



مركز  
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبحان

للغافل



عليكم يا صابغين  
الرميا

WWW. **Ghaemiyeh** .com  
WWW. **Ghaemiyeh** .org  
WWW. **Ghaemiyeh** .net  
WWW. **Ghaemiyeh** .ir

# أَسْمَاءُ الْمَلَائِكَةِ

بِالنُّصُوصِ وَالْمَعْرُوفِ

بِأَنَّ

شَيْخِ طَبَقَاتِ أَسْمَاءِ كَتَبَهُ وَتَرْتِيبَهُ  
يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ  
الْمَكِّيُّ الْمَشْهُورُ

قِسْمٌ

أَيَّدَهُ اللَّهُ الْعَظِيمُ بِشَهَادَةِ الْوَلِيِّ الْعَظِيمِ الْإِمَامِ الْمُؤْتَمَرِ

لِلْمَنْزِلَةِ الْأُولَى - الْكَلْبِ

مَشْهُورَات

مُؤَسَّسَةُ الْعِلْمِ وَالطَّبِيعَاتِ

بَغْدَاد - ١٩٥٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# اثبات الهداه بالنصوص و المعجزات

كاتب:

محمد بن حسن حر عاملى

نشرت فى الطباعة:

العلميه

رقمى الناشر:

مركز القائميه باصفهان للتحريات الكمبيوترية



# الفهرس

٥	الفهرس
٤٩	إثبات الهداه بالنصوص و المعجزات
٤٩	اشاره
٥٠	المجلد ١
٥٠	اشاره
٥٢	ترجمه المؤلف
٥٢	اشاره
٥٣	و رتبها على عناوين:
٥٤	ميلادته الشريف:
٥٤	والده المبرور:
٥٤	أمه الجليله:
٥٤	نسبه:
٥٤	البارعون فى أعقابه و أخلافه:
٥٥	النواىغ فى أسلافه و أقربائه:
٥٧	مشايخه الكرام الذين قرأ عليهم و أخذ و روى عنهم بالإجازة:
٥٩	تلاميذه و الراوون عنه:
٦١	آثاره العلميه:
٦٧	شعره و نظمه:
٧١	كلمات العلماء فى حقه
٧٣	رحلاته و أسفاره:
٧٣	صك خاتمه الشريف:
٧٣	خطه الشريف:
٧٣	وفاته:
٧٣	قبره الشريف و مدفنه:

٧٤	تأثير ارتحاله في الناس:
٧٤	أسانيدنا في روايه هذا الكتاب الشريف من مؤلفه الهمام:
٨١	مقدمه الكتاب
٨١	اشاره
٨٧	مقدمه:تتشمّل على فوائد مهمه اثنتى عشره
١١٦	الباب الأول: وجوب العمل بالعقل في إثبات حجيه النقل
١١٩	الباب الثانى: أن المعرفة الاجماليه ضروريه موهبيه فطريه لا كسبيه
١١٩	اشاره
١٢٦	الفصل الأول
١٢٩	الفصل الثانى
١٢٩	الفصل الثالث
١٣٠	الفصل الرابع
١٣٦	الباب الثالث: وجوب الرجوع إلى الأدله النقليه فى تحصيل المعارف التفصيليه
١٣٦	اشاره
١٤١	الفصل الأول
١٤٢	الفصل الثانى
١٤٤	الباب الرابع: عدم جواز العمل فى الاعتقادات بالظنون و الأهواء و العقول الناقصه
١٤٤	اشاره
١٤٩	الفصل الأول
١٤٩	الفصل الثانى
١٥١	الفصل الثالث
١٥٣	الباب الخامس: عدم جواز التقليد فى الاعتقادات و أخذها عن غير النبى و الأئمه الهداه عليهم أفضل الصلوات و التسليمات
١٥٣	اشاره
١٥٦	الفصل الأول
١٥٦	الفصل الثانى
١٥٨	الباب السادس: النصوص العامه على وجوب النبوه و الإمامه و ثبوت العصمه للأئبياء و الأئمه

١٥٨	إشاره
١٨٩	الفصل الأول
١٩٠	الفصل الثاني
١٩٠	الفصل الثالث
١٩٤	الفصل الرابع
١٩٥	الفصل الخامس
٢١٠	الفصل السادس
٢١٠	الفصل السابع
٢١١	الفصل الثامن
٢١٥	الفصل التاسع
٢١٥	الفصل العاشر
٢١٧	الفصل الحادى عشر
٢١٨	الفصل الثانى عشر
٢٢٠	الفصل الثالث عشر
٢٢٤	الفصل الرابع عشر
٢٢٤	الفصل الخامس عشر
٢٢٤	الفصل السادس عشر
٢٢٨	الفصل السابع عشر
٢٢٨	الفصل الثامن عشر
٢٢٩	الفصل التاسع عشر
٢٢٩	الفصل العشرون
٢٣٠	الفصل الحادى والعشرون
٢٣٣	الفصل الثانى والعشرون
٢٣٤	الفصل الثالث والعشرون
٢٣٥	الفصل الرابع والعشرون
٢٣٧	الفصل الخامس والعشرون

٢٣٧	الفصل السادس و العشرون
٢٣٨	الفصل السابع و العشرون
٢٣٨	الفصل الثامن و العشرون
٢٣٩	الفصل التاسع و العشرون
٢٣٩	الفصل الثلاثون
٢٤١	الفصل الحادى و الثلاثون
٢٤٢	الفصل الثانى و الثلاثون
٢٤٢	الفصل الثالث و الثلاثون
٢٤٤	الباب السابع: النصوص على نبينا محمد بن عبد الله ابن عبد المطلب صلوات الله عليه و آله مضافا إلى ما مر
٢٤٤	اشاره
٢٤٧	الفصل الأول
٢٤٨	الفصل الثانى
٢٤٩	الفصل الثالث
٢٧٠	الفصل الرابع
٢٧٣	الفصل الخامس
٢٧٤	الفصل السادس
٢٨٥	الفصل السابع
٢٨٤	الفصل الثامن
٢٨٧	الفصل التاسع
٢٨٨	الفصل العاشر
٢٨٨	الفصل الحادى عشر
٢٨٨	الفصل الثانى عشر
٢٨٩	الفصل الثالث عشر
٢٨٩	الفصل الرابع عشر
٢٩٨	الفصل الخامس عشر
٢٩٩	الفصل السادس عشر

٣٠٢	الفصل السابع عشر
٣٠٣	الفصل الثامن عشر
٣٠٤	الفصل التاسع عشر
٣٠٤	الفصل العشرون
٣٠٥	الفصل الحادي والعشرون
٣٠٦	الفصل الثاني والعشرون
٣٠٧	الفصل الثالث والعشرون
٣٠٨	الفصل الرابع والعشرون
٣٠٨	الفصل الخامس والعشرون
٣٠٨	الفصل السادس والعشرون
٣١٠	الفصل السابع والعشرون
٣١١	الفصل الثامن والعشرون
٣١١	الفصل التاسع والعشرون
٣١٢	الفصل الثلاثون
٣١٣	الفصل الحادي والثلاثون
٣١٤	الباب الثامن: معجزات نبينا محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله وسلم
٣١٤	اشاره
٣٢٠	الفصل الأول
٣٤٦	الفصل الثاني
٣٥٣	الفصل الثالث
٣٥٤	الفصل الرابع
٣٥٨	الفصل الخامس
٣٥٩	الفصل السادس
٣٦٥	الفصل السابع
٣٦٨	الفصل الثامن
٣٧٤	الفصل التاسع

٣٧٨	الفصل العاشر
٣٨٧	الفصل الحادى عشر
٣٩١	الفصل الثانى عشر
٣٩٢	الفصل الثالث عشر
٣٩٣	الفصل الرابع عشر
٣٩٤	الفصل الخامس عشر
٣٩٤	الفصل السادس عشر
٤٠٠	الفصل السابع عشر
٤١٢	الفصل الثامن عشر
٤١٣	الفصل التاسع عشر
٤٢١	الفصل العشرون
٤٢١	الفصل الحادى والعشرون
٤٢٢	الفصل الثانى والعشرون
٤٢٢	الفصل الثالث والعشرون
٤٢٤	الفصل الرابع والعشرون
٤٢٨	الفصل الخامس والعشرون
٤٤٧	الفصل السادس والعشرون
٤٤٢	الفصل السابع والعشرون
٤٧٧	الفصل الثامن والعشرون
٤٧٨	الفصل التاسع والعشرون
٤٨٥	الفصل الثلاثون
٤٨٨	الفصل الحادى والثلاثون
٤٨٩	الفصل الثانى والثلاثون
٤٨٩	الفصل الثالث والثلاثون
٤٩٠	الفصل الرابع والثلاثون
٤٩١	الفصل الخامس والثلاثون

٤٩٢	الفصل السادس و الثلاثون
٤٩٥	الفصل السابع و الثلاثون
٤٩٥	الفصل الثامن و الثلاثون
٤٩٧	الفصل التاسع و الثلاثون
٤٩٧	الفصل الأربعون
٤٩٨	الفصل الحادى و الأربعون
٥٠٤	الفصل الثانى و الأربعون
٥٠٤	الفصل الثالث و الأربعون
٥٠٥	الفصل الرابع و الأربعون
٥٠٥	الفصل الخامس و الأربعون
٥٠٥	الفصل السادس و الأربعون
٥٠٦	الفصل السابع و الأربعون
٥٠٦	الفصل الثامن و الأربعون
٥٠٨	الفصل التاسع و الأربعون
٥٠٩	الفصل الخمسون
٥١٠	الفصل الحادى و الخمسون
٥١٢	الفصل الثانى و الخمسون
٥١٣	الفصل الثالث و الخمسون
٥١٦	الفصل الرابع و الخمسون
٥١٧	الفصل الخامس و الخمسون
٥١٨	الفصل السادس و الخمسون
٥٢٠	الفصل السابع و الخمسون
٥٢٠	الفصل الثامن و الخمسون
٥٥٩	فهرس الجزء الأول
٥٦١	المجلد ٢
٥٦١	اشاره

٥٦٢	.....	إشاره
٥٦٤	.....	الباب التاسع: النصوص العامه على إمامه الأئمه الاثنى عشر عليهم السلام و خلافتهم و عصمتهم مجملا و مفصلا مضافا إلى ما مر
٥٦٤	.....	إشاره
٥٩٦	.....	الفصل الأول
٥٩٦	.....	الفصل الثانى
٦٠١	.....	الفصل الثالث
٦٠١	.....	الفصل الرابع
٦٢١	.....	الفصل الخامس
٦٢٧	.....	الفصل السادس
٦٥٧	.....	الفصل السابع
٦٦٠	.....	الفصل الثامن
٦٦٩	.....	الفصل التاسع
٦٧٥	.....	الفصل العاشر
٦٧٥	.....	الفصل الحادى عشر
٦٧٥	.....	الفصل الثانى عشر
٦٧٩	.....	الفصل الثالث عشر
٦٨١	.....	الفصل الرابع عشر
٦٨٢	.....	الفصل الخامس عشر
٦٨٢	.....	الفصل السادس عشر
٦٨٢	.....	الفصل السابع عشر
٦٨٨	.....	الفصل الثامن عشر
٦٩٠	.....	الفصل التاسع عشر
٦٩٤	.....	الفصل العشرون
٦٩٨	.....	الفصل الحادى و العشرون
٦٩٩	.....	الفصل الثانى و العشرون
٧٠٠	.....	الفصل الثالث و العشرون



٧١١	الفصل الرابع و العشرون
٧١١	الفصل الخامس و العشرون
٧١١	الفصل السادس و العشرون
٧١٢	الفصل السابع و العشرون
٧٤٧	الفصل الثامن و العشرون
٧٥٢	الفصل التاسع و العشرون
٧٥٣	الفصل الثلاثون
٧٥٤	الفصل الحادى و الثلاثون
٧٥٤	الفصل الثانى و الثلاثون
٧٥٥	الفصل الثالث و الثلاثون
٧٥٧	الفصل الرابع و الثلاثون
٧٥٨	الفصل الخامس و الثلاثون
٧٦٠	الفصل السادس و الثلاثون
٧٦١	الفصل السابع و الثلاثون
٧٦٧	الفصل الثامن و الثلاثون
٧٧٣	الفصل التاسع الثلاثون
٧٧٤	الفصل الأربعون
٧٧٨	الفصل الحادى و الأربعون
٧٧٩	الفصل الثانى و الأربعون
٧٨٠	الفصل الثالث و الأربعون
٧٨١	الفصل الرابع و الأربعون
٧٨٣	الفصل الخامس و الأربعون
٧٨٥	الفصل السادس و الأربعون
٧٨٥	الفصل السابع و الأربعون
٧٨٦	الفصل الثامن و الأربعون
٧٨٧	الفصل التاسع و الأربعون

٧٨٧	الفصل الخمسون
٧٨٨	الفصل الحادى و الخمسون
٧٨٩	الفصل الثانى و الخمسون
٧٩١	الفصل الثالث و الخمسون
٧٩٣	الفصل الرابع و الخمسون
٧٩٤	الفصل الخامس و الخمسون
٧٩٥	الفصل السادس و الخمسون
٧٩٥	الفصل السابع و الخمسون
٧٩٦	الفصل الثامن و الخمسون
٧٩٦	الفصل التاسع و الخمسون
٧٩٦	الفصل الستون
٧٩٨	الفصل الحادى و الستون
٧٩٨	الفصل الثانى و الستون
٧٩٩	الفصل الثالث و الستون
٧٩٩	الفصل الرابع و الستون
٧٩٩	الفصل الخامس و الستون
٨٠٠	الفصل السادس و الستون
٨٠٠	الفصل السابع و الستون
٨٠١	الفصل الثامن و الستون
٨٠١	الفصل التاسع و الستون
٨٠٢	الفصل السابعون
٨٠٣	الفصل الحادى و السابعون
٨١١	الفصل الثانى و السابعون
٨١١	الفصل الثالث و السابعون
٨١٢	الفصل الرابع و السابعون
٨١٥	الفصل الخامس و السابعون

٨١٥	الفصل السادس و السبعون
٨٢٠	الفصل السابع و السبعون
٨٢١	الفصل الثامن و السبعون
٨٢١	الفصل التاسع و السبعون
٨٢١	الفصل الثمانون
٨٢٢	الفصل الحادى و الثمانون
٨٢٢	الفصل الثانى و الثمانون
٨٢٢	الفصل الثالث و الثمانون
٨٢٣	الفصل الرابع و الثمانون
٨٢٤	الفصل الخامس و الثمانون
٨٢٥	الباب التاسع م : فى ذكر جملة من الأخبار فى النصوص على الأئمة الاثنى عشر من طريق العامة و كتبهم المعتمده عندهم لتكون حجه عليهم
٨٢٥	اشاره
٨٢٩	الفصل الأول
٨٣٥	الفصل الثانى
٨٣٦	الفصل الثالث
٨٣٦	الفصل الرابع
٨٣٦	الفصل الخامس
٨٤٢	الفصل السادس
٨٥١	الفصل السابع
٨٥٢	الفصل الثامن
٨٥٢	الفصل التاسع
٨٥٤	الفصل العاشر
٨٥٥	الفصل الحادى عشر
٨٥٥	الفصل الثانى عشر
٨٥٧	الفصل الثالث عشر
٨٥٨	الفصل الرابع عشر

٨٥٨	الفصل الخامس عشر
٨٦٠	الفصل السادس عشر
٨٦١	الفصل السابع عشر
٨٦٢	الفصل الثامن عشر
٨٦٧	الفصل التاسع عشر
٨٦٩	الفصل العشرون
٨٧٠	الفصل الحادى والعشرون
٨٧٠	الفصل الثانى والعشرون
٨٧١	الفصل الثالث والعشرون
٨٧٢	الفصل الرابع والعشرون
٨٧٣	الفصل الخامس والعشرون
٨٧٣	الفصل السادس والعشرون
٨٧٤	الفصل السابع والعشرون
٨٧٧	الفصل الثامن والعشرون
٨٧٨	الفصل التاسع والعشرون
٨٧٩	الفصل الثلاثون
٨٧٩	الفصل الحادى والثلاثون
٨٨١	الفصل الثانى والثلاثون
٨٨٢	الفصل الثالث والثلاثون
٨٨٢	الفصل الرابع والثلاثون
٨٨٣	الفصل الخامس والثلاثون
٨٨٦	الفصل السادس والثلاثون
٨٨٧	الفصل السابع والثلاثون
٨٨٩	الفصل الثامن والثلاثون
٨٨٩	الفصل التاسع والثلاثون
٨٨٩	الفصل الأربعون

٨٩٠	الفصل الحادى و الأربعون
٨٩١	الفصل الثانى و الأربعون
٩٠٦	الفصل الثالث و الأربعون فى نبذه مما قيل فى ذلك من الشعر
٩٣٧	فهرس الكتاب
٩٤٩	المجلد ٣
٩٤٩	اشاره
٩٥٠	اشاره
٩٥٢	الباب العاشر: النصوص على إمامه أمير المؤمنين على بن أبى طالب (عليه السلام) و خلافته و وصيته و عصمته مضافا إلى ما تقدم منها
٩٥٢	الفصل الأول
٩٧٩	الفصل الثانى
٩٨٠	الفصل الثالث
٩٨٨	الفصل الرابع
٩٩٦	الفصل الخامس
٩٩٧	الفصل السادس
١٠٠٦	الفصل السابع
١٠٢٩	الفصل الثامن
١٠٣٦	الفصل التاسع
١٠٣٦	الفصل العاشر
١٠٣٨	الفصل الحادى عشر
١٠٤١	الفصل الثانى عشر
١٠٤٢	الفصل الثالث عشر
١٠٤٢	الفصل الرابع عشر
١٠٤٣	الفصل الخامس عشر
١٠٤٩	الفصل السادس عشر
١٠٥٠	الفصل السابع عشر
١٠٦٤	الفصل الثامن عشر

١٠٦٥	الفصل التاسع عشر
١٠٦٦	الفصل العشرون
١٠٧١	الفصل الحادى والعشرون
١٠٧١	الفصل الثانى والعشرون
١٠٧٢	الفصل الثالث والعشرون
١٠٧٣	الفصل الرابع والعشرون
١٠٧٩	الفصل الخامس والعشرون
١٠٨٢	الفصل السادس والعشرون
١٠٨٥	الفصل السابع والعشرون
١٠٨٧	الفصل الثامن والعشرون
١٠٩٦	الفصل التاسع والعشرون
١٠٩٦	الفصل الثلاثون
١٠٩٨	الفصل الحادى والثلاثون
١١٠١	الفصل الثانى والثلاثون
١١٠١	الفصل الثالث والثلاثون
١١٠٢	الفصل الرابع والثلاثون
١١٠٦	الفصل الخامس والثلاثون
١١٠٧	الفصل السادس والثلاثون
١١١٢	الفصل السابع والثلاثون
١١١٤	الفصل الثامن والثلاثون
١١١٦	الفصل التاسع والثلاثون
١١١٧	الفصل الأربعون
١١١٩	الفصل الحادى والأربعون
١١٢٣	الفصل الثانى والأربعون
١١٢٧	الفصل الثالث والأربعون
١١٢٩	الفصل الرابع والأربعون

١١٣٠	الفصل الخامس و الأربعون
١١٣٠	الفصل السادس و الأربعون
١١٣١	الفصل السابع و الأربعون
١١٣٢	الفصل الثامن و الأربعون
١١٣٢	الفصل التاسع و الأربعون
١١٣٦	الفصل الخمسون
١١٣٧	الفصل الحادى و الخمسون
١١٤٥	الفصل الثانى و الخمسون
١١٥٤	الفصل الثالث و الخمسون
١١٥٤	الفصل الرابع و الخمسون
١١٥٥	الفصل الخامس و الخمسون
١١٥٥	الفصل السادس و الخمسون
١١٥٧	الفصل السابع و الخمسون
١١٥٧	الفصل الثامن و الخمسون
١١٥٨	الفصل التاسع و الخمسون
١١٥٩	الفصل الستون
١١٥٩	الفصل الحادى و الستون
١١٥٩	الفصل الثانى و الستون
١١٦١	الفصل الثالث و الستون
١١٦٢	الفصل الرابع و الستون
١١٦٢	الفصل الخامس و الستون
١١٦٤	الفصل السادس و الستون
١١٦٩	الفصل السابع و الستون
١١٦٩	الفصل الثامن و الستون
١١٧٠	الفصل التاسع و الستون
١١٧٠	الفصل السبعون

١١٧٠	الفصل الحادى و السبعون
١١٧٣	الفصل الثانى و السبعون
١١٧٤	الفصل الثالث و السبعون
١١٧٤	الفصل الرابع و السبعون
١١٧٤	الفصل الخامس و السبعون
١١٨٠	الفصل السادس و السبعون
١١٨١	الفصل السابع و السبعون
١١٨٢	الفصل الثامن و السبعون
١١٨٤	الفصل التاسع و السبعون
١١٨٥	الفصل الثمانون
١١٨٥	الفصل الحادى و الثمانون
١١٨٥	الفصل الثانى و الثمانون
١١٨٦	الفصل الثالث و الثمانون
١١٨٦	الفصل الرابع و الثمانون
١١٨٧	الفصل الخامس و الثمانون
١١٨٧	الفصل السادس و الثمانون
١١٨٧	الفصل السابع و الثمانون
١١٨٨	الفصل الثامن و الثمانون
١١٨٩	الفصل التاسع و الثمانون
١١٨٩	الفصل التسعون
١١٩٠	الفصل الحادى و التسعون
١١٩٠	الفصل الثانى و التسعون
١١٩٠	الفصل الثالث و التسعون
١١٩١	الفصل الرابع و التسعون
١١٩٢	الباب الحادى عشر فى ذكر جملة مما ورد فى النص على على عليه السلام من طرق العامة و كتبهم المعتمده عندهم ليكون حجه عليهم
١١٩٢	اشاره



١١٩٣	الفصل الأول
١١٩٤	الفصل الثاني
١١٩٥	الفصل الثالث
١١٩٥	الفصل الرابع
١٢١٥	الفصل الخامس
١٢١٥	الفصل السادس
١٢١٥	الفصل السابع
١٢٣٠	الفصل الثامن
١٢٣١	الفصل التاسع
١٢٣٢	الفصل العاشر
١٢٣٣	الفصل الحادى عشر
١٢٣٤	الفصل الثانى عشر
١٢٣٤	الفصل الثالث عشر
١٢٣٧	الفصل الرابع عشر
١٢٣٧	الفصل الخامس عشر
١٢٣٩	الفصل السادس عشر
١٢٤١	الفصل السابع عشر
١٢٤٣	الفصل الثامن عشر
١٢٤٤	الفصل التاسع عشر
١٢٤٤	الفصل العشرون
١٢٤٧	الفصل الحادى والعشرون
١٢٥٨	الفصل الثانى والعشرون
١٢٥٩	الفصل الثالث والعشرون
١٢٤٢	الفصل الرابع والعشرون
١٢٤٣	الفصل الخامس والعشرون
١٢٤٤	الفصل السادس والعشرون

١٢٦٥	الفصل السابع والعشرون
١٢٦٦	الفصل الثامن والعشرون
١٢٦٦	الفصل التاسع والعشرون
١٢٦٧	الفصل الثلاثون
١٢٦٧	الفصل الحادى والثلاثون
١٢٧٤	الفصل الثانى والثلاثون
١٢٧٨	الفصل الثالث والثلاثون
١٢٨١	الفصل الرابع والثلاثون
١٢٨٢	الفصل الخامس والثلاثون
١٢٨٤	الفصل السادس والثلاثون
١٢٨٤	الفصل السابع والثلاثون
١٢٨٤	الفصل الثامن والثلاثون
١٢٨٥	الفصل التاسع والثلاثون
١٢٨٥	الفصل الأربعون
١٢٨٦	الفصل الحادى والأربعون
١٢٨٩	الفصل الثانى والأربعون
١٢٩٠	الفصل الثالث والأربعون
١٢٩٠	الفصل الرابع والأربعون
١٢٩١	الفصل الخامس والأربعون
١٢٩١	الفصل السادس والأربعون
١٣٠٢	الفصل السابع والأربعون
١٣٠٣	الفصل الثامن والأربعون
١٣٠٤	الفصل التاسع والأربعون
١٣٠٥	الفصل الخمسون
١٣٠٦	الفصل الحادى والخمسون
١٣٠٧	الفصل الثانى والخمسون

١٣٠٨	الفصل الثالث و الخمسون
١٣٤١	ملحق الباب العاشر
١٣٤١	اشاره
١٣٤٧	الفصل الأول
١٣٤٩	الفصل الثاني
١٣٤٩	الفصل الثالث
١٣٨١	الفصل الرابع
١٣٨٢	الفصل الخامس
١٣٨٤	الفصل السادس
١٣٨٧	الفصل السابع
١٣٨٧	الفصل الثامن
١٣٨٨	الفصل التاسع
١٣٨٨	الفصل العاشر
١٣٨٩	الفصل الحادى عشر
١٣٩١	الفصل الثانى عشر
١٤٠٤	الفصل الثالث عشر
١٤٠٤	الفصل الرابع عشر
١٤٠٥	الفصل الخامس عشر
١٤٠٦	الفصل السادس عشر
١٤٢١	الفصل السابع عشر
١٤٢٢	الفصل الثامن عشر
١٤٢٥	الفصل التاسع عشر
١٤٢٦	الفصل العشرون
١٤٢٨	الفصل الحادى و العشرون
١٤٢٩	الفصل الثانى و العشرون
١٤٢٩	الفصل الثالث و العشرون

١٤٣١	الفصل الرابع و العشرون
١٤٣١	الفصل الخامس و العشرون
١٤٣٤	الفصل السادس و العشرون
١٤٣٤	الفصل السابع و العشرون
١٤٣٤	الفصل الثامن و العشرون
١٤٣٥	الفصل التاسع و العشرون
١٤٥٩	الباب الثاني عشر: معجزات أمير المؤمنين على بن أبي طالب عليه السلام
١٤٥٩	اشاره
١٤٦٦	الفصل الأول
١٤٦٨	الفصل الثاني
١٤٦٨	الفصل الثالث
١٤٦٩	الفصل الرابع
١٤٧١	الفصل الخامس
١٤٧٢	الفصل السادس
١٤٨٠	الفصل السابع
١٤٨٥	الفصل الثامن
١٤٨٦	الفصل التاسع
١٤٨٨	الفصل العاشر
١٤٩٠	الفصل الحادي عشر
١٤٩٣	الفصل الثاني عشر
١٥٠١	الفصل الثالث عشر
١٥٠٢	الفصل الرابع عشر
١٥٠٢	الفصل الخامس عشر
١٥٠٦	الفصل السادس عشر
١٥١١	الفصل السابع عشر
١٥١١	الفصل الثامن عشر

١٥١٦	الفصل التاسع عشر
١٥١٦	الفصل العشرون
١٥٢٤	الفصل الحادى والعشرون
١٥٢٥	الفصل الثانى والعشرون
١٥٢٩	الفصل الثالث والعشرون
١٥٣٠	الفصل الرابع والعشرون
١٥٣١	الفصل الخامس والعشرون
١٥٣٢	الفصل السادس والعشرون
١٥٣٤	الفصل السابع والعشرون
١٥٤٠	الفصل الثامن والعشرون
١٥٤١	الفصل التاسع والعشرون
١٥٤٤	الفصل الثلاثون
١٥٤٥	الفصل الحادى والثلاثون
١٥٤٧	الفصل الثانى والثلاثون
١٥٤٨	الفصل الثالث والثلاثون
١٥٤٩	الفصل الرابع والثلاثون
١٥٥٠	الفصل الخامس والثلاثون
١٥٥١	الفصل السادس والثلاثون
١٥٥١	الفصل السابع والثلاثون
١٥٥٤	الفصل الثامن والثلاثون
١٥٥٤	الفصل التاسع والثلاثون
١٥٥٥	الفصل الأربعون
١٥٥٥	الفصل الحادى والأربعون
١٥٥٦	الفصل الثانى والأربعون
١٥٥٨	الفصل الثالث والأربعون
١٥٥٩	الفصل الرابع والأربعون

١٥٦٠	الفصل الخامس و الأربعون
١٥٦١	الفصل السادس و الأربعون
١٥٦٣	الفصل السابع و الأربعون
١٥٦٣	الفصل الثامن و الأربعون
١٥٦٨	الفصل التاسع و الأربعون
١٥٦٨	الفصل الخمسون
١٥٧١	الفصل الحادى و الخمسون
١٥٧٢	الفصل الثانى و الخمسون
١٥٧٨	الفصل الثالث و الخمسون
١٥٧٩	الفصل الرابع و الخمسون
١٥٨٠	الفصل الخامس و الخمسون
١٥٨٠	الفصل السادس و الخمسون
١٥٨١	الفصل السابع و الخمسون
١٥٨١	الفصل الثامن و الخمسون
١٥٨٦	الفصل التاسع و الخمسون
١٥٨٧	الفصل الستون
١٥٨٧	الفصل الحادى و الستون
١٥٨٨	الفصل الثانى و الستون
١٥٨٨	الفصل الثالث و الستون
١٥٩١	الفصل الرابع و الستون
١٥٩١	الفصل الخامس و الستون
١٥٩٢	الفصل السادس و الستون
١٥٩٣	الفصل السابع و الستون
١٥٩٣	الفصل الثامن و الستون
١٦١٧	المجلد ٤
١٦١٧	اشاره

١٦١٨	إشاره
١٦٢٢	الباب الثاني عشر: النصوص على إمامه أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب مضافا إلى ما تقدم منها
١٦٢٢	إشاره
١٦٢٤	الفصل الأول
١٦٢٥	الفصل الثاني
١٦٢٦	الفصل الثالث
١٦٢٦	الفصل الرابع
١٦٢٦	الفصل الخامس
١٦٢٧	الفصل السادس
١٦٢٧	الفصل السابع
١٦٢٨	الفصل الثامن
١٦٢٨	الفصل التاسع
١٦٢٩	الفصل العاشر
١٦٣٠	الفصل الحادي عشر
١٦٣٠	الفصل الثاني عشر
١٦٣٠	الفصل الثالث عشر
١٦٣١	الفصل الرابع عشر
١٦٣١	الفصل الخامس عشر
١٦٣٢	الفصل السادس عشر
١٦٣٢	الفصل السابع عشر
١٦٣٢	الفصل الثامن عشر
١٦٣٢	الفصل التاسع عشر
١٦٣٣	الفصل العشرون
١٦٣٣	الفصل الحادي والعشرون
١٦٣٣	الفصل الثاني والعشرون
١٦٣٤	الفصل الثالث والعشرون

الباب الثالث عشر: معجزات أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب(عليه السلام) ----- ١٦٣٥

اشاره ----- ١٦٣٥

الفصل الأول ----- ١٦٣٧

الفصل الثاني ----- ١٦٣٧

الفصل الثالث ----- ١٦٣٨

الفصل الرابع ----- ١٦٣٨

الفصل الخامس ----- ١٦٤٠

الفصل السادس ----- ١٦٤٠

الفصل السابع ----- ١٦٤١

الفصل الثامن ----- ١٦٤١

الفصل التاسع ----- ١٦٤١

الفصل العاشر ----- ١٦٤٣

الفصل الحادي عشر ----- ١٦٤٥

الفصل الثاني عشر ----- ١٦٤٦

الفصل الثالث عشر ----- ١٦٤٦

الفصل الرابع عشر ----- ١٦٤٦

الفصل الخامس عشر ----- ١٦٤٨

الفصل السادس عشر ----- ١٦٤٨

الفصل السابع عشر ----- ١٦٤٩

الباب الرابع عشر: النصوص على إمامه أبي عبد الله الحسين بن علي(عليه السلام)مضافا إلى ما تقدم منها ----- ١٦٥٠

اشاره ----- ١٦٥٠

الفصل الأول ----- ١٦٥١

الفصل الثاني ----- ١٦٥١

الفصل الثالث ----- ١٦٥١

الفصل الرابع ----- ١٦٥٢

الفصل الخامس ----- ١٦٥٢



١٦٥٢	الفصل السادس
١٦٥٣	الفصل السابع
١٦٥٤	الباب الخامس عشر: معجزات أبي عبد الله الحسين بن علي بن أبي طالب (عليه السلام)
١٦٥٤	إشاره
١٦٥٥	الفصل الأول
١٦٥٥	الفصل الثاني
١٦٥٦	الفصل الثالث
١٦٥٧	الفصل الرابع
١٦٥٧	الفصل الخامس
١٦٦٠	الفصل السادس
١٦٦٠	الفصل السابع
١٦٦٢	الفصل الثامن
١٦٦٦	الفصل التاسع
١٦٦٩	الفصل العاشر
١٦٦٩	الفصل الحادي عشر
١٦٧٠	الفصل الثاني عشر
١٦٧٠	الفصل الثالث عشر
١٦٧١	الفصل الرابع عشر
١٦٧١	الفصل الخامس عشر
١٦٧١	الفصل السادس عشر
١٦٧٣	الفصل السابع عشر
١٦٧٥	الفصل الثامن عشر
١٦٧٥	الفصل التاسع عشر
١٦٧٧	الفصل العشرون
١٦٧٧	الفصل الحادي والعشرون
١٦٧٧	الفصل الثاني والعشرون

١٦٧٨	الباب السادس عشر: النصوص على إمامه على بن الحسين عليه السلام مضافا إلى ما تقدم منها
١٦٧٨	إشاره
١٦٧٩	الفصل الأول
١٦٧٩	الفصل الثاني
١٦٧٩	الفصل الثالث
١٦٨٠	الفصل الرابع
١٦٨٠	الفصل الخامس
١٦٨٠	الفصل السادس
١٦٨١	تكملة لهذا الباب السادس عشر
١٦٨٢	الباب السابع عشر: معجزات على بن الحسين عليه السلام
١٦٨٢	إشاره
١٦٨٥	الفصل الأول
١٦٨٦	الفصل الثاني
١٦٨٦	الفصل الثالث
١٦٨٧	الفصل الرابع
١٦٨٨	الفصل الخامس
١٦٨٨	الفصل السادس
١٦٨٩	الفصل السابع
١٦٩٠	الفصل الثامن
١٦٩١	الفصل التاسع
١٦٩١	الفصل العاشر
١٦٩١	الفصل الحادي عشر
١٦٩٥	الفصل الثاني عشر
١٦٩٥	الفصل الثالث عشر
١٦٩٥	الفصل الرابع عشر
١٦٩٨	الفصل الخامس عشر

١٦٩٨	الفصل السادس عشر
١٦٩٨	الفصل السابع عشر
١٦٩٩	الفصل الثامن عشر
١٧٠٠	الفصل التاسع عشر
١٧٠١	الفصل العشرون
١٧٠١	الفصل الحادى والعشرون
١٧٠٢	الفصل الثانى والعشرون
١٧٠٢	الفصل الثالث والعشرون
١٧٠٥	الفصل الرابع والعشرون
١٧٠٦	الفصل الخامس والعشرون
١٧٠٦	تكملة لهذا الباب
١٧١٠	الباب الثامن عشر: النصوص على إمامه أبى جعفر محمد بن على الباقر عليه السلام مضافا إلى ما تقدم منها
١٧١٠	اشاره
١٧١١	الفصل الأول
١٧١١	الفصل الثانى
١٧١٢	الفصل الثالث
١٧١٢	الفصل الرابع
١٧١٢	الفصل الخامس
١٧١٣	تكملة لهذا الباب
١٧١٤	الباب التاسع عشر: معجزات أبى جعفر محمد بن على الباقر عليه السلام
١٧١٤	اشاره
١٧٢١	الفصل الأول
١٧٢٢	الفصل الثانى
١٧٢٢	الفصل الثالث
١٧٢٢	الفصل الرابع
١٧٢٣	الفصل الخامس

١٧٢٧	الفصل السادس
١٧٢٧	الفصل السابع
١٧٢٨	الفصل الثامن
١٧٢٨	الفصل التاسع
١٧٣٤	الفصل العاشر
١٧٣٥	الفصل الحادى عشر
١٧٣٦	الفصل الثانى عشر
١٧٣٦	الفصل الثالث عشر
١٧٣٧	الفصل الرابع عشر
١٧٣٨	الفصل الخامس عشر
١٧٣٨	الفصل السادس عشر
١٧٣٨	الفصل السابع عشر
١٧٣٩	الفصل الثامن عشر
١٧٤٠	الفصل التاسع عشر
١٧٤١	الفصل العشرون
١٧٤٣	الفصل الحادى والعشرون
١٧٤٣	الفصل الثانى والعشرون
١٧٤٣	الفصل الثالث والعشرون
١٧٤٣	الفصل الرابع والعشرون
١٧٤٤	الفصل الخامس والعشرون
١٧٤٤	تكملة لهذا الباب
١٧٤٩	الباب العشرون: النصوص على أبى عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام
١٧٤٩	اشاره
١٧٥١	الفصل الأول
١٧٥١	الفصل الثانى
١٧٥٢	الفصل الثالث

١٧٥٢	الفصل الرابع
١٧٥٣	الفصل الخامس
١٧٥٣	الفصل السادس
١٧٥٣	الفصل السابع
١٧٥٣	الفصل الثامن
١٧٥٥	الباب الحادى و العشرون: معجزات أبى عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام
١٧٥٥	اشاره
١٧٦٧	الفصل الأول
١٧٦٨	الفصل الثانى
١٧٦٩	الفصل الثالث
١٧٧١	الفصل الرابع
١٧٧٢	الفصل الخامس
١٧٧٣	الفصل السادس
١٧٧٤	الفصل السابع
١٧٧٤	الفصل الثامن
١٧٧٤	الفصل التاسع
١٧٧٥	الفصل العاشر
١٧٧٦	الفصل الحادى عشر
١٧٧٧	الفصل الثانى عشر
١٧٧٩	الفصل الثالث عشر
١٧٩٠	الفصل الرابع عشر
١٧٩٠	الفصل الخامس عشر
١٧٩٠	الفصل السادس عشر
١٧٩١	الفصل السابع عشر
١٧٩١	الفصل الثامن عشر
١٧٩٤	الفصل التاسع عشر

١٨٠٤	الفصل العشرون
١٨٠٦	الفصل الحادى والعشرون
١٨٠٦	الفصل الثانى والعشرون
١٨٠٧	الفصل الثالث والعشرون
١٨٠٧	الفصل الرابع والعشرون
١٨١٤	الفصل الخامس والعشرون
١٨١٥	الفصل السادس والعشرون
١٨١٦	الفصل السابع والعشرون
١٨١٩	الفصل الثامن والعشرون
١٨٢١	الفصل التاسع والعشرون
١٨٢١	الفصل الثلاثون
١٨٢٢	الفصل الحادى والثلاثون
١٨٢٢	الفصل الثانى والثلاثون
١٨٢٢	الفصل الثالث والثلاثون
١٨٢٣	الفصل الرابع والثلاثون
١٨٢٨	الفصل الخامس والثلاثون
١٨٢٩	الفصل السادس والثلاثون
١٨٣٠	الفصل السابع والثلاثون
١٨٣٣	الفصل الثامن والثلاثون
١٨٣٣	الفصل التاسع والثلاثون
١٨٣٤	الفصل الأربعون
١٨٣٤	تكمله لهذا الباب
١٨٤٢	الباب الثانى والعشرون: النصوص على إمامه أبى الحسن موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام
١٨٤٢	اشاره
١٨٤٧	الفصل الأول
١٨٤٧	الفصل الثانى

١٨٤٨	الفصل الثالث
١٨٤٩	الفصل الرابع
١٨٥٢	الفصل الخامس
١٨٥٣	الفصل السادس
١٨٥٣	الفصل السابع
١٨٥٤	الفصل الثامن
١٨٥٥	الفصل التاسع
١٨٥٥	الفصل العاشر
١٨٥٦	الفصل الحادى عشر
١٨٥٧	الفصل الثانى عشر
١٨٥٧	الفصل الثالث عشر
١٨٥٧	الفصل الرابع عشر
١٨٥٧	الفصل الخامس عشر
١٨٥٨	الفصل السادس عشر
١٨٥٩	الباب الثالث و العشرون: معجزات أبى الحسن موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام
١٨٥٩	اشاره
١٨٦٦	الفصل الأول
١٨٦٧	الفصل الثانى
١٨٧٣	الفصل الثالث
١٨٧٤	الفصل الرابع
١٨٧٦	الفصل الخامس
١٨٧٩	الفصل السادس
١٨٨٣	الفصل السابع
١٨٨٥	الفصل الثامن
١٨٩٠	الفصل التاسع
١٨٩١	الفصل العاشر

١٨٩١	الفصل الحادى عشر
١٨٩١	الفصل الثانى عشر
١٨٩٦	الفصل الثالث عشر
١٨٩٦	الفصل الرابع عشر
١٨٩٨	الفصل الخامس عشر
١٨٩٩	الفصل السادس عشر
١٨٩٩	الفصل السابع عشر
١٩٠٠	الفصل الثامن عشر
١٩٠٣	الفصل التاسع عشر
١٩٠٣	الفصل العشرون
١٩٠٤	الفصل الحادى والعشرون
١٩٠٥	الفصل الثانى والعشرون
١٩٠٦	الفصل الثالث والعشرون
١٩٠٦	الفصل الرابع والعشرون
١٩٠٧	تكملة لهذا الباب
١٩١٦	الباب الرابع والعشرون: النصوص على إمامه أبى الحسن على بن موسى الرضا عليه السلام
١٩١٦	اشاره
١٩٢٢	الفصل الأول
١٩٢٢	الفصل الثانى
١٩٢٢	الفصل الثالث
١٩٣٠	الفصل الرابع
١٩٣٢	الفصل الخامس
١٩٣٢	الفصل السادس
١٩٣٢	الفصل السابع
١٩٣٣	الفصل الثامن
١٩٣٣	الفصل التاسع



١٩٣٣	الفصل العاشر
١٩٣٤	الفصل الحادى عشر
١٩٣٤	الفصل الثانى عشر
١٩٣٤	تكملة لهذا الباب
١٩٣٨	الباب الخامس و العشرون: معجزات أبى الحسن على بن موسى الرضا عليه السلام
١٩٣٨	اشاره
١٩٤٤	الفصل الأول
١٩٤٤	الفصل الثانى
١٩٧٤	الفصل الثالث
١٩٨٥	الفصل الرابع
١٩٨٧	الفصل الخامس
١٩٨٨	الفصل السادس
١٩٨٩	الفصل السابع
١٩٨٩	الفصل الثامن
١٩٩١	الفصل التاسع
١٩٩٤	الفصل العاشر
١٩٩٧	الفصل الحادى عشر
١٩٩٩	الفصل الثانى عشر
٢٠٠٠	الفصل الثالث عشر
٢٠٠١	الفصل الرابع عشر
٢٠٠١	الفصل الخامس عشر
٢٠٠٤	الفصل السادس عشر
٢٠٠٤	الفصل السابع عشر
٢٠٠٥	تكملة لهذا الباب
٢٠١٣	الباب السادس و العشرون: النصوص على أبى جعفر محمد بن على الجواد عليه السلام
٢٠١٣	اشاره

٢٠١٦	الفصل الأول
٢٠١٧	الفصل الثاني
٢٠١٧	الفصل الثالث
٢٠١٧	الفصل الرابع
٢٠١٨	الفصل الخامس
٢٠١٨	الفصل السادس
٢٠١٨	الفصل السابع
٢٠١٩	الفصل الثامن
٢٠١٩	تكملة لهذا الباب
٢٠٢١	الباب السابع والعشرون: معجزات أبي جعفر محمد بن علي الجواد عليه السلام
٢٠٢١	اشاره
٢٠٢٧	الفصل الأول
٢٠٢٩	الفصل الثاني
٢٠٢٩	الفصل الثالث
٢٠٢٩	الفصل الرابع
٢٠٣٠	الفصل الخامس
٢٠٣٣	الفصل السادس
٢٠٣٣	الفصل السابع
٢٠٣٥	الفصل الثامن
٢٠٣٦	الفصل التاسع
٢٠٣٦	الفصل العاشر
٢٠٣٦	الفصل الحادي عشر
٢٠٣٧	الفصل الثاني عشر
٢٠٤٢	الفصل الثالث عشر
٢٠٤٢	الفصل الرابع عشر
٢٠٤٣	الفصل الخامس عشر

٢٠٤٤	الفصل السادس عشر
٢٠٤٤	الفصل السابع عشر
٢٠٤٤	الفصل الثامن عشر
٢٠٤٥	تكملة لهذا الباب
٢٠٤٩	الباب الثامن والعشرون: النصوص على إمامه أبي الحسن على بن محمد الهادي عليه السلام
٢٠٤٩	اشاره
٢٠٤٩	الفصل الأول
٢٠٥٠	الفصل الثاني
٢٠٥٠	الفصل الثالث
٢٠٥١	تكملة لهذا الباب
٢٠٥٢	الباب التاسع والعشرون: معجزات أبي الحسن على بن محمد الهادي عليه السلام
٢٠٥٢	اشاره
٢٠٥٦	الفصل الأول
٢٠٥٦	الفصل الثاني
٢٠٥٨	الفصل الثالث
٢٠٥٩	الفصل الرابع
٢٠٦١	الفصل الخامس
٢٠٦٢	الفصل السادس
٢٠٦٥	الفصل السابع
٢٠٧٤	الفصل الثامن
٢٠٧٤	الفصل التاسع
٢٠٧٦	الفصل العاشر
٢٠٧٦	الفصل الحادي عشر
٢٠٧٧	الفصل الثاني عشر
٢٠٧٧	الفصل الثالث عشر
٢٠٧٨	الفصل الرابع عشر

٢٠٨٠	الفصل الخامس عشر
٢٠٨٢	الفصل السادس عشر
٢٠٨٢	الفصل السابع عشر
٢٠٨٣	الفصل الثامن عشر
٢٠٨٤	تكملة لهذا الباب
٢٠٨٥	الفهرس
٢٠٨٦	المجلد ٥
٢٠٨٦	اشاره
٢٠٨٧	اشاره
٢٠٨٩	الباب الثلاثون: النصوص على إمامه أبي محمد الحسن بن علي العسكري عليه السلام
٢٠٨٩	اشاره
٢٠٩٢	الفصل الأول
٢٠٩٤	الفصل الثاني
٢٠٩٥	الفصل الثالث
٢٠٩٥	الفصل الرابع
٢٠٩٥	الفصل الخامس
٢٠٩٦	الفصل السادس
٢٠٩٦	تكملة لهذا الباب
٢٠٩٧	الباب الحادي و الثلاثون: معجزات أبي محمد الحسن بن علي العسكري عليه السلام
٢٠٩٧	اشاره
٢١٠٦	الفصل الأول
٢١١٠	الفصل الثاني
٢١١٥	الفصل الثالث
٢١١٥	الفصل الرابع
٢١١٦	الفصل الخامس
٢١٢٣	الفصل السادس

٢١٢٤	الفصل السابع
٢١٢٨	الفصل الثامن
٢١٢٩	الفصل التاسع
٢١٢٩	الفصل العاشر
٢١٣٠	الفصل الحادى عشر
٢١٣٠	الفصل الثانى عشر
٢١٣١	الفصل الثالث عشر
٢١٣٣	الفصل الرابع عشر
٢١٣٣	الفصل الخامس عشر
٢١٣٤	الفصل السادس عشر
٢١٣٤	الفصل السابع عشر
٢١٣٥	تكملة لهذا الباب
٢١٣٩	باب النصوص على إمامه صاحب الزمان القائم المنتظر محمد بن الحسن المهدي عليه السلام و ولادته و غيبته و ظهوره
٢١٣٩	اشاره
٢١٥٥	الفصل الأول
٢١٥٦	الفصل الثانى
٢١٥٩	الفصل الثالث
٢١٦١	الفصل الرابع
٢١٦٣	الفصل الخامس
٢٢٠٤	الفصل السادس
٢٢٠٥	الفصل السابع
٢٢٠٥	الفصل الثامن
٢٢٠٦	الفصل التاسع
٢٢٠٧	الفصل العاشر
٢٢٠٨	الفصل الحادى عشر
٢٢٠٩	الفصل الثانى عشر

٢٢٣٢	الفصل الثالث عشر
٢٢٣٣	الفصل الرابع عشر
٢٢٣٤	الفصل الخامس عشر
٢٢٣٤	الفصل السادس عشر
٢٢٣٧	الفصل السابع عشر
٢٢٣٨	الفصل الثامن عشر
٢٢٣٨	الفصل التاسع عشر
٢٢٣٨	الفصل العشرون
٢٢٣٩	الفصل الحادي والعشرون
٢٢٤٠	الفصل الثاني والعشرون
٢٢٤٥	الفصل الثالث والعشرون
٢٢٤٧	الفصل الرابع والعشرون
٢٢٤٧	الفصل الخامس والعشرون
٢٢٤٨	الفصل السادس والعشرون
٢٢٥٠	الفصل السابع والعشرون
٢٢٧٠	الفصل الثامن والعشرون
٢٢٧٧	الفصل التاسع والعشرون
٢٢٧٧	الفصل الثلاثون
٢٢٨٠	الفصل الحادي والثلاثون
٢٢٨٥	الفصل الثاني والثلاثون
٢٢٨٥	الفصل الثالث والثلاثون
٢٢٨٧	الفصل الرابع والثلاثون
٢٢٨٧	الفصل الخامس والثلاثون
٢٢٨٩	الفصل السادس والثلاثون
٢٢٨٩	الفصل السابع والثلاثون
٢٢٩٢	الفصل الثامن والثلاثون

٢٢٩٢	الفصل التاسع والثلاثون
٢٣٠١	الفصل الأربعون
٢٣٠١	الفصل الحادى والأربعون
٢٣٠٢	الفصل الثانى والأربعون
٢٣٠٣	الفصل الثالث والأربعون
٢٣٠٤	الفصل الرابع والأربعون
٢٣٠٦	الفصل الخامس والأربعون
٢٣٠٧	الفصل السادس والأربعون
٢٣٠٧	الفصل السابع والأربعون
٢٣٠٧	الفصل الثامن والأربعون
٢٣١٣	الفصل التاسع والأربعون
٢٣١٣	الفصل الخمسون
٢٣١٤	الفصل الحادى والخمسون
٢٣١٥	الفصل الثانى والخمسون
٢٣١٥	الفصل الثالث والخمسون
٢٣١٥	الفصل الرابع والخمسون
٢٣١٦	الفصل الخامس والخمسون
٢٣١٨	الفصل السادس والخمسون
٢٣٢١	الفصل السابع والخمسون
٢٣٢١	الفصل الثامن والخمسون
٢٣٢٢	الفصل التاسع والخمسون
٢٣٢٢	الفصل الستون
٢٣٢٣	الفصل الحادى والستون
٢٣٢٤	الفصل الثانى والستون
٢٣٢٤	الفصل الثالث والستون
٢٣٢٥	الفصل الرابع والستون

٢٣٣٦	الباب الثاني و الثلاثون (م): فى ذكر جملة من الأحاديث فى النص على المهدي عليه السلام مرويه
٢٣٣٦	إشاره
٢٣٣٧	الفصل الأول
٢٣٣٧	الفصل الثانى
٢٣٥٤	الفصل الثالث
٢٣٥٤	الفصل الرابع
٢٣٥٧	الفصل الخامس
٢٣٥٨	الفصل السادس
٢٣٥٨	الفصل السابع
٢٣٦٠	الفصل الثامن
٢٣٦٢	الفصل التاسع
٢٣٦٤	الفصل العاشر
٢٣٦٦	الفصل الحادى عشر
٢٣٦٦	الفصل الثانى عشر
٢٣٦٧	الفصل الثالث عشر
٢٣٦٧	الفصل الرابع عشر
٢٣٦٩	الفصل الخامس عشر
٢٣٧٣	الفصل السادس عشر
٢٣٧٤	الفصل السابع عشر
٢٣٧٥	الفصل الثامن عشر
٢٣٧٥	الفصل التاسع عشر
٢٣٧٧	الفصل العشرون
٢٣٧٧	الفصل الحادى والعشرون
٢٣٧٨	الفصل الثانى والعشرون
٢٣٨٣	الفصل الثالث والعشرون
٢٣٨٤	الفصل الرابع والعشرون



٢٣٨٤	الفصل الخامس و العشرون
٢٣٨٤	الفصل السادس و العشرون
٢٣٨٧	الفصل السابع و العشرون
٢٣٨٧	الفصل الثامن و العشرون
٢٤٠٥	تكملة لهذا الباب
٢٤٠٥	اشاره
٢٤٠٧	أحاديث
٢٤١٦	جملة أخرى من الأحاديث
٢٤١٦	اشاره
٢٤١٦	من أنكر خروج المهدي فقد كفر
٢٤١٦	المهدي من ولد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ
٢٤١٦	لا يصلح الدين إلا المهدي عليه السلام
٢٤١٦	لا تقوم الساعة حتى يخرج المهدي
٢٤١٨	تختص الإمامه بالمهدي مع نزول عيسى
٢٤١٨	المهدي يصلى عيسى خلفه
٢٤١٨	المهدي يكسر الصليب و عنده عيسى عليه السلام
٢٤١٨	المهدي من سادات أهل الجنة
٢٤٢٠	المهدي طاوس أهل الجنة
٢٤٢٠	إذا قام قائم آل محمد جمع الله أهل الشرق و الغرب
٢٤٢٠	المهدي عليه السلام يسقيه الله الغيث و تخرج الأرض نباتها لأجله
٢٤٢٠	يواطئ اسم المهدي عليه السلام اسم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ و هو من أهل بيته
٢٤٢٢	في تاريخ ولاده المهدي عليه السلام
٢٤٢٧	الباب الثالث و الثلاثون: معجزات صاحب الزمان المهدي عليه السلام
٢٤٢٧	اشاره
٢٤٣٤	الفصل الأول
٢٤٥٥	الفصل الثاني

٢٤٦٦	الفصل الثالث
٢٤٧٠	الفصل الرابع
٢٤٧١	الفصل الخامس
٢٤٧٢	الفصل السادس
٢٤٧٣	الفصل السابع
٢٤٧٣	الفصل الثامن
٢٤٧٤	الفصل التاسع
٢٤٧٥	الفصل العاشر
٢٤٧٥	الفصل الحادى عشر
٢٤٧٦	الفصل الثانى عشر
٢٤٧٦	الفصل الثالث عشر
٢٤٧٧	الفصل الرابع عشر
٢٤٧٧	الفصل الخامس عشر
٢٤٧٨	الفصل السادس عشر
٢٤٨٣	الفصل السابع عشر
٢٤٨٧	الباب الرابع و الثلاثون: صفات الإمام و علاماته و علامات خروج المهدي عليه السلام
٢٤٨٧	اشاره
٢٤٨٨	الفصل الأول
٢٤٨٩	الفصل الثانى
٢٤٩٠	الفصل الثالث
٢٤٩٠	الفصل الرابع
٢٤٩٧	الفصل الخامس
٢٤٩٨	الفصل السادس
٢٥٠٤	الفصل السابع
٢٥٠٤	الفصل الثامن
٢٥٠٩	الفصل التاسع

٢٥١٧	الفصل العاشر
٢٥١٧	الفصل الحادى عشر
٢٥١٩	الباب الخامس و الثلاثون: إبطال الغلو و الرد على الغلاة
٢٥١٩	اشاره
٢٥٢٤	الفصل الأول
٢٥٢٤	الفصل الثانى
٢٥٢٧	الفصل الثالث
٢٥٢٨	الفصل الرابع
٢٥٢٩	الفصل الخامس
٢٥٢٩	الفصل السادس
٢٥٢٩	الفصل السابع
٢٥٣٠	الفصل الثامن
٢٥٣١	الفصل التاسع
٢٥٣٢	الفصل العاشر
٢٥٣٣	الفصل الحادى عشر
٢٥٣٤	الفصل الثانى عشر
٢٥٣٤	الفصل الثالث عشر
٢٥٣٧	الفصل الرابع عشر
٢٥٣٧	الفصل الخامس عشر
٢٥٣٧	الفصل السادس عشر
٢٥٤٢	الفصل السابع عشر
٢٥٤٢	الفصل الثامن عشر
٢٥٤٣	الفصل التاسع عشر
٢٥٤٣	الفصل العشرون
٢٥٤٤	الفصل الحادى و العشرون
٢٥٤٥	الفصل الثانى و العشرون

٢٥٤٥ ----- الفصل الثالث و العشرون

٢٥٥٠ ----- الفصل الرابع و العشرون

٢٥٥٤ ----- الفهرس

٢٥٥٥ ----- تعريف مركز

نام كتاب: إثبات الهداه بالنصوص و المعجزات

پدیدآوران: حر عاملی، محمد بن حسن (نویسنده) / اعلمی، علاءالدین (مصحح) / مرعشی، شهاب الدین (مقدمه نویس)

ناشر: مؤسسه الأعلمی للمطبوعات

مکان نشر: بیروت - لبنان

سال نشر: ۱۴۲۵ ق یا ۲۰۰۴ م

چاپ: ۱

موضوع: ائمه اثنا عشر - احادیث

موضوع: احادیث شیعه - قرن ۱۱ ق.

موضوع: امامت - احادیث

موضوع: محمد (صلی الله علیه و آله)، پیامبر اسلام، ۵۳ قبل از هجرت - ۱۱ ق. - احادیث

موضوع: محمد (صلی الله علیه و آله)، پیامبر اسلام، ۵۳ قبل از هجرت - ۱۱ ق. - نبوت خاصه

موضوع: معجزات - احادیث

موضوع: نبوت - احادیث

موضوع: نبوت خاصه - احادیث

زبان: عربی

تعداد جلد: ۵ ج

کد کنگره: ۱۴۱/۵ BP / الف ۸ ح ۱۳۸۳۴

ص: ۱

المجلد ١

أشاره



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذى استفاضت براهين وجوده بآثار قدرته، و انتشرت أحاديث شكره بمرسلات الرياح من رحمته، و الصلاة و السلام على أفضل رسله و أكرم بريته، و على الأصفياء من عترته التابعين لهديه و سيرته.

و بعد، فيقول العبد المستكين خادم علوم أهل بيت الوحي و الرسالة أبو المعالى شهاب الدين الحسينى المرعشى النجفى رزقه الله زيارة مراقدهم الشريفه فى الأولى و النيل بشفاعتهم فى الأخرى آمين آمين.

لما كان أحد الأصلين الأصيلين و الركنين الركينين، الأحاديث المأثوره، و الآثار المرويه، عن هده البريه، شمر الذيل علمائنا الكرام، حمله الفقه و أساطين الحديث فى جمعها و تدوينها، حتى ملثوا الطوامير و سطروا السطور، و هم بين من اقتصر على روايات الفروع و الأحكام، و من جمع أخبار الأصول و من نقل الروايات الوارده فى الوعظ و الاعتبار و الأخلاقيات، و سائر فنون الحديث فجادوا و أجادوا، سهروا الليالى و أتعبوا النفوس، ركبوا المشاق فى تحصيلها من كل قطر و ناحيه، كافأهم الله و جزاهم خير ما أعده للمحسنين، كيف و هم حفاظ الشريعه، الذين ائتمنوا على ودائع النبوه و كفاله أيتام الأئمه.

و ممن حظى فى ذلك بالسهم الوافر و اصطف فى زمره المكثرين المجيدين العلامه الحبر المتبحر خريت علمى الحديث و الفقه نابغه الروايه مركز الإجازة، و قطب رحاها، علم الفضل و عيلمه النجم المضىء من القطر العاملى، أبو بجده الآثار، يتيمه عقد النقل، جوهره التقوى و العداله، مولانا أبو جعفر الشيخ محمد بن الحسن آل الحر العاملى المشغرى الجبعى حشره الله مع آل الرسول تحت لواء أمير المؤمنين عليه السلام، فإنه (قده) لم يأل جهده فى هذا الشأن، فكم له من تصنيف رائق، و تأليف فائق بين كتاب و رساله. و من أشهر ما جادت به يراعتة و سمح به قلمه الشريف كتاب إثبات الهداه فى النصوص و المعجزات و لعمري أتى فيه بالعجب



العجاب، حيث أودع فيه أكثر من «عشرين ألف» حديث، بأسانيد تقارب «سبعين ألف» سند منقوله من (١٤٢) كتاباً من كتب الخاصة بلا واسطه، و من (٥٠) كتاباً لهم بالواسطه، و(٢٤) كتاباً من كتب العامه بلا واسطه و(٢٢٣) كتاباً من كتبهم بالواسطه، و رتبه على أبواب و كل باب فيه فصول، و كل فصل فيه أحاديث مع حسن الترتيب و التهذيب و ها هو بين يديك بمراى و مسمع و ليس البيان كالعيان: فله دره و عليه أجره.

و حيث كانت نسخه مخطوطه فى خبايا خزائن الكتب طالما كانت نفوس أرباب الفضائل مشتاقه إليها، متطلعه عليها، ممتده الأعناق، إلى الأكناف و الآفاق رجاء اقتنائها و الفوز بها قيص الله همه الرجل الوجيه، الصفى الوفى؛ الورع الحفى الحاج أبى القاسم السالك أدام الله توفيقه فى نشر آثار المعصومين، فقام بطبعها و نشرها راجيا به وجه اللطيف الخبير، و تصدى العلوى الشريف، عرنين الساده الأمجاد، المشرف بالانتساب إلى ثانى سيدى شباب أهل الجنان، العالم الورع التقى فخر الإسلام الحاج السيد هاشم نجل ذخر العلماء الكرام حجه الإسلام الحاج السيد حسين الحسينى الرسولى المحلاتى دامت بركاتهما، و ضوعفت حسناتهما، لتصحیح الكتاب على ما ينبغى و عرضها على النسخ المعتمده مذيلا بالترجمه الفارسيه، لتعميم النفع و شاركه فيها العالمان الجليلان؛ عمادا الإسلام الشيخ محمد النصر اللهى و الشيخ أحمد الجنتى أدام البارى سبحانه أيامهما و أسعد أعوامهما.

ثم طولبت بتأليف رساله فى ترجمه المؤلف العلامه، مع ما بى من الأـحزان و الآلام؛ التى كاد الفؤاد أن يذوب منها و إلى الله المشتكى و لديه بث الشكوى و حيث لم أجد بدا من إسعاف المأمول حررت هذه الكراريس، مع كمال الاستعجال، و تشويش البال، مكتفيا بالقليل من الكثير، من أحوال هذا العلم الغطريف الذى يعد من مفاخر علماء الشيعة و العذر لدى الكرام مقبول، و أرجو من فضله العميم، و كرمه الشامل أن يوفقنى فى مستقبل الأوان بتأليف كتاب أبسط من هذا؛ و سميتها بسجع البلابل فى ترجمه صاحب الوسائل.

### و رتبها على عناوين:

الميلاد-الأبوان-النسب-النوابغ فى أعقابه-النوابغ فى أسلافه-المشايع-التلاميذ-التأليف-النظم-كلمات العلماء فى حقه-الرحلات-كيفية الخط-صك الخاتم-الوفاه-تأثير الوفاه-المدفن-الأسانيد فى روايته.

كل ذلك على سبيل الفهرس رعايه للاختصار،و أسأله تعالى أن يقبله منا،و أن يوفقنى و الناشر و المصحح و المترجمين بما يحب و يرضى إنه القدير على ذلك و الجدير بما هنالك.فنقول:

### ميلادته الشريف:

ولد فى قريه(مشغر)بفتح الميم و الشين المعجمه و سكون الغين المعجمه ثم الراء المهمله الساكنه من قرى جبل عامل ليله الجمعه ثامن رجب سنه(١٠٣٣) و أنشد والده العلامه و غيره من أعلام الفضل القصائد الرائقه الرشيقه فى مقام التهئنه.

### والده المبرور:

هو العلامه الشيخ حسن بن العلامه على بن العلامه الشيخ محمد بن العلامه الشيخ حسين الحر العاملى المشغرى الجبعى المحدث الفقيه النبيه الثقه الشاعر من تلامذه شيخنا الشهيد الثانى و أبو زوجته كما فى رساله ابن العودى،توفى فى طريق مشهد الرضا عليه السلام سنه(١٠٦٢)و كان مولده سنه(١٠٠٠)و نقل إلى العتبه الرضويه على مشرفها السلام و دفن بها.

### أمه الجليله:

هى الكريمه بنت العلامه الشيخ عبد السلام بن الشيخ محمد بن الحسين الحر المذكور قريبا و كانت فاضله أديبه.

### نسبه:

ينتهى نسبه المنيف إلى شهيد الطف الحر بن يزيد الرياحى كما صرّح نفسه فى هامش نسخه من الأمل،و هو المعروف بين أرباب التراجم و من ثم عرف هو و أسرته بآل الحر فلا تغفل.

### البارعون فى أعقابه و أخلافه:

أعقب(قده)و أنجب فبرع بينهم جماعه فى فنون العلم و الأدب:منهم:العلامه الشيخ حسن ابن المؤلف أخذ عن والده وعده من أعلام عصره،و روى عنهم له شرح كتاب الهدايه فى الأحكام المأثوره لوالده الجليل،و ديوان شعر و يقال إنه مدفون بجنب أبيه العلامه المؤلف.

و منهم: ابنه العلامة الشيخ أحمد بن الحسن ابن المؤلف الفقيه الشاعر المحدث، صاحب التعليقه على الكافي، أخذ عن والده و روى عنه.

و منهم: العلامة الشيخ محمد رضا المحدث المفسر الفقيه؛ كان من تلاميذ والده، توفي ليله السبت الثالثه عشر من شعبان (١١١٠) و دفن بجنب والده الجليل، و له تعليقات على الكتب الحديثه نافع جدا.

و منهم: العلامة الشيخ مؤلف كتاب (جام گیتی نما) و كان ينزل في سده من أعمال أصفهان و بها أعقابه؛ و فيهم الأدباء و الخطباء كالأخ التقى الوفي الصفي الأديب الأريب المعاصر الحاج آقا محمد الراجي صاحب التأليف و الديوان أدام الله توفيقه في نشر فضائل الأئمه عليهم السلام.

و منهم: العلامة المحدث الفقيه النبيه الأديب شاعر آل الرسول صَلَّى الله عليه و آله و سلمّ و المخلص في ولائهم، حجه الإسلام المرحوم الشيخ عبد الغني بن العلامة الشيخ أحمد بن العلامة الشيخ علي بن العلامة الشيخ أحمد بن الشيخ محمود ابن المؤلف صاحب الوسائل؛ هكذا ساق نسبه في آخر إجازته لنا، و كان هذا الشيخ من أتقى من أدركته من الفضلاء و أخلصهم في حب الأئمه عليهم السلام؛ متفانيا في ذلك، و كلما أنشأ أو أنشد أو سمع في مدائحهم لم يملك نفسه من البكاء و إساله الدموع؛ و له نظم رائع، طبع نبد منه في الغرى الشريف باهتمام حجه الإسلام الحاج السيد محمد الرضوى الكشميري، و كان (قده) عابدا ناسكا و رعا صائما قائما كثير الرجوع إلى كتب الحديث سيما الكتب الأربعة و الوسائل، حشره الله مع أحبته و مواليه.

### النوابغ في أسلافه و أقربائه:

قد نبغ فيهم و برع عدده فهاك أسماء بعضهم:

منهم: العلامة الفقيه الشيخ محمد بن الحسين الحر العاملي جده لأبيه كان من تلاميذ العلامة السعيد الشهيد الثاني و أبي حليلته كما في رساله ابن العودي.

و منهم: ابنه الشيخ محمد بن محمد بن الحسين الحر العاملي الفقيه الأديب تلميذ شيخنا البهائي و صاحبي المعالم و المدارك، له كتاب نظم تلخيص المفتاح في علوم البلاغه، توفي سنه (٩٨٠).

و منهم: أخوه العلامة الشيخ عبد السلام بن محمد بن الحسين الحر العاملي كان من تلاميذ والده الشيخ محمد و أخيه الشيخ علي الآتي ذكره، قرأ عليه المؤلف

و روى عنه، له تصانيف منها: كتاب إرشاد المنصف البصير إلى الجمع بين أخبار التقصير و رساله فى المقنطرات و غيرهما.

و منهم: أخوه العلامة الشيخ على الفقيه النبيه تلميذ صاحبى المعالم و المدارك و يروى المؤلف عن والده الشيخ حسن و هو عنه؛ توفى فى الغرى الشريف مسموما كما فى الأمل.

و منهم: ابنه العلامة الشيخ حسين بن الشيخ على المذكور الفقيه الجليل خرج من بلاد الجبل و ورد اصفهان و نزل بدار شيخنا البهائى و أقام بها حتى توفى، يروى عن البهائى، و يروى المؤلف عن والده الشيخ حسن عن الشيخ حسين هذا.

و منهم: العلامة الشيخ محمد بن الشيخ على المذكور الفقيه الأديب، قرأ عليه المؤلف و روى عنه، أمه بنت صاحب المعالم، توفى سنه (١٠٨١).

و منهم: ابنه العلامة الشيخ حسن الفقيه بن الشيخ محمد بن الشيخ على المذكور كان من تلاميذ والده الشيخ محمد و غيره.

و منهم: ابنه العلامة الشيخ أحمد بن الحسن بن الشيخ محمد بن الشيخ على المذكور ابن أخت المؤلف و ابن عم عمه و الراوى عنه، له كتاب شرح منظومه الميراث لخاله المؤلف و هى المسماه بالأبحاث.

و منهم: العلامة الشيخ حسن والد المؤلف و قد مرت الإشارة إليه.

و منهم: العلامة الشيخ أحمد أخو المؤلف ابن الشيخ حسن المذكور و كان فقيها مفسرا، له كتاب تفسير القرآن و تاريخ صغير و تعليقه على المختصر النافع للمحقق الحلى (قده فى الفقه، و كتاب الدر السلوك و غيرها، و كان هو الذى صلى على جنازه أخيه، المؤلف الجليل.

و منهم: العلامة الشيخ زين العابدين أخو المؤلف ابن الشيخ حسن المذكور، و كان بمكان شامخ فى الفقه و الأدب، توفى ببلده (صنعاء) عاصمه البلاد اليمانيه سنه (١٠٧٨)، له كتب نافعها منها: المناسك المرويه فى شرح رساله الاثنى عشرية الحجية لشيخنا البهائى، و متوسط الفتوح بين المتون و الشروح فى الهيئه.

و منهم: العلامة الشيخ على أخو المؤلف ابن الشيخ حسن المذكور الفقيه الزاهد الذى حج مرارا و توفى فى طريق الحج سنه (١٠٧٨).

و منهم: العلامة الشيخ شمس الدين محمد بن زين الدين على بن محمد بن

على بن شمال العاملى المشغرى الفقيه الشاعر جد خال والده المؤلف و كان من علماء القرن التاسع.

و منهم:العلامه الشيخ حسين بن على المشغرى الفقيه من أقرباء والد المؤلف.

و منهم:العلامه الشيخ على بن محمود العاملى خال والد المؤلف و ممن يروى عنه،له كتاب امتحان الأفكار فى مسأله الدار،و رساله فى القصر و غيرهما و كان من تلاميذ الشيخ محمد بن صاحب المعالم.

و منهم:العلامه الشيخ حسن بن على بن محمود العاملى المذكور ابن خال والد المؤلف و كان من فقهاء عصره.

و منهم:العلامه الشيخ سعيد بن العلامه الشيخ محمد بن الشيخ أحمد بن العلامه الشيخ أحمد بن العلامه الشيخ على بن العلامه الشيخ محمد بن العلامه الشيخ حسين الحر العاملى فهو من بنى أعمام المؤلف،ذكره العلامه الشيخ محمد آل المغنيه بضم الميم و سكون الغين المعجمه ثم النون المكسوره ثم الياء المثناه التحتانيه المشدده بيت معروف فى العامل فى كتابه جواهر الحكم و أثنى عليه.

و منهم:العلامه الشيخ حسن ابن الشيخ سعيد المذكور كان من أفاضل هذه المائه عالما أديبا،ولد سنه (١٢٥٠)و توفى يوم الخميس(١٦)ذى الحجه سنه (١٣٣٢)،قال الشيخ محمد آل مغنيه فى حقه:ركين و قور صاحب رأى و فكر أقام على باب الفخر و الحلم.

و منهم:العلامه الشيخ عز الدين حسين بن محمد بن مكى بن شمس الدين محمد بن الحر العاملى الفقيه النبيل المتوفى سنه (٩٣٧)،يروى عن المحقق الثانى و تاريخ الإجازة سنه (٩٠٣)كما فى (ج ٢٥ من بحار الأنوار ط الكمباني).

و منهم:العلامه الشيخ حسن بن الحسين بن يحيى بن محمد من آل الحر العاملى الجبعى،الفقيه النبيل الأديب،ولد سنه (١٢٣٧)و توفى سنه (١٢٩٧)و قيل (١٢٩٨).

### **مشايخه الكرام الذين قرأ عليهم و أخذ و روى عنهم بالإجازة:**

و هم عدده من الأساطين حمله الحديث و الفقه.

منهم:والده العلامه الشيخ حسن الآتى ذكره قرأ عليه و روى عنه.

و منهم:عمه العلامه الشيخ محمد الحر و يأتى اسمه قرأ عليه و روى عنه.

و منهم:جده لأمه العلامه الشيخ عبد السلام بن محمد بن الحسين الحر و سيأتي اسمه.

و منهم:العلامه خال والده الشيخ على بن محمود المشغرى العاملى و سيأتي ذكره.

و منهم:العلامه الشيخ زين الدين بن محمد بن الحسن بن شيخنا الشهيد الثانى.

و منهم:العلامه الشيخ حسين بن الحسن بن يونس بن ظهير الدين العاملى الظهيرى.

و منهم:العلامه السيد حسن الحسينى العاملى.

و منهم:العلامه الشيخ عبد الله الحرفوشى كما فى بعض إجازاته.

و منهم:و هو أشهرهم و أجلهم غواص بحار الأخبار و مستخرج كنوز الآثار مولانا العلامه المجلسى(قده)،نص على روايته عنه فى الأمل كثيرا و كذا يظهر من مجلد الإجازات من البحار فليراجع(ج ٢٥ ص ١٥٦ من بحار الأنوار ط الكمبانى).

و منهم:العلامه زين الفقهاء المحدثين أسوه السالكين صاحب الوافى كما رأيت بخط بعض تلاميذ المؤلف.

و منهم:العلامه المولى محمد الطاهر بن محمد الحسين الشيرازى ثم النجفى ثم القمى صاحب الكتب الشهيره ككتاب حجه الإسلام فى شرح تهذيب الأحكام مجلدات؛و حكمه العارفين،و الفوائد الدينيه فى الرد على الحكماء و الصوفيه و غيرها،صرح بروايته عنه فى كتاب الأمل.

و منهم:العلامه السيد محمد بن شرف الدين على بن نعمه الله بن نصر الله بن حبيب الله بن نصر الله الموسوى الجزائرى المشتهر بالسيد ميرزا الجزائرى النجفى فإنه يروى عنه المؤلف كما فى الإجازة الكبيره.

و منهم:العلامه الشيخ على حفيد شيخنا الشهيد الثانى صاحب كتاب الدر المنثور و غيره.

و منهم:العلامه السيد على بن على الموسوى العاملى كما فى مواقع النجوم.

و منهم:العلامه المحقق الخوانسارى آقا حسين شارح الدروس كما فى المواقع.

و منهم:العلامه البحرانى السيد هاشم التوبلى صاحب تفسير البرهان كما فى المواقع.

و منهم:العلامه المولى محمد الكاشانى نزيل قم على ما فى بعض الإجازات.

### تلاميذه و الراون عنه:

ممن قرأ عليه العلامه الشيخ مصطفى بن عبد الواحد بن سيار الحويزى نزيل مشهد الرضا،قال فى الأمل:إنه قرأ عليه الوسائل بتمامه و غيره من كتب الحديث.

و منهم:العلامه الشيخ محمد رضا نجل المؤلف المترجم،قرأ على والده المبرور سنين و روى عنه بالإجازه.

و منهم:ابنه العلامه الشيخ حسن قرأ عليه و روى عنه،له كتاب شرح الهدايه فى الأحكام المأثوره لوالده الجليل و ديوان شعر و يقال:إنه مدفون بجانب والده المبرور.

و منهم:العلامه السيد محمد بن محمد باقر الحسينى الأعرجى المختارى النائنى صاحب التأليف و التصانيف الكثيره:ككتاب شرح بدايه الهدايه فى الفقه، و الصمديه فى النحو،و شرح زياره الجامعه الكبيره،و تلخيص كتاب الشافى لمولانا الشريف المرتضى و غيرها و بيته بيت جلاله و علم و نقابه.

و منهم:العلامه السيد محمد بن محمد بديع الرضوى المشهدى و كان فقيها محدثا من تلاميذ المؤلف و الراوين عنه كما وجدت فى إجازته على ظهر الكافى و يظهر من كتاب وسيله الرضوان للمجاز أيضا.

و منهم:المولى محمد فاضل بن محمد مهدى المشهدى،تلمذ عند المؤلف و روى عنه و عن صاحب البحار.

و منهم:العلامه السيد محمد بن على بن محيى الدين الموسوى العاملى، يروى عن المؤلف بالإجازه العامه على ما وجدته بخطه الشريف و كان متصديا للقضاء فى المشهد الرضوى.

و منهم:العلامه المولى محمد صالح بن محمد باقر القزوينى الشهير (بالروغنى)مؤلف ترجمه الصحيفه الكامله و عيون أخبار الرضا و نهج البلاغه و المقامات الحريريه و غيرها،يروى عن المؤلف و عن صاحب البحار.

و منهم:العلامه المولى محمد تقى بن عبد الوهاب الاسترآبادى المشهدى

المتوفى سنة (١٠٥٨) صاحب كتاب شرح الفصوص بالفارسيه رأيت الإجازة على ظهر فقيه.

و منهم:العلامة المولى محمد تقى الدهخوارقانى مولدا و القزوينى مسكنا الفقيه المحدث الطيب صاحب الحواشى على العده لشيخ الطائفه(قده)يروى عن المؤلف بالإجازة.

و منهم:العلامة السيد محمد بن أحمد الحسينى الجيلانى صاحب الرساله فى حكم صلاه الجمعة يروى عن المؤلف بالإجازة.

و منهم:العلامة المولى محسن بن محمد طاهر القزوينى المسكن الطالقانى الأصل تلميذ العلامة السيد قوام الدين محمد القزوينى مؤلف العوامل فى النحو، و زينه السالك فى شرح ألفيه ابن مالك و غيرها،يروى عن صاحب البحار و عن المؤلف الجليل بالإجازة.

و منهم:العلامة السيد نور الدين المتوفى سنة(١١٥٨)ابن سيد المحدثين الجزائرى الموسوى صاحب كتاب فروق اللغات و غيره.قال نجله العلامة السيد عبد الله فى الإجازة الكبيره:إن المؤلف أول من أجاز الوالد و ذلك فى سنة(١٠٩٨) و هو صبى لم يبلغ عشر سنين الخ.

و منهم:العلامة المحدث المولى محمد صالح الهروى،يروى عن المؤلف بالإجازة كما فى الإجازة الكبيره.

و منهم:العلامة الواعظ الفقيه الحاج محمود الميمندى،يروى عن المؤلف بالإجازة كما فى الإجازة الكبيره.

و منهم:العلامة الشيخ محمود بن عبد السلام المعنى نسبه إلى معن بفتح الميم و سكون العين المهمله من قرى«اوال»من أعمال بحرین فإنه يروى عن المؤلف بالإجازة كما فى اللؤلؤة و الروضه البهيه.

و منهم:العلامة مولانا المجلسى صاحب البحار فالإجازة بينه و بين المؤلف مدبجه(على اصطلاح أهل الروايه)و قد نقل الإجازة فى مجلد الاجازات من البحار (ج ٢٥ باب ٥٥ ص ١٥٨ طبع الكمبانى و تاريخ الإجازة سنة ١٠٨٥).

و منهم:العلامة الشيخ أبو الحسن بن محمد النباطى العاملى من مشايخ العلامة الشيخ أحمد الجزائرى كما فى خاتمه المستدرک.



و منهم:العلامه السيد محمد بن زين العابدين الموسوى العاملى كما فى مواقع النجوم.

و منهم:العلامه المولى محمد فاضل ابن المولى مهدي المشهدى فإنه قرأ عليه كتب الحديث و يروى عنه بالإجازة و قد نقلها مولانا العلامه المجلسى فى البحار (ج ٢٥ باب ٥٦ ص ١٥٩ طبع الكمبانى،و تاريخ الإجازة سنه ١٠٨٥).

و منهم:العلامه أبو الفاضل المولى محمد صادق المشهدى بن الحاج قربان على صاحب كتاب فهرس الكافى تلمذ على المؤلف سنين فى الفقه و الحديث و التفسير،و روى عنه و عندنا إجازة أستاذه المذكور له بخطه الشريف على ظهر أصول الكافى و تاريخها سنه (١٠٩٢)و قرأ المجاز هذا على العلامه المير نظام الدين على بن المير صدر الدين الحسينى الخادم المدرس بمشهد الرضا عليه السّلام،و على العلامه الميرزا محمد نصير الأصفهانى و على العلامه المحقق الخوانسارى آقا حسين و غيرهم أيضا.

و منهم:العلامه الفقيه المحدث المولى محمد حسين البغمجى المشهدى نسبه إلى بغمج بضم الباء الموحده و سكون الغين المعجمه ثم الميم المفتوحه ثم الجيم من أعمال مشهد الرضا عليه السّلام.

و منهم:العلامه الفقيه المحدث الرجالى المؤرخ المير محمد ابراهيم الحسينى القزوينى و قبره مزار ببلده قزوين و هو والد العلامه السيد حسين الحسينى السيفى.

### آثاره العلميه:

هو(قده فى الرعيل الأول من المؤلفين و المصنفين فى الكثره و الإجاهه و لنسرد منها النبذ اليسير:

١-الجواهر السنيه فى الأحاديث القدسيه،و هو أول ما ألفه،و قد طبع مرتين.

٢-الصحيفه الثانيه السجديه،جمع فيه الأدعيه المأثوره عن الإمام مولانا سيد الساجدين عليه السّلام التى لم تذكر فى الصحيفه الكامله،و قد طبعت.

٣-وسائل الشيعه إلى تحصيل مسائل الشريعه،فى زهاء مجلدات و هو من أحسن كتب الحديث و أشهرها أودع فيه أخبار الأحكام الشرعيه ناقلا إياها عن أكثر من سبعين كتابا من الكتب المعتمده عند الأصحاب تقارب محتوياته من مائه و خمسين ألف بيت على مصطلح الكتاب و أرباب القلم.فلله دره و عليه أجره حيث

منّ بهذا التأليف على رواد الفقه و طلاب العلوم الدينيه و أصبح إحدى المدارات التي تدور عليها رحي الاستنباط في هذه الأعصار. و قد ألف الأعلام حوله عدة كتب منها: الشرح الكبير الذي سمحت به يراعه مولانا الأستاذ العلامة آيه الله في الوري أبو محمد السيد حسن آل صدر الدين الموسوي الكاظمي، و قد خرجت منه ثلاث مجلدات كلها في شرح المجلد الأول من الكتاب.

و منها: كتاب الإشارات و الدلائل للعلامة الحجه الشيخ عبد الصاحب بن العلامة الفقيه الشيخ حسن بن فقيه الشيعة على الإطلاق الشيخ محمد حسن صاحب الجواهر (قده) تصدى فيه للإشارة إلى محال ما تقدم و ما يأتي من الوسائل توفي (١٣٥٣).

و منها: كتاب مستدرک الوسائل لشيخ مشايخنا خاتم المحدثين و ثالث المجلسيين العلامة النوري (قده)، و قد طبع في ثلاث مجلدات، جزاه الله خير الجزاء و حشره مع مواليه.

و منها: التعليقه على كتاب المزار من الوسائل لجدى العلامة النسابة السيد شرف الدين على الحسيني المرعشي الحائري المتوفى (١٣١٦)، و أودع فيه تمام كتاب المزار المنتسب إلى شيخنا العلامة السعيد الشهيد الأول.

و منها: ترتيب وسائل الشيعة و قد شمّر الذيل من الأفاضل في تبويب الوسائل و تهذيبه و تحقيق الإحاله بما تقدم و ما سيأتي في كلام المؤلف و أرجو من الله سبحانه أن يوفقهم لإتمامه.

و منها: تحرير وسائل الشيعة و تحرير مسائل الشريعة لنفس المؤلف قال في هامش الأمل على ما وجدنا بخطه الشريف: أُلّفه في شرح كتاب الوسائل خرج منه شرح المقدمه و كتاب العبادات و كتاب الطهاره إلى مبحث الماء المضاف.

و منها: التعليقه على كتاب الزكاه للعلامة الاستاذ الشيخ محمد الحسين الشيرازي النجفي، و ليست بمدونه.

و منها: شرح الوسائل للعلامة الشيخ يوسف بن محمد البحراني الحُوَيْزِي في مجلدات و قد رأيت المجلد الثاني منه، إلى غير ذلك مما حرّر حول هذا السفر الجليل.

٤- كتاب هدايه الأئمه إلى أحكام الأئمه منتخب من الوسائل مع حذف الأسانيد و المكررات من الطهاره إلى الديات.

٥- كتاب فہرس وسائل الشیعہ، يشتمل على عنوان الأبواب و عدد أحاديث كل باب و مضمون الأحاديث مجلد واحد سماه بمن لا يحضره الإمام لاشتماله على جميع فتاويهم عليهم السلام.

٦- كتاب الفوائد الطوسيه، يشتمل على فوائد كثيره و مطالب متنوعه فى فنون العلم و هو حسن جدا، و عندنا نسخه من المجلد الأول منه.

٧- كتاب إثبات الهداه بالنصوص و المعجزات، مجلدان؛ و ما هو بمشهد منك فاغتنم قدره و لا ترخص مهرة.

٨- كتاب الفصول المهمه فى أصول الأئمة يشتمل على القواعد الكليه المأثوره عنهم عليهم السلام فى أصول الدين و فروعه و الطب و أصول الفقه و نوادر الكليات فيه أكثر من الف باب و قد طبع باهتمام والدى العلامة المرحوم.

٩- كتاب أمل الآمل فى علماء جبل عامل، ابتداء بتأليفه (١٠٩٦) و فرغ منه (١٠٩٧).

١٠- كتاب الإيقاظ من الهجعه بالبرهان على الرجعه، أورد فيه أكثر من ستمائه و ستين آيه من القرآن و أدله كثيره على إثبات الرجعه.

١١- كتاب بدايه الهدايه فى الواجبات و المحرمات المنصوصه؛ من أول الفقه إلى آخره فى غايه الاختصار، أورد فيه من الواجبات (١٥٣٥) و من المحرمات (١٤٤٨) و قد طبع بإشاره من الوالد العلامة (قده) أيضا و قد أتمه سيدنا الاستاذ آيه الله أبو محمد الحسن صدر الدين بإضافه المندوبات و المكروهات المنصوصه و جملة من أحاديث الوسائل بحذف الأسانيد لم يطبع بعد.

١٢- كتاب فى الرد على الصوفيه رتبه على اثنى عشر بابا و اثنى عشر فصلا نقل فيه الف حديث فى الرد عليهم عموماً و خصوصاً فى كل ما اختصوا به.

١٣- كتاب الإجازات جمع فيه من إجازات الأصحاب كثيرا.

١٤- كتاب كشف التعميه فى حكم التسميه، أى تسميه مولانا المهدي عجل الله فرجه الشريف.

١٥- كتاب فى إثبات وجوب صلاه الجمعة عينا، تصدى فيه لرد كلمات العلامة المولى محمد ابراهيم النيسابورى التى أوردتها على شيخنا العلامة السعيد الشهيد الثانى (قده فى رساله صلاه الجمعة).

١٦- كتاب نزهه الأسماع فى الإجماع، ذكر فيه أقسام الاجماع و أحكامها.

١٧- كتاب فى إثبات تواتر القرآن.

١٨- كتاب فى الرجال.

١٩- كتاب فى أحوال الصحابه أى صحابه النبى الممدوحين و صحابه الأئمه عليهم السلام.

٢٠- كتاب فى تنزيه المعصوم عن السهو و النسيان، رد فيه على مقاله شيخنا الأقدم أبى جعفر الصدوق (قده).

٢١- كتاب فى الرد على العامه.

٢٢- كتاب العلويه العربيه.

٢٣- كتاب اللغه المرويه.

٢٤- كتاب الوصيه إلى ولده العلامه الشيخ محمد رضا المتقدم ذكره؛ نسقه على نمط كتاب كشف المحججه للعلامه جمال السالكين السيد ابن طاوس (قده).

٢٥- كتاب فى المزار، توجد فيه فوائد نفيسه على ما ينقل عنه.

٢٦- كتاب فى الأخلاق، شرح فيه كتاب طهاره الأعراق لابن مسكويه و أضاف عليه الروايات الوارده عن الأئمه عليهم السلام.

٢٧- كتاب فى إبطال مسأله عموم المنزله التى ذهب إليها سيد فلاسفه الإسلام السيد محمد باقر الداماد الحسينى المرعشى (قده) و أبطل ذلك المبنى بأدله قويه فى بابى الرضاع و المواريث.

٢٨- كتاب الأبحاث فى مسائل الميراث.

٢٩- «المنظومه» فى مسائل الزكاه مبسوطه جدا.

٣٠- «المنظومه» فى مسائل الهندسه و الرياضيات.

٣١- «المنظومه» فى مواليد الأئمه و وفياتهم و مناقبهم.

٣٢- «المنظومه» فى الأخلاق و المواعظ.

٣٣- «المنظومه» فى مسائل أصول الفقه.

٣٤-«المنظومه» فى المسائل الكلاميه.

٣٥-«المنظومه» فى المسائل النحويه، تناظر فيها مع ابن مالك صاحب الألفيه النحويه.

٣٦-«المنظومه» فى علمى الصرف و الاشتقاق، لخص فيه متن الشافيه.

٣٧-«المنظومه» فى قواعد الخط و الكتابه.

٣٨-«المنظومه» فى علم النجوم و الفلك.

٣٩-«المنظومه» فى الفقه لم تتم.

٤٠-«المنظومه» فى صيغ العقود و الايقاعات.

٤١-«المنظومه» فى مسائل الرضاع؛ و قد شرحها جماعه.

منهم:العلامه المقدس البغدادى، لكنه لم يتم.

و منهم:العلامه الفقيه الجامع لأشتات الفضائل؛نادره المتأخرين آيه الباهره، الآخوند ملا حبيب الله الكاشانى، صاحب الكتب الجيده الكثيره، كعقائد الإيمان، و القواميس؛و توضيح البيان فى تسهيل الأوزان، و غيرها من الكتب النافعه.

و منهم:والدى العلامه نسابه العتره الطاهره آيه الله السيد شمس الدين محمود الحسينى المرعشى النجفى المتوفى سنه(١٣٣٨)لم تتم.

٤٢-ديوان الإمام مولانا زين العابدين على بن الحسين سلام الله عليهما جمع فيه الأشعار المنقوله عنه عليه السلام و رتبه على الحروف الهجائيه طبع ببلده بمبئى باهتمام المرحوم الميرزا محمد خان صاحب(ملك الكتاب)و النسخه عزيزه الوجود صعبه المنال.

٤٣-كتاب مقتل الحسين عليه السلام على ما نسب إليه فى بعض المقاتل.

٤٤-ديوان شعر كبير أكثره فى مدائح النبى و آله الميامين و مرآتهم و المواعظ و الأخلاقيات و فيه نبذ من الغزل و النسيب و مديح الأشخاص من معاصريه.

٤٥-الحاشيه على الكافى لثقه الإسلام الكلينى نسبه إليه العلامه الشيخ حسن بن عباس البلاغى فى كتابه«تنقيح المقال».

٤٦-الحاشيه على الفقيه لشيخنا حجه الإسلام الصدوق نسبه إليه البلاغى فى التنقيح أيضا.

٤٧-الحاشيه على التهذيب لشيخ الطائفه نسبه إليه البلاغى فى التنقيح أيضا.



٤٨-الحاشيه على الاستبصار لشيخ الطائفة نسبها إليه البلاغى أيضا فى التنقيح.

٤٩-جدول كبير فى المحرمات الرضاعيه و غيرها على نمط لطيف و الظاهر أنه قدس سره أول من ابتكره فى هذا الفن فيما أعلم.

٥٠-جدول آخر فى مسائل الميراث و قد سبقه من علمائنا المحقق الطوسى (قده).

٥١-كتاب فى تفسير بعض الآيات الشريفه محتو على فوائد لطيفه نفيسه على ما حكى.

٥٢-رساله فى مناظرته مع بعض علماء العامه فى سفر الحج و غلبته عليه بالبراهين الساطعه على ما نسبها إليه بعض الأفاضل من المعاصرين.

إلى غير ذلك من الكتب و الرسائل و الأراجيز المنسوبه إليه لم نسردها أسماءها.

### شعره و نظمته:

هو من المكثرين فى النظم و الرائق و الأراجيز اللطيفه و أكثره فى المسائل العلميه و مناقب العتره و مصائبهم و الأخلاقيات.

و من شعره قوله من قصيده تزيد على أربعمائته بيت فى مدح النبى و الأئمه:

كيف تحظى بمجدك الأوصياء و به قد توسل الأنبياء

ما لخلق سوى النبى و سبطيه السعيدين بهذه العلياء

و قوله فى التغزل:

و ذات خال خدها مشرق نورا كركن الحجر الأسود

كعبه حسن و لها برقع من الحرير المحض و المسجد

قد أكسبت كل امرئ فتنه حتى إمام الحى و المسجد

كم هام إذ شاهدها جاهل بل هام فيها عالم المشهد

و قوله:

كم حازم ليس له مطمع إلا من الله كما قد يجب

لأجل هذا قد غدى رزقه جميعه من حيث لا يحتسب





و قوله:

سترت محاسنها الحسان بلؤلؤ و بجوهر و بفضه و بعسجد  
هيهات ذاك الستر أظهر حسنها حتى لقد فتنت إمام المسجد

و قوله:

علمى و شعرى اقتتلا و اصطلحا فخضع الشعر لعلمى راغما  
و العلم يأبى أن أعد شاعرا و الشعر يرضى أن أعد عالما

و قوله:

حذار من فتنه الحسناء و ناظرها و لا تفرح بفؤاد منه مكلوم  
فقلبها صخره مع ضعف قوتها و طرفها ظالم فى زى مظلوم

و قوله من قصيده فى مدح الأئمه:

أنا الحر لكن برهم يسترقنى و بالبر و الإحسان يستعبد الحر

و قوله من أخرى فيهم:

أنا حر عبد لهم فإذا ما شرفونى بالعتق عدت رقيقا

أنا عبد لهم فلو اعتقونى ألف عتق ما صرت يوما عتيقا

و لا يخفى اللطف فى آخر الشعر و قوله:

لا تكن قانعا من الدين بالدون و خذ فى عباده المعبود

و اجتهد فى جهاد نفسك و ابدل فى رضى الله غايه المجهود

و قوله فى مدح الأئمه:

قلما فاخروا سواهم و حاشا ذهباً أن يفاخر الفخارا

و أرى قولنا الأئمه خير من فلان و من فلان عارا

إننى ذو براعه و اقتدار جاوز الحد فى الأنام اشتهارا

و إذا رمت وصف أدنى علاهم لا أرى لى براعه و اقتدارا

و قوله فى مدح مولانا أمير المؤمنين:

و إنى له عبد و عبد لعبده و حاشاه أن ينسى غدا عبده الحرا

و قوله ناظما الحديث القدسى المروى فى كتاب أخبار الزمان للمسعودى

ص: ١٨

أوحى الله تعالى إلى الخليل عليه السلام: إنك لما سلمت مالك للضيفان، وولدك للقربان، و نفسك للنيران، و قلبك للرحمن، اتخذناك خليلاً.

فضل الفتى بالوجود و الإحسان و الجود خير الوصف للإنسان

أو ليس ابراهيم لما أصبحت أمواله وقفا على الضيفان

حتى إذا أفنى اللهى أخذ ابنه فسخرى به للذبح و القربان

ثم ابتغى النمروود إحراقا له فسخرى بمهجته على النيران

بالمال جاد و بابنه و بنفسه و بقلبه للواحد الديان

أضحى خليل الله جل جلاله ناهيك فضلا خله الرحمن

صح الحديث به فيا لك رتبه تعلق بأخمسها على التيجان

### كلمات العلماء في حقه

نص على جلالته و ثقته جملة

منهم: العلامة أديب قریش و طراز العصابة العلوية مولانا السيد عليخان الحسينى المدنى شارح الصحيفه الكامله فى كتاب السلافه ص (٣٦٧) ط مصر، حيث قال: علم علم لا تباريه الأعلام و هضبه فضل لا يفصح عن وصفها الكلام أرجت أنفاس فوائده أرجاء الأقطار و أحيت كل أرض نزلت بها فكأنها لبقاع الأرض أمطار تصانيفه فى جبهات الأيام غرر و كلماته فى عقود السطور درر و هو الآن قاطن ببلاد العجم ينشد لسان حاله:

أنا ابن الذى لم يخزنى فى حياته و لم أخزه لما تغيب فى الرجم

مآثر أسلافه، و ينشئ مصطبحا و مغتبقا برحيق الأدب و سلافه؛ و له شعر مستعذب الجناء بديع المجتلى و المجتنى إلخ.

و منهم: أخو المؤلف الهمام العلامة الشيخ أحمد الحر حيث قال فى كتابه (الدر السلوك ما لفظه فى بيان وفاته: كان مغرب شمس الفضيله و الإفاضه و الإفاده و محاق بدر العلم و العمل و العباده شيخ الإسلام و المسلمين و بقيه الفقهاء و المحدثين الناطق بهدايه الأمه و بدايه الشريعه الصادق فى النصوص و المعجزات و وسائل الشيعه الإمام الخطيب الشاعر الأديب الخ.

و منهم: العلامة المولى أبو الفاضل محمد الصادق المشهدى صاحب كتاب فهرس الكافى: قال فى حق المؤلف: شيخنا و مولانا و هادى ظلمه ضلالتنا أفضل

الأفاضل و أكمل الأكامل صاحب اللواء المستقيم و الهادى إلى طريق النعيم ذو الطريقه الحسنى المدقق المحقق الكامل المحدث المعلم العامل جامع أخبار الأئمه الهداه الخ.

و منهم:العلامه الشيخ حسن بن عباس بن محمد على البلاغى النجفى جد العلامه الاستاذ فى علم الملل و النحل و المناظره مع الخصم صاحب التأليف و التصانيف الرائقه آيه البارى الشيخ محمد الجواد البلاغى قدس سره قال فى كتابه (تنقيح المقال ما لفظه و منهم الشيخ محمد الحر العاملى مد الله ظله ثقه عين صحيح الحديث ثبت الطريقه فى الأخبار نقى الكلام جيد التصانيف له كتب عديده فى الحديث و الرجال و له على كتب الحديث الأربعه حواش شتى الخ.

و منهم:العلامه الفقيه الشيخ أسد الله التستري فى مقدمه كتابه(المقاييس) ص ٢٣ طبع تبريز قال:العالم الفاضل الأديب الفقيه المحدث الكامل الأريب الوجيه الجامع لشتات الأخبار و الآثار و المرتب لأبواب تلك الأنوار و الأسرار الخ.

و منهم:العلامه شيخ مشايخنا ثقه الإسلام النورى الحاج ميرزا حسين فى خاتمه المستدرک:فإنه صرح بجلالته و تبحره و كون كتاب الوسائل بحرا ليس له ساحل حيث قال:

عالم فاضل محقق مدقق متبحر جامع كامل صالح ورع ثقه فقيه نبيه محدث حافظ شاعر أديب أريب جليل القدر عظيم الشأن أبو المكارم و الفضائل شيخنا الحر العاملى صاحب الوسائل الذى منّ على جميع أهل العلم بتأليف هذا الكتاب الشريف و الجامع المنيف الذى هو كالبحر لا يساحل الخ.

و منهم:ذخر المحدثين العلامه الحاج الشيخ عباس القمى فى كتابه(الفوائد الرضويه)ج ٢ ص ٤٧٣.طبع طهران،قال فى حقه:عالم فاضل محقق مدقق متبحر جامع كامل صالح ورع ثقه فقيه نبيه محدث حافظ شاعر أديب أريب جليل القدر عظيم الشأن أبو المكارم و الفضائل الخ.

و منهم:العلامه المعاصر الثقه التقى الميرزا محمد على المدرس الخيابانى التبريزى فى(الريحانه)ج ١ ص ٣١٥ طبع طهران قال فى حقه:العالم الفاضل الجامع الكامل الفقيه الجليل المحدث النبيل من أكابر علماء الإماميه و شيخ المحدثين الخ.

## رحلاته و أسفاره:

حجّ مرتين من بلده (جبع) إحدى قرى جبل عامل و سافر إلى العراق فزار مراقد الأئمة عليهم السّلام مرتين ثم في سنة ١٠٧٢ زار مشهد الرضا عليه السّلام بطوس و بقي به مجاورا إلى أن ارتحل إلى جوار ربه الكريم و فوض إليه من قبل السلطان الشريف الصفوى منصب القضاء و مشيخه الإسلام بتلك البلاد و حجّ زمن إقامته بالمشهد الرضوى ثلاث مرات.

## صك خاتمه الشريف:

و أكثر ما رأيت من كتاباته صك خاتمه و نقشه هكذا (عبد إمام الزمن محمد بن الحسن) و لا يخفى ما فى هذا التعبير من اللطافه حسب قراءه محمد مرفوعا أو مجرورا.

و رأيت فى بعض المجاميع نقش خاتمه كذلك (محمد بن الحسن آل الحر).

## خطه الشريف:

إن خطه «قدس سره» متوسط فى الجوده و برزخ بين النسخ و التعليق على اصطلاح أرباب الكتابه و الخط كما رأيناه كثيرا على ظهر الكتب و هوامشها و الإجازات، و سيأتى نموذج من صورته الفوتوغرافيه عن قريب إن شاء الله تعالى.

## وفاته:

ارتحل من هذه الدنيا الدنيّه و حلّ فيما أعد له فى بحبوحه الجنان من الدرجات الرفيعه فى اليوم الحادى و العشرين من شهر رمضان سنة ١١٠٤ و صلى عليه أخوه العلامه الشيخ أحمد صاحب الدر المسلوک تحت القبه جنب المنبر و اقتدى به الألوّف من الناس.

## قبره الشريف و مدفنه:

دفن فى إيوان حجره من حجرات الصحن الشريف ملاصقه بمدرسه المرحوم الميرزا جعفر و هو اليوم مشهور بزار و عليه ضريح صغير من الصفر يقصده المؤمنون بقراءه القرآن و الفاتحه و استشفاعه عند الإمام مولانا الرضا عليه السّلام فى الحوائج.

انصدعت قلوب الشيعة بموت هذا العالم العلامه و أقيمت له مجالس التأبين في البلاد الشيعيه حشره الله مع مواليه الكرام و مما قيل في رثائه و تاريخ وفاته:

في ليله القدر الوسطى و كان بها وفاه حيدر الكرار ذى الغير

يا من له جنه المأوى غدت نزلا ارقد هناك فقلبي منك فى سعر

طويت عنا بساط العلم معتليا فاهنا بمقعد صدق عند مقتدر

تاريخ رحلته عاما فجتت به و أسرى لنعمه باريه على قدر

### أسانيدنا فى روايه هذا الكتاب الشريف من مؤلفه الهمام:

لا- يذهب على البحاثه المتتبع أن لنا طرقا منتهيه إلى شيخنا العلامه المؤلف فيها نروى جميع مروياته و مسموعاته و مقروءاته و مناولاته و مؤلفاته الكثيره التى منها هذا السفر الجليل و المجموع الراقق و نورد منها نبذا فى خاتمه هذه الرساله التى حررناها مقدمه للكتاب و من أراد البسط فعليه بكتابتنا المسلسلات إلى مشايخ الإجازات و خاتمه المستدرك لشيخ مشايخنا ثقه الإسلام النورى و مشجره مواقع النجوم له أيضا و لؤلؤه البحرين للعلامه صاحب الحدائق و غيرها.

فنقول: من جمله طرقنا ما نروى بالإجازه عن العلامه خادم أخبار آل الرسول خاتم المحدثين عيبه الفضائل خريت الفقه و الحديث آيه البارى سبحانه مولاة مولانا الحاج الشيخ محمد الباقى البيرجندى صاحب كتابى الكبريت الأحمر فى شرائط المنبر و وثيقه الفقهاء، و غيرهما عن جماعه.

منهم: أستاذة شيخ مشايخنا ثقه الإسلام النورى عن جماعه.

منهم: أستاذة العلامه الحاج الشيخ عبد الحسين الطهرانى صاحب المدرسه و المسجد المعروفتين بتلك البلده عن جماعه.

منهم: أستاذة فقيه الإماميه الشيخ محمد حسن النجفى صاحب الجواهر عن جماعه.

منهم: أستاذة العلامه الفقيه السعيد محمد الجواد العاملى صاحب مفتاح الكرامه عن جماعه.

منهم: أستاذة العلامه السيد مهدي بحر العلوم الطباطبائى عن جماعه.

منهم:أستاذه العلامة فقيه العترة الشيخ يوسف البحراني صاحب الحدائق عن جماعه.

منهم:العلامة الشيخ عبد الله بن علي بن أحمد البحراني المتوفى سنة ١١٤٨ عن جماعه.

منهم:العلامة الشيخ محمود بن عبد السلام الأوالي البحراني عن جماعه.

منهم:شيخه العلامة مؤلف الكتاب.

و منها:ما نرويه عن الوالد العلامة نسابه آل أبي طالب مفخر الهاشميين زاهد العصر السيد شمس الدين محمود الحسيني المرعشي المتوفى سنة(١٣٣٨)أعلى الله درجاته في الجنان و حشره مع أجداده الطاهرين عن جماعه.

منهم:شيخه و والده العلامة الجامع لصنوف الكمال السيد شرف الدين علي الحسيني المرعشي المتوفى(١٣١٦)عن جماعه.

منهم:العلامة استاذ المتأخرين و من تنتهى إليه الأبحاث العلميه فى نواديها مولانا الشيخ مرتضى الأنصارى المتوفى(١٢٨١)قدس سره عن جماعه.

منهم:العلامة السيد صدر الدين محمد بن صالح الموسوى العاملى عن جماعه.

منهم:والده المبرور عن جماعه.

منهم:والده العلامة السيد محمد عن جماعه.

منهم:استاذه مؤلف الكتاب.

و منها:ما نرويه عن الاستاذ العلامة زين المحققين،العواص فى بحار التدقيق الآيه الباهره الشيخ محمد اسماعيل المحلاتى النجفى عن جماعه.

منهم:والده العلامة المولى محمد على عن جماعه.

منهم:العلامة ملك العلماء سلطان الفقهاء و المجتهدين و من ثبت له وساده الزعامه الدينيه فى عصره مولانا الحاج السيد محمد باقر الموسوى الجيلانى ثم الاصفهانى المشتهر بحجه الإسلام صاحب كتاب مطالع الأنوار فى الفقه عن جماعه.

منهم:العلامة الزاهد المقدس البغدادى مولانا السيد محسن بن الحسن الحسينى الأعرجى البغدادى صاحب كتابى المحصول و الوسائل عن جماعه.

منهم:العلامة الشيخ سليمان بن معتوق العاملى عن جماعه.

منهم:العلامة صاحب الحدائق بطريقه المذكور.





حيلولة:و عن العلامة السيد الأعرجي عن العلامة الميرزا أبي القاسم الجيلاني المشتهر بالمحقق القمي صاحب كتابي الغنائم في الفقه و القوانين في الأصول عن شيخه العلامة أستاذ الكل في الكل الوحيد البهبهاني عن والده العلامة المولى محمد أكمل عن جماعه منهم العلامة المدقق المولى الميرزا محمد بن الحسن الشيرواني صاحب الحاشيه على المعالم عن جماعه.

منهم:العلامة محيي مآثر الأئمه و ناشر علومهم مولانا العلامة المجلسي صاحب البحار عن جماعه.

منهم:العلامة المؤلف.

و منها:ما نرويه عن العلامة الاستاذ الشيخ محمد الحسين الشيرازي النجفي عن جماعه.

منهم:العلامة جمال الناسكين،و سراج المتعبدين و السالكين مولانا الحاج السيد مرتضى الرضوى الكشميري النجفي(قده)عن جماعه.

منهم:العلامة شريف العراقي فخر الساده الكرام مولانا السيد مهدي الحسيني القزويني النجفي الحلبي عن جماعه.

منهم:عمه العلامة الفقيه صاحب الكرامات السيد محمد الباقر عن جماعه.

منهم:العلامة بحر العلوم بطريقه المذكور.

حيلولة:و عن صاحب مفتاح الكرامه عن العلامة الفقيه النبيه الأمير السيد علي الطباطبائي الحائري صاحب كتاب الرياض في الفقه عن خاله العلامة الوحيد البهبهاني بطريقه المذكور.

حيلولة:و عن العلامة الحاج السيد محمد الباقر حجه الإسلام المتقدم ذكره عن العلامة الفقيه ذي المقامات الشامخه في العلم و العمل الميرزا مهدي الموسوي الشهرستاني الحائري عن شيخه العلامة الشيخ عبد العلي البحريني الدرّازي عن العلامة الشيخ عبد الله بن علي بن أحمد العلوي بطريقه السابق.

و منها:ما نرويه عن العلامة فخر أهل الحديث و الدرايه الخادم لحرم الإمامين العسكريين جرثومه الفضل و التقوى آيه الحق جل شأنه العزيز مولانا الميرزا محمد بن علي الطهراني العسكري صاحب كتاب مستدرك البحار قدس الله لطيفه عن جماعه.

منهم:شيخه العلامة النوري صاحب المستدرك بطرقه المتقدمه إلى بحر العلوم عن العلامة الزاهد رب المناقب و المفاخر مولانا الأمير سيد حسين الحسيني القزويني

المشتهر بسيفى صاحب كتاب معارج الأحكام فى شرح الشرائع عن جماعه.

منهم:العلامه السعيد الشهيد مولانا أبو الفتح السيد نصر الله الموسوى الحائرى المدرس فى الروضه الحسينيه صاحب كتاب الروضات الزاهرات و غيره عن جماعه.

منهم:العلامه الفقيه المحدث المولى محمد الحسين البُغَمَجى نسبه إلى بُغَمَج بضم الموحده ثم الغين المعجمه ثم الميم المفتوحه ثم الجيم من أعمال مشهد الرضا عليه السّلام عن جماعه.

منهم:العلامه المؤلف صاحب الكتاب.

حيلوله:و عن العلامه السيد نصر الله المدرس الشهيد الحائرى عن العلامه السيد عبد الله الموسوى الجزائرى شارح كتاب النخبه الفيضيه عن جماعه.

منهم:والده العلامه السيد نور الدين صاحب كتاب فروق اللغات عن جماعه.

منهم:العلامه المؤلف.

حيلوله:و عن العلامه السيد حسين الحسينى القزوينى السيفى عن والده العلامه المير محمد ابراهيم الذى يزار قبره الشريف فى قزوين عن جماعه منهم العلامه المؤلف القمقام.

و منها:ما نرويه عن الاستاذ السناد العلامه فى العلوم سيما الفقه و الرجال و الغرائب آيه الله الشيخ محمد حرز الدين النجفى قدس سره الشريف عن جماعه.

منهم:شيخه العلامه فقيه المتأخرين الآيه الزاهره السيد محمد كاظم الطباطبائى اليزدى النجفى(قده)المتوفى(١٣٣٧)صاحب كتاب العروه الوثقى عن جماعه.

منهم:العلامه الفقيه الشيخ مهدى بن على كاشف الغطاء النجفى عن جماعه.

منهم:عمه العلامه الفقيه الشيخ حسن صاحب أنوار الفقاهه عن جماعه.

منهم:والده العلامه الأكبر الشيخ جعفر صاحب كتاب كشف الغطاء عن جماعه.

منهم:شيخه الاستاذ الوحيد البهبهانى بطريقه المذكور.

حيلوله:و عن العلامه السيد نصر الله الحائرى الشهيد الحائرى عن العلامه الشيخ أبى الحسن الشريف العاملى النجفى صاحب التفسير عن جماعه.

منهم:العلامه الورع الزاهد الحاج محمود الميمندى عن جماعه.

منهم: المؤلف الجليل.

و منها: ما نرويه عن العلامة النسابة الحبر الأديب حجه الإسلام السيد محمد

ص: ٢٥

مهدي بن علي الموسوي البحريني الغريفي النجفي عن جماعه.

منهم:أستاذه العلامة الجامع لصنوف الفضل آيه الله الحاج ميرزا فتح الله النمازي الشيرازي الأصفهاني النجفي المشتهر بشيخ الشريعة عن جماعه.

منهم:العلامة الفقيه الشيخ محمد الحسين الكاظمي النجفي عن جماعه.

منهم:العلامة الفقيه صاحب الجواهر بطريقه المتقدم إلى المؤلف.

و منها:ما نرويه عن العلامة الشيخ عبد الغنى العاملي النجفي المتقدم ذكره من ذريه المؤلف عن جماعه منهم العلامة سيدنا المرتضى الكشميري بطريقه المذكور.

هذا:ما وسعه نطاق البيان من ذكر طرقنا إلى صاحب الكتاب.

فلنا:روايه جميع ما أودعه فيه من الروايات المنقوله عن كتب الأصحاب.

و كذا:التي نقلها عن كتب المخالفين بهذه الطرق و غيرها.

و لنا:أسانيد من طرقهم أيضا كروايتنا عن علامه القوم في العراق السيد ابراهيم الراوى الأصل،الرفاعي النسب،البغدادي المسكن،المدرس في جامع السيد سلطان علي من جوامع بغداد و العلامة الشيخ محمد بخيت المطيعي الحنفي مفتي الديار المصريه في الأسبق.

و العلامة:السيد محمد الأهدلي اليماني الحضرمي.

و العلامة:الشيخ يوسف الدجوى الضرير صاحب كتاب القول المنيف في نفى التحريف و العلامة الشيخ ابراهيم الجبالي المصري و العلامة الشيخ عبد السلام الكردستاني الشافعي و العلامة الشيخ محمد بهجت البيطار الدمشقي صاحب كتاب نقد عين الميزان وغيره و العلامة السيد علي خطيب النجف الأشرف صاحب الحاشيه على تفسير البيضاوى و العلامة السيد ياسين الحنفي مفتي لواء كربلاء المقدسه إلى غير ذلك من فطاحل القوم قد طوينا عن ذكر أسمائهم كشحا و قد آن بنا أن نختم الرساله الشريفه و العجاله المنيفه.

و في الختام نسأله تعالى أن يديم توفيقنا بإحياء آثار سادتنا الأئمه الميامين و نشر كلماتهم،و كان الفراغ لثلاثه عشر خلون من شعبان المعظم سنه(١٣٧٨)ببلده قم المشرفه عش آل محمد و حرم الأئمه عليهم السلام.

و أنا المتوسل بأذياتهم أبو المعالي شهاب الدين الحسيني النجفي المرعشي حامدا لله مصليا على النبي و آله .

بسم الله الرحمن الرحيم > الحمد لله رب العالمين، والصلاه والسلام على محمد وآله الطاهرين، المؤيدين بالنصوص والمعجزات والبراهين.

أما بعد فيقول الفقير إلى الله الغني: محمد بن الحسن بن علي بن محمد الحر العاملي، عامله الله بلطفه الخفي والجلي، هذا كتاب إثبات الهداه بالنصوص والمعجزات، والذي دعاني إلى جمعه وتصنيفه، و صرف الفكر إلى تحريره وتأليفه، هو أني لم أظفر بكتاب شاف في هذا الباب؛ جامع لما يحرص على جمعه أولو الألباب، بل رأيتها مختلفيه في حيز الشتات، يحتاج من أراد الاطلاع عليها إلى صرف كثير من الأوقات.

و إن كان مجموع الكتب المؤلفة في هذا الباب نافية للشك والارتياب، لكن لما خرج عن كل واحد منها أخبار كثيره، توقف في إثبات تواترها أهل البضاعه اليسيره، إذ مدوا إليها يدا قصيره، و ظنوا انحصارها فيما وصل إليهم مع أنها غير محصوره.

وقد تجاوزت حد التواتر عند صاحب التتبع والبصيره، غير أن أكثر الناس قد غلب عليهم الوسواس، و صرفوا الهم والهمه إلى غير علوم أهل العصمه، المنزهين عن كل زله ووصمه.

حتى سمعت عن بعض الفضلاء أنهم يميلون إلى الجدل والمراء، و يدعون أن النصوص لم تتواتر بها الأخبار المرويه، و إنما هي آحاد تؤيدها الأدله العقليه و ما ذاك إلا لقله التتبع للأخبار المرويه عن الأئمه الأطهار.

و عند ذلك تعين الشروع في هذا الكتاب، احتساباً للأجر والثواب، و إظهاراً للحق والصواب، و إجابته لالتماس بعض الأصحاب، و أرجو أن يكون شافياً في تحقيق هذا المرام، نافياً للشك والشبهه عن ذوى الأفهام، كافياً في إثبات نصوصهم ومعجزاتهم عليهم السلام، وافية في رد الظنون والأوهام نافعا لجميع المسترشدين،

رافعا للشبهه عن طالبى الحق اليقين،دافعا لمغالطات أعداء الدين،قاطعاً بمواضى صوارم براهينه أعناق شكوك الملحدين،قامعا بأدلتة رءوس تمويهات المعاندين.

و كل من تأمل ما فيه تبين فساد معارضه بل عدم وجود منافيه،و تيقن أن مضامينه تجاوزت حد التواتر اللفظى و المعنوى فلا ينكرها إلا متعصب غوى و لا يشك فيها إلا بليد غبى.

و من نظر فى هذا الكتاب،و كان من أولى الأبواب،و تأمل فيه و ظهر له بعض خوافيه،علم أنه لا ثانى له فى فنه،و لا نظير له فى حسنه،قد تردى برداء الحق و اليقين من برود الكتاب و السنه،و خلع على من طالعه أنفس الخلع من سندس الجنه،فإن جميع أخبارهم عليهم السلام رياض قد أشرقت فى أرجائها أنوار الأزهار، و حياض بل جنات تجرى من تحتها الأنهار.

و هذان النوعان منها أعنى النصوص و المعجزات،هما لطالب الحق المقصود بالذات،فهما أحسن ما أفرغته أفواه المحابر فى قالب الطروس،و أزين ما صاغته يد الأقلام لتترين بحليه من الأفهام محاسن كل عروس.

فدونك كتابا ترمقه بعين الغبطه و الحسد جميع المصنفات،حيث أشرقت فى آفاق أوراقه أنوار أقمار البراهين المؤلفات،بعد ما كانت كعقود انفصمت فتناثرت لآليها؛أو كواكب تساقطت فأظلمت لياليها،فنظمت كل نوع من تلك الجواهر فى سلك يفوق و يروق اللبيب الماهر،و لم أقتصر على إيراد ما تيسر تخريجه و إيراده دون ما تعسر استخراجة و إفراده.

و تركت من كل حديث ما لا دخل له فى النص و الإعجاز،لاختيار الإيجاز و الاختصار،و اجتهدت فى ترك المكرر و الاكتفاء بذكر أسانيده و لكن كتب الحديث لا- تخلو من التكرار إما لاختلاف السند أو المتن أو إرادته الاستظهار،أو النسيان و عدم الاستحضار.

فصار هذا الكتاب منتقى الجمان،منتخب الدر و المرجان،جامعا لأحسن الفضائل الفاخره،حجه لى و للمؤمنين فى الدنيا و الآخرة،بل حجه لله و لحجج الله على المنكرين و الجاحدين،ذخيرة لى و لمن نسخه و طالعه،نافعه لنا يوم الدين،لدلالته على الأئمة الهاديه،و على بيان الفرقه الناجيه،و الفرق الباغيه العاديه،الهاويه فى الهاويه.

و حيث كان دليلاً لأصح الاعتقادات، و وسيله إلى حصول أكمل السعادات، و برهاناً لأهم العلوم و العبادات، كان موضوعه أشرف الموضوعات، و غايته أشرف الغايات.

فيا ذوى العقول و البصائر، ألا يفكر أحدكم فيما هو إليه صائر، إذا نزل به الموت و دفن تحت التراب، و حضر يوم القيامة موقف الحساب، هل ينفعه العناد و الخروج عن الإنصاف؟ أو يدفع عنه التعصب للآباء و الأسلاف؟ أو لا يذكر أنه قد نهى عن التقليد بنص القرآن؟ و قد أمر فيه بالإتيان بالبرهان؟ و أى حجه أقوى عند ذوى الفهم، من إقرار العدو و اعتراف الخصم، و الفضل ما شهدت به الأعداء، و هل تثبت نبوه أحد من الأنبياء، أو وصيه أحد من الأوصياء بدليل أقوى مما تضمنه هذا الكتاب؟ أو حجه أوضح منه عند ذوى الأبواب؟ و هل يقدر مخالف الإماميه أن يدعى لغير أئمتنا عليهم السّلام نصاً أو إعجازاً؟ أو يروم إثبات حقيقه فيجد إليها مجازاً؟.

و خصوصاً من روايات الخصوم، فإن انتفاء ذلك قطعى معلوم، و على تقدير وجود شىء من روايات أهل الدعوى، المتهمين بوضع تلك الأخبار فى تلك المضامين فإن ذلك مخصوص بما يفيد المدح، و بعضه لا يخلو من إشاره إلى الذم و القدر.

مع أنه قد شهد بوضع أكثرها جماعه من المحققين، و لا تفيد ظناً بالمدح و الفضل فضلاً عن القطع و اليقين، و سندها ضعيف عند الناقلين الناقلين و معارضاتها من المطاعن متواتره بين المخالفين و المؤالفين.

فقابل بينها و بين رواياتهم التى هم فيها غير متهمين، لكونهم لمضمونها منكرين، و لإمامه أئمتنا عليهم السّلام غير معتقدين.

و إن شئت فأضف إلى ذلك ما رواه القائلون بإمامه الأئمه المعصومين ثم رجح الجانب الأقوى، و استمسك بما هو أقرب للتقوى؛ و من لم يقبل روايات الشيعة الإماميه لهذه النصوص و البراهين، لكونهم بها قائلين، و لمضمونها معتقدين، لزمه أن لا يقبل روايه أحد من المسلمين، فى نقل معجزات محمد سيد المرسلين، و خاتم النبيين صلوات الله عليه و آله الطاهرين، حتى فى نقل القرآن، و ما فيه من النصوص على النبى المبعوث إلى الإنس و الجن، و هذا واضح الفساد ظاهر البطلان، و كذا نقل أهل كل مله لمعجزات نبيهم و للنصوص على أئمتهم، إذا لم يعارضه نقلهم

للنص على المخالفين لأئمتهم.

على أنى قد جمعت الروايات هنا من الطريقتين، وأوردت الأخبار المتواتره بنقل كلا- الفريقين، مع أنى لا- أدعى الحصر و الاستقصاء، فإن الأخبار فى ذلك لا تعد و لا تحصى بل هى كالبحر الزاخر، لا يعرف لها أول و لا آخر، و لعل ما لم أذكره من أخبار هذا الباب، أكثر مما أوردته و جمعته فى هذا الكتاب، لقله ما وصل إلئى من المؤلفات، و اندراس أكثر الكتب المشتمله على تلك الروايات و فيما جمعته بل فى نصفه بل فى عشره كفايه، لمن أراد البصيره و طلب الهدايه.

فقد جمعت من النصوص و المعجزات ما لا يكاد يقوى على عده العادون و لا يقدر على رده العاندون المعادون.

فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأَوْلِيكَ هُمُ الْعَادُونَ؟! و لنذكر فهرست الأبواب، ليطلع على مضمونه إجمالاً أولو الأبواب و يعرف الطالب مطلبه فيطلبه من ذلك الباب، فدونك أبوابا هى بروج شمس الولايه و مطالع أقمارها، و هاك فصولا هى مطالع كواكب الهدايه و مشارق أنوارها، فكل حديث من أحاديثه يكتسب الكافر منه إسلاماً؛ و يستفيد المسلم منه إيماناً، و يزداد المؤمن به يقيناً و إذعانا.

و أنا أرجو أن ينصر الله أوف عسكر النصوص الواضحات، و يؤيد أوف عسكر المعجزات الباهرات، على قتل آحاد التقليدات، و قتال عشرات الشبهات و التمويهات و تشرق أنوار شمس الهدايه النيرات، و أقمار اليقين الزاهرات، فى ظلام دياجى ليل الجهالات و الضلالات.

و من اطلع على أحوال الرواه، و عرف الممدوحين منهم و الثقات، و عرف القرائن المقترنه بتلك الروايات، زاد يقينه و اعتقاده و وثوقه بالنقل و اعتماده.

على أن أحاديث هذه الأبواب كلها من المتواترات؛ و بعض الأبواب مقصود بالذات، و بعضها من المقدمات أو التتمات المهمات.

و هى هذه:

باب(١) وجوب العمل بالعقل فى إثبات حجيه النقل.

باب(٢) إن المعرفة الإجماليه موهبيه فطريه لا كسبيه.

باب(٣) وجوب الرجوع إلى الأدله النقليه فى تحصيل المعارف التفصيليه.

ص: ٣٠



باب(٤)عدم جواز العمل فى الاعتقادات بالظنون و الأهواء و العقول الناقصه و الآراء و نحوها من أدله علم الكلام التى لم تثبت عنهم عليهم السّلام.

باب(٥)عدم جواز التقليد فى الاعتقادات و أخذها عن غير النبى و الأئمه الهداه عليهم أفضل الصلوات و التسليمات.

باب(٦)النصوص العامه على وجوب النبوه و الإمامه،و وجوب عصمه الأنبياء و الأئمه عليهم السّلام،و بطلان الاختيار،و أنه لا بد لكل نبى أو إمام من نص أو إعجاز.

باب(٧)النصوص على نبينا محمد بن عبد الله صلّى الله عليه و آله و سلّم.

باب(٨)معجزاته عليه الصلاه و السلام.

باب(٩)النصوص العامه على إمامه الأئمه الاثنى عشر عليهم السّلام و خلافتهم و عصمتهم.

باب(١٠)النصوص على إمامه أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السّلام و خلافته و وصيته و ولايته و عصمته.

باب(١١)معجزاته عليه السّلام.

باب(١٢)النصوص على إمامه أبى محمد الحسن بن على بن أبى طالب عليه السّلام.

باب(١٣)معجزاته عليه السّلام.

باب(١٤)النصوص على إمامه أبى عبد الله الحسين بن على عليه السّلام.

باب(١٥)معجزاته عليه السّلام.

باب(١٦)النصوص على إمامه على بن الحسين عليه السّلام.

باب(١٧)معجزاته عليه السّلام.

باب(١٨)النصوص على إمامه أبى جعفر محمد بن على الباقر عليه السّلام.

باب(١٩)معجزاته عليه السّلام.

باب(٢٠)النصوص على إمامه أبى عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السّلام.

باب(٢١)معجزاته عليه السّلام.

باب(٢٢)النصوص على إمامه أبى الحسن موسى بن جعفر الكاظم عليه السّلام.

باب (۲۳) معجزاته عليه السلام.

ص: ۳۱

باب(٢٤)النصوص على إمامه أبي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام.

باب(٢٥)معجزاته عليه السلام.

باب(٢٦)النصوص على إمامه أبي جعفر محمد بن علي الجواد عليه السلام.

باب(٢٧)معجزاته عليه السلام.

باب(٢٨)النصوص على إمامه أبي الحسن علي بن محمد الهادي عليه السلام.

باب(٢٩)معجزاته عليه السلام.

باب(٣٠)النصوص على إمامه أبي محمد الحسن بن علي العسكري عليه السلام.

باب(٣١)معجزاته عليه السلام.

باب(٣٢)النصوص على إمامه صاحب الزمان محمد بن الحسن المهدي عليه السلام و ولادته و غيبته و ظهوره.

باب(٣٣)معجزاته عليه السلام.

باب(٣٤)علامات الإمام و صفاته عليه السلام و علامات خروج صاحب الزمان عليه السلام.

باب(٣٥)إبطال الغلو و الرد على الغلاة.

و أسأل الله الملك العلام أن يوفقني للإتمام و يرزقني حسن المبدأ و الختام و أن يجعله خالصا مقربا إليه و إليهم عليهم السلام.

### مقدمه:تشمّل على فوائد مهمه اثنتى عشره

الأولى:ذهب جميع أصحابنا الإماميه إلى وجوب النبوه و الإمامه،و أن الأرض لا تخلو من نبي أو إمام،و أنه يشترط فيهما العصمه،و كونهما أفضل و أعلم و أكمل من جميع الأمم،و أنه لا بد من النص أو الإعجاز،و لهم على ذلك أدله عقليه و نقليه لا تعد و لا تحصى،و يأتي جملة من النقلى و العقلى المروى إن شاء الله تعالى.

و قد أورد عليها مخالفونا اعتراضات و مناقشات؛كلها تمويهات و مغالطات و تدليسات و تلبيسات،و قد أجاب عنها السيد المرتضى بأجوبه شافيه فى كتاب الشافى و غيره و كذا العلامه و غيره من علمائنا.

و لنا مسلك آخر لا يرد عليه شىء؛و هو:أن نزل عن دعوى الوجوب و نكتفى بدعوى الحسن و الرجحان العقلى أو الشرعى،فلا يقدر عاقل على الإنكار،و نجعل

أدله الوجوب أدله على الرجحان والأولويه، فتصير الجميع قطعيه سالمه من الاعتراضات ولا يضرها شيء من تلك الاحتمالات.

ثم ثبت الوقوع فى كل زمان حتى زمان الغيبه بالأخبار المتواتره بل التى تجاوزت حد التواتر من طريق الخصم بحيث لا يقدر على دفعه فضلا عن طريق الإماميه بل لنا أن نكتفى بدعوى الجواز، ثم نستدل على وقوع هذا الممكن بما أشرنا إليه فلا يتصور أحد دفع الدعوى ولا التشكيك فيها ولا إنكار دليلها، بل يحتاج حينها إلى الدليل و يصير الدليل هنا كالدليل على المعاد، وهو أنه ممكن وقد أخبر الصادق به فيكون حقا، والنصوص على إمامه الأئمه عليهم السلام كما يأتى بيانه أضعاف أضعاف النصوص على المعاد، وأدله الإمامه ونصوصها أقوى وأكثر وأثبت وأوضح من أدله جميع مطالب الأصوليين حتى التوحيد والنبوه، وأدله النبوه أقوى مما عدا الإمامه من جميع تلك المطالب كما يظهر بالتبع وهذا واضح، و ناهيك بذلك! و من شك فلينظر فى الكتب المؤلفه فى هذا الفن، و يأتى ذكر جمله منها بل يكفيه النظر فى هذا الكتاب والله الهادى.

الثانيه: قد عرفت أن موضوع الكتاب المقصود بالذات هو النصوص والمعجزات والنص أقسام، منها: جلى، و منها: خفى إذا ضم إليه غيره من القرائن أو المقدمات العقلية أو النقلية صار جليا، فمنها ما تضمن لفظ النبوه، و الرساله، و البعثه، و الإمامه، و الخلافه، و الوصيه، و العصمه، و فرض الطاعه، و الحجيه، و الأفضليه، و الأعلميه إلى غير ذلك من الألفاظ الآتيه إن شاء الله، و ما لعله يرد على بعضها من الاعتراضات يندفع بانضمام غيره إليه من النصوص أو القرائن فالمجموع قطعى سندا و دلالة لا يرد عليه شيء، و بعضه يكفى العاقل المسترشد الطالب للحق الخالى الذهن من الشبهه و التقليد فكيف بالجميع؟.

و الإعجاز أقسام؛ منها: الإخبار بالمغيبات، و منها: إجابته الدعاء، و منها: سائر الأفعال التى تخرج عن قوه البشر من تغيير الطباع، و قلب الجوهر و الأعراض بغيرها و إحياء الموتى، و إشباع الخلق الكثير من طعام يسير، و كلام الحيوانات من الوحش و الطير، و كلام الجمادات و حركاتها، و استنطاق الملائكه و الجن، و إعجاز القادر عن مقدوره، و إقدار العاجز على ما عجز عنه؛ وورد الشباب بعد ذهابه، إلى غير ذلك من الأنواع الآتيه، و ما لعله يرد على بعضها يندفع بانضمام غيره إليه.

و احتمال السحر و الكهانه يندفع بأن أكثرها لا يحتمل ذلك و لا يصدق عليه تعريفها كما لا يخفى.

و بأن الساحر و الكاهن لا- يقدران على كل ما يريدان و ما يظهر منهما غير مطرد و كثيرا ما يتخلف و يظهر فيه الخطاء، و أكثر السحر تخيل و تمويه لا حقيقه له و لا بقاء و المعجزات لها حقيقه و بقاء، و هل قدر ساحر على إحياء ميت أو رد شباب أحد بعد الكبر، أو الإتيان بمثل القرآن أو نحو ذلك؟ و بأن العقلاء يعلمون فى كثير من تلك المعجزات انتفاء تلك الاحتمالات الفاسده بالضروره.

و بأن الأعداء بعد ما بحثوا و تأملوا لم يستطيعوا إثبات شىء من أسباب الحيل و الشعبه و السحر فى المعجزات و قد اطلعوا على تمويه كل ساحر.

و بأن السحر أو الشعبه و الحيل إنما تظهر عند العوام و النساء و نحوهم، و المعجزات تظهر عند العقلاء و العلماء فلا يقدرون على دفعها.

و بأن العقل و النقل دلا على أن الله لا يمكن أن يمكن أن يمكن من ادعى النبوه أو الإمامه كاذبا من إثبات دعواه بالسحر و نحوه.

و بأنه لو كان ذلك ممكنا لم يوثق بنبي و لا وصى و لم يعلم صدق أحد.

و بأن الحيل و الشعبه و نحوهما تخفى أسبابها على بعض الناس و تظهر للبعض بخلاف المعجزات.

على أن ذلك المعترض لا بد أن يكون قائلا بنبوه بعض الأنبياء و إمامه بعض الأئمه و ما استدل به فدلينا أقوى منه، و ما دفع به هذا الاعتراض عن نفسه دفعناه بما هو أبلغ منه، و إن شئت فضم النصوص إلى المعجزات تندفع عنك جميع الاعتراضات.

على أن المعترض إن كان من المسلمين و قد اعترض على معجزات الأئمه عليهم السّلام و النصوص عليهم، فقد خرج عن الإنصاف لأنها لا تكاد تقصر عن معجزات النبي صلى الله عليه و آله و سلم و النصوص عليه بل تزيد عليها فى العدد و كثره الأخبار، و قوه الأسانيد، و وضوح الدلاله و قرب العهد، و كون كثير منها ورد من طرق الخصم و غير ذلك.

و بعد فهل يقدر على معارضتها فى حق من يدعى خلافتهم بما يقاومها أو

يقاربها أو يقارب جزءا من الف جزء منها؟ بل لا يدعى أحد لغير أئمتنا عليهم السلام نصا ولا إعجازا.

و إن كان المعترض من غير المسلمين فكذلك لأنه لا يجد نقل نص ولا إعجاز لأحد من الأنبياء والأوصياء الذين يقول بهم أقوى ولا أوثق ولا أكثر منها، مع بعد العهد هناك وقربه هنا، فكان هذا النقل أوثق وأقرب إلى الصدق فكيف يثبت النبوه والإمامه بما هو أضعف ويتوقف فيما هو أقوى، هذا بعيد من الإنصاف والتقوى؟.

فإن قلت: قد تواترت الأخبار بأن علم الأئمه عليهم السلام وصل إليهم من النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيكون ما أخبروا به من المغيبات من معجزاته لا من معجزاتهم؟.

قلت: قد تواترت الأخبار أيضا: بأن علم كل واحد منهم يزيد في كل ليله جمعه وفي كل ليله قدره، بل ساعه بعد ساعه بالإلهام و سماع كلام الملائكه وغير ذلك، وأن تلك الزيادة تعرض على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم على الأئمه إلى إمام الزمان، وأن النبي والإمام لا يعلمان الغيب كله وإنما يعلمان بعضه بتعليم الله لهما، وأنه إذا شاء الإمام أن يعلم الأمر أعلمه الله إياه، فيمكن أن يكون ما أخبروا به من المغيبات من تلك الزيادات المتجدده فيكون معجزا لهم، على أن ما وصل إليهم منه عليه السلام كان أكثره مجملا وتفصيله من الزيادة المتجدده فهو معجز لهم، وأيضا: فقد روى أنهم أخبروا بكثير من المغيبات التي لم تنقل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأيضا فإن المعجزات من غير الأخبار بالمغيبات كثيره جدا كما يأتي إن شاء الله، وهي أنواع كثيره، وأيضا فإنه قد تواتر أن علم النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو بعضه أو أكثره وصل إليه من الأنبياء والأوصياء السابقين، فيكون إخباره بالغيب معجزه لهم لا له وما أجبتكم به فهو جوابنا وهو ما قلناه أو نحوه.

على أن النصوص المتواترات تغني عن المعجزات وإن كانت مؤيده لها وكافية لمن لم يسمع النص وهذا الاعتراض نظير قول الكفار في حق النبي صلى الله عليه وآله وسلم:

أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَسَبَهَا فَهِيَ تُمَلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا (١) فما أجبتموهم به أجبتكم به أو بما هو أقوى منه والله الهادي.

الثالثه: لا يخفى على عاقل أن النص كاف في إثبات النبوه والإمامه، ولا يتوقف على الإعجاز، والإعجاز أيضا كاف وهو نص لا يحتاج إلى غيره من

ص: ٣٥

النصوص، و أن إعجاز القرآن ظاهر، و عجز الناس عن معارضته أوضح، و أنه كذلك كان في أول النبوه بالنصوص المتواتره، و أنهم بذلوا أنفسهم للقتل و أولادهم و نسائهم للسبى و أموالهم للنهب لما عجزوا عن المعارضه، و أن كثيرا من الفصحاء الآن أفصح من كثير من فصحاء ذلك الزمان كما يظهر من آثار الفريقين نظما و نثرا، و أن فصحاء كل عصر عاجزون عن المعارضه.

و من شك في ذلك أو أنكر فليمتحن نفسه و غيره و ليأتوا بمثله أو بعشر سور من مثله أو بسوره من مثله فالقرآن دليل مستقل و برهان قاطع غير موقوف على ثبوت النبوه، بل هو دليل و برهان لها و لا ثبوت النبوه موقوفا على ثبوت القرآن و تحقق إعجازه لكثيره المعجزات و النصوص المرويه كما يأتى إن شاء الله بل النصوص الموجوده في القرآن على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله وَ سَلَّمَ عليه حجه، بل نص كل واحد منهم على من قبله أيضا حجه، و اعترافه بنبوته أو إمامته برهان، حيث إن الإعجاز كاف في ثبوت دعواه فلا يلزم من ذلك الدور، و لا يترتب عليه مفسده إلا أنى لم أذكر هذا القسم لوفور النصوص و عدم الاحتياج إليه، و لو ذكرته لكان أضعاف أضعاف ما جمعتة من نص السابق على اللاحق، فلا تغفل عن هذه الدقيقه.

لكنى ذكرت جمله من الأخبار تشتمل على إقرار الإمام اللاحق بالسابق و نصه على اللاحق، و الأول ذكر بالتبعيه، و الثانى هو المقصود بالذات، و بالجمله فالقرآن و النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله وَ سَلَّمَ حجتان مستقلتان يشهد كل واحد منهما بتصديق الآخر، و يجب قبول شهاده كل منهما للآخر، و لا تتوقف حجه أحدهما على حجه الآخر. و قد روى علماؤنا و محدثونا هذا المعنى عنهم عليهم السّلام فى أحاديث كثيره جدا و كذا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله وَ سَلَّمَ و كل واحد من الأئمه عليهم السّلام، فكل واحد منها حجه فى تصديق الآخر و فى غيره حيث إن الإعجاز وحده كاف و النص كذلك فلا يلزم الدور.

و قد روى العامه و الخاصه: فى تفسير قوله تعالى: **و يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَ بَيْنَكُمْ وَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ (١)** أن المراد به على بن أبى طالب عليه السّلام و أنها نزلت فيه، و هو الذى عنده علم الكتاب و هو نص فيما قلناه.

و روى الصفار فى بصائر الدرجات: أن هذه الآيه نزلت فى على و فى الأئمه

ص: ٣٦

بعده عليهم السّلام، و رواه الكليني و غيره بطرق متواتره؛ و من نازع فى ذلك يلزمه عدم العمل بقول النبى صلى الله عليه و آله و سلم إذ أخبر بنبوه بعض الأنبياء السابقين، و عدم قبول شهادته بنبوه الذين أخبروا بنبوته أو لم يخبروا؛ و بطلان ذلك معلوم بالضرورة، و يأتى جملة من النصوص على الأئمة عليهم السّلام يرويه الأئمة عليهم السّلام و لا دور فى ذلك و لا قصور فيه و إن كان شهاده منهم لأنفسهم لوجه:

منها: أن إمامتهم موقوفه على النصوص و المعجزات، و ثبوت تلك النصوص موقوف على ثقتهم و صدقهم لا - على إمامتهم فلا دور.

و منها: أن تلك النصوص و إن كانت تتضمن الدعوى منهم للإمامه، فإننا نضم إليها معجزاتهم فيتم الدليل.

و منها: إننا نضم إليها النصوص التى رواها غيرهم من غير طريقهم و خصوصا ما رواه أعداؤهم و نحوهم.

و منها: أن روايه كل واحد منهم إذا لم تعتبر بالنسبه إلى نفسه كما زعم عن المعترض، قبلت بالنسبه إلى ما عداه ممن تقدمه أو تأخر عنه.

و منها: أن الأئمة اجتمعت على ثقتهم و صدقهم فوجب عليهم قبول روايتهم فى حق أنفسهم و فى حق غيرهم.

و منها: أنهم غير متهمين فى روايه تلك النصوص، لقد رتهم على إثبات دعواهم بالمعجزات إلى غير ذلك و نعارض بنقل النبى صلى الله عليه و آله و سلم للقرآن المشتمل على النص عليه و بنقله للنصوص الباقية الآتية، و بنقل الأنبياء مثل ذلك، و مهما أجاوبوا به أجبنا بمثله أو بما هو أقوى منه.

و قد أجمع العامه و الخاصه: على أن قوله تعالى: **إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً** (١)، أنزلت فى على و فاطمه و الحسن و الحسين عليهم السّلام و دلالتها على حجيه إجماعهم بل على عصمتهم ظاهره واضح، و قد أجمعوا على إمامه على عليه السّلام و نفى إمامه من تقدمه، و على وجوب الإمامه، و أن الأرض لا تخلو من إمام، و على إمام الأئمة الاثنى عشر عليهم السّلام كما يأتى نقله عنهم من الطريقين، و هذا دليل واضح لا ينكره منصف.

ص: ٣٧



و اعلم: أنه يظهر بالتتابع أن النبي و الأئمه عليهم السّلام كانوا فى غاية الاعتناء و الاهتمام بإظهار النصوص و المعجزات من أول زمان النبوه إلى زمان الغيبه الكبرى فى مده تزيد على ثلاثمائه و خمسين سنه، لكن كان يمنعهم من ذلك فى بعض الأوقات موانع:

منها: علمهم بعدم قبول الناس للنص و الإعجاز.

و منها: الخوف من حصول الضرر لهم و لشيعتهم من القتل و ما دونه.

و منها: الخوف من ضلال الناس و إنكارهم للدين بسبب قصور الفهم.

و منها: خوفهم من أن يظن بهم السحر و الكهانه.

و منها: خوفهم من اعتقاد الناس فيهم الغلو.

و منها: خوفهم من حسد الناس و عداوتهم.

و منها: علمهم بعدم احتياج الحاضرين فى ذلك الوقت إلى النص و الإعجاز لسماهم له من قبل و اعترافهم به.

و منها: خوفهم من نقله و وصوله إلى أعدائهم.

و منها: خوفهم من ترتب مفسد آخر حتى أن شده التقيه كانت تمنعهم أحيانا من دعوى الإمامه، و ربما تلجئهم إلى إنكارها و دفعها عن أنفسهم، بل الإقرار بإمامه غيرهم و خلافته و بيعته و الاقتداء به، و مع جميع هذه الموانع قد ظهر من النصوص و المعجزات ما لا يحصى.

إذا عرفت هذا؛ فقله النصوص و المعجزات فى بعض الأبواب الآتية و كثرتها فى الباقي سببه وجود الموانع المذكوره أو نحوها من مقتضيات الأحوال أو اندراس أكثر الكتب المشتمله على أخبارهم عليهم السّلام إلى غير ذلك من الأسباب الكثيره و العجب من بقاء ما بقى لا من ذهاب ما ذهب؛ لما عرفت من وفور الموانع، و مع ذلك فإن ما وصل إلينا كاف بل يزيد على قدر الكفايه لمن أراد الهدايه و الرجوع عن الضلاله و الغوايه و قد ذكر جماعه من علمائنا و جوها بمنزله النص و الإعجاز تدل على إمامه أئمتنا عليهم السّلام.

منها: العلوم التى ظهرت عنهم من التوحيد و سائر الأصول و الفروع كما يظهر لمن تتبع آثارهم و آثار من تقدم عليهم، و كل من اطلع على ذلك علم أنهم أعلم الناس، و الأعلم هو الإمام لما ثبت عقلا و نقلا، و ناهيك بأن جميع أعدائهم من

الخلفاء و العلماء كانوا يرجعون إليهم، و أبو حنيفة الذى هو عند العامة الإمام الأعظم من تلامذتهم، و كذا ابن عباس و غيره.

و منها: إجماع الأمة على طهارتهم و عدالتهم، حتى أنه مع كثره أعدائهم و حسادهم لا- تجد أحدا يطعن عليهم و لا- يعيبهم بشىء، و قد عابوا خلفائهم و أئمتهم و ذمهم حتى نسبوا إلى كثير منهم أنهم أولاد زنا، و لم يقدرُوا أن يعيبوا أئمتنا عليهم السّلام بشىء.

و منها: اعتقاد جمع كثير من العقلاء فيهم الربوبية كما قيل فى أمير المؤمنين و الصادق عليهم السّلام و غيرهما، لكثرة ما ظهر منهم من العلم و الفضل و المعجزات و قد اختلفت الأمة فى الجماعه الذين تقدموا عليهم و نازعواهم فى الإمامه هل كانوا كفارا أم مسلمين؟.

و منها: ما هو ظاهر من تسخير الله الولي و العدو لتعظيمهم و تبجيلهم فى حياتهم و بعد موتهم و إلهامه جميع القلوب رفع شأنهم، و إعلاء مكانهم و من تتبع الأخبار و الآثار تيقن ذلك و هذا من خصائصهم عليهم السّلام فى كل زمان، و كذلك أجمعوا على تعظيم قبورهم و زيارتها و التبرك بها دون أعدائهم.

و منها: كثره الأدله العقلية و النقلية الداله على إمامتهم المقرره فى محلها.

و منها: كثره الأدله الداله على وجوب النبوه و الإمامه عقلا و نقلا و اشتراط العصمه فى الإمام، و كل من تقدم عليهم أو نازعهم فى الإمامه فإن عصمته منفيه قطعا بإقرار الخصوم، فثبت إمامه أئمتنا عليهم السّلام.

و منها: ما هو معلوم أنه لم يعهد من أحد من أئمتنا عليهم السّلام التعلّم من أحد من العلماء، و كل واحد منهم فى زمانه قد كان أعلم أهل الدنيا.

و منها: أنه ما سئل أحد منهم عن مسأله فعجز عن جوابها قط، مع كثره المجادلين لهم و المتعنتين فى مسألتهم، بل أفحموا كل عالم، و أسكتوا كل ناطق و أجابوا كل من اعترض على الإسلام و أهله، بعد ما عجز علماء الإسلام عن جواب كثير من تلك المسائل المشكالات.

و منها: كثره المؤلفات من علماء العامه فى فضل أئمتنا عليهم السّلام و أخبارهم كما ستعرفه، و فى ذم أئمتهم و الطعن عليهم كما لا يخفى على المتتبع.

و منها: ما هو ظاهر مشهور باق إلى الآن من المعجزات و الكرامات المشاهده

عند قبورهم: من إجابته الدعوات، وشفاء المرضى من الأكمه و الأبرص و الأعمى، كما هو معروف عند قبر الحسين و قبر الرضا عليهم السلام و غيرهما من أئمتنا عليهم السلام مما لا يمكن إنكاره.

و منها: اتفاق أئمتنا عليهم السلام على دعوى الإمامه، و إقرار كل واحد منهم للآخر، و مدح بعضهم بعضاً؛ و نص السابق على اللاحق، و اعتراف اللاحق بالسابق و كثرة الاختلاف بين المتقدمين عليهم و المنازعين لهم و ذم كل واحد منهم للآخر و طعنه فيه.

و منها: إخبار كل واحد منهم بالإمام الذى بعده و هو إعجاز واضح و كذا إخبارهم كلهم واحداً بعد واحد بغيبه المهدى عليه السلام فوافق الخبر المخبر فهذا نص منهم و إعجاز لهم كلهم.

و منها: أنهم ما سألوا أحداً عن مسأله قط على وجه الامتحان فقدر أن يجيبهم عنها، كما اتفق للصادق عليه السلام مع هشام و للرضا عليه السلام مع أهل الأديان، و للجواد عليه السلام مع يحيى بن أكثم و غيرهم إلى غير ذلك من الوجوه و الله الموفق.

الرابعه: الخبر المتواتر خبر جماعه يفيد بنفسه العلم بصدقه، لاستحاله تواطئهم على الكذب عاده، و إفادته للعلم و اليقين أمر معلوم وجدانى لا يشك فيه عاقل، خصوصاً مع ملاحظه القيد الأخير و المنكر مكابر لعقله، و المشكك مكذب لوجدانه، و إنما ينكره بلسانه أو يغلب عليه الوسواس و لو لم يكن موجبا للعلم لما حصل لنا العلم بوجود أحد من الملوك المتقدمين، و لا بوجود أحد من الأنبياء السابقين، و البلدان التى لم نرها و الوقائع العظيمة التى لم نحضرها، و المصنفات المشهوره التى لا شك فى صحه نقلها و وجود العلماء السابقين المشهورين، و الشعراء المعروفين المتقدمين بل المعاصرين و أمثال ذلك و هو واضح البطلان و ظاهر الفساد.

و شرائطه المذكوره فى محلها و ينظمها استحاله تواطئهم على الكذب عاده و استنادهم إلى الحس و استواء الطرفين و الواسطه.

و لا بد من خلو ذهن السامع من الشبهه و التقليد لخالق مضمون التواتر، فإنه حينئذ لا يفيد العلم لأنه كلما سمع خبراً كذبه أو أوله و هو شرط تفرد به السيد المرتضى و وافقه من تأخر عنه و هو جيد جداً، و كفاه الوجدان دليلاً، و به يجاب اليهود و النصارى إذا قالوا: لو كانت معجزات نبيكم متواتره لأفادتنا العلم كما أفادتكم، و مثلهم العامه إذا قالوا ذلك فى نصوص أئمتنا عليهم السلام و معجزاتهم.

و هو قسمان،لفظى:قد تواتر لفظه.و معنوى:قد اختلف لفظه و اشترك فى معنى خاص كأكثر النصوص و المعجزات،و كأخبار كرم حاتم و شجاعه على عليه السلام و كرمه و قد صرح بما قلناه و بما هو أبلغ منه جماعه من علمائنا الأصوليين و الإخباريين بل لا- خلافاً بينهم فيه،و كون إفاده التواتر العلم بديهيًا أو نظريًا مما لا فائده فى تحقيقه و استدلال الأئمة عليهم السّلام بالتواتر كثير يأتى بعضه فى مواضع.

إذا عرفت هذا ظهر لك تواتر النصوص و المعجزات الآتية إن شاء الله تعالى، بل تجاوزها حد التواتر بمراتب فإنها أكثر بكثير من كل ما اتفقوا على تواتره لفظًا أو معنى،مثل وجوب الصلاة و الزكاه و تحريم الخمر و أخبار المعاد،و كرم حاتم و غزاه بدر و أحد و حنين،و خبر الخضر و موسى و ذى القرنين و أمثال ذلك،و كثره النقله من الشيعة و غيرهم بحيث لا يحصى لهم عدد ظاهر،و اجتماع الشرائط المذكوره واضح لا ريب فيه،و من خلا ذهنه من شبهه أو تقليد حصل له العلم من هذه الأخبار بحيث لا يحتمل النقيض عنده أصلاً،و لو أنصف العامه لعلموا أن نصوص أئمتنا عليهم السلام و معجزاتهم أوضح تواترا من نصوص النبى صلى الله عليه و آله و سلمّ و معجزاته،و لو أنصف اليهود و النصارى و أمثالهم لعلموا أن تواتر نصوص نبينا و أئمتنا عليهم السلام و معجزاتهم أوضح و أقوى من تواتر نصوص أنبيائهم و معجزاتهم كما أشرنا إليه سابقاً.

و قد ادعى بعض العامه أن التواتر لا يتحقق بأقل من خمسة نفر،و قد رد ذلك علماؤنا لضعف دليله جدا و كذا أكثر العامه؛و الوجدان دال على أنه قد يحصل العلم بما دون الخمسه،و أحوال المخبرين مختلفه و كذا الوقائع،و زعم ذلك القائل:أنه لو حصل العلم بأخبار الأربعة لما وجب على الحاكم أن يستزكيهم فى حد الزنا مثلاً لكنه واجب قطعاً.

و جوابه واضح و هو:إننا لا- نقول باستحاله تواطئهم دائماً على الكذب من حيث أنهم أربعة بل بانضمام أحوالهم و ثقتهم و صدقهم و صلاحهم و عدم تهمتهم و نحو ذلك.

و القول بأن خبرهم ليس بمتواتر بل محفوف بالقرينه بعيد جداً،لاستلزامه كون خبر المائة بل الألف خبر واحد محفوف بالقرينه إذا كان لأحوال المخبرين فى استحاله تواطئهم على الكذب مدخل ما و ذلك باطل قطعاً.

على أنه لا- فرق بين النوعين فى إفاده العلم و إنما جعلوهما نوعين اصطلاحاً و يبعد بل يستحيل أن لا يكون لأحوال المخبرين دخل أصلاً فى تحقق ذلك الوصف و أقله عدم التهمه.

و قد قال بعض العامه:إنه لا يتحقق التواتر بأقل من عشره،و قيل من اثنى عشر

وقيل: من عشرين، وليس لهم دليل يليق نقله أو يستحق الجواب، وقد رده الفريقان لضعف دليله و لمخالفته للوجدان فى بعض الأحيان، مع حصول بعض ما مر من القرائن و المؤيدات، و ربما يختلف باختلاف العادات، و الضابط عدم احتمال النقيض عادة و هذا ظاهر لا يخفى.

أقول: و لعل بعض من يقف على كثرة النصوص و المعجزات الآتية يتعجب من كثرتها أو يحصل له الملل من مطالعتها أو كتابتها؛ أو يوسوس إليه الشيطان أن بعضها موضوع أو أكثرها، و يخطر بباله أنه إذا كان كذلك كان ينبغى أن لا يشك فيهم أحد و لا يقدر أن ينازعهم فى الإمامة منازع، أو يتقدم عليهم متقدم أو يستبعد ذلك؟ فنقول له: إن هذا الأمر العظيم لما كان أهم المطالب الدينيه تعين من الله و النبى و الأئمه عليهم السّلام الاعتناء و الاهتمام به، و قد فعلوا ذلك عليهم السّلام فى مده تزيد على ثلاثمائة سنه لينقطع عذر المكلفين و تثبت الحجه عليهم، و كانت التقيه و الخوف تمنعهم أحيانا حتى أن النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم كان لا يقدر على إظهار ذلك عند المنافقين و أعداء الأئمه الطاهرين غالباً، و كذا الأئمه عليهم السّلام للعلم بعدم القبول و ترتب المفسده و زياده العداوه و كان يمنعهم من إظهار المعجزات أيضا الخوف على الناس من اعتقاد الغلو، و يظهرونها عند الاحتياج إليها و انتفاء المفسده، و احتمال الوضع فى البعض مع بعده للغنى عنه و عدم الحاجه إليه، و كثرة النصوص لا يضرنا شيئا لأن نصفها بل عشرين بل حديث واحد منها كاف، و ليت شعرى أى عاقل يجوز وضع الجميع؟ و إذا جاز ذلك فبأى نقل يوثق؟ و لم لم يوضع حديث واحد يتضمن نصا صريحا أو إعجازا ظاهرا للمتقدمين عليهم؟ و أما الشك و النزاع فإما لعدم الاطلاع لإخفاء الأحاديث عن كثير من الناس فى أول الأمر كما ذكرناه، أو لإنكار ما علم حبا للرئاسه أو حسدا أو عنادا، فإن أسباب العداوه كثيره، و حب الدنيا رأس كل خطيئه، و الاستبعاد ليس بدليل، مع أن القرآن و النقل المتواتر دلا على أن الأنبياء السابقين عليهم السّلام نصوا نصا ظاهرا واضحا على أوصيائهم و خلفائهم و لم تقبل أممهم ذلك، فكيف يستبعد مثله فى هذه الأمه؛ و الوجدان دال على أنه كثيرا ما يحمل الحسد و العداوه و حب الرئاسه على إنكار الأمور المعلومه المتيقنه كما فى قوله تعالى: **وَ جَحَدُوا بِهَا وَ اسْتَيْقَنَتَهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَ عُلوًّا (١)**.

ص: ٤٢

و لعل ما لم ينقل (يصل خ ل) إلينا من النصوص و المعجزات أكثر مما نقل إلينا، لتوفر الدواعي إلى الكتمان خصوصا في زمان المتقدمين على أمير المؤمنين، و في زمان بنى أميه و بنى العباس و غيرهم، نعم كثير من تلك الأحاديث مروى بالمعنى و هو جائز و كثير منها مروى بألفاظه، و قد يكون الخوف و المنع أحيانا داعيا إلى الرغبة في النقل، فإن المرء حريص على ما منع و على كل حال لا يوجد نقل أو ثق من هذا النقل قطعا و الله أعلم.

الخامسه: قد يقترن خبر الواحد بقرائن داله على صحته بحيث يفيد العلم و القطع و هذا أيضا لا يقدر عاقل على إنكاره، و إن أنكره فإنما ينكره بلسانه تعصبا و عنادا و إلا فإنه وجدانى لا يقبل التشكيك، و كل عاقل يسمع كل يوم أخبار آحاد ممن لا يتهم فى نقلها فيجزم بها، و يحصل له العلم و اليقين منها بحيث لا يحتمل النقيض عنده، و كذا المكاتبات كثيرا ما تفيد اليقين بحيث لا يبقى شك فى صحتها، و قد وردت تصريحات فى الأحاديث: بأن الكتابه من جمله القرائن المفيده للعلم ذكرناها فى موضع آخر، و الوقائع فى ذلك تختلف فى زياده الاحتياج إلى القرائن و الضابط عدم احتمال النقيض عاده.

و قد مثله: بما إذا أخبر شخص بموت مريض و وجدنا الصياح فى داره؛ و النعش على بابيه و الناس يدخلون للتعزيه إلى غير ذلك، و تخلف العلم و ظهور الخلاف فى بعض الأفراد لا ينافى ذلك لأن القرائن هناك لم تصل إلى حد إفاده اليقين، فإذا وصلت إلى ذلك الحد حصل العلم و استحال ظهور الخلاف عاده.

و قد تشبه بعض أفراد الظن لقوته ببعض أفراد العلم لضعفه أو لضعف بصيره من يريد تمييز أفراد العلم و الظن، و لا يخفى أن أكثر الأفراد من النوعين ظاهره لا تشبهه و إنما المعتبر الأفراد الظاهره الفرديه فإذا حصل أحدها لم (لا خ ل) يحتمل النقيض، و قد وقع هنا إفراط و تفريط لما قلنا و كلاهما مذمومان و خير الأمور أوساها.

و ما يظهر من عبارته بعض علمائنا من أن خبر الواحد المحفوف بالقرينه لا يفيد العلم فمعناه المحفوف بقرينه لا يمتنع معها النقيض، فإن مسمى القرينه قد لا يفيد العلم لاشتراط عدم احتمال النقيض. و لعل مراد ذلك القائل عدم إفاده العلم بحكم الله فى الواقع، لاحتمال تقيه و نحوها و إن أفاد العلم بحكم ثبت عن المعصوم. و لعل مراده أنه يفيد العلم بمضمون الخبر لا بثبوت نفس الخبر، لاحتمال كونه كذبا موافقا

للحق و من القرائن على ذلك أن صاحب ذلك القول قد صرح فى مواضع بأن الخبر المحفوف بالقرينه يفيد العلم و هو موافق لكلام أكثر المتقدمين و المتأخرين.

و اعلم أن القرائن قسمان، منها: خارج عن الخبر و المخبر، و منها: ما هو حاصل من أحوالهما، و قد غفل بعض المتأخرين عن القسم الثانى و اعترف به المحققون من العلماء و الوجدان شاهد صدق به، و قد ذكر صاحب المعالم و غيره:

أن أحوال الرواه من جمله القرائن، و قد ذكرنا جمله من القرائن فى خاتمه كتاب تفصيل وسائل الشيعه، و أكثرها منصوص و الباقي داخل فى العمومات، و استدلال الأئمه عليهم السلام بهذا القسم كثير.

إذا عرفت ذلك ظهر لك أن أكثر أحاديث النصوص و المعجزات محفوف بالقرائن القطعيه فلو لم يكن المجموع متواترا لكان كل واحد منها مما هو محفوف بالقرائن كافيا لإفادته العلم.

و التحقيق: أن كون الراوى ثقه يؤمن منه الكذب عاده من جمله القرائن، و كذا كون راويه غير متهم فى روايته لعدم موافقته لاعتقاده، فإننه ثقه بالنسبه إلى نقل مثله إذا وافق الحق و إن كان ضعيفا إذا نقل ما يوافق اعتقاده، و من هذا القسم نقل العامه النصوص على أئمتنا و معجزاتهم كما هو ظاهر، و القرائن كثيره جدا غير ذلك و إنما ذكرنا ذلك استظهارا لا لاحتياجنا إليه؛ فإن أخبار النصوص و المعجزات قد تجاوزت حد التواتر اللفظى و المعنوى و الله الهادى.

السادسه: سيرد عليك إن شاء الله تعالى أحاديث كثيره تتضمن النصوص و المعجزات مرويه من طرق العامه موجوده فى كتبهم و مصنفاتهم، و كثير منها مذكور فى كتب الإماميه و مؤلفاتهم يروونه عن شيوخ العامه و رواتهم كما يظهر لك إن شاء الله.

و نحن نعلم قطعا أن ما نقله علماءنا من كتب العامه أهل السنه من النصوص و المعجزات حق و صدق، و ما كذبوا فى النقل لأنهم مع ثقتهم و أمانتهم أظهروا مصنفاتهم بين الإماميه و المخالفين لهم، و تحدوا بصحه ما فيها كل من وقف عليها و مضت مده مديده و سنون عديده لم يطعن أحد من المخالفين فى نقلها فضلا عن الإماميه فعلمنا أن كل ما نقلوه كما نقلوه لا شك و لا ريب فيه، و قد تتبعت أكثره أيضا فوجدت نقله صحيحا، و من شك فيه فليرجع إلى تلك الكتب فهى موجوده أو أكثرها.

و ليت شعري أى عالم فاضل صالح يرضى بأن يفضح نفسه بظهور كذبه و افتراءه فى كتابه فى الأمور المحسوسه؟ كما إذا نقل من كتاب مشهور معروف، هذا لا يظنه أحد عرف أحوال علمائنا المصنفين بهم، خصوصا مع عدم الحاجه إلى ذلك كما هنا.

و لم نذكر من روايات العامه التى أخذناها من كتبهم إلا القليل و إنما ذكرناها للاحتجاج بها عليهم و رجاء قبولهم لها، و اهتدائهم بها، و كونها محفوفه بقرينه واضحه هى كون رواياتها غير متهمين فيها كما ذكرنا، و قد أخرناها عن روايات الخاصه لأن أحاديثنا أوثق منها، و لأنها مشتمله على إفراط و تفريط، و إنما أوردناها، لأن الأئمه عليهم السّلام كثيرا ما كانوا يحتجون عليهم فى الإمامه و نحوها برواياتهم و بكل ما يعتقدون حججه كما يأتى إن شاء الله.

و رأينا علماءنا المتقدمين و المتأخرين قد فعلوا ذلك و لم يتوقفوا فيه، حتى أنهم ربما قدموا روايات العامه فى ذلك على روايات الخاصه و ربما اقتصروا على روايات العامه أيضا و كلاهما غير جيد لما مر.

و قد روى الشيخ فى التهذيب و الاستبصار فى أحاديث المواريث بإسناده عن أبى جعفر عليه السّلام قال: سألته عن الأحكام؟ فقال: تجوز على أهل كل ذى دين بما يستحلون.

و بإسناده عن أبى الحسن عليه السّلام قال: ألزموهم بما ألزموا به أنفسهم، قال الشيخ: و روى أنه قال عليه السّلام: إن كل قوم دانوا بشىء يلزمهم حكمه؛ و مما يناسب ذلك ما روى أهل الضلال، و ما روى عن أمير المؤمنين عليه السّلام: لا تنظر إلى من قال و انظر إلى ما قال.

و روى البرقى فى المحاسن، عن على بن عيسى، عن ابن مسعود رفعه قال قال المسيح عليه السّلام: خذوا الحق من أهل الباطل و لا تأخذوا الباطل من أهل الحق.

و عن النوفلى عن السكونى عن أبى عبد الله عليه السّلام عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال:

غريبتان، كلمه حكمه من سفیه فاقبلوها، و كلمه سفه من حكيم فاغفروها. و رواه الصدوق فى الفقيه مرسلا.

و عن على بن سيف قال قال أمير المؤمنين عليه السّلام: خُذُوا الْحِكْمَةَ وَ لَوْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.



و عن يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير عن ابن أذينة عن زراره عن أبي جعفر عليه السّلام في حديث قال: قال المسيح عليه السلام: خُذُوا الْعِلْمَ مِمَّنْ عِنْدَهُ وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى عَمَلِهِ.

و روى أبو علي الطوسي في الأمالي بسنده عن علي عليه السّلام قال: الهيبه خيبه، و الفرصه خلسه، و الحكمه ضاله المؤمن فاطلبوها و لو من عند المشرك تكونوا (فكونوا خ ل) أحق بها و أهلها.

و روى عنهم عليهم السّلام بطرق متعدده: أعلم الناس من جمع علم الناس إلى علمه. و عنهم عليهم السّلام: إذا جاءكم حديث فاعرضوه على الكتاب و السنه، فما وافق الكتاب و السنه فاقبلوه، و ما خالف الكتاب و السنه فردوه.

فإن قلت: قد ورد النهي عن روايه أحاديث العامه و الأمر بمخالفتهم حتى روى ابن إدريس في آخر السرائر نقلا من كتاب أبان بن عثمان، عن هارون بن خارجه عن أبي عبد الله عليه السّلام أنه قيل له: إنا نأتى هؤلاء المخالفين فنسمع منهم الحديث فيكون حجه لنا عليهم، فقال: لا تأتهم و لا تسمع منهم لعنهم الله و لعن مللهم المشركه.

قلت: إتيانهم و السماع منهم غير الاحتجاج عليهم و إلزامهم بالحق برواياتهم و انتخابها من كتبهم للرد عليهم، فالنهي عن أحدهما لا يستلزم النهي عن الآخر و وجه النهي عن إتيانهم و استماع حديثهم واضح و هو ترتب مفسد متعدده على ذلك؛ منها إظهار اعتقادهم، و تكثير سوادهم، و الاغترار بكثير من أقوالهم، و الانخداع ببعض باطلهم و ضلالهم، و المشاركه في إضلال أتباعهم.

و أن الذي يأتيهم لسماع ما هو حجه عليهم لا بد أن يسمع كثيرا مما هو حجه لهم و إتيانه إياهم تعظيم لهم، و تقويه لبدعتهم، و لا يأمن أن يعلق بقلبه بعض شبهاتهم و تمويهاتهم و لو في بعض الجزئيات كما وقع لبعض علمائنا المتأخرين حيث غفلوا عن تلك المناهى، فقرأوا علوم العامه و مؤلفاتهم عند علمائهم، و أكثروا من مطالعه كتبهم و مدارسها، فانتهى حال بعض المتأخرين إلى ما يضيق المقام عن ذكره و اصله من علماء العامه و كتبهم و قد وقع في رواياتهم إفراط و تفريط و أكثرها مكذوب موضوع.

و قد نقل الشهيد الثاني في درايه الحديث: أن جماعه من الصوفيه جوزوا وضع الحديث و كانوا من العامه فكيف يؤمن مثلهم على الحديث أو يعتمد عليه أو يوثق به.

وقد روى الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في عيون الأخبار عن أبيه عن الحسن بن أحمد المالكي عن أبيه، عن إبراهيم بن أبي محمود، عن أبي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام في حديث قال: قلت له يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن عندنا أخباراً في فضائل أمير المؤمنين وفضائلكم أهل البيت وهي من روايه مخالفيكم لا نعرف مثلها عندكم أفنديين بها؟.

فقال: يا ابن أبي محمود لقد أخبرني أبي عن جدي عن آبائه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: من أصغى إلى ناطق فقد عبده فإن كان الناطق عن الله فقد عبد الله، وإن كان الناطق عن إبليس فقد عبد إبليس.

ثم قال: يا ابن أبي محمود إن مخالفينا وضعوا أخباراً في فضائلنا وجعلوها على ثلاثه أقسام، أحدها: الغلو، وثانيها: التقصير في أمرنا، وثالثها: التصريح بمثالب أعدائنا فإذا سمع الناس الغلو فينا كفروا شيعتنا ونسبواهم إلى القول بربوبيتنا، وإذا سمعوا التقصير اعتقدوه فينا وإذا سمعوا مثالب أعدائنا بأسمائهم ثلبونا بأسمائنا، وقد قال الله تعالى: **وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ (١)** يا ابن أبي محمود إذا أخذ الناس يميناً وشمالاً فالزم طريقتهما فإنه من لزمنا لزمنا، ومن فارقنا فارقنا فإن أدنى ما يخرج به الرجل من الإيمان أن يقول للحصاه هذه نواه ثم يدين بذلك و يبرأ ممن خالفه، يا ابن أبي محمود احفظ ما حدثتك به فقد جمعت لك فيه خير الدنيا والآخرة.

أقول: لا - يخفى على من نظر فيما نورد من الأخبار من طريق العامه من النصوص والمعجزات أنه ليس من القسم المذكور في هذا الحديث الذي تضمن النهي عنه، لوجوده أو وجود مثله في أحاديث الأئمة عليهم السلام، فلا - يكون النهي شاملاً له بل الرخصه السابقه شامله له و ما قلناه ظاهر من قوله: لا نعرف مثلها عندكم، و من ذكر الأقسام الثلاثه، و ما أوردناه في هذا الكتاب ليس بداخل في أحدها والله الموفق.

السابعه: سنذكر إن شاء الله جملة من الأشعار المتضمنه للنصوص والمعجزات لأن الأشعار المذكوره من جملة الروايات، و الشاعر ناقل لما يورده في شعره منها مرسلًا غالبًا، فأما حسان و أمثاله فشعرهم حديث غير مرسل و هو ظاهر، و قد يحصل

ص: ٤٧

فى الأشعار من النصوص و المعجزات ما لم نقف على روايه به، فالاحتياط نقله إلا- أنى لم أنقل من ذلك إلا- القليل لعدم الاحتياج إليه، و عدم توقف التواتر عليه و يلزم من استقصاء هذا القسم الإطاله و الإطناب، و لا يخفى أن الكلام الفصيح أبلغ تأثيرا فى النصوص، و أقوى تمكنا فى القلوب، و أقرب إلى حصول قبول المعنى المطلوب، و أن الشعر أبلغ من النشر غالبا. و قد أطلق السحر الحلال على الكلام الفصيح لشده تأثير بعض الأقوال، و قوه تغيير الأحوال.

و روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: إن من الشعر لحكما، و إن من البيان لسحرا.

و روى عن الصادق عليه السلام: إنما سمى البليغ بليغا لأنه يبلع حاجته بأهون سعيه.

الثامنه: لا يخفى أن إثبات النبوه و الإمامه غير موقوف على إثبات التوحيد و العدل بطريق التفصيل، بل تكفى معرفه الإجماليه و بعدها يمكن إثبات النبوه و الإمامه، و استفاده تفاصيل التوحيد بل أصل التوحيد و الصفات و العدل و المعاد و غير ذلك من النبى و الإمام صلوات الله عليهما، و هذه طريقه المتقدمين من علمائنا، نقل ذلك عنهم الخاصه و العامه.

حتى قال العلامة فى النهايه: أما الإماميه فالأخباريون منهم لم يعولوا فى أصول الدين و فروعه إلا على أخبار الآحاد المرويه عن أئمتهم (انتهى). و لا- ريب أن ما اعتمدوا عليه من ذلك محفوف بالقرائن حيث لا- يكون متواترا خصوصا فى الأصول، و أن حججهم على حجيه الدليل السمعى عقلى لا سمعى كما يأتى.

التاسعه: اعلم أن لنا طرقا إلى روايه الكتب التى نقلنا منها، و الأحاديث التى جمعناها قد ذكرنا بعضها فى كتاب تفصيل وسائل الشيعه الى تحصيل مسائل الشريعه و غيره، و لا حاجه إلى ذكرها هنا لأن هذه الأخبار و هذه الكتب متواتره، و قد ابتدأنا باسم من نقلنا من كتابه و من أراد الطرق فقد دللنا عليها فليرجع إليها.

العاشره: فى ذكر جملة من كتب أصحابنا الإماميه الى نقلنا منها فى هذا الكتاب و من عرف أحوالها و أحوال مؤلفيها علم أن كل حديث منها أو أكثرها محفوف بقرائن كثيره توجب العلم و لا تقصر عن التواتر، و إن تنزلنا قلنا إنها تسهل حصول التواتر بأقل مراتب الجمع غالبا خصوصا مع عدم المعارض كما، هنا، و هذه أسماء الكتب المشار إليها:

كتاب الله القرآن الكريم، الصحيفة الكاملة لعلی بن الحسين عليه السلام، كتاب الكافي للشيخ أبي جعفر محمد بن يعقوب الكليني، كتاب من لا يحضره الفقيه للصدوق رئيس المحدثين: محمد بن علي بن الحسين بن بابويه، كتاب التهذيب للشيخ أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، كتاب الاستبصار له، كتاب عيون الأخبار لمحمد بن علي بن الحسين بن بابويه أيضا، كتاب معاني الأخبار له، كتاب حقوق الاخوان له أو لأبيه، كتاب الروضة في الفضائل المنسوب إليه.

كتاب إكمال الدين و إتمام النعمة له، كتاب الأمالي و يسمى المجالس له، كتاب الخصال له، كتاب العلل له، كتاب ثواب الأعمال له، كتاب التوحيد له، كتاب فضل الشيعة له، كتاب صفات الشيعة له، كتاب الاعتقادات له، كتاب فضائل شهر رمضان له، كتاب الغيبة للشيخ الطوسي أيضا، كتاب المجالس و الأخبار له، كتاب مصباح المتهجد له، كتاب مختصر المصباح له، كتاب الأمالي لولده أبي علي الحسن.

كتاب المحاسن لأحمد بن أبي عبد الله البرقي، كتاب تحف العقول عن آل الرسول للحسن بن علي بن شعبة، كتاب بصائر الدرجات الصغير لمحمد بن الحسن الصفار، كتاب بصائر الدرجات الكبير له، كتاب منتخب البصائر لسعد بن عبد الله، كتاب المحكم و المتشابه للسيد المرتضى علي بن الحسين الموسوي، و كله منقول من تفسير النعماني، كتاب قرب الإسناد لعبد الله بن جعفر الحميري، كتاب الكفاية في النصوص على عدد الأئمة عليهم السلام للشيخ الصدوق علي بن محمد (بن خ ل) الخزاز القمي، كتاب نهج البلاغه للسيد الرضي محمد بن الحسين الموسوي، كتاب الاحتجاج على أهل اللجاج لأحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي، كتاب مجمع البيان للشيخ أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي، كتاب إعلام الوري بأعلام الهدى له، كتاب صحيفه الرضا عليه السلام روايته، كتاب مكارم الأخلاق لولده الحسن بن الفضل، كتاب بشاره المصطفى لشيعة المرتضى للشيخ عماد الدين محمد بن أبي القاسم الطبري، كتاب الخرائج و الجرائح للشيخ قطب الدين سعيد بن هبة الله الراوندي، كتاب قصص الأنبياء له، كتاب مشارق أنوار اليقين في حقائق أسرار أمير المؤمنين عليه السلام للحافظ رجب البرسي، كتاب المزار لجعفر بن محمد بن قولويه القمي، كتاب الغيبة لمحمد بن ابراهيم النعماني، كتاب تفسير القرآن لمحمد بن مسعود العياشي (لكن الذي وصل إلينا هو النصف الأول و قد حذف بعض النساخ أسانيد).

كتاب كشف الغمه لعلى بن عيسى بن أبي الفتح الأربلي، كتاب تفسير القرآن لعلى بن ابراهيم بن هاشم، كتاب طب الأئمه عليهم السلام للحسين بن بسطام، كتاب الإرشاد إلى حجج الله على العباد للشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان، كتاب الأمالي له، كتاب مسار الشيعة له، كتاب الاختصاص له، كتاب تفسير القرآن للإمام الحسن العسكري عليه السلام، كتاب روضه الواعظين لمحمد بن أحمد القتال، كتاب فرحه الغرى للسيد غياث الدين عبد الكريم بن أحمد بن طاوس الحسنى، كتاب عين العبره فى غبن العتره للسيد أحمد بن موسى بن طاوس الحسنى، كتاب المعبر للشيخ المحقق جعفر بن الحسن بن سعيد الحلبي، كتاب الرجال لمحمد بن عمر بن عبد العزيز الكشى، كتاب تنبيه الخواطر لورام بن أبي فراس، كتاب أمان الأخطار للسيد رضى الدين على بن موسى بن طاوس الحسنى.

كتاب الطرائف فى معرفه مذاهب الطوائف له، كتاب الطرف تتمه الطرائف له، كتاب كشف المحججه لثمره المهجه له، كتاب مهج الدعوات له، كتاب سعد السعود له، كتاب الإقبال له، كتاب الملهوف على قتل الطفوف له، رساله النجوم له، كتاب إرشاد القلوب للحسن بن محمد الديلمى، كتاب الاستنصار فى النص على الأئمه الأطهار لمحمد بن على الكراجكى، كتاب كنز الفوائد له، كتاب تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام له، كتاب الآيات الباهره فى فضل العتره الطاهره للشيخ شرف الدين بن على النجفى (و ربما نسب إلى غيره).

كتاب جامع الأخبار للحسن بن الفضل الطبرسى، كتاب تفسير القرآن لفرات بن ابراهيم الكوفى، كتاب البرهان فى النص على على عليه السلام لعلى بن محمد العدوى الشمشاطى، كتاب عيون المعجزات المنسوب إلى السيد المرتضى، كتاب الشافى له، كتاب المناقب المشهور بالعمده ليحيى بن الحسن بن الحسين بن البطريق الحلبي، كتاب الأربعين لجمال الدين يوسف بن حاتم الشامى، و كتاب الغيبه المنتخب من كتاب الأنوار المضيئه لعلى بن عبد الحميد الحسينى، كتاب منهاج الكرامه فى معرفه الإمامه للشيخ العلامة الحسن بن يوسف بن المطهر الحلبي، كتاب نهج الحق و كشف الصدق له، كتاب الكشكول فيما جرى على آل الرسول المنسوب إليه، كتاب منتهى المطلب له.

كتاب إثبات الرجعه لفضل بن شاذان، كتاب الغارات لإبراهيم بن محمد الثقفى، كتاب شرح تهذيب الأحكام لمولانا محمد طاهر القمى، كتاب الأربعين من

الأربعين عن الأربعين فى فضائل أمير المؤمنين للشيخ منتجب الدين بن بابويه، كتاب الرجال لأحمد بن على بن العباس النجاشى، كتاب عده الداعى لأحمد بن فهد الحلى، كتاب المهذب شرح المختصر له، كتاب تحفه الطالب فى مناقب على بن أبى طالب عليه السّلام لمحمد بن على العاملى، كتاب تحفه الأبرار فى فضائل الأئمة الأطهار عليهم السّلام للسيد حسين بن مساعد الحائرى، كتاب المصباح لإبراهيم بن على الكفعمى، كتاب مقتضب الأثر فى النص على الأئمة الاثنى عشر عليهم السّلام لأحمد بن محمد بن عياش الجوهرى، كتاب الهدايه فى الفضائل للحسين بن حمدان الحضينى، كتاب جواب المسائل السرويه للشيخ المفيد، كتاب الفرقة الناجيه لإبراهيم بن سليمان القطيفى، كتاب كشف اليقين للعلامه الحسن بن يوسف بن المطهر.

كتاب مناقب فاطمه و ولدها عليهم السّلام للشيخ أبى جعفر محمد بن جرير الطبرى الإمامى، كتاب المناقب لمحمد بن أحمد بن شاذان، كتاب الفضائل لأبى الحسن بن شاذان، كتاب مفتاح الفلاح للشيخ بهاء الدين محمد بن الحسين العاملى، كتاب كنز المطالب فى فضائل على بن أبى طالب للسيد ولى بن نعمه الله الحسينى الرضوى، كتاب مطالع الأنوار للشيخ عبد على القطيفى، كتاب شرح نهج المسترشدين للمقداد بن عبد الله السيورى، كتاب الصوارم المهرقه للقاضى نور الله فى جواب الصواعق المحرقه لابن حجر، كتاب سليم بن قيس الهلالي، كتاب علل الأشياء لمحمد بن على بن ابراهيم بن هاشم، مجلس ابن بابويه مع ركن الدوله.

كتاب شرح اعتقادات ابن بابويه للشيخ المفيد، كتاب الفضائل لشاذان بن جبرئيل القمى، كتاب التتمه فى معرفه الأئمة عليهم السّلام للسيد تاج الدين (بن خ ل) على بن أحمد الحسينى العاملى، كتاب حديقه الشيعة لمولانا أحمد الاردبيلى، كتاب غوالى اللئالى لمحمد بن على بن أبى جمهور الأحسائى، كتاب الصراط المستقيم إلى مستحق التقديم لعلى بن يونس العاملى، كتاب الأربعين لعطاء الله بن فضل الله الحسينى، كتاب نفحات اللاهوت فى لعن الجبت و الطاغوت للشيخ على بن عبد العالى العاملى الكركى، كتاب الأنوار البدرية فى رد شبه النواصب القدرية للشيخ حسن بن محمد بن على المهلبى الحلى، كتاب المقله العبراء فى تظلم الزهراء للشيخ عبد على بن حسين الجزائرى، كتاب مروج الذهب لعلى بن الحسين المسعودى، كتاب إحقاق الحق و إزهاق الباطل للقاضى نور الله.

كتاب الأربعين في فضائل أمير المؤمنين عليه السلام لمولانا محمد طاهر القمي، كتاب شرح المائة كلمه للشيخ ميثم بن علي البحراني، كتاب المناقب لمحمد بن علي بن شهر آشوب، كتاب اليقين في اختصاص مولانا علي يامرّه المؤمنين للسيد علي بن موسى بن جعفر بن طاوس الحسنى، كتاب إثبات الوصيه لعلي عليه السلام لعلي بن الحسين المسعودى، كتاب مقصد الراغب الطالب في فضائل علي بن أبي طالب للحسين بن محمد بن الحسن، كتاب مصباح الأنوار لهاشم بن محمد، كتاب منهاج الحق و اليقين في فضائل علي أمير المؤمنين عليه السلام للسيد ولي بن نعمه الله الحسينى، كتاب بحار الأنوار لمولانا محمد باقر المجلسى، كتاب الإبانة عن المماثلة في الاستدلال بين طريق النبوه و الإمامه للكراجكى، كتاب تقريب المعارف لأبى الصلاح الحلبي، كتاب منهج الشيعة في فضائل وصى خاتم الشريعه للسيد جلال الدين، كتاب المجموع الرائق من إظهار الحدائق للسيد هبه الله بن أبي محمد الحسن الموسوى.

كتاب مجمع البحرين في مناقب السبطين للسيد ولي بن نعمه الله الحسينى الرضوى، كتاب مقتل عمر، كتاب التحفه في الكلام، كتاب منهاج النجاه لمولانا محمد بن مرتضى المدعو بمحسن الكاشى، كتاب المناقب المرتضويه لمير محمد صالح الحسينى الترمذى الكشفى، كتاب مصائب النواصب للقاضى نور الله، كتاب أبى سعيد عباد العصفرى، كتاب زيد النرسى، كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمى، كتاب محمد بن المثنى بن القسم الحضرمى، كتاب سلام بن أبى عمره، كتاب عبد الملك بن حكيم، كتاب شرح بائيه السيد الحميرى للسيد المرتضى، كتاب النوادر لعلي بن أسباط.

و غير ذلك من الكتب التى صرحنا بأسمائها عند النقل منها، و قد نقلنا من كتب أخرى من مؤلفات الإماميه لم نرها لكن نقل منها بعض أصحاب المؤلفات السابقه، و نقلنا نحن منها بالواسطه و بعضها قد رأيت و لم يحضرنى عند جمع هذا الكتاب.

فمنها: كتاب الدلائل لعبد الله بن جعفر الحميرى، كتاب مولد فاطمه عليها السلام و فضائلها لابن بابويه، كتاب المبعث لعلي بن ابراهيم بن هاشم، كتاب تفسير النعمانى، كتاب محمد بن علي بن الفضل الثقه، كتاب المزار لمحمد بن همام، كتاب ما نزل من القرآن فى أهل البيت عليهم السلام لمحمد بن العباس بن مروان الثقه، كتاب عبد الله بن حماد الأنصارى، كتاب تفسير أبى حمزه الثمالى، كتاب المعرفه

لإبراهيم بن محمد الثقفي، كتاب نواذر الحكمة لمحمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري، كتاب التفهيم للحسن بن أبي حمزه الحسيني، كتاب أخبار أبي هاشم الجعفرى لأحمد بن محمد بن عياش الجوهري، كتاب الواحده للحسن بن محمد بن جمهور القمي، كتاب الرد على الزيديه لجعفر بن محمد الدوريسى، كتاب المشيخه للحسن بن محبوب، كتاب خصائص الأئمه للسيد المرتضى، كتاب النخب للحسين بن جبير، كتاب المقامات، كتاب محمد بن أحمد بن داود القمي، كتاب جعفر بن بشير (مبشر خ ل)، كتاب مقتل أمير المؤمنين عليه السلام للثقفى، كتاب نهايه الطلب و غايه السؤل فى مناقب آل الرسول لإبراهيم بن على بن بكروس الدينورى.

كتاب دلائل الإمامه لمحمد بن جرير الطبرى الإمامى، كتاب منيه الداعى و غنيه الواعى لعلى بن محمد بن على بن عبد الصمد التميمى، كتاب الاقتصاد للشيخ الطوسى، كتاب البرهان فى أسباب نزول القرآن لمحمد بن على بن شهر آشوب، كتاب الرسائل لمحمد بن يعقوب الكلينى، كتاب الأوصياء و الوصايا لعلى بن محمد بن زياد صيمرى كتاب معالم الدين لمحمد بن الحسن البرسى، كتاب إيضاح دفائن النواصب لمحمد بن أحمد بن على بن شاذان القمي، كتاب المباهله لأبى المفضل محمد بن عبد المطلب الشيبانى، كتاب عمل ذى الحجه للحسن بن اسماعيل بن أشناس، كتاب الخالص المسمى بالنشر و الطى، كتاب النبوه لابن بابويه، كتاب مصباح الأنوار للشيخ الطوسى نسبه إليه صاحب الآيات الباهره، و الذى وجدناه لهاشم بن محمد كما مر.

كتاب ما اتفق من الأخبار فى فضل الأئمه الأطهار لمحمد بن جعفر الحائرى، كتاب الغيبه للمفيد، كتاب المعراج لأبى جعفر بن بابويه، كتاب درر المطالب فى مناقب على بن أبى طالب، كتاب الوصيه لعيسى بن المستفاد، كتاب الخصائص لابن البطريق، كتاب الاعتبار فى إبطال الاختيار للحسين بن جبير، كتاب عبد الله بن بشار رضيع الحسين عليه السلام، كتاب محمد بن على الطرازى، كتاب مولد على عليه السلام لمحمد بن بابويه، كتاب أخبار الزهراء عليهم السلام له، كتاب الأنوار للصاحب بن عباد، كتاب المكنون المخزون لابن شهر آشوب، كتاب الغيبه للسيد على بن عبد الحميد، و غير ذلك من الكتب التى يأتى التصريح بأسمائها عند النقل منها بالواسطه إن شاء الله تعالى.



فهذه جمله من كتب أصحابنا التي نقلنا منها بغير واسطه، و التي نقل منها أصحابنا و صرحوا بأسمائها و نقلنا منها بالواسطه، و أما ما نقلوا منه و لم يصرحوا باسمه فهو أكثر من أن يحصى.

و كذا القول في كتب العامه الآتيه و لم تصل إلينا جميع كتب الإماميه لننقل منها فقد اندرس أكثرها، و الذي يوجد منها الآن لم نطلع عليه كله، و الذي تضمنه كتاب الرجال لميرزا محمد بن علي الأسترآبادي، من مؤلفات علمائنا سته آلاف و ستمائه كتاب و زياده يسيره، و أكثرها منقول من فهرستی الشيخ و النجاشي و كلها قد ألفت و جمعت في زمان الأئمه عليهم السلام، و في الغيبه الصغرى و في أوائل الغيبه الكبرى إلى سنه أربعمائه من الهجره، و اشتمل الكتاب المذكور على سبعة آلاف من الرواه و المصنفين في المده المذكوره، و قد ألفوا بعد ذلك أيضا كتبا كثيره جدا.

و لعل أكثر ما في الكتب التي اندرست موجود في كتب المتأخرين التي بقيت و وصلت إلينا و نقلنا منها، و لكن لا ريب أنه قد بقي في الكتب التي اندرست أحاديث كثيره جدا في النصوص و المعجزات و غيرها، فإننا لا نرى كتابا إلا و هو مشتمل على ما لا يوجد في غيره إلا نادرا و فيما وصل إلينا بل في بعضه كفايه إن شاء الله تعالى بل زياده على قدر الكفايه و الله الموفق.

الحاديه عشره: في ذكر جمله من كتب العامه المخالفين لأهل البيت عليهم السلام الذين سموا أنفسهم أهل السنه و الجماعه، و إنما نقلنا منها جمله من النصوص و المعجزات للاحتجاج بها عليهم لعدم قدرتهم على إنكارها، و كونهم غير متهمين في روايتها و إن كانوا متهمين في روايه ما سواها كما أشرنا إليه سابقا.

و أكثر هذه الكتب لم أنقل منها إلا بالواسطه كما يأتي بيانه إن شاء الله، فإن علماءنا قد كفونا مئونه تتبعها و استخراج الأخبار المذكوره منها، و بعضها قد نقلنا منه بغير واسطه.

و هو: كتاب مطالب السئول في مناقب آل الرسول، للشيخ كمال الدين محمد بن طلحه الشافعي، كتاب المناقب لأخطب الخطباء موفق بن أحمد المالكي الخوارزمي كتاب الفصول المهمه في معرفه الأئمه لعلي بن محمد المالكي، كتاب شرح نهج البلاغه لعز الدين عبد الحميد بن أبي الحديد المعتزلي الحنفي كتاب المصاييح للحسين بن مسعود الفراء البغوي، كتاب تفسير القرطبي و الذي عندنا منه جلد يقارب العشر منه، كتاب الصواعق المحرقة لابن حجر، كتاب إحياء علوم الدين

للغزالي، كتاب مناقب علي عليه السلام لأحمد بن حنبل أو لولده عبد الله بن أحمد بن حنبل، فإنه يروي جميع ما فيه عن أبيه، كتاب فتح المطالب في سيره علي بن أبي طالب عليه السلام لبعض علماء السنه، و ما رأينا منه إلا أقل من النصف.

كتاب ذخائر العقبي في مناقب ذوى القربى لمحّب الدين الشافعي الطبري، كتاب مفاتيح الغيب في تفسير القرآن لفخر الدين الرازي، كتاب أنوار التنزيل تفسير القاضي البيضاوي، كتاب مشكاه المصايح لمحمد بن عبد الله الخطيب، كتاب معالم التنزيل في تفسير القرآن للبغوي، كتاب شرح المواقف للسيد شريف، كتاب الأربعين في أصول الدين لفخر الدين الرازي، كتاب جواهر المطالب في فضائل علي بن أبي طالب لبعض علماء أهل السنه.

كتاب تاريخ الشيخ عبد الرحمن السيوطي الشافعي، كتاب التذكرة بأحوال الموتى و أمور الآخرة لمحمد بن أحمد القرطبي، كتاب تاريخ ابن خلكان، كتاب جامع الأصول لابن الأثير، كتاب النهاية له، كتاب الدر المنثور للسيوطي و غير ذلك مما يأتي التصريح به إن شاء الله.

و أما كتب العامه التي نقلنا منها بالواسطه، إما لأننا لم نره، و إما لأنه لم يحضرنا وقت جمع هذا الكتاب، و إن كنا قد رأينا من قبل فهي أكثر من أن تحصى.

فمنها: كتاب صحيح محمد بن اسماعيل البخاري، كتاب صحيح مسلم بن الحجاج، كتاب صحيح الترمذي، كتاب صحيح النسائي، كتاب الجمع بين الصحيحين لمحمد بن نصر الحميدي، كتاب الجمع بين الصحاح الست لـرزين العبدري، كتاب المناقب للفييه الشافعي علي بن المغازلي، كتاب الأربعين لموفق بن أحمد الخوارزمي، كتاب البعث و النشور لأحمد بن الحسين البيهقي، كتاب أحكام القرآن لأبي بكر الرازي، كتاب شواهد التنزيل للحاكم عبيد الله بن عبد الله الحسكاني، كتاب شرف النبوه لأبي سعد الواعظ، كتاب مقاتل الطالبين لأبي الفرج الأصفهاني، كتاب اللباب، كتاب معالم العتره النبويه لعبد العزيز بن أخضر الجنابيدي، كتاب الآمل لابن خالويه، كتاب ربيع الأبرار للزمخشري، كتاب رساله أبي عثمان الجاحظ، كتاب تاريخ ابن الأثير الجزري، كتاب مواليد الأئمه لابن الخشاب الحنبلي، كتاب اليواقيت لأبي عمر الزاهد.

كتاب المسترشد للطبري، كتاب كفايه الطالب في مناقب علي بن أبي طالب لمحمد بن يوسف الشافعي، كتاب الأربعين لمحمد بن أبي نصر الفتائي، كتاب



دلائل النبوه لأحمد بن الحسن البيهقي، كتاب المغازي لمحمد بن إسحاق الواقدي، كتاب الكشاف لمحمود بن عمر الزمخشري، كتاب الفردوس لابن شيويه الديلمي، كتاب الفضائل لموفق بن أحمد الخوارزمي، كتاب تفسير البغوي. وقد حضرني ربعة فنقلت منه بغير واسطه كما مر.

كتاب تفسير مقاتل بن سليمان، كتاب تفسير أبي عبيده القاسم بن سلام، كتاب تفسير مقاتل بن حيان، كتاب تفسير علي بن حرب الطائي، كتاب تفسير السدي.

كتاب تفسير أحمد بن محمد الثعلبي، كتاب تفسير قتاده، كتاب تفسير مجاهد كتاب تفسير وكيع بن جراح، كتاب تفسير ابن جريج، كتاب تفسير أبي صالح، كتاب تفسير يوسف القطان، كتاب تفسير يعقوب بن سفيان، كتاب الغرر لابن جيرانه، كتاب أساس الجواهر، كتاب الكامل للمبرد، كتاب نهايه الطالب للحنبلي، كتاب هشام بن محمد بن السائب، كتاب الشهاب للقاسم بن سلام، كتاب لطائف المعارف لعبد الله بن محمد بن طاهر، كتاب مواليد الأئمه لنصر بن علي الجهضمي، كتاب الدرايه في حديث الولايه لمسعود بن ناصر السجستاني، كتاب الرد على الحرقوصيه لمحمد بن جرير الطبري، كتاب دعاء الهداه إلى أداء حق الولاة لعبد الله الحسكاني، كتاب المغني للقاضي عبد الجبار، كتاب المفيض على محدثي العوام أنباء ملاحم غابر الأيام لأحمد بن جعفر النادي، كتاب الممل و النحل لمحمد الشهرستاني، كتاب شرف النبي صَلَّى الله عليه و آله و سلم للحافظ، كتاب شرح المقاصد للتفتازاني، كتاب التَّحْبِ لابن أحمر، كتاب الفتوحات المكيه لمحيي الدين ابن العربي، كتاب الزيارات لأحمد بن عبد العزيز الجوهري، كتاب مرج البحرين لأبي الفرج الاصفهاني.

كتاب السقيفه لأحمد بن يحيى البلاذري، كتاب سر العالمين لأبي حامد الغزالي كتاب مرآه الزمان لسبط ابن الجوزي، كتاب عقد الدرر في أخبار المنتظر ليوسف بن يحيى السلمى، كتاب المستدرک على الصحيحين لأبي عبد الله الحاكم، كتاب الفتن لنعيم بن حماد، كتاب فضل الكوفه لمحمد بن علي الطوسي، كتاب وقعه الجمل لأبي مخنف لوط بن يحيى الأزدي، كتاب صفين لنصر بن مزاحم، كتاب صفين لإبراهيم بن ذيزيل (ديزيل)، كتاب فضائل علي لأحمد بن حنبل، كتاب المستبين لمحمد بن جرير الطبري، كتاب الزرندی، كتاب الصالحاني، كتاب الأحداث لمحمد بن علي المدائني، كتاب تاريخ الشيخ عماد الدين بن كثير

الشافعي، كتاب أسنى المطالب في فضائل علي بن أبي طالب للشيخ الجزري الشافعي.

كتاب أعلام النبوه للماوردي، كتاب القتال، كتاب معجزات النبوه لمحمد بن وهبان، كتاب الدلالات للصيرفي، كتاب تاريخ علي بن مجاهد، كتاب مراصد العرفان لابن قرطبه، كتاب الفصول لأبي بكر بن قعدك، كتاب المعتمد للقاضي أبي يعلى، كتاب الشافعي في بشائر المصطفى.

كتاب رد الشمس لأبي عبد الله بن جعل، كتاب رد الشمس لابن شاذان، كتاب تفسير الماوردي، كتاب تفسير القشيري، كتاب تفسير النيسابوري، كتاب تفسير القزويني كتاب الإبانة للعكلي، كتاب تفسير الطوسي، كتاب تفسير الأصفهاني، كتاب معرفه أصول الحديث لابن اليسع، كتاب الخصائص للنظيري، كتاب ناسخ التميمي، كتاب الكلبي، كتاب الوسيه للملا، كتاب مسند عبد الله بن أحمد بن حنبل، كتاب المهلبى فى نص الغدير، كتاب ابن سعيد فيه، كتاب الشجرى فيه، كتاب الرازى فيه.

كتاب الفضائل للعكبرى، كتاب ابن سعيد فى خبر المنزله، كتاب المعالم للفراء، كتاب الدرجات للبيستى، كتاب جواهر الكلام للتميمي، كتاب الزواجر و المواعظ للحسن بن عبد الله العسكري، كتاب الخصائص لسبط ابن الجوزى، كتاب نعوت المهدي لأبي نعيم، كتاب تحصيل النجاه لفخر الدين، كتاب أخبار المهدي لأبي العلا الهمداني، كتاب الشفاء و الجلا، كتاب أنساب الأشراف للبلاذري، كتاب التنفيس للكرايسى، كتاب زهره الربيع للبيستى، كتاب المواعظ للكرامى، كتاب المسند للموصلى، كتاب الزينه لأبي حاتم، كتاب السياسه لابن قتيبه.

كتاب شرح الطوالع لنظام الدين الشافعي، كتاب تناقضات البخارى لعماد الدين بن سفروه الحنفى، كتاب الأربعين لأبي المكارم، كتاب سرقات الشعر لأبي عبد الله المرزبانى، كتاب وسيله المتعبدين لعمر بن محمد الحضرمى، كتاب التبصير فى التفسير للسيد عبد المطلب القزوينى، كتاب أبى الخير المخلص الذهبى، كتاب الحافظ الدمشقى، كتاب الخجندى، كتاب السمان، كتاب الموافقه لأبى بكر الاسماعيلى، كتاب الأربعين فى أحاديث المهدي للحافظ أبى العلا الهمداني، كتاب الاتقان لجلال الدين السيوطى، كتاب ابن عقده فى قوله تعالى: و لكل قوم هاد.

كتاب شرف المصطفى لأبى حامد الشافعي، كتاب نهايه العقول لفخر الدين

عمر الرازي، كتاب الأربعين لأسعد بن الحسين الدارقطني، كتاب مسند فاطمه عليها السلام، كتاب الأربعين للخطيب، كتاب الاعتقاد لأبي بكر بن مؤمن الشيرازي.

كتاب الجامع الصغير لأبي هاشم المغربي، كتاب المحاضرات للراغب، كتاب قوت القلوب للمالكي، كتاب فضائل العشرة لأبي السعادات، كتاب الأوائل لأبي هلال العسكري، كتاب الأمالي لأبي عبد الله المفيد النيسابوري، كتاب الإبانة لابن بطه، كتاب فضائل علي عليه السلام لأحمد بن محمد الطبري، كتاب مناقب أهل البيت للطبري، كتاب ابن الحداد الحنبلي، كتاب الفضائل لابن السماك الثقة عندهم، كتاب التحقيق لمنصور بن محمد الجرمي، كتاب منقبه المطهرين للحافظ أبي نعيم، كتاب محمد بن علي الأصفهاني، كتاب تفضيل علي عليه السلام لابن عقده، كتاب الأربعين لابن أبي الفوارس، كتاب علي بن محمد القزويني، كتاب أسماء علي عليه السلام لابن الأنباري، كتاب المعرفة لعباد الرواجني، كتاب الفضائل للبستي، كتاب فضائل العباس و علي للخليفة الناصر، كتاب حجه التفضيل لابن الأثير، كتاب تفسير قصيده السلامي لأبي يعلى الأفساسي، و غير ذلك من الكتب التي يأتي التصريح بأسمائها عند النقل منها بالواسطه.

و قد كتبت أسماء هذه الكتب كلها بعد ما نقلت منها، و قد تتبعت الكتب التي نقلت منها بغير واسطه كتابا كتابا، و لما تتبعت الكتاب الأول شرعت في جميع الأبواب و كتبت ما فيه من النصوص و المعجزات، و تركت في آخر كل باب بياضا و جعلته منفصلا عما بعده، ثم ألحقت في كل باب ما وجدته في الكتاب الثاني من النصوص و المعجزات كل حديث في بابه و هكذا إلى أن فرغت من الكتب التي تيسر لي مطالعتها و تتبعها، و جعلت أحاديث كل كتاب منها في فصل مفرد في ذلك الباب، و أشرت إلى أسانيد الأحاديث التي تكررت روايتها في الكتب خوفا من كثرة التكرار، و اجتنبت الإعادة و التكرار إلا لاختلاف سند أو متن، أو نسيان أو نكته أو سبب آخر.

و قد تركت أحاديث كثيره من الكتب التي رأيتها و طالعته لضعف دلالتها و احتياجها إلى بعض التوجيهات و ضم بعض المقدمات لعدم الاحتياج إلى ذلك القسم، و من جملته أحاديث تفضيل أمير المؤمنين و سائر الأئمه عليهم السلام، فإنها أكثر من أن تحصى، و ما لم أنقله منه ربما كان أكثر مما نقلته، و لكن لكثرة النصوص و المعجزات اكتفيت بما ذكرته و من شك أو شكك أو تعصب بعد الاطلاع على ما

جمعه فالله تعالى حاكم بيننا وبينه، فإنه قد تجاوز حد التواتر اللفظي والمعنوي.

ولا يوجد في شيء من المتواترات اللفظية والمعنوية ما يماثله ولا يقاربه و ناهيك بنقل جميع الخصوم له، و عدم خلو شيء من مؤلفات الفريقين منه إلا النادر والله ولي التوفيق.

الثانيه عشره: اعلم أن أكثر كتب الإماميه التي تقدم ذكرها معتمده يوثق بها ولكنها مختلفه في مراتب الوثوق والاعتماد، و ما كان فيها مما روى من طرق العامه أو الضعفاء يحتاج إلى زياده القرائن والمؤيدات، و أدناها مرتبه في ذلك غير خال من القرائن الداله على ثبوته في خصوص النصوص والمعجزات لما سبق، و هو مؤيد لما هو أوثق منه، و يصلح أن يتم به عدد التواتر إن احتاج إلى الإتمام، و يدفع بعض وساوس شياطين الإنس والجن عن بعض الأفهام، و يؤيد إثبات ذلك المطلوب، و يقرره في قلوب الخواص والعوام.

و أوثقها بعد كتاب الله عز و جل: مؤلفات الكليني، و ابن بابويه، و الشيخ الطوسي، و الشيخ المفيد، و الصفار، و الحميري، و الحسين بن سعيد، و البرقي، و الباقي منه ما هو متوسط في ذلك، و منه ما هو دونه و تفصيل أحوالها يضيق عنه المجال، و هو مذكور في كتب الحديث و الرجال، و كتب العامه و حدها كافيه في إثبات تواتر هذه الأخبار فضلا عن كتب الخاصه كما لا يخفى على أهل الاعتبار.

و حيث تمهدت هذه المقدمه فلنشرع في الأبواب سائلين من الله سبحانه الهدايه إلى الصواب في كل باب، و أن لا يحرمنا الأجر و الثواب.

ص: ٦٠

## الباب الأول: وجوب العمل بالعقل في إثبات حجية النقل

أقول: هذا ما لا خلاف فيه بين العقلاء بل هو أوضح البديهيات، ولولاه لزم الدور، إن أردنا الاستدلال بالدليل النقلى على حجية الدليل العقلى، ومن أراد الاستدلال عليه بدليل عقلى أو نقلى لم يقصد إلا زياده التوضيح أو تنبيه الغافل؛ وإلا لزم الدور على التقديرين، ويمكن الاستدلال عليه بالدليل العقلى و النقلى معا لعدم بطلان دور المعية، وفيه ما لا يخفى، ويأتى قول أمير المؤمنين عليه السلام: بالعقل أستخرج غور الحكمة و بالحكمة أستخرج غور العقل، وفيه إشارة إلى ما قلناه، فإن الاستفادة من أحاديثهم عليهم السلام بتفسير الحكمة بعلم الشرع المروى عنهم عليهم السلام، و الحق أن ما ذكر فى العنوان من الضروريات و قد أشرنا إلى الدليل العقلى.

و قد يستدل عليه أيضا بالآيات و الروايات على وجه التأييد للدليل العقلى لا استدلالا حقيقيا، فيستدل على ذلك بقوله تعالى: إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْخَلْقِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ وَقوله تعالى: كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ وَقوله: وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ وَقوله تعالى: أَفَلَا تَعْقِلُونَ وَقوله تعالى: إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضُّمُّ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ وَقوله تعالى: أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ و غير ذلك.

١- وَ رَوَى: الشَّيْخُ الثَّقَةُ الْجَلِيلُ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيُّ فِي الْكَافِي عَنِ الْكَافِي عَنِ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا مِنْهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْعَقْلَ اسْتَنْطَقَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَقْبِلْ فَأَقْبِلَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَذْبِرْ فَأَذْبِرَ، ثُمَّ قَالَ:

وَعَزَّتِي وَ جَلَالِي مَا خَلَقْتُ خَلْقًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْكَ وَلَا أَكْمَلْتُكَ إِلَّا فِيمَنْ أَحَبُّ، أَمَا إِنِّي إِيَّاكَ أَمُرُّ، وَإِيَّاكَ أَنْهَى، وَإِيَّاكَ أَعَاقِبُ، وَإِيَّاكَ أُثِيبُ (١).

ص: ٦١



أقول: هذا الحديث الشريف مروى فى كتب كثيرة و أسانيده أيضا كثيرة جدا.

٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ سَمِعْتُ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: صَدِيقُ كُلِّ امْرِئٍ عَقْلُهُ، وَعَدُوُّهُ جَهْلُهُ (١).

٣- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الرَّازِىِّ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ كَانَ عَاقِلًا كَانَ لَهُ دِينٌ، وَمَنْ كَانَ لَهُ دِينٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ (٢).

٤- وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا (أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِىِّ خ ل) رَفَعَهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا هِشَامُ إِنَّ اللَّهَ بَشَّرَ أَهْلَ الْعَقْلِ وَالْفَهْمِ فِي كِتَابِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: يَا هِشَامُ إِنَّ اللَّهَ أَكْمَلَ لِلنَّاسِ الْحُجَجَ بِالْعُقُولِ، وَنَصَّرَ النَّبِيِّينَ بِالْبَيِّنَاتِ، وَدَلَّهُمْ عَلَى رُبُوبِيَّتِهِ بِالْأَدِلَّةِ، يَا هِشَامُ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى مَعْرِفَتِهِ بِأَنْ لَهُمْ مُدْبِرًا، يَا هِشَامُ إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ دَلِيلًا، وَدَلِيلُ الْعَقْلِ التَّفَكُّرُ، وَدَلِيلُ التَّفَكُّرِ الصَّمْتُ، يَا هِشَامُ إِنَّ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجَّتَيْنِ حُجَّةَ ظَاهِرَةٍ، وَحُجَّةَ بَاطِنَةٍ، فَأَمَّا الظَّاهِرَةُ فَالرُّسُلُ وَالنَّبِيُّاءُ وَالْأَيْمَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَأَمَّا الْبَاطِنَةُ فَالْعُقُولُ لَا نَجَاةَ إِلَّا بِالطَّاعَةِ وَالطَّاعَةَ بِالْعِلْمِ وَالْعِلْمَ بِالتَّعَلُّمِ، وَالتَّعَلُّمَ بِالْعَقْلِ يُعْتَقَلُ (٣)، وَ لَا عِلْمَ إِلَّا مِنْ عَالِمٍ رَبَّانِيٍّ وَ مَعْرِفَةَ الْعِلْمِ بِالْعَقْلِ (٤). وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ أَخَذْنَا مِنْهُ مَوَاضِعَ الْحَاجَةِ (٥).

٥- وَعَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ السِّيَّارِيِّ عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ الْبُغْدَادِيِّ قَالَ قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ السُّكَيْتِ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لِمَاذَا بَعَثَ اللَّهُ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ بِالْعَصَا وَ يَدَهُ الْبَيْضَاءَ؟ إِلَى أَنْ قَالَ: فَمَا الْحُجَّةُ عَلَى الْخَلْقِ الْيَوْمَ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْعَقْلُ بِهِ يُعْرَفُ الصَّادِقُ عَلَى اللَّهِ فَيَصَدِّقُهُ وَ الْكَاذِبُ عَلَى اللَّهِ فَيَكْذِبُهُ [فَقَالَ ابْنُ السُّكَيْتِ: هَذَا وَ اللَّهُ هُوَ الْجَوَابُ] (٦).

٦- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ النَّبِيُّ، وَ الْحُجَّةُ

ص: ٦٢

١- (١) الكافي: ١١/١ ح ٤.

٢- (٢) الكافي: ١١/١ ح ٦.

٣- (٣) فى النسخة المطبوعه: يعتقد.

٤- (٤) الكافي: ١٣/١ ح ١٢.

٥- (٥) فى الآيات و الروايات المذكوره و أمثالها دلالة على كون الحسن و القبح عقليين مضافا إلى الضروره و الوجدان منه.

٦- (٦) الكافي: ٢٥/١ ح ٢٠.

٧- وَ عَنْهُ عَنْ سَهْلٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الْعَقْلُ دَلِيلُ الْمُؤْمِنِ (٢).

٨- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَضْيَحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عُيَيْنِدِ اللَّهِ الدُّهْقَانِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَبِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: بِالْعَقْلِ أَشْتَخْرِجُ غُورَ الْحِكْمَةِ، وَ بِالْحِكْمَةِ أَشْتَخْرِجُ غُورَ الْعَقْلِ (الْحَدِيثُ) (٣).

أقول: هذه الأحاديث مروية بطرق كثيرة في كتب متعددة من غير طريق الكليني، وقد ورد بمعناها أيضا أحاديث آخر كثيرة جدا اكتفينا منها بهذا القدر، و دلالتها على ما قلناه ظاهره واضحه و هذا القدر المتيقن من دلالتها، و يأتي ما يدل على أن ما يتوقف عليه حججه الدليل السمعي ضروري موهبي، و لا ينافي ذلك هذه الأحاديث لوجوب العمل بالدليل البديهي قطعاً بغير خلاف، و عموم ظاهرها مخصوص بما يأتي من وجوب الرجوع في المعارف التفصيلية إلى المعصوم، و يحتمل كون العقل هنا بمعنى العلم بقرينه مقابلته بالجهل لا- بالجنون، فيدل على حججه المقدمات العقلية القطعية اليقينية دون الظنية، و قد حررنا البحث في الفوائد الطوسيه.

ص: ٦٣

١- (١) الكافي: ٢٥/١ ح ٢٢.

٢- (٢) الكافي: ٢٥/١ ح ٢٤.

٣- (٣) الكافي: ٢٨/١ ح ٣٤.

أقول: يمكن الاستدلال على ذلك بقوله تعالى: فَأَقِمَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا وَقوله تعالى: وَ هَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ وَقوله تعالى:

و نَفْسٍ وَ مَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَ تَقْوَاهَا وَقوله تعالى: وَ جَعَلْنَا دُونَهَا وَ اسْتَيْقَنَتَهَا أَنْفُسَهُمْ وَقوله تعالى: وَ لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ وَقوله تعالى: وَ لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ وَقوله تعالى:

وَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ وَقوله تعالى:

وَ اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَقوله تعالى: عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ وَقوله تعالى:

وَ لَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى وَقوله تعالى: إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَ إِمَّا كَفُورًا وَقوله تعالى: وَ أَمَّا تَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى وَقوله تعالى: أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَقوله تعالى: هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ وَ غير ذلك من الآيات الكثيره.

١- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيُّ فِي الْكَافِي عَنِ الْمُحَسِّنِ بْنِ يَحْيَى وَ غَيْرِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْمَعْرِفَةُ مِنْ صُنْعٍ مَنْ هِيَ؟ قَالَ: مَنْ صُنِعَ اللَّهُ لَيْسَ لِلْعِبَادِ فِيهَا صُنْعٌ (١).

٢- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنِ ابْنِ الطَّيَّارِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ احْتَجَّ عَلَى النَّاسِ بِمَا آتَاهُمْ وَ عَرَفَهُمْ. وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ مِثْلَهُ (٢).

٣- وَ عَنْ عَبْدِ بْنِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ

١- (١) الكافي: ١/١٦٣ ح ٢.

٢- (٢) الكافي: ١/١٦٣ ح ١.

ثَعْلَبَهُ بِنِ مَيْمُونٍ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّيَّارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ (١)، قَالَ:

حَتَّى يُعَرِّفَهُمْ مَا يُرْضِيهِ وَمَا يُسْخِطُهُ، وَقَالَ: فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا (٢)، قَالَ:

بَيَّنَ لَهَا مَا تَأْتِي وَمَا تَتْرُكُ، وَقَالَ: إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا (٣)، قَالَ: عَرَّفْنَاهُ إِمَّا آخِذًا وَإِمَّا تَارِكًا (الْحَدِيثُ) (٤). وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ بِالْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٤- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ قَالَ: نَجِدُ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ (٥).

٥- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ يُونُسَ عَنْ حَمَادٍ عَنْ عَبْدِ الْمَعْلَى قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَضِلَّحَكَ اللَّهُ هَلْ جُعِلَ فِي النَّاسِ أَدَاءٌ يَنَالُونَ بِهَا الْمَعْرِفَةَ؟ قَالَ فَقَالَ:

لَا فَقُلْتُ فَهَلْ كُفِّوْا الْمَعْرِفَةَ؟ قَالَ: لَا، عَلَى اللَّهِ الْبَيَانُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَلَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا، قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ: وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ قَالَ: حَتَّى يُعَرِّفَهُمْ مَا يُرْضِيهِ وَمَا يُسْخِطُهُ (٦).

٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَدَّتْهُ أَشْيَاءٌ لَيْسَ لِلْعِبَادِ فِيهَا صُنْعٌ: الْمَعْرِفَةُ، وَالْجَهْلُ، وَالرِّضَا، وَالْغَضَبُ، وَالنُّومُ، وَالْيَقْظَةُ (٧).

٧- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَبِي شُعَيْبِ الْمَحَامِلِيِّ عَنْ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مَعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَيْسَ لِلَّهِ عَلَى خَلْقِهِ أَنْ يَعْرِفُوا، وَوَلِلْخَلْقِ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعَرِّفَهُمْ وَ لِلَّهِ عَلَى الْخَلْقِ إِذَا عَرَّفَهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا (٨). وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي التَّوْحِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمَتَوَكَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ أَبِيهِ، وَ الَّذِي قَبْلَهُمَا عَنْ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنْ

ص: ٦٥

١- (١) سورة التوبة: ١١٥.

٢- (٢) سورة الشمس: ٨.

٣- (٣) سورة الإنسان: ٣.

٤- (٤) الكافي: ١/١٦٣ ح ٣.

٥- (٥) الكافي: ١/١٦٣ ح ٤.

٦- (٦) الكافي: ١/١٦٣ ح ٥.

٧- (٧) التوحيد: ٤١٠.



الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن إسماعيل بن مرار عن يونس، والأول عن أبيه عن محمد بن يحيى و الثاني عن ابن الوليد عن ابن أبان عن الحسين بن سعيد، والثالث عن محمد بن علي ما جيلويه عن عمه عن أحمد بن محمد بن خالد، والرابع عن أحمد بن علي بن ابراهيم عن أبيه مثله.

٨- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَا حَجَبَ اللَّهُ عِلْمَهُ عَنِ الْعِبَادِ فَهُوَ مَوْضُوعٌ عَنْهُمْ (١).

٩- وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَعْيَنَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ لَمْ يَعْرِفْ شَيْئًا هَلْ عَلَيْهِ شَيْءٌ؟ قَالَ: لَا (٢).

١٠- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانَ الْأَحْمَرِ عَنْ حَمَزَةَ بْنِ الطَّيَّارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: قَالَ لِي: اُكْتُبْ فَمَا مَلَى عَلِيٌّ: إِنَّ مِنْ قَوْلِنَا: أَنَّ اللَّهَ يَحْتَجُّ عَلَى الْعِبَادِ بِمَا آتَاهُمْ وَعَرَفَهُمْ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ رَسُولًا وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمُ الْكِتَابَ فَأَمَرَ فِيهِ وَنَهَى. (الحديث) (٣). ورواه الصدوق في التوحيد عن علي بن أحمد بن عبد الله عن أبيه عن جده أحمد بن محمد بن خالد، والذي قبله عن أبيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن أحمد بن محمد بن عيسى، والذي قبلهما عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار عن أبيه عن أحمد بن محمد بن عيسى مثله.

١١- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ السَّرَّاجِ عَنِ ابْنِ مُشِيكَانَ عَنْ أَبِي ثَابِتِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بَعْدَ خَيْرٍ طَيْبَ رُوحَهُ فَلَا يَسْمَعُ مَعْرُوفًا إِلَّا عَرَفَهُ وَلَا مُنْكَرًا إِلَّا أَنْكَرَهُ ثُمَّ يَقْدِفُ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ كَلِمَةً يَجْمَعُ بِهَا أَمْرَهُ (٤).

١٢- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ سَمْعَانَ عَنْ أَبِي رُبَيْحَةَ قَالَ: سُئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَا عَرَفْتَ رَبِّكَ؟ قَالَ: بِمَا عَرَفَنِي نَفْسَهُ (الحديث) (٥).

ص: ٦٦

١- (١) الكافي: ١/١٦٤ ح ٣.

٢- (٢) الكافي: ١/١٦٤ ح ٢.

٣- (٣) الكافي: ١/١٦٤ ح ٤.

٤- (٤) الكافي: ١/١٦٥ ح ١.

٥- (٥) الكافي: ١/٨٦ ح ٢.

١٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حِازِمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي نَاطَرْتُ قَوْمًا فَقُلْتُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ أَجَلٌ وَأَكْرَمٌ مِنْ أَنْ يُعْرَفَ بِخَلْقِهِ، بَلِ الْخَلْقُ يُعْرَفُونَ بِاللَّهِ، فَقَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ (١).

١٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يُوسُفَ بْنِ بَقَّاحٍ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ أَمْرَ اللَّهِ كُلَّهُ عَجِيبٌ إِلَّا أَنَّهُ اِخْتَجَّ عَلَيْكُمْ بِمَا عَرَفْتُمْ مِنْ نَفْسِهِ (٢).

١٥- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ السَّكَنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اعْرِفُوا اللَّهَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولَ بِالرَّسَالَةِ (الْحَدِيثُ) (٣).

١٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ (٤) قَالَ: هُوَ الْإِيمَانُ (٥).

١٧- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ أَبِيانٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ قَالٍ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَوْلَيْكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ (٦) هَلْ لَهُمْ فِيهَا كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ صُنْعٌ؟ قَالَ: لَا (٧).

١٨- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ قُلْتُ لَهُ: فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا (٨) قَالَ:

التَّوْحِيدُ (٩).

١٩- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي هَذِهِ آيَةٍ قَالَ: الْإِسْلَامُ فَطَرَهُمُ اللَّهُ عَلَى التَّوْحِيدِ حِينَ أَخَذَ مِيثَاقَهُمْ، فَقَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ وَفِيهِ الْمُؤْمِنُ وَالْكَافِرُ (١٠).

ص: ٦٧

١- (١) الكافي: ١/٨٦ ح ٣.

٢- (٢) الكافي: ١/٨٦ ح ٣.

٣- (٣) الكافي: ١/٨٥ ح ١.

٤- (٤) سورة الفتح: ٤.

٥- (٥) الكافي: ٢/١٥.

٦- (٦) سورة المجادلة: ٢٢.

٧- (٧) الكافي: ٢/١٥ ح ٢.

٨- (٨) سورة الروم: ٣١.

٩- (٩) التوحيد: ٣٢٨.

١٠- (١٠) الكافي: ٢/١٢ ح ٢.

٢٠- وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي هَذِهِ آيَةِ قَالٍ: فَطَرَهُمْ عَلَى الْمَعْرِفَةِ بِهِ، ثُمَّ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

وَ إِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ (١) قَالَ: أَخْرَجَ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ ذُرِّيَّتَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَخَرَجُوا كَالذَّرِّ فَعَرَّفَهُمْ نَفْسَهُ، وَ لَوْ لَا- ذَلِكَ لَمْ يَعْرِفْ أَحَدٌ رَبَّهُ، قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ يَعْنِي عَلَى الْمَعْرِفَةِ بِأَنَّ اللَّهَ خَالِقُهُ، وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ: وَ لئن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ (٢) (٣).

٢١- وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي هَذِهِ آيَةِ قَالٍ: فَطَرَهُمْ عَلَى التَّوْحِيدِ (٤).

٢٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ زُرَّارَةَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ هَذِهِ آيَةِ، فَقَالَ: فَطَرَهُمْ جَمِيعًا عَلَى التَّوْحِيدِ (٥).

٢٣- وَعَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ (٦) قَالَ: هُوَ الْإِيمَانُ، وَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ أَيْدُهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ (٧) قَالَ: هُوَ الْإِيمَانُ (٨).

٢٤- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ وَ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: صَبَّغَهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَهُ (٩) قَالَ: الْإِسْلَامُ (الْحَدِيثُ) (١٠).

٢٥- وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَيِّهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سَرْحَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي هَذِهِ آيَةِ، قَالَ: الصَّبْغَةُ الْإِسْلَامُ (١١).

٢٦- وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ

ص: ٦٨

١- (١) سورة الأعراف: ١٧٢.

٢- (٢) سورة العنكبوت: ٦١.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٩١/ ح ٦.

٤- (٤) الكافي: ١٣/٢.

٥- (٥) الكافي: ١٣/٢.

٦- (٦) سورة الفتح: ٤.

٧- (٧) سورة المجادلة: ٢٢.

٨- (٨) الكافي: ١٥/٢ ح ١.

٩- (٩) سورة البقرة: ١٣٨.



١٠- (١٠) الكافي: ٤٢٢/١ ح ٥٣.

١١- (١١) الكافي: ١٥/٢ ح ٢.

أَبَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي هَذِهِ اللَّيَّةِ قَالَ: الصَّبْنَةُ هِيَ الْإِسْلَامُ (١).

٢٧- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَبْرَارِيِّ الْكُنَاسِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَنْتَ نَبِيٌّ أَمْ لَا كَانَ يُقْبَلُ مِنْهُ؟ قَالَ: لَا وَ لَكِنْ كَانَ يُقْتَلُهُ، إِنَّهُ لَوْ قَبِلَ ذَلِكَ مَا أَسْلَمَ مُنَافِقٌ أَبَدًا (٢).

## الفصل الأول

٢٨- وَرَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ: رَأَيْتُ الْمُحَدِّثِينَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَابُوَيْهٍ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَيْرَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْقَصَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ عَنِ الْمَعْرِفَةِ وَالْجُحُودِ؟ فَكَتَبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيْهِ عَلَى يَدَيْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَعْيَنَ: سَأَلْتُ عَنِ الْمَعْرِفَةِ مَا هِيَ؟ فَأَعْلَمَ أَنَّ الْمَعْرِفَةَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقَلْبِ مَخْلُوقَةٌ، وَالْجُحُودُ مِنْ صُنْعِ اللَّهِ فِي الْقَلْبِ مَخْلُوقٌ، وَ لَيْسَ لِلْعَبْدِ إِدْفِيهِمْ مِنْ صُنْعٍ، وَ لَهُمْ فِيهِمَا الْإِخْتِيَارُ وَالْإِكْتِسَابُ فَبَشَرُهُمْ لِلَّيْمَانِ إِخْتَارُوا الْمَعْرِفَةَ، فَكَانُوا بِذَلِكَ مُؤْمِنِينَ عَارِفِينَ، وَ بَشَرُهُمْ لِلْكَفْرِ إِخْتَارُوا الْجُحُودَ، فَكَانُوا بِذَلِكَ كَافِرِينَ جَاهِلِينَ ضَلَالًا، وَ ذَلِكَ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ لَهُمْ وَ خِذْلَانِ مَنْ خَذَلَهُ اللَّهُ، فَبِالْإِخْتِيَارِ وَالْإِكْتِسَابِ عَاقَبَهُمُ اللَّهُ وَ أَثَابَهُمْ (٣).

أقول: لعل المراد بالاختيار و الكسب إظهار الإقرار بالشهادتين و نحوهما و الجزم بهما، و دفع الشبهه المعارضه و معنى خلق المعرفة و خلق الجحود أن وجود الخالق مثلا- حق و خلافه باطل مع التنبه على دليل ما، و كذا سائر المعارف الإجمالية لامتناع اجتماع النقيضين في القلب، و لا يبعد أن يراد خلق المعرفة في قلب و الجحود في آخر، و يمكن تخصيص الاكتساب بتفاصيل المعرفة دون الإجمالية لما مر، أو بالعمل دون الاعتقاد، و يأتي له مزيد بيان إن شاء الله تعالى.

٢٩- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَوْهَّابِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حِازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَصْفَهَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي

ص: ٦٩

١- (١) الكافي: ١٥/٢ ح ٢.

٢- (٢) كشف اللثام: ٤١٦/٢.

٣- (٣) التوحيد: ٢٢٧.

شُعَيْبِ الْمَحَامِلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمَعْرِفَةِ أَمْ كُنْتَسَبَهُ هِيَ؟ قَالَ: لَا فَقِيلَ لَهُ فَمِنْ صُنْعِ اللَّهِ وَ عَطَائِهِ هِيَ؟ قَالَ:

نَعَمْ، وَ لَيْسَ لِلْعِبَادِ فِيهَا صُنْعٌ وَ لَهُمْ اِكْتِسَابُ الْأَعْمَالِ (١).

٣٠- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: فَطَرَتِ اللَّهُ اللَّيْلَ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا (٢) قَالَ: التَّوْحِيدُ. وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ (٣).

٣١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمَتَوَكَّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي هَذِهِ الْآيَةِ قَالَ: هِيَ الْإِسْلَامُ فَطَرَهُمُ اللَّهُ حِينَ أَخَذَ مِيثَاقَهُمْ عَلَى التَّوْحِيدِ، فَقَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ وَ فِيهِ الْمُؤْمِنُ وَ الْكَافِرُ (٤).

٣٢- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ وَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَائِغٍ عَنْ زُرَّارَةَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ فَقَالَ:

فَطَرَهُمْ جَمِيعًا عَلَى التَّوْحِيدِ (٥).

٣٣- وَ عَنْ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ قَالَ: التَّوْحِيدُ وَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ عَلِيُّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (٦).

٣٤- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ قَالَ: فَطَرَهُمُ عَلَى التَّوْحِيدِ عِنْدَ الْمِيثَاقِ عَلَى مَعْرِفَةِ أَنَّهُ رَبُّهُمْ، قُلْتُ: فَخَاطَبَهُمْ؟ فَطَاطَأَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ:

لَوْ لَا ذَلِكَ لَمْ يَعْلَمُوا مِنْ رَبِّهِمْ وَ لَا مِنْ رَازِقِهِمْ (٧).

٣٥- وَ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ السَّرَّاجِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ

ص: ٧٠

١- (١) التَّوْحِيدُ: ٤١٦/ ح ١٥.

٢- (٢) سورة الرُّوم: ٣٠.

٣- (٣) التَّوْحِيدُ: ٣٢٨/ ح ٢.

٤- (٤) الكافي: ١٢/٢ ح ١.

٥- (٥) الكافي: ١٢/٢ ح ٢.

٦- (٦) التوحيد: /٣٢٩ ح ٧.

٧- (٧) التوحيد: /٣٣٠ ح ٨.

مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ السَّرْنَدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَارُونَ الرَّشِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَّاسٍ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ نَافِعِ  
عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا تَضْرِبُوا أَطْفَالَكُمْ عَلَى بُكَائِهِمْ، فَإِنَّ بُكَاءَهُمْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ:

شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ: الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ، وَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ: الدُّعَاءُ لَوَالِدَيْهِ (١).

٣٦- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الدَّقَاقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَزْمَكِيِّ عَنْ  
عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ فَتْحِ بْنِ يَزِيدَ الْجُرْجَانِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ عَنْ  
شَيْءٍ مِنَ التَّوْحِيدِ، فَكَتَبَ إِلَيَّ بِحَطِّهِ: قَالَ جَعْفَرٌ وَ إِنْ فَتَحًا أَخْرَجَ إِلَيَّ الْكِتَابَ، فَقَرَأْتُهُ بِحَطِّ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ  
الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُلْهِمِ عِبَادَةَ الْحَمْدِ، وَ فَاطِرِهِمْ عَلَى مَعْرِفِهِ رُبُوبِيَّتِهِ (الْحَدِيثُ) (٢).

## الفصل الثاني

٣٧- وَ رَوَى الصَّدُوقُ أَيْضًا فِي كِتَابِ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَةُ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعِيدِ وَ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ  
بْنِ عَيْسَى وَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ جَمِيعًا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَائِبٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَا يَهْمَتِ الْبُهَائِمُ عَنْهُ فَلَنْ تَبْهَمَ عَنْ أَرْبَعَةٍ: مَعْرِفَتِهَا بِالرَّبِّ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى، وَ مَعْرِفَتِهَا بِالْمَوْتِ، وَ مَعْرِفَتِهَا بِاللَّائِثِ مِنَ  
الدَّكْرِ، وَ مَعْرِفَتِهَا بِالْمَرْعَى الْخَصِيبِ (٣).

## الفصل الثالث

٣٨- وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ  
الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: لِلنَّاسِ فِي الْمَعْرِفَةِ صِيغَةٌ؟ قَالَ: لَا، فَقُلْتُ: لَهُمْ عَلَيْهَا ثَوَابٌ؟ قَالَ: يَنْتَوَلُونَ عَلَيْهِمْ بِالثَّوَابِ كَمَا يَنْتَوَلُونَ عَلَيْهِمْ بِالْمَعْرِفَةِ  
(٤).

ص: ٧١

١- (١) التوحيد: ٣٣١/ ح ١٠.

٢- (٢) الكافي: ١٣٩/١ ح ٥.

٣- (٣) من لا يحضره الفقيه: ٢٨٨/٢ ح ٢٤٧٤.

٤- (٤) قرب الإسناد: ٣٤٧ ح ١٢٥٦.

٣٩- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ فِي كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَيْفُوَانَ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ صَالِحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَيْلٌ فِي النَّاسِ اسْتِطَاعَهُ يَتَعَاطُونَ بِهَا الْمَعْرِفَةَ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَهَلْ لَهُمْ عَلَى الْمَعْرِفَةِ ثَوَابٌ إِذَا كَانُوا لَيْسَ فِيهِمْ مَا يَتَعَاطُونَهُ بِمَنْزِلَةِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ الَّذِي أُمِرُوا بِهِ فَفَعَلُوهُ؟ فَقَالَ: لَا، إِنَّمَا هُوَ تَطَوُّلٌ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَتَطَوُّلٌ بِالثَّوَابِ (١).

٤٠- وَعَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ وَفَضْلِ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمْ يُكَلِّفِ اللَّهُ الْعِبَادَ الْمَعْرِفَةَ؛ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُمْ إِلَيْهَا سَبِيلًا (٢).

٤١- وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوُشَّاءِ عَنْ أَبَانَ الْأَحْمَرِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ فَضْلِ أَبِي الْعَبَّاسِ الْبُقْبَاقِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ هَلْ لَهُمْ فِي ذَلِكَ صُنْعٌ؟ قَالَ: لَا (٣).

٤٢- وَعَنْهُ عَنْ أَيَّانٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ الْإِيمَانِ هَلْ لِلْعِبَادِ فِيهِ صُنْعٌ؟ قَالَ: لَا، وَلَا كَرَامَةٌ بَلْ هُوَ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلِهِ (٤).

٤٣- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ يَحْيَى الْحَلْبِيِّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ هَلْ لِلْعِبَادِ فِيهَا حَبَبٌ صُنْعٌ؟ فَقَالَ: لَا وَ لَا كَرَامَةٌ (٥).

٤٤- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ فَصَّالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ (٦) قَالَ: كَمَا أَنَّ ذَلِكَ مُعَايِنَةٌ لِلَّهِ فَأَنْسَاهُمْ اللَّهُ الْمُعَايِنَةَ، وَأَثْبَتَ الْإِقْرَارَ فِي صُدُورِهِمْ، وَلَوْ لَا ذَلِكَ مَا عَرَفَ أَحَدٌ خَالِقَهُ وَ لَا رَازِقَهُ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ: وَ لَئِن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ (٧).

ص: ٧٢

١- (١) محاسن البرقي: ٢٨١/١ ح ٤١٠.

٢- (٢) المحاسن: ١٩٨/١ ح ٢٦.

٣- (٣) المحاسن: ١٩٩/١ ح ٢٧.

٤- (٤) المحاسن: ١٩٩/١ ح ٢٨.

٥- (٥) المحاسن: ١٩٩/١ ح ٢٩.

٦- (٦) سورة الأعراف: ١٧٢.

٧- (٧) الكافي: ٤١٢/١ ح ٤.

٤٥- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ:

سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: فِطْرَتِ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا قَالَ: ذَرَأَهُمْ عَلَى مَعْرِفِهِ أَنَّهُ رَبُّهُمْ، وَلَا ذَاكَ لَمْ يَعْلَمُوا حِينَ سُئِلُوا مِنْ رَبِّهِمْ وَلَا مِنْ رَازِقِهِمْ (١).

٤٦- وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ قَالَ: تَثَبَّتْ الْمَعْرِفَةُ فِي قُلُوبِهِمْ وَنَسُوا الْمُؤَقَفَ وَسَيِّدُ كُرُونَهُ يَوْمًا، وَلَا لَوْ لَا ذَلِكَ لَمْ يَدْرِ أَحَدٌ مَنْ خَالِقُهُ وَلَا مَنْ رَازِقُهُ (٢).

٤٧- وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَبَّادِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ يَعْقُوبَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَبُّ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ عِنْدَكَ؟ قَالَ: حُبُّ الْأَطْفَالِ، فَإِنِّي فَطَرْتُهُمْ عَلَى تَوْحِيدِي، فَإِنِ أَمَّتْهُمْ أَذْخَلْتُهُمْ بِرَحْمَتِي جَنَّتِي (٣).

٤٨- وَعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ رَجُلٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَسْرُكِينَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَيُّوبُ مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا- وَقَدْ يَرُدُّ عَلَيْهِ الْحَقُّ حَتَّى يُصِدِّعَ قَلْبَهُ، قَبْلَهُ أَوْ تَرَكَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلكُمْ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ (٤).

٤٩- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

لَيْسَ مِنْ بَاطِلٍ يَقُومُ بِإِزَاءِ حَقٍّ إِلَّا غَلَبَ الْحَقُّ الْبَاطِلَ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ (٥).

٥٠- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَيِّدِ الْمَعْنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ قَالَ: يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الْبَاطِلَ حَقٌّ (٦).

و رواه الصدوق في التوحيد عن ابن الوليد عن الصفار و سعد جميعا عن

ص: ٧٣

١- (١) التوحيد: ٣٢٨ ح ٢.

٢- (٢) الكافي: ١/٤١٢ ح ٤.

٣- (٣) المحاسن: ١/٢٩٣ ح ٤٥٣.

٤- (٤) الكافي: ٦/٤٣٣ ح ١٢.

٥- (٥) المصدر السابق.

٦- (٦) المحاسن: ١/٢٣٧ ح ٢٠٥.

أيوب بن نوح عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم مثله.

٥١- وَعَنْ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَبْدِيِّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ كُلِّهِمْ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَبِي اللَّهُ أَنْ يُعْرِفَ بَاطِلًا حَقًّا، أَبِي اللَّهُ أَنْ يُجْعَلَ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ بَاطِلًا لَا شَكَّ فِيهِ، وَأَبَى اللَّهُ أَنْ يُجْعَلَ فِي قَلْبِ الْكَافِرِ الْمُخَالِفَ حَقًّا لَا شَكَّ فِيهِ، وَ لَوْ لَمْ يُجْعَلْ هَذَا هَكَذَا مَا عُرِفَ حَقُّ مَنْ بَاطِلٍ (١).

٥٢- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ عَنْ يَحْيَى الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْحُبَّ الَّذِي تُحِبُّونَا لَيْسَ بِشَيْءٍ صَنَعْتُمُوهُ، وَ لَكِنَّ اللَّهَ صَنَعَهُ (٢).

٥٣- وَعَنْ أَبِي خَدَّاشِ الْمُهَيْدِيِّ عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَيْسَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَعْلَمُوا حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ هُوَ الْمُعَلِّمُ لَهُمْ، فَإِذَا عَلَّمَهُمْ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَعْلَمُوا (٣).

٥٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَشِيكِينَ التَّقْفِيِّ عَنِ النَّضْرِ بْنِ قُرَّاشٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَجَّ (إِنَّمَا اخْتَجَّ اللَّهُ خ ل) عَلَى الْعِبَادِ بِمَا آتَاهُمْ وَعَرَّفَهُمْ (٤).

و عن بعض أصحابنا عن علي بن أسباط عن الحكم بن مسكين مثله.

٥٥- وَعَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّا هَدَيْنَا السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَ إِمَّا كَفُورًا (٥) قَالَ: عَلَّمَهُ إِمَّا آخِذٌ فَهُوَ شَاكِرٌ، وَ إِمَّا تَارِكٌ فَهُوَ كَافِرٌ (٦).

٥٦- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ يُونُسَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَانَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ يُجْعَلُ فِي النَّاسِ أَذَاهُ يَنَالُونَ بِهَا الْمَعْرِفَةَ؟ قَالَ: لَا، إِنَّ عَلَى اللَّهِ الْبَيَانَ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَ سَعَهَا وَ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا (٧).

أقول: الأحاديث في ذلك كثيرة جدا اقتصرنا على ما ذكرنا لكونه غير مقصود

ص: ٧٤

١- (١) المحاسن: ٢٧٧/١ ح ٣٩٤.

٢- (٢) المحاسن: ١٤٩/١ ح ٦٢.

٣- (٣) المحاسن: ٢٠٠/١ ح ٣٢.

٤- (٤) شرح أصول الكافي: ٥١/٥.

٥- (٥) سوره الإنسان: ٣.

٦- (٦) الكافي: ١٦٣/١ ح ٣.

٧- (٧) الكافي: ١٦٣/١ ح ٥.



بالذات و لتجاوزه حد التواتر.

قال مولانا محمد أمين فى الفوائد المدنيه بعد ما ذكر جملة من الأحاديث السابقه: يستفاد من هذه الأحاديث غلط المعتزله و الأشاعره، و من وافق المعتزله من متأخرى أصحابنا فى مسأله أول الواجبات، و يستفاد منها أن العباد لم يكلفوا بتحصيل معرفه أصلا، و أن على الله التعريف و البيان أولا- بإلهام محض، و ثانيا بإرسال الرسول و إنزال الكتاب و إظهار المعجزات على يده، و عليهم قبول ما عرفهم الله تعالى، قال:

و تواترت الأخبار عنهم عليهم السلام: بأن طلب العلم فريضه على كل مسلم، كما تواترت بأن معرفه موهبيه غير كسبيه، و الذى استفدته من كلامهم عليهم السلام فى الجمع بينهما أن المراد بالمعرفه ما تتوقف عليه حجيته الأدله السمعيه من معرفه صانع العالم، و أن له رضا و سخطا و ينبغى أن ينصب معلما لتعليم الناس ما يصلحهم و ما يفسدهم، و المراد بالعلم الأدله السمعيه كما قال عليه السلام إنما العلم ثلاث: آيه محكمه، أو فريضه عادله، أو سنه قائمه (انتهى).

أقول: أحاديث الباب الآتى داله على ما قاله: من أن المراد هنا معرفه الإجماليه و هناك التفاصيل.

و قال السيد رضى الدين على بن موسى بن طاوس فى كتاب كشف المحججه لثمره المهججه فى بحث الاستدلال على مضمون الباب: إنك تجد ابن آدم إذا كان له نحو من سبع سنين لو كان جالسا بين جماعه فالتفت إلى ورائه، فجعل واحد منهم بين يديه مأكولا- أو غيره من الأشياء فإنه إذا رآه سبق إلى تصويره و إلهامه أن ذلك المأكول أو غيره ما حضر بذاته، و إنما أحضره غيره، ثم إذا التفت إلى ورائه و أخذ بعض الحاضرين ذلك من بين يديه فإنه إذا عاد و التفت إليه و لم يره موجودا، فلا يشك فى أنه أخذه أحد سواه و لو حلف له كل من حضر أن ذلك الطعام حضر بذاته و ذهب بذاته كذب الحالف ورد عليه و هذا يدل على أن فطره ابن آدم ملهمه معلمه من الله: بأن الأثر دال دلالة بديهيه على مؤثره بغير ارتياب.

قال: و مما يدل على ذلك: أنهم لو علموا من مكلف بعد بلوغه و رشده أنه ارتد أشاروا بقتله، و تقلدوا إباحه دمه و ماله فلولا أن العقول قاضيه بالاكفاء بإيمان الفطره دون ما ذكروه من طول الفكره كيف كان يحكم على هذا بالرده و القتل.

قال: و مما يدل على ذلك أنك تجد العارفين بالله لا يعرفون وقت معرفتهم به تعالى، و لا يوم ذلك و لا ليلته و لا شهره و لا سنته و لو كان بمجرد كسبهم و نظرهم قد

عرفوه لكان وقت ذلك أو ما قاربه قد فهموه لأن العقل شاهد أن من عرف سلطانا عظيما بعد أن كان جاهلا بمعرفته، و كان ذلك باجتهاده و همته، فإنه يعرف وقت المعرفه بذلك السلطان أو ما يقارب ذلك الزمان(انتهى).

أقول: ويمكن الاستدلال عليه بالتبع والاستقراء، فإننا لا نجد أحدا من العقلاء و لا من الأطفال المميزين يحكم بأنه خلق نفسه، بل و لا- من يشك في أنه خلق نفسه أو خلقه خالق و غيره، و لا من يشك في أنه وجد بعد العدم أو لم يزل موجودا، بل كل أحد جازم بوجود خالق و مؤثر في الجملة، و إن اختلفوا في تعيينه، فقيل: هو الدهر و قيل: الطبايع إلى غير ذلك، و اختلفوا في وحدته و تعدده، و كل ذلك من تفاصيل المعرفه، و لا شك أنها كسيبه.

و قال الشهيد الثانى فى رسالته الموسومه بالاقتصاد و الإرشاد إلى طريق الاجتهاد أن كثيرا من العلوم و المباحث المشهوره بين العلماء كسراب بقيعه يحسبه الظمان ماء، ثم قال: إن الفكر و الاستدلال غريزتان للإنسان لا يحتاج فيهما إلى البيان، كما أشار إليه جل جلاله: فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا (١).

و نبأ النبى صلى الله عليه و آله و سلم: كل مولود يولد على الفطره و أبواه يهودانه و ينصرانه؛ ثم قال و لا شك أن كل عاقل فله قوه فكرية يرتب بها المعلومات و ينتقل منها إلى المجهولات و إن لم يعلم كيفية الترتيب و الانتقال، كما يشاهد فى بدء الحال من الأطفال، ثم نقل بعض كلام ابن طاوس السابق و قال: إن هذه المرتبه الفطريه مع الإشارات و التنبهات الشرعيه لا تتوقف على تعلم علم مدون، ثم استدل على ذلك بوجوه:

الأول: أن المكلف إذا بلغ فى أثناء النهار و جب عليه صلاه ذلك اليوم و لا تصح إلا بعد الإيمان، و لا شك أن فى هذا القدر من الزمان لا يتمكن أحد من الوصول إلى تعلم علم مدون كالمنطق مثلا، فلو لم تكن الفطره الإنسانيه مع الهدايات الشرعيه الإلهيه كافيه فى تحصيل أصول الدين، لزم التكليف بما لا يطاق ضروره عدم جواز التقليد فى الأصول بالاتفاق.

ص: ٧٦

الثانى:الإيمان الشرعى هل يزيد بتعلم العلوم من المنطق و الكلام أم لا؟-فعلى الأول يجب قضاء جميع العبادات السابقه و هو خلاف الإجماع،و على التقدير الأخير يلزم كفايه الفطره الإنسانيه.

الثالث:من ارتد عن الفطره عقيب البلوغ يحكم باستباحه دمه و ماله و حريمه فلو لم يكن الإيمان فطريا لما ساغ هذا الحكم،ثم قال:و بالجملة فالإيمان هدايه و نور من الرحمن كما قال جل جلاله: يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قَلَّ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ (١)،و قال عز و جل: يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ (٢).

و الحاصل:أن المعتمر من الإيمان الجزم و الإذعان،و الأسباب مختلفه و الطرق إلى الله الخالق،بعدد أنفاس الخلائق(انتهى).

ص:٧٧

---

١- (١) سورة الحجرات:١٧.

٢- (٢) سورة النور:٣٥.

أقول: يمكن الاستدلال على ذلك بقوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ .

و قوله تعالى: وَ إِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَ إِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا .

و قوله تعالى: فَلَا وَ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا .

و قوله تعالى: أَفَلَا- يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَ لَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا وَ إِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ .

و قوله تعالى: إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ .

و قوله تعالى حكاية عن الملائكة: سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا .

و قوله تعالى: وَ أَتُوا النَّبِيِّاتِ مِنْ أَبْوَابِهِنَّ وَ اتَّقُوا اللَّهَ . و قوله تعالى: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ . و قوله تعالى: وَ أَنْ احْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ .

و قوله تعالى: وَ مَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ .

و قوله تعالى: وَ مَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ .

و قوله تعالى: وَ مَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ .

و قوله تعالى: أَ تَجَادِلُونَنِي فِي أَسْمَاءٍ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَ آبَاؤُكُمْ مَا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ . و قوله تعالى: فَشِئْلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ .

و قوله تعالى: وَ مَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ .

و قوله تعالى: إِنْ هِيَ إِلَّا- أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَ آبَاؤُكُمْ مَا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ . و غير ذلك من الآيات الكثيرة الداله بعمومها و إطلاقها أو بخصوصها.

وقوله تعالى: **إِن هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَ آبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ**. و غير ذلك من الآيات الكثيره الداله بعمومها و إطلاقها أو بخصوصها.

١- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ التَّوْحِيدِ؟ فَقَالَ: **إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ عَلِمَ أَنَّهُ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ مُتَعَمِّقُونَ وَ أَنْزَلَ اللَّهُ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَ الْآيَاتِ مِنْ سُورَةِ الْحَدِيدِ إِلَى قَوْلِهِ:**

عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (١) فَمَنْ رَامَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ (٢).

٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَ هُوَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ رَفَعَهُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُهْتَدِي قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ التَّوْحِيدِ؟ فَقَالَ: **كُلُّ مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ آمَنَ بِهَا فَقَدْ عَرَفَ التَّوْحِيدَ، فَقُلْتُ: كَيْفَ يَقْرَأُهَا؟** فَقَالَ: **كَمَا يَقْرَأُهَا النَّاسُ وَ زَادَ فِيهِ كَذَلِكَ اللَّهُ رَبِّي كَذَلِكَ اللَّهُ رَبِّي (٣).**

٣- وَ عَنْهُ رَفَعَهُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: **بِمَا أَوْحَدُ اللَّهُ؟** فَقَالَ: **يَا يُونُسُ لَا تَكُونَنَّ مُبْتَدِعًا، مَنْ نَظَرَ بِرَأْيِهِ هَلَكَ، وَ مَنْ تَرَكَ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّهِ ضَلَّ، وَ مَنْ تَرَكَ كِتَابَ اللَّهِ وَ قَوْلَ نَبِيِّهِ كَفَرَ (٤).**

٤- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ مِثْنَى الْحَنَاطِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: **تُرَدُّ عَلَيْنَا أَشْيَاءٌ لَيْسَ نَعْرِفُهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ وَ لَا سُنَّتِهِ فَنَنْظُرُ فِيهَا؟** فَقَالَ: **لَا، أَمَا إِنَّكَ إِنْ أَصِيبَتْ لَمْ تُؤْجِزْ وَ إِنْ أَخْطَأَتْ كَذَبَتْ عَلَى اللَّهِ (٥).**

٥- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ اِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ حَمَادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ **سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَ فِيهِ كِتَابٌ أَوْ سَنَةٌ (٦).**

٦- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ اِسْمَاعِيلِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ:

**قَالَ قُلْتُ لَهُ: أَكُلُّ شَيْءٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ سُنَّتِهِ نَبِيٌّ أَوْ تَقُولُونَ فِيهِ؟** فَقَالَ: **بَلْ كُلُّ شَيْءٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّتِهِ نَبِيٌّ صِلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٧).**

ص:

١- (١) سورة آل عمران: ١١٩.

٢- (٢) الكافي: ٩١/١ ح ٣.

٣- (٣) الكافي: ٩١/١ ح ٤.

٤- (٤) الكافي: ٥٦/١ ح ١٠.

٥- (٥) الكافي: ٥٦/١ ح ١١.

٦- (٦) المحاسن: ٢٣٥/١ ح ٥.

٧- (٧) الكافي: ٦٢/١ ح ١.

٧- وَ عَنْهُمْ عَنْ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: كُلُّ شَيْءٍ مَزْدُودٌ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ (الْحَدِيثِ) (١).

٨- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: مَنْ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ كَفَرَ (٢).

٩- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَبْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ خَطَّابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أُعَيْنَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كُلُّ مَنْ تَعَدَّى السُّنَّةَ رُدَّ إِلَى السُّنَّةِ (٣).

١٠- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَثْعَمِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ عَتِيكٍ الْقَصِيرِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ شَيْءٍ مِنَ الصِّفَةِ؟ فَرَفَعَ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ تَعَالَى الْجَبَّارُ تَعَالَى الْجَبَّارُ مَنْ تَعَاطَى مَا تَمَّ هَلَكُوكَ (٤).

١١- وَ عَنْهُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ عَتِيكٍ الْقَصِيرِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ: سَأَلْتُ عَنِ التَّوْحِيدِ فَأَعْلَمَ أَنَّ مَذْهَبَ الصَّحِيحِ فِي التَّوْحِيدِ مَا نَزَلَ بِهِ الْقُرْآنُ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَانْفِ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْبُطْلَانَ وَ التَّشْبِيهَ فَلَا نَفْيَ وَ لَا تَشْبِيهَ. هُوَ اللَّهُ الثَّابِتُ الْمُوجُودُ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَصِفُهُ الْوَاصِعُ فُؤُونَ وَ لَا تَعْدُوا الْقُرْآنَ فَتَضَلُّوا بَعْدَ الْبَيَانِ (٥).

و رواه الصدوق في التوحيد عن محمد بن الحسن عن الصفار عن العباس بن المعروف مثله.

١٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَزَّازِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ خَرَّ سَاجِدًا، ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَكَ مَا عَرَفُوكَ وَ مَا وَحَدُّوكَ فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَ صَفُوكَ، سُبْحَانَكَ لَوْ عَرَفُوكَ لَوْ صَفُوكَ بِمَا

ص: ٨٠

١- (١) الكافي: ٦٩/١ ح ٣.

٢- (٢) الكافي: ٧١/١ ح ١١.

٣- (٣) الكافي: ٩٤/١ ح ١٠.

٤- (٤) الكافي: ١٠٠/١ ح ١.

٥- (٥) الكافي: ١٠٠/١ ح ١.

وَصَفَتْ بِهِ نَفْسِكَ اللَّهُمَّ لَا أَصِفُكَ إِلَّا بِمَا وَصَفْتَ بِهِ نَفْسِكَ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَا شَهِدَ لَهُ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ فَنَحْنُ الْقَائِلُونَ بِهِ (١).

و رواه الصدوق في التوحيد عن علي بن أحمد بن محمد بن عمران الدقاق عن محمد بن أبي عبد الله مثله.

١٣- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ الرَّبِيعِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ أَحْيَى مُرَازِمٍ عَنِ الْمُفْضَلِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الصَّفَةِ؟ فَقَالَ: لَا تُجَاوِزُوا مَا فِي الْقُرْآنِ (٢).

١٤- وَ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهِورٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ الْحَكَمِ وَ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ حَبِيبٍ عَنْ بُرَيْدِ الْعَجَلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: بِنَا عَبْدِ اللَّهِ وَ بِنَا عُرْفِ اللَّهِ وَ بِنَا وَحَدِّ اللَّهِ وَ مُحَمَّدٍ حِجَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى (٣).

١٥- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الصَّغِيرِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: أَبِي اللَّهُ أَنْ يُجْرِيَ الْأَشْيَاءَ إِلَّا بِأَسْبَابٍ، فَجَعَلَ لِكُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا، وَ جَعَلَ لِكُلِّ سَبَبٍ شَرْحًا، وَ جَعَلَ لِكُلِّ شَرْحٍ عِلْمًا، وَ جَعَلَ لِكُلِّ عِلْمٍ أَبًا نَاطِقًا، عَرَفَهُ مَنْ عَرَفَهُ، وَ جَهَلَهُ مَنْ جَهَلَهُ ذَاكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ نَحْنُ (٤).

١٦- وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهِورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ مُقْرِنٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ: أَنْ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَحْنُ الْأَعْرَافُ الَّتِي لَا يَعْرِفُ اللَّهُ إِلَّا بِسَبِيلِ مَعْرِفَتِنَا، إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمَوْ شَاءَ لَعَرَفَ الْعِبَادَ نَفْسَهُ، وَ لَكِنْ جَعَلْنَا أَدْيَابَهُ وَ صِرَاطَهُ وَ سَبِيلَهُ وَ الْوَجْهَ الَّذِي يُؤْتَى مِنْهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لَا سِوَاءَ، حَيْثُ ذَهَبَ النَّاسُ إِلَى عُيُونِ كَدْرِهِ، يَفْرَعُ بَعْضُهُمْ هَا فِي بَعْضٍ وَ ذَهَبَ مَنْ ذَهَبَ إِلَيْنَا إِلَى عُيُونِ صِدْقِهِ لَا نَفَادَ لَهَا وَ لَا انْقِطَاعَ (٥).

ص: ٨١

١- (١) الكافي: ١٠٠/١ ح ٣.

٢- (٢) الكافي: ١٠٢/١ ح ٧.

٣- (٣) الكافي: ١٤٥/١ ح ١٠.

٤- (٤) الكافي: ١٨٣/١ ح ٧.

٥- (٥) الكافي: ١٨٤/١ ح ٩.



أقول: قوله: لو شاء لعرف العباد نفسه مخصوص بالمعرفة التفصيلية لما مر.

١٧- وَ عَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنْ ابْنِ جُمُهِوْرٍ عَنْ سَيْلِمَانَ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْأَوْصِيَاءُ أَبْوَابُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الَّتِي يُؤْتَى مِنْهَا، وَ لَوْلَاهُمْ مَا عُرِفَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ، وَ بِهِمْ اِخْتَجَّ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ (١).

## الفصل الأول

١٨- وَ رَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَابَوَيْهِ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الدَّقَاقِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُرْمَكِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ قَالَ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مِهْرَانَ الْكُوفِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ إِسْحَاقِ الْجَهَنِّيِّ عَنْ فَرَجِ بْنِ فَرْوَةَ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: بَيْنَمَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ بِالْكُوفَةِ إِذْ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ صِفْ لَنَا رَبِّكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَامَ مُتَعَيِّرُ اللُّونِ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّهُ الْمَنعُ وَ لَا يَكْدِيهِ الْإِعْطَاءُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَمَا ذَلِكَ الْقُرْآنِ عَلَيْهِ مِنْ صِفَتِهِ فَتَابَعَهُ لِيُوصَلَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ مَعْرِفَتِهِ وَ ائْتَمَّ بِهِ وَ اسْتَضَى بِنُورِ هِدَايَتِهِ، فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ وَ حِكْمَةٌ أَوْتِيَتْهَا فَخُذْ مَا أُوتِيَتْ وَ كُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ، وَ مَا ذَلِكَ الشَّيْطَانِ عَلَيْهِ بِمَا لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ عَلَيْكَ فَرَضَهُ وَ لَا فِي سُنَنِ الرَّسُولِ وَ ائْتَمَّهُ الْهُدَى أَثَرُهُ، فَكُلْ عِلْمَهُ إِلَى اللَّهِ فَإِنَّ ذَلِكَ مُنْتَهَى حَقِّ اللَّهِ عَلَيْكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لَا تُعَدِّرْ عَظَمَةَ اللَّهِ عَلَى قَدْرِ عَقْلِكَ فَتَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ (٢). وَ رَوَاهُ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ مُرْسَلًا (٣).

١٩- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ دُوسِ الْعَطَّارِ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سَيِّدِي مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَّمَنِي التَّوْحِيدَ، فَقَالَ: يَا أَبَا أَحْمَدَ لَا تَجَاوِزْ فِي التَّوْحِيدِ مَا ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ فِي كِتَابِهِ فَتَهْلِكَ (الْحَدِيثُ) (٤).

٢٠- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٨٢

١- (١) شرح أصول الكافي: ١٧٥/٥ ح ٢.

٢- (٢) التوحيد: ٤٧.

٣- (٣) شرح نهج البلاغة: ٣٩٨/٦.

٤- (٤) التوحيد: ٧٦ ح ٣٢.

عيسى عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثَيْدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي: قُلْ لِلْعَبَّاسِيِّ يَكْفُ عَنْ الْكَلَامِ فِي التَّوْحِيدِ وَغَيْرِهِ، وَ يُكَلِّمُ النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ وَ يَكْفُ عَمَّا يُنْكِرُونَ، وَإِذَا سَأَلُوكَ عَنِ التَّوْحِيدِ فَقُلْ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَ لَمْ يُولَدْ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ (١) وَإِذَا سَأَلُوكَ عَنِ الْكَيْفِيَّةِ فَقُلْ كَمَا قَالَ اللَّهُ: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ (٢) وَإِذَا سَأَلُوكَ عَنِ السَّمْعِ فَقُلْ كَمَا قَالَ اللَّهُ: وَ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (٣) كَلَّمَ النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ (٤) .

## الفصل الثاني

٢١- وَ رَوَى الْعَامَّةُ وَ الْخَاصَّةُ بَلْ تَوَاتَرَ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ:

إِنِّي تَارِكُ فِيكَ الثَّقَلَيْنِ مَا إِن تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (٥).

٢٢- وَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَهْلُ بَيْتِي كَسَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا، وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ (٦).

٢٣- وَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا، فَمَنْ أَرَادَ الْمَدِينَةَ فَلْيَأْتِ الْبَابَ (٧).

٢٤- وَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا مَدِينَةُ الْحُكْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا (٨).

أقول: و الأحاديث في ذلك كثيرة جدا، و قد تواترت الأخبار بوجوب الرجوع في جميع الأحكام إلى النبي و الأئمة عليهم السلام و قد ذكرنا جملة منها في كتاب القضاء من كتاب تفصيل وسائل الشيعة، و ذكرنا في آخره الجواب عما لعله يرد على ذلك من المناقشة، و لا يخفى أن الأدلة العقلية إذا وافقت الكتاب و السنة، كان كل واحد منهما مؤيدا للآخر فلا بأس بها، و قد كان النبي و الأئمة عليهم السلام يستدلون بمثل ذلك و النصوص به متواترة فتلك الأدلة المروية عقلية نقلية معتمده موافقه للكتاب و هي من

ص: ٨٣

١- (١) سورة الإخلاص: ١٠٤.

٢- (٢) سورة الشورى: ١١.

٣- (٣) سورة البقرة: ١٣٧.

٤- (٤) الكافي: ١٠٣/١ ح ١٠.

٥- (٥) بصائر الدرجات: ٤٣٣ ح ٣.

٦- (٦) بحار الأنوار: ١٣٥/٢٣ ح ٧٤.

٧- (٧) بحار الأنوار: ٨١/٦٦.

٨- (٨) بحار الأنوار: ٨١/٦٦.

السنة، و ذلك كاف عن الأدله الواهيه المأخوذه من الفلاسفه و الملاحده و العامه و نحوهم، و الأدله المشار إليها مرويه في أصول الكافي، و كتاب الاحتجاج، و كتاب التوحيد، و نهج البلاغه، و عيون الأخبار و بصائر الدرجات و نحوها، و فيها كفايه عن غيرها و الله الموفق.

ص: ٨٤

و الآراء و نحوها من أدله (١) علم الكلام التي لم تثبت عنهم عليهم السلام أقول: يمكن أن يستدل على ذلك بقوله تعالى: وَ مِنْهُمْ أُمَّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ (٢).

و قوله تعالى: أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ (٣).

و قوله تعالى: وَ لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَ الْفَحْشَاءِ وَ أَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ (٤).

و قوله تعالى: هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ (٥).

و قوله تعالى: وَ إِنْ تُطِغْ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ (٦).

و قوله تعالى: فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ (٧).

ص: ٨٥

١- (١) المراد بها الأدله الظنيه التي لا تفيد العلم و اليقين، و أما الأدله القطعيه التي تفيد العلم و اليقين، فلا إشكال في حجيتها لحجيه القطع و اليقين بالبدايه بل هي ذاتيه له لا ينفك عنها، و قد دلّ عليها القرآن الكريم و النصوص الصحيحه المأثوره عن منبع الوحي و التنزيل، هذا هو القرآن ينادى باتباع العلم و لا يدعو إلى شيء بأكثر منه و لا يرتضى بأقل منه و ينهى عن اتباع غير العلم. و العلم في منطق القرآن أعلى الكمالات النفسانيه و أعلاها، و به سبق الإنسان في مضمار الفضيله وفاق حتى على الملائكه، و الآيات النازله في العلم كثيره كفاك ما أورد المصنف منها في صدر الباب فلاحظ.

٢- (٢) سورة البقره: ٧٨.

٣- (٣) سورة البقره: ٨٠.

٤- (٤) سورة البقره: ١٦٩، ١٦٨.

٥- (٥) سورة آل عمران: ٦٦.

٦- (٦) سورة الأنعام: ١١٦.

٧- (٧) سورة الأنعام: ١٤٤.

وقوله تعالى: قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ (١).

وقوله تعالى: إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَ مَا بَطَّنَ وَ الْإِثْمَ وَ الْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَ أَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَ أَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ (٢).

وقوله تعالى: وَ مَا يَتَّبِعْ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنْ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا (٣).

وقوله تعالى: وَ مَا يَتَّبِعِ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ (٤).

وقوله تعالى: وَ لَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ (٥).

وقوله تعالى: فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (٦).

وقوله تعالى: وَ تَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَ تَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَ هُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ (٧).

وقوله تعالى: بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ (٨).

وقوله تعالى: كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ (٩).

وقوله تعالى: فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَ لَا يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ (١٠).

وقوله تعالى: وَ ذَلِكَ ظَنُّكُمْ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ (١١).

وقوله تعالى: وَ لَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا (١٢).

ص: ٨٦

١- (١) سورة الأنعام: ١٤٨.

٢- (٢) سورة الأعراف: ٣٣.

٣- (٣) سورة النجم: ٢٨.

٤- (٤) سورة الأنعام: ١١٦.

٥- (٥) سورة آل عمران: ٦٦.

٦- (٦) سورة الأنبياء: ٧.

٧- (٧) سورة النور: ١٥.

٨- (٨) سورة الروم: ٢٩.

٩- (٩) سورة الروم: ٥٩.

١٠- (١٠) سورة الروم: ٦٠.

١١- (١١) سورة فصلت: ٢٣.

١٢- (١٢) سورة الجاثية: ١٩، ١٨.

و قوله تعالى: مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ (١).

و قوله تعالى: إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَ مَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَ لَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدَى (٢).

و قوله تعالى: مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَ إِنْ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً (٣).

و قوله تعالى: وَ مَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ (٤).

و غير ذلك من الآيات الداله على عدم جواز العمل بالرأى و الظن و الهوى و العقول الناقصه، و معلوم أن أدله الكلام كلها أو أكثرها ظنيه غير تامه بل متعارضه متناقضه مخالفه للآيات و الروايات و اعتقادات الأئمه عليهم السلام غالباً إلا فى أصول الاعتقادات كما يشهد به المتتبع المنصف.

١- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِي الْكَافِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ مُنْتَى الْحَنَاطِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تُرَدُّ عَلَيْنَا أَشْيَاءُ لَيْسَ نَعْرِفُهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ وَ لَا سُنَّهِ فَنَنْظُرُ فِيهَا؟ فَقَالَ:

لَا، أَمَا إِنَّكَ إِنْ أَصَبْتَ لَمْ تُوجَرْ وَ إِنْ أَخْطَأْتَ كَذَبْتَ عَلَى اللَّهِ (٥).

٢- وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْوَشَاءِ وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ جَمِيعاً عَنْ عِيَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: خَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّاسَ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا يَدُؤُكُمْ وَقُوعُ الْفِتَنِ أَهْوَاءُ تُتَّبَعُ، وَ أَحْكَامُ تُبْتَدَعُ، يُخَالَفُ فِيهَا كِتَابُ اللَّهِ، وَ يَتَوَلَّى فِيهَا رِجَالٌ رِجَالاً (الْحَدِيثُ) (٦).

٣- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ قَالَ:

حَدَّثَنِي جَعْفَرٌ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ نَصَبَ نَفْسَهُ لِلْقِيَاسِ لَمْ يَزَلْ دَهْرُهُ فِي النَّبَاسِ، وَ مَنْ دَانَ لِلَّهِ بِالرَّأْيِ لَمْ يَزَلْ دَهْرُهُ فِي ارْتِمَاسٍ (الْحَدِيثُ) (٧).

ص: ٨٧

١- (١) سورة الجاثية: ٢٤.

٢- (٢) سورة النجم: ٢٣.

٣- (٣) سورة النجم: ٢٨.

٤- (٤) سورة القصص: ٥٠.

٥- (٥) الكافي: ٥٦/١ ح ١١.

٦- (٦) الكافي: ٥٤/١ ح ١.

٧- (٧) الكافي: ٥٨/١ ح ٧.

٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ يُعْزِلُ: وَأَنَّ إِلَى رَبِّكَ الْمُنْتَهَى (١) فَإِذَا انْتَهَى الْكَلَامُ إِلَى اللَّهِ فَأَمْسِكُوا (٢). ورواه البرقي في المحاسن عن أبيه عن صفوان بن يحيى و محمد بن أبي عمير مثله.

٥- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ النَّاسَ لَا يَزَالُ بِهِمُ الْمُنْطِقُ حَتَّى يَتَكَلَّمُوا فِي اللَّهِ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ ذَلِكَ، فَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الَّذِي لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ (٣). ورواه البرقي في المحاسن عن أبيه عن ابن أبي عمير مثله.

٦- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا زِيَادُ إِيَّاكَ وَالْخُصُومَاتِ فَإِنَّهَا تُورِثُ الشُّكَّ، وَتُحْبِطُ الْعَمَلَ، وَتُزِدِي صَاحِبَهَا، وَعَسَى أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالشَّيْءِ فَلَا يُغْفَرُ لَهُ (الْحَدِيثُ) (٤). وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْأَمَّالِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ نَحْوَهُ.

٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَّابٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَكَلَّمُوا فِي خَلْقِ اللَّهِ وَلَا تَتَكَلَّمُوا فِي اللَّهِ، فَإِنَّ الْكَلَامَ فِي اللَّهِ لَا يَزِدَادُ صَاحِبَهُ إِلَّا تَحْتِيراً (٥). ورواه الصدوق في التوحيد عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب مثله.

٨- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخُثَعَمِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَتِيكٍ الْقَصِيرِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ شَيْءٍ مِنَ الصُّفْهِ؟ فَرَفَعَ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: تَعَالَى الْجَبَّارُ تَعَالَى الْجَبَّارُ مَنْ تَعَاطَى مَا تَمَّ هَلَكُوكَ (٦).

و رواه البرقي في المحاسن عن أبيه عن ابن أبي عمير، ورواه الصدوق في التوحيد عن أبيه عن علي بن إبراهيم مثله.

ص: ٨٨

١- (١) سورة النجم: ٤٢.

٢- (٢) الكافي: ٩٢/١ ح ٢.

٣- (٣) الكافي: ٩٢/١ ح ٣.

٤- (٤) الكافي: ٩٢/١ ح ٤.

٥- (٥) الكافي: ٩٢/١ ح ١.

٦- (٦) الكافي: ٩٢/١ ح ١٠.



٩- وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنِّي سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنِ الْكَلَامِ، وَتَقُولُ: وَيْلٌ لِأَهْلِ الْكَلَامِ يَقُولُونَ: هَذَا يُنْقَادُ وَهَذَا لَا يُنْقَادُ، وَهَذَا يُنْسَقُ وَهَذَا لَا يُنْسَقُ، وَهَذَا نَعْقَلُهُ وَهَذَا لَا نَعْقَلُهُ؟ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّمَا قُلْتُ وَيْلٌ لَهُمْ إِنْ تَرَكُوا مَا أَقُولُ، وَذَهَبُوا إِلَى مَا يُرِيدُونَ (١).

## الفصل الأول

١٠- وَرَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَابُوتَةَ فِي الْأَمَالِي وَيُسَمَّى الْمَجَالِسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ عَبَّاسِ بْنِ الْعَابِدِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالْخُصِيْمَةَ فِي الدِّينِ، فَإِنَّهَا تَشْغَلُ الْقَلْبَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَتُورِثُ النِّفَاقَ وَتَكْسِبُ الضَّغَائِنَ وَتَسْتَجِيزُ الْكُذْبَ (٢).

## الفصل الثاني

١١- وَفِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: تَكَلَّمُوا فِي كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَتَكَلَّمُوا فِي اللَّهِ (٣).

١٢- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ وَصَيْفُوَانَ بْنِ يَحْيَى جَمِيعاً عَنْ فَضِيلِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْهِ قَوْمٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِي الرُّبُوبِيَّةِ، فَقَالَ: اتَّقُوا اللَّهَ وَعَظَّمُوا اللَّهَ وَلَا تَقُولُوا مَا لَا نَقُولُ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ وَ قُلْنَا مِثْمَ وَ مِثْنَا؛ ثُمَّ بَعَثَكُمْ اللَّهُ وَ بَعَثْنَا فَكُنْتُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ وَ كُنَّا (٤).

١٣- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ النَّاسَ قَبَلْنَا قَدْ أَكْثَرُوا فِي الصُّفَّةِ؟ فَقَالَ: مَكْرُوهٌ أَمَا (٥) تَسْمَعُ اللَّهُ

ص: ٨٩

١- (١) الكافي: ١/١٧١ ح ٤.

٢- (٢) أمالي الصدوق: ٥٠٣ ح ٦٩١.

٣- (٣) الكافي: ١/٩٢ ح ١.

٤- (٤) التوحيد: ٤٥٧ ح ١٥.

٥- (٥) التوحيد: ٤٥٨ ح ١٨.

يُقُولُ: وَ أَنْ إِلَى رَبِّكَ الْمُنتَهَى تَكَلَّمُوا فِي مَا دُونَ ذَلِكَ (١).

١٤- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: الْخُصُومَةُ تَمَحِّقُ الدِّينَ، وَ تُحْبِطُ الْعَمَلَ، وَ تُورِثُ الشُّكَّ (٢).

١٥- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَهْلِكُ أَصْحَابُ الْكَلَامِ وَ يَنْجُو الْمُسْلِمُونَ، إِنَّ الْمُسْلِمِينَ هُمُ النَّجَبَاءُ (٣).

١٦- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا يُخَاصِمُ إِلَّا رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ وَرَعٌ أَوْ رَجُلٌ شَاكٌّ (٤).

١٧- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْفَضْلِ عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ قَالَ لِي: يَا أَبَا عُبَيْدَةَ إِيَّاكَ وَ أَصْحَابَ الْخُصُومَاتِ وَ الْكُذَّابِينَ عَلَيْنَا، فَإِنَّهُمْ تَرَكُوا مَا أَمَرُوا بِهِ وَ تَكَلَّفُوا عِلْمَ السَّمَاءِ (الْحَدِيثُ) (٥).

١٨- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْغَفَّارِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِيَّاكُمْ وَ جِدَالَ كُلِّ مَفْتُونٍ، فَإِنَّ كُلَّ مَفْتُونٍ مُلْقِنٌ حُجَّتَهُ إِلَى انْقِضَاءِ مُدَّتِهِ، فَإِذَا انْقَضَتْ مُدَّتُهُ أَحْرَقَتْهُ فِتْنَتُهُ بِالنَّارِ (٦).

١٩- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عِيسَى قَالَ: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ عَلِيِّ بْنِ هِلَالٍ إِلَى الرَّجُلِ يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُمْ نُهُوا عَنِ الْكَلَامِ فِي الدِّينِ فِتْيَا أَوْلَ مَوَالِيكَ الْمُتَكَلِّمُونَ بِأَنَّهُ إِنَّمَا نُهِيَ مَنْ لَا يُحْسِنُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِيهِ فَأَمَّا مَنْ يُحْسِنُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فَلَمْ يَنْهَهُ فَهَلْ ذَلِكَ كَمَا تَأَوَّلُوا أَمْ لَا؟ فَكَتَبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْمُحْسِنُ وَ غَيْرُ الْمُحْسِنِ لَا يَتَكَلَّمُ فَإِنَّ إِثْمَهُ أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِ (٧).

ص: ٩٠

١- (١) فِي نَسْخِهِ: أَلَا.

٢- (٢) التَّوْحِيدُ: ٤٥٨ ح ٢١.

٣- (٣) التَّوْحِيدُ: ح ٢٢.

٤- (٤) التَّوْحِيدُ: ح ٢٣.

٥- (٥) التَّوْحِيدُ: ٤٥٩ ح ٢٤.

٦- (٦) التَّوْحِيدُ: ح ٢٥.

٧- (٧) التَّوْحِيدُ: ح ٢٦.

٢٠- وَعَنْ ابْنِ الْمَتَوَكَّلِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ نَجِيَّةِ الْقَوَّاسِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مُرُّ أَصْحَابِكَ أَنْ يَكْفُفُوا أَلْسِنَتَهُمْ، وَيَدْعُوا الْخُصُومَةَ فِي الدِّينِ، وَيَجْتَهِدُوا فِي عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (١).

٢١- وَعَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُثَنَّى عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا يُخَاصِمُ إِلَّا شَاكٌ أَوْ مَنْ لَا وَرَعَ لَهُ (٢).

٢٢- وَالْبَاسِيَنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مُتَكَلَّمُوا هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ شَرِّ مَنْ هُمْ مِنْهُ مِنْ كُلِّ صِنْفٍ (٣).

### الفصل الثالث

٢٣- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ الْحَسَنِيُّ فِي كِتَابِ كَشْفِ الْمَحَجَّةِ لِثَمَرِهِ الْمُهَجَّهِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادِ الْأَنْصَارِيِّ مِنْ أَضَلِّ قَرِيءِ عَلِيِّ الشَّيْخِ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلْعُكَبَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: أَرَدْتُ الدُّخُولَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي مُؤَمِّنُ الطَّاقِ: إِسْتَأْذِنْ لِي عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَأَعْلَمْتُهُ مَكَانَهُ فَقَالَ: لَا تَأْذِنْ لَهُ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ عَرَفْتَ انْقِطَاعَهُ إِلَيْكُمْ، وَوَلَاءَهُ لَكُمْ، وَجِدَالَهُ فِيكُمْ، وَلَا يَقْدِرُ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَنْ يَخْصِمَهُ، فَقَالَ:

بَلَى يَخْصِمُهُ صَبِيٌّ مِنْ صَبْيَانِ الْكُتَّابِ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ هُوَ أَجْدَلُ مِنْ ذَلِكَ وَقَدْ خَاصَمَ جَمِيعَ أَهْلِ الْأَذْيَانِ فَخْصِمَهُمْ، فَكَيْفَ يَخْصِمُهُ غُلَامٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَصَبِيٌّ مِنَ الصَّبْيَانِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَقُولُ لَهُ الصَّبِيُّ أَخْبِرْنِي عَنْ إِمَامِكَ أَمَرَكَ أَنْ تُخَاصِمَ النَّاسَ فَلَا يَقْعِدُ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ فَيَقُولُ: لَا، فَيَقُولُ لَهُ: فَأَنْتَ تُخَاصِمُ النَّاسَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَكَ إِمَامُكَ فَأَنْتَ عَاصٍ لَهُ فَيَخْصِمُهُ، يَا ابْنَ سِنَانَ لَا تَأْذِنْ لَهُ عَلَيَّ، فَإِنَّ الْكَلَامَ وَالْخُصُومَاتِ تُفْسِدُ النَّيَّةَ وَتَمَحِقُ الدِّينَ (٤).

ص: ٩١

١- (١) التوحيد: ٤٦٠ ح ٢٩.

٢- (٢) التوحيد: ح ٣٠.

٣- (٣) التوحيد: ح ٣١.

٤- (٤) كشف المحججه: ١٨، و الوسائل: ٢٠٢/١٦.

٢٤- وَعَنْ عِيَاضِ الْحَنَاطِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحِذَاءِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَبَا عُبَيْدَةَ إِيَّاكَ وَ أَصِيْحَابَ الْكَلَامِ وَ الْخُصُومَاتِ وَ مُجَالِسَتَهُمْ، فَإِنَّهُمْ تَرَكُوا مَا أُمُّرُوا بِعِلْمِهِ، وَ تَكَلَّفُوا مَا لَمْ يُؤْمَرُوا بِعِلْمِهِ حَتَّى تَكَلَّفُوا عِلْمَ السَّمَاءِ، يَا أَبَا عُبَيْدَةَ خَالِطِ النَّاسَ بِأَخْلَاقِهِمْ وَ زَالِيهِمْ بِأَعْمَالِهِمْ (الْحَدِيثُ) (١).

٢٥- وَعَنْ جَمِيلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: مُتَكَلَّمُوا هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ شَرِّ مَنْ هُمْ مِنْهُمْ (٢).

أقول: و تقدم ما يدل على ذلك و يأتي ما يدل عليه، و الأحاديث في ذلك كثيرة جدا و قد ذكرنا منها ما تجاوز حد التواتر في كتاب تفصيل وسائل الشيعة في أوائل كتاب القضاء، و في كتاب الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و غيره، و فيما ذكرناه منها كفايه إن شاء الله، و قد قال الشهيد الثاني في رسالته الموسومة بالاعتقاد و الإرشاد إلى طريق الاجتهاد في باب وضعه للكلام على تعلم علم الكلام: اعلم أنه علم إسلامي وضعه المتكلمون لمعرفة الصانع و صفاته العليا، و زعموا أن الطريق منحصر فيه أو هو أقرب الطرق، و الحق أنه أبعداها و أصعبها و أكثرها خوفا و خطرا، و لذلك نهى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عن الغور فيه حيث أنه مر على شخصين متباحثين على مسألة كالقضاء و القدر، فغضب صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حتى احمر و جناه، ثم ذكر بعض الأحاديث السابقة في ذم الكلام و المتكلمين، و بعض كلام لابن طاوس في ذلك، ثم قال:

و ليت شعري أن هؤلاء الجماعة يعني المتكلمين، هل لهم دليل عقلي أو نقلي على وجوبه أو استحبابه أو مجرد تقليد؟ و هل يقرون بإيمان السابقين على تدوينه أو ينكرون؟ و هل يعترفون بإيمان العوام الغافله عنه أو لا يعترفون؟ فإن أقرؤا و اعترفوا فما فائدته؟ و إلا- فكيف معاشرتهم بالرطوبات مع اعتقادهم بأن عدم المعرفة بالأصول كفر و الكافر نجس، و كيف يجوز الاشتغال بالمباح و السنه مع استلزامها ترك الواجب؟ و كيف يجوز الاشتغال بالواجب مع استلزامه ترك ما هو واجب؟ فذرهم يخوضوا و يلعبوا حتى يلاقوا يومهم الذي يوعدون (انتهى) ثم ذكر في ذم المنطق كلاما طويلا.

ص: ٩٢

١- (١) أمالي الصدوق: ٢٤٣.

٢- (٢) شرح أصول الكافي: ١٠٢/٥.

عدم جواز التقليد في الاعتقادات و أخذها عن غير النبي و الأئمة الهداه عليهم أفضل الصلوات و التسليمات

أقول: يمكن الاستدلال على ذلك بقوله تعالى: قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ (١).

و قوله تعالى: قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٢).

و قوله تعالى: وَلَنْ يَنْفَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنَّكُمْ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ (٣).

و قوله تعالى: وَإِذَا قِيلَ لَهُم اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَ لَا يَهْتَدُونَ (٤).

و قوله تعالى: إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَ رَأَوْا الْعَذَابَ وَ تَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ وَ قَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كُنَّا نَسْتَبْرَأُ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّأْنَا مِنْكَ كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَ مَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ (٥).

و قوله تعالى: وَ قَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَ كُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّنَا السَّبِيلَا رَبَّنَا آتِنَاهُمْ مِنْ الْعَذَابِ وَ الْعَنْتَهُمْ لَعْنَا كَبيراً (٦).

و قوله تعالى: وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَ إِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئاً وَ لَا يَهْتَدُونَ (٧).

و قوله تعالى: وَ إِنْ تُطِيعُوا أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ (٨).

١- (١) سورة يونس: ٩٣.

٢- (٢) سورة البقرة: ١١١.

٣- (٣) سورة الصافات: ٢٣.

٤- (٤) سورة المائدة: ١٠٤.

٥- (٥) سورة البقرة: ١٦٧.

٦- (٦) سورة الأحزاب: ٦٧، ٦٨.

٧- (٧) سورة المائدة: ١٠٤.

٨- (٨) سورة الأنعام: ١١٦.

وقوله تعالى: وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ (١).

وقوله تعالى: ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيحَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ (٢). قوله تعالى: وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا (٣).

وقوله تعالى: أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهْدِي إِلَّا أَن يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ (٤).

وقوله تعالى: قَالُوا أَجِئْنَا لِنَتَلَفِتْنَا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا (٥).

وقوله تعالى: وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ (٦).

وقوله تعالى: قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ (٧).

وقوله تعالى: إِنَّهُمْ أَلَفُوا آبَاءَهُمْ ضَالِّينَ فَهُمْ عَلَىٰ آثَارِهِمْ يُهْرَعُونَ وَلَقَدْ ضَلَّ قَبْلَهُمْ أَكْثَرُ الْأُولِينَ (٨).

وقوله تعالى: وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَن يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى (٩).

وقوله تعالى: وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّهٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ (١٠) وغير ذلك من الآيات الكثيرة.

١ - رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ بِإِسْنَادِهِ يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: لَا تَكُونَنَّ إِمَّعَهُ تَقُولُ: أَنَا مَعَ النَّاسِ أَنَا كَوَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ (١١).

ص: ٩٤

١- (١) سورة الأنعام: ١١٩.

٢- (٢) سورة الجاثية: ١٨.

٣- (٣) سورة الأعراف: ٢٨.

٤- (٤) سورة يونس: ٣٥.

٥- (٥) سورة يونس: ٧٨.

٦- (٦) سورة لقمان: ٢١.

٧- (٧) سورة الشعراء: ٧٤.

٨- (٨) سورة الصافات: ٦٩، ٧١.

٩- (٩) سورة الزمر: ١٧.

١٠- (١٠) سورة الزخرف: ٢٣.

١١- (١١) معاني الأخبار: ٢٦٦ معنى الأمعه.

٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوَيْهِ عَنِ عَمِّهِ مُحَمَّدِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكَوْفِيِّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي غُفَيْلَةَ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ كَرَامِ الْخُثَعَمِيِّ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِيَّاكَ وَالرِّئَاسَةَ، وَإِيَّاكَ أَنْ تَطَأَ أَعْقَابَ الرَّجَالِ فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَمَا الرِّئَاسَةُ فَقَدْ عَرَفْتُهَا، وَأَمَا أَنْ أَطَأَ أَعْقَابَ الرَّجَالِ فَمَا نَلْتُ مِا فِي يَدِي إِلَّا مِمَّا وَطِئْتُ أَعْقَابَ الرَّجَالِ، فَقَالَ: لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ، إِيَّاكَ أَنْ تَنْصِبَ رَجُلًا دُونَ الْحُجَّةِ فَتُصَدِّقَهُ فِي كُلِّ مَا قَالَ (١).

## الفصل الأول

٣- وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّبْرَقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عِيْسَى الْقَاسِمِيِّ عَنِ أَبِي مَسْعُودِ الْمَيْسَرِيِّ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ الْمَسِيحُ: خُذُوا الْحَقَّ مِنْ أَهْلِ الْبَاطِلِ، وَلَا تَأْخُذُوا الْبَاطِلَ مِنْ أَهْلِ الْحَقِّ، كُونُوا نِقَادَ الْكَلَامِ، فَكَمْ مِنْ ضَالٍّ لَهٍ زُحِرْفَتْ بِيَأِيهِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ كَمَا زُحِرِفَ الدَّرْهَمُ مِنْ نَحَاسٍ بِالْفِضَّةِ الْمُمَوَّهِهِ، النَّظْرُ إِلَى ذَلِكَ سَوَاءٌ وَالبَصْرَاءُ بِهِ خُبْرَاءُ (٢).

## الفصل الثاني

٤- وَرَوَى الشَّيْخُ الْجَلِيلُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ النُّعْمَانِيُّ فِي كِتَابِ الْعِيَةِ قَالَ: رُوي عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ دَخَلَ فِي هَذَا الدِّينِ بِالرَّجَالِ أَخْرَجَهُ مِنْهُ الرِّجَالُ كَمَا أَدْخَلُوهُ فِيهِ، وَمَنْ دَخَلَ فِيهِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَنِ زَالَتِ الْجِيَالُ قَبْلَ أَنْ يَزُولَ. وَرَوَاهُ الْكَلِينِيُّ أَيْضًا مَوْسَلًا (٣).

٥- وَعَنْ سَيِّدِ الْأَمِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بِيَابَوَيْهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ زَائِدَةَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ دَانَ اللَّهُ بِغَيْرِ سَمَاعٍ مِنْ صِدَاقٍ أَلْزَمَهُ اللَّهُ التَّيَةَ إِلَى الْفَنَاءِ، وَمَنْ ادَّعَى سَمَاعًا مِنْ غَيْرِ الْبَابِ الَّذِي فَتَحَهُ اللَّهُ لِخَلْقِهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ، وَذَلِكَ الْبَابُ هُوَ الْأَمِينُ الْمَأْمُونُ عَلَى سِرِّ اللَّهِ الْمَكُونِ.

و عن الكليني عن بعض رجاله عن عبد العظيم الحسني عن مالك بن عامر عن المفضل مثله (٤).

ص: ٩٥

١- (١) الكافي: ٢/٢٩٨ ح ٥.

٢- (٢) محاسن البرقي: ١/٢٣٠ ح ١٦٩.

٣- (٣) بحار الأنوار: ٢/١٠٥ ح ٦٧.

٤- (٤) بحار الأنوار: ٢/١٠٥ ح ٦٨.



أقول: والأحاديث في ذلك كثيرة جدا متواتره، وقد ذكرنا جملة منها وافره وافيه في كتاب تفصيل وسائل الشيعة، و ذكرنا أيضا هناك أحاديث متواتره في وجوب الرجوع إلى رواه الحديث فيما رووه من الأحكام عنهم عليهم السلام، لا فيما يقولونه برأيهم، و لا- يخفى عدم المنافاه لأن ذلك رجوع إلى النبي و الأئمه عليهم السلام، و قد استدل بعض علمائنا على مضمون هذا الباب و الذي قبله: بأنه لو لا ذلك للزم صحه جميع الاعتقادات الباطله، و حقيه جميع المذاهب الفاسده، لأن أربابها قد قلدوا أسلافهم و آباءهم و قد استدلوا عليها بأدله ظنيه بآرائهم، و علموا فيها بعقولهم، و بطلان اللازم و الملزوم واضحا ظاهرا و الله المستعان.

النصوص العامة على وجوب النبوه و الإمامه و ثبوت العصمه للأنبياء و الأئمه

عليهم السلام و بطلان الاختيار و أنه لا بد لكل نبي و إمام من نص أو إعجاز أقول: يمكن أن يستدل على ذلك بقوله تعالى: وَ مَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا (١) و قوله تعالى: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ (٢).

و قوله تعالى: وَ إِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ (٣).

و قوله تعالى: وَ مَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ (٤).

و قوله تعالى: إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَ النَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ (٥).

و قوله تعالى: قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ (٦).

و قوله تعالى: قُلْ لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا (٧).

و قوله تعالى: أَمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ (٨).

و قوله تعالى: إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَ نُوحًا وَ آلَ إِبْرَاهِيمَ وَ آلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ (٩).

و قوله تعالى: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ (١٠).

ص: ٩٧

١- (١) سورة الإسراء: ١٥.

٢- (٢) سورة الرعد: ٧.

٣- (٣) سورة فاطر: ٢٤.

٤- (٤) سورة آل عمران: ١٤٤.

٥- (٥) سورة النساء: ١٦٣.

٦- (٦) سورة الأحقاف: ٩.

٧- (٧) سورة الإسراء: ٩٥.

٨- (٨) سورة يونس: ٣٥.

٩- (٩) سورة آل عمران: ٣٣.

١٠- (١٠) سورة النساء: ٥٩.

وقوله تعالى: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً (١).

وقوله تعالى: يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ (٢).

وقوله تعالى: فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ (٣).

وقوله تعالى: وَ لِكُلِّ أُمَّةٍ رَسُولٌ (٤).

وقوله تعالى: وَ يَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَ جِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هَؤُلَاءِ (٥).

وقوله تعالى: سُنَّه مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا وَ لَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا (٦).

وقوله تعالى: وَ مَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَ مُنذِرِينَ (٧).

وقوله تعالى: اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ (٨).

وقوله تعالى: وَ إِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَ مِنْكَ وَ مِنْ نُوحٍ وَ إِبْرَاهِيمَ وَ مُوسَى وَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ (٩).

وقوله تعالى: وَ جَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا (١٠).

وقوله تعالى: وَ لَقَدْ أَرْسَلْنَا فِيهِمْ مُنذِرِينَ (١١).

وقوله تعالى: وَ إِذْ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَ مِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ (١٢).

وقوله تعالى: إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً (١٣). و غير ذلك من الآيات الكثيرة التي يأتي بعضها في الروايات.

ص: ٩٨

١- (١) سورة الأحزاب: ٣٣.

٢- (٢) سورة الإسراء: ٧١.

٣- (٣) سورة النساء: ١٣٦.

٤- (٤) سورة يونس: ٤٧.

٥- (٥) سورة النحل: ٨٩.

٦- (٦) سورة الإسراء: ٧٧.

٧- (٧) سورة الأنعام: ٤٨.

٨- (٨) سورة الحج: ٧٥.

٩- (٩) سورة الأحزاب: ٧.

١٠- (١٠) سورة الأنبياء: ٧٣.

١١- (١١) سورة الصافات: ٧٢.

١٢- (١٢) سورة البقرة: ١٢٤.

١٣- (١٣) سورة البقرة: ٣٠.

و اعلم أن قول نبينا و أئمتنا عليهم السلام في هذا الباب حجه إن استدلوا بدليل عقلى أو نقلى أو لم يستدلوا أصلا، لثبوت النبوه و الإمامه بالنصوص و المعجزات و عدم توقف ذلك على مضمون هذا الباب لما عرفت فى المقدمات، فصار قولهم حجه فى الفروع و الأصول و اندفع الدور و المفسده التى تنكرها العقول، فلنذكر جملة من الأحاديث فى هذا المعنى.

١- فَنَقُولُ:

رَوَى ثِقَهُ الْأَسْئِلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيَّ فِي الْكَافِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عُمَرَ الْفَقِيمِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لِلزُّنْدِقِيِّ الَّذِي سَأَلَهُ: مِنْ أَيْنَ أُثْبِتُ الْأَنْبِيَاءَ وَ الرُّسُلَ؟ قَالَ: إِنَّا لَمَّا أُثْبِتْنَا أَنَّ لَنَا خَالِقًا صَانِعًا مُتَعَالِيًا عَنَّا وَ عَن جَمِيعِ مَا خَلَقَ، وَ كَانَ ذَلِكَ الصَّانِعَ حَكِيمًا مُتَعَالِيًا لَمْ يَجْزُ أَنْ يُشَاهِدَهُ خَلْقُهُ، وَ لَا يَلَامِسُوهُ فَيُبَاشِرَهُمْ، وَ يُبَاشِرُوهُ، وَ يَحِاجُّهُمْ وَ يَحِاجُّوهُ، ثَبِتَ أَنَّ لَهُ سِفْرَاءَ فِي خَلْقِهِ يَعْبُرُونَ عَنْهُ إِلَى خَلْقِهِ وَ عِبَادِهِ، وَ يَدُلُّونَهُمْ عَلَى مَصِيبِ الْجَهَنَّمَ وَ مَنَافِعِهِمْ وَ مَيَا بِهِ بَقَاؤُهُمْ، وَ فِي تَرْكِهِ فَنَاقُؤُهُمْ، فَثَبِتَ الْأَمْرُونَ وَ النَّاهُونَ عَنِ الْحَكِيمِ الْعَلِيمِ فِي خَلْقِهِ، وَ الْمُعْبَرُونَ عَنْهُ جَلَّ وَ عَزَّ، وَ هُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَ صِفْوَتِهِ مِنْ خَلْقِهِ، حُكَمَاءٌ مُؤَدِّبِينَ بِالْحِكْمَةِ مَبْعُوثِينَ بِهَا، غَيْرَ مُشَارِكِينَ لِلنَّاسِ عَلَى مُشَارَكَتِهِمْ لَهُمْ فِي الْخَلْقِ وَ التَّرْكِيبِ فِي شَيْءٍ مِنْ أَحْوَالِهِمْ، مُؤَيَّدِينَ مِنْ عِنْدِ الْحَكِيمِ الْعَلِيمِ بِالْحِكْمَةِ، ثُمَّ ثَبِتَ ذَلِكَ فِي كُلِّ دَهْرٍ وَ زَمَانٍ مِمَّا أَتَتْ بِهِ الرُّسُلُ وَ الْأَنْبِيَاءُ مِنَ الدَّلَائِلِ وَ الْبَرَاهِينِ لِكَيْلَا تَخْلُو أَرْضُ اللَّهِ مِنْ حُجَّجِهِ يَكُونُ مَعَهُ عِلْمٌ يَدُلُّ عَلَى صِدْقِ مَقَالَتِهِ وَ جَوَازِ عَدَالَتِهِ (١).

و رواه الصدوق فى كتاب التوحيد عن على بن أحمد بن محمد بن عمران الدقاق عن أبى القاسم العلوى عن محمد بن اسماعيل البرمكى عن الحسين بن الحسن عن ابراهيم بن هاشم عن العباس بن عامر الفقىمى. و رواه فى كتاب العلل عن حمزه بن محمد العلوى عن على بن ابراهيم. و رواه الطبرسى فى الاحتجاج مرسلا.

٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حازِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ اللَّهَ أَجَلٌ وَ أَكْرَمٌ مِنْ أَنْ يُعْرَفَ بِخَلْقِهِ بَلِ الْخَلْقُ يُعْرَفُونَ بِاللَّهِ. قَالَ: صَدَقْتَ، قُلْتُ: إِنَّ مَنْ عَرَفَ أَنَّ لَهُ رَبًّا فَقَدْ

ص: ٩٩

يُنْبَغِي لَهُ أَنْ يَعْرِفَ أَنَّ لِتَذَلِّكَ الرَّبِّ رِضًا وَ سَيِّخَاطًا، وَ أَنَّهُ لَا يُعْرِفُ رِضَاهُ إِلَّا بِوَحْيٍ أَوْ رَسُولٍ، فَمَنْ لَمْ يَأْتِهِ الْوَحْيُ فَقَدْ يُنْبَغِي أَنْ يُطَلِّبَ الرُّسُلَ، فَإِذَا لَقِيَهُمْ عَرَفَ أَنَّهُمُ الْحُجَّةُ وَ أَنَّ لَهُمُ الطَّاعَةَ الْمُفْتَرَضَةَ إِلَيْهِ أَنْ قَالَ: فَقَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ (١).

٣- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا هِشَامُ أَلَا تُخْبِرُنِي كَيْفَ صَنَعْتَ بِعَمْرٍو بْنِ عُبَيْدٍ وَ كَيْفَ سَأَلْتَهُ؟ قَالَ: إِنِّي أُجَلِّكَ إِلَيْهِ أَنْ قَالَ: قُلْتُ: أَلَسْكَ عَيْنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: مَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: أَرَى بِهَا السَّالُونَ وَ الْأَشْخَاصَ، قُلْتُ: فَلَاكَ أَنْفٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ:

أَشْتُمُ بِهِ الرَّاغِبِينَ، قُلْتُ: فَلِمَ كَ فَم؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: أَتَذَوِّقُ بِهِ الطَّعْمَ، قُلْتُ: أَلَسْكَ أُذُنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَمَا تَصْنَعُ بِهَا؟ قَالَ: أَشْتَمُ مَعَ بِهَا الصُّوْتِ، قُلْتُ: فَلِمَ كَ قَلْبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: أُمَيِّرُ بِهِ كُلَّ مَيَّا وَرَدَ عَلَى هَذِهِ الْجَوَارِحِ وَ الْحَوَاسِّ، قُلْتُ: أَلَيْسَ فِي هَذِهِ الْجَوَارِحِ غِنَى عَنِ الْقَلْبِ؟ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: كَيْفَ ذَلِكَ وَ هِيَ صِيحِحَةٌ سَلِيمَةٌ؟ قَالَ: يَا بَنِيَّ إِنَّ الْجَوَارِحَ إِذَا شَكَّتْ فِي شَيْءٍ شَمَّتَتْهُ أَوْ رَأَتْهُ أَوْ ذَافَتْهُ أَوْ سَمِعَتْهُ رَدَّتْهُ إِلَى الْقَلْبِ؛ فَيَسْتَيْقِنُ الْيَقِينَ وَ يُبْطِلُ الشَّكَّ، قَالَ هِشَامُ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّمَا أَقَامَ اللَّهُ الْقَلْبَ لِشَكِّ الْجَوَارِحِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: لَا بُدَّ مِنَ الْقَلْبِ وَ إِلَّا لَمْ تَسْتَيْقِنِ الْجَوَارِحُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مَرْوَانَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَبْرُكْ جَوَارِحَكَ حَتَّى جَعَلَ لَهَا إِمَامًا يُصَيِّحُ لَهَا الصَّحِيحَ وَ تَسْتَيْقِنُ بِهِ مَا شَكَّتْ فِيهِ، وَ يَبْرُكُ هَذَا الْخَلْقُ كُلَّهُمْ فِي حَيْرَتِهِمْ وَ شَكِّهِمْ وَ اخْتِلَافِهِمْ، لَا يُقِيمُ لَهُمْ إِمَامًا يَرُدُّونَ إِلَيْهِ شَكَّهُمْ وَ حَيْرَتَهُمْ، وَ يُقِيمُ لَكَ إِمَامًا لِيَجْوَازِحَكَ تَرُدُّ إِلَيْهِ حَيْرَتَكَ وَ شَكِّكَ؟ قَالَ: فَسَيَكْتُ وَ لَمْ يَقُلْ لِي شَيْئًا وَ زَالَ عَنِ مَجْلِسِهِ وَ مَيَّا نَطَقَ حَتَّى قُمْتُ، قَالَ: فَصَحَّحَكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: يَا هِشَامُ مَنْ عَلَّمَكَ هَذَا؟ فَقَالَ: شَيْءٌ أَخَذْتُهُ مِنْكَ وَ أَلْفَتُهُ، فَقَالَ: هَذَا وَ اللَّهُ مَكْتُوبٌ فِي صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَ مُوسَى (٢).

و رواه الصدوق في كتاب إكمال الدين، و في كتاب الأمالي و في كتاب العلل عن أبيه عن سعد عن ابراهيم بن هاشم عن اسماعيل بن مرار عن يونس بن عبد الرحمن عن يونس بن يعقوب.

و رواه الكشي في كتاب الرجال عن محمد بن مسعود عن علي بن محمد

ص: ١٠٠

١- (١) الكافي: ١/١٨٨ ح ١٥.

٢- (٢) الكافي: ١/١٧٠ ح ٣.

القمى عن محمد بن أحمد بن يحيى عن أبي إسحاق عن محمد بن حماد عن الحسن بن إبراهيم عن يونس بن عبد الرحمن مثله.

٤- وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ: كَلِّمْ هَذَا الْغُلَامَ يَعْنِي هِشَامَ بْنَ الْحَكَمِ، فَقَالَ:

نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ شَامٌ: يَا غُلَامُ سَلِّمْ لِي فِي إِمَامِهِ هَذَا، فَعَضِبَ هِشَامٌ حَتَّى ارْتَعِدَ ثُمَّ قَالَ لِلشَّامِيِّ: يَا هَذَا! أَرُبُّكَ أَنْظِرْ لِحَلْقِهِ أَمْ خَلَقَهُ لَأَنْفُسِهِمْ؟ قَالَ الشَّامِيُّ: بَلْ رَبِّي أَنْظِرْ لِحَلْقِهِ، قَالَ: فَفَعَلَ بِنَظَرِهِ لَهُمْ مَا ذَا؟ قَالَ: أَقَامَ لَهُمْ حُجَّةً وَدَلِيلًا كَيْ لَا يَنْشَتُّوا أَوْ يَخْتَلِفُوا، يَتَأَلَّفُهُمْ وَ يُقِيمُ أَوْدَهُمْ وَ يُخْبِرُهُمْ بِفَرَضِ رَبِّهِمْ، قَالَ: فَمَنْ هُوَ؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِّمْ، قَالَ هِشَامٌ: فَبَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِّمْ مَنْ؟ قَالَ: الْكِتَابُ وَ السُّنَّةُ، قَالَ هِشَامٌ: نَعَمْ، قَالَ هِشَامٌ: فَلِمَ اخْتَلَفُ أَنَا وَ أَنْتَ؟ وَ صَرَفْتَ إِلَيْنَا مِنَ الشَّامِ فِي مُحَالَفَتِنَا إِيَّاكَ؟ فَسَكَتَ الشَّامِيُّ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا لَكَ لَا تُكَلِّمُهُ؟ قَالَ: إِنْ قُلْتُ: لَمْ نَخْتَلِفْ كَذَبْتُ، وَ إِنْ قُلْتُ: إِنْ الْكِتَابَ وَ السُّنَّةَ يَزْعَمُ أَنَّ اخْتِلَافَ أَبْطَلْتُ، لِأَنَّهُمْ لَا يَخْتَمِلَانِ الْوُجُوهَ (الْحَدِيثُ). وَ فِيهِ: أَنَّ الشَّامِيَّ سَأَلَ هِشَامًا عَنِ الْحُجَّةِ الْيَوْمَ مَنْ هُوَ؟ فَقَالَ:

هَذَا الْقَاعِدُ الَّذِي تُشَدُّ إِلَيْهِ الرِّجَالُ وَ يُخْبِرُنَا بِأَخْيَارِ السَّمَاءِ وَ رِثَائِهِ عَنْ أَبِي عَنْ حَيْدٍ، قَالَ الشَّامِيُّ فَكَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ هِشَامٌ: سَلُهُ عَمَّا بَدَا لَكَ، قَالَ الشَّامِيُّ: قَطَعْتَ عُدْرِي فَعَلَيْ السُّؤَالِ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا شَامِيٌّ أَخْبِرْكَ كَيْفَ كَانَ سَفْرُكَ وَ كَيْفَ كَانَ طَرِيقُكَ؟ كَانَ كَذَا وَ كَذَا، فَقَالَ الشَّامِيُّ: صَدَقْتَ فَأَنَا السَّاعَةَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَنَّكَ وَصِيُّ الْأَوْصِيَاءِ. وَ فِيهِ: أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى عَلَى هِشَامٍ (١).

٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيَانَ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ عَبْدًا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ نَبِيًّا، وَ إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَهُ نَبِيًّا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ رَسُولًا، وَ إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَهُ رَسُولًا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ خَلِيلًا، وَ إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَهُ خَلِيلًا قَبْلَ أَنْ يَجْعَلَهُ (يَتَّخِذُهُ خ ل) إِمَامًا، فَلَمَّا جَمَعَ لَهُ الْأَشْيَاءَ قَالَ: إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا (٢) قَالَ: فَمَنْ عَظَمَهَا فِي عَيْنِ إِبْرَاهِيمَ

ص: ١٠١

١- (١) الكافي: ١/١٧٢.

٢- (٢) سورة البقرة: ١٢٤.

قَالَ: وَ مِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ (١) قَالَ: لَا يَكُونُ السَّفِيهُ إِمَامَ التَّقِيِّ (٢).

٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ:

وَ قَدْ كَانَ إِبْرَاهِيمُ نَبِيًّا وَ لَيْسَ بِإِمَامٍ حَتَّى قَالَ اللَّهُ: إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَ مِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ مَنْ عَبْدَ صَنَمًا أَوْ وَثَنًا لَا يَكُونُ إِمَامًا (٣).

٧- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبْرَقِيِّ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ أَبِيَانَ بْنِ تَغْلِبٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْحُجَّةُ قَبْلَ الْخَلْقِ وَ مَعَ الْخَلْقِ وَ بَعْدَ الْخَلْقِ (٤).

و رواه الصدوق في إكمال الدين عن أبيه و محمد بن الحسن بن سعد بن عبد الله عن الهيثم بن أبي مسروق عن محمد بن خالد البرقي عن خلف بن حماد مثله.

٨- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ عَنِ الْعَبِيدِ الصَّالِحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنَّ الْحُجَّةَ لَا تَقُومُ لِلَّهِ عَلَى خَلْقِهِ إِلَّا بِإِمَامٍ حَتَّى يُعْرَفَ. وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَعْلَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَاءِ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ عِبَادِ بْنِ سَلِيمَانَ عَنِ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمَارَةَ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ (٥).

٩- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَضِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَا قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَكُونُ الْأَرْضُ لَيْسَ فِيهَا إِمَامٌ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: يَكُونُ إِمَامَانِ؟ قَالَ: لَا إِلَّا وَ أَحَدُهُمَا صَامِتٌ (٦).

١٠- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ وَ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَحُلُوا إِلَّا وَ فِيهَا إِمَامٌ كَيْمَا إِنْ زَادَ الْمُؤْمِنُونَ شَيْئًا رَدَّاهُمْ، وَ إِنْ نَقَصُوا شَيْئًا أَتَمَّهُ لَهُمْ (٧).

و رواه الصدوق في إكمال الدين عن أبيه و محمد بن الحسن بن عبد الله بن

ص: ١٠٢

١- (١) سورة البقرة: ١٢٤.

٢- (٢) الكافي: ١٧٥/١ ح ٢.

٣- (٣) الكافي: ١٧٥/١ ح ٢.

٤- (٤) الكافي: ١٧٧/١ ح ٤.

٥- (٥) شرح اللمعة: ٤١٢/٢.



٦- (٦) شرح أصول الكافي: ١٢٢/٥ ح ١.

٧- (٧) شرح أصول الكافي: ١٢٣/٥ ح ٢.

جعفر عن محمد بن الحسن عن علي بن أسباط عن سليم مولى طربال عن إسحاق بن عمار مثله.

١١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ رَبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسَلَبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعَامِرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ:

مَا زَالَتِ الْأَرْضُ إِلَّا وَ لِلَّهِ فِيهَا الْحُجَّةُ يُعْرَفُ الْحَلَالَ وَ الْحَرَامَ وَ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى سَبِيلِ اللَّهِ (١).

١٢- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: قُلْتُ لَهُ: تَبْقَى الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ؟ قَالَ: لَا (٢).

١٣- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: قَالَ: قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَدْعِ الْأَرْضَ بِغَيْرِ عَالِمٍ، وَ لَوْ لَا ذَلِكَ لَمْ يُعْرِفِ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ (٣).

١٤- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ:

إِنَّ اللَّهَ أَجَلٌ وَ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يَتْرَكَ الْأَرْضَ بِغَيْرِ إِمَامٍ عَادِلٍ (٤).

١٥- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ وَ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَمَّنْ يَتَّقُ بِهِ مِنْ أَصْحَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ:

اللَّهُمَّ إِنَّكَ لَا تُخْلِي أَرْضَكَ مِنْ حُجَّةٍ لَكَ عَلَى خَلْقِكَ (٥).

١٦- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضَائِلِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: وَ اللَّهُ مَا تَرَكَ اللَّهُ أَرْضاً مُنْذُ قَبَضَ اللَّهُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا- وَ فِيهَا إِمَامٌ يُهْتَدَى بِهِ إِلَى اللَّهِ وَ هُوَ حُجَّتُهُ عَلَى عِبَادِهِ، وَ لَا تَبْقَى الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ حُجَّةٍ لِلَّهِ عَلَى عِبَادِهِ. وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى رَفَعَهُ إِلَى أَبِي حَمْزَةَ مِثْلَهُ

(٦).

ص: ١٠٣

١- (١) مستدرک سفینه البحار: ٢٠٤/٢.

٢- (٢) الكافي: ١٧٨/١ ح ٤.

٣- (٣) الكافي: ١٧٨/١ ح ٥.

٤- (٤) الكافي: ١٧٨/١ ح ٦.

٥- (٥) الكافي: ١٧٨/١ ح ٧.

٦- (٦) الكافي: ١٧٩/١ ح ٨.

١٧- وَ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجَّهِ وَ أَنَا وَ اللَّهُ ذَلِكَ الْحُجَّةُ (١).

١٨- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَبْقَى الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ؟ قَالَ: لَوْ بَقِيَتِ الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ لَسَاخَتْ (٢).

و رواه الصدوق في العلل عن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن عيسى و عن أبيه عن سعد عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن النضر بن سويد عن محمد بن الفضيل، و رواه الشيخ في كتاب الغيبة قال: روى سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى و محمد بن الحسين ثم ذكر مثله.

١٩- وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ أ تَبْقَى الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ قُلْتُ: فَإِنَّا نَزَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهَا لَا تَبْقَى بِغَيْرِ إِمَامٍ إِلَّا أَنْ يَسِيخَ اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ أَوْ عَلَى الْعِبَادِ قَالَ: لَا، لَا تَبْقَى إِذَا لَسَاخَتْ (٣). و رواه الصدوق في العلل عن أبيه عن سعد عن محمد بن الحسين و الهيثم النهدي عن سليمان بن سفيان المسترق عن أحمد بن عمران عن أبي الحسن عليه السلام. و الذي قبله عن أبيه عن سعد عن محمد بن الحسين عن محمد بن عيسى. و رواه الصفار في بصائر الدرجات عن محمد بن الحسين، و الذي قبله عن محمد بن عيسى مثله.

أقول: وجه الرواية إن صحت: أنها لا تبقى بغير إمام ظاهر، إلا- أن يغضب الله على أهل الأرض فيصير غائبا لا معدوما، على أن الرضا عليه السلام أنكر الرواية فلا تكون صحيحة؛ و مع ذلك معارضها متواتر، و الدليل العقلي قائم، و هي مخالفة للقرآن كما عرفت، فتعين ردها أو تأويلها بما ذكر أو بالحمل على التقييد و نحو ذلك.

٢٠- وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمُؤْمِنِ عَنْ أَبِي هُرَاسَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَوْ أَنَّ الْأَيَّامَ رُفِعَ مِنَ الْأَرْضِ سَاعَةً لَمَاجَتْ بِأَهْلِهَا كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ بِأَهْلِهِ (٤). و رواه الصدوق في إكمال الدين عن أبيه و محمد بن الحسن عن سعد

ص: ١٠٤

١- (١) الكافي: ١٧٩/١ ح ٩.

٢- (٢) الكافي: ١٧٩/١ ح ١٠.

٣- (٣) شرح أصول الكافي: ١٢٧/٥ ح ١١.

٤- (٤) شرح أصول الكافي: ١٢٧/٥ ح ١٢.

و الحميرى عن محمد بن عيسى و محمد بن الحسين بن أبى الخطاب عن أبى عبد الله المؤمن. و الذى قبله عن محمد بن الحسن عن الصفار عن العباس بن معروف عن على بن مهزيار عن محمد بن الهيثم عن محمد بن الفضيل و الذى قبلهما عن أبيه و محمد بن الحسن عن محمد بن عيسى و محمد بن الحسين عن محمد بن الفضيل مثله.

٢١- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ تَبْقَى الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَإِنَّا نَرَوِي أَنَّهَا لَا تَبْقَى إِلَّا أَنْ يَسْخَطَ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ، قَالَ: لَا تَبْقَى إِذَا لَسَاخَتْ (١).

٢٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ الطَّيَّارِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَوْ لَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَانِ لَكَانَ أَحَدُهُمَا الْحُجَّةَ (٢).

٢٣- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعاً عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ حَمَزَةَ بْنِ الطَّيَّارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَوْ بَقِيَ اثْنَانِ لَكَانَ أَحَدُهُمَا الْحُجَّةَ عَلَى صَاحِبِهِ. و عن محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى مثله (٣).

و رواه الصفار فى بصائر الدرجات عن محمد بن عيسى عن ابن سنان. و الذى قبله عن أحمد بن محمد و الذى قبلهما عن الحسين بن محمد مثله.

٢٤- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ كَرَامٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ كَانَ النَّاسُ رَجُلَيْنِ لَكَانَ أَحَدُهُمَا الْإِمَامَ، وَ قَالَ: إِنَّ آخِرَ مَنْ يَمُوتُ الْإِمَامَ لِنَلَا يَحْتَجُّ أَحَدٌ عَلَى اللَّهِ أَنَّهُ تَرَكَهُ بِغَيْرِ حُجَّةٍ لِلَّهِ عَلَيْهِ (٤). و رواه الصدوق فى العلل عن الحسين بن أحمد بن ادريس عن أبيه عن عبد الله بن محمد الخشاب عن جعفر بن محمد، و الذى قبله عن أبيه عن سعد بن محمد بن عيسى مثله.

٢٥- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبُرْقِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَمَزَةَ بْنِ الطَّيَّارِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَوْ لَمْ يَبْقَ فِي الْأَرْضِ إِلَّا

ص: ١٠٥

١- (١) شرح أصول الكافي: ١٢٧/٥ ح ١١.

٢- (٢) الهداية: ٣٩ ح ٤٨٤.

٣- (٣) الهداية: ٣٩ ح ٤٨٤.

٤- (٤) الهداية: ٣٩ ح ٤٨٤.

اثنان لكان أحدهما الحجة أو الثاني الحجة، الشك من أحمد بن محمد (١).

٢٦- وعنه أحمد بن محمد بن محمد بن الحسن بن النهدي عن أبيه عن يونس بن يعقوب عن أبي عبد الله عليه السلام: قال: سمعته يقول: لو لم يكن في الأرض إلا اثنان لكان الإمام أحدهما (٢). ورواه الصفار في بصائر الدرجات عن الهيثم النهدي والذي قبله عن أحمد بن محمد نحوه.

٢٧- وعنه الحسين بن محمد بن معلي عن الحسن بن علي عن أحمد بن عاصم بن عاصم عن أبيه عن ابن أذينة عن غير واحد عن أحدهما عليهم السلام: أنه قال: لا يكون العبد مؤمناً حتى يعرف الله ورسوله والأئمة كلهم وإمام زمانه ويرد إليه ويسلم له، ثم قال:

كيف يعرف الآخر وهو يجهل الأول؟ (٣).

٢٨- وعنه عن معلي بن محمد بن بكر بن صالح عن الريان بن شبيب عن يونس بن أبي أيوب الخزاز عن أبي حمزة قال: قال أبو جعفر عليه السلام: يا أيها حمزة يخرج أحدكم فراسخ فيطلب لنفسه دليلاً، وأنت بطرق السماء أجهل منك بطرق الأرض فاطلب لنفسك دليلاً (٤).

٢٩- وعنه عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن أيوب بن الحر عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام: في قوله تعالى: ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً (٥) قال: طاعه الله ومعرفة الإمام (٦).

٣٠- وعنه عن عبد الله بن أحمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد وفضالة بن أيوب عن موسى بن بكر عن الفضيل قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام: عن قول الله عز وجل: ولكل قوم هاد (٧) قال: كل إمام هاد للقرن الذي هو فيهم.

٣١- وعنه الحسين بن محمد الأشعري عن معلي بن محمد بن أحمد بن محمد بن أبي مسعود عن الجعفر بن قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: الأئمة خلفاء الله عز وجل في أرضه.

ص: ١٠٦

١- (١) الهداية: ٣٩ ح ٤٨٤.

٢- (٢) الهداية: ٣٩ ح ٤٨٤.

٣- (٣) الكافي: ١/١٨٠ ح ٢.

٤- (٤) الكافي: ١/١٨٥ ح ١٠.

٥- (٥) سورة البقرة: ٢٦٩.

٦- (٦) الكافي: ١/١٥ ح ١٥.

٧- (٧) سورة الرعد: ٧.

٣٢- وَعَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْأَوْصِيَاءُ هُمُ أَبْوَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّتِي يُؤْتَى مِنْهَا وَلَوْلَاهُمْ مَا عَرَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، بِهِمْ اخْتِجَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ.

٣٣- وَعَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

عَنْ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ: وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسِّرَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ (١) قَالَ: هُمُ الْأَئِمَّةُ (٢).

٣٤- وَعَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْقَاسِمِ بْنِ الْعَلَا رَفَعَهُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَقْبِضْ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَكْمَلَ لَهُ الدِّينَ وَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، فِيهِ تَبَيَّنَ كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وَالْحُدُودُ وَالْأَحْكَامُ، وَ جَمِيعُ مَا يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ كَمَا، فَقَالَ: مَا فَزَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ (٣) وَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ وَ هِيَ آخِرُ عُمْرِهِ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيَتْ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا (٤) وَ أَمَرَ الْإِمَامَةَ مِنْ تَمَامِ الدِّينِ، وَ لَمْ يَمُضِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَتَّى بَيَّنَّ لِأُمَّتِهِ مَعَالِمَ دِينِهِمْ، وَ تَرَكَهُمْ عَلَى قَصِيدِ سَبِيلِ الْحَقِّ، وَ أَقَامَ لَهُمْ عَلِيًّا عَلَمًا وَ إِمَامًا، وَ مَا تَرَكَ شَيْئًا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْإِمَامَةُ إِلَّا بَيَّنَّهُ، فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُكْمِلْ دِينَهُ فَقَدْ رَدَّ كِتَابَ اللَّهِ، وَ مَنْ رَدَّ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ كَافِرٌ، هَلْ يَعْرِفُونَ قَدْرَ الْإِمَامَةِ وَ مَحَلَّهَا مِنَ الْأُمَّةِ فَيَجُوزُ فِيهَا اخْتِيَارُهُمْ؟ إِنَّ الْإِمَامَةَ أَجَلٌ قَدْرًا، وَ أَعْظَمُ شَأْنًا، وَ أَعْلَى مَكَانًا وَ أَمْنَعُ جَانِبًا، وَ أَبْعَدُ غُورًا، مَنْ أَنْ يَبْلُغَهَا النَّاسُ بِعُقُولِهِمْ، أَوْ يَنَالُوهَا بِأَرْبَابِهِمْ، أَوْ يَقِيمُوا إِمَامًا بِاخْتِيَارِهِمْ.

إِنَّ الْإِمَامَةَ حَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ بَعِيدَ الثُّبُوهِ وَ الْخَلَّةَ مَرْتَبَةً ثَالِثَةً، وَ فَضِيْلَهُ شَرَفَهُ بِهَا، وَ أَشَادَ بِهَا ذِكْرَهُ فَقَالَ: إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا (٥) فَقَالَ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِرُورًا بِهَا: وَ مِنْ ذُرِّيَّتِي؟ فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى: لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ (٦) فَأَبْطَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ إِمَامَةَ كُلِّ ظَالِمٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَ صَارَتْ فِي الصَّفْوَةِ، ثُمَّ أَكْرَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَنْ جَعَلَهَا فِي ذُرِّيَّتِهِ مِنْ أَهْلِ الصَّفْوَةِ وَ الطَّهَارَةِ فَقَالَ:

ص: ١٠٧

١- (١) سورة التور: ٥٥.

٢- (٢) الكافي: ١/١٩٤ ح ٥.

٣- (٣) سورة الأنعام: ٣٨.

٤- (٤) سورة المائدة: ٣.

٥- (٥) سورة البقرة: ١٢٤.

٦- (٦) سورة البقرة: ١٢٤.

وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلًّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ (١).

فَلَمْ تَزَلْ فِي ذُرِّيَّتِهِ يَرْثُهَا بَعْضٌ عَنْ بَعْضٍ قَرْنَا فِقْرَنَا حَتَّى وَرَثَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ جَلَّ وَتَعَالَى: إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ (٢) فَكَأَنْتَ لَهُ خَاصَّةً، فَقَلَّدَهَا عَلَيْنَا بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسْمِ مَا فَرَضَ اللَّهُ، فَصَارَتْ فِي ذُرِّيَّتِهِ الْأَصْفِيَاءِ الَّذِينَ آتَاهُمُ اللَّهُ الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ، إِلَى أَنْ قَالَ:

فَمَنْ ذَا الَّذِي يَبْلُغُ مَعْرِفَةَ الْإِيمَانِ أَوْ يُمَكِّنُهُ اخْتِيَارُهُ؟ هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ ضَلَّتِ الْعُقُولُ وَتَاهَتِ الْحُلُومُ، وَحَارَتِ الْأَلْبَابُ عَنْ وَصْفِ شَأْنٍ مِنْ شَأْنِهِ، أَوْ فَضِّيلِهِ مِنْ فَضَائِلِهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: رَغِبُوا عَنِ اخْتِيَارِ اللَّهِ وَاخْتِيَارِ رَسُولِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ إِلَى اخْتِيَارِهِمْ، وَالْقُرْآنُ يُنَادِيهِمْ: وَ رَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ (٣) وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ (٤) الْآيَةَ، وَقَالَ: مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ. أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ. إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ. أَمْ لَكُمْ إِيْمَانٌ عَلَيْنَا بِالْعَهْدِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ. سَأَلْتُهُمْ أَتَيْتُهُمْ بِذَلِكَ زَعِيمٌ. أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ فَلَيَأْتُوا بِشُرَكَائِهِمْ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ (٥)، إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ وَالْأَئِمَّةَ يُوفَّقُهُمُ اللَّهُ وَيُؤْتِيهِمْ مِنْ مَخْزُونِ عِلْمِهِ وَحِكْمِهِ، مَا لَا يُؤْتِيهِ غَيْرُهُمْ، فَيَكُونُ عِلْمُهُمْ فَوْقَ عِلْمِ أَهْلِ زَمَانِهِمْ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: أَمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُسَبَّحَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِيَ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ وَقَوْلُهُ فِي طَالُوتَ: إِنَّ اللَّهَ اضْطَفَا عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسِطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٦) (٧).

و رواه الصدوق في عيون الأخبار عن محمد بن ابراهيم بن اسحاق الطالقاني رضى الله عنه عن القاسم بن محمد بن محمد بن علي الهاروني و عن عمران بن موسى بن ابراهيم عن الحسن الرقام عن القاسم بن مسلم عن أخيه عبد العزيز بن مسلم، و رواه أيضا عن محمد بن محمد بن عصام الكليني و علي بن أحمد بن محمد بن عمران

ص: ١٠٨

١- (١) سورة الأنبياء: ٧٢، ٧٣.

٢- (٢) سورة آل عمران: ٦٨.

٣- (٣) سورة القصص: ٦٨.

٤- (٤) سورة الأحزاب: ٣٦.

٥- (٥) سورة القلم: ٤١، ٣٦.

٦- (٦) سورة البقرة: ٢٤٧.

٧- (٧) الكافي: ١/١٩٩.

الدقاق و علي بن عبد الله الوراق و الحسين بن أحمد المؤدب و الحسين بن إبراهيم بن أحمد بن هشام المؤدب كلهم عن محمد بن يعقوب الكليني عن أبي محمد القاسم بن العلاء عن القسم بن مسلم عن أخيه عبد العزيز بن مسلم مثله، و رواه في معاني الأخبار بالسند الأول، و رواه في كتاب اكمال الدين عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يعقوب بالسند الأخير، و رواه في الأمالي بالسند الأخير أيضا، و رواه الطبرسي في الاحتجاج عن القسم بن مسلم مثله.

٣٥- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ بُرَيْدِ الْعَجَلِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: فَتَقَدَّرْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا (١) جَعَلَ مِنْهُمْ الْأَنْبِيَاءَ وَالْأئِمَّةَ وَالْمُلُوكَ الْعَظِيمَ: أَنْ جَعَلَ مِنْهُمْ أئِمَّةً، مَنْ أَطَاعَهُمْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَاهُمْ عَصَا اللَّهَ (٢).

٣٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَوَّلَ وَصِيٍّ كَانَ عَلَيَّ وَجِهَ الْأَرْضِ هَبَهُ اللَّهُ بِنِ آدَمَ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ مَضَى إِلَّا وَ لَهُ وَصِيٌّ، وَ كَذَلِكَ جَمِيعُ الْأَنْبِيَاءِ مِائَةَ أَلْفِ نَبِيٍّ وَعِشْرِينَ أَلْفَ نَبِيٍّ، مِنْهُمْ خَمْسَةٌ أَوْلُو الْعِزْمِ: نُوحٌ، وَ إِبْرَاهِيمُ، وَ مُوسَى، وَ عِيسَى، وَ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَ إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ كَانَ هَبَهُ اللَّهُ لِمُحَمَّدٍ، وَ وَارِثَ عِلْمِ الْأَوْصِيَاءِ وَ عِلْمِ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْمُرْسَلِينَ (الْحَدِيثُ) (٣).

٣٧- وَعَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَعْلَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا (٤) قَالَ: هُمْ الْأئِمَّةُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُؤَدَّى الْإِمَامَ الْإِمَامَةَ إِلَى مَنْ بَعْدَهُ لَا يَخْصُ بِهَا غَيْرَهُ وَلَا يَزُويهَا عَنْهُ (٥).

٣٨- [عَنْهُ] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا قَالَ: هُمْ الْأئِمَّةُ يُؤَدَّى الْإِمَامَ إِلَى الْإِمَامِ مِنْ بَعْدِهِ، وَلَا

ص: ١٠٩

١- (١) سورة النساء: ٥٤.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٥٥ ح ٢.

٣- (٣) الكافي: ٢٢٤/١ ح ٢.

٤- (٤) سورة النساء: ٥٨.

٥- (٥) الكافي: ٢٧٦/١ ح ٢.



يُخْصُّ بِهَا غَيْرُهُ وَلَا يَزُويهَا عَنْهُ (١).

٣٩- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَا يَمُوتُ الْإِمَامُ حَتَّى يَعْلَمَ مَنْ يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ فَيُوصِي إِلَيْهِ (٢).

٤٠- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صِهْرَمَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُعَلَّى بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُعَلَّى بْنِ حُنَيْسٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنَّ الْإِمَامَ يَعْرِفُ الْإِمَامَ الَّذِي مِنْ بَعْدِهِ فَيُوصِي إِلَيْهِ (٣).

٤١- وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: مَا مَاتَ عَالِمٌ حَتَّى يُعْلِمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مَنْ يُوصِي (٤).

٤٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَشْعَثِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

يَقُولُ: أَمْ تَرَوْنَ الْمُوصِيَّ مِنَّا يُوصِي إِلَى مَنْ يُرِيدُ؟ لَا وَاللَّهِ وَ لَكِنَّهُ عَهْدٌ مِنَ اللَّهِ وَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِرَجُلٍ فَرَجُلٍ، حَتَّى يَنْتَهِيَ الْأَمْرُ إِلَى صَاحِبِهِ. وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَمْهُورٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مِنْهَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ (٥).

و رواه الصدوق في اكمال الدين عن أبيه و محمد بن الحسن عن سعد و الحميري عن محمد بن الحسين عن علي بن أسباط عن ابن بكير عن عمرو بن الأشعث. و رواه النعماني في كتاب الغيبة عن ابن عقده عن أحمد بن مسعود و عن محمد بن عبيد الله الحلبي عن ابن بكير مثله.

٤٣- وَعَنْهُ عَنْ مُعَلَّى وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَيْثَمِ بْنِ أَشِيْلَمَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنَّ الْإِمَامَةَ عَهْدٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَعْهُودٌ لِرِجَالٍ مُسَيَّمِينَ، لَيْسَ لِلْإِمَامِ أَنْ يَزُويهَا عَنِ الَّذِي يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ؛ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ اتَّخِذْ وَصِيًّا مِنْ

ص: ١١٠

١- (١) الكافي: ٢٧٦/١ ح ٢.

٢- (٢) الكافي: ٢٧٧/١ ح ٧.

٣- (٣) الكافي: ٢٧٧/١ ح ٥.

٤- (٤) الكافي: ٢٧٧/١ ح ٧.

٥- (٥) الكافي: ٢٧٨/١ ح ٢.

أَهْلِكَ، فَإِنَّهُ قَدْ سَبَقَ فِي عِلْمِي أَنْ لَا أُبْعَثَ نَبِيًّا إِلَّا وَ لَهُ وَصِيٌّ مِنْ أَهْلِهِ (الْحَدِيثُ) (١).

٤٤- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ وَ جَمِيلٍ جَمِيعاً عَنْ عَمْرِو بْنِ مُضَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ:

أَتَرُونَ الْمُوصِيَّ مِنَّا يُوصِي إِلَيَّ مَنْ يُرِيدُ لَا وَاللَّهِ! وَ لَكِنَّهُ عَهْدٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَيَّ رَجُلٍ فَرَجُلٍ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ نَفْسِهِ (٢).

أقول: وقد روى الصغار في بصائر الدرجات الكبير هذا المعنى بطرق كثيرة و أسانيد متعددة، تزيد على خمسين طريقاً تركنا ذكرها خوفاً من التطويل.

٤٥- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيحٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ سُئِلَ: أَتَكُونُ الْإِمَامَةَ فِي عَمٍّ أَوْ خَالَ؟ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ:

فَفِي أَخٍ؟ فَقَالَ: لَا فَقُلْتُ: فَفِي مَنْ؟ فَقَالَ: فِي وُلْدِي وَ هُوَ يَوْمئِذٍ لَا وُلْدَ لَهُ (٣).

٤٦- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَا تَجْتَمِعُ الْإِمَامَةُ فِي أَخَوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ إِنَّمَا هِيَ فِي الْأَعْقَابِ، وَ الْأَعْقَابِ الْأَعْقَابِ (٤).

٤٧- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنْ كَانَ كَوْنٌ وَ لَا أَرَانِي اللَّهُ فَبِمَنْ آتَمُّ؟ فَأَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، قُلْتُ: فَإِنْ حَدَثَ بِمُوسَى حَدَثٌ فَبِمَنْ آتَمُّ؟ قَالَ: بِوَلَدِهِ، قُلْتُ: فَإِنْ حَدَثَ بِوَلَدِهِ حَدَثٌ وَ تَرَكَ أَخًا كَبِيرًا وَ ابْنًا صَغِيرًا فَبِمَنْ آتَمُّ؟ قَالَ: بِوَلَدِهِ ثُمَّ وَاحِدًا فَوَاحِدًا، وَ فِي نُسْخَةِ الصَّفْوَانِيِّ: ثُمَّ هَكَذَا أَبَدًا (٥).

٤٨- وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ثَعْوَبِ بْنِ أَبِي فَاحِخْتَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَا تَعُودُ الْإِمَامَةُ فِي أَخَوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ أَبَدًا، إِنَّمَا جَرَتْ مِنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

وَ أُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ (٦) فَلَا تَكُونُ بَعْدَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ إِلَّا فِي الْأَعْقَابِ وَ الْأَعْقَابِ الْأَعْقَابِ (٧). وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ قَالَ:

ص: ١١١

١- (١) الكافي: ٢٧٨/١ ح ٣.

٢- (٢) الكافي: ٢٧٩/١ ح ٤.

٣- (٣) الكافي: ٢٨٦/١ ح ٣.

٤- (٤) شرح أصول الكافي: ١٠٨/٦ ح ١.

٥- (٥) الكافي: ٢٨٦/١ ح ٥.

٦- (٦) سورة الأنفال: ٧٥.

٧- (٧) الكافي: ٢٨٥/١ ح ١.

روى محمد بن عبد الله بن جعفر الحميرى عن أبيه عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس بن عبد الرحمن عن أبي عبد الله عليه السلام و ذكر مثله. و عن على بن محمد عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن أبي أسامة عن هشام بن سالم.

٤٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي الثَّقَةُ مِنْ أَصْحَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُمْ سَمِعُوا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِي خُطْبِهِ لَهُ: اللَّهُمَّ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّ الْعِلْمَ لَا يَأْرِزُ كُلَّهُ وَ لَا تَنْقُطُ مَوَادُّهُ، وَ أَنْكَ لَا تُحْلِي أَرْضَكَ مِنْ حُجَّهِ لَكَ عَلَى خَلْقِكَ ظَاهِرٍ لَيْسَ بِالْمُطَاعِ، أَوْ خَائِفٍ مَعْمُورٍ كَيْلًا تَبْطُلَ حُجْجَكَ، وَ لَا يَضِلُّ أَوْلِيَاؤُكَ بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ (الْحَدِيثُ) (١) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْعَيْبَةِ مُرْسَلًا نَحْوَهُ.

٥٠- وَ عَنْهُ عَنْ سَهْلِ بْنِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ غَيْرِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ: بِالْأَشْيَاءِ نَادٍ مِثْلَهُ. وَ زَادَ فِي أَوَّلِهِ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا يَدُّ لِمَكَ مِنْ حُجْجٍ فِي أَرْضِكَ حُجَّهِ بَعْدَ حُجَّهِ عَلَى خَلْقِكَ، يَهْدُونَهُمْ إِلَى دِينِكَ، وَ يُعَلِّمُونَهُمْ عِلْمَكَ كَيْ لَا يَتَفَرَّقَ أَتْبَاعُ أَوْلِيَاؤِكَ، ظَاهِرٍ غَيْرِ مُطَاعٍ، أَوْ مُكْتَتِمٍ مُتَرَقِّبٍ، إِنْ غَابَ عَنِ النَّاسِ شَخْصٌ هُمْ فِي حَالِ هِدْمَتِهِمْ (هُدَيْتَهُمْ خ ل) فَلَمْ يَعْبَ عَنْهُمْ قَدِيمٌ مَبْتُوثٌ عِلْمِهِمْ وَ آدَابُهُمْ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ مَبْتُوثَةٌ فَهُمْ بِهَا عَامِلُونَ (٢).

٥١- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ [عَنْ أَبِيهِ] عَنِ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنِ حَرِيزِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اعْرِفْ إِمَامَكَ، فَإِنَّكَ إِنْ عَرَفْتَهُ لَنْ يَضُرَّكَ تَقَدَّمَ هَذَا الْأَمْرُ أَوْ تَأَخَّرَ (٣).

و عن الحسين بن محمد بن معلى بن محمد بن جمهور عن صفوان ابن يحيى عن محمد بن مروان عن الفضيل بن يسار عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه.

٥٢- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ فَضْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ لَهُ إِمَامٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَ مَنْ مَاتَ وَ هُوَ عَارِفٌ بِإِمَامِهِ لَمْ يَضُرَّهُ تَقَدَّمَ هَذَا الْأَمْرُ أَوْ تَأَخَّرَ، وَ مَنْ مَاتَ وَ هُوَ عَارِفٌ بِإِمَامِهِ كَانَ كَمَنْ كَانَ مَعَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي فُسْطَاطِهِ (٤).

٥٣- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ

ص: ١١٢

١- (١) الكافي: ٣٣٥/١ ح ٣.

٢- (٢) الكافي: ٣٣٩/١ ح ١٣.

٣- (٣) الغيبة للطوسي: ٤٥٩ ح ٤٧٢.

٤- (٤) الكافي: ٣٧٢/١ ح ٥.

مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: رَجُلٌ قَالَ لِي:

اعْرِفِ الْآخِرَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَلَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَعْرِفَ الْمَأْوِلَ، قَال: فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ هَذَا فَبَانِي أُبْعِضُهُ وَلَا أَعْرِفُهُ وَ هَلْ عَرِفَ الْآخِرَ إِلَّا بِالْأَوَّلِ؟ (١).

٥٤- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ قَالَ: سَأَلْتُ الشَّيْخَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ: مَنْ أَنْكَرَ وَاحِدًا مِنَ الْأَحْيَاءِ فَقَدْ أَنْكَرَ الْأَمْوَاتَ (٢).

٥٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَجَعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: كُلُّ مَنْ دَانَ اللَّهُ بِعِبَادِهِ يُجْهَدُ فِيهَا نَفْسَهُ وَلَا إِمَامَ لَهُ مِنَ اللَّهِ فَسِعِيهِ غَيْرُ مَقْبُولٍ، وَهُوَ ضَالٌّ مُتَحَيِّرٌ، وَاللَّهُ شَانِيٌّ لِأَعْمَالِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَكَذَلِكَ وَاللَّهُ يَا مُحَمَّدُ مَنْ أَضَيَّحَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَا إِمَامَ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ظَاهِرًا عَادِلًا أَضَيَّحَ ضَالًّا تَائِهًا، وَإِنْ مَاتَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ مَاتَ مِيتَةَ كُفْرٍ وَنِفَاقٍ (الْحَدِيثُ) (٣).

٥٦- وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ مَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ (٤) قَالَ: مَنْ اتَّخَذَ دِينَهُ رَأْيَهُ بِغَيْرِ إِمَامٍ مِنْ أَنْبِيَاءِ الْهُدَى (٥).

٥٧- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْوَشَّاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: ابْتَدَأَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ إِمَامٌ فَمِيتَتُهُ مِيتَةُ جَاهِلِيَّةٍ (الْحَدِيثُ) (٦).

٥٨- وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ:

سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنِ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ لَهُ إِمَامٌ فَمِيتَتُهُ مِيتَةُ جَاهِلِيَّةٍ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ مِيتَةُ كُفْرٍ؟ قَالَ: مِيتَةُ ضَلَالٍ، قَالَ: قُلْتُ فَمَنْ مَاتَ الْيَوْمَ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ إِمَامٌ فَمِيتَتُهُ مِيتَةُ جَاهِلِيَّةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ (٧).

ص: ١١٣

١- (١) شرح أصول الكافي: ٣٤٧/٦ ح ٧.

٢- (٢) شرح أصول الكافي: ٣٤٧/٦ ح ٨.

٣- (٣) شرح أصول الكافي: ١٤١/٥ ح ٨.

٤- (٤) سورة القصص: ٥٠.

٥- (٥) الكافي: ٣٧٤/١ ح ١.

٦- (٦) الكافي: ٣٧٦/١ ح ١.

٧- (٧) الكافي: ٣٧٦/١ ح ٢.

٥٩- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْفَضِيلِ عَنِ الْحَرِثِ بْنِ الْمَعْبُورِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ مَاتَ لَا يَعْرِفُ إِمَامَهُ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: جَاهِلِيَّةً جَهْلَاءَ أَوْ جَاهِلِيَّةً لَا يَعْرِفُ إِمَامَهُ؟ قَالَ: جَاهِلِيَّةً كُفْرًا وَنِفَاقًا وَضَلَالًا (١).

٦٠- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَفْوَانَ وَيعقوب بن شعيب قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إذا حدث على الإمام حدث كيف يصنع الناس؟ قال: أين قول الله عز وجل: فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون (٢) قال: هم في عذر ميا داموا في الطلب، وهؤلاء الذين ينتظرونهم في عذر حتى يرجع إليهم أصحابهم (٣).

٦١- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ الْعَامَةِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ لَهُ إِمَامٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، قَالَ: الْحَقُّ وَاللَّهُ، قُلْتُ: فَإِنَّ إِمَامًا هَلَكَ وَ رَجُلٌ بِخُرَاسَانَ لَا يَعْلَمُ مَنْ وَصِيَّهُ لَمْ يَسْعُهُ ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا يَسْعُهُ، إِنَّ الْإِمَامَ إِذَا هَلَكَ وَقَعَتْ حُجَّتُهُ وَصِيَّهُ عَلَى مَنْ مَعَهُ فِي الْبَلَدِ، وَ حَقُّ النَّفْرِ عَلَى مَنْ لَيْسَ بِحَضْرَتِهِ إِذَا بَلَغَهُمْ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: فلو لا نفر من كل فرقة لآيئه، قلت:

فهل لك بغضهم قبيلا أن يصل فيعلم؟ قال: إن الله عز وجل يقول: وَ مَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ (٤) إلى أن قال:

يعرف صاحب هذا الأمر بثلاث خصال لا تكون في غيره: هو أولى الناس بالذي قبله، وهو وصييه، وعنده سلاح رسول الله صلى الله عليه وآله وآله وسلم ووصيته، وذلك عندي لا أنزع فيه قلت: إن ذلك مستور مخافه السلطان، قال: لا يكون مستورا إلا وله حجة ظاهرة، إلى أن قال: فهو الذي إذا قدم الرجل البلد، قال: إلى من أوصى فلان؟ قال: إلى فلان، قلت: فما إن أشرك في الوصية؟ قال: تسألونه فإنه سيبين لكم (٥).

٦٢- وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ يَزِيدَ الْكُنَاسِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَيْسَ

ص: ١١٤

١- (١) الكافي: ٣٧٧/١ ح ٣.

٢- (٢) سورة التوبة: ١٢٢.

٣- (٣) الكافي: ٣١/١ ح ٦.

٤- (٤) سورة النساء: ١٠٠.

٥- (٥) الكافي: ٣٧٨/١ ح ٢.

تَبَقَى الْأَرْضُ يَا أَبَا خَالِدٍ يَوْمًا وَاحِدًا بغيرِ حُجَّةِ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ مُنْذُ يَوْمِ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَ أَسْكَنَهُ الْأَرْضَ (١).

٦٣- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ فَضْلِ الْمَاعُورِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحِذَاءِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ إِمَامٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً (٢).

٦٤-: وَيَأْتِي فِي النُّصُوصِ عَلَى الْمَأْتَمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِأَسَانِيدٍ كَثِيرَةٍ جِدًّا فِي حَدِيثِ اللُّوحِ الَّذِي نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَكْتُوبًا أَنَّهُ كَانَ فِيهِ: هَذَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ لِمُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ نُورُهُ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ نَبِيًّا فَأُكْمِلَتْ أَيَّامُهُ وَ انْقَضَتْ مُدَّتُهُ إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ وَصِيًّا (٣).

٦٥- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَيِّهِلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ [الْقَاسِمِ] الْبَطَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَوْمَ نَدَعُوا كُلَّ أَنْاسٍ بِإِمَامِهِمْ (٤) قَالَ: إِمَامُهُمُ الَّذِي بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ وَ هُوَ قَائِمٌ أَهْلِ زَمَانِهِ (٥).

٦٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ اللَّهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَيِّهِلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْحَرِيشِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: وَلَا يَسْتَخْلِفُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَّا مَنْ يَحْكُمُ بِحُكْمِهِ وَ إِلَّا مَنْ يَكُونُ مِثْلَهُ إِلَّا النَّبُوَّةَ، وَ إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمْ يَسْتَخْلِفْ فِي عِلْمِهِ أَحَدًا فَقَدْ ضَيَّعَ مَنْ فِي أَضْلَابِ الرَّحَالِ مِمَّنْ يَكُونُ بَعْدَهُ؛ إِلَى أَنْ قَالَ: لَا بِيَدٍ مِنْ سَيِّدٍ يَتَحَاكَمُونَ إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَبِي اللَّهِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ أَنْ يَتْرَكَ الْعِيَادَ لَا حُجَّةَ عَلَيْهِمْ، قَالَ السَّائِلُ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَالُوا حُجَّةُ اللَّهِ الْقُرْآنُ؟ قَالَ: إِذَا أَقُولُ لَهُمْ إِنَّ الْقُرْآنَ لَيْسَ بِنَاطِقٍ يَأْمُرُ وَ يَنْهَى، وَ لَكِنَّ الْقُرْآنَ أَهْلٌ يَأْمُرُونَ وَ يَنْهَوْنَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَدْ أَبِي اللَّهُ أَنْ يُصِيبَ عَيْدًا بِمُصِيبَةٍ فِي دِينِهِ أَوْ فِي نَفْسِهِ أَوْ فِي مَالِهِ لَيْسَ فِي أَرْضِهِ مِنْ حُكْمِهِ قَاضٍ بِالصَّوَابِ فِي تِلْكَ الْمُصِيبَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَكَذَلِكَ لَمْ يَمُتْ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَّا وَ لَهُ بَعِيثٌ نَذِيرٌ قَالَ: فَإِنْ قُلْتَ لَا فَقَدْ ضَيَّعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَنْ فِي أَضْلَابِ

ص: ١١٥

١- (١) الكافي: ٣٨٣/١ ح ١.

٢- (٢) الكافي: ٣٧٦/١ ح ١.

٣- (٣) الكافي: ٥٢٧/١ ح ٢.

٤- (٤) سورة الإسراء: ٧١.

٥- (٥) شرح أصول الكافي: ٣٨٥/٧ ح ٣.

الرَّجَالِ مِنْ أُمَّتِهِ، قَالَ: وَمَا يَكْفِيهِمْ الْقُرْآنُ؟ قَالَ: بَلَى لَوْ وَحِدُوا لَهُ مُفَسِّرًا؛ قَالَ: وَمَا فَسَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: بَلَى قَدْ فَسَّرَهُ لِرَجُلٍ وَاحِدٍ، وَفَسَّرَ لِلأُمَّةِ شَأْنَ ذَلِكَ الرَّجُلِ، وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَإِنَّمَا اللَّهُ مَا مَاتَ آدَمُ إِلَّا وَهُوَ وَصِيٌّ وَكُلُّ مَنْ بَعْدَ آدَمَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، قَدْ آتَاهُ الْأَمْرُ فِيهَا يَعْنِي لِنَلَّةِ الْقَدْرِ وَوَضَعَ لِوَصِيِّهِ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ النَّبِيُّ لِيُؤْمَرَ فِيمَا يَأْتِيهِ مِنَ الْأَمْرِ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ مِنْ لَدُنْ آدَمَ إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَوْصِيَ إِلَى فُلَانٍ (١).

٦٧- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حِازِمِ الْكَلْبِيِّ ابْنِ أُخْتِ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:

مَنْ لَمْ يُحْسِنْ وَصِيَّتَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ كَانَ نَقْصًا فِي مُرُوتِهِ وَعَقْلِهِ (الْحَدِيثُ). وَقَالَ فِي آخِرِهِ: وَالْوَصِيَّةُ، حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَحْفَظَ هَذِهِ الْوَصِيَّةَ وَيَعْلَمَهَا (٢).

٦٨- وَعَنْ عَنِّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَا مِنْ مَيِّتٍ يَحْضُرُهُ الْمَوْتُ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ بَصِيرِهِ وَسَمْعِهِ وَعَقْلِهِ لِلْوَصِيَّةِ آخِذًا لِلْوَصِيَّةِ، أَوْ تَارِكًا وَهِيَ الرَّاحَةُ الَّتِي يُقَالُ لَهَا: رَاحَةُ الْمَوْتِ فَهِيَ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ (٣).

٦٩- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْوَصِيَّةُ حَقٌّ، وَقَدْ أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَيَتَّبِعِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُوصِي. وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْعَلَاءِ، وَالَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَالَّذِي قَبْلَهُمَا بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْعَبَّاسِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ. وَرَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٤).

٧٠- وَعَنْ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَيَّانِ بْنِ عَثْمَانَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: عَلَى الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَالْوَلَايَةِ، وَلَمْ يُنَادَ بِشَيْءٍ مِمَّا نُودِيَ بِالْوَلَايَةِ، فَأَحَدَ النَّاسُ بِأَرْبَعٍ وَتَرَكُوا هَذِهِ الْوَلَايَةَ (٥).

ص: ١١٦

- ١- (١) الكافي: ٢٤٦/١.
- ٢- (٢) الكافي: ٣/٧ ح ١.
- ٣- (٣) الكافي: ٣/٧ ح ٢.
- ٤- (٤) الكافي: ٣/٧ ح ٥.
- ٥- (٥) الكافي: ١٨/٢ ح ١.



٧١- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ الْعَزْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَثَابُنِي الْإِسْلَامُ ثَلَاثَةَ: الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ وَالْوَلَايَةُ لَا تَصِحُّ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ إِلَّا بِصَاحِبَتَيْهَا (١).

٧٢- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ جَمِيعاً عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةِ أَشْيَاءَ عَلَى الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَالْوَلَايَةِ؛ قَالَ زُرَّارَةُ: فَقُلْتُ: وَأَيُّ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الْوَلَايَةُ أَفْضَلُ لِأَنَّهَا مُفْتَاخُهُنَّ وَالْوَالِي هُوَ الدَّلِيلُ عَلَيْهِنَّ، إِلَى أَنْ قَالَ: أَمَا لَوْ أَنَّ رَجُلًا قَامَ لَيْلَهُ، وَصَامَ نَهَارَهُ، وَتَصَدَّقَ بِجَمِيعِ مَالِهِ، وَحَجَّ جَمِيعَ دَهْرِهِ، وَلَمْ يَعْرِفْ وَوَلَايَةَ وَلِيِّ اللَّهِ فَيَوَالِيَهُ وَتَكُونَ جَمِيعَ أَعْمَالِهِ بَدَلًا لِيَهُ إِلَيْهِ مَا كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ حَقٌّ فِي ثَوَابِهِ وَلَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ (الْحَدِيثُ) (٢).

٧٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عِيسَى بْنِ السَّرِيِّ أَبِي الْيَسَعِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخْبِرْنِي بِدَعَائِمِ الْإِسْلَامِ الَّتِي لَا يَسَعُ أَحَدًا التَّقْصِيرُ عَنْ شَيْءٍ مِنْهَا؟ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَالْإِفْرَارُ بِمَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَحَقٌّ فِي الْأَمْوَالِ الزَّكَاةُ وَالْوَلَايَةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا وَوَلَايَةُ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ [قَالَ] فَقُلْتُ لَهُ: فَهَلْ فِي الْوَلَايَةِ شَيْءٌ دُونَ شَيْءٍ فَضَّلُ يُعْرَفُ لِمَنْ أَخَذَ بِهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ (٣) وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ مَاتَ لَا يَعْرِفُ إِمَامَهُ مَيَاتَ مِيتَةِ جَاهِلِيَّةٍ إِلَى أَنْ قَالَ: وَالْمَارِضُ لَا تَكُونُ إِلَّا بِإِمَامٍ وَمَنْ مَاتَ لَا يَعْرِفُ إِمَامَهُ مَاتَ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ، وَأَخْوَجُ مَا تَكُونُ إِلَى مَا أَنْتَ عَلَيْهِ إِذَا بَلَغْتَ نَفْسُكَ هَيْدَهُ، وَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ، تَقُولُ: لَقَدْ كُنْتُ عَلَى أَمْرٍ حَسَنٍ. وَعَنْ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ صَيْفَوَانَ مِثْلَهُ، وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ عِيسَى بْنِ السَّرِيِّ نَحْوَهُ (٤).

٧٤- وَعَنْهُ عَنِ صَالِحِ بْنِ السَّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ أَيَّانِ عَنِ الْفَضْلِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: الْوَلَايَةِ، وَالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ،

ص: ١١٧

١- (١) الكافي: ١٨/٢ ح ٤.

٢- (٢) الكافي: ١٨/٢ ح ٥.

٣- (٣) سورة النساء: ٥٩.

٤- (٤) الكافي: ٢٠/٢.

وَالصَّوْمِ، وَالْحَجِّ، وَلَمْ يُنَادِ بِشَيْءٍ مَا نُودِيَ بِالْوَلَايَةِ يَوْمَ الْغَدِيرِ (١).

٧٥- وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ مُتَّى الْحَنَاطِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: الْوَلَايَةِ، وَالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَالْحَجِّ (٢).

٧٦- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السَّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَسْأَلُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنِ الدِّينِ الَّذِي افْتَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْعِبَادِ، فَقَالَ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَالْوَلَايَةُ مَرَّتَيْنِ [ثُمَّ] قَالَ: هَذَا الَّذِي فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْعِبَادِ (الْحَدِيثُ) (٣).

٧٧- وَعَنْ عَنَّا عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصْرِ وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ جَمِيعًا عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ الْمُفْضَلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى؛ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الْمَاعْلَى عَنْ سُؤْيِدِ بْنِ غَفَلَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ: إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا أُدْخِلَ قَبْرَهُ أَتَاهُ مَلَكَا الْقَبْرِ، فَقَالَ: مَنْ رَبُّكَ وَمَا دِينُكَ وَمِنْ نَبِيِّكَ؟ فَيَقُولُ: اللَّهُ رَبِّي، وَدِينِي الْإِسْلَامُ، وَنَبِيِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَيَقُولَانِ: تَبَّتْ لَكَ اللَّهُ فِيمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى، وَإِذَا كَانَ لِرَبِّهِ عِدْوًا فَبِأَنَّهُ يَأْتِيهِ أَقْبَحُ مَنْ خَلَقَ اللَّهُ زِيًّا، فَبِإِذَا أُدْخِلَ الْقَبْرَ فَاتَاهُ مُمْتَحِنًا الْقَبْرَ، فَالْقِيَا عَنْهُ أَكْفَانُهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ وَمَا دِينُكَ وَمِنْ نَبِيِّكَ؟ فَيَقُولُ: لَا- أَدْرِي، فَيَقُولَانِ: لَا دَرَيْتَ وَلَا هَدَيْتَ، فَيَضْرِبَانِ يَافُوخَهُ بِمِرْزَبِهِ مَعَهُمَا ضَرْبَةً، مَا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَتَدَعَّرُ لَهَا مَا خَلَا الثَّقَلَيْنِ، ثُمَّ يَفْتَحَانِ لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ (٤).

٧٨- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ غَالِبِ بْنِ عُمَيْرَانَ عَنْ بَشِيرِ الدَّهَّانِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَجِيءُ الْمَلَكَانِ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ إِلَى الْمَيِّتِ حِينَ يُدْفَنُ، فَيَقُولَانِ: مَنْ رَبُّكَ وَمَا دِينُكَ؟ فَبِإِذَا كَانَ مُؤْمِنًا قَالَ: اللَّهُ رَبِّي وَدِينِي الْإِسْلَامُ، فَيَقُولَانِ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي خَرَجَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْكُمَا؟ فَيَقُولُ: أَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ

ص: ١١٨

١- (١) الكافي: ٢١/٢ ح ٨.

٢- (٢) الكافي: ١٨/٢ ح ١.

٣- (٣) الكافي: ٢٢/٢ ح ١١.

٤- (٤) بحار الأنوار: ٢٢٦/٦ ح ٢٦.

تَسْأَلَانِي؟ فَيَقُولَانِ تَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: نَمَّ نَوْمَهُ لَا حُلْمَ فِيهَا، وَ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ وَ يُرَى مَقْعِدَهُ فِيهَا، وَ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ كَافِرًا دَخَلَ عَلَيْهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ وَ مَا دِينُكَ؟ وَ مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي خَرَجَ مِنْ بَيْنِ ظَهْرَانِيكُم؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي فَيُخَلِّيَانِ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الشَّيْطَانِ فَيَسْلُطُ عَلَيْهِ تِسْعَةَ وَ تِسْعِينَ تَيْنًا (١).

٧٩- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ ابْنِ شَمُونَ عَنِ الْأَصَمِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَصِيلَحَكَ اللَّهُ مِنَ الْمَسِيئُوتِ لَوْ أَنَّ فِي قُبُورِهِمْ؟ قَالَ: مَنْ مَحَضَ الْإِيمَانَ، وَ مَنْ مَحَضَ الْكُفْرَ، إِلَى أَنْ قَالَ قُلْتُ: وَ عَمَّ يُسْأَلُونَ؟ قَالَ: عَنِ الْحُجَّةِ الْقَائِمَةِ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ، فَيَقَالُ: مَا تَقُولُ فِي فَلَانِ بْنِ فَلَانٍ (الْحَدِيثُ) (٢).

٨٠- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ وَ الْكَافِرَ يُسْأَلَانِ فِي الْقَبْرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ.

٨١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يُعَالُ لِلْمُؤْمِنِ فِي قَبْرِهِ مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: اللَّهُ، فَيَقَالُ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: الْإِسْلَامُ، فَيَقَالُ لَهُ: مَنْ نَبِيِّكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ؛ فَيَقَالُ لَهُ: مَنْ إِمَامُكَ؟ فَيَقُولُ: فَلَانٌ، فَيَقَالُ لَهُ: كَيْفَ عَلِمْتَ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أَمَرَ هِدَانِي اللَّهُ لَهُ وَ تَبَتَّنِي عَلَيْهِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ، ثُمَّ قَالَ: وَ يُقَالُ لِلْكَافِرِ مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: اللَّهُ فَيَقَالُ: وَ مَنْ نَبِيِّكَ؟ فَيَقُولُ:

مُحَمَّدٌ، فَيَقَالُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: الْإِسْلَامُ فَيَقَالُ: مَنْ أَيْنَ عَلِمْتَ؟ فَيَقُولُ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ فَقُلْتُ؛ فَيَضْرِبَانِهِ بِمِرْزَبِهِ (الْحَدِيثُ) (٣).

٨٢- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ فِي وَصْفِ حَيَالِ الْمُؤْمِنِ: يَدْخُلُ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ مَلَكَا الْقَبْرِ وَ هُمَا مُنَكَّرٌ وَ نَكِيرٌ، فَيُلْقِيَانِ فِيهِ الرُّوحَ إِلَى حَقْوَيْهِ، فَيَقْعِدَانِهِ وَ يُسْأَلَانِهِ فَيَقُولَانِ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: اللَّهُ فَيَقُولَانِ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: الْإِسْلَامُ فَيَقُولَانِ: وَ مَنْ نَبِيِّكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ فَيَقُولَانِ: وَ مَنْ إِمَامُكَ؟

ص: ١١٩

١- (١) الكافي: ٢٣٧/٣ ح ٧.

٢- (٢) الكافي: ٢٣٧/٣.

٣- (٣) الكافي: ٢٣٨/٣ ح ١٠.

فَيَقُولُ: فَلَانُ، قَالَ فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: صَدَقَ عَبْدِي أَفْرُسُوا لَهُ فِي قَبْرِهِ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَاباً إِلَى الْجَنَّةِ إِلَى أَنْ قَالَ فِي وَصْفِ حَالِ الْكَافِرِ فَيَقُولَانِ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَتَلَجَّمُحُ وَيَقُولُ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ فَيَقُولَانِ: لَا دَرَيْتَ وَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَتَلَجَّمُحُ وَيَقُولَانِ لَهُ: لَا. دَرَيْتَ وَيَقُولَانِ لَهُ: لَا. دَرَيْتَ وَيَسْأَلَانِ عَنْ إِمَامٍ زَمَانِهِ وَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ كَذَبَ عَبْدِي أَفْرُسُوا لَهُ فِي قَبْرِهِ مِنَ النَّارِ، وَالْأَيْسُوهُ مِنْ ثِيَابِ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَاباً إِلَى النَّارِ (١).

٨٣- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَتْ: إِنَّهُ مَنْ أَتَى النَّبِيَّ مِنْ أَبْوَابِهَا اهْتَدَى؛ وَمَنْ أَخَذَ فِي غَيْرِهَا سَلَكَ طَرِيقَ الرَّدَى وَصَلَّ اللَّهُ طَاعَهُ وَلِيَّ أَمْرِهِ بِطَاعَةِ رَسُولِهِ، وَطَاعَهُ رَسُولِهِ بِطَاعَتِهِ، فَمَنْ تَرَكَ طَاعَةَ وَلِيِّ اللَّهِ لَمْ يُطِعِ اللَّهَ وَلَا رَسُولَهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدِ اسْتَخْلَصَ الرُّسُلَ لِأَمْرِهِ، ثُمَّ اسْتَخْلَصَهُمْ مَصِيبَيْنِ لِدَلِيلِكَ فِي نُذْرِهِ، فَقَالَ: وَإِنْ مِنْ أُمَّهِ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ (٢) تَاهَ مِنْ جَهْلٍ، وَاهْتَدَى مِنْ أَبْصَرٍ وَعَقْلٍ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ (٣) وَكَيْفَ يَهْتَدِي مَنْ لَمْ يُبْصِرْ، وَكَيْفَ يُبْصِرُ مَنْ لَمْ يَتَدَبَّرْ! اتَّبِعُوا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَفْرُوا بِمَا نَزَلَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَاتَّبِعُوا آثَارَ الْهُدَى، فَإِنَّهُمْ عَلَامَاتُ الْأَمَانَةِ وَالْتَّقَى، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَوْ أَنْكَرَ رَجُلٌ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَقْرَبَ بَيْنَ سِوَاهُ مِنَ الرُّسُلِ لَمْ يُؤْمِنْ؛ اقْتَصُوا الطَّرِيقَ بِالتَّمَّاسِ الْمَنَارِ، وَالتَّمَسُّوا مِنْ وَرَاءِ الْحُجُبِ الْآثَارَ، تَسْتَكْمِلُوا أَمْرَ دِينِكُمْ وَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ (٤).

٨٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ شَادَانَ بْنِ الْخَلِيلِ قَالَ: وَكَتَبْتُ مِنْ كِتَابِهِ بِإِسْنَادٍ لَهُ يَرْفَعُهُ إِلَى عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: جَعَلْتُ فِدَاكَ، مَا الْعِبَادَةُ؟ قَالَ: حُسْنُ النَّيِّهِ بِالطَّاعَةِ مِنَ الْوُجُوهِ الَّتِي يُطَاعُ اللَّهُ مِنْهَا، أَمَا إِنَّكَ يَا عَيْسَى لَا تَكُونُ مُؤْمِنًا حَتَّى تَعْرِفَ النَّاسِيخَ مِنَ الْمَنْسُوخِ، قَالَ: قُلْتُ جَعَلْتُ فِدَاكَ مَا مَعْرِفَةُ النَّاسِيخِ مِنَ الْمَنْسُوخِ؟ قَالَ: فَقَالَ أَلَيْسَ تَكُونُ مَعَ الْإِمَامِ مَوْطِنًا نَفْسَكَ عَلَى حُسْنِ النَّيِّهِ فِي طَاعَتِهِ، فَيَمْضِي ذَلِكَ الْإِمَامُ وَيَأْتِي إِمَامٌ آخَرَ،

ص: ١٢٠

١- (١) الكافي: ٢٤١/٣ ح ١٢.

٢- (٢) سورة فاطر: ٢٤.

٣- (٣) سورة الحج: ٤٦.

٤- (٤) الكافي: ١٨٢/١ ح ٦.

فَتَوَطَّنْ نَفْسَكَ عَلَى حُسْنِ التَّيِّهِ فِي طَاعَتِهِ، قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: هَذَا مَعْرِفَةُ النَّاسِخِ مِنَ الْمَنْسُوخِ (١).

٨٥- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ التَّمِيمِيِّ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبِي إِيَّانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَذْنَى مَا يَكُونُ بِهِ الْعَبْدُ مُؤْمِنًا أَنْ يُعْرِفَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى نَفْسَهُ فَيَقِرَّ لَهُ بِالطَّاعَةِ، وَيُعْرِفَهُ نَبِيَّهُ فَيَقِرَّ لَهُ بِالطَّاعَةِ، وَيُعْرِفَهُ إِمَامَهُ وَحُجَّتَهُ فِي أَرْضِهِ وَشَاهِدَهُ عَلَى خَلْقِهِ فَيَقِرَّ لَهُ بِالطَّاعَةِ، قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِنْ جَهَلَ جَمِيعَ الْأَشْيَاءِ إِلَّا مَا وَصَفْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ إِذَا أَمَرَ أَطَاعَ وَإِذَا نُهِىَ انْتَهَى (٢).

٨٦- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ السِّيَّارِيِّ عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ الْبُغْدَادِيِّ قَالَ: قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لِمَاذَا بَعَثَ اللَّهُ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْعَصَا وَالْيَدِ الْبَيْضَاءِ وَالْهَيْبَةِ السَّخْرِيَّةِ، وَبَعَثَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْهَيْبَةِ وَالطَّبِّ؛ وَبَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ عَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ بِالْكَلامِ وَالْحُطْبِ؟ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ لَمَّا بَعَثَ مُوسَى كَانَ الْغَالِبَ عَلَى أَهْلِ عَصْرِهِ السَّخْرِيَّةَ، فَأَتَاهُمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ بِمَا لَمْ يَكُنْ فِي وُسْعِهِمْ مِثْلَهُ، وَمَا أَبْطَلَ بِهِ سِحْرَهُمْ وَأَثَبَتْ بِهِ الْحُجَّةَ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ عِيسَى فِي وَقْتٍ قَدْ ظَهَرَتْ فِيهِ الزَّمَانَاتُ وَاحتاج النَّاسُ فِيهِ إِلَى الطَّبِّ، فَأَتَاهُمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ بِمَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ مِثْلَهُ، وَبِمَا أَحْبَبِي لَهُمُ الْمَوْتَى، وَأَبْرَأَ لَهُمُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَأَثَبَتْ بِهِ الْحُجَّةَ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي وَقْتٍ كَانَ الْغَالِبَ عَلَى أَهْلِ عَصْرِهِ الْحُطْبُ وَالْكَلامُ وَأُظُنُّهُ قَالَ:

وَالشُّعْرُ، فَأَتَاهُمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مِنْ مِرْوَاعِظِهِ وَحِكْمِهِ مَا أَبْطَلَ بِهِ قَوْلَهُمْ وَأَثَبَتْ بِهِ الْحُجَّةَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: تَبَالَلَهُ مَا رَأَيْتُ مِثْلَكَ قَطُّ، فَمَا الْحُجَّةُ عَلَى الْخَلْقِ الْيَوْمَ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْعَقْلُ بِهِ يُعْرَفُ الصَّادِقُ عَلَى اللَّهِ فَيَصِدِّقُهُ، وَالْكَاذِبُ عَلَى اللَّهِ فَيَكْذِبُهُ، فَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: هَذَا وَاللَّهِ هُوَ الْجَوَابُ (٣). ورواه الصدوق في العلل عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد عن أبي عبد الله السيارى نحوه.

أقول: لا يخفى أن المراد أن العقل حجه في معرفه الإمام، لا أنه مغن عن الإمام.

ص: ١٢١

١- (١) الكافي: ٨٤/٢ ح ٤.

٢- (٢) شرح أصول الكافي: ١٣١/١٠ ح ١.

٣- (٣) الكافي: ٢٥/١ ح ٢٠.

٨٧- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْمُؤَذِّنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَعَنِ الْحُسَيْنِ (الْحَسَنِ خ ل) بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَالِكِ الْكُوفِيِّ عَنِ الْقَسَمِ بْنِ الرَّبِيعِ الصَّحَّافِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَخْلَدِ السَّرَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي رِسَالِهِ طَوِيلَهُ كَتَبَهَا إِلَى أَصْحَابِهِ، وَأَمَرَهُمْ بِمُدَارَسَتِهَا وَالنَّظْرَ فِيهَا وَتَعَاهُهَا وَالْعَمَلَ بِهَا... إِلَى أَنْ قَالَ: وَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يُتِمَّ اللَّهُ لَهُ إِيْمَانَهُ حَتَّى يَكُونَ مُؤْمِنًا حَقًّا حَقًّا، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ بِشُرُوطِهِ الَّتِي اشْتَرَطَهَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّهُ قَدْ اشْتَرَطَ مَعَ وَلَايَتِهِ وَوَلَايَةِ رَسُولِهِ وَوَلَايَةِ أَيْمِهِ الْمُؤْمِنِينَ إِقَامَ الصَّلَاةِ، وَابْتِءَاءَ الرَّكَاةِ، وَإِقْرَاضَ اللَّهِ قَرْضًا حَسِنًا، وَاجْتِنَابَ الْفَوَاحِشِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَدًا مِنْ خَلْقِ اللَّهِ لَمْ يُصِبْ رِضَى اللَّهِ إِلَّا بِطَاعَتِهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَطَاعَةِ وُلَاةِ أَمْرِهِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَإِنَّ مَعْصِيَتَهُمْ مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَمْ يُنْكَرْ لَهُمْ فَضْلًا عَظِيمًا وَلَا صَعْرًا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْمُنْكَرِينَ هُمُ الْمَكْذُوبُونَ وَالْمَكْذُوبُونَ هُمُ الْمُنَافِقُونَ إِلَى أَنْ قَالَ: صَبَّروا النَّفْسَ عَلَى الْبَلَاءِ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ تَتَابُعَ الْبَلَاءِ فِيهَا وَالشَّدَّةَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَوَلَايَتِهِ وَوَلَايَةِ مَنْ أَمَرَ بِوَلَايَتِهِ خَيْرٌ عَاقِبَةً عِنْدَ اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ مِنْ مُلْكِ الدُّنْيَا وَإِنْ طَالَ تَتَابُعُ نَعِيمِهَا وَزَهْرَتِهَا، وَغَضَارَةُ عَيْشِهَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَوَلَايَةِ مَنْ نَهَى اللَّهُ عَنْ وَلَايَتِهِ وَطَاعَتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِوَلَايَةِ الْأَيْمَةِ الَّذِينَ سَمَّاهُمْ فِي كِتَابِهِ فِي قَوْلِهِ: وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَنَا بِأَمْرِنَا وَهُمْ الَّذِينَ أَمَرَ اللَّهُ بِوَلَايَتِهِمْ وَطَاعَتِهِمْ، وَالَّذِينَ نَهَى اللَّهُ عَنْ وَلَايَتِهِمْ وَطَاعَتِهِمْ: هُمُ الْأَيْمَةُ الضَّلَالِ الَّذِينَ قَضَى اللَّهُ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ دُؤْلٌ فِي الدُّنْيَا عَلَى أَوْلِيَاءِ اللَّهِ الْأَيْمَةِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَعْمَلُونَ فِي دَوْلَتِهِمْ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ وَوَلَايَةِ رَسُولِهِ لِيَحِقَّ عَلَيْهِمْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ (١).

٨٨- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ عَمِّهِ حَمْرَةَ بْنِ بَرِيْعٍ وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي رِسَالِهِ طَوِيلَهُ كَتَبَهَا إِلَى سَيِّدِ الْخَيْرِ يَقُولُ فِيهَا: فَلَمَّا غَشِيَ النَّاسَ ظُلْمَهُ خَطَايَاهُمْ صَارُوا إِمَامِينَ دَاعٍ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَدَاعٍ إِلَى النَّارِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ نَطَقَ الشَّيْطَانُ، فَعَلَا صَوْتَهُ عَلَى لِسَانِ أَوْلِيَائِهِ، وَكَثُرَ خَيْلُهُ وَرَجُلُهُ، فَشَارَكَ فِي الْمَالِ وَالْوَلَدِ مَنْ أَشْرَكَهُ،

ص: ١٢٢

فَعَمَلٌ بِالْبِدْعَةِ، وَتُرِكَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، وَنَطَقَ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ بِالْحُجَّةِ، وَأَخَذُوا بِالْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ فَتَفَرَّقَ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ أَهْلُ الْحَقِّ وَ أَهْلُ الْبَاطِلِ (١).

٨٩- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ ابْنِ مُسِيكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ (٢) قَالَ: ذَاكَ وَاللَّهِ حِينَ قَالَتِ الْأَنْصَارُ: مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ (٣).

٩٠- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبِ الْأَسَدِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: ابْنُ آدَمَ إِنَّ أَجَلَكَ أَسْرَعُ شَيْءٍ إِلَيْكَ، قَدْ أَقْبَلَ نَحْوَكَ حَيْثُ مَا يَطْلُبُكَ، وَيُوشِكُكَ أَنْ يُدْرِكَكَ، وَكَأَنَّ قَدْ أُؤْفِتَ أَجَلَكَ وَقَبِضَ الْمَلَكُ رُوحَكَ، وَصَدْرَتْ إِلَى فَيْرِكَ وَحِيداً، فَرَدَّ إِلَيْكَ فِيهِ رُوحَكَ، وَافْتَحَمَ عَلَيْكَ مَلَكَانِ نَاكِرٌ وَ نَكِيرٌ لِمَسَاءَلَتِكَ، وَشَدِيدِ امْتِحَانِكَ، أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ مَا يَسْأَلَانِكَ: عَنْ رَبِّكَ الَّذِي كُنْتَ تَعْبُدُهُ، وَعَنْ نَبِيِّكَ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكَ، وَعَنْ دِينِكَ الَّذِي كُنْتَ تَدِينُ بِهِ، وَعَنْ كِتَابِكَ الَّذِي كُنْتَ تَتْلُوهُ، وَعَنْ إِمَامِكَ الَّذِي كُنْتَ تَتَوَلَّاهُ إِلَى أَنْ قَالَ فَإِنْ تَكُنْ مُؤْمِناً عَارِفاً لِدِينِكَ مُتَّبِعاً لِلصَّادِقِينَ، مُوَالِياً لِلأَوْلِيَاءِ اللَّهِ، لَقَاكَ اللَّهُ حُجَّتَكَ وَأَنْطَقَ لِسَانَكَ بِالصَّوَابِ، وَأَحْسِنْتَ الْجَوَابَ، وَبُشِّرْتَ بِالرِّضْوَانِ وَالْجَنَّةِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاسْتَقْبَلْتَكَ الْمَلَائِكَةُ بِالرُّوحِ وَالرَّيْحَانِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ كَذَلِكَ تَلْجَجُ لِسَانُكَ وَدُحِضَتْ حُجَّتُكَ وَعَيَّتَ عَنِ الْجَوَابِ وَبُشِّرْتَ بِالنَّارِ (٤).

٩١- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: فَلَمَّا انْقَضَتْ نُبُوَّةُ آدَمَ وَاسْتَكْمَلَ أَيَّامَهُ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ يَا آدَمُ قَدْ قَضَيْتَ نُبُوتَكَ وَاسْتَكْمَلْتَ أَيَّامَكَ؛ فَاجْعَلِ الْعِلْمَ الَّذِي عِنْدَكَ وَالْإِيمَانَ وَالْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَآثَارَ النُّبُوَّةِ فِي الْعَقَبِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ عِنْدَ هَبِّهِ اللَّهُ، فَإِنِّي لَنْ أَقْطَعَ الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ وَالْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَآثَارَ النُّبُوَّةِ مِنَ الْعَقَبِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَنْ أَدَعَ الْأَرْضَ إِلَّا وَفِيهَا عَالِمٌ يَعْرِفُ بِهِ دِينِي، وَتَعْرِفُ بِهِ طَاعَتِي، وَيَكُونُ نَجَاهاً لِمَنْ يُوَلِّدُ فِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ نُوحٍ، وَبَشَّرَ آدَمَ بِنُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ص: ١٢٣

١- (١) الكافي: ٥٥/٨.

٢- (٢) سورة الروم: ٤١.

٣- (٣) الكافي: ٥٨/٨ ح ١٩.

٤- (٤) الكافي: ٧٣/٨.

ثُمَّ ذَكَرَ فِي أَمْرِ نُوحٍ بِالْوَصِيَّةِ فِي آخِرِ عُمُرِهِ نَحْوَ ذَلِكَ، إِلَّا- أَنَّهُ قَالَ: وَلَمْ أَدْعِ الْأَرْضَ إِلَّا- وَفِيهَا عَالِمٌ يُعْرِفُ بِهِ دِينِي، وَتُعْرِفُ بِهِ طَاعَتِي وَيَكُونُ نَجَاةً لِمَنْ يُؤَلِّدُ فِيمَا بَيْنَ قَبْضِ النَّبِيِّ إِلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ الْآخِرِ، وَبَشَّرَ نُوحٌ سَامًا بِهُودٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ ذَلِكَ فِي مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلِ الْعِلْمَ جَهْلًا، وَلَمْ يَكِلْ أَمْرَهُ إِلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ، لَا إِلَى مَلِكٍ مُقَرَّبٍ، وَلَا نَبِيٍّ مُرْسَلٍ، وَلَكِنَّهُ أَرْسَلَ رَسُولًا مِنْ مَلَائِكَتِهِ فَقَالَ لَهُ: قُلْ كَذَا وَكَذَا إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّمَا الْحُجَّةُ فِي آلِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ: وَ لَقَدْ (وَفِي الْمُضِيِّ حَفِ: فَقَدْ) آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا (١) فَالْحُجَّةُ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَأَهْلُ بُيُوتَاتِ الْأَنْبِيَاءِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ؛ لِأَنَّ كِتَابَ اللَّهِ يَنْطِقُ بِذَلِكَ وَصِيَّةَ اللَّهِ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضِ الَّذِي رَفَعَهَا عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ:

فِي بُيُوتِ أَذْنِ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَهِيَ بُيُوتُ الْأَنْبِيَاءِ، وَالرُّسُلِ وَالْحُكَمَاءِ، وَأَنْتُمْ الْهُدَى، وَهَذَا بَيَانُ عُرْوَةِ الْإِيمَانِ الَّتِي نَجَّى بِهَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَبِهَا يُنْجُو مَنْ يَتَّبِعُ الْأَيْمَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٢). وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ نُعْمَانَ الرَّازِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا أَنَّهُ اقْتَصَرَ عَلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِأَدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ عَنْ نُعْمَانَ الرَّازِيِّ نَحْوَهُ. .

٩٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ وَ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو وَ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الدَّيْلَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: عَاشَ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَمْسِمِائَةَ سَنَةٍ بَعْدَ الطُّوفَانِ، ثُمَّ أَتَاهُ جَبْرَائِيلُ فَقَالَ: يَا نُوحُ قَدْ قَضَيْتَ بُيُوتَكَ وَ اسْتَكْمَلْتَ أَيَّامَكَ؛ فَانظُرِ الْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَ مِيرَاثَ الْعِلْمِ وَ آثَارَ عِلْمِ التُّبُوهُ الَّتِي مَعَكَ فَادْفَعْهَا إِلَى ابْنِكَ سَامَ فَإِنِّي لَا- أَتْرُكَ الْأَرْضَ إِلَّا- وَ فِيهَا عَالِمٌ تُعْرِفُ بِهِ طَاعَتِي، وَ يُعْرِفُ بِهِ هِيَوَاتِي، وَ يَكُونُ نَجَاةً فِيمَا بَيْنَ مَقْبُضِ النَّبِيِّ وَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ الْآخِرِ، وَ لَمْ أَكُنْ أَتْرُكَ النَّاسَ بِغَيْرِ حُجَّةٍ لِي، وَ دَاعٍ إِلَى وَ هَيَادٍ إِلَى سَبِيلِي، وَ عِيَارِفٍ بِأَمْرِي، فَإِنِّي قَضَيْتُ أَنْ أَجْعَلَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادِيًا أَهْدِي بِهِ السُّعْدَاءَ، وَ يَكُونُ حُجَّةً لِي عَلَى الْأَشْقِيَاءِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ بَشَّرَهُمْ نُوحٌ بِهُودٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَمَرَهُمْ بِاتِّبَاعِهِ، وَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَفْتَحُوا الْوَصِيَّةَ فِي كُلِّ عَامٍ، وَ يَنْظُرُوا فِيهَا وَ يَكُونَ عِيدًا لَهُمْ (٣). .

ص: ١٢٤

١- (١) سورة النساء: ٥٤.

٢- (٢) بحار الأنوار: ٥٠/١١.

٣- (٣) الكافي: ٢٨٥/٨ ح ٤٣٠.



و رواه الصدوق في كتاب إكمال الدين عن ماجيلويه و ابن المتوكل و أحمد بن محمد بن يحيى العطار عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن محمد بن أورمه عن محمد بن سنان. و الذي قبله عن محمد بن إبراهيم بن اسحاق رضى الله عنه عن أحمد بن محمد الهمداني عن علي بن الحسن بن علي بن فضال عن أبيه عن محمد بن الفضيل. و رواه الراوندى في قصص الأنبياء بإسناده عن عبد الحميد بن أبي الديلم نحوه.

٩٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ يَزِيدَ الْكِنَاسِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا (١) فَقَالَ: إِنَّ لِهَذَا تَأْوِيلًا يَقُولُ: مَاذَا أُجِبْتُمْ فِي أَوْصِيَائِكُمُ الَّذِينَ خَلَفْتُمُوهُمْ عَلَى أُمَّمِكُمْ؟ فَيَقُولُونَ لَا عِلْمَ لَنَا بِمَا فَعَلُوا مِنْ بَعْدِنَا (٢). .

## الفصل الأول

٩٤-: وَ فِي الصَّحِيفَةِ الْكَامِلَةِ وَ إِشِينَادُهَا أَشْهَرُ مِنْ أَنْ يُذَكَرَ وَ يَأْتِي بَعْضُهُ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ دُعَاءِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ عَرَفَةَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَيَّدْتَ دِينَكَ فِي كُلِّ أَوَانٍ بِإِمَامٍ أَقَمْتَهُ عِلْمًا لِعِبَادِكَ، وَ مَنَارًا فِي بِلَادِكَ، بَعْدَ أَنْ وَصَّيْتَ حَبْلَهُ بِحَبْلِكَ وَ جَعَلْتَهُ الدَّرِيْعَةَ إِلَى رِضْوَانِكَ، وَ افْتَرَضْتَ طَاعَتَهُ، وَ حَذَرْتَ مَعْصِيَتَهُ، وَ أَمَرْتَ بِامْتِثَالِ أَمْرِهِ، وَ الْإِتِّهَاءِ (وَ الْوُقُوفِ خ ل) عِنْدَ نَهْيِهِ، وَ أَنْ لَا يَتَقَدَّمَهُ مُتَقَدِّمٌ، وَ لَا يَتَأَخَّرَ عَنْهُ مُتَأَخِّرٌ فَهُوَ عَضِيْمَةُ اللَّائِيْدِينَ وَ كَهْفِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ عُرْوَةَ الْمُتَمَسِّكِينَ، وَ بَهَاءِ الْعَالَمِينَ (الدُّعَاءِ) (٣). .

أقول: و هذا المعنى قد ورد في كثير من الأدعية المأثورة لم نذكرها كلها و سيأتي في النصوص على الأئمة ما يدل على مضمون هذا الباب، و يأتي أيضا بيان الأوصياء من آدم إلى محمد صلى الله عليه و آله و سلم و عليهم و ترتيبهم و تفصيل أسمائهم، و قد قال الله سبحانه: سُنَّهَ اللَّهُ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ وَ لَنْ تَجِدَ لِسُنَّهِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَ لَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا (٤).

ص: ١٢٥

١- (١) سورة المائدة: ١٠٩.

٢- (٢) الكافي: ٢٣٨/٨ ح ٥٣٥.

٣- (٣) بحار الأنوار: ٤٦/٩.

٤- (٤) سورة فاطر: ٤٣.

٩٥- وقد تواتر بروايه العامه و الخاصه عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: كل ما كان في بنى إسرائيل و روى في الأمم السابقه يكون مثله في هذه الأمم، حذو النعل بالنعل و القذه بالقذه (١).

### الفصل الثاني

٩٦- وَ رَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْوَصِيَّةِ؟ فَقَالَ: هِيَ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ (٢).

٩٧- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مَسْعُودَةَ بْنِ صِدْقَةَ الرَّبِيعِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْوَصِيَّةُ تَمَامٌ مَا نَقَصَ مِنَ الرَّكَاهِ .

٩٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَائِدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَنْ لَمْ يُوصِ عِنْدَ مَوْتِهِ لِتَدْوَى قَرَابَتِهِ فَقَدْ خَتَمَ عَمَلَهُ بِمَعْصِيَةٍ. وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ بَنَانِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ. وَ الَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مَسْعُودَةَ، وَ الَّذِي قَبْلَهُمَا بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ.

أقول: هذا العموم و الإطلاق شامل للأنبيا و الأئمة عليهم السلام كما لا يخفى و قد روى هذا المعنى العامه أيضا.

### الفصل الثالث

٩٩- وَ رَوَى ابْنُ بَابُوَيْهِ أَيْضاً فِي كِتَابِ عُيُونِ الْأَخْبَارِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْمُفَسِّرُ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السِّيَّارِ عَنْ أَبِيهِمَا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَشِيْرِيِّ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ قَالَ: أَوْ لَسْتُ تَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُخَلِّ الدُّنْيَا قَطُّ مِنْ نَبِيٍّ أَوْ إِمَامٍ مِنَ الْبَشَرِ؟ أَوْ لَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: وَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ يَعْزِي مِنَ الْخَلْقِ إِلَّا رِجَالاً نُوحِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى (٣) (٤).

١٠٠- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى وَ عَلِيٍّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ

ص: ١٢٦

١- (١) كمال الدين و تمام النعمه: ٥٣٠.

٢- (٢) الكافي: ٣/٧ ح ٤.

٣- (٣) سورة يوسف: ١٠٩.

٤- (٤) التبيين: ٢٠٥/٦.

عَلِيٌّ بْنُ مَهْزِيَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَيْثَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ قُلْتُ لَهُ: تَكُونُ الْأَرْضُ وَلَا إِمَامٌ فِيهَا؟ قَالَ: لَا إِذَا لَسَاخَتْ بِأَهْلِهَا (١).

١٠١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبَادِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ قُلْتُ لَهُ: هَلْ تَبْقَى الْأَرْضُ بَعِيرٍ إِمَامٍ؟ قَالَ: لَا [قَالَ] قُلْتُ: فَإِنَّا نَرَوِي عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهَا لَا تَبْقَى إِلَّا- أَنْ يَسْخَطَ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ، فَقَالَ: لَا تَبْقَى إِذَا لَسَاخَتْ. وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ الْمُعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَصْرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَائِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَ مِثْلَهُ (٢).

١٠٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الزَّيْتُونِيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: قُلْتُ: تَخْلُو الْأَرْضُ مِنْ حُجَّهِ؟ فَقَالَ: لَوْ خَلَّتِ الْأَرْضُ طَرْفَهُ عَيْنٍ مِنْ حُجَّهِ لَسَاخَتْ بِأَهْلِهَا (٣).

١٠٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا (٤) الْآيَةَ، فَقَالَ: الْأَمَانَةُ الْوَلَايَةُ مِنَ ادِّعَاهَا بِغَيْرِ حَقٍّ فَقَدْ كَفَرَ (٥).

١٠٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَكْرِ الْخُوزِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاعِظِ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمامِهِمْ (٦) قَالَ: يُدْعَى كُلُّ يَوْمٍ بِإِمامٍ زَمَانِهِمْ وَ كِتَابِ رَبِّهِمْ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِمْ.

١٠٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِوَسِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ

ص: ١٢٧

١- (١) بحار الأنوار: ٣٢٢/٥٦.

٢- (٢) الكافي: ١٧٨/١ ح ٤.

٣- (٣) عيون أخبار الرضا: ٢٤٧/٢.

٤- (٤) سورة الأحزاب: ٧٢.

٥- (٥) عيون أخبار الرضا: ٢٧٣/٢ ح ٦٦.

٦- (٦) سورة الإسراء: ٧١.

مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ النَّيْسَابُورِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ النَّيْسَابُورِيُّ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ نَعِيمٍ بْنِ شَاذَانَ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثِ الْعَلَمِ: قَالَ: فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ وَجِبَ عَلَيْهِمْ مَعْرِفَةُ الرُّسُلِ وَالْبِقَرَارُ بِهِمْ وَالْإِدْعَاءُ لَهُمْ بِالطَّاعَةِ؟ قِيلَ: لِأَنَّهُ لَمَّا لَمْ يَكُنْ فِي خَلْقِهِمْ وَقُوَاهُمْ مِمَّا يَكْمُلُونَ بِهِ لِمَصَالِحِهِمْ، وَكَانَ الصَّانِعُ مُتَعَالِيًا عَنْ أَنْ يَرَى، وَكَانَ ضَعْفُهُمْ وَعَجْزُهُمْ عَنْ إِذْرَاكِه ظَاهِرًا، لَمْ يَكُنْ لَهُمْ بُدٌّ مِنْ رَسُولٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ مَعْصُومٌ يُؤَدِّي إِلَيْهِمْ أَمْرَهُ وَنَهْيَهُ وَأَدَبَهُ، وَيُوقِفُهُمْ عَلَى مَا بِهِ إِحْرَازُ مَنَافِعِهِمْ، إِذْ لَمْ يَكُنْ فِي خَلْقِهِ مَا يَعْرِفُونَ بِهِ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ مَنَافِعِهِمْ، فَلَوْ لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِمْ مَعْرِفَتُهُ وَطَاعَتُهُ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِي مَجِيءِ الرُّسُلِ مَنَفَعَةٌ وَلَا حَاجَةٌ، وَلَكَانَ يَكُونُ إِتْيَانُهُ عَبَثًا لِغَيْرِ مَنَفَعَةٍ وَلَا صِلَاحٍ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ صِفَةِ الْحَكِيمِ الَّذِي أَتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ.

فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ جَعَلَ أَوْلَى الْأَمْرِ وَآمَرَ بِطَاعَتِهِمْ؟ قِيلَ: لِإِلَلٍ كَثِيرَةٍ مِنْهَا: (١) أَنَّ الْخَلْقَ لَمَّا وَقَفُوا عَلَى حَدِّ مَحْدُودٍ وَأَمُرُوا أَنْ لَا يَتَعَدَوْا ذَلِكَ الْحَدَّ لِمَا فِيهِ مِنْ فَسَادِهِمْ، لَمْ يَكُنْ يَثْبُتُ ذَلِكَ وَلَا يَقُومُ إِلَّا بِأَنْ يُجْعَلَ عَلَيْهِمْ فِيهِ أَمِينٌ يَمْنَعُهُمْ مِنَ التَّعَدِّيِّ وَالِدُّخُولِ فِيهَا حَظْرًا عَلَيْهِمْ، لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَكَانَ أَحَدٌ لَا يَتْرُكُ لِمَدَّتِهِ وَمَنَفَعَتِهِ لِفَسَادِ غَيْرِهِ، فَجَعَلَ لَهُمْ قِيَمًا يَمْنَعُهُمْ مِنَ الْفَسَادِ، وَيُقِيمُ الْحُدُودَ وَالْأَحْكَامَ.

وَمِنْهَا: (٢) أَنَّا لَا نَجِدُ فِرْقَةً مِنَ الْفِرَقِ وَلَا مِلَّةً مِنَ الْمِلَلِ بَقُوا وَعَاشُوا إِلَّا بِقِيَمٍ وَرَيْسٍ، لِمَا لَا بُدَّ لَهُمْ مِنْهُ مِنْ أَمْرِ الدِّينِ وَالْدُّنْيَا، فَلَمْ يَجْزُ فِي حِكْمَةِ الْحَكِيمِ أَنْ يَتْرَكَ الْخَلْقَ مِمَّا لَا بُدَّ لَهُمْ مِنْهُ وَلَا قِيَمًا لَهُمْ إِلَّا بِهِ، فَيَقَاتِلُونَ بِهِ عَدُوَّهُمْ وَيَقْسِمُونَ بِهِ فَيْئَتَهُمْ، وَيُقِيمُ لَهُمْ جُمُعَتَهُمْ وَجَمَاعَتَهُمْ، وَيَمْنَعُ ظَالِمَهُمْ عَنْ مَظْلُومِهِمْ.

وَمِنْهَا: (٣) أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَجْعَلْ لَهُمْ إِمَامًا قِيَمًا أَمِينًا حَافِظًا مُسَدِّ تَوْدَعًا؛ لَعَدَرَسَتِ الْمِلَّةُ وَذَهَبَ الدِّينُ وَغَيَّرَتِ السُّنَنُ وَالْأَحْكَامُ، وَلَزَادَ فِيهِ الْمُبْتَدِعُونَ وَنَقَصَ مِنْهُ الْمُلْحِدُونَ وَشَبَّهُوا ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، لِأَنَّ قَدَّ وَجَدْنَا الْخَلْقَ مَنْقُوصِينَ مُحْتَاجِينَ غَيْرَ كَامِلِينَ مَعَ اخْتِلَافِهِمْ وَاخْتِلَافِ أَحْوَالِهِمْ، وَتَشَقُّتِ أَنْحَائِهِمْ، فَلَوْ لَمْ يَجْعَلْ لَهُمْ قِيَمًا حَافِظًا لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ لَفَسَدُوا عَلَى نَحْوِ مَا بَيَّنَّا، وَغَيَّرَتِ الشَّرَائِعُ وَالسُّنَنُ وَالْأَحْكَامُ وَالْإِيمَانَ وَكَانَ فِي ذَلِكَ فَسَادُ الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ.

فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي الْأَرْضِ إِمَامَانِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ وَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ؟ قِيلَ: لِعَلِّ كَثِيرَهُ مِنْهَا: (١) أَنْ الْوَاحِدَ لَا يَخْتَلِفُ فِعْلُهُ وَ تَدْبِيرُهُ، وَ الْإِثْنَانِ لَا يَنْفِقُ فِعْلُهُمَا وَ تَدْبِيرُهُمَا، وَ ذَلِكَ أَنَّا لَمْ نَجِدْ اثْنَيْنِ إِلَّا مُخْتَلَفِي [الْفَهْمِ] أَوْ الِهَمِّ وَ الْإِرَادَةِ، وَ إِذَا كَانَا اثْنَيْنِ ثُمَّ اخْتَلَفَ هَمُّهُمَا وَ تَدْبِيرُهُمَا وَ إِرَادَتُهُمَا وَ كَانَا كِلَاهُمَا مُفْتَرَضِي الطَّاعَةِ مِنْ صَاحِبِهِ، وَ كَانَ يَكُونُ فِي ذَلِكَ اخْتِلَافُ الْخَلْقِ وَ التَّشَاجُرِ وَ الفَسَادِ، ثُمَّ لَا يَكُونُ أَحَدُهُمَا إِلَّا وَ هُوَ عَاصٍ لِلْآخِرِ، فَتَعَمُّ الْمَعْصِيَةُ أَهْلَ الْأَرْضِ، ثُمَّ لَا يَكُونُ لَهُمَا مَعَ ذَلِكَ السَّبِيلُ إِلَى الطَّاعَةِ وَ الْإِيْمَانِ، فَيَكُونُونَ إِنَّمَا أَتَوْا فِي ذَلِكَ مِنْ قِبَلِ الصَّانِعِ الَّذِي وَضَعَ لَهُمْ بَابَ الْإِخْتِلَافِ وَ التَّشَاجُرِ وَ الفَسَادِ، إِذْ أَمَرَهُمْ بِاتِّبَاعِ الْمُخْتَلَفَيْنِ.

وَ مِنْهَا: (٢) أَنَّهُمَا لَوْ كَانَا إِمَامَيْنِ لَكَانَ لِكُلِّ مِنَ الْخَصِيمَيْنِ أَنْ يَدْعُوَ إِلَى غَيْرِ الَّذِي يَدْعُوَ إِلَيْهِ صَاحِبُهُ فِي الْحُكُومَةِ؛ ثُمَّ لَا يَكُونُ أَحَدُهُمَا أَوْلَى بِأَنْ يَتَّبِعَ صَاحِبَهُ فَتَبْطُلَ الْحُقُوقُ وَ الْأَحْكَامُ وَ الْهُدُودُ.

وَ مِنْهَا: (٣) أَنْ لَا يَكُونُ وَاحِدٌ مِنَ الْحُجَّتَيْنِ أَوْلَى بِالْمَنْطِقِ وَ الْحُكْمِ وَ الْأَمْرِ وَ النَّهْيِ مِنَ الْآخِرِ، وَ لَوْ كَانَ هَذَا كَذَلِكَ وَ جَبَّ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَّيَدَّ بِالْكَلامِ، وَ لَيْسَ لِأَحَدِهِمَا أَنْ يَسْبِقَ صَاحِبَهُ بِشَيْءٍ إِذَا كَانَا فِي الْإِمَامَةِ شَرْعًا سَوَاءً، فَإِنْ جَازَ لِأَحَدِهِمَا السُّكُوتُ بَطَلَتِ الْحُقُوقُ وَ الْأَحْكَامُ، وَ عَطَلَتِ الْهُدُودُ، وَ صَارَ النَّاسُ كُلُّهُمْ لَا إِمَامَ لَهُمْ.

فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ مِنْ غَيْرِ جِنْسِ الرَّسُولِ؟ قِيلَ لِعَلِّ مِنْهَا: (١) أَنَّهُ لَمَّا كَانَ الْإِمَامُ الْمُفْتَرَضُ الطَّاعَةَ لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ دَلَالِهِ تَدُلُّ عَلَيْهِ، وَ تُمَيِّزُهُ مِنْ غَيْرِهِ وَ هِيَ الْقَرَابَةُ الْمَشْهُورَةُ، وَ الْوَصِيَّةُ الظَّاهِرَةُ لِيُعْرَفَ مِنْ غَيْرِهِ وَ يُهْتَدَى إِلَيْهِ بِعَيْنِهِ.

وَ مِنْهَا: (٢) أَنَّهُ لَوْ جَازَ فِي غَيْرِ جِنْسِ الرَّسُولِ لَكَانَ قَدْ فَضَلَ مَنْ لَيْسَ بِرَسُولٍ عَلَى الرَّسُولِ، إِذْ جَعَلَ أَوْلَادَ الرَّسُولِ أَتْبَاعًا لِأَوْلَادِ أَعْيَادِهِمْ كَأَبِي جَهْلِيلِ وَ ابْنِ أَبِي مُعَيْطٍ لِأَنَّهُ قَدْ يَجُوزُ بَرَعْمِهِمْ أَنْ يُثْقَلَ ذَلِكَ فِي أَوْلَادِهِمْ إِذَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ، فَيَصِيرُ أَوْلَادُ الرَّسُولِ تَابِعِينَ لِأَوْلَادِ أَعْدَائِهِ، وَ أَعْدَاءُ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَتَّبِعِينَ، فَكَانَ الرَّسُولُ أَوْلَى بِهِدِهِ وَ أَحَقُّ مِنْ غَيْرِهِ.

وَ مِنْهَا: (٣) أَنْ الْخَلْقَ إِذَا أَقْرَأُوا لِلرَّسُولِ بِالرَّسَالَةِ وَ أَدْعَوْا لَهُ بِالطَّاعَةِ لَمْ يَتَكَبَّرُوا

أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ أَنْ يَتَّبِعَ وُلْدَهُ وَ يُطِيعَ ذُرِّيَّتَهُ، وَ لَمْ يَتَّعِظْ ذَلِكَ فِي أَنْفُسِ النَّاسِ وَ إِذَا كَانَ ذَلِكَ فِي غَيْرِ جِنْسِ الرَّسُولِ، كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ أَوْلَى بِهِ مِنْ غَيْرِهِ وَ دَخَلَهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْكِبَرُ؛ وَ لَمْ تَسِنَحْ أَنْفُسُهُمْ بِالطَّاعَةِ لِمَنْ هُوَ عِنْدَهُمْ دُونَهُمْ، فَكَانَ يَكُونُ ذَلِكَ دَاعِيَةً لَهُمْ إِلَى الْفَسَادِ وَ النَّفَاقِ وَ الْإِخْتِلَافِ. (الحديث) (١). و رواه في كتاب العلل بالإسناد الأول نحوه.

#### الفصل الرابع

١٠٦- وَ رَوَى الصَّدُوقُ بْنُ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ مَعَانِي الْأَخْبَارِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنِيُّ، قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى الْعَجَلِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعُزْمِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَاتِمِ الْمُنْقَرِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ نَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا (٢) قَالَ: هُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَ الْأَوْصِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٣) .

١٠٧- وَ بِاللَّيْسِيَّادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنِ الصَّرَاطِ، فَقَالَ: هُوَ الطَّرِيقُ إِلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ، وَ هُمَا صِرَاطَانِ صِرَاطٌ فِي الدُّنْيَا وَ صِرَاطٌ فِي الْآخِرَةِ، فَأَمَّا الصَّرَاطُ الَّذِي فِي الدُّنْيَا فَهُوَ الْإِمَامُ الْمُفْتَرَضُ الطَّاعَةَ (الْحَدِيثُ) (٤) .

١٠٨- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ الْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا (٥) الْآيَةَ، فَقَالَ: الْأَمَانَةُ الْوَلَايَةُ، مِنْ أَدْعَاهَا بِغَيْرِ حَقٍّ كَفَرَ (٦) .

١٠٩- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ اللَّيْثِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

ص: ١٣٠

١- (١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ٢ باب ٣٤ ص ١٠٦.

٢- (٢) سورة الأنبياء: ٤٧.

٣- (٣) معاني الأخبار: ٣٢.

٤- (٤) بحار الأنوار: ٦٦/٨ ح ٣.

٥- (٥) سورة الأحزاب: ٧٢.

٦- (٦) عيون أخبار الرضا: ٢/٢٧٣ ح ٦٦.

مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْكُوفِيِّ، قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

بُنَّ مُعْطَلَةٌ وَاقْصِرْ مَشِيدًا قَالَ: الْبُنُّ الْمُعْطَلَةُ: الْإِمَامُ الصَّامِتُ، وَالْقَصْرُ الْمَشِيدُ:

الْإِمَامُ النَّاطِقُ، وَقَالَ حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ السَّنْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ نَصْرِ بْنِ قَابُوسَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَ مِثْلَهُ (١).

## الفصل الخامس

١١٠- وَرَوَى الصَّدُوقُ بْنُ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَإِتْمَامِ النُّعْمَةِ، قَالَ:

حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْرِيَارَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَارَ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْجَبَلِيِّ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ لَهُ فِي الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ: وَ لَوْ لَا مَنْ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ حُرَجِ اللَّهِ لَنَفَضَتِ الْأَرْضُ مَا فِيهَا، وَ أَلْقَتْ مَا عَلَيْهَا، إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَحْلُو سَاعَهُ مِنَ الْحُجَّةِ (٢).

١١١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ سَلِيمَانَ بْنِ شَيْمَانَ الْمُشْتَرِقِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْجَلَّالِ قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّا رَوَيْنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَبْقَى بِغَيْرِ إِمَامٍ، أَوْ تَبْقَى وَلَا إِمَامَ فِيهَا؟ فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ لَا تَبْقَى سَاعَةً إِذَا لَسَاخَتْ (٣).

١١٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَالِكِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مَحْمُودٍ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَا تَحْلُو الْأَرْضُ مِنْ قَائِمٍ مِمَّنَّا ظَاهِرٍ أَوْ خَائِفٍ؛ وَ لَوْ خَلَّتْ يَوْمًا بِغَيْرِ حُجَّةٍ لَمَاجَتْ بِأَهْلِهَا كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ بِأَهْلِهِ (٤).

١١٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعْدٍ وَ الْجَمْبَرِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْرِيَارَ عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَارَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي خَلْفٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَحْلُو مِنْ أَنْ

ص: ١٣١

١- (١) الكافي: ١/٤٢٧ ح ٧٥.

٢- (٢) الإمامه و التبصره: ٣٥.

٣- (٣) علل الشرائع: ١/١٩٦ ح ٥.

٤- (٤) الكافي: ١/١٧٩ ح ١٢.

يَكُونُ فِيهَا حُجَّةٌ عَالِمٌ، إِنَّ الْأَرْضَ لَا يُضْلِحُهَا إِلَّا ذَلِكَ، وَلَا يُضْلِحُ النَّاسَ إِلَّا ذَلِكَ (١).

١١٤- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَزَّازِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ قَالَ سَأَلْتُ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَ تَبْقَى الْأَرْضُ بَعْدَ إِمَامٍ؟ قَالَ: لَا، فَقَالَ قُلْتُ:

فَإِنَّا نَرَوِي أَنَّهَا لَا تَبْقَى إِلَّا أَنْ يَسْحَطَ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ، فَقَالَ: لَا تَبْقَى إِذَا لَسَّاحَتْ.

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ. وَ رَوَاهُ أَيْضاً عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَائِ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ (٢).

١١٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ (رَضِيَ) عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عِيسَى وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حَمَزَةَ بْنِ الطَّيَّارِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَوْ لَمْ يَبْقَ فِي الْأَرْضِ إِلَّا اثْنَانِ لَكَانَ أَحَدُهُمَا الْحُجَّةَ، أَوْ كَانَ الْبَاقِي الْحُجَّةَ، أَلَشُّكَ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ (٣).

١١٦- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لَمْ يَدَعْ الْأَرْضَ إِلَّا وَ فِيهَا عَالِمٌ يَعْلَمُ الزِّيَادَةَ وَ النُّقْصَانَ، فَإِذَا زَادَ الْمُؤْمِنُونَ شَيْئاً رَدَّهُمْ، وَ إِذَا نَقَصُوا شَيْئاً أَكْمَلَ لَهُمْ وَ لَوْ لَا ذَلِكَ التَّبَسَّتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أُمُورُهُمْ (٤). وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عِيسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ وَ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةَ وَ عَلِيَّ بْنَ النُّعْمَانَ كُلَّهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي بَصْتِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ.

١١٧- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ يُونُسَ بْنِ مَسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لَمْ يَدَعْ الْأَرْضَ بَعْدَ عَالِمٍ، وَ لَوْ لَا ذَلِكَ مَا عُرِفَ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ (٥).

١١٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عِيسَى عَنِ يُونُسَ بْنِ مَسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لَمْ يَدَعْ الْأَرْضَ بَعْدَ عَالِمٍ، وَ لَوْ لَا ذَلِكَ مَا عُرِفَ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ (٥).

ص: ١٣٢

١- (١) المحاسن: ٢٣٤/١ ح ١٩٣.

٢- (٢) علل الشرائع: ١٩٦/١ ح ٥.

٣- (٣) الهداية: ٣٩ ح ٤٨٤.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٣٥١.

٥- (٥) الكافي: ١٧٨/١ ح ٥.



ابن أذينة عن زرارة قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام: يمضي الإمام وليس له عقب؟ قال:

لا يكون ذلك قلت: فيكون؟ قال: لا يكون إلا أن يعضب الله عز وجل على خلقه (١).

أقول: هذا محمول على التقية أو على العقب الظاهر، فإذا غضب الله عليهم غاب عنهم ولا يعدم، ويمكن أن يراد إذا انقضى زمان التكليف عند إهلاك الخلق [لما مر من إنكار هذه الرواية].

١١٩- وقال: حدثنا أبي ومحمد بن الحسن بن عبد الله بن جعفر عن محمد بن أحمد بن أبي سعيد العيصي عن عمرو بن ثابت عن أبيه عن أبي جعفر عليه السلام قال: سمعته يقول: لو بقيت الأرض يوماً بلا إمام منا لساخت بأهلها، ولعذبهم الله بأشد عذابه، إن الله تبارك وتعالى جعلنا حجة في أرضه وأماناً في الأرض لأهل الأرض لن يزالوا في أمان من أن تسيخ بهم الأرض ما دُمنا بين أظهرهم، فإذا أراد الله أن يهلكهم ثم لا يمهلهم ولا ينظرهم ذهب بنا من بينهم ورفعنا إليه، ثم يفعل الله ما شاء وأحب (٢).

١٢٠- وقال: حدثنا أبي ومحمد بن الحسن بن عبد الله بن جعفر عن أحمد بن هلال بن أبي سعيد بن جناح عن سليمان الجعفي قال: سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام:

فقلت: تخلو الأرض من حجه؟ فقال: لو خلت من حجه طرفه عين ماجت بأهلها (٣). ورواه في العلل عن أبيه عن سعد عن الحسن بن علي الدينوري ومحمد بن أبي قتاده عن أحمد بن هلال مثله.

١٢١- وقال: حدثنا محمد بن الحسن بن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى بن علي بن إسماعيل الميثمي عن ثعلبة بن ميمون عن عبد الأعلى بن أعين عن أبي جعفر عليه السلام قال: سمعته يقول: ما ترك الله الأرض بغير عالم ينقص ما زادوا ويزيد ما نقصوا، ولو لا ذلك لاختلف على الناس أمورهم (٤).

١٢٢- وقال: حدثنا محمد بن أحمد السناني عن أحمد بن يحيى بن زكريا القطان عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن الفضل بن الصقر العبدي عن معاوية بن سليمان بن مهران الأعمش عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام في حديث قال: ولم

ص: ١٣٣

١- (١) الإمامه والتبصرة: ١٣٤ ح ١٤٧.

٢- (٢) كمال الدين وتمام النعمة: ٢٠٤ ح ١٤.

٣- (٣) الإمامه والتبصرة: ٣٥.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٣٥٢ ح ٨.

يُخْلِ اللَّهُ الْأَرْضَ مُنْذُ خَلَقَ آدَمَ مِنْ حُجَّهِ لِلَّهِ فِيهَا ظَاهِرٍ وَ مَشْهُورٍ أَوْ خَائِفٍ مَغْمُورٍ (وَ غَائِبٍ مَسْتُورٍ خ ل) وَلَا تَخْلُو إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ مِنْ حُجَّهِ لِلَّهِ فِيهَا، وَ لَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يُعْبِدِ اللَّهُ، قَالَ سَيْلِمَانُ: فَقُلْتُ لِلصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَكَيْفَ يَنْتَفِعُ النَّاسُ بِالْحُجَّهِ الْغَائِبِ الْمَسْتُورِ؟ قَالَ: كَمَا يَنْتَفِعُونَ بِالشَّمْسِ إِذَا سَتَرَهَا السَّحَابُ (١). وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

١٢٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ يَعْنِي مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَا تَرَكَ اللَّهُ الْمَارِضَ بِغَيْرِ إِمَامٍ قَطُّ مُنْذُ يَوْمِ قُبُضِ آدَمَ يُهْتَدَى بِهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُوَ الْحُجَّهُ عَلَى الْعِيَادِ، مَنْ تَرَكَهُ هَلَمَكَ وَ مَنْ لَزِمَهُ نَجَا حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ. وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْصِ عَنْ عَيْثَمِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ ذَرِيحِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ (٢). وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

١٢٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى السَّابَاطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ وَ هُوَ يَقُولُ: لَمْ تَخْلُ الْأَرْضُ مُنْذُ كَانَتْ مِنْ حُجَّهِ عَالِمٍ يُحْيِي فِيهَا مَا يُمَيِّتُونَ مِنَ الْحَقِّ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَ اللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ... وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ (٣)(٤).

١٢٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ (رُضَّ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجَّهِ لِلَّهِ!

١٢٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: خَرَجَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى بَعْضِ رِجَالِهِ فِي عَرَضِ كَلَامٍ لَهُ: مَا مَنَى أَحَدٌ مِنْ آبَائِي بِمَا مُنِيتُ بِهِ مِنْ شَكِّ هَذِهِ الْعِصَابَةِ فِيَّ، فَإِنْ كَانَ هَذَا الْأَمْرُ أَمْرًا اعْتَقَدْتُمُوهُ وَ دِنْتُمْ بِهِ إِلَى وَقْتٍ ثُمَّ يَنْقَطِعُ فَلِلشَّكِّ مَوْضِعٌ، وَإِنْ كَانَ مُتَّصِلًا مَا اتَّصَلَتْ

ص: ١٣٤

١- (١) كمال الدين: ١٩٩/١ ح ٢٢.

٢- (٢) معجم أحاديث الإمام المهدي: ١٤٨/٤ ح ١٢٠٨.

٣- (٣) سورة التوبة: ٣٣.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٥٠٧ ح ١٧.

أُمُورُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَمَا مَعْنَى هَذَا الشُّكِّ؟ (١).

١٢٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ وَالحَمِيرِيِّ جَمِيعًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ وَ الوَشَّاءِ جَمِيعًا عَنْ الحُسَيْنِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَا تَخْلُو الْأَرْضَ إِلَّا وَ فِيهَا رَجُلٌ مَنَّا يَعْرِفُ الْحَقَّ فَإِذَا زَادَ النَّاسُ فِيهِ قَالَ قَدْ زَادُوا وَإِذَا نَقَصُوا مِنْهُ قَالَ قَدْ نَقَصُوا، وَإِذَا جَاءُوا بِهِ صَدَّقْتُهُمْ وَ لَوْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ كَذَلِكَ لَمْ يُعْرِفِ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ (٢).

و رواه في العلل عن أبيه عن سعد عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى و محمد بن عبد الجبار عن محمد بن خالد البرقي عن فضاله بن أيوب عن شعيب الحداد عن أبي حمزة عن أبي عبد الله عليه السَّلام نحوه. و رواه البرقي في المحاسن عن أبيه عن علي بن النعمان عن شعيب الحداد نحوه. و رواه الصفار في بصائر الدرجات الكبير عن محمد بن عيسى عن صفوان بن يحيى و عيسى بن هشام عن اسحاق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السَّلام نحوه. و رواه أيضا عن محمد بن عبد الجبار مثله. و روى في هذا المعنى نحوًا من خمسين حديثًا.

١٢٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ وَ الحَمِيرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَخِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ وَ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَالِمٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ الْعِلْمُ يُتَوَارَثُ وَ لَيْسَ يَهْلِكُ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا تَرَكَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ مَنْ يَعْلَمُ مِثْلَ عِلْمِهِ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ (٣).

١٢٩- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ رَبِيعِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَا: إِنَّ الْعِلْمَ الَّذِي أُهْبِطَ مَعَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يُرْفَعْ، وَ الْعِلْمُ يُتَوَارَثُ وَ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْعِلْمِ وَ آثَارِ الرُّسُلِ وَ الْأَنْبِيَاءِ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَ إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَالِمٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٤).

١٣٠- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحِزْبِ بْنِ الْمُغِيرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ الْأَرْضَ لَا تُتْرَكُ إِلَّا بِعَالِمٍ يَعْلَمُ الْحَلَالَ وَ الْحَرَامَ وَ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ وَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى النَّاسِ، قُلْتُ:

ص: ١٣٥

١- (١) كمال الدين و تمام النعمة: ٢٢٢ ح ١٠.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٣٥١ ح ٤.

٣- (٣) كمال الدين و تمام النعمة: ٢٢٣ ح ١٣.

٤- (٤) كمال الدين: ٢١٤/١ ح ١٢.

جُعِلَتْ فِدَاكَ عَلِمَ مَا ذَا؟ قَالَ: وَرَأَيْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَعَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

١٣١- وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ أَبِي بِنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَيْلُ تَكُونُ الْأَرْضُ إِلَّا وَفِيهَا إِمَامٌ؟ قَالَ: لَا تَكُونُ إِلَّا وَفِيهَا إِمَامٌ لِحَلَالِهِمْ وَحَرَامِهِمْ وَمَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ (٢).

١٣٢- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: قُلْتُ لَهُ: تَكُونُ الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ؟ قَالَ: لَا قُلْتُ:

أَفَيَكُونُ إِمَامَيْنِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ: لَا إِلَّا- وَأَحَدُهُمَا صِيَامَتْ، قُلْتُ: فَالْإِمَامُ يَعْرِفُ الْإِمَامَ الَّذِي مِنْ بَعْدِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: الْقَائِمُ إِمَامٌ؟ قَالَ: نَعَمْ إِمَامٌ ابْنُ إِمَامٍ قَدْ أَوْذَنْتُمْ بِهِ قَبْلَ ذَلِكَ (٣).

١٣٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ (رَضِيَ) عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ وَالحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْحَرْثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَمْ يَتْرِكِ اللَّهُ الْأَرْضَ بِغَيْرِ عَالِمٍ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ وَلَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِمْ، يَعْلَمُ الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ قُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ بِمَا ذَا يَعْلَمُ؟ قَالَ:

بِمَوَارِثِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَمِنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

١٣٤- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْعِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَ آدَمَ لَمْ يُرْفَعْ، وَمَا مَاتَ مَنَّا عَالِمٌ إِلَّا- وَرِثَ عِلْمَهُ، إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَبْقَى بِغَيْرِ عَالِمٍ (٥).

١٣٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْقُرَشِيِّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ جَبْرئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَزَلَ عَلَيَّ بِكِتَابٍ فِيهِ خَبْرُ الْمُلُوكِ وَالْأَرْضِ، وَخَبْرُ مَنْ بُعِثَ قَبْلِي مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَشْتَمِلُ عَلَى الْمُلُوكِ وَالْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْصِيَاءِ، وَحَاصِلُهُ: أَنَّ الْأَرْضَ لَمْ تَخُلْ مِنْ حُجَّةٍ لِلَّهِ نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ إِلَى زَمَانِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (٦).

١٣٦- وَعَنْهُمَا عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ وَالحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ

ص: ١٣٦

١- (١) بصائر الدرجات: ٣٤٧ ح ٤.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٣٥١ ح ٤.

٣- (٣) الإمامة و التبصرة: ١٠١ ح ٩٠.

٤- (٤) الإمامة و التبصرة: ٣٣.

٥- (٥) بصائر الدرجات: ١٣٦ ح ٨.



الْخَزَّازِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِيانٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ قَالَ: يَا أَبَا حَمْزَةَ إِنَّ الْأَرْضَ لَنْ تَخْلُو إِلَّا- وَفِيهَا عَالِمٌ فَإِنْ زَادَ النَّاسُ، قَالَ قَدْ زَادُوا، وَإِنْ نَقَصُوا قَالَ قَدْ نَقَصُوا وَ لَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ ذَلِكَ الْعَالِمَ حَتَّى يَرَى فِي وُلْدِهِ مَنْ عِلْمٍ مِثْلَ عِلْمِهِ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ (١).

١٣٧- وَ عَنْهُمَا عَنْ سَعِيدٍ وَ الْحَمِيرِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْغِفَارِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ جَمِيعاً عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا يَزَالُ فِي وُلْدِي مَأْمُونٌ مَأْمُولٌ (٢).

١٣٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ فِيهَا إِمَامٌ مِنَّا (٣).

١٣٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعِيدٍ وَ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُسَلِمِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْغَامِرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَا زَالَتِ الْأَرْضُ إِلَّا وَ لِلَّهِ فِيهَا حُجَّةٌ يَعْرِفُ الْحَلَالَ وَ الْحَرَامَ، وَ يَدْعُو إِلَى سَبِيلِ اللَّهِ وَ لَا تَنْقَطِعُ الْحُجَّةُ مِنَ الْأَرْضِ إِلَّا- أَرْبَعِينَ يَوْمًا قَبْلَ الْقِيَامَةِ وَ إِذَا رُفِعَتِ الْحُجَّةُ أُغْلِقَ بَابُ التَّوْبَةِ، وَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُرْفَعَ الْحُجَّةُ أَوْلَيْكَ شِرَارٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ وَ هُمْ الَّذِينَ تَقُومُ عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ (٤). وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

أقول: هذا على تقدير إرادته ظاهره و عدم وروده لتقيته أو نحوها محمول على كون تلك الأربعة يوماً خارجه عن زمان التكليف، و لعل الموجودين حينئذ من أهل الرجعة بقريته إغلاق باب التوبة، و عدم نفع الإيمان و معارضه الأدلة العقلية القطعية و النقلية المتجاوزة حد التواتر.

١٤٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ بَلَغْتَ مَا بَلَغْتَ وَ لَيْسَ لَكَ عَقَبٌ؟ فَقَالَ: إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَرَى وَلَدَهُ مِنْ بَعْدِهِ (٥).

ص: ١٣٧

١- (١) بصائر الدرجات: ٣٥١ ح ٤.

٢- (٢) الإمامة و التبصرة: ١١٥ ح ١٠٤.

٣- (٣) كمال الدين و تمام النعمة: ٢٢٩ ح ٢٣.

٤- (٤) كمال الدين: ح ٢٤.

٥- (٥) كمال الدين: ٢٢٩ ح ٢٥.

١٤١- وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَجَلٌ وَأَعْظَمُ مِنْ أَنْ يَتْرَكَ الْأَرْضَ بِغَيْرِ إِمَامٍ عَدْلٍ (١).

١٤٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ وَ سَعِيدِ وَ الْحَمِيرِيِّ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ عَنْ فَضِيلِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّهُ لَنْ يَهْلِكَ مِنَّا إِمَامٌ قَطُّ إِلَّا تَرَكَ مِنْ بَعْدِهِ مَنْ يَعْلَمُ مِثْلَ عِلْمِهِ، وَ يَسِيرُ بِمِثْلِ سِيرَتِهِ، وَ يَدْعُو إِلَى مِثْلِ الَّذِي دَعَا إِلَيْهِ (٢).

١٤٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَيْنِ سَعِيدٍ وَ الْحَمِيرِيِّ عَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَيْنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَيْنِ حَمْزَةَ بْنِ حُمْرَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَوْ لَمْ يَبْقَ فِي الْأَرْضِ إِلَّا اثْنَانِ لَكَانَ أَحَدُهُمَا الْحُجَّةَ أَوْ كَانَ الْبَاقِيَ الْحُجَّةَ (٣).

١٤٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعِيدٍ وَ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ وَ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى جَمِيعاً عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ كَانَ النَّاسُ إِلَّا وَ فِيهِمْ مَنْ قَدْ أَمَرُوا بِطَاعَتِهِ مُنْذُ كَانَ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ وَ لَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (٤).

و قال حدثنا أبي عن الحميري عن محمد بن الحسين عن يزيد بن اسحاق عن هارون بن حمزه الغنوي عن أبي عبد الله عليه السلام مثله.

و رواه البرقي في المحاسن عن أبيه عن صفوان بن يحيى عن المعلى بن خنيس مثله.

١٤٥- وَ عَنْهُ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الزُّيْتُونِيِّ عَنْ أَبِي هِلَالٍ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادٍ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

الْحُجَّةُ قَبْلَ الْخَلْقِ وَ مَعَ الْخَلْقِ وَ بَعْدَ الْخَلْقِ (٥).

١٤٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعِيدٍ وَ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَوْ لَمْ

ص: ١٣٨

١- (١) كمال الدين: ح ٢٦.

٢- (٢) كمال الدين: ح ٢٧.

٣- (٣) كمال الدين: ح ٣٠.

٤- (٤) كمال الدين: ح ٣٢.

٥- (٥) كمال الدين: ح ٣٦.

يَكُنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا اثْنَانِ لَكَانَ أَحَدُهُمَا الْحُجَّةَ وَ لَوْ ذَهَبَ أَحَدُهُمَا بَقِيَ الْحُجَّةُ (١).

١٤٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ يَزِيدِ الْكِنَاسِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَيْسَ تَبْقَى الْأَرْضُ يَا أَبَا خَالِدٍ يَوْمًا وَاحِدًا بغيرِ حُجَّةٍ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ، وَ لَمْ تَبْقُ مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَ أَسَكَنَهُ الْأَرْضَ (٢).

١٤٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ وَ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خِرَاشِ الْبَصْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: لَا تَخْلُو الْأَرْضَ سَاعَةً إِلَّا وَ فِيهَا إِمَامٌ؟ قَالَ: لَا تَخْلُو الْأَرْضَ مِنَ الْحَقِّ (٣).

١٤٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ تُتْرَكُ الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَيَكُونُ إِمَامًا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا وَ أَحَدُهُمَا صَامِتٌ (٤).

١٥٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَّارٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ بَشَّارِ الْوَاسِطِيِّ قَالَ: قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ خَالِدٍ لِلرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَا حَاضِرٌ: تَخْلُو الْأَرْضُ مِنْ إِمَامٍ؟ قَالَ: لَا (٥).

١٥١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي (رَضَّ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَجَلٌ وَ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُتْرَكَ الْأَرْضَ بِغَيْرِ إِمَامٍ عَدْلٍ (٦).

١٥٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَضْلِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي مِخْنَفِ لُوطِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ كَمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فِي كَلَامٍ طَوِيلٍ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ لَا تُخْلِي الْأَرْضَ مِنْ قَائِمٍ لِلَّهِ بِحُجَّتِهِ

ص: ١٣٩

١- (١) كمال الدين: ح ٣٨.

٢- (٢) كمال الدين: ح ٣٩.

٣- (٣) كمال الدين: ح ٤٠.

٤- (٤) كمال الدين: ح ٤١.

٥- (٥) كمال الدين: ح ٤٢.

٦- (٦) كمال الدين: ح ٤٣.



إِمَّا ظَاهِرٍ مَشْهُورٍ أَوْ خَائِفٍ مَعْمُورٍ، لِئَلَّا تَبْطُلَ حُجَّجُ اللَّهِ وَبَيِّنَاتُهُ. وَقَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِلِيُّ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ نَصِيرِ بْنِ مَرَّاحِمٍ عَنْ أَبِي مِخْنَفٍ مِثْلَهُ. وَقَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ عُثْمَانَ الْأَحْمَرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ كَمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ (١).

أقول: ورواه أيضا باثني عشر سندا غير ما ذكر يطول بيانها. ورواه في العلل عن أبيه عن سعد عن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن أبي اسحاق الهمداني عن الثقة عن أمير المؤمنين عليه السلام مثله.

١٥٣- وَقَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ قَالَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يُخْلِ الْأَرْضَ مُنْذُ خَلَقَ آدَمَ وَلَا تَخْلُو إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مِنْ حُجَّجِهِ لِلَّهِ عَلَى خَلْقِهِ، بِهِ يَدْفَعُ الْبَلَاءَ عَنِ أَهْلِ الْأَرْضِ؛ وَبِهِ يَنْزِلُ الْغَيْثُ، وَبِهِ يُخْرِجُ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ (٢).

١٥٤- وَقَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَمَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَأَنَا عِنْدَهُ عَنِ الْخَبْرِ الَّذِي رَوَى عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: أَنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجَّجِهِ لِلَّهِ عَلَى خَلْقِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ مَاتَ وَلَمْ يَعْرِفْ إِمَامَ زَمَانِهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا حَقٌّ كَمَا أَنَّ النَّهَارَ حَقٌّ (الْحَدِيثُ) (٣).

١٥٥- وَقَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ صِفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ أَنْكَرَ وَاحِدًا مِنَ الْأَحْيَاءِ فَقَدْ أَنْكَرَ الْأُمُوتَ (٤).

وقال: حدثنا محمد بن الحسن عن الصفار والحسن بن متيل والحميري عن محمد بن الحسين ويعقوب بن يزيد و إبراهيم بن هاشم عن محمد بن أبي عمير و صفوان بن يحيى جميعا عن عبد الله بن مسكان عن أبي عبد الله عليه السلام مثله.

ص: ١٤٠

١- (١) كمال الدين: ٢٤٤.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٨٤ ح ١.

٣- (٣) كمال الدين: ٤٠٩ ح ٩.

٤- (٤) كمال الدين: ١٤.

١٥٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ تَغْلِبٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ عَرَفَ الْأَئِمَّةَ وَ لَمْ يَعْرِفِ الْإِمَامَ الَّذِي فِي زَمَانِهِ أَمْ مُؤْمِنٌ هُوَ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: أَمْ مُسْلِمٌ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ (١).

١٥٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْإِمَامُ عَلَّمَ فِيمَا بَيْنَ اللَّهِ وَ بَيْنَ خَلْقِهِ فَمَنْ عَرَفَهُ كَانَ مُؤْمِنًا وَ مَنْ أَنْكَرَهُ كَانَ كَافِرًا (٢).

١٥٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ لَهُ إِمَامٌ مَاتَ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ وَ لَا يُعَدُّرُ النَّاسُ حَتَّى يَعْرِفُوا إِمَامَهُمْ (٣).

١٥٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ سَعْدِ وَ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْمُكَارِيِّ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ لَهُ إِمَامٌ مَاتَ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ كُفْرٍ وَ شُرْكَ وَ ضَلَالَةٍ (٤).

١٦٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَزَةُ بْنُ الْقَاسِمِ الْعَلَوِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْفَارِسِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُذَامَةَ التُّرْمِذِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

مَنْ شَكَّ فِي أَرْبَعَةٍ فَقَدْ كَفَرَ بِجَمِيعٍ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ أَحَدَهَا: مَعْرِفَةُ الْإِمَامِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَ أَوَانٍ بِشَخْصِهِ وَ نَعْتِهِ (٥).

١٦١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ وَ الْحَمِيرِيِّ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ وَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ هَاشِمٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ سَلْمَانَ وَ أَبِي ذَرٍّ وَ مَنْ الْمَقْدَادِ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ لَهُ إِمَامٌ مَاتَ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ، ثُمَّ عَرَضَهُ عَلَى جَابِرٍ فَقَالَ: صَدَقُوا وَ بَرُّوا قَدْ شَهِدْنَا ذَلِكَ وَ سَمِعْنَا

ص: ١٤١

١- (١) كمال الدين: ٤١ ح ٣.

٢- (٢) كمال الدين: ٤١٢ ح ٩.

٣- (٣) كمال الدين: ح ١٠.

٤- (٤) كمال الدين: ح ١١.

٥- (٥) كمال الدين: ح ١٤.

مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّ سَلْمَانَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ قُلْتَ: مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ إِمَامٌ مَاتَ مِثَّةَ جَاهِلِيَّةٍ، مَنْ هَذَا الْإِمَامُ؟ قَالَ: مِنْ أَوْصِيَاءِي يَا سَلْمَانُ، فَمَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي وَلَيْسَ لَهُ إِمَامٌ يَعْرِفُهُ فَهِيَ مِثَّةُ جَاهِلِيَّةٍ، فَإِنْ جِهَلَهُ وَعَادَاهُ فَهُوَ مُشْرِكٌ، وَإِنْ جِهَلَهُ وَلَمْ يُعَادِهِ وَلَمْ يُوَالِ لَهُ عَدُوًّا فَهُوَ جَاهِلٌ وَلَيْسَ بِمُشْرِكٍ (١).

١٦٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ (رَضِيَ) عَنْ سَعِيدِ وَ الْحَمِيرِيِّ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ثَوْبَانَ بْنِ أَبِي فَاخْتَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا تَكُونُ الْإِمَامَةَ فِي أَحْوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ أَبَدًا، إِنَّهَا جَرَتْ مِنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ أُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ (٢) وَ لَا تَكُونُ بَعْدَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ إِلَّا فِي الْأَعْقَابِ وَ الْأَعْقَابِ (٣).

١٦٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ بَرِّ مُعْطَلَةٌ وَ قَصِيرٌ مَشِيدٌ (٤) فَقَالَ: الْبَرُّ الْمُعْطَلَةُ: الْإِمَامُ الصَّامِتُ وَ الْقَصِيرُ الْمَشِيدُ: الْإِمَامُ النَّاطِقُ (٥).

١٦٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الطَّالِقَانِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْخَدِيجِيِّ عَنِ الْأَزْدِيِّ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنْ صَاحِبِ الزَّمَانِ الْمَهْدِيِّ يَقُولُ فِيهِ: أَنَا الْمَهْدِيُّ أَنَا قَائِمُ الزَّمَانِ، أَنَا الَّذِي أَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا، إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجَّةٍ وَ لَا يَبْقَى النَّاسُ فِي فِتْرَةٍ (٦).

١٦٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ، قَالَ: اعْلَمْ يَا أَبَا إِسْحَاقَ أَنَّهُ يَعْنِي أَبَاهُ. قَالَ لِي: يَا بُنَيَّ إِنَّ اللَّهَ جَلَّ تَنَاوُهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْلِى أَطْبَاقَ أَرْضِهِ وَ أَهْلَ الْجَدِّ فِي طَاعَتِهِ وَ عِبَادَتِهِ بِلَا حُجَّةٍ يَسْتَعْلَى بِهَا، وَ إِمَامٌ يُؤْتَمُّ بِهِ، وَ يُفْتَدَى بِسَبِيلِ سُنَّتِهِ وَ مِنْهَاجِ قَصْدِهِ (٧).

ص: ١٤٢

١- (١) كمال الدين: ٤١٣ ح ١٥.

٢- (٢) سورة الأنفال: ٧٥.

٣- (٣) كمال الدين: ٤١٤ ح ١.

٤- (٤) سورة الحج: ٤٥.

٥- (٥) كمال الدين: ٤١٧ ح ١٠.

٦- (٦) كمال الدين: ٤٤٥ ح ١٨.

٧- (٧) كمال الدين: ٤٤٨ ح ١٩.

١٦٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَاتِمِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى الْوُشَّاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ طَاهِرِ الْقَمِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَحْرِ بْنِ سَهْلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَسْرُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَمِّيِّ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ سَأَلَ الْمَهْدِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ غُلَامٌ صَغِيرٌ فِي حَيَاةِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَخْبِرْنِي يَا مَوْلَايَ عَنِ الْعِلَّةِ الَّتِي تَمْنَعُ الْقَوْمَ مِنْ اخْتِيَارِ الْإِمَامِ لِأَنْفُسِهِمْ، قَالَ: مُضِلِّحٌ أَوْ مُفْسِدٌ؟ قُلْتُ: مُضِلِّحٌ، قَالَ: فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ تَقَعَ خَيْرُهُمْ عَلَى الْمُفْسِدِ بَعِيدٌ أَنْ لَا يَعْلَمَ أَحَدٌ مَا يَخْطُرُ بِبَالِ غَيْرِهِ مِنْ صِلَاحٍ أَوْ فِسَادٍ؟ قُلْتُ: بَلَى قَالَ: فَهِيَ الْعِلَّةُ الَّتِي أَوْزَدَهَا لَكَ بُرْهَانٌ يَثِقُ بِهِ عَقْلُكَ، أَخْبِرْنِي عَنِ الرُّسُلِ الَّذِينَ اضْطَفَاهُمُ اللَّهُ وَ أَنْزَلَ الْكُتُبَ عَلَيْهِمْ وَ أَيْدَهُمْ بِالْوَحْيِ وَ الْعِضْمَةَ، إِذْ هُمْ أَعْلَامُ الْأَمَمِ وَ أَهْدَى إِلَى الْإِخْتِيَارِ مِنْهُمْ، مِثْلَ مُوسَى وَ عَيْسَى عَلَيْهِمُ السَّلَامُ هَلْ يَجُوزُ مَعَ وُفُورِ عَقْلِهِمْ وَ كَمَالِ عِلْمِهِمَا إِذَا هُمَا بِالْإِخْتِيَارِ أَنْ تَقَعَ خَيْرُهُمَا عَلَى الْمُنَافِقِ وَ هُمَا يَظُنَّانِ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هَذَا مُوسَى كَلِمَةُ اللَّهِ مَعَ وُفُورِ عَقْلِهِ وَ كَمَالِ عِلْمِهِ وَ نُزُولِ الْوَحْيِ عَلَيْهِ اخْتَارَ مِنْ أَعْيَانِ قَوْمِهِ وَ وُجُوهِ عَسْكَرِهِ لِمِيقَاتِ رَبِّهِ سَبْعِينَ رَجُلًا مِمَّنْ لَا يَشُكُّ فِي إِيْمَانِهِمْ وَ إِخْلَاصِهِمْ فَوَقَعَتْ خَيْرُهُ عَلَى الْمُنَافِقِينَ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ اخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِمِيقَاتِنَا (١) إِلَى قَوْلِهِ: لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً... فَأَخَذَتْهُمْ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ (٢) فَلَمَّا وَجَدْنَا اخْتِيَارَ مَنْ قَدْ اضْطَفَاهُ اللَّهُ لِلنُّبُوَّةِ وَقَعْنَا عَلَى الْأَفْسِدِ دُونَ الْأَصْلِحِ وَ هُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ أَصْلِحٌ دُونَ الْأَفْسِدِ، عَلِمْنَا أَنْ لَا اخْتِيَارَ إِلَّا مِمَّنْ يَعْلَمُ مَا تُخْفِي الصُّدُورُ وَ مَا تُكِنُّ الضَّمَائِرُ وَ تَنْصِرِفُ عَلَيْهِ السَّرَائِرُ، وَ أَنْ لَا خَطَرَ لِإِخْتِيَارِ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ بَعْدَ وُقُوعِ خَيْرِهِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى ذَوِي الْفَسَادِ لِمَا أَرَادُوا أَهْلَ الْإِصْلَاحِ (٣).

١٦٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلَانَ الْكَلْبِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِئِيلِ الْأَهْوَازِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَ مُحَمَّدِ ابْنِ الْفَرَجِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْرِيَّازَ: أَنَّهُ وَرَدَ الْعِرَاقَ شَاكِيًا مُرْتَادًا، فَخَرَجَ إِلَيْهِ يَعْنِي مِنَ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قُلٌّ لِلْمَهْرِيَّارِيِّ: قَدْ فَهَمْنَا مَا حَكَيْتَهُ عَنْ مَوَالِينَا بِتَاجِحَتِكُمْ فَقُلْ لَهُمْ: أَمَا سَمِعْتُمْ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ (٤) هَلْ أَمَرَ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَوْ لَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَ لَهُمْ مَعَاقِلَ يَأْوُونَ إِلَيْهَا، وَ يَهْتَدُونَ بِهَا مِنْ لَدُنْ آدَمَ إِلَى أَنْ ظَهَرَ الْمَاضِي عَلَيْهِ السَّلَامُ، كُلَّمَا غَابَ عِلْمٌ

ص: ١٤٣

١- (١) سورة الأعراف: ١٥٥.

٢- (٢) سورة النساء: ١٥٣.

٣- (٣) كمال الدين: ٤٦١.

٤- (٤) سورة النساء: ٥٩.

بَدَا عَلَّمْ، وَإِذَا أَفَلَّ نَجْمٌ طَلَعَ نَجْمٌ، فَلَمَّا قَبِضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ قَطَعَ السَّبَبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ كَلَّا مَا كَانَ ذَلِكَ، وَلَا يَكُونُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ وَيُظْهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ يَا مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ لَا يَدْخُلُكَ الشُّكُّ فِيمَا قَدِمْتَ لَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِي الْأَرْضَ مِنْ حُجَّتِهِ. (الحديث) (١) ورواه الطبرسي في الاحتجاج عن أبي عمرو العمرى نحوه. و الذي قبله عن سعد بن عبد الله مثله.

١٦٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيُّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ مَعَ جَمَاعَةٍ فِيهِمْ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْقَصِيرِيُّ فَتَمَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَ: سَيَلِّ عَمَّا يَدَا لِمَكَ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ أَمْ هُوَ وَلِيُّ اللَّهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ قَالَ:

أَخْبِرْنِي عَنْ قَاتِلِهِ أَمْ هُوَ عِدُوُّ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ الرَّجُلُ: فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ يُسَلِّطَ اللَّهُ عِدُوَّهُ عَلَيَّ وَلِيِّهِ؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو الْقَاسِمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِيَّاهُمْ عَنِّي مَا أَقُولُ لِمَكَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُخَاطِبُ النَّاسَ بِمُشَاهِدَةِ الْعِيَانِ، وَلَا يُشَافَهُهُمْ بِالْكَلامِ؛ وَ لَكِنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَبْعَثُ إِلَيْهِمْ رُسُلًا مِنْ أَجْنَاسِهِمْ وَ أَصْنَافِهِمْ بَشَرًا مِثْلَهُمْ، وَ لَوْ بَعَثَ إِلَيْهِمْ رُسُلًا مِنْ غَيْرِ صِنْفِهِمْ وَ صُورِهِمْ لَنَفَرُوا عَنْهُمْ وَ لَمْ يَقْبَلُوا مِنْهُمْ، فَلَمَّا جَاءَ وَهُمْ وَ كَانُوا مِنْ جِنْسِهِمْ يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَ يَمْسُونَ فِي الْأَسْوَاقِ قَالُوا لَهُمْ: أَنْتُمْ مِثْلُنَا فَلَا نَقْبَلُ مِنْكُمْ حَتَّى تَأْتُونَا بِشَيْءٍ نَعْجِزُ أَنْ نَأْتِيَ بِمِثْلِهِ فَفَعَلْنَا أَنْكُمْ مَخْصُوصُونَ دُونَنَا بِمَا لَا نَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَجَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمُ الْمُعْجِزَاتِ الَّتِي يَعْجِزُ الْخَلْقُ عَنْهَا، فَمِنْهُمْ مَنْ جَاءَ بِالطُّوفَانِ بَعِيدِ الْإِنْدَارِ وَ الْإِعْدَارِ فَعَرِقَ جَمِيعَ مَنْ طَعَى وَ تَمَرَّدَ، وَ مِنْهُمْ مَنْ أُلْقِيَ فِي النَّارِ فَكَانَتْ عَلَيْهِ بَرْدًا وَ سِلَاقًا، وَ مِنْهُمْ مَنْ أَخْرَجَ عَنِ الْحَجْرِ الصَّلْدِ نَاقَةً وَ أَجْرَى مِنْ ضَرْعِهَا لَبَنًا، وَ مِنْهُمْ مَنْ فَتَقَ لَهُ الْبَحْرَ وَ فَجَّرَ لَهُ مِنَ الْحَجْرِ الْعُيُونَ وَ جَعَلَ لَهُ الْعَصَا الْيَابِسَةَ تُعْيَانًا تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ، وَ مِنْهُمْ مَنْ أَطْرَأَ الْأَكْمَةَ وَ الْأَبْرَصَ وَ أَحْيَى الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ وَ أَنْبَأَهُمْ بِمَا يَأْكُلُونَ وَ يَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِهِمْ وَ مِنْهُمْ مَنْ انشَقَّ لَهُ الْقَمَرُ وَ كَلَّمَهُ الْبَهَائِمُ مِثْلَ الْبَعِيرِ وَ الدَّبِّ وَ غَيْرِ ذَلِكَ. فَلَمَّا أَتَوْا بِمِثْلِ ذَلِكَ وَ عَجَزَ الْخَلْقُ عَنْ أَهْرِهِمْ وَ عَنَ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ كَانَتْ مِنْ تَقْدِيرِ اللَّهِ وَ لُطْفِهِ بَعْبَادِهِ وَ حِكْمَتِهِ أَنْ جَعَلَ أَنْبِيَاءَهُ مَعَ هَيْدِهِ الْقُدْرَةَ وَ الْمُعْجِزَاتِ، فِي حَيَالِهِ الْعَالِيَيْنِ، وَ فِي أُخْرَى مَعْلُوبِينَ، وَ فِي حَيَالِ قَاهِرِينَ وَ فِي حَيَالِ مَقْهُورِينَ، وَ لَوْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِمْ قَاهِرِينَ وَ لَمْ يَبْتَلِهِمْ وَ لَمْ يَمْتَحِنُهُمْ لَأَتَّخَذَهُمُ النَّاسُ آلِهَةً

ص: ١٤٤

مِنْ دُونَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِلَى أَنْ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: فَعِدْتُ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ رُوحٍ مِنَ الْغَدِ، وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي أَتَرَاهُ ذَكَرَ مَا ذَكَرَ يَوْمَ أَمْسٍ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ؟ فَابْتَدَأَنِي فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ لَأَنْ أَخَّرَ مِنَ السَّمَاءِ فَتُخَطَفَنِي الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِي الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَيَحِقُّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ فِي دِينِ اللَّهِ بِرَأْيِي أَوْ مِنْ عِنْدِ نَفْسِي، بَلْ ذَلِكَ عَنِ الْأَصْلِ وَ مَسْمُوعٌ مِنَ الْحُجَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ (١). و رواه الشيخ في كتاب الغيبة عن جماعة عن ابن بابويه مثله.

١٦٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَّادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ لَهُ إِمَامٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً فَقُلْتُ لَهُ: كُلُّ مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ لَهُ إِمَامٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً؟ قَالَ: نَعَمْ وَ الْوَاقِفُ كَافِرٌ، وَ النَّاصِبُ مُشْرِكٌ (٢).

## الفصل السادس

١٧٠- وَ رَوَى الصَّدُوقُ بْنُ بَابُوِيهِ أَيْضاً فِي كِتَابِ الْخِصَالِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الشَّاهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْخَوَاصِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ الْكُرَيْمِيِّ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ وَكَيْعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ كَمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: اللَّهُمَّ بَلِّئِ الْأَرْضَ مِنْ قَائِمٍ بِحُجَّتِهِ ظَاهِرٍ مَفْهُورٍ، أَوْ خَائِفٍ مَعْمُورٍ لِنَلَا تَبْطُلَ حُجُّ اللَّهِ وَ بَيِّنَاتُهُ (٣).

## الفصل السابع

١٧١- وَ رَوَى الصَّدُوقُ بْنُ بَابُوِيهِ أَيْضاً فِي كِتَابِ ثَوَابِ الْأَعْمَالِ وَ عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ كَانَ مَرَضِيًّا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَيْسَى بْنِ السَّرِيِّ أَبِي الْيَسَعِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ مَاتَ لَا يَعْرِفُ إِمَامَ زَمَانِهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَحْوَجُ مَا يَكُونُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ إِذَا بَلَغَتْ نَفْسُهُ هَيْدَهُ، يَقُولُ: لَقَدْ كُنْتُ عَلَى أَمْرٍ حَسَنٍ (٤). و رواه البرقي في المحاسن عن عبد العظيم بن عبد الله و كان مرضياً و ذكر مثله.

ص: ١٤٥

١- (١) كمال الدين: ٥٠٧ ح ٣٧.

٢- (٢) كمال الدين: ٦٦٨ ح ١١.

٣- (٣) الخصال: ١٨٧ ح ٢٥٧.

٤- (٤) الكافي: ٢١/٢ ح ٩.

١٧٢- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ ذَرِيحٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مِمَّا لِلْإِمَامِ الْمُفْتَرَضُ الطَّاعَةِ مَنْ جَحَدَهُ كَانَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا، وَاللَّهُ مَا تَرَكَ اللَّهُ الْأَرْضَ مُنْذُ قَبَضَ اللَّهُ آدَمَ إِلَّا وَفِيهَا إِمَامٌ يُهْتَدَى بِهِ إِلَى اللَّهِ حُجَّةً عَلَى الْعِبَادِ، مَنْ تَرَكَهُ هَلَكَ وَمَنْ لَزِمَهُ نَجَا، حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (١).

## الفصل الثامن

١٧٣- وَرَوَى ابْنُ يَبَابٍ أَيْضًا فِي كِتَابِهِ عِلَلِ الشَّرَائِعِ وَالْأَحْكَامِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ غَالِبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كَلَامٍ لَهُ يَقُولُ فِيهِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُحْتَجِبِ بِالنُّورِ دُونَ خَلْقِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَابْتَعَثَ فِيهِمُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ، لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيْتِهِ، وَيُحْيِيَ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيْتِهِ، وَلِيَعْقِلَ الْعِبَادُ عَنْ رَبِّهِمْ مَا جَهِلُوا (الْحَدِيثُ) (٢).

١٧٤- وَعَنْهُ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَ لَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَ لَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَ لَسَدِلِكَ خَلْقَهُمْ (٣) فَقَالَ: كَانُوا أُمَّةً وَاحِدَةً، فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ لِيَتَّخِذَ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةَ (٤).

١٧٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ: لِأَيِّ شَيْءٍ بَعَثَ اللَّهُ الْأَنْبِيَاءَ وَالرُّسُلَ إِلَى النَّاسِ؟ فَقَالَ: لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ [مِنْ] ابْعِيدِ الرُّسُلِ؛ وَ لِيَأْتِيَ قَوْلُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَ لَا نَذِيرٍ، وَ لِيَكُونَ حُجَّةً اللَّهُ عَلَيْهِمْ، أَلَا تَسْمَعُ اللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ حِكَايَةً عَنْ خَزَنَةِ جَهَنَّمَ وَ اخْتِجَاجِهِمْ عَلَى أَهْلِ النَّارِ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ: أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَ قُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي

ص: ١٤٦

١- (١) كمال الدين: ٢٣٠ ح ٢٨.

٢- (٢) عِلَلِ الشَّرَائِعِ: ١٢٠/١ ح ١.

٣- (٣) سورة هود: ١١٩، ١١٨.

٤- (٤) الكافي: ٣٧٩/٨ ح ٥٧٣.

١٧٦- وَ بِالْإِسْمِ نَادٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لِأَيِّ عَلَيْهِ أَعْطَى اللَّهُ أَنْبِيَاءَهُ وَ رُسُلَهُ وَ أَعْطَاكُمْ الْمُعْجِزَةَ؟ فَقَالَ: لِيَكُونَ دَلِيلًا عَلَى صِدْقِ مَنْ أَتَى بِهِ وَ الْمُعْجِزَةُ عَلَامَةُ اللَّهِ لَا يُعْطِيهَا إِلَّا أَنْبِيَاءَهُ وَ رُسُلَهُ وَ حُجَجَهُ، لِيَعْرِفَ بِهِ صِدْقَ الصَّادِقِ مِنْ (وَ خ ل) كَذِبِ الْكَاذِبِ (٣).

١٧٧- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نَعِيمِ الصَّحَّافِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّمَا بَعَثَ اللَّهُ الرُّسُلَ لِيَدْعُوا النَّاسَ إِلَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ الرُّسُلَ إِلَيْهِمْ لِيُدْعُوهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ حُجَجَهُ لِلَّهِ عَلَيْهِمْ (٤).

١٧٨- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّمَا الطَّاعَةُ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لِرَسُولِهِ وَ لِأَوْلِي الْأَمْرِ، وَ إِنَّمَا أَمْرٌ بِطَاعَةِ أَوْلِي الْأَمْرِ لِأَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مُطَهَّرُونَ لَا يَأْمُرُونَ بِمَعْصِيَتِهِ (٥).

١٧٩- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيُّ (رض) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ رَجَاءِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَمْرٍ عَنْ حَبْرَةَ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَأَيِّ عَلَيْهِ يَحْتَاجُ إِلَى النَّبِيِّ وَ الْإِمَامِ؟ فَقَالَ: لِيُقِيَّتْ الْعَالَمُ عَلَى صِدْقِهِ، وَ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَدْفَعُ بِهِمُ الْعَذَابَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَ أَنْتَ فِيهِمْ (٦) وَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: النَّجُومُ أَمَانُ أَهْلِ السَّمَاءِ وَ أَهْلُ بَيْتِي أَمَانُ أَهْلِ الْأَرْضِ (الْحَدِيثُ) (٧).

١٨٠- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ يَعْقُوبَ السَّرَّاجِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَبَقَّى

١- (١) سورة الملك: ٨، ٩.

٢- (٢) علل الشرائع: ١/١٢١ ح ٤.

٣- (٣) علل الشرائع: ١/١٢٢ ح ١.

٤- (٤) بحار الأنوار: ١١/٤٠.

٥- (٥) بحار الأنوار: ٢٥/٢٠٠ ح ١١.

٦- (٦) سورة الأنفال: ٣٣.

٧- (٧) بحار الأنوار: ٢٣/١٩ ح ١٤.



الأَرْضُ بِلاَ عَالِمٍ [حَتَّى ظَاهِرٍ] يَفْزَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِي حَلَالِهِمْ وَحَرَامِهِمْ؟ فَقَالَ: لَا إِذَا لَا يُعْبَدُ اللَّهُ يَا أَبَا يُوسُفَ (١).

١٨١- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْخَشَّابِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ وَ غَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، فَقَالَ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ لِمَ أَتْرَكَ الْأَرْضَ إِلَّا وَ فِيهَا عَالِمٌ يَعْرِفُ طَاعَتِي وَ هَوَايَ وَ يَكُونُ نَجَاهًا فِيمَا بَيْنَ قَبْضِ النَّبِيِّ إِلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ الْآخِرِ، وَ لِمَ أَكُنْ أَتْرَكَ إِبْلِيسَ يُضِلُّ النَّاسَ وَ لَيْسَ فِي الْأَرْضِ حُجَّةٌ وَ دَاعٍ إِلَيَّ، وَ هَادٍ إِلَى سَبِيلِي، وَ عَارِفٌ بِأَمْرِي، وَ إِنِّي قَدْ قَضَيْتُ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادِيًا أَهْدِي بِهِ السُّعْدَاءَ، وَ يَكُونُ حُجَّةً عَلَى الْأَشْقِيَاءِ.

١٨٢- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي خَلْفٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَكُونُ إِلَّا وَ فِيهَا عَالِمٌ يُضِلُّهُمْ وَ لَا يُصْلِحُ النَّاسَ إِلَّا ذَلِكَ (٢).

١٨٣- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا يُصْلِحُ النَّاسَ إِلَّا بِإِمَامٍ، وَ لَا تَصْلُحُ الْأَرْضُ إِلَّا بِذَلِكَ (٣).

١٨٤- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا تَبْقَى الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ ظَاهِرٍ أَوْ بَاطِنٍ (٤).

١٨٥- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ التَّمَالِي قَالَ:

قَالَ: مَا خَلَتِ الدُّنْيَا مِنْذُ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضَ مِنْ إِمَامٍ عَدْلٍ، إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ حُجَّةً لِلَّهِ فِيهَا عَلَى خَلْقِهِ (٥).

١٨٦- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى وَ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيسَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقُسَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: قُلْتُ لَهُ: تَكُونُ الْأَرْضُ لَا

ص: ١٤٨

١- (١) تفسير كنز الدقائق: ٣٣٣.

٢- (٢) الإمامه و التبصره: ٢٨ ح ٧.

٣- (٣) علل الشرائع: ١٩٦/١ ح ٩.

٤- (٤) الإمامه و التبصره: ٣١ ح ١٤.

٥- (٥) علل الشرائع: ١٩٧/١ ح ١٤.

إِمَامَ فِيهَا؟ قَالَ: لَا إِذَا لَسَاخَتْ بِأَهْلِهَا (١).

١٨٧- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو إِلَّا وَ فِيهَا عَالِمٌ، كُلَّمَا زَادَ الْمُؤْمِنُونَ شَيْئًا رَدَّاهُمْ، وَإِنْ نَقَصُوا شَيْئًا تَمَّمَهُ لَهُمْ. وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ نَحْوَهُ. وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٢).

١٨٨- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَنْ تَبْقَى الْأَرْضُ إِلَّا وَ فِيهَا مَنْ يَعْرِفُ الْحَقَّ، فَإِذَا زَادَ النَّاسُ فِيهِ قَالَ:

قَدْ زَادُوا وَ إِذَا نَقَصُوا مِنْهُ قَالَ: قَدْ نَقَصُوا وَ إِذَا جَاءُوا بِهِ صَدَّقَهُمْ، وَ لَوْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَمْ يَعْرِفِ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ. وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْحَلَبِيِّ عَنْ شُعَيْبِ الْحَدَّاءِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ نَحْوَهُ (٣).

١٨٩- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ يُونُسَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَدَعْ الْأَرْضَ إِلَّا- وَ فِيهَا عَالِمٌ يَعْلَمُ الزِّيَادَةَ وَ النُّقْصَانَ مِنْ دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، فَإِذَا زَادَ الْمُؤْمِنُونَ شَيْئًا رَدَّاهُمْ، وَ إِذَا نَقَصُوا أَكْمَلَهُ لَهُمْ، وَ لَوْ لَا- ذَلِكَ لَأَلْتَبَسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أُمُورُهُمْ. وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي سَبَاطٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ طَرَبَالٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ (٤).

١٩٠- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى بْنِ عُبَيْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ الْأَرْضَ لَا- تَخْلُو إِلَّا- وَ فِيهَا عَالِمٌ؛ كُلَّمَا زَادَ الْمُؤْمِنُونَ شَيْئًا رَدَّاهُمْ، وَإِنْ نَقَصُوا شَيْئًا أَتَمَّهُ لَهُمْ (٥).

١٩١- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ

ص: ١٤٩

١- (١) علل الشرائع: ١/١٩٨ ح ١٧.

٢- (٢) الكافي: ١/١٧٨ ح ٢.

٣- (٣) علل الشرائع: ١/١٩٩ ح ٢٥.

٤- (٤) علل الشرائع: ١/٢٠٠ ح ٢٧.

٥- (٥) علل الشرائع: ١/٢٠٠ ح ٢٩.

الْمِيثَمِيُّ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا تَرَكَ اللَّهُ الْأَرْضَ بِغَيْرِ عَالِمٍ يَنْقُصُ مَا زَادَ النَّاسُ وَ يَزِيدُ مَا نَقَصُوا، وَ لَوْ لَا ذَلِكَ لَأَخْتَلَطَ عَلَى النَّاسِ أُمُورُهُمْ (١).

١٩٢- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حَاتِمٍ (رض) فِيمَا كَتَبَ إِلَيَّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمِيدَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَأَيُّ عِلَّةٍ لَمْ يَسْعُنَا أَنْ لَا نَعْرِفَ كُلَّ إِمَامٍ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ يَسْعُنَا أَنْ لَا نَعْرِفَ كُلَّ إِمَامٍ قَبْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ قَالَ: لِاخْتِلَافِ الشَّرَائِعِ (٢).

## الفصل التاسع

١٩٣- وَ رَوَى ابْنُ يَبَابٍ أَيْضاً فِي كِتَابِ صِفَاتِ الشَّيْعَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ رَفَعَهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ حَبِيبِ السَّجِسْتَانِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: لَأُعَذِّبَنَّ كُلَّ رَعِيَّةٍ فِي الْإِسْلَامِ دَانَتْ بِوَلَايَةِ إِمَامٍ حَائِرٍ ظَالِمٍ لَيْسَ مِنَ اللَّهِ، وَ إِنْ كَانَتِ الرَّعِيَّةُ عِنْدَ اللَّهِ بَارَةً تَقِيَّةً، وَ لَأَعْفُونَ عَنْ كُلِّ رَعِيَّةٍ فِي الْإِسْلَامِ دَانَتْ بِوَلَايَةِ كُلِّ إِمَامٍ عَادِلٍ مِنَ اللَّهِ، وَ إِنْ كَانَتِ الرَّعِيَّةُ فِي أَعْمَالِهَا ظَالِمَةً مُسَيِّئَةً (٣). وَ رَوَاهُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ ابْنِ الْمُتَوَكَّلِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ مِثْلَهُ.

١٩٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَ إِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَ آمَنَ وَ عَمِلَ صَالِحاً ثُمَّ اهْتَدَى مَا هَذَا الْهُدَى بَعْدَ التَّوْبَةِ وَ الْإِيْمَانِ وَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ؟ قَالَ فَقَالَ: مَعْرِفَةُ الْأَئِمَّةِ وَ اللَّهِ إِمَامٌ بَعْدَ إِمَامٍ (٤).

## الفصل العاشر

١٩٥- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ قَالَ:

رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ الْخَزَّازِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا أَبَا حَمَزَةَ إِنَّ الْأَرْضَ لَنْ تَخْلُوَ إِلَّا وَ فِيهَا عَالِمٌ مِنَّا، فَإِنْ زَادَ النَّاسُ قَالَ قَدْ

ص: ١٥٠

١- (١) علل الشرائع: ١/٢٣٧ ح ٣٢.

٢- (٢) علل الشرائع: ٢١٠ باب ١٥٧.

٣- (٣) الكافي: ١/٣٧٦ ح ٤.

٤- (٤) فضائل الشيعة للصدوق: ٢٦.

زَادُوا، وَإِنْ نَقَّصُوا قَالَ قَدْ نَقَّصُوا، وَلَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ ذَلِكَ الْعَالَمَ حَتَّى يَرَى فِي وُلْدِهِ مَنْ يَعْلَمُ مِثْلَ عِلْمِهِ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ (١).

١٩٦- وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ رُشَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَزَّازِ قَالَ: دَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ إِمَامٌ؟ قَالَ: نَعَمْ فَقَالَ لَهُ: إِنِّي سَمِعْتُ جَدَّكَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَا يَكُونُ الْإِمَامُ إِلَّا وَ لَهُ عَقِبٌ، فَقَالَ: يَا شَيْخُ أَمْ تَنَاسَيْتَ؟ لَيْسَ هَكَذَا قَالَ جَعْفَرٌ، إِنَّمَا قَالَ جَعْفَرٌ: لَا يَكُونُ الْإِمَامُ إِلَّا وَ لَهُ عَقِبٌ إِلَّا الْإِمَامُ الَّذِي يُخْرُجُ عَلَيْهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَإِنَّهُ لَا عَقِبَ لَهُ، فَقَالَ: صَدَقْتَ جُعِلْتُ فِدَاكَ هَكَذَا سَمِعْتُ جَدَّكَ يَقُولُ (٢).

١٩٧- قَالَ: وَ رَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الْخَزَّازِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: أَبِي اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ الْإِمَامَةَ لِأَخَوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ (٣).

١٩٨- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا تَجْتَمِعُ الْإِمَامَةُ فِي أَخَوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، إِنَّمَا هِيَ فِي الْأَعْقَابِ وَ الْأَعْقَابِ (٤).

١٩٩- وَ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ التَّلْعُكَبَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الرَّازِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ الْقُمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الطَّلْحِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيِّ [عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُمِيِّ] قَالَ: حَدَّثَنِي الشَّيْخُ الْمُؤْتَوِقُ بِهِ بِمَدِينَةِ السَّلَامِ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَشْتَمِلُ عَلَى تَوْفِيعِ طَوِيلٍ مِنَ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِيهِ: يَا هَوْلَاءِ مَا لَكُمْ فِي الرَّيْبِ تَرَدَّدُونَ، وَ فِي الْحَيْرَةِ تَنَعَكُسُونَ، أَوْ مَا سَمِعْتُمْ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ (٥) أَوْ مَا عَلِمْتُمْ مِمَّا جَاءَتْ بِهِ الْأَنْبَاءُ مِمَّا يَكُونُ يُحَدَّثُ فِي أَيْمَتِكُمْ عَلَى الْمَاضِيَيْنِ وَ الْبَاقِيَيْنِ مِنْهُمْ السَّلَامُ؟ أَوْ مَا رَأَيْتُمْ كَيْفَ جَعَلَ لَكُمْ مَعَاقِلَ تَأْوُونَ إِلَيْهَا، وَ أَعْلَامًا تَهْتَدُونَ بِهَا مِنْ لَدُنْ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ ظَهَرَ الْمَاضِي عَلَى السَّلَامِ؟ كَلَّمَا

ص: ١٥١

١- (١) غيبه الطوسي: ٢٢٣ ح ١٨٥.

٢- (٢) الغيبة للطوسي: ٢٢٤ ح ١٨٨.

٣- (٣) الغيبة: ٢٢٥ ح ١٩٠.

٤- (٤) الغيبة: ٢٢٦ ح ١٩١.

٥- (٥) سورة النساء: ٥٩.

غَابَ عِلْمٌ بَدَأَ عِلْمٌ، وَإِذَا أَفَلَ نَجْمٌ طَلَعَ نَجْمٌ، فَلَمَّا قَبِضَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَبْطَلَ دِينَهُ، وَقَطَعَ السَّبَبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ، كَلَامًا، مَا كَانَ ذَلِكَ، وَلَا يَكُونُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ وَيُظْهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ (١).

٢٠٠- وَعَنْهُمْ عَنِ النَّعُّكِبَرِيِّ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ (رض) عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ كَتَبَ كِتَابًا إِلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَوَرَدَ عَلَيْهِ الْجَوَابُ وَذَكَرَ تَوْفِيعًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقِ الْخَلْقَ عَشَاءً وَلَا أَهْمَلَهُمْ سُدَى، بَلْ خَلَقَهُمْ بِقُدْرَتِهِ وَجَعَلَ لَهُمْ أَسْمَاعًا وَأَبْصَارًا وَقُلُوبًا وَأَلْبَابًا، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهِمُ النَّبِيِّينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ، يَأْمُرُونَهُمْ بِطَاعَتِهِ، وَيَنْهَوْنَهُمْ عَنْ مَعْصِيَتِهِ، يَعْرِفُونَهُمْ مَا جَهَلُوهُ مِنْ أَمْرِ خَالِقِهِمْ وَدِينِهِمْ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمُ الْكِتَابَ، وَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَائِكَتَهُ، يَبَيِّنُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَنْ بَعَثَهُمْ إِلَيْهِمْ بِالْفَضْلِ الَّذِي جَعَلَهُ لَهُمْ عَلَيْهِمْ؛ وَبِمَا آتَاهُمْ مِنَ الدَّلَائِلِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَرَاهِينِ الْبَاهِرَةِ، وَالآيَاتِ الْعَالِيَةِ فَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَ النَّارَ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسِلَاقًا وَاتَّخَذَهُ خَلِيلًا، وَمِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَهُ تَكْلِيمًا وَجَعَلَ عَصِيَاهُ تُعْبَانًا مُبِينًا، وَمِنْهُمْ مَنْ أَحْيَا الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ وَأَبْرَأَ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ عَلَّمَ مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِيَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، ثُمَّ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، ثُمَّ ذَكَرَ نَصَّهُ عَلَى الْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ، وَأَنَّ اللَّهَ أَيْدَهُمْ بِالِدَّلَائِلِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَقَدْ أَبِي اللَّهُ أَنْ تَكُونَ الْإِمَامَةُ فِي أَوْثِقِ بَعْدِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ) (٢).

## الفصل الحادى عشر

٢٠١- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي الْأَمَائِي فِي أَبِيهِ عَنِ الْمُفَيْدِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمِ مَاجِيلَوِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيِّ عَنِ نَصِيرِ بْنِ مُرَاحِمَ عَنِ عَمْرِ بْنِ سَعِيدِ عَنِ فَضَيْلِ بْنِ خَدِيجِ عَنِ كَمَيْلِ بْنِ زِيَادِ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: اللَّهُمَّ بَلَى لَا تَخْلُو الْمَأْرُضَ مِنْ قَتَائِمِ بِحَجِّهِ ظَاهِرٍ مَشْهُورٍ أَوْ مُسْتَتِرٍ مَغْمُورٍ، لِئَلَّا تَبْطُلَ حُجُجُ اللَّهِ وَبَيِّنَاتُهُ؛ وَآيِنِ أَوْلِيكَ الْأَقْلُونَ عَدَدًا الْأَعْظُمُونَ خَطَرًا، بِهِمْ يَحْفَظُ اللَّهُ حُجُجَهُ حَتَّى يُودِعُهَا نُظْرَاءَهُمْ وَيزَرَعُهَا فِي قُلُوبِ أَشْبَاهِهِمْ إِلَى أَنْ قَالَ: أَوْلِيكَ خُلَفَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ

ص: ١٥٢

١- (١) الغيبة: ٢٨٦.

٢- (٢) الغيبة: ٢٨٨.

وَ الدُّعَاءُ إِلَى دِينِهِ (١). و رواه الصدوق و غيره كما مر. و رواه الحسن بن علي بن شعبة في كتاب تحف العقول مرسلا.

## الفصل الثاني عشر

٢٠٢- وَ رَوَى الشَّيْخُ النَّفَّهُ الْجَلِيلُ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ فِي كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ ذَرِيحٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَاللَّهِ مَا تَرَكَ اللَّهُ الْأَرْضَ مُنْذُ قَبَضَ اللَّهُ آدَمَ إِلَّا وَفِيهَا إِمَامٌ يُهْتَدَى بِهِ إِلَى اللَّهِ حُجَّةً عَلَى الْعِبَادِ؛ مَنْ تَرَكَهُ هَلَكَ، وَ مَنْ لَزِمَهُ نَجَا حَقًّا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى (٢).

٢٠٣- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ عَنْ بَشِيرِ الدَّهَّانِ قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَيِّتٌ وَ هِيَ وَ لَا يَعْرفُ إِمَامًا زَمَانِهِ مَيِّتٌ جَاهِلِيَّةٌ (الْحَدِيثُ) (٣).

٢٠٤- وَ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ أَبِي الْيَسَعِ عَيْسَى بْنِ السَّرِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَضِلُّ إِلَّا بِإِمَامٍ، وَ مَنْ مَاتَ لَا يَعْرِفُ إِمَامَهُ مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً (الْحَدِيثُ) (٤).

٢٠٥- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ:

سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ مَاتَ لَيْسَ لَهُ إِمَامٌ مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً فَقَالَ: نَعَمْ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ: مَيِّتَةً كُفْرًا؟ فَقَالَ: مَيِّتَةً ضَلَالًا (٥).

٢٠٦- وَ عَنْهُ عَنِ النَّضْرِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَيُّوبَ بْنِ حُرَّاقٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: قَالَ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ مَاتَ لَيْسَ لَهُ إِمَامٌ مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً (٦).

٢٠٧- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ الْحَزْثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ:

مَنْ مَاتَ بِغَيْرِ إِمَامٍ جَمَاعَهُ مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً إِلَى أَنْ قَالَ: مَيِّتَةً كُفْرًا وَ نِفَاقًا وَ ضَلَالًا (٧).

ص: ١٥٣

١- (١) كمال الدين: ١٣٩.

٢- (٢) المحاسن: ٩٢/١ ح ٤٥.

٣- (٣) الإمامه و التبصره: ١٥٢.

٤- (٤) الكافي: ٣٧٦/١ ح ٢.

٥- (٥) المحاسن: ١٥٤/١ ح ٨٠.

٦- (٦) المحاسن: ١/١٥٥ ح ٨١.

٧- (٧) المحاسن: ١/٩٣ ح ٤٧.

٢٠٨- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَقُولُ: مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ لَهُ إِمَامٌ فَمَوْتُهُ مِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ، وَ لَا يُعْذَرُ النَّاسُ حَتَّى يَعْرِفُوا إِمَامَهُمْ (الْحَدِيثُ) (١).

٢٠٩- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ السَّوَيْدِ عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: مَا كَانَتْ الْأَرْضُ إِلَّا وَ فِيهَا عَالِمٌ (٢).

٢١٠- وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ أَبِيانِ الْأَخْمَرِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادِ الْعَطَّارِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ تَكُونُ الْأَرْضُ إِلَّا وَ فِيهَا عَالِمٌ؟ قَالَ: لَا وَ اللَّهُ لِحَلَالِهِمْ وَ حَرَامِهِمْ وَ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ (٣).

٢١١- وَعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي خَلْفٍ عَنْ زِيَادِ الْعَطَّارِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَقُولُ: إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَكُونُ إِلَّا وَ فِيهَا حُجَّهٌ إِنَّهُ لَا يُصْلِحُ النَّاسَ إِلَّا ذَلِكَ، وَ لَا يُصْلِحُ الْأَرْضَ إِلَّا ذَلِكَ (٤).

٢١٢- وَعَنْ الْوَشَّاءِ عَنْ أَبِيانِ الْأَخْمَرِ عَنِ الْحَرْثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ النَّضْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنَّ الْمَارِضَ لَا تُتْرَكُ إِلَّا بِعَالِمٍ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ وَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى النَّاسِ يَعْلَمُ الْحَلَالَ وَ الْحَرَامَ (٥).

٢١٣- وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ الْأَصَمِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَصْرِيِّ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَقُولُ: لَنْ تَبْقَى الْأَرْضُ إِلَّا وَ فِيهَا عَالِمٌ يَعْرِفُ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ (٦).

٢١٤- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ رَبِيعِيِّ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْعِلْمَ الَّذِي هَبَطَ مَعَ آدَمَ لَمْ يُرْفَعْ وَ الْعِلْمُ يُتَوَارَثُ وَ إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ عَالِمٌ إِلَّا خَلْفَهُ مِنْ بَعْدِهِ مَنْ يَعْلَمُ مِثْلَ عِلْمِهِ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ (٧).

### الفصل الثالث عشر

٢١٥- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ

ص: ١٥٤

١- (١) المحاسن: ١/١٥٦.

٢- (٢) المحاسن: ١/٢٣٤ ح ١٩١.

٣- (٣) المحاسن: ١/٢٣٤ ح ١٩٢.

٤- (٤) المحاسن: ١/٣٦٦ ح ١٩٥.

٥- (٥) المحاسن: ١/٢٣٤ ح ١٩٦.

٦- (٦) المحاسن: ١/٢٣٤ ح ١٩٧.

٧- (٧) المحاسن: ١/٢٣٥ ح ١٩٨.



قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضْرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ قَالَ: مَنْ اتَّخَذَ دِينَهُ رَأْيَهُ بِغَيْرِ إِمَامٍ مِنْ أئِمَّةِ الْهُدَى. وَ عَنْهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ. وَ رَوَاهُ بِأَسَانِيدٍ كَثِيرَةٍ، وَ كَذَا الْكَلْبِيُّ (١).

٢١٦- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: كَانَتْ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِتْنَةٌ أَلْفٌ نَبِيٌّ، وَقَالَ: إِنَّ الْعِلْمَ الَّذِي نَزَلَ مَعَ آدَمَ لَمْ يُرْفَعْ، وَمَا مَاتَ مِنْهَا عَالِمٌ فَدَهَبَ عِلْمُهُ، وَإِنَّ الْعِلْمَ لَيَتَوَارَثُ، إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَبْقَى بِغَيْرِ عَالِمٍ (٢).

٢١٧- وَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ فَضِيلِ الْأَعْوَرِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ إِمَامٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً (٣).

٢١٨- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى وَ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ وَ غَيْرَهُمَا عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَلَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ نَصَبَا الْإِمَامَ عِلْمًا لِيَخْلُقَهُ، حُجَّجَهُ عَلَى أَهْلِ عَالَمِهِ، يَمِيدُ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ لَا تَنْقَطِعُ عَنْهُ مَوَادَّةٌ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ أَعْمَالَ الْعِبَادِ إِلَّا- بِوَلَايَتِهِ، لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعِيدًا إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ، وَ تَكُونَ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ مِنَ اللَّهِ بِالْعَهْدِ (٤).

٢١٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَيْنِ صِفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ الدُّنْيَا لَا تَكُونُ إِلَّا وَ فِيهَا إِمَامٌ بَرٌّ وَ فَاجِرٌ، فَالْبَرُّ الَّذِي قَالَ اللَّهُ: وَ جَعَلْنَا لَهُمْ أئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا (٥) وَ الْفَاجِرُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ: وَ جَعَلْنَا لَهُمْ أئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ (٦) (٧).

٢٢٠- وَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ عِمْرَانَ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَرِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَقُولُ: إِنَّ الْعِلْمَ الَّذِي نَزَلَ مَعَ آدَمَ لَمْ يُرْفَعْ وَ مَا مَاتَ عَالِمٌ إِلَّا وَقَدْ وَرَثَ عِلْمَهُ، إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَبْقَى بِغَيْرِ عَالِمٍ. وَ رَوَاهُ

ص: ١٥٥

١- (١) البصائر: ٣٣ باب ٨ ح ٢.

٢- (٢) البصائر: ١٣٤ ح ١ من الجزء الثالث.

٣- (٣) البصائر: ٢٧٩.

٤- (٤) البصائر: ٤٣٣.

٥- (٥) سورة الأنبياء: ٧٣.

٦- (٦) سورة القصص: ٤١.

٧- (٧) البصائر: ٥٢.

أيضاً بأسانيد كثيرة جداً (١).

٢٢١- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْبُرَيْقِيِّ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ عَنِ الْحَرْثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنَّ الْأَرْضَ لَا تُتْرَكُ بِغَيْرِ عَالِمٍ؛ قُلْتُ: الَّذِي يَعْلَمُهُ عَالِمُكُمْ مَا هُوَ؟ قَالَ: وَرِاثَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَمَنْ عَلِيَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِلْمٌ يَسْتَعْنِي بِهِ [عَنِ النَّاسِ، وَ لَا يَسْتَعْنِي النَّاسُ عَنْهُ، قُلْتُ: وَ حِكْمَهُ يُقَدِّفُ فِي قَلْبِهِ أَوْ يُنْكِتُ فِي أُذُنِهِ، قَالَ ذَاكَ وَ ذَاكَ (٢).

٢٢٢- وَعَنْهُ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِيانِ بْنِ عُثْمَانَ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ الْأَرْضَ لَا تُتْرَكُ بِغَيْرِ عَالِمٍ (الْحَدِيثُ) (٣).

٢٢٣- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هُرَيْثٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ يُونُسَ عَنْ رَجُلٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يُتْرَكُ الْأَرْضَ بِغَيْرِ عَالِمٍ يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَ لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِمْ يُعْلَمُ الْحَلَالَ وَ الْحَرَامَ، فَقُلْتُ جَعَلْتَ فِذَاكَ بِمَا ذَا يَعْلَمُ؟ قَالَ: وَرِاثَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٢٢٤- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَدَّادِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

قَالَ: إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَبْقَى إِلَّا وَ فِيهَا مَنْ يَعْرِفُ الْحَقَّ، فَإِذَا زَادَ النَّاسُ قَالَ قَدْ زَادُوا، وَ إِذَا نَقَصُوا مِنْهُ قَالَ قَدْ نَقَصُوا، وَ لَوْ لَا ذَلِكَ لَمْ يُعْرِفِ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ. وَ رَوَى هَذَا الْمَعْنَى بِأَسَانِيدٍ كَثِيرَةٍ جَدًّا (٥).

٢٢٥- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ رَبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: مَا زَالَتِ الْأَرْضُ إِلَّا وَ لِلَّهِ فِيهَا الْحُجَّةُ (الْحَدِيثُ) (٦).

٢٢٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ ذَرِيحِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: الْأَرْضُ لَا تَكُونُ إِلَّا وَ فِيهَا عَالِمٌ لَا يُضِلُّحُ النَّاسَ إِلَّا ذَلِكَ (٧).

ص: ١٥٦

١- (١) البصائر: ١٣٦، ١٣٤، والكافي: ٢٢٣/١.

٢- (٢) البصائر: ٣٤٦، باب ٨ ح ١.

٣- (٣) ينابيع المعاجز: ٦٧.

٤- (٤) البصائر: ٣٤٧.

٥- (٥) البصائر: ٣٥٢، ٣٥١، والمحاسن: ٢٣٦/١ ح ٢٠١.

٦- (٦) البصائر: ٥٠٤ ح ١.

٧- (٧) البصائر: ٥٠٥ ح ٥.

٢٢٧- وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَا قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَتَبْقَى الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ؟ قَالَ: لَا.

٢٢٨- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ يَحْيَى الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: مَا كَانَتْ الْأَرْضُ إِلَّا وَ لِلَّهِ فِيهَا عَالِمٌ (١).

٢٢٩- وَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي خَلْفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زِيَادٍ الْعَطَّارِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَكُونُ إِلَّا وَ لِلَّهِ فِيهَا حُجَّةٌ، إِنَّهُ لَا يُصْلِحُ النَّاسَ إِلَّا ذَاكَ، وَ لَا يُصْلِحُ الْأَرْضَ إِلَّا ذَاكَ (٢).

٢٣٠- وَ عَنْ الْهَيْثَمِ النَّهْدِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْحُجَّةُ قَبْلَ الْخَلْقِ وَ مَعَ الْخَلْقِ وَ بَعْدَ الْخَلْقِ (٣).

٢٣١- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَبْرَقِيِّ عَنِ ابْنِ سِتَّانٍ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَوْ بَقِيَ اثْنَانِ كَمَا نَ أَحَدُهُمَا الْحُجَّةَ عَلَى صَاحِبِهِ (٤).

٢٣٢- وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عُمَارَةَ بْنِ طَيَّارٍ قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ لَمْ يَبْقَ فِي الْأَرْضِ إِلَّا اثْنَانِ لَكَانَ أَحَدُهُمَا الْحُجَّةَ، وَ لَوْ ذَهَبَ أَحَدُهُمَا بَقِيَ الْحُجَّةُ (٥).

٢٣٣- وَ عَنْهُ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَّارَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَيْثَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: قُلْتُ لَهُ تَكُونُ الْأَرْضُ بِإِمَامٍ فِيهَا؟ قَالَ: لَا إِذَا لَسَاخَتْ بِأَهْلِهَا (٦).

٢٣٤- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ زَكَرِيَّا الْمُؤْمِنِ عَنِ أَبِي حِرَّاسَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَوْ أَنَّ الْإِمَامَ رُفِعَ مِنَ الْمَأْرُضِ لَسَاخَتْ بِأَهْلِهَا كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ بِأَهْلِهِ (٧).

٢٣٥- وَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ فَضِيلِ الْأَعْوَرِ

ص: ١٥٧

١- (١) البصائر: ٥٠٥ ح ٦.

٢- (٢) البصائر: ح ٩.

٣- (٣) البصائر: ٥٠٧ باب ١١ ح ١.

٤- (٤) البصائر: ٥٠٨ ح ٣.

٥- (٥) البصائر: ٥٠٨ ح ٤.

٦- (٦) البصائر: ٥٠٨ باب ١٢ ح ١.

٧- (٧) البصائر: ٥٠٨ باب ١٢ ح ٣.

عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ إِمَامٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً (١).

٢٣٦- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَا تَبْقَى الْأَرْضُ يَوْمًا بِغَيْرِ إِمَامٍ مَنَّا يَفْرَعُ إِلَيْهِ النَّاسُ، قُلْتُ: يَكُونُ إِمَامًا بِنِ؟ قَالَ: لَا إِلَّا وَ أَحَدُهُمَا صَامِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ حَتَّى يَمُضِيَ الْأَوَّلُ (٢).

#### الفصل الرابع عشر

و روى سعد بن عبد الله في بصائر الدرجات أكثر الأحاديث السابقة بالأسانيد المذكورة.

٢٣٧- وَ رَوَى أَيْضًا فِيهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ وَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: وَ اللَّهُ مَا تَرَكَ اللَّهُ الْأَرْضَ مُنْذُ قَبَضَ اللَّهُ آدَمَ إِلَّا وَ فِيهَا إِمَامٌ يُهْتَدَى بِهِ إِلَى اللَّهِ، وَ هُوَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَ لَا تَبْقَى الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ حُجَّةٍ لِلَّهِ عَلَى عِبَادِهِ (٣).

٢٣٨- وَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فُكُلْتُ تَخْلُو الْأَرْضُ مِنْ حُجَّةٍ؟ فَقَالَ: لَوْ خَلَّتِ الْأَرْضُ مِنْ حُجَّةٍ طَوَّفَهُ عَيْنٌ لَسَاخَتْ بِأَهْلِهَا (٤).

#### الفصل الخامس عشر

٢٣٩- وَ رَوَى السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُوسَوِيُّ فِي رِسَالَةِ الْمُحْكَمِ وَ الْمُتَشَابِهِ نُقْلًا مِنْ تَفْسِيرِ النُّعْمَانِيِّ بِالسَّنَادِ الْآتِي فِي التَّصْوِصِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ:

وَ الْأَمْرُ وَ النَّهْيُ وَجْهٌ وَاحِدٌ لَا يَكُونُ مَعْنَى الْأَمْرِ إِلَّا وَ يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ نَهْيٌ؛ وَ لَا يَكُونُ وَجْهٌ مِنْ وَجْهِ النَّهْيِ إِلَّا مَقْرُونٌ بِهِ الْأَمْرُ، ثُمَّ ذَكَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جُمْلَةً مِنْ آيَاتِ الْأَمْرِ وَ النَّهْيِ ثُمَّ قَالَ: وَ فِي هَذَا أَوْضَحُ دَلِيلٍ عَلَى أَنَّهُ لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ إِمَامٍ يَقُومُ بِأَمْرِهِمْ وَ يَنْهَاهُمْ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ وَجَدْنَا أَوَّلَ الْمَخْلُوقِينَ وَ هُوَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَتِمَّ لَهُ الْبَقَاءُ وَ الْحَيَاةُ إِلَّا بِالْأَمْرِ وَ النَّهْيِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ: يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَ زَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَ كَلَا

ص: ١٥٨

١- (١) البصائر: ٢٧٩.

٢- (٢) البصائر: ٥٠٦، ٥٣١.

٣- (٣) البصائر: ٥٠٥ ح ٤.

٤- (٤) علل الشرائع: ١٩٨/١ ح ١٧.

مِنْهَا رَعْدًا حَيْثُ شِئْتُمَْا وَ لَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ (١) فَدَلَّهُمَا عَلَى مَا فِيهِ نَفْعُهُمَا وَ بَقَاؤُهُمَا، وَ نَهَاهُمَا عَنْ سَبِّ مَصْرَتَيْهِمَا، ثُمَّ جَرَى الْأَمْرُ وَ النَّهْيُ فِي ذُرِّيَّتَيْهِمَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ وَ لِهَذَا اضْطُرَّ الْخَلْقُ إِلَى أَنَّهُ لَا بُدَّ لَهُمْ مِنْ إِمَامٍ مُنْصُوصٍ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، يَأْتِي بِالْمُعْجَزَاتِ ثُمَّ يَأْمُرُ النَّاسَ وَ يَنْهَاهُمْ (٢).

٢٤٠- وَ بِالْإِسْنَادِ الْمَأْتِي عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَال: لَمَّا ثَبَّتَ أَنَّ قَوَامَ الْإِمَامَةِ بِالْأَمْرِ وَ النَّهْيِ الْوَارِدِ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ؛ صَيَّحَ لَنَا أَنَّهُ لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ رَسُولٍ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، فِيهِ صِفَاتٌ يَتَمَيَّزُ بِهَا عَنْ جَمِيعِ الْخَلْقِ، مِنْهَا الْعِصْمَةُ مِنْ جَمِيعِ الذُّنُوبِ، وَ إِظْهَارِ الْمُعْجَزَاتِ، وَ بَيَانِ الدَّلَالَاتِ لِنَفْيِ الشُّبُهَاتِ، طَاهِرٍ مُطَهَّرٍ، مُتَّصِلٍ بِمَلَكُوتِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ غَيْرِ مُنْفَصِلٍ، لِأَنَّهُ لَا يُؤَدِّي عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى خَلْقِهِ إِلَّا- مَنْ هَذِهِ صِفَتُهُ، وَ لَا- يَصِحُّ بَقَاءُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ لَا عِصْمَةَ لَهُمْ إِلَّا بِإِمَامٍ مَعْصُومٍ، يُقِيمُ حُدُودَ اللَّهِ وَ أَوَامِرَهُ فِيهِمْ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لَا بُدَّ مِمَّنْ هَذِهِ صِفَتُهُ فِي عَصْرِ بَعِيدٍ عَصْرٍ، وَ أَوَانٍ بَعْدَ أَوَانٍ، وَ أُمَّةٍ بَعْدَ أُمَّةٍ، جَارِيًا ذَلِكَ فِي الْخَلْقِ مَا دَامُوا وَ دَامَ التَّكْلِيفُ عَلَيْهِمْ؛ لَا يَسْتَقِيمُ لَهُمُ الْأَمْنُ وَ لَا تَدُومُ لَهُمُ الْحَيَاةُ إِلَّا بِذَلِكَ.

وَ لَوْ كَانَ الْإِمَامُ بِصِفَةِ الْمُؤْمِنِينَ لَأَحْتَاجَ إِلَى مَا اخْتَأَجُوا إِلَيْهِ فَيَكُونُ لَهُ حِينَئِذٍ الْإِمَامُ؛ وَ لَيْسَ فِي عَدْلِ اللَّهِ وَ حِكْمَتِهِ أَنْ يَحْتَجَّ عَلَى خَلْقِهِ بِمَنْ هَذِهِ صِفَتُهُ، وَ إِنَّمَا إِمَامُ الْإِمَامِ الْوَحْيِيُّ الْأَمْرُ لَهُ وَ النَّاهِي، فَكُلُّ هَذِهِ الصِّفَاتِ الْمُتَّفَرِّقَةِ فِي الْأَنْبِيَاءِ فَإِنَّ اللَّهَ جَمَعَهَا لِنَبِيِّنَا وَ وَجَبَ بَعْدَ مُضِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ تَكُونَ فِي وَصِيهِ ثُمَّ الْأَوْصِيَاءِ، ثُمَّ ذَكَرَ صِفَاتِ الْإِمَامِ وَ أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَعْرُوفَ الْحَيْثِيَّةِ، مَعْرُوفَ النَّسَبِ، مُنْصُوصًا عَلَيْهِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِأَمْرٍ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَ أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ أَرْهَدَ النَّاسِ، وَ أَعْلَمَ النَّاسِ وَ أَشْجَعَ النَّاسِ، وَ أَكْرَمَ النَّاسِ. ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامًا طَوِيلًا فِي الاستدلال على اعتبار هذه الصفات (٣).

٢٤١- وَ بِالْإِسْنَادِ الْمَأْتِي عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَنْ يُؤْمِنَ بِاللَّهِ إِلَّا مَنْ آمَنَ بِرَسُولِهِ وَ حُجِّجَهُ فِي أَرْضِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ (٤) وَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيَجْعَلَ لِحُجُورِ الْجَسَدِ إِمَامًا فِي جَسَدِهِ يَنْفِي عَنْهَا الشُّكُوكَ وَ يُثَبِّتَ لَهَا الْيَقِينَ، وَ يُهْمَلَ فِي ذَلِكَ الْحُجِّجِ؛ وَ هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ

ص: ١٥٩

١- (١) سورة البقرة: ٣٥.

٢- (٢) البحار: ٤٠/٩٠.

٣- (٣) البحار: ٤٣/٩٠.

٤- (٤) سورة النساء: ٨٠.

أَلْبَلَاغُهُ (١) وَقَالَ: لَيْلًا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ (٢) وَقَالَ تَعَالَى:

أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ (٣) وَقَالَ تَعَالَى:

وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا (٤) الْآيَةَ، ثُمَّ فَرَضَ عَلَى الْأُمَّةِ طَاعَةَ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ بِدِينِهِ، كَمَا فَرَضَ عَلَيْهِمْ طَاعَةَ رَسُولِهِ؛ فَقَالَ: أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ (٥) ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ (٦).

## الفصل السادس عشر

٢٤٢- وَرَوَى السَّيِّدُ الرَّضِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَوْسَوِيُّ فِي كِتَابِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي خُطْبِهِ طَوِيلَةٍ يَذْكُرُ فِيهَا خَلْقَ آدَمَ قَالَ: وَاضْطَفَى اللَّهُ مِنْ وُلْدِهِ أَنْبِيَاءَ أَخَذَ عَلَى الْوَحْيِ مِيثَاقَهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: وَلَمْ يُخَلِّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ خَلْقَهُ مِنْ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ، أَوْ كِتَابٍ مُنْزَلٍ، أَوْ حُجَّةٍ لَازِمَةٍ، أَوْ مَحَجَّةٍ قَائِمَةٍ رُسُلٍ لَا يَقْضِرُ بِهِمْ قَلْبُهُ عَيْدِهِمْ وَلَا كَثْرَةُ الْمَكِيدِينَ لَهُمْ، مِنْ سَابِقِ سَمِيِّ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ، أَوْ غَابِرِ عَرَفَهُ مِنْ قَبْلِهِ، عَلَى ذَلِكَ نَسَلَتِ الْقُرُونُ، وَمَضَتِ الدُّهُورُ، وَسَلَفَتِ الْأَبَاءُ وَمَضَتِ الْأَنْبَاءُ (٧).

٢٤٣- قَالَ: وَ مِنْ كَلَامِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لِكَمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ ذَكَرَ كَلَامًا مِنْ جُمْلَتِهِ أَنْ قَالَ:

اللَّهُمَّ بَلَى لَا تَخْلُو الْأَرْضُ مِنْ قَائِمِ اللَّهِ بِحُجَّتِهِ إِذَا ظَاهَرَ مَشْهُورًا، أَوْ خَائِفًا مَغْمُورًا، لَيْلًا تَبْطَلُ حُجُجُ اللَّهِ وَ بَيِّنَاتُهُ إِلَى أَنْ قَالَ: أَوْلَيْتُكَ خُلَفَاءَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَ الدُّعَاءَ إِلَى دِينِهِ (٨).

٢٤٤- قَالَ: وَ مِنْ كَلَامِ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي مَعْنَى الْخَوَارِجِ لَمَّا سَمِعَ قَوْلَهُمْ: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ فَقَالَ: كَلِمَةٌ حَقٌّ يُرَادُ بِهَا بَاطِلٌ، نَعَمْ لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ وَ لَكِنَّ هَؤُلَاءِ يَقُولُونَ: لَا إِمْرَةَ، وَ إِنَّهُ لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ أَمِيرٍ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ، يَعْمَلُ فِي إِمْرَتِهِ الْمُؤْمِنُ وَ يَسْتَمْتِعُ فِيهَا الْكَافِرُ وَ يُبَلِّغُ اللَّهُ فِيهَا الْأَجَلَ وَ يَجْمَعُ بِهِ الْفَيْءَ، وَ يَقَاتِلُوا بِهِ الْعِدَّ وَ تَأْمَنُ بِهِ السُّبُلُ، وَ يُؤْخَذُ بِهِ لِلضَّعِيفِ مِنَ الْقَوِيِّ، حَتَّى يَسْتَرِيحَ بَرٌّ، أَوْ يُسْتَرَاخَ مِنْ فَاجِرٍ (٩).

أقول: ليس فيه تصريح بأن الأمير الفاجر يغنى عن الأمير البر، بل باقى

ص: ١٦٠

١- (١) سورة الأنعام: ١٤٩.

٢- (٢) سورة النساء: ١٦٥.

٣- (٣) سورة المائدة: ١٩.

٤- (٤) سورة الأنبياء: ٧٣.

٥- (٥) سورة النساء: ٥٩.

٦- (٦) البحار: ٥٥/٩٠.

٧- (٧) نهج البلاغة. محمد عبده. ٢٤/١.

٨- (٨) نهج البلاغه: ٣٧/٤.

٩- (٩) نهج البلاغه: ٨٥/١.

النصوص و الأدله دلت على أنه لا بد من الأمير العادل، وقد يكون المتصرف في الظاهر الأمير الفاجر و الله أعلم.

## الفصل السابع عشر

٢٤٥- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو مَنْصُورٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ الْإِحْتِجَاجِ بِإِسْنَادٍ يَأْتِي فِي التُّصُوصِ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنِّي لَمْ أَقْبِضْ نَبِيًّا مِنْ أَنْبِيَائِي وَ لَا رَسُولًا مِنْ رُسُلِي، إِلَّا بَعِدَ إِكْمَالِ دِينِي وَ كَشَفَ حُجَّتِي، وَ قَدْ بَقِيَتْ عَلَيَّكَ مِنْ ذَلِكَ فَرِيضَتَانِ مِمَّا يَحْتَاجُ أَنْ تُبَلِّغَهُمَا قَوْمَيْكَ؛ فَرِيضَةُ الْحَجِّ وَ فَرِيضَةُ الْوَلَايَةِ وَ الْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِكَ، وَ إِنِّي لَمْ أُخْلِ أَرْضِي مِنْ حُجَّتِهِ وَ لَنْ أُخْلِيَهَا أَبَدًا إِلَى أَنْ قَالَ: فَإِنِّي لَمْ أَقْبِضْ نَبِيًّا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِكْمَالِ حُجَّتِي وَ دِينِي وَ إِتْمَامِ نِعْمَتِي بِوَلَايَةِ أَوْلِيَائِي، وَ مُعَادَاةِ أَعْدَائِي، وَ ذَلِكَ كَمَالُ تَوْحِيدِي وَ دِينِي وَ إِتْمَامُ نِعْمَتِي عَلَى خَلْقِي، بِاتِّبَاعِ وِلِيِّي وَ طَاعَتِهِ، وَ ذَلِكَ أَنِّي لَمْ أَتْرُكْ أَرْضِي بِغَيْرِ وِلِيِّي وَ لَا قِيمٍ لِيَكُونَ حُجَّةً لِي عَلَى خَلْقِي (١).

٢٤٦- وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ لَمْ تَخُلْ الْأَرْضُ مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مِنْ حُجَّتِهِ لِلَّهِ فِيهَا ظَاهِرٌ مَشْهُورٌ أَوْ غَائِبٌ مَسْتُورٌ، وَ لَا تَخْلُو إِلَيَّ أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ مِنْ حُجَّتِهِ لِلَّهِ فِيهَا وَ لَوْ لَا ذَلِكَ لَمْ يُعْبَدِ اللَّهُ (٢).

## الفصل الثامن عشر

٢٤٧- وَ رَوَى أَبُو عَلِيٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ يَوْمَ نَبَعْتُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا (٣) قَالَ قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لِكُلِّ زَمَانٍ وَ أُمَّةٍ إِمَامٌ، تَبَعْتُ كُلَّ أُمَّةٍ مَعَ إِمَامِهَا. ، وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ (٤) عَنِ الْجَبَائِي وَ أَبِي عبيده أن معناه: بمن كانوا يأتون به من علمائهم و أئمتهم، قال:

وَ رَوَى الْخَاصُّ وَ الْعَامُّ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ أَنَّهُ رَوَى عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: فِيهِ يُدْعَى كُلُّ أُنَاسٍ بِإِمَامِ زَمَانِهِمْ وَ كِتَابِ

ص: ١٤١

١- (١) الاحتجاج: ٦٩/١.

٢- (٢) كمال الدين: ٢٠٧: ح ٢٢.

٣- (٣) سورة النحل: ٨٤.

٤- (٤) سورة الإسراء: ٧١.



## الفصل التاسع عشر

٢٤٨- وَ رَوَى الثَّقَةُ الْجَلِيلُ سَعِيدُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي كِتَابِ الْخَرَائِجِ قَالَ:

أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ ثِقَاتٍ مِنْهُمْ الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُحْسِنِ الْجَلِيِّ عَنِ الشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرِ الطُّوسِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْقُرَشِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَوْدِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَبِي الْحَسَنِ مَوْسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: قَالَ: أَعْظَمُهُمْ ذَنْبًا وَ أَكْثَرُهُمْ إِثْمًا عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الطَّاعِنُ عَلَى عَالِمِ آلِ مُحَمَّدٍ، وَ الْمُكَذِّبُ نَاطِقُهُمْ، وَ الْجَاحِدُ مُعْجَزَاتِهِمْ (٢).

٢٤٩- وَ عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ إِلَى آدَمَ: إِنَّي مُتَوَفِّيكَ فَأَوْصِ إِلَيَّ خَيْرَ وُلْدِكَ وَ هُوَ هَبْتِي؛ فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ لَا تَخْلُو الْأَرْضَ مِنْ عَالِمٍ يَقْضِي بِحُكْمِي، أَجْعَلُهُ حُجَّةً لِي عَلَى خَلْقِي (الْحَدِيثُ) (٣).

## الفصل العشرون

و روى الشيخ الثقة الجليل محمد بن ابراهيم بن حفص النعماني في كتاب الغيبة عدة أحاديث مما مر.

٢٥٠- وَ رَوَى فِيهِ أَيْضًا عَنِ ابْنِ عُفْدَةَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ الْجَعْفِيِّ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ أَبِيهِ وَ وَهَيْبِ بْنِ حَفْصِ جَمِيعًا عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا (٤) قَالَ: هِيَ الْإِمَامَةُ يَدْفَعُهَا الرَّجُلُ مِنَّا إِلَى الرَّجُلِ (٥).

٢٥١- وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ مَوْسَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنِ حَرِيزِ عَنِ زُرَّارَةَ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: سَيَأْتِيَنَّكَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ الْإِمَامَ أَنْ يُؤَدِّي الْإِمَامَةَ (الْأَمَانَةَ خ ل) إِلَى الْإِمَامِ الَّذِي بَعْدَهُ (الْحَدِيثُ) (٦).

ص: ١٦٢

١- (١) مجمع البيان: ٢٧٥/٦.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ١٧/١.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ٩٢٤/٢.

٤- (٤) سورة النساء: ٥٨.

٥- (٥) كتاب الغيبة: ٥٢ ح ٢.

٦- (٦) غيبة النعماني: ٥٤ ح ٥.

٢٥٢- وَبِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَا وَاللَّهِ لَا يَدْعُ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ إِلَّا وَ لَهُ مَنْ يَقُومُ بِهِ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ (١).

٢٥٣- وَ عَنِ ابْنِ عُثْمَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ عَيْسَى بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَيْمَانَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ تَمَّامٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ قُلْتُ لَهُ: رَجُلٌ تَوَلَّى عَلِيًّا وَ لَمْ يَعْرِفْ مِنْ بَعْدِهِ مِنَ الْأَوْصِيَاءِ؟ فَقَالَ: ضَالٌّ، فَقُلْتُ: فَاقْرَأْ بِالْمَأْتَمَةِ جَمِيعًا وَ جَحْدَ الْأَخِيرِ؟ فَقَالَ: هُوَ كَمَنْ أَقْرَأَ عَيْسَى وَ جَحْدَ مُحَمَّدًا أَوْ أَقْرَأَ بِمُحَمَّدٍ وَ جَحْدَ عَيْسَى نَعُودُ بِاللَّهِ مِمَّنْ جَحَدَ حُجَّجَهُ مِنْ حُجَّجِهِ (٢).

٢٥٤- وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ كِتَابِهِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ مَاتَ لَا يَعْرِفُ إِمَامَهُ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً (٣).

٢٥٥- وَ عَنْ عَبْدِ الْوَّاحِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ رِيَّاحٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْحِمَيْرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: رَجُلٌ يَتَوَلَّىكُمْ وَ يَبْرَأُ مِنْ عَدُوِّكُمْ، وَ يُحِلُّ حَلَالَكُمْ وَ يُحَرِّمُ حَرَامَكُمْ، وَ يَزْعُمُ أَنَّ الْأَمْرَ فِيكُمْ، لَمْ يَخْرُجْ مِنْكُمْ إِلَى غَيْرِكُمْ، إِلَّا أَنَّهُ يَقُولُ قَدْ اخْتَلَفُوا بَيْنَهُمْ وَ هُمْ الْمَأْتَمَةُ وَ الْقَادَةُ، فَإِذَا اجْتَمَعُوا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا: هَذَا، قُلْنَا: هَذَا إِنْ مَاتَ عَلَى هَذَا فَمَهْ؟ قَالَ: مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. وَ رَوَاهُ بِسَنَدٍ آخَرَ (٤).

## الفصل الحادي والعشرون

٢٥٦- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَ الْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ (٥) قَالَ: نَحْنُ نُعْنَى بِهَا وَ اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، إِنَّ الرَّجُلَ مَنَا إِذَا صَارَتْ إِلَيْهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَوْ لَمْ يَسْعَهُ إِلَّا أَنْ يُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَنْ يَكُونُ بَعْدَهُ (٦).

ص: ١٦٣

١- (١) غيبه النعماني: ٥٤ ح ٦.

٢- (٢) غيبه النعماني: ١١٢ ح ٤.

٣- (٣) غيبه النعماني: ١٣٠ ح ٦.

٤- (٤) غيبه النعماني: ١٣٣ ح ١٦.

٥- (٥) سورة البقرة: ١٥٩.

٦- (٦) تفسير العياشي: ٧٢/١ ح ١٣٩.

٢٥٧- وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ حَبِيبِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ (١) فَقَالَ: هُمْ أَوْلِيَاءُ فَلَانٍ وَ فَلَانٍ وَ فَلَانٍ اتَّخَذُوهُمْ أَئِمَّةً دُونَ الْإِمَامِ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ لِلنَّاسِ إِمَاماً (الْحَدِيثُ) (٢).

٢٥٨- وَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ: وَ تِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ قَالَ: مَا زَالَ مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ دَوْلَةَ لِلَّهِ وَ دَوْلَةَ لِإِبْلِيسَ، فَأَيُّنَ دَوْلَةَ اللَّهِ أَمَا هُوَ إِلَّا قَائِمٌ وَاحِدٌ؟ (٣).

٢٥٩- وَ عَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْبِضْ نَبِيًّا قَطُّ حَتَّى يَكُونَ لَهُ فِي أُمَّتِهِ مَنْ يَهْتَدِي بِهُدَاهُ، وَ يَقْصِدُ سِيرَتَهُ، وَ يَدُلُّ عَلَى مَعَالِمِ سَبِيلِ الْحَقِّ الَّذِي فَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ (٤).

٢٦٠- وَ عَنْ يَعْقُوبَ السَّرَّاجِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَبَقِيَ الْأَرْضُ بَعْدَ عَالِمِ مِنْكُمْ يَفْرَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ لِي: إِذَا لَا يُعْبَدُ اللَّهُ يَا أَيُّهَا يَوْسُفُ، لَا- تَخْلُو الْمَارِضُ مِنْ عَالِمٍ مَنَا ظَاهِرٍ، يَفْرَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِي حَلَالِهِمْ وَ حَرَامِهِمْ، وَ إِنَّ ذَلِكَ لَمُبَيَّنٌّ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا (٥) عَلَى دِينِكُمْ وَ صَابِرُوا (٦) عِدْوَكُمْ مِمَّنْ يُخَالِفُكُمْ وَ رَابِطُوا (٧) إِمَامَكُمْ وَ اتَّقُوا اللَّهَ (٨) فِيمَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَ افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ (٩).

٢٦١- وَ عَنْ يَحْيَى بْنِ السَّرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ مَاتَ لَا يَعْرِفُ إِمَامَهُ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً (١٠).

٢٦٢- وَ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ حَبِيبِ السَّجِسْتَانِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: فَلَمَّا دَنَا أَجَلَ آدَمَ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ يَا آدَمُ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَ رَافِعٌ رُوحَكَ إِلَيَّ يَوْمَ كَذَا وَ كَذَا، فَأَوْصِ إِلَى خَيْرٍ وَ لِمَدِكَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَمَا نِي أَحِبُّ أَنْ لَا تَخْلُو أَرْضِي مِنْ عَالِمٍ يَعْلَمُ عِلْمِي، وَ يَقْضِي بِحُكْمِي، أَجْعَلُهُ حُجَّةً لِي عَلَى خَلْقِي (١١).

ص: ١٦٤

١- (١) سورة البقرة: ١٦٥.

٢- (٢) الكافي: ٣٧٤/١ ح ١١.

٣- (٣) تفسير العياشي: ٢٢٢/١ ح ١٤٥.

٤- (٤) تفسير العياشي: ٢٠٠/١ ح ١٥٠.

٥- (٥) سورة آل عمران: ٢٠٠.

٦- (٦) سورة آل عمران: ٢٠٠.

٧- (٧) سورة آل عمران: ٢٠٠.

٨- (٨) سورة آل عمران: ٢٠٠.

٩- (٩) بصائر الدرجات: ٥٠٧ ح ١٦.

١٠- (١٠) الإمامة و التبصرة: ٦٣ ح ٥٠.



٢٦٣- وَعَنْ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: لَمَّا انْقَضَتْ نُبُوَّةُ آدَمَ وَاسْتِكْمَلَ أَيَّامَهُ أُوحِيَ اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ يَا آدَمَ قَدْ قَضَيْتَ نُبُوَّتَكَ فَاجْعَلِ الْعِلْمَ الَّذِي عِنْدَكَ، وَالْإِيمَانَ وَالْإِسْمَ الْأَكْبَرَ، وَمِيرَاثَ الْعِلْمِ، وَآثَارَ عِلْمِ النُّبُوَّةِ فِي الْعَقَبِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَهِيَ اللَّهُ فَإِنِّي لَنْ أَقْطَعَ الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ وَالْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَآثَارَ عِلْمِ النُّبُوَّةِ مِنَ الْعَقَبِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَ لَمْ أَدْعِ الْأَرْضَ إِلَّا وَ فِيهَا عَالِمٌ يُعْرِفُ بِهِ دِينِي، وَ تُعْرِفُ بِهِ طَاعَتِي. وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ وَ غَيْرُهُ كَمَا مَرَّ (١).

٢٦٤- وَعَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَ لَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَ مَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ (٢) قَالَ: مَنْ ادَّعَى الْإِمَامَةَ دُونَ الْإِمَامِ.

٢٦٥- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ لَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَ لَا يَرَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ (٣) قَالَ: كَانُوا أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ لِيَتَّخِذَ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةَ (٤).

٢٦٦- وَعَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَقُولُ: لَا تَتَّخِذُوا الْهَيْئِينَ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ (٥) يَعْنِي بِذَلِكَ: وَ لَا تَتَّخِذُوا إِمَامَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِمَامٌ وَاحِدٌ (٦).

٢٦٧- وَعَنْ عَمَّارِ السَّيَّاطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَا تَتْرُكُ الْأَرْضَ بغيرِ إِمَامٍ يُحِلُّ حَلَالَ اللَّهِ وَ يُحَرِّمُ حَرَامَ اللَّهِ، وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ (٧) ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ مَاتَ بغيرِ إِمَامٍ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً (الْحَدِيثُ) (٨).

## الفصل الثاني والعشرون

٢٦٨- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى بْنُ أَبِي الْفَتْحِ الْإِزْبِيلِيُّ فِي كِتَابِ كَشْفِ الْغُمَّهِ فِي مَعْرِفَةِ الْأَئِمَّةِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مَعَالِمِ الْعُرَّةِ لِلْحَافِظِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْأَخْضَرِ الْجَنَابِذِيِّ وَ هُوَ مِنْ عُلَمَاءِ الْعَامَّةِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ

ص: ١٦٥

١- (١) الكافي: ١١٤/٨ ح ٩٢.

٢- (٢) سورة الأنعام: ٩٣.

٣- (٣) سورة هود: ١١٩، ١١٨.

٤- (٤) الكافي: ٣٧٩/٨ ح ٥٧٣.

٥- (٥) سورة النحل: ٥١.

٦- (٦) بحار الأنوار: ٣٥٧/٢٣ ح ٩.

٧- (٧) سورة الإسراء: ٧١.

٨- (٨) الكافي: ١٤٦/٨ ح ١٢٣.

الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِسْمِهِمْ قَالَ: يُدْعَى كُلُّ قَوْمٍ بِإِمَامٍ زَمَانِهِمْ وَكِتَابِ رَبِّهِمْ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِمْ (١).

٢٦٩- وَنُقِلَ مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِلْحَمِيرِيِّ عَنْ فَتْحِ بْنِ يَزِيدَ الْجُرْجَانِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: كُلَّمَا أُطْلِعَ اللَّهُ عَلَيْهِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطْلَعَ عَلَيْهِ أَوْصِيَاءَهُ، لِكَيْلَا تَخْلُوَ الْأَرْضُ مِنْ حُجَّهِ يَكُونُ مَعَهُ عِلْمٌ يَدُلُّ عَلَى صِدْقِ مَقَالَتِهِ وَجَوَازِ عَدَالَتِهِ (٢).

## الفصل الثالث والعشرون

٢٧٠- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمِ الْقَمِّيِّ فِي تَفْسِيرِهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ قَالَ: الشُّكْرُ لِلَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ: إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ (٣) قَالَ الطَّرِيقُ مَعْرِفَةُ الْإِمَامِ (٤).

٢٧١- وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ (٥) قَالَ: الْمَغْضُوبُ عَلَيْهِمْ: الْأَنْصَابُ، وَالضَّالِّينَ: الشُّكَّاكُ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ الْإِمَامَ (٦).

٢٧٢- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي الْمُقْتَدَامِ ثَابِتٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى الْمَلَائِكَةِ عِنْدَ خَلْقِ آدَمَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْلُقَ خَلْقًا بِيَدِي، وَأَجْعَلَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ أَنْبِيَاءَ مُرْسَلِينَ وَعِبَادًا صَالِحِينَ، وَأَتَمَّهُ مُهْتَدِينَ، وَأَجْعَلَهُمْ خُلَفَائِي عَلَى خَلْقِي فِي أَرْضِي، يَنْهَوْنَهُمْ عَنْ مَعْصِيَتِي وَيُنذِرُونَهُمْ مِنْ عَذَابِي، وَيَهْدُونَهُمْ إِلَى طَاعَتِي، وَيَسِيلُ كُونُ بِهِمْ طَرِيقَ سَبِيلِي وَأَجْعَلَهُمْ حُجَّهً لِي [عَلَيْهِمْ] عِزْدَرًا وَنُذْرًا إِلَى أَنْ قَالَ: فَاعْتَرَفَ رَبُّنَا غُوفَهُ يَمِينِهِ فَقَالَ لَهَا مِنْكَ أَخْلُقُ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، وَالصَّالِحِينَ، وَالْأَتَمَّةَ الْمُهْتَدِينَ، وَالِدُّعَاةَ إِلَى الْجَنَّةِ وَأَتْبَاعَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٧).

٢٧٣- وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ حَمَادٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي

ص: ١٦٦

١- (١) كشف الغمّة: ٦٢/٣.

٢- (٢) بحار الأنوار: ٣٦٧/٧٥.

٣- (٣) سورة الحمد: ٦.

٤- (٤) تفسير القمّي: ٢٨/١.

٥- (٥) سورة الحمد: ٧.

٦- (٦) تفسير القمّي: ٢٩/١.

٧- (٧) تفسير القمّي: ٣٧/١.

قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ (١) أَيْ فِي كُلِّ زَمَانٍ إِمَامٌ هَادٍ مُبِينٌ وَ هُوَ رُدُّ عَلَى مَنْ يُنْكِرُ أَنْ فِي كُلِّ عَصْرِ وَ زَمَانٍ إِمَامًا، وَ أَنَّهُ لَا تَخْلُو الْأَرْضُ مِنْ حُجَّهِ (٢).

٢٧٤- قَالَ: وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا تَخْلُو الْأَرْضُ مِنْ إِمَامٍ قَائِمٍ بِحُجَّهِ لِلَّهِ، إِمَامًا ظَاهِرٍ مَشْهُورٍ وَ إِمَامًا خَائِفٍ مَعْمُورٍ لئَلَّا تَبْطُلَ حُجَّجُ اللَّهِ وَ بَيِّنَاتُهُ (٣).

٢٧٥- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: وَ لَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ (٤) قَالَ: إِمَامٌ بَعْدَ إِمَامٍ (٥).

٢٧٦- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بصيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ: فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا (٦) قَالَ: هِيَ الْوَلَايَةُ (٧).

### الفصل الرابع والعشرون

٢٧٧- وَ رَوَى الْمُفِيدُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ النُّعْمَانِ فِي كِتَابِ الْإِحْتِصَاصِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْحُجَّهَ لَا تَقُومُ لِلَّهِ عَلَى خَلْقِهِ إِلَّا بِإِمَامٍ حَيٍّ يُعْرَفُ (٨).

٢٧٨- وَ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْحُجَّهَ لَا تَقُومُ (لَا تَقُومُ الْحُجَّهُ خ ل) لِلَّهِ عَلَى خَلْقِهِ إِلَّا بِإِمَامٍ حَيٍّ يُعْرَفُ (٩).

٢٧٩- وَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمَأْوُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: مَنْ مَاتَ بِغَيْرِ إِمَامٍ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً إِمَامٌ حَيٌّ يَعْرِفُهُ، فَقُلْتُ لَهُ: [لَمْ] أَسْمِعْ أَبَاكَ يَذْكُرُ هَذَا يَعْنِي إِمَامًا حَيًّا، فَقَالَ: قَدْ وَ اللَّهُ قَالَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ: وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ:

مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ لَهُ إِمَامٌ يَسْمَعُ لَهُ وَ يُطِيعُ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً (١٠).

٢٨٠- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ مَاتَ

ص: ١٦٧

١- (١) سورة الرعد: ٧.

٢- (٢) تفسير القمّي: ٣٥٩/١.

٣- (٣) كمال الدين: ٢٩٤.

٤- (٤) سورة القصص: ٥١.

٥- (٥) مختصر بصائر الدرجات: ٦٤.

٦- (٦) سورة يونس: ١٠٥.

٧- (٧) الكافي: ٤١٩/١ ح ٣٥.

٨- (٨) الاختصاص: ٢٦٨.

٩- (٩) الاختصاص: ٢٦٨.

١٠- (١٠) الاختصاص: ٢٦٩.



وَ لَيْسَ عَلَيْهِ إِمَامٌ حَتَّى ظَاهِرٌ مَاتَ مِيتَهُ جَاهِلِيَّةً (١).

٢٨١- وَ عَنْ أَبِي الْحَارُودِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَقُولُ: مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ إِمَامٌ حَتَّى ظَاهِرٌ مَاتَ مِيتَهُ جَاهِلِيَّةً، قَالَ: قُلْتُ إِمَامٌ حَتَّى جُعِلَتْ فِدَاكَ؟ قَالَ: إِمَامٌ حَتَّى، إِمَامٌ حَتَّى (٢).

أقول: قوله ظاهر إما مخصوص بغير زمان الغيبة، أو المراد الظهور و لو لبعض الأمة، و لا شك أن الإمام الغائب ظاهر للبعض كما يأتي، أو المراد بالظهور الامتياز و كونه معروفًا باسمه و نسبه و إن كان غائبًا لما تقدم و يأتي.

٢٨٢- وَ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ قَالَ: إِنَّ الْحُجَّةَ لَا تَقُومُ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ إِلَّا بِإِمَامٍ حَتَّى يُعْرَفَ (٣).

### الفصل الخامس والعشرون

٢٨٣- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَتَّالُ فِي كِتَابِ رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنِّي لَمْ أَقْبِضْ نَبِيًّا مِنْ أَنْبِيَائِي إِلَّا بَعْدَ إِكْمَالِ دِينِي، وَ إِتْمَامِ نِعْمَتِي بِوَلَايَةِ أَوْلِيَائِي وَ مُعَادَاةِ أَعْدَائِي؛ وَ ذَلِكَ تَمَامُ كَمَالِ تَوْحِيدِي وَ دِينِي، وَ إِتْمَامُ نِعْمَتِي عَلَى خَلْقِي بِاتِّبَاعِ وِلِيِّي وَ طَاعَتِهِ، وَ ذَلِكَ أَنِّي لَا أَتْرُكُ أَرْضِي بِغَيْرِ قِيَمٍ لِيَكُونَ حُجَّةً عَلَى خَلْقِي، فَالْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي، ثُمَّ ذَكَرَ نَصَّ الْغَدِيرِ (٤).

٢٨٤- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَمْ تَخُلْ الْأَرْضُ مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مِنْ حُجَّةٍ لِلَّهِ فِيهَا ظَاهِرٌ مَشْهُورٌ، أَوْ غَائِبٌ مَشْهُورٌ، وَ لَا تَخْلُوْا إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ مِنْ حُجَّةٍ لِلَّهِ فِيهَا، وَ لَوْ لَا ذَلِكَ لَمْ يُعْبَدِ اللَّهُ.

٢٨٥- وَ عَنْ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ سُئِلَ كَيْفَ يَنْتَفِعُ النَّاسُ بِالْحُجَّةِ الْغَائِبِ الْمَشْهُورِ؟ فَقَالَ: كَمَا يُنْتَفَعُ بِالشَّمْسِ إِذَا سَتَرَهَا السَّحَابُ (٥).

### الفصل السادس والعشرون

٢٨٦- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشَّيْ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ أَبِي

ص: ١٤٨

١- (١) الاختصاص: ٢٦٩.

٢- (٢) الاختصاص: ٢٦٩.

٣- (٣) الاختصاص: ٢٤٨.

٤- (٤) روضه الواعظين: ص ١٠١.

٥- (٥) كمال الدين: ٢٠٧ ح ٢٢.

سَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الْعُبَيْدِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَصَهْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى وَجَعْفَرَ ابْنَ بَشِيرٍ جَمِيعاً عَنْ ذَرِيحِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: مَا تَرَكَ اللَّهُ الْأَرْضَ بِغَيْرِ إِمَامٍ قَطُّ مُنْذُ قَبَضَ اللَّهُ آدَمَ يُهْتَدَى بِهِ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ الْحُجَّةُ عَلَى الْعِبَادِ، مَنْ تَرَكَهُ هَلَكَ وَ مَنْ لَزِمَهُ نَجَى حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (١).

٢٨٧- وَ عَنْ جَعْفَرٍ وَ فَضَّالَةَ عَنْ أَبِي يَانٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادِ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: وَالْأَرْضُ لَا تَصْلُحُ إِلَّا بِإِمَامٍ، وَ مَنْ مَاتَ لَا يَعْرِفُ إِمَامَهُ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً (٢).

٢٨٨- وَ عَنْ حَمْدِ دَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ صَهْفَوَانَ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: فَصَدَّ جَاءَكُمْ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يَعْرِفُ إِمَامَهُ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً (٣).

### الفصل السابع والعشرون

٢٨٩- وَ رَوَى السَّيِّدُ رَضِيُّ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُوسٍ فِي كِتَابِ الطَّرَائِفِ نَقْلًا مِنْ صَاحِبِ حَيْحِ مُسْلِمٍ فِي الْجُزْءِ الثَّلَاثِ مِنْهُ مِنْ أَجْزَاءِ سِتِّهِ فِي الثَّلَاثِ الْأَخِيرِ مِنْهُ.

وَ فِي كِتَابِ الْفَرَائِضِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصَى فِيهِ يَبِيتُ ثَلَاثَ لَيَالٍ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ، قَالَ: وَ رَوَى نَحْوَ ذَلِكَ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ.

٢٩٠- قَال: وَ رَوَى الثُّغَلْبِيُّ وَ غَيْرُهُ: فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَ مِنْ خَلْفِهِ إِنَّ عَامِرَ بْنَ الطَّفَيْلِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَا لِي إِنْ أَسْلَمْتُ؟ قَالَ: لَكَ مَا لِلْمُسْلِمِينَ وَ عَلَيْكَ مَا عَلَيْهِمْ، قَالَ: تَجْعَلُ لِي الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِكَ؟ قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ إِلَيَّ، إِنَّمَا ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَجْعَلُهُ حَيْثُ يَشَاءُ.

### الفصل الثامن والعشرون

٢٩١- وَ رَوَى الثَّقَفِيُّ الْجَلِيلُ إِبرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الثَّقَفِيِّ فِي كِتَابِ الْغَارَاتِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ صَالِحِ الْحَرِيرِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي الثَّقَفِيُّ عَنْ كَمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَقُولُ فِيهِ: اللَّهُمَّ بَلَى لَا تَخْلُو الْأَرْضَ مِنْ قَائِمٍ لِلَّهِ بِحُجَّتِهِ إِمَّا ظَاهِرٍ مَشْهُورٍ وَ إِمَّا خَائِفٍ مَعْمُورٍ، لئَلَّا تَبْطُلَ

ص: ١٤٩

١- (١) كمال الدين: ٢٣٠: ح ٢٨.

٢- (٢) شرح أصول الكافي: ٥٤٣/٩.

٣- (٣) شرح أصول الكافي: ٥٤٣/٨.

حُجِّجَ اللَّهُ وَبَيَّنَاتُهُ، وَكَمْ ذَا وَ أَيْنَ؟ أَوْلَيْكَ الْأَقْلُونَ عِدْدًا وَ الْأَعْظُمُونَ قَدْرًا بِهِمْ يَحْفَظُ اللَّهُ حُجَّجِهِ (١). و رواه محمد بن طلحه الشافعي في كتاب مطالب السؤل مرسلا مثله.

٢٩٢- وَ رَوَى النَّقْفِيُّ كِتَابَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَ هُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ وَ اخْتَارَ خَيْرَهُ مِنْ خَلْقِهِ، وَ اضْطَفَى صَفْوَةً مِنْ عِبَادِهِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَ يَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخَيْرُهُ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَ تَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ، فَأَمَرَ الْأَمْرَ وَ شَرَعَ الدِّينَ وَ لَهُ الْخَيْرُهُ، وَ الْمَشِيئَةُ وَ الْإِرَادَةُ (٢).

## الفصل التاسع والعشرون

٢٩٣- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عُثْمَانَ الْكِرَاجِيُّ فِي كِتَابِ كَنْزِ الْفَوَائِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ شَدَّادَانَ الْقُمِّيَّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عِيَّاشٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الرَّازِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرُّضَا عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ لَهُ إِمَامٌ مِنْ وُلْدِي مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، يُؤْخَذُ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَ الْإِسْلَامِ (٣).

٢٩٤- وَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْبَلَدِيُّ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُؤَصِّلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْحَرَّانِيِّ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مَسْلَمَةَ بْنِ عَطَا عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ: إِنَّهُ قِيلَ لَهُ: مَا مَعْرِفَةُ اللَّهِ؟ قَالَ: مَعْرِفَةُ أَهْلِ كُلِّ زَمَانٍ إِمَامَهُمُ الَّذِي تَجِبُ عَلَيْهِمْ طَاعَتُهُ. .

٢٩٥- قَالَ: وَ جَاءَ فِي طَرِيقِ الْعَامَّةِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ:

مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةُ إِمَامٍ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. قَالَ: وَ رَوَى كَثِيرٌ مِنْهُمْ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَ هُوَ لَا يَعْرِفُ إِمَامَ زَمَانِهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً (٤).

## الفصل الثلاثون

و قال: علي بن يونس العاملي في كتاب الصراط المستقيم: لو جاز للأمم اختيار الإمام لجاز لها اختيار النبي، لاتحادهما في اللطف و المصلحة للأنام، و لو

ص: ١٧٠

١- (١) كمال الدين: ٢٩١.

٢- (٢) الغارات: ١/١٩٥.

٣- (٣) مستدرک الوسائل: ١٨/١٧٧.



جاز ذلك لجاز لها اختيار الشرائع والأحكام، لأنها فرع على الأنبياء و إذا جاز اختيار الأصل جاز اختيار الفرع بالأولى؛ ولأن الاختيار محدث و هو بدعه لقوله عليه السلام:

إياكم و محدثات الأمور، و كل بدعه ضلاله و كل ضلاله في النار؛ ولأن الله تعالى قال وَ رَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَ يَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ (١)(٢).

٢٩٦- وَقَدْ أَسْنَدَ الشَّيْخُ الرَّازِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمُسْتَخْرَجِ مِنَ التَّفَاسِيرِ الْإِثْنَى عَشَرَ إِلَى أَنَسِ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي وَ أَهْلِي عَلَى الْخَلْقِ فَجَعَلَنِي الرَّسُولَ وَ جَعَلَ عَلَيْنَا الْوَصِيَّةَ، مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ أَيُّ مَا جُعِلَتْ لِلْعِبَادِ أَنْ يَخْتَارُوا، قَالَ: وَ مِثْلُهُ أَسْنَدَ ابْنُ جُبَيْرٍ فِي نَحْوِهِ إِلَى أَنَسٍ أَيْضًا، وَقَالَ أَيْضًا: مَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَ لَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ (٣).

٢٩٧- قَال: وَ ذَكَرَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ أَنَّ بَنِي كَلْبِيبٍ قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: تَبَاعُجُكَ عَلَيَّ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ لَنَا بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: ذَاكَ لِلَّهِ إِنْ شَاءَ كَانَ فِيكُمْ أَوْ فِي غَيْرِكُمْ.

٢٩٨- قَال: وَ رَوَى الْمَاورِدِيُّ فِي أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ أَنَّ عَامِرَ بْنَ الطُّفَيْلِ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَا لِي إِنْ أَسَلِمْتُ؟ قَالَ: مَا لِلْمُسْلِمِينَ؛ قَالَ أَلَا تَجْعَلُنِي الْوَالِيَّ بَعْدَكَ؟ قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ وَ لَا لِقَوْمِكَ.

وَ قَدْ قَالَ سُؤْبِحَانُهُ: تُوتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ، وَ يُوتِي الْحُكْمَ مَنْ يَشَاءُ، وَ اللَّهُ يُرَكِّي مَنْ يَشَاءُ أَمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَزْفَعِ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ وَ قَالَ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ قُلْ إِنْ الْأَمْرُ كُلُّهُ لِلَّهِ (٤).

## الفصل الحادي و الثلاثون

٢٩٩- وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَسْعُودٍ الْفَرَّاءُ الْبَغَوِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ الْعَامَةِ فِي تَفْسِيرِهِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: مَا حَقُّ أَمْرِي مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ بَيْتٌ لِثَلَاثِينَ إِلَّا وَ وَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ. وَ رَوَاهُ فِي الْمَصَابِيحِ أَيْضًا.

وَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَطِيبُ فِي كِتَابِ مَشْكَاهِ الْمَصَابِيحِ وَ هُوَ مِنْ عُلَمَاءِ الْعَامَةِ أَيْضًا. وَ رَوَى عُلَمَاؤُهُمْ أَيْضًا فِي الصُّحُوحِ السُّتِّ وَ غَيْرِهَا مِنْ كُتُبِهِمْ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي وُجُوبِ الْوَصِيَّةِ، وَ تَهْدِيدِ تَارِكِهَا. وَ رَوَوْا أَيْضًا أَحَادِيثَ النَّهْيِ عَنِ تَرْكِ إِتْيَانِ الْإِنْسَانِ

ص: ١٧١

١- (١) سورة القصص: ٦٨.

٢- (٢) الكافي: ٥٧/١ ح ١٢.

٣- (٣) الكافي: ٢٠١/١.

٤- (٤) مناقب آل أبي طالب: ٢٢١/١.

الْعَمَلِ الَّذِي يَأْمُرُ النَّاسَ بِهِ وَرَوَّاهُ حَدِيثًا: مَنْ مَاتَ لَا يَعْرِفُ إِمَامَ زَمَانِهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً (١).

## الفصل الثاني و الثلاثون

٣٠٠- وَ رَوَى الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَهْرَآشُوبَ الْمَازَنْدَرَانِيَّ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَا تَخْلُوا الْأَرْضَ مِنْ عَالِمٍ يَفْزَعُ النَّاسَ إِلَيْهِ فِي حَلَالِهِمْ وَ حَرَامِهِمْ، ثُمَّ فَسَّرَ قَوْلَهُ تَعَالَى: اِصْبِرُوا عَلَى دِينِكُمْ وَ صَابِرُوا عِيدُوكُمْ مِمَّنْ خَالَفَكُمْ وَ رَابَطُوا إِمَامَكُمْ (الْحَدِيثُ) (٢).

٣٠١- قَالَ: وَ سُئِلَ الرَّضَا وَ الصَّادِقُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: تَكُونُ الْأَرْضُ وَ لَا إِمَامًا؟ قَالَا: لَا إِذَا لَسَاخَتْ.

٣٠٢- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: فِي كُلِّ خَلْفٍ مِنْ أُمَّتِي عَدْلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يَنْفُونَ عَن هَذَا الدِّينِ تَحْرِيفَ الْغَالِيْنَ، وَ انْتِحَالَ الْمُبْطِلِيْنَ، وَ تَأْوِيلَ الْجَاهِلِيْنَ (٣).

٣٠٣- وَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا (٤) قَالَ: يَعْنِي يُوصِي الْإِمَامَ إِلَى إِمَامٍ عِنْدَ وَفَاتِهِ (٥).

٣٠٤- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ مَاتَ وَ لَمْ يُوصِ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. وَ قَالَ:

الْوَصِيَّةُ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ؛ وَ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَ لَمْ يُوصِ فَقَدْ خَتَمَ عَمَلَهُ بِمَعْصِيَةِ (٦).

## الفصل الثالث و الثلاثون

٣٠٥- وَ رَوَى الرَّمَحْشَرِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ الْعَامَةِ فِي رِبْعِ الْأَبْرَارِ عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ فِي عُنُقِهِ لِإِمَامِ الْمُسْلِمِينَ بَيْعَةٌ فَمِيتَتُهُ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً (٧).

وَ رَوَى فِي هَذَا الْمَعْنَى عده أَحَادِيثَ.

ص: ١٧٢

١- (١) الإمامه و التبصره: ١٥٢.

٢- (٢) بحار الأنوار: ٢٤/٢١٧ ح ١٠.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٣١.

٤- (٤) سورة النساء: ٥٨.

٥- (٥) مناقب آل أبي طالب: ٢١٧/١.

٦- (٦) مناقب آل أبي طالب: ٢١٧/١.

٧- (٧) تحفه الأحوذى ١٣٢/٨، الطرائف: ٢١٠، الغدير: ١٠/٢٧٣.

٣٠٦-قَالَ: وَقَالَ مُوسَى صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: يَا رَبَّ أَنْتَ فِي السَّمَاءِ وَنَحْنُ فِي الْأَرْضِ، فَمَا عَلَامَةُ رِضَاكَ مِنْ سَيِّئِ خَطِّكَ؟ قَالَ: إِذَا اسْتَعْمَلْتُ عَلَيْكُمْ خِيَارَكُمْ (١).

أقول: كون الله تعالى في السماء مجازاً قطعاً لأنه منزّه عن المكان، وقد كان قبل كل مكان، وقد تطلق السماء على جهة العلو، فيراد هنا به العلو المعنوي دون الحسي أعني البعد عن مشاهدته الموجودات، وعن أن يعرف بكنهه الذات.

٣٠٧-وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: الدِّينُ النَّصِيحَةُ قُلْنَا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ وَ لِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَ عَامَّتِهِمْ (٢).

أقول: ويأتي ما يدل على ذلك.

ص: ١٧٣

---

١- (١) فيض القدير: ٣٣٨/١، تاريخ دمشق: ١٤٥/٦١، وفيه: فما علامه غضبك من رضاك.

٢- (٢) دعائم الإسلام: ١٣٤/١، مسند أحمد: ٢٩٧/٢.

النصوص على نبينا محمد بن عبد الله ابن عبد المطلب صلوات الله عليه وآله مضافا إلى ما مر

أقول: أما النصوص القرآنية فهي كثيرة لا تحصى؛ بل أكثر القرآن خطاب له و نص عليه، وقد عرفت في المقدمات أن حجيه القرآن غير موقوفه على ثبوت النبوه، لظهور إعجازه بل هو دليل النبوه، وأنا أذكر نبذه من تلك النصوص.

فمنها قوله تعالى: مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ (١).

وقوله تعالى: وَ لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَ مَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ (٢).

وقوله تعالى: كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَ يُزَكِّيْكُمْ وَ يُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَ الْحِكْمَةَ وَ يُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ فَادْكُرُونِي أذكُرْكُمْ وَ اشْكُرُوا لِي وَ لَا تَكْفُرُونِ (٣).

وقوله تعالى: هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ (٤).

وقوله تعالى: نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَ أَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَ الْإِنْجِيلَ مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ (٥).

وقوله تعالى: قُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَ الْأُمِّيِّينَ أَسَلَّمْتُمْ فَأِنْ أَسَلَّمُوا فَقَدْ اهْتَدَوْا وَ إِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ (٦).

وقوله تعالى: إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَ هَذَا النَّبِيُّ وَ الَّذِينَ

ص: ١٧٤

١- (١) سورة النمل: ٢.

٢- (٢) سورة النور: ٣٤.

٣- (٣) سورة البقرة: ١٥٢.

٤- (٤) سورة آل عمران: ٧.

٥- (٥) سورة المائدة: ٤٨.

٦- (٦) سورة آل عمران: ٢٠.



آمَنُوا (١). و قوله تعالى: وَ مَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ (٢).

و قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَ أَحْسَنُ تَأْوِيلًا أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَ مَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَ قَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ (٣).

و قوله تعالى: وَ إِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَ إِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا (٤).

و قوله تعالى: وَ أَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَ مَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا (٥).

و قوله تعالى: إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ (٦).

و قوله تعالى: وَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَ الْحِكْمَةَ وَ عَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ (٧).

و قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمَنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ الْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَ الْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ (٨).

و قوله تعالى: لَكِنَّ الزَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَ الْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَ مَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ (٩).

و قوله تعالى: إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَ النَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ (١٠).

و قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ (١١).

و قوله تعالى: وَ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ

ص: ١٧٥

١- (١) سورة آل عمران: ٦٨.

٢- (٢) سورة آل عمران: ١٤٤.

٣- (٣) سورة النساء: ٦٠.

٤- (٤) سورة النساء: ٦١.

٥- (٥) سورة النساء: ٧٩، ٨٠.

٦- (٦) سورة النساء: ١٠٥.

٧- (٧) سورة النساء: ١١٣.

٨- (٨) سورة النساء: ١٣٦.

٩- (٩) سورة النساء: ١٦٢.

١٠- (١٠) سورة النساء: ١٦٣.

١١- (١١) سورة آل عمران: ١٧٦.

وَمُهَيِّمِنَا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ (١).

وقوله تعالى: وَلِيُذِيقَهُمْ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا (٢).

وقوله تعالى: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ (٣).

وقوله تعالى: وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَي رِسُولِنَا الْبُلَاغُ الْمُبِينُ (٤).

وقوله تعالى: كِتَابٌ أَنْزَلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ (٥).

وقوله تعالى: الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ (٦).

وقوله تعالى: قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (٧).

وقوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ (٨).

وقوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ (٩).

وقوله تعالى: وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ (١٠).

وقوله تعالى: وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا (١١).

ص: ١٧٦

١- (١) سورة المائدة: ٤٨.

٢- (٢) سورة المائدة: ٦٤.

٣- (٣) سورة المائدة: ٦٧.

٤- (٤) سورة المائدة: ٩٢.

٥- (٥) سورة الأعراف: ٢، ٣.

٦- (٦) سورة الأعراف: ١٥٧.

٧- (٧) سورة الأعراف: ١٥٨.

٨- (٨) سورة الأنفال: ٢٤.

٩- (٩) سورة الأنفال: ٢٧.

١٠- (١٠) سورة الأنفال: ٤١.

١١- (١١) سورة الأنفال: ٤٦.

وقوله تعالى: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ (١).

وقوله تعالى: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى إِنَّ يَعْلَمَ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ (٢).

وقوله تعالى: أَلَا تَفْقَهُوا قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدُّوْكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ (٣).

وقوله تعالى: ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ (٤).

وقوله تعالى: وَ مِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضَوْكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ (٥).

وقوله تعالى: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ (٦).

وقوله تعالى: لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ (٧).

وقوله تعالى: وَ اتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَاصْبِرْ حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ (٨).

وقوله تعالى: فَاعْلَمَكَ تَارِكٌ بَعْضُ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَضَائِقٌ بِهِ صِدْرُكَ أَنْ يَقُولُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ كِتَابٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلَكٌ إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ (٩).

وقوله تعالى: تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ (١٠).

ص: ١٧٧

١- (١) سورة الأنفال: ٦٥.

٢- (٢) سورة الأنفال: ٧٠.

٣- (٣) سورة التوبة: ١٣.

٤- (٤) سورة التوبة: ٢٦، ٢٥.

٥- (٥) سورة التوبة: ٦٣.

٦- (٦) سورة التوبة: ٧٣.

٧- (٧) سورة التوبة: ١٢٨.

٨- (٨) سورة يونس: ١٠٩.

٩- (٩) سورة هود: ١٢.

١٠- (١٠) سورة الرعد: ١.

وقوله تعالى: وَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ لَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ (١).

وقوله تعالى: وَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَ بَيْنَكُمْ وَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ (٢).

وقوله تعالى: وَ إِنْ مَا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَ عَلَيْنَا الْحِسَابُ (٣).

وقوله تعالى: كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ (٤).

وقوله تعالى: وَ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ (٥).

وقوله تعالى: وَ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَ هُدًى وَ رَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ (٦).

وقوله تعالى: وَ يَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَ جِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هَؤُلَاءِ وَ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَ هُدًى وَ رَحْمَةً وَ بُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ (٧).

وقوله تعالى: قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا (٨).

وقوله تعالى: وَ بِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَ بِالْحَقِّ نَزَّلَ وَ مَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مَبَشِّرًا وَ نَذِيرًا وَ قُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَ نَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا (٩).

وقوله تعالى: وَ مَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ قُلْ إِنَّمَا يُوحى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ (١٠).

وقوله تعالى: وَ لَا يَصُدُّنَكَ عَنْ آيَاتِ اللَّهِ بَعْدَ إِذْ أَنْزَلْتُ إِلَيْكَ وَ ادْعُ إِلَى رَبِّكَ (١١).

ص: ١٧٨

١- (١) سورة الرعد: ٧.

٢- (٢) سورة الرعد: ٤٣.

٣- (٣) سورة الرعد: ٤٠.

٤- (٤) سورة ابراهيم: ١.

٥- (٥) سورة النحل: ٤٤.

٦- (٦) سورة النحل: ٦٤.

٧- (٧) سورة النحل: ٨٩.

٨- (٨) سورة الإسراء: ٩٣.

٩- (٩) سورة الإسراء: ١٠٦، ١٠٥.

١٠- (١٠) سورة الأنبياء: ١٠٨، ١٠٧.



وقوله تعالى: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ (١).

وقوله تعالى: وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ (٢).

وقوله تعالى: وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا (٣).

وقوله تعالى: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ (٤).

وقوله تعالى: يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ (٥).

وقوله تعالى: مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ (٦) وقوله تعالى: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا (٧).

وقوله تعالى: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ (٨).

وقوله تعالى: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ (٩).

وقوله تعالى: يَسْ وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ تَنْزِيلَ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَا أُنذِرَ آبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ (١٠).

وقوله تعالى: قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ (١١).

وقوله تعالى: كَذَلِكَ يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (١٢).

وقوله تعالى: وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ (١٣).

ص: ١٧٩

١- (١) سورة الأحزاب: ١.٢.

٢- (٢) سورة الأحزاب: ٧.

٣- (٣) سورة الأحزاب: ٢٢.

٤- (٤) سورة الأحزاب: ٢٨ و ٥٩.

٥- (٥) سورة الأحزاب: ٣٢.

٦- (٦) سورة الأحزاب: ٤٠.

٧- (٧) سورة الأحزاب: ٤٥.٤٦.

- ٨- (٨) سورة الأحزاب: ٥٠.
- ٩- (٩) سورة الأحزاب: ٥٩.
- ١٠- (١٠) سورة يس: ١٠٦.
- ١١- (١١) سورة الكهف: ١١٠.
- ١٢- (١٢) سورة الشورى: ٣.
- ١٣- (١٣) سورة الشورى: ٧.



وقوله تعالى: الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ (١).

وقوله تعالى: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ (٢).

وقوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ (٣).

وقوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ (٤).

وقوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ (٥).

وقوله تعالى: وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ (٦).

وقوله تعالى: وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (٧).

وقوله تعالى: وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ لَتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ (٨).

وقوله تعالى: وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ (٩).

وقوله تعالى: هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ (١٠). وقوله تعالى: إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ (١١).

وقوله تعالى: وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّا رُؤُسَهُمْ

ص: ١٨٠

١- (١) سورة محمد: ٢.

٢- (٢) سورة الفتح: ٢٩.

٣- (٣) سورة الحجرات: ١.

٤- (٤) سورة الحجرات: ٢.

٥- (٥) سورة المجادلة: ١٢.

٦- (٦) سورة الحجرات: ٧.

٧- (٧) سورة النجم: ١، ٤.

٨- (٨) سورة الحديد: ٨.

٩- (٩) سورة الصف: ٦.

١٠- (١٠) سورة الجمعة: ٢.

١١- (١١) سورة المنافقون: ١.

وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ (١). و قوله تعالى: هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا (٢).

و قوله تعالى: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ (٣). و قوله تعالى: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ (٤).

و قوله تعالى: فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولَى الْأَلْبَابِ الَّذِينَ آمَنُوا قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ مَبِينَاتٍ (٥).

و قوله تعالى: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ (٦).

و قوله تعالى: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَ الْمُنَافِقِينَ وَ اعْلُظْ عَلَيْهِمْ (٧).

و قوله تعالى: إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا (٨) و قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ (٩).

و قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الْمُرْمَلُ قُمْ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا (١٠).

أقول: و الآيات المشتملة على النص على النبي صلى الله عليه و آله و سلم كثيرة جدا فى القرآن، و اكتفينا منها بهذا القدر، و إن نوقش فى دلاله بعضها أمكن الجواب بقربنه الخطاب و غيره، و أكثرها كما ترى واضح الدلالة و مجموعها لا يرد عليه شىء من المناقشات.

١- وَ رَوَى ثِقَةُ الْأَسْوَاطِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيُّ (رض فى الكافي عن مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَسَنِ وَ غَيْرِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ وَ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الدَّيْلَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: أَوْصِي مَوْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى يُوْشَعَ بْنِ نُونٍ وَ أَوْصِي يُوْشَعَ إِلَى وَ لَدِ هَارُونَ (إِلَى أَنْ قَالَ): وَ بَشَّرَ مَوْسَى وَ يُوْشَعَ بِالْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا أَنْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ قَالَ الْمَسِيحُ: إِنَّهُ سَوْفَ

ص: ١٨١

١- (١) سورة المنافقون: ٥.

٢- (٢) سورة المنافقون: ٧.

٣- (٣) سورة المائدة: ٩٢.

٤- (٤) سورة الطلاق: ١.

٥- (٥) سورة الطلاق: ١١، ١٠.

٦- (٦) سورة التحريم: ١.

٧- (٧) سورة التوبة: ٧٣.

٨- (٨) سورة المزمل: ١٥.

٩- (٩) سورة المدثر: ١، ٢.



يَأْتِي مِنْ بَعِيدِي نَبِيُّ اسْمِهِ أَحْمَدُ مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ، يَجِيءُ بِتَضَعِ يَدَيْهِ وَتَضَعِ يَدَيْكُمْ، وَعُذْرِي وَعُذْرِكُمْ وَجَرْتُ مِنْ بَعِيدِهِ فِي الْحَوَارِيِّينَ فِي الْمُسْتَحْفَظِينَ، وَإِنَّمَا سَمَّاهُمْ اللَّهُ الْمُسْتَحْفَظِينَ لِأَنَّهُمْ اسْتَحْفَظُوا الْإِسْمَ الْأَكْبَرَ، وَهُوَ الْكِتَابُ الَّذِي يُعَلِّمُ بِهِ كُلُّ شَيْءٍ، الَّذِي كَانَ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمْ تَزَلِ الْوَصِيَّةُ فِي عَالِمٍ بَعْدَ عَالِمٍ حَتَّى دَفَعُوهَا إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَسْلَمَ لَهُ الْعَقَبُ مِنَ الْمُسْتَحْفَظِينَ وَكَذَّبَهُ بَنُو إِسْرَائِيلَ (الْحَدِيثُ) (١).

٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ ابْنِ رَبِيعٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَخَذَ مِيثَاقَ شَيْعَتِنَا بِالْوَلَايَةِ وَهُمْ ذُرِّيَّةُ يَوْمٍ أَخَذَ الْمِيثَاقَ عَلَى الذَّرِّ، وَالْإِفْرَارَ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَلِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالنَّبُوَّةِ (٢).

٣- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي خَلَقْتُكَ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا، وَنَفَخْتُ فِيكَ مِنْ رُوحِي كَرَامَةً مَنِي أَكْرَمْتُكَ بِهَا حِينَ أُوجِبْتُ لَكَ الطَّاعَةَ عَلَى خَلْقِي جَمِيعًا، فَمَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَاكَ فَقَدْ عَصَانِي (الْحَدِيثُ) (٣).

٤- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ سِتَّانِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ لَمَّا خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَمَرَ مُنَادِيًا أَنْ ينادي: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثَلَاثًا، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثًا (٤). وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْأَمَالِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلُوهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ.

٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَلَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي خُطْبِهِ لَهُ خِصَاصَةٌ يَذْكُرُ فِيهَا حَالَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَالْمَائِمَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَصِفَاتِهِمْ يَقُولُ فِيهَا: ائْتَجَبَ (انْتَجَبَ خ ل) لَهُمْ أَحَبُّ أَنْبِيَائِهِ إِلَيْهِ وَأَكْرَمُهُمْ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَوْمِهِ الْعِزِّ مَوْلِدُهُ وَفِي دَوْمِهِ الْكُرْمِ مَحْتَدُهُ غَيْرُ مَشُوبٍ حَسْبُهُ، وَلَا مَمْزُوجٍ نَسْبُهُ وَلَا مَجْهُولٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ

ص: ١٨٢

١- (١) الكافي: ١/٢٩٣.

٢- (٢) الكافي: ٤/١٨٦.

٣- (٣) الكافي: ١/٤٤٠ ح ٤.

٤- (٤) شرح أصول الكافي: ٧/١٤٩.

صَفْتُهُ، بَشَّرَتْ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ فِي كُتُبِهِمْ، وَنَطَقَتْ بِهِ الْعُلَمَاءُ بِنِعْتِهِمْ، وَتَأَمَّلْتُهُ الْحُكَمَاءُ بِوَصْفِهَا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: أَدَّاهُ مَحْتُومٌ قَضَاءِ اللَّهِ إِلَيَّ غَايَاتِهَا، تُبَشِّرُ بِهِ كُلُّ أُمَّةٍ مِنْ بَعْدِهَا، وَيُدْفَعُهُ كُلُّ أَبِي إِلَى أَبِي (الْحَدِيثِ) (١).

٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَلَالٍ عَنْ أُمِّهِ بْنِ عَلِيِّ الْقَيْسِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي دُرَيْسُ بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَحْجُوبًا بِأَبِي طَالِبٍ؟ قَالَ: لَا وَ لَكِنَّهُ كَانَ مُسْتَوْدَعًا لِلْوَصَايَا فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ، فَقُلْتُ: وَ دَفَعَ الْوَصَايَا إِلَيْهِ عَلَى أَنَّهُ مَحْجُوجٌ بِهِ؟ فَقَالَ لَوْ كَانَ مَحْجُوجًا لَمَا دَفَعَ إِلَيْهِ الْوَصِيَّةَ، قُلْتُ: فَمَا كَانَ حَالُ أَبِي طَالِبٍ؟ قَالَ: أَقْرَبُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ آمَنَ بِهِ وَ دَفَعَ إِلَيْهِ الْوَصَايَا وَ مَاتَ مِنْ يَوْمِهِ (٢).

أقول: دفع الوصايا بأمر الأنبياء والأوصياء عليهم السلام و أبو طالب راو للوصيه و النص و الأمر بدفع وصايا الأنبياء السابقين عليهم السلام.

٧- وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَاتَ آلُ مُحَمَّدٍ بِأَطْوَلٍ لَيْلَةٍ إِلَى أَنْ قَالَ: فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ أَتَاهُمْ آتٍ لَا يَرُونَهُ وَ يَسْمَعُونَ كَلَامَهُ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ إِلَى أَنْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَكُمْ وَ فَضَّلَكُمْ وَ طَهَّرَكُمْ وَ جَعَلَكُمْ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّهِ، وَ اسْتَوْدَعَكُمْ عِلْمَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: لَقَدْ قَبَلَكُمْ اللَّهُ مِنْ نَبِيِّهِ وَ دِيْعَهُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ:

فَسَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِمَّنْ أَتَاهُمْ التَّعْزِيَةُ؟ فَقَالَ: مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى (٣).

٨- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعاً عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: قِيلَ لَهُ إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ كَانَ كَافِرًا فَقَالَ: كَذَبُوا كَيْفَ كَانَ كَافِرًا وَ هُوَ يَقُولُ:

أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَا وَ جَدْنَا مُحَمَّدًا نَبِيًّا كَمُوسَى خُطَّ فِي أَوَّلِ الْكُتُبِ

قال الكليني: و في حديث آخر: كيف يكون أبو طالب كافرا و هو يقول:

ص: ١٨٣

١- (١) الكافي: ١/٤٤٤ ح ١٧.

٢- (٢) الكافي: ١/٤٤٥ ح ١٨.

٣- (٣) الكافي: ١/٤٤٥.

لقد علموا أن ابنا لا مكذب لدينا ولا يعنى بقول الأباطل

و أبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمه للأرامل (١)

٩- وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْفَارِسِيِّ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَيَّانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُشْكَانٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَسَدٍ جَاءَتْ إِلَى أَبِي طَالِبٍ تُبَشِّرُهُ بِمَوْلِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: اضْبِرِّي سِدْبَةً أُبَشِّرُكَ بِمِثْلِهِ إِلَّا النَّبُوَّةَ، وَقَالَ: السَّبْتُ ثَلَاثُونَ سَنَةً، وَكَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَآمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَلَاثُونَ سَنَةً (٢).

و رواه الصدوق في معاني الأخبار عن علي بن أحمد بن موسى (رض) عن محمد بن يعقوب نحوه.

أقول: هذه النصوص روايات من أبي طالب عن العلماء بالتوراه و الإنجيل عن الأنبياء و الأوصياء السابقين عليهم السلام كما لا يخفى.

١٠- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا الْقُمَّيِّينَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَامِرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ غَانِمِ الْهِنْدِيِّ قَالَ: كُنْتُ بِمَدِينَةِ الْهِنْدِ الْمَعْرُوفَةِ بِقَشْمِيرِ الدَّاخِلِ، وَأَصْحَابٌ لِي يَقْعُدُونَ عَلَى كَرَسِيٍّ عَنِ يَمِينِ الْمَلِكِ كُلُّهُمْ يَقْرَأُ الْكِتَابَ الْأَرْبَعَةَ: التَّوْرَةَ وَ الْإِنْجِيلَ، وَ الزُّبُورَ، وَ ضِيْحَفَ إِبْرَاهِيمَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَتَجَارَيْنَا ذَكَرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا: هَذَا النَّبِيُّ الْمَذْكُورُ فِي الْكِتَابِ قَدْ خَفِيَ عَلَيْنَا أَمْرُهُ وَ يَجِبُ عَلَيْنَا الْفَحْصُ عَنْهُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَرْسَلْتُ إِلَى دَاوُدَ بْنِ الْعَبَّاسِ يَعْنِي أَمِيرَ بَلْخِ فَأَخْضَرَنِي مَجْلِسَهُ، وَ جَمَعَ الْفُقَهَاءَ فَنَاطَرُونِي فَأَعْلَمْتُهُمْ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْ بَلْدِي أَطْلُبُ هَذَا النَّبِيَّ الَّذِي وَجَدْتُهُ فِي الْكِتَابِ؛ فَقَالَ لِي: مَنِ هُوَ وَ مَا اسْمُهُ؟ فَقُلْتُ: مُحَمَّدٌ، فَقَالَ: هُوَ نَبِينَا الَّذِي تَطَلَّبُ إِلَيْهِ أَنْ قَالَ: فَقَالُوا قَدْ مَضَى قُلْتُ: فَمَنْ وَصِيُّهُ وَ خَلِيفَتُهُ؟ فَقَالُوا: أَبُو بَكْرٍ قُلْتُ فَسَمُّوهُ لِي فَإِنْ هَذِهِ كُنِّيْتُهُ قَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ وَ نَسَبُهُ إِلَى قُرَيْشٍ، فَقُلْتُ: أَنَسِبُوا لِي مُحَمَّدًا نَبِيَّكُمْ فَنَسَبُوهُ، فَقُلْتُ: لَيْسَ هَذَا صَاحِبِي الَّذِي أَطْلُبُ! صَاحِبِي الَّذِي أَطْلَبُهُ خَلِيفَتُهُ أَخُوهُ فِي الدِّينِ وَ ابْنُ عَمِّهِ فِي النَّسَبِ، وَ زَوْجُ ابْنَتِهِ وَ أَبُو وُلْدِهِ، لَيْسَ لِهَذَا النَّبِيِّ ذُرِّيَّةٌ عَلَى وَجْهِ الْمَارِضِ غَيْرُ وُلْدِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي هُوَ خَلِيفَتُهُ، قَالَ: فَوَثَبُوا بِي وَ قَالُوا: أَيُّهَا الْأَمِيرُ إِنَّ هَذَا خَرَجَ مِنَ الشُّرُوكِ إِلَى الْكُفْرِ، هَذَا حَلَالُ الدَّمِ، فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنِّي وَجَدْتُ صِفَةَ هَذَا الرَّجُلِ فِي الْكِتَابِ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَى أَنْبِيَائِهِ

ص: ١٨٤

١- (١) الكافي: ١/٤٤٨ ح ٢٩.

٢- (٢) الكافي: ١/٤٥٢ ح ١.

إِلَى أَنْ قَالَ: وَبَعَثَ الْعَامِلُ إِلَى رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ الْحُسَيْنُ بْنُ إِشْكِيْبٍ فَدَعَاهُ، فَقَالَ لَهُ:

نَاطِرُ هَذَا الرَّجُلِ الْهِنْدِيُّ وَاحْتُلَّ بِهِ وَالطُّفُّ لَهُ، فَقَالَ لِي الْحُسَيْنُ بْنُ إِشْكِيْبٍ بَعْدَ مَا فَاوَضْتُهُ: إِنَّ صَاحِبَكَ الَّذِي تَطْلُبُهُ هُوَ النَّبِيُّ الَّذِي وَصَّيْتَهُ هُوَ لَآءٍ، وَ لَيْسَ الْأَمْرُ فِي خَلِيفَتِهِ كَمَا قَالُوا هَذَا النَّبِيُّ: مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَ وَصَّيْتُهُ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ وَ هُوَ زَوْجُ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ، وَ أَبُو السَّبْطَيْنِ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ سِبْطِي مُحَمَّدٍ، قَالَ غَانِمٌ أَبُو سَعِيدٍ فَقُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ هَذَا الَّذِي طَلَبْتُ، فَانصَرَفْتُ إِلَى الْأَمِيرِ فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ وَجَدْتُ مَا طَلَبْتُ، وَ أَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَعْنِي الْحُسَيْنُ بْنُ إِشْكِيْبٍ: إِنَّا نَقْرَأُ فِي كُتُبِنَا أَنَّ مُحَمَّدًا خَاتَمَ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ؛ وَ أَنَّ الْأَمْرَ بَعْدَهُ إِلَى وَصِيِّهِ وَ وَارِثِهِ وَ خَلِيفَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ إِلَى الْوَصِيِّ بَعْدَ الْوَصِيِّ لَا يَزَالُ أَمْرُ اللَّهِ جَارِيًا فِي أَعْقَابِهِمْ حَتَّى تَنْقُضِيَ الدُّنْيَا، فَمَنْ وَصِيَّ وَصِيَّ مُحَمَّدٍ؟ فَقَالَ: الْحَسَنُ ثُمَّ الْحُسَيْنُ، ثُمَّ سَأَلَ الْأَمْرَ فِي الْوَصِيِّ حَتَّى انْتَهَى إِلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ) (١).

و رواه الصدوق في إكمال الدين عن أبيه عن سعيد عن إعلان الكليني عن علي بن قيس عن غانم بن سعيد الهندي و عن إعلان عن جماعة عن محمد بن محمد الأشعري عن غانم نحوه.

١١- وَ يَأْتِي فِي النُّصُوصِ عَلَى الْمَائِمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: فِي حَدِيثِ اللَّوْحِ الَّذِي نَزَلَ بِهِ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ السَّمَاءِ مَكْتُوبًا فِيهِ مَا هَذَا لَفْظُهُ: هَذَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ لِمُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ وَ نُورِهِ وَ سِنِّيهِ وَ حِجَابِهِ وَ دَلِيلِهِ، نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعَالَمِينَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ إِنِّي فَضَّلْتُكَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَ فَضَّلْتُ وَصِيَّكَ عَلَى الْأَوْصِيَاءِ (الْحَدِيثُ) (٢).

١٢- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ دَاوُدَ الْعِجْلِيِّ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى حَيْثُ خَلَقَ الْخَلْقَ خَلَقَ مَاءً عَذْبًا، وَ مَاءً مَالِحًا أَجَاجًا؛ فَامْتَرَجَ الْمَاءَانِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ الْمِيثَاقَ عَلَى النَّبِيِّينَ فَقَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ وَ أَنَّ هَذَا مُحَمَّدٌ رَسُولِي وَ أَنَّ هَذَا عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالُوا: بَلَى فَتَبَّتْ لَهُمُ النَّبُوَّةُ (الْحَدِيثُ) (٣).

ص: ١٨٥

١- (١) الكافي: ١/٥١٥ ح ٣.

٢- (٢) شرح أصول الكافي: ٧/٣٦٢.

٣- (٣) معجم أحاديث الإمام المهدي: ٣/٢٤٩ ح ٧٧٩.



١٣- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ حَبِيبِ السَّجِسْتَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا أَخْرَجَ ذُرِّيَّةَ آدَمَ مِنْ ظَهْرِهِ لِيَأْخُذَ عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقَ بِالرُّبُوبِيَّةِ لَهُ، وَبِالْتَّبُوهِ لِكُلِّ نَبِيٍّ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ أَخَذَ لَهُ الْمِيثَاقَ عَلَيْهِمْ بِنُبُوتِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (الْحَدِيثُ) (١).

و رواه الصدوق في العلل عن محمد بن الحسن عن الصفار و عن أبيه عن سعد بن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب مثله.

١٤- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ يَذْكَرُ فِيهِ الْمِعْرَاجُ: إِنَّ جَبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَدَّنَ فَقَالَ:

اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَاجْتَمَعَتِ الْمَلَائِكَةُ فَقَالَتْ مَرْحَبًا بِالْمَأْوَلِ وَ مَرْحَبًا بِالْآخِرِ، وَ مَرْحَبًا بِالْحَاشِرِ، وَ مَرْحَبًا بِالنَّاشِرِ، مُحَمَّدٌ خَيْرُ النَّبِيِّينَ، ثُمَّ ذَكَرَ بَقِيَّةَ الْأَذَانِ (٢).

و رواه الصدوق في العلل عن أبيه عن سعد بن محمد بن عيسى عن محمد بن أبي عمير. و رواه بأسانيد أخر.

١٥- وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حِزَامٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَمَّا هَبَطَ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْمَأْذَانِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَمَا نَرَاهُ فِي حَجْرِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَدَّنَ جَبْرَائِيلُ وَ أَقَامَ فَلَمَّا انْتَبَهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ سَمِعْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: حَفِظْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَدْعُ بِأَلَا فَعَلَّمَهُ فَعَلَّمَهُ (٣). و رواه الصدوق في الفقيه بإسناده عن منصور بن حازم. و رواه الشيخ في التهذيب بإسناده عن علي بن إبراهيم مثله.

أقول: و أحاديث أذان جبرئيل و إقامته في الأرض و في السماء كثيرة، و النص على النبي صلى الله عليه و آله و سلم في الأذان و الإقامة صريح؛ و قد روى في بعض الروايات: إن غير جبرئيل عليه السلام من الملائكة أذنوا و أقاموا. و روى أن جبرئيل كان يؤذن أحيانا و يقيم ميكائيل.

ص: ١٨٦

١- (١) الكافي: ٩/٢ ح ٢.

٢- (٢) علل الشرائع: ٣١٤/٢.

٣- (٣) معجم رجال الحديث: ٢٧١/٤.

١٦- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَيْسَى الْقَمَاطِ عَنْ عَمِّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ: أَنَّ جَبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا لِي أَرَاكَ كَنِيئًا حَزِينًا؟ قَالَ يَا جَبْرَائِيلُ إِنِّي رَأَيْتُ بَنِي أُمَّتِي فِي لَيْلَتِي هَذِهِ يَصْعَدُونَ مِنْتَبْرِي مِنْ بَغْدَى، يُصْعَدُونَ النَّاسَ عَنِ الصَّرَاطِ الْقَهْقَرِيِّ، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا إِنِّي مَا أَطَّلَعْتُ عَلَيْهِ (١).

أقول: والأحاديث في نص جبرئيل وغيره من الملائكة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومخاطبته بيا رسول الله أكثر من أن تحصى، وقد كان أمير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام يسمعون أكثر ذلك، بل كان كثير من الصحابة يسمعون بعض ذلك الخطاب أحيانا، ولم أستقص هذا النوع لكثرة جدا.

١٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ غَيْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْقَمَاطِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثِ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْدَعَهُ يَعْنِي ذَلِكَ الْمَلِكَ الْعَهْدَ وَ الْمِيثَاقَ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِالرُّبُوبَةِ وَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْوَصِيَّةِ (٢).

١٨- وَعَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَضِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَسَمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ حِدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَمَّا اخْتَفَرَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ زَمْرَمَ وَ انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا (إِلَى أَنْ قَالَ): حَيَّتِي تَجَلَّاهُ النَّوْمُ، فَرَأَى رَجُلًا - طَوِيلَ الْبِيَاعِ حَسِينِ الشَّعْرِ، جَمِيلَ الْوَجْهِ، جَيِّدَ الثَّوْبِ، طَيِّبَ الرَّائِحَةِ، يَقُولُ: اخْفِزْ تَغْنَمَ، وَ جَدِّ تَسْلَمَ وَ لَا تَدْخَرْهَا لِلْمَقْسَمِ. الْأَسْيَافُ لِعَيْرِكَ وَ الْبِئْرُ لَكَ، أَنْتَ أَعْظَمُ الْعَرَبِ قَدْرًا، وَ مِنْكَ يَخْرُجُ نَبِيُّهَا وَ وَثِيهَا، وَ الْأَسْبَابُ وَ النُّجَبَاءُ وَ الْحُكَمَاءُ الْعُلَمَاءُ الْبُصْرَاءُ (إِلَى أَنْ قَالَ): ثُمَّ حَفَرَ فَلَمْ يَخْفِزْ شَيْئًا حَيَّتِي يَدًا لَهُ قَرْنُ الْغُرَالِ وَ رَأْسُهُ، فَاسْتَخْرَجَهُ وَ فِيهِ طَبِيعٌ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيُّ وَلِيُّ اللَّهِ، فَلَا نَّ خَلِيفَةَ اللَّهِ، فَسَدَّ أَلْتَهُ فَقُلْتُ: فَلَانَ مَتَى كَانَ قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ فَقَالَ: لَمْ يَجِيءْ بَعْدُ وَ لَا جَاءَ شَيْءٌ مِنْ أَشْرَاطِهِ (الْحَدِيثُ) (٣).

١٩- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَيْسَى رَفَعَهُ قَالَ: إِنَّ مُوسَى نَاجَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فَقَالَ لَهُ فِي مُنَاجَاتِهِ: يَا مُوسَى لَا تَطُولُ

ص: ١٨٧

١- (١) بحار الأنوار: ٧٧/٢٨ ح ٣٦.

٢- (٢) الكافي: ١٨٦/٤.

٣- (٣) الكافي: ٢٢٠/٤ ح ٧.

فِي الدُّنْيَا أَمَلَكَ فَيَقْسُو لِدَلِكِ قَلْبِكَ، وَ قَاسَى الْقَلْبِ مَنِي بَعِيدٌ، وَ سَاقَ الْحَدِيثِ بَطُولُهُ إِلَى أَنْ قَالَ: أَوْصِيكَ يَا مُوسَى وَصِيَّةَ الشَّفِيقِ الْمُسْتَفِيقِ بِابْنِ الْبُتُولِ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ، صَاحِبِ الْأَتَانِ وَ الْعُرْنُسِ، وَ الزَّيْتِ وَ الزَّيْتُونِ وَ الْمِحْرَابِ، وَ مَن بَعْدَهُ بِصَاحِبِ الْجَمَلِ الْمَاحِمِ، الطَّيِّبِ الطَّاهِرِ الْمُطَهَّرِ، فَمَثَلُهُ فِي كِتَابِكَ أَنَّهُ مَهَيِّمٌ عَلَى الْكُتُبِ كُلِّهَا، وَ أَنَّهُ رَاقِعٌ سَاجِدٌ رَاقِبٌ رَاهِبٌ، إِخْوَانُهُ الْمَسَاكِينُ، وَ أَنْصَارُهُ قَوْمٌ آخِرُونَ وَ يَكُونُ فِي زَمَانِهِ أَزَلٌ وَ زِلْزَالٌ (وَ زِلْزَالٌ خ ل) وَ قَتْلٌ وَ قِتَالٌ، وَ قَلَهُ مِنَ الْمَالِ، إِسْمُهُ أَحْمَدُ مُحَمَّدُ الْأَمِينُ مِنَ الْبَاقِينَ مِنْ ثَلَاثَةِ الْأَوَّلِينَ الْمَاضِينَ، يُؤْمِنُ بِالْكِتَابِ كُلِّهَا وَ يَصِدِّقُ جَمِيعَ الْمُرسَلِينَ، وَ يَشْهَدُ بِإِخْلَاصٍ لِجَمِيعِ النَّبِيِّينَ، أُمَّتُهُ مَرْحُومَةٌ مُبَارَكَةٌ مَا بَقُوا فِي الدِّينِ عَلَى حَقَائِقِهِ؛ لَهُمْ سَاعَاتٌ مُوقَّتَاتٌ يُؤدُّونَ فِيهَا الصَّلَوَاتِ، كَمَا يُؤدِّي الْعَبْدُ الضَّرِيئَةَ إِلَى سَيِّدِهِ؛ فِيهِ فَصْدُقٌ، وَ مِنْهَا جَهَنَّمُ فَاتَّبِعْ، فَهِيَ أَنَّهُ أَخُوكَ، يَا مُوسَى إِنَّهُ أُمَّتِي وَ هُوَ عَيْدٌ صِدْقٌ (صِدْقٌ خ ل) يُبَارِكُ لَهُ فِيمَا وَضَعَ يَدُهُ عَلَيْهِ، كَمَا كَانَ فِي عِلْمِي، وَ كَمَا كَانَ خَلْقُهُ، بِهِ أَفْتَحُ السَّاعَةَ وَ بِأُمَّتِهِ أَخْتِمُ مَفَاتِيحَ الدُّنْيَا؛ فَمَنْ ظَلَمَهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ لَا يَدْرُسُوا اسْمَهُ وَ لَا يَخْذُلُوهُ وَ إِنَّهُمْ لَفَاعِلُونَ، وَ حُبُّهُ حَسَنَةٌ فَأَنَا مَعَهُ، وَ أَنَا مِنْ حِزْبِهِ وَ هُوَ مِنْ حِزْبِي؛ وَ حِزْبِي هُمُ الْغَالِبُونَ، فَتَمَّتْ كَلِمَاتِي لِأُظْهِرَنَّ دِينَهُ عَلَى الْأَذْيَانِ كُلِّهَا، وَ لَأُعْبَدَنَّ بِكُلِّ مَكَانٍ، وَ لَأُنزِلَنَّ عَلَيْهِ قُرْآنًا شَفَاءً لِمَا فِي الصُّدُورِ مِنْ نَفْسِ الشَّيْطَانِ، فَصَلِّ عَلَيْهِ يَا ابْنَ عِمْرَانَ فَإِنِّي أُصَلِّي عَلَيْهِ وَ مَلَائِكَتِي (الْحَدِيثُ) (١).

و رواه الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول مرسلًا نحوه. و رواه ورام في كتابه عن علي بن عيسى مثله.

٢٠- وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: فَلَمَّا نَزَلَتِ التَّوْرَةُ عَلَى مُوسَى بَشَّرَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ كَانَ وَصِيَّتِي مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يُوَسِّعُ بَنِي نُونٍ وَ هُوَ فَتَاهُ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كِتَابِهِ، فَلَمَّ نَزَلَ الْأَنْبِيَاءُ بُشِّرَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ عَيْسَى بْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَبَشَّرَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: يَجِدُونَهُ (٢) يَعْنِي الْيَهُودَ وَ النَّصَارَى مَكْتُوبًا (٣) يَعْنِي صِدْقَهُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي التَّوْرَةِ وَ الْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ (٤) وَ هُوَ

ص: ١٨٨

١- (١) شرح أصول الكافي: ٣٣٥/١١ ح ٨.

٢- (٢) سورة الأعراف: ١٥٧.

٣- (٣) سورة الأعراف: ١٥٧.

٤- (٤) سورة الأعراف: ١٥٧.

قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُخْبِرُ عَنْ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ مُبَشَّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعِيدٍ اسْمُهُ أَحْمَدُ (١) وَ بَشَّرَ مُوسَى وَ عِيسَى بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَمَا بَشَّرَتِ الْأَنْبِيَاءُ صِلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ حَتَّى بَلَغَتْ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٢).

٢١- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبَابَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْزُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ ثَابِتِ بْنِ دِينَارِ الثَّمَالِيِّ وَ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ: إِنَّ نَافِعًا مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ لَهُ: أَخْبِرْنِي كَمْ بَيْنَ عِيسَى وَ بَيْنَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ سَنَةٍ؟ فَقَالَ: أَخْبِرْكَ بِقَوْلِي أَوْ بِقَوْلِكَ؟ فَقَالَ: أَخْبِرْنِي بِالْقَوْلَيْنِ جَمِيعًا، فَقَالَ: أَمَّا فِي قَوْلِي فَخَمْسٌ مِائَةٌ سَنَةً؛ وَ أَمَّا فِي قَوْلِكَ فَسِتُّ مِائَةٌ سَنَةً، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لِنَبِيِّهِ وَ سَلَّمَ وَ كَانَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ عِيسَى خَمْسًا مِائَةً سَنَةً، قَالَ: فَتَلَا أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَذِهِ الْآيَةَ: سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا (٤) فَكَانَ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي أَرَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَيْثُ أَسْرَى بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، أَنْ حَشَرَ اللَّهُ عَزَّ ذِكْرَهُ الْأَوَّلِينَ وَ الْآخِرِينَ مِنَ النَّبِيِّينَ وَ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ أَمَرَ جَبْرَائِيلَ فَأَذَّنَ شَفْعًا وَ أَقَامَ شَفْعًا وَ قَالَ فِي أَذَانِهِ: حَتَّى عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَصَلَّى بِالْقَوْمِ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ لَهُمْ: عَلَى مَا تَشْهَدُونَ وَ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ أَخَذَ عَلَى ذَلِكَ عُهُودَنَا وَ مَوَاقِفَنَا (٥).

أقول: قد عرفت أن الأذان و الإقامه مشتملان على النص الصريح، و أخذ العهد و الميثاق أيضا نص صريح.

٢٢- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: قَالَ:

كَانَ فِيمَا وَعَظَ اللَّهُ بِهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ قَالَ: يَا عِيسَى أَنَا رَبُّكَ وَ رَبُّ آبَائِكَ، وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ الشَّرِيفَ الْقُدْسِيَّ بِطَوْلِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَوْصِيكَ يَا ابْنَ مَرْيَمَ الْبِكْرِ الْبَتُولِ بِسَيِّدِ الْمُؤْمِنِينَ وَ حَبِيبِي، فَهُوَ أَحْمَدُ صَاحِبُ الْجَمَلِ الْأَخْمَرِ، وَ الْوَجْهَ الْأَقْمَرِ، الْمَشْرِقِ

ص: ١٨٩

١- (١) سورة الصَّف: ٦.

٢- (٢) تفسير أبي حمزة الثَّمَالِيِّ: ١٢٨.

٣- (٣) سورة الزَّخْرَف: ٤٥.

٤- (٤) سورة الإسراء: ١.

٥- (٥) الكافي: ١٢١/٨.

بِالنُّورِ الطَّاهِرِ الْقَلْبِ، الشَّدِيدِ الْبَاسِ، الْحَيِّ الْمُتَكَرِّمِ، فَإِنَّهُ رَحِمَهُ لِلْعَالَمِينَ، وَ سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ يَلْقَانِي وَ أَكْرَمُ الرُّسُلِ السَّابِقِينَ وَ أَقْرَبُ  
الْمُرْسَلِينَ مِنِّي، الْعَرَبِيُّ الْأَمِينُ، الدِّيَانُ بَدِينِي، الصَّابِرُ فِي ذَاتِي الْمُجَاهِدُ لِلْمُشْرِكِينَ عَن دِينِي، أَنْ تُخْبِرَ بِهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَ تَأْمُرَهُمْ أَنْ  
يُصَدِّقُوا بِهِ وَ أَنْ يَتَّبِعُوهُ وَ يَنْصُرُوهُ، فَسَأَلَ عِيسَى: إِلَهِي مَنْ هُوَ حَتَّى أَرْضِيَهُ فَلَمَكَ الرِّضَا؟ قَالَ: هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيَّ النَّاسِ كَافَّةً  
أَقْرَبُهُمْ مِنِّي مَنْزِلَةً وَ أَحْضَرُهُمْ شَفَاعَةً طُوبَى لَهُ مِنْ نَبِيِّ، وَ طُوبَى لِأُمَّتِهِ إِنْ هُمْ لَقُونِي عَلَى سَبِيلِهِ يَحْمِدُهُ أَهْلُ الْأَرْضِ، وَ يَسْتَتَفِرُّ لَهُ  
أَهْلُ السَّمَاءِ، أَمِينٌ مَيِّمُونَ طَيِّبٌ مُطَيَّبٌ، يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، إِذَا خَرَجَ أَرْخَتِ السَّمَاءُ عَزَائِبَهَا، وَ أَخْرَجَتِ الْأَرْضُ زَهْرَتَهَا حَتَّى يَرَوْا  
الْبَرَكَهَ وَ أَيَّارِكُ لَهُمْ فِيهَا وَ ضَعَّ يَدُهُ عَلَيْهِ، كَثِيرُ الْأَزْوَاجِ، قَلِيلُ الْأَوْلَادِ، يَسْكُنُ مَكَّةَ مَوْضِعَ أُسَاسِ إِبْرَاهِيمَ، يَا عِيسَى دِينُهُ الْخَنِيفِيُّ، وَ  
قَبْلَتُهُ مَكِّيَّةٌ وَ هُوَ مِنْ حِزْبِي وَ أَنَا مَعَهُ، فَطُوبَى لَهُ ثُمَّ طُوبَى لَهُ، لَهُ الْكُوْثَرُ وَ الْمَقَامُ الْأَكْبَرُ؛ فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ يَعِيشُ أَكْرَمَ مَعَاشٍ، وَ يُقْبَضُ  
شَهِيداً لَهُ حَوْضٌ أَكْبَرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى مَطْلَعِ الشَّمْسِ مِنْ رَحِيقِ مَحْتَمٍ؛ فِيهِ آيَةٌ مِثْلُ نُجُومِ السَّمَاءِ وَ أَكْوَابٌ مِثْلُ مِيدَرِ الْأَرْضِ، عَوْدٌ  
فِيهِ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ وَ طَعْمٌ كُلُّ ثَمَارٍ فِي الْجَنَّةِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرِبَ مِنْ شَرِبَتْ لَهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا، وَ ذَلِكَ مِنْ قَسِيْمِي لَهُ وَ تَفَضَّلِي إِلَيْهِ عَلَى  
فَتْرِهِ بَيْنَكَ وَ بَيْنَهُ، يُوَافِقُ سِرُّهُ عِلَاقَتَهُ، وَ قَوْلُهُ فِعْلُهُ لَا- يَا مُرَّ النَّاسِ إِلَّا بِمَا يَبْدَأُهُمْ بِهِ، دِينُهُ الْجِهَادُ فِي عَشِيرٍ وَ يُشِيرُ، تَنْقَادُ لَهُ الْبِلَادُ وَ  
يَخْضَعُ لَهُ صِاحِبُ الرُّومِ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ، يُسَمِّي عِنْدَ الطَّعَامِ وَ يُفَشِّي السَّلَامَ؛ وَ يُصَلِّي وَ النَّاسُ نِيَامٌ لَهُ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسُ صِلَوَاتٍ  
مُتَوَالِيَاتٍ، يُنَادِي إِلَى الصَّلَاةِ كِتَابَةَ الْجَيْشِ بِالشُّعَارِ، يُفْتِيحُ بِالتَّكْبِيرِ وَ يَخْتِمُ بِالتَّسْلِيمِ، وَ يَصِفُ قَدَمَيْهِ فِي الصَّلَوَاتِ كَمَا تَصِفُ  
الْمَلَائِكَةُ أَقْدَامَهَا، وَ يَخْشَعُ لِي قَلْبُهُ وَ رَأْسُهُ، النُّورُ فِي صَدْرِهِ وَ الْحَقُّ عَلَى لِسَانِهِ؛ وَ هُوَ عَلَى الْحَقِّ حَيْثُمَا كَانَ أَضْلُهُ يَتِيمٌ ضَالٌّ بُرْهَةٌ مِنْ  
زَمَانِهِ عَمَّا يُرَادُ بِهِ تَنَامٌ عَيْنَاهُ وَ لَا- نِيَامٌ قَلْبُهُ؛ لَهُ الشَّفَاعَةُ وَ عَلَى أُمَّتِهِ تَقُومُ السَّاعَةُ؛ وَ يَدِي فَوْقَ أَيْدِيهِمْ، فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى  
نَفْسِهِ، وَ مَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ وَفِيَتْ لَهُ بِالْجَنَّةِ فَمُرُ ظَلَمَهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ لَا- يَدْرُسُوا كُتُبَهُ وَ لَا- يُحْرِفُوا سُنَّتَهُ، وَ أَنْ يُقْرِئُوهُ  
السَّلَامَ فَإِنَّ لَهُ فِي الْمَقَامِ شَأْنًا مِنَ الشَّأْنِ (الْحَدِيثُ) (1).

و رواه الصدوق في أماليه عن محمد بن موسى بن المتوكل عن عبد الله بن جعفر الحميري عن محمد بن الحسين بن أبي  
الخطاب عن علي بن أبي حمزة عن

ص: ١٩٠

أبي بصير عن أبي عبد الله الصادق جعفر بن محمد عليهم السلام نحوه.

و رواه الحسن بن علي بن شعبه في تحف العقول مرسلًا. و رواه ورام في كتابه مرسلًا.

٢٣- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرِهِ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا بِمُحَمَّدٍ» هَكَذَا وَ اللَّهُ نَزَلَ بِهَا جِبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (١).

أقول: هذا النص على تقدير كون اسمه عليه السلام تأويلا نزل مع التنزيل أو على تقدير كونه جزءا من الآية و النص على الأول من جبرئيل أو من الله، و على الثاني من الله.

٢٤- وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ أَبَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَمَّا وُلِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَى مَلَأٍ مِنْ قُرَيْشٍ فِيهِمْ هِشَامُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، وَ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ وَ الْعَاصُ بْنُ هِشَامٍ وَ أَبُو وَجْرَةَ بْنُ أَبِي عَمْرٍو وَ بَنُ أُمَيَّةَ وَ عُتْبَةَ بْنُ رَبِيعَةَ، قَالَ: أَوْلِدَ فِيكُمْ مَوْلُودٌ اللَّيْلَةَ؟ قَالُوا: لَا قَالَ: فَوَلِدَ إِذَا بَفَلَسِيَّيْنِ غُلَامٌ اسْمُهُ أَحْمَدٌ بِهِ شَامَةٌ كَلَوْنِ الْخَزِّ الْأَذْكَنِ، وَ يَكُونُ هَلَاكَ الْيَهُودِ وَ أَهْلِ الْكِتَابِ عَلَى يَدَيْهِ، فَتَفَرَّقُوا وَ سَأَلُوا فَأُخْبِرُوا أَنَّهُ وُلِدَ لِعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبِيدِ الْمُطَّلِبِ غُلَامٌ فَطَلَبُوا الرَّجُلَ فَلَقُوهُ فَقَالُوا: إِنَّهُ قَدْ وُلِدَ فِيْنَا وَ اللَّهُ غُلَامٌ فَقَالَ: قَبْلَ أَنْ أَقُولَ لَكُمْ أَوْ بَعْدَ مَا قُلْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: قَبْلَ أَنْ تَقُولَ لَنَا، قَالَ: فَانْطَلِقُوا بِنَا إِلَيْهِ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْهِ فَانْطَلِقُوا حَتَّى آتُوا أُمَّهُ فَقَالُوا لَهَا: أَخْرِجِي ابْنَكَ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْهِ. فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنِي سَقَطَ وَ مَيَا سَقَطَ وَ اللَّهُ كَمَا تَسْقُطُ الصَّبِيانِ، لَقَدِ انْقَى الْأَرْضَ بِيَدَيْهِ وَ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى نَظَرَ إِلَيْهَا؛ ثُمَّ خَرَجَ مِنْهُ نُورٌ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى قُصُورِ بَصِيرَى، وَ سَمِعْتُ هَاتِفًا فِي الْجَوْ: لَقَدْ وُلِدَتْ سَيِّدَةُ الْأُمَّةِ فَإِذَا وَضَعْتَهُ فَقُولِي: أُعِيدُهُ بِالْوَاحِدِ، مِنْ شَرِّ كُلِّ حَاسِدٍ، وَ سَمِيَهُ مُحَمَّدًا، قَالَ الرَّجُلُ: فَأَخْرَجِيهِ فَأَخْرَجْتُهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ قَبَّهُ وَ نَظَرَ إِلَى الشَّامِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ فَحَرَّ مَعْشِيًا عَلَيْهِ؛ فَأَخَذُوا الْغُلَامَ فَأَدْخَلُوهُ عَلَى أُمِّهِ وَ قَالُوا: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهِ فَلَمَّا خَرَجُوا أَفَاقَ فَقَالُوا لَهُ: مَا لَكَ وَ يَلُوكَ؟ فَقَالَ: ذَهَبَتْ بُؤُهُ بِنِي إِسْرَائِيلَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، هَذَا وَ اللَّهُ يُبِيرُهُمْ فَفَرِحْتُ قُرَيْشٌ بِذَلِكَ فَلَمَّا رَأَهُمْ قَدْ فَرِحُوا قَالَ: فَرِحْتُمْ أَمَا وَ اللَّهُ لَيْسَطُونَ بِكُمْ سَطُوهُ يَتَحَدَّثُ بِهَا أَهْلُ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ وَ كَانَ أَبُو سُفْيَانَ يَقُولُ يَسْطُو بِمِصْرِهِ (٢).

ص: ١٩١

١- (١) الكافي: ١٨٣/٨ ح ٢٠٨.

٢- (٢) الكافي: ٣٠١/٨.

أقول: هذا نص يرويه ذلك الرجل الكتابي مما ثبت عنده في كتبه عن الأنبياء السابقين عليهم السّلام، فإنه لا يعلم الغيب ولا وجه له إلا ذلك.

٢٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ زُرْعَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

حَدِيثٍ قَالَ: كَانَتْ الْيَهُودُ تَجِدُ فِي كُتُبِهَا أَنَّ مُهَاجِرَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ عَيْرٍ وَأَحْمَدٍ، فَخَرَجُوا يَطْلُبُونَ الْمَوْضِعَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَصَالُوا لَهُ يَعْنِي لِسَبْعِ إِنْ ذَلِكَ لَيْسَ لَكَ يَعْنِي السُّكْنَى فِي بِلَادِهِمْ؛ إِنَّهَا مُهَاجِرٌ نَبِيٌّ وَ لَيْسَ ذَلِكَ لِأَحْمَدٍ حَتَّى يَكُونَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُمْ: فَإِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ مِنْ أَسْرَتِي مَنْ إِذَا كَانَ ذَلِكَ سَاعِدَهُ وَ نَصَرَهُ فَخَلَفَ حَيِّينَ الْأَوْسَ وَ الْخَزْرَجَ، فَلَمَّا كَثُرُوا وَ كَانُوا يَتَنَاوَلُونَ أَمْوَالَ الْيَهُودِ وَ كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ لَهُمْ:

أَمَا لَوْ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدٌ لِيُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ دِيَارِنَا وَ أَمْوَالِنَا، فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ آمَنْتَ بِهِ الْأَنْصَارُ وَ كَفَرَتْ بِهِ الْيَهُودُ (١).

أقول: قد عرفت أن مثل هذا نص مروى عن الأنبياء السابقين عليهم السّلام من الكتب المنزلة من السماء كما وقع التصريح به فيما مضى و يأتي.

٢٦- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صِهْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ... يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ (٢) قَالَ: كَانَ قَوْمٌ فِيمَا بَيْنَ مُحَمَّدٍ وَ عَيْسَى كَانُوا يَتَوَعَّدُونَ أَهْلَ الْأَصْنَامِ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ وَ يَقُولُونَ: لِيُخْرِجَنَّ نَبِيٌّ فَلْيَكْسِرَنَّ أَصْنَامَكُمْ وَ لِيَفْعَلَنَّ بِكُمْ وَ لِيَفْعَلَنَّ فَلَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ كَفَرُوا بِهِ (٣).

## الفصل الأول

٢٧- وَ رَوَى السَّيِّدُ رَضِيُّ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ الْحَسَنِيُّ فِي كِتَابِ سَعْدِ السُّعُودِ قَالَ: وَ حَدَّثْتُ فِي كِتَابِ إِدْرِيسَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: فِيمَا خَاطَبَ اللَّهُ بِهِ إِبْلِيسَ وَ أَنْظَرَهُ إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ، قَالَ: وَ انْتَخَبْتُ لِذَلِكَ الْوَقْتِ عِبَادًا لِي وَ مَتَّحَنْتُ قُلُوبَهُمْ لِلإِيمَانِ إِلَى أَنْ قَالَ: أَوْلَيْتُكَ أَوْلِيَاءِي اخْتَرْتُ لَهُمْ نَبِيًّا مُصْطَفَى وَ أَمِينًا مُرْتَضَى فَجَعَلْتُ لَهُمْ نَبِيًّا وَ رَسُولًا وَ جَعَلْتُهُمْ لَهُ أَوْلِيَاءَ وَ أَنْصَارًا تِلْكَ أُمَّةٌ اخْتَرْتُهَا لِنَبِيِّ الْمُصْطَفَى

ص: ١٩٢

١- (١) شرح أصول الكافي: ١٢/٤٣٤.

٢- (٢) سورة البقرة: ٨٩.

٣- (٣) الكافي: ٨/٣١٠ ح ٤٨٢.

وَأَمِينِي الْمُرْتَضَى، ثُمَّ قَالَ: وَنَظَرَ آدَمُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ يَتَلَالِمًا نُورُهُمْ، قَالَ آدَمُ يَا رَبِّ إِمَّا هَؤُلَاءِ؟ فَقَالَ هَؤُلَاءِ الْأَنْبِيَاءُ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ. قَالَ يَا رَبِّ فَمَا بَالُ نُورِ هَذَا الْأَخِيرِ سَاطِعًا عَلَيَّ أَنْوَارِهِمْ جَمِيعًا؟ قَالَ: لِفَضْلِهِ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا قَالَ: وَمَنْ هَذَا النَّبِيُّ يَا رَبِّ وَمَا اسْمُهُ؟ فَقَالَ هَذَا مُحَمَّدٌ نَبِيِّ وَرَسُولِي وَآمِينِي وَنَجِيْبِي وَخَيْرَتِي وَصِفْوَتِي وَخَالِصَتِي وَحَبِيْبِي وَخَلِيْلِي وَ أَكْرَمَ خَلْقِي عَلَيَّ، وَ أَحَبُّهُمْ إِلَيَّ، وَ آثَرُهُمْ عِنْدِي، وَ أَقْرَبُهُمْ مِنِّي، وَ أَعْرَفُهُمْ بِي وَ أَرْجَحُهُمْ حِلْمًا وَ عِلْمًا وَ إِيْمَانًا وَ يَقِيْنًا وَ صِدْقًا وَ بِرًّا وَ عَفَافًا وَ عِيَادَةً وَ خُشُوعًا وَ وَرَعًا وَ سِلْمًا وَ إِسْلَامًا أَخَذْتُ لَهُ مِيثَاقَ حَمَلِهِ عَزَشْتِي فَمَا دُونَهُمْ مِنْ خَلَائِقِي فِي السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضِ، بِالْإِيْمَانِ بِهِ، وَ الْبِقَرَارِ بِنُبُوَّتِهِ، فَاَمِنْ بِهِ يَا آدَمُ تَزِدْ مِنْ قُرْبِهِ وَ مَنَزَلِهِ وَ فَضْلِهِ وَ نُورِهِ وَ قَارَأَ قَالَ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَ بِرِسُوْلِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ اللَّهُ: قَدْ أُوجِبْتُ لَكَ يَا آدَمُ الْكَرَامَةَ وَ قَدْ زِدْتُكَ فَضْلًا وَ كَرَامَةً، وَ أَنْتَ يَا آدَمُ أَوَّلُ الْأَنْبِيَاءِ وَ الرُّسُلِ، وَ ابْنُكَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ خَاتَمَ الْأَنْبِيَاءِ وَ الرُّسُلِ، وَ أَوَّلُ مَنْ تَنَشَّقُ عَنْهُ الْمَأْرُضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَ أَوَّلُ مَنْ يُكْسَى وَ يُحْمَلُ إِلَى الْمَوْقِفِ، وَ أَوَّلُ شَافِعٍ، وَ أَوَّلُ مُشَفَّعٍ، وَ أَوَّلُ قَارِعٍ لِأَبْوَابِ الْجَنَانِ، وَ أَوَّلُ مَنْ يُفْتَحُ لَهُ؛ وَ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَ قَدْ كُنَيْتُكَ بِهِ فَأَنْتَ أَبُو مُحَمَّدٍ، فَقَالَ آدَمُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ مِنْ ذُرِّيَّتِي مِنْ فَضْلِهِ بِهَذِهِ الْفَضَائِلِ، وَ سَبَقَنِي إِلَى الْجَنَّةِ وَ لَا أَحْسُدُهُ (١).

قال ابن طاوس: و رأيت في السورة السابعة عشر من زبور داود: اسمع ما أقول و مر سليمان يقول بعدك إن الأرض أورثها محمدا و أمته و هم خلافكم، و لا تكون صلاتهم بالطنابير؛ و لا يقدسون الأوتار، فازدد من تقديسك فإذا زمرتم (زمزمتم خ ل) بتقديسي فأكثروا البكاء كل ساعه، و ساعه لا تدكرني فيها عدمتها من ساعه.

أقول: و روى فيه أيضا ما سيأتي نقله من كتاب الخرائج إن شاء الله

## الفصل الثاني

٢٨- وَ رَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَزِيدٍ اللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ حَضَرَتْ الصَّلَاةُ فَأَذَّنَ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ

ص: ١٩٣



اللَّهُ أَكْبَرُ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَلَمَّا قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَلَمَّا قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ نَبِيُّ مُحَمَّدٍ (الْحَدِيثُ) (١).

و رواه في معاني الأخبار عن أبيه عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حفص بن البختري مثله.

٢٩- وَيَسْبِيحُ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيُؤْتِيهِمْ مِنْ رِزْقِهِمْ مِنْ سَمَاءٍ مِثْلُ نَجْمٍ، وَفِي الْفُرْقَانِ مُحَمَّدٌ، قِيلَ: فَمَا تَأْوِيلُ الْمَاجِي؟ قَالَ: الْمَاجِي صُورَةُ الْأَضْيَانِ، وَالْمَاجِي الْأَوْثَانِ وَالْأَزْلَامِ، وَكُلُّ مَعْبُودٍ يُعْبَدُ مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ، قِيلَ: فَمَا تَأْوِيلُ الْحَادِّ؟ قَالَ:

يُحَادُّ مَنْ حَادَّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ (٢) قَرِيبًا كَانَ أَوْ بَعِيدًا، قِيلَ: فَمَا تَأْوِيلُ أَحْمَدَ؟ قَالَ: حُسْنُ ثَنَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْكُتُبِ بِمَا حَمَدَ مِنْ أَعْمَالِهِ، قِيلَ: فَمَا تَأْوِيلُ مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَجَمِيعَ أَنْبِيَائِهِ وَرُسُلِهِ وَجَمِيعَ أُمَّمِهِمْ يَحْمَدُونَهُ وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ اسْمَهُ لَمَكْتُوبٌ عَلَى الْعَرْشِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ (الْحَدِيثُ) (٣).

و رواه في الأمالي عن محمد بن الحسن عن الصفار عن أبي طالب عبد الله بن الصلت عن يونس بن عبد الرحمن.

### الفصل الثالث

٣٠- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي التَّهْدِيدِ بِاسْمِ نَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ السَّنْدِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِينَةَ عَنْ زُرَّارَةَ وَالْفَضَّلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فَبَلَغَ الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَأَذَّنَ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَقَامَ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ صَفَّ الْمَلَائِكَةُ وَ النَّبِيُّونَ حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ فَقُلْتُ:

كَيْفَ أَذَّنَ؟ قَالَ: قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (الْحَدِيثُ) (٤).

ص: ١٩٤

١- (١) علل الشرائع: ١/٨ ح ٤.

٢- (٢) في المصدر: و دينه.

٣- (٣) من لا يحضره الفقيه: ٤/١٧٧.

٤- (٤) الكافي: ٣/٣٠٢ ح ١.

٣١- وَرَوَى الصَّدُوقُ بْنُ بَابُوَيْهِ أَيْضًا فِي كِتَابِ عُيُونِ أَخْبَارِ الرِّضَا، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَعْفَرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْفَقِيهِ الْقُمِّيِّ ثُمَّ الْإِيْلَاقِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ صَدَقَةَ الْقُمِّيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَنْصَارِيُّ الْكَجِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدِ النَّوْفَلِيَّ الْهَاشِمِيَّ يَقُولُ: لَمَّا قَدِمَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْمَأْمُونِ أَمَرَ الْفَضْلَ بْنَ سَهْلٍ أَنْ يَجْمَعَ لَهُ أَهْلَ الْمَقَالَتِ، ثُمَّ ذَكَرَ اخْتِجَاجَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا مُقَرَّرٌ بِبُؤْهِ عِيسَى وَكِتَابِهِ وَمَا بَشَّرَ بِهِ أُمَّتُهُ، وَأَقْرَبْتُ بِهِ الْحَوَارِيُونَ مِنْ بُؤْهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَكِتَابِهِ وَمَا بَشَّرَ بِهِ أُمَّتُهُ. فَقَالَ الْجَائِلِيُّ: أَلَيْسَ إِنَّمَا تُقَطِّعُ الْأَحْكَامَ بِشَاهِدَيْنِ عَدْلَيْنِ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: فَأَقِمِ شَاهِدَيْنِ عَدْلَيْنِ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ مِلَّتِكَ عَلَى بُؤْهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ لَا تُنْكِرُهُ النَّصِيرَانِيَّةُ وَسَلَّمْنَا مِثْلَ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ مِلَّتِنَا، قَالَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ الْآنَ جِئْتُ بِالنَّصِيَةِ فَهِيَ يَا نَصِيرَانِي، أَلَا تَقْبَلُ مِنِّي الْعَدْلَ الْمُصَدِّمَ عِنْدَ الْمَسِيحِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ؟ قَالَ الْجَائِلِيُّ: وَمَنْ الْعَدْلُ سَمِّهِ لِي؟ فَقَالَ مَا تَقُولُ فِي يُوْحَنَّا الدِّيْلَمِيِّ، فَقَالَ: بَخٍ بَخٍ ذَكَرْتَ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى الْمَسِيحِ قَالَ: فَأَقْسَمْتُ عَلَيْكَ هَلْ نَطَقَ الْإِنْجِيلُ أَنْ يُوْحَنَّا قَالَ أَخْبَرَنِي الْمَسِيحُ بِدِينِ مُحَمَّدٍ الْعَرَبِيِّ وَبَشَّرَنِي بِهِ أَنَّهُ يَكُونُ مِنْ بَعِيدِهِ فَبَشَّرْتُ بِهِ الْحَوَارِيَّيْنَ فَأَمَّنُوا بِهِ؟ قَالَ الْجَائِلِيُّ قَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ يُوْحَنَّا عَنْ عِيسَى وَقَدْ بَشَّرَ بِبُؤْهِ رَجُلٍ وَأَهْلٍ بَيْتِهِ وَوَصِيَّهِ وَلَمْ يُلْخِصْ مَتَى يَكُونُ ذَلِكَ؟ وَلَمْ يُسَمِّ لَنَا الْقَوْمَ فَغَرَفَهُمْ؟ قَالَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَإِنْ جِئْنَاكَ بِمَنْ يَقْرَأُ الْإِنْجِيلَ فَتَلَى عَلَيْكَ ذِكْرَ مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ أَتُؤْمِنُ بِهِ؟ قَالَ: شَدِيدًا، قَالَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ لِنَسِيَطَاسِ الرُّومِيِّ: كَيْفَ حَفِظُوكَ لِلسَّفَرِ الثَّلَاثِ مِنَ الْإِنْجِيلِ؟ فَقَالَ: مَا أَحْفَظُنِي لَهُ إِثْمٌ التَّمَّتْ إِلَى رَأْسِ الْجَالُوتِ فَقَالَ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْإِنْجِيلَ قَالَ: بَلَى لَعْمَرِي، قَالَ فَخُذْ عَلَيَّ السَّفَرَ فَإِنْ كَانَ فِيهِ ذِكْرُ مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَأُمَّتِهِ فَاشْهَدُوا لِي وَإِلَّا فَلَا تَشْهَدُوا لِي، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْهِ السَّلَامُ السَّفَرَ الثَّلَاثَ حَتَّى إِذَا بَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَفَ ثُمَّ قَالَ: يَا نَصِيرَانِي، أَسْأَلُكَ بِحَقِّ الْمَسِيحِ وَأُمِّهِ أَتَعْلَمُ أَنِّي عَالِمٌ بِالْإِنْجِيلِ؟ قَالَ نَعَمْ، ثُمَّ تَلَا عَلَيْهِ السَّلَامُ ذِكْرَ مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَأُمَّتِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ الْجَائِلِيُّ لَا أَنْكِرُ مَا قَدْ بَانَ لِي فِي الْإِنْجِيلِ وَإِنِّي لَمُقَرَّرٌ بِهِ، قَالَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: اشْهَدُوا عَلَيَّ إِفْرَارِهِ إِلَى أَنْ قَالَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ذِكْرِ الْحَوَارِيَّيْنَ وَ يُوْحَنَّا الدِّيْلَمِيِّ بِرَحَادٍ وَكَانَ عِنْدَهُ ذِكْرُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ ذِكْرُ أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ الَّذِي بَشَّرَ أُمَّه عِيسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ بِهِ.

ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ يَا نَصِيرَانِي إِنَّا لَنُؤْمِنُ بِعِيسَى الَّذِي آمَنَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ التَفَتَ إِلَى رَأْسِ الْجَالُوتِ فَقَالَ: يَا يَهُودِي أَقْبِلْ عَلَيَّ أَسْأَلُكَ بِالْعَشْرِ الْآيَاتِ الَّتِي أَنْزَلْتَ عَلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ، هَلْ تَجِدُ فِي التَّوْرَةِ مَكْتُوبًا نَبَأَ مُحَمَّدٍ وَآمَتِهِ إِذَا جَاءَتِ الْأُمَّةُ الْأَخِيرَةُ أَتْبَاعَ رَاكِبِ الْبُعِيرِ؟ يُسَبِّحُونَ الرَّبَّ جِدًّا جِدًّا تَسْبِيحًا جَدِيدًا فِي الْكِنَائِسِ الْجَدِيدِ فَلْتَفْرَعْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَيْهِمْ وَ إِلَى مَلِكِهِمْ لِتَطْمِئِنَّ قُلُوبُهُمْ، فَإِنَّ بَأْيَدِيهِمْ سَيُوفًا يَنْتَقِمُونَ بِهَا مِنَ الْأُمَّةِ الْكَافِرَةِ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ، أَمْ هَكَذَا هُوَ فِي التَّوْرَةِ مَكْتُوبٌ؟ قَالَ رَأْسُ الْجَالُوتِ: نَعَمْ إِنَّا لَنَجِدُهُ كَذَلِكَ.

ثُمَّ قَالَ لِلْجَائِلِيَّةِ: يَا نَصِيرَانِي كَيْفَ عِلْمُكَ بِكِتَابِ شَعْيَا؟ قَالَ: أَعْرِفُهُ حَرْفًا حَرْفًا قَالَ لَهُمَا: أَتَعْرِفَانِ هَذَا مِنْ كَلَامِهِ: يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ صُورَةَ رَاكِبِ الْحِمَارِ لَا بَسًا جَلَابِيبَ التُّورِ، وَرَأَيْتُ رَاكِبَ الْبُعِيرِ لَهُ ضَوْءٌ مِثْلُ ضَوْءِ الْقَمَرِ؟ قَالَ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ شَعْيَا؛ قَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا نَصِيرَانِي هَلْ تَعْرِفُ فِي الْأَنْجِيلِ قَوْلَ عِيسَى: إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي وَرَبِّكُمْ وَ الْبَارَقَلِيطَا جَائِي وَ هُوَ الَّذِي يَشْهَدُ لِي بِالْحَقِّ كَمَا شَهِدْتُ لَهُ، وَ هُوَ الَّذِي يُفَسِّرُ (يُنْشِرُ خ ل) لَكُمْ كُلَّ شَيْءٍ، وَ هُوَ الَّذِي يُبْدِي لَكُمْ فَضَائِحَ الْأُمَّةِ، وَ هُوَ الَّذِي يَكْسِرُ عَمُودَ الْكُفْرِ فَقَالَ الْجَائِلِيُّ: مَا ذَكَرْتَ شَيْئًا فِي الْأَنْجِيلِ إِلَّا وَ نَحْنُ مُقَرَّرُونَ بِهِ، قَالَ: أَتَجِدُ هَذَا ثَابِتًا فِي الْأَنْجِيلِ؟ قَالَ: نَعَمْ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ إِنَّكَ تَقُولُ مِنْ شَهَادَةِ عِيسَى عَلَى نَفْسِهِ: حَقًّا أَقُولُ لَكُمْ يَا مَعْشَرَ الْخَوَارِئِينَ إِنَّهُ لَا يَصْطَعِدُ إِلَى السَّمَاءِ إِلَّا مَنْ نَزَلَ مِنْهَا إِلَّا رَاكِبَ الْبُعِيرِ خَاتَمَ الْأَنْبِيَاءِ؛ فَإِنَّهُ يَصْطَعِدُ إِلَى السَّمَاءِ وَ يَنْزِلُ، فَمَا تَقُولُ فِي هَذَا الْقَوْلِ؟ قَالَ الْجَائِلِيُّ: هَذَا قَوْلُ عِيسَى لَا نُنْكِرُهُ إِلَى أَنْ قَالَ رَأْسُ الْجَالُوتِ: مِنْ أَيْنَ تُثَبِّتُ نُبُوَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: شَهِدَ بِبُتُوَّتِهِ مُوسَى ابْنُ عِمْرَانَ، وَ عِيسَى بَنُ مَرْيَمَ، وَ دَاوُدُ خَلِيفَةُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، فَقَالَ لَهُ: ثَبَّتْ قَوْلُ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ، فَقَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَيْلُ تَعْلَمُ يَا يَهُودِي أَنَّ مُوسَى أَوْصَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالَ: إِنَّهُ سَيَأْتِيكُمْ نَبِيٌّ مِنْ إِخْوَانِكُمْ فَأَمِنُوا بِهِ وَ صَدَّقُوهُ وَ مِنْهُ فَاسْتَمِعُوا، فَهَلْ تَعْلَمُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِخْوَةً غَيْرَ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ إِنْ كُنْتَ تَعْرِفُ قَرَابَةَ إِسْرَائِيلَ مِنْ إِسْمَاعِيلَ، وَ السَّبَبَ الَّذِي بَيْنَهُمَا مِنْ قَبْلِ إِبْرَاهِيمَ؟ فَقَالَ رَأْسُ الْجَالُوتِ: هَذَا قَوْلُ مُوسَى لَا نَدْفَعُهُ فَقَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ جَاءَكُمْ مِنْ إِخْوَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ نَبِيٌّ غَيْرُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: لَا قَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَلَيْسَ قَدْ صَحَّ هَذَا عِنْدَكُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ وَ لَكِنِّي أُحِبُّ أَنْ تُصَحِّحَهُ لِي مِنَ التَّوْرَةِ، فَقَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ تُنْكِرُونَ أَنَّ التَّوْرَةَ تَقُولُ لَكُمْ جَاءَ التُّورُ مِنْ جَبَلٍ طُورِ سَيْنَاءَ وَ أَضَاءَ لَنَا مِنْ جَبَلِ سَاعِيرٍ؛ وَ اسْتَعْلَنَ عَلَيْنَا مِنْ

جَبَلِ فَارَانَ؟ قَالَ رَأْسُ الْجَالُوتِ: أَعْرِفْ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ وَ مَا أَعْرِفُ تَفْسِيرَهَا، قَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا أَخْبِرُكَ، أَمَّا قَوْلُهُ جَاءَ النُّورُ مِنْ جَبَلِ طُورِ سَيْنَاءَ فَذَلِكَ وَحْيُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَى مُوسَى عَلَى جَبَلِ طُورِ سَيْنَاءَ، وَ أَمَّا قَوْلُهُ: وَ أَمَّا قَوْلُهُ لَنَا مِنْ جَبَلِ سَاعِيرٍ فَهُوَ الْجَبَلُ الَّذِي أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ وَ هُوَ عَلَيْهِ، وَ أَمَّا قَوْلُهُ:

وَ اسْتَعْلَنَ عَلَيْنَا مِنْ جَبَلِ فَارَانَ، فَذَلِكَ جَبَلٌ مِنْ جِبَالِ مَكَّةَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهَا يَوْمٌ.

وَ قَالَ شَعْبِي النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيَمَا تَقُولُهُ أَنْتَ وَ أَصْحَابُكَ فِي التَّوْرَةِ: رَأَيْتُمْ رَاكِبِينَ أَضَاءَ لَهُمَا الْأَرْضُ أَحَدُهُمَا عَلَى حِمَارٍ وَ الْأُخْرَى عَلَى جَمَلٍ، فَمَنْ الرَّاكِبُ الْحِمَارِ وَ مَنْ الرَّاكِبُ الْجَمَلِ؟ فَقَالَ رَأْسُ الْجَالُوتِ لَا- أَعْرِفُهُمَا فَخَبَّرَنِي عَنْهُمَا، فَقَالَ: أَمَّا رَاكِبُ الْحِمَارِ فَعِيسَى، وَ أَمَّا رَاكِبُ الْجَمَلِ فَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ تُنَكِّرُ هَذَا فِي التَّوْرَةِ؟ قَالَ: لَا أَنْكِرُهُ، ثُمَّ قَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ هَلْ تَعْرِفُ حَيْفُوقَ النَّبِيِّ قَالَ: نَعَمْ إِنِّي بِهِ لَعَارِفٌ، قَالَ:

فَبِإِنَّهُ قَالَ وَ كِتَابُكُمْ يُنْطِقُ بِهِ: جَاءَ اللَّهُ بِالْبَيَانِ مِنْ جَبَلِ فَارَانَ وَ امْتَلَأَتِ السَّمَوَاتُ مِنَ تَسْيِيحِ أَحْمَدَ وَ أُمَّتِهِ، تَحْمِلُ خَيْلُهُ فِي الْبَحْرِ كَمَا تَحْمِلُ فِي الْبَرِّ يَا تَيْمًا بِكِتَابٍ جَدِيدٍ بَعِيدٍ خَرَابِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ يَعْنِي بِالْكِتَابِ: الْقُرْآنَ، هَلْ تَعْرِفُ هَذَا وَ تُؤْمِنُ بِهِ؟ قَالَ رَأْسُ الْجَالُوتِ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ حَيْفُوقُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لَا تُنَكِّرُ قَوْلَهُ.

قَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَقَدْ قَالَ دَاوُدُ فِي زُبُورِهِ وَ أَنْتَ تَقْرُؤُهُ: اللَّهُمَّ ابْعَثْ مُقِيمَ السُّنَّةِ بَعْدَ الْفِتْرَةِ، فَهَلْ تَعْرِفُ نَبِيًّا أَقَامَ السُّنَّةَ بَعْدَ الْفِتْرَةِ غَيْرَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ فَقَالَ رَأْسُ الْجَالُوتِ هَذَا قَوْلُ دَاوُدَ لَا- تُنَكِّرُهُ وَ لَكِنْ عَنِّي بِذَلِكَ عِيسَى وَ أَيَّامُهُ فِي الْفِتْرَةِ؛ قَالَ لَهُ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ جَهَلْتَ، إِنَّ عِيسَى لَمْ يُخَالِفِ السُّنَّةَ وَ إِنَّمَا كَانَ مُوَافِقًا لِسُنَّةِ التَّوْرَةِ حَتَّى رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَ فِي الْإِنْجِيلِ مَكْتُوبٌ: إِنَّ ابْنَ الْبُرَّةِ ذَاهِبٌ وَ الْبَارْقَلِيطَا جَائِي مِنْ بَعْدِهِ، وَ هُوَ يُخَفِّفُ الْأَصَارَ، وَ يُفَسِّرُ لَكُمْ كُلَّ شَيْءٍ، وَ يَشْهَدُ لِي كَمَا شَهِدْتُ لَهُ، أَنَا جِسْمُكُمْ بِالْأُمَّتَالِ وَ هُوَ يَا تَيْمًا بِالْأَوِيلِ [أَتَعْرِفُ هَذَا فِي الْإِنْجِيلِ؟ قَالَ: نَعَمْ لَا أَنْكِرُهُ (الْحَدِيثَ) (١)].

و رواه في كتاب التوحيد بهذا السند. و رواه الطبرسي في الاحتجاج عن حسن ابن محمد النوفلي مثله.

٣٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ فُرَاتِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْهَمْدَانِيِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيِّ عَنِ

ص: ١٩٧

مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَزِيدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَإِنَّهُ لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ أَدَّانَ جِبْرَائِيلُ مَثْنِي مَثْنِي، وَأَقَامَ مَثْنِي مَثْنِي، ثُمَّ قَالَ: تَقَدَّمَ يَا مُحَمَّدُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا جِبْرَائِيلُ أَتَقَدَّمُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: نَعَمْ لَأَنَّ اللَّهَ فَضَّلَ أَنْبِيَاءَهُ عَلَى مَلَائِكَتِهِ أَجْمَعِينَ وَفَضَّلَكَ خَاصَّةً، فَتَقَدَّمْتُ فَصَلَّيْتُ بِهِمْ وَلَا فَخَرَ (١).

٣٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي عُثَيْبَةَ الصَّيْرَفِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدِ الصَّيْرَفِيِّ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَال: كَمَا نَقَشَ خَاتَمَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ هَبَطَ بِهِ مَعَهُ إِلَى أَنْ قَالَ فِي ذِكْرِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَأَهْبَطَ اللَّهُ خَاتَمًا فِيهِ سِتَّةُ أَحْرَفٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ (٢). وَرَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ بِهَذَا السَّنَدِ إِلَّا أَنْ فِيهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى.

وَرَوَاهُ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدِ مِثْلَهُ.

٣٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ وَالحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْتَبِ وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقِ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ اِخْتِجَاهِهِ عَلِيُّ أَبِي قُرَّةَ صَاحِبِ الْجَائِلِيْقِ قَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا يُوحَنَّا إِنَّا آمَنَّا بِعَيْسَى رُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتِهِ الَّتِي كَانَ يُؤْمِنُ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَيُبَشِّرُ بِهِ، وَيَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِأَنَّهُ عَبْدٌ مَرْبُوبٌ، فَإِنْ كَانَ عَيْسَى الَّذِي هُوَ عِنْدَكَ رُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ لَيْسَ هُوَ الَّذِي آمَنَ بِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَآلِهِ السَّلَامُ وَبَشَّرَ بِهِ، وَلَا هُوَ الَّذِي أَقْرَأَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالْعُبُودِيَّةِ وَاللَّهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ فَخُنَّ مِنْهُ بُرْءًا (٣).

## الفصل الخامس

٣٥- وَرَوَى الصَّدُوقُ بْنُ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ مَعَانِي الْأَخْبَارِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَسَمِ الْمُفَسِّرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيَّارِ وَيُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِيهِمَا

ص: ١٩٨

١- (١) عيون أخبار الرضا: ٢٣٨/١.

٢- (٢) عيون الأخبار: ٢/٦٠، والأمالى: ٥٤٢ ح ٧٢٦، والخصال: ٣٣٤ ح ٣٦.

٣- (٣) عيون الأخبار: ٢/٢٥٤.

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسِيكِرِيِّ فِي حَدِيثٍ قَالَ: الْم، هُوَ الْقُرْآنُ الَّذِي افْتَتِحَ بِأَلْفِ هُوَ ذَلِكَ الْكِتَابُ الَّذِي أَخْبَرْتُ بِهِ مُوسَى فَمَنْ بَعْدَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَأَخْبَرُوا بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ سَأُنزِلُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ كِتَابًا عَزِيزًا لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ لَا رَيْبَ فِيهِ لَا شَكَّ فِيهِ لِظُهُورِهِ عِنْدَهُمْ، كَمَا أَخْبَرَهُمْ بِهِ أَنْبِيَائُهُمْ أَنْ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ كِتَابٌ لَا يَمْحُوهُ الْبَاطِلُ يَقْرُؤُهُ هُوَ وَ أُمَّتُهُ عَلَى سَائِرِ أَحْوَالِهِمْ، إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمَّا بَعَثَ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ قَوْمٌ إِلَّا- أَخَذُوا عَلَيْهِمُ الْعُهُودَ وَ الْمَوَاقِيقَ لِيُؤْمِنَنَّ بِمُحَمَّدٍ الْعَرَبِيِّ الْأُمِّيِّ الْمَبْعُوثِ بِمَكَّةَ؛ الَّذِي يُهَاجِرُ إِلَى الْمَدِينَةِ، يَأْتِي بِكِتَابٍ بِالْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ؛ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَدْ ظَهَرَ كَمَا أَخْبَرَهُمْ بِهِ أَنْبِيَائُهُمْ أَنْ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ كِتَابٌ مُبَارَكٌ لَا يَمْحُوهُ الْبَاطِلُ (١).

٣٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ وَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَزْوِينِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْمَازَرِقِ قَالَ حَدَّثَنَا عَيْسَى ابْنُ مِهْرَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْفَرَاتِ عَنْ حَمَادِ بْنِ يَعْلَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْجُرُورِ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْفِيَةَ: أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ الْمَازَانَ فَقَالَ: لَمَّا أُسِيرَ بِالْبَيْتِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ نَزَلَ مَلَكٌ مِنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ لَمْ يَنْزِلْ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ قَطُّ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ فَقَالَ اللَّهُ أَنَا كَذَلِكَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: أَنَا كَذَلِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ: عَبْدِي وَ أَمِينِي عَلَى خَلْقِي اصْطَفَيْتُهُ بِرِسَالَتِي (الْحَدِيثُ) (٢).

٣٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ وَاسِعِ بْنِ عُبَيْدُوسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: فَرَفَعَ آدَمُ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَى سِيَاقِ الْعَرْشِ فَوَجَدَ عَلَيْهِ مَكْتُوبًا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ (٣).

٣٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَيْسَى الْعَجَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَقِيهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو نَصِيرٍ الشَّعْرَانِيُّ فِي مَسْجِدِ حَمِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ

ص: ١٩٩

١- (١) معاني الأخبار: ٢٦.

٢- (٢) معاني الأخبار: ٤٢ ح ٤.

٣- (٣) عيون الأخبار: ١/٢٧٤، معاني الأخبار: ١٢٤.

عَنْ أَبِي إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا سَائِرٌ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْحِيرَةِ إِذَا أَنَا بِعَدِيرَانِي يَضْرِبُ بِالنَّاقُوسِ قَالَ فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا حَارِثُ أَ تَدْرِي مَا يَقُولُ هَذَا النَّاقُوسُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ ابْنُ عَمِّ رَسُولِهِ أَغْلَمُ؟ قَالَ: إِنَّهُ يَضْرِبُ مِثْلَ الدُّنْيَا وَ خَرَابِهَا، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، حَقًّا حَقًّا صِدْقًا، إِنَّ الدُّنْيَا قَدْ غَرَّتْنَا وَ خَدَعَتْْنَا وَ اسْتَهْوَتْْنَا وَ شَغَلَتْْنَا، يَا ابْنَ الدُّنْيَا مَهْلًا مَهْلًا، يَا ابْنَ الدُّنْيَا دَقًّا دَقًّا يَا ابْنَ الدُّنْيَا جَمْعًا جَمْعًا تَفْنَى الدُّنْيَا قَرْنًا قَرْنًا، مَا مِنْ يَوْمٍ يَمْضِي عَنَّا إِلَّا أَوْهَنَ مِنَّا رُكْنَا، قَدْ ضَيَعْنَا دَارًا تَبَقَى، وَ اسْتَوَطْنَا دَارًا تَفْنَى، لَسْنَا نَدْرِي مَا فَرَطْنَا، فِيهَا إِلَّا لَوْ قَدْ مِتْنَا.

قَالَ الْحَارِثُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ النَّصَارَى يَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالَ: لَوْ عَلِمُوا ذَلِكَ مَا اتَّخَذُوا الْمَسِيحَ إِلَهًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، قَالَ: فَذَهَبْتُ إِلَى الدَّيْرَانِيِّ فَقُلْتُ لَهُ: بِحَقِّ الْمَسِيحِ عَلَيْكَ لَمَّا ضَرَبْتَ بِالنَّاقُوسِ عَلَى الْجِهَةِ الَّتِي كُنْتَ تَضْرِبُهَا؟ قَالَ: فَأَخَذَ يَضْرِبُ وَ أَنَا أَقُولُ حَرْفًا حَرْفًا حَتَّى بَلَغَ إِلَى قَوْلِهِ إِلَّا- لَوْ قَدْ مِتْنَا، فَقَالَ: بِحَقِّ نَبِيِّكُمْ مَنْ أَخْبَرَكُمْ بِهِذَا؟ قُلْتُ: هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ مَعِيَ أَمْسٍ، قَالَ وَ هَلْ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ النَّبِيِّ مِنْ قَرَابَةٍ؟ قُلْتُ هُوَ ابْنُ عَمِّهِ، قَالَ: بِحَقِّ نَبِيِّكُمْ أَسَمِعَ هَذَا مِنْ نَبِيِّكُمْ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَأَسَدِلْ لِي، ثُمَّ قَالَ: وَ اللَّهُ إِنِّي وَجَدْتُ فِي التَّوْرَةِ أَنَّهُ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ نَبِيٌّ وَ هُوَ يُفَسِّرُ مَا يَقُولُ النَّاقُوسُ (١). وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ بِهَذَا السَّنَدِ نَحْوَهُ.

٣٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْمُكْتَبِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَرَّاقِ عَنْ بَشْرِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ قَلْبُوبِهِ الْمُعَدَّلِيِّ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَزْبِ أَمِيرِ الْمَدِينَةِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّ مُحَمَّدًا وَ عَلِيًّا صِلَاةٌ صِلَاةٌ اللَّهُ عَلَيْهِمَا كَانَا نُورًا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَبْلَ خَلْقِ الْخَلْقِ بِأَلْفِي عَامٍ؟ وَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ التَّوْرَةَ رَأَتْ لَهُ أَضِيلاً قَدْ انْشَعَبَ مِنْهُ شُعَاعٌ لَامِعٌ، قَالَتْ: إِلَهَانَا وَ سَيِّدَانَا مَا هَذَا التَّوْرَةُ؟ فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِمْ: هَذَا نُورٌ مِنْ نُورِي أَصْلُهُ نُبُوَّةٌ وَ فُرْعُهُ إِمَامَةٌ، أَمَّا النُّبُوَّةُ فَلِمُحَمَّدٍ عَبْدِي وَ رَسُولِي، وَ أَمَّا الْإِمَامَةُ فَلِعَلِيِّ حُجَّتِي وَ وِثْيِي، وَ لَوْلَا هُمَا مَا خَلَقْتُ خَلْقِي أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ رَفَعَ يَدَيْ عِلِّيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ رُخْمٍ حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَى بَيَاضِ إِبْطَيْهِمَا فَجَعَلَهُ مَوْلَى الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامَهُمْ؟ (٢).

ص: ٢٠٠

١- (١) معاني الأخبار: ٢٣١.

٢- (٢) معاني الأخبار: ٣٥١.

و روى الصدوق بن بابويه فى كتاب إكمال الدين و إتمام النعمه قال: وجدنا مثل نبينا محمد صلى الله عليه و آله و سلم قد عرف أقوام أمره قبل ولادته و بعد ولادته؛ و عرفوا مكان خروجه و دار هجرته من قبل أن يظهر من نفسه نبوه، و من قبل ظهور دعوته مثل سلمان الفارسى، و مثل قس بن ساعده الأيادى، و مثل تبع الملك و مثل عبد المطلب و أبى طالب؛ و مثل سيف بن ذى يزن، و مثل بحيراء الراهب؛ و مثل كبير الرهبان و بطريق الشام، و مثل مويهب الراهب، و مثل سطيح الكاهن، و مثل يوسف اليهودى، و مثل ابن حواش الحبر المقبل من الشام، و مثل زيد بن عمرو بن نفيل، و مثل هؤلاء كثير ممن عرف النبى صلى الله عليه و آله و سلم بصفته و نعته و اسمه و نسبه قبل مولده و بعد مولده و الأخبار فى ذلك موجوده عند الخاص و العام (انتهى) (١).

٤٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيِّ (رض) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْجَلُودِيُّ الْبَصِيرِيُّ بِالْبَصِيرَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَطِيَّةِ الشَّامِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ الْبَصِيرِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ وَ كَانَ قَارِئًا فِي الْكُتُبِ قَالَ: قَرَأْتُ فِي الْإِنْجِيلِ يَا عِيسَى جِدِّ فِى أَمْرِي وَ لَا تَهْزِلْ وَ أَسْمَعْ وَ أَطْعِ يَا ابْنَ الطَّاهِرَةِ الطُّهْرِ الْبَكْرِ الْبَتُولِ أَنْتَ مِنْ غَيْرِ فَحَلِّ، أَنَا خَلَقْتُكَ آيَةً لِلْعَالَمِينَ فَيَايَ فَاعْبُدْ، وَ عَلَيَّ فَتَوَكَّلْ، خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ فَسِّرْ لِأَهْلِ السُّورِ بِالسُّرِّيَّاتِ بَلِّغْ مَنْ بَيْنَ يَدَيْكَ أَنِّي أَنَا اللَّهُ الدَّائِمُ الَّذِي لَا- أَزُولُ، صِدِّقُوا النَّبِيَّ الْأُمَمِيِّ صَاحِبَ الْجَمَلِ وَ الْمِدْرَعِ وَ النَّجَّاحِ وَ هِيَ الْعِمَامَةُ وَ النَّعْلَيْنِ وَ الْهَرَاوَةِ وَ هِيَ الْقَضِيبُ) الْأَنْجَلِ الْعَيْنَيْنِ الصَّلْتِ الْجَبِينِ الْوَاضِحِ الْخَدَيْنِ، الْأَقْنَى الْأَنْفِ مُفْلِحِ الثَّنَائِيَا، كَانَ عُنُقَهُ إِبْرِيْقُ فَضِهِ كَانَ الذَّهَبَ يَجْرِي فِي تَرَاقِيهِ، لَهُ شَعْرَاتٌ مِنْ صَدْرِهِ إِلَى سِرَّتِهِ، لَيْسَ عَلَى بَطْنِهِ وَ لَا عَلَى صَدْرِهِ شَعْرٌ، أَسْمَرُ اللَّوْنِ، دَقِيقُ الْمَسْرِبَةِ، شَتْنُ الْكَفِّ وَ الْقَدَمِ؛ إِذَا التَّفَتَ التَّفَتَ جَمِيعًا، وَ إِذَا مَشَى فَكَأَنَّمَا يَنْقَلِعُ مِنَ الصَّخْرِ وَ يَنْحَدِرُ مِنْ صَيْبٍ؛ وَ إِذَا جَاءَ مَعَ الْقَوْمِ بَدَّهُمْ، عَرَقَهُ فِي وَجْهِهِ كَاللُّوْلُوِّ وَ رِيْحُ الْمِسْكِ يَنْفُحُ مِنْهُ، لَمْ يَرُقْبَلُهُ مِثْلُهُ وَ لَا بَعْدَهُ طَيْبُ الرِّيْحِ نِكَاحٌ لِلنِّسَاءِ ذُو النَّسْلِ الْقَلِيلِ؛ إِنَّمَا نَسِلُهُ مِنْ مُبَارَكِهِ لَهَا بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ لَا- صَيْحَبٌ فِيهِ وَ لَا- نَصَبٌ، يَكْفُلُهَا فِي آخِرِ الزَّمَانِ كَمَا كَفَلَ زَكَرِيَّا أُمَّكَ لَهَا فَوْحَانٌ مُسْتَشْهَدَانِ كَلَامُهُ الْقُرْآنُ وَ دِينُهُ الْإِسْلَامُ وَ أَنَا السَّلْمُ، طُوبَى لِمَنْ أَدْرَكَ زَمَانَهُ



وَشَهِدَ أَيَّامَهُ وَ سَمِعَ كَلَامَهُ، قَالَ عِيسَى: يَا رَبِّ وَ مَا طُوبَى؟ قَالَ: شَجَرَهُ فِي الْجَنَّةِ أَنَا غَرَسْتُهَا بِيَدِي تُظِلُّ الْجَنَانَ، أَصْلَهَا مِنْ رِضْوَانِ  
مَأْوَاهَا مِنْ تَسْنِيمٍ بَرْدُهُ بَرْدُ الْكَافُورِ، وَ طَعْمُهُ طَعْمُ الزَّنَجَبِيلِ مَنْ يَشْرَبُ مِنْ تِلْكَ الْعَيْنِ شَرِبَهُ لَا يَظْمَأُ بَعْدَهَا أَبَدًا.

فَقَالَ عِيسَى: اللَّهُمَّ اسْقِنِي مِنْهَا قَالَ: حَرَامٌ عَلَيَّ بَشْرٌ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْهَا حَتَّى يَشْرَبَ ذَلِكَ النَّبِيُّ، وَ حَرَامٌ عَلَيَّ الْأُمَمُ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْهَا حَتَّى  
تَشْرَبَ أُمَّهُ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، أَرْفَعُكَ إِلَيَّ ثُمَّ أَهْبُطُكَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ لِتَرَى فِي أُمَّهِ ذَلِكَ النَّبِيُّ الْعَجَائِبَ؛ وَ  
لِتَعِينَهُمْ عَلَى اللَّعِينِ الدَّجَالِ، أَهْبُطُكَ فِي وَقْتِ الصَّلَاةِ لِتُصَلِّيَ مَعَهُمْ؛ إِنَّهُمْ أُمَّهُ مَرْحُومَةٌ (١). وَ رَوَاهُ فِي الْأُمَمِ بِهَذَا السَّنَدِ.

وَ رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي أَعْلَامِ الْوَرَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ بِحَذْفِ الْإِسْنَادِ.

وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ نَحْوَهُ. وَ كَذَا جَمَلُهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْآتِيَةِ.

وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ تَرَكَ سَنَدَهُ.

٤١- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ جَمِيعًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ  
مَهْزِيَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَمْرٍو ذَكَرَهُ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ إِسْلَامِ سَلْمَانَ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ شِيرَازَ مِنْ  
أَبْنَاءِ الدَّهَاقِينَ وَ كُنْتُ عَزِيزًا عَلَى وَالِدِي، فَبَيْنَمَا أَنَا سَائِرٌ مَعَ وَالِدِي فِي عِيدِ لَهُمْ إِذَا أَنَا بِصَوْمَعَةٍ وَ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ يُنَادِي: أَشْهَدُ أَنْ لَا  
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَشْهَدُ أَنَّ عِيسَى رُوحُ اللَّهِ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا حَبِيبُ اللَّهِ؛ فَرَسَخْتُ حُبَّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي لَحْمِي وَ دَمِي  
إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا انْصَرَفْتُ إِلَى مَنْزِلِي إِذَا أَنَا بِكِتَابٍ مُعَلَّقٍ فِي السَّقْفِ فَقُلْتُ لِأُمِّي: مَا هَذَا الْكِتَابُ؟ فَقَالَتْ: يَا رُوزِبَهُ إِنَّ هَذَا الْكِتَابُ  
لَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِيدِنَا وَ حِدْنَاهُ مُعَلَّقًا فَلَا تَقْرُبُ ذَلِكَ الْمَكَانَ، فَإِنَّكَ إِنْ قَرَبْتَهُ قَتَلَكَ أَبُوكَ، قَالَ: فَكَابَرْتُهَا وَ جَاهَدْتُهَا حَتَّى جَنَّ اللَّيْلُ  
وَ نَامَ أَبِي وَ أُمِّي، فَقُمْتُ فَأَخَذْتُ الْكِتَابَ فَإِذَا فِيهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا عَهْدٌ مِنَ اللَّهِ إِلَى آدَمَ أَنَّهُ خَالِقٌ مِنْ صُلْبِهِ نَبِيًّا يُقَالُ  
لَهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَا مُرُّ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَ يَنْهَى عَنِ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، يَا رُوزِبَهُ إِنَّتِ وَصِيَّتِي عِيسَى فَأَمِنْ وَ اتْرُكِ  
الْمَجُوسِيَّةَ إِلَى أَنْ قَالَ:

فَأَتَيْتُ الصَّوْمَعَةَ وَ أَنْشَأْتُ أَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ عِيسَى رُوحُ اللَّهِ؛ وَ أَنَّ

ص: ٢٠٢

مُحَمَّدًا حَبِيبَ اللَّهِ، فَاشْرَفَ عَلَيَّ الدَّيْرَانِيُّ وَقَالَ: أَنْتَ رُوزِيهِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ فَقَالَ:

اضِعْدُ فَيَصِدُّ عِدَّتِي إِلَيْهِ فَخَدَمْتُهُ حَوْلَيْنِ كَمَا مَلِينِ؛ فَقَالَ لِي: إِنِّي مَيِّتٌ فَقُلْتُ: عَلَيَّ مَنْ تُخَلِّفُنِي؟ فَقَالَ: لَا أَعْرِفُ أَحَدًا يَقُولُ بِمَقَالَتِي فِي الدُّنْيَا وَإِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَدْ حَانَتْ وَلَا دُنُوَّهُ، فَإِذَا لَقَيْتَهُ فَأَقْرِنْتَهُ مِنِّي السَّلَامَ وَادْفَعْ إِلَيْهِ هَذَا اللُّوْحَ (الْحَدِيثُ). وَفِيهِ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَظَلَّتْهُ غَمَامَةٌ وَرَأَى مِنْهُ عِلَامَاتٍ وَارَاهُ حَاتِمَ التُّبُوهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ (١).

و رواه الطبرسي في أعلام الوري أيضا نقلا من كتاب إكمال الدين. و رواه الفتال في روضه الواعظين مرسلا.

قال الصدوق: و مثل قس بن ساعده الأيادي في علمه و حكمته كان يعرف أمر النبي صلى الله عليه و آله و سلم و ينتظر ظهوره.

٤٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ عَنْ أَبَانَ: أَنَّ تَبِعَ قَالَ فِي مَسِيرِهِ، ثُمَّ أُورِدَ لَهُ أَيْبَاتًا مِنْهَا:

وَلَقَدْ أَتَانِي مِنْ قُرَيْظَةَ عَالِمٌ حَبْرٌ لَعْمَرُكَ فِي الْيَهُودِ مُسَوِّدٌ

قَالَ أَرْدَجِرُ عَنْ قُرَيْبِهِ مَحْجُوبِهِ لِنَبِيِّ مَكَّةَ فِي قُرَيْشٍ مُهْتَدٍ

فَتَرَكْتَهَا لِلَّهِ أَرْجُو عَفْوَهُ يَوْمَ الْحِسَابِ مِنَ الْحَمِيمِ الْمُؤَقَدِ

وَلَقَدْ تَرَكْتُ لَهُ بِهَا مِنْ قَوْمِنَا نَفْرًا أَوْلَى حَسَبٍ وَبَأْسٍ يُحْمَدُ

نَفْرًا يَكُونُ النَّصْرُ فِي أَعْقَابِهِمْ أَرْجُو بِذَلِكَ ثَوَابَ رَبِّ مُحَمَّدٍ (٢)

٤٣- وَقَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ كَانَ قَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ هَذِهِ يَغْنِي مَكَّةَ نَبِيٌّ يَكُونُ مُهَاجِرْتَهُ إِلَى يَثْرِبَ، فَأَخَذَ قَوْمًا مِنَ الْيَمَنِ فَأَنْزَلَهُمْ مَعَ الْيَهُودِ لِيَنْصُرُوهُ إِذَا خَرَجَ، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ:

شَهِدْتُ عَلَى أَحْمَدَ أَنَّهُ رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ بَارِي النَّسَمِ

فَلَوْ مَدَّ عُمْرِي إِلَى عُمُرِهِ لَكُنْتُ وَزِيرًا لَهُ وَابْنَ عَمِّ

وَ كُنْتُ عَذَابًا عَلَى الْمُشْرِكِينَ أُسْقِيهِمْ كَأْسَ حَتْفٍ وَ غَمِّ (٣)

ص: ٢٠٣

١- (١) كمال الدين: ١٦٣ ح ٢١ و الحديث طويل.

٢- (٢) كمال الدين: ١٧٠.

٣- (٣) كمال الدين: ١٧٠.

٤٤- وَقَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنَّ تَبَعًا قَالُوا لِلْمَأْوِسِ وَالْخَزْرَجِ كُونُوا هَاهُنَا حَتَّى يَخْرُجَ هَذَا النَّبِيُّ، فَأَمَّا أَنَا فَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَخَدَّمْتُهُ وَ لَخَرَجْتُ مَعَهُ (١).

٤٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْجَبَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْمَأْصِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارِدِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ بَكْرِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى الْمَدَنِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَا يَشْتَبَهُ عَلَيْكُمْ أَمْرٌ تَبِعَ فَإِنَّهُ كَانَ مُسْلِمًا (٢).

أقول: كونه مسلماً يدل على أنه كان مقراً بنبوه محمد صلى الله عليه وآله وسلم قبل ولادته بمدته طويلاً لما بلغه من النص عليه من الأنبياء السابقين.

٤٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ عَمْرٍو الْمَغْرِبِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَقِيلِ الْهَزَلِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ يُوضَعُ لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِرَاشٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَلَا يَجْلِسُ عَلَيْهِ أَحَدٌ إِلَّا هُوَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ وَهُوَ غُلَامٌ يَمْشِي حَتَّى يَجْلِسَ عَلَى الْفِرَاشِ فَيَعْظُمُ ذَلِكَ عَلَى أَعْمَامِهِ وَيَأْخُذُ وَنَهُ لِيُؤَخِّرُوهُ، فَيَقُولُ لَهُمْ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: دَعُوا ابْنِي فَوَاللَّهِ إِنْ لَهُ لَشَأْنًا عَظِيمًا، إِنِّي أَرَى أَنَّهُ سَيَأْتِي عَلَيْكُمْ يَوْمٌ وَهُوَ سَيَدِّدُكُمْ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي طَالِبٍ مِثْلَ ذَلِكَ وَأَوْصَاهُ بِهِ؛ وَقَالَ: يَا أَبَا طَالِبٍ إِنْ أَدْرَكْتَ أَيَّامَهُ تَعَلَّمْ أَنِّي كُنْتُ مِنْ أَبْصِرِ النَّاسِ بِهِ وَاعْلَمْ النَّاسُ بِهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَتَّبِعَهُ فَافْعَلْ وَانصُرْهُ بِلِسَانِكَ وَيَدِكَ وَمَالِكَ، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ سَيَسُودُكُمْ وَ يَمْلِكُ مَا لَمْ يَمْلِكْهُ أَحَدٌ مِنْ بَنِي آبَائِي (الْحَدِيثُ) (٣).

و رواه الطبرسي أيضاً في أعلام الوري نقلاً من كتاب إكمال الدين نحوه. ثم قال و رواه أحمد بن الحسين البيهقي في كتاب دلائل النبوه من طريقين.

٤٧- وَالْإِسْمَاعِيلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ خَالِدِ بْنِ إِيَّاسَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَهْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ عَنْ أَبِي طَالِبٍ عَنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ رَأَى فِي الْمَنَامِ رُؤْيَا فَرَأَى كَاهِنَةً فَقَالَتْ: لَيْتَنِي صَدَقْتُ رُؤْيَاكَ لِيَخْرُجَنَّ مِنْ

ص: ٢٠٤

١- (١) كمال الدين: ١٧٠ ح ٢٦.

٢- (٢) كمال الدين: ١٧١ ح ٢٧.

٣- (٣) كمال الدين: ١٧١ ح ٢٨.

صَلْبِكَ وَلَدَ يَمْلِكُ الشَّرْقَ وَالْغَرْبَ وَ يَتَّبِعِي فِي النَّاسِ (١).

٤٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ عَنِ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَسَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ بَكَّارِ الْعَبْسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَائِبٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثِ سَيْفِ بْنِ ذِي يَزَانَ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ: إِنِّي أَجِدُ فِي الْكِتَابِ الْمَكْنُونِ وَالْعِلْمِ الْمَخْزُونِ الَّذِي اخْتَرْنَاهُ لِأَنْفُسِنَا وَاجْتَبَيْنَاهُ (وَاحتجبتناه خ ل) دُونَ غَيْرِنَا خَبْرًا عَظِيمًا وَخَطَرًا جَسِيمًا، فِيهِ شَرَفُ الْحَيَاةِ وَفَضِيلَةُ الْوَفَاءِ لِلنَّاسِ عَامَةً وَ لِرَهْطِكَ كَافَةً وَ لَكَ خَاصَّةً، قَالَ: فَمَا هُوَ؟ قَالَ: إِذَا وُلِدَ بَيْتَاهُمَا غُلَامٌ بَيْنَ كَتْفَيْهِ شَامَةٌ كَانَتْ لَهُ الْإِمَامَةُ وَ لَكُمْ بِهِ الرَّعَامَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا حِينُهُ الَّذِي يُوَلَّدُ فِيهِ أَوْ قَدْ وُلِدَ؛ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ يَمُوتُ أَبُوهُ وَ أُمُّهُ وَ يَكْفُلُهُ جَدُّهُ وَ عَمُّهُ، وَ قَدْ وُلِدَ سِرَارًا وَ اللَّهُ بَاعَثَهُ جَهَارًا وَ جَاعِلٌ لَهُ مِنَّا أَنْصَارًا، يَعِزُّ بِهِمْ أَوْلِيَاؤُهُ وَ يَذِلُّ بِهِمْ أَعْدَاؤُهُ، وَ يُضْرَبُ بِهِمُ النَّاسُ عَنِ عُرْضٍ، وَ يُسَدِّ تَفْتِيحَ بِهِمْ كَرَائِمِ الْأَرْضِ؛ يَكْسِرُ الْأَوْثَانَ وَ يُخَمِّدُ النَّيْرَانَ وَ يَعْبُدُ الرَّحْمَنَ وَ يَزْجُرُ الشَّيْطَانَ، قَوْلُهُ فَضْلٌ، وَ حُكْمُهُ عَيْدَلٌ، يَا أَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَفْعَلُهُ، وَ يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَ يُبْطِلُهُ، ثُمَّ قَالَ: وَ الْعَيْتِ ذِي الْحُجْبِ وَ الْعَلَامَاتِ عَلَى النَّصْبِ إِنَّكَ يَا عَبْدَ الْمُطَّلِبِ لَجَدُّهُ غَيْرُ كَذِبٍ، ثُمَّ أَخْبَرَهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ بِأَنَّهُ قَدْ وُلِدَ فَقَالَ ابْنُ ذِي يَزَانَ: إِنَّ الَّذِي قُلْتَ لَكَ كَمَا قُلْتَ لَكَ فَاحْتَفِظْ بِإِنِّكَ وَ اخْذِرْ عَلَيْهِ الْيَهُودَ، فَإِنَّهُمْ أَعْدَاؤُهُ وَ لَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهِ سَبِيلًا إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لَوْ لَا عَلِمِي أَنَّ الْمَوْتَ مُجْتَا حِي قَبْلَ مَبْعَثِهِ لَسَرْتُ بِخَيْلِي وَ رَجَلِي حَتَّى صِرْتُ بِبَيْتِ رَبِّ دَارِ مُلْكِهِ نُصِيرَةً لَهُ، لَكِنِّي أَجِدُ فِي الْكِتَابِ النَّاطِقِي وَ الْعِلْمِ السَّابِعِي أَنَّ بَيْتَ رَبِّ دَارِ مُلْكِهِ، وَ بِهَا اسْتِحْكَامُ أَمْرِهِ وَ أَهْلِهِ وَ نُصْرَتُهُ وَ مَوْضِعُ قَبْرِهِ (٢).

٤٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقُطَّانُ وَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّيْبَانِيُّ (رَض) قَالُوا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْقُطَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ ابْنِ أَبِي الْهَيْثَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَنْ أَبِي طَالِبٍ: فِي حَدِيثِ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ هُوَ ابْنُ ثَمَانَ سِنِينَ مَعَهُ إِلَى الشَّامِ، وَ مَا أَخْبَرَ بِحَيْرَاءِ الرَّاهِبِ عَنْهُ مِنْ شَأْنِهِ قَالَ بِحَيْرَاءَ: هَذِهِ الْحَيَاضُ الَّتِي عَارَتْ وَ ذَهَبَ مَاؤُهَا أَيَّامَ تَمْرِجِ بَنِي إِسْرَائِيلَ حِينَ وَرَدُوا عَلَيْهَا؛ فَوَجَدْنَا فِي كِتَابِ شَمْعُونَ الصَّافَا أَنَّهُ دَعَا عَلَيْهِمْ فَعَارَتْ وَ ذَهَبَ مَاؤُهَا،

ص: ٢٠٥

١- (١) كمال الدين: ١٧٤ ح ٣٠.

٢- (٢) كمال الدين: ١٧٦-١٧٨ ح ٣٢.

ثُمَّ قَالَ: مَتَى مَا رَأَيْتُمْ قَدْ ظَهَرَ فِي هَذِهِ الْحِيَاضِ الْمَاءُ فَاعْلَمُوا أَنَّهُ لِأَجْلِ نَبِيِّ يُخْرَجُ فِي أَرْضِ تِهَامَةَ، مُهَاجِرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، اسْمُهُ فِي قَوْمِهِ الْأَمِينُ وَفِي السَّمَاءِ أَحْمَدُ، وَهُوَ مِنْ عَتْرَةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ لِصَلْبِهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لَهُوَ؛ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ بُحَيْرَاءَ سَأَلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ نَوْمِهِ وَبِقَطْتِهِ وَأُمُورِهِ، فَوَافَقَ ذَلِكَ مَا عِنْدَ بُحَيْرَاءَ مِنْ صِفَتِهِ، فَأَكَبَّ عَلَيْهِ بُحَيْرَاءُ يُقْبَلُ رِجْلَيْهِ وَيَقُولُ لَهُ: يَا بَنِي مَا أَطْيَبَكَ وَأَطْيَبَ رِيحَكَ يَا أَكْثَرَ النَّبِيِّينَ أَتْبَاعًا، يَا مَنْ بَهَاءُ نُورِ الدُّنْيَا مِنْ نُورِهِ، يَا مَنْ بَعْدَ كَرِهِ تَعَمَّرَ الْمَسَاجِدُ، كَأَنِّي بِكَ قَدْ قُضِمْتُ الْأَجْنَادَ وَالْخَيْلَ الْجِيَادَ، وَتَبِعَكَ الْعَرَبُ وَالْعَجَمُ طَوْعًا وَكَرْهًا، وَكَأَنِّي بِاللَّاتِ وَالْعُرَى قَدْ كَسَرْتَهُمَا وَقَدْ صَارَ الْبَيْتُ الْعَتِيقُ لَا يَمْلِكُهُ غَيْرُكَ، تَضَعُ مَفَاتِيحَهُ حَيْثُ تُرِيدُ، كَأَنَّكَ مَنْ بَطَلَ مِنْ قُرَيْشٍ وَالْعَرَبِ تَضَعُ رَعَهُ أَمْعَاكَ مَفَاتِيحَ الْجِنَانِ وَالنَّيْرَانِ، مَعَكَ الذَّبِيحُ الْمَأْكِبُ وَهَلَاكُ الْأَضْيَانِ، أَنْتَ الَّذِي لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَدْخُلَ الْمَلُوكُ فِي دِيَارِكَ صَاعِرَةً مَهِينَةً، فَلَمْ يَزَلْ يُقْبَلُ يَدَيْهِ مَرَّةً وَرِجْلَيْهِ أُخْرَى وَيَقُولُ: لَيْسَ أَدْرَكَتُ زَمَانَكَ لِأَضْرَبَنَّ بَيْنَ يَدَيْكَ بِالسَّيْفِ ضَرْبَ الزَّنْدِ بِالزَّنْدِ، أَنْتَ سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ وَسَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَاللَّهِ لَقَدْ ضَحَكَتِ الْأَرْضُ يَوْمَ وُلِدْتَ فَهِيَ ضَاحِكَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَرِحًا بِكَ، وَاللَّهِ بَكَتِ الْعَيْشُ وَالْأَضْيَانُ وَالشَّيَاطِينُ فَهِيَ بَاكِئَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَنْتَ دَعَاؤُهُ إِبْرَاهِيمَ وَبِشَارُهُ عِيسَى، أَنْتَ الْمُقَدَّسُ الْمُطَهَّرُ مِنْ أَنْجَاسِ الْجَاهِلِيَّةِ إِلَى أَنْ قَالَ لِأَبِي طَالِبٍ: إِنَّهُ كَائِنٌ لِابْنِ أُخِيكَ الثُّبَوَةَ وَالرَّسَالَهَ وَيَأْتِيهِ النَّامُوسُ الْأَكْبَرُ الَّذِي كَانَ يَأْتِي مُوسَى وَعِيسَى عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (١).

٥٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِيانَ بْنِ عُثْمَانَ: رَفَعَهُ فِي حَدِيثِ خُرُوجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَعَ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى الشَّامِ وَضَمَّ يَافَهُ بُحَيْرَاءَ لِقُرَيْشٍ: أَنَّ بُحَيْرَاءَ قَالَ لِأَبِي طَالِبٍ: زِدْ هَذَا الْغُلَامَ إِلَى بِلَادِهِ فَإِنَّهُ إِنْ عَلِمَتْ مِنْهُ الْيَهُودُ مَا أَعْلَمَ قَتْلُوهُ، فَإِنَّ لِهَذَا شَأْنًا مِنَ الشَّأْنِ هَذَا نَبِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ، هَذَا نَبِيُّ السَّيْفِ (٢).

٥١- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ وَالْهَيْثَمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْمُزَنِيِّ عَنْ عَمِّهِ عَنْ يَغْلَى النَّسَائِبِيِّ عَنْ خَالِدِ بْنِ أُسَيْدِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ وَطَلِيقِ بْنِ أَبِي سَيْفِيَانَ بْنِ أُمَيَّةَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّهُمَا سَمِعَا كَبِيرَ الرُّهْبَانِ وَقَدْ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي طَرِيقِ الشَّامِ، وَكَانَ

ص: ٢٠٦

١- (١) كمال الدين: ١٨٢ ح ٣٣.

٢- (٢) كمال الدين: ١٨٨ ح ٣٥ من الباب ١٤.

الرَّاهِبُ قَدْ نَشَرَ كِتَابًا فِي يَدِهِ وَكَانَ يُنْظَرُ إِلَيْهِمْ مَرَّةً وَ إِلَى الْكِتَابِ مَرَّةً ثُمَّ وَثَبَ (١) فَقَالَ:

أَوْهَ أَوْهَ! هَلَكْتَ النَّصِيرَانِيَّةُ وَالْمَسِيحُ، ثُمَّ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَعْرِفُوهُ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: هُوَ قَدْ عَرَفْتَهُ وَالْمَسِيحُ، فَدَنَا مِنْهُ وَ قَبْلَ رَأْسِهِ وَ قَالَ: أَنْتَ الْمُقَدَّسُ، ثُمَّ أَخَذَ يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءٍ مِنْ عِلْمَاتِهِ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُخْبِرُهُ فَسَمِعَتْهُ فَسَمِعَتْهُ فَقَالَ: لَيْسَ أَدْرَكَتُ زَمَانَكَ لِأَعْطِيَنَّ السَّيْفَ حَقَّهُ، ثُمَّ قَالَ لَنَا: أَتَعْلَمُونَ مَا مَعَهُ؟ مَعَهُ الْحَيَاةُ وَالْمَوْتُ! مَنْ تَعَلَّقَ بِهِ حَيًّا طَوِيلًا وَ مَنْ زَاغَ عَنْهُ مَاتَ مَوْتًا لَا يَحْيِي بَعْدَهُ أَبَدًا؛ وَ هُوَ الَّذِي مَعَهُ الذَّبْحُ الْأَعْظَمُ (٢).

٥٢- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ وَ قَيْسِ بْنِ سَعِيدِ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحِيرِ الْفُقَعِيِّ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ آبَائِهِ قَالُوا: خَرَجَ سِنَةَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى الشَّامِ عَبْدُ مَنَاءَ بْنِ كِنَانَةَ وَ نُوْفَلُ بْنُ مُعَاوِيَةَ فَلَقِيَهُمَا أَبُو الْمُؤَيْهَبِ الرَّاهِبُ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ لَهُمَا: هَلْ قَدِمَ مَعَكُمْ مِنْ قُرَيْشٍ غَيْرُكُمْ؟ قَالَا:

نَعَمْ شَابٌّ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو الْمُؤَيْهَبِ: إِيَّاهُ وَ اللَّهُ أَرَدْتُ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَبَيْنَمَا هُمُ فِي الْكَلَامِ إِذْ طَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: هُوَ هَذَا فَخَلَا بِهِ سَاعَةً يُنَاجِيهِ وَ يُكَلِّمُهُ، ثُمَّ أَخَذَ يَقْبَلُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَ أَخْرَجَ شَيْئًا مِنْ كَمِّهِ لَا نَدْرِي مَا هُوَ وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَأْبَى أَنْ يُقْبَلَهُ، فَلَمَّا فَارَقَهُ قَالَ لَهُمَا: تَسْمَعَانِ مِنِّي! هَذَا نَبِيُّ هَذَا الزَّمَانِ وَ اللَّهُ سَيَخْرِجُ إِلَى قَرِيبٍ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاتَّبِعُوهُ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّا نَجِدُ صِفَةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالنَّبِيِّهِ (الْحَدِيثُ) (٣).

٥٣- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ رُزْمَةَ الْقَزْوِينِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ نَصْرِ بْنِ مَنْصُورِ الطُّوسِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَرْبِ الْمُوصِلِيِّ عَنْ يَعْلَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ مَخْرُومِ بْنِ هَانِي الْمَخْرُومِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ارْتَجَسَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ كَسِيرَى وَ سَقَطَتْ مِنْهُ أَرْبَعَةُ عَشَرَ شُرَافَةً وَ غَاضَتْ بِحَيْرِهِ سَاوَةٌ وَ حَمِدَتْ نِيرَانَ فَارِسَ وَ لَمْ تَحْمِدْ قَبْلَ ذَلِكَ بِأَلْفِ سَنَةٍ وَ رَأَى الْمُؤَيْهَبُ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ عَابًا تَقْوُدُ خَيْلًا عَرَابًا، قَدْ قَطَعَتِ الدَّجْلَةَ وَ انْتَشَرَتْ فِي الْبِلَادِ؛ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُمْ أَرْسَلُوا إِلَى سَيْطِيحِ الْكَاهِنِ يَسْأَلُونَهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ لِلرَّسُولِ وَ كَانَ اسْمُهُ عَبْدُ الْمَسِيحِ قَبْلَ أَنْ يَسْأَلَهُ: عَبْدُ الْمَسِيحِ عَلَى جَمَلٍ يَسِيحُ إِلَى سَيْطِيحٍ وَ قَدْ وَافَى عَلَى الصَّرِيحِ؛ بَعَثَكَ مَلِكُكَ سَاسَانَ

ص: ٢٠٧

١- (١) فِي الْمَصْدَرِ زِيَادَةٌ: فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ...

٢- (٢) كَمَالُ الدِّينِ: ١٨٩ ح ٣٦ مِنْ الْبَابِ ١٥.

٣- (٣) كَمَالُ الدِّينِ: ١٩٠ ح ٣٧.

لَارْتِحَاسِ الْبَايُوتَانِ وَ خُمُودِ النَّيْرَانِ وَ رُؤْيَا الْمُؤَيَّدَانِ رَأَى إِبِلًا صِهْرًا عَابًا تَقُودُ خَيْلًا عَرَابًا قَدْ قَطَعَتِ الدَّجْلَةَ وَ انْتَشَرَتْ فِي بِلَادِهَا؛ وَ غَاضَ بَحِيرَهُ سَيَاوَةَ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ الْمَسِيحِ إِذَا كَثُرَتِ التَّلَاوَةُ وَ بُعِثَ صَاحِبُ الْهَرَاوَةِ، وَ فَاضَ وَادِي السَّمَاءِ، وَ غَاضَتْ بَحِيرَهُ سَاوَةَ، فَلَيْسَ الشَّامُ لِسِيَطِيحِ شَامًا، يَمْلِكُ مِنْهُمْ مُلُوكٌ وَ مَلَكَاتٌ عَلَى عِدَدِ الشَّرَافَاتِ، وَ كُلُّ مَا هُوَ آتٍ آتٍ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى كِسْرَى أَخْبَرَهُ فَقَالَ: إِلَى أَنْ يَمْلِكَ مِنَّا أَرْبَعَةَ عَشَرَ مَلِكًا قَدْ كَانَتْ أُمُورٌ فَمَلَكَ مِنْهُمْ عَشْرَةٌ فِي أَرْبَعِ سِنِينَ، وَ مَلَكَ الْبَاقِي إِلَى إِمَارِهِ عُثْمَانَ (١). وَ رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي أَعْلَامِ الْوَرَى عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْوَاعِظِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مَخْزُومِ بْنِ هَانِي مِثْلَهُ.

٥٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ: يَزُفَعُهُ فِي حَدِيثِ وَلَاذِهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّ إِبْلِيسَ قَالَ: يَا جَبْرَائِيلُ مَا هَذَا؟ قَالَ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا نَبِيُّ قَدْ وُلِدَ وَ هُوَ خَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ قَالَ: فَهَلْ لِي فِيهِ نَصِيبٌ؟ قَالَ: لَا، قَالَ فَنِي أُمَّتِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قَدْ رَضِيتُ (٢).

٥٥-: قَالَ وَ كَانَ بِمَكَّةَ يَهُودِيٌّ يُقَالُ لَهُ يُوسُفُ، فَلَمَّا رَأَى النُّجُومَ يُسَدِّفُ بِهَا وَ تَتَحَرَّكَ بِهَا وَ تَتَحَرَّكَ قَالَ: هَذَا نَبِيُّ قَدْ وُلِدَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَ هُوَ الَّذِي نَجَدُهُ فِي كُتُبِنَا أَنَّهُ إِذَا وُلِدَ وَ هُوَ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ رُجِمَتِ الشَّيَاطِينُ وَ حُجِبُوا عَنِ السَّمَاءِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى نَادِي قُرَيْشٍ وَ قَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ هَلْ وُلِدَ فِيكُمْ اللَّيْلَةَ مَوْلُودٌ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: أَخْطَأْتُمْ وَ التَّوْرَاهُ وَ لِدَ إِذَا بَفَلَسْطِينِ وَ هُوَ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ وَ أَفْضَلُهُمْ، فَتَفَرَّقَ الْقَوْمُ، فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَى مَنَازِلِهِمْ أَخْبَرَ كُلُّ رَجُلٍ [مِنْهُمْ] أَهْلَهُ بِمَا قَالَ الْيَهُودِيُّ فَقَالُوا: لَقَدْ وُلِدَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ابْنٌ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، فَأَخْبَرُوا بِذَلِكَ يُوسُفَ الْيَهُودِيَّ، فَقَالَ: قَبِيلُ أَنْ أَسْأَلَكُمْ أَوْ بَعِيدُهُ؟ قَالُوا قَبِيلُ ذَلِكَ قَالَ: فَأَعْرَضُوهُ عَلَيَّ فَمَشَوْا بِهِ إِلَى بَابِ آمَنَةَ فَقَالُوا: أَخْرِجِي ابْنَتِكَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ هَذَا الْيَهُودِيُّ، فَأَخْرَجَتْهُ فِي قِمَاطٍ فَنَظَرَ فِي عَيْنَيْهِ وَ كَشَفَ عَنْ كَتِفَيْهِ، فَرَأَى شَامَةً سَوْدَاءَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَ عَلَيْهَا شَعْرَاتٌ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ وَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ مَغْشِيًا عَلَيْهِ، فَتَعَجَّبَ مِنْهُ قُرَيْشٌ وَ ضَحِكُوا فَقَالَ: أَ تَضْحَكُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ؟ هَذَا نَبِيُّ السَّيْفِ لِيُبَيِّنَنَّكُمْ وَ قَدْ ذَهَبَتِ النَّبُوءَةُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَى آخِرِ الْأَبَدِ، وَ تَفَرَّقَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ الْيَهُودِيُّ.

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ مَرَسَلًا نَحْوَهُ.

ص: ٢٠٨

١- (١) كمال الدين: ١٩٢: ح ٣٨ من الباب ١٧.

٢- (٢) كمال الدين: ١٩٧. ١٩٦: ح ٣٩.

٥٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ جَمِيعًا عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ الْأَحْمَرِ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِكَعْبِ بْنِ أَسَدٍ لِيَضْرِبَ عَنْقَهُ فَأُخْرِجَ وَذَلِكَ فِي غَزَاهُ بَنِي قُرَيْظَةَ نَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: يَا كَعْبُ أَمَا نَفَعَكَ وَصِيَّتِي ابْنِ الْحَوَاشِ الْحَبِيزِ الْمُقْبِلُ مِنَ الشَّامِ؟ فَقَالَ: تَرَكْتُ الْخَمْرَ وَالْخَمِيرَ، وَجِئْتُ إِلَى الْبُؤْسِ وَالتُّمُورِ لِنَبِيِّ يُبْعَثُ، هَذَا أَوْأَنْ خُرُوجِهِ يَكُونُ مَخْرُجُهُ بِمَكَّةَ وَهَذِهِ دَارُ هِجْرَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الضُّحُوكِ الْقِتَالِ يَجْتَرِي بِالْكَسْرَةِ وَالتَّمِيرَاتِ، وَيَرْكَبُ الْحِمَارَ الْعَارِيَّ، فِي عَيْنَيْهِ حُمْرَةٌ وَبَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النَّبُوَّةِ يَضَعُ سَيْفَهُ عَلَى عَاتِقِهِ، لَا يُبَالِي بِمَنْ لَاقَى يَبْلُغُ سُلْطَانَهُ مُنْقَطِعَ الْخَفِّ وَالْحَافِرِ، قَالَ كَعْبُ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ يَا مُحَمَّدُ وَ لَوْ لَا- أَنَّ الْيَهُودَ يُعَيِّرُونِي أَنِّي جَبَنْتُ عِنْدَ الْقَتْلِ لَمَأَمْتُ بِحُكِّكَ وَ صِدَقْتِكَ، وَ لَكِنِّي عَلَى دِينِ الْيَهُودِيَّةِ عَلَيْهِ أَحِبِّي وَ عَلَيْهِ أَمُوتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: قَدَّمُوهُ فَأَضْرِبُوا عَنْقَهُ فَقَدَّمَ فَضْرِبَتْ عَنْقَهُ (١).

٥٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبُرْزُوقِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارِدِيِّ عَنْ يُوسُفَ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْمِدَنِيِّ قَالَ: كَانَ زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ أَجْمَعَ عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ مَكَّةَ يَضْرِبُ فِي الْأَرْضِ وَ يَطْلُبُ دِينَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَقْبَلَ حَتَّى أَتَى الشَّامَ، فَجَالَ فِيهَا حَتَّى أَتَى رَاهِبًا مِنْ أَهْلِ الْبَلْغَا فَتَبِعَهُ وَ كَانَ يَنْتَهِي إِلَيْهِ عِلْمُ النَّصِيرَانِيَّةِ فِيمَا يُزْعَمُونَ، فَسَأَلَ عَنِ الْحَنِيفِيَّةِ وَ دِينِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: إِنَّكَ لَسَائِلُ عَنْ دِينِ مَا أَنْتَ بِوَاجِدٍ لَهُ الْآنَ مَنْ يَحْمِلُكَ عَلَيْهِ، الْيَوْمَ لَقَدْ دَرَسَ عِلْمُهُ وَ ذَهَبَ مَنْ كَانَ يَعْرِفُهُ، لَكِنَّهُ قَدْ أَظْلَكَ خُرُوجَ نَبِيِّ يُبْعَثُ بِأَرْضِكَ الَّتِي خَرَجْتَ مِنْهَا بِدِينِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْحَنِيفِيَّةِ فَعَلَيْكَ بِيَلَادِكَ فَإِنَّهُ مَبْعُوثُ الْآنَ هَذَا زَمَانُهُ (الْحَدِيثُ) (٢).

٥٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ تَمِيمِ بْنِ بَهْلُولٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ عَنِ الْحُصَيْنِ بْنِ عَن مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ: إِنَّهُ لَمَّا مَرَّ بِكَرْبَلَاءَ قَالَ لَهُ أَطْلُبْ لِي حَوْلَهَا بَعْرَ الظِّبَاءِ، قَالَ: فَطَلَبْتُهَا فَوَجِدْتُهَا مُجْتَمِعَةً فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ هَذِهِ قَدْ سَمَّهَا عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَلِكَ إِنَّهُ مَرَّ بِهَا وَ مَعَهُ الْحَوَارِيُّونَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ أ تَعْلَمُونَ

ص: ٢٠٩

١- (١) كمال الدين: ١٩٨ ح ٤٠ من الباب ١٩.

٢- (٢) كمال الدين: ١٩٩ ح ٤١.



أَيُّ أَرْضٍ هَذِهِ؟ قَالُوا: لَا فَقَالَ: هَذِهِ أَرْضٌ يُقْتَلُ فِيهَا فَرْخُ الرَّسُولِ أَحْمَدَ وَفَرْخُ الْحَرَّةِ الطَّاهِرَةِ شَبِيهَهُ أُمِّي وَ يُلْحَدُ فِيهَا، وَ هِيَ أَطْيَبُ مِنَ الْمَسِيكِ وَ هِيَ طِينَةُ الْفَرْخِ الْمُسْتَشْهَدِ، وَ هَكَذَا تَكُونُ طِينَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَ أَوْلَادِ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى هَذِهِ الْبِعْرَانِ فَسَمَّهَا ثُمَّ قَالَ: هَذِهِ بَعْرُ الطُّبَاءِ عَلَى هَذَا الطُّبِ لِمَكَانِ حَشِيشِهَا، اللَّهُمَّ أَبْقِهَا أَبَدًا حَتَّى يَسْمَهَا أَبُوهُ فَتَكُونَ لَهُ عَزَاءً وَ سُلُوءًا (١). وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ أَيْضًا.

## الفصل السابع

٥٩- وَ فِي كِتَابِ الرَّوْضَةِ فِي الْفَضَائِلِ الْمَسْنُوبِ إِلَى الصَّدُوقِ بْنِ بَابُوَيْهِ قَالَ:

رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَبْرٌ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قَدْ أَرْسَلُونِي إِلَيْكَ قَوْمِي فَقَالُوا: إِنَّا قَدْ عَاهَدَ إِلَيْنَا نَبِيْنَا مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا بَعَثَ بَعْدِي نَبِيٌّ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ وَ هُوَ عَرَبِيٌّ فَافْضُوا إِلَيْهِ وَ اسْأَلُوهُ أَنْ يُخْرِجَ إِلَيْكُمْ مِنْ جَبَلٍ سَبْعَ نُوقٍ حُمْرِ الْوَبْرِ سُودِ الْحَدَقِ، فَإِنْ أَخْرَجَهَا إِلَيْكُمْ فَسَلِّمُوا عَلَيْهِ وَ آمِنُوا بِهِ وَ اتَّبِعُوا النُّورَ الَّذِي أَنْزَلَ مَعَهُ هُوَ سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ (الْحَدِيثِ) وَ فِيهِ: أَنَّهُ أَخْرَجَ إِلَيْهِ النُّوقَ كَمَا قَالَ (٢).

٦٠- وَ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَصْرَانِيٌّ وَ مَعَهُ كِتَابٌ فِي يَدِهِ وَ كَانَ مِنْ نَسْلِ الْحَوَارِيِّينَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ بِالْخِلَافَةِ وَ قَالَ: إِنَّ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ رَجُلًا مِنَ الْعَرَبِ مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ يُقَالُ لَهُ أَحْمَدُ لَهُ اثْنَا عَشَرَ اسْمًا، فَذَكَرَ مَبْعُوثَهُ وَ مَوْلَدَهُ وَ مُهَاجِرَتَهُ وَ مَنْ يُقَاتِلُهُ وَ مَنْ يَنْصُرُهُ وَ مَنْ يُعَادِيهِ وَ كَمْ يَعِيشُ وَ كَمْ تَلْقَى أُمَّتُهُ بَعْدَهُ مِنَ الْفُرْقَةِ وَ الْإِخْتِلَافِ، وَ ذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ عِنْدَهُ فِي كِتَابٍ ثُمَّ أَخْرَجَهُ إِلَيْهِ وَ كَانَ فِيهِ: أَحْمَدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ، وَ عَيْدُ اللَّهِ، وَ يَس، وَ نُونٌ، وَ الْفَاتِحُ، وَ الْخَاتَمُ وَ الْحَاشِرُ، وَ الْعِاقِبُ، وَ السَّادِحُ، وَ الْعَابِدُ؛ وَ هُوَ نَبِيُّ اللَّهِ، وَ خَلِيلُ اللَّهِ، وَ حَبِيبُ اللَّهِ، وَ صِفْوَتُهُ وَ خَيْرَتُهُ، وَ هُوَ أَكْرَمُ خَلْقِ اللَّهِ مِنَ النَّاسِ وَ أَحَبُّهُمْ إِلَيْهِ، لَمْ يَخْلُقِ اللَّهُ مَلَكًا مُقْرَبًا وَ لَا نَبِيًّا مُرْسِلًا مِنْ آدَمَ وَ مَنْ سِوَاهُ خَيْرًا عِنْدَ اللَّهِ وَ لَا أَحَبَّ إِلَيْ اللَّهِ مِنْهُ (٣).

٦١- وَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَلْمَانَ رَفَعَهُ: أَنَّ مُوسَى وَ الْخَضِرَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كَانَا عَلَى

ص: ٢١٠

١- (١) كمال الدين: ٥٣٤ ح ١ من الباب ٤٨.

٢- (٢) الروضة في المعجزات: ١٣٦، و الفضائل لابن شاذان: ١٣٠.

٣- (٣) بحار الأنوار: ٢٣٦/١٥ ح ٥٧.

شَاطِئِ الْبَحْرِ إِذْ أَقْبَلَ طَائِرٌ فَأَخَذَ بِمَنْقَرِهِ مَاءً وَ رَمَى بِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: إِذْ بَعَثَ اللَّهُ مَلَكًا فَقَالَ: لِيُبْعَثَنَّ اللَّهُ نَبِيًّا اسْمُهُ مُحَمَّدٌ لَهُ وَصِيٌّ اسْمُهُ عَلِيُّ وَ عَلِمَكُمَا جَمِيعًا فِي عِلْمِهِ مِثْلَ هَذِهِ الْقَطْرَةِ فِي هَذَا الْبَحْرِ (١).

٦٢- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْفَى: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ جَبْرَ عِنْدَهُ عِلْمَ التَّوْرَةِ فَأَخْضَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ سَأَلَهُ عَنْ صُورِهِ ذَكَرَهُ فِي التَّوْرَةِ فَقَالَ: إِنَّ فِي سِتْرِ مِنْ أَسْفَارِ التَّوْرَةِ نَعْيِكَ وَ أَتْبَاعِكَ، وَ أَنَّهُ يُخْرُجُ مِنْ جَبَلٍ فَارَانَ وَ هِيَ عَرَفَاتُ وَ يُذَكَّرُ اسْمُكَ عَلَى كُلِّ مِثْبَرٍ، وَ رَأَيْتُ فِي عِلْمَاتِكَ بَيْنَ كَتِفَيْكَ خَاتَمَ النَّبُوَّةِ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْخَاتَمِ فَرَأَاهُ (٢).

٦٣- وَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ آدَمَ نَظَرَ إِلَى الْعَرْشِ فَرَأَى عَلَيْهِ مَكْتُوبًا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ نَبِيُّ الرَّحْمَةِ.

٦٤- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ كَانَ بِالْمَسْجِدِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ طَوِيلٌ كَأَنَّهُ نَخْلَةٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ أَنَا الْهَامُ بْنُ الْهَيْمِ بْنِ لَاقِيسَ بْنِ إِبْلِيسَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ وَقَّتَ قَتْلَ هَابِيلَ وَ رَأَى جَمَاعَةً مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لَقِيتُ نَبِيًّا بَعِيدَ نَبِيٍّ فَكُلُّ نَبِيٍّ يُبْشِرُنِي بِكَ وَ يَسْأَلُنِي أَنْ أَفْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ، حَتَّى لَقِيتُ عِيسَى وَ أَنَا أَقْرَبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَمَّنْ لَقِيتُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ السَّلَامَ وَ مِنْ عِيسَى خَاصَّةً أَكْثَرَ سَلَامٍ وَ أَتَمَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلَى جَمِيعِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَ رُسُلِهِ وَ عَلَيَّ وَ عَلَيَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ سَلَامٍ وَ رَحْمَةٍ اللَّهِ وَ بَرَكَاتِهِ مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَ الْأَرْضُ، وَ عَلَيْكَ يَا هَامُ السَّلَامُ (٣).

## الفصل الثامن

٦٥- وَ رَوَى الصَّدُوقُ بْنُ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ الْأَمْالِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَسَمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَبْرِقِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: فِي جَوَابِ مَسْأَلِ الْيَهُودِ أَنَّ أَعْلَمَهُمْ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ مَكْتُوباتٍ فِي التَّوْرَةِ أَمَرَ اللَّهُ بِنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَقْتَدُوا بِمُوسَى فِيهَا مِنْ بَعْدِهِ، قَالَ: فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ إِنْ أَنَا

ص: ٢١١

١- (١) ينابيع المعاجز: ٢٢.

٢- (٢) بحار الأنوار: ٢١٢/٣٦ ح ١٤.

٣- (٣) مدينته المعاجز: ١٣٢/١.

أَخْبَرْتُكَ تُقِرُّ لِي؟ قَالَ الْيَهُودِيُّ: نَعَمْ يَا مُحَمَّدٌ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَوَّلُ مَا فِي التَّوْرَةِ مَكْتُوبٌ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ هِيَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ طَابَ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ (١) إِلَى أَنْ قَالَ: صَدَقْتَ يَا مُحَمَّدُ (الْحَدِيثُ) وَ هُوَ طَوِيلٌ، وَ فِيهِ أَنَّهُ أَسْلِمَ وَ أَخْرَجَ رَقًّا أُبْيَضَ فِيهِ جَمِيعُ مَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ الَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا مَا اسْتَسَخَرْتَهَا إِلَّا مِنَ الْأَلْوَابِحِ الَّتِي كَتَبَهَا اللَّهُ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ وَ لَقَدْ قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ فَضْلَكَ حَتَّى شَكَكْتُ فِيهَا يَا مُحَمَّدُ، وَ لَقَدْ كُنْتُ أَمْحُو اسْمَكَ مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً مِنَ التَّوْرَةِ كُلَّمَا مَحَوْتُهُ وَ جَدْتُهُ مُثْبِتًا بِهَا وَ لَقَدْ قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ أَنَّ هَذِهِ الْمَسَائِلَ لَا يُخْرِجُهَا غَيْرُكَ (٢). وَ رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

٦٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَزَّازِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ يَهُودِيًّا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ دَنَانِيرُ فَتَقَاضَاهُ فَقَالَ لَهُ: مَا عِنْدِي مَا أَقْضِيكَ، فَقَالَ لَهُ: لَا أَفَارِقُكَ يَا مُحَمَّدُ حَتَّى تَقْضِيَ بَيْنِي، فَقَالَ: إِذَا أَجْلَسَ مَعَكَ، فَجَلَسَ مَعَهُ حَتَّى صَلَّى فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ الظُّهْرَ وَ الْعَصْرَ وَ الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ الْأَجْرَةَ وَ الْغَدَاةَ، فَلَمَّا عَلَا النَّهَارُ قَالَ الْيَهُودِيُّ: مَا حَبَسْتُكَ إِلَّا لِأَنْظُرَ نَعْتَكَ فِي التَّوْرَةِ، فَإِنِّي قَرَأْتُ نَعْتَكَ فِي التَّوْرَةِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلِدُهُ بِمَكَّةَ وَ مُهَاجِرُهُ بِطَيْبَةَ، وَ لَيْسَ بِفِظٍّ وَ لَا غَلِيظٍ وَ لَا سَخَابٍ وَ لَا مُتْرَيْنٍ بِالْفُحْشِ وَ لَا قَوْلِ الْخَنَا وَ أَنَا أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ (٣).

## الفصل التاسع

٦٧- وَ رَوَى الصَّدُوقُ بْنُ يَابُوئِيهِ فِي كِتَابِ الْخِصَالِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْعَطَّارِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الثَّقَفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ كَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا قَالَ:

وَ اللَّهُ مَا كَانَ مِنْ ذَهَبٍ وَ لَا فِضَّةٍ وَ لَا كَانَ إِلَّا لَوْحًا فِيهِ أَرْبَعُ كَلِمَاتٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ (الْحَدِيثُ) (٤).

ص: ٢١٢

١- (١) سورة الأعراف: ١٥٧.

٢- (٢) الأمالى: ٢٥٨.

٣- (٣) الأمالى: المجلس ٧١ ص ٣٧٦ ح ٦.

٤- (٤) الخصال: ٢٣٦ ح ٧٩.

٦٨- وَرَوَى ابْنُ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ الْعِلَالِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ دُوسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ أَذَّنَ جَبْرَائِيلُ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ تَقَدَّمَ (الْحَدِيثُ) (١).

أقول: قد عرفت أن في الأذان والإقامة نصاً صريحاً متعدداً.

### الفصل الحادى عشر

٦٩- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي كِتَابِ بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ حَمَادِ عَنِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: قَالَ لِي: كَمْ لِمُحَمَّدٍ اسْمٌ فِي الْقُرْآنِ؟ قُلْتُ: اسْمَانِ أَوْ ثَلَاثَةٍ، قَالَ: يَا كَلْبِيُّ لَهُ عَشْرَةٌ أَسْمَاءٍ وَ مَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَ مُبَشَّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ وَ أَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِيَدًّا وَ طه مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى وَ يَسْ وَ الْقُرْآنِ الْحَكِيمِ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، وَ نَ وَ الْقَلَمِ وَ مَا يَسْطُرُونَ عَلَيْهِ لِيَدًا وَ طه مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى وَ يَسْ وَ الْقُرْآنِ الْحَكِيمِ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، وَ نَ وَ الْقَلَمِ وَ مَا يَسْطُرُونَ مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ وَ يَا أَيُّهَا الْمُرْمَلُ وَ يَا أَيُّهَا الْمِيدَّثُ وَ قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا رَسُولًا فَالذِّكْرُ مِنْ أَسْمَاءِ مُحَمَّدٍ وَ نَحْنُ أَهْلُ الذِّكْرِ (الْحَدِيثُ) (٢).

و رواه سعد بن عبد الله في بصائر الدرجات عن ابراهيم بن هاشم.

### الفصل الثانى عشر

٧٠- وَرَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ فِي النُّصُوصِ عَلَى الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِإِسْنَادٍ يَأْتِي فِي النَّصِّ عَلَيْهِمْ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْأَئِمَّةِ فَأَخْبَرَهُ فَأَسْلَمَ، وَقَالَ: لَقَدْ وَجَدْتُ هَذَا فِي الْكُتُبِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَ فِيمَا عَهْدَهُ إِلَيْنَا مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ إِذَا كَانَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَخْرُجُ نَبِيٌّ يُقَالُ لَهُ أَحْمَدُ، خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، يَخْرُجُ مِنْ صُلْبِهِ أَيْمَةٌ أَبْرَارٌ عَدَدَ الْأَسْبَاطِ (٣).

ص: ٢١٣

١- (١) علل الشرائع: ٨/١ ح ٤.

٢- (٢) البصائر.

٣- (٣) البحار: ١٠١/١٦ ح ٣٨.

٧١- وَيَسْتَبَدُّ يَأْتِي هُنَاكَ عَنْ وَائِلِهِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ يَهُودِيًّا أَسْلَمَ ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ فِي النَّوْمِ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: يَا جَنْدَلُ أَسْلِمَ عَلَى يَدِ مُحَمَّدٍ وَاسْتَمْسَكَ بِالْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعِيدِهِ ثُمَّ سَأَلَهُ عَنِ الْأَوْصِيَاءِ فَأَخْبَرَهُ بِهِمْ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ جَنْدَلُ (١): يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ وَجَدْنَا ذِكْرَهُمْ فِي التَّوْرَةِ، وَقَدْ بَشَّرَنَا مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ بِكَ وَبِالْأَوْصِيَاءِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ.

### الفصل الثالث عشر

٧٢- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو مَنْصُورٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الطَّبْرَسِيُّ فِي كِتَابِ الْإِحْتِجَاجِ بِإِسْنَادٍ يَأْتِي فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ الْيَهُودَ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ أَتَوْهُ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ صُورِيَا فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ كَيْفَ نَوْمُكَ فَإِنَّا قَدْ أُخْبِرْنَا عَنْ نَوْمِ النَّبِيِّ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ فَقَالَ: تَنَامُ عَيْنِي وَقَلْبِي يَقْظَانُ، فَقَالَ: صَدَقْتَ يَا مُحَمَّدُ (٢).

و رواه الطبرسي في مجمع البيان عن ابن عباس عن ابن صوريا و جماعه من يهود أهل فدك مثله.

٧٣- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْيَهُودِ: قَدْ سَخَّرَ اللَّهُ لِي الْبُرَاقَ وَهُوَ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَهِيَ دَابَّةٌ مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ إِلَى أَنْ قَالَ:

مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَتِ الْيَهُودُ: صَدَقْتَ يَا مُحَمَّدُ وَهُوَ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ.

### الفصل الرابع عشر

٧٤- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرَسِيُّ فِي كِتَابِ مَجْمَعِ الْبَيَانِ:

فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا الْآيَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَعَطَا أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ، وَانْتظارِهِمْ خُرُوجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَإِيمَانِهِمْ بِهِ وَاسْتِفْتَا حَيْثُ بِهِ عَلَى مُشْرِكِي الْعَرَبِ، فَلَمَّا خَرَجَ كَفَرُوا بِهِ وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْظَةَ وَ النَّضِيرَ وَ بَنِي قَيْنِقَاعَ قَدِمُوا مِنَ الشَّامِ إِلَى يَثْرِبَ حِينَ انْقَطَعَتِ النَّبِيُّهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَ أَفْضَتْ إِلَى الْعَرَبِ فَدَخَلُوا الْمَدِينَةَ يَشْهَدُونَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالنَّبُوَّةِ وَ أَنَّ أُمَّتَهُ خَيْرُ الْأُمَّمِ، وَ كَانَ يَغْشَاهُمْ رَجُلٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَيْبَانَ قَبْلَ أَنْ يُوحَى

ص: ٢١٤

١- (١) جندب في المصدر.

٢- (٢) الاحتجاج: ٤٨/١.

إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كُلِّ سِنَةٍ، فَيَحْضُهُمْ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَإِقَامَةِ التَّوْرَاهِ وَالْإِيمَانِ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَيَقُولُ: إِذَا خَرَجَ فَلَا تَفَرُّقُوا عَلَيْهِ وَانصُرُوهُ وَقَدْ كُنْتُمْ أَطْمَعُ أَنْ أُدْرِكَهُ ثُمَّ مَيَاتَ قَبِيلَ خُرُوجِهِ فَقَبِلُوا مِنْهُ، ثُمَّ لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَفَرُوا بِهِ فَضَرَبَ اللَّهُ لَهُمَ هَذَا الْمَثَلَ (١).

٧٥-: وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: أَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ فِيهِ وَجُوهٌ أَحَدُهَا:

أَنَّ هَذَا الْعَهْدَ هُوَ أَنَّ اللَّهَ عَهَدَ إِلَيْهِمْ فِي التَّوْرَاهِ أَنَّهُ بَاعَثَ نَبِيًّا يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَمَنْ تَبِعَهُ كَانَ لَهُ أَجْرَانِ اثْنَانِ، أَجْرٌ بِاتِّبَاعِهِ مُوسَى وَ إِيْمَانِهِ بِالتَّوْرَاهِ وَ أَجْرٌ بِاتِّبَاعِهِ مُحَمَّدًا وَ إِيْمَانِهِ بِالقُرْآنِ، وَ مَنْ كَفَرَ تَكَاَمَلَتْ أَوْزَارُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَى أَنْ قَالَ: لِأَنَّ الَّذِي فِي القُرْآنِ مِنَ الأَمْرِ بِالإِقْرَارِ بِبُتُوْرِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ تَصْدِيْقِهِ نَظِيرُ الَّذِي فِي التَّوْرَاهِ وَ الإِنْجِيلِ، لِأَنَّ فِيهِمَا البِشَارَةَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ بَيَانَ صِفَتِهِ فَالقُرْآنُ مُصَدِّقٌ لَهُمَا (٢).

٧٦- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ لَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا- عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ كَانَ حَتَّى بُنِيَ الْمَأْخِطُ وَ كَعْبُ بْنُ الأَشْرَفِ وَ آخَرُونَ مِنَ الْيَهُودِ لَهُمْ مَا كَلَّهُ عَلَى الْيَهُودِ فَكْرَهُوا بَطْلَانَهَا بِأَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَحَرَفُوا لِتَذَلُّكَ آيَاتِ مِنَ التَّوْرَاهِ فِيهَا صِفَتُهُ وَ ذِكْرُهُ فَذَلِكَ الثَّمَنُ الَّذِي أُرِيدَ فِي الآيَةِ (٣).

٧٧-: وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَ تَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ قَالَ:

هَذِهِ الآيَةُ خِطَابٌ لِعُلَمَاءِ الْيَهُودِ وَبَعْضِهِمْ عَلَى مَا كَانُوا يَفْعَلُونَهُ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ بِالإِيمَانِ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ تَرْكِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ أَبُو مُسْلِمٍ: كَانُوا يَأْمُرُونَ الْعَرَبَ بِالإِيمَانِ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا بُعِثَ، فَلَمَّا بُعِثَ كَفَرُوا بِهِ (٤).

٧٨- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ إِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا أَتَحِدُّونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ البَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ:

كَانَ قَوْمٌ مِنَ الْيَهُودِ لَيْسُوا مِنَ الْمُعَانِدِينَ الْمُتَوَاطِّئِينَ إِذَا لَقُوا المُسْلِمِينَ حَادُّوهُمْ بِمَا فِي التَّوْرَاهِ مِنْ صِدْقِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَنهَاهُمْ كِبْرًا وَهُمْ عَنْ ذَلِكَ، وَ قَالُوا: لَا تُخْبِرُوهُمْ بِمَا

ص: ٢١٥

١- (١) مجمع البيان: ١١٣/١ في تفسير الآيه ١٧ من سوره البقره.

٢- (٢) مجمع البيان: ١٨٣/١ في تفسير الآيه ٤٠ من سوره البقره.

٣- (٣) مجمع البيان: ١٨٦/١ في تفسير الآيه ٤١ من سوره البقره.

٤- (٤) مجمع البيان: ١٩٢/١ في تفسير الآيه ٤٤ من سوره البقره.

فِي التَّوْرَةِ مِنْ صِفَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَيَحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ فَانزَلْنَا آيَةَ (١).

٧٩-: وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ قِيلَ كِتَابُهُمْ بِأَيْدِيهِمْ أَنَّهُمْ عَمِدُوا إِلَى التَّوْرَةِ فَحَرَفُوا صِفَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِيُوقِعُوا الشَّكَّ بِذَلِكَ لِلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْيَهُودِ. وَ هُوَ الْمَرْوِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ التَّفْسِيرِ (٢).

٨٠- وَقِيلَ: كَانَتْ صِفَتُهُ فِي التَّوْرَةِ أَسْمَرَ رَبْعَةً فَجَعَلُوهُ آدَمَ طَوِيلًا، قَالَ وَ فِي رِوَايَةِ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ أَحْبَابَ الْيَهُودِ وَجَدُوا صِفَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي التَّوْرَةِ أَكْحَلَ الْعَيْنِ رَبْعَةً حَسَنَ الْوَجْهِ، فَمَحَوْهُ مِنَ التَّوْرَةِ حَسَدًا وَ بَغْيًا، فَأَتَاهُمْ نَفَرٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالُوا أ تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ نَبِيًّا مَنَّا؟ قَالُوا: نَعَمْ نَجِدُهُ طَوِيلًا أَرْزَقَ سَبَطَ الشَّعْرِ (٣). ذَكَرَهُ الْوَاحِدِيُّ بِإِسْنَادِهِ فِي الْوَسِيطِ.

٨١- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ كَانُوا مِنْ قَبْلِ يَسِ تَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتْ الْيَهُودُ يَسِ تَفْتِحُونَ أَيْ يَسْتَنْصِرُونَ عَلَى الْمَأْوِسِ وَ الْخَزْرَجِ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ مَبْعَثِهِ؛ فَلَمَّا بَعَثَهُ اللَّهُ مِنَ الْعَرَبِ وَ لَمْ يَكُنْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَفَرُوا بِهِ وَ جَحَدُوا مَا كَانُوا يَقُولُونَ فِيهِ، فَقَالَ لَهُمْ مَعَاذُ بَنِي جَبَلٍ وَ بَشْرِ بْنِ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ: يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ اتَّقُوا اللَّهَ فَقَدْ كُتِبَ تَسِ تَفْتِحُونَ عَلَيْنَا بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ نَحْنُ أَهْلُ الشُّرْكِ وَ تَصِفُ فُونَهُ وَ تَذَكُرُونَ أَنَّهُ مَبْعُوثٌ، فَقَالَ سَلَامٌ بْنُ مُشْكَمٍ: مَا جَاءَنَا بِشَيْءٍ نَعْرِفُهُ، وَ مَا هُوَ بِالَّذِي كُنَّا نَذَكُرُهُ لَكُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ آيَةَ (٤).

٨٢- قَالَ: وَ رَوَى الْعِيَّاشِيُّ بِإِسْنَادِهِ يَرْفَعُهُ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

قَالَ: كَانَتْ الْيَهُودُ تَجِدُ فِي كُتُبِهَا أَنَّ مُهَاجِرَ مُحَمَّدٍ مَا بَيْنَ عَيْرٍ وَ أُحْيِدٍ فَحَرَجُوا يَطْلُبُونَ الْمَوْضِعَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالُوا لَهُ: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ إِنَّهَا مُهَاجِرُ نَبِيِّ إِلَى أَنْ قَالَ فَكَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ لَهُمْ أَمَا لَوْ قَدْ بُعِثَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِيُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ دِيَارِنَا وَ أَمْوَالِنَا، فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ آمَنَتْ بِهِ الْأَنْصَارُ وَ كَفَرَتْ بِهِ الْيَهُودُ، وَ هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى:

ص: ٢١٤

١- (١) مجمع البيان: ٢٧٢/١ في تفسير الآية ٧٧ من سورة البقرة.

٢- (٢) مجمع البيان: ٢٧٩/١.

٣- (٣) مجمع البيان: ٢٧٩/١.

٤- (٤) مجمع البيان: ٢٩٩/١ في تفسير الآية ٨٩ من سورة البقرة.

وَ كَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ الْآيَةَ (١) وَ رَوَاهُ الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ كَمَا نَقَلَهُ الطَّبْرِسِيُّ.

٨٣- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ مَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ قَالَ: رَوَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ دَعَا ابْنَ أُخِيهِ سَلَمَةَ وَ مَهْرَاجِرًا إِلَى الْأَسْيَلَامِ فَقَالَ لَعَدُوِّ عِلْمَتِكُمْ أَنَّ صَفَةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ فِي التَّوْرَةِ، فَأَسْلَمَ سَلَمَةُ وَ أَبِي مَهْرَاجِرٌ أَنَّ يُسْلِمَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ (٢).

٨٤- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ حَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ قَالَ أَبُو رَوْقٍ: إِنَّ حُجَّةَ الْيَهُودِ أَنَّهُمْ كَانُوا قَدْ عَرَفُوا أَنَّ النَّبِيَّ الْمَبْعُوثَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَبْلَتُهُ الْكَعْبَةُ، فَلَمَّا رَأَوْا مُحَمَّدًا يُصَلِّي إِلَى الصَّخْرَةِ اخْتَجُّوا بِهَذَا كَمَا فَصَّرَفَتْ قَبْلَتَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ لِئَلَّا يَكُونَ لَهُمْ عَلَيْهِ حُجَّةٌ (٣).

٨٥-: وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَ يَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا عَنْ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، وَ حَتَّى بِنِ الْمَأْخُطِ؛ وَ كَعْبِ بْنِ أَسِيدٍ، أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَيِّبُونَ مِنْ سَيِّفَلَتِهِمُ الْهَيْدَايَا، وَ يَرْجُونَ كَوْنَ النَّبِيِّ مِنْهُمْ، فَلَمَّا بُعِثَ مِنْ غَيْرِهِمْ خَافُوا زَوَالَ مَا كَلَّتِهِمْ فَغَيَّرُوا صِفَتَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ (٤).

٨٦- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَ تُخْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ عَنِ الْكَلْبِيِّ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ لَمَّا قَاتَلَ الْكُفَّارُ بَيْدَرَ، قَالَتِ الْيَهُودُ: إِنَّهُ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ الَّذِي بَشَّرَنَا بِهِ مُوسَى وَ نَجِدُ فِي كِتَابِنَا مَبْعُوثَهُ وَ صِفَتُهُ وَ أَنَّهُ لَا تُرَدُّ لَهُ رَايَةٌ (الْحَدِيثُ) (٥).

٨٧- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَّا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَ حَكَمِهِ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَ قَتَادَةَ: أَنَّ اللَّهَ أَخَذَ الْمِيثَاقَ قَبْلَ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ أَنْ يُخْبِرُوا أُمَّهَاتِهِمْ بِمَبْعُوثِهِ وَ يُبَشِّرُوهُمْ بِهِ وَ يَأْمُرُوهُمْ بِتَصَدِيقِهِ (٦).

ص: ٢١٧

١- (١) مجمع البيان: ٢٩٩/١.

٢- (٢) مجمع البيان: ٣٩٦/١ في تفسير الآية ١٣٠ من سورة البقرة.

٣- (٣) مجمع البيان: ٤٣١/١ في تفسير الآية ١٥٠ من سورة البقرة.

٤- (٤) مجمع البيان: ٤٧٧/١ في تفسير الآية ١٧٤ من سورة البقرة.

٥- (٥) مجمع البيان: ٢٤٨/٢. في تفسير الآية ١٢ من آل عمران.

٦- (٦) مجمع البيان: ٣٣٤/٢ في تفسير الآية ٨١ من آل عمران.



٨٨- وَعَنْ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ تَقْدِيرُهُ: وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ أُمَّمِ النَّبِيِّينَ بِتَصَدِيقِ نَبِيِّنَا وَ الْعَمَلِ بِمَا جَاءَهُمْ بِهِ (١).

٨٩- وَعَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَ قَتَادَةَ وَ السُّدِّيَّ وَ الْجُبَّائِيَّ وَ أَبِي مُسْلِمٍ: أَنَّ الْمِيثَاقَ أَخَذَهُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ لِتَأْخُذُوهُ عَلَى أُمَّمِهِمْ بِتَصَدِيقِ مُحَمَّدٍ إِذَا بُعِثَ وَ يَأْمُرُوهُمْ بِنُصْرَتِهِ عَلَى أَعْدَائِهِ إِنْ أَدْرَكُوهُ (٢).

٩٠- وَعَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ نَبِيًّا آدَمَ وَ مَنْ بَعْدَهُ إِلَّا أَخَذَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْعَهْدَ لئِنْ بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا وَ هُوَ حَيٌّ لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ وَ لِيَنْصُرَنَّهُ وَ أَمْرُهُ أَنْ يَأْخُذَ الْعَهْدَ بِذَلِكَ عَلَى قَوْمِهِ (٣).

٩١- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ (٤) عَنِ الْحَسَنِ وَ الْجُبَّائِيَّ وَ أَبِي مُسْلِمٍ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِالنَّبِيِّ قَبْلَ مَبْعَثِهِ ثُمَّ كَفَرُوا بِهِ بَعْدَ الْبَعْثِ.

٩٢- قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: وَ أَقْوَالُ أَبِي طَالِبٍ وَ أَشْعَارُهُ الْمُتَّبِعَةُ عَنِ إِسْلَامِهِ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ لَا تُحْصَى؛ فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ:

أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَا وَ جَدْنَا مُحَمَّدًا نَبِيًّا كَمُوسَى خُطَّ فِي أَوَّلِ الْكُتُبِ

وَ قَوْلُهُ:

إِلَّا إِنْ أَحْمَدَ قَدْ جَاءَهُمْ بِحَقٍّ وَ لَمْ يَأْتِهِمْ بِالْكَذِبِ (٥)

وَ قَوْلُهُ يَحْضُ النَّجَاشِيُّ عَلَى نُصْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ:

تَعَلَّمَ مَلِيكَ الْجَيْشِ [الْحَبَشِ] أَنَّ مُحَمَّدًا وَ زَيْرٌ لِمُوسَى وَ الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ

أَتَى بِالْهَدَى مِثْلَ الَّذِي أَتَى بِهِ وَ كُلٌّ بِأَمْرِ اللَّهِ يَهْدِي وَ يَعْصِمُ

وَ إِنَّكُمْ تَتْلُونَهُ فِي كِتَابِكُمْ بِصِدْقِ حَدِيثٍ لَا حَدِيثِ التَّرْجَمِ

٩٣- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ فِي السَّفَرِ الْخَامِسِ إِنِّي سَأْقِيمُ لَهُمْ نَبِيًّا مِنْ إِخْوَتِهِمْ مِثْلَكَ،

ص: ٢١٨

١- (١) مجمع البيان: ٣٣٤/٢.

٢- (٢) مجمع البيان: ٣٣٤/٢.

٣- (٣) مجمع البيان: ٣٣٥/٢.

٤- (٤) سورة آل عمران: ٨٦.

٥- (٥) مجمع البيان: ٣٣٩/٢.

وَ أَجْعَلْ لَهُمْ كَلَامِي فِي فِيهِ،فَيَقُولُ لَهُمْ كُلُّ مَا أَوْصِيهِ بِهِ (١)(٢).

قَالَ: وَ فِيهَا أَيْضًا: وَ أَمَّا ابْنُ الْأَمَةِ فَإِنِّي بَارَكْتُ عَلَيْهِ جَدًّا، وَ سَيَلِدُ اثْنِي عَشَرَ عَظِيمًا وَ أُؤَخِّرُهُ لِأُمَّةٍ عَظِيمَةٍ (٣).

قَالَ: وَ فِيهَا أَيْضًا أَنَا اللَّهُ مِنْ سَيْنَاءَ؛ وَ أَشْرَفَ مِنْ سَاعِيرَ، وَ اسْتَعْلَنَ مِنْ جَبَلِ فَارَانَ (٤).

قَالَ: وَ فِي الْإِنْجِيلِ بِشَارَةَ بِالْفَارَقْلِيْطِ فِي مَوَاضِعَ مِنْهَا (٥): نُعْطِيكُمْ فَارَقْلِيْطَ آخَرَ يَكُونُ فِيكُمْ آخِرَ الدَّهْرِ كُلِّهِ (٦).

ص: ٢١٩

١- (١) التوراه، سفر التثنيه، الآيه ١٨، و قد ترجمت هذه الآيه في الترجمة العربيه المنتشره عن يد جمعيه التوراه البريطانيه و الأجنبيه بهذا اللفظ: أقيم له نبيا من وسط اخوتهم مثلك و اجعل كلامي في فمه فيكلمهم بكل ما أوصيه به، أقول: و المراد به نبينا صلى الله عليه و آله لأنه من ولد اسماعيل و هم اخوه بنى إسرائيل.

٢- (٢) مجمع البيان: ٣٧٣/٤ في تفسير الآيه ١٥٧ من سوره الأعراف.

٣- (٣) التوراه سفر التكوين، الاصحاح ١٧، الآيه ٢٠، و قد ترجمت هذه الآيه في الترجمة العربيه المنتشره عن يد جمعيه التوراه البريطانيه و الأجنبيه بهذا اللفظ: و أما اسماعيل فقد سمعت لك فيه، ها أنا أباركه و أثمره و أكثره كثيرا جدًّا، اثني عشر رئيسا يلد و أجعله أمه كبيره.

٤- (٤) التوراه، سفر التثنيه، الاصحاح ٣٣، الآيه ٢، و قد ترجمت هذه الآيه في الترجمة المشار إليها في التعليقات السابقه بهذا اللفظ: جاء الرب من سيناء و أشرق لهم من سعير و تلاًلاً من جبل فاران و أتى من ربوات القدس. أقول: لا يخفى عليك أن جبل فاران هي جبل حرى بقرب مكه و قد نزل فيها الوحي إلى نبينا (صلى الله عليه و آله). لا- يخفى عليك أن نزول الوحي لموسى (عليه السلام) كان في سينا و نزول الوحي لعيسى كان في جبل ساعير، و نزول الوحي لنبينا (صلى الله عليه و آله) كان في جبل فاران و هي جبل (حرى) الواقعه بقرب مكه باتفاق مؤرخى العرب و جماعه من مفسرى التوراه.

٥- (٥) وقفنا على ثلاثه مواضع، ذكر موضعين منهما في المتن و الثالث الآيه ٢٧ من الاصحاح ١٥ من إنجيل يوحنا، و قد ترجمت هذه الآيه في الترجمة العربيه المشار إليها في التعليقات السابقه هكذا: و متى جاء المعزى (بدل كلمه فارقليط في أصل الإنجيل اليونانى) الذى أرسله أنا إليكم من الأب روح الحق الذى من عند الأب ينبثق فهو يشهد لى.

٦- (٦) إنجيل يوحنا، الاصحاح ١٢، الآيه ١٦ و قد ترجمت هذه الآيه في الترجمة العربيه المنتشره عن يد جمعيه التوراه البريطانيه و الأجنبيه بهذا اللفظ: و أنا أطلب من الأب فيعطيك معزياً (بدل كلمه فارقليط في أصل الإنجيل اليونانى) آخر ليملك معكم إلى الأبد.

١- (١) - هذه خلاصه آيه ٧ إلى آيه ١٤ من الاصحاح ١٦ من إنجيل يوحنا، و هي هكذا في الترجمة العربيّة: «لكنني أقول لكم الحقّ إنّهُ خير لكم أن أنطلق، لأنّه إن لم أنطلق لا يأتيكم المعزى (بديل كلمه فارقليط في أصل الإنجيل اليوناني). و لكن إن ذهبت أرسله إليكم، و متى جاء ذاك يبكت العالم خطيه و على برّ و على دينونه: أمّا على خطيه فلاّنهم لا يؤمنون بي، و أمّا على برّ فلاّنني ذاهب إلى أبي و لا ترونني أيضًا، و أمّا على دينونه فلاّن رئيس هذا العالم قد دين، إن لي أمورًا كثيره أيضًا لا أقول لكم و لكن لا تستطيعون أن تحتملوا الآن، و أمّا متى جاء ذاك روح الحقّ فهو يرشدكم إلى جميع الحقّ لأنّه لا يتكلّم من نفسه بل كلّ ما يسمع يتكلّم به و يخبركم بأمر آتية، ذاك يمجدني لأنّه يأخذ ممّا لي و يخبركم».

٢- (٢) كلمه «فارقليط» الموجوده في المواضع المتقدم ذكرها من الإنجيل السرياني قد ترجمت في الإنجيل العربيّ المنتشر في زماننا ب (المسليّ) و في الإنجيل الفارسيّ ب (تسليت دهنده) و لكنّه مبنيّ على أن يكون أصل لفظه فارقليط في الإنجيل اليوناني المأخوذ عنه الإنجيل السرياني (فارقليطوس) و هي في اللغه اليونانيه بمعنى المسليّ. و أمّا بناء على أن أصلها في الإنجيل اليوناني (فريقليطوس) فهى في اللغه اليونانيه بمعنى (محمّد في العربيّه). و قد اعترف بكون معناها (محمّد) حتّى المسيحي المتعصب صاحب كتاب «ينابيع الإسلام» الذي ألفه في ردّ الإسلام المترجم بالفارسيّه ص ١٥٣. و في كتاب «أنيس الاعلام» لبعض القسيسين من بلده الأروميّه من بلاد إيران الّذى يعيش فيه جماعه من النصارى، ألفه بعد التشرّف إلى الإسلام، ذكر في وجه إسلامه: أنّه اشتغل في عنفوان شبابه بالتحصيل عند بعض القسيسين ثم ارتحل إلى جماعه من القسيسين منهم آبي يوحنا بكير، و القسيس يوحنا جان، و رابي عازر، و غيرهم و تلمذ عندهم حتّى تخرج إلى قسيس من أعظم القسيسين من الكاتوليكيه كان يحضر في درسه قريبًا من أربعمائته تلميذ، و كان يحضر في درسه و يستفيد من علومه، قال و كان يخصّني من بين تلامذته بالإعزاز و أعطاني مفاتيح الكليسا إلّا مفتاحًا صغيرًا لبعض البيوت كنت أظنّ أنّها خزانه أموال القسيسين. قال: و كنت أتلّمذ عنده عدّه سنين إلى أن اتّفق يوما كُنّا نباحث مع جمع من التلامذه في معنى لفظه «فارقليط» فلمّا لاقيته سألتني عمّا كُنّا نباحث عنه فأخبرته بذلك فقال: إنّ له معنى قد خفى في هذه الأزمنه، فإذا سمعت ذلك ألقيت نفسي على قدميه و ألححتّه أن يفسّر لي ذلك، فبكى بكاء عاليًا ثمّ قال: و الله إنّك لأعزّ الناس عليّ و لا أضايق ذلك عنك إلّا أنّه لو انتشر منّي قتلت أنا و أنت و لو علموا بعد مماتي أنّي تفوهت بذلك لبادروا إلى نبش قبري



رُوحَ الْحَقِّ الَّذِي لَا يَتَكَلَّمُ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ، إِنَّهُ نَذِيرُكُمْ بِجَمِيعِ الْحَقِّ، وَ يُخَبِّرُكُمْ بِالْأُمُورِ الْمُرْمَعَةِ وَ يَمْدَحُنِي وَ يَشْهَدُ لِي.

قال: وفيه أيضا إذا جاء فند أهل العالم يأمرهم بالمعروف و ينهاهم عن المنكر (1).

٩٤- قَالَ وَ فِي حَدِيثِ الثُّمَالِيِّ وَ الْحَكَمِ بْنِ ظَهِيرٍ: أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا أَخَذَ الْأَلْوَاحَ قَالَ: يَا رَبِّ إِنِّي أَجِدُ فِي الْأَلْوَاحِ أُمَّةً هِيَ خَيْرُ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ فَاجْعَلْهُمْ أُمَّتِي، قَالَ تِلْكَ أُمَّةٌ أَحْمَدُ قَالَ: رَبِّ إِنِّي أَجِدُ فِي الْأَلْوَاحِ أُمَّةً هُمْ الْمَآخِرُونَ فِي الْخَلْقِ السَّابِقُونَ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ فَاجْعَلْهُمْ أُمَّتِي، قَالَ: تِلْكَ أُمَّةٌ أَحْمَدُ قَالَ: رَبِّ إِنِّي أَجِدُ فِي الْأَلْوَاحِ أُمَّةً هُمْ بِالْكِتَابِ الْأَوَّلِ وَ الْكِتَابِ الْآخِرِ وَ يُصَاتِلُونَ الْأَعْوَرَ الْكُذَّابَ فَاجْعَلْهُمْ أُمَّتِي، قَالَ: تِلْكَ أُمَّةٌ أَحْمَدُ، قَالَ: رَبِّ إِنِّي أَجِدُ فِي الْأَلْوَاحِ أُمَّةً إِذَا هُمْ أَحَدُهُمْ بِحَسَنَةٍ ثُمَّ لَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، وَ إِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ امْتِثَالِهَا، وَ إِنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ وَ لَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ؛ وَ إِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ فَاجْعَلْهُمْ أُمَّتِي قَالَ: تِلْكَ أُمَّةٌ أَحْمَدُ قَالَ: رَبِّ إِنِّي أَجِدُ فِي الْأَلْوَاحِ أُمَّةً هُمْ السَّابِقُونَ وَ هُمْ الْمَشْفُوعُ لَهُمْ فَاجْعَلْهُمْ أُمَّتِي، قَالَ: تِلْكَ أُمَّةٌ

ص: ٢٢٢

أَحْمَدَ قَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: رَبِّ اجْعَلْنِي مِنْ أُمَّه أَحْمَدَ (١).

٩٥-: وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: أَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ آيَةٌ أَنْ يَعْلَمَهُ عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ مَعْنَاهُ أَوْ لَمْ يَكُنْ عِلْمُ عُلَمَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَجِيئِهِ عَلَى مَا تَقَدَّمَتِ الْبَشَارَةُ دَلَالَةً عَلَى صِحَّةِ نُبُوَّتِهِ، لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا يُخْبِرُونَ بِوُجُودِ ذِكْرِهِ فِي كُتُبِهِمْ وَ كَانَتِ الْيَهُودُ تُبَشِّرُ بِهِ وَ تَشْتَفِيحُ عَلَى الْعَرَبِ بِهِ، وَ كَانَ ذَلِكَ سَبَبَ إِسْلَامِ الْأَوْسِ وَ الْخَزْرَجِ (٢).

٩٦-قَالَ: وَ رَوَى الزُّهْرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ: وَ ذَكَرَ حَدِيثَ غَزَاهُ بَنِي قُرَيْظَةَ وَ أَنَّ كَعْبَ بْنَ أُسَيْدٍ قَالَ لَهُمْ: يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ قَدْ نَزَلَ بِكُمْ مِنَ الْأَمْرِ مَا تَرَوْنَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَ لَقَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ أَنَّهُ نَبِيُّ مُرْسَلٌ وَ أَنَّهُ الَّذِي تَجِدُونَهُ فِي كُتُبِكُمْ (٣).

٩٧-وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّهُ لَمَّا دَخَلَ الْمَدِينَةَ صَدَّاحَهُ بَنُو النَّضِيرِ عَلَى أَنْ لَا- يُقَاتِلُوهُ وَ لَا- يُقَاتِلُوا مَعَهُ فَكَبِلَ مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَدْرًا وَ ظَهَرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ قَالُوا: وَ اللَّهُ إِنَّهُ لِلنَّبِيِّ الَّذِي وَجَدْنَا نَعْتَهُ فِي التَّوْرَةِ لَا تُرَدُّ لَهُ رَأْيَةٌ (٤).

### الفصل الخامس عشر

٩٨-وَ رَوَى أَبُو عَلِيٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى بِإِعْلَامِ الْهُدَى قَالَ: رَوَى عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجَالِهِ قَالَ: كَانَ بِمَكَّةَ يَهُودِيٌّ يُقَالُ لَهُ يُوسُفُ: فَلَمَّا رَأَى النُّجُومَ تَقْدَفُ وَ تَتَحَرَّكُ لَيْلَهُ وَ لَمَسَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ هَذَا نَبِيُّ قَدَمٍ وَ لَمَسَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، لِأَنَّا نَجِدُ فِي كُتُبِنَا أَنَّهُ إِذَا وُلِدَ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ رُجِمَتِ الشَّيَاطِينُ وَ حُجِبُوا عَنِ السَّمَاءِ؛ فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى نَادِي قُرَيْشٍ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ هَذَا نَبِيُّ السَّيْفِ لِيَسِيرَنَّكُمْ ذَهَبَتِ النُّبُوَّةُ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَى آخِرِ الْأَبَدِ (٥).

٩٩-قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: وَ مِنْ ذَلِكَ بَشَارَةُ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي التَّوْرَةِ ثُمَّ ذَكَرَ الْفَاطَةَ وَ يَأْتِي فِي النَّصِّ عَلَى الْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

قَالَ: وَ فِي كِتَابِ دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ حَدَّثَنَا الْحَافِظُ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ طَلْحَةَ قَالَ:

ص: ٢٢٣

١- (١) مجمع البيان.

٢- (٢) مجمع البيان: ٣٥٣/٧ في تفسير الآيه ١٩٧ من سورة الشعراء.

٣- (٣) مجمع البيان: ١٤٨/٨.

٤- (٤) مجمع البيان: ٤٢٥/٩.

٥- (٥) إعلام الوری: ٥٨/١.

حَضَرْتُ سُوقَ بُضَيْرَى فَبَادَا رَاهِبٌ فِي صَوْمَعَتِهِ يَقُولُ: إِسْأَلُوا أَهْلَ هَذَا الْمَوْسِمِ أَيْ فِيهِمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْحَرَمِ؟ قَالَ طَلَحَهُ: فَقُلْتُ نَعَمْ أَنَا، فَقَالَ: هَلْ ظَهَرَ أَحْمَدُ بَعْدُ؟ قُلْتُ:

وَمَنْ أَحْمَدُ؟ قَالَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ هَذَا شَهْرُهُ الَّذِي يُخْرُجُ فِيهِ وَهُوَ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ، مَخْرُجُهُ مِنَ الْحَرَمِ وَهُوَ مُهَاجِرُهُ إِلَى نَجْدٍ وَحَرِّهِ وَسَبَاحٍ، قَالَ: فَخَرَجْتُ سَرِيعاً حَتَّى قَدِمْتُ مَكَّةَ فَقُلْتُ هَلْ كَانَ مِنْ حَدِيثٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَمِينُ تَبَّى (الْحَدِيثُ) (١).

١٠٠- وَعَنْ الزُّهْرِيِّ: وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ: وَكَانَ أَشْعَدُ وَذِكْوَانُ وَجَمِيعُ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ يَسْمَعُونَ مِنَ الْيَهُودِ الَّذِينَ بَيْنَهُمُ النَّضِيرُ وَفَرِيظَةُ وَفَيْنِقَاعُ أَنَّ هَذَا أَوْ أَنَّ نَبِيَّ يُخْرُجُ بِمَكَّةَ يَكُونُ مُهَاجِرُهُ بِالْمَدِينَةِ لِيَقْتُلَكُمْ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ (٢).

١٠١- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِرَاشِمٍ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ الْيَهُودَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ إِلَى مَا تَدْعُو؟ قَالَ: إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّي الَّذِي تَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِنْدَكُمْ فِي التَّوْرَةِ؛ وَالَّذِي أَخْبَرَكُمْ بِهِ عِلْمًا وَأُوكُمْ أَنَّ مَخْرَجِي بِمَكَّةَ وَهُوَ الْهَجْرَةُ، وَأَخْبَرَكُمْ عَالِمٌ مِنْكُمْ بِحِجَابِكُمْ مِنَ الشَّامِ فَقَالَ: تَرَكْتُ الْخَمْرَ وَالْخَمِيرَ وَجِئْتُ إِلَى الْبُؤْسِ وَالْتُمُورِ لِنَبِيِّ يُبْعَثُ فِي هَذِهِ الْهَجْرَةِ مَخْرُجُهُ بِمَكَّةَ وَهُوَ مُهَاجِرُهُ هَاهُنَا، وَهُوَ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ وَأَفْضَلُهُمْ يَرْكَبُ الْحِمَارَ وَيَلْبَسُ الشَّمْلَةَ، وَيَخْتَرِي بِالْكَسْرِ، فِي عَيْنَيْهِ حُمْرَةٌ وَبَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النَّبِيِّ، وَيَضَعُ سَيْفَهُ عَلَى عِمَاتِقِهِ لَا يَبْقَى مِنْ لَاقِيٍّ، وَهُوَ الضَّحُوكُ الْقِتَالُ يَنْبَغُ سُلْطَانُهُ مُنْقَطِعُ الْخُفِّ وَالْحَافِرِ، فَقَالُوا لَهُ: فَذْ سَمِعْنَا مَا تَقُولُ وَ قَدْ جِئْنَاكَ لِنَطْلُبَ مِنْكَ الْهُدَى.

## الفصل السادس عشر

١٠٢- وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي كِتَابِ الْخَرَائِجِ وَالْجَرَائِحِ: أَنَّ تَبَّعَ ابْنَ حَسَّانَ بْنَ تَبَّعٍ سَيَّارَ إِلَى يَثْرِبَ وَأَرَادَ خَرَابَهَا فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ: إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُخَرَّبَ هَذِهِ الْقَرْيَةَ لِأَنَّهَا يُخْرُجُ مِنْهَا مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ نَبِيٌّ يَظْهَرُ مِنْ هَذِهِ الْبَيْتَةِ يَعْنِي الْبَيْتَ الْحَرَامَ فَكَفَّ تَبَّعٌ وَهُوَ الْقَائِلُ:

شَهِدْتُ عَلَى أَنَّهُ أَحْمَدُ رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ بَارِي النَّسَمِ

فَلَوْ مَدَّ عُمْرِي إِلَى عُمْرِهِ لَكُنْتُ وَزِيْرًا لَهُ وَابْنَ عَمِّ (٣)

ص: ٢٢٤

١- (١) اعلام الوري: ١٥٧/١.

٢- (٢) اعلام الوري: ١٠٨/١.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ٨١/١ ح ١٣٣.

١٠٣- وَعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ أَبَا طَالِبٍ قَالَ لَهَا وَقَدْ رَأَتْ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِعْجَازًا وَ هُوَ صَبِيٌّ: إِنَّهُ يَكُونُ نَبِيًّا وَ تَلِدِينَ وَ زِيرَهُ عَلِيًّا فَوَلَدْتَ عَلِيًّا كَمَا قَالَ (١).

١٠٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ حَضَرَ فِي الْبَصْرَةِ فِي مَجْلِسٍ عَظِيمٍ فِيهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَ فِيهِ جَائِلِيْقُ النَّصَارَى وَ رَأْسُ الْجَالُوتِ؛ فَالْتَفَتَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْجَائِلِيْقِ وَ قَالَ: هَلْ دَلَّ الْإِنْجِيلُ عَلَى نُبُوِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ قَالَ: لَوْ دَلَّ الْإِنْجِيلُ عَلَى ذَلِكَ لَمَا جَحَدْنَا، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

أَخْبَرَنِي عَنِ السَّكْتَةِ الَّتِي لَكُمْ فِي السَّفَرِ الثَّلَاثِ، فَقَالَ الْجَائِلِيْقُ: اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ لَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نُظَهِّرَهُ، قَالَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَإِنْ فَرَرْتُكَ أَنَّهُ اسْمٌ مُحَمَّدٍ وَ ذِكْرُهُ وَ إِفْرَارُ عِيسَى بِهِ وَ أَنَّهُ بَشَرٌ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَتَقَرُّ بِهِ وَ لَا تُنْكِرُهُ؟ قَالَ الْجَائِلِيْقُ: إِنْ فَعَلْتَ أَفَرَرْتُ فَإِنِّي لَا أَرُدُّ الْإِنْجِيلَ وَ لَا أَجْحِدُهُ، قَالَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَخَذَّ عَلَى السَّفَرِ الثَّلَاثِ الَّذِي فِيهِ ذِكْرُ مُحَمَّدٍ وَ بَشَارَةُ عِيسَى بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ الْجَائِلِيْقُ: هَاتِ فَأَقْبَلِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتْلُو ذَلِكَ السَّفَرِ مِنَ الْإِنْجِيلِ حَتَّى بَلَغَ ذِكْرَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ:

يَا جَائِلِيْقُ (لِلْجَائِلِيْقِ خ ل) مَنْ هَذَا النَّبِيُّ الْمَوْصُوفُ؟ قَالَ الْجَائِلِيْقُ: صِفْهُ، قَالَ: لَا أَصِفُهُ إِلَّا بِمَا وَصَفَهُ اللَّهُ، هُوَ صَاحِبُ النَّاقَةِ وَ الْعَصَا وَ الْكِسَاءِ، «النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَ الْإِنْجِيلِ بِأَمْرِهِمْ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ يَجِدُ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَ يَحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَ يَضْعُ عَنْهُمْ إِضْرَهُمْ وَ الْأَعْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ» يَهْدِي إِلَى الطَّرِيقِ الْأَفْضَلِ (٢)، وَ الْمُنْهَاجِ الْأَعْدِلِ، وَ الصَّرَاطِ الْمَأْقُومِ، سَأَلْتِكَ يَا جَائِلِيْقُ بِحَقِّ عِيسَى رُوحِ اللَّهِ وَ كَلِمَتِهِ هَلْ تَجِدُ هَذِهِ الصِّفَةَ فِي الْإِنْجِيلِ لِهَذَا النَّبِيِّ؟ فَأَطْرَقَ الْجَائِلِيْقُ مَلِيًّا وَ عَلِمَ أَنَّهُ إِنْ جَحَدَ الْإِنْجِيلَ كَفَرَ، فَقَالَ: نَعَمْ هَذِهِ الصِّفَةُ فِي الْإِنْجِيلِ وَ قَدْ ذَكَرَ عِيسَى فِي الْإِنْجِيلِ هَذَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَدْ صَحَّ فِي الْإِنْجِيلِ فَأَفَرَرْتُ بِمَا فِيهِ مِنْ صِفَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَقَالَ: فَخَذَّ عَلَى فِي السَّفَرِ الثَّلَاثِ فَإِنِّي أَوْجِدُكَ ذِكْرَهُ وَ ذِكْرَ وَصِيِّهِ وَ ذِكْرَ ابْنَتِهِ فَاطِمَةَ وَ ذِكْرَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

فَلَمَّا سَمِعَ الْجَائِلِيْقُ وَ رَأْسُ الْجَالُوتِ ذَلِكَ عَلِمَا أَنَّ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَالِمٌ بِالتَّوْرَةِ وَ الْإِنْجِيلِ، فَقَالَا وَ اللَّهُ لَقَدْ آتَى بِمَا لَا يُمْكِنُنَا رُدُّهُ وَ لَا دَفْعُهُ إِلَّا- بِجُحُودِ الْإِنْجِيلِ وَ التَّوْرَةِ وَ الزُّبُورِ، وَ قَدْ بَشَّرَ بِهِ مُوسَى وَ عِيسَى عَلَيْهِمُ السَّلَامُ جَمِيعًا؛ وَ لَكِنْ لَمْ يَتَقَرَّرْ عِنْدَنَا بِالصَّحَّةِ أَنَّهُ

ص: ٢٢٥

١- (١) بحار الأنوار: ١٧/٣٦٤ ح ٥.

٢- (٢) الأqvسد في المصدر.



مُحَمَّدٌ هَذَا، فَأَمَّا اسْمُهُ مُحَمَّدٌ فَلَا يَصِحُّ لَنَا أَنْ نُقِرَّ لَكُمْ بِتُبُوتِهِ وَنَحْنُ شَاكُونَ أَنَّهُ مُحَمَّدٌ كُمْ.

فَقَالَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: اِحْتَجَجْتُمْ بِالشَّكِّ فَهَلْ بَعَثَ اللَّهُ مِنْ قَبْلِ أَوْ مِنْ بَعْدِ مِنْ آدَمَ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا نَبِيًّا اسْمُهُ مُحَمَّدٌ؟ وَتَجِدُونَهُ فِي شَيْءٍ مِنَ الكُتُبِ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ غَيْرِ مُحَمَّدٍ؟ فَأُحْجِمُوا عَنْ جَوَابِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ الْجَائِلِيُّ: فَإِنَّ هَذَا النَّبِيَّ الَّذِي اسْمُهُ مُحَمَّدٌ، وَهَذَا الْوَصِيُّ الَّذِي اسْمُهُ عَلِيُّ، وَهَذِهِ الْبِنْتُ الَّتِي اسْمُهَا فَاطِمَةُ، وَهَذَانِ السَّبْطَانِ اللَّذَانِ اسْمُهُمَا الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ؛ وَ مَا فِي التَّوْرَةِ وَ الْإِنْجِيلِ وَ الزُّبُورِ مِنْ اسْمِ هَذَا النَّبِيِّ وَ هَذَا الْوَصِيِّ وَ هَذِهِ الْبِنْتِ وَ هَذَيْنِ السَّبْطَيْنِ صِدْقٌ وَ عَدْلٌ، مَا قَالَ اللَّهُ إِلَّا الْحَقَّ.

فَلَمَّا أَخَذَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِفْرَارَ الْجَائِلِيِّ بِذَلِكَ قَالَ لِرَأْسِ الْجَالُوتِ: فَاسْتَمِعِ الْآنَ السُّفْرَ الْفُلَانِيَّ مِنْ زُبُورِ دَاوُدَ قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ وَ عَلَيْكَ وَ عَلَيَّ وَ وُلْدِكَ؛ فَتَلَا الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ السُّفْرَ الْأَوَّلَ مِنَ الزُّبُورِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى ذِكْرِ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَيْنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَقَالَ: سَأَلْتُكَ يَا رَأْسَ الْجَالُوتِ بِحَقِّ اللَّهِ! هَذَا فِي زُبُورِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ هَذَا بِعَيْنِهِ فِي الزُّبُورِ بِأَشْيَاءِهِمْ، فَقَالَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: بِحَقِّ الْعَشْرِ الْآيَاتِ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَى ابْنِ عِمْرَانَ هَلْ تَجِدُ فِي التَّوْرَةِ صِدْقَهُ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مَنْسُوبِينَ إِلَى الْعِدْلِ وَ الْفَضْلِ؟ قَالَ: نَعَمْ وَ مَنْ جَحَدَ هَذَا فَهُوَ كَافِرٌ بِرَبِّهِ وَ أَنْبِيَائِهِ، فَقَالَ لَهُ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَخُذِ الْآنَ عَلَيَّ سِفْرَ كَذَا مِنَ التَّوْرَةِ، فَأَقْبَلْ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتْلُو التَّوْرَةَ وَ رَأْسَ الْجَالُوتِ يَتَعَجَّبُ مِنْ تِلَاوَتِهِ وَ بَيَانِهِ وَ فَصِيحَتِهِ وَ لِسَانِهِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ ذِكْرَ مُحَمَّدٍ قَالَ رَأْسُ الْجَالُوتِ: نَعَمْ هَذَا أَحْمَادُ وَ بِنْتُ أَحْمَادَ وَ إِنِّي وَ شَبْرٌ وَ شَبِيرٌ، وَ نَفْسِي يَرُهُ بِالْعَرَبِيَّةِ مُحَمَّدٌ وَ فَاطِمَةُ وَ عَلِيُّ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، فَتَلَا الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى تَمَامِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُمْ اعْتَرَفُوا بِصِدْقِهِ مَا تَلَاهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

١٠٥- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ فِي حَدِيثِ دُخُولِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْكُوفَةَ أَنَّهُ جَمَعَ الْمُتَكَلِّمِينَ وَ الْعُلَمَاءَ وَ كَلَّمَهُمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى عُلَمَاءِ النَّصْرَةِ وَ الْيَهُودِ وَ فَعَلَ كَفَعْلِهِ بِالْبُصَيْرَةِ فَاعْتَرَفُوا لَهُ بِذَلِكَ بِأَجْمَعِهِمْ إِلَى أَنْ قَالَ: مَا يَكُونُ الْإِمَامَ إِمَامًا حَتَّى يَكُونَ عَالِمًا بِالتَّوْرَةِ وَ الْإِنْجِيلِ وَ الزُّبُورِ وَ الْفُرْقَانِ، فَيَحَاجُّ كُلَّ أُمَّةٍ بِكِتَابِهِمْ (٢).

١٠٦- وَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْمُهَدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ

ص: ٢٢٤

١- (١) الخرائج و الجرائح: ٣٤٤/١.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ٣٤٩/١.

قَالَ: إِنَّ أَيًّا بَكَرَ وَ عَمَرَ إِنَّمَا أَسْلِمَا طَمَعًا، فَقَدْ كَانَا يَسْمَعَانِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: هُوَ نَبِيُّ يَمْلِكُ الْمَشْرِقَ وَ الْمَغْرِبَ وَ تَبْقَى نُبُوَّتُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: يَمْلِكُ الدُّنْيَا كُلَّهَا مُلْكًا عَظِيمًا، وَ تَنْقَادُ لَهُ أَهْلُ الْأَرْضِ، فَدَخَلَا فِي الْإِسْلَامِ طَمَعًا فِي أَنْ يَجْعَلَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَآلِيًا وَوَلِيًّا وَ كَذَا طَلَحَهُ وَ الرَّبِيزُ فِي بَيْعِهِ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

١٠٧- وَ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ: بَعَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِكِتَابٍ إِلَى ذِي الْكَلَاعِ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَعَظَّمْ كِتَابَهُ وَ تَجَهَّزْ وَ خَرَجْ فِي عَشِيرَةِ عَظِيمٍ وَ خَرَجْتُ مَعَهُ؛ فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ إِذْ رَفَعَ لَنَا دَيْرَ رَاهِبٍ، فَقَالَ: أُرِيدُ هَذَا الرَّاهِبَ فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ سَأَلَهُ أَيْنَ تَرِيدُ؟ قَالَ: هَذَا النَّبِيُّ الَّذِي خَرَجَ فِي قَرِيْشٍ وَ هَذَا رَسُولُهُ؛ فَقَالَ الرَّاهِبُ: لَقَدْ مَاتَ هَذَا الرَّسُولُ، فَقُلْتُ: مَنْ أَيْنَ عَرَفْتَ وَ عَلِمْتَ بَوَفَاتِهِ؟ قَالَ: إِنَّكُمْ قَبْلَ أَنْ تَصِلُوا إِلَيَّ كُنْتُمْ أَنْظُرُ فِي كُتُبِ دَانِيَالٍ، فَمَرَرْتُ بِصَفَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ بَعَثْتِهِ وَ آيَاتِهِ وَ أَجَلَهُ فَوَجِدْتُ أَنَّهُ تُوفِّيَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ فَقَالَ ذُو الْكَلَاعِ: فَأَنَا أَنْصِرِفُ؛ قَالَ جَرِيرٌ: فَرَجَعْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ تُوفِّيَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ (٢).

### الفصل السابع عشر

١٠٨- وَ رَوَى سَعِيدُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ الرَّاَوْنِدِيُّ فِي كِتَابِ قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ هَانِي بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ بَطَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ أَبِي الْحَارِثِ الْفَهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ آدَمَ قَالَ: يَا رَبِّ لَمَّا خَلَقْتَنِي رَفَعْتَ رَأْسِي إِلَى عَرْشِكَ، فَإِذَا فِيهِ مَكْتُوبٌ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ يَا آدَمُ إِنَّهُ لَمَّا خَرَجَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ فَلَوْلَاهُ لَمَّا خَلَقْتِكَ (٣).

١٠٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِسْمَاءُ تَأَذَّنَتْ زَلِيخًا عَلَى يَوْسُفَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ لَهَا: مَا الَّذِي دَعَاكَ إِلَى مَا كَانَ مِنْكَ؟ قَالَتْ: حُسْنٌ وَجْهِكَ يَا يَوْسُفُ، فَقَالَ لَهَا: فَكَيْفَ لَوْ رَأَيْتَ نَبِيًّا يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَكُونُ أَحْسَنَ مِنِّي

ص: ٢٢٧

١- (١) الخرائج و الجرائح: ١/٤٨٣.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ٢/٥١٨.

٣- (٣) بحار الأنوار: ١١/١٨١ ح ٣٣.

وَجْهًا وَ أَحْسَنَ مِنِّي خَلْقًا وَ أَسَمَحَ مِنِّي كَفًّا؟ قَالَتْ: قَدْ صَدَقْتَ، قَالَ: كَيْفَ عَلِمْتَ أَنِّي صَدَقْتُ؟ قَالَتْ لِأَنَّكَ حِينَ ذَكَرْتَهُ وَقَعَ حُجْبُهُ فِي قَلْبِي، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ يُوْسُفَ (إِلَيْهِ خ ل) أَنَّهَا قَدْ صَدَقْتَ وَ أَنِّي قَدْ أَحْبَبْتُهَا لِحُبِّهَا مُحَمَّدًا، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا (١). وَ رَوَاهُ ابْنُ فَهْدٍ فِي عَدَّةِ الدَّاعِي عَنِ ابْنِ بَابُوِيهِ نَحْوَهُ.

١١٠- وَ عَنْ وَهْبِ بْنِ مُبَيَّهٍ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي تَعْبِيرِ دَانِيَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الرُّؤْيَا الَّتِي رَأَاهَا بُحْتُ نَصَرَ إِلَى أَنْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ أَمَّا الْحَجْرُ الَّذِي قَدْ فِ بِهِ الصَّمَمُ فَهَدِينٌ يَعْتَدُهُ اللَّهُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ آخِرَ الزَّمَانِ لِيُظْهِرَهُ عَلَيْهَا، يَبْعَثُ اللَّهُ نَبِيًّا أُمَّيًا مِنَ الْعَرَبِ وَ يُدَلُّ اللَّهُ لَهُ الْأُمَّةَ وَ الْأَذْيَانَ (٢).

١١١- وَ عَنِ ابْنِ بَابُوِيهِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ أَوْرَمَةَ عَنْ عِيْسَى بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ التَّفْلَيْسِيِّ عَنْ عَبْدِ الْمَيْمُونِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيَّ عِيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ جَدًّا فِي أَمْرِي وَ لَا تَهْزُلْ إِنِّي خَلَقْتُكَ مِنْ غَيْرِ فَحُلِّ آيَةً لِلْعَالَمِينَ، أَخْبِرْهُمْ آمَنُوا بِي وَ بِرَسُولِي النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ نَسِلُهُ مِنْ مُبَارَكِهِ وَ هِيَ مَعَ أُمَّكَ فِي الْجَنَّةِ، طُوبَى لِمَنْ سَمِعَ كَلَامَهُ وَ أَدْرَكَ زَمَانَهُ وَ شَهِدَ أَيَّامَهُ، قَالَ عِيْسَى: يَا رَبِّ وَ مَا طُوبَى؟ قَالَ: شَجْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ، تَحْتَهَا عَيْنٌ مَنْ شَرِبَ مِنْهَا شَرِبَهُ لَمْ يَطْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا، قَالَ عِيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَبِّ اسْتَقْنِي مِنْهَا شَرِبَهُ قَالَ: كَلَّا يَا عِيْسَى إِنَّ تِلْكَ الْعَيْنَ مُحَرَّمَةٌ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ حَتَّى يَشْرَبَ ذَلِكَ النَّبِيُّ؛ وَ تِلْكَ الْجَنَّةُ مُحَرَّمَةٌ عَلَى الْأُمَّةِ حَتَّى يَدْخُلَهَا أُمَّهُ ذَلِكَ النَّبِيُّ (٣).

## الفصل الثامن عشر

١١٢- وَ رَوَى الشَّيْخُ الْجَلِيلُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النُّعْمَانِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ وَ جَمَاعِهِ بِإِسْنَادٍ كَثِيرَةٍ ذَكَرَهَا عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ رَجُلًا دَيْرَانِيًّا مِنْ نَسْلِ حَوَارِيِّ عِيْسَى جَاءَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ أَنَّ عِنْدَهُ كُتُبًا بِحِطِّ أَبِيهِ وَ إِمْلَاءِ عِيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ مِمَّا فِيهَا شَيْئًا كَثِيرًا مِنْ جُمْلَتِهِ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يَبْعَثُ رَجُلًا مِنَ الْعَرَبِ مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ، مِنْ أَرْضِ يُقَالُ لَهَا تَهَامَةُ مِنْ قَرْيَةٍ يُقَالُ لَهَا: مَكَّةُ يُقَالُ لَهُ أَحْمَدُ لَهُ اثْنَا عَشَرَ اسْمًا، وَ ذَكَرَ مَوْلِدَهُ وَ مَبْعَثَهُ وَ مُهَاجِرَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: أَحْمَدُ رَسُولُ اللَّهِ وَ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ وَ عَبْدُ اللَّهِ، وَ الْفَتْاحُ،

ص: ٢٢٨

١- (١) علل الشرائع: ٥٦/١، ٥٥ ح ١.

٢- (٢) بحار الأنوار: ١٤/٣٦٨.

٣- (٣) قصص الأنبياء: ص ٢٧١.

وَيس، وَ الخَاتَمَ وَ الحَاشِرُ، وَ المَاحِي، وَ القَائِدُ، وَ نَبِيُّ اللَّهِ، وَ صَفِيُّ اللَّهِ، وَ حَبِيبُ اللَّهِ، وَ إِنَّهُ يُذَكَّرُ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ، مِنْ أَكْرَمِ خَلْقِ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ، وَ أَحَبِّهِمْ إِلَى اللَّهِ، وَ لَمْ يَخْلُقِ اللَّهُ مَلَكًا مُقَرَّبًا وَ لَا نَبِيًّا مُرْسَلًا مِنْ آدَمَ فَمَنْ سِوَاهُ خَيْرًا عِنْدَ اللَّهِ وَ لَا أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْهُ (١).

١١٣- قَالَ: وَ أَفْرَأْنِي عَبْدُ الْحَكِيمِ بْنِ الْحَسَنِ السَّمُرِيُّ مَا أَمْلَأَهُ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ بِأَرْجَانٍ يُقَالُ لَهُ: الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ: وَ كَانَ مِمَّا قَرَأَهُ أَنَّهُ يُنْعَثُ نَبِيًّا مِنْ وَوَلِدِ إِسْمَاعِيلَ يُسَمَّى مَايِدَ يَعْنِي مُحَمَّدًا وَ يَكُونُ سَيِّدًا (الْحَدِيثُ) (٢).

## الفصل التاسع عشر

١١٤- وَ رَوَى التَّفَهُّ الْجَلِيلُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ الثَّمَالِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: قَوْلُهُ: «يَجِدُونَهُ» يَعْنِي الْيَهُودَ وَ النَّصْرَانِيَّ صِدْقًا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ اسْمُهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَ الْإِنْجِيلِ يَا مُرْهُم بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ (٣) (٤).

١١٥- وَ عَنِ ابْنِ أَبِي بَاطٍ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: كَانَ فِي الْكَنْزِ الَّذِي قَالَ اللَّهُ وَ كَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا لَوْحٌ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْمَوْتِ كَيْفَ يَفْرَحُ؟. (الْحَدِيثُ).

## الفصل العشرون

١١٦- وَ رَوَى الشَّيْخُ بِهِاءُ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى بْنِ أَبِي الْفَتْحِ الْأَرْبَلِيُّ فِي كِتَابِ كَشْفِ الْعَمَةِ: جُمْلَةً مِنَ النُّصُوصِ السَّابِقَةِ، لَمْ أُشْرَ إِليهَا تَفْصِيلاً، وَ اِكْتَفَيْتُ بِالْإِشَارَةِ الْإِجْمَالِيَّةِ.

وَ رَوَى فِيهِ أَيْضاً عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ فِي أَسْمَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: اسْمُهُ فِي التَّوْرَةِ: أَحْمَدُ الضَّحِي وَ كُ الْقَتَالُ يَزَكُّهُ الْبُعَيْرُ، وَ يَلْبَسُ الشَّمْلَةَ، سَيْفُهُ عَلَى عَاتِقِهِ (٥).

١١٧- قَالَ: وَ رَوَى أَنَّ أُمَّهُ آمَنَهُ لَمَّا حَمَلَتْ بِهِ سَجَعَتْ قَائِلًا يَقُولُ: إِنَّكَ قَدْ حَمَلْتِ بِسَيِّدِ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ سَمِيَهُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ اسْمَهُ فِي التَّوْرَةِ أَحْمَدُ يَحْمَدُهُ أَهْلُ السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ اسْمُهُ فِي الْفُرْقَانِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ.

ص: ٢٢٩

١- (١) غيبه النعماني: ٧٥.

٢- (٢) غيبه النعماني: ١٠٨.

٣- (٣) سورة الأعراف: ١٥٧.

٤- (٤) تفسير العياشي: ٣١/٢ ح ٨٧.

٥- (٥) كشف الغم: ٧/١.

١١٨-قَالَ: وَرَوَى ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي كِتَابِ الْعَالِ: أَنَّ آمَنَةَ بِنْتَ وَهَبٍ أُمُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رَأَتْ فِي مَنَامِهَا أَنَّهُ يُقَالُ لَهَا: إِنَّكَ قَدْ حَمَلْتِ بِخَيْرِ الْبَرِيَّةِ، وَ سَيِّدِ الْعَالَمِينَ؛ فَإِذَا وَلَدْتِهِ فَسَمِّيه مُحَمَّدًا فَإِنَّ اسْمَهُ فِي التَّوْرَةِ حَامِدٌ، وَ فِي الْإِنْجِيلِ أَحْمَدُ.

(الحدِيث).

١١٩-قَالَ: وَرَوَى أَنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنِّي لَسَيِّدُ الْبَشَرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا- رَجُلٌ مِنْ ذُرِّيَّتِي نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يُقَالُ لَهُ أَحْمَدُ.

(الحدِيث).

## الفصل الحادي والعشرون

١٢٠- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ أَبِي عَبِيدٍ اللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فِي الْيَهُودِ وَ النَّصَارَى يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى: الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ (١) يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ (٢) لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِمْ فِي التَّوْرَةِ وَ الْإِنْجِيلِ وَ الزَّبُورِ صَفَةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ وَ صَفَةَ أَصْحَابِهِ وَ مَبْعَثَهُ وَ مُهَاجِرَهُ وَ هُوَ قَوْلُهُ:

مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَ الَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكْعًا سَرِجًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَ رِضْوَانًا سَيِّمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَ مَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ (٣) فَهَذِهِ صَفَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ فِي التَّوْرَةِ وَ الْإِنْجِيلِ، وَ صَفَةَ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا بَعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَرَفَهُ أَهْلُ الْكِتَابِ كَمَا قَالَ جَلَّ جَلَالُهُ: فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ .

فَكَانَتْ الْيَهُودُ يَقُولُونَ لِلْعَرَبِ قَبْلَ مَجِيءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: أَيُّهَا الْعَرَبُ هَذَا أَوَانُ نَبِيِّ يَخْرُجُ بِمَكَّةَ وَ يَكُونُ مُهَاجِرُهُ بِالْمَدِينَةِ؛ وَ هُوَ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ وَ أَفْضَلُهُمْ، فِي عَيْنَيْهِ حُمْرَةٌ، وَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النَّبِيِّ، يَلْبَسُ الشَّمْلَةَ وَ يَخْتَرِي بِالْكَسْرِ وَ التَّمِيرَاتِ، وَ يَزَكُبُ الْحِمَارَ عَرَبِيَّةً، وَ هُوَ الضَّحُوكُ الْقَتَالُ يَضَعُ سَيْفَهُ عَلَى عَاتِقِهِ لَا يُبَالِي مَنْ لاقى، يَبْلُغُ سُلْطَانَهُ مُنْقَطِعَ الْحُفِّ وَ الْحَافِرِ، وَ لَيَقْتُلَنَّكُمْ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ قَتْلَ عَادٍ؛ فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّهُ بِهِدِيهِ الصَّفَةَ حَسَدُوهُ وَ كَفَرُوا بِهِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ: وَ كَانُوا مِنْ قَبْلُ يَشْتَفِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ (الْحَدِيث) (٤).

ص: ٢٣٠

١- (١) سورة البقرة: ١٤٦.

٢- (٢) سورة البقرة: ١٤٦.

٣- (٣) سورة الفتح: ٢٩.

٤- (٤) تفسير القمي: ٤٦/١ في تفسير الآية ٨٩ من سورة البقرة.

١٢١- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ لِعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ سِيْلَامٍ: هَيْلُ تَعْرِفُونَ مُحَمَّدًا فِي كِتَابِكُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ وَاللَّهِ نَعْرِفُهُ بِالنَّعْتِ الَّتِي نَعَتَ اللَّهُ لَنَا إِذَا رَأَيْنَاهُ فِيكُمْ كَمَا يَعْرِفُ أَحَدُ ابْنِهِ إِذَا رَأَاهُ، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ ابْنُ سِيْلَامٍ لَأَنَا بِمُحَمَّدٍ هَيْدًا أَشَدُّ مَعْرِفَةً (أَعْرَفُ خ ل) مِنِّي بِأَيْبَى.

١٢٢- وَقَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الْقَسَمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا مُوسَى إِنِّي لَا أَقْبَلُ الصَّلَاةَ إِلَّا لِمَنْ تَوَاضَعَ لِعَظَمَتِي وَالزَّمَّ قَلْبَهُ خَوْفِي وَطَمَعَهُ نَهَارَهُ بِذِكْرِي وَ لَمْ يَبْتَ مَصْرًا عَلَى الْخَطِيئَةِ، وَعَرَفَ حَقَّ أَوْلِيَائِي وَ أَحْبَبَائِي فَقَالَ مُوسَى يَا رَبِّ مَنْ تَعْنِي بِأَوْلِيَائِكَ وَ أَحْبَابِكَ إِبْرَاهِيمَ وَ إِسْحَاقَ وَ يَعْقُوبَ؟ قَالَ: [يَا مُوسَى] أَهْمُ كَذَلِكَ إِلَّا- أَنِّي أَرَدْتُ بِكَ مَنْ مِنْ أَجْلِهِ خَلَقْتُ آدَمَ وَ حَوَا؛ وَ مَنْ مِنْ أَجْلِهِ خَلَقْتُ الْجَنَّةَ وَ النَّارَ، فَقَالَ: وَ مَنْ هُوَ يَا رَبِّ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ أَحْمَدُ شَقَقْتُ اسْمَهُ مِنْ اسْمِي لِأَنِّي أَنَا الْمُحْمَدُ، فَقَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ اجْعَلْنِي مِنْ أُمَّتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا مُوسَى أَنْتَ مِنْ أُمَّتِهِ إِذَا عَرَفْتَ مَنَزَلَتَهُ وَ مَنَزَلَهُ أَهْلَ بَيْتِهِ (١).

## الفصل الثاني والعشرون

١٢٣- وَ رَوَى الْمُفِيدُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ فِي كِتَابِ الإِخْتِصَاصِ قَالَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الهمدانيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَادَانَ الْبُرَّازِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْبُرَّازِ وَ جَعْفَرِ الدَّقَاقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَيْضِ الدَّمَشَقِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامِ الصَّنَعَانِيِّ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ السَّيِّدُ وَ الْعَاقِبُ أَسْفُفًا نَجْرَانَ فِي سَبْعِينَ رَاكِبًا وَ فَدَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؛ فَبَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ وَ صَاحِبُ نَفَقَاتِهِمْ إِذَا عَثَرَ بَعْلَتُهُ، فَقَالَ: تَعَسَّ مِنْ نَأْتِيهِ يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَ هُوَ الْعَاقِبُ:

أَخْطَأْتُ قَالَ: وَ لِمَ ذَلِكُ؟ قَالَ: لِأَنَّكَ أَنْعَسْتَ النَّبِيَّ أَحْمَدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ: وَ مَا عَلِمَكَ بِبُؤْتِهِ؟ قَالَ: أَمَا تَقْرَأُ مِنَ الْمِفْتَاحِ الرَّابِعِ مِنَ الْوَحْيِ إِلَى الْمَسِيحِ أَنْ قُلْ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ مَا أَجْهَلَكُمْ تَسْتَطِيبُونَ بِالطَّيْبِ لِتَطِيبُوا بِهِ فِي الدُّنْيَا وَ عِنْدَ أَهْلِيهَا، وَ أَجْوَافُكُمْ عِنْدِي كَجِيفَةِ الْمَيْتَةِ، يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ آمَنُوا بِرَسُولِي النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ صَاحِبِ

ص: ٢٣١

الْوَجْهَ الْأَقْمَرِ وَالْجَمَلَ الْأَحْمَرَ، الْمَشْرَبِ بِالنُّورِ ذِي الثَّبَاتِ الْحَسَنِ وَالْثِيَابِ الْخَشِنِ سَيِّدِ الْمَاضِينَ عِنْدِي وَ أَكْرَمِ الْبَاقِينَ عَلَيَّ، الْمُسْتَنْنِ بِسُنَّتِي؛ وَ الصَّائِرِ فِي دَارِ جَنَّتِي وَ الْمُجَاهِدِ بِيَدِهِ الْمَشْرُوكِينَ مِنْ أَجْلِي، فَبَشِّرْ بِهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَ مُزَيْنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُعْزَّرُوهُ وَ أَنْ يَنْصُرُوهُ فَقَالَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: سُبُوحٌ مِنْ هَذَا الْعَبِيدِ الصَّالِحِ الَّذِي أَحَبَّهُ قَلْبِي وَ لَمْ تَرَهُ عَيْنِي؟ قَالَ هُوَ مِنْكَ وَ أَنْتَ مِنْهُ وَ هُوَ صِهْرُكَ عَلَى أُمَّكَ، قَلِيلُ الْأَوْلَادِ كَثِيرُ الْأَزْوَاجِ، يَسْكُنُ مَكَّةَ مِنْ مَوْضِعِ أُسَاسٍ وَ طَعِ إِبْرَاهِيمَ؛ نَسَلُهُ مِنْ مُبَارَكِهِ وَ هِيَ ضَرَّةُ أُمَّكَ فِي الْجَنَّةِ، لَهُ شَأْنٌ مِنَ الشَّانِ، تَنَامُ عَيْنَاهُ وَ لَا يَنَامُ قَلْبُهُ، يَأْكُلُ الْهَيْدِيَّةَ وَ لَا يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ؛ لَهُ حَوْضٌ مِنْ شَفِيرِ زَمْزَمَ إِلَى مَغِيبِ الشَّمْسِ مِنْ حَيْثُ تَغْرُبُ، فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الرَّحِيقِ وَ التَّسْنِيمِ فِيهِ أَكَاوِيبُ عَدَدَ نُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا، وَ ذَلِكَ مِنْ تَفَضُّلِي إِلَى إِبَائِهِ عَلَى سَائِرِ الْمُزْسَلِينَ يُوَفِّقِي قَوْلُهُ فَعَلَهُ وَ سَرِيرَتُهُ عَلَانِيَتُهُ؛ فَطُوبَى لَهُ وَ طُوبَى أُمَّتِهِ الَّذِينَ عَلَى مِلَّتِهِ يَحْيُونَ، وَ عَلَى سُنَّتِهِ يَمُوتُونَ، وَ مَعَ أَهْلِهِ يَبْتَهِيمُونَ آمَنِينَ مُؤْمِنِينَ مُطْمَئِنِّينَ مَبْرُكِينَ يَظْهَرُ فِي زَمَانِ قَحِيطٍ وَ حِدَابٍ فَيَدْعُونِي فَتَرْجِي السَّمَاءَ عَزِيْلَتَهَا حَتَّى يُرَى أَثَرُ بَرَكَاتِهَا فِي أَكْنَافِهَا، أُبَارِكُ فِيهَا وَ ضَعَّ فِيهِ يَدَهُ، قَالَ: يَا رَبِّ سَمِّهِ قَالَ:

هُوَ أَحْمَدُ مُحَمَّدٌ رَسُولِي إِلَى الْخَلْقِ كِفَافَهُ وَ أَقْرَبُهُمْ مِنِّي مُنْزَلَهُ، وَ أَحْضَرُهُمْ عِنْدِي شِفَاعَةً، لَا- يَأْمُرُ إِلَّا- بِمَا أَحَبَّ وَ يَنْتَهِي لِمَا أَكْرَهُ (الْحَدِيثُ) (١).

## الفصل الثالث والعشرون

١٢٤- وَ فِي تَفْسِيرِ الْأَمَامِ الْحَسَنِ الْعَشْكَرِيِّ عَنْ آبَائِهِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ:

إِنَّ اللَّهَ لَمَّا بَعَثَ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامَ ثُمَّ بَعَثَ مِنْ بَعْدِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْعُهُودَ وَ الْمَوَاقِيقَ لِيُؤْمِنَنَّ بِمُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْعَرَبِيِّ الْمَبْعُوثِ بِمَكَّةَ، الَّذِي يُهَاجِرُ مِنْهَا إِلَى الْمَدِينَةِ يَأْتِي بِكِتَابٍ بِالْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ افْتِتَاحَ بَعْضِ سُورِهِ، تَحْفَظُهُ بَعْضُ أُمَّتِهِ فَيَقْرَأُونَهُ قِيَامًا وَ قُعُودًا وَ مَشَاهَ وَ عَلَى كُلِّ الْأَحْوَالِ، يُسَيِّئُ اللَّهُ تَعَالَى حِفْظَهُ عَلَيْهِمْ وَ يَقْرَأُونَ بِمُحَمَّدٍ أَخَاهُ وَ وَصِيَّهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، الْأَخِيذُ عَنْهُ عُلُومُهُ النَّبِيِّ عَلَّمَهَا وَ الْمُتَقَلِّدُ عَنْهُ أَمَانَاتِهِ النَّبِيِّ قَلَدَهَا، وَ يُذَلُّ كُلُّ مَنْ عَانَدَ مُحَمَّدًا بِسَيِّئِهِ الْبَاتِرِ، وَ يُفْجَحُ كُلُّ مَنْ جَادَلَهُ وَ خَاصَمَهُ بِجَدَلِيهِ الْقَاهِرِ؛ يُقَاتِلُ عِبَادَ اللَّهِ عَلَى تَنْزِيلِ كِتَابِ اللَّهِ حَتَّى يَقُودَهُمْ إِلَى قَبُولِهِ طَائِعِينَ وَ كَارِهِينَ، ثُمَّ إِذَا صَارَ مُحَمَّدٌ إِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ ارْتَدَّتْ كَثِيرٌ مِمَّنْ كَانَ أَعْطَاهُ ظَاهِرَ الْإِيمَانِ وَ حَرَفُوا

ص: ٢٣٢

تَأْوِيلَاتِهِ، وَغَيْرُوهُ وَغَيْرُوا مَعَانِيَهُ وَوَضَعُوهَا عَلَى خِلَافِ وُجُوهِهَا قَاتَلَهُمْ بَعْدَ عَلَى تَأْوِيلِهِ حَتَّى يَكُونَ إِبْلِيسَ الْغَاوِي لَهُمْ هُوَ الْخَاسِي الدَّلِيلَ الْمَطْرُودَ الْمَغْلُوبَ وَهَذَا الْحَدِيثُ طَوِيلٌ (١).

١٢٥:- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ: إِنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ الْعَهْدَ عَلَى قَوْمِهِ لِمُحَمَّدٍ بِنُبُوَّتِهِ.

١٢٦:- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ: إِنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا اسْتَشَقَّى لِقَوْمِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ وَ ذَكَرِ الدُّعَاءَ.

### الفصل الرابع والعشرون

١٢٧- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْفُتَالُ فِي رَوْضِهِ الْوَاعِظِينَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ:

أَنَّ أَيَّامَ طَالِبِ جَمَعَ قُرَيْشًا ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: إِنَّ ابْنَ أَخِي نَبِيًّا كَمَا يَقُولُ أَخْبَرَنَا آبَاؤُنَا وَ عَلَمَّاؤُنَا أَنَّ ابْنَ أَخِي [مُحَمَّدَ] نَبِيٌّ صَادِقٌ وَ أَمِينٌ نَاطِقٌ، وَ أَنَّ شَأْنَهُ أَعْظَمُ شَأْنٍ، وَ مَكَانَهُ مِنْ رَبِّهِ أَعْلَى مَكَانٍ (٢).

### الفصل الخامس والعشرون

١٢٨- وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الدَّيْلَمِيُّ فِي الْإِرْشَادِ عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ:

فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: إِنَّهُ لَقِيَ رَاهِبًا دِيرَانِيًّا وَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَقِيَ رَجُلًا مِنْ عُلَمَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ: فَقَالَ لِي ذَاتَ لَيْلَةٍ: يَا هَذَا إِنِّي قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ فَإِذَا فِيهَا صِفَةٌ مُحَمَّدِ النَّبِيِّ الْأَمَمِيِّ فَقُلْتُ: وَ أَنَا قَرَأْتُ صِفَتَهُ فِي التَّوْرَةِ وَ الْإِنْجِيلِ، فَأَمَنْتُ بِهِ وَ عَلِمْتُهُ مِنَ الْإِنْجِيلِ وَ أَخْبَرْتُهُ بِصِفَتِهِ فِي الْإِنْجِيلِ فَأَمَّنَّا أَنَا وَ هُوَ بِهِ وَ تَمَنَّيْنَا لِقَاءَهُ (٣).

### الفصل السادس والعشرون

١٢٩- وَ رَوَى السَّيِّدُ رَضِيُّ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْإِقْبَالِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمُبَاهَلَةِ لِأَبِي الْمُبَاضِّ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الشَّيْبَانِيِّ وَ مِنْ كِتَابِ عَمَلِ ذِي الْحِجَّةِ لِلْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَشْنَسٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ عُلَمَاءِ النَّصَارَى يُقَالُ لَهُ حَارِثَةُ قَالَ لِحَمَاعِهِ مِنْ نَصَارَى نَجْرَانَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ

ص: ٢٣٣

١- (١) تأويل الآيات: ٢٢/١ ح ٣.

٢- (٢) روضه الواعظين: ٥٥.

٣- (٣) الإرشاد.



عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ خُذْ يَا ابْنَ أُمَّتِي كِتَابِي بِقُوَّةٍ، ثُمَّ فَسِّرْ لِأَهْلِ سُورِيَا بِلِسَانِهِمْ وَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، إِنِّي بَعَثْتُ رُسُلِي وَ  
أَنْزَلْتُ كُتُبِي رَحْمَةً وَ نُورًا وَ عِضْمَةً لِخَلْقِي، ثُمَّ إِنِّي بَيَّعْتُ بِذَلِكَ نَجِيبَ رِسَالَتِي أَحْمَدَ صَفْوَتِي وَ خَيْرَتِي مِنْ بَرِيَّتِي الْفَارَقَلِيطَا  
عَبْدِي، أُرْسِلُهُ فِي خَلْقٍ مِنَ الزَّمَانِ أَتْبَعُهُ بِمَوْلِدِهِ فَارَانَ مِنْ مَقَامِ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ أَنْزَلَ عَلَيْهِ نُورًا حَدِيثًا أَفْتَحَ بِهِ أَعْيُنًا عُمَيَّا، وَ  
أَذَانًا صِيْمًا، وَ قُلُوبًا غُلْفًا؛ طُوبَى لِمَنْ شَهِدَ أَيَّامَهُ وَ سَمِعَ كَلَامَهُ فَأَمَّنَ بِهِ وَ اتَّبَعَ النُّورَ الَّذِي جَاءَ بِهِ، فَإِذَا ذَكَرْتَ ذَلِكَ النَّبِيَّ يَا عِيسَى  
فَصَيِّرْ لِي عَلَيْهِ فَيَّائِي وَ مَلَائِكَتِي نَصِيْلِي عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ مَا أَنْبَأَ بِهِ الْمَسِيحُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَ قَوْلُهُ لَهُمْ: كَيْفَ بِكُمْ إِذَا ذَهَبَ بِي  
إِلَى أَبِي وَ أَبِيكُمْ، وَ خَلَفْتُ مِنْ بَعْدِ أَعْصَارِ تَخْلُؤِ مَنْ بَعْدِي وَ بَعْدَكُمْ صِدْقٌ وَ كَذَابٌ؟ فَهَالُوا: مَنْ هُمَا يَا مَسِيحُ اللَّهُ؟ قَالَ: نَبِيٌّ مِنْ  
ذُرِّيَّةِ (وُلِدَ خ ل) إِسْمَاعِيلَ صِدْقٌ، وَ مُنْتَبِيٌّ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَاذِبٌ، فَالصَّادِقُ مِنْهُمَا يُبْعَثُ بِرَحْمَةٍ وَ يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ وَ السُّلْطَانُ مَا  
دَامَتِ الدُّنْيَا، وَ أَمَّا الْكَاذِبُ فَلَهُ نَبْرٌ، يَذْكُرُ بِهِ الْمَسِيحُ الدَّجَالَ يَمْلِكُ فَوْقًا ثُمَّ يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِيَدِي إِذَا رَجَعَ بِي؛ فَقَالَ لَهُ الْعَاقِبُ: قَدْ عَلِمْنَا وَ  
عَلِمْتَ مِنْ أَنْبَاءِ الْكُتُبِ الْمَسِيحِ تَوَدَّعَهُ عِلْمَ الْقُرُونِ وَ مَا كَانَ وَ مَا يَكُونُ، فَإِنَّهَا اسْتَهَلَّتْ بِلِسَانِ كُلِّ أُمَّةٍ مِنْهُمْ مُعْرِبُهُ مُبَشِّرُهُ وَ مُنْذِرُهُ  
بِأَحْمَدِ النَّبِيِّ الْعَاقِبِ الَّذِي تُطِيقُ أُمَّتُهُ الْمَشَارِقَ وَ الْمَغَارِبَ، ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ أَحْوَالِهِ وَ خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي آخِرِ  
الزَّمَانِ، ثُمَّ قَالَ الْعَاقِبُ: إِنَّهُمَا نَبِيَّانِ رَسُولَانِ يَعْتَقِبَانِ بَيْنَ مَسِيحِ اللَّهِ وَ بَيْنَ السَّاعَةِ، اسْتَقَّ اسْمُ أَحَدِهِمَا مِنْ صَاحِبِهِ، مُحَمَّدٌ وَ أَحْمَدُ، بَشَّرَ  
بِأُولِهِمَا مُوسَى وَ بَثَانِيهِمَا عِيسَى، فَأَخُو قُرَيْشٍ هَذَا مُرْسَلٌ إِلَى قَوْمِهِ وَ يَقْفُوهُ مِنْ بَعْدِهِ ذُو الْمُلْكِ الشَّدِيدُ وَ الْأَكْلِ الطَّوِيلِ يَبْعَثُهُ اللَّهُ  
خَاتِمًا لِلدِّينِ إِلَى أَنْ قَال: فَقَالَ حَارِثُهُ: أَقْسِمُ بِالَّذِي قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَ الْأَرْضُ بِأَذْنِهِ، وَ غَلَبَتِ الْجَبَابِرَةُ بِأَمْرِهِ إِنَّهُمَا اسْمَانِ مُشْتَقَّانِ  
لِنَفْسٍ وَاحِدَةٍ، وَاحِدٌ نَبِيٌّ وَ وَاحِدٌ رَسُولٌ، وَ وَاحِدٌ أَنْدَرُ بِهِ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ، وَ بَشَّرَ بِهِ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مِنْ قَبْلِهِمَا أَشَارَ  
بِهِ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ.

فَقَالَ السَّيِّدُ نَاقِلًا: مِنْ صِيحْفِهِ شَمْعُونُ بْنُ حَمُونِ الصَّنْفَا: إِذَا قُطِعَتِ الْأَرْحَامُ وَ عَفَتِ الْأَعْلَامُ بَعَثَ اللَّهُ عَبْدَهُ الْفَارَقَلِيطَا بِالرَّحْمَةِ وَ  
الْمَعِيدَةِ قَالُوا: وَ مَا الْفَارَقَلِيطَا؟ قَالَ: أَحْمَدُ النَّبِيُّ الْخَاتِمُ الْوَارِثُ، ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ أَحْوَالِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُمْ أَحْضَرُوا صِيحْفَهُ آدَمَ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ الْكَبْرَى الَّتِي وَرِثَهَا شِيثٌ مِنْ أَبِيهِ آدَمَ؛ وَ أَنَّهُمْ وَجَدُوا فِيهَا بِسْمَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا الْحَيُّ الْقَيُّومُ إِلَى أَنْ  
قَالَ: خَلَقْتُ عَبَادِي لِعِبَادَتِي وَ أَلَزَمْتُهُمْ حُجَّتِي؛ أَلَا إِنِّي بَاعْتُ فِيهِمْ رُسُلِي وَ مُنْزِلَ عَلَيْهِمْ كُتُبِي مُبْرَمٌ ذَلِكَ مِنْ أَوَّلِ

مَيْدُكُورٍ مَنْ بَشَّرَ إِلَى أَحْمَدَ نَبِيِّ وَخَاتَمِ رُسُلِي، ذَلِكَ الَّذِي أَجْعَلُ عَلَيْهِ صِلَوَاتِي وَ أَسْئَلُكَ فِي قَلْبِهِ بَرَكَاتِي وَ بِهِ أَكْمِلُ أَنْبِيَائِي وَ نُدْرِي، وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ وَ نَقَلَ نُصُوصاً آخَرَ تَأْتِي فِي النُّصُوصِ عَلَى الْمَأْتَمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، ثُمَّ نَقَلَ كَلَاماً طَوِيلًا مِنَ الْإِنْجِيلِ مِمَّا أَوْحَى إِلَى عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْقَلَ مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ فَمِنْ جُمْلَتِهِ: يَا عَيْسَى بْنَ الطُّهْرِ الْبُتُولِ! اسْمِعْ قَوْلِي وَ جِدِّ فِي أَمْرِي، آمَنُوا بِي وَ بِرَسُولِي الَّذِي يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ نَبِيَّ الرَّحْمَةِ وَ الْمَلْحَمَةِ أَوَّلِ النَّبِيِّينَ خَلْقًا وَ آخِرِهِمْ مَبْعَثًا، ذَلِكَ الْعَاقِبُ الْحَاشِرُ، فَبَشَّرَ بِهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، اسْمُهُ أَحْمَدُ مُتَّجِبٌ مِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَ مُضِي طَفَى مِنْ سُلَالَةِ إِسْمَاعِيلَ، رَاكِبُ الْجَمَلِ مَوْلَدُهُ فِي بَلَدِ أَبِيهِ إِسْمَاعِيلَ يَغْنِي مَكَّةَ، كَثِيرُ الْأَزْوَاجِ، قَلِيلُ الْأَوْلَادِ؛ نَسِيلُهُ مِنْ مَبَارَكِهِ صَدِيقُهُ يَكُونُ لَهُ مِنْهَا ابْنَةٌ لَهَا فَرْخَانٌ [سَيِّدَانِ] يُسْتَشْهَدَانِ أَجْعَلْ نَسْلَ أَحْمَدَ مِنْهُمَا (١).

## الفصل السابع والعشرون

١٣٠- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْكِرَاجِيُّ فِي كِتَابِ كَنْزِ الْفَوَائِدِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ نَضْلَةَ: أَنَّهُ وَقَّتْ فَتَحَ حُلُوانَ تَوْضًا وَ أَدْنَ، فَأَخْبَاهُ شَيْءٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَلَمَّا قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ قَالَ: نَبِيُّ بَعْثَ قَالَ: فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنْ أَدَانِي نَادَيْتُ فَقُلْتُ: إِنْسِي أَنْتَ أُمُّ جِنِّي؟ قَالَ: فَأَطَّلَعَ رَأْسَهُ مِنْ كَهْفِ الْجَبَلِ فَقَالَ: مَا أَنَا بِجِنِّي أَنَا زُرَيْبُ بْنُ ثَمَلَةَ مِنْ حَوَارِيِّ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَشْهَدُ أَنَّ صَاحِبَكُمْ نَبِيٌّ وَ هُوَ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ، وَ لَقَدْ أَرَدْتُ الْوُصُولَ إِلَيْهِ فَحَالَتْ بَيْنِي وَ بَيْنَهُ فَارِسٌ وَ كِسْرَى وَ أَصِيحَابُهُ وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ اخْتَصَرْتُهُ وَ فِيهِ: أَنَّ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا لَهُ بِالْبَقَاءِ إِلَى وَقْتِ نُزُولِهِ مِنَ السَّمَاءِ وَ قَرَّارِهِ فِي ذَلِكَ الْجَبَلِ (٢).

١٣١- قَالَ: وَ رَوَى أَنَّ أَحْبَارَ يَهُودِ الشَّامِ كَانَتْ عِنْدَهُمْ جُبَّةٌ مَعْمُوسَةٌ فِي دَمِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانُوا وَجِدُوا فِي كُتُبِهِمْ أَنَّ إِذَا وَجَدْتُمْ (٣) الْجُبَّةَ بَيْضَاءَ وَ الدَّمُ يَقْطُرُ فَاعْلَمُوا أَنَّ أَبَا النَّبِيِّ [مُحَمَّدًا] الْمُضِي طَفَى صِلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِّمْ قَدْ وُلِدَ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ مِنْ حَالِهَا تَحَقَّقُوا وَوَلَادَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ (الْحَدِيثُ) (٤).

ص: ٢٣٥

١- (١) الإقبال: ٣١٦/٢.

٢- (٢) كنز الفوائد: ٥٩، و مستدرک الوسائل: ٣٣٢/١٢ ح ١٤٢١٦.

٣- (٣) في المصدر: رأيتهم.

٤- (٤) كنز الفوائد: ٧١، و الحديث طويل.

و روى بعض ما مر من الأحاديث كحديث ابن ذى يزن و حديث سطيح و جملة من نصوص التوراه و الإنجيل و غيرها.

## الفصل الثامن والعشرون

١٣٢- وَ رَوَى سُلَيْمٌ بْنُ قَيْسٍ الْهَلَالِيُّ فِي كِتَابِهِ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ نَصِيرَانِيًّا سَلَّمَ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْخِلَافَةِ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ مِنْ أَوْلَادِ حَوَارِيِّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَّ عِنْدَهُ كُتُبًا إِمْلَاءَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ خَطَّ أَبِيهِ، وَ أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ رَجُلًا مِنَ الْعَرَبِ مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ مِنْ أَرْضِ تِهَامَةَ مِنْ قَرِيهِ يُقَالُ لَهَا مَكَّةُ يُقَالُ لَهُ أَحْمَدُ لَهُ اثْنَا عَشَرَ اسْمًا، فَذَكَرَ مَبْعَثَهُ وَ مَوْلِدَهُ وَ مُهَاجَرَتَهُ الْحَدِيثَ. وَ قَالَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَسْمَاءَهُ وَ أَوْصِيَاءَهُ (١).

## الفصل التاسع والعشرون

١٣٣- وَ قَالَ الشَّيْخُ عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ الْعَامِلِيُّ فِي كِتَابِ صِرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: عِنْدَ ذِكْرِهِ الْبِشَارَةَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي الْكُتُبِ الْمَاضِيَةِ: فِي السَّفَرِ الْأَوَّلِ مِنَ التَّوْرَةِ نَزَلَ الْمَلَكُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَ بَشَّرَهُ بِإِسْمَاعِيلَ أَنَّهُ يَلِدُ اثْنَيْ عَشَرَ عَظِيمًا (٢).  
قَالَ: وَ فِيهَا أَقْبَلَ اللَّهُ مِنْ سَيْنَاءَ وَ تَجَلَّى مِنْ سَاعِيرٍ وَ ظَهَرَ بِفَارَانَ (٣).

أقول: تقدم تفسير الرضا عليه السلام له نقلا من كتاب عيون الأخبار.

قال: و في كتاب حيقوق: سيد يجيء من اليمن و مقدس من جبل فاران، يغطي السماء مهابه، و يملأ الأرض نورا (٤).

قال: و قال دانيال: ستترع في قسيك إغراقا و ترتوى السهام بأمرك يا محمد.

قال: و في كتاب شعيا: يظهر في آخر الأمم عبد لى لا يسمع صوته في الأسواق يفتح عيون العور، و يسمع الآذان الصم، هو نور الله الذى لا يطفأ حتى تثبت في الأرض حجتى.

ص: ٢٣٦

١- (١) كتاب سليم بن قيس ص ٢٥٣.

٢- (٢) تقدم تعيين موضع ذلك منا في ذيل ص ٢١٩ فراجع.

٣- (٣) تقدم تعيين موضع ذلك منا في ذيل ص ٢١٩ فراجع.

٤- (٤) العهدين، كتاب حيقوق النبي، الاصحاح الثالث، الآية ٣. و قد ترجمت هذه الآية في الترجمة العربية من العهدين المنتشره عن يد جمعيه التوراه البريطانيه و الأجنبيه بهذا اللفظ: الله جاء من تيمان و القدوس من جبل فاران، سلاه، جلاله غطى السماوات و الأرض امتلأت من تسيحجه.

قال: وفي مزموه آخري: إن الله أظهر من صهيون إكليلا محمودا قال: والإكليل مثل الرئاسه والإمامه و محمود هو محمد.

قال: وفي الإنجيل قال المسيح للحواريين: أنا ذاهب و سيأتيكم الفارقليط روح الحق الذي لا يتكلم من قبل نفسه، إنما يقول كما يقال له.

قال: وفي حكاية يوحنا عن المسيح: الفارقليط لا يجيئكم لما لا أذهب، يسوسكم بالحق، و يخبركم بالغيوب (١)، قال: وفي حكاية أخرى (٢) إنى سائل ربي أن يبعث لكم فارقليطا آخر يكون معكم إلى الأبد، قال: وفي موضع آخر يشهد لى كما شهدت له (٣)، قال: وفي الإنجيل قال عيسى: إن الإليا مززع على أذىالى قال:

و روى أنه كان أحمد متوقع فغيروه إلى إليا و كان إليا هو على، قال: وفي التوراه:

أحمد عبدى المختار مولده مكه و هجرته طابه.

قال: و مما أوحى الله إلى آدم: من ولدك ابراهيم أجرى على يده عماره بيتى تعمره الأمم حتى ينتهى إلى نبي يقال له محمد خاتم النبيين، أجعله من سكانه و ولاته (٤).

١٣٤- وَ عَنْ سُرَّاقَةَ بِنِّ جُعْشَمٍ قَالَ: قَدِمْنَا الشَّامَ فَأَشْرَفَ عَلَيْنَا رَاهِبٌ فَقَالَ:

مِمَّنْ؟ فَقُلْنَا: مِنْ مُضَرَ فَقَالَ: سَيِّعَتْ فِيكُمْ رَجُلٌ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ (الْحَدِيثُ)..

أقول: و يأتى فى معجزاته عليه السلام فى حديث طويل منقول من قرب الإسناد النص عليه فى مواضع.

## الفصل الثلاثون

و روى محمد بن على بن شهر آشوب فى كتاب المناقب نبذه من البشائر بنبوته عليه السلام و قال: منها بشائر موسى فى السفر الأول، و بشائر ابراهيم عليه السلام فى

ص: ٢٣٧

١- (١) إنجيل يوحنا، الاصحاح ١٦، الآيه ٧ إلى ١٣، و قد ترجمت هذه الآيه فى الترجمة المشار إليها فى التعليقات السابقه هكذا: و لكنى أقول لكم الحق إنه خير لكم أن أنطلق، لأنه إن لم أنطلق لا يأتيكم المعزى، إلى أن قال و أما متى جاء ذاك روح الحق فهو يرشدكم إلى جميع الحق لأنه لا يتكلم من نفسه بل كل ما يسمع يتكلم به و يخبركم بأمر آتية ذاك يمجدنى لأنه يأخذ مما لى و يخبركم.

٢- (٢) تقدم تعيين موضع ذلك منا فى ذيل ص ٢١٩ فراجع.

٣- (٣) تقدم تعيين موضع ذلك منا فى ذيل ص ٢١٩ فراجع.

٤- (٤) الصراط المستقيم.

السفر الثاني و في السفر الخامس عشر، و في الثالث و الخمسين من مزامير داود، و منها بشائر غيوباً و حيقوق و حزقيل و دانيال و شعياً، ثم ذكر جملة من البشائر كما رويناها سابقاً (١).

١٣٥- وَ رَوَى عَنِ ابْنِ يَابُوَيْهٍ فِي كِتَابِ النُّبُوَّةِ أَنَّهُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ تَبْعاً قَالَ لِلْمَأُوسِ وَالْخَزْرَجِ: كُونُوا هَاهُنَا حَتَّى يَخْرُجَ هَذَا النَّبِيُّ، أَمَا أَنَا لَوْ أَدْرَكْتُهُ لَخَرَجْتُ مَعَهُ وَ كَتَبْتُ كِتَاباً إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ عُنْوَانُ الْكِتَابِ: إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مِنْ تَبَعِ الْأَوَّلِ (٢).

١٣٦- وَ عَنْ مُقَاتِلٍ: وَ نَقَلَ حَدِيثاً فِيهِ: أَنَّ أَبَا طَالِبٍ جَمَعَ بَنِي هَاشِمٍ وَ أَخْلَافَهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ وَ قَالَ: إِنَّ ابْنَ أَخِي كَمَا يَقُولُ أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ آبَاؤُنَا وَ عَلَمَاؤُنَا أَنَّ مُحَمَّدًا نَبِيُّ صَادِقٍ وَ أَمِينٍ نَاطِقٍ (٣).

### الفصل الحادي و الثلاثون

١٣٧- وَ رَوَى بَعْضُ عُلَمَائِنَا نَقْلاً عَنِ التَّوْرَةِ فِي السَّفَرِ الْخَامِسِ: إِنِّي أُقِيمُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ نَبِيًّا مِنْ إِخْوَتِهِمْ مِثْلَكَ وَ أَجْعَلُ كَلَامِي عَلَى فَمِهِ، وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ حَيْقُوقِ النَّبِيِّ وَ مِنْ قَوْلِ دَانِيَالٍ: سَتَنْزِعُ فِي قَسِيَّتِكَ (٤) إِغْرَاقاً وَ تَزْتَوِي السَّهِيَامُ بِأَمْرِكَ يَا مُحَمَّدُ، وَ نَقَلَ مِنَ التَّوْرَةِ: أَحْيَيْدُ عَبْدِ الْمُخْتَارِ لَا- فَظٌّ وَ لَا غَلِيظٌ، وَ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ صَفَاتِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: مَوْلِدُهُ بِمَكَّةَ وَ هِجْرَتُهُ طَيْبَةَ وَ مُلْكُهُ بِالشَّامِ، وَ ذَكَرَ وَصْفَ أُمَّتِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: يُصَيِّمُونَ الصَّلَاةَ حَيْثُمَا أَدْرَكْتَهُمُ الصَّلَاةَ، وَ نَقَلَ مِمَّا أَوْحَى اللَّهُ إِلَى آدَمَ: أَنَا اللَّهُ ذُو بَكَّةَ أَهْلُهَا جِبْرَتِي وَ زَوَارِئُهَا وَفِدَى، أَجْعَلُ ذَلِكَ الْبَيْتَ وَ ذِكْرَهُ وَ شَرْفَهُ وَ مَجْدَهُ لِنَبِيِّ مِنْ وُلْدِكَ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ، ثُمَّ تَعْمَرُهُ الْأُمَّمُ وَ الْقُرُونُ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى نَبِيِّ مِنْ وُلْدِكَ يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدُ، هُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ فَأَجْعَلُهُ مِنْ سُكَّانِهِ وَ وُلَاتِهِ (٥).

أقول: و تقدم ما يدل على ذلك و يأتي ما يدل عليه.

ص: ٢٣٨

١- (١) المسائل السرويه: ٤٢٠.

٢- (٢) كتاب النبوه.

٣- (٣) روضه الواعظين: ٥٥.

٤- (٤) في الخرائج: قبيلك.

٥- (٥) الخرائج و الجرائح: ٧٥/١، الصراط المستقيم: ٥٦/١.

معجزات نبينا محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله وسلم

أقول: يمكن أن يستدل على ذلك بالآيات المشتمله على الإخبار بما يكون و نحو ذلك:

كقوله تعالى: سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا (١).

وقوله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (٢).

وقوله تعالى: وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٣).

وقوله تعالى: فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ. وقوله تعالى:

أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ (٤).

وقوله تعالى: قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ وَلَنْ يَتَمَنَّوَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيهِمْ (٥).

وقوله تعالى: وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ (٦).

وقوله تعالى: وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبَلَتِهِمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبَلَهُ بَعْضٍ (٧).

وقوله تعالى: عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ (٨).

وقوله تعالى: لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى وَإِنْ يُقَاتِلُواكُمْ يُولُوْكُمْ الْاَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصِرُونَ (٩).

ص: ٢٣٩

١- (١) سورة البقرة: ١٤٢.

٢- (٢) سورة البقرة: ٦.

٣- (٣) سورة البقرة: ٢٣.

٤- (٤) سورة البقرة: ٧٥.

٥- (٥) سورة البقرة: ٩٤، ٩٥.

٦- (٦) سورة البقرة: ١٣٧.

٧- (٧) سورة البقرة: ١٤٥.

٨- (٨) سورة البقره: ١٨٧.

٩- (٩) سورة آل عمران: ١١١.

و قوله تعالى: لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً (١)، و قوله تعالى: وَ يَقُولُونَ طَاعَهُ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَ اللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبْتَغُونَ (٢).

و قوله تعالى: سَتَجِدُونَ آخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُواكُمْ وَ يَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّمَا رُذِّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا (٣).

و قوله تعالى: فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَ يُحِبُّونَهُ (٤).

و قوله تعالى: وَ أَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَ الْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَاراً لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ (٥).

و قوله تعالى: وَ اللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ (٦).

و قوله تعالى: سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ (٧).

و قوله تعالى: وَ لَنْبَلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَ الْجُوعِ وَ نَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَ الْأَنْفُسِ وَ الثَّمَرَاتِ وَ بَشِّرِ الصَّابِرِينَ (٨).

و قوله تعالى: قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سِتُّعَلْبُونَ وَ تُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ (٩).

و قوله تعالى: وَ إِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَ إِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً (١٠).

و قوله تعالى: وَ لَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَاناً وَ كُفْراً (١١).

و قوله تعالى: لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عِدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا وَ لَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى (١٢).

و قوله تعالى: لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَ رِمَاحُكُمْ (١٣).

و قوله تعالى: وَ إِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ (١٤).

ص: ٢٤٠

١- (١) سورة آل عمران: ١٢٠.

٢- (٢) سورة النساء: ٨١.

٣- (٣) سورة النساء: ٩١.

٤- (٤) سورة المائدة: ٥٤.

٥- (٥) سورة المائدة: ٦٤.

٦- (٦) سورة المائدة: ٦٧.

٧- (٧) سورة الأعراف: ١٤٦.



- ٨- (٨) سورة البقره: ١٥٥.  
٩- (٩) سورة آل عمران: ١٢.  
١٠- (١٠) سورة النساء: ٦١.  
١١- (١١) سورة المائده: ٦٤.  
١٢- (١٢) سورة المائده: ١٤.  
١٣- (١٣) سورة المائده: ٩٤.  
١٤- (١٤) سورة الأنفال: ٧.

و قوله تعالى: أَنِّي مُّمَدِّكُمْ بِالْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُزِدِّينَ (١).

و قوله تعالى: فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا (٢).

و قوله تعالى: غَلِبَتِ الرُّومُ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ فِي بَضْعِ سِنِينَ (٣).

و قوله تعالى: وَ لَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَ الصَّابِرِينَ (٤).

و قوله تعالى: سَتُدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ (٥).

و قوله تعالى: وَ عَدَّكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا (٦).

و قوله تعالى: لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ (٧).

و قوله تعالى: فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ وَ لَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ (٨).

و قوله تعالى: فَسَيُفْتَنُوهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ (٩).

و قوله تعالى: يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَ يَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ (١٠).

و قوله تعالى: لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ (١١).

و قوله تعالى: وَ لِيَحْلِفَنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَ اللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (١٢).

و قوله تعالى: فَاتُوا بِسُورِهِ مِثْلِهِ وَ اذْعُوا مَنْ اِشْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ (١٣).

و قوله تعالى: أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَاتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ (١٤).

ص: ٢٤١

١- (١) سورة الأنفال: ٩.

٢- (٢) سورة التوبة: ٨٣.

٣- (٣) سورة الروم: ٣.٤.

٤- (٤) سورة محمد: ٣١.

٥- (٥) سورة الفتح: ١٦.

٦- (٦) سورة الفتح: ١٥.

٧- (٧) سورة الفتح: ٢٧.

٨- (٨) سورة البقره: ٩٥.

٩- (٩) سورة الأنفال: ٣٦.

١٠- (١٠) سورة التوبه: ٣٢.

١١- (١١) سورة التوبه: ٣٣.

١٢- (١٢) سورة التوبه: ١٠٧.

١٣- (١٣) سورة يونس: ٣٨.

١٤- (١٤) سورة هود: ١٣.

وقوله تعالى: قُلْ لئن اجتمعت الإنس و الجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله (١).

وقوله تعالى: سيقول لك المخلفون من الأعراب شعلتنا أموالنا و أهلونا فاستغفر لنا يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم (٢).

وقوله تعالى: سيقول المخلفون إذا انطلقتم إلى مغانم لتأخذوها ذرونا نتبعكم يريدون أن يبدلوا كلام الله قل لن تتبعونا كذلكم قال الله من قبل فسيقولون بل تحسدونا بل كانوا لا يفقهون إلا قليلاً (٣).

وقوله تعالى: سيهزم الجمع و يؤلون الدبر (٤).

وقوله تعالى: إن شانئك هو الأبتر (٥) وغير ذلك من الآيات الكثيره التي تضمنت الإخبار بالمغيبات، وقد وافق الخبر فيها المخبر به كما لا يخفى على من طالع التفاسير و اطلع على الآثار.

## الفصل الأول

١- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِي الْكَافِي عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ عَنْ سَيِّدِ السَّمَانِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ عِنْدِي الْإِسْمَ الَّذِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِذَا وَضَعَهُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَ الْمُشْرِكِينَ لَمْ يَصِلْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ نُشَابَهُ (٦).

و رواه الصفار في بصائره.

٢- وَ رَوَى بِإِسْنَادِهِ حَدِيثًا فِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَعْطَى عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ: حَاتِمَهُ وَ الْمَغْفَرَ وَ الدَّرْعَ وَ الرَّايَةَ؛ وَ الْقَمِيصَ، وَ ذَا الْفَقَارِ، وَ السَّحَابَ، وَ الْبُرْدَ وَ الْأَبْرَقَةَ وَ هِيَ سُقْمُهُ؛ وَ الْقَضِيْبَ، وَ زَوْجِي نِعَالٍ؛ وَ الْقَلَانِسَ الثَّلَاثَ، وَ الْبُعْلَتَيْنِ؛ وَ النَّاقَتَيْنِ، وَ الْفَرَسَيْنِ؛ وَ الْحِمَارَ عُفَيْرٍ فَقَالَ: أَفْبِضْهَا فِي حَيَاتِي، ثُمَّ قَالَ الْكَلْبَيْنِي: وَ رَوَى أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ الْحِمَارَ كَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: يَا بِي أَنْتَ وَ أُمِّي إِنَّ أَبِي حَدَّثَنِي عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ مَعَ نُوحٍ فِي السَّفِينَةِ؛ فَقَامَ إِلَيْهِ نُوحٌ فَمَسَحَ

ص: ٢٤٢

١- (١) سورة الإسراء: ٨٨.

٢- (٢) سورة آل عمران: ١٦٧.

٣- (٣) سورة الفتح: ١٥.

٤- (٤) سورة القمر: ٤٥.

٥- (٥) سورة الكوثر: ٣.

٦- (٦) الكافي: ٢٣٣/١ ح ١.

عَلَى كِفْلِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَخْرُجُ مِنْ صُلْبِ هَذَا الْحِمَارِ حِمَارٌ يَزْكِبُهُ سَيِّدُ النَّبِيِّينَ وَخَاتَمُهُمْ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَنِي ذَلِكَ الْحِمَارَ (١).

و رواه الصدوق في العلل عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن سهل بن زياد عن محمد بن الوليد الصيرفي عن أبان بن عثمان عن أبي عبد الله عن آباءه عليهم السلام مثله.

٣- قَالَ الْكَلْبِيُّ: وَ فِي نُسَيْخِهِ الصَّفْوَانِيُّ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَيْدِيرٍ عَنْ فُلَيْحِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَجَالِسٌ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: وَ عِنْدَهُ وَوَلَدُهُ إِذْ جَاءَهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ؛ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَخَلَا بِهِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ أَخْبَرَنِي أَنَّي سَأُذْرِكُكَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ يُكْنَى أَبُو جَعْفَرٍ؛ فَإِذَا أذْرَكَتَهُ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ (الْحَدِيثُ) (٢).

٤- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا ذَكَرَ اسْمَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مُوسَى عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: قَالُوا: جَاءَتْ أُمُّ أَسْلَمَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ وَ هُوَ فِي مَنْزِلٍ أُمُّ سَلَمَةَ: فَقَالَتْ أُمُّ أَسْلَمَ: يَا بَابِي أَنْتَ وَ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ قَرَأْتُ الْكُتُبَ وَ عَلِمْتُ كُلَّ نَبِيٍّ وَ وَصِيٍّ، فَمُوسَى كَانَ لَهُ وَصِيٌّ فِي حَيَاتِهِ وَ وَصِيٌّ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَ كَذَلِكَ عِيسَى، فَمَنْ وَصِيُّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ لَهَا: يَا أُمَّ أَسْلَمَ وَصِيٌّ فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي وَاحِدٌ؛ ثُمَّ قَالَ: يَا أُمَّ أَسْلَمَ مَنْ فَعَلَ مِثْلَ فِعْلِي فَهُوَ وَصِيٌّ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى حِصَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَعَرَكَهَا بِإِصْبَعِهِ فَجَعَلَهَا شَبَهَ الدَّقِيقِ، ثُمَّ عَجَنَهَا ثُمَّ طَبَعَهَا بِخَاتَمِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ فَعَلَ فِعْلِي هَذَا فَهُوَ وَصِيٌّ فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَمَاتِي (الْحَدِيثُ).

و فيه أن علي بن أبي طالب فعل كذلك و كذا الحسن و الحسين و علي بن الحسين عليهم السلام (٣).

٥- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْيُوبٍ عَنْ يَعْقُوبَ السَّرَّاجِ وَ عَلِيٍّ بْنِ رَبَابٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا بُويعَ بَعْدَ

ص: ٢٤٣

١- (١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٩٠/٢ ح ٥.

٢- (٢) الْكَافِي: ٣٠٤/١ ح ٤.

٣- (٣) الْكَافِي: ٣٥٦/١ ح ١٥.

قَتَلَ عَثْمَانَ صَاحِبَ الْمَثَبِ وَ خَطَبَ خُطْبَهُ ذَكَرَهَا يَقُولُ فِيهَا: أَلَا وَإِنَّ بَلِيَّتَكُمْ قَدْ عَادَتْ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَاللَّهِ مَا كَتَمْتُ وَ شَمَمْتُ وَ لَا كَذَبْتُ كَذِبَهُ وَ لَقَدْ بُنْتُ بِهَذَا الْمَقَامِ وَ هَذَا الْيَوْمِ (١).

و رواه الرضى فى نهج البلاغه مرسلا.

أقول: من المعلوم أن الذى نبأه بذلك هو النبى صلى الله عليه و آله و سلم فهو إخبار بما يكون قد طابق المخبر عنه.

٦- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ غَيْرِهِ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ شَبَابِ الصَّيْرِفِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ النَّهْدِيِّ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَارِثٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ الْعِجْلِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: كَانَ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ثَلَاثَةٌ لَمْ تَكُنْ فِي أَحَدٍ غَيْرِهِ: لَمْ يَكُنْ لَهُ فَنٌّ، وَ كَانَ لَا يَمُرُّ فِي طَرِيقٍ فَيَمُرُّ فِيهِ بِعَيْدٍ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ إِلَّا عَرَفَ أَنَّهُ قَدْ مَرَّ فِيهِ لِطِيبِ عَرَفِهِ، وَ كَانَ لَا يَمُرُّ بِحَجْرٍ وَ لَا شَجَرٍ إِلَّا سَجَدَ لَهُ (٢).

٧- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَمَّا عَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ انْتَهَى جَبْرَيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى مَكَانٍ فَخَلَّى عَنْهُ، فَقَالَ: يَا جَبْرَيْلُ أُمَّ تَحْلِيْنِي عَلَى هَذِهِ الْحَالِ؟ فَقَالَ: أَمِضْهُ فَوَ اللَّهُ لَقَدْ وَطِئْتُ مَكَانًا مَا وَطِئَهُ بَشَرٌ وَ مَا مَسَى فِيهِ بَشَرٌ قَبْلَكَ (٣).

٨- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِذَا رُئِيَ فِي اللَّيْلِ الظُّلَمَاءِ رُئِيَ لَهُ نُورٌ كَأَنَّهُ شَقُّهُ قَمَرٍ (٤).

٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ تَقْفِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُعَلَّى عَنْ أَخِيهِ مُحَمَّدٍ عَنْ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَمَّا وُلِّدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَكَتَ أَيَّامًا لَيْسَ لَهُ لَبَنٌ؛ فَأَلْفَاهُ أَبُو طَالِبٍ عَلَى تَمْدِي نَفْسِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ لَبْنًا فَرَضِعَ مِنْهُ أَيَّامًا حَتَّى وَقَعَ أَبُو طَالِبٍ عَلَى حَلِيمَةَ السَّعْدِيَّةِ فَدَفَعَهُ إِلَيْهَا (٥).

١٠- وَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ الْكَلْبِيِّ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَمَّا وُلِدَ رَسُولُ

ص: ٢٤٤

١- (١) الكافي: ١/٣٦٩ ح ١.

٢- (٢) الكافي: ١/٤٤٢ ح ١١.

٣- (٣) الكافي: ١/٤٤٢ ح ١٢.

٤- (٤) الكافي: ١/٤٤٦ ح ٢٠.



اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَتُحَ لَامِنَهُ بِيَاضِ فَارِسَ، وَقُصُورَ الشَّامِ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ إِلَى أَبِي طَالِبٍ ضَاحِكَةً مُسْتَبْشِرَةً فَأَعْلَمَتْهُ مَا قَالَتْ آمِنَهُ (الْحَدِيثُ) (١).

أقول: آمنه أم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وما رآته عند ولادته من معجزاته عليه السلام وهو ظاهر.

١١- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِفَاطِمَةَ: يَا فَاطِمَةُ! قُومِي فَأَخْرِجِي تِلْكَ الصَّحْفَةَ فَقَامَتْ فَأَخْرَجَتْ صَحْفَةً فِيهَا ثَرِيدٌ وَعُرَاقٌ يَقُورُ فَأَكَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَعَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَالْحُسَيْنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ يَوْمًا، ثُمَّ إِنَّ أُمَّ أَيْمَنَ رَأَتْ الْحَسَنَ مَعَهُ شَيْءٌ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَكَلْتُ مِنْهُ أُمَّ أَيْمَنَ وَنَفَدَتِ الصَّحْفَةَ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَوْلَا أَنْكَ أَطَعْتِيهَا لَأَكَلْتَ أَنْتَ وَذُرِّيَّتُكَ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَالصَّحْفَةُ عِنْدَنَا يَخْرُجُ بِهَا قَائِمْنَا فِي زَمَانِهِ (٢).

١٢- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ لَمَّا حَمَلَتْ فَاطِمَةُ بِالْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَ جَبْرِئِيلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ فَاطِمَةَ سَتَلِدُ غُلَامًا تَقْتُلُهُ أُمَّتُكَ مِنْ بَعْدِكَ (الْحَدِيثُ) (٣).

١٣- وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو الزِّيَّاتِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنَّ جَبْرِئِيلَ نَزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِمَوْلُودٍ يُوَلِّدُ مِنْ فَاطِمَةَ تَقْتُلُهُ أُمَّتُكَ مِنْ بَعْدِكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَاطِمَةَ: إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُنِي بِمَوْلُودٍ يُوَلِّدُ لَكَ تَقْتُلُهُ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي (الْحَدِيثُ) (٤).

١٤- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَمْ يَرُضَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ فَاطِمَةَ وَلَا مِنْ أُتْنَى، كَانَ يُؤْتَى بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَيَضَعُ إِبْهَامَهُ فِي فِيهِ فَيَمُصُّ مِنْهَا مَا يَكْفِيهِ الْيَوْمَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ، فَتَبَّتْ لِلْحُسَيْنِ لَحْمٌ مِنْ لَحْمِ رَسُولِ

ص: ٢٤٥

١- (١) الكافي: ١/٤٥٤ ح ٣.

٢- (٢) الكافي: ١/٤٦٠ ح ٧.

٣- (٣) الكافي: ١/٤٦٤ ح ٣.

٤- (٤) الكافي: ١/٤٦٤ ح ٤.





بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَبْدِ الْمَأْعْلَى مَوْلَى آلِ سَيِّمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنَّ يَهُودِيًّا يُقَالُ لَهُ سَبَّحَتْ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ رَبِّكَ فَإِنْ أَجَبْتَنِي عَمَّا أَسْأَلُكَ عَنْهُ وَإِلَّا رَجَعْتُ؟ قَالَ: سَلْ عَمَّا شِئْتُمْ قَالَ: أَيْنَ رَبُّكَ؟ قَالَ:

هُوَ فِي كُلِّ مَكَانٍ وَ لَيْسَ هُوَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَكَانِ الْمَحْدُودِ، قَالَ: وَ كَيْفَ هُوَ؟ قَالَ:

كَيْفَ أَصِفُ إِلَهِي بِالْكَيْفِ وَ الْكَيْفُ مَخْلُوقٌ، وَ اللَّهُ لَا- يُوصَفُ بِخَلْقِهِ، قَالَ: فَمِنْ أَيْنَ يُعْلَمُ أَنَّكَ نَبِيٌّ؟ قَالَ: فَمَا بَقِيَ حَوْلَهُ حَجَرٌ وَ لَا غَيْرُ ذَلِكَ إِلَّا تَكَلَّمَ بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ:

يَا سَبَّحْتَ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ سَبَّحْتَ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ أَمْرًا أَبْيَنَ مِنْ هَذَا ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ (١).

و رواه الصدوق في التوحيد عن أبيه عن سعد عن أحمد بن محمد بن عيسى و إبراهيم بن هاشم عن الحسن بن علي عن داود بن علي اليعقوبي. و رواه الصفار في بصائر الدرجات عن إبراهيم بن هاشم عن الحسن بن علي عن اليعقوبي عن بعض أصحابه عن عبد الأعلى مثله.

١٩- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبَابَةَ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ عَنْ فَضِيلِ بْنِ سَيِّدَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ هَلْ لِلْمَاءِ فِي غُسْلِ الْمَيِّتِ حَرْدٌ مَحْدُودٌ؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا مِتُّ فَاسْتَقِ لِي سِتَّةَ قَرَبٍ مِنْ مَاءٍ بَرٍّ غَرَسٍ، فَأَغْسِلْنِي وَ كَفِّنِي وَ حَطِّطْنِي، فَإِذَا فَرَّغْتَ مِنْ غُسْلِي وَ كَفْنِي وَ تَحْنِيطِي فَخُذْ بِجَامِعِ كَفْنِي وَ أَجْلِسْنِي ثُمَّ سَلْنِي عَمَّا شِئْتُمْ؛ فَوَ اللَّهُ لَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَجَبْتُكَ فِيهِ.

و رواه الشيخ في التهذيب بإسناده عن سهل بن زياد. و رواه الصفار في بصائر الدرجات عن محمد بن الحسين عن ابن أبي نصر، و عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن أبي نصر.

أقول: يأتي إن شاء الله ما يدل على أنه أجلسه و أحياه الله و أخبره بكثير من المغيبات فكتبها عنه، فهذا إخبار منه بالمغيبات التي سيخبره بها ففيه إعجاز من عده وجوه.

٢٠- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْكُوفِيِّ عَنْ بَعْضِ

ص: ٢٤٧

أَصْحَابِهِ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَلِيفَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثِ خُرُوجِ النِّسَاءِ عَلَى الْجَنَائِزِ قَالَ: إِنَّ الْفَاسِقَ لَعَنَهُ اللَّهُ آوَى عَمَّهُ الْمُغِيرَةَ بِنَ الْعَاصِ؛ وَ كَانَ مِمَّنْ هَدَرَ رَسُولُ اللَّهِ دَمَهُ، فَقَالَ لِابْنِهِ رَسُولُ اللَّهِ لَا تُخْبِرِي أَبَاكَ بِمَكَانِهِ كَأَنَّهُ لَا- يُوقِنُ أَنَّ الْوَحْيَ يَأْتِي مُحَمَّدًا، فَجَعَلَهُ بَيْنَ مَشْجَبٍ وَ لَحْفَةٍ بِقَطِيفَةٍ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الْوَحْيُ وَ أَخْبَرَهُ بِمَكَانِهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمْ يَخْرُجْ يَغْنِي الْمُغِيرَةَ مِنْ أَيْتِ الْمَدِينَةِ حَتَّى أَعْطَبَ اللَّهُ رَاحِلَتَهُ وَ نَقَبَ حِدَاهُ، وَ دَمِيَتْ قَدَمَاهُ، فَاسْتَعَانَ بِيَدَيْهِ وَ رُكْبَتَيْهِ وَ أَثْقَلَهُ جِهَازَهُ حَتَّى وَجَسَ بِهِ، فَأَتَى سَمْرَةَ فَاسْتَظَلَّ بِهَا فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الْوَحْيُ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَدَعَا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: خُذْ سَيْفَكَ فَانْطَلِقِ أَنْتَ وَ عَمَّارٌ وَ ثَالِثٌ لَهُمْ فَأَتِ الْمُغِيرَةَ بِنَ أَبِي الْعَاصِ تَحْتَ سَمْرَةَ كَذَا وَ كَذَا، فَأَتَاهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَتَلَهُ فَضْرَبَ عُثْمَانَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَالَ: أَنْتِ أَخْبَرْتِ أَيْبَاكَ بِمَكَانِهِ وَ كَانَ يَوْمَ الْأَحَادِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ بَاتَ عُثْمَانُ مُلْتَحِفًا بِجَارِيَتَيْهَا فَمَكَثَتْ الْإِثْنَيْنِ وَ الثَّلَاثَاءِ وَ مَاتَتْ فِي الْيَوْمِ الرَّابِعِ، فَلَمَّا حَضَرَ أَنْ يَخْرُجَ بِهَا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَاطِمَةَ، فَخَرَجَتْ وَ نِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ مَعَهَا وَ خَرَجَ عُثْمَانُ يُشِيخُ جِنَازَتَهَا فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: مَنْ أَطَافَ الْبَارِحَةَ بِأَهْلِهِ أَوْ بَقِيَّتَاتِهِ فَلَا- يَتَّبَعَنَّ جِنَازَتَهَا، قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثًا فَلَمْ يَنْصَرِفْ، فَلَمَّا كَانَ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ: لِيَنْصَرِفَنَّ أَوْ لَأَسْمِيَنَّ بِاسْمِهِ، فَأَقْبَلَ عُثْمَانُ مَتَوَكِّئًا عَلَى مَوْلَى لَهُ مُمَسِّكٍ بِيَطْنِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَشْتَكِي بَطْنِي فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَأْذَنَ لِي أَنْ أَنْصَرِفَ قَالَ: أَنْصَرِفْ وَ خَرَجَتْ فَاطِمَةُ وَ نِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُهَاجِرِينَ؛ فَصَلَّيْنَا عَلَى الْجِنَازَةِ (١).

٢١- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَمَّا عَرَجَ بِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى سَمَآوَاتِهِ السَّبْعِ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ وَ فِيهِ مُعْجَزَاتٌ كَثِيرَةٌ (٢).

أقول: أحاديث المعراج متواتره و ما ظهر فيها من آثار صدقه و معجزاته أكثر من أن تحصى.

٢٢- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ وَ الْفَضْلِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى السَّمَاءِ فَبَلَغَ الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ وَ حَضَرَتْ الصَّلَاةَ، فَأَذَّنَ جَبْرَائِيلُ وَ أَقَامَ وَ تَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ صَفَّ الْمَلَائِكَةُ

ص: ٢٤٨

١- (١) الكافي: ٣/٢٥٢.

٢- (٢) الكافي: ٣/٤٨٣.

وَالنَّبِيُّونَ خَلْفَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (١).

٢٣- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ يَعْنِي الْعَاصِمِيَّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَيْسَى الْقَمَاطِ عَنْ عَمِّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: أُرِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي مَنَامِهِ بِنِي أُمِّيَّةَ يَصِيحُ عَدُونَ مُبْتَرَهُ مِنْ بَعِيدِهِ وَيُضْمِلُونَ النَّاسَ عَنِ الصَّرَاطِ الْقَهْقَرَى، فَأَصْرَحَ كَنِييًّا حَزِينًا قَالَ: فَهَبَطَ عَلَيْهِ جَبْرَيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي أَرَاكَ كَنِييًّا حَزِينًا؟ قَالَ: يَا جَبْرَيْلُ! إِنِّي رَأَيْتُ بِنِي أُمِّيَّةَ فِي لَيْلَتِي هَذِهِ يَصِيحُ عَدُونَ مُبْتَرِي مِنْ بَعْدِي يَرُدُّونَ النَّاسَ عَنِ الصَّرَاطِ الْقَهْقَرَى فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا! إِنِّي مِمَّا أَطْلَعْتُ عَلَيْهِ، فَعَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ نَزَلَ عَلَيْهِ بِمَايٍ مِنَ الْقُرْآنِ يُؤَنِّسُهُ بِهَا، قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ مَتَّعْنَاهُمْ سِنِينَ ثُمَّ جَاءَهُمْ مَا كَانُوا يُوعَدُونَ مَا أَغْنَى عَنْهُمْ مَا كَانُوا يُمْتَعُونَ (٢) وَ نَزَلَ عَلَيْهِ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَ مَا أَذْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ (٣) جَعَلَ اللَّهُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ خَيْرًا لَيْلَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ مُلْكِكَ بِنِي أُمِّيَّةَ (٤).

و عن عده من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عبد الحميد عن علي ابن عيسى القمطاط عن عمه عن أبي عبد الله نحوه. و رواه الصدوق في الفقيه مرسلا.

و رواه الشيخ في التهذيب بإسناده عن محمد بن يعقوب بالإسناد الأول نحوه.

أقول: يظهر من هذا الحديث و من أحاديث متواتره أن النبي صلى الله عليه و آله و سلم كان يطلع على كثير من المغيبات من غير وجه جبرئيل إما بالهام أو بالرؤيا في المنام، أو من الملائكة غير جبرئيل عليه السلام في ليله القدر و غيرها، و قريب من ذلك حال الأئمة عليهم السلام و كون ذلك معجزا ظاهرا.

٢٤- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثِ حَجِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا جَبْرَيْلُ. وَ أَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى خَلْفِهِ. يَا مُرْنِي أَنْ أَمْرَ مَنْ لَمْ يَسُقْ هَيْدِيًّا أَنْ يُحِلَّ، وَ لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَفَعَلْتُ مِثْلَ مَا أَمَرْتُكُمْ، وَ لَكِنِّي سَقْتُ الْهَدْيَ، وَ لَا يَنْبَغِي لِسَائِقِ الْهَدْيِ أَنْ يُحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيَ مَحَلَّهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ نَخْرُجُ حُجَّاجًا وَ رُءُوسَنَا وَ شُعُورُنَا تَقْطُرُ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ

ص: ٢٤٩

١- (١) الكافي: ٣/٣٠٢ ح ١.

٢- (٢) سورة الشعراء: ٢٠٧، ٢٠٥.

٣- (٣) سورة القدر: ١، ٣.

٤- (٤) الكافي: ٤/١٥٩ ح ١٠.

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَمَا إِنَّكَ لَنْ تُؤْمِنَ بِهَذَا أَبَدًا (١).

و رواه الصدوق في الفقيه مرسلًا نحوه. و رواه الشيخ في التهذيب بإسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير و عن محمد بن الحسين و علي بن السندي و العباس كلهم عن صفوان عن معاوية بن عمار. و رواه ابن إدريس في آخر السرائر نقلًا من كتاب معاوية بن عمار.

أقول: قد وقع التصريح في بعض الروايات بأن القائل هو عمر و قد أخبر عليه السلام بأنه لن يؤمن بهذا الأمر أبدًا؛ و وافق الخبر الواقع، حتى أنه في زمان حكومته نهى عن متعه الحج و متعه النساء و منع منهما، فهذا من الإخبار بالمغيبات.

٢٥- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: فَلَمَّا قَضَى طَوَافَهُ عِنْدَ الْمَرْوَةِ قَامَ خَطِيْبًا فَمَأْمَرُهُمْ أَنْ يُحْلُوا وَيَجْعَلُوهُمَا عُمْرَةً إِلَى أَنْ قَالَ: وَإِنَّ رَجُلًا قَامَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: نَخْرُجُ حَجَّاجًا وَرُءُوسِنَا تَقَطَّرُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ لَنْ تُؤْمِنَ بِهَذَا أَبَدًا (٢).

و رواه الصدوق في العلل عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن أبي عمير، و الذي قبله عن محمد بن الحسن عن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن أبي عمير و صفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار نحوه.

٢٦- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رَجُلَانِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَ رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ؛ فَقَالَ الثَّقِيفِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَاجَتِي فَقَالَ سَبَقَكَ أَخُوكَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّي عَلَى ظَهْرِ سَيْفٍ وَ إِنِّي عَجَلَانٌ، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: إِنِّي قَدْ أَذِنْتُ لَهُ، فَقَالَ: إِنْ شِئْتِ سَأَلْتَنِي وَ إِنْ شِئْتِ تَبَأْتُكَ؟ فَقَالَ: بَبْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ فَقَالَ جِئْتِ تَسْأَلُنِي عَنِ الصَّلَاةِ، وَ عَنِ الْوُضُوءِ وَ عَنِ السُّجُودِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِي وَ الَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، فَقَالَ: أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، وَ اْمَلَأْ يَدَيْكَ مِنْ رُكْبَتَيْكَ وَ عَفَّرْ جَبِينَكَ فِي التُّرَابِ؛ وَ صَلِّ صَلَاةَ مُودَعٍ، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَاجَتِي فَقَالَ: إِنْ شِئْتِ سَأَلْتَنِي وَ إِنْ شِئْتِ تَبَأْتُكَ؟ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَبْنِي فَقَالَ: جِئْتِ تَسْأَلُنِي عَنِ الْحَجِّ وَ عَنِ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ، وَ عَنِ السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ

ص: ٢٥٠

١- (١) الكافي: ٢٤٩/٤ ح ٥.

٢- (٢) الكافي: ٢٤٩/٤ ح ٦.

وَرَمَى الْجِمَارَ، وَحَلَقَ الرَّأْسَ، وَ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَقَالَ الرَّحِيلُ: إِي وَ الَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ؛ فَقَالَ: لَا- تَرْفَعِ نَاقَتِكَ خُفًّا إِلَّا- كُتِبَ بِهِ لَكَ حَسَنَةٌ (الْحَدِيثُ) (١). و رواه الصدوق كما يأتي.

٢٧- وَ بِالْأَسْنَادِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَ صِفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: مَنْ تَمَامَ الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ أَنْ تُحْرَمَ مِنَ الْمَوَاقِيتِ الَّتِي وَقَّتَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ لَا- تُجَاوِزُهَا إِلَّا- وَ أَنْتَ مُحْرِمٌ، فَإِنَّهُ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ وَ لَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ عِرَاقٌ بَطْنُ الْعَقِيقِ مِنْ قَبْلِ أَهْلِ الْعِرَاقِ (الْحَدِيثُ) (٢).

و رواه الشيخ في التهذيب بإسناده عن محمد بن يعقوب و رواه الصدوق في العلل عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أيوب بن نوح عن صفوان بن يحيى.

أقول: وجه الإعجاز أنه عليه السَّلام وقت لأهل العراق العقيق و لم يكونوا أسلموا في حياته عليه السَّلام و لا كانوا يحجون و لا يقبلون قوله؛ فأخبر أنهم سوف يسلمون بعده و يطيعون أمره في المواقيت و غيرها، و كذا تعيين ميقات أهل الشام و أهل المغرب و غيرهم من أهل البلدان الذين لم يسلموا في حياته عليه السَّلام فإن تعيين ميقاتهم إخبار بإسلامهم بعد وفاته، بل يأتي إن شاء الله ما يدل على أنه صرح بالإخبار بإسلامهم بعده.

٢٨- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَقُولُ: لَمَّا كَانَ سَيِّئُهُ إِخْدَى وَ أَرْبَعِينَ أَرَادَ مُعَاوِيَةُ الْحَجَّ فَأَرْسَلَ نَجَارًا وَ أَرْسَلَ بِالْمَالِ وَ كَتَبَ إِلَى صَاحِبِ الْمَدِينَةِ أَنْ يَقْلَعَ مِثْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ يَجْعَلُوهُ عَلَى قَدْرِ مِثْرِهِ بِالشَّامِ؛ فَلَمَّا نَهَضُوا لِيَقْلَعُوهُ زُلْزَلَتِ الْأَرْضُ وَ كُسِفَتِ الشَّمْسُ فَكَفُّوا وَ كَتَبُوا إِلَى مُعَاوِيَةَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ يَغْزِمُ عَلَيْهِمْ لَمَّا فَعَلُوا (الْحَدِيثُ) (٣).

٢٩- وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَتَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: هَلَكَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَاتَى الْحَفَّارِينَ فَأِذَا بِهِمْ لَمْ يَحْفَرُوا شَيْئًا وَ شَكَّوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَقَالُوا: مَا يَعْمَلُ حَدِيدُنَا فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا نَضْرِبُ بِهِ فِي الصِّفَا، فَقَالَ: وَ لِمَ إِنْ كَانَ صَاحِبُكُمْ

ص: ٢٥١

١- (١) الكافي: ٢٦١/٤ ح ٣٧.

٢- (٢) الكافي: ٣١٨/٤ ح ١.

٣- (٣) الكافي: ٥٥٤/٤ ح ٢.

لِحَسَنِ الْخُلُقِ؟ ائْتُونِي بِسَدْحٍ مِنْ مِيَاءٍ فَأَتُوهُ بِهِ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ ثُمَّ رَشَهُ عَلَى الْأَرْضِ رَشًا؛ ثُمَّ قَالَ: اِحْفَرُوا قَالَ: فَحَفَرَ الْحَفَارُونَ فَكَانَ مَا كَانَ رَمَلًا يَتَهَائِلُ عَلَيْهِمْ (١).

٣٠- وَعَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَسَدِيِّ عَنِ سَيِّدِ الْمُبِينِ مُكْرَمِ عَيْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: اِشْتَدَّتْ حَالُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: لَوْ أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتَهُ؟ فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَأَاهُ قَالَ: مَنْ سَأَلْنَا أَعْطَيْنَاهُ وَمَنِ اسْتَعْنَى أَعْنَاهُ اللَّهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ مَا يَغْنِي غَيْرِي، فَوَجَعَ إِلَى امْرَأَتِهِ فَأَعْلَمَهَا، فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَشَّرَ فَأَعْلَمَهُ، فَأَتَاهُ فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ سَأَلْنَا أَعْطَيْنَاهُ وَمَنِ اسْتَعْنَى أَعْنَاهُ اللَّهُ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، ثُمَّ ذَهَبَ الرَّجُلُ فَاسْتَعَارَ مِعْوَلًا، ثُمَّ أَتَى الْجَبَلَ فَصَيَّرَهُ قَطْعَ حَطْبًا، ثُمَّ جَاءَ بِهِ فَبَاعَهُ بِنِصْفِ مِئَةٍ مِنْ دَقِيقٍ فَوَجَعَ بِهِ فَأَكَلَهُ، ثُمَّ ذَهَبَ مِنَ الْعَدِيدِ فَجَاءَ بِأَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ فَبَاعَهُ، فَلَمْ يَزَلْ يَعْمَلُ وَيَجْمَعُ حَتَّى اشْتَرَى مِعْوَلًا ثُمَّ جَمَعَ حَتَّى اشْتَرَى بَكْرَيْنِ وَغَلَامًا، ثُمَّ أَتَى حَتَّى أَيْسَرَ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَعْلَمَهُ كَيْفَ جَاءَ يَسْأَلُهُ، وَكَيْفَ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ: قُلْتُ لَكَ مَنْ سَأَلْنَا أَعْطَيْنَاهُ وَمَنِ اسْتَعْنَى أَعْنَاهُ اللَّهُ (٢).

أقول: وجه الإعجاز فيه أمران أحدهما: جوابه للرجل ثلاث مرات عما في ضميره ابتداء قبل أن يسأله، و ثانيهما: إخباره بأنه إن لم يسأله و استغنى أغناه الله؛ و قد وافق الخبر المخبر و أمثال ذلك أكثر من أن تحصى.

٣١- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَتَاكَ الْخَبِيثُ فَقَالَ لِمَكَ: مَنْ خَلَقَكَ؟ قُلْتُ: اللَّهُ فَقَالَ لِمَكَ: اللَّهُ مَنْ خَلَقَهُ؟ فَقَالَ: إِي وَ الَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ كَمَا كَانَ كَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ذَلِكَ وَ اللَّهُ مَحْضُ الْإِيمَانِ قَالَ ابْنُ أَبِي عَمِيرٍ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَجَّاجِ؛ فَقَالَ:

حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا عَنَى بِقَوْلِهِ: هَذَا وَ اللَّهُ مَحْضُ الْإِيمَانِ خَوْفُهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَدْ هَلَكَ حَيْثُ عَرَضَ ذَلِكَ فِي قَلْبِهِ (٣).

٣٢- وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ

ص: ٢٥٢

١- (١) الكافي: ١٠١/٢ ح ١٠.

٢- (٢) الكافي: ١٣٩/٢ ح ٧.

٣- (٣) الكافي: ٤٢٥/٢ ح ٣.

مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْيَسَعِ دَاوُدَ الْمَازَرِيَّ عَنْ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَافَقْتُ، فَقَالَ وَاللَّهِ مَا نَافَقْتُ وَ لَوْ نَافَقْتُ مَا أَتَيْتَنِي تُعَلِّمُنِي مَا الَّذِي رَأَيْتَ؟ إِنَّ الْعَدُوَّ الْحَاضِرَ أَتَاكَ، فَقَالَ لَكَ: مَنْ خَلَقَكَ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ خَلَقَنِي فَقَالَ لَكَ: مَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: إِيَّيَّيْ وَ الَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَكَآنَ كَذَا، فَقَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ أَتَاكُمْ مِنْ قَبْلِ الْأَعْمَالِ فَلَمْ يَقْوَعْ عَلَيْكُمْ، فَأَتَاكُمْ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ لَكِنِّي يَسْتَرِلُكُمْ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلْيَذْكُرْ أَحَدُكُمْ اللَّهَ وَحْدَهُ (١).

٣٣- وَ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَمَّا اسْتَسْقَيْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ سَقَى النَّاسَ حَتَّى قَالُوا: إِنَّهُ الْغَرَقُ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ وَ رَدَّهَا: اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَ لَا- عَلَيْنَا فَتَفَرَّقَ السَّحَابُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَسْقَيْتَ لَنَا فَلَمْ نُسَقْ؛ ثُمَّ اسْتَسْقَيْتَ لَنَا فَمَسَقِينَا؟ فَقَالَ: إِيَّيْ دَعَوْتُ اللَّهَ وَ لَيْسَ لِي فِي ذَلِكَ نِيَّةٌ ثُمَّ دَعَوْتُ وَ لِي فِي ذَلِكَ نِيَّةٌ (٢).

٣٤- وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْمَالِ خَيْرٌ؟ قَالَ: زَرْعٌ زَرَعَهُ صَاحِبُهُ وَ أَصْلَحَهُ وَ أَدَّى حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَفَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: فَأَيُّنَ الْإِبِلِ؟ فَقَالَ فِيهَا الشَّقَاءُ وَ الْجَفَا وَ الْعَنَا وَ بَعِيدَ الدَّارِ تَعْدُو مِيدْبِرَةً وَ تَرُوحُ مِيدْبِرَةً لَا يَأْتِي خَيْرَهَا إِلَّا مِنْ جَانِبِهَا الْأَشَامِ، أَمَا إِنَّهَا لَا تَعْدَمُ الْأَشْقِيَاءَ الْفَجْرَةَ (٣).

و رواه الصدوق في معاني الأخبار عن أبيه عن علي بن ابراهيم. و كذا رواه في الأموال أيضا. و رواه في الخصال عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن ابراهيم بن هاشم.

أقول: هذا إخبار قد وافق المخبر عنه إلى الآن، فقلما يتفق جمال لا يكون [متصفا] بهذه الصفة.

٣٥- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْني أَحْمِلُ أَعْظَمَ مَا يَحْمِلُ الرَّجَالُ فَهَلْ يَصِلُحُ لِي أَنْ آتِيَ بَعْضَ مَالِي مِنْ

ص: ٢٥٣

١- (١) الكافي: ٢/٤٢٦ ح ٥.

٢- (٢) الكافي: ٢/٤٧٤ ح ٥.

٣- (٣) الكافي: ٥/٢٦٠ ح ٦.



الْبَهَائِمِ نَاقَهُ أَوْ حِمَارَهُ؟ فَإِنَّ النِّسَاءَ لَا يَقْوِينَ عَلَيَّ مَا عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:

إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْكَ حَتَّى خَلَقَ لَكَ مَا يَحْتَمِلُكَ مِنْ شَكْلِكَ فَانصَرَفَ الرَّجُلُ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ عَادَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مِثْلَ مَتَالَتِهِ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَيُّنَ أَنْتَ مِنَ السُّودَاءِ الْعُنُطِ؟ قَالَ: فَأَنْصَرَفَ الرَّجُلُ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ عَادَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، إِنِّي طَلَبْتُ مِنْ أَمْرَتِي بِهِ فَوَقَعْتُ عَلَى شَكْلِي مِمَّا يَحْتَمِلُنِي وَقَدْ أَقْنَعَنِي ذَلِكَ (٢).

٣٦- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ قَالَ:

حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي عُرْوَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصِيرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْبَةَ مَعَهُ يُقَالُ لَهَا سَيْنَاءُ، وَكَانَتْ مِنْ أَجْمَلِ أَهْلِ زَمَانِهَا، فَلَمَّا نَظَرْتَآ إِلَيْهَا عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ قَالَتَا لَتَغْلِبُنَا هَذِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِجَمَالِهَا فَقَالَتَا لَهَا: لَا يَرَى مِنْكَ رَسُولُ اللَّهِ حِرْصًا؛ فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ تَنَاوَلَهَا بِيَدِهِ فَقَالَتْ:

أَعُوذُ بِاللَّهِ فَانْقَبَضَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْهَا، فَطَلَّقَهَا وَالْحَقَّهَا بِأَهْلِهَا (٣).

وَ تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةً مِنْ كِنْدَةَ بِنْتِ أَبِي الْجَوْنِ؛ فَلَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ابْنُ مَارِيَةَ الْقَبِيْطِيَّةِ، قَالَتْ: لَوْ كَانَ نَبِيًّا لَمَّا مَاتَ ابْنُهُ؛ فَالْحَقَّهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِأَهْلِهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا؛ فَلَمَّا قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَوُلِّيَ النَّاسَ أَبُو بَكْرٍ أَتَتْهُ الْعَامِرِيَّةُ وَالْكِندِيَّةُ وَقَدْ خُطِبْنَا؛ فَاجْتَمَعَ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ فَقَالَا لَهُمَا اخْتَارَا إِنْ شِئْتُمَا الْحِجَابَ وَإِنْ شِئْتُمَا الْبَاءَ، فَاخْتَارَتَا الْبَاءَ فَتَزَوَّجْنَا، فَجُدِمَ أَحَدُ الزَّوْجَيْنِ وَجُنَّ الْآخَرُ الْحَدِيثُ.

٣٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ أَتَيَا أُمَّ سَلَمَةَ فَقَالَا لَهَا: يَا أُمَّ سَلَمَةَ إِنَّكَ قَدْ كُنْتِ عِنْدَ رَجُلٍ قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَكَيْفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَاكَ؟ فَقَالَتْ: مَا هُوَ إِلَّا كَسَائِرِ الرِّجَالِ ثُمَّ خَرَجَا عَنْهَا وَاقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَامَتْ إِلَيْهِ مُبَادِرَةً فَرَقًا أَنْ يَنْزِلَ أَمْرٌ مِنَ السَّمَاءِ وَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَلَمَّا كَانَ فِي السَّحْرِ هَبِطَ جَبْرَيْلُ بْنُ مَكِّيٍّ بِصَاحِفَةٍ مِنْ الْجَنَّةِ فِيهَا هَرِيْسَةٌ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هَذِهِ عَمَلُهَا لَمَكَ الْجُورُ الْعَيْنُ فَكُلْ أَنْتَ وَعَلِيٌّ وَ ذُرِّيَّتُكُمْ، فَإِنَّهُ لَا يَصْلُحُ أَنْ يَأْكُلَهَا غَيْرُكُمْ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَعَلِيٌّ وَ فَاطِمَةُ وَ الْحَسَنُ

ص: ٢٥٤

١- (١) في المصدر: العنطنطه.

٢- (٢) الكافي: ٣٣٦/٥ ح ١.

٣- (٣) الكافي: ٤٢١/٥ ح ٣.

وَالْحَسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُبَازَعَةِ مِنْ تِلْكَ الْأَكْلَةِ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا، فَكَانَ إِذَا شَاءَ غَشَى نِسَاءَهُ كُلَّهُنَّ فِي لَيْلِهِ وَاحِدَهُ (١).

٣٨- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مَنْصُورِ الصَّيْقَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ هَرِيَسَةً مِنْ هَرَائِسِ الْجَنَّةِ، غُرِسَتْ فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَفَرَكَهَا الْحُورُ الْعِينُ، فَأَكَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَزَادَتْ فِي قُوَّتِهِ بَضْعَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا، وَذَلِكَ شَيْءٌ أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَسُرَّ بِهِ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (٢). ورواه البرقي في المحاسن عن أبيه عن محمد بن سنان مثله.

٣٩- وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَضْيَحَانِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ أَوْ غَيْرِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ جَهْمٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَال: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَضْعَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا، وَكَانَ عِنْدَهُ تَشْعُ نِسْوَةٍ وَكَانَ يَطُوفُ عَلَيْهِنَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلِهِ (٣).

٤٠- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْأَحْمَرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اقْرَأُوا الْقُرْآنَ بِلُحُونِ الْعَرَبِ وَأَصْوَاتِهِمْ، وَإِيَّاكُمْ وَ لِحُونِ أَهْلِ الْفِسْقِ وَأَهْلِ الْكِبَائِرِ، فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ مِنْ بَعْدِي أَقْوَامٌ يَرْجِعُونَ الْقُرْآنَ تَرْجِيعَ الْغِنَاءِ وَ النَّوْحِ وَ الرَّهْبَانِيَّةِ لَا يَجُوزُ تَرَاقِيَهُمْ، قُلُوبُهُمْ مَقْلُوبَةٌ وَ قُلُوبٌ مَنْ يُعْجِبُهُ شَأْنُهُمْ (٤).

و رواه الطبرسي في مجمع البيان عن حذيفة بن اليمان عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم و رواه الشيخ بهاء الدين في الكشكول مرسلا.

أقول: مطابقه الخبر للمخبر عنه ظاهره في هذا الزمان و ما قاربه.

٤١- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ فِي سُرِّيَّةٍ وَ آتَى وَادِي مَجَنَّةٍ، فَنَادَى أَصْحَابَهُ أَلَا لِيَأْخُذَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِيَدِ صَاحِبِهِ، وَلَا يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ وَحِيدَهُ وَلَا يَمْضِيَ رَجُلٌ وَحِيدَهُ قَالَ: فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ وَحَدَهُ فَانْتَهَى إِلَيْهِ وَقَدْ صِيرَعَ فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَ مِنْهَا مُمْزَعًا،

ص: ٢٥٥

١- (١) الكافي: ٥/٥٦٥ ح ٤١.

٢- (٢) الكافي: ٦/٣٢٠ ح ٤.

٣- (٣) الكافي: ٥/٥٦٧ ح ٥٠.

٤- (٤) الكافي: ٥/٦١٤ ح ٣.

وَقَالَ: أَخْرُجْ [خَيْثُ] حَيْثُ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: فَقَامَ (١).

٤٢- وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ فِي حَدِيثٍ فِي فَضْلِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَقُولُ فِيهِ: فَغَضِبَ الْحَارِثُ بْنُ عَمْرِو الْفَهْرِيُّ فَقَالَ: اللَّهُمَّ! إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ أَنْ بِنِي هِشَامٍ يَتَوَارَثُونَ هِرْقُلًا- بَعْدَ هِرْقُلٍ؛ فَأَمَطَهُ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ أَثْنَا بَعْدَ ذَلِكَ أَلِيمٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ [عَلَيْهِ] مَقَالَةَ الْحَارِثِ إِلَى أَنْ قَالَ فَدَعَا بِرَأْسِهِ فَرَكِبَهَا فَلَمَّا صَارَ بِظَهْرِ الْمَيْدَانِ أَتَتْهُ جُنْدَلُهُ، فَرَضَخَتْ هَامَتَهُ، ثُمَّ أَتَى الْوَحْيُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ مِنَ الْمُتَأَفِّقِينَ: انْطَلِقُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ فَقَدْ آتَاهُ مَا اسْتَفْتَحَ بِهِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:

وَاسْتَفْتَحُوا وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ (٢) (٣).

٤٣- وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَسْجِدَ الْفَضَّةِ يَخِ فَقَالَ: يَا عَمَّارُ تَرَى هَذِهِ الْوَهْدَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةً جَعْفَرِ الْبَيْتِ خَلْفَ عَلَيْهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَعَادَهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَمَعَهَا ابْنَاهَا مِنْ جَعْفَرٍ؛ فَبَكَتْ فَقَالَ لَهَا ابْنَاهَا: مَا يُبْكِيكِ يَا أُمَّةً فَقَالَتْ: بَكَيتُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهَا أَتَبْكِينَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا تَبْكِينَ لِأَبِينَا؟ قَالَتْ: لَيْسَ هَذَا لِيَهْدَا، وَ لَكِنْ ذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنِي بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ فَأَبْكَانِي، قَالَ: وَ مَا هُوَ؟ قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَقَالَ لِي: تَرَى [تَرَيْنَ] هَذِهِ الْوَهْدَةَ؟ قُلْتُ:

نَعَمْ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ قَاعِدَيْنِ فِيهَا إِذْ وَضَعَ رَأْسَهُ فِي حَجْرِي حَتَّى غَطَّ، وَ حَضَرَتْ صِيْلَةَ الْعَصْرِ فَكَرِهْتُ أَنْ أُحْرِكَ رَأْسَهُ عَيْنَ فَحْدِي فَأَكُونُ قَدْ آذَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى ذَهَبَ الْوَقْتُ وَ فَاسَتْ؛ فَسَأَلْتُهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ صِيْلَيْتَ؟ فَقُلْتُ: لَا، فَقَالَ: وَ لِمَ ذَلِكْ؟ قُلْتُ: كَرِهْتُ أَنْ أُؤْذِيكَ، قَالَ: فَقَامَ وَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَ مَدَّ يَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا وَ قَالَ: اللَّهُمَّ رُدِّ الشَّمْسَ إِلَى وَقْتِهَا حَتَّى يُصِلِّيَ عَلِيٌّ، فَجَعَتِ الشَّمْسُ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ حَتَّى صَلَّيْتُ الْعَصْرَ ثُمَّ انْقَضَتْ انْقِضَاضَ الْكَوْكَبِ (٤).

٤٤- وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ

ص: ٢٥٦

١- (١) الكافي: ٥٣٣/٦ ح ٢.

٢- (٢) سورة هود: ٥٩.

٣- (٣) الكافي: ٥٨/٨ ح ١٨.

٤- (٤) الكافي: ٥٦٢/٤ ح ٧.

عُثْمَانُ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: أَتَى أَبُو ذَرٍّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ اجْتَوَيْتُ الْمَدِينَةَ فَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَخْرُجَ أَنَا وَابْنُ أَخِي إِلَى مُزَيْنَةَ فَتَكُونُ بِيهَا؟ فَقَالَ: إِنِّي أَخْشَى أَنْ تُغَيِّرَ عَلَيْكَ خَيْلٌ مِنَ الْعَرَبِ فَتَقْتُلَ ابْنَ أَخِيكَ فَتَأْتِيَنِي شِعْثًا، فَتَقُومَ بَيْنَ يَدَيَّ مُتَوَكِّئًا عَلَى عَصَاكَ، فَتَقُولَ: قُتِلَ ابْنُ أَخِي وَأُخِذَ السَّرْحُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا يَكُونُ إِلَّا خَيْرًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَخَرَجَ هُوَ وَابْنُ أَخِيهِ وَامْرَأَتُهُ، فَلَمْ يَلْبَثْ هُنَاكَ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى غَارَتْ خَيْلٌ لِيُنِي فَرَارَهُ فِيهَا عُيَيْنَةُ بِنْتُ حِصْنٍ، فَأَخَذَتِ السَّرْحَ وَقُتِلَ ابْنُ أَخِيهِ وَأُخِذَتِ امْرَأَتُهُ مِنْ بَنِي غِفَارٍ؛ فَأَقْبَلَ أَبُو ذَرٍّ يَشْتَدُّ حَتَّى وَقَفَ بَيْنَ يَدَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَبِهِ طَعْنُهُ حِجَابُهُ فَاعْتَمَدَ عَلَى عَصَاهُ، وَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أُخِذَ السَّرْحُ وَقُتِلَ ابْنُ أَخِي وَقُمْتُ بَيْنَ يَدَيْكَ عَلَى عَصِيٍّ، فَصَيَّحَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُسْلِمِينَ، فَخَرَجُوا فِي الطَّلَبِ فَرَدُّوا السَّرْحَ وَقَتَلُوا نَفَرًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (١).

٤٥- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاهِ ذَاتِ الرُّقَاعِ تَحْتَ شَجَرِهِ عَلَى شَفِيرٍ وَادٍ، فَأَقْبَلَ سَيْلٌ فَحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَصْحَابِهِ فَرَأَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَالْمُسْلِمُونَ قِيَامًا عَلَى شَفِيرِ الْوَادِي يَنْتَظِرُونَ مَتَى يَنْقَطِعَ السَّيْلُ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ لِقَوْمِهِ: أَنَا أَقْتُلُ مُحَمَّدًا، فَجَاءَ وَشَدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالسَّيْفِ، ثُمَّ قَالَ [لَهُ]: مَنْ يُنْجِيكَ مِنِّي يَا مُحَمَّدًا؟ فَقَالَ: رَبِّي وَرَبُّكَ، فَنَسِيَ فُهُ جَبْرَيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ فَرَسِهِ فَسَقَطَ عَلَى ظَهْرِهِ؛ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَخَذَ السَّيْفَ وَجَلَسَ عَلَى صَدْرِهِ وَقَالَ: مَنْ يُنْجِيكَ مِنِّي يَا غُورثُ؟ قَالَ:

جُودُكَ وَكَرَمُكَ يَا مُحَمَّدُ، فَتَرَكَهُ فَقَامَ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَأَنْتَ خَيْرٌ مِنِّي وَ أَكْرَمُ (٢).

٤٦- وَعَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَمَّا نَفَرُوا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَاقَتُهُ قَالَتْ لَهُ النَّاقَةُ: وَاللَّهِ لَا أَزِلُّ خُفًّا عَنْ خُفٍّ وَ لَوْ قُطِعَتْ إِرْبَابًا (٣).

٤٧- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثِ أُسَارَى يَدْرِ قَالَ: فَجِيَءَ بِالْعَبَّاسِ فَقِيلَ لَهُ: إِفْدِ نَفْسَكَ وَ افْدِ ابْنَ أَخِيكَ؟ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ تَتْرُكُنِي أَسْأَلُ قُرَيْشًا فِي كَفِّي؟ فَقَالَ: أَعْطِ مَا خَلَّفْتَ

ص: ٢٥٧

١- (١) الأصول: ٩٩/١٦.

٢- (٢) الكافي: ٢٨/٥ ح ١.

٣- (٣) الكافي: ١٦٥/٨ ح ١٧٨.

عِنْدَ أَمِّ الْفَضْلِ، وَقُلْتُ لَهَا إِنَّ أَصِيَابِي فِي وَجْهِ هَذَا شَيْءٌ فَأُنْفِقِيهِ عَلَى وُلْدِكَ وَنَفْسِكَ، فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِي مَنْ أَخْبَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: أَنَا بِنِي جَبْرِئِيلُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ فَقَالَ: وَمَحْلُوفِهِ مَا عَلِمَ بِهَذَا إِلَّا أَنَا وَهِيَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ: فَرَجَعَ الْأَسِيرَى كُلَّهُمْ مُشْرِكِينَ إِلَّا الْعَبَّاسُ وَعَقِيلٌ وَنُوفَلٌ (١).

٤٨- وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَمَّا حَفَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْخَنْدَقَ مَرُّوا بِكُدْنِهِ، فَتَنَاولَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْمِعْوَلَ مِنْ يَدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ مِنْ يَدِ سَلْمَانَ (رَض)، فَضَرَبَهَا ضَرْبَةً فَتَفَرَّقَتْ ثَلَاثَ فِرَقٍ، فَقَالَ:

لَقَدْ فَتِحَ اللَّهُ عَلَيَّ فِي ضَرْبَتِي هَذِهِ كُنُوزَ كِشِيرَى وَفَيْصِرَ؛ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: يَعِدُنَا بِكِشِيرَى وَفَيْصِرَ وَ مَا يَقْدِرُ أَحَدُنَا يَخْرُجُ يَتَخَلَّى (٢).

٤٩- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السَّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: أَتَى قَوْمٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بِلَادَنَا قَدْ قُحِطَتْ وَتَوَالَتِ السُّنُونُ عَلَيْنَا، فَادْعُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُزِيلَ السَّمَاءَ عَلَيْنَا، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ بِالْمُتَبِّرِ فَأُخْرِجَ وَاجْتَمَعَ النَّاسُ، فَصَيَّعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا وَآمَرَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ هَبَطَ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ قَدْ وَعَدَهُمْ أَنْ يُمَطَّرُوا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَ سَاعَةَ كَذَا وَ كَذَا، فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ يَنْتَظِرُونَ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَ تِلْكَ السَّاعَةَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ أَهَاجَ اللَّهُ رِيحًا فَأَثَارَتْ سَحَابًا وَ ظَلَلَتِ السَّمَاءُ وَ أَرَحَتْ عَزَائِيهَا فَيَاءً أُولَئِكَ النَّفَرُ بِأَعْيَانِهِمْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَكْفِ السَّمَاءَ عَنَّا فَقَدْ كَدْنَا أَنْ نُغْرَقَ، فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَآمَرَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا عَلَى دُعَائِهِ (الْحَدِيثُ) (٣). وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْمَجَالِسِ وَ الْأَخْبَارِ عَنِ الْغَضَائِرِيِّ عَنِ التَّلْعُكِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَامٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الطَّيَالِسِيِّ عَنِ أَبِي الْعَبَّاسِ رَزِيْقِ بْنِ الزَّبِيرِ الْخَلْقَانِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ.

٥٠- وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْعَطَّارِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عُمَرَ أَخِي عَدَّافٍ قَالَ: دَفَعَ إِلَيَّ إِنْسَانٌ سِتْمَانَةَ دِرْهَمٍ أَوْ سَبْعِمِائَةَ دِرْهَمٍ

ص: ٢٥٨

١- (١) الكافي: ٢٠٢/٨ ح ٢٤٤.

٢- (٢) الكافي: ٢١٦/٨ ح ٢٦٤.

٣- (٣) الكافي: ٢١٧/٨ ح ٢٦٦.

لَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَانَتْ فِي جُوالِقَى؛ فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى الْحَفِيرَةِ شَقَّ جُوالِقَى وَ ذُهِبَ بِجَمِيعِ مَا فِيهِ وَ وَاَفَقْتُ عَامِلَ الْمَدِينَةِ بِهَا، فَقَالَ: أَنْتَ الَّذِي شَقَّ جُوالِقَكَ وَ ذُهِبَ بِمَتَاعِكَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ إِذَا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَأَتِنَا حَتَّى أَعُوْضَكَ، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا عَمْرُؤُ شِمْتُ زَامِلَتِكَ وَ ذُهِبَ بِمَتَاعِكَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ فَقَالَ: مَا أَعْطَاكَ اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا أَخَذَ مِنْكَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ضَلَّتْ نَاقَتُهُ فَقَالَ النَّاسُ فِيهَا: يُخْبِرُنَا عَنِ السَّمَاءِ وَ لَا يُخْبِرُنَا عَنِ نَاقَتِهِ؟ فَهَبَطَ عَلَيْهِ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ نَاقَتُكَ فِي وَادِي كَذَا وَ كَذَا مَلْفُوفٌ خِطَامُهَا بِشَجَرِهِ كَذَا وَ كَذَا، قَالَ: فَصَيَّ عِدَّ الْمُنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ وَ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَكْثَرْتُمْ عَلَيَّ فِي نَاقَتِي، أَلَا وَ مَا أَعْطَانِي اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا أَخَذَ مِنِّي؛ أَلَا وَ إِنَّ نَاقَتِي فِي وَادِي كَذَا وَ كَذَا مَلْفُوفٌ خِطَامُهَا بِشَجَرِهِ كَذَا وَ كَذَا، فَابْتَدَرَ النَّاسُ فَوَجَدُوهَا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (الْحَدِيثُ) (١).

٥١- وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَنَانٍ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ أَخَذَ أَبُو جَهْلٍ مِنْ رَأْسِي شَعْرَةً فَأَعْلَمُوا أَنِّي لَسْتُ بِنَبِيِّ (٢).

أقول: موافقه الخبر للواقع ظاهره لمن عرف الأخبار.

٥٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنَّ مِنْ وَرَاءِ الْيَمَنِ وَادِيًا يُقَالُ لَهُ وَادِي بَرَهُوتٍ إِلَى أَنْ قَالَ خَلْفَ ذَلِكَ الْوَادِي قَوْمٌ يُقَالُ لَهُمُ الدَّرِيحُ؛ لَمَّا أَنْ بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ صَاحِحًا عَجَلًا لَهُمْ فِيهِمْ وَ ضَرَبَ بِدَنْبِهِ، فَنَادَى فِيهِمْ: يَا أَهْلَ الدَّرِيحِ بِلِسَانٍ فَصِيحٍ، أَتَى رَجُلٌ بِتِهَامَةٍ يَدْعُو إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ! فَقَالُوا: لِأَمْرِ مَا أَنْطَقَ اللَّهُ هَذَا الْعَجَلُ؟ قَالَ: فَصَاحَ فِيهِمْ ثَانِيَةً فَعَزَمُوا عَلَيَّ أَنْ يَبْنُوا سَفِينَةً، فَبَنَوْهَا وَ نَزَلَ فِيهَا سَبْعَةٌ مِنْهُمْ وَ حَمَلُوا فِيهَا مِنَ الزَّادِ مَا قَدَفَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ؛ ثُمَّ رَفَعُوا شَرَاعًا وَ سَيَّبُوهَا فِي الْبَحْرِ، فَمَا زَالَتْ تَسِيرُ بِهِمْ حَتَّى رَمَتْ بِهِمْ بِجُدَّةٍ، فَأَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ لَهُمْ: يَا أَهْلَ الدَّرِيحِ نَادَى فِيكُمْ الْعَجَلُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالُوا: اِعْرِضْ عَلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الدِّينَ وَ الْكِتَابَ (الْحَدِيثُ) (٣).

ص: ٢٥٩

١- (١) شرح أصول الكافي: ٢٩٥/١٢ ح ٢٧٨.

٢- (٢) الكافي: ٢٥٨/٨ ح ٣٧٢.

٣- (٣) الكافي: ٢٤١/٨ ح ٣٧٥.

٥٣- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ حَدِيدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَمَّا أُسِيرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَضْيَحَ فَقَعَدَ فَحَدَّثَهُمْ بِذَلِكَ، فَقَالُوا لَهُ: صِفْ لَنَا بَيْتَ الْمَقْدِسِ إِقَالَ: فَوَصَفَ لَهُمْ وَ إِنَّمَا دَخَلَهُ لَيْلًا فَاشْتَبَهَ عَلَيْهِ النَّعْتُ؛ فَأَتَاهُ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَنْظِرْ هَاهُنَا، فَنَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ فَوَصَفَهُ وَ هُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، ثُمَّ نَعَتْ لَهُمْ مِا كَانَ مِنْ عَيْرٍ لَهُمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَ الشَّامِ، ثُمَّ قَالَ هَيْدِهَ عَيْرِ بَنِي فَلَانٍ تَقْدُمُ مَعَ طُلُوعِ الشَّمْسِ يَتَقَدَّمُهَا جَمَلٌ أَوْرَقٌ أَوْ أَحْمَرٌ، قَالَ: وَ بَعَثْتُ قُرَيْشُ رَجُلًا عَلَى فَرَسٍ لِيُرِدَّهَا قَالَ: وَ بَلَغَ مَعَ طُلُوعِ الشَّمْسِ قَالَ قُرْطُ بْنُ عَمْرٍو: يَا لَهْفًا أَنْ لَا أَكُونَ لَكَ حِدَاعًا حِينَ تَزْعُمُ أَنَّكَ أَتَيْتَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ وَ رَجَعْتَ مِنْ لَيْلَتِكَ! (١).

٥٤- وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ الْحَكَمِ ابْنِ مِسْكِينٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ يَقُولُ لِأَبِي بَكْرٍ فِي الْغَارِ: اسْكُنْ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَنَا وَ قَدْ أَخَذَتْهُ الرُّعْدَةُ وَ هُوَ لَا يَسْكُنُ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَالَهُ قَالَ:

تُرِيدُ أَنْ أُرِيكَ أَصْحَابِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي مَجَالِسِهِمْ يَتَحَدَّثُونَ؟ وَ أُرِيكَ جَعْفَرًا وَ أَصْحَابَهُ فِي الْبَحْرِ يُغُوضُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَظَنَرَ إِلَى الْأَنْصَارِ يَتَحَدَّثُونَ وَ نَظَرَ إِلَى جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَصْحَابِهِ فِي الْبَحْرِ يُغُوضُونَ، فَأَضْمَرَ تِلْكَ السَّاعَةَ أَنَّهُ سَاحِرٌ (٢). وَ رَوَاهُ الصَّفَارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ كَمَا يَأْتِي.

٥٥- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَرَجَ مِنَ الْغَارِ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ وَ قَدْ كَانَتْ قُرَيْشٌ جَعَلَتْ لِمَنْ أَخَذَهُ مَائَةً مِنَ الْإِبِلِ، فَخَرَجَ سِرَاقَهُ بِنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ فِيمَنْ يَطْلُبُ، فَلَحِقَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِي شَرَّ سِرَاقِهِ بِمَا شِئْتِ، فَسَاحَتْ قَوَائِمُ فَرَسِهِ وَ ثَنَى رِجْلُهُ ثُمَّ اشْتَدَّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي عَلِمْتُ أَنَّ الَّذِي أَصَابَ قَوَائِمَ فَرَسِي إِنَّمَا هُوَ مِنْ قَبْلِكَ، فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ يُطَلِّقَ لِي فَرَسِي، فَلَعَمْرِي إِنْ لَمْ يُصَبِّكُم مَنِّي خَيْرٌ لَمْ يُصَبِّكُم مَنِّي شَرٌّ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَطْلَقَ اللَّهُ فَرَسَهُ، فَعَادَ فِي طَلَبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلَّ ذَلِكَ يَدْعُو رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَتَأْخُذُ الْأَرْضُ قَوَائِمَ فَرَسِهِ، فَلَمَّا أَطْلَقَهُ فِي

ص: ٢٦٠

١- (١) الكافي: ٢٦٢/٨ ح ٣٧٦.

٢- (٢) الكافي: ٢٦٢/٨ ح ٣٧٧.



الثَّالِثَةِ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ هَذِهِ إِبِلِي بَيْنَ يَدَيْكَ فِيهَا غَلَامِي وَإِنْ احْتَجَّتْ إِلَى ظَهْرٍ أَوْ لَبِنٍ فَخُذْ مِنْهُ، وَهَذَا سِيَهُمْ مِنْ كِنَانَتِي عَلَامَةٌ وَأَنَا أَرْجِعُ فَأَرُدُّ عَنْكَ الطَّلَبَ، فَقَالَ: لَا حَاجَةَ لَنَا فِيمَا عِنْدَكَ (١).

٥٦- وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَانَ عَنَّ حَدِيثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى التَّلِّ الَّذِي عَلَيْهِ مَسِجِدُ الْفَتْحِ فِي غَزَاهِ الْأَخْزَابِ فِي لَيْلِهِ ظَلَمَاءٌ قَرَّهِ، فَقَالَ: مَنْ يَذْهَبُ يَأْتِينَا بِخَبْرِهِمْ فَلَهُ الْجَنَّةُ فَلَمْ يَقُمْ أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِيَدِهِ وَمَا أَرَادَ الْقَوْمُ؟ أَرَادُوا أَفْضَلَ مِنَ الْجَنَّةِ؟ ثُمَّ قَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: حَدِيثُهُ فَقَالَ: أَمَا تَسْمَعُ كَلَامِي مُنْذُ اللَّيْلِهِ وَلَا تَتَكَلَّمُ اقْتَرَبَ فَقَامَ حَدِيثُهُ وَهُوَ يَقُولُ: الْقُرُّ وَالضَّرُّ مَنْعَنِي أَنْ أُجِيبَكَ؛ فَتَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ انْطَلِقْ حَتَّى تَسْمَعَ كَلَامَهُمْ وَتَأْتِنِي بِخَبْرِهِمْ، فَلَمَّا ذَهَبَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ احْفَظْ حَدِيثَهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ حَتَّى تَرُدَّهُ، وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَا حَدِيثُهُ لَا تُحَدِّثْ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِنِي؛ فَأَخَذَ سَيْفَهُ وَقَوْسَهُ وَجَحْفَتَهُ، قَالَ حَدِيثُهُ: فَخَرَجْتُ وَمَا بِي مِنْ ضُرٍّ وَلَا قُرٍّ، فَفَرَزْتُ عَلَى بَابِ الْخُنْدَقِ وَقَدْ اعْتَرَاهُ الْمُؤْمِنُونَ وَالْكَفَّارُ، فَلَمَّا تَوَجَّهَ حَدِيثُهُ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَنَادَى: يَا صَدْرِيخَ الْمَكْرُوبِينَ وَيَا مُجِيبَ الْمُضْطَرِّينَ اكْشِفْ هَمِّي وَغَمِّي وَكَرْبِي فَقَدْ تَرَى حَيَالِي وَحَالَ أَصْحَابِي، فَفَزَلَ عَلَيْهِ جَبْرئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ ذِكْرُهُ قَدْ سَمِعَ مَقَالَتَكَ وَدُعَاءَكَ وَقَدْ أَجَابَكَ وَكَفَاكَ هَوْلَ عِدُوِّكَ، فَجَنَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَبَسَطَ يَدَيْهِ، فَأَرْسَلَ عَيْنَيْهِ وَقَالَ: شُكْرًا شُكْرًا كَمَا رَحِمْتَنِي وَرَحِمْتَ أَصْحَابِي ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: قَدْ بَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ رِيحًا مِنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا فِيهَا حَصَى، وَرِيحًا مِنَ السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ فِيهَا جَنْدَلٌ.

قَالَ حَدِيثُهُ: فَخَرَجْتُ فَإِذَا أَنَا بِنِيرَانِ الْقَوْمِ وَأَقْبَلَ جُنْدُ اللَّهِ الْأَوَّلُ رِيحٌ فِيهَا حَصَى؛ فَمَا تَرَكَتْ لَهُمْ نَارًا إِلَّا أَذْرَتْهَا وَلَا خِبَاءً إِلَّا طَرَحَتْهُ وَلَا رُمْحًا إِلَّا أَلْفَتْهُ حَتَّى جَعَلُوا يَتَتَرَّسُونَ مِنَ الْحَصِيِّ وَجَعَلْنَا نَسْمَعُ وَقَعَ الْحَصِيِّ فِي الْأَتْرِسِهِ، فَجَلَسَ حَدِيثُهُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَامَ إِبْلِيسُ فِي صُورِهِ رَجُلٍ مُطَاعٍ فِي الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ نَزَلْتُمْ بِسَاحِهِ هَذَا السَّاحِرِ الْكَذَّابِ؛ أَلَا وَإِنَّهُ لَنْ يَفُوتَكُمْ مِنْ أَمْرِهِ شَيْءٌ فَإِنَّهُ لَيْسَ سَنَهُ مَقَامٍ قَدْ هَلَكَ الْخُفُّ وَالْحَافِرُ، فَارْجِعُوا لِنَيْظَرُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ مَنْ جَلِيسُهُ؟

ص: ٢٤١



قَالَ حُدَيْفَةُ: فَنَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي فَقُلْتُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: مُعَاوِيَةُ فَقُلْتُ لِلَّذِي عَنْ يَسَارِي: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: سَهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ حُدَيْفَةُ: وَاقْبَلْ جُنْدَ اللَّهِ الْأَعْظَمَ، فَقَامَ أَبُو سَيْفِيَانَ إِلَى رَاحِلَتِهِ ثُمَّ صَاحَ فِي قُرَيْشٍ: النَّجَا النَّجَا وَ قَالَ طَلْحَةُ الْأَزْدِيُّ: لَقَدْ أَرَادَكُمْ مُحَمَّدٌ بِشَرٍّ، ثُمَّ قَامَ إِلَى رَاحِلَتِهِ وَ صَاحَ فِي بَنِي أَشْجَعِ النَّجْرَا النَّجْرَا، وَ فَعَلَ عَيْنُهُ ابْنَ حِصْنٍ مِثْلَهُمَا، ثُمَّ فَعَلَ الْحَارِثُ بْنُ عَوْفٍ الْمُرِّي مِثْلَهَا، ثُمَّ فَعَلَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ مِثْلَهَا وَ ذَهَبَ الْأَحْزَابُ وَ رَجَعَ حُدَيْفَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ الْخَبْرَ، وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ كَانَ لَشَيْبًا بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ (١).

٥٧- وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَيْلَمَةَ اللَّؤْلُؤِيَّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ سَبَبِ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ قَالَ إِنَّ أَبَا ذَرٍّ كَانَ فِي بَطْنٍ مَرَّ يَزْعَى غَنَمًا لَهُ، فَأَتَى ذَنْبٌ عَنْ يَمِينِ غَنَمِهِ فَهَشَّ بِعَصَاهُ عَلَى الذَّنْبِ، فَجَاءَ الذَّنْبُ عَنْ شِمَالِهِ فَهَشَّ عَلَيْهِ أَبُو ذَرٍّ، ثُمَّ قَالَ لَهُ أَبُو ذَرٍّ: مَا رَأَيْتَ ذَنْبًا أَحَبَّ مِنْكَ وَ لَا شَرًّا أَفْقَالَ لَهُ الذَّنْبُ: شَرٌّ وَ اللَّهُ مِنِّي أَهْلُ مَكَّةَ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ نَبِيًّا فَكَذَّبُوهُ وَ شَتَمُوهُ! فَوَقَعَ فِي أُذُنِ أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: هَلُمَّ مِزْوِدِي وَ إِدَاوَتِي وَ عَصَايَ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَى رِجْلَيْهِ يُرِيدُ مَكَّةَ لِيَعْلَمَ خَبَرَ الذَّنْبِ وَ مَا أَتَاهُ بِهِ حَتَّى بَلَغَ مَكَّةَ، فَدَخَلَهَا فِي سَاعَةِ حَارِهِ وَ قَدْ تَعَبَ وَ نَصَبَ، فَأَتَى زَمْزَمَ وَ قَدْ عَطَشَ فَاعْتَرَفَ دَلُورًا فَخَرَجَ لَبْنًا فَقَالَ فِي نَفْسِهِ هَذَا وَ اللَّهُ يَدُلُّنِي عَلَى أَنَّ مَا أَخْبَرَنِي بِهِ الذَّنْبُ وَ مَا جِئْتُ لَهُ حَقٌّ؛ فَشَرِبَ وَ جَاءَ إِلَى حِرَابٍ مِنْ حِرَابِ الْمَسْجِدِ، فَأِذَا حَلَقَهُ مِنْ قُرَيْشٍ فَجَلَسَ إِلَيْهِمْ، فَرَأَوْهُمْ يَشْتُمُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَمَا قَالَ الذَّنْبُ، فَمَا زَالُوا فِي ذَلِكَ مِنْ ذِكْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ الشَّتْمَ لَهُ حَتَّى جَاءَ أَبُو طَالِبٍ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: كَفُّوا فَتَقَدَّ حِرَاءَ عُمَةٍ، قَالَ: فَكَفُّوا فَمَا زَالَ يَحِدِّثُهُمْ وَ يُكَلِّمُهُمْ حَتَّى كَانَ آخِرَ النَّهَارِ ثُمَّ قَامَ وَ قُمْتُ عَلَى أَثَرِهِ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَ قَالَ: أَذْكَرُ حَاجَتَكَ فَقُلْتُ: هَذَا النَّبِيُّ الْمَبْعُوثُ فِيكُمْ؟ قَالَ: وَ مَا تَضَيِّعُ بِهِ؟ فَقُلْتُ: أُوْمِنُ بِهِ وَ أَصِدِّقُهُ وَ أَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسِي وَ لَا يَأْمُرُنِي بِشَيْءٍ إِلَّا أَطَعْتُهُ، فَقَالَ: وَ تَفَعَّلُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ وَ سَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ:

فَدَفَعَنِي إِلَى بَيْتٍ فِيهِ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمْتُ وَ جَلَسْتُ، فَقَالَ: مَا حَاجَتُكَ؟ قُلْتُ: هَذَا النَّبِيُّ الْمَبْعُوثُ فِيكُمْ، فَقَالَ: وَ مَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ؟ قُلْتُ: أُوْمِنُ بِهِ وَ أَصِدِّقُهُ وَ أَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسِي وَ لَا يَأْمُرُنِي بِشَيْءٍ إِلَّا أَطَعْتُهُ، فَقَالَ: تَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ

اللَّهُ قَالَ: فَشَهِدْتُ فَدَفَعَنِي إِلَى بَيْتِ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: مَيَّا حَاجَتُكَ؟ قُلْتُ: النَّبِيُّ الْمُبْعُوثُ فِيكُمْ قَالَ: وَمَيَّا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ، قُلْتُ: أُوْمِنُ بِهِ وَ أَصِدِّقُهُ وَ لَا- يَا أَمْرُنِي بِشَيْءٍ إِلَّا أَطَعْتُهُ؛ فَقَالَ: تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَقُلْتُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ:

يَا أَيُّهَا ذُرُّ انْطَلِقْ إِلَى بِلَادِكَ فَإِنَّكَ تَجِدُ ابْنَ عَمِّ لَكَ قَدْ مَاتَ وَ لَيْسَ لَهُ وَارِثٌ غَيْرُكَ فَخُذْ مَالَهُ وَ أَقِمْ عِنْدَ أَهْلِكَ حَتَّى يَظْهَرَ أَمْرُنَا، قَالَ: فَرَجَعَ أَبُو ذَرٍّ وَ أَخَذَ الْمَالَ وَ أَقَامَ عِنْدَ أَهْلِهِ حَتَّى ظَهَرَ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (١).

و رواه الصدوق في الأملالي عن أبيه و محمد بن الحسن و جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله بن عامر عن محمد بن أبي عمير عن مرازم بن حكيم عن أبي بصير عن الصادق عليه السلام نحوه.

٥٨- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ أَيَّانِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ ثُمَامَةَ بْنَ أَثَالٍ لَمَّا أَسِيرَتْهُ خَيْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: اللَّهُمَّ أَمْكِنِّي مِنْ ثُمَامَةَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنِّي مُخَيَّرُكَ وَاحِدَةً مِنْ ثَلَاثٍ (الْحَدِيثُ) (٢).

أقول: وجه الإعجاز إجابته دعائه صلى الله عليه وآله وسلم.

٥٩- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَيَّانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَمَّا وُلِّدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَى مَلَأٍ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى أَنْ قَالَ: فَانْطَلَقُوا بِنَا إِلَيْهِ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَانْطَلَقُوا حَتَّى أَتَوْا أُمَّهُ فَقَالُوا: أَخْرِجِي ابْنَكَ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنِي وَ اللَّهُ سَقَطَ وَ مَا سَقَطَ كَمَا يَسْقُطُ الصَّبِيَّانِ، لَقَدْ اتَّقَى الْأَرْضَ بِيَدَيْهِ وَ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَنَظَرَ إِلَيْهَا؛ ثُمَّ خَرَجَ مِنْهُ نُورٌ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى قُصُورِ بَصِيرِي، وَ سَمِعْتُ هَاتِفًا فِي الْجَوْ: لَقَدْ وَلَدَتْ سَيِّدَ الْأُمَّةِ فَإِذَا وَضَعْتِيهِ فَقُولِي: أُعِيدُهُ بِالْوَاحِدِ مِنْ شَرِّ كُلِّ حَاسِدٍ وَ سَمِيهِ مُحَمَّدًا، قَالَ الرَّجُلُ: فَأَخْرَجِيهِ فَأَخْرَجْتُهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثُمَّ قَلَبَهُ وَ نَظَرَ الشَّامَةَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ فَخَرَّ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ (الْحَدِيثُ) (٣).

٦٠- وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: كَانَ حَيْثُ طَلَقْتُ أَمَنَّهُ بِنْتُ وَهْبٍ

ص: ٢٤٣

١- (١) الكافي: ٢٩٧/٨ ح ٣٥٧.

٢- (٢) الكافي: ٣٠٠/٨.

٣- (٣) الكافي: ٣٠١/٨ ح ٤٥٩.

وَ أَخَذَهَا الْمَخَاضُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَضَرَتْهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ امْرَأَةُ أَبِي طَالِبٍ، فَلَمْ تَزَلْ مَعَهَا حَتَّى وَضَعَتْ؛ فَقَالَتْ إِحْدَاهُمَا لِلْآخَرَى: هَلْ تَرَيْنَ مَا أَرَى؟ فَقَالَتْ: وَ مَا تَرَيْنَ؟ قَالَتْ: هَذَا النُّورُ الَّذِي سَطَعَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ (الْحَدِيثُ) (١).

٦١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَا الْخَفَّافِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنْهَزَامَ النَّاسِ يَوْمَ أُحُدٍ سَوَى عَلِيٍّ وَ أَبِي دُجَانَةَ، ثُمَّ قُتِلَ أَبُو دُجَانَةَ وَ بَقِيَ عَلِيٌّ قَالَ: وَ لَمَّا رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ اخْتِلَاجَ سَاقِيهِ مِنْ كَثْرَةِ الْقِتَالِ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَ هُوَ يَبْكِي وَ قَالَ: يَا رَبِّ وَ عَدْتَنِي أَنْ تُظْهِرَ دِينَكَ وَ إِنْ شِئْتَ لَمْ يُعَيْكَ، فَأَقْبَلَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْمِعْ دَوِيًّا شَدِيدًا وَ أَسْمِعْ أَقْدِمَ حَيْرُومٍ وَ مَا أَهْمُ أَضْرِبُ أَحَدًا إِلَّا سَقَطَ مَيِّتًا قَبْلَ أَنْ أَضْرِبَهُ، فَقَالَ: هَذَا جَبْرَيْلُ وَ مِيكَائِيلُ وَ إِسْرَافِيلُ فِي الْمَلَائِكَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَهَزَمَ النَّاسُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ امْضِ بِسَيْفِكَ حَتَّى تُعَارِضَهُمْ، فَإِنْ رَأَيْتَهُمْ قَدْ رَكَبُوا الْقِلَاصَ وَ جَبُّوا الْخَيْلَ فَبِائْتَهُمْ يُرِيدُونَ مَكَّةَ؛ وَ إِنْ رَأَيْتَهُمْ قَدْ رَكَبُوا الْخَيْلَ وَ هُمُ يَجُتُّونَ الْقِلَاصَ فَبِائْتَهُمْ يُرِيدُونَ الْمَدِينَةَ، فَأَتَاهُمْ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَانُوا عَلَى الْقِلَاصِ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ مَا تُرِيدُ؟ هُوَ ذَا نَحْنُ ذَاهِبُونَ إِلَى مَكَّةَ، فَانْصِرْفْ إِلَى صَاحِبِكَ، فَاتَّبَعَهُمْ جَبْرَيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَلَّمَا سَمِعُوا وَقَعَ حَافِرِ فَرَسِهِ حَيْدُوا فِي السَّيْرِ وَ كَمَا يَتْلُوهُمْ وَ إِذَا ارْتَحَلُوا قَالُوا: هُوَ ذَا عَسَى كَرَّ مُحَمَّدٌ قَدْ أَقْبَلَ، وَ دَخَلَ أَبُو سُفْيَانَ مَكَّةَ وَ أَحْبَرَهُمُ الْخَبَرَ وَ جَاءَ الرُّعَاةُ وَ الْحَطَّابُونَ فَسَدَّحَلُوا مَكَّةَ، فَقَالُوا: رَأَيْنَا عَسَى كَرَّ مُحَمَّدٌ كُلَّمَا رَحَلَ أَبُو سُفْيَانَ نَزَلُوا يُقَدِّمُهُمْ فَارَسَّ عَلَى فَرَسٍ أَشَقَرَ يَطْلُبُ آثَارَهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنْ اللَّهُ وَ عَدَنِي أَنْ يُظْهِرَ دِينَهُ عَلَى الْأَدْيَانِ كُلِّهَا (٢).

٦٢- وَ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: فَلَمَّا هَبَطُوا إِلَى الْخُدَيْبِيِّ إِذَا امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنُهَا عَلَى الْقَلْبِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَمَرَهَا فَاسْتَقَتْ دَلْوًا مِنْ مَاءٍ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَشَرِبَ وَ غَسَلَ وَجْهَهُ فَأَخَذَتْ فَضَلَّتْهَا فَأَعَادَتْهَا فِي الْبُئْرِ، فَلَمْ تَبْرَحْ حَتَّى السَّاعَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ قَالَ الْمُشْرِكُونَ: طُوبَى لِعُثْمَانَ قَدْ طَافَ بِالْبَيْتِ وَ سَمِعَى بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ وَ أَحَلَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَا كَانَ لِيَفْعَلَ؛ فَلَمَّا جَاءَ

ص: ٢٦٤

١- (١) الكافي: ٣٠٢/٨ ح ٤٦٠.

٢- (٢) شرح أصول الكافي: ٣٣٢/٥.

عُثْمَانُ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَطُفْتُ بِالْبَيْتِ؟ فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَطُفْ بِهِ (١).

٦٣- وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ أَبِي الْعَبَّاسِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الدُّهْقَانِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الطَّاطِرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ بَيَّاعِ السَّابِرِيِّ عَنْ أَبَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: كَانَتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَزَلَ عَنْهَا عَلَّقَ زِمَامَهَا عَلَيْهَا، قَالَ: فَتَخْرُجُ فَتَأْتِي الْمُسْلِمِينَ فَيُنَاقِلُهَا الرَّجُلُ الشَّيْءَ فَلَا تَلْبُثُ أَنْ تَشْبَعَ، قَالَ:

فَأَذْخَلَتْ رَأْسَهَا فِي حَبَاءِ سِمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ فَتَنَاوَلَ عَنزَةً، فَصَرَبَ بِهَا عَلَى رَأْسِهَا فَشَجَّهَا، فَخَرَجَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَشَكَتَهُ (٢).

٦٤- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ سَلْمَانَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَصَيَّعَ النَّاسُ مَا صَيَّعُوا إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَتَيْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي أَوَّلَ مَنْ يَبَايَعُهُ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قُلْتُ: لَا وَ لَكِنِّي رَأَيْتُ شَيْخًا كَبِيرًا مُتَوَكِّنًا عَلَى عَصَاهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ سَجَادَةٌ شَدِيدٌ التَّشْمِيرِ صَعِدَ إِلَيْهِ أَوَّلَ مَنْ صَعِدَ وَ هُوَ يَبْكِي وَ يَقُولُ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يُمَتِّنِي مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى رَأَيْتَكَ فِي هَذَا الْمَكَانِ، ائْبَسْتُ يَدَكَ فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعَهُ، ثُمَّ نَزَلَ فَخَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ تَدْرِي مَنْ هُوَ؟ قُلْتُ: لَا وَ لَقَدْ سَاءَتْ نِي مَقَالَتُهُ كَأَنَّهُ شَامِتٌ بِمَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: ذَاكَ إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ، أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ إِبْلِيسَ وَ رُؤَسَاءَ أَصْحَابِهِ سَهَدُوا نَصَبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ لِمَ إِيَّايَ لِلنَّاسِ بَعْدِي خُفْمٌ بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، فَأَخْبَرَهُمْ أَنِّي أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَ أَمْرُهُمْ أَنْ يُبْلَغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبِ، فَأَقْبَلَ إِلَيَّ إِبْلِيسُ أَبَالِسْتَهُ إِلَى أَنْ قَالَ:

وَ أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَوْ قُبِضَ أَنَّ النَّاسَ يَبَايَعُونَ أَبَا بَكْرٍ فِي ظِلِّهِ بَيْنِي سَاعِدَةً بَعْدَ مَا يَخْتَصِمُونَ، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَبَايَعُهُ عَلَى مِنْبَرِي إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ فِي صُورِهِ رَجُلٌ شَيْخٌ مُشَمَّرٌ يَقُولُ كَذَا وَ كَذَا، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيَجْتَمِعُ شَيْاطِينُهُ وَ أَبَالِسْتُهُ فَيَنْخُرُ وَ يَكْسَعُ وَ يَقُولُ: كَلَّا زَعَمْتُمْ أَنْ لَيْسَ لِي عَلَيْهِمْ سَبِيلٌ، فَكَيْفَ رَأَيْتُمْ مَا صَنَعْتَ بِهِمْ حَتَّى تَرَكَوا أَمْرَ اللَّهِ عَزَّ ذِكْرَهُ وَ طَاعَتَهُ وَ مَا أَمَرَهُمْ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (٣).

٦٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ

ص: ٢٦٥

١- (١) الكافي: ٣٢٢/٨ ح ٥٠٣.

٢- (٢) الكافي: ٣٢٢/٨ ح ٥١٥.

٣- (٣) الكافي: ٣٤٤/٨ ح ٥٤١.

عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: أَضْيَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا كَثِيرًا حَزِينًا، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا لِي أَرَاكَ كَثِيرًا حَزِينًا؟ فَقَالَ: وَكَيْفَ لَا يَكُونُ كَذَلِكَ وَقَدْ رَأَيْتُ فِي لَيْلَتِي هَذِهِ أَنَّ بَنِي تَيْمٍ وَبَنِي عَدِيٍّ وَبَنِي أُمَيَّةَ يَصْعَدُونَ مِنْبِرِي هَذَا يَزُدُّونَ النَّاسَ عَنِ الْإِسْلَامِ الْقَهْقَرَى فَقُلْتُ: يَا رَبِّ فِي حَيَاتِي أَوْ بَعْدَ مَوْتِي؟ فَقَالَ:

بَعْدَ مَوْتِكَ (١).

٦٦- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ (٢) قَالَ: لَمَّا أُسِيرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ جَبْرَائِيلُ بِالْبُرَاقِ فَرَكِبَهَا؛ ثُمَّ أَتَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَلَقِيَ مَنْ لَقِيَ مِنْ إِخْوَانِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ رَجَعَ يُحَدِّثُ أَضْيَحَابَهُ إِنِّي أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ وَرَجَعْتُ مِنَ اللَّيْلِ، وَقَالَ: جِئْتَنِي جَبْرَائِيلُ بِالْبُرَاقِ فَرَكِبْتَهَا وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّي مَرَرْتُ بِعَيْرٍ لِأَبِي سَيْفِيَانٍ عَلَى مَاءٍ لِبَنِي فَلَانَ وَقَدْ أَضَلُّوا جَمَلًا لَهُمْ أَحْمَرَ وَقَدْ هَمَّ الْقَوْمُ فِي طَلْبِهِ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: إِنَّمَا جَاءَ الشَّامَ وَهُوَ رَاكِبٌ سَيْرِيعٌ وَلَكِنَّكُمْ قَدْ أَتَيْتُمُ الشَّامَ وَعَرَفْتُمُوهَا فَسَلُّوهُ عَنْ أَسْوَاقِهَا وَأَبْوَابِهَا وَتُجَارِهَا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الشَّامُ وَكَيْفَ أَسْوَاقِهَا؟ قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا سِيلَ عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْرِفُهُ شَقَّ عَلَيْهِ حَتَّى يُرَى ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ. قَالَ فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَتَاهُ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ الشَّامُ قَدْ رُفِعَتْ لِمَكَ، فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هُوَ بِالشَّامِ وَأَبْوَابِهَا وَأَسْوَاقِهَا وَتُجَارِهَا، فَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الشَّامِ؟ فَقَالُوا: فَلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ فَأَجَابَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِيمَا سَأَلُوهُ عَنْهُ فَلَمْ يُؤْمِنْ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ (الْحَدِيثُ) (٣).

٦٧- وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكِنْدِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثْمِيِّ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ خَفِضَ لَهُ كُلُّ رَفِيعٍ وَرَفَعَ لَهُ كُلُّ خَفِيفٍ حَتَّى نَظَرَ إِلَى جَعْفَرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُقَاتِلُ الْكُفَّارَ، قَالَ: فَقُتِلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: قُتِلَ جَعْفَرٌ وَأَخَذَهُ الْمَغْضُ فِي بَطْنِهِ (٤).

٦٨- وَيَأْتِي فِي حَدِيثِ أَبَانَ بْنِ تَعْلَبٍ فِي النَّصِّ عَلَى الْأَثَمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ

ص: ٢٦٦

١- (١) الكافي: ٣٤٥/٨ ح ٥٤٣.

٢- (٢) سورة يونس: ١٠١.

٣- (٣) الكافي: ٣٦٤/٨ ح ٥٥٥.

٤- (٤) الكافي: ٣٧٦/٨ ح ٥٦٥.

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَ أَيُّمَ اللَّهُ لِيَقْتُلَنَّ ابْنِي لَا أَنَالَهُمُ اللَّهُ شَفَاعَتِي (١).

٦٩- وَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ: فِي النَّصِّ عَلَى الْأَنْتَمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: سَيَبْكُونُ مِنْ بَعْدِي أُنْتَمَةٌ عَلَى النَّاسِ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَتَوَمَّوْنَ فِي النَّاسِ فَيَكْذُبُونَهُمْ وَ يَظْلِمُهُمْ أُنْتَمَةُ الْكُفْرِ وَ الضَّلَالِ (٢).

## الفصل الثاني

٧٠- وَ رَوَى الشَّيْخُ الثَّقَةُ الصَّدُوقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحَمِيرِيُّ فِي كِتَابِ قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ طَرْبِيفٍ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ عَنِ الرُّضَا عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَاتَ يَوْمٍ وَ أَنَا طِفْلٌ حُمَاسِيٌّ، إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ نَفَرٌ مِنَ الْيَهُودِ فَصَالُوا: أَنْتَ ابْنُ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ الْحُجْبَةُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ؟ قَالَ لَهُمْ: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّا نَجِدُ فِي التَّوْرَةِ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى آتَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ وُلِدَهُ الْكِتَابَ وَ الْحُكْمَ وَ الثُّبُوهَ وَ جَعَلَ لَهُ الْمُلْكَ وَ الْإِمَامَةَ، وَ هَكَذَا وَ حَيْدُنَا ذُرِّيَّةَ الْأَنْبِيَاءِ لَا تَتَعَدَّاهُمْ الثُّبُوهَ وَ الْخِلَافَةَ وَ الْوَصِيَّةَ، فَمَا بِالْكُمْ قَدْ تَعَدَّاهُمْ ذَلِكَ وَ تَبَّتْ فِي غَيْرِكُمْ وَ نَلَقَاكُمْ مُسْتَضْعَفِينَ مَقْهُورِينَ لَا تُرْقَبُ فِيكُمْ ذِمَّةُ نَبِيِّكُمْ؟ فَدَمَعَتْ عَيْنَا أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ: نَعَمْ لَمْ تَزَلْ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مُضْطَهَدَةً مَقْهُورَةً مَقْتُولَةً بِغَيْرِ حَقٍّ وَ الظُّلْمَةُ غَالِيَةٌ وَ قَلِيلٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ الشَّاكِرِينَ، قَالُوا: فَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ وَ أَوْلَادَهُمْ عَلِمُوا مِنْ غَيْرِ تَعْلِيمٍ وَ أَوْتُوا الْعِلْمَ تَلْقِينًا، وَ كَذَلِكَ يَتَّبِعِي لَأَنْتَمَتِهِمْ وَ خُلَفَائِهِمْ وَ أَوْصِيَاءِهِمْ، فَهَلْ أُوتِيْتُمْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَذُنُهُ يَا مُوسَى فَدَنَوْتُ فَمَسَّحَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَيْدُهُ بِنَصْرِ رِكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ نَعَمْ قَالَ: سَلِمُوا عَمَّا بَدَا لَكُمْ، فَصَالُوا: وَ كَيْفَ نَسْأَلُ طِفْلًا- لَا- يَفْقَهُ؟ قُلْتُ: سَلِمُوا لِي تَفْقَهُهَا وَ دَعُوا الْعَنْتَ؛ قَالُوا: أَخْبِرْنَا عَنِ الْآيَاتِ التَّتَمُّعِ الَّتِي أُوتِيَهَا مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ؟ قُلْتُ: الْعَصَى، وَ إِخْرَاجُهُ يَدَهُ مِنْ جَيْبِهِ بَيْضَاءً، وَ الْجِرَادُ، وَ الْقُمَّلُ، وَ الصَّفَادِعُ، وَ الدَّمُ، وَ رَفْعُ الطُّورِ، وَ الْمُنُّ وَ السَّلْوَى آيَةٌ وَاحِدَةٌ، وَ فَلَقُ الْبَحْرِ قَالُوا: صَدَقْتَ فَمَا أُعْطِيَ نَبِيِّكُمْ مِنَ الْآيَاتِ اللَّاتِي نَمَتِ الشَّاكُ عَنْ قُلُوبِ مَنْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قُلْتُ: آيَاتٌ كَثِيرَةٌ أَعُدُّهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَاسْمَعُوا، وَ عُوا وَ افْقَهُوا.

أَمَّا أَوْلُ ذَلِكَ فَإِنَّ أَنْتُمْ تُقَرُّونَ أَنَّ الْجِنَّ كَانُوا يَسْتَرْقُونَ السَّمْعَ قَبْلَ مَبْعَثِهِ فَمَنْعَتْ فِي أَوَانِ رِسَالَتِهِ بِالرُّجُومِ وَ انْقِصَاصِ النُّجُومِ، وَ بَطْلَانِ الْكُهَنَةِ وَ السَّحَرَةِ.

ص: ٢٦٧

١- (١) بصائر الدرجات: ٤٨ ح ٢٢.

٢- (٢) الكافي: ١/٢١٥ ح ١.

وَمِنْ ذَلِكَ: كَلَامُ الذُّبِّ مُخْبِرٌ (يُخْبِرُ خ ل) بِتُبُّوتِهِ، وَاجْتِمَاعُ الْعِدُوِّ وَالْوَلِيِّ عَلَى صِدْقِ لَهْجَتِهِ، وَصِدْقِ أَمَانَتِهِ وَعَدَمِ جَهْلِهِ أَيَّامَ طُفُولَتِهِ وَحِينَ أَيْفَعُ؛ وَفَتَى وَكَهَلًا لَا يُعْرِفُ لَهُ شَكْلًا، وَلَا يُوَازِيهِ مِثْلًا.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ سَيْفَ بَنِ ذِي يَزْنَ حِينَ ظَفَرَ بِالْحَبَشَةِ وَفَدَّ إِلَيْهِ [وَفَدَّ] قُرَيْشٌ فِيهِمْ عَبْدُ الْمُطَلِّبِ، فَسَأَلَهُمْ عَنْهُ وَوَصَفَ لَهُمْ صِفَتَهُ فَأَقْرَبُوا جَمِيعًا بِأَنَّ هَذِهِ الصِّفَةَ فِي مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: هَذَا أَوْانٌ مَبْعُوثُهُ، وَمُسْتَقْرُّهُ أَرْضُ يَثْرِبَ وَمَوْتُهُ بِهَا.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ أُبْرَهَةَ بَنَ يَكْسُومَ قَادَ الْفَيْلَةَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ لِيَهْدِمَهُ قَبْلَ مَبْعُوثِهِ؛ فَقَالَ عَبْدُ الْمُطَلِّبِ: إِنَّ لِهَذَا الْبَيْتِ رَبًّا يَمْنَعُهُ، ثُمَّ جَمَعَ أَهْلَ مَكَّةَ فَدَعَا وَهَذَا بَعْدَ مَا أَخْبَرَهُ سَيْفُ بَنِ ذِي يَزْنَ، فَأَرْسَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ وَدَفَعَهُمْ عَنْ مَكَّةَ وَأَهْلِهَا.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ عَمَرُو بَنَ هِشَامِ الْمَخْزُومِيِّ آتَاهُ وَهُوَ نَائِمٌ خَلْفَ جِدَارٍ وَمَعَهُ حَجَرٌ يُرِيدُ أَنْ يَرْمِيَهُ بِهِ، فَالْتَصَقَ بِكَفِّهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَاعَ زَوْدًا لَهُ مِنْ أَبِي جَهْلٍ فَمَطَّلَهُ بِحَقِّهِ، فَأَتَى قُرَيْشًا وَقَالَ: أَعْرِدُونِي عَلَى أَبِي الْحَكَمِ فَقَدْ لَوَى بِحَقِّي، فَأَشَارُوا إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي فِي الْكَعْبَةِ فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ فَاسْتَعَدَّ بِهِ عَلَيْهِ وَهُمُ يَهْزَأُونَ بِالْأَعْرَابِيِّ، فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَعْرِدْنِي عَلَى عَمَرُو بَنِ هِشَامٍ فَقَدْ مَنَعَنِي حَقِّي؟ قَالَ: نَعَمْ؛ فَانْطَلَقَ مَعَهُ فَدَقَّ عَلَى أَبِي جَهْلٍ يَا أَبَهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ مُتَعَبِّرًا؛ فَقَالَ لَهُ: مَا حَاجَتُكَ؟ قَالَ:

أَعْطِ الْمَاعْرِبِيَّ حَقَّهُ قَالَ: نَعَمْ، فَجَاءَ الْأَعْرَابِيُّ إِلَى قُرَيْشٍ فَقَالَ: جَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا انْطَلَقَ مَعِيَ الرَّجُلُ الَّذِي دَلَّتُمُونِي عَلَيْهِ فَأَخَذَ حَقِّي فَجَاءَ أَبُو جَهْلٍ فَقَالُوا: أَعْطَيْتَ الْأَعْرَابِيَّ حَقَّهُ؟ قَالَ: نَعَمْ؛ قَالُوا: إِنَّمَا أَرَدْنَا أَنْ نُغْرِيكَ بِمُحَمَّدٍ وَنَهْزَأَ بِالْأَعْرَابِيِّ، فَقَالَ: مَا هُوَ إِلَّا دَقٌّ بِأَبِي فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَعْطِ الْأَعْرَابِيَّ حَقَّهُ وَفَوْقَهُ مِثْلَ الْفَحْلِ فَاتِحًا فَاهُ كَأَنَّهُ يُرِيدُنِي، فَقَالَ: أَعْطِهِ حَقَّهُ فَلَوْ قُلْتُ لَا لَابْتَلَعَ رَأْسِي فَأَعْطَيْتُهُ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ قُرَيْشًا أَرْسَلَتْ لِنَضْرِ بْنِ الْحَرْثِ وَعَلَقَمَةَ بِنِ أَبِي مُعَيْطٍ يَثْرِبَ إِلَى الْيَهُودِ وَقَالُوا لَهُمَا: إِذَا قَدِمْتُمَا عَلَيْهِمْ فَاسْأَلُوهُمْ عَنْهُ، وَهُمَا قَدْ سَأَلُوهُمْ عَنْهُ، فَقَالُوا: صَفُّوا لَنَا صِفَتَهُ فَوَصَّفُوهُ وَقَالُوا مَنْ تَبِعَهُ مِنْكُمْ قَالُوا: سَفَلْتُنَا فَصَاحَ جَبْرٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: هَذَا النَّبِيُّ الَّذِي نَجِدُ نَعْتَهُ فِي التَّوْرَةِ وَنَجِدُ قَوْمَهُ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لَهُ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ قُرَيْشًا أَرْسَلَتْ سِيرَاقَةَ بِنَ جُعْشَمٍ حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى الْمَدِينَةِ فِي طَلَبِهِ فَلَحِقَ بِهِ، فَقَالَ صَاحِبُهُ: هَذَا سِيرَاقَةُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِ، فَسَاحَتْ قَوَائِمُ

ظَهَرَهُ فَنَادَاهُ: يَا مُحَمَّدُ خَلِّ عَنِّي بِمَوْتِي أُعْطِيكَهُ أَنْ لَا أَنْصَحَ غَيْرَكَ وَكُلَّ مَنْ عَادَاكَ لَا أَصَالِحَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ صَادِقَ الْمَقَالِ فَأُطْلِقْ فَرَسَهُ، فَوَفَى وَ مَا انْتَنَى بَعْدَ ذَلِكَ.

وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ عَامِرَ بْنَ الطُّفَيْلِ وَ أَرْبَدَ بْنَ قَيْسِ أَيْمَانَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَامِرٌ لِأَرْبَدَ: إِذَا أَتَيْتَاهُ فَأَنَا أَشَاغِلُهُ عَنْكَ فَاعْلُهُ بِالسَّيْفِ؛ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ عَامِرٌ: يَا مُحَمَّدُ حَالُ قَالَ: لَا حَتَّى تَقُولَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَ هُوَ يَنْظُرُ إِلَى أَرْبَدَ وَ أَرْبَدَ لَا يُحِيرُ شَيْئًا، فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ نَهَضَ وَ خَرَجَ، وَقَالَ لِأَرْبَدَ: مَا كَانَ أَحَدٌ عَلَيَّ وَجْهَ الْأَرْضِ أَخَوْفَ عَلَيَّ نَفْسِهِ مِنْكَ! أَوْ لَعَمْرِي لَا أَخَافُكَ بَعْدَ الْيَوْمِ، فَقَالَ لَهُ أَرْبَدٌ: لَا تَعَجَلْ فَإِنِّي مَا هَمَمْتُ بِمَا أَمَرْتَنِي بِهِ إِلَّا وَ خَلَّتِ الرَّجَالُ بَيْنِي وَ بَيْنَكَ حَتَّى مَا أَبْصِرُ غَيْرَكَ فَأَضْرِبَكَ.

وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ أَرْبَدَ بْنَ قَيْسٍ وَ النَّضْرَ بْنَ الْحَرْثِ اجْتَمَعَا عَلَيَّ أَنْ يَسْأَلَاهُ عَنِ الْعُيُوبِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ أَرْبَدَ فَقَالَ: يَا أَرْبَدُ أَتَذَكُرُ مَا جِئْتَ لَهُ يَوْمَ كَذَا وَ مَعَكَ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ؟ وَ أَخْبَرَ بِمَا كَانَ مِنْهُمَا، فَقَالَ أَرْبَدٌ: وَاللَّهِ مَا حَضَرَنِي وَ عَامِرًا أَحَدٌ وَ مَا أَخْبَرَكَ بِهَذَا إِلَّا مَلَكُ السَّمَاءِ، وَ أَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ خَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ.

وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ نَفْرًا مِنَ الْيَهُودِ أَتَوْهُ فَقَالُوا لِأَبِي الْحَسَنِ حَيْدِي: إِسْرِي تَأْذِنَ لَنَا عَلَيَّ ابْنِ عَمِّكَ نَسْأَلُهُ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيَّ فَأَعْلَمَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: وَ مَا يُرِيدُونَ مِنِّي فَإِنِّي عَبْدٌ مِنْ عِبِيدِ اللَّهِ لَا أَعْلَمُ إِلَّا مَا عَلَّمَنِي رَبِّي! ثُمَّ قَالَ: إِئِذْ لَهُمْ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَتَسْأَلُونِي عَمَّا جِئْتُمْ لَهُ أَمْ أُتْبِكُمْ؟ فَهَالُوا: نَبْتْنَا، قَالَ: جِئْتُمْ تَسْأَلُونِي عَنِ ذِي الْقَرْنَيْنِ؟ فَهَالُوا: نَعَمْ قَالَ: كَانَ غُلَامًا مِنْ أَهْلِ الرُّومِ ثُمَّ مَلَكَ وَ أَتَى مَطْلَعِ الشَّمْسِ وَ مَغْرِبَهَا، ثُمَّ بَنَى السِّدَّ فِيهَا قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّ هَذَا كَذَا.

وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ وَابِصَةَ بْنَ مَعْبُدِ الْأَسَدِيِّ أَتَاهُ فَقَالَ: لَا أَدْعُ مِنَ الْبِرِّ وَ الْإِثْمِ شَيْئًا إِلَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَلَمَّا أَتَاهُ قَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: إِلَيْكَ يَا وَابِصَةُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: دَعَا أَذْنُهُ يَا وَابِصَةُ فَدَنَوْتُ فَقَالَ: أَتَسْأَلُ عَمَّا جِئْتَ لَهُ أَوْ أُخْبِرُكَ؟ قَالَ: أَخْبِرْنِي قَالَ: جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَ الْإِثْمِ قَالَ: نَعَمْ فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَيَّ صَدْرَهُ ثُمَّ قَالَ: يَا وَابِصَةُ الْبِرُّ: مَا أَطْمَأَنَّنْتُ بِهِ النَّفْسُ وَ الْبِرُّ: مَا أَطْمَأَنَّ بِهِ الصَّدْرُ؛ وَ الْإِثْمُ: مَا تَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ وَ جَالَ فِي الْقَلْبِ وَ إِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَ أَفْتَوْكَ.

وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ أَتَاهُ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا حَاجَتَهُمْ عِنْدَهُ



قَالَ: ائْتُونِي بِتَمْرٍ أَهْلِكُمْ مِمَّا مَعَكُمْ، فَأَتَاهُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ بِنَوْعٍ مِنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: هَذَا يُسَمَّى كَذَا وَهَذَا يُسَمَّى كَذَا، فَقَالُوا: أَنْتَ أَعْلَمُ بِتَمْرِ أَرْضِنَا، فَوَصَفَ لَهُمْ أَرْضَهُمْ فَقَالُوا: أَدْخَلْتَهَا؟ قَالَ: لَا وَ لَكِنْ فَسَّحْ لِي فَنَظَرْتُ إِلَيْهَا؛ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا خَالِي وَ بِي خَبَلٌ، فَأَخَذَ بِرِذَائِهِ ثُمَّ قَالَ: أَخْرُجْ يَا عِدُوَّ اللَّهِ ثَلَاثًا ثُمَّ أَرْسِلْهُ فَبَرَّأهُ، وَ أَتَوْهُ بِشَاهِ هَرِمِهِ فَأَخَذَ أَحَدُ أَذُنَيْهَا بَيْنَ أَصَابِعِهِ فَصَارَ لَهَا مِيسَةً، ثُمَّ قَالَ: خُذُوهَا فَإِنَّ هَذِهِ السَّمَةَ فِي آذَانِ مَا تَلِدُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ تُوَالِدُ وَ تَلِكُ فِي آذَانِهَا مَعْرُوفَةٌ غَيْرُ مَجْهُولَةٍ.

وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ فَمَرَّ عَلَى بَعِيرٍ قَدْ أَعْيَى وَ قَامَ مُبْرَكًا عَلَى أَصْحَابِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَمَضَّ مَضًى مِنْهُ فِي إِنَاءٍ وَ تَوَضَّأَ وَ قَالَ: افْتَحْ فَأَهْ فَصَبَّ فِي فِيهِ؛ فَمَرَّ ذَلِكَ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ وَ حَارَكَهُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ احْمِلْ خَلَادًا وَ عَامِرًا وَ رَفِيقِيهِمَا وَ هُمَا صَاحِبَا الْجَمَلِ فَرَكْبُوهُ وَ إِنَّهُ لَيَهْتَرُ بِهِمْ أَمَامَ الْخَيْلِ.

وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ نَاقَهُ لِيُعْضِ أَصْحَابِهِ صَلَّتْ فِي سَفَرٍ فَقَالَ صَاحِبُهَا: لَوْ كَانَ نَبِيًّا لَعَلِمَ أَمْرَ النَّاقَةِ! فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: الْغَيْبُ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ أَنْطَلِقْ يَا فُلَانُ فَإِنَّ نَاقَتَكَ فِي مَوْضِعٍ كَذَا وَ كَذَا قَدْ تَعَلَّقَ زِمَامُهَا بِشَجَرِهِ، فَوَجَدَهَا كَمَا قَالَ.

وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ مَرَّ عَلَى بَعِيرٍ سَاقِطٍ فَتَبَضَّ بِبَصِّ لَهْ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَيَشْكُو شَرًّا وَلَا يَبِيهِ أَهْلُهُ لَهْ وَ سَيَّأَلُهُ أَنْ يَخْرُجَ عَنْهُمْ، فَسَيَّأَلَ عَنْ صَاحِبِهِ فَأَتَاهُ، فَقَالَ: بَعِيهِ وَ أَخْرِجْهُ عَنْكَ؛ فَأَنَاحَ الْبَعِيرُ يَزْعُمُ ثُمَّ نَهَضَ وَ تَبَعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَسِيءُ لِي أَنْ أَتَوَلَّى أَمْرَهُ، فَبَاعَهُ مِنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمْ يَزَلْ عِنْدَهُ إِلَى أَيَّامِ صِفِّينَ.

وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ كَانَ فِي مَسْجِدِهِ (مَنْزِلِهِ خ ل) إِذْ أَقْبَلَ جَمَلٌ نَادَى حَتَّى وَضَعَ رَأْسَهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ خَرَّ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: يَزْعُمُ هَذَا أَنَّ صَاحِبَهُ يُرِيدُ أَنْ يَنْحَرَهُ وَلِيَمَّهُ عَلَى ابْنِهِ فَجَاءَ يَسِيءُ تَغِيثٌ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لِفُلَانٍ وَ قَدْ أَرَادَ بِهِ ذَلِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ أَنْ لَا يَنْحَرَهُ؛ فَفَعَلَ.

وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ دَعَا عَلَى مُضَرَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ وَ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ كَسِيئِينَ يُوَسِّفُ، فَأَصَابَهُمْ سَيْنُونَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: فَوَ اللَّهُ مَا أَتَيْتُكَ حَتَّى لَا يَخْطُرَ لَنَا فَحِلٌّ وَ لَا يَتَرَدَّدَ مِنَّا رَائِحٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ دَعَوْتُكَ فَأَجَبْتَنِي وَ سَأَلْتُكَ فَأَعْطَيْتَنِي، اللَّهُمَّ فَاسِدِقْنَا غَيْثًا مُغِيثًا مَرِيئًا سَرِيعًا طَبَقًا سَجَالًا عَاجِلًا غَيْرَ رَائِثٍ، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ، فَمَا قَامَ حَتَّى مَلَأَ كُلَّ شَيْءٍ وَ دَامَ عَلَيْهِمْ جُمُعُهُ؛ فَأَتَوْهُ فَقَالُوا:

يَا رَسُولَ اللَّهِ انْقَطَعَتْ سُبُلُنَا وَ أَسْوَاقُنَا؛ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: حَوَالَيْنَا وَ لَا عَلَيْنَا فَانْجَابَتِ السَّحَابَةُ عَنِ الْمَدِينَةِ وَ صَارَ فِيهَا حَوْلَهَا وَ أَمْطَرُوا شَهْرًا.

وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ تَوَجَّهَ إِلَى الشَّامِ قَبْلَ مَبْعَثِهِ مَعَ نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا كَانَ بِبِحَالِ بُحَيْرَاءِ الرَّاهِبِ نَزَلُوا بِفَنَاءِ دَيْرِهِ، وَ كَانَ عَالِمًا بِالْكَتُبِ وَ قَدْ كَانَ قَرَأَ فِي التَّوْرَةِ مَرُورَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِهِ وَ عَرَفَ أَوَانَ ذَلِكَ، فَأَمَرَ فَدَعَا إِلَى طَعَامِهِ؛ فَأَقْبَلَ يَطْلُبُ الصَّفَةَ فِي الْقَوْمِ فَلَمْ يَجِدْهَا، فَقَالَ: هَلْ بَقِيَ فِي رِحَالِكُمْ أَحَدٌ؟ فَقَالُوا: غُلَامٌ يَتِيمٌ، قَالَ: فَقَامَ بُحَيْرَاءِ الرَّاهِبِ فَاطَّلَعَ فَإِذَا هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ نَائِمٌ وَ قَدْ أَظْلَنَتْهُ سَحَابَةٌ، فَقَالَ لِلْقَوْمِ: ادْعُوا هَذَا الْيَتِيمَ فَفَعَلُوا وَ بُحَيْرَاءُ مُشْرِفٌ عَلَيْهِ وَ هُوَ يَسِيرُ وَ السَّحَابَةُ قَدْ أَظْلَنَتْهُ، فَأَخْبَرَ الْقَوْمَ بِشَأْنِهِ وَ أَنَّهُ سَيَبْعَثُ فِيهِمْ رَسُولًا، وَ مَا يَكُونُ مِنْ حَالِهِ وَ أَمْرِهِ، فَكَانَ الْقَوْمُ بَعْدَ ذَلِكَ يَهَابُونَهُ وَ يُجَلِّلُونَهُ، فَلَمَّا قَدِمُوا أَخْبَرُوا قُرَيْشًا بِذَلِكَ، وَ كَانَ مَعَهُمْ عَبْدٌ خَدِيجَهُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ فَرَعِبَتْ فِي تَرْوِيحِهِ وَ هِيَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، وَ قَدْ خَطَبَهَا كُلُّ صِنْدِيدٍ وَ رَيْسٍ قَدْ أَبْتَنَاهُمْ، فَزَوَّجَتْهُ نَفْسَهَا بِالَّذِي بَلَغَهَا مِنْ خَبَرِ بُحَيْرَاءِ.

وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ كَانَ بِمَكَّةَ قَبْلَ الْهَجْرَةِ أَيَّامَ أَلْبَ عَلَيْهِ قَوْمُهُ وَ عَشَائِرُهُ فَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَأْمُرَ خَدِيجَهُ أَنْ تَتَّخِذَ لَهُ طَعَامًا فَفَعَلَتْ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُو لَهُ أَقْرَبِيَاءَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَدَعَا أَرْبَعِينَ رَجُلًا. فَقَالَ: أَخْضِرْ لَهُمْ طَعَامًا يَا عَلِيُّ فَاتَاهُ بِشْرِيدهِ وَ طَعَامٍ تَأْكُلُهُ الثَّلَاثَةُ وَ الْأَرْبَعَةُ، فَقَدَّمَهُ إِلَيْهِمْ وَ قَالَ: كُلُوا وَ سَمُّوا فَسَمَّى وَ لَمْ يُسَمِّ الْقَوْمَ، فَأَكَلُوا وَ صَدَرُوا شَبَعِي، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: جَادَ مَا سَحَرَ كُمْ مُحَمَّدٌ يُطْعِمُ مِنْ طَعَامِ ثَلَاثَةِ رِجَالٍ أَرْبَعِينَ رَجُلًا، هَذَا وَ اللَّهُ هُوَ السَّحْرُ الَّذِي لَا بَعْدَهُ؛ فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ثُمَّ أَمَرَنِي بَعْدَ أَيَّامٍ فَاتَّخَذْتُ لَهُ مِثْلَهُ وَ دَعَوْتُهُمْ بِأَعْيَانِهِمْ فَطَعِمُوا وَ صَدَرُوا.

وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: دَخَلْتُ السُّوقَ فَابْتَعْتُ لَحْمًا بِدِرْهَمٍ وَ ذُرَّةَ بَدْرٍ بِدِرْهَمٍ فَاتَّيْتُ بِهِ فَاطِمَةَ حَتَّى إِذَا فَرَعْتُ مِنَ الْخُبْزِ وَ الطَّنِخِ، قَالَتْ: لَوْ دَعَوْتُ أَبِي؟ فَاتَّيْتُهُ وَ هُوَ مُضْطَجِعٌ وَ هُوَ يَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْجُوعِ ضَجِيعًا، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عِنْدَنَا طَعَامًا؛ فَقَامَ وَ اتَّكَأَ عَلَيَّ وَ مَضَيْنَا نَحْوَ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا دَخَلْنَا قَالَ: هَلُمَّ طَعَامَكَ يَا فَاطِمَةُ، فَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ الْبُرْمَةَ وَ الْقُرْصَ فَغَطَّى الْقُرْصَ وَ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي طَعَامِنَا، ثُمَّ قَالَ: اعْرِفِي لِعَائِشَةَ فَعَرَفْتُ، ثُمَّ قَالَ: اعْرِفِي لِأُمِّ سَيْلَمَةَ فَعَرَفْتُ فَمَا زَالَتْ تُعْرِفُ حَتَّى وَجَّهَتْ إِلَى نِسَائِهِ التَّشْعِ قُرْصَهُ قُرْصَةً وَ مَرَقًا، ثُمَّ قَالَ:

اعْرِفِي لِابْنَتِكَ وَ بَعْلِكَ، ثُمَّ قَالَ: اعْرِفِي وَ كَلْبِي وَ أَهْدِي لِجَارَاتِكَ، فَفَعَلْتُ وَ بَقِيَ عِنْدَهُمْ أَيَّامًا يَأْكُلُونَ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ امْرَأَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَتَتْهُ بِشَاهِدٍ مَسْمُومَةٍ وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِشْرُ ابْنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، فَتَنَاولَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الذَّرَّاعَ وَتَنَاوَلَ بِشْرُ الْكُرَاعِ، فَأَمَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَلَاكَهَا وَ لَفْظَهَا، وَقَالَ: كَتُخْبِرُنِي أَنَّهَا مَسْمُومَةٌ، وَأَمَّا بِشْرٌ فَلَاكَ اللَّقْمَةَ وَابْتَلَعَهَا فَمَاتَ؛ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَأَقْرَبَتْ فَقَالَ: مَا حَمَلَكِ عَلَيَّ مَا فَعَلْتِ؟ فَقَالَتْ: قَتَلْتُ زَوْجِي وَ أَشْرَافَ قَوْمِي، فَقُلْتُ: إِنْ كَانَ مَلِكًا قَتَلْتَهُ؛ وَإِنْ كَانَ نَبِيًّا فَسَيُطْلَعُهُ اللَّهُ عَلَيَّ ذَلِكَ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ يَحْفِرُونَ وَ هُمْ حِمَاصٌ، وَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ يَحْفِرُ وَ بَطْنُهُ حَمِيصٌ، فَأَتَيْتُ أَهْلِي فَأَخْبَرْتُهُمَا فَقَالَتْ: مَا عِنْدَنَا إِلَّا هَذِهِ الشَّاهُ وَ مُحْرَزٌ مِنْ ذُرِّهِ؛ قَالَ: فَأَخْبِرِي وَ ذَبِيحَ الشَّاهِ وَ طَبَخُوا شَقَّهَا وَ شَوُّوا الْبَاقِيَ حَتَّى إِذَا أُذْرِكَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّخَذْتُ طَعَامًا فَأَتَيْتِي أَنْتَ وَ مَنْ أَحْبَبْتَ، فَشَبَّكَ أَصَابِعُهُ فِي يَدِهِ ثُمَّ نَادَى: أَلَا إِنَّ جَابِرًا يَدْعُوكُمْ إِلَى طَعَامِهِ، فَأَتَى أَهْلَهُ مَذْعُورًا خَجَلًا؛ فَقَالَ لَهَا: هِيَ الْفَضِيحَةُ قَدْ حَفَلَ بِهِمْ أَجْمَعِينَ؛ فَقَالَتْ: أَنْتِ دَعَوْتَهُمْ أَمْ هُوَ؟ قَالَ: هُوَ قَالَ: هُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ، فَلَمَّا رَأْنَا أَمْرًا بِالْأَنْطَاعِ، فَبَسَّطْتُ عَلَى الشُّوَارِعِ وَ أَمَرَهُ أَنْ يَجْمَعَ التُّوَارِيَّ يَعْنِي قِصَاعًا وَ الْجِفَانَ، ثُمَّ قَالَ: مَا عِنْدَكُمْ مِنَ الطَّعَامِ؟ فَأَعْلَمْتُهُ، فَقَالَ: غَطُّوا السَّدَانَةَ وَ الْبُرْمَةَ وَ التُّورَ وَ اغْرِفُوا وَ أَخْرِجُوا الْخُبْزَ وَ اللَّحْمَ وَ غَطُّوا، فَمَا زَالُوا يَعْرِفُونَ وَ يَنْقَلُونَ وَ لَا يَزُونَهُ يَنْقُصُ شَيْئًا حَتَّى شَبِعَ الْقَوْمُ، وَ هُمْ ثَلَاثَةُ آلَافٍ، ثُمَّ أَكَلَ جَابِرٌ وَ أَهْلُهُ وَ أَهْدَوْا، وَ بَقِيَ عِنْدَهُمْ أَيَّامًا.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ أَتَاهُ عَشِيئَةً وَ هُوَ صَائِمٌ، فَدَعَاهُ إِلَى طَعَامِهِ وَ دَعَا مَعَهُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا أَكَلُوا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: نَبِيٌّ وَ وَصِيٌّ أَيَا سَعْدُ أَكَلَ طَعَامَكَ الْأُبْرَارُ، وَ أَفْطَرَ عِنْدَكَ الصَّائِمُونَ، وَ صَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ، فَحَمَلَهُ سَعْدٌ عَلَى حِمَارٍ قَطُوفٍ وَ أَلْقَى عَلَيْهِ قَطِيفَةً، فَرَجَعَ الْحِمَارُ وَ إِنَّهُ لَهْمَلَاجٌ مَا يُسَايِرُ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ أَقْبَلَ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَ فِي الطَّرِيقِ مَاءٌ يَخْرُجُ مِنْ وَشَلٍ بِقَدْرِ مَا يُزَوِي الرَّاكَبَ وَ الرَّاكَبِينَ؛ فَقَالَ: مَنْ سَبَقَنَا إِلَى الْمَاءِ فَلَا يَسِيْرَتَيْنِ مِنْهُ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيْهِ دَعَا بِقَدْحٍ فَتَمَضَّ مَضَّ فِيهِ ثُمَّ صَبَّ فِي الْمَاءِ؛ فَفَاضَ الْمَاءُ فَشَرِبُوا وَ مَلَأُوا أَدَاوَاهُمْ وَ مِيَاصِيَهُمْ وَ تَوَضَّؤُوا؛ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: لَنْ يَبْقِيَ مِنْكُمْ لَيْسَقَيْنِ بِهَذَا الْوَادِيَّ يَسْقَى مَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ كَثْرَةِ مَائِهِ، فَوَجَدُوا ذَلِكَ كَمَا قَالَ.

وَمِنْ ذَلِكَ: إِخْبَارُهُ عَنِ الْعُيُوبِ وَ مَا كَانَ وَ مَا يَكُونُ، فَوَجَدُوا ذَلِكَ مُوَافِقًا لِمَا يَقُولُ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ أَخْبَرَ صَبِيحَةَ اللَّيْلَةِ الَّتِي أُسِرِيَ بِهِ بِمَا رَأَى فِي سَفَرِهِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ بَعْضُ وَصَدَقَهُ بَعْضُ، فَأَخْبَرَهُمْ بِمَا رَأَى مِنَ الْمَارَّةِ وَالْمُمْتَارَةِ وَهَيَاتِهِمْ وَمَنَازِلِهِمْ وَمَا مَعَهُمْ مِنَ الْأَمْتِعَةِ، وَأَنَّهُ رَأَى عَيْرًا أَمَامَهَا بَعِيرٌ أَوْزُقٌ، وَأَنَّهُ يَطْلُعُ يَوْمَ كَذَا مِنَ الْعَقَبَةِ مَعَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَعَدُوا يَطْلُبُونَ تَكْذِيبَهُ لِلْوَقْتِ الَّذِي وَقَّتَهُ لَهُمْ، فَلَمَّا كَانُوا هُنَاكَ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَذَبَ السَّاحِرُ وَبَصُرَ آخِرُونَ بِالْبَعِيرِ قَدْ أَقْبَلَتْ يَقْدُمُهَا الْأَوْزُقُ، فَقَالُوا: صَدَقَ هَذِهِ نَعْمَ قَدْ أَقْبَلَتْ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ أَقْبَلَ مِنْ تَبُوكَ فَجَهَّدُوا عَطْشًا، وَبَادَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ يَقُولُونَ: الْمَاءُ الْمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: هَلْ مَعَكَ مِنَ الْمَاءِ شَيْءٌ؟ قَالَ: كَقَدْرٍ قَدَحٍ فِي مِضَاتِي، قَالَ: هَلَمْ مِضَاتِكَ، فَصَبَّ مَا فِيهِ فِي قَدَحٍ وَدَعَا وَاعَادَهُ، (أَوْعَاهُ خ ل) وَقَالَ: نَادِ مَنْ أَرَادَ الْمَاءَ؛ فَأَقْبَلُوا يَقُولُونَ: الْمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا زَالَ يَسِيكُ وَأَبُو هُرَيْرَةَ يَسِيقِي حَتَّى رَوَى الْقَوْمُ أَجْمَعُونَ وَمَلَأُوا مَا مَعَهُمْ، ثُمَّ قَالَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: اشْرَبْ قَالَ: بَلْ آخِرَكُمْ شَرِبًا، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَشَرِبَ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ أُخْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ [الْأَنْصَارِيَّ] أَمَرَتْ بِهِ أَيَّامَ حَفْرِهِمُ الْخَنْدَقِ، فَقَالَ لَهَا إِلَى أَيِّنَ تُرِيدِينَ؟ فَقَالَتْ: إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بِهَذِهِ التَّمْرَاتِ، فَقَالَ:

هَيَاتِيهِنَّ، فَتَنَرْتُ فِي كَفِّهِ ثُمَّ دَعَا بِالْأَنْطَاعِ وَفَرَّقَهَا عَلَيْهَا وَغَطَّاهَا بِالْأَزْرِّ، وَقَامَ وَصَلَّى، فَفَاضَ التَّمْرُ عَلَى الْأَنْطَاعِ، ثُمَّ نَادَى: هَلُمُّوا وَكُلُوا فَأَكَلُوا وَشَبِعُوا وَحَمَلُوا مَعَهُمْ وَدَفَعَ مَا بَقِيَ إِلَيْهَا.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ فَأَجْهَدُوا جُوعًا، فَقَالَ: مَنْ كَانَ مَعَهُ زَادٌ فَلْيَأْتِنَا بِهِ، فَأَتَاهُ نَفَرٌ مِنْهُمْ بِمِقْدَارِ صَاعٍ فَدَعَا بِالْأَزْرِّ وَالْأَنْطَاعِ، ثُمَّ صَبَّ التَّمْرَ عَلَيْهَا وَدَعَا رَبَّهُ، فَأَكْتَرَ اللَّهُ ذَلِكَ التَّمْرَ حَتَّى كَانَ أَزْوَادَهُمْ إِلَى الْمَدِينَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ أَقْبَلَ مِنْ بَعْضِ أَسْفَارِهِ؛ فَأَتَاهُ قَوْمٌ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لَنَا بئْرًا إِذَا كَانَ الْقَيْظُ اجْتَمَعْنَا عَلَيْهَا، وَإِذَا كَانَ الشِّتَاءُ تَفَرَّقْنَا عَلَى مِيَاهِ حَوْلِنَا، وَقَدْ صَارَ مِنْ حَوْلِنَا عَدْوًا لَنَا، فَادْعُ اللَّهَ فِي بئْرِنَا، فَتَفَلَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي بئْرِهِمْ فَفَاضَتِ الْمِيَاهُ الْمَعِينَةَ وَكَانُوا لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى قَعْرِهَا بَعْدَ مِنْ كَثَرَةِ مَائِهَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ مَسِيئَةَ الْكُذَّابِ، فَحَاوَلَ مِثْلَهُ فِي قَلْبِ قَلِيلٍ مَائَةٍ، فَتَفَلَّ الْأَنْكَدُ فِي الْقَلْبِ، فَغَارَ مَائُهُ فَصَارَ كَالْحُبُوبِ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ سِيرَافَةَ بِنَ جُعْشَمٍ حِينَ وَجَّهَهُ قُرَيْشٌ فِي طَلْبِهِ نَاولَهُ نَبلاً مِنْ كِنَانَتِهِ، وَقَالَ لَهُ: سَتَتَمُرُّ بِرِعَاتِي فَإِذَا وَصَلْتَ إِلَيْهِمْ فَهَذَا عَلَامَتِي فَأَطْعِمْ عِنْدَهُمْ

وَ اشْرَبَ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيْهِمْ أَتَوْهُ بِعَنْزٍ حَائِلٍ، فَمَسَّحَ صِدْقِي اللَّهِ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ضَرْعَهَا فَصَارَتْ حَامِلًا وَ دَرَّتْ حَتَّى مَلَأُوا الْإِنَاءَ وَ ارْتَوَوْا.

وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ نَزَلَ بِأُمَّ شَرِيكَ فَأَتَتْهُ بِعُكَّةٍ فِيهَا سَمْنٌ يَسِيرٌ، فَأَكَلَ هُوَ وَ أَصْحَابُهُ، ثُمَّ دَعَا لَهَا بِالْبُرْكَ، فَلَمْ تَزَلِ الْعُكَّةُ تَصُبُّ سَمْنَا أَيَّامَ حَيَاتِهَا.

وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ أُمَّ جَمِيلٍ امْرَأَةً أَبِي لَهَبٍ أَتَتْهُ حِينَ نَزَلَتْ سُورَةُ تَبَّتْ، وَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ أُمَّ جَمِيلٍ مُحْفِظَةٌ أَى مُبْعِضَةٌ تُرِيدُكَ، مَعَهَا حَجْرٌ تُرِيدُ أَنْ تَزْمِيكَ بِهِ، فَقَالَ: إِنَّهَا لَا تَرَانِي، فَقَالَتْ لِأَبِي بَكْرٍ: أَيْنَ صَاحِبِيكَ؟ قَالَ: حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ: لَقَدْ جِئْتَهُ وَ لَوْ أَرَاهُ لَرَمَيْتُهُ، فَإِنَّهُ هَجَانِي وَ اللَّاتِ وَ الْعُزَى إِنِّي لَشَاعِرَةٌ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ تَرَكَ؟ قَالَ: لَا، ضَرَبَ اللَّهُ بَيْنِي وَ بَيْنَهَا حِجَابًا.

وَ مِنْ ذَلِكَ: كِتَابَةُ الْمُهَيْمِنِ الْبَاهِرِ لِعُقُولِ النَّاطِرِينَ مَعَ مَا أُعْطِيَ مِنَ الْخِلَالِ الَّتِي إِنْ ذَكَرْنَاهَا لَطَالَتْ؛ فَقَالَتِ الْيَهُودُ: كَيْفَ لَنَا بِأَنْ نَعْلَمَ أَنَّ هَذَا كَمَا وَصَفْتَ؟ فَقَالَ لَهُمْ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ كَيْفَ لَنَا بِأَنْ نَعْلَمَ أَنَّ مَا تَذْكُرُونَ مِنْ آيَاتِ مُوسَى عَلَى مَا تَصِفُونَ؟ فَقَالُوا: عَلِمْنَا ذَلِكَ بِثِقَلِ الْبَرِّهِ الصَّادِقِينَ؛ فَقَالَ لَهُمْ: فَاعْلَمُوا صِدْقَ مَا أَنْبَأْتُكُمْ بِهِ بِخَبْرِ طِفْلِ لَقَنَهُ اللَّهُ مِنْ غَيْرِ تَلْقِينٍ، وَ لَا مَعْرِفَةٍ عَنِ النَّاقِلِينَ؛ فَقَالُوا نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَنَّكُمْ الْأَيْمَةُ وَ الْقَادَةُ وَ الْحَجِجُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ، فَوَثَبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْ وَ قَالَ: أَنْتَ الْقَائِمُ مِنْ بَعْدِي، فَلِهَذَا قَالَتِ الْوَاقِفَةُ: إِنَّهُ حَتَّى وَ إِنَّهُ الْقَائِمُ، ثُمَّ كَسَاهُمْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ وَهَبَ لَهُمْ وَ انصَرَفُوا مُسْلِمِينَ (١).

أقول: و روى الحميري في قرب الإسناد معجزات أخر تأتي في فصل آخر إن شاء الله.

### الفصل الثالث

٧١- وَ فِي الصَّحِيفَةِ الْكَامِلَةِ السَّجَّادِيَّةِ، وَ إِسْنَادُهَا أَشْهَرُ مِنْ أَنْ يُذَكَرَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ الْمَاعْلَمِ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ الْمُتَوَكِّلِ الثَّقَفِيِّ الْبُلْخِيِّ عَنْ أَبِيهِ الْمُتَوَكِّلِ بْنِ هَارُونَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: إِنْ أَبِي حَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ

ص: ٢٧٤

حَدَّثَهُ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخَذَتْهُ نَعْسُهُ وَهُوَ عَلَى مِئْبَرِهِ، فَرَأَى فِي مَنَامِهِ رَجُلًا يَنْزُونَ عَلَى مِئْبَرِهِ نَزْوًا قَرْدَهُ يَرُدُّونَ النَّاسَ عَلَى أَعْقَابِهِمُ الْقَهْقَرَى، فَاسْتَوَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا وَالْحُزْنَ يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ، فَاتَّاهُ جَبْرَيْلٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهِدْيِهِ الْمَأْيَةِ: وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ وَنُحُوفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا (١) يَغْنِي بِنِي أُمِّيَّةَ قَالَ: يَا جَبْرَيْلُ أَعْلَى عَهْدِي يَكُونُونَ وَفِي زَمَنِي؟ قَالَ لَا وَ لَكِنْ تَدُورُ رَحَى الْإِسْلَامِ مِنْ مَهْاجِرِكَ، فَتَلْبِثُ بِمَذَلِكِ عَشْرًا؛ ثُمَّ تَدُورُ رَحَى الْإِسْلَامِ عَلَى رَأْسِ خَمْسَةِ وَ ثَلَاثِينَ مِنْ مَهْاجِرِكَ، فَتَلْبِثُ بِمَذَلِكِ خَمْسًا، ثُمَّ لَا بُدَّ مِنْ رَحَى ضَلَالِهِ هِيَ قَائِمَةٌ عَلَى قُطْبِهَا، ثُمَّ مُلْكُ الْفِرَاعِنَةِ قَالَ:

وَ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ: إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَ مَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ تَمْلِكُهَا بَنُو أُمِّيَّةَ لَيْسَ فِيهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ، قَالَ: فَطَلَعَ اللَّهُ نَبِيَّهُ أَنَّ بِنِي أُمِّيَّةَ تَمْلِكُكَ سُلْطَانٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ مُلْكُهَا طَوَّلُ هَذِهِ الْمِدَّةِ، فَلَوْ طَاوَلَتْهُمْ الْجِبَالُ لَطَالُوا عَلَيْهَا، حَتَّى يَأْذَنَ اللَّهُ تَعَالَى بِزَوَالِ مُلْكِهِمْ؛ وَ هُمْ فِي ذَلِكَ يَسْتَشْعِرُونَ عَدَاوَتَنَا وَ بُغْضَنَا، أَخْبَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِمَا يَلْقَى أَهْلُ بَيْتِ مُحَمَّدٍ وَ أَهْلُ مَوَدَّتِهِمْ مِنْهُمْ فِي أَيَّامِهِمْ وَ مُلْكِهِمْ إِلَى أَنْ قَالَ: فَاسَيَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ إِلَى عَلِيٍّ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ (٢).

## الفصل الرابع

٧٢- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كِتَابِ مَنْ لَا يَخْضُرُهُ الْفَقِيهُ بَعْدَ مَا رَوَى حَدِيثَ رَدِّ الشَّمْسِ لِسُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لِيُوشَعَ بْنِ نُونٍ وَ صَيِّ مَوْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ كُلِّ مَا كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ حَيْدُ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، وَ الْقَدْحُ بِالْقَدْحِ، فَجَرَتْ هَذِهِ الشُّنَّةُ فِي رَدِّ الشَّمْسِ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرَّتَيْنِ، مَرَّةً فِي أَيَّامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَ مَرَّةً بَعْدَ وَفَاتِهِ؛ أَمَّا فِي أَيَّامِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَرَوَى عَنِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ أَنَّهَا قَالَتْ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَائِمٌ فِي ذَاتِ يَوْمٍ وَ رَأْسُهُ فِي حَجْرِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَفَاتَتْهُ الْعُضْرُ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ عَلِيًّا كَمَا فِي طَاعَتِكَ وَ طَاعَةِ رَسُولِكَ فَارْدُدْ عَلَيْهِ الشَّمْسَ، قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَرَأَيْتَهَا وَ اللَّهُ عَزَبَتْ ثُمَّ طَلَعَتْ بَعِيدًا مَا عَزَبَتْ، وَ لَمْ يَبْقَ جَبَلٌ وَ لَا أَرْضٌ إِلَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّى قَامَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَوَضَّأَ وَ صَلَّى ثُمَّ عَزَبَتْ؛ وَ أَمَّا بَعْدَ وَفَاتِهِ

ص: ٢٧٥

١- (١) سورة الإسراء: ٦٠.

٢- (٢) الصَّحِيفَةُ السَّجَّادِيَّةُ الْجَامِعَةُ: ٦٢٢.

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي يَأْتِي فِي مُعْجَزَاتِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

٧٣- قَالَ الصَّدُوقُ: وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ أَمَرَهُ رَبُّهُ بِخَمْسِينَ صَلَاةً؛ فَمَرَّ عَلَى النَّبِيِّ نَبِيٌّ لَا يَسْأَلُونَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٧٤- قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِي مَرَرْتُ بِمَوْضِعِ مَسْجِدِ الْكُوفَةِ وَ أَنَا عَلَى الْبُرَاقِ وَمَعِيَ جَبْرِئِيلُ، فَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ انزِلْ فَصَلِّ فِي هَذَا الْمَكَانِ، فَانزَلْتُ فَصَلَّيْتُ (الْحَدِيثُ) (٣).

٧٥- قَالَ: وَ رَوَى أَنَّهُ هَبَطَ جَبْرِئِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي قَبَاءِ أَسْوَدَ، وَ مِنْطَقِهِ فِيهَا خَنْجَرٌ، فَقَالَ: يَا جَبْرِئِيلُ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: زِيٌّ وَوَلَدٌ عَمِّكَ الْعَبَّاسِ يَا مُحَمَّدُ؛ وَيَلٌ لَوْلَدِكَ مِنْ وُلْدِ عَمِّكَ الْعَبَّاسِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْعَبَّاسِ فَقَالَ: يَا عَمُّ وَيَلٌ لَوْلَدِي مِنْ وُلْدِكَ! فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَأَجُبُّ نَفْسِي؟ قَالَ: لَا، جَرَى الْقَلَمُ بِمَا فِيهِ (٤).

٧٦- قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لِلْمُؤَذِّنِ فِيمَا بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ الْمُتَشَحِّطِ بِدَمِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُمْ يَخْتَارُونَ (يَجْتَلِدُونَ خ ل) عَلَى الْمَأْذَانِ؟ فَقَالَ: كَلَّا إِنَّهُ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطْرُحُونَ الْأَذَانَ عَلَى ضَعْفَانِهِمْ، فَتَلْمَعُ لُحُومٌ حَرَّمَهَا اللَّهُ عَلَى النَّارِ. وَ رَوَاهُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥).

أقول: موافقه الخبر للمخبر عنه ظاهره أغلبيته إلى الآن.

٧٧- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ قَطَعَ سَبْعَ حُجُبٍ؛ فَكَبَّرَ عِنْدَ كُلِّ حِجَابٍ تَكْبِيرَةً فَأَوْصَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِذَلِكَ إِلَى مُنْتَهَى الْكِرَامَةِ (٦).

٧٨- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ

ص: ٢٧٦

١- (١) من لا يحضره الفقيه: ٢٠٣/١ ح ٦١٠.

٢- (٢) من لا يحضره الفقيه: ١٩٧/١ ح ٦٠٢.

٣- (٣) من لا يحضره الفقيه: ٢٣١/١ ح ٦٩٥.

٤- (٤) من لا يحضره الفقيه: ٢٥٢/١ ح ٧٦٩.

٥- (٥) من لا يحضره الفقيه: ٢٨٣/١ ح ٨٦٩.

٦- (٦) وسائل الشريعة: ٢٢/٦ ح ٥.

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أُسِيرَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ كَانَ أَوَّلَ صِيْلَةٍ فَرَضَ بِهَا عَلَيْهِ صِيْلَةَ الظُّهْرِ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا كَانَ قَرَبَ الفَجْرِ نَزَلَ.

٧٩- وَيَسْبِيْنَاهُ عَنِ الحَسَنِ بْنِ المَحْبُوبِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِئَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَقُولُ: صَلَّى رَسُوْلُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِأَصْحَابِهِ الفَجْرَ ثُمَّ جَلَسَ يُحَدِّثُهُمْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَجَعَلَ يَقُومُ الرَّجُلُ بَعْدَ الرَّجُلِ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلَّا- رَجُلَانِ: أَنْصَارِيٌّ وَتَقْفِيٌّ، فَقَالَ لَهُمَا رَسُوْلُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ لَكُمْ حَاجَةً تُرِيدَانِ أَنْ تَسْأَلَانِي عَنْهَا، فَإِنْ شِئْتُمَا أَخْبَرْتُكُمَا بِحَاجَتِكُمَا قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَانِي؟ قَالَا: بَلْ تُخْبِرُنَا أَنْتَ يَا رَسُوْلَ اللَّهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَجْلَى لِلْعَمَى، وَأَبْعَدُ مِنَ الإِزْتِيَابِ، وَ أَثْبُتُ لِلْبَايِعَانِ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَمَّا أَنْتَ يَا أَخَا أَهْلِ الأَنْصَارِ فَإِنَّكَ مِنْ قَوْمٍ يُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ؛ أَنْتَ قَرَوِيٌّ، وَ هَذَا التَّقْفِيُّ بَدَوِيٌّ، أَ فَتَوْتِرُهُ بِالمَسْأَلَةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ قَالَ:

أَمَّا أَنْتَ يَا أَخَا تَقِيْفٍ فَإِنَّكَ جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ حَجِّكَ وَ عُمْرَتِكَ وَ مَا لَكَ فِيهِمَا مِنَ الثَّوَابِ؟ ثُمَّ ذَكَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَهُ ثَوَابَ الحَجِّ وَ العُمْرَةِ وَ الحَدِيثَ طَوِيْلًا (١).

و رواه فى الأمالى عن الحسين بن على بن أحمد الصائغ عن أحمد بن محمد بن سعيد عن جعفر بن عبيد الله عن الحسن بن محبوب.

أقول: وقد مر من طريق الكليني حديث يقارب هذا الحديث.

٨٠- قَالَ: وَقَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: سَتُتَدَفَّنُ بَضْعَةً مِنِّي بِخُرَاسَانَ، مَا زَارَهَا مَكْرُوبٌ إِلَّا نَفَسَ اللَّهُ كَرْبَهُ، وَ لَا مُذْنِبٌ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ (٢).

٨١- قَالَ: وَقَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: سَتُتَدَفَّنُ بَضْعَةً مِنِّي بِأَرْضِ خُرَاسَانَ لَا- يَزُورُهَا مُؤْمِنٌ إِلَّا أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ الجَنَّةَ، وَ حَرَّمَ جَسَدَهُ عَلَى النَّارِ. وَ رواه فى عيون الأخبار و فى الأمالى عن محمد بن ابراهيم الطالقانى و عبد العزيز بن يحيى عن محمد بن زكريا عن محمد بن جعفر بن عماره عن أبيه عن آباءه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم و ذكر مثله. و روى الذى قبله فى الكتابين عن أحمد بن زياد الهمداني عن على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن محمد بن سليمان المصرى عن أبيه عن ابراهيم بن أبى حجر الأسلمى عن قبيصه عن جابر بن يزيد عن أبى جعفر عن آباءه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم

ص: ٢٧٧

١- (١) من لا يحضره الفقيه: ٢٠٢/٢ ح ٢١٣٨.

٢- (٢) وسائل الشيعة: ٥٥٣/١٤ ح ٧.



٨٢- قَالَ: وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَوَّلُ شَهَادَةٍ شُهِدَ بِهَا بِالزُّورِ فِي الْإِسْلَامِ:

شَهَادَةُ سَبْعِينَ رَجُلًا حِينَ انْتَهَوْا إِلَى مَاءِ الْحَوَابِ، فَتَبَحْتُهُمْ كِلَابُهَا، فَأَرَادَتْ صَاحِبَتُهُمُ الرُّجُوعَ وَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ لِأَزْوَاجِهِ: إِنَّ إِخِيْدَاكُنَّ تَبَحُّهَا كِلَابُ الْحَوَابِ فِي التَّوَجُّهِ إِلَى قِتَالِ وَصِيِّي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَشَهِدَ عِنْدَهَا سَبْعُونَ رَجُلًا أَنْ ذَلِكَ لَيْسَ بِمَاءِ الْحَوَابِ، فَكَانَتْ أَوَّلَ شَهَادَةٍ شُهِدَ بِهَا فِي الْإِسْلَامِ بِالزُّورِ (٢).

٨٣- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَأَنْتَ تَدْفَعُهَا. يَعْنِي الْوَصِيَّةَ. إِلَى وَصِيَّتِكَ وَ يَدْفَعُهَا وَصِيَّتِكَ إِلَى أَوْصِيَاءِكَ مِنْ وُلْدِكَ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ حَتَّى تُدْفَعَ إِلَى خَيْرِ أَهْلِ الْأَرْضِ بَعْدَكَ، وَ لَتَكْفُرَنَّ بِكَ الْأُمَّةُ، وَ لَتَخْتَلِفَنَّ عَلَيْكَ اخْتِلَافًا شَدِيدًا (٣).

أقول: و أحاديث نصه عليه السَّلَام على الأئمة واحدا بعد واحد بأسمائهم متواتره، يأتي جملة منها و هي إعجاز عظيم له صلى الله عليه و آلِهِ و سَلَّمَ لإخباره بوجودهم و إمامتهم و أهليتهم، و بقاء كل منهم بعد أبيه، و كل ذلك إعجاز؛ و كذا إخباره صلى الله عليه و آلِهِ و سَلَّمَ بأنه لا نبي بعده و هو متواتر و فيه إخبار بما يكون، و لم يأت بعده من ادعى النبوه و قدر على إثبات دعواه، بل كل من ادعى النبوه بعده افتضح و ظهر كذبه، و عجز عن إثبات دعواه بالإعجاز؛ فقد طابق الخبر المخبر عنه.

٨٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي وَصِيَّتِهِ طَوِيلَةٍ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَعْجَبُ النَّاسِ إِيمَانًا وَ أَعْظَمُهُمْ يَقِينًا قَوْمٌ يَكُونُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ لَمْ يَلْحَقُوا النَّبِيَّ وَ حَجَبَ عَنْهُمْ الْحُجَّةَ فَمَا مَنُوا بِسَوَادِ عَلِيٍّ بِيَاضٍ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِأَبِي دَرٍّ: يَا أَبَا دَرٍّ تَعِيشُ وَ حِيْدَاكَ، وَ تَمُوتُ وَ حِيْدَاكَ وَ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَ حِيْدَاكَ يَسِيْدُ بَكَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ يَتَوَلَّوْنَ غُشِيْلَكَ وَ تَجْهِيْزَكَ وَ دَفْنَكَ (٤).

أقول: مطابقه الخبر للمخبر عنه أيضا مشهوره مرويه.

١- (١) وسائل الشيعة: ٥٥٧/١٤ ح ١٧.

٢- (٢) من لا يحضره الفقيه: ٧٥/٣ ح ٣٣٦٥.

٣- (٣) الإمامه و التبصره: ٢٣ ح ٨.

٤- (٤) من لا يحضره الفقيه: ٣٦٦/٤.

٨٥- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي بَعْضِ خُطْبِهِ: أَيُّهَا النَّاسُ اسْمَعُوا قَوْلِي وَ اعْقِلُوا عَنِّي، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ الَّذِي خَلَقَنِي وَ لَمْ أَكُ شَيْئًا لَقَدْ عَلِمَ الْمُسْتَحْفَظُونَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّ النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَ قَدْ خَابَ مَنْ افْتَرَى.

و رواه في الأمالي عن محمد بن ابراهيم بن إسحاق عن أحمد بن محمد الهمداني عن المنذر بن محمد عن جعفر بن سليمان عن عبد الله بن الفضل عن سعد بن طريف مثله.

## الفصل الخامس

٨٦- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَزَّازِ عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ فِي فَضْلِ مَسْجِدِ الْكُوفَةِ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ صَالِحٍ وَ لَا نَبِيٍّ إِلَّا وَ قَدْ صِلَى فِي مَسْجِدِكُمْ حَتَّى إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ لَهُ جِبْرِئِيلُ: أَ تَدْرِي أَيْنَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ السَّاعَةَ؟ أَنْتَ مُقَابِلُ مَسْجِدِ كُوفَانَ! قَالَ: فَاسْتَأْذِنَ لِي رَبِّي حَتَّى آتَيْتُهُ فَأُصَلِّيَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ فَاسْتَأْذَنَ اللَّهُ فَأَذِنَ لَهُ (١).

و بإسناده عن جعفر بن محمد بن قولويه عن الحسن بن عبد الله بن محمد عن أبيه عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن جبلة عن سلام بن أبي عميره عن سعد بن طريف عن الاصبغ بن نباته عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث مثله.

٨٧- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْجَبْرِ قِيٍّ عَنْ يُونُسَ بْنِ هِشَامٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَثِيرًا مَا يَنْفُلُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فِي أَفْوَاهِ أَطْفَالِ الْمَرَضِعِ مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ مِنْ رِيقِهِ وَ يَقُولُ: لَا تَطْعَمُوهُمْ شَيْئًا إِلَى اللَّيْلِ؛ وَ كَانُوا يَزُودُونَ مِنْ رِيقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (الْحَدِيثُ) (٢).

٨٨- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَيْمَانَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ هُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ بِمَكَّةَ، فَقَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَسْأَلُهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ:

ص: ٢٧٩

١- (١) الكافي: ٤٩١/٣ ح ١.

٢- (٢) تهذيب الأحكام: ٣٣٣/٤ ح ١١٢.

إِنْ شِئْتُمْ فَسَلُّوا، وَإِنْ شِئْتُمْ أَخْبِرْتُمْكُمَا عَمَّا جِئْتُمْ تَسْأَلُنِي عَنْهُ؟ فَقَالَ: أَخْبِرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: جِئْتُمْ تَسْأَلُنِي عَمَّا لَكُمْ فِي حَجِّكَ وَعُمْرَتِكَ (الْحَدِيثُ) وَفِيهِ ثَوَابٌ عَظِيمٌ لِلْحَجِّ (١).

أقول: وقد مر من طريق الكليني و الصدوق مع اختلافات كثيرة في اللفظ اقتضت الإعادة بل تشعر بتعدد الوقائع و تغايرها.

٨٩- وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ النَّهْأَوْنِدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ زَمَانٌ يَكُونُ فِيهِ حَيْجُ الْمُلُوكِ نَزْهَةً، وَحَيْجُ الْأَغْنِيَاءِ تِجَارَةً؛ وَحَيْجُ الْمَسَاكِينِ مَسْأَلَةٌ (٢).

أقول: هذا إخبار بما يكون قد وافق الخبر المخبر عنه الآن، و قبله بمداه طويله.

٩٠- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْفَضْلِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَزْدَقِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الْأَخْوَلُ، قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ إِمْلَاءً قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَلَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَمْرِو السَّائِي وَاعِظَ أَهْلَ الْحِجَازِ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آيَاتِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: وَاللَّهِ، لَتَقْتُلَنَّ بِأَرْضِ الْعِرَاقِ وَتُدْفَنَ بِهَا، قُلْتُ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِمَنْ زَارَ قُبُورَنَا وَعَمَرَهَا وَتَعَاهَدَهَا؟ فَقَالَ لِي: يَا أَبَا الْحَسَنِ إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ قَبْرَكَ وَقَبْرَ وُلْدِكَ بِقَاعًا مِنَ بَقَاعِ الْجَنَّةِ، وَعَرَصَةً مِنْ عَرَصَاتِهَا وَ إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ قُلُوبَ نَجَبَاءٍ مِنْ خَلْقِهِ وَ صَفْوَتِهِ مِنْ عِبَادِهِ تَحْنُ إِلَيْكُمْ، وَ تَحْتَمِلُ الْمَذَلَّةَ وَ الْأَذَى فِيكُمْ، فَيَعْمُرُونَ قُبُورَكُمْ وَ يُكَيِّرُونَ زِيَارَتَهَا تَقَرُّبًا مِنْهُمْ إِلَى اللَّهِ وَ مَوَدَّةً مِنْهُمْ لِرَسُولِهِ (الْحَدِيثُ) (٣).

و باسناده عن محمد بن علي بن الفضل عن الحسن بن محمد السري عن عبد الله بن محمد البلوي مثله.

## الفصل السادس

٩١- وَرَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ عُيُونِ

ص: ٢٨٠

١- (١) تهذيب الأحكام: ٢٠/٥ ح ٣.

٢- (٢) تهذيب الأحكام: ٤٦٣/٥ ح ٢٥٩.

٣- (٣) وسائل الشريعة: ٣٨٣/١٤ ح ١.

أَخْبَارِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي (رض) قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَمْرِ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَبَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرِ الطَّيَّارِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؛ ثُمَّ أَحَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثُمَّ ابْنُهُ الْحَسَنُ ثُمَّ ابْنُهُ الْحُسَيْنُ، فَإِذَا اسْتَشْهَدَ فَابْنُهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَسَيِّدُكُمْ يَا عَلِيُّ فَإِذَا أَدْرَكْتَهُ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ، فَإِذَا اسْتَشْهَدَ فَابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْبَاقِرِ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَ سَتُدْرِكُهُ يَا حُسَيْنُ وَ تَكْمِلُهُ اثْنَى عَشَرَ إِمَامًا مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

٩٢- وَ بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ فِي الْبَابِ السَّابِقِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ النَّوْفَلِيِّ الْهَاشِمِيِّ فِي حَدِيثِ اخْتِجَاجِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الْأَذْيَانِ قَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا أَنْكَرْتُ أَنْ عَيْسَى كَانَ يُحْيِي الْمَيِّتَ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَ الْأَبْرَصَ، قَالَ الْحِجَابِيُّ: أَنْكَرْتُ ذَلِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ مَنْ أَحْيَى الْمَوْتَى وَ أَبْرَأَ الْأَكْمَهَ وَ الْأَبْرَصَ فَهُوَ رَبُّ يَحْقُ (يَتَّبِعِي خ ل) أَنْ يُعْرِدَ. قَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَإِنَّ الْيَسَعَ قَدْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعَ عَيْسَى؛ مَشَى عَلَى الْمَاءِ وَ أَبْرَأَ الْأَكْمَهَ وَ الْأَبْرَصَ وَ لَمْ تَتَّخِذْهُ أُمَّتَهُ رَبًّا؟ وَ لَقَدْ صَنَعَ حَزَقِيلُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَ مَا صَنَعَ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَحْيَا خَمْسَةَ وَ ثَلَاثِينَ أَلْفَ رَجُلٍ بَعْدَ مَوْتِهِمْ بِسِتِّينَ سَنَةً! قَالَ رَأْسُ الْجَالُوتِ: قَدْ سَمِعْنَا ذَلِكَ وَ عَرَفْنَاهُ إِلَى أَنْ قَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقَدْ اجْتَمَعَتْ قُرَيْشٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يُحْيِيَ لَهُمْ مَوْتَاهُمْ، فَوَجَّهَ مَعَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: إِذْهَبْ إِلَى الْجَبَانَةِ فَنَادِ بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ الَّذِينَ يَسْأَلُونَ عَنْهُمْ بِأَعْلَى صَوْتِكَ يَا فُلَانُ وَ يَا فُلَانُ يَقُولُ لَكُمْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ: قَوْمُوا بِإِذْنِ اللَّهِ، فَقَامُوا يَنْفُضُونَ التُّرَابَ عَنْ رُءُوسِهِمْ، فَأَقْبَلَتْ قُرَيْشٌ تَسْأَلُهُمْ عَنْ أُمُورِهِمْ؛ ثُمَّ أَخْبَرُوهُمْ أَنَّ مُحَمَّدًا قَدْ بَعَثَ وَ قَالُوا: وَدِدْنَا أَنَا أَدْرِكْنَاهُ فَنُؤْمِنُ بِهِ، وَ لَقَدْ أَبْرَأَ الْأَكْمَهَ وَ الْأَبْرَصَ وَ الْمَجَانِينَ، وَ كَلَّمَهُ الْبَهَائِمَ وَ الطُّيُورَ وَ الْجِنَّ وَ الشَّيَاطِينَ، وَ لَمْ تَتَّخِذْهُ رَبًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ! وَ لَمْ تُنْكَرْ لِأَحَدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ فَضْلَهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ الْجَابَلِيُّ: الْقَوْلُ قَوْلِكَ! وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِلَى أَنْ قَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَأْسَ الْجَالُوتِ! أَسْأَلُكَ عَنْ نَبِيِّكَ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: سَلْ قَالَ: مَا الْحُجَّةُ عَلَى أَنْ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ ثَبَّتَ ثُبُوتَهُ؟ قَالَ الْيَهُودِيُّ: إِنَّهُ جَاءَ بِمَا لَمْ يَجِئْ بِهِ أَحَدٌ،

قَالَ: مِثْلَ مَاذَا؟ قَالَ: مِثْلَ فَلْتِ الْبَحْرِ وَقَلْبِهِ الْعَصَا حَيْثُ تَسِيحِي، وَضَرْبِهِ الْحَجَرِ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ الْعُيُونُ وَإِخْرَاجِهِ يَدَهُ الْبَيْضَاءَ لِلنَّاطِرِينَ، وَ  
عَلَامَاتٍ لَا يَقْدِرُ الْخَلْقُ عَلَى مِثْلِهَا! قَالَ: لَهُ [الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: صَدَقْتَ فِي أَنَّهَا كَانَتْ حُجَّةً عَلَى تَبْوَّتِهِ إِنَّهُ جَاءَ بِمَا لَا يَقْدِرُ الْخَلْقُ عَلَى  
مِثْلِهِ، أَوْ فَلَيْسَ كُلُّ مَنْ ادَّعَى أَنَّهُ نَبِيٌّ ثُمَّ جَاءَ بِمَا لَا يَقْدِرُ الْخَلْقُ عَلَى مِثْلِهِ وَجَبَ عَلَيْكُمْ تَصَدِيقُهُ؟ قَالَ: لَا، لِأَنَّ مُوسَى لَمْ يَكُنْ لَهُ نَظِيرٌ  
لِمَكَانِهِ مِنْ رَبِّهِ وَقُرْبِهِ مِنْهُ، وَلَا يَجِبُ عَلَيْنَا الْإِقْرَارُ (الْإِعْتِرَافُ خ ل) بِتَبْوُّهِ مِنْ أَدْعَائِهِا حَتَّى يَأْتِيَ مِنَ الْأَعْلَامِ بِمِثْلِ مَا جَاءَ بِهِ؛ فَقَالَ  
الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَيْفَ أَقْرَرْتُمْ بِالْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ كَانُوا قَبْلَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لَمْ يَفْلِقُوا الْبَحْرَ وَ لَمْ يُفَجِّرُوا مِنَ الْحَجَرِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ  
عَيْنًا وَ لَمْ يُخْرِجُوا أَيْدِيَهُمْ مِثْلَ إِخْرَاجِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدَهُ بَيْضَاءً، وَ لَمْ يَقْبَلُوا الْعَصَا حَيْثُ تَسِيحِي؟ قَالَ الْيَهُودِيُّ: فَكَيْفَ خَبَرْتُكَ أَنَّهُ  
مَتَى جَاءُوا عَلَى تَبْوَّتِهِمْ مِنَ الْآيَاتِ بِمَا لَا يَقْدِرُ الْخَلْقُ عَلَيْهِ؛ وَ لَوْ جَاءُوا بِمَا لَمْ يَجِئْ بِهِ مُوسَى أَوْ كَانَ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ مُوسَى وَجَبَ  
تَصَدِيقُهُمْ، قَالَ لَهُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَأْسَ الْجَالُوتِ فَمَا يَمْنَعُكَ مِنَ الْإِقْرَارِ بِعَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ وَ قَدْ كَانَ يُحْيِي الْمَوْتَى وَ يُبْرِئُ  
الْمَأْكَمَةَ وَ الْمَأْبْرَصَ وَ يَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ؟ قَالَ رَأْسُ الْجَالُوتِ: يُقَالُ إِنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ وَ لَمْ  
نَشْهَدْهُ! فَقَالَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَرَأَيْتَ مَا جَاءَ بِهِ مُوسَى مِنَ الْبَيِّنَاتِ؟ أَمْ شَاهِدْتَهُ؟ أَمْ لَيْسَ إِنَّمَا جَاءَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ مِنْ ثِقَاتٍ أَصْحَابِ  
مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: فَكَذَلِكَ أَيْضًا أَتَتْكُمْ الْأَخْبَارُ الْمُتَوَاتِرَةُ بِمَا فَعَلَ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ، فَكَيْفَ صَدَّقْتُمْ  
بِمُوسَى وَ لَمْ تُصَدِّقُوا بِعَيْسَى؟ فَلَمْ يُحِزْ جَوَابًا! قَالَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ كَذَلِكَ أَمْرُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ مَا جَاءَ بِهِ،  
وَ أَمْرُ كُلِّ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ، وَ مِنْ آيَاتِهِ أَنَّهُ كَانَ يَتِيمًا فَقِيرًا رَاعِيًا أَجِيرًا، لَمْ يَتَعَلَّمْ كِتَابًا، وَ لَمْ يَخْتَلِفْ إِلَى مُعَلِّمٍ، ثُمَّ جَاءَ بِالْقُرْآنِ الَّذِي فِيهِ  
قَصَصُ الْأَنْبِيَاءِ وَ أَخْبَارُهُمْ حَرْفًا حَرْفًا؛ وَ أَخْبَارُ مَنْ مَضَى وَ مَنْ بَقِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ ثُمَّ كَانَ يُخْبِرُهُمْ بِأَسْرَارِهِمْ وَ مَا يَعْمَلُونَ فِي  
بُيُوتِهِمْ، وَ جَاءَ بِآيَاتٍ كَثِيرَةٍ لَا تُحْصَى، قَالَ رَأْسُ الْجَالُوتِ: لَمْ يَصِحَّ خَبَرُ عَيْسَى وَ لَا خَبَرُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ لَا  
يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقَرَّ لَهُمَا بِمَا لَا يَصِحُّ؛ قَالَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ:

فَالشَّاهِدُ الَّذِي شَهِدَ لِعَيْسَى وَ لِمُحَمَّدٍ شَاهِدٌ زُورٌ؟ فَلَمْ يُحِزْ جَوَابًا، فَدَعَا بِالْهَرَبِيِّ الْمَأْكَبِرِ، فَقَالَ لَهُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخْبِرْنِي عَنْ  
زَرَادِشْتِ الَّذِي تَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؛ مَا حُجَّتُكَ عَلَى تَبْوَّتِهِ؟ قَالَ: إِنَّهُ أَتَى بِمَا لَمْ يَأْتِنَا بِهِ أَحَدٌ قَبْلَهُ وَ لَمْ نَشْهَدْهُ، وَ لَكِنَّ الْأَخْبَارَ مِنْ أَسْلَافِنَا  
وَرَدَتْ عَلَيْنَا بِمَا أَنَّهُ أَحَدٌ لَنَا مَا لَمْ يُحِلَّ غَيْرُهُ فَاتَّبَعْنَاهُ، قَالَ: أَوْ فَلَيْسَ إِنَّمَا أَتَيْتُمْ الْأَخْبَارَ فَاتَّبَعْتُمُوهُ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: وَ كَذَلِكَ سَائِرُ الْأُمَّمِ  
السَّالِفَةِ أَتَتْهُمْ الْأَخْبَارُ بِمَا أَتَى

بِهِ النَّبِيُّونَ وَ أَتَى بِهِ عِيسَى وَ مُوسَى عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ. فَمَا عُدْرُكُمْ فِي تَرْكِ الْإِقْرَارِ بِهِمْ إِذَا كُنْتُمْ  
إِنَّمَا أَقْرَرْتُمْ بِزَرَادِشْتٍ مِنْ قِبَلِ الْأَخْبَارِ الْمُتَوَاتِرَةِ؟ وَ أَنَّهُ جَاءَ بِمَا لَمْ يَجِئْ بِهِ غَيْرُهُ؟ فَانْقَطَعَ مَكَانَهُ. وَ رَوَاهُ فِي التَّوْحِيدِ بِهَذَا السَّنَدِ (١). وَ  
رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي الْاِحْتِجَاجِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ النُّوفَلِيِّ مِثْلَهُ.

٩٣- وَ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ النَّهْمِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي  
الْخَطَّابِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَلِيِّ النَّبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِلْحُسَيْنِ: يَا حُسَيْنُ يُخْرُجُ مِنْ  
صُلْبِكَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ زَيْدٌ يَتَخَطَّى هُوَ وَ أَصِيحَابُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رِقَابَ النَّاسِ، غُرًّا مُحَجَّلِينَ، يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٢). وَ رَوَاهُ فِي  
الْأَمَالِيِّ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

٩٤- وَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرَانَ النَّقَّاشُ وَ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُعَاذِيِّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ  
إِسْحَاقَ الْمُكْتَبِيِّ (رَض) قَالُوا:

حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ  
مُوسَى الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ بَعْدَ مَا ذَكَرَ فَضْلَ شَهْرِ رَمَضَانَ، ثُمَّ  
بَكَى قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ ابْنِي لَمَّا يَسْتَحِلُّ مِنْكَ فِي هَذَا الشَّهْرِ، كَأَنِّي بِكَ وَ أَنْتَ تُصَلِّي لِرَبِّكَ، وَ قَدْ انْبَعَثَ  
أَشَقَى الْأَوْلِيَيْنِ وَ الْآخِرِينَ شَقِيقٌ عَاقِرٍ نَاقِهِ صَالِحٌ؛ فَضَرَبَكَ ضَرْبَهُ عَلَى قَوْلِكَ، فَخَضَبَ مِنْهَا لِحْيَتَكَ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ  
ذَلِكَ فِي سَلَامِهِ مِنْ دِينِي؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: فِي سَلَامِهِ مِنْ دِينِكَ. وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ وَ فِي كِتَابِ فَضَائِلِ شَهْرِ  
رَمَضَانَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَمْدَانِيِّ مِثْلَهُ (٣).

٩٥- وَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي (رَض) قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَالِكِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ  
السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ الْمَظْلُومُ بَعِيدِي، فَوَيْلٌ لِمَنْ ظَلَمَكَ وَ اغْتَدَى عَلَيْكَ، وَ طُوبَى  
لِمَنْ اتَّبَعَكَ وَ لَمْ

ص: ٢٨٣

١- (١) عيون الأخبار: ١/١٤٣، و التوحيد: ٤٤٢.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا: ١/٢٢٦ ح ٢.

٣- (٣) المصدر السابق: ح ٥٣.

يَجْتَرِ عَلَيْكَ يَا عَلِيُّ أَنْتَ الْمُقَاتِلُ بَعْدِي فَوَيْلٌ لِمَنْ قَاتَلَكَ، وَطُوبَى لِمَنْ قَاتَلَ مَعَكَ (الْحَدِيثُ) (١).

٩٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَكْرِ الْخُوزِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْخُوزِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْخُوزِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيِّ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ الرَّازِيِّ الْعَدْلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْرَوَيْهِ الْقَزوينِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْفَرَّاءِ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ لَمَّا وُلِدَ الْحُسَيْنُ بَكَى فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: مِمَّ بُكَاءُكَ؟ فَقَالَ: عَلَى ابْنِي هَذَا، فَقَالَتْ: إِنَّهُ وُلِدَ السَّاعَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ بَعْدِي لَا أَنَالَهُمُ اللَّهُ شَفَاعَتِي (٢).

٩٧- وَقَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلَامِ الْجَعَابِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الرَّازِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرُّضَا عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَقْتُلُ عَمَّارًا الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ (٣).

٩٨- وَيَا سِنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ: لَقَدْ عَلِمَ الْمُسَدِّتُحْفُظُونَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ أَنَّ أَهْلَ صِفِّينَ [قَدْ] لَعَنَهُمُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ وَقَدْ خَابَ مِنْ افْتَرَى (٤).

٩٩- وَيَا سِنَادِهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَقْتُلُ الْحُسَيْنَ سُرُّ الْأُمَّةِ، وَيَتَّبِرُ مِنْهُ مَنْ يَكْفُرُ بِهِ.

١٠٠- وَيَا سِنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَمَّارٌ عَلَى الْحَقِّ يُقْتَلُ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ، إِحْدَى الْفِتْنَتَيْنِ عَلَى سَبِيلِي، وَالْآخَرُونَ مَارِقَةٌ مِنَ الدِّينِ خَارِجَةٌ عَنْهُ (٥).

١٠١- وَيَا سِنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِذَا مِتُّ ظَهَرَتْ لَكَ ضَعَائِنُ فِي صِدُورِ قَوْمٍ يَتِمَّالْتُونَ عَلَيْكَ وَيَمْنَعُونَكَ حَقَّكَ (٦).

١٠٢- وَيَا سِنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أُمَّتِي سَتَعْدِرُ بِكَ بَعْدِي وَتَتَّبِعُ ذَلِكَ بَرُّهَا وَفَاجِرُهَا (٧).

ص: ٢٨٤

١- (١) عيون أخبار الرضا: ٢٧١/١ ح ٦٣.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا: ٢٩/٢ ح ٥.

٣- (٣) عيون أخبار الرضا: ٢٩/٢ ح ٥.

٤- (٤) عيون أخبار الرضا: ٦٩/٢ ح ٢٧٥.

٥- (٥) عيون أخبار الرضا: ٧٢/٢ ح ٣٠١.

٦- (٦) عيون أخبار الرضا: ٧٢/٢ ح ٣٠٣.

٧- (٧) عيون أخبار الرضا: ٧٢/٢ ح ٣٠٧.

١٠٣- وَقَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّيَّارِيُّ عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي وَقْتٍ كَانَ الْمَأْغَلَبَ عَلَى أَهْلِ عَصِيرِهِ الْخَطْبُ وَالْكَلامُ - وَأُظُنُّهُ قَالَ: الشُّعْرُ فَأَتَاهُمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ مَوَاعِظِهِ وَ أَحْكَامِهِ مَا أَبْطَلَ بِهِ قَوْلَهُمْ وَ أَثْبَتَ بِهِ الْحُجَّةَ عَلَيْهِمْ (١).

و رواه الكليني عن الحسين بن محمد عن أحمد بن محمد السيارى مثله.

١٠٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْجَبِيهَقِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الصَّوْلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: ذَكَرَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْقُرْآنَ يَوْمًا فَعَظَّمَ الْحُجَّةَ فِيهِ وَالْآيَةَ وَالْمُعْجِزَةَ فِي نَظْمِهِ؛ فَقَالَ: هُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ، وَالْعُرْوَةُ الْوُثْقَى، وَطَرِيقَتُهُ الْمُثَلَّى وَالْمُؤَدَّى إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمُنْجَى مِنَ النَّارِ، وَلَا يَخْلُقُ عَلَى الْأَزْمَنِ وَلَا يَعْتُ عَلَى الْأَلْسِنَةِ لِأَنَّهُ لَمْ يُجْعَلْ لَزْمَانٍ دُونَ زَمَانٍ بَلْ جُعِلَ دَلِيلَ الْبُرْهَانِ وَ حُجَّةَ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ، لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ؛ تَنْزِيلٍ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ (٢).

١٠٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ تَاتَانَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِلْمَأْمُونِ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا قَبْلَكَ مَقْتُولًا - بِالسَّمِّ مَظْلُومًا، تَبْكِي عَلَيَّ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَ أَذْفَنُ فِي أَرْضِ غُرَبَةٍ إِلَى جَنْبِ هَارُونَ الرَّشِيدِ، فَبَكَى الْمَأْمُونُ وَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَمَنِ الَّذِي يَقْتُلُكَ أَوْ يَقْدِرُ عَلَى الْإِسَاءَةِ إِلَيْكَ وَ أَنَا حَيٌّ؟ فَقَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا إِنِّي لَوْ أَشَاءُ أَنْ أَقُولَ مِنَ الَّذِي يَقْتُلُنِي لَقُلْتُ (٣). و رواه فى الأمالى و فى كتاب العلل بهذا السند مثله.

١٠٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمِ الْقُرَشِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ لَهُ مَعَ الْمَأْمُونِ قَالَ: يَا ابْنَ الْجَهْمِ لَا يُعْرَنُكَ مَا أَلْفَيْتَهُ عَلَيْهِ مِنْ إِكْرَامِي وَالْإِسْتِمَاعِ مِنِّي، فَإِنَّهُ سَيَقْتُلُنِي بِالسَّمِّ وَ هُوَ ظَالِمٌ لِي أَعْرِفُ ذَلِكَ بِعَهْدٍ مَعْهُودٍ عَنْ آبَائِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (٤).

ص: ٢٨٥

١- (١) عيون أخبار الرضا: ٨٦/٢ ح ١٢.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا: ١٣٧/٢ ح ٩.

٣- (٣) عيون أخبار الرضا: ١٥١/٢ ح ٣.

٤- (٤) عيون أخبار الرضا: ٢١٨/٢.



١٠٧- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَمَا مِنَّا إِلَّا مَقْتُولٌ، وَ إِنِّي وَ اللَّهُ لَمَقْتُولٌ بِالسَّمِّ بِأَغْتِيَالٍ مَنِ يَغْتَابُنِي، أَعْرِفُ ذَلِكَ بِعَهْدٍ مَعْهُدٍ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، أَخْبَرَ بِهِ جَبْرِئِيلُ عَنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَزَّ وَ جَلَّ (١).

١٠٨- وَ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِمْرَانَ الدَّقَاقِ (رض) قَالَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي حَرِيزُ بْنُ حِرَازِمٍ عَنْ أَبِي مَسْرُوقٍ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَتَاهُ أَبُو لَهَبٍ فَتَهَدَّدَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ خُدِشْتَ مِنْ قَبْلِكَ خُدْشَهُ فَأَنَا كَذَّابٌ، فَكَانَتْ أَوَّلَ آيَةٍ نَزَعَتْ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٢).

١٠٩- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا (أَخْبَرَنَا خ ل) مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّلَقَانِيِّ (رض) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَقُولُ: إِنِّي مَقْتُولٌ مَسِيئُومٌ مَيِّدُفُونٌ بِأَرْضِ غَزْبِهِ أَعْلَمُ ذَلِكَ بِعَهْدٍ عَهْدُهُ إِلَيَّ أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (الْحَدِيثُ) (٣).

## الفصل السابع

١١٠- وَ رَوَى الصَّدُوقُ بْنُ يَابُوئِيهِ فِي كِتَابِ مَعَانِي الْأَخْبَارِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْمَفْسَّرُ عَنْ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيَّارٍ عَنْ أَبِي يَهُوَيْمَةَ عَنِ الْعَسَدِيِّ كَرِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: كَذَبَتْ قُرَيْشٌ وَ الْيَهُودُ بِالْقُرْآنِ وَ قَالُوا: سِحْرٌ مُبِينٌ، فَقَالَ اللَّهُ: الْم ذَلِكُ الْكِتَابُ أَيْ يَا مُحَمَّدُ هَذَا الْكِتَابُ الَّذِي أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ هُوَ بِالْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ وَ هُوَ: أ ل م وَ هُوَ بَلَّغْتَكُمْ، وَ حُرُوفٍ هَجَائِكُمْ، فَأَتُوا بِمِثْلِهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ؟ وَ اسْتَعِينُوا عَلَيَّ ذَلِكَ بِسَائِرِ شُهَدَائِكُمْ، ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ:

قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَ الْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَ لَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا (الْحَدِيثُ) (٤).

ص: ٢٨٤

١- (١) عيون أخبار الرضا: ٢/٢٢٠ ح ٥.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا: ٢/٢٣٠ ح ٢٠.

٣- (٣) عيون أخبار الرضا: ٢/٢٩٤ ح ٣٣.

٤- (٤) معاني الأخبار: ٢٤ ح ٤.

أقول: لا يخفى أن فيه إعجازا من عده وجوه.

١١١- وَقَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلِيٍّ الْبُصَيْرِيُّ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ عَنِ الْخَضِرِ بْنِ أَبَانَ عَنِ الْخَضِرِ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ فِي حَدِيثٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِبَابِهِ فَخَرَجَ لَيْلًا فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَخَرَجَا إِلَى الْبُقْعِ فَمَا زِلْتُ أَتْفُو أَثْرَهُمَا إِلَى أَنْ أَتَيْتَا مَقَابِرَ مَكَّةَ، فَعَدَلَ إِلَى قَبْرِ أَبِيهِ فَصَلَّى عِنْدَهُ رَكَعَتَيْنِ، فَإِذَا بِالْقَبْرِ قَدْ انْشَقَّ وَإِذَا بِعَبْدِ اللَّهِ جَالِسٌ وَهُوَ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فَقَالَ لَهُ: مَنْ وَ لِيكَ يَا أَبَتِي؟ فَقَالَ: وَمَا الْوَلِيُّ [يَا بَنِي]؟ قَالَ: هُوَ هَذَا عَلِيُّ، فَقَالَ:

وَ أَنْ عَلِيًّا وَ لِيَّ، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى رَوْضَتِكَ ثُمَّ عَدَلَ إِلَى قَبْرِ أُمِّهِ آمَنَهُ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ عِنْدَ قَبْرِ أَبِيهِ فَإِذَا بِالْقَبْرِ قَدْ انْشَقَّ وَإِذَا هِيَ تَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَ رَسُولُهُ، فَقَالَ لَهَا: وَمَنْ وَ لِيكَ يَا أُمًّا؟ فَقَالَتْ: وَمَا الْوَلَايَةُ يَا بَنِي؟ فَقَالَ هُوَ هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَتْ: وَ أَنْ عَلِيًّا وَ لِيَّ، فَقَالَ: ارْجِعِي إِلَى حُفْرَتِكَ وَ رَوْضَتِكَ (١). و رواه في كتاب العلل بهذا السند إلا أنه ذكر ابراهيم بن هدنه مكان الخضر بن صدقه.

١١٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَسَمِ مَا جِيلَوِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنِ الْمُفْضِلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ:

يَا أُمَّ سَلِمَةَ اسْمِعِي وَ اشْهَدِي هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ قَاتِلُ النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ؛ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ النَّاكِثِينَ؟ قَالَ: الَّذِينَ يُبَايِعُونَهُ بِالْمَدِينَةِ وَ يَنْكُثُونَهُ بِالْبَصْرَةِ قُلْتُ: مِنَ الْقَاسِطِينَ؟ قَالَ:

مُعَاوِيَةُ وَ أَصْحَابُهُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ثُمَّ قُلْتُ: مِنَ الْمَارِقِينَ؟ قَالَ: أَصْحَابُ النَّهْرَوَانَ (٢).

و رواه في الأمالي بهذا السند مثله.

١١٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ عَنْ عَصَامِ بْنِ قَدَامَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِنِسَائِهِ: لَيْتَ شَعْرِي أَيْتُكُنَّ صَاحِبَةَ الْجَمَلِ الْأَذْيَبِ الَّتِي تَتَّبِعُهَا كِلَابُ الْحَوَابِ، فَيُقْتَلُ عَنْ يَمِينِهَا وَ عَنْ يَسَارِهَا فَتَلَى كَثِيرَةً ثُمَّ

ص: ٢٨٧

١- (١) معاني الأخبار: ١٧٩ ح ١.

٢- (٢) معاني الأخبار: ٢٠٤ ح ١.

تَنْجُو بَعِيدَ مَا كَادَتْ، الْحَوَابُّ: مَاءٌ لِيْنِي عَامِرٍ وَ الْأَذْيَبُ يُقَالُ إِنَّ الدَّابَّ دَاءٌ يَأْخُذُ الدَّوَابَّ، وَقَوْلُهُ: بَعِيدَ مَا كَادَتْ أَيْ بَعِيدَ مَا كَادَتْ تَهْلِكُ (١).

أقول: هذا إشاره إلى حرب عائشه يوم الجمل، و قد مر مثله مرارا.

١١٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ مُعَاوِيَةَ يَكْتُبُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَ أَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى حَاصِرَتِهِ بِالسَّيْفِ: مَنْ أَدْرَكَ هَذَا يَوْمًا أَمِيرًا فَلْيَبْقُرْ حَاصِرَتَهُ بِالسَّيْفِ (الْحَدِيثُ) (٢).

١١٥- قَالَ ابْنُ بَابُوَيْهٍ: إِنَّهُ قُرِنَ فِي ذَلِكَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ فَكَانَا يَكْتُبَانِ لَهُ الْوَحْيَ، وَ هُوَ الَّذِي قَالَ: سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يُمْلِي عَلَيْهِ: وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ، فَيَكْتُبُ: وَ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ، وَ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ، فَيَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ هُوَ وَاحِدٌ هُوَ وَاحِدٌ إِلَى أَنْ قَالَ: لِأَنَّهُ لَا يَنْكُتُ مَا يُرِيدُهُ عَبْدُ اللَّهِ، إِنَّمَا يَنْكُتُ مَا كَانَ يُمْلِي عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيْهِ فَقَالَ: هُوَ وَاحِدٌ غَيْرَتْ أَمْ لَمْ تُغَيِّرْ. لَمْ يَنْكُتْ مَا يَكْتُبُهُ بَلْ يَنْكُتُ مَا أُمْلِيهِ مِنَ الْوَحْيِ وَ جَبْرَيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُصْلِحُهُ. وَ فِي ذَلِكَ دَلَالَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (انْتَهَى) (٣).

١١٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْمُكْتَبُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْوَرَّاقِ عَنْ بَشْرِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ قَلِيْبِيهِ الْمُعَدَّلُ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبِ الْهَلَالِيِّ أَمِيرِ الْمَدِينَةِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ شَرِّفَ، وَ بِهِ اِرْتَفَعَ، وَ بِهِ وَصِلَ إِلَى إِطْفَاءِ نَارِ الشُّرُكِ، وَ إِبْطَالِ كُلِّ مَعْبُودٍ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَ لَوْ عَلَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِحَطِّهِ الْأَضْيَانِ لَكَانَ بَعْلِيٌّ مُرْتَفِعًا وَ شَرِيفًا وَ وَاصِلاً إِلَى حَطِّ الْأَضْيَانِ، وَ لَوْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لَكَانَ أَفْضَلَ مِنْهُ، أَلَا تَرَى أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا عَلَوْتُ ظَهْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ شَرِفْتُ وَ اِرْتَفَعْتُ حَتَّى لَوْ شِئْتُ أَنْ أَتَالَ السَّمَاءَ لَنَلَيْتَهَا (٤).

١١٧- وَ يَأْسِي نَادٍ يَأْتِي فِي النَّصِّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ بَعْدَ مَا ذَكَرَ عَدَمَ وَفَاءِ الْأُمَمِ السَّابِقَةِ لِأَوْصِيَاءِ الْأَنْبِيَاءِ قَالَ: وَ قَدْ

ص: ٢٨٨

١- (١) معاني الأخبار: ٣٠٥ ح ١.

٢- (٢) شرح الأخبار: ٥٣٧/٢ ح ٥٠٨.

٣- (٣) معاني الأخبار: ٣٤٧ ح ١.

٤- (٤) معاني الأخبار: ٣٥١ ح ١.

عَهْدَتْ إِلَى أُمَّتِي فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَإِنَّهَا لَرَكَبُهُ سُنَنَ مَنْ قَبَّلَهَا مِنَ الْأَمَمِ فِي مُخَالَفِهِ وَصِيَّتِي وَعِصْيَانِهِ (١).

١١٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مِاجِيلَوَيْهِ عَنِ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيِّ الْقُرَشِيِّ عَنْ نَصِيرِ بْنِ مُزَاحِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ لُوطِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عُقْبَةَ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمَارْجِيِّ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ عَوَائِشَةَ لَمَّا أَرَادَتْ الْخُرُوجَ كَتَبَتْ إِلَيْهَا أُمُّ سَلَمَةَ كِتَابًا مِنْ جُمْلَتِهِ: قَدْ عَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَكَانَكَ وَ لَوْ أَرَادَ أَنْ يَعْهَدَ إِلَيْكَ لَفَعَلَ، وَ لَقَدْ عَهَدَ فَاحْفَظِي وَ لَا تَخَالِفِي فَيَخَالَفُ بِكَ، وَ اذْكُرِي قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي تَبَاحِ كِلَابِ الْحَوَابِ وَ قَوْلَهُ: مَا لِلنِّسَاءِ وَ الْعَزْوِ، وَ قَوْلَهُ: يَا حُمَيْرَاءُ انظُرِي أَنْ لَا تَكُونِي عُلْتِ عُلْتِ.

قال الصدوق: أي ملت عن الحق من العول و هو الميل (٢).

## الفصل الثامن

١١٩- وَ رَوَى الصَّدُوقُ بْنُ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النُّعْمَةِ قَالَ:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ عَنْ حَمَزَةَ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْجُنَيْدِ الرَّازِيِّ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مِينَا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ يَغْسِلُكَ إِذَا مِتَّ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَغْسِلُ كُلَّ نَبِيٍّ وَصِيَّهُ، قُلْتُ: فَمَنْ وَصِيَّتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:

عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقُلْتُ: كَمْ يَعْيشُ بَعْدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ثَلَاثِينَ سَنَةً، فَإِنْ يَوْشَعَ بَنُ نُونٍ وَصِيَّتِي مُوسَى عَاشَ بَعْدَهُ ثَلَاثِينَ سَنَةً وَ خَرَجَتْ عَلَيْهِ صِفْرًا بِنْتُ شُعَيْبِ زَوْجِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَتْ: إِنِّي أَحَقُّ بِالْأَمْرِ مِنْكَ فَقَاتَلَهَا فَأَحْسَنَ مُقَاتَلَتَهَا، وَ أَسْرَهَا فَأَحْسَنَ أَسْرَهَا، وَ إِنَّ ابْنَهُ أَبِي بَكْرٍ سَيَخْرُجُ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كَذَا وَ كَذَا أَلْفًا مِنْ أُمَّتِي، فَيَقَاتِلُهَا فَيُحْسِنُ مُقَاتَلَتَهَا، وَ يَأْسِرُهَا فَيُحْسِنُ أَسْرَهَا وَ فِيهَا أَنْزَلَ اللَّهُ: وَ قَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَ لَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى (٣) يَعْنِي صَفْرًا بِنْتُ شُعَيْبِ (٤).

١٢٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ جَمِيعًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَبِيهِ

ص: ٢٨٩

١- (١) معاني الأخبار: ٣٧٢ ح ١.

٢- (٢) معاني الأخبار: ٣٧٦ ح ١.

٣- (٣) سورة الأحزاب: ٣٣.

٤- (٤) كمال الدين: ٢٦.

عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثِ إِسْلَامِ سِلْمَانَ بَعْدَ مَا ذَكَرَ أَنَّ قَوْمًا أَرَادُوا قَتْلَهُ لِأَنَّهُ لَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى أَكْلِ الْمَيْتَةِ وَ شُرْبِ الْخَمْرِ، فَقَالَ لَهُمْ: لَا تَقْتُلُونِي وَ أَنَا أُقْتُلُكُمْ بِالْعُبُودِيَّةِ؛ فَبَاعُوهُ مِنْ يَهُودِيٍّ ثُمَّ بَاعَهُ مِنْ امْرَأَةٍ، ثُمَّ رَأَى مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ رَأَى مِنْهُ دَلَالَاتٍ وَ عِلَامَاتٍ؛ وَ رَأَى خَاتَمَ النَّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ قَالَ: فَسَدَّ قَطْعًا عَلَى قَدَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَقْبَلَهَا، فَقَالَ لِي: يَا رُوزِبَةَ ادْخُلِي إِلَى هَذِهِ الْمَرْأَةِ فَقُولِي لَهَا يَقُولُ لَكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: تَبِيعِينَا هَذَا الْعِلَامُ؟ فَدَخَلْتُ فَقُلْتُ لَهَا: مَوْلَاتِي إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ لِمَكَ: تَبِيعِينَا هَذَا الْعِلَامُ؟ فَقَالَتْ: قُلْ لَهُ إِنِّي لَا أُبِيعُكَ إِلَّا بِأَرْبَعِمَائِهِ نَخْلَهُ، مَائَتِي نَخْلَهُ مِنْهَا صَفْرَاءُ، وَ مَائَتِي [نَخْلَهُ] مِنْهَا حُمْرَاءُ، قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: مَا أَهْوَنَ مَا سَأَلْتُ، ثُمَّ قَالَ: قُمْ يَا عَلِيُّ وَ اجْمَعْ هَذَا النَّوَى كُلَّهُ؛ فَأَخَذَهُ وَ عَرَسَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِسْبِقْهُ فَسَبِقَاهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَمَا بَلَغَ آخِرُهُ حَتَّى خَرَجَ النَّخْلُ وَ لِحِقَ بَعْضُهُ بَعْضًا، فَقَالَ لَهُ: إِذْهَبِي إِلَيْهَا فَقُولِي لَهَا يَقُولُ لَكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: خُذِي شَيْئَكَ وَ ادْفَعِي إِلَيْنَا شَيْئَنَا فَقَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا وَ قُلْتُ ذَلِكَ لَهَا فَقَالَتْ: وَ اللَّهُ لَا أُبِيعُكَ إِلَّا بِأَرْبَعِمَائِهِ نَخْلَهُ كُلِّهَا صَفْرَاءُ؛ قَالَ: فَهَبْتُ جَبْرَيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مَسَّحَ جَنَاحَهُ عَلَى النَّخْلِ فَصَارَ كُلُّهُ أَضْفَرًا، قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي قُلْ لَهَا: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ لَكَ: خُذِي شَيْئَكَ وَ ادْفَعِي إِلَيْنَا شَيْئَنَا (الْحَدِيثُ) وَ فِيهِ أَنَّهَا بَاعَتْهُ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (١).

١٢١- وَقَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ وَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّيْبَانِيُّ (رَضِيَ) قَالُوا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْقَطَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْهَيْثَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي طَالِبٍ: فِي حَدِيثِ خُرُوجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَعَهُ إِلَى الشَّامِ، وَ عُمُرُهُ ثَمَانُ سِنِينَ يَقُولُ فِيهِ أَبُو طَالِبٍ: وَ كَانَ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ جَاءَتْ سَحَابَةٌ بَيْضَاءُ مِثْلَ قِطْعَةٍ ثَلْجٍ، فَتَسْلِمُ عَلَيْهِ وَ تَقِفُ عَلَى رَأْسِهِ لَا تُفَارِقُهُ وَ كَانَتْ رَبِّمَا أَمْطَرَتْ عَلَيْنَا السَّحَابَةُ بِأَنْوَاعِ الْمَوَاكِهِ، وَ ضَاقَ الْمَاءُ بِنَا فِي طَرِيقِنَا حَتَّى كُنَّا لَا نُصِيبُ قَرْبَهُ إِلَّا بِدِينَارَيْنِ، وَ كُنَّا حَيْثُ مَا نَزَلْنَا تَمْتَلِي الْحِيَاضُ وَ يَكْتُرُ الْمَاءُ، وَ تَخْضَرُّ الْأَرْضُ، فَكُنَّا فِي كُلِّ خِصْبٍ وَ طِيبٍ مِنَ الْخَيْرِ، وَ كَانَ مَعَنَا قَوْمٌ قَدَّ وَقَفَتْ جِمَالُهُمْ، فَمَسَّحَى إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَمَسَحَ عَلَيْهَا فَسَارَتْ، فَلَمَّا قَرَبْنَا مِنْ بُصْرَى إِذَا نَحْنُ بِصَوْمَعَةٍ قَدَّ

أَقْبَلْتُ تَمْشِي كَمَا تَمْشِي الدَّابَّةُ السَّرِيعَةُ حَتَّى إِذَا قَرَبْتُ مِنَّا وَقَفَتْ، فَإِذَا فِيهَا رَاهِبٌ وَكَانَتِ السَّحَابَةُ لَا تُفَارِقُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَاعَهُ وَاحِدَةً وَكَانَ الرَّاهِبُ لَا يُكَلِّمُ النَّاسَ وَلَا يَدْرِي مَا الرَّكْبُ وَلَا يَدْرِي مَا فِيهِ مِنَ التُّجَارِ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَرَفَهُ، فَسَجَّعَتْهُ يَقُولُ: إِنَّ كَمَا أَنْزَلَ تَحْتَهَا؛ فَلَمَّا نَزَلَتْهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ اهْتَرَّتِ الشَّجَرَةُ وَالْقَتُّ أَغْصَانَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَحَمَلَتْ ثَلَاثَةَ أَنْوَاعٍ مِنَ الْفَاكِهَةِ؛ فَكَهْتَانٍ لِلصَّبِيفِ وَفَاكِهَةٌ لِلشَّتَاءِ، فَتَعَجَّبَ جَمِيعٌ مَن مَعَنَا مِنْ ذَلِكَ، فَلَمَّا رَأَى بُحَيْرًا ذَلِكَ ذَهَبَ فَاتَّخَذَ طَعَامًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِقَدْرِ مَا يَكْفِيهِ، ثُمَّ جَاءَ وَقَالَ: مَنْ يَتَوَلَّى أَمْرَ هَذَا الْغُلَامِ؟ فَقُلْتُ: أَنَا إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ يَا بَنِي رَجُلٍ أَحَبَّ أَنْ يُكْرِمَكَ فَكُلْ، فَقَالَ: هُوَ لِي دُونَ أَصِيحَابِي؟ فَقَالَ بُحَيْرًا: نَعَمْ هُوَ لَكَ خَاصَّةٌ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فَإِنِّي لَا آكُلُ دُونَ هَؤُلَاءِ، فَقَالَ بُحَيْرًا: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ عِنْدِي أَكْثَرَ مِنْ هَذَا؛ فَقَالَ: أَفَتَأْذُنُ يَا بُحَيْرًا أَنْ يَأْكُلُوا مَعِي؟ فَقَالَ: نَعَمْ؛ فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ فَأَكَلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ أَكَلْنَا مَعَهُ، فَوَلَّى اللَّهُ لَقَدْ كُنَّا مِائَةً وَسِتِّعِينَ رَجُلًا فَأَكَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا حَتَّى شَبِعَ وَتَجَشَّأَ، وَبُحَيْرًا فَأَتَمَّ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَذُبُّ عَنْهُ وَيَتَعَجَّبُ مِنْ كَثْرَةِ الرِّجَالِ وَقِلَّةِ الطَّعَامِ؛ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ بُحَيْرًا: إِنَّ تَحْتَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ لَغُلَامًا لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ مِنْهُ مَا أَغْلَمَ لَحَمَلْتُمُوهُ عَلَى أَعْنَاقِكُمْ حَتَّى تَرُدُّوهُ إِلَى وَطَنِهِ، وَاللَّهِ مَا أَكْرَمْتُمْكُمْ إِلَّا لَهُ وَ لَقَدْ رَأَيْتُهُ وَقَدْ أَقْبَلَ نُورٌ أَمَامَهُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَ لَقَدْ رَأَيْتُ رِجَالًا فِي أَيْدِيهِمْ مَرَاوِحُ الْيَاقُوتِ وَالزَّبَرْجَدِ يُرْوِحُونَهُ، وَ آخَرِينَ يَنْثُرُونَ عَلَيْهِ أَنْوَاعَ الْفَوَاكِهِ، ثُمَّ هَذِهِ السَّحَابَةُ الَّتِي لَا تُفَارِقُهُ، ثُمَّ صَوْمَعَتِي مَشَتْ إِلَيْهِ كَمَا تَمْشِي الدَّابَّةُ عَلَى رِجْلِهَا، ثُمَّ هَذِهِ الشَّجَرَةُ لَمْ تَزَلْ يَابِسَةً قَلِيلَةَ الْأَغْصَانِ وَقَدْ كَثُرَتْ أَغْصَانُهَا، وَ اهْتَرَّتْ وَ حَمَلَتْ ثَلَاثَةَ أَنْوَاعٍ مِنَ الْفَاكِهَةِ فَكَهْتَانٍ لِلصَّبِيفِ وَ فَاكِهَةٌ لِلشَّتَاءِ، ثُمَّ هَذِهِ الْحِيَاضُ الَّتِي غَارَتْ وَ ذَهَبَ مَاؤُهَا أَيَّامَ تَمْرِجِ بَنِي إِسْرَائِيلَ بَعْدَ الْحَوَارِيِّينَ حِينَ وَرَدُوا عَلَيْهِمْ (الْحَدِيثُ) (١).

و فيه أيضا فضائل أخر كثيرة، و رواه الطبرسي في إعلام الوري نقلا من كتاب إكمال الدين مثله.

١٢٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي (رض) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ يَرْفَعُهُ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَبُو طَالِبٍ أَنْ

ص: ٢٩١

يَخْرُجُ إِلَى الشَّامِ فِي عِيرِ قُرَيْشٍ فَجَاءَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَتَشَبَّثَ بِالزَّمَامِ وَقَالَ: يَا عَمَّ عَلَى مَنْ تُخْلِفُنِي؟ لَا عَلَى أُمَّ وَلَا عَلَى أَبِي، وَقَدْ كَانَتْ أُمُّهُ تُؤَفِّقُ، فَفَرَّقَ لَهُ أَبُو طَالِبٍ وَرَحِمَهُ وَأَخْرَجَهُ مَعَهُ، وَكَانُوا إِذَا سَارُوا تَسِيرُ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ غَمَامَهُ تُظِلُّهُ مِنَ الشَّمْسِ، فَمَرُّوا فِي طَرِيقِهِمْ بِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ بُحَيْرَاءُ، فَلَمَّا رَأَى الْغَمَامَةَ تَسِيرُ مَعَهُمْ نَزَلَ مِنْ صَوْمَعَتِهِ وَاتَّخَذَ لِقُرَيْشٍ طَعَامًا وَبَعَثَ إِلَيْهِمْ يَسْأَلُهُمْ أَنْ يَأْتُوهُ، فَقَالُوا لَهُ:

يَا بُحَيْرَاءُ وَاللَّهِ مَا كُنَّا نَعْبُدُ هَذَا مِنْكَ إِقَالَ: قَدْ أَحْبَبْتُ أَنْ تَأْتُونِي فَأَتُونِي، فَأَتُوهُ وَخَلَفُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّحْلِ، فَنَظَرَ بُحَيْرَاءُ إِلَى الْغَمَامَةِ قَائِمَةً، فَقَالَ لَهُمْ:

هَيْلَ بَقِيَ أَحَدٌ لَمْ يَأْتِنِي؟ فَقَالُوا: مَا بَقِيَ إِلَّا غُلَامٌ حَدَثَ خَلْفُنَاهُ فِي الرَّحْلِ، فَقَالَ: لَا يَنْبَغِي أَنْ يَتَخَلَّفَ عَن طَعَامِي أَحَدٌ مِنْكُمْ، فَبَعَثُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَقْبَلَ أَقْبَلَتِ الْغَمَامَةُ (الْحَدِيثُ) (١).

١٢٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ رُزْمَةَ الْقُرْظِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ نَصِيرِ بْنِ مَنْصُورِ الطُّوسِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَرْبِ الْمُؤَصِّلِيِّ عَنْ يَعْلَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ مَخْرُومِ بْنِ هَانِي الْمَخْرُومِيِّ عَنْ أَبِيهِ؛ وَآتَتْ لَهُ مِائَةٌ وَخَمْسُونَ سِنَةً، قَالَ: لَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ارْتَجَسَ إِيْوَانُ كِسْرَى وَسَقَطَتْ مِنْهُ أَرْبَعَةُ عَشَرَ شُرَافَةً، وَغَاضَتْ بُحَيْرَةُ سَاوَةً، وَخَمَدَتْ نِيرَانَ فَارِسَ وَلَمْ تَخْمَدْ قَبْلَ ذَلِكَ أَلْفَ سِنَةٍ، وَرَأَى الْمُؤَبِّدَانُ إِبْلًا صِعَابًا تَقُودُ خَيْلًا عَرَابًا قَدْ قَطَعَتِ الدَّجْلَةَ وَانْتَشَرَتْ فِي بِلَادِهَا (الْحَدِيثُ). وَرَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي أَعْلَامِ الْوَرَى قَالَ: رَوَى أَبُو سَعِيدِ الْوَاعِظُ الزَّاهِدُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مَخْرُومِ بْنِ هَانِي نَحْوَهُ. وَرَوَاهُ الرَّوَنْدِيُّ فِي كِتَابِ قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ قَالَ بِالْإِسْنَادِ الصَّحِيحِ عَنْ مَخْرُومِ بْنِ هَانِي الْمَخْرُومِيِّ وَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٢٤- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ يَرْفَعُهُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ آمَنَةَ بِنْتَ وَهَبٍ قَالَتْ: لَمَّا حَمَلْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمْ أَشْعُرُ بِالْحَمْلِ، وَلَمْ يُصِبْ بَنِي مَا يُصِيبُ النِّسَاءَ مِنْ ثَقَلِ الْحَمْلِ؛ وَرَأَيْتُ فِي نَوْمِي كَأَنَّ آتِيًا أَتَانِي فَقَالَ [إِلَى]: قَدْ حَمَلْتِ بِخَيْرِ الْأَنْبَاءِ، فَلَمَّا حَانَ وَقْتُ الْوِلَادَةِ خَفَّ ذَلِكَ عَلَيَّ حَتَّى وَضَعْتُهُ وَهُوَ يَتَلَقَّى الْأَرْضَ بِيَدَيْهِ، وَسَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ: وَضَعْتَ خَيْرَ الْبَشَرِ إِلَى أَنْ قَالَتْ فَلَمَّا سَقَطَ إِلَى الْأَرْضِ اتَّقَى الْأَرْضَ بِيَدَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَخَرَجَ مِنْهُ نُورٌ أَضَاءَ مِنْهُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَرُمِيَتْ الشَّيَاطِينُ بِالنُّجُومِ وَحُجِبُوا عَنِ السَّمَاءِ، وَرَأَتْ قُرَيْشُ الشُّهْبَ

ص: ٢٩٢



وَالنُّجُومَ تَسِيرُ فِي السَّمَاءِ فَفَزِعُوا لِذَلِكَ وَقَالُوا: هَذَا قِيَامُ السَّاعَةِ إِلَى أَنْ قَالَتْ: فَقَالَ جَبْرِئِيلُ: هَذَا نَبِيُّ قَدْ وُلِدَ وَهُوَ خَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى أَنْ قَالَتْ: وَنَشَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي الْيَوْمِ كَمَا يَنْشَأُ غَيْرُهُ فِي الْجُمُعَةِ، وَنَشَأَ فِي الْجُمُعَةِ كَمَا يَنْشَأُ غَيْرُهُ فِي الشَّهْرِ (١).

١٢٥- وَيَأْتِي فِي حَدِيثِ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي النَّصِّ عَلَى الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْرُوفُ فِي التَّوْرَةِ بِالْبَاقِرِ وَسَيِّدِ رُكُوعِ يَاسَ جَابِرٍ، فَإِذَا أَدْرَكْتَهُ فَأَقْرَبْتَهُ مَنِيَّ السَّلَامِ قَالَ جَابِرٌ: فَدَخَلْتُ عَلَى بَنِي الْحُسَيْنِ، فَبَيْنَا أَنَا أُحَدِّثُهُ إِذْ خَرَجَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَاقِرُ فَقُلْتُ: يَا بُنَيَّ أَنْتَ الْبَاقِرُ؟ قَالَ: نَعَمْ فَأَبْلَغْنِي مَا حَمَلَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا مَوْلَايَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَشَّرَنِي بِالْبَقَاءِ إِلَى أَنْ أَلْقَاكَ فَقَالَ لِي: إِذَا لَقَيْتَهُ فَأَقْرَبْتَهُ مَنِيَّ السَّلَامِ، فَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ فَقَالَ: يَا جَابِرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامُ مَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَعَلَيْكَ يَا جَابِرُ كَمَا بَلَغْتَ السَّلَامَ. وَكَانَ جَابِرٌ بَعِيدَ ذَلِكَ يَخْتَلِفُ إِلَيْهِ وَيَتَعَلَّمُ مِنْهُ، فَسَأَلَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَهُ [لَهُ] جَابِرٌ: وَاللَّهِ لَا دَخَلْتُ فِي نَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَصَدَّقْتَنِي أَنَّكُمْ الْأَئِمَّةَ الْهُدَاةَ مِنْ بَعْدِهِ، وَأَحْلَمَ النَّاسَ صِعَارًا وَأَعْلَمَهُمْ كِبَارًا؛ فَقَالَ: لَا تُعَلِّمُوهُمْ فَهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ، فَقَالَ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَعْلَمُ مِنْكَ بِمَا سَأَلْتَكَ عَنْهُ وَلَقَدْ أُوتِيتُ الْحُكْمَ صَبِيًّا (٢).

١٢٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آيَاتِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ فِي النَّصِّ عَلَى الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: ثُمَّ الْبَاقِرُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَسَيِّدِ رُكُوعِ يَاسَ جَابِرٍ، فَإِذَا أَدْرَكْتَهُ فَأَقْرَبْتَهُ مَنِيَّ السَّلَامِ (٣).

١٢٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبِيانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ وَابْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ عَنْ سَيْلَمَانَ الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفِصَالِهَا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: أَنْتَ أَوْلَى مَنْ يَلْحَقُ بِي مِنْ أَهْلِي إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا أَخِي إِنَّكَ سَتَبْقَى مِنْ بَعْدِي وَسَتَلْقَى مِنْ قُرَيْشٍ شِدَّةً مِنْ تَظَاهَرِهِمْ عَلَيْكَ وَظَلَمِهِمْ لَكَ، فَإِنْ وَجَدْتَ عَلَيْهِمْ أَعْوَانًا فَقَاتِلْ مَنْ خَالَفَكَ بِمَنْ

ص: ٢٩٣

١- (١) كمال الدين: ١٩٦.

٢- (٢) كمال الدين: ٢٥٤.

٣- (٣) كمال الدين: ٢٥٣ ح ٣.



وَأَفْسَكَ وَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَاصْبِرْ وَكَفَّ يَدَكَ وَلَا تُلْقِ بِهَا إِلَى التَّهْلُكَةِ، فَإِنَّكَ مَنِي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى وَ لَكَ بِهَارُونَ أَسْوَهُ حَسَنَهُ، إِذْ اسْتَضَعَفَهُ قَوْمُهُ وَ كَادُوا يَقْتُلُونَهُ، فَاصْبِرْ لِظُلْمِ قُرَيْشِ إِيَّاكَ وَ تَظَاهَرَهُمْ عَلَيْكَ فَإِنَّكَ بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ وَ مَنْ تَبِعَهُ، وَ هُمْ بِمَنْزِلِهِ الْعِجْلُ وَ مَنْ تَبِعَهُ (١).

١٢٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْمُظَفَّرُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَلَوِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرِ بْنِ خَشَّابٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ فِي النَّصِّ عَلَى الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: ثُمَّ ابْنِي هَذَا وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ ابْنُ لَهُ يُقَالُ لَهُ عَلِيٌّ سَيُولَدُ فِي حَيَاتِكَ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ (٢).

١٢٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْكِنَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِذَا وُلِدَ ابْنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فَسَمُوهُ الصَّادِقَ، فَإِنَّ لِلْخَامِسِ مِنْ وُلْدِهِ وَ لِدَا اسْمُهُ جَعْفَرٌ يَدْعَى الْإِمَامَةَ اجْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ وَ كَذِبًا، فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ جَعْفَرُ الْكَذَّابِ الْمُفْتَرِي عَلَى اللَّهِ الْمُدْعَى مَا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ؛ الْمَخَالِفُ لِأَبِيهِ، الْخَاسِدُ لِأَخِيهِ ذَلِكَ الَّذِي يَرُومُ كَشْفَ سِرِّ اللَّهِ عِنْدَ غَيْبِهِ وَلِيَّ اللَّهِ. وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادٍ آخَرَ (٣).

١٣٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَمَّا وَ لِدَتْ فَاطِمَةُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَهَا أَبُوهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ:

أَنَّ أُمَّتَهُ سَتَقْتُلُهُ مِنْ بَعْدِهِ (الْحَدِيثُ) (٤).

١٣١- وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَابٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا أَنْ عَلِقَتْ فَاطِمَةُ بِالْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ وَهَبَ لَكَ

ص: ٢٩٤

١- (١) كمال الدين: ٢٦٤.

٢- (٢) كمال الدين: ٢٨٥ ح ٣٧.

٣- (٣) كمال الدين: ٣١٩ ح ٢.

٤- (٤) كمال الدين: ٤١٥ ح ٦.

غُلَامًا اسْمُهُ الْحُسَيْنُ تَقْتُلُهُ أُمَّتِي (الْحَدِيثَ) (١).

١٣٢- وَقَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ عَنِ الْحُصَيْنِ بْنِ عَن مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي خُرُوجِهِ إِلَى صِفِّينَ؛ فَلَمَّا نَزَلَ بَيْنَتَوَى وَهُوَ شَطُّ فُرَاتٍ وَذَكَرَ حَدِيثَ الْأَخْبَارِ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ عَلِيِّ بِيَدِهِ لَقَدْ حَدَّثَنِي الصَّادِقُ الْمَصْدِقُ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنِّي سَأَرَاهَا فِي خُرُوجِي إِلَى أَهْلِ الْبَغْيِ عَلَيْنَا وَهَذِهِ أَرْضُ كَرْبٍ وَبَلَاءٍ يُدْفَنُ فِيهَا الْحُسَيْنُ وَتِسْعَةَ (٢) عَشَرَ رَجُلًا كُلُّهُمْ مِنْ وُلْدِي، ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسِ اطْلُبْ لِي بَعْرَ الظَّبَاءِ فَوَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِّبْتُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَطَلَبْتُهَا فَوَجَدْتُهَا مُجْتَمِعَةً فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ (٣).

و رواه في الأمالي عن محمد بن أحمد السناني عن أحمد بن يحيى مثله.

١٣٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّجَرِيُّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمِ الْعَبْرَقِيِّ عَنِ أَبِي الدُّنْيَا عَلِيِّ بْنِ عَثْمَانَ الْمُعَمَّرِ الْمَغْرِبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَقُولُ: جُرِحْتُ فِي خَيْبَرَ خَمْسًا وَعِشْرِينَ جِرَاحَةً، فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَأَى مَا بِي بَكَى وَأَخَذَ مِنْ دُمُوعِ عَيْنَيْهِ، فَجَعَلَهَا عَلَى الْجِرَاحَاتِ فَاسْتَرَحْتُ مِنْ سَاعَتِي (٤).

١٣٤- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي الدُّنْيَا قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: كُنْتُ أَرَعَى الْعَنَمَ فَإِذَا أَنَا بِجَذْبٍ عَلَى قَارِعِهِ الطَّرِيقِ، فَقُلْتُ [لَهُ]: مَا تَصْنَعُ هَاهُنَا؟ فَقَالَ لِي: وَأَنْتَ مَا تَصْنَعُ هَاهُنَا؟ قُلْتُ: أَرَعَى الْعَنَمَ، فَقَالَ: مَرٌّ أَوْ قَالَ ذَا الطَّرِيقِ (الْحَدِيثَ) (٥).

## الفصل التاسع

١٣٥- وَفِي كِتَابِ الرُّوضَةِ فِي الْفَضَائِلِ الْمَنْسُوبِ إِلَى ابْنِ بَابُوَيْهِ بِإِسْنَادٍ يَأْتِي فِي النَّصِّ عَلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ جَابِرِ بْنِ حِرَامٍ فِي حَدِيثِ الْحَنْفِيَّةِ لَمَّا سَبِيَتْ مَعَ بَنِي حَنِيفَةَ وَقَالَتْ: لَا يَمْلِكُنِي إِلَّا رَجُلٌ يُخْبِرُنِي بِالرُّؤْيَا الَّتِي رَأَتْهَا أُمِّي وَهِيَ حَامِلٌ بِي

ص: ٢٩٥

١- (١) كمال الدين: ٢٨٣ ح ٣٦.

٢- (٢) في المصدر: سبعة عشر.

٣- (٣) كمال الدين: ٥٣٣ ح ١.

٤- (٤) كمال الدين: ٥٤٢ ح ٥.

٥- (٥) كمال الدين: ٥٤٢ ح ٧.

فَقَالَ لَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا حَنْفِيَّةُ أَلَمْ تَحْمِلِي بِيكَ أُمَّكَ فِي زَمَانٍ قَحْطٍ؟ وَكَانَتْ أُمَّكَ تَقُولُ إِنَّكَ حَمْلٌ مَشْهُومٌ فِي زَمَانٍ غَيْرِ مُبَارَكٍ؟ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ تَسْبِيحِهِ أَشْهَرَ رَأَتْ فِي مَنَامِهَا كَأَنَّهَا وَضَعَتْكَ، وَأَنَّهَا تَقُولُ: إِنَّكَ حَمْلٌ مَشْهُومٌ فِي زَمَانٍ غَيْرِ مُبَارَكٍ وَكَأَنَّكَ تَقُولِينَ: يَا أُمِّي لَا تَطْطِيرِي بِي فَإِنِّي حَمْلٌ مُبَارَكٌ أَنْشَأُ نَشْوءًا صَالِحًا، وَيَمْلِكُنِي سَيِّدٌ وَأَرْزُقُ مِنْهُ وَلَمَدًا يَكُونُ لِلْحَنْفِيَّةِ عِزًّا فَقَالَتْ: صَدَقْتَ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ كَذَلِكَ وَبِهِ أَخْبَرَنِي ابْنُ عَمِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَخْبَرَهَا بِأَشْيَاءٍ أُخَرَ فَصَدَّقْتَهُ وَمَلَكَهَا (١).

١٣٦- قَال: وَرَوَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تَفُوحُ رَائِحَةُ الْجَنَّةِ مِنْ قَرْنٍ وَاشْوَقَاهُ إِلَى أُوَيْسِ الْقُرْنِيِّ، أَلَا وَمَنْ لَقِيَهُ فَلْيُقِرُّهُ مِنِّي السَّلَامَ؛ إِلَى أَنْ قَالَ: يُؤْمِنُ بِي وَلَا يَرَانِي وَيُقْتَلُ بَيْنَ يَدَيِ خَلِيفَتِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِصِفَتَيْنِ.

١٣٧- وَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ: يَا أُمَّ سَيْلَمَةَ إِنَّ عَلِيًّا قَاتِلُ النَّاكِثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ مِنْ بَعْدِي (٢).

١٣٨- قَال: وَعَنِ الْقَاضِي مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَغَازِلِيِّ يَرْفَعُهُ إِلَى حَارِثَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَحَبَّ الْخُلُوةَ بِهِ، وَكَانَ عِنْدَهُ عَلِيٌّ وَالْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ [قَالَ] فَجَلَسْتُ حَتَّى نَهَضَ الْفَضْلُ، فَتَبَيَّنَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا أَرَدْتُ فَقَالَ: يَا عُمَرُ جِئْتَ لِتَسْأَلَنِي إِلَى مَنْ يَصِيرُ هَذَا الْأَمْرُ بَعْدِي؟ قَالَ: فَقُلْتُ صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَكَرَ النَّصَّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ إِذَا نَكَثَ النَّاكِثُونَ وَقَسَطَ الْقَاسِطُونَ وَمَرَقَ الْمَارِقُونَ قَامَ هَذَا مَقَامِي حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ (٣).

١٣٩- وَبِالْإِسْنَادِ يَرْفَعُهُ عَنْ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: كَانَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ حَيَّ السُّبْحَانَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: يَطَّلِعُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَابِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَسْأَلُ عَمَّا يَغْنِيهِ؛ فَظَنَرَ النَّاسُ إِلَى الْبَابِ وَإِذَا قَدْ خَرَجَ رَجُلٌ طَوِيلٌ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا (٤) إِلَى أَنْ قَالَ: وَسَأَلْتُ عَنِ الرَّجُلِ فَقَالَ: هُوَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥).

١٤٠- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ: يَدْخُلُ

ص: ٢٩٦

١- (١) الرّوضه في المعجزات و الفضائل: ١٢١.

٢- (٢) الرّوضه في المعجزات و الفضائل: ١٢٧.

٣- (٣) الرّوضه في المعجزات و الفضائل: ١٣٣.

٤- (٤) سورة آل عمران: ١٠٣.

٥- (٥) الرّوضه في المعجزات و الفضائل: ١٣٣.

عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَابِ رَجُلٌ هُوَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَدَخَلَ فَإِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (١).

١٤١- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَبْرًا مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قَدْ أَرْسَلُونِي إِلَيْكَ قَوْمِي وَقَالُوا: قَدْ عَاهَدَ إِلَيْنَا نَبِيُّنَا مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ فَقَالَ: إِذَا بُعِثَ بَعْدِي نَبِيٌّ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ وَهُوَ عَرَبِيٌّ فَاْمُضُوا إِلَيْهِ وَاسْأَلُوهُ أَنْ يُخْرِجَ إِلَيْكُمْ مِنْ جَبَلِ سَبْعِ نُوقٍ، حُمْرَ الْوَبْرِ سُودَ الْحَدَقِ، فَإِذَا خَرَجَ إِلَيْكُمْ فَسَلِمُوا عَلَيْهِ وَآمَنُوا بِهِ، وَاتَّبِعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ، هُوَ سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ وَوَصِيُّهُ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ، فَهُوَ مِنْهُ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنِّي، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ قُمْ بِنَا يَا آخَا الْيَهُودِ، فَخَرَجَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ الْمُسْلِمُونَ حَوْلَهُ إِلَى ظَاهِرِ الْمَدِينَةِ وَجَاءَ إِلَى جَبَلٍ، وَبَسَطَ الْبُرْدَةَ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَتَكَلَّمَ بِكَلَامٍ خَفِيٍّ، وَإِذَا الْجَبَلُ يَصْرُخُ صَيْرِيرًا عَظِيمًا، فَاَنْشَقَّ وَ سَمِعَ النَّاسُ حِينِ النَّوْقِ: فَقَالَ الْيَهُودِيُّ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّكَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ (الْحَدِيثُ) (٢).

١٤٢- وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيَّ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِبَدِي قَمَارٍ فَأَخْرَجَ لَهُ صَاحِبَهُ وَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ هَذِهِ صَاحِبَتُهُ أَمْثَلَهَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَحَطَّى بِبَدِي، فَقَالَ: فَأَخْرَجَ إِلَيَّ الصَّاحِبَةَ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْرَأَهَا، فَقَرَأَهَا وَإِذَا فِيهَا كُلُّ شَيْءٍ مُنْذُ قُبُضِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى قَتْلِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَنْ يَقْتُلُهُ وَمَنْ يَنْصُرُهُ وَمَنْ يُسْتَشْهَدَ مَعَهُ، وَكَانَ فِيهَا قَرَأَهُ كَيْفَ يُضَيِّعُ بِهِ، وَكَيْفَ تُسْتَشْهَدُ فَاطِمَةُ، وَكَيْفَ يُسْتَشْهَدُ الْحَسَنُ وَكَيْفَ تَعْدُرُ بِهِ الْأُمَّةُ، ثُمَّ أَدْرَجَ الصَّاحِبَةَ وَقَدْ بَقِيَ مَا يَكُونُ (٣) إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَكَانَ فِيهَا قَرَأَ مِنْهَا أَمْرُ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٌ وَعُثْمَانُ؛ وَكَمْ يَمْلِكُ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ، وَكَيْفَ بُويعَ عَلِيُّ وَوَفِعَ الْجَمَلُ، وَمَسِيرُ عَائِشَةَ وَطَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرِ، وَوَفِعَهُ صَفِيْنٌ وَمَنْ يُقْتَلُ بِهَا، وَوَفِعَهُ النَّهْرَوَانُ وَأَمْرُ الْحَكَمِيِّينَ، وَمَلِكُ مُعَاوِيَةَ وَمَنْ يَقْتُلُ مِنَ الشَّيْعَةِ، وَمَا يَضِيغُ النَّاسُ بِالْحَسَنِ وَأَمْرُ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَتْلِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَلَمَّا أَدْرَجَ الصَّاحِبَةَ قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ كُنْتُ قَرَأْتُ عَلَيَّ بِقِيَّتِهِ الصَّاحِبَةَ؟ قَالَ: لَا وَ لَكِنِّي مُجِدِّتُكَ مَا يَمْنَعُنِي مِنْهَا، مَا يَلْقَى

ص: ٢٩٧

١- (١) الرّوضه في المعجزات و الفضائل: ١٣٤.

٢- (٢) الرّوضه في المعجزات و الفضائل: ١٣٦.

٣- (٣) في المصدر: و فيها ما كان أو يكون.

أَهْلُ بَيْتِكَ وَوُلْدُكَ مِنْ أَمْرِ فَطِيعٍ مِنْ قَتْلِهِمْ لَنَا وَعِدَاوَتِهِمْ، وَسُوءِ مُلْكِهِمْ وَشُؤْمِ قُدْرَتِهِمْ، فَأَكْرَهُ أَنْ تَسِيَمَعَهُ فَتَغْتَمَّ، وَيَحْزُنَكَ إِلَى أَنْ قَالَ [ثُمَّ قَالَ]: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ إِنَّ مُلْكَكَ بَيْنِي أُمَّيَّةٍ إِذَا زَالَ أَوَّلُ مَنِ يَمْلِكُكَ مِنْ بَنِي هِرَاشِمٍ وَوُلْدِكَ فَيَفْعَلُونَ الْأَفَاعِيلَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَأَنْ يَكُونَ نَسْخِي ذَلِكَ الْكِتَابِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ (١).

١٤٣- وَعَنْ سَلْمَانَ وَالمِقْدَادِ وَ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

فِي حَدِيثٍ فَخِرٍ أَهْلُ الشَّرْقِ وَ الغَرْبِ أَنْتَ أَكْرَمُهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَحَبُّهُمْ إِلَى اللَّهِ وَ أَحَبُّهُمْ إِلَيَّ، وَ سَيَتَّبِعِي بَعْدِي ثَلَاثِينَ سِنَةً تَعْبُدُ اللَّهَ، وَ تَصْبِرُ عَلَى ظُلْمِ قُرَيْشٍ، ثُمَّ تُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِذَا وَجَدْتَ أَعْوَانًا، ثُمَّ تُقْتَلُ شَهِيدًا تُحْضَبُ لِحَيْتِكَ مِنْ دَمِ رَأْسِكَ (٢).

١٤٤- وَعَنْ جَابِرٍ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى صَحْرَاءِ المَدِينَةِ، فَلَمَّا صِرْنَا فِي الحَدَائِقِ بَيْنَ النَّخْلِ صَاحَتْ نَحْلَةٌ نَحَلَهُ بِنَحْلِهِ: هَذَا النَّبِيُّ المُصِطَفَى، وَ هَذَا الوَصِيُّ المُرْتَضَى، ثُمَّ صَاحَتْ ثَالِثَةٌ بِرَابِعِهِ: هَذَا مُوسَى، وَ هَذَا هَارُونَ، ثُمَّ صَاحَتْ خَامِسَةٌ بِسَادِسِهِ: هَذَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَ هَذَا خَاتَمُ الوَصِيِّينَ (الحديث) (٣).

١٤٥- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ حَدِيثِهِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ مُتَنَبِّئَةً إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ عَلَى المِثْبَرِ وَ قَدْ قَتِلَ آبَاؤُهَا وَ أَخَاهَا فَقَالَتْ: يَا قَاتِلَ المَاجِبَةِ وَ مُفَرِّقَ الجُمُوعِ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: سَتَاتِيكَ امْرَأَةٌ وَ أَنْتَ تَحْطُبُ عَلَى مِثْبَرِ البُصْرَةِ فَتَقُولُ لَكَ كَذَا وَ كَذَا؛ فَاعْلَمْ أَنَّهَا بِدَيْئِهِ مُنْكَرَةٌ لَا تَحِيضُ كَمَا تَحِيضُ النِّسَاءُ، لَهَا شَيْءٌ مُدْلَى ظَاهِرٌ [فَفَتَّشُوهَا] (٤) فَالْتَبَّتِي لِأَنَّهَا يَكْدِبُ فَأَخَذَهَا عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ فَأَدْخَلَهَا دَارَهُ وَ أَمَرَ زَوْجَتَهُ وَ نِسَاءَ أُخَرَ فَفَتَّشْنَهَا فَإِذَا عَلَى وَرِكِهَا شَيْءٌ مُدْلَى (٥).

١٤٦- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّ رَجُلَيْنِ أَتِيَاهُ فَقَالَا: إِنَّ كَلْبَ فُلَانٍ الذَّمِّيَّ عَقَرْنَا، فَقَامَ وَ دَخَلَ عَلَيْهِ وَ قَالَ: إِنَّ كَلْبَكَ عَقُورٌ فَأَخْرِجْهُ إِلَيْنَا لِنَقْتُلَهُ، فَبَادَرَ الرَّجُلُ إِلَى كَلْبِهِ فَأَخْرَجَهُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا نَظَرَ الكَلْبُ إِلَيْهِ قَالَ لَهُ بِلِسَانٍ فَصِيحٍ: [لَا إِلَهَ إِلَّا]

ص: ٢٩٨

١- (١) الرّوضه في المعجزات و الفضائل: ١٤١.

٢- (٢) الرّوضه في المعجزات و الفضائل: ١٤٢.

٣- (٣) الرّوضه في المعجزات و الفضائل: ١٤٤.

٤- (٤) زياده من المصدر.

٥- (٥) الرّوضه في المعجزات و الفضائل: ١٤٦.

[اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيُّ وَلِيُّ اللَّهِ وَ قَال] (١): السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الَّذِي جَاءَ بِكَ؟ وَ لَأَيِّ شَيْءٍ تَقْتُلُنِي؟ قَالَ: لِأَنَّكَ خَرَقْتَ ثِيَابَ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْقَوْمَ الَّذِينَ ذَكَرْتَهُمْ كَانُوا مُنَافِقِينَ نَوَاصِبَ يُبَغِضُونَ ابْنَ عَمِّكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ). وَ فِيهِ كَلَامٌ آخَرَ لِلْكَلْبِ، وَ فِيهِ أَنْ صَاحِبَهُ أَسْلَمَ وَ أَسْلَمَ جَمِيعٌ مِنْ كَانُوا فِي دَارِهِ (٢).

١٤٧- وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ أَهْرَدَى إِلَيْهِ بِسِيَّاطٍ شَعْرًا، فَأَمَرَ جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَجْلِسُوا عَلَيْهِ وَ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ الرِّيحَ تَحْمِلُهُمْ، فَحَمَلَتْهُمْ الرِّيحَ وَ سَارُوا حَتَّى أَتَوْا أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَ رَأَوْا عَجَائِبَ كَثِيرَةً؛ ثُمَّ رَجَعُوا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا أَنَسُ تَحَدِّثْنِي أَمْ أَحَدٌ دُتِّكَ؟ قُلْتُ: مِنْ فِيكَ أَخْلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَبْتَدَأَ بِالْحَدِيثِ مِنْ أَوْلِهِ إِلَى آخِرِهِ كَأَنَّهُ كَانَ مَعَنَا (٣).

## الفصل العاشر

١٤٨- وَ رَوَى الصَّدُوقُ بْنُ يَبَابُوهُ أَيْضًا فِي كِتَابِ الْأَمْيَالِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ تَابِتٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ الْخُزَاعِيِّ عَنْ حَسَنِ ابْنِ الْحُسَيْنِ الْعُرْنِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ تَابِتٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي يَحْيَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنِّي مَقْبُوضٌ وَ أَنَّ ابْنَ عَمِّي عَلِيًّا مَقْتُولٌ (٤).

١٤٩- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ جَعْفَرِ الْوَرَّاقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْأَشَجِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ:

خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَصَلَّى الْفَجْرَ، ثُمَّ قَالَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ أَيُّكُمْ يَنْهَضُ إِلَى ثَلَاثَةِ نَفَرٍ قَدْ آلُوا بِاللَّيْلِ وَ الْعُرَى لِيَقْتُلُونِي وَ قَدْ كَذَبُوا وَ رَبَّ الْكَعْبَةِ؟ قَالَ: فَأُفْجِمِ النَّاسَ وَ مَا تَلُكُمُ أَحَدٌ، فَقَالَ: مَا أَحْسَبُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِيكُمْ؟ فَقَالَ عِمْرَانُ بْنُ قَتَادَةَ: إِنَّهُ وَعَكَكَ فِي هَيْدِهِ اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَخْرُجْ يَصِلْ مَعَكَ فَتَأْذُنُ أَنْ أُخْبِرَهُ؟ فَقَالَ: سَأُنْكَ! فَمَضَى إِلَيْهِ فَأَخْبَرَهُ فَخَرَجَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَأَنَّمَا نَشَطَ مِنْ عِصَالٍ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ خَرَجَ إِلَيْهِمْ وَ غَابَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ وَ مَعَهُ أَسِيرَانِ وَ رَأْسٌ إِلَى أَنْ قَالَ: قَدَّمَ إِلَيَّ أَحَدَ الرَّجُلَيْنِ ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْإِسْلَامِ فَأَبَى، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ أَخْرَهُ وَ اضْرِبْ عُقْفَهُ فَفَعَلَ، ثُمَّ قَدَّمَ

ص: ٢٩٩

١- (١) زياده من المصدر.

٢- (٢) الرّوضه في المعجزات و الفضائل: ١٥٤.

٣- (٣) الرّوضه في المعجزات و الفضائل: ١٥٥.

٤- (٤) الأمل: ١٢١ ح ١١.

الْمَاخِرَ فَأَمَرَهُ بِالْإِسْلَامِ فَأَبَى فَأَمَرَ بِقَتْلِهِ، ثُمَّ هَبَطَ جَبْرَيْلُ وَقَالَ: رَبُّكَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَهُوَ يَقُولُ: لَا تَقْتُلُهُ فَإِنَّهُ حَسَنُ الْخَلْقِ سَخِيٌّ فِي قَوْمِهِ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ فَإِنَّ هَذَا رَسُولُ رَبِّي يُخْبِرُنِي أَنَّهُ حَسَنُ الْخَلْقِ سَخِيٌّ فِي قَوْمِهِ؛ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَسْلَمَ وَالْحَدِيثُ طَوِيلٌ أَخَذْنَا مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ (١). وَرَوَاهُ فِي الْخِصَالِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

١٥٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ بَكَى وَقَدْ أَقْبَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَفَاطِمَةُ وَعَلِيُّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَقَالَ: إِنِّي وَإِيَاهُمْ أَكْرَمُ الْخَلْقِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَا فِي الْأَرْضِ نَسِمَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُمْ، أَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَإِنَّهُ أَخِي وَشَقِيقِي، وَإِنِّي بَكَيتُ حِينَ أَقْبَلَ لِأَنِّي ذَكَرْتُ عَدْرَ الْأُمَّةِ بِهِ حَتَّى إِنَّهُ لَيُزَالُ عَنِّي مَقْعِدِي وَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ لَهُ بَعْدِي ثُمَّ لَا يَزَالُ الْأَمْرُ بِهِ حَتَّى يُضْرَبَ عَلَى قَرْنِهِ ضَرْبَةً تُخْضِبُ مِنْهَا لِحْيَتُهُ فِي أَفْضَلِ الشُّهُورِ: شَهْرِ رَمَضَانَ، وَأَمَّا فَاطِمَةُ فَإِنَّهَا سَيِّدَةُ الْعَالَمِينَ وَإِنِّي بَكَيتُ لِمَا يُصِيبُهَا بَعْدِي كَأَنِّي بِهَا وَقَدْ دَخَلَ الذُّلُّ بَيْتَهَا، وَانْتَهَكَتْ حُرْمَتُهَا وَغَضِبَ حَقُّهَا، وَمُعْتَرِزُهَا وَكُسِرَ جَنْبُهَا وَأُسْقِطَ جَنْبُهَا وَهِيَ تُنَادِي يَا مُحَمَّدَاهُ فَلَا تُجَابُ، وَتَسْتَعِيثُ فَلَا تُعَاثُ، فَلَا تَزَالُ بَعْدِي مَحْزُونَةٌ مَكْرُوبَةٌ بَاكِئَةٌ ثُمَّ يَبْتَدِئُ بِهَا الْوَجَعُ فَيَتَمَرَّضُ فَيَلْحِقُهَا اللَّهُ بِهَا فَيَتَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَلْحَقُنِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، وَأَمَّا الْحَسَنُ فَإِنَّهُ ابْنِي وَوَلَدِي وَمَنِّي وَقُرَّةُ عَيْنِي، وَإِنِّي لَمَّا نَظَرْتُ إِلَيْهِ تَذَكَّرْتُ مَا يَجْرِي عَلَيْهِ مِنَ الذُّلِّ بَعْدِي فَلَا يَزَالُ الْأَمْرُ بِهِ حَتَّى يُقْتَلَ بِالسَّمِّ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا، وَأَمَّا الْحُسَيْنُ فَإِنَّهُ مِنِّي وَهُوَ ابْنِي وَإِنِّي لَمَّا رَأَيْتُهُ تَذَكَّرْتُ مَا يُصِيبُ بِهِ بَعْدِي، كَأَنِّي بِهِ وَقَدْ اسْتَجَارَ بِحَرَمِي وَقَبْرِي فَلَا يُجَارُ، فَأَضْمُهُ فِي مَنَامِي إِلَى صَدْرِي وَآمُرُهُ بِالرَّحْلَةِ مِنْ دَارِ هَجْرَتِي وَأَبْشُرُهُ بِالشَّهَادَةِ فَيَنْصَرِفُ إِلَى أَرْضِ مَقْتَلِهِ وَمَوْضِعِ مَضْرَعِهِ أَرْضِ كَرْبٍ وَبَلَاءٍ، تَنْصِرُهُ عِصَابَتُهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَأَنِّي بِهِ وَقَدْ رَمَى بِسِيَاهِهِمْ فَخَرَّ عَنْ فَرْسِهِ صَرِيحًا، ثُمَّ يُذْبَحُ كَمَا يُذْبَحُ الْكَبْشُ مَظْلُومًا؛ وَالْحَدِيثُ أَيْضًا طَوِيلٌ أَخَذْنَا مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ (٢).

١٥١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْدَرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ

ص: ٣٠٠

١- (١) الأمل: ١٦٦.

٢- (٢) الأمل: ١٧٥ ح ٢.



لَتَحِبُّ عَقِيلًا؟ فَقَالَ: إِي وَاللَّهِ إِنِّي لَمَأْجِبُهُ حَبِيبًا لَهُ وَحُبًّا لِحُبِّ أَبِي طَالِبٍ لَهُ، وَإِنَّ وَلَدَهُ مَقْتُولٌ فِي مَحَبَّتِهِ وَلَمَدِكَ؛ فَتَدْمَعُ عَلَيْهِ عُيُونُ الْمُؤْمِنِينَ، وَتُصَلِّي عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ ثُمَّ بَكَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى جَرَتْ دُمُوعُهُ عَلَى صَدْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِلَى اللَّهِ أَشْكُو مَا تَلَقَى عِثْرَتِي مِنْ بَعْدِي (١).

١٥٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا وَ فَاطِمَةُ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِذْ التَّفَتَ إِلَيْنَا فَبَكَى، فَقُلْتُ مَا يُبْكِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَبْكَى مِنْ ضَرْبَتِكَ عَلَى الْقَرْنِ، وَ لَطَمَ فَاطِمَةَ خَدَّهَا، وَ طَعَنَهُ الْحَسَنُ فِي الْفَخِذِ وَ السِّمِّ الَّذِي يُسْقَى، وَ قَتَلَ الْحُسَيْنِ [قَالَ] أَبْكَى أَهْلَ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ جَمِيعًا (الْحَدِيثُ) (٢).

١٥٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ وَهَيْهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ السُّكْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْجَوْهَرِيِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ بَكَّارٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ بَكَى لَمَّا وَ لِمَدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ وَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا هُمْ قَاتِلُوكَ يَا بَنِي قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَتْ: فَقُلْتُ فِدَاكَ أَبِي وَ أُمِّي وَ مَنْ يَقْتُلُهُ؟ قَالَ:

تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ مِنْ بَنِي أُمَّيَّةَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ (٣).

١٥٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الْحَسَنِ التَّغْلِبِيِّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لَأُمَّ سَلَمَةَ وَ فِي يَدِهِ شَيْءٌ يُقَلِّبُهُ وَ عِنْدَهُ الْحُسَيْنُ: هَذَا جَبْرَيْلُ يُخْبِرُنِي عَنِ اللَّهِ: أَنَّ هَذَا مَقْتُولٌ، وَ هَذِهِ التُّرْبَةُ الَّتِي يُقْتَلُ عَلَيْهَا، فَضَعِيهِ عِنْدَكَ فَإِذَا صَارَ دَمًا فَقَدْ قُتِلَ حَبِيبِي (٤).

١٥٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حَمَادِ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ بَشْرِ بْنِ غِيَاثِ الْمَرِّيِّ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمَانِيِّ عَنْ حَبَشِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى

ص: ٣٠١

١- (١) الأماي: ١٩١ ح ٣.

٢- (٢) الأماي: ١٩٧ ح ٢.

٣- (٣) الأماي: ١٩٩ ح ٦.

٤- (٤) الأماي: ٢٠٣ ح ٣.



الْيَمَنِ لِأَصْرِيحَ بَيْنَهُمْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ قَوْمٌ كَثِيرٌ وَلَهُمْ سِنٌَّ وَأَنَا شَابٌّ حَدِيثٌ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ إِذَا صَرَزْتَ بِأَعْلَى عَقْبِهِ أَفْتِقَ فَنَادِ بِأَعْلَى صَوْتِكَ: يَا شَجْرُ يَا مَدْرُ يَا ثَرَى [مُحَمَّدٌ] رَسُولُ اللَّهِ يُقْرِئُكُمُ السَّلَامَ، قَالَ: فَذَهَبْتُ فَلَمَّا صَرَزْتُ بِأَعْلَى الْعَقْبِ أَشْرَفْتُ عَلَى أَهْلِ الْيَمَنِ، فَإِذَا هُمْ بِأَسْرِهِمْ مُقْبِلُونَ نَحْوِي، مُشْرِعُونَ رِمَاحَهُمْ، مُسْنُونَ أَسِنَّتَهُمْ مُتَنَكِّبُونَ قِسِيَهُمْ شَاهِرُونَ سِلَاحَهُمْ فَنَادَيْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: يَا شَجْرُ يَا مَدْرُ يَا ثَرَى مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ يُقْرِئُكُمُ السَّلَامَ، فَاضْطَرَبَتْ قَوَائِمُ الْقَوْمِ وَارْتَعَدَتْ رُكَبُهُمْ، وَوَقَعَ السِّلَاحُ مِنْ أَيْدِيهِمْ وَاقْبَلُوا إِلَيَّ مُسْرِعِينَ، فَأَصْلَحْتُ بَيْنَهُمْ وَانْصَرَفْتُ (١).

١٥٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ الْمُفْضَلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

قَالَ: إِنَّ الْيَهُودَ أَتَتْ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا: عَيْدَةُ، فَقَالُوا لَهَا: يَا عَيْدَةُ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ مُحَمَّدًا قَدْ هَدَى رُكْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَهَدَمَ الْيَهُودِيَّةَ وَقَدْ غَالَى الْمَلَأُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِهَذَا السَّمِّ وَهُمْ جَاعِلُونَ لَكَ جُعْلًا عَلَى أَنْ تُسَمِّيَهُ فِي هَذِهِ الشَّاهِ، فَعَمَدَتْ عَيْدَةُ إِلَى الشَّاهِ وَشَوَّطَهَا، ثُمَّ جَمَعَتِ الرُّؤَسَاءَ فِي بَيْتِهَا وَآتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ قَدْ عَلِمْتَ مَا يُوجِبُ لِي وَ قَدْ حَضَرَ نِي رُؤَسَاءَ الْيَهُودِ، فَزَرْنِي بِأَصْحَابِكَ؛ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ عَلِيُّ وَ أَبُو دُجَانَةَ وَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ وَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، فَلَمَّا دَخَلُوا وَ أَخْرَجَتِ الشَّاهُ سَيِّدَتِ الْيَهُودِ آتَفَهَا بِالصُّوفِ وَ قَامُوا عَلَى أَرْجُلِهِمْ وَ تَوَكَّؤُوا عَلَى عِصِيَّتِهِمْ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَقْعُدُوا فَقَالُوا: إِنَّا إِذَا زَارَنَا نَبِيٌّ لَمْ يَقْعُدْ مِنَّا أَحَدٌ، وَ كَرِهْنَا أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ مِنْ أَنْفُسِنَا مَا يَتَأَذَى بِهِ، وَ كَذَبَتْ الْيَهُودُ عَلَيَّهَا لَعْنَةُ اللَّهِ، إِنَّمَا فَعَلْتَ ذَلِكَ مَخَافَةَ سُورَةِ السَّمِّ وَ دُخَانِهِ، فَلَمَّا وَضَعَتِ الشَّاهُ بَيْنَ يَدَيْهِ تَكَلَّمَ كَتِفُهَا فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ لَا تَأْكُلْنِي فَبَانِي مَسِيئَتِي، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ جَبْرَيْلَ هَبَطَ عَلَيْهِ فَعَلَّمَهُ كَلِمًا يَقُولُ فَقَالَهُ وَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ فَتَكَلَّمُوا [بِهِ] ثُمَّ قَالَ: كُلُوا ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَخْتَجِمُوا (٢).

أقول: حمله بعض علمائنا على كون الأكل وقع قبل تحريم ذبائح اليهود و بعضهم على علمه عليه السلام بكون الذابح مسلما.

١٥٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ فِي

ص: ٣٠٢

١- (١) الأمل: ٢٩٣ ح ١.

٢- (٢) الأمل: ٢٩٤ ح ٢.

حَدِيثٍ قَالَ: حَدَّثَنِي آمِنُهُ قَالَتْ: إِنِّي لَمَّا أَخَذَنِي الطَّلُقُ وَاشْتَدَّ بِي الْأَمْرُ سَمِعْتُ جَلْبَهُ وَكَلَامًا لَا يُشْبِهُ كَلَامَ الْأَدَمِيِّينَ، وَرَأَيْتُ عِلْمًا مِنْ سَيْنُدُسٍ عَلَى قَضِيْبٍ مِنْ يَاقُوتٍ، فَذُضِرَبَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَرَأَيْتُ نُورًا يَسْطَعُ مِنْ رَأْسِهِ حَتَّى بَلَغَ السَّمَاءَ، وَرَأَيْتُ قُصُورَ الشَّمَامَاتِ كَأَنَّهَا شُعْلُهُ نَارٍ نُورًا (الْحَدِيثُ) وَفِيهِ مُعْجَزَاتٌ أُخْرُ (١).

١٥٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِأَسَارَى، فَأَمَرَ بِقَتْلِهِمْ مِمَّا خَلَا- رَجُلٍ مِنْ بَيْنِهِمْ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا أَبَى أَنْتَ وَ أُمِّي يَا مُحَمَّدُ كَيْفَ أَطْلَقْتَ عَنِّي مِنْ بَيْنِهِمْ؟ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي جَبْرَائِيلُ عَنِ اللَّهِ فِيكَ بِخَمْسِ خِصَالٍ يُحِبُّهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ: الْغَيْرَةَ، وَ السَّخَاءَ، وَ حُسْنَ الْخُلُقِ، وَ صِدْقَ اللِّسَانِ، وَ الشَّجَاعَةَ (الْحَدِيثُ). وَ فِيهِ أَنَّهُ أَسْلَمَ وَ قَاتَلَ حَتَّى اسْتَشْهَدَ.

١٥٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ الْبَرْزَنْطِيُّ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ إِبْلِيسَ حُجِبَ عَنِ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ لَمَّا وُلِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ رُمِيَ الشَّيَاطِينُ بِالنُّجُومِ، وَ قَالَتْ قُرَيْشٌ هَذَا قِيَامُ السَّاعَةِ الَّذِي كُنَّا نَسْمَعُ أَهْلَ الْكِتَابِ يَذْكُرُونَهُ إِلَى أَنْ قَالَ:

وَ أَضِيْبَحَتِ الأَصْدِيْنَامُ كُلُّهَا صَبِيْحَةَ وُلْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ، لَيْسَ مِنْهُمْ صَنَمٌ إِلاَّ وَ هُوَ مُنْكَبٌ عَلَيَّ وَ حِجْهِي، وَ ارْتَجَسَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ إِيْوَانُ كِسْرَى، وَ سَقَطَتْ مِنْهُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ شُرَافَةً؛ وَ غَارَتْ بِحَيْرَةٍ سَاوَةٌ، وَ خَمَدَتْ نَيْرَانُ فَارِسَ، وَ لَمْ تَخْمَدْ قَبْلَ ذَلِكَ بِأَلْفِ عَامٍ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ انْفَصَمَ طَاقُ كِسْرَى مِنْ وَسْطِهِ، وَ تَحَرَّقَتْ عَلَيْهِ دِجْلُهُ العُورَاءُ، وَ انْتَشَرَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ نُورٌ مِنْ قِبَلِ الحِجَازِ، ثُمَّ سَطَعَ حَتَّى بَلَغَ المَشْرِقَ، وَ لَمْ يَبْقَ سِرِيرٌ مَلَائِكَةٍ مِنْ مَلُوكِ الدُّنْيَا إِلاَّ- أَضِيْبَحَ مَنُكُوسًا، وَ المَلَائِكَةُ أَخْرَسُوا لَأَنَّهُمْ لَمْ يَتَكَلَّمُوا يَوْمَهُ ذَلِكَ، وَ نَزَعَ عِلْمُ الكَهَنَةِ، وَ بَطَلَ سِحْرُ السَّحْرَةِ، وَ لَمْ يَبْقَ كَاهِنَةٌ فِي العَرَبِ إِلاَّ حُجِبَتْ عَنْ صَاحِبِهَا إِلَى أَنْ قَالَ: وَ قَالَتْ آمِنَةُ: إِنَّ ابْنِي وَ اللَّهُ سَقَطَ فَاتَّقَى المَارِضَ بِيَدِهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَنَظَرَ إِلَيْهَا، ثُمَّ خَرَجَ مِنْهُ نُورٌ أَضَاءَ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ، وَ سَمِعْتُ فِي الضُّوءِ قَائِلًا يَقُولُ: إِنَّكَ قَدْ وُلِدْتَ سَيِّدَ النَّاسِ فَسَمِّهِ مُحَمَّدًا (٢).

ص: ٣٠٣

١- (١) الأمالى: ٣٣٦ ح ٢.

٢- (٢) الأمالى: ٣٦١ ح ١.

١٦٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُعَادِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشُّرُوطِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْمُهَلَّبِ عَنْ أَبِي أَسَامَةَ عَنْ عَوْفٍ عَنْ مَيْمُونٍ عَنِ الْبُرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِحَفْرِ الْخَنْدَقِ عَرَضَتْ لَهُ صَخْرَةٌ عَظِيمَةٌ شَدِيدَةٌ فِي عَرْضِ الْخَنْدَقِ لَا تَأْخُذُ مِنْهَا الْمَعَاوِلُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَأَاهَا وَضَعَ ثَوْبَهُ وَ أَخَذَ الْمِعْوَلَ وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ وَ ضَرَبَ ضَرْبَةً فَكَسَرَ ثُلُثَهَا وَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ! أُعْطِيَتْ مَفَاتِيحَ الشَّامِ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُبْصِرُ قُصُورَهَا الْحُمْرَ السَّاعَةَ، ثُمَّ ضَرَبَ الثَّانِيَةَ وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ فَفَلَقَ ثُلُثًا آخَرَ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ! أُعْطِيَتْ مَفَاتِيحَ فَارِسَ وَاللَّهِ إِنِّي لَأُبْصِرُ قُصُورَ الْمَدَائِنِ الْأَبْيَضِ، ثُمَّ ضَرَبَ الثَّلَاثَةَ فَفَلَقَ بَقِيَّةَ الْحَجَرِ وَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ! أُعْطِيَتْ مَفَاتِيحَ الْيَمَنِ وَاللَّهِ إِنِّي لَأُبْصِرُ أَبْوَابَ الصَّنْعَاءِ مَكَانِي هَذَا (١).

١٦١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِيَانَ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ لِحَبَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ:

إِنَّكَ سَتَبَقِي حَتَّى تَلْقَى وَلَدِي مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْمَعْرُوفَ فِي التَّوْرَةِ بِالْبَاقِرِ، فَإِذَا لَقَيْتَهُ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ، فَدَخَلَ جَابِرٌ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوَجَدَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَهُ غُلَامًا، فَقَالَ لَهُ: يَا غُلَامُ أَقْبَلْ فَأَقْبَلَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَذْبِرُ فَأَذْبِرُ، فَقَالَ جَابِرٌ: شَمَائِلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ! ثُمَّ أَقْبَلَ عَلِيٌّ بْنِ الْحُسَيْنِ فَقَالَ لَهُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا ابْنِي وَصَاحِبُ الْأَمْرِ بَعْدِي مُحَمَّدُ الْبَاقِرُ، فَقَامَ جَابِرٌ فَوَقَعَ عَلَى قَدَمَيْهِ يُقَبِّلُهُمَا وَيَقُولُ: نَفْسِي لِنَفْسِكَ الْفِدَاءُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَقْبَلْ سَلَامَ أَبِيكَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ (الْحَدِيثُ) (٢).

١٦٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْفَافِيُّ (رَضِيَ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِيَانَ بْنِ عُثْمَانَ الْأَحْمَرِ عَنْ سَعْدِ الْكِنَانِيِّ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي إِلَى أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَبَشِّرْ بِالشَّهَادَةِ فَإِنَّكَ مَظْلُومٌ بَعْدِي وَ مَقْتُولٌ، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ ذَلِكَ فِي سَيِّئِ لَامَةٍ مِنْ دِينِي؟ قَالَ: فِي سَيِّئِ لَامَةٍ مِنْ دِينِكَ يَا عَلِيُّ إِنَّكَ لَنْ تَرَلَ وَ لَنْ تَضِلَّ، وَ لَوْلَاكَ

ص: ٣٠٤

١- (١) الأماي: ٣٩٠ ح ١٣.

٢- (٢) الأماي: ٤٣٥ ح ٩.

لَمْ يُعْرِفْ حِزْبَ اللَّهِ بَعْدِي (١).

١٦٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ مَسْعُودِ الْمَلَابِيِّ عَنْ حَبَّةِ الْعُرْنِيِّ قَالَ: أَبْصَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِي رَأْسِ عَمَّارٍ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: قَاتِلُهُ وَسَالِبُهُ فِي النَّارِ (الْحَدِيثُ) (٢).

أقول: قتل عمار في الصفين متواتر، فهو إخباره بما يكون.

١٦٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ أَبِيانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ لِقُرَيْشٍ إِنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ قَدْ أُسْرِيَ بِي إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، وَآرَانِي آثَارَ الْأَنْبِيَاءِ وَإِنِّي مَرَرْتُ بِعَيْرٍ فِي مَوْضِعٍ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ أَضَلُّوا بَعِيرًا لَهُمْ، فَشَرِبْتُ مِنْ مَائِهِمْ وَأَهْرَقْتُ بَاقِي ذَلِكَ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ:

قَدْ أَمَكَّنْتُكُمْ الْفُرْصَةَ فَسَلِمُوهُ كَمَا الْأَسَاطِينُ [فِيهَا] وَالْقَنَادِيلُ؟ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ هَاهُنَا مَنْ قَدْ دَخَلَ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ فَصِيفَ لَنَا أَسَاطِينَهُ وَ قَنَادِيلَهُ وَ مَحَارِبِيَهُ، فَجَاءَ جَبْرَيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَعَلَّقَ صُورَةَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ تَجَاهَ وَجْهِهِ، فَجَعَلَ يُخْبِرُهُمْ بِمَا يَسْأَلُونَهُ عَنْهُ، فَلَمَّا أَخْبَرَهُمْ قَالُوا: حَتَّى تَجِيءَ الْعَيْرُ فَسْأَلُهُمْ عَمَّا قُلْتَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: تَضِيدُ ذَلِكَ أَنَّ الْعَيْرَ تَطَّلِعَ عَلَيْكُمْ مَعَ طُلُوعِ الشَّمْسِ يَفْضِدُهَا جَمَلٌ أَوْرَقٌ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَمِدِ أَقْبَلُوا يَنْظُرُونَ مِنَ الْعَقَبَةِ وَيَقُولُونَ: هَذِهِ الشَّمْسُ تَطَّلِعُ السَّاعَةَ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ طَلَعَتْ عَلَيْهِمُ الْعَيْرُ حِينَ طَلَعَ الْقُرْصُ يَفْضِدُهَا جَمَلٌ أَوْرَقٌ، فَسَأَلُوهُمْ عَمَّا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالُوا: قَدْ كَانَ هَذَا، ضَلَّ لَنَا جَمَلٌ فِي مَوْضِعٍ كَذَا وَكَذَا، وَوَضَعْنَا مَاءً فَأَصْبَحْنَا وَقَدْ أَهْرَيْقَ الْمَاءَ فَلَمْ يَزِدْهُمْ ذَلِكَ إِلَّا عَتُورًا (٣).

١٦٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ فُرَاتِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فُرَاتِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْهَمْدَانِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الشَّامِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَرِيرٍ عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ رَفَعَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنَمٍ قَالَ: جَاءَ جَبْرَيْلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِدَائِهِ دُونَ الْبُغْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ: رَجَلَاهَا

ص: ٣٠٥

١- (١) الأماي: ٤٥٠ ح ١٩.

٢- (٢) الأماي: ٤٨٩ ح ٧.

٣- (٣) الأماي: ٥٣٤ ح ١.

أَطْوَلُ مَنْ يَدَيْهَا، خَطُوهَا مِثْلُ الْبَصِيرِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ امْتَنَعَتْ فَقَالَ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ مُحَمَّدٌ فَتَوَاضَعَتْ حَتَّى لَصِقَتْ بِالْأَرْضِ، قَالَ: فَرَكِبَ فَكَلَّمَا هَبَطَتْ ارْتَفَعَتْ يَدَاهَا وَقَصُرَتْ رِجْلَاهَا، وَإِذَا صَعِدَتْ ارْتَفَعَتْ رِجْلَاهَا وَقَصُرَتْ يَدَاهَا، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ، وَذَكَرَ فِي آخِرِهِ نَحْوَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ (١).

١٦٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الثَّقَفِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ فَاطِمَةَ بَضَعَهُ مِنِّي، وَإِنَّهَا أَوَّلُ مَنْ يَلْحَقُنِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِي (٢).

١٦٧- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الثَّقَفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ هَمَّامِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَمِيلِ الرَّقِيِّ عَنْ لَيْثِ بْنِ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا فِي مَخِيلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَشَارَ بِطَرْفِهِ إِلَى السَّمَاءِ؛ فَنَظَرْنَا فَرَأَيْنَا سَحَابَهُ قَدْ أَقْبَلَتْ فَقَالَ لَهَا: أَقْبَلِي فَأَقْبَلْتُ، ثُمَّ قَالَ لَهَا أَقْبَلِي فَأَقْبَلْتُ فَرَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ قَامَ قَائِمًا عَلَى قَدَمَيْهِ فَأَدْخَلَ يَدَيْهِ إِلَى السَّحَابِ حَتَّى اسْتَبَانَ لَنَا بِيَاضِ إِبْطِئِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَخْرَجَ مِنْ ذَلِكَ السَّحَابِ جِامَةً بَيْضَاءَ مَمْلُوءَةً رُطْبًا؛ فَأَكَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْجَامِ وَ سَبَّحَ الْجَامِ فِي كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَنَاولَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَكَلَ عَلِيُّ وَ سَبَّحَ الْجَامِ فِي كَفِّ عَلِيٍّ؛ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلْتُ مِنَ الْجِامِ وَ نَاولْتُهِ عَلِيًّا؛ فَأَنْطَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ الْجِامَ وَ هُوَ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَالِقِ الظُّلُمَاتِ وَ النُّورِ اعْلَمُوا مَعَاشِرَ النَّاسِ أَنِّي هَدَيْتُهُ الصَّادِقِ إِلَى نَبِيِّهِ النَّاطِقِ وَ لَا يَأْكُلُ مِنِّي إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ (٣).

١٦٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَفْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ بَسَّامٍ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهْبَعَةَ عَنْ ابْنِ قُنَيْلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعِيَاصِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دَفَعَ الرَّايَةَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَرَجَعَ مِنْهُمْ، فَدَفَعَهَا إِلَى آخَرَ فَرَجَعَ يُجِبُّنُ أَصْحَابَهُ وَ يُجِبُّونَهُ قَدْ رَدَّ الرَّايَةَ مِنْهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا كَرَّارًا غَيْرَ فَرَّارٍ لَا يَرْجِعُ حَتَّى يَفْتِيحَ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: ادْعُوا لِي عَلِيًّا فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ رَمَدٌ فَقَالَ: ادْعُوهُ لِي فَلَمَّا

ص: ٣٠٦

١- (١) الأمالى: ٥٣٤ ح ٢.

٢- (٢) الأمالى: ٥٧٥ ح ١٨.

٣- (٣) الأمالى: ٥٨١ ح ١٣.

جَاءَ تَفَلَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي عَيْنَيْهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ اذْفَعْ عَنْهُ الْحَرَ وَالْبُرْدَ؛ ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِ الرَّايَةَ فَمَضَى فَمَا رَجَعَ إِلَّا بِفَتْحِ خَيْبَرَ (الْحَدِيثُ) (١).

١٦٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلَوَيْهِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ فِرَاسٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عِرَائِشَةَ عَنْ فِاطِمَةَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لَهَا: إِنَّكَ أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِي لِحُوقًا بِي وَ نِعَمَ السَّلْفِ أَنَا لَكَ (٢).

١٧٠- وَ يَأْتِي فِي النُّصُوصِ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ:

إِنَّهُ سَيَنْقُضُ كَوْكَبَ مِنَ السَّمَاءِ مَعَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، فَمَنْ سَقَطَ ذَلِكَ الْكَوْكَبُ فِي دَارِهِ فَهُوَ وَصِيِّي إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ انْقَضَ الْكَوْكَبُ مِنَ الْهَوَاءِ فَسَقَطَ فِي دَارِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

١٧١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيَّ (رَضِيَ) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَقُولُ: إِنِّي مَقْتُولٌ وَ مَسْمُومٌ وَ مَدْفُونٌ بِأَرْضِ غُرَبَةٍ، أَعْلَمُ ذَلِكَ بِعَهْدِ عَهْدِهِ إِلَيَّ أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ (الْحَدِيثُ) (٣).

١٧٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَبْدِيِّ عَنِ الْمَأْغَمَشِ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ أَبُو طَالِبٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا ابْنَ أَخِ اللَّهِ أَرْسَيْلَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَرْنِي آيَةَ، قَالَ: أَدْعُ لِي تَلْعَكَ الشَّجَرَةَ فَدَعَاهَا فَأَقْبَلَتْ حَتَّى سَجَدَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ انْصَرَفَتْ، فَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: أَشْهَدُ أَنَّكَ صَادِقٌ يَا عَلِيُّ صِلْ جَنَاحَ ابْنِ عَمِّكَ (٤).

١٧٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيدَانَ الصَّيْدِيَّ لَانِيَّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَيَازُونَ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحِذَاءِ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّ عَمَّارًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ يُعَسِّلُكَ مِنَّا إِذَا كَانَ ذَلِكَ؟ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَجَاءَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ فَقَالَ:

ص: ٣٠٧

١- (١) الأماي: ٦٠٤ ح ١٠.

٢- (٢) الأماي: ٦٦٠ ح ٤.

٣- (٣) الأماي: ٧٠٩ ح ٩.

٤- (٤) الأماي: ٧١٢ ح ١١.

أَمَّا إِنَّهُمَا سَيُظْلَمَانِ بَعْدِي وَ يُقْتَلَانِ ظُلْمًا فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى مَنْ يَظْلِمُهُمَا (١).

## الفصل الحادى عشر

١٧٤- وَ رَوَى الصَّدُوقُ بْنُ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ الْخِصَالِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي (رض) عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ زِيَادِ الْقُنْدِيِّ عَنْ أَبِي وَ كَيْعٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّيِّعِيِّ عَنْ الْحَرْثِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ فِي مَدْمَهُ الْبَابِلِ قَالَ:

إِذَا لَا يَعْدُمُهَا الْأَشْفِيَاءُ الْفَجْرَهُ (٢).

١٧٥- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْفَارِسِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْبُصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَرْبَعَةٌ لَا تَزَالُ فِي أُمَّتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْفَخْرُ بِالْأَحْسَبِ (٣)، وَ الطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ (٤)، وَ الْإِسْتِشْقَاءُ بِالنُّجُومِ (٥)، وَ التِّيَاحَةُ (٦) (الْحَدِيثُ) (٧).

أقول: مطابقه الخبر للواقع فى هذا و الذى قبله إلى الآن ظاهره.

١٧٦- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي الْمُقَدَّمِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَرْثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ، وَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي الْمُقَدَّمِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

يَقُولُ فِيهِ: حَتَّى اجْتَمَعَتْ قُرَيْشٌ عَلَى أَنْ يَنْتَدِبَ مِنْ كُلِّ فِخْدٍ مِنْهُمْ، ثُمَّ يَأْتُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَيَضْرِبُونَهُ جَمِيعُهُمْ بِأَسْيَافِهِمْ ضَرْبَةً رَجُلٍ وَاحِدٍ فَيَقْتُلُوهُ، فَهَبَطَ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَأَنْبَأَهُ بِذَلِكَ وَ أَخْبَرَهُ بِاللَّيْلَةِ الَّتِي يَجْتَمِعُونَ فِيهَا؛ وَ السَّاعَةَ الَّتِي يَأْتُونَ فِرَاشَهُ فِيهَا، وَ أَمَرَهُ بِالْخُرُوجِ فِي الْوَقْتِ الَّذِي خَرَجَ فِيهِ إِلَى الْعَارِ،

ص: ٣٠٨

١- (١) الأملى: ٧٣٢ ح ٦.

٢- (٢) الخصال: ٤٦ ح ٤٤.

٣- (٣) أى الشرف بالآباء و التعاضم بمنابهم بأن يقول أنا ابن فلان العالم أو فلان الأمير.

٤- (٤) أى الوقوع فيها بنحو قرح و دم كأن يقول لغيره لست ابن فلان أو ليس فلان شريفا.

٥- (٥) أى يعتقد أن نزول المطر بالنجم كذا.

٦- (٦) يعنى التياحه بالباطل و التغنى.





فَأَخْبَرَنِي وَ أَمَرَنِي أَنْ أَضْطَجِعَ فِي مَضْجَعِهِ وَ أَقْبِيَهُ بِنَفْسِي، فَأَسْرَعْتُ إِلَى ذَلِكَ وَ سَأَقَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَمَّا السَّابِعُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَانَ عَهْدَ إِلَى أَنْ أُقَاتِلَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ مِنْ أَيَّامِي قَوْمًا مِنْ أَصْحَابِي يَصُومُونَ النَّهَارَ وَ يَقُومُونَ اللَّيْلَ وَ يَتْلُونَ الْكِتَابَ، يَمْرُقُونَ بِخِلَافِهِمْ عَلَى وَ مُحَارَبَتِهِمْ إِيَّايَ مِنَ السِّدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ فِيهِمْ ذُو الثُّدَيِّهِ يُحْتَمُّ لِمَنْ يَقْتُلُهُمْ بِالسَّعَادَةِ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ فَعَلَ مَا عَهَدَ إِلَيْهِ (١).

١٧٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنِ النَّهَيْكِيِّ عَنْ خَلْفِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ: فِي حَدِيثِ الْإِثْنَيْ عَشَرَ الَّذِينَ أَنْكَرُوا عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَ هُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي ذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ الْقَوْمَ نَقَضُوا أَمْرَكَ وَ اسْتَبَدُّوا بِهَا دُونَكَ وَ عَصَوْنِي فِيكَ؛ فَعَلَيْكَ بِالصَّبْرِ حَتَّى يُنْزَلَ اللَّهُ الْأَمْرَ، أَلَا وَ إِنَّهُمْ سَيَعْدِرُونَ بِكَ لَا مَحَالَةَ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ سَبِيلًا إِلَى إِذْلَالِكَ، وَ سَيْفِكَ دِمِكَ، فَإِنَّ الْأُمَّةَ سَيَتَعَدَّرُ بِكَ بَعْدِي، كَذَلِكَ أَخْبَرَنِي جَبْرِئِيلُ عَنْ رَبِّي تَبَارَكَ وَ تَعَالَى (٢).

١٧٨- وَ بِإِسْنَادٍ نَادٍ يَأْتِي فِي النَّصِيصِ وَصَّ عَلِيٌّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي اخْتِجَاجِهِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ! أَنَا الَّذِي بَشَّرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ عَلَى تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ أَمْ أَنْتَ؟ قَالَ: بَلَى أَنْتَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَنْتَ الَّذِي حَمَلَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى كَتِفِيهِ فِي حَطِّ صَنْمِ الْكَعْبَةِ وَ كَسْرِهِ حَتَّى لَوْ شَاءَ أَنْ يَنَالَ أَفُقَ السَّمَاءِ لَنَالَهَا أَمْ أَنَا؟ قَالَ: بَلَى أَنْتَ (٣).

١٧٩- وَ بِإِسْنَادٍ يَأْتِي هُنَاكَ أَيْضًا فِي حَدِيثِ اخْتِجَاجِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلَى أَهْلِ الشُّوْرَى قَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا لَيْسَ بِفَرَّارٍ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ، وَ يُحِبُّ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ، لَا يَزُجُّ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: اذْعُوا لِي عَلَيْنَا، قَالُوا: هُوَ رَمِدٌ قَالَ: جِيئُونِي بِهِ، فَلَمَّا قُمْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ تَقَلَّ فِي عَيْنِي وَ قَالَ: اللَّهُمَّ قِهِ الْحَرَّ وَ الْبُرْدَ، فَأَذْهَبَ اللَّهُ عَنِّي الْحَرَّ وَ الْبُرْدَ إِلَى سَاعَتِي هَيْدِهِ، وَ أَخَذْتُ الرَّايَةَ فَهَزَمَ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ وَ أَظْفَرَنِي بِهِمْ غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا، [إِلَى أَنْ] قَالَ: فَأَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ

ص: ٣٠٩

١- (١) الخصال: ٣٦٦.

٢- (٢) الخصال: ٤٦٢ ح ٤.

٣- (٣) الخصال: ٥٢٢.

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تُقَاتِلُ النَّكِيثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا، قَالَ:

فَأَنْشَدَكُمْ بِإِلَّهِ هَيْلٍ فِيكُمْ أَحَدٌ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ فِي حَجْرِهِ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ وَ لَمْ يُصِلْ الْعَصِيرَ، فَلَمَّا انْتَبَهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ صَلَّيْتَ الْعَصِيرَ؟ قُلْتُ: لَا، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَارْتَدَّتِ الشَّمْسُ بِنِضَاءِ نَفِيَّتِهِ فَصَلَّيْتُ، ثُمَّ انْحَدَرْتُ غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا (١).

١٨٠- بِإِسْنَادٍ يَأْتِي هُنَاكَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي اخْتِجَاجِهِ بِسَبْعِينَ مُتَقَبَّةً فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ أَمَّا الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى إِلَيَّ وَقَالَ: يَا عَلِيُّ لَا يَلِي غُسْلِي غَيْرُكَ وَلَا يُوَارِي عَوْرَتِي غَيْرُكَ، فَقُلْتُ [لَهُ]: كَيْفَ لِي بِتَقْلِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: إِنَّكَ سَتَعَانُ، فَوَ اللَّهُ مَا أَرَدْتُ أَنْ أَقْلِبَ عُضْوًا مِنْ أَعْضَائِهِ إِلَّا قَلْبَ لِي.

ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا النَّاسِخَةُ عَشْرَةَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي: سَيَتَقَاتِلُ النَّكِيثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْ النَّكِيثُونَ؟ قَالَ: طَلَحَهُ وَالرُّبَيْرُ سَيَبِيغَانِكَ بِالْحِجَارِ وَيَنْكُثَانِ بِالْعِرَاقِ، فَإِذَا فَعَلَا ذَلِكَ فَحَارِبُهُمَا فَإِنَّ فِي قِتَالِهِمَا طَهَارَةً لِأَهْلِ الْأَرْضِ، قُلْتُ: فَمَنْ الْقَاسِطُونَ؟ قَالَ: مُعَاوِيَةُ وَ أَصْحَابُهُ، قُلْتُ: فَمَنْ الْمَارِقُونَ؟ قَالَ: أَصْحَابُ ذِي الثُّدَيِّهِ وَ هُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ؛ فَاقْتُلُهُمْ فَإِنَّ فِي قِتَالِهِمْ فَرَجًا لِأَهْلِ الْأَرْضِ وَ عِذَابًا مُعْجَلًا عَلَيْهِمْ، وَ ذُخْرًا لَكَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّكَ سَتَزْعَى ذِمَّتِي، وَ تُقَاتِلُ عَلَيَّ سُنَّتِي، وَ تُخَالِفُكَ أُمَّتِي.

ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا الثَّانِيَةُ وَ الْعِشْرُونَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ وَعَدَنِي فِيكَ وَ عَدَا لَنْ يُخْلِفَهُ جَعَلَنِي نَبِيًّا وَ جَعَلَكَ وَصِيًّا، وَ سَتَلْقَى مِنْ أُمَّتِي بَعْدِي مَا لَقِيَ مُوسَى مِنْ فِرْعَوْنَ، فَاصْبِرْ وَ احْتَسِبْ حَتَّى تَلْقَانِي.

ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا الثَّلَاثَةُ وَ الثَّلَاثُونَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ التَّمَّ أَدْنَى وَ عَلَّمَنِي مَا كَانَ وَ مَا يَكُونُ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَسَاقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيَّ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا السَّادِسَةُ وَ الثَّلَاثُونَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: وَيْلٌ لِقَاتِلِكَ فَإِنَّهُ أَشَقَى مِنْ ثَمُودَ وَ مِنْ عَاقِرِ النَّاقَةِ، وَ إِنَّ عَرْشَ اللَّهِ لِيَهْتَزُّ لِقَاتِلِكَ.

ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا الثَّامِنَةُ وَ الثَّلَاثُونَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَعَثَنِي بَعْثًا وَ دَعَا لِي

بِدَعَوَاتٍ وَأَطْعِنِي عَلَى مَا يَجْرِي بَعْدَهُ فَشَرَفَنِي اللَّهُ بِالْإِطْلَاعِ عَلَى ذَلِكَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

ثُمَّ قَالَ: وَأَمَّا الْأَرْبَعُونَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَجَّهَنِي فِي بَعْضِ الْغَزَوَاتِ إِلَى رَكِيٍّ فَإِذَا لَيْسَ فِيهِ مَاءٌ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: أَيْ فِيهِ طِينٌ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: ائْتِنِي مِنْهُ فَأَتَيْتُهُ مِنْهُ بِطِينٍ فَتَكَلَّمْتُ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: أَلْقِهِ فِي الرِّكِيِّ فَأَلْقَيْتُهُ، فَإِذَا الْمَاءُ قَدْ نَبَعَ حَتَّى امْتَلَأَ جَوَانِبُ الرِّكِيِّ؛ فَجِئْتُ إِلَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ لِي: وَفَقَّتْ يَا عَلِيُّ وَبَرَكَتِكَ نَبْعَ الْمَاءِ.

ثُمَّ قَالَ: وَأَمَّا الْخَامِسَةُ وَالْأَرْبَعُونَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دَعَانِي وَ أَنَا أَرْمِدُ الْعَيْنِ فَتَقَلَّ فِي عَيْنِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ حَرَّهَا فِي بَرْدِهَا وَ بَرْدَهَا فِي حَرِّهَا، فَوَّ اللَّهُ مَا اشْتَكْتُ عَيْنِي إِلَى هَذِهِ السَّاعَةِ.

ثُمَّ قَالَ: وَأَمَّا السَّابِعَةُ وَالْأَرْبَعُونَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَهَدَ إِلَيَّ فِي وَصِيَّتِهِ بِقَضَاءِ دَيْنِهِ وَ عِدَاتِهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدِي مَالٌ، فَقَالَ:

سَيُعِينِكَ اللَّهُ فَمَا أَرَدْتُ أَمْرًا مِنْ قَضَاءِ دَيْونِهِ وَ عِدَاتِهِ إِلَّا يَسَّرَهُ اللَّهُ لِي حَتَّى قَضَيْتُ دَيْونَهُ وَ عِدَاتِهِ، فَأَخَصَيْتُ ذَلِكَ فَبَلَغَ ثَمَانِينَ أَلْفًا، وَ بَقِيَ بَقِيَّةٌ أَوْصَيْتُ الْحَسَنَ أَنْ يَفْضِيهَا.

ثُمَّ قَالَ: وَأَمَّا السَّابِعَةُ وَالْخَمْسُونَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي بَعْضِ الْغَزَوَاتِ فَفَقِدَ الْمَاءَ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ قُمْ إِلَى هَذِهِ الصَّخْرَةِ وَقُلْ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ أَنْفَجِرِي لِي مَاءً، فَوَّ اللَّهُ الَّذِي أَكْرَمَهُ بِالنُّبُوَّةِ لَقَدْ أَبْلَغْتَهَا الرِّسَالَةَ فَاطَّلَعَ مِنْهَا مِثْلُ ثَمْدِي الْبَقْرَةِ، فَسَالَ مِنْ كُلِّ ثَدِي مِنْهَا مَاءٌ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ أَسْرَعْتُ (انْطَلَقْتُ خ ل) فَأَخْبَرْتُهُ؛ فَقَالَ: انْطَلِقْ يَا عَلِيُّ فَخُذْ مِنَ الْمَاءِ وَ جَاءَ الْقَوْمُ حَتَّى مَلَأُوا قَرْبُهُمْ وَ إِدَاوَاتِهِمْ وَ سَقَوْا دَوَابَّهُمْ، وَ شَرَبُوا وَ تَوَضَّؤُوا فَخَصَّنِي اللَّهُ بِذَلِكَ.

وَ أَمَّا الثَّامِنَةُ وَالْخَمْسُونَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنِي فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ وَ قَدْ فُقِدَ الْمَاءُ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ ائْتِنِي بِتَوْرٍ، فَأَتَيْتُهُ بِهِ فَوَضَعَ يَدَهُ الِئْمَنَى وَ يَدِي مَعَهَا فِي التَّوْرِ، وَ قَالَ: ائْتُبِعْ فَنَبَعَ الْمَاءُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِنَا (١).

## الفصل الثاني عشر

١٨١- وَ رَوَى الصَّدُوقُ بْنُ يَابُوَيْهِ أَيْضًا فِي كِتَابِ ثَوَابِ الْأَعْمَالِ وَ عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٣١١

أَحْمَدُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ يَزْفَعَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَاءَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَتَنْظُرُ إِلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمًا لَيْسَ عَلَيْهِ رَأْسُ (الْحَدِيثِ). وَفِيهِ أَنَّهُ يُؤْمَرُ بِنَارٍ فَيَقَالُ لَهَا:

التَّقِطِي قَتْلَةَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

١٨٢- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَزْفَعَةَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ الطَّائِي عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يُمَثَّلُ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ رَأْسُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُتَشَحِّطًا بِدَمِهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَيُنَادُونَ أَهْلَ الْقِيَامَةِ قَتَلَ اللَّهُ قَاتِلَ وَلَدِكَ (الْحَدِيثِ). (١)

١٨٣- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السُّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: سَيَأْتِي عَلَى أُمَّتِي زَمَانٌ تَخْبِثُ فِيهِ سِرَائِرُهُمْ وَتَحْسُنُ فِيهِ عِلَالِيَّتُهُمْ طَمَعًا فِي الدُّنْيَا لَا يُرِيدُونَ بِهِ مَا عِنْدَ اللَّهِ (الْحَدِيثِ) (٢).

١٨٤- وَالْإِسْمَاعِيلِيُّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: سَيَأْتِي عَلَى أُمَّتِي زَمَانٌ لَا يَبْقَى مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا رَسْمُهُ، وَلَا مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَّا اسْمُهُ، يُسَمَّوْنَ بِهِ وَهُمْ أَبْعَدُ النَّاسِ مِنْهُ، مَسَاجِدُهُمْ عَامِرَةٌ وَهِيَ خَرَابٌ مِنَ الْهُدَى (الْحَدِيثِ) (٣).

### الفصل الثالث عشر

١٨٥- وَرَوَى الصَّدُوقُ بْنُ يَابُوئِهِ أَيْضًا فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رُمَيْحِ النَّسَوِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ الْعُقَيْلِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْبَلْخِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْخَزَاعِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَزْهَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: فَلَمْ يَبْقَ بِحَضْرَتِنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ حَجْرٌ وَلَا مَدْرٌ وَلَا جَبَلٌ وَلَا شَجَرٌ إِلَّا قَالَ مَكَانَهُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ (٤). وَرَوَاهُ أَيْضًا بِطَرِيقٍ آخَرَ كَمَا مَرَّ فِي أَحَادِيثِ الْكَلِينِيِّ. وَرَوَاهُ الرَّوَانْدِيُّ فِي قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ نَقْلًا عَنِ ابْنِ بَابُوئِهِ نَحْوَهُ.

ص: ٣١٢

١- (١) ثواب الأعمال: ٢١٩.

٢- (٢) ثواب الأعمال: ٢٥٣.

٣- (٣) ثواب الأعمال: ٢٥٣.

٤- (٤) التوحيد: ٣١١.

١٨٦- وَرَوَى ابْنُ بَابُوَيْهٍ فِي كِتَابِ عِلَلِ الشَّرَائِعِ وَ الْأَحْكَامِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبَايَةَ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ كَانَ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، فَجَاءَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَقَّ الْبَابَ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قُومِي يَا أُمَّ سَلَمَةَ فَافْتَحِي لَهُ الْبَابَ فَقَالَتْ أُمَّ سَلَمَةَ: مَنْ هَذَا الَّذِي بَلَغَ مِنْ خَطَرِهِ أَنْ أَسْتَقْبِلَهُ بِمَحَاسِنِي وَ مَعَاصِمِي فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَهَيْئَةِ الْمُغْضَبِ: مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ! قُومِي فَافْتَحِي لَهُ الْبَابَ فَإِنَّ فِي الْبَابِ رَجُلًا لَيْسَ بِالْحَرْقِ وَ لَا بِالنَّرِقِ وَ لَا بِالْعُجُولِ فِي أَمْرِهِ؛ يُحِبُّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ؛ وَ لَيْسَ بِفَاتِحِ الْبَابِ حَتَّى يَتَوَارَى عَنْهُ الْوُطْءُ، فَقَامَتْ أُمَّ سَلَمَةَ وَ هِيَ لَا تَدْرِي مَنْ بِالْبَابِ إِلَّا أَنَّهَا قَدْ عَرَفَتِ النَّعْتِ وَ الْمِدْحِ فَامْسَكَتْ نَحْوَ الْبَابِ فَفَتَحَتْ، فَأَمْسَكَتْ بِعِضَادَتِي الْبَابِ وَ لَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى خَفِيَ عَنْهُ الْوُطْءُ وَ دَخَلْتُ أُمَّ سَلَمَةَ خِدْرَهَا، فَفَتَحَ الْبَابَ وَ دَخَلَ فَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَا أُمَّ سَلَمَةَ أَلَا تَعْرِفِينَهُ؟ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّهُ يُقَاتِلُ النَّاكِثِينَ وَ الْفَاسِقِينَ وَ الْمَارِقِينَ (١).

١٨٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى الْجَلُودِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِي عَبَايَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي صَادِقٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ نَاجِدٍ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ:

جَمَعْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِي بَيْتِ رَجُلٍ مِنَّا، أَوْ قَالَ أَكْبَرِنَا؛ وَ دَعَا بِمَيْدٍ وَ نِصْفٍ مِنْ طَعَامٍ وَ قَدَحٍ لَهُ يُسَمَّى الْعَمَرُ فَأَكَلْنَا وَ شَرَبْنَا وَ بَقِيَ الطَّعَامُ وَ الشَّرَابُ كَمَا هُوَ وَ فِينَا مَنْ يَأْكُلُ الْجُدَاعَةَ وَ يَشْرَبُ الْفُرْقَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنْ تَرَوْنَ هَذِهِ؟ (٢).

١٨٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّنَائِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْهَيْثَمِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ غُرَابٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ صَفِيَّةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ:

قُلْتُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا مَنَعَكَ مِنَ الْخِضَابِ وَ قَدْ اخْتَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ فَقَالَ: أَنْتَظِرُ أَشْقَاهَا أَنْ يَخْضِبَ لِحْيَتِي مِنْ دَمِ رَأْسِي بِعَهْدِ مَعْهُودٍ أَخْبَرَنِي بِهِ حَبِيبِي

١- (١) عِلَلِ الشَّرَائِعِ: ١/٦٥ ح ٢.

٢- (٢) عِلَلِ الشَّرَائِعِ: ١/١٧٠ ح ١ من الباب ١٣٣.

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (١).

١٨٩- وَعَنْ السَّنَانِيِّ وَالثَّقَّانِ وَالمُؤَدَّبِ وَالْوَرَّاقِ وَالدَّقَاقِ كُلِّهِمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنَ يَحْيَى الثَّقَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بَهْلُولٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَبْدِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ذاتَ يَوْمٍ بِمَسْجِدِ قُبَا وَعِنْدَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ إِذْ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ السَّاعَةَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ قَامَ نَفَرٌ مِنْهُمْ فَخَرَجُوا، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يُحِبُّ أَنْ يَعُودَ لِيَكُونَ هُوَ أَوَّلَ دَاخِلٍ لِيَسْتَتَوِّجَ الْجَنَّةَ، فَعَلِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ مِنْهُمْ، فَقَالَ لِمَنْ عِنْدَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ: سَيَدْخُلُ عَلَيْكُمْ جَمَاعَةٌ يَسْتَتَبِقُونَ، فَمَنْ بَشَّرَنِي بِخُرُوجِ آذَارِ فَلَهُ الْجَنَّةُ فَعَادَ الْقَوْمَ وَدَخَلُوا وَمَعَهُمْ أَبُو ذَرٍّ فَقَالَ لَهُمْ: فِي أَيِّ شَهْرٍ نَحْنُ مِنَ الشُّهُورِ الرُّومِيَّةِ؟ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَدْ خَرَجَ آذَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: قَدْ عَلِمْتُ ذَلِكَ يَا أَبَا ذَرٍّ وَ لَكِنْ أَحْبَبْتُ أَنْ يَعْلَمَ قَوْمِي أَنَّكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَكَيْفَ لَا يَكُونُ ذَلِكَ وَ أَنْتَ الْمَطْرُودُ عَنْ حَرَمِي بَعْدَى لِمَحَبَّتِكَ لِأَهْلِ بَيْتِي، تَعِيشُ وَحَدَاكَ وَ تَمُوتُ وَحَدَاكَ وَ يَسْعُدُ بِكَ قَوْمٌ يَتَوَلَّوْنَ تَجْهِيْزَكَ وَ دَفْنَكَ، وَأَوْلَيْكَ رُفَقَائِي فِي جَنَّةِ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ (٢).

أقول: قد تواتر أن عثمان في أيام غصبه للخلافة نفى أبا ذر من المدينة مرتين لمحبهته لأهل البيت عليهم السلام، وأنه مات بالرَبْذَة وحده، و قدم مالك الأشتر و أصحابه فجهزوه و دفنوه.

١٩٠- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَمَّا عَلِقَتْ فَاطِمَةُ بِالْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا فَاطِمَةُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ وَهَبَ لَكَ غُلَامًا اسْمُهُ الْحُسَيْنُ تَقْتُلُهُ أُمَّتِي (الْحَدِيثُ) (٣).

١٩١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دَعَا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ جَبْرَيْلَ يُخْبِرُنِي عَنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ يُؤَلِّدُ لَكَ غُلَامًا تَقْتُلُهُ أُمَّتُكَ مِنْ بَعْدِكَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ:

ص: ٣١٤

١- (١) علل الشرائع: ١/١٧٣ ح ١ من الباب ١٣٨.

٢- (٢) علل الشرائع: ١/١٧٦ ح ١.

٣- (٣) علل الشرائع: ١/٢٠٥ ح ١، باب ١٥٦.

إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ تَقَلُّهُ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي إِلَى أَنْ قَالَ: وَكَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَأْتِيهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ فَيَضَعُ لِسَانَهُ فِي فَمِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَمُصُّهُ حَتَّى يَزُورَ، فَأَنْبَتَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَحْمَهُ مِنْ لَحْمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ لَمْ يَزَعْ مِنْ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ وَلَا مِنْ غَيْرِهَا لَبْنًا قَطُّ (١).

١٩٢- قَالَ الصَّدُوقُ بْنُ بَابُوئِهِ: وَقَدْ رَوَى عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ: أَمَرْتُ بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ. وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ ثَمَانِيَةِ عَشَرَ وَجْهًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّكَ تُقَاتِلُ النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ (٢).

١٩٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِي (رض) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ رَجَاءِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَهْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: يَا جَابِرُ إِنَّكَ سَتَبْقَى حَتَّى تَلْقَى وَلَدِي مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْمَعْرُوفَ فِي التَّوْرَةِ بِالْبَاقِرِ، فَإِذَا لَقِيْتَهُ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ بَقِيَ حَتَّى لَقِيَهُ فَأَقْرَأَهُ السَّلَامَ (٣).

١٩٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ (رض) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنْ عُبيدِ بْنِ مُوسَى الْحَبَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي حَمزَةَ ثَابِتِ بْنِ دِينَارِ الثَّمَالِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِذَا وُلِدَ ابْنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَسَمُوهُ الصَّادِقَ، فَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي وُلْدِهِ سَمِيٌّ لَهُ يَدْعَى الْإِمَامَةَ بِغَيْرِ حَقِّهَا وَيُسَمَّى كَذَابًا (٤).

١٩٥- وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ عَنِ ابْنِ ثَبَاتَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى عَنِ عُمَارَةَ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنْ أُمِّ جَعْفَرٍ وَ أُمِّ مُحَمَّدِ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ عُمَيْسٍ هِيَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ: خَرَجْتُ مَعَ جَدَّتِي أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ وَ عَمِّي عَبْدِ اللَّهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالضُّهْيَاءِ حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ: يَا بَنِيَّ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَكَانِ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ؛ ثُمَّ دَعَا عَلِيًّا فَاسْتَعَانَ بِهِ فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، ثُمَّ جَاءَتْ الْعَصْرُ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، فَجَاءَ عَلِيٌّ فَقَعَدَ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ

ص: ٣١٥

١- (١) علل الشرائع: ١/٢٠٦ ح ٣.

٢- (٢) علل الشرائع: ١/٢٢٢، باب ١٦٠.

٣- (٣) علل الشرائع: ١/٢٣٣ ح ١، باب ١٦٨.

٤- (٤) علل الشرائع: ١/٢٣٤.

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيَّ نَبِيِّهِ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ فِي حَجَرٍ عَلَيَّ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ لَا يُرَى مِنْهَا شَيْءٌ عَلَى الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِعَلِّي عَلَيْهِ السَّلَامُ هَلْ صِلَيْتَ الْعَصِيْرَةَ؟ فَقَالَ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْبِئْتُ (ظَنَنْتُ خ ل) أَنَّكَ لَمْ تَصِلْ، فَلَمَّا وَضَعْتَ رَأْسَكَ فِي حَجَرِي لَمْ أَكُنْ لِأَحْرَكُهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا عَبْدُكَ عَلَيَّ احْتَبَسَ نَفْسَهُ عَلَى نَبِيِّكَ فُرِّدَ عَلَيْهِ شَرْقُهَا، فَطَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلَمْ يَبْقَ جَبَلٌ وَلَا أَرْضٌ إِلَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى ثُمَّ انْكَسَفَتْ (١).

## الفصل الخامس عشر

١٩٦- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ قَالَ:

أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي جَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْبُرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ أَبِي سَيْمِينَهِ الْكُوفِيِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي وَصِيَّتِهِ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ إِنَّ قُرَيْشًا سَيَتَّظَاهَرُونَ عَلَيْكَ وَتَجْتَمِعُ كُلْمَتُهُمْ عَلَى ظُلْمِكَ وَقَهْرِكَ، فَإِنْ وَجَدْتَ أَعْوَانًا فَجَاهِدْهُمْ، وَإِنْ لَمْ تَجِدْ أَعْوَانًا فَكُفَّ يَدَكَ وَاحْتَمِنْ دَمَكَ، فَإِنَّ الشَّهَادَةَ مِنْ وَرَائِكَ، لَعَنَ اللَّهُ قَاتِلَكَ (٢).

وقال: في أواخر الكتاب: روى سليم بن قيس الهلالي عن جابر بن عبد الله الأنصاري و عبد الله بن العباس قالا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و ذكر الحديث (٣).

## الفصل السادس عشر

١٩٧- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْمَجَالِسِ وَالْأَخْبَارِ بِإِسْنَادٍ يَأْتِي فِي النُّصُوصِ عَلَى الْمَأْتَمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَلْبَسُونَ الصُّوفَ فِي صَيْفِهِمْ وَشَتَائِهِمْ، يَرَوْنَ أَنَّ لَهُمُ الْفَضْلَ بِذَلِكَ عَلَى غَيْرِهِمْ؛ أَوْلَيْكَ يَلْعَنُهُمْ أَهْلُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ. وَرَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ مُرْسَلًا عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَكَذَا رَوَاهُ وَرَّامٌ فِي كِتَابِهِ وَغَيْرُهُمَا (٤).

ص: ٣١٦

١- (١) علل الشرائع: ٣٥٢/٢ ح ٣، باب ٦١.

٢- (٢) غيبة الطوسي: ٣٣٥، ١٩٣.

٣- (٣) انظر كتاب سليم: ٤٢٧.

٤- (٤) الأملاني: ٥٣٩ ح ١١٦٢.



١٩٨- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْعَاصِمِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْفِدَائِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ بَشَّارٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ يَزْفَعُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي اخْتِجَاجِهِ عَلَى أَهْلِ الشُّورَى قَالَ: هَلْ فِيكُمْ رَجُلٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ كَرَارًا غَيْرَ فَرَارٍ، لَا يُؤَلِّي السُّدْبُرَ، يُفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، فَدَعَانِي وَ أَنَا أَرْمَدٌ فَتَقَلَّ فِي عَيْنِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَذْهَبْ عَنْهُ الْحَرَ وَالْبُرْدَ، فَمَا وَجَدْتُ بَعْدَهَا حَرًّا وَلَا بَرْدًا يُؤْذِيَانِي، ثُمَّ أُعْطَانِي الرَّايَةَ فَخَرَجْتُ بِهَا فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَى يَدَيَّ خَيْرًا، فَهَلْ كَانَ ذَلِكَ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ: فَهَلْ فِيكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ النَّاسِ كَثِيرًا وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ: فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي قَاتَلْتُ عَلَى تَنْزِيلِ الْقُرْآنِ وَ سَيُقَاتِلُ أَنْتَ عَلَى تَأْوِيلِهِ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ نَآوَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَبْضَهُ مِنْ تُرَابٍ مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْهِ فَرَمَى بِهِ فِي وُجُوهِ الْكُفَّارِ فَانْهَزَمُوا غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا (١). وَ رَوَاهُ بِطُرُقٍ أُخْرَى تَأْتِي فِي النَّصِّ عَلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

١٩٩- وَيَسِينَادِ يَأْتِي هُنَاكَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ قَالُوا فِي فَضَائِلِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ هُوَ صَاحِبُ الرَّايَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَ تَقَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي عَيْنَيْهِ وَ هُوَ أَرْمَدٌ، فَمَا اشْتَكَاهُمَا بَعْدَ وَ لَا وَجَدَ حَرًّا وَ لَا قَرًّا بَعْدَ يَوْمِ ذَلِكَ (٢).

٢٠٠- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدِ الرَّازِيِّ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْفَضْلِ الْأَبْرَشِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الْعَفَّارِ بْنِ الْقَاسِمِ وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْبَاغَنْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْجَعْفِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ وَ أَبِي مَرْيَمَ جَمِيعًا عَنْ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرْثِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: اصْنَعْ لَنَا يَا عَلِيُّ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ وَ اجْعَلْ عَلَيْهِ رَجُلًا شَاهٍ وَ ائْمَلْنَا لَنَا عَسِيًّا مِنْ لَبَنٍ، ثُمَّ اجْمَعْ لِي بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حَتَّى أَكَلَمَهُمْ وَ أَبْلَغَهُمْ مَا أَمَرْتُ بِهِ، قَالَ: فَفَعَلْتُ مَا أَمَرَنِي بِهِ ثُمَّ دَعَوْتُهُمْ وَ هُمْ يَوْمَئِذٍ أَرْبَعُونَ رَجُلًا يَرِيدُونَ رَجُلًا أَوْ يُنْفِصُونَ رَجُلًا فِيهِمْ أَعْمَامُهُ أَبُو طَالِبٍ، وَ حَمْرُهُ، وَ الْعَبَّاسُ، وَ أَبُو لَهَبٍ، فَلَمَّا جَمَعْتُهُمْ لَهُ دَعَانِي بِالطَّعَامِ الَّذِي صَنَعْتُ لَهُمْ فَجِئْتُ بِهِ؛

ص: ٣١٧

١- (١) الأماي: ٨٩ ح ١٣٧.

٢- (٢) الأماي: ٥٥٨ ح ١١٧٢.

فَلَمَّا وَضَعَتْهُ تَنَاوَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جُذَيْمَةً مِنَ اللَّحْمِ بِأَسْنَانِهِ، ثُمَّ أَلْقَاهَا فِي نَوَاحِي الصَّخْفَةِ ثُمَّ قَالَ: خُذُوا بِسْمِ اللَّهِ فَأَكَلَ الْقَوْمُ حَتَّى صَدَرُوا مَا لَهُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الطَّعَامِ حَاجَةً؛ وَمَا أَرَى إِلَّا مَوَاضِعَ أَيْدِيهِمْ، وَإِنَّمَا اللَّهُ الَّذِي نَفْسٌ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ الرَّجُلُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ يَأْكُلُ مَا قَدَّمْتُ لِجَمِيعِهِمْ، ثُمَّ جِئْتُهُمْ بِذَلِكَ الْعُسِّ فَشَرِبُوا حَتَّى رَوَوْا جَمِيعًا، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ الرَّجُلُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ لِيَشْرَبُ مِثْلَهُ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُكَلِّمَهُمْ يَدْرَهُ أَبُو لَهَبٍ إِلَى الْكَلَامِ فَقَالَ: مَا أَشَدَّ مَا سَيَحْرُكُمُ صَاحِبِكُمْ؛ فَتَفَرَّقَ الْقَوْمُ وَ لَمْ يُكَلِّمَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لِي مِنَ الْعُدِّ: عُدُّ لَنَا مِنَ الطَّعَامِ بِمِثْلِ مَا صَنَعْتَ، ثُمَّ أَجْمَعْتُهُمْ لِي، قَالَ فَفَعَلْتُ ثُمَّ جَمَعْتُهُمْ فَدَعَانِي بِالطَّعَامِ فَفَعَلْتُ كَمَا فَعِلَ بِالْأَمْسِ وَ أَكَلُوا حَتَّى مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ حَاجَةٍ؛ ثُمَّ قَالَ اسْتَيْمَهُمْ فَجِئْتُهُمْ بِالْعُسِّ فَشَرِبُوا حَتَّى رَوَوْا مِنْهُ جَمِيعًا (١).

٢٠١- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمَأْرُودِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَأْرُودِيِّ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ هَمَّامِ الْحِمَيْرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيِّ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ عَنْ رَبِيعَةَ السَّعْدِيِّ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَقِيَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ حُذَيْفَةُ وَ عَمَّارٌ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ اجْعَلْ غَدَائِي الْيَوْمَ وَ أَصْحَابِي هَوْلَاءَ عِنْدَكَ وَ لَمْ يَكُنْ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَرْجِعُ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْعُرُوضِ ذَهَبَ أَوْ فِضَّةً، فَقَالَ حَيَاءً مِنْهُ وَ تَكْرُمًا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَ فِي الرَّحْبِ وَ السَّعَةِ ادْخُلْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَنْتَ وَ مَنْ مَعَكَ، قَالَ: فَدَخَلَ وَ قَالَ لَنَا: ادْخُلُوا وَ كُنَّا خَمْسَةً وَ دَخَلَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى فَاطِمَةَ يَبْتَغِي عِنْدَهَا شَيْئًا مِنْ زَادٍ، فَوَجَدَ فِي وَسْطِ الْأَمْبِيَّتِ جَفْنَةً مِنْ ثَرِيدٍ تَفُورُ وَ عَلَيْهَا عُرَاقٌ كَثِيرٌ، وَ كَأَنَّ رَائِحَتَهَا الْمِسْكَ، فَحَمَلَهَا عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى وَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ مَنْ حَضَرَ مَعَهُ فَأَكَلْنَا مِنْهَا حَتَّى تَمَلَّأْنَا وَ لَا- يَنْقُصُ مِنْهَا قَلِيلٌ وَ لَا- كَثِيرٌ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى فَاطِمَةَ فَقَالَ لَهَا: أَنْتِ لَكَ هَذَا الطَّعَامُ يَا فَاطِمَةُ؟ فَدَدَّتْ عَلَيْهِ وَ نَحْنُ نَسْمَعُ قَوْلَهُمَا: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ يَزُوقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ؛ فَخَرَجَ وَ هُوَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يُخْرِجْنِي مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى رَأَيْتُ لِابْنَتِي مَا رَأَى زَكْرِيَّا لِمَرْيَمَ (٢).

٢٠٢- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَسَنِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ الصَّيْدَاوِيِّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ شَدَّادِ الْجَعْفِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ

ص: ٣١٨

١- (١) الأملی: ٥٨٢ ح ١٢٠٦.

٢- (٢) الأملی: ٦١٥ ح ١٢٧١.

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِنْدِ الْجَمَلِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ: أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَقْرَأَهُ السَّلَامَ عَنْ جَدِّهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ لَهُ: قَدْ قَالَ لِي جَدُّكَ يُوشِكُ أَنْ تَعِيشَ وَتَبْقَى حَتَّى تَلْقَى مِنْ وُلْدِي مَنْ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ يَبْقُرُ الْعِلْمَ بَقْرًا وَقَالَ لِي: إِنَّكَ تَبْقَى حَتَّى تَعْمُرَ (تَعْمَى ظ) ثُمَّ يُكْشِفُ لَكَ عَنْ بَصْرِكَ (١).

٢٠٣- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقَزْوِينِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُبَشَةَ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي عُنْدَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ عَلِيًّا وَالحَسَنَ وَالحُسَيْنَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَأَكَلُوا، ثُمَّ قَامَ إِلَى زَاوِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّى ثُمَّ بَكَى بُكَاءً شَدِيدًا، وَقَالَ: أَتَانِي جَبْرَائِيلُ أَنْفًا فَأَخْبَرَنِي أَنَّكُمْ صَرَغَى وَقُبُورَكُمْ شَتَّى (٢).

٢٠٤- وَعَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّلْتِ الْمَاهُوَزِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْحَافِظِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ هَيَارُونَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْمَكِّيِّ عَنْ كَثِيرِ بْنِ طَارِقِ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دَفَعَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَاتَمًا لِيُدْفَعَهُ إِلَى النَّقَّاشِ لِيَكْتُبَ عَلَيْهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ فَأَخْطَأَتْ يَدُ النَّقَّاشِ فَكُتِبَ عَلَيْهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَجَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَقَشَ النَّقَّاشُ مَا أَمَرْتَهُ بِهِ، ذَكَرَ أَنَّ يَدَهُ أَخْطَأَتْ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَنَظَرَ إِلَيْهِ وَقَالَ يَا عَلِيُّ! أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَنَا مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَتَخَتَّمْتُ بِهِ، فَلَمَّا أَضْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَظَرَ إِلَى خَاتَمِهِ فَمَا إِذَا تَحْتَهُ مَكْتُوبٌ: عَلِيُّ وَلِيُّ اللَّهِ فَتَعَجَّبَ مِنْ ذَلِكَ، فَلَمَّا جَاءَ جَبْرَائِيلُ قَالَ: يَا جَبْرَائِيلُ كَانَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ كَتَبْتَ مَا أَرَدْتُ وَكَتَبْنَا مَا أَرَدْنَا (٣).

٢٠٥- وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكٍ [عَنْ أَبِيهِ] قَالَ: صَلَّى عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَبْتَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو رَسُولِهِ لَا يَقُولُهَا بَعْدِي إِلَّا كَذَّابٌ، مَا زِلْتُ مَطْلُومًا مُنْذُ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ: طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرِ، وَ الْقَاسِطِينَ:

مُعَاوِيَةَ وَ أَهْلَ الشَّامِ، وَ الْمَارِقِينَ: وَ هُمْ أَهْلُ النَّهْرَوَانَ وَ لَوْ أَمَرَنِي بِقِتَالِ الرَّابِعَةِ لَقَاتَلْتُهُمْ (٤).

ص: ٣١٩

١- (١) الأماي: ٦٣٦ ح ١٣١٤.

٢- (٢) الأماي: ٦٦٩ ح ١٤٠٤.

٣- (٣) الأماي: ٧٠٥ ح ١٥١٠.

٤- (٤) الأماي: ٧٢٦ ح ١٥٢٧.

٢٠٦- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيَّ فِي الْأَمَالِي عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَبِي الطَّيِّبِ التَّمَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَنْبَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْعَنْزِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَاثِلٍ وَزَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: تَارِكٌ (١) التُّرُكُ مَا تَرَكُوكُمْ، فَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ يَسْلُبُ أُمَّتِي مُلْكُهَا وَ مَا حَوْلَهَا اللَّهُ لَبْنُو قَنْطُورٍ بْنِ كِرْكِرٍ (٢) وَ هُمْ التُّرُكُ (٣).

٢٠٧- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَالِكٍ النَّحْوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الرَّاهِدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ بَهْرَامِ الْفَزَارِيِّ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمٍ فِي غَنِيمَةٍ لَهُ يَهْشُ عَلَيْهِمَا بَيْنِي دَاءِ ذِي الْحَلِيفَةِ إِذْ عَمِدَا عَلَيْهِ الذُّبُّ فَأَخَذَ شِئًا مِنْ غَنِيمَةٍ، فَهَجَّجَ بِهِ الرَّجُلُ وَ رَمَاهُ بِالْحِجَارِ حَتَّى اسْتَنْقَذَ مِنْهُ شَاتَهُ، قَالَ: فَأَقْبَلَ الذُّبُّ حَتَّى أَقْعَى مُسْتَنْفِرًا بِذَنْبِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ:

أَمَا اتَّقَيْتَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ حُلِمَتْ بَيْنِي وَ بَيْنَ شِئِ رَزَقْنِيهَا اللَّهُ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: بِاللَّهِ مَا سَجَعْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ! فَقَالَ الذُّبُّ: مِمَّ تَعْجَبُ؟! فَقَالَ: أَعْجَبُ مِنْ مُخَاطَبَتِكَ إِيَّايَ! فَقَالَ الذُّبُّ:

أَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْحَرَّتَيْنِ فِي النَّخْلَاتِ يُحِدُّ النَّاسَ بِمَا خَلَا- وَ مَا هُوَ آتٍ! وَأَنْتَ هَاهُنَا تَتَّبِعُ غَنَمَكَ (الْحَدِيثَ). وَ فِيهِ أَنَّهُ دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَ أَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُخْبِرَ النَّاسَ فَأَخْبَرَهُمْ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: صَدَقَ (٤).

٢٠٨- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْكَاتِبِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّعْفَرَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الثَّقَفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَنْبَرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ الْيَشْكُرِيِّ عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: يَا أَبَا رَافِعٍ كَيْفَ أَنْتَ وَ قَوْمٌ يُقَاتِلُونَ عَلَيْنَا وَ هُوَ عَلَى الْحَقِّ وَ هُمْ عَلَى الْبَاطِلِ جِهَادُهُمْ حَقٌّ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِقَلْبِهِ لَيْسَ وَرَاءَهُ شَيْءٌ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ لِي إِنْ أَدْرَكْتَهُمْ أَنْ يَقْوِيَنِي اللَّهُ عَلَى قِتَالِهِمْ، فَدَعَا لَهُ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ قَاتَلَ مَعَهُ أَهْلَ الْبَصْرَةَ وَ صَفِيْنَ وَ النَّهْرَوَانَ (٥).

ص: ٣٢٠

١- (١) في المصدر: تاركوا.

٢- (٢) في المصدر: كركره.

٣- (٣) أمالي الطوسي: ٦ ح ٦.

٤- (٤) الأمالي: ١٣ ح ١٦.

٥- (٥) الأمالي: ٥٩ ح ٥٥.

٢٠٩- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ الْمُهَلَّبِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْبَغْدَادِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَزْهَرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحِ الْمَكِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ عَلَيَّ الْمُؤْمِنِينَ الْجِهَادَ فِي الْفِتْنَةِ مِنْ بَعْدِي كَمَا كَتَبَ عَلَيْهِمْ جِهَادَ الْمُشْرِكِينَ مَعِيَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْفِتْنَةُ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْنَا فِيهَا الْجِهَادَ؟ فَقَالَ: فِتْنَةُ قَوْمٍ يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَهُمْ مُخَالِفُونَ لِسُنَّتِي وَطَاعُونَ فِي دِينِي، فَقُلْتُ: فَعَلَى مَا نُفَاتِلُهُمْ؟ فَقَالَ: عَلَيَّ إِخْرَادُهُمْ فِي دِينِهِمْ وَفِرَاقِهِمْ لِأُمْرِي وَاسْتِحْلَالِهِمْ دِمَاءَ عِثْرَتِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ كُنْتَ وَعَدْتَنِي الشَّهَادَةَ، فَاسْأَلِ اللَّهَ أَنْ يُعَجِّلَهَا لِي، فَقَالَ: أَجَلٌ قَدْ كُنْتُ وَعَدْتُكَ الشَّهَادَةَ فَكَيْفَ صَبْرُكَ إِذَا خَضَبَتْ هَذِهِ مِنْ هَذَا وَ أَشَارَ إِلَى لِحْيَتِي وَرَأْسِي؛ إِلَى أَنْ قَالَ: كَمَا أَنَّكَ بِقَوْمٍ قَدْ تَأَوَّلُوا الْقُرْآنَ وَ أَخَذُوا بِالشُّبُهَاتِ وَ اسْتَحَلُّوا الْخَمْرَ بِالنَّبِيذِ وَ الْبُخَسَ بِالزَّرْكَاهِ وَ الشُّحْتَ بِالْهَدِيَّةِ (١).

٢١٠- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ الْمُهَلَّبِيِّ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَحْمَدَ الْوَاسِطِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَزْفَةَ النَّحْوِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رُشَيْدِ الْهَلَالِيِّ عَنْ عَمِّهِ سَعِيدِ بْنِ مَسْلَمِ الْغَلَابِيِّ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ لَقَدْ أَتَيْتَاكَ وَ مَا لَنَا بَعِيرٌ يَنْطُ وَ لَا غَنَمٌ يُعْطَى وَ ذَكَرَ آيَاتًا مِنَ الشُّعْرِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ إِنَّ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ يَشْكُو قَلْبَهُ الْمَطَرِ وَ قَحْطًا شَدِيدًا، ثُمَّ قَامَ يَجْرُ رِدَاءَهُ حَتَّى صَعِدَ الْمِئْبَرِ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ رَفَعَ يَدَيْهِ وَ دَعَا وَ ذَكَرَ الدُّعَاءَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَمَا رَدَّ يَدَهُ إِلَى نَحْرِهِ حَتَّى أَخْرَجَ السَّحَابَ بِالْمَدِينَةِ كَالْإِكْلِيلِ، وَ التَّقَتِ السَّمَاءُ بِأَرْوَاقِهَا وَ جَاءَ أَهْلُ الْبِطَاحِ يَضَعُونَ يَدَهُمْ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَ لَا عَلَيْنَا» فَانْجَابَ السَّحَابُ عَنِ السَّمَاءِ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (الْحَدِيثُ) (٢).

٢١١- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو الْجَعَابِيِّ عَنِ الْحَسَنِ الْهَادِي بْنِ حَمْرَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: دَعَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ أَنَا أَرْمَدُ الْعَيْنِ، فَتَفَلَّ عَلَيَّ عَيْنِي وَ شَدَّ الْعِمَامَةَ عَلَيَّ رَأْسِي

ص: ٣٢١

١- (١) الأمل: ٢٢٨ ح ٧٠.

٢- (٢) الأمل: ٧٤ ح ١١٠.

وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنْهُ الْحَرَّ وَ الْبُرْدَ، فَمَا وَجَدْتُ بَعْدَهَا حَرًّا وَلَا بُرْدًا (١).

٢١٢- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الصَّبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَيْبٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ يَحْيَى عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ إِسْمَاعِيلِ الزُّيْدِيِّ مِنْ وُلْدِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمِّهِ سُلَيْمَانَ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: خَرَجْنَا جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ فِي غَزَاهِ مِنَ الْعَزَوَاتِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمْ حَتَّى وَقَفْنَا فِي مَجْمَعِ طُرُقِ فَطَلَعَ أَعْرَابِيٌّ بِحِطَامٍ بَعِيرٍ حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمْ إِلَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمْ إِلَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمْ حَتَّى وَقَفْنَا فِي مَجْمَعِ طُرُقِ فَطَلَعَ أَعْرَابِيٌّ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ سَرَقَ الْبَعِيرَ فَرَاغَا الْبَعِيرُ سَاعَةً وَ أَنْصَتَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمْ يَسْمَعُ رُغَاهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمْ عَلَى الرَّجُلِ فَقَالَ: أَنْصِرْ عَنْهُ فَإِنَّ الْبَعِيرَ يَشْهَدُ عَلَيْكَ أَنْتَ كَاذِبٌ، قَالَ: فَانْصِرْ الرَّجُلُ وَ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمْ عَلَى الْأَعْرَابِيِّ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ قُلْتَ حِينَ أَتَيْتَنِي؟ قَالَ: قُلْتُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ حَتَّى لَا تَبْقَى صِلَاةٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ حَتَّى لَا تَبْقَى بَرَكَهٌ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ حَتَّى لَا يَبْقَى سِلَاطٌ، اللَّهُمَّ ارْحَمْ مُحَمَّدًا حَتَّى لَا تَبْقَى رَحْمَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمْ: إِنِّي لَأَقُولُ مَا لِي أَرَى الْبَعِيرَ يَنْطِقُ بِعُذْرِهِ، وَ أَرَى الْمَلَائِكَةَ قَدْ سَدُوا الْأَفُقَ (٢).

٢١٣- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ أَبِي الطَّيِّبِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ التَّمَارِ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدِ الْحَنَاطِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخُرَاسَانِيِّ عَنْ شَرِيكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَصَابَنَا عَطَشٌ فِي الْجِدَابِ فَبَجَّهْنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمْ فَبَسَطَ يَدَيْهِ بِالْدُّعَاءِ فَتَأَلَّفَ السَّحَابُ وَ جَاءَ الْغَيْثُ فَرَوِينَا مِنْهُ.

٢١٤- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْكَاتِبِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّعْفَرَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الثَّقَفِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ عَنِ أَبِيهِ عَنْ أَخِيهِ بَكْرِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: لَمَّا أَضِطَّفَ النَّاسُ لِلْحَرْبِ فِي الْبَصِيرَةِ خَرَجَ طَلْحَةُ وَ الزُّبَيْرُ فِي صَيْفٍ أَضِجَابِهِمَا فَنَادَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ الزُّبَيْرَ بِنِ الْعَوَامِ فَقَالَ لَهُ:

يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ اذْنُ مِنْنِي لِأَفْضَى إِلَيْكَ بِسَرِّ عِنْدِي، فَدَنَا مِنْهُ حَتَّى اخْتَلَفَتْ أَعْنَاقُ فَرَسَيْهِمَا فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَسَدْتُكَ اللَّهُ إِنْ ذَكَرْتُكَ شَيْئًا فَذَكَرْتَهُ أَمَا تَعْتَرِفُ بِهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ فَقَالَ: أَمَا تَذْكُرُ يَوْمًا كُنْتُ مُقْبِلًا عَلَى الْمَدِينَةِ تُحَدِّثُنِي، إِذْ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمْ فَرَآكَ تُحَدِّثُنِي وَ أَنْتَ تَبْسُمُ إِلَيَّ، فَقَالَ لَكَ: يَا زُبَيْرُ أَ تُحِبُّ عَلِيًّا؟ فَقُلْتُ:

ص: ٣٢٢

١- (١) الأمل: ٨٩ ح ٤٦.

٢- (٢) الأمل: ١٢٧ ح ١٣.

وَ كَيْفَ لَا- أَحِبُّهُ وَ بَيْنِي وَ بَيْنَهُ مِنَ النَّسَبِ وَ الْمَوَالَاهِ فِي اللَّهِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِ! فَقَالَ لَمَكَ: إِنَّكَ سَيَتَقَاتِلُهُ وَ أَنْتَ لَهُ ظَالِمٌ؟ فَكَسَّ الرَّبِيزُ رَأْسَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ رَجَعَ مُتَوَجِّهًا نَحْوَ الْبُصْرَةِ (الْحَدِيثُ) (١).

٢١٥- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ ابْنِ الْجَعَابِيِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الْحَيَّابِ الْجَمْحِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمَأْبُوتِيِّ عَنِ أَبِي خَالِدِ الْأَسَدِيِّ عَنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَيَّاشٍ عَنِ صِدْقَةَ بْنِ سَعِيدِ الْحَنْفِيِّ عَنِ جَمِيعِ بْنِ عَمِيرٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ الْحَكَمَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ اسْتَهْزَأَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَدَعَا عَلَيْهِ؛ فَصَرَخَ شَهْرَيْنِ ثُمَّ أَفَاقَ فَأَخْرَجَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ طَرِيدًا وَ نَفَاهُ عَنْهَا.

٢١٦- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرَانَ الْمَرْزُبَانِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّرِيِّ عَنِ هِشَامِ عَنِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنِ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا وَقَعَ الْإِتِّفَاقُ عَلَى كُتُبِ الْفِصْهِ بَيْنَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ بَيْنَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ حَضَرَ عَمْرُو بْنُ الْعِاصِ فِي رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ فِي رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْكَاتِبِ: اُكْتُبْ هَذَا مَا تَقَاضَى عَلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ مُعَاوِيَةَ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعِاصِ: اُكْتُبْ اسْمَهُ وَ اسْمَ أَبِيهِ وَ لَا تُسَيِّمُهُ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَلَيْسَ بِأَمِيرِنَا وَ إِنَّمَا هُوَ أَمِيرٌ هَؤُلَاءِ، فَقَالَ الْأَخْنَفُ بْنُ قَيْسٍ: لَا تَمِخْ هَذَا الْإِسْمَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُ أَكْبَرُ! سَيُنَبِّئُهُ بِشَيْئِهِ وَ مِثْلُ بِمِثْلٍ وَ اللَّهُ إِنِّي لَكَاتِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَ قَدْ أَمَلَى عَلَيَّ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ سِيَهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ لَهُ سِيَهَيْلُ: أُمِّحْ رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّا لَا نُقَرُّ لَكَ بِحَدِّكَ وَ لَا نَشْهَدُ لَكَ بِهِ؛ اُكْتُبْ اسْمَكَ وَ اسْمَ أَبِيكَ، فَاثْتَنَعْتُ مِنْ مَحْوِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أُمِّحْهُ يَا عَلِيُّ وَ سَتُدْعَى إِلَى مِثْلِهَا فَتَجِيبُ وَ أَنْتَ عَلَيَّ م (الْحَدِيثُ) (٢).

٢١٧- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ عَنِ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنِ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الْوَفَاةَ بَكَى حَتَّى بَلَّتْ دُمُوعُهُ لِحَيْتَهُ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ: أَبْكِي لِتُدْرِيَّتِي وَ مَا يَصْنَعُ بِهِمْ شَرَارُ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي، كَأَنِّي بِفَاطِمَةَ بِنْتِي وَ قَدْ ظَلَمْتُ بَعْدِي وَ هِيَ تُنَادِي: وَآ أَبَتَاهُ وَآ أَبَتَاهُ فَلَا

ص: ٣٢٣

١- (١) الأما لي: ١٣٧ ح ٣٦.

٢- (٢) الأما لي: ١٨٧ ح ١٧.



يُعِينُهَا أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي، فَسَمِعْتُ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَبَكَتْ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا تَبْكِينَ يَا بِنْتَهُ فَقَالَتْ: لَسْتُ أَبْكِي لِمَا يُضَيِّعُ بِي مِنْ بَعِيدِكَ وَ لَكِنِّي أَبْكِي لِفِرَاقِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ لَهَا: أَبْشِرِي يَا بِنْتُ مُحَمَّدٍ فَإِنَّكَ أَوَّلُ مَنْ يَلْحَقُ بِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِي (١).

٢١٨- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ ابْنِ قَوْلَوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي الْجَوْزَاءِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: يَا عَلِيُّ لَوْلَا أَنْتَ لَمْ يُقَاتِلْ أَهْلَ النَّهْرِ؛ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ أَهْلُ النَّهْرِ؟ قَالَ: قَوْمٌ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ (٢).

٢١٩- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورِ الزِّيَادِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ فَتَادَةَ عَنْ نَصِيرِ بْنِ عَاصِمِ اللَّيْثِيِّ عَنْ خَالِدِ بْنِ خَالِدِ الْيَشْكِرِيِّ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: أَيْكُونُ هَذَا الْخَيْرَ شَرًّا؟ قَالَ: نَعِيمٌ قَالَ: قُلْتُ فَمَا الْعِضْمَةُ مِنْهُ؟ قَالَ: السَّيْفُ قَالَ: قُلْتُ: وَمَا بَعِيدَ السَّيْفِ بَقِيَّةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ تَكُونُ إِمَارَةً عَلَى أَقْدَاءٍ وَ هُدْنَةً عَلَى إِخْنٍ، قَالَ قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ تَفْشُو دُعَاةَ الضَّلَالَةِ، فَإِنْ رَأَيْتَ يَوْمَئِذٍ خَلِيفَةَ عَدْلٍ فَالْزُمَّهُ، وَإِلَّا فَمِتْ عَاضًا عَلَى جَذَلٍ شَجَرِهِ (٣).

٢٢٠- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ وَ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْعِجْلِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ انْقَطَعَ شَيْعٌ نَعْلَهُ فَدَفَعَهَا إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُضْلِحُّهَا؛ ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ: إِنَّ مِنْكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ عَلِيَّ تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ كَمَا قَاتَلْتُ عَلِيَّ تَنْزِيلَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا فَقَالَ عُمَرُ: أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا وَ لَكِنَّهُ خَاصِفُ النَّعْلِ (٤).

٢٢١- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَرِيكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا يَارِءِ الرُّومِ وَ أَصَابَ النَّاسَ قَحْطٌ، فَجَاءَتِ الْأَنْصَارُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي نَحْرِ الْبَابِ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ عُمَرَ فَقَالَ: مَا تَرَى؟ فَقَالَ كَيْفَ لَنَا إِذَا لَقِينَا الْعُدُوَّ رِجَالًا جِيعَاءَ،

ص: ٣٢٤

١- (١) الأمل: ١٨٧ ح ١٧.

٢- (٢) الأمل: ٢٠٠ ح ٤٣.

٣- (٣) الأمل: ٢٢٢ ح ٣٣.

٤- (٤) الأمل: ٢٥٤ ح ٥٠.



فَقَالَ: مَا تَرَى؟ فَقَالَ: مُرُّ آبَا طَلْحَةَ فَلْيُنَادِ فِي النَّاسِ بِعَزْمِهِ مِنْكَ لَا يَبْقَى أَحَدٌ عِنْدَهُ طَعَامٌ إِلَّا جَاءَ بِهِ، وَبَسَطَ الْأَنْطَاعَ فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْمَيْدِ وَنِصْفِ الْمَيْدِ فَظَنَرْتُ إِلَى جَمِيعِ مَا جَاءُوا بِهِ؛ فَقُلْتُ: سَبْعُ وَعِشْرُونَ صَاعًا ثَمَانٌ وَعِشْرُونَ صَاعًا لَا يُجَاوِزُ الثَّلَاثِينَ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ يَوْمَئِذٍ أَرْبَعَةُ آلَافِ رَجُلٍ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِأَكْبَرِ دُعَاءٍ سَمِعْتُهُ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الطَّعَامِ ثُمَّ قَالَ لِلْقَوْمِ: لَا- يُبَادِرَنَّ أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ وَلَا يَأْخُذَنَّ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَذُكُرَ اسْمَ اللَّهِ، فَقَامَتْ أَوَّلُ رِفْقَةٍ:

فَقَالَ: اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ خُذُوا، فَأَخَذُوا فَمَلَأُوا كُلٌّ وَعَاءً وَكُلَّ شَيْءٍ، ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَأَخَذُوا فَمَلَأُوا كُلٌّ وَعَاءً وَكُلَّ شَيْءٍ ثُمَّ بَقِيَ طَعَامٌ كَثِيرٌ (الْحَدِيثُ).

٢٢٢- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْفَحَّامِ عَنْ عَمِّهِ عُمَرَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَبْدِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَمَوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَطِيَّةِ الصَّفَّارِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ أُسْرِجَ بَعْلَتَهُ الدُّدْلَدَ وَحِمَارَهُ الْيَغْفُورَ فَفَعَلْتُ مَا أَمَرَنِي بِهِ، فَاسْتَوَى عَلَيَّ بَعْلَتُهُ وَاسْتَوَى عَلَيَّ عَلَى حِمَارِهِ فَسَارَا وَسَبَوْتُ مَعَهُمَا حَتَّى أَتَيْنَا سَفْحَ جَبَلٍ فَزَلْنَا وَصَيَّعَدَا حَتَّى صَارَا إِلَى ذِرْوَةِ الْجَبَلِ، ثُمَّ رَأَيْتُ عَمَامَةً بَيْضَاءَ كَدَارِهِ الثُّرْسِ وَقَدْ أَظَلَّتْهُمَا، وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَدَّ يَدَهُ إِلَى شَيْءٍ يَأْكُلُ وَأَطْعَمَ عَلَيًّا حَتَّى تَوَهَّمْتُ أَنَّهُمَا قَدْ شَبِعَا ثُمَّ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَدَّ يَدَهُ إِلَى شَيْءٍ وَقَدْ شَرِبَ وَسَقَى عَلِيًّا حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُمَا قَدْ شَرِبَا رِيَهُمَا، ثُمَّ رَأَيْتُ الْعَمَامَةَ وَقَدْ ارْتَفَعَتْ فَزَلْنَا وَرَكَبْنَا ثُمَّ سَارَا إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: يَا أَنَسُ لَقَدْ أَكَلْتُ مِنْ تِلْكَ الْعَمَامَةِ ثَلَاثِمَائِهِ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ نَبِيًّا وَثَلَاثِمَائِهِ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ وَصِيًّا (الْحَدِيثُ) (١).

٢٢٣- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خُنَيْسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْقَاسِمِ الْعَبْسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ قَطَاعِ الْمُسْلِمِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَوَاسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْوَاسِطِيِّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ رَكِبَ هُوَ وَعَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى جَبَلٍ وَجَلَسَا؛ قَالَ أَنَسُ:

فَنظَرْتُ إِلَى سَحَابِهِ قَدْ أَظَلَّتْهُمَا فَدَنَّتْ مِنْ رُءُوسِهِمَا فَمَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ إِلَى السَّحَابِ فَتَنَاوَلَ عُنُقُودَ عَنَبٍ، فَجَعَلَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَلِيٍّ، ثُمَّ قَالَ: كُلْ يَا أَخِي فَهَذِهِ هَدِيَّةٌ مِنَ اللَّهِ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيْكَ (٢).

ص: ٣٢٥

١- (١) الأملی: ٢٨٢ ح ٨٦.

٢- (٢) الأملی: ٣١٣ ح ٨٤.

٢٢٤- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ خُنَيْسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْجُعْفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمِ الْمَازِدِيِّ عَنْ عَيُوفٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ فِي حَدِيثٍ قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي النَّوْمِ السَّاعِيَةَ شَجِيئًا مَيِّدُورًا، فَسَأَلْتُهُ عَنْ شَأْنِهِ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: قُتِلَ الْحُسَيْنُ وَ أَهْلُ بَيْتِهِ الْيَوْمَ فَدَفَنْتُهُمْ وَ السَّاعَةَ فَرَعْتُ مِنْ دَفْنِهِمْ، قَالَتْ: فَقُمْتُ وَ دَخَلْتُ الْبَيْتَ وَ أَنَا لَا أَكَادُ أَعْقِلُ فَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِتُرْبَةِ الْحُسَيْنِ الَّتِي أَتَى بِهَا جَبْرِئِيلُ مِنْ كَرْبَلَا، فَقَالَ إِذَا صَارَتْ هَذِهِ التُّرْبَةُ دَمًا فَقَدْ قُتِلَ ابْنُكَ فَأَعْطَانِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ، فَقَالَ: اجْعَلِيهَا فِي زُجَاجِهِ أَوْ قَالَ فِي قَارُورِهِ وَ لَتَكُنْ عِنْدَكَ إِذَا صَارَتْ دَمًا عَيْطًا فَقَدْ قُتِلَ الْحُسَيْنُ فَرَأَيْتُ الْقَارُورَةَ الْآنَ قَدْ صَارَتْ دَمًا عَيْطًا يَفُورُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَجَاءَتْ الرُّكْبَانُ بِخَبْرِهِ وَ أَنَّهُ قُتِلَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ.

٢٢٥- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَنْبَارِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَاقَطَانِيِّ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ هَارُونَ الْمُعَرِّي كَانَ يَدْنُهُ كُلُّهُ أَبْيَضٌ شَدِيدَ الْبَيَاضِ حَتَّى يَدِيهِ وَ رِجْلَيْهِ كَأَنَّ كَذَلِكَ وَ كَانَ وَجْهُهُ أَسْوَدَ شَدِيدَ السَّوَادِ كَأَنَّهُ الْقَيْرُ وَ كَانَ يَتَفَقَّهُ مَعَ ذَلِكَ مَدَّةً مُنْتِنَةً؛ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: وَجَّهَنِي الْمُتَوَكَّلُ أَنَا وَ الدَّيْزَجُ لِنَبْسِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ إِجْرَاءِ الْمَاءِ عَلَيْهِ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي النَّوْمِ فَقَالَ لِي: لَا تَخْرُجْ مَعَ الدَّيْزَجِ وَ لَا تَفْعَلْ مَا أَمَرْتُمْ بِهِ فِي قَبْرِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا أَصْبَحْنَا جَاءُوا يَسْتَحْتُونِي فِي الْمَسِيرِ فَسَرَتْ مَعَهُمْ وَ فَعَلْنَا مَا أَمَرْنَا بِهِ الْمُتَوَكَّلُ؛ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي الْمَنَامِ فَقَالَ لِي: أَلَمْ أَمُرْكَ أَنْ لَا تَخْرُجْ مَعَهُمْ وَ لَا تَفْعَلْ فِعْلَهُمْ فَلَمْ تَقْبَلْ حَتَّى فَعَلْتَ مَا فَعَلُوا؟ ثُمَّ لَطَمَنِي وَ نَفَلَ فِي وَجْهِهِ فَصَارَ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا كَمَا تَرَى وَ جِسْمِي عَلَى حَالَتِهِ الْأُولَى.

٢٢٦- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الصَّلْتِ عَنِ ابْنِ عُقْمَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْقَسَمِ عَنْ مُعِينِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ هِلَالٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَ الْأَصْنَامُ حَوْلَ الْكُعْبَةِ وَ كَانَتْ ثَلَاثِمِائَةٍ وَ سِتِّينَ صَنَمًا، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِمِخْصَرِهِ فِي يَدِهِ وَ يَقُولُ:

جَاءَ الْحَقُّ وَ زَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا، جَاءَ الْحَقُّ وَ مَا يُبْدِئُ الْبَاطِلُ وَ مَا يُعِيدُ فَجَعَلَتْ تَكْبُّ لَوَجْهِهَا (١).

ص: ٣٢٤



ابن عباسٍ فلا أذرى أسماءً صعِدَتْ أم في الأرضِ توارثِ بقُدْرِهِ اللهُ! (١).

٢٣٠- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَفَّارِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ الدَّعْبَلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ أَخِي دَعْبَلِ بْنِ عَلِيٍّ الْخُزَاعِيِّ عَنِ الرَّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنِ حَيْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: إِنِّي لَأُذَنَّهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّهِ الْوُدَاعِ بِمَنَى فَقَالَ: لَأَعْرِفَنَّكُمْ تَزَجُّعُونَ بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ (الْحَدِيثُ) (٢).

٢٣١- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَأَمَّ سَلَمَةَ: اشْهَدِي عَلَيَّ أَنْ عَلَيْنَا يُقَاتِلُ النَّاكِثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ (٣).

٢٣٢- وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: عِنْدَ وِلَادَةِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا أَتَوْهُ بِهِ: إِنَّهُ سَيَكُونُ لَكَ حَدِيثٌ، اللَّهُمَّ الْعَن قَاتِلَهُ، ثُمَّ بَكَى، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: أَبَكَى عَلَى ابْنِي هَذَا تَقْتُلُهُ فَتَهُ كَافِرَةٌ بِأَعْيِهِ مِنْ بَنِي أُمَّيَّةَ لَا أَنَالُهُمُ اللَّهُ شَفَاعَتِي يَقْتُلُهُ رَجُلٌ يَتْلُمُ الدِّينَ وَ يَكْفُرُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ (٤).

٢٣٣- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَمَّامِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنِ الْمُسَدِّدِ عَنْ أَبِي عُوَانَةَ عَنْ سَيِّدِ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِيهِ هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ عَمْدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ لَا يَزُجَعُ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَعْطَاهَا عَلِينَا (الْحَدِيثُ) (٥).

٢٣٤- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمَزَةَ الْعَلَوِيِّ عَنْ نَصِيرِ بْنِ أَحْمَدَ الزُّرَّارِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادِ الْمَادِمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الصَّبْرِيِّ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّكِيِّ بْنِ الرَّبِيعِ الْفَزَارِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ قَبِيصَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: مَنْ آمَنَ بِي وَصَدَّقَنِي فَلْيَتَوَلَّ عَلِينَا مِنْ بَعْدِي فَإِنَّ وِلايَتَهُ وَلايَتِي وَ وِلايَتِي وَلايَتَهُ اللَّهُ إِلَيَّ أَنْ قَال: وَ إِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ يُنَازِعُهُ فِي وِلايَتِهِ وَ يَحْمِلُ النَّاسَ عَلَيْهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِّهِمْ لَنَا، قَالَ: قَدْ أُمِرْتُ بِالْإِعْرَاضِ عَنْهُمْ (الْحَدِيثُ) (٦).

٢٣٥- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ

ص: ٣٢٨

١- (١) الأمل: ٣٥٦ ح ٧٩.

٢- (٢) مختصر بصائر الدرجات: ٢١.

٣- (٣) الأمل: ٣٦٦ ح ٢٤.

٤- (٤) الأمل: ٣٦٦ ح ٢٥.

٥- (٥) الأمل: ٣٦٦ ح ٢٦.

٦- (٦) الأمل: ٤١٨ ح ٨٨.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:

فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ كَانَ يُكَلِّمُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا كَانَ كَذَا وَكَذَا فَمَا تَأْمُرُنِي؟ فَقَالَ: أَمُرُكَ بِالصَّبْرِ، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ الْقَوْلَ ثَانِيَةً فَأَمَرَهُ بِالصَّبْرِ، فَأَعَادَ عَلَيْهِ الْقَوْلَ ثَالِثَةً فَقَالَ لَهُ: يَا عَلِيُّ إِذَا كَانَ ذَلِكَ فَسَلِّ سَيْفَكَ؛ وَضَعُهُ عَلَى عَاتِقِكَ فَاضْرِبْ بِهِ قُدَمَا قُدَمَا حَتَّى تَلْتَمَانِي وَ سَيْفَكَ شَاهِرٌ يَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، ثُمَّ قَالَ: يَا أُمَّ سَلِّ لِمَهْ هَذَا عَلِيُّ قَاتِلِ النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ النَّاكِثُونَ؟ قَالَ:

الَّذِينَ يُبِيحُونَ بِأَلْمِ دِينِهِ وَ يَنْكُثُونَ بِالْبَيْضِ رَهْ، قُلْتُ: مَنِ الْقَاسِطُونَ؟ قَالَ: مَعِيَ أُوَيْهٌ وَ أَصْحَابُهُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، قُلْتُ: مَنِ الْمَارِقُونَ؟ قَالَ: أَصْحَابُ النَّهْرَوَانَ (١).

٢٣٦- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ الْحَسَنُ بْنُ بَنِي عُبَيْدِ اللَّهِ الْغَضَائِرِيُّ وَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ وَ أَبُو طَالِبٍ بْنُ عَرَفَةَ وَ أَبُو الْحَسَنِ الصَّفَّارُ وَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَشْنَسٍ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَلِّبِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَيْفِيَانَ النَّحْوِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ نَاصِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي غَطَفَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اجْتَمَعَ الْمُشْرِكُونَ فِي دَارِ النَّدْوَةِ لِيَتَشَاوَرُوا فِي أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا اجْتَمَعَ أَوْلِيكَ النَّفْرُ مِنْ قُرَيْشٍ يُطِيفُونَ وَ يَرْضِدُونَهُ وَ يُرِيدُونَ قَتْلَهُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ وَ هُمْ جُلُوسٌ عَلَى الْبَابِ خَمْسَةَ وَ عِشْرُونَ رَجُلًا، فَأَخَذَ حَفَنَةً مِنَ التُّرَابِ فَذَرَّهَا عَلَى رُءُوسِهِمْ وَ هُوَ يَقْرَأُ: يَسَ وَ الْقُرْآنِ الْحَكِيمِ حَتَّى فَأَغَشَتْهُمُ فَهَمٌ لَا يُبْصِرُونَ (٢) فَقَالَ قَائِلٌ: مَا تَنْتَظِرُونَ؟ قَالُوا: مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: خَبِئْتُمْ وَ خَسِرْتُمْ فَوَ اللَّهُ لَقَدْ مَرَّ بِكُمْ فَمَا مِنْكُمْ رَجُلٌ إِلَّا وَ قَدْ وَضَعَ عَلَى رَأْسِهِ تُرَابًا فَقَالُوا: وَ اللَّهُ مَا أَبْصَرَ زَنَاهُ قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ إِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَ يَمْكُرُونَ وَ يَمْكُرُ اللَّهُ وَ اللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ (٣) (٤).

٢٣٧- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْعَلَوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ابْنِ هُبَيْرَةَ عَنْ أُمِّهِ

ص: ٣٢٩

١- (١) الأملی: ٤٦٣ ح ١٠.

٢- (٢) سورة یس: ٩.

٣- (٣) سورة آل عمران: ٥٤.

٤- (٤) الأملی: ٤٤٦ ح ١.

أُمُّ هَيَانِي بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ قَالَتْ: لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ بِالْهَجْرَةِ وَ أُنَامَ عَلَيَّا عَلَى فِرَاشِهِ وَ رَدَّاهُ بِيُرْدٍ حَضَرَمِيٍّ ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا وَجُوهُ قُرَيْشٍ عَلَى بَابِهِ، فَأَخَذَ حَفَنَةً مِنْ تُرَابٍ فَذَرَّهَا عَلَى رُءُوسِهِمْ فَلَمْ يَشْعُرْ بِهِ أَحَدٌ مِنْهُمْ، وَ دَخَلَ عَلَى بَيْتِي، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: أَبْشِرِي يَا أُمَّ هَيَانِي فَهَذَا جِبْرَيْلُ يُخْبِرُنِي أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَنْجَى عَلِيًّا مِنْ عَمْدُوهُ، قَالَتْ: وَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَعَ جَنَاحِ الصُّبْحِ إِلَى غَارِ ثَوْرٍ، فَكَانَ فِيهِ ثَلَاثًا حَتَّى سَكَنَ عَنْهُ الطَّلَبُ، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى عَلِيٍّ وَ أَمَرَهُ بِأَمْرِهِ وَ آدَاءِ الْأَمَانَةِ (١).

٢٣٨- وَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَمَاعَةٍ عَنِ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَرْثِ الرَّحْبِيِّ عَنِ الْقَسَمِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَلْبِيِّ عَنِ عَبَادِ الْمُقَرِّي عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ عَنِ عَلِيِّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِطَبِيحِهِ مَرْبُوطِهِ بِطَنْبِ فُشْطَاطٍ، فَلَمَّا رَأَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَطْلَقَ اللَّهُ لِسَانَهَا فَكَلَّمَتْهُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُمُّ خَشْفَيْنِ عَطْشَانَيْنِ وَ هَذَا ضَرَعِي قَدْ امْتَلَأَ لَبْنَا، فَخَلْنِي حَتَّى أَنْطَلِقَ فَأَرْضِعَهُمَا ثُمَّ أَعُودَ فَتَرْبِطْنِي كَمَا كُنْتُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: كَيْفَ وَ أَنْتِ رَبِيطُهُ قَوْمٍ وَ صَيْنُهُمْ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَجِيءُ فَتَرْبِطْنِي أَنْتِ بِيَدِكَ كَمَا كُنْتُ، فَأَخَذَ عَلَيْهَا مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ لَتَعُودَنَّ وَ خَلَى سَبِيلَهَا، فَلَمْ تَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى رَجَعَتْ قَدْ فَرَعَتْ مَا فِي ضَرَعِهَا فَزَبَطَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَمَا كَانَتْ، ثُمَّ سَأَلَ لِمَنْ هَذَا الصَّيْدُ؟ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ لِيْنِي فَلَانٍ فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ كَانَ الَّذِي اقْتَنَصَهَا مِنْهُمْ مُنَافِقًا، فَرَجَعَ عَنْ نِفَاقِهِ وَ حَسَنَ إِسْلَامُهُ فَكَلَّمَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِيَشْتَرِيَهَا مِنْهُ، فَقَالَ: بَلْ أُخَلِّي سَبِيلَهَا فِدَاكَ أَبِي وَ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ (الْحَدِيثُ) (٢).

٢٣٩- وَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ ابْنِ عُقْمَةَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَطَوَانِيِّ عَنِ ابْنِ خَنْفَرِ الْعُبَيْدِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي فَاطِمَةَ الْعَنْوِيُّ عَنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ إِذَا كَفَرْتُمْ وَ ضَرَبَ بَعْضُكُمْ وَجْهَ بَعْضٍ بِالسَّيْفِ، ثُمَّ تَعْرِفُونَنِي أَضْرِبُكُمْ فِي كَتِيبِهِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَأَتَاهُ جِبْرَيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَنْتِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَوْ عَلِيٌّ.

٢٤٠- وَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَمَاعَةٍ عَنِ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمْرَةَ النَّوْفَلِيِّ عَنِ أَبِيهِ وَ خَالِهِ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ

ص: ٣٣٠

١- (١) الأمل: ٤٤٧: ح ٦.

٢- (٢) الأمل: ٤٥٣: ح ١٧.

الرَّحْمَنِ عَنْ زُبَيْرِ بْنِ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ عَنْ أَبِيهِ وَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ جَمِيعاً عَنْ عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ فِي حَدِيثِ هَجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ هُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ النَّبِيُّ لِعَلِّيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ جَبْرَيْلَ أَخْبَرَنِي أَنَّ قُرَيْشاً اجْتَمَعُوا عَلَى الْمَكْرِ بِي وَ قَتْلِي، وَ إِنَّهُ أَوْحَى إِلَيَّ عَنْ رَبِّي أَنَّ أَهْجَرَ دَارَ قَوْمِي وَ أَنَّ أَنْطَلِقَ إِلَى غَارِ ثَوْرٍ تَحْتَ لَيْلَتِي، وَ إِنَّهُ أَمَرَنِي أَنْ أَمْرَكَ بِمَالِيبَتِ عَلِيٍّ ضَجَاعِي - أَوْ قَالَ مَضْجَعِي، لِيُخْفِيَ بِمَسِيَّتِكَ عَلَيْهِمْ أَثْرِي؛ فَمَا أَنْتَ قَائِلٌ وَ صَانِعٌ؟ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَوْ تَسْلِمَنَّ بِمَسِيَّتِي هُنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ فَتَبَسَّمَ عَلِيٌّ ضَاحِكاً، وَ أَهْوَى إِلَى الْأَرْضِ سَاجِداً شُكْراً إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي فَحْمِهِ الْعِشَاءَ وَ الرَّصْدِ مِنْ قُرَيْشٍ فَذُ أَطَافُوا بِدَارِهِ يَنْتَظِرُونَ أَنْ يَنْتَصِفَ اللَّيْلُ وَ تَنَامَ الْأَعْيُنُ، وَ خَرَجَ وَ هُوَ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: وَ جَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَ مِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَعْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ (١) وَ كَانَ فِي يَدِهِ قَبْضَةٌ مِنْ تُرَابٍ فَرَمَى بِهَا فِي رُءُوسِهِمْ فَمَا شَعَرَ الْقَوْمُ بِهِ حَتَّى تَجَاوَزَهُمْ وَ مَضَى؛ ثُمَّ ذَكَرَ خُرُوجَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَ خُرُوجَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَهُ مِنْ مَكَّةَ، وَ أَنَّهُ رَكِبَ وَ أَرْكَبَ النَّسِيَاءِ الرَّوَاحِلَ فَسَاقَ بَيْنَهُنَّ أَبُو وَاقِدٍ وَ أَعْنَفُ فِي السُّوقِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: ارْفُقْ بِالنَّسْوَةِ فَإِنَّهُنَّ مِنَ الضَّعَائِفِ، فَقَالَ أَبُو وَاقِدٍ: أَخَافُ أَنْ يُدْرِكَنَا الطَّالِبُ فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

ارْبِعْ عَلَيْكَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِي: يَا عَلِيُّ إِنَّهُمْ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ مِنَ الْآنَ بِأَمْرِ تَكْرَهُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَدْرَكَهُمْ ثَمَانِيَةَ فَوَارِسٍ وَ قَدْ أَشْرَفُوا عَلَى ضُجْجَانٍ فَحَارَبَهُمْ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَرْباً شَدِيداً وَ هَزَمَهُمْ وَ سَارَ إِلَى الْمَدِينَةِ (٢).

٢٤١- وَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَمَاعِهِ عَنِ دَاوُدَ بْنِ هَيْثَمِ النَّحْوِيِّ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ التُّهَلُّوْلِ التُّنُوحِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدِ الرَّقِيِّ عَنِ الْوَضِيِّ بْنِ عَطَا عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِي الْعَنْبَسِيِّ عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: سَيَتَكُونُ فِتْنٌ لَا يُغَيَّرُ فِيهَا الْمُؤْمِنُ بِيَدٍ وَ لَا لِسَانٍ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ فِيهِمْ يَوْمَئِذٍ مُؤْمِنُونَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَيَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ إِيْمَانِهِمْ شَيْئاً؟ قَالَ: لَا إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْقَطْرُ مِنَ الصَّفَا؛ إِنَّهُمْ يَكْرَهُونَهُ بِقُلُوبِهِمْ (٣).

٢٤٢- وَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَمَاعِهِ عَنِ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْجُعْفِيِّ عَنِ عَبَادِ بْنِ سَعِيدِ الْجُعْفِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنِ أَبِي الْجَارُودِ عَنِ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرِ عَنِ سَالِمِ الْجُعْفِيِّ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: وَ هُوَ

ص: ٣٣١

١- (١) سورة يس: ٩.

٢- (٢) الأُمَالِي: ٤٦٥.

٣- (٣) الأُمَالِي: ٤٧٤ ح ٣.



فِي الرَّحْبَةِ جَالِسٌ: اِنْتَدَبُوا وَهُوَ عَلَى الْمَسِيرِ مِنَ السَّوَادِ؛ فَانْتَدَبُوا نَحْوًا مِنْ مِائَةِ فَقَالَ:

وَرَبَّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَقَدْ حَدَّثَنِي خَلِيلِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْأُمَّةَ سَتَعْدُرُ بِي مِنْ بَعْدِهِ عَهْدًا مَعَهُودًا وَ قَضَاءً مَقْضِيًّا وَقَدْ حَابَ مِنْ افْتَرَى.

٢٤٣- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُسَدَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْعَلَوِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ النَّصَبِيِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ عَنْ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ عَنْ حَيْدَرَ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مُرْشِدِ الْحِمَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ: أَنَّ الْأُمَّةَ سَتَعْدُرُ بِكَ.

٢٤٤- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدُّوَلِيِّ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ صَبِيحٍ الْعَتْرِيِّ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيِّ قَالَ: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: مَرْحَبًا بِوَصِيَّتِهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: سَيَأْتِيكُمْ قَوْمٌ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ يَتَفَقَّهُونَ وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْرًا قَالَ: وَ يَقُولُ أَنْتُمْ وَصِيَّتُهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (١).

٢٤٥- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّمْسَارِ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ مُوسَى عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبَادٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَوْفٍ قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَاللَّهِ لَا يَأْتِي عَلَيْنَا عَامٌ إِلَّا وَهُوَ شَرٌّ مِنَ الْمَاضِي، وَلَا أَمِيرٌ إِلَّا وَهُوَ شَرٌّ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَهُ؛ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا تَقُولُ.

## الفصل الثامن عشر

٢٤٦- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ فِي كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِي أُمَّةٌ عَلَى النَّاسِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي مِنَ اللَّهِ يَقُومُونَ فِي النَّاسِ فَيَكْذِبُونَهُمْ وَيَظْلِمُهُمْ أَيْمَةُ الْكُفْرِ وَالضَّلَالِ وَأَشْيَاعُهُمْ (٢).

و رواه الصفار في بصائر الدرجات عن أحمد بن محمد بن الحسن بن محبوب مثله.

٢٤٧- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ حَارِثَةَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ

ص: ٣٣٢

١- (١) الأملی: ٤٧٨ ح ١٣.

٢- (٢) المحاسن: ١٥٥/١ ح ٨٤.



يَزُوقُنِي الشَّهَادَةَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ ارْزُقْ حَارِثَةَ الشَّهَادَةِ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا أَيَّامًا حَتَّى بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سِرِّيَّةً فَبَعَثَهُ فِيهَا، فَقَاتَلَ فَقُتِلَ سَبْعَةَ أَوْ ثَمَانِيَةَ ثُمَّ قُتِلَ (١).

٢٤٨- وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْوَابِشِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِهْزَمٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ شَابًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:

ادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ يَزُوقُنِي الشَّهَادَةَ مَعَكَ فَدَعَا لَهُ بِذَلِكَ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقُتِلَ بَعْدَ تِسْعَةِ نَفَرٍ وَكَانَ هُوَ الْعَاشِرَ (٢).

٢٤٩- وَعَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُعْرِضٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنَّ عُمَرَ دَخَلَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَقَالَ: كَيْفَ رَسُولُ اللَّهِ فِيمَا فِيهِ الرِّجَالُ؟ فَقَالَتْ: مَا هُوَ إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الرِّجَالِ فَإِنِ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْهِ صَحْفَةً فِيهَا هَرَيْسَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ فَأَكَلَهَا فَزَادَ فِي بُضْعِهِ بُضْعَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا (٣).

٢٥٠- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُوسَى عَنْ أُدَيْمِ بْنِ بِيَّاعِ الْهَرَوِيِّ قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُبَغِضُ الْبَيْتَ اللَّحْمَ، قَالَ: إِنَّمَا ذَلِكَ الْبَيْتُ الَّذِي تُؤْكَلُ لُحُومُ النَّاسِ فِيهِ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِحِمًا يُحِبُّ اللَّحْمَ وَقَدْ جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَيْهِ تَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ وَعَائِشَةُ عِنْدَهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَتْ وَكَانَتْ قَصَّةَ بَيْرَةٍ قَالَتْ عَائِشَةُ بِيَدَيْهَا تَحْكِي قِصْرَهَا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَخَلَّى، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ أَكَلْتُ شَيْئًا؟ فَقَالَ لَهَا: تَخَلَّى فَفَعَلْتُ (فَتَخَلَّلْتُ خ ل) فَأَلْقَتْ بَضْعَهُ مِنْ فَمِهَا (٤).

## الفصل التاسع عشر

٢٥١- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: وَذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِي آخِرِهِ فَبِاللَّهِ لَيَقْتُلَنَّ ابْنِي لَا أَنَا لَهُمْ اللَّهُ شَفَاعَتِي.

٢٥٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمُؤْمِنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَدَّاءِ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ فِي النَّصِّ

ص: ٣٣٣

١- (١) المحاسن: ١/٢٤٧ ح ٢٤٧.

٢- (٢) المحاسن: ١/٢٥١ ح ٢٤٥.

٣- (٣) المحاسن: ٢/٤٠٤ ح ١٠٦.

٤- (٤) المحاسن: ٢/٤٦١ ح ٤٨٠.

عَلَى الْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: أَشْكُو إِلَى اللَّهِ عَدُوَّهُمْ مِنْ أُمَّتِي الْمُنْكَرِينَ لِفَضْلِهِمْ، الْقَاطِعِينَ فِيهِمْ صَلَاتِي، وَاللَّهُ لَيَقْتُلُنَّ ابْنِي لَا أَنَا لَهُمُ اللَّهُ شَفَاعَتِي (١).

٢٥٣- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ وَعَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُؤْمِنُ بِالْكَلامِ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُؤْمِنُ إِلَّا بِالنَّظَرِ إِنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ: أَرِنِي آيَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِلشَّجَرَتَيْنِ: اجْتَمِعَا؛ فَاجْتَمَعَتَا ثُمَّ قَالَ:

افْتَرِقَا فَافْتَرَقَتَا؛ وَرَجَعَ كُلُّ وَاحِدِهِ مِنْهُمَا إِلَى مَكَانِهَا، قَالَ: فَأَمَّنَ الرَّجُلُ (٢). وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ يُونُسَ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ.

٢٥٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي مَكَانٍ وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَارَادَ قِضَاءَ حَاجَتِهِ فَقَالَ لِلرَّجُلِ: آتِ الْخَشَبَتَيْنِ يَعْني النَّخْلَتَيْنِ، فَقُلْ لَهُمَا اجْتَمِعَا فَقَالَ لَهُمَا اجْتَمِعَا فَاجْتَمَعَتَا فَاسْتَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِهِمَا فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ قَامَ فَجَاءَ الرَّجُلُ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا (٣).

٢٥٥- وَعَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا مَكْشُوفًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرُدَّ عَلَيَّ بَصِيرَتِي، قَالَ: فَدَعَا اللَّهَ لَهُ فَرَدَّ عَلَيْهِ بَصَرَهُ (٤).

٢٥٦- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنَّ نَاصِحًا كَانَ لِرَجُلٍ مِنَ النَّاسِ؛ فَلَمَّا أَسَنَّ قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ:

لَوْ نَحَرْتُمُوهُ؟ فَجَاءَ الْبَعِيرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ يَزْعُو، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى صَاحِبِهِ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ هَذَا يَزْعُمُ أَنَّكَ كَانَ لَكُمْ شَابًا حَتَّى هَرِمَ، وَأَنَّكَ قَدْ نَفَعْتُمْ وَأَنَّكُمْ قَدْ أَرَدْتُمْ نَحْرَهُ، فَقَالَ: صَدَقْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا تَنْحَرُوهُ وَدَعُوهُ قَالَ: فَتَرَكَوهُ.

٢٥٧- وَعَنِ الْحَجَّالِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ اللَّؤْلُؤِيِّ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي

ص: ٣٣٤

١- (١) بصائر الدرجات: ٦٩.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٧٣ ح ١٣.

٣- (٣) بصائر الدرجات.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٢٩٢.

الْجَارُودِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ قُعُودٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَقْبَلَ بَعِيرٌ حَتَّى بَرَكَ وَرَعَا، وَتَسَّيْتُ أَفْلَتْ دُمُوعُهُ عَلَى عَيْنَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لِمَنْ هَذَا الْبَعِيرُ؟ فَقِيلَ: لِفُلَانٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: عَلِيٌّ بِهِ فَسَأَلْتِي بِهِ؛ فَقَالَ لَهُ بَعِيرُكَ هَذَا يَشْكُوكَ قَالَ: وَيَقُولُ مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: زَعَمَ أَنَّكَ تَسَّيْتِكُدَّهُ وَتَجُوعُهُ، قَالَ: صِدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ، وَأَنَا رَجُلٌ مُعِيلٌ قَالَ: فَهُوَ يَقُولُ لَكَ اسْتِكِدَّنِي وَاشْبِغْنِي! فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: نَخْفُفُ عَنْهُ وَنُشْبِعُهُ. قَالَ: فَقَامَ الْبَعِيرُ (الرَّجُلُ خ ل) فَانْصَرَفَ (١).

٢٥٨- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا قَاعِدًا فِي أَضْيَاحِهِ إِذْ مَرَّ بِهِ بَعِيرٌ فَجَاءَ حَتَّى ضَرَبَ بِجِرَانِهِ الْأَرْضَ وَرَعَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَضْيَاحِهِ: أَسَاجِدُ لَكَ هَذَا الْبَعِيرُ فَنَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نَفْعَلَ، فَقَالَ: لَا بَلِ اسْجُدُوا لِلَّهِ، إِنَّ هَذَا الْبَعِيرَ جَاءَ يَشْكُو أَرْبَابَهُ، وَزَعَمَ أَنَّهُمْ أَتَتْجُوهُ صَیْغِيرًا حَتَّى إِذَا كَبُرَ، فَلَمَّا كَبُرَ وَقَدْ اعْتَمَلُوا عَلَيْهِ وَصَارَ عُودًا كَبِيرًا أَرَادُوا نَحْرَهُ فَشَكَا ذَلِكَ وَدَخَلَ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنَ الْإِنْكَارِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَوْ أَمَرْتُ شَيْئًا أَنْ يَسْجُدَ لِآخِرٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا ثُمَّ أَنْشَأَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُحَدِّثُ فَقَالَ:

ثَلَاثَةٌ مِنَ الْبَهَائِمِ تَكَلَّمُوا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْجَمَلُ، وَالدُّبُّ وَالْبَقْرَةُ، فَأَمَّا الْجَمَلُ فَكَلَامُهُ الَّذِي سَمِعْتُ، وَأَمَّا الدُّبُّ فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَشَكَا إِلَيْهِ الْجُوعَ، فَدَعَاهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِأَضْيَاحِ الْغَنَمِ: افْرِضُوا لِلدُّبِّ شَيْئًا؛ فَشَجُّوا ثُمَّ جَاءَ الثَّانِيَةَ فَشَكَا إِلَيْهِ الْجُوعَ وَشَجُّوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِلدُّبِّ: ائْتَلِسْ أَيْ خُذْ، وَ لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ لِلدُّبِّ شَيْئًا مَا زَادَ عَلَيْهِ شَيْئًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، وَأَمَّا الْبَقْرَةُ فَإِنَّهَا آمَنَتْ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَدَلَّتْ عَلَيْهِ وَكَانَتْ فِي نَحْلِ آلِ أَبِي سَالِمٍ فَقَالَتْ يَا آلَ دَرِيحٍ عَجَلْ نَجِيحْ صَالِحٌ يَصِيحُ بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ فَصَيَّحَ بِأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ سَيِّدُ النَّبِيِّينَ، وَعَلِيٌّ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ (٢). وَرَوَاهُ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ. وَرَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي كِتَابِ الْإِحْتِصَاصِ كَذَلِكَ.

٢٥٩- وَعَنْ [عَلِيِّ] ابْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ خَلْفِ بْنِ

ص: ٣٣٥

١- (١) بصائر الدرجات: ٣٦٨.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٣٧٢ ح ١١.

حَمَادٍ عَنْ سَعْدِ الْإِسْكَافِ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا تَغَلَّ فِي عَيْنِي وَ أَنَا أَرْمِدٌ قَالَ: اللَّهُمَّ أَذْهَبْ عَنْهُ الْحَرَ وَالْقَرَ وَالْبُرْدَ! وَ بَصَّرْهُ صَدِيقَهُ مِنْ عَدُوِّهِ. فَلَمْ يُصِصْ بِنَبِيِّ رَمَدٌ بَعْدُ وَ لَا حَرٌّ وَ لَا بُرْدٌ، وَ إِنِّي لَأَعْرِفُ صَدِيقِي مِنْ عَدُوِّي (١).

٢٦٠- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَائِبٍ عَنْ بُرَيْدِ الْكِنَاسِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي الْغَارِ وَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنِّي لَمَأْنُظُرُ الْمَانَ إِلَى جَعْفَرٍ وَ أَصْحَابِهِ السَّاعَةَ تَعُومُ بِهِمْ سَيْفِيَّتُهُمْ فِي الْبَحْرِ وَ إِنِّي لَمَأْنُظُرُ إِلَى رَهْطٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي مَجَالِسِهِمْ مُحْتَبِينَ بِأَفْتِيَّتِهِمْ فِي الْمَدِينَةِ، فَقَالَ أَبُو الْفَيْصِلِ: أ تَرَاهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:

نَعَمْ قَالَ فَأَرِنِيهِمْ؛ قَالَ فَبِمَحِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى عَيْنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أُنْظُرُ فَتَنْظُرُ فَرَأَاهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: رَأَيْتُهُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ وَ أَسْرَ فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ سَاحِرٌ (٢).

٢٦١- وَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ فِي الْغَارِ: إِنِّي لَأَرَى سَيْفِيْنَةَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ تَضْطَرِبُ فِي الْبَحْرِ ضَالَّةً، فَقَالَ: وَ إِنَّكَ لَتَرَاهَا؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ فَتَقْسِدِرُ أَنْ تُرَبِّبِنَهَا؟ قَالَ: نَعَمْ اذْنُ مِنِّي، فَهَدَنَّا مِنْهُ فَمَسَّحَ عَلَى عَيْنَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أُنْظُرُ فَتَنْظُرُ أَبُو بَكْرٍ فَرَأَى السَّيْفِيْنَةَ وَ هِيَ تَضْطَرِبُ فِي الْبَحْرِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَى قُصُورِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ (٣). وَ رَوَاهُ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ بِهَذَا السَّنَدِ. وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ نَحْوَهُ كَمَا مَرَّ.

٢٦٢- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ عَنْ حِابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِي أُمَّةٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يَقُومُونَ فِي النَّاسِ فَيَكْذُبُونَ؛ وَ يَظْلِمُهُمْ أُمَّةُ الْكُفْرِ وَ أَشْيَاعُهُمْ (٤).

٢٦٣- وَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَنِ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: إِنَّ فِي الْجَفْرِ أَنَّ اللَّهَ لَمَّا أَنْزَلَ الْوَاحَ مُوسَى أَنْزَلَهَا عَلَيْهِ وَ فِيهَا تَبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ، وَ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَّا أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، فَلَمَّا انْقَضَتْ أَيَّامُ مُوسَى أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ

ص: ٣٣٦

١- (١) بصائر الدرجات: ٤١ ح ١.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٤٢.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٢٤٢ ح ١٤.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٥٣ ح ١.

أَنْ يَسْتَتِدْعَ الْمَلَوَاحَ وَ هِيَ زَبْرَجِدَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ الْجَبَلِ، فَآتَى مُوسَى الْجَبَلَ فَانْشَقَّ لَهُ الْجَبَلَ فَجَعَلَ فِيهِ الْأَلْوَاحَ مَلْفُوفَةً، فَلَمَّا جَعَلَهَا فِيهِ انْطَبَقَ الْجَبَلَ عَلَيْهَا، فَلَمْ تَرَلْ فِي الْجَبَلِ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَأَقْبَلَ رَكْبٌ مِنَ الْيَمَنِ يُرِيدُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَى الْجَبَلِ انْفَرَجَ وَ خَرَجَتْ مِنْهُ الْأَوَاحُ مَلْفُوفَةً كَمَا وَضَعَهَا مُوسَى، فَلَمَّا وَقَعَتْ فِي أَيْدِيهِمْ أَلْقَى فِي قُلُوبِهِمْ أَنْ لَا يَنْظُرُوا إِلَيْهَا، وَ هَابُوهَا حَتَّى يَأْتُوا بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَنَزَلَ جِبْرَائِيلُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَأَخْبَرَهُ بِأَمْرِ الْقَوْمِ وَ مَا أَصَابُوا، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ابْتَدَأَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَسَأَلَهُمْ عَمَّا وَجَدُوا؟ فَقَالُوا: وَ مَا عَلِمْنَاكَ بِمَا وَجَدْنَا؟ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي بِهِ رَبِّي وَ هِيَ الْأَوَاحُ فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَأَخْرَجُوها فَدَفَعُوها إِلَيْهِ فَظَنَرَ إِلَيْهَا وَ قَرَأَهَا وَ كَتَابَتَهَا بِالْعِبْرَانِي، ثُمَّ دَعَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ [لَهُ]: دُونَكَ هَيْدِهِ فَفِيهَا عِلْمُ الْأَوَّلِينَ وَ الْآخِرِينَ وَ هِيَ الْأَوَاحُ مُوسَى، وَ قَدْ أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ أَدْفَعَهَا إِلَيْكَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَسْتُ أَحْسِنُ قِرَاءَتَهَا؛ فَقَالَ: إِنَّ جِبْرَائِيلَ أَمَرَنِي أَنْ تَضَعَهَا تَحْتَ رَأْسِكَ لِئَلْتَكَّ هَيْدِهِ، فَإِنَّكَ تُضَيِّحُ وَ قَدْ عَلِمْتَ قِرَاءَتَهَا، قَالَ: فَوَضَعَهَا تَحْتَ رَأْسِهِ فَأَضْيَحَ وَ قَدْ عَلَّمَهُ اللَّهُ كُلَّ شَيْءٍ فِيهَا (الْحَدِيثُ) (١).

٢٦٤- وَ رَوَى الصَّفَّارُ وَ الصَّدُوقُ وَ غَيْرُهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ وَ يَكْتُبُ بِكُلِّ لِسَانٍ وَ لَمْ يَعْلَمْهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ.

٢٦٥- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ قَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ هَارُونَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَبِي بَكْرٍ: هَلْ أَجْمَعُ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ فَأَخْبَرَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ فَقَالَ لَهُ: أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ لِلشَّجَرَتَيْنِ: ائْتِيَا فَالتَفْتَا فَفَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ أَمَرَهُمَا فَتَفَرَّقَتَا؟ (٢).

٢٦٦- وَ عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَّارَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمِشَمِيِّ عَنْ كَرَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَنْ يَزُويهِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَانَ قَاعِدًا فَذَكَرَ اللَّحْمَ وَ قَرَمَهُ إِلَيْهِ؛ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَ لَهُ عَنَاقٌ فَانْتَهَى إِلَى امْرَأَتِهِ فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي غُنَيْمِهِ؟ قَالَتْ: وَ مَا ذَاكَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَهِي اللَّحْمَ، فَقَالَتْ: خُذْهَا وَ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ غَيْرُهَا وَ كَانَ رَسُولُ

ص: ٣٣٧

١- (١) بصائر الدرجات: ج ٣ ص ١٤٢ ح ٤.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٧٤.

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَعْرِفُهَا، فَلَمَّا جَاءَ بِهَا ذُبِحَتْ وَشُوِيَتْ، ثُمَّ وَضَعَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ:

كُلُوا وَلَا تَكْسِرُوا عَظْمًا، قَالَ: وَرَجَعَ الْأَنْصَارِيُّ فَإِذَا هِيَ تَلْعَبُ عَلَى بَابِهِ (١).

٢٦٧- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ الْقَسَمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِزَارُونَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ عُمَرَ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: أَمَا تَذَكُرُ يَوْمَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِشَجَرَتَيْنِ فَالْتَفَتَا فَقَضَى خِرَاجَتَهُ خَلْفَهُمَا ثُمَّ أَمَرَهُمَا فَتَفَرَّقَتَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَا إِذْ قُلْتَ ذَا الْفَائِنِي دَخَلْتُ أَنَا وَهُوَ الْغَارُ، فَقَالَ بِيَدِهِ، فَمَسَّ حَهَا عَلَيْهِ فَعَادَ بِشَجِ الْعُنْكَبُوتِ كَمَا كَانَ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا- أَرَيْكَ جَعْفَرًا وَ أَصْحَابَهُ تَعُومُ بِهِمْ سَفِينَتُهُمْ فِي الْبَحْرِ، فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَمَسَّ حَ يَدَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَرَأَيْتُ جَعْفَرًا وَ أَصْحَابَهُ تَعُومُ بِهِمْ سَفِينَتُهُمْ فِي الْبَحْرِ، فَيَوْمَئِذٍ عَرَفْتُ أَنَّهُ سَاحِرٌ (٢).

٢٦٨- وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

إِذَا أَنَا مِتُّ فَغَسِّلْنِي وَ كَفِّنِي وَ حَطِّبْنِي وَ أَفْعِدْنِي وَ أَمْلِي عَلَيْكَ فَمَا كُتِبَ، قَالَ: قُلْتُ فَفَعَلَ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّادِ الْقَضْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ (٣).

٢٦٩- قَال: وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ النَّوْفَلِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَنَا مِتُّ فَغَسِّلْنِي بِسِتِّ قَرَبٍ مِنْ بَثْرِ غَرْسٍ، فَإِذَا فَرَعْتَ مِنْ غُسْلِي فَأَذْرِجْنِي فِي أَكْفَانِي، ثُمَّ ضَعْ فَاكَكَ عَلَى فَمِي قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَفَعَلْتُ فَأَنْبَأَنِي بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٤).

٢٧٠- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ زِيَادِ الْقَلَانِسِيِّ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِعِمَارٍ: تَكَلَّمْ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَنَا أُقَاتِلُ عَلَى التَّنْزِيلِ، وَ عَلِيٌّ يُقَاتِلُ عَلَى التَّوْبِيلِ (٥).

٢٧١- وَعَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ تَابِتٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ:

ص: ٣٣٨

١- (١) بصائر الدرجات: ٢٩٣.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٧٤.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٣٠٣.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٣٠٣.

٥- (٥) الخصال: ٦٥٠.

قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قُعُودٌ، إِذْ حَيَّاهُ بَعِيرٌ حَتَّى بَرَكَ وَرَعَا وَتَسَبَّلَ دُمُوعُهُ؛ فَقَالَ: لِمَنْ هَذَا الْبَعِيرُ؟ قَالُوا: لِفُلَانٍ، قَالَ عَلِيُّ بِهِ، فَقَالَ لَهُ:

بَعِيرُكَ هَذَا يَزْعِمُ أَنَّ رَبِّي صَدِّغِيرُكُمْ وَكَدَّ عَلَيَّ كَبِيرُكُمْ، ثُمَّ أَرَدْتُمْ أَنْ تَنْحَرُوهُ؟ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَنَا وَلِيَمِيَّةٍ فَأَرَدْنَا أَنْ نَنْحَرَهُ، فَقَالَ: دَعُوهُ لِي فَأَعْتَقَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (الْحَدِيثُ).

٢٧٢- وَعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَالِمِ الْعَطَّارِ عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ أَوْ غَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: قَالَتِ النَّاقَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَا وَاللَّهِ لَا أَزَلْتُ خُفًّا عَنْ خُفٍّ وَ لَوْ قُطِعَتْ إِرْبًا إِرْبًا.

٢٧٣- وَعَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ صُهَبَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: فِي حَدِيثٍ أَنْ بَعِيرًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَشَكَا صَاحِبُهُ أَنَّهُ عَمِلَ عَلَيْهِ، حَتَّى إِذَا أَكْبَرَهُ وَ أَذْبَرَهُ وَ أَهْرَلَهُ أَرَادَ أَنْ يَنْحَرَهُ وَ يَبِيعَ لِحِمِّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا حَيَّا اذْهَبْ إِلَى صَاحِبِهِ فَأَتِنِي بِهِ، قُلْتُ: لَا- أَعْرِفُ صَاحِبَهُ، قَالَ: هُوَ يَدُلُّكَ؛ قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَهُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مَجْلِسٍ فَقُلْتُ: أَيُّكُمْ صَاحِبُ هَذَا الْبَعِيرِ؟ قَالُوا: هَذَا صَاحِبُ هَذَا الْبَعِيرِ، قُلْتُ: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا لِي إِقُلْتُ: إِسْتَعْدَى عَلَيْكَ بَعِيرُكَ (الْبَعِيرُ خ ل) فَجِئْتُ أَنَا وَ هُوَ وَ الْبَعِيرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ بَعِيرُكَ أَخْبَرَنِي أَنَّكَ عَمِلْتَ عَلَيْهِ حَتَّى إِذَا أَكْبَرْتَهُ وَ أَذْبَرْتَهُ وَ أَهْرَلْتَهُ أَرَدْتَ نَحْرَهُ وَ يَبِيعَ لِحِمِّهِ؟ قَالَ الرَّجُلُ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: بَعْهُ مِنِّي قَالَ: بَلْ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: بَلْ بَعْهُ مِنِّي فَاشْتَرَاهُ (الْحَدِيثُ) (١).

٢٧٤- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ الثَّقَفِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْفَرَاتِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُسَيَّوْرِ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا صَدَّعَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْعَارَ طَلَبَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ حَشَى أَنْ يَغْتَالَهُ الْمُشْرِكُونَ، وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِرَاءٍ وَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى ثَبِيرٍ، فَبَصَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا لِمَكَ يَا عَلِيُّ؟ فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ حَشَيْتُ أَنْ يَغْتَالَكَ الْمُشْرِكُونَ فَطَلَبْتُكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: نَاوِلْنِي يَدَكَ يَا عَلِيُّ، فَزَحَفَ الْجَبَلُ حَتَّى وَصَلَهُ الْآخِرُ، ثُمَّ رَجَعَ الْجَبَلُ إِلَى قَوَارِهِ (٢).

٢٧٥- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفِ بَغْزَالٍ عَنْ

ص: ٣٣٩

١- (١) بصائر الدرجات: ٣٦٩ ح ٦.

٢- (٢) بحار الأنوار: ٧٠/١٩ ح ٢١.



مُحَمَّدَ بْنِ عُمَرَ الْجُرْجَانِيِّ يَرْفَعُهُ إِلَى عَيْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ السَّلْمَانِيِّ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَوَجَّهَنِي إِلَى الْيَمَنِ لِأَصْلِحَ بَيْنَهُمْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ قَوْمٌ كَثِيرٌ وَ أَنَا شَابٌّ حَدَّثْتُ؟ فَقَالَ:

يَا عَلِيُّ إِذَا صِرْتَ إِلَى عَقْبِهِ أَفِيحٍ نَادٍ بِأَعْلَى صَوْتِكَ: يَا شَجْرُ يَا مَدْرُ يَا تَرَى مُحَمَّدَ رَسُولَ اللَّهِ يُقْرَأُكَمُ السَّلَامُ؛ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ قَالَ: فَلَمْ يَبْقَ شَجْرَةٌ وَلَا مَدْرَةٌ إِلَّا ارْتَجَّتْ بِصَوْتِ وَاحِدٍ، عَلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ، فَأَضْطَرَبَتْ قَوَائِمُ الْقَوْمِ وَ ارْتَعَدَتْ رُكَبُهُمْ؛ وَ وَقَعَ السَّلَاحُ مِنْ أَيْدِيهِمْ، وَ أَقْبَلُوا مُسْرِعِينَ، فَأَصْلَحَتْ بَيْنَهُمْ وَ انْصَرَفْتُ (١).

و عنه عن محمد بن أحمد مولى جرير بن زياب عن محمد بن عمر الجرجاني عن رجل من أصحابنا عن بشير المريسي عن أبي يوسف عن أبي حنيفة عن عبد الرحمن عن حبش عن أمير المؤمنين عليه السّلام نحوه. و رواه سعد بن عبد الله في بصائر الدرجات عن يعقوب بن ابراهيم عن أبي حنيفة مثله.

٢٧٦- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْدِ الْجَبَّارِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ الْكُوفِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَيْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَمَّا انْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى الرُّكْنِ الْغَرْبِيِّ فَجَازَهُ قَالَ: فَقَالَ لَهُ الرُّكْنُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْتُ قَعِيداً مِنْ قَوَاعِدِ بَيْتِ رَبِّكَ؟ فَمَا لِي لَا أَسْتَلِمُ؟ قَالَ: فَدَنَا مِنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ قَالَ: أَسْكُنْ عَلَيْكَ السَّلَامَ غَيْرَ مَهْجُورٍ. وَ رواه سعد بن عبد الله في بصائر الدرجات عن محمد بن عبد الجبار مثله (٢).

٢٧٧- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَيْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: سَمَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ فَتَكَلَّمَ اللَّحْمُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي مَسْمُومٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ مَوْتِهِ: الْيَوْمَ قَطَعْتُ مَطَايَ الْأَكْلَةِ الَّتِي أَكَلْتُ بِخَيْبَرَ، وَ مَا مِنْ نَبِيٍّ وَلَا وَصِيٍّ إِلَّا شَهِدْتُ (٣).

٢٧٨- وَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَيْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمَّتِ الْيَهُودِيَّةُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي ذِرَاعٍ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَكَلَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ الذَّرَاعُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي مَسْمُومٌ فَتَرَكَهُ؛ وَ مَا زَالَ يَنْتَقِضُ بِهِ مِنْهُ سُمُّهُ حَتَّى مَاتَ (٤).

ص: ٣٤٠

١- (١) بصائر الدرجات: ٥٢١ ح ٢.

٢- (٢) مختصر بصائر الدرجات: ١٥.

٣- (٣) بحار الأنوار: ١٧/٤٠٥ ح ٢٥.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٥٢٣ ح ٦.



٢٧٩- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ كَلَيْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِسْمَعٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ دَخَلَ حَائِطًا فَنَادَاهُ حَجْرٌ عَلَى رَأْسِ بئرٍ يَصِيحُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا مُحَمَّدُ اشْفَعْ لِي عِنْدَ رَبِّكَ أَنْ لَا يَجْعَلَنِي مِنْ حِجَارِهِ جَهَنَّمَ الَّتِي يُعَذِّبُ بِهَا الْكَافِرَةَ، فَدَعَا لَهُ ثُمَّ نَادَاهُ الرَّمِيلُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، أَدْعُ اللَّهَ رَبِّكَ أَنْ لَا يَجْعَلَنِي مِنْ كِبَرِيَّتِ جَهَنَّمَ فَدَعَا لَهُ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ النَّخْلِ تَدَلَّتْ عَلَيْهِ الْعَرَاجِينُ فَأَخَذَ مِنْهَا فَأَكَلَ وَ أَطْعَمَ، ثُمَّ دَنَا مِنَ الْعَجْوَةِ فَلَمَّا أَحَسَّتْ بِهِ سَجَدَتْ فَبَارَكَ عَلَيْهَا.

## الفصل العشرون

٢٨٠- وَرَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيْسَى وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أُمَّ جَمِيلٍ امْرَأَةَ أَبِي لَهَبٍ خَرَجَتْ تَطْلُبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ هِيَ تَقُولُ: لئن رَأَيْتُهُ لَأُسْمِعَنَّه، وَ جَعَلْتُ تَنْشُدُ مِنْ أَحْسَنِ لِي مُحَمَّدًا؟ فَأَنْتَهَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ أَبُو بَكْرٍ حِائِطًا مَعَهُ إِلَى جَانِبِ حَائِطٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَيْدِ أُمَّ جَمِيلٍ وَ أَنَا خَائِفٌ أَنْ تُسَمِّعَكَ مَا تَكْرَهُهُ، فَقَالَ: إِنَّهَا لَمْ تَرِنِي وَ لَنْ تَرَانِي، فَجَاءَتْ حَتَّى قَامَتْ عَلَيْهِمَا فَقَالَتْ: يَا أَبَا بَكْرٍ رَأَيْتِ مُحَمَّدًا؟ فَقَالَ:

لَا فَمَضَتْ. قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ ضَرَبَ بَيْنَهُمَا بِحِجَابٍ أَضْفَرَ (١).

## الفصل الحادي والعشرون

٢٨١- وَرَوَى الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ فِي مُخْتَصِرِ الْبَصَائِرِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ لِأَصْحَابِهِ قَبْلَ أَنْ يُقْتَلَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِي: يَا بُنَيَّ إِنَّكَ سَتَسَاقُ إِلَى الْعِرَاقِ وَ هِيَ أَرْضٌ قَدْ التَّقَى فِيهَا النَّبِيُّونَ، وَ أَوْصِيَاءُ النَّبِيِّينَ، وَ إِنَّكَ تُسْتَشْهَدُ بِهَا وَ تُسْتَشْهَدُ مَعَكَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِكَ لَا يَجِدُونَ أَلَمَ مَسِّ الْحَدِيدِ؛ وَ تَلَا: يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَ سَلَامًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ تَكُونُ الْحَرْبُ عَلَيْكَ وَ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَ سَلَامًا (الْحَدِيثُ) (٢). وَ رَوَاهُ أَيْضًا نَقْلًا- مِنْ كِتَابِ الْخَرَائِجِ وَ الْجَرَائِحِ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

ص: ٣٤١

١- (١) مختصر بصائر الدرجات: ٩.

٢- (٢) مختصر البصائر: ٥٠.

٢٨٢- وَرَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي كِتَابِ قُرْبِ الْإِسْنَادِ أَيْضاً عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ مِنَ الْعَبَّاسِ يَوْمَ بَدْرٍ دَنَانِيرَ كَانَتْ مَعَهُ فَقَالَ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِنْدِي غَيْرَهَا فَقَالَ: أَيُّنَ الَّذِي اسْتَخْبَيْتُهُ عِنْدَ أُمَّ الْفَضْلِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنْتَكَ رَسُولُ اللَّهِ؛ وَاللَّهِ مَا كَانَ مَعَهَا أَحَدٌ حِينَ اسْتَخْبَيْتُهَا (١).

٢٨٣- وَعَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صِفْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِجَبْرِئِيلَ: يَا جَبْرِئِيلُ أَرِنِي كَيْفَ يَبْعَثُ اللَّهُ الْعِبَادَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ:

نَعَمْ فَخَرَجَ إِلَى مَقْبَرِهِ بَنَى سَاعِدَهُ فَآتَى قَبْرًا فَقَالَ لَهُ: أَخْرِجْ بِإِذْنِ اللَّهِ، فَخَرَجَ رَجُلٌ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ التُّرَابِ وَهُوَ يَقُولُ: يَا لَهْفَاهُ يَا لَهْفَاهُ! وَاللَّهْفُ هُوَ التُّبُورُ؛ ثُمَّ قَالَ:

ادْخُلْ فَدَخَلَ، ثُمَّ قَصَدَ إِلَى قَبْرِ آخَرَ فَقَالَ: أَخْرِجْ بِإِذْنِ اللَّهِ فَخَرَجَ شَابٌّ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ التُّرَابِ وَهُوَ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ (الْحَدِيثُ) (٢).

٢٨٤- وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظُرَيْفٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سَيُكْذَبُ عَلِيٌّ كَمَا كُذِبَ عَلِيٌّ مَنْ كَانَ قَبْلِي (الْحَدِيثُ) (٣).

٢٨٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ فَجَاءَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لَمْ يَكُنْ صَلَّاهَا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ عِنْدَ ذَلِكَ فَوَضَعَ رَأْسَهُ فِي حَجَرٍ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ حَجْرِهِ وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ أَمَا صَلَّيْتَ الْعَصْرَ؟ فَقَالَ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ عَلِيًّا كَانَ فِي طَاعَتِكَ فَارْزُدْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، فَرُذَّتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ عِنْدَ ذَلِكَ (٤).

٢٨٦- وَرَوَى الشَّيْخُ الثَّقَفِيُّ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ فِي النُّصُوصِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِإِسْنَادٍ يَأْتِي فِي النُّصُوصِ عَلَيْهِمْ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ

٢- (٢) قرب الإسناد: ٥٨.

٣- (٣) قرب الإسناد: ٩٢ ح ٣٠٥.

٤- (٤) بحار الأنوار: ٣٢٥/٨٠.

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: كَأَنِّي بِهِ يَعْنِي الْحُسَيْنَ، وَقَدْ خُضِبَتْ شَيْبَتُهُ بِدَمِهِ يَدْعُو فَلَا يُجَابُ وَ يَسْتَنْصِرُ فَلَا يُنْصَرُ، إِلَى أَنْ قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! سَوْفَ يَأْخُذُ النَّاسُ يَمِينًا وَ شِمَالًا فَاتَّبِعْ عَلِيًّا وَ حِزْبَهُ (١).

٢٨٧- وَ يَأْسِنَادُ يَأْتِي هُنَاكَ عَنْ حَبَشِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: أَنْتِ أَوَّلُ مَنْ يَلْحَقُنِي مَظْلُومَةٌ مَعْصُوبَةٌ، وَ سَوْفَ تَظْهَرُ بَعْدِي حَسِيكَةُ النَّفَاقِ، وَ يُسْمَلُ جِلْبَابُ الدِّينِ (٢).

٢٨٨- وَ يَأْسِنَادُ يَأْتِي هُنَاكَ عَنِ وَائِلَمَةَ عَنِ حِابِرِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ قَالَ لِيَهُودِيٍّ أُسْلِمَ وَ سَأَلَهُ عَنِ الْأَوْصِيَاءِ: إِنَّكَ لَنْ تُدْرِكَ مِنْهُمْ إِلَّا ثَلَاثَةً، وَ قَالَ: إِذَا كَانَ وَقْتُ وِلَادَةِ ابْنِي عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ سَيِّدِ الْعَابِدِينَ يَقْضِي اللَّهُ عَلَيْكَ وَ يَكُونُ آخِرُ زَادِكَ مِنَ الدُّنْيَا شَرْبَةً مِنْ لَبَنٍ تَشْرَبُهُ فَعَاشَ إِلَى زَمَانِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ مَرِضَ فَدَعَا بِلَبَنٍ فَشْرَبَهُ، ثُمَّ قَالَ هَكَذَا عَهْدَ إِلَيَّ حَبِيبِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَكُونُ آخِرُ زَادِي مِنَ الدُّنْيَا شَرْبَةً مِنْ لَبَنٍ ثُمَّ مَاتَ.

٢٨٩- وَ يَأْسِنَادُ يَأْتِي هُنَاكَ عَنْ جَابِرِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِلْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

فِي حَدِيثٍ: فَإِذَا اسْتَشْهَدَ أَبُوكَ فَالْحَسَنُ بَعْدَهُ، فَإِذَا سَمَّ الْحَسَنُ فَأَنْتَ بَعْدَهُ، فَإِذَا اسْتَشْهَدْتَ فَعَلِيٌّ ابْنُكَ.

٢٩٠- وَ يَأْسِنَادُ يَأْتِي هُنَاكَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَرِضَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَعَادَهُمَا وَ دَعَا لَهُمَا وَ ذَكَرَ الدُّعَاءَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَبَرْنَا مِنْ عَلَتِهِمَا بِدُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

٢٩١- وَ يَأْسِنَادُ يَأْتِي هُنَاكَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ زَيْدِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ ذَكَرَ عَلِيًّا وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَقَالَ: عَلَى قَاتِلِيهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَةِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ.

٢٩٢- وَ يَأْسِنَادُ يَأْتِي هُنَاكَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَإِذَا مِتُّ ظَهَرَتْ لَكَ صُعَائِنُ قَوْمٍ يَتَمَالَتُونَ عَلَيْكَ وَ يَمْنَعُونَكَ حَقَّكَ.

ص: ٣٤٣

١- (١) الكفاية: ١٨.

٢- (٢) الكفاية: ٣٧.

٢٩٣- وَ بِإِسْنَادٍ يَأْتِي هُنَاكَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِلزُّبَيْرِ: لَتُقَاتِلَنَّ عَلِيًّا يَوْمًا وَ أَنْتَ ظَالِمٌ لَهُ.

٢٩٤- وَ بِإِسْنَادٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّكَ تُقَاتِلُ النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ بَعْدِي.

٢٩٥- وَ بِإِسْنَادٍ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يُقَاتِلُ عَلِيَّ التَّأْوِيلِ كَمَا قَاتَلْتَ عَلِيَّ التَّنْزِيلِ.

٢٩٦- وَ بِإِسْنَادٍ يَأْتِي هُنَاكَ عَنْ عَمَّارٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: يَا عَمَّارُ سَتَكُونُ بَعْدِي فِتْنَةٌ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَاتَّبِعْ عَلِيًّا وَ حِزْبَهُ، يَا عَمَّارُ إِنَّكَ سَتُقَاتِلُ بَعْدِي مَعَ عَلِيِّ صَنِيفِينَ النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ، ثُمَّ تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ وَ يَكُونُ آخِرُ زَادِكَ مِنَ الدُّنْيَا شَرْبُهُ مِنْ لَبَنِ تَشْرَبُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ كُلهُ وَقَعَ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ.

٢٩٧- وَ بِإِسْنَادٍ يَأْتِي هُنَاكَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ عَمَّارٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا أَنَا مِتُّ ظَهَرْتُ لَكَ ضَعَائِنُ فِي صُدُورِ قَوْمٍ، وَ غَضِبْتَ عَلَيَّ حَقِّكَ، وَ قَالَ لِفَاطِمَةَ: إِنَّكَ أَوَّلُ مَنْ يَلْحَقُنِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِي.

٢٩٨- وَ بِإِسْنَادٍ يَأْتِي هُنَاكَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَفِيظِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا مِتُّ ظَهَرْتُ لِمَكَ ضَعَائِنُ فِي صُدُورِ أَقْوَامٍ، وَ تَكُونُ بَعْدِي فِتْنَةٌ صِيَمَاءُ صِيَلَمٌ، يَسِيْقُطُ فِيهَا كُلُّ بَطَانَةٍ وَ وَلِيَجِهِ، وَ ذَلِكَ عِنْدَ الْخَامِسِ مِنْ وُلْدِ السَّابِعِ مِنْ وُلْدِكَ يَحْزَنُ لِفَقْدِهِ أَهْلُ الْأَرْضِ وَ السَّمَاءِ، فَكُمْ مِنْ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ مُتَأَسِّفٌ مُتَلَهِّفٌ حَيْرَانٌ عِنْدَ فَقْدِهِ.

٢٩٩- وَ بِإِسْنَادٍ يَأْتِي هُنَاكَ عَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ يَمْلِكُهُ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَ صَفْوَتِهِ مَا مِنَّا إِلَّا مَقْتُولٌ أَوْ مَسْمُومٌ.

٣٠٠- وَ بِإِسْنَادٍ يَأْتِي هُنَاكَ عَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يُخْرِجُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ مَوْلُودًا يُقَالُ لَهُ عَلِيُّ سَيِّمِي حَيْدَهُ عَلِيٌّ، وَ يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِ عَلِيٍّ وَلِمْدًا سَيِّمِي وَ أَشْبَهُ النَّاسِ بِي وَ يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِ مُحَمَّدٍ مَوْلُودًا يُقَالُ لَهُ جَعْفَرٌ، أَصْدَقُ النَّاسِ قَوْلًا وَ فِعْلًا، وَ يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِ جَعْفَرٍ مَوْلُودًا سَيِّمُهُ مُوسَى، وَ يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِ مُوسَى وَلِدًا يُقَالُ لَهُ عَلِيُّ مَوْضِعِ عِلْمِ اللَّهِ، وَ يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِ عَلِيٍّ مَوْلُودًا يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ، وَ يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِ مُحَمَّدٍ مَوْلُودًا يُقَالُ لَهُ عَلِيُّ،

وَيُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِ عَلِيٍّ مَوْلُوداً يُقَالُ لَهُ الْحَسَنُ، وَيُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِ الْحَسَنِ الْحُجَّةَ الْقَائِمَ (١).

٣٠١- وَيَسْنَدُ يَأْتِي هُنَاكَ عَنْ يَزِيدَ السَّمَانِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ الْإِسْلَامَ، وَمَعَهُ ضَبٌّ قَدْ صَادَهُ فِي الْبَرِيَّةِ وَجَعَلَهُ فِي كُمِّهِ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَعْرِضُ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ فَقَالَ: لَا أَوْ مِنْ بَكَ يَا مُحَمَّدُ أَوْ يُؤْمِنَ بِكَ هَذَا الضَّبُّ، وَالْقَى الضَّبُّ مِنْ كُمِّهِ فَخَرَجَ الضَّبُّ مِنَ الْمَسْجِدِ يَهْرُبُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَا ضَبُّ مَنْ أَنَا؟ قَالَ: أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ فَقَالَ: يَا ضَبُّ مَنْ تَعْبُدُ؟ قَالَ: أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسِيمَةَ وَاتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً وَنَاجَى مُوسَى كَلِيمًا وَاصْطَفَاكَ يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا (الْحَدِيثُ).

٣٠٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنِ عِيَامِرِ السَّيرافِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَلَمِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَهَّرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ الْمُتَوَكِّلِ الْبَلْخِيِّ عَنْ أَبِيهِ الْمُتَوَكِّلِ بْنِ هَارُونَ عَنْ يَحْيَى بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: [فِي حَدِيثٍ] قَالَ: وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَلَى صُلْبِي فَقَالَ: يَا حَسَيْنُ يُخْرِجُ مِنْ صُلْبِكَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ زَيْدٌ يُقْتَلُ شَهِيدًا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَتَخَطَّى هُوَ وَأَصْحَابُهُ رِقَابَ النَّاسِ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ كَمَا وَصَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ رَوَاهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ نَحْوَهُ (٢).

#### الفصل الرابع والعشرون

٣٠٣- وَرَوَى السَّيِّدُ الرَّضِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُوسَوِيُّ فِي كِتَابِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ خُطْبِهِ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَهِيَ مِنَ الْخُطْبِ النَّبِيِّ تَشْتَمِلُ عَلَى ذِكْرِ الْمَلَاحِمِ: فَوَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسِيمَةَ إِنَّ الَّذِي أُتْبِكُمْ بِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا كَذَبَ الْمُبْلَغُ وَلَا جَهْلَ السَّامِعُ، لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى ضَمِيلٍ قَدْ نَعَقَ بِالسَّامِ، فَفَحَصَ بِرَأْيَاتِهِ فِي ضَوَاحِي كُوفَانٍ، فَإِذَا فَغَرَّتْ فَاعْرَتْهُ، وَاشْتَدَّتْ شَكِيمَتُهُ، وَثَقُلَتْ فِي الْأَرْضِ وَطَأْتُهُ؛ عَصَبِ الْفِتْنَةِ بِأَنْيَابِهَا وَ مَا جَتِ الْحَرْبُ بِأَمْوَاجِهَا (الْحَدِيثُ) (٣).

٣٠٤- وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ قَوْلَهُ: الْم

ص: ٣٤٥

١- (١) الكفاية: ٨٤.

٢- (٢) الكفاية: ٣٠٨.

٣- (٣) نهج البلاغة.

أَحْسَبَ النَّيَّاسُ أَنْ يُتْرَكَ أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ عَلِمْتُ أَنَّ الْفِتْنَةَ لَا تَنْزِلُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا هَذِهِ الْفِتْنَةُ الَّتِي أَخْبَرَكَ اللَّهُ بِهَا؟ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ أُمَّتِي سَيُفْتَنُونَ مِنْ بَعْدِي إِلَى أَنْ قَالَ: أَبَشِّرْ فَإِنَّ الشَّهَادَةَ مِنْ وَرَائِكَ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ وَإِنَّ الْقَوْمَ سَيُفْتَنُونَ بِأَمْوَالِهِمْ، وَيَمُنُّونَ بِدِينِهِمْ عَلَى رَبِّهِمْ (١).

٣٠٥- قَالَ: وَ مِنْ حُطْبِهِ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ ذَكَرَ كَلَامًا، مِنْ جُمْلَتِهِ أَنْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

وَ اللَّهُ لَوْ أَرَدْتُ أَنْ أَخْبِرَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ بِمَخْرَجِهِ وَ مَوْلِجِهِ وَ جَمِيعِ شَأْنِهِ لَفَعَلْتُ، وَ لَكِنِّي أَخَافُ أَنْ تَكْفُرُوا بِنَبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ، أَلَا- وَ إِنِّي مُفَضَّضٌ بِهِ إِلَى الْخَاصَّةِ مِمَّنْ يُؤْمَنُ ذَلِكَ مِنْهُ؛ وَ الَّذِي بَعَثَهُ بِالْخَلْقِ نَبِيًّا وَ اضْطَفَّاهُ عَلَى الْخَلْقِ مَا أَنْطَقَ إِلَّا صَادِقًا، وَ لَقَدْ عَاهَدَ إِلَيَّ بِذَلِكَ كُلِّهِ وَ بِمَهْلِكِكَ مَنْ يَهْلِكُكَ، وَ مَنْجِي مَنْ يَنْجُو وَ مَالِ هَذَا الْأَمْرِ، وَ مَا أَبْقَى شَيْئًا يَمُرُّ عَلَى رَأْسِي إِلَّا أَفْرَعَهُ فِي أُذُنِي فَأَقْضِي بِهِ إِلَيْ (٢).

٣٠٦- قَالَ: وَ مِنْ حُطْبِهِ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ثُمَّ ذَكَرَ حُطْبَهُ طَوِيلَةً جِدًّا يَقُولُ فِيهَا بَعِيدًا مَا ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: وَ لَقَدْ كُنْتُ مَعَهُ لَمَّا أَتَاهُ الْمَلَأُ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالُوا لَهُ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّكَ قَدْ أَدْعَيْتَ عَظِيمًا لَمْ يَدْعِهِ آبَاؤُكَ وَ لَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ، وَ نَحْنُ نَسْأَلُكَ أَمْرًا إِنْ أَحْبَبْنَا إِلَيْهِ وَ أَرَيْتَنَاهُ عَلِمْنَا أَنَّكَ نَبِيُّ وَ رَسُولٌ، وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ عَلِمْنَا أَنَّكَ سَاحِرٌ كَذَّابٌ، فَقَالَ لَهُمْ: وَ مَا تَسْأَلُونَ؟ قَالُوا لَهُ: تَدْعُونَا لِنَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ حَتَّى تَنْقَلِعَ بِعُرْوَتِهَا وَ تَقِفَ بَيْنَ يَدَيْكَ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فَإِنْ فَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ لَكُمْ أَوْ تُوْمِنُونَ وَ تَشْهَدُونَ بِالْحَقِّ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي سَأَرِيكُمْ مَا تَطْلُبُونَ، وَ أَنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكُمْ لَا تَفِيئُونَ إِلَيَّ خَيْرًا، وَ أَنَّ فِيكُمْ مَنْ يَطْرَحُ فِي الْقَلْبِ وَ مَنْ يُحْزِبُ الْمَآخِزَابَ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا الشَّجَرَةُ إِنْ كُنْتَ تُوْمِنِينَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ تَعْلَمِينَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَانْقَلِعِي بِعُرْوَتِكَ حَتَّى تُقِفِي بَيْنَ يَدَيَّ يَا ذَنُ اللَّهِ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَأَنْقَلِعَتْ بِعُرْوَتِهَا وَ جَاءَتْ وَ لَهَا دَوِيُّ شَدِيدٍ، وَ قَصَبٌ يَفُ كَقَصَبِ يَفُ أَجْنَحِهِ الطَّيْرِ؛ حَتَّى وَقَفَتْ بَيْنَ يَدَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ وَ سَلَّمَ مَرْفُوفَةً وَ أَلْقَتْ بِغُضَنِهَا الْأَعْلَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ وَ بَغِضَ أَغْضَانِهَا عَلَى مَنْكِبِي وَ كُنْتُ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَمَّا نَظَرَ الْقَوْمُ إِلَيَّ ذَلِكَ قَالُوا عُلُوءًا وَ اسْتِكْبَارًا: فَمَرَّهَا فَلْيَأْتِكَ نَضِي فُهَا وَ يَبْقَى نَضِي فُهَا، فَأَمَرَهَا بِذَلِكَ فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ نَضِي فُهَا كَأَعْجَبِ إِقْبَالٍ، وَ أَشَدَّهُ دَوِيًّا فَكَادَتْ تَلْتَفُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا كُفْرًا وَ عَتُوًّا: فَمَرَّ هَذَا النُّصْفَ فَلْيَرْجِعْ إِلَيَّ نَضِي فُهَا كَمَا كَانَ، فَأَمَرَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ فَارْجِعْ فَقُلْتُ أَنَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِنْ أَوَّلَ مُؤْمِنٍ بِكَ

ص: ٣٤٦

١- (١) نهج البلاغه: ٤٩/٢.

٢- (٢) نهج البلاغه: ٨٩/٢.

يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَ أَوَّلَ مَنْ آمَنَ بِأَنَّ الشَّجَرَةَ فَعَلَتْ مَا فَعَلْتَ بِأَمْرِ اللَّهِ تَصِدِّقًا لِنُبُوءَتِكَ وَ إِجْلَالًا لِكَلِمَتِكَ، فَقَالَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ: بَلْ سَاحِرٌ كَذَّابٌ عَجِيبُ السَّحْرِ خَفِيفٌ فِيهِ، وَ هَلْ يُصَدِّقُكَ فِي أَمْرِكَ إِلَّا مِثْلُ هَذَا، يَغْنُونِي (١).

## الفصل الخامس و العشرون

٣٠٧- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو مَنْصُورٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ الْاِحْتِجَاجِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مَهْدِيُّ بْنُ أَبِي حَرْبٍ الْحَسَنِيُّ الْمَرْعَشِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الدُّورِيسْتِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْمُفَسِّرِ عَنْ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيَّارٍ قَالَ: وَ كَانَا مِنَ الشُّعْبَةِ الْإِمَامِيَّةِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَمِيَّ كَرِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: فِي حَدِيثِ اِحْتِجَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى رُؤَسَاءِ قُرَيْشٍ وَ هُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ: فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: يَا مُحَمَّدُ هَاهُنَا وَاحِدَةٌ أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّ قَوْمَ مُوسَى اخْتَرُوا بِالصَّاعِقَةِ لَمَّا سَأَلُوهُ أَنْ يُرِيَهُمُ اللَّهُ جَهْرَةً، فَلَوْ كُنْتَ نَبِيًّا لَأَخْرَفْنَا اللَّهُ فَقَدْ سَأَلْنَا أَشَدَّ مِمَّا سَأَلَ قَوْمَ مُوسَى لِأَنَّهُمْ كَمَا زَعَمْتَ قَالُوا: أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً وَ نَحْنُ نَقُولُ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَأْتِيَ بِاللَّهِ وَ الْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا. نَعَايْنَهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا أَبَا جَهْلٍ أَمَا عَلِمْتَ قِصَّةَ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَا أَبَا جَهْلٍ إِنَّمَا رَفَعَ عَنْكَ الْعَذَابَ لِعِلْمِهِ بِأَنَّهُ سَيَخْرِجُ مِنْ صُيْلِكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً عِكْرِمَةَ ابْنِكَ وَ سَيَلِي مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ مَا إِنْ أَطَاعَ اللَّهُ فِيهِ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ جَلِيلًا؛ وَ إِلَّا فَالْعَذَابُ نَازِلٌ عَلَيْكَ، وَ كَذَلِكَ سَائِرُ قُرَيْشِ السَّائِلِينَ مَا سَأَلُوا مِنْ هَذَا إِنَّمَا أَهْلُوا لِأَنَّ اللَّهَ عَلَّمَ أَنْ بَعْضَهُمْ سَيُؤْمِنُ بِمُحَمَّدٍ وَ يَنَالُ بِهِ السَّعَادَةَ، فَهُوَ لَا يَقْطَعُهُ عَنْ تِلْكَ السَّعَادَةِ وَ لَا يَبْخُلُ عَلَيْهِ بِهَا، أَوْ مَنْ يُولَدُ مِنْهُ مُؤْمِنٌ فَهُوَ يَنْظُرُ أَبَاهُ لِيُوصِلَ ابْنَهُ إِلَى السَّعَادَةِ.

وَ لَوْ لَا- ذَلِكَ لَنَزَلَ بِكَافَتِكُمْ الْعَذَابُ فَانظُرْ نَحْوَ السَّمَاءِ، فَانظُرْ أَبُو جَهْلٍ فَإِذَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ مُفْتَحَةٌ، وَ إِذَا النَّيْرَانُ نَازِلَةٌ مِنْهَا مُسَامِتَةٌ لِرُؤُوسِ الْقَوْمِ تَدْنُو مِنْهُمْ حَتَّى وَجَدُوا حَرَّهَا بَيْنَ أَكْتَافِهِمْ فَارْتَعَدَتْ فَرَائِصُ أَبِي جَهْلٍ وَ الْجَمَاعَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَا- تَرُوعَنَّكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا- يُهْلِكُكُمْ بِهَا؛ وَ إِنَّمَا أَظْهَرَهَا لَكُمْ عِبْرَةً، ثُمَّ نَظَرُوا إِلَى السَّمَاءِ وَ إِذَا قَدْ خَرَجَ مِنْ ظُهُورِ جَمَاعَةٍ أَنْوَارٌ قَابَلَتْهَا، وَ دَفَعَتْهَا حَتَّى أَعَادَتْهَا إِلَى السَّمَاءِ كَمَا جَاءَتْ مِنْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ هَذِهِ الْأَنْوَارُ أَنْوَارٌ مِنْ قَدْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّ

ص: ٣٤٧



سَيُسْعِدُهُ بِالْإِيمَانِ بِي مِنْكُمْ مِنْ بَعْدِ، وَبَعْضُهَا أَنْوَارُ ذُرِّيَّةِ طَيْبِهِ سَتَخْرُجُ مِنْ بَعْضِكُمْ (١).

٣٠٨- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قِيلَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَلْ كَانَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِثْلُ آيَةِ مُوسَى فِي رَفْعِهِ الْجَبَلِ فَوْقَ رُءُوسِ الْمُمْتَنِّعِينَ عَنْ قَبُولِ مَا أُمِرُوا بِهِ؟ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِي وَ الَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ نَبِيًّا مَا مِنْ آيَةٍ كَانَتْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ لَدُنْ آدَمَ إِلَى أَنْ انْتَهَى إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَّا وَ قَدْ كَانَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِثْلُهَا أَوْ أَفْضَلُ مِنْهَا، وَ لَقَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ نَظِيرُ هَذِهِ الْآيَةِ إِلَى آيَاتِ أُخَرَ ظَهَرَتْ لَهُ، وَ ذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا أَظْهَرَ بِمَكَّةَ دَعْوَتَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَجَاءَهُ قَوْمٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ تَزْعُمُ أَنَّكَ رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ! ثُمَّ إِنَّكَ لَا تَرْضَى بِحَدِّكَ حَتَّى تَزْعُمَ أَنَّكَ سَيِّدُهُمْ وَ أَفْضَلُهُمْ؛ فَلَمَّا كُنْتَ نَبِيًّا فَأَتَيْتَنِي بِآيَةٍ كَمَا تَذْكُرُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَكَ، ثُمَّ ذَكَرُوا آيَاتِ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ، أَتَيْتُكُمْ بِآيَةٍ بَيْنَهُ هَذَا الْقُرْآنَ الَّذِي تَعْجُزُونَ أَنْتُمْ وَ الْأُمَّمُ وَ سَائِرِ الْعَرَبِ عَنْ مُعَارَضَتِهِ وَ هُوَ بَلَّغْتُمْ فَهُوَ حُجَّتُهُ اللَّهُ بَيْنَهُ عَلَيْكُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: فَجَاءَهُ جَبْرَائِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ الْعَلَى الْأَعْلَى يُقَرِّئُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ: إِنِّي سَأُظْهِرُ لَهُمْ هَذِهِ الْآيَاتِ وَ إِنَّهُمْ لَيَكْفُرُونَ بِهَا إِلَّا مَنْ عَصَى اللَّهَ مِنْهُمْ، وَ لَكِنِّي أُرِيهِمْ ذَلِكَ زِيَادَةً لِلْإِعْذَارِ وَ الْإِيضَاحِ لِحُجَّتِكَ، فَقُلْ لَهُؤُلَاءِ الْمُقْتَرِحِينَ لِآيَةِ نُوحٍ: امْضُوا إِلَى جَبَلِ أَبِي قُبَيْسٍ فَإِذَا بَلَّغْتُمْ سَفْحَهُ فَسْتَرُونَ آيَةَ نُوحٍ، فَإِذَا غَشِيَتْكُمْ الْعِيَابُ فَاعْتَصِمُوا بِهَذَا وَ بِطِفْلَيْنِ يَكُونَانِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَ قُلْ لِلْفَرِيقِ الثَّانِيِ الْمُقْتَرِحِينَ لِآيَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: امْضُوا إِلَى حَيْثُ تُرِيدُونَ مِنْ ظَاهِرِ مَكَّةَ فَسْتَرُونَ آيَةَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي النَّارِ فَإِذَا غَشِيَتْكُمْ الْبَلَاءُ فَسْتَرُونَ فِي الْهَوَاءِ أَمْرًا قَدْ أُرْسِلَتْ طَرْفَ خِمَارِهَا فَتَعَلَّقُوا بِهِ لِتُنَجِّيَكُمْ مِنَ الْهَلَاكِ، وَ قُلْ لِلْفَرِيقِ الثَّالِثِ الْمُقْتَرِحِينَ لِآيَةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: امْضُوا إِلَى ظِلِّ الْكَعْبَةِ فَسْتَرُونَ آيَةَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ سُنِّجِيكُمْ هُنَاكَ عَمَى حَمْرَهُ، وَ قُلْ لِلْفَرِيقِ الرَّابِعِ وَ رِئِيسُهُمْ أَبُو جَهْلٍ:

فَأَثْبَتْ عِنْدِي لِتَصِلَ بِكَ خَبْرُ هَؤُلَاءِ الْفَرِيقِ الثَّلَاثِ. فَإِنَّ الْآيَةَ الَّتِي اقْتَرَحْتَهَا تَكُونُ بِحَضْرَتِي فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ لِلْفَرِيقِ الثَّلَاثِ: تَفَرَّقُوا لِيَبَيِّنَ لَكُمْ بَاطِلُ قَوْلِ مُحَمَّدٍ، فَذَهَبَتْ الْفِرْقَةُ الْأُولَى إِلَى جَبَلِ أَبِي قُبَيْسٍ، وَ الثَّانِيَةُ إِلَى صِيحْرَاءِ مَلَسَاءَ، وَ الثَّلَاثَةُ إِلَى ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَ رَأَوْا مَا وَعَدَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ، وَ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مُؤْمِنِينَ وَ كَلَّمَا رَجَعَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ إِلَيْهِ وَ أَخْبَرُوهُ بِمَا شَاهَدُوا أَلْزَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ تَعَالَى، فَاسْتَمَهَلْ

ص: ٣٤٨

أَبُو جَهْلٍ إِلَى أَنْ يَجِيءَ الْفَرِيقُ الْآخِرُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَلَمَّا جَاءَتِ الْفِرْقَةُ الثَّلَاثَةُ وَأُخْبِرُوهُ بِمَا شَاهَدُوا عَيْنًا وَهُمْ مُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي جَهْلٍ: هَذِهِ الْفِرْقَةُ الثَّلَاثَةُ قَدْ جَاءَتْكَ وَأَخْبَرَتْكَ بِمَا شَاهَدَتْ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: لَا أَدْرِي أَصَدَقَ هَؤُلَاءِ أَمْ كَذَبُوا أَمْ حَقَّقَ ذَلِكَ لَهُمْ أَمْ خِيَلَ إِلَيْهِمْ (١).

٣٠٩- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَذَكَرَ رَسُولَهُ أَبِي جَهْلٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَتَهَدَّدُهُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِلرَّسُولِ:

قَدْ أَطْرَيْتَ مَقَالَاتِكَ وَاسْتِكْمَلْتَ رِسَالَاتِكَ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: فَاسْمِعِ الْجَوَابَ: إِنَّ أَبَا جَهْلٍ بِالْمَكَارِهِ وَالْعَطَبِ يَهْدِدُنِي، وَرَبُّ الْعَالَمِينَ بِالنُّصِيرِ وَالظُّفْرِ يِعِدُّنِي، وَخَبِيرُ اللَّهِ أَضِدُّقُ وَالْقَبُولُ مِنَ اللَّهِ أَحَقُّ، لَنْ يَصْرَ مُحَمَّدًا مَنْ خَذَلَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كَانَتْهُ إِلَى تِسْعِ وَعِشْرِينَ يَوْمًا، وَإِنَّ اللَّهَ سَيَقْتُلُكَ فِيهَا بِأَضْعَفِ أَضْحَابِي؛ وَسَيَتَلْقَى أَنْتَ وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ وَالْوَلِيدُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ وَذَكَرَ عَدَدًا مِنْ قُرَيْشٍ فِي قَلْبِ بَدْرِ مُقْتَلِينَ؛ أَقْتُلُ مِنْكُمْ سَبْعِينَ وَآسِرُ مِنْكُمْ سَبْعِينَ، أَحْمِلُهُمْ عَلَى الْفِدَاءِ الثَّقِيلِ، ثُمَّ نَادَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جَمَاعَةً مَنْ بَحَضَرْتَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْيَهُودِ وَسَيَائِرِ الْأَخْلَاطِ: أَلَا تَحِبُّونَ أَنْ أُرِيكُمْ مَصِيرَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ؟ هَلُمُّوا إِلَيَّ يَدْرٍ فَإِنَّ هُنَاكَ الْمُتَلَقَى وَالْمَحْشَرَةَ، وَهُنَاكَ الْبَلَاءُ الْأَكْبَرُ، لِأَضْعَفِ قَدَمِي عَلَى مَوَاضِعِ مَصَارِعِهِمْ، ثُمَّ سَيَتَجَدُّونَهَا لَا تَزِيدُ وَلَا تَنْقُصُ وَلَا تَتَغَيَّرُ وَلَا تَتَقَدَّمُ وَلَا تَتَأَخَّرُ لِحُطَّهَ وَلَا قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا، فَلَمْ يَخْفَ ذَلِكَ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ وَ لَمْ يُجِبْهُ إِلَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَحَدَهُ وَقَالَ: نَعَمْ بِسْمِ اللَّهِ.

وَقَالَ الْأَخْرُونَ نَحْنُ نَحْتَاجُ إِلَى مَرْكُوبٍ وَآلَاتٍ وَنَفَقَاتٍ وَلَا يُمْكِنُنَا الْخُرُوجُ إِلَى هُنَاكَ وَهُوَ مَسِيرُهُ أَيَّامًا؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِسَائِرِ الْيَهُودِ: فَأَنْتُمْ مَاذَا تَقُولُونَ؟ فَقَالُوا: نَحْنُ نُرِيدُ أَنْ نَسْتَقَرَّ فِي بُيُوتِنَا وَلَا حَاجَةَ لَنَا فِي مُشَاهَدَةِ مَا أَنْتَ فِيهِ إِدْعَائِهِ مُحِيلٌ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا نَصَبَ عَلَيْكُمْ فِي الْمَصِيرِ إِلَى هُنَاكَ اخْطُوا خُطْوَةَ وَاحِدَةٍ، فَإِنَّ اللَّهَ يَطْوِي الْأَرْضَ لَكُمْ، وَيُوصِلُكُمْ فِي الْخُطْوَةِ الثَّانِيَةِ إِلَى هُنَاكَ، فَقَالَ الْمُؤْمِنُونَ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: سَوْفَ نَمْتَحِنُ هَذَا الْكَذَّابَ لِيَنْقَطِعَ عِزُّ مُحَمَّدٍ وَتَصِيرَ دَعْوَاهُ حُجَّهً وَاضِحَةً عَلَيْهِ وَفَاضِحَةً لَهُ فِي كَذِبِهِ.

قَالَ فَخَطَا الْقَوْمُ خُطْوَةَ ثُمَّ الثَّانِيَةَ فَإِذَا هُمْ عِنْدَ بئرِ بَدْرِ، فَتَعَجَّبُوا فَجَاءَ رَسُولُ

ص: ٣٤٩

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: اجْعَلُوا الْبَيْتَ عَلَامَتَهُ وَادْرَعُوا مِنْ عِنْدِهَا كَذَا ذِرَاعًا فَادْرَعُوهَا، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى آخِرِهَا قَالَ: هَذَا مَصْرُوعٌ أَبِي جَهْلٍ يَصْرَعُهُ (يَجْرَحُهُ خ ل) فُلَانُ الْأَنْصَارِيُّ وَيُجِيزُ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ أضعف أصحابي ثم قال: ادرعوا من البئر من جانب آخر ثم من جانب آخر كذا وكذا ذراعاً، وذكر عِدَدَ الْأَذْرُعِ مُخْتَلِفَةً؛ فَلَمَّا انْتَهَى كُلُّ عِدَدٍ إِلَى آخِرِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: هَذَا مَصْرُوعٌ عُتْبَةَ، وَذَاكَ مَصْرُوعٌ شَيْبَةَ، وَذَاكَ مَصْرُوعٌ الْوَلِيدِ، وَ سَيُقْتَلُ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ إِلَى أَنْ سَمَى تَمَامَ السَّبْعِينَ مِنْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ وَ سَيُؤَسِّرُ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ إِلَى أَنْ ذَكَرَ سَبْعِينَ مِنْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ وَ صِفَاتِهِمْ، وَ نَسَبَ الْمَنْسُوبِينَ إِلَى الْأَبَاءِ مِنْهُمْ، وَ نَسَبَ الْمَوَالِي مِنْهُمْ إِلَى مَوَالِيهِمْ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَوْفَقْتُمْ عَلَيَّ مَا أَخْبَرْتُكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ كَائِنٌ مِنْ بَعْدِ ثَمَانِيَةِ وَعِشْرِينَ يَوْمًا مِنَ الْيَوْمِ التَّاسِعِ وَالْعِشْرِينَ، وَعُغْدًا مِنَ اللَّهِ مَفْعُولًا وَ قَضَاءً حَتْمًا لَازِمًا إِلَى أَنْ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ وَ الْيَهُودِ! اكْتُبُوا مَا سَمِعْتُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ سَمِعْنَا وَ وَعَيْنَا وَ لَا نَنْسَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْكِتَابَةُ أَذْكَرُ لَكُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيْنَ الدَّوَاهُ وَ الْكِتْفُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ذَلِكَ لِلْمَلَائِكَةِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مَلَائِكَةَ رَبِّي اكْتُبُوا مَا سَمِعْتُمْ مِنْ هَذِهِ الْقِصَّةِ فِي أَكْتافٍ، وَ اجْعَلُوهَا فِي كُمِّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ كِتِفًا مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ تَأْمَلُوا أَكْمَامَكُمْ وَ مَا فِيهَا وَ أَخْرِجُوهُ، وَ اقْرَأُوا فَتَأْمَلُوهَا فَإِذَا فِي كُمِّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ صِيحْفَةٌ قَرَأَهَا وَ إِذَا فِيهَا ذَكَرَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ سَوَاءً، لَا يَزِيدُ وَ لَا يَنْقُصُ وَ لَا يَتَأَخَّرُ، فَسَمِعْتُمْ فِي كُمِّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمٌ يَدْرُ جَرَبِ الْأُمُورِ كُلِّهَا بِيَدْرِ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَا يَزِيدُ وَ لَا يَنْقُصُ، فَقَابَلُوهَا فِي كُتُبِهِمْ فَوَحَى دُوهَا كَمَا كَتَبَتْهَا الْمَلَائِكَةُ لَا تَزِيدُ وَ لَا تَنْقُصُ وَ لَا تَتَأَخَّرُ (الْحَدِيثُ) (١).

٣١٠- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ نَبِيَّهُ بِمَكَّةَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ فِي صَلَاتِهِ وَ أَنْ يَجْعَلَ الْكَعْبَةَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهُ إِنْ أَمَكَنَ؛ فَجَاءَ جَبْرَيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا جَبْرَيْلُ لَوِ دِدْتُ لَوْ حَوَّلَنِي اللَّهُ عَنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَقَدْتُ تَأْذِيْتُ بِمَا يَصِلُ إِلَيَّ مِنْ قِبَلِ الْيَهُودِ فِي قِبَلَتِهِمْ، فَقَالَ لَهُ جَبْرَيْلُ: فَاسْأَلْ رَبَّكَ أَنْ يُحَوِّلَكَ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّكَ عَنْ طَلِبَتِكَ وَ لَا

يُحْيِيكَ مِنْ بُغْيَتِكَ، فَلَمَّا اسْتَيْتَمَّ دُعَاؤُهُ صَبَّحَ جَبْرَيْلُ ثُمَّ عَيَّادَ مِنْ سَيِّعَتِهِ فَقَالَ: اقْرَأْ يَا مُحَمَّدُ: قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنَوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ (١).

٣١١- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِلْيَهُودِ لَوْ ذَهَبَ مُحَمَّدٌ لِيُرِيَكُمْ آيَةً مِنْ عِنْدِهِ لَشَكَّكُمُ وَ قُلْتُمْ إِنَّهُ مُتَكَلِّفٌ مَصْنُوعٌ مُخْتَالٌ فِيهِ أَوْ مُتَوَاطِيٌّ عَلَيْهِ، فَمَاذَا اقْتَرَحْتُمْ أَنْتُمْ فَأَرِيكُمْ مَا تَقْتَرِحُونَ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ أَنْ تَقُولُوا إِنَّهُ مَعْمُولٌ أَوْ مُتَوَاطٍ عَلَيْهِ أَوْ مُتَاتٌ لَهُ بِحِيلِهِ وَ مُتَدَمَاتٍ، فَمَا الَّذِي تَقْتَرِحُونَ؟ فَهَذَا رَبُّ الْعَالَمِينَ قَدْ وَعَدَنِي أَنْ يُظْهِرَ لَكُمْ مَا تَقْتَرِحُونَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالُوا: هَذِهِ الْجِبَالُ بِحَضْرَتِنَا فَهَلِّمْ بِنَا إِلَى بَعْضِهَا فَاسْتَشْهِدْهُ عَلَى تَصْدِيقِكَ؛ فَإِنْ نَطَقَ بِتَصْدِيقِكَ فَأَنْتَ الْمُحِقُّ يَلْزَمُنَا اتِّبَاعُكَ، وَ إِنْ نَطَقَ بِتَكْذِيبِكَ أَوْ صَمَّتْ فَلَمْ يَزِدْ جَوَابَكَ، فَأَعْلَمَ أَنَّكَ الْمُبْطِلُ فِي دَعْوَاكَ، الْمَعَانِدُ لِهَوَاكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: نَعَمْ هَلِّمُوا بِنَا إِلَى أَيِّمَا جَبَلٍ شِئْتُمْ اسْتَشْهِدْهُ لِيَشْهَدَ لِي عَلَيْكُمْ، فَخَرَجُوا إِلَى أَوْعَرِ جَبَلٍ رَأَوْهُ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ هَذَا الْجَبَلُ فَاسْتَشْهِدْهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِلْجَبَلِ: إِنِّي أَسْأَلُكَ بِجَاهِ مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: لَمَّا شَهِدْتَ لِمُحَمَّدٍ بِمَا أَوْدَعَكَ اللَّهُ بِتَصْدِيقِهِ عَلَى هَؤُلَاءِ الْيَهُودِ، فَتَحَرَّكَ الْجَبَلُ وَ تَزَلَّزَلَ وَ فَاضَ عَنْهُ الْمَاءُ وَ نَادَى: يَا مُحَمَّدُ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَ سَيِّدُ الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ، وَ أَشْهَدُ أَنَّ قُلُوبَ هَؤُلَاءِ الْيَهُودِ كَمَا ذَكَرْتَ وَ وَصَفْتَ أَقْسَى مِنَ الْحِجَارَةِ؛ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَسْأَلُكَ أَيُّهَا الْجَبَلُ أَمَرَكَ اللَّهُ بِطَاعَتِي فِيمَا التَّمَسَّيْتُهِ مِنْكَ بِجَاهِ مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّيِّبِينَ؟ فَقَالَ الْجَبَلُ بَلَى أَشْهَدُ لَكَ يَا مُحَمَّدُ بِذَلِكَ، وَ أَشْهَدُ أَنَّكَ لَوْ اقْتَرَحْتَ عَلَى رَبِّكَ أَنْ يَجْعَلَ رِجَالَ الدُّنْيَا قِرَدَةً وَ خَنَازِيرَ لَفَعَلَ، أَوْ يَجْعَلَهُمْ مَلَائِكَةً لَفَعَلَ؛ أَوْ يَقْلِبَ النَّيْرَانَ جَلِيداً أَوْ الْجَلِيدَ نَيْرَاناً لَفَعَلَ، أَوْ يُهْبِطَ السَّمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ أَوْ يَرْفَعِ الْأَرْضَ إِلَى السَّمَاءِ لَفَعَلَ، أَوْ يُصَيِّرُ أَطْرَافَ الْمَشَارِقِ وَ الْمَغَارِبِ وَ الْوَهَادِ كُلَّهَا صَيْرَةً كَصَيْرَةِ الْكَيْسِ لَفَعَلَ، وَ أَنَّهُ قَدْ جَعَلَ الْأَرْضَ وَ السَّمَاءَ طَوْعِيكَ وَ الْجِبَالَ وَ الْبِحَارَ تَتَصَيَّرُ بِأَمْرِكَ، وَ سَائِرُ مَا خَلَقَ مِنَ الرِّيَّاحِ وَ الصَّوَاعِقِ وَ جَوَارِحِ الْإِنْسَانِ وَ أَعْضَاءِ الْحَيَوَانِ لَكَ مُطِيعَةٌ مَا أَمَرْتَهَا بِهِ مِنْ شَيْءٍ ائْتَمَرْتُ، فَقَالَتِ الْيَهُودُ: يَا مُحَمَّدُ عَلَيْنَا تَلْبَسُ وَ تُشْبِهُهُ وَ قَدْ أَجْلَسْتَ مَرَدَّهُ مِنْ أَصْحَابِكَ خَلْفَ صِيخُورٍ عَلَى هَذَا الْجَبَلِ، فَهُمْ يَنْطُقُونَ بِهَذَا الْكَلَامِ وَ نَحْنُ لَا نَدْرِي أَسْمَعُ مِنَ الرَّجَالِ أَمْ مِنَ الْجَبَلِ،

ص: ٣٥١

وَلَا يَغْتَرُّ بِمِثْلِ هَذَا إِلَّا ضَعْفًا وَكَانَ فَإِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَتَنَحَّ مِنْ مَوْضِعِكَ إِلَى ذَلِكَ الْقَرَارِ وَأَمْرٌ هَذَا الْجَبَلِ أَنْ يَنْقَلَعَ مِنْ أَصْلِهِ فَيَصِيرَ إِلَى هُنَاكَ، فَإِذَا حَضَرَ رَكَ وَنَحْنُ نَشَاهِدُهُ فَأَمْرُهُ أَنْ يَنْقَطِعَ نَصِيفَيْنِ مِنْ ارْتِفَاعِ سَيْمِكِهِ، ثُمَّ تَرْتَفِعِ الشُّفْلَى مِنْ قِطْعَتَيْهِ فَوْقَ الْعُلْيَا، وَتَنْخَفِضَ الْعُلْيَا تَحْتَ الشُّفْلَى، فَإِذَا تَجَعَلَ أَصْلُ الْجَبَلِ قُلْتَهُ وَقُلْتَهُ أَصْلُهُ لِنَعْلَمَ أَنَّهُ مِنَ اللَّهِ لَا يَتَّفِقُ مِثْلُهُ بِمَوَاطِئِهِ وَلَا بِمَعَاوَنَةِ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَمَرِّدِينَ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:

وَأَشَارَ إِلَى حَجَرٍ فِيهِ قَدْرٌ خَمْسَةِ أَرْطَالٍ وَقَالَ: يَا أَيُّهَا الْحَجَرُ تَدْحَرُجُ، فَتَدْحَرُجُ ثُمَّ قَالَ لِمُخَاطَبِهِ: خُذْهُ وَقَرِّبْهُ مِنْ أُذُنِكَ فَسَمِعِيَهُ عَلَيْهِ مَا سَمِعْتَ، فَسَأَلَهُ جُزْءٌ مِنْ ذَلِكَ الْجَبَلِ، فَأَخَذَهُ الرَّجُلُ فَأَذْنَاهُ إِلَى أُذُنِهِ فَنَطَقَ الْحَجَرُ بِمِثْلِ مَا نَطَقَ الْجَبَلُ أَوَّلًا مِنْ تَصْدِيقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِيمَا ذَكَرَهُ عَنْ قُلُوبِ الْيَهُودِ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ مِنْ أَنَّ نَفَقَاتِهِمْ فِي دَفْعِ أَمْرِ مُحَمَّدٍ بَاطِلٌ وَوَبَالَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَسَمِعْتَ هَذَا أَمْ خَلَفَ هَذَا الْحَجَرُ أَحَدٌ يُكَلِّمُكَ أَوْ يُؤْهِمُكَ أَوْ الْحَجَرُ يُكَلِّمُكَ؟ قَالَ: لَا فَأَتَيْتَنِي بِمَا اقْتَرَحْتُ مِنَ الْجَبَلِ فَتَبَاعَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى فِضَاءٍ وَاسِعٍ؛ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَمَرَ الْجَبَلُ بِمَا اقْتَرَحُوهُ فَأَطَاعَهُ وَفَعَلَ مَا أَمَرَهُ بِهِ، ثُمَّ نَادَى الْجَبَلُ يَا مَعَاشِرَ الْيَهُودِ هَذَا الَّذِي تَرَوْنَ فَوْقَ مُعْجَزَاتِ مُوسَى الَّذِي تَزْعُمُونَ أَنَّكُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ (١).

٣١٢- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: أَقْبَلْتُ يَوْمَ بَدْرٍ مِنْ قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ وَأَنَا جَائِعٌ شَدِيدٌ الْجُوعِ، فَلَمَّا وَرَدْتُ الْمَدِينَةَ اسْتَقْبَلْتَنِي امْرَأَةٌ يَهُودِيَّةٌ وَعَلَى رَأْسِهَا جَفْنَةٌ وَفِي الْجَفْنَةِ حَيْدَى مَشْوِيَّةٌ، وَفِي كُمَّهَا شَيْءٌ مِنْ سُكَّرٍ؛ فَقَالَتْ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مَنَحَكَ السَّلَامَةَ وَرَزَقَكَ النَّصِيرَ وَالظَّفَرَ عَلَى الْأَعْيَادِ، وَإِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ لِلَّهِ إِنْ أَقْبَلْتُ سَالِمًا غَانِمًا مِنْ غَزَاهُ يَدْرٍ لِمَا ذَبَحَنَ هَذَا الْحَيْدَى وَلِمَا شَوَيْتَهُ وَلِمَا حَمَلْتَهُ إِلَيْكَ لِنِيَأُكُلَهُ، فَتَزَلَّتْ عَنْ بَعْلَتِي الشَّهْبَاءِ فَضَرَبْتُ بِيَدِي إِلَى الْحَيْدَى لِأَكُلَهُ، فَاسْتَنْطَقَ اللَّهُ الْجَدَى فَاسْتَوَى عَلَى أَرْبَعِ قَوَائِمٍ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ لَا تَأْكُلْنِي فَإِنِّي مَسْمُومَةٌ (٢).

٣١٣- وَبِالْبَيْهَقِيِّ عَنِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ يَذْكُرُ فِيهِ خُرُوجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى تَبُوكَ وَخُرُوجَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَهُ وَرُجُوعَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَمَا دَبَّرُوهُ لِقَتْلِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَا ظَهَرَ مِنْ إِعْجَازِهِ كَمَا يَأْتِي فِي مَحَلِّهِ يَقُولُ فِيهِ: فَلَمَّا قَرَّبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَقْبَةِ الَّتِي يَارِئُهَا فَضَاءٌ حُجَّ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ

ص: ٣٥٢

١- (١) تفسير الإمام العسكري: ٢٨٥ ح ١٤١.

٢- (٢) الاحتجاج: ٥٧/١، والبحار: ٢٩١/٩.

نَزَلَ دُونَ الْعَقَبَةِ، ثُمَّ جَمَعَهُمْ فَقَالَ لَهُمْ: هَذَا جَبْرَيْلُ الرُّوحِ الْأَمِينُ يُخْبِرُنِي أَنَّ عَلِيًّا دَبَّرَ عَلَيْهِ كَذْبًا وَكَذًا، فَدَفَعَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَلطَافِهِ وَعَجَائِبِ مُعْجَزَاتِهِ بِكَذَا وَكَذَا، إِنَّهُ صَلَبَ الْأَرْضَ تَحْتَ حَافِرِ دَابَّتَيْهِ، وَارْجُلَ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ انْقَلَبَ عَلَى ذَلِكَ الْمَوْضِعِ فَكَشَفَهُ فَرُئِيَتْ الْحُفْرَةُ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَأَمَهَا كَمَا كَانَتْ لِكِرَامَتِهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ قِيلَ لَهُ كَاتِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَأُرْسِلَ إِلَيْهِ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ إِلَيَّ أَسِيرُوعٌ وَكِتَابُهُ إِلَيْهِ أَسِيقٌ، إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ حُذَيْفَةَ أَنْ يَقْعُدَ فِي أَصْلِ الْعَقَبَةِ فَيَنْظُرَ مَنْ يَمُرُّ بِهِ وَيُخْبِرَ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَتَيْتُ الشَّرَّ فِي وُجُوهِ رُؤَسَاءِ عَسِيكَرِكَ وَأَخَافُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّكَ إِذَا بَلَغْتَ أَصْلَ الْعَقَبَةِ فَاقْصِدْ أَكْبَرَ صَخْرِهِ هُنَاكَ إِلَى جَانِبِ أَصْلِ الْعَقَبَةِ، فَقُلْ لَهَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَنْفَرِجِي لِي حَتَّى أَدْخُلَ فِيكَ، ثُمَّ إِنَّهُ يَأْمُرُكَ أَنْ تَتَّقَبَ فِيكَ تُقْبَهُ أَبْصُرُ مِنْهَا الْمَارِّينَ، وَيَدْخُلُ عَلَيَّ مِنْهَا الرُّوحُ لَيْلًا. أَكُونُ مِنَ السَّامِعِينَ، فَإِنَّهَا تَصِيرُ إِلَيَّ مَا تَقُولُ لَهَا يَا ذنَّ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ قَالَ: فَأَدَّى حُذَيْفَةَ الرِّسَالَةَ وَدَخَلَ جَوْفَ الصَّخْرَةِ وَجَاءَ الْأَرْبَعَةَ وَالْعِشْرُونَ عَلَى جَمَالِهِمْ وَبَيْنَ أَيْدِيهِمْ رِجَالَتُهُمْ، يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَنْ رَأَيْتُمُوهُ هَاهُنَا كَانَتْ مَنْ كَانَ فَاقْتُلُوهُ لَيْلًا يُخْبِرُ مُحَمَّدًا أَنَّهُمْ قَدْ رَأَوْنَا هَاهُنَا، فَيَنْكُصُ مُحَمَّدٌ وَلَا يَدْخُلُ هَذِهِ الْعَقَبَةَ إِلَّا نَهَارًا فَيَبْطُلُ تَدْبِيرُنَا عَلَيْهِ، فَسَجِعَهُمْ حُذَيْفَةَ وَتَفَرَّقُوا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَلَمَّا تَمَكَّنَ الْقَوْمُ عَلَى الْجَبَلِ حَيْثُ أَرَادُوا كَلِمَتِ الصَّخْرَةِ حُذَيْفَةَ وَقَالَتْ: انْطَلِقِ الْآنَ إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبِرُهُ بِمَا رَأَيْتَ وَمَا سَجِعْتَ، قَالَ كَيْفَ أَخْرُجُ عَنْكَ وَإِنْ رَأَى الْقَوْمُ يَقْتُلُونِي مَخَافَةَ عَلَيَّ أَنْفُسِهِمْ مِنْ نِيْمَتِي عَلَيْهِمْ، قَالَتِ الصَّخْرَةُ: إِنَّ الَّذِي مَكَنَكَ مِنْ جَوْفِي وَאוَصَلَ إِلَيْكَ الرُّوحَ مِنَ التُّقْبَةِ الَّتِي أَخْرَجْتَهَا فِي هُوَ الَّذِي يُوصِيكَ إِلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ، وَيُنْقِذُكَ مِنْ أَعْدَائِهِ اللَّهُ.

فَنَهَضَ حُذَيْفَةَ لِيُخْرِجَ فَاَنْفَجَرَتِ الصَّخْرَةُ بِقُدْرَةِ اللَّهِ؛ فَحَوَّلَهُ اللَّهُ طَائِرًا فِي السَّمَاءِ حَتَّى انْقَضَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أُعِيدَ عَلَى صُورَتِهِ فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِمَا رَأَى وَسَمِعَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَاقَتِهِ وَحُذَيْفَةَ وَسَلْمَانَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَخَذَ بِيَمَامِ نَاقَتِهِ يَقُودُهَا، وَالْآخِرُ خَلْفَهَا يَسُوقُهَا، وَعَمَّارٌ إِلَى جَانِبِهَا، وَالْقَوْمُ عَلَى جَمَالِهِمْ وَرِجَالِهِمْ مُتَّبِعُونَ حَوْلَ النَّبِيِّ عَلَى تَلْسِكِ الْعَقَبَاتِ، وَقَدْ جَعَلَ الَّذِينَ مِنْ فَوْقِ الْعَقَبَةِ حِجَارَةً فِي دَبَابٍ فَدَحْرَجُوهَا مِنْ فَوْقِ الْعَقَبَةِ، لِيَنْفَرُوا النَّاقَةَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَتَفَعَّ بِهِ فِي الْمَهْوَى الَّذِي يَهْوُلُ النَّاطِرُ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهِ مِنْ بَعْدِهِ فَلَمَّا قَرَّبَتِ الدَّبَابُ مِنْ نَاقَتِهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَدْنَى اللَّهُ لَهَا فَارْتَفَعَتْ ارْتِفَاعًا عَظِيمًا، فَجَاوَزَتْ نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ سَقَطَتْ فِي جَانِبِ الْمَهْوَى؛ وَ لَمْ يَبْقَ مِنْهَا شَيْءٌ

إِلَّا صَارَ كَذَلِكَ وَ نَاقَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَأَنَّهَا لَا تَحْسُ بِشَيْءٍ مِنْ تِلْكَ الْقَفَعَاتِ الَّتِي كَانَتْ لِلدَّبَابِ؛ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَمَارٍ: اِصْعِدِ الْجَبَلَ فَاضْرِبْ بِعَصَاكَ هَذِهِ وَجُوهَ رَوَاحِلِهِمْ فَأَرْمِ بِهِمْ، فَفَعَلَ عَمَارٌ فَانْفَرَتْ بِهِمْ فَسَقَطَ بَعْضُهُمْ (١).

٣١٤- وَ يَاسِيَنَادٍ يَأْتِي فِي النُّصُوصِ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَةِ الْغُدِيرِ: مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّهُ آخِرُ مَقَامٍ أَقَوْمُهُ فِي هَذَا الْمَشْهَدِ؛ وَ ذَكَرَ النَّصَّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: إِنَّهُ قَاتِلُ النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ. مَعَاشِرَ النَّاسِ؛ إِنَّهُ يَكُونُ مِنْ بَعْدِي أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنصَرُونَ، مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ وَ أَنَا مِنْهُمْ بَرِيئَانِ، مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّمَا أَدْعُهَا إِمَامَةً وَ وِرَاثَةً فِي عَقْبِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ سَيَجْعَلُونَهَا مُلْكًا وَ اغْتِصَابًا؛ أَلَا لَعَنَ اللَّهُ الْغَاصِبِينَ وَ الْمُعْتَصِبِينَ (٢).

٣١٥- وَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِي: يَا أَبَا الْحَسَنِ إِنَّ الْأُمَّةَ سَتَعْدُرُ بِكَ مِنْ بَعْدِي (٣).

٣١٦- وَ عَنْ سَلِيمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ أَخْبَرَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ النَّاسَ بَايَعُوا أَبَا بَكْرٍ فِي سَقِيْفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، ثُمَّ جَاءَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَ صَدَعَ الْمُبْتَدِعَ وَ النَّاسَ يُبَايِعُونَهُ، فَقَالَ: أَ تَدْرِي مَنْ أَوَّلُ مَنْ بَايَعَهُ حِينَ صَدَعَ الْمُبْتَدِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي وَ لَكِنِّي رَأَيْتُ شَيْخًا كَبِيرًا مُتَوَكِّنًا عَلَى عَصَا، بَيْنَ عَيْنَيْهِ سَجَادَةٌ كَثِيرَةٌ الشُّمْرَةُ؛ صَعِدَ إِلَيْهِ وَ هُوَ يَبْكِي وَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يُمِثَّنِي وَ لَمْ يُخْرِجْنِي مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى رَأَيْتُكَ فِي هَذَا الْمَكَانِ، ابْسِطْ يَدَكَ أَبَا بَعْدِكَ، فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعَهُ ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

ذَلِكَ إِنْ لَيْسَ لَعْنَةُ اللَّهِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ النَّاسَ يُبَايِعُونَ أَبَا بَكْرٍ فِي ظِلِّ بَنِي سَاعِدَةَ بَعْدَ أَنْ يُخَاصِمَهُمْ بِحَقِّكَ وَ حُجَّتِكَ، ثُمَّ يَأْتُونَ الْمَسْجِدَ فَيُكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَبَايِعُهُ عَلَى مَنبَرِي إِنْ لَيْسَ اللَّعِينُ فِي صُورِهِ شَيْخٌ كَبِيرٌ مُسْتَبْشِرٌ، يَقُولُ كَذَا وَ كَذَا، ثُمَّ تَجْتَمِعُ شَيَاطِينُهُ فَيَقُولُ: كَيْفَ رَأَيْتُمُونِي صَنَعْتُ بِهِمْ حِينَ تَرَكُوا أَمِيرًا أَمَرَهُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ بِطَاعَتِهِ (٤).

ص: ٣٥٤

١- (١) الاحتجاج: ١/٦١، و تفسير الإمام العسكري: ٣٨٣ ح ٢٦٥.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/٢٧٩.

٣- (٣) الاحتجاج: ١/٩٨.

٤- (٤) الاحتجاج: ١/١٠٧.



٣١٧- وَعَنْهُ عَنِ سَلْمَانَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ وَمَنْ يَأْيَعُهُ فِي السَّقِيْفَةِ: شَدَّ مِأً وَفَيْتُمْ بِصِحْفَتِكُمْ الْمَلْعُونَةَ الَّتِي تَعَاهَدْتُمْ عَلَيَّهَا فِي الْكَعْبَةِ، إِنْ قِيلَ مُحَمَّدٌ أَوْ مَيَاتٌ أَنْ تَزُورُوا هَذَا الْأَمْرَ عَنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ، فَقَالَ لَهُمْ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا عَلِمُكَ بِذَلِكَ يَا عَلِيٌّ؟ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا زُبَيْرُ وَيَا سَلْمَانَ وَيَا مَقْدَادُ أذْكَرُكُمْ اللَّهَ وَالْإِسْلَامَ؛ أَسَجِعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ لِي: إِنْ فَلَانًا وَفُلَانًا حَتَّى عَمِدَ هَؤُلَاءِ الْخُمْسَةَ قَدْ كَتَبُوا بَيْنَهُمْ كِتَابًا وَتَعَاهَدُوا عَلَيَّ مَا صَدَعُوا؛ فَقَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ قَدْ سَجِعْنَاهُ يَقُولُ ذَلِكَ لِمَكَ، فَقُلْتُ لَهُ: بِأَمْرِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَفْعَلَ إِذَا كَانَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ لَكَ: إِنْ وَجِدْتَ أَعْوَانًا فَجَاهِدْهُمْ وَإِنْ لَمْ تَجِدْ أَعْوَانًا فَبَايِعْهُمْ وَاصْبِرْ وَاحْتِقِنْ دَمَكَ (١).

٣١٨- وَعَنْهُ عَنِ سَلْمَانَ قَالَ: إِنْ النَّاسَ بَعِيدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ وَمُوسَى وَمَنْ تَبِعَهُمَا وَبِمَنْزِلِهِ السَّامِرِيُّ وَالْعِجْلِ وَمَنْ تَبِعَهُمَا فَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ وَعَتِيقُ فِي سُنَّةِ السَّامِرِيِّ وَسَجِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَتَرْكَبَنَّ أُمَّتِي سُنَّةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذْوِ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ وَالْقُدَّهِ بِالْقُدَّهِ، شَبْرًا بِشَبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ؛ وَبَاعًا بِبَاعٍ (٢).

٣١٩- وَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَتَبَقِي بَعْدِي ثَلَاثِينَ سَنَةً تَعْبُدُ اللَّهَ وَتَصْبِرُ عَلَيَّ ظُلْمَ قُرَيْشٍ لِمَكَ، ثُمَّ تُجَاهِدُهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِذَا وَجِدْتَ أَعْوَانًا فَتُقَاتِلْ عَلَيَّ تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ، كَمَا قَاتَلْتَ مَعِيَ عَلَيَّ تَنْزِيلِهِ، ثُمَّ تُقْتَلُ شَهِيدًا تُخْضَبُ لِحْيَتُكَ مِنْ دَمِ رَأْسِكَ (٣).

٣٢٠- قَالَ: وَرَوَى نَصِيرُ بْنُ مَرَّاحٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: حِينَ وَقَعَ الْقِتَالُ وَقُتِلَ طَلْحَةُ؛ تَقَدَّمَ بَيْنَ الصَّفَيْنِ فَدَعَا الزُّبَيْرَ؛ فَدَنَا إِلَيْهِ حَتَّى اخْتَلَفَ أَعْنَاقُ دَابَّتَيْهِمَا، فَقَالَ: يَا زُبَيْرُ أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّكَ تُقَاتِلُ عَلِيًّا وَ أَنْتَ لَهُ ظَالِمٌ، قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَأَذْبَرَ الزُّبَيْرُ ثُمَّ خَرَجَ رَاجِعًا (الْحَدِيثُ) (٤).

٣٢١- قَالَ: وَرَوَى عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجَمَلِ إِلَى أَنْ قَالَ:

فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَقَدْ أَنْبَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِبَيِّتِي وَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُمِدُّكَ يَوْمَ الْجَمَلِ بِخُمْسِهِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ (٥).

ص: ٣٥٥

١- (١) الاحتجاج: ١١٠/١.

٢- (٢) الاحتجاج: ١١٣/١.

٣- (٣) الاحتجاج: ٢٢٩/١.

٤- (٤) الاحتجاج: ٢٣٧/١.

٥- (٥) الاحتجاج: ٢٤٠/١.



٣٢٢-قَالَ: وَرَوَى الشَّعْبِيُّ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْعُودٍ الْعَبْدِيِّ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَائِشَةَ دَخَلَتْ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ تَسْأَلُهَا أَنْ تَخْرُجَ مَعَهَا، فَقَالَتْ: يَا عَائِشَةُ أَمْ أَخْرُجُ وَقَدْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا سَمِعْنَا؟ نَشَدْتُكَ بِاللَّهِ يَا عَائِشَةُ أَتَذْكُرِينَ يَوْمًا كَانَ يَوْمَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَصَنَعْتَ حَرِيرَةً فِي بَيْتِي فَأَتَيْتُهُ بِهَا وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا تَذْهَبُ الْيَوْمَ وَاللَّيَالِي حَتَّى تَتَنَايِحَ كِلَابُ مَاءٍ بِالْعِرَاقِ، يُقَالُ لَهُ الْحَوَابُّ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِي فِي فِئَةٍ يَبَاغِيهِ إِفْضَحَكَ أَنْتِ فَالْتَفَتُ إِلَيْكَ فَقَالَ: مِمَّ تَضْحَكِينَ يَا حَمِيرَاءُ؟ إِنِّي لَأَحْسِبُ بِكَ هِيَ، وَنَشَدْتُكَ بِاللَّهِ يَا عَائِشَةُ، أَتَذْكُرِينَ لَيْلَةَ أُسِيرِي بِنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا وَهُوَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يُحَدِّثُنَا، فَأَدْخَلَتْ جَمَلَكِ فَحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَفَعَ مَقْرَعَهُ كَانَتْ مَعَهُ، يَضْرِبُ بِهَا وَجْهَ جَمَلِكِ وَقَالَ أَمَا وَاللَّهِ مَا يَوْمُهُ مِنْكَ بِوَاحِدٍ، وَلَا لَيْلَتُهُ مِنْكَ بِوَاحِدَةٍ أَمَا إِنَّهُ لَا يُبْعِضُهُ إِلَّا مُنَافِقٌ كَذَّابٌ (١).

٣٢٣-قَالَ: وَ مِنْ كَلَامِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ ذَكَرَ كَلَامًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ: مَا يَمْنَعُ أَشْقَاهَا أَنْ يَخْضَبَهَا. وَ تَرَكَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ وَ لِحْيَتِهِ. عَهْدُهُ عَهْدُهُ إِلَى النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَ قَدْ حَابَ مَنْ افْتَرَى.

٣٢٤-قَالَ: وَ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ ارْتَعِدَتْ فَرَائِصُ خَلْقٍ كَثِيرٍ وَ قَالُوا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَمَّارٌ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ (الْحَدِيثُ).

٣٢٥-قَالَ: وَ رُوِيَ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِي اخْتِجَاجِهِ عَلَى الْخَوَارِجِ حَيْثُ أَنْكَرُوا عَلَيْهِ أَشْيَاءَ مِنْهَا أَنَّهُ مَحَى اسْمَهُ مِنْ إِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، يَقُولُ فِيهِ:

كُنْتُ أَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْوَحْيَ وَ الْفَضَايَا وَ الشُّرُوطَ وَ الْأَمَانَ يَوْمَ صَلَاحِ أَبَا سَيْفِيَانَ وَ سَهَيْلَ بْنِ عَمْرٍو فَكَتَبْتُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا مَا اضْطَلَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ أَبُو سَيْفِيَانَ صَحْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ سَهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، فَقَالَ سَهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو: إِنَّا لَا نَعْرِفُ الرَّحْمَانَ الرَّحِيمَ وَ لَا نُقِرُّ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَكْتُبْ مَكَانَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ وَ مَحْوُتُ رَسُولِ اللَّهِ وَ كَتَبْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ لِي: إِنَّكَ تُدْعَى إِلَى مِثْلِهَا فَتَجِيبُ وَ أَنْتَ مُكْرَهُ، وَ هَكَذَا كَتَبْتُ بَيْنِي وَ بَيْنَ مُعَاوِيَةَ: هَذَا مَا اضْطَلَحَ عَلَيْهِ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ مُعَاوِيَةَ

ص: ٣٥٦

وَعَمَرُو بَنِي الْعِصَى، فَقَالُوا: لَقَدْ ظَلَمْنَاكَ إِنَّ أَقْرَبَنَا أَنْكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَاتِلْنَاكَ! وَلَكِنْ أَكْتُبْ عَلَيَّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ فَمَحُوتٌ كَمَا مَحَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (١).

٣٢٦- وَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ الْأُمَّةَ سَتَعْدِرُ بِكَ وَ تَنْقُضُ عَهْدِي.

٣٢٧- وَ عَنْ أُمِّ سَيْلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَاتِلُ النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ النَّاكِثُونَ؟ قَالَ:

الَّذِينَ يُبَايِعُونَهُ بِالْمَدِينَةِ وَ يَتَّقُونَ وَ يَقَاتِلُونَهُ بِالْبَصْرَةِ، قُلْتُ: مَنْ الْقَاسِطُونَ؟ قَالَ:

مُعَاوِيَةُ وَ أَصْحَابُهُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ؛ قُلْتُ: مَنْ الْمَارِقُونَ؟ قَالَ: أَصْحَابُ النَّهْرَوَانَ (٢).

٣٢٨- قَالَ: وَ رُوِيَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ فِي أَثْنَاءِ خُطْبِهِ خُطْبَهَا بَعْدَ فَتْحِ الْبَصْرَةِ [بِأَيَّامٍ] حَاكِيًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَوْلَهُ: يَا عَلِيُّ إِنَّكَ بَاقٍ بَعْدِي مُبْتَلَى بِأُمَّتِي إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّكَ سَيَتَقَاتِلُ بَعْدِي النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ، وَ حَلَاهُمْ وَ سَمَاهُمْ رَجُلًا رَجُلًا، وَ تُجَاهِدُ مِنْ أُمَّتِي كُلِّ مَنْ خَالَفَ الْقُرْآنَ وَ سُنَّتِي مِمَّنْ يَعْمَلُ فِي الدِّينِ بِالرَّأْيِ، وَ لَا رَأْيَ فِي الدِّينِ إِلَّا مَا هُوَ أَمْرُ الرَّبِّ وَ نَهْيُهُ.

٣٢٩- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ صَامَتٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ: كُنَّا ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ؛ ثُمَّ دَخَلَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أَثَرِهِمَا؛ فَكَانَ مَا سَفَى عَلِيَّ وَ جِهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الرَّمَادُ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَيْتَقَدَّمُكَ هَذَا وَ قَدْ أَمَرَكَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا؛ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: نَسِيْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَ قَالَ عُمَرُ: سَيَهْوَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَا نَسِيْتُمَا وَ لَا سَهَوْتُمَا وَ كَأَنِّي بِكُمَا قَدْ سَلَبْتُمَا مَلِكُهُ، وَ تَحَارَبْتُمَا عَلَيْهِ وَ أَعَانَكُمَا عَلَيْهِ أَعْدَاءُ اللَّهِ وَ أَعْدَاءُ رَسُولِهِ؛ وَ كَأَنِّي بِكُمَا قَدْ تَرَكْتُمَا الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارَ يَضْرِبُ بَعْضُهُمْ وَجْهَ بَعْضٍ بِالسَّيْفِ عَلَى الدُّنْيَا، وَ كَأَنِّي بِأَهْلِ بَيْتِي وَ هُمُ الْمُتَقَهُورُونَ وَ الْمُشْتَتُونَ فِي أَقْطَارِهَا، وَ ذَلِكَ لِأَمْرِ قَدْ قَضَيْتُ؛ ثُمَّ بَكَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَتَّى سَأَلَتْ دُمُوعُهُ؛ ثُمَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ الصَّبْرُ الصَّبْرُ! حَتَّى يَنْزِلَ الْأَمْرُ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ (٣).

٣٣٠- وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَيْتِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ كُنْتُ فِي أَمْرِ كَتَمْتُهُ مِنْ أَلَمِ

ص: ٣٥٧

١- (١) الاحتجاج: ١/٢٧٧.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/٤١٤.

٣- (٣) الاحتجاج: ١/٢٤٨.

الْجُوعِ، فَلَمَّا دَخَلْتُ بَيْتَ عَائِشَةَ وَ أَطَلْتُ الْقُعُودَ وَ لَيْسَ عِنْدَهَا شَيْءٌ تَأْتِينِي بِهِ، فَمَدَدْتُ يَدِي وَ دَعَوْتُ الْقَرِيبَ الْمُجِيبَ، فَهَبَطَ عَلَيَّ جِبْرِئِيلُ وَ مَعَهُ هَذَا الطَّيْرُ، وَ وَضَعَ إِصْبَعَهُ (يَدُهُ خ ل) عَلَيَّ طَائِرٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ آخُذَ هَذَا الطَّيْرَ وَ هُوَ أَطْيَبُ طَعَامٍ فِي الْجَنَّةِ، فَاتِيكَ بِهِ يَا مُحَمَّدٌ فَاتَّيْتُكَ، فَحَمِدْتُ اللَّهَ كَثِيرًا، وَ عَرَجَ جِبْرِئِيلُ فَرَفَعْتُ طَرْفِي إِلَى السَّمَاءِ وَ قُلْتُ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ عَيْدًا يُجِيبُكَ وَ يُحْيِيَنِي يَا كُلُّ مَا عَلَيَّ، فَأَكَلْتُ أَنَا وَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (١).

٣٣١- وَ عَنْهُ عَنِ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ: قَدْ وَقَفْتُ عَلَيَّ مَا فِي قَلْبِكَ لِعَلِّي إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَتَقَاتِلِينَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ يَكُونُ النِّسَاءُ يُفَاتِلُنَ الرِّجَالَ؟ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ إِنَّكَ لَتَقَاتِلِينَ عَلَيَّ وَ يَصِجُّكَ الرِّجَالُ، وَ يَدْعُوكِ إِلَى هَذَا نَفْرٌ مِنْ أَصْحَابِي فَيَحْمِلُونَكَ عَلَيْهِ، وَ لِيَكُونَ فِي قِتَالِكَ إِيَّاهُ أَمْرٌ يَتَحَدَّثُ بِهِ الْمَأُولُونَ وَ الْمَأْخِرُونَ وَ عَلَامَةُ ذَلِكَ أَنَّكَ تَرْكِبِينَ الشَّيْطَانَ ثُمَّ تُبْتَلِينَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغِي إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي يُقْضَى بِكَ إِلَيْهِ، فَتَسْبُحُ عَلَيْكَ كِلَابُ الْحَوَابِ، فَتَسْأَلِينَ الرَّجُوعَ فَيَسْهَدُ عِنْدَكَ قِسَامَهُ أَرْبَعِينَ رَجُلًا- مَا هِيَ كِلَابُ الْحَوَابِ، فَتَصِيرِينَ إِلَى بَلَدٍ أَهْلُهُ أَنْصَارُكَ. وَ هُوَ أَبْعَدُ بِلَادٍ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ السَّمَاءِ وَ أَقْرَبُهَا إِلَى الْمَاءِ؛ وَ لَتَرْجَعَنَّ وَ أَنْتِ صَاغِرَةٌ غَيْرٌ بِالْعَهِّ مَا تُرِيدِينَ، وَ يَكُونُ هَذَا. يَعْنِي عَلَيَّ الَّذِي يُرَدُّكَ مَعَ مَنْ يَثِقُ بِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَ هُوَ لَكَ خَيْرٌ مِنْكَ لَهُ، وَ لِيُنْذِرَنَّكَ بِمَا يَكُونُ مِنَ الْفِرَاقِ بَيْنِي وَ بَيْنِكَ فِي الْآخِرَةِ، وَ كُلُّ مَنْ فَرَّقَ عَلَيَّ بَيْنِي وَ بَيْنَهُ بَعْدَ وَفَاتِي فَفِرَاقُهُ جَائِزٌ، فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِيَتَنَبَّأَ مَتَى قَبْلَ أَنْ يَكُونَ مَا تَعِدُنِي! فَقَالَ: هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِيَكُونَ مَا قُلْتُ حَتَّى كَأَنِّي أَرَاهُ (٢).

٣٣٢- وَ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آبَائِهِ عَنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَيْنَمَا هُوَ يَتَصَوَّرُ جُوعًا، فَأَتَاهُ جِبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِجَامٍ مِنَ الْجَنَّةِ فِيهِ تُخْفَةٌ، فَهَلَّلَ الْجَامَ وَ هَلَّتِ التُّخْفَةُ، وَ سَبَّحَا وَ كَبَّرَا وَ حَمَّدَا فَتَنَاوَلَهَا أَهْلُ بَيْتِهِ، فَفَعَلَ الْجَامُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَهَمَّ أَنْ يَنَاوَلَهَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَتَنَاوَلَهَا جِبْرِئِيلُ، فَقَالَ لَهُ: كُلْهَا فَإِنَّهَا تُخْفَةُ مِنَ الْجَنَّةِ أَتُحَفِّكَ اللَّهُ بِهَا، وَ إِنَّهَا لَا تَصْلُحُ إِلَّا لِنَبِيِّ أَوْ وَصِيِّ نَبِيِّ فَأَكَلَ مِنْهَا وَ أَكَلْنَا مَعَهُ وَ إِنِّي لَأَجِدُ حَلَاوَتَهَا سَاعَتِي هَذِهِ (٣).

٣٣٣- وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ أَتَاهُ أَهْلُهَا فِي

ص: ٣٥٨

١- (١) الاحتجاج: ١/٢٩٢.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/٢٩٤.

٣- (٣) الاحتجاج: ١/٣١٥.

يَوْمَ جُمُعَةٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ احْتَسِبِ الْقَطْرُ وَاضْفَرَّ الْعُودُ، وَتَهَافَتَ الرِّزْقُ فَرَفَعَ يَدَهُ الْمُبَارَكَةَ حَتَّى رُئِيَ بَيَاضُ إِبْطِهِ، وَمَا تَرَى فِي السَّمَاءِ سَيْحَابَهُ فَمَا بَرِحَ حَتَّى سَقَاهُمُ اللَّهُ حَتَّى إِنَّ الشَّابَّ الْمُعْجَبَ بِشَبَابِهِ لَتَهُمُّهُ نَفْسُهُ فِي الرُّجُوعِ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَمَا يَقْدِرُ مِنْ شِدَّةِ السَّيْلِ، فَأَقَامَ أُسْبُوعًا فَاتَوَّهُ فِي الْجُمُعَةِ الثَّانِيَةِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَهَدَّمَتِ الْجُدْرُ وَاحْتَسِبَ الرِّكْبُ وَالسَّفَرُ، فَصَحَّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: هَذِهِ مَلَائِكَةُ ابْنِ آدَمَ! ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ حَوَالِنَا وَلَا عَلَيْنَا اللَّهُمَّ فِي أَصُولِ الشَّيْحِ وَمَرَاعِ البُقْعِ، فَرَوَى حَوَالِي الْمَدِينَةِ الْمَطَرُ يَقْطُرُ قَطْرًا وَمَا يَقَعُ بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةٌ لِكِرَامَتِهِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (١).

٣٣٤- وَبِالْإِسْنَادِ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ انْتَصَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَعْدَائِهِ بِالرِّيحِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ إِذْ أُرْسِلَ عَلَيْهِمْ رِيحًا تَذْرُو الْحَصَى وَجُنُودًا لَمْ يَرَوْهَا.

٣٣٥- وَبِالْإِسْنَادِ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَهُ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ إِذَا هُوَ بِبَعِيرٍ قَدْ دَنَا ثُمَّ رَعَا، فَأَنْطَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فُلَانًا اسْتَعْمَلَنِي حَتَّى كَبُرْتُ وَيُرِيدُ نَحْرِي، فَأَنَا أَسْتَعِيدُ بِكَ مِنْهُ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى صَاحِبِهِ فَاسْتَوْهَبَهُ مِنْهُ فَوَهَبَهُ لَهُ وَخَلَّاهُ، وَلَقَدْ كُنَّا مَعَهُ فَإِذَا أَعْرَابِيٌّ مَعَهُ نَاقَهُ لَهُ يَسُوقُهَا وَقَدْ اسْتَسْلِمَ لِلْقَطْعِ لَمَّا زُوِرَ عَلَيْهِ مِنَ الشُّهُودِ، فَنَطَقَتْ النَّاقَةُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فُلَانًا مَنَى بَرِيءًا، وَإِنَّ الشُّهُودَ يَشْهَدُونَ عَلَيْهِ بِالزُّورِ، وَإِنَّ سَارِقِي فُلَانٍ الْيَهُودِيُّ إِلَى أَنْ قَالَ: وَلَمَّا نَزَلَ بِحَيْبَرَ سَمَّتُهُ الْيَهُودِيُّ، فَجَعَلَ اللَّهُ السَّمَّ فِي جَوْفِهِ بَزْدًا وَسَلَامًا إِلَى مُنْتَهَى أَجَلِهِ (٢).

٣٣٦- وَبِالْإِسْنَادِ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أُرْسِلَ إِلَى فِرَاعِنِهِ شَتَّى وَذَكَرَ جُمْلَةً مِنْهُمْ، فَأَرَاهُمْ الْآيَاتِ فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ وَلَقَدْ انْتَقَمَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْفِرَاعِنِ، فَأَمَّا الْمُسْتَهْزِئُونَ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ فَقَتَلَ اللَّهُ خَمْسَةَ تَهُمَّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِغَيْرِ قَتْلِهِ صَاحِبِهِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ ذَكَرَ كَيْفِيَّةَ قَتْلِهِمْ، وَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ قَالَ عِنْدَ قَتْلِهِ: قَتَلَنِي رَبُّ مُحَمَّدٍ! وَقَالَ: كُلُّ ذَلِكَ فِي سِيعِهِ وَاحِدِهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ نَنْتَظِرُ بِكَ إِلَى الظُّهْرِ، فَإِنْ رَجَعْتَ عَنْ قَوْلِكَ وَإِلَّا قَتَلْنَاكَ! فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ مُعْتَمًا فَنَزَلَ عَلَيْهِ جَبْرَائِيلُ بِهِذِهِ الْآيَةِ: فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ (٣).

٣٣٧- وَبِالْإِسْنَادِ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا كَانَ يُطَالِبُ أَبَا جَهْلٍ بِنِهَايَةِ بَدَنِ تَمَنِّي جَزُورٍ

ص: ٣٥٩

١- (١) الاحتجاج: ١/٣١٦.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/٣١٧.

٣- (٣) سورة الحجر: ٩٤، ٩٥.

قَدِ اشْتَرَاهُ، فَاشْتَعَلَ عَنْهُ وَ جَلَسَ لِلشَّرْبِ فَطَلَبَهُ الرَّجُلُ، فَلَمْ يُقَدِّرْ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ الْمَسِيهِتَيْنِ: مَنْ تَطَلَّبُ؟ قَالَ: عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ يَغْنِي  
أَبَا جَهْلٍ، لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ؛ قَالَ:

أَفَادُكَ عَلَى مَنْ يَسِيءُ تَخْرُجُ الْحُقُوقُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَدَلَّهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ كَانَ أَبُو جَهْلٍ يَقُولُ لَيْتَ لِمُحَمَّدٍ إِلَيَّ  
حَاجَةٌ فَاسْخَرِ بِهِ وَ أُرْدِّهُ، فَأَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ:

يَا مُحَمَّدُ بَلِّغْنِي أَنَّ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ عَمْرُو بْنِ هِشَامٍ صِدَاقَةٌ، وَ أَنَا مُسْتَشْفِعُ بِكَ إِلَيْهِ؛ فَقَامَ مَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ  
فَأَتَى بِيَابَهُ وَ قَالَ: قُمْ يَا أَبَا جَهْلٍ فَأَدِّ إِلَى الرَّجُلِ حَقَّهُ، وَ إِنَّمَا كُنَّا بِأَبِي جَهْلٍ ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَقَامَ مُسْرِعًا حَتَّى أَدَّى إِلَيْهِ حَقَّهُ، فَلَمَّا رَجَعَ  
إِلَى مَجْلِسِهِ قَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: فَعَلْتَ ذَلِكَ فَرَقًا مِنْ مُحَمَّدٍ؟ فَقَالَ وَ يَحْكُمُ أَعْدِرُونِي إِنَّهُ لَمَّا دَخَلَ رَأَيْتُ عَنْ يَمِينِهِ رِجَالًا بِأَيْدِيهِمْ  
حِرَابٌ تَتَلَأَلُ، وَ عَنْ يَسَارِهِ تُعْبَانِينَ تَضِي طُكُّ أَشْيَانُهُمَا وَ تَلْمَعُ النَّيْرَانُ مِنْ أَبْصَارِهِمَا، وَ لَوْ امْتَنَعْتُ لَمْ أَمْنُ أَنْ يَبْعَجُوا بِالْحِرَابِ بَطْنِي وَ  
يَفْضِمَنِي الثُّعْبَانَانِ (١).

٣٣٨- وَ بِالْإِسْنَادِ: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ أَرَادَ قَتْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَجَاءَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ؛ ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، فَأَخَذَ أَبُو  
جَهْلٍ حَجْرًا فَجَاءَ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ، فَلَمَّا أَنْ قَرَّبَ مِنْهُ أَقْبَلَ فَحُلَّ مِنْ قِبَلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَاعْرَأَ فَاهُ نَحْوَهُ، فَلَمَّا أَنْ  
رَأَاهُ أَبُو جَهْلٍ فَرِعَ مِنْهُ وَ ارْتَعَدَتْ يَدُهُ، فَطَرَحَ الْحَجْرَ فَشَدَّخَ رِجْلَهُ، فَجَعَلَ مَدْمَى مُتَغَيِّرِ اللَّوْنِ يُفِيضُ عَرَقًا، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: مَا رَأَيْنَاكَ  
كَالْيَوْمِ! فَقَالَ لَهُمْ: وَ يَحْكُمُ أَعْدِرُونِي! فَإِنَّهُ أَقْبَلَ مِنْ قِبَلِهِ فَحُلَّ فَاعْرَأَ فَاهُ يَكَادُ يَبْتَلِعُنِي فَرَمَيْتُ بِالْحَجْرِ فَشَدَّخْتُ رِجْلِي (٢).

٣٣٩- وَ بِالْإِسْنَادِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَانَ النَّوْرُ يُضِيءُ عَنْ يَمِينِهِ حَيْثُمَا جَلَسَ، وَ عَنْ يَسَارِهِ أَيْنَمَا جَلَسَ، وَ كَانَ  
يَرَاهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ.

٣٤٠- وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَهُ إِلَى حُنَيْنٍ فَإِذَا نَحْنُ بِوَادٍ يَشْحَبُ، فَقَدَرْنَاهُ فَإِذَا هُوَ أَرْبَعُ عَشْرَةَ قَامَةً، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْعَدُوُّ مِنْ  
وَرَائِنَا وَ الْوَادِي أَمَامَنَا كَمَا قَالَ أَصْحَابُ مُوسَى إِنَّا لَمِيدْرُكُونَ فَتَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ  
جَعَلْتَ لِكُلِّ مُرْسَلٍ دَلَالَةً، فَأَرِنِي قُدْرَتَكَ وَ رِكَبَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَعَبَّرَتِ الْخَيْلُ لَا تَنْدِي حَوَافِرُهَا، وَ الْإِبِلُ لَا تَنْدِي  
أَخْفَافُهَا، فَجَعْنَا؛ فَكَانَ فَتَحْنَا.

٣٤١- وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: إِنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ شَكَوْا إِلَيْهِ الظَّمَاءَ، وَ أَصَابَهُمْ ذَلِكَ حَيْثُ التَّقَتْ حَوَافِرُ  
الْخَيْلِ، فَذَكَرُوا لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَلِكَ فَدَعَا بِرُكُوهِ يَمَانِيهِ، ثُمَّ

ص: ٣٤٠

١- (١) الاحتجاج: ١/٢١٧.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/٣٢٤.

نَصَبَ يَدَهُ الْمُبَارَكَةَ فِيهَا، فَتَفَجَّرَتْ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ عُيُونُ الْمَاءِ، فَصَبَّ دَرْنَا وَ صَدَرَتْ الْخَيْلُ رِوَاءً وَ مَلَأْنَا كُلَّ مَرَادِهِ وَ سَقَاءِ، وَ لَقَدْ كُنَّا مَعَهُ بِالْمَدِينَةِ وَ إِذَا تَمَّ قَلْبٌ جَافَهُ، فَأَخْرَجَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ فَتَنَاوَلَهُ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، فَقَالَ لَهُ: إِذْهَبْ بِهَذَا السَّهْمِ إِلَى تِلْكَ الْقَلْبِ الْجَافِ فَاعْرِشْهُ فِيهَا، فَفَعَلَ ذَلِكَ فَتَفَجَّرَ اثْنَا عَشْرَةَ عَيْنًا مِنْ تَحْتِ السَّهْمِ، وَ لَقَدْ كَانَ يَوْمَ الْمِيضَاءِ عِبْرَةً وَ عَلَامَةً لِلْمُنْكَرِينَ لِنُبُوتِهِ كَحَجَرِ مُوسَى، حَيْثُ دَعَا بِالْمِيضَاءِ فَنَصَبَ يَدَهُ فِيهَا فَفَاضَتْ بِالْمَاءِ وَ ارْتَفَعَ حَتَّى تَوَضَّى مِنْهُ ثَمَانِيَةَ آلَافِ رَجُلٍ؛ وَ شَرِبُوا حَاجَتَهُمْ، وَ سَقَوْا دَوَابَّهُمْ وَ حَمَلُوا مَا أَرَادُوا. .

٣٤٢- وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: إِنَّ الْعِمَامَةَ كَانَتْ تُظَلُّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ يَوْمٍ وُلِدَ إِلَى يَوْمٍ قُبِضَ فِي حَضْرِهِ وَ أَسْفَارِهِ. .

٣٤٣- وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَلَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الصُّخُورَ الصُّلَابَ وَ جَعَلَهَا غَارًا؛ وَ لَقَدْ غَارَتِ الصَّخْرَةُ تَحْتَ يَدِهِ بِنَيْبِ الْمَقْدِسِ لِيُنْهَ حَتَّى عَادَتْ كَهَيْئَتِهِ الْعَجِينِ قَدْ رَأَيْنَا ذَلِكَ وَ التَّمَسَّنَاهُ تَحْتِ رَأْيَتِهِ. .

٣٤٤- وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى جَبَلٍ حَرَاءٍ، إِذْ تَحَرَّكَ الْجَبَلُ فَقَالَ لَهُ: فَرَّ فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ، فَفَرَّ الْجَبَلُ مُجِيبًا لِأَمْرِهِ وَ مُتَّهِيًا إِلَى طَاعَتِهِ؛ وَ لَقَدْ مَرَزْنَا مَعَهُ بِجَبَلٍ وَ إِذَا الدُّمُوعُ تَخْرُجُ مِنْ بَعْضِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَا يُنْكِيكَ يَا جَبَلُ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ الْمَسِيحُ مَرَّ بِي وَ هُوَ يُخَوِّفُ النَّاسَ مِنْ نَارٍ وَ قُودُهَا النَّاسُ وَ الْحِجَارَةُ، فَأَنَا أَخَافُ أَنْ أَكُونَ مِنْ تِلْكَ الْحِجَارَةِ! فَقَالَ:

لَا تَخَفْ تِلْكَ الْحِجَارَةُ الْكَبِيرَةُ فَفَرَّ الْجَبَلُ وَ سَكَنَ وَ هَدَأَ وَ أَجَابَ لِقَوْلِهِ (١). .

٣٤٥- وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: إِنَّهُ أُسْرِىَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَ عُرِجَ بِهِ فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ مَسِيرَةَ خَمْسِينَ أَلْفَ عَامٍ، فِي أَقْلٍ مِنْ ثُلْثِ لَيْلَةٍ حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَاقِ الْعَرْشِ (الْحَدِيثُ). .

٣٤٦- وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ سَقَطَ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ وَاضِعًا يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى الْأَرْضِ، وَ رَافِعًا يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى السَّمَاءِ، يُحَرِّكُ شَفْتَيْهِ بِالتَّوْحِيدِ وَ يَدَا مِنْ فِيهِ نُورٌ رَأَى أَهْلَ مَكَّةَ مِنْهُ قُصُورَ بُضَيْرَى مِنَ الشَّامِ وَ مَا يَلِيهَا، وَ الْقُصُورَ الْحُمْرَ مِنْ أَرْضِ الْيَمَنِ وَ مَا يَلِيهَا، وَ الْقُصُورَ الْبَيْضَ مِنْ إِصْطَخَرَ وَ مَا يَلِيهَا، وَ لَقَدْ ضَاعَتِ الدُّنْيَا

ص: ٣٤١





رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ تَسْتَيْبِنَا، وَلَقَدْ أَصَابَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ مِثْلُ ذَلِكَ فِي عَيْنِهِ، فَمَسَّ حَهَا فَمَا عُرِفَتْ مِنَ الْأُخْرَى فَهَذِهِ كُلُّهَا دَلَالَةٌ لِثُبُوتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (١).

٣٥٠- وَبِالْإِسْنَادِ قَالَ: وَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَدَّ بَحْثَ فِي يَدِهِ تَشْعُ حَصِيَّاتٍ، تُسْمَعُ نَعْمَاتُهَا فِي جُمُودِهَا وَلَا رُوحَ فِيهَا، لِتَمَامِ حُجِّهِ ثُبُوتِهِ وَ لَقَدْ كَلَّمَهُ الْمَوْتَى مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِمْ وَ اسْتَعَاثُوهُ مِمَّا خَافُوا تَبِعْتَهُ. .

٣٥١- وَبِالْإِسْنَادِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا نَزَلَ الطَّائِفَ وَ حَاصِرَ أَهْلِهَا بَعَثُوا إِلَيْهِ شَاهًا مَسْلُوحًا مَطْلِيئَةً بِسَمٍّ، فَنَطَقَ الدَّرَاعُ مِنْهَا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَأْكُلْنِي فَإِنِّي مَسْمُومَةٌ، فَلَوْ كَلَّمْتَهُ الْبُهَيْمَةَ وَ هِيَ حَيَّةٌ لَكَانَتْ مِنْ أَعْظَمِ حُجَجِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى الْمُنْكَرِينَ لِثُبُوتِهِ، فَكَيْفَ وَ قَدْ كَلَّمْتَهُ مِنْ بَعْدِ ذَبْحِ وَ سَلْخِ وَ شَوْئِي وَ لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو بِالشَّجَرِ فَتَجِيئُهُ وَ تُكَلِّمُهُ الْبُهَيْمَةَ وَ تُكَلِّمُهُ السَّبَاعُ، وَ تَشْهَدُ لَهُ بِالثُّبُوتِ وَ تُحَدِّثُهُمْ عِصْيَانَهُ (٢).

٣٥٢- وَبِالْإِسْنَادِ قَالَ: إِنَّ عَيْسَى أُنْبَى قَوْمَهُ بِمَا كَانَ مِنْ وَرَاءِ حَائِطٍ وَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَ عَنْ مَوْتِهِ وَ هُوَ عَنْهَا غَائِبٌ، وَ وَصَفَ حَزْبُهُمْ وَ مِنْ اسْتَشْهَدَ مِنْهُمْ [وَ بَيْنَهُ أَوْ بَيْنَهُمْ مَسِيرَهُ شَهْرًا، وَ كَانَ الرَّجُلُ يَأْتِيهِ بِرِيدٍ أَنْ يَسْأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَيَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: تَقُولُ أَوْ أَقُولُ؟ فَيَقُولُ: بَلْ قُلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَيَقُولُ: جِئْتَنِي فِي كَذَا وَ كَذَا حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ حَاجَتِهِ، وَ لَقَدْ كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُخْبِرُ أَهْلَ مَكَّةَ بِأَسْرَارِهِمْ بِمَكَّةَ، حَتَّى لَا يَتْرُكَ مِنْ أَسْرَارِهِمْ شَيْئًا؛ مِنْهَا مَا كَانَ بَيْنَ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَ بَيْنَ عُمَيْرِ بْنِ وَهَبٍ، إِذْ أَتَاهُ عُمَيْرٌ فَقَالَ: جِئْتُ فِي فَكَاكِ ابْنِي فَقَالَ كَذَبْتَ بَلْ قُلْتَ لِصَفْوَانَ وَ قَدْ اجْتَمَعْتُمْ فِي الْحَطِيمِ وَ ذَكَرْتُمْ قَتْلِي بِإِدْرٍ، وَ قُلْتُمْ وَ اللَّهُ لِلْمَوْتِ خَيْرٌ لَنَا مِنَ الْبَقَاءِ مَعَ مَا صَنَعَ بِنَا مُحَمَّدًا! وَ هَلْ حَيَاةٌ بَعْدَ أَهْلِ الْقَلْبِ؟ فَقُلْتَ أَنْتَ: لَوْ لَا عِيَالِي وَ دِينِي عَلَيَّ لَأَرَحْتُكَ مِنْ مُحَمَّدٍ، فَقَالَ صَفْوَانُ: عَلَيَّ أَنْ أَقْضِيَ دَيْنَكَ وَ أَنْ أَجْعَلَ بِنَاتِكَ مَعَ بِنَاتِي يُصِتُّ بِيَهُنَّ مَا يُصِتُّ بِيَهُنَّ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ، فَقُلْتَ أَنْتَ: فَارْتَمَيْتُمَا عَلَيَّ وَ جَهَّزْتُمَا حَتَّى أَذْهَبَ وَ أَقْتَلَهُ فَجِئْتُ لِتَقْتُلَنِي، فَقَالَ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ وَ أَشْبَاهُ هَذَا مِمَّا لَا يُحْصَى (٣).

٣٥٣- وَبِالْإِسْنَادِ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ يَوْمَ حُنَيْنٍ حَجْرًا فَسَمِعْنَا لِلْحَجَرِ تَشْبِيحًا وَ تَقْمِيسًا، ثُمَّ قَالَ لِلْحَجَرِ: انْفَلِقْ فَصَارَ ثَلَاثَ فِلَقٍ، نَسَمِعُ لِكُلِّ فِلَقَةٍ تَشْبِيحًا لَا

ص: ٣٤٣

١- (١) الاحتجاج: ١/٣٣٢.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/٢٢٤.

٣- (٣) الاحتجاج: ١/٣٣٤.



يُسْمِعُ لِلْآخِرَىٰ وَ لَقَدْ بَعَثَ إِلَىٰ شَجَرِهِ يَوْمَ الْبَطْحَاءِ فَأَجَابَتْهُ وَ لِكُلِّ غُصْنٍ مِنْهَا تَسْبِيحٌ وَ تَهْلِيلٌ وَ تَقْدِيسٌ؛ ثُمَّ قَالَ لَهَا: اِنْشَقِي فَأَنْشَقَتْ نِصْفَيْنِ ثُمَّ قَالَ لَهَا: اَلْتَرَقِي فَالْتَرَقِي، ثُمَّ قَالَ: اِشْهَدِي لِي بِاَلْتَّبُوءِ فَشَهِدَتْ؛ ثُمَّ قَالَ لَهَا: اِرْجِعِي إِلَىٰ مَكَانِكَ بِاَلتَّسْبِيحِ وَ اَلتَّهْلِيلِ وَ اَلتَّقْدِيسِ فَفَعَلْتَ، وَ كَانَ مَوْضِعُهَا حَيْثُ الْجَزَارُونَ بِمَكَّةَ (١).

٣٥٤- وَ بِالْإِسْنَادِ الْمُتَمَدِّمِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ الْعَسِيكَرِيِّ عَنْ آيَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَرَىٰ بَعْضَ الْيُونَانِيِّينَ مُعْجَزَاتٍ تَعَجَّبَ مِنْهَا! فَقَالَ الْيُونَانِيُّ: أَمْثَلُكَ كَانَ مُحَمَّدًا؟ فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ هَلْ عَلِمِي إِلَّا مِنْ عِلْمِهِ وَ عَقْلِي إِلَّا مِنْ عَقْلِهِ، وَ قُوَّتِي إِلَّا مِنْ قُوَّتِهِ؟ وَ لَقَدْ آتَاهُ ثَقْفِي كَانَ أَطَبَّ الْعَرَبِ فَقَالَ لَهُ: إِنْ كَانَ بِكَ جُنُونٌ دَاوَيْتُكَ؟ فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَمْ تُحِبُّ أَنْ أُرِيكَ آيَةَ تَعَلَّمُ بِهَا غِنَايَ عَنْ طِبِّكَ وَ حَاجَتِكَ إِلَىٰ طِبِّي؟ فَقَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَأَيُّ آيَةٍ تُرِيدُ؟ قَالَ: تَدْعُو ذَلِكَ الْعِذْقَ وَ أَشَارَ إِلَىٰ نَخْلِهِ سَيِّحُوْقٍ فَدَعَاَهَا، فَانْقَلَعَ أَصِيلُهَا مِنَ الْأَرْضِ وَ هِيَ تَخُذُّ الْأَرْضَ نَحْدًا حَتَّىٰ وَقَفَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: أَمْ كَفَاكَ؟ فَقَالَ: لَا قَالَ: فَتُرِيدُ مَاذَا؟ قَالَ: تَأْمُرُهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَىٰ حَيْثُ جَاءَتْ مِنْهُ وَ تَسْتَقِرَّ فِي مَقَرِّهَا الَّذِي انْقَلَعَتْ مِنْهُ، فَأَمَرَهَا فَرَجَعَتْ وَ اسْتَقَرَّتْ فِي مَقَرِّهَا.

٣٥٥- وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ الزَّنَادِقَةِ:

وَ أَمَا قَوْلُهُ: وَ سَأَلُ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا فَهَذَا مِنْ بَرَاهِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الَّتِي آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا؛ وَ أَوْجَبَ بِهِ الْحُجَّةَ عَلَىٰ سَائِرِ خَلْقِهِ، لِأَنَّهُ لَمَّا خْتِمَ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ وَ جَعَلَهُ رَسُولًا - إِلَىٰ جَمِيعِ الْأُمَّةِ - وَ سَائِرِ الْمَلَلِ خَصَّهُ اللَّهُ بِالْإِزْتِقَاعِ إِلَىٰ السَّمَاءِ عِنْدَ الْمِعْرَاجِ، وَ جَمَعَ لَهُ يَوْمَئِذٍ الْأَنْبِيَاءَ فَعَلِمَ مِنْهُمْ مَا أَرْسَلُوا بِهِ، وَ حُمِّلُوا مِنْ عَزَائِمِ اللَّهِ وَ آيَاتِهِ وَ بَرَاهِينِهِ، وَ أَقْرَأُوا أَجْمَعُونَ بِفَضْلِهِ وَ فَضْلِ الْأَوْصِيَاءِ وَ الْحُجَجِ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِ (٢).

٣٥٦- وَ عَنْ يَحْيَىٰ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَعَيْزُ الدَّجَالِ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ مِنَ الدَّجَالِ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَ مَا ذَلِكَ؟ فَقَالَ: أَيْئَمُّهُ مُضِلُّونَ يَشْفِكُونَ دِمَاءَ عِثْرَتِي مِنْ بَعْدِي.

٣٥٧- وَ عَنْ الشَّعْبِيِّ وَ أَبِي مَخْنَفٍ وَ يَزِيدَ الْمِصْرِيِّ كُلِّهِمْ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِحِجْمَاعِهِ فِي مَجْلِسٍ مُعَاوِيَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَأُعْطِينَ

ص: ٣٤٤

١- (١) الاحتجاج: ١/٣٣٤.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/٣٧٠.

الرَّايَةَ رَجُلًا- يُحِبُّ اللَّهُ وَ رَسُوْلَهُ وَ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَ رَسُوْلَهُ كَرَارًا غَيْرَ فَرَارٍ، ثُمَّ لَا- يَرْجِعُ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، وَ عَلَيَّ أَرْمِدُ شَدِيدُ الرَّمْدِ، فَدَعَاهُ فَتَقَلَّ فِي عَيْنَيْهِ فَبَرِيءٌ مِنْ رَمْدِهِ فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ فَمَضَى وَ لَمْ يَثْنِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ (١) .

٣٥٨- وَ عَنْهُمْ عَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَعَثَ إِلَيْكَ لِتَكْتُبَ لَهُ لِبَنِي خَزِيمَةَ حِينَ أَصَابَهُمْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَأَنْصِرِفَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ فَقَالَ: هُوَ يَأْكُلُ فَأَعَادَ إِلَيْكَ الرَّسُولُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلَّ ذَلِكَ يَنْصِرِفُ إِلَيْهِ الرَّسُولُ فَيَقُولُ هُوَ يَأْكُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ اللَّهُمَّ لَا تُشْبِعْ بَطْنَهُ فِيهِ وَ اللَّهُ فِي نَهْمَتِكَ وَ أَكَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٢) .

٣٥٩- وَ عَنْهُمْ عَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِذَا بَلَغَ وُلْدُ الْوَزْعِ ثَلَاثِينَ رَجُلًا أَحَدُوا مَالَ اللَّهِ بَيْنَهُمْ دُولًا، وَ عِبَادَهُ حَوْلًا، وَ كِتَابَهُ دَعْلًا، فَإِذَا بَلَغُوا ثَلَاثِمِائَةٍ وَ عَشْرًا حَقَّتِ اللَّغْنَةُ عَلَيْهِمْ وَ لَهُمْ، فَإِذَا بَلَغُوا أَرْبَعِمِائَةٍ وَ خَمْسَةَ وَ سَبْعِينَ كَانَ هَلَاكُهُمْ أَسْرِعَ مِنْ لَوْكِهِ تَمْرِهِ، فَأَقْبَلَ الْحَكَمُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ وَ هُوَ فِي ذَلِكَ الدَّكْرِ وَ الْكَلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: اخْفِضُوا أَصْوَاتَكُمْ فَإِنَّ الْوَزْعَ يَسْمَعُ، وَ ذَلِكَ حِينَ رَأَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ مَنْ يَهْلِكْ بَعْدَهُ أَمْرٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ، يَعْنِي فِي الْمَنَامِ .

٣٦٠- وَ عَنْ سَيِّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: فِي حَدِيثٍ رَوَاهُ فِي مَجْلِسِ مُعَاوِيَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَعْدَ النَّصِّ عَلَى الْأَئِمَّةِ الْإِثْنِي عَشَرَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِالْإِمَامَةِ قَالَ:

وَ لِأُمَّتِي اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا ضَلَّاهُ كُلُّهُمْ ضَالٌّ مُضِلٌّ، عَشْرَةٌ مِنْ بَنِي أُمِّيَّةٍ وَ رَجُلَانِ مِنْ قُرَيْشٍ، وَ زُرُّ جَمِيعِ الْإِثْنِي عَشَرَ وَ مَا أَضَلُّوا فِي أَعْنَاقِهِمْ، ثُمَّ سَيَّمَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ سَيَّمَى الْعَشْرَةَ مَعَهُمَا قَالَ: فَسَيَّمَهُمْ لَنَا قَالَ: فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ صِيَّحِبُ السُّلَيْسَلَةِ مِنْهُمْ؛ وَ ابْنُهُ مِنْ آلِ أَبِي سُفْيَانَ وَ سَبْعَةٌ مِنْ وُلْدِ حَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، أَوْلَاهُمْ مَرْوَانُ إِلَى أَنْ قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: فَإِنَّ الَّذِي قُلْتُ وَ اللَّهُ حَقٌّ سَيَمَعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى عَمْرِو بْنِ أُمِّ سَلَمَةَ فَشَهِدَ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَمَا سَمِعْتُهُ (٣) .

٣٦١- وَ بِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْعَشْكَرِيِّ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا سَافَرَ إِلَى تَبُوكَ وَ اسْتَخْلَفَهُ بِالْمَدِينَةِ: إِنَّ لَكَ عَلَى اللَّهِ يَا عَلِيُّ لِمَحَبَّتِكَ أَنْ تُشَاهِدَ مِنْ مُحَمَّدٍ سَمْتَهُ

ص: ٣٦٥

١- (١) الاحتجاج: ١/٤٠٦.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/٤٠٨.

٣- (٣) الاحتجاج: ٢/٤٠٢.

فِي سَائِرِ أَحْوَالِهِ، بَأَنَّ يَأْمُرَ جَبْرَيْلُ فِي جَمِيعِ مَسِيرِنَا هَذَا أَنْ يَرْفَعَ الْأَرْضَ الَّتِي يَسِيرُ عَلَيْهَا، وَالْأَرْضَ الَّتِي تَكُونُ أَنْتَ عَلَيْهَا؛ وَيَقْوَى بَصْرَكَ حَتَّى تُشَاهِدَ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ فِي سَائِرِ أَحْوَالِكَ وَأَحْوَالِهِمْ فَلَا يَفُوتَكَ الْأُنْسُ مِنْ رُؤْيَيْهِ وَرُؤْيِهِ أَصْحَابِهِ وَيُغْنِيكَ ذَلِكَ عَنِ الْمَكَاتِبِ وَالْمُرَاسِلِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: كَيْفَ يَكُونُ هَذَا لِعَلِيٍّ وَإِنَّمَا يَكُونُ هَذَا لِلْأَنْبِيَاءِ لَا لِغَيْرِهِمْ؟ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا هُوَ مُعْجَزَةٌ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَا لِغَيْرِهِ، لِأَنَّ اللَّهَ إِنَّمَا رَفَعَهُ بِدَعَاءِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى شَاهَدَ مَا شَاهَدَ، وَأَذْرَكَ مَا أَذْرَكَ وَفِي تَفْسِيرِ الْعَسْكَرِيِّ جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ (١).

## الفصل السادس والعشرون

٣٦٢- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرَسِيُّ فِي كِتَابِ مَجْمَعِ الْبَيَانِ لِعُلُومِ الْقُرْآنِ عَنِ الْخَارِثِ الْمَاعُورِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّهَا سَيَتَكُونُ فِتْنٌ، قُلْتُ: فَمَا الْمَخْرُجُ مِنْهَا؟ قَالَ: كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ خَبْرٌ مِنْ قَبْلِكُمْ، وَنَبَأٌ مِنْ بَعْدِكُمْ، وَفَضْلٌ مَا بَيْنَكُمُ .

٣٦٣- وَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ حَجْرًا كَانَ يُسَلَّمُ عَلَيَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَإِنِّي لَأَعْرِفُهُ الْآنَ .

٣٦٤- وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فِي حَدِيثِ حَفْرِ الْخَنْدَقِ قَالَ: فَحَفَرْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِجُبِّ ذِي نَابٍ أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْ بَطْنِ الْخَنْدَقِ صَخْرَةً مَرْوَةً، كَسَّرَتْ حَدِيدَتَنَا وَشَقَّتْ عَلَيْنَا إِلَى أَنْ قَالَ: فَهَبَطَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَعَ سَلْمَانَ الْخَنْدَقِ، فَأَخَذَ الْمِعْوَلَ مِنْ يَدِ سَلْمَانَ فَضَرَبَ بِهِ ضَرْبَةً صَدَعَهَا وَبَرَقَ مِنْهَا بَرْقٌ أَضَاءَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا، كَأَنَّهُ مُصْبِحٌ فِي جَوْفِ بَيْتٍ مُظْلَمٍ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَكْبِيرَ فَتْحٍ، فَكَبَّرَ الْمُسْلِمُونَ، ثُمَّ ضَرَبَهَا الثَّانِيَةَ وَبَرَقَ مِنْهَا بَرْقٌ أَضَاءَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَكْبِيرَ فَتْحٍ وَكَبَّرَ الْمُسْلِمُونَ، ثُمَّ قَالَ: ضَرَبْتُ ضَرْبَتِي الْأُولَى فَبَرَقَ بَرْقٌ الَّذِي رَأَيْتُمْ أَضَاءَتْ لِي مِنْهَا قُصُورَ الْحِيرَةِ، وَ مَدَائِنَ كِشِيرَى كَأَنَّهَا أَنْبَابُ الْكِلَابِ، فَأَخْبَرَنِي جَبْرَيْلُ أَنَّ أَصْحَابِي ظَاهِرَةٌ عَلَيْهَا، ثُمَّ ضَرَبْتُ الثَّانِيَةَ فَبَرَقَ لِي الَّذِي رَأَيْتُمْ أَضَاءَتْ لِي مِنْهَا الْقُصُورُ الْحُمْرُ مِنْ أَرْضِ الرُّومِ كَأَنَّهَا أَنْبَابُ الْكِلَابِ فَأَخْبَرَنِي جَبْرَيْلُ أَنَّ أُمَّتِي ظَاهِرَةٌ عَلَيْهَا، ثُمَّ ضَرَبْتُ ضَرْبَتِي الثَّلَاثَةَ فَبَرَقَ لِي الَّذِي رَأَيْتُمْ أَضَاءَتْ لِي مِنْهَا قُصُورُ صَنْعَاءَ، فَكَأَنَّهَا

ص: ٣٦٤

أَنْبَاءُ الْكِلَابِ، وَ أَخْبَرَنِي جَبْرِئِيلُ أَنَّ أُمَّتِي ظَاهِرَةٌ عَلَيْهَا (١).

٣٦٥- قَالَ الطَّبْرَسِيُّ: وَقِيلَ: إِنَّهُمْ شَاهِدُوا فِي نَفْسِهِ مُعْجَزَاتٍ كَثِيرَةً مِنْهَا أَنَّهُ كَانَ يَرَى مِنْ خَلْفِهِ كَمَا يَرَى مِنْ قُدَامِهِ. وَ مِنْهَا أَنَّهُ كَانَ تَنَامُ عَيْنُهُ وَ لَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَ مِنْهَا أَنَّ ظِلَّهُ لَمْ يَقَعْ عَلَى الْأَرْضِ، وَ مِنْهَا أَنَّ الدُّبَابَ لَمْ يَقَعْ عَلَيْهِ، وَ مِنْهَا أَنَّ الْأَرْضَ كَانَتْ تَبْلَعُ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ، فَكَانَ لَا يَرَى لَهُ بَوْلٌ وَ لَا غَائِطٌ، وَ مِنْهَا أَنَّهُ كَانَ لَا يَطْوِلُهُ أَحَدٌ وَ إِنْ طَالَ، وَ مِنْهَا أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ التُّبُوهُ، وَ مِنْهَا أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَرَّ بِمَوْضِعٍ يَعْلَمُهُ النَّاسُ لِطَبِيبِهِ، وَ مِنْهَا أَنَّهُ كَانَ يَسِطُّعُ نُورٌ مِنْ جَبْهَتِهِ فِي اللَّيْلَةِ الظُّلَمَاءِ، وَ مِنْهَا أَنَّهُ قَدَّ وُلِدَ مَحْتُونًا إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ (٢).

٣٦٦- وَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَئِذٍ يَعْنِي يَوْمَ أُحُدٍ، وَ عَلَيْهِ كَيْفٌ وَ سِتُونٌ جِرَاحَهُ مِنْ طَعْنِهِ وَ ضَرْبِهِ وَ رَمِيهِ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَمْسَحُهَا وَ هِيَ تَلْتَمِسُ بِإِذْنِ اللَّهِ كَأَنَّ لَمْ تَكُنْ.

٣٦٧- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ غَرَاهُ أُحُدٍ أَنَّهُ أَمَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ عَلَى الرُّمَاهِ وَ هُمْ خَمْسُونَ رَجُلًا، وَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَثْبُتُوا فِي مَكَانٍ وَ قَالَ: لَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ فَإِنَّا لَنْ نَزَالَ غَالِبِينَ مَا تُبْنِمُ مَكَانَكُمْ.

٣٦٨- وَ رَوَى أَنَّهُ كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ وَ أَنَّهُمْ لَمَّا تَفَرَّقُوا وَ انْهَزَمُوا وَ قُتِلَ أَمِيرُهُمْ انْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ وَ بَقِيَ عَلِيٌّ وَ جَمَاعَةٌ يَسِيرَةٌ.

٣٦٩- وَ رَوَى الطَّبْرَسِيُّ أَيْضًا قَالَ: أَصَابَتْ عَيْنُ قَتَادَةَ يَوْمَئِذٍ حَتَّى وَقَعَتْ عَلَى وَجْهِهِ فَرَدَّهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَكَانَهَا فَعَادَتْ كَأَحْسَنِ مَا كَانَتْ؛ قَالَ: وَ لَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَدْرَكَهُ أَبِي بِنُ خَلْفِ الْجَمْحِيِّ وَ هُوَ يَقُولُ: لَا- نَجُوتُ إِنْ نَجُوتُ! فَقَالَ الْقَوْمُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا- يَعْطِفُ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِمَّا قَالُوا: دَعُوهُ، حَتَّى إِذَا دَنَا مِنْهُ وَ كَانَ أَبِي قَبْلَ ذَلِكَ يَقُولُ عِنْدِي رَمَكَةٌ أَغْلِفُهَا كُلَّ يَوْمٍ فِرْقَ ذُرِّهِ، أَقْتَلُكَ عَلَيْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِيْلُ أَنَا أَقْتَلُكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ وَ دَنَا مِنْهُ تَنَاوَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنَ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَمِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَهُ فَطَعَنَهُ فِي عُنُقِهِ وَ خَدَّيْهِ خَدَّيْهِ، فَتَدَهَّدَهُ عَنْ فَرَسِهِ وَ هُوَ يَخُورُ كَمَا يَخُورُ الثَّوْرُ وَ يَقُولُ: قَتَلَنِي مُحَمَّدًا! فَصَاحَتَمَلَهُ أَصْحَابُهُ وَ قَالُوا: لَيْسَ عَلَيْكَ بَأْسٌ؛ فَقَالَ: بَلَى لَوْ كَانَتْ هَذِهِ الطَّغْنَةُ بَرِيعَةً وَ مُضَرَ لَمَاتُوا، أَلَيْسَ قَالَ لِي: أَقْتَلُكَ؟ فَلَوْ بَرَقَ عَلَيَّ بَعْدَ تِلْكَ الْمَقَالَةِ لَقَتَلَنِي! فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا

ص: ٣٦٧

١- (١) مجمع البيان: ٢/٢٦٩.

٢- (٢) مجمع البيان: ٢/٣٥٤.

٣٧٠- قَالَ: وَرَوَى أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ أَصَابَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ أُحُدٍ سِتُّونَ جِرَاحَةً، وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أُمَّ سَلِيمٍ وَأُمَّ عَطِيَّةَ أَنْ تَدَاوِيَاهُ، فَقَالَتَا:

إِنَّا لَا نُدَاوِي مَكَانًا إِلَّا انْفَتَقَ مَكَانٌ آخَرَ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمُونَ يَعُودُونَهُ وَهُوَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، وَجَعَلَ يَمْسَحُهُ بِيَدِهِ وَيَقُولُ إِنَّ رَجُلًا لَقِيَ هَذَا فِي اللَّهِ فَقَدْ أَبْلَى وَأَعْدَرَ، وَكَانَ الْقَرْحُ الَّذِي يَمْسَحُهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَلْتَمِسُهُ، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ أَفِرْ وَ لَمْ أُولِ الدُّبُرَ.

٣٧١- وَقَالَ الطَّبْرِسِيُّ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَ مَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ قِيلَ: نَزَلَتْ فِي النَّجَاشِيِّ مَلِكِ الْحَبَشَةِ وَ اسْمُهُ أَضْحَمُهُ؛ وَهُوَ بِالْعَرَبِيَّةِ عَطِيَّةٌ وَ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا مَاتَ نَعَاهُ جَبْرَيْلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَخْرَجُوا فَصِيَلُوا عَلِيَّ أَخَ لَكُمْ مَاتَ بِغَيْرِ أَرْضَةٍ كُمْ، قَالُوا: مَنْ؟ قَالَ: النَّجَاشِيُّ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْبُقْعِ وَ كَشَفَ لَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ فَأَبْصَرَ سَرِيرَ النَّجَاشِيِّ وَ صَلَّى عَلَيْهِ (٢).

٣٧٢- قَالَ: وَ ذَكَرَ أَبُو حَمْرَةَ الثَّمَالِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ غَزَا مُحَارِبًا لِبَنِي أَنْمَارٍ، فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ وَ أَحْرَزُوا الدَّرَارِيَّ وَ الْمَالَ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ الْمُسْلِمُونَ وَ لَا يَرُونَ مِنَ الْعَدُوِّ أَحَدًا؛ فَوَضَعُوا أَسْلِحَتَهُمْ وَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِيَقْضِيَ حَاجَتَهُ وَ قَدْ وَضَعَ سِلَاحَهُ؛ فَجَعَلَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ الْوَادِي، فَإِلَى أَنْ يَفْرُغَ مِنْ حَاجَتِهِ جَرَى الْوَادِي وَ السَّمَاءُ تَرْتَشُ فَحَالَ الْوَادِي بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ؛ وَ جَلَسَ فِي ظِلِّ سَمَرِهِ فَصَبَّ رَ بِهِ غُورَتْ بَنُ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيُّ فَقَالَ لَهُ أَصِيحَابُهُ: يَا غُورَتْ هَذَا مُحَمَّدٌ انْقَطَعَ مِنْ أَصِيحَابِهِ، فَقَالَ: فَتَلْنِي اللَّهُ إِنْ لَمْ أَقْتَلْهُ وَ انْحَدِرْ مِنَ الْجَبَلِ وَ مَعَهُ السَّيْفُ، فَلَمْ يَشْعُرْ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَّا وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ وَ مَعَهُ السَّيْفُ وَ قَدْ سَلَّهُ مِنْ غَمْدِهِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَنْ يَعِصُكَ مِنِّي الْآنَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُ. فَانْكَبَّ عَدُوُّ اللَّهِ لَوَجْهِهِ وَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَ سَيْفَهُ، وَ قَالَ: يَا غُورَتْ مَنْ يَعِصُكَ مِنِّي الْآنَ؟ قَالَ: لَا أَحَدٌ قَالَ أَ تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَ رَسُولُهُ؟ قَالَ: لَا وَ لَكِنِّي أَعْهَدُ أَنْ لَا أُقَاتِكَ أَبَدًا وَ لَا أُعِينُ عَلَيْكَ

١- (١) نور الثقلين: ٣/١٧٤ ح ٢٥٢.

٢- (٢) مجمع البيان: ج ٢ في تفسيره لسوره آل عمران: ١٩٩.

عَرِدُوا، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَيْفَهُ، فَقَالَ لَهُ غَوْرُثُ: وَاللَّهِ لَأَنْتَ خَيْرٌ مِنِّي وَخَرَجَ غَوْرُثُ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالُوا: يَا غَوْرُثُ لَقَدْ رَأَيْنَاكَ قَائِمًا عَلَى رَأْسِهِ بِالسَّيْفِ فَمَا مَنَعَكَ مِنْهُ؟ قَالَ: اللَّهُ! أَهْوَيْتُ إِلَيْهِ بِالسَّيْفِ لِأَضْرِبَهُ، فَمَا أَذْرِي مَنْ زَلَّخْنِي بَيْنَ كَيْفَيَّ فَخَرَزْتُ لَوْجَهِي، فَسَبَقَنِي إِلَيْهِ مُحَمَّدٌ فَأَخَذَهُ. وَلَمْ يَلْبِثِ الْوَادِي أَنْ سَكَنَ، فَقَطَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَأَخْبَرَهُمْ وَقَرَأَ عَلَيْهِمْ: إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذَى مِنْ مَطَرِ الْآيَةِ كُلَّهَا (١).

٣٧٣- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: اشْتُكَيْتُ وَعِنْدِي تِسْعُ أَخْوَاتٍ لِي. أَوْ سَبْعَ.

فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَتَفَخَّ فِي وَجْهِي فَأَقِفْتُ فَقَالَ: يَا جَابِرُ لَا أَرَاكَ مَيِّتًا مِنْ مَرَضِكَ هَذَا (الْحَدِيثُ).

٣٧٤- قَالَ: وَرَوَى الثَّعْلَبِيُّ مَرْفُوعًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ [أَتَدْرِي مَنْ أَشَقَى الْأَوَّلِينَ؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: عَاقِرُ النَّاقَةِ، أَتَدْرِي مَنْ أَشَقَى الْآخِرِينَ؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: قَاتِلُكَ. قَالَ: وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَشَقَى الْآخِرِينَ مَنْ يَخْضِبُ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ وَآشَرَ إِلَى لِحْيَتِهِ وَرَأْسِهِ (٢).

٣٧٥- قَالَ: وَفِي حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعِمَّارٍ: إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي هَمَاتٌ حَتَّى يَخْتَلِفَ السَّيْفُ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَحَتَّى يَقْتُلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا؛ وَحَتَّى يَبْرَأَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا رَأَيْتَ ذَلِكَ فَعَلَيْكَ بِهِذَا الْأَضِلْعَ عَنِ يَمِينِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (الْحَدِيثُ).

٣٧٦- قَالَ: وَقَالَ الْمُفَسِّرُونَ: وَذَكَرَ حَدِيثَ خُرُوجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْغَارِ لَمَّا أَرَادُوا قَتْلَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَاقْتَصُوا أَثْرَهُ وَارْسِلُوا فِي طَلْبِهِ، فَلَمَّا بَلَّغُوا الْجَبِيلَ وَمَرُّوا بِالْغَارِ رَأَوْا عَلَى بَابِهِ نَسِجَ الْعَنْكَبُوتِ، فَقَالُوا: لَوْ كَانَ هَاهُنَا لَمْ يَكُنْ نَسِجُ الْعَنْكَبُوتِ عَلَى بَابِهِ فَمَكَتْ فِيهِ ثَلَاثًا ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ (٣).

٣٧٧- قَالَ: وَرَوَى الْحَسَنُ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُ بَطْهَرَ أَبِي جَهْلٍ مِثْلَ الشَّرَاكِ؛ قَالَ: مِنْ ضَرْبِ الْمَلَائِكَةِ.

٣٧٨- قَالَ: وَرَوَى مُجَاهِدٌ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي حَمَلْتُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَذَهَبْتُ لِأَضْرِبَهُ فَنَدَرَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: سَبَقَكَ إِلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ (٤).

ص: ٣٦٩

١- (١) مجمع البيان: ٤٢٨/٧.

٢- (٢) مجمع البيان: ٢٩٧/٤.

٣- (٣) مجمع البيان: ٤٥٨/٤.

٤- (٤) مجمع البيان: ٤٨٠/٤.

أقول: أحاديث قتال الملائكة في بدر وغيرها كثيرة جدا و هي من معجزاته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كما هو ظاهر، على أنه أخبر بذلك قبل الوقوع أيضا و ذلك الخبر إعجاز آخر و لم أذكر جميع تلك الأحاديث.

٣٧٩- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ إِنْ نَكُتُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ (١) قَالَ قَرَأَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَذِهِ الْآيَةَ يَوْمَ الْبَصْرَةِ، ثُمَّ قَالَ أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ عَهِدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ لِي: يَا عَلِيُّ لَتَقَاتِلَنَّ الْفِتْنَةَ النَّاكِثَةَ، وَالْفِتْنَةَ الْبَاغِيَةَ، وَالْفِتْنَةَ الْمَارِقَةَ.

٣٨٠- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ يَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتُمْكُمْ كَثَرَتُمْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ كَانَ فِي الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ حُنَيْنٍ قَالَ: لَمَّا التَّقَيْنَا نَحْنُ وَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَقِفُوا لَنَا حَلَبٌ شَاهٍ، فَلَمَّا كَشَفْنَاهُمْ جَعَلْنَا نَسُوقُهُمْ حَتَّى إِذَا انْتَهَيْنَا إِلَى صَاحِبِ الْبُغْلَةِ الشَّهْبَاءِ يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَتَلَقَّانَا رِجَالٌ بِيضُ الْوُجُوهِ فَقَالُوا لَنَا: شَاهَتِ الْوُجُوهُ ارْجِعُوا فَرَجَعْنَا وَ رَكِبُوا أَكْتَانَنَا، فَكَانُوا إِيَّاهَا، يَعْنِي الْمَلَائِكَةَ (٢).

٣٨١- وَ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ شَيْبَةَ بْنَ عُثْمَانَ قَالَ: اسْتَدْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَقْتَلَهُ بِطَلْحَةَ بْنِ عُثْمَانَ وَ عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ، وَ كَانَا قَدْ قُتِلَا يَوْمَ أُحُدٍ، فَاطَّلَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ مَا فِي نَفْسِي فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَ ضَرَبَ فِي صَدْرِي، وَ قَالَ: أُعِيدُكَ بِاللَّهِ يَا شَيْبَةُ فَأَرَعَدَتْ فَرَائِصِي، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ سَمْعِي وَ بَصْرِي، فَقُلْتُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ أَطَّلَعَكَ عَلَيَّ مَا فِي نَفْسِي (٣).

٣٨٢- وَ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ: لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ أَبُو بَكْرٍ الْغَارَ أَرْسَلَ اللَّهُ زَوْجًا مِنْ حَمَامٍ حَتَّى بَاصَا فِي أَسْفَلِ النَّقْبِ، وَ الْعُنْكَبُوتِ حَتَّى نَسِجَ بَيْتًا، فَلَمَّا جَاءَ سِرَاقُهُ بِنُ مَالِكٍ فِي طَلْبِهِمَا فَرَأَى بَيْضَ الْحَمَامِ وَ بَيْتَ الْعُنْكَبُوتِ؛ فَقَالَ: لَوْ دَخَلَهُ أَحَدٌ لَانْكَسَرَ الْبَيْضُ وَ تَفَسَّخَ بَيْتُ الْعُنْكَبُوتِ فَأَنْصَرَفَ.

٣٨٣- وَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ أَعْمِ أَبْصَارَهُمْ فَعَمِيَتْ أَبْصَارُهُمْ عَنْ دُخُولِهِ؛

ص: ٣٧٠

١- (١) سورة التوبة: ١٢.

٢- (٢) مجمع البيان: ٣٥/٥ في تفسيره الآية ٢٥ من سورة التوبة.

٣- (٣) مجمع البيان: ٣٦/٥.



وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ يَمِينًا وَشِمَالًا حَوْلَ الْغَارِ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَوْ نَظَرُوا إِلَى أقدامِهِمْ لَرَأَوْنَا (١).

٣٨٤- قَالَ: وَرَوَى الثَّعْلَبِيُّ بِالْإِسْنَادِ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ:

بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ قَسْمًا وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَانَتْ غَنَائِمُ هُوَازِنَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَجَاءَهُ ابْنُ أَبِي الْخُوَيْصِرَةِ التَّمِيمِيُّ وَهُوَ حُرْقُوصٌ بِنُ الزُّهَيْرِ أَصْلُ الْخَوَارِجِ، فَقَالَ:

اعِدِلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ فَقَالَ: وَيَحْكُ وَ مَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟ فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْتِنِي لِي فَأَضْرِبَ عَنْقَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: دَعُهُ فَإِنَّ لَهُ أَضْيَحَابًا يَحْتَضِرُ أَحَدُكُمْ صِدْلَاتَهُ مَعَ صِدْلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَيَنْظُرُ فِي قَعْدِهِ فَلَا- يُوحِدُ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ يَنْظُرُ فِي رُضْفِهِ فَلَا- يُوحِدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثُ وَالدَّمُ، آيَتُهُمْ رِجْلُ أَسْوَدُ فِي إِحْدَى ثُدْيَيْهِ أَوْ قَالَ: إِحْدَى ثُدْيَيْهِ مِثْلُ ثُدْيِ الْمَرْأَةِ أَوْ مِثْلُ الْبُضْعَةِ تَدْرُدُ يَخْرُجُونَ عَلَى فَتْرِهِ مِنَ النَّاسِ. وَرَوَاهُ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى مِثْلَهُ.

٣٨٥- قَالَ: وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: فَإِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ ثُمَّ إِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ فَتَزَلَتْ: وَ مِنْهُمْ مَنْ يَلْمُزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ الْآيَةِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا حِينَ قَتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ وَجِيءَ بِالرَّجُلِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

٣٨٦- وَفِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضَوْكُمْ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ جَالِسًا فِي ظِلِّ حَجْرٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ سَيَأْتِيكُمْ إِنْسَانٌ فَيَنْظُرُ إِلَيْكُمْ بِعَيْنِ شَيْطَانٍ فَلَمْ يَلْبَثُوا أَنْ طَلَعَ رَجُلٌ أَرَزَقَ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ:

عَلَى مَ تَشْتَمِنِي أَنْتَ وَ أَصْحَابُكَ؟ فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ، فَجَاءَ بِأَصْحَابِهِ فَحَلَفُوا بِاللَّهِ مَا قَالُوا؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ (٢).

٣٨٧- وَ عَنِ الرَّجَّاجِ وَ الْوَاقِدِيِّ وَ الْكَلْبِيِّ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْعَقَبَةِ، فَإِنَّهُمْ اتَّخَمُوا فِي أَنْ يَغْتَالُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي تَبُوكَ، وَ أَرَادُوا أَنْ يَقْطَعُوا أَنْسَاعَ رَاحِلَتِهِ، ثُمَّ يَنْخَسُوا بِهِ، فَاطَّلَعَهُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ، وَ كَانَ ذَلِكَ مِنْ مُعْجَزَاتِهِ لِأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ مَعْرِفَةَ ذَلِكَ إِلَّا بِوَحْيٍ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ كَانَ الَّذِينَ هَمُّوا بِقَتْلِهِ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا،

ص: ٣٧١

١- (١) مجمع البيان: ٧٢/٥.

٢- (٢) بحار الأنوار: ١١١/١٨ ح ١٧.



أَوْ خَمْسَةَ عَشَرَ رَجُلًا عَلَى الْخِلَافِ، فَعَرَفَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ سَمَّاهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَاحِدًا وَاحِدًا (١).

٣٨٨- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ مِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لِنِئَانِنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ الْبَاهِلِيِّ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي ثَعْلَبَةَ بْنِ خِرَاطِبٍ وَ كَانَ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ يَرْزُقَنِي مَالًا، فَقَالَ: يَا ثَعْلَبَةُ قَلِيلٌ تُودَى شُكْرُهُ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ لَا تُطِيقُهُ؛ أَمَا لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟ وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَرَدْتُ أَنْ تَسِيرَ الْجِيَالُ مَعِيَ ذَهَابًا وَ فَضَّهُ لَسَارَتْ، ثُمَّ أَنَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي مَالًا وَ الَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِنِئَانِنَايَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَالًا لِمَا أُعْطِينَنِي كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ ارْزُقْ ثَعْلَبَةَ مَالًا. فَاتَّخَذَ غَنَمًا فَنَمَّتْ كَمَا يَنْمُو الدُّودُ، فَضَاقَتْ عَلَيْهِ الْمَدِينَةُ فَتَنَحَّى عَنْهَا، فَنَزَلَ وَادِيًا مِنْ أَوْدِيَتِهَا ثُمَّ كَثُرَتْ نُمُومًا حَتَّى تَبَاعَدَ عَنِ الْمَدِينَةِ فَاشْتَعَلَ بِذَلِكَ عَنِ الْجُمُعَةِ وَ الْجَمَاعَةِ ثُمَّ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْمُصَدِّقَ لِيَأْخُذَ الصَّدَقَةَ، فَأَبَى وَ بَخَلَ وَ قَالَ: مَا هَذِهِ إِلَّا أُخْتُ الْجَزْيَةِ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا وَيْحَ ثَعْلَبَةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَاتِ (٢).

٣٨٩- قَالَ: وَ فِي تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ رَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِيَّاسٍ بْنِ عَفِيْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ عَفِيْفٍ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ الْعَبَّاسَ قَالَ لَهُ: وَ قَدْ تَعَجَّبَ مِنْ صِيَالَةِ النَّبِيِّ وَ عَلِيِّ وَ خَدِيجَةَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ: هَذَا ابْنُ أُخِي مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ بَعَثَهُ رَسُولًا وَ أَنَّ كُنُوزَ كِسْرَى وَ قَيْصَرَ سَتُفْتَحَ عَلَيْهِ.

٣٩٠- قَالَ: وَ رَوَى الْكَلْبِيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

يُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ أَنَّهُ عَنَى بِذَلِكَ أَرْبَدَ بْنَ قَيْسٍ وَ عَامِرَ بْنَ الطَّفَيْلِ، وَ ذَلِكَ أَنَّهُمَا أَتَيَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُجَادِلَانِهِ وَ يُرِيدَانِ الْفُتُكَ بِهِ، وَ كَانَ عَامِرٌ أَوْصَى إِلَى أَرْبَدٍ إِذَا رَأَيْتَنِي أَكَلَّمَهُ فُدْرُ مِنْ خَلْفِهِ، فَاضْرِبْهُ بِالسَّيْفِ، فَجَعَلَ عَامِرٌ يُخَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ يَرَا جُعُهُ الْكَلَامِ؛ فَدَارَ أَرْبَدُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِيَضْرِبَهُ، فَاخْتَرَطَ مِنْ سَيْفِهِ شِبْرًا ثُمَّ حَبَسَهُ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى سَلِّهِ؛ وَ جَعَلَ عَامِرٌ يَوْمِيءُ إِلَيْهِ، فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَرْبَدَ وَ مَا يَصْنَعُ بِسَيْفِهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمَا بِمَا شِئْتَ، فَأَرْسَلَ اللَّهُ عَلَى أَرْبَدَ صَاعِقَةً فِي يَوْمٍ صَاحٍ صَائِفٍ فَأَحْرَقَتْهُ، وَ وَلَّى عَامِرٌ هَارِبًا وَ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ دَعَوْتَ رَبَّكَ فَقَتَلَ أَرْبَدَ وَ اللَّهُ لَأَمْلَأَنَّهَا عَلَيْكَ خَيْلًا جُرُودًا، وَ فِتْيَانًا

ص: ٣٧٢

١- (١) مجمع البيان: ٩١/٥.

٢- (٢) مجمع البيان: ٩٣/٥.

مُرْدًا، وَ لَأَرْبَطَنَّ بِكَ ل نَحْلَهُ فَرَسًا، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: اللَّهُ يَمْنَعُكَ مِنْ ذَلِكَ؛ فَتَزَلَّ بَيْتَ امْرَأَةٍ مِنْ سَيْلُولٍ، وَ خَرَجَ عَلَيَّ عَنْقِهِ فِي الْوَقْتِ غُدَّةً عَظِيمَةً، فَكَانَ يَقُولُ أ غُدَّةً كَغُدَّةِ الْبَعِيرِ؛ وَ مَوْتًا فِي بَيْتِ سَيْلُولِيهِ، حَتَّى قَتَلْتُهُ (١). وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى نَحْوَهُ.

٣٩١- قَالَ الطَّبْرَسِيُّ: وَ قَدْ رُوِيَ رِوَايَاتٌ كَثِيرَةٌ فِي قِصَّةِ الْمِعْرَاجِ وَ عُرُوجِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى السَّمَاءِ. وَ رَوَاهُ كَثِيرٌ مِنَ الصَّحَابَةِ مِثْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ وَ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَ أَنَسٍ وَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَ حُذَيْفَةَ، وَ عَائِشَةَ، وَ أُمَّ هَانِي، وَ غَيْرِهِمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ.

٣٩٢- قَالَ: فَمِنْ جُمْلَةِ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِي قِصَّةِ الْمِعْرَاجِ مَا رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَتَانِي جِبْرَائِيلُ وَ أَنَا بِمَكَّةَ فَقَالَ: تُمْ يَا مُحَمَّدُ، فَقُمْتُ مَعَهُ وَ خَرَجْتُ إِلَى الْبَابِ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ الْإِشْرَاءِ إِلَى الْبَيْتِ الْمُقَدَّسِ، ثُمَّ إِلَى السَّمَوَاتِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَ النَّارَ، وَ رَأَيْتُ الْعَرْشَ وَ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى؛ ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى مَكَّةَ؛ فَلَمَّا أَصَيْبْتُ حَدَّثْتُ بِهِ النَّاسَ فَكَذَّبَنِي أَبُو جَهْلٍ وَ الْمُشْرِكُونَ (٢).

وَ قَالَ مَطْعَمُ بْنُ عَدِيٍّ أ تَزْعُمُ أَنَّكَ سِرْتَ مَسِيرَةَ شَهْرَيْنِ فِي سَاعَةٍ! أَشْهَدُ أَنَّكَ كَاذِبٌ، وَ قَالَتْ قُرَيْشٌ: أَخْبِرْنَا عَمَّا رَأَيْتَ إِفْقَالَ: مَرَرْتُ بِبَعِيرِ بَنِي فُلَانٍ وَ قَدْ أَضَلُّوا بَعِيرًا لَهُمْ وَ هُمْ فِي طَلَبِهِ، وَ فِي رَحْلِهِمْ قَعْبٌ مَمْلُوءٌ مِنْ مَاءٍ فَشَرِبْتُ الْمَاءَ، ثُمَّ غَطَيْتُهُ كَمَا كَانَ، فَسَلُّوهُمْ هَلْ وَحَدُّوا الْمَاءَ فِي الْقَدَحِ؟ فَقَالُوا: هَذِهِ آيَةٌ وَاحِدَةٌ وَ قَالَ: مَرَرْتُ بِبَعِيرِ بَنِي فُلَانٍ فَفَرَّ بِكَرِّ فُلَانٍ، فَانْكَسَرَتْ يَدُهُ. فَسَأَلُوهُمْ عَنْ ذَلِكَ فَقَالُوا: هَذِهِ آيَةٌ أُخْرَى قَالُوا: فَأَخْبِرْنَا عَنْ عَيْرِنَا قَالَ: مَرَرْتُ بِهَا بِالتَّنْعِيمِ وَ بَيْنَ لَهُمْ أَحْمَالُهَا وَ هَيْئَاتُهَا، وَ قَالَ: يَقْدُمُهَا جَمَلٌ أَوْ رَقٌ عَلَيْهِ غِرَارَتَانِ مَخِيطَتَانِ، وَ يَطَّلِعُ عَلَيْكُمْ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَقَالُوا: هَذِهِ آيَةٌ أُخْرَى ثُمَّ خَرَجُوا يَشْتَدُونَ نَحْوَ النَّبِيِّ، وَ هُمْ يَقُولُونَ لَقَدْ قَضَى مُحَمَّدٌ بَيْنَنَا وَ بَيْنَهُ قِضَاءً بَيْنًا، وَ جَلَسُوا يَنْتَظِرُونَ مَتَى تَطَّلِعُ الشَّمْسُ فَيَكْذُبُوهُ، فَقَالَ قَائِلٌ: وَ اللَّهُ إِنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ، فَقَالَ آخَرٌ وَ هَذِهِ وَ اللَّهُ الْبَابُ قَدْ طَلَعَتْ يَقْدُمُهَا بَعِيرٌ أَوْ رَقٌ، فَبَهْتُوا وَ لَمْ يُؤْمِنُوا. وَ رَوَاهُ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى نَحْوَهُ.

٣٩٣- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ مَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا- فَتَنَةً لِلنَّاسِ قَالَ: رَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهَا رُؤْيَا نَوْمٍ رَأَاهَا أَنَّهُ سَيَدْخُلُ مَكَّةَ وَ هُوَ بِالْمَدِينَةِ فَصَدَّهَا فَصَدَّهُ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ عَنْ دُخُولِهَا، حَتَّى شَكَّ قَوْمٌ وَ دَخَلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّبُهَةُ

ص: ٣٧٣

١- (١) مجمع البيان: ٢٣/٦ في تفسير الآيه ١٣ من سورة الزعد.

٢- (٢) مجمع البيان: ٢١٦/٦.

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ قَدْ أَخْبَرْتَنَا فَقُلْتَ: لَنَدْخُلَنَّهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ؟ وَرَجَعَ ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ فِي الْعَامِ الْقَابِلِ، فَنَزَلَ: لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ (١) (٢).

٣٩٤- وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي مَنَامِهِ أَنَّ قُرُودًا تَصْعَدُ مِثْبَرَهُ وَتَنْزِلُ، فَسَاءَ ذَلِكَ. قَالَ: وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ أَيْضًا وَهُوَ الْمَرْوِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: وَقَالُوا عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ: إِنَّ الشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ بَنُو أُمَّيَّةَ، أَخْبَرَهُ اللَّهُ بِتَغْلِبِهِمْ عَلَى مَقَامِهِ وَ قَتْلِهِمْ ذُرِّيَّتَهُ (٣).

٣٩٥- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: زُوِيَ لِي الْأَرْضُ فَأَرَيْتُ مَشَارِقَهَا وَ مَغَارِبَهَا، وَ سَيَبْلُغُ مُلْكُ أُمَّتِي مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا (٤).

٣٩٦- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ أَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ قَالَ: رَوَى الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَ هُمْ يَوْمئِذٍ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَأْكُلُ مِثْلَ مِثْلِهِ وَ يَشْرَبُ الْعُسَّ، فَآمَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِرَجُلٍ شَاهٍ فَأَدَمَهَا، ثُمَّ دَعَا بِالْقَوْمِ عَشْرَةَ عَشْرَةَ فَأَكَلُوا حَتَّى صَدِرُوا، ثُمَّ دَعَا بِقَعْبٍ مِنْ لَبَنٍ فَجَرَعَ مِنْهُ جُرْعَةً فَقَالَ لَهُمْ: اشْرَبُوا بِسْمِ اللَّهِ، فَشَرَبُوا مِنْهُ حَتَّى رَوَوْا فَبَدَرَهُمْ أَبُو لَهَبٍ فَقَالَ: هَذَا مَا سَدَحَكُمْ بِهِ الرَّجُلُ؛ فَسَدَحَتْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمئِذٍ وَ لَمْ يَتَكَلَّمْ، ثُمَّ دَعَا هُمْ مِنَ الْعِدِّ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ مِنَ الطَّعَامِ وَ الشَّرَابِ، ثُمَّ أَنْذَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (الْحَدِيثُ) (٥).

٣٩٧- قَالَ: وَ رَوَى عَنْ أَبِي رَافِعٍ: هَذِهِ الْقِصَّةُ وَ أَنَّهُ جَمَعَهُمْ فِي الشُّعْبِ، فَصَنَعَ لَهُمْ رَجُلًا شَاهٍ فَأَكَلُوا حَتَّى تَضَلُّوا؛ وَ سَقَاهُمْ عُسِيًّا فَشَرَبُوا كُلُّهُمْ حَتَّى رَوَوْا (الْحَدِيثُ).

٣٩٨- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: غُلِبَتِ الرُّومُ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَ هُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ قَالَ: وَ جَاءَتِ الرُّوَايَةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: لِفَارِسٍ نَطْحَةٌ أَوْ

ص: ٣٧٤

١- (١) سورة الفتح: ٢٧.

٢- (٢) مجمع البيان: ٢٦٦/٦ في تفسير الآية ٦٠ من سورة الإسراء.

٣- (٣) مجمع البيان: ٣٨١/٢.

٤- (٤) مجمع البيان: ١١٩/٧ في تفسير الآية ١٠٥ من سورة الأنبياء.

٥- (٥) مجمع البيان: ٣٥٦/٧ في تفسير الآية ٢١٤ من سورة الشعراء.

نَطْحَتَانِ ثُمَّ لَا فَارِسَ بَعْدَهَا، وَ الرُّومُ ذَاتُ الْقُرُونِ كُلَّمَا ذَهَبَ قَرْنٌ خَلْفَ قَرْنٍ هَيَّهَاتَ إِلَى آخِرِ الْأَبَدِ (١).

٣٩٩- قَالَ الطَّبْرَسِيُّ: فَمِمَّا ظَهَرَ مِنْ دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ فِي حَفْرِ الْخُنْدَقِ مَا رَوَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ بَشْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو الْمُزَنِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ وَ ذَكَرَ حَدِيثَ الْخُنْدَقِ يَقُولُ فِيهِ: حَتَّى إِذَا بَلَّغْنَا التَّرَى أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْ بَطْنِ الْخُنْدَقِ صِيخْرَةً بَيْضَاءَ مُدَوَّرَةً، فَكَسَّرَتْ حَدِيدَنَا وَ شَقَّتْ عَلَيْنَا إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الْمِعْوَلَ فَضَرَبَ بِهِ ضَرْبَةً فَلَمَعَتْ مِنْهَا بَرْقَةٌ أَضَاءَتْ بِهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا يَعْنِي لَابَتَي الْمَدِينَةِ حَتَّى كَأَنَّ مِضْبًا بَاحًا فِي جَوْفِ لَيْلٍ مُظْلِمٍ، ثُمَّ ضَرَبَ ضَرْبَةً أُخْرَى فَلَمَعَتْ بَرْقَةٌ أُخْرَى ثُمَّ ضَرَبَ الثَّالِثَةَ، فَلَمَعَتْ بَرْقَةٌ أُخْرَى فَصَالَ سَلْمَانَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا الَّذِي أَرَى؟ فَقَالَ: أَمَّا الْأُولَى فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فَتَحَ عَلَيَّ بِهَا الْيَمْنَ، وَ أَمَّا الثَّانِيَةُ فَإِنَّ اللَّهَ فَتَحَ عَلَيَّ بِهَا الشَّامَ، وَ أَمَّا الثَّالِثَةُ فَإِنَّ اللَّهَ فَتَحَ عَلَيَّ بِهَا الْمَشْرِقَ فَاسْتَبَشَرَ الْمُسْلِمُونَ بِذَلِكَ (٢).

٤٠٠- قَالَ: وَ مِمَّا ظَهَرَ فِيهِ أَيْضًا مِنْ دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ مَا رَوَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ بِالإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُخْزُومِيِّ عَنْ أَيْمَانَ الْمُخْزُومِيِّ عَنِ حِبَابِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَحْفِرُ الْخُنْدَقَ فَعَرَضَتْ فِيهِ دِيَةٌ وَ هِيَ الْجَبِيلُ، فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ كُفْدِيَةَ عَرَضَتْ فِيهِ، فَصَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: رَشُّوا عَلَيَّهَا ثُمَّ قَامَ فَأَتَاهَا وَ بَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ مِنَ الْجُيُوعِ، فَأَخَذَ الْمِعْوَلَ أَوْ الْمِشِيحَةَ فَسَجَّ ثَلَاثًا، ثُمَّ ضَرَبَ فَعَادَتْ كَثِيبًا فَقُلْتُ لَهُ: ائْتِدْنِي لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَى الْمَنْزِلِ؟ فَفَعَلْتُ فَقُلْتُ لِلْمَرْأَةِ: هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: عِنْدِي صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ وَ عِنَاقٌ؟ فَطَحَنْتِ الشَّعِيرَ وَ عَجَنْتَهُ وَ ذَبَحَتِ الشَّاهَ وَ سَلَخَتْهَا وَ حَلَيْتُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَ بَيْنَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَجَلَسْتُ عِنْدَهُ سَاعَةً، ثُمَّ قُلْتُ ائْتِدْنِي لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَفَعَلَ، فَأَتَيْتُ الْمَرْأَةَ فَإِذَا الْعَجِينُ وَ اللَّحْمُ قَدْ أَمْكَنَّا، فَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عِنْدَنَا طَعِيمًا لَنَا فَقُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ وَ رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِكَ؟ فَقَالَ: وَ كَمْ هُوَ؟ فَقُلْتُ: صِيَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ وَ عِنَاقٍ، فَقَالَ لِلْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا: قُومُوا إِلَيَّ جَابِرٍ؛ فَقَامُوا فَلَقِيتُ مِنَ الْحَيَاءِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، فَقُلْتُ: جَاءَ بِالْخَلْقِ عَلَى صَاعِ شَعِيرٍ وَ عِنَاقٍ! فَدَخَلْتُ عَلَى الْمَرْأَةِ

ص: ٣٧٥

١- (١) مجمع البيان: ٤٥/٨ في تفسير الآية ٣ من سورة الروم.

٢- (٢) مجمع البيان: ١٢٧/٨.

فَقُلْتُ قَدْ افْتَضَحْتُ حَيَاءَكَ رَسُولُ اللَّهِ وَالْخَلْقَ فَقَالَتْ: هَيْلُ كَمَا سَأَلْتِكَ كَمَا طَعَامِيكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَدْ أَخْبَرْنَا مَا عِنْدَنَا وَكَشَفْتَ عَنِّي عَمَّا شَدِيدًا فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: خُذِي وَدَعِينِي مِنَ اللَّحْمِ؛ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَثْرُدُ وَيُفَرِّقُ مِنَ اللَّحْمِ ثُمَّ يَجُمُّ هَيْدًا وَيَجُمُّ هَيْدًا، فَمَا زَالَ يُقْرَبُ إِلَى النَّاسِ حَتَّى شَبِعُوا أَجْمَعِينَ؛ وَيَعُودُ التَّنُورُ وَالْقِدْرُ أَمْلًا مِمَّا كَانَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: كُلِي وَأَهْدِي فَلَمْ نَزَلْ نَأْكُلُ وَنُهْدِي قَوْمًا أَجْمَعًا (١).

قال الطبرسي: أورده البخاري في الصحيح. ورواه في كتاب أعلام الوري عن جابر نحوه.

٤٠١- وَرَوَى الطَّبْرِسِيُّ: أَيْضًا أَحَادِيثَ فِي وَقْعِهِ الْخَنْدَقِ، وَفِيهَا أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَتَلَ عَمْرُو بْنَ عَبْدِ وَدٍّ وَكَانَ يُعَدُّ بِالْفِ فَارِسٍ بَعِيدًا مَا دَعَا لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ احْفَظْهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمِنْ فَوْقِ رَأْسِهِ وَمِنْ تَحْتِ قَدَمَيْهِ (٢).

٤٠٢-: وَرَوَى أَيْضًا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دَعَا عَلَى الْأَحْزَابِ أَنْ يَهْزِمَهُمُ اللَّهُ فَانْهَرَمُوا.

٤٠٣- وَعَنْ الْجُبَّائِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَدْ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ يَنْظَاهِرُ عَلَيْهِمُ الْأَحْزَابُ وَيُقَاتِلُونَهُمْ، وَوَعَدَهُمْ بِالظَّفْرِ بِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ تَبَيَّنَ لَهُمْ مِصْدَاقُ قَوْلِهِ وَكَانَ ذَلِكَ مُعْجَزًا.

٤٠٤- قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: وَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ لَمَّا بَنَى رَسُولُ اللَّهِ بِنْتَ جَحْشٍ وَأُولَمَ عَلَيْهَا؛ قَالَ أَنَسٌ: أُولَمَ عَلَيْهَا بِنْتِمْرٍ وَسَوِيْقٍ وَدَبْحِ شَاهٍ، وَبَعَثَتْ إِلَيْهِ أُمِّي أُمُّ سُلَيْمٍ بَحِيسٍ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارِهِ، فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَدْعُو أَصْحَابَهُ إِلَى الطَّعَامِ فَدَعَوْتُهُمْ فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَجِيئُونَ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، ثُمَّ يَجِيءُ الْقَوْمُ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ؛ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ دَعَوْتُ حَتَّى مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُوهُ؟ فَقَالَ: ارْفَعُوا طَعَامَكُمْ فَرَفَعُوا وَخَرَجَ الْقَوْمُ (الْحَدِيثُ). قَالَ وَرَوَى مِثْلَ ذَلِكَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (٣).

٤٠٥- قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: قِيلَ نَزَلَ قَوْلُهُ: إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا فِي أَبِي

ص: ٣٧٦

١- (١) مجمع البيان: ١٢٨/٨.

٢- (٢) مجمع البيان: ١٣٢/٨.

٣- (٣) مجمع البيان: ١٧٣/٨.

جَهْلٍ كَانَ حَلْفَ لَيْنٍ رَأَى مُحَمَّدًا يُصِلِّي لَيْزَ ضَخْنَ رَأْسَهُ، فَأَتَاهُ وَهُوَ يُصَلِّي وَمَعَهُ حَجْرٌ لِيَدْمَعَهُ، فَلَمَّا رَفَعَهُ أَثْبَتَتْ يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ وَ لَزِقَ الْحَجْرُ بِيَدِهِ، فَلَمَّا عَادَ إِلَى أَصْحَابِهِ وَأَخْبَرَهُمْ بِمَا رَأَى سَقَطَ الْحَجْرُ مِنْ يَدِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ: أَنَا أَقْتُلُهُ بِهَذَا الْحَجْرِ، فَأَتَاهُ وَهُوَ يُصَلِّي لِيُزِمِيَهُ بِالْحَجْرِ، فَأَغَشَى اللَّهُ بَصَرَهُ فَجَعَلَ يَسْمَعُ صَوْتَهُ وَلَا يَرَاهُ، فَارْجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى نَادَوْهُ: مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُهُ وَ لَكِنْ سَمِعْتُ صَوْتَهُ وَ حَالَ بَيْنِي وَ بَيْنَهُ كَهَيْئَةِ الْفَحْلِ، يَخْطُرُ بِدَنْبِهِ لَوْ دَنَوْتُ لَأَكَلَنِي (١).

٤٠٦- قَالَ: وَ رَوَى أَبُو حَمَزَةَ الثَّمَالِيُّ عَنْ عَمَارِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ قُرَيْشًا اجْتَمَعُوا بِبَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَطَرَحَ التُّرَابَ عَلَى رُءُوسِهِمْ وَ هُمْ لَا يُبْصِرُونَهُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَ هُمْ الَّذِينَ سَحَبُوا فِي الْقَلْبِ قَلْبَ بَدْرِ (٢).

٤٠٧- قَالَ: وَ رَوَى أَبُو حَمَزَةَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ قُرَيْشًا اجْتَمَعَتْ فَصَالَتْ لَيْنٌ دَخَلَ مُحَمَّدٌ لِنَقُومَنَ إِلَيْهِ قِيَامَ رَجُلٍ وَاحِدٍ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَجَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَ مِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَلَمْ يُبْصِرُوهُ، فَصَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ثُمَّ أَتَاهُمْ فَجَعَلَ يَنْتَرُ عَلَى رُءُوسِهِمُ التُّرَابَ وَ هُمْ لَا يَرُونَهُ، فَلَمَّا خَلَى عَنْهُمْ رَأَوْا التُّرَابَ، فَقَالُوا: هَذَا مَا سَيَحْرُكُم بِهِ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ (٣).

٤٠٨- وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَ الشُّدِّيِّ: أَنَّ أَنَسًا مِنْ قُرَيْشٍ هَمُّوا بِقَتْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَجَعَلَتْ أَيْدِيهِمْ إِلَى أَعْنَاقِهِمْ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا أَنْ يَنْسُطُوا إِلَيْهِ يَدًا (٤).

٤٠٩- قَالَ: وَ رَوَى أَنَّ أَبَا جَهْلٍ هَمَّ بِقَتْلِهِ فَكَانَ إِذَا خَرَجَ بِاللَّيْلِ لَا يَرَاهُ وَ يَحُولُ اللَّهُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهُ.

٤١٠- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا عَنْ أَنَسٍ وَ قَتَادَةَ وَ جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ: أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ فَتْحَ مَكَّةَ وَ عِدَةَ اللَّهِ ذَلِكَ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، عِنْدَ انْكَفَائِهِ مِنْهَا، وَ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ فَرَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ بُشْرًا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ بِفَتْحِ مَكَّةَ، وَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: مَا كُنَّا نَعْرِفُ فَتْحَ مَكَّةَ إِلَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ (٤).

٤١١- وَ عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ: بُوِيعَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ بِنِعَى الرِّضْوَانِ، وَ أُطْعِمَ نَخِيلَ خَيْبَرَ وَ ظَهَرَتِ الرُّومُ عَلَى فَارِسَ، وَ فَرِحَ الْمُسْلِمُونَ بِظُهُورِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَ هُمْ الرُّومُ عَلَى

ص: ٣٧٧

١- (١) مجمع البيان: ٢٥٨/٨.

٢- (٢) مجمع البيان: ٢٥٨/٨.

٣- (٣) مجمع البيان: ٢٦١/٨.

٤- (٤) مجمع البيان: ١٨٢/٩.

الْمُجُوسِ، إِذْ كَانَ فِيهِ مُضَدَّقٌ قَوْلُهُ تَعَالَى: إِنَّهُمْ سَيَعْلَبُونَ وَ بَلَغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ قَالَ:

وَ الْحَدِيثُ بِهِ بَيِّنٌ رُوِيَ أَنَّهُ نَفِدَ مَائُهَا فَظَهَرَ فِيهِ مِنْ أَعْلَامِ التُّبُوهُ مَا اسْتَهْرَثَ بِهِ الرَّوَايَاتُ (١).

٤١٢- قَالَ الْعَبْرَاءُ بْنُ عِيَازِبٍ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً وَ الْحَدِيثُ بِهِ بَيِّنٌ، فَتَزَحَّنَا هِيَ فَمَا تَرَكَ مِنْهَا قَطْرَةً، فَلَبَّغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَاتَّأَمَّا فَجَلَسَ عَلَيَّ شَفِيرَهَا، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ تَمَضَّضَ وَ دَعَا ثُمَّ صَبَّهُ فِيهَا وَ تَرَكَهَا، ثُمَّ إِنَّهَا أَضِيدَرْتَنَا نَحْنُ وَ رِكَابَنَا، وَ عَنِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِذَا دَعَا وَ إِذَا بَرَّقَ فِيهَا فَجَاشَتْ فُسَيْقِينَا وَ اسْتَفْقِينَا.

٤١٣- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَّارٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ خَرَجَ لِزِيَارَةِ الْبَيْتِ لَا يُرِيدُ حَرْبًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنْزِلُوا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بِالْوَادِي مَاءٌ فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ كِنَانَتِهِ سَهْمًا فَأَعْطَاهُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَنْزِلْ فِي بَعْضِ هَذِهِ الْقَلْبِ فَأَعْرِشُهُ فِي جَوْفِهِ، فَفَعَلَ فَجَاشَ بِالْمَاءِ الرُّوَاءَ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنِ (٢).

٤١٤- وَ عَنِ عُرْوَةَ وَ ذَكَرَ خُرُوجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: وَ خَرَجْتُ قُرَيْشٍ مِنْ مَكَّةَ فَسَبَقُونِي إِلَى الْمَاءِ فَزَلُّوا عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَدْ سَبَقَ نَزَلَ عَلَيَّ الْحَدِيثُ وَ ذَلِكَ فِي حَرِّ شَدِيدٍ وَ لَيْسَ فِيهَا إِلَّا بَيْتٌ وَاحِدَةٌ، فَأَشْفَقَ الْقَوْمُ مِنَ الظَّمَاءِ وَ الْقَوْمُ كَثِيرٌ، فَزَلَّ فِيهَا رِجَالٌ يَمْتَحِنُونَهَا وَ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِحِدْلٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ مِنَ الدَّلْوِ وَ مَضَّضَ فَسَاءَ، ثُمَّ مَجَّ فِيهِ وَ أَمَرَ أَنْ يُصَبَّ فِي الْبَيْتِ؛ وَ نَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ وَ أَلْقَاهُ فِي الْبَيْتِ وَ دَعَا اللَّهُ تَعَالَى، فَفَارَتْ بِالْمَاءِ حَتَّى جَعَلُوا يَغْتَرِفُونَ بِأَيْدِيهِمْ مِنْهَا وَ هُمْ جُلُوسٌ عَلَيَّ شَفَتَهَا (٣).

٤١٥- وَ عَنِ سَالِمِ بْنِ الْجَعْدِ قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَ الشَّجَرَةِ؟ قَالَ:

كُنَّا أَلْفًا وَ خَمْسِينَ مِائَةً وَ ذَكَرَ عَطَشًا أَصَابَهُمْ قَالَ: فَآتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِمَاءٍ فِي قَعْبٍ فَوَضَعَ يَدَهُ فِيهِ فَجَعَلَ الْمَاءُ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَمَا أَنَّهُ الْعَيْونُ، قَالَ: فَشَرِبْنَا وَ وَسَعْنَا وَ كَفَانَا، قَالَ قُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةً أَلْفٍ لَكَفَانَا، كُنَّا أَلْفًا وَ خَمْسِينَ مِائَةً (٤).

ص: ٣٧٨

١- (١) مجمع البيان: ١٨٣/٩.

٢- (٢) مجمع البيان: ١٨٣/٩.

٣- (٣) مجمع البيان: ١٨٣/٩.

٤- (٤) مجمع البيان: ١٨٣/٩.

٤١٦- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ: فَعَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى نَزَلَ عَلَى تَمَدِّ قَلِيلِ الْمَاءِ فَشَكَّوْا إِلَيْهِ الْعَطَشَ فَانْتَرَعَ سِيَهُمَا مِنْ كِنَانَتِهِ ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي الْمَاءِ، فَوَلَّى اللَّهُ مَا زَالَ يَجِيئُ لَهُمْ بِالرَّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْتَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَا سَنَأْتِي النَّبِيَّ وَنَطُوفُ حَقًّا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ:

فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامُ؟ قَالَ: لَا قَالَ: فَإِنَّكَ تَأْتِيهِ وَنَطُوفُ بِهِ.

٤١٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ سُوَيْبَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّ كَاتِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الصُّلْحِ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اُكْتُبْ: هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ سَهَيْلَ بْنِ عَمْرٍو، فَجَعَلَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَلَكَّأُ وَيَأْبَى أَنْ يَكْتُبَ إِلَّا مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:

وَإِنَّ لَكَ مِثْلَهَا تُعْطِيهَا وَأَنْتَ مُضْطَهَدٌ، فَكَتَبَ (١).

٤١٨- قَالَ: وَمِنْ كِتَابِ دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ لِلْبَيْهَقِيِّ فِي حَدِيثِ خَبِيرٍ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَمَّا عُطِنَ الرَّايَةَ الْيَوْمَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ، كَرَارًا غَيْرَ فَرَارٍ فَأَعْطَانِي الرَّايَةَ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِهِ الْحَرَّ وَالْبُرْدَ، فَمَا وَجَدْتُ حَرًّا وَلَا بُرْدًا بَعْدَ ذَلِكَ.

٤١٩-: وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّهُ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ شَاةً مَسْمُومَةً، فَكَلَّمَتْهُ الذَّرَاعُ وَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا مَسْمُومَةٌ (٢).

٤٢٠- وَفِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَى قَالَ: رَوَتْ الْعَامَّةُ عَنْ جَعْفَرِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ مُحَمَّدٌ نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ؛ وَلَمَّا نَزَلَتْ السُّورَةُ أُخْبِرَ بِذَلِكَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي لَهَبٍ فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَطَلَّقَ ابْنَتَهُ وَتَفَلَّ فِي وَجْهِهِ، وَقَالَ: كَفَرْتُ بِالنَّجْمِ وَبَرَّبِ النَّجْمِ، فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِنْ كِلَابِكَ، فَخَرَجَ عُتْبَةُ إِلَى الشَّامِ وَنَزَلَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ وَالْقَى اللَّهُ عَلَيْهِ الرُّعْبَ، فَقَالَ لِأَصِيحَابِهِ لَيْلًا: أَيُّتُونِي بَيْنَكُمْ، فَفَعَلُوا فَجَاءَ أَسِيدٌ وَافْتَرَسَهُ مِنْ بَيْنِ النَّاسِ، وَذَكَرَ فِي ذَلِكَ آيَاتًا لِحَسَانِ بْنِ ثَابِتٍ (٣).

٤٢١- وَفِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: افْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اجْتَمَعَ الْمُشْرِكُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَشُقِّ لَنَا الْقَمَرُ

ص: ٣٧٩

١- (١) مجمع البيان: ١٩٩/٩.

٢- (٢) مجمع البيان: ٢٠٤/٩.

٣- (٣) مجمع البيان: ٢٨٧/٩.



فِرْقَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنْ فَعَلْتُمْ تُؤْمِنُونَ؟ قَالُوا: نَعَمْ وَ كَمَا كَانَ ذَلِكَ لَيْلَهُ يَبْدُرُ، فَسَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُعْطِيَهُ مَا قَالُوا، فَاِنْشَقَّ الْقَمَرُ فِرْقَتَيْنِ وَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يُنَادِي: يَا فُلَانُ اشْهَدُوا (١).

٤٢٢- وَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: اِنْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ شِقَّتَيْنِ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: اشْهَدُوا اشْهَدُوا (٢).

٤٢٣- وَ عَنْهُ قَالَ: وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ رَأَيْتُ حِرَاءَ بَيْنَ فَلَقَتِي الْقَمَرِ (٣).

٤٢٤- وَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: اِنْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَتَّى صَارَ فِرْقَتَيْنِ عَلَى هَذَا الْجَبَلِ وَ عَلَى هَذَا الْجَبَلِ فَقَالَ نَاسٌ: سَحَرْنَا مُحَمَّدًا فَقَالَ رَجُلٌ: إِنْ كَانَ سَحَرَكُمْ فَلَمْ يَسْحَرْ النَّاسَ كُلَّهُمْ (٤).

قال: و قد روى حديث انشقاق القمر جماعه كثيره منهم ابن مسعود و أنس بن مالك، و حذيفه بن اليمان، و ابن عمر، و ابن عباس و جبير بن مطعم، و عبد الله بن عمر.

٤٢٥-: وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَ عَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ قَالَ:

نَزَلَتْ فِي حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا حَاصِلُهُ: أَنَّهُ كَتَبَ كِتَابًا إِلَى مَكَّةَ يُحَذِّرُ الْمُشْرِكِينَ لِمَا تَجَهَّزَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِفَتْحِ مَكَّةَ، وَ أَنْفَذَهُ مَعَ امْرَأَةٍ وَ نَزَلَ جَبْرَيْلُ فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِمَا فَعَلَ، فَأَرْسَلَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ سِتَّةَ أُخْرٍ فَقَالَ لَهُمْ: اِنْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خِرَاحٍ، فَإِنَّ بِهَا طَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ الْمُشْرِكِينَ فَخُذُوهُ مِنْهَا، فَخَرَجُوا حَتَّى أَذْرَكُوهَا فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ فَقَالُوا لَهَا: أَيُّ الْكِتَابِ؟ فَحَلَفَتْ بِاللَّهِ مَا مَعَهَا مِنْ كِتَابٍ، فَفَتَّشُوا مَتَاعَهَا فَلَمْ يَجِدُوا كِتَابًا، فَهَمُّوا بِالرُّجُوعِ فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ اللَّهُ مَا كَذَبْنَا وَ لَا كُذِّبْنَا وَ سَلَّ سَيْفُهُ وَ قَالَ أَخْرِجِي الْكِتَابَ وَ إِلَّا وَاللَّهِ لَأَضْرِبَنَّ عُتْقَكَ، فَلَمَّا رَأَتْ الْجَدَّ أَخْرَجَتْهُ مِنْ ذَوَائِبِهَا قَدْ خَبَّأَتْهُ فِي شَعْرِهَا، فَوَجَعُوا بِالْكِتَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ (٥).

٤٢٦-: وَ رَوَى حَدِيثًا آخَرَ فِي غَزَاهُ بَنِي الْمُضْطَلِقِ أَنْقَلُ مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ قَالَ:

ضَلَّتْ نَاقَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَلِكَ لَيْلًا؛ فَقَالَ: مَاتَ الْيَوْمَ مَنَافِقُ عَظِيمُ النَّفَاقِ قِيلَ:

مَنْ هُوَ؟ قَالَ: رِفَاعَةُ إِلَى أَنْ قَالَ: مَا أَرَعُمُ أَنِّي أَعْلَمُ الْعَيْبَ وَ لَا أَعْلَمُهُ، وَ لَكِنَّ اللَّهَ

ص: ٣٨٠

١- (١) مجمع البيان: ٣٠٩/٩.

٢- (٢) مجمع البيان: ٣٠٩/٩.

٣- (٣) مجمع البيان: ٣٠٩/٩.

٤- (٤) مجمع البيان: ٣٠٩/٩.

٥- (٥) مجمع البيان: ٤٤٦/٩.

أَخْبَرَنِي بِمَوْتِ الْمُنَافِقِ وَبِمَكَانِ نَاقِيَتِي هِيَ فِي الشَّعْبِ، فَإِذَا هِيَ كَمَا قَالَ فَجَاءُوا بِهَا، فَلَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ وَحَدُوا رِفَاعَهُ بِنِ زَيْدٍ مِنْ عَظَمَاءِ الْيَهُودِ قَدْ مَاتَ ذَلِكَ الْيَوْمَ (١).

٤٢٧-: وَ رَوَى حَدِيثًا آخَرَ فِي قِصَّةِ فَتْحِ مَكَّةَ يَقُولُ فِيهِ: وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلنَّاسِ: كَأَنَّكُمْ بِأَبِي سُفْيَانَ قَدْ جَاءَ لِيُشَدِّدَ الْعَقْدَ وَ يَزِيدَ فِي الْمُدَّةِ وَ سَيَلْقَى بُدَيْلَ بْنَ وَرْقَاءَ فَلَقُوا أَبَا سُفْيَانَ بَعْضِيَانِ، وَقَدْ بَعَثَهُ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِيُشَدِّدَ الْعَقْدَ، فَلَمَّا لَقِيَ أَبُو سُفْيَانَ بُدَيْلًا قَالَ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ يَا بُدَيْلُ؟ إِلَى أُنْ قَالَ مَا أَتَيْتَ مُحَمَّدًا؟ قَالَ: لَا ثُمَّ خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ كَتَبَ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى قُرَيْشٍ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْخَبْرُ مِنَ السَّمَاءِ؛ فَبَعَثَ عَلِيًّا وَ الزُّبَيْرَ حَتَّى أَخَذَا كِتَابَهُ مِنَ الْمَرْأَةِ (٢).

٤٢٨-: وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ امْرَأَتُهُ حَمَالَةٌ الْحَطَبِ عَنْ أَسِيْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ أَقْبَلْتُ أُمَّ جَمِيلٍ بِنْتُ حَرْبٍ، وَ لَهَا وَلَوْ لَهُ وَ فِي يَدِهَا فَهْرٌ، وَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا رَأَاهَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَقْبَلْتُ وَ أَنَا أَخَافُ أَنْ تَرَكَ؟ فَقَالَ: إِنَّهَا لَنْ تَرَانِي وَ قَرَأَ قُرْآنًا فَاعْتَصَمَ بِهِ، فَوَقَفْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَ لَمْ تَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا أَبَا بَكْرٍ أُخْبِرْتُ أَنَّ صَاحِبَكَ هَجَانِي؟ فَقَالَ: لَا وَ رَبُّ الْبَيْتِ مَا هَجَاكَ فَوَلَّتْ، قَالَ: وَ رَوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: صَرَفَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَنِّي أَنَّهُمْ يَدْمُونَ مُدْمَمًا وَ أَنَا مُحَمَّدٌ (٣).

## الفصل السابع والعشرون

٤٢٩-: وَ رَوَى أَبُو عَلِيٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى بِإِعْلَامِ الْهَدَى قَالَ: اسْتَفَاضَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ أُمَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا وَضَعَتْهُ رَأَتْ نُورًا أَضَاءَ لَهُ قُصُورَ الشَّامِ، وَ حَدَّثَتْ هِيَ أَنَّهَا أُتِيَتْ حِينَ حَمَلَتْ بِهِ، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّكَ قَدْ حَمَلْتِ بِسَيِّدِ هَيْدِهِ الْأُمَّةِ، فَإِذَا وَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ فَقُولِي: أُعِيذُهُ بِالْوَاحِدِ مِنْ شَرِّ كُلِّ حَاسِدٍ، فَإِنَّ آيَةَ ذَلِكَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ نُورٌ يَمَلَأُ قُصُورَ بَصْرَى مِنْ أَرْضِ الشَّامِ، فَإِذَا وَقَعَ فَسَمِّهِ مُحَمَّدًا (الْحَدِيثُ) (٤).

قال: و أما المعجزات الباهرة الداله على نبوته التي هي سوى القرآن كثيرة.

ص: ٣٨١

١- (١) مجمع البيان: ٢٣/١٠.

٢- (٢) مجمع البيان: ٤٦٩/١٠.

٣- (٣) مجمع البيان: ٤٧٧/١٠ في تفسير الآيه ٣ من سورة المسد.

٤- (٤) إعلام الوری: ٥٥/١.

٤٣٠-: فَمِنْهَا:مَجِيءُ الشَّجَرَةِ إِلَيْهِ، ذَكَرَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي خُطْبَتِهِ الْقَاصِعَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ مَا ذَكَرْنَا سَابِقًا مِنْ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ.

٤٣١-قَالَ: وَ مِنْهَا خُرُوجُ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ وَ ذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَهُ فِي سَيْفِرٍ، فَشَكَوَا إِلَيْهِ أَنَّهُمْ لَا مَاءَ مَعَهُمْ، وَ أَنَّهُمْ بِمَعْرَضِ التَّلْفِ فَقَالَ: كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ثُمَّ دَعَا بِرُكُوهِ فَصَبَّ فِيهَا مَاءً مَا كَانَ لِزُرَيْوِي رَجُلًا ضَعِيفًا، وَ جَعَلَ يَدَهُ فِيهَا فَتَبَعَ الْمَاءُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، وَ صَاحَ فِي النَّاسِ فَشَرِبُوا وَ سَقُوا حَتَّى نَهَلُوا وَ عَلُوا وَ هُمُ الْوُفُ، وَ هُوَ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا (١).

٤٣٢-: وَ مِنْهَا:حَنِينُ الْجِدْعِ الَّذِي كَانَ يَخْطُبُ عِنْدَهُ، وَ ذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ فِي مَنْزِلِهِ بِالْمَدِينَةِ يَسْتَتِدُّ إِلَى جِدْعٍ فَيَخْطُبُ النَّاسَ فَلَمَّا كَثُرَ النَّاسُ جَعَلُوا لَهُ مِئْبَرًا، فَلَمَّا صَعِدَهُ حَنَّ الْجِدْعُ حَنِينَ النَّاقَةِ إِذَا فَقَدَتْ وَلَدَهَا، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَصَمَّمَهُ إِلَيْهِ، وَ كَانَ يَتْنُ أَنْيْنَ الصَّبِيِّ الَّذِي يَسْكُتُ (٢).

٤٣٣-: وَ مِنْهَا:حَدِيثُ شَاهِ أُمِّ مَعْبُدٍ إِلَى أَنْ قَالَ: [وَ أَنْظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي كَسْرِ خَيْمَتِهَا فَقَالَ: مَا هَذِهِ الشَّاهُ يَا أُمَّ مَعْبُدٍ؟ قَالَتْ: شَاهٌ خَلَفَهَا الْجُهَيْدُ عَنِ الْغَنَمِ، قَالَ: هَلْ بِهَا مِنْ لَبَنِ؟ قَالَتْ: هِيَ أَجْهَدُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: أَ تَأْذِنِينَ فِي أَنْ أَخْلُبَهَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، إِنَّ رَأَيْتَ بِهَا حَلِيبًا فَاخْلُبِيهَا، فَدَعَا بِالشَّاهِ وَ مَسَّحَ ضَرْعَهَا وَ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ؛ وَ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ فِي شَاتِهَا فَدَرَّتْ فَدَعَا بِإِنَاءٍ فَحَلَبَ ثَجًّا، فَسَقَاهَا فَشَرِبَتْ حَتَّى رَوَيْتَ ثُمَّ سَقَى أَصْحَابَهُ فَشَرِبُوا حَتَّى رَوَوْا؛ وَ شَرِبَ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ آخِرُهُمْ (الْحَدِيثُ) (٣).

٤٣٤- وَ مِنْهَا:حَبْرُ سُرَاقَةَ بْنِ جُعْشَمٍ: تَبَعُهُ وَ هُوَ مُتَوَجِّهُ إِلَى الْمَدِينَةِ طَلَبًا لِعُرَّتِهِ لِيَحْطَى بِذَلِكَ عِنْدَ قُرَيْشٍ، حَتَّى إِذَا أَمَكَّنَتْهُ الْفُرْصَةُ فِي نَفْسِهِ سَاحَتْ قَوَائِمُ فَرَسِهِ حَتَّى تَغَيَّبَتْ بِأَجْمَعِهَا فِي الْأَرْضِ؛ فَنَادَى: يَا مُحَمَّدُ ادْعُ لِي رَبِّكَ يُطْلِقْ لِي فَرَسِي وَ ذِمَّةُ اللَّهِ عَلَيَّ أَنْ لَا أُدَلَّ عَلَيْكَ أَحَدًا فَدَعَا لَهُ؛ فَكَانَتْ أُمَّةً أَفَلَتْ جَوَادُهُ مِنْ أَنْشُوطِهِ (الْحَدِيثُ) (٤).

٤٣٥-: وَ مِنْهَا:حَدِيثُ الْغَمَارِ وَ أَنَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ أَوَى إِلَى غَمَارٍ بِقُرْبِ مَكَّةَ، فَخَرَجَ الْقَوْمُ فِي طَلْبِهِ فَعَمَى اللَّهُ أَثَرَهُ وَ هُوَ نُصِيبٌ أَعْيَيْنَهُمْ، فَصَدَّهُمْ عَنْهُ وَ أَخَذَ بِأَبْصَارِهِمْ دُونَهُ، وَ بَعَثَ اللَّهُ الْعَنْكَبُوتَ فَنَسَبَتْ عَلَى وَجْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَبَعَثَ إِلَيْهِ حَمَامَتَيْنِ

ص: ٣٨٢

١- (١) إعلام الوري: ٧٥/١.

٢- (٢) إعلام الوري: ٧٦/١.

٣- (٣) إعلام الوري: ٧٧/١.

٤- (٤) إعلام الوري: ٧٨/١.

وَحَشِيَّتَيْنِ فَوْقَتَا بِفَمِ الْغَارِ (الْحَدِيثِ) (١).

٤٣٦:- وَ مِنْهَا: كَلَامُ الذُّنْبِ وَ ذَلِكَ أَنَّ رَجُلًا كَانَ فِي غَنَمِهِ يَزْعَمُهَا فَأَغْفَلَهَا سُوَيْعَهُ مِنْ نَهَارٍ، فَعَرَضَ ذَنْبٌ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاءً فَأَقْبَلَ يَعْدُو خَلْفَهُ، فَطَرَحَ الذُّنْبُ الشَّاءَ، ثُمَّ كَلَّمَهُ بِكَلَامٍ فَصَحَّحَ فَقَالَ: تَمْنَعُنِي رِزْقًا سِيقَهُ اللَّهُ إِلَيَّ! فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا عَجَبًا! لِلذُّنْبِ يَتَكَلَّمُ! فَقَالَ: أَنْتُمْ أَعْجَبُ وَ فِي شَأْنِكُمْ لِلْمُعْتَبِرِينَ عِبْرَةٌ! هَذَا مُحَمَّدٌ يَدْعُو إِلَى الْحَقِّ بِيَطْنٍ مَكَّةَ وَ أَنْتُمْ عَنْهُ لَاهُونَ، فَأَبْصَرَ الرَّجُلُ رُشْدَهُ وَ أَقْبَلَ حَتَّى أَسْلَمَ (الْحَدِيثِ) (٢).

٤٣٧:- وَ مِنْهَا: كَلَامُ الدَّرَاعِ وَ هُوَ أَنَّهُ أَتَى بِشَاهٍ مَسْمُومَةٍ إِلَى أَنْ قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ ثُمَّ قَالَ: ارْفُوعُوا فَإِنَّهَا تُخْبِرُنِي أَنَّهَا مَسْمُومَةٌ (الْحَدِيثِ) (٣).

٤٣٨:- وَ مِنْهَا: أَنَّ أَصِيحَابَهُ أَرْمَلُوا وَ ضَاقَ بِهِمُ الْمَجَالُ وَ صَارُوا بِعَرَضٍ الْهَلَاكِ لِفَنَاءِ الرَّادِ يَوْمَ الْأَخْزَابِ، فَدَعَاَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصِيحَابِهِ فَأَجْفَلَ الْقَوْمَ مَعَهُ وَ لَيْسَ عِنْدَ الرَّجُلِ إِلَّا قُوْتُ رَجُلٍ أَوْ رَجُلَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: غَطُّوا إِنَاءَكُمْ، ثُمَّ دَعَا وَ بَرَكَ عَلَيْهِ وَ قَدَّمَهُ وَ الْقَوْمُ أُلُوفٌ، فَأَكَلُوا وَ صَدَرُوا كَأَنَّ لَمْ يَسْغَبُوا قَطُّ شِبَاعًا وَ رِوَاءً، وَ الطَّعَامُ بِحَالِهِ لَمْ يُفْقَدْ مِنْهُ شَيْءٌ (٤).

٤٣٩:- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ فُقَرَاءُ قَوْمِهِ وَ أَصِيحَابِهِ وَ شَكَوُوا إِلَيْهِ الْجُوعَ، فَدَعَا بِفَضْلِهِ زَادَهُمْ فَلَمْ يُوجِدْ لَهُمْ إِلَّا - بَضْعَ عَشْرَةَ تَمْرَةً، فَطَرِحَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَجْفَلَ الْقَوْمَ، فَجَعَلَ يَدُهُ عَلَيْهَا وَ قَالَ: كُلُوا بِسْمِ اللَّهِ فَأَكَلَ الْقَوْمُ حَتَّى شَبِعُوا وَ هِيَ بِحَالِهَا يَرُونَهَا عَيْنَانًا (٥).

٤٤٠:- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ وَرَدَ فِي هَيْدِهِ الْغَزَاهُ عَلَى مَاءٍ لَا يَبِيلُ حَلَقٌ وَاحِدٍ، وَ الْقَوْمُ عُطَّاشَى، فَشَكَوُوا ذَلِكَ إِلَيْهِ فَأَخَذَ سَيْهَمًا مِنْ كِنَانَتِهِ فَدَفَعَهُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَصِيحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَنْزِلْ فَمَا غَرَزَهُ فِي الرَّكِيِّ، فَتَنَزَلَ وَ غَرَزَهُ فِيهِ، فَفَارَ الْمَاءُ وَ طَمَّ إِلَى أَعْلَى الرَّكِيِّ فَارْتَوَتِ الْقَوْمُ وَ انْطَلَقُوا وَ هُمْ ثَلَاثُونَ أَلْفًا (٦).

٤٤١:- وَ مِنْهَا: أَنَّ ظَنِيَّةَ كَلَّمَتْهُ حِينَ وَقَعَتْ فِي شَبَكِهِ وَ ذَكَرَ كَلَامَهَا لَهُ وَ قَدْ تَقَدَّمَ (الْحَدِيثِ).

٤٤٢:- وَ مِنْهَا: أَنَّ قَوْمًا شَكَوُوا إِلَيْهِ مُلُوحَةَ مَائِهِمْ وَ أَنَّهُمْ فِي جُهْدٍ مِنَ الطَّمَاءِ وَ بُعْدِ

ص: ٣٨٣

١- (١) إعلام الوري: ٧٨/١.

٢- (٢) إعلام الوري: ٧٩/١.

٣- (٣) إعلام الوري: ٨١/١.

٤- (٤) إعلام الوري: ٨١/١.

٥- (٥) إعلام الوري: ٨٠/١.

٦- (٦) إعلام الوري: ٨١/١.

الْمَنَاهِلِ، فَجَاءَ مَعَهُمْ حَتَّى أَشْرَفَ عَلَى بَيْرِهِمْ فَتَفَلَّ فِيهَا، ثُمَّ انصَرَفَ وَكَانَتْ مَعَ مَلُوحَتِهَا غَائِرَةً، فَانفَجَرَتْ بِالْمَاءِ الْعَذْبِ الْفَرَاتِ فَهَا هِيَ يَتَوَارَتْهَا أَهْلُهَا، وَكَانَ مِمَّا أَكَّدَ اللَّهُ بِهِ صِدْقَهُ أَنْ قَوْمَ مُسَيْلَمَةَ سَيَأْلُوهُ مِثْلَهَا لَمَّا بَلَغَهُمْ ذَلِكَ، فَأَتَى بِئْرًا وَتَفَلَّ فِيهَا فَعَادَتْ مِلْحًا أَجَابًا كَبُولِ الْحِمَارِ وَهِيَ إِلَى الْآنَ مَعْرُوفَةُ الْمَكَانِ (١).

٤٤٣-: وَ مِنْهَا: أَنَّ امْرَأَةً أَنْتَ بِصَبِيٍّ لَهَا تَرْجُو الْبَرَكَهَ بِأَنْ يَمَسَّهُ وَيَدْعُو لَهُ، وَكَانَتْ بِهِ عَاهَةٌ فَرَحِمَهَا وَ الرَّحْمَهُ صِفْتَهُ، فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الصَّبِيِّ فَاسْتَوَى شَعْرُهُ وَ بَرِيَّ دَاوُهُ بَلَغَ ذَاكَ أَهْلَ الْيَمَامَةِ، فَأَتَتْ مُسَيْلَمَةَ امْرَأَةً بِصَبِيٍّ لَهَا فَامْسَحَ رَأْسَهُ فَصِالَعَ وَ بَقِيَ نَسْلُهُ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا (٢).

٤٤٤-: وَ مِنْهَا: أَنَّ قَوْمًا مِنْ عَبِيدِ الْفَيْسِ أَتَوْهُ بِغَنِيمٍ لَهُمْ فَسَيَأْلُوهُ أَنْ يَجْعَلَ لَهُمْ عَلَامَةً تُذَكِّرُ بِهِمَا، فَعَمَرَ إِضْبَعَهُ فِي أُصُولِ آذَانِهَا فَابْيَضَّتْ، فَهِيَ إِلَى الْيَوْمِ مَعْرُوفَةُ النَّسْلِ ظَاهِرَةُ الْأَمْرِ (٣).

٤٤٥-: وَ مِنْهَا: حَدِيثُ الْإِسْتِسْقَاءِ وَ أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مَطَرُوا حَتَّى أَشْفَقُوا مِنْ خَرَابِ دُورِهِمَا، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَ لَا عَلَيْنَا، فَانْحَابَ السَّحَابُ عَيْنَ الْمَدِينَةِ وَ أَطَافَ حَوْلَهَا مُسْتَدِيرًا كَالْإِكْلِيلِ، وَ الشَّمْسُ طَالَعَتْ فِي الْمَدِينَةِ، وَ الْمَطَرُ يُهْطَلُ عَلَى مَا حَوْلَهَا (الْحَدِيثُ) (٤).

٤٤٦-: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ أَخَذَ صِلَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِلءَ كَفِّهِ مِنَ الْحَصَى، فَرَمَى بِهِ وَجْهَ الْمُشْرِكِينَ وَ قَالَ: شَاهَتِ الْوُجُوهُ، فَجَعَلَ اللَّهُ لِنَلِّكَ الْحَصَى شَأْنًا عَظِيمًا لَمْ تَتْرُكْ أَحَدًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِلَّا مَلَأَتْ عَيْنِيهِ تَرَابًا (الْحَدِيثُ) (٥).

٤٤٧-: وَ مِنْهَا: أَمْرُ نَاقَتِهِ حِينَ افْتَقَدَتْ فَأَرْجَفَ الْمَنَافِقُونَ وَ قَالُوا: يُنْبِتُنَا بِخَبْرِ السَّمَاءِ وَ لَا يَعْلَمُ أَيْنَ نَاقَتُهُ إِفْدَلُّهُمْ عَلَيْهَا وَ وَصَفَ لَهُمْ حَالَهَا وَ الشَّجَرَةَ الَّتِي هِيَ مُتَعَلِّقَةٌ بِهَا، فَوَجَدُوهَا كَمَا وَصَفَ (٦).

٤٤٨-: وَ مِنْهَا: أَنَّ الْقَمَرَ انشَقَّ لَهُ بِنِصْفَيْنِ بِمَكَّةَ فِي أَوَّلِ مَبْعَثِهِ وَ قَدْ نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ، وَ قَدْ صِيحَّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ انشَقَّ الْقَمَرُ حَتَّى صَارَ فِرْقَتَيْنِ إِلَى أَنْ قَالَ:

فَسُئِلَ السُّفَارُ وَ قَدْ قَدِمُوا مِنْ كُلِّ وَجْهِ، فَقَالُوا: قَدْ رَأَيْنَاهُ، اسْتَشْهَدَ الْبُخَارِيُّ بِهَذَا الْخَبَرِ

ص: ٣٨٤

١- (١) إعلام الوری: ٨١/١.

٢- (٢) إعلام الوری: ٨٢/١.

٣- (٣) إعلام الوری: ٨٢/١.

٤- (٤) إعلام الوری: ٨٢/١.

٥- (٥) إعلام الوری: ٨٣/١.

٦- (٦) إعلام الوری: ٨٣/١.

فِي أَنْ ذَلِكَ كُلُّهُ كَانَ بِمَكَّةَ (١).

٤٤٩-: وَ مِنْهَا: أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِهِ أُصِيبَ بِإِخْدَى عَيْنَيْهِ فِي بَعْضِ مَعَازِيهِ فَسَأَلَتْ حَتَّى وَقَعَتْ عَلَى خَدِّهِ، فَأَتَاهُ مُسْتَغِيثًا بِهِ فَأَخَذَهَا بِيَدِهِ فَرَدَّهَا مَكَانَهَا، فَكَانَتْ أَحْسَنَ عَيْنَيْهِ وَ أَصَحَّهْمَا وَ أَحَدَهُمَا نَظْرًا (٢).

٤٥٠-: وَ مِنْهَا: أَنَّ أَبَا بَرَاءٍ كَانَ بِهِ اسْتِشْيَاءٌ فَبَعَثَ إِلَيْهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِهِ حُثْوَةً مِنَ الْأَرْضِ فَتَفَلَّ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَعْطَاهُ ثُمَّ قَالَ: دَفِّهِ بِمَاءٍ ثُمَّ اسْقِهِ إِيَّاهَا فَشَرِبَهَا فَأَفَاقَ مِنْ مَرَضِهِ (٣).

٤٥١-: وَ مِنْهَا: شَكْوَى الْبَعِيرِ عِنْدَ رُجُوعِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ مِنْ غَزَاهِ بَنِي ثَعْلَبَةَ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامَهُ كَمَا تَقَدَّمَ (٤).

٤٥٢-: وَ مِنْهَا أَنَّ أَبَا جَهْلٍ عَاهَدَ اللَّهَ أَنْ يَنْفُضَ رَأْسَهُ بِحَجْرٍ إِذَا سَجَدَ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ كَمَا مَرَّ، وَأَنَّ يَدَهُ يَبْسُتُ عَلَى الْحَجْرِ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا آخَرَ مَعَ أَبِي جَهْلٍ تَقَدَّمَ أَيْضًا (٥).

٤٥٣-: وَ مِنْهَا: مَا رَوَتْهُ أَسْمَاءُ: ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ أُمِّ جَمِيلٍ لَمَّا أَرَادَتْ أَنْ تُؤْذِيَهُ وَ جَاءَتْ إِلَيْهِ وَ كَانَ جَالِسًا وَ لَمْ تَرَهُ وَ قَدْ تَقَدَّمَ (٦).

٤٥٤-: وَ مِنْهَا: مَا رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ: ثُمَّ ذَكَرَ مَجِيءَ جَمَاعَةٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ لِيَقْتُلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ، فَجَعَلُوا يَسْمَعُونَ قِرَاءَتَهُ وَ لَا يَرَوْنَهُ وَ قَدْ مَرَّ الْحَدِيثُ (٧).

٤٥٥-: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ كَانَ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ فِي غَزَاهِ الطَّائِفِ فِي مَسِيرِهِ لَيْلًا عَلَى رَاحِلَتِهِ بِوَادِ بَقْرَبِ الطَّائِفِ يُقَالُ لَهُ نَجْبٌ، ذُو شَجَرٍ كَثِيرٍ مِنْ سِدْرٍ وَ طَلْحٍ، وَ هُوَ فِي وَسْنٍ مِنَ النَّوْمِ، فَعَشِيَ سِدْرَهُ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ فَانْفَرَجَتِ السِّدْرَةُ لَهُ بِنُضَيْفَيْنِ فَمَرَّ بَيْنَ نُضَيْفَيْهَا وَ بَقِيَّتِ السِّدْرَةُ مُنْفَرِحَةً عَلَى سَيَاقَيْنِ إِلَى زَمَانِنَا هَذَا، وَ هِيَ مَعْرُوفَةٌ مَشْهُورٌ أَمْرُهَا هُنَاكَ وَ تَسْمَى سِدْرَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَأُورِدَهُ الشَّيْخُ أَبُو سَعِيدٍ الْوَاعِظُ فِي كِتَابِ شَرَفِ النَّبِيِّ (٨).

ص: ٣٨٥

١- (١) إعلام الوري: ٨٤/١.

٢- (٢) إعلام الوري: ٨٤/١.

٣- (٣) إعلام الوري: ٨٤/١.

٤- (٤) إعلام الوري: ٨٥/١.

٥- (٥) إعلام الوري: ٨٦/١.

٦- (٦) إعلام الوري: ٨٧/١.

٧- (٧) إعلام الوري: ٨٧/١.

٨- (٨) إعلام الوري: ٨٨/١.

٤٥٦- قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: وَ أَمَّا آيَاتُهُ فِي إِخْتِيَارِهِ بِالْمَغِيْبَاتِ فَهِيَ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصِيَ فَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَى أَبُو بِنُ كَعْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: بَشِّرْ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالسَّنَا وَ الرَّفْعَةِ وَ النَّصْرِ وَ التَّمْكِينِ فِي الْأَرْضِ (الْحَدِيثَ).

٤٥٧- قَالَ: وَ رَوَى بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيُّ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: سَيَبْعُثُ بُعُوثٌ فَكُنْ فِي بَعْثٍ تَأْتِي خُرَاسَانَ؛ ثُمَّ اسْكُنْ مَدِينَةَ مَرْوٍ فَإِنَّهُ بَنَاهَا ذُو الْقَرْظَيْنِ، وَ دَعَا لَهُ بِالْبَرْكَهِ وَ قَالَ: لَا يُصِيبُ أَهْلَهَا سُوءٌ (١).

٤٥٨- قَالَ: وَ رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا خُوزًا وَ كِرْمَانَ قَوْمٍ مِنَ الْأَعَاجِمِ حُمْرُ الْوُجُوهِ، فَطُسُ الْأَنْوُفِ صِغَارُ الْأَعْيُنِ كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمَطْرَقَةُ (٢).

٤٥٩- قَالَ: وَ رَوَى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: رَأَيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنَّ فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ، فَأَتَيْنَا بِرُطْبٍ مِنْ رُطْبِ ابْنِ طَابٍ، فَأَوَّلْتُ الرَّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا وَ الْعَاقِبَةَ فِي الْآخِرَةِ (٣).

٤٦٠- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ إِخْبَارُهُ بِمَا تُحَدِّثُهُ أُمَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ، مِثْلَ قَوْلِهِ: لَتَرْجَعَنَّ بَعْدِي كُفْرًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ بِالسَّيْفِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مَرْفُوعًا إِلَى ابْنِ عُمَرَ (٤).

٤٦١- وَ قَوْلِهِ: أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَقُولُ إِنَّهُمْ أُمَّتِي فَيَقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ سِيحَقًا وَ بَعْدًا لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي، ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ (٥).

٤٦٢- وَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حِازِمٍ أَنَّ عَائِشَةَ لَمَّا أَتَتْ عَلَى الْحَوَابِّ سَمِعَتْ نُبِيَّاحَ الْكِلَابِ فَقَالَتْ: مَا أَظُنُّنِي إِلَّا رَاجِعَةً سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لَنَا: أَيُّكُمْ تَتَّبِعُ عَلَيْهَا كِلَابُ الْحَوَابِّ؟ فَقَالَ الرَّبِيزِيُّ: لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِكَ بَيْنَ النَّاسِ.

٤٦٣- وَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ: لَمَّا لَقِيَهُ وَ عَلِيًّا فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ فَقَالَ: أَوْ تَجِبُهُ يَا زُبَيْرُ؟ فَقَالَ: وَ مَا يَمْنَعُنِي؟ فَقَالَ: وَ كَيْفَ بِكَ إِذَا قَاتَلْتَهُ وَ أَنْتَ ظَالِمٌ لَهُ؟ (٦).

٤٦٤- وَ عَنْ أَبِي جِرْوَةَ الْمَازِنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ: نَشَدْتُكَ

ص: ٣٨٦

١- (١) إعلام الوري: ٨٩/١.

٢- (٢) إعلام الوري: ٨٩/١.

٣- (٣) إعلام الوري: ٩٠/١.

٤- (٤) إعلام الوري: ٩٠/١.

٥- (٥) إعلام الوري: ٩٠/١.

٦- (٦) إعلام الوري: ٩١/١.

بِاللَّهِ أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّكَ تُقَاتِلُنِي وَ أَنْتَ لِي ظَالِمٌ؟ فَقَالَ: بَلَى وَ لَكِنِّي نَسِيتُ.

٤٦٥- وَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ لِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ: تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

٤٦٦- وَ عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ: أَنَّ عَمَّاراً أَتَى بِشَرِبِهِ مِنْ لَبَنِ فَصَحِكَ، فَقِيلَ لَهُ: مَا يُصْحِكُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: هُوَ آخِرُ شَرَابٍ أَشْرَبْتُهُ حِينَ أَمُوتُ (١).

٤٦٧- وَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ فِي الْخَوَارِجِ: سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي فِرْقَةٌ يُحْسِنُونَ الْقَوْلَ وَ يُسَيِّئُونَ الْفِعْلَ، يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَ لَيْسُوا مِنْهُ فِي شَيْءٍ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ لَا يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ (الْحَدِيثُ) رَوَاهُ أَنَسٌ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٢).

٤٦٨- وَ قَوْلُهُ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْأُمَّةَ سَتَعْدِرُ بِكَ بَعْدِي.

٤٦٩- وَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ: تُقَاتِلُ بَعْدِي النَّاكِثِينَ وَ الْفَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ.

٤٧٠-: وَ مِنْ ذَلِكَ إِخْبَارُهُ بِقَتْلِ مُعَاوِيَةَ حُجْرًا وَ أَصْحَابَهُ فِيمَا رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: دَخَلَ مُعَاوِيَةُ عَلَيَّ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: مَا حَمَلَكَ عَلَى قَتْلِ أَهْلِ عَيْدَرَاءَ حُجْرٍ وَ أَصْحَابِهِ إِلَى أَنْ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: سَيُقْتَلُ بَعْدَرَاءَ أَنَسٌ يَغْضِبُ اللَّهُ لَهُمْ وَ أَهْلَ السَّمَاءِ (٣).

٤٧١-: وَ مِنْ ذَلِكَ إِخْبَارُهُ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا تَقَدَّمَ (٤).

٤٧٢- قَالَ: وَ عَنْ أُمِّ أَنَسٍ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي الْإِخْبَارِ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ جَبْرِئِيلَ قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ سَتَقْتُلُهُ (٥).

٤٧٣- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ إِخْبَارُهُ بِمَصَارِعِ أَهْلِ بَيْتِهِ.

رَوَى الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَيِّدِ الْعَابِدِينَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ جَبْرِئِيلَ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّكُمْ قَتَلْتُمْ، وَ أَنَّ مَصَارِعَكُمْ شَتَّى (٦).

٤٧٤- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ إِخْبَارُهُ عَنْ قَتْلِ أَهْلِ الْحَرَّةِ فَكَانَ كَمَا أَخْبَرَ قَالَ: وَ رَوَى

ص: ٣٨٧

١- (١) إعلام الوری: ٩١/١.

٢- (٢) إعلام الوری: ٩٢/١.

٣- (٣) إعلام الوری: ٩٢/١.



٤- (٤) إعلام الوری: ٩٣/١.

٥- (٥) إعلام الوری: ٩٣/١.

٦- (٦) إعلام الوری: ٩٤/١.

عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَلَمَّا مَرَّ بِحَرِّهِ زَهِيرَهُ وَقَفَ إِلَيْهِ أَنْ قَالَ: فَقَالَ: يُقْتَلُ بِهِدِهِ الْحَرُّ خِيَارُ أُمَّتِي بَعْدَ أَصْحَابِي، قَالَ أَنَسُ قُتِلَ يَوْمَ الْحَرِّ سَبْعُمِائَةٍ رَجُلٍ مِنْ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ فِيهِمْ ثَلَاثَةٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ وَقَعَ فِي الْحَرِّ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ (١).

٤٧٥- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ فِي ابْنِ عَبَّاسٍ: لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَذْهَبَ بَصْرُهُ وَ يُؤْتَى عِلْمًا فَكَانَ كَمَا قَالَ (٢).

٤٧٦-: وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ فِي زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ وَ قَدْ عَادَهُ مِنْ مَرَضٍ كَانَ بِهِ:

لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْ مَرَضِكَ بَأْسٌ وَ لَكِنْ كَيْفَ بَكَ إِذَا عُمِّرْتَ بَعْدِي فَعَمِيتَ (الْحَدِيثُ) (٣).

٤٧٧- وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ لِلْوَلِيدِ بْنِ يَزِيدٍ، رَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: وُلِدَ لِأَخِ أُمِّ سَيْلَمَةَ غُلَامٌ فَسَمَّوْهُ الْوَلِيدَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ تَسْمُؤَنَ بِأَسْمَاءِ فِرَاعِنْتِكُمْ؛ فَعَيَّرُوا اسْمَهُ فَسَمَّوْهُ عَبْدَ اللَّهِ فَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْوَلِيدُ هُوَ شَرُّ لَأُمَّتِي مِنْ فِرْعَوْنَ لِقَوْمِهِ قَالَ: فَكَانَ النَّاسُ يَرَوْنَ أَنَّهُ الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثُمَّ رَأَيْنَا أَنَّهُ الْوَلِيدُ بْنُ يَزِيدٍ (٤).

٤٧٨- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ فِي بَنِي أَبِي الْعَاصِ وَ بَنِي أُمِّيَّةَ رَوَى أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا بَلَغَ بَنُو أَبِي الْعَاصِ ثَلَاثِينَ رَجُلًا اتَّخَذُوا دِينَ اللَّهِ دَعْلًا وَ عِبَادَ اللَّهِ خَوْلًا، وَ مَالَ اللَّهِ دَوْلًا. وَ رَوَى حَدِيثًا آخَرَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ بَنُو الْحَكَمِ وَ زَادَ فِيهِ: فَإِذَا بَلَغُوا تِسْعَةَ وَ تِسْعِينَ وَ أَرْبَعِمِائَةٍ كَانَ هَلَاكُهُمْ أَسْرَعُ مِنْ لَوْكَ تَمْرِهِ (٥).

٤٧٩- وَ رَوَى حَدِيثًا آخَرَ عَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ رَأَى بَنِي أُمِّيَّةَ يَخْطُبُونَ عَلَى مِنْبَرِهِ رَجُلًا فَرَجُلًا وَ شَاهِدَ ذَلِكَ (الْحَدِيثُ) (٦).

٤٨٠- قَالَ: وَ ذَكَرَ الْبَيْهَقِيُّ فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ، وَ خَرَجَ فِي بَعْضِ نَوَاحِيهَا فَمَا اسْتَقْبَلَهُ شَجَرٌ وَ لَا حَجَرٌ إِلَّا قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ (٧).

٤٨١- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي أُدْخَلُ مَعَهُ يَعْنِي

ص: ٣٨٨

١- (١) إعلام الوری: ٩٥/١.

٢- (٢) إعلام الوری: ٩٦/١.

٣- (٣) إعلام الوری: ٩٧/١.

٤- (٤) إعلام الوری: ٩٧/١.

٥- (٥) إعلام الوری: ٩٧/١.

٦- (٦) إعلام الوری: ٩٧/١.

٧- (٧) إعلام الوری: ١٠٤/١.

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْوَادِي، فَلَا يُمَرُّ بِحَجْرٍ وَلَا مَدْرٍ إِلَّا قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ أَنَا أَسْمَعُهُ (١).

٤٨٢-: وَ رَوَى عَنْ مُشْرِكِي قُرَيْشٍ وَ غَيْرِهِمْ مِنْ اعْتِرَافِهِمْ بِاعْجَازِ الْقُرْآنِ وَ عَجْزِهِمْ عَنْ مُعَارَضَتِهِ أَخْبَارًا مُتَعَدِّدَةً.

٤٨٣-: وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَمَاعَةً مِنْ قُرَيْشٍ قَسَدُوا السَّلَامَ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَسَدَعَا عَلَيْهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ، فَقَتَلُوا يَوْمَ بَدْرٍ وَ طَرَحُوا فِي الْقَلْبِ (٢).

٤٨٤-: وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِإِسْنَادِهِ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ حَمْرَةَ قَالَ لِقُرَيْشٍ: إِنَّ ابْنَ أَخِي أَخْبَرَنِي وَ لَمْ يَكْذِبْنِي أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَعَثَ عَلَى صَاحِبَيْكُمْ الْقَطَاعَةَ دَابَّةَ الْأَرْضِ؛ فَلَحَسَتْ جَمِيعَ مَا فِيهَا مِنْ قَطِيعِهِ رَحِمٍ وَ ظَلَمٍ وَ جَوْرِ؛ وَ تَرَكْتَ اسْمَ اللَّهِ فَابْعَثُوا إِلَيَّ صَاحِبَيْكُمْ، فَإِنْ كَانَ حَقًّا فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ ارْجِعُوا عَمَّا أَنْتُمْ عَلَيْهِ إِلَى أَنْ قَالَ:

فَبَعَثُوا إِلَى الصَّحِيفَةِ فَأَنْزَلُوهُمَا مِنَ الْكَعْبَةِ، وَ عَلَيْهَا أَرْبَعُونَ خَاتَمًا، فَلَمَّا أَتَوْا بِهَا نَظَرَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ إِلَى خَاتَمِهِ، ثُمَّ فَكَّوْهَا فَاذًا لَيْسَ فِيهَا حَرْفٌ وَاحِدٌ إِلَّا بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ (٣).

٤٨٥-: وَ رَوَى حَدِيثًا طَوِيلًا فِي هِجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ دُخُولِهِ الْمَدِينَةَ وَ نُزُولِهِ فِي بَيْتِ أَبِي أَيُّوبَ يَقُولُ فِيهِ: وَ كَانَ أَبُو أُمَيَّةَ أَسَدُ بْنُ زُرَّارَةَ يَبْعَثُ إِلَيْهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ غَدَاءً وَ عِشَاءً فِي قَضِيْعِهِ تَرِيدٌ عَلَيْهَا عِرَاقٌ، وَ كَانَ يَحْضُرُهُ الْمُسْلِمُونَ مِنَ الْمَأْوِسِ وَ الْخَزْرَجِ وَ الْمُهَاجِرُونَ، فَكَانَ يَأْكُلُ مَعَهُ مِنْ حَوْلِهِ حَتَّى يَشْبَعُوا ثُمَّ يُرْدُ الْقَضِيْعَهُ كَمَا هِيَ، وَ كَانَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ يَبْعَثُ إِلَيْهِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ عِشَاءً فِي قَضِيْعِهِ، فَيَتَعَشَى مَعَهُ مِنْ حَضْرٍ وَ يُرْدُ الْقَضِيْعَهُ كَمَا هِيَ، وَ كَانُوا يَتَنَاوَبُونَ فِي بَعْثِ الْغَدَاءِ وَ الْعِشَاءِ إِلَيْهِ أَسَدُ بْنُ زُرَّارَةَ، وَ سَعْدُ بْنُ خَيْمَةَ وَ الْمُنْدِرِيُّ بْنُ عَمْرٍو، وَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ (٤).

٤٨٦-: وَ رَوَى حَدِيثًا طَوِيلًا فِي قِصَّةِ بَدْرٍ يَقُولُ فِيهِ: وَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَفًّا مِنْ تُرَابِ فَرَمَاهُ إِلَيْهِمْ - يَعْنِي إِلَى الْمَشْرِكِينَ - وَ قَالَ: شَاهَتِ الْوُجُوهُ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا اشْتَعَلَ بِفَرْكِ عَيْنَيْهِ؛ وَ قَتَلَ اللَّهُ مِنَ الْمَشْرِكِينَ سَبْعِينَ رَجُلًا وَ أَسَرَ مِنْهُمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنْهُمْ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: افْدِنْفَسَكَ، فَقَالَ: مَا لِي مَا لَكَ قَالَ: فَأَيُّنَ الْمَالِ الَّذِي وَضَعْتَهُ عِنْدَ أُمِّ الْفَضْلِ بِمَكَّةَ وَ لَيْسَ مَعَكُمْ أَحَدٌ؟ فَقُلْتُ لَهَا: إِنَّ أُصَيْبَةَ فِي سَفَرِي هَذَا فَهَذَا الْمَالُ لِبَنِي الْفَضْلِ وَ عَبْدِ اللَّهِ وَ قُتْمٍ؟

ص: ٣٨٩

١- (١) إعلام الوری: ١٠٤/١.

٢- (٢) إعلام الوری: ٧٤/١.

٣- (٣) إعلام الوری: ١٢٧/١.

٤- (٤) إعلام الوری: ١٥٦/١.

فَقَالَ: إِنَّ هَذَا شَيْءٌ مَا عَلِمَ بِهِ غَيْرِي وَغَيْرُ أُمَّ الْفَضْلِ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَسْلَمَ (١).

٤٨٧:- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ قَالَ: لَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَمْرَاءَ الْأَسَدِ وَ ثَبِتَ فَاسِقَهُ مِنْ بَنِي حُطَمَةَ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ الْمُنْدِرِ تَمْشِي فِي مَجَالِسِ الْأَوْسِ وَ الْخَزْرَجِ وَ تَقُولُ شِعْرًا تُحَرِّضُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ لَيْسَ فِي بَنِي حُطَمَةَ يَوْمِنَدٍ مُسْلِمٌ إِلَّا عُمَيْرُ بْنُ عَدِيِّ فَعَدَا عَلَيْهَا عُمَيْرٌ فَقَتَلَهَا، ثُمَّ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي قَتَلْتُ أُمَّ الْمُنْدِرِ لِمَا قَالَتْهُ مِنْ هَجْرٍ فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى كَتِفِهِ فَقَالَ: هَذَا رَجُلٌ نَصَرَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ بِالْغَيْبِ، أَمَا إِنَّهُ لَا يَنْتَظِحُ فِيهَا عَنَزَانٍ، قَالَ عُمَيْرٌ: فَأَصْبَحْتُ فَمَرَرْتُ بِبَيْتِهَا وَ هُمْ يَدْفِنُونَهَا فَلَمْ يَعْرِضْ لِي أَحَدٌ وَ لَمْ يُكَلِّمْنِي (٢).

٤٨٨:- وَ فِي حَدِيثٍ غَزَاهُ بَنِي النَّضِيرِ قَالَ: مَشَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ يَسْتَفْرِضُهُ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ وَ أَهْلًا، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَصْحَابُهُ وَ قَامَ كَأَنَّهُ يَضِيغُ لَهُمْ طَعَامًا؛ وَ حَدَّثَ نَفْسَهُ أَنْ يَقْتُلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَنَزَلَ جَبْرِئِيلُ فَأَخْبَرَهُ بِمَا هُمْ بِهِ الْقَوْمُ مِنَ الْعُدْرِ، فَقَامَ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ كَأَنَّهُ يَقْضِي حَاجَهُ وَ عَرَفَ أَنَّهُمْ لَا يَقْتُلُونَ أَصْحَابَهُ وَ هُوَ حَتَّى؛ فَأَخَذَ عَلَى طَرِيقِ الْمَدِينَةِ فَاسْتَقْبَلَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ كَعْبِ الَّذِينَ كَانُوا أَرْسَلُوا إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرَ كَعْبًا بِذَلِكَ، فَسَارَ الْمُسْلِمُونَ رَاجِعِينَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صُورِيَا وَ كَانَ أَعْلَمَ الْيَهُودِ: وَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّهُ أَطْلَعَهُ عَلَى مَا أَرْدَتْهُمُوهُ بِهِ مِنَ الْعُدْرِ (٣).

٤٨٩- قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: قَالَ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى التَّلِّ الَّذِي عَلَيْهِ مَسْجِدُ الْفَتْحِ فِي لَيْلِهِ ظُلْمَاءُ قُرَاهُ، قَالَ: مَنْ يَذْهَبُ فَيَأْتِينَا بِخَبْرِهِمْ وَ لَهُ الْجَنَّةُ؟ فَلَمْ يَقُمْ أَحَدٌ ثُمَّ عَادَ ثَانِيَةً وَ ثَالِثَةً فَلَمْ يَقُمْ أَحَدٌ فَقَامَ حَدِيثُهُ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ انْطَلِقْ حَتَّى تَسْمَعَ كَلَامَهُمْ وَ تَأْتِينِي بِخَبْرِهِمْ، فَذَهَبَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: اللَّهُمَّ احْفَظْهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَ مِنْ خَلْفِهِ وَ عَنْ يَمِينِهِ وَ عَنْ شِمَالِهِ حَتَّى تَرُدَّهُ إِلَيَّ، وَ قَالَ: لَا تُحَدِّثْ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِينِي، وَ لَمَّا تَوَجَّهَ حَدِيثُهُ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يُصَلِّي، ثُمَّ نَادَى بِأَشْجَى صَوْتٍ: يَا صَرِيخَ الْمَكْرُوبِينَ يَا مُجِيبَ الْمُضْطَرِّينَ اكْشِفْ هَمِّي وَ كَرْبِي فَقَدْ تَرَى حَالِي وَ حَالَ مَنْ مَعِيَ، فَنَزَلَ جَبْرِئِيلُ فَقَالَ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ سَمِعَ مَقَالَاتِكَ وَ اسْتَجَابَ دَعْوَتَكَ وَ كَفَاكَ هَوْلَ مَنْ تَحَزَّبَ عَلَيْكَ وَ نَاوَاكَ، فَجَنَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَ بَسَطَ يَدَهُ وَ أَرْسَلَ بِالْذَّمِّ عَيْنَيْهِ؛ ثُمَّ

ص: ٣٩٠

١- (١) إعلام الوری: ١/١٦٩.

٢- (٢) إعلام الوری: ١/١٨٥.

٣- (٣) إعلام الوری: ١/١٨٨.

نَادَى: شُكْرًا شُكْرًا كَمَا أَوْيَنِي وَ أَوْيْتِ مَنْ مَعِي، ثُمَّ قَالَ جَبْرَيْلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ نَصَرَ رَكَ وَ بَعَثَ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا رِيحًا وَ رِيحًا مِنَ السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ فِيهِ الْجِنَادِلُ، قَالَ حُذَيْفَةُ: فَخَرَجْتُ فَإِذَا أَنَا بَيْنَ رِجْلِ الْقَوْمِ قَدْ طُفِيتُ وَ خَمِدَتْ وَ أَقْبَلَ جُنْدُ اللَّهِ الْأَوَّلُ رِيحٌ شَدِيدَةٌ فِيهَا الْحَصِيْبَاءُ فَمَا تَرَكَ لَهُمْ نَارًا إِلَّا وَ أَحْمِيْدَهَا وَ لَا حَبَاءَ إِلَّا وَ طَرَحَهُ وَ لَا رُمْحًا إِلَّا وَ أَلْقَاهُ حَتَّى جَعَلُوا يَتَرَسُونَ مِنَ الْحَصِيْبَاءِ، وَ كُنْتُ أَسْمِعُ وَقَعَ الْحَصِيْبَاءِ فِي التَّرْسِ، وَ أَقْبَلَ الْجُنْدُ الْمَاعِظُمُ فَقَامَ أَبُو سَيْفِيَانِ إِلَى رَاحِلَتِهِ ثُمَّ صَرَّاحَ فِي قُرَيْشِ النَّجَاءِ النَّجَاءِ، ثُمَّ فَعَلَ عَيْنُهُ بِنُ حِصْنِ مِثْلَهَا، وَ فَعَلَ الْحَارِثُ بِنُ عَوْفٍ مِثْلَهَا، وَ ذَهَبَ الْأَحْزَابُ وَ رَجَعَ حُذَيْفَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَخْبَرَهُ الْخَبْرَ، وَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا (١)(٢). وَ رَوَاهُ فِي مُجْمَعِ الْبَيَانِ نَحْوَهُ.

٤٩٠-: وَ رَوَى حَدِيثٌ فَتَحَ خَيْرٌ وَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَعْطَى الرَّايَةَ أَبَا بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرَ وَ انْهَزَمَا؛ فَقَالَ: لِأَعْطَيْنَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ؛ لَا يَرْجِعُ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَدَعَا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ أَرْمَدٌ لَا يُبْصِرُ مَوْضِعَ قَدَمِهِ، فَتَقَلَّ فِي عَيْنَيْهِ فَقَامَ فَكَأَنَّ عَيْنَيْهِ جَزَعَتَانِ، ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِ الرَّايَةَ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ وَ قَتَلَ مَرْحَبًا (٣).

٤٩١- قَالَ: وَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نَعَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ جَعْفَرًا وَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ وَ ابْنَ رَوَاحَةَ، نَعَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ خَبْرُهُمْ، وَ عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ.

٤٩٢- قَالَ: وَ قَالَ أَبَانُ: حَدَّثَنِي الْفَضِيلُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُ فِي صَفْقَتِهِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَمَا بَعْتُ شَيْئًا وَ لَا اشْتَرَيْتُ شَيْئًا إِلَّا بَوْرَكَ لِي فِيهِ (٤).

٤٩٣- قَالَ: وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: قَالَ شَيْبَةُ بْنُ عُثْمَانَ: الْيَوْمَ أُذْرِكُ تَأْرِي (يَعْنِي يَوْمَ حُنَيْنٍ، وَ كَانَ أَبُوهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ) الْيَوْمَ أَقْتُلُ مُحَمَّدًا قَالَ: فَأَذْرَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِأَقْتَلَهُ، فَأَقْبَلَ شَيْءٌ حَتَّى تَغَشَى فُوَادِي، فَلَمْ أَطِقْ ذَلِكَ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ مَمْنُوعٌ (٥).

ص: ٣٩١

١- (١) سورة الأحزاب: ٩.

٢- (٢) إعلام الوري: ١٩٤/١.

٣- (٣) إعلام الوري: ٢٠٧/١.

٤- (٤) إعلام الوري: ٢١٤/١.

٥- (٥) إعلام الوري: ٢٣١/١.

٤٩٤- قَالَ: وَرَوَى عِكْرِمَةُ عَنْ شَيْبَةَ قَالَ: لَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ ذَكَرْتُ أَبِي وَعَمِّي وَقَتْلَ عَلِيٍّ وَحَمْزَةَ لَهُمَا، فَقُلْتُ: الْيَوْمَ أُدْرِكُ ثَأْرِي مِنْ مُحَمَّدٍ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ جِئْتُهُ مِنْ خَلْفِهِ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا- أَنْ أُسُورَهُ سُورَةَ بِالسَّيْفِ، إِذْ رَفَعَ لِي سُوَاظًا مِنْ نَارٍ بَيْنِي وَبَيْنَهُ كَأَنَّهُ بَرَقَ، فَخِفْتُ أَنْ يَمْحَسَنِي فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى بَصْرِي وَمَشَيْتُ الْقَهْقَرَى، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: يَا شَيْبِيبُ اذْنُ مِنِّي! اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنْهُ الشَّيْطَانَ، قَالَ: فَارْفَعْتُ إِلَيْهِ نَظْرِي وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ سِيَئَتِي وَبَصْرِي، فَقَالَ: يَا شَيْبِيبُ قَاتِلِ الْكُفَّارَ (١).

٤٩٥- قَالَ: وَقَالَ سَيْلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبُعْلَةِ ثُمَّ قَبِضَ قَبْضَهُ مِنْ تُرَابٍ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ بِهِ وَجُوهَهُمْ وَقَالَ: شَاهَتِ الْوُجُوهَ فَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْهُمْ إِنْسَانًا إِلَّا مَلَأَ عَيْنَيْهِ تُرَابًا بِتِلْكَ الْقَبْضَةِ، فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ وَاتَّبَعَهُمُ الْمُسْلِمُونَ فَقَتَلُوهُمْ، وَغَنَمَهُمُ اللَّهُ نِسَاءَهُمْ وَذُرَارِيَّهُمْ وَشِيَاهَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ (٢).

٤٩٦-: وَرَوَى حَدِيثَ إِسْلَامِ زَيْدِ الْخَيْلِ وَفِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَنْ يُسَلَّمَ زَيْدٌ مِنْ حُمَّيِ الْمَدِينَةِ أَوْ مِنْ أُمَّ مِلْدَمٍ، فَلَمَّا انْتَهَى مِنْ بَلَدِ نَجْدٍ إِلَى مَاءٍ يُقَالُ لَهُ قِرْدَةٌ، فَأَصَابَتْهُ الْحُمَّيِ فَمَاتَ بِهَا (٣).

٤٩٧- قَالَ: وَرَوَى الْمَاعْمَشُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْةَ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ عَنْ عَلِيٍّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَبْعْتَنِي وَأَنَا شَابٌّ أَقْضَى بَيْنَهُمْ وَلَا أَدْرِي مَا الْقَضَاءُ؟ قَالَ: فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى صَدْرِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ اهْدِ قَلْبَهُ وَتَبَّتْ لِسَانَهُ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا شَكَّتُ فِي قَضَاءٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ (٤).

٤٩٨- وَفِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ أَخْبَرَهَا أَنَّهَا أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِهِ لِحُوقًا بِهِ، وَأَنَّه لَا تَطُولُ الْمُدَّةُ بِهَا بَعْدَهُ حَتَّى تُدْرِكَهُ (٥).

٤٩٩- قَالَ: وَعَنْ أُمِّ سَيْلَمَةَ قَالَتْ: وَضَعْتُ يَدِي عَلَى صَدْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ، فَمَرَّ بِي جُمُعٌ آكُلٌ وَآتَوْضًا وَلَا يَذْهَبُ رِيحُ الْمِسْكِ مِنْ يَدِي (٦).

٥٠٠- قَالَ الطَّبْرَسِيُّ: فِي ذِكْرِ أَوْلَادِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: وَأَمَّا رُفَيْهَ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَتَزَوَّجَهَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي لَهَبٍ، فَطَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا وَلَحِقَهَا مِنْهُ أذى،

ص: ٣٩٢

١- (١) إعلام الوری: ٢٣١/١.

٢- (٢) إعلام الوری: ٢٣٢/١.

٣- (٣) إعلام الوری: ٢٥٢/١.

٤- (٤) إعلام الوری: ٢٥٨/١.

٥- (٥) إعلام الوری: ٢٦٨/١.

٦- (٦) إعلام الوری: ٢٦٨/١.

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيَّ عُتْبَةَ كَلْبًا مِنْ كِلَابِكَ، فَتَنَاوَلَهُ الْأَسَدُ مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِهِ (١).

٥٠١-قَالَ: وَحَطَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مُرَّةٍ فَقَالَ أَبُوهَا: إِنَّ بِهَا بَرَصًا وَلَمْ يَكُنْ بِهَا شَيْءٌ فَرَجَعَ فَرَأَى فَإِذَا هِيَ بَرِصَاءُ (٢).

٥٠٢-وَرَوَى حَرِيثُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَقُولُ فِيهِ بَعْدَ مَا ذَكَرَ أَنَّ رَجُلًا وَرَدَّ عَلَيْهِ بِإِذْنِي قَسَارٍ فَبَايَعَهُ فَقَالَ لَهُ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: أُوَيْسُ، قَالَ أَنْتَ أُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ؟ قَالَ:

نَعَمْ؛ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ أَخْبَرَنِي حَبِيبِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أُذِرُكَ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِهِ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ (٣).

٥٠٣-: وَرَوَى حَرِيثُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ جَمْعَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهُمْ أَرْبَعُونَ رَجُلًا وَقَدْ صَنَعَ لَهُمْ فِخْذَ شَاهٍ مَعَ مُدٍّ مِنَ التَّبَعِ، وَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَأْكُلُ الْخِزْدَعَةَ فِي مَقَامٍ وَيَشْرَبُ الزُّقَّ مِنَ الشَّرَابِ، ثُمَّ أَمَرَ بِتَفْصِيدِهِمْ لَهُمْ فَأَكَلَ الْجَمَاعَةُ مِنْ ذَلِكَ الْيَسِيرِ حَتَّى تَمَلُّوا مِنْهُ، وَلَمْ يُبَيِّنْ مَا أَكَلُوهُ وَشَرِبُوهُ فِيهِ (٤).

٥٠٤-قَالَ: وَرَوَى نَقْلُهُ الْأَثَارُ: أَنَّ مِيثَمَ التَّمَارِ كَانَ عِنْدَ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ فَاشْتَرَاهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهَا فَأَعْتَقَهُ؛ فَقَالَ لَهُ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: سَالِمٌ، فَقَالَ: قَدْ أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اسْمَكَ الَّذِي سَمَّاكَ بِهِ أَبُوكَ فِي الْعَجَمِ مِيثَمٌ، قَالَ:

صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَدْ صَدَقْتَ، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى اسْمِكَ الَّذِي سَمَّاكَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَدَعُ سَالِمًا؛ فَارْجِعْ إِلَى مِيثَمٍ وَارْجِعْ إِلَى أَبِي سَالِمٍ إِلَى أَنْ قَالَ: وَحِجَّ فِي السَّنَةِ الَّتِي قَاتَلْتُ فِيهَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ أُمَّ سَالِمَةَ فَقَالَتْ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا مِيثَمٌ قَالَتْ: وَاللَّهِ لَرُبَّمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُوصِي بِكَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ (الْحَدِيثُ) (٥).

٥٠٥-قَالَ: وَرَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى: أَنَّ النَّاسَ قَالُوا لَهُ: قَدْ أَنْكَرْنَا مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ يَخْرُجُ فِي الْبَرْدِ فِي الثَّوْبَيْنِ الْخَفِيفَيْنِ، وَفِي الصَّيْفِ فِي الثَّوْبِ الثَّقِيلِ وَالْمَحْشُورِ إِلَى أَنْ قَالَ مَا حَاصِلُهُ أَنَّهُمْ سَأَلُوا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ذَلِكَ، فَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دَعَا لَهُ يَوْمَ خَيْبَرَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِهِ الْحَرَّ وَالْبُرْدَ؛ فَمَا وَجَدْتُ حَرًّا بَعْدَ وَلَا بُرْدًا، قَالَ: وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: فَتَفَّتْ فِي عَيْنِي فَمَا اسْتَكَيْتُهَا بَعْدَ (٦).

ص: ٣٩٣

١- (١) إعلام الوری: ٢٧٦/١.

٢- (٢) إعلام الوری: ٢٧٩/١.

٣- (٣) إعلام الوری: ٣٢٢/١.

٤- (٤) إعلام الوری: ٣٤١/١.

٥- (٥) إعلام الوری: ٣٦٤/١.



٥٠٦-قَالَ: وَرَوَى حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنِ الْجَعِيدِ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَمَا إِنِّي كُنْتُ مَقْرُورًا فَلَمَّا بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ خَيْرٌ قُلْتُ لَهُ: إِنِّي أُرْمِدُ فَتَقَلَّ فِي عَيْنَيَّ وَدَعَا لِي، فَمَا وَحَدَّثْتُ بَرْدًا بَعْدَ وَلَا رَمِدْتُ عَيْنَيَّ (١).

٥٠٧-قَالَ: وَرَوَى الْمَوْزَاعِيُّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ عَنِ أُمِّ الْحَرْثِ: أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ حُلْمًا مُنْكَرًا؟ قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَتْ:

رَأَيْتُ كَأَنَّ قِطْعَةً مِنْ جَسَدِكَ قُطِعَتْ، فَوَضِعَتْ فِي حَجْرِي فَقَالَ: خَيْرًا رَأَيْتُ! تَلِدُ فَاطِمَةَ غُلَامًا فَيَكُونُ فِي حَجْرِكَ، فَوَلَدَتِ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَتْ:

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ أُمَّتِي سَتَقْتُلُنِي هَذَا؛ وَرَوَى عَدَّةُ أَخْبَارٍ فِي الْإِخْبَارِ بِقَتْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٥٠٨-وَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: يُوشِكُ أَنْ تَبْقَى حَتَّى تَلْقَى وَلَدًا لِي مِنَ الْحُسَيْنِ يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ، يَبْقُرُ عِلْمَ الدِّينِ بَقْرًا، فَإِذَا لَقِيْتَهُ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ (٣).

٥٠٩-وَ عَنْ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ عَنْ جَابِرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ:

لَعَلَّكَ تَبْقَى حَتَّى تَلْقَى رَجُلًا مِنْ وُلْدِي اسْمُهُ مُحَمَّدٌ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، يَهَبُ اللَّهُ لَهُ الثُّورَ وَ الْحِكْمَةَ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ (٤).

## الفصل الثامن والعشرون

٥١٠-وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ فِي بَعْضِ عَزَوَاتِهِ قَالَ:

فَأَعْبَى نَاصِحِي تَحْتَ اللَّيْلِ، فَبَرَكَ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: مَعَكَ عَصَا؟ قُلْتُ:

نَعَمْ فَضَرَبْتُهُ ثُمَّ بَعَثْتُهُ ثُمَّ أَنَاخَهُ وَ وَطَيْتُ عَلَى ذِرَاعِهِ؛ وَ قَالَ: اِرْكَبْ فَرَكِبْتُ فَسَيَّرْتُهُ، فَجَعَلَ جَمَلِي يَسْبِقُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ أَبَاهُ مَاتَ وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ كَثِيرٌ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: لَا عَلَيْكَ، إِذَا حَضَرَ جَدَاذُ نَخْلِكُمْ فَأَذْنِي، فَأَذْنَتْهُ فَجَاءَ فَدَعَا لَنَا فَاسْتَوْفَى كُلَّ غَرِيمٍ كَانَ يَطْلُبُ تَمْرًا وَفَاءً وَ بَقِيَ لَنَا مَا كُنَّا نَجُذُّ وَ أَكْثَرُ، وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: اِرْفَعُوا بَعْثِرَ

ص: ٣٩٤

١- (١) إعلام الوري: ٣٦٥/١.

٢- (٢) إعلام الوري: ٤٢٦/١.

٣- (٣) إعلام الوري: ٥٠٥/١.

٤- (٤) إعلام الوري: ٥٦/١.

كَيْلٍ فَرَفَعْنَا وَ أَكَلْنَا مِنْهُ زَمَانًا. وَ رَوَى جُمْلَهُ مِنْ إِيخْبَارِهِ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ بِالْمَغِيَّاتِ الْمَذْكُورَةِ سَابِقًا (١).

## الفصل التاسع و العشرون

و روى الثقة الجليل سعيد بن هبة الله الراوندى فى كتاب الخرائج و الجرائح جملة من المعجزات السابقة، مثل خوف أبى جهل منه لما أمره أن يعطى الأعرابى حقه، و مثل كلام الذئب و كلام الظبية له و إيمان الضب به، و كلام الناقه له لما اتهم صاحبها بسرقتها؛ و عبوره و عبور أصحابه على وجه الماء حتى جاوزه و لم تبتل حوافر دوابهم و إخبار العباس بالمال الذى أودعه عند زوجته و لم يطلع عليه غيرها، و محو اسمه من الرسالة و إخباره عليا بأنه يدعى إلى مثلها، و دعائه على من كذبه بأن يسلط الله عليه كلبا من كلابه فافترسه الأسد، و إخباره الذى أراد قتله فمنعه الله منه بجميع ما فى نفسه، و إخباره بقتل زيد و غيره فى بعض الغزوات يوم قتلوا و هو فى المدينة، و إشباعه العسكر العظيم من زاد قليل و بقى الزاد كما كان لم ينقص، و إرسال سهم ينصب فى واد قد نصب ماؤه فنبتت منه اثنتا عشرة عينا إلى غير ذلك.

و قال: عند ذكر معجزات النبى صلى الله عليه و آله و سلم من طريق العامة:

٥١١-: وَ مِنْهَا: أَنَّ مَنْ كَانَ بِحَضْرَتِهِ مِنَ الْمُتَنَافِقِينَ كَانُوا لَا يَكُونُونَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذِكْرِهِ إِلَّا أَطْلَعَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ بَيَّنَّهُ، فَيُخْبِرُهُمْ بِهِ حَتَّى كَانَ بَعْضُهُمْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: أَسِيكَتَ فَوَ اللَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا حِجَارَةُ الْبُطْحَاءِ لَأَخْبَرْتُهُ، وَ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْهُ وَ لَا مِنْهُمْ مَرَّةً وَ لَا مَرَاتٍ يُخَصِّى عِيْدُهَا حَتَّى يَظُنَّ ظَانٌّ أَنَّ ذَلِكَ بِالظَّنِّ وَ التَّخْمِينِ، كَيْفَ وَ هُوَ يُخْبِرُهُمْ بِمَا قَالُوا عَلَى مَا لَفُظُوا؛ وَ يُخْبِرُهُمْ عَمَّا فِي صَمَائِرِهِمْ، فَكَلَّمَا ضَوْعَفَتْ عَلَيْهِمُ الْآيَاتُ ازْدَادُوا عَمَى لِعِنَادِهِمْ (٢).

٥١٢-: وَ مِنْهَا: أَنَّ سَلْمَانَ أَنَاهُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدْ كَاتَبَ مَوَالِيَهُ عَلَى كَذَا وَ كَذَا وَ دِيَّةً وَ هِيَ صِعَاؤُ النَّخْلِ كُلِّهَا تَعْلُقُ وَ كَانَ الْعُلُوقُ أَمْرًا غَيْرَ مَضْمُونٍ عِنْدَ الْعَامِلِينَ عَلَى مَا جَرَتْ بِهِ عَادَتُهُمْ لَوْ لَا مَا عَلِمَ مِنْ تَأْيِيدِ اللَّهِ لِنَبِيِّهِ، فَأَمَرَ سَلْمَانَ بِضَمَانِ ذَلِكَ لَهُمْ فَجَمَعَهَا ثُمَّ قَامَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَغَرَسَهَا بِيَدِهِ فَمَا سَقَطَتْ مِنْهَا وَاحِدَةٌ، وَ بَقِيَتْ عِلْمًا مُعْجَزًا يُسْتَشْفَى بِتَمْرِهَا وَ تُرْجَى بِرِكَاتِهَا، وَ أَعْطَاهُ تَبْرَةً مِنْ ذَهَبٍ كَيْفَ صَبَّ الدِّيَكِ فَقَالَ: إِذْهَبْ بِهَا

ص: ٣٩٥

١- (١) مكارم الأخلاق: ٢٠.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ٣١/١ ح ٢٧.

وَ أَوْفٍ أَضْحَابِكَ الدُّيُونَ؛ فَسَالَ مُتَعَجِّبًا مُسْتَقْبِلًا لَهَا: وَ أَيْنَ تَقَعُ هَذِهِ مِنِّي عَلَيَّ؟ فَأَدَارَهَا عَلَيَّ لِسَانِهِ، ثُمَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهَا وَ قَدْ كَانَتْ فِي هَيْئَتِهَا وَ رِزَانَتِهَا لَا تَفِي بِرُبْعِ حَقِّهِمْ، فَذَهَبَ بِهَا فَأَوْفَى الْقَوْمَ مِنْهَا حُقُوقَهُمْ، وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِلَفْظٍ آخَرَ أُبْلَغَ مِنْ هَذَا (١).

٥١٣-: وَ مِنْهَا: أَنَّ جَارِيَةَ يُقَالُ لَهَا زَائِدَةٌ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا لَهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ تَقُولُ فِيهِ: فَمَضَيْتُ فَأَخَذْتُ الْحَطَبَ أَحْمِلُهُ فَتَقَلُّ عَلَيَّ، فَالْتَفَتَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ لِي: ثَقُلَ عَلَيْكَ حَطَبُكَ فَقُلْتُ: نَعَمْ وَ كَانَ فِي يَدِهِ قَضِيبٌ، فَغَمَزَ الْحَطَبَ ثُمَّ نَظَرَ فَإِذَا صَخْرُهُ تَأْتِيهِ، فَقَالَ لَهَا: أُبَيْتُهَا الصَّخْرَةَ أَحْمِلِي الْحَطَبَ مَعَهَا، قَالَتْ: فَخَفَّ عَنِّي وَ قَرِي (٢).

٥١٤-: وَ مِنْهَا: أَنَّ كِسْرِي كَتَبَ إِلَى فَيْرُوزِ الدَّيْلَمِيِّ وَ هُوَ بَقِيَّةُ أَصْحَابِ سَيْفِ بْنِ ذِي يَزَانَ: أَنَّ أَحْمِلُ إِلَيَّ هَذَا الْعَبْدَ الَّذِي بَدَأَ بِاسْمِهِ قَبْلَ اسْمِي، وَ اجْتَرَأَ عَلَيَّ وَ دَعَانِي إِلَى غَيْرِ دِينِي، فَأَتَاهُ فَيْرُوزٌ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِكَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ رَبُّكَ قُتِلَ الْبَارِحَةَ فَجَاءَ الْخَبْرُ أَنَّ ابْنَهُ وَثَبَ عَلَيْهِ فَفَتَلَّهُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، فَأَسْلَمَ فَيْرُوزٌ مِنْ وَفْتِهِ وَ مِنْ مَعَهُ (الْحَدِيثُ) (٣).

ثم قال عند ذكر معجزاته صلى الله عليه وآله وسلم من طريق الخاصه.

٥١٥-: وَ مِنْهَا: أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ خَرَجَ فِي غَزَاهِ فَلَمَّا انْصَرَفَ رَاجِعًا نَزَلَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَطْعُمُ وَ النَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَتَاهُ جَبْرِئِيلُ فَقَالَ لَهُ: قُمْ فَارْكَبْ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَارْكَبَ وَ جَبْرِئِيلُ مَعَهُ فَطَوَيْتُ لَهُ الْأَرْضَ كَطَيِّ الثُّوبِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى فِدْكَ، فَلَمَّا سَمِعَ أَهْلُ فِدْكَ وَ قَعَ الْخَيْلُ ظَنُّوا أَنَّ عِيدَهُمْ قَدْ جَاءَهُمْ فَغَلَقُوا أَبْوَابَ الْمَدِينَةِ وَ دَفَعُوا الْمَفَاتِيحَ إِلَى عَجُوزٍ لَهُمْ فِي بَيْتِ لَهُمْ خَارِجَ الْمَدِينَةِ، وَ لَحِقُوا بِرُءُوسِ الْجِبَالِ، فَأَتَى جَبْرِئِيلُ وَ أَخَذَ الْمَفَاتِيحَ وَ دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَ أَدَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي بَيْوتِهَا وَ قَرَأَهَا فَقَالَ جَبْرِئِيلُ: يَا مُحَمَّدُ هَذَا مَا خَصَّكَ اللَّهُ بِهِ وَ أَعْطَاكَ دُونَ النَّاسِ، ثُمَّ غَلَقَ الْبَابَ وَ دَفَعَ الْمَفَاتِيحَ إِلَيْهِ؛ ثُمَّ رَكِبَ وَ طَوَيْتُ لَهُ الْمَارِضَ كَطَيِّ الثُّوبِ، فَأَتَاهُمْ وَ هُمْ عَلَى مَجَالِسِهِمْ لَمْ يَتَفَرَّقُوا (الْحَدِيثُ) وَ فِيهِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَعْطَاهَا فَاطِمَةَ عَوْضًا عَنْ مَهْرِ أُمِّهَا حَتَّى يَجِدَ (٤).

٥١٦-: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا مَضْمُونُهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا كَانَ صَبِيًّا صَغِيرًا دَخَلَ بُسْتَانًا وَ أَشَارَ إِلَى نَخْلِهِ وَ قَالَ: أُبَيْتُهَا النَّخْلَةَ

ص: ٣٩٦

١- (١) الخرائج و الجرائح: ٣١/١ ح ٢٨.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ٣٥/١ ح ٣٦.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ٦٤/١ ح ١١١.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ١١٢/١ ح ١٨٧.

إِنِّي جَائِعٌ، قَالَتْ: فَرَأَيْتَ النَّخْلَةَ قَدْ أَلْقَتْ أَغْصَانَهَا الَّتِي عَلَيْهَا الرُّطْبُ حَتَّى أَكَلَ مِنْهَا مَا أَرَادَ، ثُمَّ ارْتَفَعَتْ إِلَى مَوَاضِعِهَا (١).

٥١٧-: وَ مِنْهَا: أَنَّ جَابِرًا رَوَى سَبَبَ تَرْوِيجِ حَدِيدِجِهِ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّهُ لَمَّا سَافَرَ إِلَى الشَّامِ مَا مَرَّ بِشَجَرِهِ وَ لَا مَدْرَهُ إِلَّا قَالَتْ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَنَظَرْتُ حَدِيدِجَهُ إِلَى غَمَامِهِ عَلَيْهِ عَلَى رَأْسِهِ تَسِيرٌ بِسَيْرِهِ، وَ رَأَتْ مَلَكَيْنِ مَلَكًا عَنْ يَمِينِهِ وَ مَلَكًا عَنْ يَسَارِهِ، وَ فِي يَدِ كُلِّ وَاحِدٍ سَيْفٌ مَسْلُورٌ يَجِيئَانِ فِي الْهَوَاءِ مَعَهُ (٢).

٥١٨-: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ لَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ حَيْبَرٍ رَاجِعًا إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ جَابِرٌ: أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ عَظِيمٍ قَدِ امْتَلَأَ مِنَ الْمَاءِ! فَنَظَرْنَا عُمُقَهُ بِرُمِيحٍ فَلَمْ يَبْلُغْ قَعْرَهُ؛ فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَالَ: اللَّهُمَّ أَعْطِنَا الْيَوْمَ آيَةً مِنْ آيَاتِ أَنْبِيَائِكَ وَ رُسُلِكَ؛ ثُمَّ ضَرَبَ الْمَاءَ بِقَضِيْبِهِ وَ اسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ وَ قَالَ: سِيرُوا خَلْفِي عَلَى اسْمِ اللَّهِ فَمَضَتْ رَاحِلَتُهُ عَلَى وَجْهِ الْمَاءِ وَ اتَّبَعَهُ النَّاسُ عَلَى رَوَاحِلِهِمْ وَ دَوَابِّهِمْ، فَلَمْ تَرْطُبْ أَحْفَافُهَا وَ لَا حَوَافِرُهَا (٣).

٥١٩-: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ لَمَّا بَعَثَ سِيرِيَّةَ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا مَوْضِعَ الْحِجَاجِ مِنْهُ: أَنَّ اللَّهَ أَذَلَّ لَهُمُ السَّبَّاحَ فَصَارَتْ كَالسَّنَانِيرِ، وَ أَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِمَا كَانَ مِنْهُمْ قَبْلَ رُجُوعِهِمْ، وَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهُمْ خَمْسَةُ مَرَاحِلَ (٤).

٥٢٠-: وَ مِنْهَا: أَنَّ جَابِرًا قَالَ: كَانَ الْحَكَمُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ مِمَّنْ يَسْتَهْزِئُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِحَضْرَتِهِ مِنْ مَشِيئَتِهِ وَ يَسْخَرُ مِنْهُ، وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَوْمًا وَ الْحَكَمُ خَلْفَهُ يُحَرِّكُ كَتِفِيَّهِ وَ يَكْسِرُ يَدَيْهِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ اسْتِهْزَاءً مِنْهُ بِمَشِيئَتِهِ؛ فَأَسَدَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِيَدِهِ الشَّرِيفَةِ وَ قَالَ: هَكَذَا فَكُنْ، فَبَقِيَ الْحَكَمُ عَلَى تَلْعَكِ الْحَيَالِ مِنْ تَحْرِيكِ أَكْتَانِهِ وَ تَكْسِيرِ يَدَيْهِ ثُمَّ نَفَاهُ عَنِ الْمَدِينَةِ وَ لَعَنَهُ، وَ كَانَ مَطْرُودًا إِلَى أَيَّامِ عُثْمَانَ فَرَدَّهُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَ أَكْرَمَهُ (٥).

٥٢١-: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ لَمَّا غَزَوْا تَبُوكَ كَانَ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَمْسٌ وَ عِشْرُونَ أَلْفًا سِوَى خَدَمِهِ، فَمَرَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي مَسِيرِهِ بِجَبَلٍ يَرْشُحُ الْمَاءَ مِنْ أَغْلَاهُ إِلَى أَسْفَلِهِ مِنْ غَيْرِ

ص: ٣٩٧

١- (١) الخرائج و الجرائح: ١٣٩/١ ح ٢٢٥.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ١٣٩/١ ح ٢٢٦.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ١٦١/١ ح ٢٥٠.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ١٦٨/١ ح ٢٥٧.

٥- (٥) الخرائج و الجرائح: ١٦٨/١ ح ٢٥٨.

سَيَلَانٍ، فَقَالُوا: مَا أُعْجِبَ رَشَحَ هَذَا الْجَبَلِ! فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهُ يَبْكِي، فَقَالُوا:

وَ الْجَبَلِ يَبْكِي؟ فَقَالَ: أَ تُحِبُّونَ أَنْ تَعْلَمُوا ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: أَيُّهَا الْجَبَلُ مِمَّ بُكَأُوكَ؟ فَأَجَابَهُ الْجَبَلُ وَ قَدْ سَمِعَهُ الْجَمَاعَةُ بِلِسَانٍ فَصَحَّحَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَرَّ بِي الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ يَتَلُو: نَارًا وَ قَوْدُهَا النَّاسُ وَ الْحِجَارَةُ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اسْكُنْ مِنْ بُكَائِكَ فَلَسْتَ مِنْهَا، إِنَّمَا تَلِكُ حِجَارَةُ الْكِبْرِيَّتِ؛ فَجَفَّ الرَّشْحُ مِنَ الْجَبَلِ فِي الْوَقْتِ حَتَّى لَمْ يَرِ شَيْءٌ مِنَ الرَّشْحِ (١).

٥٢٢- وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَ عُثْمَانُ نَمِشْتِي وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مُتَّكِيٌّ فِي الْمَسْجِدِ إِلَى أَنْ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ سَيُبْعِضُكَ وَ تَبْعِضُهُ وَ الظَّالِمُ مِنْكُمْ فِي النَّارِ (الْحَدِيثُ) (٢).

٥٢٣- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ ثَلَاثَةً مِنَ الْبَهَائِمِ نَطَقُوا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا الْجَمَلُ وَ كَلَامُهُ شَكْوَى أَرْبَابِهِ وَ غَيْرَ ذَلِكَ، وَ مِنْهَا الذُّبُّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَشَكَا إِلَيْهِ الْجُوعَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَمَا الْبَقْرَةُ فَإِنَّهَا آذَنْتْ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ بِلِسَانٍ فَصَحَّحَ عَرَبِيٌّ: يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّ اللَّهَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ سَيِّدُ النَّبِيِّينَ عَلِيُّ وَصِيُّهُ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ (٣).

٥٢٤- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ:

مَا فَعَلْتَ غُنَيْمَاتِكَ؟ فَقُلْتُ: إِنَّ لَهَا قِصَّةً عَجِيبَةً بَيْنَنَا أَنَا فِي صِيَلَاتِي إِذْ عَادَا الذُّبُّ عَلَى غَنَمِي، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَا أَقْطَعُ الصَّلَاةَ فَأَخَذَ حَمَلًا فَذَهَبَ بِهِ وَ أَنَا أَحْسُسُ بِهِ، إِذْ أَقْبَلَ عَلَى الذُّبِّ أَسِيدٌ فَاسْتَنْقَذَ الْحَمَلَ مِنْهُ وَ رَدَّهُ إِلَى الْقَطِيعِ، ثُمَّ نَادَانِي: يَا أَبَا ذَرٍّ أَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِكَ فَإِنَّ اللَّهَ وَ كَلْبِي بِغَنَمِكَ، فَلَمَّا فَرَعْتُ قَالَ لِي الْأَسِيدُ: امْضِ إِلَى مُحَمَّدٍ فَأَخْبِرْهُ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَ صَاحِبِكَ الْحَافِظَ لِشَرِيْعَتِكَ، وَ كَلَّ أَسَدًا يَحْفَظُ غَنَمَهُ! فَتَعَجَّبْتُ مَنْ كَانَ حَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَلِكَ (٤).

٥٢٥- قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ كَانَ لِكُلِّ عَضْوٍ مِنْ أَعْضَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مُعْجِزَةٌ، فَمُعْجِزَةُ رَأْسِهِ الشَّرِيفِ أَنَّ الْغَمَامَةَ أَظَلَّتْ عَلَيْهِ، وَ مُعْجِزَةُ عَيْنَيْهِ أَنَّهُ كَانَ يَرَى مِنْ خَلْفِهِ كَمَا يَرَى مِنْ أَمَامِهِ، وَ مُعْجِزَةُ سَمْعِهِ أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ الْأَصْوَاتَ فِي النَّوْمِ كَمَا يَسْمَعُ فِي الْيَقَظَةِ، وَ مُعْجِزَةُ لِسَانِهِ أَنَّهُ قَالَ لِلظُّبِيِّ مَنْ أَنَا؟ فَقَالَ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ؛ وَ مُعْجِزَةُ يَدَيْهِ

ص: ٣٩٨

١- (١) الخرائج و الجرائح: ١٦٩/١ ح ٢٦٠.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ٤٩٠/٢ ح ١.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ٤٩٦/٢ ح ١٠.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ٥٠٤/٢ ح ١٥.

أَنَّهُ خَرَجَ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ الْمَاءَ؛ وَ مُعْجِزَهُ رِجْلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ لِجَابِرٍ بِنْتُ مَأْوَاهَا زُعَاقٌ، فَشَكَكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ فِي طَسْتٍ وَ أَمَرَ بِإِهْرَاقِ الْمَاءِ فِي الْبَيْتِ، فَصَارَ مَأْوَاهَا عَيْدَبَاءً، وَ مُعْجِزَهُ عَوْرَتِهِ أَنَّهُ وَ لَدَّ مَخْتُونًا، وَ مُعْجِزَهُ بَدَنِهِ أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ ظِلُّهُ عَلَى الْمَأْرُضِ لِأَنَّهُ كَانَ نُورًا، وَ لَا يَكُونُ مِنَ النُّورِ الظُّلُّ كَالسَّرَاحِ، وَ مُعْجِزَهُ ظَهْرُهُ خَتَمُ النَّبُوَّةِ كَانَ بَيْنَ كَيْفِيَّتِهِ مَكْتُوبًا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ (١).

٥٢٦-قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنِ الزِّيَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لَنَا بِنْتًا إِذَا كَانَ الشَّيْءُ وَسَعْنَا مَأْوَاهَا وَ اجْتَمَعْنَا عَلَيْهَا، وَ إِذَا كَانَ الصَّيْفُ قَلَّ مَأْوَاهَا وَ تَفَرَّقْنَا عَلَى مِيَاهِ حَوْلِنَا، وَ قَدْ أَسْلَمْنَا وَ كُلُّ مَنْ حَوْلَنَا لَنَا أَعْيَادٌ فَادْعُ اللَّهَ لَنَا فِي بِنْتِنَا أَنْ لَا يَمْنَعَنَا اللَّهُ مَاءَهَا فِي الصَّيْفِ، فَاجْتَمَعَ عَلَيْهَا وَ لَا تَتَفَرَّقُ؛ فَدَعَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ فَفَرَكَهِنَّ فِي يَدِهِ، ثُمَّ دَعَا فِيهِنَّ وَ قَالَ: إِذْهَبُوا بِهَذِهِ الْحَصِيَّاتِ إِذَا أَتَيْتُمُ الْبَيْتَ فَأَلْقُوا وَاحِدَةً وَاحِدَةً وَ اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ قَالَ زِيَادٌ: فَفَعَلْنَا مَا قَالَ لَنَا، فَمَا اسْتَطَعْنَا بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ نَنْظُرَ إِلَى قَعْرِ الْبَيْتِ بِرُكُوبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٢).

٥٢٧-قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ صَامِتٍ: بَيْنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ قَامَ أَعْرَابِيٌّ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي هَلْ تَكَلَّمْتَ بِهِيمَةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ أَنَّ أَسَدًا قَبِضَ عَلَى عُتْبَةَ ثُمَّ نَطَقَ بِلِسَانٍ طَلِقٍ وَ هُوَ يَقُولُ هَذَا عُتْبَةُ بْنُ أَبِي لَهَبٍ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ مُسْتَخْفِيًا يَزْعُمُ أَنَّهُ يُقْتَلُ مُحَمَّدًا، ثُمَّ مَرَّقَهُ قِطْعًا قِطْعًا وَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ، وَ إِنَّ عَجَلًا قَالَ بِلِسَانٍ ذَلِكَ: يَا آلَ ذَرِيحٍ أَمْرٌ نَجِيحٌ صَائِحٌ يَصِيحُ بِلِسَانٍ فَصِيحٍ بَبْطِنِ مَكَّةَ يَدْعُوكُمْ إِلَى قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَأَجِيبُوهُ، وَ إِنَّ ذُبًّا قَالَ لِرَاعٍ: أَنْتُمْ أَعْجَبُ مِنِّي مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ يَدْعُوكُمْ بَبْطِنِ مَكَّةَ إِلَى قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَضْمَنُ لَكُمْ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَ تَأْبُونَ عَلَيْهِ؛ وَ إِنَّ بَعِيرًا نَطَقَ فَشَكَكَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ، وَ إِنَّ طَبِيئَةً تَكَلَّمَتْ فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّي حَامِلٌ وَ لِي خِشْفَانٍ؛ فَخَلْنِي حَتَّى أَمْضِيَ وَ أَرْضِعُهُمَا وَ أَعُودَ فَفَعَلَ وَ فَعَلَتْ فَأَطْلَقَهَا (٣).

٥٢٨- وَ رَوَى الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ: جُمْلَةٌ مِنْ مُعْجِزَاتِ فَاطِمَةَ، وَ هِيَ عِنْدَ التَّحْقِيقِ مِنْ مُعْجِزَاتِ أَبِيهَا لَمْ أَنْقُلْهَا مَخَافَةَ التَّطْوِيلِ، وَ مِنْ جُمْلَتِهَا حَدِيثٌ يَقُولُ فِيهِ:

وَ كَانَ مَضَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ وَ الْحَجْرُ عَلَى بَطْنِهِ وَ قَدْ عَلِمَ بِحَالِهِمْ

ص: ٣٩٩

١- (١) الخرائج و الجرائح: ٥٠٧/٢ ح ٢٠.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ٥١٤/٢ ح ٢٥.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ٥٢٢/٢ ح ٢٩.

وَدَخَلَ حَيْدِقَةَ الْمُقْسَدِ وَلَمْ يَبْقَ عَلَى نَخْلَاتِهَا تَمْرَةٌ وَمَعَهُ عَلِيٌّ؛ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا الْحَسَنُ خُذِ السَّلَّةَ وَانْطَلِقْ إِلَى النَّخْلِ. وَأَشَارَ إِلَى وَاحِدَةٍ. وَقُلَّ لَهَا: قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ سَأَلْتُكَ بِإِلَّهِ لَمَّا أَطْعَمْتِنَا مِنْ ثَمَرِكَ، قَالَ عَلِيٌّ: فَلَقَدْ تَطَأَطَأَتْ بِحِمْلٍ مَا نَظَرَ النَّاطِرُونَ إِلَيَّ مِنْهَا؛ وَالتَّقَطُّتْ مِنْ أَطْيَبِهَا وَحَمَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلَ وَأَكَلْتُ (١).

٥٢٩-قَالَ: وَرَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَسَارَ مَلِيًّا وَهُوَ رَاكِبٌ وَسَايَرُهُ مَاشِيًّا إِلَى أَنْ قَالَ: فَتَنَى رِجْلَهُ مِنَ الرُّكَابِ وَنَزَلَ وَأَسْبَغَ الوُضُوءَ وَأَسْبَغْتُ الوُضُوءَ مَعَهُ ثُمَّ صَفَّ قَدَمَيْهِ وَصَلَّى وَصَفَفْتُ قَدَمَيَّ وَصَلَّيْتُ حِذَاهُ، فَبَيْنَا أَنَا سَاجِدٌ إِذْ قَالَ: يَا عَلِيُّ ارْزُقْ رَأْسَكَ فَانْظُرْ إِلَى هِدْيَةِ اللَّهِ إِلَيْكَ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِنَشْرِ مِنَ الْأَرْضِ؛ فَإِذَا عَلَيْهِ فَرَسٌ بِسَرْجِهِ وَلِجَامِهِ، فَقَالَ: هَذَا هِدْيَةٌ مِنَ اللَّهِ إِلَيْكَ فَارْكَبْهُ فَرَكِبْتُهُ وَسِرْتُ مَعَهُ (٢).

٥٣٠-وَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ذَبَحَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عِنَاقًا وَشَوَاهِيًا وَحَمَلَهَا وَوَضَعَ مَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ لِجَمِيعِ أَهْلِ بَيْتِهِ وَمَنْ أَحَبَّ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُلُوا وَلَا تَكْسِبُوا لَهُ عَظْمًا، فَلَمَّا شَبِعُوا وَتَفَرَّقُوا رَجَعَ الْأَنْصَارِيُّ فَإِذَا الْعِنَاقُ يَلْعَبُ عَلَى بَابِهِ (٣).

٥٣١-قَالَ: وَرَوَى أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دَعَا غَزَالًا- فَأَتَى فَمَازَ بِذَبْحِهِ فَفَعَلُوا وَشَوَّوهُ، وَأَكَلُوا لَحْمَهُ وَلَمْ يَكْسِبُوا لَهُ عَظْمًا، ثُمَّ أَمَرَ أَنْ يُوَضَعَ جِلْدُهُ وَيُطْرَحَ عَظَامُهُ وَسَطَ الْجِلْدِ، فَقَامَ الْغَزَالُ حَيًّا يَزْعَى (٤).

٥٣٢-قَالَ: وَإِنْ قَلَبَ اللَّهُ الْعَصَا لِمُوسَى حَيَّةً فَمَحَمَّدٌ دَفَعَ إِلَى عُكَّاشَةَ بْنِ مُحْصَنٍ يَوْمَ بَدْرٍ لَمَّا انْقَطَعَ سَيْفُهُ قِطْعَةً حَطَبٍ (٥)، فَتَحَوَّلَ سَيْفًا فِي يَدِهِ وَدَعَا الشَّجَرَةَ فَأَقْبَلَتْ نَحْوَهُ تَحُدُّ الْأَرْضَ (٦).

٥٣٣-قَالَ: وَ أَمَّا الْمَنْ وَ السَّلْوَى وَ الْغَمَامُ وَ اسْتِضَاءَةُ النَّاسِ بِنُورِ سَطَعٍ مِنْ يَدِهِ، فَقَدْ أُوتِيَ رَسُولُنَا مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ أُحِلَّتْ لَهُ الْغَنَائِمُ وَ لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلَهُ، وَأَصَابَ

ص: ٤٠٠

١- (١) الخرائج و الجرائح: ٥٤٠/٢ ح ١٥.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ٥٤١/٢ ح ١.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ٥٨٤/٢ ح ١.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ٥٨٤/٢ ح ١.

٥- (٥) في المصدر: جريده، و بالهامش عن بعض النسخ: حطب.

٦- (٦) الخرائج و الجرائح: ٩١١/٢.

أَصْحَابُهُ مَجَاعَةٌ فِي سُرِّيَّةِ بِنَاجِيَةِ الْبَحْرِ، فَقَذَفَ الْبَحْرُ لَهُمْ حُوتًا فَأَكَلُوا مِنْهَا نِصْفَ شَهْرٍ، وَقَدَّمُوا بِوَدَاكِهِ وَكَانَ الْجَيْشُ خَلْقًا كَثِيرًا وَكَانَ يُطْعَمُ الْأَنْفُسَ الْكَثِيرَةَ مِنَ الطَّعَامِ الْيَسِيرِ (١) وَ يَسْقَى الْجَمَاعَةَ الْجَمَّةَ مِنْ شَرِبِهِ مِنْ لَبَنِ حَتَّى يَزْتَوُوا (٢).

٥٣٤-قَالَ: وَرَوَى حَمَزَةُ بْنُ عُمَرَ الْأَسْلَمِيُّ قَالَ: نَفَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي لَيْلِهِ ظُلَمَاءَ، فَأَضَاءَتْ أَصَابِعُهُ لَنَا وَ انْكَشَفَتِ الظُّلْمَةُ قَالَ: وَ إِنَّ نُورًا كَانَ يُضِيءُ أَبَدًا عَنْ يَمِينِهِ وَ يَسَارِهِ حَيْثُمَا جَلَسَ، وَ كَانَتْ تَرَاهُ النَّاسُ (٣).

٥٣٥-قَالَ: وَ إِنَّ كَانَ دَاوُدُ سِيَّحَرَ لَهُ الْجِبَالَ وَ الطَّيْرُ يَسْبِغْنَ لَهُ وَ سَارَتْ بِأَمْرِهِ فَالْجِبَلُ نَطَقَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ إِذْ جَاءَ الْيَهُودُ، وَ شَهِدَ لَهُ بِالتَّبْوُّهِ، ثُمَّ سَأَلُوهُ أَنْ يَسِيرَ الْجِبَلُ مِنْ مَكَانِهِ فَسَارَ الْجِبَلُ وَ سَبَّحَتِ الْحِصَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ؛ وَ سُحِّرَ لَهُ الْحَيَوَانَاتُ (٤).

٥٣٦-قَالَ: وَ إِنَّ مُحَمَّدًا لَمَّا اسْتَبْرَأَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ يَدْرِ، مَالَ بِرَأْسِهِ نَحْوَ الْجَبَلِ حَتَّى خَرَقَهُ بِمِقْدَارِ رَأْسِهِ، وَ أَثَّرَ سَاعِدَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي جَبَلٍ أَصَمٍّ مِنْ جِبَالِ مَكَّةَ لَمَّا اسْتَرَوَحَ فِي صِيْلَاتِهِ، فَلَانَ الْحَجْرُ حَتَّى ظَهَرَ أَثَرُ ذِرَاعَيْهِ كَمَا أَثَّرَ قَدَمَا إِبْرَاهِيمَ فِي الْمَقَامِ وَ لَانَتْ الصَّخْرَةُ تَحْتَ يَدِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ بِنَيْتِ الْمُقَدَّسِ حَتَّى صَارَتْ كَالْعَجِينِ (٥).

٥٣٧-قَالَ: وَ سَارَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي لَيْلِهِ إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ وَ مِنْهُ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنتَهَى وَ سِيَّحَرَ لَهُ الرِّيحُ حَتَّى حَمَلَتْ بِسَاطِطِهِ بِأَصْحَابِهِ إِلَى غَارِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ؛ وَ سُحِّرَتْ لَهُ الْجِنُّ وَ آمَنَتْ بِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ إِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفْرًا مِنَ الْجِنِّ وَ قَبَضَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى خَلْقِ جِنِّي فَخَفَّهُ (٦).

٥٣٨-قَالَ: وَ إِنَّ اللَّهَ أَحْيَى الْمَوْتَى لِمُحَمَّدٍ وَ عَثْرَتِهِ وَ كَانَ يُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَ الْأَبْرَصَ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَ كَذَلِكَ كَانُوا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٧).

٥٣٩-قَالَ: وَ كَانَ لِبَعْضِ الْأَنْصَارِ عَنَاقٌ فَذَبَحَهَا وَ قَالَ لِأَهْلِهِ: اطْبُخُوا بَعْضًا وَ اشْوُوا بَعْضًا، فَلَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ يُشْرِفُنَا اللَّيْلَةَ وَ يَحْضُرُ بَيْنَنَا وَ يُفْطِرُ عِنْدَنَا، وَ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَ كَانَ لَهُ ابْنَانِ صَغِيرَانِ وَ كَانَا يَرِيَانِ أَبَاهُمَا يَذْبَحُ الْعَنَاقَ، فَقَالَ

ص: ٤٠١

١- (١) في المصدر: طعام يسير.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ٩١٣/٢.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ٩١٣/٢.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ٩١٥/٢.

٥- (٥) الخرائج و الجرائح: ٩١٥/٢.

٦- (٦) الخرائج و الجرائح: ٩١٧/٢.

٧- (٧) الخرائج و الجرائح: ٩٢١/٢.



أَحَدُهُمَا لِلْآخِرِ: تَعَالَى حَيْثُ أَذْبَحَكَ فَأَخَذَ السَّكِينِ فَدَبَحَهُ، فَلَمَّا رَأَتْهُمَا الْوَالِدَةُ صَاحَتْ، فَعِيدَا الدَّابِحِ وَهَرَبَ فَوَقَعَ مِنَ الْغَرْفِ فَمَاتَ، فَسْتَرْتُهُمَا وَطَبَخَتْ وَهَيَّاتِ الطَّعَامَ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دَارَ الْأَنْصَارِيِّ نَزَلَ جَبْرَيْلُ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَحْضِرْ وَلَدَيْهِ، فَخَرَجَ أَبُوهُمَا يَطْلُبُهُمَا فَقَالَتْ وَالِاتِدْتُهُمَا: لَيْسَا حَاضِرَيْنِ، فَرَجَعَ وَأَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِغَيْبَتِهِمَا، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا بُدَّ مِنْ إِحْضَارِهِمَا، فَخَرَجَ إِلَى أُمَّهُمَا فَأَطْلَعَتْهُ عَلَى حَالِهِمَا، وَأَخَذَهُمَا إِلَى مَجْلِسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا اللَّهُ فَأَحْيَاهُمَا وَعَاشَا سِنِينَ (١).

٥٤٠-قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَا جَرَى فِي أُمَّمِ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي شَيْءٌ إِلَّا وَ يَجْرِي فِي أُمَّتِي مِثْلُهُ؛ وَ ذَكَرَ خُرُوجَ الصَّفْرَاءِ بِنْتِ شُعَيْبٍ عَلَى وَصِيٍّ مُوسَى، ثُمَّ قَالَ: وَإِنْ مِنْكُمْ مَنْ تَخْرُجُ عَلَى وَصِيٍّ، ثُمَّ قَالَ: يَا حُمَيْرَاءُ لَا تَكُونِيهَا فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ قَبْلَ كَوْنِهِ (٢).

### الفصل الثلاثون

و روى سعيد بن هبة الله الراوندى فى كتاب قصص الأنبياء أحاديث كثيرة جدا من المعجزات السابقة، روى أكثرها من طريق ابن بابويه.

٥٤١- وَ رَوَى فِيهِ أَيْضاً عَنِ ابْنِ يَابُوَيْهٍ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا جَالِسًا فَأَطَاعَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ جَمَاعَةٍ، فَلَمَّا رَأَاهُمْ تَبَسَّمَ وَقَالَ:

جِئْتُمُونِي تَسْأَلُونِي عَنِ شَيْءٍ إِنْ شِئْتُمْ أَعَلِمْتُكُمْ بِمَا جِئْتُمْ تَسْأَلُونِي عَنْهُ، وَإِنْ شِئْتُمْ فَاسْأَلُونِي؟ فَقَالُوا: بَلِ تَخْبِرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: جِئْتُمْ تَسْأَلُونِي عَنِ الصَّنَائِعِ ثُمَّ ذَكَرَ.

الْحَدِيثَ وَ فِيهِ إِجْبَارٌ بِثَلَاثِ مَسَائِلَ وَ بِجَوَابِهَا (٣).

٥٤٢- وَ عَنْهُ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: كُنْتُ فِي خِدْمَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ نَفَرٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالُوا: إِنْ تَأْذِنَ لَنَا عَلَى مُحَمَّدٍ فَأَخْبِرْتَهُ فَدْخَلُوا عَلَيْهِ، فَقَالُوا: أَخْبِرْنَا عَمَّا جِئْنَا نَسْأَلُكَ عَنْهُ؟ فَقَالَ: جِئْتُمْ تَسْأَلُونِي عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ قَالُوا: نَعَمْ ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّ هَذَا شَأْنُهُ وَ أَنَّهُ لَفِي التَّوْرَةِ (٤).

٥٤٣- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلَ أَبُو سُفْيَانَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا

ص: ٤٠٢

١- (١) الخرائج و الجرائح: ٩٢٦/٢.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ٩٣٤/٢.

٣- (٣) قصص الأنبياء: ٢٩٢ ح ٣٩٢.

٤- (٤) قصص الأنبياء: ٢٩٣ ح ٣٩٣.

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَنِي، قَالَ: إِفْعَلْ، قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ تَسْأَلَنِي عَنْ مَبْلَغِ عُمْرِي؟ قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِنِّي أَعِيشُ ثَلَاثًا وَ سِتِّينَ سَنَةً؛ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ صَادِقٌ، فَقَالَ: بِلِسَانِكَ دُونَ قَلْبِكَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَاللَّهِ مَا كَانَ إِلَّا مُنَافِقًا (١).

٥٤٤- وَ عَنْهُ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَ انشَقَّ الْقَمَرُ فَقَالَ:

انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَتَّى صَارَ بِنِصْفَيْنِ، وَ نَظَرَ إِلَيْهِ النَّاسُ وَ أَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَ إِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَ يَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: سَحَرَ الْقَمَرَ سَحَرَ الْقَمَرَ! (٢).

٥٤٥- وَ عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ حَامِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الطَّبْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَرْبِ المَوْصِلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَجْرٍ عَنْ عَمِّهِ مُفِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُمِّهِ عَنْ وَاثِلِ بْنِ حَجْرٍ قَالَ: جَاءَنَا ظُهُورُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَنَا فِي مُلْكِكَ عَظِيمٍ وَ طَاعِهِ مِنْ قَوْمِي، فَفَرَضْتَ ذَلِكَ كُلَّهُ وَ آثَرْتَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ قَدِمْتَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَأَخْبَرَنِي أَصِيحَابِي أَنَّهُ بَشَّرَهُمْ قَبْلَ قُدُومِي بِثَلَاثٍ، فَقَالَ لَهُمْ: هَذَا وَاثِلُ بْنُ حَجْرٍ قَدْ أَتَاكُمْ مِنْ أَرْضِ بَعِيدَةٍ مِنْ أَرْضِ حَضْرَمَوْتَ رَاغِبًا فِي الْإِسْلَامِ طَائِعًا بَقِيَّةَ أَبْنَاءِ الْمُلُوكِ (الْحَدِيثُ) (٣).

٥٤٦- وَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَالَ: بِمَ أَعْرِفُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ دَعَوْتُ هَذَا الْعِدْقَ مِنْ هَذِهِ النَّحْلَةِ فَآتَانِي تَشْهَدُ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ؟ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ دَعَا الْعِدْقَ فَأَجَابَهُ؛ ثُمَّ أَمَرَهُ بِالرُّجُوعِ فَأَجَابَهُ فَأَسْلَمَ (٤).

٥٤٧- قَالَ: وَ كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ يُقَالُ لَهُ: رِكَانُهُ وَ كَانَ كَافِرًا مِنْ أَفْتِكِ النَّاسِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: صَارِغِنِي فَإِنْ أَنْتَ صَارِعْتَنِي فَلَمَّكَ عِشْرُونَ مِنْ غَنَمِي إِفْأَخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ صَارِعَهُ وَ جَلَسَ عَلَى صَدْرِهِ؛ فَقَالَ لَهُ رِكَانُهُ: لَسْتُ بِى فَعَلْتَ هَذَا إِنَّمَا فَعَلَهُ الْهَكَكُ! ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ قَالَ لَهُ ذَلِكَ ثَلَاثًا فَصَرَعَهُ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ رِكَانُهُ:

تُرِينِي آيَةً؛ قَالَ: نَعَمْ وَ قَرِيبٌ مِنْهُ شَجَرَةٌ مُثْمِرَةٌ فَقَالَ لَهَا: أَقْبِلِي يَا ذَنِّ اللَّهِ فَإِنِ شِئْتِ بِأَثْنَيْنِ فَأَقْبَلْتِ؛ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَمَرَهَا فَرَجَعَتْ (الْحَدِيثُ) (٥).

ص: ٤٠٣

١- (١) قصص الأنبياء: ٢٩٣ ح ٣٩٤.

٢- (٢) قصص الأنبياء: ٢٩٤ ح ٣٩٥.

٣- (٣) قصص الأنبياء: ٢٩٤ ح ٣٩٦.

٤- (٤) قصص الأنبياء: ٢٩٤ ح ٣٩٧.

٥- (٥) قصص الأنبياء: ٢٩٧ ح ٣٩٩.

٥٤٨- وَيَسْأَلُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ، فَقَالَ: نُعِيَتْ إِلَيَّ نَفْسِي، فَبَكَتُ فَقَالَ لَهَا: لَا تَبْكِينَ فَإِنَّكَ لَا تَمْكِينِينَ مِنْ بَعْدِي إِلَّا اثْنَيْنِ وَ سَبْعِينَ يَوْمًا حَتَّى تَلْحَقِي بِي (الْحَدِيثُ) (١).

٥٤٩- وَيَسْأَلُهُ عَنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِلْيَهُودِ: إِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ سَأَلْتَهُ قُرَيْشٌ إِحْيَاءَ الْمَوْتَى، فَدَعَانِي وَ بَعَثَنِي مَعَهُمْ إِلَى الْمَقَابِرِ فَدَعَوْتُ اللَّهَ فَقَامُوا مِنْ قُبُورِهِمْ يُنْفِضُونَ التُّرَابَ عَنْ رُءُوسِهِمْ بِإِذْنِ اللَّهِ، ثُمَّ ذَكَرَ رَدَّ عَيْنٍ قَتَادَةَ لَمَّا ذَهَبَتْ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَ لَمَّا بَادَرَ عَبْدُ اللَّهِ بِنُ عَتِيكَ فَأَيَّبَنَ يَدَهُ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ وَ مَعَهُ يَدُ الْمُقْطُوعَةِ فَمَسَحَ عَلَيْهَا فَاسْتَوَتْ يَدُهُ (٢).

٥٥٠- وَيَسْأَلُهُ عَنِ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُومُ فَيَسِينِدُ ظَهْرَهُ إِلَى جِدْعٍ مَنْصُوبٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَيَخْطُبُ بِالنَّاسِ، فَجَاءَهُ الْوَحْيُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصْنَعْ لَكَ شَيْئًا نَقُودُ عَلَيْهِ، فَصَنَعَ لَهُ مِئْبَرًا لَهُ دَرَجَاتٌ وَ يَقْعُدُ عَلَى الثَّلَاثَةِ، فَلَمَّا صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ حَنَّ (٣) الْجِدْعُ إِلَيْهِ فَالْتَزَمَهُ فَسَكَتَ، فَقَالَ: وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ أَلْتَزِمَهُ مَا زَالَ يَحْنُ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَأَقْتُلَعَتْ فَدُفِنَتْ تَحْتَ مِئْبَرِهِ (٤).

٥٥١- وَيَسْأَلُهُ عَنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي غَزَاهِ وَ عَطَشَ النَّاسُ وَ لَمْ يَكُنْ فِي الْمَنْزِلِ مَاءٌ وَ كَانَ فِي إِيَّانِ مَاءٍ قَلِيلٌ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ فَتَحَلَّبَ مِنْهَا الْمَاءُ حَتَّى رَوَى النَّاسُ وَ اللَّيْلُ وَ الْخَيْلُ، وَ تَزَوَّدَ النَّاسُ وَ كَانَ فِي الْعَسْكَرِ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ بَعِيرٍ، وَ الْخَيْلُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ فَرَسٍ، وَ النَّاسُ ثَلَاثِينَ أَلْفًا (٥).

٥٥٢- وَ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَنَسٍ قَالَ: أَرْسَلْتَنِي أُمُّ سُلَيْمٍ يَعْنِي أُمَّهُ عَلَى شَيْءٍ صَنَعْتُهُ وَ هُوَ مُدَّانٍ مِنْ شَعِيرٍ طَحَنْتُهُ وَ عَصَرْتُهُ عَلَيْهِ مِنْ عُكَّةٍ كَانَ فِيهَا سَمٌّ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ وَ مَنْ مَعَهُ فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ أَدْخِلْ عَشْرَةَ عَشْرَةَ، فَدَخَلُوا وَ أَكَلُوا وَ شَبِعُوا حَتَّى أَتَى عَلَيْهِمْ، فَقِيلَ لَأَنَسٍ: كَمْ كَانُوا؟ قَالَ: أَرْبَعِينَ (٦).

٥٥٣-: وَ رَوَى حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ جَاءَ مِنَ الشُّعْبِ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَالَ لِقُرَيْشٍ: إِنَّ ابْنَ أَخِي أَخْبَرَنِي وَ لَمْ يُكْذِبْنِي إِنَّ اللَّهَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَعَثَ عَلَى صَحِيفَتِكُمْ الْقَاطِعَةَ دَابَّةَ الْأَرْضِ، فَلَحَسَتْ جَمِيعَ مَا فِيهَا مِنْ قَطِيعِهِ رَجِمَ وَ ظَلَمَ وَ جَوْرٍ وَ تَرَكَتْ

ص: ٤٠٤

١- (١) قصص الأنبياء: ٣٠٨ ح ٤١١.

٢- (٢) قصص الأنبياء: ٣٠٨ ح ٤١٣.

٣- (٣) في المصدر: خار الجذع كخور الثور.

٤- (٤) قصص الأنبياء: ٣١١ ح ٤١٧.

٥- (٥) قصص الأنبياء: ٣١٢ ح ٤١٩.

٦- (٦) قصص الأنبياء: ٣١٢ ح ٤٢٠.

اسْمَ اللَّهِ فَبَعَثُوا إِلَى الصَّحِيفَةِ وَ أَنْزَلُوهَا مِنْ الْكَعْبَةِ فَإِذَا لَيْسَ فِيهَا إِلَّا بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ (١).

## الفصل الحادى والثلاثون

٥٥٤- وَ رَوَى رَجَبُ الْحَافِظُ الْبُرْسِيُّ فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْيَقِينِ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ كَعْبِ الْأَخْبَارِ أَنَّهُ قَالَ: قَرَأْتُ اثْنَيْنِ وَ سَبْعِينَ كِتَابًا نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ، وَ قَرَأْتُ صِيْحْفَ دَانِيَالَ وَ رَأَيْتُ فِي الْكُلِّ مَوْلِدَ مُحَمَّدٍ وَ مَوْلِدَ عِثْرَتِهِ، وَ إِنَّ اسْمَهُ لَمَعْرُوفٌ وَ لَمْ يُؤْلَمَدْ نَبِيُّ نَزَلَتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ قَطُّ إِلَّا عِيسَى وَ أَحْمَدُ، وَ مَا ضَرَبَ عَلَى آدَمِيَّةٍ حُجْبُ الْبَتَّةِ غَيْرَ مَرْيَمَ وَ آمَنَةَ، وَ كَانَ مِنْ عَلَامَةِ حَمَلِهِ أَنْ نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي حَمَلْتُ بِهِ آمَنَةَ: أَبَشِّرُوا يَا أَهْلَ السَّمَاءِ فَقَدْ حُمِلَ اللَّيْلَةَ بِأَحْمَدَ وَ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ حَتَّى فِي الْبُحُورِ (٢).

٥٥٥- قَالَ الْحَافِظُ الْبُرْسِيُّ وَ مِنْ إِخْبَارِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْعَيْبِ: أَنَّهُ مَسَّحَ التُّرَابَ عَنْ وَجْهِ عَمَّارٍ يَوْمَ الْخِنْدَقِ، وَ قَالَ: تَفْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبِيَاعِيَّةُ، وَ قَالَ لِأَبِي ذَرٍّ: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا طُرِدْتَ وَ نُفَيْتَ، وَ قَالَ: تُبْنَى مَدِينَةٌ بَيْنَ دِجْلَةَ وَ الدُّجَيْلِ وَ قُطْرُبَلٍ تُجْبَى إِلَيْهَا خَزَائِنُ الْأَرْضِ يُخْسَفُ بِهَا يَعْنِي بَعْدَادَ (٣).

٥٥٦- قَالَ: وَ مِنْ كَرَامَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّهُ لَمَّا اشْتَدَّ الْأَمْرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْخِنْدَقِ صَلَّى عِدَّةً مَسَّجِدَ الْفَتْحِ وَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ تَهْلِكَ هَذِهِ الْعِصَابَةُ لَنْ تُعِيدَ بَعْدَهَا فِي الْأَرْضِ، فَجَاءَتِ الْمَلَائِكَةُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنَا لَكَ بِالطَّاعَةِ فَمَرْنَا بِمَا شِئْتُمْ، فَقَالَ: زَعَزَعُوا الْمُشْرِكِينَ وَ اطْرَدَوْهُمْ وَ كُونُوا مِنْ وَرَائِهِمْ، فَفَعَلُوا ذَلِكَ فَقَالَ أَبُو سَيْفِيَانٍ لِأَصْحَابِهِ: إِنَّ كُنَّا نُقَاتِلُ أَهْلَ الْأَرْضِ فَلَنَا قُدْرَةٌ عَلَيْهِمْ، وَ إِنْ كُنَّا نُقَاتِلُ أَهْلَ السَّمَاءِ فَلَا طَاقَةَ لَنَا بِأَهْلِ السَّمَاءِ (٤).

٥٥٧- وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا زَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلِيًّا بِفَاطِمَةَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، اسْتَدْعَى بِبَنَاتِهِ وَ فَضَلَهُ مِنْ سَمِينِ عَرَبِيٍّ وَ جَفَنِيهِ مِنْ سُوَيْقٍ وَ جَعَلَهَا فِي قَضِيْعِهِ كَمَا نَتَّ لَهُمْ، ثُمَّ فَرَكَهُ بِيَدِهِ الشَّرِيْفَةِ، ثُمَّ قَالَ: قَدَّمُوا الصَّحَافَ وَ الْجِفَانَ وَ الْقِصَاعَ، فَقَدَّمَتْ فَلَمْ يَزَلْ يَمْلَأُ مِنْ ذَلِكَ الْحَيْسِ الْجِفَانَ، وَ يَحْمِلُونَهَا إِلَى بُيُوتِ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ؛ وَ الْقِصَاعُ تَمْتَلِي وَ تُفِيضُ حَتَّى اكْتَفَى سَائِرَ النَّاسِ، وَ الْقِصَاعُ عَلَى حَالِهَا (٥).

ص: ٤٠٥

١- (١) قصص الأنبياء: ٣٢٧ ح ٤٣٨.

٢- (٢) مشارق أنوار اليقين: ١١٤.

٣- (٣) المشارق: ١١٧.

٤- (٤) المشارق: ١١٧.

٥- (٥) المشارق: ١١٨.

٥٥٨- وَ رَوَى أَبُو الْقَاسِمِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بَيْنَ قَوْلَيْهِ فِي الْمَزَارِ عَنْ أَبِيهِ، وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، وَ جَعْفَرِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي عُندَرٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

كَانَ الْحَسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَجْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يُلَاعِبُهُ إِلَى أَنْ قَالَ: أَمَا إِنَّ أُمَّتِي سَيَتَقْتَلُهُ فَمَنْ زَارَهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حِجَّةً مِنْ حِجَجِي (الْحَدِيثُ) (١).

٥٥٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ عَنِ الْأَصَمِّ عَنْ مِسْمَعٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ أُمِّهِ تَحْمِلُهُ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ قَاتِلَكَ، وَ لَعَنَ اللَّهُ سَالِبَكَ، وَ أَهْلَكَ اللَّهُ الْمُتَوَازِرِينَ عَلَيْكَ وَ حَكَمَ اللَّهُ بَيْنِي وَ بَيْنَ مَنْ أَعَانَ عَلَيْكَ، فَقَالَتْ: يَا أَبَهَ أَيُّ شَيْءٍ تَقُولُ فَقَالَ: يَا بِنْتَاهُ ذَكَرْتُ مَا يُصِيبُهُ بَعْدِي وَ بَعْدَكَ مِنَ الْأَذَى، وَ الظُّلْمِ وَ البُغْيِ وَ العُدْرِ! وَ هُوَ يَوْمِنَا فِي عَضِيْبِهِ كَانَتْهُمْ نُجُومُ السَّمَاءِ يَتَهَادُونَ إِلَى الْقَتْلِ، وَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَعْشَرِهِمْ وَ إِلَى مَوْضِعِ رِحَالِهِمْ وَ تُرْبَتِهِمْ، فَقَالَتْ: يَا أَبَهَ وَ أَيُّنَ هَذَا الْمَوْضِعِ الَّذِي تَصِفُ؟ فَقَالَ: مَوْضِعٌ يُقَالُ لَهُ كَرْبَلَاءُ، وَ هِيَ ذَاتُ كَرْبٍ وَ بَلَاءٍ (الْحَدِيثُ) (٢).

٥٦٠- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النُّعْمَانِيُّ فِي كِتَابِ الْعُجَيْبِ عِدَّةَ أَحَادِيثَ مِمَّا مَرَّ، وَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ هَيْوَدَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِلْعَبَّاسِ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَا أُخْبِرُنِي بِهِ جَبْرَيْلُ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: قَالَ لِي: وَئِيلُ لِدُرِّيَّتِكَ مِنْ وُلْدِ الْعَبَّاسِ! قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُجْتَنِبُ النِّسَاءَ؟ قَالَ: قَدْ فَرَعَ اللَّهُ مِمَّا هُوَ كَاتِنٌ (٣).

٥٦١- وَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْبُنْدَيْبِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى الْعَبَّاسِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَدِّبِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِأَبِي: يَا عَبَّاسُ

١- (١) المزار للمفيد: ٣٤، و كامل الزيارات: ١٤٤.

٢- (٢) البحار: ٢٦٤/٤٤.

٣- (٣) الغيبة: ٢٤٨، ح ١.

وَيْلٌ لِّوَالِدِي مَنْ وُلِدَكَ؛ وَ وَيْلٌ لِّوَالِدِكَ مِنْ وُلْدِي! فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُجِبُّ نَفْسِي؟ فَقَالَ: لَا، إِنَّ عِلْمَ اللَّهِ قَدْ مَضَى وَ الْأُمُورُ بِيَدِ اللَّهِ وَ إِنَّ الْأَمْرَ فِي وُلْدِي (١).

## الفصل الرابع و الثلاثون

٥٦٢- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْقَصِيرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ: وَ كَذَلِكَ نَرَى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ قَالَ: كَشِطَ لَهُ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ حَتَّى نَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَ مَا فِيهَا، وَ الْأَرْضَ بَيْنَ السَّبْعِ وَ مَا فِيهَا، وَ فَعَلَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَمَا فَعَلَ بِإِبْرَاهِيمَ؛ وَ إِنِّي لَأَرَى صَاحِبَكُمْ قَدْ فَعَلَ بِهِ مِثْلَ ذَلِكَ (٢).

٥٦٣- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَضَعَ رَأْسَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ هُوَ مَرِيضٌ فِي حَجْرِهِ، حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، وَ لَمْ يَكُنْ صَلَّى الْعَصْرَ، فَلَمَّا انْتَبَهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ عَلِيًّا كَانَ فِي طَاعَتِكَ فَارْزُدْ عَلَيْهِ الشَّمْسَ حَتَّى يُصِلَ لِي الْعَصْرَ فِي وَفْتِهَا، قَالَ: فَطَلَعَتِ الشَّمْسُ فَصَارَتْ فِي وَقْتِ الْعَصْرِ بَيْضَاءَ نَفْتِيهِ، وَ نَظَرَ إِلَيْهَا أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَ إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَامَ وَ صَلَّى، فَلَمَّا انْصَرَفَ غَابَتِ الشَّمْسُ وَ صَلُّوا الْمَغْرِبَ (٣).

٥٦٤- وَ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ صَلَّى الْعِشَاءَ الْأَخْرَهُ وَ صَلَّى الْفَجْرَ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي أُسْرِيَ بِهَ فِيهَا بِمَكَّةَ (٤).

٥٦٥- وَ عَنْ سَيِّدِ الْحَنَاطِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى؟ قَالَ: ذَاكَ فِي السَّمَاءِ إِلَيْهِ أُسْرِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٥).

٥٦٦- وَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَانْتَهَى إِلَى مَوْضِعٍ قَالَ لَهُ جَبْرَائِيلُ: قِفْ (الْحَدِيثَ) (٦).

٥٦٧- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَبْرَائِيلَ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ: إِنَّ هَذَا مَوْضِعٌ لَمْ يَطَّأهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ وَ لَا يَطَّأهُ أَحَدٌ بَعْدَكَ (٧).

ص: ٤٠٧

١- (١) الغيبة: ٢٤٨ ح ٢.

٢- (٢) تفسير العياشي: ٣٩٣/١ ح ٣٤.

٣- (٣) تفسير العياشي: ٧١/٢ ح ٨٢.

٤- (٤) تفسير العياشي: ١٦١/٢ ح ٧٤.

٥- (٥) تفسير العياشي: ٢٧٩/٢ ح ١٣.

٦- (٦) تفسير العياشي: ٢٨٠/٢ ح ١٤.

٧- (٧) تفسير العياشي: ١٦٠/١.

و روى على بن عيسى الاربلى فى كشف الغمه جمله من المعجزات السابقة من كتاب إعلام الورى و غيره.

٥٦٨- وَقَالَ أَيضاً: نَقَلَ الرَّمَخَشَرِيُّ فِي كِتَابِ رَبِيعِ الْأَبْرَارِ عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْجَوْنِ قَالَتْ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ خَيْمَهُ خَالَتِهَا أُمَّ مَعْبِدٍ؛ فَقَامَ مِنْ رَقَدَتِهِ فَدَعَا بِمَاءٍ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ تَمَضَّمَ وَ مَجَّ فِي عَوْسِجِهِ إِلَى جَانِبِ الْخَيْمَةِ، فَأَصِيبَحْنَا وَ هِيَ كَأَعْظَمِ دَوْحِهِ، وَ جَاءَتْ بِتَمْرٍ كَأَعْظَمِ مَا يَكُونُ فِي لَوْنِ الْوَرْسِ وَ رَائِحَةِ الْعَبْرِ وَ طَعْمِ الشَّهِيدِ، مَا أَكَلَ مِنْهَا جَائِعٌ إِلَّا شَبِعَ، وَ لَا ظَمَأَنَّ إِلَّا رَوِيَ، وَ لَا سَيْقِيمٌ إِلَّا بَرِيَ، وَ مَا أَكَلَ مِنْ وَرَقِهَا بَعِيرٌ وَ لَا شَاةٌ إِلَّا دَرَّ لَبْنُهَا، وَ كُنَّا نُسَمِّيهَا الْمُبَارَكَةَ وَ يَتَنَابْنَا مِنَ الْبَوَادِي مَنْ يَسْتَشْفِي بِوَرَقِهَا وَ يَتَرَوَّدُ مِنْهَا، حَتَّى أَصِيبَحْنَا يَوْمًا وَ قَدْ تَسَاقَطَ ثَمَرُهَا، وَ صَيَّرَ وَرَقُهَا، فَفَرَعْنَا فَمَا رَاعَنَا إِلَّا نَعَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ إِنَّهَا بَعْدَ ثَلَاثِينَ سَنَةً أَصِيبَحَتْ ذَاتَ شَوْكٍ مِنْ أَسْفَلِهَا إِلَى أَعْلَاهَا، وَ تَسَاقَطَ ثَمَرُهَا وَ ذَهَبَتْ، فَمَا شَعُرْنَا إِلَّا بِمَقْتَلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَمَا أُنْمِرَتْ بَعِيدَ ذَلِكَ وَ كُنَّا نَنْتَفِعُ بِوَرَقِهَا، ثُمَّ أَصِيبَحْنَا وَ إِذَا بِهَا قَدْ نَبَعَ مِنْ سَاقِهَا دَمٌ عَيْطٌ، وَ ذُبُلَ وَرَقِهَا، فَجِئْنَا نَحْنُ فَرِعُونَ إِذْ أَتَانَا مَقْتَلُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ يَبَسَتِ الشَّجَرَةُ عَلَى أَثَرِ ذَلِكَ وَ ذَهَبَتْ (١).

أقول: قد رأيت هذه الرواية فى كتاب ربيع الأبرار كما نقلها.

٥٦٩- قَال: وَ مِنْ مُسْنِدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى وَ كَانَ يُسَمَّرُ مَعَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَال: كَانَ يَلْبَسُ ثِيَابَ الصَّيْفِ فِي الشَّتَاءِ، وَ ثِيَابَ الشَّتَاءِ فِي الصَّيْفِ، فَقِيلَ لَهُ: لَوْ سَأَلْتَهُ؟ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ إِلَيَّ وَ أَنَا أَرْمَدُ الْعَيْنِ، فَتَفَلَّ فِي عَيْنِي وَ قَالَ: اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنْهُ الْحَرَ وَ الْبَرْدَ، فَمَا وَجَدْتُ حَرًّا وَ لَا بَرْدًا مُنْذُ يَوْمِئِذٍ (الْحَدِيثُ) (٢).

٥٧٠- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيَسَى: إِخْبَارُهُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ، وَ إِخْبَارُهُ بِقِتْلِ الْفِتْنَةِ الْبَاغِيَةِ عَمَّارًا مِنْ عَدِّهِ طَرِيقَ (٣).

٥٧١- وَ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ:

إِنَّكَ سَتُرَوِّجِينَ بِهَذَا الْغُلَامِ يَعْنِي عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَ تَلِدِينَ لَهُ غُلَامًا (٤).

ص: ٤٠٨

١- (١) كشف الغمه: ٢٥/١.

٢- (٢) كشف الغمه: ٨٩/١.

٣- (٣) كشف الغمه: ١٢٥/١.

٤- (٤) كشف الغمه: ٣٧٩/١.

أقول: قد تواتر وقوع ما أخبر به عليه السلام.

٥٧٢- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ مَا حَاصِلُهُ: أَنَّهُ عَمِلَ وَلِيْمَةً فِي وَقْتِ تَزْوِيجِ فَاطِمَةَ فَأَمَرَ بِشَاهِ فَطْبِخَتْ، وَبِخَمْسَةِ أُمِّدَادٍ شَعِيرٍ فَأَكَلَ جَمِيعُ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ مِنَ الرِّجَالِ وَ النِّسَاءِ وَ شَبَعُوا وَ فَضَّلَ مِنْهَا.

٥٧٣- قَالَ: وَ رَوَى أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ قَالَتْ: رَأَيْتُ عَضْوًا مِنْ أَعْضَائِكَ فِي بَيْتِي، قَالَ: خَيْرًا رَأَيْتُ؛ تَلَدُ فَاطِمَةُ غَلَامًا تُرَضِعُهُ بِلَبَنِ قَتْمٍ، فَوَلَدَ الْحَسَنُ فَأَرْضَعَتْهُ بِلَبَنِ قَتْمٍ (١).

### الفصل السادس و الثلاثون

٥٧٤- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ مُرْسِدًا عَنْ أَبِي ذَرٍّ فِي حَدِيثٍ لَهُ مَعَ عُثْمَانَ قَالَ: قَالَ لِي حَبِيبِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَا يَفْتِنُونَكَ وَ لَا يَقْتُلُونَكَ إِيَّيَّ أَنْ قَالَ:

سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِذَا بَلَغَ آلُ أَبِي الْعِصْرِ ثَلَاثِينَ رَجُلًا جَعَلُوا مَالِ اللَّهِ دُولًا وَ كِتَابَ اللَّهِ دَعْلًا وَ عِيَادَهُ حَوْلًا وَ الْفَاسِقِينَ حِزْبًا، وَ الصَّالِحِينَ حِزْبًا، إِيَّيَّ أَنْ قَالَ: قَالَ لِي حَبِيبِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَوْمًا: يَا أَبَا ذَرٍّ كَيْفَ أَنْتَ إِذَا قِيلَ لَكَ أَيْ الْبِلَادِ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ تَكُونَ فِيهَا؟ فَتَقُولُ مَكَّهُ حَرَمُ اللَّهِ وَ حَرَمُ رَسُولِهِ، أَعْبُدُ اللَّهَ فِيهَا حَتَّى يَأْتِيَنِي الْمَوْتُ، فَيُقَالُ: لَا وَ لَا كَرَامَةَ لَكَ، ثُمَّ يُقَالُ لَكَ أَيْ الْبِلَادِ أَبْغَضُ إِلَيْكَ أَنْ تَكُونَ فِيهَا؟ فَتَقُولُ الرَّبْذَةُ الَّتِي كُنْتُ فِيهَا عَلَى غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ فَيُقَالُ لَكَ سِرُّ إِلَيْهَا، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا لَكَائِنٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: إِي وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَكَائِنٌ (٢).

أقول: قد ذكر في أول الحديث أن عثمان قال له ذلك بعينه.

٥٧٥- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَيْضًا جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ وَ رَوَى عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبِهِ الرَّهْرَاءِ: وَ اللَّهُ لَقَدْ عَاهَدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَ لَا ثِنْتَيْنِ وَ لَا ثَلَاثٍ وَ لَا أَرْبَعٍ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّكَ سَيَتَّقَاتِلُ مِنْ بَعْدِي النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ (٣).

٥٧٦- قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ رَفَعَهُ إِلَيَّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي الْغَارِ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سَفِينَةِ جَعْفَرٍ وَ أَصْحَابِهِ تَعَوْمٌ فِي الْبَحْرِ، وَ أَنْظُرُ إِلَى الْأَنْصَارِ مُخْتَبِينَ فِي أَفْتِنَتِهِمْ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ:

ص: ٤٠٩

١- (١) كشف الغمّة: ١٤٦/٢.

٢- (٢) تفسير القمّي: ٥٣/١.

٣- (٣) تفسير القمّي: ٢٨٣/١.



و تَرَاهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَرِنِيهِمْ فَمَسَحَ عَلَيَّ عَيْنَيْهِ فَرَأَهُمْ (١).

٥٧٧:- وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي غَزَاهِ تَبُوكَ قَالَ: فَنَظَرَ النَّاسُ إِلَى رَاكِبٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخْبَرُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِذَلِكَ، فَقَالَ: كُنْ أَبَا حَيْثَمَةَ فَأَقْبَلَ أَبُو حَيْثَمَةَ وَ نَظَرُوا إِلَى شَخْصٍ مُقْبِلٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: كُنْ أَبَا ذَرٍّ فَقَالُوا: هُوَ أَبُو ذَرٍّ فَقَالَ: أَذْرِكُوهُ بِالْمَاءِ فَإِنَّهُ عَطْشَانٌ فَأَذْرِكُوهُ بِالْمَاءِ وَ وَافَى أَبُو ذَرٍّ وَ مَعَهُ إِدَاوَةٌ فِيهَا مَاءٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَعَكَ مَاءٌ وَ عَطِشْتُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا أَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي انْتَهَيْتُ إِلَى صِخْرِهِ وَ عَلَيْهَا مَاءُ السَّمَاءِ فَذُقْتُهُ، فَإِذَا هُوَ عَذْبٌ بَارِدٌ، فَقُلْتُ:

لَا أَشْرَبُهُ حَتَّى يَشْرَبَهُ حَبِيبِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا ذَرٍّ تَعِيشُ وَ خِدَاكَ، وَ تَمُوتُ وَ خِدَاكَ، وَ تَبْعَثُ وَ خِدَاكَ، وَ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَ خِدَاكَ، يَسِيرٌ عُدَّ بِكَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ يَتَوَلَّوْنَ عُسَلِيكَ وَ تَجْهِيزَكَ وَ الصَّلَاةَ عَلَيْكَ وَ دَفْنَكَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ أَنَّ أَهْلَ الْعِرَاقِ كَانَ فِيهِمْ مَالِكُ الْأَشْرُ وَ أَصْحَابُهُ (٢).

٥٧٨:- وَ رَوَى حَدِيثًا طَوِيلًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ مَا حَاصِلُهُ: أَنَّهُمْ كَانُوا خَمْسَةَ فِدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَاسْتَجِيبَ دُعَاؤُهُ وَ هَلَكُوا وَ قِصَّتُهُمْ طَوِيلَةٌ (٣).

٥٧٩- قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ وَ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانٍ وَ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ قَالُوا: سَمِعْنَا أَبَا عَبِيدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَمَّا حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ فَزَلَّ بِالْأَبْطَحِ، وَ وُضِعَتْ لَهُ وَسَادَةٌ فَجَلَسَ عَلَيْهَا، ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَ بَكَى بُكَاءً شَدِيدًا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعِيدْتَنِي فِي أَبِي وَ أُمِّي وَ عَمِّي أَنْ لَا تُعَذِّبَهُمْ بِالنَّارِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: إِنِّي آلَيْتُ عَلَى نَفْسِي أَنْ لَا يَدْخُلَ جَنَّتِي إِلَّا مَنْ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَنَّكَ عَبْدِي وَ رَسُولِي، وَ لَكِنْ أَنْتَ الشُّعْبُ فَنَادِيهِمْ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَقَدْ وَجِبَتْ لَهُمْ رَحْمَتِي، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى الشُّعْبِ فَنَادَاهُمْ: يَا أَبْتَاهُ وَ يَا أُمَّاهُ وَ يَا عَمَّاهُ، فَخَرَجُوا يَنْفُضُونَ التُّرَابَ مِنْ رُءُوسِهِمْ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَلَا تَرَوْنَ إِلَى هَذِهِ الْكِرَامَةِ الَّتِي أَكْرَمَنِي اللَّهُ بِهَا؟ فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا حَقًّا، وَ أَنَّ جَمِيعَ مَا أَتَيْتَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَهُوَ الْحَقُّ، فَقَالَ: ارْجِعُوا إِلَى مَضَاجِعِكُمْ (الْحَدِيثُ) (٤).

ص: ٤١٠

١- (١) تفسير القمي: ٢٩٠/١.

٢- (٢) تفسير القمي: ٢٩٤/١.

٣- (٣) تفسير القمي: ٣٧٨/١.

٤- (٤) تفسير القمي: ٣٨٠/١.

٥٨٠- قَالَ: وَحَكَى أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَزِيدٍ اللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: جَاءَ جَبْرَيْلُ وَ مِيكَائِيلُ وَ إِسْرَافِيلُ بِالسَّبْرَاقِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَأَخَذَ وَاحِدٌ بِاللِّحْيَةِ، وَ وَاحِدٌ بِالرِّكَابِ، وَ سَوَى السَّخَرِ ثِيَابَهُ، قَالَ: فَرَقْتُ (فرقت ظ) بِهِ وَ رَفَعْتُهُ ارْتِفَاعًا لَيْسَ بِالكَثِيرِ، قَالَ: فَجَاوَزْتُ فَنَزَلَ بِي جَبْرَيْلُ فَقَالَ: صَلِّ فَصَلَّيْتُ فَقَالَ: أَيْنَ صَلَّيْتَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: صَلَّيْتَ بِطَيْبِهِ وَ إِلَيْهَا مُهَاجِرْتُكَ، ثُمَّ رَكِبْتُ فَمَضَيْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: انزِلْ فَصَلِّ، فَتَزَلْتُ وَ صَلَّيْتُ فَقَالَ: أَيْنَ صَلَّيْتَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: صَلَّيْتَ بِطُورِ سَيْنَاءَ حَيْثُ كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا، ثُمَّ رَكِبْتُ فَمَضَيْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ لِي: انزِلْ فَصَلِّ فَتَزَلْتُ فَصَلَّيْتُ، فَقَالَ: أَيْنَ تَدْرِي أَيْنَ أَنْتَ؟ قُلْتُ:

لَا قَالَ: بِنَاحِيَةِ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ حَيْثُ وُلِدَ عِيسَى ثُمَّ رَكِبْتُ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَ مَعِيَ جَبْرَيْلُ فَوَجَدْنَا إِبْرَاهِيمَ وَ مُوسَى وَ عِيسَى فِيمَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ؛ فَأَخَذَ جَبْرَيْلُ بَعْضِي فَقَدَّمَنِي فَأَمَّمْتُهُمْ وَ لَا فَخْرَ، فَصَلَّيْتُ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا؛ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ صَعِدَ السَّمَوَاتِ كُلَّهَا وَ رَأَى الْمَلَائِكَةَ وَ الْأَنْبِيَاءَ وَ صَلَّى بِهِمْ وَ رَأَى الْجَنَّةَ وَ النَّارَ وَ الْحَدِيثَ طَوِيلٌ أَخَذْنَا مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ (١).

٥٨١- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّ قُرَيْشًا سَأَلْتُهُ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَدَعَا اللَّهُ فَانْشَقَّ الْقَمَرُ نِصْفَيْنِ حَتَّى نَظَرُوا إِلَيْهِ ثُمَّ التَّامَ، فَقَالُوا: هَذَا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ أَى صَحِيحٌ (٢).

٥٨٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِيانٍ الْمَاجِرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَزِيدٍ اللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اجْتَمَعُوا أَرْبَعَةَ عَشَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ الْعَقْبَةِ لَيْلَةَ أَرْبَعَةِ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا- وَ لَهُ آيَةٌ فَمَا آيَتُكَ فِي لَيْلَتِكَ هَذِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَا الَّذِي تُرِيدُونَ؟ فَقَالُوا: إِنْ يَكُنْ لَكَ عِنْدَ رَبِّكَ قَدْرٌ فَأَمِّرِ الْقَمَرَ أَنْ يَنْقَطِعَ قِطْعَتَيْنِ، فَهَيَّطَ جَبْرَيْلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اللَّهُ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ: إِنِّي أَمَرْتُ كُلَّ شَيْءٍ بِطَاعَتِكَ، فَزَفَعِ رَأْسَهُ فَأَمَرَ الْقَمَرَ أَنْ يَنْقَطِعَ قِطْعَتَيْنِ فَانْقَطَعَ قِطْعَتَيْنِ، فَسَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ شُكْرًا، وَ سَجَدَتْ شِيعَتُنَا، ثُمَّ رَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ، ثُمَّ قَالُوا: يَعُودُ كَمَا كَانَ فَعَادَ كَمَا كَانَ، ثُمَّ قَالُوا: يَنْشَقُّ رَأْسَهُ فَأَمَرَهُ فَانْشَقَّ إِلَى أَنْ قَالَ: فَانزَلَ اللَّهُ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ (٣).

ص: ٤١١

١- (١) تفسير القمي: ٤/٢.

٢- (٢) تفسير القمي: ٣٤/٢.

٣- (٣) تفسير القمي: ٣٤١/٢.

٥٨٣- وَرَوَى الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ وَأَخُوهُ أَبُو عَتَّابٍ فِي كِتَابِ طَبِّ الْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عَنِ الْيَاقِرِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَبِيهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ؛ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ رَمَدٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ اتَّوَنِي بِهِ فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَرَمَدٌ لَا أُبْصِرُ شَيْئًا فَقَالَ: أُذُنُ مِنِّي يَا عَلِيُّ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَمَسَّحَ يَدَهُ عَلَى عَيْنِي، فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ اكْفِهِ الْحَرَّ وَالْعَبْرَدَ، وَقِهِ الْأَذَى وَالْبَلَاءَ، قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَتَبَرَّتْ، وَالَّذِي أَكْرَمَهُ بِالنَّبُوَّةِ وَخَصَّهُ بِالرِّسَالَةِ وَاصْطَفَاهُ عَلَى الْعِبَادِ، مَا وَجَدْتُ بَعْدَ ذَلِكَ حَرًّا وَلَا بَرْدًا وَلَا أَدَى فِي عَيْنِي، وَكَانَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ رُبَّمَا خَرَجَ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبُرْدِ؛ وَوَعَلِيهِ قَمِيصٌ شَقٌّ، فَيَقَالُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمَا يُصِيبُكَ الْبُرْدُ؟ فَيَقُولُ: مَا أَصَابَنِي حَرٌّ وَلَا بَرْدٌ مُنْذُ عَوَّدَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَرُبَّمَا خَرَجَ إِلَيْنَا فِي الْيَوْمِ الْحَارِّ الشَّدِيدِ الْحَرِّ فِي جُجِّهِ مَحْشُورًا، فَيَقَالُ: أَمَا يُصِيبُكَ مَا يُصِيبُ النَّاسَ مِنْ شِدَّةِ هَذَا الْحَرِّ حَتَّى تَلْبَسَ الْمَحْشُورَ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ مِثْلَ ذَلِكَ (١). ورواه المفيد في الإرشاد مرسلًا نحوه و كذا جملة من المعجزات السابقة.

٥٨٤- وَرَوَى الْمُفِيدُ أَيْضًا فِي الْإِرْشَادِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي فَتْحِ مَكَّةَ قَالَ:

وَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ وَجَدَ فِيهِ ثَلَاثِمِائَةَ وَسِتِّينَ صَنَمًا بَعْضُهَا مَشْدُودٌ بَعْضُهَا بِالرِّصَاصِ، فَقَالَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَعْطِنِي يَا عَلِيُّ كَفًّا مِنَ الْحَصِي، فَقَبَضَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَفًّا فَنَاولَهُ فَرَمَاهَا بِهِ وَهُوَ يَقُولُ: قُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا فَمَا بَقِيَ مِنْهَا صَنَمٌ إِلَّا خَرَّ لَوَجْهِهِ؛ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ مِنَ الْمَسْجِدِ فَطُرِحَتْ وَكُسِرَتْ (٢).

٥٨٥-: وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ فِي غَزَاهُ حُنَيْنٍ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ وَلَّوْا عَلَى وُجُوهِهِمْ مُدْبِرِينَ، وَكَانُوا عَشْرَةَ آلَافٍ، وَكَانَتْ لَيْلَةٌ ظُلْمَاءٌ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي الْوَادِي

١- (١) طَبِّ الْأَيْمَةِ: ٢١.

٢- (٢) الْإِرْشَادُ: ١/٦٩.

وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ خَرَجُوا عَلَيْهِ مِنْ شِعَابِ الْوَادِي، وَجَبَاتِهِ وَ مَضَائِقِهِ؛ مُضِيَّ لَتَيْنِ بِسُيُوفِهِمْ وَ عُمْدِهِمْ وَ قِسِيَّيِهِمْ، قَالُوا: فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى النَّاسِ بِنِغْصٍ وَ جَهْهِ فِي الظُّلْمَةِ، فَأَضَاءَ كَأَنَّهُ الْقَمَرُ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ نَادَى الْمُسْلِمِينَ: أَيُّنَ مَا عَاهَدْتُمْ اللَّهَ عَلَيْهِ؟ فَاسْمَعُوا أَوْلَهُمْ وَ آخِرَهُمْ، وَ لَمْ يَسْمَعْهَا أَحَدٌ إِلَّا رَمَى بِنَفْسِهِ إِلَى الْأَرْضِ فَانْحَدَرُوا إِلَى حَيْثُ كَانُوا مِنَ الْوَادِي (١).

٥٨٦- قَالَ: وَ لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ تَقْلِيدَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قِضَاءَ الْيَمَنِ وَ إِيفَادَهُ إِلَيْهِمْ لِيَعْلَمَهُمُ الْأَحْكَامَ، قَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَنْفِذْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ لِلْقِضَاءِ وَ أَنَا شَابٌّ وَ لَا عِلْمَ لِي بِكُلِّ الْقِضَاءِ؟ فَقَالَ لَهُ: أَدُنْ مِنِّي، فَدَنَا مِنْهُ فَضَرَبَ عَلَى صِدْرِهِ بِيَدِهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ اهْدِ قَلْبَهُ وَ تَبِّثْ لِسَانَهُ! قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَمَا شَكَكْتُ فِي قِضَاءِ بَيْنِ اثْنَيْنِ بَعِيدَ ذَلِكَ الْمَقَامِ (٢).

٥٨٧- قَالَ: وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ الْعَنْبُورِيُّ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْ شَهِدَ عَلَيْنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالرَّحْبَةِ يَخْطُبُ، فَقَالَ فِيمَا قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ قَدْ أَبِيْتُمْ إِلَّا أَنْ أَقُولُ أَمَا وَ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضِ؛ لَقَدْ عَاهَدَ إِلَيَّ خَلِيلِي أَنَّ الْأُمَّةَ سَتَعْدِرُ بِكَ (٣).

٥٨٨- قَالَ: وَ رَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ أَبِي يُونُسَ الْأَوْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلَيْنًا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ فِيمَا عَاهَدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ الْأُمَّةُ: أَنَّ الْأُمَّةَ سَتَعْدِرُ بِكَ مِنْ بَعْدِي (٤).

٥٨٩- قَالَ: وَ رَوَى أَنْ مِيثَمًا التَّمَارَ كَمَا أَنَّ عَبْدًا لِامْرَأَةٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، فَاشْتَرَاهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهَا وَ أَعْتَقَهُ، وَقَالَ لَهُ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: سَيْدِ الْمِمْ، قَالَ: أَخْبِرْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّ اسْمَكَ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ أَبُوكَ فِي الْعَجْمِ مَيْتَمٌ؛ فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَ صَدَقَ رَسُولُهُ وَ صَدَقْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: ارْجِعْ إِلَى اسْمِكَ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ دَعُ سَالِمًا فَارْجِعْ إِلَى مَيْتَمٍ (الْحَدِيثُ) (٥).

٥٩٠- قَالَ: وَ رَوَى جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يُوشِكُ أَنْ تَبْقَى حَتَّى تَلْقَى لِي وَ لَدًا مِنَ الْحُسَيْنِ يُقَالُ لَهُ: مُحَمَّدٌ يَبْقُرُ الدِّينَ بَقْرًا، فَإِذَا لَقِيْتَهُ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ (٦).

ص: ٤١٣

١- (١) الإرشاد: ١/١٤٢.

٢- (٢) الإرشاد: ١/١٩٥.

٣- (٣) الإرشاد: ١/٢٨٥.

٤- (٤) الإرشاد: ١/٢٨٥.

٥- (٥) الإرشاد: ١/٣٢٣.

٦- (٦) الإرشاد: ٢/١٥٩.

٥٩١- وَ رَوَى الْمُفِيدُ أَيْضاً فِي الْمَجَالِسِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ الْمَرْزُبَانِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْمَكِّيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَرِيكِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُعْفِيِّ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أُسَيْمَاءِ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ نَبِيَّهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَتَغَشَّاهُ الْوَحْيُ فَسْتَرَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِثَوْبِهِ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ؛ فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ مَا صَبَّأَتِ الْعَصِيْرَةَ؟ قَالَ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ سَأَلْتُكَ عَنْهَا بِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ اللَّهُمَّ ارْزُدِ الشَّمْسَ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ قَدْ كَانَتْ غَابَتْ، فَزَجَعَتْ حَتَّى بَلَغَتِ الشَّمْسُ حُجْرَتِي وَ نَصَفَ الْمَسْجِدَ (١).

### الفصل الأربعون

و روى المفيد في كتاب الاختصاص أحاديث كثيرة جدا تتضمن جملة من المعجزات السابقة من كلام البهائم له عليه السلام و غير ذلك من أنواع المعجزات.

٥٩٢-: وَ رَوَى أَيْضاً فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ أَنَسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَعَثَهُمْ فِي بَعْثٍ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا مَعَنَا زَادٌ وَ لَا نَهْتِدِي الطَّرِيقَ؟ فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَيَتَلَقَوْنَ رَجُلًا صَبِيحَ الْوَجْهِ يُطْعِمُكُمْ مِنَ الطَّعَامِ وَ يَسْقِيكُمْ مِنَ الشَّرَابِ وَ يَهْدِيكُمْ الطَّرِيقَ؛ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ كَانَ الرَّجُلُ عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ (٢). وَ رَوَاهُ الْكَشِي فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنْ جَبْرِئِيلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجُوبَ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ هُوَ مَعَاوِيَةَ بْنِ عِمَارٍ رَفَعَهُ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٩٣- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْعَلَوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَانَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِلرَّشِيدِ: وَإِنَّ عَمِّي الْعَبَّاسَ قَدَرَ عَلَى الْهَجْرَةِ فَلَمْ يَهَاجِرْ، وَ إِنَّمَا كَانَ فِي الْأَسَارَى وَ جَحَدَ أَنْ يَكُونَ لَهُ الْفِدَاءُ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يُخْبِرُهُ بِدَفِينٍ لَهُ مِنْ ذَهَبٍ، فَبَعَثَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْرَجَهُ مِنْ عِنْدِ أُمِّ الْفَضْلِ وَ أَخْبَرَ النَّاسَ بِمَا أَخْبَرَهُ جَبْرِئِيلُ، فَأَذِنَ لِعَلِيِّ وَ أَعْطَاهُ عَلَامَةَ الَّذِي دُفِنَ فِيهِ فَقَالَ

ص: ٤١٤

١- (١) أمالي المفيد: ٩٤ ح ٣.

٢- (٢) الاختصاص: ١٥.

الْعَبَّاسُ: يَا ابْنَ أُخِي مَا فَاتَنِي مِنْكَ أَكْثَرُ؛ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَلَمَّا أَحْضَرَ عَلِيَّ الدَّهَبَ قَالَ الْعَبَّاسُ: أَفْقَرْتَنِي يَا ابْنَ أُخِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ إِنَّ يَعْزِمُ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ (١).

٥٩٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ شَذَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى النَّحْوِيِّ أَبِي الْعَبَّاسِ ثَعْلَبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَيْهَلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَكَمِ الْقُمِّيِّ عَنْ أَبِي كَيْسَةَ وَزَيْدِ بْنِ رُوْمَانَ عَنْ أُمِّ سَيْلَمَةَ فِي حَدِيثِ كَلَامِهَا مَعَ عَائِشَةَ لَمَّا أَرَادَتْ الْخُرُوجَ أَنَّهَا قَالَتْ لَهَا: أَتَذْكُرِينَ يَوْمَ أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَفْرًا وَأَنَا أَجِشُّ لَهُ جَسَدِي شَا؟ فَقَالَ: لَيْتَ شِعْرِي أَتَيْتُكَنَّ صَاحِبَةَ الْجَمَلِ الْأَذْبَبِ؟ تَتَّبِعُهَا كِلَابُ الْحِوَابِ إِلَى أَنْ قَالَتْ: اتَّقَى اللَّهُ يَا حَمِيرَاءُ أَنْ تَكُونِيهِ، أَتَذْكُرِينَ هَذَا يَا عَائِشَةَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَيَوْمَ تَبَدَّلْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَلَبِسْتُ ثِيَابِي وَلَبِسْتَ ثِيَابَكَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنْبِكَ، فَقَالَ: أَتَظُنِّينَ يَا حَمِيرَاءُ أَنِّي لَا أَعْرِفُكَ؟ أَمَا إِنَّ لِلْأُمَّتِ مِنْكَ يَوْمًا مُرًّا، أَوْ يَوْمًا أَحْمَرَ. أَتَذْكُرِينَ هَذَا يَا عَائِشَةَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ (٢).

### الفصل الحادي والأربعون

٥٩٥- وَفِي تَفْسِيرِ الْأَمَامِ الْحَسَنِ الْعَمِيرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ الْيَهُودَ وَعَدُّبُوا سَيْلَمَانَ وَضَرَبُوهُ ضَرْبًا شَدِيدًا، ثُمَّ قَالُوا لَهُ: ادْعُ عَلَيْنَا بِالْهَلَاكِ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ فِيكُمْ مَنْ يُؤْمِنُ بَعْدِي، قَالَ: فَانْفَرَجَ لَهُ حَانِطُ الْبَيْتِ الَّذِي هُوَ فِيهِ مَعَ الصَّوْمِ، وَشَاهِدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ: يَا سَيْلَمَانُ ادْعُ عَلَيْهِمُ بِالْهَلَاكِ فَلَيْسَ فِيهِمْ أَحَدٌ يَرُشِدُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ دَعَا عَلَيْهِمْ إِلَى أَنْ قَالَ:

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ: يَا مَعْشَرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ نَصَرَ أَحَاكُمْ سَلْمَانَ سَاعَتَكُمْ هَذِهِ عَلَى عَشْرِينَ مِنْ مَرَدَةِ الْيَهُودِ وَالْمُنَافِقِينَ، فَلَبِثَ سَيَاطِطُهُمْ أَفَاعِي رَثَّهُمْ وَمَشَشْتُهُمْ وَالتَّقَمَّتُهُمْ، وَهَشَمَتْ عِظَامَهُمْ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُمْ قَامُوا مَعَهُ حَتَّى نَظَرُوا إِلَيْهِمْ، فَكَانُوا كَمَا أَخْبَرَهُمْ عَنْهُمْ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامًا طَوِيلًا بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ تِلْكَ الْأَفَاعِي، وَ أَنَّهَا نَطَقَتْ وَكَلَّمَتْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَطَاعَتْهُ فِي كُلِّ مَا أَمَرَهَا مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى (٣).

٥٩٦-: وَأُورِدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَدِيثًا آخَرَ طَوِيلًا مَضْمُونُهُ: أَنَّ الْأَسَدَ تَكَلَّمَ فِي زَمَانِهِ

ص: ٤١٥

١- (١) الاختصاص: ٥٧.

٢- (٢) الاختصاص: ١١٩.

٣- (٣) تفسير الإمام: ٧٠.

وَشَهِدَ بِبُتُوْتِهِ وَ حَفِظَ غَنَمَ أَبِي ذَرٍّ إِكْرَامًا لَهُ، وَ سَمِعَ جَمَاعَةً كَثِيرُونَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَ غَيْرِهِمْ كَلَامَ الْأَسَدِ.

٥٩٧:- وَ ذَكَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَلَامًا طَوِيلًا- يَتَضَمَّنُ أَنَّ اللَّهَ أَنْطَقَ لَهُ بِسَاطَا مَرَّتَيْنِ، فَأَقَرَّ بِبُتُوْتِهِ وَ بَوَصَّيْتِهِ عَلِيًّا وَ إِمَامِيَّتِهِ وَ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ يُخَاطَبُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ أَنَّ اللَّهَ أَنْطَقَ لَهُ سَوَاطًا فَكَلَّمَهُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ وَ شَهِدَ لَهُ بِمِثْلِ ذَلِكَ، وَ أَنَّ اللَّهَ أَنْطَقَ لَهُ حِمَارًا فَكَلَّمَهُ أَيْضًا بِكَلَامٍ طَوِيلٍ وَ شَهِدَ لَهُ بِنَحْوِ ذَلِكَ (١).

٥٩٨:- وَ ذَكَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَدِيثًا طَوِيلًا- فِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَانَ يُسَافِرُ إِلَى الشَّامِ مُضَارِبًا لِخَدِيدِجَةَ، وَ كَانَ اللَّهُ يَبْعَثُ لَهُ غَمَامَةً تُظِلُّهُ فَوْقَ رَأْسِهِ تَقِفُ لَوْقُوفِهِ وَ تَزُولُ بِرِوَالِهِ، إِنْ تَقَدَّمَ تَقَدَّمَتْ، وَ إِنْ تَأَخَّرَتْ تَأَخَّرَتْ، وَ إِنْ تَيَامَنَ تَيَامَنَتْ، وَ إِنْ تَيَاسَرَ تَيَاسَرَتْ، فَكَأَنْتَ تَكْفُفُ عَنْهُ حَرَّ الشَّمْسِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَمَّا تَسْلِيمُ الْجِبَالِ وَ الصُّخُورِ وَ الْأَشْجَارِ وَ ذَكَرَ الْقِصَّةَ وَ هِيَ عَجِيبَةٌ تَشْتَمِلُ عَلَى كَلَامٍ طَوِيلٍ أَنْطَقَهَا اللَّهُ بِهِ وَ كَلَّمْتَهُ، وَ فِيهِ أَنَّ سَبْعِينَ مِنَ الْيَهُودِ أَخَذُوا سُيُوفَهُمْ وَ أَرَادُوا قَتْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي جَبَلٍ حِرَاءٍ فَلَمَّا ضَرَبُوهُ التَّقَى طَرَفًا الْجَبَلِ فَحَالَ بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَهُ، ثُمَّ انْفَرَجَ فَأَرَادُوا ضَرْبَهُ فَالْتَقَى طَرَفَاهُ وَ جَرَى ذَلِكَ سَبْعًا وَ أَرْبَعِينَ مَرَّةً (٢).

٥٩٩:- وَ رَوَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ حَدِيثًا آخَرَ فِيهِ أَنَّ الْمُنَافِقِينَ أَرَادُوا النَّظَرَ إِلَى عَوْرَتِهِ إِذَا تَخَلَّى، فَأَمَرَ شَجَرَتَيْنِ أَنْ تَلْتَقِيَا لِيَقْضِيَا حَاجَتَهُ خَلْفَهُمَا فَالْتَقَتَا فَدَارُوا حَوْلَهُمَا فَدَارَتَا، وَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى النَّظَرِ إِلَى عَوْرَتِهِ؛ ثُمَّ أَمَرَهُمَا فَعَادَتَا إِلَى مَكَانِهِمَا وَ أَرَادُوا النَّظَرَ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهُ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا (٣).

٦٠٠:- وَ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: إِنْ كُنْتُ نَبِيًّا فَادْعُ تِلْكَ الشَّجَرَةَ وَ أَشَارَ إِلَى شَجَرَةٍ عَظِيمَةٍ بَعِيدٍ عُمُقُهَا فَإِنْ أَتَيْتَكَ عَلِمْتُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ دَعَاهَا فَأَجَابَتْهُ وَ جَاءَتْ إِلَيْهِ وَ شَهِدَتْ لَهُ بِالرِّسَالَةِ (٤).

٦٠١:- وَ فِي تَفْسِيرِ الشَّرِيفِ الْمَذْكُورِ: أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ تَضَمَّنَتْ مُعْجَزَاتٍ كَثِيرَةً قَدْ تَقَدَّمَتْ مِنْ كِتَابِ الْإِحْتِجَاجِ وَ غَيْرِهِ لَكِنْ أَحَادِيثُهَا فِي هَذَا التَّفْسِيرِ أُبْلَغُ مِمَّا مَرَّ.

٦٠٢:- وَ فِيهِ أَيْضًا دِفَاعُ اللَّهِ الْقَاصِدِينَ إِلَى قَتْلِهِ.

ص: ٤١٦

١- (١) تفسير الإمام: ٩٥.١٥٧.٢٢٩.

٢- (٢) تفسير الإمام: ١٥٦.٥٧٠.

٣- (٣) تفسير الإمام: ١٦٤.

٤- (٤) تفسير الإمام: ١٦٨.

٦٠٣:- وَفِيهِ أَنَّ اللَّهَ كَانَ يُجِبُّهُ مِنَ الْحَرَامِ وَالشُّبُهَاتِ حَتَّى لَا يَقْدِرَ أَحَدٌ أَنْ يُطْعِمَهُ شَيْئًا مِنْهَا وَلَا إِبْصَالَهَا إِلَى فَمِهِ.

٦٠٤:- وَفِيهِ نُطِقَ الذُّنْبُ وَشَهَادَتُهُ بِبُيُوتِهِ وَقَلْبُ اللَّهِ السَّمَّ لَهُ حَتَّى قُتِلَ الْيَهُودُ دُونَهُ وَدُونَ أَصْحَابِهِ لَمَّا دَعَا تَمَّ أَكْلُوا، وَنَصَبَ ابْنُ أَبِي السَّكَائِكِينَ الْمَشِيمُومَةَ فِي حَفِيرِهِ وَفَرَشَ الْبِسَاطَ فَوْقَهَا، وَأَمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالْجُلُوسِ عَلَيْهِ فَجَلَسَ فَصَلَبَ اللَّهُ الْأَرْضَ لَهُ وَالْبِسَاطَ وَاهْلَكَ الَّذِينَ أَرَادُوا كَيْدَهُ.

٦٠٥:- وَفِيهِ تَكْثِيرُ اللَّهِ الْقَلِيلَ مِنَ الطَّعَامِ لَهُ وَدَفْعُ السَّمِّ الَّذِي كَانَ فِيهِ، وَأَنَّ اللَّهَ وَسَّعَ لَهُ بَيْتًا ضَيِّقًا حَتَّى جَلَسَ فِيهِ جَمَاعَةٌ كَثِيرُونَ.

٦٠٦:- وَفِيهِ حَدِيثٌ طَوِيلٌ حَاصِلُهُ: أَنَّ الْحِجَارَةَ سَلِمَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا يَضْرِبُونَهُمْ بِالْأَحْجَارِ فَتَحَلَّقُوا وَتَزْتَفِعُ وَتَقَعُ بِهَامَاتِ الضَّارِبِينَ بِهَا حَتَّى قَتَلْتَهُمْ وَكَانُوا عَشْرَةَ، وَأَنَّ اللَّهَ أَنْطَقَهُمْ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِمْ، فَقَالُوا: صَدَقَ مُحَمَّدٌ وَمَا كَذَبَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دَعَا لِسِتِّهِ فَأَحْيَاهُمُ اللَّهُ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِمْ؛ وَأَنَّ عَلِيًّا دَعَا لِأَرْبَعِهِ بَعْدَ مَوْتِهِمْ فَأَحْيَاهُمُ اللَّهُ لَهُ وَشَهِدَ الْعَشْرَةَ لَهُمَا بِالتَّصَدِيقِ وَالْفَضْلِ، وَأَمَّنَ سَبْعَةَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَفِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دَعَا عَلَى عِشْرِينَ مِنْهُمْ، وَدَعَا عَلِيٌّ عَلَى عَشْرَةٍ فَلَمْ يَرَوْهُمُ مَوَاضِعَ عَنْهُمْ حَتَّى بَرَّصُوا وَجُدُّوا وَلَقُوا وَانْفَصَلَتْ مِنْهُمْ الْأَيْدِي وَالْأَرْجُلُ، ثُمَّ دَعَا لَهُمْ فَشَفَاهُمُ اللَّهُ فَأَمَّنَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ جَمَاعَةً. وَفِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَ عَنْ جَمَاعَةٍ بِمَا أَكَلُوا وَادَّخَرُوا فِي بُيُوتِهِمْ وَدَعَا اللَّهُ أَنْ يُنْطِقَ طَعَامًا فَيُخْبِرَ النَّاسَ بِمَنْ أَكَلَ مِنْهُ وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ، فَأَنْطَقَهُ اللَّهُ وَأَخْبَرَهُمْ وَتَكَلَّمَ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ (١).

٦٠٧:- وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْيَهُودِ: إِنِّي سَيِّئَتِكُمْ بِمَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ عَصِيَا مُوسَى، إِنَّ مُوسَى كَانَتْ عَصَاهُ بِيَدِهِ يُلْقِيهَا فَكَانَتِ الْقَبْطُ يَقُولُ كَافِرُهُمْ إِنَّ مُوسَى يَحْتَالُ فِي الْعَصَا بِحِيلِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ سَوْفَ يَقْلِبُ حَسَبًا لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَعَابِينَ بِحَيْثُ لَا تَمْسُهَا يَدُ مُحَمَّدٍ وَلَا يَحْضُرُهَا، إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَى بُيُوتِكُمْ وَاجْتَمَعْتُمْ اللَّيْلَةَ فِي مَجْمَعِكُمْ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ، قَلَّبَ اللَّهُ حُجْرَةَ دُوعِ سِقُوفِكُمْ كُلَّهَا أَفَاعِي؛ وَهِيَ أَكْثَرُ مِنْ مِائَةِ جِدَعٍ فَتَنْصَبُ دُوعَ مَرَارَاتٍ أَرْبَعَةٍ مِنْكُمْ، فَيَمُوتُونَ فَيَعْسَى عَلَى الْبَاقِينَ مِنْكُمْ إِلَى غَدَاةٍ غَدًا، فَتَأْتِيكُمْ يَهُودٌ فَتُخْبِرُونَهُمْ بِمَا رَأَيْتُمْ فَلَا يُصَدِّقُونَكُمْ فَتَعُودُ

ص: ٤١٧



بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَ تَمَلَّأُ أَعْيُنُهُمْ تَغَابِينُ كَمَا كَانَتْ فِي بَارِحَتِكُمْ، فَتَمُوتُ مِنْهُمْ جَمَاعَةٌ وَ يُغْشَى عَلَى أَكْثَرِهِمْ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

و فى الحديث المذكور قال: و أما اليد فقد كان لمحمد مثلها و أعظم منها، ثم ذكر أنه كان يدعوا الحسن و الحسين بالليل فيقول بسبابته فيخرجها من الباب، فتضىء لهما أحسن من ضوء القمر و الشمس فيأتيان ثم تعود الاصبغ كما كانت، ثم يفعل مثل ذلك إذا أراد رجوعهما.

و فيه فأما الطوفان الذى أرسله الله على القبط فقد أرسل الله مثله على القوم المشركين آيه لمحمد صلى الله عليه و آله و سلم، ثم ذكر أن الله أرسل على مائتين منهم مطرا و ابلا- عظيمما ففرقهم لما أرادوا قطع رأس قتيل من المسلمين، فلم يوقف من المائتين على عين و لا أثر.

قال: و أما الجراد المرسل على بنى إسرائيل فقد فعل الله أعظم و أعجب منه بأعداء محمد، فإنه أرسل عليهم جرادا لأكلهم و لم يأكل جراد موسى رجال القبط؛ و لكنه أكل زروعهم، ثم ذكر قصتهم و ذكر أن الله أرسل على أعداء النبي صلى الله عليه و آله و سلم أيضا القمل و الضفادع و الدم؛ و أنه أهلك بكل واحد من الثلاثة جماعه كثيرين منهم و ذكر أحاديثهم.

قال: و أما السنين و نقص من الثمرات فإن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم دعا على مضر فقال: اللهم اشدد وطأتك على مضر؛ و اجعلها عليهم سنين كسنى يوسف، فابتلاهم الله بالجوع و القحط حتى أكلوا الكلاب الميتة و أحرقوا عظام الموتى فأكلوها، و حتى نشوا عن قبور الموتى فأكلوهم؛ ثم شكوا إليه فدعا لهم فعاد إليهم الخصب (٢).

٦٠٨- و ذَكَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَدِيثًا طَوِيلًا حَاصِلُهُ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ وَ كَانَ لَا يُنْفِقُ عَلَى أَبِيهِ، فَشَكَاهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُنْفِقَ عَلَيْهِ فَأَبَى، فَقَالَ لَهُ: إِنَّكَ لَا تُمْسِي إِلَّا فَقِيرًا فَأَهْلَكَ اللَّهُ مَالَهُ كُلَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ.

٦٠٩- وَ ذَكَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَدِيثًا طَوِيلًا: فِي أَنَّهُ صَامَ إِلَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَخْبَرَ أَبَا جَهْلٍ وَ غَيْرَهُ بِمَا يَأْكُلُونَ وَ مَا يَدَّخِرُونَ، فَأَنْكَرُوا ثُمَّ أَثَبَّتَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ.

ص: ٤١٨

١- (١) تفسير الإمام: ٤١١.

٢- (٢) تفسير الإمام: ٤٢٠.

٦١٠-: وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمَرَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْدُّعَاءِ لِيُهَوِّدِيَّ بِهِ بَرَصٌ وَ جُدَامٌ فَعَافَاهُ اللَّهُ فَآمَنَ وَ أَنْكَرَ أَبُوهُ، وَقَالَ: إِنَّمَا صَادَفَ الدُّعَاءُ وَقْتُ عَافِيَتِهِ، فَإِنْ كُنْتُ صَادِقًا فَادْعُ عَلِيَّ بِالْبَرَصِ وَ الْجُدَامِ، فَدَعَا عَلَيْهِ فَبَرِصَ وَ جُدِمَ (١).

٦١١-: وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا سَارَ إِلَى تَبُوكَ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ اللَّهَ يُظْهِرُهُ عَلَى عَدُوِّهِ وَ يُصَالِحُهُمْ عَلَى أَلْفِ أَوْقِيَةِ ذَهَبٍ فِي صِفْرِ، وَ أَلْفِ أَوْقِيَةِ ذَهَبٍ فِي رَجَبٍ، وَ مِائَتِي حُلَّةٍ فِي رَجَبٍ، وَ مِائَتِي حُلَّةٍ فِي صِفْرِ، وَ سَيَصِيرُفَهُ سَالِمًا إِلَى ثَمَانِينَ يَوْمًا، وَ أَنَّهُ يَزْجَعُ ظَاهِرًا بِلَا حَرْبٍ يَكُونُ. وَ فِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَ بِأَخْبَارٍ كَثِيرَةٍ فِي تَبُوكَ فَوَقَعَتْ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٦١٢-: وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ مَعَهُ صَبٌّ قَدِ اضْطَادَهُ، وَقَالَ لَهُ: لَا أُؤْمِنُ بِكَ حَتَّى يَشْهَدَ لَكَ هَذَا الصَّبُّ، فَأَنْطَقَهُ اللَّهُ وَ شَهِدَ بِبُيُوتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ فَأَسْلَمَ (٣).

٦١٣-: وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا كَانَ فِي الشُّعْبِ الَّذِي كَانَ الْحَيَاتُ إِِلَيْهِ قَرِيشٌ وَ كَانَ مَعَهُ جَمَاعَةٌ ضَاقَتْ صُدُورُهُمْ وَ اتَّسَخَتْ ثِيَابُهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: انْفُخُوا عَلَيَّ ثِيَابِكُمْ وَ امْسِجُوا بِهَا أَيْدِيَكُمْ وَ هِيَ عَلَى أَيْدِيَانِكُمْ، وَ أَنْتُمْ تُصِيلُونَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّيِّبِينَ، فَإِنَّهَا تَنْقَى وَ تَطْهَرُ وَ تَبْيِضُ وَ تَحْسُنُ وَ تُزِيلُ عَنْكُمْ ضَيْقَ صُدُورِكُمْ، فَفَعَلُوا ذَلِكَ فَصَارَتْ ثِيَابُهُمْ كَمَا قَالَ (٤).

٦١٤-: وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ مُهَاجِرًا نَزَلَ عَلَيْهِ إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُكَ إِلَى مَعَادٍ وَ نَزَلَ عَلَيْهِ جَبْرَائِيلُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ اللَّهَ يُرُدُّهُ إِلَيْهَا سَالِمًا ظَافِرًا غَانِمًا قَاهِرًا (٥).

٦١٥-: وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ جَبْرَائِيلَ فِي جَمِيعِ مَسِيرِنَا أَنْ يُوَقِّعَ الْأَرْضَ الَّتِي نَسِيرُ عَلَيْهَا وَ الْأَرْضَ الَّتِي أَنْتَ عَلَيْهَا، وَ يَقْوَى بِصَرَكَ حَتَّى تُشَاهِدَ مُحَمَّدًا وَ أَصْحَابَهُ فِي سَائِرِ أَحْوَالِكُمْ وَ أَحْوَالِهِمْ وَ يُغَيِّبَكَ عَنِ الْمُكَاتِبَةِ وَ الْمُرَاسَلَةِ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا مُعْجِزٌ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَا لِغَيْرِهِ لِأَنَّ اللَّهَ لَمَّا

ص: ٤١٩

١- (١) تفسير الإمام: ٤٤٥.

٢- (٢) تفسير الإمام: ٤٨٣.

٣- (٣) تفسير الإمام: ٤٩٩.

٤- (٤) تفسير الإمام: ٥١٩.

٥- (٥) تفسير الإمام: ٥٥٥.

رَفَعَهُ بِدُعَاءِ مُحَمَّدٍ زَادَ فِي نُورِهِ بِدُعَاءِ مُحَمَّدٍ حَتَّى شَاهَدَ مَا شَاهَدَ، وَ أَدْرَكَ مَا أَدْرَكَ، وَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَا حَاصِلُهُ: أَنَّ الصَّحَابَةَ قَلَّ زَادُهُمْ فِي سِفْرِ تَبُوكِ، وَ عَتَقَ، فَأَحْبَبُوا طَعَامًا طَرِيًّا وَ سَأَلُوا ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ لَهُمْ: مَا الَّذِي تُرِيدُونَ؟ فَقَالُوا: نُرِيدُ لَحْمًا طَرِيًّا قَدِيدًا، وَ لَحْمًا مَشْوِيًّا مِنْ لُحُومِ الطَّيْرِ، وَ مِنَ الْحُلُوءِ الْمَعْمُولِ، ثُمَّ قَالُوا:

وَ إِنَّ فِيْنَا مَنْ يَطْلُبُ مِنْ بَقْلِهَا وَ قَتَائِهَا وَ فُومِهَا وَ عَدَسِهَا وَ بَصَلِهَا، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: سَوْفَ يُعْطِيكُمْ اللَّهُ ذَلِكَ (١) ثُمَّ دَعَا فَأَعْطَاهُمُ اللَّهُ مَا سَأَلُوا وَ كَذَا مَا سَأَلُوا مِنَ الْأَشْرِبَةِ. وَ فِي الْحَدِيثِ مُعْجَزَاتٌ كَثِيرَةٌ أَيْضًا.

٦١٦- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ أَنَّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ قَالَ: فَصَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَنَا شَاكٌّ فِيهِ، يَا مُحَمَّدُ لَا سَبِيلَ إِلَى التَّصَدِيقِ بِكَ مَعَ اسْتِيْلَاءِ الشَّكِّ فِيكَ عَلَى قَلْبِي، فَهَلْ مِنْ دَلَالَةٍ؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: مَا هِيَ؟ قَالَ: إِذَا رَجَعْتَ إِلَى مَنْزِلِكَ فَاسْأَلِ الْأَحْجَارَ وَ الْأَشْجَارَ نَصِيحَةً لِي بِرِسَالَتِي، وَ تَشْهَدُ عِنْدَكَ بِبُيُوتِي، فَارْجِعْ فَمَا مِنْ حَجَرٍ لَقِيْتُهُ وَ لَا شَجَرٍ رَأَيْتُهُ إِلَّا نَادَيْتُهُ: يَا أَيُّهَا الْحَجَرُ؛ يَا أَيُّهَا الشَّجَرُ، إِنَّ مُحَمَّدًا يَدْعِي شَهَادَتَكَ بِبُيُوتِهِ وَ تَصْدِيقَكَ لَهُ بِرِسَالَتِهِ، فَبِمَاذَا تَشْهَدُ؟ فَيَنْطِقُ الْحَجَرُ وَ الشَّجَرُ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ (٢).

٦١٧- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ أَنَّهُ بَشَّرَ رَجُلًا بِالرِّبْحِ فِي التِّجَارَةِ وَ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ شَيْءٌ، فَاشْتَرَى سَيْمَكَةً بِدَانِقَيْنِ، وَ أَعْطَى ثَمَنَهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَشَقَّهَا فَوَجَدَ فِي جَوْفِهَا جَوْهَرَتَيْنِ، فَادَّعَاهُمَا الْبَائِعُ فَلَمَّا أَخَذَهُمَا انْقَلَبَتَا عَقْرَبَيْنِ لَدَعَاهُ فَرَمَى بِهِمَا مِنْ يَدِهِ، ثُمَّ وَجَدَ الرَّجُلُ فِي جَوْفِهِمَا جَوْهَرَتَيْنِ أَيْضًا، فَأَرَادَهُمَا الْبَائِعُ فَتَحَوَّلَتَا حَيْتَيْنِ فَلَسَّ عَنَاهُ، فَقَالَ لِلرَّجُلِ: خُذْهُمَا عَنِّي، ثُمَّ تَحَوَّلَتْ الْجَوَاهِرُ الْأَرْبَعَةَ كَمَا كَانَتْ، فَاتَى بِهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ بَاعَهَا بِأَرْبَعِمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ (٣).

٦١٨- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْمُعَانِدِينَ طَلَبُوا مِنْهُ آيَةَ فَكَلَّمَتْهُمْ الْأَرْضُ، وَ بَيَّوْنُهُمْ، وَ ثِيَابُهُمْ، وَ طَعَامُهُمْ، وَ بَطُونُهُمْ، وَ مَذَاكِرُهُمْ، وَ ذَكَرَ كَلَامَهَا لَهُمْ.

٦١٩- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ أَنَّ رَجُلًا ضَرَبَ رَجُلًا بِالسَّيْفِ حَتَّى قَتَلَهُ وَ قَطَعَ أَعْضَاءَهُ فَدَعَا لَهُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَاجْتَمَعَتْ أَعْضَاؤُهُ وَ أَحْيَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى.

ص: ٢٢٠

١- (١) تفسير الإمام: ٥٦١.

٢- (٢) تفسير الإمام: ٦٠١.

٣- (٣) تفسير الإمام: ٦٠٥.

و روى محمد بن أحمد الفتال في روضه الواعظين جملة من المعجزات السابقة بل أكثرها.

٦٢٠-: وَ رَوَى أَيْضاً فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَانَ مُسْتَخْفِياً يَصُومُ وَ يُصَلِّي عَلَى خِلَافٍ مَا كَانَتْ قُرَيْشٌ تَفْعَلُهُ، وَ لَمَّا نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالنُّبُوَّةِ نَهَضَ لِيَلْحَقَ بِغَنَمِهِ، فَمَا مَرَّ بِشَجَرِهِ وَ لَا مَدْرَهُ إِلَّا سَلَّمَتْ عَلَيْهِ وَ هَنَأَتْهُ. وَ أَتَاهُ جِبْرَائِيلُ يَوْمًا وَ هُوَ بِأَعْلَى مَكَّةَ، فَغَمَزَ بِعَقِبِهِ نَاحِيَةَ الْوَادِي؛ فَانْفَجَرَتْ عَيْنٌ فَتَوَضَّأَ جِبْرَائِيلُ وَ تَوَضَّأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ. وَ رَوَى فِي مَوْلِدِهِ مُعْجَزَاتٍ كَثِيرَةً عَجِيبَةً يَلِيغُهُ تَقَدَّمَ بَعْضُهَا (١).

٦٢١- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشْفِيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ حَمْدَوَيْهِ وَ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ نَصِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّكَ سَتُتَدْرِكُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، اسْمُهُ اسْمِي، وَ شَمَائِلُهُ شَمَائِلِي؛ يَبْقُرُ الْعِلْمَ بَقْرًا. وَ رَوَى أَيْضًا جَمْلَةً مِنَ الْمَعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ (٢).

٦٢٢- قَالَ: وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقُمِّيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِصَفِينٍ فَبَايَعَهُ تَشِيْعَهُ وَ تَشِيْعُونَ رَجُلًا فَقَالَ: أَيْنَ تَمَامُ الْمَائَةِ؟ لَقَدْ عَاهَدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ يُبَايَعُنِي فِي هَذَا الْيَوْمِ مَائَةَ رَجُلٍ، قَالَ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ إِلَيَّ أَنْ قَالَ فَبَايَعَهُ (الْحَدِيثُ) (٣).

٦٢٣- قَالَ: وَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ لِأَصِيْحَابِهِ: أَبَشِّرُوا بِرَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي يُقَالُ لَهُ أُوَيْسُ الْقُرْنِيُّ (الْحَدِيثُ)، وَ فِيهِ أَنَّهُ قَدِمَ فِي أَيَّامِ عُمَرَ (٤).

١- (١) روضه الواعظين: ٥٢.

٢- (٢) شرح أصول الكافي: ٢٤١/٧، الاختصاص: ٦٢.

٣- (٣) اختيار معرفة الرجال: ٣١٥/١.

٤- (٤) اختيار معرفة الرجال: ٣١٥/١.

## الفصل الرابع و الأربعون

٦٢٤- وَ رَوَى السَّيِّدُ رَضِيَّ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ أَمَانِ الْأَخْطَارِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَبْعَثِ وَ غَزَوَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ فَقَالَ مَا هَذَا لَفْظُهُ: ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَفًّا مِنْ حَصَى فَرَمَى بِهِ فِي وُجُوهِ قُرَيْشٍ، وَقَالَ: شَاهَتِ الْوُجُوهُ فَبَعَثَ اللَّهُ رِيحًا فَصَرَبَتْ وَجُوهُ قُرَيْشٍ وَ كَانَتْ الْهَزِيمَةُ عَلَيْهِمْ (١).

و روى ابن طاوس فى الطرائف و الطرف و غيرهما كثيرا من المعجزات السابقة و الإخبار بما يحدث بعده صلى الله عليه و آله و سلم.

## الفصل الخامس و الأربعون

٦٢٥- وَ رَوَى ابْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ اللَّهْوِفِ عَلَى قَتْلِ الطُّفُوفِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ جَبْرَيْلَ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ أُمَّتِي تَقْتُلُ وَلَدِي هَذَا يَعْنِي الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٦٢٦- وَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ بَكَى فَسَيْلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: هَذَا جَبْرَيْلُ يُخْبِرُنِي عَنْ أَرْضِ بِسْطِ الْفُرَاتِ يُقَالُ لَهَا كَرْبَلَاءُ يُقْتَلُ بِهَا وَلَدِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، قِيلَ: فَمَنْ يَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: رَجُلٌ اسْمُهُ يَزِيدُ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَضِيْرَعِهِ وَ مَدْفِنِهِ (٣).

٦٢٧- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ لَمَّا عَزَمُوا عَلَى قِتَالِهِ وَ قَتْلِهِ: أَمَا وَاللَّهِ لَا تَلْبَثُونَ بَعْدَهَا إِلَّا كَرِيثَ مَا تُزَكُّبُ الْفَرَسُ حَتَّى تَدُورَ بِكُمْ دَوْرَ الرَّحَى وَ تُثَلِّقَ بِكُمْ قَلْقَ الْمُهْوَرِ، عَهْدٌ عَهْدَهُ إِلَيَّ أَبِي عَنْ جَدِّي (٤).

أقول: هذا إشاره إلى قتل قتله الحسين عليه السلام و قد روى أنهم قتلوا كلهم سريعا.

## الفصل السادس و الأربعون

٦٢٨- وَ فِي كِتَابِ عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الَّذِي يُنْسَبُ إِلَى السَّيِّدِ الْمُتْرَضِيِّ حَدِيثٌ

ص: ٤٢٢

١- (١) الأمان: ١/٦٥.

٢- (٢) اللهوف: ٣٢.

٣- (٣) اللهوف: ١٤.

٤- (٤) اللهوف: ٥٩.

حَاصِلُهُ: أَنَّ كَلْبًا مَرَّقَ نِيَابَ رَجُلَيْنِ وَ جَرَحَهُمَا وَ مَنَعَهُمَا مِنْ صِيَالِهِ الْجَمَاعَةِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِإِحْضَارِهِ لِيَقْتُلَهُ، فَلَمَّا حَضَرَ كَلَّمَهُ الْكَلْبُ بِلِسَانٍ فَصِيحٍ وَ قَالَ: لِمَ تَقْتُلُنِي؟ فَأَخْبَرَهُ بِمَا فَعَلَ، فَقَالَ الْكَلْبُ: إِنَّهُمَا كَانَا مُنَافِقَيْنِ نَاصِبَيْنِ مُغْضِبَيْنِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَأُطْلِقَهُ. وَ رَوَى لَهُ جَمَلُهُ مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ.

٦٢٩-: وَ رَوَى لَهُ أَيْضًا مُعْجَزَاتٍ أُخْرَى كَثِيرَةً جِدًّا مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْحَسَنِ الْبُكْرِيِّ فِي سِيَرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى الشَّامِ لِلتَّجَارَةِ وَ مَا ظَهَرَ مِنْهُ مِنَ الْبَرَاهِينِ وَ فِي تَرْوِيحِهِ بِخَدِيدِهِ وَ مَا ظَهَرَ مِنْهُ أَيْضًا مِنَ الْمُعْجَزَاتِ فِي ذَلِكَ، وَ لَمْ أَنْقُلْهَا لِطُولِهَا جِدًّا فَقَدْ كَانَتْ سَبْعَةَ عَشْرَةَ وَرَقَةً فِي النَّسِيخَةِ الَّتِي عِنْدَنَا، وَ لَأَنَّهَا مِنْ رِوَايَاتِ الْعَامَّةِ وَ لِأَنَّ أَكْثَرَ تِلْكَ الْمُعْجَزَاتِ قَدْ تَقَدَّمَ مِثْلُهُ، أَوْ نَحْوَهُ مِنْ طُرُقٍ أُخْرَى أَوْتَقَ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ.

## الفصل السابع والأربعون

٦٣٠- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْكِرَاجِيُّ فِي كِتَابِ كَنْزِ الْفَوَائِدِ قَالَ: رُوِيَ عَنْ أُمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي شَاهَدَتْهَا لَيْلَهُ حَمَلُهَا بِهِ وَ عِنْدَ وِلَادَتِهَا مَا يَطُولُ ذِكْرُهُ، فَكَانَ مِمَّا قَالَتْ: أَنَّهُ أَتَانِي الْمَخَاضُ وَ أَنَا وَخِيدِي، فَلَمَّا وَضَعَتْهُ رَأَيْتُهُ سَاجِدًا رَافِعًا إِيضًا بَعْدَهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ عَشِيَّتُهُ سَحَابَةٌ عَشِيَّتُهُ عَنْ عَيْنِي سَمِعْتُ مِنْهَا كَلَامًا، ثُمَّ أُعِيدَ إِلَيَّ قَالَتْ: وَ شَرَفَ اللَّهُ حَلِيمَةَ السَّعْدِيَّةَ بِرِضَاعِهِ، وَ رَوَتْ مِنْ آيَاتِهِ مَا يَبْهَرُ عُقُولَ السَّامِعِينَ وَ ذَكَرَ جُمْلَهُ مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ (١).

## الفصل الثامن والأربعون

وَ رَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ حَمْدَانَ الْحَصِينِي فِي كِتَابِ الرُّوضَةِ فِي الْفَضَائِلِ كَثِيرًا مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ. وَ رَوَى غَيْرَهَا أَيْضًا وَ أَنَا أَشِيرُ إِلَى بَعْضِهَا وَ أَحْذِفُ أَسَانِيدَهَا وَ أَكْثَرَ الْفَاطِظَاتِ اخْتِصَارًا.

٦٣١-: فَمِنْهَا: أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَسِيحٌ بِيَدِهِ ضَرْعٌ شَاهٍ لَمْ يَكُنْ لَهَا لَبَنٌ فَأَنْزَلَتْ اللَّبَنُ فَاحْتَلَبَهَا وَ شَرِبَ هُوَ وَ أَصْحَابُهُ (٢).

٦٣٢-: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ دَعَا عَلَى نَحْلِهِ يَابِسِهِ فَاحْضَرَتْ وَ أَثْمَرَتْ وَ أَكَلُوا مِنْهَا رُطْبًا فِي الْحَالِ (٣).

ص: ٤٢٣

١- (١) كنز الفوائد: ٧٢، ٧١.

٢- (٢) انظر مستدرک سفینه البحار: ٩٤/٧.

٣- (٣) التبيان: ١١٩/٧.

٦٣٣-: وَ مِنْهَا: أَنْ أَعْرَابِيًّا كَانَ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ فَذَهَبَ مَالُهُ فَلَمْ يَبْقَ لَهُ شَيْءٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ لِي أَنْ يُكْتَبَ اللَّهُ مَالِي وَ وُلْدِي، فَدَعَا لَهُ فَرَزَقَهُ اللَّهُ اثْنَيْ عَشَرَ وَوَلَدًا ذَكَرًا، وَ رَزَقَهُ مَالًا جَزِيلًا (١).

٦٣٤-: وَ مِنْهَا: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ سَمَّ لَهُ ذِرَاعًا وَ أَهْدَاهُ إِلَيْهِ، فَنَطَقَ الذِّرَاعُ وَ قَالَ: لَا تَأْكُلْنِي فَإِنِّي مَسْمُومٌ، وَ أَهْدَى لَهُ رَجُلَانِ مِنْهُمْ فَرَحَيْنِ مَسْمُومَيْنِ، فَأَحْيَاهُمَا اللَّهُ لَهُ وَ أَنْطَقَهُمَا وَ أَخْبَرَاهُ بِمَا فِيهِمَا مِنَ السَّمِّ، وَ بِمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ (٢).

٦٣٥-: وَ مِنْهَا: أَنْبِيَّ قَاقُ الْقَمَرِ نَضِيْفَيْنِ وَ نُزُولُهُ إِلَى الْأَرْضِ؛ وَ سَيْقُوطُ نَضِيْفٍ عَلَى الصَّفَا وَ نَضِيْفٍ عَلَى الْمَشْعَرَيْنِ؛ حَتَّى شَاهِدَهُ أَهْلُ مَكَّةَ (٣).

٦٣٦-: وَ مِنْهَا: أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَرَادُوا قَتْلَهُ، فَصَيَّ عِدَ جَبَلِ حِرَاءَ وَ أَحَاطُوا بِالْجَبَلِ، فَتَرَعَزَعُ وَ اهْتَرَّتْ فَتَبَاعَدُوا عَنْهُ فَقَالَ لَهُ: أَسْكُنْ فَسَكَنَ ثُمَّ كَلَّمَ الْجَبَلِ فَقَالَ: إِنْ قَرُبُوا مِنْكَ فَأَنْهَشُهُمْ بِهَوَائِكَ، فَأَجَابَهُ الْجَبَلُ بِالتَّلْبِيهِ فَخَافُوا وَ هَرَبُوا.

٦٣٧٤-: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ خَرَجَ هُوَ وَ عَلِيٌّ حَتَّى أَتَيَا حَجْرًا فَاسْتَيْطَلَّ تَحْتَهُ وَ وَضَعَ رَأْسَهُ فِي حَجْرٍ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: يَا عَلِيُّ إِنِّي رَاقِدٌ وَ أَبُو سُفْيَانَ يَأْتِيكَ وَرَاءَ هَذَا الْحَجْرِ فِي جَمْعِ ذَوِي قُوَّةٍ فَإِذَا صَارُوا فِي ظَهْرِ الْحَجْرِ اسْتَضَيَّ عِبَ عَلَيْهِمْ، فَمَرَّ الْحَجْرُ أَنْ يَنْقَلِبَ عَلَيْهِمْ فَإِنَّهُ يَنْقَلِبُ عَلَيْهِمْ فَيَقْتُلُ الْقَوْمَ جَمِيعًا وَ يُفْلِتُ أَبُو سُفْيَانَ وَ وَحْدَهُ، فَكَانَ كَمَا قَالَ (٤).

٦٣٨-: وَ مِنْهَا: أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ قَالَ لَهُ: لَوْ أَحْيَيْتَ لِي الْمَوْتَى وَ سَيَّرْتَ لِي الْجِبَالَ وَ أَطَاعَكَ كُلُّ شَيْءٍ لَعَصَيْتُكَ وَ وُحْدِي؛ فَقَالَ لَهُ: وَيْلَكَ يَا أَبَا سُفْيَانَ! أَوِ اللَّهُ لَتُؤْمِنَنَّ بِي وَ لَتَطِيعَنِي مُكْرَهًا مَغْلُوبًا إِذَا فَتَحَ اللَّهُ مَكَّةَ، فَكَانَ كَمَا قَالَ (٥).

٦٣٩-: وَ مِنْهَا: أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ دَخَلَ مَسْجِدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَوْمَ جُمُعَةٍ وَ هُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ، فَنَظَرَ أَبُو سُفْيَانَ إِلَى أَكْبَرِ رِبِيعَةَ وَ مَضَرَ وَ الْيَمَنِ فِي الْمَسْجِدِ يُزَاحِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ فِي نَفْسِهِ: يَا مُحَمَّدُ قَدَرْتَ أَنَّ هَذِهِ الْجَمَاجِمَ تَذِلُّ لَكَ حَتَّى تَعْلُوَ أَعْوَادَكَ هَذِهِ وَ تَقُولَ مَا تَقُولُ، فَتَقَطَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ خُطْبَتَهُ وَ قَالَ:

نَعْمَ عَلَى رَعْمٍ أَنْفِكَ يَا أَبَا سُفْيَانَ (٦).

ص: ٢٢٤

١- (١) تفسير القرطبي: ١٨/١٢.

٢- (٢) البحار: ٢٩٥/١٧.

٣- (٣) مناقب أمير المؤمنين للكوفي: ٤٣/١.

٤- (٤) حليه الأبرار: ١١٨/١.

٥- (٥) حليه الأبرار: ١١٩/١.

٦- (٦) حليه الأبرار: ١١٩/١.

٦٤٠-: وَ مِنْهَا: أَنَّ أَبَا سَيْفِيَانَ قَالَ فِي نَفْسِهِ: إِنَّ أَمَكْنِي اللَّهُ مِنْكَ لِأَمَلَانِ يَثْرِبَ عَلَيْكَ خَيْلًا وَ رَجُلًا، وَ لَأَعْفِيَنَّ آثَارَكَ وَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَخْطُبُ فَقَطَعَ خُطْبَتَهُ وَ قَالَ:

يَا أَبَا سَيْفِيَانَ أَمَا فِي حَيَاتِي فَلَا، وَ أَمَا بَعْدَ مَوْتِي فَلَيَتَقَدَّمَ مَنكَ مَنْ هُوَ أَشَقَى مِنْكَ، وَ لِيَكُونَ مَنكَ وَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ مَا يَكُونُ؛ تَقُولُ فِي نَفْسِكَ مَا تَقُولُ إِلَّا أَنَّكَ لَا تَطْفِي نُورِي وَ لَا تَقْطَعُ ذِكْرِي، وَ لَا يَدُومُ لَكُمْ ذَلِكَ (١).

٦٤١-: وَ مِنْهَا: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ أَسْرَفَ فِي نَفْسِهِ أَشْيَاءَ فَأَخْبَرَهُ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَأَسْلَمَ.

٦٤٢-: وَ مِنْهَا: أَنَّ شَجْرَةَ كَلَّمَتْهُ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ بِلِسَانٍ فَصِيحٍ.

٦٤٣-: وَ مِنْهَا: أَنَّ حِمَارًا كَلَّمَهُ وَ كَانَ لِمَرْحَبٍ، فَلَمَّا رَكِبَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ نَطَقَ بِلِسَانٍ فَصِيحٍ وَ كَلَّمَهُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ.

٦٤٤-: وَ مِنْهَا: أَنَّ عِدَّةً مِنْ شَجَرِ النَّخْلِ نَطَقْنَ لَهُ وَ تَكَلَّمْنَ مَعَهُ وَ أَثْمَرْنَ وَ أَكَلَّ مِنْهُنَّ فِي غَيْرِ أَوَانِ الرُّطْبِ. وَ رَوَى لَهُ غَيْرَ ذَلِكَ.

## الفصل التاسع و الأربعون

٦٤٥- وَ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ وَ وُلْدِهَا بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: وَرَدَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَزَوَّجْنِي فَاطِمَةَ ابْنَتَكَ وَ قَدْ بَدَلْتُ لَهَا مِنَ الصَّدَاقِ مِائَةَ نَاقَةٍ سَوْدَاءَ زُرْقِ الْعُيُونِ، مُحَمَّلَةً كُلِّهَا قِيَاطِيٍّ مَضِيرٍ، وَ عَشْرَةَ آلَافٍ دِينَارٍ، وَ لَمْ يَكُنْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَيْسَرُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ عُثْمَانَ، وَ قَالَ عُثْمَانُ: يَبْدُلْتُ لَهَا ذَلِكَ، وَ أَنَا أَقْدَمُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِسْلَامًا، فَغَضِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ مَقَالَتِهِمَا وَ تَنَاولَ كَفًّا مِنَ الْحَصِيِّ، فَحَصَّبَ بِهِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ وَ قَالَ لَهُ: إِنَّكَ تَهُولُ عَلَيَّ بِمَالِكَ فَتَحْوَلُ الْحَصِي دُرًّا، فَقَوِّمْتُ دُرَّةً مِنْ تِلْكَ الدُّرَرِ فَإِذَا هِيَ تَفِي بِكُلِّ مَا يَمْلِكُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ (الْحَدِيثُ) (٢).

٦٤٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ قُرْظٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَوْلَمَ فِي تَزْوِيجِ فَاطِمَةَ وَ كَانَ طَعَامُهُ يَكْفِي عَشْرَةَ رِجَالٍ، فَدَعَا الصَّحَابَةَ فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: الْيَوْمَ يَفْتَضِحُ! فَدَخَلُوا عَشْرَةَ عَشْرَةَ يَأْكُلُونَ وَ يَخْرُجُونَ حَتَّى أَكَلَ مِنْ ذَلِكَ الطَّعَامِ ثَلَاثَةَ آلَافٍ وَ عَشْرَةَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَ ثَلَاثِمِائَةَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، ثُمَّ أَمَرَ

ص: ٢٢٥

١- (١) حليه الأبرار: ١١٩/١.

٢- (٢) دلائل الإمامة: ٨٢.



أَنْ يُعْرَفَ مِنْهَا وَ يُرْسَلَ إِلَى بُيُوتِ الْمَدِينَةِ، فَلَمْ يَبْقَ دَارًا إِلَّا دَخَلَهَا مِنْ طَعَامِهِ (١).

٦٤٧- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْيَهُودِ أَنْكَرُوا تَسْبِيحَ الْحَصَى فِي كَفِّهِ، وَ أَخَذَ كَفًّا مِنَ الْحَصَى فَجَعَلَ يُسَبِّحُ فِي كَفِّهِ فَأَسْلَمَ مِنْهُمْ جَمَاعَةً (٢).

## الفصل الخمسون

و روى عز الدين عبد الحميد بن أبي الحديد في شرح نهج البلاغه كثيرا من المعجزات السابقة و روى غيرها أيضا من الإخبار بالمغيبات و غير ذلك.

٦٤٨- وَ رَوَى أَيْضًا فِي أَخْبَارِ غَزَاهِ بَدْرٍ قَالَ: قَالَ الْوَاقِدِيُّ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حِينَ فَصَلَ مِنْ بُيُوتِ السُّقْيَا: اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ حُفَاهُ فَاحْمِلْهُمْ، وَ عُرَاهُ فَاكْسِدْهُمْ وَ جِيَاعُ فَاشْبِعْهُمْ، وَ عَالَهُمْ فَاعْزِهِمْ مِنْ فَضْلِكَ، فَمَا رَجَعَ أَحَدٌ مِنْهُمْ يُرِيدُ أَنْ يَزَكَبَ إِلَّا وَجَدَ ظَهْرًا لِلرَّجُلِ الْبَعِيرِ وَ الْبَعِيرَانِ، وَ اِكْتَسَى مَنْ كَانَ عَارِيًّا، وَ أَصَابُوا طَعَامًا مِنْ أَرْوَاحِهِمْ، وَ أَصَابُوا فِدَاءَ الْأَسْرَى فَاعْتَنَى بِهِ كُلُّ عَائِلٍ (٣).

٦٤٩- قَالَ الْوَاقِدِيُّ: وَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِالرُّوحِ إِذْ فَلَطَمَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ لَعَنَ الْكُفْرَةَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تُفْلِتَنَّ أَبَا جَهْلٍ بَنَ هِشَامٍ فِرْعَوْنَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، اللَّهُمَّ لَا تُفْلِتَنَّ رَيْعَةَ بَنِ الْأَسْوَدِ، اللَّهُمَّ أَسِيخُنْ عَيْنَ أَبِي زَمْعَةَ، اللَّهُمَّ لَا تُفْلِتَنَّ سَهْلَ بَنَ عَمْرٍو، ثُمَّ دَعَا لِقَوْمٍ مِنْ قُرَيْشٍ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ قَدْ وَقَعَ مَا دَعَا بِهِ (٤).

٦٥٠- قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: سِيرُوا فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ وَعَدَنِي إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَ اللَّهُ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَصَارِعِ الْقَوْمِ، قَالُوا: وَ أَرَأَنَا مَصَارِعَهُمْ يَوْمَئِذٍ هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ، وَ هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ؛ فَمَا عَدَا رَجُلٌ مِنْهُمْ مَصْرَعَهُ (٥).

٦٥١- قَالَ الْوَاقِدِيُّ: قَالُوا: كَانَ قُبَاثُ بَنِ أَشِيمِ الْكِنَانِيِّ يَقُولُ: شَهِدْتُ مَعَ الْمُشْرِكِينَ بَدْرًا؛ وَ إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى قَلْبِهِ أَصِيحَابِ مُحَمَّدٍ فِي عَيْنِي، وَ أَنهَزَمْتُ مَعَ مَنْ أَنهَزَمَ وَ إِنِّي لَأَقُولُ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ هَذَا الْأَمْرِ فَرَّ مِنْهُ إِلَّا النِّسَاءُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَسَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: يَا قُبَاثُ بَنَ أَشِيمِ أَنْتَ الْقَائِلُ يَوْمَ بَدْرٍ:

مَا رَأَيْتُ مِثْلَ هَذَا الْأَمْرِ فَرَّ مِنْهُ إِلَّا النِّسَاءُ؟ فَقُلْتُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَنَّ هَذَا

ص: ٢٢٤

١- (١) دلائل الإمامة: ٩٥.

٢- (٢) دلائل الإمامة: ٩٩.

٣- (٣) شرح النهج: ٨٩/١٤.

٤- (٤) شرح النهج: ١١٠/١٤.

٥- (٥) شرح النهج: ١١٣/١٤.

الْأَمْرَ مَا خَرَجَ مِنِّي إِلَى أَحَدٍ قَطُّ، وَمَا تَرَمَزْتُ بِهِ إِلَّا شَيْئًا حَدَّثْتُ بِهِ نَفْسِي، فَلَوْلَا أَنَّكَ نَبِيٌّ مَا أَطْلَعَكَ اللَّهُ عَلَيْهِ، هَلُمَّ حَتَّى أَبَايَعَكَ فَأَسَلَّمْتُ (١).

٦٥٢- وَنَقَلَ عَنِ الْوَاقِدِيِّ حَدِيثَ عُمَيْرِ بْنِ وَهَبٍ: وَهُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ بَعِيدٌ مَا ذَكَرَ أَنَّهُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَصِيدُ قِيَامًا عُمَيْرٌ مِمَّا الَّذِي أَقْدَمَكَ؟ فَقَالَ: مِمَّا قَدِمْتُ إِلَّا فِي أَسِيرِي، فَقَالَ: مِمَّا شَرَطْتَ لِصِفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ فِي الْحِجْرِ؟ فَفَزَعَ عُمَيْرٌ فَقَالَ: مِمَّا شَرَطْتُ لَهُ؟ قَالَ: تَحَمَّلْتَ لَهُ بِقَتْلِي عَلَى أَنْ يَقْضِيَ دَيْنَكَ، وَيَعْرِوَلَ عِيَالَكَ وَاللَّهُ حَادِلٌ بَيْنَكَ وَبَيْنَ ذَلِكَ، فَقَالَ عُمَيْرٌ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ صِفْوَانَ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ غَيْرِي وَغَيْرُهُ، وَقَدْ أَمَرْتُهُ أَنْ يَكْتُمَهُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَسَلَّمَ (٢).

٦٥٣- وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ لَمَّا جَهَّزَ الْعَسْكَرَ إِلَى مُوتَه قَالَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ أَمِيرُ النَّاسِ، فَإِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَإِنْ أَصَابَ جَعْفَرٌ فَعَبِيدُ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، فَإِنْ أَصَابَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَلْيُرْتَضِ الْمُسْلِمُونَ بَيْنَهُمْ رَجُلًا فَلْيَجْعَلُوهُ عَلَيْهِمْ؛ فَقَالَ النُّعْمَانُ بْنُ مَحْضٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ نَبِيًّا فَسَيُصَابُ مَنْ سَمَّيْتُ قَلِيلًا. كَانَ أَوْ كَثِيرًا، إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا إِذَا اسْتَعْمَلُوا رَجُلًا عَلَى الْقَوْمِ، ثُمَّ قَالُوا: إِنْ أَصِيبَ فُلَانٌ فَلَوْ سَمَّيْتُ مَائَةً أُصِيبُوا جَمِيعًا (٣).

٦٥٤-: وَرَوَى فِي خَبَرٍ آخَرَ أَنَّهُمْ قُتِلُوا وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ عَلَى الْمِثْبَرِ، وَكُشِفَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّامِ، وَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَأَخْبَرَ بِأَحْوَالِهِمْ وَبِقَتْلِهِمْ وَاحِدًا وَاحِدًا (٤).

## الفصل الحادي والخمسون

و نقل الشيخ المقداد في شرح نهج المسترشدين جملة من معجزات النبي صلى الله عليه وآله وسلم، منها القرآن و ذكر وجه إعجازه.

٦٥٥- و منها: نبوع الماء من بين أصابعه حتى اكتفى الخلق الكثير من الماء القليل، و ذلك بعد رجوعه من غزاه تبوك (٥).

ص: ٢٢٧

١- (١) شرح النهج: ١٤/١٤٨.

٢- (٢) شرح النهج: ١٤/١٥٥.

٣- (٣) شرح النهج: ١٥/٦١.

٤- (٤) شرح النهج: ١٥/٦٨.

٥- (٥) انظر دلائل الإمامة: ١٠.

٦٥٦-: وَ مِنْهَا: عَوْدُ مَاءِ بئرِ الْحُدَيْبِيَّةِ لَمَّا يَبَسَتْ وَ أَمْرَ بَعْرَزِ سَهْمِهِ فِيهِ فَكَثُرَ الْمَاءُ فِي الْحَالِ (١).

٦٥٧-: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ تَفَلَّ فِي بئرِ قَوْمِ شَكْوَا ذَهَابَ مَائِهَا فِي الصَّيْفِ، حَتَّى انْفَجَرَ الْمَاءُ الزَّلَالُ مِنْهَا، فَبَلَغَ أَهْلَ الْيَمَامَةِ فَشَكَّوْا إِلَى مُسَيْلَمَةَ لَمَّا قَلَّ مَاءُ بئرِهِمْ مِثْلَ ذَلِكَ، فَتَفَلَّ فَذَهَبَ الْمَاءُ أَجْمَعُ (٢).

٦٥٨-: وَ مِنْهَا: إِشْبَاعُهُ أَرْبَعِينَ رَجُلًا مِنْ رَجُلِ شَاهٍ [وَاحِدٍ]، وَ قَدَحَ لَبْنٍ، فَشَبِعُوا وَ بَقِيَ ذَلِكَ بِحَالِهِ (٣).

٦٥٩-: وَ مِنْهَا: كَلَامُ الذُّبِّ وَ شَهَادَتُهُ لَهُ بِالرَّسَالَةِ.

٦٦٠-: وَ مِنْهَا: تَسْبِيحُ الْحَصَى فِي يَدِهِ.

٦٦١-: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ تَفَلَّ فِي عَيْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا رَمَدَتْ؛ فَمَا رَمَدَتْ بَعْدَ ذَلِكَ، وَ دَعَا لَهُ بِأَنْ يَصْرِفَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَرَّ وَ الْبُرْدَ فَكَانَ لِبَاسُهُ فِي الصَّيْفِ وَ الشِّتَاءِ وَاحِدًا (٤).

٦٦٢-: وَ مِنْهَا: انْشِقَاقُ الْقَمَرِ.

٦٦٣-: وَ مِنْهَا: مَجِيءُ الشَّجَرَةِ تَحْتَ الْأَرْضِ لَمَّا دَعَاها، ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى مَكَانِهَا.

٦٦٤-: وَ مِنْهَا: حَنِينُ الْجِدْعِ إِلَيْهِ حَتَّى لَمَسَهُ فَسَكَنَ.

٦٦٥-: وَ مِنْهَا: إِخْبَارُهُ بِالْغَيْبِ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ كَأَخْبَارِهِ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ إِخْبَارُهُ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَتْلِهِ؛ وَ بِأَنَّهُ يُقَاتِلُ النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ؛ وَ بِأَنَّ عَمَّارًا تَقَتَّلَهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةَ فَقَتَلَهُ أَصْحَابُ مُعَاوِيَةَ؛ وَ إِخْبَارُهُ بِأَنَّ أَصْحَابَهُ يَفْتَحُونَ مِصْرَ، وَ إِخْبَارُهُ بِأَدْعَاءِ مُسَيْلَمَةَ التُّبُوَّةَ بِالْيَمَامَةِ، وَ الْعَبْسِيَّ التُّبُوَّةَ بِالصَّنْعَاءِ، وَ أَنَّهُمَا سَيُقْتَلَانِ فَقَتِلَا.

٦٦٦-: وَ مِنْهَا: إِسْتِجَابَةُ دُعَائِهِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ مِنْهَا دُعَاؤُهُ عَلَى عُثْبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ. إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مُعْجَزَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى كَثَرَتِهَا، وَ الْمَشْهُورُ مِنْهَا الَّذِي ضَبَطَهُ الْمُؤَرِّخُونَ أَلْفَ مُعْجَزَةٍ (انْتَهَى).

ص: ٤٢٨

١- (١) انظر سبل الهدى و الرشاد: ٤٥٩/٩.

٢- (٢) انظر مناقب آل أبي طالب: ١٠٣/١.

٣- (٣) انظر الهداياه الكبرى: ٤٧.

٤- (٤) انظر رسائل المرتضى: ١٠٥/٤، و المسترشد: ٣٠٠، و الإرشاد: ١٢٦/١.

٦٦٧- وَ رَوَى الْعَلَّامَةُ جَمِيَالُ الدِّينِ الْحَسَنِ بْنِ يُونُسَ بْنِ الْمُطَهَّرِ الْحَلِيِّ فِي إِحْيَاؤِهِ لِسِنَى زُهْرَةَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَيْنُ بَعْضِ أَهْلِ الْمُؤَصِّلِ قَالَ: عَزَمْتُ عَلَى الْحِجِّ فَأَتَيْتُ الْأَمِيرَ حُسَّامَ الدَّوَالَةَ الْمُقْلَمِدَ بْنَ أَبِي رَافِعٍ وَ هُوَ أَمِيرُنَا يَوْمَئِذٍ فَوَدَّعْتُهُ وَ عَرَضْتُ الْحَوَائِجَ عَلَيْهِ فَاسْتَحْلَا لِي، وَ أَخْضَرَ لِي مُصْحَفًا، فَحَلَفَنِي بِهِ لِأُبَلِّغَنَّ رِسَالَتَهُ وَ حَلَفَ بِهِ لِيَنَّ ظَهَرَ هَذَا الْخَبْرُ لِأَقْتُلَنَّكَ؛ فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَ: إِذَا أَتَيْتَ الْمَدِينَةَ عِنْدَ قَبْرِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ فَقُلْ: يَا مُحَمَّدُ فَعَلْتَ وَ صَيَّغْتَ وَ مَوَّهْتَ عَلَى النَّاسِ فِي حَيَاتِكَ، ثُمَّ أَمَرْتَهُمْ بِزِيَارَتِكَ بَعِيدَ مَمَاتِكَ وَ كَلَامَ نَحْوِ هَذَا، فَسَقَطَ فِي يَدَيَّ لَمَّا أَتَيْتُهُ وَ لَمْ أَعْلَمْ أَنَّهُ يَرَى رَأَى الْكُفَّارِ، ثُمَّ سِرْتُ فَحَجَّجْتُ وَ عِدْتُ حَتَّى أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَ زُرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ وَ هَبْتُهُ أَنْ أَقُولَ مَا قَالَ لِي وَ بَقَيْتُ أَيَّامًا حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَهُ مَسِيرَنَا فَذَكَرْتُ يَمِينِي بِالْمُضِيِّ حَفِيفُوقَفْتُ أَمَامَ الْقَبْرِ وَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيَاكِي الْكُفْرَ لَيْسَ بِكَافِرٍ إِذْ قَالَ لِي الْمُقْلَمِدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ كَذَا وَ كَذَا. ثُمَّ اسْتَعْظَمْتُ ذَلِكَ فَرَعَبْتُ مِنْهُ، فَأَتَيْتُ رَحْلِي وَ رِفَاقِي، فَرَمَيْتُ نَفْسِي وَ تَدَنَّرْتُ وَ صِرْتُ كَالْمَجْهُودِ، فَلَمَّا تَهَوَّرَ اللَّيْلُ رَأَيْتُ فِي مَنَامِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَيْفٌ وَ بَيْنَهُمَا رَجُلٌ نَائِمٌ عَلَيْهِ إِزَارٌ دُبَيْقِي أبيضٌ، بِطِرَازٍ أَحْمَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا فُلَانُ اكْشِفْ وَجْهَهُ؛ فَكَشَفْتُهُ فَقَالَ: تَعْرِفُهُ؟ قُلْتُ: نَعِيمٌ، قَالَ: مَنْ هُوَ؟ قُلْتُ: الْمُقْلَمِدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: يَا عَلِيُّ اذْبَحْهُ فَأَمَرَ السَّيْفَ عَلَى نَحْرِهِ فَذَبَحَهُ وَ رَفَعَهُ، فَمَسَّحَهُ بِالْإِزَارِ عَلَى صَدْرِهِ مَسْحَتَيْنِ، فَأَرَى الدَّمَ فِيهِ حَطَّيْنِ، ثُمَّ انْتَبَهْتُ مَرْعُوبًا وَ لَمْ أَكُنْ أَخْبِرْتُ أَحَدًا، فَتَدَاخَلَنِي أَمْرٌ عَظِيمٌ حَتَّى أَخْبِرْتُ صَاحِبِي، وَ كَتَبْتُ شَرْحَ الْمَنَامِ وَ أَرَخَ اللَّيْلَةَ، فَلَمْ نَعْلَمْ بِهِ ثَالِثًا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الْكُوفَةِ، وَ يَمَّمْنَا إِلَى شِفَائِي وَ جِئْنَا الْأَنْبَارَ فَوَجَدْنَا رَجُلًا أَخْبَرَنَا أَنَّ الْأَمِيرَ قَدْ قُتِلَ، وَ أَصْبَحَ مَيِّدُوحًا فِي فِرَاشِهِ، فَسَأَلْنَا لَمَّا وَصَلْنَا الْمُؤَصِّلَ عَنْ خَبْرِهِ فَلَمْ يَزِدْ أَحَدٌ غَيْرَ أَنَّهُ أَصْبَحَ مَيِّدُوحًا فَسَأَلْنَا خُدَّامَهُ وَ غِلْمَانَهُ فَأَخْبَرُونَا بِمَا أَخْبَرْنَا بِهِ، وَ سَأَلْنَا عَنِ اللَّيْلَةِ فَوَجَدْنَا اللَّيْلَةَ الَّتِي أَرَّخْنَاهَا بِالْمَدِينَةِ، فَعَمَزَنِي صَاحِبِي وَ عَمَزْتُهُ، ثُمَّ قُلْنَا قَدْ بَقِيَ شَيْءٌ وَاحِدٌ الْإِزَارُ وَ الدَّمَ عَلَيْهِ، فَسَأَلْنَا عَمَّنْ غَسَلَهُ فَأَرْشَدَنَا إِلَيْهِ فَسَأَلْنَاهُ، فَأَخْرَجَ لَنَا مَا أَخَذَ مِنْ ثِيَابِهِ حِينَ غَسَلَهُ، وَ الْإِزَارَ الْأَبْيَضَ الْمُطَّرَّزَ بِالْأَحْمَرِ وَ فِيهِ الْخَطَّانِ بِالْأَحْمَرِ؛ قَالَ أَبُو الْبُقَاءِ بْنُ نَاصِرٍ: فَرَأَيْتُ أَنَا بَعْدَ نَسْحِي هَذَا الْحَدِيثِ: كَانَ ذَلِكَ فِي سَنَةِ تِسْعِينَ وَ ثَلَاثِمِائَةٍ (١) .

٦٦٨- وَ رَوَى الْحَسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ الْفَرَّاءُ الْبُغَوِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ الْعَامَةِ فِي كِتَابِ الْمَصَابِيحِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحِ: أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةَ فَارَاهُمْ الْقَمَرَ شَقَّتَيْنِ حَتَّى رَأَوْا حِرَاءَ بَيْنَهُمَا (١).

٦٦٩- وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: انشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِرْقَتَيْنِ فِرْقَةٌ فَوْقَ الْجَبَلِ، وَ فِرْقَةٌ دُونَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: اشْهَدُوا (٢).

٦٧٠- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: أَيْعَنْرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: وَ اللَّاتِ وَ الْعُزَّى لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لَأَطَأَنَّ عَلَى رَقَبَتِهِ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ هُوَ يُصَلِّي زَعَمَ لِيَطَأَ عَلَى رَقَبَتِهِ فَمَا فَجَّاهُمْ مِنْهُ إِلَّا وَ هُوَ يَنْكُصُ عَلَى عَقْبَيْهِ، وَ يَتَّقَى يَدَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ بَيْنِي وَ بَيْنَهُ لَخَنْدَقًا مِنْ نَارٍ وَ هَوْلًا وَ أَجْنَحَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَوْ دَنَا مِنِّي لَأَخْتَطَفْتُهُ الْمَلَائِكَةُ عَضُوءًا عَضُوءًا. وَ رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي جَوَامِعِ الْجَامِعِ (٣).

٦٧١- وَعَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: لَنْفَتَحَنَّ كُنُوزَ كِسْرَى، وَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ:

يَهْلِكُ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَ قَيْصَرٌ لِيَهْلِكَ وَ لَا يَكُونُ قَيْصَرٌ بَعْدَهُ، وَ لَنْتَفُقَنَّ كُنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ (٤).

٦٧٢- وَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ اللَّهُ لَيَتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّكِبُ مِنْ صَيْعَاءٍ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ (٥).

٦٧٣- وَ رَوَى أَخْبَارًا كَثِيرَةً بِالْمَغِيْبَاتِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: وَ رَوَى أَخْبَارًا كَثِيرَةً مِنْ مُعْجَزَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ رَوَى حَدِيثَ سُرَاقَةِ لَمَّا دَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَعَارَتْ فَرَسُهُ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ دَعَا لَهُ فَخَرَجَتْ (٦).

٦٧٤-: وَ رَوَى أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَ يَدْرًا قَالَ: هَذَا مَصِيرُ عِزِّ فُلَانٍ وَ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ هَاهُنَا وَ هَاهُنَا، قَالَ: فَمَا أَمَاطَ أَحَدُهُمْ عَنْ مَوْضِعِ يَدِهِ (٧).

ص: ٤٣٠

١- (١) صحيح البخارى: ٢٤٣/٤.

٢- (٢) مسند أحمد: ٨٢/٤.

٣- (٣) مسند أحمد: ٣٧٠/٢.

٤- (٤) صحيح البخارى: ٢٤٤/٤.

٥- (٥) صحيح البخارى: ١٨٠/٤.

٦- (٦) صحيح مسلم: ٢٣٧/٨.

٧- (٧) مسند أحمد: ٢٦/١.

٦٧٥-: وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَجُلًا انْكَسَرَتْ رِجْلُهُ، فَمَسَحَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَكَأَنَّهُ مَا اشْتَكَاهَا قَطًّا.

٦٧٦-: وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ مَا حَاصِلُهُ أَنَّهُ أَشْبَعَ جَمَاعَةً كَثِيرِينَ جِدًّا مِنْ طَعَامٍ قَلِيلٍ.

٦٧٧-: وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّهُ أَرَوَى جَمَاعَةً كَثِيرِينَ مِنْ مَاءٍ قَلِيلٍ.

٦٧٨- وَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعِمَارٍ: تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ.

٦٧٩- وَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّهُ دَعَا شَجَرَتَيْنِ فَأَقْبَلَتَا وَ التَّصَقَّتَا، فَتَحَلَّى خَلْفَهُمَا ثُمَّ أَمَرَهُمَا فَافْتَرَقَتَا وَ رَجَعَتَا.

٦٨٠- وَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّهُ دَعَا لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَ أَرْمَدَ وَ بَصَقَ فِي عَيْنِهِ فَبَرِيءٌ حَتَّى كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ.

٦٨١- وَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّهُ أَخْبَرَ بِقَتْلِ زَيْدٍ وَ جَعْفَرٍ وَ ابْنِ رَوَاحَةَ سَاعَةَ قَتْلُوهُ.

٦٨٢- وَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّهُ رَمَى الْمُشْرِكِينَ بِكَفٍّ مِنْ حَصَى فَأَنْهَزَهُمُوهَا.

٦٨٣- وَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّهُ رَمَى الْمُشْرِكِينَ فِي حُنَيْنٍ بِكَفٍّ مِنْ تُرَابٍ فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ.

٦٨٤- وَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّهُ أَخْبَرَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَقَتَلَ الرَّجُلُ نَفْسَهُ.

٦٨٥-: وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّهُ أَخْبَرَ بِقَتْلِ الْخَوَارِجِ وَ جُمْلِهِ مِنْ أَحْوَالِهِمْ. وَ رَوَى جُمْلَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي إِجَابَةِ دُعَائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ.

٦٨٦- وَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا كَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ وَ لِحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ الْمَارِضَ لَا تَقْبَلُهُ فَأَخْبَرَنِي أَبُو طَلْحَةَ أَنَّهُ أَتَى الْأَرْضَ الَّتِي مَاتَ فِيهَا فَوَجَدَهُ مَبْتُودًا فَقَالَ: مَا شَأْنُ هَذَا؟ فَقَالُوا: إِنَّا دَفَنَاهُ مَرَارًا فَلَمْ تَقْبَلْهُ الْأَرْضُ، وَ رَوَى حَدِيثَ الْإِسْتِسْقَاءِ وَ الْإِسْتِصْحَاءِ وَ حَنِينِ الْجِدْعِ وَ غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا مَرَّ (١).

٦٨٧- وَ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَعُوا مَرَّةً فَرَكَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَرَسًا لِأَبِي

ص: ٤٣١

طَلَحَهُ بَطِينًا، وَكَانَ يَقْطِفُ فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: وَجَدْنَا فَرْسِيَكُمْ هَذَا بَحْرًا فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يُجَارَى، وَفِي رِوَايَةٍ: فَمَا سُبِقَ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ (١).

٦٨٨-: وَرَوَى حَدِيثَ دِينَ جَابِرٍ وَ أَنَّه كَانَ كَثِيرًا فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِجَمْعِ تَمْرِهِ وَ جَلَسَ عِنْدَ بَيْدَرٍ فَقَضَى جَمِيعَ دَيْنِهِ، وَ بَقِيَ التَّمْرُ كَمَا كَانَ لَمْ يُنْقَضْ مِنْهُ تَمْرَةٌ، وَقَالَ جَابِرٌ: إِنَّ أُمَّ مَالِكٍ كَانَتْ تُهْدِي لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ سَمْنًا فِي عُكَّةٍ لَهَا فَيَأْتِيهَا بُنُوهَا فَيَسْأَلُونَ الْأَدَمَ وَ لَيْسَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ، فَتَعْمِدُ إِلَى الْعُكَّةِ فَتَجِدُ فِيهَا سَمْنًا فَمَا زَالَ تُقِيمُ لَهَا أَدَمَ بَيْنَهَا حَتَّى عَصَرَتْهَا (٢).

٦٨٩-: وَ رَوَى أَنَّهُ أَشْبَعُ ثَمَانِينَ رَجُلًا مِنْ أَقْرَابِ شَعِيرٍ وَ بَقِيَتْ بِحَالِهَا لَمْ يُنْقَضْ مِنْهَا شَيْءٌ.

٦٩٠-: وَ رَوَى أَنَّ الْمَاءَ نَبَعٌ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ وَ كَانُوا ثَلَاثِمِائَةً.

٦٩١-: وَ رَوَى أَنَّهُمْ كَانُوا يَسْمَعُونَ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَ هُوَ يُؤَكَّلُ (٣).

٦٩٢-: وَ رَوَى أَنَّهُ تَوَضَّأَ مِنْ مِيضَاهُ وَ بَقِيَ فِيهَا شَيْءٌ مِنَ الْمَاءِ فَسَقَى أَصْحَابَهُ كُلَّهُمْ مِنْهَا حَتَّى رَوَوْا (٤).

٦٩٣-: وَ رَوَى أَنَّهُ أَطْعَمَ ثَلَاثِمِائَةَ رَجُلٍ مِنْ طَعَامٍ يَسِيرٍ وَ بَقِيَ الطَّعَامُ كَمَا هُوَ لَمْ يُنْقَضْ.

٦٩٤-: وَ رَوَى أَنَّ بَعِيرًا أُعْيِيَ فَدَعَا لَهُ فَصَارَ يَسْبِقُ الْإِبِلَ.

٦٩٥-: وَ رَوَى أَنَّهُ مَرَّ عَلَى حَدِيقِهِ فَحَرَضَهَا عَشْرَةَ أَوْسُقٍ، فَلَبَّغَ تَمْرَهَا عَشْرَةَ أَوْسُقٍ.

٦٩٦-: وَ رَوَى أَنَّهُ قَالَ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ وَ هِيَ أَرْضٌ تُسَمَّى فِيهَا الْقَيْرَاطُ فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا (٥).

٦٩٧-: وَ رَوَى أَنَّهُ حَرَجَ مَعَ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى الشَّامِ وَ أَنَّ رَاهِبًا حَرَجَ إِلَيْهِمْ؛ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَ قَالَ: هَذَا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، إِنَّكُمْ لَمَّا أَشْرَفْتُمْ عَلَى الْعَقْبَةِ لَمْ يَبْقَ حَجْرٌ وَ لَا شَجَرٌ إِلَّا سَجَدَ لَهُ، وَ لَا يَسْجُدَانِ إِلَّا لِنَبِيِّ وَ أَنَّهُ أَقْبَلَ وَ عَلَيْهِ غَمَامَةٌ تُظِلُّهُ، وَ أَنَّ ظِلَّ شَجَرِهِ مَالَ إِلَيْهِ (٦).

ص: ٤٣٢

١- (١) صحيح البخارى: ٢١٩/٣.

٢- (٢) فتح البارى: ٢٤٠/١١.

٣- (٣) انظر مسند أحمد: ٤٦٠/١.

٤- (٤) انظر الأحاديث الطوال للطبرانى: ١٣٥.

٥- (٥) مسند أحمد: ١٧٤/٥.

٦- (٦) سنن الترمذى: ٢٥٠/٥.

٦٩٨- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ.

فَخَرَجْنَا فِي بَعْضِ نَوَاحِيهَا، فَمَا اسْتَقْبَلَهُ جَبَلٌ وَلَا شَجَرٌ إِلَّا وَهُوَ يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ (١).

٦٩٩-: وَرَوَى أَنَّ بَعِيرًا شَكِيَ إِلَيْهِ كَثْرَةَ الْعَمَلِ وَقَلَّةَ الْعَلْفِ، فَأَوْصَى أَهْلَهُ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ (٢).

٧٠٠-: وَرَوَى أَنَّ شَجَرَةً جَاءَتْ إِلَيْهِ تَشْقُ الْأَرْضَ حَتَّى غَشِيَتْهُ ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى مَكَانِهَا (٣).

٧٠١-: وَرَوَى أَنَّهُ دَعَا بَوْلِدٍ بِهِ جَنَّهُ فَرَأَتْ عَنْهُ.

٧٠٢-: وَرَوَى أَنَّهُ أَتَى بَوْلِدٍ بِهِ جُنُونٌ فَمَسَحَ صَدْرَهُ وَدَعَا لَهُ فَرَأَى عَنْهُ (٤).

٧٠٣-: وَرَوَى أَنَّهُ دَعَا شَجَرَةً فَأَقْبَلَتْ تَخُذُ الْأَرْضِ وَشَهِدَتْ بِرِسَالَتِهِ ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى مَكَانِهَا (٥).

٧٠٤-: وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: بِمَا أَعْرِفُ أَنَّكَ نَبِيٌّ؟ فَقَالَ: إِنْ دَعَوْتُ هَذَا الْعِدْقَ مِنْ هَذِهِ النَّخْلَةِ يَشْهَدُ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ يَنْزِلُ مِنَ النَّخْلَةِ حَتَّى سَقَطَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ:

ارْجِعْ فَعَادَ فَأَسْلَمَ الْأَعْرَابِيُّ (٦).

و روى محمد بن عبد الله الخطيب من علماء السنة في كتاب مشكاة المصابيح هذه الأخبار و أمثالها.

#### الفصل الرابع و الخمسون

٧٠٥- وَرَوَى سُلَيْمٌ بْنُ قَيْسٍ الْهَلَالِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ فِي حَدِيثٍ: لَقَدْ دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِبَدْيِ قَارٍ، فَأَخْرَجَ إِلَيَّ صِدْقًا حَيْفَهُ فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ هَذِهِ صِدْقٌ حَيْفُهُ أَمْلَاهَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَحَطَّى بِبَدْيِ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْرَأَهَا فَقَرَأَهَا، فَإِذَا فِيهِ كُلُّ شَيْءٍ مُنْذُ قُبُضِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَقْتَلِ الْحُسَيْنِ، وَكَيْفَ يُقْتَلُ وَ مَنْ يُقْتَلُهُ وَ مَنْ يَنْصُرُهُ وَ مَنْ يُسْتَشْهَدُ مَعَهُ، فَبَكَى بُكَاءً شَدِيدًا

ص: ٤٣٣

١- (١) سنن الترمذى: ٢٥٣/٥.

٢- (٢) مسند أحمد: ١٧٣/٤.

٣- (٣) مستدرک سفینه البحار: ٣٦٧/٥.

٤- (٤) الشفاء: ٣٢٤/١.

٥- (٥) سنن الدارمى: ١٠/١.

٦- (٦) تحفه الأحوذى: ٧٢/١٠.



وَأَبْكَانِي، وَكَانَ فِيمَا قَرَأَهُ عَلَيَّ كَيْفَ يُضَيِّعُ بِهِ وَكَيْفَ تُسْتَشْهَدُ فَاطِمَةُ وَكَيْفَ يُسْتَشْهَدُ الْحَسَنُ ابْنُهُ، وَكَيْفَ تَعْدُرُ بِهِ الْأُمَّةُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَكَانَ فِيهَا فِيمَا قَرَأَهُ أَمْرُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، وَكَمْ يَمْدُكَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ؛ وَكَيْفَ بُوِيعَ عَلَيٌّ وَوَقَعَهُ الْجَمَلُ وَسِيرُهُ عَرَائِشَهُ وَطَلْحَهُ وَالزُّبَيْرُ وَوَقَعَهُ صِفِّينَ وَمَنْ يُقْتَلُ فِيهَا، وَوَقَعَهُ النَّهْرَوَانُ وَأَمْرُ الْحَكَمِيِّينَ وَمُلْكُ مُعَاوِيَةَ وَمَنْ يُقْتَلُ مِنَ الشَّيْعَةِ، وَمَا يُضَيِّعُ النَّاسَ بِالْحَسَنِ، وَأَمْرُ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَتْلِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَسَمِعْتُ ذَلِكَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ كُنْتُ قَرَأْتُ عَلَيَّ بَقِيَّةَ الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: لَا إِنِّي مُحَدِّثُكَ، مَا يَمْنَعُنِي مِنْهَا مَا نَلَقَى مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ وَوُلَدِكَ وَهُوَ أَمْرٌ فَطِيعٌ مِنْ قَتْلِهِمْ لَنَا، وَعَدَاوَتِهِمْ إِيَّانَا وَسُوءِ مُلْكِهِمْ وَلُؤْمِ قُدْرَتِهِمْ، فَأَفْكَرَهُ أَنْ أَحْدِثُكَ فَتَعْتَمَّ وَيَحْزُنُكَ (١).

٧٠٦- وَعَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ لَسْتَ مِثْلِي! إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَصْدَعَ بِالْحَقِّ وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يَعِصُ مَنِي مِنَ النَّاسِ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَجَاهِدَ وَلَوْ بِنَفْسِي فَقَالَ: جَاهِدْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ (٢) إِلَى أَنْ قَالَ: وَإِنَّ النَّاسَ مِنْ بَعْدِي يَدْعُونَ مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ وَمَا أَمَرَهُمْ فِيكَ مِنْ وَلَايَتِكَ؛ وَمَا أَظْهَرْتُ مِنْ حُجَّتِكَ مُتَعَمِّدِينَ غَيْرَ جَاهِلِينَ وَلَا مُشْتَبَهَ عَلَيْهِمْ فِيهِ، فَإِنْ وَجَدْتَ يَا أَخِي أَعْوَانًا فَجَاهِدْهُمْ، وَإِنْ لَمْ تَجِدْ أَعْوَانًا فَكُفَّ يَدَكَ وَاحْتَرَنَ دَمَكَ فَأَنْتَ إِنْ نَابَدْتَهُمْ قَتَلُوكَ (٣).

## الفصل الخامس والخمسون

٧٠٧- وَرَوَى الشَّيْخُ زَيْنُ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ الْعَامِلِيُّ فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: سَيَكُونُ فِي آخِرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْمَلُونَ بِالْمَعَاصِي وَيَقُولُونَ هِيَ مِنَ اللَّهِ قَضَاءٌ وَقَدَرًا، فَإِذَا لَقِيَتْهُمْ فَأَعْلَمُوهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ (٤).

٧٠٨- قَالَ: وَنَحْوُهُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: وَزَادَ فِيهِ الرَّادُّ عَلَيْهِمْ كَالشَّاهِرِ سَيَفُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (٥).

٧٠٩- قَالَ وَقَدْ رَوَى فِي الْفَائِقِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لُعِنَتِ الْقَدْرِيَّةُ وَالْمُرْجِيَّةُ

ص: ٤٣٤

١- (١) كتاب سليم: ٤٣٤.

٢- (٢) سورة الأنفال: ٦٥.

٣- (٣) كتاب سليم: ٣٠٣.

٤- (٤) الصَّراطِ الْمُسْتَقِيمِ: ٣٢/١.

٥- (٥) الصَّراطِ الْمُسْتَقِيمِ: ٣٢/١.

عَلَى لِسَانِ سَبْعِينَ نَبِيًّا، قِيلَ: وَ مِنَ الْقَدَرِيَّةِ؟ قَالَ: قَوْمٌ يَزْعُمُونَ أَنَّ اللَّهَ قَدَّرَ الْمَعَاصِيَ عَلَيْهِمْ وَ عَذَّبَهُمْ عَلَيْهَا (١).

٧١٠- قَالَ: وَ رَوَى أَبُو الْحَسَنِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيِّ أَنَّ فَارِسِيًّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ: أَخْبِرْنِي بِأَعْجَبِ مَا رَأَيْتَ. قَالَ: قَوْمًا يَنْكُحُونَ مَحَارِمَهُمْ وَ يَقُولُونَ: هُوَ بِقَضَاءِ اللَّهِ وَ قَدَرِهِ! فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَمَا إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَقُولُونَ مِثْلَ مَقَالَتِهِمْ أَوْلَيْتَكَ مَجُوسُ أُمَّتِي!. وَ رَوَى جَمَلُهُ كَثِيرُهُ مِنْ مَعْجَزَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٧١١- مِنْهَا: أَنَّهُ سَأَلَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ عِلَامَةً فِي غَنَمِهِمْ، فَعَمَزَ بِإِصْبَعِهِ فِي أَضَلِّ آذَانِهَا فَأَبْيَضَتْ وَ بَقِيَ ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ مَعْرُوفًا فِي نَسْلِهَا (٣).

٧١٢-: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ آتَاهُ رَجُلٌ مِنْ جُحَيْنَةَ يَنْقُطِعُ مِنَ الْجَذَامِ فَبَصَقَ فِي مَاءٍ فِي قَدَحٍ فَتَمَسَّحَ بِهِ فَبَرِيَ (٤).

٧١٣-: وَ مِنْهَا: أَنَّ حِمَارًا كَلَّمَهُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ (٥).

٧١٤-: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ أَمَرَ أَعْرَابِيًّا بِالْإِسْلَامِ فَقَالَ: هَلْ مِنْ شَاهِدٍ فَنَطَقْتُ شَجْرَهُ بِرِسَالَتِهِ فَأَسْلَمَ (٦).

٧١٥-: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ دَعَا لِعَمِّهِ الْعَبَّاسِ فَقَالَتْ حِيَطَانُ الْبَيْتِ: آمِينَ! (٧).

٧١٦-: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ أَتَى بِطَبْقٍ فِيهِ رُمَانٌ وَ عَنَبٌ فَسَبَّحَ الْعِنَبَ وَ الرُّمَانَ عِنْدَ أَكْلِهِ (٨).

٧١٧-: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ بَعَثَ كَسِيرَى فَيَرُوزَ الدَّيْلَمِيَّ يَأْتِيهِ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِكَ. فَقَالَ: إِنَّ رَبِّي أَخْبَرَنِي أَنَّ رَبَّكَ قُتِلَ الْبَارِحَةَ فَكَانَ كَذَلِكَ (٩).

٧١٨-: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ قَالَ عَنْ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ يَشْبِقُ مِنْهُ عُضْوٌ إِلَى الْجَنَّةِ فَقَطَعَتْ يَدُهُ بِهَا وَنَدَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: وَقَدْ ذَكَرَ الرَّمَّحَشَرِيُّ فِي كَشَافِهِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَوْتِيَ نَحْوَ ثَلَاثَةِ آلَافِ آيَةٍ (١٠).

## الفصل السادس والخمسون

٧١٩- وَ رَوَى الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ عَلَى مَا نُقِلَ عَنْهُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ

ص: ٤٣٥

١- (١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٣٩/١.

٢- (٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٣٩/١.

٣- (٣) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٥٣/١ ح ٧.

٤- (٤) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٥٣/١ ح ٨.

٥- (٥) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٥٣/١ ح ١٣.

٦- (٦) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٥٣/١ ح ١٣.

٧- (٧) الصّراط المستقيم: ١/٥٤ ح ١٥.

٨- (٨) المصدر السابق.

٩- (٩) المصدر السابق.

١٠- (١٠) المصدر السابق.

جَابِرٍ: أَنَّ شَيْخًا مِنْ شُيُوخِ الْجَاهِلِيَّةِ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ ثَلَاثٌ بَلَّغْنِي أُنْكَ تَقُولُهُنَّ لَا يَتَّبِعُنِي لِذِي عَقْلٍ أَنْ يُصَدِّقَ بِيَهُنَّ؟ بَلَّغْنِي أُنْكَ تَقُولُ إِنَّ الْعَرَبَ تَارِكَةٌ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ هِيَ وَآبَاؤُهَا! وَإِنَّا سَيَنْظَهُرُ عَلَيَّ جُنُودٌ كَسْرَى وَفَيْصَرَ! وَإِنَّا سَنُبْعَثُ بَعْدَ مَا نُرْمُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَجِلٌ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَتْرُكَنَّ الْعَرَبُ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ هِيَ وَآبَاؤُهَا، وَإِنَّا سَنَنْظَهُرُ عَلَيَّ كُنُوزِ كَسْرَى وَفَيْصَرَ، وَلَتَمُوتَنَّ ثُمَّ لَتَبْعُنَّ (الْحَدِيثَ).

## الفصل السابع و الخمسون

و روى محمد بن على بن شهر آشوب فى كتاب المناقب أحاديث كثيرة جدا فى المعجزات السابقة و أمثالها.

٧٢٠- وَ رَوَى فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ سَارَ إِلَى بَنِي شَاجِعَةَ فَجَعَلَ يَعْزُضُ عَلَيْهِمُ الْإِسْلَامَ فَأَبَوْا. وَ خَرَجُوا عَلَيْهِ فِي خَمْسَةِ آلَافٍ فَارِسَ، فَلَمَّا لَحِقُوا بِهِ عَاجَلَهُمْ بِدَعْوَاتٍ فَهَبَّتْ عَلَيْهِمُ رِيحٌ فَأَهْلَكَتُهُمْ عَنْ آخِرِهِمْ (١).

و روى أحاديث كثيرة فى إجابته دعائه صلى الله عليه وآله وسلم و فى الهواتف فى المنام و فى نطق الجمادات، و كلام الحيوانات، و تكثير الطعام و الشراب، و معجزات أقواله، و إخباره بالمغيبات، و معجزات أفعاله، و معجزاته فى ذاته، و ما ظهر من الحيوانات و الجمادات و معجزاته بعد وفاته، و غير ذلك، ثم قال: و كان له من المعجزات ما لم يكن لغيره و ذكر أن له أربعة آلاف و أربعمائه و أربعين معجزا، ذكرت منها ثلاثة آلاف (انتهى).

أقول: و قد زدنا على ما نقله كثيرا.

## الفصل الثامن و الخمسون

فى ذكر نبذه مما قيل فى ذلك من الشعر مما يناسب هذا الباب و الذى قبله.

و من ذلك قول الشيخ محمد بن الشيخ على الحر العاملى و هو عمّ مؤلف هذا الكتاب من قصيده طويله:

١- عقلت آمالى بمدح فتى يفنى لديه النظم و النثر

٢- نور من الله العلى بدا للناظرين و رحمه غمر

٣- من بشرت بقدم مولده الأفلاك و الأملاك و النذر

ص: ٤٣٦

٤-و تنكس اللات الخبيثه وا لعزى و بات بذله نسر

٥-و بفارس نار المجوس خبت خوفا و غيضا لهوله البحر

٦-و تصدع الطاق المنيع و قد نطقت بفضل قدومه البشر

٧-و بكفه اخضر الذوى و قد سبح المعين و سبح الصخر

٨-و الذئب سلم خاضعا و به الثعبان لاذ و قد هوى البدر

٩-و به الغزاله و البعير أتى مستصرخا إذ مسه الضر

و من ذلك قول بعض المتأخرين من قصيده محبوبه الطرفين:

١-تعالوا فعندى للنبي محمد مديح كأزهار الخمائل طلت

٢-ترقى إلى السبع الطباق بجسمه و قد أشرقت أملاكها و تجلت

و قوله:من قصيده كذلك

١-جميل المزايا فهو للرسول خاتم و للحق برهان و للرشد منهج

٢-جماد الحصى و النبت من معجزاته و حسبك من جذع يحن و ينشج

٣-جواب بصوت مفصح و تحيه بنطق صحيح اللفظ لا يتلجلج

و قوله:من قصيده كذلك

١-دعوا لامتداح المصطفى مدح غيره فذكر رسول الله أعلى و أمجد

٢-دنا ليله الإسراء ممن أحبه و ثانيه روح القدس و الناس هجد

و قوله:من قصيده كذلك

١-رضى الله فى مدح النبى محمد و لا تغفل الإطناب فى النظم و الشر

٢-روينا له فى المعجزات عجائبا تدل على التمكين فى القرب و النصر

و قوله:من قصيده كذلك

١- سلام كعرف الروض أخضله الندى على خير مخلوق من الجن و الإنس

٢- سما صعدا نحو السموات كلها إلى مستوى ما حله قط من إنس

٣- سقتنا مرارا راحه هاشميه بخمسه أنهار تفجرن من خمس

و قوله: من قصيده كذلك

١- شهدت بأن الله أسرى بعبده من المسجد الأقصى رقا إلى العرش

٢- شهاده من أدى له معجزاته لسان الصفا و الجن و الإنس و الوحش

ص: ٤٣٧

و قوله:من قصيده كذلك

١-عليك بمدح الهاشمي محمد فلا مدح أزكى منه في العقل و الشرع

٢-علا ليله الإسراء و الناس نوم سماء سماء ثم زاد على السبع

و قوله:من قصيده كذلك

١-فنون المعالي أكملت لمحمد لآثرته في الخلق و الخلق و الوصف

٢-فكم ظامئ أرواه من غله الصدى و لا ماء إلا ما يجيش من الكف

و قوله:من قصيده كذلك

١-كفى شرفا بالهاشمي محمد تقدمه للأنبياء بلا شك

٢-كتاب عزيز أعجز الخلق كلهم فكم ملحد في المحك لج و لم يحك

و قوله:من قصيده كذلك

١-لكل نبي دعوه مستجاب و أحمد يبدو في شفاعته الفضل

٢-لكفيه في اللأواء عشر سحائب فمن بشره برق و من بذله و بل

و قوله:من قصيده كذلك

١-محمد المختار أعلى الورى يدا و أشرفهم ذكرا و إن كان منهم

٢-مناقبه كالشهب و الترب و الحصى و أضعافها و الأمر أعلى و أفخم

٣-مراقبه في الإسراء تقضى بأنه على كل مخلوق سواء مقدم

و قوله:من قصيده كذلك

١-نأى ليله الإسراء عنا ترقيا فكان دنوا قاب قوسين أو أدنى

٢-نقلنا له عن صحه ألف آيه و هل تنكر الأزهار في الروضه الغنا

و قوله:من قصيده كذلك

١-وردنا بمدح الهاشمى محمد موارد تروى من يمل و من يروى

٢-و فى ليله الإسراء أعدل شاهد له بشقوق القدر فى العالم العلوى

و قوله:من قصيده كذلك

١-لأحمد خير العالمين مكانه تخصصه بالحب فى الملاء الأعلى

٢-لإسرائه بالليل و الناس هجع دلائل تستهدى به الشرع و العقلا

٣-لإنبائه بالغيب من قبل كونه دلائل تشرىف قد اتصلت نقلا

و من ذلك قول الشيخ حسين الجندرى العاملى من قصيده طويله:

ص:٤٣٨



١- و ضاءت من المختار أنواره التي إذا أشرقت ضاءت بها الأعين الرمد

٢- نبي علا أوج السموات العلى و خاطبه الرحمن و الليل مسود

٣- له معجزات الباهرات التي بها يبين الهدى حقا و يتضح الرشد

٤- ففى الضب و السرحان أعظم آيه و كم مثلها لا يستطيع له عهد

٥- و فى يوم بدر فاض من كل إصبع له جدول يسقى الثرى و له مد

و قوله: من قصيده

خير الأنام محمّد-المختار ذو المجد الأثيل و المعجزات الباهرات

الواضحات بلا شكوك.

و قوله: من قصيده طويله

١- نبي من الرحمن قد جاء بالهدى و كلمه الثعبان و الطيبى و الضب

٢- لمقدمه السامى خبت نار فارس و عفرت العزى و نكست الصلب

و من ذلك قول صفى الدين الحلى يمدح النبى صَلَّى الله عليه و آله و سلّم من قصيده طويله:

١- خمدت لفضل ولادك النيران و انشق من فرح بك الإيوان

٢- و تزلزل النادى و أوجس خيفه من هول رؤياه أنو شروان

٣- و تأول الرؤيا سطيح و بشرت بولادك الرهبان و الكهان

٤- و عليك أرميا و شعيا اثنيا و هما و حزقيل لفضلك دانوا

و منها

١- فرأت قصور الشام آمنه و قد وضعتك لا يخفى لها أركان

٢- و رأت حليمه و هى ظرك فى ابنها سرا تحار لوصفه الأذهان

٣- و غدا ابن ذى يزن بيعتك موقنا بشرا ليشهد سررك الديان

٤- شرح الإله الصدر منك لأربع فرأى الملائك حولك الإخوان

٥- و جئت فى خمس تظل غمامه لك فى الهواجر ظلها صوان

٦- و مررت فى سبع بدير فانحنى منه الجدار و أسلم المطران

٧- و كذاك فى خمس و عشرين انثنى نسطور منك و قلبه ملاآن

٨- حتى كملت الأربعين و أشرقت شمس النبوه و انجلى التبيان

٩- فرمت نجوم النيرات رجيمها و تساقطت من خوفك الأوثان

١٠- و الأرض فاهت بالسلام عليك و الأحجار و الأشجار و الكتبان

ص: ٤٣٩

١١- ونظرت خلفك كالإمام بخاتم فغدا لديك الشك و هو عيان

١٢- نصرت بالرعب الشديد على العدى و لك الملائك فى الوغا أعوان

١٣- والجذع حنّ إلى علاك مسلما و بطن كفك سبح الصنوان

١٤- غدت تكلمك الأباغر و الظبا و الضب و الثعبان و السرحان

١٥- هوى إليك العذق ثم رددته فى نخله تزهو به و تزان

١٦- والدوحتان و قد دعوت فأقبلا حتى تلاقت منهما الأغصان

١٧- شكى إليك الجيش من ظمأ به فتفجرت بالماء منك بنان

١٨- و رددت عين قتاده بعد ما ذهب و لم ينظر لها إنسان

١٩- و حكى ذراع الشاه مودع سمه حتى كأن العضو منه لسان

٢٠- و عرجت فى ظهر البراق مجاوز السبع الطباق كما يشأ الرحمن

٢١- و البدر شق و أشرقت شمس الضحى بعد الغروب و ما بها نقصان

٢٢- فى الأرض ظل الله أنت و لم يلج فى الأرض ظل إن حواك مكان

و قوله: من قصيده

١- غدت تتقاضانا المسير كأنها إلى نحو خير المرسلين مسيرها

٢- ترضى الحصا شوقا لمن سبح الحصى لديه و حيا بالسلام بعيرها

٣- إلى خير مبعوث إلى خير أمه إلى خير معبود دعاها بشيرها

٤- و من أخدمت مع وضعه نار فارس و زلزل منها عرشها و سريرها

٥- و من نطقت توراه موسى بفضله و جاء به إنجيلها و زبورها

٦- و من بشر الله الأنام بأنه مبشرها عن إذنه و نذيرها

٧- محمد خير المرسلين بأسرها و أولها فى الفضل و هو أخيرها

١-شموس لكم فى الغرب ردت شمسها بدور لكم فى الشرق شقت بدورها

٢-فكيف و من فى كفه أورك العصى تضام به الآمال و هو خفيها

٣-فلابن زهير قد أجاز ببرده عليه فأثرى من رويه فقيرها

و قوله من قصيده طويله جامعه لأنواع البديع فى مدح النبى صلى الله عليه و آله و سلم:

١-أبدى العجائب و الأعمى بنفشته غدا بصيرا و فى الحرب البصير عمى

٢-كم قد جلت جناح ليل النقع طلعتة و الشهب أحلك ألوانا من الدهم

- ٣- كان مرآه بدر غير مستتر و طيب رياح مسك غير مكتتم
- ٤- و من له حاول الجذع اليبس و من بكفه أورقت عجاء من سلم
- ٥- و الذئب سلم و الجنى أسلم و الثع بان كلم و الأموات فى الرجم
- ٦- من مثله و ذراع الشاه حدثه عن سمه بلسان صادق الرنم
- ٧- هو النبى الذى آياته ظهرت من قبل مظهره للناس فى القدم
- و من ذلك قول محمد بن سعيد البوصيرى من قصيده طويله جدا فى مدح النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله وَ سَلَّمَ:

- ١- ليله المولد الذى كان للدين قوام بيومه و ازدهاء
- ٢- و توالى بشرى الهواتف أن قد ولد المصطفى و حق الهناء
- ٣- و تداعى بنا كسرى و لو لا آيه منك ما تداعى البناء
- ٤- و غدا كل بيت نار و فيه كربه من خمودها و بلاء
- ٥- و عيون للفرس غارت فهل كان لئيرانهم بها إطفاء
- ٦- و بدا فى رضاعه معجزات ليس فيها عن العيون خفاء
- ٧- و الجمادات أفصحت بالذى أحرص عنه لأحمد الفصحاء
- ٨- و يح قوم جفوا نبيا بأرض ألفتها ضبايها و الطباء
- ٩- و سلوه و حنّ جذع إليه و قلوه و وده الغرباء
- ١٠- و اقتفى أثره سراقه فاستهوته فى الأرض صافن جرداء
- ١١- ثم ناداه بعد ما سيمت الخسف و قد ينجد الغريق النداء
- ١٢- و طوى الأرض سائرا و السموات العلى فوقها له إسراء
- ١٣- و ترقى بها إلى قاب قوسين و تلك السيادة القعساء
- ١٤- و كفاه المستهزئين و كم ساء نبيا من قومه استهزاء

١٥- و رماهم بدعوه من فناء البيت فيها للظالمين فناء

١٦- خمسهم كلهم أصيبوا بداء و الردى من جنوده الأدواء

١٧- و بها أخبر النبي و كم أخرج خباء له الغيوب خباء

١٨- و أبو جهل إذ رأى عتق الفحل إليه كأنه العنقاء

١٩- و رأى المصطفى أتاه بما لم ينج منه دون الوفاء النجاء

٢٠- و أعدت حماله الحطب الفهر و جاءت كأنها الورقاء

ص: ٤٤١

- ٢١- و تولت و ما رأته و من أين ترى الشمس مقله عمياء
- ٢٢- ثم سمت له اليهوديه الشاه و كم سام الشقوه الأشقياء
- ٢٣- فأذاع الذراع ما فيه من سم بنطق خفاؤه إبداء
- ٢٤- معجز القول و الفعال كريم الخلق و الخلق مقسط معطاء
- ٢٥- و دعا للأنام إذ دهمتهم سنه من محولها شهباء
- ٢٦- فاستهلت بالغيث سبعة أيام عليهم سحابه و طفاء
- ٢٧- و أتى الناس يشتكون أذاها و رخاء يؤذى الأنام غلاء
- ٢٨- فدعى فانجلى الغمام فقل فى وصف غيث إقلاعه استسقاء

منها

- ١- أو بتقبيل راحه كان لله و بالله أخذها و العطاء
- ٢- درت الشاه حين مرت عليها فلها ثروه بها و نماء
- ٣- نبع الماء أثمر النخل فى عام بها سبحت بها الحصباء
- ٤- أحييت المرملين من موت جهدا أعوز القوم فيه زاد و ماء
- ٥- فتغذى بالصاع ألف جياح و تروى بالصاع ألف ظماء
- ٦- و وفى قدر بيضه من نضار دين سلمان حين حان الوفاء
- ٧- و أزالتم بلمسها كل داء أكبرته أطبه و أساء
- ٨- و عيون مرت بها و هى عمى فأرتها ما لم تر الزرقاء
- ٩- و أعادت على قتاده عينا فهى حتى مماته النجلاء
- ١٠- أو بلثم التراب من قدم لانت حياء من مسها الصفواء
- ١١- أولم يكفهم من الله ذكر فيه للناس رحمه و شفاء

١٢- أعجز الإنس آيه منه و الجن فهلا تأتي بها البلغاء

١٣- كل يوم تهدي إلى سامعيه معجزات من لفظه القراء

و قوله: من قصيده طويله في مدح النبي صَلَّى الله عليه و آله و سلم

١- أبان مولده عن طيب عنصره يا طيب مبتدأ منه و مختتم

٢- و بات إيوان كسرى و هو منصدع كشميل أصحاب كسرى غير ملتئم

٣- و النار خامده الأنفاس من أسف عليه و النهر ساهى العين من سدم

٤- و ساء ساوه أن غاضت بحيرتها ورد و اردھا بالغیظ حين ظمى

ص: ٤٤٢



٥-والجن تهتف و الأنوار ساطعه و الحق يظهر من معنى و من كلم

٦-عموا و صموا فإعلان البشائر لم تسمع و بارقه الإنذار لم تشم

٧-من بعد ما أخبر الأقسام كاهنهم بأن دينهم المعوج لم يقم

٨-و بعد ما عاينوا فى الأفق من شهب منقضه وفق ما فى الأرض من صنم

٩-حتى غدا عن طريق الوحي منهزم من الشياطين يقفوا إثر منهزم

١٠-كأنهم هربا أبطال أبرهه أو عسكر بالحصى من راحتيه رمى

١١-نبذا به بعد تسيح ببطنهما نبد المسبح من أحشاء ملتقم

١٢-جاءت لدعوته الأشجار ساجده تمشى إليه على ساق بلا قدم

١٣-مثل الغمامه أنى سار سائره تقيه حرّ و طيس للهجير حمى

١٤-أقسمت بالقمر المنشق إن له من قلبه نسبه مبروره القسم

١٥-كم أبرأت و صبا باللمس راحتته و أطلقت أربا من ربقه اللمم

١٦-و أحييت السنه الشهباء دعوته حتى حكمت غره فى الأعصر الدهم

١٧-بعارض جاد أو خلعت البطاح بها سيبا من أليم أو سيلا من العرم

١٨-دعنى و وصفى آيات له ظهرت ظهور نار القرى ليلا على علم

١٩-دامت لدينا ففاقت كل معجزه من النبيين إذ جاءت و لم تدم

٢٠-سريت من حرم ليلا إلى حرم كما سرى البدر فى داج من الظلم

٢١-و بتّ ترقى إلى أن نلت منزله من قاب قوسين لم تدرك و لم ترم

و من ذلك قول المولى على بن خلف بن مطلب من قصيده طويله فى مدح النبى صلى الله عليه و آله و سلم:

١-نبى سما أعلى مكان من العلى تأخر عنه جبرئيل و قدّما

٢-دنا حيث لم يمكن دنو لمن دنا و قرّبه رب الجلال و كلّما

و قوله:من قصيده طويله فى مدحه عليه السلام

١-فافزع إلى مدح الأمين فإنما بأمانه البلد الأمين أمين

٢-من كان مركبه البراق بليله الإسراء و ماسك سرجه جبرين

و قوله:من قصيده طويله فى مدحه عليه السلام

و صير وسيلتك المصطفى الأمين أبا القاسم المؤمن

٢-نيا سما حيث لا مرتقى و جبريل و هو رفيع حرن

ص:٤٤٣

و قوله:من قصيده طويله فى مدحه عليه السلام

١-و من كان خير الخلق و الآل حصنه غدا فى حمى لو نازلته النوازل

٢-به بشر الإنجيل من قبل بعثه و سرت به قبل القرون الأوائل

٣-نبى علا أعلى السموات صاعدا فبورك منه بالغ الحدّ واصل

٤-وردت عليه الشمس بعد أفولها و كيف ترد النيرات الأوافل

و قوله:من قصيده

١-هم أهل بيت نبى سرى و جاز إلى صدره المنتهى

٢-و جاوزها راقيا حيث لا نبى إلى ما دنا قد دنى

٣-و قد نبع الماء من كفه و سبح فيها أصمّ الحصى

٤-و حنّ له الجذع شوقا و قد أتته الغزاه تشكو الأذى

٥-أظلمته سحب السماء حيث سار و خاطبه الذئب لما دعا

٦-و نيران أعدائه أخدمت له و تشعب ذاك البنا

٧-و أصنامهم سجدت هيبه و ساوه غارت و أضحت خلا

٨-و لم لم تشق عليه القلوب شوقا كما انشق بدر السما

و قوله:من قصيده

١-طيبه طابت بمن حلّ بها و سمت لما ثوى فيها الرسول

٢-فالحصى فى كفه سبح و الجذع قد حن و قد صاحت نخيل

٣-و أتاه الذئب و الطبى و قد كلماه و أطاعا ما يقول

٤-و كذا لما شكا القوم الظماء قد جرى من كفه الماء الهمول

و قوله:من قصيده

١-نبى هدى فى كفه سبىح الحصى و أنبع ماء خالصا من بنانه

٢-و كلمه ذئب الفلاه و ظبيها فأخرس رجا مولعا بامتحانه

و من ذلك قول محمد بن الحسن الحر مؤلف هذا الكتاب من قصيده طويله جدا فى مدح على عليه السلام:

١-جاء يشكو إلى النبى و شكواه صداع و مقله رمداء

٢-فشفاه برقيه و بريق فيه للمدنف العليل شفاء

٣-كم حسود ذاكى الجوانح لما زوجت منه فاطم الزهراء

ص:٤٤٤

٤- قال فيه النبي لو لا على لم يكن للبتول قطّ كفاء

٥- ولقد قلت الوليمه لكن كان فيها لمن أتاه اكتفاء

٦- وهم معشر يكاد يضيق العد عنهم و يعجز الإحصاء

و قوله: من قصيده أخرى طويله

١- منهم سابق البروق على متن براق فى ليله الإسراء

٢- قاطعا للعوالم الملكوتيه يمضى قدما بغير انشاء

٣- خلف الأرض و السموات و الكرسي و العرش خلفه من وراء

٤- خاتم الأنبياء لكنه أضحى إماما لسائر الأنبياء

٥- كم صلاه كان المقدم فيها و هم خلفه بغير إباء

و قوله: من قصيده أخرى طويله جدا

١- شمس الهدى من أفق مجد محمّد بدت و ظلام الكفر و الشرك جلت

٢- له المعجزات الباهرات التى علت عن الوصف و التعداد حصرا وجلت

٣- أتى معشرا حازوا الفصاحه جمله فأخرس منهم كل نطق و لهجه

٤- و أفحم بالقرآن كل معارض فعن مثله الآذان فى الدهر صمت

٥- له انشق بدر التم و الشمس بعد ما تدانت لأفاق المغارب ردت

٦- و اذهب صرف الدهر عين قتاده فرد له بعد العمى أى مقله

٧- و حنّ إليه الجذع شوقا و سبح الحصى مفصحا فى كفه بعد عجمه

٨- و جاءت له الأشجار تسعى مطيعه و راحتها للجيش بالماء روت

٩- و سل عن مزايا فضله أم معبد و شاه لها عجفاء جهد أدرت

١٠- و عوسجه قد أنثرت حين زارها فأضحت لها تزهو كأعظم دوحه

١١- و سابقه ساخت قوائمها فمذ دعا بعد ما غاضت إلى الأرض ردت

١٢- نعم و ذراع الشاه باح بسره و أظهر ما يخفون من صنع عبده

١٣- و عن فضله ذئب الفلاه محدث تكلم للراعى بأفصح لهجه

١٤- و أشبع من زاد قليل جماعه كثيرين فى أيامه غير مره

١٥- و قد خفيت فى الرمل آثار مشيه على أنها فى الصخر غير خفيه

١٦- و لما أن استسقى السحائب أمطرت و أشفت على تخريب دور المدينه

١٧- فقال حوالينا فدارت و لم تصب من الوابل المنهل دارا بقطره

ص: ٤٤٥

١٨- و إِيوان كسرى ارتجّ يوم ولاده و قد نكست أعلامه بعد عزه

١٩- و كرسيه أضحى الغداه منكسا فدل على تغيير ملكك و ذله

٢٠- و قد خمدت إذ ذاك نيران فارس و ساوه سيئت و البحيره جفت

٢١- و بشرت الكهان من قبل بعثه به و عن السمع الشياطين صدت

٢٢- و قد ظللته حيث سار غمامه تقيه فما أذاه حر الهجيريه

٢٣- رآه بحيرا سائرا تحت ظلها و شاهد أعلام الهدى و النبوه

٢٤- فحدث ذاك الركب جهرا و عمه أبا طالب عنه بكل عجيبه

٢٥- و فجر بئرا كان قد غاض ماؤها و أذهب عنه ما به من ملوحه

٢٦- و أخبر بالغيب الخفى فكم لقد أبان جهارا عن مصون سريره

٢٧- و إسلام عباس بذلك شاهد و كم مثلها قد شاع بين البريه

٢٨- و فضّله رب العباد على الورى من الرسل و الأملاك أى فضيله

٢٩- و أسرى به فوق السموات كلها إلى العرش ليلا من جوانب مكه

٣٠- و جاوز حجب النور فردا و لم يكن ليسعى سواه بين تلك الأشعه

٣١- و عاد إلى مثواه من بطن مكه و كان سراه و الرجوع بليه

و قوله: من قصيده طويله

١- و نبى الهدى بمعراجيه قد يسبق البرق فوق متن البراق

٢- تسبق الطرف رجلها و تسامى فى علو من فوق سبع طباق

٣- فرقى فوق ذروه العرش مرقى عاليا ما رقاها من قبل راق

و قوله: فى أرجوزه طويله فى تاريخ النبى صلى الله عليه و آله و سلم و الأئمه عليهم السلام:

١- و أما النبى المصطفى محمّد و كان عام الفيل منه المولد

١- ومعجزاته بدت كالشمس فلم تدع لذى الحجى من لبس

٢- جميعها قد شاع بل تواتر بل جاز فى اشتهاره التواتر

٣- أجلها القرآن و هو معجز عن سوره منه البرايا تعجز

٤- ردت له إذ غربت شمس الضحى من بعد ما انشق له بدر الدجى

٥- أشبع بالطعام و هو صاع إذ ناله ألفا و هم جياع

٦- كذاك أروى ملء صاع ماء لديه ألف رجل ظماء



- ٧- أنبع من أصابع الراحة ماء منه فأروى عسكريا بعد الظماء
- ٨- و قبل أن يولد كم من آيه له بها قد شاعت الروايه
- ٩- قد خمدت إذ ذاك نار الفرس و ارتجس الإيوان أى رجس
- ١٠- و سقطت منه شراريف على عده من ملكك منهم و علا
- ١١- أربعة من بعد عشر و انقلب إيوان كسرى ليس يدرى ما السبب
- ١٢- رأى الهمام المؤبذان رؤيا جاءوا بها نحو سطيح سعياء
- ١٣- خيلا عرابا قد رآها قادت إبلا صعبا بالهوان انقادت
- ١٤- بدجله تلك الخيول عبرت و فى البلاد قد رآها انتشرت
- ١٥- قال سطيح ولد النبي العربي المصطفى الأمى
- ١٦- و قص شرح أمره و ماتا لوقته و فارق الحياتا
- ١٧- أعجب منه خير ابن ذى يزن لما غزا و سار من أرض اليمن
- ١٨- إذ سار نحوه أكابر العرب و فيهم الأصيد عبد المطلب
- ١٩- و هو طويل يقتضى الإخبارا عن النبي بالذى قد صارا
- ٢٠- و أمر سلمان و ماله اتفق من بعض آى المصطفى كما سبق
- ٢١- كذا حديث تبع و شعره قد سار ما بين الرواه ذكره
- ٢٢- و كم لقد أخبر بالغيوب فى حاله السلم و فى الحروب
- ٢٣- و قصه العباس حين أسلما تخبر بالذى له تقدا
- ٢٤- و كم قد استسقى فأحيا الأرضا و ابرا الخصب البلاد المرضى
- ٢٥- كف أعاديه بكف من حصى قد أخجلت إلقاء موسى للعصى
- و من ذلك قول جمال الدين الصرصرى من قصيده

- ١- وإنه لنبي عند خالقه و كان آدم ملقى طينه حما
- ٢- صفاته الغر فى التوراه ثمه فى إنجيل عيسى كزرع أخرج الشطا
- ٣- كانت يهود به يستفتحون على الأعداء إن طلبوا نصرا و ملتجا
- ٤- فحين أرسل بالحق اعتدوا و بغوا فخاب عبد على إنكاره اجترا
- ٥- لقد علا ليله المعراج مرتبه سما بها كل عبد مرسل وشا
- ٦- طوى السموات سبعا طى مقترب حتى دنى فتدلى و اجتلى فرأى
- ٧- و الذئب كلمه و الضب و الحجر الصلد الصموت و ريم فارقت رشا

ص: ٤٤٧

٨- وَرَدَّ عَيْنَ صَحَابِيٍّ وَقَدْ فُقِّتَتْ فَلَمْ يَضُرَّهُ إِذَا كِيدَ الَّذِي فَقَا

و قوله: من قصيده

١-مصطفى الله ذى الجلال من الخلق نبى له علينا الولاء

٢-شهدت بالرساله الصحف الأولى له و النعوت و الأسماء

٣-و رأى فضله بحيرا عيانا و به قبلُ بَشَّرَ الأنبياء

٤-قدوه ماله على الأرض ظل حين تبدو الظلال و الأفياء

٥-و يرى من ورائه كأمام و سواد يجوزه و الضياء

٦-و له بالأبطح القمر انشق بنصفين ليس فيه خفاء

٧-و مع البعث سلم الحجر الصلد عليه و الدوحه القنواء

٨-و ييمناه سبح الحصيات السبع حقا و سَحَّ منها الماء

٩-و ييمناه ردت العين بعد الفقاء نقلا يرضى به العلماء

١٠-ثم لما أومى بها نكس الأصنام للأرض ذلك الإيماء

١١-و بريق النبى أصبح ماء البثر سيجا و طاح عنها الرشاء

١٢-و به الملح صار عذبا فراتا و هو للعين من عمى جلاء

١٣-و من المعجز المبين حنين الجذع لما عداه منه السناء

١٤-و سجود البعير يشكو إليه و ركوب البراق و الإسراء

١٥-و درور الشاه التى لم يصبها الفحل حتى استجاش منه الإناء

١٦-و كلام الذراع و الذئب و الضب جميعا و ظيه ادماء

و من ذلك قول بعضهم من قصيده

١-لأجل حبيب أخجل الشمس حسنه و قد جاءه ظبى الفلاه و ناداه

٢- وأقبلت الأشجار تسعى لنحوه وحنّ إليه الجذع شوقاً لمثواه

٣- وقد خصص بالمعراج للعرش صاعداً إلى قاب قوسين المهيمن ناداه

٤- فصلى بكل الأنبياء حقيقه وقربه رب السماء وأدناه

و من ذلك قول بعضهم من قصيده

١- هذا أبو القاسم المختار من مضر النبي خير عباد الله كلهم

٢- هذا الذي أخبر الجد الحفي به سيف بن ذي يزن إخبار مكتم

٣- هذا الذي في عكاظ قام ينعته قس بن ساعده الذمى لم يهم

ص: ٤٤٨

- ٤- هذا الذى خمدت نيران فارس فى ميلاده فظاها غير مضطرم
- ٥- هذا الذى زلزل الإيوان مولده فانصاع كسرى بتاج غير منتظم
- ٦- هذا الذى سلمت فى يوم مبعثه عليه جهرا فروع الضال و السلم
- ٧- هذا الذى فتح الأبصار بعد عمى ببعثه و شفى الأسماع من صمم
- ٨- هذا الذى انشق إكراما له القمر المنير ما بين طودى داره الحرم
- ٩- هذا الذى نال بالمعراج مرتبه علياء تقصر عنها سبق الهمم
- ١٠- هذا الذى سبحت لله فى يده صم الصوامت تسيح الرضا الفهم
- ١١- هذا الذى سخّ ماء من أصابعه روى صدى الجيش بالمستعذب الشيم
- ١٢- هذا الذى أشبع الجم الغفير من الزاد الذى كان يرزا أكله النهم
- ١٣- هذا الذى مد كفا عم نائلها يبغى الحيا فهى متعنجر الديم
- ١٤- هذا الذى حن جذع حين فارقه شوقا إليه حنين الأيتق الرزم
- ١٥- هذا الذى عاذ ناب بالسجود له لو لم يجره غدا لحما على و ضم
- ١٦- هذا الذى كان منصورا بريح الصبا و رعب شهر لقلب الخصم مقتحم
- ١٧- هذا الذى فى حنين كف أعينهم بملء كف ترابا ثم لم يرم

و قول الآخر: من قصيده

- ١- أ ما خط فى التوراه وصف محمّد فهاج لموسى وصف أمته الرعب
- ٢- أ ما أودع الإنجيل غر صفاته فأبدت لها الرهبان تعظيما الرهب
- ٣- أ ما قام أرميا و شعيا بوصفه و حزقيل و الأحبار فى سائر الحقب
- ٤- أ ما بث كعب وصفه قبل خلقه بخمس من الأحقاب فى قومه النجب
- ٥- أ ما آمن القيل المتوّج تبع ببعثه إيمان من بر و احتسب

٦-أ ما قام قس في عكاظ مبشرا بأحمد خير الخلق في أفصح الخطب

٧-أ ما سرّ سيف شبيه الحمد جده بأنبائه إذ قال حقا و ما كذب

٨-بل العادل القليل النجاشي أبصر اليقين فلم يعدل و أسلم عن كتب

٩-أ ما عاينت عينا بحيراء فوقه الغمام له من شدة الحر قد حجب

١٠-أ ما ابن سلام أبصر الحق عنده فأسلم لم يخش اليهود و لم يهب

١١-أ ما جاب سلمان البلاد لأجله فلما رآه لم يشب علمه الريب

١٢-أ ما انصدع الإيوان عند ولاده جهارا و من نار المجوس خبا اللهب

ص: ٤٤٩

- ١٣-أ ما سلم الأحجار فى البعث و الحصيعليه و أشجار الحدائق و الكشب
- ١٤-أ ما خرت الأصنام ليله بعثهو أيقن أحزاب الشياطين بالعطب
- ١٥-أ ما استبشر السبع الطباق و أهلها به و رأى الآيات و اخترق الحجب
- ١٦-أ ما جاءه من ذى الجلال هديهمن الجنه العليا قطف من العنب
- ١٧-أ ما خصه الرحمن بالنصر بالصباو كان على شهر نصيرا له الرعب
- ١٨-أ ما حسب الآلاف يوم هوازنبكف حصى أعمى النواظر إذ حسب
- ١٩-أ ما فى ذراع الشاه و السم عبرهففيها ثلاث تستين لذى أرب
- ٢٠-توكله فى أكلها و كلامهاله معجز و الحلم عمن جنا السبب
- ٢١-أ ما القمر المنشق نصفين معجزبمشهد حضار عن الحق كالغيب
- ٢٢-أ ما ذهب فى الحرب عين قتادهفرد بإذن الله ما كان قد ذهب
- ٢٣-أ ما انهل ماء من أصابع كفهفلما جلا الجيش الصدا أفعموا القرب
- ٢٤-أ ما جمعوا زادا كربضه داجنفاشبع جوع الجيش و امتلا الجرب
- ٢٥-أ ما سد من مد و مدين جوع منحوت صفه الإسلام مأوى أولى الحسب
- ٢٦-و رواهم بالقعب من لبن و كمله بركات مثلها شفت الوصب
- ٢٧-أ ما قات من تمر بكفيه كل منحوى الخندق الميمون من عسكر لجب
- ٢٨-أ ما كان فى إحدى و عشرين تمرهجاها أبا فهر بيان لذى طلب
- ٢٩-أ ما شفيت عينا على بريقههو ساح ركى و الأجاج به عذب
- ٣٠-أ ما هو روى من ذنوب حديقهفأسقط عمن كان يملكها النصب
- ٣١-أ ما مد كفيه و قد منع الحيافدر له فى الحال مثنعجر السحب
- ٣٢-أ ما حنّ لما أن عداه كلامهإليه حنين النوق جذع من الخشب

٣٣-أ ما سجد الناب المسن كرامهله فحماه أن يقدر له عصب

٣٤-أ ما ظل يهوى نحوه عذق نخلهو عاد عليها لا يفارقه الرطب

٣٥-أ ما سبحت فى كفه و بأمرهصوامت صم من حصى نطقه عجب

٣٦-أ ما مس شاه حائلا بيمينهفجادت بدر الضرع فى ما حل جذب

٣٧-أ ما شهد الضب المصيد بيعتهو حارسه للدين من بعد ما انتدب

٣٨-أ ما أطلق الريم القنيصه رحمها لأطفالها بالإذن ممن لها كسب

٣٩-أ ما جاء ذئب يروم قطيعهفلما أتى المثرون خالس و انتهب

ص: ٤٥٠



و قول الآخر: من قصيده

- ١-إليك رسول الله أشكو تخلفي و شدة تقصير بقلبي محجف
  - ٢-و يكفيك فضلا أخذ ربك عهده على الأنبياء الغر أخذ مشرف
  - ٣-و بين في التوراه وصفك أحسن البيان و في الإنجيل وصف معرف
  - ٤-رفعت على السبع الطباق معظما فقربك الرحمن تقرب مزلف
  - ٥-و أيدك الرحمن بالنصر بالصبا و رعب على شهر مسير مخوف
  - ٦-و سبّح في يمينك إعظاما الحصى و حياك صلد صامت غير أجوف
  - ٧-و حنّ إليك الجذع لما طرحته حنين عشار و هو غير معنف
  - ٨-و خرّ بعير ساجدا لك خاضعا بأدمع انهلت على الخد ذرف
  - ٩-و جاءت بشاه حائل أم معبد فدرت بمسح الكف منك كمخلف
  - ١٠-بك الله رد العين من بعد فقئها و من يلتمس منك الشفاء فقد شفى
  - ١١-و انبج من بين الأصابع منك كالعيون اندفاقا أو سحائب و كف
  - ١٢-و نطق ذراع الشاه في يوم خبير من المعجزات المغنيات لمكتفى
  - ١٣-و لما دعوت القنو من رأس نخله أتاك على طوع و لم يتخلف
  - ١٤-و في القمر المنشق نصفين معجز عظيم مبين ثابت غير منتف
  - ١٥-و لما ولدت امتد نورك ساطعا و زادت فخار الكعبه المتطوف
  - ١٦-و إيوان كسرى انشق و انهار تاجه و نار مجوس الفرس جاحمها طفى
  - ١٧-و أخبرت بالآيات إخبار صادق و بان لنا منها الذي ليس بالخفى
  - ١٨-فمنها ظهور الترك يا لك فتنه و كثره هرج هائل متعسف
- و من ذلك قول عبد الكريم الطرائفى من قصيده طويله جدا.

١- يا سائلى عن معجزات المصطفى خذ ما وعى قلبى و قال لسانى

٢- لقد اصطفاه الله جل ثناؤه و جباه منه بمعجز القرآن

٣- لما تحدى الخصم أن يأتوا بما هو مثله عجزوا عن الإتيان

٤- لمعجز القمر الذى بهر العدى من أكبر الآيات و البرهان

٥- و حديث جابر الشهير و زاده النزر اليسير و كثره الأعوان

٦- و قضاء دين أبيه من تمر له لم يوف للغرماء بالسهمان

٧- و حديث أم سليم المروى عن أنس و قد بعثته بالرغفان

ص: ٤٥١

- ٨- و أتى بزاد مثل شاه رابضفدعا له باليسر و النميان
- ٩- و القوم ألف مع مائه أربعكل غدا بالمزود الملاّن
- ١٠- و دعا رجالا شرب كل منهمفرق و يأكل جذعه من ضان
- ١١- شبع الرجال الأربعون بمدهو رووا بشرب العس رى بطان
- ١٢- و دعا مع المائه الثلاثين الأوليشبعوا بما مقداره مدّان
- ١٣- و دعا أبو أيوب أكرم مرسلو طعامه يقتاته رجلاّن
- ١٤- فأتاه مع مائه ثمانون اكتفواو قرى أبو أيوب ليس بفان
- ١٥- و حديث بنت بشير المأثور فيتمر به قصدت أبا النعمان
- ١٦- و حديث تمر أبي هريره ظاهرالإعجاز مُتَّصِح لذي تبيان
- ١٧- و كذاك أدخل فى إناء كفهو الجيش من ظمأ ذوو هيمان
- ١٨- فلظل ينبع من أصابعه الرّواءالمغروز فيها من أغر كنان
- ١٩- و أتى على بئر تمنع ماؤها أن يستقى بالدلو و الأشطان
- ٢٠- فغدت بماء فيه فاضل ريقهنهرا من الأنهار ذا جريان
- ٢١- و شكا ذوو بئر تمنع ماؤها فى الصيف عند توقد الحران
- ٢٢- فرمى حصى فيها فلم ير قعرها من بعد من ماء بها فجان
- ٢٣- و تحول الملح الأجاج بريقهعذبا يلذ بشارب ظمآن
- ٢٤- و سقى فروى بالذنوب حديقهمكفى المشقه صاحب البستان
- ٢٥- و أتاه عبد الله بالشاه التيلم يفترعها الفحل بالنزوان
- ٢٦- فتحلبت لبنا له و تفصلتفجرى بوفوق مراده الأمران
- ٢٧- و كذاك مرّ بأم معبد التيو صفتة وصف معرب المتقان

٢٨- و سرى بقفر فى مئآت أربعاً تتهم شاه لها ضرعان

٢٩- فرووا بخالص درها ثم اغتذتمن حيث شاءت لم تصب بمكان

٣٠- و ثنى إليه دوحتين فمالتا حتى تخلت منهما الساقان

٣١- فأظلتاه و عادتا فإذا همافوق العروق الخضر قائمتان

٣٢- و دعا إليه بأرض مكة دوحهفأت مجيبه و لم تستأن

٣٣- و لقد أتته دوحه شهدت لهنبوه الملك العظيم الشأن

٣٤- و دعا بعذق فى أعالى نخلهفدنى إليه و عاد مثل أهان

ص: ٤٥٢

- ٣٥- وعلا حراء ذات يوم فانشيلجلاله مترنزل الأركان
- ٣٦- وكذاك خرّ له بعير ساجدا قد أقبلت عيناه بالهملان
- ٣٧- وبه بطيء الخيل أصبح سابقالما علاه و صار خير حصان
- ٣٨- وبعير جابر المخلف بالوجافيه غدا ذا قوه و أران
- ٣٩- وحديثه بالغائبات مؤيد بوقوع ما يحكى من الحدثان
- ٤٠- كصحيفه درس الذى قد أودعتمن جورها ضرب من الديدان
- ٤١- وحديثه بمصارع القتلى عليدر غداه يقاتل الصفان
- ٤٢- وحديثه العباس بالمال الذيأعطاه أم الفضل فى كتمان
- ٤٣- وتكلمت فى فتح مكه فرقهسمعوا بلالا معلنا بأذان
- ٤٤- فاجأهم الهادى فأخبر بالذيقالوا و وفق ممسك اللسان
- ٤٥- وقضى بصلح بعده سيصيهبالسيد الحسن ابنه فتیان
- ٤٦- ولقد رأى رجلا فأخبر أنهيلد الخوارج شر ما ولدان
- ٤٧- وبوعده ظفروا بكسرى فارسو الروم ينفق فيهما الكتران
- ٤٨- وكذاك أخبر ذات يوم صحبهأن سوف يظهر بعده صنفان
- ٤٩- وستظهر الترك الصغار الأعين الدلف الأنوف مدمر البلدان
- ٥٠- وقضى بمرج هائل هو واقعى عصرنا هذا من العجمان
- ٥١- والصخر لان له بيوم الخندقالميمون لين التراب و الأيطان
- ٥٢- والجذع حنّ إليه عند فراغهبشوقا حنين الهائم الولهان
- ٥٣- وبكفه الحصيات سبعا سبحتو بأمره فى كف كل هجان
- ٥٤- وأتاه ذو كيد بفهر فانشيو بنانه باليبس شرّ بنان

٥٥- وأت شياطين الفجاج إليه فيأيديهم شهب من النيران

٥٦- يبغونه كيدا فأطفأ نارهم ففرقوا بمذله و هو ان

٥٧- وذراع شاه الخبيريه أصبحت بالسّم تخبره بلا إكّنان

٥٨- أعاد عين قتاده فتميزت بجمالها في وجهه العينان

٥٩- وأى باب خباء قوم ظيبيهم محبوسه عن مربع الغزلان

٦٠- نطقت و نادته السلام عليك كنلى مطلق الأسير نحو اران

٦١- وأتى إليه حارث في كمهضب و كان المرء ذا كفران

ص: ٤٥٣

٦٢-فهدهته للحسنى شهاده ضبه بنبوه المبعوث من عدنان

٦٣-و أتى إلى العباس ثم دعا له و لولده فى الدار بالغفران

٦٤-فتلاه تأمين الجدار و قبلها لم يسمع التأمين من جدران

٦٥-و دعا عليا يوم خير و هو لا يستطيع حربا أرمدا الأجان

٦٦-فدعا له مع تفل ريقته فلم ترمد له من بعدها عينان

٦٧-و دعا بنخل ذى صفات عده فأتى بما يحكى بلا نقصان

٦٨-و دعا لشخص بالجمال فجاوز التسعين و هو كأجمل الشبان

٦٩-و دعا بكسر البرد عنهم فانشوا يتروحون بفاضل الأردن

٧٠-و الرعب كان على مدى شهر له بقلوب من عاداه و خز سنان

٧١-و أتى إليه هديه من ربه من جنه الفردوس قطف دان

و قوله:فى ديوانه المسمى بأبكار الأفكار فى مدح النبى المختار و هو تسع و عشرون قصيده محبوبكات الطرفين،من قصيده

١-إمام إذا ضاقت شفاعه غيره لدى الحشر ألفتناه رجب فناء

٢-أما عذب الماء الأجاج بريقه فعاد فراتا فيه كل شفاء

٣-أما كلمته ظيبه الوحش جهره أما أتحف الأعمى بمقله راء

٤-أطاعته أهل الأرض و استبشرت به ملائكة حين ارتقى لسماء

و قوله من قصيده

١-تغزلت فى شعرى به غير أننى رجعت إلى مدح النبى بهمتى

٢-تبارك من أهدي له من جنوده ملائكة عن نصره ما تخلت

٣-ترقى على متن البراق و قد عدت به عن مقامات الرضا ما تعدت

٤-تسير به من مكة و هو طالب إلى المسجد الأقصى إلى حيث حلت

٥-تواترت الأخبار فى معجزاته و ما زال حيا شرعه غير ميت

و قوله من قصيده

١-جلوت عروسا من مديح محمد به نجح قصدى فى جميع الحوائج

٢-جليل عظيم القدر عند ولاده ثواقب شهب أرسلت عند مارج

و قوله من قصيده

١-دعوت إلهى بالنبى محمد يخفف عنى ما لقيت من الوجد

ص:٤٥٤



٢-دلائله قد أعجزت كل كاتب و ينفد نبت الأرض و البحر فى المد

٣-دنا من مقام القرب و هو مبجل و يا حبذا من زائر فاز بالقصد

و قوله من قصيده

١-رجعت بعزى عن هواه مبادرا لمدح نبى ذكره جاء فى الذكر

٢-رقا موضعا لم يرقه قبله امرؤ و قد جل قدرا بالرساله و الفخر

و قوله من قصيده

١-سؤال بخير المرسلين و صحبه و بالنجباء الطاهرين من الرجس

٢-سرى ليله المعراج و الليل واقف من المسجد الأقصى إلى العرش و الكرسي

و قوله من قصيده

١-صرفت فؤادى عن هواه و خاطرى بمدح نبى بالشفاعه مختص

٢-صدوق شكور قلبه و مقاله و ليس بصخاب كذا جاء فى النص

و قوله من قصيده

١-عليك بمدح الهاشمى و ذكره تجده غدا فى الحشر خير البضائع

٢-عددت له الآيات فى معجزاته فلم أك منها لليسير بجامع

٣-عيون من الماء الزلال تفجرت لشاربها من كفه و الأصابع

٤-عشاء أتاه الذئب و هو مسلم بأمن و إيمان و ليس بجازع

و قوله من قصيده

١-لزمت وقوفى راجيا متشفعا بأحمد خير الأنبياء خاتم الرسل

٢-لكل نبى معجزات تقرررت و فضل رسول الله زاد على الكل

٣-لنصرته جاءت ملائكه و كم هزم من لهم من جمع خيل و من رجل



## فهرس الجزء الأول

ترجمه المؤلف...٣

و رتبها على عناوين:٤...

ميلاده الشريف:٥...

والده المبرور:٥...

أمه الجليله:٥...

نسبه:٥...

البارعون فى أعقابه و أخلافه:٥...

النوابغ فى أسلافه و أقربائه:٦...

مشايخه الكرام الذين قرأ عليهم و أخذ و روى عنهم بالإجازة:٨...

تلاميذه و الراوون عنه:١٠...

آثاره العلميه:١٢...

شعره و نظمه:١٧...

كلمات العلماء فى حقه نص على جلالته و ثقته جملة.....١٩

رحلاته و أسفاره:٢١.....

رحلاته و أسفاره:٢١.....

صك خاتمه الشريف:٢١.....

خطه الشريف:٢١.....

وفاته:٢١.....

قبره الشريف و مدفنه:٢١.....

أسانيدنا فى روايه هذا الكتاب الشريف من مؤلفه الهمام:....٢٢

مقدمه الكتاب...٢٧

مقدمه:تشمّل على فوائد مهمّه اثنتى عشره....٣٢

الباب الأول وجوب العمل بالعقل فى إثبات حجيه النقل....٦١

الباب الثانى أن المعرفه الاجماليه ضروريه موهبيه فطريه لا كسبيه....٦٤

الباب الثالث وجوب الرجوع إلى الأدله النقليه فى تحصيل المعارف التفصيليه.٧٨

الباب الرابع عدم جواز العمل فى الاعتقادات بالظنون و الأهواء و العقول الناقصه و الآراء و نحوها من أدله علم الكلام التى لم تثبت عنهم عليهم السلام..٨٥

الباب الخامس عدم جواز التقليد فى الاعتقادات و أخذها عن غير النبى و الأئمه الهداه عليهم أفضل الصلوات و التسليمات...٩٣  
الباب السادس النصوص العامه على وجوب النبوه و الإمامه و ثبوت العصمه للأنبياء و الأئمه عليهم السلام و بطلان الاختيار و أنه لا بد لكل نبى أو إمام من نص أو إعجاز...٩٧

الباب السابع النصوص على نبينا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب صلوات الله عليه و آله مضافا إلى ما مر...١٧٤

الباب الثامن معجزات نبينا محمد بن عبد الله صلى الله عليه و آله و سلم.....٢٣٩

نام کتاب: إثبات الهداه بالنصوص و المعجزات

پدیدآوران: حر عاملی، محمد بن حسن (نویسنده) / اعلمی، علاءالدین (مصحح) / مرعشی، شهاب الدین (مقدمه نویس)

ناشر: مؤسسه الأعلمی للمطبوعات

مکان نشر: بیروت - لبنان

سال نشر: ۱۴۲۵ ق یا ۲۰۰۴ م

چاپ: ۱

موضوع: ائمه اثنا عشر - احادیث

موضوع: احادیث شیعه - قرن ۱۱ ق.

موضوع: امامت - احادیث

موضوع: محمد (صلی الله علیه و آله)، پیامبر اسلام، ۵۳ قبل از هجرت - ۱۱ ق. - احادیث

موضوع: محمد (صلی الله علیه و آله)، پیامبر اسلام، ۵۳ قبل از هجرت - ۱۱ ق. - نبوت خاصه

موضوع: معجزات - احادیث

موضوع: نبوت - احادیث

موضوع: نبوت خاصه - احادیث

زبان: عربی

تعداد جلد: ۵ ج

کد کنگره: ۱۴۱/۵ BP / الف ۸ ح ۱۳۸۳۴

ص: ۱



إثبات الهداه بالنصوص و المعجزات

پدیدآوران: حر عاملی، محمد بن حسن (نویسنده)

اعلمی، علاءالدین (مصحح)

مرعشی، شهاب الدین (مقدمه نویس)

ص: ۲

النصوص العامه على إمامه الأئمه الاثنى عشر عليهم السلام و خلافتهم و عصمتهم مجملا و مفصلا مضافا إلى ما مر

أقول: قد تقدم جملة من الأحاديث الداله على ذلك فى الباب السادس، و يمكن أن يستدل على ذلك بقوله تعالى: **إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلِيَّ الْأَعْيَابِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا** . و قوله تعالى: **إِنَّمَا وَثِّقْتُكُمْ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ** . و قوله تعالى: **أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ** . و قوله تعالى: **اتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ** و الآيات الداله على أن أحوال هذه الأمة كأحوال الأمم السابقه كقوله تعالى: **شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَ الَّذِي أُوحِيَنا إِلَيْكَ وَ مَا وَصَّينا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَ مُوسَى وَ عِيسَى** . و قوله تعالى: **ما يُقالُ لَكَ إِلَّا ما قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ** . و قوله تعالى: **سُنَّه مَنْ قَدْ أَرْسَلنا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلنا وَ لا تَجِدُ لِسُنَّتِنا تَحْوِيلًا** . و قوله تعالى: **سُنَّه اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ وَ لَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا** . و قوله تعالى: **وَ لَقَدْ أَنْزَلنا إِلَيْكُمْ آياتٍ مُبِيناتٍ وَ مَثَلًا مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ وَ قوله تعالى: فَجَعَلناهُمْ سِلفًا وَ مَثَلًا لِلْآخِرِينَ** . و قوله تعالى: **إنا أَوْحينا إِلَيْكَ كما أَوْحينا إلى نُوحٍ وَ النَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَ غير ذلك من الآيات، مع الآيات الداله على أن موارِيث الأنبياء جاريه فى ذراريهم و آلهم من بعدهم لا- فى أصحابهم**. و قوله تعالى: **وَ لَقَدْ أَرْسَلنا نُوحًا وَ إِبْرَاهِيمَ وَ جَعَلنا فى ذُرِّيَّتِهما النُّبُوَّةَ وَ الْكِتابَ وَ لم يقل فى أصحابهما**. و قوله تعالى: **وَ جَعَلها كَلِمَةً باقِيه فى عَقِبِهِ** .



وقوله تعالى: وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّهٌ مُسْلِمَةٌ لَكَ . وقوله تعالى لإبراهيم: إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي . وقوله تعالى: وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَيْنَهُ وَيَعْقُوبَ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ . وقوله تعالى: أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي . وقوله تعالى: وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ وقوله تعالى: رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي . وقوله تعالى: وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ وقوله تعالى: وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا . وقوله تعالى: وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ وقوله تعالى: أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ . وقوله تعالى: وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وقوله تعالى: وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ . وقوله تعالى: وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ الْآيَاتِ . وقوله تعالى: وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ وقوله تعالى: فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا . وقوله تعالى: إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ . وقوله تعالى: إِنِّي أُعِيدُهَا بَكَ وَذُرِّيَّتَهَا وقوله تعالى: رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً . وقوله تعالى: فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي وَلَمْ يَاقُلْ أَصْحَابًا وَمِثْلَ هَذَا كَثِيرٌ فَكَيْفَ غَيَّرَتْ هَذِهِ السَّنَةُ فِي أُمَّه نَبِينَا فَعَدَلَتْ عَنْ آلِهِ وَذُرِّيَّتِهِ إِلَى أَصْحَابِهِ؟ وَنَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ .

وقوله تعالى: وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَ غير ذلك من الآيات الكثيره التى يأتى بعضها فى الروايات إن شاء الله، ونحن نذكر روايات الخاصه أولاً، ثم روايات العامه على أن فى روايات الخاصه كثيراً من الروايات مرويه من طريق رواه العامه منقوله من كتبهم. ١- فنقول:

- رَوَى الشَّيْخُ ثَقَّةُ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيُّ فِي الْكَافِي عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَعِيبٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنِ أَبِي حَمزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى: إِسْتِكْمَالُ حُجَّتِي عَلَى الْأَشْقِيَاءِ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ تَرَكَ وَ لَآيَهُ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِكَ، فَإِنَّ فِيهِمْ سُنَّتِكَ وَ سُنَّةَ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ، وَ هُمْ خُزَّانُ عِلْمِي مِنْ بَعْدِكَ؛ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَقَدْ أَخْبَرَنِي جَبْرِئِيلُ بِأَسْمَائِهِمْ وَ أَسْمَاءِ آبَائِهِمْ. وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ رَوَاهُ أَيْضاً مَعَ زِيَادَاتٍ كَمَا يَأْتِي (١).

٢- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِإِسْنَادِهِ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ . إِلَى قَوْلِهِ - وَ اتَّبِعُوا النُّورَ الَّذِي أَنْزَلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٢) قَالَ: النُّورُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٣).

٣- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ أَبِي الْحَارُودِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: ثُمَّ تَلَا: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ آمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَ يَجْعَلْ لَكُمْ إِمَامًا تَتَّقُونَ بِهِ (٤) (٥).

٤- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسِينِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ وَ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ أَبِي خَالَسَةَ الْكَلَابِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ النُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا (٦) قَالَ: النُّورُ وَ اللَّهُ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ [الْحَدِيثُ] (٧).

ص: ٥

- ١- ١) الكافي ١/١٩٣ ح ٤.
- ٢- ٢) سورة الأعراف: ١٥٦.
- ٣- ٣) الكافي ١/١٩٤ ح ٢.
- ٤- ٤) سورة الحديد: ٢٨.
- ٥- ٥) الكافي ١/١٩٤ ح ٣.
- ٦- ٦) سورة التغابن: ٨.
- ٧- ٧) الكافي ١/١٩٥ ح ٤.

٥- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَيْهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ صَالِحِ بْنِ سَيْهْلِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا إِمَامًا مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ (١) إِمَامَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٢). وَعَنْهُمَا عَنْ سَيْهْلِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ الْعَمْرِكِيِّ بْنِ عَلِيٍّ جَمِيعًا عَنْ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ.

٦- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَعْجُوبٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَيَأْتِيكَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ (٣) قَالَ يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا وَلَايَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَفْوَاهِهِمْ، قُلْتُ: قَوْلُهُ: وَ اللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ قَالَ: يَقُولُ وَ اللَّهُ مُتِمُّ الْإِمَامَةِ وَ الْإِمَامَةُ هِيَ النُّورُ وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: آمَنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ النُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا وَ النُّورُ هُوَ الْإِمَامُ (٤).

٧- وَعَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْقَاسِمِ بْنِ الْعَلَاءِ رَفَعَهُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ الْإِمَامَةَ حَصَّ اللَّهُ بِهَا إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا (٥) ثُمَّ أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِأَنْ جَعَلَهَا فِي ذُرِّيَّتِهِ أَهْلِ الصَّفْوَةِ وَ الطَّهَارَةِ، حَتَّى وَرَّثَهَا اللَّهُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ جَلَّ وَ تَعَالَى: إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَ هَذَا النَّبِيُّ وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ اللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ (٦) فَكَانَتْ لَهُ حَاصَّةً، فَقَلَدَهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَيْنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى رَسْمِ مَا فَرَضَ اللَّهُ، فَصَارَتْ فِي ذُرِّيَّتِهِ الْأَصْفِيَاءِ الَّذِينَ آتَاهُمُ اللَّهُ الْعِلْمَ وَ الْإِيمَانَ، بِقَوْلِهِ جَلَّ وَ عَلَا وَ قَالَ: الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَ الْإِيمَانَ لَقَدْ لَبِثْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْبَعْثِ (٧) فَهِيَ فِي وُلْدِ عَلِيٍّ حَاصَّةً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ إِذْ لَا نَبِيَّ بَعْدَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ. وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ كَمَا مَرَّ فِي بَابِ النَّبِيِّ وَ الْإِمَامَةِ (٨).

٨- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ أَبِي

ص: ٦

١- ١) سورة النور: ٤٠.

٢- ٢) الكافي ١/١٩٥ ح ٥.

٣- ٣) سورة الصف: ٨.

٤- ٤) الكافي ١/١٩٦ ح ٦.

٥- ٥) سورة البقرة: ١٢٤.

٦- ٦) سورة آل عمران: ٦٨.

٧- ٧) سورة الزوم: ٥٦.

٨- ٨) الكافي: ١/١٩٩ ح ١.

الْحَسَنُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (١) قَالَ: الصَّادِقُونَ الْأَيُّمَةُ وَ الصَّادِقُونَ بِطَاعَتِهِمْ (٢).

٩- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَحْيَى حَيَاةَ تُشْبِهَ حَيَاةَ الْأَنْبِيَاءِ، وَ يَمُوتَ مِيتَةً تُشْبِهُ مِيتَةَ الشُّهَدَاءِ، وَ يَسِيْرَ كُنَّ الْجَنَانَ الَّتِي غَرَسَهَا الرَّحْمَنُ، فَلْيَتَوَلَّ عَلِيًّا وَ لِيُوَالِ وَلِيَّهُ؛ وَ لِيُقْتَدِ بِالْأَيُّمَةِ مِنْ بَعْدِهِ، فَإِنَّهُمْ عَثَرْتِي خَلَقُوا مِنْ طِينَتِي، اللَّهُمَّ ارْزُقْهُمْ عِلْمِي وَ فَهْمِي، وَ وِزْلًا لِلْمُخَالَفِينَ لَهُمْ مِنْ أُمَّتِي، اللَّهُمَّ لَا تُبَلِّغْهُمْ شَفَاعَتِي (٣). وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْمَخَالِسِ وَ الْأَخْبَارِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْعَلَمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِدَائِنِيِّ عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقِ التَّمْلِيسِيِّ عَنْ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي قُرَّةَ التَّمِيمِيِّ عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ نَحْوَهُ (٤). وَ رَوَاهُ ابْنُ قَوْلُوَيْهِ فِي الْمَزَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ زَكَرِيَّا الْمُؤَمِّنِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ زَيْدِ أَبِي الْحَسَنِ وَ عَبَادِ جَمِيعًا عَنْ سَعْدِ الْأَشْكَافِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ.

١٠- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَيًّا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يَقُولُ: إِشْتِكَمَالُ حُجَّتِي عَلَى الْأَشْقِيَاءِ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ تَرَكَ وَ لِيَاةَ عَلِيٍّ وَ وَآلِي أَغْدَاءَهُ، وَ أَنْكَرَ فَضْلَهُ وَ فَضْلَ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ، فَإِنَّ فَضْلَكَ فَضْلُهُمْ، وَ طَاعَتَكَ طَاعَتُهُمْ، وَ حَقَّكَ حَقُّهُمْ، وَ مَعْصِيَتَكَ مَعْصِيَتُهُمْ، وَ هُمْ الْأَيُّمَةُ الْهُدَاهُ مِنْ بَعْدِكَ، جَرَى فِيهِمْ رُوحُكَ، وَ رُوحُكَ جَرَى فِيكَ مِنْ رَبِّكَ، وَ هُمْ عَثَرْتُكَ مِنْ طِينَتِكَ، وَ لَحْمِكَ وَ دِمِكَ، وَ قَدْ أُجْرَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِيهِمْ سُنَّتَكَ وَ سُنَّةَ الْأَوْصِيَاءِ قَبْلَكَ، وَ هُمْ خُزَانِي عَلَى عِلْمِي بَعْدَكَ، حَقٌّ عَلَى لَقْدِ إِصْطَفَيْتُهُمْ وَ انْتَجَبْتُهُمْ وَ أَخْلَصْتُهُمْ وَ ارْتَضَيْتُهُمْ وَ نَجَا مِنْ أَحَبَّهُمْ وَ الْآهَمُ، وَ سَلَّمَ لِفَضْلِهِمْ، وَ لَقَدْ أَنَانِي جَبْرئِيلُ

ص:٧

١- (١) سورة التوبة: ١١٩.

٢- (٢) الكافي ١/٢٠٨ ح ٢.

٣- (٣) الكافي ١/٢٠٨ ح ٣.

٤- (٤) الإمامه و التبصره ٤٥.

بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ وَأَحْبَائِهِمْ وَالْمُسْلِمِينَ لِفَضْلِهِمْ (١).

١١- وَ عَنْ عِدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الْمَعْرَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحْيَى حَيَاتِي وَيَمُوتَ مِيتِي وَيَدْخُلَ جَنَّةَ عِدْنِ الَّتِي غَرَسَهَا رَبِّي بِيَدِهِ، فَلْيَتَوَلَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَ لِيَوَالَ لِيُتِيهِ؛ وَيُعَادِ عِدْوَهُ، وَ يُسَلِّمْ لِلأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ، فَإِنَّهُمْ عَثْرَتِي مِنْ لَحْمِي وَ دَمِي، أَعْطَاهُمُ اللَّهُ فَهْمِي وَ عِلْمِي إِلَى اللَّهِ أَشْكُو مِنْ أُمَّتِي الْمُنْكَرِينَ لِفَضْلِهِمْ، الْقَاطِعِينَ فِيهِمْ صِلَاتِي، وَ أَيُّمُ اللَّهُ لَيَقْتُلَنَّ ابْنِي لَا أَنَالَهُمْ اللَّهُ شَفَاعَتِي (٢). وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الأَمَالِي (٣) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ المَارْزُوقِيِّ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ أَبِيانِ بْنِ عُمَانَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

١٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ الْقَهَّارِ عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَحْيَى حَيَاتِي وَيَمُوتَ مِيتِي، وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ الَّتِي وَعَدْنِيهَا رَبِّي، وَ يَتَمَسَّكَ بِقَضِيْبِ غَرْسِهِ رَبِّي بِيَدِهِ فَلْيَتَوَلَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَ أَوْصِيَاءَهُ مِنْ بَعْدِهِ، فَإِنَّهُمْ لَا يُدْخِلُونَكُمْ فِي بَابِ ضَلَالٍ، وَ لَا يُخْرِجُونَكُمْ مِنْ بَابِ هُدًى وَ لَا تُعَلِّمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ [الْحَدِيثُ] (٤). وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ (٥). وَ رَوَاهُ ابْنُ قَوْلَوَيْهِ فِي المَزَارِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ إِبرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُضَيْبِ بْنِ جَابِرٍ مِثْلَهُ.

١٣- وَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ أَبُو

ص: ٨

١- (١) الكافي ١/٢٠٨ ح ٤.

٢- (٢) الكافي ١/٢٠٩ ح ٥.

٣- (٣) أمالي الصدوق ٨٩.

٤- (٤) الكافي ١/٢٠٩ ح ٦، و البصائر ٦٩ ح ٦.

٥- (٥) الكافي ١/٢٠٩ ح ٦، و البصائر ٦٩ ح ٦.

جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الرُّوحَ وَالْفَلَاحَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَالْمَحَبَّةَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ تَوَلَّى عَلِيًّا وَائْتَمَّ بِهِ؛ وَبَرِيءٌ مِنْ عَدُوِّهِ، وَسَلَّمَ لِفَضْلِهِ وَالْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ، حَقٌّ عَلَيَّ أَنْ أُدْخِلَهُمْ فِي شَفَاعَتِي، وَحَقٌّ عَلَيَّ رَبِّي أَنْ يَسْتَجِيبَ لِي فِيهِمْ، فَإِنَّهُمْ أَتْبَاعِي وَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي (١).

١٤- وَ عَنْهُ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: فَسَيَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الذِّكْرُ أَنَا وَالْأَيْمَةُ أَهْلُ الذِّكْرِ [الْحَدِيثُ].

١٥- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ: يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أَنَسٍ بِإِمَامِهِمْ (٢) قَالَ الْمُسْلِمُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْتَ إِمَامَ النَّاسِ كُلِّهِمْ أَجْمَعِينَ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ إِلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ، وَ لَكِنْ سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِي أَيْمَةُ عَلَى النَّاسِ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يَقُومُونَ فِي النَّاسِ فَيَكْذِبُونَ، وَيَظْلِمُهُمْ أَيْمَةُ الْكُفْرِ وَالضَّلَالِ وَأَشْيَاعُهُمْ، فَمَنْ وَالَاهُمْ وَاتَّبَعَهُمْ وَصَدَّقَهُمْ فَهُوَ مِنِّي وَمَعِيَ وَسَيَلْقَانِي، أَلَا وَمَنْ ظَلَمَهُمْ وَكَذَّبَهُمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَا مَعِيَ وَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ (٣). وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ.

١٦- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ اللَّهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْجَرِيشِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي كُلِّ سَنَةٍ، وَ إِنَّهُ يَنْزِلُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ أَمْرُ السَّنَةِ، وَ إِنَّ لِذَلِكَ الْأَمْرِ وِلَاةً بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقِيلَ: مَنْ هُمْ؟ فَقَالَ: أَنَا وَ أَحَدَ عَشَرَ مِنْ صُلْبِي أَيْمَةُ مُحَدَّثُونَ (٤).

- وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ. وَ زَادَ أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: آمِنُوا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، إِنَّهَا تَكُونُ لِعَلِيِّ وَ وُلْدِهِ الْأَحَدَ عَشَرَ مِنْ بَعْدِي. وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى نَحْوَهُ. وَ رَوَاهُ النُّعْمَانِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٩

١- (١) الكافي ١/٢١٠ ح ٧.

٢- (٢) سورة الإسراء: ٧١.

٣- (٣) الكافي ١/٢١٥ ح ١، و البصائر ٥٣ ح ١٦.

٤- (٤) الكافي ٦/٢ ح ٢.

يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْجَرِيشِ مِثْلَهُ.

١٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَالحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْوَصِيَّةَ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ كِتَابًا- لَمْ يُنَزَلْ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ كِتَابٌ مَحْتُومٌ إِلَّا الْوَصِيَّةَ، فَقَالَ جَبْرِئِيلُ: يَا مُحَمَّدُ هَذِهِ وَصِيَّتُكَ فِي أُمَّتِكَ عِنْدَ أَهْلِ بَيْتِكَ فَتَقَالَ: أَيُّ أَهْلِ بَيْتِي يَا جَبْرِئِيلُ؟ قَالَ: نَجِيبُ اللَّهِ مِنْهُمْ وَ ذُرِّيَّتُهُ لِيَرِثُوكَ عِلْمَ التُّبُوهُ، كَمَا وَرَّثَهُ إِبْرَاهِيمَ، وَ مِيرَاثَهُ لِعَلِيٍّ وَ ذُرِّيَّتِكَ مِنْ صُلْبِهِ، قَالَ: وَ كَانَ عَلَيْهَا خَوَاتِيمٌ، فَفَتَحَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْخَاتَمَ الْأَوَّلَ وَ مَضَى لِمَا فِيهَا؛ ثُمَّ فَتَحَ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْخَاتَمَ الثَّانِيَّ وَ مَضَى لِمَا أَمَرَ بِهِ فِيهَا [الْحَدِيثُ]. وَ فِيهِ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَتَحَ خَاتَمًا وَ عَمِلَ بِمَا فِيهِ إِلَى أَنْ قَالَ مُعَاذُ: إِسْأَلِ اللَّهُ الَّذِي رَزَقَكَ مِنْ آبَائِكَ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ أَنْ يَرْزُقَكَ مِثْلَهَا مِنْ عَقَبِكَ قَبْلَ الْمَمَاتِ؛ قَالَ: قَدْ فَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ يَا مُعَاذُ، قَالَ: قُلْتُ مَنْ هُوَ جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ قَالَ: هَذَا الرَّاقِدُ وَ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْعَبِيدِ الصَّالِحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ رَاقِدٌ (١). أقول: العبد الصالح من ألقاب موسى بن جعفر عليه السلام كما تواترت به الروايات.

١٨- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْكِنَانِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ نَجِيحِ الْكِنْدِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَمَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ كِتَابًا قَبْلَ وَفَاتِهِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هَذِهِ وَصِيَّتُكَ إِلَى النَّجْبِ مِنْ أَهْلِكَ؛ فَقُلْتُ: وَ مَا النَّجْبُ يَا جَبْرِئِيلُ؟ فَقَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ وُلْدُهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ كَانَ عَلَى الْكِتَابِ خَوَاتِيمٌ مِنْ ذَهَبٍ؛ فَدَفَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَمْرُهُ أَنْ يَفُكَّ خَاتَمًا وَ يَعْمَلَ بِمَا فِيهِ [الْحَدِيثُ]. وَ فِيهِ أَنَّهُ دَفَعَهُ إِلَى الْحَسَنِ، ثُمَّ دَفَعَهُ الْحَسَنِ إِلَى الْحُسَيْنِ، ثُمَّ دَفَعَهُ الْحُسَيْنِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ؛ ثُمَّ دَفَعَهُ عَلِيُّ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى ابْنِهِ مُوسَى وَ كَذَلِكَ يَدْفَعُهُ مُوسَى إِلَى الَّذِي بَعْدَهُ، ثُمَّ كَذَلِكَ إِلَى قِيَامِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

ص: ١٠

١- (١) الكافي ١/٢٧٩ ح ١.

٢- (٢) الكافي ١/٢٨٠ ح ٢.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي إِكْمَالِ الدِّينِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ سَعِيدِ وَ الْحَمِيرِيِّ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ عَبْدِ بْنِ نَفِيسِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ. وَ رَوَاهُ أَيْضاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْكِنَانِيِّ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ بِالْإِسْنَادِ الثَّانِي نَحْوَهُ. وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ. وَ رَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّدُوقِ بِإِسْنَادِ الْأَمَالِيِّ. وَ رَوَاهُ النُّعْمَانِيُّ فِي الْغَيْبَةِ بَعْدَهُ أَسَانِيداً.

١٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ نَتَرَهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ لَهُمْ: مَنْ رَبُّكُمْ؟ فَأَوَّلُ مَنْ نَطَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَئِمَّةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَقَالُوا: أَنْتَ رَبُّنَا فَحَمَلَهُمُ الْعِلْمَ وَ الدِّينَ؛ ثُمَّ قَالَ لِلْمَلَائِكَةِ: هَؤُلَاءِ حَمَلَهُ عِلْمِي وَ دِينِي وَ أَمَنَائِي عَلَى خَلْقِي وَ هُمْ الْمَسْئُولُونَ، ثُمَّ قَالَ لِبَنِي آدَمَ: أَقْرُوا لِلَّهِ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَ لِهَؤُلَاءِ النَّفَرِ بِالْوِلَايَةِ وَ الطَّاعَةِ، فَقَالُوا: نَعَمْ رَبَّنَا أَقْرَرْنَا فَتَعَالَى اللَّهُ لِلْمَلَائِكَةِ: إِشْهَدُوا فَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: شَهِدْنَا إِلَى أَنْ قَالَ: يَا دَاوُدُ وَلَا تَيْتَنَا مُؤَكَّدَةً عَلَيْهِمْ فِي الْمِيثَاقِ (١). وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّقَاقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَرْمَكِيِّ عَنْ جُرَيْدَانَ بْنِ نَصِيرِ الْكِنْدِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ. وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ.

٢٠- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ يَعْغِي الْمُرَادِيَّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ

ص: ١١



مِنْكُمْ (١) فَقَالَ نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَقُلْتُ: إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: فَمَا بَالُهُ لَمْ يُسَمَّ عَلِيًّا وَ أَهْلَ بَيْتِهِ فِي كِتَابٍ؟ فَقَالَ: قُولُوا لَهُمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ نَزَلَتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَ لَمْ يُسَمَّ اللَّهُ لَهُمْ ثَلَاثًا وَ لَا أَرْبَعًا، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ هُوَ الَّذِي فَسَّرَ ذَلِكَ لَهُمْ وَ ذَكَرَ فِي الزَّكَاةِ وَ الْحَجِّ نَحْوَ ذَلِكَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ نَزَلَتْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فِي عَلِيٍّ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي عَلِيٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ. وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَوْصِيَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَ أَهْلِ بَيْتِي فَإِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ لَا يُفَرِّقَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحِيَوْضَ؛ فَأَعْطَانِي ذَلِكَ وَ قَالَ: لَا تَعْلَمِي وَ هُمْ فَبِأَنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ؛ وَ قَالَ: إِنَّهُمْ لَنْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ بَابِ هُدَى، وَ لَنْ يُدْخِلُوكُمْ فِي بَابِ ضَلَالَةٍ، فَلَوْ سَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ لَمْ يُبَيِّنْ مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ لِأَدْعَاهَا آلُ فُلَانٍ وَ آلُ فُلَانٍ، وَ لَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ تَضْيَةً بَدِيقًا لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمُ تَطْهِيرًا (٢) فَكَانَ عَلِيٌّ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ فَاطِمَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَأَدْخَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ تَحْتَ الْكِسَاءِ، فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ أَهْلًا وَ ثَقَلًا، وَ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَ ثَقَلِي، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَلَسْتُ مِنْ أَهْلِكَ؟ فَقَالَ: إِنَّكَ إِلَى خَيْرٍ وَ لَكِنَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَ ثَقَلِي [الْحَدِيثُ] (٣). وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْحَلْبِيِّ وَ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ وَ عِمْرَانَ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَ ذَلِكَ.

٢١- وَ عَنْهُ عَنْ ابْنِ عِيْسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ رَوْحِ الْقَصِيرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَ أَرْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَ أُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ (٤) فِيمَنْ نَزَلَتْ فَقَالَ: نَزَلَتْ فِي الْإِمْرَةِ إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ جَرَتْ فِي وُلْدِ الْحُسَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ [الْحَدِيثُ] (٥).

٢٢- وَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

ص: ١٢

١- (١) سورة النساء: ٥٩.

٢- (٢) سورة الأحزاب: ٣٣.

٣- (٣) الكافي ١/٢٨٦ ح ١، و المسائل السرويه ٧٩ ح ٥٩.

٤- (٤) سورة الأحزاب: ٦.

٥- (٥) الكافي ١/٢٨٨ ح ٢، و الإمامه و التبصره ٤٨ ح ٣٠.

الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا: إِنَّمَا يَعْنِي أَوْلَىٰ بِكُمْ أَيْ أَحَقُّ بِكُمْ وَبِأُمُورِكُمْ وَبِأَنْفُسِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا يَعْنِي عَلِيًّا وَوَلَدَهُ الْمَائِمَةَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ وَصَّ فَهَمُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (١) وَكَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَقَدْ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ رَاكِعٌ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ قِيمَتُهَا أَلْفُ دِينَارٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَسَاهُ إِيَّاهَا وَكَانَ النَّجَاشِيُّ أَهْدَاهَا فَجَاءَ سَائِلٌ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَلِيَّ اللَّهِ وَ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ تَصَدَّقْ عَلَيَّ مَسِيكِينَ فَطَرَحَ الْحُلَّةَ عَلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ هَذِهِ الْآيَةَ وَصَيَّرَ نِعْمَةَ أَوْلَادِهِ بِنِعْمَتِهِ، فَكُلُّ مَنْ بَلَغَ مِنْ أَوْلَادِهِ مَبْلَغَ الْإِمَامَةِ يَكُونُ بِهِذِهِ النِّعْمَةِ مِثْلَهُ، فَيَتَصَدَّقُونَ وَهُوَ رَاكِعُونَ، وَالسَّائِلُ الَّذِي سَأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالَّذِينَ يَسْأَلُونَ الْأَئِمَّةَ مِنْ أَوْلَادِهِ يَكُونُونَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ (٢).

٢٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَى الْعِبَادِ خَمْسًا أَحْمَدُوا أَرْبَعًا وَ تَرَكُوا وَاحِدَةً، ثُمَّ ذَكَرَ الصَّلَاةَ وَ الزَّكَاةَ وَ الصَّوْمَ وَ الْحَجَّ، ثُمَّ قَالَ: ثُمَّ نَزَلَتِ الْوَلَايَةُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي (٣) وَ كَانَ كَمَالُ الدِّينِ بَوَالِيهِ عَلِيٌّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: أُمَّتِي حَدِيثُ عَهْدِي بِالْجَاهِلِيَّةِ وَ مَتَى أَخْبَرْتُهُمْ بِهِذَا فِي ابْنِ عَمِّي يَقُولُ قَائِلٌ وَ يَقُولُ قَائِلٌ، فَ نَزَلَتْ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَ اللَّهُ يَعْصِي مَنَ النَّاسِ (٤) فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِلَىٰ أَنْ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ هَذَا وَ لِيُكْمَلُ مِنْ بَعْدِي، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ حَضَرَهُ الَّذِي حَضَرَهُ فَدَعَا عَلِيًّا فَقَالَ: يَا عَلِيُّ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ آتِمَنَّكَ عَلَيَّ مَا ائْتَمَنْتَنِي اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ غَيْبِهِ وَ عِلْمِهِ؛ وَ مِنْ خَلْقِهِ وَ مِنْ دِينِهِ الَّذِي ارْتَضَاهُ لِنَفْسِهِ فَلَمْ يُشْرِكْ فِيهَا وَ اللَّهُ يَا زِيَادَ أَحَدًا مِنَ الْخَلْقِ، ثُمَّ إِنَّ عَلِيًّا حَضَرَهُ الَّذِي حَضَرَهُ فَدَعَا وَ لَدَهُ وَ كَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ ذَكَرًا، فَقَالَ: أَلَا إِنِّي أُخْبِرُكُمْ بِصَاحِبِكُمْ أَلَا إِنَّ ابْنَتِي هَذِينَ ابْنَتَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، فَاسْمَعُوا لَهُمَا

ص: ١٣

١- ١) سورة المائدة: ٥٥.

٢- ٢) الكافي ١/٢٨٩ ح ٣.

٣- ٣) سورة المائدة: ٣.

٤- ٤) سورة المائدة: ٦٧.

وَ أُطِيعُوا، وَ وَاذَرُوهُمَا فَبَانِي قَدِ ائْتَمَّتْهُمَا عَلَيَّ مَا ائْتَمَّنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ مِمَّا ائْتَمَّنَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ خَلْقِهِ وَ مِنْ غَيْبِهِ وَ مِنْ دِينِهِ الَّذِي اِزْتَضَاهُ لِنَفْسِهِ، ثُمَّ اِنَّ الْحَسَنَ حَضَرَهُ الَّذِي حَضَرَهُ فَسَلَّمَ ذَلِكَ اِلَى الْحَسَنِ، ثُمَّ اِنَّ حُسَيْنًا حَضَرَهُ الَّذِي حَضَرَهُ فَدَعَا اِبْنَتَهُ الْكُبْرَى فَاطِمَةَ بِنْتَ الْحَسَنِ فَدَفَعَ اِلَيْهَا كِتَابًا مَلْفُوفًا وَ وَصِيَّتَهُ ظَاهِرَةً، وَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَبْطُونًا لَا يَرُونَ اِلَّا اَنَّهُ لِمَا بِهِ فَدَفَعَتْ فَاطِمَةُ الْكِتَابَ اِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ ثُمَّ صَارَ وَ اللَّهُ ذَلِكَ الْكِتَابُ اِلَيْنَا (١). وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهَورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ اِسْمَاعِيلَ مِثْلَهُ.

٢٤- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ صِهْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ صِدْبَاحِ الْأَزْرَقِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: اِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ اَوْصَى اِلَى عَلِيٍّ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ، فَلَمَّا مَضَى عَلِيُّ اَوْصَى اِلَى الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ [وَ اَوْصَى الْحَسَنُ اِلَى الْحُسَيْنِ] قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ اُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ اَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهِيَ فِينَا وَ فِي اَبْنَائِنَا.

٢٥- وَ عَنْهُ عَنْ سَهْلِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ اِسْمَاعِيلِ بْنِ جَابِرٍ وَ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عُمَرَ وَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الدَّيْلَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ اَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: اِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ اَمْرَيْنِ اِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوْا: كِتَابَ اللَّهِ وَ اَهْلَ بَيْتِي عِترَتِي، اَيُّهَا النَّاسُ اِسْمَعُوا قَدْ بَلَّغْتُ اَنْكُمْ سِتْرِدُونَ عَلَيَّ الْحَوْضَ فَاَسِدِ اَلْكُمْ عَمَّا فَعَلْتُمْ فِي الثَّقَلَيْنِ، وَ الثَّقَلَيْنِ: كِتَابُ اللَّهِ حَيْلٌ ذِكْرُهُ وَ اَهْلُ بَيْتِي، فَلَا تَشِيبُوْهُمْ فَتَهْلِكُوا، وَ لَا تُعَلِّمُوْهُمْ فَاِنَّهُمْ اَعْلَمُ مِنْكُمْ، فَوَقَعَتِ الْحُجْبَةُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ بِالْكِتَابِ الَّذِي يَقْرُؤُهُ النَّاسُ، فَلَمْ يَزَلْ يُلْقِي فَضْلَ اَهْلِ بَيْتِهِ بِالْكَلامِ وَ يَبَيِّنُ لَهُمْ بِالْقُرْآنِ: اِنَّمَا يَرِيْدُ اللَّهُ لِئِذْ هَبَ عَنْكُمْ الرَّجْسَ اَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا. وَ قَالَ عَزَّ ذِكْرُهُ: وَ اِعْلَمُوا اَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَاَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِذِي الْقُرْبَى (٢) ثُمَّ قَالَ: وَ آتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَ كَانَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَدَانَ حَقُّهُ الْوَصِيَّةَ اِلَى اَنْ قَالَ وَ قَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: فَسَيُلُوْا اَهْلَ الدُّكْرِ اِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ قَالَ: الْكِتَابُ الدُّكْرُ، وَ اَهْلُهُ آلُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ اِلَى اَنْ قَالَ: وَ قَالَ عَزَّ ذِكْرُهُ: اَطِيعُوا اللَّهَ وَ اَطِيعُوا

ص: ١٤

١- (١) الكافي ١/٢٩٠ ح ٦.

٢- (٢) سورة الأنفال: ١٤١.

الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ (١).

٢٦- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ التَّمِيمِيِّ وَعُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ عَنْ أَبَانَ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ وَصِيَّةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أَوْصَى إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَشْهَدَ عَلِيٌّ وَصِيَّتَهُ الْحُسَيْنَ وَ مُحَمَّدًا وَ جَمِيعَ وُلْدِهِ، وَ رُؤَسَاءَ شَيْعَتِهِ وَ أَهْلَ بَيْتِهِ، ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِ الْكِتَابَ وَ السَّلَاحَ. وَقَالَ لِابْنِهِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا بُنَيَّ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ أَوْصِيَ إِيْنَكَ، وَ أَنْ أَدْفَعَ إِلَيْكَ كُتُبِي وَ سِلَاحِي كَمَا أَوْصَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ دَفَعَ إِلَيَّ كُتُبَهُ وَ سِلَاحَهُ وَ أَمَرَنِي أَنْ آمُرَكَ إِذَا حَضَرَكَ الْمَوْتُ أَنْ تَدْفَعَهَا إِلَى أَخِيكَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ ابْنَهُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: وَقَدْ آمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ تَدْفَعَهَا إِلَيَّ إِيْنَكَ هَذَا؛ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: وَ آمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ تَدْفَعَهَا إِلَيَّ إِيْنَكَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَ أَقْرَبُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ وَ مِنِّي السَّلَامُ (٢). وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبَانَ رَفَعَهُ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ مِثْلَهُ.

- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَضِيْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَوْصَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْحَسَنِ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

٢٧- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَيْسَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا فُقِدَ الْخَامِسُ مِنْ وُلْدِ السَّابِعِ فَاللَّهُ اللَّهُ فِي أَدْيَانِكُمْ، لَا يُزِيلُكُمْ عَنْهَا أَحَدٌ. يَا بُنَيَّ إِنَّهُ لَا يُدَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ غَيْبِهِ [الْحَدِيثُ] (٣). أَقُولُ: الْخَامِسُ مِنْ وُلْدِ السَّابِعِ هُوَ الثَّانِي عَشَرَ، فِيهِ نَصٌ عَلَى غَيْبَتِهِ وَ إِمَامَتِهِ وَ عَلَى أَنَّ الْأُمَّةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ اثْنِي عَشَرَ.

ص: ١٥

١- (١) الكافي ١/٢٩٤ ح ٢.

٢- (٢) الكافي ١/٢٩٧ ح ٨.

٣- (٣) الكافي ١/٣٣٦ ح ٢.

و تقدم في معجزات النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حديث أم أسلم، وفيه نص على بن أبي طالب و الحسن و الحسين عليهم السلام و إعجاز لهم عليهم السلام.

٢٨- وَ عَنْ عَبْدِ بْنِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ أَبِيَانَ بْنِ عُثْمَانَ وَ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ أَبِي يَغْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ثَلَاثٌ لَا يَغْلُ عَلَيْهَا (١) قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَ النَّصِيحَةُ لِأَنَّمَهُ الْمُسْلِمِينَ، وَ اللَّزُومُ لِجَمَاعَتِهِمْ (٢). وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ مَشْكِينٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ مِثْلِهِ.

٢٩- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ فَارَقَ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَ نَكَثَ صَفْقَةَ الْإِمَامِ جَاءَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أُجْدَمَ (٣).

٣٠- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَ أَسْكَنَهُ الدُّنْيَا قَطِيعَةً، فَمَا كَانَ لِآدَمَ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ مَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ فَهُوَ لِلْأَنَّمَةِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٤).

٣١- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي زَاهِرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: الَّذِينَ آمَنُوا وَ لَمْ يَلْبَسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ قَالَ بِمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ مِنَ الْوَلَايَةِ وَ لَمْ يَخْلُطُوهَا بِوَلَايَةِ فَلَانٍ وَ فَلَانٍ فَهُوَ الْمَلْبَسُ بِالظُّلْمِ (٥).

٣٢- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نَعِيمِ الصَّحَّافِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَ مِنْكُمْ مُؤْمِنٌ قَالَ: عَرَفَ اللَّهُ إِيمَانَهُمْ بِوَلَايَتِنَا وَ كُفْرَهُمْ بِهَا يَوْمَ أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقَ فِي صُؤْلِ آدَمَ وَ هُمْ ذُرٌّ (٦).

ص: ١٦

١- ١) في المصدر: عليهن.

٢- ٢) الكافي ١/٤٠٣ ح ١.

٣- ٣) الكافي ١/٤٠٥ ح ٤.

٤- ٤) الكافي ١/٤٠٩ ح ٧.

٥- ٥) الكافي ١/٤١٣ ح ٣.

٦- ٦) الكافي ١/٤١٣ ح ٤. و بصائر الدرجات ح ١٠١.

٣٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ قَالَ: الْوَلَايَةُ (١).

٣٤- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي سَبَاطٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فِي وِلَايَةِ عَلِيِّ وَالْأَيْمَةِ مِنْ بَعْدِهِ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا»، هَكَذَا نَزَلَتْ (٢).  
أقول: تواترت في الأخبار بأن كثيرا من الآيات نزل تأويلها معها ولا مانع من إرادته الظاهر.

٣٥- وَعَنْهُ عَنِ الْمُعَلَّى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ رَفَعَهُ إِلَيْهِمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ فِي عَلِيِّ وَالْأَيْمَةِ كَالَّذِينَ آدَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا» (٣).

٣٦- وَعَنْهُ عَنِ الْمُعَلَّى عَنِ السَّيَّارِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى قَالَ: مَنْ قَالَ بِالْأَيْمَةِ وَاتَّبَعَ أَمْرَهُمْ وَلَمْ يَجْزُ طَاعَتَهُمْ (٤).

٣٧- وَعَنْهُ عَنِ الْمُعَلَّى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ فِي قَوْلِهِ: لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ وَالْوَالِدِ وَمَا وُلِدَ قَالَ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَا وُلِدَ مِنَ الْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٥).

٣٨- وَعَنْهُ عَنِ الْمُعَلَّى عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَّانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّهَ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ قَالَ: هُمُ الْأَيْمَةُ (٦).

٣٩- وَعَنْهُ عَنِ مُعَلَّى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ

ص: ١٧

١- ١) الكافي ١/٤١٤ ح ٦. و بصائر الدرجات ح ٩٦.

٢- ٢) الكافي ١/٤١٤ ح ٨.

٣- ٣) الكافي: ١/٤١٤ ح ٩.

٤- ٤) الكافي: ١/٤١٤ ح ١٠.

٥- ٥) الكافي: ١/٤١٤ ح ١١.

٦- ٦) الكافي: ١/٤١٤ ح ١٢.

الْكِتَابِ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ قَالَ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَئِمَّةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَئِمَّةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (١).

٤٠- وَ عَنْهُ عَنِ الْمُعَلَّى عَنِ الْوَشَاءِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ لَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَ لَا رَسُولِهِ وَ لَا الْمُؤْمِنِينَ وَ لِيَجْهَ يَعْنِي بِالْمُؤْمِنِينَ الْأَئِمَّةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لَمْ يَتَّخِذُوا الْوَلَانِجَ (٢) مِنْ دُونِهِمْ (٣).

٤١- وَ عَنْهُ عَنِ الْمُعَلَّى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى عَزَّ وَ جَلَّ: وَ لَقَدْ وَصَلْنَا لَهُمْ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ قَالَ: إِمَامٌ إِلَى إِمَامٍ (٤).

٤٢- وَ عَنْهُ عَنِ الْوَشَاءِ عَنِ مُثَنَّى عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلدِّينِ أَتَّبِعُوهُ وَ هَذَا النَّبِيُّ وَ الَّذِينَ آمَنُوا قَالَ: هُمْ الْأَئِمَّةُ وَ مَنْ أَتَّبَعَهُمْ (٥).

٤٣- وَ عَنْهُ عَنِ الْمُعَلَّى عَنِ الْوَشَاءِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنِ مَالِكِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ أَوْحَى إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرْكُمْ بِهِ وَ مَنْ بَلَغَ قَالَ: مَنْ بَلَغَ أَنْ يَكُونَ إِمَاماً مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ فَهُوَ يُنذِرُ بِالْقُرْآنِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٦).

٤٤- وَ عَنْهُ عَنِ الْمُعَلَّى عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقُمِّيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ: «وَ لَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ كَلِمَاتٍ فِي مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ الْأَئِمَّةَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِمْ فَنَسَى». هَكَذَا وَ اللَّهُ أَنْزَلَتْ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٧).

٤٥- وَ عَنْهُ عَنِ الْمُعَلَّى عَنِ الْوَشَاءِ عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أُدْخِلُوا فِي السَّلَامِ كَدَافَهُ قَالَ: فِي وَ لَايْتِنَا (٨).

٤٦- وَ عَنْهُ عَنِ الْمُعَلَّى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ ابْنِ هِلَالٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي

ص: ١٨

١- (١) الكافي: ١/٢١٣ ح ٣.

٢- (٢) الوليجه: البطانه و الخاصه و صاحب السرّ و المعتمد عليه في الدين و الدنيا.

٣- (٣) الكافي: ١/٤١٥ ح ١٥.

٤- (٤) الكافي: ١/٤١٥ ح ١٨.

٥- (٥) الكافي: ١/٤١٦ ح ٢٠.

٦- (٦) الكافي: ١/٤١٦ ح ٢١.

٧- (٧) الكافي: ١/٤١٦ ح ٢٣.

٨- (٨) الكافي: ١/٤١٧ ح ٢٩.

السَّفَاتِحِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا إِلَى أَنْ قَالَ: يَغْنِي هَدَانَا اللَّهُ فِي وِلَايَةِ عَلِيٍّ وَ الْأَئِمَّةِ مِنْ وُلْدِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (١).

٤٧- وَعَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اسْتَقَامُوا عَلَى الْأَئِمَّةِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ تَنْزُلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَنْ لَا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا [الآيَةَ] (٢).

٤٨- وَعَنْهُ عَنِ مُعَلَّى عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَسَيَتَعَلَّمُونَ مَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ يَا مَعْشَرَ الْمُكذِّبِينَ حَيْثُ أَنْبَأْتُكُمْ رَسُولَهُ رَبِّي فِي وِلَايَةِ عَلِيٍّ وَ الْأَئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ مَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ». كَذَا أَنْزَلَتْ. وَ فِي قَوْلِهِ: «فَلَنَدَيْقَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِتَرْكِهِمْ وَ وِلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَدَابًا شَدِيدًا» (٣).

٤٩- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ سَلَامٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ: قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا قَالَ إِنَّمَا عَنَى بِذَلِكَ عَلِيًّا وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ جَرَّتْ بَعْدَهُمْ فِي الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ثُمَّ يَرْجِعُ الْقَوْلُ مِنَ اللَّهِ فِي النَّاسِ فَقَالَ فَإِنْ آمَنُوا يَعْنِي النَّاسَ بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ يَعْنِي عَلِيًّا وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ الْأَئِمَّةَ فَفَدِ اهْتَدَوْا وَ إِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ (٤).

٥٠- وَعَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَ لَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَنَسَى وَ لَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا قَالَ: عَاهَدْنَا إِلَيْهِ فِي مُحَمَّدٍ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ الْأَئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ فَتَرَكَ وَ لَعَمْرِي يَكُنْ لَهُ عَزْمٌ أَنَّهُمْ هَكَذَا وَ إِنَّمَا سُمِّيَ أَوْلَى الْعَزْمِ أَوْلَى الْعَزْمِ لِأَنَّهُ عَاهَدَ إِلَيْهِمْ فِي مُحَمَّدٍ وَ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ وَ الْمُهَدِيِّ وَ سِيرَتِهِ وَ أَجْمَعَ عَزْمُهُمْ أَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ وَ الْإِفْرَازَ بِهِ (٥).

ص: ١٩

١-١) الكافي ١/٤١٨ ح ٣٣.

٢-٢) الكافي: ١/٤٢٠ ح ٢.

٣-٣) الكافي: ١/٤٢١ ح ٤٥.

٤-٤) الكافي: ١/٤١٦ ح ١٩.

٥-٥) الكافي: ١/٤١٦ ح ٢٢.



٥١- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَمْدَانِيِّ يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ قَالَ: الْأَنْبِيَاءُ وَالْأَوْصِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (١).

٥٢- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: فَأَقِمَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا قَالَ: هِيَ الْوَلَايَةُ (٢).

٥٣- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْقُمِّيِّ عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ تَفْسِيرِ هَذِهِ آيَةِ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَفَرٍ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ قَالَ عَنَى بِهَا لَمْ نَكُ مِنَ أَتْبَاعِ الْأَيْمَةِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهِمْ: وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ أَمَا تَرَى النَّاسَ يُسْئِمُونَ الَّذِي يَلِي السَّابِقَ فِي الْحَلْبَةِ مُصَلِّيًّا؟ فَذَلِكَ الَّذِي عَنَى حَيْثُ قَالَ: لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ لَمْ نَكُ مِنَ أَتْبَاعِ السَّابِقِينَ (٣).

٥٤- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ: وَ أَنْ لَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَاءً غَدَقًا يَقُولُ لَأَشْرَبْنَا قُلُوبَهُمُ الْإِيمَانَ، وَ الطَّرِيقَةَ هِيَ الْوَلَايَةُ عَلَيَّ وَ الْأَوْصِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٤).

٥٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَيِّفٍ عَنْ أَخِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُخْتَلِفٍ فِي أَمْرِ الْوَلَايَةِ يُؤْفِكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ قَالَ: مَنْ أُفِكَ عَنِ الْوَلَايَةِ أُفِكَ عَنِ الْجَنَّةِ (٥).

٥٦- وَعَنْهُ عَنْ سَيْلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: صِبْغَةَ اللَّهِ وَ مَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً قَالَ: صِبْغَةُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْوَلَايَةِ فِي الْمِيثَاقِ (٦).

٥٧- وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ

ص: ٢٠

١- ١) الكافي: ١/٤١٩ ح ٣٦.

٢- ٢) الكافي: ١/٤١٩ ح ٣٥.

٣- ٣) الكافي: ١/٤١٩ ح ٣٨.

٤- ٤) الكافي: ١/٢٢٠ ح ١.

٥- ٥) الكافي: ١/٤٢٢ ح ٤٨.

٦- ٦) الكافي: ١/٤٢٣ ح ٥٣.

الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَ لِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا يَغْنِي الْوَلَايَةَ مَنْ دَخَلَ فِي الْوَلَايَةِ دَخَلَ فِي بَيْتِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَقَوْلِهِ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا يَغْنِي الْأَيْمَةَ وَوَلَايَتَهُمْ مَنْ دَخَلَ فِيهَا دَخَلَ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ (١).

٥٨- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ: قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَ بَرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ قَالَ: بَوَلَايَةِ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُ هَؤُلَاءِ مِنْ دُنْيَاهُمْ (٢).

٥٩- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَزَلَ جَبْرَائِيلُ بِهِذِهِ الْآيَةِ هَكَذَا «فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا آلَ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا آلَ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ» (٣).

٦٠- وَبِهِذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَزَلَ جَبْرَائِيلُ بِهِذِهِ الْآيَةِ هَكَذَا «إِنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا آلَ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ وَ لَا لِيُهْدِيَهُمْ طَرِيقًا إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ» [الْحَدِيثَ] (٤).

٦١- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ نَزَلَ جَبْرَائِيلُ بِهِذِهِ الْآيَةِ هَكَذَا «وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فِي وَلَايَةِ عَلِيٍّ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ آلَ مُحَمَّدٍ نَارًا» (٥).

٦٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْأَحْوَلِ عَنِ سَلَامِ بْنِ الْمُسْتَنِيرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي قَالَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٦).

٦٣- وَبِهِذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى

ص: ٢١

١- (١) الكافي: ١/٤٢٣ ح ٥٤.

٢- (٢) الكافي: ١/٤٢٣ ح ٥٥.

٣- (٣) الكافي: ١/٤٢٣ ح ٥٨.

٤- (٤) الكافي: ١/٤٢٤ ح ٥٩.

٥- (٥) الكافي: ١/٤٢٥ ح ٦٤.

٦- (٦) الكافي: ١/٤٢٥ ح ٦٦.

الْأَرْضِ هَوْنَا فَقَالَ: هُمْ الْأَوْصِيَاءُ مِنْ مَخَافِهِ عَدُوَّهُمْ (١).

٦٤- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَمَارِ السَّاباطِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: أَمْنَ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسِيحِطٍ مِنَ اللَّهِ قَالَ: الَّذِينَ اتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ هُمْ الْأَثَمَةُ [الْحَدِيثُ] (٢).

٦٥- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: قُلْ مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا قَالَ: كُلُّهُمْ كَانُوا فِي الضَّلَالَةِ لَا يُؤْمِنُونَ بِوَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا بِوَلَايَتِنَا إِلَى أَنْ قَالَ: قُلْتُ: قَوْلُهُ لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا قَالَ: إِلَّا مَنْ دَانَ بِوَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَثَمَةِ مِنْ بَعْدِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَهُوَ الْعَهْدُ عِنْدَ اللَّهِ (٣).

٦٦- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمَاضِي فِي حَدِيثٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ أَنَا لَمَّا سَمِعْنَا الْهُدَى آمَنَّا بِهِ (٤) قَالَ الْهُدَى الْوَلَايَةُ آمَنَّا بِمَوْلَانَا إِلَى أَنْ قَالَ: قُلْتُ: لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ (٥) قَالَ: لَمْ نَتَوَلَّ وَصِيَّ مُحَمَّدٍ وَ الْأَوْصِيَاءَ مِنْ بَعْدِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَلَا يُصَيِّلُونَهُمْ عَلَيْهِمْ - قُلْتُ: فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرِهِ مُعْرِضِينَ (٦) قَالَ: عَنِ الْوَلَايَةِ مُعْرِضِينَ قُلْتُ: كَلَّا إِنَّهَا تَذْكَرُهُ (٧) قَالَ: الْوَلَايَةُ إِلَى أَنْ قَالَ: قُلْتُ: كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْفَجَارِ لَفِي سَجِينِ (٨) قَالَ: هُمْ الَّذِينَ فَجَرُوا فِي حَقِّ الْأَثَمَةِ وَ اعْتَدُوا عَلَيْهِمْ (٩).

٦٧- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَتْهَا قَالَ الْآيَاتُ الْأَثَمَةُ فَنَسِيَتْهَا وَ كَذَلِكَ الْيَوْمَ

ص: ٢٢

١- (١) الكافي: ١/٤٢٧ ح ٧٨.

٢- (٢) الكافي: ١/٤٣٠ ح ٨٤.

٣- (٣) الكافي: ١/٤٣١ ح ٩٠.

٤- (٤) سورة الجن: ١٣.

٥- (٥) سورة المدثر: ٤٣.

٦- (٦) سورة المدثر: ٤٩.

٧- (٧) سورة المدثر: ٥٤.

٨- (٨) سورة المطففين: ٧.

٩- (٩) الكافي: ١/٤٣٥ ح ٩١.

تَنسَى (١) يَغْنَى تَرَكَتْهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُتْرَكُ فِي النَّارِ كَمَا تَرَكَتْ الْأَيْمَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ فَلَمْ تُطْعَ أَمْرَهُمْ، وَ لَمْ تَسْمَعْ قَوْلَهُمْ، قُلْتُ: وَ كَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ قَالَ: يَعْني مَنْ أَشْرَكَ بِوَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ غَيْرَهُ وَ لَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهِ (٢) قَالَ: تَرَكَتْ الْأَيْمَةَ مُعَانِدَةً وَ لَمْ يَتَّبِعْ آثَارَهُمْ وَ لَمْ يَتَوَلَّهُمْ قُلْتُ: اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ يَزُوقُ مَنْ يَشَاءُ قَالَ: وَ لَا يَهُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قُلْتُ: مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ، قَالَ: مَعْرِفَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَيْمَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ نَزِدُ لَهُ فِي حَرْثِهِ قَالَ: نَزِيدُهُ مِنْهَا وَ مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا قَالَ: يَسْتَوْفِي نَصِيبَهُ مِنْ دَوْلَتِهِمْ، وَ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ (٣) قَالَ لَيْسَ لَهُ فِي دَوْلَةِ الْحَقِّ مَعَ الْقَائِمِ نَصِيبٌ (٤).

٦٨- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ ابْنِ رَبَابٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ أَخَذَ مِيثَاقَ شَيْعَتِنَا بِالْوَلَايَةِ وَ هُمْ ذُرِّيَّةُ يَوْمَ أَخَذَ الْمِيثَاقَ عَلَى الذَّرِّ، بِالْإِقْرَارِ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِالنُّبُوَّةِ (٥).

٦٩- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي خَلَقْتُكَ وَ لَمْ تَكُ شَيْئاً، وَ نَفَخْتُ فِيكَ مِنْ رُوحِي كَرَامَةً مَنِي، أَكْرَمْتُكَ بِهَا حِينَ أُوجِبْتُ لَكَ الطَّاعَةَ عَلَى خَلْقِي جَمِيعاً، فَمَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَنِي وَ مَنْ عَصَاكَ فَقَدْ عَصَانِي، وَ أُوجِبْتُ ذَلِكَ فِي عَلِيٍّ وَ فِي نَسَلِهِ مِنْ إِخْتِصَصْتُ مِنْهُ لِنَفْسِي (٦). وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْأَمَالِي عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ.

٧٠- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الرَّبَّاتِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ فِي حَدِيثِ الْأَخْبَارِ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَعَرَجَ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ هَبَطَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَ يُبَشِّرُكَ أَنَّهُ جَاعِلٌ فِي ذُرِّيَّتِهِ الْإِمَامَةَ وَ الْوَلَايَةَ وَ الْوَصِيَّةَ، فَقَالَ: قَدْ رَضِيتُ (٧).

٧١- وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ غَانِمِ الْهِنْدِيِّ أَنَّهُمْ وَجَدُوا فِي التَّوْرَةِ

ص: ٢٣

١-١ (١) سورة طه: ١٢٦.

١-٢ (٢) سورة طه: ١٢٧.

٣-٣ (٣) سورة الشورى: ١٩-٢٠.

٤-٤ (٤) الكافي: ١/٤٣٦ ح ٩٢.

٥-٥ (٥) الكافي: ١/٤٣٦ ح ١.

٦-٦ (٦) الكافي: ١/٤٤٠ ح ٤.

٧-٧ (٧) الكافي: ١/٤٦٤ ح ٤.

وَالْأَنْجِيلِ وَالزَّبُورِ وَصُحُفِ إِبْرَاهِيمَ صَفَهَ نَبِينَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَوْصِيَاءِهِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ إِلَى أَنْ تَنْقُضِيَ الدُّنْيَا.

٧٢- وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ دَاوُدَ بْنِ الْقَسَمِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَقْبَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَعَهُ ابْنُهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَهُوَ مُتَكِيٌّ عَلَى يَدِ سَيْلَمَانَ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَجَلَسَ، إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ حَسَنَ الْهَيْئَةِ وَاللِّبَاسِ فَسَلَّمَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَجَلَسَ ثُمَّ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي أَسْأَلُكَ عَنْ ثَلَاثِ مَسَائِلَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَالْتَفَتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْحَسَنِ فَقَالَ: أَجِبْنِي، قَالَ: فَأَجَابَهُ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ أَزَلْ أَشْهَدُ بِهَا، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ أَزَلْ أَشْهَدُ بِذَلِكَ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ وَصِيُّ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ وَالْقَائِمُ بِحُجَّتِهِ وَأَشَارَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ وَصِيُّهُ وَالْقَائِمُ بِحُجَّتِهِ وَأَشَارَ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ الْحَسِينَ بْنِ عَلِيٍّ وَصِيَّ أَخِيهِ وَالْقَائِمَ بِحُجَّتِهِ وَأَشْهَدُ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ أَنَّ الْقَائِمَ بِأَمْرِ الْحَسَنِ بَعْدَهُ، وَأَشْهَدُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّ الْقَائِمَ بِأَمْرِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ، وَأَشْهَدُ عَلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بِأَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَأَشْهَدُ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَأَشْهَدُ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَأَشْهَدُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَأَشْهَدُ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَأَشْهَدُ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بِأَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَأَشْهَدُ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بِأَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَأَشْهَدُ عَلَى رَجُلٍ مِنْ وُلْدِ الْحَسَنِ لَا يُكْنَى وَلَا يُسَمَّى حَتَّى يَظْهَرَ أَمْرُهُ، فَيَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مِلْتُ جُورًا، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، ثُمَّ قَامَ فَمَضَى فَقَالَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ اتَّبِعْهُ فَإِنَّهُ أَيْنَ يَقْصِدُ، فَخَرَجَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَا كَانَ إِلَّا أَنْ وَضَعَ رِجْلَهُ خَارِجَ الْمَسْجِدِ، فَمَا دَرَيْتُ أَيْنَ أَخَذَ مِنْ أَرْضِ اللَّهِ؟ فَخَرَجْتُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَعْلَمْتُهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَتَعْرِفُهُ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَأَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَعْلَمُ، فَقَالَ: هُوَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. قَالَ الْكَلْبِيُّ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ مِثْلَهُ (١).

ص: ٢٤

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ جَمِيعاً عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ، وَ أَحْمَدَ بْنَ إِدْرِيسَ جَمِيعاً عَنْ أَحْمَدَ بْنَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ نَحْوَهُ. وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ بِهَذَا السَّنَدِ نَحْوَهُ. وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِي الْهَاشِمِ. وَ رَوَاهُ النُّعْمَانِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ الْمَوْصِلِيَّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي حَمَادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَهُ.

٧٣- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَغْنِي الْحَمِيرِيُّ جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَبِي يَوْمَ لِحَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حِرَاجَةً فَمَتَى يَخْفُ عَلَيْكَ أَنْ أَخْلُو بِكَ فَاسْأَلْكَ عَنْهَا؟ فَقَالَ لَهُ جَابِرٌ: أَيُّ الْأَوْقَاتِ أَحَبَّبْتَهُ، فَخَلَا بِهِ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ فَقَالَ لَهُ: يَا جَابِرُ أَخْبِرْنِي عَنِ اللَّوْحِ الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي يَدِ أُمِّي فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ مَا أَخْبَرْتِكَ بِهِ أُمِّي أَنَّهُ فِي ذِيكَ اللَّوْحِ مَكْتُوبٌ، فَقَالَ جَابِرٌ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنِّي دَخَلْتُ عَلَى أُمِّكَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَهَيَّئْتُهَا بِوَلَادَةِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ رَأَيْتُ فِي يَدِهَا لَوْحاً أَحْضَرَ ظَنَنْتُ أَنَّهُ مِنْ زُمُرْدَةٍ؛ وَ رَأَيْتُ فِيهِ كِتَاباً أبيضَ شَبَهَ لَوْنَ الشَّمْسِ، فَقُلْتُ لَهَا: يَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَا هَذَا اللَّوْحُ؟ فَقَالَتْ: هَذَا اللَّوْحُ أَهْدَاهُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فِيهِ اسْمُ أَبِي وَ اسْمُ بَعْلِي وَ اسْمُ ابْنَتِي وَ اسْمُ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ وُلْدِي وَ أَعْطَانِيهِ أَبِي لِيُبَشِّرَنِي بِذَلِكَ، قَالَ جَابِرٌ: فَأَعْطَيْتَنِيهِ أُمُّكَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، فَقَرَأْتَهُ وَ اسْتَنْسَخْتَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: فَهَلْ لِمَكَ يَا جَابِرُ أَنْ تَعْرِضَهُ عَلَيَّ؟ قَالَ: نَعَمْ فَمَشَى مَعَهُ أَبِي إِلَى مَنْزِلِ جَابِرٍ، فَأَخْرَجَ [أَبِي] صَاحِبَهُ مِنْ رَقٍّ فَقَالَ لَهُ: يَا جَابِرُ انْظُرْ فِي كِتَابِكَ لِأَقْرَأَ عَلَيْكَ، فَنَظَرَ جَابِرٌ فِي نَسِيخَتِهِ فَقَرَأَهُ أَبِي؛ فَمَا خَالَفَ حَرْفَ حَرْفاً، فَقَالَ جَابِرٌ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنِّي هَكَذَا رَأَيْتُهُ فِي اللَّوْحِ مَكْتُوباً، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ لِمُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ وَ نُورِهِ وَ سَفِيرِهِ وَ حِجَابِهِ وَ دَلِيلِهِ، نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، عَظَّمَ يَا مُحَمَّدُ أَسْمَاءِي وَ أَشْكُرُ نِعْمَائِي وَ لَا تَجْحَدُ آيَاتِي، إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا قَاصِمُ الْجَبَّارِينَ، وَ مُدِيلُ الْمَظْلُومِينَ، وَ دَيَّانُ الدِّينِ، إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، فَمَنْ رَجَا غَيْرَ فَضْلِي، أَوْ خَافَ

غَيْرِ عِدْلِي عِدْبُتُهُ عِدَابًا لَا أَعْدْبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَإِيَّايَ فَاعْبُدْ، وَعَلَيَّ فَتَوَكَّلْ، إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ نَبِيًّا فَأَكْمَلْتُ أَيَّامَهُ وَانْقَضَتْ مُدَّتُهُ إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ وَصِيًّا، وَإِنِّي فَضَّلْتُكَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ، وَفَضَّلْتُ وَصِيَّكَ عَلَى الْأَوْصِيَاءِ، وَأَكْرَمْتُكَ بِشَبْلَيْكَ وَسِبْطَيْكَ حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ، فَجَعَلْتُ حَسَيْنًا مَعِيدَنَ عِلْمِي بَعْدَ إِسْتِكْمَالِ مِدَّةِ أَبِيهِ، وَجَعَلْتُ حُسَيْنًا خَازِنَ وَحْيِي، وَأَكْرَمْتُهُ بِالشَّهَادَةِ وَخَتَمْتُ لَهُ بِالسَّعَادَةِ، فَهُوَ أَفْضَلُ مَنْ أُسْتُشِهَدَ وَأَرْفَعُ الشُّهُودَ دَرَجَةً، وَجَعَلْتُ كَلِمَتِي التَّامَّةَ مَعَهُ، وَحُجَّتِي الْبَالِغَةَ عِنْدَهُ. بَعَثْتَهُ أُثَيْبَ وَأَعَاقِبَ، وَأَوْلَيْتُهُمْ سَيِّدَ الْعَابِدِينَ وَزَيْنَ أَوْلِيَائِي الْمَاضِينَ، وَإِنَّهُ شَبِيهُ حَيْدِهِ الْمَحْمُودِ، مُحَمَّدُ الْبَاقِرُ عِلْمِي وَالْمَعِيدُنَ لِحُكْمَتِي، سَيِّهْلُكَ الْمُرْتَابُونَ فِي جَعْفَرٍ، الرَّادُّ عَلَيْهِ كَالرَّادِّ عَلَيَّ، حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَكْرِمَنَّ مَثْوَى جَعْفَرٍ وَلَأَسِيرَنَّ فِي أَشْيَاعِهِ وَأَنْصَارِهِ وَأَوْلِيَائِهِ، أُتِيحَتْ بَعْدَهُ لِمُوسَى فِتْنَةُ عَمِيَاءِ حِنْدِسٍ، لِأَنَّ خَيْطَ فَرُضَةَ لَا يَنْقَطِعُ، وَحُجَّتِي لَا تَخْفَى وَإِنْ أَوْلِيَائِي يُسْقَوْنَ بِالْكَأْسِ الْأَوْفَى، مَنْ جَحَدَ وَاحِدًا مِنْهُمْ فَقَدْ جَحَدَ نِعْمَتِي وَمَنْ غَيَّرَ آيَةَ فَقَدْ افْتَرَى عَلَيَّ. وَبِئْسَ لِلْمُفْتَرِينَ الْجَاحِدِينَ عِنْدَ انْقِضَاءِ مِدَّةِ مُوسَى عِنْدِي وَحَبِيبِي وَخَيْرَتِي وَعَلَيَّ وَوَلِيِّي وَنَاصِرِي وَمَنْ أَضْعُ عَلَيْهِ أَعْيَاءَ النَّبِيِّ وَأَمْتَحَنَهُ بِالْإِضْلَاحِ بِهَا، يُقْتَلُهُ عَفْرِيَّتٌ مُسْتَكْبِرٌ يُدْفَنُ فِي الْمَدِينَةِ الَّتِي بَنَاهَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ، إِلَى جَنْبِ شَرِّ خَلْقِي حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَسْرَنَّهُ بِمُحَمَّدٍ ابْنِهِ وَخَلِيفَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ، وَوَارِثَ عِلْمِهِ فَهُوَ مَعْدُنَ عِلْمِي وَمَوْضِعَ سِرِّي وَحُجَّتِي عَلَيَّ خَلْقِي، لَا يُؤْمِنُ عِدُّ بِهِ إِلَّا جَعَلْتُ الْجَنَّةَ مَثْوَاهُ، وَشَفَعْتُهُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، كُلُّهُمْ قَدْ إِسْتَوْجَبُوا النَّارَ، وَأَخْتِمُ بِالسَّعَادَةِ لِابْنِهِ عَلَيَّ وَوَلِيِّي وَنَاصِرِي وَالشَّاهِدِ فِي خَلْقِي وَآمِينِي عَلَيَّ وَحَبِيبِي، أُخْرِجُ مِنْهُ الدَّاعِيَ إِلَى سَبِيلِي وَالْخَازِنَ لِعِلْمِي الْحَسَنَ وَأَكْمِلُ ذَلِكَ بِابْنِهِ مُحَمَّدٍ حَمْدًا لِلْعَالَمِينَ؛ عَلَيْهِ كَمَالُ مُوسَى، وَبِهَاءِ عِيسَى وَصَبْرُ أَيُّوبَ، فَيَذَلُّ أَوْلِيَائِي فِي زَمَانِهِ، وَتُتَهَادَى رُءُوسُهُمْ كَمَا تُتَهَادَى رُءُوسُ التُّرُوكِ وَالْدَّيْلَمِ فَيَقْتُلُونَ وَيُحْرَقُونَ، وَيَكُونُونَ خَائِفِينَ مَرْغُوبِينَ وَجَلِيلِينَ، تُصْبَغُ الْأَرْضُ بِدِمَائِهِمْ، وَيَنْفُسُ الْوَيْلُ وَالرَّزَنَةُ فِي نِسَائِهِمْ، أَوْلَيْكَ أَوْلِيَائِي حَقًّا، بِهِمْ أَدْفَعُ كُلَّ فِتْنَةٍ عَمِيَاءِ حِنْدِسٍ، وَبِهِمْ أَكْشِفُ الزَّلَازِلَ وَأَرْفَعُ الْأَصَارَ بِهِمْ وَالْأَغْلَالَ، أَوْلَيْكَ عَلَيْهِمْ صِلَاوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأَوْلَيْكَ هُمْ الْمُهْتَدُونَ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَالِمٍ قَالَ أَبُو بَصِيرٍ لَوْ لَمْ تَسْمَعْ فِي دَهْرِكَ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ لَكُنَّاكَ فَصْنُهُ إِلَّا عَنْ أَهْلِهِ (١).

- وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بْنُ يَابُوَيْهِ فِي عُيُونِ أَخْبَارِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ [رَض] عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ جَمِيعًا عَنْ أَبِي الْخَيْرِ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ، وَ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ وَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ مَاجِيلَوَيْهِ وَ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ وَ الْحَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ تَائَانَةَ كُلِّهِمْ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ مَعَ مُخَالَفِهِ لِفُطَيْهِ، وَ زَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ عِنْدَ انْقِضَاءِ مُدَّةِ مُوسَى عَبْدِ وَ حَبِيبِي وَ خَيْرَتِي: إِنَّ الْمَكْذُوبَ بِالتَّامِينَ مُكْذَبٌ بِكُلِّ أَوْلِيَائِي وَ عَلِيٍّ وَ لِيٍّ. وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ بِهَذَا السَّنَدِ . وَ رَوَاهُ فِي الْكِتَابَيْنِ بِأَسَانِيدٍ أُخْرَى تَأْتِي.

- وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ الْبَرْزَوَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ وَ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ جَمِيعًا عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ مِثْلَهُ، مَعَ مُخَالَفِهِ لِفُطَيْهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَ فَضَّلْتُ وَصِيَّتَكَ عَلَيَّ عَلَى الْأَوْصِيَاءِ إِلَى أَنْ قَالَ: أَوْلَهُمْ عَلِيُّ سَيِّدُ الْعَابِدِينَ. وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ نَحْوَهُ. وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ يَابُوَيْهِ بِجُمْلَةٍ مِنْ هَذِهِ الْأَسَانِيدِ. وَ رَوَاهُ الْبَرْزَوَرِيُّ فِي كِتَابِهِ عَنْ جَابِرِ عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَ رَوَاهُ التُّعْمَانِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدِ الْقَمِّيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ مِثْلَهُ. وَ رَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ مُرْسَلًا مُخْتَصِرًا. وَ رَوَاهُ فِي الْإِحْتِصَاصِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ. وَ رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ فِي الْإِرْشَادِ عَنْ جَابِرٍ. وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ فِي الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ مُرْسَلًا وَ كَذَا جَمَاعَةٌ كَثِيرُونَ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ بَلْ أَكْثَرُهُمْ نَقَلُوهُ.

- قَالَ عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ: وَ قَدْ رَوَى هَذِهِ الصَّحِيفَةَ عَنْ جَابِرِ ثَيْفٍ وَ أَرْبَعُونَ رَجُلًا. ثُمَّ عَيَّدَ جُمْلَةً مِنْهُمْ. وَ رَوَاهُ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ. وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسِّيُّ عُوْدِيُّ فِي كِتَابِ إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي قَبْلَهُ. وَ رَوَاهُ أَبُو الصَّلَاحِ الْحَلَبِيُّ فِي تَقْرِيبِ الْمَعَارِفِ وَ كَذَا جُمْلَةً مِمَّا قَبْلَهُ وَ مِمَّا بَعْدَهُ.

٧٤- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ



عَبْدُ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الطَّيَّارِ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ أَنَا وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَعُمَرُ بْنُ أُمِّ سَلَمَةَ وَ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَجَرَى بَيْنِي وَ بَيْنَ مُعَاوِيَةَ كَلَامٌ فَقُلْتُ لَهُ: يَا مُعَاوِيَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ، ثُمَّ أَخَى عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ فإِذَا أُسْتُشِهَدَ عَلِيٌّ فَابْنِي الْحَسِينَ بْنَ عَلِيٍّ مِنْ بَعْدِهِ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ، ثُمَّ ابْنِي الْحَسِينَ مِنْ بَعْدِهِ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ؛ فَإِذَا أُسْتُشِهَدَ فَابْنُهُ عَلِيٌّ بْنُ الْحُسَيْنِ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ، وَ سَتَدْرِكُهُ يَا عَلِيُّ؛ ثُمَّ ابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَ سَتَدْرِكُهُ يَا حُسَيْنُ، ثُمَّ تَكْمَلُهُ ابْنِي عَشْرَ إِمَامًا تَسْبِعُهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ وَ اسْتَشْهَدْتُ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ وَ عُمَرَ بْنَ أُمِّ سَلَمَةَ وَ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَشَهِدُوا لِي عِنْدَ مُعَاوِيَةَ. قَالَ سَلِيمٌ: وَقَدْ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ سَلْمَانَ وَ أَبِي ذَرٍّ وَ الْمِقْدَادِ وَ ذَكَرُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (١). وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ. وَ فِي كِتَابِ الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَدِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ. وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبَابَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ بِالسَّنَدِ الثَّانِي نَحْوَهُ. وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِالسَّنَدِ الثَّانِي. وَ رَوَاهُ الْمُحَقِّقُ فِي الْمُعْتَبَرِ عَنْ سَلِيمِ بْنِ قَيْسٍ مِثْلَهُ.

٧٥- وَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَسَمِ عَنْ حَيَّانِ بْنِ السَّرَّاجِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكِسَائِيِّ عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ يَهُودِيًّا مِنْ أَوْلَادِ هَارُونَ سَأَلَهُ فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَمْ لَهُ مِنْ إِمَامٍ عَدْلٍ وَ فِي أَيِّ جَنَّةٍ يَكُونُ وَ مَنْ يُسَاكِنُهُ مَعَهُ فِي جَنَّتِهِ؟ فَقَالَ: يَا هَرُونَئِي إِنَّ لِمُحَمَّدٍ ابْنِي عَشْرَ إِمَامٍ عَدْلٍ، لَا يَضُرُّهُمْ خِذْلَانٌ مِنْ خِذْلِهِمْ وَ لَا

يَسْتَوْحِشُونَ لِخِلَافٍ مَنْ خَالَفَهُمْ، وَإِنَّهُمْ فِي الدِّينِ أَرْسَبُ مِنَ الْجِبَالِ الرَّوَاسِي فِي الْأَرْضِ، وَ مَسْكَنُ مُحَمَّدٍ فِي جَنَّتِهِ مَعَهُ أَوْلِيكَ  
الْإِثْنَى عَشَرَ الْإِمَامَ الْعَدْلَ، فَقَالَ: صَدَقْتَ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنِّي لَأَجِدُهَا فِي كُتُبِ أَبِي هَارُونَ كَتَبَهَا بِيَدِهِ وَإِمْلَاءِ مُوسَى عَمِّي  
عَلَيْهِ السَّلَامُ [الْحَدِيثَ] (١). وَ فِيهِ أَنَّهُ أَسْلَمَ وَ أَقْرَأَ أَنَّ عَلِيًّا وَصِيَّ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

٧٦- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْعَصِيِّ فُورِي عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي  
حَمَزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ مُحَمَّدًا وَ عَلِيًّا وَ أَحَدَ عَشَرَ مِنْ وُلْدِهِ مِنْ نُورِ عَظْمَتِهِ، إِلَى أَنْ  
قَالَ: وَ هُمْ الْأَنْبِيَاءُ مِنْ وُلْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٢).

٧٧- وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْخَشَابِ عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ رَبَاطٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ  
أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ الْإِثْنَا عَشَرَ الْإِمَامَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ كُلُّهُمْ مُحَدَّثٌ مِنْ وُلْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ  
سَلَّمَ، وَ مِنْ وُلْدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ رَسُولِ اللَّهِ وَ عَلِيٍّ هُمَا الْوَالِدَانِ [الْحَدِيثَ] (٣). وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ  
اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَابِ مِثْلَهُ. وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ. وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ  
عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ. أَقُولُ: هَذَا رَوَاهُ مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلنَّصِّ وَ نَصِّ مِنْهُ عَلِيٍّ مِنْ بَعْدِهِ وَ  
كَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي قَبْلَهُ.

٧٨- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ  
عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْمَدَنِيِّ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ  
أَنَّ يَهُودِيًّا قَالَهُ: أَخْبِرْنِي عَنْ هَيْدَةِ الْأُمَمِ كَمْ لَهَا مِنْ إِمَامٍ هُدَى، وَ أَخْبِرْنِي عَنْ نَبِيِّكُمْ مُحَمَّدٍ أَيْنَ مَنَزَلُهُ فِي الْجَنَّةِ؟ وَ أَخْبِرْنِي مَنْ  
مَعَهُ فِي الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ إِثْنَى عَشَرَ إِمَامًا هُدَى مِنْ ذُرِّيَةِ نَبِيِّهَا وَ هُمْ مِنِّي، وَ أَمَّا مَنَزَلُ نَبِيِّنَا فِي  
الْجَنَّةِ فَفِي أَفْضَلِهَا وَ أَشْرَفِهَا: جَنَّةُ عَدْنٍ، وَ أَمَّا مَنْ مَعَهُ فِي مَنَزَلِهِ فِيهَا

ص: ٢٩

١- (١) الكافي: ١/٥٣٠

٢- (٢) الكافي: ١/٥٣١ ح ٦.

٣- (٣) الكافي: ١/٥٣١ ح ٧.

فَهُؤُلَاءِ الْإِثْنِي عَشَرَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ، وَ أُمَّهُم وَ جَدَّتُهُمْ وَ ذَرَارِيُّهُمْ، لَا يَشْرِكُهُمْ فِيهَا أَحَدٌ (١). وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ كَالَّذِي قَبْلَهُ. أقول: قوله: من ذرية نبيها باعتبار أكثرهم لما هو معلوم من استثناء أمير المؤمنين عليه السلام منهم، أو مبنى على ما مر من أن النبي و عليا هما الوالدان. و قد روى أنه قال [له]: أنا و أنت أبوا هذه الأمة، فيكونان والدين مجازيين للأمة، و يكون النبي والدا لعلى عليه السلام، لأنه من الأمة و قد قال تعالى: النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَ أَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ (٢) و هو أب لهم، روى أن هذه الزيادة في مصحف أبي و ابن مسعود.

٧٩- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ وَ بَيْنَ يَدَيْهَا لَوْحٌ فِيهِ أَسْمَاءُ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ وُلْدِهَا، فَعِدَدْتُ اثْنَيْ عَشَرَ آخِرُهُمُ الْقَائِمُ ثَلَاثَةٌ مِنْهُمْ مُحَمَّدٌ وَ ثَلَاثَةٌ مِنْهُمْ عَلِيُّ (٣). وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ نَعْمَةَ السَّلُولِيِّ عَنْ وَهَيْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَسَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي السَّفَاتِجِ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ.

٨٠- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى الْجَنِّ وَ الْإِنْسِ، وَ جَعَلَ مِنْ بَعْدِهِ اثْنَيْ عَشَرَ وَصِيًّا؛ مِنْهُمْ مَنْ سَبَقَ وَ مِنْهُمْ مَنْ بَقِيَ، وَ كُلُّ وَصِيٍّ جَرَّتْ بِهِ سُنَّتُهُ، وَ الْأَوْصِيَاءُ مِنْ بَعْدِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى سُنَّتِهِ أَوْصِيَاءَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ كَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ وَ كَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى سُنَّتِهِ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤). وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِيُونِ الْأَخْبَارِ، وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ الرَّيَّاتِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ الصَّيْرَفِيِّ. وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ

ص: ٣٠

١- (١) الكافي: ١/٥٣٢ ح ٨.

٢- (٢) سورة الأحزاب: ٦.

٣- (٣) الكافي: ١/٥٣٢ ح ٩.

٤- (٤) الكافي: ١/٥٣٢ ح ١٠.

عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ. وَرَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ.

٨١- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ جَمِيعاً عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْجَرِيشِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِابْنِ الْعَبَّاسِ: إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي كُلِّ سَنَةٍ، وَ إِنَّهُ يَنْزِلُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ أَمْرُ السَّنَةِ، وَ لِذَلِكَ الْأَمْرُ وُلَاةٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؛ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ هُمْ؟ قَالَ: أَنَا وَ أَحَدَ عَشَرَ مِنْ صُلْبِي أَنَّمَهُ مُحَدَّثُونَ (١). وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ.

٨٢- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ يَوْمًا: وَ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ (٢) وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَاتَ شَهِيدًا، وَ اللَّهُ لِيَأْتِيَنَّكَ فَأَيُّقِنَنَّ بِهِ إِذَا جَاءَكَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ غَيْرُ مُتَحَيِّلٍ بِهِ، فَأَخَذَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَأَرَاهُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا بَكْرٍ آمِنِ بِعَلِيِّ وَ بِأَحَدِ عَشَرَ مِنْ وُلْدِي إِنَّهُمْ مِثْلِي إِلَّا النَّبُوَّةَ، وَ تُبِّ إِلَيَّ اللَّهُ مِمَّا فِي يَدِكَ فَإِنَّهُ لَا حَقَّ لَكَ فِيهِ قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَ فَلَمْ يُر (٣).

٨٣- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَكُونُ تَسْبِغُهُ أَنَّمَهُ مِنْ وُلْدِ [بَعْدَ خ ل] الْحَسَنِ تَسْبِغُهُمْ قَائِمُهُمْ (٤). وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ.

٨٤- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَائِ عَنِ أَبَانَ عَنِ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: نَحْنُ إِثْنَا عَشَرَ إِمَامًا مِنْهُمْ حَسَنٌ وَ حُسَيْنٌ، ثُمَّ الْأَثَمَةُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥).

ص: ٣١

١- (١) الكافي: ١/٥٣٣ ح ١١.

٢- (٢) سورة آل عمران: ١٦٩.

٣- (٣) الكافي: ١/٥٣٣ ح ١٣.

٤- (٤) الكافي: ١/٥٣٣ ح ١٥.

٥- (٥) الكافي: ١/٥٣٣ ح ١٦.

٨٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْعُضَيْفُورِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي وَاثْنَى عَشَرَ مِنْ وُلْدِي وَأَنْتَ يَا عَلِيُّ رِزُّ الْأَرْضِ يَعْنِي أَوْلَادَهَا وَجِبَالُهَا، بِنَا أَوْلَدَ اللَّهُ الْأَرْضَ أَنْ تَسِيخَ بِأَهْلِهَا، فَإِذَا ذَهَبَ الْإِثْنَا عَشَرَ مِنْ وُلْدِي سَاخَتِ الْأَرْضُ بِأَهْلِهَا وَ لَمْ يُنْظَرُوا (١).

- وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَنَا وَ أَحَدَ عَشَرَ وَ هُوَ الصَّوَابُ.

٨٦- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مِنْ بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ نَقِيبًا، نَجِيبًا، مُحَدَّثُونَ، مُفَهَّمُونَ، آخِرُهُمُ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ، يَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جُورًا (٢).

٨٧- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شُمُونَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَمَاصِمِ عَنْ كَرَامٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قُتِلَ عَجَّتِ السَّمَوَاتُ وَ الْأَرْضُ وَ مَنْ عَلَيْهِمَا وَ الْمَلَائِكَةُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِمْ: يَا مَلَائِكَتِي وَ يَا سَمَوَاتِي وَ يَا أَرْضِي أُسْكِنُوا، ثُمَّ كَشَفَ حِجَابًا مِنَ الْحُجُبِ، فَإِذَا خَلْفَهُ مُحَمَّدٌ وَ إِثْنَا عَشَرَ وَصِيًّا لَهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَ أَخَذَ بِيَدِ فُلَانٍ يَعْنِي الْقَائِمَ مِنْ بَيْنِهِمْ فَقَالَ: يَا مَلَائِكَتِي وَ يَا سَمَوَاتِي وَ يَا أَرْضِي بِهَذَا أَنْتَصِرُ [لهَذَا]، قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (٣).

٨٨- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي طَالِبٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَ أَبُو بَصِيرٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ مَوْلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَنْزِلِهِ بِمَكَّةَ، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: نَحْنُ إِثْنَا عَشَرَ مُحَدَّثًا فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ: سَمِعْتُ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَحَلَفَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَنَّهُ سَمِعَهُ فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ: لَكِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤). وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْيَارِ، وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ مَا جِيلُوهُ

ص: ٣٢

١- ١) الكافي: ١/٥٣٣ ح ١٧.

٢- ٢) الكافي: ١/٥٣٤ ح ١٨.

٣- ٣) الكافي: ١/٥٣٤ ح ١٩.

٤- ٤) الكافي: ١/٥٣٤ ح ٢٠.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَبِي طَالِبٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ الْقَمِّيِّ مِثْلَهُ.

٨٩- وَعَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ دَاوُدَ الْعَجَلِيِّ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَيْثُ خَلَقَ الْخَلْقَ خَلَقَ مَاءً عَذْبًا وَمَاءً مَالِحًا أَجَاجًا فَاُمْتَزَجَ الْمَاءَانِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ الْمِيثَاقَ عَلَى النَّبِيِّينَ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ، وَأَنَّ هَذَا مُحَمَّدٌ رَسُولِي، وَأَنَّ هَذَا عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَصَالُوا: بَلَى فَتَبَتَّ لَهُمُ الثُّبُوهُ وَأَخَذَ الْمِيثَاقَ عَلَى أَوْلَى الْعَزْمِ أَنْبِيَّ مُحَمَّدٌ نَبِيِّ، وَعَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَوْصِيَاءَهُ مِنْ بَعْدِهِ وُلاهُ أَمْرِي، وَخُزَّانُ عِلْمِي، وَأَنَّ الْمَهْدِيَّ أَنْتَصِرُ بِهِ لِدِينِي وَأُظْهِرُ بِهِ دَوْلَتِي، وَأَنْتَقِمُ بِهِ مِنْ أَعْدَائِي وَأَعْبُدُ بِهِ طَوْعًا وَكَرْهًا، قَالُوا: أَفَرَزْنَا يَا رَبُّ وَشَهِدْنَا وَكَمْ يَجْحَدُ آدَمُ وَكَمْ يُفَرُّ فَتَبَتَّ الْعَرِيْمَةُ لَهُوْلَاءِ الْخَمْسَةِ فِي الْمَهْدِيِّ وَكَمْ يَكُنْ لِآدَمَ عَزْمٌ عَلَى الْإِقْرَارِ بِهِ وَهُوَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَكَمْ نَجِدُ لَهُ عَزْمًا (١) إِنَّمَا هُوَ فَتَرَكَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَتَمَّتْ تَبَتُّ الطَّاعَةِ وَالْوَلَايَةِ وَالْمَعْصِيَةِ (٢).

٩٠- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْمِعْرَاجِ أَنَّ جَبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَذِنَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَاجْتَمَعَتِ الْمَلَائِكَةُ فَقَالَتْ: مَرْجَبًا بِالْأَوَّلِ وَمَرْجَبًا بِالْآخِرِ، وَمَرْجَبًا بِالْحَاشِيَةِ، وَمَرْجَبًا بِالنَّاشِئَةِ؛ مُحَمَّدٌ خَيْرُ النَّبِيِّينَ، وَعَلِيُّ خَيْرُ الْوَصِيَّةِ. قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ثُمَّ سَلَّمُوا عَلَيَّ وَسَيَّالُونِي عَنْ أَخِي فَقُلْتُ: هُوَ فِي الْمَارِضِ أَعْرِفُونَهُ؟ فَصَالُوا: وَكَيْفَ لَا نَعْرِفُهُ وَهُوَ يَجُجُ النَّبِيَّ الْمَعْمُورَ كُلَّ سَنَةٍ، وَعَلَيْهِ رَقٌّ أَبْيَضٌ فِيهِ اسْمُ مُحَمَّدٍ وَاسْمُ عَلِيِّ وَاسْمُ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَشَيْعَتِهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ اجْتَمَعَتِ الْمَلَائِكَةُ وَقَالُوا: كَيْفَ تَرَكْتَ أَخَاكَ؟ فَقُلْتُ: وَتَعْرِفُونَهُ؟ فَصَالُوا: نَعْرِفُهُ وَشَيْعَتَهُ؛ وَهُمْ نُورٌ حَوْلَ عَرْشِ اللَّهِ، وَإِنَّ فِي النَّبِيِّ الْمَعْمُورِ لِرَقًّا مِنْ نُورٍ فِيهِ اسْمُ مُحَمَّدٍ وَعَلِيِّ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَالْأَيْمَةِ وَشَيْعَتِهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يَزِيدُ فِيهِمْ رَجُلٌ وَلَا يَنْقُصُ مِنْهُمْ رَجُلٌ، وَإِنَّهُ لَمِيثَاقُنَا وَإِنَّهُ لِيُفْرَأَ عَلَيْنَا كُلَّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ (٣). وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، وَرَوَاهُ أَيْضًا بِأَسَانِيدٍ أُخْرَى.

ص: ٣٣

١- (١) سورة طه: ١١٥.

٢- (٢) الكافي: ٢/٨ ح ١.

٣- (٣) الكافي: ٢/٤٨٤.

٩١- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمَرَ التَّمِيمِيِّ عَنِ ابْنِ أَدِيْنَةَ عَنْ أَبِي إِيْمَانَ بْنِ أَبِي عِيَاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَدْنَى مَا يَكُونُ الْعَيْدُ بِهِ ضَالًّا أَنْ لَا يَعْرِفَ حُجَّةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَشَاهِدَهُ عَلِيُّ عِيَادِهِ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِطَاعَتِهِ وَفَرَضَ وَلَايَتَهُ، قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ سَمِعْتُمْ لِي فَقَالَ: الَّذِينَ فَرَنَهُمْ عَزَّ وَجَلَّ بِنَفْسِهِ وَنَبِيِّهِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِيمَا كَأَنَّكَ أَوْضَحَ لِي قَالَ: الَّذِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي آخِرِ خُطْبَتِهِ يَوْمَ قَبْضِهِ اللَّهُ إِلَيْهِ: إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي، أَهْلَ بَيْتِي، فَإِنَّ اللَّطِيفَ الْخَبِيرَ قَدْ عَاهَدَ إِلَيَّ أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، وَ جَمَعَ مَسْبُوحَتِيهِ وَ لَا أَقُولُ كَهَاتَيْنِ وَ جَمَعَ بَيْنَ الْمَسْبُوحَةِ وَ الْوَسْطَى، فَتَسْبِقُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، فَتَمَسَّكُوا بِهِمَا لَا تَزَلُّوا وَ لَا تَضِلُّوا وَ لَا تَقْدَمُوهُم فَتَضِلُّوا (١).

٩٢- وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَيْثَمِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ جَبْرَيْلَ أَتَانِي فَأَقْرَأَنِي مِنْ رَبِّي السَّلَامَ وَ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ سَبْعَةً لَمْ يَخْلُقْ مِثْلَهُمْ فِيمَا مَضَى وَ لَا- يَخْلُقُ مِثْلَهُمْ فِيمَا بَقِيَ، أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَيِّدُ النَّبِيِّينَ وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَصِيُّكَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ سِبْطَاكَ سَيِّدَا الْأَسْبَاطِ؛ وَ حَمْرُهُ عُمُوكَ سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ، وَ جَعْفَرُ بْنُ عَمَّكَ الطَّيَّارُ فِي الْجَنَّةِ يَطِيرُ مَعَ الْمَلَائِكَةِ كَيْفَ يَشَاءُ، وَ مِنْكُمْ الْقَائِمُ يُصَلِّي عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ خَلْفَهُ إِذَا أَهْبَطَهُ اللَّهُ إِلَى الْأَرْضِ، مِنْ ذُرِّيَّةِ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٢).

٩٣- وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي النَّصُوصِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ غَانِمِ الْهِنْدِيِّ الَّذِي كَانَ قَدْ قَرَأَ التَّوْرَةَ وَ الْإِنْجِيلَ وَ الزَّبُورَ وَ صِيْحْفَ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِنَّا نَقْرَأُ فِي كُتُبِنَا أَنَّ مُحَمَّدًا خَاتَمَ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَ أَنَّ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ إِلَى وَصِيِّهِ وَ وَارِثِهِ وَ خَلِيفَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ الْوَصِيَّ بَعْدَ الْوَصِيِّ لَا يَزَالُ أَمْرُ اللَّهِ جَارِيًّا فِي أَعْقَابِهِمْ إِلَى أَنْ تَنْقَضِيَ الدُّنْيَا، وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ، وَ فِيهِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَيْسَ بِخَلِيفَتِهِ وَ أَنَّ وَصِيَّهُ أَخُوهُ وَ ابْنُ عَمِّهِ وَ زَوْجُ ابْنَتِهِ وَ أَبُو وُلْدِهِ (٣).

ص: ٣٤

١- (١) معاني الأخبار: ٣٩٤ ح ٤٥.

٢- (٢) الكافي: ٨/٤٩ ح ١٠.

٣- (٣) الكافي: ١/٥١٦.

٩٤- وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْمُشْتَرِقِ عَنْ دَاوُدَ الْجَصَّاصِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ (١) النَّجْمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَالْعَلَامَاتُ الْمَائِمَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٢).

٩٥- وَعَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ سَيَّالِمٍ قَالَ: سَأَلَ الْهَيْثَمُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَآنا عِنْدَهُ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ النَّجْمُ، وَالْعَلَامَاتُ الْمَائِمَةُ. وَرَوَى الطَّبْرَسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى سَبْعَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ. وَكَذَا الْمُنْفِيْدُ فِي الْإِرْشَادِ وَعَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْغُمَّةِ (٣).

## الفصل الأول

٩٦- وَفِي بَعْضِ نُسخِ الصَّحِيفَةِ السَّجَّادِيَّةِ وَاسْتِنَادُهَا مَشْهُورٌ جِدًّا قَدْ مَرَّ بَعْضُهُ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ دَعَاءِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ذِكْرِ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ يَا مَنْ حَصَّ مُحَمَّدًا وَآلَهُ بِالْكَرَامَةِ، وَحَبَاهُمْ بِالرِّسَالَةِ، وَحَصَّاهُمْ بِالْوَسِيْلَةِ وَجَعَلَهُمْ وَرَثَةَ الْأَنْبِيَاءِ، وَحَتَمَ بِهِمُ الْأَوْصِيَاءَ وَالْمَائِمَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَعَلَّمَهُمْ عِلْمَ مَا كَانُوا وَمَا بَقِيَ، وَجَعَلَ أَفِيْدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوَى إِلَيْهِمْ، صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ، وَافْعَلْ بِنَا مَا أَنْتَ أَهْلُهُ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٤). أقول: و مثل هذا في الأدعية المأثورة كثير جدا، و هو نص على من بعده عليه السَّلام بل و روايه للنص على من قبله.

## الفصل الثاني

٩٧- وَرَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيْهُ بِاسْتِنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: تَقُولُ فِي سَجْدَةِ الشُّكْرِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ وَأَشْهَدُ مَلَائِكَتَكَ وَرُسُلَكَ وَجَمِيعَ خَلْقِكَ أَنَّكَ اللَّهُ رَبِّي وَالْإِسْلَامُ دِينِي وَمُحَمَّدًا نَبِيِّي وَعَلِيًّا وَآلَهُ الْحَسَنَ وَآلَهُ الْحُسَيْنَ وَعَلِيًّا بْنَ الْحُسَيْنِ وَمُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ وَجَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَمُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ وَعَلِيًّا بْنَ

ص: ٣٥

١- (١) سورة النحل: ١٦.

٢- (٢) شرح أصول الكافي: ١٢/٣٥٦.

٣- (٣) الكافي: ١/٢٠٦ ح ١.

٤- (٤) الصَّحِيفَةُ السَّجَّادِيَّةُ: ٤٣.



مُوسَىٰ وَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ وَ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ وَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَ الْحُجَّهَ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ أُثْمَتِي بِهِمْ أَتَوَلَّىٰ وَ مِنْ أَعْيَادِهِمْ أَتَبَرَّأُ  
[الدُّعَاءِ] (١). وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ مِثْلَهُ.

٩٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مِقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ  
وَ سَلَّمَ: أَنَا سَيِّدُ النَّبِيِّينَ وَ وَصِيُّ سَيِّدِ الْوَصِيِّينَ، وَ أَوْصِيَاءُ سَادَاتِ الْأَوْصِيَاءِ، إِنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يَجْعَلَ لَهُ وَصِيًّا  
صَالِحًا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ أَكْرَمْتُ الْأَنْبِيَاءِ بِالتُّبُوهُ، ثُمَّ اخْتَرْتُ خَلْقًا وَ جَعَلْتُ خِيَارَهُمُ الْأَوْصِيَاءِ، ثُمَّ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: يَا آدَمُ أَوْصِ إِلَى  
شِيثٍ فَأَوْصَى آدَمُ إِلَى شِيثٍ وَ هُوَ هَبَّةُ اللَّهِ بِنُ آدَمَ، وَ أَوْصَى شِيثٌ إِلَى ابْنِهِ شَبَّانَ، وَ هُوَ ابْنُ نَزْلَةِ الْحَوْرَاءِ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ  
عَلَى آدَمَ مِنَ الْجَنَّةِ، فَزَوَّجَهَا ابْنَهُ شَيْثًا، وَ أَوْصَى شَبَّانُ إِلَى مَجْلَثِ، وَ أَوْصَى مَجْلَثُ إِلَى مَحُوقٍ وَ أَوْصَى مَحُوقُ إِلَى عَثْمِشَا، وَ  
أَوْصَى عَثْمِشَا إِلَى أُحْنُوخَ وَ هُوَ إِدْرِيسُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَوْصَى إِدْرِيسُ إِلَى نَاخُورَ وَ دَفَعَهَا نَاخُورُ إِلَى نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ  
أَوْصَى نُوحٌ إِلَى سَامٍ، وَ أَوْصَى سَامٌ إِلَى عَثَامِرَ، وَ أَوْصَى عَثَامِرُ إِلَى بَرَعِيثَا، وَ أَوْصَى بَرَعِيثَا إِلَى يَافِثَ، وَ أَوْصَى يَافِثُ إِلَى  
بَرَّةَ، وَ أَوْصَى بَرَّةَ إِلَى حَفْسَةَ (٢)، وَ أَوْصَى حَفْسَةُ إِلَى عِمْرَانَ، وَ دَفَعَهَا عِمْرَانُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَوْصَى إِبْرَاهِيمَ  
إِلَى ابْنِهِ إِسْمَاعِيلَ، وَ أَوْصَى إِسْمَاعِيلُ إِلَى إِسْحَاقَ، وَ أَوْصَى إِسْحَاقُ إِلَى يَعْقُوبَ، وَ أَوْصَى يَعْقُوبُ إِلَى يُوسُفَ، وَ أَوْصَى يُوسُفُ  
إِلَى بَثْرِيَا، وَ أَوْصَى بَثْرِيَا إِلَى شُعَيْبَ، وَ دَفَعَهَا شُعَيْبُ إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَوْصَى مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ إِلَى يُوشَعَ بْنِ  
نُونٍ وَ أَوْصَى يُوشَعَ بْنُ نُونٍ إِلَى دَاوُدَ، وَ أَوْصَى دَاوُدُ إِلَى سُلَيْمَانَ وَ أَوْصَى سُلَيْمَانُ إِلَى آصَفَ بْنِ بَرْخِيَا، وَ أَوْصَى آصَفُ بْنُ  
بَرْخِيَا إِلَى زَكْرِيَّا. وَ دَفَعَهَا زَكْرِيَّا إِلَى عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، وَ أَوْصَى عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ إِلَى شَمْعُونَ بْنِ حَمُونَ الصَّفَا، وَ أَوْصَى شَمْعُونَ  
إِلَى يَحْيَى بْنِ زَكْرِيَّا، وَ أَوْصَى يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّا إِلَى مُنْذِرٍ، وَ أَوْصَى مُنْذِرٌ إِلَى سُلَيْمَةَ، وَ أَوْصَى سُلَيْمَةُ إِلَى بُرْدَةَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: وَ دَفَعَهَا بُرْدَةَ إِلَيَّ وَ أَنَا أَذْفَعُهَا إِلَيْكَ يَا عَلِيُّ، وَ أَنْتَ تَدْفَعُهَا إِلَى وَصِيِّكَ، وَ يَدْفَعُهَا وَصِيُّكَ إِلَى  
أَوْصِيائِكَ مِنْ وُلْدِكَ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، حَتَّى تُدْفَعَ إِلَيَّ

ص: ٣٤

١- ١) من لا يحضره الفقيه: ١/٣٣٠.

٢- ٢) في المصدر: جفسيه، و في كمال الدين: جفسيه.

خَيْرِ أَهْلِ الْأَرْضِ بَعْدَكَ؛ وَ تَكْفُرَنَّ بِكَ الْأُمَّةُ، وَ تَخْتَلِفَنَّ عَلَيْكَ إِخْتِلَافًا شَدِيدًا، الثَّابِتُ مَعَكَ كَالْمُقِيمِ مَعِي، وَ الشَّاذُّ عَنْكَ فِي النَّارِ، وَ النَّارُ مَثْوَى الْكَافِرِينَ (١). وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النِّعَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ وَ سَعْدِ وَ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ وَ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ النَّهْدِيِّ وَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِرَاشِمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ نَحْوَهُ. وَ رَوَاهُ فِي الْأَمِيَالِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ نَحْوَهُ. وَ رَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّدُوقِ نَحْوَهُ. وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ بِإِسْنَادٍ يَأْتِي. وَ رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي بَشَارَةِ الْمُضِيظِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ بَابُوئِهِ بِالسَّنَدِ الْأَخِيرِ.

- وَ رَوَاهُ رَجَبُ الْبُرْسِيِّ فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْيَقِينِ مُرْسَلًا مَعَ زِيَادِهِ.

٩٩- قَالَ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ: وَ قَدْ وَرَدَ الْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ بِالْأَسَانِيدِ الْقَوِيَّةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَوْصَى بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرَهُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَوْصَى عَلِيًّا إِلَى الْحَسَنِ، وَ أَوْصَى الْحَسَنُ إِلَى الْحُسَيْنِ، وَ أَوْصَى الْحُسَيْنُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَ أَوْصَى عَلِيًّا إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ، وَ أَوْصَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ، وَ أَوْصَى جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الْكَاطِمِ، وَ أَوْصَى مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ إِلَى ابْنِهِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا، وَ أَوْصَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا إِلَى ابْنِهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَ أَوْصَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى ابْنِهِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَ أَوْصَى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَ أَوْصَى الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى ابْنِهِ حُجْبَةَ اللَّهِ الْقَائِمِ بِالْحَقِّ؛ الَّذِي لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَخْرُجَ فَيَمْلَأَهَا عِدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا. وَ رَوَاهُ الرَّائِزِيُّ فِي قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ مُرْسَلًا وَ الَّذِي قَبْلَهُ بِالسَّنَدِ السَّابِقِ. قَالَ الصَّدُوقُ: وَ قَدْ أُخْرِجَتْ الْأَخْبَارُ الْمُسْتَنْدَ الصَّحِيحَةُ فِي هَذَا الْمَعْنَى فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النِّعَمِ فِي إِثْبَاتِ الْغَيْبِ وَ كَشْفِ الْحَيْزَةِ (٢).

ص: ٣٧

(١- ١) الفقيه: ٤/١٧٦، و كمال الدين: ٢١٢.

(٢- ٢) من لا يحضره الفقيه: ٤/١٧٧.

١٠٠- وَيَا سَيِّدَنَا عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَكَمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ عَلِيًّا وَصِيَّيَ وَخَلِيفَتِي، وَزَوْجَتُهُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ابْنَتِي، وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَيِ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَلَدَايَ، مَنْ وَالَاهُمْ فَقَدْ وَالَانِي وَمَنْ عَادَاهُمْ فَقَدْ عَادَانِي، وَمَنْ نَاوَاهُمْ فَقَدْ نَاوَانِي، وَمَنْ جَفَاهُمْ فَقَدْ جَفَانِي، وَمَنْ بَرَّاهُمْ فَقَدْ بَرَّنِي، وَصَلَّ اللَّهُ مِنْ وَصِيْلَهُمْ، وَقَطَعَ اللَّهُ مِنْ قَطْعِهِمْ، وَنَصَرَ مَنْ أَعَانَهُمْ، وَخَذَلَ مَنْ خَذَلَهُمْ. اللَّهُمَّ مَنْ كَانَ لَهُ مِنْ أَنْبِيَائِكَ وَرُسُلِكَ ثَقُلٌ وَأَهْلُ بَيْتِ فَعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ثَقَلِي وَأَهْلُ بَيْتِي، فَأَذْهَبْ عَنْهُمْ الرُّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً (١).

١٠١- وَيَا سَيِّدَنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْأَئِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَوْلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَآخِرُهُمُ الْقَائِمُ، هُمْ أَوْصِيَائِي وَخُلَفَائِي وَحُجَجُ اللَّهِ عَلَى أُمَّتِي بَعْدِي، الْمَقْرَبِينَ بِهِمْ مُؤْمِنٌ وَالْمُنْكَرِينَ لَهُمْ كَافِرٌ (٢).

١٠٢- وَيَا سَيِّدَنَا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ وَبَيْنَ يَدَيْهَا لَوْحٌ فِيهِ أَشْيَاءُ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ وُلْدِهَا فَعَدَدْتُ ابْنَتِي عَشْرًا، آخِرُهُمُ الْقَائِمُ؛ ثَلَاثَةٌ مِنْهُمْ مُحَمَّدٌ وَأَرْبَعَةٌ مِنْهُمْ عَلِيُّ (٣). وَرَوَاهُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى وَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِشَامٍ جَمِيعًا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ نَحْوَهُ. [وَرَوَاهُ أَيْضًا فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبِ].

ص: ٣٨

١- (١) الفقيه: ١٧٩/٤.

٢- (٢) الفقيه: ١٨٠/٤.

٣- (٣) الكافي: ١/٥٣٢ ح ٩.

وَرَوَاهُ أَيْضًا فِيهِ بِالْإِسْنَادَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ. وَرَوَاهُ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ مِثْلَهُ.

١٠٣- وَيَسِينَادِهِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ لَمْ يُحْسِنْ عِنْدَ الْمَوْتِ وَصِيَّتَهُ كَمَا نَقَصْنَا فِي مُرُوتِهِ وَعَقْلِهِ. وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَوْصَى إِلَى الْحُسَيْنِ وَآلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَوْصَى إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

١٠٤- وَيَسِينَادِهِ عَنِ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَآنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي وَصِيَّتِهِ لَهُ وَهِيَ طَوِيلَةٌ يَقُولُ فِيهَا: يَا عَلِيُّ تَخْتَمُ بِالْيَمِينِ فَإِنَّهَا فَضِيلَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِلْمُقَرَّبِينَ قَالَ: بِمِ اتَّخْتَمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بِالْعَقِيقِ الْأَحْمَرِ؛ فَإِنَّهُ أَوَّلُ جَبَلٍ أَقْرَبَ لِلَّهِ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَ لِي بِالنُّبُوَّةِ، وَ لَكَ بِالْوَصِيَّةِ، وَ لَوْلَدِكَ بِالْإِمَامَةِ، وَ لَشَيْعَتِكَ بِالْجَنَّةِ، وَ لِأَعْدَائِكَ بِالنَّارِ، يَا عَلِيُّ! إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَشْرَفَ عَلَى الدُّنْيَا فَاخْتَارَنِي مِنْهَا عَلَى رِجَالِ الْعَالَمِينَ، ثُمَّ إِطَّلَعَ الثَّانِيَةَ فَاخْتَارَكَ مِنْهَا عَلَى رِجَالِ الْعَالَمِينَ، ثُمَّ إِطَّلَعَ الثَّلَاثَةَ فَاخْتَارَ الْأَائِمَّةَ مِنْ وُلْدِكَ عَلَى رِجَالِ الْعَالَمِينَ، ثُمَّ إِطَّلَعَ الرَّابِعَةَ فَاخْتَارَ فَاطِمَةَ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ (٢).

- وَرَوَاهُ فِي كِتَابِ الْخِصَالِ بِالْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَ تَرَكَ صَدْرَهُ.

- وَرَوَاهُ فِي الْعِلَلِ كَمَا يَأْتِي.

١٠٥- وَيَسِينَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي بَعْضِ خُطْبِهِ: أَيُّهَا النَّاسُ إِسْمِعُوا قَوْلِي وَ إغْلِقُوا عَنِّي فَإِنَّ الْفِرَاقَ قَرِيبٌ أَنَا إِمَامُ الْبَرِّ وَ وَصِيٌّ خَيْرِ الْخَلِيقَةِ، وَ زَوْجُ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْأُمَّةِ، وَ أَبُو الْعَتْرَةِ الطَّاهِرَةِ وَ الْأَائِمَّةِ الْهَادِيَةِ [الْحَدِيثُ] (٣). وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ.

ص: ٣٩

(١ - ١) الفقيه: ١٨٣، ١٧٧/٤.

(٢ - ٢) من لا يحضره الفقيه: ٣٧٤/٤.

(٣ - ٣) من لا يحضره الفقيه: ٤١٩/٤.

١٠٦- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَسَنِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْهَمْدَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْوَاسِعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَبْدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: وَذَكَرَ حَدِيثَ صِيْلَاهِ الْعُدَيْرِ إِلَى أَنْ قَالَ فِي الدُّعَاءِ الَّذِي يُقَالُ بَعْدَهَا: اللَّهُمَّ فَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى إِنْعَامِكَ عَلَيْنَا بِالْهُدَى الَّذِي هَدَيْتَنَا إِلَى وُلاهِ أَمْرِكَ مِنْ بَعْدِ نَبِيِّكَ، الْأَيْمَةَ الْهُدَاهِ الرَّاشِدِينَ الَّذِينَ جَعَلْتَهُمْ أَرْكَانًا لِتَوْحِيدِكَ وَ أَعْلَامَ الْهُدَى إِلَى أَنْ قَالَ: رَبَّنَا إِنَّكَ أَمَرْتَنَا بِطَاعِهِ وَلاَهُ أَمْرِكَ، وَ أَمَرْتَنَا أَنْ نَكُونَ مَعَ الصَّادِقِينَ فَقُلْتُ: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ (١) وَ قُلْتُ: اتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (٢) [الْحَدِيثُ]. وَ فِيهِ تَضْرِيحٌ بِاسْمِ عَلِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ الْأَيْمَةَ مِنْ بَعْدِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِجْمَالًا (٣).

١٠٧- وَرَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ عُيُونِ أَخْبَارِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرِ الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ صَدَقَةِ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِي نَصْرَةَ قَالَ: لَمَّا أُحْضِرَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ الْوَفَاةِ دَعَا بَائِنَهُ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيُعْهَدَ إِلَيْهِ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: يَا جَابِرُ حَدَّثْنَا بِمَا عَايَنْتَ مِنَ الصَّحِيفَةِ، فَقَالَ لَهُ حِيَابِرُ: نَعَمْ يَا أَبَا جَعْفَرٍ دَخَلْتُ عَلَى مَوْلَاتِي فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ لَأَهْنُتَهَا بِمَوْلُودِهَا الْحُسَيْنِ، فَإِذَا يَدَا صَاحِبَةَ بَيْضَاءٍ مِنْ دُرِّهِ فَقُلْتُ لَهَا: يَا سَيِّدَةَ النِّسْوَانِ مَا هَذِهِ الصَّحِيفَةُ الَّتِي أَرَاهَا بِيَدِكَ؟ فَقَالَتْ: فِيهَا أَسْمَاءُ الْأَيْمَةِ مِنْ وُلْدِي فَقُلْتُ لَهَا: نَاوِلِينِي لِأَنْظُرَ فِيهَا فَقَالَتْ: يَا حِيَابِرُ لَوْ لَا النَّهْيُ لَكُنْتُ أَفْعَلُ، وَ لَكِنَّهُ قَدْ نَهَى أَنْ يَمَسَّهَا إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ أَوْ أَهْلُ بَيْتِ نَبِيٍّ، وَ لَكِنَّهُ مَأْذُونٌ لَكَ أَنْ تَنْظُرَ بَاطِنَهَا مِنْ ظَاهِرِهَا، قَالَ جَابِرُ: فَقَرَأْتُ فَإِذَا فِيهِ أَبُو الْقَاسِمِ

١-١) سورة النساء: ٥٩.

٢-٢) سورة التوبة: ١١٩.

٣-٣) بحار الأنوار: ٩٥/٣٠٥، التهذيب: ٣/١٤٦.

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُضَيَّفِيُّ أُمُّهُ آمِنَةُ، أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أُمُّهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي هَاشِمٍ بْنِ عَبْدِ مَنْفٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ الْبُرِّ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ أُمُّهُمَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَدْلُ أُمُّهُ شَهْرَبَانُو بِنْتُ يَزْدَجَرَدَ، أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَاقِرُ أُمُّهُ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بِنْتُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ أُمُّهُ أُمُّ فَرَوَةَ بِنْتُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَبُو إِبْرَاهِيمَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرِ الْكَاطِمِ أُمُّهُ جَارِيَةُ إِسْمُهَا حَمِيدَةُ الْمُصَفَّاءُ، أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرَّضَا أُمُّهُ جَارِيَةُ إِسْمُهَا نَجْمَةٌ، أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الزَّكِيُّ أُمُّهُ جَارِيَةُ إِسْمُهَا خَيْرَانُ، أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَمِينِ أُمُّهُ جَارِيَةُ إِسْمُهَا سَوْسَنُ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّفِيقُ أُمُّهُ جَارِيَةُ إِسْمُهَا سَمَانَةٌ وَ تَكْنَى أُمُّ الْحَسَنِ، أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ حُجَّةُ اللَّهِ الْقَائِمُ أُمُّهُ جَارِيَةُ إِسْمُهَا نَرْجِسُ صِلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ (١). وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ الْعَيْلِيُّ فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ مُرْسِلًا وَ كَذَا جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ. وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ صَدَقَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ كَمَا مَرَّ. وَ مِنْ تَأْمَلِ الرَّوَايَتَيْنِ ظَهَرَ لَهُ تَعَدُّهُمَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الرَّوَايَةُ بِالْمَعْنَى؛ وَ تَكُونُ إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ مُخْتَصِرَةً وَ هُوَ بَعِيدٌ، وَ إِنَّمَا هَذِهِ الصَّحِيفَةُ غَيْرُ ذَلِكَ اللَّوْحِ؛ وَ يَأْتِي حَدِيثُ آخِرِ يِقَارِبُهُمَا وَ رَوَى رَوَايَةَ الْكَلِينِيِّ السَّابِقَةَ ابْنَ بَابُوِيَةَ فِي عِيُونِ الْأَخْبَارِ بِالسَّنَدِ الَّذِي ذَكَرْنَا هُنَاكَ.

١٠٨- ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ حَمَزَةَ الْعَلَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دُرُسْتِ السَّرَوِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ الْكُوفِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ وَ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: يَا إِسْحَاقُ أَلَا أُبَشِّرُكَ؟ فَقُلْتُ: بَلَى جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ: وَ حَدَّثَنَا صَحِيفَةً بِإِمْلَاءِ رَسُولِ اللَّهِ وَ خَطِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ سِوَاءَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثِهِ فِي آخِرِهِ: ثُمَّ قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا إِسْحَاقُ هَذَا دِينُ الْمَلَائِكَةِ وَ الرُّسُلِ، فَصْنُهُ عَنْ غَيْرِ أَهْلِهِ يُصْنَعُ اللَّهُ وَ يُصَلِّحُ بِالْكَ، ثُمَّ قَالَ:

ص: ٤١

مَنْ دَانَ بِهَذَا أَمِنْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (١).

١٠٩- قَالَ: وَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِي [رض] قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى الرُّوْيَانِيُّ أَبُو تَرَابٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَمَعَ وُلْدَهُ وَ فِيهِمْ عُمُهُمْ زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ أَخْرَجَ إِلَيْهِمْ كِتَابًا بِخَطِّ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ إِمْلَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَكْتُوبٌ فِيهِ: هَذَا الْكِتَابُ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ - حَدِيثِ اللُّوحِ - إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي يَقُولُ فِيهِ وَ أَوْلَيْكَ هُمْ الْمُهْتَدُونَ [الْحَدِيثُ] (٢).

١١٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ شَاذُوَيْهِ الْمُؤَدَّبُ وَ أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْفَامِي [رض] أقالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ [الْحَمِيرِيُّ] عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ الْفَزَارِيِّ عَنْ مَالِكِ السَّلُولِيِّ عَنْ دُرُسْتِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِي السَّفَايَجِ عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَدَّمَامَهَا لَوْحٌ يَكَادُ ضَوْؤُهُ يُعْشِي الْأَبْصَارَ، فِيهِ اثْنَا عَشَرَ اسْمًا ثَلَاثَةٌ فِي ظَاهِرِهِ، وَ ثَلَاثَةٌ فِي بَاطِنِهِ، وَ ثَلَاثَةٌ أَسْمَاءٌ فِي آخِرِهِ، وَ ثَلَاثَةٌ فِي طَرَفِهِ، فَعَدَدْتُهَا فَإِذَا هِيَ اثْنِي عَشَرَ اسْمًا فَقُلْتُ: أَسْمَاءٌ مِنْ هَؤُلَاءِ يَا سَيِّدَتِي؟ قَالَتْ: هَؤُلَاءِ أَسْمَاءُ الْأَوْصِيَاءِ أَوْلَهُمْ إِبْنُ عَمِّي وَ أَحَدُ عَشَرَ مِنْ وُلْدِي آخِرُهُمْ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ جَابِرٌ: فَرَأَيْتُ فِيهِ مُحَمَّدًا مُحَمَّدًا مُحَمَّدًا فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ، وَ عَلِيًّا وَ عَلِيًّا وَ عَلِيًّا وَ عَلِيًّا فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ (٣). وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ بِهَذَا السَّنَدِ أَيْضًا، وَ كَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ.

١١١- وَقَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي رَجَاءِ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَرَّازِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْأَسْوَدِ عَنِ الْمَطْرِفِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ عَمِّهِ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا فِي حَلْقَةٍ فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

ص: ٤٢

١- ١) كمال الدين: ٣١٣ ح ٣.

٢- ٢) كمال الدين: ٣١٢ ح ٣.

٣- ٣) عيون أخبار الرضا: ١/٥١ ح ٥.

مَسِيْعُوْدٍ فَجَاءَ اَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: اَتَيْكُمْ عَبْدُ اللهِ بِنُ مَسِيْعُوْدٍ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: اَنَا عَبْدُ اللهِ بِنُ مَسِيْعُوْدٍ، فَقَالَ: هَلْ حَدَّثَكُمْ نَبِيَّكُمْ كَمْ يَكُوْنُ بَعْدَهُ مِنَ الْخُلَفَاءِ؟ قَالَ: نَعَمْ اِثْنِي عَشَرَ اِمَامًا عَدَدَ نَقَبَاءِ بَنِي اِسْرَائِيْلَ (١).

١١٢- وَ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيْدَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ يَزِيْدَ الْمَرْوَزِيُّ بِالرِّيِّ فِي الرَّبِيعِ الْأَوَّلِ سِنَةَ ٣٢٠ قَالَ: حَدَّثَنِي اِسْحَاقُ بْنُ اِبْرَاهِيْمَ الْحَنْظَلِيُّ فِي سِنَةِ ٢٣٨ وَ هُوَ الْمَعْرُوفُ بِاِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَه قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ نَعْرِضُ مَصَاحِفَنَا عَلَيْهِ، اِذْ قَالَ لَهُ فَتَى شَابٌّ: هَلْ عَهْدَ اِلَيْكُمْ نَبِيَّكُمْ كَمْ يَكُوْنُ بَعْدَهُ خَلِيْفَه؟ فَقَالَ: اِنَّكَ لَحَدَّثَ السَّنَّ وَ اِنَّ هَذَا شَيْءٌ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ اَحَدٌ قَبْلَكَ، نَعَمْ عَهْدَ اِلَيْنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ اَنَّهُ يَكُوْنُ بَعْدَهُ اِثْنَا عَشَرَ خَلِيْفَه، عَدَدَ نَقَبَاءِ بَنِي اِسْرَائِيْلَ (٢). وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ اِكْمَالِ الدِّيْنِ بِهَذَا السَّنَدِ، وَ ذَكَرَ اَنَّ الْعَامَّةَ وَ الْخَاصَّةَ نَقَلُوا هَذَا الْحَدِيثَ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

١١٣- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَتَّابُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَامِيْنِيُّ الْحَافِظُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى [يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ اِبْنِ صَاعِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْفَضْلِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَوَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَنْصُورِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ مِطْرَفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ وَ حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ مُحَمَّدٍ بَمَرْوَةٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْمَاطِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيْرٌ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ قَالَ: وَ حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَرَائِيِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَزَّانُ قَالَ حَدَّثَنَا سَيِّدُ بْنُ سَيْلَمَةَ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ كُلُّهُمْ قَالُوا عَنْ عَمِّهِ فَيْسِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ عَتَّابُ وَ هَذَا حَدِيثٌ مِطْرَفٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ وَ مَعَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسِيْعُوْدٍ، فَجَاءَ اَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: فَيْكُمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسِيْعُوْدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ اَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُوْدٍ فَمَا حَاجَتُكَ؟ قَالَ: يَا عَبْدَ اللهِ اُخْبِرْكُمْ نَبِيَّكُمْ كَمْ يَكُوْنُ فَيْكُمْ مِنْ خَلِيْفَه؟ قَالَ: لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ اَحَدٌ مُنْذُ قَدِمْتُ الْعِرَاقَ! نَعَمْ اِثْنِي عَشَرَ خَلِيْفَه عِدَّةُ نَقَبَاءِ بَنِي اِسْرَائِيْلَ وَ قَالَ أَبُو عَرُوْبَةَ فِي حَدِيثِهِ: نَعَمْ هَذِهِ عِدَّةُ نَقَبَاءِ بَنِي اِسْرَائِيْلَ. وَ قَالَ جَرِيْرٌ عَنِ الْأَشْعَثِ عَنِ اِبْنِ مَسْعُوْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: الْخُلَفَاءُ بَعْدِي

ص: ٤٣

١- ١) عيون أخبار الرضا: ١/٥٣ ح ٩.

٢- ٢) عيون أخبار الرضا: ١/٥٣ ح ١٠.



إثنا عشر كعده نقيب بني إسرائيل (١). ورواه علي بن محمد القمي في كتاب الكفاية عن ابن بابويه بهذه الأسانيد وكذا الذي قبله.

١١٤- وقال: حدثنا أحمد بن الحسن القطان قال: حدثنا أبو بكر محمد بن عبيدة النيسابوري قال: حدثنا أبو القاسم يعني هارون بن إسحاق الهمداني قال: حدثني عمي إبراهيم بن محمد عن زياد عن علافة وعبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال: كنت مع أبي عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسمعته يقول: يكون بعدي اثنا عشر أميراً، ثم أخفى صوته فقلت لأبي: ما الذي أخفى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قال: قال: كلهم من قریش (٢). ورواه في كتاب إكمال الدين بهذا السند والذي قبله بالسند المذكور. ورواه في الأمالي. وكذا الأحاديث الثلاثة التي قبله بالأسانيد المذكورة.

١١٥- وعنه قال: حدثنا أبو علي أحمد بن إسحاق المروزي بالرقي قال: حدثنا الفضل بن عبد الجبار المروزي قال: حدثنا علي بن الحسين يعني شقيق قال: حدثنا الحسين بن بن واقد قال: حدثنا سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال: أتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسمعته يقول إن هذا الأمر لا ينقضي حتى يكون اثني عشر خليفه فقال كلمه خفيه فقلت لأبي: ما قال؟ قال: قال: كلهم من قریش (٣).

١١٦- وقال: حدثنا أحمد بن محمد بن إسحاق القاضي قال: حدثنا أبو يعلى قال: حدثنا علي بن الجعد قال: حدثنا زهير عن زياد بن خيثمة عن الأسود بن سعد الهمداني قال: سمعت جابر بن سمرة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: يكون بعدي اثنا عشر خليفه كلهم من قریش، فلما رجع إلى منزله أتته فيما بيني وبينه فقلت: ثم يكون الهرج (٤). ورواه علي بن محمد الخزاز القمي في كتاب الكفاية عن محمد بن علي بن بابويه مثله وكذا الأحاديث الثلاثة التي قبله.

١١٧- وقال: حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد الصائغ قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن سعيد قال: حدثنا الحسن بن علي قال: حدثنا شيخ بغداد يقال له يحيى،

ص: ٤٤

١-١) عيون أخبار الرضا: ١/٥٤ ح ١١.

٢-٢) عيون أخبار الرضا: ١/٥٤ ح ١٢.

٣-٣) عيون أخبار الرضا: ١/٥٥ ح ١٣.

٤-٤) عيون أخبار الرضا: ١/٥٥ ح ١٤.

سَقَطَ عَنِّي إِسْمُ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ السَّهْمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي مُغِيرَةَ عَنْ أَبِي بَحْرٍ قَالَ: كَانَ أَبُو الْخَلْدِ جَارِي فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ وَ يَحْلِفُ عَلَيْهِ : إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ لَا تَهْلِكُ حَتَّى يَكُونَ عَلَيْهَا اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ يَعْمَلُ بِالْهُدَى وَ دِينَ الْحَقِّ (١). أقول: الظاهر أن هذا حديث منقول عن النبي أو بعض الأئمة عليهم السلام و لذلك أورده الصدوق، و كذا الحديث الذي بعده، و إلا فإن المذكورين لا يعلمان الغيب.

١١٨- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ شَرِيحِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ عَمْرِو الْبُكَائِيِّ عَنْ كَعْبِ الْأَخْبَارِ قَالَ فِي الْخُلَفَاءِ : هُمْ اثْنَا عَشَرَ فَإِذَا كَانَ عِنْدَ انْقِضَائِهِمْ وَ أَتَى طَبَقَهُ صَالِحَةٌ مَدَّ اللَّهُ لَهُمْ فِي الْعُمْرِ، كَذَلِكَ وَعَدَّ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ ثُمَّ قَرَأَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لِيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ (٢) قَالَ: وَ كَذَلِكَ فَعَلَّ اللَّهُ بَيْنِي إِسْرَائِيلَ، وَ لَيْسَ بَعْرِيزُ أَنْ يَجْمَعَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ وَ قَرَأَ: وَ إِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ (٣).

١١٩- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي [رض] قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي خَلْفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُشَيْكَانَ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ إِذَا الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى فَحْدِهِ وَ هُوَ يَقْبَلُ عَيْنَيْهِ وَ يَلْتَمِسُ فَاهُ، وَ هُوَ يَقُولُ: أَنْتَ سَيِّدُ ابْنِ سَيِّدٍ، أَنْتَ إِمَامُ ابْنِ إِمَامٍ، أَنْتَ حُجَّةُ ابْنِ حُجَّةٍ، أَبُو حُجَجٍ تَسَعَهُ مِنْ صُلْبِكَ تَأْسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ (٤).

١٢٠- وَ قَالَ حَدَّثَنَا حَمْرَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِقَمٍّ فِي رَجَبِ سَنَةِ ٣٣٩ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْكُوفِيِّ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غِيَاثُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَبَشِّرُوا ثُمَّ أَبَشِّرُوا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ كَيْفَ تَهْلِكُ أُمَّةٌ أَنَا أَوْلَاهَا وَ إِثْنَا عَشَرَ مِنَ السُّعَدَاءِ أَوْلَى الْأَلْبَابِ وَ الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ آخِرُهَا؟ وَ لَكِنَّ الْهَرَجَ وَ الْمَرْجَ يُهْلِكُ بَيْنَ ذَلِكَ. وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ

ص: ٤٥

١-١ (١) عيون أخبار الرضا: ١/٥٥ ح ١٥.

٢-٢ (٢) سورة النور: ٥٥.

٣-٣ (٣) عيون أخبار الرضا: ١/٥٦ ح ١٦.

٤-٤ (٤) عيون أخبار الرضا: ١/٥٦ ح ١٧.

١٢١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي [رض] قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِسْكِينِ التَّقْفِيِّ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ مِنْ أَوْلَادِ هَارُونَ بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: كَمْ لِهَيْدِهِ الْأَمَّةُ مِنْ إِمَامٍ هَيْدَى لَا يَضُرُّهُمْ خِذْلَانٌ مَنْ خَذَلَهُمْ؟ قَالَ: اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا، قَالَ: صَدَقْتَ وَاللَّهِ إِنَّهُ بِخَطِّ هَارُونَ وَ إِمْلَاءِ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: وَ أَيْنَ يَسِيْرُ كُنْ نَبِيُّكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: فِي أَعْلَاهَا دَرَجَةٌ وَ أَشْرَفَهَا مَكَانًا: فِي جَنَاتِ عِزْدَنْ، قَالَ: صَدَقْتَ وَاللَّهِ إِنَّهُ بِخَطِّ هَارُونَ وَ إِمْلَاءِ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: فَمَنْ يَنْزِلُ مَعَهُ فِي مَنْزِلِهِ؟ قَالَ: اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا قَالَ: صَدَقْتَ وَاللَّهِ إِنَّهُ بِخَطِّ هَارُونَ وَ إِمْلَاءِ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ (٢).

١٢٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ بُهْلُولٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْهَدَيْلِ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْإِمَامَةِ فِيمَنْ تَجِبُ وَ مَا عَلَامَةٌ مَنْ تَجِبُ لَهُ الْإِمَامَةُ؟ فَقَالَ: إِنَّ الدَّلِيلَ عَلَى ذَلِكَ وَ الْحُجَّةَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَ الْقَائِمَ بِأُمُورِ الْمُسْلِمِينَ، وَ النَّاطِقَ بِالْقُرْآنِ، وَ الْعَالِمَ بِالْأَحْكَامِ أَخُو نَبِيِّ اللَّهِ وَ خَلِيفَتُهُ عَلَى أُمَّتِهِ وَ وَصِيُّهُ عَلَيْهِمْ، وَ وَثِيَّةُ الَّذِي كَانَ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى الْمَفْرُوضِ الطَّاعَةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ الْمُؤَصَّوْفُ بِقَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ أَلْمِدْعُو إِلَيْهِ بِالْوَلَايَةِ، أَلْمُثْبِتُ لَهُ الْإِمَامَةَ يَوْمَ حُدُودِ حُمِّ بِقَوْلِ الرَّسُولِ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: أَلَسْتُ أُولَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، أَللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ أَنْصَرَهُ، وَ أَخْذَلْ مَنْ خَذَلَهُ، وَ إلعنْ مَنْ ظَلَمَهُ وَ أعنْ مَنْ أعانَهُ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، أَفْضَلُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ أَفْضَلُ الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ بَعْدَ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَ بَعْدَهُ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ سِبْطَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ ابْنَا خَيْرِ النَّسْوَانِ أَجْمَعِينَ، ثُمَّ عَلِيٌّ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ الْبَاقِرُ، ثُمَّ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ، ثُمَّ عَلِيٌّ بْنُ مُوسَى، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ

الْقَائِمُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَإِنَّهُمْ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى وَ أَيْمَهُمُ الْهُدَى وَ الْحُجَّةُ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا إِلَى أَنْ يَرِثَ اللَّهُ الْأَرْضَ وَ مَنْ عَلَيْهَا إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ تَمِيمُ بْنُ بُهْلُولٍ حَدَّثَنِي أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْإِمَامَةِ مِثْلَهُ سِوَاءَ (١). وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الْأَدْبَانِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ وَ عَلِيَّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّقَاقِ وَ عَلِيَّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقِ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّائِعِ وَ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ السَّنَائِنِيِّ كُلَّهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ زَكَرِيَّا نَحْوَهُ. وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْخِصَالِ بِهَذَا السَّنَدِ وَ كَذَا الْأَحَادِيثُ الْأَحَدُ عَشَرَ الَّتِي قَبْلَهُ بِأَسَانِيدِهَا.

١٢٣- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدِ الْبَصْرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: نَحْنُ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا مِنْهُمْ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، ثُمَّ الْآئِمَّةُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

١٢٤- وَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ [رَض] قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ سَمَاعَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاطٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: نَحْنُ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ كُلُّهُمْ مُحَدَّثُونَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَوْلَهُمْ (٣).

١٢٥- وَ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَبِيهِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: سُئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ مَعْنَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عَثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، مَنْ الْعَثْرَةُ؟ فَقَالَ: أَنَا وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ الْآئِمَّةُ التَّسْعَةُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ تَأْسِعُهُمْ مَهْدِيُّهُمْ وَ قَائِمُهُمْ، لَا

ص: ٤٧

١- (١) الخصال: ٤٧٩ ح ٤٦.

٢- (٢) الكافي: ١/٥٣٣ ح ١٦.

٣- (٣) عيون أخبار الرضا: ١/٦٠ ح ٢٤.

يُفَارِقُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَلَا يُفَارِقُهُمْ حَتَّى يَرِدُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَوْضَهُ (١).

١٢٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّلَقَانِيُّ [رض] قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَابْنَدَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ الْمَفْضَلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ أَوْحَى إِلَيَّ رَبِّي جَلَّ جَلَالُهُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَطَّلَعْتُ عَلَى الْأَرْضِ إِطْلَاعَةً فَاخْتَرْتُكَ مِنْهَا فَجَعَلْتُكَ نَبِيًّا، وَاسْتَفَقْتُ لَكَ إِسْمًا مِنْ أَسْمَائِي فَأَنَا الْمُحْمُودُ وَأَنْتَ مُحَمَّدٌ، ثُمَّ أَطَّلَعْتُ ثَانِيَةً فَاخْتَرْتُ مِنْهَا عَلِيًّا، فَجَعَلْتَهُ وَصِيكَ وَخَلِيفَتَكَ وَزَوْجَ ابْنَتِكَ وَابَا ذُرِّيَّتِكَ، وَشَقَقْتُ لَهُ إِسْمًا مِنْ أَسْمَائِي، فَأَنَا الْعَلِيُّ الْأَعْلَى وَهُوَ عَلِيٌّ؛ وَجَعَلْتُ فَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ مِنْ نُورِكُمَا، ثُمَّ عَرَضْتُ وَلَايَتَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَمَنْ قَبِلَهَا كَانَ عِنْدِي مِنَ الْمُقَرَّبِينَ. يَا مُحَمَّدُ لَوْ أَنَّ عَبْدًا عَدِيًّا حَتَّى يَنْقَطِعَ وَيَصِيرَ كَالشَّنِّ الْبَيَالِي، ثُمَّ أَتَانِي جَارِدًا لَوْلَايَتِهِمْ مَا أَسِيكْتُهُ جَنَّتِي وَلَا أَظَلَّتْهُ تَحْتِ عَرْشِي، يَا مُحَمَّدُ أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا رَبِّ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: اِرْفَعْ رَأْسِيكَ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنْوَارُ عَلِيٍّ، وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَعَلِيَّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، وَجَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَمُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ، وَعَلِيَّ بْنَ مُوسَى، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، وَعَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَالْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، وَمُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ الْقَائِمَ فِي وَسْطِهِمْ كَأَنَّهُ كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْأَيْمَةُ وَهَذَا الْقَائِمُ الَّذِي يُحِلُّ حَلَالِي وَيُحَرِّمُ حَرَامِي، وَبِهِ أَنْتَقِمُ مِنْ أَعْدَائِي وَهُوَ رَاحَهُ لِأَوْلِيَائِي، وَهُوَ الَّذِي يَشْفِي قُلُوبَ شَيْعَتِكَ مِنَ الظَّالِمِينَ وَالْبَاجِرِينَ وَالْكَافِرِينَ، فَيُخْرِجُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى طَرِيئِينَ فَيَحْرِقُهُمَا، فَلَفِئَتُهُ النَّاسَ بِهِمَا يَوْمَئِذٍ أَشَدُّ مِنْ فِتْنَةِ الْعِجْلِ وَالسَّامِرِيِّ (٢). وَرَوَاهُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ بِهَذَا السَّنَدِ أَيْضًا.

١٢٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الدَّقَاقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ النَّوْفَلِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْقَسَمِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْأَيْمَةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَوْلُهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَآخِرُهُمُ الْقَائِمُ،

ص: ٤٨

١- (١) عيون أخبار الرضا: ١/٦٠ ح ٢٥.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا: ١/٦١ ح ٢٧.

هُم خُلَفَائِي وَ أَوْصِيَائِي وَ أَوْلِيَائِي وَ حُجَجِ اللَّهِ عَلَى أُمَّتِي بَعْدِي، الْمُتَّقِرُ بِهِمْ مُؤْمِنٌ وَ الْمُنْكَرُ لَهُمْ كَافِرٌ (١). وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ بِهَذَا السَّنَدِ. وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِهَذَا السَّنَدِ، وَ كَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي قَبْلَهُ.

١٢٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ ثَابِتِ الدَّوَالِبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَدِينَةِ السَّلَامِ سَنَةَ ٣٥٢ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ النَّحْوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ الْكُوفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمْتُ وَ عِنْدَهُ أَبُو بْنُ كَعْبٍ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَذْكَرُ مِنْهُ مَوَاضِعَ الْحَاجَةِ قَالَ: وَ الَّذِي بَعْنِي بِالْحَقِّ نَبِيًّا إِنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ فِي السَّمَاءِ أَكْبَرُ مِنْهُ فِي الْأَرْضِ، وَ إِنَّهُ لَمَكْتُوبٌ عَلَى يَمِينِ عَرْشِ اللَّهِ: مَضِيحٌ هُدًى، وَ سَفِينَةٌ نَجَاهٍ، وَ إِمَامٌ عَزٌّ وَ فَخْرٌ وَ عِلْمٌ وَ ذَخْرٌ، وَ إِنَّ اللَّهَ رَكَبٌ فِي صَلْبِهِ نُطْفَةٌ طَيِّبَةٌ مُبَارَكَةٌ خَلَقَتْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَكُونَ مَخْلُوقٌ فِي الْأَرْحَامِ، أَوْ يَجْرِي مَاءٌ فِي الْأَصْلَابِ أَوْ يَكُونَ لَيْلٌ أَوْ نَهَارٌ فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذِهِ النُّطْفَةُ الَّتِي فِي صَلْبِ حَبِيبِي الْحُسَيْنِ؟ قَالَ: مَثَلُ هَذِهِ النُّطْفَةِ كَمَثَلِ الْقَمَرِ وَ هِيَ نُطْفَةٌ تَبِينُ وَ بَيَانٌ، يَكُونُ مَنْ اتَّبَعَهُ رَشِيدًا وَ مَنْ ضَلَّ عَنْهُ هَوِيًّا قَالَ: وَ مَا اسْمُهُ؟ قَالَ: اسْمُهُ عَلِيُّ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَهَلْ لَهُ ذُرِّيَّةٌ مِنْ خَلْفٍ وَ وَصِيٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ لَهُ مَوَارِيثُ السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضِ، قَالَ: وَ مَا مَعْنَى مَوَارِيثِ السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضِ؟ قَالَ: الْقَضَاءُ بِالْحَقِّ وَ الْحُكْمُ بِالدِّيَانَةِ، وَ تَأْوِيلُ الْأَحْكَامِ وَ بَيَانُ مَا يَكُونُ؛ قَالَ: فَهَلْ لَهُ اسْمٌ؟ قَالَ: اسْمُهُ مُحَمَّدٌ رَكَبَ اللَّهُ فِي صَلْبِهِ نُطْفَةً مُبَارَكَةً زَكِيَّةً، وَ أَخْبَرَنِي جَبْرِئِيلُ أَنَّ اللَّهَ طَيَّبَ هَذِهِ النُّطْفَةَ وَ سَمَّاهُ عِنْدَهُ جَعْفَرًا، وَ جَعَلَهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا وَ رَاضِيًا مَرْضِيًّا، يَا أَبِي إِنَّ اللَّهَ رَكَبَ فِي هَذِهِ النُّطْفَةِ نُطْفَةً زَكِيَّةً مُبَارَكَةً طَيِّبَةً، أَنْزَلَ عَلَيْهَا الرِّحْمَةَ وَ سَمَّاهَا عِنْدَهُ مُوسَى، وَ إِنَّ اللَّهَ رَكَبَ فِي صَلْبِهِ نُطْفَةً مُبَارَكَةً طَيِّبَةً زَكِيَّةً مُبَارَكَةً عَالِيًّا، يَكُونُ لِلَّهِ فِي خَلْقِهِ رِضًا فِي عِلْمِهِ وَ حُكْمِهِ، وَ يَجْعَلُهُ حُجَّةً لِشَيْعَتِهِ يَحْتَجُّونَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رَكَبَ فِي صَلْبِهِ نُطْفَةً مُبَارَكَةً طَيِّبَةً زَكِيَّةً رَضِيَّةً مَرْضِيَّةً وَ سَمَّاهَا مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ،

ص: ٤٩

فَهُوَ يَشْفَعُ لِشِيعَتِهِ وَوَارِثِ عِلْمِ جَدِّهِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَكَّبَ فِي صُلْبِهِ نُطْفَةَ مُبَارَكَةِ طَيْبَةِ زَكِيَّةٍ رَضِيَّةٍ مَرْضِيَّةٍ، لَا بَاغِيَةَ وَلَا طَاغِيَةَ، بَارَّةً مُبَارَكَةً طَيْبَةً طَاهِرَةً، وَسَيِّمَاهَا عِنْدَهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ فَأَلْبَسَهَا السَّكِينَةَ وَالْوَقَارَ، وَأَوْدَعَهَا الْعُلُومَ وَكُلَّ سِرٍّ مَكْتُومٍ، وَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَكَّبَ فِي صُلْبِهِ نُطْفَةَ طَيْبَةِ وَسَيِّمَاهَا عِنْدَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَجَعَلَهُ نُورًا فِي بِلَادِهِ وَخَلِيفَةً فِي عِبَادِهِ، وَعِزًّا لِأُمَّةِ جَدِّهِ، هَادِيًا لِشِيعَتِهِ وَشَفِيعًا لَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ، وَنِعْمَةً عَلَى مَنْ خَالَفَهُ، وَحُجَّةً لِمَنْ وَالَاهُ، وَبُرْهَانًا لِمَنْ اتَّخَذَهُ إِمَامًا، وَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَكَّبَ فِي صُلْبِ الْحَسَنِ نُطْفَةَ مُبَارَكَةِ طَيْبَةِ طَاهِرَةٍ مُطَهَّرَةٍ يَرْضَى بِهَا كُلُّ مُؤْمِنٍ مِمَّنْ قَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُ فِي الْوَلَايَةِ؛ وَيَكْفُرُ بِهَا كُلُّ جَاهِلٍ، وَهُوَ إِمَامٌ تَقِيٌّ نَقِيٌّ مَرْضِيٌّ هَادٍ وَمَهْدِيٌّ، يَحْكُمُ بِالْعَدْلِ وَيَأْمُرُ بِهِ، يُصَدِّقُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَيُصَدِّقُهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ، يَخْرُجُ مِنْ تَهْرَامَةَ حِينَ تَظْهَرُ الدَّلَائِلُ وَالْأَعْلَامِيَّاتُ؛ ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ أَحْوَالِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَبِالْبَاقِرِ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَبِجَمِيعِ الْأَئِمَّةِ تُفْتَحُ لَهُمُ الْجَنَّةُ، مِثْلُهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمِثْلِ الْمِسْكِ الَّذِي يَسِيحُ رِيحُهُ، فَلَا يَنْغَيِّرُ أَبَدًا، وَمِثْلُهُمْ فِي السَّمَاءِ كَمِثْلِ الْقَمَرِ الَّذِي لَا يُطْفَأُ نُورُهُ أَبَدًا، فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ حَالُ بَيَانِ هَذِهِ الْأَئِمَّةِ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ عَلَيَّ اثْنَيْ عَشَرَ صَحِيفَةً، إِسْمُ كُلِّ إِمَامٍ فِي خَاتَمِهِ وَصِفَتُهُ فِي صَحِيفَتِهِ (١). وَرَوَاهُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ بِهَذَا السَّنَدِ. وَرَوَاهُ الرَّائِئِدِيُّ فِي قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِالسَّنَدِ السَّابِقِ.

١٢٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ أَبِي مَسْرُوقٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُمَرَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ بُنَاتَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَنَا وَعَلِيُّ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَتِسْعَةٌ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ مُطَهَّرُونَ مَعْصُومُونَ (٢). وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بَابُوَيْهِ بِهَذَا السَّنَدِ.

١٣٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الصَّفْرِ الْعَبْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ عُبَايَةَ بْنِ رِبْعِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ

ص: ٥٠

١- (١) عيون أخبار الرضا: ١/٦٢ ح ٢٩.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا: ١/٦٦ ح ٣٠.



قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَا سَيِّدُ النَّبِيِّينَ وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَإِنِّي أَوْصِيَايَ بَعْدِي إِنَّمَا عَشْرَةٌ؛  
أَوْلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ آخِرُهُمُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

١٣١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْقِلِ الْقُرْمِيسِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبُصْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مِهْرَمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا عَشْرٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي أُعْطَاهُمُ اللَّهُ عِلْمِي وَ حُكْمِي وَ فَهْمِي وَ خَلْقَهُمْ مِنْ طِينَتِي، وَيُؤَلِّمُ الْمُتَكِرِينَ عَلَيْهِمْ بَعْدِي الْقَاطِعِينَ فِيهِمْ صَلَاتِي، مَا لَهُمْ لَا أَنَالَهُمُ اللَّهُ شَفَاعَتِي (٢).

١٣٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّلَقَانِيُّ [رَضِيَ] قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامِ أَبُو عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيُّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى النَّخَعِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ تَهْلِكُ أُمَّهُ أَنَا وَ عَلِيُّ وَ أَحَدُ عَشَرَ مِنْ وُلْدِي أُولُو الْأَنْبَابِ أُولُهَا، وَ الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ آخِرُهَا؛ وَ لَنْ يَهْلِكَ بَيْنَ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ لَسْتُ مِنْهُ وَ لَيْسَ مِنِّي (٣).

١٣٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْمَازِدِيِّ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ دِينَارِ الثَّمَالِيِّ عَنْ سَيِّدِ الْعَابِدِينَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ سَيِّدِ الشُّهَدَاءِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ سَيِّدِ الْأَوْصِيَاءِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْأئِمَّةُ مِنْ بَعْدِي إِنَّمَا عَشْرٌ أَوْلَهُمْ أَنْتَ يَا عَلِيُّ، وَ آخِرُهُمُ الْقَائِمُ الَّذِي يَفْتَحُ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ عَلَيَّ يَدِهِ مَشَارِقُ الْأَرْضِ وَ مَغَارِبُهَا (٤).

١٣٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ [رَضِيَ] قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا وَ كَيْعٌ عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلِيطٍ قَالَ: قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: مِنَّا إِنَّمَا عَشْرٌ مَهْدِيَّاءَ، أَوْلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ آخِرُهُمُ التَّاسِعُ مِنْ وُلْدِي وَ هُوَ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ؛ يُحْيِي اللَّهُ تَعَالَى بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا، وَ يَظْهَرُ بِهِ دِينَ الْحَقِّ عَلَى الدُّنْيَا كُلِّهَا وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ، لَهُ غَيْبَةٌ يَرْتَدُّ فِيهَا قَوْمٌ وَ يَتَّبِعُ فِيهَا عَلَى الدُّنْيَا

ص: ٥١

١-١) عيون أخبار الرضا: ١/٦٦ ح ٣١.

٢-٢) عيون أخبار الرضا: ١/٦٦ ح ٣٢.

٣-٣) عيون الأخبار: ١/٦٦ ح ٣٣.

٤-٤) عيون الأخبار: ١/٦٧ ح ٣٤.



آخِرُونَ، فَيُؤَدُّونَ وَيُقَالُ لَهُمْ: مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ! أَمَا إِنَّ الصَّابِرِ فِي غَيْبَتِهِ عَلَى الْأَذَى وَالتَّكْذِيبِ، بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِينَ بِالسَّيْفِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (١).

١٣٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّلَقَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَاصِمِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ ثَابِتِ الصَّبَّاحِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مِثْلًا اثْنَا عَشَرَ مَهْدِيًّا، فَمَضَى سِتَّةً وَبَقِيَ سِتَّةً وَيَصْنَعُ اللَّهُ فِي السَّادِسِ مَا أَحَبَّ (٢).

١٣٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا تَمِيمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ الْقُرَشِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَهْمِ فِي حَدِيثِ الْمَأْمُونِ لَمَّا سَأَلَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ آيَاتِ الْمُتَنَافِيهِ لِلْعِضْمَةِ ظَاهِرًا فَأَجَابَهُ عَنْهَا كُلَّهَا قَالَ ابْنُ الْجَهْمِ: فَقَامَ الْمَأْمُونُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَخَذَ بِيَدِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَكَانَ حَاضِرَ الْمَجْلِسِ وَتَبِعْتُهُمَا فَقَالَ الْمَأْمُونُ: كَيْفَ رَأَيْتَ ابْنَ أَخِيكَ؟ قَالَ: عَالِمٌ وَلَمْ نَرَهُ يَخْتَلِفُ إِلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَقَالَ الْمَأْمُونُ: إِنْ ابْنُ أَخِيكَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ الَّذِينَ قَالَ فِيهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَلَا إِنَّ أَبْرَارَ عَتَرَتِي وَأَطْيَابَ أُرُومَتِي أَحْلَمُ النَّاسِ صِغَارًا، وَأَعْلَمُ النَّاسِ كِبَارًا، لَا تَعْلَمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ؛ لَا يُخْرِجُونَكُمْ مِنْ بَابِ هُدًى، وَلَا يُدْخِلُونَكُمْ فِي بَابِ ضَلَالٍ [الْحَدِيثُ] (٣).

- وَفِيهِ أَنَّ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُ: لَا يُغَرِّكَ مَا سَمِعْتَهُ مِنْهُ فَإِنَّهُ سَيَغْتَالِنِي. أَقُولُ: هَذَا نَصٌ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَفْضَلِيَّتِهِمْ وَعِصْمَتِهِمْ وَهُمَا مُسْتَلْزَمَانِ لِإِمَامَتِهِمْ وَهُوَ ظَاهِرٌ.

١٣٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الشَّاهِ بِمَرْوَةَ الرَّوْدِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ الْمُظَفَّرِ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْبُصَيْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي مَهْدِيُّ بْنُ السَّابِقِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ فِي حَدِيثِ تَرْوِيجِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ مُنَادِيًّا فَنَادَى: أَلَا يَا مَلَائِكَتِي وَسَيِّدَاتِي جَنَّتِي بَارِكُوا عَلَيَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حَبِيبِ مُحَمَّدٍ

ص: ٥٢

١-١) تفسير نور الثقلين: ٥/٢٤٣ ح ٦٨.

٢-٢) عيون الأخبار: ١/٦٩ ح ٣٧.

٣-٣) كمال الدين: ٢٥٤.

وَ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ فَإِنِّي قَدْ بَارَكْتُ عَلَيْهِمَا، أَلَا إِنِّي قَدْ زَوَّجْتُ أَحَبَّ النِّسَاءِ إِلَيَّ مِنْ أَحَبِّ الرِّجَالِ إِلَيَّ بَعْدَ النَّبِيِّينَ وَ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ رَاحِلٌ: وَ مَا بَرَكَتُكَ عَلَيْهِمَا؟ قَالَ: إِنِّي أَجْمَعُهُمَا عَلَى مَحَبَّتِي وَ أَجْعَلُهُمَا حُجَّتِي عَلَى خَلْقِي، وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي لِأَخْلُقَنَّ مِنْهُمَا خَلْقًا، وَ لَأَنْشِئَنَّ مِنْهُمَا ذُرِّيَّةً أَجْعَلُهُمْ حُجَّتِي عَلَى خَلْقِي وَ خُزَانِي فِي أَرْضِي، وَ مَعَادِنَ لِحِكْمَتِي، بِهِمْ أُحْتَجُّ عَلَى خَلْقِي بَعْدَ النَّبِيِّينَ وَ الْمُرْسَلِينَ، فَأَبْشِرْ يَا عَلِيُّ فَإِنِّي قَدْ زَوَّجْتُكَ ابْنَتِي إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَ لَقَدْ أَخْبَرَنِي جَبْرِئِيلُ أَنَّ الْجَنَّةَ وَ أَهْلَهَا مُشْتَاقُونَ إِلَيْكُمَا، وَ لَوْ لَا أَنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْكُمَا مَا يَتَّخِذُ بِهِ عَلَى الْخَلْقِ حُجَّةً لَأَجَابَ فِيكُمَا الْجَنَّةَ وَ أَهْلَهَا (١). قَالَ: وَ حَدَّثَنِي بِهِذَا الْحَدِيثِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّقَاقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَرْثِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حِدِّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ. قَالَ الصَّدُوقُ: وَ لِهَذَا الْحَدِيثِ طَرِيقٌ آخَرٌ قَدْ أَخْرَجْتُهُ فِي كِتَابِ مَدِينَةِ الْعِلْمِ. وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُقَاتِلٍ عَنْ حَامِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ هَارُونَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ نَحْوَهُ.

١٣٨- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُنْذِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ حِدِّهِ عَنْ آيَاتِهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فِي جَنَاحِ كُلِّ هُدْهَدٍ خَلَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَكْتُوبٌ بِالسُّرِّيَّاتِيهِ: آلُ مُحَمَّدٍ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ (٢).

١٣٩- وَ عَنْهُ عَنِ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْخَانَدَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَهْدِيٍّ الْبُرُقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ طُوبَى لِمَنْ أَحَبَّكَ وَ صَدَّقَ بِكَ، وَ وَئِلْ لِمَنْ أَبْغَضَكَ وَ كَذَّبَ بِكَ، مُحِبُّوكَ مَعْرُوفُونَ فِي

ص: ٥٣

١- (١) عيون أخبار الرضا: ١/٢٠٢ ح ١.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا: ١/٢٣٦ ح ٢٠.

السَّمَاءِ السَّابِعِهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَالسَّيِّئَةُ نَاطِقَةٌ بِفَضْلِكَ، وَ أَعْيُنُهُمْ سَاكِبَةٌ تَحْنُنًا عَلَيْكَ وَ عَلَى الْأَائِمَّةِ مِنْ وُلَدِكَ، يَدِينُونَ اللَّهَ بِمَا أَمَرَهُمْ بِهِ فِي كِتَابِهِ، وَ حَرَّاهُمْ بِهِ الْبُرْهَانَ مِنْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ، عَامِلُونَ بِمَا أَمَرَهُمْ بِهِ أَوْلُو الْأَمْرِ مِنْهُمْ، إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَصِلُنِي عَلَيْهِمْ وَ تُؤْمِنُ عَلَى دُعَائِهِمْ [الْحَدِيثُ] (١).

١٤٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا فُرَاتُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فُرَاتِ الْكُوفِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْفَضْلِ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَخَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ صَالِحِ الْهَرَوِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ اللَّهَ فَضَّلَ أَنْبِيَاءَهُ الْمُرْسَلِينَ عَلَى مَلَائِكَتِهِ الْمُقَرَّبِينَ، وَ فَضَّلَنِي عَلَى جَمِيعِ النَّبِيِّينَ وَ الْمُرْسَلِينَ، وَ الْفَضْلُ بَعْدِي لَكَ يَا عَلِيُّ وَ لِلْأَائِمَّةِ مِنْ بَعْدِكَ، وَ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَخَدَامَتُنَا وَ خُدَامُ مَحَبَّتِنَا، إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا شَاهِدُوا يَعْنِي الْمَلَائِكَةَ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَ أَوْجَبَهُ لَنَا مِنَ الطَّاعَةِ قُلْنَا: الْحَمْدُ لِلَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ فِي حَدِيثِ الْأَسِيرَاءِ: فَرَجَّ بِي فِي النُّورِ زَجَّةٌ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ، فَنُودِيْتُ: يَا مُحَمَّدُ! قُلْتُ: لَبَّيْكَ تَبَارَكْتَ وَ تَعَالَيْتَ، فَنُودِيْتُ: يَا مُحَمَّدُ! أَنْتَ عَبْدِي وَ أَنَا رَبُّكَ، فَإِيَّايَ فَاعْبُدْ وَ عَلَيَّ فَتَوَكَّلْ، فَإِنَّكَ نُورِي فِي عِبَادِي، وَ رَسُولِي إِلَى خَلْقِي، وَ حُجَّتِي عَلَى بَرِيَّتِي، لِمَكَ وَ لِمَنْ اتَّبَعَكَ خَلَقْتُ جَنَّتِي، وَ لِمَنْ خَالَفَكَ خَلَقْتُ نَارِي، وَ لِأَوْصِيَاءِي أَوْجَبْتُ كَرَامَتِي، وَ لِشَيْعَتِهِمْ أَوْجَبْتُ ثَوَابِي، فَقُلْتُ: يَا رَبُّ! وَ مَنْ أَوْصِيَاءِي؟ فَنُودِيْتُ: يَا مُحَمَّدُ أَوْصِيَاؤُكَ الْمَكْتُوبُونَ عَلَى سَاقِ عَرْشِي، فَظَنَرْتُ وَ أَنَا بَيْنَ يَدَيِ رَبِّي جَلَّ جَلَالُهُ إِلَى سَاقِ الْعَرْشِ، فَوَجَدْتُ فِيهِ اثْنَيْ عَشَرَ نُورًا، فِي كُلِّ نُورٍ سِطْرٌ أَخْضَرُ، فِيهِ اسْمٌ وَصِيٌّ مِنْ أَوْصِيَاءِي، أَوْلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ آخِرُهُمْ مَهْدِيُّ أُمَّتِي، فَقُلْتُ: يَا رَبُّ هَؤُلَاءِ أَوْصِيَاءِي بَعْدِي؟ فَنُودِيْتُ: يَا مُحَمَّدُ هَؤُلَاءِ أَوْلِيَاءِي وَ أَجْبَائِي وَ أَصِيفِيَاءِي وَ حُجَجِي بَعْدَكَ، وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي لِأَظْهَرَنَّهُمْ دِينِي؛ وَ لِأَعْلَيْنَهُمْ كَلِمَتِي، وَ لِأَطْهَرَنَّهُمُ الْأَرْضَ بِآخِرِهِمْ مِنْ أَعْدَائِي، وَ لِأَمْلِكَنَّهُمْ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَ مَغَارِبَهَا، وَ لِأَسْخَرَنَّ لَهُ

الرِّيَاحِ، وَ لَأَذَلَّنَّ لَهُ الصَّعَابَ، وَ لَأَرْقِيَنَّهُ فِي الْأَسْبَابِ؛ وَ لَأَنْصُرَنَّهُ بِجُنْدِي، وَ لَأَمِدَّنَّهُ بِمَلَائِكَتِي حَتَّى يُعْلِنَ دَعْوَتِي، وَ يَجْمَعَ الْخَلْقَ عَلَيَّ تَوْحِيدِي، ثُمَّ لَأَدِيمَنَّ مُلْكَهُ وَ لَأَدَاوِلَنَّ الْأَيَّامَ بَيْنَ أَوْلِيَائِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (١). وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

١٤١- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَسَمِ الْأَسْتَرَابَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَيَّارٍ عَنْ أَبِيهِمَا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ آبَائِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ مُنَاجَاهِ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ قَالَ: ثُمَّ نَادَى رَبُّنَا عَزَّ وَ جَلَّ: يَا أُمَّهُ مُحَمَّدٍ إِنَّ قَضَائِي عَلَيْكُمْ أَنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي إِلَيَّ أَنْ قَالَ: مَنْ لَقِينِي مِنْكُمْ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ خِيَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ صَادِقًا فِي أَقْوَالِهِ، مُحِقًّا فِي أَفْعَالِهِ، وَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخُوهُ وَ وَصِيُّهُ مِنْ بَعِيدِهِ وَ وَلِيِّهِ، وَ يَلْتَزِمُ طَاعَتَهُ كَمَا يَلْتَزِمُ طَاعَةَ مُحَمَّدٍ وَ أَنَّ أَوْلِيَاءَهُ الْمُضِيَّطِينَ الطَّاهِرِينَ الْمُطَهَّرِينَ بِعَجَائِبِ آيَاتِ اللَّهِ وَ دَلَائِلِ حُجُجِ اللَّهِ مِنْ بَعْدِهِمَا أَوْلِيَائِهِ أَدْخَلْتُهُ جَنَّتِي وَ لَوْ كَانَتْ ذُنُوبُهُ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ، قَالَ: فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ وَ مَا كُنْتُ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْتُنَا أُمَّتَكَ بِهَيْدَةِ الْكِرَامَةِ (٢). وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ بِهَذَا السَّنَدِ. وَ رَوَاهُ الْعَسْكَرِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي تَفْسِيرِهِ مِثْلَهُ.

١٤٢- وَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمْرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَعْبُدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْكَبَ سَفِينَةَ النَّجَاهِ، وَ يَتَمَسَّكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى، وَ يَعْتَصِمَ بِحَبْلِ اللَّهِ الْمَتِينِ فَلْيَوَالِ عَلِيًّا وَ لِيُعَادِ عِدُوَّهُ وَ لِيَأْتَمَّ بِالْأَيْمَةِ الْهَيْدَاهِ مِنْ وُلْدِهِ فَإِنَّهُمْ خُلَفَائِي وَ أَوْصِيَائِي، وَ حُجُجُ اللَّهِ عَلَيَّ الْخَلْقِ بَعْدِي؛ وَ سَادَةُ أُمَّتِي، وَ قَادَةُ الْأَتْقِيَاءِ إِلَى الْجَنَّةِ، حِزْبُهُ حِزْبِي، وَ حِزْبِي حِزْبُ اللَّهِ، وَ حِزْبُ أَعْدَائِهِ حِزْبُ الشَّيْطَانِ (٣). وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِي بِهَذَا السَّنَدِ نَحْوَهُ.

١٤٣- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَيْلِكِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مَحْمُودٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَا عَلِيُّ أَنْتَ الْمَظْلُومُ بَعْدِي، إِلَيَّ أَنْ قَالَ: يَا

ص: ٥٥

١- (١) علل الشرائع: ١/٦ ح ١.

٢- (٢) علل الشرائع: ٢/٤١٨ ح ٣.

٣- (٣) عيون أخبار الرضا: ١/٢٦٢ ح ٤٣.

عَلِيٌّ أَنْتَ الَّذِي تَنْطِقُ بِكَلَامٍ وَ تَتَكَلَّمُ بِلِسَانِي بَعْدِي، فَوَيْلٌ لِمَنْ رَدَّ عَلَيْكَ، وَ طُوبَى لِمَنْ قَبِلَ كَلَامَكَ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ سَيِّدُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدِي وَ مَنْ كَانَ مَعَكَ كَانَ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ إِنَّ رَبِّي أَقْسَمَ بِعِزَّتِهِ أَنْ لَا يَجُوزُ عُقْبَهُ الصَّرَاطُ إِلَّا مِنْ مَعَهُ بَرَاءَةٌ بَوْلَايَتِكَ، وَ وَلَا يَهُ الْأُمَّةُ مِنْ وُلْدِكَ [الْحَدِيثُ] (١).

١٤٤- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ دُوسٍ النَّيْسَابُورِيُّ الْعَطَّارُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ قَالَ لِآدَمَ: اِرْفَعْ رَأْسَكَ وَ انْظُرْ إِلَى سِيَاقِ عَرْشِي، فَرَفَعَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَى سِيَاقِ الْعَرْشِ فَوَجَدَ عَلَيْهِ مَكْتُوبًا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ زَوْجَتُهُ فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ، وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَقَالَ آدَمُ: يَا رَبِّ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ فَقَالَ عَزَّ وَ جَلَّ: هَؤُلَاءِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ وَ هُمْ خَيْرٌ مِنْكَ وَ مِنْ جَمِيعِ خَلْقِي، وَ لَوْلَاهُمْ مَا خَلَقْتُكَ وَ لَا خَلَقْتُ الْجَنَّةَ وَ النَّارَ وَ لَا السَّمَاءَ وَ لَا الْأَرْضَ. (٢).

١٤٥- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ حَيْدِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرُّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَخْبَرَنِي جَبْرِئِيلُ عَنْ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حُجَّتِي عَلَى خَلْقِي وَ دِيَانُ دِينِي، أُخْرِجُ مِنْ صُلْبِهِ أُمَّةٌ يَقُومُونَ بِأَمْرِي، وَ يَدْعُونَ إِلَيَّ سَبِيلِي، بِهِمْ أَدْفَعُ الْعَذَابَ عَنْ عِبَادِي، وَ بِهِمْ أَنْزِلُ رَحْمَتِي (٣). وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِي بِهِذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

١٤٦- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِلَوِيهِ وَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ وَ الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ تَاتَانَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ التَّمِيمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَيِّدِي عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرُّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الْقَضِيبِ الْأَحْمَرِ الَّذِي غَرَسَهُ اللَّهُ بِيَدِهِ وَ يَكُونَ مَتَمَسِّكًا بِهِ فَلْيَتَوَلَّ عَلِيًّا وَ الْأُمَّةَ مِنْ وُلْدِهِ، فَإِنَّهُ خَيْرُهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُمْ الْمَعْصُومُونَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ وَ خَطِيئَةٍ (٤).

١٤٧- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمٍ الْجَعَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ

ص: ٥٦

١-١ (١) عيون الأخبار: ٢/٩ ح ١٣.

١-٢ (٢) عيون الأخبار: ١/٢٧٤ ح ٦٧.

١-٣ (٣) عيون الأخبار: ٢/٦١ ح ٢٠٨.

١-٤ (٤) عيون الأخبار: ٢/٦٢ ح ٢١١.

عَلِيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي سَيِّدِي عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرَّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ لَهُ إِمَامٌ مِنْ وُلْدِي مَاتَ مَيْتَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَ يُؤْخَذُ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَ الْإِسْلَامِ (١).

١٤٨- وَ يَأْسِنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَمَسَّكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى فَلْيَتَمَسَّكَ بِحَبْلِ عَلِيٍّ وَ أَهْلِ بَيْتِي.

١٤٩- وَ يَأْسِنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْأَيْمَةُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ مَنْ أَطَاعَهُمْ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَ مَنْ عَصَاهُمْ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ؛ وَ هُمْ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى، وَ هُمْ الْوَسِيلَةُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (٢).

١٥٠- وَ يَأْسِنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْتَ يَا عَلِيُّ وَ وُلْدُكَ خَيْرُهُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ.

١٥١- وَ يَأْسِنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحَبَّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ حَشَرَهُ اللَّهُ آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٣).

١٥٢- وَ يَأْسِنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ؛ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ اعْنِ مَنْ أَعَانَهُ، وَ انْصِرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَ اخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ، وَ كُنْ لَهُ وَ لُوْلِدِهِ وَ أَخْلَفُهُ فِيهِمْ بِخَيْرٍ، وَ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَا تُعْطِيهِمْ، وَ أَيْدِهِمْ بِرُوحِ الْقُدُسِ، وَ احْفَظْهُمْ حَيْثُ تَوَجَّهُوا مِنَ الْأَرْضِ؛ وَ اجْعَلِ الْإِمَامَةَ فِيهِمْ، وَ اطْعِ مَنْ أَطَاعَهُمْ، وَ أَهْلِكَ مَنْ عَصَاهُمْ إِنَّكَ قَرِيبٌ مُجِيبٌ (٤).

١٥٣- وَ يَأْسِنَادِهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ بَعْدِي وَ بَعْدَ أَبِيهِمَا، وَ أُمَّهُمَا أَفْضَلُ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْأَرْضِ (٥).

١٥٤- وَ يَأْسِنَادِهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِترتي، وَ لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (٦).

١٥٥- وَ يَأْسِنَادِهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْأَيْمَةُ مِنْ قُرَيْشٍ.

ص: ٥٧

١-١ (١) عيون الأخبار: ٢/٦٣ ح ٢١٤.

١-٢ (٢) عيون الأخبار: ٢/٦٣ ح ٢١٧.

١-٣ (٣) عيون الأخبار: ٢/٦٣ ح ٢١٨.

١-٤ (٤) عيون الأخبار: ٢/٦٤ ح ٢٢٧.

١-٥ (٥) عيون الأخبار: ٢/٦٧ ح ٢٥٢.

١-٦ (٦) عيون الأخبار: ٢/٦٨ ح ٢٥٩.

١٥٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ جَبْرِئِيلَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: مَنْ عَادَى أَوْلِيَّائِي فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمَحَارِبِ، وَمَنْ حَارَبَ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّ فَقَدْ حَلَّ عَلَيْهِ عَذَابِي، وَمَنْ تَوَلَّى غَيْرَهُمْ فَقَدْ حَلَّ عَلَيْهِ غَضَبِي، وَمَنْ أَعَزَّ غَيْرَهُمْ فَقَدْ آذَانِي وَمَنْ آذَانِي فَلَهُ النَّارُ. (١)

١٥٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ وَسِ النَّيْسَابُورِيِّ الْعَطَّارُ بَنِيْسَابُورَ فِي سَنَةِ ٣٥٢ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ النَّيْسَابُورِيِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ كِتَابِهِ إِلَى الْمَأْمُونِ: إِنَّ مَخْضَ الْإِسْلَامِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَآمِينُهُ وَصَفِيُّهُ وَصَفْوَتُهُ مِنْ خَلْقِهِ؛ وَسَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ، وَأَفْضَلَ الْعَالَمِينَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَإِنَّ الدَّلِيلَ بَعْدَهُ وَالْحُجَّةَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْقَائِمَ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَالنَّاطِقَ عَلَى الْقُرْآنِ وَالْعَالِمَ بِأَحْكَامِهِ، أَخُوهُ وَخَلِيفَتُهُ وَوَصِيِّهُ وَوَلِيِّهُ الَّذِي كَانَ مِنْهُ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِمَامَ الْمُتَّقِينَ وَقَائِدَ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَأَفْضَلَ الْمُؤْمِنِينَ وَوَارِثَ عِلْمِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، وَبَعْدَهُ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ زَيْنُ الْعَابِدِينَ؛ ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بَاقِرُ عِلْمِ النَّبِيِّينَ، ثُمَّ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ وَوَارِثُ عِلْمِ الْوَصِيِّينَ، ثُمَّ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ الْكَاظمِ؛ ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرَّضَا، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ الْحُجَّةُ الْقَائِمُ الْمُتَنْظَرُ وَوَلَدُهُ صَلَّى لِمَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَشْهَدُ لَهُمْ بِالْوَصِيَّةِ وَالْإِمَامَةِ وَأَنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنَ الْإِمَامِ حُجَّةَ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ فِي كُلِّ عَصْرِ وَأَوَانٍ، وَأَنَّهُمْ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى وَأَنَّمَهُ الْهَيْدَى وَالْحُجَّةُ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا؛ إِلَى أَنْ يَرِثَ اللَّهُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا، وَأَنَّ مَنْ خَالَفَهُمْ ضَالٌّ مُضِلٌّ بَاطِلٌ تَارِكٌ لِلْحَقِّ وَالْهَيْدَى [الْحَدِيثُ] (٢). قَالَ: وَحَدَّثَنِي بِهَذَاكَ حَمْرَةَ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شاذَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ نُعَيْمِ بْنِ شاذَانَ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ شاذَانَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهُ. أقول: هذا نص منه على من بعده من الأئمة عليهم السلام بل وروايه منه للنص من

ص: ٥٨

١-١ (١) عيون الأخبار: ٢/٧٣ ح ٣١٥.

١-٢ (٢) عيون الأخبار: ٢/١٢٩ ح ١.

النبى صلى الله عليه وآله وسلم على من قبله و من بعده لقوله: خليفته و وصيه «الخ» .

١٥٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ الْبُغْدَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّضْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: أَوْصَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَلِيٍّ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ» (١) قَالَ: الْأَيْمَةُ مِنْ وُلْدِ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ (٢).

١٥٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ دِعْبَلَ بْنَ عَلِيٍّ الْخَزَاعِيَّ يَقُولُ: أَنْشَدْتُ مَوْلَايَ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قِصَّةَ يَدَتِي الَّتِي أَوْلَاهَا: مِدَارِسُ آيَاتِ خَلَّتْ مِنْ تِلَاوِهِ وَ مَهْبُطُ وَحْيِ مُقْفَرِ الْعَرَصَاتِ

فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى قَوْلِهِ: خُرُوجِ إِمَامٍ لَا مَحَالَةَ خَارِجٍ يَقُومُ عَلَى إِسْمِ اللَّهِ وَ الْبَرَكَاتِ

يُمَيِّزُ فِينَا كُلَّ حَقٍّ وَ باطِلٍ وَ يَجْزِي عَلَى النَّعْمَاءِ وَ النَّفَمَاتِ

بَكَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بُكَاءً شَدِيداً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ قَالَ: يَا خُزَاعِي نَطَقَ رُوحُ الْقُدُسِ عَلَى لِسَانِكَ بِهَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ، فَهَلْ تَدْرِي مَنْ هَذَا الْإِمَامُ؟ وَ مَتَى يَقُومُ؟ فَقُلْتُ: لَا يَا مَوْلَايَ، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ بِخُرُوجِ إِمَامٍ مِنْكُمْ يُطَهِّرُ الْأَرْضَ مِنَ الْفَسَادِ، وَ يَمْلَأُهَا عَدْلًا فَقَالَ: يَا دِعْبَلُ الْإِمَامُ بَعْدِي مُحَمَّدُ ابْنِي، وَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ابْنُ عَلِيٍّ، وَ بَعْدَ عَلِيٍّ ابْنُ الْحَسَنِ، وَ بَعْدَ الْحَسَنِ ابْنُ الْحُجَّةِ الْقَائِمِ، الْمُنْتَظَرُ فِي غَيْبَتِهِ، الْمَطَاعُ فِي ظُهُورِهِ، لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَخْرُجَ فَيَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مِلَّتْ جُورًا، وَ أَمَّا مَتَى فَاجْبَارٌ عَنِ الْوَقْتِ، وَ لَقَدْ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى يَخْرُجُ الْقَائِمُ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ؟ فَقَالَ: مِثْلُهُ مِثْلُ السَّاعَةِ، لَا يُجَلِّبُهَا لَوْقَتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقَلَتْ فِي السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَعْتَهُ (٣)(٤).

ص: ٥٩

١-١) سورة النساء: ٥٩.

٢-٢) عيون الأخبار: ٢/١٣٩ ح ١٤.

٣-٣) سورة الأعراف: ١٨٧.

٤-٤) عيون الأخبار: ٢/٢٩٧ ح ٣٥.



وَرَوَاهُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِيْتِمَامِ النِّعَمَةِ بِهَذَا السَّنَدِ. وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَزَةَ عَنْ عَمِّهِ الْحَسَنِ بْنِ حَمَزَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. وَ رَوَى الطَّبْرَسِيُّ فِي أَعْلَامِ الْوَرَى جَمْلَهُ وَافَرَهُ مِنْ أَحَادِيثِ هَذَا الْفَصْلِ عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهٍ بِالْأَسَانِيدِ الْمَذْكُورَةِ.

## الفصل الخامس

١٦٠- وَ رَوَى الصَّدُوقُ بْنُ بَابُوَيْهٍ فِي كِتَابِ مَعَانِي الْأَخْبَارِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَشَايخُنَا بِأَسَانِيدٍ مَرْفُوعَةٍ قَدْ ذَكَرْتُهَا فِي كِتَابِ عِلَلِ الشَّرَائِعِ وَ الْأَحْكَامِ وَ الْأَسْبَابِ فِي أَبْوَابٍ مُتَّفَرِّقَةٍ رَتَّبْتُهَا فِيهِ: إِنَّ مَعْنَى آدَمَ أَنَّهُ خُلِقَ مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ رُوِيَ أَنَّ مَعْنَى أَوْلُو الْعَزْمِ: أَنَّهُمْ عَزَمُوا عَلَى الْإِقْرَارِ بِمَا عَاهَدَ إِلَيْهِمْ فِي مُحَمَّدٍ وَ الْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (١).

١٦١- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْهَيْثَمِ الْعِجْلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ بَهْلُولٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ جَالِسًا وَ عِنْدَهُ عَلِيُّ وَ فَاطِمَةُ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، فَقَالَ: وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ بَشِيرًا مَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ خَلْقٌ أَحَبُّ إِلَيَّ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَا أَكْرَمُ عَلَيْهِ مِنَّا، إِلَى أَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُشْهِدُكَ أَنِّي سَلِّمٌ لِمَنْ سَأَلْتَهُمْ، وَ حَزْبٌ لِمَنْ حَارَبَهُمْ، وَ مُحِبٌّ لِمَنْ أَحَبَّهُمْ، وَ مُبْغِضٌ لِمَنْ أَبْغَضَهُمْ، وَ عَدُوٌّ لِمَنْ عَادَاهُمْ، وَ وَلِيٌّ لِمَنْ وَالَاهُمْ، لِأَنَّهُمْ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُمْ (٢).

١٦٢- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَغِيرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنِّي أَرَانِي قَدْ اقْتَرَبَ أَجَلِي، وَ كَأَنِّي بِكُمْ وَ قَدْ جَهَلْتُمْ أَمْرِي، وَ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا تَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ هِيَ عِثْرَةُ الْهَادِي لِلنَّجَاهِ خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ وَ سَيِّدِ النَّجَبَاءِ وَ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى إِلَى أَنْ قَالَ:

ص: ٦٠

١- (١) معاني الأخبار: ٥٠.

٢- (٢) معاني الأخبار: ٥٦ ح ٣.

سِبْطَاهُ خَيْرُ الْأَسْبَاطِ، وَوَلَدَاهُ خَيْرُ الْأَوْلَادِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَمِنْ وُلْدِي مَهْدِي هَذِهِ الْأُمَّةُ (١).

١٦٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَيْثَمِ الْعِجْلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَظَرَ إِلَى عَلِيٍّ وَالحَسَنِ وَالحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَبَكَى وَقَالَ: أَنْتُمْ الْمُسْتَضْعَفُونَ بَعْدِي، قَالَ الْمُفْضَلُ: فَقُلْتُ: فَمَا مَعْنَى ذَلِكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: مَعْنَاهُ أَنَّكُمْ الْأَائِمَّةُ بَعْدِي، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ (٢).

١٦٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الْعَسْكَرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدَانَ الْقَسْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَهَلَّبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّي تَارِكٌ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَطْوَلُ مِنَ الْآخَرِ: كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ طَرْفُ بَيْدِ اللَّهِ، وَعِثْرَتِي أَلَا وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرَقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ فَقُلْتُ لِابْنِ مَسْعُودٍ: مَنْ عِثْرَتُهُ؟ قَالَ: أَهْلُ بَيْتِهِ (٣). وَرَوَاهُ فِي كِتَابِ الْخِصَالِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

١٦٥- وَقَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِمْلاَةً قَالَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْوَاكِدِ [الْوَلِيدِ خ ل] قَالَ: حَدَّثَنِي طَلْحَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّي أَوْشَكَكَ أَنْ أَدْعَى ضَاجِبًا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ: كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَعِثْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي، وَإِنَّ اللَّطِيفَ الْخَبِيرَ أَخْبَرَنِي أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرَقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، فَانظُرُوا بِمَاذَا تَخْلَفُونِي فِيهِمَا (٤).

١٦٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا

ص: ٦١

- ١-١) معاني الأخبار: ٥٨ ح ٩.
- ٢-٢) معاني الأخبار: ٧٩ ح ١.
- ٣-٣) معاني الأخبار: ٩٠ ح ١.
- ٤-٤) معاني الأخبار: ٩٠ ح ١.

عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: سُئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ مَعْنَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَعِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي» مَا الْعِتْرَةُ؟ قَالَ: أَنَا وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَالْأَيْمَةُ التَّسْعَةُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ تَأْسِدُ مَجْمَعَهُمْ مَهْدِيَهُمْ وَفَائِمَهُمْ، لَا يُفَارِقُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَلَا يُفَارِقُهُمْ حَتَّى يَرِدُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَوْضَهُ (١). وَرَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهٍ بِالإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

١٦٧- وَقَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ السُّكْرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْجَوْهَرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَعِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ كَهَاتَيْنِ. وَضَمَّ بَيْنَ سَبَابَتَيْهِ، فَقَامَ إِلَيْهِ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْ عِتْرَتُكَ بَعْدَكَ؟ قَالَ: عَلِيُّ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَالْأَيْمَةُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٢).

١٦٨- وَقَالَ الصَّدُوقُ بْنُ يَابُوَيْهٍ بَعْدَ كَلَامِهِ لَهُ: الْعِتْرَةُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَذُرِّيَّتُهُ مِنْ فَاطِمَةَ وَسَيِّلَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ الَّذِينَ نَصَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ اثْنَا عَشَرَ أَوْلَاهُمْ عَلِيٌّ، وَآخِرُهُمُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

١٦٩- وَقَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا الْأَلُّ؟ فَقَالَ: ذُرِّيَّةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَقُلْتُ: فَمَنْ الْأَهْلُ؟ فَقَالَ: الْأَيْمَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ [الْحَدِيثُ] (٤).

١٧٠- وَقَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: ذُرِّيَّتُهُ، فَقُلْتُ: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ قَالَ: الْأَيْمَةُ الْأَوْصِيَاءُ [الْحَدِيثُ] (٥).

ص: ٦٢

١-١) معاني الأخبار: ٩١ ح ٥.

٢-٢) معاني الأخبار: ٩٠ ح ١.

٣-٣) معاني الأخبار: ٩٢.

٤-٤) معاني الأخبار: ٩٤ ح ٢.

٥-٥) معاني الأخبار: ٩٤ ح ٢.

١٧١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ الْعَبْسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَصَبَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَعَرَفَهُ النَّاسُ بِاسْمِهِ وَغَيْهِ، وَكَذَلِكَ الْأَيْمَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يَنْصَبُ الْأَوَّلَ الثَّانِي (١).

١٧٢- وَقَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَأَلْتُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا (٢) فَقَالَ: هَذِهِ مُخَاطَبَةٌ لَنَا، أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ كُلَّ إِمَامٍ مِنَّا أَنْ يُؤَدِّيَ إِلَىٰ الْإِمَامِ بَعْدَهُ وَ يُوصِي إِلَيْهِ، ثُمَّ هِيَ جَارِيَةٌ فِي سَائِرِ الْأَمَانَاتِ [الْحَدِيثُ] (٣).

١٧٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَيْثَمِ الْعِجْلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ خَلَقَ الْمَارُوحَ قَبْلَ الْأَجْسَادِ بِالْفَنَىٰ عَامًا، فَجَعَلَ أَعْلَاهَا وَأَشْرَفَهَا أَرْوَاحَ مُحَمَّدٍ وَعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحُسَيْنِ وَالْحَسَنِ وَالْأَيْمَةَ بَعْدَهُمْ، فَعَرَضَهَا عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَغَشِيَهَا نُورُهُمْ؛ فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لِلْسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ: هَؤُلَاءِ أَحِبَّائِي وَ أَوْلِيَائِي وَ حُجَجِي عَلَى خَلْقِي وَ أَيْمَةُ بَرِيَّتِي، مَا خَلَقْتُ خَلْقًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُمْ، لِمَنْ تَوَلَّاهُمْ خَلَقْتُ جَنَّتِي، وَ لِمَنْ خَالَفَهُمْ وَ عَادَاهُمْ خَلَقْتُ نَارِي فَمَنْ ادَّعَىٰ مَنْزِلَتَهُمْ مِنِّي وَ مَحَلَّتَهُمْ مِنْ عَظْمَتِي عَذَّبْتُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، إِلَىٰ أَنْ قَالَ: فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِذْ دَمَّ وَ حَوَّاءُ: لَوْلَاهُمْ مَا خَلَقْتُكُمْ، هَؤُلَاءِ خَزَنَةُ عِلْمِي إِلَىٰ أَنْ قَالَ: فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ بِحَقِّ الْأَكْرَمِينَ عَلَيْكَ: مُحَمَّدٍ وَعَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحُسَيْنِ وَ الْحَسَنِ وَ الْأَيْمَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِلَّا تَبَّتْ عَلَيْنَا وَ رَحِمْتَنَا، فَتَابَ عَلَيْهِمَا [الْحَدِيثُ] (٤).

١٧٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْكَرْخِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الصَّنَعَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْفَجْرِ فَلَمَّا انْقَلَبَ

ص: ٦٣

١- (١) معاني الأخبار: ١٠٢ ح ٣.

٢- (٢) سورة النساء: ٥٨.

٣- (٣) معاني الأخبار: ١٠٨ ح ١.

٤- (٤) معاني الأخبار: ١٠٨ ح ١.

مِنْ صِيْلَاتِهِ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ قَالَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ مَنْ افْتَقَدَ الشَّمْسَ فَلَيْسَ تَمْسِكُ بِالْقَمَرِ، وَ مَنْ افْتَقَدَ الْقَمَرَ فَلَيْسَ تَمْسِكُ بِالزُّهْرَةِ، وَ مَنْ افْتَقَدَ الزُّهْرَةَ فَلَيْسَ تَمْسِكُ بِالْفَرْقَدَيْنِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا الشَّمْسُ، وَ عَلِيُّ الْقَمَرُ، وَ فَاطِمَةُ الزُّهْرَةُ، وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ الْفَرْقَدَانِ، وَ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَفْتَرِقَانِ حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (١).

١٧٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْبَصِيرِيِّ عَنْ نَصْرِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَوَزِيِّ عَنِ الْقَسَمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: افْتَقِدُوا بِالشَّمْسِ، فَإِذَا غَابَتْ فَافْتَقِدُوا بِالْقَمَرِ، فَإِذَا غَابَ الْقَمَرُ فَافْتَقِدُوا بِالزُّهْرَةِ، فَإِذَا غَابَتِ الزُّهْرَةُ فَافْتَقِدُوا بِالْفَرْقَدَيْنِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الشَّمْسُ وَ مَا الْقَمَرُ وَ مَا الزُّهْرَةُ وَ مَا الْفَرْقَدَانِ؟ فَقَالَ: أَنَا الشَّمْسُ وَ عَلِيُّ الْقَمَرُ وَ الزُّهْرَةُ فَاطِمَةُ وَ الْفَرْقَدَانِ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٢). وَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ وَ الَّذِي قَبْلَهُ أَيْضًا بِإِسْنَادَيْنِ آخَرَيْنِ.

١٧٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْهَمَيْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ الْيَقْطِينِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حُرْمَاتٍ ثَلَاثًا لَيْسَ مِثْلَهُنَّ شَيْءٌ، كِتَابُهُ وَ هُوَ حِكْمُهُ وَ نُورُهُ وَ بَيْتُهُ الَّذِي جَعَلَهُ قِيَامًا لِلنَّاسِ، لَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ تَوَجُّهًا إِلَيْهِ غَيْرِهِ، وَ عِترُهُ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ (٣).

١٧٧- وَقَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُؤَصِّلِيِّ عَنِ الصَّقْفِيِّ بْنِ أَبِي دُلْفٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَتْ حَدِيثٌ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَا تُعَادُوا الْأَيَّامَ فَتُعَادِيَكُمْ مَا مَعْنَاهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ نَحْنُ الْأَيَّامُ مَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَ الْأَرْضُ، السَّبْتُ إِسْمُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ الْأَحَدُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ الْاِثْنَيْنِ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، وَ الثَّلَاثَاءُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَ الْأَرْبَعَاءُ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ وَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَ أَنَا، وَ الْخَمِيسُ ابْنِي الْحَسَنُ؛ وَ الْجُمُعَةُ ابْنُ ابْنِي وَ إِلَيْهِ تَجْتَمِعُ

ص: ٦٤

١-١) معانى الأخبار: ١١٤ ح ١.

٢-٢) معانى الأخبار: ١١٤ ح ٢.

٣-٣) معانى الأخبار: ١١٨ ح ١.

عَصِيَابُهُ الْحَقُّ، وَهُوَ الَّذِي يَمْلَأُهَا قَسِيطًا وَغَدَلًا كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَجَوْرًا. وَهَذَا مَعْنَى الْأَيَّامِ فَلَا تُعَادُوهُمْ فِي الدُّنْيَا فَيُعَادُواكُمْ فِي الْآخِرَةِ (١). وَرَوَاهُ فِي كِتَابِ الْخِصَالِ بِهَذَا السَّنَدِ. وَرَوَاهُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَارِيُّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْوِبَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ.

١٧٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الدَّقَاقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمْرَةُ بْنُ الْقَاسِمِ الْعَلَوِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ الزِّيَّاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْمَازِدِيِّ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ إِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ (٢) مَا هَذِهِ الْكَلِمَاتُ؟ قَالَ: هِيَ الْكَلِمَاتُ الَّتِي تَلَقَّاهَا آدَمُ مِنْ رَبِّهِ فَتَابَ عَلَيْهِ، وَهُوَ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَبِّ أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَعَلِيِّ وَفَاطِمَةَ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ إِلَّا تَبَّتْ عَلَيَّ، فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَمَا يَعْنِي بِقَوْلِهِ: أَتَمَّهُنَّ؟ قَالَ: يَعْنِي أَتَمَّهُنَّ إِلَى الْقَائِمِ الْأَثْنَى عَشَرَ إِمَامًا بِنَسْبِهِ مِنْ وَوَلَدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ الْمُفْضَلُ: فَقُلْتُ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ جَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ (٣) قَالَ: يَعْنِي بِذَلِكَ الْإِمَامَةَ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي عَقِبِ الْحُسَيْنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ [الْحَدِيثُ] (٤). وَ فِيهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ إِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لِمَنْ الصَّالِحِينَ (٥) هُمْ النَّبِيُّ وَ الْإِمَامَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ. وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ فِي كِتَابِ الْخِصَالِ بِهَذَا السَّنَدِ نَحْوَهُ. وَ رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ النَّبُوَّةِ لِابْنِ بَابُوَيْهِ بِإِسْنَادِهِ مَرْفُوعًا إِلَى الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ نَحْوَهُ.

١٧٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّيْبَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ ابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا

ص: ٤٥

١- (١) معاني الأخبار: ١٢٤ ح ١.

٢- (٢) سورة البقرة: ١٢٤.

٣- (٣) سورة الزحرف: ٢٨.

٤- (٤) معاني الأخبار: ١٢٥.

٥- (٥) سورة البقرة: ١٣٠.

عَبْدُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ قَال: هِيَ الْإِمَامَةُ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي عَقْبِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَاقِيَةً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (١).

١٨٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُنْقَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْمُقَرِّي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُوصِلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَاصِمِ الطَّرِيفِيِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ يَزِيدِ الْكَحَّالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: الْإِمَامُ مَنْ لَا يَكُونُ إِلَّا مَعْصُومًا، وَ لَيْسَتْ الْعِصْمَةُ فِي ظَاهِرِ الْخَلْقِ فَتَعْرِفُ بِهَا وَ كَذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا مَنُصُوصًا [الْحَدِيثُ] (٢).

١٨١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ تَاتَانَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ زِيَادِ النَّهْدِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ مَنْ أَحَبَّنِي وَ أَحَبَّكَ وَ أَحَبَّ الْأُمَّةَ مِنْ وُلْدِكَ فَلْيَحْمِدِ اللَّهَ عَلَى طِيبِ الْوِلَادَةِ، فَإِنَّهُ لَا يُحِبُّنَا إِلَّا مَنْ طَابَتْ وِلَادَتُهُ وَ لَا يُبْغِضُنَا إِلَّا مَنْ خَبِثَتْ وِلَادَتُهُ (٣).

## الفصل السادس

١٨٢- وَ رَوَى الصَّدُوقُ بْنُ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النِّعَمَةِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَّابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ فَقَالَ: الْآيَاتُ هُمُ الْأُمَّةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَ الْآيَةُ الْمُتَنْظَرَةُ هِيَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلِ قِيَامِهِ بِالسَّيْفِ، وَ إِنْ آمَنَتْ بِمَنْ تَقَدَّمَ مِنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٤). وَ قَالُوا: حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَّابٍ وَ غَيْرِهِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

ص: ٦٦

- ١- ١) معاني الأخبار: ١٣٢ ح ١.
- ١- ٢) معاني الأخبار: ١٣٣ ح ١.
- ١- ٣) معاني الأخبار: ١٦١ ح ١.
- ١٨- ٤) كمال الدين: ١٨.

١٨٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ قُتَيْبَةَ النَّيْسَابُورِيُّ عَنْ حَمِيدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ حَيَّانِ السَّرَّاجِ قَالَ: سَمِعْتُ السَّيِّدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْجَمَيْرِيَّ يَقُولُ: كُنْتُ أَقُولُ بِالْغُلُوِّ وَاعْتَقِدُ غَيْبَهُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، إِنَّهُ الْحَنْفِيَّةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدْ ضَلَّتْ فِي ذَلِكَ زَمَانًا حَتَّى مَنَّ اللَّهُ عَلَيَّ بِالصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَانْقَدَنِي بِهِ مِنَ النَّارِ وَهَدَانِي بِهِ إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ، فَسَأَلْتُهُ بَعْدَ مَا صَحَّ عِنْدِي بِالذَّلَائِلِ الَّتِي شَاهَدْتُهَا مِنْهُ أَنَّهُ حُجَّهَ اللَّهُ عَلَيَّ وَ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ زَمَانِهِ، وَ أَنَّهُ الْإِمَامُ الَّذِي فَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَهُ وَ أَوْجَبَ الْإِقْتِدَاءَ بِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَدْ رَوَى لَنَا الْأَخْبَارُ عَنْ آبَائِكَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي الْأَخْبَارِ عَنِ الْغَيْبِ وَ صِحِّحِهِ كَوْنَهَا فَأَخْبِرْنِي بِمَنْ تَتَّعُ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْغَيْبَ سَيَتَّعُ بِالسَّادِسِ مِنْ وُلْدِي وَ هُوَ الْإِمَامُ الثَّانِي عَشَرَ مِنَ الْأَتْمَةِ الْهَدَاهِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، أَوْلَهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ وَ آخِرُهُمُ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ بَقِيَّةُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَ صَاحِبُ الزَّمَانِ، وَ اللَّهُ لَوْ بَقِيَ مَا بَقِيَ نُوحٌ فِي قَوْمِهِ لَمْ يَخْرُجْ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَظْهَرَ، فَيَمْلَأَ الْأَرْضَ عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مِلْتُ ظُلْمًا وَ جَوْرًا (١). قَالَ السَّيِّدُ: فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ تَبَّتْ إِلَيَّ اللَّهُ [الْحَدِيثُ]. وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ مِثْلَهُ.

١٨٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الدِّينَوْرِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ دَاوُدَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ سَبْرِينَ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: يَلِي هَذَا الْأَمْرَ اثْنَا عَشَرَ قَالَ: فَصَرَّخَ النَّاسُ فَلَمْ أَدْرِ مَا قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي وَ كَانَ أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِنِّي: مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ فَقَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ، وَ كُلُّهُمْ لَا يُرَى مِثْلَهُ قَالَ: وَ بَعْضُهُمْ رَوَى اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً (٢).

١٨٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَنِ الْجَمَيْرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَصَّالَةَ بِنِ أَيْوَبَ عَنْ دَاوُدَ عَنْ فَضِيلِ الرَّسَّانِ قَالَ: كَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ إِلَيَّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخْبِرْنَا مَا فَضَّلْتُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ الْكَوَاكِبَ جُعِلَتْ فِي السَّمَاءِ أَمَانًا لِأَهْلِ السَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَ نُجُومُ السَّمَاءِ جَاءَ أَهْلَ السَّمَاءِ مَا كَانُوا يُوعَدُونَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: جُعِلَ أَهْلُ

ص: ٤٧

١- ١) كمال الدين: ٣٣.

٢- ٢) كمال الدين: ٤٨.



بَيْتِي أَمَانًا لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَهْلُ بَيْتِي جَاءَ أُمَّتِي مَا كَانُوا يُوعَدُونَ (١).

١٨٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْجَعْدِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَالِحِ بْنِ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ مُوسَى بْنِ عُبيدَةَ عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ يَرْفَعُهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: النَّجُومُ أَمَانٌ لِأَهْلِ السَّمَاءِ وَ أَهْلُ بَيْتِي أَمَانٌ لِأُمَّتِي (٢).

١٨٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّرِيِّ بْنِ سَهْلٍ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هَارُونَ بْنِ عَتْبَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: النَّجُومُ أَمَانٌ لِأَهْلِ السَّمَاءِ فَإِذَا ذَهَبَ النَّجُومُ ذَهَبَ أَهْلُ السَّمَاءِ، وَ أَهْلُ بَيْتِي أَمَانٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ فَإِذَا ذَهَبَ أَهْلُ بَيْتِي ذَهَبَ أَهْلُ الْأَرْضِ (٣).

١٨٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ اليماني عن أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَكُتِبَ مَا أَمَلِي عَلَيْكَ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ تَخَافُ عَلَيَّ النَّسِيَّانَ؟ فَقَالَ: لَسْتُ أَخَافُ عَلَيْكَ النَّسِيَّانَ وَ قَدْ دَعَوْتُ اللَّهَ لَكَ أَنْ يَحْفَظَكَ وَ لَا يُنْسِيَكَ؛ وَ لَكِنْ أَكُتِبُ شُرَكَاءَكَ، قَالَ: قُلْتُ وَ مَنْ شُرَكَائِي؟ قَالَ: الْأَائِمَّةُ مِنْ وُلْدِكَ بِهِمْ تُسْقَى أُمَّتِي الْغَيْثَ، وَ بِهِمْ يُسْتَجَابُ دُعَاؤُهُمْ، وَ بِهِمْ تَنْزِلُ الرَّحْمَةُ مِنَ السَّمَاءِ، وَ هَذَا أَوْلَهُمْ وَ أَوْمَى يَبِيْدِهِ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ أَوْمَى يَبِيْدِهِ إِلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْأَائِمَّةُ مِنْ وُلْدِهِ (٤). وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِي وَ فِي الْعِلَلِ بِهَذَا السَّنَدِ. وَ رَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي الْأَمَالِي عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّدُوقِ نَحْوَهُ.

١٨٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ اللَّيْثِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ فِي كُلِّ خَلْفٍ مِنْ أُمَّتِي عَدْلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَنْفِي عَنْ هَذَا الدِّينِ تَحْرِيفَ الْعَالِينَ، وَ انْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَ تَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ، وَ إِنَّ أَيْمَتَكُمْ قَادَتُكُمْ إِلَى

ص: ٦٨

١-١) كمال الدين: ٢٠٥ ح ١٧.

١-٢) كمال الدين: ٢٠٥ ح ١٨.

١-٣) كمال الدين: ٢٠٥ ح ١٩.

١-٤) كمال الدين: ٢٠٦ ح ٢١.

اللَّهِ تَعَالَى فَانظُرُوا بِمَنْ تَقْتُدُونَ فِي دِينِكُمْ وَصَلَاتِكُمْ (١).

١٩٠- وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَجَّالِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ (٢) قَالَ: الْأَنْتُمْ مِنْ وُلْدِ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ (٣).

١٩١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ وَ الْحَمِيرِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْغِفَارِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا يَزَالُ فِي وُلْدِي مَا مُونٌ مَا مُونٌ (٤).

١٩٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ الْحَمِيرِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ صِهْفَوَانَ قَالَ: سَمِعْتُ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ فِيهَا إِمَامٌ مِنَّا (٥).

١٩٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ الْأَعْلَاءِ عَنْ ابْنِ أَبِي يَعْقُورٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا تَبْقَى الْأَرْضُ يَوْمًا وَاحِدًا بِغَيْرِ إِمَامٍ مِنَّا تَفْزَعُ إِلَيْهِ الْأُمَّةُ (٦).

١٩٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ الْحَوْثِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَّا الْهُدَاهُ أَمْ مِنْ غَيْرِنَا؟ قَالَ: لَا بَلْ مِنَّا الْهُدَاهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، بِنَا إِسْتَنْقَذَهُمُ اللَّهُ مِنْ ضَلَالَةِ الشُّرُوكِ وَ بِنَا يَسْتَنْقَذُهُمْ مِنْ ضَلَالَةِ الْفِتْنَةِ [الْحَدِيثُ] (٧).

١٩٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ الْفَضْلِ الْمُقْرِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْنٍ عَنْ خَالِدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ

ص: ٦٩

١- ١) كمال الدين: ٢٢١ ح ٧.

٢- ٢) سورة النساء: ٥٩.

٣- ٣) كمال الدين: ٢٢٢ ح ٨.

٤- ٤) كمال الدين: ٢٢٨ ح ٢٢.

٥- ٥) كمال الدين: ٢٢٩ ح ٢٣.

٦- ٦) كمال الدين: ٢٣٠ ح ٢٩.

٧- ٧) كمال الدين: ٢٣٠ ح ٣١.

[عَبْدُ اللَّهِ خ ل] عَنْ أَبِي الصُّحَى عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعِزَّتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (١). وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ عَنْ إِسْحَاقِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَرِيْزٍ [خ ل] عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ.

١٩٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ أَبِي ذُرْعَةَ عَنْ كَثِيرِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي مَالِكٍ عَنِ أَبِي عَوَّانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ وَائِلَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ حِجَّةِ الْوُدَّاعِ نَزَلَ بِعَدِيرِ حُمٍّ، ثُمَّ أَمَرَ بِدَوْحَاتٍ فُكِّمَ مَا تَحْتَهُنَّ، ثُمَّ قَالَ: كَأَنِّي قَدْ دُعِيتُ فَأَجَبْتُ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ: كِتَابَ اللَّهِ وَعِزَّتِي أَهْلَ بَيْتِي فَمَا نَظَرُوا كَيْفَ تَخَلَّفُونِي فِيهِمَا، فَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ مَوْلَايَ، وَأَنَا مَوْلَاكُمْ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ وَوَلِيَّهُ فَهَذَا وَوَلِيُّهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ قَالَ: قُلْتُ لَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: مَا كَانَ فِي الدَّوْحَاتِ أَحَدٌ إِلَّا وَقَدْ رَأَاهُ بَعَيْنِهِ؛ وَسَمِعَهُ بِأُذُنِهِ (٢).

١٩٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ الْبُغْدَادِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ بَشْرِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَطِيَّةِ ابْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنِّي أَوْشَكُ أَنْ أُدْعَى فَمَا جِيبَ، وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَعِزَّتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَإِنَّ اللَّطِيفَ الْخَبِيرَ أَخْبَرَنِي أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، فَمَا نَظَرُوا بِمَا تَخَلَّفُونِي فِيهِمَا (٣).

١٩٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْحَافِظِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ عَمِيرَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ زَكَرِيَّا عَنْ عَطِيَّةِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَبْلٌ مَمْدُودٌ، وَعِزَّتِي وَلَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (٤).

١٩٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ٧٠

١-١) كمال الدين: ٢٣٤ ح ٤٤.

٢-٢) كمال الدين: ٢٣٥ ح ٤٥.

٣-٣) كمال الدين: ٢٣٥ ح ٤٦.

٤-٤) كمال الدين: ٢٣٥ ح ٤٧.

حَمْدَانَ الْقَشِيرِيَّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَخِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ ثَابِتِ الدَّهَّانِ عَنْ سَعَادٍ وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ  
عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّي أَمْرُؤُ مَقْبُوضٌ، وَ أَوْشَكَ أَنْ أُدْعَى فَأُجِيبُ،  
وَ قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخِرِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، فَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (١).

٢٠٠- وَ عَنْهُ عَنِ الْقَشِيرِيَّ عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُهَلَّبِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ فَضِيلِ بْنِ مَرْزُوقٍ عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ عَنِ أَبِي سَعِيدِ  
الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّي تَارِكٌ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَطْوَلُ مِنَ الْآخِرِ كِتَابَ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ  
مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ طَرَفٌ مِنْهُ بِيَدِ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي، أَلَا وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، وَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ  
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ دُوسٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَذَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ  
أَبِي زَائِلَةَ عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ مِثْلَهُ (٢).

٢٠١- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعَيْبِ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ عِيسَى بْنِ مُحَمَّدِ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي حَازِمِ الْغِفَارِيِّ عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ شَرِيكِ عَنْ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ  
سَلَّمَ: إِنَّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، أَلَا وَ هُمَا الْخَلِيفَتَانِ مِنْ بَعْدِي وَ لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ  
(٣).

٢٠٢- وَ عَنْهُ عَنْ عِيسَى بْنِ مُحَمَّدِ الْعَلَوِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَغْرِبِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ عَنْ  
أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ  
قَالَ: إِنَّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضَلُّوا [بَعْدِي] كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِشْهَدْ ثَلَاثًا (٤).

٢٠٣- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْبَجَلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ فَضِيلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَطِيَّةِ عَنِ  
أَبِي سَعِيدٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ كَأَنِّي قَدْ دُعِيتُ فَأُجِيبُ، وَ  
إِنَّي تَارِكٌ

ص: ٧١

١- ١) كمال الدين: ٢٣٦ ح ٤٩.

٢- ٢) كمال الدين: ٢٣٦ ح ٥٠.

٣- ٣) كمال الدين: ٢٣٦ ح ٥٢.

٤- ٤) كمال الدين: ٢٣٧ ح ٥٣.

فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخِرِ: كِتَابَ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَزَالَا جَمِيعًا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ فَاَنْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُونِي فِيهِمَا (١).

٢٠٤- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عُمَرَ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَنْ عَطِيَّةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ يَرْفَعُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا، كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي مِنْ بَعْدِي الثَّقَلَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخِرِ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ؛ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (٢).

٢٠٥- وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي وَ لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (٣).

٢٠٦- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ نَعِيمٍ بْنِ شَادَانَ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ شَادَانَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي ذَرِّ الْغِفَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ إِنِّي خَلَفْتُ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ؛ أَلَا وَ إِنَّ مِثْلَهُمَا فِيكُمْ كَسَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ (٤).

٢٠٧- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ الْعَلَوِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ شَرِيكِ عَنِ الرَّكِينِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنِ الْقَسَمِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ خَلِيفَتَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (٥).

٢٠٨- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سُئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ مَعْنَى قَوْلِ رَسُولِ

ص: ٧٢

١- ١) كمال الدين: ٢٣٧ ح ٥٤.

٢- ٢) كمال الدين: ٢٣٨ ح ٥٥.

٣- ٣) كمال الدين: ٢٣٩ ح ٥٨.

٤- ٤) كمال الدين: ٢٣٩ ح ٥٩.

٥- ٥) كمال الدين: ٢٤٠ ح ٦٠.

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَعِزَّتِي أَهْلَ بَيْتِي، مَنِ الْعِتْرَةُ؟ قَالَ: أَنَا وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَالْأَيْمَةُ التَّسْعَةُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ، تَاسِعُهُمْ فَائِمُهُمْ وَمَهْدِيُّهُمْ، لَا يُفَارِقُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَلَا يُفَارِقُهُمْ حَتَّى يَرِدُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَوْضَهُ (١).

٢٠٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ (٢) وَأَنْتَ بَابُهَا، وَلَنْ تُؤْتِيَ الْمَدِينَةَ إِلَّا مِنْ قِبَلِ الْبَابِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَأَنْتَ إِمَامٌ أُمَّتِي وَخَلِيفَتِي عَلَيْهَا مِنْ بَعْدِي، سَعِدَ مَنْ أَطَاعَكَ وَشَقِيَ مَنْ عَصَاكَ، وَرَبِحَ مَنْ تَوَلَّاكَ، وَخَسِرَ مَنْ عَادَاكَ؛ وَفَارَ مَنْ لَزِمَكَ وَهَلَكَ مَنْ فَارَقَكَ، مِثْلُكَ وَمِثْلُ الْأَيْمَةِ مِنْ وُلْدِكَ مِثْلُ سَيْفِيْنِهِ نُوحٍ؛ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ، وَمِثْلُكُمْ كَمِثْلِ النُّجُومِ كُلَّمَا غَابَ نَجْمٌ طَلَعَ نَجْمٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٣). وَرَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

٢١٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْجَوْهَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَعِزَّتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرَقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ كَهَاتَيْنِ وَضَمَّ بَيْنَ سَبَابَتَيْهِ. فَقَامَ إِلَيْهِ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ ذُرِّيَّتُكَ؟ فَقَالَ: عَلِيُّ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَالْأَيْمَةُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٤).

٢١١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَيْنِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ السَّنَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي إِيَّاسٍ عَنْ الْمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ يَرْفَعُهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا عَرَجَ بِي رَبِّي جَلَّ جَلَالُهُ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! قُلْتُ: لَيْسَ لَكَ رَبٌّ إِلَّا اللَّهُ، فَأَوْحَى إِلَيَّ يَا مُحَمَّدُ فِيمَ أُخْتَصِمْتُ بِالْمَلَأِ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: إِلَهِي لَا عِلْمَ لِي: فَقَالَ [لِي]: يَا مُحَمَّدُ هَلِ اتَّخَذْتَ مِنَ الْأَدَمِيِّينَ وَزَيْرًا وَآخًا وَوَصِيًّا مِنْ بَعْدِكَ؟ قُلْتُ: إِلَهِي وَمَنْ اتَّخَذَ تَخَيَّرَ لِي أَنْتَ؟ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ يَا مُحَمَّدُ اخْتَرْ عَلِيًّا، فَقُلْتُ: إِلَهِي ابْنَ عَمِّي؟ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ يَا مُحَمَّدُ

ص: ٧٣

١- (١) كمال الدين: ٢٤١ ح ٦٤.

٢- (٢) في المصدر: الحكمه.

٣- (٣) كمال الدين: ٢٤١ ح ٦٥.

٤- (٤) كمال الدين: ٢٤٥.

إِنَّ عَلِيًّا وَارِثُكَ وَوَارِثُ الْعِلْمِ مِنْ بَعْدِكَ، وَصَاحِبُ لَوَائِكَ وَصَاحِبُ حَوْضِكَ؛ إِلَى أَنْ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ اخْتَرْتُكَ مِنْ خَلْقِي، وَ اخْتَرْتُ لَكَ وَصِيًّا مِنْ بَعْدِكَ، وَ جَعَلْتُهُ مِنْكَ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَكَ، وَ أَلْقَيْتُ مَحَبَّةً لَهُ فِي قَلْبِكَ وَ جَعَلْتُهُ أَبَا وَوَلَدِكَ فَحَقُّهُ بَعْدَكَ عَلَى أُمَّتِكَ كَحَقِّكَ عَلَيْهِمْ فِي حَيَاتِكَ، فَمَنْ جَحَدَ حَقَّهُ فَقَدْ جَحَدَ حَقَّكَ، وَ مَنْ أَبَى أَنْ يُوَالِيَهُ فَقَدْ أَبَى أَنْ يُوَالِيَكَ، وَ مَنْ أَبَى أَنْ يُوَالِيَكَ فَقَدْ أَبَى أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ جَعَلْتُهُ وَزِيرَكَ وَ خَلِيفَتَكَ مِنْ بَعْدِكَ عَلَى أَهْلِكَ وَ أُمَّتِكَ عَزِيمَةً مِنِّي، لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِلَّا - مِنْ عِيَادَاهُ وَ أَبْغَضَهُ وَ أَنْكَرَ وَلَا يَتَّبِعُهُ بَعْدَكَ، فَمَنْ أَبْغَضَهُ أَبْغَضَكَ؛ وَ مَنْ أَبْغَضَكَ فَقَدْ أَبْغَضَنِي، وَ مَنْ عَادَاهُ فَقَدْ عَادَاكَ، وَ مَنْ عَادَاكَ فَقَدْ عَادَانِي، وَ مَنْ أَحَبَّهُ فَقَدْ أَحَبَّكَ، وَ مَنْ أَحَبَّكَ فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَ قَدْ جَعَلْتُ لَكَ هَذِهِ الْفَضِيلَةَ وَ أَعْطَيْتُكَ أَنْ أُخْرِجَ مِنْ صُلْبِهِ أَحَدَ عَشَرَ مَهْدِيًّا كُلَّهُمْ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ مِنَ الْبِكْرِ الْبُتُولِ، وَ آخِرُ رَجُلٍ مِنْهُمْ يُصَلِّي خَلْفَهُ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جُورًا وَ ظُلْمًا أَنْجِي بِهِ مِنَ الْهَلَكَةِ، وَ أُهْدِي بِهِ مِنَ الضَّلَالَةِ وَ أُبْرِئُ بِهِ الْأَعْمَى وَ أَشْفِي بِهِ الْمَرْضَى [الْحَدِيثَ] (١).

٢١٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَالِكِ الْفَزَارِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَرْثِ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ يَقُولُ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَرَفْنَا اللَّهَ وَ رَسُولَهُ، فَمَنْ أُولُو الْأَمْرِ الَّذِينَ قَرَنَ اللَّهُ طَاعَتَهُمْ بِطَاعَتِكَ؟ قَالَ: هُمْ خُلَفَائِي يَا جَابِرُ أَيْمَهُ الْمُسْلِمِينَ بَعْدِي، أَوْلُهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثُمَّ الْحَسَنُ، ثُمَّ الْحُسَيْنُ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْرُوفُ فِي التَّوْرَةِ بِالْبِاقِرِ، وَ سَيِّدُ رُكُوعِ يَاسَافِرٍ، فَإِذَا أَدْرَكَتْهُ فَأَقْرِنْتَهُ مِنِّي السَّلَامَ، ثُمَّ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى؛ ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ سَيِّدِي وَ كَتَيْبِي حُجَّجَهُ اللَّهُ عَلَى أَرْضِهِ وَ بَقِيَّتُهُ فِي عِيَادِهِ ابْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ذَاكَ الَّذِي يَفْتَحُ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ عَلَى يَدَيْهِ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَ مَغَارِبَهَا، ذَاكَ الَّذِي يَغِيْبُ عَنْ شِعْبَتِهِ وَ أَوْلِيَائِهِ [لَهُ] غَيْبُهُ لَا يَثْبُتُ فِيهَا عَلَى الْقَوْلِ بِإِمَامَتِهِ إِلَّا مَنْ إِمْتَحَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ لِلْإِيْمَانِ، قَالَ: فَقَالَ جَابِرٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَهَلْ يَنْتَفِعُ

ص: ٧٤

الشَّيْءُ بِهِ فِي غَيْبَتِهِ؟ فَقَالَ: إِي وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْبُتُوهِ إِنَّهُمْ لَيَتَتَفَعُونَ بِهِ وَيَسْتَضِيئُونَ بِنُورِ وَلَايَتِهِ كَانْتِفَاعِ النَّاسِ بِالشَّمْسِ؛ وَإِنْ جَلَّهُ السَّحَابُ [الْحَدِيثُ]. وَفِيهِ أَنَّهُ قَالَ لِلْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا رَأَاهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَنِي أَنَّكُمْ الْأَيْمَةُ الْهَدَاهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ مِنْ بَعِيدِهِ، وَأَخْلَمَ النَّاسَ صِغَارًا وَأَعْلَمَهُمْ كِبَارًا، وَقَالَ: لَا تَعْلَمُوهُمْ فَهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ (١). وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ الْقُمِّيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ السُّلَيْمَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ نَحْوَهُ. وَرَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ عَنْ ابْنِ يَابُوَيْهٍ بِالسَّنَادِ السَّابِقِ نَحْوَهُ.

٢١٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجَعْفِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُرْسِدْنِي إِلَى النَّجَاهِ قَالَ عَلَيْهِ وَآلِهِ السَّلَامُ: يَا ابْنَ سَمُرَةَ إِذَا اخْتَلَفَتِ الْأَهْوَاءُ وَتَفَرَّقَتِ الْأَرَائِ فَعَلَيْكَ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَإِنَّهُ إِمَامٌ أُمَّتِي وَخَلِيفَتِي عَلَيْهِمْ مِنْ بَعِيدِي، وَهُوَ الْفَارُوقُ الَّذِي يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، مَنْ سَأَلَهُ أَحِبَّابُهُ وَمَنِ اسْتَرْشَدَهُ أُرْسِدَهُ، وَمَنِ طَلَبَ الْحَقَّ عِنْدَهُ وَجَدَهُ، وَمَنِ التَّمَسَّ الْهُدَى عِنْدَهُ صَادَفَهُ، وَمَنِ لَجَأَ إِلَيْهِ آمَنَهُ وَمَنِ اسْتَمْسَكَ بِهِ نَجَا، وَمَنِ اقْتَدَى بِهِ هَدَاهُ يَا ابْنَ سَمُرَةَ! فَارْ مِنْكُمْ مَنْ سَلَّمَ لَهُ وَوَالَاهُ، وَهَلَكَ مَنْ رَدَّ عَلَيْهِ وَعَادَاهُ، يَا ابْنَ سَمُرَةَ! إِنَّ عَلِيًّا مَنِّي وَرُوحَهُ مِنْ رُوحِي، وَطِينَتُهُ مِنْ طِينَتِي، وَهُوَ أَخِي وَأَنَا أَخُوهُ، وَهُوَ زَوْجُ ابْنَتِي فَاطِمَةَ سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ مِنَ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْآخِرِينَ، وَإِنَّ مِنْهُ إِمَامِي أُمَّتِي وَسَيِّدِي شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَتَسْبِيحُهُ مِنْ وُلْدِ الْحَسَنِ تَسْبِيحُهُمْ قَائِمُهُمْ، يَمَلَأُ الْأَرْضَ قِسِيًّا وَعَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا وَظُلْمًا (٢). وَرَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

٢١٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ النَّخَعِيُّ عَنْ عَمِّهِ الْحَسَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اطَّلَعَ إِلَى الْأَرْضِ إِطْلَاعَهُ فَاخْتَارَنِي مِنْهَا فَجَعَلَنِي نَبِيًّا؛ وَاطَّلَعَ ثَانِيَةً فَاخْتَارَ مِنْهَا عَلِيًّا فَجَعَلَهُ إِمَامًا، ثُمَّ أَمَرَنِي أَنْ

ص: ٧٥

١- (١) كمال الدين: ٢٥٣ ح ٣.

٢- (٢) كمال الدين: ٢٥٧ ح ١ من الباب ٢٤.



أَتَّخِذَهُ أَخًا وَوَلِيًّا وَوَصِيًّا وَخَلِيفَةً وَوَزِيرًا فَعَلَيْتُ مِنِّي وَ أَنَا مِنْ عَلِيٍّ، وَ هُوَ زَوْجُ ابْنَتِي وَ أَبُو سِبْطِي الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ، أَلَا وَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى جَعَلَنِي وَ إِيَّاهُمْ حُجَجًا عَلَى عِبَادِهِ وَ جَعَلَ مِنْ صُلبِ الْحُسَيْنِ أَيْمَةً يَقُومُونَ بِأَمْرِي وَ يَحْفَظُونَ وَصِيَّتِي، التَّاسِعُ مِنْهُمْ قَائِمُ أَهْلِ بَيْتِي، وَ مَهْدِيُّ أُمَّتِي، أَشَبَّهُ النَّاسِ بِي فِي شَمَائِلِهِ وَ أَقْوَالِهِ وَ أَفْعَالِهِ، يَظْهَرُ بَعْدَ غَيْبِهِ طَوِيلَهُ وَ حَيْرَهُ مُتَّصِلَهُ، فَيُعْلَنُ أَمْرُ اللَّهِ، وَ يُظْهَرُ دِينَ اللَّهِ، وَ يُؤَيَّدُ بِنَصِيرِ اللَّهِ، وَ يَنْصُرُ بِمَلَائِكِهِ اللَّهُ فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا (١). وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بَابُوَيْهِ بِهَذَا السَّنَدِ.

٢١٥- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ التُّمَالِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: حَدَّثَنِي جَبْرِئِيلُ عَنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ جَلَّ جَلَالُهُ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ عَلِمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَ حِدِي، وَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَبْدِي وَ رَسُولِي، وَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَلِيفَتِي، وَ أَنَّ الْأَيْمَةَ مِنْ وُلْدِهِ حُجَجِي، أَذْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِي، وَ نَجَّيْتُهُ مِنَ النَّارِ بِعَفْوِي، وَ أَبْحَثَ لَهُ جِوَارِي؛ وَ أَوْجَبْتُ لَهُ كَرَامَتِي؛ وَ أَتَمَّمْتُ عَلَيْهِ نِعْمَتِي؛ وَ جَعَلْتُهُ مِنْ خَاصَّتِي وَ خَالِصَتِي، إِنْ نَادَانِي لَبَيْتُهُ، وَ إِنْ دَعَانِي أَجَبْتُهُ، وَ إِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ، وَ إِنْ سَكَتَ ابْتَدَأْتُهُ وَ إِنْ أَسَاءَ رَحِمْتُهُ، وَ إِنْ فَرَّ مِنِّي دَعَوْتُهُ، وَ إِنْ رَجَعَ إِلَيَّ قَبَلْتُهُ، وَ إِنْ قَرَعَ بَابِي فَتَحْتُهُ، وَ مَنْ لَمْ يَشْهَدْ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَ حِدِي أَوْ شَهِدَ وَ لَمْ يَشْهَدْ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدِي وَ رَسُولِي، أَوْ شَهِدَ بِذَلِكَ وَ لَمْ يَشْهَدْ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَلِيفَتِي، أَوْ شَهِدَ بِذَلِكَ وَ لَمْ يَشْهَدْ أَنَّ الْأَيْمَةَ مِنْ وُلْدِهِ حُجَجِي، فَقَدْ جَحَدَ نِعْمَتِي وَ صَغَّرَ عَظَمَتِي وَ كَفَرَ بِآيَاتِي وَ كُتُبِي؛ إِنْ قَصِدَنِي حَجَبْتُهُ، وَ إِنْ سَأَلَنِي حَرَمْتُهُ، وَ إِنْ نَادَانِي لَمْ أَسْمَعْ نِدَاءَهُ، وَ إِنْ دَعَانِي لَمْ أَسْمَعْ دَعَاءَهُ، وَ إِنْ رَجَانِي خَيَّبْتُهُ، وَ ذَلِكَ جَزَاؤُهُ مِنِّي، وَ مَا أَنَا بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ، فَقَامَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مِنَ الْأَيْمَةِ مِنْ وُلْدِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؟ قَالَ: الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ سَيِّدَا الْعَابِدِينَ فِي زَمَانِهِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ الْبَاقِرُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَ سَيِّدُكُمْ يَا جَابِرُ وَ إِذَا أَدْرَكْتَهُ فَاقْرَأْهُ مِنِّي السَّلَامَ ثُمَّ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ الْكَاطِمُ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ، ثُمَّ الرُّضَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى، ثُمَّ التَّقِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ الْهَادِي عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ

ص: ٧٦

الزَّكِيُّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ إِنَّهُ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ مَهْدِيُّ أُمَّتِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مِلَّتْ جَوْرًا وَظُلْمًا، هُوَ لَاءِ يَا جَابِرُ خُلَفَائِي وَ أَوْصِيَاءِي وَ أَوْلَادِي وَ عِثْرَتِي، مَنْ أَطَاعَهُمْ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَ مَنْ عَصَاهُمْ فَقَدْ عَصَانِي، وَ مَنْ أَنْكَرَ وَاحِدًا مِنْهُمْ فَقَدْ أَنْكَرَنِي، بِهِمْ يُمَسِّكُ اللَّهُ السَّمَوَاتِ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَ بِهِمْ يَحْفَظُ الْأَرْضُ أَنْ تَمِيدَ بِأَهْلِهَا (١).

- وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ. وَ زَادَ بَعِيدٌ قَوْلَهُ مَهْدِيُّ أُمَّتِي: مُحَمَّدٌ بْنُ الْحَسَنِ صَاحِبُ الزَّمَانِ.

٢١٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَارُودِ الْعَبْدِيِّ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَاتَ يَوْمٍ وَ يَدُهُ فِي يَدِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ يَقُولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ وَ يَدِي فِي يَدِهِ هَكَذَا وَ هُوَ يَقُولُ: خَيْرُ الْخَلْقِ بَعْدِي وَ سَيِّدُهُمْ أَحْيَى هَذَا، وَ هُوَ إِمَامٌ كُلِّ مُسْلِمٍ وَ أَمِيرٌ كُلِّ مُؤْمِنٍ [مِنْ] بَعْدِ وَفَاتِي، أَلَا وَ إِنِّي أَقُولُ خَيْرُ الْخَلْقِ بَعْدِي وَ سَيِّدُهُمْ ابْنِي هَذَا وَ هُوَ إِمَامٌ كُلِّ مُسْلِمٍ، وَ أَمِيرٌ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِ وَفَاتِي، أَلَا وَ إِنَّهُ سَيِّطَلَمُ بَعْدِي كَمَا ظَلَمْتُ بَعِيدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ خَيْرُ الْخَلْقِ بَعْدِ ابْنِي الْحَسَنِ ابْنِي الْحَسَنِ الْمَظْلُومِ بَعِيدَ أَخِيهِ، الْمَقْتُولِ فِي أَرْضِ كَرْبٍ وَ بَلَاءٍ، أَلَا وَ إِنَّهُ وَ أَصْحَابُهُ مِنْ سَادَةِ الشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ مِنْ بَعْدِ الْحَسَنِ تَسْبِعَةَ مِنْ صُلْبِهِ خُلَفَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، وَ حُجَجُهُ عَلَى عِبَادِهِ وَ أَمْنَاؤُهُ عَلَى وَحْيِهِ، وَ أئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ؛ وَ قَادَةُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَادَةُ الْمُتَّقِينَ، وَ تَاسِعُهُمُ الْقَائِمُ الَّذِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ نُورًا بَعْدَ ظُلْمَتِهَا، وَ عَدْلًا بَعْدَ جَوْرِهَا؛ وَ عِلْمًا بَعْدَ جَهْلِهَا، وَ الَّذِي بَعَثَ أَحْيَى مُحَمَّدًا بِالنُّبُوَّةِ وَ حَضَنِي بِالْإِمَامَةِ لَقَدْ نَزَلَ بِذَلِكَ الْوَحْيِ مِنَ السَّمَاءِ عَلَى لِسَانِ الرُّوحِ الْأَمِينِ جِبْرِئِيلَ، وَ لَقَدْ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَنَا عِنْدَهُ عَنِ الْأئِمَّةِ بَعْدَهُ؟ فَقَالَ لِلسَّائِلِ: وَ السَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ إِنْ عِدَدَهُمْ كَعِدَدِ الْبُرُوجِ، وَ رَبِّ اللَّيَالِي وَ الْأَيَّامِ وَ الشُّهُورِ إِنْ عِدَدَهُمْ كَعِدَدِ الشُّهُورِ فَقَالَ السَّائِلُ: فَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي فَقَالَ: أَوْلَهُمْ هَذَا؛ وَ آخِرُهُمُ الْمَهْدِيُّ، مَنْ وَالَاهُمْ فَقَدْ وَالَانِي، وَ مَنْ عَادَاهُمْ فَقَدْ عَادَانِي، وَ مَنْ أَحَبَّهُمْ فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَ مَنْ أَبْغَضَهُمْ فَقَدْ أَبْغَضَنِي، وَ مَنْ أَنْكَرَهُمْ فَقَدْ أَنْكَرَنِي، وَ مَنْ

ص: ٧٧

عَرَفَهُمْ فَقَدَّ عَرَفَنِي، بِهِمْ يَحْفَظُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ دِينَهُ، وَ بِهِمْ يَعْمُرُ بِلَادَهُ، وَ بِهِمْ يَرْزُقُ عِيَادَهُ، وَ بِهِمْ يُنْزِلُ الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَ بِهِمْ يُخْرِجُ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ، هَؤُلَاءِ أَوْصِيَاءِي وَ خُلَفَائِي وَ أئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَ مَوَالِي الْمُؤْمِنِينَ (١). وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي كِتَابِ قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِالسَّنَدِ السَّابِقِ نَحْوَهُ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

٢١٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرَّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْتَمْسِكَ بِدِينِي وَ يَرْكَبَ سَفِينَةَ النَّجَاهِ بَعْدِي فَلْيَقْتَدِ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَ لِيُعَادِ عِدْوَهُ وَ لِيُؤَالِ وَلِيَّهُ، فَإِنَّهُ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ وَفَاتِي، وَ هُوَ إِمَامٌ كُلِّ مُسْلِمٍ وَ مُسْلِمَةٍ، وَ أَمِيرٌ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ بَعْدِي، قَوْلُهُ قَوْلِي وَ أَمْرُهُ أَمْرِي، وَ نَهْيُهُ نَهْيِي، وَ تَابِعُهُ تَابِعِي، وَ نَاصِرُهُ نَاصِرِي، وَ خَازِلُهُ خَازِلِي، ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ فَارَقَ عَلِيًّا بَعْدِي لَمْ يَرْنِي وَ لَمْ أَرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ وَ مَنْ خَالَفَ عَلِيًّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَ جَعَلَ مَأْوَاهُ النَّارَ، وَ مَنْ خَذَلَ عَلِيًّا خَذَلَهُ اللَّهُ يَوْمَ يَلْقَاهُ، وَ مَنْ نَصَرَ عَلِيًّا نَصَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَ لَقْنَهُ حُجَّتَهُ عِنْدَ الْمَسَائِلِ، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ إِمَامَا أُمَّتِي بَعْدَ أَبِيهِمَا وَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَ أُمَّهُمَا سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ، وَ أَبُوهُمَا سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ تَسْبِعُهُ أئِمَّةُ تَاسِعُهُمُ الْقَائِمُ مِنْ وُلْدِي، طَاعَتُهُمْ طَاعَتِي وَ مَعْصِيَتُهُمْ مَعْصِيَتِي، إِلَى اللَّهِ أَشْكُو الْمُنْكَرِينَ لِفَضْلِهِمْ، وَ الْمُتَّقِصَةَ يَنْ لِحُرْمَتِهِمْ بَعْدِي؛ وَ كَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَ نَاصِرًا لِعِزَّتِي، وَ أئِمَّةُ أُمَّتِي، وَ مُتَّقِمًا مِنَ الْجَاحِدِينَ لِحَقِّهِمْ؛ وَ سَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ (٢).

٢١٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرَّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَا سَيِّدُ مَنْ خَلَقَ اللَّهُ، وَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ جِبْرِئِيلَ وَ مِيكَائِيلَ وَ إِسْرَافِيلَ وَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ وَ جَمِيعِ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ الْمُرْسَلِينَ، وَ أَنَا صَاحِبُ الشَّفَاعَةِ وَ الْحَوْضِ الشَّرِيفِ، وَ أَنَا وَ عَلِيُّ أَبُوَا هَذِهِ الْأُمَّةِ، مَنْ عَرَفَنَا فَقَدَّ عَرَفَ اللَّهُ، وَ مَنْ أَنْكَرَنَا فَقَدَّ أَنْكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ، وَ مِنْ عَلِيٍّ سَبَطَا أُمَّتِي وَ سَيِّدَا

ص: ٧٨

١- (١) كمال الدين: ٢٥٩ ح ٥.

٢- (٢) كمال الدين: ٢٦٠ ح ٦.

شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ؛ وَمِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ أَيْمَهُ طَاعَتُهُمْ طَاعَتِي، وَمَعْصِيَتُهُمْ مَعْصِيَتِي تَأْسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ وَمَهْدِيُهُمْ (١).

٢١٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّائِحِ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ لَا يُحِبُّكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ طَابَتْ وِلَادَتُهُ، وَلَا يُبْغِضُكَ إِلَّا مَنْ خُبِثَتْ وِلَادَتُهُ وَلَا يُؤَالِيكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُعَادِيكَ إِلَّا كَافِرٌ، فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَرَفْنَا عَلَامَةَ خُبْثِ الْوِلَادَةِ وَالْكَافِرِ فِي حَيَاتِكَ بِبُغْضِ عَلِيٍّ، فَمَا عَلَامَةُ خُبْثِ الْوِلَادَةِ وَالْكَافِرِ بَعْدَكَ إِذَا أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ بِلِسَانِهِ وَأَخْفَى مَكْنُونَ سِرِّرِيَّتِهِ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا ابْنَ مَسْعُودٍ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِمَامُكُمْ بَعْدِي وَخَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ ثُمَّ تَشِيَعَهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاحِدٌ بَعْدَ وَاحِدٍ أَنْتُمْ وَمَنْ خُلَفَائِي عَلَيْكُمْ؛ وَتَأْسِعُهُمْ قَائِمٌ أُمَّتِي يَمْلَأُهَا قِسِيًّا وَعَيْدًا كَمَا مِلْتُمْ جَوْرًا وَظُلْمًا؛ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مَنْ طَابَتْ وِلَادَتُهُ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مَنْ خُبِثَتْ وِلَادَتُهُ، وَلَا يُؤَالِيَهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُعَادِيَهُمْ إِلَّا كَافِرٌ، وَمَنْ أَنْكَرَ وَاحِدًا مِنْهُمْ فَقَدْ أَنْكَرَنِي وَمَنْ جَحَدَ وَاحِدًا مِنْهُمْ فَقَدْ جَحَدَنِي؛ وَمَنْ جَحَدَنِي فَقَدْ جَحَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، لِأَنَّ طَاعَتَهُمْ طَاعَتِي وَطَاعَتِي طَاعَةُ اللَّهِ، وَمَعْصِيَتُهُمْ مَعْصِيَتِي وَمَعْصِيَتِي مَعْصِيَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، يَا ابْنَ مَسْعُودٍ: إِيَّاكَ أَنْ تَجِدَ فِي نَفْسِكَ حَرَجًا مِمَّا أَقْضَى فَتَكْفُرَ فَوْعَزَّ رَبِّي مَا أَنَا مُتَكَلِّفٌ وَلَا نَاطِقٌ عَنِ الْهَوَى فِي عَلِيٍّ وَالْإِمَامَةِ مِنْ وُلْدِهِ. ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالِي خُلَفَائِي وَأُمَّتِي بَعْدِي وَعِيَادِ مَنْ عِيَادَهُمْ، وَأَنْصِرْ مَنْ نَصَرَ رَهْمَ وَأُخْذِلْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا تُخْذِلِ الْأَرْضَ مِنْ قَائِمٍ مِنْهُمْ بِحُجَّتِكَ ظَاهِرًا أَوْ خَائِفًا مَعْمُورًا، لِئَلَّا تَبْطُلَ حُجَّتُكَ وَدِينُكَ وَبَيْنَاتُكَ. ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا ابْنَ مَسْعُودٍ! قَدْ جَمَعْتُ فِي مَقَامِي هَذَا مَا إِنْ فَارَقْتُمُوهُمْ هَلَكْتُمْ وَإِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ نَجَوْتُمْ، وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ إِتْبَاعِ الْهُدَى (٢).

٢٢٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسِيكَانَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ عَنْ سَيْلَمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَلَيَّ

ص: ٧٩

١- (١) كمال الدين: ٢٦١ ح ٧.

٢- (٢) كمال الدين: ٢٦١-٢٦٢ ح ٨.

فَحَدِيثُهُ وَهُوَ يُقْبَلُ عَيْنِيهِ وَيُلْتَمَسُ فَاهُ وَيَقُولُ: أَنْتَ سَيِّدُ ابْنِ سَيِّدٍ، أَنْتَ إِمَامُ ابْنِ إِمَامٍ أَبُو الْأَتَمِّهِ، أَنْتَ حُجَّةُ ابْنِ حُجَّةٍ أَبُو حُجَجٍ تَسْبِيحِهِ مِنْ صُلْبِكَ تَأْسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ. وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهِ مِثْلَهُ.

٢٢١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ وَابْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الِیْمَانِيَّ جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِنَاطِمَتِهِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوَفِّي فِيهِ: إِنَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ إِلَى الْمَأْرُضِ إِطْلَاعَهُ فَاخْتَارَنِي مِنْهَا وَجَعَلَنِي نَبِيًّا، وَأَطَّلَعَ إِلَى الْأَرْضِ إِطْلَاعَهُ ثَانِيَةً فَاخْتَارَ مِنْهَا زَوْجِيكَ، وَأَوْحَى إِلَيَّ أَنْ أَرْوِّجِكَ إِيَّاهُ، وَأَنْ أَجْعَلَهُ وَلِيًّا وَوَزِيرًا، وَأَنْ أَجْعَلَهُ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي، فَأَبُوكَ خَيْرُ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ، وَبَعْلِكَ خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ وَأَنْتَ أَوْلُ مَنْ يَلْحَقُ بِي مِنْ أَهْلِي، ثُمَّ أَطَّلَعَ إِلَى الْمَأْرُضِ إِطْلَاعَهُ ثَالِثَةً فَاخْتَارَكَ وَوَلَدَكَ وَأَنْتَ سَيِّدُهُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِبْنَاكَ حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَبْنَاؤُكَ بَعْلِكَ أَوْصِيَائِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، كُلُّهُمْ هَادُونَ مَهْدِيُونَ، وَالْأَوْصِيَاءُ بَعْدِي أَخِي عَلِيُّ ثُمَّ حَسَنٌ ثُمَّ حُسَيْنٌ ثُمَّ تَسْبِيحُهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ فِي دَرَجَتِي؛ وَلَيْسَ فِي الْجَنَّةِ أَقْرَبُ مِنْ دَرَجَتِي وَدَرَجَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَمِنَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَهْدِيٌّ هَيْدُهُ الْأَمَّةِ الَّذِي يَمَلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ ظُلْمًا وَجَوْرًا (١).

٢٢٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْقُرَشِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِيثِهِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَخِي عَلِيُّ حَيْدِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَجْلَسَنِي عَلِيُّ فَحَدِيثُهُ، وَاجْلَسَ أَخِي الْحَسَنَ عَلِيُّ فَحَدِيثُهُ الْآخِرُ، ثُمَّ قَالَ: بِأَبِي أَنْتُمَا مِنْ إِمَامَيْنِ سَبْطَيْنِ (٢) اخْتَارَكُمَا اللَّهُ مِنِّي وَمِنْ أَبِيكُمَا وَمِنْ أُمَّكُمَا؛ وَاخْتَارَ مِنْ صُلْبِكَ يَا حُسَيْنُ تَسْبِيحَهُ أَنْتُمْ تَأْسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ وَكُلُّهُمْ فِي الْفَضْلِ وَالْمَنْزِلَةِ سَوَاءٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى (٣).

٢٢٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَرْوَزِيِّ عَنْ

ص: ٨٠

١- (١) كمال الدين: ٢٦٣ ح ١٠.

٢- (٢) في المصدر: صالحين، وبالهامش عن بعض النسخ: سبطي.

٣- (٣) كمال الدين: ٢٦٩ ح ١٢.

سَهْلِ بْنِ عَمَارٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ سَيْفِيَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُمَرَ وَعَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: جِئْتُ مَعَ أَبِي إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَكُونُ مِنْ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا، ثُمَّ خَفَضَ صَوْتَهُ فَلَمْ أَدْرِ مَا يَقُولُ، فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (١).

٢٢٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ الدِّينَوْرِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَادَانَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ سَبْرِينَ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَلِي هَذَا الْأَمْرَ اثْنَا عَشَرَ قَالَ: فَصَرَخَ النَّاسُ فَلَمْ أَدْرِ مَا قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِي وَكَانَ أَقْرَبَ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَا قَالَ؟ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ وَكُلُّهُمْ لَا يُرَى مِثْلَهُ (٢).

٢٢٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّائِغُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الطَّيَّانِ عَنِ أَبِي أَسِيَمَةَ عَنْ سَيْفِيَانَ عَنْ بُرْدٍ عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَكُونُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً؟ قَالَ مَكْحُولٌ: نَعَمْ وَذَكَرَ لَفْظَهُ، وَرَوَاهُ فِي الْخِصَالِ بِهَذَا السَّنَدِ وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ (٣).

٢٢٦- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْقَصِيرَانِيِّ عَنْ بَشِيرِ بْنِ مُوسَى بْنِ صَالِحٍ عَنْ خَلْفِ بْنِ الْوَلِيدِ الْبَصْرِيِّ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنِ سِمَاكِ عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَقُومُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا، ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ لَمْ أَفْهَمْهَا، فَسَأَلْتُ الْقَوْمَ قَالُوا: قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٤).

٢٢٧- وَعَنْهُ عَنِ الْقَصِيرَانِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ الطَّيَّانِ عَنِ عَامِرِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا يَزَالُ أَمْرُ أُمَّتِي ظَاهِرًا حَتَّى يَمُضِيَ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ. وَرَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ (٥).

٢٢٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِينَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي الْعَيْشِ عَنْ سَلِيمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ فِي مَجْلِسٍ عَظِيمٍ فِيهِ أَكْثَرُ مِنْ

ص: ٨١

(١-١) كمال الدين: ٢٧٢ ح ٢٠.

(٢-٢) كمال الدين: ٦٨، و ٢٧٣ ح ٢١.

(٣-٣) كمال الدين: ٢٧٣ ح ٢٢.

(٤-٤) كمال الدين: ٢٧٣ ح ٢٣.

(٥-٥) كمال الدين: ٢٧٤ ح ٢٤.

مَاتَنِي رَجُلٌ فِي زَمَانِ عُمَانَ: أَنْشَدَكُمْ اللَّهُ! أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَيَلَّ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ فَقَالَ: أَنْزَلَهَا اللَّهُ فِي الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْصِيَاءِ، وَأَنَا أَفْضَلُ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَصِيِّي أَفْضَلُ الْأَوْصِيَاءِ؟ فَقَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَقَالَ: أَنْشَدَكُمْ اللَّهُ أَتَعْلَمُونَ أَنَّهُ حَيْثُ نَزَلَتْ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ (١) وَحَيْثُ نَزَلَتْ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٢) وَحَيْثُ نَزَلَتْ: وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِجَهٍ (٣) قَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ خَاصَّةٌ فِي بَعْضِ الْمُؤْمِنِينَ أَمْ عَامَّةٌ فِي الْجَمِيعِ؟ فَأَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ أَنْ يُعَلِّمَهُمْ وِلَاةَ أَمْرِهِمْ، وَأَنْ يُفَسِّرَ لَهُمْ مِنَ الْوِلَايَةِ مَا فَسَّرَ لَهُمْ مِنْ صِلَاتِهِمْ وَزَكَاتِهِمْ وَصَوْمِهِمْ فَنَصِيحَتِي لِلنَّاسِ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ أَلَا تَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ مَوْلَايَ وَأَنَا مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأُولَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ فَقَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، فَقَامَ سَيِّمَانُ الْفَارِسِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَاؤُكَ مَاذَا؟ فَقَالَ: وَلَائِي كَوْلَايِي، مَنْ كُنْتُ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ فَعَلِيٌّ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا (٤) فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ بِتَمَامِ النِّعْمَةِ وَكَمَالِ تَبَوُّتِي وَدِينِ اللَّهِ وَوِلَايَةِ عَلِيِّ بَعْدِي؛ فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ الْآيَاتُ خَاصَّةٌ فِي عَلِيٍّ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ خَاصَّةٌ فِيهِ وَفِي أَوْصِيَاءِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَهُمْ لَنَا، فَقَالَ: عَلِيُّ أَحِبِّي وَوَزِيرِي وَوَارِثِي وَوَصِيِّي، وَهُوَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي وَوَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي، ثُمَّ إِنِّي الْحَسَنُ ثُمَّ إِنِّي الْحُسَيْنُ، ثُمَّ تَسَعَهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ وَاحِدًا بَعِيدًا وَاحِدًا، وَهُمْ مَعَ الْقُرْآنِ لَا يُفَارِقُونَهُ وَلَا يُفَارِقُهُمْ حَتَّى يَرُدُّوا عَلَيَّ حَوْضِي؟ فَقَالُوا كُلُّهُمْ: نَعَمْ قَدْ سَجَعْنَا ذَلِكَ، وَشَهِدْنَا إِلَى أَنْ قَالُوا: نَشْهَدُ لَقَدْ حَفِظْنَا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِثْبَرِ وَأَنْتَ إِلَى جَانِبِهِ وَهُوَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَنْصِبَ لَكُمْ إِمَامَكُمْ وَالْقَائِمَ فِيكُمْ، وَصِيِّي وَخَلِيفَتِي وَالَّذِي فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي كِتَابِهِ طَاعَتَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَأَمَرَكُمُ بِالْوِلَايَةِ وَإِنَّهَا لَهَذَا خَاصَّةٌ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيَّ كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ لِابْنَيْهِ مِنْ بَعْدِهِ ثُمَّ

١-١) سورة النساء: ٥٩.

٢-٢) سورة المائدة: ٥٥.

٣-٣) سورة التوبة: ١٦.

٤-٤) سورة المائدة: ٣.



لِلأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِمْ لَوْلَدِهِمْ لَا يُفَارِقُونَ الْقُرْآنَ وَلَا يُفَارِقُهُمُ الْقُرْآنُ حَتَّى يَرِدُوا عَلَيَّ الْحَوْضَ؛ أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ بَيَّنْتُ لَكُمْ مَفْرَعَكُمْ بَعْدِي وَإِمَامَكُمْ وَدَلِيلَكُمْ وَهَادِيَكُمْ وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ فِيكُمْ بِمَنْزِلَتِي فِيكُمْ، فَقَلِّدُوهُ دِينَكُمْ وَأَطِيعُوهُ فِي جَمِيعِ أُمُورِكُمْ فَإِنَّ عِنْدَهُ جَمِيعَ مَا عَلَّمَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَتَعَلَّمُوا مِنْهُ وَمِنْ أَوْصِيَاءِهِ بَعْدَهُ، وَلَا تَعْلَمُوهُمْ وَلَا تَتَقَدَّمُوهُمْ وَلَا تَتَخَلَّفُوا عَنْهُمْ فَإِنَّهُمْ مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقُّ مَعَهُمْ لَا يُزَالُونَ وَلَا يُزَالِيَهُمْ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْشُدْكُمْ اللَّهُ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (١) فَقَالَ سَلْمَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعَامَّةٌ أَمْ خَاصَّةٌ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ وَآلِهِ السَّلَامُ: أَمَّا الْمَأْمُورُونَ فَعَامَّةُ الْمُؤْمِنِينَ أَمْرُوا بِذَلِكَ، وَأَمَّا الصَّادِقُونَ فَخَاصَّةٌ لِأَخِي وَأَوْصِيَائِي مِنْ بَعْدِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ إِلَى أَنْ قَالَ: أَنْشُدْكُمْ اللَّهُ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَامَ خَطِيبًا وَلَمْ يَخْطُبْ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَعِترَتِي أَهْلَ بَيْتِي فَتَمَسَّكُوا بِهِمَا لَا تَضَلُّوا، فَإِنَّ اللَّطِيفَ الْخَبِيرَ أَخْبَرَنِي وَعَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ شَبِيهُ الْمَغْضَبِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكُلُّ أَهْلِ بَيْتِكَ؟ فَقَالَ: لَا وَلَكِنْ أَوْصِيَائِي مِنْهُمْ أَوْلُهُمْ أَحِي وَوَارِثِي وَوَزِيرِي وَخَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي فِي أُمَّتِي، وَوَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ مِنْ بَعْدِي وَهُوَ أَوْلُهُمْ، ثُمَّ إِنِّي الْحَسَنُ ثُمَّ إِنِّي الْحُسَيْنُ ثُمَّ تَشِيَعَهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ وَوَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ حَتَّى يَرِدُوا عَلَيَّ الْحَوْضَ، شُهَدَاءَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَحُجُجَهُ فِي خَلْقِهِ، وَخُزَّانَ عِلْمِهِ وَمَعِيدِنَ حُكْمِهِ، مَنْ أَطَاعَهُمْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَاهُمْ عَصَى اللَّهَ؟ فَقَالُوا كُلُّهُمْ: نَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ (٢).

٢٢٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقْرِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى السُّوسِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبَانَ عَنْ سَيْفِيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ هَلْ أَخْبَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَمَ بَعْدَهُ خَلِيفَةً؟ قَالَ: نَعَمْ اثْنِي عَشَرَ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٣).

٢٣٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيَامِرٍ عَنِ الْمُعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَصِيرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَلِيمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ

١- (١) سورة التوبة: ١١٩.

٢- (٢) كمال الدين: ٢٧٤ ح ٢٥.

٣- (٣) كمال الدين: ٢٧٩ ح ٢٦.



أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ خُلَفَائِي وَأَوْصِيَائِي وَحُجَجَ اللَّهِ عَلَى الْخَلْقِ بَعْدِي اثْنَى عَشَرَ أَوْلَهُمْ أَحْيَى، وَآخِرُهُمْ وَأَوْلَى، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنْ أُوْحُوكَ؟ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قِيلَ فَمَنْ وَوُلْدَكَ قَالَ: الْمَهْدِيُّ يَمْلَأُهَا قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَجَوْرًا، وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيًّا لَوْ لَمْ يَنْقُ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٍ لَأَطَالَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَخْرُجَ فِيهِ وَوَلَدِي الْمَهْدِيُّ، فَيَنْزِلُ رُوحَ اللَّهِ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ فَيَصِلُ إِلَى خَلْفَتِهِ، وَتُشْرِقُ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا، وَ يَبْلُغُ سُلْطَانَهُ الْمَشْرِقَ وَالْمَغْرِبَ (١).

٢٣١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَنَا وَعَلِيُّ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَتَشَعُّهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ مُطَهَّرُونَ مَعْصُومُونَ (٢).

٢٣٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الصَّقْفِ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَا سَيِّدُ النَّبِيِّينَ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَإِنَّ أَوْصِيَائِي بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ، أَوْلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَآخِرُهُمُ الْقَائِمُ (٣).

٢٣٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ الْجَرِيشِ الرَّازِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ آمَنُوا بِلَيْلِهِ الْقَدَرِ، إِنَّهَا تَكُونُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَوَلَدِهِ الْأَحَدَ عَشَرَ مِنْ بَعْدِهِ (٤).

٢٣٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنِ الْحَجَّاجِ الْحَسَّابِ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُودَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِي

١- (١) كمال الدين: ٢٨٠ ح ٢٧.

٢- (٢) كمال الدين: ٢٨٠ ح ٢٨.

٣- (٣) كمال الدين: ٢٨٠ ح ٢٩.

٤- (٤) كمال الدين: ٢٨١ ح ٣٠.

هَذِهِ الْأُمَّه كَمَثَلِ نُجُومِ السَّمَاءِ كُلَّمَا غَابَ نَجْمٌ طَلَعَ نَجْمٌ (١).

٢٣٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنْ أَضِحَابِنَا عَنْ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ مِنَ الْأَيَّامِ الْجُمُعَةَ؛ وَ مِنَ الشُّهُورِ شَهْرَ رَمَضَانَ، وَ مِنَ اللَّيَالِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وَ اخْتَارَنِي عَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ، وَ اخْتَارَ مِنِّي عَلِيًّا وَ فَضَّلَهُ عَلَى جَمِيعِ الْأَوْصِيَاءِ؛ وَ اخْتَارَ مِنِّي عَلِيَّ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ اخْتَارَ مِنَ الْحُسَيْنِ الْأَوْصِيَاءَ مِنْ وُلْدِهِ يَنْفُونَ عَنِ التَّنَزِيلِ تَحْرِيفَ الْعَالِينَ، وَ انْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَ تَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ تَأْسِئَةً قَائِمُهُمْ، وَ هُوَ ظَاهِرُهُمْ وَ بَاطِنُهُمْ (٢).

٢٣٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبُضْرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِهْزَمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْأَائِمَّةُ اثْنَا عَشَرَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي أَعْطَاهُمُ اللَّهُ فَهْمِي وَ عِلْمِي وَ حِكْمَتِي وَ خَلْقَهُمْ مِنْ طِبَّتِي، فَوَيْلٌ لِلْمُتَكَبِّرِينَ عَلَيْهِمْ بَعْدِي، الْقَاطِعِينَ فِيهِمْ صِلَتِي، مَا لَهُمْ لَا أَنَالَهُمُ اللَّهُ شَفَاعَتِي (٣).

٢٣٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى النَّخَعِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: كَيْفَ تَهْلِكُ أُمَّهُ أَنَا وَ عَلِيٌّ وَ أَحَدَ عَشَرَ مِنْ وُلْدِي أُولُو الْأَلْبَابِ أَوْلَاهَا؟ وَ الْمَسِيحُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ آخِرُهَا؟ وَ لَكِنْ يَهْلِكُ بَيْنَ ذَلِكَ مَنْ لَسْتُ مِنْهُ وَ لَيْسَ مِنِّي (٤).

٢٣٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْأَائِمَّةُ اثْنَا عَشَرَ، أَوْلَاهُمْ أَنْتَ يَا عَلِيُّ، وَ آخِرُهُمُ الْقَائِمُ الَّذِي يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَ مَغَارِبَهَا (٥).

٢٣٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ

ص: ٨٥

١- ١) كمال الدين: ٢٨١ ح ٣١.

٢- ٢) كمال الدين: ٢٨١ ح ٣٢.

٣- ٣) كمال الدين: ٢٨١ ح ٣٣.

٤- ٤) كمال الدين: ٢٨٢ ح ٣٤.

٥- ٥) كمال الدين: ٢٨٢ ح ٣٥.

عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَدِيدٍ اللَّهُ الْقَرَشِيُّ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيِّ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ لِفَاطِمَةَ عِنْدَ وِلَادَةِ الْحُسَيْنِ: الْأَيْمَةُ بَعْدِي الْهَادِي عَلَيَّ، الْمُهْتَدِي الْحَسَنُ؛ النَّاصِرُ الْحَسَيْنُ، الْمَنْصُورُ عَلَيَّ بْنُ الْحَسَيْنِ؛ الشَّفَاعُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، النَّفَّاعُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، الْأَمِينُ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ، الرَّضَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى، الْفَعَالُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، الْمُؤْتَمَنُ عَلَيَّ بْنُ مُحَمَّدٍ، الْعَلَامُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَ مَنْ يُصَلِّي خَلْفَهُ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ (١).

٢٤٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْمُظَفَّرُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَلَوِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَصِيرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ بُهْلُولِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْمَدَائِنِيِّ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: قَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ لِي فِيكَ وَفِي شُرَكَائِكَ الَّذِينَ يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِكَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ شُرَكَائِي مِنْ بَعْدِي؟ قَالَ: الَّذِينَ قَرَنَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِنَفْسِهِ وَبِي فَقَالَ: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ الْآيَةَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُمْ؟ فَقَالَ: الْأَوْصِيَاءُ مِنِّي إِلَى أَنْ يَرُدُّوا عَلَيَّ الْحَوْضَ كُلَّهُمْ هَادٍ مُهْتَدٍ، وَلَا يَضُرُّهُمْ خِذْلَانٌ مَنْ خَذَلَهُمْ، هُمْ مَعَ الْقُرْآنِ وَ الْقُرْآنِ مَعَهُمْ، لَا يُفَارِقُهُمْ وَ لَا يُفَارِقُونَهُ بِهِمْ تُنْصَرُ أُمَّتِي وَ بِهِمْ يُمَطَّرُونَ وَ بِهِمْ يُدْفَعُ عَنْهُمْ [الْبَلَاءُ] أَوْ بِهِمْ يُسْتَجَابُ دُعَاؤُهُمْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِّهِمْ لِي، فَقَالَ: ابْنِي هَذَا وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الْحَسَنِ ثُمَّ ابْنِي هَذَا وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الْحُسَيْنِ؛ ثُمَّ ابْنٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ عَلِيُّ سَيُؤَلَّدُ فِي حَيَاتِكَ، فَأَقْرَبُهُ مِنِّي السَّلَامُ؛ ثُمَّ تَكْمِلُهُ اثْنَتَيْ عَشْرَ إِمَامًا، فَقُلْتُ: يَا أَبَاي أَنْتَ وَ أُمِّي يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ فَسَمِّهِمْ لِي، فَسَمَّاهُمْ رَجُلًا رَجُلًا فَقَالَ: فِيهِمْ وَ اللَّهُ يَا أَحْمَدُ ابْنِي هَلَالٍ مُهْدِي أُمَّتِي مُحَمَّدًا، الَّذِي يَمَلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأْتَ ظُلْمًا وَ جَوْرًا، وَ اللَّهُ إِنِّي لَأَعْرِفُ مَنْ يُبَايِعُهُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ وَ أَعْرِفُ أَسْمَاءَ آبَائِهِمْ وَ قَبَائِلِهِمْ (٢).

٢٤١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الْبَلْخِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَامِدٍ [جَابِرِ خ ل] عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَشْلَمَ الْبَجَلِيِّ عَنِ الْخَطَّابِ بْنِ مُضْعَبٍ عَنْ سَدِيدِ

ص: ٨٤

(١- ١) كمال الدين: ٢٨٤ ح ٣٦.

(٢- ٢) كمال الدين: ٢٨٥ ح ٣٧.

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: طُوبَى لِمَنْ أَدْرَكَ قَائِمَ أَهْلِ بَيْتِي وَهُوَ مُقْتَدٍ بِهِ قَبْلَ قِيَامِهِ، يَأْتُمُّ بِهِ وَبِأَيْمِهِ الْهُدَى مِنْ قَبْلِهِ، وَيَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ مِنْ عَدُوِّهِمْ أَوْلَيْكَ رُفَقَائِي وَ أَكْرَمُ أُمَّتِي عَلَيَّ (١).

٢٤٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ الْمَذْكُورِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَرْثِ الْبَرَّازِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ الدَّمَشَقِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى الْأَسْلَمِيِّ عَنْ عَمَّارِ بْنِ حَرِيْزٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَحَابَ بَعْضَ الْيَهُودِ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ مَسَائِلَ وَ لَمَّا أَحَابَهُ فِيهَا بِمَا عِنْدَهُ أَسْلِمَ، فَمِنْهَا أَنْ قَالَ لَهُ: أَخْبِرْنِي عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمْ لَهَا بَعْدَ نَبِيِّهَا مِنْ إِمَامٍ عَادِلٍ؟ وَ أَخْبِرْنِي عَنْ مَنْزِلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَيَّنْ هُوَ فِي الْجَنَّةِ وَ مَنْ يَسْكُنُ مَعَهُ فِي مَنْزِلِهِ؟ . قَالَ: يَا يَهُودِيَّ يَكُونُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا عَدْلًا، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَ عَلَيْهِمْ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ الَّذِينَ يَشْكُرُونَ مَعَهُ فِي الْجَنَّةِ هَؤُلَاءِ الْإِثْنَا عَشَرَ إِمَامًا، قَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ: صَدَقْتَ أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَدَقْتَ (٢). وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَ أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ جَمِيعًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ وَ يَعْقُوبَ بْنَ يَزِيدَ وَ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ هَاشِمٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ أَيْمَنَ بْنِ مُحْرِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ يَحْيَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ.

٢٤٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَسَمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَسَمِ عَنْ حَيَّانِ السَّرَّاجِ عَنْ دَاوُدَ ابْنَ سَيْلِمَانَ الْعَسَانِيَّ [الْكِنَانِيَّ خ ل] عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: يَا يَهُودِيَّ إِنَّ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْخُلَفَاءِ اثْنَيْ عَشَرَ إِمَامًا عَدْلًا لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَدَلَهُمْ، وَ لَا يَسْتَوْحِشُونَ بِخِلَافٍ مَنْ خَالَفَهُمْ، إِنَّهُمْ أُتِبَتْ فِي الدِّينِ مِنَ الْجِبَالِ الرَّوَاسِي فِي الْأَرْضِ (٣).

٢٤٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْمَدَنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ٨٧

١- ١) كمال الدين: ٢٨٧ ح ٣ من الباب ٢٥.

٢- ٢) كمال الدين: ٢٩٦ ح ٣ من الباب ٢٦.

٣- ٣) كمال الدين: ٣٠٠ ح ٢٦.

قَالَ: جَاءَ يَهُودِيٌّ إِلَى عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ مَسَائِلَ فَأَرْشَدَهُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَلْ، فَقَالَ لَهُ: فَأَخْبِرْنِي كَمْ بَعْدَ نَبِيِّكُمْ مِنْ إِمَامٍ عَدَلٍ إِلَى أَنْ قَالَ: اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ (١). وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَنِي الْحَسَنِ وَ الْحَكَمِ بْنِ مَسِيكِينَ عَنْ صَالِحِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْيَهُودِيِّ الَّذِي سَأَلَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ.

٢٤٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادِ الْأَدَمِيِّ وَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْجَرِيشِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي كُلِّ سَنَةٍ وَ إِنَّهُ يَنْزِلُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ أَمْرُ السَّنَةِ، وَ إِنَّ لِدَلِيكَ الْأَمْرِ وُلَاةً بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ هُمْ؟ فَقَالَ: أَنَا وَ أَحَدُ عَشَرَ مِنْ صُلْبِي أَتَمَّهُ مُحَدِّثُونَ (٢).

٢٤٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ عَنْ وَكِيعِ بْنِ الْجَرَّاحِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلَيْطٍ قَالَ: قَالَ الْحَسَنِ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِنَّا اثْنَا عَشَرَ مَهْدِيًّا أَوْلَهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؛ وَ آخِرُهُمُ التَّاسِعُ مِنْ وُلْدِي، وَ هُوَ الْإِمَامُ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ يُحْيِي بِهِ اللَّهُ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَ يَظْهَرُ بِهِ دِينَ الْحَقِّ عَلَى الدُّنْيَا كُلِّهَا وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ، لَهُ غَيْبَةٌ يَزِيدُ فِيهَا أَقْوَامٌ وَ يَنْبُتُ فِيهَا عَلَى الدُّنْيَا آخَرُونَ فَيُؤَدُّونَ، فَيُقَالُ لَهُمْ: مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ؟ أَمَا إِنَّ الصَّابِرَ فِي غَيْبَتِهِ عَلَى الْأَذَى وَ التَّكْذِيبِ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِ بِالسَّيْفِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٣). وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَرَّازِ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِئِلَوِيهِ بِهِذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

٢٤٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْعُضَيْرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ خَلَقَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ عَلِيًّا وَ الْأَئِمَّةَ الْأَحَدَ عَشَرَ مِنْ نُورِ عَظْمَتِهِ أَرْوَاحًا فِي

ص: ٨٨

١-١) كمال الدين: ٣٠٠ ح ٧.

٢-٢) كمال الدين: ٣٠٥ ح ١٩.

٣-٣) كمال الدين: ٣١٧ ح ٣ من باب ٣٠.

ضِيَاءِ نُورِهِ؛ يُعْبُدُونَهُ قَبْلَ خَلْقِ الْخَلْقِ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ وَيُقَدِّسُونَهُ وَهُمْ الْأَائِمَّةُ الْهَادِيَةُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (١).

٢٤٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْكَابِلِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سَيِّدِي عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِمَا لَدَيْنَ فَرَضَ اللَّهُ لِي طَاعَتَهُمْ وَمَوَدَّتَهُمْ، وَأَوْجَبَ عَلَيَّ الْعِيَادَ الْإِقْدَاءَ بِهِمْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: يَا كَابِلِيُّ إِنَّ أَوْلَى الْأَمْرِ الَّذِينَ جَعَلَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَيْمَةَ النَّاسِ وَأَوْجَبَ عَلَيْهِمْ طَاعَتَهُمْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثُمَّ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ابْنَا عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، ثُمَّ انْتَهَى الْأَمْرُ إِلَيْنَا فَسَكَتَ، فَقُلْتُ لَهُ يَا سَيِّدِي رَوَى عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجَّةٍ لِلَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، فَمَنْ الْحُجَّةُ وَالْإِمَامُ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: ابْنِي مُحَمَّدٌ وَاسْمُهُ فِي التَّوْرَةِ يَا قَرِيبُ يُنْقَرُ الْعِلْمُ بِقِرَاءَتِهِ الْحُجَّةُ وَالْإِمَامُ بَعْدِي، وَمِنْ بَعْدِ مُحَمَّدٍ ابْنُهُ جَعْفَرُ الصَّادِقُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ تَشْتَدُّ الْغَيْبَةُ يَوْلِي اللَّهُ الثَّانِي عَشَرَ مِنْ أَوْصِيَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَعْدَهُ يَا أَبَا خَالِدٍ إِنَّ أَهْلَ زَمَانِ غَيْبَتِهِ وَالْقَائِلِينَ بِإِمَامَتِهِ وَالْمُنْتَظِرِينَ لِظُهُورِهِ أَفْضَلُ مِنْ أَهْلِ كُلِّ زَمَانٍ، لِأَنَّ اللَّهَ أَعْطَاهُمْ مِنَ الْعُقُولِ وَالْأَفْهَامِ مَا صَارَتْ الْغَيْبَةُ عِنْدَهُمْ بِمَنْزِلَةِ الْمَشَاهِدِ، وَجَعَلَهُمْ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ بِمَنْزِلَةِ الْمَجَاهِدِينَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالسَّيْفِ أَوْلِيَّكَ الْمُخْلِصُونَ حَقًّا وَشَيْعَتَنَا صِدْقًا وَالِدُعَاةَ إِلَى دِينِ اللَّهِ سِرًّا وَجَهْرًا. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: انْتَظَارُ الْفَرَجِ مِنْ أَعْظَمِ الْفَرَجِ (٢). وَرَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ. وَرَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي كِتَابِ قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِالسَّنَدِ السَّابِقِ. وَرَوَاهُ الْفُضْلُ بْنُ شَاذَانَ فِي كِتَابِ إِثْبَاتِ الرَّجْعَةِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ. وَقَالَ: حَدَّثَنَا بِهِذَا الْحَدِيثِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّنَانِيِّ وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ الْأَدَمِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِيِّ مِثْلَهُ.

٢٤٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِصَامِ الْكَلْبِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ

ص: ٨٩

١- ١) كمال الدين: ٣١٩ ح ١ من باب ٣١.

٢- ٢) كمال الدين: ٣١٩ ح ٢.

الْكَلْبِيِّ عَنِ الْقَسَمِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدِ الْحَنَاطِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ ثَابِتِ الثَّمَالِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فِينَا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ: وَ أُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَ فِينَا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ: وَ جَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ وَ الْإِمَامَةَ فِي عَقَبِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَ إِنَّ لِلْقَائِمِ مِنَّا عَجِيْبَتَيْنِ [الْحَدِيثُ] (١).

٢٥٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ أَقْرَبَ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَ أَعْلَمَهُمْ وَ أَرْأَفَهُمْ بِالنَّاسِ مُحَمَّدٌ وَ الْمَائِمَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ؛ فَادْخُلُوا أَيَّنْ دَخَلُوا، وَ فَارِقُوا مَنْ فَارِقُوا أَعْنَى بِمَذَلِكِ حَسِينًا وَ حُسَيْنًا وَ وُلْدَهُ فَإِنَّ الْحَقَّ فِيهِمْ وَ هُمُ الْأَوْصِيَاءُ، وَ مِنْهُمْ الْأَائِمَّةُ فَإِنَّمَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَاتَّبِعُوهُمْ فَإِنَّ أَصْبَحْتُمْ يَوْمًا لَا تَرَوْنَ مِنْهُمْ أَحَدًا فَاسْتَضِيئُوا بِنُورِ اللَّهِ وَ انظُرُوا السُّنَّةَ الَّتِي كُنْتُمْ عَلَيْهَا فَاتَّبِعُوهَا، وَ أَحْبَبُوا مَنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ، وَ أَبْغَضُوا مَنْ كُنْتُمْ تُبْغِضُونَ فَمَا أَسْرَعَ مَا يَأْتِيكُمْ الْفَرَجُ (٢).

٢٥١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْمُظَفَّرُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَلَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْقَسَمِ قَالَ: كَتَبْتُ مِنَ كِتَابِ أَحْمَدَ الدَّهَّانِ عَنِ الْقَسَمِ بْنِ حَمَزَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ السَّرَّاجِ عَنْ حَيْثَمَةَ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْمُخَزُومِيِّ قَالَ: ذَكَرَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آيَاتِهِ السَّلَامُ سَبِيْرَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ فَلَمَّا بَلَغَ آخِرَهُمْ قَالَ: الثَّانِي عَشَرَ الَّذِي يُصَلِّي عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ خَلْفَهُ عَلَيْكَ بِسُنَّتِهِ وَ الْقُرْآنَ الْحَكِيمَ (٣).

٢٥٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ وَ أَبِي عَلِيٍّ الزَّرَّادِ جَمِيعًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَبَانِي حَيْالِسَ عِنْدَهُ إِذْ دَخَلَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ غُلَامٌ فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقَبَّلْتُهُ وَ جَلَسْتُ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا إِبْرَاهِيمَ أَمَا إِنَّهُ صَاحِبُكَ مِنْ بَعِيدٍ، أَمَا لِيَهْلِكَنَّ فِيهِ قَوْمٌ وَ يَسْجُدَ آخِرُونَ، فَلَعَنَ اللَّهُ قَاتِلَهُ وَ ضَاعَفَ عَلَى رُوحِهِ الْعَذَابُ، أَمَا

ص: ٩٠

١- (١) كمال الدين: ٣٢٣ ح ٨.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٢٨ ح ٨.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٣٢ ح ١٧.

لِيُخْرِجَنَّ اللَّهُ مِنْ صُلْبِهِ خَيْرَ أَهْلِ الْأَرْضِ فِي زَمَانِهِ سَيِّمَى حَيْدَهُ وَوَارِثَ عِلْمِهِ وَ أَحْكَامِهِ وَ فِضَائِلِهِ، مَعْدِنَ الْإِمَامَةِ وَ رَأْسَ الْحِكْمَةِ يَقْتُلُهُ جِبَارُ بَنِي فُلَانٍ بَعِيدَ عَجَائِبِ طَرِيفِهِ حَسَدًا لَهُ، وَ لَكِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِهِ تَمَامَ اثْنَيْ عَشَرَ مَهْدِيًّا اخْتَصَّهْمُ اللَّهُ بِكَرَامَتِهِ، وَ أَحْلَاهُمْ دَارَ قُدْسِهِ - الْمُتَرُّ بِالثَّانِي عَشَرَ مِنْهُمْ كَالشَّاهِرِ سِنْفُهُ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَيِّمَ يَدْبُ عَنْهُ [الْحَدِيثَ] (١). وَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ النَّوْفَلِيِّ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ.

٢٥٣- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مِاجِيلَوْنِيهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَبِي طَالِبٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ الْقُمِّيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَحْنُ اثْنَا عَشَرَ مَهْدِيًّا. وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ. [وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ مِثْلَهُ] (٢).

٢٥٤- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ الزِّيَّاتِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ رَبِاطٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عَمَرَ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ أَرْبَعَةَ عَشَرَ نُورًا قَبْلَ خَلْقِ الْخَلْقِ بِأَرْبَعَةِ عَشَرَ أَلْفَ عَامٍ؛ فَقِيلَ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ مَنْ الْأَرْبَعَةُ عَشَرَ؟ فَقَالَ: مُحَمَّدٌ وَ عَلِيُّ وَ فَاطِمَةُ، وَ الْحَسَنُ، وَ الْحُسَيْنُ، وَ الْأَئِمَّةُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ، آخِرُهُمُ الْقَائِمُ الَّذِي يَقُومُ بَعْدَ غَيْبَتِهِ؛ فَيَقْتُلُ الدَّجَالَ وَ يُطَهِّرُ الْأَرْضَ مِنْ كُلِّ جَوْرٍ وَ ظُلْمٍ (٣).

٢٥٥- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِثَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: يَوْمَ يَا تَبَى بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا (٤) فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْآيَاتُ هُمُ الْأَئِمَّةُ وَ الْآيَةُ الْمُتَنْظَرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ

ص: ٩١

١- ١) كمال الدين: ٣٣٤ ح ٥.

٢- ٢) كمال الدين: ٣٣٥ ح ٦.

٣- ٣) كمال الدين: ٣٣٦ ح ٧.

٤- ٤) سورة الأنعام: ١٥٨.



نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلِ قِيَامِهِ بِالسَّيْفِ، وَإِنْ آمَنَتْ بِمَنْ تَقَدَّمَهُ مِنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (١).

٢٥٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ الْفَزَارِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ خَالَيَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ يَرْوِي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ بَزِيْعِ السَّابِرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ هَذِهِ آيَةِ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ (٢) قَالَ: أَصْلُهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَفَرْعُهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ثَمَرُهَا، وَتَسْبِغُهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَغْصَانُهَا، وَالشَّيْعَةُ وَرَقُّهَا وَاللَّهُ إِنْ الرَّجُلُ مِنْهُمْ لَيَمُوتُ فَتَسْقُطُ وَرَقُّهُ مِنَ الشَّجَرَةِ، قُلْتُ: فَقَوْلُهُ: تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا (٣) قَالَ: مَا يَخْرُجُ مِنْ عِلْمِ الْإِمَامِ إِلَيْكُمْ فِي كُلِّ سَنَةٍ مِنْ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ (٤).

٢٥٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عِيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ عَنْ خَالِهِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنْ كَانَ كَوْنٌ وَلَا أَرَانِي اللَّهُ يَوْمَكَ فَبِمَنْ آتَمُّ؟ فَأَوْمَى إِلَيَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: فَإِنْ مَضَى مُوسَى فَأَلِي مَنْ؟ قَالَ: إِلَى وَلَدِهِ؛ قُلْتُ: فَإِنْ مَضَى وَلَدُهُ وَ تَرَكَ أَحَاً كَبِيرًا وَ إِنَّا صِيغِيرًا فَبِمَنْ آتَمُّ؟ قَالَ: بِوَلَدِهِ ثُمَّ هَكَذَا أَيْدَاءً، قُلْتُ: فَإِنْ أَنَا لَمْ أَعْرِفْهُ وَ لَمْ أَعْرِفْ مُؤْضِعَهُ فَمَا أَصْنَعُ؟ قَالَ: تَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَوَلَّى مَنْ بَقِيَ مِنْ حُجَجِكَ مِنْ وُلْدِ الْإِمَامِ السَّابِقِ (٥) فَإِنَّ ذَلِكَ يُجْزِيكَ (٦). وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى مِثْلَهُ.

٢٥٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْمُظَفَّرُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَلَمَوِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ كَلْثُومٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ الدَّقَاقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَرْوَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَكُونُ بَعْدَ الْحُسَيْنِ تِسْعَةُ أَئِمَّةٍ تَأْسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ (٧).

ص: ٩٢

١- ١) كمال الدين: ١٨.

٢- ٢) سورة إبراهيم: ٢٤-٢٥.

٣- ٣) سورة إبراهيم: ٢٤-٢٥.

٤- ٤) كمال الدين: ٣٤٥ ح ٣٠.

٥- ٥) في المصدر: الماضي.

٦- ٦) كمال الدين: ٣٥٠ ح ٤٣.

٧- ٧) كمال الدين: ٣٥٠ ح ٤٥.

٢٥٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ مُحَمَّدَ بْنَ زِيَادِ الْأَزْدِيِّ يَغْنِي ابْنَ أَبِي عُمَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ سَيِّدِي مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَ أَسْبِغْ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَاهِرَةً وَ بَاطِنَةً (١) قَالَ: النَّعْمَةُ الظَّاهِرَةُ الْإِمَامُ الظَّاهِرُ، وَ النَّعْمَةُ الْبَاطِنَةُ الْإِمَامُ الْغَائِبُ، فَقُلْتُ لَهُ: وَ يَكُونُ فِي الْبَائِئِمَةِ مَنْ يَغِيبُ؟ قَالَ: نَعَمْ يَغِيبُ عَنْ أَبْصَارِ الْمُؤْمِنِينَ شَخْصُهُ وَ لَا يَغِيبُ عَنْ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ ذِكْرُهُ، وَ هُوَ الثَّانِي عَشَرَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ يُسَهِّلُ اللَّهُ لَهُ كُلَّ عَسِيرٍ [الْحَدِيثَ] (٢).

٢٦٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِدُوسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَتَيْبَةَ عَنْ حَمِيدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الصَّقْرِ بْنِ دُلْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ الْإِمَامَ بَعِيدِي عَلِيَّ ابْنِي، أَمْرُهُ أَمْرِي، وَ قَوْلُهُ قَوْلِي، وَ طَاعَتُهُ طَاعَتِي وَ الْإِمَامَةُ بَعِيدُهُ فِي ابْنِهِ الْحَسَنِ أَمْرُهُ أَمْرُ أَبِيهِ، وَ قَوْلُهُ قَوْلُ أَبِيهِ، وَ طَاعَتُهُ طَاعَةُ أَبِيهِ، ثُمَّ سَأَلْتُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَمَنْ الْإِمَامُ بَعِيدَ الْحَسَنِ فَبَكَى بُكَاءً شَدِيداً ثُمَّ قَالَ: إِنَّ مِنْ بَعِيدِ الْحَسَنِ ابْنُهُ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ الْمُنْتَظَرُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ لِمَ سُمِّيَ الْقَائِمُ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ يَقُومُ بَعِيدَ مَوْتِ ذِكْرِهِ وَ إِرْتِدَادِ أَكْثَرِ الْقَائِلِينَ بِإِمَامَتِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: وَ لِمَ سُمِّيَ الْمُنْتَظَرُ قَالَ: لِأَنَّ لَهُ غَيْبَةً تَكْثُرُ أَيَّامَهَا وَ يَطُولُ أَمْدُهَا، فَيُنْتَظَرُ خُرُوجُهُ الْمُحْلِصُونَ وَ يُنْكِرُهُ الْمُرْتَابُونَ وَ يَسْتَهْزِئُ بِذِكْرِهِ الْجَاهِلُونَ، وَ يَكْذِبُ فِيهَا الْوَقَّاتُونَ وَ يَنْجُو فِيهَا الْمُسْلِمُونَ (٣). وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَرَّازِيُّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِهَذَا السَّنَدِ وَ كَذَا الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ.

٢٦١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْمُظَفَّرُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَلَوِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عِمْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرُّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَ الْبَائِئِمَةُ بَعِيدِي حُجَّجَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ وَ أَعْلَامُهُ فِي بَرِّيَّتِهِ، فَمَنْ (٤) أَنْكَرَ وَاحِداً مِنْكُمْ فَقَدْ أَنْكَرَنِي، وَ مَنْ عَصَى وَاحِداً مِنْكُمْ فَقَدْ عَصَانِي، وَ مَنْ جَفَا وَاحِداً مِنْكُمْ فَقَدْ جَفَانِي، وَ مَنْ وَصَلَكَ فَقَدْ وَصَلَنِي، وَ مَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَنِي،

ص: ٩٣

١- (١) سورة لقمان: ٢٠.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٦٨ ح ٦.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٧٨ ح ٣.

٤- (٤) في المصدر: من أنكر.

وَمَنْ وَالَاكُمْ فَقَدْ وَالَى ابْنِي وَمَنْ عَادَاكُمْ فَقَدْ عَادَانِي لِأَنَّكُمْ مِنِّي جَمِيعًا خَلَقْتُمْ مِن طِينَتِي وَ أَنَا مِنْكُمْ (١).

٢٦٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْفَارِسِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا تَجْتَمِعُ الْأِمَامَةُ فِي أَخَوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، إِنَّمَا تَجْرِي فِي الْأَعْقَابِ وَ أَعْقَابِ الْأَعْقَابِ (٢).

٢٦٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ عَنِ السَّعْدِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَبِي اللَّهِ أَنْ يَجْعَلَهَا فِي أَخَوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ (٣).

٢٦٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ أَبَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ عَنْ سَلَامٍ عَنْ سَوْرَةَ بْنِ كَلَيْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ جَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ (٤) إِنَّهَا فِي الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَنْتَقِلُ مِنْ وُلْدٍ إِلَى وُلْدٍ، لَا تَزُجُّ إِلَى أَخٍ وَ لَا عَمٍّ (٥).

٢٦٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعِيدٍ وَ الْحَمِيرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ نَصْرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَصْرِ عَنْ نَصْرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا تَكُونُ الْأِمَامَةُ فِي أَخَوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ أَبَدًا، إِنَّمَا هِيَ فِي الْأَعْقَابِ وَ أَعْقَابِ الْأَعْقَابِ (٦).

٢٦٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ عَنِ السَّعْدِ أَبِي عَمْرٍو عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا وَ لِدَتْ فَاطِمَةُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَخْبَرَهَا أَبُوهَا أَنَّ أُمَّتَهُ سَتَفْتُلُهُ مِنْ بَعْدِهِ، قَالَتْ: فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ يَجْعَلُ الْأَيْمَةَ مِنْ وُلْدِهِ، قَالَتْ: قَدْ رَضِيتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ (٧).

ص: ٩٤

١- ١) كمال الدين: ٤١٣ ح ١٣.

٢- ٢) كمال الدين: ٤١٤ ح ٢.

٣- ٣) كمال الدين: ٤١٥ ح ٣.

٤- ٤) سورة الزخرف: ٢٨.

٥- ٥) كمال الدين: ٤١٥ ح ٤.

٦- ٦) كمال الدين: ٤١٥ ح ٥.

٧- ٧) كمال الدين: ٤١٥ ح ٦.

٢٦٧- وَ عَنْهُ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا أَنْ عَلِقَتْ فَاطِمَةُ بِالْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَهَبَ لَكَ غُلَامًا إِسْمُهُ الْحُسَيْنُ تَقْتُلُهُ أُمَّتِي، قَالَتْ: فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَعَدَنِي فِيهِ عِدَّةٌ قَالَتْ: وَمَا وَعَدَكَ؟ قَالَ عَلَيْهِ وَآلِهِ السَّلَامُ: أَنْ يُخَصَّ الْإِمَامَةَ مِنْ بَعْدِهِ فِي وُلْدِهِ فَقَالَتْ: قَدْ رَضِيتُ (١).

٢٦٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِلصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْحَسَنُ أَفْضَلُ أَمْ الْحُسَيْنُ أَفْضَلُ مِنَ الْحُسَيْنِ قُلْتُ: فَكَيْفَ صَارَتْ الْإِمَامَةُ مِنْ بَعْدِ الْحُسَيْنِ فِي عَقِبِهِ دُونَ وُلْدِ الْحَسَنِ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَحَبَّ أَنْ يَجْعَلَ سُنَّةَ مُوسَى وَهَارُونَ جَارِيَةً فِي الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ؛ أَلَا تَرَى أَنَّهُمَا كَانَا شَرِيكَيْنِ فِي التَّبَوُّهِ كَمَا كَانَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ شَرِيكَيْنِ فِي الْإِمَامَةِ، وَأَنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْإِمَامَةَ، فِي وُلْدِ هَارُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لَمْ يَجْعَلْهَا فِي وُلْدِ مُوسَى وَ إِنْ كَانَ مُوسَى أَفْضَلَ مِنْ هَارُونَ، قُلْتُ: فَهَلْ يَكُونُ إِمَامَانِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ: لَا- إِلَّا- أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا صَامِتًا مَأْمُومًا بِصَاحِبِهِ، وَ الْآخَرُ نَاطِقًا إِمَامًا لِصَاحِبِهِ، وَ أَمَّا أَنْ يَكُونَ إِمَامَيْنِ نَاطِقَيْنِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ فَلَا، قُلْتُ: فَهَلْ تَكُونُ الْإِمَامَةُ فِي أَخَوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ؟ قَالَ: لَا إِنَّمَا هِيَ جَارِيَةٌ فِي عَقِبِ الْحُسَيْنِ كَمَا قَالَ اللَّهُ: وَ جَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ ثُمَّ هِيَ جَارِيَةٌ فِي الْأَعْقَابِ وَ الْأَعْقَابِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٢).

٢٦٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ وَ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ جَمِيعًا عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ (٣) قَالَ: كُلُّ إِمَامٍ هَادٍ لِكُلِّ قَوْمٍ فِي زَمَانِهِمْ (٤).

٢٧٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مَعَاوِيَةَ الْعَجَلِيِّ قَالَ:

ص: ٩٥

١- ١) كمال الدين: ٤١٦: ح ٨.

٢- ٢) كمال الدين: ٤١٦: ح ٩.

٣- ٣) سورة الرعد: ٧.

٤- ٤) كمال الدين: ٤٦١: ح ٩.

قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا مَعْنَى: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ فَقَالَ: الْمُنذِرُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ عَلِيُّ الْهَادِي؛ وَ فِي كُلِّ وَقْتٍ وَ زَمَانٍ إِمَامٌ مَنَا يَهْدِيهِمْ إِلَى مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (١).

٢٧١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّلَقَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى الْجَلُودِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْجَوْهَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عُبَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: أَفْضَلُ الْكَلَامِ قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَفْضَلُ الْخَلْقِ أَوَّلُ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ أَوَّلُ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ: أَنَا؛ وَ أَنَا نُورٌ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ أَوْحَدُهُ [أَحْمَدُ خ ل] وَ أَسْبَحَهُ وَ أَكْبَرَهُ وَ أَقْدَسَهُ وَ أَمَجَّدَهُ وَ يَتْلُونِي نُورٌ شَاهِدٌ مِنِّي فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ الشَّاهِدُ مِنْكَ؟ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ وَارِثِي وَ خَلِيفَتِي وَ إِمَامُ أُمَّتِي وَ صِدَاقُ حَوْضَتِي وَ حَامِلُ لَوَائِي، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ يَتْلُوهُ؟ فَقَالَ: الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ ثُمَّ الْأَائِمَّةُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٢).

٢٧٢- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدَانَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْعَاصِمِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ ذَرِيحٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنَا اثْنِي عَشَرَ مَهْدِيًّا (٣).

٢٧٣- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدَانَ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: نَحْنُ اثْنَا عَشَرَ مَهْدِيًّا مُحَدَّثُونَ، قَالَ سَمَاعَةُ: وَ قَالَ أَبُو بَصِيرٍ: وَ اللَّهُ لَقَدْ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَحَلَفَ مَرَّتَيْنِ إِنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ (٤). وَ رَوَى الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِغْلَامِ الْوَرَى جُمْلَةً مِنْ أَحَادِيثِ هَذَا الْفَضْلِ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِالْأَسَانِيدِ الْمَذْكُورَةِ.

## الفصل السابع

٢٧٤- وَ فِي كِتَابِ الرُّوضَةِ فِي الْفَضَائِلِ الْمَنْسُوبِ إِلَى ابْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ

ص: ٩٦

١- ١) كمال الدين: ٦٦١ ح ١٠.

٢- ٢) كمال الدين: ٦٦٩ ح ١٤.

٣- ٣) كمال الدين: ٣٣٩ ح ١٥.

٤- ٤) كمال الدين: ٣٣٩ ح ١٥.

وَالْمَقْدَادِ وَسَيِّمَانَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ إِطَّلَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِطْلَاعَهُ فَاخْتَارَنِي مِنْهُمْ، ثُمَّ إِطَّلَعَ إِلَيْهِمْ ثَانِيَةً فَاخْتَارَ أَخِي وَابْنَ عَمِّي وَوَزِيرِي وَوَارِثِي وَوَصِيَّيَّ وَخَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي، وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ بَعْدِي، فَمَنْ وَالَى اللَّهَ، وَ مَنْ عَادَاهُ عَادَى اللَّهَ، وَ مَنْ أَحَبَّهُ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَ مَنْ أَبْغَضَهُ أَبْغَضَهُ اللَّهُ، فَلَا يُحِبُّهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَ لَا يُبْغِضُهُ إِلَّا كَافِرٌ، إِلَى أَنْ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيْنِهِمْ، وَ إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى الْأَرْضِ نَظْرَةً ثَالِثَةً فَاخْتَارَ مِنْهَا أَحَدَ عَشَرَ إِمَامًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي وَ هُمْ أَحَدَ عَشَرَ إِمَامًا بَعْدَ أَخِي عَلِيِّ كُلَّمَا هَلَكَ مِنْهُمْ وَاحِدٌ قَامَ وَاحِدٌ كَمِثْلِ نُجُومِ السَّمَاوَاتِ، كُلَّمَا غَابَ نَجْمٌ طَلَعَ نَجْمٌ، أُنْمَتْهُ هَادِيْنَ مَهْدِيَّيْنَ حَرَّجَ اللَّهُ فِي أَرْضِهِ عَلَى عِبَادِهِ وَ شَهِدَاؤُهُ عَلَى خَلْقِهِ، مَنْ أَطَاعَهُمْ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَ مَنْ عَصَى أُمَّهُمْ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ؛ ثُمَّ هُمْ مَعَ الْقُرْآنِ وَ الْقُرْآنُ مَعَهُمْ لَا يُفَارِقُونَهُ حَتَّى يَرِدُوا عَلَى الْحَوْضِ، أَوْلَهُمْ ابْنُ عَمِّي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ أَفْضَلُهُمْ، ثُمَّ ابْنِي الْحَسَنُ، ثُمَّ ابْنِي الْحُسَيْنَ وَ أُمَّهُمَا فَاطِمَةُ ابْنَتِي، ثُمَّ تَبِعَهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ أَنَا خَيْرُ النَّبِيِّينَ وَ الْمُرْسَلِينَ وَ عَلِيُّ وَ الْأَوْصِيَاءُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي سَادَةُ الْوَصِيِّينَ وَ أَهْلُ بَيْتِ خَيْرِ النَّبِيِّينَ [الْحَدِيثُ] (١).

٢٧٥- وَ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مِنْ صِفِينَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَنَزَلَ الْعَسْكَرُ قَرِيبًا مِنْ دَيْرِ نَصْرَانِيٍّ، فَخَرَجَ مِنَ الدَّيْرِ شَيْخٌ جَمِيلٌ لَوَجْهٍ حَسَنٌ أَلْهَيْتَهُ وَ السَّمْتِ وَ مَعَهُ كِتَابٌ فِي يَدِهِ فَجَعَلَ يَتَصَفَّحُ النَّاسَ حَتَّى أَتَى عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ بِالْخِلَافَةِ وَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ مِنْ نَسْلِ رَجُلٍ مِنْ حَوَارِيِّ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ وَ إِلَيْهِ أَوْصِي عِيسَى وَ أَعْطَاهُ كُتُبَهُ وَ عِلْمَهُ وَ تِلْكَ الْكُتُبُ عِنْدِي. ثُمَّ ذَكَرَ أَحْوَالَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ ثَلَاثَةٌ عَشَرَ رَجُلًا مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ خَيْرُ مَنْ خَلَقَ اللَّهُ، مَنْ أَطَاعَهُمْ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، مَكْتُوبِينَ بِأَسْمَائِهِمْ وَ نَسَبِهِمْ وَ نُعُوتِهِمْ، وَ كَمِ رَجُلٍ يَسْتَرُّ بِدِينِهِ مِنْ قَوْمِهِ؛ وَ مَنْ يَظْهَرُ عَنْهُمْ، وَ مَنْ يَمْلِكُكَ وَ تَنْقَادُ لَهُ النَّاسُ حَتَّى يَنْزِلَ عَلَى آخِرِهِمْ؛ فَيَصِلَ لِي عِيسَى خَلْفَهُ فِي الصَّفِّ أَوْلَهُمْ أَفْضَلُهُمْ، وَ آخِرُهُمْ لَهُ مِثْلُ أُجُورِهِمْ وَ أُجُورٍ مِنْ أَطَاعَهُمْ وَ اهْتَدَى بِهِدَاهُمْ، أَوْلَهُمْ أَحْمَدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَخُوهُ وَ وَزِيرُهُ وَ خَلِيفَتُهُ فِي أُمَّتِهِ وَ أَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَيْهِ بَعْدَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ ابْنُ عَمِّهِ لِأَبِيهِ [وَ أُمَّهِ]، وَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ بَعْدَهُ، ثُمَّ أَحَدُ

عَشَرَ رَجُلًا مِنْ وُلْدِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ ابْنَتَيْهِ فَاطِمَةَ أَوَّلَ وَوَلَدِهِمْ مِثْلُ ابْنَتِي هَارُونَ شَبْرٍ وَشَبِيرٍ وَتَسْبِعَهُ مِنْ وُلْدِ أَصْغَرِهِمْ وَاحِدٌ بَعْدَ وَاحِدٍ، آخِرُهُمُ الَّذِي يُؤْمَرُ بِعَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ، وَفِيهِ تَسْمِيَةُ أَنْصَارِهِ وَمَنْ يَظْهَرُ مِنْهُمْ، ثُمَّ يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا وَيَمْلِكُونَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ حَتَّى يُظْهِرَهُمُ اللَّهُ عَلَى الْأَذْيَانِ كُلِّهَا، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ بِذَلِكَ وَأَمَرَهُ أَنْ يُسَلِّمَ وَعَرَّفَهُ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِمَامَتِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ نَاوَلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدَهُ وَبَايَعَهُ، وَقَالَ: أَرِنِي كِتَابَكَ، فَنَاوَلَهُ إِيَّاهُ فَقَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: قُمْ مَعَ هَذَا الرَّجُلِ فَانْظُرْ تَرْجَمَانًا يَفْهَمُ كَلَامَهُ، فَيَنْسَخُهُ لَكَ بِالْعَرَبِيَّةِ مُفَسَّرًا، فَأَتَى بِهِ مَكْتُوبًا بِالْعَرَبِيَّةِ فَلَمَّا أَتَوْهُ بِهِ قَالَ لَوْلَدِهِ الْحَسَنِ: ابْتِنِي بِذَلِكَ الْكِتَابِ الَّذِي دَفَعْتَهُ إِلَيْكَ، فَقَالَ: اقْرَأْهُ وَانْظُرْ أَنْتَ يَا فُلَانُ فِي هَذَا الْكِتَابِ، فَإِنَّهُ خَطَى بِيَدِي وَإِمْلَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ، فَقَرَأَهُ فَمَا خَالَفَ حَرْفٌ حَرْفًا وَكَأَنَّهُ إِمْلَاءُ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ [الْحَدِيثَ] (١).

٢٧٦- وَعَنْ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَاطِمَةُ مُهَجَّتِي، وَابْنَاهَا ثَمَرَةُ فُوَادِي، وَبَعْلُهَا نُورٌ بَصِيرِي، وَالْأَائِمَّةُ مِنْ وُلْدِهَا أُمَّنَاءُ رَبِّي وَحَبْلُهُ الْمَمْدُودُ، فَمَنْ اعْتَصَمَ بِهِمْ نَجَى، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُمْ هَوَى (٢).

٢٧٧- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى فِي حَدِيثٍ: إِنَّ حَبْرًا مِنَ الْيَهُودِ حَكَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي التَّوْرَةِ فَقَالَ: رَأَيْتُ فِي سِتْرٍ مِنْ أَشْفَارِ التَّوْرَةِ إِسْمَكَ وَنَعْتَكَ (٣) إِلَى أَنْ قَالَ: وَمِنْ وُلْدِكَ أَحَدٌ عَشَرَ سِبْطًا يَخْرُجُونَ مِنْ ابْنِ عَمِّكَ [وَإِسْمُهُ] (٤) عَلَيَّ (٥).

٢٧٨- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ رَأَى نُورًا فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ هَذَا نُورٌ مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَى، وَرَأَى نُورًا آخَرَ فَقِيلَ لَهُ: هَذَا نُورٌ عَلَيَّ نَاصِرٍ دِينِي فَقَالَ: إِلَهِي أَرَى نُورًا ثَالِثًا يَلِي التُّورِينَ قِيلَ: يَا إِبْرَاهِيمَ! هَذِهِ فَاطِمَةُ فَقَالَ: يَا إِلَهِي أَرَى نُورَيْنِ يَلِيَانِ الثَّلَاثَةَ، قَالَ: يَا إِبْرَاهِيمَ هَذَا الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، قَالَ: إِلَهِي أَرَى تِسْعَةَ أَنْوَارٍ أَحْدَقُوا بِالْخَمْسَةِ، قَالَ: يَا إِبْرَاهِيمَ هَؤُلَاءِ الْأَائِمَّةُ مِنْ وُلْدِهِمْ قَالَ: إِلَهِي وَسَيِّدِي بِمِ (٦) يُعْرَفُونَ؟ قَالَ: يَا إِبْرَاهِيمَ أَوْلَهُمْ عَلَيَّ بِنُ

ص: ٩٨

١- ١) كتاب سليم: ٢٥٢، و الروضة: ١٤١.

٢- ٢) الروضة: ١٤٤.

٣- ٣) في المصدر: و ابنتك.

٤- ٤) زياده من المصدر.

٥- ٥) الروضة: ١٤٦.

٦- ٦) في المصدر: بمن.

أَبِي طَالِبٍ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ مُحَمَّدٌ وَلَدُ عَلِيٍّ، وَ جَعْفَرٌ وَلَدُ مُحَمَّدٍ، وَ مُوسَى وَلَدُ جَعْفَرٍ، وَ عَلِيُّ وَلَدُ مُوسَى؛ وَ مُحَمَّدٌ وَلَدُ عَلِيٍّ؛ وَ عَلِيُّ وَلَدُ مُحَمَّدٍ، وَ الْحَسَنُ وَلَدُ عَلِيٍّ وَ مُحَمَّدٌ وَلَدُ الْحَسَنِ الْقَائِمُ الْمَهْدِيُّ (١).

٢٧٩- وَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ اتَّبَعُوا الشَّمْسَ حَتَّى تَغْرُبَ فَإِذَا غَرَبَتْ فَاتَّبَعُوا الْقَمَرَ حَتَّى يَغْرُبَ، فَإِذَا غَابَ فَاتَّبَعُوا الزُّهْرَةَ حَتَّى تَغْرُبَ (٢)، فَإِذَا غَابَتْ فَاتَّبَعُوا الْفَرَقَدَيْنِ، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: الشَّمْسُ أَنَا، وَ الْقَمَرُ عَلِيُّ، وَ الزُّهْرَةُ ابْنَتِي؛ وَ الْفَرَقَدَانِ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ (٣).

٢٨٠- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُوَ مُقْبِلٌ عَلَيْهِ لَيْسَ بِمُعْرِضٍ عَنْهُ فَلْيُؤَالَ عَلِيًّا، وَ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ وَ هُوَ عَنْهُ رَاضٍ فَلْيُؤَالَ ابْنَكَ الْحَسَنَ، وَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ لَا خَوْفَ عَلَيْهِ فَلْيُؤَالَ ابْنَكَ الْحُسَيْنَ، وَ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ وَ هُوَ مَمْحُوجٌ عَنْهُ دُنُوبُهُ فَلْيُؤَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ السَّجَّادَ، وَ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ فَرِيرَ الْعَيْنِ فَلْيُؤَالَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْبَاقِرَ، وَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ وَ كِتَابُهُ بِيَمِينِهِ فَلْيُؤَالَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّادِقَ، وَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ طَاهِرًا مُطَهَّرًا فَلْيُؤَالَ مُوسَى الْكَاطِمَ، وَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ وَ هُوَ ضَاحِكٌ مُسْتَبِشِرٌ فَلْيُؤَالَ عَلِيُّ الرِّضَا، وَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ وَ قَدْ رُفِعَتْ دَرَجَاتُهُ وَ بُدِّلَتْ سَيِّئَاتُهُ حَسَنَاتٍ فَلْيُؤَالَ مُحَمَّدَ الْجَوَادَ، وَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ وَ هُوَ مِنَ الْفَائِزِينَ فَلْيُؤَالَ عَلِيًّا الْهَادِي، وَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ وَ هُوَ مِنَ الْآمِنِينَ فَلْيُؤَالَ الْحَسَنَ الْعَسْكَرِي، وَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ وَ قَدْ كَمُلَ إِيمَانُهُ وَ حَسُنَ إِسْلَامُهُ فَلْيُؤَالَ الْحُجَّهَ صَاحِبَ الزَّمَانِ الْمُنْتَظَرِ، فَهُؤَلَاءِ مَصَابِيحُ الدُّجَى وَ أَيْمَةُ الْهُدَى وَ أَعْلَامُ النَّقَى مَنْ أَحَبَّهُمْ وَ تَوَلَّاهُمْ كُنْتُ ضَامِنًا لَهُ عَلَى اللَّهِ الْجَنَّةَ (٤).

## الفصل الثامن

٢٨١- وَ رَوَى الصَّدُوقُ ابْنُ يَابُوَيْهٍ فِي كِتَابِ الْأَمْالِي قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَسَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ:

ص: ٩٩

١- ١) الرُّوضه: ١٥١.

٢- ٢) فى المصدر: تغيب.

٣- ٣) الرُّوضه: ١٥٤.

٤- ٤) الرُّوضه: ١٥٥.



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اصْطَفَانِي وَاخْتَارَنِي وَجَعَلَنِي رَسُولًا وَ أَنْزَلَ عَلَيَّ الْكِتَابَ فَقُلْتُ: إِلَهِي وَ سَيِّدِي إِنَّكَ أَرْسَلْتَ مُوسَى إِلَى فِرْعَوْنَ فَسَأَلَكَ أَنْ تَجْعَلَ مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا تُشَدُّ بِهِ عَضُدَهُ، وَ تُصَدِّقُ بِهِ قَوْلَهُ، وَ أَنَا أَسْأَلُكَ يَا سَيِّدِي وَ إِلَهِي: أَنْ تَجْعَلَ لِي مِنْ أَهْلِي وَزِيرًا تُشَدُّ بِهِ عَضُدِي، فَجَعَلَ لِي عَلِيًّا وَزِيرًا وَ أَخًا، وَ جَعَلَ الشَّجَاعَةَ فِي قَلْبِهِ وَ أَلْبَسَهُ الْهَيْبَةَ عَلَى عِبَادِهِ؛ وَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِي وَ صَدَّقَنِي، وَ أَوَّلُ مَنْ وَحَدَ اللَّهُ مَعِي، وَ إِنِّي سَأَلْتُ ذَلِكَ مِنْ رَبِّي فَأَعْطَانِيهِ، فَهُوَ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ وَ اللُّهُوقُ بِهِ عِبَادَةٌ وَ الْمَوْتُ فِي طَاعَتِهِ شَهَادَةٌ، وَ اسْمُهُ فِي التَّوْرَةِ مَقْرُونٌ إِلَى اسْمِي، وَ زَوْجَتُهُ الصَّديقَةُ الْكُبْرَى ابْنَتِي، وَ ابْنَاهُ سَيِّدُ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ابْنَائِي، وَ هُوَ وَ هُمَا وَ الْأَئِمَّةُ بَعْدَهُمْ حُرُوجُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ بَعْدَ النَّبِيِّينَ، وَ هُمْ أَبْوَابُ الْعِلْمِ [فِي أُمَّتِي] آمَنَ تَبِعَهُمْ نَجَا مِنَ النَّارِ، وَ مَنْ اقْتَدَى بِهِمْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، لَمْ يَهَبِ اللَّهُ مَحَبَّتَهُمْ لِعَبْدٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ (١).

٢٨٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْخُرَاعِيِّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ حَسَنِ الْعَدَنِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي يَحْيَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمَبْرِ: أَيُّهَا النَّاسُ اسْمَعُوا قَوْلِي وَ اعْرِفُوا نَصِيحَتِي وَ لَا تَخْلِفُونِي فِي أَهْلِي إِلَّا بِالَّذِي أُمِرْتُمْ بِهِ مِنْ حِفْظِهِمْ، فَإِنَّهُمْ حَامَتِي وَ قَرَابَتِي وَ إِخْوَتِي وَ أَوْلَادِي، وَ إِنَّكُمْ مَجْمُوعُونَ وَ مَسْتَوْلُونَ عَنِ الثَّقَلَيْنِ فَانظُرُوا كَيْفَ تَخْلِفُونِي فِيهِمَا، إِنَّهُمْ أَهْلُ بَيْتِي، فَمَنْ آذَاهُمْ آذَانِي، وَ مَنْ ظَلَمَهُمْ ظَلَمَنِي، وَ مَنْ أَدْلَاهُمْ أَدْلَانِي؛ وَ مَنْ أَعَزَّهُمْ أَعَزَّنِي، وَ مَنْ أَكْرَمَهُمْ أَكْرَمَنِي، وَ مَنْ نَصَرَهُمْ نَصَرَنِي وَ مَنْ خَدَلَهُمْ خَدَلَنِي وَ مَنْ طَلَبَ الْهُدَى مِنْ غَيْرِهِمْ فَقَدْ كَذَّبَنِي (٢).

٢٨٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ دَانَ بِدِينِي وَ سَلَكَ مِنْهَا جِي وَ اتَّبَعَ سُنَّتِي فَلْيَقَرَّ بِتَفْضِيلِ الْأَئِمَّةِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي عَلَى جَمِيعِ أُمَّتِي، فَإِنَّ مَثَلَهُمْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مَثَلُ بَابِ حِطَّةٍ فِي بَيْتِ إِسْرَائِيلَ (٣).

٢٨٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ

ص: ١٠٠

١- (١) الأمالى: ٧٤ ح ٤٢.

٢- (٢) الأمالى: ١٢٢ ح ١١٢.

٣- (٣) الأمالى: ١٣٣ ح ١٢٦.

عَنْ أَبِي أَحْمَدَ مُحَمَّدَ بْنَ زِيَادِ الْمَازِدِيِّ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ آبَائِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْأَائِمَّةُ مِنْ بَعْدِي اثْنِي عَشَرَ، أَوْلَهُمْ أَنْتَ يَا عَلِيُّ وَآخِرُهُمُ الْقَائِمُ الَّذِي يَفْتَحُ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ عَلَى يَدَيْهِ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا (١).

٢٨٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ الْقَبِيْطِيِّ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَغْفَلَ النَّاسُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي مَشْرَبِهِ أُمُّ إِبْرَاهِيمَ، كَمَا أَغْفَلُوا قَوْلَهُ فِي يَوْمِ عَدِيرِ حُمٍّ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي مَشْرَبِهِ أُمُّ إِبْرَاهِيمَ وَعِنْدَهُ أَصْحَابُهُ، إِذْ جَاءَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمْ يُفْرَجُوا لَهُ فَقَالَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّ أَهْلَ بَيْتِي تَسْتَحْفُونَ بِهِمْ وَأَنَا حَتَّى يَبْنَ ظَهْرَانِيكُمْ، أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ غَبْتُ عَنْكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَغِيبُ عَنْكُمْ إِنَّ الرُّوحَ وَالرَّاحَةَ وَالْبَشَرَ وَالْبَشَارَةَ لَمِنْ إِيْتَمَ بَعْلِي وَتَوَلَّاهُ، وَسَلِّمْ لِلأَوْصِيَاءِ مِنْ وُلْدِهِ حَقًّا عَلَيَّ أَنْ أُدْخِلَهُمْ فِي شَفَاعَتِي [الْحَدِيثُ] (٢). وَرَوَاهُ فِي كِتَابِ صِفَاتِ الشَّيْخَةِ مِثْلَهُ. وَرَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَبِيْطِيِّ نَحْوَهُ.

٢٨٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الدَّقَاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ النَّوْفَلِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَمَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَإِنَّهُ أَخِي وَوَصِيِّي وَصَاحِبُ الأَمْرِ بَعْدِي؛ وَهُوَ مُؤَلَّى كُلِّ مُسْلِمٍ وَإِمَامٌ كُلِّ مُؤْمِنٍ، وَقَائِدُ كُلِّ تَقِيٍّ وَهُوَ وَصِيِّي وَخَلِيفَتِي عَلَى أَهْلِي وَأُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَبَعْدَ مَوْتِي، إِلَى أَنْ قَالَ: وَإِنِّي بَكَيْتُ حِينَ أَقْبَلَ لَأَنِّي ذَكَرْتُ عَدْرَ الأُمَّةِ بَعْدِي؛ حَتَّى إِنَّهُ لَيُرَالُ عَنْ مَقْعَدِي وَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ لَهُ بَعْدِي، وَأَمَّا الْحَسَنُ فَإِنَّهُ ابْنِي وَوَلَدِي وَحُجَّةُ اللَّهِ عَلَى الأُمَّةِ أَمْرُهُ أَمْرِي وَقَوْلُهُ قَوْلِي، وَأَمَّا الْحُسَيْنُ فَإِنَّهُ مِنِّي وَهُوَ ابْنِي وَوَلَدِي وَخَيْرُ الخَلْقِ بَعْدَ أَخِيهِ، وَهُوَ إِمَامُ المُسْلِمِينَ وَوَلِيُّ المُؤْمِنِينَ، وَخَلِيفَةُ رَبِّ العَالَمِينَ، وَحُجَّةُ اللَّهِ عَلَى الخَلْقِ أَجْمَعِينَ (٣).

٢٨٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ فَرَاتِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ

ص: ١٠١

١- (١) الأماي: ١٧٣ ح ١٧٩.

٢- (٢) الأماي: ١٧٣ ح ١٧٦.

٣- (٣) الأماي: ١٧٥ ح ١٧٨.

الْكُوفِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ظَهْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَوْمَ عَدِيرِ خُمٍّ أَفْضَلُ أَعْيَادِ أُمَّتِي وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي أَمَرَنِي اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ فِيهِ بِنَضْبِ أَحِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلِمًا لِأُمَّتِي، يَهْتَدُونَ بِهِ مِنْ بَعْدِي وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي أَكْمَلَ اللَّهُ فِيهِ الدِّينَ وَآتَمَّ عَلَيَّ فِيهِ النِّعْمَةَ، وَرَضِيَ لَهُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا، ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَأَنَا مِنْ عَلِيٍّ، خُلِقَ مِنْ طِينَتِي وَهُوَ إِمَامُ الْخَلْقِ بَعْدِي، يُبَيِّنُ لَهُمَ مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنْ سُنَّتِي؛ وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَائِدُ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ، وَيَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ وَخَيْرُ الْوَصِيِّينَ وَزَوْجُ سَيْدِهِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ؛ وَ أَبُو الْأَيْمَةِ الْمَهْدِيِّينَ؛ مَعَاشِرَ النَّاسِ مَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا أَحَبَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ عَلِيًّا أَبْغَضَهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالنَّبُوَّةِ وَاصْطَفَانِي عَلَى جَمِيعِ الْبَرِيَّةِ، مَا نَصَبْتُ عَلِيًّا لِأُمَّتِي فِي الْأَرْضِ حَتَّى نَوَّهَ اللَّهُ بِاسْمِهِ فِي سَمَاوَاتِهِ، وَ أَوْجَبَ وَلَايَتَهُ عَلَيَّ مَلَائِكَتِهِ (١).

٢٨٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: أَنَا وَعَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَتَسْبِعَةٌ مِنْهُ مِنْ وَلَدِ الْحُسَيْنِ حُجَّجٌ اللَّهُ عَلَيَّ خَلَقَهُ أَعْيَادُونَا أَعْدَاءَ اللَّهِ، وَأَوْلِيَاءُنَا أَوْلِيَاءَ اللَّهِ (٢).

٢٨٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الْحَسَنِ الثُّغَلْبِيِّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَمْرِو بْنِ تَابِتٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَعِنْدَهُ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ لَهُ دَرَجَةً لَا يَنَالُهَا أَحَدٌ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ، وَإِنَّ لَهُ شَيْعَةً يَشْفَعُونَ فِي شَفْعُونِ وَإِنَّ الْمَهْدِيَّ مِنْهُ مِنْ وَلَدِهِ؛ فَطُوبَى لِمَنْ كَدَانَ مِنْ أَوْلِيَاءِ الْحُسَيْنِ وَشَيْعَتِهِ، وَاللَّهُ هُمْ الْفَائِزُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٢٩٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنِ الْمُشَنَّى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ الصَّادِقَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ خَاتَمِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى مَنْ صَارَ وَ ذَكَرْتُ لَهُ: أَنِّي سَمِعْتُ أَنَّهُ أَخَذَ مِنْ إِصْبَعِهِ فِيمَا أَخَذَ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَيْسَ كَمَا قَالُوا، إِنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْصَى إِلَى ابْنِهِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَجَعَلَ خَاتَمَهُ فِي

ص: ١٠٢

١- (١) الأماي: ١٨٨ ح ١٩٦.

٢- (٢) الأماي: ١٩٤ ح ٢٠٥.

إِضْبَعِهِ وَفَوَّضَ إِلَيْهِ أَمْرَهُ، كَمَا فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَفَعَلَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْحَسَنِ، وَفَعَلَهُ الْحَسَنُ بِالْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ؛ ثُمَّ صَارَ ذَلِكَ الْخَاتَمَ إِلَى أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ مِنْهُ صَارَ إِلَيَّ فَهُوَ عِنْدِي وَإِنِّي لَأَلْبَسُهُ كُلَّ جُمُعَةٍ وَأُصَلِّي فِيهِ [الْحَدِيثُ] (١).

٢٩١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيِّ عَنْ نَوْفِ الْبِكَالِيِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالُ: كَذَبَ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ مِنْ حَلَالٍ وَهُوَ يُبْغِضُنِي وَيُبْغِضُ الْأَيْمَةَ مِنْ وُلْدِي، إِلَى أَنْ قَالَ: مَنْ أَحَبَّنَا كَانَ مَعَنَا وَ لَوْ أَنَّ أَحَدًا أَحَبَّ حَجْرًا لَحَشَرَهُ اللَّهُ مَعَهُ (٢).

٢٩٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَسَمِ الْجَلِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ خُذُوا بِحُجْرَتِهِ هَذَا الْأَنْزِعَ يَعْنِي عَلِيًّا؛ فَإِنَّهُ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ وَهُوَ الْفَارُوقُ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ، مَنْ أَحَبَّهُ [أ] هِدَاةُ اللَّهِ وَ مَنِ أَبْغَضَهُ أَبْغَضَهُ اللَّهُ، وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ مَحَقَهُ اللَّهُ، وَ مِنْهُ سَبَطَ أُمَّتِي الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ هُمَا إِبْنَايَ، وَ مَنْ أَحَبَّ الْحُسَيْنَ أَيْمَتُهُ أَعْطَاهُمُ اللَّهُ عِلْمِي وَ فَهَمِي فَتَوَلَّوْهُمُ وَ لَا تَتَّخِذُوا وَ لِيَجَهَّ مِنْ دُونِهِمْ، فَيَحُلُّ عَلَيْكُمْ غَضَبَ مَنْ رَبَّكُمْ، وَ مَنْ يَحُلُّ عَلَيْهِ غَضَبَ مَنْ اللَّهُ فَصَدَّ هَوَى، وَ مَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْعُزُورِ. وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَسَمِ مِثْلَهُ (٣).

٢٩٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِلصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ آلُ مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: ذُرِّيَّتُهُ قُلْتُ: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ قَالَ: الْأَيْمَةُ الْأَوْصِيَاءُ، قُلْتُ مَنْ عَثْرَتُهُ؟ قَالَ: أَصِيْحَابُ الْعِبَاءِ قُلْتُ: مَنْ أُمَّتُهُ؟ قَالَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ صَدَّقُوا بِمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، الْمُسْتَمْسِكُونَ بِالثَّقَلَيْنِ الَّذِينَ أَمَرُوا بِالتَّمَسُّكِ بِهِمَا، كِتَابِ اللَّهِ وَ عَثْرَتِهِ أَهْلُ بَيْتِهِ الَّذِينَ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَ طَهَّرَهُمْ تَطْهِيرًا، وَ هُمَا

ص: ١٠٣

١- (١) الأماي: ٢٠٨ ح ٢٠١.

٢- (٢) الأماي: ٢٧٧ ح ٣٠٨.

٣- (٣) الأماي: ٢٨٥ ح ٣١٦.

الْخَلِيفَتَانِ عَلَى الْأَمَّةِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (١). وَرَوَاهُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

٢٩٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بِنَى الْإِسْلَامَ عَلَى خَمْسٍ دَعَائِمَ عَلَى الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصَّوْمِ، وَالْحَجِّ، وَوَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٢).

٢٩٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْقَرَشِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَادُّكُوا وَوُفُّوكُمْ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّهُ الْحَكْمُ الْعَدْلُ، وَاسْتَعِدُّوا لِحُجُوبِهِ إِذَا سَأَلَكُمْ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ سَائِلِكُمْ عَمَّا عَمِلْتُمْ بِالثَّقَلَيْنِ مِنْ بَعْدِي كِتَابِ اللَّهِ وَعِترَتِي أَهْلِ بَيْتِي، وَانظُرُوا أَنْ لَا تَقُولُوا: أَمَا الْكِتَابُ فَغَيْرُنَا وَحَرْفُنَا، وَ أَمَا الْعِترَةُ فَفَارَقْنَا وَفَتَلْنَا، فَعِنْدَ ذَلِكَ لَا يَكُونُ جَزَاؤُكُمْ إِلَّا النَّارُ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَخَلَّصَ مِنْ هَؤُلَاءِ ذَلِكَ الْيَوْمِ فَلْيَتَوَلَّ وَلِيِّي، وَ لِيَتَّبِعْ وَصِيَّيَ وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٣).

٢٩٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ أَبِي الْحُسَيْنِ الْأَسَدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُرْمَكِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَا سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ وَأَفْضَلُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ؛ وَأَوْصِيائِي أَفْضَلُ مِنَ أَوْصِيَاءِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، وَ ذُرِّيَّتِي أَفْضَلُ ذُرِّيَّاتِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لِي حَوْضٌ عَرْضُهُ مَا بَيْنَ بَصِيرَتِي وَصِنْعَاءٍ؛ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِيقِ عِدَدُ نُجُومِ السَّمَاءِ وَ خَلِيفَتِي عَلَى الْحَوْضِ يَوْمَئِذٍ خَلِيفَتِي فِي الدُّنْيَا؛ قِيلَ: وَمَنْ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَوْلَاهُمْ بَعْدِي: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَسْقِي مِنْهُ أَوْلِيَاءَهُ وَ يَدُودُهُ عَنْهُ أَعْدَاءُهُ [الْحَدِيثُ] (٤).

٢٩٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعَيْبِ الْجَوْهَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عِيسَى بْنِ مُحَمَّدِ الْعُلَوِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ شَرِيكٍ

ص: ١٠٤

١- (١) الأماي: ٣١٢ ح ٣٦٣.

٢- (٢) الأماي: ٣٤٠ ح ٤٠٤.

٣- (٣) الأماي: ٣٥٤.

٤- (٤) الأماي: ٣٧٤ ح ٤٧١.

عَنِ الرَّكِينِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنِ الْقَسَمِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ زَيْدِ بْنِ شَابِثٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَعِترتي أَهْلَ بَيْتِي، أَلَا وَهُمَا الْخَلِيفَتَانِ مِنْ بَعْدِي وَلَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (١).

٢٩٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ تَاتَانَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي زِيَادٍ النَّهْدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَا عَلِيُّ مَنْ أَحَبَّنِي وَ أَحَبَّكَ وَ أَحَبَّ الْمَائِمَةَ مِنْ وُلْدِكَ فَلِيَحْمِدِ اللَّهُ عَلَى طِيبِ مَوْلَاهِ، فَإِنَّهُ لَا يُحِبُّنَا إِلَّا مَنْ طَابَتْ وِلَادَتُهُ، وَ لَا يُبْغِضُنَا إِلَّا مَنْ خَبَثَتْ وِلَادَتُهُ (٢). وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ بِهَذَا السَّنَدِ أَيْضًا.

٢٩٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَضْيَبِغِ بْنِ بُنَاتَةَ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ وَ أَنْتَ يَا عَلِيُّ وَ الْأَائِمَّةُ مِنْ بَعْدِكَ سَادَاتُ أُمَّتِي، مَنْ أَحَبَّنَا فَقَدْ أَحَبَّ اللَّهَ، وَ مَنْ أَبْغَضَنَا فَقَدْ أَبْغَضَ اللَّهَ، وَ مَنْ وَالَانَا فَقَدْ وَالَى اللَّهَ، وَ مَنْ عَادَانَا فَقَدْ عَادَى اللَّهَ، وَ مَنْ أَطَاعَنَا فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَ مَنْ عَصَانَا فَقَدْ عَصَى اللَّهَ (٣).

٣٠٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ شَادَوَيْهِ الْمُؤَدَّبُ وَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ قَالَا: حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ الْمَيَامُونَ قَالَ لَهُ: مَنْ الْعِترَةُ الطَّاهِرَةُ؟ فَقَالَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا (٤) وَ هُمْ الَّذِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَعِترتي أَهْلَ بَيْتِي، وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ وَ أَنْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُونِي فِيهِمَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَعْلَمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَبَانَ فَضْلَ الْعِترَةِ عَلَى سَائِرِ النَّاسِ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ وَ ذَكَرَ آيَاتٍ كَثِيرَةً مِنَ الْقُرْآنِ (٥).

٣٠١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

ص: ١٠٥

١- (١) الأماي: ٥٠٠ ح ٦٨٦.

٢- (٢) الأماي: ٥٦٢ ح ٧٥٦.

٣- (٣) الأماي: ٤٩٢ ح ٦٦٩.

٤- (٤) سورة الأحزاب: ٣٣.

٥- (٥) الأماي: ٦١٧ ح ٨٤٣.

جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: ثَلَاثَةٌ هُنَّ فَخْرُ الْمُؤْمِنِ وَزِينَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: الصَّلَاةُ فِي آخِرِ اللَّيْلِ، وَيَأْسُهُ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ؛ وَوَلَايَةُ الْإِمَامِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (١).

٣٠٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِيانٍ عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُوذٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَنَا سَيِّدُ النَّبِيِّينَ، وَعَلِيٌّ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَالْأَيْمَةُ بَعْدَهُمَا سَادَةُ الْمُتَّقِينَ، وَلَيْتْنَا وَلِيُّ اللَّهِ وَعَدُوْنَا عَدُوُّ اللَّهِ، وَطَاعَتُنَا طَاعَةُ اللَّهِ، وَمَعْصِيَتُنَا مَعْصِيَةُ اللَّهِ (٢).

٣٠٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ شَادَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّهِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَالْأَيْمَةُ مِنْ وُلْدِهِ سَادَةُ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَقَادَةُ الْعُرِّ الْمُحَجَّجِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٣).

٣٠٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ التَّمِيمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرَّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الْقَضِيْبِ الَّذِي عَرَسَهُ اللَّهُ بِيَدِهِ وَيَكُونَ مُتَمَسِّكًا بِهِ فَلْيَتَوَلَّ عَلِيًّا وَالْأَيْمَةَ مِنْ وُلْدِهِ، فَإِنَّهُمْ خَيْرُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَصَفْوَتُهُ وَهُمْ الْمَعْصُومُونَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ وَخَطِيئَةٍ (٤).

٣٠٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ الصَّائِعِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَلِيلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الْفَقِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ التَّوْفَلِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ زُرْعَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ وَوَلَادِهِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَيَجْعَلُ مِنْ نَسْلِهَا أَيْمَةً يَجْعَلُهُمْ خُلَفَاءَ فِي أَرْضِهِ بَعْدَ انْقِضَاءِ وَحْيِهِ (٥).

ص: ١٠٦

١- (١) الأماي: ٦٣٨ ح ٨٥٨.

٢- (٢) الأماي: ٦٥٢ ح ٨٨٨.

٣- (٣) الأماي: ٦٧٨ ح ٩٢٣.

٤- (٤) الأماي: ٦٧٩ ح ٩٢٦.

٥- (٥) الأماي: ٦٩١ ح ٩٤٧.



٣٠٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْفَامِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْبَارِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَخْبِرْنِي بِعَدَدِ الْأَيَّامِ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ هُمْ اثْنَا عَشَرَ، أَوْلَهُمْ أَنْتَ، وَآخِرُهُمُ الْقَائِمُ (١).

٣٠٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ عَمِّهِ الْحَسَنِ بْنِ يَزِيدَ النَّوْفَلِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ الْخَفَّافِ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ بُنَاتَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا عُرِجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَ مِنْهَا إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَ مِنْهَا إِلَى حُجْبِ النُّورِ نَادَانِي رَبِّي جَلَّ جَلَالُهُ: يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ عَبْدِي وَ أَنَا رَبُّكَ فَلْيُفَاخِضْ، وَ إِيَّاي فَاعْبُدْ، وَ عَلَيَّ فَتَوَكَّلْ وَ بِي فَتَق، فَإِنِّي رَضِيتُ بِكَ عَبْدًا وَ حَبِيبًا وَ رَسُولًا وَ نَبِيًّا، وَ بِأَخِيكَ عَلِيٍّ خَلِيفَةً وَ بَابًا، فَهُوَ حُجَّتِي عَلَى عِبَادِي وَ إِمَامٌ لِيَخْلُقِي بِهِ يُعْرِفُ أَوْلِيَّيَّيَّ مِنْ أَعْدَائِي، وَ بِهِ يَمِيزُ حَزْبُ الشَّيْطَانِ مِنْ حَزْبِي، وَ بِهِ يُعَامُ دِينِي وَ تُحْفَظُ حُدُودِي وَ تُنْفَذُ أَحْكَامِي، وَ بِكَ وَ بِهِ وَ بِالْأَيَّامِ مِنْ وُلْدِهِ أَرْحَمُ عِبَادِي وَ إِمَائِي، وَ بِالْقَائِمِ مِنْكُمْ أَعْمُرُ أَرْضِي بِتَسْبِيحِي وَ تَقْدِيسِي وَ تَهْلِيلِي وَ تَكْبِيرِي وَ تَمْجِيدِي، وَ بِهِ أُطَهِّرُ الْمَارِضَ مِنْ أَعْدَائِي وَ أَوْرَثُهَا أَوْلِيَّيَّيَّ، وَ بِهِ أُجْعَلُ كَلِمَةً الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَ كَلِمَتِي الْعُلْيَا وَ بِهِ أَحْيِي عِبَادِي وَ بِلَادِي بَعْلَمِي، وَ بِهِ أُطَهِّرُ الْكُنُوزَ وَ الذَّخَائِرَ بِمَشِيَّتِي، وَ إِيَّاهُ أُطَهِّرُ عَلَى الْأَسْرَارِ وَ الضَّمَائِرِ بِإِرَادَتِي، وَ أُمَّدُهُ بِمَلَائِكَتِي لِتُؤَيِّدَهُ عَلَى إِنْفَازِ أَمْرِي وَ إِعْلَانِ دِينِي، ذَاكَ وَلِيِّي وَ مَهْدِيُّ عِبَادِي صِدْقًا (٢).

٣٠٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى الْقُمِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادِ الْأَسَدِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَبْدِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مَهْرَانَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَارِثِي وَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَ أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَمَاتِي، مُجِبُّكَ مُجِبِّي، وَ مُبْغِضُكَ مُبْغِضِي، يَا عَلِيُّ أَنَا وَ أَنْتَ أَبَوَا هَذِهِ الْأُمَّةِ، يَا عَلِيُّ أَنَا وَ أَنْتَ وَ الْأَيَّامُ مِنْ وُلْدِكَ سَادَةٌ فِي الدُّنْيَا وَ مَلُوكٌ فِي الْآخِرَةِ، مَنْ عَرَفَنَا فَقَدْ عَرَفَ اللَّهَ وَ مَنْ أَنْكَرَنَا فَقَدْ أَنْكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ (٣).

ص: ١٠٧

١- (١) الأمالى: ١٧٣ ح ١٧٥.

٢- (٢) الأمالى: ٣٧٦ ح ٤٧٥.

٣- (٣) الأمالى: ٧٥٥ ح ١٠١٥.



٣٠٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ غَنَمِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ شَرِيحِ بْنِ مَسْلَمَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُوسُفَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْأَعَشَى الثَّقَفِيِّ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هِيَ لَنَا أَوْ فِينَا هَذِهِ الْأَيَّةُ: وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلُهُمْ أُتَمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ (١)(٢).

## الفصل التاسع

٣١٠- وَرَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ يَابُوَيْهٍ أَيْضاً فِي كِتَابِ الْخِصَالِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ وَيَعْقُوبَ بْنَ يَزِيدَ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُودَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: أَلَا وَإِنِّي سَأَلْتُكُمْ غَدًا عَمَّا صَيَّرْتُمْ بِالثَّقَلَيْنِ مِنْ بَعْدِي فَانظُرُوا كَيْفَ تَكُونُونَ خَلَفْتُمُونِي فِيهِمَا حِينَ تَلْقَوْنِي قَالُوا: وَمَا الثَّقَلَانِ؟ قَالَ: أَمَّا الثَّقَلُ الْأَكْبَرُ فَكِتَابُ اللَّهِ سَبَبُ مَمْدُودٍ مِنَ اللَّهِ وَمَنِي فِي أَيِّدِيكُمْ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَأَمَّا الثَّقَلُ الْأَصْغَرُ فَهُوَ حَلِيفُ الْقُرْآنِ وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَعِزَّتُهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ. قَالَ مَعْرُوفُ بْنُ خَرْبُودَ: فَعَرَضْتُ هَذَا الْكَلَامَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ صِدْقُ أَبُو الطُّفَيْلِ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا كَلَامٌ وَجَدْنَاهُ فِي كِتَابِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَرَفْنَاهُ (٣). قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مَسْرُورٍ عَنِ الْحَسَنِ [الْحُسَيْنِ بْنِ خ ل] ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ سَوَاءً.

٣١١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَبَّالِ عَنْ نَصْرِ الْعَطَّارِ عَمَّنْ رَفَعَهُ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لِعَلِّي عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَلَاثٌ أَقْسِمُ أَنَّهُنَّ حَقٌّ: إِنَّكَ وَالْأَوْصِيَاءَ مِنْ وَوَلَدِكَ عُرَفَاءَ لَا يُعْرِفُ اللَّهُ إِلَّا بِسَبِيلِ مَعْرِفَتِكُمْ، وَعُرَفَاءَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ عَرَفَكُمْ وَعَرَفْتُمُوهُ وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ إِلَّا مَنْ أَنْكَرَكُمْ وَ أَنْكَرْتُمُوهُ (٤).

ص: ١٠٨

١- (١) سورة القصص: ٥.

٢- (٢) الأُمَالِي: ٥٦٦: ح ٧٦٨.

٣- (٣) الخِصَال: ٦٦.

٤- (٤) الخِصَال: ١٥٠: ح ١٨٣.

٣١٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: تَكُونُ تِسْعَةُ أَتَمِّهِ بَعْدَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَتَسْعُهُمْ قَائِمُهُمْ (١).

٣١٣- وَبِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ فِي حَدِيثِ الْإِثْنِي عَشَرَ الَّذِينَ أَنْكَرُوا عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَنَّ خَالِدَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعِيَاصِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّ عَلِيًّا أَمِيرُكُمْ مِنْ بَعْدِي وَخَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ، أَوْصَانِي بِذَلِكَ رَبِّي إِلَى أَنْ قَالَ: وَإِنَّ أَهْلَ بَيْتِي هُمُ الْوَارِثُونَ أَمْرِي، وَالْقَائِمُونَ بِأَمْرِ أُمَّتِي وَإِنَّ أَبَا ذَرٍّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَقَدْ عَلِمْتُمْ وَعَلِمَ خِيَارُكُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْأَمْرُ لِعَلِيِّ بَعْدِي ثُمَّ الْحَسَنِ ثُمَّ الْحُسَيْنَ ثُمَّ فِي أَهْلِ بَيْتِي مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ فَاطِرُكُمْ قَوْلَ نَبِيِّكُمْ وَتَنَاسَيْتُمْ مَا أَوْعَزَ إِلَيْكُمْ وَإِنَّ بُرَيْدَةَ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْنَا عَلَى عَلِيِّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَنَبَيْنَا بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَإِنَّ خُزَيْمَةَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَمَا تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ شَهَادَتِي وَحَدِي وَلَمْ يَزِدْ مَعِيَ غَيْرِي؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَهْلَ بَيْتِي يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَهُمْ الْأَنْبِيَاءُ الَّذِينَ يُقْتَدَى بِهِمْ وَإِنَّ أَبَا الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ اِعْلَمُوا أَنَّ أَهْلَ بَيْتِي نُجُومُ أَهْلِ الْأَرْضِ فَتَقَدَّمُوهُمْ وَلَا تَقَدَّمُوهُمْ وَإِنَّ سَهْلَ بْنَ حَنِيفٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِمَامُكُمْ مِنْ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ أَنْصَحُ النَّاسِ لِأُمَّتِي (٢). وَرَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ.

٣١٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَامِينِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسَاعِدٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُوسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِعْرَانَ عَنْ مَجَالِدٍ عَنْ عِيَامِرٍ عَنْ مَشِيرُوقٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ مَسْرُودٍ فَقَالَ: هَلْ حَدَّثَكُمْ نَبِيِّكُمْ كَمَا يَكُونُ بَعْدَهُ مِنْ خَلِيفَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ قَبْلَكَ، وَإِنَّكَ لَأَحَدُ الْقَوْمِ سِنًّا قَالَ: يَكُونُ بَعْدِي عَدَدُ نَقَبَاءِ مُوسَى (٣). وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ النَّعِيمِ الْوَأَسِطِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانَ الْقَطَّانِ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ نَحْوَهُ.

ص: ١٠٩

١- (١) الخصال: ٤١٩ ح ١٢.

٢- (٢) الخصال: ٤٦٣.

٣- (٣) الخصال: ٤٦٧ ح ٧.

٣١٥- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْيَشْكِرِيُّ عَنْ سِيَهْلِ بْنِ عَمَارِ النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَيْفِيَانَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: جِئْتُ مَعَ أَبِي إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَكُونُ مِنْ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ يَعْنِي أَمِيرًا ثُمَّ خَفَضَ مِنْ صَوْتِهِ فَلَمْ أَذِرْ مَا يَقُولُ؛ فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ فَقَالَ: قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (١).

٣١٦- وَعَنْهُ عَنْ طَاهِرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْخَنْعَمِيِّ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيَّ عَنْ عَمِّهِ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ التَّنَافُسِيِّ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَكُونُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا؛ ثُمَّ تَكَلَّمَ فَخَفِيَ عَلَيَّ مَا قَالَ فَسَأَلْتُ أَبِي مَا الَّذِي قَالَ؟ فَقَالَ: قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٢). وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ نَحْوَهُ.

٣١٧- وَعَنْهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكِرِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ عَنْ أَبِي عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ عَزِيزًا مَنِيعًا يُضَيَّرُونَ عَلَيَّ مَنْ نَاوَاهُمْ إِلَيَّ إِثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً، قَالَ: ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً أَصَمَّنِيهَا النَّاسُ، فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا الْكَلِمَةُ الَّتِي أَصَمَّنِيهَا النَّاسُ؟ فَقَالَ: قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٣).

٣١٨- وَعَنْهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ كَمَيْلٍ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ زِيَادٍ بْنِ خَيْثَمَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَيْسِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا تَرَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ مُسْتَقِيمًا أَمْرًا ظَاهِرَةً عَلَيَّ عِدْوًا حَتَّى يَمْضِيَ إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ: ثُمَّ يَكُونُ مَاذَا؟ فَقَالَ: الْهَرُوحُ (٤). وَعَنْهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ شَرِيكَ عَنْ سِمَاكِ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ وَ حَصِيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ نَحْوَهُ.

٣١٩- وَعَنْهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْأَشْجِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ١١٠

١-١) الخصال: ٤٦٩ ح ١٢.

٢-٢) الخصال: ٤٦٩ ح ١٢.

٣-٣) الخصال: ٤٦٩ ح ١٧.

٤-٤) الخصال: ٤٧٠ ح ١٨.

مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ وَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِ بْنِ جَابِرٍ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ :  
يَكُونُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا، ثُمَّ أَخْفَى صَوْتَهُ فَسَأَلْتُ أَبِي فَقَالَ: قَالَ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (١). وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ  
الْعَزِيزِ الْبَغَوِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ عَنْ زُهَيْرٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ وَ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ وَ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كُلِّهِمْ عَنْ جَابِرِ ابْنِ  
سَمُرَةَ نَحْوَهُ.

٣٢٠- وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَشْعَثِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَشْرَمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يُونُسَ عَنْ عِمْرَانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ  
قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: لَا يَزَالُ أَمْرٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَالِيًا عَلَى مَنْ نَاوَاهَا حَتَّى يَمْلِكَ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً، ثُمَّ  
قَالَ كَلِمَةً خَفِيَّةً لَمْ أَفْهَمْهَا فَسَأَلْتُ مَنْ هُوَ أَقْرَبُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنِّي فَقَالَ: قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٢). وَ عَنْهُ  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَغَوِيِّ عَنْ ابْنِ عَطِيَّةَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ نَحْوَهُ. وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَلْمَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَنصُورٍ عَنْ مَيْسَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رُزَيْقٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ  
عَامِرٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ نَحْوَهُ.

٣٢١- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي فِي الْمَسْجِدِ وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ  
سُفْيَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي فِي الْمَسْجِدِ وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ  
يَخْطُبُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَكُونُ مِنْ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً، ثُمَّ خَفَضَ مِنْ صَوْتِهِ فَلَمْ أَدْرِ مَا يَقُولُ فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا يَقُولُ؟ فَقَالَ: قَالَ:  
كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٣).

٣٢٢- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْقَامِي عَنْ أَبِي خَلِيفَةَ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَشَّارَةَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِ بْنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَا يَزَالُ أَمْرُ الدِّينِ مَاضِيًا حَتَّى يَلِيَّ عَلَيْهِمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، ثُمَّ تَكَلَّمَ  
بِكَلِمَةٍ

ص: ١١١

١- (١) الخصال: ٤٦٩ ح ١٢.

٢- (٢) الخصال: ٤٧٠ ح ١٨.

٣- (٣) الخصال: ٤٦٩ ح ١٢.

خَفِيَتْ عَلَيَّ، فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ فَقَالَ: قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (١).

٣٢٣- وَعَنْهُ عَنْ حَامِدِ بْنِ شَعِيبٍ عَنْ بَشْرِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَزَالُ أَمْرُ هَذَا الدِّينِ صَالِحًا لَا يَضُرُّهُ مِنْ عَادَاهُ حَتَّى يَكُونَ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٢).

٣٢٤- وَعَنْهُ عَنْ أَبِي يَغْلَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ مِشْمَارٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ مَعَ غُلَامِي نَافِعٍ أَخْبَرَنَا بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَكَتَبْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ جُمُعَةٍ عِيشَهُ [عَشِيَّةً ظ] رَجِمَ الْأَشِيْمِيُّ: لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ وَ يَكُونَ عَلَيْكُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٣).

٣٢٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ قَمَارِنٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْهَيْجَرِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ بَكَّارٍ عَنْ يَغْلَى بْنِ عَطَا عَنْ بَحْرِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ عَنْ سِرْحِ الْبُرْمَكِيِّ قَالَ: فِي الْكِتَابِ أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ فِيهِمْ اثْنَا عَشَرَ؛ فَإِذَا وَقَعَتِ الْعِدَّةُ طَغَوْا فِيهِ وَ بَغَوْا، وَ كَانَ بِأَسْهُمٍ بَيْنَهُمْ.

٣٢٦- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَارِنٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّانِعِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الطَّيَّانِ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنِ ابْنِ مُبَارَكٍ عَنْ مُعَمَّرِ عَمْرِو سَمِعَ وَهَبُ بْنُ مُتَيْبٍ يَقُولُ: يَكُونُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً ثُمَّ يَكُونُ الْهَرُجُ ثُمَّ يَكُونُ كَذَا وَ كَذَا (٤).

٣٢٧- وَعَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ [الْحُسَيْنِ] بْنِ خ ل [ابْنِ] أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْقَصْرَانِيِّ عَنْ بَشِيرِ بْنِ مُوسَى عَنْ خَلْفِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ سَمَاكِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَكُونُ مِنْ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا، ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ لَمْ أَفْهَمْهَا، فَسَأَلْتُ الْقَوْمَ عَنْهَا، فَقَالُوا: قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٥).

٣٢٨- وَعَنْهُ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ [الْحُسَيْنِ] بْنِ خ ل [عَنِ] الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُكْتَبِ عَنْ عَسَارِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَامِرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ:

ص: ١١٢

١- (١) الخصال: ٤٦٩ ح ١٢.

٢- (٢) الخصال: ٤٦٩ ح ١٢.

٣- (٣) الخصال: ٤٦٩ ح ١٢.

٤- (٤) الخصال: ٤٧٤ ح ٣٤.

٥- (٥) الخصال: ٤٦٩ ح ١٢.

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا يَزَالُ أَمْرُ أُمَّتِي ظَاهِرًا حَتَّى يَمُضِيَ إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلَّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (١).

٣٢٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُورٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَامِرٍ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ أَبِيانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: نَحْنُ إِثْنَا عَشَرَ إِمَامًا مِنْهُمْ حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ؛ ثُمَّ الْأَئِمَّةُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ (٢).

٣٣٠- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِثْنَى عَشَرَ إِمَامًا مِنْهُمْ عَلِيُّ وَالحَسَنُ وَالحُسَيْنُ، ثُمَّ الْأَئِمَّةُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٣٣١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ سَمَاعَةَ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ رِبَاطٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِثْنَا عَشَرَ إِمَامًا مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ كُلَّهُمْ مُحَدِّثُونَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنْهُمْ (٤).

٣٣٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي بصيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَكُونُ تَشْعُهُ أَئِمَّةً بَعْدَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ تَأْسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ (٥).

٣٣٣- وَبِإِسْنَادٍ يَأْتِي فِي النُّصُوصِ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي إِحْتِجَاجِهِ عَلَى أَهْلِ الشُّورَى أَنَّهُ قَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَحْيَى حَيَاتِي وَيَمُوتَ مَوْتِي وَيَسْكُنَ جَنَّتِي الَّتِي وَعَدْتَنِي رَبِّي جَنَّاتٍ عِدْنٍ فَلْيَتَوَالَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذُرِّيَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ، فَهُمُ الْأَئِمَّةُ وَهُمْ الْأَوْصِيَاءُ وَأَعْطَاهُمُ اللَّهُ عِلْمِي وَفَهْمِي، لَا يُدْخِلُونَكُمْ فِي بَابِ ضَلَالٍ، وَلَا يُخْرِجُونَكُمْ مِنْ بَابِ هُدًى، لَا تَعْلَمُوهُمْ فَهَمُّكُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ؛ يَزُولُ الْحَقُّ مَعَهُمْ أَيُّنَمَا زَالُوا غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا (٦).

٣٣٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَتَيْلٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ مَنِيعِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الصَّبَّاحِ الْمَرْزَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ١١٣

١- (١) الخصال: ٤٦٩ ح ١٢.

٢- (٢) الخصال: ٤٨٠ ح ٥١.

٣- (٣) الخصال: ٤٨٠ ح ٥١.

٤- (٤) الخصال: ٤٨٠ ح ٤٩.

٥- (٥) الخصال: ٤١٩ ح ١٢.

٦- (٦) الخصال: ٥٥٨.

قَالَ عُرْجُ بْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِائَةً وَعِشْرِينَ مَرَّةً مَا مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَقَدْ أُوصِيَ اللَّهُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِعَلِيِّ وَالأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَكْثَرَ مِمَّا أُوصَاهُ بِالْفَرَائِضِ (١).

## الفصل العاشر

٣٣٥- وَرَوَى الصَّدُوقُ أَيْضاً فِي كِتَابِ ثَوَابِ الأَعْمَالِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى العَطَّارِ عَنِ العَمْرِكِيِّ البُوفِكِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَالَ: «رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَبِأَهْلِ بَيْتِهِ أَوْلِيَاءَ» كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُرَضِيَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ (٢).

## الفصل الحادي عشر

٣٣٦- وَرَوَى ابْنُ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى العَطَّارِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ عَنْ صَفْوَانَ الجَمَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ قَالَ: مَنْ أَتَى اللَّهَ بِمَا أَمَرَ بِهِ مِنْ طَاعَةِ مُحَمَّدٍ وَالأَئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ فَهُوَ وَجْهٌ اللَّهُ الَّذِي لَا يَهْلِكُ ثُمَّ قَرَأَ: مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ (٣).

## الفصل الثاني عشر

٣٣٧- وَرَوَى ابْنُ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ العِلَلِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي المَقْدَامِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أميرِ المُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ يَذْكُرُ فِيهِ خَلْقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِلْمَلَائِكَةِ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْلُقَ خَلْقًا بِيَدِي أَجْعَلُ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ أَنْبِيَاءَ مُرْسَلِينَ وَعِبَادًا صَالِحِينَ وَأئِمَّةً مُهْدِيِينَ، أَجْعَلُهُمْ خُلَفَائِي عَلَى خَلْقِي فِي أَرْضِي، يَنْهَوْنَهُمْ عَنِ مَعْصِيَتِي؛ وَيُنذِرُونَهُمْ عَذَابِي، وَ يَهْدُونَهُمْ إِلَى طَاعَتِي وَيَسِيلُكَونَ بِهِمْ طَرِيقَ سَبِيلِي، وَ أَجْعَلُهُمْ حُجَّجًا لِي عِزْرًا أَوْ نَذْرًا، إِلَى أَنْ قَالَ: فَاعْتَرَفَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى غُرْفَةً مِنْ المَاءِ العَذْبِ الفُرَاتِ، فَصَلَّصَلَهَا فَجَمَدَتْ ثُمَّ قَالَ لَهَا: مِنْكَ أَخْلُقُ النَّبِيِّينَ وَ المُرْسَلِينَ وَ عِبَادِي الصَّالِحِينَ وَ الأَئِمَّةَ

ص: ١١٤

١- (١) الخصال: ٦٠١ ح ٣.

٢- (٢) ثواب الأعمال: ٢٦.

٣- (٣) التوحيد: ١٤٩ ح ٣.

الْمُهْتَدِينَ الدُّعَاةَ إِلَى الْجَنَّةِ وَ اتَّبَاعَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (١).

٣٣٨- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَ لَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَنَسَى وَ لَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا (٢) قَالَ عَهْدَ إِلَيْهِ فِي مُحَمَّدٍ وَ الْأَيْمَةِ مِنْ بَعْدِهِ فَتَرَكَ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَزْمٌ فِيهِمْ أَنَّهُمْ هَكَذَا. وَ إِنَّمَا سُمِّيَ أُولُو الْعَزْمِ لِأَنَّهُمْ عَاهَدَ إِلَيْهِمْ فِي مُحَمَّدٍ وَ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ وَ الْمُهْتَدَى وَ سِيرَتِهِ، فَاجْمَعْ عَزْمُهُمْ أَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ وَ الْإِقْرَارُ بِهِ (٣).

٣٣٩- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الطَّالِقَانِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ النُّجُومُ أَمَانُ أَهْلِ السَّمَاءِ وَ أَهْلُ بَيْتِي أَمَانُ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَإِذَا ذَهَبَ النُّجُومُ أَتَى أَهْلَ السَّمَاءِ مَا يَكْرَهُونَ وَ إِذَا ذَهَبَ أَهْلُ بَيْتِي أَتَى أَهْلَ الْأَرْضِ مَا يَكْرَهُونَ، يَعْنِي بِأَهْلِ بَيْتِهِ: الَّذِينَ قَرَنَ اللَّهُ طَاعَتَهُمْ بِطَاعَتِهِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ (٤) وَ هُمْ الْمَعْصُومُونَ الْمُطَهَّرُونَ الَّذِينَ لَا يَعْصُونَ وَ لَا يُدْتَبُونَ (٥).

٣٤٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْإِسْكَنْدَرَانِيِّ عَنْ عَبَّاسِ الْمُقَانِعِيِّ عَنْ سَعِيدِ الْكِنْدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَازِمِ الْخَزَاعِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى الْجُهَنِيِّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَا عَلِيُّ تَخْتَمُ بِالْأَيْمِينِ إِلَى أَنْ قَال: بِمِ أْتَخْتَمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بِالْعَقِيقِ الْأَحْمَرِ فَإِنَّهُ أَقْرَبُ لِلَّهِ بِالْوَحْيِ دَائِيهِ، وَ لِي بِالنَّبُوَّةِ، وَ لَكَ يَا عَلِيُّ بِالْوَصِيَّةِ، وَ لَوْلَا دَعَاكَ بِالْإِمَامَةِ، وَ لِمَجِيئِكَ بِالْجَنَّةِ، وَ لِشِّيْعِهِ وَ لِدَعَاكَ بِالْفِرْدَوْسِ. وَ رَوَاهُ فِي الْفَقِيهِ كَمَا مَرَّ (٦).

٣٤١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَصِيَامٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلْبِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلِ الْفَزَارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورِ الْعَمِّيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ ثَابِتِ بْنِ دِينَارِ التَّمَالِيِّ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ

ص: ١١٥

١-١ (١) علل الشرائع: ١/١٠٦.

١-٢ (٢) سورة طه: ١١٥.

١-٣ (٣) علل الشرائع: ١/١٢٢.

١-٤ (٤) سورة النساء: ٥٩.

١-٥ (٥) علل الشرائع: ١/١٢٤.

١-٦ (٦) علل الشرائع: ١/١٥٨.



سَأَلَ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَ سُمِّيَ الْقَائِمُ قَائِمًا؟ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ جَدِّي الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ضَجَّتِ الْمَلَائِكَةُ إِلَى اللَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ كَشَفَ اللَّهُ عَنِ الْأَيْمَةِ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَيَّرَتِ الْمَلَائِكَةُ بِذَلِكَ؛ فَإِذَا أَحَدُهُمْ قَائِمٌ يُصَلِّي فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: بِذَلِكَ الْقَائِمِ أَنْتَقِمُ مِنْهُمْ (١).

٣٤٢- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْقِلِ الْقُرْمِيسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ الْجَوَزِيِّ [الجزري خ ل] عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ النَّهَائِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى الْمَلَائِكَةِ لَمَّا رَأَوْا نُورَ فَاطِمَةَ هَذَا نُورٌ مِنْ نُورِي أَسِيكَتُهُ فِي سَمَائِي وَخَلَقْتُهُ مِنْ عَظْمَتِي أُخْرِجُهُ مِنْ صُدْبِ نَبِيِّ مِنْ أَنْبِيَائِي؛ أَفْضَلُهُ عَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ، وَ أُخْرِجُ مِنْ ذَلِكَ النُّورِ أَنْمَهُ يَقُومُونَ بِأَمْرِي، يَهْدُونَ إِلَى حَقِّي؛ وَ أَجْعَلُهُمْ خُلَفَائِي فِي أَرْضِي بَعْدَ انْقِضَاءِ وَحْيِي (٢).

٣٤٣- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَهْلٍ الصَّنِيقَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الدَّارِمِيِّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْهُزْمَرَانِيِّ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: فَالْأَيْمَةُ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ إِمَامٌ بَعْدَ إِمَامٍ.

٣٤٤- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْبِشَارَةِ بِوِلَادَةِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ وَعَدَنِي فِيهِ أَنْ يَجْعَلَ الْأَيْمَةَ مِنْ وُلْدِهِ (٣).

٣٤٥- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ الْخَشَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا عَنَى اللَّهُ بِقَوْلِهِ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا قَالَ نَزَلَتْ فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ وَ فَاطِمَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَلَمَّا قَبَضَ اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِمَامًا ثُمَّ الْحَسَنُ ثُمَّ الْحُسَيْنُ ثُمَّ وَقَعَ تَأْوِيلُ هَذِهِ الْآيَةِ وَ أُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ؛ ثُمَّ جَرَتْ فِي الْأَيْمَةِ مِنْ وُلْدِهِ الْأَوْصِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ طَاعَتُهُمْ طَاعَةَ اللَّهِ، وَ مَعْصِيَتُهُمْ مَعْصِيَةَ اللَّهِ (٤).

٣٤٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

ص: ١١٦

١-١) علل الشرائع: ١/١٦٠ ح ١.

٢-٢) علل الشرائع: ١/١٨٠.

٣-٣) علل الشرائع: ١/٢٠٥.

٤-٤) المصدر السابق.

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْأَخْبَارِ بَوْلَادِهِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّهُ يَكُونُ فِيهِ وَفِي وُلْدِهِ الْأِمَامَةُ وَالْوَرَاثَةُ وَالْخِزَانَةُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ: وَحَمَلَهُ وَفِصَالَهُ إِلَى قَوْلِهِ: وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي فَلَوْ قَالَ: وَأَصْلِحْ لِي ذُرِّيَّتِي كَانُوا كُلُّهُمْ أَيْمَةً وَ لَكِنْ خَصَّ هَكَذَا (١).

٣٤٧- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ وَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغِيرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْقَصِيرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ (٢) فِي مَنْ أَنْزَلَتْ؟ قَالَ: أَنْزَلَتْ فِي الْإِمَامَةِ إِنَّ هَذِهِ الْمَايَةَ جَرَتْ فِي الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَ فِي وُلْدِ الْحُسَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ [الْحَدِيثُ] (٣).

٣٤٨- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى بْنِ عُبَيْدِ بْنِ حَمَّادِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أُعَيْنَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ خَصَّ عَلِيًّا بِوَصِيَّتِهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ مَا يُصِيبُهُ لَهُ؛ فَأَقَرَّ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ لَهُ بِذَلِكَ، ثُمَّ وَصَّيْتُهُ بِالْحَسَنِ وَ تَسْلِيمِ الْحُسَيْنِ لِلْحَسَنِ حَتَّى أَفْضَى الْأَمْرَ إِلَى الْحُسَيْنِ لَا يُنَازِعُهُ فِيهِ أَحَدٌ لَهُ مِنَ السَّابِقِ مِثْلُ مَا لَهُ وَ اسْتَحَقَّهَا عَلِيٌّ بِنُ الْحُسَيْنِ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَا تُكُونُ بَعْدَ عَلِيٍّ بِنُ الْحُسَيْنِ إِلَّا فِي الْأَعْقَابِ وَ أَعْقَابِ الْأَعْقَابِ (٤).

٣٤٩- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمَنْقَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ الْوَاثِقِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي فَاخْتَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا تُكُونُ الْإِمَامَةُ فِي أَخْوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ وَ هِيَ جَارِيَةٌ فِي الْأَعْقَابِ فِي عَقِبِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥).

٣٥٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقُوعِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ١١٧

١-١ (١) علل الشرائع: ١/٢٠٦.

٢-٢ (٢) سورة الأنفال: ٧٥.

٣-٣ (٣) علل الشرائع: ١/٢٠٦ ح ٤.

٤-٤ (٤) علل الشرائع: ١/٢٠٧ ح ٥.

٥-٥ (٥) علل الشرائع: ١/٢٠٨ ح ٩.

يَعْقُوبَ الْبَلْخِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قُلْتُ لِأَيِّ عَلَيْهِ صَارَتْ الْإِمَامَةُ فِي أَوْلَادِ الْحُسَيْنِ دُونَ وَوَلَدِ الْحَسَنِ؟ قَالَ: لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَهَا فِي وَوَلَدِ الْحُسَيْنِ وَ لَمْ يَجْعَلَهَا فِي وَوَلَدِ الْحَسَنِ وَ اللَّهُ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ (١).

٣٥١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ الْمُثَنِّي [الهيثمي خ ل] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي التَّلْحِجِ عَنْ عَيْسَى بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُنْذِرِ الشُّرَاكِ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَسْلَمَ بْنِ مَيْسَرَةَ الْعِجْلِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ مَا كَانَ مِنْ نُورِي صَارَ فِي وَوَلَدِ الْحُسَيْنِ فَهُوَ يَنْتَقِلُ فِي الْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنْ وَوَلَدِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٢).

٣٥٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الشُّكْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْغَلَابِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حِيَاتِمٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَقَعَ بَيْنِي وَ بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ كَلَامٌ فِي الْإِمَامَةِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ: إِنَّ الْإِمَامَةَ فِي وَوَلَدِ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ فَقُلْتُ: بَلْ هِيَ فِي وَوَلَدِ الْحُسَيْنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ دُونَ وَوَلَدِ الْحَسَنِ؛ فَقَالَ: وَ كَيْفَ صَارَتْ فِي وَوَلَدِ الْحُسَيْنِ دُونَ وَوَلَدِ الْحَسَنِ وَ هُمَا سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَ هُمَا فِي الْفَضْلِ سَوَاءٌ إِلَّا أَنَّ لِلْحَسَنِ فَضْلًا عَلَى الْحُسَيْنِ بِالْكَبَرِ، وَ كَانَ الْوَاجِبُ أَنْ تَكُونَ الْإِمَامَةُ فِي وَوَلَدِ الْأَفْضَلِ؟ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ مُوسَى وَ هَارُونَ كَانَا نَبِيَّيْنِ مُرْسَلَيْنِ وَ كَانَ مُوسَى أَفْضَلَ مِنْ هَارُونَ، فَجَعَلَ اللَّهُ النَّبُوَّةَ وَ الْخِلَافَةَ فِي وَوَلَدِ هَارُونَ دُونَ وَوَلَدِ مُوسَى، وَ كَذَلِكَ جَعَلَ اللَّهُ الْإِمَامَةَ فِي وَوَلَدِ الْحُسَيْنِ دُونَ وَوَلَدِ الْحَسَنِ لِيَجْرِيَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ سُنُّ مَنْ قَبْلَهَا مِنْ الْأُمَمِ حَيْدُ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، فَمَا أَجَبْتُ فِي أَمْرِ هَارُونَ وَ مُوسَى فَهُوَ جَوَابِي فِي أَمْرِ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَانْقَطَعَ وَ دَخَلْتُ عَلَى الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا بَصُرَ بِي قَالَ: أَحْسَنْتَ يَا رَبِيعَ فِيمَا كَلَّمْتَ بِهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ، تَبَّتْكَ اللَّهُ (٣).

### الفصل الثالث عشر

٣٥٣- وَ رَوَى ابْنُ بَابُوَيْهٍ أَيْضًا فِي كِتَابِ صِفَاتِ الشَّيْعَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ دُوسِ الْعَطَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ أَقْرَبَ تَوْحِيدِ اللَّهِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَ شَهِدَ أَنَّ مُحَمَّدًا

ص: ١١٨

١-١ (١) علل الشرائع: ١/٢٠٨ ح ١٠.

١-٢ (٢) علل الشرائع: ١/٢٠٩ ح ١١.

١-٣ (٣) علل الشرائع: ١/٢٠٩ ح ١٢.

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَنْ عَلِيًّا وَالْأَيْمَةَ بَعِيدَهُ حَجَّجَ اللَّهُ وَوَالِي أَوْلِيَاءَهُمْ وَعَادَى أَعْدَاءَهُمْ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَهُوَ مُؤْمِنٌ حَقًّا وَهُوَ مِنْ شِيعَتِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ (١).

٣٥٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ مُوسَى الرَّوْيَانِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ عَرَضَ عَلَيْهِ دِينَهُ فَقَالَ بَعِيدَ الْإِقْرَارِ بِالتَّوْحِيدِ وَالْعِدْلِ وَالتَّبَوُّهِ: وَأَقُولُ: إِنَّ الْأَمَامَ وَالْخَلِيفَةَ وَوَلِيَّ الْأَمْرِ بَعِيدَهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثُمَّ الْحَسَنُ ثُمَّ الْحُسَيْنُ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ أَنْتَ يَا مَوْلَايَ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَمِنْ بَعِيدَى ابْنِي الْحَسَنُ فَكَيْفَ لِلنَّاسِ بِالْخَلْفِ مِنْ بَعِيدِهِ، قُلْتُ: وَكَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ لَا يَرَى شَخْصَهُ وَلَا يَحِلُّ ذِكْرُهُ بِاسْمِهِ حَتَّى يَخْرُجَ، فِيمَا الْأَرْضَ عِدْلًا وَقِسِيًّا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَظُلْمًا، قَالَ: فَقُلْتُ: أَفَرَزْتُ وَأَقُولُ: إِنَّ وَلِيَّهُمْ وَلِيُّ اللَّهِ، وَعَدُوَّهُمْ عَدُوُّ اللَّهِ، وَطَاعَتُهُمْ طَاعَةُ اللَّهِ، وَمَعْصِيَتُهُمْ مَعْصِيَةُ اللَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا وَاللَّهِ دِينُ اللَّهِ الَّذِي ارْتَضَاهُ لِعِبَادِهِ فَاتَّبَعْتَهُ عَلَيْهِ (٢). وَرَوَاهُ أَيْضًا فِي كِتَابِ الْأَمَالِي وَفِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ وَفِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ بِهَذَا السَّنَدِ. وَرَوَاهُ الْفَتَّالُ فِي رَوْضِهِ الْوَاعِظِينَ مُرْسِلًا عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ ابْنِ يَابُوئَيْهِ بِالْإِسْنَادِ (٣). أَقُولُ: هَذَا رَوَاهُ النَّصُّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِطَرِيقِ التَّوَاتُرِ، وَإِلَّا لَمَا صَارَ اعْتِقَادًا لَهُ وَهُوَ ظَاهِرٌ، بَلْ هُوَ رَوَاهُ مِنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِقَوْلِهِ هَذَا دِينَ اللَّهِ.

٣٥٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ سَدِيرِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ مَلَكَيْنِ يَقُولَانِ: يَا رَبَّنَا مَنْ هَذَا الَّذِي يَسْبِي عَدُوَّكَ إِيَّاهُ؟ قَالَ فَيُوحَى اللَّهُ إِلَيْهِمَا: ذَلِكَ مَنْ أَخَذْتُ مِيثَاقَهُ لِمُحَمَّدٍ عَبْدِي وَوَصِيئِهِ وَدُرَيْتَهُمَا بِالْوَلَايَةِ (٤).

ص: ١١٩

١-١) صفات الشيعة: ٥٠.

٢-٢) صفات الشيعة: ٥٠.

٣-٣) انظر الأمالي: ٤٢٠، و التوحيد: ٢٣٣، ٨٢، و كمال الدين: ٣٨٠، و كفاية الأثر: ٢٨٨، و روضه الواعظين: ٣٢.

٤-٤) فضائل الشيعة: ٢٨.

٣٥٦- وَ رَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ يَابُوَيْهٍ فِي كِتَابِ الْإِعْتِقَادَاتِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الْأَيْمَةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَوْلَهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؛ وَ آخِرُهُمُ الْقَائِمُ، طَاعَتُهُمْ طَاعَتِي، وَ مَعْصِيَتُهُمْ مَعْصِيَتِي، مَنْ أَنْكَرَ وَاحِدًا مِنْهُمْ فَقَدْ أَنْكَرَنِي (١).

٣٥٧- وَ عَنِ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَسِيَتْ أَتَخَوَّفُ عَلَيْكَ النَّسِيَانَ وَ الْجَهْلِيلَ؛ وَ لَكِنْ أَكْتُبُ لِسُوءِ كَائِكَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِكَ؛ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ سُوءِ كَائِي؟ قَالَ: الَّذِينَ قَرَنَ اللَّهُ طَاعَتَهُمْ بِطَاعَتِكَ قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فِيهِمْ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: الْأَوْصِيَاءُ مِنْ بَعْدِي لَا يَفْتَرِقُونَ حَتَّى يَرُدُّوا عَلَيَّ الْحَوْضَ، هَادِينَ مَهْدِيَّيْنَ لَا يَضُرُّهُمُ كَيْدٌ مِنْ كَادِهِمْ، وَ لَا خِدْلَانٌ مِنْ خِدْلِهِمْ، هُمْ مَعَ الْقُرْآنِ وَ الْقُرْآنُ مَعَهُمْ لَا يُفَارِقُونَهُ وَ لَا يُفَارِقُهُمْ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِّهِمْ لِي؟ قَالَ: أَنْتَ يَا عَلِيُّ ثُمَّ ابْنِي هَذَا. وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الْحَسَنِ. ثُمَّ ابْنِي هَذَا. وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الْحُسَيْنِ. ثُمَّ سَمَّيْتُكَ يَا أَخِي هُوَ السَّيِّدُ زَيْنُ الْعَابِدِينَ، ثُمَّ ابْنُهُ سَمَّيْتُ مُحَمَّدًا بَاقِرُ عِلْمِي وَ خَازِنُ وَحْيِ اللَّهِ وَ سَيُّوْلُدُ مُحَمَّدٍ فِي زَمَانِكَ يَا أَخِي فَأَقْرَبُهُ مِنِّي السَّلَامُ، ثُمَّ جَعَفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الزَّكِيُّ ثُمَّ مِنْ إِسْمِهِ إِسْمَاعِيلُ وَ لَوْنُهُ لَوْنِي الْقَائِمُ بِأَمْرِ اللَّهِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، الْمَهْدِيُّ الَّذِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا، تَكْمِلُهُ اثْنِي عَشَرَ إِمَامًا؛ وَ الْمَهْدِيُّ إِسْمُهُ مُحَمَّدٌ الَّذِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا بَعْدَ مَا مِلْتُ فِتْنَةً وَ ظُلْمًا، وَ اللَّهُ إِنِّي لَأَعْرِفُهُ بِاسْمِهِ، وَ حَيْثُ يَبَايِعُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ، وَ أَعْرِفُ أَسْمَاءَ أَنْصَارِهِ (٢). وَ رَوَاهُ الْفَضْلُ بْنُ شَادَانَ فِي كِتَابِ إِبْتِاتِ الرَّجْعَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ. وَ رَوَاهُ أَيْضًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِثْلَهُ.

٣٥٨- قَالَ الصَّدُوقُ: وَ عَنِ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ أَنَّهُ حَدَّثَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

١- (١) الاعتقادات: ١٠٤.

٢- (٢) الاعتقادات: ١٢٢.

بِهَذَا الْحَدِيثِ بَعْدَ مَوْتِ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَا: صَدَقْتَ يَا سُلَيْمٌ حَدَّثَكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَنَحْنُ جُلُوسٌ، قَالَ سُلَيْمٌ: ثُمَّ لَقِيتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ وَ عِنْدَهُ ابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَحَدَّثْتُهُ بِمَا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِيهِ وَ بِمَا سَمِعْتُهُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ أَقْرَأَنِي أَبِي عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ هُوَ مَرِيضٌ، وَ أَنَا صَبِيٌّ السَّلَامُ ثُمَّ ذَكَرَ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ أَنَّهُ حَدَّثَ بِهِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ وَ ابْنُهُ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهِ، فَقَالَا: صَدَقَ سُلَيْمٌ (١).

### الفصل الخامس عشر

٣٥٩- وَ رَوَى الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ فَضْلِ الشِّيْعَةِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ الْقُبَيْطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ فِي مَشْرَبِهِ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ: إِنَّ الرُّوحَ وَ الرِّاحَةَ وَ الرِّضْوَانَ وَ البُشْرَى لِمَنْ إِيْتَمَّ بِعَلِيٍّ وَ تَوَلَّاهُ وَ سَلَّمَ لَهُ وَ لِلْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ؛ حَقٌّ عَلَيَّ أَنْ أُدْخِلَهُمْ فِي شَفَاعَتِي؛ لِأَنَّهُمْ أَتْبَاعِي وَ مَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي (٢).

### الفصل السادس عشر

٣٦٠- وَ رَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ بَابُوَيْهٍ فِي كِتَابِ فَضَائِلِ شَهْرِ رَمَضَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ السَّعْدِ أَبَادِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ ابْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بِنِي الْأَسْلَامِ عَلَى خَمْسِ دَعَائِمٍ؛ عَلَى الصَّلَاةِ، وَ الرِّكَاهِ، وَ الصُّومِ، وَ الْحَجِّ، وَ وِلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَئِمَّةِ مِنْ وُلْدِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ (٣).

### الفصل السابع عشر

٣٦١- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيِّ الْمُوسَوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَطَا عَنْ خَلَادِ اللُّؤْلُؤِيِّ عَنْ سَعِيدِ الْمَلِكِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا سَعِيدُ، الْأَئِمَّةُ إِثْنِي عَشَرَ [الْحَدِيثُ] (٤).

٣٦٢- قَالَ الشَّيْخُ: وَ رَوَى الطَّائِفَتَانِ الْمُخْتَلِفَتَانِ وَ الْفِرْقَتَانِ الْمُتَبَايِنَتَانِ: الْعَامَّةُ وَ الْإِمَامِيَّةُ: أَنَّ الْأَئِمَّةَ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِثْنَا عَشَرَ لَا يَزِيدُونَ وَ لَا يُنْقِصُونَ، إِلَى أَنْ قَالَ:

ص: ١٢١

١- (١) الاعتقادات: ١٢٣.

٢- (٢) فضائل الشيعة: ٣٢.

٣- (٣) فضائل شهر رمضان: ٨٧ ح ٦٥.

٤- (٤) الغيبة: ٥٣ ح ٤٤.

فَمَا رَوَى فِي ذَلِكَ مِنْ جِهَةِ مُخَالِفِي الشَّيْعَةِ: مَا أَخْبَرَنِي بِهِ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْحَاشِرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الشَّجَاعِيِّ  
الْكَاتِبِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النُّعْمَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَلَانَ الدَّهَبِيِّ البَغْدَادِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ  
الْجَعْدِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ خَيْثَمَةَ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ  
سَلَّمَ: يَكُونُ مِنْ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ: فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ أَتَتْهُ قُرَيْشٌ فَقَالُوا: ثُمَّ يَكُونُ مَاذَا؟ قَالَ فَقَالَ: ثُمَّ  
يَكُونُ الْهَرْجُ (١).

٣٦٣- وَبِهَذَا الْأِسْنَادِ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ وَ سَمَّاكِ بْنِ حَزْبٍ وَ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كُلِّهِمْ عَنْ جَابِرِ بْنِ  
سَمُرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَكُونُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً، ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ لَمْ أَفْهَمْهُ، قَالَ بَعْضُهُمْ: فَسَأَلْتُ الْقَوْمَ  
فَقَالُوا: قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٢).

٣٦٤- وَبِهَذَا الْأِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ  
آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَا يَزَالُ أَهْلُ هَذَا الدِّينِ يُنْصَرُّونَ عَلَيَّ مَنْ نَاوَاهُمْ إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً، فَجَعَلَ النَّاسُ يَقُومُونَ وَ يَقْعُدُونَ وَ تَكَلَّمَ  
بِكَلِمَةٍ لَمْ أَفْهَمْهَا، فَقُلْتُ لِأَبِي أَوْ لِأَخِي: أَيُّ شَيْءٍ قَالَ؟ فَقَالَ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٣).

٣٦٥- وَبِهَذَا الْأِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا  
ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَا يَزَالُ أَهْلُ هَذَا الدِّينِ يُنْصَرُّونَ عَلَيَّ  
مَنْ نَاوَاهُمْ إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٤).

٣٦٦- وَبِهَذَا الْأِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ الْأَصْبَجِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ  
اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ خَلْفِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ سَيْفٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ شُفَى  
الْأَصْبَجِيِّ فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: يَكُونُ خَلْفِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً  
(٥).

٣٦٧- وَبِهَذَا الْأِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا

ص: ١٢٢

١- (١) الغيبة: ١٢٨ ح ٩١.

٢- (٢) الغيبة: ١٢٨ ح ٩١.

٣- (٣) الغيبة: ١٢٩ ح ٩٢.

٤- (٤) الغيبة: ١٢٩ ح ٩٣.

٥- (٥) الغيبة: ١٣١ ح ٩٤.

عُثْمَانُ وَ يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّالِحِيْنِي قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: يَا أَبَا الطَّفِيلِ عُدَّ اثْنِي عَشَرَ مِنْ بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ ثُمَّ يَكُونُ النَّقْفُ وَ النَّقَافُ [النَّفَاقُ خ ل] (١).

٣٦٨- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُتَمِّدِيُّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مِقْدَامِ أَبُو يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْوَالِبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ ظَاهِرًا لَا يَضُرُّهُ مَنْ نَاوَاهُ حَتَّى يَقُومَ اثْنِي عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٢).

٣٦٩- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَيْسُ بْنُ يُونُسَ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ مَسْرُودٍ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: حَدِّثْكُمْ نَبِيَّكُمْ كَمْ يَكُونُ بَعْدَهُ مِنَ الْخُلَفَاءِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَ مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ قَبْلَكَ، وَ إِنَّكَ لَأَحَدُ الْقَوْمِ سِنًا، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَكُونُ بَعْدِي عِدَّةُ نُبَاءِ مُوسَى قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ بَعَثْنَا مِنْهُمْ اثْنِي عَشَرَ نَبِيًّا (٣) (٤).

٣٧٠- قَالَ: وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلْعُكَبَرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْرُوفُ بِبَابِ الْخَضِيْبِ الرَّازِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ زَكَرِيَّا التَّمِيمِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الطُّوسِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِصَحِيفَةٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِيهَا اثْنَا عَشَرَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَدْفَعَ هَذِهِ الصَّحِيفَةَ إِلَى النَّجِيبِ مِنْ أَهْلِكَ مِنْ بَعْدِكَ، يَفْعَلُ مِنْهَا أَوَّلَ خَاتَمٍ وَ يَعْمَلُ بِمَا فِيهَا، فَإِذَا مَضَى دَفَعَهَا إِلَيَّ وَ صَبَّيْهِ بَعْدَهُ، وَ كَذَلِكَ الْأَوَّلُ يَدْفَعُهَا إِلَى الْآخِرِ وَاحِدًا وَاحِدًا، فَفَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَا أَمَرَ، فَفَكَرْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَوَّلَهَا وَ عَمِلَ بِمَا فِيهَا، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَفَكَرْتُ خَاتَمَهُ وَ عَمِلَ بِمَا فِيهَا، ثُمَّ دَفَعَهَا بَعْدَهُ إِلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ دَفَعَهَا الْحُسَيْنُ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ وَاحِدًا وَاحِدًا حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى آخِرِهِمْ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ (٥).

ص: ١٢٣

١- (١) الغيبة: ١٣٢ ح ٩٥.

٢- (٢) الغيبة: ١٣٣ ح ٩٦.

٣- (٣) سورة المائدة: ١٣.

٤- (٤) الغيبة: ١٣٤ ح ٩٧.

٥- (٥) الغيبة: ١٣٥ ح ٩٨.



٣٧١- وَبِهِذَا الْإِسْنَادِ عَنِ التَّلْعُكْبَرِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْقَوَهْسِي تَانِي عَنْ زَيْدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ أَبِي عَيْسَى بْنَ مُوسَى فَقُلْتُ لَهُ مَنْ أَدْرَكَتَ مِنَ التَّابِعِينَ؟ فَقَالَ: مَا أَدْرِي مَا تَقُولُ؟ وَ لَكِنِّي كُنْتُ بِالْكَوْفَةِ فَسَمِعْتُ شَيْخًا فِي جَامِعِهَا يَحِدِّثُ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَا عَلِيُّ الْأَيْمَةُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ الْمَغْضُوبُونَ حُقُوقَهُمْ أَحَدَ عَشَرَ إِمَامًا وَ أَنْتَ، وَ الْحَدِيثُ مُخْتَصَرٌ (١).

٣٧٢- قَالَ: وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنِ التَّلْعُكْبَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى عَيْسَى بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى بْنِ الْمَنْصُورِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسِيكِرِيُّ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَنْ سِرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ آمِنًا مُطْمَئِنًّا لَا يَحْزُنُهُ الْفَرْعُ الْأَكْبَرُ فَلْيَتَوَلَّكَ؛ وَ لِيَتَوَلَّ ابْنَيْكَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ، وَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ. وَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، وَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ، وَ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى، وَ مُحَمَّدًا وَ عَلِيًّا وَ الْحَسَنَ؛ ثُمَّ الْمَهْدِيَّ وَ هُوَ خَاتَمُهُمْ، وَ لِيَكُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَتَوَلَّوْنَكَ يَا عَلِيُّ يَشْتَأُهُمُ النَّاسُ، وَ لَوْ أَحَبُّوهُمْ كَمَا خَيْرًا لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، لَمَا تَرَوْكَ وَ وَلَوْكَ عَلَى الْأَيَّامِ وَ الْأَمْهَاتِ وَ الْبِأَحْوَةِ وَ الْمَأْخَوَاتِ، وَ عَلَى عَشَائِرِهِمْ وَ الْقَرَابَاتِ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَفْضَلَ الصَّلَوَاتِ أَوْلَيْكَ يُحْشَرُونَ تَحْتَ لَوَاءِ الْحَمْدِ، يُتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ وَ تُرْفَعُ دَرَجَاتُهُمْ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْلَمُونَ (٢). قَالَ الشَّيْخُ: فَأَمَّا مَا رَوَى مِنْ جِهَةِ الْخَاصَةِ فَأَكْثَرَ مِنْ أَنْ يَحْصِيَ غَيْرَ أَنَا نَذَكَرُ طَرَفًا مِنْهُمْ، ثُمَّ ذَكَرَ جَمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَقَدَّمَتْ مِنْ طَرِيقِ الْكَلِينِيِّ وَ الصَّدُوقِ، وَ أَشْرْنَا إِلَى رِوَايَةِ الشَّيْخِ لَهَا.

٣٧٣- ثُمَّ قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالِ الْعَبْرَتَائِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ مِنَ النَّاسِ الْأَنْبِيَاءَ، وَ اخْتَارَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ الرَّسُلَ وَ اخْتَارَنِي مِنَ الرَّسُلِ، وَ اخْتَارَ مِنِّي عَلِيًّا، وَ اخْتَارَ

ص: ١٢٤

١- (١) الغيبة: ١٣٥ ح ٩٩.

٢- (٢) الغيبة: ١٣٦ ح ١٠٠.

مِنْ عَلِيٍّ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنَ وَاخْتَارَ مِنَ الْحُسَيْنِ الْأَوْصِيَاءَ، تَأْسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ، وَهُوَ ظَاهِرُهُمْ وَبَاطِنُهُمْ (١).

٣٧٤- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنِ التَّلْعُكْبَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الرَّازِيِّ الْأَيْدِي عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ سَيِّدَانِ الْمُؤَصِّلِيِّ الْعِيدَلِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَلِيلِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ صَالِحِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الرَّبَالِ بْنِ مُسْلِمٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ سَيِّدِ الْأَمِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ رَاعِيَ النَّبِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَيْلَهُ أُسْرِي بِهِ إِلَى السَّمَاءِ قَالِ الْعَزِيزُ حَيْلٌ ثِنَاوَةٌ: آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ، قُلْتُ: وَالْمُؤْمِنُونَ، قَالَ صَدَقْتَ يَا مُحَمَّدُ مَنْ خَلَقْتَ لِأُمَّتِكَ، قُلْتُ: خَيْرَهَا قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَبِّ قَالَ: إِنِّي أَطَّلَعْتُ إِلَى الْأَرْضِ إِطْلَاعَهُ فَاخْتَرْتُكَ نَبِيًّا، فَاشْتَقَقْتُ لَكَ إِسْمًا مِنْ أَسْمَائِي، فَلَا أَذْكَرُ فِي مَوْضِعٍ إِلَّا- وَذَكَرْتُ مَعِيَ؛ فَأَنَا الْمُحْمُودُ وَأَنْتَ مُحَمَّدٌ، ثُمَّ أَطَّلَعْتُ الثَّانِيَةَ فَاخْتَرْتُ مِنْهَا عَلِيًّا، وَشَقَقْتُ لَهُ إِسْمًا مِنْ أَسْمَائِي، فَأَنَا الْأَعْلَى وَهُوَ عَلِيُّ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي خَلَقْتُكَ وَخَلَقْتُ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ مِنْ شَبْحٍ مِنْ نُورِي، وَعَرَضْتُ وَلَا يَتَّكُمُ عَلَى أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ، فَمَنْ قَبَلَهَا كَانَ عِنْدِي مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَمَنْ جَحَدَهَا كَانَ عِنْدِي مِنَ الْكَافِرِينَ، يَا مُحَمَّدُ لَوْ أَنَّ عَبْدًا عَدَدَ عَيْنِي حَتَّى يَصِيرَ كَالشَّنِّ النَّبَالِيِّ ثُمَّ أَتَانِي جَاهِدًا لَوْلَايَتِكُمْ مَا غَفَرْتُ لَهُ حَتَّى يُقَرَّ بَوْلَايَتِكُمْ، يَا مُحَمَّدُ أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهُمْ؟ قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، قَالَ التَّنْفُ عَنِ يَمِينِ الْعَرْشِ، فَالتَّمْتُ فَإِذَا أَنَا بِعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَعَلِيٍّ وَ مُحَمَّدٍ وَجَعْفَرٍ وَمُوسَى وَعَلِيٍّ وَ مُحَمَّدٍ وَعَلِيٍّ وَالْحَسَنَ وَالْمَهْدِيَّ فِي ضَحَضَاحٍ مِنْ نُورٍ وَالْمَهْدِيَّ فِي وَسْطِهِمْ كَأَنَّهُ كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هَؤُلَاءِ الْحَجَرُجُ وَهَذَا النَّائِرُ مِنْ عِزَّتِكَ؛ يَا مُحَمَّدُ وَعِزَّتِي وَجَلَالِي إِنَّهُ الْحُجَّةُ الْوَاجِبَةُ لِلْأُولِيَّائِي وَالْمُتَّقِمِ مِنْ أَعْدَائِي (٢).

٣٧٥- قَالَ: وَرَوَى جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ الْجَعْفِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ تَأْوِيلِ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسِكُمْ (٣) قَالَ: فَتَنَفَسَ سَيِّدِي الصُّعْدَاءُ ثُمَّ قَالَ: أَمَا السَّنَةُ فَهِيَ جَدِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَشُهُورُهَا اثْنَا عَشَرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَيَّ، وَإِلَى ابْنِي جَعْفَرٍ وَإِبْنِهِ مُوسَى وَإِبْنِهِ

ص: ١٢٥

١- (١) الغيبة: ١٤٣ ح ١٠٧.

٢- (٢) الغيبة: ١٤٨ ح ١٠٩.

٣- (٣) سورة التوبة: ٣٦.

عَلِيٌّ وَابْنُهُ مُحَمَّدٌ وَابْنُهُ عَلِيُّ وَإِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ وَإِلَى ابْنِهِ مُحَمَّدٍ الْهَادِي الْمَهْدِيَّ ابْنَا عَشْرٍ إِمَامًا، حُجَّجَ اللَّهُ فِي خَلْقِهِ وَ أَمَانُوهُ عَلِيٌّ وَحِيَّهِ وَ عِلْمِهِ، وَ الْمَارْبَعَةُ الْحُرْمُ الَّذِينَ هُمُ الَّذِينَ الْقِيَمُ، أَرْبَعَةٌ مِنْهُمْ يَخْرُجُونَ بِاسْمِ وَاحِدٍ: عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ أَبِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، وَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى وَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، فَالْإِقْرَارُ بِهَؤُلَاءِ هُوَ الَّذِينَ الْقِيَمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِمْ أَنْفُسَكُمْ أَيْ قُولُوا بِهِمْ جَمِيعًا تَهْتَدُوا (١).

٣٧٦- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَرْزَوَرِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ سَيِّدِنَا الْمَوْصِلِيِّ الْعَدْلِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَلِيلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الْمِصْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ الْبَاقِرِ عَنْ أَبِيهِ ذِي الثَّفَنَاتِ سَيِّدِ الْعَابِدِينَ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ الزُّكِّيِّ الشَّهِيدِ، عَنْ أَبِيهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي اللَّيْلِ الَّتِي كَانَتْ فِيهَا وَفَاتُهُ، لِعَلِّيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ أَحْضِرْ صَحِيفَةً وَ دَوَاهًا، فَأَمَلَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ صِيَّهَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِي ابْنَا عَشْرٍ إِمَامًا؛ فَأَنْتَ يَا عَلِيُّ أَوَّلُ الْإِثْنَيْ عَشَرَ الْإِمَامِ، سَيَمَّاكَ اللَّهُ فِي سَمَائِهِ: عَلِيًّا، وَ الْمُرْتَضَى، وَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ الصِّدِّيقَ الْأَكْبَرَ، وَ الْفَارُوقَ الْأَعْظَمَ، وَ الْمَأْمُونَ الْمَهْدِيَّ، فَلَا تَصْلُحْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ لِأَحَدٍ غَيْرِكَ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَ صِيَّبِي عَلَى أَهْلِ بَيْتِي، حَيْثُ هُمْ وَ مَيْتُهُمْ وَ عَلَى نِسَائِي فَمَنْ تَبَّتْهَا لِقَبْتِي غَدًا، وَ مَنْ طَلَّقَتْهَا فَأَنَا بَرِيءٌ مِنْهَا لَمْ تَرْنِي وَ لَمْ أَرَهَا فِي عَرْصَةِ الْقِيَامَةِ، وَ أَنْتَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي، فَإِذَا حَضَرَ تَكَ الْوَفَاءُ فَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِي الْحَسَنِ الْبَرِّ الْوُضُولِ، فَإِذَا حَضَرَ تَهُ الْوَفَاءُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِي الْحُسَيْنِ الزُّكِّيِّ الشَّهِيدِ الْمَقْتُولِ، فَإِذَا حَضَرَ تَهُ الْوَفَاءُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِهِ سَيِّدِ الْعَابِدِينَ ذِي الثَّفَنَاتِ عَلِيٍّ، فَإِذَا حَضَرَ تَهُ الْوَفَاءُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِهِ مُحَمَّدِ الْبَاقِرِ الْعَلِمِ، فَإِذَا حَضَرَ تَهُ الْوَفَاءُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِهِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ، فَإِذَا حَضَرَ تَهُ الْوَفَاءُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِهِ مُوسَى الْكَاطِمِ، فَإِذَا حَضَرَ تَهُ الْوَفَاءُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِهِ عَلِيِّ الرِّضَا، فَإِذَا حَضَرَ تَهُ الْوَفَاءُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِهِ مُحَمَّدِ الثَّقَفِ الثَّقِيِّ، فَإِذَا حَضَرَ تَهُ الْوَفَاءُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِهِ عَلِيِّ النَّاصِحِ، فَإِذَا حَضَرَ تَهُ الْوَفَاءُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ الْفَاضِلِ، فَإِذَا حَضَرَ تَهُ الْوَفَاءُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِهِ مُحَمَّدِ الْمُسْتَحْفَظِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَذَلِكَ ابْنَا عَشْرٍ إِمَامًا [الْحَدِيثُ] (٢).

٣٧٧- وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنِ الثَّلَعُكْبَرِيِّ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ

ص: ١٢٤

١- (١) الغيبة: ١٤٩ ح ١١٠.

٢- (٢) الغيبة: ١٥٠ ح ١١١.

عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْخُ الصَّدُوقُ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ وَذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّهُ كَتَبَ كِتَابًا إِلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَجَابَهُ بِتَوْقِيعٍ طَوِيلٍ يَقُولُ فِيهِ: ثُمَّ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ؛ وَتَمَّمَ بِهِ نِعْمَتَهُ وَخَتَمَ بِهِ أَنْبِيَاءَهُ، وَارْسَلَهُ إِلَى النَّاسِ كَمَا فَهَّ، وَأَظْهَرَ مِنْ صِدْقِهِ مَا أَظْهَرَ، وَبَيَّنَ مِنْ آيَاتِهِ وَعَلَامَاتِهِ مَا بَيَّنَّ، ثُمَّ قَبَضَهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ حَمِيدًا فَقِيدًا، وَجَعَلَ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ إِلَى أَخِيهِ وَابْنِ عَمِّهِ وَوَصِيهِ وَوَارِثِهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ إِلَى الْأَوْصِيَاءِ مِنْ وُلْدِهِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ حَتَّى أَخِي بِهَمِّ دِينِهِ وَآتَمَّ بِهِمْ نُورَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَآتَيْدُهُمْ بِالذَّلَالِ، وَ لَوْ لَا ذَلِكَ لَكَانَ النَّاسُ عَلَى سَوَاءٍ، وَ لَادَّعَى أَمْرَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كُلُّ وَاحِدٍ، وَ لَمَا عَرَفَ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ وَ الْعَالِمُ مِنَ الْجَاهِلِ (١).

٣٧٨- وَعَنْ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ أَيْمَانَ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ مُوسَى وَ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: طُوبَى لِمَنْ أَدْرَكَ الْقَائِمَ وَ هُوَ مُفْتَدٍ بِهِ قَبْلَ قِيَامِهِ، يَتَوَلَّى وَلِيَّهُ وَ يَبْرَأُ مِنْ عَدُوِّهِ، وَ يَتَوَلَّى الْمَأْتَمَةَ الْهَادِيَةَ مِنْ قَبْلِهِ، أُولَئِكَ رُفَقَائِي وَ ذُووُ وُدِّي وَ مَوَدَّتِي وَ أَكْرَمُ أُمَّتِي عَلَيَّ، قَالَ رِفَاعَةُ: وَ أَكْرَمُ خَلْقِ اللَّهِ عَلَيَّ (٢).

### الفصل الثامن عشر

٣٧٩- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْمَجَالِسِ وَ الْأَخْبَارِ قَالَ: أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ رَجَاءِ بْنِ يَحْيَى الْعَبْرَتَائِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصَمِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ وَهَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَنْدَائِيِّ عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّنَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: اِعْلَمَنَّ أَنَّ أَوَّلَ عِبَادَةِ اللَّهِ الْمَعْرِفَةَ بِهِ أَنَّهُ الْأَوَّلُ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ فَلَا شَيْءَ قَبْلَهُ وَ الْفَرْدُ فَلَا ثَانِي مَعَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ الْإِيمَانُ بِي وَ الْإِقْرَارُ بِأَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي إِلَى كَافَّةِ النَّاسِ، ثُمَّ حُبُّ أَهْلِ بَيْتِي الَّذِينَ أَدَّهَبَ اللَّهُ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَ طَهَّرَهُمْ تَطْهِيرًا، وَ اِعْلَمَنَّ يَا أَبَا ذَرٍّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ أَهْلَ بَيْتِي كَسْفِينَهُ النَّجَاهِ فِي قَوْمِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا، وَ مَنْ رَغِبَ عَنْهَا عَرِقَ وَ مِثْلَ بَابِ حِطَّةٍ فِي بَيْتِ إِسْرَائِيلَ، مَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا، يَا أَبَا ذَرٍّ اِحْفَظْ مَا أُوصِيكَ بِهِ تَكُنْ سَعِيدًا فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ (٣).

ص: ١٢٧

١- (١) الغيبة: ١٥١ ح ١١٢.

٢- (٢) الغيبة: ٤٥٦ ح ٤٦٦.

٣- (٣) أمالي الطوسي: ٥٢٦ ح ١١٦٢.

٣٨٠- وَ يَأْسِينَادِ تَقَدَّمَ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَنِ أَبِي ذَرٍّ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي إِحْتِجَاجِهِ عَلَى أَهْلِ الشُّوْرَى قَالَ: فَهَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنِّي تَارَكْتُ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِترَتِي أَهْلَ بَيْتِي وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، وَ إِنَّكُمْ لَنْ تَضِلُّوْا مَا اتَّبَعْتُمُوهُمَا وَ اسْتَمْسَكْتُمْ بِهِمَا؟ قَالُوا: نَعَمْ (١).

٣٨١- وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُحَسِّنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْخَطِيبِ عَنْ إِدْرِيسِ بْنِ زِيَادِ الْحَنَاطِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ كَامِلٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِيهِ الرَّبِيعِ ابْنِ يُونُسَ صَاحِبِ الْمَنْصُورِ، وَ كَانَ قَبْلَ الدَّوْلَةِ كَالْمُنْقَطِعِ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ لَهُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَنْ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَجَا يَا مُحَمَّدُ مَنْ تَوَلَّى عَلَيًّا وَ زَيْرَكَ فِي حَيَاتِكَ، وَ وَصَّيَكَ عِنْدَ وَفَاتِكَ، وَ نَجَا عَلِيُّ بِكَ، وَ نَجَوْتَ أَنْتَ بِاللَّهِ؛ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ جَعَلَكَ سَيِّدَ الْأَنْبِيَاءِ، وَ جَعَلَ عَلِيًّا سَيِّدَ الْأَوْصِيَاءِ وَ خَيْرُهُمْ، وَ جَعَلَ الْأَئِمَّةَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ، إِلَى أَنْ يَرِثَ اللَّهُ الْأَرْضَ وَ مَنْ عَلَيْهَا، فَسَجَدَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ جَعَلَ يُقَلِّبُ وَجْهَهُ عَلَى الْأَرْضِ شُكْرًا (٢).

٣٨٢- وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنِ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ فَيْرُوزِ الْجَلَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُفَضَّلِ الْبَائِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ ظُهَيْرِ الْفَزَارِيِّ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَفِيئَةَ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْقَسَمِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِمَاطِمَةَ فِي مَرَضِهِ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ إِخْتَارَ أَبَاكَ فَجَعَلَهُ نَبِيًّا وَ بَعَثَهُ إِلَى كَافَةِ الْخَلْقِ رَسُولًا ثُمَّ إِخْتَارَ عَلِيًّا فَأَمَرَنِي فَرَوَّجْتُكَ إِبَاهُ وَ اتَّخَذْتُهُ بِأَمْرِ رَبِّي وَصِيًّا وَ زَيْرًا، يَا فَاطِمَةُ إِنَّ عَلِيًّا أَعْظَمُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بَعْدِي حَقًّا، وَ أَقْدَمُهُمْ سَلْمًا، وَ أَعْلَمُهُمْ عِلْمًا، إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ جَعَلَ الْقَبَائِلَ بِيُوتًا فَجَعَلْنَا فِي خَيْرِهَا بَيْتًا فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهِ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ إِخْتَارَنِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، وَ إِخْتَارَ عَلِيًّا وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ إِخْتَارَكَ، وَ أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ وَ عَلِيُّ سَيِّدُ الْعَرَبِ، وَ أَنْتَ سَيِّدَةُ النِّسَاءِ، وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ وَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ الْمَهْدِيُّ يَمْلَأُ اللَّهُ عَرْزًا وَ جَلًّا بِهِ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأْتَ بِمَنْ قَبْلَهُ جَوْرًا (٣).

٣٨٣- وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ حُمَيْدِ الرَّازِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْقُدُوسِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ

ص: ١٢٨

١- (١) الأماي: ٥٤٨ ح ١١٦٨.

٢- (٢) الأماي: ٥٩٢ ح ١٢٢٦.

٣- (٣) الأماي: ٦٠٧ ح ١٢٥٤.

حَبَشٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ مَثَلَ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ كَسَفِينَةِ نُوحٍ وَكَمَثَلِ بَابِ حِطَّةٍ فِي بَيْتِي إِسْرَائِيلَ (١).

٣٨٤- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَوْسَوِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ نَهْيِكَ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاطٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ أَشْرَفَ إِلَى الْأَرْضِ فَاخْتَارَنِي عَلَى رِجَالِ الْعَالَمِينَ، ثُمَّ أَطْلَعَ الثَّانِيَةَ فَاخْتَارَكَ عَلَى رِجَالِ الْعَالَمِينَ، ثُمَّ أَطْلَعَ الثَّلَاثَةَ فَاخْتَارَ فَاطِمَةَ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ثُمَّ أَطْلَعَ الرَّابِعَةَ فَاخْتَارَ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَالْأَئِمَّةَ مِنْ وُلْدِهِمَا عَلَى رِجَالِ الْعَالَمِينَ (٢).

٣٨٥- وَعَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُثْمَانَ الْأَحْضَرِيِّ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُورِقِ الْعِجْلِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّمَا مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ، وَمَثَلُ بَابِ حِطَّةٍ يَحُطُّ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا (٣).

### الفصل التاسع عشر

٣٨٦- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ الطُّوسِيُّ فِي مِصْبَاحِ الْمُتَهَجِّدِ قَالَ قَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ لَمْ يُحْسِنْ وَصِيَّتَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ كَانَ نَقْصًا فِي عَقْلِهِ وَمُرُوتِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ الْوَصِيَّةُ؟ قَالَ: إِذَا حَضَرَ تَهُ الْوَفَاةَ وَاجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ قَالَ: اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَإِنِّي أَعْهَدُ إِلَيْكَ فِي دَارِ الدُّنْيَا أَنِّي رَضِيْتُ بِكَ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَبِيًّا وَبِالْقُرْآنِ كِتَابًا وَبِعَلِيِّ إِمَامًا، وَأَنَّ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَيْمَتِي إِلَى أَنْ قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَّمْنِيهَا جَبْرئيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤). وَرَوَاهُ فِي مُخْتَصَرِ الْمِصْبَاحِ مِثْلَهُ. وَكَذَا جَمَلُهُ مِنَ النُّصُوصِ الْآتِيَةِ فِي هَذَا الْبَابِ وَغَيْرِهِ فَإِنَّهُ رَوَاهَا فِي الْمِصْبَاحِينَ.

٣٨٧- قَالِ الشَّيْخُ: وَكَانَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدْعُو عَقِيبَ كُلِّ فَرِيضَةٍ يَقُولُ: اللَّهُمَّ بِيْرِكَ الْقَدِيمِ وَذَكَرِ الدُّعَاءَ إِلَى أَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَدِينُكَ بِطَاعَتِكَ

ص: ١٢٩

١- ١) الأمل: ٦٣٣ ح ١٣٠٤.

٢- ٢) الأمل: ٦٤٣ ح ١٣٣٥.

٣- ٣) الأمل: ٧٣٣ ح ١٥٣٢.

٤- ٤) مصباح المتهجد: ١٦.

وَوَلَايَتِكَ وَوَلَايَةِ رَسُولِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَوَلَايَةِ الْأَئِمَّةِ مِنْ أَوْلِهِمْ إِلَى آخِرِهِمْ تَسْمِيهِمْ وَاحِدًا وَاحِدًا ثُمَّ تَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَدِينُكَ بِطَاعَتِهِمْ وَوَلَايَتِهِمْ وَالرِّضَا بِمَا فَضَّلْتَهُمْ بِهِ غَيْرَ مُتَكَبِّرٍ وَلَا مُسْتَكْبِرٍ عَلَى مَعْنَى مَا أَنْزَلْتَ فِي كِتَابِكَ. . . الدُّعَاءُ، ثُمَّ قَالَ: وَاسْتِجِدْ سَجْدَةَ الشُّكْرِ وَقُلْ مَا كَتَبَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ فَقَالَ: إِذَا سَجَدْتَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ وَأَشْهَدُ مَلَائِكَتَكَ وَكُتُبَكَ وَرُسُلَكَ وَجَمِيعَ خَلْقِكَ بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ رَبِّي، وَالْإِسْلَامُ دِينِي، وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَبِيِّ، وَعَلِيُّ وَبَيْتِي وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنَ وَعَلِيٌّ وَمُحَمَّدٌ وَجَعْفَرُ وَمُوسَى وَعَلِيُّ وَمُحَمَّدٌ وَعَلِيُّ وَالْحَسَنُ وَالْخَلْفُ الصَّالِحُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ أُنْمِتِي بِهِمْ أَتَوَلَّى وَمِنْ أَعْدَائِهِمْ أَتَبْرَأُ [الدُّعَاءُ] (١).

٣٨٨-قَالَ: وَرَوَى عِيَّاصُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا حَضَرَتْ أَحَدَكُمْ الْحَاجَةُ فَلْيُصُمْ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ اغْتَسَلْ وَ لَبَسْ ثَوْبًا نَظِيفًا، ثُمَّ يَصْطَلِ إِلَى أَعْلَى مَوْضِعٍ فِي دَارِهِ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَمْدُ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَيَقُولُ: وَ ذَكَرَ دُعَاءً طَوِيلًا- أَذْكَرُ مِنْهُ مَوَاضِعَ الْحَاجَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ وَرَسُولِكَ وَ حَبِيبِكَ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ وَ أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِوَلِيِّكَ وَ خَيْرَتِكَ مِنْ خَلْقِكَ وَصِيَّ نَبِيِّكَ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ وَ وَارِثِ الْأَنْبِيَاءِ وَ سَيِّدِ الْأَوْصِيَاءِ، اللَّهُمَّ وَ أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِالْوَلِيِّ الْبَارِئِ النَّقِيِّ الْإِمَامِ ابْنِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَ أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِالْقَتِيلِ الْمَسْلُوبِ قَتِيلِ كَرْبَلَا الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَ أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِسَيِّدِ الْعَابِدِينَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَ أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِبَاقِرِ الْعِلْمِ وَ وَارِثِ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَ أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِالصَّادِقِ الْخَيْرِ الْفَاضِلِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَ أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِالْكَرِيمِ الشَّهِيدِ الْمَوْلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَ أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِالشَّهِيدِ الْغُرِيِّ الْحَبِيبِ الْمَدْفُونِ بِطُوسِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى، وَ أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِالزَّكِيِّ النَّقِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَ أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِالطَّهْرِ الطَّاهِرِ النَّقِيِّ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَ أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِوَلِيِّكَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَ أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِالْبَقِيَّةِ الْبَاقِيَةِ الْمُقِيمَةِ بَيْنَ أَوْلِيَائِهِ الَّذِي رَضِيَتْهُ لِنَفْسِكَ، الطَّيِّبِ الطَّاهِرِ الْخَيْرِ الْفَاضِلِ، نُورِ الْأَرْضِ وَ عِمَادِهَا، وَ رَجَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ سَيِّدِهَا؛ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، النَّاصِحِ الْأَمِينِ وَ الْمُؤَدِّي عَنِ النَّبِيِّينَ، وَ خَاتَمِ الْأَوْصِيَاءِ النَّجَبَاءِ الطَّاهِرِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ (٢).

٣٨٩-ثُمَّ قَالَ: وَ رَوَى عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ صَلَاةً وَ دُعَاءً طَوِيلًا يُدْعَى بِهِ

ص: ١٣٠

١- (١) المصباح: ٥٩ ح ٩٤.

٢- (٢) المصباح: ٣٢٤.



بَعْدَهَا يَقُولُ فِيهِ: «وَأَسْأَلُكَ بِالْحَقِّ الَّذِي جَعَلْتَهُ عِنْدَ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَعِنْدَ الْأَئِمَّةِ عَلِيِّ وَالحَسَنِ وَالحُسَيْنِ وَعَلِيِّ وَ مُحَمَّدٍ وَ جَعْفَرٍ وَ مُوسَى وَعَلِيٍّ وَ مُحَمَّدٍ وَعَلِيٍّ وَ الحَسَنِ وَ الحُجَّجِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَأَهْلِي بَيْتِهِ وَأَنْ تَقْضِيَ لِي حَاجَتِي» (١).

٣٩٠-قَالَ: وَ رَوَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ صَلَّيَ وَ دَعَا، ثُمَّ صَلَّيَ عَلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ شَجَرَةَ النَّبُوَّةِ، وَ مَوْضِعَ الرِّسَالَةِ، وَ مُخْتَلَفِ الْمَلَائِكَةِ، وَ مَعْدِنِ الْعِلْمِ وَ أَهْلِ بَيْتِ الْوَحْيِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ الْفَلَكَ الْجَارِيَةِ فِي اللَّجَجِ الْغَامِرَةِ، يَا مَنْ مَنْ رَكِبَهَا وَ يَغْرُقُ مَنْ تَرَكَهَا، الْمُتَقَدِّمُ لَهُمْ مِارِقٌ، وَ الْمُتَأَخِّرُ عَنْهُمْ زَاهِقٌ، وَ اللَّائِزُ لَهُمْ لَاحِقٌ» إِلَى أَنْ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ الَّذِينَ أَوْجَبَتْ حَقَّهُمْ وَ مَوَدَّتَهُمْ وَ فَرَضَتْ طَاعَتَهُمْ وَ وَلَايَتَهُمْ» [الدُّعَاءِ] (٢).

٣٩١-قَالَ: وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ السِّيَرِيُّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدْعُو عِنْدَ كُلِّ زَوَالٍ مِنْ أَيَّامِ شَعْبَانَ، وَ فِي لَيْلِهِ النَّصْفِ مِنْهُ وَ ذَكَرَ الدُّعَاءَ السَّابِقَ.

٣٩٢-ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ- دُعَاءُ الْمُؤَقِفِ لِعَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَهِيَ أَنَا ذَا عَيْدِكَ مُسْتَجِيرٌ بِكَرَمِ وَجْهِكَ وَ عِزِّ جَلَالِكَ، مُتَوَجِّهٌُ إِلَيْكَ وَ مُتَوَسِّلٌ إِلَيْكَ وَ مُتَقَرَّبٌ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلَّيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَيْكَ وَ بَعَثْتَهُ صَلَّيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؛ الْهُدَاةَ الْمَهْدِيَّةَ الَّذِينَ افْتَرَضَتْ طَاعَتَهُمْ؛ وَ أَمَرْتَ بِمَوَدَّتِهِمْ، وَ جَعَلْتَهُمْ وَ لَاءَ الْأَمْرِ بَعْدَ نَبِيِّكَ صَلَّيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، أَسْأَلُكَ بِحَقِّ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلَّيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ أَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِالْأَائِمَّةِ الَّذِينَ اخْتَرْتَهُمْ لِسِرِّكَ وَ أَطْلَعْتَهُمْ عَلَى خُفْيِكَ، وَ اخْتَرْتَهُمْ لِعِلْمِكَ، وَ طَهَّرْتَهُمْ وَ خَلَصْتَهُمْ وَ اضْرَبْتَ طِفْلِيَّتَهُمْ وَ اضْرَبْتَ فَيْتَهُمْ، وَ جَعَلْتَهُمْ هُدَاةَ مَهْدِيَّةِينَ، وَ ائْتَمَّنْتَهُمْ عَلَى وَحْيِكَ، وَ عَصَيْتَهُمْ عَنْ مَعْصِيَتِكَ، وَ رَضَيْتَهُمْ لِخَلْقِكَ، وَ خَصَصْتَهُمْ بِعِلْمِكَ وَ اجْتَبَيْتَهُمْ وَ حَبَوْتَهُمْ وَ جَعَلْتَهُمْ حُجَجًا عَلَى خَلْقِكَ، وَ أَمَرْتَ بِطَاعَتِهِمْ وَ لَمْ تُرَخِّصْ لِأَحَدٍ فِي مَعْصِيَتِهِمْ، وَ فَرَضْتَ طَاعَتَهُمْ عَلَيَّ مَنْ بَرَأْتَ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَضِلِّحْ لَنَا إِمَامَنَا وَ اسْتَضِيحْهُ، وَ أَضِلِّحْ عَلَيَّ يَدِيهِ وَ آمِنْ خَوْفَهُ وَ خَوْفَنَا عَلَيْهِ، وَ اجْعَلْهُ اللَّهُمَّ الَّذِي تَنْصَرُّ بِهِ لِمَدِينِكَ؛ اللَّهُمَّ ائِمَّا الْأَرْضِ قَسِطًا وَ عَيْدًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا، وَ الدُّعَاءُ طَوِيلٌ جِدًّا أَخَذْنَا مِنْهُ مَوَاضِعَ الْحَاجَةِ (٣).

ص: ١٣١

١- (١) المصباح: ٣٣٢.

٢- (٢) المصباح: ٤٥.

٣- (٣) المصباح: ٦٩٥.



٣٩٣- قَالَ الشَّيْخُ: وَ رَوَى لَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ قُضَاعَةَ بْنِ صِهْفَوَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ صَفْوَانَ قَالَ: إِسْتَأْذَنْتُ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيُزَارَهُ مَوْلَانَا الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُعَرِّفَنِي مَا أَعْمَلُ عَلَيْهِ فَقَالَ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ زِيَارَةُ طَوِيلَةٌ يَقُولُ فِيهَا «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَاتَمَ النَّبِيِّينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الْوَصِيِّينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ وَ عَلَى الْأَيْمَةِ مِنْ وُلْدِكَ؛ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَصِيَّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ الشَّهِيدُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَشْهَدُ أَنَّكَ الْإِمَامُ الْبَرُّ التَّقِيُّ الرَّضِيُّ الزَّكِيُّ الْهَادِي الْمَهْدِيُّ؛ وَ أَشْهَدُ أَنَّ الْأَيْمَةَ مِنْ وُلْدِكَ كَلِمَةُ التَّقْوَى وَ أَعْلَامُ الْهُدَى وَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى وَ الْحُجَّةُ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا» وَ الزِّيَارَةُ طَوِيلَةٌ أَخَذْنَا مِنْهَا مَوَاضِعَ الْحَاجَةِ (١). أقول: هذا ليس بنص من الصادق عليه السلام بل رواه منه لذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإن لم يصرح به و كذا جملة مما تقدم و يأتي، أو هو إقرار منه بمن قبله و نص على من بعده، و قد عرفت أن النص على من قبله دليل و حجه مع ضم معجزاته عليه السلام و على من بعده لا شبهه فيه.

٣٩٤- قَالَ: وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي دُعَاءِ يَوْمِ الْمُبَاهَلَةِ وَ هُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ ابْعَثْنِي عَلَى الْأَيْمَانِ بِكَ وَ التَّصَدِيقِ بِرَسُولِكَ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ، وَ الْوَلَايَةِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ الْبِرَاءَةِ مِنْ عَدُوِّهِ، وَ الْإِتِّمَامِ بِالْأَيْمَةِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنِّي قَدْ رَضِيتُ بِذَلِكَ يَا رَبُّ (٢).

٣٩٥- وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنِ الثَّلَعُكْبَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَخْرُومٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْعَدَوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَدَقَةَ الْعَنْبَرِيِّ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صِيَلِهِ يَوْمَ الْمُبَاهَلَةِ وَ الدُّعَاءِ بَعْدَهَا وَ هُوَ طَوِيلٌ مِنْ جُمْلَتِهِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الَّذِينَ أَوْجَبَتْ عَلَيْنَا طَاعَتَهُمْ وَ عَقَدْتِ فِي رِقَابِنَا وَلَايَتَهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ عَلَى أَخِيهِ وَ وَصِيِّهِ وَ الْهَادِي إِلَى دِينِهِ، وَ الْمُقِيمِ سُنَّتَهُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ صَلِّ عَلَى الْأَيْمَةِ مِنْ أَوْلَادِهِ الصَّادِقِينَ الَّذِينَ وَصَلَتْ طَاعَتَهُمْ بِطَاعَتِكَ (٣).

٣٩٦- ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ خَرَجَ إِلَى الْقَاسِمِ بْنِ الْعَلَاءِ وَ كَيْلِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ

ص: ١٣٢

١-١ (١) المصباح: ٧١٧.

٢-٢ (٢) المصباح: ٢٠٦.

٣-٣ (٣) المصباح: ٧٦٥.

مَوْلَانَا الْحَسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وُلِدَ يَوْمَ الْخَمِيسِ لثَلَاثِ مَضَيْنَ مِنْ شَعْبَانَ، فَصِيَّمَهُ وَ أَدْعُ فِيهِ بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ الْمَوْلُودِ فِي هَذَا الْيَوْمِ، الْمَوْعُودِ بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ إِسْتِهْلَالِهِ وَ وِلَادَتِهِ، الْمَعْوُضِ مِنْ قَتْلِهِ أَنْ الْأُتَمَّةَ مِنْ نَسْلِهِ؛ وَ الْأَوْصِيَاءَ مِنْ عِتْرَتِهِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ عِتْرَتِهِ، وَ اجْعَلْنَا مِمَّنْ يُسَلِّمُ لِأَمْرِهِ وَ عَلَى جَمِيعِ أَوْصِيَاءِهِ وَ أَصْفِيَاءِهِ الْمَمْدُودِينَ مِنْكَ بِالْعَدَدِ الْإِثْنَيْ عَشَرَ، النُّجُومِ الزُّهْرِ وَ الْحُجَجِ عَلَى جَمِيعِ الْبَشَرِ [الدُّعَاءِ] (١).

## الفصل العشرون

٣٩٧- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ الشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ الطُّوسِيَّ فِي الْأَمَالِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّفِيِّ عَنْ عَبَادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ ظَهْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ رَافِعِ مَوْلَى أَبِي ذَرٍّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ قَاتَلَنِي فِي الْأُولَى، وَ قَاتَلَ أَهْلَ بَيْتِي فِي الثَّانِيَةِ، حَشَرَهُ اللَّهُ فِي الثَّلَاثَةِ مَعَ الدَّجَالِ، إِنَّمَا مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ كَمَثَلِ سَيْفِيْنِهِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ، وَ مَثَلُ بَابِ حِطَّةٍ مَنْ دَخَلَهُ نَجَا وَ مَنْ لَمْ يَدْخُلْهُ هَلَكَ (٢).

٣٩٨- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَحْيَى الْعَبْسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الصَّوَارِيِّ [الصَّرَارِيِّ] عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْأَشَقْرِ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ رَبِيعِ الْأَسَدِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: إِنَّ اللَّهَ إِطَّلَعَ إِلَى الْمَارِضِ إِطْلَاعَةً فَاخْتَارَنِي مِنْهَا فَجَعَلَنِي نَبِيًّا، فَاطَّلَعَ إِلَيْهَا ثَانِيًا فَاخْتَارَ بَعْلَكَ فَجَعَلَهُ وَصِيًّا، يَا فَاطِمَةُ إِنَّا أَعْطَيْنَا سَبْعًا لَمْ يُعْطَاهَا أَحَدٌ قَبْلَنَا وَ لَا يُعْطَاهَا أَحَدٌ بَعْدَنَا، نَبِيُّنَا أَفْضَلُ الْأَنْبِيَاءِ وَ هُوَ أَبُوكَ، وَ وَصِيُّنَا خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ وَ هُوَ بَعْلُكَ، وَ شَهِيدُنَا أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ وَ هُوَ عَمُّكَ، وَ مَنَّا مَنْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ جَنَاحَيْنِ يَطِيرُ بِهِمَا فِي الْجَنَّةِ وَ هُوَ ابْنُ عَمِّكَ، وَ مَنَّا سَبَطَا هَيْدِهِ الْأُمَّةُ وَ هُمَا ابْنَاكَ، وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا بُدَّ لِهَيْدِهِ الْأُمَّةِ مِنْ مَهْدِيٍّ وَ هُوَ وَ اللَّهُ مِنْ وُلْدِكَ (٣).

٣٩٩- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَوْلُوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ

ص: ١٣٣

١- (١) المصباح: ٨٢٦.

٢- (٢) الأمالى: ٦٠٦ ح ١٢٥٤.

٣- (٣) الأمالى: ١٥٥ ح ٢٥٦.

إِبْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ الزَّرَادِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابَ اللَّهِ الْمُنَزَّلَ وَعَثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي (١).

٤٠٠- وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ بُرْزَجٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاعْلَمَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ (٢) قَالَ النَّجْمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَ الْعَلَامَاتُ الْأَنْبَاءُ مِنْ بَعْدِهِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٣).

٤٠١- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ هَلَالِ بْنِ أَيُّوبَ الصَّبْرِيِّ عَنْ عَطِيَّةِ الْأَوْفِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا (٤) فَأَخْبَرَهُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ صِلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ (٥).

٤٠٢- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمَشْتُورِ، وَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ صَبِيحٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ أَلَا إِنَّ أَحَدَهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ كِتَابُ اللَّهِ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَعَثْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي، أَلَا وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ [الْحَدِيثُ] (٦).

٤٠٣- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْفَحَّامِ عَنْ عَمِّهِ [عَنْ] أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّاسِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ أَخِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ سَيِّدِنَا أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَبِي يَوْمًا لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ أُرِيدُ أَنْ أَخْلُوكَ بِكَ فِيهَا؛ فَلَمَّا خَلَا بِهِ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ قَالَ لَهُ: أَخْبِرْنِي عَنِ اللَّوْحِ الَّذِي رَأَيْتُهُ فِي يَدِ أُمِّي

ص: ١٣٤

١- (١) الأماي: ١٦٢ ح ٢٦٨.

٢- (٢) سورة النحل: ١٦.

٣- (٣) الأماي: ١٦٣ ح ٢٧٠.

٤- (٤) سورة الأحزاب: ٣٣.

٥- (٥) الأماي: ٢٤٨ ح ٤٣٨.

٦- (٦) الأماي: ٢٥٥ ح ٤٦٠.

فَاطِمَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَقَالَ جَابِرٌ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلِمَ لَاهَنْتَهَا بَوْلِدَهَا الْحُسَيْنِ؛ فَإِذَا بِيَدِهَا لَوْحٌ أَخْضَرُ مِنْ زَبَرِجَدٍ خَضِرَاءَ فِيهِ كِتَابٌ أَنْوَرُ مِنَ الشَّمْسِ وَأَطْيَبُ مِنْ رَائِحَةِ الْمِسْكِ الْأَذْفَرِ فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ؟ فَقَالَتْ: هَذَا لَوْحٌ أَهْدَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ فِيهِ اسْمُ أَبِي وَ اسْمُ بَعْدِي، وَ اسْمُ مَا الْأَوْصِيَاءِ بَعْدِي مِنْ وُلْدِي، فَسَأَلْتُهَا أَنْ تَدْفَعَهُ إِلَيَّ لِأَنْسِيخَهُ فَفَعَلَتْ؛ فَقَالَ لَهُ: فَهَلْ لَكَ أَنْ تُعَارِضَنِي بِهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ فَمَضَى جَابِرٌ إِلَى مَنْزِلِهِ وَ أَتَى بِصَحِيفَةٍ مِنْ كَاغِدٍ، فَقَالَ لَهُ: أَنْظِرْ فِي صِحْفَتِكَ حَتَّى أَقْرَأَهَا عَلَيْكَ؛ فَكَانَ فِي صِحْفَتِهِ مَكْتُوبٌ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ أَنْزَلَهُ الرُّوحَ الْأَمِينُ عَلَى مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ يَا مُحَمَّدُ عَظَّمْ اسْمِي وَ اشْكُرْ نِعْمَائِي وَ لَا تَجْحَدْ آيَاتِي وَ لَا تَنْجُ سِوَاتِي وَ لَا تَخْشِ غَيْرِي فَإِنَّهُ مَنْ يَرْجُو سِوَايَ وَ يَخْشِ غَيْرِي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي اضْطَفَيْتُكَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ، وَ فَضَّلْتُ وَصِيَّكَ عَلَى الْأَوْصِيَاءِ، وَ جَعَلْتُ الْحَسَنَ عَتَبَةَ عِلْمِي مِنْ بَعْدِ انْقِضَاءِ مُدَّةِ أَبِيهِ، وَ الْحُسَيْنَ خَيْرَ أَوْلَادِ الْأَوْلِيَيْنَ وَ الْآخِرِينَ، فِيهِ بَيْتُ الْأَمَامَةِ، وَ مِنْهُ يَغْتَبُّ عَلِيُّ زَيْنُ الْعَابِدِينَ، وَ مُحَمَّدٌ الْيَاقِرُ لِعِلْمِي وَ الدَّاعِي إِلَى سَبِيلِي عَلَى مِنْهَاجِ الْحَقِّ، وَ جَعْفَرُ الصَّادِقُ فِي الْقَوْلِ وَ الْعَمَلِ يَتَسَبَّبُ مِنْ بَعْدِهِ فَتَنَّهُ صِمَاءُ فَالْوَيْلُ كُفْلُ الْوَيْلِ لِلْمُكَذِّبِ بَعْدِي وَ خَيْرَتِي مِنْ خَلْقِي مُوسَى وَ عَلِيُّ الرِّضَا يُقْتَلُهُ عَفْرِيَّتُ كَافِرٍ، يُدْفَنُ فِي الْمَدِينَةِ الَّتِي بَنَاهَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ إِلَى جَنْبِ شَرِّ خَلْقِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدٌ الدَّاعِي إِلَى سَبِيلِي الذَّابُّ عَنْ حَرِيمِي وَ الْقَائِمُ فِي رَعِيَّتِهِ الْحَسَنِ الْأَعَزُّ يُخْرُجُ مِنْهُ ذُو الْإِسْمَيْنِ عَلِيُّ وَ الْحَسَنُ وَ الْخَاصِمُ مُحَمَّدٌ يُخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، عَلَى رَأْسِهِ غَمَامَةٌ بَيْضَاءُ تُظِلُّهُ مِنَ الشَّمْسِ يُنَادِي بِلِسَانٍ فَصِيحٍ يُسْمِعُ الثَّقَلَيْنِ وَ الْخَافِقَيْنِ: هُوَ الْمَهْدِيُّ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جُورًا (١). وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ وَ الصَّدُوقُ فِي عِيُونِ الْأَخْبَارِ كَمَا مَرَّ وَ لِكَثْرَةِ الْاِخْتِلَافِ فِي الْأَلْفَاظِ تَعِينُ إِيرَادُهُ بِتَمَامِهِ؛ وَ كَانَ هَذِهِ الرِّوَايَةُ اخْتِصَارًا مِنْ رِوَايَةِ الْكَلِينِيِّ، وَ بَعْضُ فَقَرَاتِهَا مَرُورًا بِالمَعْنَى، وَ يَحْتَمِلُ تَعَدُّدَ اللُّوْحِ، وَ أَمَا رِوَايَةُ عِيُونِ الْأَخْبَارِ فَظَاهِرٌ مَغَايِرَتُهَا لَهَا.

٤٠٤- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ [عُبَيْدِ اللَّهِ خ ل] عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبُرْقِيِّ عَنْ

ص: ١٣٥

مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ نُورَ أَبِي طَالِبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِيُطْفِئُ أَنْوَارَ الْخَلْقِ إِلَّا خَمْسَهُ أَنْوَارٍ: نُورَ مُحَمَّدٍ، وَنُورِي؛ وَنُورَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَمَنْ وَلَدَهُ مِنَ الْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (١).

٤٠٥- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ خُنَيْسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْقِلِ الْعِجْلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الصُّهَيْبِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نُصَيْرِ الْبَزْطِيِّ عَنْ كَرَامِ بْنِ عُمَرَ الْخُثَمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ وَجَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولَانِ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَوَّضَ الْحُسَيْنَ مِنْ قَتْلِهِ أَنْ جَعَلَ الْأَمَامَةَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ [الْحَدِيثُ] (٢).

٤٠٦- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ هِلَالِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ الْعَلَوِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَرْزَازِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْقَاضِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ السَّلُولِيِّ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ حَبْشِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّمَا مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ كَمَثَلِ سَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ (٣).

٤٠٧- وَعَنْهُ عَنِ الْحَفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْمُقْرِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَرْزَازِ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَا مِنْ هُدُودٍ إِلَّا وَفِي جَنَاحِهِ مَكْتُوبٌ بِالسُّرِّيَانِيِّهِ: آلُ مُحَمَّدٍ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ (٤).

٤٠٨- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ جَمَاعِهِ عَنِ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكِنْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدُّهْلِيِّ عَنْ أَبِي حَفْصِ الْأَعْسَدِيِّ عَنْ فَضْلِ الرَّسَّانِ عَنْ أَبِي عُمَرَ مَوْلَى ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ عَنْ أَبِي عُمَيْرِ بْنِ أَذَانَ عَنِ حَمْدِ بْنِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّمَا مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي كَمَثَلِ سَفِينَةِ نُوحٍ فِي لُجَّةِ الْبَحْرِ، مَنْ رَكِبَ فِيهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ (٥).

٤٠٩- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ جَمَاعِهِ عَنِ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ عَنْ عَيْسَى بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَزْوَرِ

ص: ١٣٦

١- (١) الأماي: ٣٠٥ ح ٦١٢.

٢- (٢) الأماي: ٣١٧ ح ٦٤٤.

٣- (٣) الأماي: ٣٤٩ ح ٧٢١.

٤- (٤) الأماي: ٣٥٠ ح ٧٢٣.

٥- (٥) الأماي: ٤٥٩ ح ١٠٢٦.

عَنْ أَبِي عُمَرَ الْبَزَّارِ عَنْ رَافِعٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّمَا مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِي هَيْدِهِ الْأُمَّةِ كَمَثَلِ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَمَنْ تَرَكَهَا هَلَكَ (١).

٤١٠- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ اجْعَلُوا أَهْلَ بَيْتِي مِنْكُمْ مَكَانَ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ وَمَكَانَ الْعَيْنَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ، فَإِنَّ الْجَسَدَ لَا يَهْتَدِي إِلَّا بِالرَّأْسِ وَالرَّأْسَ لَا يَهْتَدِي إِلَّا بِالْعَيْنَيْنِ (٢).

٤١١- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ حَبَشِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّمَا مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ دَخَلَهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ (٣).

٤١٢- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَصِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَدَقَةَ الْعَتَبِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ فَقَدَ الشَّمْسَ فَلْيَتَمَسَّكَ بِالْقَمَرِ، وَمَنْ فَقَدَ الْقَمَرَ فَلْيَتَمَسَّكَ بِالْفَرْقَدَيْنِ إِلَى أَنْ قَالَ: أَنَا الشَّمْسُ فَإِذَا ذَهَبَ بِي فَتَمَسَّكُوا بِالْقَمَرِ قُلْنَا: فَمَنِ الْقَمَرُ؟ قَالَ: أَخِي وَوَصِيِّي وَوَزِيرِي وَقَاضِي دِينِي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي عَلَيٌّ، قُلْنَا: فَمَنِ الْفَرْقَدَانِ؟ قَالَ: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، ثُمَّ قَالَ: هُوَ لَأَيُّهَا فَاطِمَةُ وَفَاطِمَةُ هِيَ الزُّهْرَةُ عِزَّتِي وَأَهْلُ بَيْتِي هُمْ مَعَ الْقُرْآنِ [وَالْقُرْآنُ مَعَهُمْ] إِلَّا يَفْتَرِقَانِ حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (٤).

## الفصل الحادي والعشرون

٤١٣- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ فِي كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَقَدْ أُسِيرَ بِي فَأَوْحَى إِلَيَّ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ مَا أَوْحَى وَشَافَهَنِي مِنْ دُونِهِ بِمَا شَافَهَنِي، فَكَأَنَّ فِيمَا شَافَهَنِي أَنْ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَنْ آذَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَى لِي بِالْمَحَارَبَةِ وَمَنْ حَارَبَنِي حَارَبَنِي فَقُلْتُ: يَا رَبِّ مَنْ وَلِيُّكَ هَذَا؟ فَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ مَنْ حَارَبَكَ فَقَدْ حَارَبَنِي فَقَالَ: ذَلِكَ مَنْ أَخَذْتُ مِيثَاقَهُ لَكَ وَ لَوْ صَيَّكَ وَ لَوْ رَتَّبْتَهُمَا بِالْوَلَايَةِ (٥).

ص: ١٣٧

١-١ (١) الأمالى: ٤٨٢ ح ٩٠٥٣.

١-٢ (٢) الأمالى: ٤٨٢ ح ٩٠٥٣.

١-٣ (٣) الأمالى: ٤٨٢ ح ٩٠٥٣.

١-٤ (٤) الأمالى: ٥٠٦ ح ١١٣١.

١-٥ (٥) المحاسن: ١/١٣٦ ح ١٩.

٤١٤- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي خَلْفٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَيَلَّمَ الرُّوحَ وَ الرَّاخَهُ وَ الْفُلْحُ وَ الْفَلَاحُ وَ النَّجَاحُ وَ الْبَرَكَهَ وَ الْعَافِيَهُ وَ الْمُعَافَاهُ وَ الْبُشْرَى وَ النَّصِيرَهُ وَ الرِّضَى وَ الْقُرْبُ وَ الْقَرَابَهُ وَ النَّصِيرُ وَ الظَّفَرُ وَ التَّمْكِينُ وَ الشُّرُورُ وَ الْمَحَبَّهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى مَنْ أَحَبَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَ وَالَاهُ وَ تَأَمَّمَ بِهِ وَ أَقَرَّ بِفَضَائِلِهِ، وَ تَوَلَّى الْأَوْصِيَاءَ مِنْ بَعْدِهِ، حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُمْ فِي شَفَاعَتِي، وَ حَقٌّ عَلَى رَبِّي أَنْ يَسْتَجِيبَ لِي فِيهِمْ وَ هُمْ أَتْبَاعِي، وَ مَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي، جَزَى فِي مَثَلِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ فِي الْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِي، لِأَنِّي مِنْ إِبْرَاهِيمَ وَ إِبْرَاهِيمَ مِنِّي [الْحَدِيثُ] (١).

٤١٥- وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَالٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَتْ يَوْمَ نَدَعُوا كُلُّ أَنْاسٍ بِإِمَامِهِمْ (٢) قَالَ الْمُسْلِمُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْتَ إِمَامَ النَّاسِ كُلِّهِمْ أَجْمَعِينَ قَالَ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ إِلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ وَ لَكِنْ سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِي أَيْمَةٌ عَلَى النَّاسِ مِنَ أَهْلِ بَيْتِي مِنَ اللَّهِ يَقُومُونَ فِي النَّاسِ فَيُكذِّبُونَهُمْ؛ وَ يَظْلِمُهُمْ أَيْمَةٌ الْكُفْرِ وَ الضَّلَالِ وَ أَشْيَاعُهُمْ، أَلَا فَمَنْ وَالَاهُمْ وَ اتَّبَعَهُمْ وَ صَدَّقَهُمْ فَهُوَ مِنِّي وَ مَعِي وَ سَيَلْقَانِي، أَلَا وَ مَنْ ظَلَمَهُمْ وَ أَعَانَ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَ كَذَّبَهُمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَ لَا مَعِي وَ أَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ (٣). وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ.

٤١٦- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هَيْشَمِ الْجَعْفَرِيِّ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ مَسَائِلَ، فَأَمَرَ الْحَسَنَ فَأَجَابَهُ عَنْهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ، وَ أَشْهَدُ أَنَّ أَبَاكَ وَصِيٌّ مُحَمَّدٍ حَقًّا، وَ لَمْ أَزَلْ أَقُولُهُ، وَ أَشْهَدُ أَنَّكَ وَصِيُّهُ؛ وَ أَشْهَدُ أَنَّ الْحُسَيْنَ وَصِيَّكَ حَتَّى أَتَى عَلَى آخِرِهِمْ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَمَنْ كَانَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

## الفصل الثاني والعشرون

٤١٧- وَ رَوَى الشَّيْخُ الْجَلِيلُ عَلِيُّ بْنُ شُعْبَةَ فِي تَحْفِيفِ الْعُقُولِ عَنْ آلِ

ص: ١٣٨

١- (١) المحاسن: ١/١٥٢ ح ٧٤.

٢- (٢) سورة الإسراء: ٧١.

٣- (٣) المحاسن: ١/١٥٥ ح ٨٤.

٤- (٤) المحاسن: ٢/٣٣٣ ح ٩٩.

الرَّسُولِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي وَصِيَّتِهِ لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الْأَحْوَلِ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ قَالَ لِي الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ اللَّهَ عَيَّرَ قَوْمًا (١) بِالْإِذَاعَةِ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ : يَا ابْنَ النُّعْمَانِ إِنَّ الْعَالِمَ لَا يَقْدِرُ أَنْ يُخْبِرَكَ بِكُلِّ مَا يَعْلَمُ، لِأَنَّهُ سِرُّ اللَّهِ الَّذِي أَسْرَهُ إِلَى جِبْرِئِيلَ، وَ أَسْرَهُ جِبْرِئِيلُ إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ أَسْرَهُ مُحَمَّدٌ إِلَى عَلِيٍّ وَ أَسْرَهُ عَلِيٌّ إِلَى الْحَسَنِ، وَ أَسْرَهُ الْحَسَنُ إِلَى الْحُسَيْنِ، وَ أَسْرَهُ الْحُسَيْنُ إِلَى عَلِيٍّ، وَ أَسْرَهُ عَلِيٌّ إِلَى مُحَمَّدٍ، وَ أَسْرَهُ مُحَمَّدٌ إِلَى مَنْ أَسْرَهُ (٢).

٤١٨- وَ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا قَالَ : أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا الْكِتَابِ الطَّاهِرَةَ دُونَ غَيْرِهَا ثُمَّ قَالَ : هُمُ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ : إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا وَ هُمُ الَّذِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عَتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، فَانظُرُوا كَيْفَ تَخْلِفُونِي فِيهِمَا، يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَعْلَمُوهُمُ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ، إِلَى أَنْ قَالَ : ثُمَّ رَدَّ اللَّهُ الْمُخَاطَبَةَ إِلَى سَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ يَعْنِي الَّذِينَ وَرَثَهُمُ الْكِتَابَ (٣).

٤١٩- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عَتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا (٤).

### الفصل الثالث والعشرون

٤٢٠- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي كِتَابِ بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْخَشَابِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ كَلُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ : مَا وَجَدْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَالْعَمَلُ بِهِ لَا زِمَ لَكُمْ فِي تَرْكِهِ، وَ مَا لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَكَانَتْ فِيهِ سُنَّةٌ مِنِّي فَلَا عُذْرَ لَكُمْ فِي تَرْكِ سُنَّتِي، وَ مَا لَمْ تَكُنْ فِيهِ سُنَّةٌ مِنِّي فَمَا قَالَ أَصْحَابِي فَخَذُوهُ، فَإِنَّمَا مَثَلُ أَصْحَابِي فِيكُمْ كَمَثَلِ النُّجُومِ بِأَيِّهَا أُخِذَ أُهْتَدَى وَ بِأَيِّ أَقْوِيلِ أَصْحَابِي أَخَذْتُمْ اهْتَدَيْتُمْ، وَ اخْتِلَافُ أَصْحَابِي لَكُمْ رَحْمَةٌ، قِيلَ : يَا رَسُولَ

ص: ١٣٩

١- ١) في المصدر: أقواما في القرآن.

٢- ٢) تحف العقول: ٣٠٧، وصيته للأحول.

٣- ٣) تحف العقول: ٤٢٦.

٤- ٤) تحف العقول: ٤٥٨.



اللَّهِ وَمَنْ أَضْحَابُكَ؟ قَالَ: أَهْلُ بَيْتِي (١).

٤٢١- وَعَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (٢) قَالَ: الصَّادِقُونَ الْأَتْمَّةُ وَالصَّادِقُونَ بِطَاعَتِهِمْ (٣).

٤٢٢- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صِهْفَوَانَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ حُجْرٍ عَنْ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّه يُهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ (٤) قَالَ: هُمْ الْأَتْمَّةُ (٥).

٤٢٣- وَعَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمُؤْمِنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْخِدَاءِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَحْيَى حَيَاتِي وَيَمُوتَ مِيتِي وَيَدْخُلَ جَنَّةَ رَبِّي جَنَّاتِ عَدْنٍ؛ فَلْيَتَوَلَّ عَلِيًّا وَالْأَوْصِيَاءَ مِنْ بَعْدِي، وَلْيَسَلِّمْ لِفَضْلِهِمْ، فَإِنَّهُمْ الْهَدَاةُ الْمَرْضِيُونَ [الْحَدِيثَ] (٦).

٤٢٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى الْمَدَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: وَذَكَرَ نَحْوَهُ. وَزَادَ: فَإِنَّهُمْ لَنْ يَدْخُلُواكُمْ فِي بَابِ ضَلَالَةٍ؛ وَلَمْ يُخْرِجُواكُمْ مِنْ بَابِ هُدًى، وَلَا تَعْلَمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ. وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ بَعْدَهُ طُرُقًا كَمَا مَرَّ (٧).

٤٢٥- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مَوْسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيْكَانَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: خُذُوا بِحُجْرَةِ هَذَا الْمَنْزَعِ يَعْنِي عَلِيًّا، فَإِنَّهُ الصَّادِقُ الْأَكْبَرُ وَهُوَ الْفَارُوقُ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَمَنْ سَبَطَا أُمَّتِي الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَهُمَا ابْنَايَ؛ وَمِنَ الْحُسَيْنِ أَيْمَةُ الْهَيْدَى، أَعْطَاهُمُ اللَّهُ عِلْمِي وَفَهْمِي فَأَجِبُوهُمْ وَتَوَلُّوهُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوا وَلِيَّهَ مِنْ دُونِهِمْ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّكُمْ [الْحَدِيثَ] (٨).

٤٢٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَعِيبٍ [سُوَيْدِ خ ل] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: قَالَ

ص: ١٤٠

١- (١) البصائر: ٣١.

٢- (٢) سورة التوبة: ١١٩.

٣- (٣) البصائر: ٥١ ح ١٤.

٤- (٤) سورة الأعراف: ١٥٩.

٥- (٥) البصائر: ٥٦ ح ٨.

٦- (٦) البصائر: ٦٨ ح ٢.

٧- (٧) البصائر: ٧٢ ح ٢٢.



رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: إِنَّ مِنْ إِسْمِي كَمَالَ حُجَّتِي عَلَى الْأَشْقِيَاءِ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ تَرَكَ  
وَلَايَةَ عَلِيٍّ وَوَالَى أَعْدَاءَهُ وَانْكَرَ فَضْلَهُ وَفَضَلَ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعِيدِهِ، فَإِنَّ فَضْلَكَ فَضْلُهُمْ وَحَقُّكَ حَقُّهُمْ وَطَاعَتِكَ طَاعَتُهُمْ وَ  
مَعْصِيَتِكَ مَعْصِيَتُهُمْ، وَهُمْ الْأَائِمَّةُ الْهَيْدَاءُ مِنْ بَعِيدِكَ جَزَى فِيهِمْ رُوحَكَ وَرُوحَكَ جَزَى فِيكَ مِنْ رَبِّكَ؛ وَهُمْ عَتْرَتُكَ مِنْ  
طِينَتِكَ؛ وَلَحْمِكَ وَدَمِكَ، وَقَدْ أَجْرَى اللَّهُ فِيهِمْ سَيِّئَتِكَ وَسَيِّئَةَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَكَ، وَهُمْ خَزَانِي عَلَى عِلْمِي بَعِيدِكَ، حَقًّا عَلَيَّ لَقَدْ  
إِصْطَفَيْتُهُمْ وَانْتَجَبْتُهُمْ وَأَخْلَصْتُهُمْ وَارْتَضَيْتُهُمْ، وَنَجَا مَنْ أَحَبَّهُمْ وَالْأَهْمُ وَالسَّلَامُ لِفَضْلِهِمْ، وَلَقَدْ أَتَانِي جِبْرِيلُ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ  
آبَائِهِمْ وَأَحْبَائِهِمْ وَالْمُسْلِمِينَ لِفَضْلِهِمْ (١). وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ كَمَا مَرَّ. وَفِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ زِيَادَةٌ اقْتَضَتْ الْإِعَادَةَ.

٤٢٧- وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُدَّافِرٍ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: شَجَرَهُ أَضْيَلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ (٢) فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَا  
أَضْيَلُهَا وَعَلِيٌّ فَرْعُهَا وَالْأَائِمَّةُ أَعْصَانُهَا [الْحَدِيثُ] (٣). وَعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْمَاحُولِ عَنِ سَلَامِ بْنِ  
الْمُسْتَنبِرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ.

٤٢٨- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ جَابِرِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ  
جَلَّ: وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَنَسِيَ وَ لَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا (٤) قَالَ: عَاهَدَ إِلَيْهِ فِي مُحَمَّدٍ وَالْأَائِمَّةِ مِنْ وُلْدِهِ، فَتَرَكَ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ  
عَزْمٌ أَنَّهُمْ هَكَذَا [الْحَدِيثُ] (٥).

٤٢٩- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ دَاوُدَ الْعَجَلِيِّ عَنِ زُرَّارَةَ عَنْ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَخَذَ اللَّهُ الْمِيثَاقَ عَلَى النَّبِيِّينَ  
أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ، وَ أَنْ هَذَا مُحَمَّدٌ رَسُولِي، وَ أَنْ هَذَا عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَتَبَّتْ لَهُمُ النَّبِيُّوَّةُ وَ أَخَذَ الْمِيثَاقَ عَلَى أَوْلَى الْعَزْمِ، أَنِّي  
رَبُّكُمْ وَ مُحَمَّدٌ رَسُولِي، وَ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ أَوْصِيَاءُهُ مِنْ بَعِيدِهِ وَوَلَاةُ أَمْرِي، وَ خَزَانُ عِلْمِي، وَ أَنْ الْمَهْدِيَّ أَتَيْتُهُ بِهِ لِدِينِي، وَ  
أُظْهِرُهُ بِهِ دَوْلَتِي، وَ أَتَّقِي بِهِ مِنْ

ص: ١٤١

١- (١) البصائر: ٧٤ ح ٢٣.

٢- (٢) سورة إبراهيم: ٢٤.

٣- (٣) البصائر: ٧٨ ح ١.

٤- (٤) سورة طه: ١١٥.

٥- (٥) البصائر: ٩٠ ح ١.

أَعْدَائِي، وَ أَعْبُدُ بِهِ طَوْعًا وَ كَرْهًا؛ قَالُوا: أَقْرَبْنَا (١).

٤٣٠- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْقَسَمِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ شَرِيكِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَضِيحَابَهُ بِمَنَى فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ؛ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي [الْحَدِيثُ] (٢).

٤٣١- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: سَتَكُونُ مِنْ بَعْدِي عَلَى النَّاسِ أئِمَّةٌ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَقُومُونَ فِي النَّاسِ [فِيكَذُّبُونَ] (٣)(٤).

٤٣٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ الْأَعَشَى عَنْ أَبِي صَادِقٍ عَنْ رِبْعَةَ بْنِ نَاجِدٍ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الْأئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ أَبْرَارُهَا أئِمَّةُ أَبْرَارِهَا وَ فَجَارُهَا أئِمَّةُ فَجَارِهَا ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: وَ جَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنصَرُونَ (٥)(٦).

٤٣٣- وَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْرَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنَّ أَهْلَ بَيْتِي الْأَهْدَاءَ بَعْدِي أَعْطَاهُمُ اللَّهُ فَهَمِيَّ وَ عَلِمِي [الْحَدِيثُ] (٧).

٤٣٤- وَ عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيْسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَحْيِيَ حَيَاتِي وَ يَمُوتَ مَمَاتِي وَ يَدْخُلَ جَنَّةَ عَدْنٍ مَنزِلِي فَلْيَتَوَلَّ عَلِيًّا وَ الْأئِمَّةَ مِنْ بَعْدِهِ، فَإِنَّهُمْ أئِمَّةُ الْأَهْدَى أَعْطَاهُمُ اللَّهُ عِلْمًا وَ فَهْمًا [الْحَدِيثُ] (٨).

٤٣٥- وَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ إِبْنِ فَضَّالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيَانَ بْنِ تَعْلَبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَ لِيَأْتَمَّ بِالْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ (٩). وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَسَمِ عَنْ عَبْدِ

ص: ١٤٢

١- (١) البصائر: ٩٠ ح ٢.

٢- (٢) البصائر: ٤٣٣ ح ٣.

٣- (٣) البصائر: ٥٣ ح ١.

٤- (٤) زياده من المصدر.

٥- (٥) سوره القصص: ٤١.

٦- (٦) البصائر: ٥٣ ح ١٥.

٧- (٧) البصائر: ٤٩ ح ٣.

٨- (٨) البصائر: ٤٩ ح ٦.

٩- (٩) البصائر: ٤٩ ح ٥.

القَاهرِ عَنْ حَإِبِرِ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ (١). وَ عَنْهُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَهْرٍ [شَخِيرِ ظ] عَنْ هَارُونَ بْنِ حَمَزَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ الْإِسْكَافِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ (٢). وَ عَنْ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيِّبَانَ عَنْ سَعِيدِ الْإِسْكَافِ عَنْ حَرِيْزِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ. وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَيَّانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ. وَ عَنْهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَتَانَ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ الْخَفَافِ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ. وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى الْأَسَدِيِّ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ زِيَادِ بْنِ مُطَرِّفٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ. وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ. وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَشَّارٍ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ.

٤٣٦- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْقُمِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَتَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَ لَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ كَلِمَاتٍ فِي مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ وَ الْأَئِمَّةِ مِنْ ذُرِّيَّتِهِمْ فَنَسِيَ» هَكَذَا وَ اللَّهُ نَزَلَتْ (٣).

٤٣٧- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَ لَا تَحْزَنُوا قَالَ: هُمْ الْأَئِمَّةُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٤).

٤٣٨- وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ دَاوُدَ الْعِجْلِيِّ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ حُمْرَانَ عَنْ

ص: ١٤٣

١- ١) البصائر: ٦٩ ح ٦.

٢- ٢) البصائر: ٦٩ ح ٦.

٣- ٣) البصائر: ٩١ ح ٤.

٤- ٤) البصائر: ١١٣ ح ١٥.

أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ أَخَذَ الْمِيثَاقَ عَلَى أَوْلِي الْعَزْمِ إِنِّي رَبُّكُمْ، وَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ أَوْصِيَاؤُهُ مِنْ بَعْدِهِ وَ لِأَهْلِ أَمْرِي وَ خُزَّانِ عِلْمِي، وَ إِنَّ الْمَهْدِيَّ أَنْتَصِرُ بِهِ لِدِينِي (١).

٤٣٩- وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَلَالٍ عَنْ أُمِّيَّةَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمْرٍو الْيَمَانِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَكْتُبُ مَا أُمْلِي عَلَيْكَ لِشُرَكَائِكَ قَالَ: وَ مَنْ شُرَكَائِي؟ قَالَ: الْأَنْثَمَةُ مِنْ وُلْدِكَ وَ هَذَا أَوْلَهُمْ وَ أَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى الْحَسَنِ، ثُمَّ أَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى الْحَسَنِ، قَالَ: الْأَنْثَمَةُ مِنْ وُلْدِكَ (٢).

٤٤٠- وَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْحَسَنِ [الْحُسَيْنِ خ ل] بْنِ سَيْفٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَبِي الْمُعْتَمِرِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّمَا مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ مَثَلُ سَيْفِيْنِهِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَ فِيهَا نَجَا، وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ، وَ مَثَلُ بَابِ حِطَّةٍ مَنْ دَخَلَهُ غُفِرَ لَهُ، وَ مَنْ لَمْ يَدْخُلْهُ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ [الْحَدِيثُ] (٣).

٤٤١- وَ عَنْ أَبِي طَالِبٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : مِنَّا إِثْنَا عَشَرَ مُحَدَّثًا (٥).  
أقول: المراد من المحدث الذي تحدّثه الملائكة كما روى في عده أخبار، و ذلك من خواص الإمام.

٤٤٢- وَ قَدْ سَيَّلَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي رُوِيَ: أَنَّ سَلْمَانَ كَانَ مُحَدَّثًا فَقَالَ: كَانَ مُحَدَّثًا عَنْ إِمَامِهِ لَا عَنْ رَبِّهِ، لِأَنَّهُ لَا يُحَدِّثُ عَنِ اللَّهِ إِلَّا الْخَبْرُ. رواه الكشي في كتابه (٦).

٤٤٣- وَ عَنْهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : مِنَّا إِثْنَا عَشَرَ مُحَدَّثًا (٧).

ص: ١٤٤

١- (١) البصائر: ٩٠ ح ٢ و ١٢٦ ح ١٤.

٢- (٢) البصائر: ١٨٧ ح ٢٢.

٣- (٣) البصائر: ٣١٧ ح ٤.

٤- (٤) في المصدر: نحن.

٥- (٥) البصائر: ٣٣٩ ح ٢.

٦- (٦) رجال الكشي: ٩٠، ١٠٩، و لم نجده في المصدر.

٧- (٧) غيبة النعماني: ٩٦، و لم نجده في المصدر.

٤٤٤- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ عَنْ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَهْلِي بَيْتِي اثْنَا عَشَرَ مُحَدَّثًا، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هِيَ الَّتِي هَلَكَ فِيهَا أَبُو الْخَطَّابِ لَمْ يَدْرِ مَا تَأْوِيلُ النَّبِيِّ وَالْمُحَدَّثُ (١).

٤٤٥- وَعَنْ عَبَادِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ هِرَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمُتَوَسِّمِينَ وَأَنَا بَعْدَهُ وَالْأئِمَّةُ مِنْ ذُرِّيَّتِي (٢).

٤٤٦- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَهْرَبَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: رَسُولُ اللَّهِ هُوَ الْمُتَوَسِّمُ، وَأَنَا مِنْ بَعْدِهِ وَالْأئِمَّةُ مِنْ ذُرِّيَّتِي هُمُ الْمُتَوَسِّمُونَ (٣). وَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَيُّوبَ مِثْلَهُ.

٤٤٧- وَعَنْ أَبِي طَالِبٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ (٤) قَالَ: هُمُ الْأئِمَّةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ [الْحَدِيثُ] (٥).

٤٤٨- وَعَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْعَلَوِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ظَهَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى الثَّغَلْبِيِّ عَنْ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ [رَضِيَ] قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْمُتَوَسِّمُ، يَعْرِفُ الْخَلْقَ بِسَيِّمَاهُمْ، وَأَنَا مِنْ بَعْدِهِ الْمُتَوَسِّمُ، وَالْأئِمَّةُ مِنْ ذُرِّيَّتِي الْمُتَوَسِّمُونَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٦).

٤٤٩- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الثَّقَفِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ

ص: ١٤٥

١-١) البصائر: ٣٤٠ ح ٤.

٢-٢) البصائر: ٣٧٦ ح ٧.

٣-٣) البصائر: ٣٧٥ ح ٢٠٩.

٤-٤) سورة الحجر: ٧٥.

٥-٥) البصائر: ٣٧٥ ح ٤.

٦-٦) البصائر: ٣٧٧ ح ١٣.

عَلِيٌّ بَيْنَ جَعْفَرِ الْحَضْرَمِيِّ عَنِ سُلَيْمِ الشَّامِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنِّي وَ أَوْصِيَاءِي مِنْ وُلْدِي أَيْمَةٌ مُهْتَدُونَ كُنَّا مُحَدِّثُونَ، قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ هُمْ؟ فَقَالَ: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ؛ ثُمَّ إِنِّي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: وَ عَلِيٌّ يَوْمئِذٍ رَضِيَ عَنِّي. ثُمَّ بَلِيهِ مِنْ بَعِيدِهِ وَاحِدٌ وَبَعِيدٌ وَاحِدٌ، وَ هُمْ الَّذِينَ أَقْسَمَ اللَّهُ بِهِمْ فَقَالَ: وَ وَالِدٍ وَ مَا وَلَدٌ (١). أَمَّا الْوَالِدُ فَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ مَا وَلَدٌ يَعْنِي هُوَ لِأَوْلَادِهِ الْأَوْصِيَاءِ قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَجْتَمِعُ إِمَامَانِ؟ قَالَ: لَا إِلَّا وَ أَحَدُهُمَا يَضُمَّتْ لَا يَنْطِقُ حَتَّى يَمْضِيَ الْوَالِدُ [الْحَدِيثُ] (٢).

٤٥٠- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ دَعَا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَرَضِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ أَدُنْ مِنِّي حَتَّى أُسِرَّ إِلَيْكَ مَا أَسِرَّهُ اللَّهُ إِلَيَّ، وَ آتَمَنَكَ عَلَيَّ مَا ائْتَمَنَنِي اللَّهُ عَلَيْهِ، فَفَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَعَلِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ فَعَلَهُ عَلِيُّ بِالْحَسَنِ، وَ فَعَلَهُ الْحَسَنُ بِالْحُسَيْنِ، وَ فَعَلَهُ الْحُسَيْنُ بِعَلِيٍّ، وَ فَعَلَهُ أَبُو بِي (٣). وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ مِثْلَهُ وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ مِثْلَهُ.

٤٥١- قَالَ: وَ مِمَّا وَجَدْتُ فِي نَوَادِرِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا وَ اللَّهِ مَا فَوَّضَ اللَّهُ إِلَيَّ أَحَدٍ مِنْ خَلْفِهِ إِلَّا إِلَى نَبِيِّهِ وَ إِلَى الْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَقَالَ: إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ . . . لِتُحْكَمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ (٤) وَ هِيَ جَارِيَةٌ فِي الْأَوْصِيَاءِ (٥).

٤٥٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ ذَرِيحِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ [تَارِكُ خ ل] فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ أَهْلَ بَيْتِهِ [بَيْتِي ظَافِنَحْنُ أَهْلُ بَيْتِهِ] (٦).

٤٥٣- وَ عَنْهُ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَادِّ الْقَلَانِسِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي تَارِكُ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ الثَّقَلَ الْأَكْبَرُ وَ الثَّقَلَ الْأَصْغَرَ، إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَا تَضِلُّوا وَ لَا تَذَلُّوا، إِلَى أَنْ

ص: ١٤٦

١- (١) سورة البلد: ٢.

٢- (٢) البصائر: ٣٩٢ ح ١٦.

٣- (٣) البصائر: ٣٩٧ ح ١.

٤- (٤) سورة النساء: ١٠٥.

٥- (٥) البصائر: ٤٠٦ ح ١٢.

٦- (٦) البصائر: ٤٣٤ ح ٤.



قَالَ: الثَّقَلُ الْأَكْبَرُ كِتَابُ اللَّهِ سَبَبُ طَرْفِهِ بِيَدِ اللَّهِ وَطَرْفُهُ بِأَيْدِيكُمْ، وَالثَّقَلُ الْأَصْغَرُ عِثْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي (١).

٤٥٤- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ يُونُسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَعِيدِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ فَتَمَسَّكُوا بِهِمَا فَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ» قَالَ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا يَزَالُ كِتَابُ اللَّهِ وَالدَّلِيلُ مِنَّا يَدُلُّ عَلَيْهِ حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (٢).

٤٥٥- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَجَّالِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ يَزِيدَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَتَرُونَ الْأَمْرَ إِلَيْنَا أَنْ نَضَعَهُ فِيْمَنْ نَشَاءُ، كَلَّا وَاللَّهِ إِنَّهُ عَهْدٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلٌ فَرَجُلٍ، إِلَيَّ أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَيَّ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ (٣).

٤٥٦- وَعَنْ عَبَادِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَمَّنْ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدٍ وَ عَن أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا (٤) قَالَ: هُمُ الْأَائِمَّةُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى الْأِمَامِ إِلَى الْأِمَامِ مِنْ بَعْدِهِ، وَلَا يَخْصُ بِهَا غَيْرَهُ وَلَا يَزُوبُهَا عَنْهُ (٥).

٤٥٧- وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ قَالَ: هُمُ الْأَائِمَّةُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ يُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى الْأِمَامِ مِنَ بَعْدِهِ، لَا يَخْصُ بِهَا أَحَدًا غَيْرَهُ وَلَا يَزُوبُهَا عَنْهُ (٦).

٤٥٨- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَابِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ (٧) قَالَ: الَّذِينَ آمَنُوا النَّبِيَّ وَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ وَالدَّرِّيَّةُ الْأَائِمَّةُ الْأَوْصِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ [الْحَدِيثُ] (٨).

ص: ١٤٧

١- (١) البصائر: ٤٣٤ ح ٥.

٢- (٢) البصائر: ٤٣٤ ح ٦.

٣- (٣) البصائر: ٤٩١ ح ٢.

٤- (٤) سورة النساء: ٥٨.

٥- (٥) البصائر: ٤٩٧ ح ٥.

٦- (٦) البصائر: ٤٩٧ ح ١١.

٧- (٧) سورة الطور: ٢١.

٨- (٨) البصائر: ٥٠٠ ح ١.

٤٥٩- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ بُرَيْدِ الْعَجَلِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَيْدَا جَعْفَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ (١) قَالَ: الرَّجَالُ: هُمُ الْأَثَمَةُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ [الْحَدِيثُ] (٢).

٤٦٠- وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنَانٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: أَشْهَدُ، أَوْ قَالَ: أَقْسِمُ بِاللَّهِ لَسِمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ إِنَّكَ وَالْأَوْصِيَاءَ مِنْ بَعْدِي، أَوْ قَالَ: مِنْ بَعْدِكَ، أَعْرَافٌ لَا يُعْرَفُ اللَّهُ إِلَّا بِسَبِيلِ مَعْرِفَتِكُمْ، وَأَعْرَافٌ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ عَرَفَكُمْ وَعَرَفْتُمُوهُ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ إِلَّا مَنْ أَنْكَرَكُمْ وَأَنْكَرْتُمُوهُ (٣).

٤٦١- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قِيلَ مِنَ الْمَوْلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَكَيْفَ فِي هَذَا الزَّمَانِ عَلِيُّ وَمَنْ بَعْدَهُ وَصِيَّتُهُ، وَلكلِّ زَمَانٍ عَالِمٌ يَحْتَجُّ اللَّهُ بِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَتَمَامٌ ضَلَّالَتِهِمْ جَهَالَتُهُمْ بِالْآيَاتِ، وَهُمْ الْأَوْصِيَاءُ إِذْ قَالُوا: نَحْنُ فِي سَعَةِ مِنْ مَعْرِفَةِ الْأَوْصِيَاءِ حَتَّى نَعْرِفَ إِمَامًا، فَغَيَّرَهُمُ اللَّهُ بِذَلِكَ فَالْأَوْصِيَاءُ أَصْحَابُ الصِّرَاطِ وَقُوفٌ عَلَيْهِ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ عَرَفَهُمْ وَعَرَفُوهُ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ إِلَّا مَنْ أَنْكَرَهُمْ وَأَنْكَرُوهُ (٤).

٤٦٢- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَجَّالِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ نَصْرِ الْعَطَّارِ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ إِنَّكَ وَالْأَوْصِيَاءَ مِنْ بَعْدِكَ عُرَفَاءٌ لَا يُعْرَفُ اللَّهُ إِلَّا بِسَبِيلِ مَعْرِفَتِكُمْ [الْحَدِيثُ] (٥). وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَجَّالِ عَنْ نَصْرِ الْعَطَّارِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٤٦٣- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ قَالَ: هُمُ الْأَثَمَةُ مِنْ آلِ

ص: ١٤٨

١-١) سورة الأعراف: ٦.

٢-٢) البصائر: ٥١٦ ح ١.

٣-٣) البصائر: ٥١٦ ح ٦.

٤-٤) البصائر: ٥١٦ ح ٤.

٥-٥) البصائر: ٥١٧ ح ٧.

مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (١).

٤٦٤- وَ عَنْ عَبْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ هَذِهِ آيَةِ: وَ عَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ فَقَالَ: يَا سَعْدُ الْأَنْتُمْ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ (٢).

### الفصل الرابع والعشرون

و روى سعد بن عبد الله في بصائر الدرجات أكثر الأحاديث السابقة بالأسانيد المذكورة.

٤٦٥- وَ رَوَى فِيهِ أَيْضًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ أَوْ غَيْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ: يَا مُحَمَّدُ! عَلَيَّ أَوَّلُ مَنْ أَخَذَ مِيثَاقَهُ مِنَ الْأَنْتُمْ، يَا مُحَمَّدُ! عَلَيَّ آخِرُ مَنْ أَقْبَضَ رُوحَهُ مِنَ الْأَنْتُمْ. وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ بِهَذَا السَّنَدِ (٣). أقول: المراد القبض الثاني في الرجعه.

### الفصل الخامس والعشرون

٤٦٦- وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ فِي مُخْتَصِرِ الْبَصَائِرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ يَحْيَى الْحَلْبِيِّ عَنْ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَخَذَ الْمِيثَاقَ عَلَى النَّاسِ قَالَ: كَانَ الْمِيثَاقُ مَأْخُودًا عَلَيْهِمْ لِلَّهِ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَ لِرَسُولِهِ بِالنُّبُوَّةِ، وَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَنْبِيَاءِ بِالْإِمَامَةِ، فَقَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ وَ مُحَمَّدٌ نَبِيُّكُمْ وَ عَلِيُّ إِمَامِكُمْ وَ الْأَنْبِيَاءُ الْهَادُونَ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ اللَّهُ: أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ أَى لَيْلًا تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ (٤)(٥).

### الفصل السادس والعشرون

٤٦٧- وَ رَوَى السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَوْسَوِيِّ فِي رِسَالَةِ الْمُحْكَمِ وَ الْمُتَشَابِهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا،

ص: ١٤٩

١-١) البصائر: ٥١٦ ح ٦.

١-٢) البصائر: ٥٢٠ ح ١٨.

٣-٣) البصائر: ٥٣٥ ح ٣٦.

٤-٤) سورة الأعراف: ١٧٢.

٥-٥) مختصر البصائر: ١٦٣.

كِتَابِ اللَّهِ وَ عَثَرْتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَإِنَّ اللَّطِيفَ الْخَبِيرَ أَخْبَرَنِي أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (١).

٤٦٨- وَيَأْسِينَادِ يَأْتِي فِي النَّصُوصِ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْهُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مَعَانِي النَّوْرِ وَالْقُرْآنِ، فَأَجَابَ إِلَى أَنْ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَ عَزَّرُوهُ وَ نَصَرُوهُ وَ اتَّبَعُوا النَّوْرَ الَّذِي أَنْزَلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ فَالنُّورُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ هُوَ الْقُرْآنُ وَ مِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ التَّغَابُنِ: فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ النَّوْرَ الَّذِي أَنْزَلْنَا يَعْْنِي سُبْحَانَهُ الْقُرْآنُ؛ وَ جَمِيعُ الْأَوْصِيَاءِ الْمَعْصُومِينَ حَمَلَهُ كِتَابَ اللَّهِ وَ خَزَنَتَهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ، فَالْمِشْكَاةُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ الْمِصْبَاحُ الْوَصِيَّةُ وَ الْأَوْصِيَاءُ، وَ الرَّجَاحَةُ فَاطِمَةُ، وَ الشَّجَرَةُ الْمُبَارَكَةُ رَسُولُ اللَّهِ، وَ الْكَوْكَبُ الدَّرِيُّ الْقَائِمُ الْمُنْتَظَرُ الَّذِي يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا إِلَى أَنْ قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَ لَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَ هُمُ الْأَوْصِيَاءُ (٢).

### الفصل السابع والعشرون

٤٦٩- وَ رَوَى الشَّيْخُ الْجَلِيلُ الثَّقَفُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ فِي النَّصُوصِ عَلَى عِدَدِ الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُفَضَّلِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُطَرِّفٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُهَلَّبِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَفَّارِ الْكُوفِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ وَصِيَّيَّ وَ الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ بَعْدَهُ سَبْطَايَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ يَتْلُوهُ تَسْبِيعَهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ أَيْمَةً أَبْرَارًا، قَالَ السَّائِلُ: فَسَيَمُّهُمْ لِي قَالَ: نَعَمْ إِذَا مَضَى الْحُسَيْنُ فَابْنُهُ عَلِيُّ، فَإِذَا مَضَى عَلِيُّ فَابْنُهُ مُحَمَّدٌ، فَإِذَا مَضَى مُحَمَّدٌ فَابْنُهُ جَعْفَرٌ، فَإِذَا مَضَى جَعْفَرٌ فَابْنُهُ مُوسَى، فَإِذَا مَضَى مُوسَى فَابْنُهُ عَلِيُّ، فَإِذَا مَضَى عَلِيُّ فَابْنُهُ مُحَمَّدٌ، فَإِذَا مَضَى مُحَمَّدٌ فَابْنُهُ عَلِيُّ، فَإِذَا مَضَى عَلِيُّ فَابْنُهُ الْحَسَنُ، وَ بَعْدَ الْحَسَنِ الْحُجَّةُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، فَهَذِهِ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا عَلَى عِدَدِ نِقْبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالَ السَّائِلُ وَ كَانَ يَهُودِيًّا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ [وَ خِيَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ] وَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ وَ أَشْهَدُ أَنَّهُمُ الْأَوْصِيَاءُ بَعْدَكَ، وَ لَقَدْ وَجِدْتُ هَذَا فِي الْكُتُبِ الْمَتَّفَدِّمَةِ؛ وَ فِيمَا عَهَدَهُ إِلَيْنَا مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ إِذَا كَانَ آخِرُ الزَّمَانِ يَخْرُجُ نَبِيٌّ يُقَالُ لَهُ أَحْمَدُ، حَاتَمٌ

ص: ١٥٠

١- (١) الناصريات: ٣٢.

٢- (٢) المحكم و المتشابه: ٤-٢٥.

النَّبِيِّ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، يَخْرُجُ مِنْ صُلْبِهِ أُمَّهُ أَبْرَارٌ عَدَدَ الْأَسْبَابِ، ثُمَّ ذَكَرَ السَّائِلُ أَنَّ الْأَسْبَابَ، كَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ وَ أَنَّ الثَّانِي عَشَرَ مِنْهُمْ غَابَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سِتِينَ؛ ثُمَّ عَادَ فَأَظْهَرَ شَرِيْعَتَهُ بَعْدَ دِرَاسِيَّتِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: وَ إِنِ الثَّانِي عَشَرَ مِنْ وُلْدِي يَغِيْبُ حَتَّى لَا يُرَى، وَ يَأْتِي عَلَى أُمَّتِي زَمَانٌ لَا يَبْقَى مِنَ الْأَسْبَابِ إِلَّا إِسْمُهُ، وَ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا رَسْمُهُ، فَحِينَئِذٍ يَأْذُنُ اللَّهُ لَهُ فِي الْخُرُوجِ، فَيُظْهِرُ الْإِسْلَامَ وَ يُجَدِّدُ الدِّينَ (١).

٤٧٠- وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ هَيَاوُونَ بْنِ مُوسَى التَّلْعَكْبَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَكِّيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْهَيْثَمِ عَنِ الْأَجْلَحِ الْكِنْدِيِّ عَنْ أَفْلَحِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ طَاوُسِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ فِي حَقِّ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْأَائِمَّةُ مِنْ وُلْدِهِ قَالَ: فَقُلْتُ كَمْ الْأَائِمَّةُ بَعْدَكَ؟ قَالَ: بَعْدَ حَوَارِيِّ عِيْسَى وَ أَسْبَابِ مُوسَى وَ نُقْبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قُلْتُ: وَ كَمْ كَانُوا؟ قَالَ: كَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ وَ الْأَائِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ، أَوْلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ بَعْدَهُ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، فَإِذَا انْقَضَى الْحُسَيْنُ فَابْنُهُ عَلِيُّ، فَإِذَا انْقَضَى عَلِيُّ فَابْنُهُ مُحَمَّدٌ، فَإِذَا انْقَضَى مُحَمَّدٌ فَابْنُهُ جَعْفَرٌ، فَإِذَا انْقَضَى جَعْفَرٌ فَابْنُهُ مُوسَى، فَإِذَا انْقَضَى مُوسَى فَابْنُهُ عَلِيُّ، فَإِذَا انْقَضَى عَلِيُّ فَابْنُهُ مُحَمَّدٌ، فَإِذَا انْقَضَى مُحَمَّدٌ فَابْنُهُ عَلِيُّ، فَإِذَا انْقَضَى عَلِيُّ فَابْنُهُ الْحَسَنُ، فَإِذَا انْقَضَى الْحَسَنُ فَابْنُهُ الْحُجَّجَةُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسَامِي لَمْ أَسْمَعْ بِهِمْ قَطُّ! فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ هُمْ الْأَائِمَّةُ بَعْدِي وَ إِنِ قَهَرُوا، أَمْنَاءُ مَعْصُومُونَ نُجَبَاءُ أَخْيَارٍ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ مَنْ أَتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَارِفًا بِحَقِّهِمْ أَخَذَتْهُ بِيَدِهِ فَأَدْخَلَتْهُ الْجَنَّةَ، يَا ابْنَ عَبَّاسٍ مَنْ أَنْكَرَهُمْ أَوْ رَدَّ وَاحِدًا مِنْهُمْ فَكَأَنَّمَا قَدْ أَنْكَرَنِي وَ رَدَّنِي، وَ مَنْ أَنْكَرَنِي وَ رَدَّنِي فَقَدْ أَنْكَرَ اللَّهَ وَ رَدَّهُ (٢).

٤٧١- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو الْفَرَجِ الْمَعَايِنِيُّ زَكَرِيَّا الْبُعْدَادِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي هُرَاسَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَهُ، وَ هُوَ الْإِمَامُ وَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي، مَنْ تَمَسَّكَ بِهِ فَازَ وَ نَجَا، وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ ضَلَّ وَ غَوَى، يَلِي عُسَيْلِي وَ تَكْفِينِي وَ يَقْضِي دِينِي وَ أَبُو سَبْطَى الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ، وَ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ يَخْرُجُ الْأَائِمَّةُ التَّسْعَةُ وَ مَنَّا [وَ مِنْهَا خ ل] مَهْدِي هَذِهِ الْأُمَّةِ (٣).

ص: ١٥١

١- ١) كفايه الأثر: ١٤.

٢- ٢) كفايه الأثر: ١٨.

٣- ٣) كفايه الأثر: ٢١.

٤٧٢- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ تَمَسَّكَ بِعِزَّتِي مِنْ بَعْدِي كَانَ مِنَ الْفَائِزِينَ (١).

٤٧٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زُهَيْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْأَائِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ، تِسْعَةٌ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ وَالتَّاسِعُ مَهْدِيُّهُمْ (٢).

٤٧٤- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْجُمَانِيِّ عَنْ حَنْشِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْأَائِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٣).

٤٧٥- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْخَزَاعِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّفْوَانِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَقْرِيِّ عَنْ أَسَدِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْهَدَلِيِّ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاهُ عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِلْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ الْإِمَامُ ابْنُ الْإِمَامِ تِسْعَةٌ مِنْ صُلْبِكَ أَيْمَةٌ أَبْرَارٌ، وَالتَّاسِعُ قَائِمُهُمْ (٤).

٤٧٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنِ الْبَزْوفِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرِ الْبَلْخِيِّ عَنْ شَقِيقِ الْبَلْخِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْأَائِمَّةُ مِنْ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ، تِسْعَةٌ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ أُمَّاءٌ مَعْصُومُونَ، وَمِنَّا مَهْدِيٌّ هَذِهِ الْأُمَّةُ (٥).

٤٧٧- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُفَضَّلِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْعَدَوِيِّ عَنْ سَيْلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَابِسٍ عَنْ أَبِي الْجَحَافِ عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْأَائِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ، تِسْعَةٌ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالتَّاسِعُ قَائِمُهُمْ، فَطُوبَى لِمَنْ أَحَبَّهُمْ وَالْوَيْلُ لِمَنْ أَبْغَضَهُمْ (٦).

٤٧٨- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْبَجَلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ

ص: ١٥٢

١- ١) كفايه الأثر: ٢٢.

٢- ٢) كفايه الأثر: ٢٣.

٣- ٣) كفايه الأثر: ٢٧.

٤- ٤) كفايه الأثر: ٢٩.

٥- ٥) كفايه الأثر: ٢٩.

٦- ٦) كفايه الأثر: ٣٠.

مُسَيَّرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَطِيَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
لِلْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ إِمَامٌ ابْنُ إِمَامٍ تَشِيَعُهُ مِنْ وَلَدِكَ أَئِمَّةٌ أَبْرَارٌ، تَأْسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمْ الْأَئِمَّةُ بَعْدَكَ؟  
فَقَالَ: اثْنَا عَشَرَ تَشَعُّهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ.

٤٧٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَيْمَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الْكُوفِيِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي  
حَازِمِ الْمَدَنِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْأَئِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ تَشَعُّهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ، وَالتَّاسِعُ قَائِمُهُمْ ثُمَّ قَالَ: لَا يُبْغِضُنَا إِلَّا مُنَافِقٌ (١).

٤٨٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَطَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْمُقْرِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ السَّحْرِيِّ  
عَنْ يَحْيَى بْنِ أَكْثَمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْبُوعِيِّ عَنْ كَثِيرِ النَّوَّاءِ عَنْ عَطِيَّهِ الْعُوفِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْأَئِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ تَشَعُّهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ، وَالتَّاسِعُ قَائِمُهُمْ (٢). وَعَنْهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ  
أَحْمَدَ عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَطِيَّهِ مِثْلَهُ.

٤٨١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ التَّمِيمِيِّ عَنِ ابْنِ عُقْمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَلَوِيِّ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ  
عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْخُلَفَاءُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ تَشِيَعُهُ مِنْ  
صُلْبِ الْحُسَيْنِ، وَالتَّاسِعُ مَهْدِيُّهُمْ، فَطُوبَى لِمُحِبِّيهِمْ وَالْوَيْلُ لِمُبْغِضِيهِمْ (٣).

٤٨٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَنبَدَةَ عَنِ الثَّلَعَكْبَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ حَمَّادِ الْمَدَنِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ  
مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَعَاشِرَ أَصْحَابِي إِنَّ مَثَلَ أَهْلِ  
بَيْتِي فِيكُمْ مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ وَبَابِ حِطَّةٍ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَتَمَسَّكُوا بِأَهْلِ بَيْتِي وَالأَئِمَّةِ الرَّاشِدِينَ مِنْ ذُرِّيَّتِي، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضِلُّوا أَبَدًا،  
فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمْ الْأَئِمَّةُ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: اثْنَا عَشَرَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي أَوْ قَالَ: مِنْ عِزَّتِي (٤).

ص: ١٥٣

١- ١) كفايه الأثر: ٣١.

٢- ٢) كفايه الأثر: ٣٢.

٣- ٣) كفايه الأثر: ٣٣.

٤- ٤) كفايه الأثر: ٣٤.

٤٨٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّفْوَانِيِّ عَنْ فَيْضِ بْنِ الْمُفْضَلِ الْحَلَبِيِّ عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِي عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْأُئِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ تَسَعَهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ وَالْمَهْدِيِّ مِنْهُمْ (١).

٤٨٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُفْضَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رِيَّاحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُمَرَ الْبَجَلِيِّ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَنْ أَبِي الْحَرْثِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخِي خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ وَ سَبْطَايَ خَيْرُ الْأَسْبَاطِ وَ سَوْفَ يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ أُمَّةً أَبْرَارًا؛ وَ مِنَّا مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَمْ الْأُئِمَّةُ بَعْدَكَ؟ قَالَ: عَدَدُ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٢).

٤٨٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعَاوِيَةُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُعَاوِيَةَ السُّلَيْمَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَاهِرٍ عَنْ عَبْدِ الْقُدُوسِ عَنِ الْمَاعِشِيِّ عَنْ حَبِشِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ فِي فَاطِمَةَ: إِنَّهَا سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ وَ بَعْلُهَا سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَ ابْنَاهَا الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَ إِنَّهُمَا إِمَامَانِ قَامَا أَوْ قَعَدَا وَ أَبُوهُمَا خَيْرٌ مِنْهُمَا وَ سَوْفَ يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ تِسْعَةَ مِنْ الْأُئِمَّةِ أَمَنَاءَ مَعْصُومِينَ قَوَامِينَ بِالْفِسْطِ، وَ مِنَّا مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمْ الْأُئِمَّةُ بَعْدَكَ؟ قَالَ: عَدَدُ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

٤٨٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْدَةَ عَنِ الثَّلَعُكْبَرِيِّ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَزْدِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْأُئِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ تَسَعَهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ تَسَعَهُمْ قَائِمُهُمْ، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَلَا إِنَّ مَثَلَهُمْ فِيكُمْ كَمَثَلِ سَيْفِيهِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ، وَ مَثَلُ بَابِ حِطَّةٍ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ (٣).

٤٨٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ وَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيَّاشِ الْجَوْهَرِيِّ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَاحِقِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ إِدْرِيسِ بْنِ زِيَادِ السَّبْعِيِّ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ يُونُسَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ الْقَسَمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ فَقَدَ الشَّمْسَ فَلْيَسْتَمْسِكْ بِالْقَمَرِ،

ص: ١٥٤

١- ١) كفايه الأثر: ٣٤.

٢- ٢) كفايه الأثر: ٣٥.

٣- ٣) كفايه الأثر: ٣٩.



وَمَنْ فَقَدَ الْقَمَرَ فَلَيْسَ تَمَسَّكَ بِالْفَرْقَدَيْنِ، فَإِذَا فَقَدْتُمْ الْفَرْقَدَيْنِ، فَتَمَسَّكُوا بِالنُّجُومِ الزَّاهِرَةِ بَعْدِي، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: أَنَا الشَّمْسُ وَعَلَى الْقَمَرِ، فَإِذَا فَقَدْتُمُونِي فَتَمَسَّكُوا بِهِ بَعْدِي، وَأَمَّا الْفَرْقَدَانِ فَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، إِذَا فَقَدْتُمُ الْقَمَرَ فَتَمَسَّكُوا بِهِمَا؛ وَأَمَّا النُّجُومُ الزَّاهِرَةُ فَهُمْ الْأَيُّمَةُ التَّسْعَةُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ وَالتَّاسِعُ مَهْدِيُّهُمْ، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُمْ هُمُ الْأَوْصِيَاءُ وَالْخُلَفَاءُ بَعْدِي أَيُّمَةُ أَبْرَارٍ عَدَدَ أَسْبَاطِ يَعْقُوبَ وَحَوَارِيِّ عِيسَى، قُلْتُ فَسَمِّهِمْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: أَوْلَاهُمْ وَسَيِّدُهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَسِبْطَاهُ، وَبَعْدَهُمَا عَلِيُّ زَيْنُ الْعَابِدِينَ وَبَعْدَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ يَأْقُرُ عِلْمَ النَّبِيِّينَ، وَالصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَإِنَّهُ الْكَاطِمُ سَمِيَّ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ، وَالَّذِي يُقْتَلُ بِأَرْضِ الْغُرَبَةِ عَلِيُّ إِسْمُهُ إِنَّهُ مُحَمَّدٌ، وَالصَّادِقَانِ عَلِيُّ وَالْحَسَنُ؛ وَالْحُجَّةُ الْقَائِمُ الْمُتَنْظَرُ فِي غَيْبَتِهِ، فَإِنَّهُمْ عَشْرَتِي مِنْ لَحْمِي وَدَمِي، عِلْمُهُمْ عَلَيَّ، وَحُكْمُهُمْ حُكْمِي، مَنْ آذَانِي فِيهِمْ فَلَا أَنَالَهُ اللَّهُ شَفَاعَتِي (١).

٤٨٨- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَاعِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُرْمَكِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبَانَ عَنْ إِسْحَاقَ الْأَسَدِيِّ عَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ حَازِمٍ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْأَيُّمَةُ اثْنَا عَشَرَ عَدَدَ شُهُورِ الْحَوْلِ وَمِنَّا مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ، لَهُ غَيْبَةُ مُوسَى وَبَهَاءُ عِيسَى، وَحُكْمُ دَاوُدَ، وَصَبْرُ أَيُّوبَ (٢).

٤٨٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُفَضَّلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيِّ عَنِ ابْنِ نَهْيَكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِصَامِ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَبْدِيِّ عَنْ عَلِيمِ الْأَزْدِيِّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْأَيُّمَةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ، ثُمَّ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ، ثُمَّ يَخْرُجُ قَائِمًا فَيَشْفِي صُدُورَ قَوْمٍ، أَلَا إِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ فَلَا تَعْلَمُوهُمْ [الْحَدِيثُ] (٣).

٤٩٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيَامِرٍ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ مَنْهَالٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ مَسْلَمَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَلْمَانَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى كَتِفِ الْحُسَيْنِ فَقَالَ: إِنَّهُ الْإِمَامُ ابْنُ الْإِمَامِ، تَسَعَهُ مِنْ صُلْبِهِ أَيُّمَةُ أَبْرَارٍ أَمَنَاءُ

ص: ١٥٥

١- ١) كفايه الأثر: ٤٢.

٢- ٢) كفايه الأثر: ٨٤.

٣- ٣) كفايه الأثر: ٤٤.

٤٩١- وَعَنْهُ عَنِ الْجَزْوَفَرِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ إِيَّاسَ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَسَّانَ عَنِ الصَّبَّاحِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْأَائِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ بَعْدَ نُقْبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى صُلْبِ الْحُسَيْنِ وَقَالَ: تَسْبِعُهُ مِنْ صُلْبِهِ وَالتَّاسِعُ مَهْدِيُّهُمْ، يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جُورًا وَظُلْمًا، فَالْوَيْلُ لِمُبْغِضِهِمْ (٢).

٤٩٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُفْضَلِ الشَّيْبَانِيُّ عَنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُقْرِي عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَّادِ الدَّبَّاعِ عَنْ عَيْسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ نَبْهَانَ عَنْ عُثْبَةَ بْنِ يَفْطَانَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ وَائِلَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ؛ أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى أَسْلَمَ ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَخْبِرْنِي بِالْأَوْصِيَاءِ بَعْدَكَ لِأَتَمَسَّكَ بِهِمْ؟ فَقَالَ: أَوْصِيَائِي مِنْ بَعْدِي بَعْدَ نُقْبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالَ لَهُ كَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ هَكَذَا وَجَدْنَا فِي التَّوْرَةِ، قَالَ: نَعَمْ الْأَائِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَسَمِّهُمْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: نَعَمْ إِنَّكَ تُدْرِكُ سَيِّدَ الْأَوْصِيَاءِ وَوَارِثَ عِلْمِ الْأَنْبِيَاءِ وَ أَبَا الْأَائِمَّةِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ بَعْدِي، ثُمَّ إِنَّتِي الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ فَاسْتَمَسَّكَ بِهِمْ مِنْ بَعْدِي، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ تَسْبِعُهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ وَ الْمَهْدِيِّ مِنْهُمْ فَإِذَا انْقَضَتْ مُدَّةُ الْحُسَيْنِ قَامَ بِالْأَمْرِ بَعْدَهُ ابْنُهُ عَلِيُّ قَامَ بِالْأَمْرِ بَعْدَهُ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ يُدْعَى بِالْبَاقِرِ، فَإِذَا انْقَضَتْ مُدَّةُ مُحَمَّدٍ قَامَ بِالْأَمْرِ بَعْدَهُ جَعْفَرٌ يُدْعَى بِالصَّادِقِ، فَإِذَا انْقَضَتْ مُدَّةُ جَعْفَرٍ قَامَ بِالْأَمْرِ بَعْدَهُ مُوسَى يُدْعَى بِالْكَاطِمِ، فَإِذَا انْتَهَتْ مُدَّةُ مُوسَى قَامَ بِالْأَمْرِ بَعْدَهُ ابْنُهُ عَلِيُّ يُدْعَى بِالرِّضَا، فَإِذَا انْقَضَتْ مُدَّةُ عَلِيٍّ قَامَ بِالْأَمْرِ بَعْدَهُ مُحَمَّدٌ يُدْعَى بِالزَّكِيِّ، فَإِذَا انْقَضَتْ مُدَّةُ مُحَمَّدٍ قَامَ بِالْأَمْرِ بَعْدَهُ ابْنُهُ عَلِيُّ يُدْعَى بِالنَّقِيِّ، فَإِذَا انْقَضَتْ مُدَّةُ عَلِيٍّ قَامَ بِالْأَمْرِ بَعْدَهُ ابْنُهُ الْحَسَنُ يُدْعَى بِالْأَمِينِ، ثُمَّ يَغِيْبُ عَنْهُمْ إِمَامُهُمْ ابْنُهُ الْحُجَّةُ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ وَجَدْنَا ذِكْرَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَ قَدْ بَشَّرْنَا مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ بِكَ وَ بِالْأَوْصِيَاءِ مِنْ دُرِّيَّتِكَ (٣).

٤٩٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْهَمْدَانِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِلْحُسَيْنِ بْنِ

١- (١) كفايه الأثر: ٤٧.

٢- (٢) كفايه الأثر: ٤٧.

٣- (٣) كفايه الأثر: ٥٩.

عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا حَسَيْنُ يُخْرِجُ مِنْ صُلْبِكَ تِسْعَةٌ مِنَ الْأَيْمَةِ مِنْهُمْ مَهْدِيٌّ هَذِهِ الْأَمَّةُ فَإِذَا أُسْتُشْهِدَ أَبُوكَ فَالْحَسَنُ بَعْدَهُ، فَإِذَا سَمَّ الْحَسَنُ فَأَنْتَ، فَإِذَا أُسْتُشْهِدَتْ فَعَلِيٌّ ابْنُكَ، فَإِذَا مَضَى عَلِيُّ فَمُحَمَّدٌ ابْنُهُ، فَإِذَا مَضَى مُحَمَّدٌ فَجَعْفَرٌ ابْنُهُ، فَإِذَا مَضَى جَعْفَرٌ فَمُوسَى ابْنُهُ، فَإِذَا مَضَى مُوسَى فَعَلِيٌّ ابْنُهُ، فَإِذَا مَضَى عَلِيُّ فَمُحَمَّدٌ ابْنُهُ، فَإِذَا مَضَى مُحَمَّدٌ فَعَلِيٌّ ابْنُهُ، فَإِذَا مَضَى عَلِيُّ فَالْحَسَنُ ابْنُهُ؛ ثُمَّ الْحُجَّةُ بَعْدَ الْحَسَنِ يَمْلَأُ اللَّهُ الْأَرْضَ بِهِ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَظُلْمًا. وَرَوَاهُ بِسَنَدٍ آخَرَ مِثْلَهُ (١).

٤٩٤- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الْأَزْدِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ هَمَّامٍ عَنِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ شَرِيكِ بْنِ الرَّكِينِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ جَابِرِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: وَصِيَّتِي خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ وَهُوَ بَعْلُكَ، وَمِنَّا سَبْطًا هَذِهِ الْأَمَّةُ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَهُمَا ابْنَاكَ، وَسَوْفَ يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ تِسْعَةَ مِنَ الْأَيْمَةِ اثْنَا عَشَرَ مَعْصُومِينَ وَمِنَّا مَهْدِيٌّ هَذِهِ الْأَمَّةُ (٢).

٤٩٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْجَعَابِيِّ عَنْ نَصْرِ بْنِ الْوَشَّاءِ عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْحَسَنِ الْأَنْمَاطِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَخِي خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ وَابْنِي خَيْرُ الْأَسْبَاطِ وَمِنَّا الْمَهْدِيُّ قُلْتُ: وَمَنْ الْمَهْدِيُّ؟ قَالَ: تِسْعَةٌ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ ابْنِ أُمَّتِهِ أَبْرَارٌ وَالتَّاسِعُ قَائِمُهُمْ يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا يُقَاتِلُ عَلَى التَّأْوِيلِ كَمَا قَاتَلْتُ عَلَى التَّنْزِيلِ (٣).

٤٩٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُفَضَّلِ عَنْ رَجَاءِ بْنِ يَحْيَى الْعَبْرَتَائِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلَادٍ عَنْ مُعَاذٍ عَنْ أَبِي عَوْنٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ [حَوَارِيِّ عَيْسَى ظ] كَمْ كَانُوا؟ فَقَالَ: كَانُوا مِنْ صِفْوَتِهِ وَخَيْرَتِهِ، وَكَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ إِلَى أَنْ قَالَ: قُلْتُ: فَمَنْ حَوَارِيُّوكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْأَيْمَةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ مِنْ صُلْبِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ، وَهُمْ حَوَارِيُّوِي وَأَنْصَارُ دِينِي (٤).

٤٩٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ كَثِيرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَرَائِيِّ عَنْ مَسِيكِينَ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ يَا

١- ١) كفايه الأثر: ٦٢.

٢- ٢) كفايه الأثر: ٦٣.

٣- ٣) كفايه الأثر: ٦٦.

٤- ٤) كفايه الأثر: ٦٩.

مُحَمَّدٌ إِنِّي أَطَّلَعْتُ إِلَى الْأَرْضِ إِطْلَاعَهُ فَاخْتَرْتُكَ مِنْهَا فَجَعَلْتُكَ نَبِيًّا، ثُمَّ أَطَّلَعْتُ ثَانِيًا فَاخْتَرْتُ مِنْهَا عَلِيًّا فَجَعَلْتُهُ وَصِيَّكَ وَوَارِثَ عِلْمِكَ وَالْإِمَامَ بَعْدَكَ، وَ أَخْرَجَ مِنْ أَصْدِقَائِكُمَا الذُّرِّيَّةَ الطَّاهِرَةَ وَالْأَيْمَةَ الْمَعْصُومِينَ خُزَّانَ عِلْمِي، فَلَوْلَاكُمْ لَمَا خَلَقْتُ الدُّنْيَا وَلَا الْآخِرَةَ وَلَا الْجَنَّةَ وَلَا النَّارَ، يَا مُحَمَّدُ أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهُمْ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ فَنُودِيْتُ يَا مُحَمَّدُ أَنْ أَرْفَعَ رَأْسَكَ؛ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنْوَارٌ عَلَيَّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ، وَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ؛ وَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، وَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَ مُوسَى بْنَ جَعْفَرَ، وَ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى، وَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، وَ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ وَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، وَ الْحُجَّةَ يَتْلُوهُ مِنْ بَيْنِهِمْ كَأَنَّهُ كَوْكَبٌ ذُرِّيٌّ، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ مَنْ هَؤُلَاءِ وَ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ هُمْ الْأَيْمَةُ بَعْدَكَ الْمُطَهَّرُونَ مِنْ صُلبِكَ؛ وَ هَذَا الْحُجَّةُ الَّذِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسِيًّا وَ عَدْلًا وَ يَشْفِي صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ (١).

٤٩٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيَّاشِ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّفْوَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَمَّصِيِّ عَنِ ابْنِ حَمَادٍ وَ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَنْ إِسْتَمْسَكَ بِالْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِي فَقَدْ إِسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى، فَتَمَّ أَبُو ذَرٍّ فَقَالَ: كَمْ الْأَيْمَةُ مِنْ بَعْدِكَ؟ قَالَ: عِدْدُ نُبِيَّائِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كُلُّهُمْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، تَسَعَهُ مِنْ صُلبِ الْحُسَيْنِ وَ الْمَهْدِيِّ مِنْهُمْ (٢).

٤٩٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ رَجَاءِ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرَ عَنِ هِشَامِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَمَّا عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ رَأَيْتُ عَلَى سِيَاقِ الْعَرْشِ مَكْتُوبًا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ أَيْدِيَهُ بَعْلِي وَ نَصِيْرَتُهُ بِهِ، وَ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ إِسْمًا مَكْتُوبًا بِالنُّورِ فِيهِمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ سِبْطَايَ وَ بَعْدَهُمَا تَبِيْعَهُ أُسَامَى عَلِيًّا عَلِيًّا عَلِيًّا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَ مُحَمَّدٌ مُحَمَّدٌ مَرَّتَيْنِ؛ وَ جَعْفَرٌ وَ مُوسَى وَ الْحَسَنُ، وَ الْحُجَّةُ يَتْلُوهُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَقُلْتُ: يَا رَبِّ أُسَامَى مَنْ هَؤُلَاءِ؟ فَتَمَّ أَبُو ذَرٍّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هُمْ الْأَوْصِيَاءُ مِنْ دُرِّيَّتِكَ بِهِمْ أُثِيبُ وَ بِهِمْ أَعَابِبُ (٣).

٥٠٠- وَ عَنْهُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْمُقْرِي عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَنْ ابْنِ عَرُونَ وَ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي

ص: ١٥٨

١- (١) كفايه الأثر: ٧٣.

٢- (٢) كفايه الأثر: ٧٤.

٣- (٣) كفايه الأثر: ٧٤.

حَدِيثٌ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ وَصِيِّي وَ أَخِي وَ أَنَا خَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ، وَ أَنْتَ خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ، وَ سِبْطَايَ خَيْرُ الْأَسْبَاطِ، وَ مِنْ صُلْبِهِمَا تَخْرُجُ الْأَائِمَّةُ النَّسَبِيَّةُ مَطَهَّرُونَ [وَ مَعْصُومُونَ، قَوَامُونَ بِالْقِسْطِ وَ الْأَائِمَّةُ بَعْدِي عَلَى عَدَدِ نِقْبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَ حَوَارِيِّ عِيسَى وَ هُمْ عِثْرَتِي مِنْ لَحْمِي وَ دَمِي (١)].

٥٠١- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلَادٍ عَنْ ابْنِ عَوْفٍ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْأَائِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ، ثُمَّ أَخْفَى صَوْتَهُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ. وَ رَوَاهُ أَيْضاً بِإِسْنَادَيْنِ آخَرَيْنِ (٢).

٥٠٢- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي طَالِبِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ جَمِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ سَيَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ فَتَادَةَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: الْأَائِمَّةُ بَعْدِي مِنْ عِثْرَتِي فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكُمُ الْأَائِمَّةُ بَعْدَكَ؟ قَالَ: بَعْدُ نِقْبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٣).

٥٠٣- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ الْعَبَّاسِ ابْنِ نُوحٍ عَنْ شُرَحْبِيلَ عَنْ أَبِي عَوْنٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْرِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ إِنَّ الْأَائِمَّةَ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، عَلِيٌّ أَوْلَاهُمْ وَ أَوْسَطُهُمْ مُحَمَّدٌ وَ آخِرُهُمْ مُحَمَّدٌ، وَ هُوَ مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ (٤).

٥٠٤- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ عَمْرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا حُسَيْنُ أَنْتَ الْإِمَامُ ابْنُ الْإِمَامِ أَبُو الْأَائِمَّةِ، تَسَعَهُ مِنْ وُلْدِكَ أَيْمَّةٌ أَبْرَارٌ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى كَتِفِ الْحُسَيْنِ وَ قَالَ: يَخْرُجُ مِنْ صُلْبِهِ رَجُلٌ مُبَارَكٌ سَمِيَّ جَدِّهِ عَلِيٌّ وَ يُخْرَجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِ عَلِيٍّ وَ لَمَدًا سَمِيَّ وَ أَشْبَهُ النَّاسِ بِي يَبْقُرُ الْعِلْمَ بَقْرًا وَ يُخْرَجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِهِ كَلِمَةُ الْحَقِّ يُقَالُ لَهُ جَعْفَرٌ، صَادِقٌ فِي قَوْلِهِ وَ فِعْلُهُ، الرَّادُّ عَلَيْهِ كَالرَّادِّ عَلَيَّ وَ يُخْرَجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِ جَعْفَرٍ مَوْلُوداً نَقِيّاً طَاهِراً سَمِيَّ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ، وَ يُخْرَجُ مِنْ صُلْبِ مُوسَى عَلِيُّ ابْنُهُ يُدْعَى بِالرِّضَا، مُوضِعُ الْعِلْمِ وَ مَعِيدُنُ الْحِلْمِ وَ يُخْرَجُ مِنْ صُلْبِ عَلِيٍّ ابْنُهُ مُحَمَّدُ الْمُحْمُودُ أَطْهَرُ النَّاسِ خُلُقاً وَ أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً، وَ يُخْرَجُ مِنْ

ص: ١٥٩

١-١ (١) كفايه الأثر: ٧٦.

١-٢ (٢) كفايه الأثر: ٧٦.

٣-٣ (٣) كفايه الأثر: ١٢٩.

٤-٤ (٤) كفايه الأثر: ٨٠.

صَلَبِ مُحَمَّدٍ عَلِيٍّ إِنَّهُ طَاهِرٌ الْجَنَّةِ صَادِقُ اللَّهَجِ وَ يُخْرِجُ مِنْ صَلَبِ عَلِيِّ الْحَسَنِ الْمَيْمُونِ التَّقِيُّ الطَّاهِرُ، النَّاطِقُ عَنِ اللَّهِ وَ أَبُو حُجَّهِ اللَّهِ؛ وَ يُخْرِجُ مِنْ صَلَبِ الْحَسَنِ قَائِمِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ يَمْلَأُهَا قِسِيًّا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: مَنْ هُوَ لَآءِ؟ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَسَامِي الْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِكَ (١).

٥٠٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبَانَ عَنِ الْحَسَنِ [الْحُسَيْنِ خ ل] بْنِ عَلِيِّ الْبَزْوَجِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُكْرَمٍ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ التَّقِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحْيِيَ حَيَاتِي وَ يَمُوتَ مِيتِي فَلْيَتَوَلَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَ لِيَقْتَدِ بِأَلْتَمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَمْ أَلْتَمَّةُ بَعْدَكَ؟ قَالَ: عَدَدَ الْأَسْبَابِ (٢).

٥٠٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي وَ لِيدِ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ أَبِي الزَّيَادِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمَاعِرِجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ جَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ (٣) قَالَ: جَعَلَ الْإِمَامَةَ فِي عَقِبِ الْحُسَيْنِ يُخْرِجُ مِنْ صَلْبِهِ تَشِيْعَةً مِنَ الْإِئْتَمَةِ وَ مِنْهُمْ مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ [الْحَدِيثَ] (٤).

٥٠٧- وَ بَهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ ثُمَّ أَهْلَ بَيْتِي [أَذْكُرْكُمْ] اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، فَقُلْنَا لِأَبِي هُرَيْرَةَ: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ نِسَاؤُهُ؟ قَالَ: لَا أَهْلُ بَيْتِهِ أَصْلُهُ وَ عَصْبُهُ وَ هُمُ الْإِئْتَمَةُ الْإِثْنَا عَشَرَ (٥).

٥٠٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ الْغَزَالِيَّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ تَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ الْقَسَمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ فِي حَقِّ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَلَا- إِنَّهُ هُوَ الْمُبْلَغُ عَنِّي وَ الْإِمَامُ بَعْدِي وَ هُوَ الْإِمَامُ وَ أَبُو الْإِئْتَمَةِ الزُّهْرُ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَمْ الْإِئْتَمَةُ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: إِثْنَا عَشَرَ عَدَدَ نُقْبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَ مِنَّا مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَمْلَأُ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ قِسِيًّا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ ظُلْمًا وَ جَوْرًا (٦).

ص: ١٦٠

١- (١) كفايه الأثر: ٨٣.

٢- (٢) كفايه الأثر: ٨٦.

٣- (٣) سورة الزخرف: ٢٨.

٤- (٤) كفايه الأثر: ٨٧.

٥- (٥) كفايه الأثر: ٨٧.

٦- (٦) كفايه الأثر: ٨٩.

٥٠٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ زَكَرِيَّا عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ مِسْكِينَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: أَهْلُ بَيْتِي عِثْرَتِي مِنْ لَحْمِي وَدَمِي وَهُمْ الْأئِمَّةُ مِنْ بَعْدِي عَدَدَ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ (١).

٥١٠- وَعَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَدَوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ صَبِيحِ الْيَشْكُرِيِّ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ شَيْبِ بْنِ غَرْقَدَةَ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ حُثَيْنٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْأئِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ، ثُمَّ أَحْفَى صَوْتَهُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٢).

٥١١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مَنَدَةَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْنِ أَحْمَدَ الْهَاشِمِيِّ عَنْ عَيْسَى بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِي ثَابِتِ الْكَلْبِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عِثْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي مِنْ وُلْدِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَتَسْبِعَهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ أئِمَّةٌ أَبْرَارٌ هُمْ عِثْرَتِي مِنْ لَحْمِي وَدَمِي (٣).

٥١٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْبَرْزَوَافِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى الْأَنْمَاطِيِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ حَفْصِ بْنِ إِبْنِ عَائِشَةَ عَنْ إِبْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ عُمَرَ وَعُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ جَمِيعًا قَالَا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْأئِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ تَسْبَعُهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ؛ وَمِنَّا مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَنْ تَمَسَّكَ بِهِمْ مِنْ بَعْدِي فَقَدْ تَمَسَّكَ بِحَبْلِ اللَّهِ، وَمَنْ تَخَلَّى مِنْهُمْ فَقَدْ تَخَلَّى مِنَ اللَّهِ (٤).

٥١٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَيْمُونِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ الْمُقْرِيِّ عَنْ شَرِيكَ بْنِ حَسَّانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى كَتِفِ الْحَسَنِ فَقَالَ: أَنْتَ الْإِمَامُ وَابْنُ وَلِيِّ اللَّهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى كَتِفِ الْحُسَيْنِ فَقَالَ: أَنْتَ الْإِمَامُ وَابْنُ الْأئِمَّةِ، تَسْبَعُهُ مِنْ صُلْبِكَ أئِمَّةٌ أَبْرَارٌ، وَالتَّاسِعُ قَائِمُهُمْ مَنْ تَمَسَّكَ بِكُمْ وَبِالْأئِمَّةِ مِنْ ذُرِّيَّتِكُمْ كَانَ مَعَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ،

ص: ١٤١

١- (١) كفايه الأثر: ٨٩.

٢- (٢) كفايه الأثر: ٩١.

٣- (٣) كفايه الأثر: ٩٢.

٤- (٤) كفايه الأثر: ٩٤.

وَ كَانَ مَعَنَا فِي الْجَنَّةِ فِي دَرَجَتِنَا (١).

٥١٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ الْعَنَوِيِّ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي الْفَضْلِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَائِدُ الْبَرِّهِ وَ قَاتِلُ الْفَجْرِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَبُو سِبْطَى، وَ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ تَخْرُجُ الْأَائِمَّةُ التَّسْعَةُ، وَ مِنْهُمْ مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ (٢).

٥١٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّازِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالَوَيْهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْبَصْرِيِّ عَنْ شَرِيكِ بْنِ الرَّكِينِ عَنِ الْقَسَمِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ إِنَّهُ لَيَخْرُجُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ أئِمَّةٌ أَبْرَارٌ أَمَنَاءُ مَعْصُومُونَ قَوَامُونَ بِالْقِسْطِ، وَ مِنَّا مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّذِي يُصَلِّي عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ خَلْفَهُ، قُلْنَا: مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هُوَ التَّاسِعُ مِنَ صُلْبِ الْحُسَيْنِ أئِمَّةٌ أَبْرَارٌ، وَ التَّاسِعُ مَهْدِيُّهُمْ يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلِئْتَ جَوْرًا وَ ظُلْمًا (٣).

٥١٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَيْنِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخُزَاعِيُّ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَرْمَكِيِّ عَنْ مَنْدَلِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ الْإِمَامُ وَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي وَ سِبْطَاكَ إِمَامَانِ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ وَ تَسَعُهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أئِمَّةٌ مَعْصُومُونَ، وَ مِنْهُمْ قَائِمُنَا أَهْلُ الْبَيْتِ [الْحَدِيثُ] (٤).

٥١٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْأَعْمَشِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ فُوزَةَ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنْتَ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ، وَ ابْنَاكَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ يُخْرُجُ [اللَّهُ] (٥) الْأَائِمَّةُ التَّسْعَةُ، فَإِذَا مِتُّ ظَهَرَتْ لَكَ ضَعَائِنُ فِي صُدُورِ قَوْمٍ يَتَمَالُونَ عَلَيْكَ وَ يَمْنَعُونَكَ حَقَّكَ (٦).

ص: ١٦٢

١- ١) كفايه الأثر: ٩٦.

٢- ٢) كفايه الأثر: ٩٧.

٣- ٣) كفايه الأثر: ٩٩.

٤- ٤) كفايه الأثر: ١٠٠.

٥- ٥) زياده من المصدر.

٦- ٦) كفايه الأثر: ١٠٢.



٥١٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ صَالِحِ بْنِ الْمَأْسُودِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبِهِ لَهُ: مَعَاشِرَ النَّاسِ أَوْصِيكُمْ بِعِزَّتِي وَ أَهْلِ بَيْتِي خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقُّ مَعَهُمْ، وَ هُمْ الْأَائِمَّةُ الرَّاشِدُونَ بَعْدِي، وَ الْأُمَمَاءُ الْمَعْصُومُونَ، فَفَاقَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: كَمْ الْأَائِمَّةُ بَعْدَكَ؟ قَالَ: عَدَدُ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَ حَوَارِيِّ عِيسَى تِسْعَةٌ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ وَ مِنْهُمْ مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ (١).

٥١٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُفَضَّلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْأَجَلِحِ الْكِنْدِيِّ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا عُرِجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ رَأَيْتُ مَكْتُوبًا عَلَى سَاقِ الْعَرْشِ بِالنُّورِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ أَيْدِيَهُ بِلَعْلَى وَ نَصْرُهُ بِه، ثُمَّ بَعْدَهُ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ؛ وَ رَأَيْتُ عَلِيًّا عَلِيًّا عَلِيًّا؛ وَ رَأَيْتُ مُحَمَّدًا مُحَمَّدًا مَرَّتَيْنِ، وَ جَعْفَرًا وَ مُوسَى وَ الْحَسَنَ وَ الْحُجَّةَ اثْنَا عَشَرَ إِسْمًا مَكْتُوبًا بِالنُّورِ، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ أَسْمَاءِ مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ قَرَنْتَهُمْ بِي؟ فَنُودِيْتُ: يَا مُحَمَّدُ هَؤُلَاءِ الْأَائِمَّةُ بَعْدَكَ وَ الْأَخْيَارُ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ (٢).

٥٢٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّفْوَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ يُونُسَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْأَائِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ، تَشِيَعُهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ وَ الْمَهْدِيُّ مِنْهُمْ (٣).

٥٢١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو الْفَرَجِ مُعَاوِيَةُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُثْبَةَ الْقَاضِي عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْحَاقَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ شَدَّادِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَيْلَةَ عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسَدِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَنْ أَحَبَّنِي وَ أَحَبَّ أَهْلَ بَيْتِي وَ إِسْتَمْسَكَ بِهِمْ مِنْ بَعْدِي فَخُنَّ شَفَعَاؤُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ الْإِسْتِمْسَاكُ بِهِمْ؟ قَالَ: إِنَّ الْأَائِمَّةَ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ وَ اقْتَدَى بِهِمْ نَجَا؛ وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُمْ هَلَكَ وَ غَوَى.

٥٢٢- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُقَرِّي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ دَاوُدَ

ص: ١٦٣

١-١) كفايه الأثر: ١٠٤.

٢-٢) كفايه الأثر: ١٠٦.

٣-٣) كفايه الأثر: ٣٤.

إِبْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ حَرَامِ السُّلَمِيِّ عَنْ عُثْبَةَ بْنِ تَيْهَانَ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ وَائِلَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: طُوبَى لِمَنْ تَمَسَكَ بِي وَبِالْأَيْمَةِ الْأَطْهَارِ مِنْ ذُرِّيَّتِي، فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَكَمْ الْأَيْمَةُ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: بَعْدِي نَقَبَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ (١).

٥٢٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ الدِّقَاقِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَرْثِ الْمَزَوَزِيِّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ مَكْحُولٍ عَنْ وَائِلَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَمَّا عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ وَبَلَغْتُ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى نَادَانِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! قُلْتُ: لَيْبِكَ سَيِّدِي، قَالَ: إِنِّي مَا أَرْسَلْتُ نَبِيًّا فَانْقَضَتْ أَيَّامُهُ إِلَّا قَامَ بِالْأَمْرِ بَعْدَهُ وَصِيَّهُ، فَاجْعَلْ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْأَمَامَ وَالْوَصِيَّ بَعْدَكَ فَإِنِّي خَلَقْتُكُمَا مِنْ نُورٍ وَاحِدٍ، وَخَلَقْتُ الْأَيْمَةَ الرَّاشِدِينَ مِنْ أَنْوَارِكُمَا، أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهُمْ يَا مُحَمَّدُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَبِّ قَالَ: اِرْزُقْ رَأْسَكَ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا بِأَنْوَارِ الْأَيْمَةِ بَعْدِي اثْنِي عَشَرَ نُورًا، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ أَنْوَارٌ مِنْ هَذِهِ؟ قَالَ: أَنْوَارِ الْأَيْمَةِ بَعْدَكَ أَمَنَاءُ مَعْصُومُونَ (٢).

٥٢٤- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْبَرَوَاقِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْحَاقَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُحْسِنِ عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ عَنْ ثَوْرٍ يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَشْيَعِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْأَيْمَةِ فَقَالَ: الْأَيْمَةُ مِنْ بَعْدِي مِنْ عِزَّتِي أَوْ قَالَ: مِنْ أَهْلِ بَيْتِي بَعْدَ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٣).

٥٢٥- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ حَيِّدِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ نُعَيْمِ السَّمَرْقَنْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ السُّخْتِ عَنْ سَيْفِيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَنَا سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ وَعَلِيٌّ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ، وَسَبْطَايَ خَيْرُ الْأَسْبَاطِ، وَمِنَّا الْأَيْمَةُ الْمَعْصُومُونَ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ، وَمِنَّا مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَقَامَ إِلَيْهِ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمْ الْأَيْمَةُ بَعْدَكَ؟ قَالَ: عَدَدُ الْأَسْبَاطِ وَحَوَارِيِّ عِيسَى وَنَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٤).

٥٢٦- وَعَنْهُ عَنِ الْمُعَافَى بْنِ زَكَرِيَّا وَالحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّازِيِّ كُلِّهِمْ عَنْ

ص: ١٤٤

- ١- (١) كفايه الأثر: ١٠٩.
- ٢- (٢) كفايه الأثر: ١١١.
- ٣- (٣) كفايه الأثر: ١١٤.
- ٤- (٤) كفايه الأثر: ١١٧.

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْكُوفِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ عَنِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَنِ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ وَهُوَ الْإِمَامُ وَالْخَلِيفَةُ بَعْدِي، وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سِبْطَايَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِمَامَانِ قَامَا أَوْ قَعَدَا، وَأَبُوهُمَا خَيْرٌ مِنْهُمَا، وَالْأَيْمَةُ مِنْ بَعْدِ الْحُسَيْنِ تَشَعُّهُ مِنْ صُلْبِهِ، مِنْهُمْ الْقَائِمُ الَّذِي يَقُومُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ كَمَا قُفِّتْ فِي أَوَّلِهِ، يَفْتَحُ حُصُونِ الضَّلَالَةِ، قُلْنَا: فَهَذِهِ التَّشَعُّهُ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمُ الْأَيْمَةُ بَعْدَ الْحُسَيْنِ خَلْفَ بَعْدَ خَلْفٍ، قُلْنَا فَكَمْ عَهْدٌ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكُونَ بَعْدَهُ مِنَ الْأَيْمَةِ، قَالَ: اثْنَا عَشَرَ، قُلْنَا: فَهَلْ سَمَّاهُمْ لِمَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ إِنَّهُ قَالَ: لَمَّا عُرِجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ نَظَرْتُ إِلَى سِاقِ الْعَرْشِ فَإِذَا مَكْتُوبٌ بِالنُّورِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، أَيَّدَتْهُ بِلَعْلَى وَنَصَرَتْهُ بِلَعْلَى، وَرَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ اسْمًا مَكْتُوبًا بِالنُّورِ عَلَى سِاقِ الْعَرْشِ بَعْدَ عَلِيِّ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلِيًّا عَلِيًّا؛ وَ مُحَمَّدًا وَ مُحَمَّدًا، وَ جَعْفَرًا وَ مُوسَى وَ الْحَسِينَ وَ الْحُجَّةَ؛ فَقُلْتُ: إِلَهِي وَ سَيِّدِي مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَكْرَمْتَهُمْ وَ قَرَنْتَ أَسْمَاءَهُمْ بِاسْمِكَ؟ فَنَوْدَيْتُ يَا مُحَمَّدُ هُمُ الْأَوْصِيَاءُ بَعْدَكَ وَ الْأَيْمَةُ فَطُوبَى لِمُحِبِّيهِمْ وَ الْوَيْلُ لِمُبْغِضِيهِمْ (١).

٥٢٧- وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْخُنَعِمِيِّ عَنِ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ هِاشِمٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ حَيْدَةَ عَمَّارٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ وَ هُوَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي، وَ أَبُو سِبْطَى وَ الْأَيْمَةُ مِنْ بَعْدِي، وَ مِنْ صُلْبِهِ يُخْرَجُ اللَّهُ الْأَيْمَةَ الرَّاشِدِينَ وَ مِنْهُمْ مَهْدِي هَذِهِ الْأُمَّةِ؛ إِنَّ اللَّهَ عَهْدٌ إِلَيَّ أَنَّهُ يُخْرَجُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ أَيْمَةٌ تَسْبِعُهُ، فَالْتَّاسِعُ مِنْ وُلْدِهِ يَغِيبُ عَنْهُمْ، يَكُونُ لَهُ غَيْبُهُ طَوِيلًا، فَإِذَا كَانَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يُخْرَجُ فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتَّ جَوْرًا وَ ظُلْمًا (٢).

٥٢٨- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُودٍ عَنِ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ هِلَالٍ عَنِ أَشْلَمَ عَنِ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنِ عَمَّارٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي وَ وَارِثِي؛ وَ قَالَ لِفَاطِمَةَ: إِنَّ أَبَاكَ سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ، وَ ابْنُ عَمِّكَ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ، وَ ابْنَاكَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ وَ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ يُخْرَجُ اللَّهُ الْأَيْمَةَ التَّشَعُّهُ مُطَهَّرُونَ مَعْصُومُونَ وَ مِنَّا مَهْدِي هَذِهِ الْأُمَّةِ (٣).

ص: ١٤٥

١- ١) كفايه الأثر: ٤٤٠.

٢- ٢) كفايه الأثر: ١٢١.

٣- ٣) كفايه الأثر: ١٢٤.

٥٢٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْجَعَابِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاضِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ يَحْيَى بْنِ خَلْفٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُودَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: الْأَئِمَّةُ بَعْدِي مِنْ عَثْرَتِي عَدَدُ نُقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ تَسْبِعُهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ أَعْطَاهُمُ اللَّهُ عِلْمِي وَفَهْمِي، فَلَا تَعْلَمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ، فَاتَّبِعُوهُمْ فَإِنَّهُمْ مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقُّ مَعَهُمْ (١).

٥٣٠- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ هَمَّامِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ صَدَقَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ هِشَامِ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: الْأَئِمَّةُ بَعْدِي بَعْدَ نُقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَسْبِعُهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ، وَمِنَّا مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا إِنَّهُمْ مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقُّ مَعَهُمْ، فَانظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُونِي. وَرَوَاهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ (٢).

٥٣١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ حَمْدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّوَّاسِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ يَزِيدِ الرَّشَكِيِّ عَنْ مُطَّرِفِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ الْحَصِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: الْأَئِمَّةُ بَعْدِي مِنْ عَثْرَتِي عَدَدُ نُقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، تَسْبِعُهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ، وَمِنَّا مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَمَنْ تَمَسَّكَ بِهِمْ فَقَدْ تَمَسَّكَ بِحَبْلِ اللَّهِ (٣).

٥٣٢- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمَدَنِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَرْزُوقِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْبَلَوِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَجِيحٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَزْوَرٍ عَنِ الْأَضْيَعِغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحَصِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ وَارِثُ عِلْمِي وَأَنْتَ الْإِمَامُ وَالْخَلِيفَةُ بَعْدِي، تُعَلِّمُ النَّاسَ مَا لَا يَعْلَمُونَ وَأَنْتَ أَبُو سِبْطِي، وَزَوْجُ ابْنَتِي، وَمِنْ ذُرِّيَّتِكُمُ الْعِزَّةُ الْهَادِيَةُ الْمَعْصُومُونَ، فَسَيَأْتِيهِ سِلْمَانُ عَنِ الْأَئِمَّةِ فَقَالَ: عِدَدُ نُقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ. وَرَوَاهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ (٤).

٥٣٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبَانَ عَنِ الْبُرْزُوقِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجُلُودِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْغَلَابِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ عَنْ أَبِي

ص: ١٦٦

١-١) كفايه الأثر: ١٠٤.

٢-٢) كفايه الأثر: ١٢٧.

٣-٣) كفايه الأثر: ١٣٢.

٤-٤) كفايه الأثر: ١٣٢.

نَصِيرٍ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَسْعَدِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ مِنْنِي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا - أَنَّهُ لَا - نَبِيَّ بَعْدِي، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لَقَدْ تَبَّأَنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ أَنَّهُ يُخْرِجُ مِنْ صُلْبِ الْحَسَيْنِ تَشِيْعَهُ مِنَ الْأَيْمَةِ مَعْصُومُونَ مُطَهَّرُونَ، وَ مِنْهُمْ مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّذِي يَقُومُ بِالْدِّينِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ كَمَا قُتِمَتْ بِهِ فِي أَوَّلِهِ (١).

٥٣٤- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَيْسَى بْنِ ضَرَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ اللَّاحِقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ الشُّكْرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَارُونَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: كَأَنِّي أَدْعَى فَأَجِيبُ، وَ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ التَّفَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عَثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا إِلَى أَنْ قَالَ: فَإِنَّ وَصِيَّيَّ وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَائِدُ الْبَرِّرَةِ وَ قَاتِلُ الْكُفْرَةِ، مَنْصُورٌ مِنْ نَصِيرِهِ مَخْذُولٌ مَنْ خَذَلَهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَكَيْفَ تَكُونُ الْمَأْتِمَةُ مِنْ بَعْدِكَ؟ قَالَ: عِدَدُ نُقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، تَشِيْعُهُ مِنْ صُلْبِ الْحَسَيْنِ أَعْطَاهُمُ اللَّهُ عِلْمِي وَ فَهْمِي، حُزْنَ عِلْمِ اللَّهِ وَ مَعَادِنَ وَحْيِهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا لِأَوْلَادِ الْحَسَنِ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ الْإِمَامَةَ فِي عَقِبِ الْحَسَيْنِ وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَ جَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ قُلْتُ أ فَلَا تُسَمِّيهِمْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ إِنَّهُ لَمَّا عُرِجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ وَ نَظَرْتُ إِلَى سَاقِ الْعَرْشِ، فَرَأَيْتُ مَكْتُوبًا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، أَيَّدْتُهُ بِعَلِيٍّ وَ نَصِيرَتُهُ بِهِ، وَ رَأَيْتُ أَنْوَارَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ وَ فَاطِمَةَ، وَ رَأَيْتُ فِي ثَلَاثِهِ مَوَاضِعَ عَلِيًّا عَلِيًّا عَلِيًّا وَ مُحَمَّدًا وَ مُحَمَّدًا وَ جَعْفَرًا وَ مُوسَى وَ الْحُجَّةَ يَتْلُو بَيْنَهُمْ كَأَنَّهُ كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ قَرَنْتَ أَسْمَاءَهُمْ بِاسْمِكَ؟ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُمْ الْأَوْصِيَاءُ وَ الْأَيْمَةُ بَعْدَكَ (٢).

٥٣٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بَيْنَ الْحَسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْجَعْفَابِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُقْرِي عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ عَنْ أَبِي بَلَخٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْأَيْمَةُ بَعْدِي إِتْنَا عَشْرَ عَدَدُ نُقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَ حَوَارِيِّ عَيْسَى. وَ رَوَاهُ بِإِسْنَادَيْنِ آخَرَيْنِ (٣).

٥٣٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبَانَ عَنِ الْبَرْزَوَقِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمَّامٍ عَنْ

ص: ١٤٧

١- (١) كفايه الأثر: ١١٧.

٢- (٢) كفايه الأثر: ١٣٧.

٣- (٣) كفايه الأثر: ٧٦.

يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ يَحْيَى بْنِ مُنْقِذٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كَيْفَ تَهْلِكُ أُمَّهُ أَنَا وَأَوْلَاهَا، وَإِنَّا عَشْرٌ مِنْ بَعْدِي أَيْمَتُهَا؛ إِنَّمَا يَهْلِكُ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ تَنْجُ الْهَرَجِ (١) لَسْتُ مِنْهُمْ وَلَا هُمْ مِنِّي. وَرَوَاهُ بِسَنَدٍ آخَرَ (٢).

٥٣٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدِ الرَّازِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ نَصِيرِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَرَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ

- وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَشْتَمِلُ عَلَى أَوْصِيَاءِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ آدَمَ إِلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا نَقَلْنَاهُ سَابِقًا مِنْ كِتَابِ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَأَنَا أَدْفَعُهَا إِلَيْكَ يَا عَلِيُّ، وَأَنْتَ تَدْفَعُهَا إِلَيَّ الْحَسَنِ، وَالْحَسَنُ يَدْفَعُهَا إِلَيَّ أَخِيهِ الْحُسَيْنِ، وَالْحُسَيْنُ يَدْفَعُهَا إِلَيَّ إِثْنَيْ عَشَرَ، وَعَلِيُّ يَدْفَعُهَا إِلَيَّ إِثْنَيْ عَشَرَ، وَمُحَمَّدٌ يَدْفَعُهَا إِلَيَّ إِثْنَيْ عَشَرَ، وَجَعْفَرٌ يَدْفَعُهَا إِلَيَّ إِثْنَيْ عَشَرَ، وَمُوسَى يَدْفَعُهَا إِلَيَّ إِثْنَيْ عَشَرَ، وَعَلِيُّ يَدْفَعُهَا إِلَيَّ إِثْنَيْ عَشَرَ، وَمُحَمَّدٌ يَدْفَعُهَا إِلَيَّ إِثْنَيْ عَشَرَ، وَالْحَسَنُ يَدْفَعُهَا إِلَيَّ إِثْنَيْ عَشَرَ، وَالْحَسَنُ يَدْفَعُهَا إِلَيَّ إِثْنَيْ عَشَرَ، ثُمَّ يَغِيبُ عَنْهُمْ إِمَامُهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ؛ وَتَكُونُ لَهُ غَيْبَتَانِ إِحْدَاهُمَا أَطْوَلُ مِنَ الْأُخْرَى، الْخَدْرَ الْخَدْرَ إِذَا فَقِدَ الْخَامِسُ مِنْ وُلْدِ السَّابِعِ مِنْ وُلْدِي، يَضْمُتُ حَتَّى يَأْذَنَ اللَّهُ لَهُ بِالْخُرُوجِ (٣).

٥٣٨- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُعَاوِيَةُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنِ عَلِيِّ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْخُرَاسَانِيِّ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُودَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ الْوَصِيُّ عَلَى الْأَمْوَاتِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، وَالْخَلِيفَةُ عَلَى الْأَحْيَاءِ مِنْ أُمَّتِي، حَرْبُكَ حَرْبِي وَسَلْمُكَ سَلْمِي، أَنْتَ الْإِمَامُ وَأَبُو الْأَيْمَةِ أَحَدَ عَشَرَ مِنْ صُلْبِكَ، أَيْمَةُ مُطَهَّرُونَ مَعْصُومُونَ، وَمِنْهُمْ الْمَهْدِيُّ الَّذِي يَمَلَأُ الدُّنْيَا قِسْطًا وَعَدْلًا فَالْوَيْلُ لِمَنْبَغِضَتِكُمْ، يَا عَلِيُّ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَحَبَّ فِي اللَّهِ حَجْرًا لَحَسَرَهُ اللَّهُ مَعَهُ، وَإِنَّ مُحِبِّيكَ وَمُحِبِّي أَوْلَادِكَ الْأَيْمَةَ بَعْدَكَ يُحْشَرُونَ مَعَكَ [الْحَدِيثُ] (٤).

ص: ١٤٨

١- ١) في المصدر: ميح الهرج، و في الهامش: كذا في النسخ الثلاث.

٢- ٢) كفايه الأثر: ١٤١.

٣- ٣) كفايه الأثر: ١٥١.

٤- ٤) كفايه الأثر: ١٥١.

٥٣٩- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَزْوَفَرِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ مِنَ الْأَئِمَّةِ بَعْدِي مِنْ ذُرِّيَّتِكَ مَنْ اسْمُهُ إِسْمِي، وَمَنْ هُوَ سَمِيٌّ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ، وَإِنَّ الْأَئِمَّةَ بَعْدِي كَعَدَدِ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ (١).

٥٤٠- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّفْوَانِيِّ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدِ السَّنْجَارِيِّ عَنْ أَبِي يَحْيَى التَّمِيمِيِّ عَنْ يَحْيَى الْبُكَاءِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْأَئِمَّةِ فَقَالَ: عِدَدُ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٢).

٥٤١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلْعُكَبَرِيِّ عَنْ عِيسَى بْنِ مُوسَى الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ وَقَدْ نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً (٣) فَقَالَ: يَا عَلِيُّ هَذِهِ آيَةُ نَزَلَتْ فِيكَ وَفِي سِبْطَيْكَ (٤) وَالْأَئِمَّةُ مِنْ وُلْدِكَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَمْ الْأَئِمَّةُ بَعْدَكَ؟ قَالَ: أَنْتَ يَا عَلِيُّ، ثُمَّ ابْنَاكَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَبَعْدَ الْحُسَيْنِ عَلِيُّ ابْنُهُ، وَبَعْدَ عَلِيٍّ مُحَمَّدٌ ابْنُهُ، وَبَعْدَ مُحَمَّدٍ جَعْفَرٌ ابْنُهُ، وَبَعْدَ جَعْفَرٍ مُوسَى ابْنُهُ، وَبَعْدَ مُوسَى عَلِيُّ ابْنُهُ، وَبَعْدَ عَلِيٍّ مُحَمَّدٌ ابْنُهُ، وَبَعْدَ مُحَمَّدٍ عَلِيُّ ابْنُهُ، وَبَعْدَ عَلِيٍّ الْحَسَنُ ابْنُهُ، وَالْحُجَّةُ بِنِ [مِنْ وُلْدِ خ] [الْحَسَنِ، هَكَذَا وَجِدْتُ أَسْمَاءَهُمْ مَكْتُوبَةً عَلَى سَاقِ الْعَرْشِ، فَسَأَلْتُ اللَّهَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هُمُ الْأَئِمَّةُ بَعْدَكَ مُطَهَّرُونَ مَعْصُومُونَ وَاعْدَاؤُهُمْ مَلْعُونُونَ (٥).

٥٤٢- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي طَالِبٍ الْأَنْبَارِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَيْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ سَيْفِيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ ذَارَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَجِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: وَذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ الْإِمَامُ وَالْخَلِيفَةُ بَعْدِي، حَزْبُكَ حَزْبِي وَسَلْمُكَ سَلْمِي، وَأَنْتَ أَبُو سِبْطِي وَزَوْجُ ابْنَتِي، وَمِنْ ذُرِّيَّتِكَ الْأَئِمَّةُ

ص: ١٦٩

١-١ (١) كفايه الأثر: ١٥٤.

١-٢ (٢) كفايه الأثر: ١٥٥.

٣-٣ (٣) سورة الأحزاب: ٣٣.

٤-٤ (٤) في المصدر: سبطي.

٥-٥ (٥) كفايه الأثر: ١٥٦.



الْمُطَهَّرُونَ، وَأَنْتَ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ وَأَنْتَ أَخِي وَوَزِيرِي، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَمْ يَكُونُ بَعْدِي مِنَ الْأَئِمَّةِ؟ فَقَالَ: بَعْدَ الْحُسَيْنِ تِسْعَةٌ، وَالْتَّاسِعُ قَائِمُهُمْ (١).

٥٤٣- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخُزَاعِيُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى الْجَلُودِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْغَلَابِيِّ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ الصَّحَّاحِ عَنْ هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَقَدْ حَدَّثَنِي حَبِيبِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ يَمْلِكُهُ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَصَفْوَتِهِ (٢).

٥٤٤- وَقَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ الْحَمَّصِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الْقَطَّانِ [القطفاني خ ل] عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ الْهَمَّصِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُكَّاشَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنِّي تَارَكْتُ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَعِترَتِي أَهْلَ بَيْتِي، مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضَلُّوا إِلَى أَنْ قَالَ: عَلِيُّ هُوَ الْإِمَامُ وَالْحُجَّةُ بَعْدِي، وَأَنْتَ الْحُجَّةُ وَالْإِمَامُ بَعْدَهُ وَالْحُسَيْنُ الْإِمَامُ وَالْحُجَّةُ بَعْدَكَ، وَلَقَدْ تَبَّأَنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ أَنَّهُ يُخْرِجُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ مَوْلُودًا يُقَالُ لَهُ: عَلِيُّ سَمِيَّ جَدِّهِ عَلِيٌّ، فَإِذَا مَضَى الْحُسَيْنُ قَامَ بِالْأَمْرِ بَعْدَهُ عَلِيُّ ابْنُهُ، وَهُوَ الْحُجَّةُ وَالْإِمَامُ يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِ عَلِيٍّ وَلِوَدَّ سَمِيَّيَ وَأَشْبَهَ النَّاسِ بِي؛ عِلْمُهُ عِلْمِي وَحُكْمُهُ حُكْمِي وَهُوَ الْإِمَامُ وَالْحُجَّةُ بَعْدَ أَبِيهِ، وَ يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِ مُحَمَّدٍ مَوْلُودًا يُقَالُ لَهُ جَعْفَرٌ، أَصْدَقُ النَّاسِ قَوْلًا وَفِعْلًا، فَهُوَ الْإِمَامُ وَالْحُجَّةُ بَعْدَ أَبِيهِ، وَيُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِ جَعْفَرٍ مَوْلُودًا يُقَالُ لَهُ مُوسَى، سَمِيَّ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ، أَشَدُّ النَّاسِ تَعَبُدًا فَهُوَ الْإِمَامُ وَالْحُجَّةُ بَعْدَ أَبِيهِ، وَيُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِ مُوسَى وَلِوَدَّ يُقَالُ لَهُ عَلِيُّ مَوْضِعَ عِلْمِ اللَّهِ وَمَعِيدِنُ حُكْمِهِ، فَهُوَ الْإِمَامُ وَالْحُجَّةُ بَعْدَ أَبِيهِ، وَيُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِ عَلِيٍّ وَلِوَدَّ يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ، فَهُوَ الْإِمَامُ وَالْحُجَّةُ بَعْدَ أَبِيهِ، وَيُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِ عَلِيٍّ وَلِوَدَّ يُقَالُ لَهُ الْحَسَنُ فَهُوَ الْإِمَامُ وَالْحُجَّةُ بَعْدَ أَبِيهِ وَيُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِ الْحَسَنِ الْإِمَامَ وَالْحُجَّةَ الْقَائِمَ وَ إِمَامَ زَمَانِهِ وَمُنْقِذَ أَوْلِيَائِهِ، يَغِيبُ حَتَّى لَا يُرَى، يَرْجِعُ عَنْ أَمْرِهِ قَوْمٌ وَيُنْبِتُ عَلَيْهِ آخَرُونَ، وَيَقُولُونَ: مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ! وَلَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يُخْرِجَ قَائِمَنَا، فِيمَلَأَ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ جَوْرًا وَظُلْمًا، فَلَا تَخْلُوا

ص: ١٧٠

١- ١) كفايه الأثر: ١٥٧.

٢- ٢) كفايه الأثر: ١٦٢.



الْأَرْضُ مِنْكُمْ أَعْطَاكُمْ اللَّهُ عِلْمِي وَ فَهْمِي [الْحَدِيثَ] (١).

٥٤٥- وَعَنْهُ عَنِ عُبَيْهِ الْحَمَصِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ يَمْلِكُهُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا تَسْبِعُهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ، أَعْطَاهُمْ اللَّهُ عِلْمِي وَ فَهْمِي مَا لِقَوْمٍ يُؤْذُونِي فِيهِمْ، لَا أَنَالَهُمُ اللَّهُ شَفَاعَتِي (٢).

٥٤٦- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَامِرِ الطَّائِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الْكُوفِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَنْ آيَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ: الْأَائِمَّةُ بَعْدِي عِدَدُ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَ حَوَارِيِّ عِيسَى، مَنْ أَحَبَّهُمْ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَ مَنْ أَبْغَضَهُمْ فَهُوَ مُنَافِقٌ، هُمْ حُجَجُ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ وَ أَعْلَامُهُ فِي بَرِّيَّتِهِ (٣).

٥٤٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْهَاشِمِيِّ عَنْ عِيسَى بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّوْرِيِّ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ أَبِي الْجَحَافِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ وَارِثِي وَ مَعْدِنُ حُكْمِي، فَإِذَا اسْتَشْهَدْتَ فَإِنِّي الْحَسَنُ، فَإِذَا اسْتَشْهَدَ الْحَسَنُ فَإِنَّكَ الْحُسَيْنُ، فَإِذَا اسْتَشْهَدَ الْحُسَيْنُ فَإِنَّهُ عَلِيٌّ، يَتْلُوهُ تَسْعَةَ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ أَنْبِيَاءُ أَطَهَارُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا أَسَامِيهِمْ؟ قَالَ: عَلِيُّ وَ مُحَمَّدٌ وَ جَعْفَرٌ وَ مُوسَى وَ عَلِيُّ وَ مُحَمَّدٌ وَ عَلِيُّ وَ الْحَسَنُ وَ الْمَهْدِيُّ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ، يَمْلَأُ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جُورًا وَ ظُلْمًا (٤).

٥٤٨- وَعَنْهُ عَنِ عُبَيْهِ الْحَمَصِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ الْكَاتِبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْمُحَمَّدِيِّ عَنْ أَبِي رَوْحٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْدِرِ قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلْتُ جَدِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ عَنِ الْأَائِمَّةِ بَعْدَهُ فَقَالَ: الْأَائِمَّةُ بَعْدِي عِدَدُ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِثْنَا عَشَرَ أَعْطَاهُمُ اللَّهُ عِلْمِي وَ فَهْمِي، وَ أَنْتَ مِنْهُمْ يَا حَسَنُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَتَى يُخْرِجُ [اللَّهُ] أَقَائِمَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ؟ فَقَالَ: يَا حَسَنُ إِنَّمَا مِثْلُهُ مِثْلُ السَّاعَةِ ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَعْتَهُ (٥).

ص: ١٧١

١- ١) كفايه الأثر: ١٦٥.

٢- ٢) كفايه الأثر: ٢٩.

٣- ٣) كفايه الأثر: ١٦٧.

٤- ٤) كفايه الأثر: ١٦٧.

٥- ٥) كفايه الأثر: ١٦٨.

٥٤٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَكِيمِ الْأَزْدِيِّ عَنْ شَرِيكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا أَثْبَتَ اللَّهُ اسْمَ مُحَمَّدٍ فِي سَاقِ الْعَرْشِ قُلْتُ: يَا رَبِّ هَذَا الْإِسْمُ الْمَكْتُوبُ فِي سِرَادِقِ الْعَرْشِ أَرَاهُ أَعَزَّ خَلْقِكَ عَلَيْكَ؛ فَأَرَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ اِثْنَيْ عَشَرَ إِمَامًا أَشْبَاحًا أَبْدَانًا بِلَا أَرْوَاحَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَقَالَ: يَا رَبِّ بِحَقِّهِمْ عَلَيْكَ إِلَّا أَخْبَرْتَنِي مَنْ هُمْ؟ قَالَ: هَذَا نُورُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَهَذَا نُورُ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، وَهَذَا نُورُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَهَذَا نُورُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَهَذَا نُورُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَهَذَا نُورُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، وَهَذَا نُورُ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى، وَهَذَا نُورُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَهَذَا نُورُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَهَذَا نُورُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَهَذَا نُورُ الْحُجَّهِ الْقَائِمِ الْمُنْتَظَرِ [الْحَدِيثُ] (١).

٥٥٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ صَيْفِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ فِي حَيَاةِ أَبِيهِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ حُجْبَهُ، فَكَتَبَ عَلَى حَوَاشِيهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيٌّ وَصِيُّهُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ كَتَبَ مِثْلَ ذَلِكَ عَلَى أَرْكَانِ الْعَرْشِ وَ عَلَى أَطْوَادِ الْأَرْضِ، وَ عَلَى حُدُودِ اللَّوْحِ إِلَى أَنْ قَالَ: عَلِيٌّ وَ سِبْطَاهُ وَ تِسْعَةٌ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ أَنْبِيَاءُ أَمْثَلُ مَعْصُومُونَ [الْحَدِيثُ] (٢).

٥٥١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْمُسَوِّىِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى عَنِ جَرِيرِ الصَّبِيِّ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ السَّمَّانِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لَهُ هَيْلٌ يَكُونُ بَعْدَكَ نَبِيٌّ؟ قَالَ: لَا أَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ؛ وَ لَكِنْ يَكُونُ مِنْ بَعْدِي أَيْمَةٌ مِنْ ذُرِّيَّتِي قَوَّامُونَ بِالْقِسْطِ، بَعْدَ نُبُوَّةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَهُوَ الْإِمَامُ وَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي، وَ تَسْبَعُهُ مِنَ الْأَيْمَةِ مِنْ صُلْبِ هَذَا، وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي وَ الْقَائِمُ تَاسِعُهُمْ يَفُومُ بِالدِّينِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ كَمَا قُمْتَ فِي أَوَّلِهِ (٣).

٥٥٢- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ الدِّينَوْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْمِصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْغِفَارِيِّ عَنْ جَرِيرِ

ص: ١٧٢

١- ١) كفايه الأثر: ١٧٠.

٢- ٢) كفايه الأثر: ١٧١.

٣- ٣) كفايه الأثر: ١٧٣.

الْحَيْدَاءِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَ أُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ (١) سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَأْوِيلِهَا؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا عَنَىٰ بِهَا غَيْرُكُمْ، وَ أَنْتُمْ أَوْلُوا الْأَرْحَامِ، فَإِذَا مِتُّ فَعَلَيْتُ أَبُوكَ أَوْلَىٰ بِي وَبِمَكَانِي، فَإِذَا مَضَىٰ أَبُوكَ فَأَخُوكَ الْحَسَنُ أَوْلَىٰ بِهِ، فَإِذَا مَضَىٰ الْحَسَنُ فَأَنْتَ أَوْلَىٰ بِهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ بَعْدِي؟ قَالَ: إِنَّكَ عَلَيَّ أَوْلَىٰ بِكَ مِنْ بَعْدِكَ، فَإِذَا مَضَىٰ فَابْنُهُ مُحَمَّدٌ أَوْلَىٰ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ، فَإِذَا مَضَىٰ مُحَمَّدٌ فَابْنُهُ جَعْفَرٌ أَوْلَىٰ بِهِ وَبِمَكَانِهِ مِنْ بَعْدِهِ، فَإِذَا مَضَىٰ جَعْفَرٌ فَابْنُهُ مُوسَىٰ أَوْلَىٰ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ، فَإِذَا مَضَىٰ مُوسَىٰ فَابْنُهُ عَلِيُّ أَوْلَىٰ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ، فَإِذَا مَضَىٰ عَلِيُّ فَابْنُهُ مُحَمَّدٌ أَوْلَىٰ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ، فَإِذَا مَضَىٰ مُحَمَّدٌ أَوْلَىٰ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ، فَإِذَا مَضَىٰ عَلِيُّ فَابْنُهُ الْحَسَنِ أَوْلَىٰ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ، فَإِذَا مَضَىٰ الْحَسَنُ وَقَعَتِ الْغَيْبَةُ فِي التَّاسِعِ مِنْ وُلْدِكَ فَهَذِهِ الْأَيْمَةُ التَّسَعَةُ مِنْ صُلْبِكَ [الْحَدِيثَ] (٢).

٥٥٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَكَمِ الْكُوفِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ الْبَجَلِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُحَمَّدِيِّ عَنِ نَصِيرِ بْنِ مَرْحَمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِي فِيمَا بَشَّرَنِي بِهِ: يَا حُسَيْنُ أَنْتَ السَّيِّدُ ابْنُ السَّيِّدِ أَبُو السَّادَةِ تَسْبِعُهُ مِنْ وُلْدِكَ أَيْمَةٌ أَبْرَارٌ وَالتَّاسِعُ قَائِمُهُمْ، أَنْتَ الْإِمَامُ ابْنُ الْإِمَامِ أَبُو الْأَيْمَةِ تَسْبِعُهُ مِنْ صُلْبِكَ أَبْرَارٌ، وَالتَّاسِعُ مَهْدِيُّهُمْ يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا يَقُومُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ كَمَا قُتِمَتْ فِي أَوَّلِهِ (٣).

٥٥٤- وَعَنْهُ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ النَّخَوِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشُّكْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ: أَنَا أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ أَنْتَ يَا عَلِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ بَعْدَكَ الْحَسَنُ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ بَعْدَهُ الْحُسَيْنُ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ أَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ بَعْدَهُ عَلِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ بَعْدَهُ مُحَمَّدٌ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ بَعْدَهُ جَعْفَرٌ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ بَعْدَهُ مُوسَىٰ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ بَعْدَهُ عَلِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ

ص: ١٧٣

١- (١) سورة الأنفال: ٧٥ و الأحزاب: ٦.

٢- (٢) كفاية الأثر: ١٧٦.

٣- (٣) كفاية الأثر: ١٧٧.

أَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ بَعْدَهُ مُحَمَّدٌ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ بَعْدَهُ عَلِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ بَعْدَهُ الْحَسَنُ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَالْحُجَّةُ بِنُ الْحَسَنِ أَيْمَهُمْ أَزْوَاجُهُمْ مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقُّ مَعَهُمْ (١).

٥٥٥- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْكُوفِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ حَمْدَانَ الْخُضَيْنِيِّ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الْعَمَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْحَسَنِيِّ عَنْ خَلْفِ بْنِ الْمُقَلِّسِ عَنْ نَعِيمِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْكَائِلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ يَمْلِكُ هَذَا الْأَمْرَ بَعْدَكَ؟ قَالَ: أَبُوكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَخَلِيفَتِي وَيَمْلِكُ بَعْدَ عَلِيِّ الْحَسَنُ ثُمَّ تَمْلِكُهُ أَنْتَ وَتَسْبِعُهُ مِنْ صُلْبِكَ تَكْمِلُهُ إِثْنَيْ عَشَرَ إِمَامًا، ثُمَّ يَقُومُ قَائِمًا يَمْلَأُ الدُّنْيَا قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ جُورًا وَظُلْمًا، وَيَشْفِي صُدُورَ قَوْمٍ مِنْ شِيعَتِهِ (٢).

٥٥٦- وَقَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ جَعْفَرِ الْخَزَّازِ عَنِ الْعَبَّاسِ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَرْقُبُوا أَهْلَ بَيْتِي فَإِنْ حَارَبُوا فَحَارِبُوا وَإِنْ سَأَلُوا فَسَأَلُوا، فَإِنَّ الْحَقَّ مَعَهُمْ حَيْثُ كَانُوا؛ قُلْنَا: فَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ الَّذِينَ أَمَرْنَا بِالتَّمَسُّكِ بِهِمْ؟ قَالَتْ: هُمُ الْأَيْمَةُ بَعْدَهُ كَمَا قَالَ: عِدَدُ نَفِيَاءِ بَيْتِي إِسْرَائِيلَ عَلِيُّ وَسِبْطَاهُ وَتَسْبِعُهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ أَهْلُ بَيْتِهِ هُمُ الْمُطَهَّرُونَ وَالْأَيْمَةُ الْمُعْصُومُونَ (٣).

٥٥٧- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُعَاوِيَةُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي هُرَّاسَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ جَرِيرِ بْنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُنَيْبَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَحَسَنٌ أَوْلَىٰ لَكَ رَفِيقًا (٤) الْأَيْمَةُ الْإِثْنَا عَشَرَ مِنْ بَعْدِي (٥).

٥٥٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

ص: ١٧٤

١-١) كفايه الأثر: ١٧٧.

٢-٢) كفايه الأثر: ١٧٩.

٣-٣) كفايه الأثر: ١٨٢.

٤-٤) سورة النساء: ٦٩.

٥-٥) كفايه الأثر: ١٨٣.

أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَافِعٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ شَيْبٍ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْأَائِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ عَدَدُ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَسَعُهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ أَعْطَاهُمُ اللَّهُ عِلْمِي وَفَهْمِي فَالْوَيْلُ لِمَنْبُغِهِمْ (١).

٥٥٩- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَقَائِدُ الْعَرَّةِ الْمُحَجَّلِينَ، وَأَنْتَ أَبُو سِبْطَى وَأَبُو الْأَائِمَّةِ التَّسَعَةِ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ وَمِنَّا مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ (٢).

٥٦٠- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعِيَّاشِيُّ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَمَّادِ الْأَيْحِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ [عَلِيِّ بْنِ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ] عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ نَظَرْتُ فَإِذَا مَكْتُوبٌ عَلَى الْعَرْشِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، أَيَّدْتُهُ بِعَلِيٍّ وَنَصَرْتُهُ بِعَلِيٍّ، وَرَأَيْتُ أَنْوَارًا، نُورَ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ. وَأَنْوَارَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَمُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ وَعَلِيٍّ بْنِ مُوسَى وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَعَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَالْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، وَرَأَيْتُ نُورَ الْحُجَّهِ يَتَأَلَّمُ مِنْ بَيْنِهِمْ كَأَنَّهُ كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ فَقُلْتُ: يَا رَبِّ مَنْ هَذَا وَمَنْ هُوَ لَاءِ؟ فَنُودِيَتْ: يَا مُحَمَّدُ هَذَا نُورُ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ، وَهَذَا نُورُ سِبْطَيْكَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ؛ وَهَذَا نُورُ الْأَائِمَّةِ بَعْدِكَ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ مُطَهَّرُونَ مَعْصُومُونَ، وَهَذَا الْحُجَّهُ الَّذِي يَمَلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا (٣).

٥٦١- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ [جَعْفَرِ عَنْ] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ الزَّيَّاتِ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ التَّمِيمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ [سَعِيدِ خ ل] الْوَلَوَائِدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَرَ عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ جَبْرَائِيلَ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْأُمَّةَ تَقْتُلُ الْحُسَيْنَ، وَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُمْ بِقَسَائِمِكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ فَقَالَ: وَمَنْ قَائِمُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ؟ فَقَالَ: هُوَ التَّاسِعُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ، كَذَا أَخْبَرَنِي رَبِّي أَنَّهُ سَيَخْلُقُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ وَلَدًا وَسَمَاءَهُ عِنْدَهُ عَلِيًّا، ثُمَّ يُخْرِجُ مِنْ صُلْبِ عَلِيٍّ ابْنَهُ وَسَمَاءَهُ عِنْدَهُ مُحَمَّدًا، ثُمَّ يُخْرِجُ مِنْ صُلْبِ مُحَمَّدٍ

ص: ١٧٥

١- (١) كفايه الأثر: ١٨٤.

٢- (٢) كفايه الأثر: ١٨٥.

٣- (٣) كفايه الأثر: ١٨٦.

إِنَّهُ وَ سَمَاءُ عِنْدَهُ جَعْفَرًا، ثُمَّ يُخْرِجُ مِنْ صُلْبِهِ ابْنَهُ وَ سَمَاءُ عِنْدَهُ مُوسَى، وَ يُخْرِجُ مِنْ صُلْبِهِ ابْنَهُ وَ سَمَاءُ عِنْدَهُ عَلِيًّا، وَ يُخْرِجُ مِنْ صُلْبِهِ ابْنَهُ وَ سَمَاءُ عِنْدَهُ مُحَمَّدًا، وَ يُخْرِجُ مِنْ صُلْبِهِ ابْنَهُ وَ سَمَاءُ عِنْدَهُ عَلِيًّا، ثُمَّ يُخْرِجُ مِنْ صُلْبِهِ ابْنَهُ وَ سَمَاءُ عِنْدَهُ الْحَسَنَ، وَ يُخْرِجُ مِنْ صُلْبِهِ كَلِمَةَ الْحَقِّ وَ لِسَانَ الصِّدْقِ وَ مُظْهِرَ الْحَقِّ وَ حُجَّةَ اللَّهِ عَلَى بَرِيَّتِهِ، لَهُ غَيْبَةٌ طَوِيلَةٌ يُظْهِرُ اللَّهُ بِهِ الْإِسْلَامَ وَ أَهْلَهُ؛ وَ يَخْسِفُ الْكُفْرَ وَ أَهْلَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ عَهْدَ إِلَيْكُمْ نَبِيِّكُمْ كَمَا يَكُونُ بَعْدَهُ مِنَ الْخُلَفَاءِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، ثُمَّ ذَكَرَتْ الْحَدِيثَ فَأَخْرَجَتِ الْبَيَّاضَ وَ كَتَبَتِ الْخَبَرَ فَأَمَلَتْ عَلَى حِفْظًا وَ لَفْظًا، ثُمَّ قَالَتْ: أُكْتِمُهُ عَلَى يَا أَبَا سَلَمَةَ مَا دُمْتُ حَيًّا. وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِأَرْبَعَةِ أَسَانِيدٍ أُخْرَى يَطُولُ بَيَانُهَا عَنْ أَبِي سَلَمَةَ مِثْلَهُ (١).

٥٦٢- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَمَّتِهِ زَيْنَبِ بِنْتِ عَلِيٍّ عَنْ فَاطِمَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَتْ: دَخَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ عِنْدَ وِلَادَتِي الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَنَاقَلْتُهُ إِيَّاهُ فِي خِرْقَةٍ صِيفَاءَ، فَرَمَى بِهَا وَ أَخَذَ خِرْقَةً بَيْضَاءَ فَلَفَّهَ فِيهَا؛ ثُمَّ قَالَ: خُذِيهَا يَا فَاطِمَةُ فَإِنَّهُ الْإِمَامُ وَ أَبُو الْأَيْمَةِ تَسَعَهُ مِنْ صُلْبِهِ أَيْمَةُ أَبْرَارٍ وَ التَّاسِعُ قَائِمُهُمْ (٢).

٥٦٣- وَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنِ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَزْوِينِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْقَنْدِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أُسَيْمِ بْنِ الْمَكِّيِّ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ فَاطِمَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ تَقُولُ: سَأَلْتُ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى: وَ عَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كَلِمَاتِ بَيْمَاتِهِمْ (٣) قَالَ: هُمْ الْأَيْمَةُ بَعْدِي عَلِيٌّ وَ سِبْطَايَ وَ تَسَعَهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ [الْحَدِيثُ] (٤).

٥٦٤- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الرَّازِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ رُشْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ يُونُسَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَنِ الْأَيْمَةِ فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِّيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ الْإِمَامُ

ص: ١٧٦

١-١ (١) كفايه الأثر: ١٩٠.

١-٢ (٢) كفايه الأثر: ١٩٤.

٣-٣ (٣) سورة الأعراف: ٤٦.

٤-٤ (٤) كفايه الأثر: ١٩٥.

وَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي، وَ أَنْتَ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَإِذَا مَضَى فَبُنْتُكَ الْحَسَنُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَإِذَا مَضَى الْحَسَنُ فَالْحَسَيْنُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَإِذَا مَضَى الْحَسَيْنُ فَعَلِيٌّ إِنَّهُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَإِذَا مَضَى عَلِيٌّ فَابْنُهُ مُحَمَّدٌ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَإِذَا مَضَى مُحَمَّدٌ فَابْنُهُ جَعْفَرٌ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَإِذَا مَضَى جَعْفَرٌ فَابْنُهُ مُوسَى أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَإِذَا مَضَى مُوسَى فَابْنُهُ عَلِيٌّ فَابْنُهُ مُحَمَّدٌ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَإِذَا مَضَى مُحَمَّدٌ فَابْنُهُ عَلِيٌّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَإِذَا مَضَى عَلِيٌّ فَابْنُهُ الْحَسَنُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَإِذَا مَضَى الْحَسَنُ فَابْنُهُ الْقَائِمُ الْمَهْدِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، يَفْتَحُ اللَّهُ لَهُ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَ مَغَارِبَهَا، وَ هُمْ آيَةُ الْحَقِّ وَ السَّنَةِ الصِّدْقِ، مَنْصُورٌ مَنْ نَصَرَهُمْ مَخْذُولٌ مَنْ خَدَلَهُمْ. وَ رَوَاهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ (١).

٥٦٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْكَوْفِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ قَابُوسِ الْقُمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ يُونُسِ بْنِ زَيْبَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَتْ لِي أُمِّي فَاطِمَةُ: لَمَّا وَلَدْتُكَ دَخَلَ عَلِيٌّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَيَّ أَنْ قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ: يَا فَاطِمَةُ خُذِيهِ وَ إِنَّهُ أَبُو الْأَيْمَةِ السَّيِّعَةِ مِنْ وُلْدِهِ أَيْمَةُ أَبْرَارٍ وَ النَّاسِعِ قَائِمُهُمْ (٢).

٥٦٦- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ النَّصِيبِيِّ عَنْ أَبِي الْعَيْنَانَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَنْ سَيْهَلِ السَّاعِدِيِّ عَنْ أَبِيهِ سَعِيدٍ قَالَ: سَأَلْتُ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ عَنِ الْأَيْمَةِ فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: الْأَيْمَةُ بَعْدِي عَدُوٌّ نَقَبَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٣).

٥٦٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْكَوْفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَاحَاكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمِيصٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أُسَيْدٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ فَقَالَ: هَلْ نَصَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَبْلَ وَفَاتِهِ عَلِيٌّ بِالْإِمَامَةِ؟ قَالَتْ: وَأَعْجَباً أُنَسِيْتُمْ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ؟ قُلْتُ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ وَ لَكِنْ أَخْبَرَنِي بِمَا أَسِيرَ إِلَيْكَ فَقَالَتْ: أَشْهَدُ اللَّهُ تَعَالَى لَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: عَلِيٌّ خَيْرٌ مَنْ أَخْلَفُهُ فِيكُمْ، وَ هُوَ الْإِمَامُ وَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي، وَ سِبْطَايَ

ص: ١٧٧

١-١ (١) كفايه الأثر: ١٩٦.

١-٢ (٢) كفايه الأثر: ١٩٧.

١-٣ (٣) كفايه الأثر: ١٩٧.

وَتَسَعَهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ أُمَّهُ أُبْرَارٌ لَنْ يُتَّبِعْتُمُوهُمْ وَجَدْتُمُوهُمْ هَادِينَ مَهْدِيِّينَ (١).

٥٦٨- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْكُوفِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ الْقَيْسِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: إِنَّهُ لَعَهْدٌ عَهْدُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَوَسَلَّمَ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ يَمْلِكُهُ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا، تَشِيَعُهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ وَوَلَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَوَسَلَّمَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ نَظَرْتُ إِلَى سَاقِ الْعَرْشِ فَإِذَا فِيهِ مَكْتُوبٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، أَيَّدْتَهُ بَعْلِي وَنَصَرْتَهُ بِهِ؛ وَرَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ نُورًا فَقُلْتُ: يَا رَبُّ أَنْوَارُ مَنْ هِيَ؟ فَتَوَدَّيْتُ يَا مُحَمَّدُ، هِيَ هَذِهِ أَنْوَارُ الْأُمَّةِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَسِيئِيهِمْ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ أَنْتَ الْإِمَامُ وَالْخَلِيفَةُ بَعْدِي تَقْضِي دِينِي وَتُنْجِزُ عِدَاتِي، وَبَعْدَكَ إِبْنَاكَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَبَعْدَ الْحُسَيْنِ إِبْنُهُ عَلِيُّ زَيْنُ الْعَابِدِينَ، وَبَعْدَ عَلِيِّ إِبْنُهُ مُحَمَّدٌ يُدْعَى بِالْبَاقِرِ، وَبَعْدَ مُحَمَّدٍ جَعْفَرُ إِبْنُهُ يُدْعَى بِالصَّادِقِ، وَبَعْدَ جَعْفَرٍ إِبْنُهُ مُوسَى يُدْعَى بِالْكَاطِمِ، وَبَعْدَ مُوسَى إِبْنُهُ عَلِيُّ يُدْعَى بِالرِّضَا، وَبَعْدَ عَلِيِّ إِبْنُهُ مُحَمَّدٌ يُدْعَى بِالزَّكِيِّ، وَبَعْدَ مُحَمَّدٍ إِبْنُهُ عَلِيُّ يُدْعَى بِالنَّقِيِّ، وَبَعْدَ عَلِيِّ إِبْنُهُ الْحَسَنُ يُدْعَى بِالْأَمِينِ؛ وَالْقَائِمُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ سَيِّدِي وَأَشْبَهُ النَّاسِ بِي يَمْلَأُهَا قِسِي طًا وَعَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ جُورًا وَظُلْمًا (٢).

٥٦٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْجَعَابِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي ضَمْرَةَ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ يَقُولُ: الْأُمَّةُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَوَسَلَّمَ اثْنَا عَشَرَ تَسَعَهُ مِنْ صُلْبِ أَخِي الْحُسَيْنِ وَ مِنْهُمْ مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ (٣).

٥٧٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ الْحَصَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَحْنَفٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْأُمَّةُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَوَسَلَّمَ عَدَدُ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَ مِنْهَا مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ (٤).

٥٧١- وَقَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْبَزْوَفَرِيِّ عَنْ

ص: ١٧٨

١- ١) كفايه الأثر: ١٩٩.

٢- ٢) كفايه الأثر: ٢١٧.

٣- ٣) كفايه الأثر: ٢٢٤.

٤- ٤) كفايه الأثر: ٢٢٤.



أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ عَنِ الْقَسَمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَرْقَمَ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ سَلْمَانَ الْبَصْرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْأَيْمَةِ فَقَالَ: عَدَدُ شُهُورِ الْحَوْلِ (١).

٥٧٢- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُعَاوِيَةُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْمَخْزُومِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ يَعْقُوبَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْأَيْمَةِ؟ فَقَالَ: عَدَدُ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ تِسْعَةَ مِنْ وُلْدِي آخِرُهُمُ الْقَائِمُ، وَ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: أَبَشِّرُوا ثُمَّ أَبَشِّرُوا إِلَى أَنْ قَالَ: كَيْفَ تَهْلِكُ أُمَّهُ أَنَا أَوْلَاهَا وَ اثْنَا عَشَرَ مِنْ بَعْدِي مِنَ السُّعْدَاءِ أَوْلَى الْأَلْبَابِ وَ الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ آخِرُهَا [الْحَدِيثُ] (٢).

٥٧٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ [الْحَسَنِ خ ل] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمُودٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدُّهْلِيِّ عَنْ أَبِي حَفْصِ الْأَعْمَشِيِّ عَنْ عَبَسَةَ بْنِ الْأَزْهَرِ عَنْ يَحْيَى بْنِ نُعْمَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لَهُ: أَخْبِرْنِي عَنْ عَدَدِ الْأَيْمَةِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: اثْنَا عَشَرَ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ: فَسَمِّهِمْ لِي فَأَطْرَقَ الْحُسَيْنُ مَلِينًا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَ قَالَ: نَعَمْ أَخْبِرْكَ يَا أَخَا الْعَرَبِ، أَنَّ الْإِمَامَ وَ الْخَلِيفَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَبِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ الْحَسَنُ وَ أَنَا وَ تِسْعَةٌ مِنْ وُلْدِي، مِنْهُمْ عَلِيٌّ ابْنِي وَ بَعِيدُهُ مُحَمَّدٌ ابْنُهُ، وَ بَعْدَهُ جَعْفَرُ ابْنُهُ، وَ بَعِيدُهُ مُوسَى ابْنُهُ، وَ بَعِيدُهُ عَلِيٌّ ابْنُهُ، وَ بَعِيدُهُ مُحَمَّدٌ ابْنُهُ، وَ بَعْدَهُ عَلِيٌّ ابْنُهُ، وَ بَعْدَهُ الْحَسَنُ ابْنُهُ، وَ بَعْدَهُ الْخَلْفُ الْمَهْدِيُّ وَ هُوَ الْتَّاسِعُ مِنْ وُلْدِي يَقُومُ بِالدِّينِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ (٣).

٥٧٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ حَمْدَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَقْلَسٍ عَنْ نَعِيمِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْكَايَلِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ أَخْبِرْنِي كَمْ يَكُونُ الْأَيْمَةُ بَعْدَكَ؟ قَالَ: ثَمَانِيَةٌ قَالَ: قُلْتُ: فَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: لِأَنَّ الْأَيْمَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ اثْنَا عَشَرَ نَقَبَاءِ الْأَسْبَابِ؛ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْمَاضِينَ وَ أَنَا الرَّابِعُ؛ وَ ثَمَانِيَةٌ مِنْ وُلْدِي أَيْمَةُ أَبْرَارٍ (٤).

ص: ١٧٩

١- (١) كفايه الأثر: ٢٢٤.

٢- (٢) كفايه الأثر: ٢٣١.

٣- (٣) كفايه الأثر: ٢٣٢.

٤- (٤) كفايه الأثر: ٢٣٦.

٥٧٥- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُفَضَّلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَمِّهِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ يَقُولُ ادْعُوا لِي ابْنِي الْبَاقِرَ وَقُلْتُ لِابْنِي الْبَاقِرِ يَعْنِي مُحَمَّدًا إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْإِمَامَةَ فِي وُلْدِهِ إِلَى أَنْ يَقُومَ قَائِمًا فِيمَلَأَهَا قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَظُلْمًا وَإِنَّهُ الْإِمَامُ وَأَبُو الْأَيْمَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: وَكَمْ الْأَيْمَةُ مِنْ بَعْدِهِ؟ فَقَالَ: سَبْعَةٌ وَمِنْهُمْ الْمَهْدِيُّ الَّذِي يَقُومُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ (١).

٥٧٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْكُوفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْحَاقَ الْقَاضِي عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْبَلَوِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: بَيْنَا أَبِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ إِذْ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ هَلْ عَهْدٌ إِلَيْكُمْ نَبِيِّكُمْ كَمْ يَكُونُ بَعْدَهُ أَيْمَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ اثْنَا عَشَرَ عَدَدَ نُبُوءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٢).

٥٧٧- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَدِيجِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَزَارِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْأَيْمَةِ؟ فَقَالَ: اثْنَا عَشَرَ سَبْعَةٌ مِنْ وُلْدِ هَذَا- وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى كَتِفِ مُحَمَّدٍ (٣).

٥٧٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَزْرَوِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَجَرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ كَمْ عَهْدٌ إِلَيْكُمْ نَبِيِّكُمْ أَنْ يَكُونَ الْأَوْصِيَاءُ مِنْ بَعْدِهِ؟ قَالَ: وَحَدَّثَنَا فِي الصَّحِيفَةِ وَاللُّوحِ اثْنَا عَشَرَ إِسْمًا مَكْتُوبًا بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَى آبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ، ثُمَّ قَالَ يَخْرُجُ مِنْ صُلْبِ ابْنِي مُحَمَّدٍ سَبْعَةٌ مِنَ الْأَوْصِيَاءِ فِيهِمُ الْمَهْدِيُّ (٤).

٥٧٩- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُعَاوِيُّ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَوْلِدِ النَّحْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ الْقَصِيرِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضَائِلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْجَهَنِّيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْأَيْمَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَوَسَلَّمَ بَعْدَ نُبُوءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ الْفَائِزُ مِنَ وَالَاهُمْ، وَالْهَالِكُ مِنَ عَادَاهُمْ، لَقَدْ أَخْبَرَنِي أَبِي

ص: ١٨٠

١-١) كفايه الأثر: ٢٣٨.

٢-٢) كفايه الأثر: ٢٣٨.

٣-٣) كفايه الأثر: ٢٣٩.

٤-٤) كفايه الأثر: ٢٤١.

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا أُسِيرَ بِي إِلَى السَّمَاءِ نَظَرْتُ، فَإِذَا عَلَى سَاقِ الْعَرْشِ مَكْتُوبٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ أَيْدِيَهُ بِعَلِيٍّ وَنَصِيْرُهُ بِعَلِيٍّ وَرَأَيْتُ فِي مَوْضِعٍ عَلِيًّا عَلِيًّا عَلِيًّا، وَ مُحَمَّدًا وَ مُحَمَّدًا، وَ جَعْفَرٌ وَ مُوسَى وَ الْحَسَنُ وَ الْحُجَّه، عَدَدْتُهُمْ فَإِذَا هُمْ اثْنَا عَشَرَ، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَرَاهُمْ؟ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ هَذَا نُورٌ وَصِيْرُكَ وَ سِبْطِيْكَ، وَ هَذِهِ أَنْوَارُ الْأَيْمَةِ مِنْ دُرِّيْتِكَ بِهِمْ أَثِيْبٌ وَ بِهِمْ أَعَاقِبُ (١).

٥٨٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ بْنِ تَعْلَبِ بْنِ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْإِمَامَةِ فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّهُ لَعَهْدٌ عَهْدُهُ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْأَيْمَةَ بَعْدَهُ اثْنَا عَشَرَ؛ تَسْبِعُهُ مِنْ صِْلِْبِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَ مَنَا الْمَهْدِيُّ يَقُومُ بِالْإِمَامَةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ [الْحَدِيثُ] (٢).

٥٨١- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَهْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا جَابِرُ إِنَّ الْأَيْمَةَ هُمُ الَّذِينَ نَصَّ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالْإِمَامَةِ، وَ هُمُ الَّذِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا أُسِيرَ بِي إِلَى السَّمَاءِ وَ حَدَّثْتُ أَسْيَامِيَهُمْ مَكْتُوبَةٌ عَلَى سَاقِ الْعَرْشِ بِالنُّورِ، اثْنَا عَشَرَ اسْمًا مِنْهُمْ عَلِيٌّ وَ سِبْطَاهُ وَ عَلِيٌّ وَ مُحَمَّدٌ وَ جَعْفَرٌ وَ مُوسَى وَ عَلِيٌّ وَ مُحَمَّدٌ وَ عَلِيٌّ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُجَّه الْقَائِمُ إِلَى أَنْ قَالَ: يَا جَابِرُ إِنَّمَا مَثَلُ الْإِمَامِ مَثَلُ الْكَعْبَةِ إِذْ تَوَاتَى وَ لَا تَأْتِي (٣).

٥٨٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُفَضَّلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ نَهَيْكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْوَرْدِ بْنِ الْكَمَيْتِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَنْشَدَهُ أَبْيَاتًا إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا بَلَغْتُ إِلَى قَوْلِي: «مَتَى يَقُومُ الْحَقُّ فِيكُمْ مَتَى» «يَقُومُ مَهْدِيُّكُمْ الثَّانِي» فَقَالَ: سَرِيْعًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ قَائِمَنَا هُوَ التَّاسِعُ مِنْ وُلْدِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ لِأَنَّ الْأَيْمَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ اثْنَا عَشَرَ؛ الثَّانِي عَشَرَ هُوَ الْقَائِمُ قُلْتُ: يَا سَيِّدِي فَمَنْ هَؤُلَاءِ الْإِثْنَا عَشَرَ؟ فَقَالَ: أَوْلَاهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ بَعْدَهُ الْحَسَنُ وَ بَعْدَهُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَ بَعْدَهُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَ أَنَا ثُمَّ بَعْدِي هَذَا وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى كَتِفِ جَعْفَرٍ قُلْتُ: فَمَنْ بَعْدَ هَذَا؟ قَالَ ابْنُهُ مُوسَى، وَ بَعْدَ مُوسَى ابْنُهُ عَلِيُّ، وَ بَعْدَ عَلِيٍّ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ، وَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ابْنُهُ عَلِيُّ، وَ بَعْدَ عَلِيٍّ ابْنُهُ الْحَسَنُ، وَ هُوَ أَبُو الْقَائِمِ الَّذِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا

ص: ١٨١

١- (١) كفايه الأثر: ٢٤٥.

٢- (٢) كفايه الأثر: ٢٤٦.

٣- (٣) كفايه الأثر: ٢٤٦.

وَعَدْلًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَظُلْمًا (١).

٥٨٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْكُوفِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هُوْدَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ النَّهَائِنْدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي مَرْزِيَمِ عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا عَبْدَ الْغَفَّارِ إِنَّ قَائِمَنَا هُوَ السَّابِعُ مِنْ وُلْدِي وَ لَيْسَ هُوَ أَوْ أَوَانِ ظُهُورِهِ وَ لَقَدْ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْأَائِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ عَلَى عَدَدِ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، تَسَعَهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ، وَ التَّاسِعَ قَائِمُهُمْ، يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ فَيَمْلَأُهَا قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا (٢).

٥٨٤- وَ عَنْهُ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ الْعَبْدِيِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرٍ الرَّقِّيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا يُونُسُ إِذَا أَرَدْتَ الْعِلْمَ الصَّحِيحَ فَعِنْدَنَا أَهْلُ الْبَيْتِ، فَإِنَّا وَرِثْنَاهُ إِلَى أَنْ قَالَ: مَا وَرِثَهُ إِلَّا الْأَائِمَّةُ الْإِثْنَا عَشَرَ قُلْتُ: سَيِّمُهُمْ لِي يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ: قَالَ: أَوْلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ بَعْدَهُ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ بْنُ بَعْدَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، وَ بَعْدَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ أَنَا وَ بَعْدِي مُوسَى ابْنِي، وَ بَعْدَ مُوسَى عَلِيُّ ابْنُهُ، وَ بَعْدَ عَلِيٍّ مُحَمَّدُ ابْنُهُ، وَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ عَلِيُّ ابْنُهُ، وَ بَعْدَ عَلِيٍّ الْحَسَنُ، وَ بَعْدَ الْحَسَنِ الْحُجَّةُ. وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادٍ آخَرَ.

٥٨٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ هِشَامِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ الْفَرَائِضِ وَ أَوْجَبَهَا عَلَى الْإِنْسَانِ مَعْرِفَةُ الرَّبِّ وَ الْإِقْرَارُ لَهُ بِالْعُبُودِيَّةِ، وَ بَعْدَهُ مَعْرِفَةُ الرَّسُولِ وَ الشَّهَادَةُ لَهُ بِالنُّبُوَّةِ، وَ بَعْدَهَا مَعْرِفَةُ الْإِمَامِ الَّذِي يَأْتِي بِهِ، وَ يَعْلَمُ أَنَّ الْإِمَامَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ بَعْدَهُ الْحَسَنُ ثُمَّ الْحُسَيْنُ ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ أَنَا ثُمَّ بَعْدِي مُوسَى ابْنِي، وَ بَعْدِي عَلِيُّ ابْنُهُ، وَ بَعْدَ عَلِيٍّ مُحَمَّدُ ابْنُهُ، وَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ عَلِيُّ ابْنُهُ، وَ بَعْدَ عَلِيٍّ الْحَسَنُ ابْنُهُ، وَ الْحُجَّةُ مِنْ وُلْدِ الْحَسَنِ (٣).

٥٨٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ

ص: ١٨٢

١- ١) كفايه الأثر: ٢٩٢.

٢- ٢) كفايه الأثر: ٢٥٢.

٣- ٣) كفايه الأثر: ٢٦٢.

قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِترتي أَهْلَ بَيْتِي فَتَمَسَّكُوا بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا، ثُمَّ قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ قَائِمَنَا يَخْرُجُ مِنْ صُلْبِ الْحَسَنِ وَ الْحَسَنُ يَخْرُجُ مِنْ صُلْبِ عَلِيٍّ وَ عَلِيٌّ يَخْرُجُ مِنْ صُلْبِ مُحَمَّدٍ، وَ مُحَمَّدٌ يَخْرُجُ مِنْ صُلْبِ عَلِيٍّ، وَ عَلِيٌّ يَخْرُجُ مِنْ صُلْبِ ابْنِي هَذَا- وَ أَشَارَ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَ هَذَا خَرَجَ مِنْ صُلْبِي، وَ نَحْنُ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا، كُلُّنَا مَعْصُومُونَ مُطَهَّرُونَ، وَ اللَّهُ لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَخْرُجَ قَائِمُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ (١).

٥٨٧- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ وَ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ جَمِيعًا عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الْأَتَمُّ اثْنَا عَشَرَ قُلْتُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَسَمِّهِمْ لِي، قَالَ: مِنَ الْمَاضِينَ عَلِيُّ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ثُمَّ أَنَا، قُلْتُ: فَمَنْ بَعْدَكَ؟ قَالَ: إِنِّي قَدْ أَوْصَيْتُ إِلَى وُلْدِي مُوسَى وَ هُوَ الْإِمَامُ بَعْدِي، قُلْتُ: فَمَنْ بَعْدَ مُوسَى؟ قَالَ: عَلِيُّ ابْنُهُ يُدْعَى بِالرِّضَا، وَ مِنْ بَعْدِ عَلِيٍّ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ، ثُمَّ بَعْدَ مُحَمَّدٍ عَلِيُّ ابْنُهُ، وَ بَعْدَ عَلِيٍّ الْحَسَنُ ابْنُهُ، وَ الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِ الْحَسَنِ [الْحَدِيثُ] (٢).

٥٨٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْرُومٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَلَوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: مِنَّا الْمُضَيِّطِيُّ وَ الْمُرْتَضِيُّ، وَ مِنَّا يَكُونُ الْمَهْدِيُّ قَائِمٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ، قُلْتُ: هَلْ عَهْدَ إِلَيْكُمْ نَبِيُّكُمْ مَتَى يَقُومُ قَائِمُكُمْ؟ قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تَلْحَقَهُ، وَ إِنَّ الْأَمْرَ يَلِيهِ سِتَّةٌ مِنَ الْأَوْصِيَاءِ بَعْدَ هَذَا، ثُمَّ يُعْجَلُ اللَّهُ خُرُوجَ قَائِمِنَا فَيَمْلَأُهَا قِسِيًّا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأْتَ جَوْرًا وَ ظُلْمًا، قُلْتُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَلَسْتَ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: أَنَا مِنَ الْعِتْرَةِ، فَعِدْتُ فَعَادَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: هَذَا الَّذِي تَقُولُهُ عَنْكَ أَوْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ قَالَ: وَ لَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَأَسْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ، لَا وَ لَكِنْ عَهْدُ عَهْدِهِ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٣). وَ رَوَاهُ بِأَسَانِيدٍ أُخْرَى. وَ رَوَى عَدَّهُ أَحَادِيثٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَتَضَمَّنُ اعْتِرَافَهُ بِنَفْسِهِ وَ الْإِقْرَارَ بِإِمَامَةِ آبَائِهِ وَ أَخِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٥٨٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْأَزْدِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ

ص: ١٨٣

١- (١) كفايه الأثر: ٢٦٦.

٢- (٢) كفايه الأثر: ٢٦٧.

٣- (٣) كفايه الأثر: ٣٠٠.

مُحَمَّدٍ الْعُرَنِيِّ عَنِ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى الْأَسْلَمِيِّ عَنِ عُمَرَ بْنِ مُوسَى الْوَجِيهِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ يَوْمًا: يَا جَابِرُ إِذَا أَدْرَكَتْ وَلَدِي الْبَاقِرَ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ، أَمَا إِنَّهُ سَيَمِيئُ وَأَشْبَهُ النَّاسِ بِي، عِلْمُهُ عِلْمِي وَحُكْمُهُ حُكْمِي، سَبْعَةٌ مِنْ وُلْدِهِ أُمَنَاءُ مَعْصُومُونَ أَيْمَةٌ أَبْرَارٌ وَالسَّابِعُ مَهْدِيُّهُمْ الَّذِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مِلَّتْ جَوْرًا وَظُلْمًا ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: وَجَعَلْنَا هُمْ يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَ أَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ (١)(٢).

٥٩٠- وَقَالَ: حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَاعِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ الْكِنْدِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ الْمَسِيْعُوْدِيِّ عَنِ أَبِي عَلِيٍّ الْفَزَارِيِّ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا حُسَيْنُ أَنْتَ الْإِمَامُ ابْنُ الْإِمَامِ تَسْبِعُهُ مِنْ وُلْدِكَ أُمَنَاءُ مَعْصُومُونَ، وَالسَّابِعُ مَهْدِيُّهُمْ، فَطُوبَى لِمَنْ أَحَبَّهُمْ وَالْوَيْلُ لِمَنْ أَبْغَضَهُمْ (٣).

٥٩١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ التَّمِيمِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَسَمِ الْمَخَارِبِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ يُونُسَ عَنِ الْقَسَمِ بْنِ خَلِيفَةَ عَنِ يَحْيَى بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي عَنِ الْأَيْمَةِ فَقَالَ: الْأَيْمَةُ اثْنَا عَشَرَ أَرْبَعَةً مِنَ الْمَاضِيْنَ وَ ثَمَانِيَّةً مِنَ الْبَاقِيْنَ، قُلْتُ: فَسَيَمَّهُمْ يَا أَبَهُ قَالَ: أَمَّا الْمَاضُونَ فَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، وَمِنَ الْبَاقِيْنَ مُحَمَّدٌ أَخِي الْبَاقِرُ، وَبَعْدَهُ جَعْفَرُ الصَّادِقُ ابْنُهُ، وَبَعْدَهُ مُوسَى ابْنُهُ، وَبَعْدَهُ عَلِيُّ ابْنُهُ، وَبَعْدَهُ مُحَمَّدٌ ابْنُهُ، وَبَعْدَهُ عَلِيُّ ابْنُهُ، وَبَعْدَهُ الْحَسَنُ ابْنُهُ، وَبَعْدَهُ الْحُجَّةُ الْمَهْدِيُّ؛ قُلْتُ: يَا أَبَهُ فَلَسْتُ مِنْهُمْ؟ قَالَ: لَا وَ لَكِنِّي مِنَ الْعِتْرَةِ، قُلْتُ: فَمِنْ أَيْنَ عَرَفْتَ أَسَامِيَهُمْ؟ قَالَ: عَهْدٌ مَعْهُودٌ إِلَيْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (٤).

٥٩٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ هَمَّامٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ جُمَهْوَرٍ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمَهْوَرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ. قَالَ: سَيَلِي هَذَا الْأَمْرَ بَعْدِي سَبْعَةٌ مِنَ الْأَوْصِيَاءِ وَالْمَهْدِيُّ مِنْهُمْ (٥).

ص: ١٨٤

١-١) سورة المائدة: ١٣.

٢-٢) كفايه الأثر: ٣٠٢.

٣-٣) كفايه الأثر: ٣٠٤.

٤-٤) كفايه الأثر: ٣٠٤.

٥-٥) كفايه الأثر: ٣١٠.

٥٩٣- وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الطَّبْرَسِيُّ فِي كِتَابِ الإِحْتِجَاجِ بِإِسْنَادٍ يَأْتِي فِي التَّنْصُوصِ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ الْعَدِيرِ: مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّهُ آخِرُ مَقَامٍ أَقْوَمُهُ فِي هَذَا الْمَشْهَدِ، فَاسْتَمِعُوا وَأَطِيعُوا وَانْقَادُوا لِأَمْرِ رَبِّكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاكُمْ وَإِلَهُكُمْ، ثُمَّ مِنْ دُونِهِ مُحَمَّدٌ وَلِيِّكُمْ الْمَخَاطِبُ لَكُمْ، ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِ عَلِيُّ وَلِيِّكُمْ وَإِمَامُكُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ رَبِّكُمْ، ثُمَّ الْإِمَامَةُ فِي ذُرِّيَّتِي مِنْ وَوَلَدِهِ إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. مَعَاشِرَ النَّاسِ! إِنَّ عَلِيًّا وَالطَّيِّبِينَ مِنْ وَوَلَدِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ هُمْ الثَّقَلُ الْأَضْيَعُزُّ، وَالْقُرْآنُ الثَّقَلُ الْأَكْبَرُ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُنْبِئٌ عَنْ صَاحِبِهِ وَوَأَفَقٌ لَهُ، لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، أَمْنَاءَ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ وَحُكْمِهِ فِي أَرْضِهِ. مَعَاشِرَ النَّاسِ! إِنَّمَا أَكْمَلَ اللَّهُ دِينَكُمْ بِإِمَامَتِهِ، فَمَنْ لَمْ يَأْتَمْ بِهِ وَبِمَنْ يَقُومُ مَقَامَهُ مِنْ وَوَلَدِي مِنْ صُلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ؛ نَبِيُّكُمْ خَيْرُ نَبِيٍّ وَوَصِيٌّكُمْ خَيْرُ وَصِيٍّ وَبَنُوهُ خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ. مَعَاشِرَ النَّاسِ! التُّورُ مِنَ اللَّهِ فِيَّ، ثُمَّ فِي عَلِيٍّ؛ ثُمَّ فِي النَّسِيلِ مِنْهُ إِلَى الْقَائِمِ الْمَهْدِيِّ الَّذِي يَأْخُذُ بِحَقِّ اللَّهِ وَبِكُلِّ حَقٍّ هُوَ لَنَا، لِأَنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَنَا حُجَّةً عَلَى الْمُقْصِرِينَ وَالْمُعَانِدِينَ. مَعَاشِرَ النَّاسِ! إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِي أئِمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنصَرُونَ، مَعَاشِرَ النَّاسِ! إِنَّ اللَّهَ وَ أَنَا مِنْهُمْ بَرِيئَانِ. مَعَاشِرَ النَّاسِ! إِنِّي أَدْعُوهَا إِمَامَةً وَوَرَاثَةً فِي عَقْبِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَ سَيَجْعَلُونَهَا مُلْكًا وَ إغْتِصَابًا، أَلَا لَعَنَ اللَّهُ الْغَاصِبِينَ وَ الْمُعْتَصِبِينَ! . مَعَاشِرَ النَّاسِ! إِنِّي أَنَا صِرَاطُ اللَّهِ الْمُسْتَقِيمِ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِاتِّبَاعِهِ، ثُمَّ عَلِيٌّ مِنْ بَعْدِي ثُمَّ وَوَلَدِي مِنْ صُلْبِهِ أئِمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَ بِهِ يَعْدِلُونَ، ثُمَّ قَرَأَ: إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ (١) إِلَى آخِرِهَا ثُمَّ قَالَ: هِيَ وَ اللَّهُ فِيَّ نَزَلَتْ وَ فِيهِمْ أَنْزَلَتْ. مَعَاشِرَ النَّاسِ! إِنِّي نَبِيٌّ وَ عَلِيٌّ وَصِيٌّ؛ أَلَا إِنَّ خَاتَمَ الْأئِمَّةِ مِنَّا الْقَائِمُ الْمَهْدِيُّ،

أَلَا- إِنَّهُ الظَّاهِرُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ؛ أَلَا- إِنَّهُ الْمُتَّقِمُ مِنَ الظَّالِمِينَ؛ أَلَا- إِنَّهُ أَلِيٌّ قِي حُجَّهَ اللَّهِ وَلَا حُجَّهَ بَعْدَهُ وَلَا حَقَّ إِلَّا مَعَهُ؛ أَلَا وَ إِنْ  
 الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ أُحْصِيَهَا وَأَعْرَفْتُكُمْ، فَأَمَرَ بِالْحَلَالِ وَ أَنْهَى عَنِ الْحَرَامِ فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ؛ فَأَمَرْتُ أَنْ أَخَذَ الْبَيْعَةَ عَلَيْكُمْ وَ  
 الصَّفَقَةَ مِنْكُمْ بِقَبُولِ مَا جِئْتُ بِهِ عَنِ اللَّهِ فِي عَلِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ الَّذِينَ هُمْ مِنِّي وَ مِنْهُ أئِمَّةٌ قَائِمَةٌ فِيهِمْ الْمَهْدِيُّ إِلَى  
 يَوْمِ الْقِيَامَةِ الَّذِي يَقْضِي بِالحَقِّ. مَعَاشِرَ النَّاسِ! الْقُرْآنُ يُعَرِّفُكُمْ أَنَّ الْأَئِمَّةَ مِنْ بَعْدِهِ وَوَلَدَهُ؛ وَ عَرَّفْتُكُمْ أَنَّهُمْ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُمْ؛ حَيْثُ  
 يَقُولُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: وَ جَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ (١) وَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لَنْ تَضَلُّوا مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا. مَعَاشِرَ النَّاسِ! إِنَّكُمْ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ  
 تُصَافِقُونِي بِكُفٍّ وَاحِدٍ؛ وَ لَقَدْ أَمَرَنِي اللَّهُ أَنْ أَخَذَ مِنْ أَلْسِنَتِكُمُ الْإِقْرَارَ بِمَا عَقَدْتُ لِعَلِيِّ مِنْ إِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ؛ وَ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ مِنْ  
 الْأَئِمَّةِ مِنِّي وَ مِنْهُ، فَقُولُوا بِأَجْمَعِكُمْ: إِنَّا سَيَامِعُونَ مُطِيعُونَ رَاضُونَ مُتَقَادُونَ لِمَا بَلَّغْتَ عَن رَّبِّنَا وَ رَبِّكَ فِي أَمْرِ عَلِيِّ وَ أَمْرِ وَوَلَدِهِ مِنْ  
 صُلْبِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ؛ نُبَايَعُكَ عَلَى ذَلِكَ بِقُلُوبِنَا وَ أَنْفُسِنَا وَ أَلْسِنَتِنَا وَ أَيْدِينَا؛ وَ نَطِيعُكَ وَ نَطِيعُكَ وَ نَطِيعُكَ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ وَوَلَدَهُ  
 الْأَئِمَّةَ الَّذِينَ ذَكَرْتَهُمْ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ مِنْ صُلْبِهِ؛ وَ هُمُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ وَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ وَ أَنْتَهُمَا الْإِمَامَانِ بَعْدَ أَبِيهِمَا عَلِيًّا؛ فَقُولُوا  
 أَعْطَيْنَا اللَّهَ بِذَلِكَ وَ إِيَّاكَ وَ عَلِيًّا وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ الْأَئِمَّةَ الَّذِينَ ذَكَرْتَ عَهْدًا وَ مِيثَاقًا. مَعَاشِرَ النَّاسِ! بَايَعُوا عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ  
 وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ الْأَئِمَّةَ كَلِمَةً بَاقِيَةً. مَعَاشِرَ النَّاسِ! مِنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ عَلِيًّا وَ الْأَئِمَّةَ الَّذِينَ ذَكَرْتَهُمْ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا،  
 فَادَاتَهُ الْقَوْمُ بِأَجْمَعِهِمْ: نَعَمْ سَمِعْنَا وَ أَطَعْنَا (٢)!

٥٩٤- قَالِ الطَّبْرَسِيُّ: وَ رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا- يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ عَلِيًّا بْنَ أَبِي طَالِبٍ  
 إِمَامُكُمْ بَعْدِي وَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ فَإِذَا مَضَى فَالْحَسَنُ ثُمَّ الْحُسَيْنُ ابْنَايَ إِمَامَاكُمْ بَعْدَهُ وَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ، ثُمَّ تَسْبِعُهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ  
 وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ أئِمَّتُكُمْ وَ خُلَفَائِي عَلَيْكُمْ، تَابِعْتَهُمْ قَائِمٌ أُمَّتِي يَمْلَأُهَا قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا؛ مَنْ أَنْكَرَ وَاحِدًا مِنْهُمْ  
 فَقَدْ أَنْكَرَنِي؛ وَ مَنْ أَنْكَرَنِي فَقَدْ أَنْكَرَ اللَّهَ لِأَنَّ طَاعَتَهُمْ طَاعَتِي وَ طَاعَتِي طَاعَةُ اللَّهِ، وَ مَعْصِيَتُهُمْ مَعْصِيَتِي وَ مَعْصِيَتِي مَعْصِيَةُ اللَّهِ،  
 فَبِعِزَّةِ رَبِّي مَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ وَ لَا أَنَا نَاطِقٌ عَنِ الْهَوَى فِي عَلِيٍّ وَ الْأَئِمَّةِ مِنْ وُلْدِهِ؛ اللَّهُمَّ

ص: ١٨٦

١- ١) سورة الزخرف: ٢٨.

٢- ٢) الاحتجاج: ١٧٦.٧٧.



وَالِ مَنْ وَالَى خُلَفَائِي الْأَيْمَةَ مِنْ وُلْدِي، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُمْ (١).

٥٩٥- وَعَنْ مُحَمَّدٍ وَ يَحْيَى ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَبِي بْنَ كَعْبٍ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ لَمَّا خَطَبَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَوْصِيَكُمْ بِأَهْلِ بَيْتِي خَيْرًا فَتَصَدُّمُوهُمْ وَ لَا تَقْدَمُواهُمْ، وَ آمُرُوهُمْ وَ لَا تَتَأَمَّرُوا عَلَيْهِمْ؟ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَهْلُ بَيْتِي مَنَارُ الْهُدَى؟ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ جَمَعَنَا قَبْلَ مَوْتِهِ فِي دَارِ ابْنَتِهِ فَاطِمَةَ؛ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ مُوسَى أَنْ اتَّخِذْ أَخًا مِنْ أَهْلِكَ فَاجْعَلْهُ وَصِيًّا؛ وَ اجْعَلْ أَهْلَهُ لَكَ وَ لِدَا أَطَهَرُهُمْ مِنَ الْآفَاتِ وَ أَخْلِصِيَهُمْ مِنَ الرَّيْبِ؛ فَاتَّخَذَ مُوسَى هَارُونَ أَخًا وَ وُلْدَهُ أَيْمَةً لِبَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِهِ الَّذِينَ يَحِلُّ لَهُمْ فِي مَسَاجِدِهِمْ مَا يَحِلُّ لِمُوسَى؛ وَ إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ اتَّخِذْ عَلِيًّا أَخًا كَمَا اتَّخَذَ مُوسَى هَارُونَ أَخًا، وَ اتَّخِذْ وُلْدَهُ وَ لِدَا وَ قَدْ طَهَّرْتُهُمْ كَمَا طَهَّرْتُ وُلْدَ هَارُونَ؛ إِلَّا أَنِّي قَدْ خَشِيتُ بِكَ الْبَيْتِينَ فَلَا نَبِيَّ بَعْدَكَ وَ هُمْ الْأَيْمَةُ الْهَادِيَةُ الْمَهْدِيَةُ (٢).

٥٩٦- وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ اخْتِجَاجِهِ عَلَى النَّاسِ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ وَ هُوَ طَوِيلٌ أَنَّهُ قَالَ: أ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيٌّ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ وَارِثِي وَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ بَعْدِي؛ ثُمَّ ابْنَايَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، ثُمَّ تَسْعَةُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ وَاحِدٌ بَعْدَ وَاحِدٍ؛ فَقَالُوا كُلُّهُمْ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ قَامُوا فَرَوُوا قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَنْصِبَ لَكُمْ إِمَامَكُمْ وَ الْقَائِمَ فِيكُمْ بَعْدِي وَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَمَرَكُمْ بِالْوَلَايَةِ وَ إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنَّهَا لَهَذَا خَاصَّةٌ- وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى يَدِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ- ثُمَّ لِابْنَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ لِلْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ وُلْدِهِمْ، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ أ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِزَّتِي أَهْلَ بَيْتِي فَتَمَسَّكُوا بِهِمَا لَا تَضَلُّوا؛ فَقَالَ عُمَرُ: أ كُلُّ أَهْلِ بَيْتِكَ؟ قَالَ: لَا وَ لَكِنْ أَوْصِيَاءِي مِنْهُمْ، أَوْلَهُمْ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي فِي أُمَّتِي، ثُمَّ ابْنِي الْحَسَنُ ثُمَّ ابْنِي الْحُسَيْنُ، ثُمَّ تَسْعَةُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ، إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ طَلْحَةُ: أَخْبِرْنِي عَمَّا فِي يَدَيْكَ مِنَ الْقُرْآنِ وَ تَأْوِيلِهِ وَ عِلْمِ الْحَلَالِ وَ الْحَرَامِ إِلَى مَنْ تَدْفَعُهُ وَ مِنْ صَاحِبِهِ؟ قَالَ: إِنَّ الَّذِي أَمَرَنِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْهِ وَصِيِّي وَ أَوْلَى النَّاسِ

ص: ١٨٧

١- (١) الاحتجاج: ١/٨٨.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/١٥٥.

بِالنَّاسِ إِبْنِي الْحَسَنِ؛ ثُمَّ يَدْفَعُهُ الْحَسَنُ إِلَى إِبْنِي الْحَسَنِ، ثُمَّ يَدْفَعُهُ إِلَى وَاحِدٍ بَعْدَ وَاحِدٍ مِنْ وُلْدِ الْحَسَنِ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ الَّذِي عِنْدِي لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ، وَالْأَوْصِيَاءُ مِنْ بَعْدِي فَقِيلَ لَهُ: هَلْ لِإِظْهَارِهِ وَقْتٌ مَعْلُومٌ؟ قَالَ: نَعَمْ إِذَا قَامَ الْقَائِمُ مِنْ وُلْدِي يُظْهِرُهُ وَيَحْمِلُ النَّاسَ عَلَيْهِ (١).

٥٩٧- وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ مَثَلَ أَهْلِ بَيْتِي فِي أُمَّتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَمَنْ تَرَكَهَا غَرِقَ، وَمَثَلُ بَابِ حِطَّةٍ فِي بَيْتِي إِسْرَائِيلَ، أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ أُمُورِينَ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللَّهِ وَ أَهْلَ بَيْتِي (٢).

٥٩٨- وَعَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنْ يَهُودِيًّا سَأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمْ لِهَيْدِهِ الْأُمَّةُ مِنْ إِمَامٍ هُدَى لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ؟ قَالَ: اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا، قَالَ: صَدَقْتَ إِنَّهُ وَاللَّهِ بِحِطِّ هَارُونَ وَ إِمْلَاءِ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ (٣).

٥٩٩- وَعَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ فِي كَلَامٍ طَوِيلٍ: أَمَا بَلَّغْتُكُمْ مَا قَالَ فِيكُمْ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ يَقُولُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْخَوْضَ فَانظُرُوا كَيْفَ تَخْلِفُونِي فِيهِمَا؟ (٤).

٦٠٠- وَعَنْ الشَّعْبِيِّ وَ أَبِي مِخْنَفٍ وَ يَزِيدَ الْبُضَيْرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي: كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي (٥).

٦٠١- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ مَثَلَ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ (٦).

٦٠٢- وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ فِي مَجْلِسِ مُعَاوِيَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَمَنْ كُنْتُ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ فَأَنْتَ يَا أَخِي أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ - وَ عَلَيٌّ بَيْنَ يَدَيْهِ - وَ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَضِدِهِ وَ أَعَادَ مَا قَالَ فِيهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ نَصَّ بِالْإِمَامَةِ عَلَى

١- ١) الاحتجاج: ١/٢١٧.

٢- ٢) الاحتجاج: ١/٢٢١.

٣- ٣) الاحتجاج: ١/٣٣٧.

٤- ٤) الاحتجاج: ١/٣٩١.

٥- ٥) الاحتجاج: ١/٤٠٦.

٦- ٦) الاحتجاج: ١/٤٠٧.

٦٠٣- وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ فِي كَلَامٍ طَوِيلٍ: يَا مُعَاوِيَةَ إِنَّ اللَّهَ سَمَّى الْأئِمَّةَ وَاحِدًا بَعِيدًا وَاحِدًا وَنَصَّ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ رَحْمَةٍ وَفِي غَيْرِ مَوْطِنٍ، وَاحْتَجَّ بِهِمْ عَلَيْهِمْ وَأَمَرَهُمْ بِطَاعَتِهِمْ؛ وَأَخْبَرَ أَنَّ أَوْلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ مِنْ بَعْدِهِ، وَأَنَّ خَلِيفَتَهُ فِيهِمْ وَوَصِيَّهُ، وَقَدْ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جَيْشًا يَوْمَ مَوْتِهِ فَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِجَعْفَرٍ فَإِنْ هَلَكَ فَزَيْدٌ فَإِنْ هَلَكَ فَعَبْدُ اللَّهِ فَاقْتُلُوا جَمِيعًا، أَفْتَرَاهُ يَتْرُكُ الْأُمَّةَ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ مِنَ الْخَلِيفَةِ بَعْدَهُ لِيُخْتَارُوا هُمْ لِأَنْفُسِهِمْ خَلِيفَةً؟ وَمَا رَكِبَ الْقَوْمُ مَا رَكَبُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّهُ لَهُمْ، وَمَا تَرَكَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي عَمَى وَلَا شُبْهَةٍ (٢).

٦٠٤- وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَثَلُ أَصْحَابِي فِيكُمْ مَثَلُ (٣) النُّجُومِ بِأَيِّهِمْ أُخِذَ اهْتِدَى قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: أَهْلُ بَيْتِي (٤).

٦٠٥- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْأَعْمَشِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ النُّعْمَانَ مُؤْمِنَ الطَّلَاقِ رَوَى مَرْفُوعًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابَ اللَّهِ وَعِزَّتِي أَهْلَ بَيْتِي (٥).

٦٠٦- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّمَا مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي كَمَثَلِ سَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ، وَمَنْ تَقَدَّمَ مَرَقَ وَمَنْ لَزِمَهَا لَحِقَ (٦).

٦٠٧- قَالَ الطَّبْرَسِيُّ: وَمِمَّا أَحْبَابَ بِهِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَى أَهْلِ الْأَهْوَاذِ حَيْثُ سَأَلُوهُ عَنِ الْجَبْرِ وَالتَّفْوِيضِ وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ: وَأَصْحُ خَيْرٍ مَا عُرِفَ تَحْقِيقُهُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ مَثَلُ الْحَدِيثِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ قَالَ: إِنِّي مُسِيءٌ تَخَلَّفْتُ فِيكُمْ خَلِيفَتَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَعِزَّتِي مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي، وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ؛ وَاللَّفْظُ الْأُخْرَى عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذَا الْمَعْنَى بِعَيْنِهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ: كِتَابَ اللَّهِ وَعِزَّتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ؛ أَمَا إِنَّكُمْ إِنْ تَمَسَّكْتُمْ

١- (١) الاحتجاج: ٢/٤.

٢- (٢) الاحتجاج: ٢/٥.

٣- (٣) في المصدر: كمثل.

٤- (٤) الاحتجاج: ٢/١٠٥.

٥- (٥) الاحتجاج: ١/٣٩١.

٦- (٦) الاحتجاج: ١/٤٠٧.

بِهِمَا لَنْ تَضَعُوا فَلَئَمَا وَحَدَّثَنَا شَوَاهِدَ هَذَا الْخَبَرِ نَصًّا فِي كِتَابِ اللَّهِ مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا وَدَّعْتُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الْآيَةَ، ثُمَّ اتَّفَقَتْ رَوَايَاتُ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ تَصَدَّقَ بِخَاتِمِهِ وَهُوَ رَاسِعٌ؛ فَشَكَرَ اللَّهُ ذَلِكَ لَهُ، وَ أَنْزَلَ الْآيَةَ فِيهِ، ثُمَّ وَحَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَدْ أَبَانَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنَ النُّصُوصِ عَلَيْهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا وَحَدَّثَنَا ذَلِكَ مُوَافِقًا لِكِتَابِ اللَّهِ؛ وَ وَحَدَّثَنَا كِتَابَ اللَّهِ لِهَيْدِهِ الْأَخْبَارِ مُوَافِقًا وَ عَلَيْهَا دَلِيلًا، كَانَ الْإِفْتِدَاءُ بِهِذِهِ الْأَخْبَارِ فَرَضًا لَا يَتَعَدَاهُ إِلَّا أَهْلُ الْعِنَادِ وَ الْفَسَادِ (١).

٦٠٨- وَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الْعَمَرِيُّ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَشْتَمِلُ عَلَى تَوْقِيعِ شَرِيفِ طَوِيلٍ مِنَ النَّاحِيَةِ الْمُتَمَدِّسَةِ يَقُولُ فِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَوْ مَا سَمِعْتُمْ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ أَوْ مَا عَلِمْتُمْ مَا جَاءَتْ بِهِ الْأَثَارُ مِمَّا يَكُونُ وَ يَحْدُثُ مِنْ أَمْتِكُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٢).

٦٠٩- وَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَشْتَمِلُ عَلَى تَوْقِيعِ شَرِيفٍ مِنْ صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِيهِ: ثُمَّ قَبَضَهُ يَغْنَى مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَيْهِ حَمِيدًا فَقِيدًا سَعِيدًا، وَ جَعَلَ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ إِلَى أَخِيهِ وَ ابْنِ عَمِّهِ وَ وَصِيِّهِ وَ وَارِثِهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ إِلَى الْأَوْصِيَاءِ مِنْ وُلْدِهِ وَاحِدًا وَ بَعْدَ وَاحِدٍ (٣).

## الفصل التاسع والعشرون

٦١٠- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ مَجْمَعِ الْبَيَانِ قَالَ: صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ بِرَوَايَةِ الْعَامِّ وَ الْخَاصِّ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي تَارَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا كِتَابَ اللَّهِ وَ عَثَرْتِي أَهْلَ بَيْتِي (٤).

٦١١- وَ قَالَ: قَدْ قِيلَ فِي تَفْسِيرِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ إِلَى أَنْ قَالَ: الرَّابِعُ أَنَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ وَ الْأَتَمُّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الْقَائِمُونَ مَقَامَهُ وَ هُوَ الْمَرْوِيُّ فِي أَخْبَارِنَا (٥).

٦١٢- قَالَ: وَ فِي رَوَايَةٍ أُخْرَى يَغْنَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٦١٣- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ اتُّوا الْبُيُوتَ مِنْ أَوْبَاهَا (٦) قَالَ: قَالَ أَبُو

ص: ١٩٠

١- ١) الاحتجاج: ٢/٢٥٢.

٢- ٢) الاحتجاج: ٢/٢٧٨.

٣- ٣) الاحتجاج: ١/٢٣٦ احتجاجه على الزبير.

٤- ٤) مجمع البيان: ١/٣٣.

٥- ٥) مجمع البيان: ١/٦٦.

٦- ٦) سورة العنكبوت: ٤٠.

جَعَفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ : آلِ مُحَمَّدٍ أَبْوَابُ اللَّهِ وَ سُبُلُهُ وَ الدُّعَاءُ إِلَى الْجَنَّةِ وَ الْقَادَةُ إِلَيْهَا وَ الأدِّلَاءُ عَلَيْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (١).

٦١٤- وَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : وَ اعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا (٢) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ خَلِيفَتَيْنِ إِنْ أَحَذْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا كِتَابَ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ، وَ عَثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي وَ لَا تَفَرَّقُوا مَعْنَاهُ وَ لَا تَتَفَرَّقُوا عَنْ دِينِ اللَّهِ الَّذِي أَمَرَكُمْ فِيهِ بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ وَ الْإِتِّلَافِ عَلَى الطَّاعَةِ (٣).

٦١٥- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ (٤) قَالَ : مَكْتُوبٌ فِيهَا : وَ أَمَّا ابْنُ الْأَمَةِ فَإِنِّي بَارَكْتُ عَلَيْهِ جِدًّا جِدًّا وَ سَيَلِدُ اثْنِي عَشَرَ عَظِيمًا وَ أُؤَخَّرُهُ لِأُمَّهِ عَظِيمَةً (٥).

٦١٦- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (٦) قَالَ رَوَى الْكَلْبِيُّ عَنْ أَبِي الصَّالِحِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ : مَعَ عَلِيٍّ وَ أَصْحَابِهِ (٧).

٦١٧- وَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ قَالَ : مَعَ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

٦١٨- وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : لَيْسَتْ خَلْفَتُهُمْ فِي الْأَرْضِ (٨) قَالَ : وَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عَثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (٩).

## الفصل الثلاثون

٦١٩- وَ رَوَى أَبُو عَلِيٍّ الطُّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ أَعْلَامِ الْوَرَى فِي جُمْلِهِ مَا رَوَى مِنْ آيَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ : وَ مِنْ ذَلِكَ بَشَارَةُ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهِ فِي التَّوْرَةِ فِي خُرُوجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْأَفْظَاهُ إِلَى أَنْ قَالَ : وَ تَفْسِيرُهُ وَ إِسْمَاعِيلُ قَبِلَتْ صَلَاتَهُ وَ بَارَكْتُ فِيهِ وَ أَنْمَيْتُهُ وَ كَثُرَتْ عَدَدُهُ ، يُوَلَّدُ لَهُ وَ لَدَّ إِسْمُهُ مُحَمَّدٌ ،

ص: ١٩١

١- (١) مجمع البيان: ٢/٢٨.

٢- (٢) سورة البقرة: ٢٩.

٣- (٣) مجمع البيان: ٢/٣٥٦.

٤- (٤) سورة الأعراف: ١٥٧.

٥- (٥) مجمع البيان: ٤/٣٧٣.

٦- (٦) سورة البقرة: ٦٥.

٧- (٧) مجمع البيان: ٥/١٤٠.

٨- (٨) سورة التور: ٥٥.

٩- (٩) مجمع البيان: ١/٣٣.

يَكُونُ اثْنَيْنِ وَ تِسْعِينَ فِي الْحِسَابِ، سَأَخْرِجُ اثْنَا عَشَرَ مَلِكًا مِنْ نَسْلِهِ وَ أَعْطِيهِ قَوْمًا كَثِيرَ الْعَدَدِ (١).

٦٢٠- وَ رَوَى فِي حَدِيثِ حَجَّهِ الْوَدَاعِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ فِي غَدِيرِ حُمٍّ: إِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ مِمَّا إِنْ تَمَسَّكُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي.

### الفصل الحادى و الثلاثون

٦٢١- وَ رَوَى فِي صَحِيْفِهِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ رِوَايَهُ أَبِي عَلِيٍّ الطَّبْرِسِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا زُجَّ فِي النَّارِ (٢).

٦٢٢- وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي (٣).

### الفصل الثانى و الثلاثون

- وَ رَوَى عِمَادُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ الطَّبْرِيُّ فِي كِتَابِ بَشَارِهِ الْمُضِيْطَفَى أَحَادِيثَ كَثِيرَةً جِدًّا مِمَّا تَقَدَّمَ مِنْ طَرِيقِ الصَّدُوقِ وَ غَيْرِهِ.

٦٢٣- وَ رَوَى أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بَوْلَايِهِ عَقَدَهَا اللَّهُ لَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ؛ إِنَّ عَلِيًّا خَلِيفَةُ اللَّهِ وَ حُجَّةُ اللَّهِ وَ إِنَّهُ لَأِمَامُ الْمُسْلِمِينَ طَاعَتُهُ مَقْرُونَةٌ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَ مَعْصِيَتُهُ مَقْرُونَةٌ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ، مَنْ أَنْكَرَ إِمَامَتَهُ فَقَدْ جَحَدَ بُيُوتِي، وَ مَنْ جَحَدَ إِمْرَتَهُ فَقَدْ جَحَدَ رِسَالَتِي، وَ هُوَ زَوْجُ فَاطِمَةَ ابْنَتِي وَ أَبُو وُلْدِي الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ، وَ تِسْعَةٍ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ حُجَجِ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ (٤).

٦٢٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ إِمَامُ أُمَّتِي وَ خَلِيفَتِي عَلَيْهَا بَعْدِي مَثَلُكَ وَ مَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ وُلْدِكَ بَعْدِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ (٥).

٦٢٥- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَخِي دَعْبَلٍ عَنِ الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ

ص: ١٩٢

١- (١) إعلام الوري: ١/٢٦٢ ح ٣٥٥.

٢- (٢) صحيفه الرضا: ١١٦ ح ٧٧.

٣- (٣) صحيفه الرضا: ١٣٥.

٤- (٤) بشاره المصطفى: ٥٠.

٥- (٥) بشاره المصطفى: ١٤٥ ح ٩٧.

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ سَيِّدُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدِي وَإِمَامُهَا وَخَلِيفَتِي عَلَيْهَا، مَنْ فَارَقَكَ فَارَقَنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَإِنَّ رَبِّي أَقْسَمَ بِعِزَّتِهِ لَا يَجُوزُ عَقَبَةُ الصَّرَاطِ إِلَّا مَنْ مَعَهُ بَرَاءَةٌ بَوْلَايَتِكَ وَوَلَايَةِ الْأَئِمَّةِ مِنْ وُلْدِكَ (١).

٦٢٦- وَيَسِينَادِهِ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: اللَّهُ وَلِيِّي وَأَنَا وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ، فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَعِزَّتِي، طَرَفُهُ بِيَدِي وَطَرَفُهُ بِأَيْدِيكُمْ فَاسْأَلُوهُمْ وَلَا تَسْأَلُوا غَيْرَهُمْ فَتَضَلُّوا (٢).

٦٢٧- وَيَسِينَادِهِ عَنِ الْأَضْبَعِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ وَأَنْتَ يَا عَلِيُّ وَالْأَئِمَّةُ مِنْ وُلْدِكَ سَادَةُ أُمَّتِي [الْحَدِيثُ] (٣).

٦٢٨- وَيَسِينَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ سَرَّهَ أَنْ يَحْيَا حَيَاتِي وَيَمُوتَ مَمَاتِي فَلْيَتَوَلَّ عَلِيًّا مِنْ بَعْدِي وَلْيُقْتَدِ بِأَهْلِ بَيْتِي مِنْ بَعْدِي [الْحَدِيثُ].

٦٢٩- وَيَسِينَادِهِ عَنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ مَنْ أَحَبَّنِي وَأَحَبَّكَ وَأَحَبَّ الْأَئِمَّةَ مِنْ وُلْدِكَ فَلْيَحْمِدِ اللَّهَ عَلَى طَيْبِ مَوْلِدِهِ، فَإِنَّهُ لَا يُحِبُّنَا إِلَّا مَنْ طَابَتْ وَلَاذُنُهُ (٤).

٦٣٠- وَيَسِينَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: -وَ عِنْدَهُ عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ- اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَأَكْرَمُ النَّاسِ عَلَيَّ، فَأَحْبِبْ مَنْ أَحَبَّهُمْ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَاجْعَلْهُمْ مُطَهَّرِينَ مِنْ كُلِّ رِجْسٍ، مَعْصُومِينَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ (٥). أقول: قد حذفت أسانيد هذه الأحاديث لطولها و تجاوز النصوص حد التواتر.

## الفصل الثالث والثلاثون

٦٣١- وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ هَبِيبٍ اللَّهُ الرَّائِدِيُّ فِي كِتَابِ الْخَرَائِجِ وَالْجَرَائِحِ عَنْ

ص: ١٩٣

١- (١) بشاره المصطفى: ٢٠١ ح ٢٤.

٢- (٢) بشاره المصطفى: ٢١٧ ح ٤٣.

٣- (٣) بشاره المصطفى: ٢٣٩ ح ١٩.

٤- (٤) بشاره المصطفى: ١٠١ ح ٣٩.

٥- (٥) بشاره المصطفى: ٢٧٤ ح ٨٩.

مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي مَرَّ فِي النُّصُوصِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ فِيهِ نَصٌّ عَلَى عَلِيٍّ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي التَّوْرَةِ وَ الْإِنْجِيلِ وَ الزَّبُورِ فَارْجِعْ إِلَيْهِ إِنْ شِئْتَ (١).

٦٣٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ دُخُولِهِ الْكُوفَةَ وَ اخْتِجَاجِهِ عَلَى عُلَمَاءِ الْيَهُودِ وَ النَّصَارَى أَنَّهُ قَالَ لِنَصْرَانِيٍّ: هَلْ تَعْرِفُ لِعِيسَى صَحِيفَةً فِيهَا خَمْسَةٌ أَسْمَاءٍ يُعَلِّقُهَا فِي عُنُقِهِ إِذَا كَانَ بِالْمَغْرِبِ، وَ إِذَا أَرَادَ الْمَشْرِقَ فَتَحَهَا فَأَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ بِوَاحِدٍ مِنَ الْخَمْسَةِ أَنْ تُطَوَّى لَهُ الْأَرْضُ فَيَصِيرُ مِنَ الْمَغْرِبِ إِلَى الْمَشْرِقِ، وَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ فِي لَحْظِهِ؟ فَقَالَ: لَا عَلِمَ لِي بِالصَّحِيفَةِ، وَ الْأَسْمَاءُ الْخَمْسَةُ كَانَتْ مَعَهُ بِلا شَكٍّ يَسْأَلُ اللَّهُ بِهَا أَوْ بِوَاحِدٍ مِنْهَا يُعْطِيهِ اللَّهُ كُلَّ مَا سَأَلَهُ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ إِذَا لَمْ تُتَكْرَمِ الْأَسْمَاءُ فَهُوَ الْغَرَضُ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا كَانَ وَقْتُ وَفَاتِهِ دَعَا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَوْصَاهُ وَ دَفَعَ إِلَيْهِ الصَّحِيفَةَ الَّتِي كَانَتْ فِيهَا الْأَسْمَاءُ الَّتِي خَصَّ اللَّهُ بِهَا الْأَنْبِيَاءَ وَ الْأَوْصِيَاءَ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَدْنُ مِنِّي فَدَنَا مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَخْرِجْ لِسَانَكَ فَأَخْرِجْهُ فَخْتَمَهُ بِخَاتَمِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ اجْعَلْ لِسَانِي فِي فِيكَ فَمَضَّهْ وَ ابْلُغْ عَنِّي كُلَّ مَا تَجِدُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ فَهَمَكَ كُلَّ مَا فَهَمَنِي، وَ بَصَّرَكَ مَا بَصَّرَنِي، وَ أَعْطَاكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا أَعْطَانِي إِلَّا التُّبُوهُ فَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، ثُمَّ كَذَلَكَ إِمَامًا بَعْدَ إِمَامٍ، فَلَمَّا قَضَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عِلْمُ كُلِّ لِسَانٍ وَ كُلِّ كِتَابٍ كَانَ وَ مَا يَكُونُ بغيرِ تَعْلَمٍ، وَ هَذَا سِرُّ الْأَنْبِيَاءِ أَوْدَعَهُ اللَّهُ فِيهِمْ وَ الْأَنْبِيَاءُ أَوْدَعُوهُ إِلَى أَوْصِيَائِهِمْ، وَ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ ذَلِكَ وَ يُحَقِّقْهُ فَلَيْسَ عَلَى شَيْءٍ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ (٢).

٦٣٣- وَ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ خَدِيجَةَ لَمَّا حَمَلَتْ بِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ كَانَتْ فَاطِمَةُ تُحَدِّثُهَا فِي بَطْنِهَا وَ تُصَبِّرُهَا وَ كَانَتْ تَكْتُمُ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَدَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فَسَمِعَ خَدِيجَةَ تُحَدِّثُ فَاطِمَةَ فَقَالَ: يَا خَدِيجَةُ مَنْ تُحَدِّثِينَ؟ فَقَالَتْ: الْجَنِينُ الَّذِي فِي بَطْنِي يُحَدِّثُنِي وَ يُؤَنِّسُنِي، فَقَالَ: يَا خَدِيجَةُ هَذَا جَبْرئِيلُ يُخَبِّرُنِي أَنَّهَا أَنْثَى، وَ أَنَّهَا النَّسْلُ الطَّاهِرُ الْمَيْمُونُ؛ إِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ نَسْلِي مِنْهَا وَ يَجْعَلُ مِنْ نَسْلِهَا أُمَّةً وَ يَجْعَلُهُمْ خُلَفَائِي فِي أَرْضِهِ بَعْدَ انْقِضَاءِ وَحْيِهِ (٣).

ص: ١٩٤

١- (١) الخرائج و الجرائح: ١/٣٤٦.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ١/٣٥٠.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ٢/٥٢٤.



٦٣٤- وَ رَوَى سَعِيدُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي كِتَابِ قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ آدَمَ لَمَّا أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِإِسْمِ جَادٍ مَلَائِكَتِهِ لَهُ وَ بِإِذْخَالِهِ الْجَنَّةِ، نَادَاهُ اللَّهُ إِرْفَعْ رَأْسَكَ فَانظُرْ إِلَى سَاقِ عَرْشِي، فَانظَرَ فَوَجَدَ عَلَيْهِ مَكْتُوبًا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ زَوْجَتُهُ فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ الْعَالَمِينَ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ [الْحَدِيثُ] (١).

٦٣٥- وَ بِإِسْمِ نَادِهِ عَيْنِ ابْنِ بَابُوَيْهٍ عَنِ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الْقَرَشِيِّ عَنِ اللَّوْلُؤِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ عَنِ الْخَيْرِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ آدَمَ قَالَ: وَقَفْتُ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ فَانظَرْتُ إِلَى سَطْرِ عَلِيٍّ وَجِهَةِ الْعَرْشِ مَكْتُوبٌ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مُحَمَّدٌ وَ آلُ مُحَمَّدٍ خَيْرٌ مِنْ بَرِّ اللَّهِ (٢).

٦٣٦- وَ رَوَى حَيْدِثًا طَوِيلًا يَتَضَمَّنُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ خَطَبَ يَوْمَ الْغَدِيرِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ وَ وَعَظَ وَ نَعَى إِلَى الْأُمَّةِ نَفْسَهُ فَقَالَ: إِنِّي دُعِيتُ وَ يُوَشِّكُ أَنْ أُجِيبَ فَقَدْ آتَى مِنِّي خُفُوقٌ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِكُمْ، وَ إِنِّي مُحَلِّفٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا، كِتَابَ اللَّهِ وَ عَثَرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ ثُمَّ ذَكَرَ نَصَّ الْغَدِيرِ (٣).

٦٣٧- وَ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دَهْقَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَمِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْغَلَابِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ يَوْمًا عِنْدَ الرَّشِيدِ فَذَكَرَ الْمَهْدِيَّ وَ عَدْلَهُ وَ أَطْنَبَ فِي ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي الْمَهْدِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَا عَمُّ يَمْلِكُ مِنْ وُلْدِي إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً، ثُمَّ تَكُونُ أُمُورٌ كَرِيبُهُ وَ شِدَّةُ عَظِيمُهُ ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِي يُصْلِحُ اللَّهُ أَمْرَهُ فِي لَيْلِهِ، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مِلَّتْ جَوْرًا وَ يَمُكُّ فِي الْأَرْضِ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ الدَّجَالُ (٤).

٦٣٨- وَ بِإِسْنَادِهِ ذَكَرَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَكُونُ مِنْ بَعْدِي

١-١) قصص الأنبياء: ٤٨ ح ١١.

٢-٢) قصص الأنبياء: ٥٦ ح ٢٨.

٣-٣) قصص الأنبياء: ٣٥٤ ح ٤٦١.

٤-٤) قصص الأنبياء: ٣٦٧ ح ٤٧١.

إثنا عشر خليفه كلهم من قریش (١).

٦٣٩- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَنْ يَزَالَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ، فَإِذَا مَضَوْا مَا جَتِ الْأَرْضُ بِأَهْلِهَا (٢).

٦٤٠- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَكُونُ بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً [الْحَدِيثُ] (٣).

## الفصل الخامس و الثلاثون

٦٤١- وَ رَوَى الْحَافِظُ رَجَبُ الْبُرْسِيُّ فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْيَقِينِ فِي حَقَائِقِ أَسْرَارِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَهْلُ بَيْتِي كَسَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا (٤).

٦٤٢- وَ عَنْ جَابِرِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ خَرَجَ يَوْمًا وَ مَعَهُ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ فَخَطَبَ النَّاسَ ثُمَّ قَالَ فِي حُطْبَتِهِ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَؤُلَاءِ عَتْرَةُ نَبِيِّكُمْ، وَ أَهْلُ بَيْتِهِ وَ ذُرِّيَّتُهُ وَ خَلْفَاؤُهُ، شَرَّفَهُمُ اللَّهُ بِكَرَامَتِهِ، وَ اسْتَوَدَعَهُمْ سِرَّهُ، وَ اسْتَحْفَظَهُمْ غَيْبَهُ، وَ اسْتَرْعَاهُمْ عِبَادَتَهُ، وَ وَلَّاهُمْ أَمْرَ عِبَادِهِ، وَ أَمْرَهُمْ عَلَى خَلْقِهِ فَهُمْ الْمَأْتَمَةُ الْمَهْدِيَّةُ وَ الْعِتْرَةُ الزَّكِيَّةُ، وَ سَادَةُ أَهْلِ الدُّنْيَا، إِلَى اللَّهِ يَدْعُونَ، وَ عَنْهُ يَقُولُونَ، وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ أَخَذْنَا مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ (٥).

٦٤٣- وَ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَنَا وَ عَلِيٌّ وَ فَاطِمَةُ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ تِسْعَةٌ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ حُجَجُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ، أَعْدَاؤُنَا أَعْدَاءُ اللَّهِ وَ أَوْلِيَاؤُنَا أَوْلِيَاءُ اللَّهِ (٦).

٦٤٤- وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ لِي عَلِيًّا وَ زِيرًا مِنْ أَهْلِي وَ جَعَلَهُ سَيِّدَ الْوَصِيِّينَ، وَ ابْنَاهُ رِيحَاتَايَ مِنَ الدُّنْيَا وَ الْآئِمَّةُ مِنْ وُلْدِهِ حُجَجُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ (٧).

٦٤٥- وَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ

ص: ١٩٦

١- ١) قصص الأنبياء: ٣٦٧ ح ٤٧٢.

٢- ٢) قصص الأنبياء: ٣٦٨ ح ٤٧٦.

٣- ٣) قصص الأنبياء: ٣٦٧ ح ٤٧٣.

٤- ٤) مشارق أنوار اليقين: ٧١.

٥- ٥) مشارق أنوار اليقين: ٧٤.

٦- ٦) مشارق أنوار اليقين: ٨٤.

٧- ٧) مشارق أنوار اليقين: ٨٥.

اللَّهِ أُرْسِدْنِي إِلَى النَّجَاهِ فَقَالَ: إِذَا اخْتَلَفَتِ الْمَاهُوءُ، وَافْتَرَقَتِ الْأَرَءُ فَعَلَيْكَ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَإِنَّهُ إِمَامُ أُمَّتِي وَخَلِيفَتِي عَلَيْهِمْ بَعْدِي، وَالْفَارُوقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَإِنَّمَا سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَتَسَعَهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ هُمْ أَسْبَاطُ النَّبِيِّينَ تَسَعِيَهُمْ قَائِمُهُمْ يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مَلَأَتْ ظُلْمًا وَجَوْرًا (١).

٦٤٦- وَعَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ الْخُلَفَاءُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَوْلَهُمْ أَنْتَ، وَآخِرُهُمُ الْقَائِمُ الَّذِي يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدِهِ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا (٢).

٦٤٧- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ آمِنًا فَلْيَتَوَالَ عَلِيًّا بَعْدِي، وَ لِيَتَمَسَّكَ بِالْحَبْلِ الْمَتِينِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ عَتَرَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ، فَإِنَّهُمْ خُلَفَائِي وَ أَوْلِيَائِي [الْحَدِيثُ] (٣).

٦٤٨- وَعَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَلَا وَ إِنَّ عَلِيًّا وَ الطَّيِّبِينَ مِنْ عَتَرَتِهِ كَلِمَةُ اللَّهِ الْعُلْيَا وَ عُرْوَتُهُ الْوُثْقَى وَ أَسْمَاؤُهُ الْحُسْنَى، مَثَلُهُمْ فِي أُمَّتِي كَسَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ (٤).

٦٤٩- وَعَنْ وَهْبِ بْنِ مُبَيَّهٍ قَالَ: إِنَّ مُوسَى لَيْلَهُ الْخُطَابِ وَجَدَ كُلَّ شَجَرَةٍ وَ مَدْرَةٍ فِي الطُّورِ نَاطِقَةٍ بِذِكْرِ مُحَمَّدٍ وَ نُبُوَّتِهِ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ اللَّهُ: يَا ابْنَ عِمْرَانَ إِنِّي خَلَقْتُهُمْ قَبْلَ الْمَانُورِ، وَ جَعَلْتُهُمْ خَزَنَةَ الْأَشْيَارِ، يُشَاهِدُونَ أَنْوَارَ مَلَكُوتِي، وَ جَعَلْتُهُمْ خَزَانَةَ حِكْمَتِي وَ مَعْدِنَ رَحْمَتِي وَ لِسَانَ سِرِّي، خَلَقْتُ الدُّنْيَا لِأَجْلِهِمْ وَ الْآخِرَةَ [الْحَدِيثُ] (٥).

٦٥٠- وَعَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَلَا- إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى الْأَرْضِ فَاخْتَارَنِي مِنْهَا، ثُمَّ نَظَرَ أُخْرَى فَاخْتَارَ أُخْرَى عَلِيًّا، وَ جَعَلَهُ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي وَ أَمِينِي وَ وَلِيَّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ بَعْدِي، وَ أَحَدَ عَشَرَ سَبْطًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي هُمْ خِيَارُ أُمَّتِي، هُمْ قُرَوَامُ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ وَ حُجَّتُهُ فِي أَرْضِهِ وَ بِلَادِهِ، أَبُوهُمْ عَلِيُّ وَ أُمَّهُمُ فَاطِمَةُ، ثُمَّ الْحَسَنُ ثُمَّ الْحُسَيْنُ وَ تَسَعَهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ، جَدُّهُمْ خَيْرُ النَّبِيِّينَ وَ أَبُوهُمْ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ، وَ هُمْ خَيْرُ أَسْبَاطِ الْمُرْسَلِينَ (٦).

ص: ١٩٧

١- ١) مشارق أنوار اليقين: ٨٦.

٢- ٢) مشارق أنوار اليقين: ٨٨.

٣- ٣) مشارق أنوار اليقين: ٩٠.

٤- ٤) مشارق أنوار اليقين: ٩١.

٥- ٥) مشارق أنوار اليقين: ٢٣٨.

٦- ٦) مشارق أنوار اليقين: ٣٠٥.

٦٥١- وَ رَوَى النَّفَّهَ الْجَلِيلُ أَبُو الْقَاسِمِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بِنِ قَوْلَوَيْهِ فِي كِتَابِ الْمَزَارِ الْمَسْمُومِ بِكَامِلِ الزِّيَارَةِ قَالَ: حَدَّثَنِي جَمَاعَةٌ مَشَايِخِي مِنْهُمْ أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَعْني ابْنَ الْوَلِيدِ وَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ يَعْني ابْنَ بَابُوَيْهِ جَمِيعًا عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي خَلْفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدِ الْيَقْطِينِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ زَكَرِيَّا الْمُؤْمِنِ عَنْ ابْنِ مُشِيكَانَ عَنْ زَيْدِ مَوْلَى ابْنِ هُبَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: خُذُوا بِحُجْرِهِ هَذَا الْأَنْزِعِ، فَإِنَّهُ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ وَ الْهَادِي لِمَنْ اتَّبَعَهُ، مَنْ سَبَقَهُ مَرَقَ مِنْ دِينِ اللَّهِ، وَ مَنْ خَذَلَهُ مَحَقَهُ اللَّهُ، وَ مَنْ اِعْتَصَمَ بِهِ اِعْتَصَمَ بِحَبْلِ اللَّهِ، وَ مَنْ أَخَذَ بِوَلَايَتِهِ هَدَاهُ اللَّهُ، وَ مَنْ تَرَكَ وَ لَايَتَهُ أَضَلَّهُ اللَّهُ، وَ مِنْهُ سَبَطَ أُمَّتِي الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ هُمَا ابْنَايَ وَ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ الْأَائِمَّةُ الْهَدَاهُ وَ الْقَائِمُ الْمَهْدِيُّ، فَأَحِبُّوهُمْ وَ تَوَلُّوهُمْ وَ لَا تَتَّخِذُوا عِدُوَّهُمْ وَ لِيَجَهَّ مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَيَحِلُّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَ ذَلِكَ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَ قَدْ خَابَ مَنْ افْتَرَى (١).

٦٥٢- وَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي [ره] عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ أَخِيهِ أَحْمَدَ بْنِ حَمَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: جَاءَ جَبْرَائِيلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ أَلَا أُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ تَقْتُلُهُ أُمَّتُكَ مِنْ بَعْدِكَ (٢) إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ رَبَّكَ جَاعِلٌ الْوَصِيَّةَ فِي عَقِبِهِ [الْحَدِيثُ] (٣).

٦٥٣- وَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الرَّزَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ الزِّيَّاتِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ جَبْرَائِيلَ نَزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَ يُبَشِّرُكَ بِمَوْلُودٍ يُوَلِّدُ مِنْ فَاطِمَةَ، تَقْتُلُهُ أُمَّتُكَ مِنْ بَعْدِكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يَقْرِئُكَ السَّلَامَ وَ يُبَشِّرُكَ أَنَّهُ جَاعِلٌ فِي ذُرِّيَّتِهِ الْأِمَامَةَ وَ الْوَلَايَةَ وَ الْوَصِيَّةَ [الْحَدِيثُ] (٤).

٦٥٤- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ مَا حَاجَّتْكَ؟ فَقَالَ: يَا رَبِّ إِنَّكَ أَخَذْتَ الْمِيثَاقَ

١-١) كامل الزيارات: ١١٦ ح ١٢٥.

٢-٢) في المصدر: أمتي من بعدى.

٣-٣) كامل الزيارات: ١٢٣ ح ١٣٦.

٤-٤) كامل الزيارات: ١٢٣ ح ١٣٧.

لِنَفْسِكَ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَ لِمُحَمَّدٍ وَ أَوْصِيَائِهِ بِالْوَلَايَةِ وَ أَخْبِرْتَ خَلْقَكَ بِمَا تَفْعَلُ أُمَّتَهُ بِإِنِّ عَلِيٍّ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

## الفصل السابع و الثلاثون

- وَ رَوَى الشَّيْخُ الْجَلِيلُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّعْمَانِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مِمَّا سَبَقَ.

٦٥٥- وَ رَوَى أَيْضًا بِأَسَانِيدٍ مُتَعَدِّدَةٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ: أَلَا وَ إِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ، الثَّقَلُ الْأَكْبَرُ الْقُرْآنُ وَ الثَّقَلُ الْأَصْغَرُ عَثْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي، هُمَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَ اللَّهِ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا سَبَبٌ مِنْهُ بِيَدِ اللَّهِ وَ سَبَبٌ بِأَيْدِيكُمْ (٢).

٦٥٦- قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ (٣).

٦٥٧- قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ مَثَلُ بَابِ حِطَّةٍ فِي بَيْتِ إِسْرَائِيلَ الَّذِي مَنْ دَخَلَهُ غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَ اسْتَحَقَّ الزِّيَادَةَ مِنْ خَالِقِهِ، كَمَا قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ: ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَ قُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَ سَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ (٤) (٥).

٦٥٨- قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى الْعَلَوِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى كُلِّ إِقَامٍ عَهْدًا وَ مَا يَعْمَلُ بِهِ وَ عَلَيْهِ خَاتَمٌ فَيُفَضُّهُ وَ يَعْمَلُ بِمَا فِيهِ، وَ مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ الْخَيْرَ جَعَلَهُ مِنَ الْمُصَدِّقِينَ الْمُسْلِمِينَ لِلْأَيْمَةِ الْهُدَايِنِ، الَّذِينَ جَعَلَ اللَّهُ طَاعَتَهُمْ طَاعَتَهُ بِقَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَتَدَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى الْأَيْمَةِ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ الَّذِينَ أَمَرَ اللَّهُ بِطَاعَتِهِمْ، وَ دَلَّهْمُ عَلَيْهِمْ وَ أَرْشَدَهُمْ إِلَيْهِمْ، بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ: كِتَابَ اللَّهِ وَ عَثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَ اللَّهِ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا (٦).

ص: ١٩٩

(١-١) كامل الزيارات: ١٣٩ ح ١٦٣.

(٢-٢) غيبة النعماني: ٢٩.

(٣-٣) غيبة النعماني: ٤٤.

(٤-٤) المصدر السابق.

(٥-٥) سورة البقرة: ٥٨.

(٦-٦) غيبة النعماني: ٢٩.

٦٥٩- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ إِسْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ النَّهَوْنِدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ الْمَيَّارِ بْنِ فَضَالَةَ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْبَصْرِ يَزْفَعُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي مُرَوِّجُكَ إِنْتَبَى سَيِّدَهُ نِسَاءَ الْعَالَمِينَ وَكَائِنٌ مِنْكُمْ سَيِّدًا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَالشُّهَدَاءِ الْمُقْتَدِرُونَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِي، وَالنُّجَبَاءِ الزُّهْرُ الَّذِينَ يُطْفِئُ اللَّهُ بِهِمُ الظُّلْمَ، وَيُحْيِي بِهِمُ الْحَقَّ، وَيُمِيتُ بِهِمُ الْبَاطِلَ، عِدَّتُهُمْ عِدَّةُ أَشْهُرِ السَّنَةِ آخِرُهُمْ يُصَلِّي عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ خَلْفَهُ (١).

٦٦٠- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَقْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ شَيْبَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفِ بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي اثْنَيْ عَشَرَ مُحَدَّثًا [الْحَدِيثَ] (٢).

٦٦١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ أَبِيهِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي مِنَ الرُّسُلِ، وَاخْتَارَ مِنِّي عَلِيًّا، وَاخْتَارَ مِنْ عَلِيٍّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، وَاخْتَارَ مِنَ الْحُسَيْنِ الْأَوْصِيَاءَ، يَنْفُونَ عَنِ التَّنْزِيلِ تَخْرِيفَ الْعَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُتَبَطِّلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ تَأْسِيعُهُمْ بَاطِنُهُمْ ظَاهِرُهُمْ قَائِمُهُمْ وَهُوَ أَفْضَلُهُمْ (٣).

٦٦٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ جُمُهورٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي وَ عَلِيًّا مِنْ بَيْنِي هَاشِمًا، وَ اخْتَارَ مِنِّي وَ مَنْ عَلِيٍّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، وَ تَكْمَلَهُ اثْنَيْ عَشَرَ إِمَامًا مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ، تَأْسِيعُهُمْ بَاطِنُهُمْ وَ هُوَ ظَاهِرُهُمْ وَ هُوَ أَفْضَلُهُمْ وَ هُوَ قَائِمُهُمْ (٤).

٦٦٣- وَقَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَقْدَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ بْنُ سَهَيْلٍ وَ عَبْدُ الْعَزِيزِ وَ عَبْدُ الْوَاحِدِ ابْنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ عَنْ رِجَالِهِمْ وَ ذَكَرَ أَسَانِيدَ كَثِيرَةً عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ ذَكَرَ نَصَبَ رَسُولِ

ص: ٢٠٠

١-١) غيبة النعماني: ٥٨.

٢-٢) غيبة النعماني: ٦٦.

٣-٣) غيبة النعماني: ١٠٢.

٤-٤) غيبة النعماني: ٦٧.

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِيَّاهُ بِعَدِيدِ حُجْمٍ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ مَوْلَايَ وَ أَنَا أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ وَاللَّهُ مِنْ وَالَاهُ وَ عَادَى اللَّهِ مِنْ عَادَاهُ ثُمَّ ذَكَرَ آيَاتِ نَزَلَتْ فَقَالَ سَلْمَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ الْآيَاتُ فِي عَلِيٍّ خَاصَّةً؟ فَقَالَ: بَلْ فِيهِ وَ فِي أَوْصِيَاءِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِّهِمْ لِي فَقَالَ: عَلِيٌّ أَخِي وَ وَصِيٌّ وَ وَزِيرِي وَ وَارِثِي، وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي، وَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ [مِنْ] بَعْدِي، وَ أَحَدَ عَشَرَ إِمَامًا مِنْ وُلْدِي، أَوْلَهُمْ إِبْنِي حَسَنٌ، ثُمَّ إِبْنِي حُسَيْنٌ، ثُمَّ تَسَعَهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ وَاحِدًا بَعِيدًا وَاحِدٍ، هُمْ مَعَ الْقُرْآنِ وَ الْقُرْآنُ مَعَهُمْ لَا يُفَارِقُونَهُ حَتَّى يَرُدُّوا عَلَيَّ الْحَوْضَ [حَوْضَةَ خ ل] فَاقْتَامَ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مِنَ الْبَدْرِيِّينَ، فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّ سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ [الْحَدِيثَ] (١).

٦٦٤- وَ بِأَسَانِيدِ الْمَشَارِ إِلَيْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكُمْ فِي كِتَابِهِ بِالْوَلَايَةِ، وَ أَنِّي أَشْهَدُكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ أَنَّهَا خَاصَّةٌ بِهَذَا؛ يَعْنِي عَلِيًّا وَ أَوْصِيَاءِي مِنْ وُلْدِي وَ وُلْدِهِ، أَوْلَهُمْ إِبْنِي حَسَنٌ، ثُمَّ حُسَيْنٌ، ثُمَّ تَسَعَهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ إِلَى أَنْ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي أَعْلَمْتُكُمْ مَفْزَعَكُمْ بَعْدِي؛ وَ إِمَامَكُمْ وَ وَلِيِّكُمْ وَ هَادِيَكُمْ بَعْدِي؛ وَ هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخِي؛ وَ هُوَ فِيكُمْ بِمَنْزِلَتِي فَقَلِّدُوهُ دِينَكُمْ وَ تَعَلَّمُوا مِنْهُ وَ مِنْ أَوْصِيَاءِهِ [الْحَدِيثَ] (٢).

٦٦٥- وَ بِأَسَانِيدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا قَالَ: إِنَّمَا نَزَلَتْ فِي وَ فِي أَخِي وَ فِي حَسَنِ وَ حُسَيْنٍ؛ وَ فِي تَسَعِهِ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ خَاصَّةً لَيْسَ فِيهَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرُنَا [الْحَدِيثَ] (٣).

٦٦٦- وَ بِالْأَسَانِيدِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ (٤) قَالَ: عَنَى اللَّهُ بِذَلِكَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ إِنْسَانًا أَنَا وَ أَخِي عَلِيًّا وَ أَحَدَ عَشَرَ مِنْ وُلْدِهِ.

٦٦٧- وَ بِالْأَسَانِيدِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا، كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَهْلَ بَيْتِي، فَقِيلَ لَهُ: أ كُلُّ أَهْلِ بَيْتِكَ؟ فَقَالَ: لَا وَ لَكِنْ لِأَوْصِيَاءِي، مِنْهُمْ عَلِيُّ أَخِي وَ وَصِيٌّ وَ وَارِثِي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي، وَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ بَعْدِي، وَ هُوَ أَوْلُهُمْ وَ خَيْرُهُمْ ثُمَّ وَصِيَّهُ إِبْنِي هَذَا- وَ أَشَارَ إِلَى الْحَسَنِ- ثُمَّ

ص: ٢٠١

١-١) غيبة النعماني: ٧٠.

٢-٢) غيبة النعماني: ٧١.

٣-٣) غيبة النعماني: ٧٢.

٤-٤) سورة البقرة: ١٤٣.





بِنْتِي بَعْدِي، وَ هُمْ خِيَارُ أُمَّتِي أَحَدَ عَشَرَ إِمَامًا [بَعْدَ أَخِي] وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ؛ هُمْ حُجَجُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ أَوَّلَ الْأَمَّةِ عَلَيَّ خَيْرُهُمْ، ثُمَّ إِبْنِي الْحَسَنَ، ثُمَّ إِبْنِي الْحُسَيْنَ ثُمَّ تَسَعَهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ (١).

٦٧١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْقُرَشِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِيانٍ عَنْ أَبِي الصَّامِتِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: الْأَثَمَةُ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا (٢).

٦٧٢- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: نَحْنُ أَمَنَاءُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ؛ خَلَقْنَا وَاحِدًا وَ عَلَّمْنَا وَاحِدًا، وَ فَضَّلْنَا وَاحِدًا، وَ كَلَّمْنَا وَاحِدًا عِنْدَ اللَّهِ؛ قُلْتُ: أَخْبَرَنِي بَعْدَ تَكْمٍ فَقَالَ: نَحْنُ اثْنَا عَشَرَ أَوْلْنَا مُحَمَّدًا، وَ أَوْسَطْنَا مُحَمَّدًا وَ آخِرْنَا مُحَمَّدًا (٣).

٦٧٣- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ السَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ قَالَ: مُحَمَّدٌ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، وَ تَسِعَهُ مِنَ الْأَثَمَةِ إِمَامٌ بَعْدَ إِمَامٍ (٤).

٦٧٤- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْكُوفِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ هِشَامِ اللَّوْلُؤِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ، وَ قَدْ دَخَلَ ابْنُهُ مُوسَى: أَمَا إِنَّهُ صَاحِبُكَ مِنْ بَعْدِي أَمَا لِيَهْلِكَنَّ فِيهِ أَقْوَامٌ وَ يَسْعُدُ آخَرُونَ، فَلَعَنَ اللَّهُ قَاتِلَهُ؛ أَمَا لِيُخْرِجَنَّ اللَّهُ مِنْ صُلْبِهِ خَيْرَ أَهْلِ الْأَرْضِ فِي زَمَانِهِ سَمِيَّ جَدِّهِ وَ مَعْدِنَ الْإِمَامَةِ يَقْتُلُهُ جَبَّارُ بَنِي فُلَانٍ، وَ يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِهِ تَكْمَلَهُ اثْنَى عَشَرَ إِمَامًا مَهْدِيًّا (٥).

٦٧٥- وَ عَنْهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الرَّمَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

ص: ٢٠٣

١-١) غيبة النعماني: ٧٠.

٢-٢) غيبة النعماني: ١٠٢.

٣-٣) غيبة النعماني: ٨٦ ح ١٦.

٤-٤) غيبة النعماني: ٩٠ ح ٢٠.

٥-٥) غيبة النعماني: ٩٨.

أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِسْمَعُوا إِنَّ الرِّضَا وَالرِّضْوَانَ وَالْحُبَّ لِمَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا وَتَوَلَّاهُ، وَانْتَمَّ بِهِ لِفَضْلِهِ؛ وَبِأَوْصِيَائِهِ بَعْدَهُ وَحَقُّ عَلَى رَبِّي أَنْ يَسْتَجِيبَ لِي فِيهِمْ إِنَّهُمْ إِنَّا عَشْرٌ وَصِيًّا (١).

٦٧٦- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْقَوْهَسْتَانِيِّ عَنْ بَيْدْرِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ بَيْدْرِ الْأَنْمَاطِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِيهِ عَيْسَى بْنِ مُوسَى عَنْ شَيْخٍ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ الْأَيْمَةُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ الْمَعْصُوبُونَ حُقُوقُهُمْ مِنْ وُلْدِكَ أَحَدٌ عَشَرَ إِمَامًا، وَأَنْتَ أَوْلُهُمْ، أَخْرَجَهُمْ إِسْمُهُ إِسْمِي [الْحَدِيثُ] (٢).

٦٧٧- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ الطَّبْرَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى البُغْدَادِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ البَرْقِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عَيْسَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَهْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ البَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ سَيِّدِ الْمَنْعِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ أَنْتَ سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ، وَعَلِيٌّ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ، إِنِّي خَلَقْتُ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَالْأَيْمَةَ مِنْ نُورٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ ذَكَرَ أَسْمَاءَهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا، ثُمَّ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْأَيْمَةُ وَهَذَا الْقَائِمُ (٣).

٦٧٨- وَقَالَ: وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الكَلِينِيُّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ البَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: تَكُونُ تِسْعَةٌ مِنْ بَعْدِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ تَأْسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ (٤).

٦٧٩- وَقَالَ النُّعْمَانِيُّ: وَمِمَّا ثَبَتَ فِي التَّوْرَةِ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى الْمَائِمَةِ الْإِسْنَى عَشَرَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مَا ذَكَرَ فِي السَّفَرِ الْأَوَّلِ مِنْهَا فِي قِصَّةِ إِسْمَاعِيلَ بَعَثَ قِصَّةَ سَارَةَ وَمَا خَاطَبَ اللَّهُ بِهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَمْرِهَا وَوَلَدَهَا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَدْ أَجَبْتُ دُعَاكَ فِي إِسْمَاعِيلَ؛ وَقَدْ سَمِعْتُكَ مِمَّا بَارَكْتَهُ وَقَدْ أَكْثَرْتَهُ (٥) جَدًّا جَدًّا، وَسَيُولَدُ إِنَّا عَشْرٌ عَظِيمًا أَجْعَلُهُمْ أَيْمَةً لِشَعْبٍ عَظِيمٍ (٦).

٦٨٠- وَقَالَ: وَأَقْرَأَنِي عَبْدُ الْحَكِيمِ بْنُ الْحُسَيْنِ السَّمُرِيُّ [رَه] مَا أَمَلَاهُ عَلَيْهِ رَجُلٌ

ص: ٢٠٤

١- ١) غيبة النعماني: ٩٢ ح ٢٢.

٢- ٢) غيبة النعماني: ٩٣.

٣- ٣) غيبة النعماني: ٩٤ ح ٢٤.

٤- ٤) غيبة النعماني: ٩٤ ح ٢٥.

٥- ٥) في المصدر: و سأكثره.

٦- ٦) غيبة النعماني: ١٠٨ ح ٣٨.

مِنَ الْيَهُودِ بِأَرْحَانٍ يُقَالُ لَهُ الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِالْعِبْرَانِيَّةِ وَعَدَّتْهُمْ قَدْ أُثْبِتَهُ عَلَى لَفْظِهِ وَكَانَ مِمَّا قَرَأَهُ: أَنَّهُ يُبْعَثُ نَبِيًّا مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ- وَاسْمُ إِسْمَاعِيلَ فِي التَّوْرَةِ أَشْمُوعِيلُ- يُسَمَّى مَائِدًا يَعْنِي مُحَمَّدًا، يَكُونُ سَيِّدًا، وَيَكُونُ مِنْ آلِهِ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا أَيْمَهُ يُقْتَدَى بِهِمْ أَسْمَاؤُهُمْ: بقويث، قيدورا، اذليل، مقسوم، مسمل عادوموه، مسلم، هداد، يتموام، بطون، نوقش، قيدمو، و سَيْلٌ هَذَا الْيَهُودِيُّ عَنْ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ فِي آيِ سُورَةِ هِي؟ فَذَكَرَ أَنَّهَا فِي سُلَيْمَانَ يَعْنِي قِصَّةَ سُلَيْمَانَ قَالَ: وَقَرَأَ مِنْهَا أَيْضًا ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامًا ثُمَّ قَالَ: وَتَفْسِيرُ هَذَا الْكَلَامِ أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ صِلبِ سُلَيْمَانَ وَلَدَ مُبَارَكٍ عَلَيْهِ صِلَوَاتِي، وَعَلَيْهِ رَحْمَتِي يَلِدُ مِنْ آلِهِ اثْنَا عَشَرَ وَلَدًا يَزْنَعُونَ وَيَجْلُونَ، وَيَزْنَعُ اسْمُ هَذَا الرَّجُلِ وَيَجَلُّ وَيَغْلُو ذِكْرُهُ قَالَ: وَقَرَأَ هَذَا التَّفْسِيرَ مَوْسَى بْنُ عَمْرَانَ بْنِ زَكَرِيَّا الْيَهُودِيُّ، فَصَحَّحَهُ قَالَ: وَقَالَ فِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَجْنُونَةَ الْيَهُودِيُّ الْقَسَوِيُّ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: وَقَالَ سُلَيْمَانَ بْنُ دَاوُدَ النَّوْشَجَانِيُّ مِثْلَ ذَلِكَ (١).

٦٨١- قَالَ: وَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ حَازِمٍ عَنِ عُبَيْسِ بْنِ هِشَامٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنِ عِمْرَانَ بْنِ قَطْرِ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَلْ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ يَعْرِفُ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعْرِفُهُمْ؛ الشَّاهِدُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ: شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَ مَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَ مُوسَى وَ عِيسَى (٢) قَالَ: شَرَعَ لَكُمْ يَا مَعْشَرَ الشَّيْعَةِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا (٣).

٦٨٢- قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى الْعَبَّاسِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْتَنَبِيرِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَإِنَّ الْأَمْرَ فِي وُلْدِي (٤).

## الفصل الثامن و الثلاثون

٦٨٣- وَ رَوَى الثَّقَفَةُ الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ لَهُ يَوْمَ الْجُحْفَةِ: أَلَا وَ إِنِّي سَأَلْتُكُمْ حِينَ تَرُدُّونَ عَلَيَّ الْحَوْضَ عَنِ الثَّقَلَيْنِ: كِتَابَ اللَّهِ

ص: ٢٠٥

١- ١) غيبة النعماني: ١٠٩.

٢- ٢) غيبة النعماني: ١١٣ ح ٦.

٣- ٣) سورة الشورى: ١٣.

٤- ٤) غيبة النعماني: ٢٤٨ ح ٢.

وَ عِثْرَتِي أَهْلِي بَيْتِي، فَلَا تَسْبِقُوهُمْ فَتَهْلِكُوا وَلَا تَقْصُرُوا عَنْهُمْ فَتَهْلِكُوا، وَلَا تَعْلَمُوهُمْ فَهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ (١).

٦٨٤- وَعَنْ مَسِيدَةَ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ فِي آخِرِ حُطْبِهِ حُطْبَيْهَا: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ الثَّقَلَ الْأَكْبَرَ وَ الثَّقَلَ الْأَصْغَرَ، فَأَمَّا الْأَكْبَرُ فَكِتَابُ رَبِّي، وَ أَمَّا الْأَصْغَرُ فَعِثْرَتِي أَهْلِي بَيْتِي؛ فَاحْفَظُونِي فِيهِمَا فَلَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا (٢).

٦٨٥- وَعَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقِدٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَوْ مَا قَدْ قُرِئَ الْقُرْآنُ كَمَا أُنزِلَ لَأَلْفَيْتَنَا فِيهِ مُسَمَّيْنِ (٣).

٦٨٦- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: لَأَلْفَيْتَنَا فِيهِ مُسَمَّيْنِ كَمَا سُمِّيَ مِنْ قَبْلِنَا (٤).

٦٨٧- وَعَنْ مَيْسَرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَوْ لَا أَنَّ كِتَابَ اللَّهِ نُقِصَ مِنْهُ مَا خَفِيَ حَقُّنَا عَلَى ذِي حِجْبِي، وَ لَوْ قَدْ قَامَ قَائِمُنَا فَنَطَقَ صِدْقَهُ الْقُرْآنُ (٥). أقول: هذه الأحاديث و أمثالها داله على أن النص على الأئمة عليهم السّلام و كذا التصريح بأسمائهم و قد تواترت الأخبار بأن القرآن نقص منه كثير و سقط منه آيات لما تكتب، و بعضهم يحمل تلك الأخبار، على أن ما نقص و سقط كان تأويلا نزل مع التنزيل، و بعضهم على أنه وحى لا قرآن، و على كل حال فهو حجه في النص و تلك الأخبار متواتره من طريق العامه و الخاصه.

٦٨٨- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ حُظَلَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَ بَيْنَكُمْ وَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ (٦) مِنْ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ مِثْلَ هَذَا، فَهُوَ فِي الْأَيْمَةِ عُنَى بِهِ (٧).

٦٨٩- وَعَنْ أَبِي وَ لَادٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: الَّذِينَ آتَيْنَاهُمْ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ (٨) فَقَالَ: هُمْ الْأَيْمَةُ (٩).

ص: ٢٠٦

- ١- ١) تفسير العياشي: ١/٤ ح ٣.
- ٢- ٢) تفسير العياشي: ١/٥ ح ٩.
- ٣- ٣) تفسير العياشي: ١/١٣ ح ٤.
- ٤- ٤) تفسير العياشي: ١/١٣ ح ٥.
- ٥- ٥) تفسير العياشي: ١/١٣ ح ٦.
- ٦- ٦) سورة الرعد: ٤٣.
- ٧- ٧) تفسير العياشي: ١/١٣ ح ٨.
- ٨- ٨) سورة البقرة: ١٢١.
- ٩- ٩) تفسير العياشي: ١/٥٧ ح ٨٣.

٦٩٠- وَعَنْ صَفْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ (١) قَالَ: أَتَمَّهُنَّ بِمُحَمَّدٍ وَعَلِيٍّ وَالْأَيْمَةِ مِنْ وُلْدِ عَلِيٍّ.

٦٩١- وَعَنْ سَيِّدِ السَّلَامِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا قَالَ: عَنَىٰ بِذَلِكَ عَلِيًّا، وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَفَاطِمَةَ، وَجَرَتْ بَعْدَهُمْ فِي الْأَيْمَةِ [الْحَدِيثُ] (٢).

٦٩٢- وَعَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْخُلُوا فِي السَّلَامِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا (٣) قَالَ: أَتَدْرِي مَيَّا السَّلَامُ؟ قُلْتُ: أَنْتَ أَعْلَمُ! قَالَ: وَلَا يَهُ عَلِيٌّ وَالْأَيْمَةُ الْأَوْصِيَاءُ مِنْ بَعْدِهِ؛ قَالَ: وَخَطَوَاتُ الشَّيْطَانِ وَاللَّهِ وَلَا يَهُ فَلَانٍ وَفُلَانٍ (٤).

٦٩٣- وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: السَّلَامُ آلُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ؛ أَمَرَ اللَّهُ بِالْإِخْوَالِ فِيهِ وَهُمْ حَبْلُ اللَّهِ الَّذِينَ أَمَرَ بِالْإِعْتِصَامِ بِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا (٥) (٦).

٦٩٤- وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي كَلْدَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الرُّوحُ وَالرَّاحَةُ وَالرَّحْمَةُ وَالنُّضْرَةُ وَالنَّيْسِرُ وَالنَّيْسَارُ وَالرِّضَا وَالرِّضْوَانُ وَالْمَخْرُجُ وَالْفَلْحُجُ وَالْقُرْبُ وَالْمَحَبَّةُ مِنَ اللَّهِ وَمِنْ رَسُولِهِ لِمَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا وَاتَّمَّ بِالْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ، حَقٌّ عَلَيَّ أَنْ أُدْخِلَهُمْ فِي شَفَاعَتِي، وَحَقٌّ عَلَيَّ رَبِّي أَنْ يَسْتَجِيبَ لِي فِيهِمْ [الْحَدِيثُ] (٧).

٦٩٥- وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: سَمِعَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنَا أَقْرَأُ: إِنَّ اللَّهَ إِضْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ (٨) فَقَالَ لِي: وَآلُ مُحَمَّدٍ كَانَتْ فَمَحْوَهَا وَتَرَكُوا آلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ (٩).

٦٩٦- وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو الزُّبَيْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ مَيَّا الْحُجَّةُ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَنْ آلَ مُحَمَّدٍ هُمْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ قَالَ: قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِنَّ اللَّهَ

ص: ٢٠٧

١- ١) سورة البقرة: ١٢٤.

٢- ٢) تفسير العياشي: ١/٦٢ ح ١٠٧.

٣- ٣) سورة البقرة: ٥٨.

٤- ٤) تفسير العياشي: ٢/٢٦٧ ح ٦٠.

٥- ٥) سورة آل عمران: ١٠٢.

٦- ٦) تفسير العياشي: ١/١٠٢ ح ٢٩٨.

٧- ٧) تفسير العياشي: ١/١٦٩ ح ٣٣.

٨- ٨) سورة البقرة: ١٢٣.

٩- ٩) تفسير العياشي: ١/١٦٩ ح ٣٤.

إِضْيَافِي آدَمَ وَ نُوحًا وَ آلَ إِبْرَاهِيمَ وَ آلَ عِمْرَانَ [ وَ آلَ مُحَمَّدٍ، هَكَذَا نَزَلَتْ ] عَلَى الْعَالَمِينَ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ  
وَ لَا تَكُونُ الذَّرِّيَّةُ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا نَسَلُهُمْ مِنْ أَضْلَابِهِمْ (١).

٦٩٧- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النَّعْمَانِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ: إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَ هَذَا النَّبِيُّ وَ الَّذِينَ  
آمَنُوا وَ اللَّهُ وَ لِيُّ الْمُؤْمِنِينَ (٢) قَالَ: هُمْ الْأَنْئِمَةُ وَ اتَّبَاعُهُمْ (٣).

٦٩٨- وَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَرَأَ فِي قِرَاءَةِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «كُنْتُمْ خَيْرَ أَيْمَةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ»  
هُمُ آلُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٤).

٦٩٩- وَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّمَا أُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ فِيهِ وَ فِي  
الْأَوْصِيَاءِ خَاصَّةً فَقَالَ: «كُنْتُمْ خَيْرَ أَيْمَةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ تَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ» هَكَذَا وَ اللَّهُ نَزَلَ بِهَا جَبْرَائِيلُ، وَ مَا  
عَنَى بِهَا إِلَّا مُحَمَّدًا وَ أَوْصِيَاءَهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ (٥).

٧٠٠- وَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: وَ أُنزِلَ أُطِيعُوا اللَّهَ وَ أُطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أَوْلَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ  
فَنَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ وَ قَالَ: أَوْصِيَكُمْ  
بِكِتَابِ اللَّهِ وَ أَهْلِ بَيْتِي، فَلَا تَعْلَمُوهُمْ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ مِنْكُمْ، إِنَّهُمْ لَنْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ بَابِ هُدًى وَ لَنْ يَدْخُلُوكُمْ فِي بَابِ ضَلَالٍ، وَ أُنزِلَ  
اللَّهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ بِيَدِ عَلِيٍّ وَ  
فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي وَ ثَقَلِي؛ وَ قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَلَسْتُ مِنْ أَهْلِكَ؟ قَالَ: إِنَّكَ إِلَيَّ خَيْرٌ وَ لَكِنَّ  
هَؤُلَاءِ أَهْلِي وَ ثَقَلِي (٦).

٧٠١- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: أُطِيعُوا اللَّهَ وَ أُطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أَوْلَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ قَالَ:  
هِيَ فِي عَلِيٍّ وَ فِي الْأَيْمَةِ جَعَلَهُمُ اللَّهُ مَوَاضِعَ الْأَنْبِيَاءِ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يُحِلُّونَ شَيْئًا وَ لَا يُحَرِّمُونَهُ (٧).

ص: ٢٠٨

١-١) تفسير العياشي: ١/١٧٠ ح ٣٥.

٢-٢) سورة آل عمران: ٦٨.

٣-٣) تفسير العياشي: ١/١٧٨ ح ٦٢.

٤-٤) تفسير العياشي: ١/١٩٥ ح ١٢٨.

٥-٥) تفسير العياشي: ١/١٩٥ ح ١٢٩.

٦-٦) تفسير العياشي: ١/٢٥٠ ح ١٦٩.

٧-٧) تفسير العياشي: ١/٢٥٢ ح ١٧٣.

٧٠٢- وَعَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ (١).

٧٠٣- وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: الْأَوْصِيَاءُ مِنِّي إِلَى أَنْ يَرُدُّوا عَلَيَّ الْحَوْضَ، كُلُّهُمْ هَيَادٍ مُهْتَدٍ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِّهُمْ لِي فَقَالَ: ابْنِي هَذَا- وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الْحَسَنِ- ثُمَّ ابْنِي هَذَا- وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الْحُسَيْنِ- ثُمَّ ابْنٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ عَلِيٌّ، ثُمَّ تَكْمِلُهُ ابْنَتِي عَشْرَ إِمَامًا مِنْ وُلْدِ مُحَمَّدٍ (٢).

٧٠٤- وَعَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا وَثَّيْتُكُمْ بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ الَّذِينَ آمَنُوا قَالَ: هُمْ الْأَائِمَّةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٣).

٧٠٥- وَعَنْ أَبِي خَالِدٍ الْكَلْبِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ أَوْحَى إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأَنْذِرْكُمْ بِهِ وَ مَنْ بَلَغَ (٤) أَيَّ شَيْءٍ عَنِّي بِقَوْلِهِ: وَ مَنْ بَلَغَ؟ قَالَ: مَنْ بَلَغَ أَنْ يَكُونَ إِمَامًا مِنْ ذُرِّيَّتِهِ الْأَوْصِيَاءِ فَهُوَ يُنذِرُ بِالْقُرْآنِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٥).

٧٠٦- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ لِأَنْذِرْكُمْ بِهِ وَ مَنْ بَلَغَ قَالَ: عَلِيٌّ مِمَّنْ بَلَغَ.

٧٠٧- وَعَنْ بُرَيْدِ الْعَجَلِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَ أَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَ لَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ (٦) قَالَ: تَدْرِي مَا يَعْنِي صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا؟ قُلْتُ: لَا قَالَ: وَ لَا يَهْ عَلِيٌّ وَ الْأَوْصِيَاءُ، وَ تَدْرِي مَا يَعْنِي فَاتَّبِعُوهُ؟ قُلْتُ: لَا قَالَ: عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: وَ تَدْرِي مَا يَعْنِي لَا- تَتَّبِعُوا السُّبُلَ؟ قُلْتُ: لَا- قَالَ: وَ لَا يَهْ فَلَانٍ وَ اللَّهُ، قَالَ: وَ تَدْرِي مَا يَعْنِي فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ؟ قُلْتُ: لَا قَالَ يَعْنِي سَبِيلَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٧).

٧٠٨- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ أَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ قَالَ: آلُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الصِّرَاطُ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ٢٠٩

١-١ (١) تفسير العياشي: ١/١٠٢ ح ٢٩٤.

٢-٢ (٢) تفسير العياشي: ١/١٥ ح ٢.

٣-٣ (٣) تفسير العياشي: ١/١٧٧ ح ٦٢.

٤-٤ (٤) سورة الأنعام: ١٩.

٥-٥ (٥) تفسير العياشي: ١/٣٥٧ ح ١٤.

٦-٦ (٦) سورة الأنعام: ١٥٣.

٧-٧ (٧) تفسير العياشي: ١/٣٨٤ ح ١٢٥.

٨-٨ (٨) تفسير العياشي: ١/٣٨٤ ح ١٢٦.

٧٠٩- وَعَنْ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّهَ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ (١) قَالَ: هُمْ الْأَائِمَّةُ (٢).

٧١٠- وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو الزُّبَيْرِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ أَخْبِرْنِي عَنْ خُرُوجِ الْإِمَامِهِ مِنْ وُلْدِ الْحَسَنِ إِلَى وُلْدِ الْحُسَيْنِ كَيْفَ ذَلِكُ وَ مَا الْحُجَّةُ فِيهِ؟ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ الْحُسَيْنَ مَا حَضَرَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ لَمْ يَجْزُ أَنْ يَرُدَّهَا فِي وُلْدِ أَخِيهِ وَلَا يُوصِي بِهَا فِيهِمْ، لِقَوْلِ اللَّهِ: وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ (٣) وَ كَانَ وُلْدُهُ أَقْرَبَ رَحِمًا إِلَيْهِ مِنْ وُلْدِ أَخِيهِ، وَ كَانَ أَوْلَىٰ بِالْإِمَامَةِ، وَ أَخْرَجَتْ هَذِهِ الْأَيَّةُ وُلْدَ الْحَسَنِ مِنْهَا، فَصَارَتْ الْإِمَامَةُ إِلَى وُلْدِ الْحُسَيْنِ وَ حَكَمَتْ بِهِ الْأَيَّةُ لَهُمْ، فَهِيَ فِيهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٤).

٧١١- وَعَنْ بُرَيْدِ بْنِ مَعَاوِيَةَ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الَّذِي عَلَىٰ بَيْنِهِ مِنْ رَبِّهِ رَسُوْلُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ الَّذِي تَلَاهُ مِنْ بَعْدِهِ الشَّاهِدُ مِنْهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ؛ ثُمَّ أَوْصِيَاؤُهُ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ (٥).

٧١٢- وَعَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ (٦) فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا الْمُنذِرُ وَ عَلِيٌّ الْهَادِي، وَ كُلُّ إِمَامٍ هَادٍ لِلْقَوْمِ الَّذِي هُوَ فِيهِ (٧).

٧١٣- وَعَنْ بُرَيْدِ بْنِ مَعَاوِيَةَ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا الْمُنذِرُ وَ فِي كُلِّ زَمَانٍ مِنَّا إِمَامٌ يَهْدِيهِمْ [الْحَدِيثُ] (٨).

٧١٤- وَعَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ فِي ذَلِكِ لآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الْمُتَوَسِّمَ، ثُمَّ أَنَا ثُمَّ الْأَوْصِيَاءُ مِنْ ذُرِّيَّتِي مِنْ بَعْدِي (٩).

٧١٥- وَعَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ: وَ لَقَدْ

ص: ٢١٠

١- (١) سورة الأعراف: ١٨١.

٢- (٢) تفسير العياشي: ٢/٤٢ ح ١٢٠.

٣- (٣) سورة الأحزاب: ٦.

٤- (٤) تفسير العياشي: ٢/٤٢ ح ٨٧.

٥- (٥) تفسير العياشي: ٢/١٤٢ ح ١٢.

٦- (٦) سورة الرعد: ٧.

٧- (٧) تفسير العياشي: ٢/٢٠٤.

٨- (٨) تفسير العياشي: ٢/٢٠٤ ح ٨.

٩- (٩) تفسير العياشي: ٢/٢٤٩ ح ٣٢.



آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ (١) قَالَ: سَبْعَةَ أُنْمَةٍ وَالْقَائِمَ (٢).

٧١٦- وَ عَنْ سَيِّمَاعَةَ قَالَتْ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ لَعَدْتُ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ قَالَ: لَمْ يُعْطِ الْأَنْبِيَاءُ إِلَّا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ هُمُ السَّبْعَةُ الْأُنْمَةُ الَّذِينَ يَدُورُ عَلَيْهِمُ الْفَلَكَ [الْحَدِيثُ] (٣). أقول: هؤلاء السبعة من جملة اثني عشر، و لعل لهم امتيازاً على الباقي من بعض الجهات و الخصوصيات و الله أعلم، و السبعة منهم غير منصوص على أعيانهم و هم عليهم السَّلَامُ أعلم بما أرادوا. و يأتي في أحاديث العياشي في النصوص على المهدي عليه السلام حديثان قريبان من هذين الحديثين، و فيهما أن سابعهم القائم عليه السلام؛ و قد قيل: إن المراد بالسبع المثنائي النبي و الأئمة و فاطمة عليهم السَّلَامُ، فهم أربعة عشر سبعة و سبعة لقوله المثنائي، فكل واحد من السبعة مثنى؛ و لعله أقرب و إن كان فهمه من هذه الألفاظ أبعد.

٧١٧- وَ عَنْ مُعَلَّى بْنِ حُنَيْسٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ: وَ عَلَامَاتٍ وَ بِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ (٤) فَالْنَّجْمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ الْعَلَامَاتُ الْأَوْصِيَاءُ، بِهِمْ يَهْتَدُونَ (٥).

٧١٨- وَ عَنْ أَبِي مَخْلَدٍ الْحَنَاطِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: النَّجْمُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ الْعَلَامَاتُ الْأَوْصِيَاءُ (٦).

٧١٩- وَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: سَيَكُونُ بَعْدِي أُنْمَةٌ عَلَى النَّاسِ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَقُومُونَ فِي النَّاسِ فَيَكْذِبُونَ وَ يُظْلَمُونَ (٧).

## الفصل التاسع الثلاثون

٧٢٠- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى الْإِرْبِلِيُّ فِي كِتَابِ كَشْفِ الْعَمَّةِ قَالَ: فِي التَّوْرَةِ مَا حَكَاهُ بَعْضُ الْيَهُودِ وَ رَأَيْتُهُ أَنَا فِي تَوْرَةٍ مُعَرَّبَةٍ وَ قَدْ رَوَاهُ الرُّوَاهُ أَيْضًا: [إِسْمَاعِيلُ قَبِلْتُ صِيْلَاتَهُ وَ بَارَكْتُ فِيهِ، وَ أَنْمَيْتُهُ وَ كَثُرَتْ عِدَدُهُ بِمَا دَادَ]، مَعْنَاهُ بِمُحَمَّدٍ وَ عِدَدُ حُرُوفِهِ اثْنَانِ وَ تَسْعُونَ حَرْفًا، سَأَخْرِجُ إِثْنَيْ عَشَرَ مَلِكًا مِنْ نَسْلِهِ، وَ أُعْطِيهِ قَوْمًا كَثِيرَ الْعَدَدِ (٨).

ص: ٢١١

١-١) سورة الحجر: ٨٧.

٢-٢) تفسير العياشي: ٢/٢٥٠ ح ٣٩.

٣-٣) تفسير العياشي: ٢/٢٥١ ح ٤١.

٤-٤) سورة النحل: ١٦.

٥-٥) تفسير العياشي: ٢/٢٥٥ ح ٧.

٦-٦) تفسير العياشي: ٢/٢٥٥ ح ٨.

٧-٧) تفسير العياشي: ٢/٣٠٤ ح ١٢١.

٨-٨) كشف الغمّة: ١/٢٢.

٧٢١- قَالَ: وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا زُخٌّ فِي النَّارِ (١).

٧٢٢- وَرَوَى فِيهِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مَوْلِدِ فَاطِمَةَ وَفَضَائِلِهَا تَأْلِيفِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى الْمَلَائِكَةِ لَمَّا رَأَوْا نُورَ فَاطِمَةَ: هَذَا نُورٌ مِنْ نُورِي أَسِيكَتُهُ فِي سَمَائِي، وَخَلَقْتُهُ مِنْ عَظْمَتِي أُخْرِجُهُ مِنْ صِلْبِ نَبِيِّ مِنْ أَنْبِيَائِي، أَفْضَلُهُ عَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ، وَأُخْرِجُ مِنْ ذَلِكَ النُّورِ أُمَّتَهُ يَقُومُونَ بِأَمْرِي، وَيَهْتَدُونَ إِلَيَّ حَتَّى، أَجْعَلَهُمْ خُلَفَائِي فِي أَرْضِي بَعْدَ انْقِضَاءِ وَحْيِي (٢).

٧٢٣- وَ مِنْهُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ: اللَّهُمَّ كَمَا أَذْهَبَتْ عَنِّي الرَّجْسَ وَ طَهَّرْتَنِي تَطْهِيراً، فَأَذْهَبْ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَ طَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً (٣).

- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيسَى أَيْضاً أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مِمَّا سَبَقَ مِنْ أَعْلَامِ الْوَرَى نَقَلَهُ مِنْهُ كَمَا نَقَلْنَا.

### الفصل الأربعون

٧٢٤- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمِ الْقُمِّيِّ فِي تَفْسِيرِهِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَقَدْ عَلِمَ الْمُسْلِمُونَ تَحْفَظُونَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنِّي وَأَهْلُ بَيْتِي مُطَهَّرُونَ فَلَا تَسْبِقُوهُمْ فَتَضَلُّوا، وَلَا تَتَخَلَّفُوا عَنْهُمْ فَتَزَلُّوا وَلَا تَخَالِفُوهُمْ فَتَجْهَلُوا وَلَا تَعْلَمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ هُمْ أَعْلَمُ النَّاسِ كِبَاراً، وَأَخْلَمُ النَّاسِ صِغَاراً (٤).

٧٢٥- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ شَيْبَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ أَبِي بصيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ حَدِيثاً مَضْمُونُهُ أَنَّ عَلِيّاً وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ يُدْعَى بِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُكْسَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ حُلَّةً وَرْدِيَّةً قَالَ: ثُمَّ يَنَادِي مُنَادٍ [مِنْ بَطْنَانِ الْعَرْشِ مِنْ قَبْلِ رَبِّ الْعِزَّةِ وَ الْأُفُقِ الْأَعْلَى] (٥) نِعْمَ الْمَأْبُوتُ أَبُوكَ إِبْرَاهِيمُ، وَ نِعْمَ الْمَأْخُ أَحْوَكُ وَ هُوَ عَلِيٌّ، وَ نِعْمَ الْمَأْتَمَةُ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ وَ هُمْ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ، أَلَا إِنَّ مُحَمَّدًا وَ وَصِيَّهُ وَ سِبْطِيهِ وَ الْأَيْمَةَ

ص: ٢١٢

١- ١) كشف الغمّة: ١/٥١.

٢- ٢) كشف الغمّة: ٢/٩٢.

٣- ٣) كشف الغمّة: ١/٣٦١ و ٢/١٠١.

٤- ٤) تفسير القمّي: ١/٤.

٥- ٥) زياده من المصدر.

مِنْ ذُرِّيَّتِهِ هُمُ الْفَائِزُونَ (١).

٧٢٦- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ مُسِيكَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِصْبِرُوا عَلَى الْمَصِيبِ، وَصَابِرُوا عَلَى الْفَرَائِضِ، وَرَابِطُوا الْأَيْمَةَ (٢).

٧٢٧- وَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ: أَلَا- وَإِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا، كِتَابَ اللَّهِ وَعَثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، أَلَا فَمَنْ إِعْتَصَمَ بِهِمَا فَقَدْ نَجَا، وَمَنْ خَالَفَهُمَا فَقَدْ هَلَكَ، إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْخَوْضَ (٣).

٧٢٨- قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ ضَرِيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِي أَحْوَالِ الْقِيَامَةِ يَقُولُ فِيهِ: يَقُولُ اللَّهُ لِمُحَمَّدٍ هَلِ اسْتَخْلَفْتَ لِأُمَّتِكَ مِنْ بَعْدِكَ مَنْ يَقُومُ فِيهِمْ بِحُكْمِي وَعِلْمِي، وَيُفَسِّرُ لَهُمْ كِتَابِي، وَيُبَيِّنُ لَهُمْ مَا يَخْتَلِفُونَ فِيهِ مِنْ بَعْدِكَ، حُجَّةً لِي وَخَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، قَدْ خَلَفْتُ فِيهِمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَزِيرِي وَوَصِيِّي وَخَيْرَتِي، وَنَصَيْتُهُ لَهُمْ عِلْمًا فِي حَيَاتِي، وَدَعَوْتُهُمْ إِلَى طَاعَتِهِ، وَجَعَلْتُهُ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي، تَقْتَدِي بِهِ الْأُمَّةُ مِنْ بَعْدِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَيُدْعَى بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ أَوْصَيْتَ إِلَيْكَ مُحَمَّدًا وَاسْتَخْلَفَكَ فِي أُمَّتِهِ وَنَصَبَكَ عِلْمًا لِأُمَّتِهِ فِي حَيَاتِهِ، فَهَلْ قُومَتْ فِيهِمْ مِنْ بَعْدِهِ مَقَامَهُ؟ فَيَقُولُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَعَمْ يَا رَبِّ قَدْ أَوْصَيْتَ إِلَيَّ مُحَمَّدًا، وَخَلَفَنِي فِي أُمَّتِهِ، وَنَصَيْتَنِي لَهُمْ عِلْمًا فِي حَيَاتِهِ؛ فَلَمَّا قَبِضَتْ مُحَمَّدًا إِلَيْكَ جَحَدْتَنِي أُمَّتُهُ وَمَكَرُوا بِي وَاسْتَضَعُفُونِي؛ فَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي وَقَدَّمُوا قُدَّامِي مَنْ أَخَزَّتْ، وَأَخْرُوا مَنْ قَدَّمْتُ، وَلَمْ يَسْجَمُوا مِنِّي وَلَمْ يُطِيعُوا أَمْرِي، فَصَاوَأْتُهُمْ فِي سَبِيلِكَ حَتَّى قَتَلُونِي، فَيُقَالُ لِعَلِيِّ: هَلْ خَلَفْتَ مِنْ بَعْدِكَ فِي أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ حُجَّةً وَخَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ يَدْعُو عِبَادِي إِلَى دِينِي وَإِلَى سَبِيلِي؟ فَيَقُولُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَعَمْ يَا رَبِّ قَدْ خَلَفْتُ فِيهِمْ الْحَسَنَ ابْنِي وَابْنَ بِنْتِ نَيْبِكَ، فَيُدْعَى بِالْحَسَنِ فَيَسْأَلُ عَمَّا سِئِلَ عَنْهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: ثُمَّ يُدْعَى بِإِمَامِ إِمَامٍ وَأَهْلِ عَالَمِهِ فَيَحْتَجُّونَ بِحُجَّتِهِمْ فَيَقْبَلُ اللَّهُ عُذْرَهُمْ وَيَجِيزُ حُجَّتَهُمْ؛ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ: هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ (٤).

٧٢٩- قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ

ص: ٢١٣

١-١) تفسير القمّي: ١/١٢٨.

١-٢) تفسير القمّي: ١/١٢٩.

١-٣) تفسير القمّي: ١/١٧٢.

١-٤) تفسير القمّي: ١/١٩٢.

أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ: كَانَ الْمِيثَاقُ مَا أَخُوذًا عَلَيْهِمْ لِلَّهِ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَ لِرَسُولِهِ بِالنَّبُوَّةِ وَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَثَمَةِ بِالْإِمَامَةِ، فَقَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ، وَ مُحَمَّدٌ نَبِيُّكُمْ، وَ عَلِيُّ إِمَامَكُمْ، وَ الْأَثَمَةُ الْهَادُونَ أَيْمَتُكُمْ؟ فَقَالُوا: بَلَى (١).

٧٣٠-قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ حَمَّادٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ قَالَ: الْمُنذِرُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ الْهَادِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ بَعْدَهُ الْأَثَمَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٢).

٧٣١-قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ لَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَنَسِيَ وَ لَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا (٣) قَالَ: عَاهَدَ إِلَيْهِ فِي مُحَمَّدٍ وَ الْأَثَمَةِ مِنْ بَعْدِهِ، فَتَرَكَ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَزْمٌ فِيهِمْ أَنَّهُمْ هَكَذَا؛ وَ إِنَّمَا سِيَّمُوا أَوْلُو الْعَزْمِ أَنَّهُ عَاهَدَ إِلَيْهِمْ فِي مُحَمَّدٍ وَ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ، وَ الْقَائِمِ وَ سِيرَتِهِ فَاجْمَعْ أَمْرُهُمْ أَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ وَ الْإِفْرَارِ بِهِ (٤).

٧٣٢-وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ دَعَا عَلِيًّا وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ، ثُمَّ أَلْبَسَهُمْ كِسَاءً لَهُ خَيْرِيًّا وَ دَخَلَ مَعَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي الَّذِينَ وَعَدْتَنِي فِيهِمْ مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ أَذْهَبْ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَ طَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: وَ أَنَا مَعَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: أَبَشِّرِي يَا أُمَّ سَلَمَةَ فَإِنَّكَ إِلَى خَيْرٍ (٥).

٧٣٣-قَالَ أَبُو الْجَارُودِ قَالَ زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ جُهَالًا مِنَ النَّاسِ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؛ وَ قَدْ كَذَبُوا وَ أَتَمُّوا لَوْ عَنَى بِهَا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَقَالَ: لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ وَ لِيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا وَ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ لِيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا؛ وَ لَسْتُ نَكَّاحًا مِنْ النَّسَاءِ (٦).

٧٣٤-قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي سَبَاطٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ: وَ مَنْ

ص: ٢١٤

١-١ (١) تفسير القمّي: ١/٢٤٧.

١-٢ (٢) تفسير القمّي: ١/٣٥٩.

٣-٣ (٣) سورة طه: ١١٥.

٢-٤ (٤) تفسير القمّي: ٢/٦٦.

٢-٥ (٥) تفسير القمّي: ٢/١٩٣.

٢-٦ (٦) تفسير القمّي: ٢/١٩٣.

يُطِعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فِي وِلَايَةِ عَلِيٍّ وَالْإِثْمِ مِنْ وُلْدِهِ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (١).

٧٣٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ» قَالَ: نَزَلَتْ فِي الْإِثْمِ وَالْأَوْصِيَاءِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ (٢).

٧٣٦- وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ نَافِعَ بْنَ الْمَازَرِقِ مِيُولَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ إِنِّي قَرَأْتُ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَالزَّبُورَ وَالْفُرْقَانَ، وَقَدْ عَرَفْتُ حَلَالَهَا وَحَرَامَهَا، وَقَدْ جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ مَسَائِلَ لَا يُجِيبُنِي فِيهَا إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ أَوْ ابْنُ وَصِيٍّ نَبِيٍّ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ سَأَلَهُ فَأَجَابَهُ إِلَى أَنْ قَالَ نَافِعٌ: صَدَقْتَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، يَا أَبَا جَعْفَرٍ أَنْتُمْ وَاللَّهِ أَوْصِيَاءُ رَسُولِ اللَّهِ وَخُلَفَاؤُهُ فِي التَّوْرَةِ؛ وَأَسْمَاؤُكُمْ فِي الْإِنْجِيلِ وَفِي الزَّبُورِ وَفِي الْقُرْآنِ، وَأَنْتُمْ أَحَقُّ بِالْأَمْرِ مِنْ غَيْرِكُمْ (٣).

٧٣٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَزَلَتْ هَاتَانِ الْآيَتَانِ هَكَذَا «حَتَّى إِذَا جَاءَنَا» -يَعْنِي فَلَانًا وَفُلَانًا- يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ حِينَ يَرَاهُ: «يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعِيدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَسُبُّسَ الْقَرِينِ» فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِفُلَانٍ وَفُلَانٍ: «لَنْ يَنْفَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ آلَ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ أَنْتُمْ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ» [الْحَدِيثُ] (٤).

٧٣٨- وَرَوَى حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ اللَّهَ أَخْبَرَ رَسُولَهُ وَبَشَّرَهُ بِالْحُسَيْنِ قَبْلَ حَمَلِهِ، وَأَنَّ الْإِمَامَةَ تَكُونُ فِي وُلْدِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ وَأَخْبَرَهُ بِمَا يُصِيبُهُ مِنَ الْقَتْلِ وَالْمُصِيبَةِ فِي نَفْسِهِ وَوُلْدِهِ؛ ثُمَّ عَوَّضَهُ بِأَنْ جَعَلَ الْإِمَامَةَ فِي عَقِبِهِ (٥).

٧٣٩- وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ لَمَّا أَنْزَلَتْ: إِذَا جَاءَ نَصِيرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ قَالَ: نُعِيْتُ إِلَيَّ نَفْسِي فَجَاءَ إِلَيَّ مَسْجِدُ الْخَيْفِ، فَجَمَعَ النَّاسَ ثُمَّ قَالَ: نَصِيرَ اللَّهِ امْرَأً سِجَمَ مَقَالَتِي إِلَى أَنْ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا وَلَنْ تَزُولُوا،

ص: ٢١٥

١-١ (١) تفسير القمّي: ٢/١٩٨.

٢-٢ (٢) تفسير القمّي: ٢/٢٢٧.

٣-٣ (٣) تفسير القمّي: ١/٢٣٢ و ٢/٢٨٤.

٤-٤ (٤) تفسير القمّي: ٢/٢٨٦.

٥-٥ (٥) تفسير القمّي: ٢/٢٩٧.

كِتَابِ اللَّهِ وَ عَثَرْتِي أَهْلَ بَيْتِي؛ وَإِنَّهُ قَدْ تَبَأْنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ [الْحَدِيثَ] (١).

## الفصل الحادى والأربعون

٧٤٠- وَ رَوَى الْمُفِيدُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَعْمَانَ فِي كِتَابِ الْمَجَالِسِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ عَيْسَى بْنِ مَهْرَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُلَّابِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَلَا إِنِّي لَأَحِقُّ بِرَبِّي وَ قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابِ اللَّهِ وَ عَثَرْتِي أَهْلَ بَيْتِي (٢).

٧٤١- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْجَعَابِيُّ سَنَةَ ٣٥٣ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرَّضَا عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ بِكُمْ يُفْتَحُ هَذَا الْأَمْرُ وَ بِكُمْ يُخْتَمُ، عَلَيْكُمْ بِالصَّبْرِ وَ إِنْ أَلْيَقِبَهُ لِلْمُتَّقِينَ، أَنْتُمْ حِزْبُ اللَّهِ وَ أَعِيدَاؤُكُمْ حِزْبُ الشَّيْطَانِ، طُوبَى لِمَنْ أَطَاعَكُمْ وَ وَيْلٌ لِمَنْ عَصَاكُمْ، أَنْتُمْ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ وَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى، مَنْ تَمَسَّكَ بِهَا اهْتَدَى وَ مَنْ تَرَكَهَا ضَلَّ [الْحَدِيثَ] (٣).

٧٤٢- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ مِنِّي وَ أَنَا مِنْكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَ الْأَئِمَّةُ مِنْ وُلْدِكَ عَلَى الْأَعْرَافِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ [الْحَدِيثَ] (٤).

٧٤٣- وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا عَلِيُّ أَنَا وَ أَنْتَ وَ ابْنَاكَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ تَسْبِعُهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ أَرْكَانُ الدِّينِ وَ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، مَنْ تَبِعَنَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنَّا فَالِيَ النَّارِ (٥).

ص: ٢١٦

١-١) تفسير القمى: ١/٣ و ٢/٤٤٧.

٢-٢) أمالى المفيد: ٤٦ ح ٦.

٣-٣) أمالى المفيد: ١١٠ ح ٩.

٤-٤) أمالى المفيد: ٢١٣ ح ٤.

٥-٥) أمالى المفيد: ٢١٧ ح ٤.

٧٤٤- وَرَوَى الْمُفِيدُ فِي كِتَابِ الْإِخْتِصَاصِ جُمْلَةً مِنَ النُّصُوصِ السَّابِقَةِ، وَرَوَى أَيْضًا بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي النُّصُوصِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي جُمْلَةٍ حَدِيثٍ يَشْتَمِلُ عَلَى أَحْوَالِ نَبِينَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ الْمُنْقُولِ فِي التَّوْرَاهِ؛ يَقُولُ فِيهِ: فَطُوبَاهُ وَ طُوبَى لَأُمَّتِهِ الَّذِينَ عَلَى مِلَّتِهِ يَحْيُونَ، وَ عَلَى سُنَّتِهِ يَمُوتُونَ، وَ مَعَ أَهْلِ بَيْتِهِ يَمِيلُونَ؛ آمِنِينَ مُؤْمِنِينَ مُطْمَئِنِّينَ، وَ الْكَلَامَ الْمُنْقُولَ مِنَ التَّوْرَاهِ طَوِيلٌ قَدْ تَقَدَّمَ نَقْلُهُ عَنِ السَّيِّدِ وَ الْعَاقِبِ وَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا أَرَادَ الْمُبَاهَلَةَ وَ أَخْرَجَ مَعَهُ عَلِيًّا وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ؛ قَالَ السَّيِّدُ وَ الْعَاقِبُ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ بِهِؤُلَاءِ تَبَاهَلُنَا؟ قَالَ: نَعَمْ هَؤُلَاءِ أَوْجُهُ مِنْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ بَعْدِي إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَجْهَهُ، وَ أَقْرَبُهُمْ إِلَيْهِ وَسِيلَهُ (١).

٧٤٥- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِلْحُسَيْنِ: أَنْتَ سَيِّدُ ابْنِ سَيِّدِ أَبِي سَادَةَ أَنْتَ حُجَّةُ ابْنِ حُجَّةِ أَبِي حُجَّجٍ، أَنْتَ الْإِمَامُ ابْنُ الْإِمَامِ أَبُو الْأَيْمَةِ التَّسْعَةِ مِنْ صُلْبِكَ، تَأْسَعُهُمْ قَائِمُهُمْ (٢).

٧٤٦- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبُضَيْرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزَمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّمَا عَشَرَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي أُعْطَاهُمُ اللَّهُ عِلْمِي وَ فَهْمِي، خُلِقُوا مِنْ طِينَتِي، فَوَيْلٌ لِلْمُنْكَرِينَ حَقَّهُمْ مِنْ بَعْدِي، الْقَاطِعِينَ فِيهِمْ صَلَاتِي مَا لَهُمْ لَا أَنَالَهُمُ اللَّهُ شَفَاعَتِي (٣).

٧٤٧- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ يَعْنِي ابْنَ بَابُوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمَتَوَكَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَالِمِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: ذَكَرَ اللَّهُ عِبَادَهُ وَ ذَكَرَى عِبَادَهُ وَ ذَكَرُ عَلَى عِبَادِهِ، وَ ذَكَرَ الْأَيْمَةَ مِنْ وُلْدِي عِبَادَهُ، وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْبُؤْهِ وَ جَعَلَنِي خَيْرَ الْبَرِيَّةِ إِنَّ وَصِيَّيَ لَأَفْضَلُ الْأَوْصِيَاءِ، وَ إِنَّهُ لَحُجَّةُ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ وَ خَلِيفَتُهُ عَلَى خَلْقِهِ؛ مِنْ وُلْدِهِ الْأَيْمَةِ الْهُدَاهِ بَعْدِي، بِهِمْ يَحْبِسُ اللَّهُ الْعَذَابَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَ بِهِمْ يُمَسِّكُ السَّمَاءُ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَ بِهِمْ يُمَسِّكُ الْجِبَالُ أَنْ تَمِيدَ بِهِمْ، وَ بِهِمْ يَسْقَى خَلْقَهُ الْعَيْثَ، وَ بِهِمْ يُخْرِجُ النَّبَاتَ، أَوْلِيَاءُ اللَّهِ حَقًّا وَ خُلَفَائِي صِدْقًا،

ص: ٢١٧

١- ١) الاختصاص: ١١٣.

٢- ٢) الاختصاص: ٢٠٨.

٣- ٣) الاختصاص: ٢٠٨.

عَدَّتْهُمْ عَدْدُ (١) الشُّهُورِ وَ هِيَ إِثْنَا عَشَرَ شَهْرًا وَ عَدَّتْهُمْ كَعَدَّةِ نُبَيْيَا مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ، ثُمَّ تَلَا عَلَيْهِ السَّلَامُ هَذِهِ الْآيَةَ: وَ السَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ (٢) ثُمَّ قَالَ: أَ تَقْدِرُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَنَّ اللَّهَ يُقَسِّمُ بِالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ وَ يَعْنِي بِهِ السَّمَاءَ وَ بُرُوجَهَا؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: أَمَا السَّمَاءُ فَأَنَا، وَ أَمَا الْبُرُوجُ فَالْأَيْمَةُ بَعْدِي، أَوْلَهُمْ عَلِيٌّ وَ آخِرُهُمُ الْمَهْدِيُّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ (٣).

### الفصل الثالث والأربعون

٧٤٨- وَ فِي تَفْسِيرِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ يَقُولُ: إِنَّ أَعْظَمَ الطَّاعَاتِ تَوْحِيدِي وَ تَصْدِيقِي نَبِيِّي، وَ التَّسْلِيمُ لِمَنْ نَصَبَهُ بَعْدَهُ وَ هُوَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ الْأَيْمَةُ الطَّاهِرُونَ مِنْ نَسْلِهِ، وَ إِنَّ أَعْظَمَ الْمَعَاصِي عِنْدِي الْكُفْرُ بِي وَ بِنَبِيِّي، وَ مَنَابِدُهُ وَلِيُّ مُحَمَّدٍ بَعْدَهُ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَوْلِيَائِهِ بَعْدَهُ، فَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَكُونُوا عِنْدِي فِي الْمَنْظَرِ الْأَعْلَى وَ الشَّرَفِ الْأَشْرَفِ فَلَا يَكُونَنَّ أَحَدٌ مِنْ عِبَادِي آثَرَ عِنْدَكُمْ مِنْ مُحَمَّدٍ وَ بَعْدَهُ مِنْ أُخِيهِ عَلِيٍّ وَ بَعْدَهُمَا مِنْ ابْنَيْهِمَا الْقَائِمِينَ بِأُمُورِ عِبَادِي بَعْدَهُمَا، فَإِنْ مَنْ كَانَ تِلْكَ عَقِيدَتُهُ جَعَلْتُهُ مِنْ أَشْرَافِ مُلُوكِ جَنَانِي؛ وَ اعْلَمُوا أَنَّ أَبْغَضَ الْخَلْقِ إِلَيَّ مِمَّنْ تَمَثَّلَ بِي وَ ادَّعَى رُبُوبِيَّتِي، وَ أَبْغَضُ هُمْ إِلَيَّ بَعْدَهُ مَنْ تَمَثَّلَ بِمُحَمَّدٍ وَ نَزَعَهُ نُبُوتَهُ، وَ ادَّعَاهَا، وَ أَبْغَضُ هُمْ إِلَيَّ بَعْدَهُ مَنْ تَمَثَّلَ بِوَصِيِّ مُحَمَّدٍ وَ نَزَعَهُ مَحَلَّهُ وَ شَرَفَهُ وَ ادَّعَاهَا؛ وَ أَبْغَضَ الْخَلْقِ إِلَيَّ بَعْدَ هَؤُلَاءِ الْمُدَّعِينَ لِمَا هُمْ بِهِ لَسِيخَطِي مُتَعَرِّضُونَ مَنْ كَانَ لَهُمْ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْمُعَاوِنِينَ، وَ أَبْغَضَ الْخَلْقِ إِلَيَّ بَعْدَ هَؤُلَاءِ مَنْ كَانَ يَفْعَلُهُمْ مِنَ الرَّاغِبِينَ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ مِنَ الْمُعَاوِنِينَ، وَ كَذَلِكَ أَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَيَّ الْقَوَّامُونَ بِحَقِّي، وَ أَفْضَلُهُمْ لَدَيَّ وَ أَكْرَمُهُمْ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ سَيِّدُ الْوَرَى، وَ أَكْرَمُهُمْ وَ أَفْضَلُهُمْ بَعْدَهُ عَلِيٌّ أَخُو الْمَضِي طَفَى الْمُرْتَضَى، ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِ مِنَ الْقَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ مِنْ أَيْمَةِ الْحَقِّ، وَ أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدَهُمْ مَنْ أَعَانَهُمْ عَلَى حَقِّهِمْ، وَ أَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَيَّ بَعْدَهُمْ مَنْ أَحَبَّهُمْ وَ إِنْ لَمْ يُمْكِنُهُ مَعُونَتُهُمْ (٤).

٧٤٩- وَ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا حَاصِلُهُ: أَنَّ التَّوْحِيدَ وَ الْإِيمَانَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ الصَّلَاةَ وَ الزَّكَاةَ وَ الْجِهَادَ؛ لَا يُقْبَلُ وَ لَا يُرْفَعُ إِلَى السَّمَاءِ إِلَّا بِمُؤَالَاهِ عَلَيَّ أَخِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ مُؤَالَاهِ الْأَيْمَةَ

ص: ٢١٨

١- (١) في المصدر: عدّه.

٢- (٢) سورة البروج: ١.

٣- (٣) الاختصاص: ٢٢٤.

٤- (٤) تفسير الإمام: ٤٣ ح ١٩.



٧٥٠- وَعَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ أَنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا اسْتَسْقَى لِقَوْمِهِ قَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ، وَبِحَقِّ عَلِيِّ سَيِّدِ الْأَوْصِيَاءِ وَبِحَقِّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةِ النِّسَاءِ، وَبِحَقِّ الْحَسَنِ سَيِّدِ الْأَوْلِيَاءِ، وَبِحَقِّ الْحُسَيْنِ سَيِّدِ الشُّهَدَاءِ، وَبِحَقِّ عَنَتِهِمْ وَخُلَفَائِهِمْ سَيِّدِهِ الْأَرْكَانِ، لَمَّا سَقَيْتَ عِبَادَكَ هَؤُلَاءِ، فَأَوْحَى إِلَيْهِ يَا مُوسَى اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا (٢).

٧٥١- وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ لَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ (٣) التَّوْرَةَ الْمُشْتَمِلَةَ عَلَى أَحْكَامِنَا وَعَلَى ذِكْرِ [فَضْلِ] (٤) مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّيِّبِينَ، وَ إِمَامِهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ خُلَفَائِهِ بَعْدَهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٥).

٧٥٢- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: وَ إِنْ قَالَ فِي آخِرِ وُضُوئِهِ أَوْ غُسْلِهِ مِنَ الْجَنَابَةِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَ بِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَ رَسُولُكَ، وَ أَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا وَ لِيكَ وَ خَلِيفَتَكَ بَعْدَ نَبِيِّكَ؛ وَ أَنَّ أَوْلِيَاءَهُ خُلَفَاؤُكَ وَ أَوْصِيَاؤُهُ تَحَاتَّتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ، وَ ذَكَرَ ثَوَابًا عَظِيمًا بَلِيغًا (٦).

٧٥٣- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ فِي عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَيُخْرَجُ مِنْهُ كِبْرَاءٌ، وَ سَيَكُونُ أَبَا عَدَّةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ الطَّاهِرِينَ وَ أَبَا الْقَائِمِ مِنَ آلِ مُحَمَّدٍ الَّذِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جُورًا وَ ظُلْمًا (٧).

#### الفصل الرابع والأربعون

٧٥٤- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَتَّالُ فِي رِوَايَةٍ أَوْصِيَاءِ الْعَوَاعِظِينَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ: عَلِيُّ وَ لِيكُمْ وَ إِمَامُكُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ رَبِّكُمْ، ثُمَّ الْأَيْمَةُ الَّذِينَ مِنْ صُلْبِهِ إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ. مَعَاشِرَ النَّاسِ! إِنْ عَلِيًّا وَ الطَّيِّبِينَ مِنْ وُلْدِهِ هُمْ الثَّقَلَيْنِ الْأَصْغَرُ، وَ الْقُرْآنُ الثَّقَلُ الْأَكْبَرُ.

ص: ٢١٩

١-١) تفسير الإمام: ٧٨ ح ٣٩.

٢-٢) تفسير الإمام: ٢٥٩ ح ١٢٦.

٣-٣) سورة البقرة: ٨٧.

٤-٤) زياده من المصدر.

٥-٥) تفسير الإمام: ٣٧١ ح ٢٦٠.

٦-٦) تفسير الإمام: ٥٢١ ح ٣١٨.

٧-٧) تفسير الإمام: ٥٧٠ ح ٣٣٢.

مَعَاشِرَ النَّاسِ! إِنَّمَا أَكْمَلَ اللَّهُ دِينَكُمْ بِإِمَامَتِهِ، فَمَنْ لَمْ يَأْتَمْ بِهِ وَبِمَنْ كَانَ مِنْ صُلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ. مَعَاشِرَ النَّاسِ! النُّورُ فِيَّ ثُمَّ مَسِدُوكُمْ فِي عَلِيٍّ، ثُمَّ فِي النَّسْلِ مِنْهُ إِلَى الْقَائِمِ الْمَهْدِيِّ الَّذِي يَأْخُذُ بِحَقِّ اللَّهِ وَبِحَقِّ كُلِّ مُؤْمِنٍ لَأَنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَنَا حُجَّةً. مَعَاشِرَ النَّاسِ! سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِي أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنصَرُونَ. مَعَاشِرَ النَّاسِ! إِنْ اللَّهَ وَ أَنَا بَرِيئَانِ مِنْهُم. مَعَاشِرَ النَّاسِ! إِنِّي أَدْعُهَا إِمَامَةً وَ وِرَاثَةً فِي عَقْبِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَ سَيَجْعَلُونَهَا مُلْكًا وَ اغْتِصَابًا، أَنَا صِرَاطُ اللَّهِ الْمُسْتَقِيمِ الَّذِي أَمَرَكُمْ بِاتِّبَاعِهِ، ثُمَّ عَلِيٌّ مِنْ بَعْدِي ثُمَّ وَ لَدَى مِنْ صُلْبِهِ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَ بِهِ يَعدُّونَ. مَعَاشِرَ النَّاسِ! أَنَا نَبِيُّ وَ عَلِيٌّ وَصِيِّي، أَلَا- إِنْ خَاتِمَةَ الْمَائِمَةِ مِنَّا الْقَائِمِ الْمَهْدِيُّ، أَلَا إِنَّهُ الظَّاهِرُ عَلَى الدِّينِ؛ وَ أَمَرْتُ أَنْ آخُذَ الْبَيْعَةَ عَلَيْكُمْ بِقَبُولِ مَا جِئْتُ بِهِ عَنِ اللَّهِ فِي عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ، الَّذِينَ هُمْ مِنِّي وَ مِنْهُ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ فِيهِمْ خَاتِمَتُهَا الْمَهْدِيُّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الَّذِي يَقْضِي بِالْحَقِّ. مَعَاشِرَ النَّاسِ! الْقُرْآنُ يُعَرِّفُكُمْ أَنَّ الْأَئِمَّةَ مِنْ بَعْدِهِ وَ لِدُهُ، وَ عَرَّفْتُكُمْ أَنَّهُمْ مِنِّي حَيْثُ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ جَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ (١) وَ أَمَرَنِي اللَّهُ أَنْ آخُذَ مِنْ أَلْسِنَتِكُمْ الْإِقْرَارَ بِمَا عَقَدَ لِعَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ مِنِّي وَ مِنْهُ، فَقُولُوا: إِنَّا سَيَامِعُونَ مُطِيعُونَ لِمَا بَلَّغْتَهُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَ أَمْرِ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ مِنْ وَ لِدِهِ مِنْ صُلْبِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُمْ أَقْرَبُوا بِذَلِكَ. ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّقُوا اللَّهَ وَ تَابِعُوا عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ الْأَئِمَّةَ كَلِمَةَ بَاقِيَةَ. مَعَاشِرَ النَّاسِ! مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ عَلِيًّا وَ الْأَئِمَّةَ الَّذِينَ ذَكَرْتُهُمْ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا مُبِينًا (٢).

٧٥٥- وَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَلَيْكَ بِعَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَإِنَّهُ إِمَامٌ أُمَّتِي وَ خَلِيفَتِي عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْدِي، وَ إِنْ مِنْهُ إِمَامِي أُمَّتِي

ص: ٢٢٠

١- ١) سورة الزَّخْرَف: ٢٨.

٢- ٢) روضه الواعظين: ٩٥.

الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَيِ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَتَسَعَهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ تَاسِعُهُمْ قَائِمٌ أُمَّتِي، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا وَظُلْمًا (١).

٧٥٦- قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْأَائِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَوْلَهُمْ أَنْتَ يَا عَلِيُّ وَآخِرُهُمُ الْقَائِمُ الَّذِي يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ يَدِيهِ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا (٢).

٧٥٧- وَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ فِي فَضْلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَهُوَ سَيِّدُ (٣) الْوَصِيِّينَ وَ أَبُو الْأَائِمَّةِ الْمَهْدِيِّينَ (٤).

## الفصل الخامس والأربعون

٧٥٨- وَرَوَى الشَّيْخُ الْمُحَقِّقُ جَعْفَرُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدِ الْحُلِيِّ فِي كِتَابِ الْمُعْتَبِرِ: شَرَحَ الْمُخْتَصِرَ قَالَ: رَوَى أَبُو سَعِيدٍ وَ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا قَالَتْ: نَزَلَتْ فِي بَيْتِي وَ فِيهِ عَلِيُّ وَ فَاطِمَةُ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عِيَاهُ فَجَلَّلَهُمْ بِهَا، ثُمَّ قَالَ: هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي فَأَذْهِبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَ طَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا، فُقِلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْتُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ؟ فَقَالَ: إِنَّكَ إِلَيَّ خَيْرٌ (٥).

٧٥٩- وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

٧٦٠- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي كُلِّ خَلْفٍ مِنْ أُمَّتِي عَدْلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَنْفِي عَنْ هَذَا الدِّينِ تَحْرِيفَ الْغَالِبِينَ وَ ائْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ؛ وَ إِنَّ أُمَّتَكُمْ وَفِدَاكُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَانظُرُوا مَنْ تُوَفِدُونَ فِي دِينِكُمْ (٦).

٧٦١- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي كَمَثَلِ نُجُومِ السَّمَاوَاتِ، فَهُمْ أَمِيَانٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ كَمَا أَنَّ النُّجُومَ أَمِيَانٌ لِأَهْلِ السَّمَاءِ [الْحَدِيثُ] (٧).

٧٦٢- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ مَا إِذَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا كِتَابَ اللَّهِ وَ عِزَّتِي أَهْلَ بَيْتِي؛ وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْخَوْضَ (٨).

٧٦٣- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا عَلِيُّ الْإِمَامَةُ فِيكُمْ وَ الْهَدَايَةُ مِنْكُمْ.

ص: ٢٢١

١- ١) روضه الواعظين: ١٠٠.

٢- ٢) روضه الواعظين: ١٠٢.

٣- ٣) في المصدر: و خير الوصيين و زوج سيده نساء العالمين.

٤- ٤) روضه الواعظين: ١٠٢.

٥- ٥) المعتمر: ١/٢٢.

٦-٦) المعتبر: ١/٢٣.

٧-٧) المصدر السابق.

٨-٨) المصدر السابق.

٧٦٤- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : إِنَّ أَهْلَ بَيْتِي إِثْنَا عَشَرَ نَقِيبًا نُجَبَاءَ مُحَدَّثُونَ مُفَهَّمُونَ، آخِرُهُمُ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ (١).

٧٦٥- وَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ : إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ مِنِّي عَلِيًّا؛ وَ اخْتَارَ مِنْ عَلِيٍّ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ، وَ اخْتَارَ مِنْ الْحُسَيْنِ الْأَوْصِيَاءَ: وَ هُمْ تِسْعَةٌ مِنْ وُلْدِهِ يَنْفُونَ عَنْ هَذَا الدِّينِ تَحْرِيفَ الْعَالِيْنَ وَ انْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ وَ تَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ (٢).

### الفصل السادس والأربعون

٧٦٦- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنِ مُحَمَّدٍ وَ إِبْرَاهِيمَ ابْنَيْ نُصَيْرٍ عَنِ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ فَضِيلِ الرَّسَّانِ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ [فِي حَدِيثٍ] أَقَالَ : إِنَّمِ امْتَلَأْتُ أَهْلَ بَيْتِي فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مِثْلَ سَيْفِيْنِهِ نُوحٍ فِي لُجَّةِ الْبَحْرِ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ (٣).

٧٦٧- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَوْلُوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بُنْدَارٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بُرْقِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ ثَوْبَانَ بْنِ أَبِي فَاخْتَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ [فِي حَدِيثٍ] أَقَالَ : إِنِّي تَارَكْتُ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، كِتَابَ اللَّهِ وَ أَهْلَ بَيْتِي مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضَلُّوا (٤).

### الفصل السابع والأربعون

٧٦٨- وَ رَوَى أَبُو الْحُسَيْنِ وَرَامُ بْنُ أَبِي فِرَاسٍ فِي كِتَابِهِ تَنْبِيْهِ الْخَاطِرِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ (٥) الْأَلَايَةَ قَالَ : جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَيْنَا وَ فَاطِمَةَ وَ الْحُسَيْنَ وَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ثُمَّ أَدَارَ عَلَيْهِمُ الْكِسَاءَ فَقَالَ : هُوَلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَ طَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا- وَ أُمُّ سَلَمَةَ عَلَى الْبَابِ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْتُ مِنْهُمْ؟ قَالَ : إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ، أَوْ إِلَى خَيْرٍ (٦).

٧٦٩- وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ دَانَ بِدِينِي

ص: ٢٢٢

١- (١) المعتبر: ١/٢٤.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) اختيار معرفة الرجال: ١/١١٧.

٤- (٤) اختيار معرفة الرجال: ٢/٤٨٤.

٥- (٥) سورة الأحزاب: ٣٣.

٦- (٦) البحار: ٣٥/٢١٢.

وَ سَلَكَ مِنْهَا جِي وَ اتَّبَعَ سُنَّتِي، فَلْيَدُنْ بِتَفْضِيلِي (١) الْأَيْمَةَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي عَلَى جَمِيعِ أُمَّتِي؛ فَإِنَّ مَثَلَهُمْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمَثَلِ بَابِ حِطِّهِ فِي بَيْتِي إِسْرَائِيلَ (٢).

## الفصل الثامن والأربعون

٧٧٠- وَ رَوَى السَّيِّدُ رَضِيُّ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ طَاوُسِ الْحَسِينِيُّ فِي كِتَابِ الطَّرْفِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ، وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الشَّيْخِ النَّجَاشِيِّ بِإِسْنَادِهِمَا عَنْ عَيْسَى بْنِ الْمُسْتَفَادِ فِي كِتَابِ الوَصِيَّةِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ وَ لِخَدِيجَةَ فِيمَا أَمَرَهُمَا بِالْإِقْرَارِ بِهِ: وَ طَاعَهُ وَ لِي الْأَمْرَ بَعْدِي، وَ مَعْرِفَتِهِ فِي حَيَاتِي، وَ بَعْدَ مَوْتِي وَ الْأَيْمَةَ مِنْ بَعْدِهِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، ثُمَّ قَالَ لِخَدِيجَةَ: يَا خَدِيجَةُ هَذَا عَلِيُّ مَوْلَاكَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ إِمَامُهُمْ بَعْدِي (٣).

٧٧١- وَ عَنْ عَيْسَى بْنِ الْمُسْتَفَادِ عَنِ الْكَاطِمِ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِحَمْزَةَ حِينَ أَمَرَهُ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ وَ شَرَطَ الْإِيْمَانَ تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَى أَنْ قَال: وَ أَنْ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: شَهِدْتُ وَ أَقْرَزْتُ وَ آمَنْتُ وَ قَالَ: الْأَيْمَةَ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ وَ فِي ذُرِّيَّتِهِ قَالَ حَمْزَةُ: آمَنْتُ وَ صَدَقْتُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا وَ آلَهُ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ (٤).

٧٧٢- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي ذَرٍّ وَ سَيْلْمَانَ وَ الْمَقْدَادِ: أَشْهَدُونِي عَلَى أَنْفُسِكُمْ بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَ صِدِّيقِي مُحَمَّدٌ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ لِي الْأَمْرَ بَعْدِي وَ مَوْلَاهُمْ، وَ أَنَّ حَقَّهُ مِنَ اللَّهِ مَفْرُوضٌ وَ وَاجِبٌ، وَ أَنَّ طَاعَتَهُ طَاعَةُ اللَّهِ وَ طَاعَتَهُ رِسْوَلِهِ، وَ الْأَيْمَةَ مِنْ وُلْدِهِ، وَ أَنَّ مِوَدَّةَ أَهْلِ بَيْتِهِ مَفْرُوضَةٌ وَ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ (٥).

٧٧٣- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: كِتَابُ اللَّهِ وَ أَهْلُ بَيْتِي فَاحْفَظُونِي مَعَاشِرَ الْأَنْصَارِ فِي أَهْلِ بَيْتِي فَإِنَّ اللَّطِيفَ الْخَبِيرَ أَخْبَرَنِي أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، اللَّهُ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي مِنْهُمْ وَ صِيْبِي وَ أَمِينِي وَ وَارِثِي وَ مَنْ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٦).

ص: ٢٢٣

١-١) في المصادر: بتفضيل.

٢-٢) أمالي الصدوق: ١٣٣ ح ١٢٦ و البحار: ٢٣/١١٩.

٣-٣) لم نجده في المصادر، و قريب منه في البحار: ١٨/٢٣٣.

٤-٤) البحار: ٢٢/٢٧٩.

٥-٥) الوسائل: ٩/٥٥٣، و البحار: ٢٢/٣١٥.

٦-٦) البحار: ٢٢/٤٧٧ و الصراط المستقيم: ٢/٩٠ ح ٧.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ فِي الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الطَّرْفِ نَحْوَهُ وَكَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ.

## الفصل التاسع والأربعون

٧٧٤- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ فِي كِتَابِ كَشْفِ الْمَحَجَّةِ لِثَمَرِهِ الْمُهَجَّةِ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ الْكَلْبِيِّ رَوَى فِي كِتَابِ الرِّسَالِ الْمُعْتَمِدِ عَلَيْهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رِسَالَةَ اللَّهِ تَتَضَمَّنُ ذِكْرَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ مَا هَذَا لَفْظُهُ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَ غَيْرُهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ الصَّيرَفِيِّ وَ لَقَبَهُ شَبَابَهُ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ سِتَّانِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَكْتُبُ بِهَذِهِ الْخُطْبَةِ إِلَى أَكَابِرِ أَصْحَابِهِ وَ فِيهَا كَلَامُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ الْخُطْبَةَ إِلَى أَنْ قَالَ: مَنْ أَوْلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَ لِيُكْمَ فِي هَذَا الزَّمَانِ أَنَا؛ وَ مِنْ بَعْدِي وَصِيِّي وَ مِنْ بَعْدِ وَصِيِّي لِكُلِّ زَمَانٍ حُجَّجَ اللَّهُ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامًا طَوِيلًا فِي الْأَوْصِيَاءِ مِنْ آدَمَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمْ يَزَلِ الْأَنْبِيَاءُ وَ الْأَوْصِيَاءُ يَتَوَارَثُونَ ذَلِكَ حَتَّى انْتَهَى الْأَمْرُ إِلَيَّ، وَ أَنَا أَذْفَعُ ذَلِكَ إِلَى عَلِيِّ وَصِيِّي وَ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ إِنَّ عَلِيًّا يُورِثُ وَ لَدُهُ حَيْثُمْ عَنْ مَيِّتِهِمْ، فَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يَدْخُلَ جَنَّهُ رَبِّهِ فَلْيَتَوَلَّ عَلِيًّا وَ الْأَوْصِيَاءَ مِنْ بَعْدِهِ، وَ لَيْسَلَمْ لِفَضْلِهِمْ، فَإِنَّهُمْ الْهُدَاةُ بَعْدِي، أَعْطَاهُمُ اللَّهُ فَهَمِي وَ عِلْمِي، فَهُمْ عَثْرَتِي مِنْ لَحْمِي وَ دَمِي، أَشْكُو إِلَى اللَّهِ عِيْدُوهُمْ وَ الْمُتَكَبِّرَ لَهُمْ فَضْلَهُمْ، الْقَطَاعُ عَنْهُمْ صِلَتِي، فَمَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمَثَلِ سَيْفِيهِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ، وَ مَثَلُ بَابِ حِطَّةٍ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مَنْ دَخَلَهُ غُفْرًا لَهُ [الْحَدِيثُ] أَوْ فِي آخِرِهِ ذَكَرَ الْمَهْدِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

## الفصل الخمسون

٧٧٥- وَرَوَى الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّيْلَمِيُّ فِي الْإِرْشَادِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ أَخُو رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَ خَلِيفَتُهُ عَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ، مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَعْرِفَ الْحُجَّةَ بَعْدِي فَلْيَعْرِفْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لَهُ جَابِرٌ: مَا عِدَّةُ الْأَنْبِيَاءِ؟ قَالَ: عِدَّتُهُمْ عِدَّةُ

ص: ٢٢٤

الشُّهُورِ، وَ هِيَ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، وَ عِدَّتُهُمْ عِدَّةُ الْعُيُونِ الَّتِي اِنْفَجَرَتْ لِمُوسَى حِينَ ضَرَبَ بَعْصَاهُ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَا عَشْرَةَ عَيْنًا، وَ عِدَّتُهُمْ عِدَّةُ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَ الْأَيْمَةُ يَا جَابِرُ اثْنَا عَشَرَ أَوْلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ آخِرُهُمُ الْقَائِمُ (١).

٧٧٦- وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: وَصِيَّتِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثُمَّ الْحَسَنُ ثُمَّ الْحُسَيْنُ، وَ الْأَيْمَةُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ؛ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: أَحَدٌ عَشَرَ مِنْهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٢).

٧٧٧- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْمُفِيدِ يَزْفَعُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَتَّخِذَ عَلِيًّا أَحَاً وَ وَصِيًّا وَ خَلِيفَةً وَ وَزِيرًا، وَ هُوَ زَوْجُ ابْنَتِي وَ أَبُو سِبْطَى الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ، وَ مِنَ الْحُسَيْنِ أَيْمَةٌ يَقُومُونَ بِأَمْرِي وَ يَحْفَظُونَ وَصِيَّتِي، تَاسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ (٣). وَ رَوَى فِي هَذَا الْمَعْنَى أَحَادِيثَ كَثِيرَةً قَدْ تَقَدَّمَتْ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ بَابُوَيْهٍ وَ غَيْرِهِ.

## الفصل الحادي و الخمسون

وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بِنِ عَثْمَانَ الْكِرَاجَكِي فِي كِتَابِ الْاِسْتِنصَارِ فِي النَّصِّ عَلَى الْأَيْمَةِ الْأَطْهَارِ جَمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ مِنْ طَرِيقِ الْكَلْبِيِّ.

٧٧٨- ثُمَّ قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ مِنَ الْأَيَّامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَ اخْتَارَ مِنْ عَلِيِّ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ وَ اخْتَارَ مِنَ الْحُسَيْنِ الْأَوْصِيَاءَ، وَ هُمْ تِسْعَةٌ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ يَنْفُونَ عَنْ هَذَا الدِّينِ تَحْرِيفَ الْعَالِينَ وَ انْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَ تَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ. تَاسِعُهُمْ ظَاهِرُهُمْ بَاطِنُهُمْ قَائِمُهُمْ وَ هُوَ أَفْضَلُهُمْ. وَ رَوَاهُ ابْنُ قُلوَيْهٍ فِي الْمَزَارِ كَمَا مَرَّ (٤).

٧٧٩- قَالَ: وَ وَرَدَ عَنْهُ بَلْفِظٍ آخَرَ قَالَ: وَ اخْتَارَ مِنْ عَلِيِّ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ وَ عَلِيًّا ابْنِي عَشَرَ إِمَامًا، تِسْعَةٌ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ تَاسِعُهُمْ نَاطِقُهُمْ وَ هُوَ ظَاهِرُهُمْ وَ هُوَ أَفْضَلُهُمْ وَ هُوَ قَائِمُهُمْ (٥).

ص: ٢٢٥

١- (١) مائة منقبه: ٧٢.

٢- (٢) إرشاد القلوب: ٢١٥.

٣- (٣) إرشاد القلوب: ٢٧٢.

٤- (٤) الاستنصار: ٩.

٥- (٥) الاستنصار: ٩.



٧٨٠- وَيَسْنَادُ ذَكَرَهُ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِلْحُسَيْنِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَنْتَ سَيِّدُ ابْنِ سَيِّدِ أَبِي سَادَةَ [١] أَنْتَ إِمَامٌ ابْنُ إِمَامٍ أَبُو الْأَثَمَةِ وَأَنْتَ حُجَّةٌ ابْنُ حُجَّةٍ أَبُو حُجَّجٍ تَسَعَهُ قَائِمُهُمْ إِمَامُهُمْ أَعْلَمُهُمْ أَحْكَمُهُمْ أَفْضَلُهُمْ (٢).

٧٨١- وَيَسْنَادُ ذَكَرَهُ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: إِنَّهُ تَكْتَبُ لِشُرَكَائِكَ؛ قُلْتُ: وَمَنْ شُرَكَائِي؟ قَالَ: الْأَوْصِيَاءُ إِلَى أَنْ يَرُدُّوا عَلَيَّ الْحَوْضَ قُلْتُ: سَيِّمُهُمْ لِي قَالَ: ابْنِي هَذَا- وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الْحَسَنِ- ثُمَّ ابْنِي هَذَا- وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الْحُسَيْنِ- ثُمَّ قَالَ: سَيُّوْلُدُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ فِي حَيَاتِكَ فَافْرَنْتَهُ مِنِّي السَّلَامَ ثُمَّ تَكْمَلَهُ اثْنَى عَشَرَ إِمَامًا، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ سَيِّمُهُمْ لِي، فَسَيِّمَاهُمْ لِي رَجُلًا- رَجُلًا- مِنْهُمْ وَاللَّهُ [يَا أَخَا بَنِي هَلَالٍ] (٣) مَهْدِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، مُحَمَّدٌ الَّذِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَظُلْمًا (٤).

## الفصل الثاني والخمسون

٧٨٢- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ الْحَسَنِيُّ فِي كِتَابِ الْإِقْبَالِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ النَّشْرِ وَالطَّبِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَأَنَا مِنْ عَلِيٍّ، وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَقَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَيَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ وَخَيْرُ الْوَصِيِّينَ وَأَبُو الْأَثَمَةِ الْمُهْتَدِينَ.

٧٨٣- وَنَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْمُبَاهَلَةِ لِأَبِي الْمَفْضَلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الشَّيْبَانِيِّ وَمِنْ كِتَابِ عَمَلِ ذِي الْحِجَّةِ لِلْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَشْنَسِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّ عُلَمَاءَ نَصَارَى نَجْرَانَ أَحْضَرُوا صَحِيفَةَ آدَمَ الْكُبْرَى وَنَقَلُوا مِنْهَا كَلَامًا طَوِيلًا فِي الْإِخْبَارِ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَقَدَّمَ بَعْضُهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ آدَمُ إِلَى نُورٍ قَدْ لَمَعَ فَسَدَّ الْجَوْ (٥) فَظَنَرَ فَعَادَا هُوَ نُورٌ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا بَأْنَوَارٍ أَرْبَعَةٌ قَدْ اِكْتَفَتْهُ، تَلُّوْهَا أَنْوَارٌ مِنْ بَعْدِهَا تَسْتَمِدُّ مِنْهَا، فَقَالَ: يَا رَبِّ مَا هَذَا؟ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: يَا آدَمُ هَذَا أَحْمَدُ سَيِّدُهُمْ وَ سَيِّدُ بَرِيَّتِي، اِخْتَرْتَهُ لِعِلْمِي وَ اِسْتَقْتُّ اسْمَهُ مِنْ اِسْمِي، فَأَنَا الْمُحْمُودُ وَ هُوَ مُحَمَّدٌ وَ هَذَا صِنُوهُ وَ وَصِيُّهُ آرْزُتُهُ بِهِ وَ جَعَلْتُ بَرَكَاتِي وَ تَطْهِيرِي فِي عَقِبِهِ، وَ هَذِهِ سَيِّدَةُ اِيمَائِي وَ اَلْبَقِيَّةُ فِي عِلْمِي مِنْ أَحْمَدَ نَبِيِّ وَ هَذَا السَّبْطَانِ وَ اَلْخَلْفُ لَهُمَا، وَ هَذِهِ الْأَعْيَانُ اَلضَّارِعُ نُورُهَا

ص: ٢٢٦

١-١) زياده من المصدر.

٢-٢) المصدر السابق.

٣-٣) زياده من المصدر.

٤-٤) الاستنصار: ١٣، مع زيادات في الحديث.

٥-٥) في المصدر زياده هنا.

أَنْوَارُهُمْ بَقِيَّةٌ مِنْهُمْ؛ أَلَا إِنَّ كَلًّا اِصْطَفَيْتُ وَطَهَّرْتُ، وَنَظَرْتُ فَإِذَا شَبَّحَ فِي آخِرِهِمْ يَزْهَرُ فِي ذَلِكَ الصَّفِيحِ كَمَا يَزْهَرُ كَوْكَبُ الصُّبْحِ  
 لِأَهْلِ الدُّنْيَا؛ فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَبِعَبْدِي هَذَا السَّعِيدِ أَفْكَ مِنْ عِبَادِي الْأَعْلَالِ، وَأَضَعُ الْأَصَارَ وَ أَمَلًا أَرْضِي بِهِ حَنَا وَ رَأْفَةً  
 وَ عَيْدًا؛ كَمَا مُلِئْتُ مِنْ قَبْلِهِ قَسْوَةً وَ جَوْرًا ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُمْ أَحْضَرُوا صَاحِبَهُ شَيْثَ الْكُبْرَى الَّتِي انْتَهَى مِيرَاثُهَا إِلَى إِدْرِيسَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ  
 السَّلَامُ. ثُمَّ نَقَلَ مِنْهَا كَلَامًا طَوِيلًا مِنْ جُمْلَتِهِ: أَنَّ آدَمَ قَالَ: يَا بَنِيَّ أَنَا أَخْبَرْتُكُمْ بِأَكْرَمِ الْخَلَائِقِ جَمِيعًا عَلَى اللَّهِ، إِنَّهُ وَ اللَّهُ لَمَّا نَفَخَ فِي  
 الرُّوحِ حَتَّى اسْتَوَيْتُ جَالِسًا، فَبَرَقَ لِي الْعَرْشُ الْعَظِيمُ، فَإِذَا فِيهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ؛ فَلَانَ أَمِينُ اللَّهِ، فَلَانَ أَمِينُ اللَّهِ، فَلَانَ  
 خَيْرُهُ اللَّهُ، فَلَانَ صَاحِبُهُ اللَّهُ، فَلَانَ أَمِينُ اللَّهِ فَذَكَرَ عَدَهُ أَسْمَاءً. ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُمْ نَظَرُوا إِلَى تَابُوتِ إِبْرَاهِيمَ فَأَبْصَرُوا فِيهِ بَيُوتًا بَعْدَ دَوَى  
 الْعِزْمِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ الْمُرْسَلِينَ وَ أَوْصِيَاءِهِمْ، وَ نَظَرُوا فَإِذَا بَيْتُ مُحَمَّدٍ آخِرِ الْأَنْبِيَاءِ، عَنْ يَمِينِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ آخِذٌ بِحُجْرَتِهِ، فَإِذَا  
 شَكْلٌ عَظِيمٌ يَتَلَأَلُ نُورًا فِيهِ؛ هَذَا صِنُوعُهُ وَ وَصِيَّتُهُ الْمُؤَيَّدُ بِالنَّصْرِ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: إِلَهِي وَ سَيِّدِي مَنْ هَذَا الْخَلْقِ الشَّرِيفِ؟ فَأَوْحَى اللَّهُ  
 إِلَيْهِ: هَذَا عَبْدِي وَ صَاحِبِي الْفَاتِحِ الْخَاتِمِ، وَ هَذَا وَصِيَّتِي الْوَارِثِ، هَذَا مُحَمَّدٌ خَيْرَتِي وَ بَكْرُ فِطْرَتِي، ثُمَّ إِنِّي بَاعْتُهُ عِنْدَ انْقِطَاعِ الزَّمَانِ  
 لِتَكْمِيلِهِ دِينِي وَ خَاتَمِ رِسَالَتِي وَ نَذْرِي، وَ هَذَا عَلِيُّ أَخُوهُ وَ صَدِيقُهُ الْأَكْبَرُ آخِثٌ بَيْنَهُمَا، وَ صَاحِبَتِي وَ بَارَكْتَ عَلَيْهِمَا؛ وَ طَهَّرْتُهُمَا وَ  
 أَخْلَصْتُهُمَا، وَ الْأَبْرَارَ مِنْهُمَا وَ ذَرَّبْتُهُمَا قَبْلَ أَنْ أُخْلِقَ سَمَائِي وَ أَرْضِي، قَالَ: وَ نَظَرَ إِبْرَاهِيمُ فَإِذَا اثْنَا عَشَرَ عَظِيمًا تَكَادُ تَلَأَلُ أَشْكَالُهُمْ  
 لِحُسْنِهَا نُورًا فَقَالَ: يَا رَبِّ نَبِّئْنِي بِهَذِهِ الصُّورَةِ الْمَقْرُونَةِ بِصُورَةِ مُحَمَّدٍ وَ وَصِيَّتِهِ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ هَذِهِ أُمَّتِي وَ الْبَقِيَّةُ مِنْ نَبِيِّ فَاطِمَةَ  
 الصِّدِّيقِ الزَّاهِرَةِ، وَ جَعَلْتَهَا مَعَ حَلِيلَتِهَا عَصِيَّةَ بِنْتِ لَدْرِيَّةِ نَبِيِّ، وَ هَذَا الْحَسَنِانِ وَ هَذَا فَلَانَ وَ هَذَا فَلَانَ؛ وَ هَذَا كَلِمَتِي الَّتِي أَنْشَرْتُ بِه  
 رَحْمَتِي فِي بِلَادِي بَعْدَ إِيَّاسٍ مِنْهُمْ وَ قُنُوطٍ. قَالَ: ثُمَّ صَارَ الْقَوْمُ إِلَى مَا نَزَلَ عَلَى مُوسَى فَأَلْفُوا فِي السَّفَرِ الثَّانِي مِنَ التَّوْرَةِ إِلَى  
 بِيَاعَتِ فِي الْمَادَمِيِّينَ مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ رَسُولًا. أَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابِي، وَ أْبَعْتُهُ بِالشَّرِيعَةِ الْقَيِّمَةِ إِلَى جَمِيعِ خَلْقِي، تَكُونُ ذُرِّيَّتَهُ مِنْ ابْنِهِ لَهُ  
 مُبَارَكَةٌ بَارَكْتُهَا، ثُمَّ مِنْ شَبَلِينَ لَهَا كِاسْمَاعِيلَ وَ إِسْحَاقَ أَصْلَيْنِ لِشَعْبَيْنِ عَظِيمَيْنِ (١)، أَكْثَرُهُمْ جِدًّا جِدًّا، يَكُونُ مِنْهُمْ اثْنَا

ص: ٢٢٧

(١ - ١) في المصدر: لشعبتين عظيمتين.

عَشَرَ قِيَمًا أَكْمَلَ بِمُحَمَّدٍ وَبِمَا أَرْسَلَهُ بِهِ مِنْ بَلَاغٍ وَحِكْمَةٍ دِينِي، وَ أَخْتِمُ بِهِ أَنْبِيَائِي وَ رُسُلِي فَعَلَى مُحَمَّدٍ وَ أُمَّتِهِ تَقُومُ السَّاعَةُ (١).

## الفصل الثالث والخمسون

و روى الشيخ شرف الدين على النجفى فى كتاب الآيات الباهره فى فضائل العتره الطاهره أحاديث كثيره جدا مما سبق ذكره من طريق الكلينى و ابن بابويه و غيرهما.

٧٨٤- وَ رَوَى فِيهِ أَيْضًا نَقْلًا مِنْ كِتَابِ التُّبُوِّهِ لِابْنِ بَابُوَيْهِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ إِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ (٢) قَالَ: هِيَ الْكَلِمَاتُ الَّتِي تَلَقَّاهَا آدَمُ مِنْ رَبِّهِ فَتَابَ عَلَيْهِ وَ هِيَ أَنْ قَالَ: يَا رَبِّ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ إِلَّا تُبَّتْ عَلَيَّ، فَتَابَ عَلَيْهِ قُلْتُ: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ «فَاتَمَّهَنَّ»؟ قَالَ: أَتَمَّهَنَّ إِنْتِي عَشْرَ إِمَامًا إِلَى الْقَائِمِ، عَلِيٍّ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ وَ التَّسْعَةَ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ [الْحَدِيثَ] (٣).

٧٨٥- قَالَ: وَ ذَكَرَ الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِهِ مَضِيحِ الْأَنْوَارِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا مِيزَانُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ كِفَاتُهُ، وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ حِبَالُهُ، وَ فَاطِمَةُ عِلَاقَتُهُ، وَ الْأَئِمَّةُ مِنْ بَعْدِهِمْ يَزِنُونَ الْمُحِبِّينَ وَ الْمُبْغِضِينَ (٤).

٧٨٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّ عَلِيًّا وَ زَيْرُكَ وَ نَاصِرُكَ وَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِكَ، ثُمَّ قَالَ: أَنْتَ يَا عَلِيُّ مِنْ أَيْمَةِ الْهُدَى وَ أَوْلَادِكَ مِنْكَ فَانْتُمْ قَادَةُ الْهُدَى وَ التُّقَى؛ وَ الشَّجَرَةُ الَّتِي أَنَا أَصِيلُهَا، وَ أَنْتُمْ فَرْعُهَا، فَمَنْ تَمَسَّكَ بِهَا فَقَدْ نَجَا، وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا فَقَدْ هَلَكَ وَ هَوَى، إِلَى أَنْ قَالَ: فَانْتُمْ صِيْفُوهُ اللَّهُ مِنْ آدَمَ وَ آلِ إِبْرَاهِيمَ وَ آلِ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ (٥).

٧٨٧- وَ رَوَى فِيهِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ تَأْلِيفِ الثَّقَفِ الْجَلِيلِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ

ص: ٢٢٨

١- (١) الإقبال: ٢/٣٣٤.٣٤٠، و البحار: ٣١٦. ٢١/٣١٠.

٢- (٢) سورة البقره: ١٢٤.

٣- (٣) تأويل الآيات: ١/٧٨ ح ٥٧.

٤- (٤) تأويل الآيات: ١/١٠٥ ح ١٠.

٥- (٥) تأويل الآيات: ١/١٠٦ ح ١٣.

الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَشَّارٍ الْهَاشِمِيِّ عَنْ قَتْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَعَشِيِّ عَنْ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فَأَتَتْ بِحَرِيرِهِ، فَدَعَا بِفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ فَكَلَّمُوا مِنْهَا، ثُمَّ جَلَلَتْ عَلَيْهِمْ كِسَاءً خَيْرِيًّا ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا (١) قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَلَسْتُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ؟ قَالَ: أَنْتِ إِلَى خَيْرٍ (٢).

٧٨٨-قَالَ: وَرَوَى الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ رَجِيمٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ لَمَّا خَلَقَ إِبْرَاهِيمَ كَشَفَ لَهُ عَنْ بَصَرِهِ فَرَأَى نُورًا إِلَى جَنْبِ الْعَرْشِ، فَقَالَ: يَا رَبِّ مَا هَذَا النُّورُ؟ فَقِيلَ لَهُ: هَذَا نُورُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَرَأَى إِلَى جَنْبِهِ ثَلَاثَةَ أَنْوَارٍ فَقَالَ: إِلَهِي وَمَا هَذِهِ الْأَنْوَارُ؟ فَقَالَ: هَذَا نُورُ فَاطِمَةَ وَوَلَدَيْهَا الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، فَقَالَ: إِلَهِي وَارَى تِسْعَةَ أَنْوَارٍ قَدْ حَفُوا بِهِمْ قِيلَ: يَا إِبْرَاهِيمَ هَؤُلَاءِ الْأَائِمَّةُ مِنْ وُلْدِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: إِلَهِي بِحَقِّ هَؤُلَاءِ الْخَمْسَةِ مِنْ هَؤُلَاءِ التَّسْعَةِ؟ فَقِيلَ: يَا إِبْرَاهِيمَ أَوْلَهُمْ عَلِيٌّ بْنُ الْحُسَيْنِ وَابْنُهُ مُحَمَّدٌ، وَابْنُهُ جَعْفَرٌ، وَابْنُهُ مُوسَى وَابْنُهُ عَلِيٌّ وَابْنُهُ مُحَمَّدٌ وَابْنُهُ عَلِيٌّ وَابْنُهُ الْحَسَنُ، وَالْحُجَّةُ الْقَائِمُ ابْنُهُ (٣).

٧٨٩-قَالَ: وَرَوَى مَرْفُوعًا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ حَدِيثًا فِي فَضْلِ الشِّيْعَةِ يَقُولُ فِيهِ: فَهُمْ عَلَى بَيْتِهِ مِنْ رَبِّهِمْ وَمِنْ نَبِيِّهِمْ وَمِنْ وَصِيِّهِ عَلِيٍّ، وَمِنْ ابْنَتِي الزَّهْرَاءِ؛ ثُمَّ الْحَسَنِ ثُمَّ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ الْأَائِمَّةِ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ هُمْ الْأَائِمَّةُ؟ فَقَالَ: أَحَدَ عَشَرَ مِنِّي وَابُوهُمْ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٧٩٠-قَالَ: وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الصَّوَلِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ حُمَيْدِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ هَيْثَمِ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ عَلِيًّا أَخِي وَوَارِثِي وَخَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي، وَوَلِيَّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي؛ إِلَى أَنْ قَالَ: وَاخْتَارَ بَعْدِي وَبَعْدَ أَخِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَحَدَ عَشَرَ إِمَامًا وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، كُلَّمَا هَلَكَ وَاحِدٌ قَامَ وَاحِدٌ (٥).

ص: ٢٢٩

١- (١) سورة الأحزاب: ٣٣.

٢- (٢) تأويل الآيات: ٢/٤٥٨ ح ٢١.

٣- (٣) تأويل الآيات: ٢/٤٩٦ ح ٩.

٤- (٤) تأويل الآيات: ٢/٥٠٢ ح ٢٠.

٥- (٥) تأويل الآيات: ٢/٦٨٨ ح ٦.

٧٩١-قَالَ: وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْكَرَّةُ النَّافِعَةُ لِأَهْلِهَا يَوْمَ الْحِسَابِ وَلَا تَبِي، وَابْتِاعَ أَمْرِي، وَوَلَايَةُ عَلِيٍّ وَالْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ، وَابْتِاعَ أَمْرِهِمْ، يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ مَعِيَ وَمَعَ عَلِيٍّ وَالْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِي، وَالْكَرَّةُ الْخَاسِرَةُ عِدَاوتِي وَتَرْكُ أَمْرِي وَعِدَاوَةُ عَلِيٍّ وَالْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ، يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ بِهَا النَّارَ فِي أَشْفَلِ السَّافِلِينَ (١).

٧٩٢-قَالَ: وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ فِي كِتَابِ الْمِعْرَاجِ عَنْ رِجَالِهِ مَرْفُوعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُخَاطِبُ عَلِيًّا وَيَقُولُ: يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ كَانَ وَ لَا شَيْءَ مَعَهُ، فَخَلَقَنِي وَ خَلَقَكَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنْتَمَا صَفَوْتِي مِنْ خَلْقِي وَ الْأَئِمَّةُ مِنْ ذُرِّيَّتِكُمَا وَ شَيِعَتِكُمَا، ثُمَّ قَالَ: وَ اتَّخَذَنِي اللَّهُ نَبِيًّا وَ رَسُولًا، وَ اتَّخَذَكَ خَلِيفَةً وَ وَصِيًّا وَ وَلِيًّا، وَ قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ مَنْ أَطَوَّعَ خَلْقِي لَكَ؟ قُلْتُ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: فَاتَّخَذَهُ خَلِيفَةً وَ وَصِيًّا، فَقَدِ اتَّخَذْتَهُ صَيفِيًّا وَ وَلِيًّا [الْحَدِيثُ] (٢).

### الفصل الرابع و الخمسون

٧٩٣- وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ جَامِعِ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ إِمَامُ أُمَّتِي وَ خَلِيفَتِي عَلَيْهَا بَعْدِي، مِثْلَكَ وَ مِثْلُ الْأَئِمَّةِ مِنْ وَ لَدِكَ بَعْدِي مِثْلُ سَيفِيهِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا عَرِقَ، وَ مِثْلَكُمْ كَمِثْلِ النُّجُومِ كُلَّمَا غَابَ نَجْمٌ طَلَعَ نَجْمٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٣).

٧٩٤-قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْأَئِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَوْلَهُمْ عَلِيٌّ وَ رَابِعُهُمْ عَلِيٌّ وَ ثَامِنُهُمْ عَلِيٌّ وَ عَاشِرُهُمْ عَلِيٌّ، وَ آخِرُهُمْ مَهْدِيُّ (٤).

٧٩٥-قَالَ: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْأَئِمَّةُ مِنْ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ عَدَدُ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، كُلُّهُمْ أَمَنَاءُ أَتَقِيَاءُ مَعْصُومُونَ (٥).

ص: ٢٣٠

١-١) تأويل الآيات: ٢/٧٦٣ ح ٢.

٢-٢) تأويل الآيات: ٢/٥٩٦ ح ١٠.

٣-٣) أمالي الصدوق: ٢/٣٤٢ ح ٤٠٨.

٤-٤) لم أجده في حديث نعم هو في شعر السيد الحميري انظر مناقب آل أبي طالب: ١/٢٧٣.

٥-٥) عنه معجم أحاديث الإمام المهدي: ٢/٢٦٤.

٧٩٦-قَالَ: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْحَسَنِ: أَنْتَ إِمَامٌ ابْنُ إِمَامٍ أَخُو إِمَامٍ أَبُو أُمَّتِهِ تَسَعِهِ تَسَعُهُمْ فَأَتَمَّهُمْ (١).

٧٩٧-قَالَ: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ؛ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ (٢).

## الفصل الخامس والخمسون

٧٩٨-وَرَوَى فُرَاتُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ أَنْ التَّفْتُ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ قَالَ: فَالتَّفْتُ فَإِذَا أَنَا بِالْأَشْبَاحِ عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَالحَسَنُ وَالحَسَنِ وَالأَنَمَةُ كُلِّهِمْ، حَتَّى بَلَغَ الْمَهْدِيَّ فِي ضَخْصَاحٍ مِنْ نُورٍ قِيَامٌ يُصَلُّونَ؛ وَ الْمَهْدِيَّ فِي وَسْطِهِمْ كَأَنَّهُ كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ، فَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ هَؤُلَاءِ الْحُجَجُ وَهُوَ الثَّائِرُ مِنْ عَثْرَتِكَ، وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي إِنَّهُ لِحُجَّةٌ وَاجِبَةٌ لِأَوْلِيَائِي مُتَّقِمٌ مِنْ أَعْدَائِي (٣).

٧٩٩-وَقَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدٍ مُعَنَّأً عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: الَّذِينَ آمَنُوا وَ تَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ (٤) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَدْرِي فِيمَنْ نَزَلَتْ؟ قَالَ: اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فِيمَنْ صَدَقَ بِي وَ آمَنَ بِي وَ أَحَبَّكَ وَ عَثْرَتَكَ مِنْ بَعْدِكَ، وَ سَلَّمَ لَكَ الْأَمْرَ وَ الْأَثَمَةَ مِنْ بَعْدِكَ (٥).

٨٠٠-وَقَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ مُعَنَّأً عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عَلَيَّ نَبِيَّهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ (٦) فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ الْمُتَوَسِّمَ ثُمَّ أَنَا مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ الْأَثَمَةُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بَعْدِي هُمُ الْمُتَوَسِّمُونَ (٧).

٨٠١-وَرَوَى أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي أَنَّ هَذِهِ آيَةٌ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمُ تَطْهِيراً (٨) نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ (٩).

ص: ٢٣١

(١-١) كتاب سليم: ٤٦٠.

(٢-٢) البصائر: ٣١٧.

(٣-٣) تفسير فرات: ٧٥ ح ٤٨.

(٤-٤) سورة الرعد: ٢٨.

(٥-٥) تفسير فرات: ٢٠٧ ح ٢٧٤.

(٦-٦) سورة الحجر: ٧٥.

(٧-٧) تفسير فرات: ٢٢٩.

(٨-٨) سورة الأحزاب: ٣٣.

(٩-٩) تفسير فرات: ٣٣٢، ١١٠ ح ٤٥١.

٨٠٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْعَلَوِيُّ مُعَنَّأً عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ أَنْ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا (١) قَالَ: وَإِنَّ الْأَيْمَةَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْ غَيْرِهِمْ إِمَامًا (٢).

### الفصل السادس والخمسون

٨٠٣- وَ رَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعِدَوِيُّ الشَّمْسِيَّ اطِّ فِي كِتَابِ الْبُرْهَانِ فِي النَّصِّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الشُّورَى أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ: هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، لَنْ تَضِلُّوا مَا اسْتَمْسَكْتُمْ بِهِمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ؟ قَالُوا: نَعَمْ (٣).

٨٠٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ، قَالَ: وَ هَذَا بَيَانُ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ (٤).

٨٠٥- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْعَعِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَفَّ كِسَاءً عَلَى عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ قَالَ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي (٥).

### الفصل السابع والخمسون

٨٠٦- وَ فِي كِتَابِ عِيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمُنْسُوبِ إِلَى السَّيِّدِ الْمُرْتَضَى (٦) نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْبَصَائِرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيْكَانَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ خُذُوا بِحُجْرَةِ هَذَا الْأَنْزَعِ يَعْنِي عَلِيًّا، مَنْ أَحَبَّهُ هَدَاهُ اللَّهُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ مِنْهُ سَبْطَايَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ هُمَا ابْنَايَ، وَ مِنَ الْحَسَيْنِ أَيْمَةُ الْهُدَى عَلَّمَهُمُ اللَّهُ عِلْمِي وَ فَهَمِي وَ بَرَاهِينِي فَوَالْوَهْمُ وَ اتَّبَعُوهُمْ، وَ لَا تَتَّخِذُوا وَ لِيَجَهَّ مِنْ دُونِهِمْ [الْحَدِيثَ] (٧).

ص: ٢٣٢

١-١ (١) سورة الجن: ١٨.

٢-٢ (٢) تفسير فرات: ٥١١ ح ٦٦٧.

٣-٣ (٣) حديث الثقلين: ٧. و ينابيع الموده: ١/١١٣.

٤-٤ (٤) ينابيع الموده: ١/٩٣.

٥-٥ (٥) ينابيع الموده: ٢/٢٢٧.

٦-٦ (٦) و في المصدر المطبوع نسب للمحدث حسين بن عبد الوهاب.

٧-٧ (٧) عيون المعجزات: ٥٥.

٨٠٧- وَعَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَرَفَ فَاطِمَةَ أَنَّ اللَّهَ وَهَبَ لَهَا وَلِوَلَدِهَا تَقْتُلَهُ الْأُمَّةَ، فَقَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ فَاسْأَلِ اللَّهَ أَنْ يُعْفِنِي مِنْ ذَلِكَ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ يُعَرِّفَهَا أَنَّ اللَّهَ قَدْ عَوَّضَ (١) الْحُسَيْنَ مِنَ الْقَتْلِ أَنْ يَجْعَلَ لَهُ الْإِمَامَةَ؛ وَ مَوَارِيثَ النَّبُوَّةِ لَوْلَدِهِ وَ لِعَقِبِهِ مِنْ بَعْدِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَرَضِيَتْ (٢).

### الفصل الثامن والخمسون

٨٠٨- وَ رَوَى الْعَلَامَةُ جَمَالُ الدِّينِ الْحَسَنُ بْنُ يُونُسَ بْنِ يُونُسَ بْنِ الْمُطَهَّرِ الْحُلِيِّ فِي كِتَابِ مِنْهَاجِ الْكِرَامَةِ فِي مَعْرِفَةِ الْإِمَامَةِ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ مُتَوَاتِرٌ بَيْنَ الشَّيْخِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِلْحَسَنِ: هَذَا ابْنِي إِمَامٌ ابْنُ إِمَامٍ أَخُو إِمَامٍ أَبُو أُمَّةٍ تَسِيَعُهُ تَأْسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ إِسْمُهُ إِسْمِي وَ كُنْيَتُهُ كُنْيَتِي، يَمَلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا (٣).

### الفصل التاسع والخمسون

و في كتاب الكشكول المنسوب إلى العلامة أحاديث كثيرة مما تقدم كنزول آية التطهير فيهم، و قوله عليه السلام: إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله و عترتي أهل بيتي إلى غير ذلك.

٨٠٩- وَ فِيهِ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: سَتَكُونُ بَعْدِي فِتْنٌ قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالشَّيْخِ، قُلْنَا مَنْ الشَّيْخُ؟ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قُلْنَا: فَإِنْ هَلَكَ؟ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالسَّبْطَيْنِ، قُلْنَا: فَإِنْ هَلَكَمَا قَالَ: عَلَيْكُمْ بِأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّكُمْ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يُدْخِلُوكُمْ فِي بَابِ ضَلَالَةٍ وَ لَا يُخْرِجُوكُمْ مِنْ بَابِ هُدًى فَكُونُوا مَعَهُمْ (٤).

### الفصل الستون

٨١٠- وَ رَوَى النَّقَّاهُ الْجَلِيلُ الصَّدُوقُ الْفَضْلُ بْنُ شاذَانَ فِي كِتَابِ إِثْبَاتِ الرَّجْعَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي شُعْبَةَ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُ جَدِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْأَئِمَّةِ بَعْدَهُ فَقَالَ: الْأَئِمَّةُ بَعْدِي بَعْدَ نِقْبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ اثْنَا عَشَرَ، أَعْطَاهُمُ اللَّهُ عِلْمِي

ص: ٢٣٣

١- ١) في المصدر: أن يعوض.

٢- ٢) عيون المعجزات: ٥٩.

٣- ٣) انظر كمال الدين: ٢٦٩، و غيبة النعماني: ١٠٢، و ينابيع المودة: ٢/٤٤.

٤- ٤) المسترشد: ٢١٥.



وَفَهْمِي، وَ أَنْتَ مِنْهُمْ يَا حَسَنُ [الْحَدِيثَ] (١).

٨١١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا صَيْفُوَانُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ إِبرَاهِيمَ بْنِ زِيَادِ الْخَزَّازِ عَنْ أَبِي حَفْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْكَابُلِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى مَوْلَايَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ فِي يَدِهِ صِحْفَةٌ كَانَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَ يَبْكِي بُكَاءً شَدِيداً، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الصَّحْفَةُ؟ قَالَ: هَذِهِ نُسخَةُ اللُّوحِ الَّذِي أَهْدَاهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِيهِ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى وَ رَسُولِ اللَّهِ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ، وَ عَمِّي الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَ أَبِي وَ اسْمِي وَ ابْنِي مُحَمَّدِ الْبَاقِرِ، وَ ابْنِي جَعْفَرَ الصَّادِقِ، وَ ابْنِي مُوسَى الْكَاظِمِ، وَ ابْنِي عَلِيٍّ الرِّضَا، وَ ابْنِي مُحَمَّدِ التَّقِيِّ، وَ ابْنِي عَلِيٍّ النَّقِيِّ، وَ ابْنِي حَسَنِ الْعَسِي كَرِيِّ، وَ ابْنِي الْحُجَّهِ الْقَائِمِ بِأَمْرِ اللَّهِ الْمُنتَقِمِ مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ الَّذِي يَغِيبُ غَيْبَهُ طَوِيلَهُ ثُمَّ يَظْهَرُ فِيمَا الْأَرْضِ قِسْطاً وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَ ظُلماً (٢).

٨١٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا فَصَّالُهُ بْنُ أَيُّوبَ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ثُمَّ أَنْتَ يَا عَلِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ثُمَّ الْحَسَنُ ثُمَّ الْحُسَيْنُ ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ الْحُجَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الَّذِي تَنْتَهَى إِلَيْهِ الْخِلَافَةُ وَ الْوَصِيَايَةُ وَ يَغِيبُ مَدَّةً طَوِيلَةً، ثُمَّ يَظْهَرُ وَ يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَ قِسْطاً كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَ ظُلماً (٣).

٨١٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سُئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي، مَنْ أَعْتَرَهُ؟ قَالَ: الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ الْأَئِمَّةُ النَّشِيءُ مِنْ وَرَثَةِ الْحُسَيْنِ تَأْسِيعُهُمْ مَهْدِيَّهُمْ، لَا يُفَارِقُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَ لَا يُفَارِقُهُمْ حَتَّى يَرِدُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَوْضَهُ (٤).

ص: ٢٣٤

١- (١) البحار: ٣٦/٣٤١، و كفايه الأثر: ١٦٨.

٢- (٢) عنه موسوعه الإمام الجواد: ١/١١٤.

٣- (٣) انظر معجم أحاديث الإمام المهدي: ٣/١٨١.

٤- (٤) المصدر السابق: ٣/١٤٩.

٨١٤- وَ رَوَى النَّفَّهَ الْجَلِيلُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ الثَّقَفِيِّ فِي كِتَابِ الْغَارَاتِ كِتَابَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَ هُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ : إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ هِيَ لَنَا أَهْلُ الْبَيْتِ لَيْسَتْ لَكُمْ إِلَى أَنْ قَالَ : أَلَمْ تَعْلَمَ يَا مُعَاوِيَةَ أَنَّ الْأَمْرَ مِنَّا لَيْسَ مِنْكُمْ ! وَ قَدْ أَخْبَرَ كُمْ اللَّهُ أَنَّ أُولَى الْأَمْرِ الْمُسْتَبِطُ الْعِلْمُ ، أَخْبَرَ كُمْ أَنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ الَّذِي يَخْتَلِفُونَ فِيهِ يُرَدُّ إِلَى اللَّهِ وَ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلَى أُولَى الْأَمْرِ الْمُسْتَبِطِ الْعِلْمِ (١).

### الفصل الثاني و الستون

٨١٥- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْكَرَاجُكِيُّ فِي كِتَابِ كَنْزِ الْفَوَائِدِ قَالَ : مِمَّا أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْإِسْلَامِ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : إِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ مَا إِن تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي (٢).

٨١٦- قَالَ : وَ مِمَّا اسْتَهْرَجَ بَيْنَ الرُّوَاهِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : فِي كُلِّ خَلْفٍ مِنْ أُمَّتِي عَيْدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَنْفِي عَنْ هَذَا الدِّينِ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ وَ انْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ ، وَ إِنَّ أَيْمَتَكُمْ وَ فُودَكُمْ إِلَى اللَّهِ فَانظُرُوا مَنْ تُوفِدُونَ فِي دِينِكُمْ (٣).

٨١٧- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آيَاتِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ : يَا عَلِيُّ وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالنَّبِيِّهِ وَ اضْطَفَانِي عَلَى جَمِيعِ الْبَرِيَّةِ لَوْ أَنَّ عَبْدًا عَبَدَ اللَّهَ أَلْفَ عَامٍ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ إِلَّا بِوَلَايَتِكَ وَ وَلَايَةِ الْأَيْمَةِ مِنْ وَ لَدِكَ ، وَ إِنَّ وَلَايَتَكَ لَا تُقْبَلُ إِلَّا بِالْبِرَاءَةِ مِنْ أَعْدَائِكَ وَ أَعْدَاءِ الْأَيْمَةِ مِنْ وَ لَدِكَ ، بِذَلِكَ أَخْبَرَنِي جَبْرِئِيلُ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَ مَنْ شَاءَ فَلْيُكْفِرْ (٤).

٨١٨- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِي أُمَّتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ (٥) عَنْهَا هَلَكَ ، وَ مَثَلُ بَابِ حِطَّةٍ فِي بَيْتِي إِسْرَائِيلَ مَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا مُؤْمِنًا وَ مَنْ تَرَكَهُ كَفَرَ (٦).

٨١٩- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : لَيْلَهُ أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ أَوْحَى اللَّهُ

١- (١) الغارات: ١/١٩٧.

٢- (٢) كنز الفوائد: ١٥٠.

٣- (٣) كنز الفوائد: ١٥٢.

٤- (٤) كنز الفوائد: ١٨٥.

٥- (٥) في المصدر: رغب.

٦- (٦) كنز الفوائد: ٢١٥.

إِلَى أَنْ سِيلَ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قِبَلِكَ مِنْ رُسُلِنَا عَلَى مَا بُعِثُوا؟ قُلْتُ: عَلَى مَا بُعِثْتُمْ؟ قَالُوا: عَلَى بُبُوتِكَ وَوَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ  
 الْمَائِمَةِ مِنْكُمْ، ثُمَّ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ ائْتِفْتُ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ فَالْتَفْتُ فَبَاذًا عَلِيٌّ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، وَ مُحَمَّدٌ بْنُ  
 عَلِيٍّ، وَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ، وَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى، وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، وَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَ الْمَهْدِيُّ  
 فِي ضَخْصَاحٍ مِنْ نُورٍ يُصَلُّونَ، فَقَالَ لِي الرَّبُّ تَعَالَى: هَؤُلَاءِ الْحُجَّةُ لِأَوْلِيَائِي، وَ هَذَا الْمُنْتَقِمُ مِنْ أَعْدَائِي (١).

### الفصل الثالث و الستون

٨٢٠- وَ رَوَى الشَّيْخُ مُتَّجِبُ الدِّينِ بْنُ يَابُوئِيهِ فِي كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ مِنَ الْأَرْبَعِينَ فِي فَصَائِلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
 بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَحْيَى حَيَاتِي  
 وَ يَمُوتَ مِيتِي وَ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ الَّتِي وَعَدَنِي رَبِّي، فَلْيَتَوَلَّ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ ذُرِّيَّتَهُ الطَّاهِرِينَ، أَيْمَهُ الْهَدَى وَ مَصَابِيحَ الدُّجَى مِنْ  
 بَعْدِهِ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ بَابِ الْهَدَى إِلَى بَابِ الضَّلَالَةِ (٢).

### الفصل الرابع و الستون

٨٢١- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ فَهْدٍ فِي عُدَّةِ الدَّاعِي عَنْ سَيْلَمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ  
 يَقُولُ: اِعْلَمُوا أَنَّ أَكْرَمَ الْخَلْقِ عَلِيٌّ وَ أَفْضَلُهُمْ لَدَيَّ، مُحَمَّدٌ وَ أَخُوهُ عَلِيٌّ، وَ مِنْ بَعْدِهِ الْأَيْمَةُ الَّذِينَ هُمْ أَلْوَسَانِلُ إِلَى اللَّهِ فَلْيَدْعُنِي مَنْ  
 هِمَّتُهُ حَاجَةٌ يُرِيدُ نَفْعَهَا [أَوْ دَعْتَهُ دَاهِيَةً يُرِيدُ كَشْفَ ضَرَرِهَا] (٣) بِمُحَمَّدٍ وَ آلِهِ [الطَّيِّبِينَ] الطَّاهِرِينَ (٤).

### الفصل الخامس و الستون

٨٢٢- وَ رَوَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيَّاشٍ فِي كِتَابِ مُقْتَضَبِ الْأَثَرِ فِي الْمَائِمَةِ الْإِثْنَيْ عَشَرَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: حَدَّثَنَا  
 أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْجَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ  
 بْنِ

ص: ٢٣٦

١- ١) كنز الفوائد: ٢٥٨.

٢- ٢) كتاب الأربعين: ٣٢.

٣- ٣) زياده من المصدر.

٤- ٤) عدّه الدّاعي: ١٥١.

غَزْوَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ مِنَ الْأَيَّامِ الْجُمُعَةَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَاخْتَارَ مِنِّي عَلِيًّا وَاخْتَارَ مِنْ عَلِيٍّ الْحَسَنَ وَالحُسَيْنَ، وَاخْتَارَ مِنَ الْأَوْصِيَاءِ، تَاسِعُهُمْ بَاطِنُهُمْ ظَاهِرُهُمْ قَائِمُهُمْ وَهُوَ أَفْضَلُهُمْ (١).

## الفصل السادس و الستون

٨٢٣- وَقَالَ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ فِي جَوَابِ الْمَسَائِلِ السَّرَوِيَّةِ قَدْ بَشَّرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالنَّبِيِّ وَالأئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي الكُتُبِ المأُولَى فَقَالَ فِي بَعْضِ كُتُبِهِ الَّتِي أَنْزَلَهَا عَلَيَّ أَنبِيَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ أَهْلُ الكُتُبِ يَقْرءُونَهُ وَ اليَهُودُ يَعْرِفُونَهُ: أَنَّهُ نَاجَى إِبراهيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ فِي مُنَاجَاتِهِ: إِنِّي قَدْ عَظَّمْتُكَ وَ بَارَكْتُ عَلَيْكَ وَ عَلَيَّ إِسْمَاعِيلُ، وَ جَعَلْتَ مِنْهُ اثْنَيْ عَشَرَ عَظِيمًا، وَ كَبَّرْتُهُمْ (٢) جَدًّا جَدًّا وَ جَعَلْتَ مِنْهُمْ شَيْعًا عَظِيمَةً لِأُمَّةٍ عَظِيمَةٍ؛ وَ أَشْبَاهُ ذَلِكَ كَثِيرٌ فِي كُتُبِ اللَّهِ تَعَالَى (٣).

## الفصل السابع و الستون

٨٢٤- وَ رَوَى الحُسَيْنُ بْنُ حَمِيدَانَ الحَضْرَيْنِيُّ فِي كِتَابِ الفَضَائِلِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنِ البَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْحَسَنِ وَ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: أَنْتُمَا إِمَامَانِ رُكْنَانِ (٤) صَالِحَانِ، اخْتَارَ كَمَا اللَّهُ مِنِّي، وَ اخْتَارَ مِنْ صُلْبِكَ يَا حُسَيْنُ تِسْعَةَ أَتَمَّةٍ تَاسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ، وَ كُلُّهُمْ فِي الفَضْلِ وَ المَنْزِلَةِ عِنْدَ اللَّهِ سَوَاءٌ (٥).

٨٢٥- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ النَّصُّ عَلَيَّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الحَسَنِ وَ الحُسَيْنِ وَ تِسْعَةَ مِنْ وُلْدِ الحُسَيْنِ بِأَسْمَائِهِمْ وَ أَسْمَاءِ آبَائِهِمْ. ٨٢٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْأَخْبَارِ بِقَتْلِهِ بِكَرْبَلَاءَ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ عَلِيٍّ وَ لَدِهِ فَقَالَ: مَا كَانَ اللَّهُ لِيَقْطَعَ نَسْلِي مِنَ الدُّنْيَا [وَ كَيْفَ] (٦) يَصِلُونَ إِلَيْهِ وَ هُوَ أَبُو ثَمَانِيَةٍ مِنَ الْأئِمَّةِ (٧).

ص: ٢٣٧

١- (١) مقتضب الأثر: ١٠.

٢- (٢) في المصدر المطبوع: و كثرتهم، و عن بعض النسخ: كبرتهم.

٣- (٣) المسائل السرويه: ٤٣.

٤- (٤) في المصدر: من إمامين زكيين صالحين.

٥- (٥) الهدايه الكبرى: ٣٧٤.

٦- (٦) من المصدر.

٧- (٧) الهدايه الكبرى: ٢٠٥.

٨٢٧- وَ رَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْقَطِيفِيُّ فِي كِتَابِ الْفُرْقَةِ النَّاجِيَةِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أُمِّ سَيْلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ أَنْتَ أَبُو سِبْطَى وَ أَبُو الْأَيْمَةِ التَّشِيْعَةِ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ، مِنْ مَهْدِي هَذِهِ الْأُمَّةِ (١).

٨٢٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ الْوَصِيُّ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَ إِنَّ مُحِبِّكَ وَ شِيْعَتَكَ وَ مُحِبِّي الْأَيْمَةِ بَعْدِي مَحْشُورُونَ (٢) مَعَكَ، وَ أَنْتَ مَعِيَ فِي الدَّرَجَاتِ الْعُلَى (٣).

٨٢٩- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: كَشَجَرِهِ... أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَ فَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ (٤) قَالَ: أَنَا أَصْلُهَا، وَ عَلِيُّ فَرْعُهَا، وَ الْأَيْمَةُ أَغْصَانُهَا، وَ عَلِمْنَا ثَمْرَهَا وَ شِيْعَتُنَا وَ رَقَّتْهَا (٥).

٨٣٠- وَ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ وَ وُلْدِهَا بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَرَفْنَا الْأَيْمَةَ بَعْدَكَ، فَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ عَلِيًّا وَ صَهْبِيكَ فَمَنْ الْأَيْمَةُ مِنْ بَعْدِهِ؟ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: إِنِّي قَدْ زَوَّجْتُ عَلِيًّا بِفَاطِمَةَ فِي سَمَائِي إِلَى أَنْ قَالَ: فَرَوَّجَهَا أَنْتَ يَا مُحَمَّدُ، فَإِنَّكَ إِذَا زَوَّجْتَ عَلِيًّا مِنْ فَاطِمَةَ جَرَى مِنْهَا أَحَدٌ عَشَرَ إِمَامًا مِنْ صُلْبِ عَلِيٍّ، سَيِّدٌ كُلُّ أُمَّةٍ إِمَامُهُمْ فِي زَمَانِهِ (٦).

٨٣١- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِ الثُّورِ الَّذِي خُلِقُوا مِنْهُ قَالَ: فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ نُورِ عَلِيٍّ صَارَ فِي وُلْدِ الْحَسَنِ، وَ مَا كَانَ مِنْ نُورِي صَارَ فِي وُلْدِ الْحُسَيْنِ، فَهُوَ يَنْتَقِلُ فِي الْأَيْمَةِ مِنْ وُلْدِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٧).

٨٣٢- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: قَالَ لِي: إِذَا تَمَّ مِنْ وُلْدِكَ أَحَدٌ عَشَرَ إِمَامًا، فَالْحَادِي عَشَرَ مِنْهُمْ الْمَهْدِيُّ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي (٨).

١- (١) البحار: ٣٦/٣٤٨.

٢- (٢) في المصدر: يحشرون.

٣- (٣) البحار: ٣٦/٣٣٥ و ٣٣٦ ح ١٩٦.

٤- (٤) سورة إبراهيم: ٢٤.

٥- (٥) البحار: ٢٤/١٣٩ ح ٣.

٦- (٦) دلائل الإمامة: ٩٢.

٧- (٧) دلائل الإمامة: ١٥٨ ح ٧١.

٨- (٨) دلائل الإمامة: ٤٤٧ ح ٤٢١.

٨٣٣- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا تَوَالَّتْ أَرْبَعُهُ (١) أَشْيَاءَ مِنْ الْأَيْمَةِ مِنْ وُلْدِي مُحَمَّدٍ وَعَلِيٍّ وَالْحَسَنِ، فَرَابِعُهَا هُوَ الْقَائِمُ الْمَأْمُورُ الْمُنْتَظَرُ (٢).

٨٣٤- وَيَسِينَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ مِنْ صُلبِكَ يَا حُسَيْنُ تِسْعَةً تَأْسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ وَكُلُّهُمْ فِي الْفَضْلِ وَالْمَنْزِلَةِ عِنْدَ اللَّهِ وَاحِدٌ (٣).

٨٣٥- وَيَسِينَادِهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَكُونُ مِنَّا تِسْعَةٌ بَعْدَ الْحُسَيْنِ؛ تَأْسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ وَهُوَ أَفْضَلُهُمْ (٤).

٨٣٦- وَيَسِينَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: لَيْلَهُ أُسِيرَ بِي إِلَى السَّمَاءِ رَأَيْتُ قُصُورًا، وَذَكَرَ وَصِفَهَا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقَالَ لِي جَبْرَائِيلُ: هَذِهِ الْقُصُورُ [وَمَا فِيهَا] (٥) خَلَقَهَا اللَّهُ لِشَيْعَةِ أَخِيكَ عَلِيٍّ؛ وَخَلِيفَتِكَ مِنْ بَعْدِكَ عَلَى أُمَّتِكَ، وَهُمْ السَّوَادُ الْمَاعْظَمُ وَ لِشَيْعَةِ ابْنِهِ الْحَسَنِ مِنْ بَعْدِهِ، وَ لِشَيْعَةِ أَخِيهِ الْحُسَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ وَ لِشَيْعَةِ ابْنِهِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ، وَ لِشَيْعَةِ ابْنِهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِنْ بَعْدِهِ، وَ لِشَيْعَةِ ابْنِهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ مِنْ بَعْدِهِ، وَ لِشَيْعَةِ ابْنِهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ مِنْ بَعْدِهِ، وَ لِشَيْعَةِ ابْنِهِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى مِنْ بَعْدِهِ، وَ لِشَيْعَةِ ابْنِهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِنْ بَعْدِهِ، وَ لِشَيْعَةِ ابْنِهِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ مِنْ بَعْدِهِ، وَ لِشَيْعَةِ ابْنِهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ مِنْ بَعْدِهِ، وَ لِشَيْعَةِ ابْنِهِ مُحَمَّدِ الْمَهْدِيِّ مِنْ بَعْدِهِ؛ يَا مُحَمَّدُ فَهَؤُلَاءِ الْأَيْمَةُ مِنْ بَعْدِكَ أَعْلَامُ الْهَدَى وَ مَصَابِيحُ الدُّجَى (٦).

## الفصل السبعون

٨٣٧- وَ رَوَى السَّيِّدُ وَلِيُّ بْنُ نِعْمَةَ اللَّهِ الْحُسَيْنِيُّ فِي كِتَابِ كَنْزِ الْمَنَاقِبِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ: أَلَا إِنَّ عَلِيًّا أَمِيرُكُمْ مِنْ بَعْدِي، وَ خَلِيفَتِي فِيكُمْ أَوْصَانِي بِهِ رَبِّي إِلَيَّ أَنْ قَالَ: أَلَا إِنَّ أَهْلَ بَيْتِي هُمُ الْوَارِثُونَ لِأَمْرِي، وَ الْقَائِمُونَ بِأَمْرِ أُمَّتِي بَعْدِي (٧).

ص: ٢٣٩

١- ١) في المصدر: ثلاثه.

٢- ٢) دلائل الإمامة: ٤٤٧ ح ٤٢٢.

٣- ٣) المصدر السابق ح ٤٢٣.

٤- ٤) دلائل الإمامة: ٤٥٣ ح ٤٣١.

٥- ٥) زياده من المصدر.

٦- ٦) دلائل الإمامة: ٤٧٦ ح ٤٦٦.

٧- ٧) الخصال: ٤٦٢ ح ٤، و البحار: ٢١٠/٢٨.

٨٣٨- قَالَ: وَ رَوَى الشَّيْخُ الطَّوْبِيُّ فِي كِتَابِ الْمِعْرَاجِ عَنْ رِجَالِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ: فَقَالَ اللَّهُ: يَا مُحَمَّدُ يَا عَلِيُّ سَبَقْتُمَا خَلْقِي إِلَى طَاعَتِي، فَأَنْتُمَا صِفْتُمَا مِنْ خَلْقِي وَ الْأَيْمَةُ مِنْ ذُرِّيَّتِكُمَا، إِلَى أَنْ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَنْ أَطْوَعُ خَلْقِي لَكَ؟ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: فَاتَّخِذْهُ خَلِيفَةً وَ وَصِيًّا وَ وَلِيًّا فَقَدِ اتَّخَذْتَهُ صَفِيًّا وَ وَلِيًّا (١).

٨٣٩- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ جَامِعِ الْفَوَائِدِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأَى نُورًا إِلَى جَانِبِ الْعَرْشِ فَقَالَ: إِلَهِي مَا هَذَا؟ فَقِيلَ لَهُ: هَذَا نُورُ مُحَمَّدٍ صِفْتُمَا مِنْ خَلْقِي، وَ رَأَى إِلَى جَانِبِهِ نُورًا فَقَالَ: إِلَهِي مَا هَذَا النُّورُ؟ فَقِيلَ لَهُ: هَذَا نُورُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ نَاصِرُ دِينِي، وَ رَأَى إِلَى جَنْبَيْهِمَا ثَلَاثَةَ أَنْوَارٍ، فَقَالَ: يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْأَنْوَارُ؟ فَقِيلَ لَهُ: هَذَا نُورُ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ، قَالَ: إِلَهِي وَ سَيِّدِي أَرَى تَسْبِيحَهُ أَنْوَارٍ قَدْ أَحَدَقُوا بِهِمْ، قِيلَ: يَا إِبْرَاهِيمُ هَؤُلَاءِ الْأَنْبِيَاءُ مِنْ وَوَلَدِ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: إِلَهِي بِحَقِّ هَؤُلَاءِ الْخَمْسَةِ إِلَّا عَرَّفْتَنِي مِنَ التَّسْبِيحِ مَنْ وَوَلَدِ عَلِيٍّ؟ قِيلَ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَوْلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، وَ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ، وَ ابْنُهُ جَعْفَرٌ، وَ ابْنُهُ مُوسَى، وَ ابْنُهُ عَلِيُّ، وَ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ، وَ ابْنُهُ عَلِيُّ وَ ابْنُهُ الْحَسَنُ، وَ الْحُجَّةُ الْقَائِمُ ابْنُهُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ شَيْعَةِ عَلِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَخْبَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ: وَ إِنَّ مِنْ شَيْعَتِهِ لِإِبْرَاهِيمَ (٢).

## الفصل الحادى و السبعون

٨٤٠- وَ رَوَى سُلَيْمٌ بْنُ قَيْسٍ الْهَلَالِيُّ فِي كِتَابِهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَضَى الْفُرْقَةَ وَ الْإِخْتِلَافَ عَلَى أُمَّتِي بَعِيدِي، فَأَمَرَنِي أَنْ أَكْتُبَ ذَلِكَ الْكِتَابَ الَّذِي أَرَدْتُ أَنْ أَكْتُبَهُ فِي الْكُتُبِ لَكَ وَ أَشْهَدَ عَلَيْهِ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ أَدْعُ بِصَحِيحِهِ. فَأَمَلَى عَلَيْهِ أَسْمَاءُ الْأَيْمَةَ الْهُدَاهِ مِنْ بَعْدِهِ رَجُلًا رَجُلًا، وَ عَلِيُّ يَحُطُّهُ بِيَدِهِ وَ قَالَ: إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنَّ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ وَارِثِي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ثُمَّ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِمْ تَسْبِيحَهُ مِنْ وَوَلَدِ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ لَا أَحْفَظُ مِنْهُمْ غَيْرَ رَجُلَيْنِ عَلِيٍّ وَ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ إِشْتَبَهَ الْأَخْرُونَ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَيْمَةِ، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ صِدْقَهُ الْمُهْدِيَّ فِي عَدْلِهِ وَ عِلْمِهِ وَ أَنَّ اللَّهَ يَمْلَأُ بِهِ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جُورًا (٣).

ص: ٢٤٠

١- (١) البحار: ٢٥/٤ عن كثر الفوائد المخطوط ٣٧٤.

٢- (٢) البحار: ٣٦/١٥٢ عن الكثر.

٣- (٣) كتاب سليم: ٣٩٩.

٨٤١- وَ رَوَى حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِجَمَاعِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي أَيَّامِ عُثْمَانَ: أَنْشُدْكُمْ اللَّهَ أَ تَقْرءُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ خَطَبَكُمْ آخِرَ خُطْبِهِ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا كِتَابَ اللَّهِ وَ أَهْلَ بَيْتِي؟ قَالُوا: نَعَمْ؛ ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بَعِيدَ كَلَامٍ طَوِيلٍ وَ زَادَ فِيهِ: لَا تَتَقَدَّمُوهُمْ وَ لَا تَتَخَلَّفُوا عَنْهُمْ، وَ لَا تَعْلَمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ كَلَامٍ طَوِيلٍ لَهُ مَعَ طَلْحَةَ: يَا طَلْحَةُ أَلَسْتُ قَدْ شَهِدْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حِينَ دَعَا بِصِ حَيْفِهِ لِيَكْتَبَ فِيهَا مَا لَا تَضِلُّ أُمَّتُهُ وَ لَا تَخْتَلِفُ؛ فَقَالَ صَاحِبُكَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَهْجُرُ! فَغَضِبَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ تَرَكَهَا فَقَالَ: بَلَى، قَالَ: إِنَّكُمْ لَمَّا خَرَجْتُمْ أَخْبَرْتَنِي بِعَدْلِكَ وَ بِمَا أَرَادَ أَنْ يَكْتَبَ وَ يُشْهِدَ عَلَيْهِ الْعِزَّةَ، فَأَخْبَرَهُ جَبْرِئِيلُ أَنَّ اللَّهَ قَضَى عَلَى أُمَّتِهِ الْإِخْتِلَافَ وَ الْفُرْقَةَ؛ ثُمَّ دَعَا بِصِ حَيْفِهِ فَأَمَلَى عَلَيَّ مَا أَرَادَ أَنْ يَكْتَبَ فِي الصَّحِيفَةِ، وَ أَشْهَدَ عَلَيَّ ذَلِكَ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ: سَلْمَانَ وَ أَبَا ذَرٍّ وَ مِقْدَادًا؛ سَمَى مَنْ يَكُونُ مِنْ أُمَّتِهِ الْهُدَى الَّذِينَ أَمَرَ بِطَاعَتِهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَنَا أَوْلُهُمْ، ثُمَّ إِنِّي الْحَسَنُ، ثُمَّ إِنِّي الْحُسَيْنُ ثُمَّ تَشِيَعَهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ، هَذَا كَذَلِكَ يَا أَبَا ذَرٍّ! وَ أَنْتَ يَا مِقْدَادُ وَ أَنْتَ يَا سَلْمَانَ؟ فَقَالُوا: نَشْهَدُ بِعَدْلِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى أَنْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَصِيَّتِي وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ بَعْدِي إِنِّي الْحَسَنُ، وَ يَدْفَعُهُ الْحَسَنُ إِلَى الْحُسَيْنِ، ثُمَّ يَصِيرُ إِلَى وَاحِدٍ بَعْدَ وَاحِدٍ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ، حَتَّى يَرِدَ آخِرُهُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَوْضَهُ وَ هُمْ مَعَ الْقُرْآنِ وَ الْقُرْآنُ مَعَهُمْ، لَا يُفَارِقُهُمْ وَ لَا يُفَارِقُونَهُ (١).

٨٤٢- وَ رَوَى سُليْمٌ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ: أَنَّ دَيْرَانِيًّا أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عِنْدَهُ كِتَابًا بِحَطِّ أَبِيهِ، وَ أَنَّهُ كَانَ مِنْ حَوَارِيِّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَمْلَاءِ عِيسَى؛ وَ فِيهِ الْإِخْبَارُ بِبُتُوهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ فِيهِ تَسْمِيَةُ كُلِّ إِمَامٍ هُدَى وَ كُلِّ إِمَامٍ ضَلَالَةٍ إِلَى أَنْ يَنْزِلَ الْمَسِيحُ مِنَ السَّمَاءِ، قَالَ: وَ فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ أَنَّ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ هُمُ خَيْرٌ مِمَّنْ خَلَقَ الرَّحْمَنُ، وَ أَحَبُّ مَنْ خَلَقَ اللَّهُ إِلَى اللَّهِ، وَ اللَّهُ وَلِيُّ لِمَنْ تَوَلَّاهُمْ وَ عِدُوٌّ لِمَنْ عَادَاهُمْ، مَنْ أَطَاعَهُمْ اهْتَدَى، وَ مَنْ عَصَاهُمْ ضَلَّ، طَاعَتُهُمْ لِلَّهِ رِضًا؛ وَ مَعْصِيَتُهُمْ لِلَّهِ مَعْصِيَتُهُ، مَكْتُوبٌ بِأَسْمَائِهِمْ وَ أَنْسَابِهِمْ وَ نَعْنِيهِمْ حَتَّى يَنْزِلَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَى آخِرِهِمْ وَ يُصَلِّيَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ خَلْفَهُ، وَ يَقُولُ: إِنَّكُمْ أُمَّتُهُ لَا يَتَّبِعِي لِأَحَدٍ أَنْ يَتَّقَدَّمَكُمْ، إِلَى أَنْ قَالَ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ

ص: ٢٤١



وَ صَاحِبِ اللّوَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمَ الْحَشْرِ وَ آخِرُهُمْ وَ وَصِيَّتُهُ وَ وَزِيرُهُ وَ خَلِيفَتُهُ فِي أُمَّتِهِ وَ أَحَبُّ خَلْقِ اللَّهِ إِلَيْهِ عَلِيُّ ابْنُ عَمِّهِ لِأَبِيهِ وَ أُمِّهِ، وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ بَعْدِهِ ثُمَّ أَحَدَ عَشَرَ رَجُلًا مِنْ وُلْدِ مُحَمَّدٍ وَ وُلْدِهِ أَوَّلُ الْأَحَدِ عَشَرَ سَمِيًّا ابْنِي هَارُونَ شَبَّرَ وَ شَبِيرٌ، وَ تِسْعَةٌ مِنْ وُلْدِ أَصْغَرِهِمَا وَاحِدًا وَبَعْدَ وَاحِدٍ، آخِرُهُمُ الَّذِي يَوْمَ عِيسَى؛ وَ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ أَحْوَالِ الْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْرَجَ كِتَابًا مِثْلَ كِتَابِ النَّضِيرَانِيِّ، وَ ذَكَرَ أَنَّهُ خَطَّهُ بِيَدِهِ وَ إِمْلَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فِيهِ جَمِيعُ مَا فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ كَأَنَّهُ إِمْلَاءُ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ (١).

٨٤٣- وَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ أَصْحَابَ الْكِسَاءِ، حِينَ نَزَلَتْ آيَةُ التَّطْهِيرِ ضَمَّ فِيهِ نَفْسَهُ وَ فَاطِمَةَ وَ عَلِيًّا وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ ثَقَلِي وَ عِزَّتِي وَ أَهْلُ بَيْتِي، فَأَذْهَبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَ طَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ أَدْخِلْنِي مَعَهُمْ وَ مَعَكَ فِي الْكِسَاءِ، فَقَالَ لَهَا: أَنْتِ يَا أُمَّ سَلَمَةَ بِخَيْرٍ وَ إِلَى خَيْرٍ، وَ إِنَّمَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي هَؤُلَاءِ خَاصَّةً (٢).

٨٤٤- وَ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا، كِتَابَ اللَّهِ وَ عِزَّتِي أَهْلَ بَيْتِي (٣).

٨٤٥- وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ مَوْتِهِ لِبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: إِنَّ الْإِسْلَامَ بَيْنِي عَلَى خَمْسٍ: الْوَلَايَةِ، وَ الصَّلَاةِ، وَ الزَّكَاةِ، وَ صَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَ الْحَجِّ، فَأَمَّا الْوَلَايَةُ فَلِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ وَ لِلْمُؤْمِنِينَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ سَلْمَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِينَ عِيَامُهُ أَوْ خَاصَّةً لِبَعْضِهِمْ؟ فَقَالَ: بَلْ خَاصَّةً لِبَعْضِهِمْ الَّذِينَ قَرَنَهُمُ اللَّهُ بِنَفْسِهِ وَ نَبِيِّهِ فِي غَيْرِ آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَوْلَاهُمْ وَ أَفْضَلُهُمْ وَ خَيْرُهُمْ أَخِي هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ عَلِيٍّ - ثُمَّ ابْنِي هَذَا مِنْ بَعْدِهِ - وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الْحَسَنِ - ثُمَّ ابْنِي هَذَا - وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الْحُسَيْنِ - مِنْ بَعْدِهِ، وَ الْأَوْصِيَاءُ تَسْبَعَهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ وَاحِدًا وَبَعْدَ وَاحِدٍ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ، وَ عَزْوَتُهُ الْوُثْقَى، هُمْ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ وَ شُهَدَاؤُهُ فِي أَرْضِهِ، مَنْ أَطَاعَهُمْ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَ أَطَاعَنِي، وَ مَنْ عَصَاهُمْ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَ عَصَانِي، هُمْ مَعَ الْكِتَابِ وَ الْكِتَابِ مَعَهُمْ لَا يُفَارِقُونَهُ وَ لَا يُفَارِقُهُمْ حَتَّى يَرِدُوا عَلَيَّ الْحَوْضَ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ مِنْ ظُلْمِ قُرَيْشٍ وَ جَهَالِ الْعَرَبِ وَ طُغْيَانِهِمْ بَغْيًا وَ بَلَاءً وَ تَظَاهُرًا

ص: ٢٤٢

١- ١) كتاب سليم: ٢٥٣.

٢- ٢) كتاب سليم: ١٦٧.

٣- ٣) كتاب سليم: ١٧٧.

مِنْهُمْ عَلَيْكُمْ؛ وَاسْتِذْلَالًا وَتَوْتِبًا عَلَيْكُمْ، وَحَسَدًا لَكُمْ وَبَغْيًا عَلَيْكُمْ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي إِلَى أَنْ قَالَ: وَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي إِنَّا عَشَرَ  
إِمَامٌ هُدَى كُلُّهُمْ يَدْعُونَ إِلَى الْجَنَّةِ، عَلِيٌّ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَتَسَعَهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ إِمَامُهُمْ وَوَالِدُهُمْ عَلِيٌّ، وَ  
أَنَا إِمَامٌ عَلِيٌّ وَ إِمَامُهُمْ (١).

٨٤٦- وَعَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا سَلْمَانُ إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَصِيٌّ وَ أَخِي وَ وَارِثِي  
وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ الْأَوْصِيَاءُ إِنِّي حَسَنًا وَ حُسَيْنًا، وَ بَقِيَّتُهُمْ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، شُهَدَاءُ اللَّهِ  
عَلَى خَلْقِهِ وَ حُجَّتُهُ فِي أَرْضِهِ، مَنْ أَطَاعَهُمْ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَ مَنْ عَصَاهُمْ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، كُلُّهُمْ هَادٍ مَهْدِيٌّ، وَ نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فِيَّ وَ  
فِي أَخِي عَلِيٍّ، وَ فِي ابْنَتِي فَاطِمَةَ، وَ فِي ابْنَتِي وَ الْأَوْصِيَاءِ وَاحِدٍ بَعْدَ وَاحِدٍ وَوَلَدِي وَ وُلْدِ أَخِي: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ  
أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا (٢) إِلَى أَنْ قَالَ: مُطَهَّرُونَ مَعْصُومُونَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ (٣).

٨٤٧- وَعَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ أَوْصِيَاءِي أَحَدٌ دَعَشَرَ رَجُلًا. مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ أَيْمَهُ هُدَى مَهْتِدُونَ وَ كُنَّا  
(٤) مَحِيدُونَ، قَالَ سَلِيمٌ: قُلْتُ: يَا مَوْلَايَ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: ابْنَتَايَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، ثُمَّ ابْنُ ابْنَتِي هَيْدَا وَ أَخِي بِيَدِ ابْنِ ابْنَتِي عَلِيٍّ ابْنِ  
الْحُسَيْنِ - وَ هُوَ رَضِيحٌ - ثُمَّ ثَمَانِيَةٌ مِنْ وُلْدِهِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، وَ هُمْ الَّذِينَ أَقْسَمَ اللَّهُ بِهِمْ، فَقَالَ: وَ وَالِدٍ وَ مَا وَلَدٌ (٥) فَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ الْوَالِدُ، وَ أَنَا وَ الْوَالِدُ هُوَ لَأَبِي أَحَدٌ دَعَشَرَ وَصِيًّا، قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَجْتَمِعُ إِمَامَانِ؟ قَالَ: لَا إِلَّا أَنْ أَحَدَهُمَا  
صَامِتٌ، لَا يَنْطِقُ حَتَّى يَهْلِكَ الْآخَرُ (٦).

٨٤٨- وَعَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا أَيُّهَا بَكْرٌ وَ يَا عُمَرُ وَ يَا عُثْمَانُ! إِنِّي  
رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ ابْنِي عَشَرَ رَجُلًا. عَلَى مِثْرِي يَرُدُّونَ أُمَّتِي عَنِ الصِّرَاطِ الْقَهْقَرِيِّ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ سَلِّمُوا الْأَمْرَ لِعَلِيٍّ بَعْدِي، وَ لَا تَنَازِعُوهُ  
[فِي] (٧) الْخِلَافَةِ وَ لَا تَظْلِمُوهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي، وَ إِنَّهُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ

ص: ٢٤٣

١- (١) كتاب سليم: ٤٠٦.

٢- (٢) سورة الأحزاب: ٣٣.

٣- (٣) كتاب سليم: ٢٢٧.

٤- (٤) في المصدر: هداة مهديون كلهم.

٥- (٥) سورة البلد: ٣.

٦- (٦) كتاب سليم: ٣٥٢.

٧- (٧) من المصدر.

مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَإِذَا مَضَى فَايُنِي هَذَا- وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الْحَسَنِ- فَإِذَا مَضَى فَايُنِي هَذَا- وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الْحُسَيْنِ- ثُمَّ تَسَعَهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ (١).

٨٤٩- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مَعِيَ أَمْرٌ، وَعَلَيٌّ مِنْ بَعْدِي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مَعَهُ أَمْرٌ، وَالْحَسَنُ ابْنِي هَذَا بَعْدَ أَبِيهِ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مَعَهُ أَمْرٌ، ثُمَّ الْحُسَيْنُ ابْنِي هَذَا مِنْ بَعْدِ أَخِيهِ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مَعَهُ أَمْرٌ، فَأَعَادَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: فَإِذَا اسْتَشْهَدَ الْحُسَيْنُ فَابْتِئَهُ عَلَيٌّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، اسْمُهُ اسْمُ أَخِي؛ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيٌّ فَقَالَ: أَمَا إِنَّكَ سَتُدْرِكُهُ وَتُدْرِكُ ابْنًا لَهُ يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ، فَإِذَا لَقِيْتَهُمَا فَأَقْرِئْتَهُمَا مِنِّي السَّلَامَ، وَإِذَا مَاتَ عَلَيٌّ بَنُ الْحُسَيْنِ فَابْتِئَهُ مُحَمَّدٌ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ثُمَّ يَكُونُ مِنْ بَعْدِ مُحَمَّدٍ رِجَالٌ وَاحِدٌ بَعْدَ وَاحِدٍ لَيْسَ لَهُمْ مَعَهُ أَمْرٌ، ثُمَّ أَعَادَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: لَيْسَ مِنْهُمْ إِلَّا وَهُوَ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ هَادُونَ وَمَهْدِيُونَ، وَتَسَعَهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ (٢).

٨٥٠- وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَيْسَ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ مَنَزَلٌ أَفْضَلُ وَلَا أَقْرَبُ مِنَ اللَّهِ مِنْ مَنَزَلِي، نَحْنُ فِيهِ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ إِنْسَانًا، أَنَا وَأَخِي عَلَيٌّ وَهُوَ خَيْرُهُمْ وَأَحَبُّهُمْ إِلَيَّ، وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَتَسَعَهُ أَيْمَهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ، فَنَحْنُ فِيهِ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ إِنْسَانًا فِي مَنَزَلٍ وَاحِدٍ، أَذْهَبَ اللَّهُ عَنَّا الرَّجْسَ وَطَهَّرَنَا تَطْهِيرًا إِلَى أَنْ قَالَ: لَا تَبْقَى الْأَرْضُ إِلَّا وَفِيهَا إِمَامٌ مِنْهُمْ لَا تَصْلُحُ الْأَرْضُ إِلَّا بِهِمْ (٣).

٨٥١- وَعَنْهُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَمِيَ الْمَائِمَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بَعْدَ رِجْمِ خُمٍّ وَفِي غَيْرِ مَوْطِنٍ يَحْتَجُّ عَلَيْهِمْ وَيَأْمُرُهُمْ بِطَاعَتِهِمْ.

٨٥٢- وَعَنْ خَيْثَمَةَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَصِيَّ مُحَمَّدٍ، وَأَنَّ الْحَسَنَ وَصِيَّ عَلِيٍّ، وَأَنَّ الْحُسَيْنَ وَصِيَّ الْحَسَنِ، وَأَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ وَصِيَّ الْحُسَيْنِ (٤).

٨٥٣- وَعَنْ سَيْلِمٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا أَوْصِيَّ إِلَى الْحَسَنِ، وَأَمْرَهُ أَنْ يُوصِيَّ إِلَى الْحُسَيْنِ، وَأَمْرَ الْحُسَيْنِ أَنْ يُوصِيَّ إِلَى عَلِيٍّ بِنِ الْحُسَيْنِ بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

٨٥٤- وَعَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمِثْبَرِ: أَنْشُدْكُمْ اللَّهُ

ص: ٢٤٤

١- ١) كتاب سليم: ٤٤١.

٢- ٢) كتاب سليم: ٣٦٢.

٣- ٣) كتاب سليم: ٣٦٤.

٤- ٤) كتاب سليم: ٤٤٣.

أَلَسِيْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ (١) وَقَالَ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٢) وَقَالَ: وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً (٣) ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُعَلِّمَهُمْ فِيمَنْ نَزَلَتْ الْآيَاتُ، وَذَكَرَ نَصَّ الْغَدِيرِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ سَلْمَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَا فِي عَلِيِّ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ خَاصَّةً؟ فَقَالَ: بَلْ فِيهِ وَفِي الْأَوْصِيَاءِ مِنْ وَالدِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ سَلْمَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيُّ أَخِي وَوَصِيِّ وَوَزِيرِي وَخَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي، وَوَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ بَعْدِي، وَ أَحَدَ عَشَرَ إِمَامًا مِنْ بَعْدِهِ أَوْلَهُمْ إِبْنِي الْحَسَنُ ثُمَّ الْحُسَيْنُ، ثُمَّ تَسْبِعُهُ مِنْ وَالدِ إِبْنِي الْحَسَنِ وَ أَحَدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، الْقُرْآنَ مَعَهُمْ وَ هُمْ مَعَ الْقُرْآنِ، لَا يَفْتَرِقُونَ حَتَّى يَرِدُوا عَلَيَّ الْحَوْضَ؟ فَقَامَ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مِنَ الْبَدْرِيِّينَ فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّا سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَمَا قُلْتَ سَوَاءً، لَمْ تَزِدْ فِيهِ وَ لَمْ تَنْقُصْ مِنْهُ، وَ أَشْهَدْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ. ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ أَرْبَعَةَ مِنَ الْإِثْنَيْ عَشَرَ شَهِدُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَنْصِبَ لَكُمْ إِمَامَكُمْ وَ هُوَ وَصِيِّ فِيكُمْ، وَ خَلِيفَتِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِي بَعْدِي فِي أُمَّتِي، وَ الَّذِي فَرَضَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ طَاعَتَهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهَا خَاصَّةٌ لِهَذَا أَخِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لِوَلَدَيْهِ وَ لِوَلَدِي الْحَسَنِ، ثُمَّ الْحُسَيْنِ ثُمَّ تَسْبِعُهُ مِنْ وَالدِ الْحُسَيْنِ إِبْنِي، لَا يُضَارِقُونَ الْكِتَابَ وَ لَا يُفَارِقُهُمْ حَتَّى يَرِدُوا عَلَيَّ الْحَوْضَ، أَيُّهَا النَّاسُ! قَدْ أَغْلَمْتُكُمْ الْمُقَدَّمَ بَعْدِي وَ إِمَامَكُمْ وَ وَلِيِّكُمْ وَ هَادِيَكُمْ، وَ هُوَ أَخِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ هُوَ فِيكُمْ بِمَنْزِلَتِي [فِيكُمْ]، فَقَلَّدُوهُ دِينَكُمْ وَ أَطِيعُوهُ فِي أُمُورِكُمْ، فَإِنَّ عِنْدَهُ جَمِيعَ مَا عَلَّمَنِي اللَّهُ، وَ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَهُ إِيَّاهُ فَتَعَلَّمُوا مِنْهُ وَ مِنْ أَوْصِيَائِهِ بَعْدَهُ، وَ لَا تَعْلَمُوهُمْ، ثُمَّ ذَكَرَ آيَةَ التَّلْطِيفِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَنْزَلْتُ فِيَّ وَ فِي عَلِيِّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ فِي تَسْبِعِهِ أَيْمَهُ مِنْ وَالدِ إِبْنِي الْحُسَيْنِ خَاصَّةً، لَيْسَ يُشَارِكُنَا فِيهَا أَحَدٌ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْنَا بِذَلِكَ فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ فَحَدَّثَنَا كَمَا حَدَّثَتْنَا أُمَّ سَلَمَةَ. ثُمَّ قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (٤) فَقَالَ سَلْمَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَامَّةٌ هِيَ أَوْ

ص: ٢٤٥

١-١) سورة النساء: ٥٩.

٢-٢) سورة المائدة: ٥٥.

٣-٣) سورة التوبة: ١٦.

٤-٤) سورة التوبة: ١١٩.

خَاصَّةً؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَمَّا الْمُؤْمِنُونَ فَالْعَامَّةُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَمْرُوا بِذَلِكَ، فَأَمَّا الصَّادِقُونَ فَخَاصَّةً لِأَخِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَوْصِيَاءِهِ مِنْ بَعْدِهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَامَ رِجَالٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّ سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ. ثُمَّ ذَكَرَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً (١) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّمَا عَنَى بِذَلِكَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ إِنْسَانًا، أَنَا وَأَخِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَأَحَدَ عَشَرَ مِنْ وُلْدِ عَلِيٍّ وَوَاحِدٍ بَعْدَ وَاحِدٍ كُلُّهُمْ أَئِمَّةٌ، الْقُرْآنَ مَعَهُمْ وَهُمْ مَعَ الْقُرْآنِ لَا يَفْتَرِقُونَ حَتَّى يَرِدُوا عَلَيَّ الْحَوْضَ؟ فَقَالَ جَمْعٌ مِنَ النَّاسِ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْهَدُ أَنَّ سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْشُدْكُمْ اللَّهُ أَوْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا كِتَابَ اللَّهِ وَعَثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَقَامَ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مِنَ الْجَمَاعَةِ بِدْرِئُونَ فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حِينَ خَطَبَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، قَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ شَبَّهَ الْمُنْغَضِبَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْمَلَ أَهْلَ بَيْتِكَ؟ قَالَ: لَا وَ لَكِنِ لِلْأَوْصِيَاءِ مِنْهُمْ عَلِيُّ أَخِي وَ زَيْرِي وَ وَاثِرِي وَ خَلِيفَتِي مِنْ أُمَّتِي وَ وَلِيِّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ بَعْدِي، وَ أَحَدَ عَشَرَ مِنْ وُلْدِهِ هُوَ أَوْلَاهُمْ وَ خَيْرُهُمْ، ثُمَّ إِنِّي هَذَا- وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ وَصَّى ابْنِي يُسَمَّى بِاسْمِ أَخِي عَلِيٍّ وَ هُوَ ابْنُ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ وَصَّى عَلِيًّا وَ هُوَ ابْنُهُ وَ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ، ثُمَّ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ مَهْدِيٌّ الْمَأْمُومُ، اسْمُهُ كَاسِمِي وَ طِبْنَتُهُ كَطِينَتِي، يَا أُمَّرُ بِأَمْرِي، وَ يَنْهَى بِنَهْيِي، يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا، يَتَلَوُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ حَتَّى يَرِدُوا عَلَيَّ الْحَوْضَ، شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَ حُجَّجُهُ عَلَى خَلْقِهِ، مَنْ أَطَاعَهُمْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَ مَنْ عَصَاهُمْ عَصَى اللَّهَ؟ فَقَامَ يَأْقِي السَّبْعِينَ الْيَدْرِيَيْنِ وَ مِنْهُمْ مِنَ الْآخِرِينَ فَقَالُوا: ذَكَرْتَنَا مَا كُنَّا نَسِينَا! نَشْهَدُ أَنَّ سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (٢).

٨٥٥- وَ رَوَى أَبَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ رَاوَى كِتَابَ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ عَرَضَ عَلَيْهِ كِتَابُ سُلَيْمٍ فَقَالَ: صِدْقٌ سُلَيْمٌ هَذَا حَدِيثُنَا كُلُّهُ نَعْرِفُهُ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ فِيهِ هَلَاكَ أُمَّهُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ غَيْرَكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ شِيعَتِكُمْ،

ص: ٢٤٦

١- (١) سورة البقرة: ١٤٣.

٢- (٢) كتاب سليم: ٢٢٧.

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا بَلَّغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ مَثَلَ أَهْلِ بَيْتِي فِي أُمَّتِي كَمَثَلِ سَيْفِي فِي نُوْحِ فِي قَوْمِهِ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ، وَكَمَثَلِ بَابِ حِطَّةٍ فِي بَيْتِي إِسْرَائِيلَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ فَقَالَ: مَنْ حِدَّ ثُكَّ؟ فَقُلْتُ: سَجَّعْتَهُ مِنْ أَكْثَرِ مَنْ مَاتَهُ مِنَ الْفُقَهَاءِ، فَقَالَ: مِمَّنْ؟ قُلْتُ: مَنْ حَبَشِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَمِنْ الْحَسَنِ الْبُضَيْرِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَعَنْ الْمُقَدَّادِ، وَمِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَمِنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، وَأَبِي ظَبْيَانَ، وَعَبِيدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى كُلِّهِمْ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَعَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ وَعَمَرَ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَعَلِيٍّ وَالْمُقَدَّادِ وَسَلْمَانَ وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ سَلَمَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَأَقْبَلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَوْ لَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ وَحْدَهُ يَنْتَظِمُ جَمِيعَ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ (١).

٨٥٦- وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَنَا وَ أَخِي وَالْأَخِيْدَ عَشْرَ إِمَامًا مِنْ أَوْصِيَاءِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، كُلُّهُمْ هَادُونَ مَهْدِيُّونَ أَوْلَ الْأَوْصِيَاءِ بَعْدَ أَخِي الْحَسَنِ، ثُمَّ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ تَسَعَهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: أَنَا سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ وَخَيْرُهُمْ وَوَصِييُ خَيْرِ الْوَصِيِّينَ، وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمِنَّا مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَيُّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ سَمَّيْتَ أَفْضَلَ؟ فَقَالَ: أَخِي عَلِيُّ أَفْضَلُ أُمَّتِي وَسِبْطِي الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ - وَبَعِيدٌ - الْأَوْصِيَاءِ مِنْ وُلْدِي هَذَا - وَأَشَارَ إِلَى الْحُسَيْنِ - مِنْهُمْ الْمَهْدِيُّ وَالَّذِي قَبْلَهُ أَفْضَلُ مِنْهُ، الْأَوَّلُ أَفْضَلُ مِنَ الْآخِرِ لِأَنَّهُ إِمَامُهُ وَالْآخِرُ وَصِيُّ الْأَوَّلِ (٢).  
أقول: الظاهر أن الذي قبله مخصوص بمدحه حياه الذي قبله لما تقدم، و يأتي من تفضيل المهدي على التسعة أو مطلقا.

٨٥٧- وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ (٣) قَالَ: الْأَوْصِيَاءُ إِلَى أَنْ يَرُدُّوا عَلَيَّ حَوْضِي كُلُّهُمْ هَادٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِّهِمْ لِي، فَقَالَ: إِنِّي هَادٍ - وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الْحَسَنِ - ثُمَّ إِنِّي هَادٍ - وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الْحُسَيْنِ - ثُمَّ ابْنُ لَهُ عَلَى اسْمِي اسْمُهُ مُحَمَّدٌ، الْبَاقِرُ لِعِلْمِي، ثُمَّ تَكْمَلَةُ اثْنَيْ عَشَرَ إِمَامًا مِنْ وُلْدِكَ يَا أَخِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِّهِمْ لِي، فَسَمَّاهُمْ لِي رَجُلًا رَجُلًا، مِنْهُمْ وَ اللَّهُ يَا أَخَا

ص: ٢٤٧

١- ١) كتاب سليم: ١٢٨. ١٢٧.

٢- ٢) كتاب سليم: ١٣٤. ١٣٣.

٣- ٣) سورة النساء: ٥٩.

بِنِي هَالَالٍ مَهْدِيٍّ هَذِهِ الْأُمَّةِ (١).

٨٥٨- وَ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ عِنْدَ اللَّهِ أَحَدٌ أَفْضَلُ مِنِّي وَ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَإِذَا هَلَكَ فَاثْنَى الْحَسَنِ مِنْ بَعْدِهِ، فَإِذَا هَلَكَ فَاثْنَى الْحُسَيْنَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ الْأَيْمَةُ مِنَ عَقَبِ الْحُسَيْنِ (٢).

- وَ فِي رِوَايَةٍ: ثُمَّ الْأَيْمَةُ التَّسْعَةُ مِنَ عَقَبِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

## الفصل الثاني والسبعون

٨٥٩- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمِ الْقَمِّيِّ فِي كِتَابِ عِلَلِ الْأَشْيَاءِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَخَذَ الْمِيثَاقَ فِي عِيَالِ الدَّرِّ: أَنَّ اللَّهَ قَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ وَ مُحَمَّدٌ نَبِيُّكُمْ وَ عَلِيٌّ وَ الْأَيْمَةُ أَيْمَتُكُمْ؟ فَقَالُوا كُلُّهُمْ عَلِيٌّ الْإِقْرَارِ: بَلَى، فَمِنْهُمْ مَنْ أَقْرَأَ فِي قَلْبِهِ بِاللَّهِ وَ لَمْ يَقْرَأْ بِمُحَمَّدٍ وَ لَا بِالْأَيْمَةِ، وَ هُمْ قَوْمٌ مِنَ الْيَهُودِ وَ قَوْمٌ مِنَ النَّصَرَانِ، وَ مِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَ أَقْرَأَ بِاللَّهِ وَ بِرَسُولِهِ وَ لَمْ يُصَدِّقْ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ هُمْ السَّوَادُ الْأَعْظَمُ وَ الْخَلْقُ الْكَثِيرُ مِنَ النَّاصِبِيَّةِ، وَ مِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَ صَدَّقَ بِاللَّهِ وَ بِرَسُولِهِ وَ بِالْأَيْمَةِ، وَ هُمْ الشَّيْعَةُ الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَ آلَ مُحَمَّدٍ وَ يَتَّبِعُونَ مِنْ أَعْيَادِهِمْ وَ مِنْهُمْ مَنْ أَقْرَأَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ يُصَدِّقْ بِقَلْبِهِ بِاللَّهِ وَ لَا بِرَسُولِهِ وَ لَا بِالْأَيْمَةِ؛ وَ هُمْ الزَّنَادِقَةُ وَ الدَّهْرِيَّةُ وَ الْمُلْحِدُونَ، فَخَرَجُوا إِلَى الدُّنْيَا عَلَى هَذَا، إِلَّا أَنَّهُمْ أَظْهَرُوا فِي الدُّنْيَا مَا أَضْمَرُوهُ فِي الدَّرِّ (٣).

## الفصل الثالث والسبعون

٨٦٠- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي جُمْهُورٍ الْأَحْسَائِيُّ فِي كِتَابِ غَوَالِي اللَّئَالِي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَ الطَّاهِرُونَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ، مَنْ أَنْكَرَ وَاحِدًا مِنْكُمْ فَقَدْ أَنْكَرَنِي (٤).

٨٦١- قَالَ: وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ بُرُوجِ السَّمَاءِ كُلَّمَا حَوَى نَجْمٌ طَلَعَ نَجْمٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٥).

ص: ٢٤٨

١-١ (١) كتاب سليم: ١٨٤.

٢-٢ (٢) كتاب سليم: ٢٧٦.

٣-٣ (٣) انظر تفسير القمي: ١/٢٤٧، و مختصر البصائر: ١٦٧.٢٢٧.

٤-٤ (٤) غوالي اللئالي: ٤/٨٥.

٥-٥ (٥) غوالي اللئالي: ٤/٨٥.

٨٦٢-قَالَ: وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَوَى (١).

٨٦٣-قَالَ: وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَا كَالشَّمْسِ، وَ عَلِيٌّ كَالْقَمَرِ وَأَهْلُ بَيْتِي كَالنُّجُومِ بَأْيِهِمْ إِقْتَدَيْتُمْ [إِهْتَدَيْتُمْ] (٢)(٣).

٨٦٤- وَعَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ أَنَّ جَابِرًا سَأَلَهُ مِنْ أُولَى الْأَمْرِ الَّذِينَ أَمَرْنَا بِطَاعَتِهِمْ؟ فَقَالَ: هُمْ خُلَفَائِي يَا جَابِرُ وَأَوْلِيَاءُ الْأَمْرِ بَعْدِي، أَوْلُهُمْ أَخِي عَلِيٌّ ثُمَّ بَعْدَهُ وَلَعْدَهُ الْحَسَنُ، ثُمَّ الْحُسَيْنُ، ثُمَّ عَلِيٌّ بْنُ الْحُسَيْنِ ثُمَّ مُحَمَّدُ الْيَاقِزِ وَسَيِّدْرِكُهُ يَا جَابِرُ فَإِذَا أَدْرَكَتَهُ فَاقْرَأْهُ مِنِّي السَّلَامَ، ثُمَّ جَعَفَرُ الصَّادِقُ، ثُمَّ مُوسَى الْكَاطِمُ، ثُمَّ عَلِيٌّ الرِّضَا، ثُمَّ مُحَمَّدُ الْجَوَادُ، ثُمَّ عَلِيٌّ الْهَادِي، ثُمَّ الْحَسَنُ الْعَسِيكِرِيُّ، ثُمَّ الْخَلْفُ الْحُجْبَةُ الْقَائِمُ الْمُنتَظَرُ الْمَهْدِيُّ أَيْمَةُ بَعْدِي (٤).

٨٦٥-قَالَ: وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا يَزَالُ أَمْرُ الدِّينِ قَائِمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، وَ يَكُونُ عَلَيْهِمْ إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ، وَ رَوَى فِيهِ عِدَّةٌ أَحَادِيثَ بِهَذَا الْمَعْنَى (٥).

٨٦٦-قَالَ: وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ صَحِيحٍ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ سَيَّارَةَ لَمَّا كَرِهَتْ أَمْرَ هَاجِرٍ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ نَبِيَّهُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْ أَسْكِنَ هَاجِرًا وَابْنَهَا إِسْمَاعِيلَ الْبَيْتَ التَّهَامِيَّ، فَإِنَّهُ نَاسِرٌ ذُرِّيَّتُهُ، وَ سَاطِرٌ مِنْهُ عَظِيمًا يَكُونُ أَكْرَمَ الْأَنْبِيَاءِ عِنْدِي وَ أَظْهَرُ دِينِهِ عَلَى جَمِيعِ الْأَدْيَانِ، وَ سَأَجْعَلُ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ إِثْنَيْ عَشَرَ عَظِيمًا (٦).

#### الفصل الرابع والسبعون

٨٦٧- وَقَالَ الشَّيْخُ زَيْنُ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ الْعِيَامِيُّ فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ إِلَى مُسْتَحَقِّ التَّقْدِيمِ؛ فِي السَّفَرِ الْأَوَّلِ مِنَ التَّوْرَةِ: نَزَلَ الْمَلَكُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَ بَشَّرَهُ بِإِسْمَاعِيلَ أَنَّهُ يَلِدُ إِثْنَيْ عَشَرَ عَظِيمًا (٧).

٨٦٨- وَقَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ

ص: ٢٤٩

١- (١) غوالي اللثالي: ٤/٨٥.

٢- (٢) زياده من المصدر.

٣- (٣) غوالي اللثالي: ٤/٨٦ ح ١٠٠.

٤- (٤) غوالي اللثالي: ٤/٩٠ ح ١٢٠.

٥- (٥) غوالي اللثالي: ٤/٩٠ ح ١٢٣.

٦- (٦) غوالي اللثالي: ٤/٩١ ح ١٢٤.

٧- (٧) الصراط المستقيم: ١/٥٥.



وَ أَوْلَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ قَدْ رَوَى أَنَّ جَابِرًا لَمَّا نَزَلَتْ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: قَدْ عَرَفْنَا اللَّهَ وَ رَسُولَهُ، فَمَنْ أَوْلَى الْأَمْرِ؟ قَالَ: خُلَفَائِي وَ أئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ بَعْدِي، أَوْلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (١).

٨٦٩- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ مَوْلَاكُمْ وَ عَلِيُّ إِمَامُكُمْ، ثُمَّ الْإِمَامَةُ فِي وُلْدِي مِنْ صُلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَمَنْ لَمْ يَأْتَمْ بِهِ وَ بِالْأئِمَّةِ مِنْ صُلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَ فِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ (٢).

٨٧٠- قَالَ: وَ رَوَى يُونُسُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمَزَنِيُّ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِائَةً وَ عَشْرِينَ مَرَّةً، مَا مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَ يُوصِيهِ اللَّهُ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ وَ الْأئِمَّةِ أَكْثَرَ مِمَّا يُوصِيهِ بِالْفَرَائِضِ (٣).

٨٧١- وَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَمْ عَدَدُ الْأَوْصِيَاءِ؟ فَقَالَ: وَ السَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ، وَ رَبِّ اللَّيَالِي وَ الْأَيَّامِ وَ الشُّهُورِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى كَتِفِ عَلِيٍّ وَ قَالَ: أَوْلَهُمْ هَذَا وَ آخِرُهُمْ الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِهِ. وَ رَوَى كَثِيرًا مِنَ النُّصُوصِ السَّابِقَةِ مِنْ عِيُونِ الْأَخْبَارِ، وَ مِنَ الْكُفَايَةِ وَ مِنَ الْمُقْتَضِبِ وَ مِنَ كُتُبِ الشَّيْخِ وَ مِنَ الْكُفَايَةِ.

٨٧٢- ثُمَّ قَالَ: وَ أَسَيْنَدَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيسْتِيُّ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ: إِنْ كَانَ مَا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهُ فَإِلَى مَنْ؟ فَأَشَارَ إِلَى عَلِيٍّ - وَ قَالَ: هَذَا، فَإِنَّهُ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَهُ، ثُمَّ يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ أَحَدَ عَشَرَ إِمَامًا مُفْتَرَضَةً طَاعَتُهُمْ كَطَاعَتِهِ (٤).

٨٧٣- قَالَ: وَ أَسَيْنَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْقَطَّانُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَوْصِيَنِي بِبَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ أَوْلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ آخِرُهُمْ الْقَائِمُ (٥).

٨٧٤- قَالَ: وَ أَسَيْنَدَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيسْتِيُّ إِلَى الْعَبَّاسِ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَمَّ يَمْلِكُ مِنْ وُلْدِي إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً، ثُمَّ يَكُونُ أُمُورٌ كَرِيبَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِي [الْحَدِيثُ] (٦).

ص: ٢٥٠

١- ١) الصراط المستقيم: ١/٢٥٤.

٢- ٢) الصراط المستقيم: ١/٣٠٣.

٣- ٣) الصراط المستقيم: ٢/٤٠.

٤- ٤) الصراط المستقيم: ٢/١٢١.

٥- ٥) الصراط المستقيم: ٢/١١٠.

٦- ٦) الصراط المستقيم: ٢/١٢٢.

٨٧٥-قَالَ: وَ أَسْنَدَ الدُّورِيَسْتِي أَنَّ فَتَى سَأَلَ عَائِشَةَ كَمْ خَلِيفَةً بَعَدَ الرَّسُولِ؟ فَقَالَتْ: أَخْبَرَنِي بِاِثْنَيْ عَشَرَ اسْمًا، وَ هُمْ عِنْدِي مَكْتُوبَةٌ بِأَمْلَائِهِ، فَقُلْتُ: اعْرِضِيهِ عَلَيَّ، فَأَبَتْ (١).

٨٧٦-قَالَ: وَ أَسْنَدَ الكُوفِيُّ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ أُسَيْدٍ: أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ هَلْ نَصَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَبْلَ وَفَاتِهِ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْإِمَامَةِ؟ فَقَالَتْ: وَاعْجَبَاهُ أُنْسِيَتْ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ، قُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِمَا أَسِيرَ إِلَيْكَ، قَالَتْ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: عَلَيَّ خَيْرٌ مَنْ أُخْلِفَهُ فِيكُمْ، وَ هُوَ الْإِمَامُ وَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي، وَ سَبَطَايَ وَ تَشِيْعَهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ أَنْتُمْ أَهْرَارٌ لَنْ تُتْبَعْتُمْوَهُمْ وَ جَدْتُمْوَهُمْ هَادِينَ مَهْدِيَيْنَ [الْحَدِيثُ] (٢).

٨٧٧-قَالَ: وَ أَسْنَدَ عُثْبَةُ الْحَمَصِيُّ إِلَى الْحَسَنِ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْأَمْرُ يَمْلِكُهُ مِنْ بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ إِمَامًا، تَشَعُّهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ أَعْطَاهُمْ اللَّهُ عِلْمِي وَ فَهْمِي.

٨٧٨-قَالَ: وَ أَسْنَدَ الشَّيْبَانِيُّ إِلَى الصَّادِقِ إِلَى آبَائِهِ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْأَئِمَّةُ بَعْدِي عَدَدُ نُبِيَّائِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَ حَوَارِيِّ عِيسَى، مَنْ أَحَبَّهُمْ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَ مَنْ أَبْغَضَهُمْ فَهُوَ كَافِرٌ (٣).

٨٧٩-قَالَ: وَ أَسْنَدَ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ إِلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أُعْرَابِيًّا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: هَلْ بَعْدَكَ نَبِيٌّ؟ قَالَ: لَا وَ لَكِنْ أُمَّةٌ مِنْ ذُرِّيَّتِي عَدَدُ نُبِيَّائِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْلَهُمْ عَلَيَّ وَ تَشَعُّهُ مِنْ صُلْبِ هَذَا-وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَيَّ صَدْرِي- وَ الْقَائِمُ تَأْسِعُهُمْ (٤).

٨٨٠-قَالَ: وَ أَسْنَدَ الْمُفِيدُ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ مُحَمَّدًا وَ اِثْنَيْ عَشَرَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ مِنْ نُورِ عَظْمَتِهِ هُمْ الْأَئِمَّةُ بَعْدَهُ (٥).

٨٨١-قَالَ: وَ أَسْنَدَ الْمُفِيدُ إِلَى الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ إِثْنَا عَشَرَ إِمَامًا كُلُّهُمْ مُحَدَّثٌ (٦).

٨٨٢-قَالَ: وَ أَسْنَدَ الشَّيْبَانِيُّ إِلَى الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: لِعَهْدِ عَهْدِهِ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّ الْأَئِمَّةَ بَعْدَهُ إِثْنَا عَشَرَ تَشَعُّهُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ وَ مِنَّا الْمَهْدِيُّ (٧).

ص: ٢٥١

١-١) الصراط المستقيم: ٢/١٢٢.

٢-٢) الصراط المستقيم: ٢/١٢٣.

٣-٣) الصراط المستقيم: ٢/١٢٨.

٤-٤) الصراط المستقيم: ٢/١٣٠.

٥-٥) الصراط المستقيم: ٢/١٣٠.

٦-٦) الصراط المستقيم: ٢/١٣٢.

٧-٧) الصراط المستقيم: ٢/١٣٢.

٨٨٣-قَالَ: وَ أَسْنَدَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَنَّ الْبَاقِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَمَعَ وُلْدَهُ ثُمَّ أَخْرَجَ إِلَيْهِمْ كِتَابًا بِخَطِّ عَلِيِّ وَ إِمْلَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ فِيهِ حَدِيثُ اللَّوْحِ (١).

٨٨٤-قَالَ: وَ أَسْنَدَ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ إِلَى عَبْدِ الْغَفَّارِ عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الْأَثَمَةَ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ تَشِيْعَهُ مِنْ صِيَلْبِ الْحُسَيْنِ، وَ النَّاسِعَ قَائِمُهُمْ، يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَالَ: وَ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ طَلَبَ دَوَاءً وَ كَنَفًا لِيَكْتُبَ لَهُمْ كِتَابًا لَا يَخْتَلِفُونَ بَعْدَهُ؛ فَلَمَّا أَحَسَّ عُمَرُ بِذَلِكَ مَنَعَهُ، وَ قَالَ: إِنَّهُ يَهْجُرُ، هَذِهِ رَوَايَتُهُمْ فِيهِ! إِلَى أَنْ قَالَ: وَ قَدْ حَدَّثَ عَلِيُّ طَلَحَهُ أَنَّهُ لَمَّا خَرَجَ عُمَرُ حَدَّثَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِمَا أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ، وَ مِنْهُ: أَنَّهُ سَيَلَى الْأَمْرَ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا ضَالَّةً، عَلَيْهِمْ مِثْلُ أَوْزَارِ الْأُمَّةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَ أَوْصَى إِلَيْهِ بِالْإِمَامَةِ وَ أَنْ يَدْفَعَهَا إِلَى أَوْلَادِهِ إِلَى تَكْمِلَةِ اثْنَيْ عَشَرَ إِمَامًا هُدًى (٢).

### الفصل الخامس و السبعون

٨٨٥- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنِ الْمَسْبُوعِيُّ فِي كِتَابِ مَرْوَجِ الذَّهَبِ جُمْلَةً مِنْ النُّصُوصِ السَّابِقَةِ، وَ ذَكَرَ أَنَّ الْإِمَامِيَّةَ أوردُوا نُصُوصًا عَلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَّ عَلِيًّا نَصَّ عَلَى ابْنَيْهِ الْحُسَيْنِ ثُمَّ الْحُسَيْنِ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَ كَذَلِكَ مِنْ بَعْدِهِ إِلَى صَاحِبِ الْوَقْتِ الثَّانِي عَشَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى حَسَبِ مَا ذَكَرْنَاهُ وَ سَمَّيْنَاهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ «انْتَهَى» وَ هُوَ حَدِيثٌ مُرْسَلٌ مَرْوِيُّ بِالْمَعْنَى (٣).

### الفصل السادس و السبعون

٨٨٦- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَهْرَ أَشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلَى أَوْلَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ (٤) قَالَ: قَدْ رَوَى أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي الْحُجَجِ الْإِثْنَيْ عَشَرَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٥).

٨٨٧- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ قَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَ الْإِيمَانَ (٦) هُمْ الْأَثَمَةُ وَ مَنْ تَبِعَهُمْ (٧).

٨٨٨-قَالَ: وَ تَظَاهَرَتِ الرُّوَايَاتُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي قَوْلِهِ: اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ

ص: ٢٥٢

١- (١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/١٣٢.

٢- (٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/١٣٢.

٣- (٣) مَرْوَجُ الذَّهَبِ: ٢/٤٢ ط/مصر و ٢/٤١٣ ط/بيروت.

٤- (٤) سُورَةُ النَّسَاءِ: ٨٣.

٥- (٥) مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ: ٢/٢١٨.

٦- (٦) سُورَةُ الزُّمَرِ: ٥٦.



وَ الْأَرْضِ (١) أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ «النُّورُ» إِسْمِي، «وَالْمَشْكَاةُ» أَنْتَ يَا عَلِيُّ، «مِصْبِي بِأَحْسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، «الزَّجَاجَةُ» عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، «كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ» مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ «يُوقَدُ مِنْ شَجَرِهِ» جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، «مُبَارَكُهُ» مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ، «زَيْتُونَهُ» عَلِيُّ بْنُ مُوسَى، «لَا شَرْقِيَّةَ» مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، «وَلَا غَرْبِيَّةَ» عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، «يَكَادُ زَيْتُهَا» الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، «يُضَيُّهُ» قَائِمُ الْمَهْدِيِّ (٢). أقول: التفسير إما لباطن الآيه، أو على المجاز و بابه واسع.

٨٨٩- وَعَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ: وَ الْفَجْرِ وَ لِيَالِ عَشْرِ يََا جَابِرٍ وَ الْفَجْرِ جَدِي، «وَ لِيَالِ عَشْرِ عَشْرَهُ الْأَيْمَةِ، «وَ الشَّفْعِ» أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، «وَ الْوَتْرِ» إِسْمُ الْقَائِمِ (٣).

٨٩٠- وَعَنْ سَيْلْمَانَ الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: فَإِذَا فَقَدْتُمْ الْفَرْقَدَيْنِ فَتَمَسَّكُوا بِالنُّجُومِ الزَّاهِرَةِ، ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا النُّجُومُ الزَّاهِرَةُ فَهُمُ الْأَيْمَةُ التَّسْعَةُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ، التَّاسِعُ مَهْدِيُّهُمْ (٤).

٨٩١- وَعَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ (٥) قَالَ: الْأَيْمَةُ مِنْ وُلْدِ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ (٦).

٨٩٢- وَعَنْ جَابِرٍ عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّكَ إِذَا زَوَّجْتَ عَلِيًّا مِنْ فَاطِمَةَ خَلَقْتَ مِنْهَا أَحَدَ عَشَرَ إِمَامًا مِنْ صُلْبِ عَلِيٍّ، يَكُونُونَ مَعَ عَلِيٍّ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا كُلُّهُمْ هُدَاةٌ لِأُمَّتِي، يَهْتَدُونَ بِهَا كُلُّ أُمَّةٍ بِإِمَامٍ مِنْهَا، وَ يَعْلَمُونَ كَمَا عَلِمَ قَوْمُ مُوسَى مَشْرَبُهُمْ (٧).

٨٩٣- وَعَنْ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ أَخَذَ مِيثَاقِي وَ مِيثَاقَ اثْنَيْ عَشَرَ إِمَامًا بَعْدِي وَ هُمْ حُجَجُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ؛ الثَّانِي عَشَرَ مِنْهُمْ الْقَائِمُ الَّذِي يَمَلَأُ بِهِ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جُورًا وَ ظُلْمًا (٨).

٨٩٤- وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ فِي

ص: ٢٥٣

١- (١) سورة النور: ٣٥.

٢- (٢) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٤٠.

٣- (٣) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٤١.

٤- (٤) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٤٢.

٥- (٥) سورة النساء: ٥٩.

٦- (٦) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٤٢.

٧- (٧) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٤٣.

٨- (٨) المصدر السابق.

قَوْلِهِ: وَ حَسَنَ أَوْلِيكَ رَفِيقًا أَلَأَتَمُّهُ الْإِثْنَى عَشَرَ بَعْدِي (١).

٨٩٥- وَعَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ بُنَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي خَبَرٍ وَ لَقَدْ سُرِّبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَنَا عِنْدَهُ عَنِ الْأَتَمِّ فَقَالَ: وَ السَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ إِنَّ عِدَّتَهُمْ عِدَّةُ الْبُرُوجِ وَ رَبُّ اللَّيَالِي وَ الْأَيَّامِ وَ الشُّهُورِ، عَدَدَهُمْ كَعَدَدِ الشُّهُورِ (٢).

٨٩٦- قَالَ: وَ رَوَى جُرَيْلٌ مَشَايخَنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَلَأَتَمُّهُ بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ، أَوْلَهُمْ أَنْتَ يَا عَلِيُّ وَ آخِرُهُمْ أَلْفَائِمُ الَّذِي يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَ مَغَارِبَهَا (٣).

٨٩٧- وَعَنْ حَبَابِ بْنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ حَدَّثْتَ فِي التَّوْرَةِ إِلَيَّ يَقُطُو (٤) شَبْرًا وَ شَيْبَرًا، فَلَمْ أَعْرِفْ أَسَامِيَهُمْ فَكَمْ بَعْدَ الْحُسَيْنِ مِنَ الْأَوْصِيَاءِ؟ قَالَ: تِسْعَةٌ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ وَ الْمَهْدِيِّ مِنْهُمْ [الْخَبَرِ] (٥).

٨٩٨- قَالَ: وَ فِي حَدِيثِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي إِثْنَا عَشَرَ نَقِيًّا مُحَدَّثُونَ مُفَهَّمُونَ، مِنْهُمْ أَلْفَائِمٌ بِالْحَقِّ يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا (٦).

٨٩٩- وَعَنْ سَلْمَانَ وَ أَبِي أَيُّوبَ وَ ابْنِ مَسْعُودٍ وَ وَائِلَةَ وَ حَدِيفَةَ بْنِ أَسِيدٍ وَ أَبِي قَتَادَةَ وَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَ أَنَسٍ، أَنَّهُ سُئِلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَمْ أَلَأَتَمُّهُ بَعْدَكَ؟ قَالَ: عَدَدُ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٧).

٩٠٠- وَعَنْ الْأَعْمَشِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: فَأَخْبَرَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ يَكُونُ بَعْدَكَ نَبِيٌّ؟ قَالَ: لَا أَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَكِنْ يَكُونُ بَعْدِي أَلَأَتَمُّ قَوْمُونَ بِالْقِسْطِ بَعْدَ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٨).

٩٠١- وَعَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْخُلَفَاءُ بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ كَعَدَدِ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٩).

٩٠٢- وَعَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ حَوَارِيِّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: الْأَتَمُّ مِنْ بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ مِنْ وُلْدِ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ هُمُ حَوَارِيُّي

ص: ٢٥٤

١- (١) المناقب: ١/٢٤٣.

٢- (٢) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٤٤.

٣- (٣) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٥٦.

٤- (٤) في المصدر: أيقظوا.

٥- (٥) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٥٤.

٦- (٦) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٥٨.

٧- (٧) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٥٨.

١-٨ (٨-٨) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٥٨.

١-٩ (٩-٩) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٥٨.

٩٠٣- وَ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحْيَى حَيَاتِي وَ يَمُوتَ مَيِّتِي فَلْيَتَوَلَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَ لِيُقْتَدِ بِالْأَثَمَةِ مِنْ بَعْدِهِ، فَقِيلَ: كَمْ الْأَثَمَةُ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: بَعْدَ الْأَسْبَاطِ. وَ رَوَى جُمْلَهُ مِنَ النَّصُوصِ السَّابِقَةِ (٢).

## الفصل السابع و السبعون

٩٠٤- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسِيْعُوْدِيُّ فِي كِتَابِ إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْعَالِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ مِنَ الْأَيَّامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَ اخْتَارَنِي مِنَ الرُّسُلِ، وَ اخْتَارَ مِنِّي عَلِيًّا، وَ اخْتَارَ مِنْ عَلِيٍّ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ، وَ اخْتَارَ مِنْهُمَا تِسْعَةَ تَسْعِيْعُهُمْ قَائِمُهُمْ وَ هُوَ ظَاهِرُهُمْ وَ هُوَ بَاطِنُهُمْ (٣).

٩٠٥- وَ عَنِ الْجَمِيْرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي عَمِيْرٍ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ عَزْوَانَ عَنْ أَبِي بَصِيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ.

٩٠٦- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي بَصِيْرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَكُونُ مِنَّا بَعْدَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ تِسْعَةٌ تَسْعِيْعُهُمْ قَائِمُهُمْ وَ هُوَ أَفْضَلُهُمْ (٤).

٩٠٧- قَالَ: وَ رَوَى أَنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ مَا فَعَلَتْ عَائِشَةُ يَعْنِي مَنَعَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ دَفْنِ الْحَسَنِ عِنْدَ جَدِّهِ، وَ جَهَّ إِلَيْهَا بِطَلَاقِهَا، وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ جَعَلَ طَلَاقَ أَرْوَاجِهِ مِنْ بَعْدِهِ إِلَى أَمِيْرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ جَعَلَهُ أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى الْحَسَنِ، وَ جَعَلَهُ الْحَسَنُ إِلَى الْحُسَيْنِ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ مِنْ نِسَائِي مَنْ لَا تَرَانِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَ هِيَ الَّتِي يُطَلِّقُهَا الْأَوْصِيَاءُ بَعْدِي.

٩٠٨- وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَبْرِئِيلَ قَالَ عِنْدَ وِلَادَةِ الْحُسَيْنِ: إِنَّ اللَّهَ عَوَّضَ الْحُسَيْنَ مِنَ الْقَتْلِ أَنْ يَجْعَلَ الْإِمَامَةَ وَ مِيرَاثَ الْعِلْمِ وَ الْحِكْمَةَ فِي وُلْدِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٥).

١-١) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٥٨.

٢-٢) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٥٨.

٣-٣) معجم الإمام المهدي: ١/٢١٣ عن إثبات الوصية: ٢٢٥.

٤-٤) معجم الإمام المهدي: ١/٢١٤.

٥-٥) البحار: ٤٤/٢٢١.



٩٠٩- وَ رَوَى هِاشِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي مَضِيحِ الْأَنْوَارِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى الْمَلَائِكَةِ بَعْدَ مَا خَلَقَ نُورَ فَاطِمَةَ: هَذَا نُورُ أُمَّتِي فَاطِمَةَ إِنَّهُ حَبِيبِي وَ زَوْجَةُ وَليِّي، وَ أَخِي نَبِيِّ، وَ أَبُو حُجَجِي عَلَى عِبَادِي فِي بِلَادِي (١).

٩١٠- وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ لِي عَلِيًّا وَصِيًّا وَ اخْتَارَ مِنْ عَلِيِّ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ، وَ اخْتَارَ تَسَعَةَ أَئِمَّةٍ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ حُجَّجَهُ اللَّهُ عَلَى الْأَصَالِينَ تَاسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ أَعْلَمُهُمْ (٢).

٩١١- وَ رَوَى السَّيِّدُ وَلِيُّ بْنُ نِعْمَةَ اللَّهِ الْحَسِينِيُّ فِي كِتَابِ مِنْهَاجِ الْيَقِينِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمِعْرَاجِ لِلشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ يَاسِينَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ يَا مُحَمَّدُ يَا عَلِيُّ... سَبَقْتُمَا خَلْقِي إِلَى طَاعَتِي، وَ كَذَلِكَ كَانَ فِي سَابِقِ عِلْمِي، فَأَنْتُمَا صِفْوَتِي مِنْ خَلْقِي، وَ الْأَئِمَّةُ مِنْ ذُرِّيَّتِكُمَا، ثُمَّ ذَكَرَ انْتِقَالَ النُّورِ فِي الْأَصْيَالِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَاتَّخَذَنِي نَبِيًّا وَ اتَّخَذَكَ خَلِيفَةً وَ وَصِيًّا (٣).

٩١٢- وَ رَوَى فِيهِ نَقْلًا مِنْ جَامِعِ الْفَوَائِدِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا رَأَى نُورَ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ، قَالَ: إِلَهِي وَ سَيِّدِي أَرَى تِسْعَةَ أَنْوَارٍ قَدْ أَحْدَقُوا بِهِمْ قِيلَ: يَا إِبْرَاهِيمُ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ مِنْ وُلْدِ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ فَقَالَ: عَرَّفَنِي مَنْ التَّسَعَةَ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ عَرَّفَهُ إِيَّاهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ إِلَى الْحُجَّةِ الْقَائِمِ (٤).

٩١٣- وَ نَقَلَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ شَهْرَآشُوبَ فِي حَدِيثٍ يُونَسُ لَمَّا التَّقَمَهُ الْخُوتُ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ تَوَلَّى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيًّا وَ الْأَئِمَّةَ الطَّاهِرِينَ مِنْ صُلْبِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: قَدْ قَبِلْتُ وَ لَآيَةَ عَلِيٍّ وَ الْأَئِمَّةِ الرَّاشِدِينَ مِنْ وُلْدِهِ (٥).

٩١٤- وَ رَوَى الْكَرَّاجُكِيُّ فِي كِتَابِ الْإِيَانَةِ عَنِ الْمَمَائِلِ فِي الْإِسْتِدْلَالِ بَيْنَ طَرِيقِ النُّبُوَّةِ وَ الْإِمَامَةِ يَاسِينَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ

١- (١) مدينة المعاجز: ٣/٢٢٣.

٢- (٢) الصراط المستقيم: ٢/١٢٠.

٣- (٣) المحتضر: ١٤٣، و البحار: ٢٥/٤.

٤- (٤) البحار: ٣٦/١٥١.

٥- (٥) مناقب آل أبي طالب: ٣/٢٨١.

رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، فَذَكَرَ لَهُ الشَّهَادَتَيْنِ وَالصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالصَّوْمَ وَالْحَجَّ ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَوْكَادِهِنَّ وَبِمَا هُوَ أَمْلَكُ بِكُمْ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: مَوَدَّةٌ هَيْدَاً وَوَلَايَةٌ—وَأَشَارَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ—ثُمَّ وُلِدَهُ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ قَالَ: هِيَ أَوْكَادُهُنَّ ثَلَاثًا.

## الفصل الحادي والثمانون

٩١٥—قَدْ وَجَدْتُ رِسَالَهُ تَتَضَمَّنُ مُنَاطَرَةً جَرَتْ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الشَّيْعَةِ وَبَيْنَ أَبِي الْهَدَيْلِ فَرَوَى فِيهَا ذَلِكَ الشَّيْعِيُّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: أَلَا أُبَيِّنُكُمْ بِالْقَائِمِ فِيكُمْ مَقَامِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: خَاصِصُ النَّعْلِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَقَالَ لَهُ: أَنْتَ وَوَلَدُكَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَالْأَيْمَةُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ كَسَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ.

## الفصل الثاني والثمانون

٩١٦—وَوَجَدْتُ رِسَالَهُ تَتَضَمَّنُ مُنَاطَرَةً جَرَتْ بَيْنَ الْأُمَمُونَ وَجَمَاعَةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْعَامَّةِ، وَيَزِيهِهَا بَعْضُ عُلَمَائِنَا رَوَى فِيهَا عِدَّةَ أَخْبَارٍ فِي النَّصِّ عَلَى عَلِيٍّ وَعَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، مِنْهَا أَنْ قَالَ: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِفْتِدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي: كِتَابَ اللَّهِ وَعِزَّتِي أَهْلَ بَيْتِي (١).

## الفصل الثالث والثمانون

٩١٧—وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو الصَّلَاحِ الْحَلَبِيُّ فِي كِتَابِ تَقْرِيبِ الْمَعَارِفِ نَقْلًا مِنْ تَارِيخِ الثَّقَفِيِّ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّمَا مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ، وَمَنْ رَكِبَهَا نَجَا (٢).

٩١٨—وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: عَدَدُ الْأَيْمَةِ عَدَدُ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

٩١٩—وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِلْحُسَيْنِ: أَنْتَ إِمَامٌ ابْنُ إِمَامٍ أَخُو إِمَامٍ أَبُو أَيْمَةٍ حَجِجِ تَسْعَ تَاسِعَهُمْ فَائِمُهُمْ، أَعْلَمُهُمْ أَحْكَمُهُمْ أَفْضَلُهُمْ (٣).

٩٢٠—وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنِّي وَإِثْنَا عَشَرَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي أَوْلَاهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَوْتَادُ الْأَرْضِ الَّتِي أَمْسَكَهَا اللَّهُ بِهَا أَنْ تَسِيخَ بِأَهْلِهَا، فَإِذَا ذَهَبَ الْإِثْنَا عَشَرَ مِنْ أَهْلِ

ص: ٢٥٧

١- (١) انظر البحار: ١٩١، ١٩٠/٤٩.

٢- (٢) البحار: ٣١/٢٧٧.

٣- (٣) الخصال: ٤٧٥، ح ٣٨.

بَيْتِي سَاخَتْ الْأَرْضُ بِأَهْلِهَا وَ لَمْ يُنْظَرُوا (١).

٩٢١- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : مِنْ أَهْلِ بَيْتِي اثْنَا عَشَرَ نَقِيًّا نُجَبَاءَ مُحَدَّثُونَ مُفَهَّمُونَ، وَ آخِرُهُمُ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ، يَمَلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا (٢). وَ رَوَى فِيهِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ تَقَدَّمَتْ فِي النَّصِّ عَلَى الْإِثْنِي عَشَرَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِأَسْمَائِهِمْ وَ بِأَعْدَادِهِمْ.

## الفصل الرابع و الثمانون

٩٢٢- وَقَالَ السَّيِّدُ هَبِيهُ اللَّهُ بَيْنَ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ الْمُوسَوِيِّ فِي كِتَابِ الْمَجْمُوعِ الرَّائِي مِنْ أَزْهَارِ الْجِدَائِقِ : أَوَّلُ الْمَائِمَةِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِنَصِّ الرَّسُولِ عَلَيْهِ وَ إِشَارَتِهِ إِلَيْهِ، وَ قَدْ أَجْمَعَتِ الطَّائِفَةُ الْإِمَامِيَّةُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَخْرُجْ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى نَصَّ عَلَى الْحَسَنِ، وَ أَنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَخْرُجْ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى نَصَّ عَلَى أَخِيهِ الْحُسَيْنِ، كَمَا نَصَّ جَدُّهُ وَ أَبُوهُ، وَ نَصَّ الْحُسَيْنُ عَلَى وَلَدِهِ عَلِيٍّ، وَ نَصَّ عَلِيٌّ عَلَى وَلَدِهِ مُحَمَّدٍ، وَ نَصَّ مُحَمَّدٌ عَلَى وَلَدِهِ جَعْفَرٍ، وَ نَصَّ جَعْفَرٌ عَلَى وَلَدِهِ مُوسَى، وَ نَصَّ مُوسَى عَلَى وَلَدِهِ عَلِيٍّ، وَ نَصَّ عَلِيٌّ عَلَى وَلَدِهِ مُحَمَّدٍ، وَ نَصَّ مُحَمَّدٌ عَلَى وَلَدِهِ عَلِيٍّ، وَ نَصَّ عَلِيٌّ عَلَى وَلَدِهِ الْحَسَنِ، وَ نَصَّ الْحَسَنُ عَلَى وَلَدِهِ الْخَلِيفِ الصَّالِحِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا أَدْرَكَتْهُ الْوَفَاةُ جَمَعَ شِيعَتَهُ وَ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ وَلَدَهُ الْخَلِيفَ صَاحِبَ الْأَمْرِ بَعْدَهُ ثُمَّ ذَكَرَ النَّصَّ عَلَى الْمَائِمَةِ الْإِثْنِي عَشَرَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ كَحَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَ جَابِرِ بْنِ سَيَمْرَةَ وَ غَيْرِهِمَا وَ مِنْ طَرِيقِ الشَّيْعَةِ حَدِيثَ اللَّوْحِ وَ غَيْرِهِ.

٩٢٣- وَ رَوَى فِيهِ عَنْ سَيِّدِ الْمَنَانِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: -وَ الْحَسَيْنُ عَلَى فَخْدِهِ- إِبْنِي هَذَا سَيِّدُ ابْنِ سَيِّدِ أَبِي سَادَةَ، حُجَّةُ ابْنِ حُجَّةٍ أَبُو حُجَّجٍ، إِمَامٌ ابْنُ إِمَامٍ أَحُو إِمَامٍ أَبُو أُنْمَةٍ تَسَعَهُ تَاسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ (٣).

٩٢٤- وَ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي وَ ابْنَاهَا ثَمَرَةٌ فُؤَادِي، وَ بَعْلُهَا نُورٌ بَصِيرِي وَ الْأُنْمَةُ مِنْ وُلْدِهَا أَمْنَاءُ رَبِّي، وَ حَبْلُهُ الْمَمْدُودُ، مَنْ اعْتَصَمَ بِهِمْ نَجَا، وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُمْ هَوَى (٤).

ص: ٢٥٨

١- ١) الصراط المستقيم: ٢/١٣٢.

٢- ٢) الكافي: ١/٥٣٤.

٣- ٣) انظر البحار: ٣٦/٣٦٠.

٤- ٤) الطرائف: ١١٨، و كشف الغطاء: ١/٨.

٩٢٥- وَ رَوَى أَبُو سَعِيدٍ عَبَادُ الْعُضَيْفِرِيُّ فِي كِتَابِهِ الَّذِي رَوَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنُ مُوسَى التَّلْعُكْبَرِيُّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ خَاقَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيِّ أَبِي سَمِينَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ عَبَادِ الْعُضَيْفِرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ وَ هُوَ عَمْرُو بْنُ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ مُحَمَّدًا وَ عَلِيًّا وَ أَحَدَ عَشَرَ مِنْ وُلْدِهِ مِنْ نُورِ عَظَمَتِهِ فَأَقَامَهُمْ أَشْبَاحًا فِي ضِيَاءِ نُورِهِ يَعْبُدُونَهُ قَبْلَ خَلْقِ الْخَلْقِ، فَيَسْبُحُونَ اللَّهَ وَ يَقْدِّسُونَهُ وَ هُمْ الْأَائِمَّةُ مِنْ وُلْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (١).

٩٢٦- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مِنْ وُلْدِي أَحَدَ عَشَرَ نَقِيًّا مُحَدَّثُونَ مُفَهَّمُونَ؛ آخِرُهُمُ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ، يَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ جُورًا (٢).

٩٢٧- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: النَّجُومُ فِي السَّمَاءِ أَمَانٌ لِأَهْلِ السَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتْ نُجُومُ أَهْلِ السَّمَاءِ أَتَى أَهْلَ السَّمَاءِ مَا يَكْرَهُونَ، وَ نُجُومٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي مِنْ وُلْدِي أَحَدَ عَشَرَ نَجْمًا أَمَانٌ فِي الْأَرْضِ لِأَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ تَمِيدَ بِأَهْلِهَا فَإِذَا ذَهَبَتْ نُجُومُ أَهْلِ بَيْتِي مِنَ الْأَرْضِ أَتَى أَهْلَ الْأَرْضِ مَا يَكْرَهُونَ (٣).

٩٢٨- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنِّي وَ أَحَدَ عَشَرَ مِنْ وُلْدِي وَ أَنْتَ يَا عَلِيُّ زُرُّ الْأَرْضَ أَعْنِي أَوْ تَادَهَا وَ جِبَالَهَا [وَ قَالَ: وَ تَدَّ اللَّهُ] (٤) الْأَرْضَ أَنْ تَسِيخَ بِأَهْلِهَا، فَإِذَا ذَهَبَ الْأَحَدَ عَشَرَ مِنْ وُلْدِي سَاخَتِ الْأَرْضُ بِأَهْلِهَا وَ لَمْ يُنْظَرُوا (٥). أقول: و تقدم ما يدل على ذلك قبل هذا الباب، و يأتي ما يدل عليه من طريق العامه و الخاصه في عده أبواب، و قد تركت جملة من النصوص في كتب أخرى لم أنقلها خوفا من الإطالة و التكرار، و فيما نقلته بل في بعضها كفايه لذوى البصائر و الأبصار.

ص: ٢٥٩

١- (١) الكافي: ١/٥٣١ ح ٦.

٢- (٢) الكافي: ١/٥٣٤ ح ١٨.

٣- (٣) الأصول الستة عشر: ١٦.

٤- (٤) في المصادر: بنا أوتد الله.

٥- (٥) الغيبة للطوسي: ١٣٩.

فى ذكر جملة من الأخبار فى النصوص على الأئمة الاثنى عشر من طريق العامة و كتبهم المعتمده عندهم لتكون حجه عليهم

أقول: و قد تقدم جملة من ذلك يرويها علماؤنا بأسانيدهم عن رواه العامة و علمائهم كما يعرفه من عرف رجال الفريقين و رواتهم، فمن ذلك جملة مما تقدم من روايات الصدوق فى عيون الأخبار، و فى معانى الأخبار، و فى إكمال الدين و فى الروضه و فى الأمالى و فى العلل و غيرها. و من ذلك ما رواه الشيخ الطوسى فى كتاب الغيبه و صرح بأنه من جهه مخالفى الشيعة، و ذلك أحاديث كثيره تزيد على العشره، فارجع إليها إن شئت. و من ذلك ما رواه ولده أبو على الطوسى فى الأمالى و قد مرّ، و كذا ما رواه على بن محمد الخزاز القمى فى كتاب الكفایه من طرقهم إلى غير ذلك مما تقدم، و كذا الأحاديث الثمانيه التى نقلناها من المعتمر، أنه ذكر بعدها فى أثناء كلام له ما يدل على أنها من طرق العامة.

١- وَ رَوَى الطَّبْرَسِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ مَجْمَعِ الْبَيَانِ عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيراً (١): عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسَدِ وَ عَائِشَةَ وَ أُمَّ سَلَمَةَ أَنَّ الْآيَةَ مُخْتَصَّةٌ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٢).

ص: ٢٦٠

(١ - ١) مجمع البيان: ٧/٢٥٣.

(٢ - ٢) روى أهل السنه عن رسول الله [ص] اختصاص هذه الآية بنفسه [ص] أو على [ع] أو فاطمه و الحسن و الحسين عليهم السلام عن جماعه من أصحابه، و ذكر أسماء جملة من كتبهم المتضمنه لذلك فى «تعليقات إحقاق الحق» بتعيين الطبعه و رقم الصفحه، و تقتصر فى النقل عن كل واحد من الصحابه على ذكر كتاب واحد منها و الإشاره إلى تعداد البقيه فنقول: [رواه عن وائله الأصمعي] فى تسعه عشر كتابا من كتب أهل السنه منها «المستدرک» ج ٢ ص ٤١٦ ط/ حيدرآباد الدكن [و رواه عن عمر بن أبى سلمه] فى سبعة عشر كتابا من كتبهم منها «صحيح الترمذى» ج ١٣ ص ٢٠٠ ط/ التنازى بمصر. [و رواه عن عائشه] فى سبعة و عشرين كتابا من كتبهم منها «مصايح السنه» ج ٢ ص ٢٠٤ ط/ مصر. [و رواه عن سعد] فى واحد و ثمانين كتابا من كتبهم منها «ذخائر المواريث» ج ٤ ص ٢٩٣. [و رواه عن أبى سعيد] فى تسعه و عشرين كتابا من كتبهم منها «منتخب تاريخ ابن عساکر» ج ٤ ص ٢٠٤ ط/ روضه الشام. [و رواه عن على (عليه السلام)] فى عده من كتبهم منها «وفاء الوفاء» ج ١ ص ٣٣١ ط/ مصر. [و رواه عن جعفر بن أبى طالب] فى عده من كتبهم منها «القول الفصل» ص ١٨٥ ط/ جاوا. [و رواه عن أبى برزه] فى عده من كتبهم منها «مجمع الزوائد» ج ٩ ص ١٦٩ ط/ مكتبه القدسى بالقاهره. [و رواه عن صبيح] فى عده من كتبهم منها «الإصابه» ج ٢ ص ١٦٩ ط/ مصطفى محمد بمصر. [و رواه عن ابن عباس] فى عده من كتبهم منها «مناقب العشره» ص ١٩٤ مخطوط. [و رواه عن أنس] فى تسعه و عشرين كتابا من كتبهم منها «البدایه و النهايه» ج ٨ ص ٢٠٥ ط/ القاهره. [و رواه عن أبى الحمراء] فى عشرين كتابا من كتبهم منها «أسد الغابه» ج ٥ ص ١٧٤ ط/ مصر. [و رواه عن عطيه] فى عده من كتبهم منها «أسد

الغابه» ج ٣ ص ٤١٣ ط/مصر. [و رواه عن أم سلمه] في تسعه من كتبهم منها «تفسير الطبرى» ج ٢٢ ص ٥. [و رواه عن جماعه من الصحابه] في ثمانيه من كتبهم منها «صحيح الترمذى» ج ١٣ ص ٢٤٨ ط/التازى بمصر.

أقول: هذه الروايه من طريق العامه كما يأتي و وجه الاستدلال بالآيه الكريمه أنها واضحه الدلاله على إذهاب الرجس عنهم و تطهيرهم و هو معنى العصمه، و الكذب من أعظم الرجس، و لا ريب أن عليا و الحسن و الحسين عليهم السّلام ادعوا الإمامه فى زمان أبى بكر و عمر و عثمان و معاويه و يزيد؛ و قد ثبت ذلك بالتواتر، و كون دعواهم كذبا محال لمنافاته للآيه، فيكون صدقا و هو المطلوب. فالأخبار الداله على أن هذه الآيه نزلت فيهم نص على إمامتهم مع ضم هذه المقدمه الثانيه، و قد دلت الآيه على أن إجماعهم حجه، و قد أجمعوا على إمامه الاثنى عشر عليهم السّلام لما تقدم من النصوص المتواتر من كل منهم على الباقي و يأتي مثله.

ص: ٢٤١

٢- قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: ذَكَرَ أَبُو حَمَزَةَ الثَّمَالِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَحْمِلُ حَرِيرَةً لَهَا فَقَالَ: أَدْعِي زَوْجَكَ وَابْنَيْكَ فَجَاءَتْ بِهِمْ فَطَعُمُوا، ثُمَّ أَلْقَى عَلَيْهِمْ كِسَاءً خَيْرِيًّا وَقَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَعِترتي، فَأَذْهَبْ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَنَا مَعَهُمْ؟ فَقَالَ: أَنْتِ إِلَى خَيْرٍ (١).  
أَقُولُ: هَذِهِ الرُّوَايَةُ أَيْضاً مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ كَمَا يَأْتِي. ٣- قَالَ: وَرَوَى الثَّغَلْبِيُّ أَيْضاً فِي تَفْسِيرِهِ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي بَيْتِهَا، فَأَتَتْهُ فَاطِمَةُ بِزُومَةٍ فِيهَا حَرِيرَةٌ فَقَالَ: أَدْعِي زَوْجَكَ وَابْنَيْكَ، فَذَكَرْتَ الْحَدِيثَ نَحْوَ ذَلِكَ، قَالَتْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ الْآيَةَ، ثُمَّ ذَكَرَ تَتَمَّةَ الْحَدِيثِ نَحْوَ السَّابِقِ (٢).

٤- قَالَ: وَعَنْ مُجْمَعٍ عَنْ عَائِشَةَ وَذَكَرَ حَدِيثاً يَقُولُ فِيهِ: لَقَدْ رَأَيْتُ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا، وَجَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِثُوبٍ عَلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَذْهَبْ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا مِنْ أَهْلِكَ؟ قَالَ: تَنَحَّى فَإِنَّكَ إِلَى خَيْرٍ (٣).

٥- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي حَمْسِهِ، فِيَّ وَفِي عَلِيٍّ وَحَسَنِ وَحُسَيْنٍ وَفَاطِمَةَ (٤).

٦- قَالَ: وَأَخْبَرَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَمْدِ وَذَكَرَ الْإِسْنَادَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ فِي الْبَيْتِ إِلَّا فَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَعَلِيٌّ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي (٥).

٧- وَعَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو الْقَاسِمِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زَادَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ التَّطْهِيرِ جَمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَآلِيَهُ فِي كِسَاءٍ لَأُمِّ سَلَمَةَ خَيْرِيٍّ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَعِترتي، قال: و الروايات في هذا كثيره من طرق العامه والخاصه (٦).

ص: ٢٦٢

١-١) مجمع البيان: ٨/١٥٦.

٢-٢) مجمع البيان: ٨/١٥٦.

٣-٣) مجمع البيان: ٨/١٥٦.

٤-٤) مجمع البيان: ٨/١٥٧.

٥-٥) مجمع البيان: ٨/١٥٧.

٦-٦) المصدر السابق.



٨- وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الْبَيْهَقِيِّ بِالإِسْنَادِ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ إِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ (١) الْخَلْقَ قِسْمَيْنِ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ قَسِماً، إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ جَعَلَ الْقَبَائِلَ بُيُوتاً فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهَا بَيْتاً؛ وَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً فَأَنَا وَاهْلُ بَيْتِي مُطَهَّرُونَ مِنَ الذُّنُوبِ (٢). وَرَوَاهُ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى مِنْ كِتَابِ دَلَائِلِ الثُّبُوهِ لِأَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ الْبَيْهَقِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رَبِيعٍ مِثْلَهُ.

## الفصل الأول

- وَقَالَ الطَّبْرِسِيُّ: مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى فِي مَقَامِ الإِسْتِدْلَالِ عَلَى عِضْمَةِ فَاطِمَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: مِنْ أَوْكَادِ الدَّلَائِلِ عَلَى عِضْمَتِهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً (٣). قَالَ: وَوَرَدَتِ الرِّوَايَاتُ مِنْ طَرِيقِ الْخَاصِّ وَالْعَامِّ أَنَّهَا مَخْصُوصَةٌ بِعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جَلَّلَهُمْ بِعَبَاءِ خَيْرِيهِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي فَأَذْهِبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ؟ فَقَالَ لَهَا: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ. أَقُولُ: قَدْ عَرَفْتُ وَجْهَ دَلَالَتِهَا.

٩- وَرَوَى الطَّبْرِسِيُّ أَيْضاً فِي النَّصِّ عَلَى عَدَدِ الإِثْنَيْ عَشَرَ مِنَ الأَثْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ مِمَّا جَاءَ مِنَ الأَخْبَارِ الَّتِي نَقَلَهَا أَصْحَابُ الخَرِيدِ غَيْرُ الإِمَامِيَّةِ فِي ذَلِكَ وَصَيَّحُوهَا مَا رَوَاهُ الإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ السَّمَرْقَنْدِيُّ مُحَدِّثُ خُرَاسَانَ، وَذَكَرَ إِسْنَاداً يَطُولُ بَيَانُهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِماً حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، وَيَكُونُ عَلَيْكُمْ إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٤).

١٠- قَالَ: رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ وَبِإِسْنَادٍ آخَرَ ذَكَرَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِماً حَتَّى يَكُونَ إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً مِنْ قُرَيْشٍ، ثُمَّ يَخْرُجُ كَذَّابُونَ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ، وَأَنَا الْفَرَطُ عَلَى الْحَوْضِ. قَالَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٥).

ص: ٢٦٣

١- ١) في المصدر: جعل.

٢- ٢) مجمع البيان: ٩/٢٣٠.

٣- ٣) إعلام الوری: ١/٢٩٣.

٤- ٤) إعلام الوری: ٢/١٥٨.

٥- ٥) إعلام الوری: ٢/١٥٨.

١١- وَبِإِسْنَادٍ آخَرَ ذَكَرَ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَكُونُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا إِلَى أَنْ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ: رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١).

١٢- وَبِإِسْنَادٍ آخَرَ ذَكَرَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَنْقُضِي أَوْلَىٰ لَنْ يَمْضِيَ حَتَّىٰ يَكُونَ فِيكُمْ إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٢).

١٣- وَبِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يَضُرُّ هَذَا الدِّينَ مَنْ نَاوَاهُ حَتَّىٰ يَقُومَ إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٣).

١٤- وَبِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا يَزَالُ أَمْرُ أُمَّتِي صَالِحًا حَتَّىٰ يَقُومَ إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٤).

١٥- قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: وَمِمَّا ذَكَرَهُ الْمُفِيدُ فِي كِتَابِهِ قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الدَّهَبِيُّ، ثُمَّ ذَكَرَ سِنْدًا مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: أَيْدِيكُمْ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَمْ يَكُونُ بَعْدَهُ مِنَ الْخُلَفَاءِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَكُونُ بَعْدِي مِنَ الْخُلَفَاءِ عِدَّةُ نُبُوءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِثْنَا عَشَرَ [خَلِيفَةً] كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٥). وَبِإِسْنَادٍ آخَرَ ذَكَرَهُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

١٦- وَبِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سُئِلَ كَمْ يَمْلِكُ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ خَلِيفَةٍ بَعْدَهُ؟ فَقَالَ: إِثْنَا عَشَرَ عِدَّةُ نُبُوءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٦).

١٧- وَبِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا إِلَىٰ إِثْنَيْ عَشَرَ مِنْ قُرَيْشٍ، فَإِذَا مَضَوْا مَادَتِ (٧) الْأَرْضُ بِأَهْلِهَا وَسَاقَ الْحَدِيثَ (٨).

١٨- وَبِإِسْنَادٍ ذَكَرَهَا عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَكُونُ بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالُوا لَهُ: ثُمَّ يَكُونُ مَاذَا؟ فَقَالَ: ثُمَّ يَكُونُ الْهَرُوجُ (٩).

١٩- وَبِإِسْنَادٍ ذَكَرَهَا عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَزَالُ أَهْلُ

ص: ٢٦٤

١- (١) إعلام الوری: ٢/١٥٩.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) المصدر السابق.

٤- (٤) المصدر السابق.

٥- (٥) إعلام الوری: ٢/١٦٠.

٦-٦ (٦-٦) إعلام الورى: ٢/١٦١.

٧-٧ (٧-٧) فى المصدى: ساءت.

٨-٨ (٨-٨) المصدى السابى.

٩-٩ (٩-٩) إعلام الورى: ٢/١٦١.

الدِّينِ يُنْصَرُونَ عَلَى مَنْ نَاوَاهُمْ إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً؛ إِلَى أَنْ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (١). وَبِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحِيْفَةَ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ السَّابِقَ عَنْ أَبِيهِ .

٢٠- وَبِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَكُونُ خَلْفِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْهُ نَحْوَهُ (٢).

٢١- قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: وَ مِمَّا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الدُّورِيسْتِي فِي كِتَابِهِ فِي الرَّدِّ عَلَى الزَّيْدِيَّةِ وَ ذَكَرَ سَنَدَهُ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حِينَ حَضَرْتَهُ وَفَاتَهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا كَانَ مَا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهُ فَإِلَى مَنْ؟ فَأَشَارَ إِلَى عَلِيٍّ فَقَالَ: إِلَى هَذَا فَإِنَّهُ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَهُ، ثُمَّ يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ أَحَدٌ عَشَرَ إِمَامًا مُفْتَرَضَةً طَاعَتُهُمْ كَطَاعَتِي (٣).

٢٢- وَبِإِسْنَادٍ ذَكَرَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَكُونُ بَعْدَهُ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً، قَالَ الرَّاَوِي: فَقُلْتُ لَهَا: مَنْ هُمْ؟ فَقَالَتْ: أَسْدِمَاؤُهُمْ عِنْدِي مَكْتُوبَةٌ بِإِمْلَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهَا: فَأَعْرِضِي بِهِ، فَأَبَتْ (٤). أَقُولُ: لَا يَخْفَى عَلَى مَنْصُفٍ وَجْهَ الْإِخْفَاءِ وَ أَنَّهُ لَوْ كَانَ أَبُوهَا وَ صَاحِبَاهُ مِنْهُمْ لَمْ يَكُنْ لِلْإِخْفَاءِ وَجْهٌ.

٢٣- وَبِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: يَا عَمَّ يَمْلِكُكَ مِنْ وُلْدِي إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً، ثُمَّ يَكُونُ أُمُورٌ كَرِيهَةٌ وَ شَدَّةٌ عَظِيمَةٌ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ [الْحَدِيثُ] (٥).

٢٤- وَبِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ عَنِ الرَّشِيدِ عَنْ أَبِيهِ الْمَهْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: يَا عَمَّ يَمْلِكُكَ مِنْ وُلْدِي إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ (٦). قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: هَذَا بَعْضُ مَا جَاءَ مِنَ الْأَخْبَارِ مِنْ طَرِقِ الْمُخَالِفِينَ وَ رَوَايَاتِهِمْ

ص: ٢٤٥

١- (١) إعلام الوري: ٢/١٦٢.

٢- (٢) إعلام الوري: ٢/١٦٣.

٣- (٣) إعلام الوري: ٢/١٦٣.

٤- (٤) إعلام الوري: ٢/١٦٤.

٥- (٥) إعلام الوري: ٢/١٦٥.

٦- (٦) إعلام الوري: ٢/١٦٥.

١- ١) أحاديث أهل السنه الوارده فى نص رسول الله على عدد الأئمه و خلفائه الاثنى عشر كثيره ننقل ١٦ حديثا منها عن كتبهم المعبره. ١- روى البخارى فى [التاريخ الكبير] ج ١ ص ٤٤٦ و أحمد بن حنبل فى [مسنده] ج ٥ ص ٩٢ و أبو عوانه فى مسنده ج ٣ ص ٣٩٦ و أبو نعيم فى [حليه الأولياء] ج ٣ ص ٣٣٣ و ابن كثير فى [البدايه و النهايه] ج ٦ ص ٢٤٨ و الطبرانى فى [المعجم الكبير] ص ٩٤ و المناوى فى [كنوز الحقائق] ص ٢٠٨: قال رسول الله [ص] [يكون بعدى اثنا عشر خليفه. ٢- روى مسلم بن حجاج فى [صحيحه] ج ٦ ص ٤ ط/ محمد على صبيح بمصر و أحمد بن حنبل فى [المسند] ج ٥ ص ٨٩ و أبو عوانه فى [المسند] ج ٤ ص ٤٠٠ و الطبرانى فى [المعجم الكبير] ص ٩٥ و الحموينى فى [فرائد السمطين] و الشيخ زين الدين فى [القرب فى محبه العرب] و القندوزى فى [ينابيع الموده] ص ٤٤٤: قال رسول الله [ص] [لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعه أو يكون عليكم اثنا عشر خليفه [الحديث]. ٣- روى أحمد بن حنبل فى [المسند] ج ٥ ص ٨٧ و ٨٨ قال رسول الله [ص] فى حجه الوداع: إن هذا الدين لن يزال ظاهرا على من ناواه لا يضره مخالف ولا مفارق حتى يمضى اثنا عشر خليفه. ٤- روى أبو داود فى [السنن] ج ٤ ص ١٥٠ و أحمد بن حنبل فى [المسند] ج ٥ ص ٨٦ و ٨٧ و أبو عوانه فى [المسند] ج ٤ ص ٣٩٩ ط/ حيدرآباد، قال رسول الله [ص]: لا يزال هذا الدين قائما حتى يكون اثنا عشر خليفه [الحديث]. ٥- روى القندوزى فى [ينابيع الموده] ص ٢٥٨ قال رسول الله [ص]: بعدى اثنا عشر خليفه. ٦- روى ابن كثير الدمشقى فى [البدايه و النهايه] ج ٦ ص ٢٤٨ و الطبرانى فى [المعجم الكبير] ص ٩٧. قال رسول الله [ص]: لا يزال هذا الأمر قائما حتى يكون اثنا عشر خليفه. ٧- روى خلف بن حيان فى أخبار القضاة ص ١٧. و أبو عوانه فى [المسند] ج ٤ ص ٣٩٨ عن جابر بن سمره قال: خرجت مع أبى إلى المسجد و رسول الله [ص] يخطب، فسمعته يقول: يكون من بعدى اثنا عشر. ٨- روى السيوطى فى [تاريخ الخلفاء] ص ٦١ عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله [ص] يقول: يكون خلفى اثنا عشر خليفه. ٩- و روى أيضا فى [تاريخ الخلفاء] ص ٧ قال عبد الله بن أحمد: حدثنا محمد بن أبى بكر المقدسى، حدثنا يزيد بن ذريع حدثنا ابن عون عن الشعبي عن جابر بن سمره عن النبى [ص] قال: لا يزال هذا الأمر عزيزا ينصرون على من ناوهم عليه اثنى عشر خليفه كلهم من قريش. و رواه الأمر تسرى فى [أرجح المطالب] ص ٤٤٧ و الحافظ يوسف بن الزكى فى [تحفه الأشراف لمعرفة الأحياء].



و قد اختصرت الأسانيد لكثرتها و طولها، و عدم ظهور فائده مهمه في ذكرها لكثرة الأخبار من طرق العامه و الخاصه و تواترها، و من أراد الرجوع إليها فقد دلتته عليها.

## الفصل الثاني

٢٥- وَ رَوَى قُطْبُ الدِّينِ الرَّائِدِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الْخَرَائِجِ وَ الْجَرَائِحِ (١) نَقْلًا مِنْ كِتَابِ صَاحِبِ مُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ سَمْرَةَ الْعَدَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى يَكُونَ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ [الْحَدِيثُ] (٢).

٢٦- وَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَكُونُ بَعْدِي مِنَ الْخُلَفَاءِ عَدَدُ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ اثْنَا عَشَرَ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٣).

٢٧- وَ بِإِسْنَادٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سُئِلَ: كَمْ يَمْلِكُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ خَلِيفَةٍ بَعْدَهُ؟ فَقَالَ: اثْنَا عَشَرَ عَدَدُ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٤).

٢٨- وَ بِإِسْنَادٍ آخَرَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَنْ يَزَالَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ مِنْ قُرَيْشٍ، فَإِذَا مَضَوْا مَا جَتِ الْأَرْضُ بِأَهْلِهَا (٥).

٢٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَتْ: أَخْبَرَنِي أَنَّهُ يَكُونُ بَعْدَهُ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً فَقِيلَ لَهَا: مَنْ هُمْ؟ قَالَتْ: أَسْمَاؤُهُمْ فِي الْوَصِيَّةِ (٦).

٣٠- وَ بِإِسْنَادٍ آخَرَ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَكُونُ بَعْدِي اثْنَا

ص: ٢٤٨

١- ١) لم نجد الأحاديث في الخرائج.

٢- ٢) قصص الأنبياء للراوندي: ٣٦٨.

٣- ٣) قصص الأنبياء للراوندي: ٣٦٨.

٤- ٤) قصص الأنبياء للراوندي: ٣٦٨.

٥- ٥) قصص الأنبياء للراوندي: ٣٦٨.

٦- ٦) قصص الأنبياء للراوندي: ٣٦٨.

عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ، ثُمَّ يَكُونُ الْهَرْجُ (١).

### الفصل الثالث

٣١- وَرَوَى الْحَافِظُ رَجَبُ الْبُرْسِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْفِرْدَوْسِ لِلدَّيْلَمِيِّ مَرْفُوعًا إِلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَكْتُوبٌ عَلَيَّ بَابِ الْجَنَّةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلَيَّ أَخُو رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أُخِذْتُ وَلَا يَتُّهُ عَلَى الذَّرِّ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِالْفَنَى عَامًا، مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ وَهُوَ عَنْهُ رَاضٍ فَلْيَتَوَلَّ عَلِيًّا وَعِتْرَتَهُ فَهُمْ نُجَبَائِي وَأَوْلِيَائِي وَخُلَفَائِي وَأَحِبَّائِي (٢).

### الفصل الرابع

٣٩- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّعْمَانِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الْغَيْبِ ثَمَانِيَةَ أَحَادِيثَ وَصَرَّحَ بِأَنَّهَا مِنْ طُرُقِ الْأَعْيَانِ، مِمَّا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَلَانَ السَّدِّبِيُّ الْبَغْدَادِيُّ وَذَكَرَ أَسَانِيدَهَا وَهِيَ طَوِيلَةٌ وَرَوَاتُهَا مِنَ الْأَعْيَانِ. فَمِنْهَا: عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَكُونُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ، وَحَدِيثَانِ آخِرَانِ بِسَنَدِهِمَا عَنْهُ نَحْوَ ذَلِكَ (٣).

- وَ مِنْهَا: بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَكُونُ خَلْفِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً، وَحَدِيثٌ آخَرَ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ نَحْوَ مَا مَرَّ (٤).

- وَ مِنْهَا: بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ سُئِلَ: أَعَدَّ اللَّهُ لَكُمْ نَبِيًّا كَمَا يَكُونُ بَعْدَهُ مِنَ الْخُلَفَاءِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَكُونُ بَعْدِي بَعْدَ نُبُوَّةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٥) (٦).

- وَ مِنْهَا: بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَا يَضُرُّ هَذَا الدِّينَ مَنْ نَاوَاهُ حَتَّى يَمْضِيَ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٧).

### الفصل الخامس

٤٠- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ كَشْفِ الْغُمَّهِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ

ص: ٢٦٩

١- ١) قصص الأنبياء للزَّوْنَدِيِّ: ٣٦٧.

٢- ٢) مشارق أنوار اليقين: ٨١.

٣- ٣) الغيبة: ١٠٣ ح ٣١.

٤- ٤) الغيبة: ١٠٥ ح ٣٤.

٥- ٥) في المصدر: عدّه نقباء موسى.

٦- ٦) الغيبة: ١٠٧ ح ٣٧.





دَلَائِلِ النَّبُوَّةِ لِلْبَيْهَقِيِّ وَ مِنْ كِتَابِ مَعَالِمِ الْعِتْرَةِ التَّبَوِّيَّةِ لِابْنِ الْأَخْضَرِ الْجَنَابِذِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: ثُمَّ جَعَلَ اللَّهُ الْقَبَائِلَ بِيُوتًا، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهَا بَيْتًا، وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُم تَطْهِيرًا فَأَنَا وَ أَهْلُ بَيْتِي مُطَهَّرُونَ مِنَ الذُّنُوبِ (١).

٤١- وَ فِي كَشْفِ الْعَمَةِ أَيْضًا نَقْلًا مِنْ رِسَالِهِ لِأَبِي عُثْمَانَ عَمْرٍو بْنِ بَحْرِ الْجَا حِظِّ فِي فَضْلِ بَنِي هَاشِمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الْخَلِيفَتَيْنِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَ عِثْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي النَّبِيُّ الْلطِيفُ الْخَبِيرُ أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (٢).

٤٢- وَ فِيهِ أَيْضًا نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْأَلِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابُ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي [أَهْلُ بَيْتِي] فَأَنْظُرُوا كَيْفَ تَخْلَفُونِي فِيهِمَا (٣).

٤٣- وَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُم تَطْهِيرًا قَالَتْ: نَزَلَتْ فِي النَّبِيِّ وَ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

٤٤- وَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَمُرُّ بِبَيْتِ فَاطِمَةَ بَعِيدًا أَنْ بَنَى عَلَيْهَا عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، وَ يَقُولُ: الصَّلَاةُ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ [الْأَيْهِ] (٤).

٤٥- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ خَصَّ عَلِيًّا وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِقَوْلِهِ اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي.

٤٦- وَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَدْخَلَ عَلِيًّا وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي وَ أَهْلُ بَيْتِي، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: وَ أَنَا مِنْكُمْ؟ فَقَالَ: أَنْتِ بِخَيْرٍ وَ عَلِيٌّ خَيْرٌ (٥).

٤٧- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ أَخَذَ كِسِيَاءً فَجَلَّلَ بِهِ نَفْسَهُ وَ عَلِيًّا وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ فَأَذْهِبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَ طَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ [الْأَيْهِ] (٦).

ص: ٢٧٠

١- ١) كشف الغمّة: ١/١٣.

٢- ٢) كشف الغمّة: ١/٣١.

٣- ٣) كشف الغمّة: ١/٢٤.

٤- ٤) كشف الغمّة: ١/٤٥.

٥- ٥) كشف الغمّة: ١/٤٦.

٦- ٦) كشف الغمّة: ١/٤٧.

٤٨- وَفِيهِ نَقْلًا عَنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ - لَمَّا جَمَعَهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - اللَّهُمَّ إِلَيْكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَ أَهْلُ بَيْتِي (١).

٤٩- وَفِيهِ عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ ابْنِ عَمَّةٍ مُجَمَّعٍ عَنْ عَائِشَةَ فِي حَدِيثٍ قَالَتْ: رَأَيْتُ عَلِيًّا وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا؛ وَجَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَوْبَهُ وَقَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي أَذْهَبَ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَطَهَّرَهُمْ تَطْهِيرًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا مِنْ أَهْلِكَ؟ فَقَالَ: تَنَحَّى فَإِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ (٢).

٥٠- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ حَدِيثَ الْعَدِيرِ وَهُوَ طَوِيلٌ. وَفِيهِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تَوْشِكُونَ أَنْ تَرُدُّوا عَلَيَّ الْحَوْضَ فَأَسْأَلُكُمْ عَنْ نَفْلِي كَيْفَ خَلَفْتُمُونِي فِيهِمَا، الْأَكْبَرُ مِنْهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فَتَمَسَّكُوا بِهِ لَا تَضِلُّوا وَلَا تَزَلُّوا، وَالْأَصْغَرُ مِنْهُمَا عِثْرَتِي، فَفَاهِرُهُمَا فَصَاهِرِي، وَخَاذِلُهُمَا خَاذِلِي، وَوَلِيَّهُمَا وَليِّي، وَعِدُّهُمَا عِدُّوِي، ثُمَّ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (٣).

٥١- وَعَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ: لَمَّا حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، قَامَ بِعَدِيرِ حُجْمٍ عِنْدَ الْهَاجِرَةِ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي مَسِيئُولٌ وَإِنَّكُمْ مَسِيئُولُونَ، إِلَى أَنْ قَالَ: إِنِّي قَدْ خَلَفْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي كِتَابَ اللَّهِ وَعِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ وَقَالَ: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ (٤).

- قَالَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى: قَالَ ابْنُ طَلْحَةَ: أَمَّا ثُبُوتُ الْأَمَامَةِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَقَدْ حَصَلَ ذَلِكَ بِالنَّصِّ مِنْ عَلِيٍّ لِابْنِهِ الْحَسَنِ وَمِنْهُ لِأَخِيهِ الْحُسَيْنِ، وَمِنْهُ لِابْنِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهَلُمَّ جَرًّا إِلَى الْخَلْفِ الْحُجْبَةِ كَمَا سَيَأْتِي [أَنْتَهَى]. أَقُولُ: وَقَدْ رَأَيْتَهُ أَنَا فِي مَطَالِبِ السُّئُولِ فِي مَنَاقِبِ آلِ الرَّسُولِ لِابْنِ طَلْحَةَ وَكَانَ شَافِعِي الْمَذْهَبِ مِنْ أَعْيَانِهِمْ وَرُؤَسَائِهِمْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى وَغَيْرِهِ.

٥٢- وَفِي كَشْفِ الْغَمِّهٖ أَيْضًا قَالَ نَقَلْتُ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْحَمِيدِيِّ

ص: ٢٧١

(١-١) المصدر السابق.

(٢-٢) كشف الغممه: ١/٤٨.

(٣-٣) كشف الغممه: ١/٤٩.

(٤-٤) كشف الغممه: ١/٥٠.

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَيْمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَكُونُ مِنْ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا فَقَالَ كَلِمَةً لَمْ أَسْمَعْهَا، فَقَالَ أَبِي: إِنَّهُ قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ كَذَا فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ (١).

٥٣- وَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَا ضِيًّا مَا وَلِيَهُمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

٥٤- قَالَ: وَ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ مِنْ رِوَايَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَيْمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، أَوْ يَكُونَ عَلَيْكُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ. وَ عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَيْمُرَةَ نَحْوَهُ (٣).

٥٥- وَ مِثْلُهُ عَنْ حَصِيْبِ بْنِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَنْقُضِي حَتَّى يَمْضِيَ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً، وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

٥٦- قَالَ: وَ فِي حَدِيثِ سَيِّمَاطِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَيْمُرَةَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ (٥).

٥٧- قَالَ: وَ نَقَلْتُ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا ابْنَ مَسْعُودٍ هَلْ حَدَّثَكُمْ نَبِيِّكُمْ كَمْ يَكُونُ بَعْدَهُ مِنْ خَلِيفَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ كَعَدَّةِ نُبَيْيَ إِسْرَائِيلَ (٦). قَالَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى نَقَلْتُهُ مِنَ الْمَجْلَدِ الثَّلَاثِ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

٥٨- قَالَ: وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثَوْبَهُ، فَوَضَعَهُ عَلَى عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسْنَ وَ الْحُسَيْنَ، فَقَالَ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيرًا (٧).

٥٩- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ الْأَمَالِ فِي حَدِيثِ أُمِّ سَيِّمَةَ قَالَتْ: لَمَّا أَتَتْ فَاطِمَةَ بِالْعَصَةِ يَدِهِ قَالَ: أَيُّنَ عَلِيٍّ وَ ابْنَاهُ؟ قَالَتْ: فِي الْبَيْتِ قَالَ: أَدْعِيهِمْ لِي، فَأَقْبَلَ عَلِيٌّ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ؛ فَتَنَاوَلَ الْكِسَاءَ وَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَ أَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَيَّ [الْحَدِيثُ] (٨).

ص: ٢٧٢

١- ١) كشف الغمّة: ١/٥٧.

٢- ٢) المصدر السابق.

٣- ٣) المصدر السابق.

٤- ٤) كشف الغمّة: ١/٥٨.

٥- ٥) كشف الغمّة: ١/٥٨.

٦- ٦) المصدر السابق.

٧- ٧) كشف الغمّة: ١/٨١.

٨- ٨) كشف الغمّة: ١/٤٧.

٦٠-قَالَ: وَنَقَلْتُ مِنْ كِتَابِ الْكُشَافِ لِلزَّمْخَشَرِيِّ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَجَّلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ فَأَدْخَلَهُ ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ فَاطِمَةُ ثُمَّ عَلِيٌّ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً (١).

٦١-قَالَ: وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ عَنْ عُمَرَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ ثَوْبَهُ فَوَضَعَهُ عَلَى عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ، وَقَالَ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً (٢).

٦٢-قَالَ: وَنَقَلْتُ مِمَّا خَرَجَهُ الْعِزُّ الْمُحَدَّثُ الْحَنْبَلِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ قَالَ بَرِيدُهُ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: هُوَ صِرَاطُ (٣) آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٤)(٥). ثُمَّ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصِّرَاطِ لَنَاجِبُونَ قَالَ: يَعْنِي صِرَاطِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٦)(٧).

٦٣-وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ مَرْدَوَيْهِ عَنْ أَبِي دُجَانَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ لَوَاءً مِنْ نُورٍ، وَ عَمُوداً مِنْ يَاقُوتٍ، مَكْتُوبٌ (٨) عَلَى ذَلِكَ النُّورِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ (٩) اللَّهِ آلِ مُحَمَّدٍ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ (١٠).

٦٤- وَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً رَوَى أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ (١١). قَالَ: وَقَدْ أورد الحافظ أبو بكر بن مردويه ذلك من عدة طرق لعلها تزيد على المائة.

ص: ٢٧٣

- ١-١) كشف الغمه: ١/٤٥.
- ٢-٢) كشف الغمه: ١/٨١.
- ٣-٣) في المصدر: هو صراط محمد وآله.
- ٤-٤) و رواه عن بريده غيره من علماء أهل السنة، منهم الثعلبي في تفسيره مخطوط.
- ٥-٥) كشف الغمه: ١/٣١٦.
- ٦-٦) و رواه غيره من علماء أهل السنة منهم القندوزي في [ينابيع الموده] ص ١١٤ ط/اسلامبول و منهم مير محمد صالح الترمذی في [المناقب المرتضويه] ص ٤٩ ط/بمبئی.
- ٧-٧) كشف الغمه: ١/٣١٩.
- ٨-٨) ليست في المصدر.
- ٩-٩) في المصدر: رسولي.
- ١٠-١٠) كشف الغمه: ١/٣٢٨.
- ١١-١١) كشف الغمه: ١/٤٤.

٦٥- وَمِنْ كِتَابِ مَعَالِمِ أَلْعَثْرَةِ لِابْنِ الْأَخْضَرِ الْجَنْبِذِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ وَ أَحَدُهُمَا أَعْظَمُ مِنَ الْآخَرِ كِتَابُ اللَّهِ وَ عَثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، أَلَا إِنَّ كِتَابَ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ، مِثْلُهُ مِثْلُ سَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا، وَ مِثْلُهُمْ كِتَابٌ حِطَّهُ مَنْ دَخَلَهُ غُفِرَتْ لَهُ الذُّنُوبُ (١).

٦٦- وَ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنِّي مُخَلِّفٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا أَبَدًا كِتَابَ اللَّهِ وَ عَثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي (٢).

٦٧- وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ يَقُولُ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ كِتَابَ اللَّهِ وَ عَثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي [الْحَدِيثُ] (٣).

## الفصل السادس

٦٨- وَ رَوَى السَّيِّدُ رَضِيَّ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ الْحَسَنِيُّ وَ هُوَ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الطَّرَائِفِ الَّذِي سَمَّى نَفْسَهُ فِيهِ عَجَدَ الْمَحْمُودِ لِلنَّبِيِّ، نُقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ مُؤَمِّنِ الشَّيْرَازِيِّ نَاقِلًا مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي وَ أَهْلَ بَيْتِي عَلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ، وَ إِنْتَجَبَنَا فَجَعَلَنِي الرَّسُولَ وَ جَعَلَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ الْوَصِيَّ، فَأَنَا وَ أَهْلُ بَيْتِي صَفْوَةُ اللَّهِ وَ خَيْرَتُهُ مِنْ خَلْقِهِ (٤).

٦٩- قَالَ: وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي الثَّقَلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ: كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ؛ وَ عَثْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي، وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (٥) (٦).

ص: ٢٧٤

١- ١) كشف الغمّة: ٢/١٧٢.

٢- ٢) كشف الغمّة: ٢/٣٥.

٣- ٣) كشف الغمّة: ٢/١٧٢.

٤- ٤) الطرائف: ١/١٤٠ ح ١٣٦.

٥- ٥) حديث الثقلين متواتر بين الفريقين، روته العامة و الخاصة و قد صدر منه [ص] في مواضع مختلفة، قد نص على أربعة منها بعض رواه الحديث، يوم عرفه على ناقته القصوى، و في مسجد الخيف، و في خطبه الغدير في حجة الوداع و في خطبته على المنبر يوم قبض. و نحن نورد الحديث ثم نتبعه بذكر جملة ممن رواه من أصحاب رسول الله [ص] عنه مع ذكر موضع ضبطه من كتب أهل السنة فنقول: روى عن زيد بن أرقم في «صحيح الترمذي» ج ١٣ ص ٢٠٠ قال حدثني علي بن المنذر الكوفي، حدثنا محمد بن فضيل، قال حدثنا محمد بن فضيل، قال حدثنا الأعمش عن عطية عن أبي سعيد: والأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن زيد بن أرقم رضى الله عنه قال: قال رسول الله [ص]: إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدى، أحدهما أعظم من الآخر، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض و عثرتي أهل بيتي، و لن يفترقا حتى يردا على الحوض، فانظروا كيف

تخلفوني فيهما. ورووه عن حذيفه أيضا في كثير من كتب أهل السنه منها «تاريخ بغداد» ج ٨ ص ٤٤٢. ورووه عن زيد بن ثابت أيضا في كثير من كتب أهل السنه منها «إحياء الميت» ص ١١٦. ورووه عن جابر أيضا في كثير من كتب أهل السنه منها «صحيح الترمذى» ج ١٣ ص ١٩٩. ورووه عن علي [ع] أيضا في كثير من كتب أهل العامه منها «مجمع الزوائد» ج ٩ ص ١٦٣. ورووه عن فاطمه عليها السلام في كتب العامه منها «ينابيع الموده» ص ٤٠. ورووه عن عبد الله بن حنطب أيضا في كثير من كتب العامه منها «أسد الغابه» ج ٣ ص ١٤٧. ورووه عن حمزه الأسلمى أيضا من كتب العامه منها «ينابيع الموده» ص ٣٨. ورووه عن أبي سعيد أيضا في كثير من كتب أهل السنه منها «الطبقات الكبرى» ج ٢ ص ١٩٤. ورووه عن ابن عباس أيضا في كثير من كتب أهل السنه منها «المناقب» ص ١٥. ورووه عن الحسين بن علي [ع] في كتب أهل السنه منها «ينابيع الموده» ص ٢٠. ورووه عن أنس في كتب أهل السنه منها «ينابيع الموده» ص ١٩١. ورووه عن أبي رافع في كتب أهل السنه منها «أرجح المطالب» ص ٣٣٧. ورووه عن ابن أبي الدنيا في كتب أهل السنه منها «مناقب أمير المؤمنين» مخطوط. ورووه عن جبير بن مطعم في كتب أهل السنه منها «ينابيع الموده» ص ٣١ و ٢٤٦. ورووه عن عبد بن حميد في كتب أهل السنه منها «ينابيع الموده» ص ٣٨. ورووه عن أبي ذر في كتب أهل السنه منها «ينابيع الموده» ص ٢٧ و ٣٩. ورووه عن أم سلمه في كتب أهل السنه منها «أرجح المطالب» ص ٣٣٨. ورووه عن محمد بن خلاد في كتب أهل السنه منها «أرجح المطالب» ص ٣٤١. ورووه عن أبي هريره في كتب أهل السنه منها «مجمع الزوائد» ج ٩ ص ١٦٣. ورووه عن أم هانئ في كتب أهل السنه منها «ينابيع الموده» ص ٤٠. وروى في كثير من الكتب عن جماعه. وروى أيضا في جمله كثيره من الكتب مرسلا.

٦-٦ الطرائف: ١/١٦٢ ح ١٧١.

٧٠- وَيَسِّرُنَا لَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ أَنَّهُ سُئِلَ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ (١).

ص: ٢٧٥

---

١-١ الطرائف: ١/١٦٥ ح ١٧٢.



٧١- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ خَلِيفَتَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (١). وَ رَوَاهُ ابْنُ الْبَطْرِيقِ مِنْ عَلَمَائِنَا فِي الْمَنَاقِبِ نَقْلًا مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ وَ كَذَا الْحَدِيثَانِ قَبْلَهُ.

٧٢- قَال: وَ رَوَى مُسْلِمٌ فِي صِيحِحِهِ مِنْ طُرُقٍ فَمِنْهَا فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِنْهُ مِنْ أَجْزَاءِ السُّنَّةِ فِي أَوَاخِرِ الْكَرَّاسِ الثَّانِي مِنْ أَوَّلِهِ فِي النَّسِيخَةِ الْمَنْقُولِ مِنْهَا بِإِسْنَادِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ حَنَانٍ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ خَطِيبًا بِمَا يُدْعَى خُمًّا بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ وَ وَعَظَ وَ ذَكَرَ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَنِي رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبُ، وَ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ فِيهِ النُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَ اسْتَمْسِكُوا بِهِ وَ أَهْلَ بَيْتِي، أَدْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي (٢). قَالَ: وَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا فِي صِيحِحِهِ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ بَعْدَ ثَمَانِي عَشْرَةَ قَائِمَةً مِنْ أَوَّلِهِ مِنْ تِلْكَ النَّسِيخَةِ قَالَ: وَ رَوَاهُ الْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ مِنْ مُسْنَدِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَهُ نَحْوَهُ. وَ رَوَاهُ ابْنُ الْبَطْرِيقِ فِي الْمَنَاقِبِ نَقْلًا مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ. قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ فِي الْمَعْنَى مِنْ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَّاحِ السُّنَّةِ فِي الْجُزْءِ الثَّلَاثِ مِنْ أَجْزَاءِ الْأَرْبَعَةِ مِنْ صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ وَ هُوَ السُّنَنُ .

٧٣- وَ مِنْ صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ بِإِسْنَادِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضَلُّوا: كِتَابَ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، فَانظُرُوا كَيْفَ تَخْلِفُونِي فِي عِثْرَتِي (٣).

٧٤- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْفَقِيهَةُ الشَّافِعِيُّ ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ فِي كِتَابِهِ مِنْ عَدِهِ طُرُقٍ بِإِسْنَادِهَا فَمِنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنِّي بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ أَدْعَى فَأُجِيبَ وَ إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ: كِتَابَ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَ عِثْرَتِي أَهْلَ الْبَيْتِ، وَ إِنَّ اللَّطِيفَ الْخَبِيرَ تَبَأَنِي أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، فَانظُرُوا مَا ذَا تَخْلِفُونِي فِيهِمَا (٤).

ص: ٢٧٤

١- (١) الطرائف: ١/١٦٥ ح ١٧٣.

٢- (٢) المصدر السابق: ح ١٧٤.

٣- (٣) الطرائف: ١/١٦٦ ح ١٧٥.

٤- (٤) الطرائف: ١/١٦٦ ح ١٧٤.

وَرَوَاهُ ابْنُ الْبَطْرِيقِ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي الْمَنَاقِبِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ .

٧٥-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي كِتَابِ فَصَائِلِ الْقُرْآنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِترَتِي أَهْلَ بَيْتِي وَ قِرَابَتِي (١).

٧٦-وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: لَقِيتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ وَ هُوَ يُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ الْمُخْتَارِ فَقُلْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ : إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِترَتِي أَهْلَ بَيْتِي؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ (٢).

٧٧-وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ : إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ فَاسْأَلُكُمْ عَنِ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِترَتِي أَهْلَ بَيْتِي (٣).

٧٨-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ عَنِ الْمَسِيِّمِيِّ عِنْدَهُمْ جَارَ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَرَ الزَّمْخَشَرِيِّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : فَاطِمَةُ مُهَجَّةٌ قَلْبِي وَ ابْنَاهَا ثَمَرَةُ فُوَادِي، وَ بَعْلُهَا نُورٌ بَصِيرِي، وَ الْأَنْثَمَةُ مِنْ وُلْدِهَا أَمْنَاءُ رَبِّي، وَ حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ خَلْقِهِ، مَنْ اعْتَصَمَ بِهِ نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ هَوَى (٤)(٥).

٧٩-قَالَ: وَ رَوَى الثَّغَلْبِيُّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ اعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا بِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ خَلِيفَتَيْنِ إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي: كِتَابَ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ، وَ عِترَتِي أَهْلَ بَيْتِي وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (٤).

٨٠-قَالَ: وَ فِي صِيحِجِ الْبُخَارِيِّ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِنْ أَجْزَاءِ السُّنَنِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ غَدَاةً وَ عَلَيْهِ مِرْطٌ مُرْجَلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدٍ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ بْنُ فَدَخَلَ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا (٧).

ص: ٢٧٧

١- (١) الطرائف: ١/١٦٧ ح ١٧٧.

٢- (٢) الطرائف: ١/١٦٧ ح ١٧٨.

٣- (٣) الطرائف: ١/١٦٧ ح ١٧٩.

٤- (٤) الطرائف: ١/١٦٧ ح ١٨٠.

٥- (٥) و روى في غيره من كتب أهل السنة، منها [مقتل الحسين] ص ٥٩ ط/الغري [فرائد السمطين] مخطوط [ينابيع المودة] ص ٨٢ ط/اسلامبول، لكنه ذكر بدل كلمة مهجته: بهجه بالباء، و بدل قوله من اعتصم به الخ: من اعتصم بهم نجا و من تخلف عنهم هوى.

٦- (٦) الطرائف: ١/١٧٤ ح ١٨٥.

٧- (٧) الطرائف: ١/١٧٧ ح ١٨٧.

٨١-قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا اتَّفَقَ عَلَى لَفْظِهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ وَالثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ [الآيَةَ] عَنْ وَائِلَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ جَمَعَ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَالحَسَنَ وَالحُسَيْنَ؛ ثُمَّ لَفَّ عَلَيْهِمْ ثَوْبَهُ أَوْ قَالَ كِسَاءً، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَ أَهْلُ بَيْتِي أَحَقُّ (١).

٨٢- وَرَوَاهُ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْ وَائِلَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَجْلَسَ عَلِيًّا عَنْ يَسَارِهِ وَفَاطِمَةَ عَنْ يَمِينِهِ وَالحَسَنَ وَالحُسَيْنَ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ انْفَعَّ عَلَيْهِمْ بِثَوْبِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا . وَبِسَنَدٍ آخَرَ عَنْ وَائِلَةَ نَحْوَهُ وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ (٢).

٨٣- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْهَا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ هَذِهِ الْآيَةَ فِي بَيْتِهَا، وَقَدْ اجْتَمَعَ عَلِيُّ وَفَاطِمَةُ وَالحَسَنُ وَالحُسَيْنُ، فَلَفَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كِسَاءً خَيْرِيًّا وَقَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي فَأَذْهِبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا، قَالَتْ: فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي وَقُلْتُ: أَنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّكَ لَعَلَى خَيْرٍ، إِنَّكَ لَعَلَى خَيْرٍ (٣). وَرَوَى هَذِهِ الْأَخْبَارَ ابْنُ الْبَطْرِيْقِ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي الْمَنَاقِبِ نَقْلًا مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بِإِسْنَادٍ كَثِيرَةٍ قَالَ السَّيِّدُ وَرَوَاهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ بِإِسْنَادِهِ.

٨٤-قَالَ: وَرَوَى الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي خَمْسَةٍ، فِيَّ وَفِي عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالحَسَنَ وَالحُسَيْنَ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا (٤). قَالَ: وَرَوَاهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْوَاحِدِيُّ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِنَ التَّفْسِيرِ الْوَسْطِيِّ بَيْنَ الْمُقْبُوضِ وَالبَسِيطِ قَالَ: وَهُوَ مُعْتَمَدٌ عِنْدَهُمْ عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِآيَةِ الطَّهَارَةِ، وَهُوَ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُخَالِفِينَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ. قَالَ: وَمِنْ تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَائِشَةَ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا نَحْوَهُ حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا نَحْوَهُ.

ص: ٢٧٨

١- (١) الطرائف: ١/١٨٠ ح ١٨٨.

٢- (٢) الطرائف: ١/١٨١ ح ١٨٩.

٣- (٣) الطرائف: ١/١٨٢ ح ١٩١.

٤- (٤) الطرائف: ١/١٨٣ ح ١٩٥.

٨٥- وَيَسِينَادِ عَنْ أَبِي الْحَمْرَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ كَانَ يَقِفُ كُلَّ يَوْمٍ عَلَى بَابِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ فَيَقُولُ :  
الصَّلَاةَ، إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً (١).

٨٦- قَالَ: وَ مِنْ صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ وَ هُوَ كِتَابُ السُّنَنِ وَ مِنْ مُوطَأِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَانَ يَمُرُّ بِبَابِ  
فَاطِمَةَ إِذَا خَرَجَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ قَرِيباً مِنْ سِتِّهِ أَشْهَرُ يَقُولُ: الصَّلَاةَ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ، إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ  
الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً (٢).

٨٧- قَالَ: وَ مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْحَمِيدِيِّ فِي الْحَدِيثِ الرَّابِعِ وَ السَّتِّينِ مِنْ أَفْرَادِ مُسْلِمٍ مِنْ طَرِيقَيْنِ أَحَدُهُمَا  
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ خَرَجَ ذَاتَ عَدَاهِ وَ عَلَيْهِ مِرْطٌ مَرَجَلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدٍ؛ فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ ثُمَّ ذَكَرَ كَمَا  
مَرَّ (٣). قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ فِي صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ فِي الْجُزْءِ الثَّلَاثِ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

٨٨- قَالَ: وَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ فِي الْجُزْءِ الثَّلَاثِ فِي بَابِ فَضَائِلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي حَدِيثِ آيَةِ  
الْمُبَاهَلَةِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ جَمَعَ عَلِيًّا وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي. قَالَ: وَ رَوَاهُ  
مُسْلِمٌ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٤).

٨٩- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاقِبِ لِلْفَقِيهِ الشَّافِعِيِّ ابْنِ الْمَعَارِزِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الرَّشِيدِ عَنِ الْمَهْدِيِّ عَنِ الْمُنْصُورِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ  
عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: مِثْلُ أَهْلِ بَيْتِي مِثْلُ سَفِينَةِ نُوحٍ، مِنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ (٥) (٦).

ص: ٢٧٩

١-١) الطرائف: ١/١٨٥ ح ١٩٨.

١-٢) الطرائف: ١/١٨٥ ح ١٩٩.

١-٣) الطرائف: ١/١٨٥ ح ٢٠٠.

١-٤) الطرائف: ١/١٨٥ ح ٢٠٢.

١-٥) الطرائف: ١/١٩٩ ح ٢٠٧ وفيه: غرق.

١-٦) روى هذا الحديث علماء أهل السنة في كتبهم عن رسول الله [ص] بأسانيدهم المنتهية إلى جماعه من أصحابه نقلها هاهنا  
عن جملة من كتبهم. [فرواه عن أبي ذر] في «عيون الأخبار» ج ١ ص ٢١١ «المعارف» ص ٨٦ «المعجم الكبير» ص ١٣٠ «المعجم  
الصغير» ص ٧٨ «المستدرک» ج ٣ ص ١٥٠ «مناقب أمير المؤمنين» «مقتل الحسين» «فرائد السمطين» «ميزان الاعتدال» ج ١ ص  
٢٢٤ «تلخيص المستدرک» «نظم درر السمطين» ص ٢٣٥ «المحاسن المجتمعه» ص ١٨٨ «تفسير ابن كثير» ج ٩ ص ١١٥ «مجمع  
الزوائد» ج ٩ ص ١٦٨ «تاريخ الخلفاء» ص ٥٧٣ «الخصائص الكبرى» ج ٢ ص ٢٦٦ «إحياء



٩٠- وَيَسِّنَادُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ (١). قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ يَسِّنَادُهُ مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ مِثْلَهُ. وَيَسِّنَادُهُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٩١- وَيَسِّنَادُهُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: نَبِيْنَا أَفْضَلُ الْأَنْبِيَاءِ وَهُوَ أَبُوكَ، وَوَصِيْنَا أَفْضَلُ الْأَوْصِيَاءِ وَهُوَ بَعْلُكَ، وَمِنَّا سَبْطًا هَذِهِ الْأُمَّةُ وَهُمَا ابْنَاكَ، وَمِنَّا-وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ-مَهْدِيٌّ هَذِهِ الْأُمَّةُ (٢).

٩٢- وَيَسِّنَادُهُ عَنِ الْمَاعَمَشِ أَنَّهُ رَوَى فِي مَجْلِسِ الْمَنْصُورِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: تَخْتَمُوا بِالْعَقِيقِ فَإِنَّهُ أَوَّلُ حَجَرٍ أَقْرَبَ لِلَّهِ بِالْوَحْدَانِيَّةِ، وَ لِي بِالنُّبُوَّةِ، وَ لِعَلِيِّ بِالْوَصِيَّةِ وَ لَوْلَدِهِ بِالْإِمَامَةِ، وَ لِشَيْعَتِهِ بِالْجَنَّةِ (٣).

٩٣-قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ فِي الْجُزْءِ الثَّلَاثِ مِنْ أَجْزَاءِ ثَمَانِيَةٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَكُونُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا فَقَالَ كَلِمَةً لَمْ أَسْمَعْهَا، فَقَالَ أَبِي: قَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ، ثُمَّ ذَكَرَ ابْنُ طَاوُسٍ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِسَنَدٍ آخَرَ (٤).

- وَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ مِنْ سَنَةِ طُرُقٍ عَنْ جَابِرٍ وَ غَيْرِهِ وَ فِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً. وَ رَوَاهُ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ مِنْ عَشْرَةِ طُرُقٍ عَنْ عَشْرَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَ رَوَاهُ السُّدِّيُّ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ. قَالَ: وَ رَأَيْتُ تَصْنِيفًا لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيَاشٍ اسْمُهُ مَقْتَضِبِ الْأَثَرِ فِي إِمَامَةِ الْاِثْنِي عَشْرِ يَرَوِي فِيهِ أَحَادِيثَ نَبِيهِمْ بِإِمَامَةِ الْاِثْنِي عَشْرِ بِأَسْمَائِهِمْ مِنْ رَوَايَةِ رِجَالِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ. أَقُولُ: هَذَا الْكِتَابُ عِنْدَنَا وَ سَنَنْقُلُ أَكْثَرَ أَحَادِيثِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْخَوَارِزْمِيِّ أَحَادِيثَ فِي ذَلِكَ.

ص: ٢٨١

١-١) الطرائف: ١/٢٠٠ ح ٢٠٨.

٢-٢) الطرائف: ١/٢٠٢ ح ٢١٢.

٣-٣) الطرائف: ١/٢٠٣ ح ٢١٣.

٤-٤) الطرائف: ١/٢٥١ ح ٢٦٠.

٩٤- مِنْهَا: مَا رَوَاهُ يَاسِينَادٌ يَطُولُ بَيَانُهُ عَنْ أَبِي سَيِّمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ: أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ لَيْلَةَ الْأَسِيرَاءِ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي خَلَقْتُكَ وَخَلَقْتُ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَالْأَيْمَةَ مِنْ وُلْدِهِ مِنْ نُورٍ مِنْ نُورِي، وَعَرَضْتُ وَلَا يَتَكُمُ عَلَى أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَمَنْ قَبِلَهَا كَانَ عِنْدِي مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَمَنْ جَحَدَهَا كَانَ عِنْدِي مِنَ الْكَافِرِينَ، يَا مُحَمَّدُ تُحِبُّ أَنْ تَرَاهُمْ؟ قَالَ: [قُلْتُ: ظ] أَنْعَمَ يَا رَبِّ، فَقَالَ لِي: الْتَفْتُ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ فَالْتَفْتُ فَإِذَا أَنَا بِعَلِيِّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنِ، وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَمُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، وَ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَالْحَسَنَ بْنِ عَلِيٍّ، وَالْمُهَيْدِيَّ فِي ضَحَضَاحٍ مِنْ نُورٍ؛ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هُوَ لَاءِ الْحَجَّاجِ وَهُوَ الثَّائِرُ مِنْ عِتْرَتِكَ وَالْحُجَّةُ الْمَوَاجِبُ لِأَوْلِيَائِي (١).

٩٥- وَيَاسِينَادٌ ذَكَرَهُ عَنْ سَيِّمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِلْحُسَيْنِ: أَنْتَ سَيِّدُ ابْنِ سَيِّدِ أَبِي سَادَةَ، أَنْتَ إِمَامُ ابْنِ إِمَامِ أَبِي الْأَيْمَةِ، أَنْتَ حُجَّةُ ابْنِ حُجَّةِ أَبِي حَجَّاجٍ تَسْبِيحِهِ، تَاسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ (٢). قَالَ: وَرَأَيْتُ كِتَابًا تَصْنِيفَ رِجَالِ الْأَرْبَعَةِ الْمَذَاهِبِ اسْمُهُ: تَارِيخُ أَهْلِ الْبَيْتِ رَوَاهُ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ يَتَضَمَّنُ تَسْمِيَةَ الْاِثْنَيْ عَشَرَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ الْمَشَارِ إِلَيْهِمْ. قَالَ: وَرَأَيْتُ كِتَابًا آخَرَ تَصْنِيفَ رِجَالِ الْأَرْبَعَةِ الْمَذَاهِبِ وَرَوَايَتِهِمْ تَرْجَمَتْهُ تَارِيخُ الْمَوَالِيدِ وَوَفَاهُ أَهْلُ الْبَيْتِ رَوَاهُ ابْنُ الْخَشَّابِ الْحَنْبَلِيُّ النُّحْوِيُّ يَتَضَمَّنُ تَسْمِيَةَ الْاِثْنَيْ عَشَرَ الْمَشَارِ إِلَيْهِمْ وَالتَّنْبِيهِ عَلَيْهِمْ.

## الفصل السابع

٩٦- وَرَوَى ابْنُ طَاوُسٍ مِنْ عُلَمَائِنَا أَيْضًا فِي كِتَابِ كَشْفِ الْمَحَجَّةِ قَالَ: وَرَوَى مُسْلِمٌ فِي صِيحِحِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَعِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي (٣).

٩٧- وَعَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ

ص: ٢٨٢

١- (١) الطرائف: ١/٢٥٥ ح ٢٧٠.

٢- (٢) الطرائف: ١/٢٥٧ ح ٢٧٢.

٣- (٣) كشف المحجّة: ٧٦.

لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ جَمَعًا عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَقَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي (١).

٩٨-قَالَ: وَفِي صَيْحِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي عِدَّةِ أَحَادِيثَ: لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ عَزِيزًا مَا وَلِيَهُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٢).

٩٩-قَالَ: وَفِي بَعْضِ أَحَادِيثِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنَ الصَّحِيحِينَ: لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ مَاضِيًا مَا وَلِيَهُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٣).

## الفصل الثامن

١٠٠-وَرَوَى الْحَسَنُ الدَّيْلَمِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي الْإِرْشَادِ نَقْلًا مِنْ مَنَاقِبِ الْخُوَارِزْمِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ (٤).

١٠١-وَمِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَكُونُ مِنْ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٥).

١٠٢-وَمِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْخُلَفَاءَ بَعْدَهُ بَعْدَ نُقْبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٦).

١٠٣-قَالَ: وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِلْحُسَيْنِ هَذَا ابْنِي إِمَامٌ ابْنُ إِمَامٍ، أَخُو إِمَامٍ أَبُو الْأَئِمَّةِ تَسَعُهُ تَاسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ (٧).

## الفصل التاسع

١٠٤-وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْكِرْجِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الْإِسْتِئْصَارِ فِي النَّصِّ عَلَى الْأَئِمَّةِ الْأَطْهَارِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ دَفَائِنِ النَّوَاصِبِ لِمُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَادَانَ وَهُوَ مِنْ عُلَمَائِنَا أَيْضًا، لَكِنْ رَوَى أَحَادِيثَهُ كُلَّهَا مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اِعْلَمُوا أَنَّ لِلَّهِ بَابًا مَنْ دَخَلَهُ أَمِنَ مِنَ النَّارِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ

ص: ٢٨٣

١-١ كشف المحجبه: ٧٦.

٢-٢ كشف المحجبه: ٥١-٧٩.

٣-٣ كشف المحجبه: ٨٠.

٤-٤ مناقب الخوارزمي: ٨٠.

٥-٥ انظر كشف الغممه: ٣٣١١.

٦-٦ مسند أحمد: ١/٣٩٨-٤٠٦.

٧-٧ انظر خلاصه عبققات الأنوار: ٤/٣٠٤.



إِهْدِنَا إِلَى هَذَا الْبَابِ! قَالَ: هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ أَخُو رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ خَلِيفَتُهُ عَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ، إِلَى أَنْ قَالَ: مَنْ سِرَّهُ أَنْ يَتَوَلَّى وَلَا يَهِيَ اللَّهُ فَلْيَقْتُدِ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بَعْدِي، وَ الْأَثَمَةَ مِنْ ذُرِّيَّتِي، فَإِنَّهُمْ خَزَانُ عِلْمِي، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا عِدَّةُ الْأَثَمَةِ؟ قَالَ: عِدَّتُهُمْ اثْنَا عَشَرَ؛ أَوْلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ آخِرُهُمُ الْقَائِمُ (١). وَ رَوَاهُ ابْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْيَقِينِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْأِسْتِنصَارِ لِلْكَرَاجِكِيِّ مِثْلَهُ.

١٠٥- وَ يَسْنَادُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَنَا وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ تِسْعَةٌ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ خُلَفَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، وَ أَمَنَّاؤُهُ عَلَى خَلْقِهِ، وَ أَنْتُمْ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ، وَ حُجَجُ اللَّهِ عَلَى الْعَالَمِينَ (٢).

١٠٦- وَ يَسْنَادُهُ ذِكْرُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: يَا عَلِيُّ أَنَا نَذِيرٌ أُمَّتِي، وَ أَنْتَ هَادِيهَا، وَ الْحَسَنُ قَائِدُهَا، وَ الْحُسَيْنُ سَابِقُهَا، وَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ جَامِعُهَا، وَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَلِيٍّ عَارِفُهَا، وَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ كَاتِبُهَا، وَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ مُخَصِّصُهَا، وَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى مُعَبِّرُهَا وَ مُنْجِيهَا وَ طَارِدُ مُبْغِضِيهَا، وَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَلِيٍّ قَائِمُهَا وَ سَابِقُهَا، وَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ سَائِرُهَا وَ عَامِلُهَا، وَ الْحَسَنُ نَادِيهَا وَ مُعْطِيهَا، وَ الْقَائِمُ الْخَلْفُ سَاقِيهَا وَ نَاشِدُهَا، إِنَّ فِي ذَلِكَ لَأَيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ (٣).

١٠٧- وَ يَسْنَادُهُ ذِكْرُهُ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا وَارِدُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَ أَنْتَ يَا عَلِيُّ السَّاقِي، وَ الْحَسَنُ الدَّائِدُ، وَ الْحُسَيْنُ الْأَمْرُ، وَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْفَارِطُ، وَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَلِيٍّ النَّاشِئُ، وَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّائِقُ، وَ مُوسَى مُخَصِّصُ الْمُحِبِّينَ وَ الْمُبْغِضِينَ وَ قَامِعُ الْمُنَافِقِينَ، وَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى مُرَبِّبُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَلِيٍّ مُنْزِلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي دَرَجَاتِهِمْ، وَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ خَطِيبُ شَيْعَتِهِ وَ مَرْوُجُهُمُ الْخُورَ الْعَيْنِ، وَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ سِرَاجُ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَسْتَضِيئُونَ بِهِ، وَ الْمَهْدِيُّ شَفِيعُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَيْثُ لَا يَأْذَنُ اللَّهُ إِلَّا لِمَنْ يَشَاءُ وَ يَرْضَى (٤). وَ رَوَاهُ ابْنُ طَاوُسٍ فِي الطَّرَائِفِ نَقْلًا مِنْ مَنَابِقِ الْخُوارِزْمِيِّ يَسْنَادُهُ نَحْوَهُ.

١٠٨- قَالَ: وَ مِنْ نَقْلِ الْعَامَّةِ ثُمَّ ذَكَرَ إِسْنَادًا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ

ص: ٢٨٤

١- (١) الاستنصار: ٢١.

٢- (٢) الاستنصار: ٢٢.

٣- (٣) الاستنصار: ٢٣.

٤- (٤) الاستنصار: ٢٣.

قَالَ: يَكُونُ بَعْدِي مِنَ الْخُلَفَاءِ عِدَّةُ نُبِيَّائِ بَنِي إِسْرَائِيلَ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً؛ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (١). وَ ذَكَرَ لَهُ أُسَانِيدَ كَثِيرَةً عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَعَنْ أَنَسٍ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ وَعَنْ أَبِي جَحْفَةَ وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ وَغَيْرِهِمْ بِالْفَاطِ مِتْقَارِيهِ.

- قَالَ: وَ مِنَ السُّفْرِ الْأَوَّلِ مِنَ التَّوْرَاهِ: وَ أَمَّا إِسْمَاعِيلُ فَقَدْ سَمِعْتُ دَعَاكَ فِيهِ وَ قَدْ بَارَكْتُهُ وَ سَأْتَمِرُهُ (٢)، وَ أَكْثَرُهُ جِدًّا وَ أَجْعَلُ مِنْهُ اثْنِي عَشَرَ شَرِيفًا [بَوْلِدٍ] (٣)، وَ أَجْعَلُهُ حِزْبًا عَظِيمًا (٤).

- قَالَ: وَ فِي رِوَايِهِ أُخْرَى مِنَ التَّوْرَاهِ فِي إِسْمَاعِيلَ وَ يَلِدُ كَبِيرًا وَ اثْنِي عَشَرَ عَظِيمًا (٥).

## الفصل العاشر

١٠٩- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الْأَقْبَالِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ النَّشْرِ وَ الطَّيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ رِجَالِ الْمُخَالِفِينَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ بِمَنَى: إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابَ اللَّهِ وَ عَثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، إِلَى أَنْ قَالَ: أَلَا- فَمَنْ اعْتَصَمَ بِهِمَا فَقَدْ نَجَّى، وَ مَنْ خَالَفَهُمَا فَقَدْ هَلَكَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَاجْتَمَعَ قَوْمٌ فَقَالُوا: يُرِيدُ مُحَمَّدٌ أَنْ يَجْعَلَ الْإِمَامَةَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ، فَخَرَجَ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ فَدَخَلُوا مَكَّةَ وَ دَخَلُوا الْكَعْبَةَ وَ كَتَبُوا بَيْنَهُمْ كِتَابًا إِنْ أَمَاتَ اللَّهُ مُحَمَّدًا أَوْ قُتِلَ لَا نَزْدُ (٦) هَذَا الْأَمْرَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ أَمْرًا فَأَمْرًا مُبْرَمُونَ أَمْ يَحْسُبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَ نَجْوَاهُمْ بَلَى وَ رُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ (٧).

١١٠- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ: مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّ عَلِيًّا وَ الطَّيِّبِينَ مِنْ وُلْدِي هُمْ الثَّقَلُ الْأَصْغَرُ؛ وَ الْقُرْآنُ الثَّقَلُ الْأَكْبَرُ لَا يَفْتَرِقَانِ حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، وَ لَا تَحِلُّ إِمْرَةُ الْمُؤْمِنِينَ لِأَحَدٍ بَعْدِي غَيْرِهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: أَنَا صِرَاطُ اللَّهِ الْمُسْتَقِيمِ الَّذِي أَمَرَكُمْ أَنْ تَسْلُكُوا الْهُدَى إِلَيْهِ، ثُمَّ عَلِيٌّ مِنْ بَعْدِي؛ ثُمَّ وُلْدِي مِنْ صُلْبِهِ

ص: ٢٨٥

١- ١) الاستنصار: ٢٤.

٢- ٢) في المصدر: و سائمه.

٣- ٣) زياده من المصدر.

٤- ٤) الاستنصار: ٢٦.

٥- ٥) الاستنصار: ٣٠.

٦- ٦) في المصدر: يرد.

٧- ٧) الإقبال: ٢/٢٤٣.

أَيْمَهُ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ ثُمَّ قَالَ: قَدْ أَمَرَنِي اللَّهُ أَنْ أَخُذَ مِنْ أَلْسِنَتِكُمُ الْإِقْرَارَ بِمَا عَقَدْتُمْ مِنَ الْإِمْرَةِ لِعَلِّي بِنِ أَبِي طَالِبٍ، وَ مَنْ جَاءَ مِنْ بَعِيدِهِ مِنَ الْأَيْمَةِ مِنِّي وَ مِنْهُ، فَقُولُوا أَعْطَيْنَا اللَّهَ بِذَلِكَ وَ إِيَّاكَ وَ عَلِيًّا وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ، وَ الْأَيْمَةَ الَّذِينَ ذَكَرْتَ كُلَّ عَهْدٍ وَ مِيثَاقٍ (١).

## الفصل الحادى عشر

١١١- وَ رَوَى السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى مِنْ عِلْمَائِنَا فِي كِتَابِ الشَّافِي نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمُعْنَى لِلْقَاضِي عَبْدِ الْجَبَّارِ: أَنَّهُ رَوَى فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابَ اللَّهِ وَ عِزَّتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَ لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (٢)(٣).

١١٢- وَ عَنْهُ صَيَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي كَمَثَلِ سَيْفِيْنِهِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ (٤). أقول: إن القاضى عبد الجبار مع شده تعصبه و عناده و مكابرتة لم يقدر على الطعن فى هذين الحديثين و أمثالهما، و لا على إنكار تواترها، و إنما تعرض لتأويلها بما لا وجه له مع عدم المعارض.

## الفصل الثانى عشر

و روى الشيخ أبو الحسين يحيى بن الحسن بن البطريق من علمائنا فى كتاب المناقب جملة من الأحاديث السابقة نقلها من الكتب المذكورة هناك.

١١٣- وَ رَوَى فِيهِ نَقْلًا مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ أَخَذَ ثَوْبَهُ فَوَضَعَهُ عَلَى عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ قَالَ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيرًا (٥). أقول: قد روى ابن البطريق فى هذا المعنى أحاديث كثيرة تقدم بعضها. منها: من مسند أحمد تسعة أحاديث، و من صحيح البخارى حديث، و من صحيح مسلم حديث، و من تفسير الثعلبى عشره أحاديث، و من الجمع بين

ص: ٢٨٦

١- ١) الإقبال: ٢/٢٤٧.

٢- ٢) انظر البحار: ٢٣/١٢٦.

٣- ٣) تقدم إثبات تواتره من طرقهم فى ص ٢٧٤ و ٢٧٥.

٤- ٤) البحار: ٢٣/١٠٥.

٥- ٥) العمدة: ٣٥ ح ١٦.

الصحيحين حديث و من الجمع بين الصحاح الستة أربعة أحاديث، فذلك ستة و عشرون حديثاً في نزول الآيه الشريفه فيهم و اختصاصها بهم، رويها عن أعيان الصحابه؛ و دلالتها على طهارتهم و عصمتهم و صحه دعواهم للإمامه و نصهم على باقى الأئمه الاثنى عشر عليهم السلام ظاهره واضحه لا تخفى، و قد تركت ذكر الأحاديث المشار إليها بأسانيدها و ألفاظها خوفاً من الإطناب.

١١٤- وَ رَوَى فِيهِ نَقْلًا مِنْ تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ خَلِيفَتَيْنِ إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي كِتَابَ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَ عَثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، أَلَا وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (١).

١١٥- وَ رَوَى فِيهِ نَقْلًا مِنْ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَاحِ السَّيِّئَةِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي وَ هُوَ كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَ عَثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، فَمَا نَظَرُوا كَيْفَ تَخَلَّفُونِي فِي عَثْرَتِي (٢). أقول: استدلل ابن البطريق بقوله: إن تمسكنم بهما لن تضلوا على أن المتمسكين بالأئمه من العتره هم الفرقة الناجيه. و قد روى ابن البطريق في هذا المعنى من مسند أحمد بن حنبل ثلاثه أحاديث، و من صحيح مسلم ثلاثه أحاديث، و من تفسير الثعلبي حديثاً، و من مناقب ابن المغازلي أربعة أحاديث، و من الجمع بين الصحاح حديثاً، و من الجمع بين الصحيحين حديثين، فهذه أربعة عشر حديثاً لم أذكر منها إلا حديثين اختصاراً.

١١٦- وَ رَوَى فِيهِ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: يُوشِكُ أَنْ تَرِدُوا عَلَيَّ الْحَوْضَ، فَأَسِدْ أَلْكُمْ عَنْ ثِقَلِي كَيْفَ خَلَفْتُمُونِي فِيهِمَا، الْأَكْبَرُ مِنْهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فَتَمَسَّكُوا بِهِ وَ لَا تَوَلَّوْا وَ لَا تَضِلُّوا، وَ الْأَصْغَرُ مِنْهُمَا عَثْرَتِي، نَاصِرُهُمَا لِي نَاصِرٌ، وَ خَاذِلُهُمَا لِي خَاذِلٌ، وَ وَلِيُّهُمَا لِي وَلِيٌّ، وَ عَدُوُّهُمَا لِي عَدُوٌّ (٣).

١١٧- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ

ص: ٢٨٧

١- (١) العمده: ١٣٥ ح ٦٢١.

٢- (٢) العمده: ٦٨-٧٢ ح ٨٢-٨٨.

٣- (٣) ينابيع الموده: ١/١٠٤.

سَفِينَهُ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَّى وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ. و رواه من سته طرق بأسانيد ذكرها (١). أقول: دلالة هذا على تعيين الفرقة الناجية، و أنهم الشيعة الإمامية ظاهره واضحه، و قد تواتر نقله من الطريقتين كما ترى، و مثله أحاديث كثيرة جدا كما تقدم و يأتي.

١١٨- وَ يَأْسِنَادِ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: تَخْتَمُوا بِالْعَقِيقِ فَإِنَّهُ أَوَّلُ حَجَرٍ أَقْرَبَ لِلَّهِ بِالْوَحْدَانِيَّةِ، وَ لَكَ بِالنُّبُوَّةِ، وَ لِعَلِّيٍّ بِالْوَصِيَّةِ، وَ لَوْلَا بَالِإِمَامَةٍ، وَ لِشِيعَتِهِ بِالْحُجَّةِ (٢). أقول: دلالة هذا على تعيين الفرقة الناجية أوضح مما قبله.

- وَ رَوَى مِنْ صَيْحِيحِ الْبَخَارِيِّ، وَ مِنْ صَيْحِيحِ مُسْلِمٍ، وَ مِنْ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ، وَ مِنْ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِ السُّنَنِ تَمَامِيَّةِ عَشْرَ حَدِيثًا بِأَسَانِيدِهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: يَكُونُ مِنْ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ، وَ فِي بَعْضِهَا اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا وَ أَلْفَاظُهَا تُوَافِقُ مَا مَرَّ مِنْ كَشْفِ الْعَمَّةِ وَ مِنْ الطَّرَائِفِ (٣).

### الفصل الثالث عشر

١١٩- وَ رَوَى الْعَلَامَةُ الْحَسَنُ بْنُ يُونُسَ بْنِ الْمُطَهَّرِ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ نَهْجِ الْحَقِّ وَ كَشْفِ الصِّدْقِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيرًا قَالَ: أَجْمَعَ الْمُفَسِّرُونَ وَ رَوَى الْجُمْهُورُ كَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَ غَيْرِهِ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ،

- قَالَ: وَ رَوَى الزَّمَخْشَرِيُّ وَ كَانَ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِأَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ هُوَ الثَّقَفُ الْمَأْمُونُ عِنْدَهُمْ بِأَسَانِيدِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: فَاطِمَةُ مُهَجَّةٌ قَلْبِي وَ ابْنَاهَا ثَمَرَةٌ فُوَادِي، وَ بَعْلَاهَا نُورٌ بَصْرِي، وَ الْأَائِمَّةُ مِنْ وُلْدِهَا أُمَّنَاءُ رَبِّي، حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ خَلْقِهِ، مَنْ إِعْتَصَمَ بِهِمْ نَجَا، وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُمْ هَوَى (٤).

١٢٠- قَالَ: وَ رَوَى الثَّغَلْبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ بِأَسَانِيدٍ مُتَعَدِّدَةٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ خَلِيفَتَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِزَّتِي أَهْلَ بَيْتِي.

ص: ٢٨٨

١- (١) العمدة: ٣٥٩ ح ٦٩٥.

٢- (٢) العمدة: ٣٧٨.

٣- (٣) العمدة: ٤١٨-٤٢٢ ح ٨٦٦.

٤- (٤) انظر البحار: ٢٩/٦٤٩، و ينابيع المودة: ٨٢، و إحقاق الحق: ٤/٢٨٨.

١٢١- قَالَ: وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صِيحِحِهِ فِي مَوْضِعَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًا مَا وَلِيَهُمْ إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ. وَ رَوَى ذَلِكَ بِسَبْعَةِ طُرُقٍ مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، وَ الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّحَّاحِ، وَ الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ، وَ مِنْ صِيحِحِ أَبِي دَاوُدَ تَتَضَمَّنُ النَّصَّ عَلَى الْإِثْنَى عَشَرَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِالْفَاظِ مُتَقَارِبِهِ؛ تَقَدَّمَ مِثْلُهَا مِنَ الطَّرَائِفِ وَ مِنْ كَشْفِ الْعَمَةِ وَ غَيْرِهِمَا (١).

#### الفصل الرابع عشر

١٢٢- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو الْفَتْحِ الْكِرَاجِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ كَنْزِ الْفَوَائِدِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ فَاطِمَةُ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَمَنْ قَالَ غَيْرَ هَذَا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ (٢).

١٢٣- قَالَ: وَ مِمَّا أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْأَسْدِيَّامِ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنَّي مُخَلِّفٌ فِيكُمْ مِمَّا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا كِتَابَ اللَّهِ وَ عِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي (٣).

#### الفصل الخامس عشر

١٢٤- وَ رَوَى مَوْلَانَا مُحَمَّدُ طَاهِرُ الْقُمِّيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا الْمُعَاصِرِينَ فِي شَرْحِ كِتَابِ تَهْذِيبِ الْحَدِيثِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ شَرَفِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ حِينَ ثَقُلَ مِنَ الضَّرْبِ فِي كَلَامٍ لَهُ: وَ فِيكُمْ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْ نَبِيِّكُمْ مَنْ إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا، هُمُ الدُّعَاةُ وَ هُمُ النَّجَاهُ، وَ هُمُ أَرْكَانُ الْأَرْضِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَاخْلُفُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِيهِمْ بِأَحْسَنِ الْخِلَافَةِ؛ فَقَدْ أَخْبَرَكُمْ أَنَّهَمَا الثَّقَلَيْنِ وَ أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرَقَا هُمُ وَ الْقُرْآنُ حَتَّى يَرِدَا عَلَى الْحَوْضِ، فَالزُّمُوهُمُ تَهْتَدُوا وَ تَرْتُدُّوا، وَ لَا تَفْرَقُوا عَنْهُمْ وَ لَا تَتْرُكُوهُمْ فَتَفْرَقُوا وَ تَمَرَّقُوا (٤).

١٢٥- قَالَ: وَ فِيهِ أَيْضًا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ: إِنْ أَمْرٌ مَقْبُوضٌ وَ تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي: كِتَابَ اللَّهِ

ص: ٢٨٩

١- (١) فتح الباري ١٣/١٨١، و شرح مسلم للنووي: ١٢/٢٠١، و عون المعبود ١١/٢٤٤.

٢- (٢) كنز الفوائد: ٦٣.

٣- (٣) كنز الفوائد: ١٥٢.

٤- (٤) كتاب الأربعين: ٣٦٦، و خلاصه عبققات الأنوار: ٤/٣٢٥.

وَ عِترتي أهل بيتي، وَ إِنَّ اللطيفَ الخبيرَ بئاني أَنهَما لَن يفتَرقا؛ هُم وَ القرآنُ حَتَّى يردا عَلَي الحوضِ (١).

١٢٦-قال: وَ فِيهِ عَن ابنِ عَبّاسٍ قال: قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ مَن رَكِبَها نَجَا وَ مَن تَخَلَّفَ عَنها غَرِقَ (٢).

١٢٧-قال: وَ فِيهِ أَيضاً: قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَهْلُ بَيْتِي فِيكُمْ كِتابٌ حِطَّةٌ فِي بَيْتِي إِسْرَائِيلَ (٣).

- ١٢٩-قال: وَ قالَ العَلَمَةُ التَّفْتازانِيُّ فِي شَرْحِ المَقاصِدِ: فَإِن قِيلَ: قالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي تارِكُ فِيكُمْ التَّثَلِّينَ كِتابَ اللَّهِ فِيهِ الهُدَى وَ النُّورُ فَخُذُوا بِكِتابِ اللَّهِ وَ اسْتَمْسِكُوا بِهِ وَ أَهْلَ بَيْتِي إِلى آخِرِ الحَدِيثِ وَ قالَ: إِنِّي تارِكُ فِيكُمْ ما إِن تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَن تَضَلُّوا كِتابَ اللَّهِ وَ عِترتي أَهْلُ بَيْتِي وَ مِثْلُ هَذا يُشعِرُ بِفَضْلِهِم عَلَي العالِمِ وَ غَيرِهِ. قُلْتُ: نَعَم لِإِصْرافِهِم بِالْعِلْمِ وَ التَّقْوَى مَعَ شَرَفِ النِّسَبِ، أَلَا- تَرى أَنَّهُ قَرَنَهُم بِكِتابِ اللَّهِ فِي كَوْنِ التَّمَسُّكِ بِهِم مُتَّفِذاً مِنَ الضَّلالةِ، وَ لا- مَعْنى لِلتَّمَسُّكِ بِالكِتابِ إِلا- الأَخْذُ بِما فِيهِ مِنَ الهِدايَةِ وَ كَذا فِي العِترَةِ [انْتَهَى] (٤). قالَ مولانا محمد طاهر: انظر إِلى علامه المخالفين كيف أَقرَّ بِأَنَّ التَّمَسُّكَ بِأَهْلِ البَيْتِ مَنْقِذٌ مِنَ الضَّلالةِ؛ وَ مَعَ هَذا لِمَ يَتَمَسَّكُ بِهِم بَل تَمَسَّكُ بِمَن عاداها مَن أَعْدائِهِم. قالَ: وَ هَذا الحَدِيثُ متواترٌ عِندَ المخالفين وَ قد حَكَمُوا بِصِحَّتِهِ وَ لِمَ يَعمَلُوا بِمُتَضَمِّنِهِ، لِأَنَّهم تَرَكَوا أَهْلَ البَيْتِ وَ فتاويهِم، وَ اتَّبَعُوا أَعْداءَ أَهْلِ البَيْتِ مِنَ الخلفاءِ الثَّلاثَةِ وَ الأئمَّةِ الأربَعَةِ [انْتَهَى].

١٣٠-قال: وَ قالَ صِاحِبُ الصِّراطِ المُسْتَقِيمِ: ذَكَرَ ابنُ مَرْدَوَيْهِ فِي المَنابِقِ مِنْ مِائَةٍ وَ ثَلاثينَ طَرِيقاً: أَنَّ العِترَةَ عَلَيَّ وَ فَاطِمَةَ وَ الحَسَنانِ (٥).

١٣١-قال: وَ فِي شَرْحِ نَهْجِ الأَبلاغِ نَقْلاً عَن صِاحِبِ حِلْيَةِ الأَوْلِياءِ قالَ: قالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَن سَيرَهُ أَن يَحْيَا حَياتِي وَ يَمُوتَ مَماتِي وَ يَسْكُنَ جَنَّةَ عَدْنِ التي غَرَسَها

ص: ٢٩٠

١- (١) كتاب الأربعين: ٣٦٦.

٢- (٢) كتاب الأربعين: ٣٦٩.

٣- (٣) كتاب الأربعين: ٣٦٩.

٤- (٤) كتاب الأربعين: ٣٦٧.

٥- (٥) كتاب الأربعين: ٣٧٥.

رَبِّي، فَلْيَتَوَلَّ عَلِيًّا مِنْ بَعْدِي، وَ لِيُؤَالَ وَيُتَّوَلَّ بِأَلْمَائِمَةِ مِنْ بَعْدِي، فَإِنَّهُمْ عَمَّرْتِي خَلِقُوا مِنْ طِينِي وَ رَزَقُوا فَهْمًا وَ عِلْمًا، فَوَيْلٌ لِّلْمُكْذِبِينَ مِنْ أُمَّتِي، الْقَاطِعِينَ فِيهِمْ صِلَتِي، لَا أَنَالَهُمُ اللَّهُ شَفَاعَتِي (١).

١٣٢- قَالَ: وَ فِي كِتَابِ شَرَفِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَيْبَةَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى الْأَضْيَعِ بْنِ نُبَاتَةَ فَقَالَ: أَلَا أُفْرِتُكَ مَا أَمْلَأَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَخْرَجَ إِلَيَّ صَحِيفَةً فَإِذَا مَكْتُوبٌ فِيهَا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَهْلُ بَيْتِهِ، فَإِنَّ أَهْلَ بَيْتِهِ آخِذُونَ بِحُجْرِهِ نَبِيَّهُمْ، وَ إِنْ شِيعَتُهُمْ آخِذُونَ بِحُجْرِهِمْ مِنَ النَّارِ؛ فَإِنَّهُمْ لَنْ يُدْخِلُوكُمْ نَارَ ضَلَالِهِ، وَ لَنْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ نُورِ هُدَى. وَ نَقَلَ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي أَنَّ الْأَائِمَةَ اثْنَا عَشَرَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ وَ مِنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، وَ مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَحَدَ عَشَرَ حَدِيثًا، وَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّلَثِيِّ ثَلَاثَةً، وَ مِنْ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ سَبْعَةً، وَ مِنْ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحاحِ السَّتَّةِ حَدِيثَيْنِ؛ وَ نَقَلَ حَدِيثًا يَشْتَمِلُ عَلَى أَسْمَاءِ الْأَائِمَةِ الْإِثْنَيْ عَشَرَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنْ عَدِهِ كُتِبَ مِنْ كُتُبِ الْعَامَّةِ، ثُمَّ قَالَ: وَ أَسْنَدَهُ ابْنُ حُبَلٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِأَرْبَعَةٍ وَ ثَلَاثِينَ طَرِيقًا (٢).

### الفصل السادس عشر

١٣٣- وَ رَوَى الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْعِيَامِيُّ الشَّامِيُّ عَنْ عَلَمَائِنَا فِي كِتَابِ تَحْفَةِ الطَّالِبِ فِي مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: كَمْشَكَاهِ فِيهَا مَصِيبًاخَ الْأَيَّةِ، قَالَ: الْمَصِيبُ بَاحُ فَاطِمَةَ، وَ الشَّجْرَةُ الْمُبَارَكَةُ إِبْرَاهِيمَ، نُورٌ عَلَى نُورٍ مُرَادُهُ أَيْمَةُ الْهُدَى عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِمَامٌ بَعْدَ إِمَامٍ، يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ: يَعْنِي نُورِ الْأَائِمَةِ يَهْدِي اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ (٣) (٤).

١٣٤- وَ رَوَى فِيهِ أَيْضًا مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ جَابِرِ الْعَبْدِيِّ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ٢٩١

١- ١) كتاب الأربعين: ٣٧٦.

٢- ٢) كتاب الأربعين: ٣٦٨.

٣- ٣) انظر تأويل الآيات: ١/٣٦٠.

٤- ٤) و روى في غيره من كتب أهل السنة منها [رشفه الصادى] ص ٢٩ ط/الإعلاميه بمصر. قال: أخرج أبو الحسن المغازلى من طريق موسى بن القاسم عن علي بن جعفر قال سألت الحسن عن قول الله تعالى: كمشكاه فيها مصباح المصباح فى زجاجة قال: المشكاه فاطمه، و الشجره المباركه إبراهيم، لا شرقيه و لا غربيه، لا يهوديه و لا نصرانيه يكاد زيتها يضىء و لو لم تمسه نار نور على نور، قال: من ذريتها إمام بعد إمام يهدى الله لنوره من يشاء يهدى الله لولايتنا من يشاء.



فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ قَالَ: يَعْنِي بِمَا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ مِنَ الْقِيَامِ بَوْلَايَهُ عَلَيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (١).

١٣٥-قَالَ: وَ فِي صَاحِبِ التَّوْمِذِيِّ رَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَيَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: يَكُونُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا (٢).

١٣٦-وَ بِرَوَايَةِ مُسْلِمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَكُونُ هَذَا الدِّينَ عَزِيزًا مَنِيعًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ. وَ رَوَاهُ مِنْ عَدِهِ طَرِيقٌ (٣).

١٣٧-قَالَ: وَ رَوَى عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: الْأئِمَّةُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ، أَوْلَهُمْ أَنْتَ يَا عَلِيُّ وَ آخِرُهُمُ الْمَهْدِيُّ (٤).

### الفصل السابع عشر

١٣٨-وَ رَوَى السَّيِّدُ حُسَيْنُ بْنُ مُسَاعِدِ الْحَائِرِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ تَخْفَةِ الْأَبْرَارِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الزِّيَارَاتِ لِأَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَوْهَرِيِّ يَرْفَعُهُ عَنْ جُنْدَبِ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: سَيَكُونُ بَعْدِي فِتْنٌ قَالَ سَلَمَانُ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالشَّيْخِ؛ قُلْنَا: مَنْ الشَّيْخُ؟ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قُلْنَا: فَإِنْ هَلَكَ؟ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالسَّبْطَيْنِ قُلْنَا: فَإِنْ هَلَكَ؟ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّكُمْ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يُدْخِلُوكُمْ فِي بَابِ ضَلَالَةٍ وَ لَنْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ بَابِ هُدًى فَكُونُوا مَعَهُمْ (٥).

١٣٩-قَالَ: وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ يَرْفَعُهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي كَمَثَلِ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ (٦). قَالَ: وَ مِنْهَا عَنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ. وَ مِنْهَا عَنْ أَبِي ذَرٍّ مِثْلَهُ.

- وَ مِنْهَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ وَ فِي مَوْضِعِ «هَلَكَ» غَرِقَ.

ص: ٢٩٢

١- (١) انظر بصائر الدرجات: ٩٤ ح ٨.

٢- (٢) مسند أبي داود: ١٤٣.

٣- (٣) صحيح مسلم: ٤/٦.

٤- (٤) الصراط المستقيم: ٢/١١٠.

٥- (٥) المسترشد: ٢١٤.

٦- (٦) انظر ذخائر العقبى: ٢٠، المراجعات: ٧٦، تفسير ابن كثير: ٤/١٢٣، البحار: ٨٧/٢١-٧٠.

- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ مَرْجِ الْبَحْرَيْنِ لِأَبِي الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيِّ مِثْلَهُ. قَالَ: وَ مِنْ مَنَاقِبِ الْخَوَارِزْمِيِّ وَ كِتَابِ الزِّيَارَاتِ مِثْلَهُ. وَ روى حديث: إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله و عترتي أهل بيتي، من كتب كثيره من كتب العامه تقدم بعضها، و روى النص على أن الأئمه و الخلفاء اثنا عشر من صحيح البخارى و من صحيح مسلم و من الجمع بين الصحيحين و من تفسير الثعلبي و من مناقب ابن المغازلي، و روى النص عليهم و التصريح بأسمائهم من مناقب الخوارزمي.

## الفصل الثامن عشر

١٤٠- وَ روى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عِيَّاشٍ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ مُقْتَضَبِ الْمَأْثَرِ فِي النَّصِّ عَلَى الْأَئِمَّةِ الْإِثْنَيْ عَشَرَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي رَوَاهَا مِنْ طَرِيقِ الْعَامَةِ عَنْ مَشَايخِهِمْ وَ رَوَاتِهِمْ يَاسِينَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ سُئِلَ: كَمْ يَمْلِكُ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَهُ (١) مِنْ خَلِيفِهِ؟ فَقَالَ: اثْنَا عَشَرَ عِدَّةً نُقْبَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٢).

١٤١- وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَا يَزَالُ (٣) الدِّينُ قَائِمًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ مِنْ قُرَيْشٍ، فَإِذَا هَلَكُوا مَاجَتِ الْأَرْضُ بِأَهْلِهَا (٤).

١٤٢- وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَكُونُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٥).

١٤٣- وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَكُونُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً مِنْ قُرَيْشٍ ثُمَّ تَكُونُ فِتْنَةٌ دَوَارَةٌ.

١٤٤- وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: يَكُونُ خَلْفِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ. قَالَ بَعْضُ الرُّوَاهِ: هُمْ مُسَمَّوْنَ كَنِينَا عَنْ أَسْمَائِهِمْ (٦).

١٤٥- وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنْ اللَّهُ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا وَ لَا

ص: ٢٩٣

١- ١) ليست في المصدر، و في لفظ له: من خليفه بعده.

٢- ٢) مقتضب الأثر: ٨، ٣.

٣- ٣) في المصدر: لن.

٤- ٤) المقتضب: ٤.

٥- ٥) المقتضب: ٤.

٦- ٦) المقتضب: ٥.

رَسُولًا إِلَّا جَعَلَ لَهُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا فَهَلْ عَلِمْتَ مَنْ نَقَبَائِي إِلَّا اثْنَا عَشَرَ الَّذِينَ اخْتَارَهُمُ اللَّهُ لِلْإِمَامَةِ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ؛ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَشْتَمِلُ عَلَى أَسْمَائِهِمْ: عَلِيٌّ، وَالْحَسَنُ، وَالْحُسَيْنُ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَلِيُّ بْنُ مُوسَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ فُلَانٍ سَمَاهُ بِاسْمِهِ ابْنِ الْحَسَنِ الْمَهْدِيِّ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَا يَكُونُ إِيمَانٌ بِهِمْ بِغَيْرِ مَعْرِفِهِ بِأَسْمَائِهِمْ وَانْسَابِهِمْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ بِعَهْدٍ مِنْكَ؟ قَالَ: إِي وَالَّذِي أَرْسَلَ مُحَمَّدًا إِنَّهُ لِبِعْهْدٍ مِنِّي بِعَلِيٍّ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَتِسْعَةِ أَئِمَّةٍ (١).

١٤٦- وَيَسْنَادُهُ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِلْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ سَيِّدٌ مِنْ سَادِهِ، وَأَنْتَ إِمَامٌ ابْنُ إِمَامٍ، أَبُو أُمَّتِهِ تِسْعَةٌ تَأْسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ، إِمَامُهُمْ أَعْلَمُهُمْ أَحْكَمُهُمْ أَفْضَلُهُمْ (٢).

١٤٧- وَيَسْنَادُهُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي وَعَلِيًّا، وَاخْتَارَ مِنْ عَلِيٍّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، وَاخْتَارَ مِنَ الْحُسَيْنِ حُجَّجَهُ عَلَى الْعَالَمِينَ تَأْسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ أَعْلَمُهُمْ أَحْكَمُهُمْ (٣).

١٤٨- وَيَسْنَادُهُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ قَالَ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ انْفِثَّ عَنِ يَمِينِ الْعَرْشِ، فَانْفِثْتُ فَإِذَا بِعَلِيٍّ، وَالْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنِ، وَعَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَمُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، وَعَلِيٍّ بْنِ مُوسَى، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَالْمَهْدِيُّ، فَقَالَ اللَّهُ: يَا مُحَمَّدُ هَؤُلَاءِ الْحُجَّجُ وَهُوَ الثَّائِرُ مِنْ عَثْرَتِكَ. وَيَسْنَادُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ (٤).

١٤٩- وَيَسْنَادُهُ عَنْ رَبِيعَةَ الْمَكِّيِّ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَانَ مِمَّنْ عَمِلَ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي الْكَعْبَةِ قَالَ: فَبَلَّغْنَا صَخْرَهُ فَوَجَدْنَا كِتَابًا مَوْضُوعًا، فَتَرَاوَلْتُهُ وَسَتَرْتُهُ فَلَمَّا صَرَفْتُ إِلَى مَنْزِلِي تَأَمَّلْتُهُ فَقَرَأْتُ فِيهِ: بِاسْمِ الْأَوَّلِ لَا شَيْءَ قَبْلَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ اخْتَارَ مِنْ ذَلِكَ الْبَيْتِ نَبِيًّا يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ، وَيُدْعَى فِي السَّمَاءِ أَحْمَدُ، يَبْعَثُهُ اللَّهُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يُؤَيِّدُهُ بِنَصِيرِهِ وَيَعُضِّدُهُ بِأَخِيهِ وَابْنِ عَمِّهِ وَزَوْجِ ابْنَتِهِ وَوَصِيِّهِ فِي أُمَّتِهِ وَحُجَّجِهِ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ

ص: ٢٩٤

١-١) مقتضب الأثر: ٦-٧.

٢-٢) المقتضب: ٩.

٣-٣) المقتضب: ٩.

٤-٤) المقتضب: ١١.

وَالْإِمَامَ وَالْخَلِيفَةَ فِي أُمَّتِهِ؛ ثُمَّ الْقَائِمَ مِنْ بَعْدِهِ، إِنَّهُ الْحَسَنُ، ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُ الْحُسَيْنُ إِمَامَ عَدْلِ، ثُمَّ يَكُونُ الْقَائِمَ مِنْ بَعْدِهِ ابْنُهُ عَلِيُّ سَيِّدَ الْعَالَمِينَ، ثُمَّ يَكُونُ الْإِمَامَ الْقَائِمَ مِنْ بَعْدِهِ مُحَمَّدٌ بَاقِرُ الْعِلْمِ، ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُ الْإِمَامُ جَعْفَرٌ وَهُوَ الصَّادِقُ، ثُمَّ الْإِمَامُ بَعْدَهُ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ، ثُمَّ الْقَائِمَ بَعْدَهُ ابْنُهُ الْإِمَامُ عَلِيُّ الرِّضَا، ثُمَّ [الْقَائِمُ] الْإِمَامُ بَعْدَهُ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ، ثُمَّ الْقَائِمَ بَعْدَهُ ابْنُهُ عَلِيُّ، ثُمَّ الْقَائِمَ بَعْدَهُ ابْنُهُ الْحَسَنُ، ثُمَّ الْمُتَنَطِّرُ بَعْدَهُ، إِسْمُهُ اسْمُ النَّبِيِّ يَا مُرُّ بِالْعَدْلِ، أَوْلَيْكَ عَلَيْهِمْ صِلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأَوْلِيكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ اخْتَصَرْتُهُ (١).

١٥٠- وَيَسِينَادِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: كَمَ لَهُ مِنْ إِمَامٍ؟ فَقَالَ: إِنَّ لَهُ اثْنَيْ عَشَرَ إِمَامًا عَدْلٍ (٢).

١٥١- وَيَسِينَادِهِ عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهَا سَأَلَتْهُ عَنْ وَصِيَّتِهِ؟ فَقَالَ لَهَا: ائْتِنِي بِحِصَاةٍ، فَرَفَعْتُ إِلَيْهِ حِصَاةً فَفَرَّكَهَا بِيَدِهِ كَالدَّقِيقِ، ثُمَّ عَجَّنَهَا ثُمَّ خَتَمَهَا؛ وَقَالَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَفْعَلَ مِثْلَ هَذَا فَهُوَ وَصِيٌّ، ثُمَّ ذَكَرَتْ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَعَلَ كَذَلِكَ، وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ فَعَلُوا مِثْلَ ذَلِكَ (٣).

- قَالَ: وَقَدْ كُنْتُ عَرَفْتُ صَفَتَهُمُ الْإِثْنَيْ عَشَرَ إِمَامًا وَ آبُوهُمْ سَيِّدُهُمْ وَ أَفْضَلُهُمْ وَ وَجَدْتُ ذَلِكَ فِي الْكُتُبِ الْأُولَى وَ أَنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهَا: أَنَا وَصِيُّ الْأَوْصِيَاءِ وَ أَنَا أَبُو التَّسْعَةِ الْأَيْمَةِ الْهَادِيَةِ.

١٥٢- وَيَسِينَادِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِنَّا اثْنَا عَشَرَ مَهْدِيًّا أَوْلَاهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ آخِرُهُمُ التَّاسِعُ مِنْ وُلْدِي، وَ هُوَ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ يُظْهِرُ الدِّينَ، لَهُ غَيْبَةٌ يَزِيدُ فِيهَا قَوْمٌ وَ يَنْبُتُ فِيهَا آخِرُونَ [الْحَدِيثُ] (٤).

١٥٣- وَيَسِينَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ: أَنْتَ سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ، وَ عَلِيُّ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي خَلَقْتُ عَلِيًّا وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ الْأَيْمَةَ مِنْ نُورٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ قَالَ تَقَدَّمَ أَمَامَكَ فَتَقَدَّمْتُ، فَإِذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، وَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ،

ص: ٢٩٥

١-١) المقتضب: ١٣-١٤.

٢-٢) المقتضب: ١٦.

٣-٣) المقتضب: ١٩.

٤-٤) المقتضب: ٢٣.

وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَلِيُّ بْنُ مُوسَى، وَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَلِيٍّ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَالْحُجَّةُ الْقَائِمُ  
كَأَنَّهُ كَوَّكِبٌ دُرِّيٌّ فِي وَسْطِهِمْ، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ فَقَالَ: هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ وَ هَذَا الْقَائِمُ (١).

١٥٤- وَيَسِينَادِهِ عَنْ كَعْبِ الْأَخْبَارِ قَالَ: إِنَّ الْأَئِمَّةَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا عَلَى عَدَدِ نُقْبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَأَقْبَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ،  
فَقَالَ كَعْبٌ: هَذَا الْفَتَى أَوْلُهُمْ وَ أَحَدَ عَشَرَ مِنْ وُلْدِهِ، وَ سَمَائِهِمْ كَعْبٌ بِأَسْمَائِهِمْ فِي التَّوْرَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَسْمَائِهِمْ وَ تَفْسِيرَهَا (٢).

١٥٥- وَيَسِينَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ الْبُصَيْرِيِّ يَرْفَعُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: إِنِّي مُرَوِّجُكَ فَاطِمَةَ  
إِبْنَتِي، وَ كَاتِبُنَّ مِنْهَا سَيِّدًا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَ الشُّهَدَاءِ وَ النَّجْبَاءِ الزُّهْرُ الَّذِينَ يُطْفِئُ اللَّهُ بِهِمُ الظُّلْمَ وَ يُحْيِي اللَّهُ بِهِمُ الْحَقَّ، وَ يُمِيتُ  
بِهِمُ الْبَاطِلَ عَدَّتُهُمْ عِدَّةُ أَشْهُرِ السَّنَةِ آخِرُهُمْ رَجُلٌ يُصَلِّي عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ خَلْفَهُ (٣).

١٥٦- وَيَسِينَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَيْلُهُ الْقَدَرِ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَنْزِلُ فِيهَا عَلَى الْوُصَاةِ بَعِيدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ  
سَلَّمَ مَا يَنْزِلُ، قِيلَ لَهُ: وَ مِنَ الْوُصَاةِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: أَنَا وَ أَحَدَ عَشَرَ مِنْ صُلْبِي هُمُ الْأَئِمَّةُ الْمَحْدَثُونَ (٤).

١٥٧- وَيَسِينَادِهِ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ أَخْرَجَ إِلَيْهِ صَاحِبَهُ وَ قَالَ لَهُ: إِفْرَأْ هَيْدَهُ مِمَّا أَخْرَجَهُ  
إِلَيْنَا أَهْلُ الْبَيْتِ نَرْتُهُ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ مِنْ لَدُنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَقَرَأَتْهَا فَإِذَا فِيهَا: إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا  
عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، وَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، وَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَلِيٍّ، وَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَ  
مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ، وَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى، وَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَلِيٍّ، وَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَ الْخَلْفُ مِنْهُمْ الْحُجَّةُ لِلَّهِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ  
كَانَ مَكْتُوبًا قَبْلَ أَنْ يُخْلَقَ آدَمُ بِالْفَى عَامٍ (٥).

١٥٨- وَيَسِينَادِهِ عَنِ الْجَارُودِ بْنِ الْمُنْدَرِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَعَ جَمَاعَةٍ فَأَنْشَدَهُ قَصِيدَةً  
يَقُولُ فِي آخِرِهَا: أَنْبَأُ الْأَوْلُونَ بِاسْمِكَ فِينَا وَ بِأَسْمَاءِ بَعْدَهُ تَتَّالِي

ص: ٢٩٦

١- (١) المقتضب: ٢٧.

٢- (٢) المقتضب: ٢٧.

٣- (٣) المقتضب: ٢٩.

٤- (٤) المقتضب: ٣٠.

٥- (٥) المقتضب: ٣٠.

إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ قَسَّ بْنَ سَاعِدَةَ كَانَ يَنْتَظِرُ زَمَانَكَ وَ يَتَوَكَّفُ لِمَا تَمَّكَ، وَ يَهْتَفُ بِاسْمِكَ وَ إِسْمِ أَبِيكَ وَ أُمَّكَ، وَ بِأَسْمَاءِ لَسْتُ أَحْسِبُ بِهَا مَعِيكَ، وَ لَا أَرَاهَا فِي مَنْ إِتَّبَعَكَ، ثُمَّ قَالَ: سَجِئَةٌ يَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ السَّبْعَةِ الْأَرْفَعَةِ وَ الْأَرْضِ بَيْنَ الْمُرْعَةِ بِمُحَمَّدٍ وَ الثَّلَاثَةِ الْمَحَامِدِ مَعَهُ وَ الْعَلِيِّينَ الْأَرْبَعَةِ وَ سِبْطِيهِ التَّسْعَةِ وَ الْأَرْفَعَةِ الْفَرِيعَةِ وَ السَّرَى اللَّامِعَةِ وَ سَمِيِّ الْكَلِيمِ الصَّرِيعِ وَ الْحَسَنِ ذُو الرِّفْعَةِ أَوْلِيَّكَ النُّقْيَاءِ الشُّفْعَةَ وَ الطَّرِيقُ الْمَهْيَعَةَ، دَرَسَهُ الْإِنجِيلِ وَ حَفِظَهُ التَّنْزِيلِ، عَلَى عِدَدِ النُّقْبَاءِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَ ذَكَرَ لَهُ كَلَامًا آخَرَ وَ نَقَلَ مِنْ شِعْرِهِ هَذِهِ الْأَبْيَاتُ: أَقْسَمَ قُسٌّ قَسْمًا لَيْسَ بِهِ مُكْتَمًا لَوْ عَاشَ الْفَنَى عُمُرَ لَمْ يَلِقَ مِنْهَا سَأْمًا

حَتَّى يُلَاقِيَ أَحْمَدًا وَ النُّقْبَاءَ الْحُكَمَاءَ هُمْ أَوْصِيَاءُ أَحْمَدَ أَكْرَمُ مَنْ تَحْتَ السَّمَاءِ

يَعْمَى الْعِبَادُ عَنْهُمْ وَ هُمْ جِلَاءٌ لِلْعَمَى لَسْتُ بِنَاسٍ ذَكَرَهُمْ حَتَّى أَحِلَّ الرَّجَمَا

ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْبِئْنِي بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا جَارُودُ لَيْلَهُ أُسْرِي بِي إِلَى السَّمَاءِ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ سَيْلٌ مِنْ أَرْسِلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا عَلَى مَا بُعِثُوا؟ فَقُلْتُ: عَلَى مَا بُعِثْتُمْ؟ قَالُوا: عَلَى بُبُوتِكَ وَ وَلايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ الْمَأْتَمَةِ مِنْكُمْ، ثُمَّ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ الْتَفْتُ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ، فَالْتَفْتُ فَإِذَا عَلِيُّ وَ الْحَسَنُ وَ الْحَسَيْنُ، وَ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، وَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ، وَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى، وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، وَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَ الْمَهْدِيُّ فَقَالَ الرَّبُّ تَعَالَى: هُوَ لَأَيُّ الْحُجَّةِ لِأَوْلِيَائِي وَ هَذَا الْمُتَّقِمُ مِنْ أَعْدَائِي (١).

١٥٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ السَّدُوسِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ إِسْمُهُ عِمْرَانُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّا نَجِدُ فِي التَّوْرَةِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ إِسْمًا مِنْهَا مُحَمَّدٌ، وَ إِنَّا عَشَرَ بَعْدَهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ هُمْ أَوْصِيَاؤُهُ وَ خُلَفَاؤُهُ مَذْكُورُونَ فِي التَّوْرَةِ؛ لَيْسَ فِيهِمْ الْقَائِمُونَ بَعْدَهُ مِنْ تَيْمٍ وَ لَا عَدِيٍّ، وَ لَا بَنِي أُمِّيَّةٍ، ثُمَّ ذَكَرَ أَسْمَاءَهُمْ فِي التَّوْرَةِ بِغَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ (٢).

١٦٠- قَالَ: وَ فِي التَّوْرَةِ أَنْ شَمُوعِلَ يَخْرُجُ مِنْ صُلبِهِ ابْنٌ الْمُبَارَكِ صَلَوَاتِي عَلَيْهِ وَ قُدْسِي، يَلِدُ اثْنَيْ عَشَرَ وَ لَدَا يَكُونُ ذِكْرُهُمْ بَاقِيًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٣).

١٦١- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ مُبَيَّهٍ قَالَ: إِنَّ مُوسَى نَظَرَ لَيْلَهُ الْخِطَابِ إِلَى كُلِّ شَجَرَةٍ فِي الطُّورِ، وَ كُلِّ حَجَرٍ وَ كُلِّ نَبَاتٍ يَنْطِقُ بِذِكْرِ مُحَمَّدٍ وَ اثْنَيْ عَشَرَ وَصِيًّا لَهُ مِنْ

ص: ٢٩٧

١- (١) المقتضب: ٣٧.

٢- (٢) المقتضب: ٣٩.

٣- (٣) المقتضب: ٤٠.

بَعِيدِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ اللَّهُ يَا ابْنَ عِمْرَانَ إِنِّي خَلَقْتُهُمْ قَبْلَ الْمَنُورِ [الْحَدِيثِ] أَوْ فِي آخِرِهِ فَإِنَّهُمْ خَزَنَةُ عِلْمِي، وَعَيْبُهُ حِكْمَتِي، وَ مَعِيدُنُ نُورِي. قَالَ حُسَيْنُ بْنُ عَلْوَانَ: فَذَكَرْتُ لِجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: حَقُّ ذَلِكَ هُمْ اثْنَا عَشَرَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عَلِيٍّ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ وَ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَ أَنَا وَ ابْنِي هَذَا- وَ أَوْمَى إِلَى ابْنِهِ مُوسَى- وَ الْخَامِسُ مِنْ وُلْدِهِ يَغِيبُ شَخْصُهُ وَ لَا يَحِلُّ ذِكْرُهُ بِاسْمِهِ (١).

١٦٢- وَ يَأْسِينَادِهِ عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ وَجِدَ فِي مَدِينَةِ فِي الْمَغْرِبِ عِنْدَ الْأَنْدَلُسِ بَنَاهَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ مِنْ صُيْفَرٍ كِتَابٌ بِالْعَرَبِيَّةِ عَلَى سُورِ الْمَدِينَةِ فِيهَا أَبْيَاتٌ مِنْهَا: هَذَا لِيَعْلَمَ أَنَّ الْمَلِكَ مُنْقَطِعٌ إِلَّا عَنِ اللَّهِ ذِي النِّعَمَاءِ وَ الْجُودِ

حَتَّى إِذَا وَلَدَتْ عَدْنَانُ صَاحِبَهَا مِنْ هَاشِمٍ كَانَ مِنْهَا خَيْرٌ مَوْلُودٍ

وَ خَصَّهُ اللَّهُ بِالْآيَاتِ مُتَّبِعًا إِلَى الْخَلِيفَةِ مِنْهَا الْبَيْضُ وَ السُّودُ

لَهُ مَقَالِيدُ أَهْلِ الْأَرْضِ قَاطِبَةً وَ الْأَوْصِيَاءُ لَهُ أَهْلُ الْمَقَالِيدِ

هُمُ الْخَلَائِفُ اثْنَا عَشَرَ حُجَجًا مِنْ بَعْدِهِ الْأَوْصِيَاءُ السَّادَةُ الصِّدُوقُ

حَتَّى يَقُومَ بِأَمْرِ اللَّهِ قَائِمُهُمْ مِنَ السَّمَاءِ إِذَا مَا بِاسْمِهِ نُودِيَ

فَسَيَأَلُّ عَبِيدُ الْمَلِكِ بَنُ مَرْوَانَ لَمَّا وَرَدَ عَلَيْهِ الْخَبْرُ الرَّهْرِيُّ عَنِ الْمُنَادَى فَقَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ أَنَّ هَذَا الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٢) وَ قَدْ أورد أسانيد هذه الأحاديث من طرق العامة عن مشايخهم و رواتهم و هي طويلة جدا تركتهم اختصارا.

## الفصل التاسع عشر

١٦٣- وَ رَوَى الشَّيْخُ الْفَقِيهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ شَاذَانَ مِنْ عَلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ وَ هِيَ مِائَةٌ مِنْقَبِيَّةٌ مِمَّا رَوَاهُ مِنْ طَرُقِ الْعِرَامَةِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آيَاتِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْبُتْبُوَّةِ لَوْ أَنَّ عَبِيدًا عَبَدَ اللَّهَ أَلْفَ عَامٍ ثُمَّ قُتِلَ بَيْنَ الصِّفَا وَ الْمَرْوَةِ مَا قَبِلَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْهُ إِلَّا بِوَلَايَتِكَ وَ وِلَايَةِ الْأَئِمَّةِ مِنْ وُلْدِكَ، وَ إِنْ وِلَايَتِكَ لَا تُقْبَلُ إِلَّا بِالْبِرَاءَةِ مِنْ أَعْدَائِكَ وَ أَعْدَاءِ

ص: ٢٩٨

١- (١) المقتضب: ٤١.

٢- (٢) المقتضب: ٤٥.

الْأئِمَّةِ مِنْ وُلْدِكَ (١). و روى فيه حديثين مشتملين على أسماء الأئمة الاثنى عشر عليهم السلام من طريق العامه تقدما.

١٦٤- وَ عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ الرَّاعِي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَشْتَمِلُ عَلَى النَّصِّ عَلَى الْأئِمَّةِ الْاِثْنَى عَشَرَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِأَسْمَائِهِمْ وَ أَسْمَاءِ آبَائِهِمْ تَقَدَّمَ مِنْهُ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ وَ الْخَاصَّةِ.

١٦٥- وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ إِمَامٌ أُمَّتِي وَ خَلِيفَتِي عَلَيْهَا مِنْ بَعْدِي، مَثَلُكَ وَ مَثَلُ الْأئِمَّةِ مِنْ وُلْدِكَ مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ (٢).

١٦٦- وَ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ قَالَ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ عَلِيًّا إِمَامٌ الْهَيْدَى وَ مَضِيءُ بَاحِ الدُّجَى وَ الْحُجَّةُ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا، لَا أَدْخَلَ النَّارَ أَحَدًا تَوَلَّاهُ وَ سَلَّمَ لَهُ وَ لِلْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ، وَ لَا أَدْخَلَ الْجَنَّةَ مَنْ تَرَكَ وَ لَآيَتَهُ وَ التَّسْلِيمَ لَهُ وَ لِلْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِهِ (٣).

١٦٧- وَ عَنْ الْمُسَيَّبِ عَنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَ اللَّهُ لَقَدْ اسْتَخْلَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي أُمَّتِهِ وَ أَنَا حُجَّةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ بَعْدَ نَبِيِّهِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَنَا وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ تَسْبِيحُهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ خُلَفَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، وَ أَمَانَةٌ عَلَى وَحْيِهِ، وَ أئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ نَبِيِّهِ (٤).

١٦٨- وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، مَعَاشِرَةُ النَّاسِ! مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَعْرِفَ سِرَّ اللَّهِ فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَوَالَى بِوَلَايَتِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ الْأئِمَّةِ مِنْ ذُرِّيَّتِي، عَدَدَتْهُمْ إِثْنَا عَشَرَ عَدَدَهُ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَ الْأئِمَّةِ إِثْنَا عَشَرَ إِمَامًا أَوْلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ آخِرُهُمُ الْقَائِمُ (٥).

١٦٩- وَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِلْحُسَيْنِ: أَنْتَ الْإِمَامُ ابْنُ الْإِمَامِ أَبُو الْأئِمَّةِ، أَنْتَ الْحُجَّةُ ابْنُ الْحُجَّةِ أَبُو الْحُجَجِ التَّسْعَةِ؛ تَأْسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ. وَ روى أيضا جملة من الأحاديث السابقة (٦).

ص: ٢٩٩

١- ١) مائة منقبة: ٢٨.

٢- ٢) مائة منقبة: ٤١.

٣- ٣) مائة منقبة: ٥٧.

٤- ٤) مائة منقبة: ٥٩.

٥- ٥) مائة منقبة: ٧٢.

٦- ٦) مائة منقبة: ١٢٤.



١٧٠- وَرَوَى الشَّيْخُ كَمَالَ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ مَطَالِبِ السُّؤْلِ فِي مَنَاقِبِ آلِ الرَّسُولِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ نَقْلًا مِنْ صَيْحِحِ مُسْلِمٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ غَدِيرِ حُجْمٍ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالتُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ وَ أَهْلَ بَيْتِي، أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدُ أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ قَالَ: لَا أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حَرَّمَ عَلَيْهِ الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ.

- قَالَ ابْنُ طَلْحَةَ: فِي ذِكْرِ الْمَعَانِي الَّتِي ذَكَرَ اخْتِصَاصَهُمْ بِهَا هِيَ الْإِمَامَةُ الثَّابِتَةُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ؛ وَ كَوْنُ عَدَدِهِمْ مُنْحَصِرًا فِي اثْنَيْ عَشَرَ إِمَامًا، أَمَّا ثُبُوتُ الْإِمَامَةِ فَإِنَّهُ حَصَلَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِمَّنْ قَبْلَهُ، فَحَصَلَتْ لِلْحَسَنِ النَّقِيُّ مِنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَ حَصَلَتْ بَعْدَهُ لِأَخِيهِ الْحُسَيْنِ مِنْهُ، وَ حَصَلَتْ بَعْدَ الْحُسَيْنِ لِابْنِهِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ مِنْهُ، وَ حَصَلَتْ بَعْدَ زَيْنِ الْعَابِدِينَ لَوْلَدِهِ مُحَمَّدِ الْبَاقِرِ مِنْهُ، وَ حَصَلَتْ بَعْدَ الْبَاقِرِ لَوْلَدِهِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ مِنْهُ، وَ حَصَلَتْ بَعْدَ الصَّادِقِ لَوْلَدِهِ مُوسَى الْكَاظِمِ مِنْهُ، وَ حَصَلَتْ بَعْدَ الْكَاظِمِ لَوْلَدِهِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا مِنْهُ، وَ حَصَلَتْ بَعْدَ الرِّضَا لَوْلَدِهِ مُحَمَّدِ الْقَانِعِ مِنْهُ، وَ حَصَلَتْ بَعْدَ الْقَانِعِ لَوْلَدِهِ عَلِيِّ الْمُتَوَكِّلِ مِنْهُ، وَ حَصَلَتْ بَعْدَ الْمُتَوَكِّلِ لَوْلَدِهِ الْحَسَنِ الْخَالِصِ مِنْهُ، وَ حَصَلَتْ بَعْدَ الْخَالِصِ لَوْلَدِهِ مُحَمَّدِ الْحُجَّجِ الْمُهَيَّدِيِّ مِنْهُ، وَ أَمَّا ثُبُوتُهُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَمُسْتَقْصَى عَلَى أَكْمَلِ الْوُجُوهِ فِي كُتُبِ الْأَصُولِ وَ لَا- حِيَاجَةَ بِنَا إِلَى بَسْطِ الْقَوْلِ فِيهِ فِي هَذَا الْكِتَابِ [انْتَهَى]. ثم ذكر وجوها متعددة لانحصار عدد الأئمة في اثني عشر. أقول: هذا اعتراف منه بأن كل واحد من الأئمة عليهم السلام نص بالإمامة على من بعده؛ إذ لا- معنى لحصول الإمامة له منه إلا- ذلك، وهذه روايه مقبوله، لأن راويها من أعيان علماء الشافعية، فهو غير متهم في روايتها و لا- يدل ذلك على تشييعه، لما عرفت من روايه أبي بكر و عمر و عثمان من النصوص، و كذا جميع علماء العامه و محدثيهم.

١٧١- وَرَوَى عِدَّةٌ أُخْرَى مِنْ كِتَابِ أَسْبَابِ التُّرُوقِ لِلْوَاخِدِيِّ مِنْ صَيْحِحِ التِّرْمِذِيِّ وَ غَيْرِهِمَا: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا وَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي.

١٧٢- وَ رَوَى مُوقِفُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَوَارِزْمِيُّ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: فِي بَيْتِي نَزَلَتْ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَقَالَ: هَؤُلَاءِ أَهْلِي (١).

١٧٣- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَحْيَى حَيَاتِي وَ يَمُوتَ مِيتَتِي وَ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ الَّتِي وَعَدَنِي رَبِّي فَلْيَتَوَلَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَ ذُرِّيَّتَهُ الطَّاهِرِينَ، أَيْمَةَ الْهُدَى وَ مَصَابِيحَ الدُّجَى، فَإِنَّهُمْ لَنْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ بَابِ الْهُدَى إِلَى بَابِ الضَّلَالَةِ (٢). أقول: هذا نص واضح كما ترى على الإمامه و العصمه.

١٧٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَخَذَ نُوبَهُ فَوَضَعَهُ عَلَى عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ قَالَ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً (٣).

١٧٥- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ تَخْتَمُ بِالْيَمِينِ تَكُنْ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ، قَالَ: وَ مَا الْمُقَرَّبُونَ؟ قَالَ: جَبْرِئِيلُ وَ مِيكَائِيلُ، قَالَ: فِيمَ أَتَخْتَمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بِالْعَقِيقِ الْأَحْمَرِ فَإِنَّهُ أَوَّلُ جَبَلٍ أَقْرَبَ لِلَّهِ بِالْوَحْدَانِيَّةِ، وَ لِي بِالنُّبُوَّةِ وَ لَكَ بِالْوَصِيَّةِ، وَ لَوْلَدِكَ بِالْإِمَامَةِ، وَ لِمُحِبِّكَ بِالْجَنَّةِ، وَ لِشَيْعِهِ وَ لِدُكِّكَ بِالْفِرْدَوْسِ (٤). و روى جمله من الأحاديث السابقة أيضا و ذكر أسانيدها و هى طويله تركتها اختصارا و كثير منها يرويه عن شيخه محمود بن عمر الزمخشري و أمثاله من أعيان علماء أهل السنه.

١٧٦- وَ رَوَى الشَّيْخُ نُورُ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمَالِكِيُّ فِي كِتَابِ الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ فِي مَعْرِفَةِ الْأَيْمَةِ نُقْلًا مِنْ كِتَابِ أَسْبَابِ النُّزُولِ لِلْوَاحِدِيِّ بِسَنَدِهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ

١-١ (١) المناقب: ٦١ ح ٣٠.

١-٢ (٢) المناقب: ٧٥ ح ٥٥.

١-٣ (٣) المناقب: ١٢٦ ح ١٤٠.

١-٤ (٤) المناقب: ٣٢٦ ح ٣٣٥.

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ جَلَسَ يَأْكُلُ هَيْوً وَعَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَالحَسَنُ وَالحُسَيْنُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ؛ ثُمَّ غَشَاهُمْ بِكِسَاءٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَخَاصَّتِي، فَأَذْهَبْ عَنْهُمْ الرُّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً، فَنَزَلَتْ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرُّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً (١).

١٧٧- وَيَسْبِيحُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: اجْعَلْ أَهْلَ بَيْتِي مِنْكُمْ مِثْلَ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا زُخٌّ فِي النَّارِ (٢).

١٧٨- وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: اجْعَلُوا أَهْلَ بَيْتِي مَكَانَ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ، وَ مَكَانَ الْعَيْنَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ، وَلَا يَهْتَدِي الرَّأْسُ إِلَّا بِالْعَيْنَيْنِ (٣).

١٧٩- وَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! قَدْ خَلَفْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي كِتَابَ اللَّهِ وَعَثْرَتِي (٤).

### الفصل الثالث والعشرون

- وَرَوَى الْمُقَدَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السِّيُورِيُّ الْحُلِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي شَرْحِ نَهْجِ الْمُسْتَرَشِدِينَ فِي بَحْثِ إِمَامِهِ الْأَثْنَيْ عَشَرَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: نَقَلْتُ الشَّيْخَةَ نَقْلًا مُتَوَاتِرًا نَصَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِاسْمِهِ وَنَسَبِهِ، وَذَلِكَ كَثِيرٌ مَشْهُورٌ يَمَلَأُ الطُّرُوسَ؛ ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِمَّا مَرَّ مِنَ الْأَحَادِيثِ.

١٨٠- ثُمَّ قَالَ: وَ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ الْخَضَمِ مَا رَوَاهُ مَسْرُوقٌ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: هَلْ عَهْدَ إِلَيْكُمْ نَبِيُّكُمْ كَمَا يَكُونُ بَعْدَهُ خَلِيفَةً؟ قَالَ: نَعَمْ عَهْدَ إِلَيْنَا نَبِينَا أَنَّهُ يَكُونُ بَعْدَهُ إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً عَدَدَ نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٥).

١٨١- قَالَ: وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَكُونُ بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ؛ قَالَ: وَ الْأَخْبَارُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ لَا تُحْصَى (٦).

ص: ٣٠٢

١- (١) أسباب النزول للواحدى: ٢٣٩.

٢- (٢) انظر المراجعات: ٧٥-٣٨٤، و كنز العمال: ١٢/٩٤ ح ٣٤١٤٤.

٣- (٣) انظر النص والاجتهاد: ١٥.

٤- (٤) الفصول المهمة: ٨، والعمدة: ٣٣٨.

٥- (٥) مسند أحمد: ١/٤٠٦، و كشف اليقين للحلى: ٣٣١.

٦- (٦) فتح البارى: ١٣/١٨٢.

١٨٢- وَرَوَى ابْنُ حَجْرٍ مِنْ عَلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ الصَّوَائِقِ الْمُحَرَّقَةِ قَالَ: أَخْرَجَ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَكُونُ خَلْفِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً [الْحَدِيثُ] (١).

١٨٣- قَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ مُجْمَعٌ عَلَى صِدْقِهِ، وَ أورد من عمده طرق أوردته الشَّيْخَانِ وَ غَيْرُهُمَا فَمِنْ تِلْكَ الطَّرِيقِ: لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ عَزِيزاً يُنْصَرُونَ عَلَى مَنْ نَاوَاهُمْ عَلَيْهِ إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ. رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ (٢).

١٨٤- وَ مِنْهَا: لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ مَاضِياً مَا وَلِيَهُمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا (٣).

١٨٥- وَ مِنْهَا: أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَمْضِي حَتَّى يَمْضِيَ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً (٤).

١٨٦- وَ مِنْهَا: لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزاً إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٥).

١٨٧- وَ مِنْهَا: لَا يَزَالُ أَمْرُ أُمَّتِي قَائِماً مَا وَلِيَهُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ. وَ زَادَ أَبُو دَاوُدَ: ثُمَّ يَكُونُ الْهَرْجُ (٦).

١٨٨- وَ مِنْهَا: لِأَبِي دَاوُدَ: لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِماً حَتَّى يَكُونَ فِيكُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ تَجْتَمِعُ عَلَيْهِمُ الْأُمَّةُ (٧).

١٨٩- وَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ بِسَنَدٍ حَسَنٍ أَنَّهُ سُئِلَ: كَمْ يَمْلِكُ هَذِهِ الْأُمَّةُ مِنْ خَلِيفَةٍ فَقَالَ: سَأَلْنَا عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: اثْنَا عَشَرَ بَعْدَهُ نَقْبَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ (٨). أقول: قد تقدم نحو هذه الأخبار و إنما أعددناها لاختلاف الألفاظ و الأسانيد و الكتب المنقول منها، و لزياده التأييد و التأكيد؛ و قد تعرض ابن حجر لتأويلها بما لا وجه له و لا يليق نقله.

ص: ٣٠٣

- ١- (١) الصوارم المهرقه: ٩٣ ح ٣٥.
- ٢- (٢) مسند أحمد: ٥/٩٨-١٠١.
- ٣- (٣) صحيح مسلم: ٦/٣.
- ٤- (٤) مسند أحمد: ٥/٨٨.
- ٥- (٥) صحيح مسلم: ٦/٣-٤.
- ٦- (٦) سنن أبي داود: ٢/٣٠٩.
- ٧- (٧) سنن أبي داود: ٢/٣٠٩ ح ٤٢٧٩.
- ٨- (٨) المستدرک للصحيحين: ٤/٥٠١.

١٩٠- وَرَوَى الْحَسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ الْبَغَوِيُّ أَيْضاً مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ الْمَصَابِيحِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يَزَالُ الدِّينُ عَزِيزاً إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ.

١٩١- وَفِي رِوَايَةٍ لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَا ضِيّاً مَا وَلِيَهُمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ.

١٩٢- قَالَ: وَفِي رِوَايَةٍ لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِماً حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ وَيَكُونَ عَلَيْهِمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ.

١٩٣- وَعَنْ عَمَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرَجَلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحَسَيْنُ بْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيُّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً.

١٩٤- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ وَهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ، وَ أَهْلَ بَيْتِي أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، ثَلَاثًا.

١٩٥- قَالَ: وَ مِنَ الْحَسَّانِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ الْقُصُوى يَخُطُبُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا كِتَابَ اللَّهِ وَ عِترَتِي أَهْلَ بَيْتِي.

١٩٦- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي، كِتَابَ اللَّهِ وَ عِترَتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَ لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ فَانظُرُوا كَيْفَ تَخْلِفُونِي فِيهِمَا.

و روى مولانا أحمد الاردبيلي من علمائنا في كتاب حديقه الشيعة جمله من الأحاديث السابقه.

١٩٧- وَرَوَى فِيهِ مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَ غَيْرِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ

لَا يَنْقُضِي حَتَّى يَمُضِيَ فِيهِمْ اِثْنَى عَشَرَ خَلِيفَةً كَلَّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ. وَرَوَى فِي مَعْنَاهُ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً تَقَدَّمَتْ (١).

١٩٨- وَنَقَلَ فِيهِ مِنْ مُسَيَّدِ أَحْمَدَ بْنِ حَبَلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَمِّهِ الْعَبَّاسِ: يَا عَمُّ يَمْلِكُكَ مِنْ وُلْدِي اِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِي يُصْلِحُ اللَّهُ لَهُ أَمْرَهُ فِي لَيْلِهِ وَاحِدَةٍ (٢).

## الفصل السابع والعشرون

١٩٩- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ الْعَامِلِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الصُّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ إِلَى مُسْتَحَقِّ التَّقْدِيمِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ فِي نُزُولِ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً فِي عَلِيِّ وَفَاطِمَةَ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ (٣). وَ فِي بَعْضِ تِلْكَ الرِّوَايَاتِ: إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ الْأَئِمَّةَ مِنْ وُلْدِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَ رَوَى تِلْكَ الْأَحَادِيثَ مِنْ أَكْثَرِ الْكُتُبِ السَّابِقَةِ وَ نَقَلَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ فَارَسٍ فِي مَجْمَلِ اللُّغَةِ أَنَّهُ قَالَ: التَّطَهَّرَ: التَّنْزِيهُ عَنِ الْإِثْمِ وَ عَنِ كُلِّ قَبِيحٍ ثُمَّ قَالَ فِيهِ شَاهِدٌ عَدَلَ عَلِيٌّ عَصَمْتَهُمْ.

٢٠٠- قَالَ: وَ أَسْنَدَ ابْنُ جُبَيْرٍ فِي نُحْبِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَحْيَى حَيَاتِي وَ يَمُوتَ مِيتِي وَ يَدْخُلَ جَنَّةَ عَدْنٍ مَنَزِلَتِي فَلْيَتَوَلَّ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ لِيَأْتَمَّ بِالْأَئِمَّةِ مِنْ وُلْدِهِ، قَالَ: وَ نَحْوَهُ ذَكَرَ فِي حَلِيهِ الْأَوْلِيَاءِ وَ الْفَضَائِلِ وَ خَصَائِصِ النَّظَنَرِيِّ (٤). وَ رَوَى مَا مَرَّ نَقَلَهُ مِنَ الْمَصَابِيحِ فِي النَّصِّ عَلَى الْأَئِمَّةِ الْاِثْنَى عَشَرَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ: وَ أَسْنَدَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ فِي مَوَاضِعِينَ، وَ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ فِي مَوَاضِعٍ، وَ دَاوُدُ فِي سُنَنِهِ وَ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ وَ الْحَمِيدِيُّ فِي مَوَاضِعٍ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنِ الصَّحِيحِينَ، وَ فِي الْجَمْعِ بَيْنِ الصَّحَاحِ السِّتَةِ فِي مَوَاضِعِينَ.

٢٠١- قَالَ: وَ فِي تَفْسِيرِ السُّدِّيِّ: أَمَرَ اللَّهُ خَلِيلَهُ بِالنُّزُولِ بِإِسْمَاعِيلَ وَ أُمِّهِ فِي بَيْتِهِ التَّهَامِيِّ وَ قَالَ: اِنِّي نَاشِرٌ بِهِ ذُرِّيَّتَهُ، وَ جَاعِلٌ مِنْهُمْ نَبِيًّا عَظِيمًا، وَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ اِثْنَى عَشَرَ

ص: ٣٠٥

١-١) شرح مسلم للنووي: ١٢/٢٠١.

٢-٢) انظر معجم أحاديث الإمام المهدي: ١/٩٠.

٣-٣) الصُّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: ١/١٨٤.

٤-٤) الصُّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: ١/٢٧٨.

٢٠٢-قَالَ: وَ نَقَلَ الْفَرِيقَانِ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ كَسَفِينَةِ نُوحٍ إِلَى آخِرِهِ. ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِمَّنْ رَوَاهُ مِنَ الْعَامَّةِ (٢).

٢٠٣-قَالَ: وَ اشْتَهَرَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضَلُّوا، قَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ مِنْ تِسْعَةٍ وَ ثَمَانِينَ طَرِيقًا (٣).

٢٠٤-قَالَ: وَ ذَكَرَ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي الْمَنَاقِبِ مِنْ مِائَةٍ وَ ثَلَاثِينَ طَرِيقًا أَنَّ الْعِثْرَةَ عَلَيَّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَانَ (٤).

٢٠٥-قَالَ: وَ أَسَيَّنَدَ ابْنُ النَّجَّارِ النَّحْوِيُّ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي عَلِيٍّ: أَلَا إِنَّهُ أَلْمَبْلُغُ عَنِّي وَ الْإِمَامُ بَعْدِي، وَ أَبُو الْأَثَمَةِ الرَّهْرِيُّ الْإِتْنِي عَشَرَ، وَ مَنَا مَهْدِي هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَى أَنْ قَالَ: لَا تَخْلُو الْأَرْضُ مِنْهُمْ، وَ لَوْ خَلَّتْ إِذَا لَسَاخَتْ بِأَهْلِهَا (٥).

٢٠٦-قَالَ: وَ أَسَيَّنَدَ مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبَانَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحْيِيَ حَيَاتِي وَ يَمُوتَ مِيتِي فَلْيَتَوَلَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَ لِيُقْتَدِ بِالْأَثَمَةِ مِنْ بَعْدِهِ عَدَدَ الْأَسْبَاطِ (٦).

٢٠٧-قَالَ: وَ أَسَيَّنَدَ الشَّيْبَانِيُّ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْأَثَمَةُ بَعْدِي عِدَدُ نُقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَ رَوَاهُ بِأَسَانِيدٍ كَثِيرَةٍ جَدًّا.

٢٠٨-قَالَ: وَ أَسَيَّنَدَ فِي مَرَاصِيدِ الْعِرْفَانِ إِلَى سَيِّدِ الْقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ عَلِيًّا وَصِيِّي وَ وَارِثِي، وَ وَلَدُهُ [الْحَسَنُ] ظ [بَعْدَهُ، ثُمَّ وَلَدُهُ الْحُسَيْنُ، ثُمَّ أَيْمَةٌ تِسْعَةٌ هُدَاهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٧).

٢٠٩-قَالَ: وَ أَسَيَّنَدَ مَوْفَّقُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَوَارِزْمِيُّ إِلَى أَبِي سَلَمَةَ رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: قَالَ لِي الرَّبُّ الْجَلِيلُ فِي الْأَسْرَاءِ: مَنْ خَلَّفْتَ لِأُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: خَيْرَهَا، قَالَ: عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ تَعَالَى: خَلَقْتَكَ وَ عَلِيًّا وَ فَاطِمَةَ

١- (١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/١٠٠.

٢- (٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/١٠١.

٣- (٣) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/١٠٢.

٤- (٤) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/١٠٢.

٥- (٥) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/١١٤.

٦- (٦) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/١١٤.

٧- (٧) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/١١٩.

وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَالْأَيْمَةَ مِنْ وُلْدِهِ مِنْ شَبِيحِ نُورِيٍّ، لَوْ أَنَّ عَيْدًا جَا حِدًا لَوْلَايَتِكُمْ عَيْدِي حَتَّى يَنْقَطِعَ، مَا غَفَرْتُ لَهُ حَتَّى يُقَرَّ بَوْلَايَتِكُمْ ثُمَّ أَرَانِي عَلَى يَمِينِ الْعَرْشِ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، وَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ، وَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، وَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ، وَ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى، وَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، وَ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، وَ الْمَهْدِيَّ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نُورٍ. وَ رَوَى حَدِيثًا فِي النَّصِّ عَلَى الْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ أَسْمَائِهِمْ وَ أَسْمَاءُ آبَائِهِمْ تَقْدِمُ نَقْلَهُ مِنْ كِتَابِ الْكُفَايَةِ (١). ثُمَّ قَالَ: وَ أَسْنَدُ هَذَا الْحَدِيثِ عَلِيُّ بْنُ زَكَرِيَا الْبَصْرِيُّ إِلَى أَبِي سَلْمَةَ، وَ أَسْنَدُهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَدْرٍ إِلَى أَبِي سَلْمَةَ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَرْمِيسِيِّ إِلَى أَبِي سَلْمَةَ؛ وَ ابْنُ عِيَّاشٍ بْنُ كَشْمَرْدٍ إِلَى أَبِي سَلْمَةَ وَ رَوَاهُ الْكُوكَبِيُّ النَّقِيبُ عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ (٢).

٢١٠-قَالَ: وَ أَسْنَدُ الْبَغَوِيِّ إِلَى ابْنِ عُمَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَا عَلِيُّ أَنَا نَذِيرُ أُمَّتِي وَ أَنْتَ هَادِيهَا، وَ الْحَسَنُ قَائِدُهَا، وَ الْحُسَيْنُ سَائِقُهَا، وَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ جَامِعُهَا، وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَارِفُهَا، وَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ كَاتِبُهَا وَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ مُخَصِّصُهَا، وَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى مُعَبَّرُهَا وَ مُنْجِيهَا وَ طَارِدُ مُبْغِضِيهَا وَ مُدْنِي مُؤْمِنِيهَا، وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ قَائِدُهَا وَ سَابِقُهَا، وَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ سَاتِرُهَا وَ عَالِمُهَا، وَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ نَادِيهَا وَ مُعْطِيهَا، وَ الْقَائِمُ الْخَلْفُ نَاشِدُهَا وَ شَاهِدُهَا، إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ (٣). أَقُولُ: تَقْدِمُ نَقْلَهُ مِنْ كِتَابٍ أُخْرَى بِالْفَافِ أُخْرَى قَالَ: وَ أَسْنَدُهُ ابْنُ خَلِيلٍ إِلَى عَمْرٍ بِأَرْبَعَةٍ وَ ثَلَاثِينَ طَرِيقًا.

٢١١-قَالَ: وَ أَسْنَدُ الْحِجَابِ بِرَجَالِهِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ رَأَيْتُ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ فِي السَّمَاءِ قُصُورًا مِنْ يَاقُوتٍ، ثُمَّ وَصَفَهَا فَسَأَلْتُ جَبْرَائِيلَ لِمَنْ هَذِهِ؟ فَقَالَ: لِشَيْعَةِ عَلِيٍّ أَخِيكَ وَ خَلِيفَتِكَ عَلَى أُمَّتِكَ، وَ شَيْعَةِ ابْنِهِ الْحَسَنِ وَ أَخِيهِ الْحُسَيْنِ وَ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، وَ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى، وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَ ابْنِهِ مُحَمَّدَ الْمَهْدِيَّ. يَا مُحَمَّدُ هُوَ لَأَيُّهُمُ مِنْ بَعِيدِكَ أَعْلَامُ الْهُدَى وَ مَصَابِيحُ الدُّجَى، وَ شَيْعَتُهُمْ شَيْعَةُ الْحَقِّ وَ مَوَالِي اللَّهِ وَ رَسُولِهِ، يَتْلُونَهُمْ فِي جَنَّاتِهِمْ [الْحَدِيثُ] (٤).

ص: ٣٠٧

١-١) الصراط المستقيم: ٢/١٤٣.

٢-٢) الصراط المستقيم: ٢/١٤٦.

٣-٣) الصراط المستقيم: ٢/١٥٠.

٤-٤) الصراط المستقيم: ٢/١٥١.



٢١٢-قَالَ: وَ أَسْنَدَ بِرَحَالِهِ أَيْضًا قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ آمِنًا مُطَهَّرًا فَلْيَتَوَلَّكَ وَ وُلْدَكَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ، وَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، وَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ، وَ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى، وَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، وَ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، ثُمَّ الْمَهْدِيَّ وَ هُوَ قَائِمُهُمْ [الْحَدِيثُ] أَوْ فِيهِ أَنْ شَبِعْتُهُمْ نَاجُونَ.

٢١٣-قَالَ: وَ أَسْنَدَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الشُّورَى : كَمْ تَمَنَعُونَا حَقَّنَا وَ رَبَّ الْبَيْتِ، إِنَّ عَلِيًّا هُوَ الْإِمَامُ وَ الْخَلِيفَةُ وَ لِيَمْلِكَنَّ مِنْ وُلْدِهِ أَحَدٌ عَشَرَ يَقْضُونَ بِالْحَقِّ، أَوْلَهُمُ الْحَسَنُ بَوَصِيَّتِهِ أَبِيهِ إِلَيْهِ؛ ثُمَّ الْحُسَيْنُ بَوَصِيَّتِهِ أَخِيهِ إِلَيْهِ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بَوَصِيَّتِهِ أَبِيهِ إِلَيْهِ، ثُمَّ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ بَوَصِيَّتِهِ أَبِيهِ إِلَيْهِ، ثُمَّ ابْنُهُ جَعْفَرٌ بَوَصِيَّتِهِ أَبِيهِ إِلَيْهِ، ثُمَّ ابْنُهُ مُوسَى بَوَصِيَّتِهِ أَبِيهِ إِلَيْهِ، ثُمَّ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ بَوَصِيَّتِهِ أَبِيهِ إِلَيْهِ، ثُمَّ ابْنُهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بَوَصِيَّتِهِ أَبِيهِ إِلَيْهِ، ثُمَّ ابْنُهُ عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ بَوَصِيَّتِهِ أَبِيهِ إِلَيْهِ، فَإِذَا مَضَى فَالْمُنْتَظَرُ صَاحِبُ الْغَيْبِ قَالَ عَلِيمٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَعْلَمَ عَلِيًّا أَلْفَ بَابٍ، فَتَحَّ مِنْ كُلِّ بَابٍ أَلْفَ بَابٍ وَ إِنَّ هَذَا مِنْ تَمِّ (١).

### الفصل الثامن والعشرون

٢١٤-وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَحَدُ أَهْلِ السُّنَنِ، وَ أَحَدُ أَصْحَابِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ فِي كِتَابِ مَنَاقِبِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَ هُوَ رِوَايَةٌ وَ لَدِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ أَبِيهِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ (٢).

٢١٥-وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسَدِ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَفَّ ثَوْبَهُ-أَوْ قَالَ كِسَاءَ-عَلَى عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ قَرَأَ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَ أَهْلُ بَيْتِي أَحَقُّ (٣).

٢١٦-وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي، الثَّقَلَيْنِ وَاحِدٌ مِنْهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ

ص: ٣٠٨

١-١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/١٥١.

٢-٢) مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٤/٣٧١.

٣-٣) مُسْنَدُ أَحْمَدَ: ٤/١٠٧.

كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، أَلَا وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (١).

٢١٧- وَ رَوَى بِإِسْنَادِهِ حَدِيثًا حَاصِلُهُ أَنَّ عَلِيًّا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ وَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَيْسَ مِنْهُمْ وَ أَنَّهُ لِدَلِكِ عَزَلَهُ عَنْ سُورَةِ بَرَاءَةٍ.

٢١٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَانَ يَأْكُلُ هُوَ وَ عَلِيٌّ وَ فَاطِمَةُ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ آيَةَ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا قَالَتْ: فَأَخَذَ فَضْلَ الْكِسَاءِ فَعَشَّاهُمْ بِهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَ حَاصَّتِي، فَأَذْهِبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَ طَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا، مَرَّتَيْنِ، قَالَتْ: فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي الْبَيْتَ وَ قُلْتُ: وَ أَنَا مَعَكُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّكَ عَلَيَّ خَيْرٌ، مَرَّتَيْنِ. وَ بِإِسْنَادَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ مِثْلَهُ (٢).

٢١٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ خَلِيفَتَيْنِ: كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ، وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (٣).

٢٢٠- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ قَال: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ثُوبَهُ فَوَضَعَهُ عَلَى عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ، فَقَالَ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا. وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِأَسَانِيدٍ كَثِيرَةٍ (٤).

## الفصل التاسع والعشرون

٢٢١- وَ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ فَتْحِ الْمَطَالِبِ فِي سِيَرِهِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَ هُوَ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَنِ شَدِيدُ التَّعَصُّبِ عَلَى الشَّيْعَةِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ: كَأَنِّي قَدْ دُعِيتُ فَأَجَبْتُ، وَ إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابُ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، فَانظُرُوا كَيْفَ تَخْلُقُونِي فِيهِمَا، فَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ. ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ مَوْلَايَ وَ أَنَا مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ وَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا وَ لِيُهِ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَ رَوَاهُ نَقْلًا مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بِسَنَدٍ آخَرَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ لَنْ

ص: ٣٠٩

١-١) مسند أحمد: ١٤/٣-١٧.

٢-٢) مسند أحمد: ٢٩٢/٦.

٣-٣) مسند أحمد: ١٨٢/٥.

٤-٤) مسند أحمد: ٣٣١/١.

تَضَلُّوا كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي (١).

٢٢٢- وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ.

- وَ رَوَاهُ بِأَسَانِيدٍ كَثِيرَةٍ وَ فِي بَعْضِهَا: مَنْ رَكِبَهَا سَلِمَ وَ مَنْ تَرَكَهَا غَرِقَ (٢).

## الفصل الثلاثون

٢٢٣- وَ رَوَى الشَّيْخُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَالِيِّ الْكِرْكِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ نَفَحَاتِ الْأَهْوَاتِ فِي لَعْنِ الْجِبْتِ وَ الطَّاغُوتِ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَ أَنَّهُ مُخْتَصَّصٌ بِهِمْ (٣). وَ نَقَلَ بَعْضُ الرُّوَايَاتِ السَّابِقَةِ وَ ذَكَرَ أَنَّ مِمَّنْ رَوَى ذَلِكَ مِنْ عُلَمَاءِ الْعَامَةِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَ الْبُخَارِيُّ وَ مُسْلِمٌ وَ الثَّعْلَبِيُّ وَ الْحَمِيدِيُّ وَ رَزِينٌ وَ مَالِكٌ وَ أَبُو دَاوُدَ وَ التِّرْمِذِيُّ وَ النَّسَائِيُّ وَ صَاحِبُ الْمَشْكَاهِ، وَ الزَّمْخَشَرِيُّ وَ غَيْرِهِمْ، ثُمَّ قَالَ: فَهَذِهِ الْأَخْبَارُ الَّتِي قَدْ رَوَاهَا مَعْظَمُ رِجَالِ أَهْلِ السُّنَنِ وَ مُحَدِّثِهِمْ تَفِيدُ الْقَطْعَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ بَلَغَ حَدَ التَّوَاتُرِ وَ أَفَادَ الْيَقِينَ وَ أَيُّ رَوَايَةٍ أَثْبَتَ مِنْ هَذِهِ الرُّوَايَةِ الَّتِي قَدْ اتَّفَقَ عَلَيَّيْهَا رِجَالُ أَهْلِ السُّنَنِ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ؟ فَإِنْ تَطَرَّقَ إِلَيْهَا مَنَعَ الصَّحْحَ لَمْ يَبْقَ فِي السُّنَنِ شَيْءٌ إِلَّا وَ تَطَرَّقَ إِلَيْهِ ذَلِكَ الْمَنَعُ [انتهى]. وَ رَوَى عَدَّةً مِنَ النُّصُوصِ السَّابِقَةِ مِنْ طَرَفِ الْعَامَةِ.

## الفصل الحادى و الثلاثون

٢٢٤- وَ رَوَى الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الطَّبْرِيِّ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَنِ فِي كِتَابِ ذَخَائِرِ الْعُقَبِيِّ فِي مَنَاقِبِ ذَوِي الْقُرْبَى عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَلَّبْتُ الْأَرْضَ مَشَارِقَهَا وَ مَغَارِبَهَا فَلَمْ أَجِدْ رَجُلًا أَفْضَلَ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَلَّبْتُ الْأَرْضَ مَشَارِقَهَا وَ مَغَارِبَهَا فَلَمْ أَجِدْ بِنْتًا مِنْ بَنَاتِ هَاشِمٍ (٤).

ص: ٣١٠

١- ١) انظر المراجعات: ٧٣، و السنن الكبرى: ٥/٤٥.

٢- ٢) انظر مجمع الزوائد: ٩/١٦٨.

٣- ٣) يراجع كتاب طهاره آل محمد فقد ذكر أقوال المفسرين في اختصاصها بهم عليهم السلام.

٤- ٤) ذخائر العقبى: ١٤ ذكر أفضليتهم.

قال: أخرجه أحمد في المناقب و المخلص الذهبي و المحاملي.

٢٢٥- وَعَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا مَعْشَرَ بَنِي هَاشِمٍ وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيًّا لَوْ أَخَذْتُ بِحَلْقِهِ بَابَ الْجَنَّةِ مَا بَدَأُ [بَدَأْتُ] (١) إِلَّا بِكُمْ (٢). أقول: وجه النص أنهما دلا- على أن بني هاشم أفضل القبائل و مثلهما كثير جدا و على و الحسن و الحسين و التسعه من ولد الحسين من بني هاشم، فيكونون أفضل من المتقدمين عليهم و المنازعين لهم؛ إذ لم يكونوا من بني هاشم و الأفضل هو الإمام لما مرّ.

٢٢٦- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضَلُّوا بَعِيدِي كِتَابِ اللَّهِ، وَعَثَرَتِي أَهْلِي بَيْتِي وَ لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ فَانظُرُوا كَيْفَ تَخْلَفُونِي فِيهِمَا قَالَ: أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَ قَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ. وَ رَوَاهُ أَيْضًا بَعْدَهُ طُرُقٍ (٣).

٢٢٧- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ قَالَ: خَرَجَهُ الْمَلَأُ فِي سِيرَتِهِ (٤).

٢٢٨- وَعَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي كَمَثَلِ سَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَعَلَّقَ بِهَا فَازَ، وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا زُخٌّ (٥) فِي النَّارِ قَالَ: خَرَجَهُ ابْنُ السَّرِيِّ (٦).

٢٢٩- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رَيْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلِي الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَاطِمَةَ وَ حَسَنًا وَ حُسَيْنًا وَ جَلَّلَهُمْ بِكِسَاءٍ، وَ قَالَ: اللَّهُمَّ هؤُلاءِ أَهْلِي بَيْتِي فَأَذْهِبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَ طَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: وَ أَنَا مَعَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: أَنْتِ عَلَيَّ مَكَائِكَ وَ أَنْتِ عَلَيَّ خَيْرٌ. قَالَ: أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَ رَوَاهُ أَيْضًا بَعْدَهُ طُرُقٍ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسَةِ عَشَرَ طَرِيقًا بِالْفِصَالِ مُتَقَارِبَةٍ، وَ قَالَ: الظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ تَكَرَّرَ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَرواهُ مِنْ طَرِيقِ التِّرْمِذِيِّ، وَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَ الدُّوْلَابِيِّ وَ الْغَسَّانِيِّ فِي مُعْجَمِهِ، وَ أَبِي الْخَيْرِ الْقَزْوِينِيِّ الْحَاكِمِيِّ

ص: ٣١١

١- (١) في المصدر: بدأت.

٢- (٢) ذخائر العقبي: ١٤.

٣- (٣) ذخائر العقبي: ١٦.

٤- (٤) ذخائر العقبي: ٢٠.

٥- (٥) في المصدر: زج.

٦- (٦) ذخائر العقبي: ٢٠.

وَأَبِي الْحَسَنِ الْخَلَعِيِّ، وَ أَبِي حَاتِمٍ، وَ مُسْلِمٍ فِي صَحِيحِهِ، وَ الطَّبْرَانِيِّ وَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ وَ غَيْرِهِمْ (١).

## الفصل الثاني والثلاثون

٢٣٠- وَقَالَ الْقَاضِي الْبَيْضَاوِيُّ وَ هُوَ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الشُّنَّةِ فِي تَفْسِيرِهِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً (٢) وَ تَخَصَّ بِصُ الشَّيْعَةِ أَهْلَ الْبَيْتِ بِفَاطِمَةَ وَ عَلِيٍّ وَ ابْنَيْهِمَا: لِمَا رُوِيَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَرَجَ غُدُوَّةً وَ عَلَيْهِ مِرْطٌ مَرَجَلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدٍ، فَجَلَسَ فَآتَتْ فَاطِمَةُ فَأَذْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيُّ فَأَذْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ فَأَذْخَلَهُمَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً وَ الْأَخْتِجَاجُ بِعَدْلِكَ عَلَى عَضِمَتِهِمْ وَ كَوْنِ إِجْمَاعِهِمْ حُجَّةً ضَعِيفٌ، لِأَنَّ التَّخْصِصَ بِهِمْ لَا يُنَاسِبُ مَا قَبْلَ الْآيَةِ وَ مَا بَعْدَهَا، وَ الْحَدِيثُ يَقْتَضِي أَنَّهُمْ أَهْلُ الْبَيْتِ لَا أَنَّهُ لَيْسَ غَيْرُهُمْ [انْتَهَى] (٣).

أقول: كلام هذا الناصب المتعصب ضعيف جدا، بل لا وجه له أصلا من وجوه. أحدها: أنه سلم صحة الحديث الذي رواه و لم يطعن فيه، و دلالة واضحه، حيث خاطبهم و هم أربعة قد ضمهم الكساء فقال: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ دلالة الحصر في إنما و الاختصاص بأهل البيت؛ و قد صرح بأنه منصوب على الاختصاص، أوضح من دلالة أكثر الآيات و الروايات السابقة و الآتية واضحه الدلالة متواتره. و ثانيها: أن دخول النساء لا وجه له أصلا، لعدم قول أحد بعصمتهم (٤)، و ما ظهر من عائشه و حفصه من الخروج و قتل المسلمين، و الأمر به أظهر من أن يخفى، و قد فسر الرجس بالذنب و النصوص من الطريقتين على الاختصاص متواتره كما عرفت (٥). و ثالثها: أنه قد سلم أن المذكورين أهل البيت؛ و دلالة الآيه على عصمتهم

ص: ٣١٢

١- ١) ذخائر العقبى: ٢١.

٢- ٢) سورة الأحزاب: ٣٣.

٣- ٣) تفسير البيضاوي: ٣/٣٨٢ مورد آيه التطهير.

٤- ٤) يراجع كتاب طهاره آل محمد: ١٩٦.

٥- ٥) يراجع كتاب طهاره آل محمد: ٥٠.

و حجيه قول واحد منهم فضلا عن إجماعهم أوضح من أن يبين، و إجماعهم على دعوى الإمامه لأنفسهم سوى فاطمه و على نفى إمامه الثلاثه متواتر، فثبت المطلوب، و لو سلمنا له دخول النساء فى الآيه لم يضرنا شيئا؛ لأن الإمامه لا تليق بهن و لا قائل بإمامتهن، فلا يفيدده دخولهن شيئا، فقد اعترف بما ندعيه، و لم نقدر على إثبات ما يدعيه، و انتقال الفصحاء و البلغاء من أسلوب إلى أسلوب فى كلام واحد أكثر من أن يحصى، و أمثله فى القرآن و غيره كثيره جدا المذكوره فى أماكنها، لم نذكرها خوفا من التطويل.

### الفصل الثالث و الثلاثون

٢٣١- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَطِيبُ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْأُسْنَةِ فِي كِتَابِ مَشْكَاهِ الْمَصَابِيحِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَيْمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: لَا يَزَالُ الْأِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (١).

٢٣٢- قَالَ: وَ فِي رِوَايَةٍ: لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًا مَا وَلِيَهُمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٢).

٢٣٣- قَالَ: وَ فِي رِوَايَةٍ: لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ أَوْ يَكُونَ عَلَيْهِمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ [ثُمَّ قَالَ: مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ] وَ رَوَاهُ صَاحِبُ الْمَصَابِيحِ كَمَا مَرَّ، وَ رَوَى مَا مَرَّ نَقْلُهُ مِنَ الْمَصَابِيحِ (٣).

### الفصل الرابع و الثلاثون

و روى مولانا محمد طاهر القمى من علمائنا فى كتاب الأربعين سبعة أحاديث من طريق أهل السنه فى النص على الأئمه الاثنى عشر عليهم السلام و قال: هذه روايه رواها العامه فى صحاحهم بعده طرق، و عدوها من الصحاح تسخيرا من الله لهم؛ مع بغضهم و عداوتهم للإماميه الاثنى عشرية، و قد ورد فى هذا المعنى فى كتب المخالفين عده أحاديث منها فى صحيح البخارى حديث، و فى صحيح مسلم أحد عشر حديثا و فى تفسير الثعلبى ثلاثه أحاديث، و فى الجمع بين الصحاح الستة

ص: ٣١٣

١- ١) مسند أحمد: ٥/٩٠-١٠٠، صحيح مسلم: ٦/٣.

٢- ٢) صحيح مسلم: ٦/٣.

٣- ٣) صحيح مسلم: ٦/٩٥، مسند أحمد: ٥/٤٧٥.

حديثان، و في مسند أحمد حديث و في تفسير السدى حديث، و أورد جملة من الأحاديث قريبه مما ذكرنا سابقا، ثم قال: و قد وقع التصريح بأسماء أئمتنا عليهم السّلام في عدة أخبار، منها ما رواه المسمى عندهم صدر الأئمة موفق بن أحمد المكي، ثم أورد حديثين، و أورد حديثا أيضا كذلك و قال: رواه محمد بن أحمد بن شاذان و رواه أحمد بن حنبل في مسنده بأربعة و ثلاثين طريقا، ثم أورد أحاديث كثيرة مشتملة على أسماء أئمتنا عليهم السّلام من كتب أهل السنه (١).

٢٣٤- مِنْهَا: حَدِيثٌ فِي كِتَابِ تَنَاقُضَاتِ الْبُخَارِيِّ لِعِمَادِ الدِّينِ بْنِ سَفْرُوهِ الْحَنْفِيِّ فِيهِ : أَنَّ الْأَئِمَّةَ اثْنَا عَشَرَ عَلِيٍّ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ تِسْعَةٌ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٢).

٢٣٥- ثُمَّ قَالَ: وَ تَوَاتَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مِمَّا إِن تَمَسَّكُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَ لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ. و قد رواه الخاصه و العامه بعبارات مختلفه و أسانيد متعدده، ثم ذكر أسماء الذين رووه من رواه أهل السنه و علمائهم و كتبهم التي رووه فيها، و هي كثيره جدا تقدم ذكر بعضها،

- وَ كَذَا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَهْلُ بَيْتِي كَسَفِيْنِهِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَّى وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ وَ كَذَا نَزُولِ آيَةِ التَّطْهِيرِ فِيهِمْ وَ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا مَرَّ.

٢٣٦- قَالَ: وَ فِي الْأَرْبَعِينَ لِأَبِي الْمَكَارِمِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : أَنَا مِيزَانُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ كِفَاتُهُ، وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ خِيُوْطُهُ، وَ فَاطِمَةُ عِلَاقَتُهُ، وَ الْأَئِمَّةُ عَمُوْدُهُ يَزْنُونَ بِهِ أَعْمَالَ الْمُحِبِّينَ وَ الْمُبْغِضِينَ لَنَا (٣).

## الفصل الخامس و الثلاثون

و روى محمد بن علي بن شهر آشوب من علمائنا في المناقب من جملة ما رواه من طريق العامه حديث جابر بن سمره في النص على أن الأئمة اثنا عشر بالألفاظ السابقة بأسانيد كثيره جدا. و قال: أخرجه الخطيب في تاريخه و أبو يعلى في المسند و السجستاني في السنن و ذكر أن أحمد في مسنده رواه بأربعة و ثلاثين طريقا.

ص: ٣١٤

١-١ (الأربعين: ٣٥٠).

٢-٢ (الأربعين: ٣٦٢، و انظر الفصول المهمه: ١/٤٤٩).

٣-٣ (الأربعين: ٤٣٩).

٢٣٧- وَ رَوَى بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : أَنَّ الْخُلَفَاءَ بَعْدَهُ إِثْنَا عَشَرَ عَدَدَ (١) نَقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَ قَالَ: أَخْرَجَهُ ابْنُ بُطَّة فِي الْأَبَانَةِ وَ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، ثُمَّ ذَكَرَ جَمَاعَةً كَثِيرِينَ مِمَّنْ رَوَاهُ (٢).

٢٣٨- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: يَكُونُ بَعْدِي إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً (٣).

٢٣٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَا يَزَالُ أَمْرُ أُمَّتِي صَالِحًا حَتَّى يَمُتَّيَ إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (٤).

٢٤٠- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : يَكُونُ مِنَّا إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً يَنْصُرُهُمُ اللَّهُ عَلَى مَنْ نَاوَاهُمْ وَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ عَادَاهُمْ [الْخَبَرُ] (٥).

٢٤١- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَمَّ يَمْلِكُ مِنْ وُلْدِي إِثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً، ثُمَّ تَكُونُ أُمُورٌ كَرِيهَةٌ وَ شَدَّةٌ عَظِيمَةٌ؛ ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ [الْحَدِيثُ] (٦).

٢٤٢- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : مَنْ سِرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ آمِنًا مُطَهَّرًا لَا يَخْرُجُهُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ فَلْيَتَوَلَّكَ وَ لِيَتَوَلَّ ابْنَيْكَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ، وَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ، وَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، وَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ، وَ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى، وَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، وَ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، ثُمَّ الْمَهْدِيُّ وَ هُوَ خَاتَمُهُمْ [الْخَبَرُ] (٧).

٢٤٣- قَالَ: وَ كَاتِبِي أَبُو الْمُؤَيَّدِ الْمَكِّيُّ بِخَوَارِزْمَ بِكِتَابِ الْأَرْبَعِينَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : مِنْ أَحَبِّ أَنْ يَحْيَى حَيَاتِي وَ يَمُوتَ مَيَّتِي وَ يَدْخُلَ جَنَّةَ عَدْنِ التِّي وَ عِدْنِي رَبِّي؛ فَلْيَتَوَلَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَ ذُرِّيَّتَهُ الطَّاهِرِينَ أُمَّةَ الْهُدَى، وَ مَصَابِيحَ الدُّجَى مِنْ بَعْدِهِ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ بَابِ الْهُدَى إِلَى بَابِ الضَّلَالَةِ (٨).

٢٤٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَلْيُتَوَلَّ عَلِيًّا

ص: ٣١٥

١- ١) في المصدر: كعدده.

٢- ٢) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٥٨.

٣- ٣) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٥٠.

٤- ٤) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٤٨.

٥- ٥) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٥٠.

٦- ٦) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٥٢.

٧- ٧) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٥٢.





مِنْ بَعْدِي، وَ لِيُؤَالَ وَلِيَّهُ وَ لِيُقْتَدَ بِالْأَيْمَةِ مِنْ بَعْدِي. فَإِنَّهُمْ عَشْرَتِي [الْحَدِيثَ] (١).

## الفصل السادس و الثلاثون

٢٤٥- وَ رَوَى السَّيِّدُ رَضِيُّ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ الْحَسَنِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الْيَقِينِ فِي إِخْتِصَاصِ عَلِيٍّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِمُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ: أَنَّ جَبْرَائِيلَ قَالَ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ جَعَلَكَ سَيِّدَ الْأَنْبِيَاءِ، وَ جَعَلَ عَلِيًّا سَيِّدَ الْأَوْصِيَاءِ، وَ جَعَلَ الْأَيْمَةَ مِنْ ذُرِّيَّتِكُمَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٢).

٢٤٦- وَ مِنْ كِتَابِ فَضَائِلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّبْرِيِّ مِنْ عُلَمَائِهِمْ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِي لِعَلِيٍّ، ثُمَّ فِي أَهْلِ بَيْتِي مِنْ وُلْدِ ابْنَتِي الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ (٣). أقول: وجه ذكر الحسن و الحسين أن الباقر و الصادق و من بعدهما ينتسبون إليه بالأب و إلى الحسين بالأب.

٢٤٧- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَهْلُ بَيْتِي يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ، وَ هُمْ الْأَيْمَةُ الَّذِينَ يُقْتَدَى بِهِمْ (٤).

٢٤٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُمَيْرَانَ بْنِ الْحَنِيفِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: أَهْلُ بَيْتِي نُجُومُ الْأَرْضِ، فَلَا تَقْدَمُ مَوْهَمٌ وَ قَدِّمُوهُمْ، مِنْهُمْ (٥) الْوَلَاةُ بَعْدِي، فَتَقَامُ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ أَيُّ أَهْلِ بَيْتِكَ أَوْلَى بِجَدْلِكَ؟ قَالَ: عَلِيٌّ وَ وُلْدُهُ وَ قَامَ (٦).

٢٤٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُمْ سَمِعُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي مَقَامٍ بَعْدَ مَقَامِ وَ مَجْلِسٍ بَعْدَ مَجْلِسٍ يَقُولُ: أَهْلُ بَيْتِي أَيْمَتُكُمْ بَعْدِي (٧).

٢٥٠- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ وَ قَدْ حَضَرَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا: إِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاكُمْ ثُمَّ رَسُولُهُ الْمُخَاطَبُ لَكُمْ، ثُمَّ عَلِيٌّ بَعْدِي وَ لِيُؤَالَ وَ إِمَامُكُمْ، وَ الْأَيْمَةُ فِي ذُرِّيَّتِي مِنْ وُلْدِهِ إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ؛ لَا حَلَالَ

ص: ٣١٦

١- ١) مناقب آل أبي طالب: ١/٢٥١.

٢- ٢) اليقين: ٢٢٧.

٣- ٣) اليقين: ٣٣٩.

٤- ٤) اليقين: ٣٤١.

٥- ٥) في المصدر: فهم.

٦- ٦) اليقين: ٣٤١.

٧- ٧) اليقين: ٣٤١.

إِلَّا مَا أَحَلَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَهُمْ، وَلَا حَرَامَ إِلَّا مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَهُمْ، إِلَى أَنْ قَالَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ النُّورُ مَسْبُوكٌ فِيَّ ثُمَّ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، ثُمَّ فِي النَّسْلِ مِنْهُ إِلَى الْقَائِمِ الْمَهْدِيِّ الَّذِي يَأْخُذُ بِحَقِّ اللَّهِ وَبِكُلِّ حَقٍّ هُوَ لَنَا ثُمَّ قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ آخُذَ عَلَيْكُمْ بِالْبَيْعَةِ وَالصَّفَقَةِ بِقَبُولِ مَا جِئْتُ بِهِ مِنَ اللَّهِ فِي عَلِيِّ وَالْأَوْصِيَاءِ الَّذِينَ هُمْ مِنِّي وَمِنْهُ، الْإِمَامَةُ فِيهِ قَائِمَةٌ خَاتَمُهَا الْمَهْدِيُّ إِلَى يَوْمِ يَلْقَى اللَّهُ (١).

٢٥١- وَ مِنْ كِتَابِ مَنَاقِبِ أَهْلِ الْبَيْتِ لِلطَّبْرِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَصِيَّي، وَهُوَ يَعْسُوبُ الْمُسَيَّبِيِّينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَوَلَدُهُ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ ابْنِي أُنْتَمَهُ تِسْعَةٌ هُدَاهُ مَهْدِيُونَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٢).

### الفصل السابع والثلاثون

٢٥٢- وَ رَوَى الشَّيْخُ جَلَالَ الدِّينِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ السُّيُوطِيُّ الشَّافِعِيُّ فِي تَارِيخِهِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ عَزِيزًا يُنْصَرُّونَ عَلَى مَنْ نَاوَاهُمْ إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ، قَالَ السُّيُوطِيُّ: أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ وَغَيْرُهُمَا وَ لَهُ طَرَقٌ وَ أَلْفَاظٌ (٣).

٢٥٣- مِنْهَا: لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ مَاضِيًا، رَوَاهُمَا أَحْمَدُ (٤).

٢٥٤- وَ مِنْهَا: عِنْدَ مُسْلِمٍ: لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ مَاضِيًا مَا وَلِيَهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا (٥).

٢٥٥- وَ مِنْهَا: عِنْدَهُ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَنْقُضِي حَتَّى يَمْضِيَ فِيهِمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً (٦).

٢٥٦- وَ مِنْهَا: عِنْدَهُ: لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا مَنِيعًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً (٧).

٢٥٧- وَ مِنْهَا: عِنْدَ الْبَرْزَازِ: لَا يَزَالُ أَمْرُ أُمَّتِي قَائِمًا حَتَّى يَمْضِيَ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ.

ص: ٣١٧

١- (١) اليقين: ٣٤٣.

٢- (٢) اليقين: ٤٨٨.

٣- (٣) انظر مسند أحمد: ٥/٩٨، الدر المنثور: ٣/١٢٣.

٤- (٤) مسند أحمد: ٥/٩٨-١٠١.

٥- (٥) صحيح مسلم: ٦/٣.

٦- (٦) شرح مسلم للنووي: ١٢/٢٠١.

٧- (٧) صحيح مسلم: ٦/٤.

٢٥٨- وَ مِنْهَا: عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ زِيَادَةٌ: فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ أَتَتْهُ قُرَيْشٌ فَقَالُوا: ثُمَّ يَكُونُ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ يَكُونُ الْهَزْجُ (١).

٢٥٩- وَ مِنْهَا: عِنْدَهُ: لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى يَكُونَ عَلَيْهِمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ (٢).

٢٦٠- وَ عِنْدَ أَحْمَدَ وَ الْبَزَّازِ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ سُئِلَ كَمْ يَمْلِكُ هَذِهِ الْأُمَّةُ مِنْ خَلِيفَةٍ؟ فَقَالَ: سَأَلْنَا عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: ائْتَى عَشْرَ كَعْدِهِ نَقَبَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَالَ السِّيَوطِيُّ: قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ: لَعَلَّ الْمَرَادَ بِالْاِثْنَيْ عَشَرَ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ فِي عِزِّهِ الْخِلَافَةِ وَ قُوَّةِ الْإِسْلَامِ، وَ الْاجْتِمَاعِ عَلَى الْخُلَفَاءِ، وَ فِيهِ وَقَعَ إِلَى أَنْ اضْطَرَبَ أَمْرُ بَنِي أُمِيَّةٍ، ثُمَّ نَقَلَ عَنْ ابْنِ حَجْرٍ فِي شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ اسْتَحْسَنَ ذَلِكَ وَ فَسَّرَهُمْ بِأَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ وَ عِثْمَانَ وَ عَلِيَّ وَ مَعَاوِيَةَ وَ يَزِيدَ وَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ وَ أَوْلَادَهُ الْأَرْبَعَةَ الْوَالِدِينَ، ثُمَّ سَلِيمَانَ ثُمَّ يَزِيدَ ثُمَّ هِشَامَ؛ وَ الثَّانِي عَشَرَ هُوَ الْوَالِدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ [أَنْتَهَى]. وَ أَطَالَ الْكَلَامَ فِي ذَلِكَ، وَ اعْتَرَضَ بِأَنَّهُمْ لَمْ تَجْتَمِعْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ يَنْبَغِي إِكْمَالَهُمْ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ، وَ لَا يَخْفَى فِسَادُ مَا قَالُوهُ وَ بَطْلَانُ مَا ذَكَرُوهُ مِنْ عَدُوِّهِ وَ جَوْهٍ (٣). ١- مِنْهَا: أَنَّهُ لَا وَجْهَ لِلْحَصْرِ فِي الْعَدَدِ لِأَنَّ أَمْثَالَ هَؤُلَاءِ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ تُحْصَى. ٢- مِنْهَا: بَطْلَانُ الْغَايَةِ حِينَئِذٍ لِأَنَّهَا حَاصِلَةٌ بَعْدَ هَؤُلَاءِ بَلْ إِلَى الْآنَ. ٣- مِنْهَا: مَخَالَفَةُ ذَلِكَ لِلنُّصُوصِ الصَّرِيحَةِ السَّابِقَةِ. ٤- مِنْهَا: مَخَالَفَةُ الْحَدِيثِ الْمَتَوَاتِرِ: أَهْلُ بَيْتِي كَسَفِينَةِ نُوحٍ مِنْ رَكْبِهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ وَ لَيْسَ الْمَذْكُورُونَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، فَكَيْفَ يَكُونُونَ خُلَفَاءَ. ٥- مِنْهَا: مَخَالَفَةُ الْحَدِيثِ الْمَتَوَاتِرِ مِنْ قَوْلِهِ: عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَهُ لَا يَفْتَرِقَانِ حَتَّى يَرِدَا عَلَى الْحَوْضِ، وَ أَكْثَرَ الْمَذْكُورِينَ مِنْ أَعْدَائِهِ وَ أَعْدَاءِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

ص: ٣١٨

١- ١) مسند أحمد: ٥/٩٢، سنن أبي داود: ٢/٣٠٩ ح ٤٢٨١.

٢- ٢) انظر الديباج على مسلم للسيوطي: ٤/٤٤٠.

٣- ٣) تاريخ الخلفاء: ١٠-١١ الفصل ٣.

٦- ومنها: أن هذه الأخبار صريحة في موافقه الإماميه الاثنى عشرية فلا وجه لعدولهم عن موافقتهم إلا العناد و التعصب. ٧- ومنها: التصريحات في بعض الروايات: بأنه لا يزال أمر الدين ماضيا إلى يوم القيامة، و يكون عليهم اثني عشر خليفه، فإسقاطهم لهذا القيد عناد منهم. ٨- ومنها: التصريحات في النصوص المتواتره من طريقهم، و من طريق الشيعة بأسماء الأئمه الاثنى عشر عليهم السلام كما عرفت، إلى غير ذلك من الوجوه (١).

### الفصل الثامن و الثلاثون

٢٦١- قَدْ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ مِنَ الْعَامَّةِ فِي كِتَابِ جَامِعِ الْأُصُولِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ يَوْمَ عَرَفَةَ عَلَى نَاقَتِهِ الْقُصْوَى يَخْطُبُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ مِثْرًا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابَ اللَّهِ وَ عِترتي أَهْلَ بَيْتِي أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢).

٢٦٢- وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي: الثَّقَلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، وَ هُوَ كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ، وَ عِترتي أَهْلَ بَيْتِي، وَ لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ فَاَنْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُقُونِي فِيهِمَا أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣).

### الفصل التاسع و الثلاثون

و قال ابن الأثير في النهايه: في الحديث إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله و عترتي أهل بيتي، سماها ثقلين لأن العمل بهما و الأخذ بهما ثقيل، و يقال لكل خطير نفيس ثقيل فسماهما ثقلين إعظاما لقدرهما و تفخيما لشأنهما (٤).

### الفصل الأربعون

٢٦٣- وَ رَوَى السُّيُوطِيُّ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي الدُّرِّ الْمَنْشُورِ عَنْ أَحْمَدَ يَأْسَنَاهُ عَنْ

ص: ٣١٩

١- ١) انظر تاريخ الخلفاء للسُّيُوطِيُّ: ١٠-١٢ الفصل الثالث، و الصَّواعق المحرقة: ٢١ الباب الأول الفصل ٣، و زاد المسلم: ٥/٣٨٢ ح ١٢٢٠.

٢- ٢) انظر المراجعات ٧٢، و مسند أحمد: ٣/٥٩.

٣- ٣) انظر سنن الترمذِيِّ: ٥/٣٢٨ ح ٣٨٧٤.

٤- ٤) التَّهْيِئَةُ: ١/٢١١.

زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ خَلِيفَتَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَعِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (١).

٢٦٤- وَعَنْ الطَّبْرَانِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي لَكُمْ فَرَطٌ وَأَنْتُمْ وَارِدُونَ عَلَيَّ الْحَوْضَ، فَمَا نَظَرُوا كَيْفَ تَخْلَفُونِي فِي الثَّقَلَيْنِ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الثَّقَلَانِ؟ قَالَ: الْأَكْبَرُ كِتَابُ اللَّهِ سَبَبُ طَرَفُهُ بِيَدِ اللَّهِ وَطَرَفُهُ بِأَيْدِيكُمْ فَتَمَسَّكُوا بِهِ لَنْ تَزُولُوا وَلَا تَضَلُّوا؛ وَالْأَصْغَرُ عِثْرَتِي، وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ وَسَأَلْتُ ذَلِكَ رَبِّي فَلَا تُقَدِّمُوهُمَا فَتَهْلِكُوا، وَلَا تُعَلِّمُوهُمَا فَإِنَّهُمَا أَعْلَمُ مِنْكُمْ (٢).

٢٦٥- وَعَنْ سَعِيدِ وَأَخِيهِ الطَّبْرَانِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَضَلُّوا بَعْدِي: أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ: كِتَابَ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَعِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (٣).

### الفصل الحادي والأربعون

- ٢٦٧- وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو الصَّلَاحِ الْحَلَبِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ تَقْرِيبِ الْمَعَارِفِ عِنْدَ ذِكْرِ الْأَدِلَّةِ عَلَيَّ إِمَامِهِ الْأَثْنَيْ عَشَرَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا اتَّفَقَتِ الْأُمَّةُ عَلَيْهِ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَعِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضَلُّوا، وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ مَثَلُ سَيْفِي فِي نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا وَقَعَ فِي النَّارِ- وَفِي آخِرِ: هَلَكَ.

٢٦٨- وَمِنْ ذَلِكَ نَصُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ أَنَّ الْمَائِمَةَ اثْنَا عَشَرَ كَقَوْلِهِ لِلْحُسَيْنِ: أَنْتَ إِمَامٌ ابْنُ إِمَامٍ، أَخُو إِمَامٍ أَبُو أُمَّةٍ تَشِعُ، تَأْسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ؛ أَعْلَمُكُمْ أَحْكَمُكُمْ أَفْضَلُكُمْ (٤).

٢٦٩- وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عِدَدُ الْأَثْمَةِ بَعْدِي عِدَدُ نُبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبْرُ اللُّوحِ، وَخَبْرُ صِيحَافَةِ وَأَمْثَالِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ مِنْ طَرِيقِ الْخَاصَةِ وَالْعَامَةِ، مَعَ عَلْمِنَا

ص: ٣٢٠

(١-١) الدر المنثور: ٢/٦٠.

(٢-٢) المصدر السابق.

(٣-٣) الدر المنثور: ٢/٦٠.

(٤-٤) البحار: ٣٦/٣٧٢، ومقتضب الأثر: ٩.

بصحه نقل الفريقين المتباينين إذ كان لا- داعى لمخالف المنقول إليه مع كونه حجه عليه إلا الصدق فيه، و لا قائل بهذا غير شيعتهم.

٢٧٠- وَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : يَكُونُ بَعْدِي مِنَ الْخُلَفَاءِ عَدَدُ نُقَبَاءِ مُوسَى اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ .

٢٧١- وَ سُئِلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : كَمْ يَمْلِكُ هَذَا الْأَمْرُ مِنْ خَلِيفَةٍ مِنْ بَعْدِهِ؟ فَقَالَ: اثْنَا عَشَرَ بَعْدَ نُقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ .

٢٧٢- وَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : لَا- يَزَالُ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ مِنْ قُرَيْشٍ فَإِذَا مَضَتْ سِيَاحَتِ الْأَرْضِ بِأَهْلِهَا [الْحَدِيثَ] .

٢٧٣- وَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : يَكُونُ خَلْفِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً وَ أَمْثَالُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَةِ [انتهى] (١).

### الفصل الثاني والأربعون

٢٧٤- وَ رَوَى مِيْزُ مُحَمَّدُ صَالِحِ الْحَسَنِ بْنِ التَّرْمِذِيِّ الْكَشْفِيُّ مِنْ أَصْحَابِنَا فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ الْمُؤْتَصَوِيَّةِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَشْكَاةِ وَ الْمَصَابِيحِ، وَ صِيْحِجِ التَّرْمِذِيِّ، وَ هِدَايَةِ الشَّعْدَاءِ بِأَسَانِيدِهِمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي (٢).

٢٧٥- وَ مِنْ صِيْحِجِ مُسْلِمٍ وَ الْمَصَابِيحِ وَ الْمَشْكَاةِ وَ مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ وَ هِدَايَةِ الشَّعْدَاءِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، مَنْ اتَّبَعَهُمَا كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَ مَنْ خَالَفَهُمَا كَانَ عَلَى الضَّلَالَةِ (٣). وَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّغَلْبِيِّ وَ الْمَصَابِيحِ وَ كِتَابِ الشُّفَاءِ وَ نِصَابِ الْأَخْبَارِ وَ الْأَرْبَعِينَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ نَحْوَهُ.

٢٧٦- وَ مِنْ كِتَابِ خُلَاصَةِ الْمَنَاقِبِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَحْيِيَ حَيَاتِي وَ يَمُوتَ مِيتَتِي وَ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ الَّتِي وَعَدَنِي رَبِّي، فَلْيَتَوَلَّ عَلَيَّ بَنَ أَبِي طَالِبٍ

ص: ٣٢١

١- (١) انظر تاريخ دمشق: ٣٩/١٨٣، العدد القويّه: ٨٤، مقتضب الأثر: ٥، البحار: ٣٦/٢٣٧-٣٧١.

٢- (٢) انظر سنن الترمذى: ٥/٣٢٨ ح ٣٨٧٤، مستدرک الصحيحين: ١/٩٣.

٣- (٣) صحيح مسلم: ٧/١٢٣، و مسند أحمد: ٣/١٧.

وَذُرِّيَّتَهُ الطَّاهِرِينَ، أَيْمَهُ الْهُدَى وَ مَصَابِيحِ الدُّجَى مِنْ بَعْدِهِ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ بَابِ الْهُدَى إِلَى بَابِ الضَّلَالَةِ (١).

٢٧٧- وَمِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَ الْمَشْكَاهِ وَ شَرْفِ الثُّبَوِّهِ وَ هِدَايَةِ السُّعْدَاءِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ : أَلَا إِنَّ مَثَلِ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ (٢).

٢٧٨- وَعَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ : يَا عَلِيُّ الْأَيْمَةُ مِنْ وُلْدِكَ مَنْ أَطَاعَهُمْ أَطَاعَ اللَّهَ [الْحَدِيثُ] (٣). وَ رَوَى عده أحاديث في هذا المعنى أوضح و أصرح مما ذكرنا لكنه لم يصرح بأسماء الكتب التي نقلها منها. أقول: و تقدم ما يدل على ذلك في غير هذين البابين و يأتي ما يدل عليه، و قد حصل تكرار كثير في الأحاديث لما عرفت من اختلاف الألفاظ أو المعاني أو الأسانيد أو الكتب المنقول منها، و هذا الذي يقتضيه الاحتياط و الاستظهار في إثبات التواتر، و لزياده التأييد و المبالغه في التأكيد و تكثير الكتب و الأسانيد و الله الهادي [٤].

ص: ٣٢٢

١- (١) مناقب الخوارزمي: ٧٥، و مناقب الأمير للكوفي: ٢/١٦٧.

٢- (٢) مسند أحمد: ٤/٢٦٩، فرائد السمطين: ٢/٢٣ ح ٥١٧.

٣- (٣) ينابيع الموده: ٢/٣١٨ ح ٩١٨.































## الفصل الثالث و الأربعون فى نبذه مما قيل فى ذلك من الشعر

فمن ذلك ما رواه أحمد بن محمد بن عياش فى كتاب مقتضب الأثر فى الأئمة الاثنى عشر عليهم السّلام و هى أبيات وجدت مكتوبه على سور مدينه بالمغرب عند الأندلس بناها سليمان عليه السلام من جملتها عند ذكر النّبى صلّى الله عليه و آله و سلّم:

١- له مقاليد أهل الأرض قاطبه و الأوصياء له أهل المقاليد

٢- هم الخلائف اثنا عشره حججا من بعده الأوصياء الساده الصيد

٣- حتى يقوم بأمر الله قائمهم من السماء إذا ما باسمه نودى

و مما رواه لعلى بن أبى عبد الله الخوافى و كان من أصحاب الرضا عليه السلام يرثيه

و يذكر الأئمة عليهم السلام منها: ١- في كل عصر لنا منكم إمامٌ هدىً فرُبَّعه آهلٌ منكم و مانوس

٢- أمست نجومٌ سماء الدين آفلهً و ظلُّ أشدُّ الثرى قد ضمها الخيسُ

٣- غابت ثمانيه منكم و أربعه ترجى مطالعها ما حنت العيسُ

و مما رواه لمصعب بن وهب النوشجاني و كان الذي باع مارداه أم المعتصم من الرشيد فولدت له المعتصم: ١- فإن تسألاني ما الذي أنا دائن به فالذي أبديه مثل الذي أخفى

٢- شهدت بأن الله لا شيء غيره قوى عزيز بارئ الخلق من ضعف

٣- و أن رسول الله أكرم مرسل به بشر الماضون في محكم الصحف

٤- و أن عليا بعده أحد عشر من الله وعد ليس في ذلك من خلف

٥- أئمتنا الهادون بعد محمد لهم صفو ودى ما حيت لهم أصفى

٦- ثمانيه منهم مضوا لسبيلهم و أربعه يرجون للعدد الموفى

٧- و لى ثقه بالرجعه الحق مثل ما وثقت برجع الطرف منى إلى الطرف

و مما رواه لأبى الغوث الطهوى قال: و كان البخترى ينشد هذه القصيده لأبى الغوث و هى طويله، منها: ١- إذا ما بلغت الصادقين بنى الرضا فحسبك من هاد يشير إلى هاد

٢- هم حجج الله اثنتا عشره متى عدت فتانى عشرهم خلف الهادى

٣- بميلاده الأنباء جاءت شهيره فأكرم بمولود و أكرم بميلاد

و مما رواه لعبد الله بن أيوب الحرينى الشاعر و كان له انقطاع إلى الرضا عليه السلام يخاطب ابنه أبا جعفر محمد بن على بعد وفاه أبيه الرضا عليه السلام من قصيده: ١- يا بن الوصى وصى أفضل مرسل أعنى النبى الصادق المصدوقا

٢- يا بن الثمانيه الأئمه غرَّبُوا و أبا الثلاثة شَرَّفُوا تشريفا

٣- إن المشارق و المغارب أنتم جاء الكتاب بذلكم تصديقا

و مما رواه لمحمد بن إسماعيل بن صالح الصيمرى من قصيده يرثى بها أبا الحسن الثالث عليه السلام: ١- الأرض خوفا زلزلت زلزالها و أخرجت من جزع أثقالها





٢- عشر نجوم أفلت من فلکها و یطلع الله لنا أمثالها

٣- بالحسن الهادی أبی محمد تدرک أشیاع الوری آمالها

٤- و بعده من یرتجى طلوعه یظل جَوَاب الفلا جَوَالها

٥- یا حجج الرحمن إحدى عشره آلت بثانی عشرها مآلها

و مما رواه لبعض العلویین: ١- و جدی النبی المصطفی و أبی الذی ولایته فرض علی کل مسلم

٢- و سبطا رسول الله عمی و والدی و أولاده الأطهار تسعه أنجم

٣- أئمه هذا الخلق بعد نبیهم فإن كنت لم تعلم بذلك فاعلم

و مما رواه یاسناده عن ابراهیم بن أبی سماک قال: كنت أسیر بین الغابه و دومه الجندل، فرجعنا من الشام فی ليله مسدفه، فسمعت هاتفا من بعض تلك الجبال و هو یقول: ١- ناد من طیبه مثواه و فی طیبه حلا أحمد المبعوث بالحق علیه الله صلی

٢- و علی التالی له فی الفضل

و المخصوص فضلا و علی سبطیهما المسموم و المقتول قتلا

٣- و علی التسعه منهم محتدا طابوا و أصلا نادهم یا حجج الله علی العالم کلا

کلمات الله تمت بکم صدقا و عدلا

و من ذلك: قول الشیخ محمد بن الشیخ علی الحر عم مؤلف هذا الكتاب من قصیده طویلہ یمدح بها الرضا علیه السلام: ١- و لذ یمدیح الطیبین و من بهم تناط عری الجلی و تمحی الكبائر

٢- أئمه حق لو صفت لودادهم قلوب الوری لم یدخل النار کافر

٣- و حز شرفا فی مدحک الضامن الذی به انجاب عن طرق الرشاد الدیاجر

٤- أبو الأربع الغر المقیم کمالها مزاج الهدی لا ما تقیم العناصر

٥- و ثامن سبع دبرت بوجودها قوی الکون لا السبع الطباق الدوائر

و قوله من قصیده طویلہ یمدح بها النبی صلی الله علیه و آله و سلم: ١- آیاته عن حصر أیسرها یفنی المداد و ینفد البحر

٢- ما نال من أمثالها بشر إلا الإمام الأنزع الطهر



٣- من خص بالسبطين أمهما خير النساء البضعة الطهر

٤- وتلاههما التسع الأكارم من نسل الشهيد الساده الغر

٥- قوم على العرش الجليل بدت أنوار أسماء لهم زهر

و من ذلك قول الشيخ بهاء الدين محمد العاملى: ١- فى يثرب و الغرى و الزوراء فى طوس و كربلاء و سامرا

٢- لى أربعه و عشره هم ثقتى فى الحشر و هم حصنى من أعدائى

و من ذلك قول المولى على بن خلف الحويزى من قصيده: ١- و صنو الرسول و من قد علا على كتفه يوم كسر الوثن

٢- و بضعته و إمامى الشهيد من بعد ذكرى إمامى الحسن

٣- و بالتسعه الغر أرجو النجاه فحبهم لى أوقى الجنن

و قوله من قصيده: ١- و بالخمسه الأشباح عونى و عدتى عسى بهم همى تجلى ركاه

٢- و بالتسعه الأطهار أسأل خالقى عليهم من الله الكريم سلامه

و قوله من قصيده: ١- لم يبق من يشكى إليه من الأسى سوى من به قد شرف الثقلان

٢- فذاك معينى فى الخطوب و صنوه و بضعته الزهراء و الحسنان

٣- و بالتسعه الأطهار أسأل خالقى نجاتى من هم أراه أرانى

و قوله من قصيده: ١- و اسمع دعا متوسل متوجه مستشفع بالسيد المختار

٢- و أخيه قاضى دينه و وصيّه أعنى عليا قاتل الكفار

٣- و السيدين الطاهرين العابدين الفاضلين نتيجة الأحرار

٤- و التسعه الأبرار أعلام الهدى أكرم بهم من ساده أبرار

و قوله من قصيده بعد أبيات فى مدح على عليه السلام: ١- و أبناؤه الغر سفن النجاه بحور الندى و بدور الهدى

٢- فمنهم شبيه النبى الزكى أبا أبى السيد المجتبى

٣- و منهم أبو التسعه الأكرمين إمام به شرفت كربلا



و قوله من قصيده: ١- فهم الخمسه أصحاب العبا لكن السادس منهم جبرئيل

٢- و بنفسى تسعه تتلوهم ما لهم فى الفضل و الفخر عدل

و من ذلك قول محمد بن الحسن الحر مؤلف هذا الكتاب من قصيده طويله جدا فى مدح على عليه السلام: ١- كم حسود ذاكى  
الجوانح لما زوجت منه فاطم الزهراء

٢- عقد مجد على فبنت نبى لوصى أبناؤه أوصياء

٣- يا إمام الأنام يا من معاليه لها عن على سواه اعتلاء

٤- نبى الهدى أخيك الذى نلت به من ذرى العلا ما تشاء

٥- الإمام المعظم الحسن السبط الذى نعته التقى و الزكاء

٦- و الحسين الذى لبرهانه الواضح بعد الممات منه بقاء

٧- فلدى قبره لكل ذوى العاهات مَمّن يزوره استشفاء

٨- و على نجل الحسين الذى أفنى الدجى منه قربه و دعاء

٩- و إمام الهدى محمد الباقر من فى علومه الاهتداء

١٠- و ببحر العلوم جعفر الصادق من عنه أسند العلماء

١١- و بموسى بن جعفر و على و الجواد ابنه هم الأئمء

١٢- و على و العسكرى الأولى دينى حب منى لهم و ولاء

١٣- و الإمام المهدي من الهدى إن مات منه إذا بدا إحياء

١٤- حجج الحق أفضل الخلق أزكى الناس إن عدّ فضلهم و الزكاء

و قوله من قصيده طويله: ١- أنا أفدى عشرا مع اثنين مع أن جميع الأنام أضحوا فدائى

٢- عدد الأعين اللواتى تفجرن لموسى و عده النقباء

٣- وافقوا عده حوارى عيسى بعد الأسباط مع بروج السماء

و قوله من قصيده: ١-فالهوى مهلك سوى حب قوم يرعوا فى العلى سنا و سناء

٢-النبى المختار و العتره الأطهار أزكى الورى علا و ارتقاء

ص: ٣٤٠

٣- شرفوا سائر البطاح عموما و خصوصا قد شرفوا البطحاء

٤- و بقيعا و طيبه و منى مع عرفات و مكة الغراء

٥- و غريا و كربلا و طوسا ثم بغداد ثم سامراء

و قوله من قصيده طويله: ١- بنى فاق الخلائق فضلا و على و ولده الأوصياء

٢- و نصوص و معجزات أتتنا لهم لم تخف من استقصاء

٣- أهل بيت هم سفينه نوح و صراط النجاه يوم الجزاء

٤- بى داء و بالهدى الف داء و خروج المهدي خير دواء

و قوله من قصيده طويله: ١- إن حبي لآل بيت رسول الله ينسينى الهوى و الحيبيا

منها: ١- قد جمعنا عشرين الف حديث فى كتاب غادرته مكتوبا

٢- من نصوص و معجزات تواتت تعجب الناظر الأديب الأريبا

٣- فاق كل المصنفات جميعا حيث جاز التحرير و التهذيبا

٤- فأسأله عن شبهه و جواب تجد الطرس سائلا و مجيبا

و قوله من قصيده: ١- إمامتهم أقوى دليلا و حجه من العدل و التوحيد بل و النبوه

٢- لنقل أعاديهم لها و اختصاصها بفرط وضوح و اشتها و كثره

٣- أليس كتاب واحد عندنا أتى بألف دليل للإمامه مثبت

و قوله من قصيده طويله: ١- خلق الله للأئمه نورا قبل خلق البسائط المفردات

٢- حسنا حجه روايه أعدا نهم للنصوص و المعجزات

٣- طفلهم يعلم العلوم بإلهام من الله مع جميع اللغات

و قوله: ١- رجائى فى يوم المعاد محمد نبى عزيز الفضل للرسل سيد

٢- و من بعده حسبي على و ولده فليس لهم مثل من الخلق يوجد





٣- تفرقت الأهواء سبعين فرقه تلتها ثلاث يوم مات محمد

٤- فكان بأصحاب الكساء تمسكى سؤالهم منى مغيب و مشهد

٥- و كل كتاب فيه نص و شاهد بفضلهم بل و الجمادات تشهد

٦- فكم نطق صم الصخور و نحوها لهم و أقرت فالورى كيف تجحد

و قوله من قصيده طويله: ١- فأكرم بعقد خاتم الرسل أول له و هو من تدرى و آخره المهدي

٢- و فضل أمير المؤمنين يزينه و سبطا رسول الله واسطه العقد

٣- و من بعد زين العابدين محمد و جعفر السامى الكمال عن العد

٤- و موسى إمامى و الرضا و محمد و من بعده الهادى إلى سنن الرشيد

٥- و من بعد ذاك العسكرى و نجله حووا شرفا يعلو عن الرسم و الحد

و قوله من قصيده: ١- بطيبه و بطوس و الغرى و سا مرء و الطف أو زوراء بغداد

٢- قلبى ثوى و هوى يبغى شفاعتهم و القلب لى حيث يهوى خير مرتاد

٣- بحور علم ركبنا فى سفينتها لم نخش من لجه تطغى و لا واد

و قوله من قصيده طويله: ١- و النبى المختار و المرتضى الكرار ثم السبطان أهل المجد

٢- و على محمد جعفر موسى على ذوو التقى و الزهد

٣- و جواد يتلوه هاد و من بعدهم العسكرى ثم المهدي

٤- هم ملاذى هم ملجئى هم معاذى لمعادى و خير ذخى معد

٥- أيها الجاحدون أقرتم بالحق لا تسلكوا سبيل الجحد

٦- كم رويم نضا صريحا بليغا يثبت الحق لا يراع برد

و قوله من قصيده طويله: ١- و من الدين نلت أوفر حظ بولاء الأئمه الأمجاد

٢- كل يوم أرى لهم معجزات و نصوصا ما أن لها من نفاذ

٣- كادت المعجزات من فرط ما قد أظهرها تصير كالمعتاد

٤- قد أنارت ظلام جهل و شك شمس نص لو لا كسوف العناد

ص: ٣٤٢

٥- والجمادات قد أقرت لهم بال فضل ناهيك باعتراف الجماد

و قوله من أبيات: ١- و غمى إن مات النبي و بعده الوصى و عشر من أئمتنا بعد

٢- و إن غاب ثانى عشرهم متنكرا فوجه الهدى من شدة الحزن مسودّ

٣- لغييه هادينا و مهدينا اختفى ال هدى و لقد ضل الهداه فلم يهدوا

و قوله من قصيده: ١- آل بيت النبي فازوا و حازوا أشرف القدر فى ليالى القدر

٢- علمهم حارت البريه فيه و كفاهم من ذاك علم الجفر

٣- و علوم من الغيوب لديهم كبحور و ما سواها كقطر

٤- و نصوص و معجزات لهم نعجز عن ضبط نصفها بل و عشر

٥- لا يرى قط فى الأماجد كائنى عشر لم ترع بثالث عشر

و قوله من قصيده: ١- بالمصطفى و المرتضى و ابنيه و السجاد ثم محمد مع جعفر

٢- و بكازم و رضا جواد و ابنه و القائم المهدي بعد العسكرى

٣- أرجو النجاه إذا التجأت إليهم و رجعت رجعه تائب مستغفر

و قوله من قصيده: ١- هدهاه و لاه ساده و أبوهم على وصى للنبي وزير

٢- نصوص أت مع معجزات لهم بدت فقلنا سيول أقبلت و بحور

٣- إذا شمس نص قابلت بدر معجز غدا جنح ليل الشك و هو منير

و قوله من قصيده طويله: ١- النبي المختار و الساده الغراء الهداه الأماجد الأبرار

٢- أشرف الأوصياء أركى البرايا أكرم الخلق أظهر الأظهار

٣- حسبهم فى العلى اعتراف الأعادى حيث لم يقدروا على الإنكار

٤- و نصوص و معجزات كقطر الغيث بل كالسيول بل كالبحار

٥- و الذى ندعى من النص و إلا عجاز يروونه بلا استكبار

٦- قد رواه الرواه حتى رواه فى الصحيحين مسلم و البخارى

ص: ٣٤٣

و قوله من قصيده طويله: ١-و حركنا شوق الزياره فانشنت لنا همم لا ترهب المطلب الوعرا

٢-نسير و نسرى نتحى صاحب الإسرا فأكرم به قصدا و أكرم به مسرى

٣-و طيبه قصدى و الغرى و كربلا و من بعدها الزوراء و طوس و سامرا

٤-ففاح لنا من طيبه طيب عرفها و لاح لنا نور و نور بها سرى

٥-و عجنا فزرنا بالبقيع أئمه أناخوا بأزكى بقعه شرفت قدرا

٦-و سرنا فزرنا بالغرى إمامنا و فى كربلا و الشوق لى بالسرى

٧-و نلنا بسامراء خير مثوبه فيا ليت عاد القرب لى و الأسى مرا

٨-و فى زوره الزوراء لما تيسرت لنا لم نخف من زور قول أمر أزرى

٩-و عدنا إلى طوس برغم العدى و قد أقمنا بها إذ كان ذاك بنا أحرى

و قوله من قصيده: ١-شيد مجد لكم بنص غدیر و یح من كان ناکثا غدارا

٢-کم و کم معجز رووه و نص ما استطاعوا لفضله إنکارا

٣-أولوه بالجهل کی یستروه ما رأينا غیما یغطى نهارا

و قوله من قصيده: ١-نقلنا عن أئمه كل ألفاظهم درر

٢-كل ما یدعى لهم جاء فى محکم السور

٣-و رواه فى فضلهم كل من بر أو فجر

٤-و تناسى يوم الغدير لغدر من قد حضر

٥-بنبى فرد العلى و میامین اثنى عشر

٦-جبر الدین عند ما کّر و اللات فانکسر

و قوله من قصيده: ١-و اهتدینا بالمرتضى و بنیه حین لاحت أنوارهم كالشموس

٢-فى بقیع و كربلا و غریّ و بزورا و عسکر و بطوس

۳-غرفات الجنان مال إلیهن فؤادی و عاف کل نفیس

۴-و لعمری لو کان قلبی حدیدا کان مغنی طوس کمغناطیس

ص: ۳۴۴

و قوله من قصيده: ١- مثل وصف الأئمة الغر فإز الب اس و الحلم فيهم باجتماع

٢- كم و كم من فضيله لهم يروى الفريقان نزهه الأسماع

٣- كم نصوص و معجزات رووها لم يرعها أعداؤهم بامتناع

و قوله من قصيده طويله: ١- أتت هل أتى مدحاه و لولده و هم أهل بيت المصطفى أشرف الأهل

٢- و فى سورة الأحزاب نصا مصرحا بفضلهم بل بالخلافه للكل

٣- و مائده فى موضعين فىا لها براهين لو ردّت فروع إلى الأصل

٤- و كم مثلها من آيه و روايه و نص أتى بالقول فيهم و بالفعل

و قوله من قصيده طويله: ١- فأنا نائب الأئمة فى العلم فقد نلت منه كل منال

٢- كم روى الجاحدون نصا و إعجازا فلم يفتقر إلى استدلال

و قوله من قصيده طويله: ١- و حمانى من أطيب العيش و اللهو مديح منى لآل الرسول

٢- الوصى الزكى و العتره الأبرار ولد النبى نسل البتول

٣- حقهم ثابت بنقل خصوم و هو عند الجدال أقوى دليل

٤- ساء ما يحكمون إذ أنكروا حقا لهم ثابتا بنص الرسول

٥- و الدليل العقلى أيضا على ذاك و نص الله العظيم الجليل

٦- إن أرادوا منا دليلا أتينا بكتاب قد حاز ألفى دليل

٧- و كتاب قد حاز ألفى حديث بر و آيات خصمنا منقول

٨- و لقد راقنى اعتناق الدليلين هناك المنقول و المعقول

و قوله: ١- لى أربعة و عشره هم أملى إذ حُبُّهم عندى خير العمل

٢- القلب إلى سواهم لم يمل بل أصبح فى هواهم كالنمل

و قوله من قصيده طويله: ١- و آل رسول الله فى الحشر عدتى إذا خاف غيرى من عذاب جهنما





٢-و من لى بمدح فيهم غير قاصر و مدحهم قد جاء و حيا من السما

٣-و كل كتاب فيه نص و معجز لهم من تصانيف الفريقين فاعلما

و قوله من قصيده طويله جدا: ١-و مديحي لآل بيت نبى عن مديحي سواهم قد ثنانى

٢-هم بدور التقى شمس المعالى أشرف الخلق حجه الرحمن

٣-و لإثبات حقهم ألف برهان لدينا فى الكتب بل ألفان

٤-و سواهم يأتى بأضعف تمويه سخيف فى موضع البرهان

٥-عارضوا باختيارهم ألف نص من حديث النبى و القرآن

٦-و استدلوا ببيعه و بإجماع لما لفقوا من البهتان

٧-قد نصبتم خليفه باختيار ثم بايعتموه عن إذعان

٨-فتعالوا إذن نبايع نبيا بل إلها يبقى على الأزمان

٩-فضل أهل بيت الكرام محا الفضل بعضب ماض صقيل يمان

١٠-هم ثمان و أربع أنا أفديهم جميعا من أربع و ثمان

و قوله من قصيده: ١-و تواترت مثل النصوص على الأئمه كم أتت من ناقل مأمون

٢-فروى العدى و الأولياء جميعهم منها فنونا اتبعت بفنون

٣-و الفضل مما تشهد الأعدا به فهو اليقين و ليس بالمظنون

و قوله من قصيده طويله: ١-أئمه حق فى علومهم الهدى و قد أمنوا فى العلم سهوا و نسيانا

٢-لقد وردت فيهم نصوص كثيره رواها الموالى و المخالف إعلانا

٣-أبانوا بإذن الله كل غريبه من المعجزات الغر فاعجب لما بانا

٤-فكم وهبوا ميتا حياه و ذا عمى عيوننا و كم ردوا ذوى الشيب شبانا

٥-إمامتهم أقوى المطالب كلها و أوضحها عندى دليلا و برهانا

و قوله من قصيده طويله: ١- لا من هوى عند الحجاز و إنما لهوى النبى و آله أهواها

٢- طابت نواحي طيبه بهم و طابت مكه بهم و طاب ثراها

ص: ٣٤٦

٣- وكذا الغرى و كربلا و عسكر مع طوس و الزوراء زاد علاها

٤- و المصطفى و المرتضى و بنوهما بلغوا و قد ملكوا العلى أقصاها

٥- شهدت بفضل علاهم أعداؤها و الفضل ما شهدت به أعداها

و من ذلك: ما نقل ابن بابويه فى كتاب عيون الأخبار قال: وجدت فى كتاب لمحمد بن حبيب الضبى: ١-قبر بطوس به أقام إمام حتم إليه زياره و لمام

٢-قبر يمثل للعيون محمدا و وصيه و الناظرون قيام

٣-صلى الإله على النبى محمد و علت عليا نضره و سلام

٤- وكذا على الزهراء صلى سرمداء رب بواجب حقها علام

٥-صلى عليها ثم بالحسن ابنها و على الحسين لوجهه الإكرام

٦-و على على ذى التقى و محمد صلى و كل سيد و همام

٧-و على المهذب و المطهر جعفرأ أركى السلام و إن أبى الأقسام

٨-وكذا على موسى أيبك و بعده صلى عليك و للصلاه دوام

٩-و على محمد الزكى فضوعفت و على على ما استمر كلام

١٠-و على الرضا و ابن الرضا الحسن الذى عم البلاد لفقده الإظلام

١١-و على خليفته الذى لكم به تم النظام فكان فيه تمام

١٢-فهو المؤمل أن يعود به الهدى غضا و أن تستوثق الأحكام

١٣-كل يقوم مقام صاحبه إلى أن تنتهى بالقائم الأيام

و ذكر القصيده و قد تركت من أبياتها كثيرا. و من ذلك: قول أبى نواس: ١-أنا مولى لإمام حبه فرض علينا و أوالى ولديه حسنا ثم حسينا

٢-فهم عتره شخص جاء مبعوثا إلينا جبل انفجرت منه اثنتا عشره عينا

و من ذلك: ما ينسب إلى أبى على الطبرى: ١-إلهى بحق المصطفى و وصيه و سبطيه و السجاد ذى الثنات

٢- و باقر علم الأنبياء و جعفر و موسى نجى الله فى الخلوات

٣- و بالطهر مولانا الرضا و محمد تلاه على خير الخيرات

ص: ٣٤٧

٤- وبالحسن الهادى و بالقائم الذى يقوم على اسم الله و البركات

٥- أَنبِئِنِي إِلَهِي مَا رَجوت بِحَبْهَم و بَدَّلْ خَطِيئَاتِي بِهِم حَسَنَات

و من ذلك: ما أورده ابن شهر آشوب فى المناقب قال: ينسب إلى علم الهدى و القصيده طويله، منها: ١-محمّد خير من سعى و دعا و حج بيتا بكعبه الحرم

٢-صلى عليه الإله ما زهرت شوابك النجم فى دجى الظلم

٣-ثم على المرتضى و زوجته و ابنه ثم الإمام ذى الحرم

٤-ثم على الباقر و جعفر و ال كاظم ثم الرضا ذوى الهمم

٥-ثم ابنه و التقى و الحسن المس موم ثم الإمام ذى العلم

٦-العالم العادل المجدد دين المصطفى الحبر سيد النسم

و ما أورده لعلى بن الهيصم من قصيده: ١-و اختار منهم رسول الله سيدنا محمّد أفضل الأحياء و النسم

٢-ثم الصلاه على من بعده خلف عنه الخليفه حقا كاسر الصنم

٣-ثم الصلاه على نجل له فظن أعنى به الحسن المختار ذا الهمم

٤-ثم الصلاه على نجل له ندس أعنى الحسين كريم الخيم و الشيم

٥-ثم الصلاه على زين العباد رضا أعنى عليا على الفضل و الخيم

٦-ثم الصلاه على المعصوم باقرنا محمّد بن على سيد الأمم

٧-ثم الصلاه على المأمول جعفرنا الصادق الطاهر الخالى من التهم

٨-ثم الصلاه على المنصوص كاظمنا الكاظم الغيظ غيظ الخيل و الخدم

٩-ثم الصلاه على المظلوم سيدنا على بن موسى الرضا الحفاظ للذمم

١٠-ثم الصلاه على الصدر التقى محمّد بن على عالم فهم

١١-ثم الصلاه على البدر النقى نجل التقى إمام الخلق محتشم

١٢- ثم الصلاة على معصومنا الحسن الزاكي الوفي الإمام الطاهر الحرم

١٣- ثم الصلاة على المهدي قائمنا محمد بن الحسن الكشاف للغمم

و ما أورده لأبي تمام: ١- ربي الله و الأمين نبى صفوه الله و الوصى إمامى

ص: ٣٤٨

٢- ثم سبطا محمّد تالياء و عليّ و باقر العلم حامى

٣- و التقى الزكى جعفر الطى ب مأوى المُعْتَرِّ و المُعْتَمِّ

٤- ثم موسى ثم الرضا علم الفض ل الذى طال سائر الاعلام

٥- و المصطفى محمّد بن على و المعرى من كل سوء و ذام

٦- و الزكى الإمام ثم ابنه القا ثم مولى الأنام نور الظلام

٧- هؤلاء الأولى أقام بهم حج ته ذو الجلال و الإكرام

و ما أورده للرضى: ١- سقى الله المدينة من محل لباب الماء بالنطف العذاب

٢- و أعلام الغرى و ما استباحت معالمها من الحسب اللباب

٣- و قبرا بالطُفُوف يضم شلوا قضى ضمنا إلى برد الشراب

٤- و بغدادا و سامرا و طوسا هطول الودق منخرق العباب

و ما أورده له: ١- معشر منهم رسول الله و الكا شف الكرب إذا الكرب عرى

٢- صهره البازل عنه نفسه و حسام الله فى يوم الوغى

٣- ثم سبطاه الشهيدان فذا بحسا السم و هذا بالظبى

٤- و على و ابنه الباقر و ال صادق القول و موسى و الرضا

٥- و عليّ و أبوه و ابنه و الذى ينتظر القوم غدا

و ما أورده للحصكى: ١- حيدرة و الحسنان بعده ثم عليّ و ابنة محمّد

٢- و جعفر الصادق و ابن جعفر موسى و يتلوه على السيد

٣- أعنى الرضا ثم ابنه محمّد ثم على ابنه المسدد

٤- و الحسن الثانى و يتلو تلوه محمّد بن الحسن المُفْتَقَدُ

و ما أورده للأمير أبى فراس: ١- شافعى أحمد و مولاي فى البعث على و البنت و السبطان

٢- وعلی و باقر العلم و الصادق ثم الأمين ذو التبیان

٣- وعلی و الخیران علی و أبوه و العسکری الدانی

ص: ٣٤٩



٤- والإمام المهدي في يوم لا ينفع إلا غفران ذي الغفران

و ما أورده له: ١- لست أرجو النجاه من كل ما نخشاه إلا بأحمد و علي

٢- و بنت النبي فاطمه الطهر و سبطيه و الإمام علي

٣- و التقى التقى باقر علم الله فينا محمّد بن علي

٤- و ابنه جعفر و موسى و مولاي علي أكرم به من علي

٥- و أبي جعفر سمي رسول الله ثم ابنه الزكي علي

٦- و ابنه العسكري و القائم المظهر حقي محمّد و علي

٧- فبهم أرتجى بلوغ الأمالي يوم عرضى علي الإله العلي

و ما أورده للسوسى: ١- فأولهم أبو حسن إمامي إمام هدى يرى مثل الشهاب

٢- و منهم من سقته العرس سما فغص أبو محمّد بالشراب

٣- و منهم ثاوييا بالطف أضحى قتيلا بالصفائح و الحراب

٤- و زين العابدين معا علي و باقر كل علم بالصواب

٥- أبو عبد الإله به أرجى نجاتي في الحساب و في الكتاب

٦- و منهم مخبر ما كان قدما و مخبر ما يكون بلا ارتياب

٧- أمير المعجزات و من تبدى لنا بالعلم و العجب العجاب

٨- و تاسعهم محمّد ذو سناء مقيم عند موسى في القباب

٩- و عاشرهم أبو حسن رجائي أبو الحسن المرجى للمآب

١٠- و حادى عشرهم حسن إمامي أبو القمر المغيب في الحجاب

و ما أورده له: ١- منكم علي و الحسين و قبله حسن أخوه و منكم السجاد

٢- و محمّد منكم و جعفر ابنه و كذاك موسى في العلي شياد

٣- ثم الرضا و محمد و عليه و أبو الذي الدنيا له تنقاد

٤- ذاك المميت الجور بالعدل الذي فيه لمن يبغى الرشاد رشاد

ص: ٣٥٠

و ما أورده لعضد الدوله من أبيات: ١- إن الأئمه بعد أحمد عندنا اثنان ثم اثنان ثم ثمانية

و ما أورده للحميري: ١- فيا من قد تحير في ضلال أمير المؤمنين هو الإمام

٢- رسول الله يوم غدير خم أناف به و قد حضر الأنام

٣- و ثاني أمره الحسن المُرَجِي له بيت المشاعر و المقام

٤- و ثالثه الحسين فليس يخفى سَنَا بَدْر إذا اختلط الظلام

٥- و رابعهم على ذو المساعى به للدين و الدنيا قوام

٦- و خامسهم محمد ارتضاه له فى المآثرات إذا مقام

٧- و جعفر سادس النجباء بدر بيهجته زهت بدر التمام

٨- و موسى سابع و له مقال تقاصر عن أدانيه الكرام

٩- على ثامن و القبر منه يغيث بطوس إن قحطوا و هاموا

١٠- و تاسعهم طريد بنى البغايا محمد الزكى له حسام

١١- و عاشرهم على و هو حصن يحن لفقده البلد الحرام

١٢- و حادى العشر مصباح المعالى منير ضوئه الحسن الهمام

١٣- و ثاني العشر حان له قيام محمد الزكى به اعتصام

و ما أورده للصاحب ١- بمحمد و وصيته و ابنيهما و بعابد و باقرين و كاظم

٢- ثم الرضا و محمد ثم ابنه و العسكرى المتقى و القائم

٣- أرجو نجاتى فى المواقف كلها حتى أصير إلى نعيم دائم

أقول: و الأشعار فى ذلك أكثر من أن تحصى.



الباب التاسع النصوص العامه على إمامه الأئمه الاثنى عشر عليهم السّلام و خلافتهم و عصمتهم مجملا و مفصلا مضافا إلى ما  
مر/ ٣

الفصل الأول/٣٥.

الفصل الثانى/٣٥.

الفصل الثالث/٤٠.

الفصل الرابع/٤٠.

الفصل الخامس/٦٠.

الفصل السادس/٦٦.

الفصل السابع/٩٦.

الفصل الثامن/٩٩.

الفصل التاسع/١٠٨.

الفصل العاشر/١١٤.

الفصل الحادى عشر/١١٤.

الفصل الثانى عشر/١١٤.

الفصل الثالث عشر/١١٨.

الفصل الرابع عشر/١٢٠.

الفصل الخامس عشر/١٢١.

الفصل السادس عشر/١٢١.

الفصل السابع عشر/١٢١.



الفصل الثامن عشر/١٢٧.

الفصل التاسع عشر/١٢٩.

الفصل العشرون/١٣٣.

الفصل الحادى والعشرون/١٣٧.

الفصل الثانى والعشرون/١٣٨.

الفصل الثالث والعشرون/١٣٩.

الفصل الرابع والعشرون/١٤٩.

الفصل الخامس والعشرون/١٤٩.

الفصل السادس والعشرون/١٤٩.

الفصل السابع والعشرون/١٥٠.

الفصل الثامن والعشرون/١٨٥.

الفصل التاسع والعشرون/١٩٠.

الفصل الثلاثون/١٩١.

الفصل الحادى والثلاثون/١٩٢.

الفصل الثانى والثلاثون/١٩٢.

الفصل الثالث والثلاثون/١٩٣.

الفصل الرابع والثلاثون/١٩٥.

الفصل الخامس والثلاثون/١٩٦.

الفصل السادس والثلاثون/١٩٨.

الفصل السابع والثلاثون/١٩٩.

الفصل الثامن و الثلاثون/٢٠٥.

الفصل التاسع و الثلاثون/٢١١.

الفصل الأربعون/٢١٢.

ص:٣٥٤



الفصل الحادى و الأربعون/٢١٦.

الفصل الثانى و الأربعون/٢١٧.

الفصل الثالث و الأربعون/٢١٨.

الفصل الرابع و الأربعون/٢١٩.

الفصل الخامس و الأربعون/٢٢١.

الفصل السادس و الأربعون/٢٢٢.

الفصل السابع و الأربعون/٢٢٢.

الفصل الثامن و الأربعون/٢٢٣.

الفصل التاسع و الأربعون/٢٢٤.

الفصل الخمسون/٢٢٤.

الفصل الحادى و الخمسون/٢٢٥.

الفصل الثانى و الخمسون/٢٢٦.

الفصل الثالث و الخمسون/٢٢٨.

الفصل الرابع و الخمسون/٢٣٠.

الفصل الخامس و الخمسون/٢٣١.

الفصل السادس و الخمسون/٢٣٢.

الفصل السابع و الخمسون/٢٣٢.

الفصل الثامن و الخمسون/٢٣٣.

الفصل التاسع و الخمسون/٢٣٣.

الفصل الستون/٢٣٣.

الفصل الحادى و الستون/٢٣٥.

الفصل الثانى و الستون/٢٣٥.

الفصل الثالث و الستون/٢٣٦.

ص:٣٥٥

الفصل الرابع و الستون / ٢٣٦.

الفصل الخامس و الستون / ٢٣٦.

الفصل السادس و الستون / ٢٣٧.

الفصل السابع و الستون / ٢٣٧.

الفصل الثامن و الستون / ٢٣٨.

الفصل التاسع و الستون / ٢٣٨.

الفصل السبعون / ٢٣٩.

الفصل الحادى و السبعون / ٢٤٠.

الفصل الثانى و السبعون / ٢٤٨.

الفصل الثالث و السبعون / ٢٤٨.

الفصل الرابع و السبعون / ٢٤٩.

الفصل الخامس و السبعون / ٢٥٢.

الفصل السادس و السبعون / ٢٥٢.

الفصل السابع و السبعون / ٢٥٥.

الفصل الثامن و السبعون / ٢٥٦.

الفصل التاسع و السبعون / ٢٥٦.

الفصل الثمانون / ٢٥٦.

الفصل الحادى و الثمانون / ٢٥٧.

الفصل الثانى و الثمانون / ٢٥٧.

الفصل الثالث و الثمانون / ٢٥٧.

الفصل الرابع و الثمانون/٢٥٨.

الفصل الخامس و الثمانون/٢٥٩.

الباب التاسع [م]فى ذكر جملة من الأخبار فى النصوص على الأئمة الاثنى عشر من طريق

ص:٣٥٦

العامه و كتبهم المعتمده عندهم لتكون حجه عليهم /٢٦٠.

الفصل الأول/٢٦٣.

الفصل الثاني/٢٦٨.

الفصل الثالث/٢٦٩.

الفصل الرابع/٢٦٩.

الفصل الخامس/٢٦٩.

الفصل السادس/٢٧٤.

الفصل السابع/٢٨٢.

الفصل الثامن/٢٨٣.

الفصل التاسع/٢٨٣.

الفصل العاشر/٢٨٥.

الفصل الحادى عشر/٢٨٦.

الفصل الثانى عشر/٢٨٦.

الفصل الثالث عشر/٢٨٨.

الفصل الرابع عشر/٢٨٩.

الفصل الخامس عشر/٢٨٩.

الفصل السادس عشر/٢٩١.

الفصل السابع عشر/٢٩٢.

الفصل الثامن عشر/٢٩٣.

الفصل التاسع عشر/٢٩٨.

الفصل العشرون/٣٠٠.

الفصل الحادى والعشرون/٣٠١.

الفصل الثانى والعشرون/٣٠١.

ص:٣٥٧

الفصل الثالث و العشرون/٣٠٢.

الفصل الرابع و العشرون/٣٠٣.

الفصل الخامس و العشرون/٣٠٤.

الفصل السادس و العشرون/٣٠٤.

الفصل السابع و العشرون/٣٠٥.

الفصل الثامن و العشرون/٣٠٨.

الفصل التاسع و العشرون/٣٠٩.

الفصل الثلاثون/٣١٠.

الفصل الحادى و الثلاثون/٣١٠.

الفصل الثانى و الثلاثون/٣١٢.

الفصل الثالث و الثلاثون/٣١٣.

الفصل الرابع و الثلاثون/٣١٣.

الفصل الخامس و الثلاثون/٣١٤.

الفصل السادس و الثلاثون/٣١٦.

الفصل السابع و الثلاثون/٣١٧.

الفصل الثامن و الثلاثون/٣١٩.

الفصل التاسع و الثلاثون/٣١٩.

الفصل الأربعون/٣١٩.

الفصل الحادى و الأربعون/٣٢٠.

الفصل الثانى و الأربعون/٣٢١.

الفصل الثالث و الأربعون فى نبذه مما قيل فى ذلك من الشعر/٣٣٦.

ص:٣٥٨



نام کتاب: إثبات الهداه بالنصوص و المعجزات

پدیدآوران: حر عاملی، محمد بن حسن (نویسنده) / اعلمی، علاءالدین (مصحح) / مرعشی، شهاب الدین (مقدمه نویس)

ناشر: مؤسسه الأعلمی للمطبوعات

مکان نشر: بیروت - لبنان

سال نشر: ۱۴۲۵ ق یا ۲۰۰۴ م

چاپ: ۱

موضوع: ائمه اثنا عشر - احادیث

موضوع: احادیث شیعه - قرن ۱۱ ق.

موضوع: امامت - احادیث

موضوع: محمد (صلی الله علیه و آله)، پیامبر اسلام، ۵۳ قبل از هجرت - ۱۱ ق. - احادیث

موضوع: محمد (صلی الله علیه و آله)، پیامبر اسلام، ۵۳ قبل از هجرت - ۱۱ ق. - نبوت خاصه

موضوع: معجزات - احادیث

موضوع: نبوت - احادیث

موضوع: نبوت خاصه - احادیث

زبان: عربی

تعداد جلد: ۵ ج

کد کنگره: ۱۴۱/۵ BP / الف ۸ ح ۱۳۸۳۴

ص: ۱





## الفصل الأول

أقول: يمكن أن يستدل على ذلك بآيات كثيرة تقدم بعضها، و يأتي جملة أخرى منها في الروايات إن شاء الله.

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْكَافِي عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسِيكَانَ عَنْ أَبِي بَصْتِيرٍ يَعْنِي الْمُرَادِيَّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ (١) فَقَالَ: نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي عَلِيٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ، لِكَثْرَةِ مَا بَلَغَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ أَقَامَهُ لِلنَّاسِ وَ أَخَذَهُ بِيَدِهِ (٢). و عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أبيه عن عبد الله بن خالد و الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى بن عمران الحلبي عن أيوب بن الحر و عمران بن علي الحلبي عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام مثل ذلك.

٢- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ [عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ] عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى إِنَّمَا وَثِقُكُمْ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٣) نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَوْلَادِهِ، وَ أَنَّهُ تَصَدَّقَ وَ هُوَ رَاكِعٌ بِحُلَّةٍ قِيمَتُهَا أَلْفُ دِينَارٍ (٤). أقول: يأتي أنه عليه السلام تصدق بخاتمه و هو راعف فنزلت الآية فيه، و لا منافاه

ص: ٣

١- (١) سورة النساء: ٥٩.

٢- (٢) الكافي: ١/٢٨٧ ح ١.

٣- (٣) سورة المائدة: ٥٥.

٤- (٤) الكافي ١/٢٨٩ ح ٣.

لإمكان الجمع بأن يكون تصدق بالحله و الخاتم فى صلاه واحده أو فى صلاتين.

٣- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ وَ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَّارٍ وَ بُكَيْرِ بْنِ أَعْيَنَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ وَ أَبِي الْجَارُودِ جَمِيعاً عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ بِوَلَايَةِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ إِنَّمَا وَ لِيكُمْ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ وَ فَرَضَ وَ لَايَةَ أَوْلَى الْأَمْرِ فَلَمْ يَدْرُوا مَا هِيَ؟ فَأَمَرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ يُفَسِّرَ لَهُمُ الْوَلَايَةَ كَمَا فَسَّرَ لَهُمُ الصَّلَاةَ وَ الزَّكَاةَ وَ الصَّوْمَ وَ الْحَجَّ، فَلَمَّا أَتَاهُ ذَلِكَ عَنْ اللَّهِ ضَاقَ بِذَلِكَ صِدْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ خَافَ أَنْ يَدْرُدُوا عَنْ دِينِهِمْ وَ أَنْ يُكَذِّبُوهُ، فَضَاقَ صِدْرُهُ وَ رَاجَعَ رَبَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَ اللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ (١) فَصَدَعَ [بِأَمْرِ اللَّهِ] عَزَّ ذِكْرُهُ بِوَلَايَةِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ، فَنَادَى الصَّلَاةَ جَامِعَةً وَ أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُبَلِّغُوا الشَّاهِدَ الْغَائِبَ (الْحَدِيثُ) (٢).

٤- وَ عَنْهُ عَنْ صَالِحِ بْنِ السَّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ هِارُونَ بْنِ خَارِجَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَهُ جَالِسًا فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: حَدِّثْنِي عَنْ وَ لَايَةِ عَلِيِّ أَمْ مِنَ اللَّهِ أَوْ مِنْ رَسُولِهِ؟ فَغَضِبَ وَ قَالَ: وَيْحَكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَخَوْفَ لِلَّهِ مِنْ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَأْمُرْ بِهِ اللَّهُ بَلِ افْتَرَضَهُ كَمَا افْتَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ وَ الزَّكَاةَ وَ الصَّوْمَ وَ الْحَجَّ (٣).

٥- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ زَيْدِ بْنِ جَهْمٍ الْهَلَالِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَمَّا أُنزِلَتْ وَ لَايَةُ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ سَلَّمُوا عَلَى عَلِيِّ بِإِمْْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَكَانَ مِمَّا أَكَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَهُمَا: قَوْمًا فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ بِإِمْْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَا: أَمْ مِنَ اللَّهِ أَوْ مِنْ رَسُولِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: وَ لَا تَتَّقُوا الْإِيمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا (٤) الْحَدِيثُ (٥).

٦- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ

ص: ٤

١- ١) سورة المائدة ٦٧.

٢- ٢) الكافي ١/٢٨٩ ح ٤.

٣- ٣) الكافي: ١/٢٨٩ ح ٥.

٤- ٤) سورة النحل ٩١.

٥- ٥) الكافي: ١/٢٩٠ ح ٦.

مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَمَّا أَنْ قَضَى مُحَمَّدٌ نُبُوءَهُ وَاسْتَكْمَلَ أَيَّامَهُ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ يَا مُحَمَّدُ قَدْ قَضَيْتَ نُبُوءَتَكَ، وَاسْتَكْمَلْتَ أَيَّامَكَ، فَاجْعَلِ الْعِلْمَ الَّذِي عِنْدَكَ وَالْإِيمَانَ وَالْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَمِيرَاثَ الْعِلْمِ وَآثَارَ عِلْمِ النَّبِيِّ فِي أَهْلِ بَيْتِكَ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنِّي لَنْ أَقْطَعَ الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ وَالْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَمِيرَاثَ الْعِلْمِ وَآثَارَ عِلْمِ النَّبِيِّ مِنَ الْعَقَبِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ كَمَا لَمْ أَقْطَعْهَا مِنْ بُيُوتِ الْأَنْبِيَاءِ (الْحَدِيثُ) (١). ورواه الصفار في بصائر الدرجات عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب ورواه أيضا عن بعض أصحابنا عن اللؤلؤي عن محمد بن الفضيل. ورواه سعد بن عبد الله في بصائر الدرجات عن محمد بن الحسين مثله.

٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَغَيْرِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ جَابِرٍ وَعَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الدَّلَيْمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَسْلِمَ لَهُ الْعَقَبُ مِنَ الْمُسِيئَةِ تَحْفَظِينَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ أَعْلِنَ فَضْلَ وَصِيَّتِكَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ فَضْلِ وَصِيَّتِهِ ذِكْرًا، فَوَقَعَ النَّفَاقُ فِي قُلُوبِهِمْ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقَالَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: فَإِذَا فَرَعْتَ فَأَنْصَبْ وَإِلَى رَبِّكَ فَارْغَبْ (٢) يَقُولُ فَإِذَا فَرَعْتَ فَأَنْصَبْ عِلْمَكَ وَأَعْلِنْ وَصِيَّتَكَ، فَأَعْلِمُهُمْ فَضْلَهُ عَلَانِيَةً فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: لَأُبْعَثَنَّ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَيْسَ بَفَرَارٍ، يُعَرِّضُ بَيْنَ رَجْعٍ يُجَبِّنُ أَصْحَابَهُ وَيُجَبِّنُونَهُ-. وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلِيُّ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَقَالَ: عَلِيُّ عَمُودُ الدِّينِ، وَقَالَ: هَذَا الَّذِي يَضْرِبُ النَّاسَ بِالسَّيْفِ عَلَى الْحَقِّ بَعْدِي، وَقَالَ: الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ أَيْنَمَا مَالَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ فَكَانَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكَانَ حَقُّهُ الْوَصِيَّةَ الَّتِي جُعِلَتْ لَهُ وَالْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَمِيرَاثَ الْعِلْمِ وَآثَارَ عِلْمِ النَّبِيِّ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ نَزَلَ عَلَيْهِ جَبْرئيلُ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ فَمَا دَى النَّاسِ وَاجْتَمَعُوا وَأَمَرَ بِسَمَرَاتٍ فَقَمَّ شَوْكُهُنَّ ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ وَلِيَّكُمْ وَأَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟

ص: ٥

١- ١) الكافي: ٢٩٣/١ ح ٢.

٢- ٢) سورة الشرح ٨.

فَقَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عِيَادِ مَنْ عِيَادَاهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَتَاهُ جَبْرِئِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قَدْ قَضَيْتَ نُبُوتَكَ، وَ اسْتِكْمَلْتَ أَيَّامَكَ، فَاجْعَلِ الْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَ مِيرَاثَ الْعِلْمِ وَ آثَارَ النَّبُوَّةِ عِنْدَ عَلِيٍّ، فَإِنِّي لَمْ أَتْرِكِ الْأَمْزُضَ إِلَّا وَ فِيهَا عَالِمٌ تُعْرَفُ بِهِ طَاعَتِي، وَ تُعْرَفُ بِهِ وَ لَائِي، وَ يَكُونُ حُجَّةً لِمَنْ يُوَلِّدُ بَيْنَ قَبْضِ النَّبِيِّ إِلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ الْآخِرِ، قَالَ: فَأَوْصِي إِلَيْهِ بِالْإِسْمِ الْأَكْبَرَ وَ مِيرَاثِ الْعِلْمِ وَ آثَارِ عِلْمِ النَّبُوَّةِ، وَ أَوْصِي إِلَيْهِ بِالْفِ كَلِمَةٍ وَ أَلْفِ بَابٍ يَفْتَحُ كُلَّ كَلِمَةٍ وَ كُلُّ بَابٍ أَلْفَ كَلِمَةٍ وَ أَلْفِ بَابٍ (١).

٨- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِئَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَ زُرَّارَةَ جَمِيعاً عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ دَفَعَ الْوَصِيَّةَ وَ الْإِمَامَةَ مِنْ بَعْدِهِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ إِلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢). وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ. وَ رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي الْاِحْتِجَاجِ مَرْسِلاً.

٩- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَضْيَاحِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ بُرَيْدِ الْكِنَاسِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حُجَّةً مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ يَوْمَ أَقَامَهُ لِلنَّاسِ وَ نَصَبَهُ عَلِماً، وَ دَعَاهُمْ إِلَى وَ لَائِيهِ وَ أَمَرَهُمْ بِطَاعَتِهِ (٣).

١٠- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ سَيْفِيَانَ بْنِ عُبَيْنَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، وَ عَلِيٌّ أَوْلَى بِهِ مِنْ بَعْدِي (الْحَدِيثُ) (٤).

١١- وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بَعْضِ أَضْيَاحِنَا عَنْ حَنَانَ بْنِ سَيْدِيرٍ عَنْ سَالِمِ الْحَنَاطِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ

ص: ٦

١- ١) الكافي: ١/٢٩٣ ح ٣.

٢- ٢) الكافي: ١/٣٤٨ ح ٥.

٣- ٣) الكافي: ١/٣٨٣.

٤- ٤) الكافي: ١/٤٠٦ ح ٦.

تَبَارَكَ وَتَعَالَى: نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ (١) قَالَ: هِيَ الْوَلَايَةُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

١٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَسِيكِينَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ (٣)، الْآيَةِ قَالَ: هِيَ وَلَايَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

١٣- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلُهُ: بَلْ تُؤْتِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا (٥) قَالَ، وَلَا يَتَّبِعُهُمْ قُلْتُ: وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى (٦) قَالَ: وَوَلَايَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى (٧).

١٤- وَعَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ - بَوَلَايَتِهِ عَلَيَّ - مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ - يَا مُحَمَّدُ مِنْ وَلَايَتِهِ عَلَيَّ - هَكَذَا فِي الْكِتَابِ مَخْطُوطَةً (٨). أقول: قد تواترت الروايات بأن بعض الآيات نزل تأويلها مع تنزيلها، بل بأن بعض الآيات سقطت أو سقط منها شيء لم يكتب، رواه الشيعة وأهل السنة في صحاحهم.

١٥- وَعَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ عَنِ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ (٩) قَالَ: النَّبِيُّ الْعَظِيمُ الْوَلَايَةُ (١٠).

١٦- وَبِالإِسْنَادِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ: هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ قَالَ: وَوَلَايَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

١٧- وَعَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ:

ص: ٧

١- (١) سورة النحل ٥٨.

٢- (٢) الكافي: ١/٤١٢ ح ١.

٣- (٣) سورة البقرة ٣٣.

٤- (٤) الكافي: ١/٤١٣ ح ٢.

٥- (٥) سورة البقرة ٢٠٤.

٦- (٦) سورة البقرة ٢٠٤.

٧- (٧) الكافي: ١/٤١٨ ح ٣٠.

٨- (٨) الكافي: ١/٤١٨ ح ٣٢.

٩- (٩) سورة التبا ١ و ٢.

١٠- (١٠) الكافي: ١/٤١٨ ح ٣٤.



سَيَأْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَاحِدِهِ (١) قَالَ: إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ هِيَ الْوَاحِدَةُ الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَاحِدِهِ (٢).

١٨- وَ عَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ وَ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ جَمِيعاً عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ إِذْ دَاوُوا كُفْرًا... لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ (٣) قَالَ: نَزَلَتْ فِي فُلَانٍ وَ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ آمَنُوا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ وَ كَفَرُوا، حَيْثُ عَرَضَتْ عَلَيْهِمُ الْوَلَايَةُ حِينَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، ثُمَّ آمَنُوا بِالْوَلَايَةِ (٤) لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ثُمَّ كَفَرُوا حَيْثُ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ فَلَمْ يَقْرُوا بِالْبَيْعَةِ، ثُمَّ إِذْ دَاوُوا كُفْرًا بِأَخْذِهِمْ مِنْ بَيَاعِهِ بِالْبَيْعَةِ لَهُمْ، فَهَؤُلَاءِ لَمْ يَنْقُ فِيهِمْ مِنَ الْإِيمَانِ شَيْءٌ (٥).

١٩- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ إِذْتَدُوا عَلَىٰ أَذْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ (٦) فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ إِذْتَدُوا عَنِ الْإِيمَانِ فِي تَرْكِ وِلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَىٰ أَنْ قَالَ: وَ قَوْلُهُ: كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ (٧) وَ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ: مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَىٰ خَلْقِهِ مِنْ وِلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ) (٨).

٢٠- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مَنْ يُرِدُ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ (٩) قَالَ: نَزَلَتْ فِيهِمْ حَيْثُ دَخَلُوا الْكَعْبَةَ فَتَعَاهَدُوا وَ تَعَاقَدُوا عَلَىٰ كُفْرِهِمْ وَ جُحُودِهِمْ بِمَا نَزَلَ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَلْحِدُوا فِي الْبَيْتِ بِظُلْمِهِمُ الرَّسُولَ وَ وِلِيَّهَ فَبَعِيداً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (١٠).

٢١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَادٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنِ الثَّمَالِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ فَاسْتَمْسَكَ بِالْأُذَىٰ أَوْحَى إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (١١)

ص: ٨

١- ١) سورة سبأ ٤٦.

٢- ٢) الكافي: ١/٤٢٠ ح ٤١.

٣- ٣) سورة البقرة ١١٥.

٤- ٤) في المصدر بالبيعه.

٥- ٥) الكافي: ١/٤٢٠ ح ٤٢.

٦- ٦) سورة البقرة ١٩٥.

٧- ٧) سورة البقرة ٩١.

٨- ٨) الكافي: ١/٤٢٠ ح ٤٣.

٩- ٩) سورة الرحمن ٤٥.

١٠- ١٠) الكافي: ١/٤٢١ ح ٤٥.



قَالَ: ذَلِكَ عَلَى وَلايِهِ عَلِيٌّ وَ عَلِيٌّ هُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ.

٢٢- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ مَنْخَلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَزَلَ جِبْرَائِيلُ بِهِذِهِ الْآيَةِ عَلَى مُحَمَّدٍ هَكَذَا بِسْمِ مَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي عَلِيٍّ - بَعِيًّا (١).

٢٣- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَزَلَ جِبْرَائِيلُ بِهِذِهِ الْآيَةِ عَلَى مُحَمَّدٍ هَكَذَا إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فِي عَلِيٍّ - فَأَتُوا بِسُورِهِ مِنْ مِثْلِهِ (٢).

٢٤- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَزَلَ جِبْرَائِيلُ بِهِذِهِ الْآيَةِ هَكَذَا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلْنَا فِي عَلِيٍّ - نُورًا مُبِينًا.

٢٥- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي طَالِبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ بَكَّارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ لَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ فِي عَلِيٍّ - لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ (٣) (٤).

٢٦- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ مَنْخَلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَفَكَلَّمَا جَاءَكُمْ مُحَمَّدٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ - بِمَوَالِهِ عَلِيٍّ - اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا - مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ - كَذَّبْتُمْ وَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ (٥) (٦).

٢٧- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: ائْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ (٧) قَالَ: أَوْ بَدِّلْ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ (٨).

٢٨- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ

ص: ٩

١- (١) الكافي: ١/٤١٧ ح ٢٥.

٢- (٢) سورة البقره ٢٣.

٣- (٣) سورة النساء ٦٦.

٤- (٤) الكافي: ١/٤٢٤ ح ٦٠.

٥- (٥) سورة البقره ٨٧. وَ فِي الْآيَةِ: أَفَكَلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ...

٦- (٦) الكافي: ١/٤١٨ ح ٣١.

٧- (٧) سورة يونس ١٥.

٨- (٨) الكافي: ١/٤١٩ ح ٣٧.

عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَقَعِ لِلْكَافِرِينَ -بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ- لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ (١) ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا وَ اللَّهُ نَزَلَ بِهَا جَبْرِيْلُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٢).

٢٩- وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمهُورٍ عَنْ يُونُسَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ: فَلَا- اِقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ وَ مَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ فَكَ رَقَبَةٍ (٣) يَعْنِي بِقَوْلِهِ فَكَ رَقَبَةٍ وَ لَا-يَهُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّ ذَلِكَ فَكَ رَقَبَةٍ (٤).

٣٠- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: بَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ (٥) بِوَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٣١- وَ عَنْهُ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَوْرَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ قَالَ: وَ لَا-يَهُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٦).

٣٢- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: هَذَانِ خَضَمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا -بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ- قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ (٧) (٨).

٣٣- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَزَلَ جَبْرِيْلُ بِهِذِهِ الْآيَةِ هَكَذَا إِنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا- آلَ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ- لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ (٩) إِلَى أَنْ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ -فِي وَ لَا-يَهُ عَلِيٍّ- فَأَمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَ إِنْ تَكْفُرُوا -بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ- فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَ مَا فِي الْأَرْضِ (١٠) (١١).

٣٤- وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ عَنْ بَكَّارٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

ص: ١٠

١- ١) سورة المعارج ١-٢.

٢- ٢) الكافي: ٨/٥٧.

٣- ٣) سورة البلد ١٢ و ١٣.

٤- ٤) الكافي: ١/٤٢٢ ح ٤٩.

٥- ٥) سورة يونس ٢.

٦- ٦) الكافي: ١/٤١٨ ح ٣٤.

٧- ٧) سورة الحج ١٩.

٨- ٨) الكافي: ١/٤٢٢ ح ٥١.

٩- ٩) سورة النساء: ١٣٧.

١٠-١٠) سورة النساء: ٤٣.

١١-١١) الكافي: ٣/٤٢٣.

هَكَذَا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَاتُهُ وَ لَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ فِي عَلِيٍّ - لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ (١).

٣٥- وَعَنْهُ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ - عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ هَذَا صِرَاطٌ - عَلَيٍّ - مُسْتَقِيمٌ (٢).

٣٦- وَعَنْهُ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَزَلَ جِبْرَائِيلُ بِهِذِهِ آيَاتِهِ هَكَذَا فَأَبَى أَكْثَرَ النَّاسِ - بَوَالِيهِ عَلِيٌّ - إِلَّا كُفُورًا (٣) (الْحَدِيثُ) (٤).

٣٧- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مَعْلَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمَيْهِورٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَهْلٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِي السَّفَاتِجِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً سَيِّئَتْ وُجُوهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَقِيلَ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدْعُونَ (٥) قَالَ: هَذِهِ نَزَلَتْ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ عَمِلُوا مَا عَمِلُوا يَرُونَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي أَعْيُنِ الْأَمَاكِنِ لَهُمْ فَتَسِيءُ وُجُوهُهُمْ، وَقِيلَ: هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدْعُونَ الَّذِي ائْتَحَلْتُمْ اسْمَهُ (٦).

٣٨- وَعَنْهُ عَنِ مَعْلَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ هُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَى أَنْ قَالَ: هُدُوا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ هُدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ، وَقَوْلِهِ: حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَ زَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ (٧) يَعْنِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ كَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَ الْفُسُوقَ وَ الْعِصْيَانَ (٨) الْأَوَّلَ وَ الثَّانِي وَ الثَّلَاثَ (٩).

٣٩- وَعَنْهُ عَنْ مَعْلَى عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ تَيْمَامًا وَ عَدِيًّا وَ بَنِي أُمَّيَّةَ يَزْكَبُونَ مَبْتَرَهُ أَفْطَعُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى قُرْآنًا يَتَأَسَّى بِهِ: وَ إِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى (١٠) ثُمَّ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَمَرْتُ فَلَمْ أَطِعْ، فَلَا

ص: ١١

١- (١) الكافي: ١/٤١٧ ح ٢٨.

٢- (٢) سورة آل عمران ٥١.

٣- (٣) سورة الإسراء ٨٩.

٤- (٤) الكافي: ١/٤٢٥ ح ٦٤.

٥- (٥) سورة الملك ٢٧.

٦- (٦) الكافي: ١/٤٢٥ ح ٦٨.

٧- (٧) سورة الحجرات ٧.

٨- (٨) سورة الحجرات ٧.

٩- (٩) الكافي: ١/٤٢٦ ح ٧١.

١٠- (١٠) سورة البقرة ٣٤.

تَجَزَعُ إِنْ أَمَرَتْ فَلَمْ تُطَعْ فِي وَصِيكَ! (١).

٤٠- وَعَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا (٢) إِلَى أَنْ قَالَ: يَعْنِي وَلَا يَهْدِيهِ عَلَيْهِ وَلَا يَكْفُرُونَ بِالْوَلَايَةِ (٣).

٤١- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ حَمِيدَانَ بْنِ شَيْلَمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الَّتَمِيمِيِّ عَنْ مَنِيعِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ يُونُسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ (٤) يَعْنِي فِي الْمِيثَاقِ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا قَالَ: الْأَقْرَارُ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْصِيَاءِ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ خَاصَّةً قَالَ: لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لِأَنَّهَا سَلَبَتْ (٥).

٤٢- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ يُونُسَ عَنْ صَبَّاحِ الْمَزَنِيِّ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ (٦) قَالَ: إِذَا جَحَدَ إِمَامَهُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَوْلَيْتَكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٧) (٨).

٤٣- وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحُدَّاءِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ (٩) يَعْنِي النَّبِيَّ وَالْوَصِيَّ وَالْقَائِمَ.

٤٤- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحِوَهْرِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقُّ هُوَ - مَا تَقُولُ فِي وَلَا يَهْدِيهِ عَلَيْهِ - قُلْ إِي وَ رَبِّي إِنَّهُ لَحَقٌّ وَ مَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ (١٠) (١١).

٤٥- وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَ أَوْفُوا بِعَهْدِي قَالَ: بِوَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْفٍ

ص: ١٢

١- (١) الكافي: ١/٤٢٦ ح ٧٣.

٢- (٢) سورة النحل ٨٣.

٣- (٣) الكافي: ١/٤٢٧ ح ٧٧.

٤- (٤) سورة الأنعام ١٥٨.

٥- (٥) الكافي: ١/٤٢٨ ح ٨١.

٦- (٦) سورة البقرة ٨١.

٧- (٧) سورة البقرة ٣٩.

٨- (٨) الكافي: ١/٤٢٩ ح ٨٢.

٩- (٩) سورة الأعراف ١٥٧.

١٠- (١٠) سورة يونس ٥٣.





بِعَهْدِكُمْ أَوْفِ لَكُمْ بِالْجَنَّةِ (١).

٤٦- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا (٢) قَالَ: بَوْلَايَهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هِيَ الْوُدُّ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى قُلْتُ: فَإِنَّمَا يَسِّرُنَاهُ لِبَلْسَانِكَ لِيُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ (٣) قَالَ: إِنَّمَا يَسِّرُهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِهِ حِينَ أَقَامَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلِمًا فَبَشَّرَ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ أَنْذَرَ بِهِ الْكَافِرِينَ إِلَى أَنْ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ وَ سِوَاءَ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ بَوْلَايَهُ عَلِيٌّ مِنْ بَعْدِهِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا تُنذِرُ مَنْ اتَّبَعَ الذِّكْرَ (٤) يَعْنِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ حَشِيَّةَ الرَّحْمَنِ بِالْغَيْبِ فَبَشَّرَهُ - يَا مُحَمَّدُ - بِمَغْفِرَةٍ وَ أَجْرٍ كَرِيمٍ (٥) (٦).

٤٧- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ الْمَاضِي عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَيَأْتِيكَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ (٧) قَالَ: يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا وِلَايَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَفْوَاهِهِمْ قُلْتُ: وَ اللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ؟ قَالَ: وَ اللَّهُ مُتِمُّ الْإِمَامَةِ كَقَوْلِهِ: الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ النَّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا (٨) وَ النَّورُ هُوَ الْإِمَامُ قُلْتُ: هُوَ الَّذِي أُرْسِلَ رَسُولُهُ بِالْهُدَى وَ دِينِ الْحَقِّ (٩) قَالَ: هُوَ الَّذِي أُرْسِلَ رَسُولُهُ بِالْوِلَايَةِ لِرِصَالَتِهِ وَ الْوِلَايَةُ هِيَ دِينِ الْحَقِّ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ (١٠) بَوْلَايَهُ عَلِيٌّ قُلْتُ: هَذَا تَنْزِيلٌ؟ قَالَ: نَعَمْ أَمَا هَذَا الْحَرْفُ فَتَنْزِيلٌ، وَ أَمَا غَيْرُهُ فَتَأْوِيلٌ، إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ سَمَّى مَنْ لَمْ يَتَّبِعْ رَسُولَهُ فِي وِلَايَةِ وَصِيَّتِهِ مُنَافِقِينَ، وَ جَعَلَ مَنْ جَحَدَ وَصِيَّتَهُ وَ إِمَامَتَهُ كَمَنْ جَحَدَ مُحَمَّدًا وَ أَنْزَلَ بِذَلِكَ قُرْآنًا فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ بِوِلَايَةِ وَصِيَّتِكَ إِلَى قَوْلِهِ وَ اللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ - بَوْلَايَهُ عَلِيٌّ - لَكَاذِبُونَ اتَّخَذُوا آيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ - وَ السَّبِيلُ هُوَ الْوَصِيَّةُ - إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا بِرِسَالَتِكَ وَ كَفَرُوا بِوِلَايَةِ وَصِيَّتِكَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ إِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ (١١) قَالَ: إِذَا قِيلَ

ص: ١٣

١- (١) الكافي: ١/٤٣١ ح ٨٩.

٢- (٢) سورة مريم ٩٦.

٣- (٣) سورة مريم ٩٧.

٤- (٤) سورة يس ١١.

٥- (٥) سورة يس ١١.

٦- (٦) الكافي: ١/٤٣٢ ح ٩٠.

٧- (٧) سورة الصف ٨.

٨- (٨) سورة التغابن ٨.

٩- (٩) سورة التوبة ٣٣.

١٠- (١٠) سورة غافر ١٤.

١١- (١١) سورة المنافقون ٥.

لَهُمْ إِرْجِعُوا إِلَىٰ وَلَايِهِ عَلِيٌّ يَسْتَغْفِرُ لَكُمْ النَّبِيُّ لَوْوَا رُؤُسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ - عَن وَلَايِهِ عَلِيٌّ - وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ إِلَىٰ أَنْ قَالَ: قُلْتُ: أَفَمَنْ يَمْشِي مَكْبًا عَلَىٰ وَجْهِهِ أَهْدَىٰ أَمَّنْ يَمْشِي سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (١) وَالصَّرَاطُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ (٢) قَالَ: يَعْنِي جَبْرَائِيلَ عَنِ اللَّهِ بِوَلَايِهِ عَلِيٌّ... (الْحَدِيثُ) ، وَفِيهِ آيَاتٌ كَثِيرَةٌ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ (٣).

٤٨- وَبِالسَّنَادِ السَّابِقِ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَ مَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا (٤) قَالَ: يَعْنِي بِهِ وَلَايَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ قُلْتُ: وَ نَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى (٥) قَالَ: يَعْنِي أَعْمَى الْبَصِيرِ فِي الْمَآخِرِ أَعْمَى الْقَلْبِ فِي الدُّنْيَا عَن وَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَىٰ أَنْ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ (٦) قَالَ: وَلَايَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ) (٧).

٤٩- وَ عَن مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَلَايَةَ عَلِيٍّ مَكْتُوبَةٌ فِي صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَ مُوسَىٰ وَ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ رَسُولًا إِلَّا بِبُؤْرِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ وَصَّيَّهِ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٨).

٥٠- وَ عَن عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنِ سِنَانِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَنَا أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِ نَوَّةِ اللَّهِ بِأَسْمَائِنَا، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضَ أَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثَلَاثًا أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ثَلَاثًا أَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا ثَلَاثًا (٩). وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْأَمَالِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِيلُوهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ الْعَطَّارِ عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ.

٥١- وَ عَن عَدَدِهِ مِنْ أَضِحَابِنَا عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيِّ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: سَأَلَ أَبُو بَصِيرٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَا حَاضِرٌ: كَمْ عُرِجَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ فَقَالَ: مَرَّتَيْنِ، فَأَوْقَفَهُ

ص: ١٤

١- ١) سورة الملك ٢٢.

٢- ٢) سورة التكوير ١٩.

٣- ٣) الكافي: ١/٤٣٢ ح ٩١.

٤- ٤) سورة طه ١٢٤-١٢٥.

٥- ٥) سورة طه ١٢٤-١٢٥.

٦- ٦) سورة البقرة ٢١٢.

٧- ٧) الكافي: ١/٤٣٦ ح ٩٢.

٨- ٨) الكافي: ١/٤٣٧ ح ٦.

٩- ٩) الكافي: ١/٤٤١ ح ٨.

جَبْرِئِيلُ مَكَانًا فَقَالَ مَكَانَكَ يَا مُحَمَّدُ! فَلَقَدْ وَقَفْتُ مَوْفِعًا مَا وَفَّقَهُ مَلَكٌ قَطَّ وَلَا نَبِيٌّ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! قَالَ: لَبَّيْكَ رَبِّي قَالَ: مَنْ لَأُمَّتِكَ مِنْ بَعِيدِكَ؟ فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ! فَقَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَبِي بَصِيرٍ: يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ مَا جَاءَتْ وَلَا يَهُ عَلِيٌّ مِنَ الْأَرْضِ وَ لَكِنْ جَاءَتْ مِنَ السَّمَاءِ مُشَافَهَةً (١).

٥٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ عَنْ أَبِي الْمَعْرَاءِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ [لِعَلِيٍّ]: يَا عَلِيُّ إِذْ فُنِي فِي هَذَا الْمَكَانِ، وَ ارْفَعْ قَبْرِي مِنَ الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَصَابِعَ، وَ رُسَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ (٢).

٥٣- وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ ابْنِ مُسِيكَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَسَدٍ جَاءَتْ إِلَى أَبِي طَالِبٍ لِتُبَشِّرَهُ بِمَوْلِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: إِصْبِرِي سَبْتًا أُبَشِّرُكَ بِمِثْلِهِ إِلَّا التُّبْرَةَ، فَقَالَ: السَّبْتُ ثَلَاثُونَ سَنَةً، وَ كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ثَلَاثُونَ سَنَةً (٣).

٥٤- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ السِّيَّارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهِورٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ وَفَاهٍ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَسَدٍ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ دَفَنَهَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَخَذَهَا عَلَى يَدَيْهِ حَتَّى وَضَعَهَا فِي الْقَبْرِ، ثُمَّ انْكَبَّ عَلَيْهَا طَوِيلًا يُنَاجِيهَا وَ يَقُولُ لَهَا: إِنَّكَ إِئْتِكَ، فَسَيِّئِلٌ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنِّي انْكَبَيْتُ عَلَيْهَا فَلَقَنْتُهَا مَا تُسْأَلُ عَنْهُ، فَإِنَّهَا سَيِّئِلَتْ عَنْ رَبِّهَا فَقَالَتْ، وَ سَيِّئِلْتُ عَنْ رَسُولِهَا فَأَجَابَتْ وَ سَيِّئِلْتُ عَنْ وَلِيِّهَا وَ إِمَامِهَا، فَأَرْتَجَّ عَلَيْهَا، فَقُلْتُ: إِنَّكَ إِئْتِكَ (٤).

٥٥- وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ الْكَلْبِيِّ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَمَّا وُلِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فُتِحَ لِأَمَنَةِ بِيَاضِ فَارِسَ وَ قُصُورِ الشَّامِ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَبِي طَالِبٍ ضَاحِكَةً مُسْتَبَشِّرَةً، فَأَعْلَمْتُهُ مَا قَالَتْ آمَنَهُ فَقَالَ لَهَا أَبُو طَالِبٍ: وَ تَتَعَجَّبِينَ مِنْ هَذَا إِنَّكَ تَحْبِلِينَ وَ تَلِدِينَ بَوْصِيَّهُ وَ وَزِيرَهُ (٥).

ص: ١٥

١- (١) الكافي: ١/٤٤٣ ح ١٣.

٢- (٢) الكافي: ١/٤٥١ ح ٣٦.

٣- (٣) الكافي: ١/٤٥٢ ح ١.

٤- (٤) الكافي: ١/٤٥٤ ح ٢.

٥- (٥) الكافي: ١/٤٥٤ ح ٣.

أقول: هذا رواه من أبي طالب للنص على النبي و الوصى عن العلماء و الأنبياء و الأوصياء.

٥٦- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زَيْدِ النَّيْسَابُورِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَسِيدِ بْنِ صَفْوَانَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ارْتَجَحَ الْمَوْضِعُ بِالْبُكَاءِ، وَ دَهَشَ النَّاسُ كَيْوَمَ قُبُضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ حِجَاءَ رَجُلٍ بَاكِياً وَ هُوَ مُسِيرٌ مُسْتَرْجِعٌ وَ هُوَ يَقُولُ: الْيَوْمَ انْقَطَعَتْ خِلَافَةُ النَّبِيِّ ثُمَّ ذَكَرَ كَلَاماً [طَوِيلاً] فِي التَّعْزِيهِ وَ مَدَحِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ النَّصَّ عَلَيْهِ بِالْوَصِيَّةِ وَ الْأَفْضَلِيَّةِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ سَكَتَ الْقَوْمُ حَتَّى انْقَضَى كَلَامُهُ وَ بَكَى، وَ بَكَى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ثُمَّ طَلَبُوهُ فَلَمْ يَصِدِّ إِدْفُوهُ (١). أقول: ينبغي أن يكون هذا المتكلم من الملائكة أو الخضر عليه السلام كما ورد في بعض الأخبار فهذا نص عليه.

٥٧- وَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَيْمَانَ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ جَالِسٌ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ بَعَثَنِي اللَّهُ لِأَزْوَاجِ النَّوْرِ مِنَ النَّوْرِ، قَالَ: مَنْ مِمَّنْ؟ قَالَ: فَطَاطِمَةُ مِنْ عَلِيٍّ، قَالَ: فَلَمَّا وَلَّى الْمَلَكُ إِذَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مُنْذُ كَمْ كُتِبَ هَذَا بَيْنَ كَتِفَيْكَ؟ فَقَالَ: مِنْ قَبْلِ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ آدَمَ بِأَثْنَيْنِ وَ عَشْرِينَ أَلْفَ عَامٍ (٢).

٥٨- وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ غَانِمِ الْهِنْدِيِّ أَنَّهُمْ وَجَدُوا النَّصَّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْكُتُبِ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَى أَنْبِيَائِهِ. وَ قَدْ ذَكَرْتُ الْحَدِيثَ فِي النُّصُوصِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ.

٥٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْجَرِيشِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَمْ يَمُتْ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَّا وَ لَهُ بَعِيثٌ نَذِيرٌ، قَالَ: فَإِنْ قُلْتَ لَا فَقَدْ ضَيَّعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَنْ فِي أَصْلَابِ الرِّجَالِ مِنْ أُمَّتِهِ، قَالَ السَّائِلُ: وَ مَا يَكْفِيهِمُ الْقُرْآنُ؟ قَالَ: بَلَى لَوْ وَجَدُوا لَهُ مُفَسِّراً، قَالَ: وَ مَا فَسَّرَهُ

ص: ١٦

١- (١) الكافي: ١/٤٥٦ ح ٤.

٢- (٢) الكافي: ١/٤٦١ ح ٨.

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: بَلَى قَدْ فَسَّرَهُ لِرَجُلٍ وَاحِدٍ وَفَسَّرَ لِلأَمَّةِ شَأْنَ ذَلِكَ الرَّجُلِ وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَيْمُ اللَّهِ إِنْ مَنْ صَدَّقَ بِإِلَهِهِ الْقَدْرَ لَيَعْلَمَنَّ أَنَّهَا لَنَا خَاصَّةٌ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ دَنَا مَوْتُهُ هَذَا وَبَيْنَكُمْ مِنْ بَعْدِي فَإِنْ أَطَعْتُمُوهُ رَشِدْتُمْ (١).

٦٠- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَصَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعْمَرِ الْعَطَّارِ عَنْ بَشِيرِ الدَّهَّانِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ: أَدْعُوا لِي خَلِيلِي فَأَرْسَلْنَا إِلَى أَبِي بُوَيْهَمَةَ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَعْرَضَ عَنْهُمَا وَقَالَ: أَدْعُوا لِي خَلِيلِي، فَأَرْسَلَ إِلَى عَلِيِّ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ أَكَبَّ عَلَيْهِ يُحَدِّثُهُ فَلَمَّا خَرَجَ لِقِيَاهُ فَقَالَ لَهُ: مَا حَدَّثَكَ خَلِيلُكَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَلْفُ بَابٍ يَفْتُحُ كُلُّ بَابٍ أَلْفَ بَابٍ (٢). وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ النُّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْحَلْبِيِّ عَنْ بَشِيرِ الْكِنَاسِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ.

٦١- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْمِعْرَاجِ أَنَّ جَبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَذَّنَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَاجْتَمَعَتِ الْمَلَائِكَةُ فَقَالَتْ: مَرْحَبًا بِالنَّاشِرِ وَ مَرْحَبًا بِالنَّاشِرِ وَ مَرْحَبًا بِالأَوَّلِ وَ مَرْحَبًا بِالأَخِرِ، مُحَمَّدٌ خَيْرُ النَّبِيِّينَ، وَ عَلِيُّ خَيْرُ الوَصِيِّينَ (٣).

٦٢- وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنِ حَدِيثِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ لِلْمُسْلِمِينَ عِيدٌ غَيْرُ الْعِيدَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا حَسَنُ أَعْظَمُهُمَا وَ أَشْرَفُهُمَا قُلْتُ: وَ أَيُّ يَوْمٍ هُوَ؟ قَالَ: يَوْمٌ نَصَبَ فِيهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلِمًا لِلنَّاسِ، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ وَ أَيُّ يَوْمٍ هُوَ؟ قَالَ: إِنَّ الأَيَّامَ تَدُورُ وَ هُوَ يَوْمٌ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَمَا يَتَّبَعِي لَنَا أَنْ نَصِيحَ فِيهِ؟ قَالَ: تَصَوْمُهُ يَا حَسَنُ وَ تُكثِرُ الصَّلَاةَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ تَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِمَّنْ ظَلَمَهُمْ، فَإِنَّ الأَنْبِيَاءَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ كَانَتْ تَأْمُرُ الأَوْصِيَاءَ بِاليَوْمِ الَّذِي كَانَ يُقَامُ فِيهِ الوَصِيَّةُ أَنْ يَتَّخِذَ عِيدًا، قُلْتُ: فَمَا لِمَنْ صَامَهُ؟ قَالَ: صِيَامُ سِتِّينَ شَهْرًا (الأحدِيثُ) (٤). وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الفِئَةِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ. وَ رَوَاهُ فِي ثَوَابِ

ص: ١٧

١- (١) الكافي: ١/٢٥٣ ح ٩.

٢- (٢) الكافي: ١/٢٣٩ ح ١.

٣- (٣) الكافي: ٣/٤٨٤.

٤- (٤) الكافي: ٤/١٤٩ ح ١.

الأعمال عن أبيه عن سعد عن إبراهيم بن هاشم عن القاسم بن يحيى. و رواه الشيخ فى التهذيب بإسناده عن محمد بن يعقوب. و رواه فى المصباح عن الحسن بن راشد مثله.

٦٣- وَعَنْ عَبْدِ مَنَ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَلْ لِلْمُسْلِمِينَ عِيدٌ غَيْرُ [يَوْمِ] الْجُمُعَةِ وَالْأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ أَكْبَرُهَا حُرْمَةً، قُلْتُ: وَ أَىُّ عِيدٍ هُوَ جُعِلَتْ فِدَاكَ؟ قَالَ: الْيَوْمَ الَّذِي نَصَبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَى مَوْلَاهُ قُلْتُ: وَ أَىُّ يَوْمٍ هُوَ؟ قَالَ: وَ مَا تَصْنَعُ بِالْيَوْمِ، إِنَّ السَّنَةَ تَدُورُ وَ لِكِنَّهُ يَوْمٌ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ قُلْتُ: وَ مَا يَتَّبِعُنِي لَنَا أَنْ نَفْعَلَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ؟ قَالَ: تَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ ذِكْرُهُ فِيهِ بِالصَّيَامِ وَ الْعِبَادَةِ وَ الذِّكْرِ لِمُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَوْصَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَتَّخِذَ ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، وَ كَذَلِكَ كَانَتْ الْأَنْبِيَاءُ تَفْعَلُ، كَانُوا يُوصُونَ أَوْصِيَاءَهُمْ بِذَلِكَ فَيَتَّخِذُونَهُ عِيدًا (١).

٦٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ غَيْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ أَعْيَنَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْحَجْرِ الْمَأْسُودِ: وَ إِنَّ اللَّهَ أَوْدَعَهُ يَعْنِي ذَلِكَ الْمَلَكُ الْمِيثَاقَ وَ الْعَهْدَ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَمَّا أَخَذَ الْمِيثَاقَ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِالتُّبُوءِ، وَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْوَصِيَّةِ، اضْطَرَّكَ فَرَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ، فَأَوَّلُ مَنْ أَسْرَعَ إِلَى الْإِقْرَارِ ذَلِكَ الْمَلَكُ. وَ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ أَشَدُّ حُبًّا لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ آلِ مُحَمَّدٍ مِنْهُ، فَلِذَلِكَ اخْتَارَهُ اللَّهُ مِنْ بَيْنِهِمْ وَ أَلْقَمَهُ الْمِيثَاقَ (٢). و رواه الصدوق فى العلل عن أبيه عن محمد بن يحيى مثله.

٦٥- وَعَنْ عَبْدِ مَنَ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ لَمَّا حَفَرَ زَمْرَمَ بَدَأَ لَهُ قَوْلَ الْغَزَالِ وَ رَأْسُهُ، وَ فِيهِ طُبِعَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيٌّ وَ لِيُّ اللَّهِ (٣).

٦٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ طَافَ

ص: ١٨

١- ١) الكافي: ٤/١٤٩ ح ٣.

٢- ٢) الكافي: ٤/١٨٦.

٣- ٣) الكافي: ٤/٢٢٠ ح ٧.

بِالْكَعْبَةِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ الرُّكْنَ الْيَمَانِي رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي شَرَّفَكَ وَعَظَمَكَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَنِي نَبِيًّا، وَجَعَلَ عَلِيًّا إِمَامًا، اللَّهُمَّ اهْدِ لِي خِيَارَ خَلْقِكَ وَجَنَّةَ شِرَارِ خَلْقِكَ (١) وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ مُرْسَلًا.

٦٧- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ حَسَّانِ الْجَمَّالِ قَالَ: حَمَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى مَسْجِدِ الْغَدِيرِ نَظَرُ إِلَى مَيْسَرَةَ الْمَسْجِدِ فَقَالَ ذَاكَ مَوْضِعُ قَدَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (الْحَدِيثُ) (٢). وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ كَمَا يَأْتِي.

٦٨- وَعَنْ عَدَّةٍ مِنْ أَضْيَحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ عَنْ أَيَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يُسَيِّتُ حُبَّ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ الْغَدِيرِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَقَامَ فِيهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ مَوْضِعُ أَظْهَرَ اللَّهِ فِيهِ الْحَقَّ (٣).

٦٩- وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ وَابْنِ سِنَانٍ وَسَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: طَاعَةٌ عَلِيٍّ ذُلٌّ، وَمَعْصِيَتُهُ كُفْرٌ بِاللَّهِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَكُونُ طَاعَةٌ عَلِيٍّ ذُلًّا وَمَعْصِيَتُهُ كُفْرًا بِاللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا يَحْمِلُكُمْ عَلَى الْحَقِّ فَإِنْ أَطَعْتُمُوهُ ذَلَلْتُمْ، وَإِنْ عَصَيْتُمُوهُ كَفَرْتُمْ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (٤). أَقُولُ: وَجْهُ النَّصِّ أَنَّهُ دَالٌ عَلَى وَجوب طَاعَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَدُلُّ عَلَى عَصْمَتِهِ وَإِلَّا لَمْ تَجِبْ طَاعَتَهُ، وَالْعَصْمَةُ وَفَرْضُ الطَّاعَةِ مَخْصُوصَانِ بِالْإِمَامِ عَقْلًا وَنَقْلًا.

٧٠- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَلْبِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا إِلَى الْيَمَنِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ عَلِيًّا لَيْسَ بِظَلَّامٍ، وَلَمْ يُخْلَقْ لِلظُّلْمِ، إِنَّ الْوَلَايَةَ لِعَلِيٍّ مِنْ بَعْدِي وَالْحُكْمُ حُكْمُهُ وَالْقَوْلُ قَوْلُهُ، وَلَا يَرُدُّ وَلَا يَتُّهُ وَقَوْلُهُ وَحُكْمُهُ إِلَّا كَافِرٌ، وَلَا يَرْضَى بِوَلَايَتِهِ وَقَوْلُهُ وَحُكْمِهِ إِلَّا مُؤْمِنٌ (الْحَدِيثُ) (٥). وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْأَمَالِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَبْرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ.

ص: ١٩

١-١) الكافي: ٤/٤١٠ ح ١٩.

٢-٢) الكافي: ٤/٥٦٦ ح ٢.

٣-٣) الكافي: ٤/٥٦٧ ح ٣.

٤-٤) الكافي: ٢/٣٨٨ ح ١٧.

٥-٥) الكافي: ٧/٣٥٢ ح ٨.

٧١- وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ قُضَاةِ الْعَامَةِ: أَلَسْتُمْ تَزْعُمُونَ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ وَ تَزُؤُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ أَقْضَاكُمْ؟ فَقَالَ: نَعَمْ [قَالَ] فَقَالَ: كَيْفَ تَقْضِي مِنْ قُضَاةِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا زَعَمْتَ بِالشَّيْءِ وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَقْضَاكُمْ (١). أقول: وجه النص أن القضاء محتاج إلى أكثر العلوم، فيكون أعلم الناس بعده، والأعلم أفضل، والأفضل هو الإمام لما مر من الأدلة النقلية والأدلة العقلية المقررة في محلها، والنصوص على أفضليته عليه السلام أكثر من أن تحصى، لم أنقل منها إلا القليل.

٧٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَكَابَةَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ النَّصِيرِ الْفَهْرِيِّ عَنْ أَبِي عَمْرِو الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ خُطْبِهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ هِيَ خُطْبَةُ الْوَسِيلَةِ وَ هِيَ طَوِيلَةٌ يَقُولُ فِيهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى اِمْتَحَنَ بِي عِبَادَهُ، وَ قَتَلَ بِي أَضْدَادَهُ، وَ أَفْنَى بَسَائِفِي جُحَادَهُ، وَ جَعَلَنِي زُلْفَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، وَ حِيَاضَ مَوْتِ عَلَى الْجَبَّارِينَ، وَ سَيْفَهُ عَلَى الْمُجْرِمِينَ، وَ شَدَّ بِي أَرْزَ رَسُولِهِ وَ أَكْرَمَنِي بِنَصِيرِهِ، وَ شَرَّفَنِي بِعِلْمِهِ وَ حَبَانِي بِأَحْكَامِهِ، وَ اِخْتَصَّنِي بِوَصِيَّتِهِ وَ اصْطَلَفَانِي بِخِلَافَتِهِ فِي أُمَّتِهِ، فَقَالَ وَ قَدْ حَشَدَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَ الْأَنْصَارُ، وَ اِنْعَصَّتْ بِهِمُ الْمَحَافِلُ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي كَهَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، فَعَقَلَ الْمُؤْمِنُونَ عَنِ اللَّهِ نُطْقَ الرَّسُولِ إِذْ عَرَفُوا أَنِّي لَسْتُ بِأَخِيهِ لِأَبِيهِ وَ أُمِّهِ كَمَا كَانَ هَارُونَ أَخَا مُوسَى لِأَبِيهِ وَ أُمِّهِ، وَ لَا كُنْتُ نَبِيًّا فَاقْتَضَى ثُبُوءَهُ وَ لَكِنْ كَانَ ذَلِكَ مِنْهُ اسْتِخْلَافًا لِي كَمَا اسْتَخْلَفَ مُوسَى هَارُونَ حَيْثُ يَقُولُ: «أَخْلَفَنِي فِي قَوْمِي وَ أَصْلَحَ وَ لَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ» وَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ حِينَ تَكَلَّمْتُ طَائِفَهُ فَقَالُوا: نَحْنُ مَوَالِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ فِي حِجِّهِ الْوَدَاعِ ثُمَّ صَارَ إِلَى غَدِيرِ خُمٍّ فَأَمَرَ، فَأَصْرَحَ لَهُ مِثْلَ الْمَيْتَرِ، ثُمَّ عَلَاهُ وَ أَخَذَ بَعْضَ بِي حَتَّى رُبِّي بِيَاضُ إِبْطِيهِ رَافِعًا صَوْتَهُ قَائِلًا فِي مَحْفَلِهِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ كَانَتْ عَلِيٌّ وَ لَائِي وَ لَائِيهِ اللَّهُ، وَ عَلَى عِدَاوَتِي عِدَاوَةُ اللَّهِ،

ص: ٢٠



وَ أَنْزَلَ اللَّهُ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا فَكَانَتْ وَلَايَتِي كَمَالَ الدِّينِ وَ رِضَا الرَّبِّ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى، وَ ذَكَرَ الْخُطْبَةَ (١).

٧٣- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: ثُمَّ أَتَى الْوَحْيُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: «سَأَلَ سَائِلٌ بَعِذَابٍ وَقَعَ لِلْكَافِرِينَ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ مَا لَهُ مِنْ دَافِعٍ» قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّا لَا نَقْرُؤُهَا هَكَذَا! قَالَ: هَكَذَا وَ اللَّهُ نَزَلَ بِهَا جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ كَذَلِكَ هُوَ وَ اللَّهُ مُثَبَّتٌ فِي مُصْحَفِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ (٢).

٧٤- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: كَانَ فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيُّ لِعَلِّيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَوْصِيكَ فِي نَفْسِكَ بِخِصَالٍ (الْحَدِيثُ) (٣). وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ مِثْلَهُ.

٧٥- وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ يُونُسَ بْنِ ثَابِتِ بْنِ أَبِي سَعِيدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَنْ تَكُونُوا وَخَدَائِيَيْنَ فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَخَدَائِيًّا يَدْعُو النَّاسَ فَلَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُ، وَ كَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَجَابَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لَقَدْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤).

٧٦- وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْكِنْدِيِّ عَنِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْمُأَخَمَرِ عَنِ نُعْمَانَ الرَّازِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: فَظَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى جَبْرَائِيلَ عَلَى كُرْسِيِّ مِنْ ذَهَبٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ وَ هُوَ يَقُولُ: لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفَقَارِ وَ لَا فَتَى إِلَّا عَلِيٌّ (٥). أقول: هذا صريح في التفضيل على من سواه، و الأفضل هو الإمام لما مر.

٧٧- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَجْذُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنِ

ص: ٢١

١- (١) الكافي: ٨/٢٧ ح ٢٠.

٢- (٢) الكافي: ٨/٥٨ ح ١٨.

٣- (٣) الكافي: ٨/٧٩ ح ٣٣.

٤- (٤) الكافي: ٨/٢٦ ح ٨٠.

٥- (٥) الكافي: ٨/١١٠ ح ٩٠.

أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: وَبَشَّرَ مُوسَى وَ عِيسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَمَا بَشَّرَتِ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ حَتَّى بَلَغَتْ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَلَمَّا فَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ نُبُوتَهُ وَ اسْتِكْمَلَ أَيَّامَهُ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: يَا مُحَمَّدُ قَدْ قَضَيْتَ نُبُوتَكَ وَ اسْتِكْمَلْتَ أَيَّامَكَ فَاجْعَلِ الْعِلْمَ الَّذِي عِنْدَكَ وَ الْأِسْمَ الْأَكْبَرَ، وَ مِيرَاثَ الْعِلْمِ وَ آثَارَ عِلْمِ النَّبِيِّ فِي أَهْلِ بَيْتِكَ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنِّي لَنْ أَقْطَعَ الْعِلْمَ وَ الْإِيمَانَ وَ مِيرَاثَ الْعِلْمِ وَ آثَارَ عِلْمِ النَّبِيِّ فِي الْعَقَبِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ، كَمَا لَمْ أَقْطَعْهَا مِنْ بَيُوتَاتِ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ كَانُوا بَيْنَكَ وَ بَيْنَ أَخِيكَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١). وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ كَمَا مَرَّ.

٧٨- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ يَحْيَى الْخَلْبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَدِّ بْنِ كَانَ عَنِ الْوَلِيدِ الْخَنْعَمِيِّ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الشَّامِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَ لِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ (٢) قَالَ: نَزَلَتْ فِي وَلايَةِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ) (٣).

٧٩- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ: قُلْ مَا أَسئَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَ مَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ إِنَّهُ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ (٤) قَالَ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لَتَعْلَمَنَّ نَبَأَهُ بَعِيدٍ حِينَ (٥) قَالَ: عِنْدَ خُرُوجِ الْقَسَائِمِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ: رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ (٦) قَالَ: يَغْنُوثَ بَوْلَايَةِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ) (٧).

٨٠- وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ حَيْثُ طَلَقَتْ أَمْنَةُ بِنْتُ وَهْبٍ وَ أَخَذَهَا الطَّلُقُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، حَضَرَتْهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ امْرَأَةٌ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ لَهَا

ص: ٢٢

١- (١) الكافي: ١١٧/٨ ح ٢.

٢- (٢) سورة الأنفال ٢٤.

٣- (٣) الكافي: ٢٤٨/٨ ح ٣٤٩.

٤- (٤) سورة ص ٨٦-٨٨.

٥- (٥) سورة ص ٨٦-٨٨.

٦- (٦) سورة الأنعام ٢٣.

٧- (٧) الكافي: ٢٨٧/٨ ح ٤٢٢.

أَبُو طَالِبٍ: أَلَا أَبْشُرُكَ؟ فَقَالَتْ: بَلَى، فَقَالَ: أَمَا إِنَّكَ سَتَلِدِينَ غُلَامًا يَكُونُ وَصِيَّ هَذَا الْمُؤَلَّدِ (١). أقول: قد عرفت أن مثل هذا رواه من أبي طالب للنص عن الأنبياء السابقين، وإلا فإنه ما كان يعلم الغيب ولا يدعيه.

٨١- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَمُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَغَيْرِهِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُوسُفَ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ النَّجَّاشِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ (٢) إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ (٣) فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هُوَ وَاللَّهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعَيْنِهِ، ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ عَلَى لِسَانِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَعْزِي مَنْ وَلَا يَهِيَ عَلِيٌّ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (٤) لِعَلِيٍّ (٥).

٨٢- وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمَرَ أَلَيْمَانِيٍّ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْأَهْلَلِيِّ عَنْ سَلْمَانَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ إِبْلِيسَ وَرُؤَسَاءَ أَصْحَابِهِ شَهِدُوا نَصَبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِتْيَايَ بَعْدِ حُمِّ بَأْمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَخْبَرَهُمْ أَنِّي أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَأَمْرُهُمْ أَنْ يُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَأَقْبَلَ إِلَى إِبْلِيسَ أَبَالَيْتِهِ وَمَرَدَهُ أَصْحَابِهِ، فَقَالُوا: إِنَّ هَذِهِ أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ مَعْصُومَةٌ وَمَا لَنَا وَلَا لَكَ عَلَيْهِمْ سَبِيلٌ، فَدُاعِلُوا إِمَامَهُمْ وَمَفْرَعُهُمْ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ فَانْطَلَقَ إِبْلِيسُ لَعْنَهُ اللَّهُ كَنِيئًا حَزِينًا وَذَكَرَ الْحَدِيثَ (٦).

٨٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَوَّلَ وَصِيٍّ كَانَ عَلِيٌّ وَجِهَ الْأَرْضِ هَبَهُ اللَّهُ بِنُ آدَمَ إِلَى أَنْ قَالَ: مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا - وَ لَهُ وَصِيٌّ، وَإِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ كَانَ هَبَهُ اللَّهُ لِمُحَمَّدٍ، وَوَرِثَ عِلْمَ الْأَوْصِيَاءِ وَعِلْمَ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَفِي ذُؤَابَةِ الْعَرْشِ عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (الْحَدِيثُ) (٧).

٨٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْفَمَّاطِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ

ص: ٢٣

١- (١) الكافي: ١/٣٠٢ ح ٤٦٠.

٢- (٢) سورة النساء ٦٣.

٣- (٣) سورة النساء ٦٥.

٤- (٤) سورة النساء ٦٥.

٥- (٥) الكافي: ١/٣٩٠ ح ٢.

٦- (٦) الكافي: ١/٣٤٤ ح ٥٤١.

٧- (٧) الكافي: ١/٢٢٤ ح ٢.

الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْدَعَهُ - يَعْنِي الْمَلِكَ - الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَ لِمُحَمَّدٍ بِالثَّبُوهِ وَ لِعَلِيِّ بِالْوَصِيَّةِ (١).

٨٥- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ عَلِيِّ الْمَازَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: وَصَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ وَفَاتِهِ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ لَا تُظْلِمَنَّ الْفَلَاحُونَ بِحَضْرَتِكَ وَ لَا يُزَادَ عَلَيَّ أَرْضٌ وَضِعَتْ عَلَيْهَا وَ لَا سُحْرَةٌ عَلَيَّ مُسْلِمٌ يَعْنِي الْأَجِيرَ (٢).

٨٦- وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَ قَوْلَهُ: يَعْنِي الْأَجِيرَ.

٨٧- وَ رَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابٍ مِنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَةُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَسَّانِ الْجَمَّالِ قَالَ: حَمَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى مَسْجِدِ الْغَدِيرِ فَنَظَرْنَا إِلَى مَيْسَرَةَ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: ذَاكَ مَوْضِعٌ قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَيْثُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ (الْحَدِيثُ) (٣). وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ حَسَّانِ الْجَمَّالِ. وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ كَمَا مَرَّ.

٨٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَبْرَانًا بَعْدَ رُجُوعِهِ مِنْ قِتَالِ الشُّرَاهِ وَ نَحْنُ زُهَاءُ مِائَةِ أَلْفِ رَجُلٍ فَتَزَلَّ رَجُلٌ مِنْ صَوْمَعَتِهِ فَقَالَ: مَنْ عَمِيدُ هَذَا الْجَيْشِ؟ فَقَالُوا: هَذَا، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ وَ سَلَّمَ عَلَيْهِ وَ قَالَ لَهُ: يَا سَيِّدِي أَنْتَ نَبِيُّ؟ قَالَ: لَا النَّبِيُّ سَيِّدِي قَدْ مَاتَ فَقَالَ: أَنْتَ وَصِيُّ نَبِيِّ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: اجْلِسْ كَيْفَ سَأَلْتُ عَنْ هَذَا؟ قَالَ: أَنَا بَنَيْتُ هَذِهِ الصَّوْمَعَةَ مِنْ أَجْلِ هَذَا الْمَوْضِعِ وَ هُوَ بَرَانًا، وَ قَرَأْتُ فِي الْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بِهَذَا الْجَمْعِ إِلَّا النَّبِيُّ أَوْ وَصِيُّ نَبِيِّ (الْحَدِيثُ) (٤). وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ.

ص: ٢٤

١- ١) الكافي: ٤/١٨٦.

٢- ٢) الكافي: ٥/٢٨٤ ح ٢.

٣- ٣) من لا يحضره الفقيه: ١/٢٢٩ ح ٦٨٦.

٤- ٤) من لا يحضره الفقيه: ١/٢٣٢ ح ٦٩٨.

٨٩- وَيَسْتَبَدُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَلِيِّ وَخِيَدَةَ، وَأَوْصَى عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ جَمِيعًا وَكَانَ الْحَسَنُ أَمَامَهُ (الْحَدِيثُ). وَفِيهِ حُكْمُ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ (١). وَرَوَاهُ فِي الْعُلَلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ مِثْلَهُ.

٩٠- وَيَسْتَبَدُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ أَبِي بَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: يُسْتَحَبُّ الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ الْغَدِيرِ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَقَامَ فِيهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ مَوْضِعٌ أَظْهَرَ اللَّهُ فِيهِ الْحَقَّ (٢).

٩١- وَعَنْ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِأَزْوَاجِهِ: إِنْ إِخْدَاكُنَّ تَبَّحُهَا كِلَابُ الْحَوَاطِبِ فِي التَّوَجُّهِ إِلَى قِتَالِ وَصِيِّ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٩٢- وَيَسْتَبَدُّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ إِذَا دَخَلْتَ الْعُرُوسُ بَيْتِيكَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَحْكَامًا كَثِيرَةً جِدًّا إِلَى أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ إِحْفَظْ وَصِيَّتِي كَمَا إِحْفَظْتُهَا عَنْ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٩٣- وَيَسْتَبَدُّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عِيَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي أَحْوَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَا ذَكَرَ أَسْمَاءَهُ وَأَنَّ كَانَتْ لَهُ عَنَزَةٌ وَقَصِيبٌ وَقَضْعَةٌ وَثَلَاثُ قَلَانِسٍ، وَفُسْطَاطٌ وَقَعْبٌ وَفَرَسَانٌ وَبَعْلَتَانِ وَنَاقَتَانِ، وَأَرْبَعَةُ أَسْيَافٍ وَحِمَارٌ وَعِمَامَةٌ وَدِرْعٌ وَرَايَةٌ وَبَعِيرٌ وَلِوَاءٌ وَمِغْفَرٌ، وَذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ أَحْوَالِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ ثُمَّ قَالَ: فَسَلِّمْ ذَلِكَ كُلَّهُ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ مَوْتِهِ، وَأَخْرَجَ خَاتَمَهُ فَجَعَلَهُ فِي إِصْبَعِهِ. أَقُولُ: فَهَذَا نَصٌّ خَفِيُّ بَلِّ إِشَارَةٌ وَاضِحَةٌ إِلَى أَنَّهُ وَصِيُّهُ وَخَلِيفَتُهُ وَالْقَائِمُ مَقَامَهُ وَالنَّائِبُ لَهُ.

٩٤- وَيَسْتَبَدُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي وَأَوْصَيْتُ إِلَيْكَ بِأَمْرِ رَبِّي، وَأَنْتَ خَلِيفَتِي، اسْتَخْلَفْتُكَ بِأَمْرِ رَبِّي، يَا

ص: ٢٥

١- ١) من لا يحضره الفقيه: ٢/٨٨ ح ١٨١٠.

٢- ٢) من لا يحضره الفقيه: ١/٢٢٩ ح ٦٨٦.

٣- ٣) من لا يحضره الفقيه: ٣/٧٤ ح ٣٣٦٥.

٤- ٤) من لا يحضره الفقيه: ٣/٥٥٤ ح ٤٩٨٩.

عَلِيٌّ أَنْتَ الَّذِي تُبَيِّنُ لِأُمَّتِي مَا يَخْتَلِفُونَ فِيهِ بَعِيدِي، وَ تَقُومُ فِيهِمْ مَقَامِي، قَوْلِكَ قَوْلِي، وَ أَمْرِكَ أَمْرِي، وَ طَاعَتِكَ طَاعَتِي وَ طَاعَتِي طَاعَهُ اللَّهُ، وَ مَعْصِيَتِكَ مَعْصِيَتِي، وَ مَعْصِيَتِي مَعْصِيَتُهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ (١).

٩٥-قَالَ: وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مِائَةَ أَلْفِ نَبِيٍّ وَ أَرْبَعَةَ وَ عَشْرِينَ أَلْفَ نَبِيٍّ، أَنَا سَيِّدُهُمْ وَ أَفْضَلُهُمْ، وَ أَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، وَ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ أَوْصَى إِلَيْهِ بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، وَ إِنَّ وَصِيَّ عَلِيٍّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ لَسَيِّدُهُمْ وَ أَفْضَلُهُمْ وَ أَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ (٢).

٩٦-وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَوْصِيكَ فِي نَفْسِكَ بِخِصَالٍ فَاحْفَظْهَا، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَعِنَهُ ثُمَّ ذَكَرَ الْوَصِيَّةَ (٣).

٩٧-وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مَوْلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَشْهَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلِيَّ وَصِيَّتَهُ إِلَى عَلِيٍّ أَرْبَعَةَ مِنْ عُظَمَاءِ الْمَلَائِكَةِ: جَبْرَائِيلَ وَ مِيكَائِيلَ وَ إِسْرَافِيلَ وَ آخَرَ لَمْ أَحْفَظْ إِسْمَهُ (٤).

٩٨-وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَرِثَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عِلْمَهُ، وَ وَرِثَتْ فَاطِمَةُ تَرْكَتَهُ (٥).

٩٩-وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَوْصِيكَ بِوَصِيَّتِهِ فَاحْفَظْهَا، فَلَا تَزَالُ بِخَيْرٍ مَا حَفِظْتَ وَصِيَّتِي إِلَى أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ مَنْ لَمْ يُحْسِنْ وَصِيَّتَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ كَانَ نَقْصاً فِي مُرُوءَتِهِ، وَ لَمْ يَمْلِكِ الشَّفَاعَةَ وَ ذَكَرَ الْوَصِيَّةَ بِطُولِهَا وَ فِيهَا أَحْكَامٌ شَرْعِيَّةٌ كَثِيرَةٌ جِدّاً وَ يَقُولُ فِيهَا: يَا عَلِيُّ وَجَدْتُ إِسْمِيكَ مَقْرُوناً بِاسْمِي فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ، فَأَنْسَتْ بِالنَّظَرِ إِلَيْهِ: إِنِّي لَمَّا بَلَغْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ فِي مِعْرَاجِي إِلَى السَّمَاءِ وَجَدْتُ عَلَى صَخْرَتِهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، أَيَّدْتُهُ

ص: ٢٦

١-١) من لا يحضره الفقيه: ٤/١٧٩ ح ٥٤٠٥.

٢-٢) من لا يحضره الفقيه: ٤/١٨٠ ح ٥٤٠٧.

٣-٣) من لا يحضره الفقيه: ٤/١٨٨ ح ٥٤٣٢.

٤-٤) من لا يحضره الفقيه: ٤/٢٣٦ ح ٥٥٦٣.

٥-٥) من لا يحضره الفقيه: ٤/٢٦١ ح ٥٦٠٥.

بِوزِيرِهِ وَنَصَرْتُهُ بِوَزِيرِهِ، فَقُلْتُ لِجَبْرِئِيلَ: مَنْ وَزِيرِي؟ فَقَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَحَدَّثْتُ مَكْتُوبًا عَلَيْهِمَا: إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحَدِيدِي، مُحَمَّدٌ صَفْوَتِي مِنْ خَلْقِي، أَيَّدْتُهُ بِوَزِيرِهِ وَنَصَرْتُهُ بِوَزِيرِهِ، فَقُلْتُ لِجَبْرِئِيلَ: مَنْ وَزِيرِي؟ فَقَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَلَمَّا جَاوَزْتُ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى انْتَهَيْتُ إِلَى عَرْشِ رَبِّ الْعَالَمِينَ جَلَّ جَلَالُهُ، فَرَأَيْتُ مَكْتُوبًا عَلَى قَوَائِمِهِ إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحَدِيدِي، مُحَمَّدٌ حَبِيبِي أَيَّدْتُهُ بِوَزِيرِهِ وَنَصَرْتُهُ بِوَزِيرِهِ (١). ورواه في كتاب الخصال بإسناده عن حماد بن عمرو عن جعفر بن محمد عليه السلام. ورواه الشيخ في كتاب المجالس والأخبار عن جماعة عن أبي المفضل عن جعفر بن محمد الموسوي عن عبد الله بن أحمد بن نهيك عن محمد بن زياد بن أبي عمير عن علي بن رثاب عن أبي بصير عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عن آبائه عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم. ورواه الطبرسي في مكارم الأخلاق مرسلًا.

## الفصل الثاني

١٠٠- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ الْحُسَيْنِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْهَمْدَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَسَّانِ الْوَاسِطِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَبْدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ صِيَامَ يَوْمِ غَدِيرِ خُمٍّ يَعْدِلُ صِيَامَ [عُمَرِ] الدُّنْيَا إِلَى أَنْ قَالَ: وَاسْمُهُ فِي السَّمَاءِ يَوْمَ الْعَهْدِ الْمَعْهُودِ، وَفِي الْأَرْضِ يَوْمَ الْمِيثَاقِ الْمَأْخُودِ، وَالْجَمْعُ الْمَشْهُودُ ثُمَّ ذَكَرَ صِيَامَ يَوْمِ الْغَدِيرِ وَثَوَابَهَا إِلَى أَنْ قَالَ: وَلِيَكُنْ مِنْ قَوْلِكُمْ إِذَا التَّفَيْتُمْ أَنْ تَقُولُوا: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَكْرَمَنَا بِهَذَا الْيَوْمِ وَجَعَلَنَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِعَهْدِهِ الْإِنَّا وَميثاقه الَّذِي وَاتَّقْنَا بِهِ مِنْ وِلايِهِ وَوِلاهُ أَمْرُهُ وَ الْقَوَامِ بِقِسْطِهِ وَ لَمْ يَجْعَلْنَا مِنَ الْجَاهِلِينَ وَ الْمُكَذِّبِينَ بِيَوْمِ الدِّينِ» ثُمَّ قَالَ: وَ لِيَكُنْ مِنْ دُعَائِكَ فِي دُبُرِ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ أَنْ تَقُولَ: «رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَانِ أَنْ آمَنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا» إِلَى أَنْ قَالَ: «وَ أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَ رَسُولُكَ وَ أَشْهَدُ أَنْ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ وَليُّهُمْ وَ مَوْلَانَا رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا النَّدَاءَ وَ صَدَّقْنَا الْمُنَادِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِذْ نَادَى بِنِدَاءِ عَنكَ بِالَّذِي أَمَرْتَهُ أَنْ يُبَلِّغَ مَا أَنْزَلْتَ إِلَيْهِ مِنْ وِلايِهِ وَ لِيَّ أَمْرِكَ فَحَدَّرْتَهُ إِنْ لَمْ يُبَلِّغْ أَنْ تَسْخَطَ عَلَيْهِ وَ أَنَّهُ إِنْ بَلَغَ

ص: ٢٧

رِسَالَاتِكَ عَصِيْمَتُهُ مِنَ النَّاسِ فَنَادَى مُبَلِّغاً وَحَيِّكَ وَرِسَالَاتِكَ: أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ وَ مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَلِيُّهُ وَ مَنْ كُنْتُ نَبِيَّهُ فَعَلِيٌّ أَمِيرُهُ فَقَدْ أُجِنَّا دَاعِيكَ النَّذِيرَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَبْدَكَ وَ رَسُولَكَ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ جَعَلْتَهُ مَثَلًا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَوْلَاهُمْ وَ وَلِيُّهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَوْمَ الدِّينِ فَإِنَّكَ قُلْتَ: إِنَّهُ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَ جَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ (١) إِلَى أَنْ قَالَ: «فَاشْهَدْ يَا إِلَهِي أَنَّهُ الْإِمَامُ الْهَادِي الْمُرْشِدُ الرَّشِيدُ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِي ذَكَرْتَهُ فِي كِتَابِكَ فَقُلْتُ: وَ إِنَّهُ فِي أُمَّ الْكِتَابِ لَعَدِينَا لَعَلِّي حَكِيمٌ (٢) لَا أُشْرِكُ مَعَهُ إِمَامًا وَ لَا أَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ وَلِيَّجَهً» (الْحَدِيثُ) (٣).

١٠١- وَيَسِيْرِنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَيَّاشِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ الْهَمْدَانِيِّ وَ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ التُّسْتَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْكَلْبِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ الْعُرَيْضِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْأَيَّامِ الَّتِي تُصَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ يَوْمَ الْغَدِيرِ فِيهِ أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَخَاهُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَمًا لِلنَّاسِ وَ إِمَامًا مِنْ بَعْدِهِ (٤).

### الفصل الثالث

١٠٢- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَابُوَيْهِ فِي عُيُونِ أَخْبَارِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ شَادُوَيْهِ الْمُوْدَّبُ وَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَشْرِوْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْجَمَيْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْمَالِ وَ الْعِثْرَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا، فَمَنْ أَرَادَ الْمَدِينَةَ فَلْيَأْتِهَا مِنْ بَابِهَا (٥).

١٠٣- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى الْمَخْرُورِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَزِينِ أَخِي دِعْبَلِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ تَلَا هَذِهِ آيَةَ: لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ الْفَائِزُونَ (٦) فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَصْحَابُ الْجَنَّةِ مَنْ

ص: ٢٨

١- ١) سورة الزخرف: ٥٩.

٢- ٢) سورة الزخرف: ٤.

٣- ٣) التهذيب: ٣/١٤٤ ح ١.

٤- ٤) التهذيب: ٤/٣٠٦ ح ٩٢٠.

٥- ٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٧٢ ح ٢٩٨.

٦- ٦) سورة الحشر: ٢٠.



أَطَاعَنِي وَ سَلَّمَ لِعَلِّي بْنِ أَبِي طَالِبٍ بَعْدِي وَ أَقْرَبَ بِلَوْلَايَتِهِ، وَ أَصْحَابُ النَّارِ مِنْ سَخِطِ الْوَلَايَةِ وَ نَقَضَ الْعَهْدَ وَ قَاتَلَهُ بَعْدِي (١).

١٠٤- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ الْبُعْدَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْمُتَمِّعِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمْدَانُ بْنُ الْمُخْتَارِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَيِّدِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَجْلِحُ الْكِنْدِيُّ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ إِمَامٌ كُلُّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي (٢).

١٠٥- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيُّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَعْبُودٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَاتِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ صَاحِبُ لِقَائِي فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ، وَ صَاحِبُ حَوْضِي، مَنْ أَحْبَبَكَ أَحْبَبَنِي وَ مَنْ أَبْغَضَكَ أَبْغَضَنِي (٣).

١٠٦- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرَانَ النَّقَّاشُ وَ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَعَادِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْمَكْتَبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيُّ مَوْلَى بَنِي هِاشِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْفَضَّالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ خَطَبَنَا ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ قَدْ أَقْبَلَ إِلَيْكُمْ شَهْرُ اللَّهِ بِالْبَرَكَةِ-إِلَى أَنْ قَالَ بَعْدَ الْأَخْبَارِ بِقَتْلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ-يَا عَلِيُّ مَنْ قَتَلَكَ فَقَدْ قَتَلَنِي، وَ مَنْ أَبْغَضَكَ فَقَدْ أَبْغَضَنِي وَ مَنْ سَبَّكَ فَقَدْ سَبَّيْنِي، لِأَنَّكَ مِنِّي كَنَفْسِي، وَ رُوحَكَ مِنْ رُوحِي، وَ طِبَّتِكَ مِنْ طِبَّتِي، وَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى خَلَقَنِي وَ إِيَّاكَ، وَ اصْطَفَانِي وَ اخْتَارَنِي لِلنُّبُوَّةِ وَ اخْتَارَكَ لِلإِمَامَةِ، فَمَنْ أَنْكَرَ إِمَامَتِكَ فَقَدْ أَنْكَرَ نُبُوَّتِي، أَنْتَ وَ صَبَّيَّ وَ خَلِيفَتِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي، أَمْرُكَ أَمْرِي، وَ نَهْيُكَ نَهْيِي، أُنْفِئُكَ بِالذِّمَّةِ بَعَثَنِي بِالنُّبُوَّةِ وَ جَعَلَنِي خَيْرَ الْبَرِيَّةِ، إِنَّكَ لِحُجَّةُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ، وَ أَمِينُهُ عَلَى سِرِّهِ، وَ خَلِيفَتُهُ عَلَى عِبَادِهِ (٤). وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَمْدَانِيِّ مِثْلَهُ.

١٠٧- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الدَّقَّاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا

ص: ٢٩

١-١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢/٢٥٣ ح ٢٢.

٢-٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢/٢٥٤ ح ٢٦.

٣-٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢/٢٦٤ ح ٤٧.

٤-٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٢٨٦ ح ٥.

مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَفِيهِ ذِكْرُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَيسألون عن وصيي هَذَا، وَأشار إلى عليِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصِيرَ وَالْفؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُلاً (١) ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَعِزَّ رَبِّي إِنَّ جَمِيعَ أُمَّتِي لَمَوْقُوفُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَسْئُولُونَ عَنْ وَلَايَتِهِ وَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَفِوَهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ (٢)(٣). ورواه في كتاب معاني الأخبار بهذا السند أيضا مثله.

١٠٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ النَّشَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْبَلْخِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا أُمْسِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ طُرُقَاتِ الْمَدِينَةِ إِذْ لَقِينَا شَيْخًا طَوِيلًا كَثِيفَ اللَّحْيَةِ بَعِيدًا مَا بَيْنَ الْمَنْكَبَيْنِ، فَسَلَّمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ التَّمَّتْ إِلَيَّ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَابِعَ الْخُلَفَاءِ وَرَحِمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ، أَلَيْسَ كَذَلِكَ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: بَلَى، ثُمَّ مَضَى فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا الَّذِي قَالَ لِي هَذَا الشَّيْخُ وَتُصَدِّقُكَ لَهُ؟ فَقَالَ: أَنْتَ كَذَلِكَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ فِي الْكِتَابِ: إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً (٤) وَالْخَلِيفَةُ الْمَجْعُولُ فِيهَا: آدَمُ، وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ (٥) فَهُوَ الثَّانِي وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ حِكَايَتَهُ عَنْ مُوسَى حِينَ قَالَ لِهَارُونَ: أَخْلَفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ (٦) فَهُوَ هَارُونَ إِذْ اسْتَخْلَفَهُ مُوسَى فِي قَوْمِهِ فَهُوَ الثَّلَاثُ، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ (٧) فَكُنْتَ أَنْتَ الْمُبَلَّغُ عَنِ اللَّهِ وَعَنْيَ، وَأَنْتَ وَلِيِّي وَوَصِيِّي، وَقَاضِي دِينِي وَالْمُؤَدِّي عَنِّي، وَأَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، فَأَنْتَ رَابِعَ الْخُلَفَاءِ كَمَا سَلَّمَ عَلَيْكَ الشَّيْخُ أَوْ لَا تَدْرِي مَنْ هُوَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٨).

ص: ٣٠

١-١ (١) سورة الإسراء ٣٦.

٢-٢ (٢) سورة الصافات: ٢٤.

٣-٣ (٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢/٢٨٠ ح ٨٦.

٤-٤ (٤) سورة البقرة: ٣٠.

٥-٥ (٥) سورة ص: ٢٦.

٦-٦ (٦) سورة الأعراف: ١٤٢.

٧-٧ (٧) سورة التوبة ٣.

٨-٨ (٨) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢/٦٩ ح ٣٥.

١٠٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ وَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ وَ أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَعْيَدٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لِكُلِّ أُمَّةٍ صِدِّيقٌ وَ فَارُوقٌ، وَ صِدِّيقُ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ فَارُوقُهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ إِنَّهُ سَفِينَةُ نَجَاتِهَا وَ بَابُ حِطَّتِهَا، وَ إِنَّهُ يُوشِعُهَا وَ شَمَعُونَهَا وَ ذُو قَرْيِنِهَا (١). مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّ عَلِيًّا خَلِيفَةُ اللَّهِ وَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ بَعْدِي، وَ إِنَّهُ لَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ، مَنْ نَارَعَهُ فَقَدْ نَارَعَنِي، وَ مَنْ ظَلَمَهُ فَقَدْ ظَلَمَنِي، وَ مَنْ غَالَبَهُ فَقَدْ غَالَبَنِي، وَ مَنْ بَرَّهَ فَقَدْ بَرَّرَنِي، وَ مَنْ جَفَاهُ فَقَدْ جَفَانِي، وَ مَنْ عَادَاهُ فَقَدْ عَادَانِي، وَ مَنْ وَالَاهُ فَقَدْ وَالَانِي، وَ ذَلِكَ أَنَّهُ أَخِي وَ وَزِيرِي، مَخْلُوقٌ مِنِّي وَ كُنْتُ أَنَا وَ هُوَ مِنْ نُورٍ وَاحِدٍ (٢).

١١٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّاهُ الْمَرْوَزِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عِيَامِرِ الطَّائِيَّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ بَكْرِ الْخُورِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْخُورِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيُّ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَ حَدَّثَنَا الْحَسَنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّازِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْرَوِيهِ الْقَرْوِينِيُّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْفَرَا عَنِ الرَّضَا عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَبْرَائِيلَ نَزَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ الْعِلْيَّ الْأَعْلَى يُقْرئُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ: عَلِيُّ مِنْكَ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَكَ، سَمَّ ابْنَكَ هَذَا بِاسْمِ ابْنِ هَارُونَ ثُمَّ هَبَطَ عَلَيْهِ عِنْدَ وِلَادِهِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ (٣).

١١١- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادَ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَ أُخْذَلْ مَنْ خَدَلَهُ، وَ الْعَنْ مَنْ ظَلَمَهُ (٤).

١١٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا فُرَاتُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ فُرَاتِ الْكُوفِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ظَهِيرٍ قَالَ:

ص: ٣١

١-١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٧٣ ح ٣٠٩.

٢-٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٦٣ ح ٢١٩.

٣-٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٢٨ ح ٥.

٤-٤) المصدر السابق.

حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يُونُسَ الْبَغْدَادِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرُّضَا عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ جَبْرِئِيلَ عَنْ مِيكَائِيلَ عَنْ إِسْرَافِيلَ عَنِ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ أَنَّهُ قَالَ: أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا خَلَقْتُ الْخَلْقَ بِقُدْرَتِي فَاخْتَرْتُ مِنْهُمْ مَنْ شِئْتُ مِنْ أَنْبِيَائِي، وَاخْتَرْتُ مِنْ جَمِيعِهِمْ مُحَمَّدًا نَبِيًّا وَحَبِيبًا وَخَلِيلًا وَصَفِيًّا، فَبَعَثْتُهُ رَسُولًا إِلَى خَلْقِي، وَاصْطَفَيْتُ لَهُ عَلِيًّا أَخًا وَوَزِيرًا وَمُؤَدِّيًا عَنْهُ مِنْ بَعْدِهِ إِلَى خَلْقِي وَخَلِيفَتِي عَلَى عِبَادِي، يُبَيِّنُ لَهُمْ كِتَابِي، وَيَسِّرُ فِيهِمْ بِحُكْمِي، وَجَعَلْتُهُ الْعَلَمَ الْهَادِيَ مِنَ الضَّلَالَةِ، وَبَابِي الَّذِي أُوتِيَ مِنْهُ، وَبَيْتِي الَّذِي مَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا مِنْ نَارِي، وَحَضْرِي الَّذِي مَنْ لَجَأَ إِلَيْهِ حَصَّنْتُهُ مِنْ مَكَارِهِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَوَجْهِي الَّذِي مَنْ تَوَجَّهَ إِلَيْهِ لَمْ أَضِرِّفْ وَجْهِي عَنْهُ وَحُجَّتِي فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَنْ عَلِيٍّ جَمِيعٍ مَنْ فِيهِنَّ، لَا أَقْبِلُ عَمَلٍ مِنْهُمْ إِلَّا بِالْإِقْرَارِ بِوَلَايَتِهِ مَعَ نُبُوهِ أَحْمَدَ رَسُولِي، وَهُوَ يَدِي الْمَبْسُوطَةُ عَلَى عِبَادِي فَمَنْ أَحْبَبْتُهُ وَتَوَلَّيْتُهُ عَزَّفْتُهُ وَوَلَايَتُهُ وَمَعْرِفَتُهُ، وَمَنْ أَبْغَضْتُهُ مِنْ عِبَادِي أَبْغَضْتُهُ لِعُدُولِهِ عَنْ مَعْرِفَتِهِ وَوَلَايَتِهِ، فَبِعِزَّتِي حَلَفْتُ وَبِجَلَالِي أَقْسَمْتُ أَنَّهُ لَا يَتَوَلَّى عَلِيًّا عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي إِلَّا زَحَزَحْتُهُ عَنِ النَّارِ وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ، وَلَا يُبْغِضُهُ أَحَدٌ مِنْ عِبَادِي إِلَّا زَحَزَحْتُهُ عَنِ الْجَنَّةِ وَأَدْخَلْتُهُ النَّارَ مُخَلَّدًا فِيهَا وَبَسَّ الْمَصِيرَ (١).

١١٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَيِّدِ الْأَمِّ الْجَعْفَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ [عَنْ أَبِيهِ] عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرُّضَا عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: خُلِقْتُ أَنَا وَعَلِيٌّ مِنْ نُورٍ وَاحِدٍ (٢).

١١٤- وَيَسْتَبْدِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ (٣) قَالَ: عَنْ وَوَلَايَتِهِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

١١٥- وَيَسْتَبْدِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ: إِنَّكَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ (٥).

١١٦- وَيَسْتَبْدِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ خَيْرُ الْبَشَرِ وَلَا يَشُكُّ فِيكَ إِلَّا كَافِرٌ (٦).

ص: ٣٢

١-١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٥٤ ح ١٩١.

٢-٢) ٢/٨٢ في الهامش.

٣-٣) سورة الصافات: ٢٤.

٤-٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٦٤ ح ٢٢٢.

٥-٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٦٤ ح ٢٢٤.

٦-٦) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٦٤ ح ٢٢٥.

١١٧- وَيَسْنَادُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ تُبْرِئُ ذِمَّتِي، وَأَنْتَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي (١).

١١٨- وَيَسْنَادُهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي عَلِيٍّ: اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَأَعِنِ مَنْ أَعَانَهُ، وَأَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَأَخْذَلْ مَنْ خَذَلَهُ (الْحَدِيثُ) (٢).

١١٩- وَيَسْنَادُهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا عَلِيُّ وَلَا يَقْضِي عِدَاتِي إِلَّا عَلِيُّ (٣).

١٢٠- وَيَسْنَادُهُ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٤).

١٢١- وَيَسْنَادُهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ: مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَوَلِيَّهُ، وَمَنْ كُنْتُ نَبِيَّهُ فَعَلِيٌّ إِمَامُهُ (٥).

١٢٢- وَيَسْنَادُهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا (٦).

١٢٣- وَيَسْنَادُهُ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ الْمَارِضِ فَاخْتَارَنِي، ثُمَّ إِطَّلَعَ الثَّانِيَةَ فَاخْتَارَكَ بَعْدِي، فَجَعَلَكَ الْقَيِّمَ بِأَمْرِ أُمَّتِي بَعْدِي، وَلَيْسَ أَحَدٌ بَعْدَنَا مِثْلَنَا (٧).

١٢٤- وَيَسْنَادُهُ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ لِي بُرَيْدَةُ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُسَلِّمَ عَلَى عَلِيٍّ (٨) بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٩).

١٢٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يُونُسَ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَتَبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الْعَلَوِيِّ وَدَارِمُ بْنُ قَبِيصَةَ النَّهْشَلِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: تَخْتَمُوا بِالْعَقِيقِ فَإِنَّهُ أَوَّلُ جَبَلٍ أَقْرَبَ لِلَّهِ تَعَالَى بِالْوَحْدَانِيَّةِ وَلِيَّ بِالنُّبُوَّةِ وَكَأَنَّكَ يَا عَلِيُّ بِالْوَصِيَّةِ وَلِشَيْعَتِكَ بِالْجَنَّةِ (١٠).

ص: ٣٣

١-١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٦٤ ح ٢٢٦.

٢-٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٦٤ ح ٢٢٧.

٣-٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٦٥ ح ٢٢٨.

٤-٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٦٥ ح ٢٢٩.

٥-٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٦٥ ح ٢٣٠.

٦-٦) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٧٢ ح ٢٩٨.

٧-٧) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٧٢ ح ٢٩٩.

٨-٨) في المصدر المطبوع: أيبك.

٩-٩) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٧٣ ح ٣١٢.  
١٠-١٠) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٧٥ ح ٣٢٤.

١٢٦- وَ عَنْهُ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبَّسَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَلِطِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُوسَى الْعَلَوِيُّ وَ دَارِمُ بْنُ قَبِيصَةَ عَنِ الرَّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَا سَأَلْتُ رَبِّي شَيْئًا إِلَّا سَأَلْتُ لَكَ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: لَا تُبَوِّهَ بَعْدَكَ أَنْتَ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَ عَلِيٌّ خَاتَمَ الْوَصِيِّينَ (١).

١٢٧- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا خِرَانَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ مِفْتَاحُهَا فَمَنْ أَرَادَ الْخِرَانَةَ فَلْيَأْتِ الْمِفْتَاحَ (٢).

١٢٨- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا خَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَ عَلِيٌّ خَاتَمَ الْوَصِيِّينَ (٣).

١٢٩- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ الْبَيْهَقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الصَّوَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو ذَكْوَانَ الْقَسَمِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّوَلِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ آبَائِهِ عَنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ بَعْدَ مَوْتِهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَنَّكَ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا جَعَلَهُ اللَّهُ وَ جَعَلْتَهُ لَكَ، فَمَنْ أَقْرَبَ بِحَدِّكَ وَ كَانَ يَعْتَقِدُهُ صَارَ إِلَى النَّعِيمِ الَّذِي لَا زَوَالَ لَهُ، إِلَى أَنْ قَالَ أَبُو ذَكْوَانَ: وَ هَذَا الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ النَّاسُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ النَّعِيمِ وَ الْآيَةِ وَ تَفْسِيرُهَا. إِنَّمَا رَوَوْا: أَنْ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الشَّهَادَةُ وَ التُّبُوَّةُ وَ مَوَالَاهُ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٤).

١٣٠- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَزَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَحْرِ الْأَهْوَازِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَنْ جَبْرِئِيلَ عَنْ مِيكَائِيلَ عَنْ إِسْرَافِيلَ عَنِ اللُّوحِ عَنِ الْقَلَمِ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى: وَ لَآيَهُ

ص: ٣٤

١-١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٧٨ ح ٣٣٧.

٢-٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٧٩ ح ٣٤١.

٣-٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/٧٩ ح ٣٤٥.

٤-٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١/١٣٧ ح ٨.

عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حِضْنِي فَمَنْ دَخَلَ حِضْنِي أَمِنَ مِنْ عَذَابِي (١).

١٣١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رِيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ فِي حَدِيثٍ عَنِ الْمَأْمُونِ عَنْ آبَائِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٢).

١٣٢- وَبِهَذَا الْأِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيٌّ مَنِي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

#### الفصل الرابع

١٣٣- وَرَوَى الصَّدُوقُ بْنُ يَابُوتَةَ فِي كِتَابِ مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمَفْسَّرِ عَنْ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَّاتٍ وَعَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيَّارٍ عَنْ أَبِيهِمَا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسَدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمَّا بَعَثَ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ [قَوْمٌ] إِلَّا- أَخَذُوا عَلَيْهِمُ الْعُهُودَ وَالْمَوَائِقَ لِيُؤْمِنَنَّ بِمُحَمَّدِ الْعَرَبِيِّ الْأُمِّيِّ الْمَبْعُوثِ بِمَكَّةَ الَّذِي يُهَاجِرُ إِلَى الْمَدِينَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَيَقْرُنُونَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخَاهُ وَوَصِيَّهُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْأَخِذَ عَنْهُ عُلُومُهُ الَّتِي عَلَّمَهَا وَالْمُتَقَلَّدَ عَنْهُ لِأَمَانَتِهِ الَّتِي قَلَّدَهَا، وَمِذْلُ كُلِّ مَنْ عَانَدَ مُحَمَّدًا بِسَيِّفِهِ الْبَاتِرِ، وَيُفْجِمُ كُلَّ مَنْ جَادَلَهُ وَخَاصَمَهُ بِدَلِيلِهِ الْقَاهِرِ، يُفَاتِلُ عِبَادَ اللَّهِ عَلَى تَنْزِيلِ كِتَابِ اللَّهِ حَتَّى يَقُودَهُمْ إِلَى قَوْلِهِ طَائِعِينَ وَكَارِهِينَ، ثُمَّ إِذَا صَارَ مُحَمَّدٌ إِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَارْتَدَّ كَثِيرٌ مِمَّنْ أَعْطَاهُ ظَاهِرَ الْإِيمَانِ وَحَرَّفُوا تَأْوِيلَاتِهِ وَغَيَّرُوا مَعَانِيَهُ وَضَعُوهَا عَلَى خِلَافِ وَجُوهِهَا قَاتَلَهُمْ بَعْدَ عَلِيٍّ تَأْوِيلَهُ (٤).

١٣٤- قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ السُّكْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْجَوْهَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ بَكَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ وَابُو بَكْرٍ الْهَدَلِيُّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا حَمَلَتْ فَاطِمَةُ بِالْحَسَنِ فَوَلَدَتْ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى جَبْرَائِيلَ أَنَّهُ قَدْ وُلِدَ لِمُحَمَّدِ بْنِ فَاطِمَةَ السَّلَامِ وَهَنَّتْ مِنِّي وَمِنْكَ، وَقُلْ [لَهُ]: إِنَّ عَلِيًّا مِنْكَ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى وَ سَمَّهُ بِاسْمِ ابْنِ هَارُونَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ مَا اسْمُهُ؟ قَالَ: شَبْرٌ قَالَ: لِسَانِي عَرَبِيٌّ قَالَ: سَمَّهُ الْحَسَنَ فَسَمَّاهُ الْحَسَنَ ثُمَّ ذَكَرَ فِي وِلَادَةِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَ ذَلِكَ (٥).

ص: ٣٥

١-١) عيون أخبار الرضا: ١/١٤٦ ح ٣٨.

٢-٢) عيون أخبار الرضا: ١/١٦٤ ح ٢٢.

٣-٣) عيون أخبار الرضا: ١/١٦٤ ح ٢٢.

٤-٤) معاني الأخبار ٢٥ ح ٤.

٥-٥) معاني الأخبار ٥٧ ح ٦.



و رواه في الأمالي و في العلل بالإسناد عن العباس بن بكار عن حرب بن ميمون عن أبي حمزة الثمالي عن زيد بن علي عن أبيه علي بن الحسين عليه السلام مثله.

١٣٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَّاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْمَفْضَلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْجُبَيْرِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ قَعْنَبٍ فِي حَدِيثٍ وَلَدَهُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ أُمَّهُ قَالَتْ بَعِيدَ مَا وَلَدْتُهُ فِي الْكَعْبَةِ وَخَرَجَتْ بِهِ: لَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَخْرُجَ هَتَيْفَ بِي هَاتِفًا: يَا فَاطِمَةُ سَمِيهِ عَلِيًّا فَهُوَ عَلِيُّ وَالْعَلِيُّ الْمَأْعَلِيُّ يَقُولُ: إِنِّي شَقَقْتُ اسْمَهُ مِنْ اسْمِي وَادَّبْتُهُ بِأَدْبِي، وَوَقَفْتُهُ عَلَى غَامِضِ عِلْمِي، وَهُوَ الَّذِي يَكْسِرُ الْأَصْنَامَ فِي بَيْتِي، وَهُوَ الَّذِي يُؤَدِّنُ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِي وَ يُقَدِّسُنِي وَ يُمَجِّدُنِي، فَطُوبَى لِمَنْ أَحَبَّهُ وَ أَطَاعَهُ، وَ وَيْلٌ لِمَنْ أَبْغَضَهُ وَ عَصَاهُ (١). و رواه في الأمالي و في العلل بهذا السند.

١٣٦- وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي الْمَجَالِسِ وَ الْأَخْبَارِ بِالسَّنَدِ الْآتِي فِي مُعْجَزَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَ زَادَ: وَ هُوَ الْإِمَامُ بَعِيدَ حَبِيبِي وَ نَبِيِّ وَ خَيْرَتِي مِنْ خَلْقِي مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ وَ وَصِيَّهُ (٢).

١٣٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَبْدِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سُمِّيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ لَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ رَجُلٍ مَا وَطِئَ الْحَصِيصَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَفْضَلَ مِنْهُ وَ إِنَّهُ لَمَّا خُو رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ابْنُ عَمِّهِ وَ وَصِيُّهُ وَ خَلِيفَتُهُ عَلَى أُمَّتِهِ، وَ إِنَّهُ لَمَّا نَزَعَ مِنَ الشَّرْكَ، بَطِينٌ مِنَ الْعِلْمِ، وَ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ أَرَادَ النِّجَاهَ فَلْيَأْخُذْ بِحُجْرَةِ هَذَا الْأَنْزَعِ يَعْنِي عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

١٣٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَصَّامِ الْكَلِينِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَلَانَ الْكَلِينِيِّ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ سَمِيهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذِي الْفَقَارِ: أَنَّهُ نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفَقَارِ وَ لَا فَتَى إِلَّا عَلِيُّ (٤). أقول: وجه النص أنه دال على الأفضلية و الأفضل هو الإمام قطعاً لقبج تقديم المفضول عقلاً و نقلاً و كذا القول في أمثاله.

ص: ٣٦

١-١ (١) معاني الأخبار: ٦٢ ح ١٠.

١٥١١ ح ٧٠٧: ٢-٢ (٢) أمالي الطوسي: ٧٠٧ ح ١٥١١.

١-٣ (٣) معاني الأخبار ٦٥ ح ١.

٢-٤ (٤) معاني الأخبار ٦٦ ح ٢.

١٣٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ الْجَعَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَسَنِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْخَلْفِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ شَرِيكِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ مَا مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ؟ قَالَ: أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ الْإِمَامُ بَعْدَهُ (١). ورواه في الأمالي بهذا السند مثله.

١٤٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ الْجَعَابِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صِفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ؟ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ تَسْأَلُ عَنْ مِثْلِ هَذَا! أَعَلِمَهُمْ أَنَّهُ يَقُومُ فِيهِمْ مَقَامَهُ (٢).

١٤١- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمَخَارِجِيِّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ قَالَ: نَصَبَهُ عَلِمًا لِيُعْرَفَ بِهِ حِزْبُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ الْفُرْقَةِ (٣). ورواه في الأمالي عن الحسين بن إبراهيم بن علي بن إبراهيم عن جعفر بن سليم عن إبراهيم بن محمد عن قتاده عن علي بن هاشم بن البريد عن أبيه مثله.

١٤٢- وَعَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ أَبُو بَكْرٍ الْوَاسِطِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبَانَ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُ رَبِّي وَآلِهِ وَرَبِّي وَآلِ إِمَارَةٍ لِي مَعَهُ، وَ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ رَبِّي وَآلِ إِمَارَةٍ مَعِي وَ عَلِيٌّ وَلِيُّ مَنْ كُنْتُ وَلِيِّهِ وَآلِ إِمَارَةٍ مَعَهُ (٤).

١٤٣- وَعَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَشِيْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَسَّامِ الْحَرَائِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَلَّلُ بْنُ نَهَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ بَسَّامِ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ وَلِيِّهِ فَعَلَيْهِ، وَ مَنْ كُنْتُ إِمَامَهُ فَعَلَيْ إِمَامِهِ، وَ مَنْ كُنْتُ أَمِيرَهُ فَعَلَيْ أَمِيرِهِ، وَ مَنْ كُنْتُ نَذِيرَهُ فَعَلَيْ نَذِيرِهِ، وَ مَنْ كُنْتُ هَادِيَهُ فَعَلَيْ هَادِيِهِ، وَ مَنْ كُنْتُ وَسِيْلَتُهُ إِلَى اللَّهِ

ص: ٣٧

١-١) معاني الأخبار ٢٥٢ ح ٤.

٢-٢) معاني الأخبار ٦٦ ح ٤.

٣-٣) معاني الأخبار ٦٦ ح ٥.

٤-٤) معاني الأخبار: ٦٣ ح ١١.

سُبْحَانَهُ فَعَلِيٌّ وَسَيِّئَتُهُ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَدُوِّهِ (١).

١٤٤- وَ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيُّ إِمَامٌ كُلُّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي (٢).

١٤٥- وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْعَمَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَصَامُ بْنُ طَلِيحٍ عَنْ أَبِي هَارُونَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَ قِفْوَهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ (٣) قَالَ: عَنْ وَلَايَةِ عَلِيٍّ مَا صَبَّحْنَا فِي أَمْرِهِ وَ قَدْ أَعْلَمَهُمْ اللَّهُ أَنَّهُ الْخَلِيفَةُ بَعْدَ رَسُولِهِ (٤).

١٤٦- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ يُونُسَ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّسَةَ مَوْلَى الرَّشِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا دَارِمُ بْنُ قَيْصَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عَلِيٍّ -: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى، فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَ أَخْذِلْ مَنْ خَذَلَهُ (٥).

١٤٧- قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهٍ: إِنَّا وَ مَخَالِفُونَا قَدْ رَوَيْنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَامَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ وَ قَدْ جَمَعَ النَّاسَ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ بَلَى، قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَ أَخْذِلْ مَنْ خَذَلَهُ (٦).

١٤٨- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا فُرَاتُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فُرَاتِ الْكُوفِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّمْلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَرْزُوقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ عَنْ مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، قَالَ: اسْتَخْلَفَهُ بِذَلِكَ وَ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِهِ فِي حَيَاتِهِ وَ بَعْدَ

ص: ٣٨

١- (١) معاني الأخبار ٦٣ ح ١٢.

٢- (٢) معاني الأخبار ٦٧ ح ٦.

٣- (٣) سورة الصافات ٢٤.

٤- (٤) معاني الأخبار ٦٧ ح ٧.

٥- (٥) معاني الأخبار ٦٧ ح ٨.

٦- (٦) معاني الأخبار ٦٧ ح ٨.

وَفَاتِهِ وَفَرَضَ عَلَيْهِمْ طَاعَتَهُ، فَمَنْ لَمْ يَشْهَدْ لَهُ بَعْدَ هَذَا الْقَوْلِ بِالْخِلَافَةِ فَهُوَ مِنَ الظَّالِمِينَ (١).

١٤٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ السُّكْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْكَاكَبِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِسَيِّدِ الْعَابِدِينَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: إِنَّ أَفْضَلَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ ثُمَّ عُثْمَانُ ثُمَّ عَلِيٌّ، قَالَ: فَمَا يَصْنَعُونَ بِخَبْرِ مَا رَوَاهُ سَيِّدُ بْنُ الْمَسْدِيِّبِ عَنْ سَيِّدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي؟ فَمَنْ كَانَ فِي زَمَنِ مُوسَى مِثْلَ هَارُونَ؟ (٢)!

١٥٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الصَّفْرِ الصَّائِغُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ حَدَّثَنَا: أَحْمَدُ بْنُ [أَبِي] صَدَقَةَ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ وَ كُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ (٣) قَامَ أَبُو بَكْرٍ مِنْ مَجْلِسِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ التَّوْرَةُ؟ قَالَ لَا قَالَ: فَهُوَ الْإِنْجِيلُ؟ قَالَ لَا قَالَ: فَهُوَ الْقُرْآنُ؟ قَالَ لَا قَالَ: فَأَقْبَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ هُوَ هَذَا إِنَّهُ الْإِمَامُ الَّذِي أَحْصَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فِيهِ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ (٤).

١٥١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ (٥) بْنِ عَبْدِ دَوَيْهِ الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ بَهْلُولٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحِ النَّصَبِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ، فَأَقْبَلَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: هَذَا سَيِّدُ الْعَرَبِ فَقُلْتُ: أَلَسْتُ سَيِّدَ الْعَرَبِ؟ فَقَالَ: أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ وَ عَلِيٌّ سَيِّدُ الْعَرَبِ، قُلْتُ: وَ مَا السَّيِّدُ؟ قَالَ: مَا أُفْتِرِضَتْ طَاعَتُهُ كَمَا أُفْتِرِضَتْ طَاعَتِي (٦).

و رواه في الأمالي بهذا السند مثله. و كذا الذي قبله. و قال: حدثنا أحمد بن محمد بن السناني رضى الله عنه قال: حدثنا حمزه بن

١-١ (١) معانى الأخبار ٧٤ ح ١.

١-٢ (٢) معانى الأخبار ٧٤ ح ٢.

١-٣ (٣) سورة يس: ١٢.

١-٤ (٤) معانى الأخبار ٩٥ ح ١.

١-٥ (٥) فى نسخه ثانيه: الحسن.

١-٦ (٦) معانى الأخبار ١٠٣ ح ١.

القاسم العلوى العباسى قال: حدثنا جعفر بن محمد بن مالك الفزارى قال: حدثنا محمد بن الحسين الزيات قال: حدثنا محمد بن سنان قال: حدثنا زياد بن منذر عن سعيد بن جبير عن عائشه و ذكر مثله.

١٥٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُورٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُعَلَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَرْزَطِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ مَلَكًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: بَعْنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ أَرْوَجَ النَّورَ مِنَ النَّورِ قَالَ: مَنْ مِمَّنْ؟ قَالَ: فَاطِمَةُ مِنْ عَلِيٍّ، فَلَمَّا وَلَّى الْمَلِكُ إِذَا بَيْنَ كَيْفِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيُّ وَصِيُّهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مُنْذُ كُمْ كَتَبَ هَذَا بَيْنَ كَتَفَيْكَ؟ قَالَ: مِنْ قَبْلِ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ آدَمَ بِاثْنَيْنِ وَعَشْرِينَ أَلْفَ عَامٍ (١). ورواه فى الخصال و فى الأمالى بهذا السند مثله.

١٥٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمَّارٍ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَضِيْمَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الطَّبْرِىِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنِ ابْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: أَنَا وَ أَنْتَ أَبَوَا هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَقَنَّا قُلُوبًا آمِينَ! قُلْتُ: آمِينَ، قَالَ: أَنَا وَ أَنْتَ مَوْلِيَا هَذِهِ الْأُمَّةِ فَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَبَى مِنَّا، قُلْتُ: آمِينَ! قُلْتُ: آمِينَ قَالَ: أَنَا وَ أَنْتَ رَاعِيَا هَذِهِ الْأُمَّةِ فَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ضَلَّ عَنَّا، قُلْتُ: آمِينَ! قُلْتُ: آمِينَ (٢).

١٥٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ وَ يَعْقُوبُ بْنُ يَزِيدَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الصُّهَيْرَانَ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِيَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ مَنَادِيًا نَادَى فِي السَّمَاءِ يَوْمَ أُحُدٍ: لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفَقَارِ وَ لَا فَتَى إِلَّا عَلِيٌّ، فَعَلِيٌّ أَخِي وَ أَنَا أَخُوهُ (٣). أقول: وجه النص التفضيل مع قبح تقديم المفضول على الفاضل عقلا و نقلا و الأخوه داله على التفضيل أيضا لأنه عليه السَّلام أخى فى ذلك اليوم بين كل متساويين أو متقاربين، و اختار عليا لنفسه، فيكون أفضل و الأفضل الإمام، و أحاديث المؤاخاه متواتره من طريق الخاصه و العامه لم أنقلها لعدم الحاجه إليها.

ص: ٤٠

١-١ (١) معانى الأخبار ١٠٤ ح ١.

٢-٢ (٢) معانى الأخبار ١١٨ ح ١.

٣-٣ (٣) معانى الأخبار ١١٩ ح ١.

١٥٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا وَالحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ السَّلُونِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْمَاسُودِ عَنْ أَبِي الْمُظَفَّرِ الْمِدَائِنِيِّ عَنْ سَيِّدِ السَّلَامِ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْيَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَهَّدَ إِلَيَّ فِي عَلِيِّ عَهْدًا قُلْتُ: يَا رَبِّ بَيْنَهُ لِي؟ قَالَ: إِسْمِعْ، قُلْتُ: قَدْ سَمِعْتُ، قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا رَأْيَهُ الْهُدَى وَ إِمَامُ أَوْلِيَائِي وَ نُورٌ مَنْ أَطَاعَنِي وَ هُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ، فَمَنْ أَحَبَّهُ أَحَبَّنِي وَ مَنْ أَطَاعَهُ أَطَاعَنِي (١).

١٥٦- وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِيهِ لَمَّا أَحْيَاهُ اللَّهُ لَهُ وَ أَقَرَّ بِالشَّهَادَتَيْنِ: مَنْ وَثِّقَكَ يَا أَبُؤ؟ قَالَ: وَ مَا الْوَلِيُّ؟ قَالَ: هُوَ هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: وَ أَنْ عَلِيًّا وَ لِيَّي، ثُمَّ قَالَ لِأُمِّهِ لَمَّا أَحْيَاهَا اللَّهُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ (٢).

١٥٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ مَاجِيلَوِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّبْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِئْتُمَّ سَيِّمَةَ يَا أُمَّ سَيِّمَةَ إِسْمِعِي وَ إِشْهَدِي هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَ أَخِي فِي الْآخِرَةِ، يَا أُمَّ سَيِّمَةَ إِسْمِعِي وَ إِشْهَدِي هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَامِلٌ لَوَائِي فِي الدُّنْيَا وَ حَامِلٌ لَوَاءِ الْحَمْدِ فِي الْقِيَامَةِ، يَا أُمَّ سَيِّمَةَ إِسْمِعِي وَ إِشْهَدِي هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَصِيَّتِي وَ خَلِيفَتِي وَ قَاضِي عِدَاتِي وَ الدَّائِمُ عَنْ حَوْضَتِي، يَا أُمَّ سَيِّمَةَ إِسْمِعِي وَ إِشْهَدِي: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ فَائِدُ الْغُرِّ الْمُحْجَلِينَ، وَ قَاتِلُ النَّكَائِنِ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ (٣). وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِي بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

١٥٨- وَ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ هُنَاكَ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبٍ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى الْمَلَائِكَةِ: هَذَا نُورٌ مِنْ نُورِي أَصِيلُهُ نُبُوَّةٌ وَ فَرْعُهُ إِمَامَةٌ، أَمَّا النُّبُوَّةُ فَلِمُحَمَّدٍ عَبْدِي وَ رَسُولِي، وَ أَمَّا الْإِمَامَةُ فَلِعَلِيِّ حُجَّتِي وَ وَليِّي، وَ لَوْلَاهُمَا مَا خَلَقْتُ خَلْقِي، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رَفَعَ يَدَيْ عِلِّيَّ بِعَدِيدِ خُمٍّ حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَى بَيَاضِ إِبْطِهِمَا فَجَعَلَهُ مِوَلِي الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامَهُمْ، إِلَى أَنْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَطِيعُوا عَلِيًّا فَإِنَّهُ مُطَهَّرٌ مَعْصُومٌ لَا يَضِلُّ وَ لَا يَشْقَى (٤). وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

ص: ٤١

- ١-١) معاني الأخبار ١٢٥ ح ١.
- ١-٢) معاني الأخبار ١٧٩ ح ١.
- ١-٣) معاني الأخبار ٢٠٤ ح ١.
- ١-٤) معاني الأخبار ٣٥١ ح ١.

١٥٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِلَوِيهِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَزِيدٍ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادِ الْأَسَدِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَزِيدِيِّ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ عَزِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَمَسَّكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى الَّتِي لَا انْفِصَامَ لَهَا فَلْيَتَمَسَّكَ بِوَلَايَةِ أَخِي وَوَصِيَّتِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ لَا يَهْلِكُ مِنْ أَحَبِّهِ وَتَوَلَّاهُ، وَلَا يَنْجُو مَنْ أَبْغَضَهُ وَعَادَاهُ (١).

١٦٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رِضَى اللَّهِ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْقُرَشِيِّ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيِّ عَنْ حَرِيزِ بْنِ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: أَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ (٢) وَاللَّهُ لَقَدْ أَخْرَجَ آدَمَ مِنَ الدُّنْيَا وَقَدْ عَاهَدَ قَوْمَهُ عَلَى الْوَفَاءِ لَوْلَدِهِ شِيثَ فَمَا وَفَى لَهُ، وَلَقَدْ أَخْرَجَ نُوحًا مِنَ الدُّنْيَا وَعَاهَدَ قَوْمَهُ عَلَى الْوَفَاءِ لَوْصِيَّتِهِ سَامَ فَمَا وَفَتْ أُمَّتُهُ لَهُ، وَلَقَدْ أَخْرَجَ إِبْرَاهِيمَ مِنَ الدُّنْيَا وَعَاهَدَ قَوْمَهُ عَلَى الْوَفَاءِ لَوْصِيَّتِهِ إِسْمَاعِيلَ فَمَا وَفَتْ أُمَّتُهُ، وَلَقَدْ أَخْرَجَ مُوسَى مِنَ الدُّنْيَا وَعَاهَدَ قَوْمَهُ عَلَى الْوَفَاءِ لَوْصِيَّتِهِ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ فَمَا وَفَتْ أُمَّتُهُ، وَلَقَدْ رَفَعَ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ عَاهَدَ قَوْمَهُ عَلَى الْوَفَاءِ لَوْصِيَّتِهِ شَمْعُونَ بْنِ حَمُونَ الصَّفَا فَمَا وَفَتْ أُمَّتُهُ، وَإِنِّي مُفَارِقُكُمْ عَنْ قَرِيبٍ وَخَارِجٍ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِكُمْ وَقَدْ عَاهَدْتُ إِلَى أُمَّتِي فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَإِنَّهَا لَرَاكِبَةٌ سَيْنَ مَنْ قَبْلَهَا مِنَ الْأُمَمِ فِي مُخَالَفَةِ وَصِيَّتِي وَعِصْيَانِهِ وَإِنِّي مُجِدِّدٌ عَلَيْكُمْ عَهْدِي فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ، وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا، أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ عَلِيًّا إِمَامُكُمْ مِنْ بَعْدِي وَخَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ، وَهُوَ وَصِيَّتِي وَوَزِيرِي وَأَخِي وَنَاصِرِي، وَزَوْجُ ابْنَتِي وَ أَبُو وَلَدِي وَصَاحِبُ شِفَاعَتِي وَحَوْضِي وَلِوَائِي، مَنْ أَنْكَرَهُ فَقَدْ أَنْكَرَنِي، وَمَنْ أَنْكَرَنِي فَقَدْ أَنْكَرَ اللَّهَ، وَمَنْ أَقْرَبَ بَوْلَانِيتهِ فَقَدْ أَقْرَبَ بِنُبُوتِي وَمَنْ أَقْرَبَ بِنُبُوتِي فَقَدْ أَقْرَبَ بَوْحِدَانِيتهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ عَصَى عَلِيًّا فَقَدْ عَصَانِي، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ عَلِيًّا فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ رَدَّ عَلِيًّا فِي قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ فَقَدْ رَدَّ عَلِيًّا وَمَنْ رَدَّ عَلِيًّا فَقَدْ رَدَّ عَلَى اللَّهِ فَوْقَ عَرْشِهِ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ اخْتَارَ عَلِيًّا إِيمَانًا فَقَدْ اخْتَارَ عَلِيًّا نَبِيًّا، وَمَنْ اخْتَارَ عَلِيًّا نَبِيًّا فَقَدْ اخْتَارَ عَلَى اللَّهِ رَبًّا، يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ عَلِيًّا سَيِّدُ الْوَصِيَّةِ وَقَادِمُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَمَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلِيُّهُ وَلِيَّتِي وَوَلِيَّتِي وَلِيُّ اللَّهِ، وَعَدُوُّهُ عَدُوِّي

ص: ٤٢

١- (١) معاني الأخبار ٣٦٩ ح ١.

٢- (٢) سورة البقرة: ٤٠.



وَعَدُوِّ عَدُوِّ اللَّهِ، أَيُّهَا النَّاسُ! أَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ فِي عَلَيٍّ يُوْفَ لَكُمْ بِالْجَنَّةِ (١).

١٦١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَبْدِيِّ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: هَذَا أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِي وَ أَوَّلُ مَنْ يُصَافِحُنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهُوَ فَارُوقُ هَذِهِ الْأُمَّةِ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَهُوَ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمِيَالُ يَعْسُوبُ الظَّالِمَةَ، وَإِنَّهُ لَهُوَ الصَّدِيقُ الْمَأْكُوبُ وَإِنَّهُ يَا أَبِي الَّذِي أَوْتَى مِنْهُ وَهُوَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي (٢).

## الفصل الخامس

١٦٢- وَرَوَى الصَّدُوقُ بْنُ بَابُوَيْهِ أَيْضاً فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النِّعَمَةِ بِسَيِّدِ السَّابِقِ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ يَعْسُلُكَ إِذَا مِتَّ؟ فَقَالَ: يَعْسِلُ كُلَّ نَبِيٍّ وَصِيئِهِ، فَقُلْتُ: فَمَنْ وَصِيئِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ) (٣).

١٦٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ وَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الشَّيْبَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْقَطَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ هَزْثَمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ عَنْ أَبِي طَالِبٍ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ بُحَيْرَاءَ الرَّاهِبِ بَعْدَ مَا أَخْبَرَهُ بِحَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: أَمَا أَنْتَ يَا عَمَّ فَارَعٍ فِيهِ قَرَابَتُكَ الْمُؤْصُولَةَ، وَ احْتَفِظْ فِيهِ وَصِيئَةَ أَبِيكَ، وَإِنَّ قُرَيْشاً سَتَهْجُرُكَ فَلَا تَبَالِ، فَإِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ لَا تُؤْمِنُ بِهِ ظَاهِراً وَ لَكِنْ سَتُؤْمِنُ بِهِ بَاطِناً، وَ سَتُؤْمِنُ بِهِ وَ لَدَّ تِلْدُهُ وَ سَتُنْصِرُهُ نَصراً عَزِيزاً اسْمُهُ فِي السَّمَاوَاتِ أَلْبَطْلُ الْهَاصِرُ وَ الشُّجَاعُ الْأَنْزَعُ، مِنْهُ الْفَرَّخَانُ الْمُسْتَشْهَدَانِ، وَهُوَ سَيِّدُ الْعَرَبِ وَ رَئِيسُهَا وَ ذُو قَرْيَتَيْهَا، وَهُوَ فِي الْكُتُبِ أَعْرَفُ مِنْ أَصْحَابِ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

١٦٤- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ وَ قَيْسِ بْنِ سَعِيدِ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحْرِ الْفَقْعَسِيِّ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ آبَائِهِ قَالُوا: خَرَجَ سَنَهُ

ص: ٤٣

١-١ (١) معاني الأخبار ٣٧٢ ح ١.

١-٢ (٢) معاني الأخبار ٣١٤ ح ١.

٣-٣ (٣) كمال الدين: ٢٧.

٤-٤ (٤) كمال الدين: ١٨٧ ح ٣٤.



خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى الشَّامِ عَبِيدُ مَنَافٍ بِنِ كِنَانَةَ وَنُؤْفَلُ بْنُ مَعَاوِيَةَ بْنِ عَزْوَةَ، فَلَقِيَهُمَا أَبُو الْمُؤَيَّبِ الرَّاهِبُ، ثُمَّ ذَكَرَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُمَا بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: هَلْ وُلِدَ لِعَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ وَلَدٌ يُقَالُ لَهُ عَلِيُّ؟ فَقُلْنَا: لَا فَقَالَ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ وُلْدًا، أَوْ يُولَدُ فِي سِنِّهِ هُوَ أَوَّلُ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ، نَعْرِفُهُ وَإِنَّا نَجِدُ صِفَتَهُ عِنْدَنَا بِالْوَصِيَّةِ كَمَا نَجِدُ صِفَةَ مُحَمَّدٍ بِالنُّبُوَّةِ، وَإِنَّهُ سَيِّدُ الْعَرَبِ وَرَبُّهَا وَدُو قَوْزِيهَا، يُعْطَى السَّيْفَ حَقَّهُ، إِسْمُهُ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى عَلِيُّ، هُوَ أَعْلَى الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ ذِكْرًا وَتَسْمِيَةِ الْمَلَائِكَةِ الْبَطَلِ الْأَزْهَرَ الْمَفْلَحِ، لَا يَتَوَجَّهُ إِلَى وَجْهِهِ إِلَّا أَفْلَحٌ وَظَفِرٌ، وَاللَّهُ لَهُوَ أَعْرَفُ [مِنْ] ابْنَيْ أَصْحَابِهِ [فِي السَّمَاوَاتِ] مِنَ الشَّمْسِ الطَّالِعَةِ (١).

١٦٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبِيدَةَ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُرْمَكِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَاتِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ إِمَامٌ أُمَّتِي وَخَلِيفَتِي عَلَيْهِمْ بَعْدِي، وَمِنْ وُلْدِهِ الْقَائِمُ الْمُنْتَظَرُ الْمَهْدِيُّ (الْحَدِيثُ) (٢).

## الفصل السادس

١٦٦- وَفِي كِتَابِ الرُّوضَةِ فِي الْفَضَائِلِ الْمُنْسُوبِ إِلَى ابْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيُّ خَيْرٌ مَنْ أَتْرَكَ بَعْدِي، مَنْ أَطَاعَهُ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَاهُ فَقَدْ عَصَانِي (٣).

١٦٧- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً وَفِدِ الْجَنِّ وَقَدْ تَنَفَّسَ الصُّعْدَاءُ، فَقُلْتُ: خَيْرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: نَعَيْتُ إِلَيَّ نَفْسِي، فَقُلْتُ: أَلَا تُوصِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِلَى مَنْ يَا ابْنَ مَسْعُودٍ؟ قُلْتُ: إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَأَطْرَقَ هُنَيْهَةٌ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَتَنَفَّسَ الصُّعْدَاءُ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي حَقِّ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَرْضَ بِأَنْ يُوصِيَ إِلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَتَنَفَّسَ الصُّعْدَاءُ فَقُلْتُ: فِدَاكَ أَبِي وَآمِّي فَقَالَ: يَا ابْنَ مَسْعُودٍ نَعَيْتُ إِلَيَّ نَفْسِي، فَقُلْتُ: أَلَا تُوصِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِلَى مَنْ يَا ابْنَ مَسْعُودٍ؟ قُلْتُ: إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: يَا ابْنَ مَسْعُودٍ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ اتَّبَعُوا آثَارَ قَدَمَيْهِ لَدَخَلُوا الْجَنَّةَ أَجْمَعِينَ (٤).

ص: ٤٤

١-١) كمال الدين: ١٩١ ح ٣٧.

٢-٢) كمال الدين: ٢٨٨ ح ٧.

٣-٣) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٣٣.

٤-٤) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١١٩.

١٦٨- قَالَ: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا، فَمَنْ أَرَادَ الْمَدِينَةَ فَلْيَأْتِ مِنَ الْبَابِ (١).

١٦٩- قَالَ: وَدَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَرَأَسَهُ فِي حَجْرِ جَبْرِئِيلَ وَهُوَ فِي صُورِهِ دَحِيهَ الْكَلْبِيِّ فَسَلَّمَ وَجَلَسَ فَتَمَالَ جَبْرِئِيلُ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ خُذْ رَأْسَ ابْنِ عَمِّكَ وَضَعْهُ فِي حَجْرِكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَاسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَيْنَ الرَّجُلُ؟ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ إِلَّا دَحِيهَ الْكَلْبِيِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهُ كَانَ رُوحَ الْأَمِينِ أَخِي جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٢).

١٧٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَدَنِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكْرِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ عَنِ الْكَلْبِيِّ عَنِ مَيْمُونِ بْنِ مُضَيْبِ بْنِ الْمَكِّيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْحُسَيْنِيِّ عَنِ جَابِرِ بْنِ حِزَامٍ فِي حَدِيثِ الْحَنْفِيَّةِ الَّتِي أَخَذَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ سَبِيِّ بَنِي حَنِيفَةَ أَنَّهَا قَالَتْ لَهُ لَمَّا رَأَتْهُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَتْ: لَعَلَّكَ الرَّجُلُ الَّذِي نَصَبَهُ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي صَبِيحِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدِ رَحْمَةِ عَلَمًا لِلنَّاسِ؟ فَقَالَ: أَنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَتْ: مِنْ أَجْلِكَ غَضِبْنَا وَمِنْ نَحْوِكَ أُتِينَا لِأَنَّ رِجَالَنَا قَالُوا: لَا نَسَلِّمُ صَدَقَاتِ أَمْوَالِنَا وَطَاعَةَ نُفُوسِنَا إِلَّا لِمَنْ نَصَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِينَا وَفِيكُمْ عَلَمًا (٣).

١٧١- وَقَالَ: وَلَمَّا مَيَّاتَتْ فَطَاطِمَةُ بِنْتُ أَسِيدِ أُمِّ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَ حَدِيثَ دَفْنِهَا بِطُولِهِ وَفِيهِ أَنَّهُ لَمَّا أُهْبِلَ عَلَيْهَا التُّرَابُ وَارَادُوا الْأَنْصَةَ رَافَ جَعِيلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ابْنُكَ ابْنُكَ لَا جَعْفَرُ وَلَا عَقِيلُ، ابْنُكَ ابْنُكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّهَا لَمَّا نَزَلَ عَلَيْهَا الْمَلَكَانِ وَسَأَلَاهَا عَنْ رَبِّهَا قَالَتْ: اللَّهُ رَبِّي وَقَالَا لَهَا: مَنْ نَبِيُّكَ؟ قَالَتْ: مُحَمَّدٌ نَبِيُّي فَقَالَا لَهَا: مَنْ وَلِيُّكَ وَإِمَامُكَ؟ فَاسْتَحْتَأْنَسَتْ أَنْ تَقُولَ وَلَدِي فَقُلْتُ لَهَا قَوْلِي: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَقْرَأَ اللَّهُ بِذَلِكَ عَيْنَهَا (٤).

١٧٢- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقْبَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَاءَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا سَيِّمَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ قَبْلِي، قَالُوا قَبْلَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَقَبْلَ مُوسَى وَعِيسَى قَالُوا: وَقَبْلَ مُوسَى وَعِيسَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَقَبْلَ سُلَيْمَانَ وَدَاوُدَ وَ لَمْ يَزَلْ حَتَّى عَدَّ الْأَنْبِيَاءَ كُلَّهُمْ إِلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ لَمَّا خَلَقَ

ص: ٤٥

١- (١) الرّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٢٠.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) الرّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٢١.

٤- (٤) الرّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٢٢.

اللَّهُ آدَمَ طِينًا خَلَقَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ دُرَّةً تُسَبِّحُ اللَّهَ وَ تُقَدِّسُهُ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: لَأَسْكُنَنَّكَ رَجُلًا يَكُونُ أَمِيرَ الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ فَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَسْكَنَ اللَّهُ الدَّرَّةَ فِيهِ، فَسُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَبْلَ خَلْقِ آدَمَ (١).

١٧٣-قَالَ: وَ لَمَّا سَارَ إِلَى صِفِّينَ أَعْوَزَ أَصْحَابُهُ الْمَاءَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ اسْتَخْرَجَ لَهُمْ عَيْنَ مَاءٍ مِنْ بُرْيِهِ، وَ ظَهَرَ لَهُمْ مِنْهَا بَرَاهِينُ وَ كَانَ هُنَاكَ رَاهِبٌ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الدَّيْرُ بِنِي عَلِيٍّ هَذِهِ الْعَيْنِ، وَ إِنَّهُ لَا يُظْهِرُهَا (٢) إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ فَأَيُّهُمَا أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا وَصِيٌّ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ فَتَزَلْ وَ أَسْلَمْ (٣).

١٧٤-قَالَ: وَ رُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: تَفْوُحُ رَائِحَةِ الْجَنَّةِ مِنْ قَبْلِ قَرْنٍ وَ شَوْقَاهُ إِلَيْكَ يَا أُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ! إِلَى أَنْ قَالَ: يُؤْمِنُ بِي وَ لَا يَرَانِي وَ يُقْتَلُ بَيْنَ يَدَيْ خَلِيفَتِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِصِفِّينَ (٤).

١٧٥-وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّهُ صَلَّى بِالْأَنْبِيَاءِ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ فَلَمَّا فَرَغَ سَأَلَهُمْ لِمَ بُعِثْتُمْ وَ لِمَ نُشِرْتُمْ الْآنَ؟ فَقَالُوا بِلِسَانٍ وَاحِدٍ: بُعِثْنَا وَ نُشِرْنَا لِنُقَرَّرَ لِمَحَمَّدٍ بِالنُّبُوَّةِ، وَ لِعَلِيِّ بِالْوِلَايَةِ وَ الْإِمَامَةِ (٥).

١٧٦-وَ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ رَأَسُهُ فِي حَجَرٍ جَبْرَيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ فِي صُورِهِ دَحِيهَ الْكَلْبِيِّ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ لَهُ: إِنَّ لَكَ عِنْدِي مِدْحَةً أَزْفُهَا إِلَيْكَ، أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَ أَنْتَ سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ مَا خَلَا النَّبِيِّينَ وَ الْمُرْسَلِينَ، قَدْ أَفْلَحَ مَنْ وَالَاكَ وَ خَسِرَ مَنْ تَحَلَّى عَنِكَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَاسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَالَ: مَا هَذِهِ الْهَمَّهُمْ؟ فَأَخْبَرَهُ الْحَدِيثَ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ لِمَ يَكُنْ دَحِيهَ الْكَلْبِيِّ بَلْ هُوَ جَبْرَيْلُ سَمَّاكَ بِمَا سَمَّاكَ اللَّهُ بِهِ (٦).

١٧٧-وَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِأُمِّ سَلَمَةَ: اسْمَعِي وَ إِشْهَدِي إِنَّ عَلِيًّا وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ (٧).

١٧٨-وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ يَرْفَعُهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَخِي وَ وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي فِيكُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي

ص: ٤٦

١-١) الرُّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٢٢.

٢-٢) في المصدر: و أَنَّهَا لَا يَعْلَمُ بِهَا.

٣-٣) الرُّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٢٣.

٤-٤) الرُّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٢٣.

٥-٥) الرُّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٢٦.

٦-٦) الرُّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٢٧.

٧-٧) الرُّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٢٧.

طَالِبٍ فَاسْمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوهُ (١).

١٧٩- وَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ صَعِدَ الْمِنْبَرَ وَ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ وَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، أَيُّهَا النَّاسُ! أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، وَ مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَلِيَّهُ (٢).

١٨٠- قَالَ: وَ مِمَّا يَزُورِيهِ الْأَعْمَشُ يَزْفَعُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَنْ نَارَعَ عَلِيًّا بَعْدِي فِي الْخِلَافَةِ فَهُوَ كَافِرٌ وَ قَدْ حَارَبَ اللَّهُ وَ رَسُولَهُ، وَ مَنْ شَكَّ فِي عَلِيٍّ فَهُوَ كَافِرٌ (٣).

١٨١- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيِّ يَزْفَعُهُ عَنِ النَّقَاتِ إِلَى سَيِّدِ الْأَمِّ الْجَعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَهْدَ إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ عَهْدًا، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ بَيْنَهُ لِي؟ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا رَأَيْهُ الْهُدَى وَ إِمَامٌ أَوْلِيَائِي وَ نُورٌ مَنْ أَطَاعَنِي (الْحَدِيثُ) (٤).

١٨٢- وَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ سَيِّدِ الْمَنَانِ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ حَبِيبِي مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَ عَلِيٌّ نُورًا إِلَى أَنْ قَالَ: ائْتَقَلَ فِي صُلْبِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِيهِ التُّبُوهُ وَ فِي عَلِيٍّ الْإِمَامَةُ وَ الْخِلَافَةُ (٥).

١٨٣- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْمَاعَمَشِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَنْصُورِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ إِبْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ لِفِطْرَتِهِ: إِنَّ اللَّهَ إِطَّلَعَ إِلَى الْأَرْضِ إِطْلَاعًا فَاخْتَارَ مِنْهَا مِنَ الرِّجَالِ أَبَاكَ، ثُمَّ إِطَّلَعَ ثَانِيَةً فَاخْتَارَ مِنْهَا مِنَ الْخَلَائِقِ بَعْلَكَ فَجَعَلَهُ وَصِيًّا وَ زَوْجَكَ بِهِ، وَ أَمَرَنِي أَنْ أُزَوِّجَكَ بِهِ وَ أَتَّخِذَهُ وَصِيًّا وَ وَزِيرًا (٦).

١٨٤- وَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِذْ أَقْبَلَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا وَ هَذَا حُجَّجُهُ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ (٧).

١٨٥- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ وَ وَارِثٌ وَ إِنَّ وَصِيِّي وَ وَارِثِي عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٨).

ص: ٤٧

١- (١) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٢٧.

٢- (٢) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٢٩.

٣- (٣) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٢٩.

٤- (٤) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٢٩.

٥- (٥) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٢٩.

٦- (٦) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٢٨.

٧- (٧) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٣٢.

٨- (٨) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٣٢.

١٨٦- قَالَ: وَعَنْ الْقَاضِي مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَغَازِلِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ اشْتَدَّ وَجَعُهُ فَأَحْبَبْتُ الْخُلُوهَ بِهِ وَكَانَ عِنْدَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَالْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ، فَجَلَسْتُ حَتَّى نَهَضَ الْفَضْلُ وَبَقِيْتُ أَنَا وَعَلِيُّ فَتَبَيَّنَ لِرَسُولِ اللَّهِ مَا أَرَدْتُ فَقَالَ: يَا عُمَرُ جِئْتَ لِتَسْأَلَنِي إِلَى مَنْ يَصِيرُ هَذَا الْأَمْرُ بَعْدِي؟ فَقُلْتُ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: هَذَا خَازِنُ سِرِّي وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي فَمَنْ أَطَاعَهُ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَاهُ فَقَدْ عَصَانِي، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمَنْ تَقَدَّمَ عَلَيْهِ فَقَدْ كَذَبَ بِبُيُوتِي، ثُمَّ أَدْنَاهُ وَقَبَلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ وَلِيُّكَ اللَّهُ نَاصِرُكَ، وَاللَّهُ مِنْ وَالِيكَ، أَنْتَ وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي إِلَى أَنْ قَالَ: قَالَ حَارِثَةُ: قُلْتُ: وَيُحَكُّ! كَيْفَ تَقْدُمْتُمُوهُ وَقَدْ سَمِعْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: بِأَمْرِ كَانَتْ قُلْتُ: مِنَ اللَّهِ أَوْ مِنْ رَسُولِهِ أَوْ مِنْ عَلِيٍّ؟ قَالَ: الْمَلِكُ عَقِيمٌ وَالْحَقُّ لِابْنِ أَبِي طَالِبٍ (١).

١٨٧- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا (٢) مَا الْحَبْلُ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِالِاعْتِصَامِ بِهِ؟ فَأَطْرَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَلِيًّا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَأَشَارَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ: هَذَا حَبْلُ اللَّهِ الَّذِي مَنْ تَمَسَّكَ بِهِ نَجَا وَعَصِمَ فِي دُنْيَاهُ وَ لَمْ يَضِلَّ بِهِ (الْحَدِيثُ) (٣).

١٨٨- وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ إِنِّي إِضِيظُفَيْتُكَ بِرِسَالَتِي وَأَنْتَ أَمِينِي عَلَى وَحْيِي، ثُمَّ خَلَقْتُ عَلِيًّا مِنْ طِينَتِكَ وَهُوَ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ وَ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ (٤).

١٨٩- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ: يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَابِ رَجُلٌ هُوَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَقَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَقِبْلَةُ الْعَارِفِينَ وَيَعْسُوبُ الدِّينِ، وَوَارِثُ عِلْمِ النَّبِيِّينَ، قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنَ الْأَنْصَارِ فَإِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥).

١٩٠- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ حَبْرًا مِنَ الْيَهُودِ قَالَ

ص: ٤٨

١- (١) الرّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٣٣.

٢- (٢) سورة آل عمران: ١٠٣.

٣- (٣) الرّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٣٤.

٤- (٤) الرّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٣٤.

٥- (٥) الرّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٣٤.

لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ نَبِيَّنَا مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا بُعِثَ (١) بَعْدِي نَبِيٌّ إِسْمُهُ مُحَمَّدٌ فَأَمُّصُوا إِلَيْهِ إِلَى أَنْ قَالَ: هُوَ سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ وَوَصِيَّهُ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ، وَهُوَ مِنْهُ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنِّي (٢).

١٩١- قَالَ: وَ مِنْ حُطْبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ بَيْعَةِ عُثْمَانَ فَقَالَ: وَ ذَكَرَ حُطْبُهُ طَوِيلَهُ مِنْهَا أَنْ قَالَ: هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ؟ أَمْ هَلْ فِيكُمْ مَنْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي غَيْرِي؟ أَمْ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ فَأَتَيْتُ - غَيْرِي؟ فَقَامَ جَمَاعَةٌ فَاعْتَرَفُوا بِذَلِكَ (٣).

١٩٢- وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُسَلِّمَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: سَلِّمُوا عَلَى أَخِي وَوَارِثِي وَخَلِيفَتِي فِي قَوْمِي وَوَلِيِّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ مِنْ بَعْدِي، سَلِّمُوا عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (الْحَدِيثُ) (٤).

١٩٣- وَعَنْ قَتَادَةَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى الْجَنَّةِ إِنِّي أُرِيكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَرْبَعَةِ أَرْكَانٍ: مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ وَ عَلِيٍّ سَيِّدِ الْأَوْصِيَاءِ، وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ سَيِّدَيِ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَ شِيعَتِكَ فِي قُصُورِكَ مَعَ الْخُورِ الْعَيْنِ (٥).

١٩٤- وَعَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَا عَلِيُّ أَنَا وَ أَنْتَ أَبَوَا هَيْدِهِ الْأُمَّةِ، فَمَنْ عَقَّنَا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، أَنَا وَ أَنْتَ أَجِيرَا هَيْدِهِ الْأُمَّةِ فَمَنْ ظَلَمْنَا أَجْرْنَا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، أَنَا وَ أَنْتَ مَوْلِيَا هَيْدِهِ الْأُمَّةِ فَمَنْ أَبَى مِنَّا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ (٦). وَ قَدْ تَقَدَّمَ مُسْنَدًا فِي أَحَادِيثٍ مَعَانِي الْأَخْبَارِ.

١٩٥- وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِفْتَرَقَتْ أُمَّهُ أَخِي مُوسَى عَلَى إِحْدَى وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً، سَبْعُونَ فِي النَّارِ وَ وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَ هِيَ الَّتِي اتَّبَعَتْ وَصِيَّهُ، وَ إِفْتَرَقَتْ أُمَّهُ عَيْسَى عَلَى اثْنَتَيْنِ وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً، إِحْدَى وَ سَبْعُونَ فِي النَّارِ وَ وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَ هِيَ الَّتِي اتَّبَعَتْ وَصِيَّهُ، وَ تَفَرَّقَتْ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً اثْنَتَانِ وَ سَبْعُونَ فِي النَّارِ وَ وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَ هِيَ الَّتِي اتَّبَعَتْ

ص: ٤٩

(١-١) في المصدر: بيعث.

(٢-٢) الرُّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٣٦.

(٣-٣) الرُّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٣٧.

(٤-٤) الرُّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٣٧.

(٥-٥) الرُّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٣٨.

(٦-٦) الرُّوضه في الفضائل و المعجزات: ١٣٩.

وَصِيَّ وَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي، ثُمَّ قَالَ: وَهِيَ شِيعَتُكَ (١).

١٩٦- وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرِ النَّبِيِّ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ يَوْمَ عَدِيرِ حُمٍّ أَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدَ مِنْكُمْ الْغَائِبَ (الْحَدِيثُ) (٢).

١٩٧- وَعَنْ سُلَيْمَانَ وَ أَبِي ذَرٍّ وَ الْمُقَدَّادِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ كَيْفَمَا دَارَ بِهِ، فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِي، وَ أَوَّلُ مَنْ يُصَافِحُنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ هُوَ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ وَ الْفَارُوقُ الْأَعْظَمُ، يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ، وَ هُوَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي (الْحَدِيثُ) (٣).

١٩٨- وَعَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ مُوسَى وَ الْخَضِرِ، أَنَّ مَلَكًا قَالَ لَهُمَا: لِيَبْعَثَنَّ اللَّهُ نَبِيًّا إِسْمُهُ مُحَمَّدٌ، لَهُ وَصِيٌّ إِسْمُهُ عَلِيُّ (٤).

١٩٩- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: أَنَا سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ وَ عَلِيُّ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ (٥).

٢٠٠- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَصَدَّقَ بِخَاتِمِهِ وَ هُوَ رَاكِعٌ فَنَزَلَتْ فِيهِ هَذِهِ الْآيَةُ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٦) (٧).

٢٠١- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ فَسَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُرِيَهُ مَنْ يَكُونُ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْأَوْصِيَاءِ الْمُقَرَّبِينَ إِلَى اللَّهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ صِحْفَةً فقرأها كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ إِلَى أَنْ انْتَهَى إِلَى مُحَمَّدٍ الْعَرَبِيِّ، فَهَتَفَ بِهِ هَاتِفٌ يُسْمَعُ صَوْتُهُ وَ لَا يُرَى شَخْصُهُ: هَذَا وَارِثُ عِلْمِهِ وَ زَوْجُ ابْنَتِهِ وَ وَصِيُّهُ وَ أَبُو ذُرِّيَّتِهِ (الْحَدِيثُ) (٨).

٢٠٢- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ فِي حَدِيثٍ قَالَ: اجْتَمَعَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ فَقَالُوا: مِنْ شَأْنِ الْأَنْبِيَاءِ إِذَا اسْتَقَامَ أَمْرُهُمْ أَنْ يُوصُوا إِلَى وَصِيٍّ، فَقَالَ: قَدْ وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُبَيِّنَ لِي مَنْ يَخْتَارُهُ لِلْأُمَّةِ مِنْ بَعْدِي وَ مَنْ

ص: ٥٠

١- (١) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٤٠.

٢- (٢) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٤١.

٣- (٣) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٤٢.

٤- (٤) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٤٤.

٥- (٥) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٤٥.

٦- (٦) سوره المائده: ٥٥.

٧- (٧) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٤٥.

٨- (٨) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٤٦.



الْخَلِيفَةُ بَعْدِي بِأَيِّهِ تَنْزَلُ مِنَ السَّمَاءِ لِتَعْلَمُوا الْوَصِيَّ بَعْدِي، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْعِشَاءَ نَزَلَ نَجْمٌ مِنَ السَّمَاءِ فِي حُجْرِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ  
وَلَهُ شُعَاعٌ هَائِلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: هُوَ وَاللَّهُ الْأِمَامُ مِنْ بَعْدِي وَالْوَصِيُّ الْقَائِمُ بِأَمْرِي، فَأَطِيعُوهُ وَلَا تَخَالِفُوهُ وَ  
قَدُّمُوهُ وَلَا تَتَقَدَّمُوهُ فَهُوَ خَلِيفَةُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مِنْ بَعْدِي (١).

٢٠٣- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ آدَمَ رَأَى عَلَى الْعَرْشِ مَكْتُوبًا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ  
رَسُولُ اللَّهِ نَبِيُّ الرَّحْمَةِ، عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مُقِيمُ الْحُجَّةِ مَنْ عَرَفَ حَقَّهُ زَكَا وَطَابَ، وَمَنْ أَنْكَرَ حَقَّهُ كَفَرَ وَخَابَ (٢).

٢٠٤- وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةَ مَكْتُوبًا: لَا إِلَهَ إِلَّا  
اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيُّ وَلِيُّ اللَّهِ (٣).

٢٠٥- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ رُبُّكُمْ وَ مُحَمَّدٌ نَبِيُّكُمْ وَعَلِيُّ هَادِيكُمْ  
(٤) وَهُوَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي (٥).

٢٠٦- وَعَنْ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ خَيْرُ الْبَشَرِ مَنْ شَكَ فِيهِ فَقَدْ  
كَفَرَ (٦).

٢٠٧- وَعَنْ صَعْبَةَ بِنِ صُوْحَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ نَزَلَتْ عَلَيْهِ رُؤْيَانَةٌ مِنَ السَّمَاءِ فَمَصَّهَا حَتَّى  
رَوَى، ثُمَّ نَاولَهَا عَلِيًّا فَمَصَّهَا حَتَّى رَوَى، ثُمَّ انْتَفَتَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ لَوْ لَا أَنَّ طَعَامَ الْجَنَّةِ لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا نَبِيُّ أَوْ وَصِيُّ نَبِيٍّ  
لَأَطَعْنَاكَ مِنْهَا، فَإِنَّ طَعَامَ الْجَنَّةِ لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا نَبِيُّ أَوْ وَصِيُّ نَبِيٍّ (٧).

٢٠٨- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَعْطَانِي اللَّهُ خَمْسًا وَ أَعْطَى عَلِيًّا مِثْلَهَا إِلَى أَنْ  
قَالَ: وَ جَعَلَنِي نَبِيًّا وَ جَعَلَهُ وَصِيًّا (الْحَدِيثُ) (٨).

٢٠٩- وَ فِيهِ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ: قَدْ جَعَلْتُ عَلِيًّا وَصِيَّكَ وَ خَلِيفَتَكَ مِنْ بَعْدِكَ، وَ  
قَالَ فِي آخِرِهِ: وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيًّا مَا خَلَقَ اللَّهُ نَبِيًّا أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنِّي وَ لَا وَصِيًّا أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنْ عَلِيٍّ (٩).

ص: ٥١

١- ١) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٤٨

٢- ٢) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٤٨

٣- ٣) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٤٨

٤- ٤) في نسخه ثانيه: إمامكم.

٥- ٥) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٤٩.

٦- ٦) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٥٣.

٧- ٧) الروضة في الفضائل و المعجزات: ١٥٦.



٨-٨) الروضه فى الفضائل و المعجزات: ١٥٦.

٩-٩) الروضه فى الفضائل و المعجزات: ١٥٦.

٢١٠- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَلْقَى اللَّهَ وَهُوَ عِنْدَكَ رَاضٍ فَاسْلُكْ طَرِيقَ عَلِيٍّ وَ مِثْلَ مَعَهُ حَيْثُ مَيَّالٌ، وَ ارْضَ بِهِ إِمَامًا وَ عِيَادٍ مِنْ عِيَادِهِ وَ وَالٍ مِنْ وَالِيهِ، وَ لَا يَدْخُلُكَ فِيهِ شَكٌّ فَإِنَّ الشَّكَّ فِي عَلِيٍّ كُفْرٌ (١).

## الفصل السابع

٢١١- وَ رَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ بَابُوَيْهٍ فِي كِتَابِ الْأَمْوَالِ وَ يُسَمَّى الْمَجَالِسِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ السَّكُونِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ السَّرِيِّ وَ أَبِي نَصِيرِ بْنِ مُوسَى الْخَلَّالِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدِ بْنِ ضَمْرَةَ بْنِ شَوْذَبَ عَنْ مَطَرِ بْنِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَنْ صَامَ يَوْمَ ثَمَانِيَةِ عَشْرٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ صَوْمَ سِتِّينَ شَهْرًا وَ هُوَ يَوْمٌ غَدِيرِ خُمٍّ لَمَّا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ قَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: بَخٍ بَخٍ لَكَ يَا عَلِيُّ؟ أَصْبَحْتَ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ (٢).

٢١٢- وَ عَنْهُ عَنِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْجَمَانِيِّ عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ عَنْ أَبِي بَلَمَجٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيٌّ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي (٣).

٢١٣- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ فُرَاتِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْبُرْمَكِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ الْمَرْزُوقِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَقْدَمُ أُمَّتِي سَلْمًا، وَ أَكْثَرُهُمْ عِلْمًا، وَ أَصِحُّهُمْ دِينًا، وَ أَفْضَلُهُمْ يَقِينًا وَ أَجْمَلُهُمْ حِلْمًا، وَ أَسْخَاهُمْ كَفًّا، وَ أَشَجَعُهُمْ قَلْبًا وَ هُوَ الْإِمَامُ وَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي (٤).

٢١٤- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْقَحْطَبِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي مَرْزِيمٍ عَنْ أَبِيهِ [عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ] عَنْ

ص: ٥٢

١- ١) الرُّوضَةُ فِي الْفَضَائِلِ وَ الْمَعْجَزَاتِ: ١٥٦.

٢- ٢) الْأَمْوَالِ: ٥٠ ح ٢.

٣- ٣) الْأَمْوَالِ: ٥٠ ح ٣.

٤- ٤) الْأَمْوَالِ: ٥٠ ح ٤.

يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْهٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي فَضْلِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ تَوَلَّى عَلِيًّا فَقَدْ تَوَلَّى لِي، لَمْ يَمْسِ عَلَى الْأَرْضِ مِاشَ بَعْدِي إِلَّا كَانَ هُوَ أَكْرَمَ مِنْهُ، لَمْ يَخْرُجْ مِنْ بَطْنِ أُنْثَى بَعْدِي أَحَدٌ كَانَ أَكْرَمَ خُرُوجًا مِنْهُ، وَ لَوْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ إِلَى أَحَدٍ بَعْدِي لَأَوْحَى إِلَيْهِ (١). أقول: وجه النص أنه صريح في أفضليته، و الأفضل هو الإمام عقلا و نقلا كما مر.

٢١٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ (٢) عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْمَخَالِفُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بَعْدِي كَافِرٌ، وَ الْمَشْرِكُ بِهِ مُشْرِكٌ، وَ الْمُحِبُّ لَهُ مُؤْمِنٌ، وَ الْمُبْغِضُ لَهُ مُنَافِقٌ، وَ الْمُقْتَفِي لِأَثَرِهِ لَاحِقٌ، وَ الْمُحَارِبُ لَهُ مَارِقٌ، وَ الرَّادُّ عَلَيْهِ زَاهِقٌ، نُورُ اللَّهِ فِي بِلَادِهِ وَ حُجَّتُهُ عَلَى عِبَادِهِ وَ سَيْفُ اللَّهِ عَلَى أَعْدَائِهِ، وَ وَارِثُ عِلْمِ أَنْبِيَائِهِ، عَلِيُّ كَلِمَةُ اللَّهِ الْعُلَيَّا وَ كَلِمَةُ أَعْدَائِهِ الشُّفْلَى، عَلِيُّ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ وَ وَصِيُّ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ وَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ الْإِيْمَانَ إِلَّا بِوَلَايَتِهِ وَ طَاعَتِهِ (٣).

٢١٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ أُمِّيَّةِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَا عَلِيُّ وَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَ بَرَأَ النَّسِمَةَ إِنَّكَ لَأَفْضَلُ الْخَلِيفَةِ بَعْدِي، يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي وَ إِمَامُ أُمَّتِي، مَنْ أَطَاعَكَ أَطَاعَنِي وَ مَنْ عَصَاكَ عَصَانِي (٤).

٢١٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُؤَدَّبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَصَدِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّقْفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ الشُّكْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَنْ وَصِيَّتُكَ مِنْ أُمَّتِكَ فَإِنَّهُ لَمْ يُبْعَثْ نَبِيٌّ إِلَّا كَانَ لَهُ وَصِيٌّ مِنْ أُمَّتِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمْ يُبْعَثْ لِي فَمَكَثْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَمُوتَ ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَنَادَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا سَلْمَانَ سَأَلْتَنِي عَنْ وَصِيِّي مِنْ أُمَّتِي فَهَلْ تَدْرِي مَنْ كَانَ وَصِيِّي مُوسَى مِنْ أُمَّتِهِ فَقُلْتُ: كَانَ وَصِيُّهُ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ فَتَأَهُ فَقَالَ: هَلْ

ص: ٥٣

١- (١) الأمالى: ٥٨ ح ١٤.

٢- (٢) فى نسخه ثانیه: سنان.

٣- (٣) الأمالى: ٦١ ح ٢٠.

٤- (٤) الأمالى: ٦٢ ح ٢٤.

تَدْرِي لِمَ كَانَ أَوْصِي إِلَيْهِ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَقَالَ: أَوْصِي إِلَيْهِ لِأَنَّهُ كَانَ أَعْلَمَ أُمَّتِهِ بَعْدَهُ، وَوَصِييَ أَعْلَمَ أُمَّتِي بَعْدِي عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ (١).

٢١٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ عَامِرِ بْنِ كَثِيرِ السَّرَّاجِ النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَيْفِيَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْكُمْ طَاعَتِي وَنَهَاكُمْ عَنْ مَعْصِيَتِي وَأَوْجَبَ عَلَيْكُمْ إِتْبَاعَ أَمْرِي وَفَرَضَ [عَلَيْكُمْ] مِنْ طَاعَتِهِ عَلِيٌّ بَعْدِي مَا فَرَضَهُ مِنْ طَاعَتِي، وَنَهَاكُمْ مِنْ مَعْصِيَتِهِ عَمَّا نَهَاكُمْ عَنْهُ مِنْ مَعْصِيَتِي وَجَعَلَهُ أَخِي وَوَزِيرِي وَوَارِثِي وَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، حُبُّهُ إِيمَانٌ وَبُغْضُهُ كُفْرٌ، وَمُحِبُّهُ مُجِبِّي وَمُبْغِضُهُ مُبْغِضِي، وَهُوَ مَوْلَى مَنْ أَنَا مَوْلَاهُ، وَأَنَا مَوْلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ وَأَنَا وَإِيَّاهُ أَبَوَا هَذِهِ الْأُمَّةِ (٢).

٢١٩- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَيْفِيَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّ رَبِّكُمْ أَمَرَنِي أَنْ أُفِيمَ لَكُمْ عَلِيًّا عُلَمَاءَ وَإِمَامًا وَخَلِيفَةً وَوَصِيًّا، وَأَمَرَنِي أَنْ أَتَجِدَهُ أَخًا وَوَزِيرًا، مَعَاشِرَ النَّاسِ! إِنَّ عَلِيًّا بَابُ الْهُدَى بَعْدِي وَالِدَاعِي إِلَى رَبِّي، إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي أَمْرُهُ أَمْرِي وَنَهْيُهُ نَهْيِي، مَعَاشِرَ النَّاسِ! عَلَيْكُمْ بِطَاعَتِهِ وَاجْتِنَابِ مَعْصِيَتِهِ، فَإِنَّ طَاعَتَهُ طَاعَتِي وَمَعْصِيَتُهُ مَعْصِيَتِي، إِنَّ عَلِيًّا صِدِّيقُ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَفَارُوقُهَا وَمُحَدِّثُهَا، إِنَّهُ هَارُونَهَا وَيُوشَعُهَا وَآصِيفُهَا وَشَمْعُونُهَا، إِنَّهُ بَابُ حِطَّتِهَا وَسَفِينَةُ نَجَاتِهَا، إِنَّهُ طَالُوتُهَا وَدُونُونُهَا، إِنَّهُ مِخْنَةُ الْوَرَى وَالْحُجَّةُ الْعُظْمَى وَالْعَالِيَةُ الْكُبْرَى وَإِمَامُ أَهْلِ الدُّنْيَا وَالْعُرْوَةُ الْوُثْقَى، إِنَّ عَلِيًّا مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقُّ مَعَهُ وَعَلَى لِسَانِهِ (٣).

٢٢٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هُرَيْشٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: وَلَايَةُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَلَايَةُ اللَّهِ وَحُبُّهُ عِبَادَةُ اللَّهِ وَإِتْبَاعُهُ فَرِيضَةُ اللَّهِ، وَأَوْلِيَاؤُهُ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ، وَأَعْدَاؤُهُ أَعْدَاءُ اللَّهِ، وَحَرْبُهُ حَرْبُ اللَّهِ، وَسَلْمُهُ سَلْمُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (٤).

ص: ٥٤

١- (١) الأماي: ٦٣ ح ٢٥.

٢- (٢) الأماي: ٦٥ ح ٣٠.

٣- (٣) الأماي: ٨٣ ح ٤٩.

٤- (٤) الأماي: ٨٥ ح ٥٢.

٢٢١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُقْبِلِ بْنِ مَيْمُونِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ عَلِيًّا مَنِيٌّ وَأَنَا مِنْ عَلِيٍّ رُوحُهُ مِنْ رُوحِي وَطِينَتُهُ مِنْ طِينَتِي وَهُوَ أَخِي وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَبَعْدَ مَوْتِي، مَنْ أَطَاعَهُ أَطَاعَنِي، وَمَنْ وَافَقَهُ فَقَدْ وَافَقَنِي، وَمَنْ خَالَفَهُ فَقَدْ خَالَفَنِي (١).

٢٢٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ حَكِيمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ مَنِيٌّ بِمَنْزِلَةِ هَبَةِ اللَّهِ مِنْ آدَمَ، وَبِمَنْزِلَةِ سَامٍ مِنْ نُوحٍ، وَبِمَنْزِلَةِ إِسْحَاقَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، وَبِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَبِمَنْزِلَةِ شَمْعُونَ مِنْ عِيسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي وَخَلِيفَتِي، فَمَنْ جَحَدَ وَصِيَّتَكَ وَخَالَفَكَ (٢) فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ، يَا عَلِيُّ! أَنْتَ أَفْضَلُ أُمَّتِي فَضْلاً وَأَقْدَمُهُمْ سَلْماً وَأَكْثَرُهُمْ عِلْماً وَأَوْفَرُهُمْ حِلْماً وَأَشَجَّهُمْ قَلْباً وَأَسِيحَاهُمْ كَفْلاً، يَا عَلِيُّ! أَنْتَ الْإِمَامُ بَعْدِي وَالْأَمِيرُ، وَأَنْتَ الصَّاحِبُ بَعْدِي وَالْوَزِيرُ، وَمَا لَكَ فِي أُمَّتِي مِنْ نَظِيرٍ (الْحَدِيثُ) (٣).

٢٢٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيَامِرٍ عَنِ الْمَعْلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَصِيرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ عَلِيًّا وَصِيِّي وَخَلِيفَتِي وَزَوْجَتُهُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ابْنَتِي وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَلَدَايَ مَنْ وَالَاهُمْ فَقَدْ وَالَانِي، وَمَنْ عَادَاهُمْ فَقَدْ عَادَانِي (الْحَدِيثُ) (٤).

٢٢٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ الْعَلَوِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْرِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي وَوَزِيرِي وَصَاحِبُ لِيَّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَنْتَ صَاحِبُ حَوْضِي مَنْ أَحَبَّكَ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَكَ أَبْغَضَنِي (٥).

ص: ٥٥

١- (١) الأماي: ٨٨ ح ٥٩.

٢- (٢) في نسخه ثانيه: و خلافتك.

٣- (٣) الأماي: ١٠١ ح ٧٧.

٤- (٤) الأماي: ١١٢ ح ٩٠.

٥- (٥) الأماي: ١١٦ ح ١٠١.

٢٢٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الثَّابِتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ الْخَزَاعِيِّ عَنْ حَسَنِ بْنِ حُسَيْنِ الْعِدْنِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي يَحْيَى عَنْ إِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْمُبْتَرِ فَخَطَبَ فَاجْتَمَعَ النَّاسُ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنِّي مَقْبُوضٌ وَأَنَّ إِبْنَ عَمِّي عَلِيًّا مَقْتُولٌ، وَإِنِّي أَهْيَا النَّاسُ! أَخْبِرُكُمْ خَبْرًا إِنْ عَمِلْتُمْ بِهِ سَلِمْتُمْ، وَإِنْ تَرَكْتُمُوهُ هَلَكْتُمْ، إِنْ إِبْنَ عَمِّي هُوَ أَخِي وَوَزِيرِي وَهُوَ خَلِيفَتِي وَهُوَ الْمُبْلَغُ عَنِّي وَهُوَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَوَقَائِدُ الْغُرِّ الْمَحْجَلِينَ، إِنْ اسْتَرَشَدْتُمُوهُ أَرْسَدَكُمْ وَإِنْ اتَّبَعْتُمُوهُ نَجَوْتُمْ، وَإِنْ خَالَفْتُمُوهُ ضَلَلْتُمْ، وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُ فَاللَّهُ أَطَعْتُمْ، وَإِنْ عَصَيْتُمُوهُ فَاللَّهُ عَصَيْتُمْ، وَإِنْ يَأْبَعْتُمُوهُ فَاللَّهُ بَايَعْتُمْ وَإِنْ نَكَثْتُمْ بَيْعَتَهُ فَبَيْعَةُ اللَّهِ نَكَثْتُمْ، إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عَلَيَّ الْقُرْآنَ وَهُوَ الَّذِي مَنْ خَالَفَهُ ضَلَّ وَمَنْ اتَّبَعَهُ عِنْدَ غَيْرِ عَلِيٍّ هَلَكَ (الْحَدِيثُ) (١).

٢٢٦- وَيَسْنَدُهُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَتْ: ذَلِكَ خَيْرُ الْبَشَرِ وَلَا يَشُكُّ فِيهِ إِلَّا كَافِرٌ (٢).

٢٢٧- وَيَسْنَدُهُ عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: ذَلِكَ خَيْرُ الْبَشَرِ وَلَا يَشُكُّ فِيهِ إِلَّا مُنَافِقٌ (٣).

٢٢٨- وَعَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: عَلِيٌّ خَيْرُ الْبَشَرِ فَمَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ. أَقُولُ: الْأَخْبَارُ الثَّلَاثَةُ لَا يَبْعُدُ كَوْنُهَا مَرْوِيَّةً عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَلاِخْتِمَالِ كَوْنِهَا أَقْوَالاً مِنْهُمْ غَيْرَ مَسْمُوعَةٍ مِنْهُ لَمْ أَذْكَرْ إِسْنَادَهَا.

٢٢٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيْرَفِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ بَسَّامٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ الْبُصَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ وَ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي بَكْرِ النَّخَعِيِّ عَنْ شَرِيكَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَيْرُ الْبَشَرِ وَمَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ (٤).

٢٣٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْعَبَّاسِ التَّمِيمِيِّ عَنِ الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ خَيْرُ الْبَشَرِ وَلَا يَشُكُّ فِيكَ إِلَّا كَافِرٌ (٥).

ص: ٥٦

١- (١) الأمالى: ١٢١ ح ١١٢.

٢- (٢) الأمالى: ١٣٥ ح ١٣٠.

٣- (٣) الأمالى: ١٣٥ ح ١٣١.

٤- (٤) الأمالى: ١٣٥ ح ١٣٢.

٥- (٥) الأمالى: ١٣٥ ح ١٣٠.

٢٣١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَلَمِيُّ عَنْ جَدِّهِ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى وَ الْحَسَنِ بْنِ يَحْيَى عَنْ نَصِيرِ بْنِ مَزَاحِمٍ عَنْ أَبِي خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ لِي عَشْرٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي، وَ لَا يُعْطَاهُنَّ أَحَدٌ بَعْدِي: قَالَ لِي يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَ أَنْتَ أَخِي فِي الْآخِرَةِ، وَ أَنْتَ أَقْرَبُ النَّاسِ مِنِّي مَنْزِلًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ مَنْزِلِي وَ مَنْزِلُكَ فِي الْجَنَّةِ مُتَوَاجِهَانِ كَمَنْزِلِ الْأَخَوَيْنِ، وَ أَنْتَ الْوَصِيُّ وَ أَنْتَ الْوَزِيرُ، عَدُوُّكَ عَدُوِّي، وَ عَدُوِّي عَدُوُّ اللَّهِ، وَ وَلِيِّكَ وَ وَلِيِّي، وَ وَلِيُّ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ (١).

٢٤٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُؤَدَّبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَصِيبَهَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى الْعَبْسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ السُّلَمِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ فِي عَلِيٍّ خِصَالًا لَوْ كَانَتْ وَاحِدَةً مِنْهَا لِي لَا كُتِفِيَتْ: قَوْلُهُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ وَ قَوْلُهُ: عَلِيٌّ مِنِّي كَنَفْسِي، طَاعَتُهُ طَاعَتِي وَ مَعْصِيَتُهُ مَعْصِيَتِي وَ قَوْلُهُ: حَرْبُ عَلِيٍّ حَرْبُ اللَّهِ وَ سَلَّمَ عَلِيٌّ سَلَّمَ اللَّهُ وَ قَوْلُهُ: وَلِيُّ عَلِيٍّ وَلِيُّ اللَّهِ وَ عَدُوُّ عَلِيٍّ عَدُوُّ اللَّهِ وَ قَوْلُهُ: عَلِيٌّ حُجَّةُ اللَّهِ وَ خَلِيفَتُهُ عَلِيٌّ عِبَادُهُ وَ قَوْلُهُ: حُبُّ عَلِيٍّ إِيْمَانٌ، وَ بُغْضُهُ كُفْرٌ، وَ قَوْلُهُ: حِزْبُ عَلِيٍّ حِزْبُ اللَّهِ، وَ حِزْبُ أَعْدَائِهِ حِزْبُ الشَّيْطَانِ وَ قَوْلُهُ: عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَهُ لَا يَفْتَرِقَانِ حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ وَ قَوْلُهُ: عَلِيٌّ قَسِيمُ الْجَنَّةِ وَ النَّارِ وَ قَوْلُهُ: مَنْ فَارَقَ عَلِيًّا فَقَدْ فَارَقَنِي، وَ مَنْ فَارَقَنِي فَقَدْ فَارَقَ اللَّهَ وَ قَوْلُهُ: شَيْعَةُ عَلِيٍّ هُمْ الْفَائِزُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢).

٢٤٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْبَغْدَادِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَوَابِيَا عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُنْصُورٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَجَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهِيْعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ حِينَ قَدِمَ بَفَتْحِ خَيْبَرَ: حَسْبُكَ أَنْ تَكُونَ مِنِّي وَ أَنَا مِنْكَ وَ أَنْكَ مِنْنِي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَ أَنَّ الْحَقَّ مَعَكَ وَ أَنَّ الْحَقَّ عَلَيَّ لِسَانِكَ (٣).

٢٤٤- وَ يَأْتِي فِي مُعْجَزَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَدِيثُ جَابِرٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَاشِدًا أَرْبَعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ أَنْ يَشْهَدُوا بِمَا سَمِعُوا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ

ص: ٥٧

١- (١) الأماي: ١٨٧ ح ١٩٤.

٢- (٢) الأماي: ١٤٩ ح ١٤٦.

٣- (٣) الأماي: ١٥٦ ح ١٥٠.

مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، فَلَمْ يَشْهَدُوا فَدَعَا عَلَيْهِمْ فَاسْتَجِيبْ دُعَاؤَهُ فِيهِمْ (١).

٢٤٥- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حَاتِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَمَّدِيِّ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي الْحَارِثِ رُوِيَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا (٢) (الآيَةُ) قَالَ: إِنَّ رَهْطًا مِنَ الْيَهُودِ أَسْلَمُوا مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، وَ أَسَدٌ، وَ ثَعْلَبَةٌ، وَ ابْنُ يَامِينَ، وَ ابْنُ صُورِيَا فَأَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ مُوسَى أَوْصَى إِلَى يُوْشَعَ بْنِ نُونٍ فَمَنْ وَصِيَّتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَ مَنْ وَلَّيْنَا بَعْدَكَ؟ فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: قَوْمُوا بِنَا فَقَامُوا فَأَتَوْا الْمَسِيحَ إِذَا سَأَلَ خَارِجٌ فَقَالَ: يَا سَائِلُ مَا أَعْطَاكَ أَحَدٌ شَيْئًا؟ قَالَ نَعَمْ هَذَا الْخَاتَمُ قَالَ: مَنْ أَعْطَاكَ؟ قَالَ: أَعْطَانِي ذَلِكَ الرَّجُلُ الَّذِي يُصَلِّي قَالَ: عَلَى أَيِّ حَالِهِ أَعْطَاكَ؟ قَالَ: كَانَ رَاكِعًا فَكَبَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ وَ كَبَّرَ أَهْلُ الْمَسِيحِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ لِيُكْمَ بَعْدِي، فَقَالُوا: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَ بِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَ بِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، وَ بَعَلِيٍّ وَلِيًّا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَ مَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ (٣) (٤).

٢٤٦- فَرَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: وَ اللَّهُ لَقَدْ تَصَيَّدْتُ بِأَرْبَعِينَ خَاتَمًا وَ أَنَا رَاكِعٌ لِيُنزَلَ فِيَّ مَا نَزَلَ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَمَا نَزَلَ!

٢٤٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِؤَدَّبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَصَيْبِيَّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفْضَلِ عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَارِثِي وَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ وَفَاتِي، مُحِبُّكَ مُحِبِّي وَ مُبْغِضُكَ مُبْغِضِي وَ عَدُوُّكَ عَدُوِّي، وَ وَلِيِّكَ وَ لِيِّي (٥).

٢٤٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ عِكْرِمَةَ

ص: ٥٨

١- ١) الأُمَالِي: ١٨٥ ح ١٩٠.

٢- ٢) سورة المائدة: ٥٥.

٣- ٣) سورة المائدة: ٥٦.

٤- ٤) الأُمَالِي: ١٨٦ ح ١٩٣.

٥- ٥) الأُمَالِي: ١٨٦ ح ١٩٤.



عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى آخَى بَيْنِي وَبَيْنَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ زَوْجَهُ ابْنَتِي مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ وَأَشْهَدَ عَلَيَّ ذَلِكَ مُقَرَّبِي مَلَائِكَتِهِ وَجَعَلَهُ وَصِيًّا وَخَلِيفَةً، فَعَلَيْتُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ مُحِبُّهُ مُحِبِّي وَ مُبْغِضُهُ مُبْغِضِي وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ بِمَحَبَّتِهِ (١).

٢٤٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَزَةَ بْنِ حُمْرَانَ عَنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ جَاءَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ إِنَّكَ تُدْعَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَنْ أَمَرَكَ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ أَمَرَنِي عَلَيْهِمْ فَجَاءَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ صِدْقٍ عَلَيَّ فِيمَا يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَهُ عَلَى خَلْقِهِ؟ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بَوْلَايِهِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَقْدَهَا لَهُ مِنْ فَوْقِ عَرْشِهِ، وَأَشْهَدَ عَلَيَّ ذَلِكَ مَلَائِكَتُهُ إِنَّ عَلِيًّا خَلِيفَةُ اللَّهِ وَحُجَّتُهُ اللَّهُ، وَإِنَّهُ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ، طَاعَتُهُ مَقْرُونَةٌ بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَمَعْصِيَتُهُ مَقْرُونَةٌ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَمَنْ جَهِلَهُ فَقَدْ جَهِلَنِي، وَمَنْ عَرَفَهُ فَقَدْ عَرَفَنِي، وَمَنْ أَنْكَرَ إِمَامَتَهُ فَقَدْ أَنْكَرَ بُبُوتِي، وَمَنْ جَحَدَ خِلَافَتَهُ فَقَدْ جَحَدَ رِسَالَتِي، وَمَنْ جَحَدَ فَضْلَهُ فَقَدْ تَنَقَّصَنِي (الْحَدِيثُ) (٢).

٢٥٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ فَضَّالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ أَيَّانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّمَا أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

٢٥١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمِيدَانَ الْمَكْتَبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الدَّمَغَانِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ حَرِيزِ بْنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ لَيْلَهُ الْمِعْرَاجِ رَأَى فِي الْجَنَّةِ حُورَاءَ فَقَالَ لَهَا: مَنْ أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: خُلِقْتُ لِابْنِ عَمَّكَ وَوَصِيِّكَ وَوَزِيرِكَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٢٥٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ٥٩

١- (١) الأماي: ١٨٧ ح ١٩٥.

٢- (٢) الأماي: ١٩٠ ح ١٩٩.

٣- (٣) الأماي: ١٥٦ ح ١٥٠.

٤- (٤) الأماي: ٢٥٠ ح ٢٧٤.

يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الصَّقْرِ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ قَدْ اشْتَمَلَ بِهَا، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ كَسَاكَ هَذِهِ الْخَمِيصَةَ؟ قَالَ: كَسَانِي حَبِيبِي وَصَفِيِّي وَخَالِصَتِي، وَالْمُؤَدَّى عَنِّي، وَوَصِيَّتِي وَوَارِثِي وَأَخِي، وَأَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ إِسْرَائِيلاً، وَأَخْلَصَهُمْ إِيْمَانًا، وَأَسَمَحَ النَّاسُ كَفًّا، سَبَدَ النَّاسِ بَعْدِي قَائِدُ الْعَرِّ الْمُحَجَّلِينَ، إِمَامُ أَهْلِ الْأَرْضِ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي حَتَّى ابْتَلَّ الْحَصَى مِنْ دُمُوعِهِ شَوْقًا إِلَيْهِ (١).

٢٥٣- وَقَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مِاجِيلَوَيْهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَرَزِيَابِيِّ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْمَأُورَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ الْعَيْنِ فِي طَرِيقِ صَفِيْنٍ أَنَّ رَاهِبًا أَتَاهُ فَسَأَلَهُ عَنِ الْعَيْنِ فَقَالَ: هَذِهِ عَيْنُ رَاحُومَا، وَهِيَ مِنَ الْجَنَّةِ شَرِبَ مِنْهَا ثَلَاثِمِائَةَ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ وَصِيًّا، وَأَنَا آخِرُ الْوَصِيِّينَ شَرِبْتُ مِنْهَا، قَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: هَكَذَا وَجَدْتُ فِي جَمِيعِ كُتُبِ الْإِنْجِيلِ ثُمَّ أَسْلَمَ (٢).

٢٥٤- وَبِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ فِي النُّصُوصِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ مَسَائِلِ الْيَهُودِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَوَّلُ مَا فِي التَّوْرَةِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَفِي سِفْرِ (٣) الثَّلَاثِي إِسْمٌ وَصِيَّتِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، الْحَدِيثُ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: لَقَدْ قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ أَنَّ هَذِهِ الْمَسَائِلُ لَا يُخْرِجُهَا غَيْرُكَ، وَأَنَّ فِي السَّاعَةِ الَّتِي تَرُدُّ عَلَيْكَ هَذِهِ الْمَسَائِلُ يَكُونُ جَبْرَيْلُ عَنْ يَمِينِكَ وَمِيكَائِيلُ عَنْ يَسَارِكَ، وَوَصِيَّتُكَ بَيْنَ يَدَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: صَدَقْتَ هَذَا جَبْرَيْلُ عَنْ يَمِينِي، وَمِيكَائِيلُ عَنْ يَسَارِي، وَوَصِيَّتِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بَيْنَ يَدَيَّ فَأَمَّنَ الْيَهُودِيُّ وَحَسُنَ إِسْرَائِيلُ (٤). وَرَوَاهُ فِي الْخِصَالِ بِذَلِكَ السَّنَدِ مِثْلَهُ.

٢٥٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّائِعُ الْعَيْدَلُ عَنْ عَيْسَى بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَمَوِيِّ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ بَزِيعِ الْخَزَّازِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبَانَ عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي عُمَرَ الْخُرَاسَانِيِّ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُوذِ الْمَكِّيِّ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا حُدَيْفَةُ إِنَّ حُجَّةَ اللَّهِ عَلَيْكَ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْكُفْرُ بِهِ كُفْرٌ بِاللَّهِ، وَالشُّرْكُ بِهِ شُرْكٌ

ص: ٦٠

١- (١) الأماي: ٢٥٠ ح ٢٧٦.

٢- (٢) الأماي: ٢٥٢ ح ٢٧٦.

٣- (٣) في المصدر: السطر.

٤- (٤) الأماي: ٢٥٩ ح ٢٧٩.

بِاللَّهِ، وَ الشَّكِّ فِيهِ شَكٌّ فِي اللَّهِ، وَ الْإِلْحَادُ فِيهِ إِلْحَادٌ فِي اللَّهِ، وَ الْإِنْكَارُ لَهُ إِنْكَارٌ لِلَّهِ وَ الْإِيمَانُ بِهِ إِيْمَانٌ بِاللَّهِ لِأَنَّهُ أَخُو رَسُولِ اللَّهِ وَ وَصِيُّهُ وَ إِمَامُ أُمَّتِهِ وَ مَوْلَاهُ، وَ هُوَ حَبِيبُ اللَّهِ الْمَتِينِ وَ عَزْوَتُهُ الْوَثْقَى الَّتِي لَا انْفِصَامَ لَهَا، يَهْلِكُ فِيهِ اثْنَانِ وَ لَا ذَنْبَ لَهُ: مُحِبُّ غَالٍ وَ مُقَصِّرٌ، يَا حُدَيْفَةَ لَا تُفَارِقَنَّ عَلِيًّا فَتُفَارِقَنِي وَ لَا تُخَالِفَنَّ عَلِيًّا فَتُخَالِفَنِي، يَا حُدَيْفَةَ إِنْ عَلِيًّا مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، مَنْ أَسْخَطَهُ فَقَدْ أَسْخَطَنِي، وَ مَنْ أَرْضَاهُ فَقَدْ أَرْضَانِي (١).

٢٥٦- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُمَيْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَاتِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَلِيفَةُ اللَّهِ وَ خَلِيفَتِي وَ حُجَّةُ اللَّهِ وَ حُجَّتِي، وَ يَا أَبُ اللَّهِ وَ يَا أَبِي، وَ صَفِيُّ اللَّهِ وَ صَفِيَّتِي وَ حَبِيبُ اللَّهِ وَ حَبِيبِي، وَ خَلِيلُ اللَّهِ وَ خَلِيلِي وَ سَيْفُ اللَّهِ وَ سَيْفِي، وَ هُوَ أَخِي وَ صَاحِبِي وَ وَزِيرِي وَ وَصِيُّ مُحِبُّهُ مُجِبِّي، وَ مُبْغِضُهُ مُبْغِضِي، وَ وَلِيُّهُ وَ وَلِيَّتِي، وَ عِدْوُهُ عِدْوِي، وَ حَرْبُهُ حَرْبِي، وَ سَلْمُهُ سَلْمِي، وَ قَوْلُهُ قَوْلِي، وَ أَمْرُهُ أَمْرِي، وَ زَوْجَتُهُ ابْنَتِي، وَ وُلْدُهُ وُلْدِي، وَ هُوَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ خَيْرُ أُمَّتِي أَجْمَعِينَ (٢).

٢٥٧- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ التَّاجِرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ بَدْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَابِ خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ وَ سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ وَ أَقْرَبُ النَّاسِ مَنْزِلَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَدَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثَ» (٣).

٢٥٨- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّسَةَ عَنْ دَارِمِ بْنِ قَبِيصَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ أَلْفِ نَبِيٍّ وَ أَرْبَعَةَ وَ عَشْرِينَ أَلْفَ نَبِيٍّ أَنَا أَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ وَ لَا فَخْرَ، وَ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِائَةَ أَلْفِ وَصِيٍّ وَ أَرْبَعَةَ وَ عَشْرِينَ أَلْفَ وَصِيٍّ، فَعَلِيٌّ أَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ وَ أَفْضَلُهُمْ (٤). وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ دَارِمِ بْنِ قَبِيصَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِثْلَهُ. وَ رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ بِهَذَا السَّنَدِ وَ بِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ مِثْلَهُ.

ص: ٦١

١- (١) الأماي: ٢٦٥ ح ٢٨٣.

٢- (٢) الأماي: ٢٧١ ح ٢٩٩.

٣- (٣) الأماي: ٢٧٨ ح ٣٠٩.

٤- (٤) الأماي: ٣٠٧ ح ٣٥٢.

٢٥٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَشِيمِ الْوَرَّاقِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ لِأَصْحَابِهِ: مَعَاشِرَ أَصْحَابِي! إِنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ يَأْمُرُكُمْ بِوَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَالإِقْتِدَاءِ بِهِ، فَهُوَ وَلِيُّكُمْ وَإِمَامُكُمْ مِنْ بَعْدِي لَا تُخَالِفُوهُ فَتَكْفُرُوا، وَلَا تُفَارِقُوهُ فَتَضِلُّوا إِنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ جَعَلَ عَلِيًّا عَلَمًا بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالنَّفَاقِ، فَمَنْ أَحَبَّهُ كَانَ مُؤْمِنًا، وَمَنْ أَبْغَضَهُ كَانَ مُنَافِقًا، إِنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ جَعَلَ عَلِيًّا وَصِيًّا وَمَنَارَ الْهُدَى بَعْدِي، فَهُوَ مَوْضِعُ سِرِّي وَعَيْنُهُ عِلْمِي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي، إِلَى اللَّهِ أَشْكُو ظَالِمِيهِ مِنْ أُمَّتِي (١).

٢٦٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ يَعْقُوبَ الْيَعْقُوبِيِّ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ سِرَّهُ أَنْ يَجُوزَ عَلَى الصِّرَاطِ كَالرِّيحِ الْعَاصِفِ وَيَلْجِ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، فَلْيَتَوَلَّ وَلِيًّا وَوَصِيًّا وَصَاحِبِي وَخَلِيفَتِي عَلَى أَهْلِي وَأُمَّتِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَمَنْ سِرَّهُ أَنْ يَلْجِ النَّارَ فَلْيَتَرَكْ وَلَايَتَهُ، فَوَعِزَّهِ رَبِّي وَجَلَالِهِ إِنَّهُ لَبَابُ اللَّهِ الَّذِي لَا يُؤْتَى إِلَّا مِنْهُ، وَإِنَّهُ لَصِرَاطُ اللَّهِ الْمُسْتَقِيمِ، وَإِنَّهُ الَّذِي يُسْأَلُ عَنْ وَلَايَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢).

٢٦١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّنَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَمِّهِ الْحَسَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ وَآمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَفَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّجِينَ، وَحُجَّةُ اللَّهِ عَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ، وَسَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَوَصِيُّ سَيِّدِ النَّبِيِّينَ يَا عَلِيُّ! إِنَّهُ لَمَّا عَرَجَ بِى إِلَى السَّمَاءِ وَمِنْهَا إِلَى سِدْرِهِ الْمُنتَهَى، وَمِنْهَا إِلَى حُجْبِ الثُّورِ أَكْرَمَنِ اللَّهِ بِمَنَاجَاتِهِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّ وَسَعْدَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا إِمَامٌ أَوْلِيَايَ وَنُورٌ لِمَنْ أَطَاعَنِي، وَهُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ مَنْ أَطَاعَهُ أَطَاعَنِي وَمَنْ عَصَاهُ عَصَانِي «الْحَدِيثُ» (٣).

٢٦٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ

ص: ٦٢

١- (١) الأمالى: ٣٥٩ ح ٤٤٣.

٢- (٢) الأمالى: ٣٦٣ ح ٤٤٧.

٣- (٣) الأمالى: ٣٧٦ ح ٤٧٥.

عَنْ هَارُونَ بْنِ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كَامِلِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ صَاحِبُ حَوْضِي، وَصَاحِبُ لَوَائِي، وَمُنْجِزُ عِدَاتِي وَحَبِيبُ قَلْبِي، وَوَارِثُ عِلْمِي وَ أَنْتَ مُسْتَوْدَعُ مَوَارِيثِ الْأَنْبِيَاءِ، وَ أَنْتَ أَمِينُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، وَ أَنْتَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى بَرِيَّتِهِ، وَ أَنْتَ رُكْنُ الْإِيمَانِ، وَ أَنْتَ مُصْبِحُ الدُّجَى وَ أَنْتَ مَنَارُ الْهُدَى، وَ أَنْتَ الْعَلَمُ الْمَرْفُوعُ لِأَهْلِ الدِّينِ، مَنْ تَبِعَكَ نَجَى وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْكَ هَلَكَ، وَ أَنْتَ الطَّرِيقُ الْوَاضِحُ، وَ أَنْتَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، وَ أَنْتَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ أَنْتَ يَعْسُوبُ الدِّينِ، وَ أَنْتَ مَوْلَى مَنْ أَنَا مَوْلَاهُ، وَ أَنَا مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ، لَا يُحِبُّكَ إِلَّا طَاهِرُ الْوِلَادَةِ وَ لَا يُبْغِضُكَ إِلَّا خَبِيثُ الْوِلَادَةِ، وَ مَا عُرِجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ وَ كَلَّمَنِي رَبِّي إِلَّا قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ أَقْرَبُ عَلَيَّ مِنْنِي السَّلَامُ، وَ عَرَفَهُ أَنَّهُ إِمَامٌ أَوْلِيَايَ وَ نُورُ أَهْلِ طَاعَتِي، فَهَيْئًا لَكَ يَا عَلِيُّ هَذِهِ الْكَرَامَةُ (١).

٢٦٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْعَبْرَقِيِّ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَبِيدِيِّ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَيَّابِ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ وَفَاهٍ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لَهَا لَمَّا وَضَعَهَا فِي قَبْرِهَا: إِنَّ أَتَاكَ مُنْكَرٌ وَ نَكِيرٌ فَقَالَ لَكَ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَقُولِي: اللَّهُ رَبِّي وَ مُحَمَّدٌ نَبِيِّ، وَ الْقُرْآنُ كِتَابِي، وَ إِنِّي إِمَامِي وَ وَليِّي (٢).

٢٦٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّنَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُرْمَكِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَيْفِيَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَقِيصًا عَنْ سَيِّدِ الشُّهَدَاءِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي وَ أَنَا أَخُوكَ أَنَا الْمُصْطَفَى لِلنَّبِيِّ وَ أَنْتَ الْمُجْتَبَى لِلْإِمَامَةِ، وَ أَنَا صَاحِبُ التَّنْزِيلِ، وَ أَنْتَ صَاحِبُ التَّوَالِي، وَ أَنَا وَ أَنْتَ أَبَوَا هَذِهِ الْأُمَّةِ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي وَ وَزِيرِي، إِلَى أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِينُ أُمَّتِي، وَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَيْهَا بَعْدِي، قَوْلُكَ قَوْلِي، وَ أَمْرُكَ أَمْرِي وَ طَاعَتُكَ طَاعَتِي، وَ زَجْرُكَ زَجْرِي وَ نَهْيُكَ نَهْيِي وَ مَعْصِيَتُكَ مَعْصِيَتِي وَ حِزْبُكَ حِزْبِي وَ حِزْبِي حِزْبُ اللَّهِ، وَ مَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ

ص: ٦٣

١- (١) الأمالى: ٣٨٣ ح ٤٨٩.

٢- (٢) الأمالى: ٣٩١ ح ٥٠٥.

٢٦٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْقَطَّانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي السَّرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَعَدَ الْمِنْبَرَ بِأَمْرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا وَهَلْ تَدْخُلُ الْمَدِينَةَ إِلَّا مِنْ بَابِهَا، وَإِنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَعَدَ الْمِنْبَرَ وَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ عَلِيًّا مَدِينَةُ هُدًى، فَمَنْ دَخَلَهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ (٣). ورواه في كتاب التوحيد بهذا السند مثله.

٢٦٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ اللَّحْمِيُّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ مُوسَى بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ أَخِي وَوَصِيِّي وَوَارِثِي (٤).

٢٦٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّائِغُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَسِيقَنْدِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دَبْرِيلَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْجَبَلِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مَطِيرِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ أَخِي وَوَزِيرِي وَخَيْرَ مَنْ أَخْلَفَهُ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٥).

٢٦٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ يَغْنِي ابْنَ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَاتَ يَوْمٍ فِي مَسْجِدِ قُبَا. وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ. يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي وَأَنَا أَخُوكَ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي وَخَلِيفَتِي وَ إِمَامُ أُمَّتِي بَعْدِي إِلَى أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّهُ لَمَّا عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ عَهَدَ إِلَيَّ رَبِّي فِيكَ ثَلَاثَ خِصَالٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّي وَ سَعْدَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَ تَعَالَيْتَ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدُ الْعُرِّ الْمُحْجَلِينَ وَ يَعْسُوبُ الدِّينِ (٦).

٢٦٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَتِيلٍ الدَّقَاقِ عَنِ

(١-١) سورة المائدة: ٥٦.

(٢-٢) الأماي: ٤١١ ح ٥٣٣.

(٣-٣) الأماي: ٤٢٥ ح ٥٦٠.

(٤-٤) الأماي: ٥٦٤ ح ٧٦٣.

(٥-٥) الأماي: ٤٢٧ ح ٥٦٤.

(٦-٦) الأماي: ٦٥٦ ح ٨٩١.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ زِيَادِ بْنِ الْمُنْدَرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُ حَازِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي مَنْزِلٍ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ وَعِنْدَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ إِذْ أَقْبَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَلَمَّا بَصُرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا مَعْشَرَ النَّاسِ أَقْبَلْ إِلَيْكُمْ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدِي وَهُوَ مَوْلَاكُمْ، طَاعَتُهُ مَفْرُوضَةٌ كَطَاعَتِي، وَمَعْصِيَتُهُ مُحَرَّمَةٌ كَمَعْصِيَتِي، مَعَاشِرَ النَّاسِ أَنَا دَارُ الْحُكْمِ وَعَلِيُّ مِفْتَاحُهَا وَلَنْ يُوَصَلَ إِلَيَّ إِلَّا بِالْمِفْتَاحِ، وَكَذَبَ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُحْتَنِي وَيُنْغِضُ عَلَيًّا (١).

٢٧٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادِ الْأَسَدِيِّ عَنِ الْحَسَنِ الْعَبْدِيِّ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أُسْرِى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ انْتَهَى بِهِ جَبْرَائِيلُ إِلَى نَهْرٍ إِلَى أَنْ قَالَ: حَتَّى سَمِعَ مَا قَالَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا الْمَحْمُودُ وَأَنْتَ مُحَمَّدٌ شَقِيقْتُ إِسْمِكَ مِنْ إِسْمِي، فَمَنْ وَصَلَكَ وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَكَ بَنَيْتُهُ، أَنْزَلَ إِلَيَّ عَبْدِي فَأَخْبَرَهُمْ بِكَرَامَتِي إِيَّاكَ، وَأَنْى لَمْ أَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ وَزِيرًا، وَأَنْتَ رَسُولِي وَأَنْ عَلِيًّا وَزِيرَكَ، فَهَبَطَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَكَّرَهُ أَنْ يُحَدِّثَ النَّاسَ بِشَيْءٍ كَرَاهِيَةٍ أَنْ يَتَّهَمُوهُ لِأَنَّهُمْ كَانُوا حَدِيثِي عَهْدٍ بِالْجَاهِلِيَّةِ، حَتَّى مَضَى لِدَلِكِ سِتَّةَ أَيَّامٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: فَلَعَلَّكَ تَارِكَ بَعْضَ مَا يُوحَى إِلَيْكَ وَصَائِقُ بِهِ صَدْرُكَ (٢) فَاحْتَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى كَانَ يَوْمَ الثَّامِنِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ (٣) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: تَهْدِيدٌ بَعْدَ وَعِيدٍ إِلَى أَنْ قَالَ: فَسَلَّمَ جَبْرَائِيلُ عَلَى عَلِيِّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْمِعْ الْكَلَامَ وَلَا أَحْسُ الرُّؤْيَةَ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ هَذَا جَبْرَائِيلُ أَتَانِي مِنْ قَبْلِ رَبِّي بِتَصَدِيقٍ مَا وَعَدَنِي، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رِجَالًا فَرَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى سَلَّمُوا عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ. ثُمَّ قَالَ: يَا بِلَالُ! نَادِ فِي النَّاسِ أَنْ لَا يَبْقَى غَدَاً أَحَدٌ إِلَّا عَلِيلٌ إِلَّا خَرَجَ إِلَى غَدِيرِ حُفْمٍ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِجَمَاعِهِ أَصْحَابِهِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكُمْ بِرِسَالَةٍ ثُمَّ ذَكَرَ اللَّصَّ مِنَ اللَّهِ كَمَا سَبَقَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَوْلَايَ، وَأَنَا مَوْلَى

ص: ٦٥

١- (١) الأمالى: ٤٣٤ ح ٥٧٤.

٢- (٢) سورة هود: ١٢.

٣- (٣) سورة المائدة: ٦٧.



الْمُؤْمِنِينَ، فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصِرْ مَنْ نَصَرَهُ وَ أَخْذَلْ مَنْ خَذَلَهُ «الْحَدِيثَ» (١).

أقول: ما يتخيل من منافاته للمشهور من تاريخ المعراج و نص الغدير، يدفعه ما روى من عده طرق أن المعراج وقع مرارا متعده.

٢٧١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي وَ أَنَا أَخُوكَ، يَا عَلِيُّ! أَنْتَ مِنِّي وَ أَنَا مِنْكَ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي وَ حُجَّهُ اللَّهِ عَلَيَّ أُمَّتِي، وَ لَقَدْ سَعَدَ مَنْ تَوَلَّاكَ وَ شَقِيَ مَنْ عَادَاكَ (٢).

٢٧٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي (ره) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُؤَدَّبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُوتَى بِحُكِّ يَا عَلِيُّ عَلَيَّ نَجِيبٍ مِنْ نُورٍ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَيَأْتِي النَّدَاءُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ أَيْنَ خَلِيفَةُ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ؟ فَيَقُولُ: هِيَ أَنَا ذَا، قَالَ: فَيُنَادِي الْمُنَادِي يَا عَلِيُّ أَدْخِلْ مَنْ أَحْبَبَكَ الْجَنَّةَ وَ مَنْ عَادَاكَ النَّارَ، فَأَنْتَ فَسِيمُ الْجَنَّةِ وَ النَّارِ (٣).

٢٧٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْفَامِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ جَامِعِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانَ الْأَحْمَرِ عَنْ سَعْدِ الْكِنَانِيِّ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ خَلِيفَتِي عَلَيَّ أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي، وَ أَنْتَ مِنِّي كَشِيبٌ مِنْ آدَمَ، وَ سَامٌ مِنْ نُوحٍ وَ كَاسِمَاعِيلَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، وَ كِيُوشَعَ مِنْ مُوسَى، وَ كَشْمَعُونَ مِنْ عِيسَى، يَا عَلِيُّ! أَنْتَ وَصِيِّي وَ وَارِثِي إِلَيَّ أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَ يَعْسُوبُ الْمُتَّقِينَ «الْحَدِيثَ» (٤).

٢٧٤- وَقَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ

ص: ٦٦

١- (١) الأمالى: ٤٣٥ ح ٥٧٦.

٢- (٢) الأمالى: ٤٤٢ ح ٥٨٨.

٣- (٣) الأمالى: ٤٤٢ ح ٥٩٠.

٤- (٤) الأمالى: ٤٥٠ ح ٦٠٩.



السَّعِيدِ أَبَادِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ زِيَادِ بْنِ الْمُنْدَرِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ وَليدٍ عَنْ شَيْخٍ مِنْ ثَمَالَةَ عَنْ أَبِي الْحَمْرَاءِ خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ أَمَا مَا رَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُهُ بَعْلِي فَإِنَّهُ قَالَ لِي ذَاتَ يَوْمٍ انْطَلِقْ فَادْعُ لِي مِائَةً مِنَ الْعَرَبِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنَ الْعَجَمِ وَثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنَ الْقَبِيطِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنَ الْحَبَشَةِ فَأَتَيْتُ بِهِمْ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ وَالْقَبِيطِ وَالْحَبَشَةِ أَقْرَأْتُمْ بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: أَقْرَأْتُمْ بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ وَلِيَّ أَمْرِهِمْ مِنْ بَعْدِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: انْطَلِقْ فَاتِنِي بِصَحِيفَةٍ وَ دَوَاهٍ فَدَفَعَهَا إِلَيَّ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: اُكْتُبْ قَالَ: وَ مَا اُكْتُبُ قَالَ: اُكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا مَا أَقْرَأْتُ بِهِ الْعَرَبَ وَالْعَجَمَ وَالْقَبِيطَ وَالْحَبَشَةَ أَقْرَأُوا بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ وَلِيَّ أَمْرِهِمْ مِنْ بَعْدِي، ثُمَّ خَتَمَ الصَّحِيفَةَ وَ دَفَعَهَا إِلَيَّ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَمَا رَأَيْتُهَا إِلَى السَّاعَةِ (١).

٢٧٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ اللَّيْثِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يُونُسَ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَمَادٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا مَدِينَةُ الْحُكْمِ وَ هِيَ الْجَنَّةُ، وَ أَنْتَ يَا عَلِيُّ بَابُهَا، فَكَيْفَ يَهْتَدِي [الْمُهْتَدَى] إِلَى الْجَنَّةِ وَ لَا يَهْتَدِي إِلَيْهَا إِلَّا مِنْ بَابِهَا (٢).

٢٧٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْفَاضِلُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْجَعْدِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفَقَارِ وَ لَا فَتَى إِلَّا عَلِيٌّ ثُمَّ قَالَ لِي: يَا عَلِيُّ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

٢٧٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ فُرَاتِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ظُهَيْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَبْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٦٧

١- (١) الأماي: ٤٦٥ ح ٦٢١.

٢- (٢) الأماي: ٤٧٢ ح ٦٣٢.

٣- (٣) الأماي: ٤٩١ ح ٦٦٨.

عَبْدِ الْوَاحِدِ الْوَاسِطِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَزِيدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمَنِيرِ وَقَدْ بَلَغَهُ عَنْ أَنَسٍ لِقْرِيشٍ إِتْكَارُ تَسْمِيَتِهِ لِعَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ! إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ رَسُولًا- وَأَمَرَنِي أَنْ أَسْتَخْلِفَ عَلَيْكُمْ عَلِيًّا أَمِيرًا أَلَّا فَمَنْ كُنْتُ نَبِيَّهُ فَإِنَّ عَلِيًّا أَمِيرُهُ تَأْمِيرًا أَمْرُهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ ذَلِكَ لِتَسْمِعُوا لَهُ وَتَطِيعُوا، إِذَا أَمَرَكُمْ تَأْتِمُرُونَ وَإِذَا نَهَاكُمْ عَنْ أَمْرٍ تَنْتَهُونَ، أَلَّا فَلَا يَتَأَمَّرَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ عَلَيَّ فِي حَيَاتِي وَلَا بَعْدِي وَفَاتِي، فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَهُ عَلَيْكُمْ وَسَمَّاهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ لَمْ يُسَمَّ أَحَدًا مِنْ قَبْلِهِ بِهَذَا الْإِسْمِ، وَقَدْ أُلْبَغْتُكُمْ مَا أُرْسَلْتُ بِهِ إِلَيْكُمْ فِي عَلِيٍّ، فَمَنْ أَطَاعَنِي فِيهِ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَ مَنْ عَصَانِي فِيهِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَ كَانَ مَصِيرُهُ إِلَى مَا قَالَ اللَّهُ: وَ مَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَ يَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا (١)(٢).

٢٧٨- وَبِأَسَانِيدٍ كَثِيرَةٍ يُطَوَّلُ بَيَانُهَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمَنْصُورِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: إِنَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَاخْتَارَ مِنَ الْخَلَائِقِ أَبَاكَ، فَبَعَثَهُ نَبِيًّا ثُمَّ أَطَّلَعَ الثَّانِيَةَ فَاخْتَارَ مِنَ الْخَلَائِقِ عَلِيًّا فَرَوَّجَكَ إِيَّاهُ وَاتَّخَذَهُ وَصِيًّا (٣).

٢٧٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ عَلِيًّا وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي «الْحَدِيثُ» (٤).

٢٨٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مَنْصُورِ الصَّنِيعَلِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا أُسْرِى بِي إِلَى السَّمَاءِ عَهَدَ إِلَيَّ رَبِّي فِي عَلِيٍّ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! قُلْتُ: لِيَبْكَكَ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ (٥).

٢٨١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَهْوَازِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ

ص: ٤٨

١- ١) سورة النساء: ١٤.

٢- ٢) الأمالى: ٤٩٢ ح ٦٦٩.

٣- ٣) الأمالى: ٥٢٤.

٤- ٤) الأمالى: ٥٦٠ ح ٧٤٨.

٥- ٥) الأمالى: ٥٦٣ ح ٧٥٩.

عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَحَبُّ أَهْلِ بَيْتِي وَ أَفْضَلُ مَنْ أَتْرَكَ بَعْدِي عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (١).

٢٨٢- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثِ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ بُرْذَعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الْجَلِيلِ عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْمَوْتِ فَقَالَ: عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَفْضَلُ مَنْ تَرَكْتُ بَعْدِي (٢).

٢٨٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِؤَدَّبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! أَلَا أُدْلِكُمْ عَلَى مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضَلُّوا بَعْدِي أَيْدَاءً؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: هَذَا عَلِيٌّ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَارِثِي وَ وَزِيرِي، إِمَامِكُمْ فَأَحْبُّوهُ لِحُبِّي وَ أَكْرَمُوهُ لِكِرَامَتِي، فَإِنَّ جَبْرِئِيلَ أَمَرَنِي أَنْ أَقُولَهُ لَكُمْ (٣).

٢٨٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْقَاسِمِ الْكِنْدِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَالِبٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَلَا أُدْلِكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِنْ اسْتَدْلَلْتُمْ بِهِ لَنْ تَهْلِكُوا وَ لَنْ تَضَلُّوا؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: إِنْ إِمَامِكُمْ وَ وَلِيِّكُمْ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَوَارِثُكُمْ وَ نَاصِحُهُمْ وَ صَدُوقُهُمْ، فَإِنَّ جَبْرِئِيلَ أَمَرَنِي بِذَلِكَ (٤).

٢٨٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا وَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِي الْمُطَهَّرِ الْمَدَارِيِّ عَنْ سَلَامِ الْجَعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَهَدَ إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَهْدًا قُلْتُ: يَا رَبِّ بَيْنَهُ لِي قَالَ: اسْمِعْ قُلْتُ: قَدْ سَمِعْتُ، قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا رَأْيَهُ الْهُدَى وَ إِمَامُ أَوْلِيَائِي وَ نُورٌ مِنْ أَطَاعِنِي وَ هُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ، مَنْ أَحَبَّهُ أَحْبَبَنِي وَ مَنْ أَطَاعَهُ أَطَاعَنِي (٥).

ص: ٦٩

١- (١) الأماي: ٥٦٤ ح ٧٦١.

٢- (٢) الأماي: ٥٦٤ ح ٧٦٢.

٣- (٣) الأماي: ٥٦٤ ح ٧٦٣.

٤- (٤) الأماي: ٥٦٤ ح ٧٦٤.

٥- (٥) الأماي: ٥٦٥ ح ٧٦٥.

٢٨٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَبْرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا أَسْرَى بِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُ قَدْ انْقَضَتْ نُبُوتُكَ وَانْقَطَعَ أَكْلُكَ فَمَنْ لَأَمَّتِكَ [مَنْ أَبْعَدَكَ؟ قُلْتُ: يَا رَبِّ [إِنِّي] أَقْدَ بَلَوْتُ خَلْقَكَ فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا أَشَدَّ حُبًّا لِي مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: وَ لِي يَا مُحَمَّدُ فَأَبْلِغُهُ أَنَّهُ رَأَيْهُ الْهُدَى وَ إِمَامَ أَوْلِيَائِي وَ نُورَ مَنْ أَطَاعَنِي (١).

٢٨٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مِاجِلَوْنِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَيْلَةَ أُسْرِي بِي إِلَى السَّمَاءِ كَلَّمَنِي رَبِّي حَيْلَ جَلَالُهُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ، فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا حُجَّتِي بَعْدَكَ عَلَى خَلْقِي وَ إِمَامَ أَهْلِ طَاعَتِي، مَنْ أَطَاعَهُ أَطَاعَنِي، وَ مَنْ عَصَاهُ عَصَانِي فَأَنْصِبْهُ عِلْمًا لَأَمَّتِكَ يَهْتَدُونَ بِهِ بَعْدَكَ (٢).

٢٨٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ جَعْفَرِ الْأَهْمَدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَلَمَةَ الْأَهْوَازِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى ابْنِ أُخْتِ الْوَاقِدِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْحَرَّانِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَلَاءِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ جَالِسًا وَ عِنْدَهُ عَلِيُّ وَ فَاطِمَةُ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي أَكْرَمُ النَّاسِ عَلَيَّ إِلَى أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ إِمَامُ أُمَّتِي وَ الْخَلِيفَةُ عَلَيْهَا بَعْدِي «الْحَدِيثُ» (٣).

٢٨٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَيِّهِلِ بْنِ مَرْزُبَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَيْضِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا عَلِيُّ مَا أَكْرَمَنِي اللَّهُ بِكَرَامِهِ إِلَّا وَقَدْ أَكْرَمَكَ بِمِثْلِهَا، وَ خَصَّنِي بِالنُّبُوَّةِ وَ الرَّسَالَةِ وَ جَعَلَكَ وَ لِي فِي ذَلِكَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ: قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَ بِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا (٤) فَفَضَّلَ اللَّهُ نُبُوَّةَ نَبِيِّكُمْ وَ رَحْمَتَهُ وَ لَأَيُّهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَبِذَلِكَ قَالَ بِالنُّبُوَّةِ وَ الْإِمَامَةِ فَلْيَفْرَحُوا يَعْنِي الشَّيْعَةَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لَقَدْ أَمَرَنِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَنْ أَفْرِضَ مِنْ حَقِّكَ مَا افْتَرَضَهُ مِنْ حَقِّي، وَ إِنَّ حَقِّكَ لَمَفْرُوضٌ عَلَيَّ

ص: ٧٠

١- (١) الأماي: ٥٦٥ ح ٧٦٦.

٢- (٢) الأماي: ٥٦٦ ح ٧٦٩.

٣- (٣) الأماي: ٥٧٥ ح ٧٨٧.

٤- (٤) سورة يونس: ٥٨.

٢٩٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ شَادَوَيْهِ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي فَضْلِ الْعِزَّةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى وَقَالَ: أَنَا مَدِينَةُ الْحِكْمَةِ وَعَلِيُّ بَابُهَا، فَمَنْ أَرَادَ الْمَدِينَةَ فَلْيَأْتِهَا مِنْ بَابِهَا (٢).

٢٩١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَشْعَثِ بْنِ سَوَّارٍ عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي ذَرِّ الْعَفَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِ قُبَا وَنَحْنُ نَفَرٌ مِنْ أَضْحَابِهِ إِذْ قَالَ: مَعَاشِرَ أَصْحَابِي إِنَّهُ يُطَلَّعُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَابِ رَجُلٌ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَإِمَامُ الْمُشْرِكِينَ قَالَ: فَتَنظَرُوا وَكُنْتُ فِيمَنْ نَظَرَ فَإِذَا نَحْنُ بَعْلَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَدْ طَلَعَ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: هَذَا إِمَامُكُمْ مِنْ بَعْدِي، طَاعَتُهُ طَاعَتِي وَمَعْصِيَتُهُ مَعْصِيَتِي وَطَاعَتِي طَاعَةُ اللَّهِ، وَمَعْصِيَتِي مَعْصِيَةُ اللَّهِ (٣).

٢٩٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْأَزْدِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّهُ جَاعِلٌ لِي مِنْ أُمَّتِي أَخًا وَوَارِثًا وَخَلِيفَةً وَوَصِيًّا فَقُلْتُ: يَا رَبِّ! مَنْ هُوَ؟ فَأَوْحَى إِلَيَّ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ إِمَامُ أُمَّتِكَ وَحُجَّتِي عَلَيْهَا بَعْدَكَ، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ! مَنْ هُوَ؟ فَأَوْحَى إِلَيَّ عَزَّ وَجَلَّ يَا مُحَمَّدُ ذَاكَ مَنْ أَحَبَّهُ وَيُحِبُّنِي، ذَاكَ الْمَجَاهِدُ فِي سَبِيلِي وَالْمُقَاتِلُ لِنَائِكِي عَهْدِي، وَالْقَاسِطِينَ فِي حُكْمِي وَالْمَارِقِينَ مِنْ دِينِي، ذَاكَ وَلِيِّ حَقًّا زَوْجَ ابْنَتِكَ وَأَبُو وَوَلَدِكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٢٩٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُؤَدَّبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّرَافِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْأَشْقَرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَفْضَى أُمَّتِي وَأَعْلَمُ أُمَّتِي بَعْدِي عَلِيُّ (٥).

١- (١) الأمل: ٥٨٣ ح ٨٠٣.

٢- (٢) الأمل: ٦١٩.

٣- (٣) الأمل: ٦٣٤ ح ٨٥٠.

٤- (٤) الأمل: ٦٤١ ح ٨٦٧.

٥- (٥) الأمل: ٦٤٢ ح ٨٧٠.

٢٩٤- وَعَنْهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ حُرَيْدِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا، وَ هَلْ تُؤْتِي الْمَدِينَةَ إِلَّا مِنْ بَابِهَا، يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (١).

٢٩٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ فُرَاتِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْهَمْدَانِيِّ [عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ] عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ جُوَيْرِ عَنْ الصَّحَّاحِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّيْنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ذَاتَ لَيْلِهِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: إِنَّهُ سَيَنْقُضُ كَوْكَبَ مَنْ السَّمَاءِ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، فَمَنْ انْقَضَ ذَلِكَ الْكَوْكَبُ فِي دَارِهِ فَهُوَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي وَ الْإِمَامُ بَعْدِي، فَلَمَّا كَانَ قُرْبَ الْفَجْرِ جَلَسَ كُلُّ وَاحِدٍ مِّنَّا فِي دَارِهِ يَنْتَظِرُ سُقُوطَ الْكَوْكَبِ، وَ كَانَ أَطْمَعُ الْقَوْمِ فِي ذَلِكَ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ انْقَضَ الْكَوْكَبُ مِنَ الْهَوَاءِ فَسَقَطَ فِي دَارِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ: يَا عَلِيُّ وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالنَّبِيِّهِ! لَقَدْ وَجَبَتْ لَكَ الْوَصِيَّةُ وَ الْخِلَافَةُ وَ الْإِمَامَةُ بَعْدِي، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي وَ أَصْحَابُهُ: لَقَدْ ضَلَّ مُحَمَّدٌ فِي مَحَبَّةِ ابْنِ عَمِّهِ وَ عَوَى، وَ مَا يَنْطِقُ فِي شَأْنِهِ إِلَّا بِالْهَوَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى: وَ النَّجْمُ إِذَا هَوَى يَقُولُ: وَ خَالِقِ النَّجْمِ إِذَا هَوَى مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ يَعْنِي فِي مَحَبَّةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ مَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى يَعْنِي فِي شَأْنِهِ إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى (٢).

٢٩٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ شَيْخٌ لِأَهْلِ الرَّأْيِ يُقَالُ لَهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّغَرِ الصَّائِغِ الْعَدْلُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ بَسَّامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْهَيْثَمِ السَّعِيدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَارِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ بِمِثْلِ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثِهِ: يَهْوَى كَوْكَبٌ مِنَ السَّمَاءِ مَعَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَيَسْقُطُ فِي دَارِ أَحَدِكُمْ (٣).

٢٩٧- وَقَالَ: وَ حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ شَيْخٌ لِأَهْلِ الْحَدِيثِ يُقَالُ لَهُ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ الْمَعْرُوفُ بِأَبِي عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ وَهَيْهِ الْعَدْلُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

ص: ٧٢

١- (١) الأماي: ٦٥٦.

٢- (٢) الأماي: ٦٦٠: ح ٨٩٣.

٣- (٣) الأماي: ٦٦٠: ح ٨٩٤.

أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْكُوفِيُّ الْجَعْفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّحْرِيُّ أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَشْهَدِيِّ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ عَنْ رَبِيعَةَ السَّعْدِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَىٰ (١) قَالَ: هُوَ النَّجْمُ الَّذِي هَوَىٰ مَعَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَسَقَطَ فِي حُجْرِهِ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ أَبِي الْعَبَّاسُ يُحِبُّ أَنْ يَسْقُطَ ذَلِكَ النَّجْمُ فِي دَارِهِ، فَيَحُوزُ الْوَصِيَّةَ وَالْخِلَافَةَ وَالْإِمَامَةَ، وَلَكِنْ أَبِي اللَّهِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ غَيْرَ عَلَيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ (٢).

٢٩٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ حَفْصِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ الْهَاشِمِيِّ عَنْ قَاسِمِ بْنِ حَسَنِ بْنِ الزُّبَيْدِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِي هَارُونَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مُنَادِيًا فَنَادَى: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، وَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (٣) «الحديث». وفيه أبيات لحسان بن ثابت.

٢٩٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّالِحِ النَّصِيِّ عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَنَا سَيِّدُ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْآخِرِينَ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَهُوَ أَخِي وَوَارِثِي وَخَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي، طَاعَتُهُ فَرِيضَةٌ، وَاتِّبَاعُهُ فَضِيْلَةٌ، وَمَحَبَّتُهُ إِلَى اللَّهِ وَسَيِّدِهِ، فَحِزْبُهُ حِزْبُ اللَّهِ، وَأَنْصَارُهُ أَنْصَارُ اللَّهِ وَأَوْلِيَاؤُهُ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ وَأَعْدَاؤُهُ أَعْدَاءُ اللَّهِ، وَهُوَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ وَمَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَأَمِيرُهُمْ بَعْدِي (٤).

٣٠٠- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادِ الْكُوفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ أَبِي الْمَأْسُودِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَرَضَهُ الَّذِي قَبَضَهُ اللَّهُ فِيهِ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ أَهْلُ بَيْتِهِ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ حَدَّثَ بِكَ حَدَثٌ فَمَنْ لَنَا بَعْدَكَ؟ وَمَنِ الْقَائِمُ فِينَا بِأَمْرِكَ؟ فَلَمْ يُجِبْهُمْ ثَلَاثًا إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ إِذَا كَانَ غَدًا هَيَّطْ نَجْمٌ مِنَ السَّمَاءِ فِي دَارِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِي فَانظُرُوا مَنْ هُوَ، فَهُوَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي وَالْقَائِمُ فِيكُمْ بِأَمْرِي، وَلَمْ

ص: ٧٣

١- ١) سورة النجم: ١.

٢- ٢) الأماي: ٦٦٠: ح ٨٩٥.

٣- ٣) الأماي: ٦٧٠: ح ٨٩٨.

٤- ٤) الأماي: ٦٧٨: ح ٩٢٤.



يَكُنْ فِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَطْمَعُ أَنْ يَقُولَ لَهُ أَنْتَ الْقَائِمُ بَعْدِي، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الرَّابِعَ جَلَسَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي حُجْرَتِهِ يَنْتَظِرُ هُبُوطَ النُّجْمِ إِذْ انْقَضَ نَجْمٌ مِنَ السَّمَاءِ قَدْ غَلَبَ ضَوْؤُهُ عَلَى ضَوْءِ الدُّنْيَا حَتَّى وَقَعَ فِي حُجْرَةِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ وَالنُّجْمِ إِذَا هَوَىٰ إِلَىٰ آخِرِ الشُّورَةِ (١).

٣٠١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ أَبَانَ عَنْ زُرَّارَةَ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّادِ الْقَصْرِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَانْتَهَىٰ إِلَىٰ حَيْثُ أَرَادَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ نَاجِيَهُ حَيْثُ جَلَّ جَلَالُهُ، فَلَمَّا أَنْ هَبَطَ إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةَ نَادَاهُ: يَا مُحَمَّدُ! قَالَ: لَبَّيْكَ رَبِّي قَالَ: مَنْ اخْتَرْتَ مِنْ أُمَّتِكَ يَكُونُ لِمَكَ خَلِيفَةً قَالَ: اخْتَرْتُ لِي فَتَكُونَ أَنْتَ الْمُخْتَارَ لِي قَالَ: اخْتَرْتُ لَكَ خَيْرَتَكَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٢).

٣٠٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّارَنْجِيِّ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ دَاوُدَ الشَّعِيرِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ صَاحِبِ الْمَنْصُورِ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ عَهَدَ إِلَيَّ رَبِّي فِي عَلِيٍّ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَيِّدِيكَ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَيَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ فَبَشَّرَهُ بِذَلِكَ (٣).

٣٠٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُدْبَةَ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَهْرَدِي إِلَيْهِ طَائِرٌ مَشْوِيٌّ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ وَإِلَيَّ يَا كُلُّ مَعِي مِنْ هَذَا الطَّائِرِ، فَجَاءَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٣٠٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ فَضَّلَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي عَلَى عَلِيٍّ فَقَدْ كَفَرَ (٥).

٣٠٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالْقَانِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْكُوفِيِّ عَنْ

ص: ٧٤

١- (١) الأماي: ٦٨٠ ح ٩٢٨.

٢- (٢) الأماي: ٦٨٧ ح ٩٤٣.

٣- (٣) الأماي: ٧١١.

٤- (٤) الأماي: ٧٥٣ ح ١٠١٢.

٥- (٥) الأماي: ٧٥٤ ح ١٠١٣.



عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَنْكَرَ إِمَامَهُ عَلِيًّا بَعْدِي كَانَ كَمَنْ أَنْكَرَ نُبُوتِي فِي حَيَاتِي، وَمَنْ أَنْكَرَ نُبُوتِي كَانَ كَمَنْ أَنْكَرَ رُبُوبِيَّةَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ (١).

٣٠٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الرُّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ عَلِيُّ إِمَامُ الْخَلِيقَةِ بَعْدِي (٢).

٣٠٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ رَجَاءِ الْجَحْدَرِيِّ عَنْ وَكِيعِ بْنِ الْجَرَّاحِ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ فَضَّلَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي عَلَى عَلِيٍّ فَقَدْ كَفَرَ (٣).

٣٠٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسَانِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمَنْقَرِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قُلْ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقُّ (٤) قَالَ: يَسْتَنْبِئُونَكَ يَا مُحَمَّدُ أَهْلُ مَكَّةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِمَامٌ هُوَ؟ قُلْ: إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقُّ (٥).

## الفصل الثامن

٣٠٩- وَرَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ بَابُوئِيهِ فِي كِتَابِ الْخِصَالِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ وَيَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنِ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُودَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ فِي الْجُحْفَةِ بَعْدَ انْصِرَافِهِ مِنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ: إِنَّ اللَّهَ مَوْلَايَ وَأَنَا مَوْلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَأَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعِيَادِ مَنْ عِيَادَاهُ وَانْصِرْ مَنْ نَصِيرَهُ وَأُخَذْ مَنْ خَذَلَهُ. قَالَ مَعْرُوفُ بْنُ خَرْبُودَ فَعَرَضْتُ هَذَا الْكَلَامَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: صَدَقَ أَبُو الطُّفَيْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا كَلَامًا وَجَدْنَاهُ فِي كِتَابِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَرَفْنَاهُ (٦).

ص: ٧٥

١-١ (١) الأمل: ٧٥٤ ح ١٠١٤.

١-٢ (٢) الأمل: ٧٥٧ ح ١٠٢١.

١-٣ (٣) الأمل: ٧٧١ ح ١٠٤٥.

١-٤ (٤) سورة يونس: ٥٣.

١-٥ (٥) الأمل: ٧٧١ ح ١٠٤٧.

١-٦ (٦) الخصال: ٤٥ ح ٩٨.

و رواه بأسانيد آخر تقدمت فى النصوص على الأئمة عليهم السلام.

٣١٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ السَّكُونِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَضْرَمِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ جَعْفَرِ الْأَحْمَرِ عَنْ أَبِي الصَّيْرِفِيِّ عَنِ ابْنِ كَثِيرِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسِيدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَسْرَى بِي رَبِّي فَأَوْحَى إِلَيَّ فِي عَلَيٍّ بِثَلَاثٍ: إِنَّهُ إِمَامٌ الْمُتَّقِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (١).

٣١١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدَانَ الْبَلْخِيِّ عَنْ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُنْتَنَى عَنْ زَيْدِ بْنِ حُبَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهَيْعَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ. وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: -: إِنَّ عَلِيًّا يَا تُبَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نَاقِهِ مِنْ نُوقِ الْجَنَّةِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنْ بَطْنَانِ الْعَرْشِ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَصِيَّ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٢).

٣١٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الْمَفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمْ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ عِيدٍ؟ فَقَالَ: أَرْبَعَةٌ أَعْيَادٌ إِلَى أَنْ قَالَ: أَعْظَمُهَا وَ أَشْرَفُهَا يَوْمُ الثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي أَقَامَ اللَّهُ فِيهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ نَصَبَهُ لِلنَّاسِ عِلْمًا «الْحَدِيثُ» (٣).

٣١٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْأَسْتَوَابَادِيُّ الْعَدْلُ بَلَّغَ عَنْ جَدِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبَانَ عَنْ زَافِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكَ الْعَامِرِيِّ عَنِ الْحَرْثِ بْنِ ثَعْلَبَةَ قَالَ: قُلْتُ لِسَعْدِ أَ شَهِدْتَ شَيْئًا مِنْ مَنَاقِبِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: شَهِدْتُ لَهُ أَرْبَعَ مَنَاقِبَ وَ الْخَامِسَةَ قَدْ شَهِدْتُهَا وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ الرَّابِعُهُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَفَعَهَا حَتَّى رُئِيَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِمَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ وَ الْخَامِسَةُ حَلْفَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي أَهْلِهِ ثُمَّ لَحِقَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤).

ص: ٧٦

١- ١) الخصال: ١١٦ ح ٩٤.

٢- ٢) الخصال: ٢٠٤ ح ١٩.

٣- ٣) الخصال: ٢٦٤ ح ١٤٥.

٤- ٤) الخصال: ٣١١ ح ٨٧.

٣١٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْفَضْلِ الْأَهْوَازِيِّ عَنْ بَكْرِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَصْرِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: إِنَّكَ تُخَاصِمُ النَّاسَ بَعْدِي بِسِتِّ خِصَالٍ فَتَخْصِمُهُمْ لَيْسَتْ فِي قُرَيْشٍ مِنْهَا شَيْءٌ، إِنَّكَ أَوْلُهُمْ إِيْمَانًا بِاللَّهِ، وَأَقْوَمُهُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ وَأَوْفَاهُمْ بِعَهْدِ اللَّهِ، وَأَرْأَفُهُمْ بِالرَّعِيَّةِ، وَأَعْلَمُهُمْ (١) بِالْقَضِيَّةِ وَأَقْسَمُهُمْ بِالسَّوِيَّةِ وَأَفْضَلُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (٢). وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّكُونِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ خَلْفِ بْنِ خَالِدِ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ بَشْرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعْدَانَ عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَعَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

٣١٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: أُعْطِيَتْ فِيكَ تِسْعَ خِصَالٍ ثَلَاثٌ فِي الدُّنْيَا وَثَلَاثٌ فِي الْآخِرَةِ وَاثْنَتَانِ لَكَ وَوَاحِدَةٌ أَخَافُهَا عَلَيْكَ، فَأَمَّا الثَّلَاثُ الَّتِي فِي الدُّنْيَا فَأِنَّكَ وَصِيِّي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَقَاضِي دِينِي «الْحَدِيثُ» (٤). وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنِ بْنُ يَحْيَى الْبَجَلِيُّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ قَطَنِ بْنِ نَسِيرٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَزْنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ (٥).

٣١٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ مَقْبَرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُؤَمَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ خَلْفِ بْنِ نَصْرِ بْنِ مَزَاحِمَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: أَنْتَ الْوَزِيرُ وَالْوَصِيُّ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ وَالْأَمَالِ (٦). وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلُوهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ نَصْرِ بْنِ مَزَاحِمَ عَنْ أَبِي خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ عَلِيٍّ وَذَكَرَ نَحْوَهُ وَرَوَاهُ

ص: ٧٧

١- ١) في نسخه ثانيه: و أعرفهم.

٢- ٢) الخصال: ٣٣٧ ح ٣٩.

٣- ٣) الخصال: ٣٦٣ ح ٥٤.

٤- ٤) الخصال: ٤١٥ ح ٥.

٥- ٥) الخصال: ٤١٥ ح ٦.

٦- ٦) الخصال: ٤٢٨ ح ٦.

٣١٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُؤَدَّبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَصِيبِيَّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَبْسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ السُّلَمِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ وَقَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي كَهَارُونَ مِنْ مُوسَى وَقَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي كَنَفْسِي، طَاعَتُهُ طَاعَتِي، وَمَعْصِيَتُهُ مَعْصِيَتِي وَقَالَ: عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقُّ مَعَهُ لَا يَفْتَرِقَانِ حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ (٢).

٣١٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الدَّقَاقُ وَالْحَسَنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْتَبُ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّنَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ عَمْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ جَمِيعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكَانَ فِيمَا أَوْصَى بِهِ أَنْ قَالَ: ثُمَّ ذَكَرَ وَصِيَّتَهُ طَوِيلَةً (٣).

٣١٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَسَنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ الْخَثْعَمِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ ثَعْلَبِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ حَفْصِ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْوَرَّاقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي إحتِجَاجِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَنَا الْمَوْلَى لَكَ وَلكُلِّ مُسْلِمٍ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْغَدِيرِ أَمْ أَنْتَ؟ قَالَ: بَلْ أَنْتَ. قَالَ: أَنْشُدْكَ اللَّهُ أَلَيْ الْوِزَارَةَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَالْمَثَلُ مِنْ هَارُونَ مِنْ مُوسَى أَمْ لَكَ؟ قَالَ: بَلْ لَكَ. قَالَ: أَنْشُدْكَ اللَّهُ أَلَيْ الْوِلَايَةَ مِنَ اللَّهِ مَعَ وَلايَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي آيَةِ زَكَةِ الْخَاتَمِ أَمْ لَكَ؟ قَالَ: بَلْ لَكَ. قَالَ: فَأَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَلَيْ وَ لِأَهْلِ بَيْتِي وَوُلْدِي آيَةَ التَّطْهِيرِ مِنَ الرَّجْسِ أَمْ لَكَ وَ لِأَهْلِ بَيْتِكَ؟ قَالَ: بَلْ لَكَ وَ لِأَهْلِ بَيْتِكَ. قَالَ: فَأَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَنْتَ الْفَتَى الَّذِي نُودِيَ فِي السَّمَاءِ: لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفَقَارِ وَلَا فِتْنَى إِلَّا عَلِيٌّ أَمْ أَنَا؟ قَالَ: بَلْ أَنْتَ.

١- (١) الخصال: ٤٢٩ ح ٧.

٢- (٢) الخصال: ٤٩٦ ح ٥.

٣- (٣) الخصال: ٥٤٣ ح ١٩.

قَالَ: فَأَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَنَا الَّذِي دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِلطَّيْرِ عِنْدَهُ بِرِيدُ أَكْلَهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ بَعْدِي أَمْ أَنْتَ؟ قَالَ: بَلْ أَنْتَ. قَالَ: فَأَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَنْتَ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِعِلْمِ الْقَضَاءِ بِقَوْلِهِ: عَلَيَّ أَقْضَاكُمْ أَمْ أَنَا؟ قَالَ: بَلْ أَنْتَ. قَالَ: فَأَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَنْتَ الَّذِي أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ بِالْإِمْرَةِ عَلَيْهِ فِي حَيَاتِهِ أَمْ أَنَا؟ قَالَ: بَلْ أَنْتَ (١).

٣٢٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِسْكِينٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ وَ هَيْثَمِ وَ أَبِي طَارِقٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ فِي حَدِيثِ إِحْتِجَاجِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ السُّورَى وَ هُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَأَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ وَ إِلَيَّ يَأْكُلُ مَعِيَ مِنْ هَذَا الطَّيْرِ غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا. قَالَ: فَأَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ الْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ وَ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ غَيْبِهِ، عَدُوُّكَ عَدُوِّي وَ عَدُوِّي عَدُوُّ اللَّهِ، وَ وِثْيُكَ وَ لِيِّي، وَ وِثْيِي وَ لِيِّي اللَّهُ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا إِلَى أَنْ قَالَ: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبْعَثَ بَرَاءَةَ فَبَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَاتَاهُ جَبْرَيْلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُ لَا يُؤَدِّي عَنْكَ إِلَّا- أَنْتَ أَوْ رَجُلٌ مِنْكَ، فَبَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذْتُهَا مِنْ أَبِي بَكْرٍ فَمَضَيْتُ بِهَا وَ أَدَيْتُهَا غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا. قَالَ: فَأَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ إِمَامٌ مَنْ أَطَاعَنِي وَ نَوَّرَ أَوْلِيَانِي وَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمَهَا اللَّهُ الْمُتَّقِينَ غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا. قَالَ: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ إِمَامٌ مَنْ أَطَاعَنِي وَ نَوَّرَ أَوْلِيَانِي وَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمَهَا اللَّهُ الْمُتَّقِينَ غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا. قَالَ: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلَيَّ مَعَ الْحَقِّ، وَ الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ لَا- يَفْتَرِقَانِ حَتَّى يَرْدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا. قَالَ: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ، وَ أَنْتَ يَا عَلِيُّ سَيِّدُ الْعَرَبِ غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا (٢). وَ رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ مَرْسَلًا وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

ص: ٧٩

١- (١) الخصال: ٥٤٨-٥٥٠ ح ٣٠.

٢- (٢) الخصال: ٥٥٤ ح ٣١.

٣٢١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّنَائِي وَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الدَّقَّاقُ وَ الْحَسَنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَكْتَبُ وَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُلُّهُمْ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ بَزِيدٍ عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقَدْ عَلِمَ الْمُسْلِمُ تَحْفَظُونَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِمْ رَجُلٌ لَهُ مَنْقَبَةٌ إِلَّا شَرِكْتُهُ فِيهَا، وَ لِي سَبْعُونَ مَنْقَبَةً لَمْ يَشْرِكْنِي فِيهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ قَالَ: وَ الْخَامِسَةُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِي: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا الثَّانِيَةُ عَشْرَةَ فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَا عَلِيُّ مَثَلُكَ فِي أُمَّتِي مَثَلُ سَيِّدِنَا نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ. ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا الْخَامِسَةُ عَشْرَةَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَوْصَى إِلَيَّ. ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا الْحَادِيَةُ وَ الْعِشْرُونَ فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا وَ لَنْ تَدْخَلَ الْمَدِينَةَ إِلَّا مِنْ بَابِهَا. ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا الْخَامِسَةُ وَ الْعِشْرُونَ فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: الْجَنَّةُ مُحَرَّمَةٌ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ حَتَّى أَدْخُلَهَا أَنَا، وَ هِيَ مُحَرَّمَةٌ عَلَى الْأَوْصِيَاءِ حَتَّى تَدْخُلَهَا أَنْتَ، إِنَّ اللَّهَ بَشَّرَنِي بِأَنَّكَ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ. ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا الثَّامِنَةُ وَ الْعِشْرُونَ فَإِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ وَعَدَنِي فِيكَ وَعَدًّا لَنْ يُخْلِفَهُ جَعَلَنِي نَبِيًّا وَ جَعَلَكَ وَصِيًّا. ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا السَّابِعَةُ وَ الْأَرْبَعُونَ فَإِنَّهُ أَمَرَنِي فِي وَصِيَّتِهِ لِي بِقَضَاءِ دِينِهِ وَ عِدَاتِهِ. ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا الْحَادِيَةُ وَ الْخَمْسُونَ فَإِنَّهُ أَقَامَنِي لِلنَّاسِ كَأَنَّهُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ فَقَالَ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ. ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا الرَّابِعَةُ وَ السُّتُونَ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَتَى بِطَائِرٍ مَشْوِيٍّ مِنَ الْجَنَّةِ فَدَعَا اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ أَحَبُّ خَلْقِهِ إِلَيْهِ، فَوَفَّقَنِي اللَّهُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَأَكَلْتُ مَعَهُ مِنْ ذَلِكَ الطَّيْرِ. وَ أَمَّا الْخَامِسَةُ وَ السُّتُونَ فَإِنِّي كُنْتُ أَصَلُّ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ جَاءَ سَائِلٌ يَسْأَلُ وَ أَنَا رَاكِعٌ فَنَاقَلْتُهُ خَاتِمِي مِنْ إِصْبَعِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فِيَّ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (١).

ص: ٨٠

ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا السَّابِعُ وَ السُّتُونَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمَرَ أَنْ أَدْعَى بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فِي حَيَاتِهِ وَ بَعْدَ مَوْتِهِ وَ لَمْ يُطَلِّقْ ذَلِكَ لِأَحَدٍ غَيْرِي. وَ أَمَّا الثَّامِنُ وَ السُّتُونَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِي: يَا عَلِيُّ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ مِنْ بَطْنَانِ الْعَرْشِ أَيْنَ سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ فَأَقُومُ ثُمَّ يَنَادِي مُنَادٍ: أَيْنَ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ فَتَقُومُ أَنْتَ (١). وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ أَخَذْتُ مِنْهُ مَوَاضِعَ الْحَاجَةِ.

٣٢٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَمِّيِّ يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ الْمَقْدِسِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الرَّازِيِّ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَّانِيِّ عَنْ لَيْثِ بْنِ مَجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَبْرَائِيلَ هَبَطَ فَقَالَ: اللَّهُ الْعَلِيُّ الْأَعْلَى يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ: مُحَمَّدٌ نَبِيُّ رَحْمَتِي وَ عَلِيُّ مُقِيمٌ حُجَّتِي (٢).

٣٢٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارُ قَالُوا: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَجَّالِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ اللَّوْثِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الدَّيْلَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَوْصِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَلْفِ بَابٍ، كُلُّ بَابٍ يَفْتُحُ أَلْفَ بَابٍ (٣).

٣٢٤- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَوْصِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَلْفِ كَلِمَةٍ وَ أَلْفِ بَابٍ يَفْتُحُ كُلُّ كَلِمَةٍ وَ كُلُّ بَابٍ أَلْفَ كَلِمَةٍ وَ أَلْفَ بَابٍ.

٣٢٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّنَانِيُّ وَ الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِشَامِ الْمُؤَدَّبُ وَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْقَطَّانُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بَهْلُولٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الْوَفَاةَ دَعَانِي فَقَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَ صِيبِي وَ خَلِيفَتِي عَلَى أَهْلِي وَ أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي «الْحَدِيثُ» (٤).

ص: ٨١

١- (١) الخصال: ٥٧٣ ح ١.

٢- (٢) الخصال: ٥٨٣ ح ٧.

٣- (٣) الخصال: ٦٤٢ ح ٢٠.

٤- (٤) الخصال: ٦٥٢ ح ٥٣.

٣٢٦- وَرَوَى الصَّدُوقُ بْنُ يَابُوَيْهِ أَيْضاً فِي كِتَابِ ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَيْمُونِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَضْيَمَفَهَانِيِّ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسًا وَعِنْدَهُ نَفَرٌ مِنْ أَضْيَاحِهِ فِيهِمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَنْ قَالَ: مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ فَقَالَ رَجُلَانِ مِنْ أَضْيَاحِهِ: فَخُنْ نَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّمَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِنْ هَذَا وَشَيْعَتِهِ الَّذِينَ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُمْ، فَقَالَ الرَّجُلَانِ: فَخُنْ نَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ: عَلَامَةُ ذَلِكَ أَنْ لَا تَحْلَا عَقْدَتَهُ وَلَا تَجْلِسَا مَجْلِسَهُ وَلَا تُكْذِبَا حَدِيثَهُ (١).

٣٢٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يُوسُفَ الْعَبَّازِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنِ حِدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ: قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْأَعْيَادِ غَيْرِ الْعِيدَيْنِ وَالْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ لَهُمْ مَا هُوَ أَعْظَمُ: الْيَوْمَ الَّذِي أُقِيمَ فِيهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَعَقَّدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْوَلَايَةَ فِي أَعْنَاقِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ بَغْدِيرِ خُمٍّ فَقُلْتُ: وَ أَيُّ الْأَيَّامِ هِيَ؟ فَقَالَ: إِنَّ الْأَيَّامَ تَخْتَلِفُ ثُمَّ قَالَ: يَوْمٌ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ «الْحَدِيثُ» (٢).

٣٢٨- وَرَوَى الصَّدُوقُ بْنُ يَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنِ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ اللَّهَ ضَمِنَ لِلْمُؤْمِنِ ضَمَانًا قَالَ: قُلْتُ وَ مَا هُوَ؟ قَالَ: ضَمِنَ لَهُ أَنْ هُوَ أَقْرَبُ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالنُّبُوَّةِ، وَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْإِمَامَةِ، وَ أَدَّى مَا أُفْتَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُسَكِّنَهُ فِي جَوَارِهِ «الْحَدِيثُ» (٣). أقول: هذا ليس بنص من الصادق عليه السلام، بل يرويه عن آبائه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الله عز وجل وهو ظاهر.

٣٢٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ وَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ

(١- ١) ثواب الأعمال: ٧.

(٢- ٢) ثواب الأعمال: ٧٤.

(٣- ٣) التوحيد: ١٩ ح ٤.



الدِّقَاقُ قَالَا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ اللَّهَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَأْسُودِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ صِدْقَانِ يَهُودِيَّانِ قَدْ آمَنَّا بِمُوسَى وَآتَيْنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَسَجَعَا مِنْهُ وَكَانَا قَدْ قَرَأْنَا التَّوْرَةَ وَصُحُفَ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعَلِمَ الْكُتُبِ الْأُولَى، فَلَمَّا قَبِضَ اللَّهُ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَا يَسْأَلَانِ عَنْ صَاحِبِ الْأَمْرِ بَعْدَهُ وَقَالَا: إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ نَبِيٌّ قَطُّ إِلَّا وَلَهُ خَلِيفَةٌ يَقُومُ بِالْأَمْرِ فِي أُمَّتِهِ بَعْدَهُ، قَرِيبُ الْقَرَابَةِ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، عَظِيمُ الْخَطَرِ جَلِيلُ الشَّانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: هَيْلُ تَعْرِفُ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ الْآخَرُ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا بِالصَّفَةِ الَّتِي أَجِدُهَا فِي التَّوْرَةِ هُوَ الْأَصْبَحُ الْمُضِيءُ، فَإِنَّهُ كَانَ أَقْرَبَ الْقَوْمِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَسَأَلَ عَنِ الْخَلِيفَةِ أُرْسِدَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا نَظَرَا إِلَيْهِ قَالَا: لَيْسَ هَذَا صَاحِبِنَا، فَقَالَا لَهُ: مَا قَرَأْتِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: إِنِّي رَجُلٌ مِنْ عَشِيرَتِهِ وَهُوَ زَوْجُ ابْنَتِي عَائِشَةَ قَالَا: هَلْ غَيْرُ هَذَا؟ قَالَ: لَا قَالَا: لَيْسَ هَذَا بِقَرَابَتِهِ فَأَخْبَرْنَا أَيْنَ رُبُّكَ؟ قَالَ: فَوْقَ سَمَاوَاتٍ قَالَا: هَيْلُ غَيْرُ هَذَا؟ قَالَ: لَا قَالَا: دَلَّنَا عَلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ فَأَنْتَ لَسْتَ بِالرَّجُلِ الَّذِي نَجِدُ صِفَتَهُ فِي التَّوْرَةِ أَنَّهُ وَصِيٌّ هَذَا النَّبِيِّ وَخَلِيفَتُهُ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ دَلَّهُمَا عَلَى عُمَرَ فَقَالَا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَا لَهُ: دَلَّنَا عَلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ فَأَرَشَدَهُمَا إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا جَاءَهُ فَنَظَرَا إِلَيْهِ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: إِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي نَجِدُ صِفَتَهُ فِي التَّوْرَةِ أَنَّهُ وَصِيٌّ هَذَا النَّبِيِّ وَخَلِيفَتُهُ وَزَوْجُ ابْنَتِهِ، وَ أَبُو السَّبْطَيْنِ وَالْقَائِمُ بِالْحَقِّ مِنْ بَعْدِهِ. ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُمَا سَأَلَاهُ عَنْ أَشْيَاءَ فَأَجَابَهُمَا إِلَى أَنْ قَالَ: قَالَ الْيَهُودِيُّ مَا مَنَعَ صَاحِبِيكَ أَنْ يَكُونَا جَعَلَاكَ فِي الْمَكَانِ الَّذِي أَنْتَ أَهْلُهُ؟ فَوَالَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى إِنَّكَ لَأَنْتَ الْخَلِيفَةُ حَقًّا، نَجِدُ صِفَتَكَ فِي كُتُبِنَا وَنَقَرَاهُ فِي كِتَابِنَا، وَإِنَّكَ أَنْتَ لَمَأْتِقٌ بِهَذَا الْأَمْرِ وَأُولَى مِمَّنْ عَلَيَّكَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدَّمَا وَأَخْرَا، وَحَسَابُهُمَا عَلَى اللَّهِ يُوقَفَانِ وَيُسْأَلَانِ (١).

٣٣٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَسَنِ بْنِ أَبِيانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ عَنْ أَحْمَدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثْمِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ تَبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ مَلَكًا عَلَى صُورِهِ الَّذِيكَ يُنَادِي إِذَا دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاةِ: أَشْهَدُ أَنَّ

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا سَيِّدُ النَّبِيِّينَ وَ أَنَّ وَصِيَّهُ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ (١).

٣٣١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رُمَيْحِ النَّسَوِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ الْعُقَيْلِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْبَلْخِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْخَزَاعِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَازْهَرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ يَهُودِيًّا أَسْلَمَ بَعْدَ مَا رَأَى إِعْجَازَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَقُلْتُ: وَ أَنَا أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا خَيْرُ أَهْلِی وَ أَقْرَبُ النَّاسِ مِنِّي، لَحْمُهُ مِنْ لَحْمِي، وَ دَمُهُ مِنْ دَمِي، وَ رُوحُهُ مِنْ رُوحِي، وَ هُوَ الْمَوْزِيْرُ لِي فِي حَيَاتِي وَ الْخَلِيفَةُ بَعْدَ وَفَاتِي كَمَا كَانَ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، فَاسْمَعْ لَهُ وَ أَطِعْ فَإِنَّهُ عَلِيُّ الْحَقُّ (٢).

### الفصل الحادي عشر

٣٣٢- وَ رَوَى ابْنُ بَابُوَيْهٍ فِي كِتَابِ عَلَلِ الشَّرَائِعِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْوَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رَبِيعِ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِأُمِّ سَلَمَةَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَحْمُهُ مِنْ لَحْمِي، وَ دَمُهُ مِنْ دَمِي وَ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، يَا أُمَّ سَلَمَةَ إِسْمِعِي وَ إِشْهَدِي هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ هُوَ عَيْبَةُ عَلْمِي وَ بِيَابِي الَّذِي أُوتِيَ مِنْهُ، وَ هُوَ الْوَصِيُّ مِنْ بَعْدِي عَلَى الْأُمَمَاتِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، وَ الْخَلِيفَةُ عَلَى الْأَخْيَارِ مِنْ أُمَّتِي وَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ (٣).

٣٣٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ ضُرَيْسٍ عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ وَ هِشَامِ الزَّمْعَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الظُّهْرِيِّ [الطُّهَوِيُّ] عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي فِي أَهْلِي، تَقْضِي دِينِي وَ تُبْرِئُ دِمَّتِي (٤).

٣٣٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا

ص: ٨٤

١- (١) التوحيد: ٢٨٢ ح ١٠.

٢- (٢) التوحيد: ٣١١ ح ٢.

٣- (٣) علل الشرائع: ١/٦٦.

٤- (٤) علل الشرائع: ١/١٥٧ ح ٤.

الْقَطَانِ عَنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بَهْلُولٍ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رَبِيعٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ فِي عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ لَأَخُو رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَابْنُ عَمِّهِ وَوَصِيَّتُهُ، وَخَلِيفَتُهُ عَلَى أُمَّتِهِ وَإِنَّهُ أَنْزَعُ مِنَ الشُّرَكَاءِ، بَطِينٌ مِنَ الْعِلْمِ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ أَرَادَ النَّجَاهَ غَدًا فَلْيَأْخُذْ بِحُجْرَةِ هَذَا الْأَنْزَعِ الْبَطِينِ يَغْنَى عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

٣٣٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِيثِهِ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْوَفَاةُ دَعَا الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَآمِرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لِلْعَبَّاسِ: يَا عَمُّ مُحَمَّدٍ! تَأْخُذُ تَرَاثَ مُحَمَّدٍ وَتَقْضِي دَيْنَهُ وَتُنْجِزُ عِدَاتِهِ؟ فَرَدَّ عَلَيْهِ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ كَثِيرُ الْعِيَالِ قَلِيلُ الْمَالِ، مَنْ يُطِيقُكَ وَأَنْتَ تُبَارِي الرَّيْحَ؟ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَعَادَ الْقَوْلَ عَلَى الْعَبَّاسِ فَأَجَابَ بِهَذَا الْجَوَابِ، وَأَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَبِلَ ذَلِكَ، فَتَزَعَ خَاتَمَهُ مِنْ إِصْبَعِهِ فَقَالَ: تَحْتَمُّ بِهَذَا فِي حَيَاتِي فَتَحْتَمُّ بِهِ، وَدَفَعَ إِلَيْهِ الدَّرْعَ وَالرَّيَاةَ وَسَيْفَهُ ذَا الْقَمَارِ وَالْعِمَامَةَ وَالْجُبَّةَ وَالْمَأْبْرَقَةَ وَالْقَضِيَّةَ وَغَيْرَ ذَلِكَ «الْحَدِيثُ» (٢).

٣٣٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: سَأُعْطِيهَا رَجُلًا يَأْخُذُهَا بِحَقِّهَا، لَا يَقُولُ لَا، يَا عَلِيُّ أَوْ تَقْبَلُ وَصِيَّتِي وَتَقْضِي دَيْنِي وَتُنْجِزُ مَوْعِدِي؟ فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَعَمْ يَا أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ دَفَعَ إِلَيْهِ الدَّرْعَ وَالرَّيَاةَ وَابْتِغَاءَهُ (٣). وقال: حدثنا محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن أبي القاسم عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن إبراهيم بن إسحاق الأزدي عن أبيه عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي نحوه و ذكر الوصيه و النص عليه (٤).

٣٣٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الطَّلَقَانِيُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَلُودِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِي عَبَّادَةَ عَنْ عَمْرِ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ

ص: ٨٥

١- (١) علل الشرائع: ١/١٥٩ ح ٣.

٢- (٢) علل الشرائع: ١/١٦٧ ح ١.

٣- (٣) علل الشرائع: ١/١٦٨ ح ٢.

٤- (٤) علل الشرائع: ١/١٦٨ ح ٣.

أَبِي صَادِقٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ نَاجِدٍ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنِي عَبْدَ الْمُطَّلِبِ فِي بَيْتِ فَقَالَ: أَيُّكُمْ يُبَايِعُنِي عَلَى أَنَّهُ أَحْيَى وَوَارِثِي وَوَصِيِّي؟ فَقُمْتُ إِلَيْهِ وَ أَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمِ فَقُلْتُ: أَنَا فَقَالَ: اجْلِسْ ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلَّ ذَلِكَ أَقَوْمٌ إِلَيْهِ فَيَقُولُ اجْلِسْ حَتَّى كَانَتْ فِي الثَّلَاثَةِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى يَدِي فَلَدَلَكُ (١) وَرَثْتُ إِنْ عَمِّي دُونَ عَمِّي (٢).

٣٣٨- وَعَنْهُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَزْدِيِّ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ وَ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: وَ أَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ أَى رَهْطِكَ الْمُخْلِصِينَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنِي عَبْدَ الْمُطَّلِبِ وَ هُمْ إِذْ ذَاكَ أَرْبَعُونَ رَجُلًا يَزِيدُونَ رَجُلًا أَوْ يُنْقِصُونَ رَجُلًا، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَكُونُ أَحْيَى وَ وَارِثِي وَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي فِيكُمْ بَعْدِي؟ فَعَرَضَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ رَجُلًا- رَجُلًا- فَكُلُّهُمْ يَا بِي ذَلِكَ حَتَّى أَتَى عَلِيٌّ فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: يَا بِنِي عَبْدَ الْمُطَّلِبِ هَذَا أَحْيَى وَ وَارِثِي وَ وَصِيِّي وَ وَارِثِي وَ وَصِيِّي فِيكُمْ بَعْدِي، فَتَقَامَ الْقَوْمُ يَضْحَكُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ وَ يَقُولُونَ لِأَبِي طَالِبٍ: قَدْ أَمَرَكَ أَنْ تَسْمَعَ وَ تُطِيعَ لِهَذَا الْغُلَامِ (٣).

٣٣٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُظَفَّرُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَلَوِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَصِيرِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ عِيسَى بْنِ مَهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنَى بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٤).

٣٤٠- وَ بِاللَّسِيِّ نَادٍ عَنْ نَصِيرِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُثْبَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِيانٍ عَنْ سَيِّدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُودَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ سَدِّ الْأَبْوَابِ سِوَى بَابِ عَلِيٍّ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا مَنَى بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ رَوَاهُ أَيْضًا مُرْسَلًا فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ (٥).

٣٤١- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ

ص: ٨٦

١- ١) فِي الْمَصْدَرِ: فَبِذَلِكَ.

٢- ٢) عِلَلُ الشَّرَائِعِ: ١/١٧٠ ح ١.

٣- ٣) عِلَلُ الشَّرَائِعِ: ١/١٧٠ ح ٢.

٤- ٤) عِلَلُ الشَّرَائِعِ: ١/٢٠٢ ح ٢.

٥- ٥) عِلَلُ الشَّرَائِعِ: ١/٢٠٢ ح ٣.

الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ حَبِيبِ السَّجِسْتَانِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَبَادَا هُوَ بِرُمَانَتَيْنِ عَلَى رَأْسِهِ فَتَنَاوَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُحَمَّدٍ أَنَّهُمَا مِنْ قُطْفِ الْجَنَّةِ فَلَا يَأْكُلُهُمَا إِلَّا أَنْتَ وَوَصِيكَ عِلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (١).

٣٤٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصَيْبِهَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ كُنْدَرَانِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ عَبَادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ نَاصِحِ حَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ سَلْمَانَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيًّا فَمَنْ وَصَّيْتُكَ فَسَيَكْتُ عَنِّي فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ رَأْيِي مِنْ بَعِيدٍ قَال: يَا سَلْمَانَ! قُلْتُ: لَبَيْكَ وَ أَسْرَعْتُ إِلَيْهِ، قَال: تَعْلَمُ مَنْ كَانَ وَصِيَّيَ مُوسَى؟ قُلْتُ: يُوشَعَ بْنَ نُونٍ، قَالَ: ذَاكَ لِأَنَّهُ كَانَ يَوْمئِذٍ خَيْرَهُمْ وَ أَعْلَمَهُمْ، وَ إِنِّي أَشْهَدُ الْيَوْمَ أَنَّ عَلِيًّا خَيْرُهُمْ وَ أَفْضَلُهُمْ وَ هُوَ وَلِيِّ وَ وَارِثِي وَ وَصِيِّ (٢).

٣٤٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ أَيَّانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

## الفصل الثاني عشر

٣٤٤- وَ رَوَى ابْنُ يَابُوتَةَ فِي كِتَابِ صِفَاتِ الشَّيْخِ (٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْمُؤَدَّبُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَصَيْبِهَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَشِيَمِ الطُّوسِيِّ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ إِبْنِ عَمِّهِ قَالَ: سَأَلْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَغَضِبَ ثُمَّ قَالَ: مَا يَأَلُّ أَقْوَامٌ يَذْكُرُونَ مِنْ مَنْزِلَتِهِ مِنَ اللَّهِ كَمَنْزِلَتِي، أَلَا وَ مَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا أَحَبَّنِي، وَ مَنْ أَحَبَّنِي فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٥).

٣٤٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ مُسَدِّ تَفَادٍ بْنِ يَحْيَى عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ عَنْ

ص: ٨٧

١- ١) علل الشرائع: ١/٢٧٧ ح ١.

٢- ٢) علل الشرائع: ٢/٤٦٩ ح ٣٠.

٣- ٣) علل الشرائع: ٢/٤٧٤ ح ٣٥.

٤- ٤) لم نجد الأحاديث في صفات الشيعة، نعم بعضها موجود في فضائل الشيعة.

٥- ٥) فضائل الشيعة: ٢.

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: فَضْرَبَ عَلِيٌّ كَتِيفَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١) ثُمَّ قَالَ: هَذَا وَشِيعَتُهُ هُمُ الْفَائِزُونَ (٢).

٣٤٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِي فَضْلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِيهِ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ الْعَلَمُ فِي هَيْدِهِ الْأُمَّةِ، مَنْ أَحَبَّكَ نَجَا، وَمَنْ أَبْغَضَكَ هَلَكَ! يَا عَلِيُّ أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَأَنْتَ بَابُهَا وَهِيَ تُوْتِي الْمَدِينَةَ إِلَّا مِنْ بَابِهَا، يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَقَائِدُ الْعُرَى الْمُحْجَلِينَ (٣).

٣٤٧- قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ ظَلَمَ عَلِيًّا مَقْعَدِي هَذَا بَعْدَ وَفَاتِي فَكَأَنَّمَا جَحَدَ نُبُوتِي وَ نُبُوَّةَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي (٤).

٣٤٨- قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ جَحَدَ عَلِيًّا إِمَامَتَهُ بَعْدِي فَقَدْ جَحَدَ نُبُوتِي وَمَنْ جَحَدَ نُبُوتِي فَقَدْ جَحَدَ اللَّهَ تَعَالَى رُبُوبِيَّتَهُ (٥).

٣٤٩- قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي مَنْ ظَلَمَكَ فَقَدْ ظَلَمَنِي، وَمَنْ أَنْصَيْتَكَ فَقَدْ أَنْصَيْتَنِي، وَمَنْ جَحَدَكَ فَقَدْ جَحَدَنِي، وَمَنْ وَالَاكَ فَقَدْ وَالَانِي، وَمَنْ عَادَاكَ فَقَدْ عَادَانِي، وَمَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَاكَ فَقَدْ عَصَانِي (٦).

### الفصل الثالث عشر

٣٥٠- وَرَوَى ابْنُ يَبَابٍ فِي كِتَابِ الْأَعْتِقَاتِ مُرْسِلًا قَالَ: نَزَلَ مِنَ الْوَحْيِ الَّذِي لَيْسَ بِقُرْآنٍ مِثْلَ قَوْلِ جَبْرِئِيلَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ دَارِ خَلْقِي، وَ مِثْلَ قَوْلِهِ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: إِنَّ عَلِيًّا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْعُرَى الْمُحْجَلِينَ وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٧).

### الفصل الرابع عشر

٣٥١- وَرَوَى الصَّدُوقُ بْنُ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ فَضَائِلِ شَهْرِ رَمَضَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَهْمَدَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا

ص: ٨٨

١- ١) في المصدر: منكب.

٢- ٢) فضائل الشيعة: ١٢.

٣- ٣) فضائل الشيعة: ١٤.

٤- ٤) البحار: ٢٧/٦٠.

٥- ٥) البحار: ٢٧/٦١.

٦- ٦) المصدر السابق.

٧- ٧) الاعتقادات: ٨٥-٨٦.

عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ خَطَبَنَا ذَاتَ يَوْمٍ ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ قَدْ أَقْبَلَ إِلَيْكُمْ شَهْرُ اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَرَحْمَتِهِ وَذَكَرَ فَضْلَ شَهْرِ رَمَضَانَ وَالْإِخْبَارَ بِقَتْلِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيهِ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَنِي وَإِيَّاكَ وَاضْرَعَنِي وَإِيَّاكَ، وَاخْتَارَنِي لِلنُّبُوَّةِ وَاخْتَارَكَ لِلإِمَامَةِ وَمَنْ أَنْكَرَ إِمَامَتَكَ فَقَدْ أَنْكَرَ نُبُوَّتِي، يَا عَلِيُّ! أَنْتَ وَصِيِّي وَأَبُو وُلْدِي وَزَوْجُ ابْنَتِي وَخَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَبَعْدَ مَوْتِي، أَمْرُكَ أَمْرِي، وَنَهْيُكَ نَهْيِي، أَقْسَمُ بِاللَّذِي بَعَثَنِي بِالنُّبُوَّةِ وَجَعَلَنِي خَيْرَ الْبَرِيَّةِ: إِنَّكَ لَحُجَّةُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ وَآمِينُهُ عَلَى سِرِّهِ وَخَلِيفَتُهُ عَلَى عِبَادِهِ (١).

٣٥٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْفَارِسِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ الرَّبِيعِيِّ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ سَيِّدَ الْوَصِيِّينَ يُقْتَلُ فِي سَيِّدِ الشُّهُورِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ؟ وَمَنْ سَيِّدُ الشُّهُورِ؟ فَقَالَ: أَمَّا سَيِّدُ الشُّهُورِ فَشَهْرُ رَمَضَانَ، وَأَمَّا سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ فَأَنْتَ يَا عَلِيُّ (٢).

### الفصل الخامس عشر

٣٥٣- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْمَجَالِسِ وَالْأَخْبَارِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّقْفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعْتَبِ مَوْلَاهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدَبِ بْنِ جُنَادَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي وَصِيْفِي وَوَصِيِّي وَوَزِيرِي وَآمِينِي، مَكَانُكَ مِنِّي فِي حَيَاتِي وَبَعْدَ مَوْتِي كَمَا كَانَ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، مَنْ مَاتَ وَهُوَ يُجِيبُكَ خَتَمَ اللَّهُ لَهُ بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يُبْغِضُكَ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبٌ (٣).

٣٥٤- وَبِإِسْنَادٍ مَرَّ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي إِحْتِجَاجِهِ عَلَى أَهْلِ الشُّورَى قَالَ: هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدَ الْغَائِبَ ذَلِكَ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ: هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَتَنْتَهَنَّ يَا بَنِي وَليَعَهُ أَوْ

ص: ٨٩

١- ١) فضائل شهر رمضان: ٧٩ ح ٦١.

٢- ٢) فضائل شهر رمضان: ١٠٩ ح ١٠١.

٣- ٣) المجالس والأخبار: ٥٤٥ ح ١١٦٧.



لَأَبْعَثَنَّ عَلَيْكُمْ رَجُلًا كَنَفْسِي طَاعَتُهُ كَطَاعَتِي، وَ مَعْصِيَتُهُ كَمَعْصِيَتِي غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَ لَوْ كَانَ نَبِيٌّ بَعْدِي لَكُنْتُه يَا عَلِيُّ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ: أَنْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: الْحَقُّ بَعْدِي مَعَ عَلِيٍّ وَ عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ يَزُولُ مَعَهُ حَيْثُمَا زَالَ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ: فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ آتَى الزَّكَاةَ وَ هُوَ رَاكِعٌ فَزَلَّتْ فِيهِ: إِنَّمَا وَ لِيَكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (١) غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ إِسِيخَلَفَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي أَهْلِهِ وَ جَعَلَ أَمْرَ أَزْوَاجِهِ إِلَيْهِ مِنْ بَعْدِهِ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ: فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَقُولُ كَمَا قَالَ عَبْدُكَ مُوسَى: رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي وَ يَسِّرْ لِي أَمْرِي... وَ اجْعَلْ لِي وَ زِيرًا مِنْ أَهْلِي هَارُونَ أَحْسَى أَشَدُّ بِهِ أَزْرِي (٢) إِلَى آخِرِ دَعْوِهِ مُوسَى إِلَّا التُّبُوَّةَ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ: فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنْتَ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْيَالُ يَعْسُوبُ الظَّالِمِينَ، وَ أَنْتَ الصَّدِيقُ الْمَأْكُوبُ وَ أَنْتَ الْفَارُوقُ الْمَأْعُظَمُ الَّذِي يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ غَيْرِي قَالُوا: لَا قَالَ: فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِالْجُحْفَةِ بِالشَّجَرَاتِ مِنْ حَمٍّ: مَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَنِي وَ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَ مَنْ عَصَاكَ فَقَدْ عَصَانِي، وَ مَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ: فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنْتَ أَوْلَى النَّاسِ بِأُمَّتِي مِنْ بَعْدِي وَ إِلَى اللَّهِ مِنْ وَالِيكَ، وَ عِبَادِي اللَّهُ مِنْ عِبَادِكَ، وَ قَاتَلَ اللَّهُ مَنْ قَتَلَكَ بَعْدِي غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ أَطْعَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ فَكِهِهِ الْجَنَّةَ لَمَّا هَبَطَ بِهَا جِبْرَائِيلُ وَ قَالَ: لَا يَنْبَغِي أَنْ يَأْكُلَهُ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ غَيْرِي قَالُوا: لَا وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ أَخَذْنَا مِنْهُ مَوَاضِعَ الْحَاجَةِ (٣).

٣٥٥- وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ عَنْ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ النَّخَعِيِّ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ اللَّهِ مَدَائِنِيِّ كُلِّهِمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْأَزْدِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَمَّادِ الْقَنَادِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْدِيِّ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُودَ وَ زِيَادِ بْنِ الْمُنْدَرِ وَ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ كُلِّهِمْ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ فِي إِحْتِجَاجِهِ عَلَى أَهْلِ الشُّورَى قَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَا قَالَ فِي غَزَاهِ تَبُوكَ: إِنَّمَا أَنْتَ

ص: ٩٠

١- ١) سورة المائدة: ٥٥.

٢- ٢) سورة طه: ٢٦.

٣- ٣) المجالس و الأخبار: ٥٥١ ح ١٦٨.



مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي غَيْرِي قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا قَالَ: فَأَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ يَوْمَ غَدِيرِ خَمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا (١).

٣٥٦- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُؤَمَّلِ الصَّيْرَفِيِّ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ خَلْفِ الْعَطَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: لَمَّا اجْتَمَعَ أَصْحَابُ الشُّورَى وَهُمْ سِتَّةٌ نَفَرٌ مِنْهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَعُثْمَانُ، وَطَلْحَةُ وَ الزُّبَيْرُ وَ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ، وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَ أَقْبَلَ [عَلَيْهِمْ] عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ أَيُّهَا النَّفَرُ هَلْ فِيكُمْ مَنْ أَحَدٍ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْزِلَتِكَ مِنِّي يَا عَلِيُّ بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي! هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ لِغَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ (٢).

٣٥٧- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ السُّلَمِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَسْوَدِ الْقَاضِي عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِينَةَ الْعَبْدِيِّ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهِنَائِيِّ عَنْ أَبِي حَزْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَبِي الْأَسْوَدِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِأَهْلِ الشُّورَى: فَإِنِّي أَسْأَلُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا وَ ذَكَرَ الْمُنَاشَدَةَ نَحْوَهُ (٣).

٣٥٨- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُنْدِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَنْصُورِ الرَّحْمَانِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّهْشَلِيِّ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ جُمْلَةٌ مِنْ فَضَائِلِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهَا أَنَّهُمْ قَالُوا: وَهُوَ وَصِيٌّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي أَهْلِهِ وَ أَزْوَاجِهِ وَ هُوَ صَاحِبُ يَوْمِ غَدِيرِ خَمٍّ إِذْ نَوَّهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِاسْمِهِ وَ أَلَزَمَ أُمَّتَهُ وَ لَاحِقَهُ، وَ عَرَفَهُمْ بِخَطَرِهِ وَ بَيَّنَّ لَهُمْ مَكَانَهُ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ، فَقَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ وَ هُوَ عَيْبُهُ عِلْمَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ مَنْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا فَمَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيَأْتِ الْمَدِينَةَ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَ أَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ

ص: ٩١

١- (١) المجالس و الأخبار: ٥٥٥ ح ١١٦٩.

٢- (٢) المجالس و الأخبار: ٥٥٦ ح ١١٧٠.

٣- (٣) المجالس و الأخبار: ٥٥٨ ح ١١٧١.

٣٥٩- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَزْرَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمَارِ بْنِ أَبِي الْيَقْظَانِ عَنْ أَبِي عُمَرَ زَادَانَ عَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ مُوَادَعَتِهِ لِمُعَاوِيَةَ وَهُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ: وَقَدْ تَرَكَتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ هَارُونَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ خَلِيفَةُ مُوسَى وَاتَّبَعُوا السَّامِرِيَّ، وَقَدْ تَرَكَوا أَبِي وَبَايَعُوا غَيْرَهُ وَقَدْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَقُولُ أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا النُّبُوَّةَ، وَقَدْ رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَصَبَ أَبِي يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْهُمْ الْغَائِبَ (٣).

٣٦٠- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُفَضَّلِ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِيثِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَظَبَ لَمَّا وَادَعَ مُعَاوِيَةَ وَذَكَرَ الْخُطْبَةَ بِطُولِهَا وَفِيهَا حَدِيثُ الْمَنْزِلَةِ وَحَدِيثُ الْغَدِيرِ (٤).

٣٦١- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْخَنْعَمِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ زَيْدِ بْنِ الْهَجْرِيِّ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْوَأَسِطِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: يَا عَلِيُّ إِقْبِلْ وَصِيَّتِي وَاصْمَنْ دِينِي وَعِدَّتِي فَقَالَ: نَعَمْ يَا أَبَايَ أَنْتَ وَآمَى فَقَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي (٥).

٣٦٢- وَبِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ أَنَّهُ جَمَعَ بَنِي الْمُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَيُّكُمْ يُؤْمِنُ بِي وَيُؤَازِرُنِي فَيَكُونُ أَخِي وَوَصِيِّي وَوَزِيرِي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي مِنْ بَعْدِي قَالَ: فَأَمْسَكَ الْقَوْمُ وَأَحْجَمُوا عَنْهَا جَمِيعًا فَقَالَ: فَقُمْتُ وَأَنَا أَخَذْتُهُمْ سِنًّا فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكُونُ وَزِيرَكَ عَلَى مَا بَعَثَكَ اللَّهُ قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِي ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا أَخِي وَوَصِيِّي وَوَزِيرِي وَخَلِيفَتِي فَيُكْمِ فَاسْمَعُوا لَهُ وَاطِيعُوا [فَقَامَ] قَالَ: فَقَامَ الْقَوْمُ يَضْحَكُونَ وَيَقُولُونَ لِأَبِي طَالِبٍ: قَدْ أَمَرَكَ أَنْ تَسْمَعَ لِابْنِكَ وَتُطِيعَ (٦).

١-١ (١) سورة البقرة: ١٨٩.

١-٢ (٢) المجالس و الأخبار: ٥٥٩ ح ١١٧٢.

١-٣ (٣) المجالس و الأخبار: ٥٦٠ ح ١١٧٣.

١-٤ (٤) المجالس و الأخبار: ٥٦١ ح ١١٧٤.

١-٥ (٥) المجالس و الأخبار: ٥٧٢ ح ١١٨٦.

١-٦ (٦) المجالس و الأخبار: ٥٨٣ ح ١٢٠٦.

٣٦٣- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ أَبِي نُورٍ عَنِ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَجْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْمَعْلَى عَنْ سَعْدِ بْنِ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ أَخُوهُ الدِّينِ، فَكَانَ يُوَاحِي بَيْنَ الرَّجُلِ وَنَظِيرِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لَهُ: هَذَا أَخِي قَالَ حُدَيْفَةُ فَرَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ فِي الْأَنَامِ شُبُهَةٌ وَلَا نَظِيرٌ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخُوهُ (١).

٣٦٤- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْزُوقِ بْنِ مَحْمُودٍ وَالْأَزْهَرِ بْنِ أَبِي الْأَزْهَرِ النَّحْوِيِّ جَمِيعًا عَنْ أَبِي كَرِيمِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ صَبِيحِ الْأَشْجَرِيِّ عَنْ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي كَهَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَلَا تَكُنْ لَكَ نَبِيٌّ (٢).

٣٦٥- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ أَشْعَثَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُعِيزِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي كَلَامٍ طَوِيلٍ مَعَ مُعَاوِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِرَجُلٍ جَاءَ يَشْكُو إِلَيْهِ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَلَا تَعْلَمُ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ قَالَ: وَخَلْفَهُ فِي بَعْضِ أَشْيَافِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُخَلِّفُنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ فَقَالَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

٣٦٦- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الرَّزَّازِ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ بْنِ دَرَّاجَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ زَائِدَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ كِلَيْهِمَا عَنْ أَبِيهِمَا عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ثَقُلَ فِي مَرَضِهِ قَالَ لِلْعَبَّاسِ: إِقْبَلْ وَصِيَّتِي فِي أَهْلِي وَفِي أَرْوَاجِي وَإِقْضِ دِينِي وَأَنْجِزْ عِدَاتِي وَأَبْرِئْ ذِمَّتِي، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: أَنَا شَيْخٌ ذُو عِيَالٍ كَثِيرٍ غَيْرِ ذِي مَالٍ مَمْدُودٍ، فَلَوْ صَرَفْتُ ذَلِكَ عَنِّي إِلَى مَنْ أَطُوقُ مِنِّي فَقَالَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَمَا إِنِّي سَأُعْطِيهَا مَنْ يَأْخُذُهَا بِحَقِّهَا وَمَنْ لَا يَقُولُ مِثْلَ مَا تَقُولُ، يَا عَلِيُّ! هَا كَهَا خَالِصَةً لَا يُحَاقُّكَ فِيهَا أَحَدٌ، يَا عَلِيُّ

ص: ٩٣

١- (١) المجالس و الأخبار: ٥٨٧ ح ١٢١٥.

٢- (٢) المجالس و الأخبار: ٥٩٨ ح ١٢٤٢.

٣- (٣) المجالس و الأخبار: ٥٩٩ ح ١٢٤٣.

اقْبَلْ وَصِيَّتِي وَ اَدِّ دِينِي، يَا عَلِيُّ اُخْلُفْنِي فِي اَهْلِي وَ بَلِّغْ عَنِّي مِنْ بَعْدِي؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللّٰهِ اِلَى اَنْ قَالَ: فَسَمِعْتُهُ وَ هُوَ يَقُولُ يَسْمَعُ اَقْصَى اَهْلِ الْبَيْتِ وَ اَدْنَاهُمْ: اِنَّ اَخِي وَ وَصِيَّيْ وَ وَزِيْرِي وَ خَلِيْفَتِي فِي اَهْلِي عَلِيُّ بِنُ اَبِي طَالِبٍ يَقْضِي دِيْنِي وَ يُنْجِزُ وَعْدِي يَا بِنِي هَاشِمٍ يَا بِنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا تُبْغِضُوا عَلِيًّا وَ لَا تُخَالِفُوْا عَنْ اَمْرِهِ فَتَضَلُّوْا (١).

٣٦٧- وَ بِالْاِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الرَّزَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى الْقَيْسِيِّ عَنْ اِسْحَاقَ بْنِ يَزِيْدِ الطَّائِيِّ عَنْ عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ شَرِيْكَ الْعَامِرِيِّ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ الْبَجَلِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ اَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَبْلَ اَنْ يُضْرَبَ الْحِجَابُ وَ هُوَ فِي مَنْزِلِ عَائِشَةَ اِلَى اَنْ قَالَ: فَضْرَبَ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَيْنَ كَتِفَيْهَا ثُمَّ قَالَ: وَ يَلِكُ مَا تُرِيْدِيْنَ مِنْ اَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ وَ سَيِّدِ الْمُسْلِمِيْنَ وَ قَائِدِ الْغُرِّ الْمُحْجَلِيْنَ (٢).

٣٦٨- وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ اَبِي الْمَفْضَلِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ سُلَيْمَانَ السَّجِسْتَانِيِّ عَنْ اِسْحَاقَ بْنِ اِبْرَاهِيْمَ النَّهْشَلَمِيِّ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى الْخَرَّازِ عَنْ مَنْدَلِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَنْزِيِّ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَغْدُو عَلَيْهِ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَ يُحِبُّ اَنْ لَا يَسْبِقَهُ اِلَيْهِ اَحَدٌ، فَدَخَلَ فَاِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي صَحْنِ الدَّارِ وَ اِذَا رَأْسُهُ فِي حَجْرٍ دِخِيَةٍ بِنِ خَلِيْفَةِ الْكَلْبِيِّ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ كَيْفَ اَصْبَحَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ فَقَالَ: بِخَيْرٍ يَا اَخَا رَسُوْلِ اللّٰهِ اِلَى اَنْ قَالَ: فَقَالَ لَهُ دِخِيَةُ اِنِّي اُحِبُّكَ وَ اِنَّ لَكَ عِنْدِي مِدْحَةً اُهْدِيْهَا اِلَيْكَ، اَنْتَ اَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحْجَلِيْنَ وَ سَيِّدُ وُلْدِ اَدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا خَلَا النَّبِيْنَ وَ الْمُرْسَلِيْنَ اِلَى اَنْ قَالَ: فَانْتَبَهَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ دِخِيَةً كَانَ ذَلِكَ جَبْرَيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَمَّاكَ بِاسْمِ سَمَّاكَ اللّٰهُ تَعَالَى بِهِ «الْحَدِيثُ» (٣).

٣٦٩- وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ اَبِي الْمَفْضَلِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ السَّدُوسِيِّ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عُمَرَ بْنِ اُذَيْنَةَ عَنْ اَبَانَ وَ مُعَاوِيَةَ بْنِ الرَّيَّانِ جَمِيْعًا عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ اَبِي اَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ عَنْ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيْثٍ: اَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ اَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اَلَا- اُخْبِرُكَ بِبَعْضِ مَا فَضَّلَكَ اللّٰهُ بِهِ؟ اِنِّي خَتَمْتُ النَّبِيْنَ وَ خَتَمْتَ يَا عَلِيُّ الْوَصِيَّةَ وَ حَقَّ عَلَيَّ اللّٰهُ اَنْ لَا- يُوقَفَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ مَوْقِفًا اِلَّا وَقَفَ مَعَهُ وَصِيَّتُهُ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ، وَ اِنِّي اَفِفُّ وَ تَوَقَّفُ وَ اَسْأَلُ وَ تُسْأَلُ (٤).

ص: ٩٤

١- (١) المجالس و الأخبار: ٦٠٠: ح ١٢٤٤.

٢- (٢) المجالس و الأخبار: ٦٠٣: ح ١٢٤٦.

٣- (٣) المجالس و الأخبار: ٦٠٤: ح ١٢٥٠.

٤- (٤) المجالس و الأخبار: ٦١٢: ح ١٢٦٥.

٣٧٠- وَيَأْتِي فِي مُعْجَزَاتِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رَفَدْتُ بِالْأَبْطَحِ عَلَيَّ سَاعِدِي، عَلَيَّ عَنْ يَمِينِي، وَجَعَفَرُ عَنْ يَسَارِي، وَحَمْرُهُ عِنْدَ رِجْلِي، فَزَلَّ جَبْرِئِيلُ وَمِيكَائِيلُ وَإِسْرَافِيلُ وَرَعْبْتُ لِحَفَقِ أَجْنِحَتِهِمْ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا إِسْرَافِيلُ يَقُولُ لِحَبْرِيئِيلَ: إِلَيَّ أَيُّ الْأَرْبَعَةِ بُعِثَتْ وَبُعِثْنَا مَعَكَ، قَالَ: فَكَرَضَنِي بِرِجْلِهِ وَقَالَ: بُعِثْتُ إِلَيْ هَذَا وَهُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَيِّدُ النَّبِيِّينَ ثُمَّ قَالَ: مَنْ هَذَا الْآخِرُ؟ قَالَ: [هَذَا] أَخُوهُ وَوَصِيُّهُ وَابْنُ عَمِّهِ «الْحَدِيثُ» (١).

## الفصل السادس عشر

٣٧١- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي مِصْبَاحِ الْمُتَهَجِّدِ قَالَ رَوَى زِيَادُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ: لِلْمُسْلِمِينَ عِيدٌ غَيْرُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَالْفِطْرِ وَالْأَضْحَى؟ فَقَالَ: نَعَمْ الْيَوْمُ الَّذِي نَصَبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ: وَ أَيُّ يَوْمٍ هُوَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: وَ مَا تَصْنَعُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَالْأَيَّامِ تَدُورُ وَ لَكِنَّهُ لِثَمَانِيَةِ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، يَتَّبِعِي لَكُمْ أَنْ تَتَقَرَّبُوا فِيهِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى بِالْبُرِّ وَالصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ وَ صَلَهِ الرَّحِمِ، وَ صَلَهِ الْإِخْوَانِ، فَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كَانُوا إِذَا أَقَامُوا أَوْصِيَاءَهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ وَ أَمَرُوا بِهِ (٢).

٣٧٢- قَالَ: وَ رَوَى دَاوُدُ بْنُ كَثِيرٍ الرَّقِّيُّ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ فَوَجَدْتُهُ صَائِمًا فَقَالَ لِي: هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ عَظَّمَ اللَّهُ حُرْمَتَهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ أَكْمَلَ لَهُمْ فِيهِ الدِّينَ، وَ تَمَّمَ عَلَيْهِمُ النِّعْمَةَ، وَ جَدَّدَ لَهُمْ مَا أَخَذَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْعَهْدِ وَ الْوَعْدِ، إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَ مَنْ صَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ أَى وَقْتٍ شَاءَ وَ أَفْضَلُهُ قُرْبَ الرُّوَالِ، وَ هِيَ السَّاعَةُ الَّتِي أَقِيمَ فِيهَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ حُمِّ عِلْمًا لِلنَّاسِ وَ ذَلِكَ أَنََّّهُمْ كَانُوا قَرُبُوا مِنَ الْمَنْزِلِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ «الْحَدِيثُ» .

٣٧٣- وَ ذَكَرَ الشَّيْخُ زِيَارَةَ يَوْمِ الْغَدِيرِ وَ هِيَ طَوِيلَةٌ يَقُولُ فِيهَا: «وَ أَشْهَدُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَبْدُكَ وَ مَوْلَانَا رَبَّنَا سَيِّدَنَا وَ أَطْعَنَا وَ صَدَّقْنَا الْمُنَادِيَ رَسُولَكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ إِذْ نَادَى بِتَدَائِعِ عُنُقِكَ بِإِلْدَى أَمْرَتِهِ أَنْ يَبْلُغَ مَا أَنْزَلَتْ إِلَيْهِ مِنْ وَايِهِ وَ لِي أَمْرِكَ، وَ حَذْرَتُهُ وَ أَنْذَرْتُهُ

ص: ٩٥

١- (١) المجالس و الأخبار: ٧٢٣ ح ١٥٢٣.

٢- (٢) مصباح المتهجد: ٧٣٦ ح ٨٢٨.

إِنْ لَمْ يُبْلَغْ مَا أَمَرْتَهُ أَنْ تَسِيخَطَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا بَلَغَ رِسَالَتِكَ عَصَمْتَهُ مِنَ النَّاسِ فَنَادَى مُبْلِغًا عَنْكَ: أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، وَ مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَوَلِيَّهُ، وَ مَنْ كُنْتُ نَبِيَّهُ فَعَلِيٌّ أَمِيرُهُ» (١).

٣٧٤- وَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْأَيَّامِ الَّتِي تُصَامُ فِي السَّنَةِ إِلَى أَنْ قَال: وَ الْيَوْمَ الثَّامِنَ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ وَ هُوَ يَوْمُ الْعَدِيرِ يَوْمَ نَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامَ عَلَمًا (٢).

## الفصل السابع عشر

٣٧٥- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ الشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيِّ فِي الْأَمَالِي عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّعْفَرَانِيِّ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنِ الْمَسْعُودِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمَّادِ الْقَطَّانِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ: إِنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَامَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: أَلَا تُحَدِّثُنَا عَنْ أَمْرِكَ هَذَا [أ] كَانَ بَعْدَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَوْ شَيْءٌ رَأَيْتَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ اللَّهُ مَا أَدْرِي إِذَا سُئِلْتُ مِمَّا أَقُولُ: أَأَزْعُمُ أَنْ الْقَوْمَ كَانُوا أَوْلَى بِمَا كَانُوا فِيهِ مِنْكَ فَعَلَامَ نَصَبَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَعْدَ حِجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ وَ إِنْ كُنْتُ أَوْلَى مِنْهُمْ بِمَا كَانُوا فِيهِ فَعَلَامَ نَتَوَلَّاهُمْ؟ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَنَا يَوْمَ قَبَضَهُ أَوْلَى بِالنَّاسِ مِنِّي بِقَمِيصِي هَذَا وَ قَدْ كَانَ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ إِلَيَّ عَهْدٌ لَوْ خَرَّمْتُمُونِي بِأَنْفِي لَأَفْرَزْتُ سَمْعًا [لِلَّهِ] وَ طَاعَهُ «الْحَدِيثُ» (٣) وَ رَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْمَجَالِسِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

٣٧٦- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الْمَرْزُبَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى الْمَكِّيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِيْسَى الرَّمْلِيِّ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَأُمَّ سَلَمَةَ يَا أُمَّ سَلَمَةَ عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْ عَلِيٍّ، لِحْمِهِ مِنْ لِحْمِي، وَ دَمُهُ مِنْ دَمِي، وَ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى يَا أُمَّ سَلَمَةَ اسْمَعِي وَ إِشْهَدِي هَذَا عَلِيٌّ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ (٤).

ص: ٩٦

١- ١) مصباح المتهجد: ٧٤٨ ح ٢٤٦.

٢- ٢) مصباح المتهجد: ٨٢٠.

٣- ٣) الأمالى: ٨ ح ٩.

٤- ٤) الأمالى: ٥٠ ح ٦٥.

٣٧٧- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَبِي الطَّيِّبِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَاهِرَانَ عَنِ النَّضِيرِ بْنِ اللَّيْثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْوَلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَقٌّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ كَحَقِّ الْوَالِدِ عَلَى الْوَلَدِ (١).

٣٧٨- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْبَصِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْحَاسِبِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ الْوَاسِطِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ نَصْرِ بْنِ نَصْرِ بْنِ الْبَحْرَانِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا قَوْلًا: لِمَنِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ بَعْدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لِأَخِي وَابْنِ عَمِّي وَوَصِيِّ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٢).

٣٧٩- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ حَيْدَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَا قَبِضَ اللَّهُ نَبِيًّا حَتَّى أَمَرَهُ أَنْ يُوصِيَهُ إِلَى أَفْضَلِ عَشِيرَتِهِ مِنْ عَصِيْبَتِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُوصِيَهُ فَقُلْتُ: إِلَى مَنْ يَا رَبِّ؟ فَقَالَ: أَوْصِ إِلَى ابْنِ عَمِّكَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَإِنِّي قَدْ أَتَيْتُهُ فِي الْكُتُبِ السَّالِفَةِ، وَكُتِبَتْ فِيهَا أَنَّهُ وَصِيَّتُكَ وَعَلَى ذَلِكَ مِيثَاقُ الْخَلَائِقِ وَمَوَاقِفُ الْأَنْبِيَاءِ وَرُسُلِي أَخَذْتُ مَوَاقِفَهُمْ لِي بِالرُّبُوبِيَّةِ وَلَكَ يَا مُحَمَّدُ بِالنُّبُوَّةِ، وَلِعَلِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِالْوَلَايَةِ (٣).

٣٨٠- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَزْرَمِيِّ عَنِ الْمُعَلِيِّ بْنِ هِلَالٍ عَنِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَعْطَانِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَمْسًا وَأَعْطَى عَلِيًّا خَمْسًا أَعْطَانِي جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَأَعْطَى عَلِيًّا جَوَامِعَ الْعِلْمِ، وَجَعَلَنِي نَبِيًّا وَجَعَلَهُ وَصِيًّا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَكَلَّمَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِمِ كَلَّمَك؟ قَالَ: قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي جَعَلْتُ عَلِيًّا وَصِيَّتُكَ وَوَزِيرَكَ وَخَلِيفَتَكَ مِنْ بَعْدِكَ، فَأَعْلِمُهُ فَهِيَ هِيَ يَسْمَعُ كَلَامَكَ فَأَعْلَمْتُهُ وَأَنَا بَيْنَ يَدَيْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ لِي: قَدْ قَبِلْتُ وَأَطَعْتُ وَمَا مَرَرْتُ بِمَلَائِكَةٍ مِنْ مَلَائِكَةِ السَّمَاءِ إِلَّا هَنَأُونِي وَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ دَخَلَ الشُّرُورُ

ص: ٩٧

١- (١) الأماي: ٥٤ ح ٧٢.

٢- (٢) الأماي: ٥٨ ح ٨٣.

٣- (٣) الأماي: ١٠٤ ح ١٦٠.



عَلَى جَمِيعِ الْمَلَائِكَةِ لِاسْتِخْلَافِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِمَكَ إِبْنِ عَمَّكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَالَّذِي بَعَنِي بِالْحَقِّ نَبِيًّا مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنِّي وَلَا وَصِيًّا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنْ وَصِيِّ عَلِيٍّ «الْحَدِيثُ» (١).

٣٨١- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفِ بِإِبْنِ الزِّيَّاتِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامِ الْأَسَدِي كَافِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ ابْنِ مُسِيكَانَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَطْنَ قُدَيْدٍ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: يَا عَلِيُّ إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُوَالِيَ بَيْتِي وَبَيْتَكَ فَفَعَلَ، وَسَأَلْتُ أَنْ يُوَاخِيَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ فَفَعَلَ، وَسَأَلْتُ أَنْ يَجْعَلَكَ وَصِيًّا فَفَعَلَ «الْحَدِيثُ» (٢).

٣٨٢- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَيَّانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ مِنْ بَطْنِ الْعَرْشِ أَيْنَ خَلِيفَةُ الْقَوْمِ فَيَقُومُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَيَأْتِي النَّدَاءَ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَا مَعْشَرَ الْخَلَائِقِ هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَلِيفَةُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَحُجَّتُهُ عَلَى عِبَادِهِ، فَمَنْ تَعَلَّقَ بِحَبْلِهِ فِي دَارِ الدُّنْيَا فَلْيَتَعَلَّقْ بِحَبْلِهِ فِي هَذَا الْيَوْمِ [يَسْتَضِيءُ بِنُورِهِ] (٣) وَلْيَتَّبِعْهُ إِلَى الدَّرَجَاتِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَانِ «الْحَدِيثُ» (٤). وَرَوَاهُ أَيْضًا بِهَذَا السَّنَدِ مَعَ زِيَادَةٍ أُخْرَى وَرَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي بَشَارَةِ الْمُصْطَفَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ عَنِ أَبِيهِ مِثْلَهُ.

٣٨٣- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْجَعَابِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى الْجَرْمِيِّ عَنْ نَصْرِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا- فِي فَضْلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِيهِ: إِنِّي مُبَلِّغُكُمْ عَنِ اللَّهِ فِي أَمْرِ رَجُلٍ لَحْمِيهِ مِنْ لَحْمِي، وَدَمُهُ مِنْ دَمِي، وَهُوَ عَيْنِي الْعِلْمِ وَهُوَ الَّذِي ائْتَجَبَهُ اللَّهُ مِنْ هَيْدِهِ الْأَمَّةِ وَاصْطَفَاهُ وَهَيْدَاهُ وَتَوَلَّاهُ وَخَلَقَنِي وَإِيَّاهُ، وَفَضَّلَنِي بِالنُّبُوَّةِ وَفَضَّلَهُ بِالتَّوَلُّغِ عَنِّي وَجَعَلَنِي مَدِينَةَ الْعِلْمِ وَجَعَلَهُ الْبَابَ، خَازِنَ الْعِلْمِ وَ الْمُقْتَبَسَ مِنْهُ الْأَحْكَامَ، وَخَصَّهُ بِالْوَصِيَّةِ وَأَبَانَ أَمْرَهُ وَآمَرَ النَّاسَ جَمِيعًا بِطَاعَتِهِ إِلَى أَنْ

ص: ٩٨

١- (١) الأماي: ١٠٥ ح ١٦١.

٢- (٢) الأماي: ١٠٧ ح ١٦٤.

٣- (٣) زياده من المصدر.

٤- (٤) الأماي: ٦٣ ح ٩٢ و ٩٩ ح ١٥٣.



قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ يَدَيْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ هَذَا مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ وَحُجَّةُ اللَّهِ عَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ وَ الْمَجَاهِدُ لِلْكَافِرِينَ (١). و رواه المفيد في المجالس بهذا السند و كذا الحديثان قبله.

٣٨٤- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الشَّرِيفِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَ الْحَسَنِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعاً عَنْ نَصْرِ بْنِ مُزَاهِمٍ وَ أَبِي خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: أَنْتَ الْوَصِيُّ وَ أَنْتَ الْوَلِيُّ وَ أَنْتَ الْوَزِيرُ عَدُوكَ عَدُوِّي، وَ عَدُوِّي عَدُوُّ اللَّهِ (٢).

٣٨٥- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مَالِكِ النَّخَوِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْمُعَدَّلِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَضَيْفَهَانِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسِ الْمَكِّيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي حَدِيثٍ لَهُ مَعَ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي؟ فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ رَضِيتُ (٣).

٣٨٦- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْبَصِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقَمِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْأَخْمَرِيِّ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيِّ عَنِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: كُنْتُ أَنَا وَ عَلِيُّ عَالِي يَمِينِ الْعَرْشِ نَسَبِيحُ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ آدَمَ بِأَلْفِي عَامٍ، فَلَمَّا خَلَقَ آدَمَ جَعَلْنَا فِي صُلْبِهِ ثُمَّ نَقَلْنَا مِنْ صُلْبِ إِلَى صُلْبٍ فِي أَصْلَابِ الطَّاهِرِينَ وَ أَرْحَامِ الْمُطَهَّرَاتِ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى صُلْبِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ، فَقَسَمْنَا قِسْمَيْنِ فَجَعَلَ فِي عَبْدِ اللَّهِ نَصِيحاً وَ فِي أَبِي طَالِبٍ نَصِيحاً، فَجَعَلَ النَّبُوَّةَ وَ الرَّسَالَهَ فِي وَ جَعَلَ الْوَصِيَّةَ وَ الْقَضِيَّةَ فِي عَلِيِّ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَنَا لِلنَّبُوَّةِ وَ الرَّسَالَهَ، وَ عَلِيُّ لِلْوَصِيَّةِ وَ الْقَضِيَّةِ (٤).

٣٨٧- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَارُونَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعُزْرَمِيِّ عَنِ الْمُعَلِيِّ بْنِ هَلَالٍ عَنِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي نَبِيًّا وَ جَعَلَ عَلِيًّا وَصِيًّا (٥).

ص: ٩٩

١- (١) الأماي: ١١٩ ح ١٨٥.

٢- (٢) الأماي: ١٣٧ ح ٢٢٢.

٣- (٣) الأماي: ١٧١ ح ٢٨٧.

٤- (٤) الأماي: ١٨٣ ح ٣٠٧.

٥- (٥) الأماي: ١٨٨ ح ٣١٧.

٣٨٨- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمُقْرِي عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَرْزُبَانِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَنْفِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ هَاشِمِ السَّمْسَارِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَزَامٍ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ وَصَّيْتُكَ؟ فَأَمْسَكَ عَنِّي عَشْرًا لَا يُجِيبُنِي ثُمَّ قَالَ: يَا جَابِرُ أَلَا أُخْبِرُكَ عَمَّا سَأَلْتَنِي؟ فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي وَأَمَّا وَاللَّهِ لَقَدْ أَمْسَكَتْ عَنِّي حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ فَقَالَ: مَا وَجَدْتُ عَلَيْكَ يَا جَابِرُ وَلَكِنْ كُنْتُ أَنْتَظِرُ مَا يَأْتِينِي مِنَ السَّمَاءِ فَأَتَانِي جَبْرَائِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ رَبُّكَ يَقُولُ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَصَّيْتُكَ وَ خَلِيفَتُكَ عَلَيَّ أَهْلَكَ وَ أُمَّتِكَ، وَ الذَّائِدُ عَنْ حَوْضِكَ وَ هُوَ صَاحِبُ لُؤَائِكَ يَقْدُمُكَ إِلَى الْجَنَّةِ «الْحَدِيثُ» (١).

٣٨٩- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا أُسْرِى بِي إِلَى السَّمَاءِ وَ انْتَهَيْتُ إِلَى سِدْرِهِ الْمُنتَهَى نُودِيْتُ يَا مُحَمَّدُ اسْتَوْصِ بِعَلِيٍّ خَيْرًا فَإِنَّهُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدُ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢).

٣٩٠- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكَاتِبِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الزَّرْعَفَرَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الثَّقَفِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ عَنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ الْوَصِيُّ مِنْ بَعْدِي فِي عِدَاتِي وَ أُسْرَتِي وَ أَنْتَ الْإِمَامُ لِأُمَّتِي وَ الْقَائِمُ بِالْقِسْطِ فِي رَعِيَّتِي (٣).

٣٩١- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ بِلَالٍ الْمُهَلَّبِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ الْبُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عِيسَى بْنِ حُمَيْدِ الطَّائِبِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا رَجَعَ مِنْ وَقْعِهِ الْخَوَارِجِ اجْتَازَ بِالرُّوْرَاءِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا أَتَى يَمَنَهُ السَّوَادِ إِذَا رَاهِبٌ فِي صَوْمَعَةٍ فَقَالَ لَهُ: أَنْزِلْ هَاهُنَا فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ لَا تُنْزِلْ هَذِهِ الْأَرْضَ بِجَيْشِكَ قَالَ: وَ لِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ لَا يَنْزِلُهَا إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيُّ نَبِيٍّ بِجَيْشِهِ

ص: ١٠٠

١- (١) الأمالى: ١٩٠ ح ٣٢١.

٢- (٢) الأمالى: ١٩٣ ح ٣٢٨.

٣- (٣) الأمالى: ١٩٤ ح ٣٢٩.

يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هَكَذَا نَجِدُ فِي كُتُبِنَا، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَأَنَا وَصِيٌّ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ وَ سَيِّدِ الْأَوْصِيَاءِ فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: فَأَنْتَ إِذَا أَصْلَحَ قُرَيْشٌ وَ وَصِيٌّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا ذَلِكَ فَتَزَلْ إِلَيْهِ الرَّاهِبُ وَ قَالَ لَهُ خُذْ عَلَيَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ إِنِّي وَجَدْتُ فِي الْإِنْجِيلِ نَعْتَكَ، وَ أَنْكَ تَنْزِلُ أَرْضَ بَرَاثَا بَيْتِ مَرْيَمَ وَ أَرْضَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثُ» (١).

٣٩٢- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَوْلِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْجَوَازِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَتَّخِذَكَ أَحَاً وَ وَصِيًّا فَأَنْتَ أَحِي وَ وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي عَلَى أَهْلِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي، مَنْ تَبِعَكَ فَقَدْ تَبِعَنِي وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْكَ فَقَدْ تَخَلَّفَ عَنِّي وَ مَنْ كَفَرَ بِكَ فَقَدْ كَفَرَ بِي «الْحَدِيثُ» (٢).

٣٩٣- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّوْلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الطَّائِبِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْأَصْبَغِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أُعْطِيتُ فِي عَلِيٍّ تِسْعًا ثَلَاثَةً فِي الدُّنْيَا إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَمَّا الثَّلَاثَةُ الَّتِي فِي الدُّنْيَا فَسَاتِرٌ عَوْرَتِي وَ الْقَائِمُ بِأَمْرِ أَهْلِي وَ وَصِيٌّ فِيهِمْ «الْحَدِيثُ» (٣).

٣٩٤- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الصَّوْلِيِّ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى السَّاجِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى السَّنْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ فَضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ عَنْ أَبِي سَيْخِلَةَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَ سَلْمَانَ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِيَدِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: هَذَا أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِي، وَ أَوَّلُ مَنْ يَصِيءُ بِفَحْنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَ هُوَ الصَّدِيقُ الْمَأْكُوبُ وَ فَارُوقُ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ يَعْشُوبُ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

٣٩٥- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الْجَعَابِيِّ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ سَعِيدِ الْمُقْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي أَبَدًا قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ أَحِي وَ وَزِيرِي وَ وَارِثِي

ص: ١٠١

١- (١) الأُمالي: ١٩٩ ح ٣٤٠.

٢- (٢) الأُمالي: ٢٠٠ ح ٣٤١.

٣- (٣) الأُمالي: ٢٠٩ ح ٣٥٩.

٤- (٤) الأُمالي: ٢١٠ ح ٣٦١.

إِمَامَكُمْ فَأَجُوبُهُ لِحُبِّي وَ أَكْرَمُوهُ لِكِرَامَتِي، فَإِنَّ جَبْرِئِيلَ أَمَرَنِي أَنْ أَقُولَ لَكُمْ مَا قُلْتُ (١).

٣٩٦- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْمَرَاغِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ مُوسَى بْنِ عُثْمَانَ الْحَضْرَمِيِّ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ عَنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ مَوْلَايَ وَ أَنَا مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنِهِ أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٢).

٣٩٧- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى عَنِ يَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ (٣) عَنِ يَحْيَى بْنِ أَحْمَدَ الزُّهْرِيِّ عَنِ يُوسُفَ بْنِ الْمَاجْشُونِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤).

٣٩٨- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي التَّلْحِجِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدَّارِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ أَبِي زَكَرِيَّا الْمَوْصِلِيِّ عَنِ جَابِرٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ الَّذِي اخْتَجَّ اللَّهُ بِكَ وَ فِي إِبْتِدَاءِ الْخَلْقِ حَيْثُ أَهَمَّهُمْ أَشْبَاحًا فَقَالَ: أَلَسْتُ بِرَبُّكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: وَ مُحَمَّدٌ رَسُولِي؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: وَ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَأَبَى الْخَلْقُ إِلَّا عُتُوا وَ اسْتَكْبَرُوا عَنْ وَلَايَتِكَ إِلَّا نَفَرٌ قَلِيلٌ وَ هُمْ أَقَلُّ مِنَ الْقَلِيلِ وَ هُمْ أَصْحَابُ الْيَمِينِ (٥).

٣٩٩- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الْمُظَفَّرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَلْخِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ عَيْسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ عَمْرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ آبَائِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَهْدٌ إِلَى عَهْدٍ فَقُلْتُ: رَبِّ بَيْنَهُ لِي قَسَالٌ: اسْتَمَعَ قُلْتُ اسْتَمَعْتُ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ عَلِيًّا رَأْيَهُ الْهُدَى وَ إِمَامُ أَوْلِيَائِي وَ نُورٌ مَنْ أَطَاعَنِي وَ هُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ فَمَنْ أَحَبَّهُ فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَ مَنْ أَبْغَضَهُ فَقَدْ أَبْغَضَنِي، فَبَشِّرْهُ بِذَلِكَ (٦).

٤٠٠- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ الْوَّاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْدِيٍّ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا عَنِ عَلِيِّ بْنِ قَادِمٍ عَنِ إِسْرَائِيلَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُهَيْلٍ عَنِ سَهْمِ بْنِ حُصَيْنِ بْنِ الْأَسَدِيِّ عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَامَ

ص: ١٠٢

١- (١) الأماي: ٢٢٣ ح ٣٨٦.

٢- (٢) الأماي: ٢٢٧ ح ٣٩٨.

٣- (٣) في نسخه ثانيه: الحسن.

٤- (٤) الأماي: ٢٢٧ ح ٣٩٩.

٥- (٥) الأماي: ٢٣٣ ح ٤١٢.

٦- (٦) الأماي: ٢٤٥ ح ٤٢٨.

يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ فَأَبْلَغَ ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَىٰ قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: أَدُنُّ يَا عَلِيُّ ثُمَّ قَالَ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (١).

٤٠١- وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ عُقْمَةَ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ زَكَرِيَّا الْكِنْدِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَكِيمِ بْنِ ظَهْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ قَال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ، وَهُوَ وَثِيكُكُمْ بَعْدِي (٢).

٤٠٢- وَعَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ عَنْ حَسَنِ يَعْنِي ابْنَ عَطِيَّةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَدَدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَّاءٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: يَا بُرَيْدَةُ إِنَّ عَلِيًّا وَثِيكُكُمْ بَعْدِي (٣).

٤٠٣- وَعَنْهُ عَنِ أَبِي عُمَرَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِيانٍ عَنْ أَبِي مَرْزِيمٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ حُبَشَةَ بْنِ جُنَادَةَ السُّلُولِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤).

٤٠٤- وَعَنْهُ عَنِ أَبِي عُمَرَ عَنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مِذْرَارٍ عَنْ عَمِّهِ طَاهِرِ بْنِ مِذْرَارٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ شَرِيحٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ وَاسْلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (٥).

٤٠٥- وَعَنْهُ عَنِ أَبِي عُمَرَ عَنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ فِطْرِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو ذِي مَرٍّ وَ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ يَثِيعٍ قَالُوا: سَمِعْنَا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِي الرَّحْبَةِ أَنَشُدُ اللَّهَ رَجُلًا سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ إِلَّا قَامَ فَقَامَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَشَاهَدُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَىٰ فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (الْحَدِيثُ) (٦).

ص: ١٠٣

١- (١) الأماي: ٢٤٧ ح ٤٣٣.

٢- (٢) الأماي: ٢٤٧ ح ٤٣٤.

٣- (٣) الأماي: ٢٥٠ ح ٤٤٣.

٤- (٤) المصدر السابق.

٥- (٥) الأماي: ٢٥٤ ح ٤٥٧.

٦- (٦) الأماي: ٢٥٥ ح ٤٥٩.

٤٠٦- وَعَنْهُ عَنِ أَبِي عُمَرَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (١) قَالَ: مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٢).

٤٠٧- وَعَنْهُ عَنِ أَبِي عُمَرَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ مَاهَانَ عَنْ عَيْسَى بْنِ يُوْنُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا تَبِي عَلَى النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَقَتَّ مَا فِيهِ رَاكِبٌ إِلَّا نَحْنُ أَرْبَعَةٌ إِلَى أَنْ قَال: فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنْ بَطْنَانِ الْعَرْشِ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَصِيُّ رَسُولِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ فِي جَنَاتِ النَّعِيمِ (٣).

٤٠٨- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي غَزَاهِ تَبُوكَ أُخْلِفْنِي فِي أَهْلِي فَقَالَ عَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ تَقُولَ الْعَرَبُ حَدَلَ ابْنَ عَمِّهِ وَ تَخَلَّفَ عَنْهُ قَالَ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى فَأَخْلِفْنِي (٤).

٤٠٩- وَعَنْهُ عَنِ أَبِي عُمَرَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ مَطَرٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَخِي وَ وَزِيرِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٥).

٤١٠- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ هِرَابِي بْنِ أَيُّوبَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ عَنْ عَمِيرَةَ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يُنْشِدُ النَّاسَ فِي الرَّحْبَةِ مِنْ سَمْعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، فَاقَامَ بَضْعَهُ عَشْرَ رَجُلًا فَشَهِدُوا (٦). وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ عَنْ أَحْمَدَ يَعْنِي ابْنَ عَقْدَةَ مِثْلَهُ.

٤١١- وَ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَنَاوَلَ مِنْ غَمَامَةٍ شَيْئًا فَأَكَلَهُ وَ أَطْعَمَ عَلِيًّا ثُمَّ تَنَاوَلَ مِنْهَا فَشَرِبَ وَ سَقَى عَلِيًّا ثُمَّ قَالَ: يَا أَنَسُ! وَ الَّذِي خَلَقَ مَا يَشَاءُ لَقَدْ أَكَلَ مِنْ تِلْكَ الْغَمَامَةِ ثَلَاثِمَائِهِ وَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ نَبِيًّا وَ ثَلَاثِمَائِهِ

ص: ١٠٤

(١-١) سورة التوبة: ١١٩.

(٢-٢) الأُمالي: ٢٥٥ ح ٤٦١.

(٣-٣) الأُمالي: ٢٥٩ ح ٤٦٦.

(٤-٤) الأُمالي: ٢٦١ ح ٤٧٥.

(٥-٥) الأُمالي: ٢٧٢ ح ٥٠٨.

(٦-٦) الأُمالي: ٢٧٢ ح ٥٠٩.

وَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ وَصِيًّا مَا فِيهِمْ نَبِيُّ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنِّي وَ لَا فِيهِمْ وَصِيٌّ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنِّي عَلِيٌّ (١).

٤١٢- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْفَحَّامِ عَنْ عَمِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَبْدِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْأَمَوِيِّ عَنْ جَعْفَرِ الْأَمَوِيِّ عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ بُنَاتَةَ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ إِذْ أَقْبَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَنَاوَلَهُ حَصَاهُ فَمَا اسْتَقْرَبَتْ الْحَصَاهُ فِي كَفِّ عَلِيٍّ حَتَّى نَطَقَتْ وَ هِيَ تَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَ بِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا وَ بِعَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَلِيًّا «الْحَدِيثُ» (٢).

٤١٣- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْفَحَّامِ عَنْ عَمِّهِ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِوَسِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَهَارٍ التَّمِيمِيِّ عَنْ عَيْسَى بْنِ مَهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ السَّبْعِيِّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ خَصَبِيبٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَ أَخِي بُرَيْدُهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ إِذْ دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: انْطَلِقْ فَسَلَّمَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: عَنْ أَمْرِ اللَّهِ وَ أَمْرِ رَسُولِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ فَقَالَ: انْطَلِقْ فَسَلَّمَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: وَ مَنْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: عَنْ أَمْرِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ (٣).

٤١٤- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَهَارٍ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى عَنْ جَابِرِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرْثِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ قَالَ: يَا عِبَائِشَةُ لَا تُؤْذِنِي فِي عَلِيٍّ فَإِنَّهُ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَ أَخِي فِي الْآخِرَةِ وَ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

٤١٥- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْفَحَّامِ عَنِ الْمُنْصُورِيِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَنِ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ أَنَّهُ قَالَ لَهُ

ص: ١٠٥

١- (١) الأمالى: ٢٨٣ ح ٥٤٨.

٢- (٢) الأمالى: ٢٨٣ ح ٥٤٩.

٣- (٣) الأمالى: ٢٨٩ ح ٥٤١.

٤- (٤) الأمالى: ٢٩٠ ح ٥٤٢.

فِي حَدِيثٍ: لَا تَصْلُحُ التُّبُوهُ إِلَّا لِي وَلَا تَصْلُحُ الْوَصِيَّةُ إِلَّا لَكَ، فَمَنْ جَحَدَ وَصِيَّتَكَ جَحَدَ تَبَوَّتِي، وَ مَنْ جَحَدَ تَبَوَّتِي أَكْبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ  
مَنْخَرِيهِ فِي النَّارِ (١).

٤١٦- وَ بِالْإِسْنَادِ قَال: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا أُسِيرَ بِي إِلَى السَّمَاءِ كُنْتُ مِنْ رَبِّي كَتَّابِ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى،  
فَأَوْحَى إِلَيَّ رَبِّي مِأَا أَوْحَى، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ اقْرَأْ عَلَيَّ عَلِيٌّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ السَّلَامَ فَمَا سَمَّيْتُ بِهِذَا أَحَدًا قَبْلَهُ وَ لَا  
أَسْمَى بِهِذَا أَحَدًا بَعْدَهُ (٢).

٤١٧- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّائِغِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ السَّرَّاجِ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَاتِمِ عَنْ  
بُكَيْرِ بْنِ بَشَّارٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا تَرْضَى  
أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

٤١٨- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي مَنْصُورِ الْيَشْكُرِيِّ عَنْ حَيْدَةَ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ مُهَنَّأِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ  
الرَّزَّاقِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَا ابْنَ مَسْعُودٍ نَعَيْتُ إِلَيَّ نَفْسِي فَقُلْتُ: اسْتَخْلِفْ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: مَنْ؟ قُلْتُ: أَبَا بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ مَسْعُودٍ نَعَيْتُ إِلَيَّ نَفْسِي فَقُلْتُ: اسْتَخْلِفْ فَقَالَ: مَنْ؟ قُلْتُ: عُمَرَ  
فَأَعْرَضَ عَنِّي ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ مَسْعُودٍ نَعَيْتُ إِلَيَّ نَفْسِي فَقُلْتُ: اسْتَخْلِفْ قَالَ: مَنْ؟ قُلْتُ: عَلِيًّا قَالَ: أَمَا إِنَّهُمْ إِنْ أَطَاعُوهُ دَخَلُوا الْجَنَّةَ  
أَجْمَعُونَ أَكْتَعُونَ (٤). وَ رَوَاهُ الْمَفِيدُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِي حَفْصِ الصَّرْفِيِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْمَغِيرَةِ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ  
مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ نَحْوَهُ.

٤١٩- وَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّلْتِ الْمَاهُوزِيِّ عَنْ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُسَيَّبِ تَوْرِدَ عَنْ يُونُسَ بْنِ  
كَلْبِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَالِمٍ عَنْ صَبَّاحِ الْمَزْنِيِّ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ  
آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ نُسَلَّمَ عَلَيَّ عَلِيٌّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٥).

٤٢٠- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ

ص: ١٠٦

١- (١) الأماي: ٢٩٥ ح ٥٧٧.

٢- (٢) الأماي: ٢٩٥ ح ٥٧٨.

٣- (٣) الأماي: ٣٦٧ ح ٧٨١.

٤- (٤) الأماي: ٣٠٧ ح ٦١٧.

٥- (٥) الأماي: ٣٣١ ح ٦٦١.



مَنْصُورِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ مُسْلِمِ الْمَلَائِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (١).

٤٢١- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ ابْنِ عُقْدَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ حَطَّابٍ عَنْ نَاصِحٍ عَنْ زَكَرِيَّا عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ أَخِي وَتَكُونَ أَخَاكَ وَتَكُونَ وَلِيًّا وَوَصِيًّا وَوَارِثِي؟ (٢).

٤٢٢- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكِنْدِيِّ عَنْ حَسَنِ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ طَالِبِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ إِخْتِجَاجِهِ عَلَى أَهْلِ الشُّوْرَى وَهُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ: أُنشِدُكُمْ اللَّهَ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ غَيْرِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا، قَالَ: فَأُنشِدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ (٣).

٤٢٣- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ مَطَرٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَخِي وَوَزِيرِي وَوَصِيِّي فِي أَهْلِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٤٢٤- وَعَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِيثِهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: خَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا فِي غَزَاهُ تَبُوكَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُخَلِّفُنِي بَعْدَكَ؟ قَالَ: أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٥).

٤٢٥- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي

ص: ١٠٧

١- (١) الأماي: ٣٣٢ ح ٦٦٤.

٢- (٢) الأماي: ٣٣٢ ح ٦٦٦.

٣- (٣) الأماي: ٣٣٣ ح ٦٦٧.

٤- (٤) الأماي: ٣٣٤ ح ٦٧١.

٥- (٥) الأماي: ٣٤٢ ح ٧٠٢.

طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَأُخِذْ مَنْ خَذَلَهُ، وَأُنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ (١).

٤٢٦- وَبِالإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ الْهَاشِمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ النَّخَعِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ الضَّبِّيِّ عَنْ غَالِبِ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ إِلَى سِدْرِهِ الْمُتَنَهَّى أَوْقَفْتُ بَيْنَ يَدَيِ رَبِّي فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِلَى أَنْ قَالَ: قَدْ اخْتَرْتُ لَكَ عَلِيًّا فَاتَّخِذْهُ لِنَفْسِكَ خَلِيفَةً وَوَصِيًّا وَنَحْلَتَهُ عَلِمِي وَحِلْمِي وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا لَمْ يَقْلُهَا أَحَدٌ قَبْلَهُ وَلَا أَحَدٌ بَعْدَهُ، يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُ رَأَيْتَهُ الْهُدَى وَ إِمَامًا مِنْ أَطَاعِنِي وَ نُورًا مِنْ أَطَاعِنِي (٢). وَبِالإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ عَنْ نَصْرِ بْنِ مَزاحمٍ عَنْ مَالِكِ الْجُهَنِيِّ مِثْلَهُ. وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ عَنْ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِثْلَهُ.

٤٢٧- وَ عَنْ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَزْوِينِيِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ إِنَّكَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

٤٢٨- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو الْجَعَابِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الْخَرَّازِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْهَاشِمِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِيانٍ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ ثَوْبَانَ بْنِ أَبِي فَاخْتَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ أَوْقَفَ عَلِيًّا يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ فَاعْلَمَ النَّاسُ أَنَّهُ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى. وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ إِمَامٌ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ [وَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ] بَعْدِي (٤).

٤٢٩- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَفَّارِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيِّ الدَّعْبَلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيِّ أَخِي دَعْبَلٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: نَزَلَ عَلِيٌّ جَبْرَيْلُ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ: يَا مُحَمَّدُ عَلِيٌّ مِنْكَ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَكَ (٥).

٤٣٠- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَفَّارِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ أَبِيهِ وَ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّيْرِيِّ

ص: ١٠٨

١- (١) الأماي: ٣٤٣ ح ٧٠٦.

٢- (٢) الأماي: ٣٤٤ ح ٧٠٦.

٣- (٣) الأماي: ٣٤٥ ح ٧١٠.

٤- (٤) الأماي: ٣٥١ ح ٧٢٦.

٥- (٥) الأماي: ٣٦٧ ح ٧٨١.

عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مِينَا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ إِبْرَاهِيمَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا فَاسْتَخَفَّ إِبْرَاهِيمُ الْفَرْحَ فَقَالَ: يَا رَبِّ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي أَيْمَةٌ مِثْلِي إِلَى أَنْ قَالَ: قَالَ: لَا أُعْطِيكَ لِظَالِمٍ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ قَالَ: وَمَنْ الظَّالِمُ مِنْ وُلْدِي الَّذِي لَا يَبَالُ عَهْدَكَ؟ قَالَ: مَنْ سَجَدَ لِصَيِّئٍ مِنْ دُونِي لَا أَجْعَلُهُ إِمَامًا أَبَدًا وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ إِمَامًا قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَاجْتَنِبِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَانْتَهَتْ الدَّعْوَةُ إِلَيَّ وَإِلَى أَخِي عَلِيِّ لَمْ يَسْجُدْ أَحَدٌ مِنَّا لِصَنَمٍ قَطُّ، فَاتَّخَذَنِي اللَّهُ نَبِيًّا وَعَلِيًّا وَصِيًّا (١).

٤٣١- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ ظَفَرِ بْنِ حَمْدُونَ الْبَادِرَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ صَبَّاحِ الْمُزَنِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَصْبَةَ عَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِفَاطِمَةَ: أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ اللَّهَ إِطَّلَعَ إِطْلَاعًا مِنْ سَمَائِهِ إِلَى أَرْضِهِ فَاخْتَارَ مِنْهَا بَعْضَكَ وَأَمَرَنِي أَنْ أَرْوِّجَكَ بِهِ وَأَنْ أَتَّخِذَهُ وَصِيًّا (٢).

٤٣٢- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِيثِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِأُمِّ سَلَمَةَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَزَيْرِي فِي الدُّنْيَا وَوَزَيْرِي فِي الْآخِرَةِ هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَصِيِّي وَخَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي، هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَفَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٣).

٤٣٣- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنْ أَبِي الْمُفْضَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الرَّزَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْقَيْسِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ الطَّائِيِّ عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ الْقَسَمِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الظَّبْيَانِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ حَدِيثِهِ بِنِ الْيَمَانِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: عَلِيُّ أَمِيرُ الْبَرِّهِ وَقَاتِلُ الْفَجْرَةِ، مَنْصُورٌ مَنْ نَصَرَهُ مَخْذُولٌ مَنْ خَذَلَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٤).

٤٣٤- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنْ أَبِي الْمُفْضَلِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الصَّافِي عَنْ سَيْفِيَانَ بْنِ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُهْمَانَ عَنْ جَابِرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَقَالَ: هَذَا أَمِيرُ الْبَرِّهِ وَقَاتِلُ

ص: ١٠٩

١- (١) الأماي: ٣٧٩ ح ٨١١.

٢- (٢) الأماي: ٤٠٦ ح ٩١٠.

٣- (٣) الأماي: ٤٢٦ ح ٩٥٢.

٤- (٤) الأماي: ٤٨٣ ح ١٠٥٤.

الْفَجْرَةَ مَنْصُورًا مَنْ نَصِيرَهُ، مَخْذُولٌ مَنْ خَذَلَهُ، ثُمَّ رَفَعَ صَوْتَهُ فَقَالَ: أَنَا مِدِينَةُ الْحِكْمَةِ وَعَلِيٌّ بِأَبْهَا فَمَنْ أَرَادَ الْحِكْمَةَ فَلْيَأْتِ الْبَابَ (١).

٤٣٥- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حَمْرَةَ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: ثُمَّ افْتَرَقَتْ تِلْكَ النُّطْفَةُ شَطْرَيْنِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ وَ أَبِي طَالِبٍ، فَوَلَدَنِي أَبِي فَخْتَمَ اللَّهُ بِي النَّبُوَّةَ وَوَلَدَ عَلِيٌّ فَخْتَمَتْ بِهِ الْوَصِيَّةُ (٢).

٤٣٦- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ نَضِيرِ بْنِ مُزَاحِمِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ طَهَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ سَابِقِ الْبُرْجُمِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُضَيْعِ بْنِ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَهْدٌ إِلَيَّ رَبِّي عَهْدًا فَقُلْتُ: يَا رَبِّ بَيْنَهُ لِي؟ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اسْمِعْ: عَلِيٌّ رَأْيُهُ الْهُدَى وَإِمَامٌ أَوْلِيَايَ وَنُورٌ مَنْ أَطَاعَنِي وَهُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلَزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ «الْحَدِيثُ» (٣).

٤٣٧- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النَّبَهَيْقِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ عَمْرٍو الْمَجَاشِعِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عُمَرَ وَ سَلَمَةَ ابْنَيْ أَبِي سَلَمَةَ رِبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي حِجَّتِهِ: عَلِيٌّ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْمَالُ يَعْسُوبُ الظَّالِمِينَ عَلِيٌّ أَخِي وَ مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ بَعْدِي وَهُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى أَلَا إِنَّ اللَّهَ خَتَمَ بِي النَّبُوَّةَ فَلَا نَبِيَّ بَعْدِي وَهُوَ الْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ وَ الْمُؤْمِنِينَ بَعْدِي (٤).

## الفصل الثامن عشر

٤٣٨- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ فِي كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَوْصِيكَ فِي نَفْسِكَ بِخِصَالٍ فَاخْضَعِيهَا لِلَّهِمْ أَعْنَهُ ثُمَّ ذَكَرَ

ص: ١١٠

١-١ (١) الأمالى: ٤٨٣ ح ١٠٥٥.

١-٢ (٢) الأمالى: ٥٠٠ ح ١٠٩٥.

١-٣ (٣) الأمالى: ٥١٣ ح ١١٢٤.

١-٤ (٤) الأمالى: ٥٢١ ح ١١٤٧.

٤٣٩- وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يُونُسَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْ تَكُونُوا وَخَدَائِبِينَ فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَخَدَائِبًا يَدْعُو النَّاسَ فَلَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُ، وَ لَقَدْ كَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَجَابَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ لَقَدْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٢).

٤٤٠- وَعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكَ الْعَامِرِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ قُبُورِهِمْ وَجُوهُهُمْ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الْقَمَرِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: أَوْلِيكَ شِيعَتِكَ وَ أَنْتَ إِمَامُهُمْ (٣).

٤٤١- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَزِيدِ الْمَلَكِيِّ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ عَنِ يَمِينِ الْعَرْشِ قَوْمًا وَجُوهُهُمْ مِنْ نُورٍ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ إِلَى أَنْ قَالَ: أَوْلِيكَ شِيعَتُهُ عَلِيٌّ، وَ عَلِيُّ إِمَامُهُمْ (٤).

٤٤٢- وَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ حَسَّانِ الْوَاسِطِيِّ رَفَعَ الْحَدِيثَ قَالَ: أَنْتَ إِمْرَأَةٌ مِنْ الْجَنِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَمَنْتَ بِهِ وَ حَسَنَ إِسْلَامِهَا ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا لَهَا تَزَوَّى فِيهِ عَنْ إِبْلِيسَ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي عَبَدْتُ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ كَذَا وَ كَذَا سِنَةً وَ عَبَدْتُ رَبِّي فِي السَّمَاءِ كَذَا وَ كَذَا سِنَةً مَا رَأَيْتُ فِي السَّمَاءِ أُشْطُونَاهُ إِلَّا وَ عَلَيْهَا مَكْتُوبٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَيَّدْتُهُ بِهِ (٥).

### الفصل التاسع عشر

٤٤٣- وَ رَوَى الشَّيْخُ الْجَلِيلُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي كِتَابِ تَحْفِ الْعُقُولِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَصِيَّةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ مِنْ الْيَقِينِ أَنْ لَا تُرْضِيَ أَحَدًا بِسَخَطِ اللَّهِ وَ ذَكَرَ الْوَصِيَّةَ وَ هِيَ طَوِيلَةٌ (٦).

٤٤٤- وَعَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَصِيَّةَ أُخْرَى إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُخْتَصَرَةً: يَا

١- (١) المحاسن: ١/١٧ ح ٤٨.

٢- (٢) المحاسن: ١/١٥٩ ح ٩٧.

٣- (٣) المحاسن: ١/١٧٩ ح ١٦٨.

٤- (٤) المحاسن: ١/١٨١ ح ١٧٥.

٥- (٥) المحاسن: ٢/٣٣٢ ح ٩٨.

٦- (٦) تحف العقول: ٦.

عَلِيٌّ إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ ثَلَاثَ عَلَامَاتٍ: الصَّيَامَ، وَ الصَّلَاةَ، وَ الزَّكَاةَ، وَ ذَكَرَ الْوَصِيَّةَ بِتَمَامِهَا (١).

٤٤٥- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَصِيَّةً لَهُ أُخْرَى إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ إِيَّاكَ وَ دُخُولَ الْحَمَّامِ بِغَيْرِ مِئْزَرٍ وَ ذَكَرَ الْوَصِيَّةَ بِتَمَامِهَا (٢).

٤٤٦- وَ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

٤٤٧- قَالَ: وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا، فَمَنْ أَرَادَ مَدِينَةَ الْعِلْمِ فَلْيَأْتِهَا مِنْ بَابِهَا (٤).

٤٤٨- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٥).

٤٤٩- قَالَ: وَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيٌّ يَقْضِي دِينِي وَ يُنْجِزُ مَوْعِدِي، وَ هُوَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي (٦).

## الفصل العشرون

٤٥٠- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَنْ عَلِيٍّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَخَذَ الْمِيثَاقَ عَلَى ذُرِّيَّةِ آدَمَ وَ هُمْ كَالذَّرِّ أَنَّهُ قَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولِي، وَ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٧).

٤٥١- وَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَلَا يَهُ عَلِيٌّ مَكْتُوبَةٌ فِي جَمِيعِ صُحُفِ الْأَنْبِيَاءِ وَ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا بِبُؤْهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ وَصِيَّهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٨).

٤٥٢- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَمَا بَلَّغَكَ قَوْلُ

ص: ١١٢

١- ١) تحف العقول: ١٠.

٢- ٢) تحف العقول: ١٣.

٣- ٣) تحف العقول: ٤٥٩.

٤- ٤) تحف العقول: ٤٣٠.

٥- ٥) تحف العقول: ٤٥٩.

٦- ٦) تحف العقول: ٤٥٩.

٧- ٧) البصائر: ٤٥ ح ٢٠.



رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، فَوَالِي اللَّهِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادَى اللَّهِ مَنْ عَادَاهُ؟ (١).

٤٥٣- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْهَامِ بْنِ الْهَيْمِ بْنِ لَاقِسَ بْنِ إِبْلِيسَ أَنَّهُ أَتَاهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَابَ عَلَى يَدِ نُوحٍ وَكَانَ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: حَاجَتِي أَنْ تَعْلَمَنِي سُورًا مِنَ الْقُرْآنِ أُصَلِّي بِهَا فَقَالَ: يَا عَلِيُّ عَلِمَ الْهَامُ وَارْفُقَ بِهِ فَقَالَ الْهَامُ: إِنَّا مَعَاشِرَ الْجَنِّ أُمْرُنَا أَنْ لَا نُكَلِّمَ إِلَّا نَبِيًّا أَوْ وَصِيًّا نَبِيًّا إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ وَجَدْتُمْ فِي الْكِتَابِ وَصِيًّا مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: هُوَ فِي التَّوْرَةِ إِلِيَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: هُوَ إِلِيَا هُوَ عَلِيُّ وَصِيِّي، قَالَ الْهَامُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَهُ إِسْمٌ غَيْرُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ هُوَ حَيْدَرُهُ فَلِمَ تَسْأَلُنِي عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: إِنَّا وَجَدْنَاهُ فِي كُتُبِ الْأَنْبِيَاءِ هُوَ فِي الْأَنْجِيلِ هَيْدَارَ قَالَ: هُوَ حَيْدَرُهُ (٢).

٤٥٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَيَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ وَغَيْرِهِمَا عَنْ ابْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَخَلَفَ فِي أُمَّتِهِ كِتَابَ اللَّهِ وَوَصِيَّهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثَ» (٣).

٤٥٥- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَإِذْ أَخَذْنَا مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ قَالُوا: أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ ذُرِّيَّتَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى وَ أَنَّ هَذَا مُحَمَّدٌ رَسُولِي، وَعَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ خَلِيفَتِي وَ أَمِينِي (٤).

٤٥٦- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ شَبَّهَ النَّخْلَةَ طَوِيلَ إِسْمِهِ الْهَامُ فَقَالَ لِعَلِيٍّ: عَلَّمَهُ وَارْفُقَ بِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا مَعَاشِرَ الْجَنِّ أُمْرُنَا أَنْ لَا نَطِيعَ إِلَّا نَبِيًّا أَوْ وَصِيًّا نَبِيًّا قَالَ: مَنْ وَجَدْتُمْ وَصِيًّا مُحَمَّدٍ؟ فَقَالَ الْهَامُ: ذَاكَ إِلِيَا ابْنُ عَمِّ مُحَمَّدٍ قَالَ: هُوَ عَلِيُّ وَهُوَ وَصِيِّي وَ أَخِي فَقَالَ: إِنَّا وَجَدْنَا فِي كُتُبِ الْأَنْبِيَاءِ أَنَّ الْأَصْلَعَ وَصِيًّا مُحَمَّدٍ خَيْرُ النَّاسِ وَ الْحَدِيثَ طَوِيلَ أَخْذَانَا مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ. وَ عَنْهُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ

ص: ١١٣

١-١) البصائر: ٩٧ ح ٥.

٢-٢) البصائر: ١١٩ ح ٧.

٣-٣) البصائر: ٤٣٣ ح ٢.

٤-٤) البصائر: ٩١ ح ٦.



الحسن بن محبوب عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه (١).

٤٥٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ أَخِي وَصَاحِبِي وَوَصِيِّي وَخَالِصَتِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِي وَخَلِيفَتِي مِنْ أُمَّتِي، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَذَا مَكْتُوبٌ عِنْدِي فِي كِتَابِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثُ» (٢).

٤٥٨- وَعَنْ الْحَجَّالِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ صَيْبَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ أُمِّ سَيْلَمَةَ قَالَتْ: أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كِتَابًا فَقَالَ: أُمِّسِي كِي هَذَا فَإِذَا رَأَيْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ صِدِّعْ مَنِّي فَجَاءَ يَطْلُبُ هَذَا الْكِتَابَ فَادْفَعِيهِ إِلَيْهِ قَالَتْ: فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ صِدِّعْتُ أَبُو بَكْرٍ الْمُنْتَبِزَ فَانْتَظَرْتُهُ فَلَمْ يَسْأَلْهَا، فَلَمَّا مَاتَ صِدِّعْتُ عُمَرَ فَانْتَظَرْتُهُ فَلَمْ يَسْأَلْهَا، فَلَمَّا مَاتَ صِدِّعْتُ عُثْمَانَ الْمُنْتَبِزَ فَانْتَظَرْتُهُ فَلَمْ يَسْأَلْهَا، فَلَمَّا مَاتَ صِدِّعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمُنْتَبِزَ فَلَمَّا نَزَلَ حَيَاءً فَقَالَ: يَا أُمَّ سَيْلَمَةَ أَرَيْنِي الْكِتَابَ الَّذِي أَعْطَاكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَيْتُهُ فَكَانَ عِنْدَهُ «الْحَدِيثُ» (٣).

٤٥٩- وَعَنْ عَبَادِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَيْثِمِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ مُعَاوِيَةَ الدُّهْنِيِّ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ سَلَّمْتُ عَلَيْكَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَمْرِهِ وَخَبَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّكَ وَصِيُّهُ وَوَارِثُهُ وَخَلِيفَتُهُ فِي أَهْلِهِ وَنِسَائِهِ وَلَمْ يُخْبِرْنَا بِأَنَّكَ خَلِيفَتُهُ مِنْ بَعْدِهِ (٤). أقول: لا يخفى أن هذا الإنكار محل تهمه و بعد التسليم فعدم إخباره لا يستلزم بطلان إخبار غيره و لعل عدم إخباره على تقدير تسليمه للعلم بعدم قبوله و كونه وصيًا و أمير المؤمنين كاف و قد اعترف به (٥).

٤٦٠- وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ الْأَهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَرَجَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالنَّاسِ يُرِيدُ الْأَصْفِينَ حَتَّى عَبَرَ الْفُرَاتَ وَكَانَ قَرِيبًا مِنَ الْجَبَلِ بَصِيْفَيْنِ إِذْ حَضَرَتْ صَلَاةُ الْمَغْرِبِ فَأَمْعَنَ بَعِيدًا ثُمَّ تَوَضَّأَ فَأَذَّنَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الْأَذَانِ انْفَلَقَ الْجَبَلُ

ص: ١١٤

١- (١) البصائر: ١٢٠ ح ١٢.

٢- (٢) البصائر: ١٨٧ ح ١٩.

٣- (٣) البصائر: ١٨٨ ح ٢٣.

٤- (٤) البصائر: ٢٩٩ ح ١٤.

٥- (٥) البصائر: ٣٠١ ح ١٦.

عَنْ هَيْامِهِ بَيْضَاءَ بِلَحْيِهِ بَيْضَاءَ وَوَجْهٍ أَيْضَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ مَرْحَبًا بِوَصِيِّ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَقَائِدِ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَسَيِّدِ الْوَصِيِّينَ فَقَالَ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَخِي شَمْعُونُ بْنُ حَمُونٍ وَوَصِيَّ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ رُوحِ الْقُدُسِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَالتَّامَّ الْجَبَلُ عَلَيْهِ «الْحَدِيثُ» (١).

٤٦١- وَعَنْ الْحَجَّالِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ اللَّؤْلُؤِيِّ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ جَابِرٍ وَعَبْدِ الْكَرِيمِ عَنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الدَّلَيْمِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا بِأَلْفِ كَلِمَةٍ تَفْتَحُ [مِنْ] كُلِّ كَلِمَةٍ أَلْفُ كَلِمَةٍ (٢). و عن محمد بن عيسى عن إسماعيل بن جابر مثله.

٤٦٢- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ اللَّؤْلُؤِيِّ بِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَبُوتَهُ وَاسْتَتَمَلَ أَيَّامَهُ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ يَا مُحَمَّدُ قَدْ قَضَيْتَ تَبُوتَكَ وَاسْتَتَمَلْتَ أَيَّامَكَ فَاجْعَلِ الْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَمِيرَاثَ الْعِلْمِ وَآثَارَ النَّبُوَّةِ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَإِنِّي لَا أَتْرُكُ الْأَرْضَ إِلَّا وَ لِي فِيهَا عَالِمٌ تُعْرَفُ بِهِ طَاعَتِي وَتُعْرَفُ بِهِ وَلَايَتِي وَ يَكُونُ حُجَّةً بَيْنَ قَبْضِ النَّبِيِّ إِلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ الْآخِرِ فَأَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِالْإِسْمِ الْأَكْبَرِ وَ مِيرَاثِ الْعِلْمِ وَ آثَارِ النَّبُوَّةِ (٣).

٤٦٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ بِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَمَّا تَزَلِ الْوَصِيَّةُ يَوْمَ يَوْمِهَا عَالِمٌ بَعِيدٌ حَتَّى دَفَعَتْ إِلَى مُحَمَّدِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ أَتَاهُ جَبْرَيْلُ فَقَالَ لَهُ: إِنَّكَ قَدْ قَضَيْتَ تَبُوتَكَ وَاسْتَتَمَلْتَ أَيَّامَكَ فَاجْعَلِ الْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَ مِيرَاثَ الْعِلْمِ وَ آثَارَ عِلْمِ النَّبُوَّةِ عِنْدَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنِّي لَا أَتْرُكُ الْأَرْضَ إِلَّا وَ فِيهَا عَالِمٌ تُعْرَفُ بِهِ طَاعَتِي وَتُعْرَفُ بِهِ وَلَايَتِي وَ يَكُونُ حُجَّةً لِمَنْ وُلِمَ بَيْنَ قَبْضِ النَّبِيِّ وَ خُرُوجِ نَبِيِّ آخَرَ فَأَوْصَى بِالْإِسْمِ الْأَكْبَرِ وَ مِيرَاثِ الْعِلْمِ وَ آثَارِ عِلْمِ النَّبُوَّةِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٤). و رواه بإسنادين آخرين كما مر في روايات الكليني.

٤٦٤- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ يَا مُحَمَّدُ عَلِيُّ الْأَوَّلُ: أَوَّلُ مَنْ أَخَذَتْ مِيثَاقَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَا مُحَمَّدُ عَلِيُّ الْأَخِرُ: آخِرُ مَنْ

ص: ١١٥

١-١) البصائر: ٣٠١ ح ١٦.

٢-٢) البصائر: ٣٣١ ح ٩.

٣-٣) البصائر: ٤٨٨ ح ١.

٤-٤) البصائر: ٤٨٨ ح ١.

أَقْبَضُ رُوحَهُ مِنْ أَلْمَائِمِهِ وَ هِيَ الدَّابَّةُ الَّتِي تُكَلِّمُهُمْ (١). و روى سعد بن عبد الله فى بصائر الدرجات أكثر الأحاديث السابقة بالأسانيد المذكوره.

## الفصل الحادى والعشرون

٤٦٥- وَ رَوَى السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى فِي رِسَالِهِ الْمُحْكَمِ وَالْمُتَشَابِهِ نَقْلًا مِنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ لِمُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النُّعْمَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُمَيْدِ بْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ الْجَعْفِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ وَجَدْتَ فَتَنَةً تُفَاتِلُهُمْ فَاطْلُبْ حَقِّكَ، وَ إِلَّا فَالْزِمْ بَيْتَكَ فَإِنِّي قَدْ أَخَذْتُ لَكَ الْعَهْدَ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ بِأَنَّكَ وَصِيَّتِي وَ خَلِيفَتِي وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ مِنْ بَعْدِي، فَمَثَلُكَ كَمَثَلِ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ يَا تُونَكَ النَّاسُ وَ لَا تَأْتِيهِمْ (٢).

٤٦٦- وَ بِهَذَا الْأِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ. وَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: أَنَا مَدِينَةُ الْحِكْمِ. وَ عَلِيُّ بَابُهَا فَمَنْ أَرَادَهَا فَلْيَأْتِهَا مِنَ الْبَابِ (٣).

## الفصل الثانى والعشرون

٤٦٧- وَ رَوَى الشَّيْخُ الْجَلِيلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْأِسْنَادِ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْجَمَّالِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فِي الْوَلَايَةِ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ (٤) أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِالِدُّوْحَاتِ عِنْدَ غَدِيرِ حُمٍّ فَقَمِمْنَ ثُمَّ نُودِيَ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ رَبِّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ ثُمَّ أَمَرَ النَّاسَ يُبَايِعُونَ عَلِيًّا فَبَايَعَهُ النَّاسُ لَا يَجِيءُ أَحَدٌ إِلَّا بِبَايَعِهِ «الْحَدِيثُ» (٥).

٤٦٨- وَ عَنْهُ عَنِ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِ اللَّهِ وَ كَلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ عَنِ يَمِينِ الْعَرْشِ قَوْمٌ عَلَى وُجُوهِهِمْ نُورٌ عَلَى كَراسِيٍّ مِنْ نُورٍ فَقَالَ عَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُوَ لَاهُ؟ فَقَالَ لَهُ: شَيْعَتُنَا وَ أَنْتَ

ص: ١١٦

١-١) البصائر: ٥٣٥ ح ٣٦.

٢-٢) انظر بحار الأنوار: ٩٠/١٥.

٣-٣) انظر البحار: ٩٠/٥٧.

٤-٤) سورة المائدة: ٦٧.

٥-٥) انظر البحار: ٥٧ ح ١٨٦.

٤٦٩- وَ عَنْهُ عَنْ صَيْفُوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتِ الْوَلَايَةُ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَامَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ فَقَالَ: قَدْ عَقَدَ هَذَا الرَّسُولُ لِهَذَا الرَّجُلِ عُقْدَةً لَا يُحُلُّهَا إِلَّا كَافِرٌ قَالَ: فَجَاءَهُ الثَّانِي فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ مَنْ أَنْتَ؟ فَسَكَتَ فَرَجَعَ الثَّانِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَجُلًا يَقُولُ كَذَا وَ كَذَا فَقَالَ: يَا فُلَانُ ذَلِكَ جَبْرَيْلُ فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَحُلُّ الْعُقْدَةَ فَتَكْفُرُ (٢).

### الفصل الثالث والعشرون

٤٧٠- وَ رَوَى الصَّدُوقُ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ الْقُمِّيَّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ فِي النُّصُوصِ عَلَى الْمَأْتَمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي الْبَابِ السَّابِقِ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسِ سَوْفَ يَأْخُذُ النَّاسُ يَمِينًا وَ شِمَالًا فَاتَّبِعْ عَلِيًّا وَ حِزْبَهُ فَإِنَّهُ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَهُ لَا يَفْتَرِقَانِ حَتَّى يَرِدَا عَلِيَّ الْحَوْضَ (٣).

٤٧١- وَ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ هُنَاكَ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْكَابِلِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ الرُّوحَ الْمَأْمِينَ أَتَانِي فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْعَلِيَّ الْأَعْلَى يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ: إِنَّكَ قَدْ قَضَيْتَ نُبُوتَكَ وَ اسْتَكْمَلْتَ أَيَّامَكَ، فَاجْعَلِ الْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَ مِيرَاثَ الْعِلْمِ وَ آثَارَ عِلْمِ النُّبُوَّةِ عِنْدَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٤٧٢- وَ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ هُنَاكَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنَا مَدِينَتُهُ الْعِلْمِ، وَ أَنْتَ بَابُهَا وَ مَا تُوتَى الْمَدِينَةُ إِلَّا مِنْ بَابِهَا يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٥).

٤٧٣- وَ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ هُنَاكَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُسَيْدٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَأَلْتُ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ هَلْ نَصَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَبْلَ وَفَاتِهِ عَلَى عَلِيٍّ بِالْإِمَامَةِ؟ فَقَالَتْ: وَاعْجَبَا أَنْ نَسَيْتُمْ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ قُلْتُ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ وَ لَكِنْ أَخْبَرْتَنِي بِمَا أَسْرَ إِلَيْكَ قَالَتْ: أَشْهَدُ اللَّهُ تَعَالَى لَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: عَلِيُّ خَيْرٌ مَنْ أُخْلِفَ فِيكُمْ وَ هُوَ الْإِمَامُ وَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا سَيِّدَتِي فَمَا بِالْهَلْ قَدْ قَعَدَ عَنْ حَقِّهِ؟ فَقَالَتْ: لَقَدْ قَالَ لَهُ

ص: ١١٧

١- (١) انظر البحار: ٦١ ح ١٩٣.

٢- (٢) انظر البحار: ٦١ ح ١٩٤.

٣- (٣) كفايه الأثر: ١٨.

٤- (٤) كفايه الأثر: ١٧٨.

٥- (٥) كفايه الأثر: ١٨٥.

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَثَلُ الْإِمَامِ مَثَلُ الْكَعْبَةِ إِذْ تُؤْتَى وَلَا تَأْتِي، أَوْ قَالَتْ مَثَلُ عَلِيٍّ (١).

## الفصل الرابع والعشرون

٤٧٤- وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الطَّبْرَسِيُّ فِي الْأَحْتِجَاجِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ الْعَسِي كَرِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى تَبُوكَ خَلْفَهُ عَلَيْهَا وَقَالَ لَهُ: إِنَّ جَبْرَيْلَ أَتَانِي وَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ الْعَلِيُّ الْأَعْلَى يُقْرُئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ: إِمَّا أَنْ تَخْرُجَ أَنْتَ وَيُقِيمَ عَلِيٌّ أَوْ يُقِيمَ أَنْتَ وَيَخْرُجَ عَلِيٌّ إِلَى أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٢).

٤٧٥- وَقَالَ: حَدَّثَنِي السَّيِّدُ أَبُو جَعْفَرٍ مَهْدِيُّ بْنُ أَبِي حَرْبٍ الْحَمَزِيُّ عَنِ الشَّيْخِ أَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنِ الثَّلَعُكْبَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَلِيٍّ السُّورِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْأَهْمَدَانِيِّ [عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الطَّيَالِسِيِّ] عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ وَصَالِحِ بْنِ عُثْبَةَ جَمِيعًا عَنْ قَيْسِ بْنِ سَمْعَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ جَدًّا أَذْكَرُ مِنْهُ مَوَاضِعَ الْحَاجَةِ يَقُولُ فِيهِ: وَبَلَغَ مَنْ حَجَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَأَهْلِ الْأَطْرَافِ وَالْأَعْرَابِ سَبْعِينَ أَلْفَ إِنْسَانٍ، وَيَزِيدُونَ عَلَى نَحْوِ عَدَدِ أَصْحَابِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ السَّبْعِينَ أَلْفَ الَّذِينَ أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْبَيْعَةَ لِهَارُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَكَثُرُوا وَاتَّبَعُوا الْعِجْلَ وَالسَّامِرِيَّ وَكَذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ الْبَيْعَةَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْخِلَافَةِ عَلَى عَدَدِ أَصْحَابِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَكَثُرُوا الْبَيْعَةَ وَاتَّبَعُوا الْعِجْلَ وَالسَّامِرِيَّ سِنَّهُ بِسِنِّهِ وَمِثْلًا بِمِثْلٍ وَاتَّصَلَتْ التَّلْبِيَةُ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَلَمَّا وَقَفَ بِالْمَوْقِفِ أَتَاهُ جَبْرَيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُقْرُئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ: إِنَّهُ هَدَى دَنَا أَجْلُكَ وَحَانَتْ مُدَّتُكَ وَ أَنَا مُسْتَفْدِمُكَ عَلَى مَا لَا بُدَّ مِنْهُ وَلَا عَنْهُ مَحِيصٌ، فَاعْهَدْ عَهْدَكَ وَقَدِّمْ وَصِيَّتَكَ وَإِعْمِدْ إِلَى مَا عِنْدَكَ مِنَ الْعِلْمِ وَمِيرَاثِ عُلُومِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ، فَسَلِّمْهَا إِلَى وَصِيَّتِكَ وَخَلِيفَتِكَ مِنْ بَعْدِكَ حُجَّتِي الْبَالِغَةَ عَلَى خَلْقِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَقِمَّهُ لِلنَّاسِ عِلْمًا وَحِدْدًا وَعَهْدًا وَمِيثَاقًا وَبَيْعَةً وَذَكَرَهُمْ مَا أَخَذَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْعَتِي وَمِيثَاقِي الَّذِي وَاتَّفَقْتُهُمْ عَلَيْهِ، وَعَهْدِي الَّذِي عَهَدْتُ إِلَيْهِمْ مِنْ وِلَايَةِ وَلِيِّ وَمَوْلَاهُمْ وَمَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ

ص: ١١٨

١- (١) كفايه الأثر: ١٩٥.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/٥٩.

عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَالْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ بِوَلَايَةِ وَلِيِّيَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ وَ أَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي بِعَلِيِّ عَدِيدِي وَ وَصِيَّيَ نَبِيِّي وَ الْخَلِيفَةِ مِنْ بَعْدِي مَقْرُونٌ طَاعَتُهُ بِطَاعَةِ مُحَمَّدٍ نَبِيِّي وَ مَقْرُونٌ طَاعَتُهُ مَعَ طَاعَةِ مُحَمَّدٍ بِطَاعَتِي، مَنْ أَطَاعَهُ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَ مَنْ عَصَاهُ فَقَدْ عَصَانِي، مَنْ عَرَفَهُ كَانَ مُؤْمِنًا وَ مَنْ أَنْكَرَهُ كَانَ كَافِرًا، وَ مَنْ أَشْرَكَ بِيَعْتَهُ كَانَ مُشْرِكًا وَ مَنْ لَقِنِي بِوَلَايَتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَ مَنْ لَقِنِي بِعَدَاوَتِهِ دَخَلَ النَّارَ. ثُمَّ أَتَاهُ جَبْرَائِيلُ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَعْهَدَ عَهْدَهُ وَ يُقِيمَ عَلَيْنَا عِلْمًا لِلنَّاسِ ثُمَّ أَتَاهُ فِي كُرَاعِ الْغَمِيمِ بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ فَأَمَرَهُ بِالَّذِي أَتَاهُ فِيهِ فَرَحَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَلَمَّا بَلَغَ عَدِيدِرَ خُصْمَ قَبْلِ الْجُحْفَةِ بِثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ أَتَاهُ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُقَرِّئُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ فِي عَلِيٍّ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَ اللَّهُ يَعْصِي مَنَّهُ مِنَ النَّاسِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عِنْدَ مَا جَاءَتْهُ الْعِصْمَةُ مُنَادِيًا يُنَادِي فِي النَّاسِ بِ الصَّلَاةِ جَامِعَةً. ثُمَّ ذَكَرَ خُطْبَتَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِيهَا: أَشْهَدُ وَ أَعْلِمُ كُلَّ أَيْضَ وَ أَسْوَدَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَ وَصِيَّيَ وَ خَلِيفَتِي وَ الْإِمَامَ مِنْ بَعْدِي، وَ الَّذِي مَحَلُّهُ مِنِّي مَحَلُّ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ هُوَ وَلِيُّكُمْ بَعْدَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ قَدْ أُنزِلَ اللَّهُ بِذَلِكَ آيَةً فِي كِتَابِهِ إِنَّمَا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ وَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَقَامَ الصَّلَاةَ وَ آتَى الزَّكَاةَ وَ هُوَ رَاكِعٌ فَاعْلَمُوا مَعَاشِرَةَ النَّاسِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ نَصَبَهُ لَكُمْ وَلِيًّا وَ إِمَامًا مُفْتَرَضَةً طَاعَتُهُ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ وَ عَلَى التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَ عَلَى الْبَادِي وَ الْحَاضِرِ، وَ عَلَى الْأَعْجَمِيِّ وَ الْعَرَبِيِّ، الْحُرِّ وَ الْمَمْلُوكِ وَ الصَّغِيرِ وَ الْكَبِيرِ، مَعَاشِرَةَ النَّاسِ مَا مِنْ عِلْمٍ إِلَّا وَ قَدْ أَحْصَاهُ اللَّهُ فِيَّ وَ كُلَّ عِلْمٍ عَلِمْتُ فَقَدْ أَحْصَيْتُهُ فِي إِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَ مَا مِنْ عِلْمٍ إِلَّا عَلِمْتُهُ عَلِيًّا وَ هُوَ الْإِمَامُ الْمُبِينُ الْمَذْكُورُ فِي سُورَةِ يَس، مَعَاشِرَةَ النَّاسِ إِنَّهُ الْإِمَامُ مِنَ اللَّهِ وَ لَنْ يَتُوبَ اللَّهُ عَلَى أَحَدٍ أَنْكَرَ وَلَا يَتَّهَهُ، مَعَاشِرَةَ النَّاسِ فَضِّلُوا عَلَيْنَا فَإِنَّهُ أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدِي، إِنْ مِنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ وَ هُوَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخِي الْأَوَّلُ وَ قَدْ بَلَّغْتُ! الْأَوَّلُ وَ قَدْ أَسْمَعْتُ! الْأَوَّلُ وَ قَدْ أَوْصَحْتُ! الْأَوَّلُ وَ إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ وَ أَنَا قُلْتُ عَنِ اللَّهِ، الْأَوَّلُ وَ إِنَّهُ لَيْسَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أَحْيَى هَذَا وَ لَا تَحِلُّ إِمْرُهُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ بَعْدِي لِأَحَدٍ غَيْرِهِ. ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى عَضُدِهِ فَرَفَعَهَا ثُمَّ قَالَ: مَعَاشِرَةَ النَّاسِ هَذَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَ وَصِيَّيَ وَ وَاعِي عِلْمِي وَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي وَ عَلَى نَفْسِي بِرِ كِتَابِ اللَّهِ وَ الدَّاعِي إِلَيْهِ وَ خَلِيفَتُهُ رَسُولِ اللَّهِ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْإِمَامُ الْهَادِي، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عِيَادِ مَنْ عَادَاهُ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَنْزَلْتَ إِلَيَّ أَنْ الْخِلَافَةَ مِنْ بَعْدِي لِعَلِيِّ وَ لِيَّكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ

أَنِّي قَدْ بَلَغْتُ وَ هَذَا عَلَيَّ إِمَامُكُمْ أَلَا- وَ إِنِّي مُنذِرٌ وَ عَلَيَّ هَادٍ وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ (١) مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنِّي نَبِيٌّ وَ عَلَيَّ وَ صَبِيٌّ، مَعَاشِرَ النَّاسِ قُولُوا الَّذِي قُلْتُ لَكُمْ وَ سَلِّمُوا عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، مَعَاشِرَ النَّاسِ السَّابِقُونَ إِلَى مُبَايَعَتِهِ وَ مُوَالَاتِهِ وَ التَّسْلِيمِ عَلَيْهِ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ أُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ فِي جَنَاتِ النَّعِيمِ (٢).

٤٧٦- وَ عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِإِسْنَادِهِ الصَّحِيحِ عَنْ رِجَالِهِ ثِقَةٍ ثِقَةً وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَشْتَمِلُ عَلَيَّ ذِكْرٍ بَيِّنَةٍ أَبِي بَكْرٍ وَ امْتِنَاعِ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهَا يَقُولُ فِيهِ عَلَيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ تَرَكَ يَوْمَ الْغَدِيرِ لِأَحَدٍ حُجَّةً وَ لَا لِقَائِلٍ مَقَالًا فَأَنْشُدُ اللَّهَ رَجُلًا سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيٌّْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ وَ انصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَ اخذْ مَنْ خَذَلَهُ أَنْ يَشْهَدَ بِمَا سَمِعَ قَالَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ: فَشَهِدَ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا بَدْرِيًّا (٣).

٤٧٧- وَ عَنْ أَيَّانِ بْنِ تَغْلِبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْأَثْنِي عَشَرَ الَّذِينَ أَنْكَرُوا عَلَيَّ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُمْ قَالُوا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: عَلَيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَ عَلَيٍّ، يَمِيلُ مَعَ الْحَقِّ كَيْفَ مَا مَالَ، وَ إِنْ بَرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيَّ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ أَمَا سَمَى لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَيْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ كُنَّا نُسَمِّيهِ بِذَلِكَ وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَيٌّ وَ قَالَ فِي عِدَّةِ أَوْقَاتٍ: عَلَيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِنْ عَمَّارًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلَيٌّ بَابُهَا، فَمَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ وَ الْحِكْمَةَ فَلْيَأْتِهَا مِنْ بَابِهَا، وَ إِنْ سِيَهَلَ بَنُ حُنَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَوْ مَأً إِلَى عَلَيٍّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ. هَذَا أَمِيرُ الْبُرَّةِ وَ قَاتِلُ الْكُفْرَةِ (٤).

٤٧٨- وَ عَنْ سَيْلِمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ عَنْ سَيْلِمَانَ عَنْ عَلَيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا أَحْضَرُوهُ لِلسَّبِيْعَةِ: يَا مَعَاشِرَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ أَمَا سَمِعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيٌّْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ وَ فِي غَزَاهِ تَبُوكَ: يَا عَلَيُّ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا النَّبُوءَةُ؟ وَ لَمْ يَدْعُ شَيْئًا مِمَّا قَالَهُ فِيهِ عَلَانِيَةً لِلأُمَّةِ إِلَّا ذَكَرَهُ، قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ (٥).

ص: ١٢٠

١-١ (١) سورة الرعد: ٦-٧.

١-٢ (٢) الاحتجاج: ١/٦٨.

١-٣ (٣) الاحتجاج: ١/٩٦.

١-٤ (٤) الاحتجاج: ١/١٠٣.

١-٥ (٥) الاحتجاج: ١/١١٠.

٤٧٩- وَعَنْ عِيَامِرِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: يَزْعُمُونَ أَنِّي أَقُولُ إِنِّي أَفْضَلُ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ! وَكَيْفَ أَقُولُ ذَلِكَ وَمَا لِي سَابَقْتُهُ وَلَا قَرَابَتَهُ وَلَا خُصُوصَةَ بَيْتِهِ! فَمَنْ ذَا يُؤْمَلُ أَنْ يَنَالَ دَرَجَتَهُ وَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلِيًّا وَلِلنَّبِيِّ وَصِيًّا وَلِلْخِلاَفَةِ رَاعِيًّا، وَبِالْإِمَامَةِ قَائِمًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ وَعَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ، مَنْ أَطَاعَ عَلِيًّا رَشِدًا، وَمَنْ عَصَى عَلِيًّا فَسَدَ (١).

٤٨٠- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ فِي حَدِيثٍ خُصُّومَهُ عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ فِي مِيرَاثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِلْعَبَّاسِ: أَيْنَ كُنْتَ يَا عَبَّاسُ حِينَ جَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَنْتَ أَحَدُهُمْ فَقَالَ: أَيُّكُمْ يُؤَارِزُنِي وَيَكُونُ وَصِيًّا وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي يُنْجِزُ عِدَاتِي وَيَقْضِي دِينِي فَأَحْجَمْتُمْ عَنْهَا إِلَّا عَلِيًّا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْتَ كَذَلِكَ (٢).

٤٨١- قَالَ: وَرَوَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: خَطَبَ النَّاسَ سَيِّلْمَانَ الْفَارِسِيَّ وَذَكَرَ خُطْبَهُ طَوِيلَةً يَقُولُ فِيهَا: أَلَا- وَإِنَّ عِنْدَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِلْمَ الْمَنَائِمِ وَالْأَلْبَايَا وَمِيرَاثِ الْوَصَايَا وَفَضْلَ الْخُطَابِ، وَاضِلَ الْأَنْسَابِ عَلَى مِنْهَاجِ هَارُونَ بْنِ عِمْرَانَ مِنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ يَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ وَصِيٌّ فِي أَهْلِ بَيْتِي وَخَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي، وَأَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٣).

٤٨٢- وَعَنْ مُحَمَّدٍ وَيَحْيَى ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَبِي بْنَ كَعْبٍ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ لَمَّا خَطَبَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِينَا مَقَامًا أَقَامَ فِيهِ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ، وَمَنْ كُنْتُ نَبِيَّهُ فَهَذَا عَلِيٌّ أَمِيرُهُ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيٌّ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى طَاعَتُكَ وَاجِبَةٌ عَلَيَّ مِنْ بَعْدِي كَطَاعَتِي، أَوَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَنْتَ الْيَهَادِيُّ مِنَ اسْتِزْشَادِ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلِيٌّ الْمُحِبِّي لِسَيِّتِي مِنْ بَعْدِي وَمُعَلِّمُ أُمَّتِي، وَالْقَضَائِمُ بِحُجَّتِي، وَخَيْرٌ مِنْ أَخْلَفَ مِنْ بَعْدِي، وَسَيِّدُ أَهْلِ بَيْتِي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ طَاعَتُهُ كَطَاعَتِي عَلَيَّ أُمَّتِي؟ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُؤَلَّ عَلَى عَلِيٍّ أَحَدًا مِنْكُمْ وَوَلَّاهُ فِي

ص: ١٢١

١- (١) الاحتجاج: ١/١١٦.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/١١٧.

٣- (٣) الاحتجاج: ١/١٥١.



كُلِّ غَيْبِهِ عَلَيْكُمْ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا غَيْبْتُ فَخَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ عَلِيٌّ فَقَدْ خَلَفْتُ عَلَيْكُمْ رَجُلًا كَنَفْسِي، وَإِنِّي أَوْصِيكُمْ بِأَبِي بَعْضِي لَمْ تَزَلْ بِخَيْرٍ: يَا أَبَتِي عَلَيْكَ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَإِنِّي عَمِّي فَإِنَّهُ الْهَادِي الْمَهْدِيُّ وَالنَّاصِحُ لِأُمَّتِي الْمُحْيِي لِسُنَّتِي وَهُوَ إِمَامُكُمْ مِنْ بَعْدِي (١).

٤٨٣- وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ اِحْتِجَاجِهِ عَلَى النَّاسِ وَهُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ: أُنشِدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَنَا أَفْضَلُ الْأَنْبِيَاءِ، وَعَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَصِيٌّ أَفْضَلُ الْأَوْصِيَاءِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، مَنْ كُنْتُ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ فَعَلِيٌّ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ وَذَكَرَ جُمْلَةً مِنَ النَّصُوصِ (٢).

٤٨٤- وَعَنْهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَبِيبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا يَدُورُ مَعَ الْحَقِّ حَيْثُ دَارَ وَإِنَّ عَلِيًّا هُوَ الصِّدِّيقُ وَالْفَارُوقُ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَلَقَدْ أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْنَا جَمِيعًا عَلَى عَلِيٍّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

٤٨٥- وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا خَلَقَ الْعَرْشَ كَتَبَ عَلَيْهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمَّا خَلَقَ الْكُرْسِيَّ كَتَبَ عَلَى قَوَائِمِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمَّا خَلَقَ اللَّوْحَ كَتَبَ فِيهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ إِسْرَافِيلَ كَتَبَ عَلَى جَبْهَتِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ جِبْرَائِيلَ كَتَبَ عَلَى جَنَاحَيْهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ كَتَبَ فِي أَكْنَافِهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْأَرْضَ كَتَبَ فِي أَطْبَاقِهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْجِبَالَ كَتَبَ فِي رُءُوسِهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الشَّمْسَ كَتَبَ عَلَيْهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْقَمَرَ كَتَبَ عَلَيْهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

ص: ١٢٢

١- (١) الاحتجاج: ١/١٥٥.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/٢١٤.

٣- (٣) الاحتجاج: ١/٢٣٠.

٤- (٤) الاحتجاج: ١/٢٣٠.

٤٨٦-قَالَ: وَ رَوَى الشَّعْبِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمَسْعُودِ الْعَبْدِيِّ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ لِعَائِشَةَ: أَ تَذَكِّرِينَ مَرَضَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ فَاتَاهُ أَبُوكَ يَعُودُهُ وَ مَعَهُ عُمَرُ فَقَالَا: هَلْ إِسْتَخْلَفْتَ أَحَدًا؟ فَقَالَ: مَا خَلِيفَتِي فِيكُمْ إِلَّا خَاصِيفُ النَّعْلِ، فَخَرَجَا فَمَرًّا عَلَى عَلِيٍّ وَ هُوَ يَخْصِيفُ نَعْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (١).

٤٨٧-قَالَ: وَ رَوَى يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَنْصَحُ مَنْ أَنَّ عِبَادًا قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِسْتَوْدَعَ عَلِيًّا عِلْمَ الْمَنَائَا وَ الْقَضَايَا وَ فَضْلَ الْخِطَابِ وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٢).

٤٨٨-وَ عَنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى وَ أَنْتَ بِمَنْزِلَةِ الْكَعْبَةِ تُؤْتَى وَ لَا تَأْتِي (٣).

٤٨٩-وَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ زِيرِي فِي الدُّنْيَا وَ زِيرِي فِي الْآخِرَةِ، هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ صَيِّبِي وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي، هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمَحْجَلِينَ (٤).

٤٩٠-قَالَ: وَ رَوَى أَنَّهُ وَفَدَ وَفَدُ مِنْ بِلَادِ الرُّومِ إِلَى الْمَدِينَةِ وَ مَعَهُمْ رَاهِبٌ مِنْ رُهْبَانِ النَّصَارَى ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا بَكْرٍ عَنْ مَسَائِلَ فَلَمْ يُجِبْهُ، وَ سَأَلَ عُمَرَ فَلَمْ يُجِبْهُ وَ سَأَلَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَجَابَهُ فَأَسْلِمَ الرَّاهِبُ وَ قَالَ: لَقَدْ قَرَأْتُ إِسْمَكَ فِي التَّوْرَةِ إِلِيَا وَ فِي الْأَنْجِيلِ إِيَلِيَا وَ فِي الْقُرْآنِ عَلِيًّا وَ فِي الْكُتُبِ السَّابِقَةِ حَيْدَرَهُ وَ وَجَدْتُكَ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ صَيًّا وَ لِلْإِمَارَةِ وَلِيًّا وَ أَنْتَ أَحَقُّ بِهَذَا الْمَجْلِسِ مِنْ غَيْرِكَ (٥).

٤٩١-وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ لَهُ مَعَ بَعْضِ الزَّنَادِقَةِ يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ اللَّهَ عَلَّمَ مِنْ نَبِينَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ مِنَ الْحَجَّاجِ فِي الْمَارِضِ الصَّبْرَ عَلَى مَا لَمْ يُطَقْ مَنْ تَقَدَّمَهُمْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ الصَّبْرَ عَلَى مِثْلِهِ فَبَعَثَهُ اللَّهُ بِالْتَّعْرِيزِ لَا بِالْتَّضَرِيحِ وَ أَثْبَتَ الْحُجَّةَ عَلَيْهِمْ تَعْرِيزًا لَا تَضَرِيحًا بِقَوْلِهِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ وَ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَ لَيْسَ مِنْ خَلِيقَةِ النَّبِيِّ وَ لَا مِنْ شَيْبَةِ النَّبِيِّ أَنْ يَقُولَ قَوْلًا لَا مَعْنَى لَهُ فَلَزِمَ الْأُمَّةَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ لَمَّا كَانَتِ النَّبُوَّةُ وَ الْأُخُوَّةُ مَوْجُودَتَيْنِ فِي خَلْقِهِ هَارُونَ وَ مَعْدُومَتَيْنِ فِيمَنْ جَعَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِمَنْزِلَتِهِ أَنَّهُ قَدْ اسْتَخْلَفَهُ عَلَى أُمَّتِهِ كَمَا

ص: ١٢٣

١- (١) الاحتجاج: ١/٢٤٤.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/٢٤٧.

٣- (٣) الاحتجاج: ١/٢٧٨.

٤- (٤) الاحتجاج: ١/٢٨٩.

٥- (٥) الاحتجاج: ١/٣٠٨.

إِسْتَخْلَفَ مُوسَى هَارُونَ فَقَالَ لَهُ: أَخْلُفْنِي فِي قَوْمِي، وَ لَوْ قَالَ لَهُمْ: لَا- تَوْلُوا أَمْرَكُمْ إِلَّا فُلَانًا بَعَيْنِهِ وَ إِلَّا نَزَلَ بِكُمْ الْعِيَابُ لَأَتَاهُمْ الْعِيَابُ وَ زَالَ الْأَنْظَارُ وَ الْأَمْهَالُ (١). أقول: هذا يدل على أن التصريحات و المبالغات السابقة و الآتيه كانت مخصوصه بخواص المؤمنين مع أن كلامه عليه السلام يحتمل التقيه و التخصيص بالأوقات التي لم يظهر فيها النص و البناء على الأغلبه و غير ذلك.

٤٩٢- وَ عَنِ الشَّعْبِيِّ وَ أَبِي مِحْنَفٍ وَ يَزِيدَ الْمِصْرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِحِجْمَاعِهِ فِي مَجْلِسٍ مُعَاوِيَةَ: أَنَشِدُكُمْ بِاللَّهِ أَوْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ اسْتَخْلَفَهُ يَعْنِي عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْمَدِينَةِ فِي غَزَاهِ تَبُوكَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنْتَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي، أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٢).

٤٩٣- قَالَ: وَ مِمَّا أَجَابَ بِهِ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَى أَهْلِ الْأَهْوَازِ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ ثُمَّ وَجَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَدْ أَبَانَهُ يَعْنِي عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهِذِهِ اللَّفْظَةِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ وَ قَوْلُهُ: عَلِيُّ يَفْضِي دِينِي وَ يُنْجِزُ مَوْعِدِي، وَ هُوَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ بَعْدِي. وَ قَوْلُهُ حَيْثُ اسْتَخْلَفَهُ عَلَى الْمَدِينَةِ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

## الفصل الخامس والعشرون

٤٩٤- وَ رَوَى أَبُو عَلِيٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ مَجْمَعِ الْبَيَانِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ أَتُوا الْبَيْتَ مِنْ أَيْبَاهَا (٤) قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا، وَ لَا تُوتَى الْمَدِينَةُ إِلَّا مِنْ بَابِهَا قَالَ: وَ رَوَى: أَنَا مَدِينَةُ الْحِكْمَةِ (٥).

٤٩٥- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا السَّيِّدُ الْعَالِمُ مَهْدِيُّ بْنُ الْبَزَازِ [نَزَارٍ] الْحَسَنِيُّ الْقَائِنِيُّ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ كَانِيٍّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْرَازِيِّ عَنِ أَبِي بَكْرٍ الْجُرْجَانِيِّ عَنِ أَبِي أَحْمَدَ الْبُصَيْرِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَمَّارِ بْنِ خَالِدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَمَّانِيِّ عَنِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنِ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ

ص: ١٢٤

١-١ (١) الاحتجاج: ١/٣٨٠.

١-٢ (٢) الاحتجاج: ١/٤٠٦.

٢-٣ (٣) الاحتجاج: ٢/٢٥٢.

٢-٤ (٤) سورة البقرة: ١٨٩.

٢-٥ (٥) الاحتجاج: ٢/٢٨.

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ (١) قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى إِكْمَالِ الدِّينِ وَاتِّمَامِ النُّعْمَةِ وَرِضَا الرَّبِّ بِرِسَالَتِي وَبَوْلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مِنْ بَعْدِي وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ وَانصُرْ مَنْ نصرَهُ وَأُخِذْ مَنْ خَذَلَهُ (٢).

٤٩٦- وَعَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ كَانِبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الصَّيْدِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ رَزِينٍ عَنِ الْمُضْطَرِّ بْنِ الْحَسَنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ عَلِيِّ الْوَرَّاقِ عَنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ عَبَّادِ بْنِ رَبِيعٍ عَنِ أَبِي ذَرِّ الْغِفَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ - وَقَدْ تَصَدَّقَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِخَاتِمِهِ وَهُوَ رَاكِعٌ - : اللَّهُمَّ إِنَّ أَخِي مُوسَى سَأَلَكَ فَقَالَ: رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي وَيسِّرْ لِي أَمْرِي، وَأَحْلِلْ عُقْدَهُ مِنْ لِسَانِي يَفْقَهُوا قَوْلِي وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي هَارُونَ أَخِي أَشْدُدْ بِهِ أَرْزِي وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي فَأَنْزَلَتْ عَلَيْهِ قُرْآنًا نَاطِقًا: سَنَشُدُّ عُضْدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِآيَاتِنَا اللَّهُمَّ وَأَنَا مُحَمَّدٌ نَبِيُّكَ وَصَفِيُّكَ اللَّهُمَّ فَاشْرَحْ لِي صَدْرِي وَيسِّرْ لِي أَمْرِي وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي عَلِيًّا أَخِي أَشْدُدْ بِهِ ظَهْرِي. قَالَ أَبُو ذَرِّ فَمَا إِسْمُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْكَلِمَةُ حَتَّى نَزَلَ عَلَيْهِ جَبْرَائِيلُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اقْرَأْ قَالَ: وَمَا أَقْرَأُ قَالَ اقْرَأْ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٣) قَالَ: وَرَوَاهُ الثَّلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بَعِينَهُ (٤).

٤٩٧- قَالَ: وَرَوَى أَبُو بَكْرِ الرَّازِيُّ فِي كِتَابِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ عَلَى مَا حَكَاهُ الْمَغْرِبِيُّ عَنْهُ وَالطَّبْرِيُّ وَالرَّمَانِيُّ عَنْهُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ حِينَ تَصَدَّقَ بِخَاتِمِهِ وَهُوَ رَاكِعٌ وَهُوَ قَوْلُ مُجَاهِدٍ وَالسُّدِّيُّ وَهُوَ الْمَرْوِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَابْنِ أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ وَجَمِيعِ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٥). وَرَوَاهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ. وَذَكَرَ آيَاتٍ شَعَرَ قَالَهَا حَسَانُ بْنُ ثَابِتٍ فِي ذَلِكَ. وَرَوَاهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ ظَهْرٍ نَحْوَهُ.

٤٩٨- قَالَ: وَرَوَاهُ الْعَيْشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْكَلْبِيِّ

ص: ١٢٥

١-١ (١) سورة المائدة: ٣.

٢-٢ (٢) الاحتجاج: ٣/٢٧٤.

٣-٣ (٣) سورة المائدة: ٥٥.

٤-٤ (٤) الاحتجاج: ٣/٣٦١.

٥-٥ (٥) الاحتجاج: ٣/٣٦٢.

عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: أَمَرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ يَنْصَبَ عَلَيْنَا لِلنَّاسِ فَيُخْبِرَهُمْ بِوَلَايَتِهِ فَتَخَوَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ يَقُولُوا حَابِي ابْنَ عَمَّةٍ وَ أَنْ يَطْعَنُوا فِي ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ بَلِّغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ (١) الْآيَةَ فَقَامَ فَقَالَ بِوَلَايَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ (٢). قال الطبرسي و هذا الخبر قد حدثناه السيد و أبو محمد عن الحاكم أبي القاسم الحسكاني بإسناده عن أبي عمير إلى آخره في كتاب شواهد التنزيل لقواعد التفصيل و التأويل.

٤٩٩-قَالَ: وَ فِيهِ أَيْضًا بِإِسْنَادٍ مَوْفُوعٍ عَنْ حَيَّانِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخَذَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِيَدِهِ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ (٣).

٥٠٠-قَالَ: وَ قَدْ أوردَ ذَلِكَ أَبُو إِسْحَاقَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الثَّغَلْبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ بِإِسْنَادِهِ مَوْفُوعًا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ يُبَلِّغَ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ (٤).

٥٠١-قَالَ: وَ قَدْ اشتهرت الروايات عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أن الله تعالى أوحى إلى نبيه صلى الله عليه و آله و سلم أن يستخلف عليًا عليه السلام، فكان يخاف أن يشق على جماعه من أصحابه فأنزل الله هذه الآية تشجيعاً له على القيام بما أمره بأدائه (٥).

٥٠٢-قَالَ: وَ فِي حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعِمَارٍ: إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ حَتَّى يَحْتَلِفَ السَّيْفُ فِيمَا بَيْنَهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: فَإِذَا رَأَيْتَ ذَلِكَ فَعَلَيْكَ بِهَذَا الْأَصْلَعِ عَنْ يَمِينِي عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَإِنْ سَلَكَ النَّاسُ كُلَّهُمْ وَادِيًا وَ سَلَكَ عَلِيٌّ وَادِيًا فَاسْلُكْ وَادِيَّ عَلِيٍّ وَ حَلِّ النَّاسِ، يَا عِمَارُ إِنَّ عَلِيًّا لَا يَزُدُّكَ عَنْ هُدًى وَ لَا يَدُلُّكَ عَلَى رَدًى، يَا عِمَارُ طَاعَةُ عَلِيٍّ طَاعَتِي، وَ طَاعَتِي طَاعَةُ اللَّهِ رَوَاهُ السَّيِّدُ أَبُو طَالِبٍ الْهَارُونِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُلْقَمَةَ وَ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ (٦).

٥٠٣-قَالَ: وَ فِي كِتَابِ شَوَاهِدِ التَّنْزِيلِ لِلْحَاكِمِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحَسْكَانِيِّ وَ حَدَّثَنَا

ص: ١٢٦

١- (١) المائدة: ٦٧.

٢- (٢) الاحتجاج: ٣/٣٨٢.

٣- (٣) الاحتجاج: ٣/٣٨٢.

٤- (٤) الاحتجاج: ٣/٣٨٢.

٥- (٥) الاحتجاج: ٣/٣٨٣.

٦- (٦) الاحتجاج: ٤/٤٥٣.

عَنِ السَّيِّدِ مَهْدِيِّ بْنِ نِزَارِ الْحَسِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعَزْرَمِيِّ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْأَشَجِّ عَنِ أَبِي خَلْفِ الْأَحْمَرِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طُهْمَانَ عَنِ سَعِيدِ بْنِ عَرُوبَةَ (أَبِي عَرُوبَةَ ظ) عَنِ قَتَادَةَ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ: وَاتَّقُوا فِتْنَةَ (١) قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ ظَلَمَ عَلَيًّا مَقْعَدِي هَذَا بَعْدَ وَفَاتِي فَكَأَنَّمَا جَحَدَ تُبَوَّتِي وَتُبُوهُ الْأَنْبِيَاءِ (٢).

٥٠٤-قَالَ: وَرَوَى الْعَيَّاشِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يُوَاحِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ فَفَعَلَ، وَسَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يَجْعَلَكَ وَصِيًّا فَفَعَلَ «الْحَدِيث» .

٥٠٥-قَالَ: وَأَخْبَرَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَمْدِ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْحَسِيِّ كَانِي عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْرَازِيِّ عَنِ أَبِي بَكْرِ الْجُرْجَانِيِّ عَنِ أَبِي أَحْمَدَ الْبُضْرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا نَصَّبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، طَارَ ذَلِكَ فِي الْأَبْلَادِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سِئِلَ هَذَا شَيْءٌ مِنْكَ أَوْ أَمْرٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنَّ هَذَا مِنْ اللَّهِ (٣).

## الفصل السادس والعشرون

٥٠٦- وَرَوَى أَبُو عَلِيٍّ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِغْلَامِ الْوَرَى فِي حَدِيثِ حِجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ: وَلَمَّا قَضَى نُسَيْكَهُ وَانْتَهَى إِلَى غَدِيرِ حُمٍّ نَزَلَ عَلَيْهِ جَبْرَائِيلُ وَأَمَرَهُ أَنْ يُقِيمَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيُنْصِبَهُ لِلنَّاسِ إِمَامًا فَقَالَ: رَبِّ إِنَّ قَوْمِي حَرِدُوا بِثَوِّ عَهْدِي بِالْجَاهِلِيَّةِ فَتَزَلَّ عَلَيْهِ إِنَّهَا عَزِيمَةٌ لَا رُخْصَةَ فِيهَا وَنَزَلَتْ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ (٤) فَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَنَزَلَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ نَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى فَقَالَ لَهُمْ عَلَى النَّسَقِ وَقَدْ أَخَذَ بِضَبْعِي عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَفَعَهُمَا فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ،

ص: ١٢٧

١- (١) سورة الأنفال: ٢٥.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/٢٧١ ح ٢٦٩.

٣- (٣) الاحتجاج: ٢/٣٨١ ح ١٧٥.

٤- (٤) سورة المائدة: ٦٧.

وَأَنْصُرَ مَنْ نَصَرَهُ وَأُخْذَ مَنْ خَذَلَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَجْلِسَ فِي خَيْمِهِ لَهُ ثُمَّ أَمَرَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَدْخُلُوا عَلَيْهِ فَوْجًا فَوْجًا فَيَهْنُئُوهُ بِالْخِلَافَةِ وَيَسَلِّمُوا عَلَيْهِ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَفَعِلَ النَّاسُ ذَلِكَ فَتَزَلَّتْ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي (١)(٢).

٥٠٧- وَرَوَى حَدِيثًا فِي مَرَضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَوْصَى وَجَعَلَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصِيَّهُ وَأَمْرَهُ بِقَضَاءِ دِينِهِ وَإِنْجَازِ عِدَاتِهِ (٣).

٥٠٨- قَال: وَ مِنْهَا: أَى النُّصُوصِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ أُحُدٍ وَقَدْ انْهَزَمَ النَّاسُ وَ بَقِيَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِنَّهُ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ فَقَالَ جَبْرِئِيلُ: وَ أَنَا مِنْكُمْ (٤).

٥٠٩- قَال: وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا بُرَيْدُ لَا تُبَغِضْ عَلِيًّا فَإِنَّهُ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، إِنَّ النَّاسَ خُلِقُوا مِنْ أَشْجَارِ شَتَّى وَ خُلِقْتُ أَنَا وَ عَلِيٌّ مِنْ شَجَرَةٍ وَاحِدَةٍ (٥).

٥١٠- قَال: وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَهُ، يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ (٦).

٥١١- قَال: وَ مِنْهَا: مَا اشْتَهَرَ مِنْ حَدِيثِ الطَّائِرِ وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ وَ إِلَيَّ فَجَاءَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٧).

٥١٢- قَال: وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِفَاطِمَةَ: إِنِّي زَوَّجْتُكَ أَكْثَرَهُمْ عِلْمًا وَ أَقْدَمَهُمْ سِلْمًا إِنَّ اللَّهَ إِطَّلَعَ إِلَى الْأَرْضِ إِطْلَاعَهُ فَاخْتَارَ مِنْهُمْ أَبَاكَ فَجَعَلَهُ نَبِيًّا، وَ إِطَّلَعَ إِلَيْهِمْ ثَانِيَةً فَاخْتَارَ مِنْهُمْ بَعْلَكَ فَجَعَلَهُ وَصِيًّا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِي، وَ آخِرُ النَّاسِ عَهْدًا بِي، وَ هُوَ وَصِيٌّ وَ وَارِثُ الْوَصِيِّينَ (٨).

٥١٣- قَال: وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا فَمَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيَأْتِ الْبَابَ (٩).

٥١٤- قَال: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ جَعَلَهُ وَ شَرِيْعَتَهُ الْفَائِزِينَ رَوَاهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَقَالَ: هُمْ شَرِيْعَتِكَ وَ أَنْتَ إِمَامُهُمْ (١٠).

ص: ١٢٨

١- ١) سورة المائدة: ٣.

٢- ٢) إعلام الوری: ١/٢٤١ ح ٣٥٥.

٣- ٣) إعلام الوری: ١/٢٤٦.

٤- ٤) إعلام الوری: ١/١٧٨.

٥- ٥) إعلام الوری: ١/٣١٦.

٦- ٦) المصدر السابق.

٧-٧) المصدر السابق.

٨-٨) إعلام الوری: ١/٣١٧.

٩-٩) المصدر السابق.

١٠-١٠) إعلام الوری: ١/٣١٩.



٥١٥-قَالَ: وَ النَّصُّ الْجَلِيُّ مِثْلُ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَلَّمُوا عَلَيَّ يَوْمَهِ الْمُؤْمِنِينَ (١).

٥١٦-وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ -بِشِيرِ إِلَيْهِ-: هَذَا خَلِيفَتِي فِيكُمْ فَاسْمَعُوا لَهُ وَ اطِيعُوا (٢).

٥١٧-وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَأُمَّ سَلَمَةَ: هَذَا عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ (٣).

٥١٨-وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ جَمَعَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: مَنْ يُؤَاذِرُنِي يَكُنْ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَارِثِي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي، وَ لَمْ يَقُمْ أَحَدًا! فَقَامَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَنَا، فَقَالَ: اجْلِسْ فَأَنْتَ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ وَارِثِي وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي (٤).

٥١٩- وَ رَوَى فِي قِصَّةِ عَيْنِ رَاحِمًا وَ الرَّاهِبِ وَ الْحَدِيثِ طَوِيلٌ فِيهِ أَنَّ الرَّاهِبَ نَزَلَ مِنْ دَيْرِهِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَسْلَمَ وَ قَالَ: إِنَّا نَجِدُ فِي كِتَابِ مَنْ كُتِبْنَا وَ نَأْتِرُ مِنْ عُلَمَائِنَا أَنَّ فِي هَذَا الصُّفْعِ عَيْنًا عَلَيْهَا صِيْحْرُهُ لَا يَعْرِفُ مَكَانَهَا إِلَّا نَبِيُّ أَوْ وَصِيُّ نَبِيِّ، وَ أَنَّهُ لَا يُدْرَى مِنْ وَلِيِّ اللَّهِ يَدْعُو إِلَى الْحَقِّ آيَتُهُ مَعْرِفَةُ مَكَانِ هَذِهِ الصَّخْرَةِ وَ قُدْرَتُهُ عَلَى قَلْعِهَا، وَ إِنِّي لَمَّا رَأَيْتُكَ قَلَعْتَهَا تَحَقَّقْتُ مَا كُنَّا نَنْتَظِرُهُ (٥).

٥٢٠-قَالَ: وَ ذَكَرَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيُّ فِي كِتَابِ الْمَعْرِفَةِ حَدِيثِي الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعُرْنِيِّ وَ كَانَ صَالِحًا عَنْ كَادِحِ بْنِ جَعْفَرٍ وَ كَانَ مِنَ الْأَبْدَالِ عَنْ لُهَيْعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَسْبُكَ أَنْ تَكُونَ مِنِّي وَ أَنَا مِنْكَ، تَرِثْنِي وَ أَرِثُكَ وَ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا- نَبِيَّ بَعْدِي، وَ أَنْكَ فِي الْأَخْرَجَةِ غَدًا أَقْرَبُ النَّاسِ مِنِّي وَ أَنَّ الْحَقَّ مَعَكَ، وَ أَنَّ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِكَ وَ فِي قَلْبِكَ وَ بَيْنَ عَيْنَيْكَ (٦).

٥٢١-قَالَ: وَ رَوَى جَابِرُ الْجَعْفِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي وَصِيُّ الْأَوْصِيَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَائِشَةَ لَا تُؤْذِنِي فِي عَلِيٍّ فَإِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ «الْحَدِيثُ» (٧).

## الفصل السابع والعشرون

٥٢٢-وَفِي صَحِيْفِهِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ رِوَايَةُ الطَّبْرَسِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ

ص: ١٢٩

١- (١) إعلام الوري: ١/٣٠٧ و ٣٢٢.

٢- (٢) إعلام الوري: ١/٣٢٢.

٣- (٣) المصدر السابق.

٤- (٤) إعلام الوري: ١/٣٢٢.

٥- (٥) إعلام الوري: ١/٣٤٧.

٦- (٦) إعلام الوري: ١/٣٦٦ ح ١٥٥.



آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ إِنَّكَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ يَعْسُوبُ الدِّينِ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمَحْجَلِينَ (١).

٥٢٣- وَ يَأْسِنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَا عَلِيُّ (بِأَعْلَى صَوْتِهِ ظ) مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَخْذَلْ مَنْ خَذَلَهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ (٢).

٥٢٤- وَ يَأْسِنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ جَبْرِئِيلَ نَزَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ: عَلِيُّ مِنْكَ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَكَ (٣).

## الفصل الثامن والعشرون

٥٢٥- وَ رَوَى عِمَادُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ الطَّبْرِيُّ فِي كِتَابِ بَشَارَةِ الْمُصْطَفَى جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ مِنْ طَرِيقِ الصَّدُوقِ وَ الشَّيْخِ وَ غَيْرِهِمَا وَ رَوَى أَيْضًا يَأْسِنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي (٤).

٥٢٦- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ ابْنَ عَمِّي عَلِيًّا هُوَ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي وَ هُوَ الْمُبْلَغُ عَنِّي وَ هُوَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمَحْجَلِينَ، إِنَّ اسْتَرَشِدْتُمُوهُ أُرْشِدْكُمْ، وَ إِنْ أَطَعْتُمُوهُ نَجَوْتُمْ، وَ إِنْ خَالَفْتُمُوهُ ضَلَلْتُمْ (٥).

٥٢٧- وَ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْمُخَالِفُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ بَعِيدِي كَافِرٌ وَ الْمُشْرِكُ بِهِ مُشْرِكٌ، وَ الْمُقْتَفِي لِأَثَرِهِ لِأَحَقِّ، عَلِيُّ نُورُ اللَّهِ فِي بِلَادِهِ وَ حُجَّتُهُ عَلَى عِبَادِهِ عَلِيُّ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ وَ وَصِيُّ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ، عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمَحْجَلِينَ وَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ «الْحَدِيثُ» (٦).

٥٢٨- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ وَ قَالَ: عَلِيُّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ وَ قَالَ: عَلِيُّ مِنِّي كَهَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ قَالَ: عَلِيُّ مِنِّي كَنَفْسِي طَاعَتُهُ طَاعَتِي، وَ مَعْصِيَتُهُ مَعْصِيَتِي وَ قَالَ: عَلِيُّ حُجَّةُ اللَّهِ وَ خَلِيفَتُهُ عَلَى عِبَادِهِ، وَ قَالَ: عَلِيُّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَهُ لَا يَفْتَرِقَانِ (٧).

ص: ١٣٠

١- (١) صحيفه الرضا: ٩٥.

٢- (٢) صحيفه الرضا: ١٧٢.

٣- (٣) صحيفه الرضا: ٢٤١.

٤- (٤) بشاره المصطفى: ٣٩ ح ٢٥.

٥- (٥) بشاره المصطفى: ٣٩ ح ٣٦.

٦- (٦) بشاره المصطفى: ٤١ ح ٣٠.



٥٢٩- وَيَا سَيِّدَنَا عَن جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَحْيَى وَوَصِيٌّ وَوَارِثِي وَخَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَبَعْدَ وَفَاتِي «الْحَدِيثُ» (١).

٥٣٠- وَيَا سَيِّدَنَا عَن مُحَمَّدِ بْنِ الْفُرَاتِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَن أَبِيهِ عَن جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَلِيفَةُ اللَّهِ وَخَلِيفَتِي، وَحُجَّةُ اللَّهِ وَحُجَّتِي، وَبَابُ اللَّهِ وَبَابِي، وَصِفَةُ اللَّهِ وَصِفَتِي، وَحَبِيبُ اللَّهِ وَحَبِيبِي، وَخَلِيلُ اللَّهِ وَخَلِيلِي، وَسَيِّفُ اللَّهِ وَسَيِّفِي، وَهُوَ أَحْيَى وَصَاحِبِي وَوَزِيرِي وَوَصِيِّي إِلَى أَنْ قَالَ: وَهُوَ سَيِّدُ الْوَصِيَّةِ وَخَيْرُ أُمَّتِي أَجْمَعِينَ (٢).

٥٣١- وَيَا سَيِّدَنَا عَن عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَن أَبِيهِ عَن جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَصِيِّي وَصَاحِبِي وَخَلِيفَتِي عَلَى أَهْلِي وَ أُمَّتِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّهُ لَبَابُ اللَّهِ الَّذِي لَا يُؤْتَى إِلَّا مِنْهُ وَإِنَّهُ لَلصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ (٣).

٥٣٢- وَيَا سَيِّدَنَا عَن ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَوْلَاهُمْ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٥٣٣- وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ حُجَّةُ اللَّهِ بَعْدِي عَلَى الْخَلْقِ، وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَ وَصِيُّ سَيِّدِ النَّبِيِّينَ «الْحَدِيثُ» (٥).

٥٣٤- وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ وَ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي جَعَلْتُ عَلِيًّا وَصِيًّا وَ وَزِيرَكَ وَ خَلِيفَتِكَ مِنْ بَعْدِكَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِأَلْحَقِّ نَبِيًّا مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنِّي وَ لَا وَصِيًّا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنْ وَصِيِّي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٦).

٥٣٥- وَيَا سَيِّدَنَا عَن إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَجَاءٍ قَالَ: قِيلَ لِجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْغَدِيرِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ؟ فَاسْتَوَى قَاعِدًا ثُمَّ قَالَ: سُئِلَ عَنْهَا وَ اللَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: اللَّهُ مَوْلَايَ وَ أَوْلَى بِي مِنْ نَفْسِي لَا أَمْرَ لِي مَعَهُ وَ أَنَا مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ لَا أَمْرَ لَهُمْ مَعِي، وَ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ وَ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ فَعَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مَوْلَاهُ وَ أَوْلَى بِهِ مِنْ

ص: ١٣١

١- ١) بشاره المصطفى: ٤٩ ح ٣٩.

٢- ٢) بشاره المصطفى: ٤١ ح ٤٤.

٣- ٣) بشاره المصطفى: ٤٥ ح ٥١.

٤- ٤) بشاره المصطفى: ٤٥ ح ٥٢.

٥- ٥) بشاره المصطفى: ٤٩ ح ٥٣.



نَفْسِهِ لَا أَمْرَ لَهُ مَعَهُ (١).

٥٣٦- وَيَسْبِيحُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَنْتَ أَمِينُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَأَنْتَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى رَعِيَّتِهِ (٢).

٥٣٧- وَيَسْبِيحُهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَقِيصًا عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَنَا الْمُصْطَفَى لِلنَّبِيِّ وَ أَنْتَ الْمُجْتَبَى لِلْإِمَامَةِ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي وَ وَزِيرِي، يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِينُ أُمَّتِي وَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَيْهَا بَعْدِي (٣).

٥٣٨- وَيَسْبِيحُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي وَ إِمَامُ أُمَّتِي بَعْدِي إِلَى أَنْ قَالَ: عَهْدَ إِلَهِي رَبِّي فِي عَلِيٍّ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ يَعْسُوبُ الدِّينِ (٤).

٥٣٩- وَ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي أَنْتَ وَصِيٌّ وَ وَارِثِي، يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ (٥).

٥٤٠- وَيَسْبِيحُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَامِرٍ عَنِ الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ وَ أَخْذَلْ مَنْ خَذَلَهُ وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ (٦).

٥٤١- وَيَسْبِيحُهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ الْوَصِيُّ مِنْ بَعْدِي فِي عِدَاتِي وَ أَمْرِي وَ أَنْتَ الْإِمَامُ لِأُمَّتِي (٧).

٥٤٢- وَيَسْبِيحُهُ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي وَ وَارِثِي إِمَامُكُمْ (٨).

٥٤٣- وَيَسْبِيحُهُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ فِي عَلِيٍّ: إِنَّ هَذَا مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ (٩).

٥٤٤- وَيَسْبِيحُهُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ

ص: ١٣٢

١-١) بشاره المصطفى: ٩٢ ح ٢٤.

٢-٢) بشاره المصطفى: ٩٥ ح ٣٠.

٣-٣) بشاره المصطفى: ٩٧ ح ٣٣.

٤-٤) بشاره المصطفى: ٩٨ ح ٣٥.

٥-٥) بشاره المصطفى: ١٠١ ح ٣٩.

١٣٢-٦ (٦-٦) بشاره المصطفى: ١٦٧ ح ١٣٢.

١٣٣-٧ (٧-٧) بشاره المصطفى: ١٦٧ ح ١٣٣.

١٤٦-٨ (٨-٨) بشاره المصطفى: ١٧٥ ح ١٤٦.

١٤٩-٩ (٩-٩) بشاره المصطفى: ١٧٧ ح ١٤٩.



رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ الَّذِي إِخْتِجَّ اللَّهُ بِكَ فِي إِيْتِمَادِ الْخَلْقِ حَيْثُ أَقَامَهُمْ أَشْبَاحًا فَقَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا: بَلَى قَالَ: وَ مُحَمَّدٌ رَسُولِي؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: وَ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَأَبَى الْخَلْقُ جَمِيعًا إِلَّا عُتُورًا عَنْ وَلَايَتِكَ إِلَّا نَفَرًا قَلِيلٌ وَ هُمْ أَصْحَابُ الْيَمِينِ (١).

٥٤٥- وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ أَنَّ عَلِيًّا رَأْيَهُ الْهُدَى وَ إِمَامٌ أَوْلِيَائِي وَ نُورٌ مَنْ أَطَاعَنِي (٢).

٥٤٦- وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ عُمَرَ بْنِ سَيِّدٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِي الرَّحْبَةِ وَ يَنْشُدُ النَّاسَ مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، فَقَامَ بَضْعَهُ عَشْرَ رَجُلًا فَشَهِدُوا (٣).

٥٤٧- وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ مَنْ عَرَفَ دِينَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ زَالَتِ الْجِبَالُ قَبِيلَ أَنْ يَزُولَ، وَ مَنْ دَخَلَ فِي أَمْرِ بِجَهْلٍ خَرَجَ مِنْهُ بِجَهْلٍ قُلْتُ: وَ مَا هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ مَا آتَاكُمْ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَ مَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا (٤) وَ قَوْلُهُ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ وَ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى إِسْمُهُ: إِنَّمَا وَثَّقْتُكُمْ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ وَ قَوْلُهُ جَلَّ جَلَالُهُ: فَلَا وَ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحْكَمُوا فِيكُمْ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا وَ قَوْلُهُ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَ اللَّهُ يَعْصِي مَنَّهُ مِنَ النَّاسِ وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَ اخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ، وَ أَحِبَّ مَنْ أَحَبَّهُ، وَ أَبْغُضْ مَنْ أَبْغَضَهُ (٥).

٥٤٨- وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَ صَبِيٌّ وَ إِمَامٌ أُمَّتِي (٦).

٥٤٩- وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ

ص: ١٣٣

١-١) بشاره المصطفى: ١٩١ ح ٥.

١-٢) بشاره المصطفى: ١٩٢ ح ٧.

٣-٣) بشاره المصطفى: ٢٠٥ ح ٣٠.

٤-٤) سورة الحشر: ٧.

٥-٥) بشاره المصطفى: ٢٠٦ ح ٣١.

٦-٦) بشاره المصطفى: ٢٣٤ ح ٧.

أَبِي طَالِبٍ سَيِّدُ الْعَرَبِ وَالْوَصِيُّ الْأَكْبَرُ، مَنْزِلَتُهُ مِنِّي مَنْزِلَةُ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (١).

٥٥٠- وَيَسِينَادِهِ عَنِ أَبِي بَرْزَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ أَنَّ عَلِيًّا رَأْيُهُ الْهُدَى وَإِمَامٌ أَوْلِيَائِي وَنُورٌ مِنْ أَطَاعِنِي وَهُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلَزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ، مَنْ أَحَبَّهُ أَحْبَبَنِي وَمَنْ أَطَاعَهُ أَطَاعَنِي (٢).

٥٥١- وَيَسِينَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ رَبُّكُمْ أَمَرَنِي أَنْ أُقِيمَ لَكُمْ عَلِيًّا عَلِمًا وَخَلِيفَةً وَوَصِيًّا، وَأَنْ أَتَّخِذَهُ أَخًا وَوَزِيرًا (٣).

٥٥٢- وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ نُورُ اللَّهِ فِي بِلَادِهِ وَحُجَّتُهُ عَلَى عِبَادِهِ، عَلِيُّ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ وَوَصِيِّي سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ، عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِمَامُ الْمُسْلِمِينَ.

٥٥٣- وَيَسِينَادِهِ عَنِ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ أَخِي وَوَصِيِّي وَوَزِيرِي وَوَارِثِي وَخَلِيفَتِي إِمَامُكُمْ (٤).

٥٥٤- وَيَسِينَادِهِ عَنِ أَبِي رَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: لِيَأْتِيَنِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، ثُمَّ أَعَادَهَا فَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَدَقَّ الْبَابَ فَقَالَ لَهُ: أَدْخُلْ فَدَخَلَ فَقَالَ: تَمَنَيْتُكَ فَلَوْ أَبْطَأْتُ عَلِيًّا سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ تَجِئَنِي تَأْكُلُ مَعِيَ (٥).

٥٥٥- وَيَسِينَادِهِ عَنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ إِمَامَكُمْ وَوَلِيَّكُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَوَازِرُوهُ وَنَاصِحُوهُ (٦).

٥٥٦- وَيَسِينَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ إِمَامُ أُمَّتِي وَخَلِيفَتِي عَلَيْهَا بَعْدِي (٧).

٥٥٧- وَيَسِينَادِهِ عَنِ الْفَيْضِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ لَقَدْ أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ أَفْتَرِضَ مِنْ حَقِّكَ مَا افْتَرَضَهُ مِنْ حَقِّي وَإِنَّ حَقِّكَ لَمَفْرُوضٌ عَلَيَّ مِنْ آمَنَ بِي (٨).

ص: ١٣٤

١- ١) بشاره المصطفى: ٢٣٤ ح ٨.

٢- ٢) بشاره المصطفى: ٢٤٠ ح ٢١.

٣- ٣) بشاره المصطفى: ٢٤٣ ح ٢٨.

٤- ٤) بشاره المصطفى: ٢٥٤ ح ٥٢.

٥- ٥) بشاره المصطفى: ٢٦٢ ح ٧١.

٦- ٦) بشاره المصطفى: ٢٧٣ ح ٨٨.

٧-٧) بشاره المصطفى: ٢٧٤ ح ٨٩.

٨-٨) بشاره المصطفى: ٢٧٤ ح ٩١.

أقول: قد حذفت أسانيد هذه الأحاديث لطولها و لتجاوز النصوص حد التواتر.

## الفصل التاسع والعشرون

٥٥٨- وَ رَوَى سَعِيدُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ وَالْجَرَائِحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِيَهُودِيٍّ سَيِّئًا عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا خَيْرٌ أَهْلِي وَ أَقْرَبُ الْخَلْقِ مِنِّي، وَ هُوَ الْوَزِيرُ فِي حَيَاتِي وَ الْخَلِيفَةُ بَعْدَ وَفَاتِي كَمَا كَانَ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي فَاسْمَعْ لَهُ وَ اطَّعْ، فَإِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ (١).

٥٥٩- وَ عَنْ دِعْبَلٍ عَنِ الرَّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ جَابِرِ الْأَنْصَارِيِّ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ عَمَّارًا قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ وَ جَمَاعَةٍ كَثِيرِينَ عِنْدَ سَجِي بَنِي حَنِيفَةَ أَنَا شِئْدُكُمْ اللَّهُ أَمَا سَلَّمْنَا عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِإِثْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَزَجَرَهُ عُمَرُ عَنِ الْكَلَامِ وَ قَامَ أَبُو بَكْرٍ (٢).

٥٦٠- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ هُوَ أَزْهَدُ أُمَّتِي فِي الدُّنْيَا (٣).

٥٦١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ إِحْتَجَّ عَلَى الْجَائِلِيِّ بِمَا فِي الْأَنْجِيلِ مِنْ ذِكْرِ مُحَمَّدٍ وَ وَصِيَّهِ وَ ابْنَتِهِ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ فَقَالَ الْجَائِلِيُّ: فَإِنَّ هَذَا النَّبِيَّ الَّذِي اسْمُهُ مُحَمَّدٌ وَ هَذَا الْوَصِيَّ الَّذِي اسْمُهُ عَلِيُّ وَ هَذِهِ الْبِنْتُ الَّتِي اسْمُهَا فَاطِمَةُ وَ هَذَيْنِ السَّبْطَيْنِ اللَّذَيْنِ اسْمُهُمَا الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ مَا فِي التَّوْرَةِ وَ الْأَنْجِيلِ وَ الزَّبُورِ مِنْ اسْمِ هَذَا النَّبِيِّ وَ هَذَا الْوَصِيِّ وَ هَذِهِ الْبِنْتِ وَ هَذَيْنِ السَّبْطَيْنِ صِدْقٌ وَ عَدْلٌ (٤).

## الفصل الثلاثون

٥٦٢- وَ رَوَى سَعِيدُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَرَّازِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ آدَمَ قَالَ: يَا رَبِّ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ إِلَّا- تُبَّتْ عَلَيَّ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: وَ مَا عَلِمَيْكَ بِمُحَمَّدٍ قَالَ: حِينَ خَلَقْتَنِي رَفَعْتَ رَأْسِي فَرَأَيْتُ فِي الْعَرْشِ مَكْتُوبًا: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيُّ أَمِيرٌ

ص: ١٣٥

١-١) الخرائج و الجرائح: ٢/٤٩٢ ح ٥.

١-٢) الخرائج و الجرائح: ٢/٥٩٢ ح ١.

٣-٣) الخرائج و الجرائح: ٢/٨٥٨ ح ٧٢.

١-٤) الخرائج و الجرائح: ١/٣٤٦.

٥٦٣- وَيَسْبِيْنَاهُ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الرَّضَا عَنْ أَبِيَائِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لِكُلِّ أُمَّهٍ صِدِّيقٌ وَفَارُوقٌ وَصِدِّيقٌ هَذِهِ الْأُمَّهَ وَفَارُوقَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِنَّ عَلِيًّا سَيَفِيئُهُ نَجَاتِهَا وَبَابُ حِطَّتِهَا وَإِنَّهُ يُوشِعُهَا وَشَمْعُونُهَا وَذُو قَرْيْنِهَا مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّ عَلِيًّا خَلِيفَةُ اللَّهِ وَخَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ بَعْدِي وَإِنَّهُ لَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَخَيْرُ الْوَصِيِّينَ مَنْ نَارَعَهُ نَارَعَنِي، وَمَنْ ظَلَمَهُ ظَلَمَنِي وَمَنْ بَرَّهُ بَرَّنِي، وَمَنْ جَفَاهُ جَفَانِي (٢).

٥٦٤- وَعَنِ ابْنِ بَابُوَيْهٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنِ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ثُمَّ تَوَجَّهَ إِلَى الثَّيْبِ، فَدَعَا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًّا وَقَالَ: اِمْضُوا حَتَّى تَأْتُوا أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَتَقْرَأُوهُمْ مَنَى السَّلَامِ وَتَقْدَمَ أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ فَأَنْتَ أَسْنُ الْقَوْمِ ثُمَّ أَنْتَ يَا عُمَرُ ثُمَّ أَنْتَ يَا عُثْمَانُ فَإِنْ أَحْبَبُوا وَاحِدًا مِنْكُمْ وَإِلَّا فَتَقْدَمَ أَنْتَ يَا عَلِيُّ كُنْ آخِرَهُمْ ثُمَّ أَمَرَ الرِّيحَ فَحَمَلَتْهُمْ حَتَّى وَضَعَتْهُمْ عَلَى بَابِ الْكَهْفِ فَتَقْدَمَ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ ثُمَّ عُثْمَانُ، فَكَلَّمُوهُمْ فَلَمْ يُجِيبُوهُمْ، ثُمَّ تَقْدَمَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْكَهْفِ الَّذِينَ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزَادَهُمْ هُدًى وَرَبَّطَ عَلَى قُلُوبِهِمْ، أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ، فَقَالُوا: مَرْحَبًا بِرَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَيْكَ السَّلَامُ يَا وَصِيَّ رَسُولِ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ فَقَالَ: وَكَيْفَ عَلِمْتُمْ أَنِّي وَصِيَّ النَّبِيِّ قَالُوا: إِنَّهُ ضَرَبَ عَلَى آذَانِنَا أَلَّا نُكَلِّمَ إِلَّا نَبِيًّا أَوْ وَصِيَّ نَبِيٍّ إِلَى أَنْ قَالَ: وَقَالُوا: أَخْبِرْ أَصْحَابَكَ هَؤُلَاءِ أَنَّا لَا نُكَلِّمُ إِلَّا نَبِيًّا أَوْ وَصِيَّ نَبِيٍّ فَقَالَ لَهُمْ: أَسَمِعْتُمْ مَا يَقُولُونَ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ قَالَ: فَاشْهَدُوا ثُمَّ حَوَّلُوا وُجُوهَهُمْ قِبَلَ الْمَدِينَةِ فَحَمَلَتْهُمْ الرِّيحَ حَتَّى وَضَعَتْهُمْ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: قَدْ رَأَيْتُمْ وَاسْمِعْتُمْ فَاشْهَدُوا قَالُوا: نَعَمْ فَانصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ لَهُمْ: اِحْفَظُوا شَهَادَتَكُمْ (٣).

٥٦٥- وَرَوَى حَدِيثًا طَوِيلًا يَنْصَحُ مَنْ نَصَّ الْغَدِيرَ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى فَقَالَ لَهُمْ عَلَى النَّسَقِ. وَقَدْ أَخَذَ بِضَبْعِي عَلِيٌّ حَتَّى رُئِيَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِمَا. مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ

١-١) قصص الأنبياء: ٥٥ ح ٢٦.

٢-٢) قصص الأنبياء: ١٧٧ ح ٢٠٢.

٣-٣) قصص الأنبياء: ٢٥٥ ح ٣٢٧.

عَادَاهُ، وَ أَنْصُرُ مَنْ نَصَرَهُ وَ أَخْذُلُ مَنْ خَذَلَهُ ثُمَّ نَزَلَ وَ أَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَجْلِسَ فِي خَيْمِهِ ثُمَّ أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَدْخُلُوا عَلَيْهِ أَفْوَاجًا وَ يُهَيِّئُوهُ بِالْإِمَامَةِ وَ يُسَلِّمُوا عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَ أَنْشَأَ حَسَّانُ يَقُولُ: مُنَادِيهِمْ يَوْمَ الْغَدِيرِ نَبِيُّهُمْ بِخَمٍّ وَ أَسْمِعَ بِالنَّبِيِّ مُنَادِيًّا

الْأَبْيَاتِ وَ لَمْ يَبْرَحْ مِنَ الْمَكَانِ حَتَّى نَزَلَ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا (١) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتِمَامِ النُّعْمَةِ وَ رِضَا الرَّبِّ بِرِسَالَتِي وَ الْمُؤَالَاهِ لِعَلِيِّ مِنْ بَعْدِي (٢).

## الفصل الحادى و الثلاثون

٥٦٦- وَ رَوَى الْحَافِظُ رَجَبُ الْبُرْسَيْطِيُّ فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْيَقِينِ فِي حَقَائِقِ أَشِيرَارِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ الَّذِي اخْتَجَّ اللَّهُ بِكَ عَلَى الْخَلَائِقِ حِينَ أَقَامَهُمْ أَشْبَاحًا فِي إِيْتِدَانِهِمْ فَقَالَ لَهُمْ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: وَ مُحَمَّدٌ نَبِيُّكُمْ قَالُوا: بَلَى قَالَ: وَ عَلِيُّ إِمَامُكُمْ «الْحَدِيثُ» (٣).

٥٦٧- وَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: الْمَخَالِفُ لِعَلِيِّ بَعْدِي كَافِرٌ وَ الْمُشْرِكُ بِهِ مُشْرِكٌ وَ غَادِرٌ، وَ الْمُحِبُّ لَهُ مُؤْمِنٌ صَادِقٌ وَ الْمُبْغِضُ لَهُ مُنَافِقٌ وَ الْمُحَارِبُ لَهُ مَارِقٌ، وَ الرَّادُّ عَلَيْهِ زَاهِقٌ، وَ الْمُقْتَنِي لِأَثَرِهِ لَاحِقٌ (٤).

٥٦٨- وَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ صِدِّيقٌ حَوْضِي وَ وَارِثُ عِلْمِي، وَ حَامِلُ لَوَائِي، وَ مُنْجِزُ وَعْدِي، وَ مُفَرِّجُ هَمِّي وَ مُسْتَوْدَعُ مَوَارِيثِ الْأَنْبِيَاءِ، وَ أَنْتَ أَمِينُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَ خَلِيفَتُهُ عَلَى خَلْقِهِ وَ أَنْتَ مِفْتَاحُ النَّجَاهِ، وَ طَرِيقُ الْهُدَى، وَ إِمَامُ النَّقِيِّ، وَ الْحُجَّةُ عَلَى الْوَرَى، وَ أَنْتَ الْعَلَمُ الْمَرْفُوعُ فِي الدُّنْيَا وَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٥).

٥٦٩- وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ ابْنَ عَمِّي هُوَ أَخِي وَ وَصِيِّ وَ وَلِيِّ اللَّهِ وَ خَلِيفَتِي وَ الْمُبَلِّغُ عَنِّي، وَ هُوَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدُ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ،

ص: ١٣٧

١-١) سورة المائدة: ٦٧.

٢-٢) قصص الأنبياء: ٣٥٤ ح ١.

٣-٣) مشارق أنوار اليقين: ٢٧.

٤-٤) مشارق أنوار اليقين: ٢٨.

٥-٥) مشارق أنوار اليقين: ص ٧٩.

وَيَعْسُوبُ الدِّينِ، وَ مَنْ خَالَفَ الْقُرْآنَ ضَلَّ، وَ مَنْ اتَّبَعَ غَيْرَ عَلِيٍّ ذَلَّ (١).

٥٧٠- وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَال: مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَخَلَّصَ مِنْ أَهْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ شِدَائِدِهِ فَلْيُؤَالَ عَلِيًّا وَلِيًّا، وَ لِيَتَّبِعْ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي وَ صِيَّاحِبِ حَوْضِي عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مَنْ سِرَّهُ أَنْ يَمُرَّ عَلَى الصَّرَاطِ كَالْبَرْقِ الْخَاطِفِ وَ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ فَلْيُؤَالَ وَلِيِّي وَ خَلِيفَتِي عَلَى أَهْلِي وَ أُمَّتِي عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَإِنَّهُ بَابُ اللَّهِ وَ الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ عَلَيَّ يَعْسُوبُ الدِّينِ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ مَوْلَى مَنْ أَنَا مَوْلَاهُ (٢).

٥٧١- وَعَنْ أَنَسٍ قَال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيٌّ خَلِيفَةُ اللَّهِ وَ وَثِيهٌ وَ حُجَّتُهُ عَلَى جَمِيعِ خَلْقِهِ طَاعَتُهُ مَقْرُونَةٌ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَ طَاعَتِي (٣).

٥٧٢- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُقِيمَ عَلِيًّا إِمَامًا وَ حَاكِمًا وَ خَلِيفَةً وَ أَنْ أَتَّخِذَهُ أَخًا وَ وَزِيرًا وَ وَلِيًّا إِلَى أَنْ قَالَ: أَلَا وَ إِنَّهُ الْحُجَّةُ الْعُظْمَى وَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى وَ إِمَامُ أَهْلِ الدُّنْيَا «الْحَدِيثُ» (٤).

٥٧٣- قَال: وَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ شِيثٍ مِنْ آدَمَ، وَ بِمَنْزِلَةِ سِيَامٍ مِنْ نُوحٍ، وَ بِمَنْزِلَةِ إِسْمَاعِيلَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، وَ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ بِمَنْزِلَةِ شَمْعُونَ مِنْ عِيسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي، وَ مَنْ نَازَعَكَ الْخِلَافَةَ بَعْدِي فَلَيْسَ مِنَ الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَنْتَ الْإِمَامُ بَعْدِي، وَ أَنْتَ الْوَزِيرُ «الْحَدِيثُ» (٥).

٥٧٤- وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَال: يَا عَلِيُّ أَنْتَ مِنِّي وَ أَنَا مِنْكَ وَ إِنَّ اللَّهَ إِخْتَارَنِي لِلنَّبُوَّةِ وَ إِخْتَارَكَ لِلإِمَامَةِ، فَمَنْ أَنْكَرَ إِمَامَتَكَ فَقَدْ أَنْكَرَ نُبُوَّتِي يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي أَنْتَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ وَ أَمِينُهُ عَلَى وَحْيِهِ، وَ خَلِيفَتُهُ عَلَى عِبَادِهِ، وَ أَنْتَ مَوْلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَ إِمَامُ كُلِّ مُؤْمِنٍ (٦).

٥٧٥- وَعَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَال: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ آمِنًا فَلْيُؤَالَ عَلِيًّا بَعْدِي وَ لِيَتَمَسَّكَ بِمَالِحِجْلِ الْمَتِينِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ (٧).

٥٧٦- قَال: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ عَلِيًّا حُجَّةُ اللَّهِ، الْإِيمَانُ بِهِ إِيْمَانٌ بِاللَّهِ «الْحَدِيثُ» (٨).

ص: ١٣٨

١- ١) مشارق أنوار اليقين: ٨٠.

٢- ٢) مشارق أنوار اليقين: ٨٣.

٣- ٣) مشارق أنوار اليقين: ٨٤.

٤- ٤) مشارق أنوار اليقين: ٨٦.

٥- ٥) مشارق أنوار اليقين: ٨٧.

٦- ٦) مشارق أنوار اليقين: ٨٧-٨٨.

٧- ٧) مشارق أنوار اليقين: ٩٠.





٥٧٧-قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: وَذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ مِائَةَ أَلْفِ نَبِيٍّ وَارْبَعَةَ وَعِشْرِينَ أَلْفَ نَبِيٍّ أَنَا أَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ وَلَا فَخْرَ وَخَلَقَ مِائَةَ أَلْفِ وَصِيٍّ وَارْبَعَةَ وَعِشْرِينَ أَلْفَ وَصِيٍّ، عَلَيَّ أَكْرَمُهُمْ وَأَفْضَلُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ (١).

## الفصل الثاني والثلاثون

٥٧٨- وَرَوَى جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ قَوْلَوَيْهِ فِي الْمَزَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْقَمَاطِ عَنْ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَتِحِبُّ الْحَسِيَيْنِ؟ إِلَى أَنْ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ وَسَيِّدُ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَبُوهُ أَفْضَلُ مِنْهُ وَخَيْرٌ فَأَقْرَبُهُ السَّلَامَ وَبَشْرَهُ، فَإِنَّهُ رَأَيْتُهُ الْهَيْدَى وَمَنَارَ أَوْلِيَائِي وَحَفِيظِي وَشَهِيدِي عَلَى خَلْقِي وَخَازِنَ عِلْمِي، وَحُجَّتِي عَلَى أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِيْنَ وَالثَّقَلَيْنِ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ (٢).

## الفصل الثالث والثلاثون

٥٧٩- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النُّعْمَانِيُّ فِي كِتَابِ الْعَيْبَةِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعَمَّرِ الطَّبْرَانِيُّ قَالَ: وَكَانَ مِنْ مِيوَالِي يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ وَ مِنَ النَّصَابِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هِاشِمٍ وَ الْحَسَنِ بْنِ السَّكَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مِينَا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ سُئِلَ مَنْ وَصِيُّكَ فَقَالَ: هُوَ الَّذِي أَمَرَكُمْ بِالْإِعْتِصَامِ بِهِ فَقَالَ: وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا (٣) قَالُوا مَا هَذَا الْحَبْلُ؟ فَقَالَ: هُوَ قَوْلُ اللَّهِ: إِلَّا بِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ وَ حَبْلٍ مِنَ النَّاسِ (٤) فَالْحَبْلُ مِنَ اللَّهِ كِتَابُهُ، وَ الْحَبْلُ مِنِّي وَصِيُّي قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ وَصِيُّكَ؟ فَقَالَ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتِي عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ (٥) هُوَ الَّذِي يَقُولُ اللَّهُ فِيهِ: وَ يَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا (٦) وَ هُوَ وَصِيُّي وَ السَّبِيلُ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِي ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُمْ اتَّوَّهُ بِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتُمْ نُحْبَهُ اللَّهُ حِينَ عَرَفْتُمْ وَصِيَّ رَسُولِ اللَّهِ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ بَشَّرَهُمْ بِالْجَنَّةِ وَ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ يُسْتَشْهَدُونَ مَعَ

ص: ١٣٩

١- (١) مشارق أنوار اليقين: ٩١.

٢- (٢) كامل الزيارات: ١٤٢ ح ١٦٦.

٣- (٣) سورة آل عمران: ١٠٣.

٤- (٤) سورة آل عمران: ١١٢.

٥- (٥) سورة الزمر: ٥٦.

٦- (٦) سورة الفرقان: ٢٧.

عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (١).

٥٨٠- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ بْنِ سُهَيْلٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَسَنِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْخَيْبَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا (٢) فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: هَذَا حَبْلُ اللَّهِ الَّذِي مَنْ تَمَسَّكَ بِهِ عَصِمَ فِي دُنْيَاهُ وَ لَمْ يَضِلَّ فِي آخِرَتِهِ (٣).

## الفصل الرابع و الثلاثون

٥٨١- وَرَوَى التَّفَّهُّ الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيْشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ الْخُطْبَةَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ مَوْلَايَ وَ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ «الْحَدِيثُ» (٤).

٥٨٢- وَ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: أَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ (٥) قَالَ: أَوْفُوا بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ فَوْضًا مِنَ اللَّهِ أَوْفِ لَكُمْ بِالْحَجَنَةِ (٦).

٥٨٣- وَ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ: يَا مُحَمَّدُ مَنْ لَأَمَّتْكَ مِنْ بَعْدِكَ؟ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ فَقَالَ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ اللَّهُ مَا كَانَتْ وَ لَا يَتُّهُ إِلَّا مِنَ اللَّهِ مُشَافَهَةً لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (٧).

٥٨٤- وَ عَنْ حَبِيبِ السَّجِسْتَانِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ لَقَدْ جَحَدْتُ هَذِهِ الْأُمَّةَ مَا أَخَذَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمِيثَاقِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَوْمَ أَقَامَهُ لِلنَّاسِ وَ نَصَّيْ بِهِ لَهُمْ، وَ دَعَاَهُمْ إِلَى وَ لَا يَتُّهُ وَ طَاعَتِهِ فِي حَيَاتِهِ، وَ أَشْهَدُهُمْ بِذَلِكَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ (٨).

ص: ١٤٠

١-١) كامل الزيارات: ٣٩ ح ١.

٢-٢) سورة آل عمران: ١٠٣.

٣-٣) كامل الزيارات: ٤٢ ح ٢.

٤-٤) تفسير العياشي: ١/٤ ح ٣.

٥-٥) سورة البقرة: ٤٠.

٦-٦) تفسير العياشي: ١/٤٢ ح ٣٠.

٧-٧) تفسير العياشي: ١/١٦٠ ح ٥٣١.

٨-٨) تفسير العياشي: ١/١٨٠ ح ٧٣.

٥٨٥- وَعَنْ حِابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ (١) قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمَّا أَمَرَ نَبِيَّهُ أَنْ يُظْهِرَ وَلَايَةَ عَلِيٍّ فَكَفَّرَ فِي عَدَاوَةِ قَوْمِهِ لَهُ إِلَى أَنْ قَالَ فَلَمَّا فَكَّرَ ضَاقَ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَ اللَّهَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ شَيْءٌ، إِنَّمَا الْأَمْرُ فِيهِ إِلَى اللَّهِ أَنْ يُصَيِّرَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصِيَّهُ وَوَلِيَّ الْأَمْرِ بَعْدَهُ «الْحَدِيثُ» (٢).

٥٨٦- وَعَنْهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قَالَ اللَّهُ: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ (٣) وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَصِيْبِحَتْ وَآمَسَيْتَ خَيْرَ الْبَرِيَّةِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ اللَّهُ: قُلْ... إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا (٤) وَلِكِنَّهُ يَعْنِي عَلِيًّا خَيْرٌ مِنْكُمْ وَذُرِّيَّتُهُ خَيْرٌ مِنْ ذُرِّيَّتِكُمْ وَمَنْ اتَّبَعَهُ خَيْرٌ مِمَّنْ اتَّبَعَكُمْ (٥).

٥٨٧- وَعَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ الْمَكِّيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ يَقُولُ: وَقَفَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَائِلٌ وَهُوَ رَاكِعٌ فِي صَلَاةٍ تَطْوَعُ، فَتَزَعُ خَاتَمَهُ فَأَعْطَاهُ السَّائِلُ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَعْلَمَ بِذَلِكَ، فَزَلَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ الْآيَةَ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٦) فَفَرَّأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادَ مَنْ عَادَاهُ (٧).

٥٨٨- وَعَنْ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا بِسَائِلٍ يَسْأَلُ فَقَالَ لَهُ أ تَصَدَّقَ عَلَيْكَ أَحَدٌ بِشَيْءٍ قَالَ: نَعَمْ هُوَ ذَلِكَ الْمُصَلِّي فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٨).

٥٨٩- وَعَنْ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا شَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَخَشِيَ أَنْ يُكَذِّبَهُ قَوْمٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ (٩) (الْآيَةَ) فَقَامَ بِذَلِكَ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ (١٠).

ص: ١٤١

١-١) سورة آل عمران: ١٢٨.

٢-٢) تفسير العياشي: ١/١٩٧ ح ١٣٩.

٣-٣) سورة البينة: ٨.

٤-٤) سورة الأعراف: ١٥٨.

٥-٥) تفسير العياشي: ١/٢٨٠ ح ٢٨٦.

٦-٦) سورة المائدة: ٥٥.

٧-٧) تفسير العياشي: ١/٣٢٧ ح ١٣٧.

٨-٨) تفسير العياشي: ٣٢٨ ح ١٣٩.

٩-٩) سورة المائدة: ٦٧.

١٠-١٠) تفسير العياشي: ١/٣٢٨ ح ١٤٠.

٥٩٠- وَعَنْ صَيْفَوَانَ الْجَمَالِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَاتُهُ بِالْوَلَايَةِ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالذُّوْحَاتِ دَوْحَاتِ يَوْمِ غَدِيرِ خُمٍّ، ثُمَّ نُودِيَ: الصَّلَاةَ جَامِعَةً ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، رَبِّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، ثُمَّ أَمَرَ النَّاسَ بِبَيْعَتِهِ وَبَايَعَ النَّاسُ لَا يَجِيءُ أَحَدٌ إِلَّا بِبَيْعِهِ «الْحَدِيثُ» (١).

٥٩١- وَعَنْهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّهُ حَضَرَ الْعِيدَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ رَجُلٍ يَشْهَدُونَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَمَا قَدَرَ عَلَى أَخْذِ حَقِّهِ، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لِيَكُونَ لَهُ الْمَالُ وَلَهُ شَاهِدَانِ فَيَأْخُذُ حَقَّهُ فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْعَالِيُونَ فِي عِلِّيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٥٩٢- وَعَنْ حَنَانِ بْنِ سَيْدِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْغَدِيرِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ مِنْكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ وَانصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَأُخْذْ مَنْ خَذَلَهُ فَإِنَّهُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

٥٩٣- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِتِّدَاءً: الْعَجَبُ لِمَا لَقِيَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَشْرَةُ آلَافٍ شَاهِدٍ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى أَخْذِ حَقِّهِ وَالرَّجُلُ يَأْخُذُ حَقَّهُ بِشَاهِدَيْنِ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ حَاجًّا وَتَبِعَهُ خَمْسَةُ آلَافٍ وَرَجَعَ مِنْ مَكَّةَ وَهَدَى شَيْعَةَ خَمْسَةَ آلَافٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الْجُحْفَةِ نَزَلَ جَبْرِئِيلُ بِالْوَلَايَةِ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثُ» (٤). أقول: مفهوم العدد ليس بحجه فلا ينافي تصريح الحديث السابق بل روى يزيد من ذلك وقد تقدم في حديث أنهم كانوا سبعين ألفا و معلوم أن من كان عنده سبعين ألف درهم فقال: عندي عشرة آلاف كان صادقا لا كاذبا و لو انعكس الفرض كان كاذبا و لعل الاثنى عشر ألفا أو عشرة آلاف من أهل مكة و المدينة و الزيادة من أهل باقى البلدان.

٥٩٤- وَعَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُثَنِّدِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَرَفَعَهَا فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ

ص: ١٤٢

١-١) تفسير العياشى: ١/٣٢٩ ح ١٤٣.

٢-٢) تفسير العياشى: ١/٣٢٩ ح ١٤٣.

٣-٣) تفسير العياشى: ١/٣٣٢ ح ١٥٣.

٤-٤) تفسير العياشى: ١/٣٣٢ ح ١٥٤.

مَوْلَاهُ، وَاللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَانصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَاخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ، وَاحِبِّ مَنْ أَحَبَّهُ، وَابْغُضْ مَنْ ابْغَضَهُ (١).

٥٩٥- وَعَنْ أَبِي بَصِيرٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ: فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ (٢) قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: النُّورُ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٥٩٦- وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ سَمِيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قَالَ: اللَّهُ، أُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَشْهَدُهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولِي، وَأَنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَسَمَاهُ اللَّهُ وَاللَّهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

٥٩٧- وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا جَابِرُ لَوْ يَعْلَمُ الْجَهَالُ مَتَى سُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ لَمْ يُنْكِرُوا حَقَّهُ قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَتَى سُمِّيَ؟ فَقَالَ لِي قَوْلُهُ: «وَإِذْ أَخَذْنَا مِنْ بَنِي آدَمَ» إِلَى «أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولِي، وَأَنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ» قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي يَا جَابِرُ هَكَذَا وَاللَّهِ جَاءَ بِهَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (٥).

٥٩٨- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ أَرْقَمَ عَنْ أَخِيهِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ: أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ وَأَنْتَ يَا جَبْرِئِيلُ فَاشْهَدْ، قَالَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَفَعَهُ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَانصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَاخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ قَالَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: هَلْ سَمِعْتُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ بَلَى: قَالَ: فَأَقْرَأْتُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ وَأَنْتَ يَا جَبْرِئِيلُ فَاشْهَدْ (٦).

٥٩٩- وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَزَائِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَدِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَمَّا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ حُجْمَ مَرِّ الْمَقْدَادِ بِجَمَاعِهِ مِنْهُمْ وَهُمْ يَقُولُونَ: أَرَادَ أَنْ يُوَلِّيَهَا عَلِيًّا مِنْ بَعْدِهِ، أَمَا وَاللَّهِ لَيُعْلَمَنَّ فَاحْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَدَعَاهُمْ فَحَلَفُوا مَا قَالُوا ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَتَقَدُّوا قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهُمُوكُمْ يَا مُحَمَّدُ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ (٧).

ص: ١٤٣

١-١) تفسير العياشي: ١/٣٣٣ ح ١٥٤.

٢-٢) سورة الأعراف: ١٥٧.

٣-٣) تفسير العياشي: ٢/٣١ ح ٨٨.

٤-٤) تفسير العياشي: ٢/٤١ ح ١١٣.

٥-٥) تفسير العياشي: ٢/٤١ ح ١١٤.

٦-٦) تفسير العياشي: ٢/٩٨ ح ٨٩.

٧-٧) تفسير العياشي: ٢/٩٩ ح ٨٩.

٦٠٠- وَعَنْ أَبِي إِيَّانِ بْنِ تَغْلِبٍ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا نَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ قَالَ رَجُلَانِ مِنْ قُرَيْشٍ وَاللَّهِ لَا نَسِيْلُمْ لَهُ مَا قَالَ أَبَدًا، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُمَا عَمَّا قَالَا، فَكَذَّبَا وَحَلَفَا بِاللَّهِ مَا قَالَا شَيْئًا، فَنَزَلَ جَبْرَائِيلُ بِهِدْيِهِ الْأَيُّهُ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا الْأَيُّهُ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَقَدْ تَوَلَّيَا وَمَا تَابَا (١).

٦٠١- وَعَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَا الْمُنْدَرُ وَعَلِيٌّ الْهَادِي إِلَى أَمْرِي.

٦٠٢- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَسَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَقَائِدُ الْعُرَى الْمُحَجَّجِينَ فَدَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ وَصِيِّي وَخَلِيفَتِي وَالَّذِي يُبَيِّنُ لَهُمْ مَا يَخْتَلِفُونَ فِيهِ بَعْدِي (٢).

٦٠٣- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَمَّا سَلِمُوا عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِلأَوَّلِ: قُمْ فَسَلِّمْ عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: أَمِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ مِنَ اللَّهِ وَمِنْ رَسُولِهِ ثُمَّ قَالَ لِمِثْلِ ذَلِكَ لِلْمَقْدَادِ وَأَبِي ذَرٍّ وَسَيْلَمَانَ إِلَى أَنْ قَالَ: حَتَّى إِذَا خَرَجَا وَهُمَا يَقُولَانِ: وَاللَّهِ لَا نَسِيْلُمْ لَهُ مَا قَالَ أَبَدًا، فَانْزَلَ اللَّهُ: وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا إِلَى أَنْ قَالَ: وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا بَعْدَ مَا سَلِمْتُمْ عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ «الْحَدِيثُ» (٣).

٦٠٤- وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحَدِهِمَا فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُفْبِضْ حَتَّى أَعْلَمَ النَّاسَ أَمْرَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، وَقَالَ: إِنَّهُ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤).

## الفصل الخامس و الثلاثون

٦٠٥- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى الْمَازِلِيُّ فِي كِتَابِ كَشْفِ الْعُغْمَةِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ كَتَبَ إِلَى مُعَاوِيَةَ فِي كِتَابٍ طَوِيلٍ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ بَدَل

ص: ١٤٤

١-١) تفسير العياشي: ٢/١٠٠ ح ٩١.

٢-٢) تفسير العياشي: ٢/٢٦٢ ح ٣٩.

٣-٣) تفسير العياشي: ٢/٢٦٨ ح ٦٤.

٤-٤) تفسير العياشي: ١/٣٣٢ ح ١٥٣.

نَفْسُهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِيهِ: عَلِيُّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ وَ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَقَالَ فِيهِ يَوْمَ الْغَدِيرِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ وَقَالَ فِيهِ يَوْمَ الطَّيْرِ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: وَ إِلَيَّ وَ إِلَيَّ وَ قَالَ فِيهِ. يَوْمَ النَّضِيرِ: عَلِيُّ إِمَامُ الْبَرَّةِ وَ قَاتِلُ الْفَجْرَةِ وَ قَالَ فِيهِ: عَلِيُّ وَ لِيُكْمِ بَعْدِي وَقَالَ: إِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي، وَقَالَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ نَشَدَ النَّاسَ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ فَشَهِدَ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا «الْحَدِيثُ» وَ فِي رِوَايَةٍ إِنَّا عَشَرَ بَدْرِيًّا (١). وَ رَوَى جَمَلَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَقَدَّمَتْ مِنْ أَمَالِي أَبِي عَلِيٍّ الطُّوسِيَّ.

٦٠٦- وَ رَوَى فِيهِ نَقْلًا- مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ ظَرِيفٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا مَعْنَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ؟ قَالَ: أَرَادَ بِذَلِكَ أَنْ يَجْعَلَهُ عِلْمًا يُعْرَفُ بِهِ حِزْبُ اللَّهِ عِنْدَ الْفُرْقَةِ (٢).

### الفصل السادس والثلاثون

٦٠٧- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ حَمَادِ بْنِ أَبِي عَزِيدٍ أَنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ: إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ قَالَ: هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: وَ إِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَمَدِينَا لَعَلِّي حَكِيمٌ وَ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ وَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ أَتُوا النُّبُوتَ مِنْ أُبوابِهَا قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا، وَ لَا تُؤْتَى الْمَدِينَةُ إِلَّا مِنْ بَابِهَا (٣).

٦٠٨- قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي الْحَارُودِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ يَوْمَ تَبْيَضُ وَجُوهُهُ وَ تَسْوَدُ وَجُوهُهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَرُدُّ عَلَيَّ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى خَمْسِ رَايَاتٍ فَرَأَيْتُ مَعَ عَجَلٍ هَذِهِ أَلْمَامَةُ فَأَسَاءَ اللَّهُمَّ مَا فَعَلْتُمْ بِالثَّقَلَيْنِ مِنْ بَعْدِي؟ فَيَقُولُونَ: أَمَّا الْأَكْبَرُ فَحَرَّفْنَاهُ وَ نَبَذْنَاهُ وَرَاءَ ظُهُورِنَا وَ أَمَّا الْأَصْغَرُ فَعَادَيْنَاهُ وَ أَبْغَضْنَاهُ

ص: ١٤٥

١- (١) كشف الغمّة: ١/٢٥٨.

٢- (٢) كشف الغمّة: ٣/٢١٩.

٣- (٣) تفسير القمّي: ١/٦٨.

وَظَلَمْنَا، فَأَقُولُ لَهُمْ: رِدُّوا النَّارَ ظِلْمًا مُظْمَيْنِ مُسَوِّدَةً وَجُوهَكُمْ ثُمَّ تَرُدُّ عَلَيَّ رَأْيَهُ مَعَ فِرْعَوْنَ هَذِهِ أَلَامَةٌ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ تَرُدُّ عَلَيَّ رَأْيَهُ مَعَ سَامِرِيِّ هَذِهِ أَلَامَةٌ ثُمَّ تَرُدُّ عَلَيَّ رَأْيَهُ ذِي التُّدْيَةِ مَعَ الْخَوَارِجِ وَذَكَرَ أَنَّهُ يَقُولُ لِكُلِّ فِرْقَةٍ كَمَا قَالَ لِلأُولَى إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ تَرُدُّ عَلَيَّ رَأْيَهُ مَعَ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ وَسَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ، وَقَائِدِ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَوَصِيَّ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَأَقُولُ لَهُمْ: مَاذَا فَعَلْتُمْ بِالثَّقَلَيْنِ بَعْدِي؟ فَيَقُولُونَ: أَمَّا الْأَكْبَرُ فَاتَّبَعْنَا وَأَطَعْنَا وَ أَمَّا الْأَصْغَرُ فَأَحْبَبْنَا وَوَالَيْنَا وَوَارِثَنَا وَنَصِيْرَنَا حَتَّى أَهْرَيْقَتْ فِيهِمْ دِمَاؤُنَا فَأَقُولُ: رِدُّوا الْجَنَّةَ رِوَاءَ مَرْوِيِّنَ مُبَيَّضَةً وَجُوهَكُمْ (١).

٦٠٩- قَالَ: وَ أَحْبَبْنَا الْحُسَيْنَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدِ الْبَصِيرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَقَدَ عَلَيْهِمْ لِعَلِّي عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْخِلَافَةِ فِي عَشْرَةِ مَوَاطِنَ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ الَّتِي عَقَدْتُ عَلَيْكُمْ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ» (٢).

٦١٠- قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ أَبِيَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ مِنَ الْيَهُودِ فِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَاسْتَقْبَلَهُ سَائِلٌ فَقَالَ: هَلْ أَعْطَاكَ أَحَدٌ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ ذَاكَ الْمَصِيْلِيُّ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٦١١- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ وَقَدْ نَزَلَ عَلَيْهِ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ أَيُّهَا النَّاسُ هَلْ تَعْلَمُونَ مَنْ وَلِيُّكُمْ قَالُوا: نَعَمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَالَ: أَلَسَيْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ قَالُوا: بَلَى قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَرَفَعَهَا قَالَ: أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادَ مَنْ عَادَاهُ فَاسْتَقْبَلَهُ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا مِنْ اللَّهِ وَ مِنْ رَسُولِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: نَعَمْ هَذَا مِنْ اللَّهِ وَ مِنْ رَسُولِهِ أَنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٤).

ص: ١٤٦

١- (١) تفسير القمي: ١/١٠٩.

٢- (٢) تفسير القمي: ١/١٦٠.

٣- (٣) تفسير القمي: ١/١٧٠.

٤- (٤) تفسير القمي: ١/١٧٤.



٦١٢-قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ. لَمَّا رَجَعَ مِنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ. يَا ابْنَ مَسْعُودٍ قَدْ قَرَّبَ الْأَجَلَ وَ نَعَيْتَ إِلَيَّ نَفْسِي فَمَنْ لَكَ بَعْدِي؟ فَأَقْبَلْتُ أُعِيدُ عَلَيْهِ رَجُلًا رَجُلًا فَبَكَى ثُمَّ قَالَ: ثَكَلْتِكَ الْتَوَاكِلُ فَأَيْنَ أَنْتَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؟ لِمَ لَمْ تُقَدِّمَهُ عَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ «الْحَدِيثُ» (١).

٦١٣- وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي غَزَاهِ تَبُوكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ أَخِي وَ أَنَا أَخُوكَ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ أَنْتَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي، وَ أَنْتَ وَ زِيرِي وَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ (٢).

٦١٤-قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ يَحْيَى بْنِ الْحَبَابِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَكَ وَ زِيرِي، فَفَعَلَ وَ سَأَلْتُهُ أَنْ يَجْعَلَكَ وَ صِيِّي فَفَعَلَ وَ سَأَلْتُهُ أَنْ يَجْعَلَكَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي فَفَعَلَ (٣).

٦١٥-قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنِ ابْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَقِيتُ جَبْرَائِيلَ فَقَالَ لِي: لَقِيتُ الْمَلَائِكَةَ الْمَوْكَلِينَ بِعَلِيِّ السَّاعَةِ، فَقَالَا: مَا كَتَبْنَا عَلَيْهِ ذَنْبًا مُنْذُ يَوْمٍ وُلِدَ إِلَيَّ هَذَا الْيَوْمِ (٤). أقول: هذا نص على العصمة و المعصوم هو الإمام.

٦١٦- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْهَامِ بْنِ الْهَيْمِ لَمَّا أَمَرَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَعْلَمَهُ فَقَالَ: إِنَّا لَا نَطِيعُ إِلَّا نَبِيًّا، أَوْ وَصِيًّا نَبِيٍّ فَمِنْ هَذَا قَالَ: هَذَا أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَ زِيرِي وَ وَارِثِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: نَعَمْ نَجِدُ اسْمَهُ فِي الْكُتُبِ إِلَيَّا (٥).

٦١٧-قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبِي رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا نَزَلَتِ الْوَلَايَةُ وَ كَانَ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَعْدِ بَرِخْمٍ: سَلِّمُوا عَلَى عَلِيِّ بِإِذْنِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَا: أَمِنْ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ؟ فَقَالَ لَهُمَا: نَعَمْ حَقًّا مِنَ اللَّهِ وَ مِنْ رَسُولِهِ إِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ

ص: ١٤٧

١-١) تفسير القمّي: ١/١٧٥.

٢-٢) تفسير القمّي: ١/٢٩٣.

٣-٣) تفسير القمّي: ١/٣٢٤.

٤-٤) تفسير القمّي: ١/٣٢٤.

٥-٥) تفسير القمّي: ١/٣٧٦.

وَ إِمَامَ الْمُتَّقِينَ، وَقَائِدَ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَنْزَلَ اللَّهُ وَ لَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا (١).

٦١٨- قَالَ: وَ رَوَى الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا رَاقِدٌ فِي الْأَبْطَحِ وَ عَلِيٌّ عَنْ يَمِينِي وَ إِذَا أَنَا بِحَفِيفٍ أُجْنَحَهُ الْمَلَائِكَةُ وَ قَائِلٌ يَقُولُ: إِلَى أَيِّهِمْ بُعِثْتُ يَا جَبْرَائِيلُ؟ فَقَالَ: إِلَى هَذَا. وَ أَشَارَ إِلَيَّ وَ هُوَ سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ وَ هَذَا وَ زِيرُهُ وَ وَصِيُّهُ وَ حَبِيبُهُ وَ خَلِيفَتُهُ عَلِيُّ أُمَّتِهِ «الْحَدِيثُ» (٢).

٦١٩- وَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ لَمَّا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَ آخَى بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ، وَ آخَى بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ، وَ بَيْنَ عُثْمَانَ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَ بَيْنَ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرِ، وَ بَيْنَ سَلْمَانَ وَ أَبِي ذَرٍّ، وَ بَيْنَ الْمُقَدَّادِ وَ عَمَّارٍ، وَ تَرَكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَمَازَتْ غَمًّا شَدِيدًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي لِمَ لَا تُوَخِي بَيْنِي وَ بَيْنَ أَخِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَا أَخْرَجْتُكَ إِلَّا لِنَفْسِي، أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ أَخِي وَ أَنَا أَخُوكَ أَنْتَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ أَنْتَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي، تَقْضِي دِينِي وَ تُنْجِزُ عِدَاتِي وَ تَتَوَلَّى عُشْرِي، وَ لَا يَلِيهِ غَيْرُكَ، وَ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي «الْحَدِيثُ» (٣).

٦٢٠- وَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِبْنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَيُّكُمْ يَكُونُ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ يُنْجِزُ عِدَاتِي، وَ يَقْضِي دِينِي؟ فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: أَنْتَ هُوَ (٤).

٦٢١- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ: أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ قَالُوا: بَلَى ثُمَّ أَوْجَبَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مَا أَوْجَبَ لِنَفْسِهِ عَلَيْهِمْ مِنَ الْوَلَايَةِ فَقَالَ: أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٥).

٦٢٢- قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَمْرٍَ بْنَ أَبِي عَمْرٍَ عَمْرٍَ بْنِ سَيِّدَانٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهٖ أَنْ يَنْصِبَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلنَّاسِ فِي قَوْلِهِ: «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ فِي عَلِيٍّ» بِغَدِيرِ حُمٍّ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ جَاءَتْ الْأَبَالِسَةُ إِلَى إِبْلِيسَ «الْحَدِيثُ» .

ص: ١٤٨

١- (١) تفسير القمي: ١/٣٨٩.

٢- (٢) تفسير القمي: ١/١٣.

٣- (٣) تفسير القمي: ٢/١٠٩.

٤- (٤) تفسير القمي: ٢/١٢٤.

٥- (٥) تفسير القمي: ٢/١٠٢.

٦٢٣-قَالَ: وَحَدَّثَنِي خَالِدٌ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ مَالِكِ الْأَسَدِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُ قَدْ انْقَضَتْ نُبُوتُكَ وَانْقَطَعَ أَكْلُكَ فَمَنْ وَصِيَّتُكَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَبِّ قَدْ بَلَوْتُ خَلْقَكَ، فَلَمْ أَرِ مِنْ خَلْقِكَ أَحَدًا أَطَوَعَ لِي مِنْ عِلِّيِّ فَقَالَ: وَ لِي يَا مُحَمَّدُ فَبَشَّرَهُ أَنَّهُ رَأَيْهِ الْهُدَى، وَ إِمَامٌ أَوْلِيَايَ، وَ نُورٌ مِنْ أَطَاعِنِي، وَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ، مَنْ أَحَبَّهُ أَحْبَبَنِي وَ مَنْ أَبْغَضَهُ أَبْغَضَنِي (١).

٦٢٤-قَالَ: وَ حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّكَيْنِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْبَجَلِيِّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هَارُونَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ أَنَّ مَلِكَ الرُّومِ قَالَ لِلْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي نَظَرْتُ فِي الْأَنْجِيلِ فَرَأَيْتُ فِيهِ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، وَ الْوَزِيرُ عَلِيُّ وَ نَظَرْتُ فِي الْأَوْصِيَاءِ فَرَأَيْتُ فِيهَا أَبَاكَ وَصِيَّ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ (٢).

٦٢٥-قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْجَرِيثِيِّ (٣) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: فَتَشْهَدُ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى إِلَّا إِلَيْكَ (٤).

٦٢٦-وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ: مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَ مَا غَوَى فَيَقُولُ: مَا ضَلَّ فِي عِلِّيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى فَسَيِّئِلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ الْوَحْيِ فَقَالَ: أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ عَلِيًّا سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ أَوَّلُ خَلِيفَةِ يَسْتَخْلِفُهُ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ فَدَخَلَ الْقَوْمُ فِي الْكَلَامِ، فَقَالُوا: أَمِنْ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ فَقَالَ اللَّهُ: قُلْ لَهُمْ: مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِمْ فَقَالَ لَهُمْ: أَفْتَمَارُونَهُ عَلَيَّ مَا يَرَى ثُمَّ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: قَدْ أَمَرْتُ فِيهِ بِغَيْرِ هَذَا أَمَرْتُ أَنْ أَنْصِبَهُ لِلنَّاسِ وَ أَقُولُ لَهُمْ: هَذَا وَ لِيكُمْ مِنْ بَعْدِي وَ هُوَ بِمَنْزِلَةِ السَّفِينَةِ يَوْمَ الْغُرُقِ مَنْ دَخَلَ فِيهَا نَجَا، وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ (٥).

ص: ١٤٩

١- (١) تفسير القمي: ٢/٢٤٤.

٢- (٢) تفسير القمي: ٢/٢٧٠.

٣- (٣) في المصدر: الحريش.

٤- (٤) تفسير القمي: ٢/٣٠١.

٥- (٥) تفسير القمي: ٢/٣٣٥.

٦٢٧- وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا حَاصِلُهُ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَزَيْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

## الفصل السابع و الثلاثون

٦٢٨- وَرَوَى الشَّيْخُ الْجَلِيلُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَمَّا دُفِنَ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَقَنَهَا الْإِقْرَارَ بِوَلَايَةِ ابْنِهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ لِتُجِيبَ بِهِ عِنْدَ الْمَسْأَلَةِ بَعْدَ الدَّفْنِ (١).

٦٢٩- وَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الدَّارِ . وَقَدْ جَمَعَ بَيْنِي عَبْدُ الْمُطَّلِبِ . مَنْ يُؤَاؤِرُنِي مِنْكُمْ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقَامَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَنَا أُؤَاؤِرُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اجْلِسْ فَأَنْتَ أَخِي وَوَصِيِّ وَزَيْرِي وَوَارِثِي، وَخَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي (٢).

٦٣٠- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ . وَقَدْ جَمَعَ الْأُمَّةَ لِلْخِطَابِ . أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْكُمْ بِأَنْفُسِكُمْ؟ فَقَالُوا: اللَّهُمَّ بَلَى، فَقَالَ لَهُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى النَّسَقِ مِنْ غَيْرِ فَضْلِ بَيْنِ الْكَلَامِ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ (٣).

٦٣١- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ تَوَجُّهِهِ إِلَى تَبُوكَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤).

٦٣٢- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْجَعَابِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى الْعِجْلِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ، وَعَلِيٌّ بَابُهَا مَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيَقْتَبِسْهُ مِنْ عَلِيٍّ (٥).

٦٣٣- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُظَفَّرِ الْبَرَّازُ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ قَيْسٍ عَنْ أَبِي هَارُونَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: إِنَّ اللَّهَ إِطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ إِطْلَاعَهُ فَاخْتَارَ مِنْهُمْ أَبَاكَ فَجَعَلَهُ نَبِيًّا وَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ ثَانِيَةً فَاخْتَارَ مِنْهُمْ بَعْلَكَ فَجَعَلَهُ وَصِيًّا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَهُوَ وَوَصِيِّ وَوَارِثُ الْوَصِيِّينَ (٦).

ص: ١٥٠

١- (١) الارشاد للمفيد: ١/٥.

٢- (٢) الارشاد للمفيد: ١/٧.

٣- (٣) الارشاد للمفيد: ١/٨.

٤- (٤) الارشاد للمفيد: ١/٨.

٥- (٥) الارشاد للمفيد: ١/٣٣.

٦- (٦) الارشاد للمفيد: ١/٣٦.

٦٣٤- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَافِظِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْكَوْفِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ السَّلِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ أُمَّتِي لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ قَالَ: ثُمَّ التَّفَتَ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ: هُمْ شِعْتُكَ، وَ أَنْتَ إِمَامُهُمْ (١).

٦٣٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْمُظَفَّرُ بْنُ مُحَمَّدِ الْبَلْخِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الثَّلَاجِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ عَنْ بَشِيرِ الْغِفَارِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: يَدْخُلُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا الْبَابِ السَّاعَةَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ أَقْدَمُ النَّاسِ سَلَمًا وَ أَكْثَرُهُمْ عِلْمًا وَ أَرْجَحُهُمْ حِلْمًا قَالَ: فَلَمْ أَلْبَثُ أَنْ دَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنَ الْبَابِ (٢).

٦٣٦- وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي الثَّلَاجِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاهِرٍ عَنْ أَبِي دَاهِرٍ الْمُقْرِي عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُبَايَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأُمَّ سَلَمَةَ: إِسْمَعِي وَ إِشْهَدِي هَذَا عَلِيُّ هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ (٣).

٦٣٧- وَقَالَ: وَ حَدِيثُ بُرَيْدَةَ مَشْهُورٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ بِأَسَانِيدٍ يَطُولُ شَرْحُهَا، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ طَلْحَةُ وَ الزُّبَيْرُ فَقَالَ: سَلِمُوا عَلَى عَلِيِّ يَوْمَ الْمُؤْمِنِينَ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ بِذَلِكَ وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَيَّنَّ أَظْهَرْنَا (٤).

٦٣٨- وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي غَزَاهِ ثُبُوكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ اسْتَخْلَفَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْمَدِينَةِ وَ قَالَ لَهُ: إِنَّ الْمَدِينَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لِي أَوْ لِبَكِّ، فَأَنْتَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَ دَارِ هِجْرَتِي وَ قَوْمِي، أَمَا مَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٥). أقول: وَ رَوَى عَلَى بَنِ عَيْسَى فِي كَشْفِ الْغَمَةِ بَعْضُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ نَقْلًا مِنْ إِرْشَادِ الْمَفِيدِ.

ص: ١٥١

١- ١) الارشاد للمفيد: ١/٤٢.

٢- ٢) الارشاد للمفيد: ١/٤٦.

٣- ٣) الارشاد للمفيد: ١/٤٧.

٤- ٤) الارشاد للمفيد: ١/٤٨.

٥- ٥) الارشاد للمفيد: ١/١٥٦.

٦٣٩- وَ رَوَى الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْمَجَالِسِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُطَفَّرِ الْوَرَّاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي التَّلْحِجِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ مِنْ كِتَابِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ ذَرِيحِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ جِبْرِئِيلَ إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ يَشْهَدَ لِعَلِّيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْوَلَايَةِ فِي حَيَاتِهِ وَ يُسَمِّيَهُ بِيَوْمِهِ الْمُؤْمِنِينَ قَبْلَ وَفَاتِهِ، فَدَعَا نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِسَبْعَةِ رَهْطٍ فَقَالَ: إِنَّمَا دَعَوْتُكُمْ لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ أَقُمْتُمْ أَمْ كَتَمْتُمْ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ قُمْ فَسَلِّمْ عَلَيَّ بِيَوْمِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: عَنِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَامَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ بِيَوْمِهِ الْمُؤْمِنِينَ (١). ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ لِعُمَرَ وَ لِمُقْسَدِ بْنِ الْأَسْوَدِ وَ لِأَبِي ذَرٍّ وَ لِحَدَيْفَةَ الْيَمَانِيِّ وَ لِعِمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ وَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَ لِبُرَيْدَةَ وَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ سَلَّمَ عَلَيَّ بِيَوْمِهِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنَّمَا دَعَوْتُكُمْ لِهَذَا الْأَمْرِ أَقُمْتُمْ أَمْ تَرَكْتُمْ (٢).

٦٤٠- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْجَعْفَابِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ التَّمِيمِيِّ قَالَ: وَحَدَّثْتُ فِي كِتَابِ أَبِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ عَائِدِ الصَّيْرَفِيِّ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا أَبُو حَنِيفَةَ، فَذَكَرْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ دَارَ بَيْنَنَا كَلَامٌ فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: قَدْ قُلْتُ لِأَصِيحَابِنَا لَا تَقْرُوا لَهُمْ بِحَدِيثِ غَدِيرِ خَمٍّ فَيُخْصِمُوكُمْ فَتُغَيَّرَ وَجْهُ الْهَيْثَمِ بْنِ حَبِيبِ الصَّيْرَفِيِّ وَ قَالَ لَهُ: لِمَ لَا تَقْرُونَ بِهِ أَمَا هُوَ عِنْدَكَ يَا نَعْمَانُ قَالَ: هُوَ عِنْدِي وَ قَدْ رَوَيْتُهُ قَالَ: فَلِمَ لَا تَقْرُونَ بِهِ وَ قَدْ حَدَّثْنَا بِهِ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ نَشَدَ اللَّهَ فِي الرَّحْبَةِ مِنْ سَجْعَةٍ؟ فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: أَفَلَا تَرَوْنَ أَنَّهُ جَرَى فِي ذَلِكِ خَوْضٌ حَتَّى نَشَدَ اللَّهُ عَلِيًّا بِالرَّحْبَةِ النَّاسِ؟ فَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: فَنَحْنُ نَكْذِبُ عَلِيًّا وَ نَرُدُّ عَلَيْهِ قَوْلَهُ! فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: مَا نَكْذِبُ عَلِيًّا وَ لَا نَرُدُّ قَوْلًا قَالَهُ وَ لَكِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ غَلَا مِنْهُمْ قَوْمٌ، فَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ يَخْطُبُ بِهِ وَ نُشْفِقُ نَحْنُ فِيهِ «الْحَدِيثَ» (٣).

٦٤١- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمٍ وَ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَطْرُوشُ

١- (١) الأماي: ١٨ ح ٧.

٢- (٢) الأماي: ١٩ ح ٧.

٣- (٣) الأماي: ٢٧ ح ٩.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ بْنِ الْبَصْرِ عَنْ حُسَيْنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ  
بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ سَيِّدُ الْعَرَبِ (١).

٦٤٢- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ خَالِدٍ الْمَرَاغِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ الْعُزَالِيَّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ حُنَيْسِ الْعَبْدِيِّ عَنْ صِدْبَاحِ بْنِ يَحْيَى الْمُرَبِّعِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ تَعْلَبٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَنِي جَبْرَائِيلُ عَنِ اللَّهِ فَقَالَ: لَا يُودَى عَنْكَ إِلَّا أَنْتَ وَرَجُلٌ مِنْكَ، وَ عَلِيُّ  
مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ وَ لَا يُودَى عَنِّي إِلَّا عَلِيُّ وَ قَالَ لَهُ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَ قَالَ: مَنْ  
كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ (٢).

٦٤٣- وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ الْمَرْزُبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ  
حَبْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ فِطْرِ الْأَشْكَافِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:  
إِنَّ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَرْكُ بَعْدِي يَفْضِي دِينِي وَ يُنْجِزُ مَوْعِدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٣).

٦٤٤- وَقَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ بِلَالٍ الْمَهَلَبِيُّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ النَّقْفِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَارٍ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَلِيحٍ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَبِي مُصَادِفٍ عَنْ مُرَّاحِمِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ  
شُعَيْبِ بْنِ وَقْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَيْسِ مَوْلَى عَلِيٍّ أَنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ قَرِيبًا مِنَ الْجَبَلِ بِصَفِينٍ،  
فَحَضَرَتْ صِيَالَةُ الْمَغْرِبِ فَامْتَعَنَ بَعِيدًا ثُمَّ أَذِنَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ أَذَانِهِ إِذَا رَجُلٌ مُقْبِلٌ نَحْوَ الْجَبَلِ أَيْبُضَ الرَّأْسِ وَ اللَّحْيَةَ فَقَالَ: السَّلَامُ  
عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ بَرَكَاتُهُ، مَرْحَبًا بِوَصِيٍّ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَ قَائِدِ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ، وَ الْأَعْرَ الْمَيْمُونِ، وَ الْفَائِزِ بِتَوَابِ  
الصِّدِّيقِينَ وَ سَيِّدِ الْوَصِيِّينَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ غَابَ عَنْ مَوْضِعِهِ فَقَامَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ فِي جَمَاعَةٍ مِنْ شِيعَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ  
قَدْ كَانُوا سَاجِدِينَ كَلَامَ الرَّجُلِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ هَذَا الرَّجُلُ؟ فَقَالَ لَهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا سَمْعُونُ وَصِيٌّ

عَيْسَى

ص: ١٥٣

١- (١) الأمالى: ٤٤ ح ٤.

٢- (٢) الأمالى: ٥٥ ح ٢.

٣- (٣) الأمالى: ٦١ ح ٦.

٦٤٥- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ الْمَرْزُبَانِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْمَكِّيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَلِيُّ النَّاسِ بَعْدِي، فَمَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَاكَ فَقَدْ عَصَانِي (٢).

٦٤٦- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْمُقْرِي عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّازِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَنْفِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ هَاشِمٍ السَّمْسَارِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَتَانِي جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يُفَرِّطُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَصِيُّكَ وَخَلِيفَتُكَ عَلَى أَهْلِكَ وَأُمَّتِكَ وَالِدَائِدُ عَنْ حَوْضِكَ، وَهُوَ صَاحِبُ لَوَائِكَ يَقْدُمُكَ إِلَى الْجَنَّةِ (٣).

٦٤٧- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ انْتَهَيْتُ إِلَى سِدْرَةِ الْمُتَنَهَى نُودِيْتُ يَا مُحَمَّدُ اسْتَوْصِ بَعْلِي خَيْرًا فَإِنَّهُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٤).

٦٤٨- وَقَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّعْفَرَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ الْوَصِيُّ مِنْ بَعْدِي فِي عِدَاتِي لِمَنْ بَعْدِي، وَأَنْتَ الْإِمَامُ لِأُمَّتِي وَالْقَائِمُ بِالْقِسْطِ فِي رَعِيَّتِي (٥).

## الفصل التاسع و الثلاثون

٦٤٩- وَقَالَ الْمُنْفِيْدُ فِي كِتَابِ مَسَارِّ الشِّيْعَةِ: فِي الْيَوْمِ الثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سِنَةَ عَشْرٍ مِنَ الْهَجْرَةِ عَقَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِمَوْلَانَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ بْنِ

١- (١) الأماي: ١٠٦ ح ٥.

٢- (٢) الأماي: ١١٣ ح ٥.

٣- (٣) الأماي: ١٢٦ ح ٥.

٤- (٤) الأماي: ١٧٣ ح ٣.

٥- (٥) الأماي: ١٧٤ ح ٤.



أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْعَهْدَ بِالْإِمَامَةِ فِي رِقَابِ الْأَمَّةِ كَافَّةً، وَ ذَلِكَ بِغَدِيرِ خُمٍّ عِنْدَ مَرْجِعِهِ مِنْ حِجَّةِ الْوَدَاعِ حَيْثُ جَمَعَ النَّاسَ فَخَطَبَهُمْ وَ وَعَظَهُمْ وَ نَعَى إِلَيْهِمْ نَفْسَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، ثُمَّ قَرَأَهُمْ عَلَى فَرْضِ طَاعَتِهِ حَسَبَ مَا نَطَقَ بِهِمُ الْقُرْآنُ فَقَالَ لَهُمْ عَلَى أَثَرِ ذَلِكَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصِرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَ اخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ. ثُمَّ نَزَلَ وَ أَمَرَهُمْ كَافَّةً بِالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ تَهْنِئَةً لَهُ بِالْمَقَامِ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ هَنَأَهُ بِذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: بِيخُ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ أَصْبَحْتَ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ، وَ قَالَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ شِعْرًا يُهْنِيهِ بِالْإِمَامَةِ وَ قَالَ بَعْدَهُ الشُّعْرَاءُ، وَ نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عِنْدَ خَاتَمِهِ كَلَامِهِ فِي الْحِيَالِ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا (١) وَ هُوَ يَوْمٌ عِيدٌ عَظِيمٌ بِمَا أَظْهَرَهُ اللَّهُ مِنْ حُجَّتِهِ وَ أَبَانِهِ مِنْ خِلَافِهِ وَ صِدْقِ نَبِيِّهِ وَ مَا أَوْجَبَهُ مِنَ الْعَهْدِ فِي رِقَابِ بَرِيَّتِهِ (٢).

## الفصل الأربعون

٦٥٠- وَ رَوَى الْمُفِيدُ فِي كِتَابِ الْإِخْتِصَاصِ عَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ جَاءَ أَرْبَعُونَ رَجُلًا إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالُوا: لَا وَ اللَّهِ لَا نُعْطِي أَحَدًا طَاعَةً بَعْدَكَ أَبَدًا قَالَ: وَ لِمَ؟ قَالُوا: إِنَّا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِيكَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ (٣).

٦٥١- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَهْدَ إِلَيَّ رَبِّي فِي عَلِيٍّ كَلِمَاتٍ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّي قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ وَ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ الْمِيَالُ يَعْسُوبُ الظَّلْمَةِ، وَ هُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلَزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ فَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَ أَهْلِهَا فَبَشَّرَهُ بِذَلِكَ (٤).

٦٥٢- وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ مَشَايخِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحِمَيْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

ص: ١٥٥

١- ١) سورة المائدة: ٦٧.

٢- ٢) مسار الشيعة ص ٢٠.

٣- ٣) الاختصاص: ٦.

٤- ٤) الاختصاص: ٥٤.

مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الْبُغْدَادِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْيَدٍ عَنِ الدُّهْقَانِ عَنْ وَاصِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنْ زَيْدَ بْنَ صُوحَيَانَ رَوَى عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (١).

٦٥٣- وَعَنْ أَبِي الْفَرَجِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِي الْمَعْرَاءِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: نَحْنُ مَكْتُوبُونَ عَلَى عَرْشِ رَبِّنَا مُحَمَّدٍ خَيْرِ النَّبِيِّينَ وَعَلَى سَيْدِ الْوَصِيِّينَ (٢).

٦٥٤- وَيَسِينًا تَقَدَّمَ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ لِعَائِشَةَ-لَمَّا أَرَادَتْ الْخُرُوجَ: أ تَذَكِّرِينَ يَوْمَ كُنْتُ أَنَا وَ أَنْتِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ أَبُوكَ يَسْتَأْذِنُ فَدَخَلْتَ الْخِدْرَ ثُمَّ جَاءَ أَبِي يَسْتَأْذِنُ فَدَخَلْتَ الْخِدْرَ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا قَدَرُ مَقَامِكَ فِينَا، فَلَوْ جَعَلْتَ لَنَا إِنْسَانًا نَأْتِيهِ بَعْدَكَ فَقَالَ: أَمَا إِنِّي أَعْرِفُ مَكَانَهُ وَ أَعْلَمُ مَوْضِعَهُ وَ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ لَتَفَرَّقْتُمْ عَنْهُ كَمَا تَفَرَّقَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ عَنْ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، فَلَمَّا خَرَجَا خَرَجْتُ إِلَيْهِ أَنَا وَ أَنْتِ وَ كُنْتُ جَرِيئَةً عَلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ الَّذِي كُنْتُ جَاعِلًا لَهُمْ؟ قَالَ: خَاصِصُ النَّعْلِ وَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُضِيحُ نَعْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا انْحَرَقَتْ وَ يُعْسِلُ ثَوْبَهُ إِذَا اتَّسَخَ فَقُلْتُ: مَا أَرَى إِلَّا عَلِيًّا فَقَالَ: هُوَ ذَاكَ أ تَذَكِّرِينَ هَذَا يَا عَائِشَةُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ (٣).

٦٥٥- وَعَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَ اللَّهُ أَحَدَ عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقَ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالنَّبُوءَةِ، وَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْوَلَايَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ هِيَ الْوَلَايَةُ الْكُبْرَى (٤).

٦٥٦- وَعَنْ الْخَشَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْبَهَائِمِ الَّتِي تَكَلَّمَتْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَ أَمَّا الْبَقْرَةُ فَإِنَّهَا أَذَنْتُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا ذَرِيحُ عَمِلَ نَجِيحٌ صَائِحٌ يَصِيحُ بِلِسَانٍ فَصِيحٍ بِأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ وَ عَلِيٌّ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ (٥).

ص: ١٥٦

١- ١) الاختصاص: ٧٩.

٢- ٢) الاختصاص: ٩١.

٣- ٣) الاختصاص: ١١٩.

٤- ٤) الاختصاص: ١٢٩.

٥- ٥) الاختصاص: ٢٩٦.

٦٥٧- وَ فِي تَفْسِيرِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِلْيَهُودِ: أَمَا كَفَاكُمْ أَنْ نَطَقَ التَّوْرَةَ وَ الْإِنْجِيلَ وَ الزَّبُورَ وَ صُحُفَ إِبْرَاهِيمَ بِنُتُوتَى وَ دَلَّ عَلَى صِدْقِي وَ بَيَّنَّ فِيهَا ذِكْرَ أَخِي وَ وَصِيَّ وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي وَ خَيْرٍ مَنْ أَتْرَكُهُ عَلَى الْخَلَائِقِ مِنْ بَعْدِي عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ، فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ كَلَامِهِ أَنْطَقَ اللَّهُ الْبَسَاطَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّكَ يَا مُحَمَّدُ عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ، وَ أَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ بِنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ أَحْوَكُ وَ وَصِيُّكَ وَ خَلِيفَتُكَ فِي أُمَّتِكَ، وَ خَيْرٌ مَنْ تَتْرَكُهُ عَلَى الْخَلَائِقِ بَعْدَكَ، وَ ذَكَرَ كَلَامًا طَوِيلًا إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَنْطَقَ اللَّهُ الْبَسَاطَ ثَانِيًا وَ قَالَ: أَنَا بَسَاطٌ أَكْرَمَنِي اللَّهُ بِالنُّطْقِ بِتَحْمِيدِهِ وَ تَمْجِيدِهِ وَ الشَّهَادَةِ لِمُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ بِأَنَّهُ سَيِّدُ أَنْبِيَائِهِ وَ بِإِمَامِهِ أَخِيهِ وَ وَصِيِّهِ وَ وَزِيرِهِ وَ شَقِيْقِهِ، وَ الْإِنْفِيَادِ لِمَنْ نَصَبَهُ إِمَامًا وَ وَلِيًّا ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْطَقَ لَهُ سَوَاطًا، فَشَهِدَ بِمِثْلِ ذَلِكَ، ثُمَّ أَنْطَقَ لَهُ حِمَارًا فَكَلَّمَهُ وَ شَهِدَ بِخَوِ ذَلِكَ (١).

٦٥٨- وَ عَنْ آبَائِهِ عَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْعَدِيرِ وَ هُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: أَلَا فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاَهُ وَ أَوْلَى بِهِ، فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاَهُ وَ أَوْلَى بِهِ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عِيَادِ مَنْ عَادَاهُ ثُمَّ قَالَ قُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ فَبَايَعْ عَلِيًّا بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَامَ فَبَايَعَهُ ثُمَّ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ لِعُمَرَ، فَقَامَ فَبَايَعَهُ ثُمَّ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ لِتَمِيمِ بْنِ تَمِيمٍ، ثُمَّ لِرُؤَسَاءِ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ، فَبَايَعُوا كُلَّهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَخْبَرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا عَنْهُمْ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ وَ مِنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ الَّذِي أَمَرَكَ بِنُصْبِ عَلِيٍّ إِمَامًا وَ سَائِقًا لِأُمَّتِكَ وَ مُدْبِرًا وَ مَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ بِذَلِكَ (٢).

٦٥٩- وَ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِجَمَاعَةٍ إِنْ أُطِغْتُمْ عَلَيَّا سَيَّعِدْتُمْ وَ إِنْ خَالَفْتُمُوهُ شَقِيتُمْ. ٦٦٠- وَ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: إِنْ الْمُنَافِقِينَ لَمَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْبَيْعَةَ لِعَلِيٍّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَعْطَوْهُ ظَاهِرًا شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ خِيَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ، وَ أَنَّ عَلِيًّا وَ لِيُّهُ وَ وَصِيُّهُ وَ وَارِثُهُ وَ خَلِيفَتُهُ فِي أُمَّتِهِ.

ص: ١٥٧

١- (١) تفسير الإمام العسكري: ٩٤.

٢- (٢) تفسير الإمام العسكري: ١١٢.

٦٦١- وَعَنْ آيَاتِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِزُرَيْدَةَ: هُوَ لَاءٌ مِنْ مَلَائِكَةِ اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ أَخْبَرُونِي لَيْلَهُ أُسْرِيَ بِي أَنَّهُمْ وَجَدُوا فِي اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ: عَلِيُّ الْمَعْصُومُ مِنْ كُلِّ خَطَاٍ وَزَلَّةٍ فَكَيْفَ تُخَطُّهُ أَنْتَ يَا بَرِيدَهُ لَا تَعْرَضْ لِعَلِيٍّ بِخِلَافِ الْحَسَنِ الْجَمِيلِ فَإِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ فَارِسُ الْمُسْلِمِينَ، وَ قَائِدُ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ، وَ قَسِيمُ الْجَنَّةِ وَ النَّارِ (١).

٦٦٢- وَعَنْ آيَاتِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ اللَّهَ كَانَ يُظَلُّهُ بِعَمَامَةٍ تَقِيهِ حُرَّ الشَّمْسِ وَ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهَا فَيَقْرَءُونَ مَكْتُوبًا عَلَيْهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ أَيَّدْتُهُ بِعَلِيٍّ سَيِّدِ الْوَصِيِّينَ، ثُمَّ شَرَّفْتُهُ بِأَصْحَابِهِ الْمُؤْمِنِينَ لَهُ وَ لِعَلِيٍّ وَ لِأَوْلِيَائِهِمَا، وَ الْمُعَادِينَ لِأَعْدَائِهِمَا فَيَقْرَأُ ذَلِكَ وَ يُحْسِنُهُ مَنْ كَانَ يُحْسِنُ أَنْ يَكْتُبَ وَ يَقْرَأُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ الْجِبَالَ وَ الصُّخُورَ وَ الْأَخْجَارَ نَطَقَتْ وَ كَلَّمَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ شَهِدَتْ بِنَحْوِ ذَلِكَ (٢).

٦٦٣- وَعَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دَعَا بِشَجَرَةٍ عَظِيمَةٍ فَأَتَتْهُ حَتَّى دَنَتْ مِنْهُ فَوَقَفَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَ نَادَتْ بِلِسَانٍ فَصِيحٍ هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنِي؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: دَعَوْتُكَ لِتَشْهَدِي لِي بِالنَّبُوَّةِ بَعْدَ شَهَادَتِكَ لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ ثُمَّ تَشْهَدِي بَعْدَ شَهَادَتِكَ لِي لِعَلِيٍّ هَذَا بِالْإِمَامَةِ، وَ أَنَّهُ سَيِّدِي وَ ظَهْرِي، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهَا شَهِدَتْ لَهُ وَ تَكَلَّمَتْ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ (٣).

٦٦٤- قَالَ الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْيَهُودِ: وَ آمَنُوا أَيُّهَا الْيَهُودُ بِمَا أَنْزَلْتُ عَلَى مُحَمَّدٍ مِنْ ذِكْرِ نُبُوَّتِهِ وَ أَنْبَاءِ إِمَامِهِ أَخِيهِ عَلِيٍّ فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا الذِّكْرِ فِي كِتَابِكُمْ أَنَّ مُحَمَّدًا النَّبِيُّ سَيِّدُ الْأَوَّلِينَ وَ الْآخِرِينَ، وَ الْمُؤَيَّدُ بِسَيِّدِ الْوَصِيِّينَ، وَ خَلِيفَةُ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَارُوقَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَ بَابَ مَدِينَةِ الْحَكْمَةِ، وَ وَصِيَّ رَسُولِ الرَّحْمَةِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ هُوَ لَاءٌ الْيَهُودُ جَحَدُوا نُبُوَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ خَانُوهُ وَ قَالُوا: نَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ مُحَمَّدًا نَبِيُّ وَ أَنَّ عَلِيًّا وَصِيُّهُ وَ لَكِنْ لَسْتَ أَنْتَ ذَلِكَ وَ لَا هَذَا، يُشِيرُونَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَأَنْطَقَ اللَّهُ نُبِيَّابَهُمُ الَّتِي عَلَيْهِمْ وَ خِفَافَهُمُ الَّتِي فِي أَرْجُلِهِمْ يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا لِلْآبِسَةِ: كَذَبْتَ يَا عِدُوَّ اللَّهِ بَلِ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ هَذَا وَ الْوَصِيُّ عَلِيٌّ هَذَا (٤).

٦٦٥- وَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا عَبْدِي

ص: ١٥٨

١-١) تفسير الإمام العسكري: ١٣٨.

١-٢) تفسير الإمام العسكري: ١٥٢.

٣-٣) تفسير الإمام العسكري: ١٥٣.

٤-٤) تفسير الإمام العسكري: ٢٢٩.

أَلَا فَاشْهَدُوا بِأَنَّ مُحَمَّدًا خَيْرٌ خَلِيقَتِي وَأَفْضَلُ بَرِيَّتِي، وَأَنَّ عَلِيًّا أَخُوهُ وَوَصِيُّهُ وَوَارِثُ عِلْمِهِ وَخَلِيفَتُهُ فِي أُمَّتِهِ وَخَيْرٌ مَنْ يَخْلُفُهُ بَعْدَهُ (١).

٦٦٦- وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَلَمَّا يَهُ نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ تَصَدَّقَ بِخَاتَمِهِ (٢).

٦٦٧- وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ أَعْظَمَ طَهُورِ الصَّلَاةِ الَّذِي لَا يَقْبَلُ اللَّهُ الصَّلَاةَ إِلَّا بِهِ، وَلَا شَيْئًا مِنْ الطَّاعَاتِ مَعَ فَقْدِهِ مَوَالَاهُ مُحَمَّدٍ وَ الشَّهَادَةِ لَهُ بِأَنَّهُ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ وَ مَوَالَاهُ عَلِيٌّ بِأَنَّهُ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ مَوَالَاهُ أَوْلِيَانِهِمَا وَ مُعَادَاهُ أَعْدَائِهِمَا (٣).

٦٦٨- وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ لَمَّا سَارَ إِلَى تَبُوكَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤).

٦٦٩- وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَضَّلْتُ عَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ وَ شُرِّفْتُ عَلَى جَمِيعِ النَّبِيِّينَ وَ أُخْتِصِصْتُ بِالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ وَ أُكْرِمْتُ بِعَلِيِّ سَيِّدِ الْوَصِيِّينَ (٥).

٦٧٠- وَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا عِبَادَ اللَّهِ اتَّبِعُوا أَخِي وَ وَصِيَّي عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ بِأَمْرِ اللَّهِ (٦).

٦٧١- وَعَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ مَا أَعْظَمَ بَرَكَهَ سُوقِي الْيَوْمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: هَذَا بِتَوْقِيرِكَ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ وَ تَعْظِيمِكَ عَلِيًّا أَخَا رَسُولِهِ وَ وَصِيَّهُ (٧).

٦٧٢- وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ يَقُولُ لِمَلَائِكَتِهِ وَ قَدْ إِطَّلَعُوا عَلَى قُلُوبِ السُّعْدَاءِ وَ رَأَوْا أَنْوَارَهُمْ لِأَعْظَمَنَ أَنْوَارَهُمْ، وَ لَأَجْعَلَنَّ فِي دَارِ كَرَامَتِي وَ مُسْتَقَرِّ رَحْمَتِي مَحَلَّهُمْ وَ قَرَارَهُمْ، تِلْكَ قُلُوبٌ إِعْتَقَدَتْ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ هُوَ الصَّادِقُ فِي كُلِّ أَقْوَالِهِ، وَ أَنَّهُ أَصَابَ فِي نَصِيْبِهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيًّا إِمَامًا وَ عِلْمًا عَلَى دِينِ اللَّهِ وَاضِحًا، وَ اتَّخَذُوا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِمَامًا هُدًى وَاقِيًا مِنَ الرَّدَى (٨).

ص: ١٥٩

١- ١) تفسير الإمام العسكري: ٤٢٧.

٢- ٢) تفسير الإمام العسكري: ٤٦٤.

٣- ٣) تفسير الإمام العسكري: ٥٢١.

٤- ٤) تفسير الإمام العسكري: ٥٦١.

٥- ٥) تفسير الإمام العسكري: ٥٨١.

٦- ٦) تفسير الإمام العسكري: ٥٨٢.

٧- ٧) تفسير الإمام العسكري: ٦٠٦.



٦٧٣- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ نَصَّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْفَضْلِ يَلِهِ وَ الْإِمَامَةِ وَ جَعَلَهُ وَصِيَّهُ وَ خَلِيفَتَهُ فِي أَهْلِهِ.

٦٧٤- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ الْمُعَاذِدِينَ لَهُ وَ قَدْ سَأَلُوا آيَةَ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَا كَفَاكُمْ يَوْمَ غَدِيرِ حُجِّمٍ أَنْ عَلِيًّا لَمَّا أَقَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ رَأَيْتُمْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ مَفْتَحَةً وَ الْمَلَائِكَةَ مِنْهَا مُطَّلِعُونَ، يُنَادُونَكُمْ هَذَا وَلِيُّ اللَّهِ فَاتَّبِعُوهُ وَ إِلَّا حَلَّ بِكُمْ عَذَابُ اللَّهِ فَاحْذَرُوهُ (١).

## الفصل الثاني والأربعون

٦٧٥- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَتَّالُ فِي رَوْضِهِ الْوَاعِظِينَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِبَنِي هَاشِمٍ: مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا جَعَلَ لَهُ وَصِيًّا أَخًا أَوْ وَزِيرًا، فَهَاتِيكُمْ يَكُونُ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ وَصِيِّي وَ وَارِثِي وَ قَاضِي دِينِي؟ فَصَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا، فَلِذَلِكَ كَانَ وَصِيَّهُ (٢).

٦٧٦- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ قُدْسِيٍّ: إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ وَزِيرًا وَ إِنَّكَ رَسُولِي وَ إِنَّ عَلِيًّا وَزِيرُكَ (٣).

٦٧٧- قَالَ: وَ رَوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا أُسْرِى بِهِ الْتَفَتَ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَقَالَ: بِمَا تَشْهَدُونَ؟ قَالُوا: نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَ عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

٦٧٨- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ قَالَ لَهُ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ: مَنْ خَلَّفْتَ عَلَى أُمَّتِكَ مِنْ بَعْدِكَ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: اللَّهُ أَعْلَمُ! فَقَالَ لَهُ: عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٥).

٦٧٩- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَبْرِئِيلَ جَاءَهُ بِجَامٍ مِنَ الْجَنَّةِ فِيهِ تُحْفَةٌ وَ قَالَ: لَا يَأْكُلُ مِنْهَا إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ فَأَكَلَ مِنْهَا هُوَ وَ عَلِيٌّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ (٦).

٦٨٠- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ عَابِدًا رَاهِبًا يُقَالُ لَهُ الْمُتْرَمُّ قَالَ لِأَبِي طَالِبٍ: أَبِشْرْ فَإِنَّ الْعَلِيَّ الْأَعْلَى قَدْ أَلْهَمَنِي إِلْهَامًا فِيهِ بَشَارَتُكَ، قَالَ أَبُو طَالِبٍ: وَ مَا هُوَ؟ قَالَ: وَلِمَدَّ يَخْرُجُ مِنْ صُيُوبِكَ هُوَ وَلِيُّ اللَّهِ وَ هُوَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ وَصِيُّ رَسُولِ اللَّهِ، فَإِنْ أَدْرَكَتْ ذَلِكَ الْوَلَدَ فَأَقْرَبُهُ مِنِّي السَّلَامُ وَ قُلْ لَهُ إِنَّ الْمُتْرَمَّ يُقْرَنُكَ السَّلَامُ وَ هُوَ

ص: ١٦٠

١- (١) تفسير الإمام العسكري: ٦٣٤.

٢- (٢) روضه الواعظين: ٥٣.

٣- (٣) روضه الواعظين: ٥٦.

٤- (٤) روضه الواعظين: ٥٩.

٥- (٥) روضه الواعظين: ٥٩.





يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ، وَ أَنَّكَ وَصِيَّتُهُ حَقًّا بِمُحَمَّدٍ تَتِمُّ النَّبُوَّةُ وَ بِكَ تَتِمُّ الْوَصِيَّةُ قَالَ: فَبَكَى أَبُو طَالِبٍ وَ قَالَ: مَا اسْمُ هَذَا الْمَوْلُودِ؟ قَالَ: اسْمُهُ عَلِيُّ إِلَى أَنْ قَالَ وَ أَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا وَلِيُّ اللَّهِ وَ الْإِمَامُ بَعْدَ نَبِيِّ اللَّهِ (١).

٦٨١- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ قَالَ عِنْدَ وِلَادَةِ وَلَدِهِ عَلِيٍّ: قَدْ وُلِدَ (٢) فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَلِيُّي مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ يُكْمِلُ اللَّهُ فِيهِ خِصَالَ الْخَيْرِ وَ يَخْتِمُ بِهِ الْوَصِيَّةَ بَيْنِي، وَ هُوَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ نَاصِرُ الدِّينِ، وَ قَامِعُ الْمُشْرِكِينَ، وَ وَصِيُّ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٣).

٦٨٢- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ جَبْرِئِيلَ هَبِطَ عَلَيْهِ وَ قُتَّ وَ لَادَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: يَا حَبِيبَ اللَّهِ! اللَّهُ يُفَرِّقُكَ السَّلَامَ وَ يُهَيِّئُكَ بَوْلَادِهِ أَخِيكَ عَلِيًّا، وَ يَقُولُ هَذَا أَوْ أَنَّ طُهورِ تَبَوُّؤِكَ وَ إِغْلَانِ وَحْيِكَ، وَ كَشْفِ رِسَالَتِكَ، إِذْ أُيِّدْتُكَ بِأَخِيكَ وَ وَزِيرِكَ وَ صُنُوكَ وَ خَلِيفَتِكَ (٤).

٦٨٣- قَالَ: وَ هَذَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَوْلُهُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَ قَوْلُهُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٥).

٦٨٤- قَالَ: وَ رَوَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا وَقَفَ الْمَوْقِفَ أَتَاهُ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يُفَرِّقُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لِمَكَ: إِنَّهُ قَدْ دَنَا أَجْلُكَ وَ مِيدَتُكَ وَ إِنِّي أَسْتَفِدُّمَكَ عَلَى مَا لَا بِيَدَ مِنْهُ وَ لَا مَحِيصَ عَنْهُ، فَاعْهَدْ عَهْدَكَ وَ تَقَدَّمْ وَصِيَّتَكَ وَ اعْمِدْ إِلَى مَا عِنْدَكَ مِنَ الْعِلْمِ وَ مِيرَاثِ عُلُومِ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ وَ السَّلَاحِ وَ التَّابُوتِ وَ جَمِيعِ مَا عِنْدَكَ مِنْ آيَاتِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَسَلِّمْهَا إِلَى وَصِيَّتِكَ وَ خَلِيفَتِكَ مِنْ بَعْدِكَ، حُجَّتِي إِلَيْكَ عَلَى خَلْقِي، عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَقِمَّهُ لِلنَّاسِ وَ خُذْ عَهْدَهُ وَ مِيثَاقَهُ وَ بَيْعَتَهُ وَ ذَكَرَهُمْ مَا أَخَذْتَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْعَتِي وَ مِيثَاقِي الَّذِي وَاتَّفَقْتُمْ بِهِ وَ عَهْدِي الَّذِي عَهَدْتُمْ إِلَيْهِمْ مِنْ وِلَايَةِ وَلِيِّي وَ مَوْلَاهُمْ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَإِنِّي لَمْ أَفْبِضْ نَبِيًّا مِنْ أَنْبِيَائِي إِلَّا بَعِيدَ إِكْمَالِ دِينِي وَ إِتْمَامِ نِعْمَتِي بَوْلَايَةِ أَوْلِيَائِي وَ مُعَادَاةِ أَعْدَائِي وَ ذَلِكَ تَمَامُ كَمَالِ تَوْحِيدِي وَ دِينِي وَ إِتْمَامِ نِعْمَتِي عَلَى خَلْقِي بِاتِّبَاعِ وَلِيِّي وَ طَاعَتِهِ، وَ ذَلِكَ أَنِّي لَا أَتْرُكُ دِينِي بَعِيرٍ قِيمٍ لِيَكُونَ حُجَّةً عَلَى خَلْقِي، فَالْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ

ص: ١٦١

١- ١) روضه الواعظين: ٧٨.

٢- ٢) في نسخه ثانيه: ظهر.

٣- ٣) روضه الواعظين: ٧٩.

٤- ٤) روضه الواعظين: ٨٣.

٥- ٥) روضه الواعظين: ٨٩.

نِعْمَتِي وَرَضِيَتْ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا، عَلِيٌّ وَلِيِّيَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ عَلِيٌّ بَعْدِي وَ وَصِيُّ نَبِيِّيَ وَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِهِ وَ حُجَّتِي الْبَالِغَةُ عَلَيَّ خَلْقِي، مَقْرُونٌ طَاعَتُهُ مَعَ طَاعَةِ مُحَمَّدٍ نَبِيِّيَ، وَ مَقْرُونٌ طَاعَهُ مُحَمَّدٍ بِطَاعَتِي، مَنْ أَطَاعَهُ أَطَاعَنِي وَ مَنْ عَصَاهُ فَقَدْ عَصَانِي، جَعَلْتُهُ عَلَمًا بَيْنِي وَ بَيْنَ خَلْقِي، فَمَنْ عَرَفَهُ كَانَ مُؤْمِنًا، وَ مَنْ أَنْكَرَهُ كَانَ كَافِرًا وَ مَنْ أَشْرَكَ بِنِعْتِهِ كَانَ مُشْرِكًا، وَ مَنْ لَقِنِي بِوَلَايَتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَ مَنْ لَقِنِي بِعِدَاوَتِهِ دَخَلَ النَّارَ، فَأَقِمْ يَا مُحَمَّدُ عَلِيًّا عَلَمًا وَ خُذْ عَلَيْهِمْ بَيْعَتَهُ وَ خُذْ عَهْدِي وَ مِيثَاقِي الَّذِي وَائَقْتُهُمْ عَلَيْهِ فَإِنِّي قَابِضُكَ إِلَيَّ وَ مُسْتَقْدِمُكَ «الْحَدِيثَ» (١).

٦٨٥- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ: إِنَّ جَبْرَائِيلَ هَبَطَ إِلَيَّ مِرَارًا ثَلَاثًا يَأْمُرُنِي عَنْ رَبِّي أَنْ أَقُومَ فِي هَذَا الْمَشْهَدِ، وَ أَعْلِمَ كُلَّ أَبِيضٍ وَ أَحْمَرَ وَ أَسْوَدَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي، وَ الْإِمَامُ مِنْ بَعْدِي الَّذِي مَحَلُّهُ مِنِّي مَحَلُّ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ لِيُكْمَلْ بَعْدَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ، وَ قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ بِذَلِكَ آيَةً: إِنَّمَا وَ لِيُكْمَلْ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٢) عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الَّذِي أَقَامَ الصَّلَاةَ وَ آتَى الزَّكَاةَ وَ هُوَ رَاكِعٌ، يُرِيدُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كُلِّ حَالٍ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ قَدْ نَصَّبَ بِهِ لَكُمْ وَلِيًّا وَ إِمَامًا مُفْتَرَضَةً طَاعَتُهُ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ وَ عَلَى التَّابِعِينَ بِإِحْسَانٍ، وَ عَلَى الْبِيَادِي وَ الْحَاضِرِ وَ الْمَأْعُجَمِيِّ وَ الْعَرَبِيِّ وَ الْحُرِّ وَ الْمَمْلُوكِ وَ الصَّغِيرِ وَ الْكَبِيرِ، وَ عَلَى الْأَبْيَضِ وَ الْأَسْوَدِ، وَ عَلَى كُلِّ مَوْحِدٍ مِيَاضٍ حُكْمُهُ جَائِزٌ قَوْلُهُ، مَلْعُونٌ مَنْ خَالَفَهُ، فَاسْتَمْعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا وَ انْتَصِدُوا لِأَمْرِ رَبِّكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاكُمْ وَ إِلَهُكُمْ ثُمَّ رَسُولُكُمْ مُحَمَّدٌ وَ لِيُكْمَلْ، ثُمَّ مِنْ بَعْدِي عَلِيٌّ وَ لِيُكْمَلْ بِأَمْرِ مِنَ اللَّهِ رَبِّكُمْ، مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّهُ إِمَامٌ مِنَ اللَّهِ وَ هُوَ وَصِيِّي الْأَبِي لَيْسَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أَخِي هَذَا وَ لَا تَحِلُّ إِمْرَةُ الْمُؤْمِنِينَ لِأَخِي بَعْدِي غَيْرِهِ، هَذَا عَلِيٌّ وَصِيِّي وَ وَاعِي عِلْمِي، وَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْإِمَامُ الْهَادِي مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا أَكْمَلَ دِينَكُمْ بِإِمَامَتِهِ (٣).

٦٨٦- وَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيِّمَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُرِشِدُنِي إِلَى النَّجَاهِ قَالَ: يَا ابْنَ سَيِّمَةَ إِذَا اخْتَلَفَتِ الْأَهْوَاءُ وَ تَفَرَّقَتِ الْأَرَاءُ، فَعَلَيْكَ بِعَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَإِنَّهُ إِمَامُ أُمَّتِي وَ خَلِيفَتِي عَلَيْهِمْ بَعْدِي، وَ هُوَ الْفَارُوقُ الَّذِي يَمِيزُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ «الْحَدِيثَ» (٤).

ص: ١٦٢

١- (١) روضه الواعظين: ٨٩.

٢- (٢) سورة المائدة: ٥٥.

٣- (٣) روضه الواعظين: ٩٣.

٤- (٤) روضه الواعظين: ١٠٠.

٦٨٧- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَال: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقِيمَ عَلَيْهِ عِلْمًا وَإِمَامًا وَخَلِيفَةً وَوَصِيًّا (١).

٦٨٨- قَال: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَبِ اللَّهِ مِنْ آدَمَ وَبِمَنْزِلَةِ سَامٍ مِنْ نُوحٍ، وَبِمَنْزِلَةِ إِسْحَاقَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، وَبِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَبِمَنْزِلَةِ شَمْعُونَ مِنْ عِيسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيٌّ وَخَلِيفَتِي، فَمَنْ جَحَدَ وَصِيَّتَكَ وَخِلَافَتَكَ فَلَيْسَ مِنِّي «الْحَدِيثُ» (٢).

٦٨٩- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (٣).

٦٩٠- قَال: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَسْرَى بِي رَبِّي فَأَوْحَى إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ بِثَلَاثٍ: إِنَّهُ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَسَيِّدُ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٤).

٦٩١- وَعَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَال: خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ أَلْفِ وَصِيٍّ وَ أَرْبَعَةَ وَ عَشْرِينَ أَلْفَ وَصِيٍّ فَعَلِيٌّ أَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ وَ أَفْضَلُهُمْ (٥).

٦٩٢- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ قَالَ ذَاكَ أَخِي وَ وَصِيٌّ عَلِيٌّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ (٦).

٦٩٣- وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ وَفَاهٍ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ عِنْدَ دَفْنِهَا: إِذَا أَتَاكَ مُنْكَرٌ وَ نَكِيرٌ فَسَأَلَاكَ مَنْ رَبُّكَ؟ فَقُولِي اللَّهُ رَبِّي وَ مُحَمَّدٌ نَبِيُّي وَ الْإِسْلَامُ دِينِي، وَ الْقُرْآنُ كِتَابِي، وَ إِبْنِي إِمَامِي وَ وَليِّي (٧).

٦٩٤- وَعَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي لِلنُّبُوَّةِ، وَ اخْتَارَكَ لِلإِمَامَةِ، فَمَنْ أَنْكَرَ إِمَامَتَكَ فَقَدْ أَنْكَرَ نُبُوَّتِي يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي، إِنَّكَ لِحُجَّةُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ وَ خَلِيفَتُهُ عَلَى عِبَادِهِ (٨).

### الفصل الثالث والأربعون

٦٩٥- وَ رَوَى السَّيِّدُ غِيَاثُ الدِّينِ عَبْدُ الْكَرِيمِ بِنُ أَحْمَدَ بِنِ طَاوُسِ الْحَسَنِيِّ فِي

ص: ١٤٣

١- (١) روضه الواعظين: ١٠٠.

٢- (٢) روضه الواعظين: ١٠١.

٣- (٣) روضه الواعظين: ١٠٣.

١٠٨-٤) روضه الواعظين: ١٠٨.

١١٠-٥) روضه الواعظين: ١١٠.

١١١-٦) روضه الواعظين: ١١١.

١٤٢-٧) روضه الواعظين: ١٤٢.

٣٤٦-٨) روضه الواعظين: ٣٤٦.

كِتَابِ فَرْحَةِ الْغُرَى قَالَ: وَحَدَّثْتُ مَرْوِيًّا عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهٍ ثُمَّ ذَكَرَ سَيِّدَهُ عَنْ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرْتُ حَدِيثَ مَوْتِهِ وَدَفْنِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَضَرَبَ يَعْنِي الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ضَرْبَهُ فَاثْنَقَ الْقَبْرُ عَنْ ضَرْيَحٍ فَإِذَا هُوَ بِسَاحِهِ مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا سَطْرَانٌ بِالسُّرْيَانِيَّةِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا قَبْرُ قَبْرِهِ نُوحِ النَّبِيِّ لِعَلِّي وَصِيِّ مُحَمَّدٍ قَبْلَ الطُّوفَانِ لِسَبْعِمَائِهِ عَامٍ، قَالَتْ أُمُّ كَلْثُومٍ، فَاثْنَقَ الْقَبْرُ فَلَا أُدْرِي أُنِيشَ سَيِّدِي فِي الْأَرْضِ أَمْ أُسِيرِي بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، إِذَا سَمِعْتُ نَاطِقًا لَنَا بِالتَّغْزِيَةِ: أَحْسَنَ اللَّهُ لَكُمْ الْعَزَاءَ فِي سَيِّدِكُمْ وَحُجَّهِ اللَّهِ عَلَيَّ خَلْقِهِ (١).

## الفصل الرابع والأربعون

٦٩٦- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشَّيْ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودِ الْعَيَّاشِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِشْكِيْبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ خُرَزَادِ الْقُمِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَادِ الشَّاشِيِّ عَنْ صَالِحِ بْنِ نُوحٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْمَعْدَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: خَطَبَ سَيْلَمَانَ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَيَّدَانِي لِإِدِينِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَإِنَّ عِنْدَ عَلِيِّ عِلْمَ الْمَنَائَا وَعِلْمَ الْوَصَايَا، وَفَصَلَ الْخِطَابِ عَلَى مِنْهَاجِ هَارُونَ بْنِ عِمْرَانَ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْتَ وَصِيِّي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى «الْحَدِيثُ» (٢).

٦٩٧- وَعَنْ حَمْدَوَيْهِ وَإِبْرَاهِيمِ ابْنَيْ نَصِيرٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ فَضِيلِ الرَّسَّانِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَيْحَيْلَةَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِي وَهُوَ الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ، وَهُوَ الْفَارُوقُ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَهُوَ يَعْسُوبُ الدِّينِ (٣).

٦٩٨- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَمَامِرٍ وَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْفَضْلِ الرَّسَّانِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحَصِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ فُلَانًا وَفُلَانًا أَنْ يَسْلِمَا عَلَيَّ عَلِيٌّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَا: أَمِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ؟ فَقَالَ: مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ أَمَرَ الْمُقْدَادَ وَكَانَ مُسْلِمًا ثُمَّ أَمَرَ بُرَيْدَةَ أَخِي وَكَانَ أَخَاهُ لِأُمِّهِ فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَأَلْتُمُونِي مَنْ وَلِيِّكُمْ مِنْ بَعْدِي؟ وَقَدْ أَخْبَرْتُمْكُمْ وَأَخَذْتُ عَلَيْكُمْ الْمِيثَاقَ كَمَا أَخَذَ اللَّهُ الْمِيثَاقَ عَلَيَّ بَيْنِي وَبَيْنَ آدَمَ أَلَسْتُ

ص: ١٦٤

١- ١) فرحه الغرى: ٦٤.

٢- ٢) البحار: ٢٢/٣٨٧ ح ٢٨.

٣- ٣) البحار: ٢٢/٤٣٥ ح ٤٩.

بِرَبِّكُمْ؟ قَالُوا: بَلَىٰ وَ أَيْمُ اللَّهِ لَئِن نَّقَضْتُمُوهَا لَتَكْفُرُنَّ (١).

## الفصل الخامس والأربعون

٦٩٩- وَ رَوَى وَرَّامُ بْنُ أَبِي فِرَاسٍ فِي كِتَابِهِ تَنْبِيهِ الْخَاطِرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ جُنْدَبَ بْنَ جُنَادَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ آخِذًا بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ أَمِينِي، مَكَانَكَ مِنِّي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي كَمَا كَانَ هَارُونُ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٢).

## الفصل السادس والأربعون

٧٠٠- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الطَّرْفِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ وَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى النَّجَاشِيِّ بِإِسْنَادِهِمَا عَنْ عَيْسَى بْنِ الْمُسَيَّبِ تَفَادٍ فِي كِتَابِ الْوَصِيَّةِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُنْهَالِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نُوفَلٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: هَذَا عَلِيُّ أَخِي وَ وَارِثِي وَ وَزِيرِي وَ حَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ بَعْدِي (٣).

٧٠١- وَ عَنْ عَيْسَى بْنِ الْمُسَيَّبِ تَفَادٍ عَنِ الْكَأْظِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ: عَلِيُّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ.

٧٠٢- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنِّي قَدْ أَوْصَيْتُ وَصِيِّي وَ لَمْ أَهْمِلْكُمْ، مَنْ عَصَى وَصِيِّي فَقَدْ عَصَى إِيَّانِي، وَ مَنْ أَطَاعَ وَصِيِّي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، أَيُّهَا النَّاسُ إِسْمِعُوا وَصِيَّتِي مَنْ آمَنَ بِي وَ صَدَّقَنِي بِالنُّبُوَّةِ وَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَأُوصِيهِ بِوَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ طَاعَتِهِ وَ التَّصَدِيقِ لَهُ، إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ هُوَ الْعَلَمُ فَمَنْ قَصَرَ دُونَ الْعَلَمِ فَقَدْ ضَلَّ، وَ مَنْ تَقَدَّمَ تَقَدَّمَ إِلَى النَّارِ، وَ مَنْ تَأَخَّرَ عَنِ الْعَلَمِ يَمِينًا هَلَكَ وَ مَنْ أَخَذَ يَسَارًا غَوَى (٤).

٧٠٣- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ فِي وَصِيَّتِهِ: هَذَا مَا عَهَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَ أَوْصَى بِهِ وَ أَسْنَدَهُ بِأَمْرِ اللَّهِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثُ» وَ فِي آخِرِهِ أَنَّ مُحَمَّدًا أَفْضَلُ النَّبِيِّينَ، وَ عَلِيًّا أَفْضَلُ الْوَصِيِّينَ (٥).

٧٠٤- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَلَا وَ قَدْ خَلَفْتُ فِيكُمْ كِتَابَ

ص: ١٤٥

١- (١) البحار: ٢/٩١ ح ١٩.

٢- (٢) البحار: ١٨/١٦٣.

٣- (٣) الصراط المستقيم: ٢/٧٠.

٤- (٤) الصراط المستقيم: ٢/٩١ ح ٨.

٥- (٥) الصراط المستقيم: ٢/٩١ ح ٩.

اللَّهُ فِيهِ النُّورُ وَالْهُدَى وَالْبَيِّنَاتُ، وَخَلَفْتُ فِيكُمْ الْعَلَمَ الْأَكْبَرَ عَلَّمَ الدِّينَ وَنُورَ الْهُدَى وَصَيَّبَ عَلَيَّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ حَبِيبُ اللَّهِ فَاعْتَصِمُوا بِهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا عَنْهُ، إِلَى أَنْ قَالَ عَلِيُّ أَخِي وَوَارِثِي وَوَزِيرِي وَآمِنِي وَالْقَائِمُ بِأَمْرِي (١).

٧٠٥- وَبِإِسْنَادٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ جَبْرَيْلَ قَالَ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ قُلْ لِعَلِّي إِنْ رَبِّكَ يَا مُرِّكَ أَنْ تُغَسَّلَ ابْنُ عَمِّكَ، فَإِنَّ هَذِهِ الشُّنَّةُ لَا يُغَسَّلُ الْأَنْبِيَاءَ غَيْرَ الْأَوْصِيَاءِ، وَإِنَّمَا يُغَسَّلُ كُلُّ نَبِيٍّ وَصِيَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ، وَهِيَ مِنْ حُجَجِ اللَّهِ لِمُحَمَّدٍ عَلَى أُمَّتِهِ (٢). وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ فِي الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ نَحْوَهُ وَكَذَا كُلِّ مِنْ قَبْلِهِ وَنَقَلَهَا مِنْ كِتَابِ الطَّرْفِ لابن طَاوَسٍ، وَرَوَاهَا هَاشِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي مِصْبَاحِ الْأَنْوَارِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عِيسَى بْنِ الْمُسْتَفَادِ.

## الفصل السابع والأربعون

٧٠٦- وَرَوَى الْحَسَنُ الدَّيْلَمِيُّ فِي الْإِرْشَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ ضَمِنَ لِلْمُؤْمِنِ إِنْ أَقْرَأَ اللَّهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَ لِمُحَمَّدٍ بِالنُّبُوَّةِ، وَ لِعَلِّيٍّ بِالْإِمَامَةِ، وَ أَدَى مَا افْتَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُسَكِّنَهُ فِي جَوَارِهِ (٣).

٧٠٧- وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي نَبِيًّا، وَ جَعَلَ عَلِيًّا وَصِيًّا.

٧٠٨- وَ عَنِ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَتَانِي جَبْرَيْلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنْ رَبِّكَ يَقُولُ لَكَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَصِيُّكَ وَخَلِيفَتُكَ عَلَى أَهْلِكَ وَ أُمَّتِكَ (٤).

٧٠٩- وَ عَنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَتَّخِذَكَ أَخًا وَ وَصِيًّا فَأَنْتَ أَخِي وَ وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي عَلَى أَهْلِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي. ٧١٠- وَ عَنِ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: أَمَّا مَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الْخُلَفَاءِ مِمَّنْ تَسَمَّى بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهُمْ تَسَمَّوْا بِذَلِكَ وَ سَمَّاهُمْ النَّاسُ بِهِ، وَ أَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَإِنَّ جَبْرَيْلَ سَمَّاهُ بِهَذَا الْإِسْمِ مِنَ اللَّهِ، وَ شَهِدَ لَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ كَانُوا يَدْعُونَهُ فِي حَيَاتِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ جَبْرَيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ فِي

ص: ١٤٤

١-١) الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: ٣/١٣٥.

٢-٢) الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: ٢/٩٤ ح ١٤.

٣-٣) إِرْشَادِ الْقُلُوبِ: ٢/٢١٠.

٤-٤) إِرْشَادِ الْقُلُوبِ: ٢/٢١٢. ٤١٩.

صُورَهُ دَخِيهِ الْكَلْبِيُّ فَقَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: ذَاكَ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُسَلِّمُوا عَلَيَّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَفَعَلُوا ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ جَبْرِئِيلَ نَزَلَ عَلَيَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَنْصِبَ لِأُمَّتِكَ مِنْ بَعْدِكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَ تَعْهَدَ إِلَيْهِ، فَهُوَ خَلِيفَتُكَ الْقَائِمُ بِرِعَايَتِكَ وَ أُمَّتِكَ إِلَى أَنْ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي اخْتَرْتُكَ نَبِيًّا وَ اخْتَرْتُهُ لَكَ وَصِيًّا ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُنْصِبَ عَلِيًّا عَلَمًا لِلنَّاسِ، وَ أَجْعَلَهُ فِيهِمْ إِمَامًا، وَ أَسِيَّتْخَلْفَهُ كَمَا اسِيَّتْخَلْفَ الْأَنْبِيَاءَ قَبْلِي أَوْصِيَاءَهُمْ ثُمَّ ذَكَرَ نَصَّ الْغَدِيرِ وَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ جَمَعَ نِسَاءَهُ وَ أَشَارَ لَهُنَّ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لَهُنَّ: هَذَا أَخِي وَ وَصِيٌّ وَ وَارِثِي، وَ الْقَائِمُ فِيكَ وَ فِي أَلَمِّهِ مِنْ بَعْدِي (١).

## الفصل الثامن و الأربعون

٧١١- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْأَقْبَالِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الطَّرَازِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ يَقُومَ بِوَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ أَنْ يُنْصِبَهُ عَلَمًا لِلنَّاسِ وَ أَنْ يَسِيَّتْخَلْفَهُ فِي أُمَّتِهِ، فَهَيَّطَ عَلَيْهِ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ لَهُ: حَبِيبِي إِنَّ السَّلَامَ يُقْرُوكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ: قُمْ فِي هَذَا الْيَوْمِ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ لِيَكُونَ عَلَمًا لِأُمَّتِكَ بَعْدَكَ (٢).

## الفصل التاسع و الأربعون

٧١٢- وَ رَوَى الشَّيْخُ شَرْفُ الدِّينِ عَلِيُّ النَّجْفِيُّ فِي كِتَابِ الْآيَاتِ الْبَاهِرَةِ فِي فَضَائِلِ الْعِتْرَةِ الطَّاهِرَةِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً جَدًّا مِمَّا سَبَقَ مِنْ طَرِيقِ الْكَلْبِيِّ وَ ابْنِ بَابُوَيْهِ وَ غَيْرِهِمَا وَ قَالَ أَيْضًا فِيهِ رَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ جُبَيْرٍ صَاحِبُ كِتَابِ النَّخْبِ فِي كِتَابِهِ مُسْتَبَدًّا إِلَى الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرَى بِهِ سَأَلَ الْأَنْبِيَاءَ بِمَ تَشْهَدُونَ؟ قَالُوا نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

٧١٣- قَالَ: وَ رَوَى الشَّيْخُ الْفَقِيهَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ يَعْنِي الْحِائِرِيَّ فِي كِتَابِ مَا اتَّفَقَ مِنَ الْأَخْبَارِ فِي فَضْلِ الْأَئِمَّةِ الْأَخْيَارِ مُسْتَبَدًّا عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ.

ص: ١٤٧

١- (١) إرشاد القلوب: ٣٣٧، ٣٣١، ٢/٢٥٩.

٢- (٢) إقبال الأعمال: ٢/٢٨٠.

٣- (٣) تأويل الآيات: ٢/٥٦٥ ح ٣٢.



٧١٤- وَيَا سَيِّدَنَا إِلَى أَنَسٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ جَبْرَائِيلَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ فِي غَزَاهُ بَدْرَ أَنْ إِهْبِطْ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ فَمَرُّهُ أَنْ يَأْمُرَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يَجُولَ بَيْنَ الصَّفَيْنِ، فَسَمَّاهُ اللَّهُ فِي السَّمَاءِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَنْتَ يَا عَلِيُّ أَمِيرٌ مِنْ فِي السَّمَاءِ، وَأَمِيرٌ مِنْ فِي الْأَرْضِ، وَأَمِيرٌ مِنْ مَضَى، وَأَمِيرٌ مِنْ مَضَى، وَأَمِيرٌ مِنْ بَقِي وَ لَا أَمِيرٌ قَبْلَكَ وَ لَا أَمِيرٌ بَعْدَكَ، إِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى بِهَذَا الْإِسْمِ مَنْ لَمْ يُسَمِّهِ اللَّهُ بِهِ (١).

٧١٥- قَال: وَ رَوَى الْكَرَاجُكِيُّ فِي كَنْزِ الْفَوَائِدِ مُسْنَدًا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ أَنْصَبَ أَحَاكَ عَلِيًّا عَلِمًا لِعِبَادِي يَهْدِيهِمْ إِلَى دِينِي، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي قَدْ جَعَلْتُ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ تَأَمَّرَ عَلَيْهِ لَعْنَتُهُ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي قَدْ جَعَلْتُ عَلِيًّا إِمَامَ الْمُسْلِمِينَ، إِنَّ عَلِيًّا سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمَحْجَلِينَ، وَ حُجَّتِي عَلَى الْخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ (٢).

٧١٦- قَال: وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ يَعْنِي ابْنَ الْحَجَّامِ الثَّقَفِي فِي كِتَابِ مَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدَانَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ الرَّاشِدِيِّ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هِاشِمِ السَّمْعِينِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِيثِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِنَبِيِّ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا جَعَلَ لَهُ مِنْ أَهْلِهِ أَخًا وَ وَارِثًا وَ وَزِيرًا وَ وَصِيًّا، فَأَيُّكُمْ يَقُومُ يُبَايِعُنِي أَنَّهُ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ وَارِثِي دُونَ أَهْلِي، وَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي، وَ يَكُونُ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، فَأُسَكِّتُ الْقَوْمَ فَقَامَ عَلِيُّ فَبَايَعَهُ وَ أَجَابَهُ إِلَى مَا دَعَاهُ إِلَيْهِ (٣).

٧١٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ جَوْهَرَ عَنِ الضَّحَّاكِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَ مَا كُنْتَ بِجَانِبِ الْعَرَبِيِّ إِذْ قَضَيْنَا إِلَى مُوسَى الْأَمْرَ وَ مَا كُنْتَ مِنَ الشَّاهِدِينَ قَالَ بِالْخِلَافَةِ لِيُوشَعَ بْنِ نُونٍ مِنْ بَعِيدِهِ، ثُمَّ قَالَ اللَّهُ: لَنْ أَدْعَ نَبِيًّا مِنْ غَيْرِ وَصِيِّي وَ أَنَا بَاعِثٌ نَبِيًّا عَرَبِيًّا وَ جَاعِلٌ وَصِيَّهُ عَلِيًّا فَذَلِكُ

ص: ١٤٨

١-١ (١) تأويل الآيات: ١/١٨٥ ح ٣١.

٢-٢ (٢) تأويل الآيات: ١/١٨٦ ح ٣٤.

٣-٣ (٣) تأويل الآيات: ١/٣٩٤ ح ١٩.

قَوْلُهُ تَعَالَى: وَمَا كُنْتُ بِجَانِبِ الْغَرْبِيِّ إِذْ قَضَيْنَا إِلَى مُوسَى الْأَمْرَ (١).

٧١٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَالِكِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ «الْحَدِيثُ» (٢).

٧١٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيُّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: نَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلنَّاسِ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٣).

٧٢٠- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَادِ الشَّاشِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الطَّفَاوِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمِثَمِيِّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ سَلِّمُوا عَلَيَّ يَا مَرْءَ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

٧٢١- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ نِعْمَةَ بْنِ فُضَيْلٍ عَنْ غَالِبِ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ قَدْ اخْتَرْتُ لَكَ عَلِيًّا فَاتَّخِذْهُ خَلِيفَةً وَوَصِيًّا، وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا، يَا مُحَمَّدُ عَلِيُّ رَايَهُ الْهُدَى وَإِمَامٌ مَنْ أَطَاعَنِي (٥).

٧٢٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ مَسِيكِينَ الْعَابِدِ عَنْ فُضَيْلِ الرَّسَّانِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ أَخْبَرَ عَلِيًّا بِأَنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَأَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ.

٧٢٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هُوْدَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَصِيِّي وَوَارِثِي وَخَلِيفَتِي (٦).

٧٢٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَسَنِيُّ عَنْ عَيْسَى بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ

ص: ١٦٩

١- (١) تأويل الآيات: ١/٤١٦ ح ٧.

٢- (٢) تأويل الآيات: ١/٤٣٥ ح ٣.

٣- (٣) تأويل الآيات: ٢/٤٧٧ ح ١٠.

٤- (٤) تأويل الآيات: ٢/٥٥٣ ح ٤.

٥- (٥) تأويل الآيات: ٢/٥٩٦ ح ١٠.

٦- (٦) تأويل الآيات: ٢/٦٢٤ ح ٧.

عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: مَنْ لِي وَوَلَدِي بَعْدَكَ قَالَ: لَكَ اللَّهُ بَعْدِي وَوَصِيِّي صَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ (١).

٧٢٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَتَدْرُونَ مَنْ وَلِيْتُكُمْ بَعْدِي؟ فَقَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجَبْرِيلُ وَصَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ يَعْنِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَهُوَ وَلِيْتُكُمْ بَعْدِي (٢).

٧٢٦- قَالَ: وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ قَالَ: وَرَوَى فِي هَذَا الْمَعْنَى اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ حَدِيثًا (٣).

٧٢٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ عَنْ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ يُوْسُفَ بْنِ كَلْبٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ حَنَانٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: لَمَّا أَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَرَفَعَهَا وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ قَالَ أَنَاسٌ: إِنَّمَا افْتَنَّ بَابِنِ عَمِّهِ وَنَزَلَتْ آيَةٌ فَسْتَبَصَّرُ وَيُبْصِرُونَ بِأَيْكُمُ الْمَفْتُونُ (٤).

٧٢٨- قَالَ: وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَالِكِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُوْسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِتَّانٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ بَلَغَ غَدِيرِ خُمٍّ فَقَالَ: هَذَا مَوْضِعٌ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٥).

٧٢٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَخْلَدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ آدَمَ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْبَانَ بْنِ عِيْنَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ غَدِيرِ خُمٍّ: إِنَّهُ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ ثُمَّ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (٦).

٧٣٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَنْ عَلِيٍّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ اللَّهُ

ص: ١٧٠

١- ١) تأويل الآيات: ٢/٦٩٨ ح ١.

٢- ٢) تأويل الآيات: ٢/٦٩٩ ح ٣.

٣- ٣) تأويل الآيات: ٢/٦٩٩ ح ٣.

٤- ٤) تأويل الآيات: ٢/٧١٠ ح ١٦.

٥- ٥) تأويل الآيات: ٢/٧١٣ ح ٦.

٦- ٦) تأويل الآيات: ٢/٧٢٢ ح ١.

سُبْحَانَهُ: «أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ بِعَلِيِّ وَوَضَعْنَا عَنكَ وَزَرَكَ الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ . . . فَإِذَا فَرَعْتَ مِنْ بُتُوكَ فَانصَبْ عَلَيَّا وَصِيًّا وَ إِلَى رَبِّكَ فَارْغَبْ فِي ذَلِكَ» (١).

٧٣١- وَعَنْهُ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِرَاشِمَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْمُهَلَّبِيِّ عَنِ سَيِّمَانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلُهُ تَعَالَى: أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ قَالَ بِعَلِيِّ فَاجْعَلْهُ وَصِيًّا قُلْتُ: وَ قَوْلُهُ: فَإِذَا فَرَعْتَ فَانصَبْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، وَالصَّوْمِ، وَالْحَجِّ ثُمَّ أَمَرَهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ أَنْ يَنْصَبَ عَلِيًّا وَصِيَّهُ (٢).

٧٣٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِي جَمِيلَةَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ حَاجًّا فَتَزَلَّتْ «إِذَا فَرَعْتَ مِنْ حَجِّكَ فَانصَبْ عَلِيًّا لِلنَّاسِ» (٣).

٧٣٣- وَعَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «إِذَا فَرَعْتَ فَانصَبْ عَلِيًّا بِالْوَلَايَةِ» (٤).

٧٣٤- وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ عَنِ مِسْعَمَ عَنِ أَبِي سَبْرَةَ عَنِ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرَاهُ الْكَوْثَرَ فَرَأَى عَلَيْهِ قُصُورًا فَقَالَ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ هَذِهِ مَسَاكِنُكَ وَ مَسَاكِنُ وَزِيرِكَ وَ وَصِيِّكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ ذُرِّيَّتُهُ الْأَبْرَارِ (٥).

٧٣٥- وَقَالَ: وَ رَوَى أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ الْكَرَاجُكِيُّ فِي كَنْزِ الْفَوَائِدِ يَرْفَعُهُ عَنِ سَيِّمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ: أَنَا سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ، وَ عَلِيُّ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ (٦).

## الفصل الخمسون

٧٣٦- وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ جَامِعِ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ زُرَّارَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيٌّْ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ جَاءَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ وَ هُنَاوَهُ بِالْوَلَايَةِ، وَ أَوَّلُ مَنْ قَالَ لَهُ عُمَرُ: أَصْبَحْتَ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ قَالَ: فَسُئِلَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ

ص: ١٧١

١- (١) تأويل الآيات: ٢/٨١١ ح ١.

٢- (٢) تأويل الآيات: ٢/٨١٢ ح ٣.

٣- (٣) تأويل الآيات: ٢/٨١٢ ح ٤.

٤- (٤) تأويل الآيات: ٢/٨١٢ ح ٥.

٥- (٥) تأويل الآيات: ٢/٨٥٧ ح ٣.

٦- (٦) تأويل الآيات: ٢/٨٧٠ ح ٧.

اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا قَالَ: يَعْرِفُونَهَا يَوْمَ الْغَدِيرِ، وَ يُنْكِرُونَهَا يَوْمَ السَّقِيفَةِ (١).

٧٣٧- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا حُذَيْفَةُ إِنَّ حُجَّهَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ بَعْدِي عَلَيَّ  
بُنِ أَبِي طَالِبٍ لِأَنَّهُ أَخُو رَسُولِ اللَّهِ وَ وَصِيُّهُ وَ إِمَامُ أُمَّتِهِ وَ مَوْلَاهُمْ (٢).

## الفصل الحادى و الخمسون

٧٣٨- وَ رَوَى فُرَاتُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فُرَاتِ الْكُوفِيِّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُمْدُونَ عَنْ عَيْسَى بْنِ مِهْرَانَ عَنْ فَرْجِ بْنِ فَرْوَةَ عَنْ سَعْدِ  
بْنِ صَالِحِ بْنِ مِيثَمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِي يَوْمَ الْغَدِيرِ فَقَالَ:  
اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، فَهَلْ رَأَيْتَ الْمُؤْمِنِينَ إِحْتَمَلُوا ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ مِنْهُمْ (٣).

٧٣٩- وَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ بُنِ سَعِيدٍ مُعَنَّأً عَنْ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ: عَلَيَّ  
مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ إِنَّهُ وَلِيُّكُمْ بَعْدِي.

٧٤٠- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَاتُهُ فِي وَلَايَةِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ  
إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ قَالَ: فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَدَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ رَفَعَهَا وَقَالَ: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ  
فَهَذَا عَلَيَّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ (٤).

٧٤١- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَكَمِ مُعَنَّأً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قُلْ لِلنَّاسِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ فَأَبْلُغْ بِمَذَلِكَ. فَخَافَ النَّاسُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ  
إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَ إِنَّ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَ اللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْغَدِيرِ وَ  
قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ (٥).

٧٤٢- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِيَدِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ  
يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ وَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ (٦).

٧٤٣- قَالَ: وَ حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَكَمِ مُعَنَّأً عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

ص: ١٧٢

١- (١) انظر شجره طوبى: ٢/٢٢٣.

٢- (٢) انظر أمالى الصدوق: ٢٦٤ ح ٢٨٢.

٣- (٣) تفسير فرات الكوفى: ٥٦.

٤- (٤) تفسير فرات الكوفى: ١٣٠.

٥- (٥) تفسير فرات الكوفى: ١٣٠.



إِنَّمَا وَرِثَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٧٤٤-قَالَ: وَحَدَّثَنِي الْحَسِيُّ بْنُ سَعِيدٍ مُعْتَمِدًا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَصَدَّقَ وَهُوَ رَاكِعٌ فَأَنْزَلَ فِيهِ إِنَّمَا وَرِثَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الْآيَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: هُوَ وَرِثَكُم مِّنْ بَعْدِي.

٧٤٥-قَالَ: وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ كَثِيرٍ مُعْتَمِدًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا وَرِثَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِلَى قَوْلِهِ: وَهُمْ رَاكِعُونَ وَذَكَرَ حَدِيثًا مَّضْمُونُهُ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَنَّهُ تَصَدَّقَ وَهُوَ رَاكِعٌ بِخَاتَمٍ مِنْ فَضِّهِ (١).

٧٤٦-قَالَ: وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ مُعْتَمِدًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادَ مَنْ عَادَاهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (٢).

٧٤٧-قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مُعْتَمِدًا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ جَعَلْتُ عَلَيْكَ مَنِيَّ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا تَبَوُّهُ لَهُ مِنْ بَعْدِي (٣).

٧٤٨-قَالَ: وَحَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَوْدِيُّ مُعْتَمِدًا عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَتَى سُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: إِفْرَأْ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ فَقَالَ: «وَمُحَمَّدٌ رَسُولِي، وَعَلِيٌّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ» فَتَمَّ سُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

٧٤٩-قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَنَابٍ مُعْتَمِدًا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَوْ أَنَّ الْجَهَّالَ مِنْ هَيْدِهِ الْأَمَمَةَ يَعْلَمُونَ مَتَى سُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يُنْكِرُوا، إِلَى أَنْ قَالَ: أَلَمْ تَسْمَعْ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا: بَلَى وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ» فَوَ اللَّهُ لَسَيِّمَاهُ اللَّهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْأَظْلَمِ حَيْثُ أَخَذَ مِنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ الْإِمْتِثَاقَ.

٧٥٠-قَالَ: وَحَدَّثَنِي ابْنُ الْقَاسِمِ مُعْتَمِدًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ

ص: ١٧٣

١-١) تفسير فرات الكوفي: ٢٢٧.

٢-٢) تفسير فرات الكوفي: ٢٢٧.

٣-٣) تفسير فرات الكوفي: ٢٢٧.

٤-٤) تفسير فرات الكوفي: ٢٤٧.

قَالَ: أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ ذُرِّيَّتَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَخَرَجُوا كَالدَّرِّ فَعَرَفَهُمْ نَفْسُهُ، فَقَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا: بَلَى قَالَ: فَإِنَّ مُحَمَّدًا عَبْدِي وَرَسُولِي وَإِنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ خَلِيفَتِي وَ أَمِينِي (١).

٧٥١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَعْفِيِّ مُعْنَعًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَخَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا ظَهَرَتْ فِي الدُّنْيَا خِصَالٌ لَا خَيْرَ فِيهَا تَقِلُّ الْأَمَانَةَ وَتَكْثُرُ الْخِيَانَةَ إِلَى أَنْ قَالَ: عَلِيُّ فِي الدُّنْيَا عَوْضٌ مِثِّي بَعْدِي، عَلِيُّ كَجَلْمِدِي، عَلِيُّ لِحْمِي، عَلِيُّ عَظْمِي عَلِيُّ كَدَمِي، عَلِيُّ عُرْوَقِي، عَلِيُّ أَخِي وَوَصِيِّ فِي أَهْلِي وَخَلِيفَتِي فِي قَوْمِي «الْحَدِيثُ» (٢).

٧٥٢- وَقَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الزُّهْرِيُّ مُعْنَعًا عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا لَحِقَهُ بِالْخَنْدَقِ فِي غَزَاهُ تَبُوكَ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَأَنْتَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي فَإِنَّهُ لَا يَصْلُحُ إِلَّا أَنَا وَأَنْتَ (٣).

٧٥٣- وَقَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنِ بْنُ سَعِيدٍ مُعْنَعًا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ قَالَ: أَتَدْرُونَ فِيمَنْ نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ؟ قَالُوا: لَا قَالَ: نَزَلَتْ فِي ابْنِ عَمِّي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ خَاصَّةً دُونَ النَّاسِ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ (٤).

٧٥٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَزَارِيُّ مُعْنَعًا عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ، فَصُرْتُ فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةَ جَمَعَ اللَّهُ لِي النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْمَلَائِكَةَ، فَأَذَّنَ جَبْرَائِيلُ وَأَقَامَ، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ فَصَلَّيْتُ بِهِمْ، فَلَمَّا انْصَرَفْتُ قُلْتُ: بِمِ تَشْهَدُونَ؟ قَالُوا: نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ فَسُئِلَ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ (٥).

٧٥٥- وَقَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُمْدُونَ مُعْنَعًا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا مُحَمَّدُ خَلَقْتُ عَلِيًّا فِي طَبَقَتِكَ فَجَعَلْتَهُ أَفْضَلَ

ص: ١٧٤

١- ١) تفسير فرات الكوفى: ١٤٧.

٢- ٢) تفسير فرات الكوفى: ١٥٤.

٣- ٣) تفسير فرات الكوفى: ١٥٩.

٤- ٤) تفسير فرات الكوفى: ١٧٤.

٥- ٥) تفسير فرات الكوفى: ١٧٧.



الْوَصِيِّينَ وَ خَيْرِ مُعْتَمِدِ الْمُؤْمِنِينَ وَ جَعَلْتُهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ جَعَلْتُهُ إِمَامَ الْمُتَّقِينَ «(الْحَدِيثُ)» (١).

٧٥٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ كَثِيرٍ مُعْنَعًا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: شَهِدْتُ أَبِي عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَ عِنْدَهُ كَعْبُ الْأَخْبَارِ وَ كَانَ رَجُلًا قَدْ قَرَأَ التَّوْرَةَ وَ كُتِبَ الْأَنْبِيَاءُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا كَعْبُ فَمَنْ تَرَى وَصِيَّ نَبِيِّنَا؟ فَقَالَ كَعْبُ: مَعْرُوفٌ فِي جَمِيعِ كُتُبِ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْكُتُبِ الْمُنزَلَةِ مِنَ السَّمَاءِ عَلَيَّ أَخُو النَّبِيِّ الْعَرَبِيِّ يُعِينُهُ عَلَيَّ أَمْرِهِ لَهُ زَوْجَةٌ مُبَارَكَةٌ وَ لَهُ مِنْهَا ابْنَانِ تَقْتُلُهُمَا أُمَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ، وَ يَحْسُدُونَ وَصِيَّهُ كَمَا حَسَدَتِ الْأُمَّمُ أَوْصِيَاءَ أَنْبِيَائِهَا «(الْحَدِيثُ)» وَ قَالَ فِي آخِرِهِ: فَقَالَ كَعْبُ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَصِيَّ الْأَنْبِيَاءِ (٢).

٧٥٧- وَقَالَ: وَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَعِيدٍ مُعْنَعًا عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَضَلُّ الدِّينِ وَ غَايَةُ الْإِيمَانِ وَ مَنَارُ الْهُدَى وَ أَمِيرُ الْعُرَى الْمُحَجِّجِينَ أَشْهَدُ لَكَ بِذَلِكَ (٣).

٧٥٨- وَقَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ مُعْنَعًا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ: أَنَا الْمُنْدِرُ وَ أَنْتَ يَا عَلِيُّ الْهَادِي إِلَى أَمْرِي (٤).

٧٥٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَخْلَدٍ مُعْنَعًا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ فَوَقَعَ فِي مَسَامِعِي: إِنَّمَا أَنْتَ مُنْدِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ فَقُلْتُ: إِلَهِي أَنَا الْمُنْدِرُ فَمَنْ الْهَادِي؟ فَقَالَ اللَّهُ: يَا مُحَمَّدُ ذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ غَايَةُ الْمُهْتَدِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْعُرَى الْمُحَجِّجِينَ بِرَحْمَتِي إِلَى الْجَنَّةِ (٥).

٧٦٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ مُعْنَعًا عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَ فَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ اللَّهُ أَنَا حَيْدَرُهَا وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَرْعُهَا «(الْحَدِيثُ)» (٦).

٧٦١- وَقَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغُطَفَانِيُّ مُعْنَعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

ص: ١٧٥

١- ١) تفسير فرات الكوفى: ١٩٣.

٢- ٢) تفسير فرات الكوفى: ١٨٤.

٣- ٣) تفسير فرات الكوفى: ١٧٤.

٤- ٤) تفسير فرات الكوفى: ٢٠٦.

٥- ٥) تفسير فرات الكوفى: ٢٠٦.

٦- ٦) تفسير فرات الكوفى: ٢١٩.

أَوْفَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْمُوَآخَاهِ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيًّا مَا أَنْتَ مِنِّي إِلَّا بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَمَا أَخْرَجْتِكَ إِلَّا لِنَفْسِي فَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنْتَ أَخِي وَوَارِثِي (١).

٧٦٢- وَقَالَ: حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ كَثِيرٍ مُعْنَعًا عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَوْلَكُمْ إِيمَانًا بِاللَّهِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ ثُمَّ ابْتَدَأَنِي رَبِّي فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ بِسَبْعٍ أَمَا أَوْلَهُنَّ فَإِنَّهُ أَوْلُ مَنْ تَشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ مَعِيَ (٢).

٧٦٣- وَقَالَ: حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَرِيْعٍ مُعْنَعًا عَنْ أَبِي أَمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: خَتَمْتُ أَنَا النَّبِيِّينَ وَخَتَمْتَ أَنْتَ الْوَصِيِّينَ (٣).

٧٦٤- وَقَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مُعْنَعًا عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَأَنْتَ بَابُهَا وَهَلْ تُؤْتِي الْمَدِينَةَ إِلَّا مِنْ بَابِهَا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٤).

٧٦٥- وَقَالَ: حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ هَاشِمِ الدُّورِيِّ مُعْنَعًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَمَا كُنْتُ بِجَانِبِ الْعَرَبِيِّ إِذْ قَضَيْتُنَا إِلَى مُوسَى الْأَمْرَ قَالَ: قَضَى إِلَيْهِ بِالْوَصِيَّةِ إِلَيَّ يُوْشَعُ بْنُ نُونٍ وَ أَعْلَمُهُ أَنَّهُ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا وَقَدْ جَعَلَ لَهُ وَصِيًّا وَإِنِّي بَاعْتُ نَبِيًّا عَرَبِيًّا وَجَاعِلٌ وَصِيَّهُ عَلِيًّا (٥).

٧٦٦- وَقَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْوَلِيدِ الثَّقَفِيُّ مُعْنَعًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ جَبْرَائِيلَ أَشَارَ إِلَيَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَقَالَ: هَذَا عَلِيُّ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ (٦).

٧٦٧- وَقَالَ: حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ مُعْنَعًا عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّمَا أَعْظَمَكُمْ بِوَاحِدِهِ قَالَ: يَعْنِي بِالْوَلَايَةِ أَنَّهُ لَمَّا نَصَبَهُ لِلنَّاسِ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ إِذْ تَابَ

ص: ١٧٦

١- ١) تفسير فرات الكوفى: ٢٢٦.

٢- ٢) تفسير فرات الكوفى: ٤٤٥.

٣- ٣) تفسير فرات الكوفى: ٢٤٥.

٤- ٤) تفسير فرات الكوفى: ٢٦٠.

٥- ٥) تفسير فرات الكوفى: ٣١٥.

٦- ٦) تفسير فرات الكوفى: ٣٤٠.

النَّاسُ «الْحَدِيثُ» (١). وقال: حدثنا الحسين بن كثير معنعنا عن عمر بن يزيد و ذكر مثله.

٧٦٨- وَقَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْأَحْمَسِيِّ مُعْنَعًا عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ وَقَدْ دَخَلَ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: يَا أَبَا ذَرٍّ هَذَا الْإِمَامُ الْأَزْهَرُ وَرُمِحَ اللَّهُ الْأَطُولُ، وَبَابُ اللَّهِ الْأَكْبَرُ، هَذَا الْقَائِمُ بِقَسِيطِ اللَّهِ وَالتَّاصِرِ لِإِدِينِ اللَّهِ وَحُجَّةِ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ هَذَا رَأْيُهُ الْهُدَى، وَكَلِمَةُ التَّقْوَى وَالْعُرْوَةُ الْوُثْقَى وَإِمَامُ أَوْلِيَانِي (٢).

٧٦٩- وَقَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ مُعْنَعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يُفْرِيكَ السَّلَامَ وَيُخْبِرُكَ أَنَّهُ قَدْ خَصَّكَ بِالتُّبُورِ وَفَضَّلَكَ عَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ، وَيُفْرِي وَصِيَّتِكَ السَّلَامَ وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدْ اخْتَصَّهُ بِالْوَصِيَّةِ وَفَضَّلَهُ عَلَى جَمِيعِ الْأَوْصِيَاءِ قَالَ: فَبَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَمَدَعَاهُ وَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ جَبْرِئِيلُ فَبَكَى عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بُكَاءً شَدِيدًا وَقَالَ: أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ لَا يَسْلُبْنِي دِينِي وَلَا يَنْزِعَ مِنِّي كَرَامَتَهُ (٣).

٧٧٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحِ الْهَمْدَانِيِّ مُعْنَعًا عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: انْقَضَ نَجْمٌ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ وَقَعَ هَذَا النَّجْمُ فِي دَارِهِ فَهُوَ الْخَلِيفَةُ فَوْقَ النَّجْمِ فِي دَارِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ «الْحَدِيثُ» (٤).

٧٧١- وَقَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الشَّيْبَانِيُّ مُعْنَعًا عَنْ تَوْفِ الْبِكَالِيِّ عَنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ قُرَيْشًا قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: انْصَبْ لَنَا عِلْمًا نَهْتَدِي بِهِ مِنْ بَعْدِكَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ.

٧٧٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ مُعْنَعًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ انْقَضَ كَوْكَبٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ انْقَضَ هَذَا النَّجْمُ فِي مَنْزِلِهِ فَهُوَ الْوَصِيُّ مِنْ بَعْدِي فَإِذَا النَّجْمُ قَدْ انْقَضَ فِي مَنْزِلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥).

٧٧٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ زَكَرِيَّا مُعْنَعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ

ص: ١٧٧

١-١) تفسير فوات الكوفى: ٣٤٥.

٢-٢) تفسير فوات الكوفى: ٣٧١.

٣-٣) تفسير فوات الكوفى: ٣٧٧.

٤-٤) تفسير فوات الكوفى: ٤٤٩.

٥-٥) تفسير فوات الكوفى: ٤٥١.

مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّهُ يَسْقُطُ غَدًا مِنَ السَّمَاءِ نَجْمٌ يَغْلِبُ ضَوْؤُهُ عَلَى ضَوْءِ الشَّمْسِ فَمَنْ سَقَطَ النَّجْمُ فِي دَارِهِ فَهُوَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي، إِلَى أَنْ قَالَ: فَمَا لَبِثُوا أَنْ سَقَطَ النَّجْمُ فِي مَنْزِلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

٧٧٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَوْدِيُّ مُعْنَعًا عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ اللَّهِ إِنَّكَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ وَ أَهْلِ الْأَرْضِ (٢).

٧٧٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدٍ مُعْنَعًا عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ أَبَاكَ فَجَعَلَهُ نَبِيًّا، ثُمَّ عَلِيًّا فَرَوَّجَكَ إِيَّاهُ وَ جَعَلَهُ وَصِيًّا إِلَيَّ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَ هُوَ وَصِيِّي رَسُولِ اللَّهِ (٣).

٧٧٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْحَسَنِيُّ مُعْنَعًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ وَلايَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَقَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ فَقَالَ رَجُلٌ لَقَدْ فُتِنَ بِهَذَا الْغُلَامِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: فَسْتَبِصِرْ وَ يُبْصِرُونَ بِأَيْكُمْ الْمُفْتُونَ (٤).

٧٧٧- وَ يَأْسِدُنَادِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: طُرِحَتِ الْأَقْتَابُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ قَالَ: فَعَلَا عَلَيْهَا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ «الْحَدِيثُ» (٥).

٧٧٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْعَلَوِيُّ مُعْنَعًا عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جَمَعَنَا يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ أَلْفًا وَ ثَلَاثِمِائَةَ رَجُلٍ وَ جَمَعَنَا يَوْمَ سَمْرَاتٍ خَمْسِمِائَةَ رَجُلٍ كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ.

٧٧٩- وَقَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْهَاشِمِيُّ مُعْنَعًا عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْعَدِيرِ أَنَّهُ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسِيْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ، فَقَالَ

ص: ١٧٨

١- ١) تفسير فوات الكوفى: ٤٥٢.

٢- ٢) تفسير فوات الكوفى: ٤٥٥.

٣- ٣) تفسير فوات الكوفى: ٤٥٥.

٤- ٤) تفسير فوات الكوفى: ٤٩٥.

٥- ٥) تفسير فوات الكوفى: ٥٠٣.

رَجُلٌ مِنْ عَرْضِ الْمَسْجِدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَأْوِيلُ هَذَا؟ قَالَ: مَنْ كُنْتُ نَبِيَّهُ فَعَلِيٌّ أَمِيرُهُ وَقَالَ: اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ.

٧٨٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ مُعْتَمِرًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِ فَإِذَا فَرَّغَتْ فَأَنْصَبَ يَقُولُ: فَإِذَا فَرَّغْتَ مِنْ تَبْوَتِكَ فَأَنْصَبْ عَلَيَّ مِنْ بَعْدِكَ وَ عَلِيٌّ وَصِيكَ فَأَعْلَمَهُمْ فَضْلَهُ عَلَانِيَةً فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ (١).

٧٨١- وَيَا سَيِّدَنَا عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِسَلْمَانَ: إِنَّ أَخِي وَ وَصِيَّ وَ وَزِيرِي وَ وَحَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَ خَيْرٍ مِنْ أَتْرَكْتُ مِنْ بَعْدِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

## الفصل الثاني والخمسون

٧٨٢- وَ رَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ الْعِدَوِيُّ الشَّمْشَاطِيُّ فِي كِتَابِ الْبُرْهَانِ فِي النَّصِّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّذِي رَوَى أَكْثَرَ أَحَادِيثِهِ مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ اتَّفَقَ عَلَى رِوَايَاتِهَا الشَّيْخُ وَ مُخَالِفُوهُمْ يَأْسِنَادِهِ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ عَلِيٌّ خَيْرُ الْبَشَرِ مَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ (٢).

٧٨٣- وَ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيٌّ خَيْرُ الْبَشَرِ.

٧٨٤- وَيَأْسِنَادِهِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ عَلِيٌّ خَيْرُ الْبَشَرِ مَنْ شَكَّ فِيهِ فَقَدْ كَفَرَ (٣).

٧٨٥- وَيَأْسِنَادِهِ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيٌّ خَيْرُ النَّاسِ مِنْ بَعْدِي الشَّاكُّ فِي عَلِيٍّ كَافِرٌ (٤).

٧٨٦- وَيَأْسِنَادِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ، وَ عَلِيٌّ سَيِّدُ الْعَرَبِ عَلِيٌّ حَقُّهُ كَحَقِّي، وَ طَاعَتُهُ كَطَاعَتِي غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، أَنَا مَدِينَةُ الْحِكْمَةِ وَ هِيَ الْجَنَّةُ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا، عَلِيٌّ خَيْرُ الْبَشَرِ فَمَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ (٥).

٧٨٧- وَيَأْسِنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ أَخِي وَ وَزِيرِي

ص: ١٧٩

١- ١) تفسير فرات الكوفي: ٥٧٤.

٢- ٢) أمالي الصدوق: ١٣٦ ح ١٣٣.

٣- ٣) الثقات لابن حبان: ٩/٢٨١.

٤- ٤) لم نجده بهذه الألفاظ، نعم هو باختصار في بشاره المصطفى: ٤٢٠ ح ٢٨.

٥- ٥) مائه منقبه: ١٧٠.

وَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَ خَيْرٌ مِنْ أَتْرُكٍ بَعْدِي يَقْضِي دِينِي وَ يُنْجِزُ مَوْعِدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (١).

٧٨٨- وَ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا أَخِي وَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي عَلَى أَهْلِي وَ خَيْرٌ مِنْ أَتْرُكٍ بَعْدِي (٢).

٧٨٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَلِيُّ قَائِدُ الْبَرِّ وَ قَاتِلُ الْفَجْرِ، الشَّاكُّ فِي عَلِيٍّ أَنَّهُ خَيْرٌ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي كَافِرٌ بِاللَّهِ وَ بِي (٣).

٧٩٠- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ وَ صَبِيِّي وَ خَلِيلِي وَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَ خَيْرٌ مِنْ أَتْرُكٍ بَعْدِي يُؤَدِّي دِينِي وَ يُنْجِزُ مَوْعِدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِثْلَهُ (٤).

٧٩١- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْخَوَارِجِ: هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَ الْخَلِيقَةِ يَفْتُلُهُمْ خَيْرُ الْخَلْقِ وَ الْخَلِيقَةِ (٥).

٧٩٢- وَ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِيهِمْ: يَفْتُلُهُمْ خَيْرُ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي (٦).

٧٩٣- وَ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ مَعَ الْحَقِّ، وَ الْحَقُّ مَعَهُ (٧).

٧٩٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَ صَبِيٍّ فَمَنْ وَ صَبِيُّكَ؟ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ إِنَّ وَ صَبِيِّي وَ مَوْضِعَ سِرِّي وَ خَيْرٌ مِنْ أَتْرُكٍ بَعْدِي يُنْجِزُ عِدَّتِي وَ يَقْضِي دِينِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٨).

٧٩٥- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ زَوْجَكَ عَلِيًّا بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَى رِجَالِ الْعَالَمِينَ، فَجَعَلَهُ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي (٩).

٧٩٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: الْحُسَيْنُ خَيْرُ النَّاسِ أَبًا وَ أُمَّ أَبُوهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخُو رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ وَصِيُّهُ وَ وَزِيرُهُ وَ ابْنُ عَمِّهِ، وَ سَابِقُ رِجَالِ الْعَالَمِينَ إِلَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ (١٠).

ص: ١٨٠

١- ١) كنز العمال: ١١/٦١٠ ح ٣٢٩٥٢.

٢- ٢) تاريخ دمشق: ٤٢/٥٧.

٣- ٣) كنز العمال: ١١/٦٠٢.

٤- ٤) تاريخ دمشق: ٤٢/٥٦.

٥- ٥) شرح نهج البلاغة: ٢/٢٦٧.

٦- ٦) كشف الغمة: ١/١٥٨.

٧- ٧) تاريخ بغداد: ١٤/٣٢٢ ترجمه ٧٦٤٣.

٨-٨) المعجم الكبير: ٦/٢٢١.

٩-٩) المراجعات: ٢٨٧.

١٠-١٠) ترجمه الإمام الحسين من تاريخ دمشق: ١٩٣.

٧٩٧- وَيَسْأَلُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الشُّورَى أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ: هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا، إِلَى أَنْ قَالَ: هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ مِثِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (غَيْرِي ظ) قَالُوا: لَا! إِلَى أَنْ قَالَ فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ آتَى الزَّكَاةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ إِنَّمَا وَرَّثِكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (١) غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا! إِلَى أَنْ قَالَ: فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ الْفَارُوقُ تُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا! إِلَى أَنْ قَالَ فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ أَوْلَى النَّاسِ بِأُمَّتِي مِنْ بَعْدِي غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا! إِلَى أَنْ قَالَ: فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ أَطْعَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نِصْفَ رُءُومَانِهِ وَقَالَ: هَذَا مِنْ رُءُومَانِ الْجَنَّةِ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَأْكُلَهُ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ غَيْرِي؟ قَالُوا: لَا! إِلَى أَنْ قَالَ فَهَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَا أَفْتَحُزُّ بِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا افْتَحَرَتِ الْأَنْبِيَاءُ بِالْأَوْصِيَاءِ غَيْرِي قَالُوا: لَا! وَرَوَاهُ أَيْضًا بِأَسَانِيدٍ كَثِيرَةٍ نَحْوَهُ (٢).

٧٩٨- وَيَسْأَلُهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَلَا أَوْصِيكَ يَا عَلِيُّ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: أَنْتَ أَخِي وَوَزِيرِي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي (٣).

٧٩٩- وَيَسْأَلُهُ عَنْ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِسَبْعَةٍ مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ: سَلِمُوا عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

٨٠٠- وَيَسْأَلُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ: هَذَا عَلِيُّ ابْنُ عَمِّي وَأَخِي وَوَصِيِّي مِنْ بَعْدِي وَخَلِيفَتِي، يَقُومُ مَقَامِي (٥).

٨٠١- وَيَسْأَلُهُ عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: أَمَرْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُسَلِّمَ عَلَى عَلِيٍّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٦).

٨٠٢- وَيَسْأَلُهُ عَنْ سَلْمَانَ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَنْ وَصِيكَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ:

ص: ١٨١

١- (١) سورة المائدة: ٥٥.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/٢٠٤.

٣- (٣) لم نجده بهذه الألفاظ.

٤- (٤) اليقين: ٢١٤.

٥- (٥) بتفاوت في مديته المعاجز: ٦/٤٥٠.

٦- (٦) اليقين: ١٣٢.



فَضْرَبَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِ عَلِيٍّ وَقَالَ: هَذَا وَصِيٌّ وَ مَوْضِعُ سِرِّي وَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي وَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَرْكَ بَعْدِي (١).

٨٠٣- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ أَنْ يُسَلِّمَا عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَا: مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ؟ قَالَ: مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ، فَقَامَا فَسَلِّمَا، ثُمَّ أَمَرَ جَمَاعَهُ أُخْرَى ثُمَّ قَالَ: إِنَّكُمْ سَأَلْتُمُونِي مَنْ وَلَّيْكُمْ بَعْدِي وَ قَدْ أَخْبَرْتُكُمْ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ يَوْمَ غَدِيرِ حُحْمٍ وَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٢).

٨٠٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَنْ تَضَعُوا مِيَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِالْمَنْزِعِ الْبَطِينِ: عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ بِيَكْتَابِ اللَّهِ الْحَقِّ الْمُبِينِ، لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلِيَّ الْحَوْضَ (٣).

٨٠٥- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: يَدْخُلُ السَّاعَةَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَجَاءَ عَلِيٌّ فَدَخَلَ (٤).

٨٠٦- وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى يَدْخُلُ دَاخِلٌ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ، فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

٨٠٧- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: فِيَّ النَّبُوَّةُ وَ فِي عَلِيٍّ الْخِلَافَةُ (٥).

٨٠٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ أَنَّهُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٦).

٨٠٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ [فِي حَدِيثٍ] أَنَّهُ قَالَ لِعِبَائِهِ لَا تُؤْذِنِي فِي عَلِيٍّ إِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ (٧).

٨١٠- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: هُوَ عَيْنُهُ عِلْمِي، وَ وَصِيٌّ فِي أَهْلِي وَ خَلِيفَتِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْ

ص: ١٨٢

١- (١) المراجعات: ٣٠١.

٢- (٢) انظر الاحتجاج: ١/١٠٨، و المحتضر: ٥٩.

٣- (٣) لم نجده بهذه الألفاظ.

٤- (٤) انظر الصراط المستقيم: ٢/٥٢، و البحار: ٣٧/٣٣٠.

٥- (٥) العمدة: ٢٠٩.

٦- (٦) اليقين: ١١٧.

٧- (٧) إعلام الوري: ١/٣٦٨.

أُمَّتِي وَهُوَ وَاللَّهِ مُحِبِّي سُنَّتِي (١).

٨١١- وَيَسْتَبْدِيهِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَال: لَمَّا أَخَذَ اللَّهُ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ وَمُحَمَّدٌ رَسُولِي وَعَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٢).

٨١٢- وَيَسْتَبْدِيهِ عَنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ هَذَا أَخِي وَوَصِيِّي وَوَارِثِي وَوَزِيرِي وَخَلِيفَتِي فِيكُمْ مِنْ بَعْدِي، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا (٣).

٨١٣- وَيَسْتَبْدِيهِ عَنِ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَخِي وَوَزِيرِي وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي عَلَى أَهْلِي: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٨١٤- وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: إِنِّي سَرَّخْتُ صِدْرَهُ وَجَعَلْتُهُ وَصِيًّا (٥).

٨١٥- وَيَسْتَبْدِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَوَصِيُّ الْمُسْلِمِينَ، وَهُوَ الْوَصِيُّ عَلَى الْأَمْوَاتِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي وَالْخَلِيفَةُ عَلَى الْأَحْيَاءِ مِنْ أُمَّتِي (٦).

٨١٦- وَيَسْتَبْدِيهِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ إِبْلِيسَ وَنُزُولِ قَوْلِهِ تَعَالَى وَ لَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (٧) (٨).

٨١٧- وَيَسْتَبْدِيهِ عَنِ حَبَابٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَال: عَلِيُّ أَخِي وَوَصِيِّي وَوَزِيرِي وَأَبُو وَوَلَدِي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي (٩).

٨١٨- وَيَسْتَبْدِيهِ عَنِ نَافِعِ مَوْلَى عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَانَ يَأْكُلُ فَقَالَ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَوَصِيَّ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَ الْمُتَّقِينَ يَجِيءُ يَأْكُلُ مَعِي، فَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَكَلَ مَعَهُ (١٠).

٨١٩- وَيَسْتَبْدِيهِ عَنِ أَنَسٍ قَالَ: نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

ص: ١٨٣

١- ١) علل الشرائع: ١/٦٦.

٢- ٢) دلائل الإمامة: ٥٣.

٣- ٣) اليقين: ٤٥٢.

٤- ٤) اليقين: ١٣٨.

٥- ٥) لم نجده بهذه الألفاظ.

٦- ٦) علل الشرائع: ١/٦٦.

٧-٧) سورہ سیأ: ٢٠.

٨-٨) البحار: ٣١/٦٣٧.

٩-٩) أمالی الطوسی: ٥١٧ ح ١١٣١.

١٠-١٠) العمده: ٢٤٧ ح ٣٧٣.

فَقَالَ: أَنَا وَ هَذَا حُجَّهُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ (١).

٨٢٠- وَيَسْنَدُهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَيَّ حُجَّهُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ «الْحَدِيثُ» (٢).

٨٢١- وَيَسْنَدُهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَيَّ حُجَّهُ اللَّهِ الْعُلَيَّا عَلَى خَلْقِهِ «الْحَدِيثُ» (٣).

٨٢٢- وَيَسْنَدُهُ عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ بَعِيدًا مَا بَايَعَهُ النَّاسُ بِأَيَّامِ فَطَّلَعَ عَلَيَّ وَ الْعَبَّاسُ يَخْتَصِمَانِ فِي مِيرَاثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِلْعَبَّاسِ: هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ جَمَعَ بَيْنِي عَبْدَ الْمُطَّلِبِ وَ أَوْلَادَهُمْ وَ أَنْتَ فِيهِمْ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا جَعَلَ لَهُ مِنْ أَهْلِهِ أَخًا وَ وَزِيرًا وَ وَارِثًا وَ وَصِيًّا وَ خَلِيفَةً فِي أَهْلِهِ، فَمَنْ يَتُومُ مِنْكُمْ يُبَايِعُنِي عَلَى أَنْ يَكُونَ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ وَارِثِي وَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي، فَلَمْ يَقُمْ أَحَدٌ وَ قَامَ عَلَيَّ مِنْ بَيْنِكُمْ فَبَايَعَهُ عَلَى مَا شَرَطَهُ، أَلَمْ تَعْلَمْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ فَقَالَ الْعَبَّاسُ: نَعَمْ وَ الْحُجَّهُ فِي هَذَا عَلَيْكَ دُونِي وَ إِلَّا فَمَا أَقْعَدَكَ مَجْلِسَكَ هَذَا وَ لِمَ تَقْدَمْتَهُ وَ تَأَمَّرْتَ عَلَيْهِ؟ فَاطْرَقَ أَبُو بَكْرٍ وَ تَشَاغَلَ بِشَيْءٍ آخَرَ «الْحَدِيثُ» (٤).

٨٢٣- وَيَسْنَدُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَبْرَيْلَ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَائِدُ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ. وَ يَسْنَدُهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِثْلَهُ (٥).

٨٢٤- وَيَسْنَدُهُ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَلِيْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَبْرَيْلَ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٦).

٨٢٥- وَيَسْنَدُهُ عَنْ أَبِي الْحَمْرَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ وَلِيُّ أَمْرِكُمْ مِنْ بَعْدِي (٧).

٨٢٦- وَ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ مِثْلَهُ وَ زَادَ وَ إِنَّ مَنْ كَمَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، وَ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي قَالَ: وَ خَبِرَ الْعَدِيدِ رَوَاهُ فَوْقَ الْمِائَةِ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَ هُوَ أَشْهُرُ مِنْ

ص: ١٨٤

١- (١) مناقب آل أبي طالب: ٢/٢٩٢.

٢- (٢) بشاره المصطفى: ٤٤ ح ٣٣.

٣- (٣) لم نجده بهذه الألفاظ.

٤- (٤) البحار: ٢٨/٢٢٥.

٥- (٥) اليقين: ٩٤.

٦- (٦) اليقين: ٢٤١.



أَنْ يُذَكَّرَ (١).

٨٢٧- وَيَسِينَادِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: أَلَسْتُ مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (٢).

٨٢٨- وَيَسِينَادِهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَوْ كَانَ بَعْدِي نَبِيٌّ لَكُنْتُهُ (٣).

٨٢٩- وَعَنْهُ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ تَصَدَّقَ عَلَى مَسْكِينٍ وَهُوَ رَاكِعٌ، فَنَزَلَتْ فِيهِ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٤) (٥).

٨٣٠- وَيَسِينَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: أَمَّا أَنْتَ يَا عَلِيُّ فَرَجُلٌ مِنِّي، وَأَنْتَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي، وَقَالَ لَهُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٦). وروى جملة من النصوص السابقة و ذكر أن ما رواه متفق عليه بين الشيعة و المخالفين و أن العامة و الخاصة يروونه، و أكثر الأسانيد التي ذكرها من طرق العامة، و قد حذفها لاختيار الاختصار و الفرار من الإكثار.

### الفصل الثالث و الخمسون

٨٣١- وَ فِي كِتَابِ عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمَنْسُوبِ إِلَى السَّيِّدِ الْمُرتَضَى بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ وَ صَارَ إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ نُودِيَ نِعَمَ الْأَبِّ أَبُوكَ إِبرَاهِيمَ، وَ نِعَمَ الْأَخِ أَخُوكَ وَ وَزِيرِكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ أَنَّهُ لَمَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ رَأَى شَجْرَةً مِنْ نُورٍ فَقَالَ: يَا جَبْرَائِيلُ لِمَنْ هَذِهِ الشَّجْرَةُ؟ فَقَالَ هَذِهِ الشَّجْرَةُ لِأَخِيكَ وَ وَصِيكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٧).

### الفصل الرابع و الخمسون

- ٨٣٩- وَ رَوَى السَّيِّدُ الْمُرتَضَى فِي الشَّافِي جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي

ص: ١٨٥

١- ١) انظر مناقب آل أبي طالب: ٢/٣٧-٢٢٩.

٢- ٢) شواهد التنزيل: ١/٢٠١.

٣- ٣) كنز العمال: ١١/٥٨١.

٤- ٤) سورة المائدة: ٥٥.

٥- ٥) انظر الأربعين للماحوزي: ١٨٤.

٦- ٦) بحار الأنوار: ٦٩/١٥٢.

٧- ٧) عيون المعجزات: ٥٠.

النُّصُوصِ تَقَدَّمَ أَكْثَرُهَا، كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ، وَ قَوْلِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ الْخَلْقِ إِلَيْكَ، وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَلِّمُوا عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا خَلِيفَتِي فِيكُمْ فَاسْمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ سَيِّدُ الْعَرَبِ، وَ خَيْرٌ مَنْ أُخْلِفَ بَعْدِي، وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيَّ خَيْرُ الْبَشَرِ مَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ، وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي، وَ أَنَّهُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ (١).

## الفصل الخامس و الخمسون

٨٤٠- وَ رَوَى الشَّيْخُ جَمَالَ الدِّينِ يُوسُفُ بْنُ حَاتِمِ الشَّامِيِّ فِي كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: أَنْشُدَ اللَّهُ رَجُلًا سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ مَا قَالَ، إِلَّا قَامَ فَشَهِدَ، فَقَامَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ (٢).

٨٤١- وَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا- أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي؟ قَالَ: قَدْ رَضِيتُ (٣).

٨٤٢- وَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ مَا فِي النَّبِيِّ نَبِيٌّ أَوْجَهُ مِنِّي، وَ لَا فِي الْوَصِيِّينَ وَصِيٌّ أَوْجَهُ مِنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٨٤٣- وَ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ عَلِيًّا دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: وَ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّ هَذَا وَ شِيعَتَهُ هُمُ الْفَائِزُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمُ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ (٥) (٦).

## الفصل السادس و الخمسون

٨٤٤- وَ رَوَى الْعَلَامَةُ جَمَالَ الدِّينِ الْحَسَنُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ الْمُطَهَّرِ فِي نَهْجِ الْحَقِّ وَ فِي مِنْهَاجِ الْكِرَامَةِ جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ وَ فِي كِتَابِ الْكَشْكُولِ الْمُنْشُوبِ

ص: ١٨٦

١- (١) انظر سنن الترمذي: ٥/٢٩٧ ح ٣٧٩٨، و مستدرک الصحيحين: ٣/١٢٤.

٢- (٢) كنز العمال: ١٣١/١٣ ح ٣٦٤١٧.

٣- (٣) مسند أبي يعلى: ٢/٦٦ ح ٧٠٩.

٤- (٤) بشاره المصطفى ١٣٩.

٥- (٥) سورة البينة: ٨.

٦- (٦) تاريخ دمشق: ٤٢/٣٣٣.

إِلَيْهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (١).

٨٤٥- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ.

٨٤٦- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: -وَقَدْ أَقْبَلَ عَلِيٌّ- أَنَا وَهَذَا حُجَّهُ اللَّهِ عَلَى أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢).

٨٤٧- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ نَاصَبَ الْخِلَافَةَ بَعْدِي عَلِيًّا فَهُوَ كَافِرٌ.

٨٤٨- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ: أَنْ عَلِيًّا رَايَهُ الْهُدَى وَإِمَامَ أَوْلِيَائِي.

٨٤٩- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: عَلِيٌّ أَمِيرُ الْبَرِّ، وَ قَاتِلُ الْكُفْرِ.

٨٥٠- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ فِي النَّبَوَّةِ وَفِي عَلِيٍّ الْخِلَافَةَ.

٨٥١- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَنْ إِنْ اسْتَرْشَدْتُمُوهُ لَنْ تَضِلُّوا وَ لَنْ تَهْلِكُوا؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: هُوَ هَذَا. وَ أَشَارَ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

٨٥٢- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ- وَقَدْ انْقَضَ كَوَكْبٌ -: مَنْ انْقَضَ فِي دَارِهِ فَهُوَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي، فَانظُرُوا فَإِذَا هُوَ قَدْ انْقَضَ فِي دَارِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

٨٥٣- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ وَ وَاثِرٌ، وَ إِنْ وَصِيٌّ وَ وَاثِرٌ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

٨٥٤- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لِخِزْمَةَ: إِنَّ حُجَّهَ اللَّهِ عَلَيْكَ بَعْدِي عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخُو رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ وَصِيُّهُ، وَ إِمَامُ أُمَّتِهِ بَعْدَهُ وَ مَوْلَاهُمْ، وَ هُوَ حُجْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ وَ عُرْوَتُهُ الْوُثْقَى.

٨٥٥- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ: إِنِّي قَدْ جَعَلْتُ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَمَنْ تَأَمَّرَ عَلَيْهِ لَعْنَتُهُ، فَهُوَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ حُجَّتِي عَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ.

٨٥٦- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ اللَّهَ قَالَ: إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً، أَوْلُهُمْ آدَمُ، وَ ثَمَانِيهِمْ هَارُونَ، وَ ثَمَانِيَهُمْ دَاوُدُ، وَ الرَّابِعُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ هُوَ خَلِيفَتِي عَنِّي فِي قَوْمِي وَ وَصِيِّي بَعْدِي.

٨٥٧- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ أَحْيَى وَ وَصِيٌّ فِي أَهْلِي، وَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي، وَ عَلِيٌّ فِي الدُّنْيَا إِذَا مِتُّ عِوَضَ عَنِّي فِي أُمَّتِي.

ص: ١٨٧



أقول: ذكر العلامة بعد روايه هذه الأخبار أن الحافظ أبا نعيم رواها (١).

## الفصل السابع والخمسون

٨٥٨- وَرَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ الثَّقَفِيِّ فِي كِتَابِ الْغَمَارَاتِ قَالَ: لَمَّا دَخَلَ مُعَاوِيَةُ الْكُوفَةَ دَخَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ الْمَسْجِدَ فَكَانَ يُحَدِّثُ فَجَاءَهُ شَابٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ حَدِيثُ أَسْأَلُكَ عَنْهُ؟ أَنْشُدَكَ بِاللَّهِ! أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعِيَادِ مَنْ عِيَادَاهُ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَسَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعِيَادِ مَنْ عِيَادَاهُ، فَقَالَ لَهُ الْفَتَى: فَقَدْ وَاللَّهِ وَالَيْتَ عَدُوَّهُ وَعَادَيْتَ وَلِيِّهٖ، فَخَرَجَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَ لَمْ يَعُدْ إِلَى الْمَسْجِدِ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْكُوفَةِ (٢).

## الفصل الثامن والخمسون

٨٥٩- وَرَوَى أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْكَرَاجُكِيُّ فِي كِتَابِ كَنْزِ الْفَوَائِدِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ الْمَاعَمَشِ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ خَيْرُ الصَّادِقِينَ، وَ خَلِيفَةُ خَيْرِ الْمُرْسَلِينَ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ الْحُجَّةُ مِنْ بَعْدِي عَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ «الْحَدِيثُ» (٣).

٨٦٠- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَلِيفَةُ اللَّهِ وَ خَلِيفَتِي وَ حُجَّةُ اللَّهِ وَ حُجَّتِي، وَ بَابُ اللَّهِ وَ بَابِي، وَ هُوَ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ وَصِيِّ قَوْلِهِ قَوْلِي، وَ أَمْرُهُ أَمْرِي وَ هُوَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ خَيْرُ أُمَّتِي (٤).

٨٦١- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْكُمْ مِنْ طَاعَةِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بَعْدِي كَمَا فَرَضَ عَلَيْكُمْ مِنْ طَاعَتِي، وَ نَهَاكُمْ عَنْ مَعْصِيَتِهِ كَمَا نَهَاكُمْ عَنْ مَعْصِيَتِي، وَ جَعَلَهُ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ وَصِيِّي، وَ هُوَ مَوْلَى مَنْ أَنَا مَوْلَاهُ وَ أَنَا مَوْلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَ مُسْلِمَةٍ (٥).

ص: ١٨٨

١- ١) حليه الأولياء: ١٥٣، ٢٣/٤-١٧٤-٣٤٥، و ٢٩٤/٦-٣٣٩، و ٩/٦٤، و ١٠/٢١١.

٢- ٢) الغارات: ٦٥٨ ح ٤.

٣- ٣) كنز الفوائد: ١٨٥.

٤- ٤) كنز الفوائد: ١٨٥.

٥- ٥) كنز الفوائد: ١٨٦.

٨٦٢- وَ يَاسِينَادِ ذَكَرَهُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَوَّلُ أُمَّتِي سَلِمًا وَ أَكْثَرُهُمْ عِلْمًا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَ هُوَ الْإِمَامُ وَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي (١).

٨٦٣- وَ يَاسِينَادِ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَ صِيبِي مِنْ بَعْدِي (٢).

٨٦٤- وَ يَاسِينَادِ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: مَا أَظَلَّتِ الْخَضِرَاءُ وَ مَا أَقَلَّتِ الْغُبَرَاءُ بَعْدِي أَفْضَلَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَ إِنَّهُ إِمَامٌ أُمَّتِي وَ أَمِيرُهُمَا، وَ إِنَّهُ لَوْصِيِّي وَ خَلِيفَتِي عَلَيْنِيهَا، مَنْ أَقْتَدَى بِهِ بَعْدِي اهْتَدَى، وَ مَنْ اهْتَدَى بغيرِهِ ضَلَّ وَ غَوَى «الْحَدِيثُ» (٣).

٨٦٥- وَ يَاسِينَادِ ذَكَرَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: قَامَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَطِيبًا بِالرَّحْبَةِ وَ هُوَ يَقُولُ: أَنْشُدُ اللَّهَ إِمْرًا شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِي رَافِعُهُمَا إِلَى السَّمَاءِ وَ هُوَ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ [فَلَمَّا قَالُوا: بَلَى قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ إِلَّا قَامَ فَشَهِدَ بِهَا!، فَقَامَ بضعه عَشْرَ بَدْرِيًّا فَشَهِدُوا بِهَا، وَ كَتَمَ أَقْوَامٌ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ بَرِصَ وَ مِنْهُمْ مَنْ عَمِيَ وَ مِنْهُمْ مَنْ نَزَلَتْ بِهِ بَلِيَّةٌ فِي الدُّنْيَا، فَعَرَفُوا بِذَلِكَ حَتَّى فَارَقُوا الدُّنْيَا (٤).

#### الفصل التاسع والخمسون

٨٦٦- وَ رَوَى الْكِرَاجِيُّ أَيْضًا فِي رِسَالِهِ لَهُ فِي تَفْصِيلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَاسِينَادِ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: قَالَ جَبْرِئِيلُ: يَا مُحَمَّدُ عَلِيُّ خَيْرُ الْبَشَرِ مِنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ (٥).

٨٦٧- وَ يَاسِينَادِ ذَكَرَهُ عَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ خَيْرُ الْبَشَرِ (٦).

٨٦٨- وَ يَاسِينَادِ ذَكَرَهُ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيُّ خَيْرُ الْبَشَرِ مِنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ (٧).

ص: ١٨٩

١- (١) كنز الفوائد: ١٢١.

٢- (٢) كنز الفوائد: ٢٠٨.

٣- (٣) كنز الفوائد: ٢٠٨.

٤- (٤) كنز الفوائد: ٢٣٤.

٥- (٥) بحار الأنوار: ٢٦/٣٠٦.

٦- (٦) المصدر السابق.

٧- (٧) يتابع الموده: ٢٨/٧٨.

٨٦٩- وَرَوَى الشَّيْخُ مُتَّجِبُ الدِّينِ بْنُ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ فِي فَصَائِلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (١).

٨٧٠- وَبِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ مَثَلَ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ فِي هَيْدِهِ الْأُمَّةِ كَمَثَلِ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا، وَ مَنْ تَرَكَهَا غَرِقَ (٢).

٨٧١- وَبِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ إِبْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ جَبْرَيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَرَّمَ فِي صُورِهِ دِخْيَةَ الْكَلْبِيِّ فَقَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ بَعْدَ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: ذَاكَ جَبْرَيْلُ سَمَّاكَ بِأَسْمَاءِ سَمَّاكَ اللَّهُ بِهَا (٣).

٨٧٢- وَبِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ لَمَّا نَزَلَ بِغَدِيرِ خُمٍّ: أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ «الْحَدِيثُ» (٤).

### الفصل الحادي و الستون

٨٧٣- وَرَوَى الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ فَهْدٍ فِي كِتَابِ الْمَهَذَّبِ قَالَ: حَدَّثَنِي السَّيِّدُ الْعَلَامَةُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ يَوْمَ النَّيْرُوزِ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي أَخَذَ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْعَهْدَ بِغَدِيرِ خُمٍّ، فَأَقْرُوا لَهُ بِالْوَلَايَةِ، فَطُوبَى لِمَنْ ثَبَّتَ عَلَيْهَا، وَ الْوَيْلُ لِمَنْ نَكَّهَا «الْحَدِيثُ» (٥).

### الفصل الثاني و الستون

٨٧٤- وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَمْدَانَ الْحَضِينِيُّ فِي كِتَابِ الْهَدَايَةِ فِي فَصَائِلِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ صَعِدَ هُوَ وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ جَبَلَ حِرَاءَ، وَ اجْتَمَعَ الْمُسْرِكُونَ حَوْلَ الْجَبَلِ لِيَقْتُلُوهُمَا فَاضْطَرَبَ الْجَبَلُ وَ تَحَرَّكَ فَخَافُوا وَ تَبَاعَدُوا عَنْهُ، وَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: أُسْكُنْ فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ وَ وَصِيٌّ نَبِيٌّ (٦).

٨٧٥- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي

ص: ١٩٠

(١-١) المراجعات: ٢٠٠.

(٢-٢) حديث الثقلين لنجم الدين العسكري: ١٤٠.

(٣-٣) الغدير: ٨/٨٨.

(٤-٤) المراجعات: ٧٣.

٥-٥) المَهْدَبُ البَارِعُ: ١/١٩٦.  
٦-٦) الهَدَايَةُ الكُبْرَى: ٧٤ ح ٢٥.

جَعْفَرِ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ نُوحَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَنْزِلَ مَيَّا بَيْنَ السَّفِينَةِ وَالرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ وَأَنْ يَشِيَتْخَرَجَ مِنْ هُنَاكَ تَابُوتًا فِيحْمِلُهُ مَعَهُ، قَالَ: فَإِذَا غَاصَّ الْمَاءُ فَادْفِنْنِي بِظَهْرِ النَّجْفِ فَإِنَّهَا بُقِعَتْ إِخْتَرْتَهَا لَكَ يَا نُوحُ (و-ظ) لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَصِيِّ حَبِيبِي مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (١).

٨٧٦- وَيَا سَيِّدَاهِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: إِنَّهُ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَجُمْلَةً مِنَ الصَّحَابَةِ أَنْ يُسَلِّمُوا عَلَيَّ عَلَى يَوْمِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَسَلِّمُوا عَلَيَّ (٢).

٨٧٧- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ الْبَيْعَةَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَى كِبَرَاءِ الْمُنَافِقِينَ، وَمَنْ لَا يُؤْمِنُ بِعَدْرِهِ وَيَأْمُرُهُ بِالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ بِيَوْمِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّهُ وَصِيٌّ وَخَلِيفَتِي وَقَاضِي دِينِي، وَمُنْجِزُ عِدَاتِي، وَالْحُجَّةُ مِنَ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ مِنْ بَعْدِي، مَنْ أَطَاعَهُ سَعِدَ، وَمَنْ خَالَفَهُ ضَلَّ وَشَقِيَ (٣).

٨٧٨- وَيَا سَيِّدَاهِ عَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي: إِنَّ اللَّهَ سَمَّاكَ بِيَوْمِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يُشْرِكُ مَعَكَ فِي هَذَا الْأِسْمِ أَحَدًا.

### الفصل الثالث والستون

٨٧٩- وَرَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْقَطِيفِيُّ فِي كِتَابِ الْفُرْقَةِ النَّاجِيَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سَيَتَفَتَّرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ الَّتِي تَتَّبِعُ وَصِيَّ عَلِيًّا (٤).

٨٨٠- وَيَا سَيِّدَاهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ: أَنِّي نَظَرْتُ إِلَى عِبَادِي فَاسْخَرْتُكَ رَسُولًا وَحَبِيبًا، وَاسْخَرْتُ لَكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخًا وَوَصِيًّا وَخَلِيفَةً (٥).

٨٨١- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٦).

٨٨٢- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ وَهَبَ لَكَ حُبَّ الْمَسَاكِينِ فَرَضِيَتْ بِهِمْ إِخْوَانًا، وَرَضُوا بِكَ إِمَامًا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَائِدُ الْعُرَى

ص: ١٩١

١- (١) الهدايه الكبرى: ٩٤.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) الهدايه الكبرى: ٩٣.

٤- (٤) انظر المراجعات: ٩٥-٣٧٧.

٥- (٥) لم نجده في المصادر بهذه الألفاظ.

٦- (٦) كنز العمال: ١٣/١٥٨ ح ٣٦٤٨٧.

الْمَحَجَّلِينَ «الْحَدِيثُ» (١).

٨٨٣- وَعَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي جَعَلْتُ عَلَيْكَ عَلِيًّا وَصِيكَ وَوَزِيرَكَ وَخَلِيفَتَكَ مِنْ بَعْدِكَ (٢).

٨٨٤- وَعَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنِّي، وَلَا وَصِيًّا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنْ وَصِيِّ عَلِيٍّ (٣).

٨٨٥- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَلْقَى اللَّهَ وَهُوَ عِنْدَكَ رَاضٍ فَاسْئَلْكَ طَرِيقَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَمَلِّ مَعَهُ حَيْثُمَا مَالَ، وَارْضَ بِهِ إِمَامًا وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ وَوَالِ مَنْ وَالَاهُ (٤).

#### الفصل الرابع والستون

٨٨٦- وَرَوَى صَاحِبُ كِتَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ وَوُلَدِهَا بِإِسْنَادِهِ عَنْ فَاطِمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَوَلِيُّهُ، وَمَنْ كُنْتُ نَبِيَّهُ فَعَلِيٌّ إِمَامُهُ (٥).

٨٨٧- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ فِي حَدِيثٍ تَرْوِيحِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ: إِنَّ جَبْرَائِيلَ هَبَطَ بِأُتْرُجِهِ مِنَ الْجَنَّةِ، فَأَعْطَاهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَأَعْطَاهَا عَلِيًّا فَأَنْفَلَقَتْ فَإِذَا مَكْتُوبٌ فِيهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ.

٨٨٨- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ مَلَكًا هَبَطَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا وَلَّى إِذَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ مَكْتُوبٌ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَعَلِيُّ وَصِيُّهُ (٦).

#### الفصل الخامس والستون

٨٨٩- وَرَوَى السَّيِّدُ وَلِيُّ بْنُ نِعْمَةَ اللَّهِ الْحُسَيْنِيُّ الْحَائِرِيُّ فِي كِتَابِ كَنْزِ الْمَطَالِبِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُصْبِحِ الْأَنْوَارِ لِلشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِيهِ: إِنِّي أَفْضَلُ الْأَنْبِيَاءِ، وَعَلِيُّ أَفْضَلُ الْأَوْصِيَاءِ وَهُوَ وَصِيِّي عَلَى الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا (٧).

٨٩٠- قَالَ: وَرَوَى ابْنُ شاذَانَ فِي مَنَاقِبِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ

ص: ١٩٢

١- (١) كفايه الأثر: ١٨٤.

٢- (٢) المحتضر: ١٠٨.

٣- (٣) مدينة المعاجز: ٢/٨.

٤- (٤) المحتضر: ١٣٠.

٥- (٥) دلائل الإمامة: ٨٥ ح ٢٢.

٦-٦) دلائل الإمامة: ٩٣ ح ٢٧.

٧-٧) لم نجده بهذه الألفاظ.

حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ عَلِيًّا سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ: وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ جَبْرِئِلَ سَمَّاهُ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (١).

٨٩١- وَ رَوَى عِدَّةٌ أَحَادِيثَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٢).

٨٩٢- وَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنْتَ وَصِيِّي وَوَارِثِي وَخَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَبَعْدَ وَفَاتِي «الْحَدِيثُ» (٣).

٨٩٣- وَ عَنِ الرَّضَا عَنْ آيَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَلِيُّ إِمَامُ الْخَلِيقَةِ بَعْدِي، مَنْ تَقَدَّمَ عَلِيًّا فَقَدْ تَقَدَّمَ عَلِيًّا (٤).

٨٩٤- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ دُرِّ الْمَطَالِبِ فِي مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: مَعَاشِرَ أَصْحَابِي! إِنَّ عَلِيًّا مَنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي، مَنْ أَطَاعَهُ أَطَاعَنِي، وَ مَنْ وَافَقَهُ وَافَقَنِي، وَ مَنْ خَالَفَهُ خَالَفَنِي (٥).

٨٩٥- وَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَلِيُّ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي.

٨٩٦- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ مَضِيحِ الْأَنْوَارِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ أَخِي عَلِيُّ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، عَلِيُّ بَابُ الْحِكْمَةِ وَ مِيزَانُ الْعِصْمَةِ، مَعْصُومُ الْجَنَابِ طَاهِرُ الْأَبَاءِ ثُمَّ قَالَ: أُذُنُ مَنِّي يَا أَبَا الْحَسَنِ أَنْتَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَ الْمُقْتَدَى بِهِ مِنْ بَعْدِي (٦).

٨٩٧- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٧).

## الفصل السادس و الستون

٨٩٨- وَ رَوَى سُلَيْمُ بْنُ قَيْسٍ الْهَلَالِيُّ فِي كِتَابِهِ قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَانَ وَ أَبَا ذَرٍّ وَ الْمِقْدَادَ قَالُوا: إِنَّا لَقُعُودٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا مَعْنَا غَيْرُنَا إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَهُ رَهْطٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كُلُّهُمْ يَدْرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: تَفْتَرِقُ أُمَّتِي بَعْدِي ثَلَاثَ فِرْقٍ فِرْقَةٌ عَلَى الْحَقِّ لَا يَشُوبُهُ شَيْءٌ مِنَ الْبَاطِلِ، مِثْلُهُمْ كَمِثْلِ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ كُلَّمَا فَتَنَتْهُ بِالنَّارِ

ص: ١٩٣

١- (١) الفضائل لابن شاذان: ٩٦.

٢- (٢) انظر اليقين: ٣٦٢.

٣- (٣) أمالي الصدوق: ٤٥٠ ح ٦٠٩.

٤- (٤) لم نجده بهذه الألفاظ.

٥- (٥) أمالي الصدوق: ٨٨ ح ٥٩.



٤-٦) انظر نهج الإيمان لابن جبر: ٤٢١.

٧-٧) أمالي الصدوق: ٦٥٦ ح ٨٩١.

إِزْدَادَ جَوْدَةٍ وَ طَيْبًا، إِمَامُهُمْ هَذَا لِأَحَدِ الثَّلَاثَةِ، وَ فِرْقَهُ أَهْلُ بَاطِلٍ لَا يَشُوبُهُ شَيْءٌ مِنَ الْحَقِّ، مِثْلُهُمْ مِثْلُ خَبْثِ الْحَدِيدِ كُلَّمَا فَتَنَتْهُ بِالنَّارِ إِزْدَادَ خَبْثًا وَ نَشَأًا، إِمَامُهُمْ هَذَا لِأَحَدِ الثَّلَاثَةِ، وَ فِرْقَهُ أُخْرَى ضَلَالٌ مُدْبَذِبُونَ لَا إِلَى هَوْلَاءٍ وَلَا إِلَى هَوْلَاءٍ إِمَامُهُمْ هَذَا لِأَحَدِ الثَّلَاثَةِ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُمْ عَنِ الثَّلَاثَةِ؟ فَقَالُوا: عَلِيُّ إِمَامُ الْهُدَى، وَ سَعْدُ إِمَامُ الْمُدْبَذِبِينَ، وَ حَرَضْتُ عَلَيْهِمْ أَنْ يُسَيِّمُوا لِي الثَّلَاثَ فَأَبَوْا وَ عَرَضُوا لِي حَتَّى عَرَفْتُ مَنْ يَعْغُونَ (١).

٨٩٩- وَ عَنْ سُلَيْمٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِجَمَاعَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ: أَ تَقْرُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِي فِي غَزَاهِ تَبُوكَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ أَنْتَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ بَعْدِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ ثُمَّ ذَكَرَ احْتِجَاجَ طَلْحَةَ عَلَيْهِ بَيْعِهِ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ، وَ ذَكَرَ جَوَابَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ إِلَى أَنْ قَالَ وَ الدَّلِيلُ يَا طَلْحَةُ عَلَى بَاطِلٍ مَا شَهِدُوا عَلَيْهِ وَ صِدْقِهِ مَا قُلْتُ: قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: مَنْ كُنْتُ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ فَعَلِيٌّ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ، فَكَيْفَ أَكُونُ أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَ هُمْ حُكَّامٌ عَلَيَّ وَ أَمْرَاءُ وَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيُّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرِ النَّبِيِّ، أَوْ لَسِيْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ الْخِلَافَةَ غَيْرُ النَّبِيِّ، فَلَوْ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ غَيْرُهَا لَاسْتَبْتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا كِتَابَ اللَّهِ وَ عِثْرَتِي لَا تَقْدَمُوهُمْ وَلَا تَخَلَّفُوا عَنْهُمْ وَ لَا تَعْلَمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ فَيَتَّبِعِي أَنْ لَا يَكُونَ الْخَلِيفَةُ عَلَى الْأُمَّةِ إِلَّا أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: أَمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ (٢) وَ قَالَ: وَ زَادَهُ بَسْطَهُ فِي الْعِلْمِ وَ الْجِسْمِ (٣) وَ قَالَ أَوْ أَثَارِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٤). وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَا وَلَّتْ أُمَّةٌ قَطُّ أَمْرَهَا رَجُلًا وَ فِيهِمْ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ إِلَّا لَمْ يَزَلْ أَمْرُهَا يَذْهَبُ سِيفَاهَا حَتَّى يَرْجِعُوا إِلَى مَا تَرَكَوا، فَمَا الْوَلَايَةُ غَيْرُ الْإِمَارَةِ عَلَى الْأُمَّةِ، وَ الدَّلِيلُ عَلَى كَذِبِهِمْ وَ فُجُورِهِمْ وَ بَاطِلِهِمْ أَنَّهُمْ سَلِمُوا عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ هِيَ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ وَ عَلَيَّ كَ، وَ عَلَيَّ هَذَا مَعَكَ يَعْنِي الزُّبَيْرَ وَ عَلَيَّ هَذَيْنِ وَ أَشَارَ إِلَى سَعْدٍ وَ ابْنِ عَوْفٍ، وَ عَلَيَّ خَلِيفَتِكُمْ. وَ أَشَارَ إِلَى عُثْمَانَ (٥).

ص: ١٩٤

١- ١) كتاب سليم: ٣٥٣.

٢- ٢) سورة يونس: ٣٥.

٣- ٣) سورة البقرة: ٢٤٧.

٤- ٤) سورة الأحقاف: ٤.

٥- ٥) كتاب سليم: ٢٠٥.

٩٠٠- وَعَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ فِي حَدِيثٍ قَال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ آخَى بَيْنَ أَصْحَابِهِ وَآخَى بَيْنَ نَفْسِهِ وَعَلِيٍّ، وَنَصَبَهُ لِلنَّاسِ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيٌّْ مَوْلَاهُ وَقَالَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى وَلَمْ يَقُلْ ذَلِكَ لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَلَا لِأَحَدٍ مِنْ أُمَّتِهِ غَيْرَهُ (١).

٩٠١- وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ سَيْلَمَانَ وَ أَبِي ذَرٍّ وَ الْمِقْدَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا مَعَ الْقُرْآنِ وَ الْحَقُّ يُدَوِّرُ حَيْثُ دَارَ، إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ، وَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ يُصَافِحُنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أُمَّتِي، وَ هُوَ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ، وَ الْفَارُوقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ، وَ هُوَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي وَ الْمُقَاتِلُ عَلَيَّ سَيِّتِي، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: فَمَا بَالُ النَّاسِ يَسْتَمُونَ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ وَ عَمَرَ الْفَارُوقَ فَقَالُوا: نَحَلَهُمَا النَّاسُ غَيْرَ اسْمِهِمَا كَمَا نَحَلُوهُمَا خِلَافَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَا هُوَ لَهُمَا بِاسْمٍ، لِأَنَّهُ اسْمُ غَيْرِهِمَا، إِنَّ عَلِيًّا لَخَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَدْ أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ أَمْرُهُمَا مَعَنَا، وَ سَلَّمْنَا عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ.

٩٠٢- وَعَنْ سَيْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ فَضَائِلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ: وَ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ يَا أَحَا بَنِي هِلَالٍ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رَافِعًا عَضُدِيهِ فَقَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ فَقَالُوا: بَلَى فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيٌّْ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدَ الْغَائِبَ (٢).

٩٠٣- وَعَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: أَخْبِرْنِي بِأَفْضَلِ مَنْقَبِهِ لَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: نَصَبُهُ لِي بِغَدِيرِ خُمٍّ فَقَالَ لِي بِالْوَلَايَةِ بِأَمْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَ قَوْلُهُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى وَ ذَكَرَ أَشْيَاءَ أُخَرَ. وَ عَنْ سَيْلَمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ وَ زَادَ: وَ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ أَبَا بَكْرٍ وَ عَمَرَ وَ هُمَا سَابِعَا سَبْعِهِ أَنْ يُسَلِّمُوا عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

٩٠٤- وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ وَ الْمِقْدَادِ وَ سَيْلَمَانَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ وَ عَمَرَ فَسَلَّمَا عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

٩٠٥- وَعَنْهُمْ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عَمَرَ وَ عُثْمَانَ وَ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرَ وَ جَمِيعَ

ص: ١٩٥

(١-١) كتاب سليم: ٢٩٩.

(٢-٢) كتاب سليم: ٤٠٩.

(٣-٣) كتاب سليم: ٤٢٢.

(٤-٤) كتاب سليم: ٤٥٢.

أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُونُوا يَشْكُونَ وَلَا يَخْتَلِفُونَ أَنْ عَلِيًّا كَانَ وَصِيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (١).

٩٠٦- وَعَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: تَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً اِثْنَتَانِ وَ سَبْعُونَ فِرْقَةً فِي النَّارِ، وَ وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَ هِيَ الَّتِي تَبِعَتْ وَصِيِّي قَالَ: ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكَبِي (٢).

٩٠٧- وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ دَعَا عِنْدَ مَوْتِهِ بِالْوَيْلِ وَ الشُّبُورِ، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَقُولَانِ أَبْشِرْ يَا مُعَاذُ بِالنَّارِ أَنْتَ وَ أَصْحَابُكَ، قُلْتَ: إِنْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ أَوْ قُتِلَ زَوَيْنَا الْخِلَافَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَلَمْ يَصِلْ إِلَيْهَا (٣).

٩٠٨- وَعَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِيُنِي عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: أَيُّكُمْ يَنْتَدِبُ أَنْ يَكُونَ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي وَ وَلِيِّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَأَعَادَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ عَلِيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَصَبَهُ بِغَدِيرِ حُمٍّ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، وَ مَنْ كُنْتُ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ فَعَلَيْتُ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ، وَ قَالَ لَهُ فِي غَزَاهُ تَبُوكَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٤).

٩٠٩- وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ أَسَدٍ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كِتَابٍ طَوِيلٍ: وَ ادَّعَيْتَ أَنَّكَ خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ وَصِيُّهُ فِيهِمْ، وَ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ طَاعَتَكَ وَ أَمْرَ بَوْلَايَتِكَ فِي كِتَابِهِ وَ سِيَرَتِهِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقُومَ بِذَلِكَ فِي أُمَّتِهِ، فَجَمَعَ أُمَّتَهُ بِغَدِيرِ حُمٍّ، فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّكَ أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَ أَنَّكَ مِنْهُ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٥).

٩١٠- وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ أَسَدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمُنْبَرِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَا أَفْضَلُ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، وَ أَخِي وَ وَصِيِّي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَفْضَلُ الْأَوْصِيَاءِ! فَقَامَ نَحْوُ مِنْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ مِنْ خَاصَّةِ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّا سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ الْغَدِيرِ فَأَعْتَرَفُوا بِهِ (٦).

ص: ١٩٦

١- ١) كتاب سليم: ٤١٨.

٢- ٢) كتاب سليم: ٤٣٣.

٣- ٣) كتاب سليم: ٤٣٦.

٤- ٤) كتاب سليم: ٤٠٨.

٥- ٥) كتاب سليم: ٤٢٢.

٦- ٦) كتاب سليم: ٤٣٧.

٩١١- وَعَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى مُعَاوِيَةَ فِي كِتَابٍ طَوِيلٍ يَذْكُرُ فِيهِ جُمْلَةً مِنْ فَضَائِلِهِ وَالنُّصُوصَ عَلَيْهِ قَالَ: وَ أَغْطَمَ مِنْ ذَلِكَ كُلَّهُ أَنْ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَمَعَ ثَمَانِينَ رَجُلًا أَرْبَعِينَ مِنَ الْعَرَبِ، وَ أَرْبَعِينَ مِنَ الْعَجَمِ فَسَلَّمُوا عَلَيَّ يَوْمَ يَوْمِ الْمُؤْمِنِينَ ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُكُمْ أَنَّ عَلِيًّا أَحْيَى وَ وَزِيرِي وَ وَارِثِي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي وَ وَصِيَّتِي فِي أَهْلِي وَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي فَاسْتَمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا، فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ عُثْمَانُ وَ طَلْحَةُ وَ الزُّبَيْرُ وَ سَعْدُ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَ سَيِّدُ الْمَرْءِ وَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَ رَهْطٌ مِنَ الْأَنْصَارِ (١).

٩١٢- وَعَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ سَابِعَ سَبْعَةٍ سَلَّمَ عَلَيْهِ يَوْمَ يَوْمِ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَالَ: إِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ (٢).

٩١٣- وَعَنْ سَيِّدِ الْمَنَانِ وَ أَبِي ذَرٍّ وَ الْمُقَدَّادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ فِي عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ صَاحِبُ لُؤَاءِ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٣).

### الفصل السابع و الستون

٩١٤- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمِ الْقَمِّيِّ فِي كِتَابِ عِلَلِ الْأَشْيَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ أَقَامَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ خُرْمِ بَعْدِ نَزُولِ هَذِهِ آيَاتِهِ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ (٤) ثُمَّ أُنزِلَ اللَّهُ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا (٥) فَكَانَ إِكْمَالُ الدِّينِ بِإِقَامَةِ الْإِمَامِ (٦).

### الفصل الثامن و الستون

٩١٥- وَ رَوَى شاذانُ بْنُ جَبْرِئِيلَ الْقَمِّيُّ فِي كِتَابِ الْفَضَائِلِ فِي حَدِيثِ مَوْتِ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ دَفْنِهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ تَوَلَّى دَفْنَهَا بِنَفْسِهِ، وَ أَنَّهُ لَمَّا دَفَنَهَا جَعَلَ يَقُولُ: ابْنُكَ ابْنُكَ عَلِيُّ لَا جَعْفَرُ وَلَا عَقِيلُ، وَ أَنَّهُمْ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: أَمَا قَوْلِي لَهَا: ابْنُكَ ابْنُكَ لَا جَعْفَرُ وَلَا عَقِيلُ، فَإِنَّهَا لَمَّا نَزَلَ عَلَيْهَا الْمَلَكَانِ فَسَأَلَاهُمَا: مَنْ رَبُّكَ؟ فَقَالَتُ: اللَّهُ رَبِّي وَ قَالََا: لَهَا: مَنْ نَبِيُّكَ؟ فَقَالَتُ: مُحَمَّدٌ نَبِيُّي فَقَالََا: لَهَا مَنْ وَلِيُّكَ وَ إِمَامُكَ؟ فَاسْتَحْتَّ أَنْ تَقُولَ: وَ لَدِي، فَقُلْتُ

ص: ١٩٧

١- ١) كتاب سليم: ٤٢٨.

٢- ٢) كتاب سليم: ١٤٨.

٣- ٣) كتاب سليم: ١٤٨.

٤- ٤) سورة المائدة: ٦٧.

٥- ٥) سورة المائدة: ٣.

٦- ٦) انظر الغدير: ١/٤٣-٢٢٢.

لَهَا: قَوْلِي إِنَّكَ عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَقَرَّ اللَّهُ بِذَلِكَ عَيْنَهَا (١). أقول: قد اختصرت الحديث و هو طويل، و هذا أيضا مروى فى كتاب الفضائل المنسوب إلى الصدوق ابن بابويه.

## الفصل التاسع و الستون

٩١٦- وَ رَوَى السَّيِّدُ تَاجُ الدِّينِ الْعَامِلِيُّ فِي كِتَابِ التَّتَمَّةِ فِي تَوَارِيخِ الْأَنْبِيَاءِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يُكْتَبُ النَّشَاءَ عَلَيْهِ يَعْنى عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ فِي الْمَجَالِسِ وَ الْمَحَافِلِ، وَ يُنْصَبُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ الْخَلِيفَةُ بَعْدَهُ، سَيِّمًا فِي يَوْمِ غَدِيرِ خُمٍّ وَ هُوَ مَكَانٌ قَرِيبٌ مِنَ الْمَدِينَةِ عِنْدَ الْجُحْفَةِ وَ ذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا نُعِيَتْ إِلَيْهِ نَفْسُهُ وَ مَضَى إِلَى حِجَّةِ الْوَدَاعِ، أَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يَنْصَبَ عَلَيْهِ خَلِيفَةً بَعْدَهُ وَ نَزَلَ عَلَيْهِ جَبْرَائِيلُ بِهَيْدِهِ الْمَائِيَّةِ: «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ» الْآيَةَ فَلَمَّا رَجَعَ مِنْ حِجَّةِ الْوَدَاعِ وَ بَلَغَ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ نَزَلَ عَلَيْهِ جَبْرَائِيلُ فَقَالَ لَهُ: رَبُّكَ يُفَرِّقُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ أَقْرَأُ: «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ فِي عَلِيٍّ» إِلَى أَنْ قَالَ: وَ خَطَبَ خُطْبَةً طَوِيلَةً بِاسْتِخْلَافِ عَلِيٍّ بَعْدَهُ، وَ بَلَغَ فِيهَا بِاللَّعْنِ وَ الْغَضَبِ عَلَى مَنْ خَالَفَ وَ قَالَ فِيهَا: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، فَسَلِّمْ الْمُسْلِمِينَ لَأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ الْمُسْلِمُونَ يُسَلِّمُونَ عَلَى عَلِيٍّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ «الْحَدِيثُ» (٢).

## الفصل السبعون

٩٢٤- وَ رَوَى مَوْلَانَا أَحْمَدُ الْأَزْدَبِيلِيُّ فِي كِتَابِ حَدِيثِهِ الشَّيْخِ كَثِيرًا مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ وَ الْآيَةِ مِنْ كُتُبِ الْخَاصَّةِ وَ الْعَامَّةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَخَبَرِ الْعَدِيرِ وَ خَبَرِ الْمُنْزَلِ وَ غَيْرِهِمَا، وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي النَّبُوَّةِ وَ فِي عَلِيٍّ الْخِلَافَةُ، وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَأَخْرَجَنِي نَبِيًّا وَ أَخْرَجَ عَلِيًّا وَصِيًّا وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصِيِّي فِي أَهْلِي وَ خَيْرٌ مَنْ أُخْلِفَ بَعْدِي عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ وَصِيِّي وَ وَارِثِي عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَلِّمُوا عَلَى عَلِيٍّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلِيٌّ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي، وَ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْكَثِيرَةِ.

## الفصل الحادى و السبعون

٩٢٥- وَ رَوَى الشَّيْخُ زَيْنُ الدِّينِ عَلِيٌّ بِنُ يُونُسَ الْعَامِلِيُّ فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ

ص: ١٩٨

١- (١) الاعتقادات: ٦٠، و التروضة فى الفضائل: ١٢٢.

٢- (٢) لم نجد هذا الكتاب و لا من نقل عنه.

المُسْتَقِيمِ إِلَى مُسْتَحَقِّي التَّقْدِيمِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَقَدَّمَ بَعْضُهَا بِلْ أَكْثَرِهَا، كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْغَدِيرِ: أَمَرَنِي جَبْرَائِيلُ عَنْ رَبِّي أَنْ أَقُومَ فِي هَذَا الْمَشْهَدِ وَأُعْلِمَ كُلَّ أبيضٍ وَأَسْوَدٍ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي وَالْإِمَامُ بَعْدِي، إِلَى أَنْ قَالَ: فَاعْلَمُوا مَعَاشِرَ النَّاسِ ذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ نَصَبَ بِهِ لَكُمْ إِمَامًا وَفَرَضَ طَاعَتَهُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ، لَا تَحِلُّ إِمْرُهُ الْمُؤْمِنِينَ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ (١).

٩٢٦-قَالَ: وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْحَائِرِيُّ فِي كِتَابِ مَا اتَّفَقَ مِنَ الْأَخْبَارِ فِي فَضْلِ الْأَنْبِيَاءِ الْأَخْيَارِ إِلَى الْبَاقِرِ إِلَى أَبِيهِ إِلَى حَيْدِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَلِيفَةُ اللَّهِ وَخَلِيفَتِي، وَخَلِيلُ اللَّهِ وَخَلِيلِي، وَهُوَ أَخِي وَصَاحِبِي وَوَزِيرِي وَوَصِيِّي إِلَى أَنْ قَالَ: وَهُوَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَخَيْرُ أُمَّتِي أَجْمَعِينَ (٢).

٩٢٧-قَالَ: وَرَدَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَجَبْرَائِيلَ: وَقَدْ قَالَ لِعَلِيٍّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَيْفَ سَمَّيْتَهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ يَوْمَ بَدْرٍ إِهْبُطْ عَلَى مُحَمَّدٍ فَمَرُّهُ أَنْ يَأْمُرَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يَجُولَ بَيْنَ الصَّفَيْنِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَسَمَّاكَ اللَّهُ فَأَنْتَ أَمِيرٌ مِنْ مَضَى وَ أَمِيرٌ مِنْ بَقِي (٣).

٩٢٨-قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا يَتَقَدَّمُكَ إِلَّا كَافِرٌ وَإِنَّ أَهْلَ السَّمَوَاتِ يُسَبِّحُونَكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

٩٢٩-قَالَ: وَ أَسَيَّدَ الْمَشْهَدِيُّ الْحَائِرِيُّ إِلَى أَنَسِ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ: طُوبَى لِمَنْ أَحْبَبَكَ إِلَى أَنْ قَالَ: أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ «الْحَدِيثُ» (٥).

٩٣٠-وَ أَسَيَّدَ إِلَى عَائِشَةَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَا سَيِّدُ الْأَوْلِيَيْنَ وَالْآخِرِينَ إِلَى أَنْ قَالَ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ «الْحَدِيثُ» (٦).

٩٣١-وَ أَسَيَّدَ إِلَى عَائِشَةَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَا سَيِّدُ الْأَوْلِيَيْنَ وَالْآخِرِينَ وَ عَلِيٌّ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَهُوَ أَخِي وَوَارِثِي وَخَلِيفَتِي فِي أُمَّتِهِ (أُمَّتِي ظ) وَوَلَايَتُهُ فَرِيضَةُ اللَّهِ، هُوَ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ وَ مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ أَمِيرُهُمْ بَعْدِي (٧).

٩٣٢-قَالَ: وَ أَسَيَّدَ ابْنُ جُبَيْرٍ فِي نُحْبِهِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ خَيْرُ الْبَشَرِ مَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ، وَ مَنْ رَضِيَ فَقَدْ شَكَرَ (٨).

ص: ١٩٩

١-١) الصراط المستقيم: ١/٣٠٢.

٢-٢) الصراط المستقيم: ٢/٣٣٤.

٣-٣) الصراط المستقيم: ٢/٥٤.

٤-٤) الصراط المستقيم: ٢/٥٥.

٥-٥) الصراط المستقيم: ٢/٥٥.

٢/٥٥-٦ (٦-٦) الصراط المستقيم: ٢/٥٥.

٢/٥٦-٧ (٧-٧) الصراط المستقيم: ٢/٥٦.

٢/٥٦-٨ (٨-٨) الصراط المستقيم: ٢/٥٦.



٩٣٣- قَالَ: وَ أَسْنَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ جُبَيْرٍ فِي كِتَابِ الْأَعْتَابِ فِي إِبْطَالِ الْإِخْتِيَارِ إِلَى ذِي الشَّهَادَتَيْنِ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي عَلِيٍّ: إِنَّهُ بَابُ حِطَّةِ الْمُتَبَتَّلِي بِهِ، مَثَلُهُ فِيكُمْ مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَوَى (١).

٩٣٤- قَالَ: وَ أَسْنَدَ ابْنُ الْمَعَارِزِيِّ الشَّافِعِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا أَنْ فِيهِ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي (٢).

٩٣٥- وَ رَوَى أَنَّ بَنِي حَنِيفَةَ لَمَّا طَلَبَ أَبُو بَكْرٍ مِنْهُمْ الزَّكَاةَ قَالُوا: حَضَرْنَا النَّصَّ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى عَلِيٍّ وَ لَا نُؤَدِّي صَدَقَاتِنَا إِلَى دَعِيٍّ (٣).

٩٣٦- قَالَ: وَ رَوَى الشَّيْخُ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْوَأَحِدَةِ عَنِ الْبَرَاءِ: أَنَّ وَفَدَ تَمِيمٌ أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ أَمِيرُهُمْ مَالِكُ بْنُ نُؤَيْرَةَ: عَلَّمَنِي الْإِيمَانَ فَعَلَّمَهُ الشَّهَادَتَيْنِ وَ أَرْكَانَ الشَّرِيعَةِ، وَ نَهَاةً عَنْ مَنَاهِيهَا وَ أَمْرَهُ أَنْ يُوَالِيَ وَصِيَّهُ مِنْ بَعْدِهِ وَ أَشَارَ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ أَنَّ مَالِكَا أَنْكَرَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ لَمَّا رَأَاهُ يَخْطُبُ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٤).

### الفصل الثاني و السبعون

٩٣٧- وَ رَوَى السَّيِّدُ عَطَاءُ اللَّهِ بْنُ فَضْلِ اللَّهِ فِي كِتَابِ الْمَأْرَبِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا كَانَ بِعَدِيرِ حُمٍّ نَادَى النَّاسَ فَمَا جَمَعُوا، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ «الْحَدِيثُ» قَالَ: وَ هَذَا الْحَدِيثُ متواتر عن النبي صَلَّى الله عليه و آلِهِ و سَلَّمَ رواه جمع كثير و جم غفير من الصحابة ثم رواه من طريق ابن عباس و من طريق حذيفة بن أسيد و ثابت بن قيس و عمار بن ياسر، و زر بن حبيش، و أبي أيوب الأنصاري، و خزيمه بن ثابت ذى الشهادتين و أبي الهيثم بن التيهان، و هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، و حبيب بن بديل بن ورقاء و غيرهم،

- وَ فِي بَعْضِ تَلْحُكِ الرُّوَايَاتِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ مَوْلَايَ وَ أَنَا مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ أَنَا أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ، يَعْنِي عَلِيًّا، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ (٥) وَ فِي بَعْضِهَا نَصُّ عَلَى إِمَامِهِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ رَوَى أَحَادِيثَ مُتَعَدِّدَةً مِنَ النُّصُوصِ السَّابِقَةِ.

ص: ٢٠٠

١- ١) الصراط المستقيم: ٢/١٠١.

٢- ٢) الصراط المستقيم: ٢/١٠١.

٣- ٣) الصراط المستقيم: ٢/٢٧٩.

٤- ٤) الصراط المستقيم: ٢/٢٨٠.

٥- ٥) انظر الغدير: ١/١٨-٢٢-٢٥.

- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي مَرْوَجِ الذَّهَبِ جُمْلَةً مِنَ النُّصُوصِ السَّابِقِهِ كَخَبْرِ الْغَدِيرِ وَ خَبْرِ الْمَنْزِلَةِ وَ خَبْرِ الطَّائِرِ وَ غَيْرَهَا (١).

- وَ رَوَى الْمَسْعُودِيُّ أَيْضاً فِي كِتَابِ إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ جُمْلَةً مِنَ النُّصُوصِ كَخَبْرِ الْغَدِيرِ وَ غَيْرِهِ.

٩٣٨- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ جُمْلَةً مِنَ النُّصُوصِ السَّابِقَةِ وَ رَوَى فِيهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِي الْمُؤَيْهَبِ الرَّاهِبِ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَخْبَرَ بِجُمْلَةٍ مِنْ أَحْوَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَبْلَ [وَقْتِ] اثْبُوتِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: هَلْ تَوَلَّدَ لِعَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ عَلِيُّ؟ فَقُلْنَا: لَا فَقَالَ: هَذِهِ سَيِّئَتُهُ، وَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ، وَ إِنَّا لَنَجِدُ صِفَتَهُ عِنْدَنَا بِالْوَصِيَّةِ كَمَا نَجِدُ صِفَةَ مُحَمَّدٍ بِالنَّبُوَّةِ (٢).

٩٣٩- وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ: وَ لَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَ إِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ (٣) «الآيَةَ» وَ ذَلِكَ لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ أَنْ يُقِيمَ عَلِيًّا أَنْ لَا يُشْرَكَ مَعَ عَلِيٍّ شَرِيكًا (٤).

٩٤٠- وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حَمَادِ بْنِ مَسْلَمَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي وَ أَهْلَ بَيْتِي عَلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ فَانْتَجَبْنَا، فَجَعَلَنِي النَّبِيُّ وَ جَعَلَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْوَصِيَّ (٥).

- وَ رَوَى السَّيِّدُ رَضِيُّ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْيَقِينِ فِي اخْتِصَاصِ مَوْلَانَا عَلِيٍّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً تَقَدَّمَ أَكْثَرُهَا (٦).

٩٤١- وَ رَوَى أَيْضاً فِيهِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مَوْلِدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ بَابُوئِيهِ بِسِنْدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ الرَّاهِبَ بَشَّرَ بَوْلَادِهِ عَلِيًّا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٧).

١-١) مروج الذهب: ٤٢٥، ٢/٣٦٤.

٢-٢) مناقب ابن شهر آشوب: ١/٣٨.

٣-٣) سورة الزمر: ٦٥.

٤-٤) مناقب ابن شهر آشوب: ١/٢١٧.

٥-٥) مناقب ابن شهر آشوب: ١/٢٢٠.

٦-٦) كتاب اليقين: ١٩١.



٩٤٢- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ سُمِّيَ إِمَامَ الْمُتَّقِينَ، وَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ وَصِيَّ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ قَبْلَ وِلَادَتِهِ (١).

٩٤٣- وَ مِنْ كِتَابِ الْمَعْرِفَةِ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ بِسَيِّدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ: مَاذَا تُرِيدِينَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (٢).

٩٤٤- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لَهَا: لَا تُؤْذِنِي فِي أَخِي فَإِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ (٣).

٩٤٥- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ يَأْكُلُ، فَقَالَ: لَيْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدَ الْمُسْلِمِينَ يَأْكُلُ مَعِيَ! فَجَاءَ عَلِيٌّ فَقَالَ: مَرْحَبًا وَ أَهْلًا، لَقَدْ تَمَنَيْتُكَ فَاجْلِسْ فَكُلْ، فَجَلَسَ فَأَكَلَ (٤).

٩٤٦- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ لِعَلِيِّ: أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَ هُوَ يَتَّبِعُهُ (٥).

٩٤٧- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ رَأَى عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدَ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمِيرَ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٦).

٩٤٨- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ إِذْ هَبَّ فَسَلَّمَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: وَ مَنْ ذَاكَ؟ قَالَ: خَاصِفُ النَّعْلِ يَعْنِي عَلِيًّا، ثُمَّ أَمَرَ عُمَرَ وَ بُرَيْدَةَ بِذَلِكَ (٧).

٩٤٩- وَ عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ نُسَلِّمَ عَلَى عَلِيِّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَ نَحْنُ سَبْعَةٌ (٨).

٩٥٠- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ أَمَرَهُمْ أَنْ يُسَلِّمُوا عَلَى عَلِيِّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ عُمَرُ: أَمِنْ اللَّهِ أَمْ مِنْ رَسُولِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مِنْ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ.

٩٥١- وَ مِنْ كِتَابِ التَّنْزِيلِ فِي النَّصِّ عَلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَأْلِيفِ الْكَاتِبِ الثَّقَفِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي التَّلْجِ وَ قَدْ وَثَّقَهُ النَّجَاشِيُّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: تُحْسَدُ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى تَرِدُوا عَلَى الْحَوْضِ فَتَرِدُ رَأْيَهُ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ وَ سَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمِيرِ

ص: ٢٠٢

١- ١) كتاب اليقين: ١٩٢.

٢- ٢) كتاب اليقين: ١٩٤.

٣- ٣) كتاب اليقين: ١٩٥.

٤- ٤) كتاب اليقين: ١٩٩.

٥- ٥) كتاب اليقين: ٢٠١.

٦- ٦) كتاب اليقين: ٢٠٢.

٧- ٧) كتاب اليقين: ٢٠٤.

٨- ٨) كتاب اليقين: ٢٠٦.

الْمُؤْمِنِينَ، وَ خَيْرِ الْوَصِيِّينَ وَ هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ «الْحَدِيثُ» (١).

٩٥٢- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ قَدْ رَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا بَعَلِيَّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (٢).

٩٥٣- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ إِبْتِدَاءِ الْخَلْقِ أَنَّ اللَّهَ قَالَ: مُحَمَّدٌ رَسُولِي، وَ عَلِيُّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

٩٥٤- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: سَلَّمُوا عَلَيَّ يَا مَرْهَ الْمُؤْمِنِينَ «الْحَدِيثُ» (٤). وَ مِنْ كِتَابِ الْإِمَامَةِ بِسَنَدِهِ مِثْلَهُ. وَ رَوَاهُ بَعْدَهُ طَرِقٌ وَ أَلْفَاظٌ مُتَعَدِّدَةٌ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

٩٥٥- وَ بِسَنَدِهِ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ مَلَكَئِنِ يَكْنُفَانِ الْعَرْشِ وَ أَمْرَهُمَا بِشَهَادَتَيْنِ، فَشَهَدَا ثُمَّ قَالَ لُهُمَا: إِشْهَدَا أَنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَشَهَدَا (٥).

٩٥٦- وَ بِسَنَدِهِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ حَوْلَ الْعَرْشِ كِتَابًا فِيهِ: عَلِيُّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (٦).

٩٥٧- وَ بِسَنَدِهِ أَنَّ آدَمَ رَأَى فِي الْعَرْشِ مَكْتُوبًا: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيُّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (٧).

٩٥٨- وَ بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا سَمِيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدَ اخْتِارِ الْمِيثَاقِ عَلَيَّ بِنِي آدَمَ.

٩٥٩- وَ فِي كِتَابِ تَأْوِيلِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي النَّبِيِّ وَ آلِهِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَرْوَانَ يَأْسِنَادِ ذِكْرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: تَرَدُّ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَمْسُ رَايَاتٍ إِلَى أَنْ قَال: ثُمَّ تَرَدُّ عَلَيَّ رَايَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٨).

٩٦٠- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ.

٩٦١- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: قُمْ فَسَلِّمْ عَلَيَّ يَا مَرْهَ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ قَالَ لِعُمَرَ وَ الْمِقْدَادِ وَ سَيْلَمَانَ وَ أَبِي ذَرٍّ وَ حُذَيْفَةَ وَ ابْنَ مَسْعُودٍ مِثْلَ ذَلِكَ (٩).

٩٦٢- وَ يَأْسِنَادِ ذِكْرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ: عَلِيُّ رَايُهُ

ص: ٢٠٣

١- (١) كتاب اليقين: ٢١٠.

٢- (٢) كتاب اليقين: ٩٩.

٣- (٣) كتاب اليقين: ٢١٣.

٤- (٤) كتاب اليقين: ٢١٤.

٥- (٥) كتاب اليقين: ٢٣٢.

١٠١-٦ كتاب اليقين: ١٠١.

١٠٩-٧ كتاب اليقين: ١٠٩.

٢٧٥-٨ كتاب اليقين: ٢٧٥.

٢٨٥-٩ كتاب اليقين: ٢٨٥.

٩٦٣- وَ يَاسِينَادِ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ قَالُوا لَهُ لَيْلَهُ الْمِعْرَاجِ: إِنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ صِيَّكَ، وَ إِنَّكَ سَيِّدُ النَّبِيِّينَ، وَ إِنَّ عَلِيًّا سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ (٢).

٩٦٤- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ أَخْبِرْ عَلِيًّا بِأَنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ.

٩٦٥- وَ مِنْ كِتَابِ النَّهَارِ لِلْحَسَنِ بْنِ سَعِيدِ الْأَهْوَازِيِّ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بُرْزَجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ هَارُونَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا سَلَّمَ عَلِيٌّ يَوْمَ يَوْمِهِ الْمُؤْمِنِينَ خَرَجَ الرَّجُلَانِ وَ هُمَا يَقُولَانِ: وَ اللَّهُ لَا نُسَلِّمُ لَهُ أَبَدًا (٣).

٩٦٦- وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَمَّا يَتَجَدَّدُ بَعْدَهُ؟ فَأَخْبَرَهُ إِلَى أَنْ ذَكَرَ مَا جَرَى لِعُثْمَانَ، فَقَالَ: ثُمَّ يُبَايِعُ النَّاسُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ «الْحَدِيثُ» (٤).

٩٦٧- وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: [انْطَلِقْ] (٥) فَسَلَّمَ عَلِيٌّ يَوْمَ يَوْمِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٦).

٩٦٨- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَمَرَ الصَّحَابَةَ فَسَلَّمُوا عَلِيًّا يَوْمَ يَوْمِهِ الْمُؤْمِنِينَ.

٩٦٩- وَ عَنْهُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ مَرِضٌ، فَأَمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ النَّاسُ أَنْ يَعُودُوهُ وَ يُسَلِّمُوا عَلَيْهِ يَوْمَ يَوْمِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَالَ لَهُمْ: إِنَّ هَذَا إِسْمٌ نَحَلَهُ اللَّهُ عَلِيًّا لَيْسَ هُوَ إِلَّا لَهُ (٧).

٩٧٠- وَ مِنْ كِتَابِ أَخْبَارِ الزَّهْرَاءِ لِابْنِ بَابُوَيْهِ يَاسِينَادِ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ لِي عَلِيًّا خَلِيفَةً وَ وَصِيًّا ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ يَا مُحَمَّدُ عَلِيُّ وَ لِي وَ خَيْرَتِي اخْتَرْتُهُ لَكَ أَخًا وَ وَصِيًّا وَ زَيْرًا وَ صَفِيًّا وَ خَلِيفَةً إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَ لَقَدْ أَعْلَمَنِي رَبِّي أَنَّهُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ وَصِيُّ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٨).

١- ١) كتاب اليقين: ١٦٠.

٢- ٢) كتاب اليقين: ٢٩٥.

٣- ٣) كتاب اليقين: ٢٨٦-٣٠٧.

٤- ٤) كتاب اليقين: ٣٠٨.

٥- ٥) غير موجوده في المصدر.

٦- ٦) كتاب اليقين: ٣١٦.

٧- ٧) كتاب اليقين: ٣١٢.

٨- ٨) كتاب اليقين: ٤٢٧.

٩٧١- وَ مِنْ كِتَابِ الْمَأْتَوَارِ لِلصَّاحِبِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَقَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ خَاصًّا لَهُ حِينَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: قَوْمُوا فَسَلِّمُوا عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَ رَوَى ذَلِكَ أَبُو بَرَزَةَ وَ غَيْرُهُ (١).

## الفصل السادس و السبعون

٩٧٢- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ سَعْدِ السُّعُودِ نَقْلًا مِنْ صُحُفِ إِدْرِيسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَهَا فِي خِزَانَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِمَّا ذَكَرَهُ مِنْ سُؤَالِ إِبْلِيسَ وَ جَوَابِ اللَّهِ لَهُ أَنْ قَالَ: رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ، قَالَ: لَا وَ لَكِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ وَ هُوَ يَوْمَ قَضَيْتَ وَ حَتَمْتَ أَنْ أُطَهَّرَ الْمَأْرُضَ ذَلِكَ الْيَوْمَ مِنَ الْكُفْرِ وَ الشُّرُوكِ وَ الْمَعَاصِي، وَ أَنْتَجِبَ لِذَلِكَ الْوَقْتِ عِبَادًا امْتَحَنَتْ قُلُوبُهُمْ لِلإِيمَانِ، وَ حَشَوْتُهُمَا بِالْوَرَعِ وَ الإِخْلَاصِ، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْضَ أَوْصَافِ أُمِّهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ بَعْضَ أَحْوَالِ زَمَانِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: أَوْلَيْتُكَ أَوْلِيَانِي إِخْتَرْتُ لَهُمْ نَبِيًّا مُصْطَفَى وَ أَمِينًا مُرْتَضَى، فَجَعَلْتُ لَهُمْ نَبِيًّا وَ رَسُولًا وَ جَعَلْتُهُمْ لَهُ أَنْصَارًا وَ أَوْلِيَاءَ، تِلْكَ أُمُّهُ إِخْتَرْتُهَا لِلنَّبِيِّ الْمُصْطَفَى وَ الْأَمِينِ الْمُرْتَضَى، ذَلِكَ وَ قَتَّ حَبِيبَتُهُ فِي عِلْمِ غَيْبِي، وَ لَا بُدَّ أَنَّهُ وَاقِعٌ «الْحَدِيثُ» (٢).

٩٧٣- قَالَ ابْنُ طَاوُسٍ وَ ذَكَرَ جَدِّي أَبُو جَعْفَرٍ الطُّوسِيُّ يَعْنِي فِي التَّبَيَّنِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ (٣) عَنِ الْبَاقِرِ وَ الصَّادِقِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ لَمَّا أَوْحَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ يَسْتَخْلِفَ عَلَيْهِ كَانَ خَافَ أَنْ يَشُقَّ ذَلِكَ عَلَى جَمَاعِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ تَشْجِيعًا عَلَى الْقِيَامِ بِمَا أَمَرَهُ بِأَدَائِهِ (٤).

٩٧٤- قَالَ: وَ مِنَ الْخِزَانَةِ الَّتِي إِفْطَنَ مِنَ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ فِيهَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ بِإِسْنَادِ ذَكَرَ ابْنُ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ أَنْ يَقُومَ بِعَدِيدِ حُمٍّ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ قَالَ وَ جَاءَ هَذَا الْخَبْرُ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ (٥).

٩٧٥- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ إِبرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهَ الْقُرُونِيُّ فِي كِتَابِهِ

ص: ٢٠٥

١- ١) كتاب اليقين: ٢٨٧ و ٢٢٨.

٢- ٢) سعد السُّعُود: ٣٥.

٣- ٣) سورة المائدة: ٦٧.

٤- ٤) سعد السُّعُود: ٦٩.

٥- ٥) سعد السُّعُود: ٧٠.



كِتَابِ التَّفْسِيرِ بِإِسْنَادِ ذَكَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ لَمَّا أُنزِلَ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا (١) الْآيَةِ فِي وَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مُنَادِيًا يُنَادِي بِمَذَلِكِ فِي وَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَذَلِكَ بِغَدِيرِ خُمٍّ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: يَا عَلِيُّ قُمْ، فَقَامَ عَلِيُّ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاةً فَعَلَيْتُ مَوْلَاةً اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادَ مَنْ عَادَاهُ قَالَ: وَرَوَى مَسْعُودُ بْنُ نَاصِرٍ بِإِسْنَادِهِ فِي كِتَابِ الدَّرَايَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ قَالَ: وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ مَرْوَانَ مِنْ أَحَدٍ وَثَلَاثِينَ طَرِيقًا (٢).

٩٧٦- وَنَقَلَ مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ مَرْوَانَ الْمَعْرُوفِ بِالْحَجَّامِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٣) أَنَّهُ رَوَاهَا بِتِسْعِينَ طَرِيقًا بِإِسْنَادٍ مُتَّصِلَةٍ كُلُّهَا أَوْ جُلُّهَا مِنْ رِجَالِ الْمُخَالِفِينَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ ذَكَرَ مِمَّنْ رَوَاهَا عَنْهُمْ عَشْرِينَ رَجُلًا (٤).

٩٧٧- وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ رَوَى أَنَّ الْهَادِيَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَوَى ذَلِكَ مِنْ خَمْسِينَ طَرِيقًا. مِنْهَا: بِإِسْنَادِ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسَدِيِّ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى مَنْكَبِ عَلِيٍّ فَقَالَ: هَذَا الْهَادِي مِنْ بَعْدِي (٥).

٩٧٨- وَبِإِسْنَادِ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: أَخِي وَوَصِيِّ عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٦).

## الفصل السابع والسبعون

٩٧٩- وَرَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ فِي كِتَابِ مَقْصِدِ الرَّاغِبِ الطَّالِبِ فِي فَضَائِلِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْبَاقِي الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْبُطِّيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَنْبَارِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ جُنَادَةَ عَنْ أَمِيرِ

ص: ٢٠٦

١-١) سورة المائدة: ٥٥.

٢-٢) سعد السُّعُود: ٧١.

٣-٣) سورة الرُّعْد: ٦.

٤-٤) سعد السُّعُود: ٩٦.

٥-٥) سعد السُّعُود: ٩٩.

٦-٦) سعد السُّعُود: ١٠١.

الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: وَ لَقَدْ هَبَطَ حَبِيبِي جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ وِلَادَتِهِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: يَا حَبِيبَ اللَّهِ! اللَّهُ يُقَرِّئُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ: هَذَا أَوَانُ ظُهُورِ نُبُوتِكَ وَ إِعْلَاءِ دَرَجَتِكَ وَ كَشْفِ رِسَالَتِكَ، إِذْ أُيِّدْتُكَ بِأَخِيكَ وَ خَلِيفَتِكَ، وَ مَنْ شَدَّدْتُ بِهِ أَرْزَاكَ وَ أَعْلَيْتُ (١) بِهِ ذِكْرَكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَنْ قَالَ: بِاللَّهِ! هَلْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَفْضَلُ النَّبِيِّينَ، وَ وَصِيَّ أَفْضَلِ الْوَصِيِّينَ (٢).

٩٨٠- قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ، حَتَّى كَانَ عُمَرُ يَقُولُ: بَيْحُ بَيْحُ لَكَ يَا عَلِيُّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، أَصْدَبَحْتُ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ (٣).

٩٨١- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ أَقُولُ كَمَا قَالَ أَخِي مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: «رَبِّ إِشْرَخْ لِي صِدْرِي وَ يَسِّرْ لِي أَمْرِي... وَ اجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي عَلِيًّا أَخِي أُشَدُّ بِهِ أَرْزِي وَ أَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي» إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ (٤).

٩٨٢- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَأَلَ الْأَنْبِيَاءَ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ، فَشَهِدُوا أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَصِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ، وَ أَنَّهُ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ، وَ أَنَّ مَوَائِبَهُمْ أُخِذَتْ عَلَى ذَلِكَ وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ (٥).

## الفصل الثامن والسبعون

٩٨٣- وَ رَوَى هَاشِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي مَضِيحِ الْأَنْوَارِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: هَذَا عَلِيٌّ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ إِمَامُكُمْ وَ رَوَى أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مِمَّا تَقَدَّمَ (٦).

٩٨٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيًّا وَ عَلِيٌّ وَصِيِّي وَ هُوَ خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ (٧).

٩٨٥- وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي فَمَنْ أَبْغَضَكَ وَ جَحَدَ وَصِيَّتَكَ وَ خِلَافَتَكَ فَلَيْسَ مِنِّي وَ لَسْتُ مِنْهُ، وَ أَنَا خَصْمُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ «الْحَدِيثُ» (٨).

٩٨٦- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: عَلِيٌّ أَخِي وَ ابْنُ عَمِّي وَ وَارِثُ عِلْمِي وَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي،

ص: ٢٠٧

١- (١) في البحار: أعلنت.

٢- (٢) انظر بحار الأنوار: ٣٠٥/٢١.

٣- (٣) البحار: ٣٧/١٠٨.

٤- (٤) البحار: ٢١/٩٠.

٥- (٥) اليقين: ٢٩٥.

٧٦٣-٥٦٤ ح ٧٦٣. ٦-٦) أمالي الصدوق: ٥٦٤ ح ٧٦٣.

٢/٢٤٧. ٧-٧) مناقب آل أبي طالب: ٢/٢٤٧.

١٠١-١٧ ح ١٧. ٨-٨) أمالي الصدوق: ١٠١ ح ١٧.

الْمُؤْمِنُ مَنْ آمَنَ بِهِ، وَ الْكَافِرُ مَنْ خَالَفَهُ (١).

٩٨٧- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: عَلِيٌّ سَفِينَةُ النَّجَاهِ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا، وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ (٢).

٩٨٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنَّ عَلِيًّا إِمَامُ الْبِرِّ، وَ قَاتِلُ الْكُفْرِ (٣).

٩٨٩- وَ عَنِ الرَّبِيعِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: عَلِيٌّ الْوَصِيُّ مِنْ بَعْدِي فَلَا تُفَارِقُوهُ وَ هُوَ إِمَامُكُمْ فَلَا تُخَالِفُوهُ «الْحَدِيثُ» (٤).

## الفصل التاسع والسبعون

٩٩٠- وَ رَوَى السَّيِّدُ وَلِيُّ بْنُ نِعْمَةَ اللَّهِ الْحَسِينِيُّ فِي كِتَابِ مَنْهَاجِ الْيَقِينِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي الرَّسُولَ وَ جَعَلَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْوَصِيَّ (٥).

٩٩١- وَ رَوَى فِيهِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ جَامِعِ الْفَوَائِدِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: هَذَا خَيْرُ الْأَوْلِيَيْنِ، هَذَا سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَ سَيِّدُ الصَّادِقِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ هَذَا وَصِيٌّ حَبِيبُ اللَّهِ (٦).

٩٩٢- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ مَضِيحِ الْأَنْوَارِ لِلشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرِ الطُّوسِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَبْرَائِيلَ قَالَ لَهُ عِنْدَ وِلَادَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا مُحَمَّدُ الْحَقُّ يُفَرِّقُكَ السَّلَامَ، وَ يُهَنِّئُكَ بِوِلَادَتِهِ أَخِيكَ وَ ابْنَ عَمِّكَ وَ وَزِيرِكَ وَ خَلِيفَتِكَ إِلَى أَنْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنِّي أَفْضَلُ الْأَنْبِيَاءِ وَ عَلِيٌّ أَفْضَلُ الْأَوْصِيَاءِ، وَ هُوَ وَصِيٌّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا (٧).

٩٩٣- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: عَلِيٌّ أَخِي وَ وَصِيِّي فِي أَهْلِي وَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي، عَلِيٌّ فِي الدُّنْيَا إِذَا مِتُّ عَوِضُ عَنِّي فِي أُمَّتِي (٨).

ص: ٢٠٨

١- ١) لم نجده بهذه الألفاظ.

٢- ٢) أمالي الصدوق: ٣٨٣ ح ٤٨٩.

٣- ٣) كفايه الأثر: ٩٧.

٤- ٤) انظر البحار: ١٨/٣٩٨.

٥- ٥) شرح أصول الكافي: المازندراني: ٥/٢٢٢.

٦- ٦) مائة منقبه: ٨٩ باختصار، و البحار: ٢٧/٣١٥.

٧- ٧) مدينه المعاجز: ١/٣٧٣.

٨- ٨) مائة منقبه: ١٤٠.

٩٩٤- وَرَوَى الْكَرَّاجِيُّ فِي كِتَابِ الْإِبَانَةِ عَنِ الْمَمَّائِلِ فِي الْأَسْبِتِدَالِ بَيْنَ الثُّبُوهِ وَالْإِمَامَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: سَلَّمُوا عَلَيَّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (١).

٩٩٥- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا خَلِيفَتِي فِيكُمْ مِنْ بَعْدِي فَاسْمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا (٢).

٩٩٦- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٣).

٩٩٧- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ (٤).

### الفصل الحادي و الثمانون

٩٩٨- وَ قَالَ الْعَلَامَةُ الْحَسَنُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ الْمُطَهَّرِ فِي كِتَابِ مُنْتَهَى الْمَطْلَبِ: يَوْمَ الثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فِيهِ قَتْلُ عُثْمَانَ، وَ فِيهِ بَايَعَ النَّاسُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ فِيهِ أَوْصَى مُوسَى إِلَى يُوشَعَ وَ نَصَبَهُ لِلنَّاسِ إِمَامًا، وَ نَطَقَ بِفَضْلِهِ عَلَى رُءُوسِ الْأَشْهَادِ، كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ فِيهِ أَظْهَرَ عَيْسَى وَصِيَّهُ شَمْعُونَ الصَّفَا، وَ فِيهِ أَشْهَدَ سُلَيْمَانَ بْنُ دَاوُدَ سَائِرَ رَعِيَّتِهِ عَلَى اسْتِخْلَافِ آصَفَ وَصِيِّهِ «انْتَهَى» (٥).

### الفصل الثاني و الثمانون

٩٩٩- وَ رَوَى أَبُو الصَّلَاحِ الْحَلْبِيُّ فِي كِتَابِ تَقْرِيبِ الْمَعَارِفِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَرِضَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَقَعَلَ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ رَأْسِهِ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ وَ مَعَهُ النَّاسُ، فَأَمْتَلَمَا الْبَيْتَ فَقُمْتُ مِنْ مَجْلِسِي، فَجَلَسَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَغَمَزَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ فَقَامَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ عَهَدْتَ إِلَيْنَا فِي هَذَا عَهْدًا، وَ إِنَّا لَا نَرَاهُ إِلَّا لِمَا بِهِ؟ فَإِنْ كَانَ شَيْءٌ فإِلَى مَنْ؟ فَسَيَّكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَغَمَزَهُ الثَّانِيَةَ فَكَذَلِكَ ثُمَّ الثَّلَاثَةَ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَا يَمُوتُ مِنْ وَجَعِهِ هَذَا وَ لَا يَمُوتُ حَتَّى [تَمَلَّأَهُ] (٦) غَيْظًا وَ تَوَسَّعَاهُ عَدْرًا وَ تَجَدَّاهُ

ص: ٢٠٩

١- (١) الكافي: ١/٢٩٢.

٢- (٢) كتاب الأربعين للقمي: ٣٨، و شرح نهج البلاغة: ١٣/٢١١.

٣- (٣) الكافي: ٨/٢٦-٢٧.

٤- (٤) الكافي ١/٢٨٧.

٥- (٥) منتهى المطالب: ٢/٦١٢، و انظر السرائر للحلي: ١/٤١٨، و العدد القوي: ١٠٢.

٦- (٦) في بعض المصادر: يملأ.

## الفصل الثالث و الثمانون

١٠٠٠- وَ رَوَى السَّيِّدُ جَلَالَ الدِّينِ فِي كِتَابِ مَنْهَجِ الشَّيْخِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ بَشَارَةِ الْمُصْطَفَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ قَعْنَبٍ فِي حَدِيثِ وِلَادَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ رَوَاهُ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ لَمَّا وُلِدَ أَحَبَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حُبًّا شَدِيدًا وَ كَانَ يَقُولُ: هَذَا أَخِي وَ وَلِيِّ وَ نَاصِرِي، وَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي وَ كَهْفِي، وَ أَمِينِي عَلَى وَصِيَّتِي (٢).

## الفصل الرابع و الثمانون

- وَ رَوَى السَّيِّدُ هِبَةَ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْمَوْسَوِيَّ فِي كِتَابِ الْمَجْمُوعِ الرَّائِقِ مِنْ أَزْهَارِ الْحَدَائِقِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمُفْتِحِ فِي الْإِمَامَةِ لِعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ السَّعِيدِ آبَادِيَّ قَالَ: اجْتَمَعَتِ الْإِمَامِيَّةُ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ نَصَّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فِي مَوَاقِفَ كَثِيرَةٍ.

١٠٠١- مِنْهَا: مَا رَوَاهُ أَبُو هَارُونَ الْعَبْدِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَعَاشِرَ أَصْحَابِي إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَصِيِّي، وَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي وَ هُوَ الصَّدِّيقُ الْأَكْبَرُ وَ هُوَ الْفَارُوقُ «الْحَدِيثُ» (٣).

١٠٠٢- وَ مِنْهَا: مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ السَّيِّعِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ شُرْحَبِيلَ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَفْضَلُكُمْ أَقْدَمُكُمْ سَلْمًا وَ أَكْثَرُكُمْ عِلْمًا، وَ أَعْظَمُكُمْ عِلْمًا (حِلْمًا ظ) عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ هُوَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ فَإِنْ اسْتَشْهَدَ فَاشْهَدُوا لَهُ (٤).

١٠٠٣- وَ مِنْهَا: مَا رَوَاهُ أَنَسُ وَ أُمُّ سَلَمَةَ وَ غَيْرُهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي «الْحَدِيثُ» ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ الْعَدِيرِ وَ غَيْرَهُ (٥).

ص: ٢١٠

١- ١) مستدرک الصحيحین: ٣/١٣٩، و تاریخ دمشق: ٤٢/٤٢٢.

٢- ٢) كشف الغمه: ١/٦٠، و البحار: ٣٥/١٠.

٣- ٣) البحار: ٣٢/١٦٨، و ٣٥/٤١٢.

٤- ٤) البحار: ٢٦/٦٦.

٥- ٥) البحار: ٣٢/٣٤٨.

١٠٠٤- وَقَالَ الْعَلَامَةُ أَيضاً فِي مُنْتَهَى الْمَطْلَبِ: مَسِيحُ جَدِّ غَدِيرِ حُمٍّ مَوْضِعٌ شَرِيفٌ فِيهِ نَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِمَاماً، وَ أَظْهَرَ فِيهِ شَرَفَهُ وَ عِظَمَ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ اللَّهِ وَ قُرْبَهُ مِنْهُ وَ أَخَذَ لَهُ الْبَيْعَةَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ كَافَّةً فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ «انْتَهَى». ثُمَّ رَوَى فِي ذَلِكَ حَدِيثَيْنِ مِنَ التَّهْدِيدِ وَ حَدِيثًا مِنَ الْفَقِيهِ كَمَا مَرَّ نَقْلُهُ، وَ لَا يَخْفَى أَنَّ كَلَامَهُ هَذَا وَ كَلَامَ امْتِنَالِهِ حَدِيثٌ مُرْسَلٌ، فَهُوَ مِنْ جُمْلَةِ النُّصُوصِ وَ إِنْ اِحْتِاجَ إِثْبَاتِ التَّوَاتُرِ إِلَيْهِ، لَكِنِّي لَمْ أَشْتَوْعِبْ هَذَا النَّوْعَ لِلْغِنَى عَنْهُ (١).

١٠٠٥- وَ رَوَى بَعْضُ عُلَمَائِنَا فِي رِسَالِهِ فِي قَتْلِ عُمَرَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَظَاهِرِ الْوَأَسَطِيِّ بِإِسْنَادٍ مُتَّصِلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّامِرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْقُمِّيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ يَا مُحَمَّدُ قَدْ كَانَ فِي سَابِقِ عِلْمِي أَنَّ تَمَسَّكَ وَ أَهْلَ بَيْتِكَ مَحْنُ الدُّنْيَا وَ بِلَاؤُهَا، إِلَى أَنْ قَالَا: فَإِنِّي أُولَى بِحَقِّي، وَ حَوْلِي وَ قُوَّتِي وَ سُلْطَانِي، لَمَافْتَحَنَّ عَلَيَّ مَنْ يَغْصِبُ بَعْدَكَ عَلَيَّا وَ صَبَّحَكَ حَقَّهُ [أَلْفَ بَابٍ مِنَ الْعِيَادِ بِاللَّيْمِ إِلَى أَنْ قَالَ: كَرَامَةٌ لَكَ وَ لَوْصِيكَ يَا مُحَمَّدُ (٢)].

- وَقَالَ الْعَلَامَةُ الْحَسَنُ بْنُ يُونُسَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْمُطَهَّرِ فِي إِجَازَتِهِ لِبَنِي زُهْرَةَ بَعْدَ ذِكْرِ جُمْلَةِ مِمَّا أَجَازَ لَهُمْ رِوَايَتَهُ عَنْهُ. وَ مِنْ ذَلِكَ كِتَابُ الْوَلَايَةِ تَأْلِيفُ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْمَةَ الْكُوفِيِّ، وَ ذَكَرَ طَرِيقَهُ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: وَ أَوَّلُ الْكِتَابِ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي قَحَافَةَ (٣).

١٠٠٦- قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْمَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ حَمَادٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبِي قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْلَى عَنْ حَرْبِ بْنِ صَبِيحٍ عَنْ ابْنِ أُخْتِ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ جُدْعَانَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ وَ أَنَا أَتَّقِيكَ! قَالَ: سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ فَإِنَّمَا أَنَا عَمُّكَ قُلْتُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِيكُمْ يَوْمَ غَدِيرِ

١- (١) منتهى الطلب: ٢/٨٨٩.

٢- (٢) المحتضر: ٥٠.

٣- (٣) انظر البحار: ١١٧/١٠٤.

خُمْ، قَالَ: نَعَمْ قُلْنَا بِالظَّهِيرَةِ، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاً فَعَلَيْ مَوْلَاةً، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ: أَمْسَيْتَ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ (١).

## الفصل الثامن و الثمانون

١٠٠٧- وَ رَوَى بَعْضُ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ اسْمِهِ التُّخْفَةَ فِي الْكَلَامِ عَنْ عَيْسَى بْنِ أَيُّوبَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ أَوْلَى الْأَمْرِ؟ قَالَ: أَنْتَ يَا عَلِيُّ أَوْلَهُمْ (٢).

١٠٠٨- وَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَيِّمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ أَوْلَى الْأَمْرِ الَّذِينَ قَرَنَ اللَّهُ طَاعَتَهُمْ بِطَاعَتِكَ فَقَالَ: هُمْ خُلَفَائِي مِنْ بَعْدِي، أَوْلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٣).

١٠٠٩- وَ يَأْسِينَادِ ذَكَرَهُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيُّ أَقْدَمُكُمْ إِسْلَامًا إِلَى أَنْ قَالَ: فَهُوَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِ بَيْتِي وَ أَمِينِي عَلَى أُمَّتِي «الْحَدِيثُ» (٤).

١٠١٠- وَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي وَ أَهْلَ بَيْتِي، فَجَعَلَنِي الرَّسُولَ وَ جَعَلَ عَلِيًّا وَ صِيًّا ثُمَّ قَالَ: مَا كَانَ لَهُمْ الْخَيْرَةُ، يَعْنِي مَا جَعَلَ اللَّهُ لِلْعِبَادِ أَنْ يَخْتَارُوا لَأَنْفُسِهِمْ أَحَدًا (٥).

١٠١١- وَ فِي كِتَابِ وَسِيْلِهِ الْمُتَعَبِّدِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ أَحِي وَ خَلِيفَتِي وَ وَزِيرِي وَ خَيْرَ مَنْ أُخْلَفَهُ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٦).

١٠١٢- وَ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَنَانِي جَبْرَيْلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يَقُولُ: إِنَّ عَلِيًّا بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَ زِيرُكَ وَ خَلِيفَتُكَ فِي أَهْلِكَ وَ أُمَّتِكَ (٧).

١٠١٣- وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى عَلِيًّا

ص: ٢١٢

١- (١) الغدير: ١/٢٧٣.

٢- (٢) انظر تفسير نور الثقلين: ١/٥٠٠.

٣- (٣) كمال الدين: ٢٥٣ ح ٣.

٤- (٤) الصراط المستقيم: ٢/٣٠.

٥- (٥) الصراط المستقيم: ١/٧٢.

٦- (٦) أمالي الصدوق: ٤٢٧ ح ٥٦٤.

٧- (٧) أمالي الطوسي: ١٩٠ ح ٣٢١.



جَوَامِعِ الْعِلْمِ وَ جَعَلَنِي نَبِيًّا وَ جَعَلَهُ وَصِيًّا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ إِنِّي قَدْ جَعَلْتُ عَلِيًّا وَصِيًّا لَكَ وَ وَزِيرًا لَكَ، وَ جَعَلْتَهُ الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِكَ (١).

## الفصل التاسع و الثمانون

١٠١٤- وَ رَوَى مَوْلَانَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُزْتَضَى الْمَدْعُوُّ بِمُحْسِنِ الْكَاشِشِيِّ فِي كِتَابِ مِنْهَاجِ النَّجَاهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: يَا مَعْشَرَ أَصِيْحَابِي! إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ، فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي، وَ هُوَ الصَّدِيقُ الْمَأْكُوبُ، وَ الْفَارُوقُ الَّذِي يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ، وَ هُوَ بَابُ اللَّهِ الَّذِي يُؤْتِي مِنْهُ، وَ هُوَ السَّبِيلُ إِلَيْهِ وَ الدَّلِيلُ عَلَيْهِ، مَنْ عَرَفَهُ فَقَدْ عَرَفَنِي، وَ مَنْ أَنْكَرَهُ فَقَدْ أَنْكَرَنِي، وَ مَنْ تَبِعَهُ فَقَدْ تَبِعَنِي سُنَّةَ جَرْتٍ فِيَّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ (٢).

## الفصل التسعون

١٠١٥- وَ رَوَى الْقَاضِي نُورُ اللَّهِ فِي كِتَابِ مَصَائِبِ النَّوَاصِبِ عِنْدَ ذِكْرِ خَبْرِ الْغَدِيرِ قَالَ: أَمَّا أَصِيْحَابُنَا فَقَدْ رَوَوْهُ بِمَا يَتَجَاوَزُ حَدَّ التَّوَاتُرِ بِمَرَاتِبٍ وَ رَوَوْا خُطْبَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَ قَدْ تَصَمَّنَتِ النَّصَّ الصَّرِيحَ مُتَعَدِّدًا مُؤَكَّدًا (٣).

- قَالَ: وَ رَوَى عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: نَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلِيًّا إِمَامًا فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَخْذِلْ مَنْ خَذَلَهُ وَ أَنْصِرْ مَنْ نَصَرَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ شَهِيدٌ عَلَيْهِمْ قَالَ: وَ كَانَ فِي عَيْنِي (٤) شَابٌّ صَبِيحُ الْوَجْهِ طَيِّبُ الرَّايِحَةِ فَقَالَ: يَا عُمَرُ مَا تَرَى! وَ اللَّهُ لَقَدْ عَقَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَقْدًا عَلَيْكُمْ لَا يَحُلُّهُ إِلَّا مُنَافِقٌ، وَ أَخَذَ مِنْكُمْ عَهْدًا لَا يَنْقُضُهُ إِلَّا مَنْ ارْتَدَّ عَنْ دِينِهِ، فَاحْذَرُوا أَنْتَ يَا عُمَرُ أَنْ تَحُلَّهُ وَ تَنْقُضَهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ شَابًّا قَالَ لِي كَذَا، قَالَ: يَا عُمَرُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ وُلْدِ آدَمَ لَكِنَّهُ كَانَ جَبْرئِيلَ جَاءَ إِلَيْكُمْ لِيُحْذِرَكُمْ وَ يَأْخُذَ عَلَيْكُمْ الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَ مِنْكُمْ فِي عَلِيٍّ فَاحْذَرُوا أَنْ تُخْلِفُوهُ (٥) وَ تَنْقُضُوهُ «الْحَدِيثُ» (٦).

ص: ٢١٣

١- (١) أمالي الطوسي: ١٠٥ ح ١٦١.

٢- (٢) انظر معاني الأخبار: ٣٧٢، و بشاره المصطفى: ٣٠٦.

٣- (٣) انظر الغدير: ١/١٣٦-١٥٦ ح ١٧٩-٢٦٣.

٤- (٤) في الغدير: جنبي.

٥- (٥) في نسخه ثانيه: تحلوه.

٦- (٦) انظر البحار: ٣٧/١٣٩، و الغدير: ١/٥٧.

١٠١٦- وَرَوَى جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَرِيحِ الْحَضْرَمِيِّ الثَّقَةَ فِي كِتَابِهِ الَّذِي رَوَاهُ هَارُونَ بْنُ مُوسَى التَّلْعُكَبْرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادِ الدُّهْقَانِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَزْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى الْحَضْرَمِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَرِيحِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ شُعَيْبِ السَّيِّعِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدِ الْجُعْفِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَمَرْتَنِي بِحُبِّ عَلِيٍّ فَأَحْبَبْتُ مَنْ أَحَبَّهُ وَأَبْغَضْتُ مَنْ أَبْغَضَهُ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَمَرْتَنِي أَنْ أُؤَاخِيَ عَلِيًّا فَأَخَيْتُهُ، فَنِعْمَ الْمَاخُ وَحَيْدُتُهُ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ جَعَلْتَهُ وَزِيرِي فَنِعْمَ الْوَزِيرُ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ جَعَلْتَهُ الْهَادِيَ مَعِيَ فِي طِينَتِي فَنِعْمَ الْهَادِي وَالْمَتَّبِعُ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ جَعَلْتَهُ الْقَائِدَ وَالِدَاعِيَ إِلَى الْجَنَّةِ مِنْ صَدَقَةٍ وَاتَّبَعُ أَمْرَهُ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ جَعَلْتَهُ حُجَّةً عَلَيَّ مِنْ عَصَاهُ وَاتَّبَعُ أَمْرَهُ «الْحَدِيثُ» (١).

### الفصل الثاني والتسعون

١٠١٧- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْحَضْرَمِيُّ فِي كِتَابِهِ الَّذِي رَوَاهُ التَّلْعُكَبْرِيُّ بِالِاسْتِئْذَانِ السَّابِقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى الْحَضْرَمِيِّ عَنْ ذَرِيحِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَهُ كُلَّ شَيْءٍ، ثُمَّ بُعِثَ إِلَيْهِ جَبْرَائِيلُ أَنْ يَشْهَدَ لِعَلِيٍّ بِالْوَلَايَةِ فِي حَيَاتِهِ وَيُسَمِّيَهُ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَدَعَا نَبِيَّ اللَّهِ بِسَبْعَةِ رَهْطٍ فَقَالَ: إِنَّمَا أَدْعُوكُمْ لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ، أَقْبَلْتُمْ أَمْ كَرِهْتُمْ ثُمَّ قَالَ: قُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ فَسَلِّمْ عَلَيَّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: أَمْرُ اللَّهِ وَأَمْرُ رَسُولِهِ نُسَيْمِيهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ وَأَمْرُ رَسُولِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَمَرَ بِذَلِكَ عَمْرَ وَالْمِقْدَادَ وَابْنَ ذَرٍّ وَحَيْدِيفَةَ وَسِلْمَانَ وَعَمَّارَ وَابْنَ مَسْعُودٍ وَبُرَيْدَةَ وَآخَرِينَ قَالُوا كَمَا قَالَ، فَأَجَابَهُمْ كَمَا أَجَابَهُ (٢).

### الفصل الثالث والتسعون

١٠١٨- وَرَوَى سَلَامُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ فِي كِتَابِ الَّذِي رَوَاهُ التَّلْعُكَبْرِيُّ عَنْ ابْنِ عُقْمَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا يَوْمَ الْغَدِيرِ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ وَ أَحَبَّ مَنْ أَحَبَّهُ، وَأَبْغَضْ مَنْ أَبْغَضَهُ، وَأَنْصُرْ

## الفصل الرابع والتسعون

١٠١٩- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ أُسَيْبٍ فِي نَوَادِرِهِ الَّذِي رَوَاهُ هَارُونُ بْنُ مُوسَى التَّلْعُكْبَرِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيِّ الْمُحَمَّدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْبِسَاطِ وَرُكُوبِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَى الْكَهْفِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَرُدُّوا عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا عَلَيَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالُوا لَهُ: وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا عَلِيُّ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ وَ عَلَيَّ مَنْ أَرْسَلَكَ، يَا بَائِتْنَا وَ أُمَّهَاتِنَا أَنْتَ يَا وَصِيَّ مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَ قَائِدِ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ وَ نَذِيرِ الْعَالَمِينَ وَ بَشِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَقْرَبُهُ مِنَّا السَّلَامُ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ، يَا إِمَامَ الْمُتَّقِينَ قَدْ شَهِدْنَا لِابْنِ عَمِّكَ بِالتُّبُوهِ وَ لَكَ بِالْوَلَايَةِ وَ الْإِمَامَةِ (٢).

ص: ٢١٥

١-١) انظر الغدير: ١/٥٧.

٢-٢) انظر البحار: ٥٧/١٢٥.

## الباب الحادى عشر فى ذكر جملة مما ورد فى النص على على عليه السلام من طرق العامه و كتبهم المعتمده عندهم ليكون حجه عليهم

### اشاره

أقول: قد تقدم جملة من ذلك يرويها علماؤنا بأسانيدهم عن رواه العامه و كتبهم كما يعرفه من عرف رجال الفريقين و رواتهم. فمن ذلك: جملة مما رواه الصدوق فى كتاب عيون الأخبار، و فى كتاب معانى الأخبار؛ و فى كتاب إكمال الدين؛ و فى كتاب الروضه، و فى كتاب الأمالى، و فى كتاب الخصال، و فى كتاب التوحيد، و فى كتاب العلل و غير ذلك. و ما رواه المفيد فى المجالس، و ما رواه الشيخ الطوسى فى المجالس و الأخبار و ما رواه ولده أبو على فى الأمالى، و ما رواه الطبرسى فى مجمع البيان نقلا من كتاب تفسير الثعلبى، و من كتاب أحكام القرآن لأبى بكر الرازى، و من كتاب شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني، كما مر مصرحا به. و ما رواه على بن محمد العدوى من علمائنا فى كتاب البرهان، و ذكر أنه متفق عليه بين الشيعة و مخالفينهم، و روى أكثره بطرق العامه بل كله، و هى أحاديث كثيره جدا تقدمت. و ما نقلناه من الكشكول المنسوب إلى العلامة، ثم ذكر بعد تلك الأحاديث أن الحافظ أبا نعيم رواها. و ما تقدم نقله عن ابن طاوس فى كتاب سعد السعود نقلا عن ابن الحجاج بتسعين طريقا كلها أو جلها من روايه المخالفين، و غير ذلك مما مر فى الباب السابق، و رواه علماؤنا عن رجال العامه و رواتهم، و ربما يقارب خمسمائه حديث أو يزيد على ذلك.

١- وَقَالَ الطَّبْرِسِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ مَجْمَعِ الْبَيَانِ: رَوَى الثُّغَلْبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ الْعَجْرَاءِ بْنِ عِازِبٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: وَ أَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ (١) جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَ هُمْ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَنْذَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ يَا بِنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِنِّي أَنَا النَّذِيرُ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ الْبَشِيرُ، فَاسْلِمُوا وَ أَطِيعُونِي تَهْتَدُوا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يُؤَاخِنِي وَ يُؤَاخِرُنِي وَ يَكُونُ وَلِيِّي وَ وَصِيِّ بَعْدِي وَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَ يَقْضِي دِينِي؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَأَعَادَهَا ثَلَاثًا، كُلَّ ذَلِكَ يَسِيكُ الْقَوْمُ وَ يَقُولُ عَلِيٌّ: أَنَا، فَقَالَ فِي الْمَرَّةِ الثَّلَاثَةِ: أَنْتَ، فَقَامَ الْقَوْمُ وَ هُمْ يَقُولُونَ لِأَبِي طَالِبٍ أَطِعْ إِبْنَكَ فَقَدْ أَمَرَ عَلَيْكَ (٢).

٢- قَالَ وَ رَوَى عَنْ أَبِي رَافِعٍ هَذِهِ الْقِصَّةَ وَ أَنَّهُ جَمَعَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَنْذِرَ عَشِيرَتِي وَ أَهْلِي، وَ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَنْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا جَعَلَ لَهُ مِنْ أَهْلِهِ أَحَا، وَ وَزِيرًا، وَ وَارِثًا، وَ وَصِيًّا، وَ خَلِيفَةً فِي أَهْلِهِ، فَأَيُّكُمْ يَقُومُ فَيَبْأِيغُنِي عَلَى أَنَّهُ أَخِي، وَ وَارِثِي وَ وَزِيرِي وَ وَصِيِّي، وَ يَكُونُ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ فَقَالَ: لِيُقُومَنَّ قَائِمُكُمْ أَوْ لَتَكُونَنَّ فِي غَيْرِكُمْ، فَقَامَ عَلِيٌّ فَبَايَعَهُ فَأَجَابَهُ (الْحَدِيثُ) (٣).

٣- قَالَ: وَ فِي كِتَابِ شَوَاهِدِ التَّنْزِيلِ بِالْإِسْنَادِ عَنْ سَدِيدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَقَدْ عَرَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَصْحَابَهُ مَرَّتَيْنِ، أَمَّا مَرَّةً فَحَيْثُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، وَ أَمَّا الثَّانِيَةَ فَحَيْثُ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَ جَبْرِيلُ وَ صَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ (٤)، أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ هَذَا صَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ (٥).

٤- قَالَ: وَ فِي كِتَابِ شَوَاهِدِ التَّنْزِيلِ لِلْحَاكِمِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحَسَنِ كَانِي بِالْإِسْنَادِ إِلَى يَزِيدَ بْنِ شَرَّاحِيلَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَنَا مُسْنَدُهُ

١- (١) سورة الشعراء: ٢١٤.

٢- (٢) مجمع البيان: ٧/٣٥٦.

٣- (٣) مجمع البيان: ٧/٣٥٧.

٤- (٤) سورة التحريم: ٤.

٥- (٥) مجمع البيان: ١٠/٥٩.

إِلَى صِدْرِي، فَقَالَ لِي يَا عَلِيُّ أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْعِبَرِيِّهِ (١) هُمْ شِيعَتُكَ، وَ مَوْعِدِي وَ مَوْعِدُكُمْ الْحَوْضُ إِذَا اجْتَمَعَتِ الْأُمَّمُ لِلْحِسَابِ يُدْعَوْنَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ (٢). أقول: شيعه علي عليه السلام قائلون بإمامته بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بغير فصل، وَ لا يقدمون عليه في الإمامه أحدا، فهذا الحديث وَ أمثاله مما تواتر من طريق العامه وَ الخاصه دال على صحه هذا الاعتقاد، فكان نصا واضحا للدلاله على إمامته وَ نفى إمامه من تقدمه، بعد ضم هذه المقدمه.

٥-قَالَ: وَ فِيهِ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الضَّحَّاكِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ (٣). أقول: الأدله العقليه وَ النقليه كثيره لا- تحصى-تقدم بعضها-داله على أن الأفضل هو الإمام فهذا نص أيضا وَ أمثاله متواتره بنقل الفريقين. وَ كذا ما تواتر من رجوع من تقدم عليه إليه في العلم وَ الأحكام وَ عدم رجوعه إلى أحد، فهو نص عند المنصف على أفضلتيه.

## الفصل الثاني

٦-وَ قَالَ الطَّبْرِسِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى: وَرَدَ الْخَبْرُ بِنَقْلِ الْعَامَّةِ وَ الْخَاصَّةِ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ: إِنَّمَا وَثَّقْتُكُمْ بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٤) نَزَلَتْ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ تَصَدُّقِهِ بِخَاتَمِهِ وَ هُوَ رَاكِعٌ، ثُمَّ أَطَالَ الطَّبْرِسِيُّ الْكَلَامَ فِي الْإِسْتِدْلَالِ بِالْآيَةِ عَلَى الْإِمَامَةِ وَ الْخِلَافَةِ وَ هُوَ مَيِّذُ كُورٍ فِي مَحَلِّهِ مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ وَ غَيْرِهِ (٥).

٧-قَالَ: وَ أَمَّا النَّصُّ مِنَ الْأَخْيَارِ مِثْلُ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، قَالَ وَ هَذَانِ الْخَبْرَانِ رَوَاهُمَا الشَّيْخِيُّ وَ النَّاصِبِيُّ وَ تَلَقَّاهُمَا الْأُمَّمَةُ بِالْقَبُولِ (٦).

٨-وَ قَالَ: فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ

ص: ٢١٨

١-١) سورة البينه: ٨٠.

٢-٢) مجمع البيان: ١٠/٤١٥.

٣-٣) مجمع البيان: ١٠/٤١٥.

٤-٤) سورة المائده: ٥٥.

٥-٥) إعلام الوري: ١/٣٢٥.

٦-٦) إعلام الوري: ١/٣٢٧.

وَالْأَهْ وَعَادٍ مِنْ عَادَاهُ، وَانْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَاخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ (١).

### الفصل الثالث

٩- وَرَوَى الْحَافِظُ رَجَبُ الْبُرْسِيُّ مِنْ أَضِيحَابِنَا فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْيَقِينِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ اللَّبَابِ مَرْفُوعًا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: سَيَتَكُونُ بَعْدِي فِتْنَةٌ مُظْلِمَةٌ لَا يَنْجُو مِنْهَا إِلَّا مَنْ تَمَسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى، قِيلَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٢).

١٠- وَنَقَلَ مِنْ كِتَابِ مَنَاقِبِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ الشَّافِعِيِّ مَرْفُوعًا إِلَى أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ نَاصَبَ عَلِيًّا الْخِلَافَةَ بَعْدِي فَهُوَ كَافِرٌ (٣).

١١- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: جُحُودٌ نَعَمَهُ اللَّهُ كُفْرٌ، وَجُحُودٌ نُبُوتِي كُفْرٌ، وَجُحُودٌ وَلَا يَهْ عَلِيٌّ كُفْرٌ (٤).

١٢- وَعَنْ ابْنِ الْخَزْرَجِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ لَا يَتَفَدَّمُكَ بَعْدِي إِلَّا كَافِرٌ، وَلَا يَتَخَلَّفُ عَنْكَ إِلَّا كَافِرٌ، أَنْتَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، أَنْتَ نُورُ اللَّهِ فِي بِلَادِهِ، وَسَيْفُ اللَّهِ عَلَى أَعْدَائِهِ وَوَارِثُ عُلُومِ أَنْبِيَائِهِ، أَنْتَ كَلِمَةُ اللَّهِ الْعُلْيَا، وَآيَةُ الْكُبْرَى، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ الْإِيمَانَ إِلَّا بِوَلَايَتِكَ (٥).

١٣- وَمِنْ كِتَابِ الْمَنَاقِبِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: أَلَا إِنَّ عَلِيًّا سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَخَلِيفَتِي عَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ (٦).

١٤- قَالَ الْبُرْسِيُّ: وَرَوَى صَاحِبُ الْكَشَافِ مِنَ الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ عَنِ الرَّبِّ الْعَلِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَأُدْخِلَنَّ الْجَنَّةَ مَنْ أَطَاعَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ إِنْ عَصَانِي وَ لَأُدْخِلَنَّ النَّارَ مَنْ عَصَاهُ وَ إِنْ أَطَاعَنِي (٧). أقول: هذا دال على وجوب الطاعة، وهو من لوازم الإمامة و خواصها.

### الفصل الرابع

١٥- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْإِرْبِلِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ كَشْفِ الْعُغْمَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الدَّارِ وَقَدْ جَمَعَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ خَاصَّةً: مَنْ يُؤَازِرُنِي عَلَى

ص: ٢١٩

١- (١) إعلام الوری.

٢- (٢) مشارق أنوار اليقين: ٨١.

٣- (٣) مشارق أنوار اليقين: ٨١.

٤- (٤) المصدر السابق.

٥- (٥) المصدر السابق.

٦-٦) مشارق أنوار اليقين: ٩٣.

٧-٧) مشارق أنوار اليقين: ص ١٠١.



هَذَا الْأَمْرَ يَكُنْ وَصِيًّا، وَوَزِيرِي، وَوَارِثِي، وَخَلِيفَتِي فِيكُمْ مِنْ بَعْدِي فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ (١). قَالَ عَلَى بن عيسى و أورد ابن جرير الطبري، و ابن الأثير الجزري، في تاريخيهما بألفاظ تقارب هذه.

١٦- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ فِي غَدِيرِ حُحْمٍ وَ هُوَ حَدِيثٌ مُجْمَعٌ عَلَى صِحَّتِهِ، أَوْزَدَهُ نَقْلُهُ الْحَدِيثِ وَ أَصْحَابُ الصَّحَاحِ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ فَقَالُوا: بَلَى، فَقَالَ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ (الْحَدِيثُ) (٢).

١٧- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ خَرْجِ إِلَى تَبُوكَ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي. قَالَ وَ هَذَا أَيْضًا مِنَ الصَّحَاحِ نَقْلُهُ الْجَمَاعَةُ، وَ نَقَلَتْهُ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ مِنْ عَدِهِ طُرُقًا (٣). قَالَ: وَ نَقَلْتُ مِنْ مَوَالِدِ الْأَثَمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ تَأْلِيفَ الشَّيْخِ ابْنِ الْخَشَّابِ بِحِطِّ ابْنِ وَضَّاحٍ فِي عَمْرِهِ يَعْنِي عَمْرَ عَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ نَسَبَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: لِقَبِهِ سَيِّدِ الْوَصِيِّينَ، وَ قَائِدِ الْغُرِّ الْمُحْجَلِينَ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ الصَّدِيقِ الْأَكْبَرِ، وَ الْفَارُوقِ الْأَعْظَمِ، وَ قَسِيمِ الْجَنَّةِ وَ النَّارِ، وَ الْوَصِيِّ، وَ حَيْدَرِهِ، وَ أَبُو تَرَابٍ. قَالَ عَلَى بن عيسى فَانظُرْ وَ اعْتَبِرْ إِلَى هَذَا الْكِتَابِ وَ مَصْنَفِهِ وَ كَاتِبِهِ، وَ هُمَا مِنْ أَعْيَانِ أَصْحَابِ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ.

١٨- وَ نَقَلَ عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى مِنْ كِتَابِ الْيَوَاقِيتِ لِأَبِي عُمَرَ الرَّاهِدِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَظَرَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي وُجُوهِ النَّاسِ، فَقَالَ: إِنِّي لَأَخُو رَسُولِ اللَّهِ وَ وَزِيرُهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لَقَدْ قَالَ لِي: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤).

١٩- قَالَ: وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ قَالَ لَهُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَإِنَّ مَوْلَاهُ عَلِيُّ (٥).

٢٠- وَقَالَ: مِنْ كِتَابِ الْمُشْتَرَشِدِ عَنِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ( رَض ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: خَيْرٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدِي أَوْلُهَا إِسْلَامًا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٦).

ص: ٢٢٠

١- ١) كشف الغمه: ١/٦٣.

٢- ٢) كشف الغمه: ١/٦٣.

٣- ٣) كشف الغمه: ١/٦٣.

٤- ٤) كشف الغمه: ١/٦٣.

٥- ٥) كشف الغمه: ١/٧٩.

٦- ٦) كشف الغمه: ١/٨٦.

٢١- وَ مِنْ كِتَابِ الْفِرْدَوْسِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِذْ أَقْبَلَ عَلَيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا وَ هَذَا حُجَّهُ اللَّهُ عَلَيَّ خَلْقِهِ. قَالَ: وَ أَوْزَدَهُ صَدِيقُنَا الْغُرُّ الْمُحَدَّثُ الْحَبِيبِيُّ قَالَ: وَ نَقَلْتُ مِنْ كِتَابِ كِفَايَةِ الطَّالِبِ فِي مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، تَأْلِيفِ الشَّيْخِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْكَنْجِيِّ الشَّافِعِيِّ، وَ قَرَأْتُهُ عَلَيْهِ بِإِزْبِلٍ فِي مَجْلِسَيْنِ سَنَةَ ٦٤٨ (١).

٢٢- ثُمَّ ذَكَرَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى مُسْنَدَهُ بِطَوْلِهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَهْدَ إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ عَهْدًا فَقُلْتُ يَا رَبِّ بَيْنَهُ لِي فَقَالَ: اسْمِعْ، قُلْتُ سَمِعْتُ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا رَأْيَهُ الْهُدَى وَ إِمَامُ الْأَوْلِيَاءِ، وَ نُورٌ مِنْ أَطَاعِنِي، وَ هُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ (الْحَدِيثُ). وَ قَالَ بَعْدَ ذِكْرِهِ بِتَمَامِهِ: أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ فِي الْحِلْيَةِ (٢).

٢٣- قَالَ: وَ رَوَى الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ يَزْفَعُهُ بِسَنَدِهِ فِي حِلْيَتِهِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ وَ عَلِيُّ سَيِّدُ الْعَرَبِ (٣). وَ نَقَلَ مِنْ مَنَاقِبِ الْخَوَارِزْمِيِّ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً تَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

٢٤- قَالَ: وَ رَوَى التِّرْمِذِيُّ فِي صَحِيحِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا (٤).

٢٥- قَالَ: وَ ذَكَرَ الْبَغَوِيُّ فِي الصَّحَاحِ: أَنَا دَارُ الْحِكْمَةِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا (٥).

٢٦- قَالَ: وَ رَوَى الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ يَوْمًا مَرْحَبًا بِسَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ.

٢٧- قَالَ: مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ مَسْعُودٍ الْبَغَوِيُّ، عَنْ أَنَسٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَفْضَاكُمْ عَلِيُّ (٤). أَقُولُ: قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ الْأَفْضَلَ هُوَ الْإِمَامُ، لِقَبْحِ تَقْدِيمِ الْمَفْضُولِ عَقْلًا وَ نَقْلًا.

٢٨- قَالَ وَ فِي كِتَابِ كِفَايَةِ الطَّالِبِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ مِنْ بَطْنَانِ الْعَرْشِ، أَيْنَ خَلِيفَةُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ؟ فَيَقُومُ دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَأْتِي النَّدَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَسْنَا إِيَّاكَ أَرَدْنَا وَ إِنْ كُنْتَ لِلَّهِ خَلِيفَةً، ثُمَّ يَنَادِي أَيْنَ خَلِيفَةُ اللَّهِ

ص: ٢٢١

١- ١) كشف الغمّة: ١/١٠٥.

٢- ٢) كشف الغمّة: ١/١٠٦.

٣- ٣) كشف الغمّة: ١/١٠٨.

٤- ٤) كشف الغمّة: ٧/١١١.

٥- ٥) كشف الغمّة: ١/١١١.

٦- ٦) كشف الغمّة: ١/١١٩.

فِي أَرْضِهِ؟ فَيَقُومُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَأْتِي النَّدَاءُ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: يَا مَعْشَرَ الْخَلَائِقِ هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَلِيفَتُهُ اللَّهُ فِي أَرْضِهِ وَحُجَّتُهُ عَلَى عِبَادِهِ، فَمِنْ تَعَلَّقَ بِحَبْلِهِ فِي [دَارِ] الدُّنْيَا فَلْيَتَعَلَّقْ بِحَبْلِهِ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَ لِيَتَّبِعَهُ إِلَى الدَّرَجَاتِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَانِ (الْحَدِيثُ) (١).

٢٩- قَالَ: وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ مَرْذَوَيْهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ يَزُولُ مَعَهُ حَيْثُ مَا زَالَ (٢).

٣٠- قَالَ: وَ مِنْهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ عَلِيًّا مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَهُ لَنْ يَزُولَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْخَوْضَ (٣).

٣١- قَالَ وَ مِنْهُ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ سَعْدًا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَكَ (٤).

٣٢- وَ مِنْهُ عَنْ عَائِشَةَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ وَ عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْخَوْضَ (٥).

٣٣- وَ مِنْهُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ، مَنْ اتَّبَعَهُ اتَّبَعَ الْحَقَّ، وَ مَنْ تَرَكَهُ تَرَكَ الْحَقَّ.

٣٤- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي الْيُسْرِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَهُ (٦).

٣٥- وَ مِنْهُ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: الْحَقُّ مَعِيكَ، وَ عَلِيٌّ لِسَانِكَ، وَ فِي قَلْبِكَ، وَ بَيْنَ عَيْنَيْكَ (٧).

٣٦- وَ مِنْهُ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: أَنْتَ مَعَ الْحَقِّ، وَ الْحَقُّ بَعْدِي مَعَكَ (٨).

٣٧- وَ مِنْهُ عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ عَلِيًّا، اللَّهُمَّ أَدْرِ الْحَقَّ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ (٩).

ص: ٢٢٢

١- ١) كشف الغمه: ١/١٣٩.

٢- ٢) كشف الغمه: ١/١٤١.

٣- ٣) كشف الغمه: ١/١٤١.

٤- ٤) كشف الغمه: ١/١٤١.

٥- ٥) كشف الغمه: ١/١٤٤.

٦- ٦) كشف الغمه: ١/١٤١.

٧- ٧) كشف الغمه: ١/١٤٤.

١-٨) كشف الغمه: ١/١٤٤.

١-٩) كشف الغمه: ١/١٤٥.

٣٨- وَ مِنْهُ أَنْ عَائِشَةَ لَمَّا عَقَرَ جَمَلَهَا وَ دَخَلَتْ دَاراً بِالْبَصِيرَةِ، قَالَ لَهَا أَخُوهَا مُحَمَّدٌ: أَنْشُدْكِ بِاللَّهِ أَمْ تَذْكُرِينَ يَوْمَ حَدَّثْتِنِي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ الْحَقَّ لَنْ يَزَالَ مَعَ عَلِيٍّ، وَ عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ لَنْ يَفْتَرِقَا؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ (١).

٣٩- وَ مِنْهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: عَلِيٌّ أَمِيرُ الْبَرِّ، وَ قَاتِلُ الْفَجْرِ، مَنْصُورٌ مَنْ نَصِرَهُ، مَخْذُولٌ مَنْ خَذَلَهُ، أَلَا وَ إِنَّ الْحَقَّ مَعَهُ يَتَّبِعُهُ، أَلَا فَمِيلُوا مَعَهُ (٢). أقول: لا- ريب أن عليا ادعى الخلافة حين مات النبي صلى الله عليه وآله وسلم، و ادعاها له بنو هاشم و سائر شيعة و تأخر عن بيعه أبي بكر، و تأخرت شيعة، ثم بايعوا كرها، و قد تواتر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما عرفت و تعرف أن عليا مع الحق، و الحق معه، فظهر الحق و الباطل عند المنصف المتبع.

٤٠- قَالَ: وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِغَاظِمَةَ: أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْي زَوْجُتُكَ أَقْدَمُهُمْ سَلْمًا، وَ أَكْثَرُهُمْ عِلْمًا، وَ أَعْظَمُهُمْ حِلْمًا؟ (٣).

٤١- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ كِفَايَةِ الطَّالِبِ، عَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ عَنْ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ [فِي حَدِيثٍ] أَنَّهُ قَالَ لِغَاظِمَةَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ إِطَّلَعَ إِلَى الْأَرْضِ إِطْلَاعَهُ فَاخْتَارَ مِنْهَا أَبَاكَ، ثُمَّ إِطَّلَعَ ثَانِيَةً فَاخْتَارَ مِنْهَا بَعْلَكَ فَأَوْحَى إِلَيَّ فَأَنْكَحْتُهُ وَ اتَّخَذْتُهُ وَصِيًّا؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ بِكَرَامَةِ اللَّهِ زَوْجُتُكَ أَغْلَمَهُمْ عِلْمًا، وَ أَكْثَرُهُمْ حِلْمًا، وَ أَقْدَمُهُمْ سَلْمًا، إِلَى أَنْ قَالَ: نَبِيْنَا خَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ وَ هُوَ أَبُوكَ، وَ وَصِيْنَا خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ وَ هُوَ بَعْلُكَ (٤).

٤٢- قَالَ: وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَسْتَخْلِفُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: إِنْ تَوَلَّوْا عَلَيًّا تَجِدُوهُ هَادِيًّا مَهْدِيًّا يَسُدُّ لَكُمْ بِكُمْ الصِّرَاطَ (٥) الْمُسْتَقِيمَ (٦). قال: و من كتاب كفاية الطالب عن حذيفة و ذكر الحديث ثم قال: هذا حديث حسن عال (٧).

ص: ٢٢٣

١-١) كشف الغمّة: ١/١٤٥.

٢-٢) كشف الغمّة: ١/١٤٦.

٣-٣) كشف الغمّة: ١/١٤٨.

٤-٤) كشف الغمّة: ١/١٥٢.

٥-٥) في المصدر الطريق.

٦-٦) كشف الغمّة: ١/١٥٤.

٧-٧) كشف الغمّة: ١/١٦٠.

٤٣- قَالَ: وَ نَقَلْتُ مِنْ مَنَاقِبِ الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى بْنِ مَرْذَوَيْهِ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيُّ خَيْرُ الْبَشَرِ، مَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ (١).

٤٤- قَالَ: وَ مِنْهُ عَنْ سَيِّلَمَانَ الْفَارِسِيِّ (رض) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَيْرٌ مِنْ أُخْلَفِ بَعْدِي (٢).

٤٥- وَ مِنْهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ سَيِّلَمَانَ الْفَارِسِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أُشْهِدُكَ الْيَوْمَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَيْرُهُمْ وَ أَفْضَلُهُمْ (٣).

٤٦- وَ عَنْهُ عَنْ سَيِّلَمَانَ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ فَمَنْ وَصِيُّكَ؟ فَسَكَتَ عَنِّي فَلَمَّا كَانَ بَعِيدٌ رَأَيْتُ فَقَالَ: يَا سَيِّلَمَانُ فَاسْدِرْ عُنْتِ إِلَيْهِ، وَ قُلْتُ لَبَّيْكَ، قَالَ: تَعْلَمُ مَنْ وَصِيٌّ مُوسَى؟ قُلْتُ: نَعَمْ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ، قَالَ: لِمَ؟ قُلْتُ: لِأَنَّهُ كَانَ أَعْلَمَهُمْ يَوْمَئِذٍ قَالَ: فَإِنَّ وَصِيَّيَّ وَ مَوْضِعَ سِرِّي وَ خَيْرٌ مِنْ أَثْرُكَ بَعْدِي يُنْجِزُ عِدَاتِي وَ يَقْضِي دِينِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٤٧- وَ مِنْهُ عَنْ أَنَسٍ عَنْ سَيِّلَمَانَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَيْرٍ مِنْ أُخْلَفِ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٥).

٤٨- قَالَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى: وَ رَوَاهُ صَدِيقُنَا الْغُرُّ الْمَحْدُثُ الْحَنْبَلِيُّ مَرْفُوعاً إِلَى أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيُّ أَخِي وَ صَاحِبِي وَ ابْنُ عَمِّي وَ خَيْرٌ مِنْ تَرَكَتُ بَعْدِي يَقْضِي دِينِي، وَ يُنْجِزُ مَوْعِدِي (٦).

٤٩- وَ عَنْهُ عَنْ سَيِّلَمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ وَصِيَّيَّ وَ خَلِيفَتِي وَ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَيْرٌ مِنْ أُخْلَفُهُ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، يُؤَدِّي عَنِّي وَ يُنْجِزُ مَوْعِدِي (٧).

٥٠- قَالَ: وَ مِنْهُ عَنْ سَيِّلَمَانَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ وَصِيَّيَّ فِي أَهْلِي وَ خَيْرٌ مِنْ أُخْلَفُهُ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٨).

٥١- قَالَ: وَ مِنْهُ عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْتَ خَيْرٌ أُمَّتِي فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ (٩).

ص: ٢٢٤

١- ١) كشف الغمه: ١/١٥٥.

٢- ٢) كشف الغمه: ١/١٥٥.

٣- ٣) كشف الغمه: ١/١٥٥.

٤- ٤) كشف الغمه: ١/١٥٦.

٥- ٥) كشف الغمه: ١/١٥٦.

١٥٦/١-٦) كشف الغمه: ١٥٦/١-٦.

١٥٦/١-٧) كشف الغمه: ١٥٦/١-٧.

١٥٦/١-٨) كشف الغمه: ١٥٦/١-٨.

١٥٦/١-٩) كشف الغمه: ١٥٦/١-٩.

٥٢-قَالَ: وَ مِنْهُ عَنْ حُبَشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: خَيْرٌ مَنْ يَمْشِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ بَعْدِي عَلِيٌّ  
بْنُ أَبِي طَالِبٍ (١).

٥٣-قَالَ: وَ مِنْهُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلِيٌّ خَيْرٌ مَنْ تَرَكَتْ بَعْدِي (٢).

٥٤-قَالَ: وَ مِنْهُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي وَ خَيْرٌ مَنْ أَتْرَكَتْ بَعْدِي يَفْضِي  
دِينِي، وَ يُنْجِزُ مَوْعِدِي: عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٣).

٥٥-وَ عَنْهُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: هَذَا خَيْرٌ مَنْ تَرَوْنَ، وَ ضَرَبَ عَلَى كَتِفِ عَلِيٍّ بِنِ أَبِي  
طَالِبٍ (٤).

٥٦-قَالَ وَ مِنْهُ عَنْ مَشْرُوقٍ عَنِ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْخَوَارِجِ، قَالَ: هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَ الْخَلِيفَةِ  
يَقْتُلُهُمْ خَيْرُ الْخَلْقِ وَ الْخَلِيفَةِ، وَ أَعْظَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ سَبِيلَهُ (٥).

٥٧-وَ عَنْهُ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ قَالَ: إِنَّهُمْ شَرَّارُ أُمَّتِي يَقْتُلُهُمْ خَيْرُ أُمَّتِي قَالَ: وَ رَوَاهُ  
صَدِيقُنَا الْغُرِّ الْمُحَدِّثُ الْحَبْلِيُّ (٦).

٥٨-قَالَ: وَ نَقَلْتُ مِنْ كِتَابِ الْمَارْبُوعِينَ لِأَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ اللَّفْتَوَانِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا وَ عَلِيٌّ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ (٧).

٥٩-قَالَ: وَ قَالَ الثَّغَلْبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ بِسَيِّدِهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَلِيٌّ قَائِدُ الْبَرِّ، وَ  
قَاتِلُ الْكُفْرِ (٨).

٦٠-وَ عَنْهُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ تَصَدَّقَ بِخَاتِمِهِ وَ هُوَ رَاكِعٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِ  
صَدْرِي، وَ يَسِّرْ لِي أَمْرِي، وَ اجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي عَلِيًّا، أَشَدُّ بِهِ أَرْزِي، فَمَا اسْتَتَمَ كَلَامَهُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ  
وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٩).

ص: ٢٢٥

١-١) كشف الغممة: ١/١٥٦.

٢-٢) كشف الغممة: ١/١٥٦.

٣-٣) كشف الغممة: ١/١٥٦.

٤-٤) كشف الغممة: ١/١٥٧.

٥-٥) كشف الغممة: ١/١٥٨.

٦-٦) كشف الغممة: ١/١٥٩.



٧-٧) كشف الغمه: ١/١٦١.

٨-٨) كشف الغمه: ١/١٦٦.

٩-٩) كشف الغمه: ١/١٦٦.

٦١-قَالَ: وَرَوَى الْحَافِظُ الْعَالِمُ مُحْيِي الدِّينِ مَحْمُودُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ النَّجَّارِ فِي كِتَابِهِ فِي تَرْجَمَةِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّلَا عَنْ رِجَالٍ ذَكَرَهُمْ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهَا: يَا فَاطِمَةُ أَبَشِّرِي بِطَيْبِ النَّسِيلِ، فَإِنَّ اللَّهَ فَضَّلَ بَعْلَكَ عَلَى سَائِرِ خَلْقِهِ (١). قَالَ: وَ أَمَا قَوْلُهُ: وَ أَنْتَ مَنِي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ مِنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ فَعَلَى مَوْلَاهُ، فَهُوَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَشهُورَةِ الَّتِي لَمْ يَتَفَرَّدَ أَحَدٌ بِإِيرَادِهَا دُونَ أَحَدٍ بَلْ أَوْرَدَهَا أَصْحَابُ الصَّحَاحِ جَمِيعُهُمْ.

٦٢-قَالَ: وَ أَوْرَدَ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ (٢).

٦٣-وَ مِنْهُ عَنْ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلَيْ وَلِيَّهُ (٣).

٦٤-قَالَ: وَ مِنْ صَاحِبِ التِّرْمِذِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلِيٌّ مَنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ بَعْدِي (٤).

٦٥-قَالَ: وَ مِنْ صَاحِبِهِ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، رَحِمَ اللَّهُ عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ أَدِرِ الْحَقَّ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ (٥).

٦٦-قَالَ: وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيٍّ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّكَ لَسْتَ نَبِيٌّ؟ لَا يَنْبَغِي أَنْ أَذْهَبَ إِلَّا وَ أَنْتَ خَلِيفَتِي (٦).

٦٧-قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ: أَنْتَ وَلِيِّ وَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي (٧).

٦٨-قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَإِنَّ مَوْلَاهُ عَلِيٌّ (٨).

٦٩-قَالَ: وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ عَنْ رِيَّاحِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ جَاءَ رِجَالٌ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالرَّحْبَةِ فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَانَا، قَالَ: كَيْفَ أَكُونُ مَوْلَاكُمْ وَ أَنْتُمْ

ص: ٢٢٦

١-١) كشف الغمّة: ١/٢٨٩.

٢-٢) كشف الغمّة: ١/٢٩٢.

٣-٣) كشف الغمّة: ١/٢٩٢.

٤-٤) كشف الغمّة: ١/٢٩٣.

٥-٥) كشف الغمّة: ١/٢٧٥.

٦-٦) كشف الغمّة: ١/٢٩٤.

٧-٧) كشف الغمّة: ١/٢٤٩.

٨-٨) كشف الغمّة: ١/٢٤٩.

قَوْمٍ عَرَبٌ؟ قَالُوا: سَيَجْعَلُنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ قَالَ رِيَّاحٌ فَلَمَّا مَضُوا تَبِعْتُهُمْ فَسَأَلْتُ مَنْ هُوَ لَاءٍ؟ قَالُوا: نَفَرْنَا مِنَ الْأَنْصَارِ فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ (١).

٧٠-قَالَ: وَنَقَلْتُ مِمَّا خَرَّجَهُ الْغُرُّ الْمَحِدَّةُ الْحَنْبَلِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَ مُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ (٢) أَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ قَالَ: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (٣) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُونُوا مَعَ عَلِيٍّ وَ أَصْحَابِهِ (٤).

٧١-ثُمَّ قَالَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ (٥)، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ، وَ قَالَ: أَنَا الْمُنذِرُ، وَ أَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى مَنْكِبِ عَلِيٍّ وَ قَالَ: أَنْتَ الْهَادِي يَا عَلِيُّ بِكَ يَهْتَدِي الْمُهْتَدُونَ مِنْ بَعْدِي ثُمَّ قَالَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ (٦) قَالُوا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٧). قَالَ: وَ أورد الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه قال: و كل ما أورده فقد رواه من طرق متعددة، ثم أورد الحديث السابق في قوله تعالى: وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ،

- وَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَنْتَ الْهَادِي يَا عَلِيُّ بِكَ يَهْتَدِي الْمُهْتَدُونَ مِنْ بَعْدِي (٨).

٧٢-وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا وَئِيكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٩) أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَ قَدْ تَصَدَّقَ بِخَاتِمِهِ فِي الصَّلَاةِ وَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَأَاهُ كَبَّرَ وَ قَالَ: وَ مَنْ يَتَوَلَّ اللَّهُ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ (١٠).

٧٣-وَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ أَنَا مُسِينِدُهُ إِلَى صَدْرِي قَالَ: يَا عَلِيُّ أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ

ص: ٢٢٧

١-١) كشف الغمّة: ١/٣٠٣.

٢-٢) سورة المائدة: ٦٧.

٣-٣) سورة التوبة: ١١٩.

٤-٤) كشف الغمّة: ١/٣١٨.

٥-٥) سورة الرعد: ٦.

٦-٦) سورة البينة: ٨.

٧-٧) كشف الغمّة: ١/٣٢٠.

٨-٨) كشف الغمّة: ١/٣١٩.

٩-٩) سورة المائدة: ٥٥.



هُم خَيْرُ الْبَرِيَّةِ (١) أَنْتَ وَ شِيعَتُكَ مَوْعِدِي وَ مَوْعِدُكُمْ الْحَوْضُ تُدْعَوْنَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ (٢).

٧٤- وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: لَمَّا جَاءَ جَبْرِئِيلُ بِالْوَلَايَةِ ضَاقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِذَلِكَ ذُرْعًا وَ قَالَ: قَوْمِي حَدِيثُو عَهْدِي بِجَاهِلِيَّةٍ، فَزَلْتُ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ (٣).

٧٥- وَ عَنْ رِيَّاحِ بْنِ الْحَارِثِ، وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ السَّابِقَ مِنْ مُسَيِّنِدِ أَحْمَدَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، قُلْنَا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَوْلَايَ، وَ أَنَا مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَ عَلَيَّ مَوْلَى مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ.

٧٦- وَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ أَبِي رُمَيْلَةَ أَنَّ رَكْبًا أَرْبَعَةً أَتَوْا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلِمُوا عَلَيْهِ وَ قَالُوا: نَحْنُ مَوَالِيكَ سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ (٤).

٧٧- وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ أَنْ يَقُومَ بِعَلِيٍّ يَقُولُ لَهُ مَا قَالَ، قَالَ يَا رَبِّ إِنْ قَوْمِي حَدِيثُو عَهْدِي بِجَاهِلِيَّةٍ، ثُمَّ مَضَى بِحُجَّجِهِ، فَلَمَّا أَقْبَلَ رَاجِعًا نَزَلَ بِغَدِيرِ خُمٍّ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ (٥) «الْآيَةَ» فَأَخَذَ بَعْضُ عَلِيٍّ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَعِنِ مَنْ أَعَانَهُ، وَ اخْذِلْ مَنْ خَذَلَهُ، وَ انْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَ أَحِبَّ مَنْ أَحَبَّهُ، وَ أَبْغِضْ مَنْ أَبْغَضَهُ (٦).

٧٨- وَ عَنْ أَبِي هَيْرُونَ الْعَبْدِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَرَى رَأَى الْخَوَارِجِ، لَا رَأَى لِي غَيْرُهُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَمَرَ النَّاسُ بِخُمْسٍ، فَعَمِلُوا بِأَرْبَعٍ وَ تَرَكُوا وَاحِدَةً، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا سَعِيدٍ فَمَا هَذِهِ الْأَرْبَعُ الَّتِي عَمِلُوا بِهَا؟ قَالَ: الصَّلَاةُ وَ الزَّكَاةُ، وَ الْحَجُّ، وَ الصُّومُ صَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ، قَالَ: فَمَا الْوَاحِدَةُ الَّتِي تَرَكُوها؟ قَالَ وَ لَايَةُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: وَ إِنَّهَا مُفْتَرَضَةٌ مَعَهُنَّ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ:

ص: ٢٢٨

١- ١) سورة البينة: ٧.

٢- ٢) كشف الغمّة: ١/٣٠٧.

٣- ٣) كشف الغمّة: ١/٣٢٦.

٤- ٤) كشف الغمّة: ١/٣٢٥.

٥- ٥) سورة المائدة: ٦٧.

٦- ٦) كشف الغمّة: ١/٣٢٥.

فَقَدْ كَفَرَ النَّاسُ قَالَ: فَمَا ذَنْبِي؟ (١).

- وَعَنْ ذَرِّعَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا نَقْرَأُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ أَنْ عَلَيَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ .

٧٩- وَمِنْ مُشْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْمُؤَاخَاهِ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَا أَخْرَجْتَكُ إِلَّا لِنَفْسِي، وَأَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَأَنْتَ أَحْيَى وَوَارِثِي، قَالَ: مَا أَرِثُ مِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَا وَرَّثَ الْأَنْبِيَاءُ قَبْلَكَ - كِتَابَ اللَّهِ وَشَنَّةَ نَبِيِّهِمْ (٢).

٨٠- قَال: وَمِنْ مَنَابِقِ الْفَقِيهِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ الْمَغَازِلِيِّ عَنْ أَنَسٍ وَذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: وَأَخِيَّتَ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَا وَاقِفٌ تَرَانِي وَتَعْرِفُ مَكَانِي وَ لَمْ تُؤَاخِ بَيْنِي وَبَيْنَ أَحَدٍ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا أَخْرَجْتَكُ لِنَفْسِي، أَلَا يَسُرُّكَ أَنْ تَكُونَ أَخَا نَبِيِّكَ؟ قَالَ: بَلَى، فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَأَرْفَاهُ الْمُسْتَبْرَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ إِلَّا أَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٣).

٨١- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، قَالَ: أَخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، كَانَ يُؤَاخِي بَيْنَ الرَّجُلِ وَنَظِيرِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: هَذَا أَحْيَى، قَالَ حُدَيْفَةُ: فَرَسُولُ اللَّهِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ شَبِيهٌ وَلَا نَظِيرٌ وَعَلِيٌّ أَخُوهُ (٤). أقول: أحاديث مؤاخاته عليه السلام قد تجاوزت حد التواتر من طريق العامه و الخاصه و فيها نص خفي بل جلي، لتصريحها بأفضليته على الصحابه، لأن المروي أنه كان يؤاخى بين الرجل و نظيره و الأفضل هو الإمام، و لم أوردتها كلها و لا أكثرها لعدم الاحتياج إليها، و مثلها أحاديث المباهله لقوله تعالى: وَ أَنْفُسَنَا وَ أَنْفُسَكُمْ (٥) فقد نص أن المراد بأنفسنا على و هو واضح الدلاله على الأفضليه، فهو نص متواتر بين الفريقين و لم أوردتها، بل اكتفيت بالإشاره إليها لكثرة النصوص الواضحه، و كذا حديث سد الأبواب إلا باب على و كذا أكثر فضائله عليه السلام.

ص: ٢٢٩

١-١) كشف الغمه: ١/٣٢٦.

٢-٢) كشف الغمه: ١/٣٤٣.

٣-٣) كشف الغمه: ١/٣٤٦.

٤-٤) كشف الغمه: ١/٣٣٦.

٥-٥) سورة آل عمران: ٦١.

٨٢- وَعَنْ حُرَيْثِ بْنِ أَبِي مُرَّةٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ سَدِّ الْأَبْوَابِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى وَهُوَ أَحْيَى دُونَ أَهْلِي (١).

٨٣- وَعَنْ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ وَوَارِثٌ، وَإِنَّ وَصِيِّي وَوَارِثِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٢).

٨٤- قَالَ: وَمِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ آخَى بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَقَالَ: أَنْتَ يَا عَلِيُّ مَنِي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي «الْحَدِيثُ» (٣).

٨٥- وَنَقَلَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى عَنِ السَّيِّدِ رَضِيَ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْيَقِينِ بِاخْتِصَاصِ مَوْلَانَا عَلِيِّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُ نَقَلَ مِنْ مَنَاقِبِ الْخَوَارِزْمِيِّ بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي صَحْنِ الدَّارِ وَإِذَا رَأَسُهُ فِي حَجَرٍ دَحِيهٍ الْكَلْبِيِّ، فَدَخَلَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ دَحِيهٌ: إِنِّي لَمَأْجُوكَ، وَإِنَّ لِمَكَ مَدْحَةً أَرْفُهَا إِلَيْكَ، أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَقَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَأَنْتَ سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ مَا خَلَا النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَا هَذِهِ الْهَمَّهُمْ فَأَخْبَرَهُ الْحَدِيثَ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ دَحِيهَ الْكَلْبِيِّ كَمَا كَانَ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَيِّمًاكَ بِاسْمِ سَيِّمًاكَ اللَّهُ بِهِ «الْحَدِيثُ» (٤).

٨٦- وَعَنْهُ عَنِ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيَّ الْيَوْمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَسَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَخَاتَمُ الْوَصِيِّينَ، وَإِمَامُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، فَجَاءَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلَ (٥).

٨٧- قَالَ: وَعَنْ ابْنِ مَرْدَوَيْهِ يَرْفَعُهُ إِلَى بُرَيْدَةَ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُسَلِّمَ عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٦).

٨٨- قَالَ: وَبِالْبَاسِئِنَادِ عَنْ سَالِمِ مَوْلَى عَلِيٍّ قَالَ قَالَ كُنْتُ مَعَ عَلِيٍّ فِي أَرْضٍ وَهُوَ يَحْرُثُهَا حَتَّى جَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَقَالَا: سَلَامٌ عَلَيْكُمَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحِمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ، فَقِيلَ كُنْتُمْ تَقُولُونَ لَهُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ أَمَرْنَا (٧).

ص: ٢٣٠

١- ١) كشف الغممة: ١/٣٤٠.

٢- ٢) كشف الغممة: ١/١١٢.

٣- ٣) كشف الغممة: ١/٣٤٦.

٤- ٤) كشف الغممة: ١/٣٥٠.

٥- ٥) كشف الغممة: ١/٣٥١.

٦- ٦) كشف الغممة: ١/٣٥١.

٧-٧) كشف الغمه: ١/٣٥١ و فيه في نسخه ثانيه: أميرنا.



٨٩-قَالَ: وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ مَرْدَوَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ: لَا تُؤْذِينِي فِي عَلِيٍّ، فَإِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ قَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (١).

٩٠- وَ مِنْهُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْعَرَبِ، وَ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ، وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ فَدَخَلَ عَلِيٌّ (٢).

٩١- وَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: الْآنَ يَدْخُلُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّبِيِّينَ، إِذْ طَعَّ عَلِيٌّ بَنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، أَنْتَ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَيْرُ مَنْ أُخْلِفَ بَعْدِي (الْحَدِيثُ) (٣).

٩٢- وَ عَنْ رَافِعِ مَوْلَى عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: لَيْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدَ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامَ الْمُتَّقِينَ عِنْدِي يَأْكُلُ مَعِي، فَجَاءَ جَاءَ فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ بَنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَدْخُلْ فَدَخَلَ فَقَالَ لَقَدْ تَمَنَيْتُكَ مَرَّتَيْنِ إِجْلِسْ فَكُلْ مَعِي (٤).

٩٣- قَالَ السَّيِّدُ: وَ مِمَّا نَقَلْتُ مِنْ تَارِيخِ الْخَطِيبِ مَرْفُوعاً إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثاً فِيهِ حَالُ عَلِيٍّ بَنِ أَبِي طَالِبٍ فِي الْقِيَامَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَيَتَادَى مُنَادٍ مِنْ لَعْدِنِ الْعَرْشِ، هَذَا عَلِيٌّ بَنُ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، إِلَى جَنَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٥).

٩٤- قَالَ: وَ مِنْ مَنَاقِبِ الْخَوَارِزْمِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثاً يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ قَدْ اخْتَرْتُ لَكَ عَلِيًّا فَاتَّخِذْهُ لِنَفْسِكَ خَلِيفَةً وَ وَصِيًّا، وَ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا لَمْ يَنْلُهَا أَحَدٌ قَبْلَهُ وَ لَيْسَتْ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ (٦).

٩٥- وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ (٧). قَالَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى قَدْ أورد السيد رضی الدین علی بن طاوس هذه الأحاديث من ثلاثمائة طريق و زياده (انتهى).

ص: ٢٣١

١-١ (١) كشف الغمه: ١/٣٥١.

١-٢ (٢) كشف الغمه: ١/٣٥١.

١-٣ (٣) كشف الغمه: ١/٣٥٢.

١-٤ (٤) كشف الغمه: ١/٣٥٣.

١-٥ (٥) كشف الغمه: ١/٣٥٥.

١-٦ (٦) كشف الغمه: ١/٣٥٦.

١-٧ (٧) كشف الغمه: ١/٣٥٧.

٩٦- قَالَ: وَ نَقَلْتُ مِنْ كِتَابِ الدَّرِّيِّهِ الطَّاهِرِ تَصْنِيفِ أَبِي بَشْرِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَمَادِ الْأَنْصَارِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْأَدُولَابِيِّ مِنْ نَسَبِهِ بِحِطِّ ابْنِ وَصَّاحِ الْحَنْبَلِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: لَقَدْ أَنْكَحْتُكَ أَفْضَلَهُمْ حِلْمًا وَ أَكْثَرَهُمْ عِلْمًا وَ أَقْدَمَهُمْ سَلْمًا (١).

٩٧- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ كِفَايَةِ الطَّالِبِ عَنْ أَبِي لَيْلَى الْغَضَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: سَيَكُونُ بَعْدِي فِتْنَةٌ فَمَاذَا كَانَ ذَلِكَ؟ فَالزُّمُوَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ [إِلَى أَنْ قَالَ] وَ هُوَ الْفَارُوقُ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ عَالٍ رَوَاهُ الْحَافِظُ فِي أَمَالِيهِ (٢). وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ اخْتَارَ عَلِيًّا لِكَرِيمَتِهِ وَ جَعَلَهُ أَبَا ذَرِيَّتِهِ وَ وَصِيَّهُ مِنْ بَعْدِهِ. قَالَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى: قَدْ كُنْتُ طَالَعْتُ كِتَابَ الْمَوْفِقِيَّاتِ لِلزَّبِيرِ بْنِ بَكَارِ الزَّبِيرِيِّ، فَرَأَيْتُ فِيهَا أَخْبَارًا مَا كُنْتُ أَظُنُّهُ يَرُوي مِثْلَهَا لِمَوْضِعِ مَذْهَبِهِ وَ لَمَنْ جَمَعَ لَهُ الْكِتَابَ وَ هُوَ الْأَمِيرُ الْمَوْفُوقُ أَبُو أَحْمَدَ طَلْحَةَ بْنِ الْمُتَوَكِّلِ أَخُو الْمَعْتَمَدِ مَاتَ سَنَةَ ٢٧٨ ثُمَّ ذَكَرَ مِنْهُ أَخْبَارًا فِي ذِمِّ مَعَاوِيَةَ وَ عُمَرَ وَ مَدَحَ عَلِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ:

٩٨- وَ حَدَّثَ الزُّبَيْرِيُّ عَنْ رِجَالِهِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أُوصِي مَنْ آمَنَ بِي وَ صَدَّقَنِي بِوَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، مَنْ تَوَلَّاهُ فَقَدْ تَوَلَّانِي، وَ مَنْ تَوَلَّانِي فَقَدْ تَوَلَّى اللَّهَ (الْحَدِيثُ) (٣).

٩٩- قَالَ: وَ وَقَعَ إِلَيَّ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا جَمَعَهَا الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ، أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي أَمْرِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ. ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْهَا إِلَى أَنْ قَالَ: الْخَامِسُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ لِفَاطِمَةَ: أَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَ أَنَا أَبُوكَ، وَ وَصِيَّ خَيْرِ الْأَوْصِيَاءِ، وَ أَحَبُّهُمْ إِلَيَّ اللَّهُ وَ هُوَ بَعْضُكَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: قَدْ زَوَّجَكَ اللَّهُ زَوْجَكَ وَ هُوَ أَكْبَرُكُمْ حَسَبًا وَ أَكْرَمُهُمْ مَنْصَبًا، وَ أَرْحَمُهُمْ بِالرَّعِيَّةِ وَ أَعْدَلُهُمْ بِالسُّوِيَّةِ، وَ أَبْصَرُهُمْ بِالْقَضِيَّةِ (٤). وَ ذَكَرَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى أَنَّهُ قَرَأَ كِتَابَ الْبَيَانِ فِي أَخْبَارِ صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلِيٍّ مَوْلَفَهُ مُحَمَّدَ بْنَ يَوْسُفَ الْكَنْجِي الشَّافِعِيَّ ثُمَّ نَقَلَ مِنْهُ أَحَادِيثَ تَأْتِي فِي مَحَلِّهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ص: ٢٣٢

١-١) كشف الغممة: ١/٣٧٤.

١-٢) كشف الغممة: ١/١٤١.

١-٣) كشف الغممة: ١/١٠٦.

١-٤) كشف الغممة: ٣/٢٤٨.

١٠٠- مِنْهَا عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَيْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ لِفَاطِمَةَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ إِلَى الْمَآرِضِ إِطْلَاعَهُ فَاخْتَارَ مِنْهَا أَبْيَاكَ فَبَعَثَهُ نَبِيًّا، ثُمَّ أَطَّلَعَ ثَانِيَةً فَاخْتَارَ مِنْهَا بَعْلَكَ فَأَوْحَى إِلَيَّ فَأَنْكَحْتُهُ وَاتَّخَذْتُهُ وَصِيًّا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: نَبِيْنَا خَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ وَهُوَ أَبُوكَ وَوَصِيْنَا خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ وَهُوَ بَعْلُكَ قَالَ: أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ صَاحِبُ الْجَوْزِجِ وَالتَّعْدِيلِ (١).

## الفصل الخامس

١٠١- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الرِّجَالِ مِمَّا رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ هَاهُنَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَامَ خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ أَبُو أَيُّوبَ، وَخَزِيمَةُ بْنُ ثَابِتٍ ذُو الشَّهَادَتَيْنِ، وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ عَبَادَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَيْدِيلِ بْنِ وَرْقَاءَ فَشَهِدُوا جَمِيعًا أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيٌّْ مَوْلَاهُ (٢).

## الفصل السادس

١٠٢- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ أَمْرَانِ الْأَخْطَارِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْأَوْلِيَاءِ لِابْنِ عُقْدَةَ [الرَّيْدِيِّ الْحَنْفِيِّ] الَّذِي يَزُورِي فِيهِ حَدِيثُ النَّصِّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي يَوْمِ الْغَدِيرِ بِالْخِلَافَةِ بِإِسْنَادِهِ مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ إِلَى عَلِيٍّ فَعَمَّمَهُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ، وَالْيَ اللَّهِ مَنْ وَالَاهُ وَالْآهَ وَعَادَى مَنْ عَادَاهُ (٣).

## الفصل السابع

١٠٣- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ أَيْضًا فِي كِتَابِ الطَّرَائِفِ فِي مَعْرِفَةِ مَيِّذَاهِبِ الطَّوَائِفِ وَصَدَّقَ سَمِي نَفْسُهُ فِيهِ عَبْدُ الْمَحْمُودِ لِلتَّقِيهِ حَيْثُ كَانَ مَعَ خُلَفَاءِ بَنِي الْعَبَّاسِ فِي بَلَدٍ وَاحِدٍ غَالِبًا نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْفَرْدَوْسِ لِابْنِ شَيْرَوَيْهِ الدِّيَلَمِيِّ، وَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاقِبِ لِلْفَقِيهِ الشَّافِعِيِّ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كُنْتُ أَنَا

ص: ٢٣٣

١- (١) كشف الغمّة: ١/١٥٢.

٢- (٢) اختيار معرفة الرجال: ١/٢٤٦، و الإصباح: ٢/١٤.

٣- (٣) الأمان: ١٠٣.

وَعَلِيٌّ نُورًا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمْ نَزَلْ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ حَتَّى افْتَرَقْنَا فِي صُلْبِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَفِي الثُّبُوهِ وَفِي عَلِيِّ الْخِلَافَةِ (١).

١٠٤-قَالَ: وَرَوَاهُ ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ أَيْضًا مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي آخِرِهِ: حَتَّى قَسَمَهُ جُزْءَيْنِ، جُزْءًا فِي صُلْبِ عَبْدِ اللَّهِ وَجُزْءًا فِي صُلْبِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَخْرَجَنِي نَبِيًّا وَأَخْرَجَ عَلِيًّا وَصِيًّا (٢).

١٠٥-قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الثَّعْلَبِيُّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّهُ قَالَ لِنَبِيِّ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: أَيُّكُمْ يُؤَازِرُنِي وَيُؤَاحِضُنِي وَيَكُونُ وَلِيِّي وَوَارِثِي وَوَصِيِّي مِنْ بَعْدِي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَيَقْضِي دِينِي؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَأَعَادَ ذَلِكَ ثَلَاثًا وَالْقَوْمُ سُكُوتٌ، وَيَقُولُ عَلِيٌّ: أَنَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْتَ (٣).

١٠٦-قَالَ: وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ وَرَفَعَ الْحَدِيثَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ جَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فَاجْتَمَعُوا ثَلَاثِينَ، فَأَكَلُوا وَشَرَبُوا ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: مَنْ يَضْمَنُ عَنِّي دِينِي وَمَوَاعِيدِي وَيَكُونُ خَلِيفَتِي وَيَكُونُ مَعِي فِي الْجَنَّةِ؟ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا فَقَالَ: أَنْتَ قَالَ: وَرَوَاهُ أَحْمَدُ أَيْضًا مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ وَالْفَقِيهَةُ ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ (٤).

١٠٧-قَالَ: وَمِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ يَرْفَعُهُ إِلَى سَلْمَانَ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ وَصِيُّكَ؟ قَالَ: يَا سَلْمَانَ مَنْ كَانَ وَصِيَّ أَخِي مُوسَى؟ قَالَ: يُوشَعُ بْنُ نُونٍ، قَالَ: إِنَّ وَصِيِّي وَوَارِثِي يَقْضِي دِينِي وَيُنْجِزُ مَوْعِدِي عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٥).

١٠٨-قَالَ: وَمِنْ الْمَنَاقِبِ تَأَلَّفُ الشَّافِعِيُّ ابْنَ الْمَغَازِلِيِّ يَرْفَعُهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ فَتَاهُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، إِذْ انْقَضَ كَوْكَبٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ انْقَضَ هَذَا النُّجْمُ فِي مَنْزِلِهِ فَهُوَ الْوَصِيُّ مِنْ بَعْدِي، فَقَامَ فَتَاهُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ فَنَظَرُوا فَإِذَا الْكَوْكَبُ قَدْ انْقَضَ فِي مَنْزِلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغَوَيْتَ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: وَالنُّجْمُ إِذَا هَوَى مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى إِلَى قَوْلِهِ: بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى (٦)(٧). ورواه ابن البطريق في المناقب نقلًا من مناقب ابن المغازلي مثله.

ص: ٢٣٤

١-١) الطرائف لابن طائوس: ١/٢٦.

٢-٢) المصدر السابق.

٣-٣) الطرائف لابن طائوس: ١/٣٦.

٤-٤) الطرائف لابن طائوس: ١/٣٧.

٥-٥) الطرائف لابن طائوس: ١/٣٩.

٦-٦) سورة النجم: ١-٧.

٧-٧) الطرائف لابن طائوس: ١/٣٩.

قال: و ذكر الحميدى فى الجمع بين الصحيحين فى مسند عائشه عن أسود بن يزيد قال: ذكروا عند عائشه أن عليا كان وصيا.  
قال: و فى روايه أزهري أنهم قالوا إنه وصى فلم تكذبهم بل ذكرت أنها [ما] سمعت ذلك من النبي صلى الله عليه و آله و سلم  
حين وفاته.

١٠٩-قال: و من كتاب المناقب روايه ابن المغازلي الشافعي عن أبي ذر الغفاري قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم  
من ناصب عليا الخلفه بعدى فهو كافر، و قد حارب الله و رسوله و من شك فى علي فهو كافر (١).

١١٠-قال: و روى ابن المغازلي عن عبد الله بن بريدة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من ناصب وصي و وارثي  
فهو كافر إن وصي و وارثي علي بن أبي طالب (٢).

١١١-قال: و من ذلك ما رواه أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه فى كتاب المناقب و هو من مخالفي أهل البيت بإسناده عن  
أبي الصامت عن أبي ذر قال: دخلنا على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقلنا: من أحب أصحابك إليك؟ فإن كان أمر  
كنا معه، و إن كان نائبه كنا من دونه؟ قال: هذا علي أقدمكم سلما و إسلا (٣). أقول: وجه النص أنه صريح فى الأفضليه و  
الأفضل هو الإمام. لما مر من الآيات و الروايات، و لدلاله العقل، بل يظهر من السؤال أنهم ما سألوا إلا عن الإمام و الخليفه.

١١٢-قال: و من ذلك ما رواه ابن مردويه فى الكتاب المشار إليه بإسناده عن أبي ذر و ذكر حديثا فيه أن علي بن أبي طالب  
أحب الناس إلى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و أنه أمير المؤمنين حقا (٤).

١١٣-قال: و من روايه أبي بكر بن مردويه و هو حجه عند الأربعة المذاهب بإسناده عن أم سلمه عن النبي صلى الله عليه و آله و  
سلم فى حديث طويل قال: يا أم سلمه إن الله اختار من كل أمه نبيا، و اختار لكل أمه وصيا، فأنا نبي هذه الأمة، و علي وصي فى  
عترتي و أهل بيتي و أمتي من بعدى (٥).

ص: ٢٣٥

١-١) الطرائف لابن طاوس: ١/٤٠ ح ١٨.

٢-٢) الطرائف لابن طاوس: ١/٤٠ بتفاوت مع المصدر المطبوع.

٣-٣) الطرائف لابن طاوس: ١/٤٠ ج ٢٠.

٤-٤) الطرائف لابن طاوس: ١/٤٠ ح ٢١.

٥-٥) الطرائف لابن طاوس: ١/٤١ ح ٢٢.

١١٤-قَالَ: وَ ذَكَرَ ابْنُ عَبِيدِ رَبِّهِ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ الْعَقْدِ فِي أَخْيَارِ الْوَأْفِدَاتِ عَلَى مَعَاوِيَةَ فِي قِصَّةِ دَارِمِيَةَ الْحَجُوبِيَّةِ أَنَّ مَعَاوِيَةَ قَالَ لَهَا عَلَامَ أَحْبَبْتِ عَلِيًّا وَ أَبْغَضْتِي؟ وَ وَالَيْتِ عَلِيًّا وَ عَادَيْتِي؟ فَقَالَتْ: وَالَيْتِ عَلِيًّا عَلَى مَا عَقَدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنَ الْوَلَايَةِ (الْخَبَرِ) (١).

١١٥-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ أَيْضًا فِي الْخَبَرِ الْمَذْكُورِ فِي وَفُودِ أَرْوَى بِنْتِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهَا قَالَتْ لِمَعَاوِيَةَ فِي كَلَامِ طَوِيلٍ كُنَّا فِيكُمْ بِمَنْزِلِهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي آلِ فِرْعَوْنَ وَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى فَغَايَتُنَا الْجَنَّةَ، وَ غَايَتِكُمْ النَّارُ (٢).

١١٦-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ ابْنُ الْمَعَاذِلِيِّ الشَّافِعِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ وَ وَارِثٌ، وَ إِنْ وَصِيٌّ وَ وَارِثٌ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٣).

١١٧-قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ شَوَاهِدِ التَّنْزِيلِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ اتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً (٤) قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ ظَلَمَ عَلِيًّا مَقْعَدِي هَذَا بَعْدَ وَفَاتِي فَكَأَنَّمَا جَحَدَ ثُبُوتِي وَ ثُبُوتِ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي (٥).

١١٨-قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ السَّرَّاجِ فِي تَأْوِيلِ هَذِهِ آيَةٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَا ابْنَ مَسْعُودٍ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيَّ آيَةً: وَ اتَّقُوا فِتْنَةً «الْآيَةُ» وَ أَنَا مُسِيءٌ تَوَدُّعُوكَهَا وَ مُسَمٌّ لَكَ خَاصَّةً الظَّلْمَةَ فَكُنْ لِمَا أَقُولُهُ وَاعِيًّا وَ عَنِّي لَهُ مُؤَدِّيًّا، مَنْ ظَلَمَ عَلِيًّا مَجْلِسِي هَذَا فَقَدْ جَحَدَ ثُبُوتِي وَ ثُبُوتَهُ مَنْ كَانَ قَبْلِي (٦).

١١٩-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الثَّغَلْبِيُّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٧) قَالَ: قَالَ السُّدِّيُّ، وَ عُنْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، وَ غَالِبُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، إِنَّمَا عَنِّي بِهِذِهِ آيَةٍ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَنَّهُ قَرَّبَهُ سَائِلٌ وَ هُوَ رَاكِعٌ فِي الْمَسْجِدِ فَأَعْطَاهُ خَاتَمَهُ. قَالَ وَ كَذَلِكَ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي كِتَابِ الْكُشَافِ فِي التَّفْسِيرِ (٨).

ص: ٢٣٦

١-١) الطرائف لابن طائوس: ١/٤٣ ح ٢٢.

٢-٢) الطرائف لابن طائوس: ١/٤٤ ح ٢٢.

٣-٣) الطرائف لابن طائوس: ١/٥٠ ح ٢٣.

٤-٤) سورة الأنفال: ٢٥.

٥-٥) الطرائف لابن طائوس: ١/٥١ ح ٢٤.

٦-٦) الطرائف لابن طائوس: ١/٥١ ح ٢٥.

٧-٧) سورة المائدة: ٥٥.

٨-٨) الطرائف لابن طائوس: ١/٦٥ ح ٣٩.

١٢٠- قَالَ: وَ رَوَاهُ الثَّعْلَبِيُّ مِنْ عَدِهِ طُرُقٍ مِنْهَا يَزَعُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ تَصَدَّقَ بِخَاتِمِهِ وَ هُوَ رَاكِعٌ، فَلَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ صِيَلَاتِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ مُوسَى سَأَلَكَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي وَ يَسِّرْ لِي أَمْرِي، وَ احْلُلْ عُقْدَهُ مِنْ لِسَانِي، يَفْقَهُوا قَوْلِي، وَ اجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي هَارُونَ أَخِي أَشَدُّ بِهِ أَرْزِي، وَ أَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي، فَأَنْزَلَتْ قُرْآنًا نَاطِقًا سَنَشُدُّ عُضْدَكَ بِأَخِيكَ (١) اللَّهُمَّ وَ أَنَا مُحَمَّدٌ نَبِيُّكَ وَ صِيَفِيكَ، اللَّهُمَّ فَاشْرَحْ لِي صَدْرِي، وَ يَسِّرْ لِي أَمْرِي، وَ اجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي عَلِيًّا، أَشَدُّ بِهِ ظَهْرِي، قَالَ: فَمَا اسْتَتَمَّ كَلَامَهُ حَتَّى نَزَلَتْ عَلَيْهِ: إِنَّمَا وَرِثْتُمُ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٢)(٣).

١٢١- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَابِ السُّتِّ مِنَ الْجُزْءِ الثَّلَاثِ مِنَ الصَّحِيحِ النَّسَائِيِّ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ تَصَدَّقَ بِخَاتِمِهِ وَ هُوَ رَاكِعٌ، فَتَزَلَّتْ [فِيهِ] هَذِهِ الْآيَةُ (٤). قَالَ: وَ رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ ابْنَ الْمَغَازَلِيِّ، مِنْ خَمْسِ طُرُقٍ، قَالَ: وَ ذَكَرَ السُّدِّيُّ فِي تَفْسِيرِهِ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

١٢٢- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ مِنْ عَدِهِ طُرُقٍ مِنْهَا عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا خَرَجَ إِلَى غَزَاهِ تَبُوكَ اسْتَخْلَفَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كُنْتُ أُؤْتَرُ أَنْ تَخْرُجَ فِي وَجْهِ إِلَّا وَ أَنَا مَعَكَ، فَقَالَ: أَوْ مَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي؟ قَالَ: وَ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: إِلَّا التُّبُوءَةَ قَالَ: وَ رَوَاهُ الْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَابِيِّينَ فِي مُسْنَدِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فِي الْحَدِيثِ الثَّامِنِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ عَدِهِ طُرُقٍ (٥).

١٢٣- قَالَ: وَ فِي صِيَحِجِ الْبُخَارِيِّ فِي الْجُزْءِ الْخَامِسِ مِنْ سَادِسِ كَرَّاسٍ وَ هِيَ نِصْفُ الْجُزْءِ مِنَ النُّسخِ الْمَنْقُولِ مِنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ وَ اسْتَخْلَفَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَوْ تَخْلُفُنِي فِي النِّسَاءِ وَ الصِّبْيَانِ، فَقَالَ: أَوْ مَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٦).

ص: ٢٣٧

١- (١) سورة القصص: ٣٥.

٢- (٢) سورة المائدة: ٥٥.

٣- (٣) الطرائف لابن طائوس: ١/٦٧ ح ٤٠.

٤- (٤) الطرائف لابن طائوس: ١/٦٨ ح ٤١.

٥- (٥) الطرائف لابن طائوس: ١/٧٠ ح ٤٥.

٦- (٦) الطرائف لابن طائوس: ١/٧٤ ح ٤٦.

قال: و رواه البخارى أيضا فى صحيحه فى الجزء الرابع على حد ربه الأخير من النسخه المنقول منها. قال: و رواه مسلم فى صحيحه فى الجزء الرابع على حد كراسين من آخره من النسخه المنقول منها. قال: و رواه مسلم أيضا فى صحيحه فى الجزء الرابع فى أوله فى باب مناقب أمير المؤمنين على بن أبى طالب من عده طرق.

١٢٤- قَالَ: وَ رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ ابْنَ الْمَعَاذِلِيِّ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ مِنْ أَكْثَرِ مِنْ عَشْرِ طُرُقٍ مِنْهَا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ أَنَّهُ قَالَ - وَ ذَكَرَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ - : لَقَدْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ لَقَدْ كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسْأَلُ فَيَأْخُذُ عَنْهُ (١).

١٢٥- قَالَ: وَ فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ ابْنِ الْمَعَاذِلِيِّ أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قِيلَ لَهُ: سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ لَا مَرَّةً وَ لَا مَرَّتَيْنِ يَقُولُ ذَلِكَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢). قال: و رواه فى الجمع بين الصحاح الست فى الجزء الثانى من أجزاء ثلاثه فى ثلثه الأخير فى باب مناقب أمير المؤمنين عليه السلام من صحيح أبى داود و صحيح الترمذى.

١٢٦- قَالَ: وَ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي. قَالَ: وَ قَدْ صَيَّفَ الْقَاضِي أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ التَّنُوخِيُّ وَ هُوَ مِنْ أَعْيَانِ عُلَمَائِهِمْ كِتَابًا سَمَّاهُ - ذَكَرَ رِوَايَاتٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ بَيَّنَّ طُرُقَهَا، رَأَيْتُ هَذَا الْكِتَابَ مِنْ نُسَخِهِ نَحْوِ ثَلَاثِينَ وَرَقَهُ عَتِيقَهُ عَلَيْهَا رِوَايَةٌ تَارِيخِ الرِّوَايَةِ سَنَهُ ٤٤٥ (٣).

- قَالَ: وَ رَوَى التَّنُوخِيُّ حَدِيثَ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى.

- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ،

ص: ٢٣٨

١- ١) الطرائف لابن طاوس: ١/٧٥ ح ٤٩.

٢- ٢) الطرائف لابن طاوس: ١/٧٥ ح ٤٩.

٣- ٣) الطرائف لابن طاوس: ١/٧٥ ح ٤٩.



وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، وَمَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، وَأَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوْفَى، وَأَخِيهِ زَيْدٍ، وَأَبِي سُرَيْحَةَ: حَدِيثَهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، وَأَبِي أُيُوبِ الْأَنْصَارِيِّ، وَعَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَحُبَيْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ السَّلُولِيِّ، وَمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَحَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، وَفَاطِمَةَ بِنْتِ عَلِيٍّ، وَجَمِيلٍ، وَشَرْحِبِيلِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ التَّنَوُّخِيُّ: كُلُّهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ شَرَحَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ بِأَسَانِيدِهَا وَطُرُقِهَا مُحَرَّرًا. قَالَ: وَقَدْ ذَكَرَ الْحَاكِمُ أَبُو نَصْرِ بْنِ الْحَرِينِ (١) فِي كِتَابِ التَّحْقِيقِ لِمَا اِحْتَجَّ بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الشُّوْرَى قَالَ: وَهَذَا الْحَاكِمُ مِنْ أَعْيَانِ رِجَالِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ فَذَكَرَ أَنَّهُ رَوَى قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى

- عَنْ خَلْقٍ كَثِيرٍ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ رَوَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرِ، وَعَبِيدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْمُنْذِرِ، وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ، وَعَمَّارٍ، وَجَابِرِ الْأَنْصَارِيِّ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَمَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، وَبَشْرِ بْنِ جُنَادَةَ، وَمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، وَبُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، وَفَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَفَاطِمَةَ بِنْتِ حَمْرَةَ، وَأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، وَأَرْوَى بِنْتِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: وَرَوَى الْفَقِيهُ ابْنُ الْمَعَاذِلِيِّ الشَّافِعِيُّ مِنْ ثَمَانِي طُرُقٍ، مِنْهَا عَنْ حَدِيثِهِ مِنْ أَبِي سَعِيدِ الْغِفَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ قَالَ: وَإِنَّ عَلِيًّا مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٢).

١٢٧- قَالَ: وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أُوْفَى مِنْ طَرِيقَيْنِ وَذَكَرَ حَدِيثَ الْمُؤَاخَاهِ وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ: مَا أَخْرَجْتَكُ إِلَّا لِنَفْسِي وَأَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤).

١٢٨- قَالَ: وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

ص: ٢٣٩

١- ١) في المصدر المطبوع: الحربى.

٢- ٢) الطرائف لابن طاوس: ١/٧٧ ح ٥٠.

٣- ٣) في المصدر: اخترتك.

٤- ٤) الطرائف لابن طاوس: ١/٩٦ ح ٦٢.

قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَ أَنَا مِنْ عَلِيٍّ وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ بَعْدِي (١).

١٢٩-قَالَ: وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ حُبَيْشِ بْنِ جُنَادَةَ السَّلُولِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَنَا مِنْ عَلِيٍّ وَ عَلِيٌّ مِنِّي لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ قَالَ: وَ رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ ابْنَ الْمَغَالِزِيِّ فِي كِتَابِهِ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ (٢).

١٣٠-قَالَ: وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ وَ هُوَ وَثِيكُكُمْ بَعْدِي (٣).

١٣١-قَالَ: وَ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ لِأَحْمَدَ بْنِ مُوسَى بْنِ مَرْذَوِيهِ وَ هُوَ مِنْ أَعْيَانِ رُؤَسَاءِ الْمُخَالِفِينَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ عَدَّةِ طُرُقٍ وَ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِبُرَيْدَةَ إِنَّكَ لَتَقَعُ فِي رَجُلٍ أَوْلَى النَّاسِ بِكُمْ بَعْدِي، وَ فِيهِ أَنَّ بُرَيْدَةَ اِمْتَنَعَ مِنْ مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ تَبَعَ عَلِيًّا لِأَجْلِ مَا سَمِعَهُ مِنْ نَصِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِالْوَلَايَةِ بَعْدَهُ (٤).

١٣٢-قَالَ: وَ فِي صِحِّحِ النَّسَائِيِّ وَ هُوَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَى صِحِّحَتِهِ رِوَايَةُ بُرَيْدَةَ لِهَذَا الْحَدِيثِ مِنْ عَدَّةِ طُرُقٍ وَ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لَهُ: يَا بُرَيْدَةُ إِنَّ عَلِيًّا وَثِيكُكُمْ بَعْدِي. وَ فِي رِوَايَةِ يَ بُرَيْدَةَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَلِيًّا وَثِيكُكُمْ بَعْدِي؟ (٥).

١٣٣-قَالَ: وَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَّاحِ السُّتِّ عَنْ جُنَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْ عَلِيٍّ لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ (٦).

١٣٤-قَالَ: وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ مَخْدُوجِ الْهُذَلِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَخَى بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٧).

١٣٥-قَالَ: وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ سَيْفِيْنَةَ أَنَّ امْرَأَةً أَهْدَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ طَيْرَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ، وَ إِلَى رَسُولِكَ فَجَاءَ عَلِيٌّ (٨). قَالَ: وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَّاحِ السُّتِّ مِنْ صِحِّحِ أَبِي دَاوُدَ قَالَ:

ص: ٢٤٠

١- (١) الطرائف لابن طائوس: ١/١٠٠ ح ٦٨.

٢- (٢) الطرائف لابن طائوس: ١/١٠٠ ح ٦٩.

٣- (٣) الطرائف لابن طائوس: ١/١٠١ ح ٧١.

٤- (٤) الطرائف لابن طائوس: ١/١٠٢ ح ٧٢.

٥- (٥) الطرائف لابن طائوس: ١/١٠٣ ح ٧٣.

٦- (٦) الطرائف لابن طائوس: ١/١٠٤ ح ٧٥.

٧- (٧) الطرائف لابن طائوس: ١/١٠٨ ح ٨٤.



و رواه ابن المغازلي الشافعي في كتابه من أكثر من ثلاثين طريقا.

١٣٦-قَالَ: وَ رَوَى ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ عَنْ أَنَسٍ وَ غَيْرِهِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمْتُ فَأَتَى عَلِيٌّ مُقْبِلًا، فَقَالَ: أَنَا وَ هَذَا حُجَّةٌ عَلَيَّ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ (١).

١٣٧-وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمْتُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا عَلِيُّ سَلِّمْكَ سَلِّمْ وَ حَزْبُكَ حَزْبِي وَ أَنْتَ الْعَلَمُ بَيْنِي وَ بَيْنَ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي (٢).

١٣٨-وَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمْتُ فِي حَدِيثٍ دَعَا بِهِ إِبرَاهِيمَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِّمْ فَأَنْتَهتِ الدَّعْوَةَ إِلَيَّ وَ إِلَيَّ عَلِيٌّ لَمْ يَسْجُدْ أَحَدًا لَصْنَمٍ، فَاتَّخَذَنِي نَبِيًّا، وَ اتَّخَذَ عَلِيًّا وَصِيًّا (٣).

١٣٩-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ (٤) ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِّمْ بِيَدِهِ عَلَيَّ صَدْرَهُ وَ قَالَ: أَنَا الْمُنذِرُ وَ أَوْمَى بِيَدِهِ إِلَيَّ مِنْكَ عَلِيُّ فَقَالَ: وَ أَنْتَ الْهَادِي بِكَ يَهْتَدِي الْمُهْتَدُونَ مِنْ بَعْدِي (٥).

١٤٠-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْفَقِيهُ ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ، مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ بِأَسَانِيدِهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِّمْ قَالَ: إِنَّ مَلَكَ عَلِيٍّ لَيَفْتَحِرَانِ عَلَيَّ سَائِرِ الْأَمْثَلِكِ بِكُونِهِمَا مَعَ عَلِيٍّ، لِأَنَّهُمَا لَمْ يَصِغَا إِلَى اللَّهِ قَطُّ مِنْهُ بِشَيْءٍ يُسِيخُطُهُ (٦).  
أقول: هذا نص في العصمة، و لا معصوم من الناس بعد النبي صلى الله عليه و آله و سلم إلا الإمام لما مر.

١٤١-قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ، وَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ أَهْلَ الْكَهْفِ كَلَّمُوا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لَمْ يُكَلِّمُوا أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ وَ قَالُوا: إِنَّا لَا نُكَلِّمُ إِلَّا نَبِيًّا أَوْ وَصِيَّ نَبِيٍّ (٧).

١٤٢-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ الثَّقَفِيُّ عِنْدَهُمْ فِي كِتَابِهِ ثُمَّ أُوْرِدَ إِسْنَادُهُ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِّمْ: عَلِيُّ خَيْرُ الْبَشَرِ، فَمَنْ أَبَى فَقَدْ كَفَرَ (٨).

١٤٣-وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي

ص: ٢٤١

١-١) الطرائف لابن طائوس: ١/١١٧ ح ١٠١.

٢-٢) الطرائف لابن طائوس: ١/١١٧ ح ١٠٢.

٣-٣) الطرائف لابن طائوس: ١/١١٩ ح ١٠٦.

٤-٤) سورة الزُّرَّعِد: ٧.

٥-٥) الطرائف لابن طائوس: ١/١١٩ ح ١٠٧.

٦-٦) الطرائف لابن طائوس: ح ١٠٨.

٧-٧) الطرائف لابن طاوس: ١/١٢٥ ح ١١٦.

٨-٨) الطرائف لابن طاوس: ١/١٣١ ح ١٢١.

طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْعِبَرِيَّةِ (١) و روى أحاديث كثيرة جدا فى تفضيله عليه السلام على جميع الصحابه لم نقلها كلها (٢).

١٤٤-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُؤَمِّنٍ الشَّيرَازِيُّ فِي كِتَابِهِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى الشُّدِّيِّ يَرْفَعُهُ، قَالَ: أَقْبَلَ صَيْحُرُ بْنُ حَرْبٍ حَتَّى جَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هَذَا الْأَمْرُ لَنَا مِنْ بَعْدِكَ أَمْ لِمَنْ؟ قَالَ: يَا صَيْحُرُ الْأَمْرُ بَعْدِي لِمَنْ هُوَ مِثِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: يَسْأَلُونَكَ يَعْنِي يَسْأَلُوكَ أَهْلُ مَكَّةَ، عَنِ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ (٣) عَنْ خِلَافِهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، الَّذِي هُمْ فِيهِ مُخْتَلِفُونَ (٤)، مِنْهُمْ مَصِيدٌ بِخِلَافَتِهِ وَ وِلَايَتِهِ وَ مِنْهُمْ مَكْذِبٌ إِلَى أَنْ قَالَ: فِي قَوْلِهِ: ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ (٥)، وَ لَا يَبْقَى مِثِّي فِي شَرْقٍ وَ لَا غَرْبٍ، وَ لَا بَرٍّ وَ لَا بَحْرٍ، إِلَّا وَ مَلَكًا الْقَبْرِ يَسْأَلَانِهِ عَنْ وَ لَايَةِ عَلِيٍّ بَعْدَ الْمَوْتِ فَيَقُولَانِ: مَنْ رَبُّكَ، وَ مَا دِينُكَ، وَ مَنْ نَبِيُّكَ، وَ مَنْ إِمَامُكَ؟ (٦).

١٤٥-وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي وَ أَهْلَ بَيْتِي عَلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ فَاتَّجَبْنَا، فَجَعَلَنِي الرَّسُولَ، وَ جَعَلَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْوَصِيَّ (٧).

١٤٦-قَالَ: وَ رَوَى الْعَبْدَرِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَابِ السَّتِّ فِي بَابِ مَنَابِقِ عَلِيٍّ مِنْ صَيْحِحِ الْبُخَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ عَلِيًّا، اللَّهُمَّ أَدْرِ الْحَقَّ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ (٨).

١٤٧-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي الْمَنَابِقِ مِنْ عَمِّهِ طُرُقٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ وَ عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ، لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَى الْحَوْضِ (٩).

١٤٨-قَالَ: وَ ذَكَرَ الْخَطِيبُ فِي تَارِيخِهِ، ثُمَّ أَوْزَدَ حَدِيثًا عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَمَّارٍ: إِنْ رَأَيْتَ عَلِيًّا قَدْ سَلَكَ وَادِيًا، وَ سَلَكَ

ص: ٢٤٢

١- (١) سورة البينة: ٧.

٢- (٢) الطرائف لابن طائوس: ١/١٣١ ح ١٢١.

٣- (٣) سورة النبأ: ٢.

٤- (٤) سورة النبأ: ٣.

٥- (٥) سورة التكاثر: ٤.

٦- (٦) الطرائف لابن طائوس: ١/١٣٨ ح ١٣٣.

٧- (٧) الطرائف لابن طائوس: ١/١٤٠ ح ١٣٦.

٨- (٨) الطرائف لابن طائوس: ١/١٤٦ ح ١٤٩.

٩- (٩) الطرائف لابن طائوس: ح ١٥٠.

النَّاسَ كُلَّهُمْ وَاِذَا آخَرَ فَاسْلُكْ مَعَ عَلِيٍّ، فَإِنَّهُ لَنْ يُدْلِكَ فِي رَدِّي وَلَنْ يُخْرِجَكَ مِنْ هُدَى (١).

١٤٩- وَيَسِينَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَمُرُّ رَاكِبًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنْ بَطْنَانِ الْعَرْشِ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَصِيُّ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٢).

١٥٠- قَالَ: وَرَوَى الشَّافِعِيُّ ابْنَ الْمَغَازِلِيِّ فِي الْمَنَاقِبِ مِنْ عَدِّهِ طُرُقًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ إِنَّكَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَيَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

١٥١- قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْفَقِيهُ الشَّافِعِيُّ ابْنَ الْمَغَازِلِيِّ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ يَسِينَادِهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَارِثِي وَوَصِيِّي (٤).

١٥٢- وَيَسِينَادِهِ عَنِ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: إِنَّ اللَّهَ إِطَّلَعَ إِلَى الْأَرْضِ إِطْلَاعَهُ فَاخْتَارَ مِنْهَا أَبَاكَ، فَجَعَلَهُ نَبِيًّا، ثُمَّ إِطَّلَعَ إِلَيْهَا الثَّانِيَةَ فَاخْتَارَ مِنْهَا بَعْلَكَ فَأَوْحَى إِلَيَّ فَأَنْكَحْتُهُ وَاتَّخَذْتَهُ وَصِيًّا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: نَبِيُّنَا أَفْضَلُ الْأَنْبِيَاءِ وَهُوَ أَبُوكَ، وَوَصِيُّنَا أَفْضَلُ الْأَوْصِيَاءِ وَهُوَ بَعْلُكَ. قَالَ ابْنُ طَاوُسٍ: وَرَأَيْتُ كِتَابًا كَبِيرًا عَتِيقًا فِي مَنَاقِبِ أَهْلِ الْبَيْتِ تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِيهِ أَحَادِيثٌ جَلِيلَةٌ قَدْ صَرَّحَ فِيهَا نَبِيَّهُمُ بِالنَّصِّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِالْخِلَافَةِ عَلَى النَّاسِ وَهُوَ حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ. قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَبُو عَمْرٍو وَيُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي كِتَابِ الْإِسْتِيعَابِ فَإِنَّهُ ذَكَرَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَضَائِلَ وَنُصُوصًا صَرِيحَةً عَلَيْهِ بِالْخِلَافَةِ وَالتَّفْضِيلِ عَلَى الْأَصْحَابِ، ثُمَّ اعْتَرَفَ بِالْعِزِّ عَنْ حَصْرِ فَضَائِلِهِ. قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَرْوِيَةَ، فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ مِنَ الْأَخْبَارِ الشَّاهِدَةِ تَصْرِيحًا وَتَوَاتُرًا مِنَ النَّصِّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ مِنْ أَعْيَانِ عُلَمَاءِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ قَالَ: وَقَدْ وَجَدْتُ فِيهِ مِائَةً وَاثْنَيْ وَثَمَانِينَ مَنْقَبَةً رَوَاهَا

ص: ٢٤٣

١-١ الطرائف لابن طائوس: ١/١٤٨ ح ١٥٣.

٢-٢ الطرائف لابن طائوس: ١/١٥٧ ح ١٥٧.

٣-٣ الطرائف لابن طائوس: ١/١٥٧ ح ١٥٨.

٤-٤ الطرائف لابن طائوس: ١/٢٠١ ح ٢١١.

عن نبيهم محمد صَلَّى اللهُ عليه وآله و سلم في علي بن أبي طالب، وفيها تصريح بالنص على خلافته، وأنه القائم مقامه في أمته. قال: ومنها ما رواه الحافظ محمد مؤمن الشيرازي في كتابه الذي استخرجه من التفاسير الاثني عشر، وهو من رجال المذاهب الأربعة و علمائهم، وقد ذكر في كتابه المذكور تصريحات من نبيهم محمد صَلَّى اللهُ عليه وآله و سلم بالنص على علي بن أبي طالب عليه السلام بالخلافه. قال: و من ذلك ما رواه الأصفهاني أسعد بن عبد القاهر بن سفروه في كتابه الفائق على الأربعين، فإنه تضمن نصوصا صريحه على علي بالخلافه. قال: و من ذلك ما رواه موفق بن أحمد الخوارزمي في كتاب الأربعين وهو من أعيان علماء المذاهب الأربعة فإنه يتضمن نصوصا من نبيهم علي بن علي بالخلافه. قال: و من ذلك ما أكدته النبي صَلَّى اللهُ عليه وآله و سلم لعلي بن أبي طالب عليه السلام بمنى و يوم غدیر خم من التصريح بالنص عليه. قال: و قد صنف العلماء كتبا كثيرة في حديث يوم الغدير و ممن صنف فيه أحمد بن محمد بن سعيد بن عقده، و هو ثقة عند أصحاب المذاهب الأربعة و جعل ذلك كتابا سماه حديث الولايه و روى حديث نصه عليه بالخلافه و الولايه عن جماعه ذكر عددهم و أسمائهم و هم مائه و خمسه و عشرون رجلا- و ست نساء تركت ذكرهم اختصارا. قال: و قد أفرد له محمد بن جرير الطبري، صاحب التاريخ كتابا سماه كتاب الولايه رواه فيه من خمسه و سبعين طريقا. قال: و ذكر محمد بن الحسن الطوسي في كتاب الاقتصاد و غيره أنه روى حديث الغدير غير المذكورين من مائه و خمسه و عشرين طريقا. قال: و رواه أحمد بن حنبل في مسنده من أكثر من خمسه عشر طريقا. قال: و قال ابن المغازلي الشافعي بعد روايته لخبر الغدير: و قد رواه نحو مائه رجل منهم العشرة (١).

١٥٣- قَالَ: وَ رَوَى ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، وَ مَنْ كُنْتُ وَلِيَهُ فَعَلَيْتُ وَلِيَهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، قَالَهَا ثَلَاثًا (٢).

ص: ٢٤٤

١- (١) الطرائف لابن طاوس: ١/٢٠٢ ح ٢١٢-٢١٦.

٢- (٢) الطرائف لابن طاوس: ١/٢١٧ ح ٢١٨.



١٥٤- وَيَسْنَادُهُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ (١).

١٥٥- وَيَسْنَادُهُ عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَخَذَ بَعْضُ عَلِيٍّ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ فَقَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ (٢).

١٥٦- قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ الْحَافِظُ عِنْدَهُمْ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ قَالَ: فَلَقِيَهُ عُمَرُ بَعِيدَ ذَلِكَ فَقَالَ لَهُ: هَنِئِنَّا لَكَ يَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَصْبَحْتَ مَوْلَايَ وَمَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ (٣).

١٥٧- قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ فِي كِتَابِهِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ. قَالَ: وَرَوَاهُ الْخَطِيبُ الْمَخَالِفُ لِأَهْلِ الْبَيْتِ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ (٤).

١٥٨- قَالَ: وَمِنْهُ رَوَايَاتُ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ فِي الْمَنَاقِبِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ وَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ: اللَّهُمَّ هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، أَلَا- إِنَّهُ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي هَذَا الْمَعْنَى مِنَ الْكُتُبِ الْمَذْكُورَةِ سَابِقًا (٥).

١٥٩- قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مَرْدَوَيْهِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ مُسْلِمٍ (٦) عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَالْمَقْدَادِ وَسَيْلَمَانَ قَالُوا: كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا مَعَنَا غَيْرُنَا إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثُهُ رَهْطٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْبَدْرِيِّينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: تَفْتَرِقُ أُمَّتِي بَعْدِي ثَلَاثَ فُرُقٍ، فِرْقَةُ أَهْلِ حَقٍّ لَا يَشُوبُونَهُ بَاطِلٌ مِثْلُهُمْ كَمِثْلِ الذَّهَبِ كُلَّمَا فَتَنَتْهُ بِالنَّارِ إِزْدَادَ جُودَةٍ وَطَيِّبًا، وَإِمَامُهُمْ هَذَا أَحَدُ الثَّلَاثَةِ، وَهُوَ الَّذِي أَحْبَبَ اللَّهُ بِهِ فِي كِتَابِهِ إِمَامًا وَرَحْمَةً (٧)، وَفِرْقَةُ أَهْلِ بَاطِلٍ لَا يَشُوبُونَهُ بِحَقٍّ، مِثْلُهُمْ كَمِثْلِ حَبْثِ الْحَدِيدِ كُلَّمَا فَتَنَتْهُ

ص: ٢٤٥

١- (١) الطرائف لابن طائوس: ح ٢١٩.

٢- (٢) الطرائف لابن طائوس: ١/٢١٩ ح ٢٢١.

٣- (٣) المصدر السابق.

٤- (٤) الطرائف لابن طائوس: ١/٢٢١ ح ٢٢٢.

٥- (٥) الطرائف لابن طائوس: ١/٢٢٣ ح ٢٢٤.

٦- (٦) في نسخه ثانياه: سليم.

٧- (٧) سورة هود: ١٧.

بِالنَّارِ إِزْدَادَ خَبْنًا، وَإِمَامُهُمْ هَذَا أَحَدُ الثَّلَاثَةِ، وَفِرْقَهُ أَهْلُ ضَلَالٍ مُذْبَذِبِينَ لَا إِلَى هَوْلَاءِ، وَلَا إِلَى هَوْلَاءِ وَإِمَامُهُمْ هَذَا أَحَدُ الثَّلَاثَةِ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُمْ عَنْ أَهْلِ الْحَقِّ وَإِمَامِهِمْ؟ قَالُوا: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ أَمْسَكَ عَنِ الْاِثْنَيْنِ فَجَهَدْتُ أَنْ يُسَمِّيَهُمَا فَلَمْ يَفْعَلْ (١). قال: ورواه موفق بن أحمد أخطب خوارزم، قال: ورواه أيضا أبو زكريا وهو أبو الفرج المعافى بن زكريا وهو شيخ البخارى.

١٦٠- قَالَ: رَوَى الشَّيْخُ الْحَافِظُ عِنْدَهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ مُؤْمِنٍ الشَّيرَازِيُّ فِيمَا رَوَاهُ مِنْ كِتَابِهِ الَّذِي جَمَعَهُ مِنَ التَّفَاسِيرِ الْاِثْنَيْ عَشَرَ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ أُمَّهَ أَخِي مُوسَى إِفْتَرَقَتْ عَلَى إِحْدَى وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً، فِرْقَةٌ مِنْهَا نَاجِيَةٌ وَ الْبَاقُونَ فِي النَّارِ، وَ إِنَّ أُمَّهَ أَخِي عَيْسَى إِفْتَرَقَتْ عَلَى اِثْنَيْنِ وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً مِنْهَا نَاجِيَةٌ، وَ الْبَاقُونَ فِي النَّارِ، وَ سَيَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْهَا نَاجِيَةٌ وَ الْبَاقُونَ فِي النَّارِ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا النَّاجِيَةُ؟ قَالَ: الْمُتَمَسِّكُ بِمَا أَنْتَ عَلَيْهِ وَ أَصْحَابُكَ (٢).

١٦١- قَالَ: وَ رَوَى صِدْرُ الْأَيْمَةِ عِنْدَهُمْ مُوَفَّقُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَكِّيُّ ثُمَّ الْخَوَارِزْمِيُّ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ أَوْقَفَ عَلِيًّا يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ، فَأَعْلَمَ النَّاسَ أَنَّهُ مَوْلى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ مِنِّي وَ أَنَا مِنْكَ، وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ تُبَيِّنُ لَهُمْ مَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْدِي، وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى، وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ إِمَامٌ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ بَعْدِي وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ (٣).

## الفصل الثامن

١٦٢- وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الدَّيْلَمِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الْإِرْشَادِ قَالَ: رَوَى الْمُخَالِفُ وَ الْمُؤَالِفُ، وَ الْخَاصُّ وَ الْعَامُّ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيُّ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤). ورواه أيضا من مسند أحمد بن حنبل في حديث المؤاخاه.

١٦٣- قَالَ: وَ مِنْ مَنَاقِبِ الْخَوَارِزْمِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ مَنْ

ص: ٢٤٦

١- (١) الطرائف لابن طائوس: ١/٣٤١ ح ٣٤٦.

٢- (٢) الطرائف لابن طائوس: ٢/٧٤.

٣- (٣) الطرائف: ٢/٢٥١.

٤- (٤) إرشاد القلوب: ٢/٢٣١.

غَاصَبَ (١) عَلِيًّا الْخِلَافَةَ مِنْ بَعْدِي فَهُوَ كَافِرٌ (٢).

١٦٤- وَ عَنْ سَيْلَمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: وَصِيَّتِي وَ مَوْضِعُ سِدْرِي وَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُرَكَّهُ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٣).

١٦٥- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا وَ عَلِيُّ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَيَّ عِبَادِهِ (٤).

## الفصل التاسع

- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الْإِقْبَالِ قَالَ: مِمَّا رَوَاهُ عُلَمَاءُ الْمُخَالِفِينَ، مِنْ نَصِّ الْغَدِيرِ مَا صَيَّرْتَهُ مَشْعُودًا مِنْ نَاصِرِ السَّجِسْتَانِيِّ الْمُخَالِفِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَ سَمَّاهُ كِتَابَ الدَّرَايَةِ فِي حَدِيثِ الْوَلَايَةِ وَ هُوَ سَبْعَةٌ عَشَرَ جُزْءًا، رَوَى فِيهِ نَصَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ مَائَةٍ وَ عَشْرِينَ نَفْسًا مِنَ الصَّحَابَةِ. قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ، وَ سَمَّاهُ كِتَابَ الرَّدِّ عَلَى الْحُرْقُوصِيِّ، رَوَى فِيهِ حَدِيثَ الْغَدِيرِ وَ نَصَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْوَلَايَةِ مِنْ خَمْسَةِ وَ سَبْعِينَ طَرِيقًا (٥). قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسِي كَانِيٌّ مِنْ كِتَابِ دُعَاةِ الْهَيْدَاهِ إِلَى آدَاءِ حَقِّ الْوَلَايَةِ. قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا أَلْفَهُ الَّذِي لَمْ يَكُنْ مِثْلَهُ فِي زَمَانِهِ: أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ عُقْدَةَ، فَإِنَّهُ صَيَّرَ كِتَابًا سَمَّاهُ حَدِيثَ الْوَلَايَةِ، وَ قَدْ رَوَى فِيهِ نَصَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، مِنْ مَائَةٍ وَ خَمْسِ طُرُقٍ.

١٦٦- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ مُصَيِّفُ كِتَابِ الْخَالِصِ الْمُسَيَّمِيِّ بِالنُّشْرِ وَ الطُّبِّيِّ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ رِجَالِ الْمُخَالِفِينَ. عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ جَبْرَيْلَ نَزَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يُقْرُئُكَ السَّلَامَ، وَ يَقُولُ: انْصَبْ عَلَيْنَا عِلْمًا لِلنَّاسِ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ النَّصِّ (٦).

١٦٧- وَ رَوَى فِيهِ مِنْ كِتَابِ الدَّرَايَةِ لِمَسْعُودِ بْنِ نَاصِرٍ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ، فَتَزَلَّ الْجُحْفَةَ فَأَتَاهُ جَبْرَيْلُ فَأَمَرَهُ

ص: ٢٤٧

١- ١) في المصدر المطبوع: غصب.

٢- ٢) إرشاد القلوب: ٢/٢٣٦.

٣- ٣) إرشاد القلوب: ٢/٢٣٧.

٤- ٤) إرشاد القلوب: ٢/٢٣٨، ٢٩٦.

٥- ٥) إقبال الأعمال: ٢/٢٣٩.

٦- ٦) إقبال الأعمال: ٢/٢٤١.

أَنْ يَقُومَ بَعَلِّي، قَالَ: أَلَسْتُمْ تَزْعُمُونَ أَنِّي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَانصُرْ مَنْ نصرَهُ، وَاعِنْ مَنْ اعانَهُ، وَاحِبِّ مَنْ أَحَبَّهُ، وَابْغِضْ مَنْ ابغضَهُ (١).

١٦٨- وَرَوَى فِيهِ مِنْ كِتَابِ النَّسْرِ وَالطِّيِّ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: إِنَّ جَبْرَيْلَ هَبِطَ عَلَيَّ مَرَارًا أَمَرَنِي عَنِ السَّلَامِ أَنْ أَقُولَ فِي الْمَشْهَدِ وَأُعَلِّمَ الْأَبْيَضَ وَالْأَسْوَدَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَخَلِيفَتِي وَالْإِمَامَ بَعْدِي، إِلَى أَنْ قَالَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ قَدْ نَصَّ بِكُمْ وَلِيًّا وَإِمَامًا مُفْتَرَضًا طَاعَتُهُ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَعَلَى التَّابِعِينَ وَعَلَى الْيَادِي وَالْحَاضِرِ، وَعَلَى الْعَجَمِيِّ وَالْعَرَبِيِّ، وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ وَالْأَبْيَضِ وَالْأَسْوَدِ، وَعَلَى كُلِّ مُوَحَّدٍ فَهُوَ مِيَاضُ حُكْمِهِ، جَائِزٌ قَوْلُهُ، نَافِذٌ أَمْرُهُ، مَلْعُونٌ مَنْ خَالَفَهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهُوَ مَوْلَاهُ وَهُوَ عَلَيٌّ ثُمَّ قَالَ: أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَانصُرْ مَنْ نصرَهُ وَأَخْذَلْ مَنْ خَذَلَهُ، إِنَّمَا أَكْمَلُ اللَّهُ لَكُمْ دِينَكُمْ بِيَوْمِ الْيَوْمِ وَإِمَامَتِهِ (٢).

١٦٩- قَالَ: وَرَوَى الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ (٣).

١٧٠- قَالَ: وَرَوَى الْحَاكِمُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَسَدِ كَانِي فِي كِتَابِ دُعَايِهِ الْهَيْدَاهِ إِلَى آدَاءِ حَقِّ الْوُلَاةِ وَهُوَ مِنْ أَعْيَانِ رِجَالِ الْجُمْهُورِ، وَذَكَرَ سِنْدَهُ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَهَذَا مَوْلَاهُ فَقَامَ التُّعْمَانُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْفَهْرِيُّ فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ قُلْتُهُ مِنْ عِنْدِكَ أَوْ شَيْءٌ أَمَرَكَ بِهِ رَبُّكَ؟ قَالَ: لَا بَلْ أَمَرَنِي بِهِ رَبِّي (الْحَدِيثُ) وَفِيهِ أَنَّهُ نَزَلَ عَلَيْهِ الْعِيَاذُ حَيْثُ أَنْكَرَ (٤). قَالَ: وَرَوَاهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، قَالَ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَيْضًا صَاحِبُ كِتَابِ النَّسْرِ وَالطِّيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ (٥).

## الفصل العاشر

- وَرَوَى السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الشَّافِي نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمُعْنَى

ص: ٢٤٨

١- ١) إقبال الأعمال: ٢٤٤/٢.

٢- ٢) إقبال الأعمال: ٢٤٦/٢.

٣- ٣) المصدر السابق.

٤- ٤) إقبال الأعمال: ٢٥١/٢.

٥- ٥) إقبال الأعمال: ٢٥١/٢.

لِقَاضِي عَبْدِ الْجَبَّارِ أَنَّهُ رَوَى فِيهِ خَبَرَ الْغَدِيرِ وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنَّ عَمَرَ قَالَ لِعَلِيٍّ: أَصْبَحْتَ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ، وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (١).

- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ أُخِي وَ وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي وَ قَاضِي دِينِي.

- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَلُّمُوا عَلَيَّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ.

- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي عَلِيٍّ: إِنَّهُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ.

- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي،

- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ (٢). أقول: إن القاضي عبد الجبار مع شدة عناده و تعصبه و كثره مكابرتة، لم يطعن في شيء من هذه الأخبار، و إنما شرع في تأويلها بما لا يخفى فساد، مع أنه ليس لتأويلها موجب عند التحقيق إلا أنه ادعى عدم تواتر الأخبار الأربعة الأخيرة.

## الفصل الحادي عشر

- وَ رَوَى يَحْيَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْبَطْرِيقِ مِنْ عُلَمَائِنَا، فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ الْمَعْرُوفِ بِالْعَمِيدِ جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ مِنَ الْكُتُبِ الْمَذْكُورَةِ هُنَاكَ.

١٧١- وَ رَوَى أَيْضًا نَقْلًا مِنْ مُسَيِّنِدِ أَحْمَدَ بْنِ حَبَلٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَيْلَمَانَ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ وَصِيُّكَ؟ قَالَ: وَصِيِّي وَ وَارِثِي، يَفْضِي دِينِي وَ يُنْجِزُ مَوْعِدِي عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٣).

١٧٢- وَ مِنْ مُسَيِّنِدِ أَحْمَدَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ خَرَجَ فِي غَزَاهِ تَبُوكَ فَقَالَ لَهُ: أَخْرُجْ مَعَكَ؟ قَالَ: لَا أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّكَ لَسْتَ بِنَبِيِّ إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ أَذْهَبَ إِلَّا وَ أَنْتَ خَلِيفَتِي (٤).

ص: ٢٤٩

١- (١) الحاوي للفتاوى: ١/١٢٢، و فرائد السمطين: ١/٦٥.

٢- (٢) انظر رسائل المرتضى: ١/٣٣٩، و إحقاق الحق: ١٥/٢٢٢، و ينابيع الموده: ١/١١ و ٢/٧٨.

٣- (٣) العمده: ٧٦ ح ٩٢.

٤- (٤) العمده: ٨٦ ح ١٠٢.

١٧٣- قَالَ وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ بَعْدِي.

١٧٤- قَالَ: وَ قَالَ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَإِنَّ عَلِيًّا مَوْلَاهُ (١). وَ رَوَى فِيهِ ثَلَاثَةٌ أَحَادِيثَ أُخْرَى فِي أَنَّ عَلِيًّا خَلِيفَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ تَقَدَّمَ نَحْوَهَا مِنْ كُتُبٍ أُخْرَى.

١٧٥- وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ الشَّافِعِيِّ، بِإِسْنَادِ ذَكَرَهُ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: فِي النَّبِيِّ وَ فِي عَلِيٍّ الْخِلَافَةُ (٢).

١٧٦- وَ بِإِسْنَادِ ذَكَرَهُ عَنِ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ كَوْكَبًا انْقَضَ، فَقَالَ: انْظُرُوا إِلَيَّ هَذَا الْكَوْكَبِ، فَمِنْ انْقَضَ فِي دَارِهِ فَهُوَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي، فَإِذَا هُوَ [قَدْ] انْقَضَ فِي دَارِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٣).

١٧٧- وَ مِنْ مُشْنَدِ أَحْمَدَ بِإِسْنَادِ ذَكَرَهُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِ غَدِيرِ حُمٍّْ أَنَّهُ قَالَ: أَلَسِيْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟ قَالُوا: بَلَى فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ (٤). وَ رَوَاهُ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بِسَبْعَةِ عَشَرَ طَرِيقًا، وَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ بِأَرْبَعَةِ طَرِيقٍ وَ مِنْ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَاحِ بِطَرِيقٍ، وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ مِنْ خَمْسَةِ طَرِيقٍ، وَ ذَكَرَ أَنَّ ابْنَ الْمَغَازِلِيِّ رَوَاهُ نَقْلًا مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بِاثْنَيْ عَشَرَ طَرِيقًا، وَ ذَكَرَهَا بِالتَّفْصِيلِ، وَ ذَكَرَ أَنَّ أَبَا الْقَاسِمِ الْفَضْلَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ. قَالَ: وَ قَدْ رَوَى حَدِيثَ غَدِيرِ حُمٍّْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ نَحْوَ مِائَةِ نَفْسٍ مِنْهُمْ الْعَشْرَةَ قَالَ: وَ ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ صَاحِبُ التَّارِيخِ خَبَرَ يَوْمِ الْغَدِيرِ وَ طَرِيقَهُ فِي خَمْسَةِ وَ سَبْعِينَ طَرِيقًا، وَ ذَكَرَهُ ابْنُ عَقْدَةَ وَ أَفْرَدَ لَهُ كِتَابًا وَ طَرِيقَهُ مِنْ مِائَةِ وَ خَمْسَةِ طَرِيقٍ.

١٧٨- وَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ بِإِسْنَادَيْنِ ذَكَرَهُمَا أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: إِنَّمَا وَثَّقْتُكُمْ اللَّهُ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٥) نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. وَ رَوَاهُ أَيْضًا فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَاحِ وَ مِنْ صَحِيحِ النَّسَائِيِّ وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ مِنْ خَمْسَةِ طَرِيقٍ (٦).

١٧٩- وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بِإِسْنَادِ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ

ص: ٢٥٠

١- (١) العمدة.

٢- (٢) العمدة: ٨٨ ح ١٠٥.

٣- (٣) العمدة: ٩٠ ح ١١٠.

٤- (٤) العمدة: ٩٢ ح ١١٣.

٥- (٥) سورة المائدة: ٥٥.

٦- (٦) العمدة: ١١٩ ح ١٥٧.

لِعَلِيٍّ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (١). و رواه من عشره طرق من مسند أحمد و من ثلاثه طرق من صحيح البخارى، و من سته طرق من صحيح مسلم، و من طريقين من الجمع بين الصحيحين، و من سبعة عشر طريقا من مناقب ابن المغازلى الشافعى.

١٨٠- وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٢).

١٨١- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْمُؤَاخَاهِ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ: مَا أَخْرَجْتُكَ إِلَّا لِنَفْسِي، وَ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

١٨٢- وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ الشَّافِعِيِّ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِ الْمُؤَاخَاهِ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ: هَذَا مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، أَلَا إِنَّهُ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٤).

١٨٣- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ حُدَيْفَةَ الْيَمَانِ، قَالَ آخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ، وَ كَانَ يُوَآخَى بَيْنَ الرَّجُلِ وَ نَظِيرِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ وَ قَالَ: هَذَا آخِي. قَالَ حُدَيْفَةُ: فَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ سَيِّدُ الْمُؤَسِّلِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، الَّذِي لَيْسَ لَهُ شَبَّهٌ وَ لَا نَظِيرٌ، وَ عَلِيٌّ أَخُوهُ (٥). أقول: قد عرفت أن أحاديث المؤاخاه قد تجاوزت حد التواتر من طريق العامه و الخاصه، و أن دلالتها على الأفضل واضحه لا تخفى، و الأفضل هو الإمام، فتكون من جمله النصوص و ما تواتر من قوله: اللهم اتنى بأحب خلقك إليك و غير ذلك مما مر.

١٨٤- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ حُدَيْفَةَ بِنِ أَسِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِ سَيِّدِ الْأَبْوَابِ، قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٦).

ص: ٢٥١

١- (١) العمده: ١٢٦ ح ١٦٥.

٢- (٢) العمده: ٩٧ ح ١٢٨.

٣- (٣) العمده: ١٣١ ح ١٨٣.

٤- (٤) العمده: ١٧٠ ح ٢٦٢.

٥- (٥) العمده: ١٧١ ح ٢٦٧.

٦- (٦) العمده: ٢٣٠ ح ٣٥٨.

١٨٥- وَرَوَى الْعَلَّامَةُ جَمِيَالُ الدِّينِ الْحَسَنُ بْنُ يُوْسُفَ بْنِ الْمُطَهَّرِ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ مُنْهَاجِ الْكِرَامَةِ. قَالَ: رَوَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ الشَّافِعِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَهْدٌ إِلَيَّ عَهْدًا فِي عَلِيِّ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا رَأْيُهُ الْهُدَى وَ إِمَامُ الْأَوْلِيَاءِ وَ نُورٌ مِنْ أَطَاعِنِي، وَ هُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ (الْحَدِيثُ) (١). وَ رَوَى جَمْلَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ.

١٨٦- وَرَوَى الْعَلَّامَةُ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ نَهْجِ الْحَقِّ وَ كَشْفِ الصِّدْقِ، بَعِيدَ مَا اسْتَدَلَّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا وَدَّعْتُمُ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٢) عَلَى إِمَامِهِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: أَجْمَعُوا عَلَيَّ نَزُولَهَا فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ هِيَ مَيِّذُ كُورٍ فِي الصَّحِيحِ السُّنِّيِّ لَمَّا تَصَدَّقَ بِخَاتَمِهِ عَلَى الْمَسِيكِينَ فِي الصَّلَاةِ بِمَحْضَرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَ بَعْدَ مَا اسْتَدَلَّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ (٣) قَالَ: رَوَى الْجُمْهُورُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي بَيَانِ فَضْلِ عَلِيِّ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ بِيَدِ عَلِيِّ وَ قَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ وَ أَنْصُرْ مَنْ أَنْصَرَهُ، وَ أَخْذِلْ مَنْ خَذَلَهُ، وَ أَدِرِ الْحَقَّ مَعَ عَلِيِّ كَيْفَ دَارَ. وَ الْوَلِيُّ، الْأَوْلَى بِالْتَّصَرُّفِ لِتَقَدُّمِ أَلَسْتُ أَوْلَى، وَ لِعَدَمِ صَلَاحِيهِ غَيْرِهِ هُنَا (٤).

١٨٧- قَالَ: وَ رَوَى الْجُمْهُورُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي نَبِيًّا، وَ اتَّخَذَ عَلِيًّا وَصِيًّا (٥).

١٨٨- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَنَا الْمُنْدَرُ وَ عَلِيُّ الْهَادِي، وَ بِكَ يَا عَلِيُّ يَهْتَدِي الْمُهْتَدُونَ (٦).

١- (١) انظر البحار: ١٨/٣٣٨.

٢- (٢) سورة المائدة: ٥٥.

٣- (٣) سورة المائدة: ٦٧.

٤- (٤) انظر كنز العمال: ١٣/١٦٥، و تفسير الطبري: ٦/١٨٦.

٥- (٥) مناقب المغازلي: ٢٧٦.

٦- (٦) مسند أحمد: ١/١٢٦ و كنز العمال: ٢/٤٤١.



١٨٩- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَّهُ سَأَلَ الْأَنْبِيَاءَ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ، عَلَى مَا ذُكِرَ بَعْثُهُمْ؟ قَالُوا: بُعِثْنَا عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَالْإِقْرَارِ بِبُتُوتِكَ، وَالْوَلَايَةِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (١).

١٩٠- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: أَنَا رَبُّكُمْ وَ مُحَمَّدٌ نَبِيُّكُمْ، وَ عَلِيُّ أَمِيرُكُمْ (٢).

١٩١- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّهُ كَانَ يَحْمَلُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ صَغِيرٌ وَ هُوَ يَقُولُ: هَذَا أَخِي وَ وَليُّي وَ نَاصِرِي، وَ صَيفِي، وَ دُخْرِي، وَ كَهْفِي، وَ صَهْرِي، وَ وَصِيِّي، وَ زَوْجُ كَرِيمَتِي وَ أَمِينِي عَلَى وَصِيَّتِي، وَ خَلِيفَتِي، قَالَ الْعَلَامَةُ: رَوَاهُ صَاحِبُ بَشَارَةِ الْمَصْطَفَى مِنَ الْجُمْهُورِ، وَ فِي الْكَشْكُولِ الْمُنْسُوبِ إِلَى الْعَلَامَةِ خَمْسَةَ عَشَرَ حَدِيثًا ذَكَرْنَا فِي الْبَابِ السَّابِقِ وَ ذَكَرَ فِي آخِرِهَا أَنَّ الْحَافِظَ أَبَا نَعِيمٍ رَوَاهَا.

#### الفصل الرابع عشر

١٩٢- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْكَرَاجِكِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ كَنْزِ الْفَوَائِدِ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، وَ كَانَ مُشْتَهَرًا بِالْعِنَادِ لِأَلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ الْمُخَالَفَةِ لَهُمْ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ رَبِّي لَا إِمَارَةَ لِي مَعَهُ، وَ أَنَا رَسُولُ رَبِّي وَ لَا إِمَارَةَ مَعِي، وَ عَلِيُّ وَليُّي مَنْ كُنْتُ وَليُّهُ وَ لَا إِمَارَةَ مَعَهُ (٣).

١٩٣- وَ بَعَدَهُ أَسَانِيدَ مِنْ طُرُقِ الْعِزَامَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ [أَنَّهُ] قَالَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، فِي أَوْقَاتِ عَدَّةٍ وَ أَحْوَالٍ مُخْتَلِفَةٍ غَيْرِ الْمَذْكُورِ مِنْ غَزَاهِ تَبُوكَ (٤).

١٩٤- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، عَلِيُّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٥).

#### الفصل الخامس عشر

١٩٥- وَ رَوَى الْكَرَاجِكِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا أَيْضًا فِي رِسَالِهِ لَهُ فِي تَفْضِيلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي جُمْلَةِ الْأَخْبَارِ الَّتِي رَوَاهَا مِنْ طُرُقِ الْعُلَمَاءِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ ابْنِ

ص: ٢٥٣

١- (١) العمدة: ٣٥٣.

٢- (٢) خلاصه عبقات الأنوار: ٩/٢٦١ و العمدة: ١٠.

٣- (٣) خلاصه عبقات الأنوار: ١٥٤.

٤- (٤) خلاصه عبقات الأنوار: ٢٧٤.

٥- (٥) خلاصه عبقات الأنوار: ٢٨٢.

عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَفْضَلُ مَنْ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى غَيْرِي (الْحَدِيثُ) (١).

١٩٦- وَيَسْتَبَدُّ ذِكْرَهُ مِنْ طَرِيقِهِمْ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: نَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: خَيْرُ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْآخِرِينَ مِنْ أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ، هَذَا سَيِّدُ الصَّدِيقِينَ وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحْجَلِينَ، (الْحَدِيثُ) (٢).

١٩٧- وَيَسْتَبَدُّ ذِكْرَهُ مِنْ طَرِيقِهِمْ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا أَظَلَّتِ الْخَضِرَاءُ وَلَا أَقَلَّتِ الْغُبَرَاءُ أَحَدًا أَفْضَلَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٣).

١٩٨- وَيَسْتَبَدُّ ذِكْرَهُ مِنْ طَرِيقِهِمْ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَيْرُ الْبَشَرِ مَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ، فَيَقِيلُ: لِمَ حَارَبْتَهُ؟ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا حَارَبْتُهُ مِنْ شَأْنِ نَفْسِي، وَ مَا حَمَلَنِي عَلَيْهِ إِلَّا طَلْحَةُ وَ الزُّبَيْرُ (٤).

١٩٩- وَيَسْتَبَدُّ ذِكْرَهُ مِنْ طَرِيقِهِمْ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا أَقَلَّتِ الْغُبَرَاءُ بَعْدِي أَفْضَلَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَ إِنَّهُ إِمَامُ أُمَّتِي وَ أَمِيرُهَا، وَ إِنَّهُ الْوَصِيُّ وَ خَلِيفَتِي عَلَيْهَا (الْحَدِيثُ) (٥).

٢٠٠- وَيَسْتَبَدُّ ذِكْرَهُ مِنْ طَرِيقِهِمْ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَا سَيِّدُ الْأَوْلِيَيْنِ وَ الْآخِرِينَ، وَ أَنْتَ يَا عَلِيُّ سَيِّدُ الْخَلَائِقِ بَعْدِي أَوْلُنَا كَأَخْرَانَا (٦).

٢٠١- وَيَسْتَبَدُّ ذِكْرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرٌ مِنْ مَضَى، وَ أَمِيرٌ مِنْ بَقَى، لَا أَمِيرَ قَبْلَكَ وَ لَا أَمِيرَ بَعْدَكَ، وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى بِهَذَا الْإِسْمِ مَنْ لَمْ يُسَمِّهِ اللَّهُ بِهِ (٧).

٢٠٢- وَيَسْتَبَدُّ ذِكْرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ: أَنْتَ وَصِيٌّ مِنْ بَعْدِي (٨).

٢٠٣- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنْتَ إِمَامُ أُمَّتِي

ص: ٢٥٤

١- (١) البحار: ٢٥/٣٦٠.

٢- (٢) المحتضر: ١٥١.

٣- (٣) البحار: ٢٥/٣٦١.

٤- (٤) المحتضر: ١٥١.

٥- (٥) مائه منقبه: ٦١.

٦- (٦) مائه منقبه: ١٨.

٧- (٧) مائه منقبه: ٥٢.

٨- (٨) مائه منقبه: ٦٠.

## الفصل السادس عشر

٢٠٤- وَ رَوَى الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَامِلِيُّ الشَّامِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ تَحْفَةِ الطَّالِبِ فِي مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مِمَّا رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَا سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ وَ عَلِيُّ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ (٢).

٢٠٥- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَا جَاءَنِي جَبْرَائِيلُ يَوْمًا إِلَّا وَ سَأَلَنِي عَنِ عَلِيٍّ وَ شِيعَتِهِ وَ مَا خَرَجَ مِنْ عِنْدِي إِلَّا وَ يَقُولُ: أَقْرَى عَلَيْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ السَّلَامُ (٣).

٢٠٦- قَالَ: وَ ذَكَرَ الْبَغَوِيُّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ، لَقِيَهُ عُمَرُ فَقَالَ: هَبْنِيَا لَكَ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ أَصْبَحْتَ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ (٤).

٢٠٧- وَ رَوَى مِنْ طَرِيقِهِمْ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتِي مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ (٥).

٢٠٨- وَ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِعْلَمُوا يَا مَعَاشِرَ النَّاسِ أَنَّ عَلِيًّا خَلِيفَةُ اللَّهِ (٦).

٢٠٩- قَالَ: وَ رَوَى الْبَغَوِيُّ عَنْ بُرَيْدَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: كُلُّ نَبِيٍّ لَهُ وَصِيٌّ وَ وَصِيٌّ وَ وَارِثِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٧).

٢١٠- وَ رَوَى عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيٌّ وَ وَارِثِي، وَ قَاضِي دِينِي، وَ مُنْجِرُ عِدَاتِي وَ خَلِيفَتِي فِي قَوْمِي (٨).

٢١١- وَ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَعْلَمُ أُمَّتِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَهُوَ وَصِيٌّ (٩).

٢١٢- وَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَهُ مَنْ لَنَا بَعْدَكَ؟ قَالَ: لَكُمْ

١- ١) مائه منقبه: ٤١.

٢- ٢) تاريخ دمشق: ٤٢/٣٠٥.

٣- ٣) البحار: ٤٠/٥٥.

٤- ٤) تاريخ دمشق: ٤٢/٢٢١.

٥- ٥) تاريخ دمشق: ٤٢/١٠٠.

٦- ٦) عيون أخبار الرضا: ١/١٦.

٧-٧) المراجعات: ٣٠١.

٨-٨) تاريخ دمشق: ٤٢/٥٠.

٩-٩) كنز العمال: ١١/٦١٤.

بَعْدِي اللَّهُ وَوَصِيِّي عَلِيٌّ صَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ (١).

٢١٣-قَالَ: وَ أُوْرَدَ صِيَاْحُ كِتَابِ الْمَصَابِيْحِ فِي كِتَابِهِ بِحِذْفِ الْإِسْمِ نَادٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ [أَنَّهُ] قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ لَا يَتَقَدَّمُكَ بَعْدِي إِلَّا كَافِرٌ، وَلَا يَتَخَلْفُ عَنْكَ إِلَّا كَافِرٌ، وَإِنَّ أَهْلَ السَّمَوَاتِ يُسْمُونَكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٢).

٢١٤-قَالَ: وَ أَيْضًا مِنْهُ بِحِذْفِ الْإِسْمِ نَادٍ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: أَعْطَانِي اللَّهُ حَمْسًا إِلَى أَنْ قَالَ: وَ جَعَلَنِي نَبِيًّا، وَ جَعَلَ عَلِيًّا وَصِيًّا، [وَ أَعْطَانِي الْوَحْيَ، وَ أَعْطَى عَلِيًّا الْإِلَهَامَ] (٣).

٢١٥-وَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي قَدْ جَعَلْتُ عَلِيًّا وَصِيًّا وَ وَزِيرًا وَ خَلِيفَتَكَ (٤).

٢١٦-قَالَ: وَ مِنْهُ بِحِذْفِ الْإِسْمِ نَادٍ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، أَنْتَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ خَلِيفَةُ خَيْرِ الْمُرْسَلِينَ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ الْحُجَّةُ بَعْدِي عَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ (٥).

٢١٧-قَالَ: وَ مِنْهُ بِحِذْفِ الْإِسْمِ نَادٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ سَيِّدُ الْعَرَبِ وَ الْوَصِيُّ الْأَكْبَرُ، وَ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (الْحَدِيثُ) (٦).

## الفصل السابع عشر

٢١٨-وَ رَوَى السَّيِّدُ حُسَيْنُ بْنُ مُسَاعِدٍ الْخِزْمِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ تَحْفَةِ الْأَبْرَارِ فِي مَنَاقِبِ الْأَئِمَّةِ الْأَطْهَارِ، نَقْلًا مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ مَرْذُوقٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ خَيْرُ الْبَشَرِ، فَمَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ (٧).

٢١٩-وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ قَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٨).

٢٢٠-وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ أَنْ يُسَلِّمَا عَلِيًّا بِأَمْرِهِ

ص: ٢٥٦

١-١ (١) شرح الأخبار: ١/١٣٦.

١-٢ (٢) شرح الأخبار: ١/٤٢٨.

٣-٣ (٣) البحار: ١٦/٣١٧.

٤-٤ (٤) البحار: ٨/٢٨.

٥-٥ (٥) درر الأخبار: ٢٥٨.

٦-٦ (٦) البحار: ٣٧/٢٦٠.

٧-٧ (٧) المراجعات: ١٣٤.

٨-٨ (٨) المراجعات: ٢٤١.

٢٢١- وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ الشَّافِعِيِّ يَرْفَعُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ فِي عَلِيِّ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ: إِنَّ عَلِيًّا إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ (٢).

٢٢٢- وَ مِنْ فَصَائِلِ السَّمْعَانِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاةً فَعَلَيْتِي مَوْلَاةُ اللَّهِمْ وَ آلِ مَنْ وَ الْآةُ وَ عَادٍ مَنْ عَادَاهُ (٣).

٢٢٣- وَ مِنْ كِتَابِ الْفَرْدَوْسِ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا قَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَنَا رَبُّكُمْ وَ مُحَمَّدٌ نَبِيُّكُمْ وَ عَلِيُّ أَمِيرُكُمْ (٤).

٢٢٤- وَ مِنْ مُشْنَدِ أَحْمَدَ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: فِي الثُّبُوهِ وَ فِي عَلِيِّ الْخِلَافَةُ. وَ مِنْ كِتَابِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ، وَ مِنْ كِتَابِ ابْنِ شَيْرَوَيْهِ مِثْلُهُ (٥).

٢٢٥- [قَالَ]: وَ مِنْ كِتَابِ سِرِّ الْعَالَمِينَ وَ كَشَفِ مَا فِي الدَّارَيْنِ لِأَبِي حَامِدٍ الْغَزَالِيِّ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاةً فَعَلَيْتِي مَوْلَاةً، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: بَيْخُ يَا أَبَا الْحَسَنِ أَصِيْبِحَتْ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ (٦).

٢٢٦- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ مِرْآةِ الزَّمَانِ لِسَبْطِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ شَيْخِ السُّنَنِ قَالَ: اتَّفَقَ عُلَمَاءُ السِّيَرِ أَنَّ قِصَّةَ الْغَدِيرِ كَانَتْ بَعْدَ رُجُوعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ حِجَّةِ الْوَدَاعِ فِي الثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، جَمَعَ الصَّحَابَةَ وَ كَانُوا مِائَةً وَ عِشْرِينَ أَلْفًا، وَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاةً فَعَلَيْتِي مَوْلَاةً (الْحَدِيثُ) (٧). وَ رَوَى حَدِيثَ الْغَدِيرِ مِنْ مَسْنَدِ أَحْمَدَ مِنْ عَدَّةِ طَرِيقٍ، وَ مِنْ مَنَاقِبِ الْخَوَارِزْمِيِّ، وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ مَرْدَوِيهِ، وَ مِنْ كِتَابِ سَرَقَاتِ الشَّعْرِ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْزَبَانِيِّ، فِي آخِرِ الْجُزْءِ الرَّابِعِ وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ مِنْ طَرِيقٍ كَثِيرَةٍ، وَ مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِلْخَطِيبِ، وَ مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، وَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ مِنْ عَدَّةِ طَرِيقٍ، وَ مِنْ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَاحِ وَ مِنْ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ، وَ مِنْ كِتَابِ الْخَيْرِيِّ، وَ ذَكَرَ أَنَّ ابْنَ عَقْدَةَ رَوَاهُ مِنْ مِائَةٍ

١- (١) اليقين: ٣٣٨.

٢- (٢) المعجم الصغير: ٢/٨٨.

٣- (٣) تاريخ دمشق: ١٠٠/٤٢.

٤- (٤) ينايع الموده: ٢/٢٤٨.

٥- (٥) كشف اليقين: ١١، و مناقب ابن المغازلي: ٨٨ ح ١٣٠.

٦- (٦) تاريخ دمشق: ٢٢١/٤٢.

٧- (٧) الغدير: ١/٢٩٦.

و خمسين طريقا، و روى نزول آيه إِنَّمَا وَجَّهَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا فِي عَالِي بَنِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيضاً مِنْ أَكْثَرِ هَذِهِ الْكُتُبِ، وَ كَذَا

- قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : عَلِيُّ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى .

٢٢٧-قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ السَّقِيفَةِ يَرْفَعُهُ إِلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : عَلِيُّ مَنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي. وَ رَوَاهُ أَيضاً مِنْ عَدِهِ كُتُبُ (١).

## الفصل الثامن عشر

٢٢٨- وَ رَوَى الشَّيْخُ الْفَقِيهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ شَادَانَ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ، وَ هِيَ مِائَةٌ مَنَقِبَةٍ مِمَّا رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَةِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، أَنْتَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَ وَارِثُ عِلْمِ النَّبِيِّينَ، وَ خَلِيفَةُ خَيْرِ الْمُرْسَلِينَ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ الْحُجَّةُ بَعْدِي عَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ (الْحَدِيثُ) (٢).

٢٢٩- وَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَصْبَحَ ثُمَّ تَنَفَّسَ الصُّعَيْدَاءَ، وَ قَالَ: نُعِيْتُ إِلَيَّ نَفْسِي، قُلْتُ: إِسْتَحْلِفْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ؟ قُلْتُ: أَبَا بَكْرٍ فَسَيِّكَتْ، قُلْتُ: عُمَرَ فَسَكَتْ، قُلْتُ: عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: آهَ آهَ لَنْ تَفْعَلُوا وَ لَنْ تَفْعَلْتُمُوهُ لِيَدْخُلَنَّكُمْ اللَّهُ الْجَنَّةَ. وَ رَوَاهُ الْخَوَارِزْمِيُّ فِي الْمَنَاقِبِ مُسْنَدًا (٣).

٢٣٠- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَلِيفَةُ اللَّهِ وَ خَلِيفَتِي، وَ حُجَّةُ اللَّهِ وَ حُجَّتِي، وَ هُوَ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ وَصِيِّي، وَ هُوَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ خَيْرُ أُمَّتِي (٤).

٢٣١- وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ إِنَّي قَدْ جَعَلْتُ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَنْ تَأَمَّرَ عَلَيْهِ لَعْنَتُهُ، وَ مَنْ خَالَفَهُ عَذَابُهُ، يَا مُحَمَّدُ إِنَّي قَدْ جَعَلْتُ عَلِيًّا إِمَامَ الْمُسْلِمِينَ فَمَنْ تَقَدَّمَ عَلَيْهِ أَخْزَيْتُهُ، إِنَّ عَلِيًّا سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ.

٢٣٢- وَ عَنِ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: نَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: هَذَا خَيْرُ الْأَوْلِيَيْنَ مِنْ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِينَ، هَذَا سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ سَيِّدُ الصَّادِقِينَ

ص: ٢٥٨

١- (١) مناقب ابن المغازلي: ٢٢٤.

٢- (٢) مائة منقبة: ٢٨.

٣- (٣) مائة منقبة: ٢٩.

٤- (٤) مائة منقبة: ٣٤.

٢٣٣- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُهُمْ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

٢٣٤- وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ خَلِيفَتَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ هُوَ أَفْضَلُ لَكُمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، لِأَنَّهُ مُتْرَجِمٌ لَكُمْ مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَ رَوَى جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ (٢).

### الفصل التاسع عشر

٢٣٥- وَ رَوَى السَّيِّدُ وَلِيُّ بْنُ نِعْمَةَ اللَّهِ الْحَسَنِيُّ الْحِزْبِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ كَنْزِ الْمَطَالِبِ نَقْلًا مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِي حَدِيثِ الْمُؤَاخَاةِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: مَا أَخْرَجْتُكَ إِلَّا لِنَفْسِي، فَأَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

٢٣٦- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا مَنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، إِلَّا إِنَّهُ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا أَبَا الْحَسَنِ أَصْبَحْتَ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُسْلِمٍ (٤).

٢٣٧- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْغَدِيرِ أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟ قَالُوا: بَلَى، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُمْ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامَ عُمَرَ (٥).

٢٣٨- وَ نَقَلَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (الْحَدِيثُ) (٦).

### الفصل العشرون

٢٣٩- وَ رَوَى الشَّيْخُ كَمَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الشَّافِعِيُّ، فِي كِتَابِ مَطَالِبِ السُّئُولِ فِي مَنَاقِبِ آلِ الرَّسُولِ نَقْلًا مِنْ صَاحِبِ التَّرْمِذِيِّ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا (٧).

ص: ٢٥٩

١- (١) مائة منقبه: ١٥٠.

٢- (٢) مائة منقبه: ١٠٦١.

٣- (٣) المراجعات: ٢١٠.

٤- (٤) الغدير: ١/٢٧٤.

٥- (٥) مسند أحمد: ٤/٢٨١.

٦- (٦) تفسير الثعلبي: ١٠/٣٥.

٧- (٧) مطالب السئول: ٧٥ الفصل الرابع.



أقول: وجه النص أنه صريح في أنه عليه السلام أعلم الصحابه، و الأعلّم أفضل، و الأفضل هو الإمام لما مر.

٢٤٠- قَالَ ابْنُ طَلْحَةَ: وَ صَحَّ النَّقْلُ فِي الْمَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا وَ قَدْ أَحْضَرَ إِلَيْهِ طَائِفًا لِيَأْكُلَهُ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَا كُلُّ مَعِيَ مِنْ هَذَا الطَّائِفِ، فَجَاءَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَكَلَ مَعَهُ (الْحَدِيثُ) (١). أقول: هذا أيضا صريح في التفضيل، و الآيات و الروايات داله على أن الأفضل هو الإمام.

٢٤١- وَ رَوَى ابْنُ طَلْحَةَ حَدِيثًا مَضْمُونُهُ أَنَّ عُمَرَ أَمَرَ بِقَتْلِ إِهْرَآءٍ، فَأَخْبَرَهُ عَلِيٌّ أَنَّهُ لَا قَتِيلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ لَا عَلِيٌّ لَهَلَكَ عُمَرُ (٢). أقول: و هذا صريح في أنه عليه السلام أعلم و أفضل من عمر، و الأفضل هو الإمام.

٢٤٢- قَالَ: وَ رَوَى التِّرْمِذِيُّ فِي صِيحِيحِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٣).

٢٤٣- وَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّحْبَةِ وَ هُوَ يَنْشُدُ النَّاسَ: مَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَوْمَ غَدِيرِ حُجْمٍ وَ هُوَ يَقُولُ مَا قَالَ، فَقَامَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٤). أقول: ذكر ابن طلحه كلاما حاصله: أن المولى يطلق على معان كثيرة، و أن كل معنى يمكن إرادته يتعين دخوله.

٢٤٤- قَالَ: وَ نَقَلَ الْوَاخِدِيُّ فِي كِتَابِ أَسْبَابِ النَّزُولِ بِسَنَدِهِ إِلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ (٥) يَوْمَ غَدِيرِ حُجْمٍ فِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٦).

٢٤٥- قَالَ: وَ رَوَى الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ بِسَنَدِهِ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ٢٤٠

١- ١) مطالب السئول: الفصل الخامس: ٨٩.

٢- ٢) مطالب السئول: ٧٧.

٣- ٣) مطالب السئول: ٩٣.

٤- ٤) مطالب السئول: ٩٤.

٥- ٥) سوره المائده: ٦٧.

٦- ٦) مطالب السئول: ٩٥.

دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَرْحَبًا بِسَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ (١).

٢٤٦- وَ بَسَنَدِهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَهْدَ إِلَيَّ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ رَأَيْهُ الْهُدَى وَ مَنَارَ الْإِيمَانِ، وَ إِمَامَ أَوْلِيَائِي وَ نُورَ جَمِيعٍ مَنْ أَطَاعَنِي (٢).

٢٤٧- قَالَ: وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ وَ مُسْلِمٌ وَ التِّرْمِذِيُّ فِي صِحَاحِهِمْ بِأَسَانِيدِهِمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

٢٤٨- وَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيِّ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٤).

٢٤٩- قَالَ: وَ نَقَلَ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدِهِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي. وَ نَقَلَهُ أَيْضًا مِنْ صَحِيحِ النَّسَائِيِّ نَحْوَهُ (٥).

٢٥٠- وَ نَقَلَ مِنَ الْحَلْبِيِّ لِلْحَافِظِ أَبِي نُعَيْمٍ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِيهِ: أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ وَ عَلِيٌّ سَيِّدُ الْعَرَبِ، وَ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: هَذَا عَلِيٌّ (٦).

٢٥١- وَ نَقَلَ مِنْهُ بِسَنَدِهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: يَا أَنَسُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ قَائِدُ الْعَرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ خَاتَمُ الْوَصِيِّينَ، فَجَاءَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ) (٧).

٢٥٢- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْبَغَوِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الصَّحَابَةِ: أَفْضَاهُمْ عَلِيٌّ (٨). أقول: هذا صريح في تفضيله عليه السَّلَام في العلم و الحكم، و الأفضل الإمام لما مر و نقل من تفسير الثعلبي بسنده عن أحمد بن حنبل، أنه قال: ما جاء لأحد من الصحابة من الفضائل ما جاء لعلي بن أبي طالب عليه السَّلَام. و رواه الخوارزمي في مناقبه.

ص: ٢٤١

١- (١) مطالب السؤل: ٩٩.

٢- (٢) مطالب السؤل: ٩٩.

٣- (٣) مطالب السؤل: ١٠٠.

٤- (٤) المصدر السابق.

٥- (٥) مطالب السؤل: ١٠٢.

٦- (٦) مطالب السؤل: الفصل السادس ١٢٦.

٧- (٧) المصدر السابق.

٨- (٨) مطالب السؤل: ١٢٧.

أقول: أيضا هذا نص صريح في تفضيله عليه السّلام، وليس هذا التفضيل حكما من أحمد بن حنبل و إنما هو حكم من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّ الَّذِي جَاءَ لَهُ مِنَ الْفَضَائِلِ كَانَ عَنْهُ لَا- عَنْ غَيْرِهِ. وَ رَوَى الْخَوَارِزْمِيُّ وَ غَيْرُهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: مَا أَكْثَرُ فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِنِّي أَحْسِبُهَا ثَلَاثَةَ آلَافٍ، فَقَالَ: أَوْلَا تَقُولُ إِنَّهَا إِلَى ثَلَاثِينَ أَلْفًا أَقْرَبَ (١). وَ عَنْ الْأَعْمَشِ أَنَّهُ كَانَ يَرَوِي فِي فَضَائِلِ عَلِيِّ أَكْثَرَ مِنْ عَشْرَةِ آلَافٍ حَدِيثًا وَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الشَّيْعَةِ أَيْضًا.

## الفصل الحادي والعشرون

٢٥٣- وَ رَوَى مُوَفَّقُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَوَارِزْمِيُّ مِنْ أَعْيَانِ عُلَمَاءِ الْعِرَاقِ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: لَوْ أَنَّ الْعِيَاضَ أَقْلَامًا وَ الْبَحْرَ مِدَادًا، وَ الْجَنَّ حُسَابًا، وَ الْإِنْسَ كُتَابًا مَا أَحْصَوْا فَضَائِلَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٢). أقول: وجه النص: أن فضائل غيره تحصى و فضائله لا تحصى، فيكون أفضل، و الأفضل هو الإمام.

٢٥٤- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ لِأَخِي عَلِيِّ فَضَائِلَ لَا تُحْصَى كَثْرَةً، فَمَنْ ذَكَرَ فَضِيلَةً مِنْ فَضَائِلِهِ مُقِرًّا بِهَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ وَ مَنْ كَتَبَ فَضِيلَةً مِنْ فَضَائِلِهِ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا بَقِيَ لِدَلِيلِكَ رَسْمًا، وَ مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى فَضِيلَةٍ مِنْ فَضَائِلِهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ الذُّنُوبَ الَّتِي اكْتَسَبَهَا بِالِاسْتِمَاعِ، وَ مَنْ نَظَرَ إِلَى كِتَابٍ مِنْ فَضَائِلِهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ الذُّنُوبَ الَّتِي اكْتَسَبَهَا بِالنَّظَرِ، ثُمَّ قَالَ: النَّظَرُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عِبَادَةٌ، وَ ذِكْرُهُ عِبَادَةٌ، وَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِيمَانَ عَبْدٍ إِلَّا بِوَلَايَتِهِ وَ الْبِرَاءَةِ مِنْ أَعْدَائِهِ (٣)، وَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعَامَةِ وَ الْخَاصَةِ فِي كِتَابِ كَثِيرَةٍ مِنْهُمْ ابْنِ بَابُوَيْهٍ فِي الْأُمَالِي.

٢٥٥- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثَ الْمُوَاخَاهِ يَقُولُ فِيهِ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ

ص: ٢٦٢

١-١ (١) مناقب الخوارزمي: ٣٣ ح ٣.

١-٢ (٢) مناقب الخوارزمي: ٣٢ ح ١.

١-٣ (٣) مناقب الخوارزمي: ٣٢ ح ٢.

٢٥٦- وَيَسِينَادِهِ عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيْمَانًا، وَأَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ إِسْلَامًا، وَأَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٢).

٢٥٧- وَيَسِينَادِهِ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَوْفَقَ عَلِيًّا يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ، فَأَعْلَمَ النَّاسَ أَنَّهُ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ، وَقَالَ لَهُ: أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ، وَقَالَ لَهُ: أَنْتَ مِنَ الْعُرْوَةِ الْوُثْقَى (٣).

٢٥٨- وَيَسِينَادِهِ عَنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنْتَ أَحَبُّ الْقَوْمِ إِلَيَّ (٤).

٢٥٩- وَيَسِينَادِهِ عَنِ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ: أَحَبُّهُمْ إِلَيَّ أَحَبُّهُمْ إِلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ذَلِكَ الشَّيْخُ وَ أَشَارَ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥).

٢٦٠- وَيَسِينَادِهِ عَنِ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ (٦). أقول: قد عرفت أن كل ما دل على تفضيله فهو نص، وهذا الحديث قد دل على تفضيله في الصدق وقد تواتر أنه ادعى الإمامه لنفسه بعد موت النبي صلى الله عليه وآله وسلم بلا فصل وتأخر عن بيعه أبي بكر، فيكون صادقاً وهو المطلوب.

٢٦١- وَيَسِينَادِهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ إِنْ أُوْحِيَ إِلَيَّ إِنْ أُوْحِيَ إِلَيَّ إِنْ أُوْحِيَ إِلَيَّ، فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٧).

٢٦٢- وَيَسِينَادِهِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَلِيٍّ، وَلَا امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ امْرَأَتِهِ (٨).

٢٦٣- وَيَسِينَادِهِ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَقْضَى أُمَّتِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٩).

١-١) مناقب الخوارزمي: ٣٩ ح ١.

٢-٢) مناقب الخوارزمي: ٥٥ ح ١٩.

٣-٣) مناقب الخوارزمي: ٦١ ح ٣١.

٤-٤) مناقب الخوارزمي: ٦٦ ح ٣٦.

٥-٥) مناقب الخوارزمي: ٦٩ ح ٤٣.

٦-٦) مناقب الخوارزمي: ٧٢ ح ٥٠.

٧-٧) مناقب الخوارزمي: ٧٨ ح ٦١.

٨-٨) مناقب الخوارزمي: ٧٩ ح ٦٣.

٩-٩) مناقب الخوارزمي: ٨١ ح ٦٦.

٢٦٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: أَعْلَمُ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (١).

٢٦٥- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا، فَمَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيَأْتِ مِنْ الْبَابِ (٢).

٢٦٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ وَ وَارِثٌ، وَ إِنَّ عَلِيًّا وَصِيٌّ وَ وَارِثِي (٣).

٢٦٧- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَا أَنَسُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمَحَجَّلِينَ، وَ خَاتَمُ الْوَصِيِّينَ فَجَاءَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: مَا كَانَ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَحَدٌ يَقُولُ: «سَلُونِي» غَيْرَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَعْلَمُ النَّاسِ بِالسُّنَنِ.

- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُمَرَ قَالَ: أَقْضَانَا عَلِيٌّ،

- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَيْرُنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. أقول: معلوم أن المذكورين إنما قالوا بتفضيل علي عليه السلام لما سمعوه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم من تفضيله.

٢٦٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي لَيْلَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: سَيَتَكُونُ مِنْ بَعْدِي فِتْنَةٌ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَالْزَمُوا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَإِنَّهُ الْفَارُوقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ (٥).

٢٦٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمَّارٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِذَا رَأَيْتَ عَلِيًّا سَلَكَ وَادِيًا، وَ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، فَاسْتَلِكْ مَعَ عَلِيٍّ وَ دَعِ النَّاسَ، إِنَّهُ لَنْ يُدْلِكَ فِي رَدِّي، وَ لَنْ يُخْرِجَكَ مِنَ الْهُدَى وَ رَوَاهُ بِسَنَدٍ آخَرَ (٦). أقول: هذا نص صريح على العصمة و الإمامة، و على عدم حججه الإجماع إذا لم يدخل فيه المعصوم و معلوم أن دخوله عند الخوف و التقية لا عبره به، و هذا من أحاديث العامة المعتمدة عندهم فهو حجه عليهم، و مثله كثير كما مضى و يأتي.

ص: ٢٦٤

١- ١) مناقب الخوارزمي: ٨٢ ح ٦٧.

٢- ٢) مناقب الخوارزمي: ٨٣ ح ٦٩.

٣- ٣) مناقب الخوارزمي: ٨٥ ح ٧٤.

٤- ٤) مناقب الخوارزمي: ٨٥ ح ٧٥.

٥- ٥) مناقب الخوارزمي: ١٠٥ ح ١٠٨.

٦- ٦) مناقب الخوارزمي: ١٠٥ ح ١١٠.

٢٧٠- وَيَسِّنَادِهِ عَنْ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ زَوْجَتِكَ خَيْرَ أُمَّتِي؟  
أَقْدَمَهُمْ سِلْمًا وَ أَكْثَرَهُمْ عِلْمًا وَ أَعْظَمَهُمْ حِلْمًا (١).

٢٧١- وَيَسِّنَادِهِ عَنْ بُهْرِ بْنِ حَلِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: لِمُبَارَزَةَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَمَرُوا  
بَنَ عَبْدًا وَدَّ يَوْمَ الْحَنْدَقِ أَفْضَلَ مِنْ عَمَلِ أُمَّتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٢).

٢٧٢- وَيَسِّنَادِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِطَائِرٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ فَجَاءَ عَلِيُّ  
بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ وَإِلَيَّ (٣). وَ يَسِّنَادُهُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ قَالَ: وَ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي  
جَامِعِهِ.

- قَالَ: وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى ، أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ فِي صَحِيحَيْهِمَا مِنْ طَرَفِ كَثِيرِهِ.

٢٧٣- وَيَسِّنَادِهِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ أَخِصِّ مُمْكَ بِالْتَّبَوِّهِ وَ لَا تَبُوَّهُ بَعْدِي، وَ  
تَخْصِمِ النَّاسَ بِسَبِّعٍ، فَلَا يُحَاجُّكَ فِيهَا أَحَدٌ مِنْ قُرَيْشٍ: أَنْتَ أَوْلَاهُمْ إِيْمَانًا بِاللَّهِ، وَ أَوْفَاهُمْ بِعَهْدِ اللَّهِ، وَ أَفْسِدُ مَهُمُ بِالسَّوِيَّةِ، وَ أَعْدَلُهُمْ  
فِي الرَّعِيَّةِ، وَ أَبْصِرُهُمْ بِالْقَضِيَّةِ، وَ أَعْظَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ [يَوْمَ الْقِيَامَةِ] مَزِيَّةً (٤). وَ يَسِّنَادُهُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ  
سَلَّمَ مِثْلَهُ.

٢٧٤- وَيَسِّنَادِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ (٥).

٢٧٥- وَيَسِّنَادِهِ عَنْ سِلْمَانَ الْفَارِسِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ خَيْرَ مَنْ أُخْلِفُهُ بَعْدِي  
عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٦).

٢٧٦- وَيَسِّنَادِهِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: زَوْجَتِكَ مِنْ أَقْدَمِهِمْ سِلْمًا وَ  
أَكْثَرِهِمْ عِلْمًا وَ أَعْظَمِهِمْ حِلْمًا، إِنَّ اللَّهَ إِطَّلَعَ إِلَى الْأَرْضِ إِطْلَاعَهُ، فَاخْتَارَنِي مِنْهُمْ فَجَعَلَنِي نَبِيًّا مُرْسِيًّا لِأَنَّ اللَّهَ إِطَّلَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِطْلَاعَهُ  
فَاخْتَارَ مِنْهُمْ بَعْلَكَ، فَأَوْحَى إِلَيَّ أَنْ أَرْوِّجَكَ إِيَّاهُ وَ أَتَّخِذَهُ وَصِيًّا (٧).

٢٧٧- وَيَسِّنَادِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ: أَمَا

ص: ٢٤٥

١-١) مناقب الخوارزمي: ١٠٦ ح ١١١.

٢-٢) مناقب الخوارزمي: ١٠٧ ح ١١٢.

٣-٣) مناقب الخوارزمي: ١٠٨ ح ١١٤.

٤-٤) مناقب الخوارزمي: ١١٠ ح ١١٨.

٥-٥) مناقب الخوارزمي: ١١١ ح ١١٩.

١٢١-١٢٢ ح ١٢١ ح ١٢١.

١٢٢-١٢٣ ح ١١٢ ح ١٢٢.



تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ، إِنَّهُ لَا يَتَّبِعُنِي أَنْ أَدْهَبَ إِلَّا وَ أَنْتَ خَلِيفَتِي، وَقَالَ لَهُ: أَنْتَ  
وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ بَعْدِي. وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَإِنَّ مَوْلَاهُ عَلِيٌّ (١).

٢٧٨- وَيَسِينَادِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَ الْأَرْضِينَ السَّبْعَ  
وَضِعَتْ فِي كِفَّةِ مِيزَانٍ، وَ وُضِعَ إِيْمَانُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مِيزَانٍ، لَرَجَحَ إِيْمَانُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٢٧٩- وَيَسِينَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ  
مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ مَعِيَ نَبِيٌّ. قَالَ: وَ أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ فِي صَحِيحَيْهِمَا (٣).

٢٨٠- وَيَسِينَادِهِ عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ [أَنَّهُ] قَالَ: يَا بُرَيْدَةُ أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ  
أَنْفُسِهِمْ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٤).

٢٨١- وَيَسِينَادِهِ عَنْ مَخْدُوجِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ أَخَى بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ بَدْرٍ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ  
أَخِي، وَ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٥).

٢٨٢- وَيَسِينَادِهِ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَ لَهُ نَظِيرٌ مِنْ أُمَّتِهِ، وَ عَلِيٌّ نَظِيرِي (٦).

٢٨٣- وَيَسِينَادِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، لَحْمُهُ مِنْ لَحْمِي، وَ دَمُهُ مِنْ  
دَمِي، وَ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، هَذَا عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ عَيْنُهُ عَلَمِي، وَ بَابِي  
الَّذِي أُوتِيَ مِنْهُ (الْحَدِيثُ) (٧).

٢٨٤- وَيَسِينَادِهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ نَبِيًّا وَ  
اخْتَارَ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيًّا، فَأَنَا نَبِيٌّ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَ عَلِيٌّ وَصِيِّي

ص: ٢٦٦

١-١) مناقب الخوارزمي: ١٢٧ ح ١٤٠.

٢-٢) مناقب الخوارزمي: ١٣١ ح ١٤٦.

٣-٣) مناقب الخوارزمي: ١٣٣ ح ١٤٨.

٤-٤) مناقب الخوارزمي: ١٣٤ ح ١٥٠.

٥-٥) مناقب الخوارزمي: ١٤٠ ح ١٥٩.

٦-٦) مناقب الخوارزمي: ١٤١ ح ١٦١.

٧-٧) مناقب الخوارزمي: ١٤٢ ح ١٦٣.

فِي عِثْرَتِي وَ أَهْلِ بَيْتِي وَ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي (١).

٢٨٥- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَتَانِي جَبْرَائِيلُ وَ قَدْ نَشَرَ جَنَاحَيْهِ فَإِذَا فِيهِمَا مَكْتُوبٌ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ، وَ مَكْتُوبٌ عَلَى الْآخِرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَلِيُّ الْوَصِيُّ (٢).

٢٨٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا مَنِّي وَ أَنَا مِنْهُ وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ (٣).

٢٨٧- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حِجَّتِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ، نَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَأَمَرَ مُنَادِيًا يُنَادِي الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ وَ قَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: هَذَا وَلِيُّ مَنْ أَنَا وَ لِيَّهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، فَلَقِيَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: هَنِيئًا لَكَ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ، أَصْبَحْتَ مَوْلَايَ، وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ (٤).

٢٨٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ يَوْمَ الثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامَ عُمَرَ.

٢٨٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهَبٍ وَ عَبْدِ خَيْرٍ، أَنَّهُمَا قَالَا: سَمِعْنَا عَلِيًّا بِرَحْبَةِ الْكُوفَةِ يَقُولُ: أُنشِدُ اللَّهَ مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ؟ فَقَامَ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوهُ يَقُولُ ذَلِكَ (٥).

٢٩٠- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٦).

٢٩١- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حُرَيْثِ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ عَلِيٌّ أَمِيرُ الْبَرَرَةِ وَ قَاتِلُ الْفَجْرَةِ، مَنْصُورٌ مَنْ نَصَرَهُ مَخْذُولٌ مَنْ خَذَلَهُ، أَلَا وَ إِنَّ الْحَقَّ مَعَهُ وَ يَتَّبِعُهُ أَلَا فَمِيلُوا مَعَهُ (٧).

٢٩٢- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ إِبَاسِ الضُّبِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ

ص: ٢٦٧

١-١) مناقب الخوارزمي: ١٤٧ ح ١٧١.

٢-٢) مناقب الخوارزمي: ١٤٨ ح ١٧٢.

٣-٣) مناقب الخوارزمي: ١٥٣ ح ١٨٠.

٤-٤) مناقب الخوارزمي: ١٥٥ ح ١٨٤.

٥-٥) مناقب الخوارزمي: ١٥٧ ح ١٨٥.

٦-٦) مناقب الخوارزمي: ١٥٨ ح ١٨٧.

٧-٧) مناقب الخوارزمي: ١٧٧ ح ٢١٥.

عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْجَمَلِ فَبَعَثَ إِلَى طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَأَتَاهُ، فَقَالَ لَهُ: نَسَدْتُكَ اللَّهُ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَأَنْصِرْ مَنْ نَصَرَهُ وَأَخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَلِمَ تَقَاتِلُنِي؟ قَالَ: فَانصرفت طَلْحَهُ وَ لَمْ يَرُدَّ جَوَابًا (١).

٢٩٣- وَ رَوَى كِتَابًا كَتَبَهُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِلَى مُعَاوِيَةَ يَقُولُ فِيهِ بَعِيدٌ مَا اعْتَرَفَ بِأَنَّ عَلِيًّا وَصِيٌّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: قَدْ قَامَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعِيدِي، وَ قَامَ فِيهِ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ: إِلَّا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، وَ قَالَ فِيهِ يَوْمَ الطَّيْرِ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ وَ إِلَيَّ، وَ قَالَ فِيهِ يَوْمَ الطَّيْرِ: عَلِيٌّ قَاتِلُ الْفَجْرِهِ وَ إِمَامُ الْبُرْزِهِ، وَ قَالَ فِيهِ: عَلِيٌّ إِمَامُكُمْ بَعِيدِي، وَ قَالَ فِيهِ: إِنِّي مُخَلَّفٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عَثْرَتِي، وَ قَالَ فِيهِ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا (٢).

٢٩٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ، يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ إِنِّي أُحْلِفُكَ بِاللَّهِ! أَشْهَدُكَ غَدِيرِ حُمٍّ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: فَمَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ فِي عَلِيٍّ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ رَوَى بَعْدَهُ طُرُقٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ تَصَدَّقَ بِخَاتِمِهِ وَ هُوَ رَاكِعٌ فَنَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٣)(٤). وَ بَعْدَهُ أُسَانِيدٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: اتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (٥) قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَاصَهُ.

٢٩٥- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ يَعْسُوبُ الدِّينِ (٦).

٢٩٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ: يَا مُحَمَّدُ هَلِ اتَّخَذْتَ لِنَفْسِكَ خَلِيفَةً يُؤَدِّي عَنْكَ، وَ يُعَلِّمُ عِبَادِي مِنْ كِتَابِي مَا لَا يَعْلَمُونَ؟ قُلْتُ: يَا رَبِّ اخْتَرْ لِي فَإِنَّ خَيْرَ تَكْ خَيْرَتِي، قَالَ: قَدْ اخْتَرْتُ لَكَ عَلِيًّا،

ص: ٢٤٨

١-١) مناقب الخوارزمي: ١٨٢ ح ٢٢١.

٢-٢) مناقب الخوارزمي: ٢٠٠ ح ٢٤٠.

٣-٣) سورة المائدة: ٥٥.

٤-٤) مناقب الخوارزمي: ٢٠٥ ح ٢٤٠.

٥-٥) سورة التوبة: ١١٩.

٦-٦) مناقب الخوارزمي: ٢٩٥ ح ٢٨٧.

فَاتَّخَذَهُ لِنَفْسِكَ خَلِيفَةً وَ وَصِيًّا، وَ نَحَلْتَهُ عِلْمِي وَ حِلْمِي (١) وَ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، لَمْ يَنْلَهَا أَحَدٌ قَبْلَهُ وَ لَيْسَتْ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ، يَا مُحَمَّدُ عَلِيٌّ رَأْيَهُ الْهُدَى وَ إِمَامٌ مَنْ أَطَاعَنِي وَ نُورٌ أَوْلِيَائِي، وَ هُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلَزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ (٢).

٢٩٧- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَهَدَ إِلَيَّ عَهْدًا فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: إِنَّهُ رَأْيُهُ الْهُدَى، وَ مَنَارُ الْإِيمَانِ، وَ إِمَامٌ أَوْلِيَائِي وَ نُورٌ جَمِيعٍ مَنْ أَطَاعَنِي (الْحَدِيثُ) (٣).

٢٩٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِبْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَتَانِي مَلَكٌ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ وَ إِسْأَلُ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا عَلِيٌّ مَا بُعِثُوا؟ قُلْتُ: عَلِيٌّ مَا بُعِثُوا؟ قَالُوا: عَلِيٌّ وَ لَا يَتَكَ وَ وَلَا يَهْ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٢٩٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ حِرَافِظِي عَلِيٌّ لِيَفْتَحِرَانِ عَلَيَّ سَائِرِ الْحَفَظَةِ بِكُونِهِمَا مَعَ عَلِيٍّ، وَ ذَلِكَ أَنَّهُمَا لَمْ يَصِدَا عَدَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِشَيْءٍ مِنْهُ يَسِيخُطُهُ (٥). أقول: هذا يدل على عصمته، و المعصوم هو الإمام لما مر.

٣٠٠- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ جَبْرِئِيلَ قَالَ لَهُ: قَدْ قَرَّتْ عَيْنِي بِمَا أَكْرَمَ اللَّهُ بِهِ أَخَاكَ وَ وَصِيَّكَ وَ إِمَامَ أُمَّتِكَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قُلْتُ: وَ بِمِ أَكْرَمَ اللَّهُ؟ قَالَ: بِأَهْلِ بَيْتِهِ عِبَادَةُ الْبَارِحَةِ وَ مَلَائِكَتُهُ وَ حَمَلَةَ عَرْشِهِ وَ قَالَ مَلَائِكَتِي أَنْظُرُوا إِلَى حُجَّتِي فِي أَرْضِي بَعِيدِ نَبِيِّ مُحَمَّدٍ قَدْ عَفَّرَ وَجْهَهُ عَلَى التُّرَابِ تَوَاضَعًا لِي، أَشْهَدُكُمْ عَلَى أَنَّهُ إِمَامٌ خَلَقِي وَ مَوْلَى بَرِيَّتِي (٦).

٣٠١- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِبْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ فِي صُورِهِ دَحِيهَ الْكَلْبِيِّ، فَقَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحْجَلِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ هُوَ جَبْرِئِيلُ سَمَّاكَ بِاسْمِ سَمَّاكَ اللَّهُ بِهِ (٧).

٣٠٢- قَالَ: وَ فِي مُعْجَمِ الطَّبْرَانِيِّ بِإِسْنَادِهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَكِيمِ الْجَهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَوْحَى إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي أَنَّهُ سَيِّدُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحْجَلِينَ (٨).

ص: ٢٤٩

١- ١) في نسخة ثانياه: و فهمي.

٢- ٢) مناقب الخوارزمي: ٣٠٣ ح ٢٩٩.

٣- ٣) مناقب الخوارزمي: ٣١١ ح ٣١١.

٤- ٤) مناقب الخوارزمي: ٣١٢ ح ٣١٢.

٥- ٥) مناقب الخوارزمي: ٣١٦ ح ٣١٥.

٦- ٦) مناقب الخوارزمي: ٣١٩ ح ٣٢٢.

٧- ٧) مناقب الخوارزمي: ٣٢٣ ح ٣٢٩.

٨- ٨) مناقب الخوارزمي: ٣٢٨ ح ٣٤٠.

٣٠٣- وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ مُنَادِيًا يُنَادِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ بُطْنَانِ الْعَرْشِ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَصَتِي رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (١). أقول: هذه الأحاديث كلها من مناقب الخوارزمي، و هو من أعيان علماء العامه و قد تركت أسانيدھا اختصارا و قد أوردھا كلها، و هو من تلامذہ الزمخشری، و روى عنه كثيرا من هذه الأحاديث، فالعجب منهما و من أمثالهما حيث يروون و لا يعتقدون، و يعترفون ثم ينكرون، و تغلب عليهم الشبهه و التقليد فيردون ما يروون.

## الفصل الثاني و العشرون

٣٠٤- وَ رَوَى الشَّيْخُ نُورُ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِكِيُّ فِي كِتَابِ الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ فِي مَعْرِفَةِ الْأَثَمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا (٢).

٣٠٥- قَالَ: وَ قَدْ صَحَّ النَّفْلُ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحَةِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَا كُلُّ مَعَى مِنْ هَذَا الطَّيْرِ فَجَاءَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣). و نقل من كتاب الخوارزمي بعض الأحاديث التي نقلناها، و روى خبر المنزله و نص الغدير من عده كتب من الصحاح، و ذكر أن المولى يطلق على معان، منها الأولى، و الناصر، و الوارث، و الصديق، و العصبه، و السيد، و المعتق، و أن كل معنى أمكن دخوله تعين إرادته، و أن منازل هارون من موسى الأخوه، و الوزاره، و الخلافه و أن الجميع داخل في الخبر (٤).

٣٠٦- قَالَ: وَ رَوَى أَبُو الْقَاسِمِ سَيْلِيمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيُّ، بِسَنَدِهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَكِيمِ الْجُهَنِيِّ (٥) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي، إِنَّهُ سَيِّدُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ (٦).

٣٠٧- وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ

ص: ٢٧٠

١-١) مناقب الخوارزمي: ٣٦٠ ح ٣٧٢.

٢-٢) الفصول المهمة: ٣٥.

٣-٣) الفصول المهمة: ص ٣٦.

٤-٤) انظر الفصول المهمة: ٣٩-٤٠-٤١.

٥-٥) في نسخه ثانيه زياده: ثم ذكر الحديث السابق الذي نقل الخوارزمي.

٦-٦) الفصول المهمة: ٣٩-٤٠.

هادٍ (١) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَا الْمُنْدَرُ وَعَلِيٌّ الْهَادِي، وَبِكَ يَا عَلِيُّ يَهْتَدِي الْمُهْتَدُونَ (٢).

٣٠٨- وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ (٣) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ: هُوَ أَنْتَ وَشِيعَتُكَ! تَأْتِي أَنْتَ وَهُمْ رَاضِينَ مَرْضِيَّيْنَ، وَيَأْتِي أَعْدَاؤُكَ غَضَابًا مُقْمَحِينَ، وَرَوَى أَيْضًا جُمْلَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ (٤).

## الفصل الثالث والعشرون

٣٠٩- وَ رَوَى عِزُّ الدِّينِ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَبِي الْحَدِيدِ الْمُعْتَزِلِيُّ الْحَنْفِيُّ فِي كِتَابِ شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ يَعْسُوبُ الدِّينِ، وَالْأَمَالُ يَعْسُوبُ الظَّلَمَةِ (٥).

٣١٠- قَالَ: وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: هَذَا يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، قَالَ: وَالْيَعْسُوبُ: ذَكَرُ النَّحْلِ وَ أَمِيرُهَا (٦). ثم قال: و روى هاتين الروايتين أحمد بن حنبل في المسند، و في كتابه في فضل الصحابة و رواهما أبو نعيم الحافظ في حليه الأولياء، قال: و دعى بعد وفاه رسول الله بوصى رسول الله صَلَّى الله عليه و آله و سلم لوصايه إليه بما أراد، و أصحابنا لا ينكرون ذلك، و لكن يقولون: إنها لم تكن وصيه بالخلافه (انتهى) و لا يخفى ضعف التأويل بل بطلانه لتواتر النص و عمومته و إطلاقه، و عدم معارض له، و لأن وصى كل نبي من الأنبياء السابقين كان خليفه له و إماما، سِنَّهُ اللَّهُ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ وَ لَنْ تَجِدَ لِسِنَّهُ اللَّهُ تَبْدِيلًا (٧) [و للتصريحات السابقة و الآتية].

٣١١- قَالَ: وَ رَوَتْ الْعَامَّةُ وَ الْخَاصَّةُ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: أَقْضَاكُمْ عَلِيٌّ.

٣١٢- قَالَ: وَ رَوَى عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شَرِيكِ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ النَّاسَ يَتَهَمُونَهُ فِيمَا ذَكَرَهُ مِنْ تَقْدِيمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ وَ تَفْضِيلِهِ عَلَى النَّاسِ، قَالَ أَنْشُدْ اللَّهُ مَنْ بَقِيَ مِمَّنْ لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ وَ سَمِعَ مَقَالَتَهُ فِي يَوْمِ غَدِيرِ حُجْمٍ، إِلَّا قَامَ فَشَهِدَ

ص: ٢٧١

١-١) سورة الرعد: ٦.

٢-٢) الفصول المهمة: ١١٦.

٣-٣) سورة البينة: ٨.

٤-٤) الفصول المهمة: ١٢٧.

٥-٥) شرح نهج البلاغه: ١/١٢.

٦-٦) شرح نهج البلاغه: ١/١٣.

٧-٧) سورة الأحزاب: ٦٢.

بِمَا سَمِعَ! فَقَامَ سِتَّهُ مَمَّنَ عَلَى يَمِينِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَ سِتَّهُ مَمَّنَ عَلَى شِمَالِهِ مِنْهُمْ فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ [فِي ذَلِكَ] الْيَوْمَ وَ هُوَ رَافِعٌ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَ أَخْذَلْ مَنْ خَذَلَهُ، وَ أَحِبَّ مَنْ أَحَبَّهُ وَ أَبْغِضْ مَنْ أَبْغَضَهُ (١).

٣١٣- [قَالَ] أَوْ رَوَى عَنْهُ فِي الْأَخْبَارِ الصَّحِيحَةِ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَهُ يَدُورُ حَيْثُمَا دَارَ.

٣١٤- وَ رَوَى [فِيهِ] أَنْفَلًا مِنْ كِتَابِ صَفِيِّنَ لِنَصِيرِ بْنِ مُزَاحِمٍ، فِي حَدِيثِ الْعَيْنِ الَّتِي اسْتَخْرَجَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ دَيْرَانِيًّا كَانَ هُنَاكَ فَقَالَ: مَا بَيْنِي هَذَا الدَّيْرُ إِلَّا لِهَذَا الْمَاءِ وَ مَا يَسْتَخْرِجُهُ إِلَّا نَبِيُّ أَوْ وَصِيُّ نَبِيِّ (٢).

٣١٥- وَ رَوَى فِيهِ نَقْلًا- مِنْ كِتَابِ صَفِيِّنَ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ دِرْزِيلَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ وَ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّهُمْ قَالُوا لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَانَا، فَقَالَ: أَلَسْتُمْ قَوْمًا عَرَبًا؟ قَالُوا: بَلَى وَ لَكِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَ أَخْذَلْ مَنْ خَذَلَهُ (٣).

٣١٦- وَ رَوَى فِيهِ قَالٌ: نَاشِدَ النَّاسَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْكَوْفَةِ: أَيُّكُمْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ؟ فَقَامَ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا فَشَهِدُوا بِهَا (الْحَدِيثُ). وَ رَوَى جَمَلَهُ مِنْ مَنَاقِبِهِ وَ فَضَائِلِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ قَالَ: أَنَا أَذْكَرُ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا يَسِيرًا مِمَّا رَوَاهُ عُلَمَاءُ الْحَدِيثِ الَّذِينَ لَا يَتَهَمُونَ فِيهِ، وَ جَلِهُمُ قَائِلُونَ بِتَفْضِيلِ غَيْرِهِ عَلَيْهِ ثُمَّ ذَكَرَ عَدَهُ أَحَادِيثَ.

٣١٧- مِنْهَا قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ زَيَّنَكَ بِزِينَةٍ لَمْ يُزَيِّنِ الْعِيَادَ بِزِينَةٍ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْهَا، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ هَبْ لَكَ حُبَّ الْمَسَاكِينِ، تَرْضَى بِهِمْ أَتْبَاعًا وَ يَرْضُونَ بِكَ إِمَامًا. وَ رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيهِ، وَ أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (٤). أَقُولُ: كَوْنُهُ إِمَامَ الْمَسَاكِينِ يَدُلُّ عَلَى عُمُومِ إِمَامَتِهِ، لِعَدَمِ الْقَائِلِ بِالْفِرْقِ، وَ لِمَا دَلَّ عَلَى امْتِنَاعِ تَعَدُّدِ الْإِمَامِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ.

ص: ٢٧٢

١- ١) شرح نهج البلاغه: ٢/٢٨٩.

٢- ٢) شرح نهج البلاغه: ٣/٢٠٥.

٣- ٣) شرح نهج البلاغه: ٣/٢٠٨.

٤- ٤) شرح نهج البلاغه: ٩/١٦٦.



٣١٨- وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ عَهْدٌ إِلَىٰ عَهْدٍ فَقُلْتُ: يَا رَبِّ بَيْنَهُ لِي؟ فَقَالَ: إِسْمِعْ أَنْ عَلِيًّا رَأَيْهُ الْهُدَىٰ، وَ إِمَامٌ أَوْلِيَايَ، وَ نُورٌ مَنْ أَطَاعَنِي، وَ هُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلْزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ، مَنْ أَحَبَّهُ فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَ مَنْ أَطَاعَهُ فَقَدْ أَطَاعَنِي (١). وَ رَوَاهُ فِي حَلِيهِ الْأَوْلِيَاءِ.

٣١٩- وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ إِمَامٌ الْمُتَّقِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ خَاتَمُ الْوَصِيِّينَ، وَ قَائِدُ الْعَرَّةِ الْمُحَجَّلِينَ، فَدَخَلَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ رَوَاهُ الْحَافِظُ فِي حَلِيهِ (٢).

٣٢٠- وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ، وَ عَلِيُّ سَيِّدُ الْعَرَبِ، وَ رَوَاهُ أَيْضًا فِي حَلِيهِ (٣).

٣٢١- وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَرْحَبًا بِسَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ وَ رَوَاهُ فِي حَلِيهِ أَيْضًا (٤).

٣٢٢- وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيُّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعِيدٍ، وَ رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ وَ فِي كِتَابِ فَضَائِلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ رَوَاهُ أَكْثَرُ الْمُحَدِّثِينَ (٥).

٣٢٣- وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كُنْتُ أَنَا وَ عَلِيُّ مِنْ نُورٍ وَاحِدٍ، إِلَىٰ أَنْ قَالَ: فَكَانَ لِي النُّبُوَّةُ وَ لِعَلِيِّ الْوَصِيَّةُ، وَ رَوَاهُ صَاحِبُ كِتَابِ الْفَرْدُوسِ، وَ رَوَى فِيهِ أَحَادِيثَ أُخْرَىٰ مِمَّا تَقَدَّمَ نَقْلَهُ مِنَ الْكُتُبِ السَّابِقَةِ (٦).

٣٢٤- قَال: وَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَوْلَا أَنِّي نَحَاتَمُ الْأَنْبِيَاءَ لَكُنْتُ شَرِيكًا لِي فِي النُّبُوَّةِ، فَإِنْ لَا تَكُنْ نَبِيًّا فَإِنَّكَ وَصِيٌّ نَبِيٌّ وَ وَارِثُهُ، بَلْ أَنْتَ سَيِّدُ الْأَوْصِيَاءِ وَ إِمَامُ الْأَتْقِيَاءِ (٧).

٣٢٥- وَ رَوَى فِيهِ نَقْلًا مِنْ تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يُخَاطِبُ بَنِي عَدِيدِ الْمُطَّلِبِ وَ يُشِيرُ إِلَىٰ عَلِيٍّ: هَذَا أَخِي وَ وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي فَيُكْرَمُ فَاسْمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا (٨).

٣٢٦- قَال: وَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي الْخَبْرِ الْمَجْمَعِ عَلِيٌّ رِوَايَتُهُ بَيْنَ فِرْقٍ

ص: ٢٧٣

١- (١) شرح نهج البلاغه: ٩/١٩٧.

٢- (٢) شرح نهج البلاغه: ٩/١٦٩.

٣- (٣) شرح نهج البلاغه: ٩/١٧٠.

٤- (٤) شرح نهج البلاغه: ٩/١٧٠.

٥- (٥) شرح نهج البلاغه: ٩/١٧٠.

٦- (٦) شرح نهج البلاغه: ٩/١٧٠.

٧- (٧) شرح نهج البلاغه: ١٣/٢١٠.

٨- (٨) شرح نهج البلاغه: ١٣/٢١١.

الإسلام: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (١).

٣٢٧- قَالَ: وَقَدْ وَرَدَ فِي الْخَبَرِ الصَّحِيحِ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ضَمِنَ لِمَنْ يُؤَاظِرُهُ مِنْهُمْ، يَعْنِي بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَيَنْصُرُهُ عَلَى قَوْلِهِ، أَنْ يَجْعَلَهُ أَخَاهُ فِي الدِّينِ وَوَصِيَّهُ بَعْدَ مَوْتِهِ وَخَلِيفَتَهُ مِنْ بَعْدِهِ فَأَمَسَّ كُفَاهُمْ وَأَجَابَهُ عَلَيْهِ وَخَدَّهُ، فَقَالَ لَهُمْ: هَذَا أَخِي وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي (٢).

٣٢٨- وَنَقَلَ مِنْ تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: أَيُّكُمْ يُؤَاظِرُنِي عَلَى أَنْ يَكُونَ أَخِي وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي فِيكُمْ؟ فَأَفْجَمَ الْقَوْمُ وَقُمْتُ أَنَا فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُمْ: هَذَا أَخِي وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي فِيكُمْ فَاسْمَعُوا لَهُ وَاطِيعُوا (٣).

٣٢٩- وَرَوَى بَعْدَهُ أَسانِيدٌ ذَكَرَهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِفَاطِمَةَ: إِنِّي زَوَّجْتُكَ أَقْدَمَ أُمَّتِي سَلْمًا، وَ أَكْثَرَهُمْ عِلْمًا وَ أَفْضَلَهُمْ حِلْمًا (٤).

٣٣٠- وَرَوَى بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَلَا- أَذُلُّكُمْ عَلَى مَا إِنْ تَسَالَمْتُمْ عَلَيْهِ لَمْ تَهْلِكُوا؟ إِنْ وَلِيْتُمْ اللَّهَ وَ إِمَامَكُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَاصْحَوْهُ وَ صَدَّقُوهُ فَإِنَّ جِبْرِيْلَ أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ (٥).

٣٣١- وَرَوَى فِيهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: أَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَالْعَضُدِ مِنَ الْمَنْكِبِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي كَانَ لِي مَجْلِسٌ سِرٌّ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ غَيْرِي، وَ أَنَّهُ أَوْصَى إِلَيَّ دُونَ أَصْحَابِهِ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ وَ سَأَلْتُهُ أَنْ يَدْعُو لِي بِالْمَغْفِرَةِ، فَقَالَ: أَفْعَلْ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَرَفَعَ يَدَهُ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ بِحَقِّ عَيْدِكَ عَلَيَّ اغْفِرْ لِعَلِيٍّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: أَوْ أَحَدٌ أَكْرَمُ عَلَيْهِ مِنْكَ فَاسْتَشْفَعُ بِهِ إِلَيْهِ (٦).

## الفصل الرابع والعشرون

- قَالَ الْمُقَدَّادُ بْنُ عَيْدٍ اللَّهِ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي شَرْحِ نَهْجِ الْمُسْتَرَشِدِينَ فِي بَحْثِ إِمَامِهِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الشُّيْعَةَ عَلَى كَثْرَتِهِمْ وَ إِنْتِشَارِهِمْ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَ مَغَارِبِهَا، نَقَلُوا نَقْلًا مُتَوَاتِرًا النَّصَّ الْجَلِيَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَقَوْلِهِ: أَنْتَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي سَلَّمُوا

ص: ٢٧٤

١- (١) شرح نهج البلاغة: ١٣/١٠٩.

٢- (٢) شرح نهج البلاغة: ١٣/٢٤٤.

٣- (٣) شرح نهج البلاغة: ١٣/٢٤٤.

٤- (٤) شرح نهج البلاغة: ١٣/٢٢٧.

٥- (٥) شرح نهج البلاغة: ٣/٩٨.

٦- (٦) شرح نهج البلاغة: ٢٠/٣١٦.

عَلَيْهِ بِإِمْْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، إِسْمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا، إِلَى أَنْ قَالَ: مَعَ أَنَّ الْمُخَالَفَ قَدْ نَقَلَ ذَلِكَ مِنْ طُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ.

٣٣٢- مِنْهَا: مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ فِي كِتَابِ الْمُسْتَبِينِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ حُمَيْدٍ عَنِ جَرِيرِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي الصُّحَيْ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنَ الْخَلِيفَةِ بَعْدَكَ؟ قَالَ: خَاصِصُ النَّعْلِ قُلْتُ: وَ مَنْ خَاصِصُ النَّعْلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ أَنْظِرِي فَتَنْظُرِي فَمَاذَا هُوَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ غَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَخْبَارِ (انْتَهَى) (١). ثم ذكر في قوله تعالى: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا (٢) «الآية» أن المراد بذلك على بن أبي طالب لاتفاق المفسرين على ذلك، ثم ذكر حديث نزولها فيه، و ذكر أن الثعلبي رواه.

٣٣٣- ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الرُّوَاهُ نَقَلُوا نَقْلًا مُتَوَاتِرًا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا رَجَعَ مِنْ حِجَّةِ الْوَدَاعِ، وَصَلَ إِلَى مَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ غَدِيرُ حُمٍّ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ خَطَبَ النَّاسَ حُطْبَةً عَظِيمَةً، قَالَ فِيهَا: أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ! قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ آلَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَ اخْذِلْ مَنْ خَذَلَهُ، وَ أَدِرِ الْحَقَّ مَعَهُ كَيْفَمَا دَارَ، ثم ذكر أنه لا شك فيه بين الرواه و نقله الأخبار، و هو مما ذكره على عليه السلام يوم الشورى، و أن أهل السنه لم يطعنوا فيه، و أن ابن داود السجستاني أخرجه من سبعين طريقا، ثم ذكر حديث: أنت منى بمنزله هارون من موسى، ثم قال: و هو مما لا شك أيضا في تواتره عند المخالف و المؤلف، ثم ذكر جملة من الأحاديث السابقة؛ و ذكر أن الشيعة و السنه نقلوها، و روى هذه الأحاديث العلامة في نهج المسترشدين أيضا (٣).

## الفصل الخامس و العشرون

٣٣٤- وَ رَوَى الشَّيْخُ عَبْدُ عَلِيِّ الْقَطِيفِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ مَطَالِحِ الْأَنْوَارِ نُصُوصًا كَثِيرَةً مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ (٤).

ص: ٢٧٥

١- ١) مسند أحمد: ٣/٣٣، و تفسير الثعلبي: ٤/٨١.

٢- ٢) سورة المائدة: ٥٥.

٣- ٣) انظر الغدير: ١/١١، ١٤٥.

٤- ٤) كشف الغمّة: ١/١٣٩.

مِنْهَا أَنْ قَالَ: رَوَى الْجُمْهُورُ يُسَيِّدُونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنْ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ خَلِيفَهُ اللَّهُ فِي أَرْضِهِ وَ سَمَائِهِ.

٣٣٥- قَالَ: وَ رَوَى الزَّرَنْدِيُّ، وَ الصَّالِحَانِيُّ: وَ هُمَا مِنْ عُلَمَاءِ الْجُمْهُورِ، فِي كِتَابَيْهِمَا عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ قَائِدُ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ، وَ يَعْسُوبُ الدِّينِ، وَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ، فَدَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١). قَالَ: وَ رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ وَ هُوَ مِنْ مَشَايخِ عُلَمَاءِ السَّنَةِ.

٣٣٦- قَالَ: وَ رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: إِنْ اللَّهُ أَوْحَى إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ أَنَّهُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ يَعْسُوبُ الدِّينِ قَالَ: وَ رَوَاهُ الزَّرَنْدِيُّ، عَنْ الطُّغْرَائِيِّ (٢).

٣٣٧- قَالَ: وَ نَبَتْ عَنْ عُلَمَاءِ السُّنَنِ كَالْخُجَنْدِيِّ، وَ الصَّالِحَانِيِّ، وَ الطَّبْرِيِّ، وَ الزَّرَنْدِيِّ، وَ أَبِي نَعِيمٍ، وَ التِّرْمِذِيِّ، وَ النَّوَوِيِّ، وَ صَاحِبِ مُسْلِمٍ وَ الْبَخَارِيِّ بِالْأَسَانِيدِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ، وَ أَنْتَ الْفَارُوقُ الْأَعْظَمُ (٣).

٣٣٨- وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ: إِنْ اللَّهُ خَلَقَنِي وَ عَلِيًّا مِنْ نُورٍ وَاحِدٍ، وَ قَسَمَهُ قِسْمَيْنِ فَجَعَلَنِي نَبِيًّا وَ جَعَلَ عَلِيًّا خَلِيفَةً وَ وَصِيًّا وَ وَلِيًّا (٤).

## الفصل السادس والعشرون

- وَ رَوَى إِثْنُ حَجْرٍ مِنْ عُلَمَاءِ مُخَالِفِينَا، فِي كِتَابِ الصَّوَاعِقِ الْمُحْرِقَةِ حَدِيثًا: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ حَدِيثًا: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، وَ حَدِيثًا أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا (٥).

٣٣٩- وَ رَوَى حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَنْشَدُ اللَّهَ مَنْ شَهِدَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ إِلَّا قَامَ، فَقَامَ سَبْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا صَاحِبًا وَ فِي رَوَايَةٍ ثَلَاثُونَ، فَذَكَرُوا حَدِيثَ الْغَدِيرِ، وَ فِيهِ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ (٦).

ص: ٢٧٦

١- (١) و كشف الغمه: ١/٣٥١، و المراجعات: ٢٤١.

٢- (٢) نظم درر السمطين: ١٤٨.

٣- (٣) انظر ذخائر العقبى: ٥٦، و ينابيع الموده: ٢/١٤٤.

٤- (٤) دلائل الإمامه: ٥٧.

٥- (٥) الصواعق المحرقة: ٦٥-٦٦-١٨٧-١٨٩.

٦- (٦) الصواعق: ٦٢.

٣٤٠- وَ رَوَى فِيهِ عَيْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ غَدِيرِ حُمْ. مُوضَعٌ بِالْجُحْفَةِ. أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ ثَلَاثًا، وَ هُمْ يُجِيبُونَ بِالتَّصْدِيقِ وَ الإِعْتِرَافِ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَ عَلِيٍّ وَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَدْرِ الْحَقَّ مَعَهُ كَيْفَمَا دَارَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَا مَرِيهَ فِيهِ، وَ قَدْ أَخْرَجَهُ جَمَاعَةٌ كَالْتَرْمِذِيِّ، وَ النَّسَائِيِّ، وَ أَحْمَدَ، وَ طَرَفَهُ كَثِيرُهُ جَدًّا وَ مِنْ ثَمَ رَوَاهُ سِتَّةَ عَشْرَ صَحَابِيًّا وَ فِي رِوَايِهِ أَحْمَدُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ثَلَاثُونَ صَحَابِيًّا، وَ شَهِدُوا لَعَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهِ لَمَّا نَوَّزَ أَيَّامَ خِلَافَتِهِ، وَ كَثِيرٌ مِنْ أَسَانِيدِهِ صَحَاحٌ وَ حَسَانٌ، وَ لَا التَّفَاتِ إِلَى مَنْ قَدَحَ فِيهِ، ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ قَدَحَ فِيهِ (١).

## الفصل السابع والعشرون

وَ قَالَ الْقَاضِي نُورُ اللَّهِ مِنْ عِلْمَانَا فِي كِتَابِ الصَّوَارِمِ الْمَهْرَقَةِ عِنْدَ ذِكْرِ نَصِّ الْغَدِيرِ أَنَّهُ مُتَوَاتِرٌ مِنْ طَرُقِ أَهْلِ السُّنَنِ، فَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ عِمَادُ الدِّينِ بَنَ كَثِيرَ الشَّامِيِّ الشَّافِعِيِّ فِي تَارِيخِهِ عِنْدَ ذِكْرِ أَحْوَالِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ الشَّافِعِيِّ: إِنِّي رَأَيْتُ كِتَابًا جَمَعَ فِيهِ أَحَادِيثَ غَدِيرِ حَمٍّ فِي مَجْلَدَيْنِ ضَخْمَيْنِ وَ كِتَابًا جَمَعَ فِيهِ طَرُقَ حَدِيثِ الطَّيْرِ (٢). قَالَ: وَ نَقَلَ عَنِ ابْنِ الْمَعَالِيِّ الْجَوِينِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَتَعَجَّبُ وَ يَقُولُ: شَاهَدْتُ مَجْلِدًا بِبَغْدَادَ فِي يَدِ صَحَافٍ فِيهِ رِوَايَاتُ هَذَا الْخَبَرِ مَكْتُوبًا عَلَيْهِ: الْمَجْلِدُ الثَّامِنُ وَ الْعَشْرُونَ مِنْ طَرُقِ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، وَ يَتْلُوهُ الْمَجْلِدُ الثَّاسِعُ وَ الْعَشْرُونَ. قَالَ: وَ رَوَاهُ ابْنُ عَقْدَةَ مِنَ الزَّيْدِيِّهِ مِنْ مَائَةِ وَ خَمْسِ طَرُقٍ وَ نَسَبِ الشَّيْخِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ الشَّافِعِيِّ فِي رِسَالَتِهِ الْمَوْسُومَةِ بِأَسْنَى الْمَطَالِبِ فِي مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مَنكَرَهُ إِلَى الْجَهْلِ وَ الْعَصْبِيَّةِ، قَالَ: وَ بِالْجَمَلِ قَدْ بَلَغَ هَذَا الْخَبَرَ فِي التَّوَاتُرِ وَ الْإِشْتِهَارِ إِلَى حَدِّ لَا يُوَازِي بِهِ خَبَرَ مِنَ الْأَخْبَارِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ مِنْ طَرُقِ قَدَمَاءِ الْعَامَةِ.

٣٤١- وَ فِيهِ أَنَّهُ نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَ اللَّهُ يَعْصِي مَمْرَكَ مِنَ النَّاسِ (٣)، فَنَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِغَدِيرِ حُمْ، وَ قَالَ فِي جُمْلَةِ حُطْبَتِهِ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا بَلَى يَا

ص: ٢٧٧

١- (١) الصَّوَارِمُ: ٦٢ الشُّبُهَةُ الثَّامِنَةُ.

٢- (٢) الصَّوَارِمُ الْمَهْرَقَةُ: ١٧٨.

٣- (٣) سُورَةُ الْمَائِدَةِ: ٦٧.

رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ انْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَ اخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ، وَ اُدْرِ الْحَقَّ مَعَهُ كَيْفَمَا دَارَ فَتَزَلْ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا (١)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النِّعْمَةِ وَ رِضَا اللَّهِ بِرِسَالَتِي، وَ بَوْلَايِهِ عَلَيَّ بَعْدِي (٢).

## الفصل الثامن والعشرون

٣٤٢- وَ رَوَى الْحَسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ الْفَرَّاءُ الْبَغَوِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ الشُّنَّةِ فِي كِتَابِ الْمَصَابِيحِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيٍّ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي (٣).

٣٤٣- وَ مِنَ الْحَسَّانِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي (٤).

٣٤٤- وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ (٥).

٣٤٥- وَ عَنْ حُبَيْشِ بْنِ جُنَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْ عَلِيٍّ، وَ لَا يُودِي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ. وَ رَوَى هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الْخَطِيبُ مِنْ عُلَمَاءِ الشُّنَّةِ فِي الْمَشْكَاهِ (٦).

## الفصل التاسع والعشرون

٣٤٦- وَ رَوَى مَوْلَانَا أَحْمَدُ الْمَارْزَبِيلِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا، فِي كِتَابِ حَيْدِيقِهِ الشُّعْبَةِ جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ، وَ رَوَى مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ حَيْدِيقَ الْبَسِاطِ وَ رُكُوبَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ جَمَاعِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُ بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ سَلَامَتِهِمْ عَلَى أَهْلِ الْكُهْفِ، فَزِدُوا عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ لَمْ يَزِدُوا عَلَيَّ غَيْرِهِ، وَ قَالُوا لَهُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا وَصِيَّ رَسُولِ اللَّهِ، وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ، يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ لَيْسَ لَنَا إِذْنٌ أَنْ نَزِدَ السَّلَامَ إِلَّا عَلَيَّ نَبِيٍّ أَوْ وَصِيَّ نَبِيٍّ وَ أَنْتَ وَصِيَّ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَ أَنْتَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ (٧).

ص: ٢٧٨

١- ١) سورة المائدة: ٣.

٢- ٢) الصواعق المحرقة: ١٧٩.

٣- ٣) المصابيح: ٤/١٧٠ ح ٤٧٦٢.

٤- ٤) المصابيح: ٤/١٧٢ ح ٤٧٦٥-٤٧٦٦.

٥- ٥) المصابيح: ٤/١٧٢ ح ٤٧٦٧.

٦- ٦) المصابيح: ٤/١٧٢ ح ٤٧٦٨.

٧- ٧) انظر ينابيع المودة: ١/١٦٧، و مناقب ابن المغازلي: ٢٣٢ ح ٢٨٠.

٣٤٧- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي جُمَيْهِورٍ الْأَحْسَيْثِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ غَوَالِي اللَّئَالِي، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ مُيُومِنِ الشَّيرَازِيِّ الْمُسْتَخْرِجِ مِنَ التَّفَاسِيرِ الْإِثْنِي عَشَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ: سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَ سَعِيْنٍ فِرْفَه، فِرْفَه مِنْهَا نَاجِيَه وَ الْبَاقِي فِي النَّارِ، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَ مَنْ الْفِرْفَه النَّاجِيَه؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا أَنْتَ عَلَيْهِ وَ أَصْحَابُكَ (١).

٣٤٨- قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ نَازَعَ عَلِيًّا فِي الْخِلَافَةِ بَعْدِي فَهُوَ كَافِرٌ.

### الفصل الحادي والثلاثون

٣٤٩- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ الْعَامِلِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ إِلَى مُسْتَحَقِّي التَّقْدِيمِ، قَالَ: أَسْنَدَ الشَّيرَازِيُّ فِي كِتَابِهِ الَّذِي اسْتَخْرَجَهُ مِنَ التَّفَاسِيرِ الْإِثْنِي عَشَرَ، إِلَى أَنَسِ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ: وَ رَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَ يَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ (٢) إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي وَ أَهْلِي عَلَى الْخَلْقِ فَجَعَلَنِي النَّبِيَّ، وَ جَعَلَ عَلِيًّا الْوَصِيَّ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ: أَي مَا جَعَلْتَ لِلْعِبَادِ أَنْ يَخْتَارُوا قَالَ: وَ مِثْلَهُ أَسْنَدَ ابْنِ جَبْرِ فِي نَخْبِهِ إِلَى أَنَسِ (٣).

٣٥٠- قَالَ: وَ أَسْنَدَ ابْنُ جَبْرِ فِي نَخْبِهِ، وَ عَلِيُّ بْنُ مُجَاهِدٍ فِي تَارِيخِهِ، إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَوْلَهُ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ وَفَاتِهِ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ يُوشَعَ مِنْ مُوسَى (٤).

٣٥١- قَالَ: وَ فِي التَّارِيخِ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: قَالَ لِي جَبْرِئِيلُ إِنَّ حَفْظَهُ عَلِيٌّ لَتَفْتَحِرْ عَلَيَّ الْمَلَائِكَةُ أَنَّهُ لَمْ تَكْتُبْ عَلَيْهِ خَطِيئَةً مُنْذُ صَحْبَاهُ (٥). أقول: فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى عِصْمَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مِثْلَهُ كَثِيرٌ.

٣٥٢- وَ مِمَّا أوردَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي رَوَاهَا صَاحِبُ الْوَسِيْلَةِ، قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَحْيِيَ حَيَاتِي وَ يَمُوتَ مَوْتِي، وَ يَتَمَسَّكَ بِالْقَضِيْبِ الْيَاقُوتِ الَّذِي خَلَقَهُ اللَّهُ فَلْيَتَمَسَّكَ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بَعْدِي (٦).

٣٥٣- قَالَ: وَ أَسْنَدَ الْفَحَّامُ وَ هُوَ عَامِيٌّ إِلَى أَنَسِ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ

ص: ٢٧٩

١- ١) غوالي اللئالي: ٤/٦٥ ح ٢٣.

٢- ٢) سورة القصص: ٦٨.

٣- ٣) الصراط المستقيم: ١/٧٢ ح ٥.

٤- ٤) الصراط المستقيم: ١/١٠٢ ح ١٠.

٥- ٥) الصراط المستقيم: ١/١٨٨.

٦- ٦) الصراط المستقيم: ١/٢٠٩.

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ عَلَيْهِ غَمَامٌ فِيهِ عَنبٌ فَأَكَلَ هُوَ وَعَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَنْسُ وَالَّذِي يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ! لَقَدْ أَكَلَ مِنْهَا ثَلَاثُمِائَةٍ وَثَلَاثَةٌ عَشَرَ نَبِيًّا مَا فِيهِمْ أَكْرَمٌ عَلَى اللَّهِ مِنِّي، وَ مِثْلُهُمْ أَوْصِيَاءُ مَا فِيهِمْ أَكْرَمٌ عَلَى اللَّهِ مِنْ عَلِيٍّ (١).

٣٥٤-قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ أَخْرَجَ أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ مِنْ كِتَابِ الْجُمْهُورِ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا أُسْرِى بِي جَمَعَ اللَّهُ بَيْنِي وَبَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ وَقَالَ: سَلِمَهُمْ عَلَى مَا بُعِثْتُمْ؟ فَقَالُوا: عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَالْإِفْرَارِ بِبُؤْتِكَ، وَالْوَلَايَةِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٢).

٣٥٥-قَالَ: وَ أَسْنَدَ ابْنُ قُوطَبَةَ فِي كِتَابِهِ مَرَاصِدِ الْعُرْفَانِ إِلَى أَنْسٍ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ جَبْرَائِيلَ كَانَ فِي صُورِهِ دِخِيَةً، وَ أَنَّهُ سَلَّمَ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ خُذْ رَأْسَ ابْنِ عَمَّكَ فَأَنْتَ أَوْلَى بِهِ مِنِّي (٣).

٣٥٦-قَالَ: وَ أَسْنَدَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ، وَالْفَارُوقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَ أَنْتَ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ (٤).

٣٥٧- وَ رَوَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا وَدَّعْتُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٥) أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا تَصَدَّقَ وَهُوَ رَاكِعٌ رَوَاهُ عَنِ الزَّمْخَشَرِيِّ فِي كِتَابِهِ، وَ الثَّلْبِيِّ فِي تَفْسِيرِهِ مِنْ عَدَّةِ طَرُقٍ وَ رَزِينٍ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ، وَ الشَّافِعِيِّ ابْنَ الْمَغَازَلِيِّ مِنْ طَرُقٍ خَمْسَةٍ، وَ الْمَاوَرِدِيِّ، وَ الْقَشِيرِيِّ، وَ النِّسَابُورِيِّ، وَ الْقَزْوِينِيِّ، وَ الْعَكَلِيِّ (٦) فِي الْإِبَانَةِ، وَ الطُّوسِيِّ وَ الْأَصْفَهَانِيِّ فِي تَفَاسِيرِهِمْ، عَنِ السُّدِيِّ، وَ مَجَاهِدٍ، وَ الْحَسَنِ، وَ الْأَعْمَشِ وَ عْتَبَةَ، وَ غَالِبٍ، وَ ابْنِ الرَّبِيعِ وَ عْتَابَةَ وَ ابْنَ عَبَّاسٍ وَ ابْنَ الْيَسَعِ فِي مَعْرِفَةِ أَصُولِ الْحَدِيثِ، وَ الْوَاحِدِيِّ فِي أَسْبَابِ النُّزُولِ، وَ السَّمْعَانِيِّ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ وَ أَبِي بَكْرٍ الشِّيرَازِيِّ فِي أَحْكَامِ الْقُرْآنِ وَ سَلِيمَانَ بْنَ أَحْمَدَ فِي الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ، وَ الْبِيهَقِيِّ، وَ أَبِي صَالِحٍ عَنِ مَجَاهِدٍ، وَ الشَّعْبِيِّ، وَ النَّظِيرِيِّ فِي الْخَصَائِصِ وَ نَاصِحِ التَّمِيمِيِّ وَ الْكَلْبِيِّ. قَالَ: وَ رَوَاهُ مِنَ الْفِرْقَةِ الْمَحْقُوقَةِ زُرَّارَهُ عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ الْحَسَنِ بْنِ جَبْرِ فِي نَخْبِ الْمَنَاقِبِ، وَ ابْنِ الْبَطْرِيقِ فِي كِتَابِ الْخَصَائِصِ عَنْ عَدَّةِ طَرُقٍ، وَ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ

ص: ٢٨٠

١-١) الصراط المستقيم: ١/٢٤٣.

١-٢) الصراط المستقيم: ١/٢٤٤.

١-٣) الصراط المستقيم: ١/٣.

١-٤) الصراط المستقيم: ١/٢٤٥.

٥-٥) سورة المائدة: ٥٥.

٦-٦) في المصدر: الفلكي.



الطبرى، و ابن بابويه فى الأمالى، و أسنده صاحب الكافى إلى الصادق عليه السّلام، قال: فقد ظهر بنقل الفريقين، و إطباق الخصمين، نزولها فى على عليه السّلام (١).

٣٥٨- قَالَ: وَ أَسَيَدَ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ مِنْ عَدِهِ طُرُقِ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ إِنَّكَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ (٢).

٣٥٩- قَالَ: وَ أَسَيَدَ ابْنِ مَرْدَوَيْهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ ابْنَ عَمِّى عَلِيًّا هُوَ أَخِي وَ وَزِيرِي، وَ هُوَ خَلِيفَتِي، وَ هُوَ الْمُبَلِّغُ عَنِّي، وَ هُوَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ (٣). قال: و هذا الخبر رواه أبو الفرج المعافى ابن زكريا، و أخطب خوارزم، قال: و فى آخر روايه الخطيب: على بن أبى طالب إمام أمه محمد صلى الله عليه و آله و سلم و حجه الله بعد النبى. و قال فى قوله تعالى: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ (٤) صنف أحمد بن محمد بن سعيد كتابا فى نزولها فى على عليه السّلام، و ذكرها الحسكاني فى شواهد التنزيل، و المرزبانى فى ما أنزل فى على عليه السّلام، و الثعلبى فى تفسيره عن ابن عباس و ذكره ابن مردويه فى المناقب و رواه الثعلبى عن على أيضا و عن جابر [و عن] ابن المسيب، و أسندها الحسين بن جبير فى كتاب نخب المناقب إلى على و إلى ابن عباس، و إلى الضحاک، و إلى الزجاج، و إلى أبى بردة، و ذكر الحديث. و قال فى قوله تعالى: وَ عَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ (٥) قال الشيرازى فى كتابه المستخرج من التفاسير الاثنى عشر، عن ابن مسعود: الخلافة من الله لثلاثة: آدم: إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً (٦)، و داود: إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ (٧) و على: لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ .

٣٦٠- وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ رَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَ يَخْتَارُ (٨)، قَالَ فِي الْكِتَابِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي وَ أَهْلَ بَيْتِي، فَجَعَلَنِي الرَّسُولَ، وَ جَعَلَ عَلِيًّا الْوَصِيَّ (٩).

٣٦١- قَالَ: وَ أَخْرَجَ الْمَلَأَ فِي الْمَجْلَدِ الْخَامِسِ مِنَ الْوَسِيْلَةِ فِيْمَا خُصَّ بِهِ عَلِيٌّ

ص: ٢٨١

١-١) الصّراط المستقيم: ١/٢٦٠.

٢-٢) الصّراط المستقيم: ١/٢٦٩.

٣-٣) الصّراط المستقيم: ١/٢٧٠.

٤-٤) سورة الرّعد: ٦.

٥-٥) سورة النّور: ٥٥.

٦-٦) سورة البقره: ٣٠.

٧-٧) سورة ص: ٢٦.

٨-٨) سورة القصص: ٦٨.

٩-٩) الصّراط المستقيم: ١/٢٨٩.

مِنْ حَدِيثِ الْغَدِيرِ، نَادَى النَّبِيُّ: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، وَ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ وَقَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَىٰ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟ قَالُوا: بَلَىٰ قَالَ: هَذَا مَوْلَىٰ مَنْ أَنَا مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، فَلَقِيَهُ عُمَرُ بَعْدَ ذَلِكَ وَ هَنَأَهُ بِأَنَّهُ مَوْلَىٰ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مَوْلَاهُ، ثم قال: أورده أحمد بن حنبل في مسنده بطرق ثمانية و رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في مسنده بطرق ثمانية أيضا، و أورده أحمد بن عبد ربه في الجزء التاسع و العشرين من كتاب العقد، و أورده مسلم في الجزء الرابع، و ذكره الثعلبي في مواضع من تفسيره و ذكره الحميدى في الجمع بين الصحيحين، و ذكره رزين العبدري في الجمع بين الصحاح الستة، و رواه في المناقب من اثني عشر طريقا الفقيه الشافعى على بن المغازلى، و قال: حديث صحيح رواه مائة نفس و أسنده في كتاب الخصائص محمد بن علي النظيرى، و رواه ابن إسحاق، و ابن مردويه، و ابن شيبه، و ابن الجعد، و شعبه، و الأعمش، و ابن عباس، و ابن الفلاح، و ابن اليسع، و ابن ماجه، و البلاذرى، و الأصفهاني، و الدارقطنى، و المروزى، و الباقلانى، و الجوينى، و الخرکوشى، و السمعانى، و الشعبى، و الزهرى و الأقياشى، و الجعاني و الدالكانى و شريك القاضى، و النسائى و الموصلى من عدة طرق، و ابن بطه من ثلاثه و عشرين طريقا، و صنّف فيه المهلبى كتابا و ابن سعيد كتابا، و الشجرى كتابا، و الرازى كتابا، هؤلاء كلهم من أهل المذاهب الأربعة. ثم ذكر جملة ممن رواه من الشيعة قال: و قد روى أن يوم الغدير شهد لعلى فيه ستون ألفا، و قيل ستة و ثمانون ألفا من أمصار و قبائل متفرقات، و إذا بلغ الخبر دون هذا انتظم فى سلك المتواترات (١).

٣٦٢- وَ رَوَى قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي ثُمَّ قَالَ: ذَكَرَهُ فِي عِدَّةِ مَوَاطِنَ (٢). و ذكره أحمد بن حنبل في مسنده بطريقين، و رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل بطرق أخرى، و الحميدى فى المتفق عليه، و البخارى، و مسلم، و مجاهد فى تفسيره، و النظيرى فى خصائصه، و الخطيب فى تاريخه، و العكبرى فى فضائله، و ابن الفلاح، و ابن المغازلى، و على بن الجعد، و التنوخى، و أن التنوخى و أحمد بن سعيد صنفا كتابين فى طرقه، و ابن عبد ربه فى عقده، و الجوزى فى تحقيقه، و فى الجمع بين الصحاح و رواه من الصحابه نحو من ستة و عشرين، ذكرهم التنوخى فى كتابه و أسانيده، و ابن قرطبه فى مراصد عرفانه (٣).

ص: ٢٨٢

١-١) الصراط المستقيم: ١/٣١٣.

٢-٢) الصراط المستقيم: ١/٣١٩.

٣-٣) الصراط المستقيم: ١/٣٢٢.

٣٦٣-قَالَ: وَإِنَّ ابْنَ جُبَيْرٍ فِي نُخْبِهِ، وَعَلِيُّ بْنُ مُجَاهِدٍ فِي تَارِيخِهِ أَسْنَدًا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عِنْدَ وَفَاتِهِ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ يُوشَعَ مِنْ مُوسَى.

٣٦٤-وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَوْلَهُ يَوْمَ الدَّارِ: أَنْتَ أَخِي، وَوَصِيِّي، وَخَلِيفَتِي ثُمَّ قَالَ: ذَكَرَ ذَلِكَ الْفَرَاءُ فِي مَعَالِمِهِ، وَالثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، وَغَيْرِهِ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ (١).

٣٦٥-قَالَ: وَقَدْ ذَكَرَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِسَيِّدِ الْمَنَانِ: وَوَصِيِّي وَوَارِثِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي كِتَابِهِ، وَابُو رَافِعٍ، وَالشَّيْرَازِيُّ، وَالْخُرَكُوشِيُّ، وَالطَّبْرِيُّ فِي مَوَاضِعٍ مِنْ تَارِيخِهِ وَالجَرَجَانِيُّ فِي صَفْوَتِهِ، وَابْنُ جُبَيْرٍ فِي نُخْبِهِ (٢).

٣٦٦-قَالَ: وَفِي مَنَاقِبِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ، لَمَّا انْقَضَ الْكُوكُبُ فِي دَارِ عَلِيِّ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ انْقَضَ فِي دَارِهِ فَهُوَ الْوَصِيُّ (٣).

٣٦٧-قَالَ: وَقَالَ صَاحِبُ الْوَسِيَلَةِ عَنِ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيُّ وَوَصِيِّي وَوَارِثِي، وَذَكَرَ الْوَصِيَّةَ فِي خَصَائِصِ عَلِيِّ (٤).

٣٦٨-وَفِيهَا أَيْضًا: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي نَبِيًّا وَاخْتَارَ عَلِيًّا وَوَصِيًّا (٥).

٣٦٩-وَفِيهَا أَيْضًا عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّ خَلِيلِي وَوَزِيرِي وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَخَيْرَ مَنْ أَتْرُكُ بَعْدِي: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٦).

٣٧٠-قَالَ: وَأَخْرَجَ ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ فِي الْمَنَاقِبِ قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَوَصِيِّي بَابُهَا، كَذَبَ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَصِلُ إِلَى الْمَدِينَةِ إِلَّا مِنَ الْبَابِ. ثُمَّ قَالَ: وَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ إِجْمَاعُ الْأُمَّةِ، ثُمَّ ذَكَرَ جَمْلَةً مِمَّنْ رَوَاهُ مِنْهُمْ (٧).

٣٧١-قَالَ: وَ أَسْنَدَ الطَّبْرِيُّ إِلَى سَيِّدِ الْمَنَانِ قَوْلَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا إِلَّا وَ لَهُ وَصِيٌّ فَمَنْ وَصِيُّكَ؟ قَالَ: هُوَ خَيْرٌ مَنْ أَتْرُكُ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٨).

٣٧٢-قَالَ: وَ أَسْنَدَ نَحْوَهُ ابْنُ جُبَيْرٍ فِي كِتَابِ نُخْبِ الْمَنَاقِبِ مِنْ عَدَّةِ طُرُقٍ، وَ فِي بَعْضِهَا وَصِيَّتِي أَعْلَمُ أُمَّتِي بَعْدِي: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٩).

ص: ٢٨٣

١-١) الصراط المستقيم: ١/٢٢٥.

١-٢) الصراط المستقيم: ١/٢٢٨.

١-٣) الصراط المستقيم: ١/٢٣٢.

١-٤) الصراط المستقيم: ١/٣٢٦.

٥-٥) الصراط المستقيم: ١/٣٢٦.

٦-٦) الصراط المستقيم: ١/٣٢٦.

٧-٧) الصراط المستقيم: ٢/٢٠.

٨-٨) الصراط المستقيم: ٢/٢٨.

٩-٩) الصراط المستقيم: ٢/٤١.

٣٧٣-قَالَ: وَ أَسْنَدَ فِي نُخْبِهِ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ أَلْفِ نَبِيِّ وَ أَرْبَعَةَ وَ عَشْرِينَ أَلْفَ نَبِيٍّ، أَنَا أَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ، وَ مِثْلَهُمْ أَوْصِيَاءَ فَعَلِيٍّ أَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ. وَ رَوَى فِي هَذَا الْمَعْنَى أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مِمَّا مَرَّ (١).

٣٧٤-قَالَ: وَ أَسْنَدَ ابْنُ خَلَّادٍ قَوْلَ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ: بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى وَحْدَانِيهِ اللَّهُ تَعَالَى وَ أَنَّهُ نَبِيُّهُ وَ عَلِيٌّ وَصِيُّهُ، فَأَيُّ الثَّلَاثَةِ تَرَكْنَا كَفَرْنَا (٢). وَ رَوَى حَدِيثَ تَسْمِيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى بَنِي أَبِي طَالِبٍ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ خَطَابَهُ بِهِ وَ نَصَهُ عَلَيْهِ مِنْ كِتَابٍ كَثِيرَةٍ مِنْهَا: حَلِيهِ أَبِي نَعِيمٍ، وَ وِلَايَةِ الطَّبْرِيِّ، وَ كِتَابِ ابْنِ مَرْدَوِيهِ، وَ نَخْبِ ابْنِ جَبْرِ، وَ تَفْسِيرِ وَ كَيْعٍ، وَ الْقَطَّانِ، وَ الثَّقَفِيِّ، وَ الْعَكْبَرِيِّ، وَ السَّقُودِيِّ وَ عِبَادِ الْأَسَدِيِّ، وَ هُمَا مِنْ أَهْلِ الْخِلَافِ وَ السَّمِيعِيِّ، وَ السَّدِيِّ، وَ ابْنِ مَخْلَدٍ، وَ الْخَوَارِزْمِيِّ وَ غَيْرِهِمْ، قَالَ: وَ فِي تَفْسِيرِ مُجَاهِدٍ: مَا فِي الْقُرْآنِ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، إِلَّا وَ عَلَيَّ سَابِقَهُ [وَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ سَابِقَهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَسَمَاهُ اللَّهُ فِي تِسْعَةٍ وَ ثَمَانِينَ مَوْضِعًا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ].

٣٧٥- وَ نَقَلَ مِنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي جُنَادَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَيَّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْ عَلِيٍّ لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ (٣). قَالَ: وَ مِثْلُهُ فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ، وَ صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ، وَ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَيْضًا وَ رَوَاهُ ابْنُ الْمَغَازَلِيِّ الشَّافِعِيُّ، مِنْ عَدَّةِ طَرِيقٍ، وَ فِي بَعْضِهَا عَلَى مِنِّي وَ هُوَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي. قَالَ: وَ مِثْلُهُ فِي فِرْدَوْسِ الدِّيْلَمِيِّ، وَ رَوَى مِثْلَهُ الْحَافِظُ فِي شَرَفِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ رَوَاهُ التَّمِيمِيُّ فِي الْجُزْءِ الثَّلَاثِ مِنْ جَوَاهِرِ الْكَلَامِ، وَ الْخَطِيبُ فِي التَّارِيخِ، وَ السَّمْعَانِيُّ فِي الْفَضَائِلِ. قَالَ: وَ أَسْنَدَ الْأَصْفَهَانِيُّ مِنْ أَعْيَانِهِمْ: أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: أَوْلَيْكَ هُمْ خَيْرٌ الْبَرِيَّةِ نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ نَحْوَهُ الشِّيرَازِيُّ، وَ ابْنُ مَرْدَوِيهِ مِنْ نَيْفٍ وَ أَرْبَعِينَ طَرِيقًا، وَ الْخَطِيبُ الْخَوَارِزْمِيُّ، وَ ابْنُ جَبْرِ فِي نَخْبِهِ وَ الدَّارِمِيُّ، وَ ابْنُ مُجَاهِدٍ فِي الْوِلَايَةِ، وَ الدِّيْلَمِيُّ فِي الْفِرْدَوْسِ، وَ أَحْمَدُ فِي الْفَضَائِلِ، وَ الْأَعْمَشُ وَ عَطَاءُ وَ أَسْنَدَهُ سَالِمُ بْنُ الْجَعْدِ، بِأَحَدِ عَشْرِ طَرِيقًا.

٣٧٦-قَالَ: وَ أَسْنَدَ الْخَطِيبُ فِي تَارِيخِهِ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : إِنَّ مَنْ لَمْ يَقُلْ إِنَّ

ص: ٢٨٤

١- ١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٢٩.

٢- ٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٥١.

٣- ٣) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٥٨.

عَلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَيْرُ الْبَشَرِ فَقَدْ كَفَرَ (١).

٣٧٧- قَالَ: وَ أَسْنَدَ صَاحِبُ الْمَرَاوِدِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : خَلَقَ اللَّهُ ذَا الْفَقَارِ وَ أَمَرَنِي أَنْ أُعْطِيَهُ خَيْرَ أَهْلِ الْأَرْضِ، قُلْتُ: يَا رَبِّ مَنْ ذَاكَ؟ قَالَ: خَلِيفَتِي فِي الْأَرْضِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٢).

٣٧٨- قَالَ: وَ حَدَّثَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ ، أَنَّهُ قِيلَ لِشَرِيكَ مَا تَقُولُ فِيمَنْ مَاتَ وَ لَا يَعْرِفُ أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَ: لَا شَيْءَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَإِنْ هُوَ لَمْ يَعْرِفْ عَلِيًّا؟ قَالَ: فِي النَّارِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَقَامَهُ عَلَمًا يَوْمَ الْغَدِيرِ (٣).

## الفصل الثاني و الثلاثون

٣٧٩- وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ مِنْ أُعْيَانَ عُلَمَاءِ السُّنَنِ، وَ أَحَدُ أَيْمَةِ الْمَذَاهِبِ الْمَأْرُوعَةِ، فِي كِتَابِ مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ سَفِينَةَ، قَالَ: أَهْدَيْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ طَيْرَيْنِ بَيْنَ رَغِيفَيْنِ، فَقَدِمْتُ إِلَيْهِ الطَّيْرَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ وَ إِلَيَّ رَسُولِكَ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ عَلِيُّ فَقَالَ فَافْتَحْ لَهُ فَفَتَحْتُ لَهُ، فَأَكَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَتَّى فَتِيًا (٤). أقول: لا يخفى أن التفضيل نص لما تقدم.

٣٨٠- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ بُرَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : مَنْ كُنْتُ وَلِيًّا فَعَلِيٌّ وَ لِيَّةٌ (٥).

٣٨١- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَ بِإِسْنَادَيْنِ آخَرَيْنِ مِثْلَهُ، وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادٍ كَثِيرَةٍ جِدًّا (٦).

٣٨٢- وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ اسْتَخْلَفَ عَلِيًّا عَلَى الْمَدِينَةِ حِينَ خَرَجَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَ قَالَ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ رَوَاهُ بِإِسْنَادَيْنِ آخَرَيْنِ نَحْوَهُ (٧).

ص: ٢٨٥

١- (١) الصراط المستقيم: ٢/٦٩.

٢- (٢) الصراط المستقيم: ٢/٧٠.

٣- (٣) الصراط المستقيم: ٢/٧٠.

٤- (٤) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٥٦٠ ح ٩٤٥.

٥- (٥) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٥٦٣.

٦- (٦) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٥٦٧. ٥٩٨.

٧- (٧) المصدر السابق.

٣٨٣- وَيَسْنَادُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ (١).

٣٨٤- وَيَسْنَادُهُ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالُوا لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَانَا، فَقَالَ كَيْفَ أَكُونُ مَوْلَاكُمْ وَأَنْتُمْ قَوْمٌ عَرَبٌ؟ فَقَالُوا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ (٢).

٣٨٥- وَيَسْنَادُهُ ذَكَرَهُ عَنْ بُرَيْدَةَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ (٣).

٣٨٦- وَيَسْنَادُهُ ذَكَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الرَّحْبَةِ سَمِعُوهُ يُشَدُّ النَّاسَ مِنْ شَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا قَالَ، فَقَامَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ.

٣٨٧- وَيَسْنَادُهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ غَدِيرِ حُمٍّ؟ قَالَ: كُنَّا بِالْجَحْفَةِ فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ظَهْرًا وَهُوَ آخِذٌ بَعْضُهُ بِعَلِيِّ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ (٤).

٣٨٨- وَيَسْنَادُهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تُكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ وَيَسْنَادُهُ آخَرَ مِثْلَهُ وَزَادَ: إِلَّا التُّبُوَّةَ.

٣٨٩- وَيَسْنَادُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ.

٣٩٠- وَيَسْنَادُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ.

٣٩١- وَيَسْنَادُهُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَزَابٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي سَيْفَرٍ فَتَزَلْنَا بِغَدِيرِ حُمٍّ، فَنُودِيَ فِينَا: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ، وَكَسَحَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ شَجَرَتَيْنِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ وَقَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، قَالُوا: بَلَى؟ قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، قَالُوا: بَلَى فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ قَالَ: فَلَقِيَهُ عُمَرُ بَعِيدَ ذَلِكَ فَقَالَ، هِنِيئًا لَكَ يَا بَنَ أَبِي طَالِبٍ، أَصْبَحْتَ [مَوْلَايَ وَ] أَمَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ وَيَسْنَادُهُ آخَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: هَذَا مَوْلَى مَنْ أَنَا

ص: ٢٨٦

١- (١) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٥٦٩.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٥٩٣.

٤- (٤) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٥٩٦-٥٩٧.

٣٩٢- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: نَزَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِوَادٍ، يُقَالُ لَهُ وَادِي حُجْمٍ، فَأَمَرَ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّاهَا بِهَجِيرٍ، قَالَ: فَخَطَبْنَا وَ ظَلَّلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِثَوْبٍ عَلَى شَجَرِهِ سَمَرَهُ مِنَ الشَّمْسِ فَقَالَ النَّبِيُّ: أ تَعْلَمُونَ أَوْ لَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنِّي أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالَاهُ، وَ عَادٍ مِنْ عَادَاهُ (٢).

٣٩٣- وَ يَاسِيَنَادِهِ قَالَ: نَشَدَ النَّاسَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَامَ خَمْسَةً أَوْ سِتَّةً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ فَشَهِدُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ وَ يَاسِيَنَادٍ آخَرَ مِثْلَهُ وَ زَادَ فِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالَاهُ وَ عَادٍ مِنْ عَادَاهُ، وَ أَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَ أَحِبَّ مَنْ أَحَبَّهُ، أَوْ قَالَ: وَ أَبْغِضْ مَنْ أَبْغَضَهُ (٣).

٣٩٤- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ (٤).

٣٩٥- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي، وَ يَاسِيَنَادِينَ آخِرِينَ مِثْلَهُ (٥).

٣٩٦- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٦).

٣٩٧- وَ عَنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، أَنَّهُ سِئِلَ سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُجْمٍ لِعَلِيٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ؟ قَالَ: نَعَمْ قَدْ قَالَهَا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ.

٣٩٨- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنِ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّ سَيْلَمَانَ سَأَلَهُ عَنْ وَصِيَّتِهِ؟ فَقَالَ: إِنَّ وَصِيَّتِي وَ وَارِثِي، يَفْضِي دِينِي، وَ يُنْجِزُ مَوْعِدِي عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٧).

٣٩٩- وَ يَاسِيَنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَا دَارُ الْحِكْمَةِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا (٨).

١- (١) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٥٩٦-٦١٠ ح ١٠١٦ و ١٠١٧.

٢- (٢) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٥٩٦-٥٩٧ ح ١٠١٧.

٣- (٣) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٥٩٩ ح ١٠٢٢.

٤- (٤) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٥٩٤-٥٩٩.

٥- (٥) المصدر السابق.

٦- (٦) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٥٩٢.

٧- (٧) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٦١٥.





٤٠٠- وَيَا سَيِّدَنَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ.

٤٠١- وَيَا سَيِّدَنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَقُولُ كَمَا قَالَ أَخِي مُوسَى: اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي، عَلِيًّا أَخِي أَشَدُّ بِهِ أَرْزَى، وَ أَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي (١).

٤٠٢- وَيَا سَيِّدَنَا قَالَ: جَمَعَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّاسَ فِي الرَّحْبَةِ، ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدُ اللَّهَ كُلَّ امْرِئٍ مَسِيئٍ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ مَا سَمِعَ لَمَّا قَامَ، فَقَامَ ثَلَاثُونَ مِنَ النَّاسِ، وَ فِي رِوَايَةٍ: قَامَ أَنَسٌ كَثِيرٌ فَشَهِدُوا حِينَ أَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: أَتَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ (٢).

٤٠٣- وَيَا سَيِّدَنَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاهِ تَبُوكَ، فَقَالَ: فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْرُجْ مَعِيكَ؟ فَقَالَ: لَا أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنْتَ لَسْتَ بِنَبِيِّ، إِنَّهُ لَا يَتَّبِعُنِي أَنْ أَذْهَبَ، إِلَّا وَأَنْتَ خَلِيفَتِي (٣).

٤٠٤- قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنْتَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي

، وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَلِيُّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ وَ هُوَ وَ لِيُكْمَ بَعْدِي (٤). وَ رَوَى نَصَ الْغَدِيرِ بِأَسَانِيدٍ كَثِيرَةٍ، وَ كَذَا قَوْلُهُ: عَلَى خَلِيفَتِي فِي قَوْمِي، وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فِي أَهْلِي.

### الفصل الثالث و الثلاثون

٤٠٥- وَ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ فَتْحِ الْمَطَالِبِ فِي سِيَرِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ حَدِيثَ الْغَدِيرِ بِأَسَانِيدٍ كَثِيرَةٍ جِدًّا يَطُولُ بَيَانُهَا، مِنْهَا عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: جَمَعَ عَلِيُّ النَّاسَ فِي الرَّحْبَةِ، ثُمَّ قَالَ أَنْشُدُ اللَّهَ كُلَّ مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ مَا سَمِعَ لَمَّا قَامَ. فَقَامَ نَاسٌ كَثِيرٌ فَشَهِدُوا حِينَ أَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ: أَتَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالنَّاسِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: فَقَامَ اثْنَا عَشَرَ بَدْرِيًّا، ثُمَّ ذَكَرَ بِهَذَا اللَّفْظِ. وَ رَوَاهُ بِطَرِيقٍ آخَرَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فَقَامَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ، وَ فِي

ص: ٢٨٨

١- ١) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٦٣٨.

٢- ٢) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٦٨٢-٥٩٩.

٣- ٣) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٦٦٧.

٤- ٤) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٦٠٥-٦٢٠.

رَوَايَهُ أُخْرَى فَقَامَ ثَلَاثُونَ (١). و رواه بإسناد آخر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ وَلِيَهُ، فَعَلَى وَلِيهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ثُمَّ رَوَاهُ بِلَفْظٍ آخَرَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَعَلَى مَوْلَاهُ ثُمَّ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ. وَ رَوَاهُ بِسُنَدٍ آخَرَ، نَقْلًا مِنَ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ حَدِيثِ غَدِيرِ خَمٍّ، لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ وَ رَوَاهُ أَيْضًا نَقْلًا مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بِسُنَدٍ آخَرَ، وَ رَوَاهُ أَيْضًا نَقْلًا مِنْ كِتَابِ النِّسَائِيِّ، وَ زَادَ: اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالِيَاهُ، وَ عَادَ مِنْ عَادَاهُ، وَ أَحَبَّ مِنْ أَحْبَبِهِ، وَ أَبْغَضَ مِنْ أَبْغَضِهِ، وَ انْصَرَّ مِنْ نَصْرِهِ، وَ رَوَاهُ بِطَرِيقٍ مُخْتَلَفَةٍ وَ أَسَانِيدَ كَثِيرَةٍ جَدًّا تَزِيدُ عَلَى مِائَتَيْنِ وَ عَشْرِينَ لَمْ أَذْكَرْهَا خَوْفًا مِنَ الْإِطَالَةِ وَ كَثْرَةِ التَّكْرَارِ.

٤٠٦- وَ فِي بَعْضِهَا قَالَ قَالَ عَلِيُّ لِعُثْمَانَ، وَ طَلْحَةَ، وَ الزُّبَيْرِ، وَ سَعْدٍ، وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَ ابْنَ عَمْرٍ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَعَلَى مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالِيَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ غَيْرِي؟ فَقَالُوا: اللَّهُمَّ لَا (٢).

٤٠٧- وَ فِي بَعْضِهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ وَئِيَكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَ رَسُولُهُ قَالَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَئِيَهُ فَإِنَّ هَذَا وَئِيَهُ اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالِيَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، ثُمَّ قَالَ الْمُصَنِّفُ إِسْنَادَهُ قَوِيًّا غَرِيبًا، ثُمَّ رَوَاهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ نَحْوَهُ (٣).

٤٠٨- وَ فِي رَوَايَةٍ أُخْرَى: هَذَا وَئِيٌّ وَ الْمُؤَدَّى عَنِّي.

٤٠٩- وَ رَوَى بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ وَئِيكُمْ بَعْدِي، ثُمَّ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَ رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ، وَ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَ حَسَنَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى (٤). أَقُولُ: وَ قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَيْضًا بِأَسَانِيدَ كَثِيرَةٍ جَدًّا، وَ كَذَا حَدِيثٌ: عَلِيُّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَ ذَكَرَ حَدِيثٌ: اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ

ص: ٢٨٩

١- (١) أسد الغابه: ٣/٣٤٣، و كنز العمال: ١٣/١٥٨.

٢- (٢) مستدرک الصحيحين: ٣/٣٧١.

٣- (٣) سنن الترمذی: ٥/٦٣٣.

٤- (٤) مسند أحمد: ١/١٠٨، و سنن الترمذی: ٥/٦٣٢-٣٣٦.

خلقك إليك و إلى فجاء علي. ثم قال: رواه أبو يعلى في مسنده، و أخرجه الترمذى، و رواه النسائى فى الخصائص و ابن مردويه فى جمع أحاديث الطير، و الحاكم فى المستدرک، قال: و رواه عن أنس أكثر من ثلاثين نفسا، و

- رَوَى حَدِيثٌ: أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا، فَمَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيَأْتِ الْمَدِينَةَ مِنْ طَرَقِ كَثِيرِهِ جَدًا،

- وَ كَذًا حَدِيثٌ: أَنَا دَارُ الْحِكْمَةِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا (١).

٤١٠- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ [يَقُولُ] أَيَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَ هُوَ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ: هَذَا أَمِيرُ الْبَرَّةِ، وَ قَاتِلُ الْفَجْرَةِ، مَنْصُورٌ مِنْ نَصْرِهِ، مَخْذُولٌ مِنْ خَذَلِهِ، أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَ عَلِيٌّ بَابُهَا، فَمَنْ أَرَادَ الدَّارَ فَلْيَأْتِ الْبَابَ (٢).

- وَ رَوَى حَدِيثٌ: عَلِيٌّ خَيْرُ الْبَشَرِ، مَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ، مِنْ طَرَقِ كَثِيرِهِ جَدًا إِلَّا أَنَّهُ ضَعْفُ بَعْضِهَا وَ قَوَى الْبَاقِي،

- وَ فِي بَعْضِ تِلْكَ الرَّوَايَاتِ: عَلِيٌّ خَيْرُ الْبَشَرِ، لَا يَشُكُّ فِيهِ إِلَّا مُنَافِقٌ (٣).

٤١١- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيٍّ: مَنْ أَطَاعَكَ أَطَاعَنِي، وَ مَنْ أَطَاعَنِي أَطَاعَ اللَّهَ، وَ مَنْ عَصَاكَ عَصَانِي، وَ مَنْ عَصَانِي عَصَى اللَّهَ، ثُمَّ قَالَ: وَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ، وَ أَخْرَجَهُ الرَّومَانِيُّ فِي مَسْنَدِهِ، وَ بِإِسْنَادٍ آخَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِثْلَهُ (٤).

٤١٢- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّكَ لَسْتَ بِنَبِيِّ،

- ثُمَّ قَالَ: أَنْتَ خَلِيفَتِي فِي كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ بَعْدِي،

- وَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ وَ لِيهِ فَعَلَيْ وَ لِيهِ (٥).

٤١٣- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ عَلِيًّا اللَّهُمَّ أَدْرِ الْحَقَّ مَعَهُ كَيْفَمَا دَارَ (٦).

ص: ٢٩٠

١- ١) مستدرک الصحيحين: ٣/١٢٦-١٢٧، و سنن الترمذى: ٥/٦٣٧.

٢- ٢) الجامع الصغير: ٢/١٠٨، و كنز العمال: ١١/٦٠٢ ح ٣٢٩٠٩.

٣- ٣) لا يخفى أن من ضعف الأحاديث المذكورة فهو كافر أو منافق بالنص المذكور فيها و لا يلزم الدور لأنه قد قوى بعضها فثبتت عليه الحجة فتأمل «منه ره» .

٤- ٤) تاريخ دمشق: ٤٢/٣٠٦.

٥- ٥) السنن الكبرى للنسائى: ٥/١١٣.

٦- ٦) مستدرک الصحيحين: ٣/١٢٤.

٤١٤- وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُهَلَّبِيُّ الْحُلَيْثِيُّ مِنْ عِلْمَائِنَا فِي كِتَابِ الْأَنْوَارِ الْبَيْدَرِيِّهِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ وَسَيْلِهِ الْمُتَعَبِّدِينَ لِعُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْخَضِرِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: نَبِيْنَا خَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ وَ هُوَ أَبُوكَ، وَ وَصِيْنَا خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ وَ هُوَ بَعْلُكَ (١).

٤١٥- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مَنِي بِمَنْزِلِهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، أَلَا مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ (٢). وَ نَقَلَ عَنْ شارح الطوابع نظام الدين الشافعي أنه قال في قوله تعالى: وَ سَيَجْزِيهَا الْأَتْقَى (٣) أكثر المفسرين قالوا: المراد بالأتقى على بن أبي طالب عليه السلام. وَ روى من طرق أهل السنة أن هذه الآية: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٤)، نزلت في علي عليه السلام [قال فقد روى الزمخشري في كشفه أنها نزلت في علي عليه السلام] أو روى السيد عبد المطلب في تفسيره الذي سماه التنصير أنها نزلت في علي عليه السلام، وَ هو من أكابر مشايخ الناصبيه وَ كذا فسرها أيضا مقاتل بن سليمان.

٤١٦- قَالِ وَ قَدْ رَوَى مُقَاتِلٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ خَرَجَ لِصِيْلَةِ الْأَوْلَى فَإِذَا هُوَ بِمَشْرِكِينَ فَقَالَ: هَلْ أَعْطَاكَ أَحَدٌ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَا ذَا، قَالَ: خَاتَمَ فَضِّهِ، قَالَ: مَنْ أَعْطَاكَ؟ قَالَ: ذَاكَ الْقَائِمُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيُّ أَيْ حَالٍ أَعْطَاكَ؟ فَقَالَ: أَعْطَانِي وَ هُوَ رَاكِعٌ، فَكَبَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٥). قَالَ: وَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّلْبِيِّ قَالَ: قَالَ السُّدِّيُّ، وَ عْتَبَهُ بِنِ حَكِيمٍ، وَ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّمَا عَنِ اللَّهِ بِالْآيَةِ عَلَى بِنِ أَبِي طَالِبٍ، لِأَنَّهُ مَرَّبَهُ سَائِلٌ وَ هُوَ رَاكِعٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَعْطَاهُ خَاتَمَهُ (٦). وَ عَنِ أَبِي ذَرٍّ فِي حَدِيثٍ نَحْوَهُ وَ ذَكَرَ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ص: ٢٩١

١- (١) ذخائر العقبى: ٤٤.

٢- (٢) مناقب ابن المغازلي: ٢٧ ح ٣٩ و ٤٠.

٣- (٣) سورة الليل: ١٧.

٤- (٤) سورة المائدة: ٦٧.

٥- (٥) كنز العمال: ١٣/١٦٥ ح ٣٦٥٠١.

٦- (٦) تفسير الثعلبي: ٤/٨١.

و نقل من جامع الأصول حديثاً بمعناه، و أن علياً تصدق و هو راعع، فنزلت فيه الآية و التي بعدها قال صاحب الجامع خرجه رزين العبدري في الجمع بين الصحاح الستة قال و يؤيد ما ذكرنا ما رواه صاحب المنهاج عن حميد بن رفعه، عن حسان بن ثابت، أنه قال في نزول الآية يمدح علياً عليه السلام و ذكر آياتاً تأتي في محلها إن شاء الله. قال و كذلك يرويه سبط بن الجوزي في الخصائص في فضائل الأئمة عليهم السلام.

٤١٧- وَ رَوَى نَقْلًا مِنْ جَامِعِ الْأُصُولِ نَاقِلًا عَنِ التِّرْمِذِيِّ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ رَحِمَ اللَّهُ عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ أَدْرِ الْحَقَّ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ (١). و روى من كتاب الوسيله عدّه أخبار منها خبر الغدير، و نقل أحاديث آخر من مناقب ابن المغازلي، و من فردوس الديلمي، و من مسند أحمد، و من أكثر الصحاح قال: و قد أخرج البخاري عن الأسود قال: ذكر عند عائشه أن علياً كان وصياً.

٤١٨- قَال: وَ أَخْرَجَ صَاحِبُ الْوَسِيلَةِ عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ وَ وَارِثٌ وَ عَلِيٌّ وَ وَصِيٌّ وَ وَارِثِي، قَالَ: وَ ذَكَرَ صَاحِبُ الْوَسِيلَةِ أَنَّ الْوَصِيَّ مِنْ خِصَائِصِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ رَوَى فِي الْمَعْنَى أَحَادِيثَ كَثِيرَةً جَدَا تَقْدَمُ أَكْثَرَهَا (٢).

### الفصل الخامس و الثلاثون

٤١٩- وَ رَوَى الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الطَّبْرِيِّ، مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَنِ فِي كِتَابِ ذَخَائِرِ الْعُقَبِيِّ فِي مَنَاقِبِ ذَوِي الْقُرْبَى، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: أَنْتَ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ، وَ أَنْتَ الْفَارُوقُ الَّذِي يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ، وَ أَنْتَ يَعْسُوبُ الدِّينِ (٣).

٤٢٠- وَ عَنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّهُ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِ عَلِيٍّ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا، وَ أَنْتَ أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ إِسْلَامًا، وَ أَنْتَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى (٤). و روى حديث الطير من عدّه طرق، و روى أحاديث آخر بمعناه في أن علياً أحب الناس إلى النبي صلى الله عليه و آله و سلم رواها من كتاب الترمذي، و مصابيح البغوى، و كتاب الحرى و كتاب ابن النجار، و كتاب أبي الخير القزويني، و كتاب مخلص الذهبى، و كتاب حافظ الدمشقى و كتاب الخجندی، و كتاب السيره للملا.

ص: ٢٩٢

١-١) سنن الترمذي: ٥/٢٩٧. ح ٣٧٩٨.

٢-٢) ينابيع الموده: ٢/٧٩.

٣-٣) ينابيع الموده: ٥٦.

٤-٤) ينابيع الموده: ٥٨.

- وَ رَوَى قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا - أَنَّهُ لَا - نَبِيَّ بَعْدِي بِطُرُقٍ كَثِيرَةٍ عَنِ الْبُخَارِيِّ، وَ مُسْلِمٍ، وَ أَبِي حَاتِمٍ، وَ ابْنِ إِسْحَاقَ، وَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَ غَيْرِهِمْ.

٤٢١- وَ فِي بَعْضِ تِلْكَ الرِّوَايَاتِ عَنِ أَسْمَاءِ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ: هَبَطَ جَبْرَائِيلُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يُقَرِّبُكَ السَّلَامَ، وَ يَقُولُ لَكَ: عَلِيٌّ مِنْكَ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى لَكِنْ (١) لَا نَبِيَّ بَعْدَكَ (٢).

٤٢٢- وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَبِّي أَخْرَجَهُ ابْنُ السَّمَّانِ فِي كِتَابِ الْمَوَافِقَةِ (٣).

٤٢٣- وَ عَنِ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ : مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَ لَهُ نَظِيرٌ فِي أُمَّتِهِ، وَ عَلِيٌّ نَظِيرِي ، أَخْرَجَهُ أَبُو الْحَسَنِ الْخَلَعِيُّ (٤).

٤٢٤- وَ عَنِ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ: مَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَ مَنْ عَصَاكَ فَقَدْ عَصَانِي أَخْرَجَهُ أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ فِي مَعْجَمِهِ،

- وَ أَخْرَجَهُ الْخُجْنَدِيُّ (٥)، وَ زَادَ وَ مَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ (٦). وَ رَوَى حَدِيثَ الْمُؤَاخَاهِ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ جَدًّا، وَ قَدْ عَرَفْتَ كَوْنَهُ نَصًّا. وَ رَوَى حَدِيثَ الْغَدِيرِ أَيْضًا، بِأَبْلَغِ مَا مَرَّ مِنَ التَّصْرِیحاتِ بِطُرُقٍ كَثِيرَةٍ مِنْ مَسْنَدِ أَحْمَدَ وَ مَنَاقِبِهِ، وَ مِنْ كِتَابِ الْمَوَافِقَةِ لِابْنِ السَّمَّانِ، وَ صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ وَ فِي كِتَابِ أَبِي حَاتِمٍ، وَ رَوَى كَثِيرًا مِنْ أَنْوَاعِ النُّصُوصِ السَّابِقَةِ، مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ جَدًّا.

٤٢٥- وَ عَنِ عَلِيِّ الْهَلَالِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِغَاطِمَةَ: وَصِيَّتِي خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ، وَ أَحَبُّهُمْ إِلَيَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُوَ بَعْلُكَ ، قَالَ: أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، فِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي الْمَهْدِيِّ (٧).

٤٢٦- وَ عَنِ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ، قَالَ: خَطَبَ الْحَسَنُ حِينَ قُتِلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ ذَكَرَ خُطْبَةً يَقُولُ فِيهَا: وَ أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَ أَنَا ابْنُ الْوَصِيِّ، قَالَ: أَخْرَجَهُ الدُّوَلَابِيُّ (٨).

ص: ٢٩٣

١- ١) فِي نَسْخِهِ ثَانِيهِ: إِلَّا أَنَّهُ.

٢- ٢) يَنَابِيعِ الْمَوَدَّةِ: ٦٣.

٣- ٣) يَنَابِيعِ الْمَوَدَّةِ: ٦٤.

٤- ٤) يَنَابِيعِ الْمَوَدَّةِ: ٦٤.

٥- ٥) فِي نَسْخِهِ ثَانِيهِ: الزَّرَنْدِيُّ.

٦- ٦) ذَخَائِرِ الْعَقَبِيِّ: ص ٦٦.

٧- ٧) ذَخَائِرِ الْعَقَبِيِّ: ١٣٦.

٨- ٨) ذَخَائِرِ الْعَقَبِيِّ: ١٣٨.

٤٢٧- وَ رَوَى فَخْرُ الدِّينِ الرَّازِيُّ إِمَامُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي تَفْسِيرِهِ الْمَوْسُومِ بِمَفَاتِيحِ الْغَيْبِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ يَذْهَبُ إِلَى الْجَهْرِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا أَنْ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَجْهَرُ بِالْبِسْمِ فَلَهُ فَقَدْ ثَبَتَتْ بِالتَّوَاتُرِ، وَ مَنْ أَقْبَدَى بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَدْ أَهْتَدَى وَ الدَّلِيلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ اللَّهُمَّ أَدْرِ الْحَقَّ مَعَ عَلِيِّ حَيْثُمَا دَارَ (انْتَهَى) (١). أقول: هذا نص واضح على إمامته، لأنه قد تواتر عنه دعوى الإمامة بعد النبي صَلَّى الله عليه و آله و سلم بغير فصل و تواتر عنه أنه تأخر عن بيعه أبي بكر، و لم يبايعه إلا- مكرها، و قد اعترف بأنه دليل تام و روى جملة من النصوص السابقة في تفسيره، و في كتاب الأربعين و غيرها [يأتى بعضها].

### الفصل السابع و الثلاثون

- وَ قَالَ الْبَيْضاوِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ (٢): إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، حِينَ سَأَلَهُ سَائِلٌ وَ هُوَ رَاكِعٌ فِي صَلَاتِهِ، فَطَرَحَ لَهُ خَاتَمَهُ، وَ إِسْتَدَلَّ بِهَا الشَّيْعَةَ عَلَى إِمَامَتِهِ زَاعِمِينَ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْوَلِيِّ الْمُتَوَلَّى لِلْأُمُورِ، وَ الْمُسْتَحَقُّ لِلتَّصَرُّفِ فِيهِمْ (انْتَهَى) ثم اعترض بأن حمل الجمع على الواحد خلاف الظاهر، و جوابه واضح، فإنه واقع في القرآن و غيره كثيرا لا نطول بذكر أمثله، و النصوص على أنها نزلت في علي عليه السلام متواترة، على أنه روى أن أولاده الأئمة عليهم السلام من بعده فعلوا مثل فعله، فاندفع الاعتراض و أيضا ما المانع على الحمل على خلاف الظاهر مع وجود الرواية التي رواها و جزم بها و لم يضعفها، أليس الحمل على خلاف الظاهر أحوط و أقرب من رد الحديث الصحيح المتواتر (٣).

### الفصل الثامن و الثلاثون

٤٢٨- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَطِيبُ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ، فِي كِتَابِ مَشْكَاهِ الْمَصَابِيحِ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ وَ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا نَزَلَ

ص: ٢٩٤

١- ١) انظر إحياء علوم الدين: ١/١٧٥، و نظم المتناثر: ١٠٠.

٢- ٢) سورة المائدة: ٦٧.

٣- ٣) انظر تفسير الدر المنثور: ٢/٢٩٣، و تفسير الطبري: ٦/١٨٦.



بَعْدِ خَمِّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ ثُمَّ قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَتَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟ قَالُوا: بَلَى، فَقَالَ: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ فَلَقِيَهُ عَمْرٌ بَعِيدٌ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ: هَنِيئًا لَكَ يَا بَنَ أَبِي طَالِبٍ، أَصِيْبِحْتَ وَ أَمْسَيْتَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ، وَ رَوَى جَمَلَهُ مِنَ الْأَخْبَارِ السَّابِقَةِ مِنَ الْمَصَابِيحِ وَ غَيْرِهَا (١).

## الفصل التاسع و الثلاثون

- وَ قَالَ الْحَسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ الْفَرَّاءِ الْبَغَوِيُّ، مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا وَثَّقْتُكُمْ اللَّهُ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ، أَرَادَ بِهِ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مَرَّ بِهِ السَّائِلُ وَ هُوَ رَاكِعٌ فِي الْمَسْجِدِ فَأَعْطَاهُ خَاتَمَهُ (انتهى). وَ نَقَلَ عَنْ بَعْضٍ: أَنَّ الْمُرَادَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ لَا يَخْفَى مَخَالَفَتَهُ لِلنَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ، وَ عَدَمِ اجْتِمَاعِ الصِّفَاتِ فِي غَيْرِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

## الفصل الأربعون

- وَ رَوَى الْقَاضِي نُورُ اللَّهِ الْحَسِينِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ إِحْقَاقِ الْحَقِّ وَ إِزْهَاقِ الْبَاطِلِ، حَدِيثَ الْعَدِيدِ كَمَا مَرَّ، وَ ذَكَرَ أَنَّ الْحَدِيثَ رَوَاهُ الْقَوْمُ فِي صِحَاحِهِمْ كَالْبُخَارِيِّ وَ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ بِطُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ وَ التَّغْلِبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، وَ ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ الشَّافِعِيُّ فِي الْمَنَاقِبِ مِنْ طُرُقٍ شَتَّى، وَ ابْنُ عُقَدَةَ مِنْ مَائِهِ وَ حَمْسِ طُرُقٍ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْجَرِيرِ الطَّبْرِيُّ الشَّافِعِيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْجَزْرِيِّ وَ جَلَالَ الدِّينِ السُّيوطِيُّ فِي كِتَابِ الْإِتْقَانِ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ مَا مَرَّ فِي كِتَابِ الصَّوَارِمِ الْمُهَرِّقَةِ (٣).

٤٢٩-قَالَ: وَ قَالَ الْغَزَالِيُّ فِي كِتَابِ سِرِّ الْعَالَمِينَ مَا هِيَ عِيَارَتُهُ: وَ لَكِنْ أَسْفَرَتِ الْحُجَّةُ وَ جَهَّهَا، وَ أَجْمَعَ الْجَمَاهِيرُ عَلَى مَثْنِ الْحَدِيثِ مِنْ حُطْبَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ عَدِيرِ خَمِّ بِاتِّفَاقِ الْجَمْعِ، وَ هُوَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، فَقَالَ عَمْرٌ: بَخْ بَخْ لَكَ يَا أَبَا الْحَسَنِ، لَقَدْ أَصِيْبِحْتَ مَوْلَايَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ، فَهَذَا تَسْلِيمٌ وَ رِضًا وَ تَحْكِيمٌ، ثُمَّ بَعْدَ هَذَا غَلَبَ الْهَوَى وَ حُبُّ الرَّئِاسَةِ، وَ خَفَقَ بُنُودُ الْخِلَافَةِ إِلَى أَنْ

ص: ٢٩٥

١- (١) مشكاة المصابيح: ٣/١٧٢٣ ح ٦٠٩٤.

٢- (٢) انظر تفسير الرازي: ١٢/٢٦، و كتاب ضوء الشمس: ٢/٤.

٣- (٣) انظر إحقاق الحق: ٢/٤٨٥.

قَالَ: فَعَادُوا إِلَى الْخِلَافِ الْأَوَّلِ وَنَبَذُوا الْحَقَّ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ، وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ.

٤٣٠-قَالَ: وَرَوَى الثَّعْلَبِيُّ قُدُوهُ مَفْسَّرِي أَهْلِ السُّنَّةِ: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِعَدِيرِ حُمِّ فَنَادَى النَّاسَ فَاجْتَمَعُوا، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ فَشَاعَ ذَلِكَ وَطَارَ فِي الْبِلَادِ (الْحَدِيثُ) (١).

٤٣١- وَنَقَلَ مِنْ تَفْسِيرِ الْفَخْرِ الرَّازِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ (٢) أَنَّهُ نَقَلَ فِيهَا أَقْوَالَ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَالثَّلَاثُ: الْمُنذِرُ: النَّبِيُّ، وَ الْهَادِي: عَلِيٌّ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَلَى صِدْرِهِ فَقَالَ: أَنَا الْمُنذِرُ، وَ أَوْمَى إِلَيَّ مِنْكَ عَلِيُّ فَقَالَ: أَنْتَ الْهَادِي يَا عَلِيُّ بِكَ يَهْتَدِي الْمُهْتَدِي بَعِيدِي (انتهى) قال: وقد صنف ابن عقده كتابا في هذه الآيه و نزولها في شأن علي عليه السلام، قال: و رواها الثعلبي في تفسيره مسنده عن ابن عباس أيضا بعين ما ذكره الرازي في تفسيره،

- وَ رَوَاهَا الثَّعْلَبِيُّ أَيْضًا مَسِينَدَةً إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ رَوَى قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ انْقَضَ هَذَا النَّجْمُ فِي مَنْزِلِهِ فَهُوَ الْوَصِيُّ مِنْ بَعِيدِي، وَ أَنَّهُ انْقَضَ فِي مَنْزِلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ: رَوَاهُ أَبُو حَامِدٍ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ شَرَفِ الْمُصْطَفَى، وَ ابْنُ الْمَغَازَلِيِّ الشَّافِعِيُّ فِي الْمَنَاقِبِ.

## الفصل الحادي والأربعون

٤٣٢- وَ رَوَى مَوْلَانَا مُحَمَّدٌ طَاهِرٌ الْقُمِّيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا الْمُعَاصِرِينَ فِي كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ فِي فَصَائِلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَقْلًا مِنْ مُسِينَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قُلْنَا لِسَيِّدِنَا سَلِّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَصِيَّتِهِ؟ فَقَالَ لَهُ سَيِّدِنَا: مَنْ وَصِيَّتُكَ؟ فَقَالَ: يَا سَيِّدِنَا مَنْ وَصِيَّتِي مُوسَى؟ قَالَ: يُوشَعُ بْنُ نُونٍ قَالَ: فَإِنَّ وَصِيَّتِي وَ وَارِثِي يَقْضِي دِينِي، وَ يُنْجِزُ عِدَاتِي: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٣). أقول: و روى مؤلف كتاب الأربعين المذكور أحاديث كثيرة جدا، في أن عليا عليه السلام وصى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، نحو ما روينا نحن سابقا، و نقل تلك الروايات من مسند أحمد، و من تفسير البغوي، و من تاريخ محمد بن جرير الطبري و تاريخ ابن الأثير الجزري و نهاية العقول لفخر الدين عمر الرازي، و كتاب محمد بن مؤمن

ص: ٢٩٤

١- ١) تفسير الثعلبي: ٤/٩٢.

٢- ٢) سورة الرعد: ٦.

٣- ٣) الأربعين: ٣٦.

الشيرازي، و مناقب ابن المغازلي الشافعي، و كتاب الفردوس للديلمى، و كتاب الأربعين لأسعد بن الحسين الأرمني، و كتاب المناقب للخوارزمي، و شرح نهج البلاغه لابن أبي الحديد، و كتاب كفايه الطالب لمحمد بن يوسف الكنجي الشافعي، و حليه الأولياء لأبي نعيم، و مناقب ابن مردويه، و كتاب الأربعين لأبي نعيم الحافظ، و كتاب الجرح و التعديل للدارقطني، و كتاب مسند فاطمه له و كتاب شواهد التنزيل لأبي القاسم الحسكاني، و كتاب ابن السراج و كتاب الأربعين للخطيب، و كتاب الجمل لأبي مخنف، و كتاب صفين لنصر بن مزاحم، و غير ذلك من كتب أهل السنه، و نقل أحاديث كثيره من كتبهم، تدل على أن علي بن أبي طالب، وزير رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و أحاديث كثيره تدل على أن عليا أمير المؤمنين و إمام المتقين، و أحاديث كثيره فى أن عليا مع الحق و الحق معه و كذا

- قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيٌّ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي.

- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، وَ مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَلِيُّهُ، وَ مَنْ كُنْتُ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ، فَعَلِيٌّ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ، وَ أَحَادِيثُ نَزُولٍ: إِنَّمَا وَكَّلْتُكُمْ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٤٣٣-قَالَ: وَ فِي كِتَابِ نَهَائِهِ الْعُقُولِ فِي دِرَايَةِ الْأُصُولِ، لِفَخْرِ الدِّينِ عُمَرَ الرَّازِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ أَخِي، وَ وَصِيي، وَ قَاضِي دِينِي، وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي (١).

٤٣٤-قَالَ: وَ فِيهِ أَيْضًا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: هَذَا عَلِيٌّ خَلِيفَتِي فِيكُمْ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا (٢).

٤٣٥-قَالَ: وَ فِي كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ مُؤَمِّنِ الشَّيرَازِيِّ عَنِ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي الرَّسُولَ، وَ جَعَلَ عَلِيٌّ بَنَ أَبِي طَالِبٍ الْوَصِيَّ (٣).

٤٣٦-قَالَ: وَ فِي كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ لِإِمَامِهِمْ أَسَدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَرْمَنِ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ فِيهِ: عَلِيٌّ أَخِي وَ وَصِيِّي فِي أَهْلِي وَ خَلِيفَتِي فِي قَوْمِي، وَ مُنْجِزُ عِدَاتِي، وَ قَاضِي دِينِي، قَالَ: وَ نَقَلَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ الْفَاضِلُ الْكَاشِي (٤).

ص: ٢٩٧

١- (١) الأربعين: ص ٣٨.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) الأربعين: ص ٤٠.

٤- (٤) المصدر السابق.

٤٣٧-قَالَ: وَ رَوَى أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُؤْمِنِ الشَّيرَازِيُّ فِي رِسَالِهِ الْأَعْتِقَادِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: مَنْ أَرَادَ النَّجَاةَ بَعْدِي، وَ السَّلَامَةَ مِنَ الْفِتَنِ، فَلْيَتَمَسَّكَ بَعْدِي بِوَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَإِنَّهُ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ، وَ الْفَارُوقُ الْأَعْظَمُ، وَ هُوَ إِمَامٌ كُلُّ مُسْلِمٍ بَعْدِي (الْحَدِيثُ) (١).

٤٣٨-وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ طَاعَةَ عَلِيِّ بَعْدِي كَمَا فَرَضَ عَلَيْكُمْ طَاعَتِي، وَ نَهَاكُمْ عَنْ مَعْصِيَتِهِ كَمَا نَهَاكُمْ عَنْ مَعْصِيَتِي، حُبُّهُ إِيْمَانٌ، وَ بُغْضُهُ كُفْرٌ، أَنَا وَ إِيَّاهُ أَبَوَا هَذِهِ الْأُمَّةِ (٢).

٤٣٩-قَالَ: وَ فِيهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ [أَوْصِيَّيَّ] أَوْ خَلِيفَتِي وَ خَيْرَ مَنْ أَتْرَكَ بَعْدِي، يُنْجِزُ وَعْدِي (٣)، وَ يَقْضِي دِينِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٤). وَ نَقَلَ عَنْ ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ أَنَّهُ قَالَ: لَا رَيْبَ عِنْدَنَا أَنَّ عَلِيًّا كَانَ وَصِيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ لَسْنَا نَعْنِي بِالْوَصِيهِ النَّصِّ وَ الْخِلَافَةِ، وَ لَكِنْ أُمُورٌ أُخْرَى، ثُمَّ قَالَ الْمَعَاصِرُ الْقَمِي: أَقُولُ بَعْدَ الْإِقْرَارِ: لَا وَجْهَ لِمَا ذَكَرَ أَنَّ سَنَةَ اللَّهِ جَرَتْ مِنْ قَبْلِ، إِنَّ الْأَوْصِيَاءَ هُمُ الْخُلَفَاءُ فَكَذَا وَصَى نَبِيْنَا، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَ لَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا (٥)، ثُمَّ ذَكَرَ جَوَابًا آخَرَ يَطُولُ بَيَانُهُ (٦).

٤٤٠-وَ رَوَى نَقْلًا مِنْ كُتُبٍ كَثِيرَةٍ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ وَ لِيٌّ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ بَعْدِي، وَ كَذَا حَدِيثُ الْغَدِيرِ نَقْلًا مِنْ كُتُبٍ كَثِيرَةٍ جَدَا مِنْ كُتُبِ الْعَامَةِ يَطُولُ بَيَانُ أَسْمَائِهَا (٧).

٤٤١-قَالَ: وَ رَوَى أَضِيحَابُنَا عَنْ كِتَابِ ابْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَادَةَ، قَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا أَنَا مِتُّ تَضَلُّ الْأَهْوَاءُ، وَ يَرْجِعُ النَّاسُ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ، فَالْحَقُّ يَوْمَئِذٍ مَعِ عَلِيٍّ وَ الْقُرْآنُ بِيَدِهِ (٨).

٤٤٢-قَالَ: وَ فِي الْأَرْبَعِينَ لِأَبِي الْمَكَارِمِ عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَعْلَمُ أُمَّتِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٩).

ص: ٢٩٨

١- (١) الأربعة: ٤٦.

٢- (٢) الأربعة: ٤٧.

٣- (٣) في المصدر: موعدي.

٤- (٤) المصدر السابق.

٥- (٥) سورة الأحزاب: ٦٢.

٦- (٦) الأربعة: ٦٧.

٧- (٧) الأربعة: ٤٣-٤٨.

٨- (٨) الأربعة: ٢٢٨.

٩- (٩) الأربعة: ٤٣٩.

٤٤٣- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ: أَفْضَلُ أُمَّتِي عَلَيَّ ، رواه الترمذى، و قال: هذا حديث صحيح (١).

٤٤٤- قَالَ: وَ فِي كِتَابِ الْإِسْتِيعَابِ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلَيَّ أَفْضَلُ أُمَّتِي (٢).

٤٤٥- قَالَ: وَ فِي كِتَابِ إِبْنِ الْمَغَازِلِيِّ الشَّافِعِيِّ بِسَيِّدِهِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ مَلَكَئِ عَلَيَّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ لِيَفْتَحِرَانِ عَلَيَّ سَائِرِ الْأَمْلَاكِ، بِكَوْنِهِمَا مَعَ عَلَيٍّ، لِأَنَّهُمَا لَمْ يَصِدَا إِلَى اللَّهِ قَطُّ بِشَيْءٍ يُسْخِطُهُ (٣). أقول: هذا دليل على عصمته، و المعصوم هو الإمام لما مرّ، و أيضا فقد تواتر أنه ادعى الإمامه و تأخر عن بيعه أبي بكر، و لم يبايع طائعا لما يأتي، فيكون صادقا و هو المطلوب.

## الفصل الثاني و الأربعون

- وَ رَوَى السَّيِّدُ شَرِيفٌ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي شَرْحِ الْمَوَاقِفِ نَصَّ الْغَدِيرِ.

٤٤٦- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ (الْحَدِيثُ) (٤). و روى خبر المنزله، و حديث سلّموا على عليّ بامر المؤمنين.

٤٤٧- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ أَخِي، وَ وَصِيي، وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي.

٤٤٨- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ.

٤٤٩- وَ قَوْلُهُ هَذَا وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ. ثم طعن في بعض الأخبار، و لم يقدر على الطعن في الباقي، و لكن أجاب بالتأويل بوجوه واهيه جدا.

٤٥٠- وَ رَوَى أَيْضاً قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ وَ إِلَيَّ، فَجَاءَ عَلِيُّ (٥).

٤٥١- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ذِي التُّدَيْهِ: يُقْتَلُ خَيْرُ الْخَلْقِ، وَ رُوِيَ: خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَقَتَلَهُ عَلِيُّ (٦).

ص: ٢٩٩

١- ١) الأربعين: ٤٢٥-٤٢٩.

٢- ٢) الأربعين: ٤٣٦.

٣- ٣) الأربعين: ص ٤٤٩.

٤- ٤) فضائل الصحابة لأحمد: ٢/٥٩٦.

٥- ٥) المستدرک للحاكم: ٣/١٣٠.

٦- ٦) المعجم الأوسط: ٤/٣٢٩.

٤٥٢- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَحْيَى وَوَزِيرِي وَخَيْرٌ مَنْ أتركُهُ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

٤٥٣- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِفَاطِمَةَ: أَمَا تَرْضَيْنِ أَنِّي زَوْجُكَ خَيْرٌ أُمَّتِي (١)؟ .

٤٥٤- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: خَيْرٌ مَنْ أتركُهُ بَعْدِي عَلِيُّ.

٤٥٥- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيُّ سَيِّدُ الْعَرَبِ.

٤٥٦- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَفْضَاكُمْ عَلِيُّ (٢).

### الفصل الثالث والأربعون

٤٥٧- وَقَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ [مِنْ عُلَمَاءِ الْعَامَّةِ] فِي كِتَابِ رَبِيعِ الْأَبْرَارِ: لَيْلَةُ الْعَدِيرِ مُعْظَمَةٌ عِنْدَ الشَّيْعَةِ، وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي حَظَبَ فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِعَدِيرِ حُجْمٍ، عَلَى أَقْتَابِ الْإِبِلِ، وَقَالَ فِي حُطْبَتِهِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ (٣). أقول: هذا غريب فإن النقل المتواتر أنه خطب يوم الغدير، ولعل المراد ليله اليوم الذي خطب فيه، أو لعله خطب في تلك الليلة و ذلك اليوم، والله أعلم.

### الفصل الرابع والأربعون

- وَرَوَى الْفَخْرُ الرَّازِيُّ إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ، فِي كِتَابِ مَفَاتِحِ الْغَيْبِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى إِنَّمَا وَثَّقْتُكُمْ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٤) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ قَالَ-لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتَ عَلِيًّا تَصَدَّقَ بِخَاتِمِهِ وَهُوَ رَاكِعٌ، فَنَحْنُ نَتَوَلَّاهُ.

٤٥٨- وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: صَدَّقْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ صِيْلَةَ الظُّهْرِ، فَسَأَلَ سَائِلٌ، فَلَمْ يُعْطِهِ أَحَدٌ وَعَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ رَاكِعًا، فَأَوْمَى إِلَيْهِ بِخِصْرِهِ الْيَمِينِ وَكَانَ فِيهَا خَاتَمٌ، فَأَقْبَلَ السَّائِلُ حَتَّى أَخَذَ الْخَاتَمَ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ أَخِي مُوسَى سَأَلَكَ فَقَالَ: رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي، إِلَى أَنْ قَالَ: وَأَنَا مُحَمَّدٌ نَبِيُّكَ وَصِيْفِيكَ، فَاشْرَحْ لِي صَدْرِي، وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي، ... وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي، عَلِيًّا أَشَدُّ بِهِ ظَهْرِي، قَالَ

ص: ٣٠٠

١- (١) تلخيص المتشابه للبغدادى: ٢/٨٣٤.

٢- (٢) أعلام النبوة: ١٠٣ و مجمع الزوائد: ٩/٢٣٥.

٣- (٣) ربيع الأبرار: ١/٨٤ ط، بغداد.

٤- (٤) سورة المائدة: ٦٧.

أَبُو ذَرٍّ مَا أَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى نَزَلَ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اقْرَأْ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، إِلَى آخِرِهَا (١).

## الفصل الخامس و الأربعون

٤٥٩- وَ رَوَى الْفَخْرُ الرَّازِيُّ أَيْضاً فِي كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ فِي أَصُولِ الدِّينِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟ قَالُوا بَلَى، قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ. وَ ذَكَرَ أَنَّهُ خَبَرَ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةَ عَلَى قَبُولِهِ (٢).

٤٦٠- وَ كَذَا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى.

٤٦١- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ إِنِّي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ (٣).

٤٦٢- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَفْضَاكُمْ عَلَيَّ (٤).

٤٦٣- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ذِي الثُّدَيَّةِ: يَقْتُلُهُ خَيْرُ الْخَلِيقَةِ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَ كَانَ قَاتِلُهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٥).

٤٦٤- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ أَقْبَلَ عَلِيٌّ: هَذَا سَيِّدُ الْعَرَبِ.

٤٦٥- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا سَيِّدُ الْعَالَمِينَ وَ هُوَ سَيِّدُ الْعَرَبِ (٦).

٤٦٦- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ أَخِي وَ وَزِيرِي، وَ خَيْرَ مَنْ أُنْزَكُهُ بَعْدِي يَقْضِي دِينِي وَ يُنْجِزُ وَعْدِي، عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

٤٦٧- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيُّ خَيْرُ الْبَشَرِ، مَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ (٧).

٤٦٨- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْأَخْزَابِ: لَضَرْبُهُ عَلِيٌّ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ الثَّقَلَيْنِ (٨).

## الفصل السادس و الأربعون

و روى على بن موسى بن طاوس الحسنى من علمائنا فى كتاب اليقين فى اختصاص على بإمره المؤمنين أحاديث كثيرة جدا، تقدم بعضها، و مجموعها مائتان و عشرون حديثا من كتب العامه، و أنا أشير إلى جملة منها محذوفه السند اختصارا،

ص: ٣٠١

١- (١) تفسير الرازى: ١٢/٢٦. مورد الآيه.

٢- (٢) فضائل الصحابه: ٢/٥٩٦.

٣- (٣) المستدرک: ٣/١٣٠.

٤- (٤) الصواعق المحرقة: ١٨٩.

٥- (٥) مجمع الزوائد: ٦/٣٥٧.

٦-٦) المعجم الكبير: ٣/٨٨، و تاريخ الذهبى: ٣/٦٣٥.

٧-٧) الفردوس للديلمى: ٣/٦٢ ح ٤١٧٥.

٨-٨) مناقب الخوارزمى: ١٠٧.



و أسانيدھا مذکورہ ہناک.

۴۶۹- فَمِمَّا رَوَاهُ مِنْ مَقَابِرِ ابْنِ مَرْدَوَيْهِ بِسَيْدِهِ عَنِ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ فِي صُورِهِ دَحِيهَ الْكَلْبِيِّ، وَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، أَنْتَ سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ بَعْدَ النَّبِيِّينَ وَ الْمُرْسَلِينَ (۱).

۴۷۰- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِأَنْسِ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيَّ الْيَوْمَ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ خَاتَمُ الْوَصِيِّينَ، وَ إِمَامُ الْعُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، فَجَاءَ عَلِيُّ فَدَخَلَ (۲).

۴۷۱- وَ عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ نُسَلَّمَ عَلَى بِنَاتِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (۳).

۴۷۲- وَ عَنْ سَيِّدِ الْمَوْلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُمْ كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيَّ عَلِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (۴).

۴۷۳- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ: لَا تُؤْذِنِي فِي عَلِيٍّ، فَإِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ.

۴۷۴- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: الْآنَ يَدْخُلُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ، إِذْ طَلَعَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (۵).

۴۷۵- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لَأُمِّ حَبِيبَةَ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ هَذَا الْبَابَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْعَرَبِ، وَ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ، وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ، فَدَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (۶).

۴۷۶- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لِأَنْسِ: يَدْخُلُ رَجُلٌ وَ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، فَدَخَلَ فَإِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (۷).

۴۷۷- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ وَ هُوَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ يَأْكُلُ: لَيْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدَ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِمَامَ الْمُتَّقِينَ عِنْدِي يَأْكُلُ مَعِي، فَجَاءَ عَلِيُّ، فَقَالَ: إِجْلِسْ فَكُلْ مَعِي (۸).

ص: ۳۰۲

۱- ۱) اليقين: ۹۱.

۲- ۲) المصدر السابق.

۳- ۳) اليقين: ص ۱۷۶.

۴- ۴) اليقين: ۱۳۳.

۵- ۵) اليقين: ۱۳۸.

۶- ۶) اليقين: ۱۶۷.

۷- ۷) اليقين: ۴۷۸.

۸- ۸) اليقين: ص ۱۴۰.

٤٧٨- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لِأَنْسٍ: يَطْلُعُ الْآنَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ فَطَلَعَ عَلِيُّ (١).

٤٧٩- وَ عَنْ جَبْرِئِيلَ أَنَّهُ قَالَ وَ هُوَ فِي صُورِهِ دَحِيهَ الْكَلْبِيِّ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: خُذْ بِرَأْسِ ابْنِ عَمِّكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَنْتَ أَحَقُّ بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ هَذَا جَبْرِئِيلُ (٢).

٤٨٠- وَ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ الْحَدَّادِ الْأَحْتَلِيِّ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّ مَلَكًا يُنَادِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ.

٤٨١- وَ مِنْ كِتَابِ الْفَضَائِلِ لِابْنِ سَمَّاكِ الثَّقَفِيِّ عِنْدَهُمْ بِسَنَدِهِ أَنَّهُ قَالَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ تَحْتَ الْعَرْشِ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

٤٨٢- وَ مِنْ كِتَابِ الْخُورَزْمِيِّ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّهُ رَأَى فِي الْجَنَّةِ نُورًا، فَسَأَلَ عَنْهُ جَبْرِئِيلُ؟ فَقَالَ: إِنَّ جَارِيَةً مِنْ جَوَارِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ضَحَكَتْ، فَهَذَا النُّورُ خَرَجَ مِنْ فِيهَا، وَ هِيَ فِي الْجَنَّةِ إِلَى أَنْ يَدْخُلَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ.

٤٨٣- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ رَأَى فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً فَقَالَ لِجَبْرِئِيلَ: لِمَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: لِابْنِ عَمِّكَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٤٨٤- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ مُنَادِيًا يُنَادِي مِنْ بَطْنَانِ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَصِيٌّ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٥).

٤٨٥- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ قَالَ [لَهُ]: [اتَّخَذْتُ لَكَ عَلِيًّا، فَاتَّخِذْهُ لِنَفْسِكَ خَلِيفَةً وَ وَصِيًّا، وَ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا لَمْ يَنْلُهَا أَحَدٌ قَبْلَهُ، وَ لَيْسَتْ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ] (٦).

٤٨٦- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ: يَا أُمَّ سَلَمَةَ هَذَا عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ.

٤٨٧- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ فِي صُورِهِ دَحِيهَ الْكَلْبِيِّ: أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ذَاكَ جَبْرِئِيلُ سَمَّاكَ بِاسْمِ سَمَّاكَ اللَّهُ بِهِ (٧).

٤٨٨- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَلَّمَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تُكَلِّمُكَ،

ص: ٣٠٣

١- (١) اليقين: ١٤١.

٢- (٢) اليقين: ١٤٨.

٣- (٣) اليقين: ٩٣.

٤- (٤) اليقين: ١٥٥-١٥٦.

٥-٥) اليقين: ٩٣.

٦-٦) اليقين: ٢٥؛ ١٥٩.

٧-٧) اليقين: ١٣٠.

فَسَلَّمَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ: وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ إِمَامَ الْمُتَّقِينَ (١).

٤٨٩- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ فَدَخَلَ عَلِيٌّ (٢).

٤٩٠- وَ مِنْ كِتَابِ الْوَلَايَةِ لِمَسْعُودِ بْنِ النَّاصِرِ الْحَافِظِ السَّجِسْتَانِيِّ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ ثَلَاثًا: إِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ مِنْ كِتَابِ التَّحْقِيقِ لِمَنْصُورِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَرَفِيِّ مِثْلَهُ، وَ مِثْلَ حَدِيثِ أُمِّ حَبِيبَةَ (٣).

٤٩١- وَ مِنْ كِتَابِ مَنْقَبِهِ الْمُطَهَّرِينَ لِلْحَافِظِ أَبِي نُعَيْمٍ، بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: هَذَا عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ (٤).

٤٩٢- وَ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكَاتِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ، بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّ آدَمَ رَأَى خَمْسَةَ أَشْبَاحٍ قُدَّامَ الْعَرْشِ، فَقَالَ: يَا رَبِّ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: يَا آدَمُ هَذَا مُحَمَّدٌ نَبِيِّي، وَ هَذَا عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٥).

٤٩٣- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ أَمَرَ أَنْ يُسَلَّمَ عَلَى عَلِيٍّ يَوْمَ يَأْتِيهِ الْمُؤْمِنِينَ.

٤٩٤- وَ مِنْ كِتَابِ فَصَائِلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِابْنِ عُقْدَةَ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِهِ أَنَّ مَلَكًا يُنَادِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: هَذَا عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٦).

٤٩٥- وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ قِيلَ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدْعُونَ أَيُّ بِاسْمِهِ تُسْمُونَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٧).

٤٩٦- وَ مِنْ كِتَابِ الْوَلَايَةِ لِابْنِ عُقْدَةَ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: أَوْحَى إِلَيَّ فِي عَلِيٍّ أَنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٨).

٤٩٧- وَ مِنْ رِوَايَةِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَزْوِينِيِّ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: يَدْخُلُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا الْبَابِ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ، فَدَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٩).

ص: ٣٠٤

١- (١) اليقين: ١٦٥.

٢- (٢) اليقين: ١٣٥.

٣- (٣) اليقين: ٩٥-١٦٨.

٤- (٤) اليقين: ١٧٣.

٥- (٥) اليقين: ١٧٤.

٦- (٦) اليقين: ٢١٨.

٧- (٧) اليقين: ١٨٢.

٨-٨ اليقين: ١١٧.

٩-٩ اليقين: ١٨٦.

٤٩٨- وَبِسَيِّدِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: فَطَرَتِ اللَّهُ التِّي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا، قَالَ: هِيَ التَّوْحِيدُ، وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (١).

٤٩٩- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَوْلَ الْعَرْشِ كِتَابٌ خُلِقَ مَسْطُورًا: إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٢).

٥٠٠- وَ بِالْإِسْنَادِ أَنَّ آدَمَ قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْعَرْشِ مَكْتُوبًا: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

٥٠١- وَ مِنْ تَارِيخِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ بِسَيِّدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ قَالَ: خَلِيفَتِي فِي الْأَرْضِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ أَنَّ ذَا الْفَقَارِ كَانَ يُنْطِقُ مَعَ عَلِيٍّ، وَ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي مَأْمُورٌ (٤).

٥٠٢- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: يُنَادِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْنَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَا يُجِيبُ أَحَدٌ إِلَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٥).

٥٠٣- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ جَبْرَائِيلَ قَالَ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ.

٥٠٤- وَ مِنْ كِتَابِ أَسْمَاءِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَوَاهُ أَبِي طَالِبِ الْأَنْبَارِيُّ، بِسَيِّدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ قَالَ لَهُ: أَخْبِرْ عَلِيًّا أَنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ.

٥٠٥- وَ مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِمُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ بِسَيِّدِهِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ قَالَ لِبَنِي آدَمَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ وَ مُحَمَّدٌ رَسُولِي، وَ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٦).

٥٠٦- وَ بِسَيِّدِهِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: كَانَ عَلِيُّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدَ الْوَصِيِّينَ، وَ جَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَلِيَّهُ وَ وَصِيَّهُ وَ خَلِيفَتَهُ (٧).

٥٠٧- وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ شاذَانَ، بِسَيِّدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ (الْحَدِيثُ).

٥٠٨- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

ص: ٣٠٥

١- (١) اليقين: ١٨٨.

٢- (٢) اليقين: ١٠١.

٣- (٣) اليقين: ١٩٠.

٤- (٤) اليقين: ٢١٧.

٥- (٥) اليقين: ٢١٨.

٦-٦) اليقين: ٢٢٢.

٧-٧) اليقين: ٢٢٧.

٥٠٩- وَ مِنْ كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ لِابْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: عَلِيُّ بَعْدِي خَيْرُ الْبَشَرِ (١).

٥١٠- وَ مِنْ كِتَابِ الْمَعْرِفَةِ لِعَبَادِ بْنِ يَعْقُوبَ الرَّوَاجِنِيِّ وَ هُوَ مِنَ الْعَامَّةِ، بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَانَ فِي حَائِطٍ فَجَعَلَ لَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا قَالَ لَهُ: سَلِّمْ عَلَيَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ (٢).

٥١١- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا يَتَقَدَّمُكَ بَعْدِي إِلَّا كَافِرٌ وَ إِنْ أَهْلَ السَّمَوَاتِ لَيَسْمُونَكَ: أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

٥١٢- وَ مِنْ كِتَابِ مَطَالِبِ السُّؤْلِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْحَلِيهِ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ، أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ خَاتَمُ الْوَصِيِّينَ فَدَخَلَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٥١٣- وَ مِنْ كِتَابِ فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ لِإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَحْمَدَ الْبُسْتِيِّ مِنْ عُلَمَائِهِمْ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ جَبْرَيْلَ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.

٥١٤- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُسَلِّمُوا عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٥).

٥١٥- وَ مِنْ كِتَابِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّبْرِيِّ مِنْ عُلَمَائِهِمْ فِي فَضَائِلِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ: قُمْ فَسَلِّمْ عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ أَمَرَ عُمَرَ، ثُمَّ سَلِمَانَ، ثُمَّ عَمَّارًا، ثُمَّ قَالَ: أَمَا وَ اللَّهُ لَئِنْ نَقَضْتُمُوهَا لَتَكْفُرَنَّ (٦).

٥١٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالسَّلَامِ عَلَيَّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فِي حَيَاتِهِ، فَكُنْتُ أَوْلَى أَنْ أَكُونَ كَذَلِكَ بَعْدَ وَفَاتِهِ (٧).

٥١٧- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا يَتَقَدَّمُكَ بَعْدِي إِلَّا

ص: ٣٠٦

١- (١) اليقين: ٢٧٠.

٢- (٢) اليقين: ٢٧٢.

٣- (٣) اليقين: ٢٧٨.

٤- (٤) اليقين: ٣٠٤.

٥- (٥) اليقين: ٣١٥.

٦- (٦) اليقين: ٢٨٥.

٧- (٧) اليقين: ٣٢٢.



كَافِرٌ، وَإِنَّ أَهْلَ السَّمَوَاتِ لَيَسْمُونَكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (١).

٥١٨- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ عَيْبُهُ عِلْمِي، وَ بَابِي الَّذِي أُوتِيَ مِنْهُ، وَ الْوَصِيُّ عَلَى الْأَمْوَاتِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، وَ الْخَلِيفَةُ عَلَى الْأَحْيَاءِ مِنْ أُمَّتِي (٢).

٥١٩- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرُكُمْ بَعْدِي، وَ خَلِيفَتِي فِيكُمْ (٣).

٥٢٠- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَلِيُّ إِمَامُكُمْ بَعْدِي.

٥٢١- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ أَقَامَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيَسْلَمُوا عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَالَ: هُوَ وَ لِيُّكُمْ بَعْدِي.

٥٢٢- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ: وَصِيُّكَ وَ خَلِيفَتُكَ مِنْ بَعْدِكَ، وَ حُجَّتُكَ الْبَالِغَةُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، إِلَى أَنْ قَالَ: عَلِيُّ وَ لِيُّ عَهْدِي، وَ وَصِيُّ نَبِيِّي، وَ الْخَلِيفَةُ وَ حُجَّتِي الْبَالِغَةُ عَلَى خَلْقِي (٤).

٥٢٣- وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ وَ قَدْ حَضَرَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا عَدَدَ أَصْحَابِ مُوسَى: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَ وَصِيُّي، وَ خَلِيفَتِي، وَ الْإِمَامُ بَعْدِي، وَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ نَصَّبَهُ لَكُمْ وَلِيًّا وَ إِمَامًا مَفْرُوضًا طَاعَتُهُ، إِنَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، أَخِي وَ وَصِيٌّ وَ مَنْ الرِّسَالَةَ الْمَوْضُوحَةَ لِلْمُظْفَرِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ (٥) جَمَلَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ (٦).

٥٢٤- وَ مِنْ كِتَابِ فَضَائِلِ الْعَبَّاسِ وَ عَلِيٍّ رَوَاهُ الْخَلِيفَةُ النَّاصِرُ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ: أَنَّ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ تَخَيَّتِ الْعَرْشَ: عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ نَقَلَ مِنْهُ جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ (٧).

٥٢٥- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ حُجَّةِ التَّفْضِيلِ تَأْلِيفِ ابْنِ الْأَثِيرِ، بِإِسْنَادِهِ أَنَّ جَبْرَيْلَ كَمَا فِي صُورِهِ دَحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ وَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٨).

٥٢٦- وَ مِنْ كِتَابِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَمَّارٍ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ:

ص: ٣٠٧

١- (١) اليقين: ٣٢٨.

٢- (٢) اليقين: ٣٣١.

٣- (٣) اليقين: ٣٣٨.

٤- (٤) اليقين: ٣٤٤.

٥- (٥) في نسخه ثانيه: الحسين.

٦- (٦) اليقين: ٣٤٩.

٧- (٧) اليقين: ٣٨١.

٨- (٨) اليقين: ٣٦٢.

رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ دِيكًا يُنَادِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَلِيُّ اللَّهِ (١).

٥٢٧- وَ مِنْ كِتَابِ ابْنِ مَرْدَوَيْهِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّكَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ (٢). وَ رَوَاهُ مِنْ عَدَّةِ كُتُبٍ مِنَ كُتُبِ الْمُخَالَفِينَ.

٥٢٨- وَ مِنْ كِتَابِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَحْمَدَ الْبُسْتِيِّ فِي فَضْلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: وَ مِنْ أَشْيَاءِهِ: يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الْيَعْسُوبُ أَمِيرُ النَّحْلِ، وَ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (٣).

## الفصل السابع والأربعون

٥٢٩- وَ رَوَى صَاحِبُ جَوَاهِرِ الْمَطَالِبِ فِي فَضَائِلِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَ هُوَ مِنْ جُمْلَةِ عَلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَنِ الْمَخَالِفِينَ لِلشَّيْعَةِ بِغَيْرِ شَكٍّ، بِأَسَانِيدٍ ذَكَرَهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: أُدْعُوا لِي سَيِّدِ الْعَرَبِ، يَعْنِي عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، ثُمَّ قَالَ: أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ، وَ عَلِيُّ سَيِّدُ الْعَرَبِ (٤).

٥٣٠- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ قَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، وَ خَاتَمُ الْوَصِيِّينَ، فَجَاءَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَدَخَلَ (٥).

٥٣١- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: أَنَا دَارُ الْحِكْمَةِ وَ عَلِيُّ بَابُهَا (٦).

٥٣٢- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنْ يُؤَلُّوا عَلَيًّا يَجِدُوهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا، يَسْلُكُ بِهِمْ إِلَى الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ (٧).

٥٣٣- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَرْحَبًا بِسَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ (٨).

ص: ٣٠٨

١- (١) اليقين: ٣٩٢.

٢- (٢) اليقين: ٤٦٧.

٣- (٣) اليقين: ٥١٧.

٤- (٤) اليقين: ١٠٥/١.

٥- (٥) اليقين: ١٠٥/١.

٦- (٦) اليقين: ١٩٣/١.

٧- (٧) اليقين: ٢٨٩/١.

٨- (٨) اليقين: ٣٤٩/١.

٥٣٤- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ: أَنْ عَلِيًّا رَأَيْتَهُ الْهُدَى، وَ إِمَامٌ أَوْلِيَّائِي، وَ نُورٌ مَنْ أَطَاعَنِي (١).

## الفصل الثامن و الأربعون

و روى الحسين بن محمد بن الحسن فى كتاب مقصد الراغب الطالب، فى مناقب على بن أبى طالب من علمائنا جملة من الأحاديث السابقة، و ما فى معناها من طرق العامة.

٥٣٥- وَ رَوَى يَاسِينَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، ثُمَّ قَالَ: أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحَيْهِمَا (٢).

٥٣٦- وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، لَا يُؤَدِّى عَنِّي إِلَّا أَنَا، أَوْ هُوَ. ثُمَّ قَالَ: رواه الترمذى فى كتابه، و قال: حديث حسن صحيح (٣).

- قَالَ: وَ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي.

٥٣٧- وَ يَاسِينَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ، أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: وَصِيَّيْ خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ وَ أَحَبُّهُمْ إِلَيَّ اللَّهُ، وَ هُوَ بَعْلُكَ، وَ ابْنُ عَمِّ أَبِيكَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبْرَانِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (٤).

٥٣٨- وَ يَاسِينَادٍ ذَكَرَهُ مِنْ طُرُقِ الْعِيَامَةِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا رَأَيْتَهُ الْهُدَى، وَ إِمَامٌ مَنْ أَطَاعَنِي، وَ نُورٌ أَوْلِيَّائِي، وَ هُوَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَلَزَمْتُهَا الْمُتَّقِينَ مِنْ قَبْلِكَ (٥).

٥٣٩- قَالَ: وَ رُوَيْنَا عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: خَلِيلِي وَ وَزِيرِي، وَ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي وَ خَيْرٌ مَنْ أَتْرَكَ بَعْدِي، وَ مَنْ يُنْجِزْ مَوْعِدِي، وَ يَقْضِ دِينِي: عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٦).

٥٤٠- وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، وَ هُوَ

ص: ٣٠٩

١- ١) جواهر المطالب.

٢- ٢) صحيح مسلم: ٧/١٢٠.

٣- ٣) تحفه الأحوذى: ١٠/١٤٦.

٤- ٤) ذخائر العقبى: ١٣٦.

٥- ٥) شرح نهج البلاغه: ٩/١٦٧.

٦- ٦) فتح البارى: ٨/١١٤.

وَيُكِّمُ مِنْ بَعْدِي، ثُمَّ قَالَ: أَخْرَجَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ عَنِ الْقَطِيفِيِّ، وَ أَكْثَرَهَا مِنْ مَسْنَدِ أَحْمَدَ، ثُمَّ رَوَاهُ بِسَنَدٍ آخَرَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَلِي كُلِّ مَوْءِنٍ بَعْدِي، وَقَالَ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ، وَ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١).

٥٤١- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ عَجِدُوا الْعِجْلَ: هَكَذَا تُفْتَنُ أُمَّهُ مُحَمَّدٌ، يُصَبِّحُهُمْ فِتْنَةً يَتَجَالَدُونَ فِيهَا بِالسُّيُوفِ فَلَا يَنْجُو مِنْهَا وَ لَا يَخْلُصُ لَهُ إِلَّا الْإِيمَانُ، إِلَّا مَنْ كَانَ فِي حِزْبِ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ عَلِيٌّ، وَ هُوَ وَصِيُّ مُحَمَّدٍ (٢).

٥٤٢- وَ بِإِسْنَادٍ آخَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: سَيَطَّلِعُ عَلَيْكُمْ آخِرُ (٣) الْوَصِيَّةِ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ أَمِيرُ الْعُرَّةِ الْمُحَجَّلِينَ، وَ سَيُدُّ الْمُسْلِمِينَ مِنْ بَعْدِي، وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ، فَإِذَا عَلِيَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ طَلَعَ (٤).

٥٤٣- قَالَ: وَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْفَارِسِيُّ، فِي كِتَابِهِ الْمَصْبَاحِ عَنْ حَدِيثِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَيْرُ الْبَشَرِ، فَمَنْ أَبِي فَقَدْ كَفَرَ (٥).

### الفصل التاسع والأربعون

٥٤٤- وَ رَوَى الْكِرَاجِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الْإِيَانَةِ عَنِ الْمُمَاتِلَةِ فِي الْإِسْتِدْلَالِ بَيْنَ النَّبِيِّ وَ الْإِمَامَةِ نَقْلًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ شَادَانَ مِنْ كِتَابِ إِضَاحِ دَفَائِنِ النَّوَاصِبِ، بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ، قَالَ: مَا اسْتَقَرَّ الْعَرْشُ وَ الْكُرْسِيُّ، وَ لَا دَارَ الْفَلَاحِ، إِلَّا بِأَنْ كُتِبَ عَلَيْهِمَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ: انْصَبْ أَخَاكَ عَلِيًّا عِلْمًا لِعِبَادِي، يَهْدِيهِمْ إِلَى دِينِي، إِنِّي جَعَلْتُ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِمَامَ الْمُسْلِمِينَ إِنَّ عَلِيًّا سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ، وَ قَائِدُ الْعُرَّةِ الْمُحَجَّلِينَ، وَ حُجَّتِي عَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ (٦).

٥٤٥- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ، قَالَ: مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ النَّجَاهَ بَعْدِي فَلْيَتَمَسَّكَ بِوَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَإِنَّهُ الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ، وَ الْفَارُوقُ الْأَعْظَمُ وَ هُوَ إِمَامٌ كُلِّ مُسْلِمٍ بَعْدِي (٧).

ص: ٣١٠

١- ١) المصنف لابن أبي شيبة: ٧/٥٠٤.

٢- ٢) لم نجده في المصادر.

٣- ٣) في نسخه ثانياه: خير.

٤- ٤) مناقب الخوارزمي: ٨٥.

٥- ٥) الكامل لابن عدي: ٤/١٠.

٦- ٦) مائه منقبه: ٥٠.

٧- ٧) مائه منقبه: ٤٥.

٥٤٦- وَيَا سَيِّدَا ذَكَرَهُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ: هَذَا عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَسَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَوَصِيٌّ فِي أَهْلِي، وَخَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي (١).

## الفصل الخمسون

٥٤٧- وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو الصَّلَاحِ الْحَلَبِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ تَقْرِيبِ الْمَعَارِفِ: وَ أَمَّا النَّصُّ الْجَلِيُّ مِنَ الشُّنَّةِ فَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنْتَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي (٢).

٥٤٨- وَ فِي مَقَامٍ: أَنْتَ أَخِي، وَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي، وَ وَارِثِي، وَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي. وَ أَمْرُهُ أَضِحَابُهُ فِي غَيْرِ مَقَامٍ بِالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَ فِي مَقَامَاتٍ: أَنْتَ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ، وَ الْفَارُوقُ الْأَعْظَمُ، وَ ذُو الثُّورَيْنِ الْأَزْهَرُ، وَ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمَالُ يَعْسُوبُ الظَّلْمَةِ. وَ فِيهِمَا ذَكَرْنَاهُ مَا تَوَاتَرَ بِنَفْلِهِ الْخَاصَّةُ وَ الْعَامَّةُ، وَ مَا تَوَاتَرَ الشَّيْعَةُ وَ ضَامَّةَا عَلَى نَفْلِهِ بَعْضُ أَضِحَابِ الْحَدِيثِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ قَدْ أَجْمَعَ عَلَمَاءُ الْقِبْلَةِ عَلَى يَوْمِ الدَّارِ، وَ كَمُلَ نَفْلُ أَوْرَدْتُهُ مُشْتَمِلٌ عَلَى النَّصِّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْأَخُوَّةِ، وَ الْوَصِيَّةِ، وَ الْوِزَارَةِ، وَ شَدَّ الْأَزْرَ، وَ الْخِلَافَةَ مِنْ بَعْدِهِ (٣).

٥٤٩- ثُمَّ قَالَ: وَ مِنْهُ قَوْلُ بَرِيدَةَ الْأَسْلَمِيَّ فِي بِنِي أَسْلَمَ وَ قَالَ: لَا أَبِيعُ إِلَّا مَنْ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ أُسَلِّمَ عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَالَ: هَذَا الْخَبْرُ مَتَوَاتِرٌ مِنْ طَرِيقِي الشَّيْعَةِ، وَ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَ قَدْ قِيلَ فِي ذَلِكَ أَشْعَارٌ إِلَى أَنْ قَالَ:

٥٥٠- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَلِيِّ فِي مَقَامَاتٍ: أَنْتَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي، وَ أَنْتَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، ثُمَّ قَالَ: عَلَى أَنَا نَوْرٌ طَرَقَا مِنْ نَقْلِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ يَعْنِي أَهْلَ السَّنَةِ لِلنَّصِّ فَيَسْقُطُ مَعَهُ الْإِعْتِرَاضُ (٤).

٥٥١- فَمِنْ ذَلِكَ: مَا رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيٌّ وَ لِيْكُمْ مِنْ بَعْدِي.

٥٥٢- وَ قَوْلُهُ: عَلِيٌّ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ وَ هُوَ وَ لِيْ كُلُّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي (٥).

٥٥٣- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَائِشَةَ: لَا تُؤْذِينِي فِي أَخِي، فَإِنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمِيرُ الْعَرِّ الْمُحَجَّلِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

ص: ٣١١

١- (١) ينابيع المودة: ١/١٥٩ بتفاوت.

٢- (٢) تقريب المعارف: ١٣٤.

٣- (٣) تقريب المعارف: ١٣٧.

٤- (٤) تقريب المعارف: ١٣٨ مسائل في الإمامة.

٥- (٥) المصدر السابق.

٥٥٤- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحَجَّجِينَ وَخَاتَمُ الْوَصِيِّينَ، فَدَخَلَ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٥٥٥- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَسَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ.

٥٥٦- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ: هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَسَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ (١).

٥٥٧- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَائِشَةَ وَقَدْ تَكَلَّمَتْ فِي عَلِيٍّ: يَا حَمِيرَاءُ لَا تُؤْذِنِي فِي أَخِي وَسَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ بَعْدِي، وَأَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ بَعْدِي.

٥٥٨- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: هَذَا عَلِيٌّ أَخِي وَوَزِيرِي، وَوَارِثِي، وَخَلِيفَتِي إِمَامَكُمْ (٢).

٥٥٩- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ إِمَامَكُمْ وَوَلِيِّكُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَوَازِرُوهُ وَنَاصِحُوهُ (٣).

٥٦٠- وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِفَاطِمَةَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ زَوْجَكَ عَلِيًّا بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَى رِجَالِ الْعَالَمِينَ، فَجَعَلَهُ أَخِي وَوَزِيرِي، وَخَلِيفَتِي فِي أَهْلِي. وَذَكَرَ أَحْبَابًا كَثِيرَةً مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ نَقَلَهَا مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ (٤).

## الفصل الحادي والخمسون

٥٦١- وَرَوَى هِاشِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا فِي كِتَابِ مَضِيحِ الْأَنْوَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَاذَانَ بَسْنَدٍ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَبْرَيْلَ قَالَ لَهُ: قَدْ قَرَّتْ عَيْنِي بِمَا أَكْرَمَ اللَّهُ بِهِ أَحَاكَ وَوَصَّيَكَ وَإِمَامَ أُمَّتِكَ عَلِيًّا بْنَ أَبِي طَالِبٍ (٥).

٥٦٢- وَنَقَلَ مِنْ كِتَابِ شَهْرِيَّارِ الدَّلِيلِيِّ، بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: إِنَّ أَخِي وَوَزِيرِي، وَخَيْرَ مَنْ أُخْلِفَهُ بَعْدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٦).

٥٦٣- وَنَقَلَ مِنْ كِتَابِ حَلِيهِ الْأَوْلِيَاءِ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكُمْ

ص: ٣١٢

١-١) تقريب المعارف.

٢-٢) تقريب المعارف: ١٤١.

٣-٣) المصدر السابق.

٤-٤) المصدر السابق.

٥-٥) ينابيع المودة: ١/٣٨٠.

٦-٦) تاريخ دمشق: ٤٢/٥٧.

عَلَى مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضَلُّوا بَعْدِي أَبَدًا؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: هَذَا عَلَيَّ (١).

٥٦٤- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنْ تَوَلَّوْا عَلَيًّا تَجِدُوهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا، يَسْلُكُ بِكُمْ الطَّرِيقَ (٢) الْمُسْتَقِيمَ (٣).

٥٦٥- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنْ تَشْتَخِلُّوْا عَلَيًّا. وَ مَا أَرَاكُمْ فَاعِلِينَ. تَجِدُوهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا، يَحْمِلُكُمْ عَلَى الْمَحَجَّةِ الْبَيْضَاءِ (٤).

٥٦٦- وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ بِسَنَدِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ وَصِيَّيَّ وَ وَارِثِيَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٥).

٥٦٧- وَ مِنْ مُسْنَدِ فَاطِمَةَ لِلدَّارِقُطِيِّ، بِسَنَدِهِ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: وَصِيَّيَّ خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ وَ هُوَ بَعْلُكَ.

٥٦٨- وَ مِنَ الْحَلِيَّةِ لِأَبِي نُعَيْمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ وَصِيٌّ وَ وَارِثٌ، وَ إِنْ وَصِيَّيَّ وَ وَارِثِيَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٦).

٥٦٩- وَ بِسَنَدِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: اتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (٧) قَالَ: هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. وَ بِسَنَدٍ آخَرَ، قَالَ: مُحَمَّدٌ وَ عَلِيُّ (٨).

## الفصل الثاني و الخمسون

٥٧٠- وَ رَوَى مِيرُ مُحَمَّدُ صَالِحُ الْحُسَيْنِيِّ التُّرْمِذِيُّ الْكُشْفِيُّ، فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ الْمُرْتَضَوِيَّةِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ وَسِيْلِهِ الْمُتَعَبِّدِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَ مِنْ كِتَابِ الْخَطِيبِ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: إِنَّ مِنْ كَرَامَةِ اللَّهِ إِيَّاكَ: زَوْجِيكَ مِنْ أَكْثَرِهِمْ عِلْمًا، وَ أَقْدَمِهِمْ سَلْمًا، وَ أَفْضَلِهِمْ حِلْمًا إِنَّ اللَّهَ إِطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ إِطْلَاعَهُ، فَاخْتَارَنِي مِنْهُمْ وَ بَعَلَكَ، فَأَوْحَى إِلَيَّ أَنْ أَرْوِّجَهُ إِيَّاكَ، وَ أَجْعَلَهُ وَصِيًّا (٩).

٥٧١- وَ مِنْ كِتَابِ هِدَايَةِ الشُّعَدَاءِ وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ مَرْدَوَيْهِ عَنْ سَلْمَانَ، وَ أَنَسٍ،

ص: ٣١٣

١- ١) ذخائر العقبى: ٧٠.

٢- ٢) في نسخة ثانية: الصراط.

٣- ٣) مستدرک الصّحیحین: ٣/٧٠، و کنز العمال: ١١/٦١٢.

٤- ٤) تاریخ دمشق: ٤٤/٢٣٥.

٥- ٥) ینایع المودّه: ٢/١٦٣. و ذخائر العقبى: ١٣٦.

٦- ٦) مناقب الخوارزمي: ٨٥.

٧- ٧) سورة التوبة: ١١٩.

٨- ٨) تاریخ دمشق: ٤٢/٣٦١.

٩- ٩) حليه الأبرار: ٢/٤٠١.

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ أَخِي وَوَزِيرِي وَخَيْرَ مَنْ أَتْرَكَ بَعْدِي، يَقْضِي دِينِي [وَخَيْرَ مَنْ أَخْلَفَ بَعْدِي] عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (١).

٥٧٢- وَمِنْ كِتَابِ فُؤُوسِ الْأَخْبَارِ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مِيتَى سُمِّيَ عَلِيُّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا أَنْكَرُوا فَضْلَهُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ، وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ، قَالَ اللَّهُ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى (٢) قَالَ: أَنَا رَبُّكُمْ، وَ مُحَمَّدٌ نَبِيُّكُمْ، وَ عَلِيُّ أَمِيرُكُمْ (٣).

٥٧٣- وَمِنْ كِتَابِ الْمُسْتَدْرَكِ لِلْحَاكِمِ، وَ مِنَ الصَّوَاعِقِ الْمُحْرِقَةِ، وَ مِنَ الْمُمْفِرَاتِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ أَمِيرُ الْبَرَّةِ، وَ قَاتِلُ الْكُفْرَةِ (الْحَدِيثُ) (٤).

٥٧٤- وَمِنْ كِتَابِ بَحْرِ الْمَنَاقِبِ، وَ خُلَاصَةِ الْمَنَاقِبِ، وَ مَنَاقِبِ الْخَطِيبِ، وَ حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فِي حَدِيثٍ أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ: اخْتَرْتُ لَكَ عَلِيًّا فَاتَّخِذْهُ لِنَفْسِكَ خَلِيفَةً وَ وَصِيًّا، وَ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا، لَمْ يَنْلُهَا أَحَدٌ قَبْلَهُ، وَ لَيْسَتْ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ، يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ عَلِيًّا رَأْيَهُ الْهَيْدَى، وَ إِمَامٌ أَوْلِيَائِي، وَ نُورٌ مَنَ أَطَاعَنِي. وَ رَوَى عده أحاديث في هذا المعنى لم يصرح بأسماء الكتب التي نقلها منها، فلذلك لم أذكرها (٥). أقول: و تقدم ما يدل على ذلك، و يأتي ما يدل عليه، و قد حصل تكرار كثير في الأحاديث لما عرفت من اختلاف الألفاظ أو المعاني، أو الأسانيد، أو الكتب المنقول منها، و هذا الذي يوجب الاحتياط و الاستظهار في الرواية [و قد أشرنا إلى أن في الباب السابق نحوًا من خمسمائة حديث من روايات العامة].

### الفصل الثالث و الخمسون

في نبذه مما ورد في هذا المعنى من الشعر فإنه من جملة النصوص كما عرفت فمن ذلك ما رواه جماعه من علمائنا و غيرهم بأسانيدهم، عن حسان بن ثابت، و ممن رواه ابن بابويه في الأمالي، و الطبرسي في إعلام الوري، و علي بن عيسى في كشف الغمه، و الفتال في روضه الواعظين، و ابن طاوس في الطرائف، و الكراچكي في كنز الفوائد، و الخوارزمي في المناقب، و علي بن يونس في الصراط المستقيم،

ص: ٣١٤

١-١) مجمع الزوائد: ٩/١١٣.

٢-٢) سورة الأعراف: ١٧٢.

٣-٣) ينابيع الموده: ٢/٢٤٨.

٤-٤) نظم السمطين: ٨٧.

٥-٥) مناقب الخوارزمي: ٣٠٣، و كشف الغمه: ١/٣٥٦.



والمهلبى فى الأنوار البدرية، و غيرهم، عن حسان بن ثابت أنه قال يوم نص الغدير هذه الأبيات: يناديهم يوم الغدير نبيهم بخم و أسمع بالنبي مناديا

يقول فمن مولاكم و وليكم فقالوا و لم يبدوا هناك التعاديا

إلهك مولانا و أنت ولينا و لن تجدن منا لك اليوم عاصيا

فقال له قم يا على فإننى رضيتك من بعدى إماما و هاديا

هناك دعا اللهم وال و ليه و كن للذى عادى عليا معاديا (١)

- وَ فى رِوَايَةِ الطَّبْرِسِيِّ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ يَوْمَئِذٍ: لَا تَزَالُ يَا حَسَّانُ مُؤَيَّدًا بِرُوحِ الْقُدُسِ مَا نَصَرْتَنَا بِلِسَانِكَ. و من ذلك ما رواه الطبرسى، و صاحب الصراط المستقيم و غيرهما لخزيمه بن ثابت ذو الشهادتين و هى من أبيات منها: إذا نحن بايعنا عليا فحسبنا أبو حسن مما يخاف من الفتن

وصى رسول الله من بين أهله و فارسه قد كان فى سالف الزمن (٢)

و من ذلك ما رواه الطبرى فى بشاره المصطفى لمحمد بن عبد الله الجعفرى، (الحميرى ظ) أنه قال فى مجلس معاويه، و هى من أبيات كثيره منها: أمير المؤمنين بك اعتمادى و بالغر الميامين اعتصامى

برئت من الذى عادى عليا و حاربه من أولاد الحرام

تناسوا نصه فى يوم خم من البارى و من خير الأنام

و من ذلك ما رواه الحافظ رجب البرسى فى كتابه لنفسه (٣): هى الشمس أم نور الضريح تلوح هو المسك أم طيب الوصى يفوح

و بحر ندى أم روضه حوت الهدى و آدم أم سر المهيمن نوح

و أحمد هذا المصطفى أم وصيه علىّ نماه هاشم و ذبيح

له النص فى يوم الغدير و مدحه من الله فى الذكر الحكيم صريح

إمام إذا ما المرء جاء بحبه فميزانه يوم المعاد رجيح

و من ذلك ما رواه على بن عيسى فى كشف الغمه، و على بن يونس فى

---

١-١) رسائل المرئضى: ٤/١٣١.

٢-٢) البحار: ٣٨/٢٧٣.

٣-٣) الغدير: ٧/٣٣.

الصراط المستقيم، من شعر الكميت: و يوم الدوح دوح غدیر خم أبان له الولایه لو أطيعا

و لكن الرجال تبايعوها فلم أر مثلها خطرا أضيعا

فلم أبلغ بهم لعنا و لكن أساء بذلك أولهم صنيعا

أضاعوا أمر قائدهم فضلوا و أقومهم لذي الحدثان ريعا

و من ذلك ما نقله الخوارزمي في المناقب، و نقله عنه علي بن عيسى أيضا قال: وجدت ثلاثة أبيات لنصراني بخط الزجاج، في مدح أمير المؤمنين عليه السلام: و لو كنت أهوى مله غير ملتي لما كنت إلا مسلما أتشيع

علي أمير المؤمنين صريحه و ما لسواه في الخلافه مطمع

له النسب العالی و اسلامه الذي تقدم فيه و الفضائل أجمع

و من ذلك ما نقله علي بن عيسى في كشف الغمه للسيد الحميري، من أبيات له: أبا حسن تفديك نفسي و أسرتي و مالي و ما أصبحت في الأرض أملكك

و أنت وصي المصطفى و ابن عمه و إنا نعادي مبغضيك و نترك

قال علي بن عيسى و قد أنشدني بعض أصحابنا بيتين لهما نصيب من الحسن و حظ في اللطف و الرشاقه، و هما: أوصى النبي فقال قائلهم قد ظل يهجر سيد البشر

و أرى أبا بكر أصاب و لم يهجر و قد أوصى إلى عمر

و نقل في كشف الغمه للسيد الحميري، و نقله الخوارزمي في المناقب أيضا: يا بايع الدين بدنيا ليس بهذا أمر الله

من أين أبغضت علي الرضا و أحمد قد كان يرضاه

من الذي أحمد من بينهم يوم غدیر الخم ناداه

أقامه من بين أصحابه و هم حواليه و سمّاه

هذا علي بن أبي طالب مولى لمن قد كنت مولاه

فوال من والاه يا ذا العلی و عاد من قد كان عاداه (1)



و من قصيده لعلى بن عيسى مؤلف كشف الغمه، أوردتها فيه: بعلى شيدت معالم دين الله و الأرض بالعناد تمور

حسدوه على ماثر شتى و كفاهم حقدا عليه الغدير

و من قصيده لدعبل بن على الخزاعى، نقلها الطبرسى فى إعلام الورى، و على بن عيسى فى كشف الغمه و غيرهما: و كيف و من أتى لطالب زلفه إلى الله بعد الصوم و الصلوات

سوى حب أبناء النبى و رهطه و بغض بنى الزرقاء و العبلات

و ما قيل أصحاب السقيفه فيهم بدعوى تراث فى الضلال ثبات

و لو قلدوا الموصى إليه أمورها لزمّت بمأمون على العثرات

أخى خاتم الرسل المصطفى من القذا و مفترس الأبطال فى الغمرات

فإن جهدوا كان الغدير شهيدته و بدر و أحد شامخ الهضبات (١)

منها: ديار بعبد الله و الفضل صنوه نجى رسول الله فى الخلوات

و سبطى رسول الله و ابنى وصيه و وارث علم الله و الحسنات

منها: و هم عدلوها عن وصى محمد فيبعثهم جاءت على الغدرات

وليهم صنو النبى محمد أبو الحسن الفراج للغمرات

و من ذلك ما أورده الفتال فى روضه الواعظين لعلى بن أحمد الفنجكردى: لا تنكرن غدير خم إنه كالشمس فى إشراقها بل أظهر

ما كان مرفوعا بإسناد إلى خير البرايا أحمد لا ينكر

فيه إمامه حيدر و جلاله و جماله حتى القيامه يذكر

و أورد فيه و لم يذكر قائله: يوم الغدير سوى العيدين لى عيد يوم تسرّ به السادات و الصيد

نال الإمامه فيه المرتضى و له فيها من الله تشریف و تمجيد

يقول أحمد خير المرسلين ضحى فى مجمع حضرته البيض و السود (٢)

---

١-١) الغدير: ٢/٣٤٩.

٢-٢) الغدير: ٤/٣١٩.

و من ذلك ما أورده الشيخ المفيد في العيون و المحاسن، و على بن يونس في الصراط المستقيم و نقله ابن طاوس في الطرائف: إن شيخا من علماء المذاهب الأربعة قال: لو كان النص على علي بن أبي طالب ظاهرا، لاشتمل عليه شعر السيد الحميري، فقال له المفيد: قد ذكره الحميري في قصيدته الرائيه يقول فيها: الحمد لله حمدا كثيرا وليّ المحامد ربا غفورا

حتى انتهى إلى قوله: و فيهم عليّ وصي النبي بمحضره قد دعاه أميرا

و كان الخصيص به في الحياه فصاهره و اجتباه عشيرا (١)

حتى انتهى إلى آخره. و من ذلك ما رواه ابن طاوس في كتاب الطرائف، و على بن يونس في كتاب الصراط المستقيم نقلا من كتاب العقد لابن عبد ربه، عند ذكره لأخبار الوافدات على معاويه في خبر وفاده أم سنان بنت خثيمه المذحجيه أنها قالت في شعرها تمدح على بن أبي طالب: أما هلكت أبا الحسين فلم تنزل بالحق تعرف هاديا مهديا

قد كنت بعد محمد خلفا لنا أوصى إليك بنا و كنت وفيّا

و من ذلك ما نقله ابن طاوس من كتاب الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني أن السيد الحميري لما جلس المهدي العباسي، يعطى قريشا صلوات أمر لهم بها كتب إليه قصيده منها: قل لابن عباس سمى محمدا لا تعطين بني عدى درهما

احرم بني تيم ابن مره إنهم شر البريه آخرا و مقدا

إن تعطهم لا يشكروا لك نعمه و يكافؤوك أن تدم و تشتما

و الله منّ عليهم بمحمد و هداهم و كسا الجلود و أطعما

ثم انبروا لوصيه و وليه بالمنكرات فجرعوه العلقما (٢)

قال: و هي طويله:

ص: ٣١٨

١-١) الفصول المختاره: ٢٣.

٢-٢) الغدير: ٢/٢٥٤.

و أورد ابن طاوس فى الطرائف، و على بن يونس فى الصراط المستقيم، و المسعودى فى مروج الذهب أبياتا للمأمون، مما ذكره الصولى فى كتاب الأوراق من جملتها: ألام على حب الوصى أبى الحسن و ذلك عندى من عجائب ذا الزمن

خليفه خير الخلق و الأول الذى أعان رسول الله فى السرّ و العلن

و من ذلك ما ذكره الكراجكى فى كنز الفوائد، و الفتال فى روضه الواعظين، عن قيس بن سعد بن عباده أنه قال من أبيات: و على إمامنا و إمام لسوانا أتى به التنزيل

يوم قال النبى من كنت مولاه فهذا مولاه خطب جليل

إن ما قاله النبى على الأمه حتم ما فيه قال و قيل (١)

و من ذلك ما أورده الكفعمى فى المصباح لنفسه من قصيده: هنيئا هنيئا ليوم الغدير و يوم النصوص و يوم السرور

و يوم الدليل على المرتضى و يوم البيان لكشف الضمير

و يوم القعود و يوم الشهود و يوم العهود لصنو البشير

و يوم النبى و يوم الوصى و يوم الأئمه من غير زور

و يوم الإمارة للمرتضى أبى الحسين الإمام الأمير

و يوم اشتراط ولاء الوصى على المؤمنين بيوم الغدير

على الوصى وصى النبى و غيث الولى و حتف الكفور

مقام على من المصطفى كموسى و هارون ما من نكير (٢)

و من ذلك ما أورده محمّد بن طلحه الشافعى، فى كتاب مطالب السئول من أبيات كأنها له منها: أصخ و استمع آيات و حى تنزلت بمدح إمام بالهدى خصه الله

ففى آل عمران المباهله التى بإنزالها أولاه بعض مزايه

و إحسانه لما تصدق راعها بخاتمه يكفيه فى نيل حسناه

ص: ٣١٩





و شرفه يوم الغدير فخصه بأنك مولى كل من كنت مولاه (١)

و من ذلك ما أورده موفق بن أحمد الخوارزمي في المناقب لنفسه: جاء النداء من السماء و سيفه بدم الكماه يلج في التنكاب

لا سيف إلا ذو الفقار و لا فتى إلا على هازم الأحزاب (٢)

و منه ما أورده للصاحب بن عباد: يا أمير المؤمنين المرتضى إن قلبي عندكم قد وقفا

كلما جددت مدحي لكم قال ذو النصب تسب السلفا

من دعي للطير أن يأكله و لنا في بعض هذا مكتفى

من وصي المصطفى عندكم؟ فوصي المصطفى من يصطفى

و منه ما أورده للصاحب من أبيات: من كمولاي على و الوغى تحمى لظاها

اذكروا بكره طير فلقد طار نباها

و اذكروا لي قتل العلم و من حل ذراها

حاله حاله هارون لموسى فافهماها

حجه الله على الخلق شقى من قلاها

و منه ما أورده أيضا لعبد الله بن أبي رافع من أبيات: فقل للمضلل من وائل و من جعل الغث يوما سمينا

جعلت ابن هند و أشياعه نظير علي أ ما تستحونا

على ولي حبيب المجيد وصي النبي من العالمينا

و منها ما أورده أيضا لنفسه من قصيده: إن النبي مدينه لعلومه و على الهادي لها كالباب

إن الوصي مجندل عمرو الظبا في الله بين دكادك و روابي

إن الوصي لملقح لوقائع ولدت حتوف أسودها في الغاب

إن الوصي لفي صباه جامع حزم الكهول إلى صيال شباب

١-١) الغدير: ١١/٢١١.

٢-٢) مناقب الخوارزمي: ٣٨.

إن الوصيّ أبا تُراب دَسَّ في بطن التراح جَمَاجم الأتراب

إن الوصى لموضع الأسرار إذ زم النبي مطّيه لذهاب

إن الوصى أخا النبي المصطفى عصر الصبى ما جر ذيل تصابى

إن الوصى ضميره لم ينسدل يوما على الأحقاد والأصحاب

إن الوصى لمن علمتم لبه مثبت في مدحض الألباب

إن الوصى عن الفواحش معرض و معرض لكتائب و كتاب (١)

و أورد لنفسه أيضا من قصيده: ألا هل من فتى كأبى تراب إمام ظاهر فوق التراب

محمد النبي كمصر علم أمير المؤمنين له كباب

على في النساء له وصى أمين لم يمانع بالحجاب

حديث براءه و غدیر خم و رايه خير فصل الخطاب

مؤد في الركوع زكاه مال حوته حربه يوم الحراب

هما مثلا كهارون و موسى بتمثيل النبي بلا ارياب (٢)

و من ذلك بيتان أوردهما على بن محمّد المالكي، في كتاب الفصول المهمه و هما: إن النبي محمدا و وصيه و ابنيه و ابنته  
البتول الطاهره

أهل العباء و إننى بولائهم أرجو النجا و سلامه فى الآخره

و منه بيتان أوردهما بديع الزمان الهمداني: يقولون لى ما تحب الوصى فقلت الثرى بقم الكاذب

أحب النبي و آل النبي و أخص آل أبى طالب

و منه ما أوردّه أيضا لبكر بن حسان الكاهلى، يرثى أمير المؤمنين عليه السّلام: قل لابن ملجم و الأقدار عاليه هدمت للدين و  
الإسلام أركاناً

قتلت أفضل من يمشى على قدم و أفضل الناس إسلاما و إيماناً

و أعلم الناس بالقرآن ثم بما سنّ الرسول لنا شرعا و تياناً

صهر النبي، و مولاه و ناصره أضححت مناقبه نورا و برهانا

ص: ٣٢١

---

١-١ مناقب الخوارزمي: ٣٩٨.

٢-٢ الغدير: ٤/٣٩٧.

و كان منه على رغم الحسود له مكان هارون من موسى بن عمراننا (١)

و من ذلك ما أورده ابن أبي الحديد فى شرح نهج البلاغه، قال: و مما روينا من الشعر المنقول فى صدر الإسلام، المتضمن كون على عليه السّلام وصى رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم قول عبد الله بن أبى سفيان بن الحارث بن عبد المطلب: و منا علىّ ذاك صاحب خبير و صاحب بدر يوم سالت كتائبه

وصى النبى المصطفى و ابن عمه فمّن ذا يدانيه، و من ذا يقاربه (٢)

قال: و قال عبد الرحمن بن جعيل: لعمري لقد بايعتم ذا حفيظه على الدين معروف العفاف موقفا

عليا وصى المصطفى و ابن عمه و أول من صلى أخا الدين و التقى

و قال أبو الهيثم بن التيهان و كان بدريا: قل للزبير و قل لطلحه إننا نحن الذين شعارنا الأنصار

إنّ الوصى إمامنا و ولينا برح الخفاء و باحت الأسرار (٣)

و قال عمرو بن حارثه الأنصارى، و كان مع محمّد ابن الحنفية يوم الجمل: أبا حسن أنت فصل الأمور يبين بك الحلّ و المحرم

جمعت الرجال على رايه بها ابنك يوم الوغى مقحم

سمى النبى و شبه الوصى و رايته لونها العندم

و قال رجل من الأزد يوم الجمل: هذا على و هو الوصى آخاه يوم النجوه النبى

و قال هذا بعدى الولى وعاه واع و نسى الشقى

قال: و خرج يوم الجمل غلام من بنى ضبه من عسكر عائشه و هو يقول: نحن بنو ضبه أعداء على ذاك الذى يعرف قدما

بالوصى

ما أنا عن فضل على بالعمى لكننى أبغى ابن عفان التقى (٤)

و قال سعيد بن قيس الهمداني يوم الجمل:

ص: ٣٢٢

١-١) الغدير: ١/٣٢٦.

٢-٢) شرح النهج: ١/١٤٣.

٣-٣) البحار: ٣٨/٢١.



أيه حرب أضرمت نيرانها فكسرت يوم الوغى مرانها

قل للوصى أقبلت قحطانها فادع بها تكفيكها همدانها

وقال زياد بن لبيد الأنصاري يوم الجمل: كيف ترى الأنصار في يوم الكلب إننا أناس لا نبالي من عطب

ولا نبالي في الوصى من خطب هذا على و ابن عبد المطلب

وقال حجر بن عدى الكندي، في ذلك اليوم أيضا: يا ربنا سلم لنا عليا و احفظه رب و احفظ النبيا

فيه فقد كان لنا وليا ثم ارتضاه بعده وصيا

وقال خزيمه بن ثابت الأنصاري ذو الشهادتين، و كان بدريا يوم الجمل: ليس بين الأنصار في حجه الحرب و بين العداة إلا الطعان

فادعها تستجيب فليس من الخزرج و الأوس يا على جبان

يا وصى النبي قد أجلت الحرب الأعدى و سارت الأظعان (١)

وقال أيضا: أ عائش خلى عن على و عيبه بما ليس فيه إنما أنت والده

وصى رسول الله من بين أهله و أنت على ما كان من ذاك شاهده

وقال ابن بديل بن ورقاء الخزاعي يوم الجمل: يا قوم للحظه العظمى التى حدثت حرب الوصى و ما للحرب من آس

وقال عمر بن أجيحه يوم الجمل فى خطبه الحسن بن على عليه السلام بعد خطبه عبد الله بن الزبير: حسن الخير يا شبيه أبيه قمت فينا مقام خير خطيب

لست كابن الزبير لجلج في القول و طأطأ عنان فشل مريب

و أبى الله أن يقوم بما قام به ابن الوصى و ابن النجيب

إن شخصا بين النبي لك الخير و بين الوصى غير مشوب

وقال زجر بن قيس الجعفى يوم الجمل:





أضربكم حتى تقرؤا لعلى خير قریش كلها بعد النبى

من زانه الله و سماه الوصى إن الولى حافظ ظهر الولى

قال ابن أبى الحديد ذكر هذه الأشعار بأجمعها أبو مخنف لوط بن يحيى فى كتاب وقعه الجمل قال: و أبو مخنف ليس من الشيعة، و لا معدودا من رجالها، ثم قال: و مما روينا من أشعار صفين التى تتضمن تسميته عليه السلام بالوصى ما ذكره نصر بن مزاحم المنقرى فى كتاب صفين قال: قال زجر بن قيس الجعفى: فصلى الإله على أحمد رسول المليك تمام النعم

رسول المليك و من بعده خليفتنا القائم المدعم

على عنيت وصى النبى يجالد عنه غواه الأمم (١)

و نقلها فى موضع آخر لجرير بن عبد الله. قال: و من الشعر المنسوب إلى الأشعث بن قيس: أانا رسول رسول الإمام فسّر بمقدمه المسلمونا

رسول الوصى وصى النبى له السبق و الفضل فى المؤمنينا

قال و من الشعر المنسوب إليه: أانا الرسول رسول الوصى على المهذب من هاشم

وزير النبى و ذى صهره و خير البريه و العالم

قال: و من شعر أمير المؤمنين عليه السلام فى صفين: يا عجا لقد سمعت منكرا كذبا على الله يشيب الشعرا

ما كان يرضى أحمد لو أخبرا أن يقرنوا وصيه و الأترا

قال: و قال جرير بن عبد الله البجلي: و كتب بهذا الشعر إلى شرحبيل بن السمط الكندى، رئيس اليمانية من أصحاب معاوية: نصحتك يا ابن السمط لا تتبع الهوى فما لك فى الدنيا من الدين من بدل

مقال ابن هند فى على عضيهه و لله فى صدر ابن أبى طالب أجلّ

وصى رسول الله من دون أهله و فارسه الحامى به ضرب المثل (٢)

قال: و قال النعمان بن عجلان الأنصارى:

ص: ٣٢٤

كيف التفرق و الوصى إمامنا لا كيف إلا حيره و تخاذلا

و ذروا معاويه الغوى و تابعوا دين الوصى لتحمده آجلا

قال: و قال الأسلمي، عبد الرحمن ذؤيب: ألا أبلغ معاويه بن حرب فما لك لا تهش إلى الضراب

فإن تسلم و يبق الدهر يوما يذكرك بجحفل عدد التراب

يقودهم الوصى إليك حتى يردك عن ضلال و ارتياب

و قال المغيرة بن الحارث بن عبد المطلب: يا عُصْبَةَ الموت صبرا لا يهولكم جيش ابن حرب فإن الحق قد ظهرا

فيكم وصى رسول الله قائدكم و صهره و كتاب الله قد نشرا (١)

و قال عبد الله بن عباس بن عبد المطلب: وصى رسول الله من دون أهله و فارسه إن قيل هل من منازل

قال ابن أبي الحديد بعد نقل هذه الأشعار كلها: و الأشعار التي تتضمن هذه اللفظه كثيره جدا ذكرنا منها هنا بعض ما قيل فى

هاتين الحربين، فأما ما عداهما، فإنه يجمل عن الحصر (انتهى). و قد تركت كثيرا من الأبيات التي نقلها مما ليس فيه لفظ الوصى،

و أورد لأبى نصر بن نباته، بيتين يخاطب الشريف محمد بن عمر العلوى، أولهما: و أبوك الوصى أول من شاد منار الهدى، و

قام و صلى (٢)

و أورد ابن أبى الحديد لنفسه أبياتا، منها: و الحسين الذى تخير أن يقضى عزيزا و لا يعيش دنيا

و أبوه الوصى أول من طاف و لبي سبعا و ساق الهديا

و مما أورده لبعض الإماميه من أبيات: ألم تشهدوا يوم الإخاء و بيعه الغدير و كل حَضْر غير غيب

إمام هدى ردت له الشمس جهره فصلى أداء عصره بعد مغرب

و مما أورده لنفسه من أرجوزه تذكر فيها عقيدته المعتزله: و خير خلق الله بعد المصطفى أعظمهم يوم الفخار شرفا

ص: ٣٢٥

١-١ (١) البحار: ٣٨/٢٥.

٢-٢ (٢) شرح النهج: ١/١٥٠.

السيد المعظم الوصي بعل البتول المرتضى على

و مما أورده قول عبد الله بن أبي معيط: و إن وَلِيَّ الأمر بعد محمد عليّ و في كل المواطن صاحبه

وصي رسول الله حقا و صنوه و أول من صلى و من لان جانبه

و أوردهما في موضع آخر، لعبد الله بن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، قال: و قال خزيمة بن ثابت في علي عليه السلام:

وصي رسول الله من دون أهله و فارسه مذ كان سالف الزمن

قال: و قال زفر بن يزيد الأسدي: فحوطوا عليا و انصروه فإنه وصي و في الإسلام أول أول (١)

و من ذلك: قول الشيخ محمد بن الشيخ علي الحر العاملي، و هو عم مؤلف هذا الكتاب من قصيده طويله يمدح بها النبي صلى

الله عليه و آله و سلم: آياته عن حصر أيسرها يفنى المداد و ينفد البحر

ما نال من أمثالها بشر إلا الإمام الأنزع الطهر

و صعود كتف المصطفى شرف ما ناله بكر و لا عمر

و كفى برد الشمس منقبه من دونها العيوق و النسر

و اخاؤه دون الصحابه مع نص الغدير و أبطن الغدر

و من ذلك: قول الحسن بن راشد، من قصيده طويله في مدح المهدي عليه السلام: بمدح الإمام القائم الخلف الذي بمظهره

تحيي الرسوم الدوارس

تولد بين المصطفى و وصيه و لا غرو أن تزكو هناك الفوارس

و من ذلك: قول ابن أبي الحديد من قصيده يمدح بها عليا عليه السلام: لا شيء أقطع من نوى الأحباب أو سيف الوصي كلاهما

فتاك

و قوله من قصيده أخرى في مدحه عليه السلام: فافزع إلى مدح الوصي ففيه تطهير النجس

و قوله من قصيده أخرى في مدحه عليه السلام:

ص: ٣٢٤

لقد فاز عبد الوصى ولاؤه و لو شابه بالموبقات الكبائر

و قوله من قصيده أخرى فى مدحه عليه السّلام: يا برق إن جئت الغرى فقل له أتراك تعلم من بأرضك مودع

فيك الإمام المرتضى فيك الوصى المجتبى فيك البطين الأنزع (1)

و قوله من قصيده أخرى فى مدحه عليه السّلام: عج بالغرى على ضريح حوله ناد لأملاك السماء و محفل

و قل السلام عليك يا خير الورى نصا به نزل الكتاب المنزل

و خلافه ما أن لها لو لم يكن منصوصه عن جيد مجدك معدل

و من ذلك: قول مهيار الديلمى، من قصيده: يا لقوم إذ يقتلون عليا و هو للمحل فيهم قتال

و تحاك الأخبار و الله يدرى كيف كانت يوم الغدير الحال

و قوله من قصيده طويله: و هب الغدير أبوا عليه قوله نهيا فقل عدوا سواه مساعيا

و من ذلك: قول الشيخ على الشهينى من قصيده طويله يمدح أمير المؤمنين عليه السّلام: يا من به كمل الدين الحنيف و للإيما

ن من بعد و هن ميله عضدا

يا صاحب النص فى خم و من رفع النبى منه على رغم العدى عضدا

و من ذلك: قول الشيخ محمد بن الشيخ حسن بن الشهيد الثانى من قصيده: كيف ترقى دموع أهل الولاة و الحسين الشهيد فى

كربلاء

و أبوه أخو النبى على آيه الله سيد الأوصياء

و من ذلك: قول على بن معرب من قصيده: يا باكيا لدمنه و مربع ابك على آل النبى أودع

يا ليت شعرى من أنوح معهم و من له ينهل فيض مدمع

أ للوصى حين فى محرابه عمم بالسيف و لّمّا يركع

و من ذلك: قول الشيخ حسين الجندرى من قصيده طويله:



أبا الحسين الأورع الماجد الذى له شرف يخفى سنا الشمس إذ يبدو

وصى رسول الله وارث علمه و من كان فى خم له الأمر و العهد

لقد ضل من قاس الوصى بضده و ذو العرش يأبى أن يكون له ند

و قوله من قصيده طويله: و بسيف الوصى ثلث عروش الشرك قسرا و ذلت الأعداء

من سواء غداه خم له كان من الله و النبى الحباء

ثم نادى من كنت مولاه حقا فعلى له عليه الولاء

فأجابوه جبدا و تمادى فى القلوب المراض منهم إباء

و قوله من قصيده طويله: و افزع إلى مدح النبى فإنه ينجيك من نار يشب ضرامها

قد عمنا منه الإله برحمه عذبت مواردنا وراق جمامها

و أتم نعمته لنا بوصيه مولى الورى و وليها و إمامها

و قوله من قصيده طويله: و لكننى أرجو بحب محمد لها البر و الإبعاد عما يشينها

لقد شاد أركان الهدايه للورى و بينها حقا لمن يستينها

و نص على الكرار بالأمر بعده و نص كتاب الله فيها بينها

أبا حسن صنو النبى محمد خليف نزار بالعلى و قمينها

وصى رسول الله وارث علمه و موضح أسرار الهدى و مبينها

و قوله من قصيده طويله: أبا حسن خير الورى بعد أحمد و فارسه المدخور إن عظم الخطب

كفانا دليلا أنه من محمد كهارون من موسى و هذا لنا حسب

لقد بان فى نص الغدير و غيره ضلال الذى أعمى بصيرته النصب

و قوله من قصيده: و أبان فى الكرار نص ولايه يوم الغدير مؤكدا و مكررا

و قوله من قصيده: مدح النبى المصطفى و وصيه غوث الأنام مفرج الكرب الجلل





سل عنه جيش القاسطين و قد بغوا و الناكثين و قد أتوا يوم الجمل

و من ذلك قول الشيخ صفى الدين الحلبي: فوالله ما اختار الإله محمدا حبيبا و بين العالمين له مثل

كذلك ما اختار النبي لنفسه عليا وصيا و هو لابنته بعل

و صيره دون الأنام أخوا له و صنوا و فيهم من له دونه الفضل (١)

و قوله: توال عليا و أبناءه تفز في المعاد و أهواله

إماما له عقد يوم الغدير بنص النبي و أقواله

و من ذلك: قول السيد المرتضى على بن الحسين الموسوي، من قصيده طويله يفتخر بأبائه عليهم السلام: و بمرحب ألوى فتى

ذو جمره لا تصطلى و بساله لا تعترى

أما الرسول فقد أبان و لاه لو كان ينفع حائرا أن يندرا

أمضى مقالا لم يقله معرضا و أشاد ذكرا لم يشده معذرا

و لقد شفا يوم الغدير معاشرنا ثلجت نفوسهم، و أودى معاشرنا (٢)

و من ذلك: قول الشيخ زين العابدين بن الحسن الحر، و هو أخو مؤلف هذا الكتاب من قصيده طويله: على أمير المؤمنين شفيعنا

إلى الله فيما يرتجا و يهاب

و حجته الكبرى على من تكبروا و قد شهدوا يوم الغدير و غابوا

أليس بمنصوص عليه خليفه و ذلك حظ ثابت و خطاب

و خير الورى بالنص بعد محمّد و أفضل ذى علم قضاء صواب (٣)

و من ذلك: قول محمد بن هانى الأندلسي، من قصيده طويله: أ بنى لؤي أين فضل إمامكم أم أين حلم كالجبال رصين

نازعتم حق الوصى و دونه حرم و حجر مانع و حجون

فاضلتموه على الخلافه بالتى ردت و فيكم حدها المسنون

١-١) أمل الآمل: ٢/١٥١.

١-٢) مناقب آل أبي طالب: ٢/٣٢٠.

١-٣) الغدير: ١١/٣٨٨.

حرفتموها عن أبي السبطين عن دمع و ليس من الهجان هجين

لو تتقون الله لم يطمح لها طرف و لم يسمح بها عرنين

لكنكم كنتم كأهل العجل لم يحفظ لموسى فيهم هارون

و من ذلك: قول محمد بن الحسن الحر العاملي مؤلف هذا الكتاب من قصيده طويله: أو ما بين الكتاب و قد عدّ به من هم لنا أولياء

هل سوى الله و النبي و من منه في ركوعه الإيتاء

أو ما أجمعوا على أنها في المرتضى أنزلت ففيها اكتفاء

و تأمل إن شئت في آيه التطهير يظهر منها له الإيماء

أو ليس ادعى الإمامه و الأرجاس نصا عنه لهن انتفاء

أى رجس كالكذب لو كان كذب فهو حق ما قاله لا ادعاء

امره المؤمنين قد خصه الله بها و هى رتبه علياء

منها: و أتت منه فى على نصوص لم يحم حول ربعها الإحصاء

قال فيه هذا وليى وصيى وارثى هكذا روى العلماء

و زعمتم بأن كل نبى لم يرث منه ماله الأقرباء

هو مولى من كان مولاه نصا منه فليترك الهوى و المرء

و دعا بعدها دعاء مجابا و به قد تواتر الأنباء

أدر الحق مع على و ناهيك دليلا لو زالت الأهواء

للمعالى بين الورى يا على بن أبى طالب إليك انتهاء

واجب بالنصوص منه عن الله و أين المصغى بك الاقتداء

ثم يوم الغدير هل كان إلا لك دون الأنام ذاك الولاء

أنت من أحمد كهارون من موسى فأمسى به لك التأساء (١)

و قوله من قصيده من المحبوكات الطرفين: رجعت إلى مدح الوصى و ذكره عساه غدا يوم القيامه ذاكرى

ص: ٣٣٠

---

١-١) الغدير: ١١/٣٣٣.

رداء سنّي للإمامه حازه بنص صريح شائع متواتر

و قوله من قصيده أخرى كذلك: شافعي المرتضى و حسبي شفيعا لمعادى أعددته و معاشي

شاد أركان مجده الله بالنص فأمسي من هدمها غير خاشي

و قوله من قصيده أخرى كذلك: عودي فسيف الحجر ينفذ في الحشا كحسام مولانا الإمام الأروع

عجبا لمن فيه يشك و قد أتى خبر الغدير و نصه لم يدفع

عذ بالوصي إذا خشيت النار في يوم الجزاء ينفذك فيه و يشفع

و قوله من قصيده أخرى كذلك: قتل ليث الوغى على أمير المؤمنين العدى و أهل الشقاق

قال فيه النبي من كنت مولاه فهذا مولى له باتفاق

و قوله من قصيده أخرى كذلك: كرامات مولاي الوصي و ولده أنارت فلا يخفى سناها المشكك

كلام النبي المصطفى حجه فهل أجلّ و أعلى منه في الشرع مدرك

كفى قوله يوم الغدير بأنه لكل الوري مولى فينسى و يترك

كما جاء في التنزيل ليس وليكم سواه و من ذا بعد ذاك يشكك

و قوله من قصيده أخرى كذلك: نافي الوصي أولى النفاق تمسكا من جبل دين المصطفى بمتيه

نال الوصي من النبي علومه من ظاهر في العلم أو مكنونه

نعم الإله أجلها إرشاده لولاء وصي محمد و شئونه

و قوله من قصيده أخرى: وردت من حب الوصي موردا عذبا زلالا مستساغا صفوا

ولينا بالنص من رب السماء و ذاك وحي ليس يخشى محوا

وَحْيٌ أَنَا مَعْرَبًا عَنْ فَضْلِهِ وَ النَّصِّ فِيهِ مِنْ أَخِيهِ يَرَوِي

و كم أتى نصح صحيح واضح يدل بالتصريح لا بالفحوى

و القوم سكرى قد تمادى سكرهم طول المدى لا يعرفون الصحوا



و قوله من قصيده أخرى كذلك: هما عله للخلق أعنى محمدا و أول من لما دعا الخلق لباه

هوى النجم يبغى داره لا بل ارتقى إليها فمثنوى النجم من دون مثواه

هل اختيار خير المرسلين مؤاخيا سواه فأولاه الكمال و آخاه

هل اختار فى يوم الغدير خليفه سواه له حتى على الخلق ولاه

هدى لاح من قول النبى وليكم على و مولى كل من كنت مولاه (١)

و قوله من قصيده أخرى كذلك: لا و الذى اختار الوصى خليفه و حباه من دون الأنام كمالا

لاحت بُدور النص فى استخلافه بعد النبى فما تركن مقالا

و قوله من قصيده أخرى كذلك: يهب الصب مثل ما وهب الأبطال يوم الوغى الإمام على

يسر النص مدرك الحق لكن عمى القوم عنه و هو جلى

يوم قال النبى هذا لمن كنت له فى الورى و ليا ولى

و قوله من قصيده أخرى طويله: فكم أحجم الأبطال خوفا من الردى فأقدم ليث الحرب يسطو بنجده

أخو المصطفى مولى الأنام بنصبه على على الغدير بين البريه

و قوله من قصيده طويله: إن مدح الوصى عندى فرض مثل صومى فى فرضه و صلاتى

يا وصى النبى يا قاضيا للدين عنه و منجزا للعداه

و قوله من قصيده: فتى قال فيه المصطفى إنما أنا مدينه علم عنى العلم يخرج

و هذا على بابها و أمينها يعلم علمى أمتى حين أدرج

و هذا وصيى بعد موتى و وارثى لشيعته فى الحشر للفوز منهج

و ذا خير من خلفت بعدى من الورى و أعلمهم إن ضاق بالناس مخرج

ص: ٣٣٢

أنا من على و هو منى فحبذا فخار به فخر النبوه يمزج

فمن كنت مولاه فهذا وليه كما قد روى كل الرواه و خرّجوا

و قوله من قصيده: فشوقى لسلمى كاشتياقى لمن غدا بكوفان من أرض الغريين لحدّه

تواترت الأخبار فى نص أحمد عليه فلم يمكن أخا الزبيغ رده

و قوله من قصيده طويله: أمثل أمير المؤمنين حوى العلى بباع إلى أعلى المكارم ممتد

و إنى عاهدت الوصى بمدحه و هيهات منى أن أرى ناقضا عهدى

و له من قصيده طويله: لقد كان ترجيحا بغير مرجح جفاء على و اختيار أبى بكر

و كان اجتهادا فى مقابله النصوص يوم غدير بيعه من ذوى الغدر

و قوله من قصيده طويله: على وصى المصطفى و وزيره أخ النبى المصطفى و نظير

خليفه رب العالمين وسيله و مولى الورى للمؤمنين أمير

و قوله من قصيده: أ لم يغضبوا يوم السقيفه حقهم فظل على كاظم الغيظ صابرا

أقروا له يوم الغدير و أصبح الوفى بذاك العهد من بعد غادرا

نبى هدى قام الوصى بنصره فبورك منصورا و بورك ناصرا

و قوله من قصيده طويله: جاء نص الغدير يملأ منهم مسمع الغائبين و الحضار

فرواه المهاجرون جميعا و رواه معاشر الأنصار

كم و كم مثله من النص يخال بيردى تواتر و اشتهار

قد رواه الرواه حتى رواه فى الصحيحين مسلم و البخارى

و قوله من قصيده طويله: و لكن على عاشق الفضل و العلى هوى لا ذوات القرط و الشنف و الحجل

نظير لهارون فمن لم يواله كعابد عجل ليس ينسو هوى العجل



منها: و نص من الرحمن جل جلاله عليه و نص بعد من خاتم الرسل

و قوله من قصيده طويله: و اشتغالى بمدح قوم ذوى مجد سليم من كل عيب و شين

النبي المختار و المرتضى الكرار خير الورى أبى السبطين

و وصى النبي بالنص منه منجز الوعد منه قاضى الدين

و قوله: حجه الناصبى شبهه زور هى أوهى من حضر من أهواه

قال إن النبي ولى أبا بكر فصلى و نعم ما ولاه

قلت بل بنته كما قد روitem هى أدنته بعد ما أقصاه

ثم هب أنه صحيح أ ليس المصطفى عن صلته نجاه

ثم صلى النبي من بعد بالناس إماما صلى عليه الله

ما ارتضى أن يؤم الناس بل جاء مريضا لكونه ما ارتضاه

ثم إن الصلاة بالناس لو صحت فليس الخصمان قد نقلاه

أ ليس فيها دلالة أن من أمّ وصى النبي دون سواه

أين هذا من ذاك هيهات ما بينهما للعقول قط اشتباه

ثم إن النبي ولى عليا باتفاق منكم فكل رواه

يوم سار النبي نحو تبوك فى غزاه لم يدع فيها أخاه

قال لا تصلح المدينة إلا بك أو بى فعندها ولاه

و ارتضاه خليفه و إماما فى صلاه و غيرها و اجتباها

كان عمر النبي قد بلغ الدهر به يوم كان ذا منتهاها

هل أتاكم نص بعزل على عن مقام له النبي ارتضاه

فانثنى الناصبى يزور غيظا و شجاه من منطقى ما شجاه

وقوله من أرجوزه طويله: إن أمير المؤمنين المرتضى كان لنصر الحق سيفاً منتظماً

أفضل خلق الله لا أستثنى إلا محمداً بذاك أثني

ص: ٣٣٤

أما نصوص الله و الرسول عليه فهي أشهر المنقول

و ليس يخشى و صمه الإحصاء و العد و الحصر و الاستقصاء

قد صنفت فيها مصنفات و ألفت فيها مؤلفات

كثيره كثيره مسطوره صحيحه صريحه مشهوره

و انظر إلى شيعته كم بلغوا و كم رووا من خبر و بلغوا

بالبعض منهم يثبت التواتر و يحصل اليقين و هو ظاهر

هل كوره أو بلد معروف إلا و فيه منهم ألوف

و بعضهم ألف كتاب صنفا و فوقها و دونها قد عرفا

و ما رواه خصمهم يكفينا حيث أفاد العلم و اليقينا

و حسبنا فيهم كتاب الله فلا تكن عما حوى باللاه

و من ذلك قول الشيخ بهاء الدين من أبيات: و كيف تهوى أمير المؤمنين و قد أراك في سب من عاداه مفتكرا

فإن تكن صادقا فيما نطقت به فابراً إلى الله ممن خان أو غدرا

و أنكر النص في خم و بيعته و قال إن رسول الله قد هجرا

و من ذلك ما رواه علي بن يونس في كتاب الصراط المستقيم، للمركزى: أيا لائى فى حب أولاد فاطم فهل لرسول الله غيرهم عقب

أبوهم وصى المصطفى و ابن عمه و وارث علم الله و البطل الندب

و ما أورده لابن اطيس: من قال فيه المصطفى معلنا أنت لدى الحوض لدى الحشر

أنت أخى أنت وصيى كما هارون من موساه فى الأمر

و ما أورده لقدامه السعدى: رد الوصى لنا الشمس التى غربت حتى قضينا صلاه العصر فى مهل

حسبى أبو حسن مولى أدين به و من به دان رسل الله فى الأول

و ما أوردده للصاحب بن عباد: من كالوصى على عند مشكله و علمه البحر قد فاضت نواحيه

من كالوصى على عند مخمسه قد جاد بالقوت إيثارا لعافيه

ص: ٣٣٥

و ما رواه للسيد الحميرى: و أسكنه فى مسجد الطهر وحده و زوجه و الله من شاء يرفع  
فجاوره فيه الوصى و غيره و أبوابهم فى مسجد الطهر شرع  
فقال لهم سدوا عن الله صادقا فضنوا بها عن سدها و تمنعوا  
و ما أورده لنفسه: يفنى المديح و لا يحيط بوصفه أ يحيط ما يفنى بما لا ينفد  
فجزاء من قاس الوصى بغيره نار توجب حرها لا يبرد (١)

و ما أورده لابن حماد: و سماه رب العرش فى الذكر نفسه فحسبك هذا القول إن كنت ذا خير  
و قال لهم هذا وصيى و وارثى و من شد رب العالمين به أرى  
و ما أورده لآخر: أنت يوم الغدير أمرك الله و هم أمرتهم الغوغاء  
أين كانوا فى يوم نجران إذ قيل تعالوا و كلكم شهداء  
و ما أورده لحسان: أبا حسن تفديك نفسى و أسرتى و كل بطيء فى الهوى و مسارع  
أ يذهب مدح من محبيك ضائعا و ما المدح فى جنب الإله بضائع  
فأنت الذى أعطيت إذ كنت راعا زكاه فدتك النفس يا خير راع  
فأنزل فيك الله خير ولايه و ثبتها فى محكمات الشرائع (٢)

و ما أورده لدعبل بن على الخزاعى: نطق القرآن بفضل آل محمد و ولايه لعليه لم تجحد  
بولايه المختار من خير الورى بعد النبى الصادق المتودد  
إذ جاءه المسكين حال صلاته فامتد طوعا بالذراع و باليد  
فتناول المسكين منه خاتماً هبة الكريم الأجود بن الأجود  
فاختصه الرحمن من تنزيله من حاز مثل فخاره لم يعتد

ص: ٣٣٦



إن الإله وليكم ورسولكم و المؤمنون فمن يشاء فليجد

يكن الإله خصيمه فيها غدا و الله ليس بمخلف فى الموعد

و ما أورده للعونى: و صدق بالخاتام منه راعا فأثنى عليه الله فى محكم الذكر

و أنزل فيه الله و حيا مفصلا لذي هل أتى إذ قال يُوفُونَ بالَّذِ

و ما أورده له: ابن لى من فى القوم جاد بخاتم على السائل المقتر إذ جاء قانعا

و جاد به سرا فأفشاء ربه و بين من كان المصدق راعا

و ما أورده لنفسه: نفسى الفداء لمن قال النبى له أنت الإمام بلا شك و لا مهل

و أنت يعسوب أهل الدين قائدهم غرا إلى الجنة الغرا ذوى حجل

من ذكره جاء فى الذكر الحكيم حلا سوى الإمام أمير المؤمنين على

و ما أورده لبريده الأسلمى: يا بيعه هدموا بها أسا و جتّ دعائم أ تكون بيعتهم هدى و تغيب عن هاشم

أمر النبى معاشرهم أسرهم و لهادم أن يدخلوا و يسلموا تسليم من هو عالم

إن الوصى له الإمامه بعده و القائم و العهد لا تخلولق منه و لا متقادم (1)

و ما أورده للمهلبى: فرض الولاية للوصى أعم من كل الفروض

لا عذر فيه مستفيض للمسافر و المريض

و ما أورده لنفسه: نزل الكتاب مبينا فرض الوصى على العموم

و أتى الحديث مؤكدا و منافيا جحد الخصوم

فغدا الذى كتم النصوص يكب فى نار الجحيم

و ما أورده لنفسه:

ص: ٣٣٧

على هو الصديق جاء به الذكر و أخبار أقوام به لهم خير

فمن ينكر النص الجلى مبادرا إليه فلا يعدوه فى حشره حشر

و ما أورده بعد نص الغدير، و لم ينسبه إلى أحد: فأنت الإمام بما قد رووه و أنت الوصى و أنت الخليفة

و من لا يدين بما قد رواه يخالف جهدا لدين الحنيفه

و ما أورده لعلى عليه السلام: أنا البطل الذى لن تنكروه ليوم كريبه و ليوم سلم

و أوجب لى ولايته عليكم رسول الله يوم غدير خم

و ما أورده لعمر و بن العاص: و ضربته كبيعته بخم معاقدها من الناس الرقاب

و ما أورده للزاهى: من قال أحمد فى يوم الغدير له بالنقل عن خير فى الصدق مأثور

قم يا على فكن بعدى لهم علما و اسعد بمنقلب فى البعث محبوب

مولاهم أنت و الموفى بأمرهم نص بوحي على الأفهام مسطور

و ما أورده للصاحب: و لكن أقول بقول النبى و قد جمع الخلق كل الملا

ألا كل من كنت مولى له يوالى عليا و إلا فلا

و ما أورده لأبى الفرج: و قام رسول الله فى الجمع جاذبا بضبع على ذى التعالى عن الشبه

و قال ألا من كنت مولى لنفسه فهذا له مولى فى لك منقبه

و ما أورده للملك الصالح: و يوم خم و قد قال النبى له بين الحضور و شالت عضده بيده

من كنت مولى له هذا يكون له مولى أتانى به أمر يؤكده

من كان يخذله فالله يخذله أو كان يعضده فالله يعضده

و ما أورده للجوهري: أ ما أخذت عليكم إذ نزلت بكم غدير خم عقودا بعد أيمان



و قلت و الله يابى أن أقصر أو أعفى الرسالة من شرح و تبيان

هذا على لمولى من بعثت له مولى و طابق سرى فيه إعلانى

هذا ابن عمى و والى منبرى و أخى و وارثى دون أصحابى و إخوانى

محل هذا إذا قايست من بدنى محل هارون من موسى بن عمران (١)

و ما أورده للسيد الحميرى: و قام فى الناس النبى الذى كان بما يأمره يصدع

فقال مأمورا و فى كفه كف على لهم تلمع

من كنت مولاه فهذا له مولى فلم يرضوا و لم يقنعوا

قال: و ذكر ذلك فى واحد و عشرين موضعا من شعره، منها: قد قال يوم الدوح خير الورى بوجهه للناس يستقبل

من كنت مولاه فهذا له مولى فلم يرضوا و لم يقبلوا

و ما أورده للعونى: حتى لقد قال ابن خطاب له لما تقوص من هناك و قاما

أصبحت مولاى و مولى كل من صلى لرب العالمين و صاما

و ما أورده لأبى تمام: و يوم الغدير استوضح الحق أهله بفيحاء ما فيها حجاب و لا ستر

أقام رسول الله يدعوهم بها ليقربهم عرف و يناهم نكر

يمد بضبعيه و يعلم أنه ولى و مولاكم فهل لكم خبر (٢)

و ما أورده لأبى فراس: قام النبى بها يوم الغدير لهم و الله يشهد و الأملاك و الأمم

حتى إذا أنكر الشيطان صاحبها باتت تنازعها الذؤبان و الرخم

و صيرت بينهم شورى كأنهم لا يعلمون و لاه الأمر أيهم

تالله ما جهل الأقسام موضعها لكنهم ستروا وجه الذى علموا

و ما أورده للحسن بن داود:

١-١) الصراط المستقيم: ١/٣١١.

٢-٢) الغدير: ٢/٣٣٠.

و إذا نظرت إلى كلام محمد يوم الغدير و قد أقيم المحمل

من كنت مولاه فهذا حيدر مولاه لا يرتاب فيه محصل

نص النبي عليه نضا ظاهرا بخلافه غرا لا تتأول

و ما أورده لآخر: و سماه مولى بإقرار من لو اتبع الحق لم يجحد

فلمتم بها حسدا لفضل عنه و من يكن مولى الورى يحسد

و ما أورده لزيد بن على بن الحسين عليهم السلام: و قول رسول الله و الحق قوله و إن رُغمت منه الأئوف الكواذب

بأنك منى يا على معالنا كهارون من موسى أخ لى و صاحب

و ما أورده للجمانى: و أقر له منه على رغمه العدى كهارون من موسى على قدم الدهر

فهل كان فى أصحاب موسى و قومه كهارون لا زلتم على ظلل الكفر (1)

و ما أورده لنفسه: قد أسند الحافظ فى حليته: قول النبي فى على مستطر بأنه منار دينى المفتخر

و أنه إمام أوليائه و نور من أطاعه من البشر

و ما أورده لابن العودى: و قلتم مضى عتاً بغير وصيه أ لم يوص لو طاوعتم و عقلتم

و قد قال من لم يوص من قبل موته يمت جاهلا بل أنتم قد جهلتم

نصبت لكم بعدى إماما يدلکم على الله فاستكبرتم و ضللتم

و ما أورده لعبد الرحمن بن حنبل من أبيات: على وصى المصطفى و وزيره و أول من صلى لذى العرش و ارتقى

و ما أورده لمهيار: الناس للعهد ما لاقوا و لا قربوا و للخيانة ما غابوا و ما شسعوا

هذى وصايا رسول الله مهمله غدرا و شمل رسول الله منصدع

ص: ٣٤٠

أطاع أولهم فى الغدر ثانيهم و جاء ثالثهم يقفو و يتبع

تضاع بيعته يوم الغدير لهم بعد الرضا و تحاط الروم و البيع

و ما أورده للخليفة القاضى العباسى: قسما بمكه و الحطيم و زمزم و الراقصات و سعيهن إلى منى

بغض الوصى علامه مكتوبه تبدو على جبهات أولاد الزنا

من لم يوال من البريه حيدرا سيان عند الله صلى أو زَنَا (١)

و ما أورده لنفسه: على أمير المؤمنين صريمه ففى الوحي و الإخبار ما فيه مقنع

رواها الموالى و المناوى قائل لمنكرها عنها محيد و مرجع

و ما أورده للحميرى: و فى خاصف النعل البيان و غيره لمعتبر إذ قال و النعل يرقع

لأصحابه فى مجمع إن منكم و أنفسهم شوقا إليه تطلع

إماما على تأويله غير جائز يقاتل بعدى لا يضل و يهلع

فقال أبو بكر أنا هو فقال لا فقال أبو حفص أنا هو فاشفع

فقال لهم لا لا و لكنه أخى و خاصف نعلى فاعرفوه المرقع (٢)

و ما أورده للعبدى: لما أتاه القوم فى حجرته و الطهر يخصف نعله و يرقع

قالوا له إن كان أمر من لنا خلف إليه فى الحوادث نرجع

قال النبى خليفتى هو خاصف النعل الزكى العالم المتورع

و ما أورده للجمانى من أبيات: أنسيتم خطبه خم و هل يشبه العبد بمولاه

إن عليا مولى لمن كان رسول الله مولاه

و ما أورده لنفسه: مولاه الوصى هدى و نور و دين الحق جاء به الكتاب

فيا من ضل عنه إلى التعامى لك الخزى المؤبد و العذاب

١-١) الصراط المستقيم: ٢/٥١.

٢-٢) مناقب آل أبي طالب: ٢/٢٤٥.

و ما أورده أبو البركات من أبيات: فقلت له و الله ما فيّ شعره تخلص من حب الوصى المكرم

فليس سوى الأظهار آل محمّد فسلم إليهم فرط حبك تسلم

و ما أورده للصاحب: قالوا توقف قلت كلا ما الرفض ديني و لا اعتقادي

لكن توليت غير شك خير إمام و خير هاد

إن كان حب الوصى رفضاً فإنني أرفض العباد (١)

و ما أورده لابن حماد: عقد الإمامه في الإيمان مندرج و ذاك دين قويم ما به عوج

ما في عداوه من عادي الوصى على من كان مولى له إثم و لا حرج

و ما أورده للحميري: غَشَّشْتَ أبا حفصٍ وصيّ محمدٍ و ظاهرتَ من بغيِّ عليه أبا بكرٍ

و قلدته أمر الخلافه بعده و غير كما أولى بذلك الأمر (٢)

و من ذلك ما أورده عطاء الله بن فضل الله الحسيني في كتاب الأربعين، و لم يسنده إلى أحد: أخو أحمد المختار صفوه أحمد أبو الساده الغر الميامين مؤتمن

وصى إمام المرسلين محمد على أمير المؤمنين أبو الحسن

و من ذلك: ما أورده الأنباري، في كتاب طبقات الأدباء من شعر أبي الأسود الدؤلي: يقول الأردلون بنو قشير طوال الدهر لا تنسى عليا

فقلت لهم فكيف يكون تركي من الأشياء ما يحصى عليا

أحب محمدا حبا شديدا و عباسا و حمزه و الوصيا

و من ذلك: ما أورده القاضي نور الله، في كتاب إحقاق الحق لبعض علماء العامه من أبيات: شم المعاطس من أولاد فاطمه علوا رواسي طود العزّ و الشرف

بنو علي وصي المصطفى و هم أخلاف صدق نموا من أشرف السلف

ص: ٣٤٢



و من ذلك: قول الشيخ على بن الشهيفيني من قصيده: يا خال و جنتها المخلد في لظى ما خلت قبلك في الجحيم يخلد

إلا الذي جحد الوصى و ما حكى في فضله يوم الغدير محمد

إذا قام يصدع خاطبا و يمينه بيمينه فوق الحدائج تعقد

و يقول و الأملاك محدقه به و الله مطلع بذلك يشهد

من كنت مولاه فهذا حيدر مولى له دون الأنام و سيد

حتى إذا قبض النبي و لم يكن في لحده من بعد غسل يلحد

خانوا موثيق الوصى و خالفوا ما قاله خير البريه أحمد

و ولى عهد محمد أ فهل ترى أحدا سواه إليه أحمد يعهد؟

إذا قال إنك وارثي و خليفتي و مغسل لى دونهم و ملحد (١)

و قوله من قصيده طويله: أولاك حب محمّد و وصيه مولى الأنام فنعم ما أولاك

هذا رسول الله حسبك في غد يوم الحساب إذ الجليل حفاك

و وصيه الهادى أبو حسن إذا أقبلت ظاميه إليه سقاك (٢)

و قوله من قصيده: بحكمته ارتضاه فكان ذا نعم الوصى و ذاك أشرف مرسلا

فعلى نفس محمد و وصيه و أمينه و سواه مأمون فلا

و إذا علت شرفا و مجدا هاشم كان الوصى بها المعّم المخولا

و قوله من قصيده: أ و معشر عدلوا عن عهد حيدر و قابلوه بعدوان و ما قبلوا

و بدلوا قوله يوم الغدير لهم غدرا و ما عدلوا فى الحكم بل عدلوا

مالوا إليها سراعا و الوصى برزء المصطفى عنهم لاه و مشتغل

و من ذلك قول بعض العلويين من قصيده: وصى النبي و آل النبي و قولى بالعهد نعم الخفير



١-١) الغدير: ٣٥٧/٤.

٢-٢) الغدير: ٣٧٩/٤.

و نور الظلام و كافي العظام و مولى الأنام بنص الغدير

و يا مثل عيسى و صدّيقنا و هارون موسى و ساقى الهجير

خليفه أحمد و السابق القريب و وذكّ أجر البشير

و فى مدحكّم قد أتى هل أتى و أنت الوصى الولى النصير

و من ذلك: ما أورده ابن شهر آشوب فى المناقب لابن حماد: تريد فساد دليل النصوص و نصرا لإجماع ما قد جمع

أ لم تستمع قوله صادقا غداه الغدير بما ذا صدع

ألا إن هذا ولى لكم أطيعوا فويل لمن لم يطع

و قال له أنت منى أخى كهارون من صنوه فافتنع

و قال له أنت باب إلى مدينه علمى لمن ينتجع

و ما أورده للصاحب: من كالوصى على عند سابقه و الناس ما بين تضليل و تسفيه

من كالوصى على عند مشكله و عنده البحر قد فاضت نواحيه

من كالوصى على عند مخمسه قد جاد بالقوت إيثارا لعافيه (١)

و من ذلك قول المولى على بن خلف من قصيده يمدح الشاه صفى الموسوى: هو ابن رسول الله و ابن وصيه حباه إله العرش

بالنصر و الرشد

و لا برحت أيامه مستنيره مواصله أيام سيدنا المهدي

و قوله يخاطب أباه السيد خلف الموسوى، و قد سد بابا بين الدارين، ففتح له رأى البيتين: يا ابن النبى و الوصى هذا أب و

ذاك جد أ ما سمعت ما أتى باب على لا يسد

و قوله من قصيده يمدح النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم: علا تفردت بها أنت و من واخيته فهو مؤاخ و ابن عم خليفه الله وصى

المصطفى و هازم الأحزاب فلاق القمم و قوله من قصيده:

ص: ٣٤٤

للمطايا عندي حقوق إذا ما بلغتني و قد رأيت الغريا

و أرى قبه تزاحمها الأملاك طرا لكي تزور الوصيا

يتهاوون في حماه و يزدون فخرا بأن يزوروا عليا

و قوله من قصيده: إلهي بحق المصطفى سيد الملا شفيع البرايا في غد سيد الوري

و بالمرضى الكرار حيدرته التقى خليفته بالنص و الفضل و الإخاء

و قوله من قصيده: و يذاد عنها حيدر مع أن خير الخلق صرح في الغدير و نادي

من كنت مولاه فذا مولاه من بعدى و أسمع بالندا الأشهدا (١)

و قوله من قصيده: لو كان في ذا الدهر خير يرتجا ما قدمت تيم على أهل العبا

هذا الوصى كيف ضاع حقه و هو المعد للقيام و الإخاء

آخر و الجبار قد قدمه من بعد ما نص عليه في الملا

و البضعه الزهراء و أخذ حقاها و عزلهم بعد الوصى المجتبى

و قوله من قصيده: بعث النبي فكان معجز بعثه سيف الوصى و قبله قرآنه

و قوله من قصيده: فجدى خير المرسلين و فخرهم و سيد كل الأوصياء نماني

و قوله من قصيده: فلو كنت تسأل عنى العلى لقاتل قفى المجد هذا الفتى

و إن غلاما نماه الوصى و فيه عروق من المصطفى

جدير بأن يصطفيه الزمان عمى بعيون زمانى عما (٢)

و منها: و فى أنت منى و ضوح الهدى و تزويجه الطهر خير النسا

ص: ٣٤٥

١-١) الغدير: ١١/٣١٠.

٢-٢) الغدير: ١١/٣١١.

و بعث براءة نص عليه و أن سواه لا يصطفى

و فى يوم خم أبان النبى موالاته برفيع الندى

له ردت الشمس فى مرتين كذاك ليوشع ردت ذكا

و من ذلك: ما نقله الزمخشرى فى ربيع الأبرار، لدعلب الخزاعى: بأبى و أمى سبعة أحبهم لله لا لعطيه أعطاهما

بأبى النبى المصطفى و وصيه و الطيبان و بنته و ابناها

قال: و الطيبان حمزه و جعفر. و من ذلك ما نقله أبو الصلاح الحلبى فى تقريب المعارف للنايغه الجعدى: قولاً لأصلع هاشم إن أنتما لاقيتماه لقد حللت أرومها

و عليك سلمت الغداه بإمره للمؤمنين فما رعت تسليمها

و من ذلك: ما نقله صاحب المجموع الرائق لابن العودى: بفنا الغرى و فى عراض العلقمى تمحا الذنوب عن المسىء المجرم

قبران قبر للوصى و آخر فيه الحسين فعج عليه و سلم

منها: آخاه من دون البريه أحمد و اختصه بالأمر لو لم يظلم

نص الخلافة و الولاية بعده يوم الغدير له برغم اللوم

قتلوا الوصى ببغيهم و تهجموا جهلا على المختار أى تهجم (١)

و من ذلك ما نقله فى الكتاب المذكور، عن أم أيمن قالت: سمعت فى الليلة التى بويع فيها أبو بكر هاتفا يقول و لا- أرى

شخصه: لقد ضعضع الإسلام فقدان أحمد و أبكى عليه فيكم كل مسلم

و أحزنه حزنا تمالؤ عصبه الغواه على الهادى الوصى المكرم

وصى رسول الله أول مسلم و أعلم من صلى و زكى بدرهم (٢)

ص: ٣٤٦

١- ١) الغدير: ٤/٣٧٨.

٢- ٢) كتاب الأربعين للقمى: ٧٢.

ما يلحق بالنص على أمير المؤمنين على عليه السلام

و هو ما دل على عدم استحقاق المتقدمين عليه للخلافه، و أنهم غصبوها منه عليه السلام و كانت فيهم موانع منها و نقص عظيم يبعدهم عنها. أقول: لا أذكر في هذا الباب إلا ما ورد من طرق العامه مما وجدته في كتبهم المعتمده عندهم، أو نقله علماؤنا من كتب العامه، ليكون أبلغ في الحججه عليهم فإن ما رواه الخاصه لا يعد و لا يحصى، قد تجاوز حد التواتر بغير معارض مع أن التقية تقتضى وجود المعارضات و لكن لم توجد، و لو أنصف العامه لزمهم قبول ما تواتر هنا من روايات الخاصه، و كذا لو أنصف اليهود و النصرى لزمهم قبول نقل المسلمين لمعجزات نبهم لكن بحمد الله نقل خصومنا هنا يكفيننا، و نحن نقتصر عليه.

١- فَنَقُولُ: رَوَى السَّيِّدُ أَحْمَدُ بْنُ طَاوُسٍ الْحَسَنِيُّ، وَ هُوَ مِنْ عُلَمَائِنَا، فِي كِتَابِ عَيْنِ الْعِبْرَةِ فِي عَجَبِ الْعِتْرَةِ، وَ قَدْ سَمَّى نَفْسَهُ فِيهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْكَاتِبِ، وَ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ لِتَقْيِهِ لَأَنَّهُ كَانَ مَعَ خُلَفَاءِ بَنِي الْعَبَّاسِ فِي بَلَدٍ وَاحِدٍ غَالِبًا، فَرَوَى فِيهِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْكُشْفِ وَ الْبَيَانِ لِلتُّغَلْبِيِّ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخَذَ مَا حَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ بِإِذْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ سُورِهِ بَرَاءَةً وَ هُوَ أَرْبَعُونَ مِنْ صِدْرِهَا، بَعْدَ مَا تَوَجَّهَ إِلَى مَكَّةَ، فَكَانَ أَخَذَهَا مِنْهُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ وَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَال: لَا يُبْلَغُ عَنِّي غَيْرِي. قال بعض علمائنا: من لا يصلح لتبليغ بعض سوره كيف يصلح لتبليغ جميع القرآن و سائر الشريعة؟ .

٢- وَ نَقَلَ مِنْ تَفْسِيرِ الثُّغَلْبِيِّ: أَنَّ أَبِي بَكْرٍ قَالَ عِنْدَ مَوْتِهِ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَ جَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ بِالمَوْتِ» (١) قَالَ ابْنُ طَاوُسٍ: إِعْتَبِرْ كَيْفَ خَلَا الْمَذْكُورُ، مِنْ حِفْظِ كِتَابِ اللَّهِ وَ لِمَا شَرَحَ فِي تِلَاوَةِ آيَةٍ غَيْرِهَا مِنْ مَوْضِعِهَا (٢) .

٣- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْكُشْفِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ فَاكِهَةٌ وَ أَبَا (٣) فَقَالَ: أَيُّ أَرْضٍ تُقَلِّبُنِي، وَ أَيُّ سَمَاءٍ تُظَلِّبُنِي، إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَا أَعْلَمُ، قَالَ: وَ قَدْ رَوَى أَنَّ عُمَرَ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ ذَلِكَ أَيْضًا (٤) .

ص: ٣٤٧

١- ١) و الآية هي هكذا: و جاءت سكره الموت بالحق سوره ق: ١٩، فلم يوفق لذكرها.

٢- ٢) عين العبره: ص ٩.

٣- ٣) سوره عبس: ٣١.

٤- ٤) عين العبره: ٩.

٤- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْكَشْفِ وَ الْبَيَانِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ (١) عَنِ ابْنِ سَبْرِينَ ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ حُدَيْفَةَ عَنِ الْكَلَالَةِ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ بَيْنَهَا لَهُ فَإِنَّهَا لَمْ تُبَيِّنْ لِي، وَ مَنْ فَهِمَهَا، فَإِنِّي لَمْ أَفْهَمْهَا (٢).

٥- وَ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ: قَالَ أَخَذَ عُمَرَ كِتَابًا وَ جَمَعَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: لَأَقْضِيَنَّ فِي الْكَلَالَةِ قَضَاءً تُحَدِّثُ بِهِ النِّسَاءُ فِي خُدُورِهِنَّ، فَخَرَجَتْ حَيْثُ دَحِيَّتُهُ مِنَ النَّبِيِّ فَتَفَرَّقُوا، فَقَالُوا: لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبَيِّنَ هَذَا الْأَمْرَ لَأَتَمَّهُ (٣).

٦- وَ نَقَلَ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ مِنْ أَفْرَادِ مُسْلِمٍ ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ أَبَا أُوْفَى عَمَّا قَرَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي صَلَاةِ الْعِيدِ، فَقَالَ: افْتَرَبَتِ السَّاعَةُ (٤) وَ قِ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ (٥) (٦).

٧- وَ مِنْهُ مِنْ مُسْنَدِ عَمَارٍ أَنَّ عُمَرَ قَالَ لِجُنُبٍ لَا تُصَلِّ فَبَيَّنَهُ عَمَارٌ بِأَنَّهَا كَانَا فِي سُرِّيهِ فَلَمْ يُصَلِّ عُمَرُ وَ ذَكَرَ حَدِيثَ التَّيْمَمِ (٧).

٨- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ يُرْوَى أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَرَأَ: «وَ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ» ، بَرَفِعِ الرَّأْيَ بَعِيرٍ وَ أَوْ فِي الَّذِينَ، فَقَالَ لَهُ أَبِي بْنُ كَعْبٍ: إِنَّمَا هُوَ وَ الْأَنْصَارِ وَ الَّذِينَ بِالْوَاوِ فَعَاوَدَهُ مِرَارًا فَقَالَ أَبِي: وَ اللَّهُ لَقَدْ قَرَأْتَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ (٨)، وَ إِنَّكَ يَوْمَئِذٍ تَبِيعَ الْقُرْبَى بَبِيعِ الْعَرْصِدِ، فَقَالَ صَدَقْتَ حَفِظْتُمْ وَ نَسَيْتُمْ، وَ تَفَرَّعْتُمْ وَ شُجِلْنَا، وَ شَهَدْتُمْ وَ غَبْنَا، فَقَالَ عُمَرُ لِأَبِي: أ فِيهِمُ الْأَنْصَارُ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَ لَمْ يَتَسَامَرَ الْخَطَّابُ وَ لَا بَيْنَهُ فَقَالَ عُمَرُ: كُنْتُ أَظُنُّ أَنَا قَدْ رَفَعْنَا رَفْعَهُ لَا يَبْلُغُهَا أَحَدٌ بَعْدَنَا (٩).

٩- قَال: وَ رَوَى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حَضَّ النَّاسَ عَلَى الْجِهَادِ، فَتَنَاقَلُوا، فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا (١٠) أَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ خَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: يَا ابْنَ أُمِّ عُمَرَ، أ لَنَا تَضْرِبُ أَمْثَالَ الْمُنَافِقِينَ؟ وَ اللَّهُ لَقَدْ أَسْلَمْتُ وَ إِنِّي لِنَبِيِّ عَدِيٍّ صَنَمًا إِذَا جَاعُوا

ص: ٣٤٨

١- (١) سورة النساء: ١٧٦.

٢- (٢) عين العبره: ١١٣.

٣- (٣) عين العبره: ١١٣.

٤- (٤) سورة القمر: ١.

٥- (٥) سورة ق: ١.

٦- (٦) عين العبره: ١٦.

٧- (٧) عين العبره: ١٧.

٨- (٨) سورة التوبة: ١٠٠.

٩- (٩) عين العبره: ١٧.

١٠- (١٠) سورة التوبة: ٤٢.

أَكَلُوهُ، وَإِذَا شَبِعُوا اسْتَأْنَفُوهُ (١).

١٠- قَالَ: وَرَوَى أَنَّ نِسْوَةَ رَأَيْنَ عُمَرَ رَاكِبًا، وَمُعَاوِيَةَ مَاشِيًا، فَقُلْنَ: أَلَا تَعَجِبِينَ عُمَرَ رَاكِبًا وَابْنَ هِنْدٍ مَاشٍ (٢).

١١- قَالَ: وَرَوَى الْمُؤَرِّخُونَ أَنَّ عُمَرَ حَفِظَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ فِي اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، وَقِيلَ: فِي تِسْعِ عَشْرَةَ سَنَةً، وَمَنْ رَوَى الرَّوَايَةَ الْأُولَى، قَالَ: إِنَّهُ لَمَّا حَفِظَهَا نَحَرَ جُزُورًا (٣).

١٢- قَالَ: وَرَوَى أَنَّ عُمَرَ عَلَّلَ إِخْرَاجَ وَلَدِهِ عَبْدِ اللَّهِ مِنَ الشُّورَى، لِأَنَّهُ عَجَزَ عَنِ طَلَاقِ امْرَأَتِهِ لِأَنَّهُ طَلَقَهَا حَائِضًا، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَ مُسْلِمٌ، وَ الْوَاحِدِيُّ. قَالَ السَّيِّدُ: إِنْ مَنَعَ إِدْخَالَهُ فِي الشُّورَى كَوْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَا عَرَفَ طَلَاقَ امْرَأَتِهِ، فَلَيْكُنْ عَدَمُ الْمَعْرِفَةِ بِمَقْدَارِ الْمَهْرِ أَوْلَى بِالْمَنْعِ، لِأَنَّ عَقْدَ الْمَحْلُولِ أَيْسَرُ مِنْ حَلِّ الْمَعْقُودِ، وَ قَدْ عَجَزَ عَنْهُ عَمْرٌ (٤).

١٣- وَ نَقَلَ مِنْ رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ، وَ مُسْلِمٍ، وَ الْوَاحِدِيِّ، حَدِيثَ اعْتِرَاضِ عُمَرَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا صَلَّى عَلَى بَعْضِ الْمُنَافِقِينَ، وَ إِنْكَارِهِ عَلَيْهِ، وَ جَذْبِهِ بِثُوبِهِ، وَ كَذَا نَقَلَ مِنْ تَفْسِيرِ السُّدِّيِّ، وَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ (٥).

١٤- قَالَ: وَ رَوَى الثَّعْلَبِيُّ يَرْفَعُهُ عَنْ عَرَائِشِهِ، قَالَتْ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أُحْجِبْ نِسَاءَكَ فَلَمْ يَفْعَلْ (الْحَدِيثُ) (٦).

١٥- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ الْكَشْفِ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْفَتْحِ، قَالَ بَعِيدٌ كَلَامٌ: فَقَالَ عُمَرُ: مَا شَكَكْتُ مُنْذُ أُسْلِمْتُ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ ذَكَرَ اعْتِرَاضَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ إِنْكَارَهُ عَلَيْهِ (٧).

١٦- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْوَسِيطِ لِلْوَاحِدِيِّ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ثُمَّ لَتَسْتَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ (٨)! بِسَيِّدٍ ذَكَرَهُ حَدِيثًا يَتَضَمَّنُ إِنْكَارَ عُمَرَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا أَكَلَ بُسْرًا ثُمَّ شَرِبَ مَاءً ثُمَّ قَالَ: إِنَّكُمْ لَمَسْئُولُونَ عَنْ هَذَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَ أَنَّهُ أَخَذَ الْعِدْقَ، فَضْرَبَ

ص: ٣٤٩

١- (١) عين العبره: ١٨.

٢- (٢) عين العبره: ١٨.

٣- (٣) عين العبره: ١٨.

٤- (٤) عين العبره: ١٩.

٥- (٥) عين العبره: ١٨.

٦- (٦) عين العبره: ٢١.

٧- (٧) عين العبره: ٢٢.

٨- (٨) سورة التكاثر: ٨.

بِهِ الْأَرْضَ، حَتَّى تَتَأْتَرَ الْبُشْرُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ. ثُمَّ قَالَ: إِنَّا لَمَسْئُولُونَ عَنْ هَذَا الْيَوْمِ الْقِيَامَةِ؟! .

١٧- وَنَقَلَ مِنْ كِتَابِ التَّلْغَيْبِيِّ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْفَتْحِ حَدِيثَ امْتِنَاعِ عُمَرَ لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِزْسَالَهُ إِلَى مَكَّةَ، وَ أَنَّهُ أَبِي وَ لَمْ يَقْبَلْ (١). قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: إِذَا ضُمَّ إِلَى هَذِهِ الْمَخَالَفَاتِ وَالْإِعْتِرَاضَاتِ قَوْلُهُ تَعَالَى: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (٢)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٣)، وَنَحْوَهُمَا مِنَ الْآيَاتِ ظَهَرَتْ نَتِيجَةُ وَ أَى نَتِيجَةُ؟! .

١٨- قَالَ وَ مِنْ كِتَابِ الْكُشْفِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ لَا تَجَسَّسُوا (٤) حَدِيثُ عُمَرَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ مَضْمُونُهُ أَنَّهُ تَجَسَّسَ فَأَنْكَرَ عَلَيْهِ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَ عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ الْأَرْقَمِ وَ غَيْرُهُمَا (٥). قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: وَ أَمْثَالُ هَذَا كَثِيرٌ كَمَا عَرَفْتَ وَ سَتَعْرِفُ، فَإِذَا ضُمَّ إِلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَ مَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا (٦)، ظَهَرَ مَا ظَهَرَ! .

١٩- وَ نَقَلَ مِنْ تَفْسِيرِ التَّلْغَيْبِيِّ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَ عَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ (٧) حَدِيثًا طَوِيلًا حَاصِلُهُ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ كَتَبُوا كِتَابًا إِلَى مَكَّةَ مَعَ امْرَأَةٍ، وَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَ عَلِيًّا وَ عُمَرَ، وَ طَلَحَةَ وَ الزُّبَيْرَ فِي آخِرِينَ لِيَأْخُذُوا الْكِتَابَ مِنْهَا بِأَمْرِ اللَّهِ، فَتَوَجَّهُوا إِلَيْهَا فَوَجَدُوهَا وَ طَلَبُوا الْكِتَابَ فَأَنْكَرْتُهُ، فَهَمَّ عُمَرُ وَ مَنْ مَعَهُ بِالرُّجُوعِ، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ اللَّهُ مَا كَذَبْتُ وَ لَا كُذِّبْتُ، وَ سَلَّ سَيْفَهُ، وَ قَالَ: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، وَ إِلَّا وَ اللَّهُ لَأُضْرِبَنَّ عُنُقَكَ فَلَمَّا رَأَتْ أَلْجَدَّ أَخْرَجَتْهُ مِنْ ذُؤَابَّتِهَا (٨). قَالَ السَّيِّدُ: هَذِهِ الْقِصَّةُ مُشْكَلَةٌ فِي جَانِبٍ مِنْ شَكِّ فِي صَدَقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَ أَنَّ كَافِرَهُ أَصْدَقَ مِنْهُ.

٢٠- وَ نَقَلَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدِيثًا حَاصِلُهُ أَنَّ عُمَرَ أَمَرَ بِرَجْمِ امْرَأَةٍ

ص: ٣٥٠

١- ١) عين العبره: ٢٢.

٢- ٢) سورة النساء: ٦٥.

٣- ٣) سورة النور: ٦٣.

٤- ٤) سورة الحجرات: ١٢.

٥- ٥) عين العبره: ٢٥.

٦- ٦) سورة الأحزاب: ٣٦.

٧- ٧) سورة الممتحنه: ١.

٨- ٨) عين العبره: ٢٧.



وَلَدَتْ لِسِتِّتِهِ أَشْهُرٌ، وَ لَمْ يَغْلَمْ مَقْدَارَ الْحَمْلِ وَالرَّضَاعِ، حَتَّى عَرَفَهُ مِنْ عَلَيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ تَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: وَ حَمْلُهُ وَ فِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا (١) وَ قَوْلَهُ تَعَالَى: وَ فِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ (٢) (٣).

٢١-قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ السُّدِّيِّ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَ مَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ (٤) قَالَ: لَمَّا أَصِيبَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِأَحَدٍ قَالَ عُثْمَانُ: لَأَلْحَقَنَّ بِالسَّامِ فَإِنَّ لِي بِهَا صِدِيقًا مِنَ الْيَهُودِ، وَ لَأُخِذَنَّ مِنْهُ أَمَانًا، وَ قَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: لَأُخْرِجَنَّ إِلَى السَّامِ فَإِنَّ لِي بِهِ صِدِيقًا مِنَ النَّصَارَى، قَالَ السُّدِّيُّ أَرَادَ أَحَدَهُمَا أَنْ يَتَهَوَّدَ وَ الْآخَرَ أَنْ يَتَنَصَّرَ! (٥). قَالَ السُّدِّيُّ: ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدَ ذَلِكَ فِيهِمْ، وَ يَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ (٦) يَعْنِي أَوْلِيَاءَكَ يَقُولُ: يَحْلِفُ لَكُمْ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ مَعَكُمْ، فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ بِمَا أَدْخَلَ فِيهِ مِنْ أَمْرِ الْإِسْلَامِ، أَمْ حِينَ نَافَقَ. قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: انظُرْ إِلَى قَوْلِهِ: فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ، وَ إِلَى قَوْلِهِ: إِنَّهُ نَافِقٌ، وَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ (٧).

٢٢-قَالَ: وَ قَالَ السُّدِّيُّ: قَالَ طَلْحَةُ وَ عُثْمَانُ أ يَنْكِحُ مُحَمَّدٌ نِسَاءَنَا إِذَا مِتْنَا، وَ لَا نَنْكِحُ نِسَاءَهُ إِذَا مَاتَ؟ وَ اللَّهُ لَوْ قَدْ مَاتَ لَأَجَلْنَا عَلَى نِسَائِهِ بِالسَّهَامِ، قَالَ كَانَ طَلْحَةُ يُرِيدُ عَائِشَةَ، وَ عُثْمَانُ يُرِيدُ أُمَّ سَلَمَةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: وَ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ وَ لَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا (٨) وَ أَنْزَلَ: إِنَّ الَّذِينَ يُؤَدُّونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا (٩) وَ نَقَلَهُ عَلَى بَن مَوْسَى بَن طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الطَّرَائِفِ عَنِ السُّدِّيِّ (١٠).

٢٣-قَالَ وَ مِنْ تَفْسِيرِ السُّدِّيِّ عِنْدَ سُورَةِ النُّورِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ يَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالرَّسُولِ وَ أَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَ مَا أَوْلَيْكَ بِالْمُؤْمِنِينَ (١١) ثُمَّ

ص: ٣٥١

١-١) سورة الأحقاف: ١٥.

٢-٢) سورة لقمان: ١٤.

٣-٣) عين العبره: ٣٣.

٤-٤) سورة المائدة: ٥١.

٥-٥) عين العبره: ٢٨.

٦-٦) سورة المائدة: ٥٣.

٧-٧) سورة النساء: ١٤٥.

٨-٨) سورة الأحزاب: ٥٣.

٩-٩) سورة الأحزاب: ٥٧.

١٠-١٠) عين العبره: ٢٩.

١١-١١) سورة النور: ٤٧.

ذَكَرَ كَلَامًا لِلسُّدِّيِّ حَاصِلُهُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عُثْمَانَ، وَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ أَيْضًا نَزَلَتْ فِي عُثْمَانَ وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ لِيُحْكَمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ إِلَى قَوْلِهِ: بَلْ أَوْلِيكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (١)(٢).

٢٤- وَ نَقَلَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ بِسَنَدِهِ حَدِيثًا، حَاصِلُهُ أَنَّ عُثْمَانَ أَمَرَ بِرَجْمِ امْرَأَةٍ وَوَلَدَتْ لِسِتِّتِهِ أَشْهُرًا وَ جَرَى لَهُ مَعَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا مَرَّ لَهُ مَعَ عُمَرَ (٣).

٢٥- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ الْكَشْفِ وَ النَّبِيَانِ لِلثَّعْلَبِيِّ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا حَاصِلُهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ جَمَاعَةٍ وَ إِنْ وَجَدُوا مُتَعَلِّقِينَ بِأَشْيَارِ الْكَعْبَةِ، فَفَرَّ رَجُلٌ مِنْهُمْ إِلَى عُثْمَانَ فَأَوَاهُ وَ أَكْرَمَهُ ثُمَّ جَاءَ يَشِيءُ تَأْذِينَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ. قَالَ السَّيِّدُ: صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ: لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ يُؤَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ لَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ، أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ (٤)(٥).

٢٦- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ الْكَشْفِ وَ النَّبِيَانِ عِنْدَ سُورَةِ النَّجْمِ، عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: أَمْ فَرَأَيْتَ الَّذِي تَوَلَّى وَ أَعْطَى قَلِيلًا وَ أَكْثَدَى (٦) الْآيَاتِ قَالَ الثَّعْلَبِيُّ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عُثْمَانَ وَ رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَ الْكَلْبِيُّ، وَ الْمُسَيَّبُ بْنُ شَرِيكٍ، وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: أَمْ فَرَأَيْتَ الَّذِي تَوَلَّى، يَعْني بِهِ يَوْمَ أُحُدٍ حِينَ تَرَكَ. قَالَ: وَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الثَّعْلَبِيِّ أَنَّ عُثْمَانَ رَجَعَ بَعْدَ ثَلَاثِ (٧). قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: انظُرْ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ مَنْ يُؤَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَى فِتْنَةٍ فَفَقَدَ بَاءَ بَعْضِ مَنْ أَلَّهِ وَ مَا وَاهُ جَهَنَّمَ وَ بَشَسَ الْمَصِيرُ (٨).

٢٧- وَ نَقَلَ عَنِ الْوَاخِدِيِّ فِي كِتَابِهِ الْوَسِيطِ بِسَنَدِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الَّذِينَ يَدُلُّوهُ نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا، فَصَالَ هُمَا الْأَفْجَرَانِ مِنْ قُرَيْشِ بَنُو الْمُغِيرَةَ، وَ بَنُو أُمَيَّةَ، فَأَمَّا بَنُو الْمُغِيرَةَ فَأَهْلَكَهُمُ اللَّهُ يَوْمَ يَدْرِ، وَ أَمَّا بَنُو أُمَيَّةَ فَمَتَّعُوا إِلَى حِينٍ (٩). قَالَ: وَ قَالَ الثَّعْلَبِيُّ وَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: هُمَا الْأَفْجَرَانِ مِنْ قُرَيْشِ، بَنُو الْمُغِيرَةَ وَ بَنُو أُمَيَّةَ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

ص: ٣٥٢

١- (١) سورة النور: ٤٨.

٢- (٢) عين العبره: ٣١.

٣- (٣) عين العبره: ٣٣.

٤- (٤) سورة المجادله: ٢٢.

٥- (٥) عين العبره: ٣٤.

٦- (٦) سورة النجم: ٣٣-٣٤.

٧- (٧) عين العبره: ٣٥.

٨- (٨) سورة الأنفال: ١٦.

٩- (٩) عين العبره: ٤٩.

٢٨- وَنَقَلَ مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَاصِلُهُ أَنَّ الشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ [هِيَ] ابْنُو أُمَّيَّةَ. وَنَقَلَ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً جِدًّا مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ وَكُتُبِهِمْ، فِي ذَمِّ مُعَاوِيَةَ وَآبِيهِ، وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَجَمَاعِهِ مِنْ بَنِي أُمَّيَّةَ تَرَكَنَا نَقْلَهَا خَوْفًا مِنَ الْإِطَالَةِ (١).

## الفصل الأول

٢٩- وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ كَشْفِ الْعَمَّةِ، قَدْ كُنْتُ طَالَعْتُ كِتَابَ الْمُؤَفَّقِيَّاتِ لِلزُّبَيْرِ بْنِ بَكَّارِ الزُّبَيْرِيِّ فَوَافَيْتُ فِيهَا أَحْيَارًا مَا كُنْتُ أَظُنُّهُ يَرَوِي مِثْلَهَا لِمَوْضِعِ مَيْذَهَبِهِ وَلِمَنْ جَمَعَ لَهُ الْكِتَابَ، وَهُوَ الْأَمِيرُ الْمُؤَفَّقُ طَلْحَةَ بْنِ الْأَمْتَوَكْلِ، وَكَانَ هُوَ وَ أَبُوهُ فِي انْحِرَافِهِمْ عَنِ أَهْلِ الْبَيْتِ فِي أَبْعَادِ الْعَايَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ مَدَحَ عُلَمَاءِ الْعَامَّةِ لِلزُّبَيْرِ بْنِ بَكَّارِ ثُمَّ رَوَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الزُّبَيْرِ بْنِ بَكَّارِ عَنِ رِجَالِهِ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصِيرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: أَرْبَعُ خِصَالٍ فِي مُعَاوِيَةَ لَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِلَّا وَاحِدَةٌ لَكَانَتْ مُوبِقَةً: انْتِزَاؤُهُ عَلَيَّ هَذَا الْأَمَّةَ بِالسُّفَهَاءِ حَتَّى ابْتَزَّهَا أَمْرَهَا بَعِيرِ مَشُورِهِ، وَفِيهِمْ بَقَايَا الصَّحَابَةِ، وَذُووُ الْفَضِيلَةِ وَاسْتِخْلَافُهُ ابْنَهُ يَزِيدَ مِنْ بَعْدِهِ سَكِيرًا خَمِيرًا، [يَلْبَسُ الْحَرِيرَ] أَوْ يَضْرِبُ بِالطَّنَابِيرِ، وَادِّعَاؤُهُ زِيَادًا وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَ لِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَ قَتْلُهُ حُجْرَ بْنِ عَدِيٍّ وَ أَصْحَابَهُ فَيَا وَيْلَهُ مِنْ حُجْرٍ، وَ أَصْحَابِ حُجْرٍ! (٢).

٣٠- وَعَنْهُ عَنِ رِجَالِهِ عَنِ الْمُظْفَرِ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، وَ ذَكَرَ كَلَامًا جَرَى لَهُ مَعَ مُعَاوِيَةَ مِنْ جُمْلَتِهِ أَنْ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ: قَدْ بَلَغْتَ سِنًا فَلَوْ بَسَيْطَ خَيْرًا، وَ أَظْهَرْتَ عَيْدًا فَإِنَّكَ قَدْ كَبُرْتَ وَ لَوْ نَظَرْتَ إِلَى إِخْوَتِكَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، فَوَصَيْلَتْ أَرْحَامَهُمْ، فَوَاللَّهِ مَا عِنْدَهُمْ الْيَوْمَ شَيْءٌ تَخَافُهُ، فَقَالَ: هَيْهَاتَ مَلِكٌ أَحْوَى تَيْمٍ فَعَيْدَلٌ وَ فَعَلَ مَا فَعَلَ، فَوَاللَّهِ مَا عَيْدَا أَنْ هَلَكَ فَهَلَكَ ذِكْرُهُ، إِلَّا أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ فِي عُمَرَ وَ عُثْمَانَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: وَ إِنْ أَخَا بَنِي هَاشِمٍ يُصَاحِبُ بِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَأَيُّ عَمَلٍ يَبْقَى بَعْدَ هَذَا لَا أُمَّ لَكَ، لَا وَاللَّهِ إِلَّا دَفْنَا دَفْنَا (٣).

٣١- وَعَنْهُ عَنِ رِجَالِهِ عَنِ مِخْقَنِ الضَّبِّيِّ، وَ ذَكَرَ حِكَايَةَ لَهُ مَعَ مُعَاوِيَةَ، وَ أَنَّهُ ذَمَّ عَلِيًّا عِنْدَهُ، وَ قَالَ إِنَّهُ الْأَمُّ الْعَرَبِ، وَ أَبْخَلُ الْعَرَبِ، وَ أَجْبَنُ الْعَرَبِ، وَ إِنْ مُعَاوِيَةَ أَنْكَرَ عَلَيْهِ وَ مَدَحَ عَلِيًّا وَ قَالَ لَهُ: إِيَّاكَ لَعَنَكَ اللَّهُ وَ الْعُودَ إِلَى مِثْلِ هَذَا، قَالَ: وَاللَّهِ أَنْتَ أَظْلَمُ

ص: ٣٥٣

١- (١) عين العبره: ٤٩.

٢- (٢) عين العبره: ٤٣.

٣- (٣) عين العبره: ٤٦.

مِنِّي، فَعَلَىٰ أَىِّ شَيْءٍ قَاتَلْتُهُ وَ هَذَا مَحَلُّهُ، قَالَ: عَلَىٰ خَاتَمِي هَذَا حَتَّىٰ يَجُوزَ بِهِ أَمْرِي، قَالَ: فَحَسْبُكَ ذَلِكَ عَوَضًا عَنِّي سَيَخِطُ اللَّهُ وَ أَلِيمَ عَذَابِهِ (١).

٣٢- وَ عَنْهُ عَنِ رِجَالِهِ وَ ذَكَرَ حِكَايَةَ سُجُودِ مُعَاوِيَةَ لَمَّا بَلَغَهُ مَوْتُ الْحَسَنِ، وَ كَلَامُ جَرَى بَيْنَهُ وَ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَ ذَكَرَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، بَقِيَتْ لِي حَاجَةٌ؟ فَقَالَ: مَا هِيَ؟ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَدْ عَرَفْتَ فَضْلَهُ، وَ سَابِقَتَهُ وَ قَرَابَتَهُ، وَ قَدْ كَفَاكَهُ الْمَوْتُ أَحَبُّ أَنْ لَا يُشَسِّمَ عَلَيَّ مَنَابِرُكُمْ، قَالَ: هَيْهَاتَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ هَذَا أَمْرٌ دِينٍ أَلَيْسَ فَعَلٌ وَ فَعَلٌ فَعِدَّةٌ مَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ عَلِيٍّ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَوْلَىٰ لَكَ يَا مُعَاوِيَةَ، وَ الْمَوْعِدُ الْقِيَامَةُ (٢).

٣٣- وَ عَنْهُ عَنِ رِجَالِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَقْبَلَ عَلَيْهِ وَ عَلَىٰ بَنِي هَاشِمٍ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْتَحِقُّوا الْخِلَافَةَ كَمَا إِسْتَحَقَّتُمُ النَّبِيُّ، وَ لَا تَجْتَمِعَانِ لِأَحَدٍ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا قَوْلُكَ إِنَّا نَسْتَحِقُّ الْخِلَافَةَ بِالنَّبِيِّ، فَإِذَا لَمْ نَسْتَحِقَّهَا بِهَا فَبِمَ نَسْتَحِقُّهَا، وَ أَمَّا قَوْلُكَ: إِنَّ الْخِلَافَةَ وَ النَّبِيَّةَ لَا تَجْتَمِعَانِ، فَأَيْنَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: فَصَدَّقْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَ الْحِكْمَةَ وَ آتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا (٣)؟ فَالْكِتَابُ النَّبِيُّ، وَ الْحِكْمَةُ السُّنَّةُ، وَ الْمُلْكُ الْخِلَافَةُ، وَ نَحْنُ آلُ إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامًا طَوِيلًا (٤).

٣٤- قَالَ: وَ حَدَّثَ الزُّبَيْرُ قَالَ: حَجَّ مُعَاوِيَةَ فَجَلَسَ إِلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَاعْرَضَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ لِمَ تُعْرِضُ عَنِّي، فَوَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ أَنِّي أَحَقُّ بِالْخِلَافَةِ مِنْ ابْنِ عَمِّكَ! قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لِمَ ذَاكَ؟ لِأَنَّهُ كَانَ مُسْلِمًا وَ كُنْتُ كَافِرًا؟ قَالَ: لَا، وَ لَكِنْ ابْنُ عَمِّي عُثْمَانُ قُتِلَ مَظْلُومًا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَ عُمَرُ قُتِلَ مَظْلُومًا، قَالَ: إِنَّ عُمَرَ قَتَلَهُ كَافِرٌ، وَ عُثْمَانُ قَتَلَهُ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ذَاكَ أَدْحَضَ لِحُجَّتِكَ، فَاسْكَتْ مُعَاوِيَةَ (٥).

٣٥- وَ نَقَلَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى مِنْ كِتَابِ شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ، قَالَ نَقَلْتُ مِنْ كِتَابِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِأَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ، بِسَيِّدِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عُمَرَ قَالَ لَهُ: أَبْقَىٰ فِي نَفْسِ عَلِيٍّ مِنَ الْخِلَافَةِ شَيْءٌ؟ قُلْتُ نَعَمْ، قَالَ: يَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ جَعَلَهَا لَهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ وَ أَزِيدُكَ، سَأَلْتُ أَبِي عَمَّا يَدَّعِيهِ، فَقَالَ: صَدَقَ، فَقَالَ عُمَرُ: لَقَدْ كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي أَمْرِهِ ذَرْوٌ مِنْ قَوْلٍ لَا يُثْبِتُ

ص: ٣٥٤

١- ١) عين العبره: ٤٨.

٢- ٢) عين العبره: ٢/٥١.

٣- ٣) سورة النساء: ٥٤.

٤- ٤) عين العبره: ٢/٥٢.

٥- ٥) عين العبره: ٢/٥٣.

حُجَّهٖ، وَلَا يَقْطَعُ عُدْرًا، وَقَدْ كَانَ بَزِيْعٌ فِي أَمْرِهِ وَقْتًا مَّا، وَلَقَدْ أَرَادَ فِي مَرَضِهِ أَنْ يُصَدِّحَ بِاسْمِهِ، فَمَنْعَتْ مِنْ ذَلِكَ إِشْفَاقًا وَحَفِيظَةً عَلَى الْأَسْيَافِ، لَا وَرَبِّ هَيْدِهِ النَّبِيِّ لَا تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ قُرَيْشٌ أَبَدًا وَلَوْ وَلِيَهَا لِأَنَّ قَضَتْ عَلَيْهِ الْعَرَبُ مِنْ أَقْطَارِهَا، فَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنِّي عَلِمْتُ مَيَّا فِي نَفْسِهِ فَأَمْسَكَ، وَابَى اللَّهُ إِلَّا- إِمْضَاءَ مَا حَتِمَ (١). أقول: قد رأيت الخبر في شرح نهج البلاغه.

## الفصل الثاني

٣٦- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْكَشِّيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا، فِي كِتَابِ الرَّجَالِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ رُوَاهِ الْعَمَّه عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ (٢)، وَذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: أَلَا تُرْسِلُ إِلَيَّ هَذَا السَّفِينَةَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حُدَيْفَةَ فَنُبِّكْتَهُ وَنُخْبِرَهُ بِضَلَالِهِ وَتَأْمُرَهُ أَنْ يَقُومَ فَيُسَبِّحَ عَلَيًّا.

- أَقُولُ: قَدْ رَوَى جَمَاعَةٌ مِنَ الْعَمَّه فِي كُتُبِهِمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ مَنْ سَبَّكَ فَقَدْ سَبَّنِي، وَمَنْ سَبَّنِي فَقَدْ سَبَّ اللَّهَ، وَمَنْ سَبَّ اللَّهَ أَدْخَلَهُ نَارَ جَهَنَّمَ.

## الفصل الثالث

٣٧- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ مِنْ عُلَمَائِنَا، فِي كِتَابِ الطَّرَائِفِ، فِي مَعْرِفَةِ مَيِّذَاهِبِ الطَّوَائِفِ وَقَدْ سَمِيَ نَفْسَهُ فِيهِ عَبْدَ الْمُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ الذَّمِّيِّ، كَمَا فَعَلَ أَخُوهُ فِي كِتَابِ عَيْنِ الْعَبْرَةِ لِمَا مَرَّ، فَقَالَ فِيهِ: وَمِنْ كِتَابِ الْمَنَاقِبِ رِوَايَةُ ابْنِ الْمَغَازِلِيِّ الشَّافِعِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرِّ الْغَضَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ نَاصَبَ عَلِيًّا فِي الْخِلَافَةِ بَعِيدِي فَهُوَ كَافِرٌ، وَقَدْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ شَكَّ فِي عَلِيٍّ فَهُوَ كَافِرٌ (٣).

٣٨- قَالَ: وَرَوَى ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ نَاصَبَ وَصِيِّي وَوَارِثِي فَهُوَ كَافِرٌ، وَإِنْ وَصِيِّي وَوَارِثِي عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (٤).

٣٩- قَالَ: وَمِنْ كِتَابِ شَوَاهِدِ التَّنْزِيلِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فِي

ص: ٣٥٥

١- (١) عين العبرة: ٢/٤٧.

٢- (٢) نقد الرجال للتفريشي: ٤/٩٩، و الغارات: ٢/٧٥١.

٣- (٣) الطرائف: ١/٤٠ ح ١٨.

٤- (٤) لم نجده بتمامه في الطرائف المطبوع.

تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ اتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً (١)، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَنْ ظَلَمَ عَلِيًّا مَقْعَدِي هَذَا بَعْدَ وَفَاتِي فَكَأَنَّمَا جَحَدَ بُبُوتِي وَ نُبُوَّةَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي (٢).

٤٠-قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ السَّرَّاجِ، فِي تَأْوِيلِ هَذِهِ آيَةٍ، يَأْسِدُنَادِهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا ابْنَ مَسْعُودٍ إِنَّهُ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيَّ آيَةً: اتَّقُوا فِتْنَةَ الْآيَةِ وَ أَنَا مُسْتَوْدِعُكُمْهَا، وَ مُسَمِّ لَكَ خَاصَّةَ الظَّلْمَةِ، فَكُنْ لِمَا أَقُولُ وَاعِيًّا، وَ عَنِّي لَهُ مُؤَدِّيًّا، مَنْ ظَلَمَ عَلِيًّا مَجْلِسِي هَذَا فَقَدْ جَحَدَ بُبُوتِي وَ نُبُوَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلِي (٣).

٤١-قَالَ وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ يَرْفَعُهُ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ عَشْرُ آيَاتٍ مِنْ سُورَةِ بَرَاءَةِ دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ فَبَعَثَهُ بِهَا لِيَقْرَأَهَا عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ، ثُمَّ دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلِيًّا، فَقَالَ: أَدْرِيكَ أَبَا بَكْرٍ فَحَيْثُ مَا لِحِقْتُهُ فَخُذِ الْكِتَابَ مِنْهُ، فَارْجِعْ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَزَلَ فِيَّ شَيْءٌ؟ فَقَالَ: لَا وَ لَكِنْ جَبْرَيْلُ جَاءَنِي فَقَالَ: لَا يُؤَدِّي عَنْكَ إِلَّا أَنْتَ أَوْ رَجُلٌ مِنْكَ (٤). قَالَ: وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي نِصْفِ الْجُزْءِ الْخَامِسِ فِي بَابِ وَ أَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ حَدِيثَ سُورَةِ بَرَاءَةِ، قَالَ: وَ رَوَاهُ أَيْضًا فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَابِ السِّتَةِ فِي الْجُزْءِ الثَّانِي مِنَ صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ، وَ صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ، وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ وَ فِيهِ أَنَّهُ لَا يَبْلُغُ عَنِّي إِلَّا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي.

٤٢-قَالَ: وَ رَوَاهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَ قَالَ فِيهِ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ لَمَّا رَجَعَ: إِنَّهُ لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنْي (٥). وَ رَوَى فِرَارَ أَبِي بَكْرٍ وَ عَمْرٍ وَ مِنْ مَعَهُمَا فِي غَزَاهُ خَيْرٍ، نَقْلًا مِنْ أَكْثَرِ صَحَابِهِمْ وَ كُتُبِهِمْ.

- قَالَ: وَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَابِ السِّتَةِ عَنْ جُنَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّْي، وَ أَنَا مِنْ عَلِيٍّ لَا يُؤَدِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ.

٤٣-قَالَ: وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ، وَ الشَّافِعِيُّ ابْنَ الْمَغَازِلِيِّ فِي

ص: ٣٥٦

١-١) سورة الأنفال: ٢٥.

٢-٢) الطرائف: ١/٥١ ح ٢٤.

٣-٣) الطرائف: ١/٥١ ح ٢٥.

٤-٤) الطرائف: ١/٥٥ ح ٢٩.

٥-٥) الطرائف: ١/٥٦ ح ٣٢.

كِتَابِ الْمَنَاقِبِ، مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ آذَى عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِي (١).

- قَالَ: وَزَادَ فِيهِ ابْنُ الْمَعْزَلِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ آذَى عَلِيًّا بَعَثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَهُودِيًّا أَوْ نَصِيرَانِيًّا. قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: نَزَاعَهُمْ لَهُ فِي الْخِلَافَةِ عِنْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَجَبْرَهُ عَلَى الْبَيْعَةِ، وَنَهْيَهُ فَاطِمَهُ مِيرَاثَهَا وَنَهْيَهُ مِنْ فَدَكٍ، وَإِيذَائِهِمْ عَلَيْهِمَا بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ لَا يَخْفَى عَلَى مَنْ نَظَرَ الْأَخْبَارَ وَالْآثَارَ وَقَدْ وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ تَهْدِيدُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

٤٤- قَالَ: وَرَوَى الشَّافِعِيُّ ابْنَ الْمَعْزَلِيِّ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ إِبْرَاهِيمَ: إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا (٢)، فَاسْتَحَفَّ إِبْرَاهِيمُ الْفَرَحَ فَقَالَ: رَبِّ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي أَيْمَةٌ مِثْلِي؟ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ يَا إِبْرَاهِيمُ لَا أُعْطِيكَ لِظَالِمٍ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ عَهْدًا، قَالَ إِبْرَاهِيمُ عِنْدَهَا: يَا رَبِّ وَمَنْ الظَّالِمُ مِنْ ذُرِّيَّتِي؟ قَالَ مَنْ سَجَدَ لِلصَّنَمِ دُونِي، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ عِنْدَهَا: وَاجْتَنِبِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ، رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ (٣)، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فَانْتَهَتْ الدَّعْوَةُ إِلَيَّ وَإِلَى عَلِيٍّ، لَمْ يَشِجْدُ أَحَدُنَا لَصِنَمٍ قَطُّ فَاتَّخَذَنِي نَبِيًّا وَاتَّخَذَ عَلِيًّا وَصِيًّا (٤). أقول: عبادة المتقدمين على علي للأصنام ضروريه متواتره لا يقدر أحد على إنكارها.

٤٥- قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُؤَمِّنٍ الشَّيْرَازِيُّ، فِي كِتَابِهِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ (٥)، قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى اخْتَارَنِي وَأَهْلَ بَيْتِي عَلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ فَانْتَجَبْنَا، فَجَعَلَنِي الرَّسُولَ، وَجَعَلَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْوَصِيَّ ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: مَا كَانَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ (٦)، يَعْنِي مَا جَعَلْتُ لِلْعِبَادِ أَنْ يَخْتَارُوا، وَلكِنِّي اخْتَارُ مَنْ أَشَاءُ، فَأَنَا وَأَهْلُ بَيْتِي صِفْوَةُ اللَّهِ وَخَيْرَتُهُ مِنْ خَلْقِهِ (٧). وَرَوَى حَدِيثَ إِخْبَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالْكِتَابِ الَّذِي كَتَمْتَهُ الْمَرَأَةَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهَا عَلِيًّا

ص: ٣٥٧

١- (١) الطرائف: ١/١١٣ ح ٩٦.

٢- (٢) سورة البقرة: ١٢٤.

٣- (٣) سورة إبراهيم: ٣٥-٣٦.

٤- (٤) الطرائف: ١/١١٩ ح ١٠٦.

٥- (٥) سورة القصص: ٦٨.

٦- (٦) سورة القصص: ٦٨.

٧- (٧) الطرائف: ١/١٤٠ ح ١٣٦.

و عمر و طلحه و الزبير و جماعه ليأخذوه فأنكرته، فهم الجماعة بالرجوع إلا عليا فإنه جرد سيفه و تهددها بالقتل حتى أخرجته. رواه من كتاب الشافعي ابن المغازلي، و من أسباب النزول للواحدى من صحيح البخارى، و مسلم. قال ابن طاموس انظر إلى أنهم شهدوا بأن الذين تقدموا على علي صدقوا امرأه، و كذبوا نبيهم صلى الله عليه و آله و سلم.

٤٦- وَ رَوَى مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ مِنْ كُتُبِهِمْ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمَرَ عَلِيًّا بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ، وَ هِيْمَ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرَ وَ أَصْحَابَهُمَا، وَ الْقَاسِطِينَ، وَ هُمْ: مُعَاوِيَةُ وَ أَصْحَابُهُ، وَ الْمَارِقِينَ، وَ هُمْ: الْخَوَارِجُ (١).

- وَ رَوَى مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ تَقَدَّمَتْ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ: اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ.

٤٧- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ، فِي ثَامِنِ حَدِيثٍ، مِنْ مُسَيِّدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ يَقُولُ فِيهِ عُمَرُ مَا هَذَا لَفْظُهُ: بَلَّغْنِي أَنَّ قَائِلًا مِنْكُمْ يَقُولُ: لَوْ مَاتَ عُمَرُ بَايَعْتُ فَلَانًا فَلَا يَغْتَرُّ امْرُؤٌ أَنْ يَقُولَ: إِنَّمَا كَانَتْ بَيْعُهُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَهُ وَ تَمَّتْ أَلَا وَ إِنَّهَا قَدْ كَانَتْ كَذَلِكَ، وَ لَكِنَّ اللَّهَ وَ قَى شَرَّهَا (الْخَبَرِ) (٢).

٤٨- قَالَ: وَ رَوَى الْحَمِيدِيُّ فِي سَادِسِ حَدِيثٍ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسَيِّدِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: وَ مَكَثْتُ فَاطِمَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، ثُمَّ تُوفِّيتُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَ كَانَتْ لِعَلِيِّ وَجْهٌ مِنَ النَّاسِ فِي حَيَاةِ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا رَأَى عَلِيُّ انْصِرَافَ وَجْهِ النَّاسِ عَنْهُ، أَسْرَعَ إِلَى مُصَالِحَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ رَجُلٌ لِلزُّهْرِيِّ، فَلَمْ يُبَايِعْهُ عَلِيُّ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، قَالَ: لَا وَ اللَّهُ، وَ لَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ حَتَّى بَايَعَهُ عَلِيُّ (٣).

٤٩- قَالَ: وَ رَوَى الطَّبْرِيُّ فِي تَارِيخِهِ، قَالَ: أَتَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَنْزِلَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: وَ اللَّهُ لَأُحْرِقَنَّ عَلَيْكُمْ أَلْمِيَّتَ، أَوْ لَتُخْرِجَنَّ إِلَى الْبَيْعَةِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِ الزُّبَيْرُ مُضِلَّتًا بِالسَّيْفِ فَعَثَرَ وَ سَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ فَوَثَبُوا عَلَيْهِ فَأَخَذُوهُ (٤).

٥٠- قَالَ: وَ ذَكَرَ الْوَأْقِدِيُّ أَنَّ عُمَرَ جَاءَ إِلَى عَلِيِّ فِي عِصَابِهِ، فَقَالَ: أُخْرِجُوا أَوْ لَتُحْرِقَنَّهَا عَلَيْكُمْ (٥).

ص: ٣٥٨

١- ١) الطرائف: ١/١٤٨ ح ١٥٣.

٢- ٢) الطرائف: ١/٣٣٣ ح ٣٤٠.

٣- ٣) الطرائف: ١/٣٣٤ ح ٣٤١.

٤- ٤) الطرائف: ١/٣٣٥ ح ٣٤٢.

٥- ٥) الطرائف: ١/٣٣٥ ح ٣٤٣.



٥١-قَالَ: وَذَكَرَ ابْنُ جُبَيْرٍ فِي غُرَرِهِ، قَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، أَنَا كُنْتُ مِمَّنْ حَمَلَ الْحَطَبَ مَعَ عُمَرَ إِلَى بَابِ فَاطِمَةَ حِينَ امْتَنَعَ عَلَيَّ وَ أَصْحَابُهُ عَنِ الْبَيْعَةِ أَنْ يُيَايِعُوا، فَقَالَ عُمَرُ لِفَاطِمَةَ: أَخْرِجِي مَن فِي الْبَيْتِ وَ إِلَّا أَحْرَقْتُهُ وَ مَن فِيهِ، قَالَ: وَ فِي الْبَيْتِ عَلَيٌّ وَ الْحَسَنُ، وَ الْحُسَيْنُ، وَ جَمَاعَةٌ مِّنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: تُحْرِقُ عَلَيَّ وَ لَدِي؟ قَالَ: إِيَّيَّيْ وَ اللَّهُ، أَوْ لِيُخْرِجَنَّ، أَوْ لِيُيَايِعَنَّ (١).

٥٢-قَالَ: وَ رَوَى ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِّنْ كِتَابِ الْعَقْدِ، فِي ذِكْرِ الَّذِينَ تَخَلَّفُوا عَنْ بَيْعِهِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ مَا هَذَا لَفُظُهُ: فَأَمَّا عَلَيٌّ وَ الْعَبَّاسُ فَقَعِيدَا فِي بَيْتِ فَاطِمَةَ حَتَّى بَعَثَ إِلَيْهِمَا أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ لِيُخْرِجَهُمَا مِنْ بَيْتِ فَاطِمَةَ، وَ قَالَ: إِنْ أَبَيَا فَقَاتِلَهُمَا، فَأَقْبَلَ بِقَبْسٍ مِّنْ نَّارٍ عَلَى أَنْ يُضْرِمَ عَلَيْهِمَا النَّارَ فَلَقِيَتْهُ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَقَالَتْ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أَجِئْتَ لِتُحْرِقَ دِيَارَنَا؟ قَالَ: نَعَمْ (٢). قَالَ: وَ رَوَى نَحْوَ ذَلِكَ مُصَنَّفُ كِتَابِ أُسَاسِ الْجَوَاهِرِ وَ رَوَى مِنْ كِتَابِهِمْ وَ صَحَابِهِمْ عَدَّةٌ أَخْبَارَ فِي أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ طَلَبَتْ مِنْ أَبِي بَكْرٍ فَدَكَ وَ الْعَوَالِي، وَ أَقَامَتْ الْبَيْتَ فَمَنَعَهَا مِنْهَا، وَ أَنَّهَا طَلَبَتْ مِنْهُ مِيرَاثَهَا فَمَنَعَهَا مِنْهُ، وَ غَضِبَتْ عَلَيْهِ وَ أَوْصَتْ أَنْ لَا يَصِلَى عَلَيْهَا.

٥٣-قَالَ: وَ رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِّنْ ثَلَاثَةِ الْأَخِيرِ، بِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي يُؤْذِنِي مَا آذَاهَا (٣). قَالَ: وَ رَوَاهُ أَيْضًا فِي الصَّحِيحِ مِنَ الْجُزْءِ الرَّابِعِ عَلَى حَدِّ كِرَاسِينَ مِنْ آخِرِهِ.

٥٤-قَالَ وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ عَلَى حَدِّ كِرَاسَتَيْنِ مِنْ آخِرِهِ فِي بَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ بِإِسْنَادِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضَبَهَا فَقَدْ أَغْضَبَنِي (٤). قَالَ: وَ رَوَى الْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ، هَذِينَ الْحَدِيثَيْنِ بِإِسْنَادِهِ.

٥٥-قَالَ: وَ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَابِ السَّيِّئَةِ فِي الْجُزْءِ الثَّلَاثِ فِي بَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي مَنْ أَغْضَبَهَا فَقَدْ أَغْضَبَنِي، وَ أَنَّهُ قَالَ: فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ (٥).

ص: ٣٥٩

١-١) الطرائف: ١/٣٣٥ ح ٣٤٤.

٢-٢) الطرائف: ١/٣٣٥ ح ٣٤٥.

٣-٣) الطرائف: ١/٣٧٥ ح ٣٦٢.

٤-٤) الطرائف: ١/٣٧٨ ح ٣٦٦.

٥-٥) الطرائف: ١/٣٧٦ ح ٣٦٥.

قال بعض العلماء: إذا ضم إلى هذه الأخبار قوله تعالى: إِنَّ الدِّينَ يُؤَدُّونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا (١)، ظهر ما ظهر في حق أبي بكر و عمر.

٥٦- قَالَ: وَ ذَكَرَ الْحَمِيدِيُّ فِي الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ صِيحِجِ الْبُخَارِيِّ، وَ صِيحِجِ مُسْلِمٍ بِالْفَاظِهِمَا، حَيْثُ ذَكَرَ اِرْتِفَاعَ عَلِيٍّ وَ الْعَبَّاسِ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ لِلْعَبَّاسِ وَ عَلِيٍّ مِمَّا هَذَا لَفْظُهُ: فَلَمَّا تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ فَجِئْتُمَا تَطْلُبَانِي مِيرَاثَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، وَ يَطْلُبُ هَذَا مِيرَاثَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ: نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَاهُ صِدْقُهُ، فَارِثَتَاهُ كَاذِبَا آثِمَا غَادِرَا، خَائِنَا، وَ اللَّهُ إِنَّهُ لَصَادِقٌ، بَارٌّ، رَاشِدٌ، تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تُوْفِيَ أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ وَ وَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ، فَارِثَتَانِي كَاذِبَا آثِمَا، غَادِرَا، خَائِنَا، وَ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي لَصَادِقٌ بَارٌّ تَابِعٌ لِلْحَقِّ (الْحَدِيثُ) (٢). أقول: انظر إلى اعتقاد علي و العباس في أبي بكر و عمر، و ما مر من النقل المتواتر أن عليا مع الحق و الحق معه، و اعتقاد عمر كذبهما و ما مر من النص المتواتر في أن عليا عليه السلام من أهل البيت الذين أذهب الله عنهم الرجس و طهرهم تطهيرا.

٥٧- قَالَ: وَ رَوَى فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْحَمِيدِيِّ، فِي الْحَدِيثِ الْحَادِي وَ الثَّلَاثِينَ بَعْدَ الْمِائَةِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ قَالَ: لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضُ رِجَالٌ مِمَّنْ صَاحِبِي حَتَّى إِذَا رَأَيْتَهُمْ، وَ رَفَعُوا إِلَيَّ اِحْتَلَجُوا مِنْ دُونِي، فَأَقُولَنَّ يَا رَبِّ أَضِيحَابِي أَضِيحَابِي! فَيُقَالُ لِي: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أُخْرِجُوا مِنْ بَعْدِكَ، وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: إِنَّهُمْ لَنْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتُهُمْ (٣).

٥٨- قَالَ: وَ فِي الْحَدِيثِ السَّابِعِ وَ السِّتِّينَ بَعْدَ الْمِائَةِ مِنْ طُرُقٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ بَيْنَمَا أَنَا قَائِمٌ، إِذَا زُمِرَةٌ حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ، خَرَجَ رَجُلٌ بَيْنِي وَ بَيْنَهُمْ فَقَالَ رَجُلٌ: هَلُمُّوا، قُلْتُ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: إِلَى النَّارِ وَ اللَّهِ، قُلْتُ مَا شَأْنُهُمْ قَالَ: إِنَّهُمْ اِرْتَدُّوا عَلَيَّ أَذْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى (الْحَدِيثُ) (٤). و روى أحاديث كثيرة في هذا المعنى.

ص: ٣٦٠

١- ١) سورة الأحزاب: ٥٧.

٢- ٢) الطرائف: ١/٣٩١ ح ٣٦٩.

٣- ٣) الطرائف: ٢/٦٨.

٤- ٤) الطرائف: ٢/٦٩.

و روى أحاديث كثيرة من كتب العامه فى أن أبا بكر و عمر فرّا من الزحف يوم خيبر و يوم حنين و غيرهما، قال: و كتابهم ينطق: و مَنْ يُؤَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبْرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَغَضِبْنَا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَ مَا وَاهُ جَهَنَّمَ وَ بئْسَ الْمَصِيرُ (١). و روى من كتبهم، و من صحاحهم، أن عمر وحده يوم السقيفه اختار أبا بكر و بايعه، ثم جبر الناس على بيعته، و أن أبا بكر لما مرض استخلف عمر، و أن المسلمين كرهوا ذلك.

٥٩-قال: وَ قَدْ ذَكَرَهُ الْمُبَرِّدُ فِي كِتَابِهِ الْكَامِلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ فِي مَرَضِهِ، فَسَأَلَهُ عَنْ حَالِهِ، فَقَالَ: مَا لَقَيْتَهُ مِنْكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ أَشَدُّ عَلَىٰ مِنْ وَجَعِي! إِنِّي وَلَيْتُ أُمُورَكُمْ، خَيْرُكُمْ فِي نَفْسِي، فَكُلُّكُمْ وَرَمَ أَنْفَهُ. قَالَ الْمُبَرِّدُ أَيْ امْتَلَأَ مِنْ ذَلِكَ غَيْظًا قَالَ: وَ رَوَى كَرَاهَتَهُمْ لِخِلَافِهِ عُمَرَ جَمَاعَةً مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِنْ كِتَابِ الْعَقْدِ (٢).

٦٠- وَ نَقَلَ أَيْضًا مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ مَا هَذَا لَفْظُهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمَّا حَضَرَ تَهُ الْوَفَاةَ كَتَبَ عَهْدَ عُمَرَ وَ بَعَثَ بِهِ مَعَ عُثْمَانَ، وَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ لِيَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ، فَلَمَّا اجْتَمَعَ النَّاسُ قَالَا: هَذَا عَهْدُ أَبِي بَكْرٍ، فَإِنْ تَقَرُّوا بِهِ نَقَرُّوا، وَ إِنْ تَنَكَّرُوهُ نَزَجُّهُ، فَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ إِفْرَأَهُ وَ إِنْ كَانَ فِيهِ عُمَرُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: بِمَ عَلِمْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: وَ لَيْتَهُ أَمْسَ وَ وَلَاكَ الْيَوْمَ (٣).

٦١-قال: وَ مِنْ طَرَفٍ مِمَّا رَوَاهُ مِنْ طُرُقِهِمْ، عَنْ أَعْيَانِ عُلَمَائِهِمْ فِي طَعْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَىٰ مَنْ تَقَدَّمَ عَلَيْهِ، وَ إِظْهَارِ أَنَّهُ أَحَقُّ مِنْهُمْ بِالْخِلَافَةِ، فَلَمْ يُنَكِّرْ أَحَدٌ مِمَّنْ سَمِعَ ذَلِكَ. مِنْهُ مَا رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَىٰ بْنِ مَرْدَوَيْهِ فِي كِتَابِهِ وَ هُوَ مِنْ أَعْيَانِ أَيْمَتِهِمْ وَ رَوَاهُ أَيْضًا الْمَسِي مِي عِنْدَهُمْ صِدْرُ الْأَيْمَةِ أَخْطَبُ خُطْبَاءِ خُوَارِزَمٍ مَوْفُقُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَكِّيُّ الْخُوَارِزْمِيُّ فِي كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، قَالَ: كُنْتُ عَلَى الْبَابِ يَوْمَ الشُّورَى، فَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ بَيْنَهُمْ، فَسَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: بَايَعَ النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ، وَ أَنَا وَ اللَّهُ أَوْلَىٰ بِالْأَمْرِ، وَ أَحَقُّ مِنْهُ، فَسَمِعْتُ وَ أَطَعْتُ مَخَافَةَ أَنْ يَرْجِعَ الْقَوْمُ كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُهُمْ رِقَابَ بَعْضٍ بِالسَّيْفِ، ثُمَّ بَايَعَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ، وَ أَنَا

ص: ٣٤١

١- (١) سورة الأنفال: ١٦.

٢- (٢) الطرائف: ٢/١٠٠.

٣- (٣) الطرائف: ٢/١٠١.

أُولَى بِالْأَمْرِ مِنْهُ، فَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ مَخَافَةَ أَنْ يَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، ثُمَّ أَنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تُبَايِعُوا عُثْمَانَ إِذَا لَا أَسْمَعُ وَلَا أُطِيعُ (١).

٦٢-قَالَ: وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ عَبِيدِ رَبِّهِ فِي كِتَابِ الْعُقَدِ، فِي الْمَجْلَدِ الرَّابِعِ، حَدِيثَ كِتَابِ كَتَبَهُ مُعَاوِيَةُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَجَوَابَ عَلِيٍّ لَهُ فِي جُمْلَةِ الْجَوَابِ مَا هَذَا لَفْظُهُ: وَذَكَرْتُ ابْنِطَائِي عَنِ الْخُلَفَاءِ، وَحَسِيدِي لَهُمْ، وَالْبُعْيِ عَلَيْهِمْ، فَأَمَّا الْبُعْيُ فَمَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ، وَأَمَّا كَرَاهَتِي لَهُمْ، فَوَ اللَّهُ مَا أَعْتَدِرُ إِلَى النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ (٢).

٦٣-قَالَ: وَرَوَى الشَّافِعِيُّ ابْنَ الْمَغَازِلِيِّ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْأُمَّةَ سَتَعْدِرُ بِكَ بَعْدِي (٣).

٦٤-قَالَ: وَرَوَى ابْنُ مَرْذُوقٍ فِي الْمَنَاقِبِ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ بَكَى فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا يَبْكِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ضَغَائِنُ فِي صُدُورِ قَوْمٍ لَا يُبْدُونَهَا لَكَ حَتَّى يَفْقِدُونِي (٤).

٦٥-قَالَ: وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَمَازُنْدَرَانِيُّ، وَفِي كِتَابِ الْبُرْهَانِ، فِي أَسْبَابِ نَزُولِ الْقُرْآنِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ (٥)، فَقَالَ: فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنِ جَابِرِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دَعَا عِنْدَ مَوْتِهِ بِصَاحِبِهِ لِيَكْتُبَ فِيهَا كِتَابًا لَا يَضِلُّونَ بَعْدَهُ أَبَدًا، قَالَ: فَخَالَفَ فِيهَا عُمَرُ حَتَّى رَفَضَهَا (٦).

- وَرَوَاهُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَذَكَرَ فِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قَالَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ يَهْجُرُ.

٦٦-قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ: مَا رَوَاهُ الْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ، فِي الْحَدِيثِ الرَّابِعِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَى صِحَّتهِ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: لَمَّا أُحْضِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي أَبَدًا، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنَّ النَّبِيَّ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ حَسْبُكُمْ كِتَابُ رَبِّكُمْ (٧).

- وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: مَا شَأْنُهُ هَجْرًا!

٦٧-قَالَ: وَفِي الْمَجْلَدِ الثَّانِي مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، قَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

ص: ٣٦٢

١- (١) الطرائف: ٢/١١٣.

٢- (٢) الطرائف: ٢/١٢٦.

٣- (٣) الطرائف: ٢/١٣١.

٤- (٤) الطرائف: ٢/١٣١.

٥- (٥) سورة البقرة: ١٨٠.

٦- (٦) الطرائف: ٢/١٣٩.

٧- (٧) الطرائف: ٢/١٣٩.

يَهْجُرُ، قَالَ: فَاخْتَلَفَ الْحَاضِرُونَ فَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: الْقَوْلُ مَا قَالَهُ النَّبِيُّ، وَ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ الْقَوْلُ مَا قَالَهُ عُمَرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: قَوْمُوا عَنِّي، فَلَا يَبْتَغِي عِنْدِي التَّنَازُعَ (١).

٦٨-قَالَ: وَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الرَّزِيَّةُ كُلُّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ بَيْنَ كِتَابِهِ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي الصَّحاح: الهجر: الهذيان، و قال: أ لم تر إلى المريض إذا هجر قال غير الحق (٢).

٦٩-قَالَ: وَ رَوَى الْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي الْحَدِيثِ السَّادِسِ وَ التَّشْيِيعِ، مِنْ أَفْرَادِ مُسْلِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِصَاحِبِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ، فَأَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ كِتَابًا لَا يَضِلُّونَ بَعْدَهُ، فَكَثَرَ اللَّعْطُ، وَ تَكَلَّمَ عُمَرُ فَرَفَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٣). وَ رَوَى عَدَهُ أَخْبَارٌ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ وَ غَيْرِهِ، تَضَمَّتْ أَنْ عَمَرَ اعترض على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ عارضه، و لم يقبل حكمه، و لم يسلم له، و أن ذلك تكرر منه في مواضع.

٧٠-وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْحَمِيدِيِّ، فِي أَوَاخِرِ الْكِتَابِ، قَالَ: إِنَّ عُمَرَ قَالَ يَوْمَ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ: وَ اللَّهُ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ! وَ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَكُونَ آخِرِنَا، حَتَّى قُرِئَتْ عَلَيْهِ: إِنَّكَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ (٤) فَرَجَعَ عَنْ ذَلِكَ (٥).

٧١-وَ فِي مُشْنَدِ عَيَّاشَةَ مِنْ أَفْرَادِ الْبُخَارِيِّ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَيِّتٌ فَقَامَ عُمَرُ يَقُولُ: وَ اللَّهُ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ لَا يَمُوتُ، وَ لَيَبْعَثَنَّهُ اللَّهُ، فَلَيَقْطَعَنَّ أَيْدِي قَوْمٍ وَ أَرْجُلَهُمْ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ النَّوْبَ عَنْهُ، وَ عَرَفَهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ (٦).

٧٢-وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى مِنْ أَفْرَادِ الْبُخَارِيِّ عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ يَوْمَ: إِنِّي كُنْتُ قُلْتُ لَكُمْ أَمْسِ مَقَالَهُ، وَ إِنَّهَا لَمْ تَكُنْ كَمَا قُلْتُ، وَ إِنِّي وَ اللَّهُ مَا وَجِدْتُ الْمَقَالَهَ الَّتِي قُلْتُ لَكُمْ فِي كِتَابِ أَنْزَلَهُ اللَّهُ، وَ لَا فِي عَهْدِ عَهْدِهِ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ، وَ لَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللَّهِ حَتَّى يُدِيرَنَا (٧).

ص: ٣٦٣

١-١) الطرائف: ٢/١٤٠.

٢-٢) الطرائف: ٢/١٤٠.

٣-٣) الطرائف: ٢/١٤٣.

٤-٤) سورة الزمر: ٣٠.

٥-٥) الطرائف: ٢/١٦١.

٦-٦) المصدر السابق.

٧-٧) الطرائف: ٢/١٦٢.

٧٣- وَ مِنْ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ الْمُغِيرَةَ بْنِ الشَّعْبَةَ، فِي الْحَدِيثِ الثَّامِنِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَيَّ أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ وَ رَوَاهُ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ (١).

٧٤- وَ رَوَى مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ حَدِيثًا فِي أَنَّ عُمَرَ أَمَرَ بِالْجَمَاعَةِ فِي نَوَافِلِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَ اعْتَرَفَ بِأَنَّهَا بِدْعَةٌ لَمْ تَكُنْ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ لَا فِي زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ (٢).

٧٥- قَالَ: وَ رَوَى الْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ قَالَ السَّيِّدُ: وَ قَدْ تَضَمَّنَ الْقُرْآنُ: وَ مَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ (٣) وَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٤) وَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٥).

٧٦- وَ رَوَى مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي إِبْرَاحَةَ مُتَعَهُ النَّسَاءِ، وَ أَنَّ عُمَرَ نَهَى عَنْهَا فِي أَيَّامِهِ، وَ مَنَعَ مِنْهَا، وَ تَوَعَّدَ عَلَيْهَا بِالرَّجْمِ، وَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ الصَّحَابَةَ فَعَلَوْهَا (٦).

٧٧- وَ رَوَى مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ: أَنَّ مُتَعَهُ الْحَجَّ كَذَلِكَ كَانَتْ مَأْمُورًا بِهَا وَ أَنَّ عُمَرَ نَهَى عَنْهَا وَ مَنَعَ مِنْهَا.

٧٨- وَ رَوَى مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ: أَنَّ الطَّلَاقَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ وَ سَتَيْنِ مِنْ عَهْدِ الثَّلَاثِ وَاحِدَةً، وَ أَنَّ عُمَرَ جَعَلَ الثَّلَاثَ ثَلَاثًا وَ حَكَمَ بِذَلِكَ (٧).

٧٩- قَالَ: وَ ذَكَرَ مُؤَلِّفُ كِتَابِ نَهَايَةِ الطَّالِبِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ نَخَّاسَ الْحَمِيرِ (٨).

٨٠- قَالَ: وَ ذَكَرَ أَبُو الْمُؤَنِّدِ هِشَامُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ الْكَلْبِيُّ وَ هُوَ مِنْ رِجَالِهِمْ فِي كِتَابِ الْمَثَالِبِ مَا هَذَا لَفْظُهُ: فِي عِيدِ جُمْلِهِ مَنْ وُلِدُوا مِنْ سِفَاحِ هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتْ صُهَاكُ أُمَّةً حَبَشِيَّةً لِهَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا

ص: ٣٦٤

١- (١) الطرائف: ٢/١٦٣.

٢- (٢) الطرائف: ٢/١٦٥.

٣- (٣) سورة المائدة: ٤٤.

٤- (٤) سورة المائدة: ٤٥.

٥- (٥) سورة المائدة: ٤٧.

٦- (٦) الطرائف: ٢/١٦٥.

٧- (٧) المصدر السابق.

٨- (٨) الطرائف: ٢/١٧٣.

نُفَيْلُ بْنُ هَاشِمٍ، ثُمَّ وَقَعَ عَلَيْهَا عَبْدُ الْعَزْزِيِّ بْنُ رِيَّاحٍ فَحَمَلَتْ بُنْفَيْلَ جَدِّ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (١).

٨١-قَالَ: وَ ذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَيِّدِ الْأَمِّ، فِي كِتَابِ الشَّهَابِ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ قَطَعَ مِنْ قُرَيْشٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فِي السَّرِقَةِ مَا هَذَا لَفْظُهُ: وَ الْخَطَّابُ بْنُ نُفَيْلٍ، أَبُو عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قُطِعَتْ يَدُهُ فِي سَرِقَةِ عُكَازٍ، فَدَرَسَ اسْمُهُ وَ مَحَاهُ وَ لَآئِيَهُ عُمَرَ، وَ رِضَا النَّاسِ عَنْهُ.

٨٢-قَالَ: وَ ذَكَرَ صَاحِبُ إِحْيَاءِ عُلُومِ الدِّينِ: الْعَزَالِيُّ، فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ، فِي الْفَصْلِ الرَّابِعِ، فِي قَوَاعِدِ الْعَقَائِدِ (٢) مَا هَذَا لَفْظُهُ: حَتَّى كَانَ عُمَرُ يَسْأَلُ حُدَيْفَةَ عَنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلْ ذُكِرَ فِي الْمُنَافِقِينَ؟ (٣).

٨٣-قَالَ: وَ ذَكَرَ الْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي فَضِيلِ مُفْرَدٍ فِي آخِرِ كِتَابِهِ الْمَذْكُورِ، قَالَ: إِنَّ عُمَرَ أَمَرَ عَلَى الْمُنْبَرِ أَنْ لَا يُزَادَ فِي مُهُورِ النِّسَاءِ عَلَى عِدَدِ ذِكْرِهِ، فَذَكَرَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ جَانِبِ الْمَسْجِدِ، بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ إِنْ... آتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا (٤)، فَقَالَ: كُلُّ أَعْلَمَ مِنْ عُمَرَ حَتَّى النِّسَاءِ (٥).

٨٤-وَ مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ فِي آخِرِهِ قَالَ: إِنَّ عُمَرَ أَمَرَ بِرَجْمِ امْرَأَةٍ وَ لَدَتْ لِسْتِهِ أَشْهُرًا، فَذَكَرَهُ عَلِيُّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَ حَمَلُهُ وَ فَصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا (٦)، مَعَ قَوْلِهِ: وَ الْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ عَنْ أَوْلَادِهِنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ (٧)، فَرَجَعَ عَنِ الْأَمْرِ بِرَجْمِهَا. قَالَ ابْنُ طَاوُسٍ: وَ كِتَابُهُمْ يَتَضَمَّنُ: إِنَّ الَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ (٨).

٨٥-قَالَ: وَ ذَكَرَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ بِإِسْنَادِهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَرَادَ أَنْ يُرْجَمَ مَجْنُونَهُ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا لَكَ ذَلِكَ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَ عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَبْرَأَ، وَ عَنِ الطِّفْلِ حَتَّى يَخْتَلِمَ فَدَرَأَهُ عَنْهَا عُمَرُ (٩).

ص: ٣٦٥

١- (١) الطرائف: ٢/١٨٧.

٢- (٢) الطرائف: ٢/١٨٠.

٣- (٣) الطرائف: ٢/١٨٠.

٤- (٤) سورة النساء: ٢٠.

٥- (٥) الطرائف: ٢/١٨٢.

٦- (٦) سورة الأحقاف: ١٥.

٧- (٧) سورة البقرة: ٢٣٣.

٨- (٨) الطرائف: ٢/١٨٤.

٩- (٩) الطرائف: ٢/١٨٥.

٨٦- وَنَقَلَ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ حَدِيثًا مَضْمُونُهُ: إِنَّ عُمَرَ غَيَّرَ حُكْمَ حَدِّ شُرْبِ الْخَمْرِ عَمَّا كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (١).

٨٧- وَنَقَلَ مِنْهُ حَدِيثًا آخَرَ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ عُمَرَ مَضْمُونُهُ أَنَّهُ قَالَ: لَوِ دِدْتُ أَنَّ إِسْلَامَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَجِهَادَنَا مَعَهُ، وَهَجْرَتَنَا مَعَهُ وَعَمَلْنَا مَعَهُ يَزِيدُ لَنَا كُلَّ عَمَلٍ عَمَلْنَاهُ بَعْدَهُ نَجُونًا مِنْهُ كَفَافًا رَأْسًا بِرَأْسٍ (٢).

٨٨- وَنَقَلَ مِنْهُ حَدِيثًا آخَرَ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، مِنْ أَفْرَادِ الْبُخَارِيِّ، أَنَّهُ لَمَّا طَعِنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ كَانَ يَتَأَلَّمُ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلَا كُفْلَ ذَلِكُكَ، فَقَالَ لَهُ: أَمَا مَا تَرَى مِنْ جَزَعِي فَهُوَ مِنْ أَجْلِكَ، وَأَجِيلِ أَضْيَابِكَ وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ لِي طِلَاعَ الْأَرْضِ ذَهَبًا لَأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ أَرَاهُ قَالَ: وَقَدْ رَوَى نَحْوُ هَذَا عَنْهُ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ (٣).

٨٩- وَنَقَلَ مِنْهُ حَدِيثًا آخَرَ مَضْمُونُهُ أَنَّهُ قِيلَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَلَا تَسْتَخْلِفُ؟ فَقَالَ: إِنْ لَا أَسْتَخْلِفُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَخْلِفْ، وَإِنْ أَسْتَخْلِفُ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ اسْتَخْلَفَ (٤).

٩٠- قَالَ وَذَكَرَ ابْنُ عَبَّادٍ رَّبَّهُ فِي كِتَابِ الْعُقَدِ فِي الْمَجْلَدِ الرَّابِعِ مِنْهُ، فِي حَدِيثٍ أَنَّ مَعَاوِيَةَ قَالَ: لَمْ يُشْتَتِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَلَا فَرَّقَ أَهْوَاءَهُمْ إِلَّا الشُّورَى! وَلَوْ أَنَّ عُمَرَ اسْتَخْلَفَ كَمَا اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ مَا كَانَ فِي ذَلِكَ إِخْتِلَافٌ (٥).

٩١- قَالَ: وَذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي صِيحِحِهِ فِي الْجُزْءِ الْخَامِسِ مِنْهُ: أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ عَلَى زَوْجِهَا، فَوَلَدَتْ [مِنْهُ] (٦) لِسِتِّهِ أَشْهُرٍ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِثُمَّانَ بْنِ عَفَّانَ، فَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُرْجَمَ، فَدَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ مَا ذَكَرَ مَعَ عُمَرَ (٧).

٩٢- قَالَ: وَذَكَرَ الْحَمِيدِيُّ فِي كِتَابِهِ فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ صِلَاةَ الْمَسَافِرِ بِمَنَى وَغَيْرِهِ رَكَعَتَيْنِ، وَابُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ ثُمَّ أَتَمَّهَا أَرْبَعًا. وَرَوَاهُ أَيْضًا مِنْ طَرُقٍ كَثِيرَةٍ (٨).

٩٣- قَالَ: وَذَكَرَ النَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ هَذَانِ

ص: ٣٦٦

١- ١) الطرائف: ٢/١٨٦.

٢- ٢) الطرائف: ٢/١٩٢.

٣- ٣) الطرائف: ٢/١٩٢.

٤- ٤) الطرائف: ٢/١٩٥.

٥- ٥) الطرائف: ٢/١٩٦.

٦- ٦) زياده من المصدر.

٧- ٧) الطرائف: ٢/٢٠٢.

٨- ٨) الطرائف: ٢/٢٠٤.



لَسَاحِرَانِ ، قَالَ رُوِيَ عَنْ عَثْمَانَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ فِي الْقُرْآنِ لَحُنًّا وَ سَيِّئِيْمُهُ الْعَرَبُ بِاللِّسَانِ نَتَّهًا ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَا تُغَيِّرُهُ؟ فَقَالَ: دَعُوهُ ، فَإِنَّهُ لَا يُحَرِّمُ حَلَالًا ، وَلَا يُحَلِّلُ حَرَامًا (١).

٩٤- قَالَ: وَ ذَكَرَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ طَاهِرٍ فِي كِتَابِ لَطَائِفِ الْمَعَارِفِ ، فِي ذِكْرِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي أَخَذَهَا عَثْمَانُ ، حَتَّى نَقَمُوا مِنْهُ وَ ضَرَبَهُ ابْنُ مَسْدُودٍ ، وَ أَنَّهُ كَانَ سَبَبَ مَوْتِهِ ، وَ ضَرَبَهُ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ حَتَّى اِنْدَقَّ ضِلْعٌ مِنْ أَضْلَاعِهِ ، وَ غَشِيَ عَلَيْهِ الْعُشْيَةَ الَّتِي تَرَكَ مِنْهَا الصَّلَاةَ . وَ مِنْهَا أَنَّهُ وَهَبَ خُمْسَ إِفْرِيقِيَّةٍ لِمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ ، وَ مَبْلَغُهُ خُمْسُ مِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ . وَ مِنْهَا كِتَابُهُ الَّذِي وَجَدَ بِخَطِّهِ وَ حَتَّمَهُ فِي الْمَصِيرِيِّينَ يَأْمُرُ بِقَطْعِ أَيْدِيهِمْ . وَ مِنْهَا تَسْيِيرُهُ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ مِنْ دَارِ هِجْرَتِهِ إِلَى الرَّبَذَةِ . وَ مِنْهَا دَفْعُهُ إِلَى الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ فِي دَفْعِهِ وَاحِدِهِ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ . وَ مِنْهَا اسْتِعْمَالُهُ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ عَلَى الْكُوفَةِ وَ كَانَ أَحَاهُ لِأُمِّهِ وَ صَلَاتُهُ الْغَدَاةَ بِهِمْ أَرْبَعًا وَ هُوَ سَكْرَانٌ ، وَ قَالَ لَهُمْ أَزِيدُكُمْ قَالَ: وَ ذَكَرَ صَاحِبُ الْكِتَابِ (٢) أَشْيَاءَ أُخْرَى يَطُولُ ذِكْرُهَا (٣).

٩٥- قَالَ: وَ ذَكَرَ هِشَامُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ ، فِي كِتَابِ الْمَثَالِبِ ، أَنَّ مِمَّنْ كَانَ يُلْعَبُ بِهِ وَ يَتَخَنَّتْ عَفَّانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ بْنِ أُمِّيَّةٍ وَ أَنَّ عَثْمَانَ كَانَ مِمَّنْ يَضْرِبُ بِالْدَفِّ (٤) . وَ نَقَلَ لِمَعَاوِيَةَ ذِمًّا كَثِيرًا مِنْ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ ، وَ غَيْرِهِ .

٩٦- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْمَنَاقِبِ لِمَوْفِقِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَكِّيِّ ثُمَّ الْخَوَارِزْمِيِّ يَاسِينَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: اتَّقِ الصَّغَائِنَ الَّتِي لَكَ فِي صُدُورِ مَنْ لَا يُظْهِرُهَا لَكَ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِي ، أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ ، وَ يَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ (٥).

## الفصل الرابع

٩٧- وَ رَوَى السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الشَّافِي مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ ،

ص: ٣٦٧

١- (١) الطرائف: ٢/٢٠٦.

٢- (٢) في نسخه ثانيه: الكشاف.

٣- (٣) الطرائف: ٢/٢١٢.

٤- (٤) الطرائف: ٢/٢١٦.

٥- (٥) الطرائف: ٢/٢٥١.

بِسَيْدِهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ عُمَرُ: دُوَيْبُهُ سَوْءٌ وَهُوَ خَيْرٌ مِنْ أَبِيهِ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَقُلْتُ: يَا أَبَهَ عَيْدُ الرَّحْمَنِ خَيْرٌ مِنْ أَبِيهِ؟ قَالَ: وَمَنْ لَيْسَ خَيْرًا مِنْ أَبِيهِ؟ لَا أُمَّ لَكَ؟ إِلَى أَنْ قَالَ: أ فِي عَفْلِهِ أَنْتَ إِلَى يَوْمِكَ هَذَا مِنْ تَقْدُمِ أَحَى تَيْمٍ عَلَيَّ وَظَلْمِهِ لِي؟ فَقُلْتُ: يَا أَبَهَ أَفَلَا تَحْكِي عَنْ فِعْلِهِ بِمَوْقِفٍ فِي النَّاسِ تُبَيِّنُ لَهُمْ، إِلَى أَنْ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: ثُمَّ تَجَاسَرَ وَاللَّهِ فَجَسَّرَ بِهِ فَمَا دَارَتِ الْجُمُعَةُ حَتَّى قَامَ فِي النَّاسِ خَطِيبًا، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلْتَهُ وَقَى اللَّهِ شَرَّهَا، فَمَنْ عَادَ إِلَى مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ (١).

٩٨- وَ يَأْسِينَادِهِ عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَقَدْ كَانَ فِي صِدْرِ عُمَرَ ضَبٌّ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ رَجُلًا أَنْكَرَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى الْفَلْتَةِ الَّتِي وَقَى اللَّهُ شَرَّهَا؟ أ تَرَى عَيْدُوا يَقُولُ فِي عَدُوٍّ يُرِيدُ أَنْ يَهْدِمَ مَا بَنَى لِنَفْسِهِ فِي النَّاسِ أَكْثَرَ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ فِي أَبِي بَكْرٍ (٢).

٩٩- وَ يَأْسِينَادِهِ عَنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَ غَيْرِهِ، فِي حَدِيثٍ: أَنَّ فُرَيْشًا كَرِهُوا وَايَةَ عُمَرَ، وَ أَنَّهُ كَانَ فِيهِمْ حَسَدٌ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: أ لَا أُخْبِرُكُمْ بِأَحْسَدِ فُرَيْشٍ كُلِّهَا؟ قُلْنَا: بَلَى، ثُمَّ ذَكَرَا أَنَّهُ أَخَذَ عَلَيْهِمَا الْعَهْدَ بِالْكِتْمَانِ، ثُمَّ سَأَلَاهُ عَنْ أَحْسَدِ فُرَيْشٍ كُلِّهَا ثُمَّ قَالَ: وَ الْهَفَا عَلَى ضَمِّ لِي بَنِي تَيْمٍ بِنِ مَرْءَةٍ، لَقَدْ تَقَدَّمَنِي ظَالِمًا، وَ خَرَجَ إِلَيَّ مِنْهَا آثِمًا، ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ فِي ذَمِّ أَبِي بَكْرٍ، وَ دَعَا عُمَرَ أَنَّهُ أَحَقُّ مِنْهُ بِالْخِلَافَةِ، وَ أَنَّهُ أَخَذَهَا بِالْمَكْرِ وَ الدَّهَاءِ وَ الْعَلْبَةِ (٣). وَ نَقَلَ عَنِ الْقَاضِي عَبْدِ الْجَبَّارِ، أَنَّهُ رَوَى فِي الْمَعْنَى جَمَلَهُ مِنَ الطَّعْنِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ وَ عُثْمَانَ وَ أَنَّهُ لَمْ يَنْكُرْ ثُبُوتَهَا، وَ إِنَّمَا تَعْرَضُ لِتَأْوِيلِهَا بِوَجْهِ ضَعِيفِهِ.

## الفصل الخامس

١٠٠- وَ قَالَ الْعَلَامَةُ الْحَسِينُ بْنُ يُونُسَ بْنِ يُونُسَ بْنِ الْمُطَهَّرِ مِنْ عُلَمَائِنَا، فِي كِتَابِ مِنْهَاجِ الْكِرَامَةِ: أَمَّا الْمَطَاعِنُ فِي الْجَمَاعَةِ، فَقَدْ نَقَلَ أَتْبَاعُهُمَا الْمَشْهُورُونَ مِنْهَا أَشْيَاءَ كَثِيرَةً، حَتَّى صَنَّفَ الْكَلْبِيُّ كِتَابًا كُلُّهُ فِي مَثَالِبِ الصَّحَابَةِ. وَ لَمْ يَذْكَرْ فِيهِ مَنْقَصَةً وَاحِدَةً لِأَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ. وَ قَدْ ذَكَرَ غَيْرُهُ مِنْهُمْ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِنْهَا مَا رَوَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمِثْبَرِ: إِنَّ النَّبِيَّ كَانَ يُعَصِّمُ بِالْوَحْيِ وَ إِنَّ لِي شَيْطَانًا يَعْتَرِينِي فَإِنْ اسْتَقَمْتُ

ص: ٣٤٨

١- (١) الشافعي: ٤/١٢٧.

٢- (٢) تلخيص الشافعي: ٤/١٢٨.

٣- (٣) الشافعي: ٤/١٣٠-١٣٢.

فَأَعِينُونِي، وَإِنْ زُعْتُ فَقَوْمُونِي (١).

١٠١-قَالَ: وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَقْبِلُونِي فَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ وَعَلِيٌّ فِيكُمْ،

- وَقَالَ عُمَرُ: كَانَتْ بَيْعُهُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَهُ وَقَى اللَّهُ شَرَّهَا، فَمَنْ عَادَ إِلَيَّ مِثْلَهَا فَاقْتُلُوهُ (٢).

١٠٢-قَالَ: وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عِنْدَ مَوْتِهِ: لَيْتَنِي [كُنْتُ] سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ هَلْ لِلْأَنْصَارِ فِي هَذَا الْأَمْرِ حَقٌّ أَمْ لَا؟ (٣).

١٠٣-قَالَ: وَقَالَ عِنْدَ احْتِضَارِهِ: لَيْتَنِي كُنْتُ تَبَنَّهُ فِي لَبَنِهِ، لَيْتَ أُمِّي لَمْ تَلِدْنِي (٤).

١٠٤-قَالَ: وَقَالَ: لَيْتَنِي فِي ظِلِّهِ بَنِي سَاعِدَةَ ضُرِبْتُ عَلَى يَدِ أَحَدِ الرَّجُلَيْنِ، فَكَانَ هُوَ الْأَمِيرَ وَكُنْتُ أَنَا الْوَزِيرَ (٥).

١٠٥-قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ مَوْتِهِ مَرَّةً بَعِيدًا أُخْرَى مُكْرَرًا لِتَدْلِكَ: جَهَّزُوا جَيْشَ أَسِيَامَةَ لَعَنَ اللَّهُ الْمُتَخَلِّفَ عَنْ جَيْشِ أَسَامَةَ، وَمَنَعَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ مِنْ ذَلِكَ، وَكَانَ الثَّلَاثَةَ مَعَهُ (٦).

١٠٦-قَالَ وَقَطَعَ أَبُو بَكْرٍ يَسَارَ سَارِقٍ وَ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ الْقَطْعَ لِلْيَمِينِ، وَأَخْرَقَ الْفَجَاءَةَ السُّلَمِيَّ بِالنَّارِ، وَقَدْ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِخْرَاقِ بِالنَّارِ، وَخَفِيَ عَنْهُ أَكْثَرُ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ، فَلَمْ يَعْرِفِ الْكَلَامَةَ وَقَالَ: أَقُولُ فِيهَا بِرَأْيِي، وَقَضَى فِي الْجَدِّ سَعِينِ قَضِيَّةً وَ عَطَلَ حُدُودَ اللَّهِ، فَلَمْ يَقْتَصْ مِنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَقَدْ قَتَلَ مَالِكََ بْنَ نُؤَيْرَةَ، وَتَزَوَّجَ امْرَأَتَهُ مِنْ لَيْلِهِ قَتْلِهِ وَ ضَاجَعَهَا، وَأَشَارَ عَلَيْهِ عُمَرُ فَلَمْ يَقْبَلْ، وَمَنَعَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِيرَاثَهَا وَمَنَعَهَا فَدَكَ (٧).

١٠٧-قَالَ: وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ فِي كِتَابِ حَلِيهِ الْأَوْلِيَاءِ: أَنَّ عُمَرَ لَمَّا أُحْتَضِرَ قَالَ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ كَبِشًا لِقَوْمِي قَسِدْمُونِي مَا يَدَا لَهُمْ، ثُمَّ جَاءَهُمْ أَحَبُّ قَوْمِهِمْ إِلَيْهِمْ فَدَبَّحُونِي فَجَعَلُوا نِصْفِي شِوَاءً وَ نِصْفِي قَدِيدًا فَكَلُونِي، فَأَكُونُ عَذْرَةً وَلَا أَكُونُ بَشْرًا (٨).

ص: ٣٦٩

١- (١) الصراط المستقيم: ٢/٢٧٩.

٢- (٢) البحار: ٢٨/٢٠٢.

٣- (٣) الصراط المستقيم: ٢/٣٠١.

٤- (٤) الصراط المستقيم: ٢/٢٩٩.

٥- (٥) الصراط المستقيم: ٢/٣٠١.

٦- (٦) المراجعات: ٣٧٠.

٧- (٧) انظر خلاصه عبقات الأنوار: ٣/١٨٩.

٨- (٨) الطبقات الكبرى: ٣/٢٧٤-٢٧٥، والمطالب العالیه: ٤/٤٩.

١٠٨-قَالَ: وَقَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ اخْتِصَارِهِ: لَوْ أَنَّ لِي مِْلَاءَ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ هَوْلِ الْمُطَّلَعِ (١). و روى جملة مما مر كمنعه من كتابه كتاب لا يضلون بعده أبدا، وقوله: و الله ما مات محمد و لا يموت، و تغييره المتعنين و منعه من مغالاة المهر، و أمره برجم التى ولدت لسته أشهر.

١٠٩-قَالَ: وَ لَمَّا وَعَظَتْ فَاطِمَةُ أَبَا بَكْرٍ فِي فِدَاكِ، كَتَبَ لَهَا كِتَابًا، وَ رَدَّهَا عَلَيْهَا فَخَرَجَتْ مِنْ عِنْدِهِ فَلَقِيَهَا عُمَرُ فَخَرَقَ الْكِتَابَ، فَدَعَتْ عَلَيْهِ بِمَا فَعَلَهُ أَبُو لَوْلُؤٍ بِهِ، وَ عَطَّلَ حُدُودَ اللَّهِ فَلَمْ يُحَدِّ الْمَغِيرَةَ بِنِ الشُّعْبَةِ، وَ كَانَ قَلِيلَ الْمَعْرِفَةِ بِالْأَحْكَامِ، أَمَرَ بِرَجْمِ حَامِلٍ وَ بِرَجْمِ مَجْنُونِهِ حَتَّى تَبَّهَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ كَانَ يَضْطَرِبُ فِي الْأَحْكَامِ، وَ قَضَى فِي الْجَدِّ ثَمَانِينَ قَضِيَّةً، وَ قَالَ بِالرَّأْيِ وَ الْحَدْسِ وَ الظَّنِّ (٢).

١١٠-قَالَ: وَ أَمَّا عُثْمَانُ فَإِنَّهُ وَلَّى مَنْ لَا يَضِيحُ لِلْوَلَايَةِ، حَتَّى ظَهَرَ مِنْ بَعْضِهِمُ الْفُسُوقُ، وَ قَسَمَ الْوَلَايَاتِ بَيْنَ أَقَارِبِهِ، وَ عَوْتَبَ عَلَى ذَلِكَ مَرَارًا فَلَمْ يَزَجْجِعْ، وَ أَمَرَ بِقَتْلِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَطْعُنُ عَلَيْهِ وَ يُكْفِّرُهُ، وَ لَمَّا عَلِمَ ضَرْبَهُ حَتَّى مَاتَ، وَ ضَرَبَ عَمَارًا حَتَّى صَارَ بِهِ فِتْقٌ، وَ آوَى طَرِيدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ رَدَّهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَ نَفَى أَبَا ذَرٍّ إِلَى الرَّبَذَةِ، وَ ضَرَبَهُ ضَرْبًا [شَدِيدًا] وَجِيعًا، وَ ضَمَّيْعَ حُدُودِ اللَّهِ، فَلَمْ يَقْدِرْ مِنْ عِبِيدِ اللَّهِ بِنِ عُمَرَ حِينَ قَتَلَ الْهَزْمَرَانَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، وَ زَادَ الْأَذَانَ الثَّانِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ هُوَ بَدْعُهُ، وَ خَالَفَهُ الْمُسْلِمُونَ كُلَّهُمْ حَتَّى قَتَلُوهُ وَ عَابُوا أَفْعَالَهُ، وَ قَالُوا لَهُ غِبْتَ عَنِّي يَدْرٍ، وَ هَرَبْتَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَ لَمْ تَشْهَدْ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ قَالَ: وَ الْأَخْبَارُ بِذَلِكَ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى (٣).

١١١-قَالَ: وَ ذَكَرَ مُحَمَّدُ الشَّهْرَشَتَانِيُّ، وَ هُوَ أَشَدُّ الْمُتَعَصِّبِينَ عَلَى الْإِمَامِيَّةِ، يَعْنِي فِي كِتَابِ الْمَلَلِ وَ النَّحْلِ أَنَّ مَنَشَأَ الْفَسَادِ بَعْدَ إِبْلِيسَ شُبُهَةَ الْإِخْتِلَافَاتِ الْوَاقِعَةِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٤). فَأَوَّلُ تَنَازُعٍ وَقَعَ فِي مَرَضِهِ فِيْمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِإِسْنَادِهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا

ص: ٣٧٠

١-١) المسترشد: ٣٢٧.

٢-٢) وفاه الزهراء: ٧٨.

٣-٣) انظر شرح نهج البلاغه لابن أبي الحديد: ٢/١٢٩ الخطبه ٣٠، و ١/١٩٩ الخطبه ٣، و مروج الذهب ٢/٣٣٦ خلافة عثمان.

٤-٤) الملل و النحل: المقدمه.

اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَرَضُهُ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ، قَالَ: ائْتُونِي بِدَوَاهٍ وَفِرْطَاسٍ لِأَكْتُبَ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضَلُّوا بَعْدِي فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ لَيَهْجُرُ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ وَكَثْرَ اللَّغَطِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: قُومُوا عَنِّي وَلَا يَتَّبِعِي عِنْدِي اَلْتَنَازُعُ. وَ اَلْخِلَافُ الثَّانِي فِي مَرَضِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: جَهِّزُوا جَيْشَ أَسِيَامَةَ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، فَقَالَ قَوْمٌ: يَجِبُ عَلَيْنَا اِمْتِنَالُ أَمْرِهِ، وَقَدْ بَرَزَ أَسَامَةُ عَنِ الْمَدِينَةِ وَقَالَ قَوْمٌ اِشْتَدَّ مَرَضُهُ، وَلَا تَسْعُ قُلُوبُنَا اَلْمُفَارَقَةَ. الثَّلَاثُ فِي مَوْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ عُمَرُ: مَنْ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ قَتَلْتَهُ بِسَيْفِي هَذَا، وَإِنَّمَا رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ كَمَا رُفِعَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَنْ كَانَ يَعْجِدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْجِدُ رَبَّ مُحَمَّدٍ فَإِنَّهُ حَيٌّ لَا يَمُوتُ. الرَّابِعُ فِي اَلْإِمَامَةِ وَ اَلْعُظْمُ خِلَافٍ بَيْنَ اَلْأَمَّةِ خِلَافُ اَلْإِمَامَةِ وَ اِخْتِلَافُ اَلْمُهَاجِرُونَ وَ اَلْأَنْصَارُ، فَقَالَتِ اَلْأَنْصَارُ: مِنَّا أَمِيرٌ وَ مِنْكُمْ أَمِيرٌ، وَ اتَّفَقُوا عَلَى رَيْسِهِمْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ اَلْأَنْصَارِيُّ، وَ اِسْتَدْرَكَ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ بِأَنْ حَضَرَ سَقِيْفَةَ بَنِي سَاعِدَةَ وَ مَدَّ عُمَرُ يَدَهُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَبَايَعَهُ، وَ بَايَعَهُ النَّاسُ، وَ قَالَ: كَانَتْ فَلَئْتُهُ وَقَى اللَّهُ اَلْمُسْلِمِينَ شَرَّهَا، فَمَنْ عَادَ إِلَى مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ، وَ أَمِيرُ اَلْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ مَشْغُولٌ بِمَا أَمَرَهُ بِهِ اَلنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ دَفْنِهِ وَ تَجْهِيزِهِ، وَ تَخَلَّفَ هُوَ وَ جَمَاعَةٌ عَنِ اَلْبَيْعَةِ. اَلْخَامِسُ فَدَكَ وَ اَلتَّوَارُثُ عَنِ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ دَفَعَهَا أَبُو بَكْرٍ بِرِوَايَتِهِ عَنِ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ مَعَاشِرُ اَلْأَنْبِيَاءِ لَا نُورِثُ مِمَّا تَرَكَنَاهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي قِتَالِ مَا بَعِيَ اَلزَّكَاةَ فَقَاتَلَهُمْ أَبُو بَكْرٍ، وَ اِجْتَهَدَ عُمَرُ فِي زَمَنِ خِلَافَتِهِ فَرَدَّ اَلسَّبَايَا وَ اَلْأَمْوَالَ اِلَيْهِمْ، وَ أَطْلَقَ اَلْمَحْبُوسِينَ. اَلسَّابِعُ فِي تَنْصِيحِ أَبِي بَكْرٍ عَلَى عُمَرَ بِالْخِلَافَةِ فَمِنَ النَّاسِ مَنْ قَالَ: وَ لَيْتَ عَلَيْنَا فِظًا غَلِيظًا. الثَّامِنُ فِي أَمْرِ اَلشُّورَى، وَ اتَّفَقُوا بِعِيدِ اَلْاِخْتِلَافِ عَلَى إِمَامَةِ عُثْمَانَ، وَ وَقَعَتْ اِخْتِلَافَاتٌ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا: رُدُّهُ اَلْحَكَمَ بِنَ أَبِي اَلْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ إِلَى اَلْمَدِينَةِ بَعْدَ أَنْ طَرَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ كَانَ يُسَمَّى طَرِيدَ رَسُولِ اللَّهِ، بَعْدَ أَنْ تَشَفَّعَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ، أَيَّامَ خِلَافَتِهِمَا فَمَا أَجَابَا إِلَى ذَلِكَ، وَ نَفَاهُ عُمَرُ عَنِ مَقَامِهِ بِالْيَمَنِ أَرْبَعِينَ فَرْسِيخًا. وَ مِنْهَا نَفِيُّهُ أَبَا ذَرٍّ إِلَى اَلرَّبِيدِ، وَ تَرْوِيحُهُ مَرْوَانَ بِنَ اَلْحَكَمِ ابْنَتَهُ، وَ تَسْلِيمُهُ خُمْسَ غَنَائِمِ اِلْفَرِيقَةِ لَهُ وَ قَدْ بَلَغَتْ مِائَتِي أَلْفِ دِينَارٍ.

وَمِنْهَا: إِيَاؤُهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ بَعْدَ أَنْ هَدَرَ النَّبِيُّ دَمَهُ، وَ تَوَلَّيْتُهُ إِبَاهُ مِصْرًا، وَ تَوَلَّيْتُهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ الْبَصْرَةَ، وَ كَانَ أَمْرًاؤُهُ وَ جُنُودُهُ مَعِيَ أَوْيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَامِلِ الشَّامِ، وَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ عَامِلِ الْكُوفَةِ وَ بَعِيدَهُ عَعِيدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ، وَ الْوَلِيدَ بْنَ عُثْبَةَ عَامِلِ الْبَصْرَةَ. التَّاسِعُ فِي زَمَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَعْدَ الْإِتِّفَاقِ عَلَيْهِ، وَ عَقْدِ الْبَيْعَةِ لَهُ، فَأَوْلَى خُرُوجِ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرِ وَ عَائِشَةَ، وَ يُعْرَفُ بِحِزْبِ الْحَجَلِ، وَ الْخِلَافُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ مَعِيَ أَوْيَةَ حِزْبُ صَفِينِ وَ الْخِلَافُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْمَارِقِينَ بِالنَّهْرَوَانَ. قَالَ الْعَلَامَةُ بَعِيدَ نَقْلِ هَذَا الْكَلَامِ، فَانظُرْ بَعِينَ الْأَنْصَافِ إِلَى كَلَامِ هَذَا الرَّجُلِ، هَلْ خَرَجَ مُوجِبُ الْفِتْنَةِ [وَ الْفَسَادِ مِنَ الْمَشَائِخِ، أَوْ تَعَدَّاهُمْ.

## الفصل السادس

١١٢- وَ رَوَى الْعَلَامَةُ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ نَهْجِ الْحَقِّ (١) وَ كَشَفِ الصِّدْقِ جُمْلَةً مِنَ الْمَطَاعِينَ السَّابِقَةِ، وَ ذَكَرَ أَنَّ عُلَمَاءَ السُّنَّةِ نَقَلُوهَا وَ رَوَوْهَا، وَ قَالَ: قَالُوا فِي أَبِي بَكْرٍ: إِنَّهُ سَمِيَ نَفْسَهُ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ كَتَبَ إِلَى الْأَطْرَافِ بِهَذَا كَلِمًا، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَسِيخُ خَلِيفَةً وَ تَخَلَّفَ عَنْ جَيْشِ أُسَيَامَةَ وَ قَدْ أَنْفَذَهُ مَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ قَالَ: جَهَّزُوا جَيْشَ أُسَيَامَةَ، لَعِنَ اللَّهُ مَنِ تَخَلَّفَ عَنْ جَيْشِ أُسَيَامَةَ وَ طَلَبَ هِيُونَ وَ عُمَرَ إِخْرَاقَ بَيْتِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ فِيهِ فَاطِمَةُ وَ ابْنَاهَا وَ جَمَاعَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ ثُمَّ ذَكَرَ مَا مَرَّ مِنْ كِتَابِ الْأَطْرَافِ، وَ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ كَلَامِهِ، وَ كَلَامِ عُمَرَ الَّذِي نَقَلْنَاهُ مِنْ مِنْهَاجِ الْكِرَامَةِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا بَعْضُ مَا نَقَلَهُ السُّنَّةُ مِنَ الطَّعْنِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَ الذَّنْبِ عَلَى الرَّوَاهِ مِنَ السُّنَّةِ.

١١٣- ثُمَّ قَالَ: نَقَلَ الْجُمْهُورُ عَنْ عُمَرَ مَطَاعِينَ كَثِيرَةً، ثُمَّ ذَكَرَ مَنْعَهُ مِنْ كِتَابِهِ كِتَابٌ لَا يَضْتَلِمُونَ بَعِيدَهُ أَيْدًا نَقَلَهُ مِنْ صِيحِجِ مُسْلِمٍ، وَ نَقَلَ عَنْهُ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً قَدْ تَقَدَّمَ أَكْثَرُهَا مِنَ الْكُتُبِ السَّابِقَةِ، وَ مِنْ جُمْلَتِهَا الطَّعْنُ فِي نَسَبِهِ نَقَلَهُ مِنْ كِتَابِ الْمَثَالِبِ لِهَشَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: وَ هُوَ مِنْ رِجَالِ السُّنَّةِ قَالَ: كَانَتْ صِيهَاكُ أُمَّةً حَبَشِيَّةً لَهَا شِمُّ بْنُ عَعِيدِ مَنَافٍ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا نَفِيلُ بْنُ هَاشِمٍ ثُمَّ وَقَعَ عَلَيْهَا عَبْدُ الْعَزْزِيِّ بْنُ رَبَاحٍ، فَوَلَدَتْ نَفِيلٌ جَدَّ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَ كَذَا نَقَلَ مِنْ مَطَاعِينَ عُثْمَانَ بَعْضُ مَا مَرَّ مِنْ طَرِيقِ السُّنَّةِ كَتَوْلِيهِ الْفُسَاقِ، وَ الْجُهَّالِ، وَ رَدَّ طَرِيدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ إِثَارِ أَقَارِبِهِ

ص: ٣٧٢

بِالْأَمْوَالِ الْغَزِيلَةِ، وَ أَنَّهُ حَمَى عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَعَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ جَعَلَهُمْ سَوَاءً فِي الْمَاءِ وَ الْكَلَاءِ، وَ ضَرَبَ ابْنَ مَسْعُودٍ حَتَّى كَسِرَ بَعْضَ أَضْلَاعِهِ، وَ نَفَى أَبَا ذَرٍّ إِلَى الرَّيِّدَةِ، وَ ضَرَبَ عَمَّارًا حَتَّى حَدَّثَ بِهِ فَتَقَى، وَ عَطَّلَ الْحُدُودَ، وَ غَيَّرَ الْأَحْكَامَ، وَ نَزَلَتْ فِيهِ الْآيَاتُ السَّابِقَةُ، وَ ذَكَرَ مِنْ مَطَاعِنِ مُعَاوِيَةَ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً، مِنْهَا: الطُّعْنُ فِي نَسَبِهِ نَقَلَهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّائِبِ، فِي كِتَابِ الْمَثَلِ، وَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ دَعَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: لَا أَشْعَخُ اللَّهَ بَطْنَهُ، نَقَلَهُ مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَ أَنَّهُ حَارَبَ عَلِيًّا بَعِيدًا لِاجْتِمَاعِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ، وَ قَالَ: أَنَا أَحَقُّ بِالْخِلَافَةِ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، نَقَلَهُ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ، وَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَعَنَهُ، وَ أَنَّهُ سَبَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَى الْمُنْبَرِ، وَ اسْتَمَرَ سَبُّهُ سِتَّةً وَ ثَمَانِينَ سَنَةً، وَ سَمَّ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَ أَنَّهُ قَتَلَ أَرْبَعِينَ أَلْفًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ وَ أَوْلَادِهِمْ، وَ غَيَّرَ ذَلِكَ.

## الفصل السابع

١١٤- وَ رَوَى أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَثْمَانَ الْكَرَاجُكِيُّ، مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ كَنْزِ الْفَوَائِدِ، بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، وَ رَوَاتِهِمْ، عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّهُ اسْتَرْجَعَ وَ قَالَ: أَتَانِي جَبْرَيْلُ فَقَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ بَعِيدَةٌ بِقَلِيلٍ مِنَ الدَّهْرِ غَيْرِ كَثِيرٍ، فَقُلْتُ فَتَنَتْهُ كُفْرًا أَوْ ضَلَالَةً؟ فَقَالَ: كُلُّ سَيِّئِكُونٍ، فَقُلْتُ: وَ مِنْ أَيْنَ ذَلِكَ وَ أَنَا تَارِكٌ فِيهِمْ كِتَابَ اللَّهِ! قَالَ: بِكِتَابِ اللَّهِ يَضِلُّونَ، وَ أَوَّلُ ذَلِكَ مِنْ قَبْلِ أَمْرَانِهِمْ وَ قُرَائِهِمْ (١).

١١٥- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةَ عُرَاهُ، وَ إِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤَخِّدُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ يَا رَبِّ أَصْحَابِي! فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ (٢).

## الفصل الثامن

١١٦- وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ فَهْدٍ مِنْ عُلَمَائِنَا، فِي عُدَّةِ الدَّاعِي، قَالَ: رَوَى الْعَلَامَةُ جَارُ اللَّهِ الرَّمَخْسَرِيُّ فِي كِتَابِ رِبْعِ الْأَبْرَارِ: أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ عُمَرَ الْوَفَاةَ، قَالَ لِبَنِيهِ وَ مَنْ حَوْلَهُ: لَوْ أَنَّ لِي مِائَةَ الْأَرْضِ صَفْرَاءَ أَوْ بَيْضَاءَ لَأَقْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ هَوْلِ مَا أَرَى (٣).

ص: ٣٧٣

١-١) كنز الفوائد: ٦١.

٢-٢) كنز الفوائد: ٦١.

٣-٣) ربع الأبرار: ١/٩٦.

- رَوَى الشَّيْخُ وَالْعَامَّةُ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ مَوْتِهِ: الْآنَ فُزْتُ وَ رَبِّ الْكَعْبَةِ (١).

### الفصل التاسع

١١٧- وَ رَوَى السَّيِّدُ حُسَيْنُ الْحَائِرِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا، فِي كِتَابِ تَحْفِهِ الْأَبْرَارِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ السَّقِيفَةِ لِأَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْبَلَاذُرِيِّ يَرْفَعُهُ، قَالَ: قَالَ أَبُو سَيْفِيَانٍ لَمَّا بُوِيَ عَثْمَانُ: كَانَ هَذَا الْأَمْرُ فِي تَيْمٍ وَ أَنَّى لَيْتِمُ هَذَا الْأَمْرُ، ثُمَّ صَارَ فِي عَمِدِي فَأَبْعُدُ وَ أَبْعُدُ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى مَبَارِكِهَا وَ إِسْتَفَرَّ الْأَمْرُ قَرَارَهُ فَتَلَقَّفُوهَا تَلَقَّفَ الْكُرْهِ (٢). وَ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ، وَ ذَكَرَ أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ كَانَ حَاضِرًا، فَقَالَ أَبُو سَفِيَانٍ: يَا بِي أَنْتَ أَنْفَقَ وَ لَا تَكُنْ كَأَبِي حَجْرٍ يَعْنِي عَمْرًا، وَ تَدَاوَلُوهَا يَا بَنِي أُمِيهِ تَدَاوَلُ الْوُلْدَانُ الْكُرْهِ فَوَ اللَّهُ مَا مِنْ جَنَّةٍ وَ لَا نَارٍ، فَقَالَ لَهُ عَثْمَانُ: أَعْزَبُ، فَقَالَ: يَا بَنِي هَاهُنَا أَحَدٌ؟ فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: نَعَمْ وَ اللَّهُ لِأَكْتَمَهَا عَلَيْكَ، قَالَ بَعْضُ عُلَمَاءِ الْعَامَةِ: وَ اللَّهُ مَا أَنْكَرَ هَذَا عَلَيْهِ، وَ لَكِنْ أَنْ يَكُونَ سَمِعَهَا عَثْمَانُ وَ لَمْ يَضْرِبْ عُنُقَهُ. وَ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ فِي شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ.

١١٨- وَ مِنْ كِتَابِ سِرِّ الْعَالَمِينَ لِأَبِي حَامِدٍ الْعَزَلِيِّ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِيَسِيرٍ: إِتُونِي بِكِتَابٍ وَ بِيَضَاءٍ لِأَكْتُبَ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَخْتَلِفُونَ فِيهِ بَعْدِي، فَقَالَ عُمَرُ: دَعُوا الرَّجُلَ إِنَّهُ لِيَهْجُرُ. قَالَ: إِنَّ الْعَبَّاسَ وَ عَلِيًّا وَ وُلْدَهُ وَ بَنِي هِاشِمٍ لَمْ يَحْضُرُوا الْبَيْعَةَ وَ خَالَفَهُمُ الْأَنْصَارُ يَوْمَ السَّقِيفَةِ، وَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَقِيلُونِي فَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ، أَفَقَالَ ذَلِكَ جِدًّا أَوْ هَزْلًا- أَوْ امْتِحَانًا؟ فَإِنْ كَانَ أَرَادَ الْهَزْلَ، فَالْخُلَفَاءُ مُنْزَهُونَ عَنْهُ، وَ إِنْ كَانَ جِدًّا فَهُوَ نَقْصٌ فِي حَقِّهِ، وَ الصَّحَابَةُ لَا يَلِيقُ بِهِمُ الْإِمْتِحَانُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَ نَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ (إِنْتَهَى) (٣).

### الفصل العاشر

١١٩- وَ رَوَى الشَّيْخُ كَمَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ مَطَالِبِ السُّؤْلِ، قَالَ: نَقَلَ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ:

ص: ٣٧٤

١- ١) انظر ترجمه علي من تاريخ دمشق: ٣/٣٦٧.

٢- ٢) شرح نهج البلاغه: ٢/٤٤.

٣- ٣) سر العالمين: ٢٠-٢٢، كتاب الأربعين للماحوزي: ١٥١.



فَاطِمَةُ بَضْعَهُ مِنِّي، يُؤْذِنِي مَا يُؤْذِيهَا، وَ يُنْصِبُنِي مَا يُنْصِبُهَا (١).

١٢٠-قَالَ: وَ نَعَلَ الْبُخَارِيُّ وَ مُسْلِمٌ، وَ أَبُو دَاوُدَ التِّرْمِذِيُّ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَجَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: إِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعُهُ مِنِّي فَمَنْ أَعْضَبَهَا فَقَدْ أَعْضَبَنِي (٢). أقول: لا- يخفى وجه الدلالة بعد ضم بعض المقدمات السابقة من الآيه و الروايه. و اعلم أن ابن طلحه مع كونه شافعيًا، حكم بأن طلحه و الزبير من المارقين و معاويه و أصحابه من القاسطين، و حكم عليهم بالبغى، و قال: لم أحكم عليهم بالبغى اختراعًا، بل حكمت عليهم نقلًا و اتباعًا، فقد روى الأعيان من المحدثين في مسانيدهم الصحيحه أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قال لعمار: تقتلك الفئة الباغيه، و إن أصحاب معاويه قتلوه، قال: و البغى عباره عن الظلم و قصد الفساد، فكل من كان باغيا كان ظالما جائرا و كان قاسطا خارجا عن طاعه ربه (انتهى).

١٢١- وَ رَوَى حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّكَ تُقَاتِلُ بَعْدِي، النَّاكِثِينَ وَ الْفَاسِقِينَ وَ الْمَارِقِينَ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْبَغَوِيِّ (٣).

### الفصل الحادى عشر

١٢٢- وَ رَوَى الْمُؤَوَّقُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَوَارِزْمِيُّ مِنْ أَعْيَانِ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: اتَّقِ الضَّغَائِنَ الَّتِي لَكَ فِي صُدُورِ قَوْمٍ لَا يُظْهِرُونَهَا إِلَّا بَعْدَ مَوْتِي، أَوْلَيْكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَ يَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ، ثُمَّ بَكَى، وَ قِيلَ مِمَّ بَكَأَوْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي جَبْرِئِيلُ أَنَّهُمْ يَظْلِمُونَهُ وَ يَمْنَعُونَهُ حَقَّهُ، وَ يَقَاتِلُونَهُ وَ يَقْتُلُونَ وُلْدَهُ، وَ يَظْلِمُونَهُمْ بَعْدِي (٤).

١٢٣- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعِمَّارٍ: تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ لَا أَنَالَهَا اللَّهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ (٥).

١٢٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعِمَّارٍ: تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَ يَدْعُونَكَ إِلَى النَّارِ، قَالَ الْخَوَارِزْمِيُّ: قَالَ

ص: ٣٧٥

١- ١) مطالب السئول: ٣٥ المقدمه.

٢- ٢) المصدر السابق.

٣- ٣) ١٣٩ الفصل السادس.

٤- ٤) مناقب الخوارزمي: ٦٢ ح ٣١.

٥- ٥) مناقب الخوارزمي: ١٠٥-١٩١.

البيهقي: هذا حديث صحيح على شرط البخارى (١).

١٢٥- وَرَوَى كِتَابًا كَتَبَهُ مُعَاوِيَةُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِيهِ كَانَ أَفْضَلُ النَّاسِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ خَلِيفَتُهُ وَ خَلِيفَتُهُ خَلِيفَتِهِ، وَ الْخَلِيفَةُ الثَّلَاثُ الْمَظْلُومُ عُثْمَانُ، فَكُلُّهُمْ حَسِيدٌ وَ عَلَى كُلِّهِمْ بَغِيَةٌ، عَرَفْنَا ذَلِكَ فِي نَظَرِكَ الشَّرِّ وَ قَوْلِكَ الْهَجْرِ، وَ تَنَفُّسِكَ الصَّعِيدَاءِ وَ إِبْطَاءِكَ بِبَالِيَعِهِ عَنِ الْخُلَفَاءِ فِي ذَلِكَ، تُقَادُ كَمَا يُقَادُ الْجَمَلُ الْمَحْشُوشُ حَتَّى تَبَايَعَ وَ أَنْتَ كَارِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ مُعَاوِيَةُ فِي كِتَابِهِ أَنْ عَلِيًّا خَذَلَ عُثْمَانَ، وَ أَعَانَ عَلَى قَتْلِهِ، وَ طَلَبَ أَنْ يَدْفَعَ إِلَيْهِ قَتْلَهُ عُثْمَانَ، ثُمَّ رَوَى جَوَابَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمُعَاوِيَةَ وَ هُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ ذَكَرْتَ يَا مُعَاوِيَةُ حَسَدِي الْخُلَفَاءِ، وَ بَغْيِي عَلَيْهِمْ، فَمَعَاذَ اللَّهِ مِنَ الْحَسَدِ وَ الْبَغْيِ بِيَلْ أَنَا الْمَحْسُودُ وَ الْمَبْعُوثُ عَلَيْهِ، فَأَمَّا الْإِبْطَاءُ عَنْ بَيْعَتِهِمْ وَ النِّكَرَةَ لِأَمْرِهِمْ، فَإِنِّي لَسْتُ أَعْتَدِرُ إِلَى النَّاسِ مِنْهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لَا أَرَى أَصِيحَابِي سَلِمُوا مِنْ أَنْ يَكُونُوا لِحَقِّي أَخَذُوا، أَوْ لِلْأَنْصَارِ ظَلَمُوا بَلْ قَدْ عَرَفْتَ أَنَّ حَقِّي هُوَ الْمَأْخُودُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ عُثْمَانَ قَتَلَ مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يَقْتُلُوهُ (٢). أقول: و لا يخفى ما فى هذا الكتاب و الجواب من الدلالة على أن الثلاثة جحدوا النص و ردوه، و عصوا النبى صلى الله عليه و آله و سلم و خالفوه، و طلبوا الملك، و غصبوه، و أزموا إمامهم بيعتهم، و أكرهوه و أخذوا حقه و ظلموه و آذوه و آذوا فاطمه بما فعلوه، و لا- يخفى على ما يترتب على هذه الوجوه، يوم تبيض وجوه و تسود وجوه، فالعجب من نقل أعيان السنه لما نقلوه.

١٢٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَمَّا عُرِجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ رَأَيْتُ مَكْتُوبًا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيٌّ حَبِيبُ اللَّهِ، الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ صَفْوَةُ اللَّهِ، فَاطِمَةُ أُمُّهُ اللَّهُ، عَلَى مُبْغِضِيهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ (٣).

١٢٧- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَبِي الطُّفَيْلِ عَمْرِ بْنِ وَائِلَةَ قَالَ: كُنْتُ عَلَى الْبَابِ يَوْمَ الشُّورَى فَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ بَيْنَهُمْ، فَسَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: بَايَعَ النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ وَ أَنَا وَ اللَّهُ أَوْلَى وَ أَحَقُّ بِهَا مِنْهُ فَسَكَتُ مَخَافَةَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُهُمْ رِقَابَ بَعْضٍ بِالسَّيْفِ، ثُمَّ بَايَعَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ، وَ أَنَا وَ اللَّهُ أَحَقُّ بِالْأَمْرِ مِنْهُ فَسَكَتُ مَخَافَةَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ كُفَّارًا، ثُمَّ أَنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تُبَايَعُوا عُثْمَانَ، إِذَا لَا أَسْمَعُ وَ لَا أُطِيعُ (الْحَدِيثُ) (٤).

ص: ٣٧٤

١- (١) مناقب الخوارزمي: ١٩٢.

٢- (٢) مناقب الخوارزمي: ص ٢٥١.

٣- (٣) مناقب الخوارزمي: ١٤٤ و ٣٠٢.

٤- (٤) مناقب الخوارزمي: ٣١٣ و ٣١٤.

١٢٨- وَيَسِينَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ آذَى شَعْرَةَ مِنْكَ فَقَدْ آذَانِي، وَ مَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ، وَ مَنْ آذَى اللَّهَ لَعَنَهُ مِلءُ السَّمَوَاتِ وَ مِلءُ الْأَرْضِ (١).

## الفصل الثاني عشر

١٢٩- وَقَالَ عَزُّ الدِّينِ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَبِي الْحَدِيدِ الْمُعْتَزَلِيُّ الْحَنْفِيُّ فِي شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: اتَّفَقَ شَيْوْخُنَا كَافَّةً عَلَى أَنَّ بَيْعَهُ أَبِي بَكْرٍ لَمْ تَكُنْ عَنْ نَصٍّ، وَ إِنَّمَا كَانَتْ بِالِاخْتِيَارِ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ مُتَّقِيًا بِالشَّرِيعَةِ لَا يَرَى خِلَافَهَا وَ قَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ لَا اتَّفَقَى لَكُنْتُ أَذَى الْعَرَبِ، وَ غَيْرُهُ مِنَ الْخُلَفَاءِ كَانَ يَعْمَلُ بِمُقْتَضَى مَا يَسْتَصْلِحُهُ سِوَاءَ كَانَ مُطَابِقًا لِلشَّرْعِ أَوْ لَمْ يَكُنْ (٢).

١٣٠- وَ رَوَى فِيهِ حَدِيثٌ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أُسَامَةَ عَلَى جَيْشٍ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَ غَيْرُهُمْ، وَ ذَلِكَ فِي مَرَضِ الْمَوْتِ، وَ جَعَلَ يَقُولُ: جَهِّزُوا جَيْشَ أُسَامَةَ، وَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ وَ أَبَا عُبَيْدَةَ رَجَعُوا مِنَ الْعَسْكَرِ (٣).

١٣١- وَ رَوَى فِيهِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ عَهَدَ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلَى عُمَرَ بِالْخِلَافَةِ بَعْدَهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ قَوْمٌ مِنَ الصَّحَابَةِ. مِنْهُمْ طَلْحَةُ، فَقَالَ [لَهُ]: مَا أَنْتَ قَائِلٌ لِرَبِّكَ غَدًا، وَ قَدْ وَلَّيْتَ عَلَيْنَا فَظًّا غَلِيظًا تَفْرُقُ مِنْهُ النَّفُوسَ، وَ تَنْفُضُ عَنْهُ الْقُلُوبَ؟ ثُمَّ قَالَ: وَ قَدْ اخْتَلَفَ فِي الرَّوَايَةِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ فَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ رَوَى أَقِيلُونِي فَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ، وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَنْكَرَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ، وَ لَمْ يَزُوهَا وَ إِنَّمَا رَوَى قَوْلَهُ: وَ لِيْتَكُمُ وَ لَسْتُ بِخَيْرِكُمْ (٤).

١٣٢- ثُمَّ قَالَ: وَ عُمَرُ هُوَ الَّذِي شَيْدَ بَيْعَهُ أَبِي بَكْرٍ، وَ وَقَمَ الْمُهَاجِرِينَ فِيهَا، فَكَسَّرَ سَيْفَ الرَّبِيعِ لَمَّا جَرَّدَهُ وَ دَفَعَ فِي صَدْرِ الْمِقْدَادِ وَ وَطِئَ فِي السَّقِيْفَةِ سِعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ، وَ قَالُوا أَقْتُلُوا سِعْدًا، فَتَلَّ اللَّهُ سِعْدًا وَ حَطَمَ أَنْفَ الْحُبَابِ بْنِ الْمُنْذِرِ، وَ تَوَعَّدَ مِنْ لَجَأِ إِلَى بَيْتِ فَاطِمَةَ مِنَ الْهَاشِمِيِّينَ وَ أَخْرَجَهُمْ مِنْهُ (٥).

١٣٣- ثُمَّ قَالَ: وَ كَانَ عُمَرُ يُفْتِي كَثِيرًا بِالْحُكْمِ، ثُمَّ يَنْقُضُهُ وَ يُفْتِي بِضَدِّهِ وَ خِلَافِهِ، فَضَى فِي الْجِدِّ مَعَ الْإِخْوَةِ قَضَايَا كَثِيرَةً مُخْتَلِفَاتٍ، ثُمَّ خَافَ مِنَ الْحُكْمِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فَقَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّقَحَّمَ جَرَائِمَهُمْ فَلْيَقُلْ فِي الْجِدِّ بِرَأْيِهِ (٦).

ص: ٣٧٧

١- ١) مناقب الخوارزمي: ٣٢٨ و ٣٤٤.

٢- ٢) شرح نهج البلاغة: ١/٢٨.

٣- ٣) شرح نهج البلاغة: ١/١٥٩.

٤- ٤) شرح نهج البلاغة: ١/١٦٩.

٥- ٥) شرح نهج البلاغة: ١/١٧٤.

٦- ٦) شرح نهج البلاغة: ١/١٨١.

١٣٤- قَالَ: وَقَالَ مَرَّةً لَا يَبْلُغُنِي أَنْ أَمْرُهُ تَجَاوَزَ بِصِدَاقِهَا صِدَاقَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَّا إِنْ تَجَعْتُ ذَلِكَ مِنْهَا، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَةٌ: مَا جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ لَكَ، إِنَّهُ تَعَالَى قَالَ: وَإِنْ . . . آتَيْتُمْ إِخْرِيهَا فَنَطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَ تَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا، فَقَالَ: كُفُّوا أَلْسِنَةَ أَفْقَهُ مِنْ عَمْرٍ، حَتَّى رَبَّاتِ الْحِجَالِ، أَلَا تَعَجَّبُونَ مِنْ إِمَامٍ أَخْطَأَ وَامْرَأَةٍ أَصَابَتْ، فَاصْلَتْ إِمَامَكُمْ فَفَضَلْتُهُ (١). وروى عنه خيرا آخر نحوه، و أن شابا من الأنصار رد عليه خطأه، فقال له عمر: كل الناس أفاقه من عمر.

١٣٥- قَالَ: وَقَالَ: مُتَعَتَانِ كَانَتَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَا مُحَرَّمُهُمَا، وَ مَعَايِبِ عَلَيْهِمَا مُتَعَةُ النِّسَاءِ وَ مُتَعَةُ الْحَجِّ (٢). قال ابن أبي الحديد: وهذا وإن كان ظاهره منكرا فله عندنا تأويل (انتهى) و من تأمل علم أنه لا وجه للتأويل ولا موجب له.

١٣٦- وَ رَوَى فِيهِ: إِنَّ عَمْرَ لَمَّا طَعَنَهُ أَبُو لَوْلُؤٍ، وَ عَلِمَ أَنَّهُ مَيِّتٌ، إِسْتَشَارَ فِيمَنْ يُؤَلِّيهِ بَعْدَهُ، فَأَشِيرَ عَلَيْهِ بِابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: لَأَهَا اللَّهُ لَا يَلِيهَا رَجُلَانِ مِنْ وُلْدِ الْخَطَّابِ حَسَبَ عَمْرٍ مِمَّا حَمَلَ، حَسَبَ عَمْرٍ مِمَّا اخْتَقَبَ لَهَا اللَّهُ لَا- أَتَحْمَلُهَا حَيًّا وَ مَيِّتًا، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ الشُّورَى، وَ أَنَّ عَمْرَ جَعَلَهَا فِي سِيَّتِهِ، ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَاتَ وَ هُوَ رَاضٍ عَنْهُمْ، وَ شَهِدَ لَهُمْ عَمْرٌ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَ مِنْهُمْ طَلْحَةُ. ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَاتَ وَ هُوَ سَاحِطٌ عَلَيْهِ ثُمَّ أَمَرَ بِضَرْبِ أَعْنَاقِ السُّنَّةِ إِنْ مَضَتْ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَ لَمْ يَنْفِقُوا عَلَى أَمْرِ (٣).

١٣٧- وَقَالَ مِنْ قَبْلِ إِنْ اللَّهُ لَا يَجْمَعُ النُّبُوَّةَ وَ الْخِلَافَةَ لِابْنِي هَاشِمٍ أَبِيدًا، ثُمَّ أَذْخَلَ عَلَيَّ فِي الشُّورَى ثُمَّ ذَكَرَ فِي عُثْمَانَ أَنَّهُ أَوْطَأَ بَنِي أُمِّيَّةَ رِقَابَ النَّاسِ، وَ وَلَاهُمْ الْوَلَايَةَ، وَ أَقْطَعَهُمُ الْقَطَائِعَ وَ افْتَتَحَتْ أَرْمِيَّتُهُ فِي أَيَّامِهِ، فَأَخَذَ الْخُمْسَ كُلَّهُ فَوَهَبَهُ لِمَرْوَانَ، وَ طَلَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ صَلَّهُ فَأَعْطَاهُ أَرْبَعِمِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَ أَعَادَ الْحَكَمَ بِنِ أَبِي الْعَاصِ بَعْدَ أَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَدْ سَيَّرَهُ، وَ لَمْ يَرُدَّهُ أَبُو بَكْرٍ وَ لَا عَمْرٌ، وَ أَعْطَاهُ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَ تَصَدَّقَ رَسُولُ اللَّهِ بِمَوْضِعِ سُوقِ بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُ مَهْرُوزِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَأَقْطَعَهَا عُثْمَانُ الْحَارِثُ بْنُ الْحَكَمِ أَخَا مَرْوَانَ بِنِ

ص: ٣٧٨

١- (١) شرح نهج البلاغه: ١/١٨٢.

٢- (٢) شرح نهج البلاغه: ١/١٨٢.

٣- (٣) شرح نهج البلاغه: ١/١٨٥.

الْحَكْم، وَ أَقْطَع مَرْوَانَ فَدَكَ، وَ قَدْ كَانَتْ فَاطِمَةُ طَلَبَتْهَا بَعْدَ وَفَاهِ أَبِيهَا تَارَةً بِالْمِيرَاثِ، وَ تَارَةً بِالنَّخْلَةِ فَدَفَعَتْ عَنْهَا، وَ حَمَى الْمَرَاعِي حَوْلَ الْمَيْدِينَةِ كُلِّهَا مِنْ مَوَاشِي الْمُسْلِمِينَ كُلِّهِمْ إِلَّا عَنْ بَنِي أُمِّيَّةَ، وَ أُعْطِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَيْرِحٍ جَمِيعَ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ فَتْحِ إِفْرِيقِيَّةَ بِالْمَغْرِبِ، وَ هُوَ مِنْ طَرَابُلُسِ الْغَرْبِ إِلَى طَنْجَهَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَشْرَكَهُ فِيهَا أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَ أُعْطِيَ أَبَا سَيْفِيَانَ بْنَ حَرْبٍ مِائَتِي أَلْفِ دِرْهَمٍ وَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكْمِ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَ أَنَاهُ أَبُو مُوسَى بِأَمْوَالٍ مِنَ الْعِرَاقِ جَلِيلَةٍ فَقَسَمَهَا كُلِّهَا فِي بَنِي أُمِّيَّةَ، وَ أَنْكَحَ الْحِارِثَ بْنَ الْحَكْمِ ابْنَتَهُ عَرَائِشَةَ، فَأَعْطَاهُ مِائَةَ أَلْفٍ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ أَيْضًا، وَ انْضَمَّ إِلَى هَذِهِ الْأُمُورِ أُمُورٌ أُخْرَى نَقَمَهَا عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ، كَتَسْبِيرِ أَبِي ذَرٍّ إِلَى الرَّبَذَةِ، وَ ضَرْبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ حَتَّى كَسَرَ أَضْلَاعَهُ، وَ مَا أَظْهَرَ مِنَ الْحِجَابِ، وَ تَزْكِ إِقَامَةِ الْحُرُودِ، وَ رَدِّ الْمَظَالِمِ وَ مَا وَحْدُوهُ مِنْ كِتَابِهِ إِلَى مُعَاوِيَةَ يَأْمُرُهُ بِقَتْلِ قَوْمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْمَيْدِينَةِ مَعَ الْقَوْمِ الَّذِينَ وَصَلُوا مِنْ مِصْرَ فَقَتَلُوهُ. قَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ بَعْدَ رَوَايَةِ ذَلِكَ كُلِّهِ: وَ قَدْ أَحْبَابَ أَصْحَابُنَا عَنِ الْمَطَاعِنِ فِي عُثْمَانَ بِأَجْوِيَّةِ مَشْهُورَةٍ، وَ الَّذِي نَقُولُ نَحْنُ: إِنَّهَا وَ إِنْ كَانَتْ أَحْدَاثًا إِلَّا أَنَّهَا لَمْ تَبْلُغِ الْمَبْلَغَ الَّذِي يُسْتَبَاحُ بِهِ دَمُهُ، وَ قَدْ كَانَ الْوَأَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَخْلَعُوهُ مِنَ الْخِلَافَةِ حَيْثُ لَمْ يَسْتَضِيحُوهُ لَهَا (انْتَهَى) وَ الْمَرْوِيُّ أَنَّهُمْ أَرَادُوا خَلْعَهُ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، وَ سَأَلُوهُ ذَلِكَ فَلَمْ يُجِبْهُمْ إِلَيْهِ وَ سَعَى عَلَى قَتْلِهِمْ، بَلْ قَاتَلَهُمْ وَ قَتَلَ مِنْهُمْ، فَلَمْ يَجِدُوا بُدًّا مِنْ قَتْلِهِ دِفَاعًا لِسَرِّهِ وَ ضَرَّهُ عَنْهُمْ وَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ (١).

١٣٨- وَ رَوَى بِسَنَدِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي خُطْبِهِ لَهُ، قَالَ: أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ لَمَّا قَبَضَ نَبِيَّهُ كُنَّا نَحْنُ أَهْلُهُ وَ وَرَثَتُهُ، لَا يَنَازِعُنَا سُلْطَانَهُ أَحَدٌ، وَ لَا يَطْمَعُ فِي حَقِّنَا طَامِعٌ، إِذْ ائْتَرَى لَنَا قَوْمُنَا فَعَصَبُونَا سُلْطَانَنَا، وَ صِرْنَا سَوْقَةً يَطْمَعُ فِيهَا الضَّعِيفُ، وَ أَيُّمُ اللَّهِ لَوْ لَا مَخَافَةُ الْفِرْقَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَ أَنْ يَعُودَ الْكُفْرُ، وَ يَبُورَ الدِّينُ لَكُنَّا عَلَى غَيْرِ مَا كُنَّا لَهُمْ عَلَيْهِ (٢).

١٣٩- قَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ: وَ كَانَتْ هِنْدٌ تُذَكِّرُ فِي مَكَّةَ بِفُجُورٍ وَ عَهْرٍ،

- قَالَ: وَ قَالَ الرَّمَّحْشَرِيُّ فِي كِتَابِ رِبْعِ الْأَبْرَارِ: كَانَ مُعَاوِيَةَ يُعَزِّي إِلَى أَرْبَعَةٍ ثُمَّ ذَكَرَهُمْ، وَ ذَكَرَ قِصَّتَهُمْ، وَ كَيْفَ وَقَعُوا عَلَى هِنْدٍ، ثُمَّ قَالَ: وَ كَانَ مُعَاوِيَةَ أَسَّ الدَّهْرِ مُبْغِضًا لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، شَدِيدَ الْإِنْحِرَافِ عَنْهُ وَ رَوَى فِيهِ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ كَانَتْ يَبْعُهُ أَبِي بَكْرٍ

ص: ٣٧٩

١- (١) شرح نهج البلاغه: ١/١٩٩.

٢- (٢) شرح نهج البلاغه: ١/٣٠٧.

فَلْتَهُ وَقَى اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ شَرَّهَا، فَمَنْ عَادَ إِلَى مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ (١).

١٤٠- وَ نَقَلَ فِيهِ أَيْضاً عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَحْسِدَ قُرَيْشٍ أَبُو بَكْرٍ. وَقَالَ فِيهِ لَهْفِي عَلَى ضَمِيلِ بَنِي تَيْمٍ لَقَدْ تَقَدَّمَنِي ظَالِماً، وَ خَرَجَ إِلَيَّ مِنْهَا آثِماً (٢).

١٤١- وَ نَقَلَ فِيهِ إِنْكَارَ عُمَرَ مَوْتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَالَ: إِنَّهُ مَا مَاتَ، وَ لَا يَمُوتُ حَتَّى يُظْهَرَ دِينُهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ قِتْلًا. عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ، وَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ غَابَ عَنْكُمْ كَمَا غَابَ مُوسَى عَنْ قَوْمِهِ، وَ لَيَزِجَعَنَّ، فَلْيَقْطَعَنَّ أَيْدِي قَوْمٍ أَرْجِفُوا بِمَوْتِهِ (٣).

١٤٢- وَ رَوَى فِيهِ: أَنَّ عُمَرَ أَرَادَ إِخْرَاقَ بَيْتِ فَاطِمَةَ عَلَى مَنْ فِيهِ إِنْ لَمْ يَخْرُجُوا إِلَى الْبَيْعَةِ، وَ أَنَّهُ قَالَ: لَتَخْرُجَنَّ أَوْ لَأُخْرِقَنَّ الْبَيْتَ عَلَيْكُمْ (٤).

١٤٣- وَ رَوَى فِيهِ مِنْ كِتَابِ لِمُعَاوِيَةَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِيهِ: وَ أَعْهَدُكَ بِالْأَمْسِ تَحْمِلُ قَعِيدَهُ بَيْتَكَ عَلَى حِمَارٍ وَ يَدَاكَ فِي يَدَيْ إِبْنَيْكَ حَسَنٍ وَ حَسَيْنٍ، يَوْمَ بُوَيْعِ أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ تَدْعُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْدْرِ وَ السَّوَابِقِ إِلَّا دَعَوْتَهُمْ إِلَى نَفْسِكَ، فَلَمْ يُجِبْكَ مِنْهُمْ إِلَّا أَرْبَعَةً أَوْ خَمْسَةً، وَ لَا أَنْسَى قَوْلَكَ لِأَبِي سُفْيَانَ: لَوْ وَجَدْتُ أَرْبَعِينَ لَنَاهَضْتُ الْقَوْمَ (٥).

١٤٤- وَ رَوَى فِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمِثْبَرِ: وَلِيْتَكُمْ وَ لَسْتُ بِخَيْرِكُمْ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَإِذَا زُغْتُ فَقَوِّمُونِي (٦).

١٤٥- وَ رَوَى فِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ كَانَ يَلْعَنُ مُعَاوِيَةَ، وَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ وَ جَمَاعَةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ وَ الْمَغْرِبِ (٧).

١٤٦- وَ رَوَى أَيْضاً أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي الطَّعْنِ عَلَى عُثْمَانَ، تَرَكْنَاهَا إِخْتِصَارًا، مِنْهَا: مَا تَضَمَّنَ أَنَّهُ جَمَعَ النَّاسَ عَلَى قِرَاءَةِ زَيْدِ بْنِ تَابِتٍ حَاصِئًا، وَ أَخْرَقَ الْمَصَاحِفَ، وَ أَبْطَلَ مَا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنَ الْقُرْآنِ (٨).

١٤٧- وَ رَوَى فِيهِ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَمَرَ النَّاسَ بِالْعِرَاقِ وَ الشَّامِ وَ غَيْرِهِمَا بِسَبِّ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ الْبِرَاءَةِ مِنْهُ وَ خَطْبِ بِمَذَلِكِ عَلَى مَنَابِرِ الْإِسْلَامِ، وَ صَارَ ذَلِكَ سُنَّةً فِي أَيَّامِ

ص: ٣٨٠

١- (١) شرح نهج البلاغة: ١/٣٣٦.

٢- (٢) شرح نهج البلاغة: ٢/٣٢٢.

٣- (٣) شرح نهج البلاغة: ٢/٤٣.

٤- (٤) شرح نهج البلاغة: ٢/٥٦.

٥- (٥) شرح نهج البلاغة: ٢/٤٧.

٦- (٦) شرح نهج البلاغة: ٢/٥٦.

٧- (٧) شرح نهج البلاغة: ٢/٢٦٠.



بَنِي أُمَّيَّةَ إِلَى أَنْ قَامَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي ذَلِكَ فَأَزَالَهُ. قَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ: وَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ تَوَاتَرَ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِنَحْوِ هَذَا الْقَوْلِ، يَعْنِي قَوْلَهُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَعْدِيكَ عَلَى قُرَيْشٍ وَمَنْ أَعَانَهُمْ، فَإِنَّهُمْ قَطَعُوا رَحِمِي وَصَغَرُوا عَظِيمَ مَنْزِلَتِي، وَاجْتَمَعُوا عَلَيَّ مُنَازَعَتِي أَمْرًا هَوَلِي، ثُمَّ قَالُوا: أَلَا- إِنَّ فِي الْحَقِّ أَنْ نَأْخُذَهُ، وَفِي الْحَقِّ أَنْ نَشْرُكَهُ. وَنَحْوِ قَوْلِهِ: مَا زِلْتُ مَظْلُومًا مُنْذُ قَبِضَ اللَّهُ نَبِيَّهُ إِلَى يَوْمِ النَّاسِ هَذَا. وَقَوْلِهِ: اللَّهُمَّ اخْزِ قُرَيْشًا فَإِنَّهَا مَنَعَتْنِي حَقِّي وَغَصَبَتْ بَنِي أُمْرِي وَقَوْلِهِ: فَجَزَتْ قُرَيْشًا عَنِّي الْجَوَازِي، فَإِنَّهُمْ ظَلَمُونِي حَقِّي وَغَصَبُوا بُونِي سُلْطَانَ ابْنِ أُمِّي وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا زِلْتُ مَظْلُومًا وَقَوْلِهِ: إِنَّهُ لَيَعْلَمُ أَنَّ مَحَلِّي مِنْهَا مَحَلُّ الْقُطْبِ مِنَ الرَّحَى، وَقَوْلِهِ: أَرَى تُرَاثِي نَهْبًا، وَقَوْلِهِ: أَصْدَحِيَا بِأَنَاثِيَا، وَحَمَلَا النَّاسَ عَلَيَّ رِقَابِنَا، وَقَوْلِهِ: إِنَّ لَنَا حَقًّا إِنْ نُعْطَهُ نَأْخُذُهُ وَإِنْ نُمْنَعُهُ نَزَكِبُ أَعْرَازَ الْأَبِلِ وَإِنْ طَالَ الشَّرَى، وَقَوْلِهِ: مَا زِلْتُ مُسَدِّ تَأْثُرًا عَلَيَّ، مَيَدُوعًا عَمَّا أَسِيَتْحَقُّهُ وَأَسِيَتْوَجِبُهُ، وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقَدْ ظَلَمْتُ عِمْدَ الْحَجْرِ وَالْمِيدِرِ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ بَعْدَ نَقْلِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ: وَأَصْحَابِنَا يَعْنِي الْمُعْتَرِلَةَ يَحْمِلُونَ هَذَا كُلَّهُ، عَلَى ادِّعَائِهِ الْأَمْرَ بِالْأَفْضَلِيِّهَ فَإِنَّ فِي حَمْلِهِ عَلَى الْأَسِيَتْحَقَاقِ بِالنَّصِّ تَكْفِيرًا وَتَفْسِيْقًا لُجُوهَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَلَكِنَّ الْإِمَامِيَّةَ وَالزُّيَيْدِيَّةَ حَمَلُوا هَذِهِ الْأَقْوَالَ عَلَى ظَوَاهِرِهَا وَلَعَمْرِي إِنَّ هَذِهِ الْأَلْفَاطَ مُوَهَّمَةً مُعَلَّبَةً عَلَى الظَّنِّ لِمَا يَقُولُهُ الْقَوْمُ (انْتَهَى). وَهُوَ عَجِيبٌ مِنْ مِثْلِهِ، وَلَكِنَّ الشُّبْهَةَ وَالتَّقْلِيدَ يَمْنَعَانِ مِنْ قَبُولِ الْحَقِّ أَحْيَانًا، وَإِذَا تَأَمَّلْتَ جَمِيعَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ طُرُقِ الْعَامَّةِ، فَضَلًّا عَمَّا تَقَدَّمَ مِنْ طُرُقِ الْإِمَامِيَّةِ تَبَيَّنَ لِمَكَ حَقِيقَةُ الْحَالِ عَلَى أَنْ دَعَاؤُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَافِيهِ بَعْدَ مَا تَقَدَّمَ فِي حَقِّهِ بِرَوَايَةِ الشَّيْخِ وَالسُّنَنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِ: عَلَيٌّ مَعَ الْحَقِّ، وَالْحَقُّ مَعَهُ، لَا- يَفْتَرِقَانِ حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ أَدِرِ الْحَقَّ مَعَهُ كَيْفَمَا دَارَ، وَمَا تَوَاتَرَ مِنْ دُخُولِهِ فِي أَهْلِ الْعَيْتِ الْمُخْصُوصَةِ بِالطَّهَارَةِ وَإِذْهَابِ الرَّجْسِ وَلَا- رَبِّبَ أَنْ الْكَذِبَ رَجَسٌ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا تَقَدَّمَ، وَيَأْتِي، فَظَهَرَ حَالُهُ وَحَالُ الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَيْهِ لِلْمُنْصِفِ (١).

١٤٨- قَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ: وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْحَنْبَلِيُّ عَنِ الْفَخْرِ

ص: ٣٨١



إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ، وَكَانَ مُقَدِّمَ الْحَنَابِلِهِ بِبَغْدَادَ، ثُمَّ ذَكَرَ حِكَايَةَ حَاصِلِهَا أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: لَوْ شَاهَدْتَ الزِّيَارَةَ يَوْمَ الْغَدِيرِ وَمَا يَجْرِي عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مِنَ الْفَضَائِحِ وَسَبِّ الصَّحَابَةِ جَهَارًا! فَقَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَيُّ ذَنْبٍ لَهُمْ؟ وَاللَّهِ مَا جَزَّأَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَلَا فَتَحَ لَهُمْ هَذَا الْبَابَ إِلَّا- صَاحِبُ ذَلِكِ الْقَبْرِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ [عِدُّوا]اللَّهِ، فَقِيلَ لَهُ: فَإِنْ كَانَ مُحِقًّا فَمَا لَنَا نَتَوَلَّى فُلَانًا وَفُلَانًا! وَإِنْ كَانَ مُبْطِلًا فَمَا لَنَا نَتَوَلَّاهُ؟ فَيَتَّبِعِي أَنْ نَبْرَأَ إِمَامًا مِنْهُ أَوْ مِنْهُمَا، فَقَامَ مُسْرِعًا وَقَالَ: إِسْمَاعِيلُ ابْنُ الْفَاعِلِ إِنْ كَانَ يَعْرِفُ جَوَابَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؟ وَدَخَلَ دَارَ حَرَمِهِ (١).

١٤٩- قَالَ: وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَائِنِيُّ، فِي كِتَابِ الْأَخْبَارِ: قَالَ كَتَبَ مُعَاوِيَةُ نُسِيخَةَ وَاحِدَةً إِلَى عَمَّالِهِ أَنْ بَرَتِ الذَّمُّ مِمَّنْ يَزُورِي شَيْئًا فِي فَضْلِ أَبِي تَرَابٍ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَقَامَتِ الْخُطْبَاءُ فِي كُلِّ كُورِهِ، وَعَلَى كُلِّ مِثْبَرٍ يَلْعُنُونَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ كَتَبَ إِلَيْهِمْ: أَنْظَرُوا مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ شَيْعَةِ عُثْمَانَ الَّذِينَ يَزُورُونَ فَضَائِلَهُ، فَأَذْنُوا مَجَالِسَهُمْ، وَ أَكْرَمُوهُمْ وَ قَرَّبُوهُمْ، فَفَعَلُوا حَتَّى أَكْثَرُوا فِي فَضَائِلِ عُثْمَانَ، لِمَا كَانَ يَبْعَثُهُ إِلَيْهِمْ مِنَ الصَّلَاتِ وَالْقَطَائِعِ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَى عَمَّالِهِ: إِنَّ الْحَدِيثَ فِي فَضَائِلِ عُثْمَانَ قَدْ كَثُرَ، فَادْعُوا النَّاسَ إِلَى الرُّوَايَةِ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ وَالْخُلَفَاءِ الْأَوَّلِينَ، وَلَا تَتْرُكُوا حَدِيثًا يَزُويهِ أَحَدٌ فِي فَضَائِلِ أَبِي تَرَابٍ إِلَّا وَ أَتُونِي بِمُنَاقِضٍ لَهُ فِي الصَّحَابَةِ، فَإِنَّ هَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ فَرُويْتُ أَخْبَارًا كَثِيرَةً فِي مَنَاقِبِ الصَّحَابَةِ مُفْتَعَلَةً لَا حَقِيقَةَ لَهَا، إِلَى أَنْ قَالَ: فَظَهَرَ حَدِيثٌ كَثِيرٌ مَوْضُوعٌ وَ بُهْتَانٌ مُنْتَشِرٌ، ثُمَّ انْتَقَلَتْ تِلْكَ الْأَخْبَارُ إِلَى الدِّيَانِينَ الَّذِينَ لَا يَسْتَحِلُّونَ الْكَذِبَ وَ هُمْ يَظُنُّونَ أَنَّهَا حَقٌّ، ثُمَّ قَالَ إِنَّ أَكْثَرَ الْأَخْبَارِ الْمَوْضُوعَةِ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ افْتَعَلَتْ فِي زَمَانِ بَنِي أُمَيَّةَ تَقْرُبًا إِلَيْهِمْ (٢). ثم ذكر جملة من الأحاديث التي وضعتها السنة في فضائل أبي بكر.

- وَ رَوَى ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِدَّةَ أَخْبَارٍ: أَنَّهُ تَأَخَّرَ عَنْ بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَ اِمْتَنَعَ وَ تَلَكَّأَ وَ أَرَادَ الْأَمْرَ لِنَفْسِهِ.

١٥٠- وَ رَوَى عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ، وَ رَوَى فِيهِ عَنْ عُمَرَ مَا مَرَّ نَقْلَهُ مِنْ كَشْفِ الْغَمَةِ (٣).

١٥١- وَ رَوَى فِيهِ: أَنَّهُ قَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى: وَ فَاكِهَهُ وَ أَبَا (٤)، ثُمَّ قَالَ: وَ مَا عَلَيْكَ

ص: ٣٨٢

١- (١) شرح نهج البلاغة: ٩/٣٠٨.

٢- (٢) شرح نهج البلاغة: ١١/٤٤.

٣- (٣) شرح نهج البلاغة: ١/١٨١-١٨٢.

٤- (٤) سورة عبس: ٣١.

يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أَنْ لَا تَدْرِي مَا الْأَبُّ؟ (١). و روى حديث غضبه من صلح النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الحديبيه، و اعترضه عليه مرارا، و عدم قبول حكمه، و قد مر نحوه (٢).

١٥٢- قَالَ: وَ ذَكَرَ الْمُؤَرِّخُونَ: أَنَّ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ قِيَامَ رَمَضَانَ فِي جَمَاعِهِ، وَ كَتَبَ بِهِ إِلَى الْبُلْدَانِ وَ أَوَّلَ مَنْ مَسَحَ السَّوَادَ، وَ وَضَعَ الْخِرَاجَ عَلَى الْأَرْضِ، وَ الْجَزِيَةَ عَلَى جَمَاعِمِ أَهْلِ الذَّمِّ، وَ أَوَّلَ مَنْ دَوَّنَ الدَّوَاوِينَ، وَ كَتَبَ النَّاسَ عَلَى قِيَامِهِمْ، وَ فَرَضَ لَهُمْ الْأَعْطِيَةَ، وَ أَوَّلَ مَنْ قَاسَمَ الْعُمَّالَ وَ شَاطِرَهُمْ أَمْوَالَهُمْ، وَ كَانَ يَسْتَعْمَلُ قَوْمًا وَ يَدْعُ أَفْضَلَ مِنْهُمْ، وَ هُوَ الَّذِي أَخَّرَ الْمَقَامَ إِلَى مَوْضِعِهِ الْيَوْمَ وَ كَانَ مُلْصِقًا بِالْبَيْتِ، وَ ذَكَرَ أَحَدَانًا أُخَرَ (٣). أقول: لا يخفى ما في هذه الأمور من المخالفه لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و لو كان تابعا له فيها ما أمكن أن يقال: إنه أول من فعلها، و قد روى العامه و الخاصه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: كل بدعه ضلاله، و كل ضلاله سبيلها إلى النار.

١٥٣- وَ رَوَى ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ عِدَّةَ أَحَادِيثَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَدْعَى الْخِلَافَةَ فِي أَيَّامِ عُمَرَ، وَ يَدْعَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ جَعَلَهَا لَهُ وَ نَصَّ عَلَيْهِ بِهَا، وَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُؤَافِقُهُ أَحْيَانًا، ثُمَّ قَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ: سَأَلْتُ النَّقِيبَ أَبَا جَعْفَرٍ يَحْيَى بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ وَ قَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْأَخْبَارَ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَرَاهَا إِلَّا تَكَادُ تَكُونُ دَالَّةً عَلَى النَّصِّ؟ وَ لَكِنِّي أَسْتَبْعِدُّ أَنْ تَجْتَمِعَ الصَّحَابَةُ عَلَى دَفْعِ نَصِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَقَالَ لِي: أُبَيَّتْ إِلَّا مَيْلًا إِلَى الْمُعْتَرِزِ، إِنَّ الْقَوْمَ لَمْ يَكُونُوا يَذْهَبُونَ فِي الْخِلَافَةِ إِلَى أَنَّهُمَا مِنْ مَعَالِمِ الدِّينِ، وَ لَكِنَّهُمْ كَانُوا يُجْرُونَ مَجْرَى الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ، وَ مَا كَانُوا يَتَحَاشَوْنَ فِي أَمْثَالِ ذَلِكَ مِنْ مُخَالَفَةِ نُصُوصِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِذَا رَأَوْا الْمَضْلِحَةَ فِي غَيْرِهَا، أَلَا تَرَى كَيْفَ نَصَّ عَلَى إِخْرَاجِ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ فِي جَيْشِ أَسَامَةَ، وَ لَمْ يَخْرُجَا؟ وَ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يُخَالِفُ فِي أَمْثَالِ ذَلِكَ وَ هُوَ حَيٌّ (انتهى) ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ مُخَالَفَاتِهِمْ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٤). أقول: لينظر العاقل المنصف في هذا الجواب السخيف، و الفرق الضعيف، و الدعوى الفاسده، و الأعدار البارده، و العجب أنهم يعترفون بالنص تاره، و ينكرونه

ص: ٣٨٣

١-١ شرح النهج.

٢-٢ شرح النهج: ١/١٨٣.

٣-٣ شرح النهج: ١٢/٢٨٢.

٤-٤ شرح النهج: ١٢/٨٢.

أخرى و يعترفون بمخالفتهم له، و يعتذرون لهم بكثره مخالفتهم له في حياته، و قد اعترف النقيب [أخيرا] بأن سبب مخالفه النص حب الرئاسة و هو من علماء أهل السنه.

١٥٤- قَالَ: وَ رَوَى أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: حَجَجْنَا مَعَ عُمَرَ أَوَّلَ حَجَّةٍ حَجَّهَا فِي خِلَافَتِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ دَنَا مِنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ، فَقَبَّلَهُ وَ اسْتَلَمَهُ، وَقَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ لَا تَضُرُّ وَ لَا تَنْفَعُ، وَ لَوْ لَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَبْلَكَ وَ اسْتَلَمَكَ، مَا قَبَّلْتُكَ وَ اسْتَلَمْتُكَ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا عُمَرُ إِنَّهُ يَضُرُّ وَ يَنْفَعُ ثُمَّ ذَكَرَ لَهُ حَدِيثَ أَخِي الْمَيْثَاقِ (١). قال ابن أبي الحديد وجدنا في الآثار في سيره عمر أشياء تناسب قوله في الحجر، كما أمر بقطع الشجرة التي بويع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تحتها في بيعه الرضوان، ثم ذكر أنه منع من إتيان مسجد صلى فيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلا لصلاه.

١٥٥- وَ رَوَى حَدِيثًا حَاصِلُهُ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّاسَ عَنْ مَعَانِي آيَاتِ الْقُرْآنِ، فَسَأَلَ عُمَرَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ الدَّارِيَاتِ ذُرُوءًا (٢)، فَضْرَبَهُ عُمَرُ، فَلَمْ يَزَلْ يَضْرِبُهُ حَتَّى سَقَطَتْ عِمَامَتُهُ، ثُمَّ جَعَلَهُ فِي بَيْتٍ، ثُمَّ كَانَ يُخْرِجُهُ كُلَّ يَوْمٍ فَيَضْرِبُهُ مِائَةً فَإِذَا بَرَأَ أَخْرَجَهُ فَضْرَبَهُ مِائَةً أُخْرَى، ثُمَّ حَمَلَهُ عَلَى قَتَبٍ وَ سَيَّرَهُ إِلَى الْبَصْرَةِ وَ حَرَّمَ عَلَى النَّاسِ مُجَالَسَتَهُ، وَقَالَ إِنَّهُ ابْتِغَى الْعِلْمَ فَأَخْطَأَ (٣).

١٥٦- وَ رَوَى فِيهِ: أَنَّهُ لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ جَاءَ شَابٌّ فَقَالَ: أَبْشُرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ لَكَ صُحْبَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ، وَ قَدِمَ فِي الْإِسْلَامِ مَا عَلِمْتُ، وَ وُلِّيتَ فَعَدَلْتُ، ثُمَّ الشَّهَادَةُ فَقَالَ عُمَرُ: وَدِدْتُ أَنْ ذَلِكَ كُفُّهُ كَانَ كَفَافًا لَأَعْلَى وَ لَا لِي (٤).

١٥٧- وَ رَوَى أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَهُ نَحْوَ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَ اللَّهُ لَوْ أَنَّ لِي الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا لَأَفْتَدَيْتُ فِيهَا مِنْ هَوْلٍ مَا أَمَامِي، قَبْلَ أَنْ أَعْلَمَ مَا الْحَجْرُ، وَ لَوَدِدْتُ أَنْ ذَلِكَ كَانَ كَفَافًا لَأَعْلَى وَ لَا لِي (٥). و في روايه أخرى أنه قال شقى عمر إن لم يغفر الله له. و روى فيه مطاعن كثيرة للمشايخ الثلاثة، و نقل عن قاضى القضاة أنه أجاب

ص: ٣٨٤

١-١) شرح النهج: ١٢/١٠٠.

٢-٢) سورة الداريات: ١.

٣-٣) شرح النهج: ١٢/١٢.

٤-٤) شرح النهج: ١٢/١٨٨.

٥-٥) شرح النهج: ١٢/١٨٨.

عنها، و عن السيد المرتضى أنه أبطل تلك الأجوبة. و ذكر الجميع و لم نقله لطلوه.

١٥٨- وَ رَوَى رِوَايَاتٍ كَثِيرَةً فِي فَدَكِ، وَقَالَ إِنِّي نَقَلْتُهَا مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ لَا مِنْ كُتُبِ الشَّيْعَةِ، فَنَقَلَ مِنْ كِتَابِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَوْهَرِيِّ فِي السَّقِيفَةِ وَ فَدَكِ أَخْبَاراً مَضْمُونَهَا أَنَّهَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ خَاصَّةً، وَ أَنَّهُ لَمْ يُوجِفْ عَلَيْهَا بِخَيْلٍ وَ لَا رِكَابٍ وَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ مَنَعَهَا فَاطِمَةَ بَعْدَ مَا طَلَبَتْهَا، فَتَأَلَّمَتْ وَ تَطَلَّمَتْ، وَقَالَتْ: يَا ابْنَ أَبِي قُحَّافَةَ أَ تَرِثُ أَبَاكَ وَ لَا أَرِثُ مِنْ أَبِي؟ لَقَدْ جِئْتُ شَيْئاً فَرِيئاً، وَ أَنَّهَا بَكَتْ وَ اسْتَنْجَدَتْ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارَ وَ اسْتَنْصَرَتْهُمْ لِطَلَبِ حَقِّهَا وَ مَا غَضِبَ مِنْهَا، وَ أَنَّهَا قَالَتْ لِأَبِي بَكْرٍ: وَ اللَّهُ لَا كَلِمَتَكَ [أَبداً] إِذَا وَ اللَّهُ لَأَدْعُونَ اللَّهَ عَلَيْكَ، فَلَمَّا حَضَرَ نَهَى الْوَفَاءَ أَوْصَتْ أَنْ لَا يُصَلِّيَ عَلَيْهَا، فَدُفِنَتْ لَيْلاً، وَ أَنَّهَا إِدْعَتْ النَّحْلَةَ وَ شَهِدَ لَهَا عَلِيُّ وَ أُمُّ أَيْمَنَ، فَلَمْ يَقْبَلْ أَبُو بَكْرٍ شَهَادَتَهُمَا، وَ رَوَى: نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورِثُ، وَقَالَ: لَمْ يَزُوهِ هَذَا الْخَبَرَ غَيْرُ أَبِي بَكْرٍ (١).

١٥٩- وَ رَوَى حَدِيثَ مُرَافَعَةِ عَلِيِّ وَ الْعَبَّاسِ إِلَى عُمَرَ، يَطْلُبَانِ الْمِيرَاثَ وَ النَّحْلَةَ وَ أَنَّهُ لَمْ يَقْبَلْ، وَ أَنَّ عُمَرَ قَالَ لَهُمَا: إِنَّكُمْ تَزْعُمَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ فَاجِرٌ ظَالِمٌ، وَ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ صَادِقٌ بَارٌّ، وَ تَزْعُمَانِ أَنِّي ظَالِمٌ فَاجِرٌ، وَ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي صَادِقٌ بَارٌّ، وَقَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ مَزُورٌ فِي الصَّحَاحِ لَا يُمَكِّنُ رُدَّهُ (٢).

١٦٠- وَ رَوَى فِيهِ أَنَّ فَاطِمَةَ إِدْعَتْ ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ: الْمِيرَاثَ، وَ النَّحْلَةَ، وَ سَهْمَ ذَوِي الْقُرْبَى، وَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمْ يَقْبَلْ شَيْئاً مِنْهَا بَلْ مَنَعَهَا، وَ أَنَّ فَاطِمَةَ خَطَبَتْ فِي ذَلِكَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، وَ أَنْشَدَتْ شِعْراً، وَ أَظْهَرَتْ مِنَ التَّطَلُّمِ وَ الشَّكَايَةِ وَ التَّأَذُّي، وَ الْغَضَبِ عَلَى مَنْ غَضَبَهَا، وَ عَلَى مَنْ سَاعَدَهُ وَ عَلَى مَنْ خَذَلَهَا وَ لَمْ يَنْصُرْهَا شَيْئاً كَثِيراً بَلِيغاً، لَمْ أَنْقُلْهُ خَوْفاً مِنَ الْإِطَالَةِ، وَ جَمِيعُ تِلْكَ الرِّوَايَاتِ مِنْ طُرُقِ السُّنَنِ لَا مِنْ طُرُقِ الشَّيْعَةِ (٣).

١٦١- وَ ذَكَرَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ: أَنَّ قَوْماً زَعَمُوا أَنَّ عُمَرَ كَانَ أَحْسَنَ سِيَاسَةٍ مِنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ إِنْ كَانَ عَلِيُّ أَعْلَمَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمْ: إِنَّ عُمَرَ مُجْتَهِداً يَعْمَلُ بِالْقِيَّاسِ وَ الْإِسْتِحْسَانِ وَ الْمَصَالِحِ الْمُرْسَلَةِ، وَ يَرَى تَخَصُّصَ عُمُومِيَّاتِ النَّصِّ بِالْمَعَارِءِ وَ الْإِسْتِبْطَاطِ مِنْ أُمُورٍ تَفْتَضِي خِلَافَ مَا يَقْتَضِيهِ عُمُومُ النَّصِّ، وَ يَكِيدُ خَصْمَهُ، وَ يَأْمُرُ أَمْرَاءَهُ بِالْكَيْدِ وَ الْحِيلَةِ كُلِّ ذَلِكَ بِقُوَّةِ اجْتِهَادِهِ، وَ لَمْ يَكُنْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَرَى ذَلِكَ وَ كَانَ

ص: ٣٨٥

١-١ شرح النهج: ١٦/٢١٤.

١-٢ شرح النهج: ١٦/٢٣٠.

١-٣ شرح النهج: ١٦/٢٣٠.

يَقِفُ مَعَ النَّصُوصِ، وَالظُّوَاهِرِ، وَلَا يَتَعَدَّاهَا إِلَى الْاجْتِهَادِ وَالْأَقْسَى، وَلَا يَضَعُ وَلَا يَزْفَعُ إِلَّا بِالْكِتَابِ وَالنَّصِّ (١).

١٦٢- وَنَقَلَ عَنِ النَّقِيبِ يَحْيَى بْنِ أَبِي زَيْدٍ كَلَامًا طَوِيلًا فِي الْأَنْكَارِ عَلَى مَنْ يَقُولُ: لَا- يَجُوزُ التَّعَرُّضُ لِمَا جَرَى بَيْنَ الصَّحَابَةِ، وَ يَجِبُ الْأَمْسِيَاكُ عَنْ ذَلِكَ، وَ ذَكَرَ آيَاتٍ وَ رَوَايَاتٍ فِي رَدِّ هَذَا الْقَوْلِ، وَ ذَكَرَ كَلَامًا طَوِيلًا فِي إِقَامَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الْوَحْدَ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَ دَعَايَهُ عَلَى بَعْضِهِمْ، وَ لَعْنَهُ لِبَعْضِهِمْ عُمُومًا وَ خُصُوصًا، وَ ذَمَّهُ لِحَمَاعِهِ مِنْهُمْ، وَ لَعَنَ بَعْضَهُمْ بَعْضًا وَ الْحُرُوبِ الَّتِي جَرَتْ بَيْنَهُمْ، وَ قَتَلَ بَعْضَهُمْ بَعْضًا، حَتَّى إِنَّ عُمَرَ أَمَرَ بِقَتْلِ أَصْحَابِ الشُّورَى بَعْدَ مَا شَهِدَ لَهُمْ بِمَا شَهِدَ إِنْ لَمْ يُبَايِعُوا أَحَدَهُمْ فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَ إِنَّ عَائِشَةَ أَمَرَتْ بِقَتْلِ عُثْمَانَ، وَ وَافَقَهَا جَمِيعُ الصَّحَابَةِ، وَ إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَعَنَ مُعَاوِيَةَ وَ عَمْرُو بْنَ الْعِيَاصِ وَ جَمَاعَةً وَ إِنَّ مُعَاوِيَةَ وَ بَنِي أُمِّيَّةَ لَعَنُوهُ مُدَّةً طَوِيلَةً، وَ إِنَّ عَلِيًّا وَ فَاطِمَةَ وَ الْعَبَّاسَ مَا زَالُوا يُكَذِّبُونَ الرَّوَايَةَ نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا- نُورِثُ، وَ يَقُولُونَ إِنَّهَا مُخْتَلَقَةٌ، وَ أَمَرَ عُمَرُ بِقَتْلِ سَيِّدِ وَ هُوَ رَيْسُ الْأَنْصَارِ، وَ سَمَّهَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَ حَكَمَ بِوُجُوبِ قَتْلِ خَالِدٍ، وَ قَتَلَ أَنْ يَكُونَ فِي الصَّحَابَةِ مَنْ سَلِمَ مِنْ يَدِهِ وَ لِسَانِهِ وَ لِتَدْلِكَ أِبْغَضُوهُ وَ مَلُوهُ. وَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ عِنْدَ مَوْتِهِ: وَ دَدْتُ أَنِّي لَمْ أَكْشِفْ بَيْتَ فَاطِمَةَ وَ لَوْ كَانَ أَغْلَقَ عَلَى حَزْبِ فَنَدِمَ، وَ التَّدْمُ لَا يَكُونُ إِلَّا عَنْ ذَنْبٍ، قَالَ: وَ يَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَتَفَكَّرَ فِي تَأْخُرِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ بَيْعِهِ أَبِي بَكْرٍ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، إِلَى أَنْ مَاتَتْ فَاطِمَةُ، فَإِنْ كَانَ مُصِيبًا فَأَبُو بَكْرٍ عَلَى الْخَطَاءِ فِي إِنْتِصَابِهِ فِي الْخِلَافَةِ، وَ إِنْ كَانَ أَبُو بَكْرٍ مُصِيبًا فَعَلِيَ عَلَى الْخَطَاءِ، وَ ذَكَرَ كَثِيرًا مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، ثُمَّ قَالَ: وَ الْعَجَبُ أَنَّهُمْ يُشْتَبُونَ مَعَاصِيَ الْأَنْبِيَاءِ وَ يُنْكِرُونَ عَلَى مَنْ يَنْفِيهَا، وَ لَا يَرْضُونَ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مَعْصِيَةٌ (٢).

١٦٣- وَ رَوَى نَقْلًا عَنْ تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِنَّمَا دُفِنَ بَعْدَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، اِسْتَعْلَلَ الْقَوْمُ عَنْهُ بِالْبَيْعِهِ وَ قَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ بَعْدَ مَا اعْتَرَضَ بِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ اِسْتَعْلَلَا بِالْبَيْعِهِ فَمَا مَنَعَ عَلِيًّا مِنْ دَفْنِهِ؟ يَغْلِبُ عَلَى ظَنِّي [إِنْ صَحَّ ذَلِكَ]: أَنْ يَكُونَ فَعَلَهُ شِنَاعَهُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَ أَصْحَابِهِ، حَيْثُ فَاتَهُ الْأَمْرُ وَ اِسْتَوْثِرَ عَلَيْهِ بِهِ، فَأَرَادَ أَنْ يُثَبِّتَ عِنْدَ النَّاسِ أَنَّ الدُّنْيَا سَعَلَتْهُمْ عَنْ نَبِيِّهِمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَ قَدْ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَطَلَّبُ الْحِيلَةَ فِي تَهْجِينِ أَمْرِ أَبِي بَكْرٍ حَيْثُ وَقَعَ فِي السَّقِيفَةِ مَا وَقَعَ بِكُلِّ طَرِيقٍ، وَ يَتَعَلَّقُ

ص: ٣٨٤

١- (١) شرح النهج: ١٠/٢١٣.

٢- (٢) شرح النهج: ٢٠/٢١٠.

بِأَذْنِي سَبَبٍ فَلَعَلَّ هَذَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ أَنْتَهَى مُلْخَصًا (١).

١٦٤- وَرَوَى فِيهِ عَنْ عَمِّهِ طُرُقٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: عَلِيُّ مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ، يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُ مَا دَارَ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَدْرِ الْحَقَّ مَعَهُ كَيْفَمَا دَارَ، وَنَقَلَ فِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْأَشْجَعِيِّ أَنَّ الْجَائِزَةَ وَالْكَرَامَةَ فِي زَمَانِ بَنِي أُمَيَّةٍ كَانَتْ تُعْطَى لِمَنْ رَوَى الْأَخْبَارَ فِي فَضْلِ أَبِي بَكْرٍ وَمَا وَلَدَهُ الْمُحَدِّثُونَ مِنَ الْأَحَادِيثِ كَانَ طَلَبًا لِمَا فِي أَيْدِيهِمْ وَكَانَ مُعَاوِيَةُ وَزَيْدٌ وَمَنْ كَانَ بَعْدَهُمَا مِنْ بَنِي مَرْوَانَ أَيَّامَ مَلِكِهِمْ، وَذَلِكَ نَحْوَ ثَمَانِينَ سَنَةً لَمْ يَدْعُوا جَهْدًا فِي حَمْلِ النَّاسِ عَلَى شَتْمِ عَلِيٍّ وَلَعْنِهِ وَإِخْفَاءِ فَضَائِلِهِ، ثُمَّ رَوَى بِسَنَدِهِ قَالَ: لَمَّا بُوِيعَ لِمُعَاوِيَةَ أَقَامَ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ خُطْبَاءً يَلْعَنُونَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَخْبَارًا كَثِيرَةً فِي لَعْنِهِمْ إِيَّاهُ (٢).

١٦٥- وَرَوَى بِعَدَّةِ طُرُقٍ: أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: كَانَتْ يَبْعُهُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَهُ وَقَى اللَّهُ شَرَّهَا فَمَنْ عَادَ إِلَيَّ مِثْلَهَا فَاقْتُلُوهُ (٣).

١٦٦- وَرَوَى: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَمَرَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِقَتْلِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، إِذَا سَلِمَ مِنَ الصَّلَاةِ ثُمَّ قَالَ لَهُ قَبْلَ التَّسْلِيمِ: لَا يَفْعَلُ خَالِدٌ مَا أَمَرَ بِهِ، وَ أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ سُئِلَ عَنِ الْخُرُوجِ مِنَ الصَّلَاةِ بِغَيْرِ التَّسْلِيمِ مِنْ كَلَامٍ أَوْ حَدَثٍ فَقَالَ: يَجُوزُ، قَدْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا قَالَ فِي تَشَهُدِهِ، وَ ذَكَرَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ فِيهِ خِلَافٌ، وَ نَقَلَ عَنِ النَّقِيبِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَيَّامَ دَمِ هَبَّارِ بْنِ الْمَأْسُودِ لِأَنَّهُ رَوَعَ زَيْنَبَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ فَالْقَتْ مَا فِي بَطْنِهَا، فَظَاهِرُ الْحَالِ أَنَّهُ لَوْ كَانَ حَيًّا لِأَبَاحِ دَمٍ مِنْ رَوَعَ الْفَاطِمَةَ حَتَّى أَلْقَتْ ذَا بَطْنِهَا، قُلْتُ: فَأَرَوِي عَنْكَ مَا يَقُولُهُ قَوْمٌ أَنَّ فَاطِمَةَ رَوَعَتْ حَتَّى أَلْقَتْ الْمُحْسِنَ، فَقَالَ: لَا تَرَوِهِ عَنِّي، وَلَا تَرَوِهِ عَنِّي بَطْلَانَهُ، فَإِنِّي فِيهِ مُتَوَقِّفٌ لِتَعَارُضِ الْأَخْبَارِ فِيهِ (٤). أقول: لا يخفى أن شهادة الإثبات أقرب إلى القبول من شهادة النفي، بل لا تقبل الشهادة بنفي فعل الغير إلا نادرا، على أن الشاهد بالنفي متهم فيه.

١٦٧- وَرَوَى فِيهِ: فِرَارَ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ وَ عُثْمَانَ مَعَ مَنْ فَرَّ فِي أُحُدٍ وَ حُنَيْنٍ وَ خَيْبَرَ، وَ رَوَى فِيهِ أَنَّ امْرَأَةً اسْمُهَا نَسِيْبَةُ شَهِدَتْ أُحُدًا تَسْقِي الْمَاءَ، فَسَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لِمَقَامِ نَسِيْبَةَ الْيَوْمِ خَيْرٌ مِنْ مَقَامِ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ، وَ أَنَّهَا قَاتَلَتْ

ص: ٣٨٧

١-١ شرح النهج: ١٣/٣٥.

٢-٢ شرح النهج: ١٣/٢٢٠.

٣-٣ شرح النهج: ١٧/١٦٤.

٤-٤ شرح النهج: ١٤/١٩٣.

حَتَّى جُرِحَتْ ثَلَاثَةٌ عَشَرَ جُرْحًا وَ أَنَّ جَمَاعَةً مِنْ نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ، قَاتَلْنَ يَوْمَئِذٍ (١).

- وَ رَوَى فِي خَبْرٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمْ يَفِرَّ فِي أُحُدٍ وَ لَكِنْ لَمْ يُقَاتِلْ أَحَدًا، وَ رَوَى فِي خَبْرٍ آخَرَ أَنَّهُ قَوَّ.

١٦٨- قَالَتْ وَ لَمَّا قَتَلَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى خَمْسِهِ وَ لَعَنَهُمْ، وَ هُمْ: مُعَاوِيَةُ وَ عُمَرُو بْنُ الْعَاصِ، وَ أَبُو الْأَعْوَرِ الْأَسْلَمِيُّ، وَ حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَ بَشْرُ بْنُ أَرْطَاءَةَ، فَفَنَّتْ مُعَاوِيَةُ عَلَى خَمْسِهِ، وَ هُمْ عَلِيُّ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَ الْأَشْتَرُ، وَ لَعَنَهُمْ (٢).

١٦٩- وَ رَوَى كِتَابًا مِنْ مُعَاوِيَةَ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ طَوِيلًا مَضْمُونُهُ أَنَّ عَلِيًّا كَرِهَ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ وَ عُثْمَانَ، وَ لَمْ يَرْضَ بِهَا. وَ أَنَّهُ قَعَدَ عَنْهُمْ، وَ أَرَادَ إِفْسَادَ أَمْرِهِمْ، وَ تَأَخَّرَ عَنْ بَيْعَتِهِمْ (٣).

١٧٠- وَ رَوَى عَنْ عُمَرَ: أَنَّهُ غَلَطَ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ فَرَدُّوا عَلَيْهِ، فَقَالَ كُلُّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ،

- وَ رَوَى أَنَّ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ اِكْتَنَى بِأَبِي عَيْسَى، فَعَضَّ يَدَهُ وَ ضَرَبَهُ، وَ قَالَ: هَلْ لِعَيْسَى أَبٌ؟ (٤).

١٧١- وَ رَوَى حَدِيثَ إِرَادَةِ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ إِحْرَاقَ بَيْتِ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ، إِنْ لَمْ يَخْرُجْ عَلِيُّ لِلْبَيْعَةِ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ، وَ أَنَّهُمْ جَاءُوا مَعَهُمْ بِنَارٍ وَ حَطَبٍ لِيُحْرِقُوهُ، وَ نَقَلَ ذَلِكَ مِنْ تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ، وَ مِنْ كِتَابِ الْوَأَقِدِيِّ، وَ مِنْ كِتَابِ الْغُرَرِ لِابْنِ جَيْرَانَ، وَ مِنْ كِتَابِ الْعُقَدِ لِابْنِ عَبْدِ رَبِّهِ، وَ ذَكَرَ أَحَادِيثَ فِي ذَلِكَ بِالْفَصَاطِ مُخْتَلِفَةٍ، وَ رَوَى أَيْضًا أَنَّ عُمَرَ وَ خَالِدًا أَقْبَلَا بِأَمْرِ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى أَخْرَجَا عَلِيًّا وَ الزُّبَيْرَ مِنْ بَيْتِ فَاطِمَةَ كَرَاهًا لِلْبَيْعَةِ، وَ كَسَّرَا سَيْفَ الزُّبَيْرِ، وَ ضَرَبَاهُ، وَ كَانَا مَعَهُمَا جَمَاعَةً، فَأَبَى عَلِيُّ أَنْ يَخْرُجَ لِلْبَيْعَةِ، فَحَمَلُوهُ وَ أَخْرَجُوهُ (٥).

١٧٢- وَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حُطْبِهِ لَهُ قَالَ: إِنْ مِنْ عَهْدِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ: أَنَّ الْأُمَّةَ سَتَعْدِرُ بِكَ بَعْدِي (٦).

١٧٣- وَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَمَا وَ رَبِّ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ إِنَّهُ لَعَهْدَ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ إِلَيَّ: لَتَعْدِرَنَّ الْأُمَّةُ بِكَ مِنْ بَعْدِي (٧).

ص: ٣٨٨

١-١ (١) شرح النهج: ١٤/٢٦٦.

١-٢ (٢) شرح النهج: ١٥/٩٨.

٣-٣ (٣) شرح النهج: ١١/٢٣٩.

٤-٤ (٤) شرح النهج: ١٢/٤٤.

٥-٥ (٥) شرح النهج: ٤٩-٦/٤٧.

٦-٦ (٦) شرح النهج: ٢٠/٣٢٦.

٧-٧ (٧) شرح النهج: ٦/٤٥.

١٧٤- وَ رَوَى الشَّيْخُ الْقُرْطُبِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ مُخَالَفِينَا فِي تَفْسِيرِهِ نَقْلًا مِنْ صَدِيقِ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا تُوفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولٍ، حَيَاءً ابْنُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ لِيُكْفِنَهُ فِيهِ، فَأَعْطَاهُ. ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِنُؤَبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: أَ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَ قَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّمَا خَيْرِنِي اللَّهُ، فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ، أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ فَقَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: وَ لَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا (١)(٢). أقول: لا يخفى أن الاعتراض و عدم التسليم، لا يجمع الإيمان، لقوله تعالى: فَلَا وَ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (٣).

١٧٥- وَ رَوَى ابْنُ حَجْرٍ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَنِ فِي كِتَابِ الصَّوَائِقِ الْمُحْرِقَةِ نَقْلًا مِنْ الصَّحِيحِينَ لِلْبُخَارِيِّ وَ مُسْلِمٍ: أَنَّ عُمَرَ خَطَبَ النَّاسَ مَرْجِعَهُ مِنَ الْحِجِّ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: قَدْ بَلَّغْنَا أَنْ فَلَانًا مِنْكُمْ يَقُولُ: لَوْ مَاتَ عُمَرُ بَايَعْتُ فَلَانًا، فَلَا يُغَرِّ إِمْرَأً أَنْ يَقُولَ: إِنَّ بَيْعَهُ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلْتَهُ، أَلَا- وَ إِنَّهَا كَانَتْ كَمَا ذَكَرْتُ، أَلَا إِنَّ اللَّهَ وَ قَى شَرَّهَا، إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا وَ الزُّبَيْرَ وَ مَنْ مَعَهُمَا تَخَلَّفُوا فِي بَيْتِ فَاطِمَةَ، وَ تَخَلَّفَ الْأَنْصَارُ عَنَّا بِأَجْمَعِهَا فِي سَيَقِيفِهِ بَنِي سَاعِدَةَ (الْحَدِيثُ) وَ فِيهِ مَا حَاصِلُهُ: أَنَّهُ بَايَعَ أَبَا بَكْرٍ، وَ الزَّمَّ النَّاسَ بَيْعَتَهُ. ثُمَّ رَوَى رِوَايَةً تَشْتَمِلُ عَلَى خُطْبَتِهِ لِأَبِي بَكْرٍ مِنْ جُمَلَتِهَا أَنْ قَالَ: إِنِّي وَ لَيْتُكُمْ وَ لَسْتُ بِخَيْرٍ مِنْ أَحَدِكُمْ فَرَأَيْتُمُونِي، فَإِذَا رَأَيْتُمُونِي اسْتَقَمْتُ فَاتَّبِعُونِي، وَ إِذَا رَأَيْتُمُونِي زُغْتُ فَقَوُّمُونِي، وَ اعْلَمُوا أَنَّ لِي شَيْطَانًا يَعْتَرِينِي، فَإِذَا رَأَيْتُمُونِي غَضِبْتُ فَاجْتَنِبُونِي (٤).

١٧٦- وَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ [كَانَتْ] فَلْتَهُ، وَ لَكِنْ وَ قَى اللَّهُ

١- (١) سورة التوبة: ٨٤.

٢- (٢) تفسير الدر المنثور: ٣/٢٦٦، و صحيح مسلم: ٧/١١٦.

٣- (٣) سورة النساء: ٦٥.

٤- (٤) صحيح البخاري: ٨/٢٥، و مصنف عبد الرزاق: ٥/٤٤١.



شَرَّهَا، فَمَنْ عَادَ إِلَى مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ وَ روى فيه ما حصله: أن بنى تيم وعدى كانوا أعداء بنى هاشم فى الجاهليه (١).

١٧٧- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ أَهْلَ بَيْتِي سَيَلْقَوْنَ مِنْ أُمَّتِي قَتْلًا وَ تَشْرُدًا، وَ إِنَّ أَشَدَّ قَوْمٍ لَنَا بُغْضًا أُمَّيَّةً، وَ بَنُو الْمُغِيرَةِ، وَ بَنُو مَخْرُومٍ (٢).

١٧٨- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ كَثِيرَ الْأَعْدَاءِ (٣).

١٧٩- وَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ أَبَى عَنْ نِكَاحِ ابْنَتِهِ لِعُمَرَ، وَ اعْتَيْذَرَ بِصَدْرِهَا فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ ذَلِكَ الْعَيْذَرَ حَتَّى أَلْجَأَهُ إِلَى أَنْ يُرِيَهُ إِيَّاهَا، فَأَرْسَلَهَا إِلَيْهِ فَلَمَّا رَأَاهَا عُمَرُ اجْتَذَبَهَا وَ ضَمَّهَا إِلَيْهِ، وَ قَبَّلَهَا (٤).

### الفصل الخامس عشر

١٨٠- وَ رَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ الْمُسْعُودِ الْفَرَّاءُ الْبَغَوِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ مُخَالِفِينَا فِي كِتَابِ الْمَصَابِيحِ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحَاحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِي يُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: أَصْحَابِي أَصْحَابِي! فَيَقُولُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُزْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتُهُمْ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: وَ كُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ إِلَى قَوْلِهِ: الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٥) (٦).

١٨١- وَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ إِنْى فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ مَرَّ عَلَيَّ شَرِبَ، وَ مَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَ يَعْرِفُونِي، ثُمَّ يَحِالُ بَيْنِي وَ بَيْنَهُمْ، فَأَقُولُ إِنَّهُمْ مَنى فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِى مَا أَحْدَثُوا بِعَيْدِكَ! فَأَقُولُ سِيحَقًا سِيحَقًا لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي (٧).

١٨٢- وَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: فَاطِمَةُ بَضَعَهُ مِنى، مَنْ أَعْضَبَهَا فَقَدْ أَعْضَبَنِي،

- قَالَ: وَ فى رِوَايَةٍ: يُرِيْنى مَا رَابَهَا، وَ يُؤْذِنى مَا آذَاهَا (٨).

ص: ٣٩٠

١-١) مسند أحمد: ١/٥٥.

٢-٢) كنز العمال: ١١/١٦٩.

٣-٣) تاريخ الخلفاء للسيوطى: ١١/٧٤.

٤-٤) الصوارم المهرقة: ٢٠٠.

٥-٥) سورة المائدة: ١١٧.

٦-٦) صحيح البخارى: ٤/١١٠، و صحيح مسلم: ٨/١٥٧.

٧-٧) المعجم الكبير: ٦/١٤٣.

٨-٨) مصنف عبد الرزاق: ٧/٣٠١.

أقول: لا يخفى الاستدلال بهذه الروايات على المقصود بالذات، بعد ضم ما سبق من الآيات، و بعض المقدمات، و الروايات التي اتفق على نقلها الرواه.

## الفصل السادس عشر

١٨٣- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَاطَّأ خَالِدًا عَلَى قَتْلِ عَلِيٍّ فَبَعَثَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ زَوْجَهُ أَبِي بَكْرٍ خَادِمَهَا تَقُولُ: إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتِمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَقَالَ: رَحِمَهَا اللَّهُ وَ مَنْ يَقْتُلِ الطَّوَائِفَ الثَّلَاثَ، فَندِمَ أَبُو كَرٍّ، وَ اطَّأَلَ الْجُلُوسَ ثُمَّ نَهَاةً، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ رَوَى ذَلِكَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، وَ وَكِيعٌ، وَ عَبَادٌ عَنْ أَبِي الْمِقْدَامِ، عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ سَفِيَانُ بْنُ حَيٍّ: وَ كَانَ ذَلِكَ سَيِّئَةً لَمْ تَنْتَمِ، وَ أَسْنَدَ نَحْوَ ذَلِكَ الْعَوْفِيُّ إِلَى خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَسْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمِئْبَرِ: لَوْ كَانَ فِي أَبِي تَرَابٍ خَيْرٌ لَمَا أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ بِقَتْلِهِ وَ هَذَا يُدَلُّ عَلَى كَوْنِ الْخَبْرِ بِهِ مُسْتَفِيضًا (١).

١٨٤- ثُمَّ ذَكَرَ فِرَازَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَ ثِيَابَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ قَالَ: وَ قَدْ رَوَى فِرَارَهُمَا وَ ثَبَاتَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْحَافِظُ فِي حَلِيهِ الْأَوْلِيَاءِ، وَ ابْنِ حَنْبَلٍ فِي مَسْنَدِهِ فِي مَوَاضِعَ عَنْ رِجَالِ شَتَى وَ الْبَخَارِيِّ فِي صَحِيحِهِ فِي الْجُزْءِ الثَّلَاثِ وَ الْخَامِسِ، وَ مُسْلِمٌ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ، وَ التِّرْمِذِيُّ فِي الْجُزْءِ الثَّلَاثِ، وَ الْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ، وَ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ وَ ابْنُ الْمَغَازَلِيِّ (٢).

١٨٥- وَ رَوَى عِدَّةٌ أَخْبَارٍ مِنْ طُرُقِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ سَأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ فَلَمْ يَعْرِفُوهَا، وَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا سَأِلَ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا عَلِمَهُ، وَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ أَحَدًا قَطُّ يَقُولُ: سَأَلُونِي غَيْرُهُ. ثُمَّ قَالَ: قَالَ ابْنُ مَيْثَمٍ لِلْعَلَّافِ: إِنْ لَيْسَ يَنْهَى عَنِ الْخَيْرِ كُلِّهِ وَ يَأْمُرُ بِالشَّرِّ كُلِّهِ؟ قَالَ نَعَمْ قَالَ: أَلَيْسَ مِنْهُ ذَلِكَ فِي كِلَيْهِمَا وَ هُوَ لَا يَعْلَمُ مَجْمُوعَهُمَا؟ قَالَ: لَا قَالَ: فَقَدْ عَلِمَ الْخَيْرَ كُلَّهُ، وَ الشَّرَّ كُلَّهُ؟ قَالَ نَعَمْ، قَالَ: فَإِمَامِيكَ بَعْدَ الرَّسُولِ يَعْلَمُ الْخَيْرَ كُلَّهُ وَ الشَّرَّ كُلَّهُ، قَالَ لَا، قَالَ: فَإِذَا إِبْلِيسُ أَعْلَمَ مِنْ إِمَامِكَ (٣). وَ نَقَلَ ذَلِكَ ابْنُ طَاوُسٍ فِي الطَّرَائِفِ أَيْضًا وَ جَمَاعَهُ آخَرُ مِنَ الْعُلَمَاءِ.

١٨٦- وَ رَوَى قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ ظَلَمَ مَقْعِدِي هَذَا بَعْدِي فَكَأَنَّمَا جَحَدَ

ص: ٣٩١

١-١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ١/٣٢٤.

٢-٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ١/٣٢٥.

٣-٣) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/١٦٦.

تُبَوِّتِي وَ نُبُوَّةَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي . قال: و رواه الحاكم الحسكاني من شواهد التنزيل، عن ابن عباس، و السراج في كتابه عن ابن مسعود (١).

١٨٧-قال: وَ رَوَى ابْنُ الْمَعْزَلِيِّ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ نَاصَبَ عَلِيًّا الْخِلَافَةَ بَعْدِي فَهُوَ كَافِرٌ، وَ مَنْ شَكَّ فِيهِ فَهُوَ كَافِرٌ (٢).

١٨٨-وَ رَوَى مِنْ كِتَابِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: أَنَّ الشَّيْخَيْنِ هَرَبًا يَوْمَ أُحُدٍ، وَ رَجَعَ عُمَرُ وَ هُوَ يَنْشِفُ دُمُوعَهُ وَ يَسْأَلُ عَلِيًّا الْعَفْو، فَقَالَ: أَلَسْتَ الْمُنَادِيَ قَتَلَ مُحَمَّدٌ فَارْجِعُوا إِلَى أَدْيَانِكُمْ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا قَالَهَا أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ نَزَلَتْ: إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ التَّقْيِ الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَرَلَهُمُ الشَّيْطَانُ (٣)(٤).

١٨٩- وَ ذَكَرَ فِي مَطَاعِنِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ طَرِيقِي الْعَامَّةِ وَ الْخَاصَّةِ أُمُورًا مِنْهَا: إِسْأَلُهُ بِخَالِدٍ إِلَى بَنِي حَنِيفَةَ فَقَتَلَ وَ سَبَى، وَ نَكَحَ امْرَأَةً رَئِيسَتِهِمْ مَالِكَةَ مِنْ لَيْلَتِهِ بِغَيْرِ عَدَّةٍ، حَتَّى أَنْكَرَ عُمَرُ قِتَالَهُمْ وَ حَبَسَ مِائَةَ قِسْمٍ لَهُ مِنْ مَالِهِمْ، فَلَمَّا صَارَ الْأَمْرُ لَهُ، رَدَّ عَلَيْهِمْ، وَ رَدَّ مَا وَجَدَ عِنْدَ غَيْرِهِ مِنْهُمْ، فَالْخَطَأُ لِأَحَدِهِمَا لِأَزْمٍ بِالْعَقْلِ الْجَارِمِ (٥). قال: و احتج لقتالهم بمنع زكاتهم مع أنهم لم يستحلوا منعاً، و إنما قالوا: حضرنا النص من النبي صلى الله عليه و آله و سلم بغدير خم على علي، فلا تؤدي صدقاتنا إلى غيره، و أن هذا الشأن من أحداث عثمان، و هب أن الرجال منعوا الصدقات فما ذنب النساء المسلمات حتى يُبْعَنَ وَ يُوطَأَنَّ! .

١٩٠-قال: وَ قَدْ أوردَ الطَّبْرِيُّ، وَ مُسْلِمٌ وَ التَّبَخَارِيُّ، عَنِ الْقَوْمِ كَانُوا مَعَ خَالِدٍ قَالُوا: أَدَنْ مُؤَذِّنِيَا وَ مُؤَذِّنُهُمْ، وَ صِلَيْنَا وَ صِلُوا، وَ تَشْهَدْنَا وَ تَشْهَدُوا، ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّتَهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ كَانَ مَالِكٌ يُعَدُّ بِالْفِ فَارِسٍ، فَخَافَهُ خَالِدٌ، فَنَظَرَ إِلَى امْرَأَتِهِ وَ هِيَ تَنْظُرُ الْحَرْبَ وَ تَسْتُرُ وَجْهَهَا بِذِرَاعِهَا فَقَالَ: إِنْ قَتَلَنِي أَحَدٌ فَأَنْتِ فَوْقَ فِي نَفْسِ خَالِدٍ فَأَعْطَاهُ الْأَمَانَ فَاسْتَوْتَقَ مِنْهُ، وَ طَرَحَ سِلَاحَهُ، فَأَخَذَهُ وَ قَتَلَهُ وَ عَرَسَ بِامْرَأَتِهِ مِنْ لَيْلَتِهِ، فَخَرَجَ مُتَمِّمٌ أَحُو مَالِكِ، فَاسْتَعَدَى أَبَا بَكْرٍ عَلَى خَالِدٍ وَ اسْتَبَعَانَ بِعُمَرَ فَقَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ: أَقْتُلْ خَالِدًا بِمَالِكِ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَقْتُلَ صَاحِبِيًّا بِأَعْرَابِيٍّ فِي رَدِّهِ عَمِيَاءَ، فَقَالَ عُمَرُ: لَمْ يَزِدْ، بَلْ حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ جَمَالُ امْرَأَتِهِ، فَتَسَاتَمَا فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ مَلَكَتُ امْرَأَةً لَقَتَلْتُهُ بِهِ، فَلَمَّا وُلِّيَ عُمَرُ جَاءَهُ مُتَمِّمٌ فَقَالَ: وَعَدْتَنِي بِقَتْلِهِ! فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَغَيِّرَ شَيْئًا

ص: ٣٩٢

١-١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٢٧.

٢-٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٢٨.

٣-٣) سورة آل عمران: ١٥٥.

٤-٤) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٥٩.

٥-٥) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٢٧٩.

١٩١-قَالَ: وَحَدَّثَ أَبُو قَتَادَةَ أَنَّهُمْ أَقَامُوا الصَّلَاةَ فَلَمْ يَلْتَفِتْ خَالِدٌ إِلَيْهِمْ، وَ أَمَرَ بِقَتْلِهِمْ، فَحَلَفَ لَا يَسِيرُ لَهُ تَحْتَ لِوَاءٍ وَ رَجَعَ، فَأَعْلَمَ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ عُمَرُ: وَجَبَ عَلَيْنَا الْقِصَاصُ (٢).

١٩٢-قَالَ: وَ مِنْهَا مَنْعُهُ فَاطِمَةَ فَزَيَّتَيْنِ مِنْ قُرَى حَبِيبٍ نَحَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَهَا وَ قَدْ ادَّعَتْهَا مَعَ عَضِيَمَتِهَا فِي آيَةِ التَّطْهِيرِ، وَ أُوْرِدَ فِي مَنَاقِبِهَا: فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، مَنْ آذَاهَا فَقَدْ آذَانِي وَ مَنْ أَعْضَبَهَا فَقَدْ أَعْضَبَنِي، وَ قَدْ شَهِدَ لَهَا عَلِيُّ مَعَ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِيهِ: يَدُورُ مَعَ الْحَقِّ حَيْثُمَا دَارَ وَ قَوْلُهُ: عَلِيُّ مَعَ الْحَقِّ، وَ الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ، مَعَ أَنَّهُ قَدْ رَوَى أَنَّهَا كَانَتْ فِي يَدِهَا، فَأَخْرَجَ عَمَّالَهَا مِنْهَا، وَ أَيْضًا طَلَبَتْ مِيرَاثَهَا مِنْ أَبِيهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ (٣)، وَ هِيَ مُحَكَّمَةٌ كَمَا قَالَ صَاحِبُ التَّفْرِيْبِ، وَ عَارَضَهَا بِرَوَايَةٍ تَفَرَّدَ بِهَا، وَ حَبْرُ الْوَاحِدِ إِذَا عَارَضَ الْقُرْآنَ كَانَ مَرْدُودًا لِلأَمْرِ بِعَرْضِهِ عَلَى الْقُرْآنِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَشِينَدَ عُلَمَاؤُكُمْ بِطُرُقٍ ثَلَاثَةٍ إِلَى الْخُدْرِيِّ، وَ رَوَاهُ أَيْضًا عَنْ مُجَاهِدٍ، وَ السُّدِّيُّ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَ: وَ آتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ (٤) دَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَيْهَا فَدَكَ (٥).

١٩٣-قَالَ: وَ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ أَنَّهَا قَالَتْ: أَ تَرْتِ أَبَاكَ وَ لَا أَرْتِ أَبِي؟ أَيْنَ أَنْتَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ وَرَثَ سُلَيْمَانَ دَاوُدَ (٦) وَ قَوْلُهُ فِي زَكَرِيَّا: يَرِثُنِي وَ يَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ (٧) (٨).

١٩٤-قَالَ: وَ لَمَّا تَوَلَّى عُمَيْرَانُ، أَقْطَعَ فَدَكَ عَيْدُ رَسُولِ اللَّهِ وَ طَرِيدَهُ مَرُوانَ لَمَّا رَوَّجَهُ ابْنَتُهُ، فَكَانَتْهُ أُولَى مِنْ فَاطِمَةَ وَ أَوْلَادِهَا بِإِقْطَاعِهَا. وَ قَدْ قَسَمَ عُمَرُ حَبِيبٍ عَلَى أَرْوَاجِ النَّبِيِّ لِأَجْلِ ابْنَتِهِ وَ ابْنِهِ صَاحِبِهِ، أَخْرَجَهُ فِي جَامِعِ الْأُصُولِ، مِنْ طَرِيقِي الْبُخَارِيِّ وَ مُسْلِمِ، قَالَ: وَ أَخْرَجَ عَنْ مُسْلِمِ [وَ الْبُخَارِيِّ] عَنْ عَيَّاشَةَ مَجِيءَ فَاطِمَةَ تَلْتَمِسُ أَرْضَهَا، وَ مِيرَاثَهَا، فَوَدَّهَا أَبُو بَكْرٍ، بَلَا تُورَثُ فَهَجَرْتَهُ حَتَّى مَاتَتْ، وَ دَفَنَهَا عَلِيُّ لَيْلًا، وَ لَمْ يُؤْذَنْهُ بِهَا (٩).

١-١) الصراط المستقيم: ٢/٢٨٠.

٢-٢) الصراط المستقيم: ٢/٢٨١.

٣-٣) سورة النساء: ١١.

٤-٤) سورة الإسراء: ٢٦.

٥-٥) الصراط المستقيم: ٢/٢٨٢.

٦-٦) سورة النمل: ١٦.

٧-٧) سورة مريم: ٦.

٨-٨) الصراط المستقيم: ٢/٢٨٤.

٩-٩) الصراط المستقيم: ٢/٢٨٧.

١٩٥- قَالَ: وَ مِنْ الْبُخَارِيِّ: مَنْ أَغْضَبَهَا فَقَدْ أَغْضَبَنِي، وَ فِي مُسْلِمٍ وَ يُؤْذِنِي مَا آذَاهَا،

- وَ رَوَاهُ جَمِيعاً أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَيَغْضَبُ لِعُضْبِ فَاطِمَةَ، وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ (١)(٢).

١٩٦- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صِيحِحِهِ: أَنَّهُ لَمَّا بَعَثَتْ فَاطِمَةُ تَطْلُبُ إِرْثَهَا وَ حَقَّهَا مِنْ فَدَكَ وَ خُمْسَ خَيْبَرَ فَلَمْ يُعْطِهَا شَيْئاً وَ أَقْسَمَ أَنْ لَا يُعْطَى شَيْئاً مِنْ صَدَقَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ قَدْ عَيَّرَ ذَلِكَ، وَ قَدْ حَنَتْ فِي يَمِينِهِ، فَفِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ: وَ كَانَ أَبُو بَكْرٍ يَقْسِمُ نَحْوَ قِسْمِ النَّبِيِّ عَيْرَ أَنَّهُ كَانَ لَا يُعْطَى قَرَابَةَ النَّبِيِّ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ يُعْطِيهِمْ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَ كَانَ عُمَرُ يُعْطِيهِمْ مِنْهُ وَ عُثْمَانُ بَعْدَهُ (٣).

١٩٧- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا ذَكَرَهُ الطَّبْرِيُّ فِي تَارِيخِهِ، وَ الْبَلَاذِرِيُّ فِي أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ وَ السَّمْعَانِيُّ فِي الْفَضَائِلِ، وَ أَبُو عُبَيْدَةَ مِنْ قَوْلِهِ عَلَى الْمَنْبَرِ حِينَ بُويعَ: أَقِيلُونِي فَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ وَ عَلِيٌّ فِيكُمْ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ كَانَتِ الْإِقَالَةُ مُحَرَّمَةً فَطَلَبَهَا مَعْصِيَةً، وَ إِنْ كَانَتْ جَائِزَةً، فَمَا بَالُ عُثْمَانَ لَمَّا طَلَبُوا خَلْعَهُ إِخْتَارَ الْقَتْلَ دُونَهَا؟ (٤).

١٩٨- قَالَ: وَ مِنْهَا قَوْلُهُ عَلَى مَنْبَرِ الْمَدِينَةِ أَعِينُونِي وَ قَوْمُونِي، رَوَاهُ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ عَنْ هِشَامٍ (٥).

١٩٩- وَ أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ: أَنَّهُ لَمْ يَعْرِفْ مِيرَاثَ الْجَدِّ حَتَّى شَهِدَ لَهُ ابْنُ شُعْبَةَ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ أَعْطَاهَا السُّدُسَ، قَالَ: وَ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ: لَيْتَنِي كُنْتُ تَرَكْتُ بَيْتَ فَاطِمَةَ، رَوَاهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ وَ غَيْرُهُ (٦).

٢٠٠- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَاهُ الْوَاقِدِيُّ مِنْ قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ: إِنِّي دَاخِلٌ [فِي] النَّارِ أَوْ وَارِدُهَا فَلَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَخْرَجْتُ مِنْهَا أُمَّ لَأ؟ .

- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ تَخَلَّفَ عَنْ جَيْشِ أُسَامَةَ، مَعَ تَكْرِيرِ النَّبِيِّ الْأَمْرِ بِتَجْهِيزِهِ، وَ لَعْنِهِ الْمُتَخَلِّفَ عَنْهُ، فَفَسَدَ أَخْرَجَ الطَّبْرِيُّ فِي الْمُسْتَوْشِدِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ كَانَا فِي جَيْشِهِ وَ رَجَعَا، وَ كَذَا رَوَى الْوَاقِدِيُّ، وَ الْبَلَاذِرِيُّ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَ أَبُو بَكْرٍ الْجَوْهَرِيُّ، فِي كِتَابِ السَّقِيفَةِ، وَ غَيْرُهُمْ وَ أَنْشَأَ فِيهِ النَّاسِي، وَ الْعَوْنِي، وَ ابْنُ الْحَجَّاجِ،

ص: ٣٩٤

١- (١) سورة الأحزاب: ٥٧.

٢- (٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٢٩٣.

٣- (٣) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٢٩٤.

٤- (٤) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٢٩٥.

٥- (٥) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٢٩٦.

٦- (٦) المصدر السابق.

وَدِيكَ الْجِنِّ، وَ النُّمَيْرِيُّ، وَ الْجَزْرِيُّ أَشْعَارَهُمْ قَالَ: وَ ذَكَرَ أَبُو هَيْشَمٍ الْمَغْرِبِيُّ فِي كِتَابِهِ الَّذِي سَمَّاهُ الْجَامِعَ الصَّغِيرَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَرْجَعَ عُمَرَ عَنْ جَيْشِ أُسَامَةَ، وَ قَدْ كَانَ فِي أَصْحَابِهِ.

٢٠١-قَالَ: وَ مِنْهَا: تَشَمِيَّتُهُ نَفْسَهُ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، مَعَ إِجْمَاعِهِمْ عَلَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، لَمْ يَسْخَرْ مِنْهُ، وَ إِنَّمَا ثَبَّتَ إِمَامَتَهُ بِنِعْمَةِ عُمَرَ وَ رِضَاءِ أَرْبَعِهِ، وَ قَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ (١).

٢٠٢-قَالَ: وَ رَوَى الْعَزَالِيُّ فِي الْإِحْيَاءِ: قَالَ: دَخَلَ الثَّانِي عَلَى الْأَوَّلِ وَ هُوَ يُجِيلُ لِسَانَهُ فَقَالَ: هَذَا أوردني الموارِد (٢).

٢٠٣-قَالَ: وَ فِي تَنْفِيسِ الْكِرَامِيِّ، وَ زُهره البُستِيِّ، وَ مَوَاعِظِ الْكِرَامِيِّ، أَنَّ الْأَوَّلَ قَالَ عِنْدَ مَوْتِهِ: لَيْتَنِي كُنْتُ طَائِرًا فِي الْقِفَارِ، آكُلُ مِنَ الثَّمَارِ، وَ أَشْرَبُ مِنَ الْأَنْهَارِ، وَ آوِي إِلَى الْأَشْجَارِ، وَ لَمْ أُؤَلَّ عَلَى النَّاسِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ الثَّانِي، فَقَالَ: هَذَا الَّذِي أوردني الموارِد (٣).

٢٠٤-قَالَ: وَ قَدْ اسْتَهْرَأَ أَنَّهُ قَالَ: لَيْتَنِي كُنْتُ تَبَنَّهُ فِي لَبَنِهِ، وَ سَعْرَهُ فِي صَدْرِ مُؤْمِنٍ (٤).

٢٠٥-قَالَ: وَ حَدَّثَ الْحَسَيْنُ بْنُ بُنٍ كَثِيرٍ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَلَى أَبِيهِ وَ هُوَ يَلْتَوِي، فَقَالَ لَهُ: مَا حَالُكَ؟ قَالَ: مَظْلَمَةٌ إِنْ أَبِي طَالِبٍ (الْحَدِيثُ) (٥).

- وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ: أَنَّهُ دَعَا بِالْوَيْلِ ثَلَاثًا وَ قَالَ: إِنَّ ابْنَ صُهَاكٍ هُوَ الَّذِي صَدَّنِي عَنِ الذُّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي.

٢٠٦-قَالَ: [وَ مِنْهَا قَوْلُهُ: إِنَّ لِي شَيْطَانًا يَغْتَرِينِي؛ فَإِنْ اسْتَقَمْتُ فَأَعِينُونِي، وَ إِنْ زُعْتُ فَفَقِّمُونِي، ذَكَرَهُ الطَّبْرِيُّ فِي تَارِيخِهِ (٦).

٢٠٧-وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عِنْدَ مَوْتِهِ: لَيْتَنِي كُنْتُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ هَلْ لِلْأَنْصَارِ فِي هَذَا الْأَمْرِ حَقٌّ؟! (٧).

٢٠٨-وَ مِنْهَا قَوْلُهُ فِي مَرَضِهِ: لَيْتَنِي كُنْتُ تَرَكْتُ بَيْتَ فَاطِمَةَ لَمْ أَكْشِفْهُ. وَ قَالَ:

ص: ٣٩٥

١-١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٢٩٩.

٢-٢) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

٣-٣) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

٤-٤) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

٥-٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

٦-٦) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٣٠٠.

٧-٧) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٣٠١.

لَيْتَنِي كُنْتُ فِي ظِلِّهِ بَنِي سَاعِدَةَ ضَرَبْتُ يَدِي عَلَى يَدِ أَحَدِ الرَّجُلَيْنِ، فَكَانَ هُوَ الْأَمِيرَ، وَ كُنْتُ أَنَا الْوَزِيرَ، وَ عَنَى عُمَرَ وَ أَبَا عُبَيْدَةَ (١).

٢٠٩-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ طَلَبَ هَيَوَ وَ عُمَرَ إِحْرَاقَ بَيْتِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لَمَّا امْتَنَعَ هُوَ وَ جَمَاعَهُ مِنَ الْعَبِيَّةِ ذَكَرَهُ الْوَاقِدِيُّ فِي رِوَايَتِهِ، وَ الطَّبْرِيُّ فِي تَارِيخِهِ، وَ نَحْوَهُ ذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ وَ هُوَ مِنْ أَعْيَانِهِمْ، وَ كَذَا مُصَيَّفُ كِتَابِ أَنْفَاسِ الْجَوَاهِرِ، قَالَ: وَ الْإِمَامَةُ عِنْدَكُمْ لَيْسَتْ مِنْ أَصُولِ الدِّينِ، وَ لَا- فُرُوعِهِ، فَكَيْفَ يُحْرَقُ عَلَيْهَا؟ وَ النَّبِيُّ لَمْ يَقْهَرْ كِتَابِيًّا عَلَى مُتَابَعَتِهِ وَ هَلَّا قَصِدَ دَبُوتِ الْأَنْصَارِ وَ غَيْرِهِمْ بِذَلِكَ، وَ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ لَمْ يُبَايِعَ حَتَّى مَاتَ (٢).

٢١٠-قَالَ: وَ مِنْهَا: قَوْلُ عُمَرَ فِي حَقِّهِ كَانَتْ بَيْنَهُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَهُ وَ قَى اللَّهُ شَرَّهَا، فَمَنْ عَادَ إِلَى مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ، وَ لَيْسَ فِي الدَّمِّ وَ التَّحْطِطِهِ أَتْلُغُ مِنْ ذَلِكَ. وَ قَدْ أَسْنَدَ الْهَيْثَمُ بْنُ عَدِيٍّ إِلَى سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَوْلَ عُمَرَ لَمَّا اسْتَأْذَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: دُويِّهْ سَوْءَ لَهُوَ خَيْرٌ مِنْ أَبِيهِ، وَ رَوَى فِيهِ مَدْمَةٌ أُخْرَى أَتْلُغُ مِنْ هَذِهِ (٣).

٢١١-قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ خَالَفَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي تَرْكِ الْأَسْتِخْلَافِ، فَلَمْ يَتْرِكِ الْأَمْرَ لِلنَّاسِ بَلْ وَلَّى عُمَرَ، حَتَّى قَالَ النَّاسُ: وَ لَيْتَ عَلَيْنَا فِظًّا غَلِيظًا (٤).

٢١٢-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ خَالَفَ الشَّرْعَ فَفَطَعَ يَسَارَ سَارِقٍ، وَ أَحْرَقَ السُّلَمَى بِالنَّارِ، مَعَ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَا يُعَذَّبُ بِالنَّارِ إِلَّا- رَبُّ النَّارِ، وَ لَمْ يَعْرِفْ مِيرَاثَ الْحَدِّهِ، وَ لَا- الْكَلَالَةَ، وَ قَالَ: أَقُولُ فِيهَا بِرَأْيِي فَإِنْ كَانَ صَوَابًا فَمِنْ اللَّهِ، وَ إِنْ كَانَ خَطَاءً فَمِنِّي وَ مِنَ الشَّيْطَانِ (٥).

٢١٣- وَ مِنْهَا عَزْلُهُ مِنْ تَبْلِيغِ عَشْرِ آيَاتٍ مِنْ سُورَةِ بَرَاءَةِ رَوَاهُ الْفَرِيقَانِ، وَ كَذَا قَوْلُ جَبْرِئِيلَ: لَا يُؤَدِّي عَنْكَ إِلَّا أَنْتَ أَوْ رَجُلٌ مِنْكَ، وَ لَا يَخْفَى مَا فِيهِ مِنَ التَّعْرِيزِ وَ التَّضْرِيحِ (٦).

٢١٤- وَ مِنْهَا خَبْرُ رَأْيِهِ خَيْرٍ، وَ فِرَارُهُ مِنْهَا، رَوَاهُ الْفَرِيقَانِ، وَ كَذَا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَأَعْطِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَ رَسُولَهُ، كَرَارًا غَيْرَ فَرَارٍ، لَا يَزْجَعُ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ لَا يَخْفَى مَا فِيهِ مِنَ التَّعْرِيزِ، وَ مَا فِي الْفِرَارِ مِنَ الْإِثْمِ وَ الْعَارِ،

ص: ٣٩٦

١- (١) المصدر السابق.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) الصراط المستقيم: ٢/٣٠٢.

٤- (٤) الصراط المستقيم: ٢/٣٠٥.

٥- (٥) الصراط المستقيم: ٢/٣٠٥.

٦- (٦) الصراط المستقيم: ٢/٩.

وَمَا تَصَمَّنُهُ الْآيَةُ الشَّرِيفَةُ فِيهِ (١).

٢١٥- وَ ذَكَرَ فِي عُمَرَ أَمْوَرًا مِنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ طَلَبَ دَوَاءً وَ كَتَفًا لِيَكْتُوبَ لَهُمْ كِتَابًا لَا يَخْتَلِفُونَ بَعْدَهُ، وَ أَرَادَ النَّصَّ عَلَى عَلِيٍّ، وَ تَوَكَّيْدَ مَا قَالَ فِي حَقِّهِ يَوْمَ الْعُدَيْرِ [وَ غَيْرِهِ]، فَلَمَّا أَحَسَّ عُمَرُ بِمَذَلِكِ مَنَعَهُ وَ قَالَ: إِنَّهُ يَهْجُرُ، هَذِهِ رِوَايَتُهُمْ فِيهِ، ثُمَّ أوردَ رِوَايَةَ ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ نَقْلًا عَنْ تَارِيخِ بَعْدَادَ كَمَا مَرَّ (٢). قَالَ: قد ورد في كتبهم عن ابن عباس أنه قال: الرزية ما حال بين رسول الله و بين كتابه، قال: و هذه المخالفة مجمع عليها، ذكرها مسلم، و البخاري، و عبد الرزاق، و الطبري، و البلاذري.

٢١٦- قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُمَا خَالَفَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَالَ صِحَّتِهِ فِيمَا لَا يَتَّهَمُ فِيهِ: فَقَدْ ذَكَرَ الْمُؤَصِّلِي فِي مُسْنَدِهِ، وَ أَبُو نَعِيمٍ فِي حِلْيَتِهِ، وَ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ فِي عِقْدِهِ، وَ أَبُو حَيَاتِمٍ فِي زِينَتِهِ، وَ الشَّيْرَازِيُّ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّ الصَّحَابَةَ مَدَحُوا رَجُلًا بِكَثْرَةِ الْعِبَادَةِ، فَدَفَعَ النَّبِيُّ سَيْفَهُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَ أَمَرَهُ بِقَتْلِهِ فَلَمَّا دَخَلَ رَأَاهُ يُصَلِّي فَرَجَعَ، فَدَفَعَهُ إِلَى عُمَرَ وَ أَمَرَهُ بِقَتْلِهِ فَرَجَعَ، فَدَفَعَهُ إِلَى عَلِيٍّ فَدَخَلَ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ قَتَلَ لَمْ يَقَعْ بَيْنَ أُمَّتِي اخْتِلَافٌ أَبَدًا (٣).

٢١٧- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَاهُ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا حَاصِلُهُ أَنَّ عُمَرَ ضَرَبَ أَبَا هُرَيْرَةَ بَعْدَ مَا أَرْسَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِرِسَالِهِ فَرَدَّ عُمَرُ رِسَالَتَهُ.

٢١٨- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ الْعِقْدِ فِي الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ مِنْهُ أَنَّ عُمَرَ عَزَلَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ عَنِ الْبَصْرَةِ وَ شَاطِرَهُ مَالَهُ، وَ عَزَلَ الْحَارِثَ بْنَ وَهَبٍ وَ شَاطِرَهُ مَالَهُ، وَ كَذَا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ (٤).

٢١٩- قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ وَضَعَ الطَّلَاقَ ثَلَاثًا فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ حِينَ قَالَ: إِنَّ أَلْسِنَةَ النَّاسِ قَدِ اسْتَعْدَبُوا الْأَيْمَانَ بِالطَّلَاقِ، وَ الْوَجْهَ أَنَّ تَقَلُّبَ عَلَيْهِمُ الْحِثِّ لَعَلَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَ اسْتَهْرَ عَنْهُ أَنَّهُ أَنْبَى بِرَجُلٍ طَلَّقَ ثَلَاثًا فَأَوْجَعَ رَأْسَهُ، وَ رَدَّهَا عَلَيْهِ (٥).

٢٢٠- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ عُمَرَ وَ أَصْحَابَهُ أَخَذُوا عَلِيًّا أَسِيرًا إِلَى الْبَيْعَةِ، وَ قَدْ أوردَ ابْنُ قَتَيْبَةَ وَ هُوَ أَكْبَرُ شُيُوخِهِمْ فِي الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ السِّيَاسَةِ قَوْلَهُ حِينَ قَالَ: إِنَّ

ص: ٣٩٧

١- (١) الصراط المستقيم: ٣/٢٢٧.

٢- (٢) الصراط المستقيم: ٣/٣.

٣- (٣) الصراط المستقيم: ٣/٨.

٤- (٤) الصراط المستقيم: ٣/٩.

٥- (٥) المصدر السابق.



لَمْ تُبَايِعْ نَضْرِبَ عُثْقَكَ! فَأَتَى فَبَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: يَا ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَوْا عَفْوَنِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي، وَ هَذَا فِيهِ غَايَةُ الْأَذَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، لِمَا رَوَاهُ ابْنُ حَبِيلٍ: مَنْ آذَى عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِي.

٢٢١-قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَاهُ الْبَلَاذِرِيُّ، وَ اسْتَهْرَجَ بَيْنَ الشِّيْعَةِ أَنَّهُ حَصِيرٌ فَاطِمَةَ فِي الْبَابِ حَتَّى أَسِيَقَطْتُ مُحَسِّنًا مَعَ عِلْمِ كُلِّ أَحَدٍ بِقَوْلِ أَبِيهَا: فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، مَنْ آذَاهَا، فَقَدْ آذَانِي (١).

٢٢٢-قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَالِمًا بِالْأَحْكَامِ (٢)، فَأَمَرَ بِرَجْمِ حَامِلٍ أَقْرَبَتْ بِالزَّنَا فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: إِنْ كَانَ لَكَ سَبِيلٌ عَلَيْهَا، فَلَا سَبِيلَ عَلَيَّ حَمَلِهَا، دَعَيْهَا حَتَّى تَضَعُ وَ تُرْضِعَ وَ لَمَدَهَا فَتَرَكَهَا وَ قَالَ: لَوْ لَا عَلِيٌّ لَهْلَكَ عُمَرُ، وَ كَذَا أَمَرَ بِرَجْمِ مَجْنُونِهِ أَقْرَبَتْ بِالزَّنَا فَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لَهُ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ؟ فَقَالَ: لَوْ لَا عَلِيٌّ لَهْلَكَ عُمَرُ (٣).

٢٢٣-قَالَ: وَ قَدْ ثَبَتَ رُجُوعُهُ إِلَى عَلِيٍّ بَعْدَ عَجْزِهِ وَ عَجْزِ الصَّحَابَةِ فِي ثَلَاثٍ وَ عِشْرِينَ مَسْأَلَةً، وَ أَصَابَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ مَأْمُومَةً فَأَرَادَ الْإِقْتِيَادَ مِنْهُ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا قُوَّةَ فِي جَانِفِهِ وَ لَا مَأْمُومَةٍ، فَأَغْرَمَهُ عَقْلُهُ (٤).

٢٢٤-قَالَ: وَ فِي تَفْسِيرِ النَّقَّاشِ، وَ ابْنِ الْأَثْبَارِيِّ: أَنَّهُ ضَرَبَ رَجُلًا اسْمُهُ ضُبَيْعٌ، حِينَ سَأَلَهُ عَنِ الذَّارِيَاتِ وَ النَّازِعَاتِ وَ الْمُرْسَلَاتِ وَ حَبَسَهُ طَوِيلًا ثُمَّ نَفَاهُ إِلَى الْبَصْرَةِ.

٢٢٥-قَالَ: وَ مِنْهَا مَا ذَكَرَهُ الْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ: أَنَّهُ مَنَعَ الْمُغَالَاةَ فِي الْمَهْرِ فَبَهَتْهُ امْرَأَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَ إِنْ... آتَيْتُمْ إِخِيْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ: كُلُّ أَفْقَةٍ مِنْ عُمَرَ حَتَّى الْمُخَدَّرَاتِ (٥). وَ رَوَى عده روايات من هذا القبيل قد نبهه على بعضها صبي، و على بعضها رجل و على بعضها امرأة.

٢٢٦-قَالَ: وَ مِنْهَا إِنْكَارُ مَوْتِ النَّبِيِّ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ. قَالَ: وَ قَدْ رَوَى

ص: ٣٩٨

١- ١) في المصدر: جاهل بالأحكام.

٢- ٢) الصراط المستقيم: ٣/١٢.

٣- ٣) الصراط المستقيم: ٣/١٤.

٤- ٤) الصراط المستقيم: ٣/١٥.

٥- ٥) المصدر السابق.

إِنْكَارِهِ لِمَوْتِهِ جَمِيعِ أَهْلِ الشَّنَةِ، مِنْهُمْ: الْبُخَارِيُّ، وَالشَّعْبِيُّ، وَالْجُرْجَانِيُّ، وَالطَّبْرِيُّ وَالزَّمْخَشَرِيُّ، وَالْحَمِيدِيُّ (١).

٢٢٧-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ لَمَّا طَعِنَ قِيلَ لَهُ: إِسْتَخْلِفْ فَقَالَ: لَوْ كَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ حَيًّا أَوْ سَالِمٌ مَوْلَى حُرَيْثِ بْنِ أَبِي مُرَّةٍ لَأَسْتَخْلِفُهُ، ذَكَرَهُ الطَّبْرِيُّ فِي تَارِيخِهِ، وَالْبَلَاذِرِيُّ فِي تَارِيخِ الْأَشْرَافِ، وَ لَوْ لَا شِدَّةُ بُغْضِهِ لِعَلِيِّ مَا تَمَنَّى لَهَا مِنْ لَا يَدَانِيهِ (٢).

٢٢٨-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ أَوْجَبَ عَلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ إِمَامَةَ أَبِي بَكْرٍ، وَ دَعَى النَّاسَ إِلَيْهَا لَا عَنْ وَحْيٍ مِنَ اللَّهِ وَ لَا خَبْرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ! أ تَرَاهُ كَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمَا؟ أَمْ اسْتِنَابَاهُ أَمْ الْأُمَّةُ وَ لَتَهُ عَلَى أَنْفُسِهَا؟ (٣).

٢٢٩-قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ تَجَسَّسَ عَلَى قَوْمٍ فِي دَارِهِمْ، ذَكَرَهُ الطَّبْرِيُّ، وَ الرَّازِيُّ وَ الثَّغَلْبِيُّ، وَ الْقَزْوِينِيُّ وَ الْبَصِيرِيُّ، وَ فِي مُحَاضَرَاتِ الرَّاعِبِ، وَ الْإِحْيَاءِ عَنِ الْغَزَالِيِّ، وَ قُوتِ الْقُلُوبِ عَنِ الْمَالِكِيِّ، فَقَالَ أَصْحَابُ الدَّارِ: أَخْطَأْتَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَ لَا تَجَسَّسُوا (٤) وَ دَخَلَتْ مِنْ غَيْرِ الْبَابِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَ اتُّوا النَّبِيُّتَ مِنْ أَوْبَاهِهَا (٥)، وَ دَخَلَتْ مِنْ غَيْرِ إِذْنٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا (٦) (الآيَةِ) (٧).

٢٣٠-قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ كَانَ يُعْطَى عَائِشَةَ وَ حَفْصَةَ كُلَّ سَنَةٍ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ وَ مَنَعَ أَهْلَ الْبَيْتِ حُمْسَهُمْ، وَ مَنَعَ فَاطِمَةَ إِزْنَهَا وَ نَحْلَتَهَا (٨).

٢٣١-قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ خَرَقَ كِتَابَ فَاطِمَةَ الَّذِي أَعْطَاهَا أَبُو بَكْرٍ، وَ قَالَ: لَا تُعْطِهَا بغيرِ بَيِّنَةٍ، وَ رُوِيَ مِنْ طُرُقٍ مُخْتَلِفَةٍ (٩).

٢٣٢-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ تَرَكَ حَيًّا عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ، وَ قَالَ: خِفْتُ أَنْ يَتَّكِلَ النَّاسُ عَلَيْهَا وَ يَدْعُ غَيْرَهَا، وَ قَدْ رَوَوْا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمَرَ بِهَا، وَ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ أَمْثَالِ ذَلِكَ (١٠).

٢٣٣-قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ كَانَ يَتَلَوَّنُ فِي الْأَحْكَامِ، حَتَّى قَضَى فِي الْحِجْدِ سَبْعِينَ قَضِيَّةً، وَ قِيلَ مِائَةً وَ قَالَ فِي الْكَلَالَةِ بِرَأْيِهِ، وَ مَنَعَ مُتْعَةَ الْحَجِّ، وَ مُتْعَةَ النِّسَاءِ مَعَ

ص: ٣٩٩

١-١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٣/١٨.

٢-٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٣/١٩.

٣-٣) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

٤-٤) سُورَةُ الْحَجَرَاتِ: ١٢.

٥-٥) سُورَةُ الْبَقَرَةِ: ١٨٩.

٦-٦) سُورَةُ النَّوْرِ: ٢٧.

٧-٧) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

٨-٨) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٣/٢٠.

٩-٩) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

١٠-١٠) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٣/٢١.

٢٣٤- وَ مِنْهَا: أَمْرُ الشُّورَى، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ مَا مَرَّ فِيهَا، قَالَ وَقَدْ كَانَتْ الشُّورَى سَبَبَ اِخْتِلَافِ الآرَاءِ كَمَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ الْعِقْدِ وَ غَيْرِهِ (٢).

٢٣٥- قَالَ: وَ مِنْهَا مِمَّا أَشْنَدَ الْوَاقِدِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ حِينَ طَعِنَ، فَقَالَ: أَمَّا وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ لِي مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ لَأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ هَوْلِ الْمُطَّلَعِ (٣).

٢٣٦- قَالَ: وَ فِي مَوَاعِظِ الْكِرَامِيِّ: أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ اِخْتِصَارِهِ: لَيْتَنِي كُنْتُ كَبِشًا لِأَهْلِي فَأَكَلُوا لَحْمِي وَ مَزَّقُوا عَظْمِي، وَ لَمْ أَزْتَكِبْ إِثْمِي (٤).

٢٣٧- قَالَ: وَ مِنْ أَفْرَادِ الْبَحَارِيِّ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ دَخَلَ عَلَيْهِ لَمَّا طَعِنَ وَ هُوَ يَتَأَلَّمُ، فَقَالَ: جَزَعِي مِنْ أَجْلِكَ وَ أَجَلِ صَاحِبِكَ، وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ لِي طِلَاعَ الْأَرْضِ ذَهَبًا لَأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ أَرَاهُ (٥).

٢٣٨- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ أَبْدَعَ التَّرَاوِيحَ جَمَاعَةً فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَ قَالَ: نِعْمَتِ الْبِدْعَةُ وَ قَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ (٦).

٢٣٩- قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ عَيَّرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي مَوَاضِعَ ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْهَا كَصَلَاتِهِ عَلَى ابْنِ أَبِي سَلُولٍ وَ غَيْرِهَا، وَ ذَكَرَ أَنَّهُ أَوَّلَ مَنْ حَكَّمَ بِالْعَوْلِ، وَ أَنْكَرَ فِي نَسَبِهِ وَ نَسَبِ عُثْمَانَ نَحْوَ مَا مَرَّ (٧).

٢٤٠- وَ ذَكَرَ فِي عُثْمَانَ أُمُورًا، مِنْهَا: أَنَّهُ وَلَّى أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ لَا يُؤْتَمَنُ، وَ ذَكَرَ بَعْضَ مَا تَقَدَّمَ (٨).

٢٤١- قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ آوَى الْحَكَمَ بَنَ أَبِي الْعَاصِ طَرِيدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ (٩).

٢٤٢- قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ آثَرَ أَهْلَهُ بِأَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ (١٠).

٢٤٣- وَ مِنْهَا أَنَّهُ كَسَرَ ضِلْعَ ابْنِ مَسْعُودٍ (١١).

١- (١) الصراط المستقيم: ٣/٢٢.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) الصراط المستقيم: ٣/٢٤.

٤- (٤) الصراط المستقيم: ٣/٢٥.

٥- (٥) الصراط المستقيم: ٣/٢٥.

٦- (٦) الصراط المستقيم: ٣/٢٦.

- ٧-٧) الصراط المستقيم: ٣/٢٧.
- ٨-٨) الصراط المستقيم: ٣/٣٠.
- ٩-٩) الصراط المستقيم: ٣/٣١.
- ١٠-١٠) الصراط المستقيم: ٣/٣٢.
- ١١-١١) المصدر السابق.

٢٤٤- قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ نَفَى أَبَا ذَرٍّ.

٢٤٥- وَ مِنْهَا أَنَّهُ ضَرَبَ عَمَّارًا حَتَّى أَحَدَثَ فَتْقًا، وَ لَمَّا قُتِلَ، قَالَ عَمَّارٌ: قَتَلْنَاهُ كَافِرًا (١).

٢٤٦- وَ مِنْهَا أَنَّهُ لَمْ يَحْضُرْ بَدْرًا وَ لَا بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ (٢).

٢٤٧- وَ مِنْهَا أَنَّهُ هَرَبَ يَوْمَ أُحُدٍ وَ لَمْ يَرْجِعْ إِلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ (٣).

٢٤٨- وَ مِنْهَا مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صِيحِحِهِ: أَنَّ امْرَأَةً وَ لَدَتْ لِسِتِّهِ أَشْهُرًا فَأَمَرَ بِرَجْمِهَا، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: وَ حَمْلُهُ وَ فِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا، وَ فِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ فَعَانَدُهُ فَبَعَثَ فَرَجَمَهَا، وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ: وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ (٤)، وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا (٥) (٦).

٢٤٩- قَالَ: وَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ: أَنَّ عُثْمَانَ نَهَى عَنِ عُمُرِهِ التَّمَتُّعِ، وَ فَعَلَهَا عَلِيٌّ، فَقَالَ: أَنَا أَنْتَهَيْتُ عَنْهَا وَ تَفَعَّلَهَا؟ قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَدْعَ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لِقَوْلِ أَحَدٍ.

٢٥٠- قَالَ: وَ فِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ صَلَّى فِي السَّفَرِ دَائِمًا رَكْعَتَيْنِ، وَ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُو، وَ عُثْمَانُ، فِي صَدْرِ خِلَافَتِهِ ثُمَّ صَلَّى عُثْمَانُ أَرْبَعًا، فَكَيْفَ جَازَ لَهُ تَبْدِيلُ الشَّرِيعَةِ.

٢٥١- قَالَ: وَ رَوَى الْحَمِيدِيُّ، وَ السُّدِّيُّ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: وَ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ (٧) وَ قَوْلَهُ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ (٨)، نَزَلَتْ فِيهِ وَ فِي طَلْحَةَ (٩).

٢٥٢- قَالَ: وَ فِي تَفْسِيرِ الثُّغَلْبِيِّ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: فَلَا وَ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ (١٠) نَزَلَتْ فِيهِ، وَ رَوَى جُمْلَهُ أُخْرَى مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ تَقَدَّمَ بَعْضُهَا (١١).

ص: ٤٠١

١- ١) الصراط المستقيم: ٣/٣٣.

٢- ٢) الصراط المستقيم: ٣/٣٤.

٣- ٣) المصدر السابق.

٤- ٤) سورة المائدة: ٤٤.

٥- ٥) سورة النساء: ٩٣.

٦- ٦) الصراط المستقيم: ٣/٣٥.

٧- ٧) سورة الأحزاب: ٥٣.

٨- ٨) سورة الأحزاب: ٥٧.

٩- ٩) المصدر السابق.

١٠- ١٠) سورة النساء: ٦٥.



٢٥٣-قَالَ: وَ ذَكَرَ ابْنُ عَبَّادٍ رَّبَّهُ فِي كِتَابِ الْعُقَدِ، وَ أَبُو هِلَالٍ الْعَسِيكِيُّ فِي كِتَابِ الْأَوَائِلِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ خَطَبَ عَقِيبَ مِيَابِعِهِ النَّاسَ لَهُ، وَ ذَكَرَ فِيهَا تَأَلُّمَهُ وَ تَظَلُّمَهُ مِمَّنْ تَقَدَّمَهٗ، فَمِنْهَا: كَانَتْ أُمُورٌ مِلْتَمٌ فِيهَا عَنِ الْحَقِّ مَيْلًا كَثِيرًا، وَ كُنْتُمْ فِيهَا غَيْرَ مُحْمُودِينَ، وَ مِنْهَا سَبَقَ الرَّجُلَانِ، وَ قَامَ الثَّلَاثُ كَالْبَعِيرِ هُمُ بَطْنُهُ، وَ يَلُهُ لَوْ قُصَّ جَنَاحَاهُ، وَ قُطِعَ رَأْسُهُ لَكَانَ خَيْرًا لَهُ.

- وَ مِنْهَا: لَقَدْ تَقَمَّصَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ وَ هُوَ يَعْلَمُ أَنَّ مَحَلِّيَّ مِنْهَا مَحَلُّ الْقُطْبِ مِنَ الرَّحَى، وَ رَوَى أَبْلَغُ مِنْ ذَلِكَ لَمْ نَقْلَهُ (١).

٢٥٤-قَالَ: وَ رَوَى مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ أَنَّهُ قَالَ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْتُو لِلْخُصُومَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢).

٢٥٥-قَالَ: وَ فِي خُطْبِهِ أُخْرَى: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَعْدِيكَ عَلَى قُرَيْشٍ، فَخُذْ لِي بِحَقِّي مِنْهَا وَ لَا تَدْعُ ظِلَامَتِي لَهُمْ، فَإِنَّهَا صَغَرَتْ قَدْرِي وَ اسْتَحَلَّتِ الْمَحَارِمَ مِنِّي، سَبَقَنِي إِلَيْهَا السَّيِّئُ وَ الْعِدْوِيُّ اِحْتِيَالًا وَ اِعْتِيَالًا أَيْنَ كَانَ سَبَقَهُمَا إِذْ تَكَاثَفَتِ الصُّفُوفُ، وَ تَكَاثَرَتِ الْحُتُوفُ (٣).

٢٥٦-قَالَ: وَ أَسْنَدَ صَاحِبُ مَرَاوِدِ الْعِرْفَانِ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ حَلَفَ بِحَضْرَةِ عُثْمَانَ فَقَالَ: وَ اللَّهُ مَا أَنْتَ عَلَى الْحَقِّ وَ لَا صَاحِبَاكَ، فَإِنْ شِئْتَ فَاضْرِبْنِي، وَ إِنْ شِئْتَ فَدَعْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: عَلِيُّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلُ مَعَ غَيْرِهِ، وَ أَوْلَى لِعِيُونَ تَظْلُمَ عَيْنًا فَضْرَبَهُ أَرْبَعِينَ دَرَّةً، وَ الْعِيُونَ أَبُو بَكْرٍ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّاتِ وَ عُمَرُ وَ عُثْمَانُ يَظْلُمُونَ عَيْنًا يَعْنِي بِذَلِكَ عَلِيًّا (٤).

٢٥٧-وَ ذَكَرَ فِي مُعَاوِيَةَ أُمُورًا مِنْهَا: أَنَّ فِي حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ سَبَّهٗ سَيِّدُ بَنِي الْمَسَيِّبِ بَرْدٌ قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، بِأَنَّ الْوَلَدَ لِلْفَرَّاشِ، وَ لِلْعَاهِرِ الْحَجْرُ (٥).

٢٥٨-قَالَ: وَ فِي تَفْسِيرِ الثُّغَلِيِّ: أَنَّهُ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ وَ لَمْ يَقْرَأِ الْبِسْمَلَةَ فِي الْفَاتِحَةِ، وَ نَحْوَهُ فِي مُسْنَدِ الشَّافِعِيِّ وَ رَوَى أَنَّهُ اِحْتَالَ لِقَتْلِ عَائِشَةَ فَحَفَرَ لَهَا حَفِيرَةً فَوَقَعَتْ فِيهَا فَمَاتَتْ لِمَا أَنْكَرَتْ عَلَيْهِ أَخَذَ الْبَيْعَةَ لِيَزِيدَ (٦).

ص: ٤٠٢

١-١) الصراط المستقيم: ٣/٤١.

٢-٢) الصراط المستقيم: ٣/٤٢.

٣-٣) المصدر السابق.

٤-٤) الصراط المستقيم: ٣/٤٤.

٥-٥) الصراط المستقيم: ٣/٤٥.

٦-٦) الصراط المستقيم: ٣/٤٦.

- وَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَنَّهُ نَازَعَ ابْنَ عُمَرَ فِي الْخِلَافَةِ، وَقَالَ نَحْنُ أَحَقُّ بِهَا مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ فَادَّعَى أَنَّهُ أَحَقُّ بِهَا مِنْ عُمَرَ.

٢٥٩- قَالَ: وَ ذَكَرَ الْكَلْبِيُّ فِي الْمَتَالِبِ، وَ رَوَى خَبْرًا فِي الطَّعْنِ عَلَى نَسَبِهِ، وَ أَنَّهُ خَالَفَ الدِّينَ وَ قَتَلَ الصَّالِحِينَ (١).

٢٦٠- قَالَ: وَ فِي صَفْوَةِ التَّارِيخِ لِأَبِي الْحَسَنِ الْجُرْجَانِيِّ: أَنَّهُ لَعَنَ عَلِيًّا عَلَى الْمَنِّبَرِ وَ كَتَبَ إِلَى عُمَّالِهِ بِذَلِكَ فَلَعَنُوهُ.

- وَ عَنِ الْأَعْمَشِ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَتَلَ سَبْعِينَ أَلْفًا مِثْلَ عَمَّارٍ، وَ خَزِيمَةَ، وَ حُجْرٍ وَ ابْنَ الْحَمِقِ، وَ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، وَ الْأَشْتَرِ، وَ أُوَيْسِ، وَ ابْنَ صُوحَانَ، وَ ابْنَ التَّيْهَانِ، وَ عَائِشَةَ، وَ أَبِي حَسَّانَ وَ رَوَى أَشْيَاءَ كَثِيرَةً جَدًّا فِي مُعَاوِيَةَ وَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ (٢).

٢٦١- قَالَ: وَقَالَ الْمَفِيدُ: قَدْ رَوَى مُسْلِمٌ وَ الْبُخَارِيُّ، وَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَ جَابِرٌ، وَ الْمُسَوِّرُ، وَ سَهْلٌ، وَ أَبُو وَائِلٍ، وَ الْقَاضِي، وَ الْجُبَّائِيُّ، وَ الْأَضِرْفَهَانِيُّ، وَ الْقَزْوِينِيُّ، وَ النَّعَلْبِيُّ، وَ الطَّبْرِيُّ، وَ السَّمْعَانِيُّ، وَ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَ الْوَاقِدِيُّ، وَ الزُّهْرِيُّ، وَ الْمُؤَصِّلِيُّ، بَلْ هُوَ إِجْمَاعٌ، أَنَّ عُمَرَ شَكَّ فِي دِينِهِ، فَقَالَ: مَا شَكَّكَ مُنْذُ أَسْلَمْتَ إِلَّا يَوْمَ قَاضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَهْلَ مَكَّةَ (٣).

- قَالَ: وَ رَوَى ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي فَصَائِلِ عَلِيٍّ مِنْ طُرُقِ ثَمَانِيَةِ أَنْ عَلِيًّا ذَكَرَ الزُّبَيْرَ بِقَوْلِ النَّبِيِّ لَهُ: سَتُقَاتِلُ عَلِيًّا وَ أَنْتَ ظَالِمٌ لَهُ.

٢٦٢- قَالَ: وَ رَوَى الطَّبْرِيُّ فِي كِتَابِ الْمُشْتَبِهِينَ قَوْلَ عُمَرَ: ثَلَاثٌ كُنَّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَنَا مُحَرَّمُهُنَّ وَ مُعَاقِبٌ عَلَيْهِنَّ: مُنْعَةُ الْحَجِّ، وَ مُنْعَةُ النِّسَاءِ، وَ حَيٌّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ فِي الْأَذَانِ (٤).

٢٦٣- وَ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ فَتْحِ الْمَطَالِبِ فِي سِيرِهِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَ هُوَ مِنْ أَعْيَانِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ عَلِيًّا أَتَاهُمْ عَائِدًا، فَقَالَ: مَا لَقِيَ أَحَدًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَا لَقَيْتُ، تُؤْفَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَنَا أَحَقُّ النَّاسِ بِهَذَا الْأَمْرِ فَبَايَعُوا أَبَا بَكْرٍ فَاسْتَخْلَفَ عُمَرَ فَبَايَعْتُ (٥). أقول: لا يخفى على منصف أن هذا صريح في أنه لم يبايع باختياره.

ص: ٤٠٣

١- ١) الصراط المستقيم: ٣/٤٦.

٢- ٢) الصراط المستقيم: ٣/٤٨.

٣- ٣) الصراط المستقيم: ٣/٧٩.

٤- ٤) الصراط المستقيم: ٣/٢٧٧.

٥- ٥) تاريخ دمشق: ٤٢/٤٣٩.



٢٦٤- وَ رَوَى بِطُرُقٍ كَثِيرَةٍ جِدًّا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَمَّارٍ: تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ، فَقَتَلَهُ أَصْحَابُ مُعَاوِيَةَ وَ رَوَى حَدِيثًا ظَاهِرُهُ الدَّلَالَةُ عَلَى خِلَافِهِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ حَكَمَ بِأَنَّهُ مُؤْضِعٌ، وَ حَكَمَ بِوَضْعِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ جِدًّا فِي مَدْحِ الشَّيْخَيْنِ مَعَ ظُهُورِ عِنَادِهِ لِلشَّيْعَةِ فِي مَوَاضِعَ (١).

٢٦٥- وَ يَسْنَادُهُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ مَاتَ وَ لَمْ يَخْتِمِ الْقُرْآنَ، وَ عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ مِثْلَهُ (٢).

## الفصل السابع عشر

٢٦٦- وَ رَوَى الشَّيْخُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَالِي الْعَامِلِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ نَفَحَاتِ الْأَلْهَوَاتِ، قَالَ: رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَشْتَمِلُ عَلَى بَعْضِ أَحْوَالِ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ فِيهِ: أَلَا- وَ إِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ إِلَى النَّارِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصِيحَابِي! فَيَقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أُخِذْتُوا بَعْدَكَ! إِنَّ هَؤُلَاءِ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ (٣). ثُمَّ رَوَى مِنْ صَاحِبِ مُسَلِّمٍ يَسْنَادُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِثْلَهُ. وَ مِنْ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّاحِبَيْنِ لِلْحَمِيدِي، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنَ الْمُتَّفِقِ عَلَيْهِ نَحْوَ ذَلِكَ.

٢٦٧- ثُمَّ قَالَ: وَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يُرَدُّ عَلَى الْخَوْضِ رِجَالٌ مِنْ أُمَّتِي فَيَحْلُثُونَ عَنْهُ أَيْ يَطْرُدُونَ، فَأَقُولُ يَا رَبِّ أَصِيحَابِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا- عَلِمَ لَكَ بِمَا أُخِذْتُوا بَعْدَكَ إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا عَلَى أَعْقَابِهِمْ الْقَهْقَرَى (٤).

٢٦٨- قَالَ: وَ فِي رِوَايَةِ الْمُسْلِمِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَكُونُ بَعْدِي أَيْمَةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهَدَايَ، وَ لَا يَسْتُنُونَ بِسُنَّتِي، وَ سَيَقُومُ رِجَالٌ فِيهِمْ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُنْتَمَانِ إِنْسٍ، رَوَاهُ فِي الْمَشْكَاهِ (٥).

ص: ٤٠٤

١- (١) الغدير: ١/٣٢٢-٣٣١.

٢- (٢) لم نجده في المصادر.

٣- (٣) مسند أحمد: ١/٢٣٥، و صحيح البخاري: ٧/١٩٥، و صحيح مسلم: ٨/١٥٧.

٤- (٤) صحيح البخاري: ٧/٢٠٨. و فيه: على أدبارهم بدل: أعقابهم.

٥- (٥) صحيح مسلم: ٦/٢٠.

٢٦٩- قَالَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْغَمِّ خُطْبَهُ لِفاطمةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، قَالَ وَقَدْ أوردَهَا الْمُخالفُ وَالْمُؤالِفُ وَأنَّهُ أوردَهَا مِنْ كِتَابِ السَّقِيْفَةِ لِأَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَوْهَرِيِّ، وَقَدْ تَضَمَّنَتْ الْإِشَارَةَ إِلَى تَظَاهُرِ الشَّيْخَيْنِ عَلِيٍّ وَظُلْمِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَقِيَتْ اللَّهُ مُتَظَلِّمَةً مِنْ فِعْلِهِمَا شَاكِيَةً عَلَيْهِمَا فَقَدْ ثَبِتَ أَنَّهُمَا آذَى فاطمةَ (١).

٢٧٠- قَالَ: وَقَدْ رَوَى نَقْلَهُ الْأَخْبَارُ، وَمدُونُو التَّوَارِيخِ: أَنَّ عُمَرَ لَمَّا بايَعَ لِصَاحِبِهِ وَتَخَلَّفَ عَلِيُّ جَاءَ إِلَى بَيْتِ فاطمةَ لِطَلَبِ عَلِيٍّ إِلَى الْبَيْعَةِ وَتَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ غليظةٍ، وَأَمَرَ بِالْحَطْبِ لِئَحْرِقَ الْبَيْتَ عَلِيٍّ مِنْ فِيهِ، وَكَانَ فِيهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَزَوْجَتُهُ، وَإِثْنَاءُ وَ مِمَّنْ انْحَارَ إِلَيْهِمُ الزُّبَيْرِيُّ، وَجَمَاعَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَ مِمَّنْ نَقَلَ ذَلِكَ الْوَأَقِدِيُّ، وَابْنُ جُبَيْرٍ، وَابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، فَأَيَّنَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي؟ قَالَ: وَقَدْ اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فاطمةُ بضعةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضَبَهَا فَقَدْ أَغْضَبَنِي. وَفِي رِوَايَةٍ يُرِينِي مَا يُرِيْبُهَا وَ يُؤْذِنِي مَا يُؤْذِيهَا، وَقَالَ فِي الْمَشْكَاةِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَالبُضْعَةُ بِالْفَتْحِ الْقِطْعَةُ، ثُمَّ ذَكَرَ [مَا حَاصِلُهُ] أَنَّ الْمَشَايخَ الثَّلَاثَةَ قَدْ حَصَلَ مِنْهُمْ الْأَذَى الْكَثِيرُ، وَ أَنَّ الصَّحَابَةَ كَعَلِيٍّ وَ فاطمةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ، وَ الْعَبَّاسَ، وَ الزُّبَيْرِ، وَ أَبِي ذَرٍّ، وَ ابْنَ مَسْعُودٍ، وَ غَيْرَهُمْ أَكْرَهُوا بَعْضَهُمْ عَلَى الْبَيْعَةِ، وَ أَرَادُوا إِحْرَاقَ بَيْتِ بَعْضِهِمْ، وَ ضَرَبُوا بَعْضَهُمْ، وَ نَفَوْا بَعْضَهُمْ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَ كَسَرُوا أَضْلَاعَ بَعْضِهِمْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْأَذَى. قَالَ: وَقَدْ رَوَوْا بِرِغْمِهِمْ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي إِلَى أَنْ قَالَ: مَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَ مَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهُ. وَ رَوَى: حَدِيثَ فِرَارِهِمْ فِي أُحُدٍ وَ حُنَيْنٍ وَ خَيْبَرَ مِنْ رِوَايَاتِ الْعِوَامَةِ كَمَا مَرَّ. وَ رَوَى حُكْمَ الثَّلَاثَةِ بِخِلَافِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ نَقَلَهَا مِنْ رِوَايَةِ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ تَقَدَّمَ بَعْضُهَا (٢).

## الفصل الثامن عشر

٢٧١- وَ رَوَى حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُهَلَّبِيُّ [الْحُلِيِّ] مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الْأَنْوَارِ الْيَدْرِيَّةِ قَالَ: قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ وَ هُوَ مِنْ أَكْبَرِ شُيُوخِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ السِّيَاسَةِ وَ الْإِمَامَةِ، فِي الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ فِي بَابِ إِمَامَةِ أَبِي بَكْرٍ مَا صَوَّرْتُهُ: أَبِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَيْعَةَ أَبِي

ص: ٤٠٥

(١-١) انظر الإمامة و السِّيَاسَةَ لابن قتيبة: ١/٣١.

(٢-٢) انظر المراجعات ٣٤٠، و الغدير: ٨/٣٦.

بَكَرٍ، فَقَالَ: أَنَا أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْكُمْ، لَا أَبَايُكُمْ، وَأَنْتُمْ أَوْلَى بِالْبَيْعَةِ لِي أَخَذْتُمْ هَذَا الْأَمْرَ مِنَ الْأَنْصَارِ وَاحْتَجَجْتُمْ عَلَيْهِمْ بِالْقَرَابَةِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَتَأْخُذُونَهُ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ غَضِبًا، فَأَنَا أَحْتَجُّ عَلَيْكُمْ بِمِثْلِ مَا احْتَجَجْتُمْ بِهِ عَلَيَّ الْأَنْصَارِ نَحْنُ أَوْلَى بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَيًّا وَمَيِّتًا فَأَنْصِبْهُ فَوْنَا إِنْ كُنْتُمْ تَخَافُونَ اللَّهَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ وَإِلَّا- فَبُوءُوا بِالظُّلْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّكَ لَسْتَ مَثْرُوكًا حَتَّى تُبَايِعَ «الْحَدِيثُ» (١).

٢٧٢- قَالَ: وَ فِي رِوَايِهِ أُخْرَى: وَ أَخْرَجُوا عَلَيَّ، فَمَضَوْا بِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالُوا لَهُ: بَايِعْ، فَقَالَ: وَإِنْ أَنَا لَمْ أَبَايِعْ، فَقَالُوا إِذَا وَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا- هُوَ لَنَضْرِبَنَّ عُنُقَكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَحِقَ عَلِيٌّ بِتَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أُمِّ إِنْ الْقَوْمَ اسْتَضَعَفُونِي، وَ كَادُوا يَقْتُلُونِي فَقَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ: إِذْهَبْ بِنَا إِلَى فَاطِمَةَ فَإِنَّا قَدْ أَعْضَبْنَاهَا، فَانْطَلَقَا جَمِيعًا فَاسْتَأْذَنَّا عَلَى فَاطِمَةَ فَلَمْ تَأْذَنْ لَهُمَا، فَاتَّيَا عَلِيًّا فَكَلِمًا هُ فَادْخَلَهُمَا عَلَيْهَا، فَلَمَّا قَعِدَا عِنْدَهَا، حَوَّلَتْ وَجْهَهَا إِلَى الْحَائِطِ فَسَلَّمَا عَلَيْهَا فَلَمْ تَرُدَّ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ «الْحَدِيثُ» (٢).

٢٧٣- وَ فِيهِ أَنَّهَا تَطَلَّمَتْ وَ تَأَلَّمَتْ وَ لَمْ تَرْضَ عَنْهُمَا، بَلْ قَالَتْ: أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: رِضَا فَاطِمَةَ مِنْ رِضَايَ؟ وَ سَخَطُ فَاطِمَةَ مِنْ سَخَطِي؟ قَالَ: نَعَمْ قَدْ سَمِعْتُهُ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَشْهَدُ اللَّهَ وَ مَلَائِكَتَهُ أَنَّكُمْ قَدْ أَسَخَطْتُمَانِي، وَ لَئِنْ لَقِيتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَأَشْكُوَنَّكُمْ إِلَيْهِ (٣).

٢٧٤- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ ابْنِ قُتَيْبَةَ أَيْضًا قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ عِنْدَ مَوْتِهِ: لَيْتَنِي كُنْتُ تَرَكْتُ بَيْتَ فَاطِمَةَ وَ إِنْ كَانَ أُغْلِقَ عَلَيَّ الْحَرْبَ، وَ لَيْتَنِي يَوْمَ ظَلَّهَ بَنِي سَاعِدَةَ كُنْتُ ضَرَبْتُ عَلَى يَدِ أَحَدِ الرَّجُلَيْنِ، أَبِي عُبَيْدَةَ أَوْ عُمَرَ، فَكَانَ أَمِيرًا وَ كُنْتُ وَزِيرًا، وَ لَيْتَنِي حِينَ أَتَيْتُ بِالْفَجَاءِ السَّلْمِيِّ سِيرًا قَتَلْتُهُ سَرِيحًا، أَوْ أَطْلَقْتُهُ نَجِيحًا، وَ لَمْ أَكُنْ أَحْرَقْتُهُ بِالنَّارِ (٤).

٢٧٥- قَالَ: وَ مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ قَالَ وَ قَدْ دَخَلَ عَلَيْهِ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا بَلَغَهُمْ أَنَّهُ اسْتَخْلَفَ عُمَرَ فَقَالُوا: تَرَاكَ مُسْتَخْلِفًا عُمَرَ عَلَيْنَا وَ قَدْ عَرَفْتَهُ وَ بَوَائِقَهُ إِلَيْنَا وَ أَنْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَكَيْفَ إِذَا وَلَيْتَ عَنَّا وَ أَنْتَ لَاقِيَ اللَّهَ فَمَسْأَلُكَ فَمَا أَنْتَ قَاتِلٌ؟ «السخ» كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ (٥).

ص: ٤٠٦

١-١) الإمامه و السياسة: ١/٢٩.

٢-٢) الإمامه و السياسة: ١/٣١.

٣-٣) المصدر السابق.

٤-٤) الإمامه و السياسة: ١/٣٦.

٥-٥) الإمامه و السياسة: ١/٣٧.

٢٧٦-قَالَ: وَ مِنْ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ ، قَالَ رَجُلٌ لِعُمَرَ لَمَّا وَلِيَ الْخِلَافَةَ: أَبْغَضَكَ النَّاسُ، كَرِهَكَ النَّاسُ، فَقَالَ عُمَرُ: وَيَحَكَ! وَ لِمَ؟ قَالَ لِلْسَّانِكِ وَ عَصَاكَ (١).

٢٧٧-قَالَ: وَ كَانَ أَهْلُ الشَّامِ قَدْ بَلَغَهُمْ مَرَضُ أَبِي بَكْرٍ، وَ اسْتَبَطُّوا الْخَبْرَ، فَقَالُوا: إِنَّا لَنَخَافُ أَنْ يَكُونَ قَدْ مَاتَ وَ وُلِيَ عُمَرُ بَعْدَهُ، فَإِنْ كَانَ عُمَرُ بَعْدَهُ هُوَ الْوَالِي فَلَيْسَ لَنَا بِصَاحِبٍ وَ إِنَّا نَرَى خَلْعَهُ، وَ رَوَى جُمْلَهُ مِنَ الْمَطَاعِنِ السَّابِقَةِ عَلَى الثَّلَاثَةِ وَ عَلَى مُعَاوِيَةَ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ ابْنِ قَتَيْبَةَ (٢).

٢٧٨-وَ نَقَلَ مِنْهُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْعَاصِ نَفَذَ إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ يَسْأَلُهُ مَنْ قَتَلَ عُثْمَانَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ سَعْدٌ: إِنِّي أُخْبِرُكَ أَنَّ عُثْمَانَ قَتَلَ بِسَيْفِ سَلْتَهُ عَائِشَةُ، وَ صَقَلَهُ طَلْحَةُ، وَ سَمَّهُ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ (٣).

٢٧٩-قَالَ: وَ مِنْ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ قَوْلُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ: وَ اللَّهُ يَا بَنِي مَيَا زِلْتُ مَظْلُومًا مَبْغِيًا عَلَيَّ مُنْذُ هَلَكَ جَدُّكَ (٤).

٢٨٠-وَ رَوَى مِنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَ مُسْلِمِ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ عُمَرَ مَنَعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنَ الْكِتَابِ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَهُ لِأ- يَضْمُونَ بَعْدَهُ، وَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: يَوْمَ الْخَمِيسِ وَ مَيَا أَذْرَاكَ مَيَا يَوْمَ الْخَمِيسِ؟ ثُمَّ يَبْكِي حَتَّى تَبِيلَ دُمُوعُهُ الْخَصِي، وَ يَقُولُ: الرَّزِيَهُ كُلُّ الرَّزِيَهُ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ بَيْنَ كِتَابِهِ (٥).

٢٨١-وَ نَقَلَ مِنَ الصَّحِيحَيْنِ: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ الزُّبَيْرَ، وَ مَنْ مَعَهُمَا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ تَخَلَّفُوا عَنْ بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ سِتَّةَ أَشْهُرٍ ذَكَرَهُ صَاحِبُ كِتَابِ جَامِعِ الْأُصُولِ قَالَ: وَ قَالَ نِظَامُ الدِّينِ الشَّافِعِيُّ فِي شَرْحِ الطَّوَالِعِ: وَ مَالٌ طَائِفُهُ إِلَى عَلِيٍّ، وَ هُمْ أَكْثَرُ أَكَابِرِهِمْ (انْتَهَى) (٦).

٢٨٢-قَالَ الْمُهَلَّبِيُّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: إِنَّ الْأُمَّةَ افْتَرَقَتْ ثَلَاثًا وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، خَرَجَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ، وَ هُمْ النَّصِيرِيُّ، وَ النَّكِثُونَ، وَ الْقَاسِطُونَ وَ الْمَارِقُونَ، وَ إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ بِإِمَامَةِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ بَقِيَ تِسْعٌ وَ سِتُّونَ فِرْقَةً مِنْهُمْ سِتٌّ وَ سِتُّونَ فِرْقَةً قَالُوا بِالنَّصِّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ أَنْكَرُوا الْإِخْتِيَارَ وَ الْمُخْتَارَ، وَ اسْتَدَلُّوا عَلَى قَوْلِهِمْ بِأَدِلَّةٍ سَتَفَقَ عَلَيْهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَ بَقِيَ ثَلَاثُ فِرَقٍ، وَ هُمْ

ص: ٤٠٧

١- (١) الإمامه و السياسة: ١/٣٨.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) الإمامه و السياسة: ١/٦٧.

٤- (٤) الإمامه و السياسة: ١/٦٨.

٥- (٥) صحيح مسلم ٥/٧٦، صحيح البخاري: ٧/٩.

٦- (٦) فتح الباري: ٧/٩٥-٣٧٩.

الصَّالِحِيَّةُ مِنَ الرَّيْدِيَّةِ، وَالْمُعْتَزِلَةَ وَالنَّاصِبِيَّةَ، بَنَوْا مَذْهَبَهُمْ عَلَى شَهَادَةِ عَائِشَةَ بِنْتِ النَّصِّ تَمْهِيداً لِأَمْرِ أَبِيهَا، وَأَنْتَ تَعْرِفُ أَنَّ هَذِهِ الشَّهَادَةَ فِيهَا مَا فِيهَا فَقَدْ خَالَفُوا مَذْهَبَهُمْ، وَمَذْهَبَ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ فِي تَقْدِيمِ شَهَادَةِ النَّبِيِّ عَلَى الْإِثْبَاتِ (انْتَهَى) (١).

٢٨٣- قَالَ: وَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ، وَ مُسْلِمٌ فِي صِيحِهِمَا حَدِيثَ أَبِي سَعِيدٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَ ذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَتَبِعْتُمُوهُمْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَ النَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ؟ (٢).

### الفصل التاسع عشر

٢٨٤- وَ رَوَى الشَّيْخُ مُحِبُّ الدِّينِ الطَّبْرِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ ذَخَائِرِ الْعُقَبِيِّ فِي مَنَاقِبِ ذَوِي الْقُرْبَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ لَكُمْ عَلَى قُرَيْشٍ حَقًّا، وَ إِنَّ لِقُرَيْشٍ عَلَيْكُمْ حَقًّا، مَا حَكَمُوا فَعَدَلُوا، وَ أَتَمَّنُوا فَأَدَّوْا، وَ أُسْتَرْجِمُوا فَرَجِمُوا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ (٣). قَالَ الطَّبْرِيُّ أَخْرَجَهُ أَبُو حَاتِمٍ، قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: انظُرُوا كَيْفَ لَمْ يَعْدَلُوا فِي قَضِيهِ فَاطِمَةَ وَ بَعْلَهَا وَ لَمْ يُوَدِّعُوا أَمَانَتَهَا، وَ لَمْ يَرَحِمُوا بِكَاهَا وَ شَكَائِهَا وَ كَذَا أَبُو ذَرٍّ وَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَ غَيْرُهُمْ وَ كَيْفَ اتَّيَمَّنَ عُثْمَانُ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ فَلَمْ يُوَدِّعْ.

٢٨٥- وَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مَصْرُوفٍ قَالَ كَانَ يُقَالُ: بُغِضَ بَيْنِي هَاشِمٌ نِفَاقًا. وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا صَفَّ قَدَمَهُ وَ صَلَّى وَ لَقِيَ اللَّهَ وَ هُوَ مُغْضِبٌ لِأَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ لَمَدَّخَلَ النَّارَ. قَالَ أَخْرَجَهُ الْمَلَا فِي سِيرَتِهِ، وَ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ نَحْوَهُ (٤).

٢٨٦- وَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، يُرِيبُنِي مِا رَابَهَا، وَ يُؤْذِنِي مِا آذَاهَا أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَ صَحَّحَهُ (٥).

٢٨٧- قَالَ: وَ قَالَ الْبُخَارِيُّ، عَنِ الْمَسُورِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَعْضَبَهَا أَعْضَبَنِي (٦).

ص: ٤٠٨

١- ١) لم نجده في المصادر.

٢- ٢) صحيح البخارى: ٤/١٤٤.

٣- ٣) ذخائر العقبي: ١٣.

٤- ٤) ذخائر العقبي: ١٥.

٥- ٥) ذخائر العقبي: ٣٧.

٦- ٦) ذخائر العقبي: ٣٥.

٢٨٨- وَرَوَى الشَّيْخُ عَبْدُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ الْجَزَائِرِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي رِسَالَتِهِ الْمَوْسُومَةِ بِالْعَيْنِ الْعَبْرَى فِي تَطْلُمِ الزُّهْرَا نَقْلًا مِنْ كِتَابِ السَّقِيفَةِ لِأَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَوْهَرِيِّ، وَذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ: إِنَّ فَاطِمَةَ لَمَّا مَنَعَهَا أَبُو بَكْرٍ فَدَكَأَ، قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا كَلِمَتُكَ أَبَدًا، وَاللَّهِ لَأَدْعُونَ اللَّهَ عَلَيْكَ، فَلَمَّا حَضَرَتْهَا الْوَفَاةُ أَوْصَتْ أَنْ لَا يُصَلِّيَ عَلَيْهَا (١).

٢٨٩- وَرَوَى رِوَايَةً أُخْرَى مِنْ كِتَابِ السَّقِيفَةِ أَنَّهَا طَلَبَتْ مِنْهُ مِيرَاثَهَا وَهَبَتْهَا، فَمَنَعَهَا، وَأَنَّ عَلِيًّا وَ أُمَّ أَيْمَنَ شَهِدَا لَهَا، فَلَمْ يَقْبَلْ شَهَادَتَهُمَا (٢).

٢٩٠- وَرَوَى مِنْ عَدِهِ طُرُقٍ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ فَاتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ (٣) قَالَ: يَا جَبْرِئِيلُ وَ مَا حَقُّهُ؟ قَالَ: فَاطِمَةُ تَدْفَعُ إِلَيْهَا فَدَكَأَ، فَدَفَعَ إِلَيْهَا فَدَكَأَ، ثُمَّ أَعْطَاهَا الْعَوَالِي بَعْدَ ذَلِكَ فَاسْتَتَعَلَّتُهُمَا حَتَّى تُوْفِيَ أَبُوهَا، فَلَمَّا بُويعَ أَبُو بَكْرٍ كَانَ مِنْهُ مَا كَانَ (٤).

٢٩١- وَرَوَى حَدِيثًا مِنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ مِنَ الْجُزْءِ الْخَامِسِ مَضْمُونُهُ أَنَّ فَاطِمَةَ طَلَبَتْ مِيرَاثَهَا مِنْ أَبِيهَا فَمَنَعَهَا أَبُو بَكْرٍ، فَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تُكَلِّمُهُ حَتَّى تُوْفِيَ، وَ عَاشَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ (٥). وَ رَوَى مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ حَدِيثًا مِثْلَهُ. وَ كَذَا فِي حَدِيثِ رِوَاةٍ مِنْ كِتَابِ السَّقِيفَةِ.

٢٩٢- وَرَوَى حَدِيثًا آخَرَ مِنْ كِتَابِ السَّقِيفَةِ، فِيهِ كَلَامٌ طَوِيلٌ لِفَاطِمَةَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، تَقُولُ فِيهِ: أَلَا تَرَعُمُونَ أَنْ لَا مِيرَاثَ لِي مِنْ أَبِي؟ أَلَا فَحُكْمَ الْخِيَاهِلِيِّهِ تَبْعُونَ وَ مَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمِ يُوْقِنُونَ أَلَا تَرِثُ يَا ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ أَبَاكَ، وَ لَا أَرِثُ أَبِي؟ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا فَرِيًّا، فَدُونَكهَا مَخْطُومَةٌ مَرْحُولَةٌ تَلْقَاكَ يَوْمَ حَشْرِكَ، وَ لَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَ يَحِلُّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُقِيمٌ وَ رَوَى فِيهِ أَنَّهَا بَكَتْ بَكَاءً شَدِيدًا، وَ انْصَرَفَتْ إِلَى مَنْزِلِهَا غَضْبَى (٦).

٢٩٣- وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى مِنْ كِتَابِ السَّقِيفَةِ: أَنَّ فَاطِمَةَ اخْتَجَّتْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ

١- (١) السَّقِيفَةُ وَ فَدَكَأَ لِلْجَوْهَرِيِّ: ١٠٤، وَ شَرَحَ نَهْجَ الْبَلَاغَةِ: ١٦/٢١٤.

٢- (٢) شَرَحَ النَّهْجِ: ١٦/٢٦٨.

٣- (٣) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ: ٢٦.

٤- (٤) الْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ: ٣٦٧/٣ ح ٣٧٢٥.

٥- (٥) السَّقِيفَةُ وَ فَدَكَأَ: ١٠٩.

٦- (٦) شَرَحَ نَهْجَ الْبَلَاغَةِ: ١٦/٢١٢.

بِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَهُ عَنْ زَكَرِيَّا: فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي وَيَرِثْ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ (١) وَقَوْلِهِ تَعَالَى: يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ (٢) فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهَا وَقَالَ: النَّبِيُّ لَا يُورَثُ فَهَجَرْتُهُ حَتَّى مَاتَتْ (٣).

٢٩٤- وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ حَكَمَ لَهَا أَوْلًا ثُمَّ مَنَعَهُ عُمُرًا، ثُمَّ اتَّفَقَا عَلَى مَنَعِهَا.

٢٩٥- وَنُقِلَ عَنِ ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ فَاطِمَةَ إِنصَرَفَتْ سَاخِطَةً، قَالَ: وَ لَسْتُ أَعْتَقِدُ أَنَّهَا إِنصَرَفَتْ رَاضِيَةً كَمَا قَالَ فَاضِي الْقَضَاةِ، بَلْ أَعْلَمُ وَأَعْتَقِدُ أَنَّهَا إِنصَرَفَتْ سَاخِطَةً وَ مَاتَتْ وَ هِيَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَاجِدَةٌ لِأَخْبَارِ أُخْرَى وَ وَقَائِعِ وَ مَصَائِبِ تَتْرَى، إِنْتَهَى مُلَخَّصًا (٤).

٢٩٦- وَ رَوَى حَدِيثًا مِنْ كِتَابِ السَّقِيْفَةِ يَشْتَمِلُ عَلَى كَلَامِ طَوِيلٍ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ قَالَتْهُ لَمَّا مَرِضَتْ، حَاصِلُهُ التَّأَلُّمُ، وَ التَّظَلُّمُ، وَ الشُّكَايَةُ لِمَنَعِهَا حَقِّهَا، وَ مَنَعَ عَلِيٌّ مِنْ حَقِّهِ وَ اتَّفَقِيهِمْ عَلَيْهَا وَ خِذْلَانِيهِمْ لَهَا (٥).

٢٩٧- وَ نَقَلَ عَنِ ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ فِي شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: أَنَّهُ سُئِلَ بَعْضُ الْمُدْرَسِينَ بِيَعْدَادٍ فَقَالَ: أَمَا كَانَتْ فَاطِمَةُ صَادِقَةً فِي دَعْوَاهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لِمَ لَمْ يَدْفَعِ أَبُو بَكْرٍ إِلَيْهَا فَدَكَأَ وَ هِيَ عِنْدَهُ صَادِقَةٌ؟ فَتَبَسَّمَ ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَعْطَاهَا الْيَوْمَ فَدَكَكَ بِمَجَرَّدِ دَعْوَاهَا لَجَاءَتْ إِلَيْهِ عَدَاً وَ ادَّعَتْ لِبُعْلِهَا الْخِلَافَةَ، وَ رَحَزَحَتْهُ عَنْ مَقَامِهِ، وَ لَمْ يُمَكِّنْهُ الْإِعْتِدَارُ، لِأَنَّهُ أَسِيَجَلٌ عَلَى نَفْسِهِ أَنَّهَا صَادِقَةٌ فِي كُلِّ مَا تَدَّعِيهِ، وَ هَذَا كَلَامٌ صَحِيحٌ، وَ إِنْ كَانَ أَخْرَجَهُ مَخْرَجَ الدُّعَابَةِ وَ الْهَزْلِ، إِنْتَهَى مُلَخَّصًا (٦). أقول: قد رأيت ما نقله عن شرح نهج البلاغة فيه.

٢٩٨- وَ قَالَ صَاحِبُ الرِّسَالَةِ أَنَّهُمْ نَسَبُوا النَّبِيَّ إِلَى إِهْمَالِ أَهْلِ بَيْتِهِ الَّذِينَ أَمَرَهُ بِإِنذَارِهِمْ فَقَالَ: وَ أَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ، وَ قَالَ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَ أَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَ الْحِجَارَةُ (٧)، وَ مَعَ ذَلِكَ فَيَزْعُمُونَ أَنَّهُ لَمْ يُنذِرْهُمْ، وَ لَمْ يُعْرِفْهُمْ أَنَّهُمْ لَا يَرِثُونَهُ، وَ لَا أَخْبَرَ عَلِيًّا وَ لَا الْعَبَّاسَ، وَ لَا ابْنَتَهُ، وَ لَا أَزْوَاجَهُ، وَ لَا أَحَدًا

ص: ٤١٠

١- ١) سورة مريم: ٦.

٢- ٢) سورة النساء: ١١.

٣- ٣) السَّقِيْفَةِ وَ فَدَكَ: ١٤٤.

٤- ٤) شرح نهج البلاغة: ٦/٤٦ و ١٦/٢٨٥.

٥- ٥) شرح نهج البلاغة: ١/٢٤٧.

٦- ٦) شرح النهج: ١٦/٢٨٤.

٧- ٧) سورة البقرة: ٢٤.

مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَ قَرَاتِيهِ وَ عُمُومَتِهِ، هَذَا لَا يَقْبَلُهُ عَقْلٌ سَلِيمٌ (انتهى).

٢٩٩- وَ رَوَى مِنَ الصَّحِيحَيْنِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَقْسَمَ أَنَّهُ لَا يُعَيِّرُ شَيْئًا مِمَّا كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، ثُمَّ رَوَى مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَحَادِيثٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ غَيَّرَ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً كَانَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ.

٣٠٠- وَ رَوَى نَقْلًا مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: فَاطِمَةُ بَضَعَهُ مِنِّي يُؤْذِينِي مَا يُؤْذِيهَا (١).

- وَ فِي رِوَايِهِ أُخْرَى: فَاطِمَةُ بَضَعَهُ مِنِّي، مَنْ أَغْضَبَهَا فَقَدْ أَغْضَبَنِي. وَ رَوَى مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ، وَ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَاحِ مِثْلَهُ.

## الفصل الحادي والعشرون

٣٠١- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَطِيبُ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ مِشْكَاةِ الْمَصَابِيحِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِي قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لَيْلَةً إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ، يُصَيِّمُ الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَ يُصَيِّمُ الرَّجُلُ فَيَصِيءُ لِي بِصَلَاتِهِ الرَّهِيْطُ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلًا، ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى، وَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيهِمْ، فَقَالَ عُمَرُ: نِعِمَّتِ الْبِدْعَةُ هَذِهِ قَالَ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢).

٣٠٢- وَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَيَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِمَنِي رَكْعَتَيْنِ، وَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ وَ عُمَرُ بَعْدَهُ وَ عُثْمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ، ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ صَلَّى بَعْدَ أَرْبَعًا، «الْحَدِيثُ» قَالَ: مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

٣٠٣- وَ عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كَانَ النَّدَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَّلَهُ إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمِثْبَرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ أَبِي بَكْرٍ، وَ عُمَرُ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ وَ كَثُرَ النَّاسُ زَادَ النَّدَاءُ الثَّلَاثَ عَلَى الرَّوْرَاءِ، قَالَ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَ رَوَى فِيهِ حَدِيثٌ: كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَ كُلُّ ضَلَالَةٍ سَبِيلٌ إِلَى النَّارِ (٤).

٣٠٤- وَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تُوفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ اسْتَحْلَفَ أَبُو بَكْرٍ، وَ كَفَرَ

ص: ٤١١

١-١) صحيح مسلم: ٧/١٤١، صحيح البخاري: ٤/٢١٠.

٢-٢) صحيح البخاري: ٢/٢٥٢، كتاب الصوم.

٣-٣) صحيح البخاري: ٢/٣٥.

٤-٤) صحيح البخاري: ١/٢٢٠.



مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحَسَابِهِ عَلَى اللَّهِ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِيهَا، وَرَوَاهُ الْبَغَوِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (١). أقول: لا- يخفى أن الحديث ظاهر في العموم، ولم يأت مخالفه له بمخصص و روى حديث منع عمر من كتابه الكتاب الذي لا يضلون بعده.

## الفصل الثاني والعشرون

٣٠٥- وَرَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ الْفَرَاءَ الْبَغَوِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ فِي تَفْسِيرِهِ الْمَوْسُومِ بِمَعَالِمِ التَّنْزِيلِ جُمْلَةً مِنَ الْأَخْبَارِ السَّابِقَةِ.

- وَرَوَى أَيْضًا عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَرِهَتْ الصَّحَابَةُ قِتَالَ مَا نَعِيَ الزَّكَاةَ، وَقَالُوا أَهْلُ الْقُبَلِ، فَتَقَلَّدَ أَبُو بَكْرٍ سَيْفَهُ وَخَرَجَ وَحْدَهُ فَلَمْ يَجِدُوا بُدْأً مِنَ الْخُرُوجِ عَلَى أَثَرِهِ (٢).

## الفصل الثالث والعشرون

٣٠٦- وَرَوَى الْقَاضِي نُورُ اللَّهِ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ إِحْتِقَاقِ الْحَقِّ وَإِزْهَاقِ الْبَاطِلِ نَقْلًا- مِنَ الصَّحِيحَيْنِ [فِي حَدِيثِ] قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ لِعَلِيِّ وَجْهٌ بَيْنَ النَّاسِ فِي حَيَاةِ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا مَاتَتْ فَاطِمَةُ انْصَرَفَتْ وَجُوهَ النَّاسِ عَنِ عَلِيٍّ، وَمَكَثَتْ فَاطِمَةُ بَعِيدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ ثُمَّ تُوفِّيَتْ، فَلَمَّا رَأَى عَلِيُّ انْصِرَافَ وَجُوهِ النَّاسِ عَنْهُ ضَرَعَ إِلَى مُصَالِحِهِ أَبِي بَكْرٍ (٣).

٣٠٧- قَالَ: وَذَكَرَ الْوَاقِدِيُّ: إِنَّ عُمَرَ جَاءَ إِلَى عَلِيٍّ فِي عِصَابِهِ فِيهِمْ أُسَيْدُ بْنُ الْحَصَةِ يَرِي وَسَلِمَةُ بْنُ أُسَيْدٍ الْأَشْهَلِيُّ فَقَالَ: أُخْرِجُوا أَوْ لَنُحْرِقَنَّهَا عَلَيْكُمْ (٤).

٣٠٨- قَالَ: وَذَكَرَ ابْنُ جِيرَانَ فِي غُرَرِهِ قَالَ زَيْدُ بْنُ أُسَيْدٍ: كُنْتُ مِمَّنْ حَمَلَ الْحَطَبَ مَعَ عُمَرَ إِلَى بَابِ فَاطِمَةَ حِينَ امْتَنَعَ عَلِيُّ وَاصْبَابُهُ عَنِ الْمَيْعَةِ، فَقَالَ عُمَرُ لِفَاطِمَةَ أَخْرِجِي مَنْ فِي الْبَيْتِ أَوْ لَأُحْرِقَنَّهَ وَمَنْ فِيهِ قَالَ: وَفِي الْبَيْتِ عَلِيُّ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: فَتُحْرِقُ عَلِيَّ وَوَلَدِي؟

ص: ٤١٢

١- ١) صحيح البخاري: ٨/٥١.

٢- ٢) زاد المسير: ٢/٢٩١.

٣- ٣) انظر فتح الباري: ٧/٦٢٧ ح ٤٢٤١.

٤- ٤) الإمامة و السياسة: ١/٢٨.

فَقَالَ: إِي وَ اللَّهِ أَوْ لِيَخْرُجَنَّ فَلْيَبَايِعَنَّ (١).

٣٠٩- وَ نَقَلَ كَلَامَ الْغَزَالِيِّ فِي سِرِّ الْعَالَمِينَ ، وَقَدْ مَرَّ فِي النُّصُوصِ ، وَ حَاصِلُهُ: أَنَّهُمْ سَجِعُوا نَصَّ الْعَدِيرِ ثُمَّ غَلَبَ الْهَوَى وَ حُبُّ الرِّئَاسَةِ ، وَ حَفَقُ بُؤَدِ الْخِلَافَةِ ، فَتَبَدُّوا الْحَقَّ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ ، وَ اشْتَرَوْا بِهِ تَمَنَّا قَلِيلًا فَبَسَّ مَا يَشْتَرُونَ (٢).

٣١٠- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الصَّوَاعِقِ الْمُخْرِفَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ بَنِي سَيْلَقُونَ بَعِيدِي قَتْلًا وَ تَشْرِيدًا، الْحَدِيثَ قَالَ: وَ صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ (٣).

٣١١- قَالَ: وَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ عَنِ السَّلَفِيِّ فِي الطُّبُورِيَّاتِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ خَلِيلٍ ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي عَنِ عَلِيٍّ وَ مُعَاوِيَةَ ، فَقَالَ: اعْلَمْ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ كَثِيرَ الْأَعْيَادِ فَفَتَّشَ أَعْدَاؤُهُ لَهُ شَيْئًا فَلَمْ يَجِدُوا ، فَجَاؤُوا إِلَى الرَّجُلِ قَدْ حَارَبَهُ وَ قَاتَلَهُ فَأَطْرَوْهُ كِيَادًا مِنْهُمْ لَهُ (انتهى) (٤).

٣١٢- وَ نَقَلَ فِيهِ مِنْ كِتَابِ الْمِلَلِ وَ النَّحْلِ وَ النَّحْلِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: جَهَّزُوا جَيْشَ أُسَامَةَ ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْ جَيْشِ أُسَامَةَ (٥). أقول: قد تقدم كلام صاحب الملل و النحل بتمامه، و قد ذكروا أن الشيخين تخلفا عن جيش أسامة.

٣١٣- وَ نَقَلَ عَنْ كِتَابِ أَبِي عُبَيْدَةَ الْقَاسِمِ بْنِ سِلَامٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ عَلَى الْمَنِيرِ: أَقِيلُونِي ، فَلَسَيْتُ بِخَيْرِكُمْ وَ عَلِيٌّ فِيكُمْ (٦).

٣١٤- وَ نَقَلَ حَدِيثَ إِزَادَتِهِمْ إِحْرَاقَ بَيْتِ فَاطِمَةَ إِنْ لَمْ يَخْرُجْ عَلِيٌّ لِلْبَيْعَةِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمِلَلِ وَ النَّحْلِ ، وَ تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ الشَّافِعِيِّ ، وَ نَقَلَ مِنَ الْمِلَلِ وَ النَّحْلِ لِلشَّهْرِسْتَانِيِّ أَيْضًا أَنَّهُ رَوَى عَنِ النَّظَّامِ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ضَرَبَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ حَتَّى كَسَرَ أَضْلَاعَهُ (٧).

٣١٥- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْفُتُوحِ لِأَحْمَدَ بْنِ أَعْتَمِ الْكُوفِيِّ أَنَّ عُثْمَانَ ضَرَبَ عَمَّارًا حَتَّى أُخْدِتَ بِهِ فَتُقُّ (٨).

ص: ٤١٣

١- (١) إحقاق الحق: ٢/٣٧٣.

٢- (٢) سر العالمين: ٥-١٠.

٣- (٣) كنز العمال: ١١/١٦٩.

٤- (٤) الغدير: ١١/٧٤.

٥- (٥) المراجعات: ٣٧٣.

٦- (٦) الطرائف: ٢/١٠٢.

٧- (٧) انظر الغدير: ٩/٤-١٥، و أنساب الأشراف: ٥/٣٦ خلافة عثمان.

٨- (٨) الإمامة و السياسة: ١/٥١، و العقد الفريد: ٤/٢٨٧.

٣١٦- وَ رَوَى حَدِيثَ نُزُولِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ وَ لَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا (١)، فِي عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَ طَلْحَةَ، وَ عُبَيْدٍ، وَ كَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ يُؤَدُّونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ (٢)، ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا نُزُولُ الْآيَاتِ فِيهِمَا فَهُوَ شَيْءٌ رَوَاهُ الشُّدِّيُّ رَئِيسُ مُفَسِّرِي أَهْلِ السُّنَّةِ، وَ صَحَّحَهُ الْحَمِيدِيُّ رَئِيسُ مُحَدِّثِيهِمْ (٣).

٣١٧- وَ نَقَلَ عَنْهُمَا أَيْضًا أَنَّهُمَا رَوَيَا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عُمَانَ وَ يَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالرَّسُولِ وَ أَطَعْنَا، إِلَى قَوْلِهِ: بَلْ أَوْلَيْتَكَ هُمْ الظَّالِمُونَ (٤)، وَ نَقَلَ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ رَوَايَاتٍ كَثِيرَةٌ فِي مَطَاعِنِ الثَّلَاثَةِ وَ مَطَاعِنِ مُعَاوِيَةَ تَقَدَّمَ بَعْضُهَا (٥).

٣١٨- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ تَفْسِيرِ الرَّازِيِّ إِمَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَ مِنْ تَفْسِيرِ النَّيْشَابُورِيِّ أَحَدِ رُؤَسَائِهِمْ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ بَنُو أُمِّيَّةٍ (٦).

### الفصل الرابع والعشرون

٣١٩- وَ رَوَى الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَامَ عَمْرٌ فَقَالَ: إِنَّ نَاسًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَدَ مَاتَ، وَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ مَا مَاتَ، وَ لَكِنْ ذَهَبَ إِلَى رَبِّهِ كَمَا ذَهَبَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ، فَقَدْ غَابَ عَنْ قَوْمِهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِمْ بَعْدَ أَنْ قِيلَ مَاتَ، وَ اللَّهُ لَيَرْجِعَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَمَا رَجَعَ مُوسَى، وَ لَيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رِجَالٍ وَ أَرْجُلَهُمْ زَعَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَدَ مَاتَ (الْحَدِيثُ) (٧). أَقُولُ: فِيهِ عَدَّةٌ مَطَاعِنٌ لَا تَخْفَى عَلَى الْمُنْصِفِ، قَدْ مَرَّ ذِكْرُ بَعْضِهَا.

### الفصل الخامس والعشرون

٣٢٠- وَ قَالَ السَّيِّدُ الشَّرِيفُ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي شَرْحِ الْمَوَاقِفِ: إِنَّا نَسْتَدِلُّ عَلَى ثُبُوتِ إِمَامَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَ لَيْسَ طَرِيقُ ثُبُوتِهَا إِلَّا بِالْبَيْعَةِ، ثُمَّ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: قَالَ الْأَمْدِيُّ: وَ إِذَا تَقَرَّرَ أَنَّ الْإِمَامَةَ ثَبَّتْ بِالْبَيْعَةِ وَ الْإِخْتِيَارِ، فَاعْلَمْ أَنَّ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَفْتَقِرُ إِلَى إِجْمَاعِ أَهْلِ الْجِلِّ وَ الْعَقْدِ، بَلِ الْوَاحِدُ وَ الْإِثْنَانِ مِنْ أَهْلِهَا كَافٍ فِي ذَلِكَ، لِعِلْمِنَا

ص: ٤١٤

١-١) سورة الأحزاب: ٥٣.

١-٢) سورة الأحزاب: ٥٧.

١-٣) الطرائف: ١/٢٨٦.

١-٤) سورة التور: ٤٧-٥٠.

١-٥) الطرائف: ٢/٢٠٩.

١-٦) تفسير الدر المنثور: ٤/١٩١.

١-٧) تاريخ الطبري: ٢/٤٤٢.

بِأَنَّ الصَّحَابَةَ اِكْتَفَوْا فِي عَقْدِ الْإِمَامَةِ بِالْوَاحِدِ وَالْإِثْنَيْنِ، كَعَقْدِ عُمَرَ لِأَبِي بَكْرٍ، وَعَقْدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ لِعُثْمَانَ، وَ لَمْ يَشْتَرِطُوا إِجْمَاعَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَضْلاً عَنْ إِجْمَاعِ غَيْرِهِمْ (انْتَهَى). و العجب من اعترافهم هذا مع أن المتقدمين على شارح المواقف كانوا يدعون الإجماع على خلافه أبي بكر، و يعترفون بانحصار دليلها في الإجماع، و كأن المتأخرين لما لم يقدرُوا على إثبات حجية الإجماع لضعف أدلتها، كما يظهر من شرح المختصر و غيره من كتبهم، و لم يقدرُوا على إثبات تحققه هنا أيضاً، بل اطلعوا على عدمه اکتفوا فيها بالواحد و اعترفوا بذلك، و ناهيك به ضعفا لظهور كون ذلك مصادره حيث جعلوا الدعوى دليلاً. و قال في موضع آخر: طريق الإمامة منحصر في ثلاث: النص من الرسول، و النص من الإمام السابق، و بيعه أهل الحل و العقد (انتهى) و كان ينبغي أن يذكر النص من الله كقوله تعالى: إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا (١)، وَ جَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً (٢)، يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ (٣)، لَيْسَ تَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ (٤) إلى غير ذلك. و العجب من غفلتهم و مخالفتهم لما دل على بطلان الاختيار من الآيات و الأدلة كقوله تعالى: وَ رَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَ يَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ (٥)، يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ (٦)، يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنْ شَاءَ إِنْ شَاءَ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ . . . وَ يَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا (٧)، تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَ تَعْزِمُ مَنْ تَشَاءُ وَ تَذِلُّ مَنْ تَشَاءُ (٨)، وَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ (٩) ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ (١٠)، وَ يَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ (١١) وَ اللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ (١٢)، وَ لَكِنَّ اللَّهَ يُرَكِّي مَنْ

ص: ٤١٥

- ١-١) سورة البقرة: ١٢٤.
- ٢-٢) سورة الأنبياء: ٧٣.
- ٣-٣) سورة ص: ٢٤.
- ٤-٤) سورة النور: ٥٥.
- ٥-٥) سورة القصص: ٦٨.
- ٦-٦) سورة البقرة: ٢١٢.
- ٧-٧) سورة الشورى: ٤٩.
- ٨-٨) سورة آل عمران: ٢٦.
- ٩-٩) سورة المائدة: ٤٠.
- ١٠-١٠) سورة المائدة: ٥٤.
- ١١-١١) سورة إبراهيم: ٢٧.
- ١٢-١٢) سورة البقرة: ٢٤١.

يَشَاءُ (١)، يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ (٢)، وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَنْ يَشَاءُ (٣)، وَ لَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَى مَنْ يَشَاءُ (٤)، نَزَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ (٥)، يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ (٦)، اللَّهُ يَضْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ (٧)، وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ (٨)، أَ هُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ (٩)، فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ (١٠) «الآيات» وغير ذلك، وقال في موضع آخر: روى أن العباس قال لعلي: امدد يدك أبايعك والزبير كان معه، و روى أنه سل السيف وقال: لا أرضى بخلافه أبي بكر، وقال أبو سفيان أرضيتم يا بني عبد مناف أن يلي عليكم تيم؟ و كرهت الأنصار خلافه أبي بكر (انتهى) (١١). فانظر إلى ترجيح قول واحد من أهل الحل والعقد بزعمهم على قول أكثر أهل الحل والعقد كما عرفت سابقا من عدم رضاهم. وقد نقل بعض أدله الشيعة، وأجاب عنه بما يضحك به الثكلى، ولا يليق نقله والجواب عنه.

٣٢١- وَ رَوَى عَزَلَ أَبِي بَكْرٍ عَنِ الصَّلَاةِ تَفْلًا عَنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ .

- وَ رَوَى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَحْرَقَ الْفَجَاءَةَ الْمَازِنِيَّ وَ هُوَ يَقُولُ: أَنَا مُسْلِمٌ، وَ قَطَعَ يَسَارَ السَّارِقِ، وَ ذَلِكَ خِلَافُ الشَّرْعِ وَ لَمْ يَعْرِفْ مِيرَاثَ الْجَدِّه.

٣٢٢- وَ رَوَى عَنْ عُمَرَ: أَنَّهُ قَالَ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: دُوَيْبُهُ سَيِّئٌ، لَهُوَ خَيْرٌ مِنْ أَبِيهِ وَ أَنْكَرَ عَلَيْهِ حَيْثُ لَمْ يَقْتُلْ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَ لَمْ يَعْرِزْهُ وَ قَدْ قَتَلَ مَالِكَ بْنَ نُؤَيْرَةَ وَ هُوَ مُسْلِمٌ طَمَعًا فِي امْرَأَتِهِ لِحَمَالِهَا، وَ تَزَوَّجَ امْرَأَتَهُ مِنْ لَيْلَتِهَا، وَ قَالَ عُمَرُ: كَانَتْ بَيْنَهُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةٌ وَقَى اللَّهُ شَرَّهَا، فَمَنْ عَادَ إِلَيَّ مِثْلَهَا فَاقْتُلُوهُ (١٢). و روى جملة من المطاعن السابقة، لكنه أنكر بعضها، و لم يقدر على إنكار الباقي، بل ذكر له توجيهات واهية جدا.

٣٢٣- قَالَ: رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ إِلَى خَيْبَرَ فَرَجَعَ مِنْهَا مُنْهَرَمًا، ثُمَّ

ص: ٤١٦

١- (١) سورة النور: ٢١.

٢- (٢) سورة البقرة: ٢٦٩.

٣- (٣) سورة آل عمران: ١٣.

٤- (٤) سورة إبراهيم: ١١.

٥- (٥) سورة يوسف: ٧٦.

٦- (٦) سورة النور: ٣٥.

٧- (٧) سورة الحج: ٧٥.

٨- (٨) سورة القصص: ٦٨.

٩- (٩) سورة الزخرف: ٣٢.

١٠- (١٠) سورة يونس: ٣٥.

١١- (١١) شرح المواقيف: ٢/٤٦٧ ط. مصر، و انظر شرح أصول الكافي: ٥/٢٥٦، و الصوارم المهرقة: ٤٠.

١٢- (١٢) انظر السنن الكبرى للبيهقي: ٨/١٧٦، و شرح نهج البلاغة: ٢/٢٨.

بَعَثَ عُمَرَ فَرَجَعَ مُنْهَزِمًا فَغَضِبَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِذَلِكَ (الْحَدِيثَ) (١). أقول: و روى الفخر الرازي إمام أهل السنه جمله من المطاعن فى كتاب الأربعين فى أصول الدين، و فى نهايه العقول، و لم يتعرض لردها، لكنه أولها تأويلا ضعيفا جدا.

## الفصل السادس والعشرون

٣٢٤- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ مِنْ عِلْمَائِنَا فِي كِتَابِ الْيَقِينِ فِي اخْتِصَاصِ عَلِيٍّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ نَقْلًا- مِنْ فَصَائِلِ عَلِيٍّ لِمُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الطَّبْرِيِّ، بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ بَعِيدٍ النَّصِّ عَلَى عَلِيٍّ وَ أَلْمَائِمِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ سَيَكُونُ بَعْدِي أئِمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ، وَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنصَرُونَ، اللَّهُ وَ أَنَا بَرِيئَانِ مِنْهُمْ وَ مِنْ أَشْيَاعِهِمْ وَ أَنْصِيَارِهِمْ، وَ جَمِيعُهُمْ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ، أَلَا- وَ إِنَّهُمْ أَصْحَابُ الصَّحِيفَةِ، مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنِّي أَدْعُهُا إِمَامَةً وَ وَرَائِهِ، وَ سَيَجْعَلُونَ الْإِمَامَةَ بَعْدِي مُلْكَاً وَ اعْتِصَاباً، أَلَا لَعَنَ اللَّهُ الْغَاصِبِينَ وَ الْمُتَعَصِّبِينَ (٢).

## الفصل السابع والعشرون

٣٢٥- وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، مَنْ أَغْضَبَهَا فَقَدْ أَغْضَبَنِي (٣).

٣٢٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَائِشَةَ: إِنَّ فَاطِمَةَ سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ بَعِيدَ وَفَاهٍ أَبِيهَا مِيرَاثَهَا مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا نُورُثُ مَا تَرَكَنَاهُ صَدَقَةً، فَغَضِبَتْ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَهَجَرَتْ أَبَا بَكْرٍ فَلَمْ تَزَلْ مُهَاجِرَةً حَتَّى تُوفِّيَتْ، وَ عَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ وَ كَانَتْ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِنْ خَيْرِ وَ فَدَكَ، وَ مِنْ صَدَقَتِهِ بِالْمَدِينَةِ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا (٤).

## الفصل الثامن والعشرون

- وَ قَالَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ نَهَايَةِ الْعُقُولِ: الْأَجْمَاعُ لَمْ يَنْعَقِدْ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ أَصْلًا، إِذْ كَانَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَ كَوْنِهِ مِنْ أَكْبَارِ أَغْيَانِ الصَّحَابَةِ مُخَالَفًا لِذَلِكَ حَتَّى إِنَّهُ لَمْ يَحْضُرْ جَمْعَهُمْ وَ أَعْيَادَهُمْ أَصْلًا، وَ كَانَ تَطَاهُرُهُ بِذَلِكَ مُسْتَمِرًّا

ص: ٤١٧

١- (١) المستدرک للحاکم: ٣/٣٧.

٢- (٢) کتاب الیقین: ص ٣٥٥.

٣- (٣) صحیح البخاری: ٤/٢١٠-٢١٢.

٤- (٤) صحیح البخاری: ٤/٤٢.

طُولَ مُدَّةِ خِلَافِهِ أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا تُوِّفِيَ أَبُو بَكْرٍ وَاسْتَخْلَفَ عُمَرَ وَكَانَ غَلِيظًا شَدِيدًا لِإِيْدَاءِ الْمُؤْمِنِينَ انْهَزَمَ مِنْهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مُهَاجِرًا مِنَ الْمَدِينَةِ خَائِفًا فَمَاتَ خَارِجَ الْمَدِينَةِ فَتَمَّ الْإِجْمَاعُ هُنَاكَ (انْتَهَى). فَانْظُرْ إِلَى شَهَادَتِهِ عَلَى الشَّيْخَيْنِ بِمَا تَدَّعِيهِ الشُّعْبَةُ (١).

## الفصل التاسع والعشرون

فيما قيل في ذلك من الشعر وهو كثير جدا [أذكر منه قليلا]، فمن ذلك ما أورده ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغه لبعض الإماميه من أبيات: إذا كنتم ممن يروم لحاقه فهلا برزتم نحو عمرو و مرحب

و كيف فررتم يوم أحد و خبير و يوم حنين مهربا بعد مهرب

فكيف غدا صنو النفيلي ويحه أميرا على صنو النبي المرحب

و كيف علا من لم يطأ ثوب أحمد على من علا من أحمد فوق منكب (٢)

و من ذلك ما نقله أيضا لبعضهم في غصب ميراث فاطمه و حقها: يا ابنه الطاهر كم تفرع بالظلم عصاك غضب الله لخطب ليله  
الطف عراك

و رعى النار غدا فظ رعى أمس حماك مرّ لم تعطفه شكواك و لا استحيا بكاك

و اقتدى الناس به بعد فأردى ولداك يا ابنه الراقي إلى السدره في لوح السكاك

لهف نفسى و على مثلك فلتبك البواك كيف لم تقطع يد مد إليك ابن صهاك

فرحوا يوم أهانوك بما ساء أباك و لقد أخبرهم أن رضاه فى رضاك

دفعنا النص على إرثك لما دفعاك و تعرضت لقدر تافه فانتهراك

و ادعيت النحلة المشهود فيها بالصكاك فاستشاطا ثم ما أن كذبا أن كذباك

فزوى الله عن الرحمه زنديقا زواك و نفى عن بابه الواسع شيطانا نفاك (٣)

و من ذلك ما نقله أيضا لبعض المتأخرين: يقولون سعد شكت الجن قلبه ألا ربما صححت ذنبك بالعدر

و ما ذنب سعد أنه بال قائما و لكن سعدا لم يبايع أبا بكر

و قد صبرت عن لذه العيش أنفس و ما صبرت عن لذه النهى و الأمر (٤)

١-١) كتاب الأربعين للماحوزى: ٢٥٤.

٢-٢) شرح النهج: ٥/٧.

٣-٣) شرح النهج: ١٦/٢٣٥.

٤-٤) شرح النهج: ١٠/١١١.



و من ذلك ما أورده عبد على القطيفي في كتاب مطالع الأنوار لبعض الشعراء: تولى بإجماع على الناس أول و نص على الثاني به و هو مرغم

و قال: أقيوني فلست بخيركم فلم نصها لو صح ما كان يزعم

و لو أدرك الثاني لمولى حذيفه لولاه دون الغير و الأنف يرغم

و قد نالها شورى من القوم ثالث و جرد سيف للوصى و لهذم

فشورى و إجماع و نص خلافه تعالوا على الإسلام نبكى و نلطم

و صاحبها المنصوص عنها بمعزل يديم تلاوات القرآن و يختم

و لو أنه كان الولي عليهم إذا لهداهم و هو فى الدين أقوم

و من ذلك ما أورده للحميرى: أمّ تدب إلى ابنها و وليها بالمؤذيات لها ديب العقرب

لو أن والدها بقوه قلبها لاقى اليهود بخير لم يهرب

و من ذلك: قول ابن أبى الحديد يمدح أمير المؤمنين عليه السلام و يذكر فتح خيبر و فرار أبى بكر و عمر من قصيده طويله: و

ما أنس لا أنسى اللذين تقدا و فرهما و الفرقد علما حوب

و لا الرايه العظمى و قد ذهبها بها ملابس ذل فوقها و جلايب

يشلها من آل موسى شمر ذل طويل نجاد السيف أجيد يعبوب

أحضرهما أم حضرا خرج خاضب و ذان هما أم ناعم الخد مخضوب

دعا قصب العليا يملكها امرؤ لغير أفاعيل الدناءه مقصوب

يرى أن طول البؤس و الحرب واحد و أن دوام السلم و الخفض تعذيب

و قوله من قصيده أخرى طويله يمدح بها أمير المؤمنين عليه السلام: و كم من رءوس فى الرماح عقدتها هناك لأجسام محلله

العرى

و أعجب إنسانا من القوم كثره فلم تغن عنه ثم هروا مدبرا

و ليس بنكر فى حين فراره ففى أحد قد فر رعبا و خيرا

رويدك إن المجد حلو لطاعم عريب فإن مارسته ذقت ممقرا

تنح عن العليا ليسحب ذيولها همام تردى بالعلى و تأزرا

فتى لم يعرق فيه تيم بن مره و لا عبد اللات الخبيثه أعصرا

ص: ٤١٩

و لا كان معزولا غداه براءه و لا عن صلاه أم فيها مؤخرا

و لا كان فى بعث ابن زيد مؤمرا عليه فأضحى لابن زيد مؤمرا

و لا كان يوم الغار يهفو جناحه حذارا و لا يوم العريش تسترا

إمام هدى بالقرص أثر فافتضى له القرص رد القرص أبيض أزهر (١)

و قوله فى قصيده أخرى فى مدح على عليه السلام: قد قلت للأعداء إذ جعلوا له ضدا أ يجعل كالخضيض سكاك؟

حاشى لنور الحق يعدل فضله ظلم الضلال كما رأى الأفاك

و قوله من قصيده أخرى فى مدحه عليه السلام: عجا لقوم أخروك و كعبك العالى و خد سواك أضرع أسفل

إن تمس محسودا فسؤددك الذى أعطيت محسود المحل مبجل

و من ذلك قول مهيبار بن مردويه الديلمى من قصيده: لى فى الشيب صارف و من الحزن على آل أحمد اشغال

معشر الرشد و الهدى حكم البغى عليهم سفاهه و الضلال

و دعاه الله استجاب رجال لهم ثم بدلوا فاستحالوا

حملوها يوم السقيفه أوزارا تخف عنها الجبال و هى ثقال

ثم جاءوا من بعدها يستقيلون و هيهات عثره لا تقال

يا لها سوءه إذا أحمد قام غدا بينهم فقال و قالوا

و تحاك الأخبار و الله يدرى كيف كانت يوم الغدير الحال (٢)

و قوله من قصيده: و كيف صيرتم الإجماع حجتكم و الناس ما اتفقوا كلا و لا اجتمعوا

أمر على بعيد من مشورته مستكره فيه و العباس ممتنع

و تدعيه قريش بالقرايه و الأ نصار لا رفعوا فيه و لا وضعوا

فأى خلف كخلف كان بينهم لو لا تلتق أخبار بما صنعوا (٣)

١-١) شرح النهج: ٥/١٠٨.

٢-٢) الغدير: ٤/٢٣٥.

٣-٣) الغدير: ٤/٢٣٣.

و من ذلك قول السيد الجُمَيْرِيِّ: إن امرأ خصمه أبو حسن لعازب الرأى داخص الحجج

لا يقبل الله منه معذره ولا يلقه حجه الفلج

و من ذلك قول دِعْبِلِ بن على الخزاعى من قصيده طويله: فكيف و من أنى لطالب زلفه إلى الله بعد الصوم و الصلوات

سوى حب أبناء النبى و رهطه و بغض بنى الزرقاء و العبلات

و هند و ما أدت سميه و ابنها أولى الكفر فى الإسلام و الفجرات

هم نقضوا حكم الكتاب و فرضه و محكمه بالزور و الشبهات

و ما سهلت تلك المذاهب فيهم على الناس إلا بيعه الفلتات

و ما قيل أصحاب السقيفه جهره بدعوى تراث بل بأمر ترات

و لو قلدوا الموصى إليه أمورها لزمّت بمأمون على العثرات

نجى لجبريل الأمين و أنتم عكوف على العزى معا و مناه

ستسأل تيم عنهم و عديها و بيعتهم من أفجر الفجرات

هم منعوا الآباء عن أخذ حقهم و هم تركوا الأبناء رهن شتات

و من ذلك قول بعض العلويين من قصيده طويله و نسبها بعضهم إلى السيد المرتضى: بل بكائى لذكر من خصها الله تعالى

بلطفه و حباها

ختم الله رسله بأبيها و اصطفاه لوحيه و اصطفاه

و لفكرى فى الصالحين اللذين استحسننا ظلمها و ما راعياها

منعا بعلها من العهد و العقد و كان المنيب و الأواها

و استبدا بإمره بادراها قبل دفن النبى و انتهزاها

و أتت فاطم تطالب بالإرث عن المصطفى فما ورثاها

ليت شعرى لم خولفت سنن القرآن فيها و الله قد أبداه

نُسِخَتْ آيَةُ الْمَوَارِيثِ فِيهَا أُمُّهُمَا بَعْدَ فَرَضِهَا بِدَّلَاهَا

فَدَعَتْ وَاشْتَكَتْ إِلَى اللَّهِ مِنْ ذَاكَ وَفَاضَتْ بِدَمْعِهَا عَيْنَاهَا

ثُمَّ قَالَتْ فَنَحَلْهُ لِي مِنْ وَالِدِي الْمَصْطَفَى فَلَمْ يَنْحَلْهَا

ص: ٤٢١

فأقامت بها شهودا فقالوا بعلها شاهد لها و ابنها  
لم يجيزا شهاده ابني رسول الله هادي الأنام إذ ناصباها  
لم يكن صادقا على و لا فاطم عندهم و لا ولداها  
جرّعاها من بعد والدها الغيظ مرارا فبئس ما جرّعاها  
أهما ما تعمداها كما قلت بظلم كلا و لا اهتضمهاها  
فلما ذا إذ جهزت للقاء الله عند الممات لم يحضراها  
كان زهدا في أجرها أم عنادا لأبيها النبي لم يتبعها  
أم لأن البتول أوصت بأن لا يشهدا دفنها فما شهداها  
و لقد أخبر النبي بأن الله يرضى سبحانه لرضاها  
لا نبي الهدى أطيع و لا فاطمه أكرمت و لا حسنها  
و حقوق الوصي ضيع منها ما تسامى في فضله و تناها  
و بذاك اقتدت أميه لما أظهرت حقدها على مولاه  
لعتته بالشام سبعين عاما لعن الله كهلها و فتاها (1)

و من ذلك قول الأمير على بن معرب من قصيده طويله: أم للبتول فاطم إذ دفعت عن إرثها الحق بأمر مجمع

و قول من قال لها يا هذه لقد طلبت باطلا فارتدعي  
أبوك قد قال بأعلى صوته مصرحا في مجمع فمجمع  
نحن جميع الأنبياء لا نرى أبنائنا من إرثنا بموضع  
قالت فهاتوا نحلتي من والدي خير الأنام الشافع المشفع  
قالوا فهل عندك من بينه تسمع دعواك جميعا و تعي  
فقال ابنای و بعلی حيدر أبوهما أبصر به و أسمع

فأبطلوا ظلما شهاداتهم و لم يكونوا عندهم بمقنع (٢)

و من ذلك قول الشيخ حسين الجندرى من قصيده طويله يمدح النبى و على عليهما السلام:

ص: ٤٢٢

---

١-١) الاحتجاج: ١/١٤٣.

٢-٢) أمل الآمل: ٢/٢٠٤.



فقل لجهول زاغ عن نهج حبه رويدك قد و الله أخطأك الرشد

عدلت الصهاكى الزنيم بحيدر و هل يستوى يا ويلك الحر و العبد

و هيهات أرض نبتها الزور و الخنا تقاس بروض نبتة العز و المجد

و هل لعدى موقف مثل هاشم فتطمع يوما أن يكون لها حمد

لقد ضل من قاس الوصى بغيره و ذو العرش يأبى أن يكون له ند

و قوله من قصيده: يا من يحاول أن يفوز غدا بمرضاه الجليل

وال الإمام المرتضى ودع الدعى أبا الفصيل

و اهجر عديا و اهجها و تعد عن قال و قيل

و احكم بعقلك بين بحر العلم و القدم الجهول

أين الرغام من الغمام أم الثماد من السيول

و لسوف يظهر فى غد لهم البرى من العليل

و قوله من قصيده: و لعمري لا أعذل ابن صهاك إن بدت منه ريبه أو بذاء

هل عجبت خبث البنين إذا ما خبث الأمهات و الآباء

و قوله من قصيده: و نص على الكرار بالأمر بعده و نص كتاب الله فيه بينها

فبدل أقوام و غير معشر و لم يخف لا و الله عنهم يقينها

و لكن حقوق فى الصدور قديمه فلما استقر الأمر ثار كمينها

فيا ليت شعري و الأسى يتبع الأسى و هيهات من شأو الهجان هجينها

يقاس الذى صلى إلى اللات عمره بمن كان من خدامه جبريلها

لسوف ترى إذ يعرض القوم فى غد على النار من ذا غثها و سمينها

و قوله من قصيده: لقد بان فى نص الغدير و غيره ضلال الذى أعمى بصيرته النصب

و قدم من قد كان قدما مؤخرا و لم يدر كيف الرفع و الخفض و النصب

ألم يذكروا خذلانه يوم خيبر و يوم حنين حين ضاق به الرحب

ص: ٤٢٣

و فى يوم بدر حيث أدبر هاربا و ذلك ذنب لا يقاس به ذنب

و يا عجبا للناكثين و ما جنت هناك اليد الشلاء و الجمل الصعب

و قوله من قصيده: باعوا البصيره بالعمى يا ويلهم و تبدلوا بعد الرشاد المنكرا

مالوا إلى عرض الحياه فقدموا تيمًا و قد كان المقدم حيدرا

و من ذلك قول محمّد بن الحسن الحر مؤلف هذا الكتاب من قصيده طويله: ثم عادت إليهم يوم أحد زمر المشركين و الخلفاء

و تجلى النفاق إذ كان منهم حين باس عن النبى انجلاء

حيث لاذوا بالانهزام و تبدى الشده الصبر و العزلا الرخاء

و على يردى الضلال بجهد و هم فى فرارهم جهداء

و حينين لما أتاه إليها بأعاديهِ السير و الإسراء

هزموا كلهم و لم يبق إلا تسعه هكذا يكون الوفاء

و على فيهم و ما فر عن نصر أخيه إذ فرت البعداء

و معا فى ذات السلاسل معنى خبير و الورى به خبراء

عمر قد غزاهم و أبو بكر و عمرو و طال فيها العناء

فتولوا عن النزال انهزاما و هو نار وقودها حلفاء

و قوله من قصيده طويله: عبد اللات من عرفت مع العزى فعز الإسلام عنهم عزاء

و على هو الذى كسر الأصنام و ازداد رفعه و ارتقاء

و قوله من قصيده طويله: هو المرتضى نفس النبى محمّد مبین الهدى للخلق مُبْدَى الغرائب

هو الشمس فى أوج المعالى و سائر الأنام لديه مثل أخفى الكواكب

يَفُوقُ الأَسُود الضاريات لدى الوغا و أعداؤه فى الحرب دون الثعالب

و لست بمحص ما حوى من مناقب و لا ما حوى أعداؤه من معائب

فكيف إذا أنصفت يعدل فضله ينقص سواه أو يقاس بصاحب

ص: ٤٢٤

و شتان بين اثنين أدنى الأقارب و أوفرهم حظا و أدنى الأجانب

و كم بين حبر فاق في علمه الورى و من لم يزل من جهله في غياهب

فارفع مولى جامع للمناقب و أوضع مولى جامع للمثالب

و قوله من قصيده طويله: كم فر من أهل الضلاله ثعلب إذ صال منهم صائل كغضنفر

شتان بين ذوى العقول هزيمه الشيخين من جبن و صوله حيدر

و قوله من قصيده طويله: هل نقتم من آل يس أهل البيت شيئا يعاب في الأديان

كيف ساويتم سواهم بهم هيهات و الله ما هما سيان

قد تراموا إلى الشهاده من شوق يخال القبور كالأوطان

و سواهم خاف الردى فينآنى و رواه منه قريب دان

هربوا في الحروب جبنًا فكانوا كحمير تجرى بلا أرسان

و من ذلك قول الشيخ بهاء الدين محمد العاملى من أبيات: أتيت تبغى قيام العذر في فدك أ تحسب الأمر بالتّمويه مستترا

إن كان في غضب حق الطهر فاطمه سيقبل العذر ممن جاء مُعتذرا

فكل ذنب له عذر غداه غد و كل ظلم يرى في الحشر مُعتفرا

و من ذلك ما رواه الشيخ على بن يونس، في كتاب الصراط المستقيم للملك الصالح: أَخَذْتُمْ مِنَ الْقُرْبَى خَلاَفَهُ أَحْمَدِ  
فَصَيَّرْتُمُوهَا بَعْدَهُ فِي الْأَجَانِبِ

و أين على التحقيق تيم بن مره لو اخترتم الإنصاف من آل طالب

و ما أورد لبعضهم: إن الإمامة ربُّ العرش ينصبها مثل النبوه لم تنقص و لم تزد

و الله يختار من يرضاه ليس لنا نحو اختيار كما قد قال فاقتصد (1)

و ما أورده للبشنوى: أنكرتم حق الوصى جهاله و نصبتم للأمر غير معلم



عوجتم بالجهل غير معوج و أقمتهم بالغى غير مقوم

صيرتم بعد الثلاثه رابعا من كان خامس خمسه كالأنجم

و ما أورده للعوفى: و هل يقاس حيدر بحبتر و هل يقاس الأرض جهلا بالسما

هل يستوى المؤمن و المشرك و المعصوم عن معصيه و من عصى

هل يستوى من كسر الأصنام و الساجد للأصنام كالا لا سوى

هل يستوى الفاضل و المفضول أم هل تستوى شمس النهار و الدجى (1)

و ما أورده لابن حماد: تأمل بعقلك ما أزمعوا و هموا عليه بأن يفعلوه

بهذا فسل خالدًا عنهم على أيما خطه وافقوه

و قال الذى قال قبل السلام حديثا روه فلم ينكروه

حديثا رواه ثقات الحديث فما ضعّفوه و ما عللوه

إلى ابن معاويه فى الصحيح و زكى الرواه الذى أسندوه

و ما أورده له: بعث النبى براءه مع غيره فأتاه جبرئيل يخب و يوضع

قال ارتجعها و أعطها مولى الورى نادا بها و هو البطين الأنزع

فانظر إلى ذا النص من رب العلى و الله يخفض من يشاء و يرفع (2)

و ما أورده لنفسه: قد أورد الحاكم فى كتابه شواهد التنزيل فى أصحابه

قول النبى تفهموا يا أمتى إياكم أن تجحدوا نبوتى

يظلكم بعدى عليا مقعدى فمن أتاه فهو طاغ معتدى

و قد روى لنا على الشافعى قول النبى الأبطحى النافع

يأمره شهاده الخُصوم توضيح ما قد جاء فى المظلوم

و ما أورده و لم ينسبه إلى أحد:

---

١-١) الصراط المستقيم: ١/٢٢٨.

٢-٢) الصراط المستقيم: ٢/٨.



يقولون خير الناس بعد محمد أبو بكر الصديق و الضير ضيركم

أَكْذَبْتُمْ صِدْقَكُمْ فِي مَقَالِهِ وَلَيْتُكُمْ أَمْرًا وَ لَسْتُ بِخَيْرِكُمْ

و ما أورده للبرقي: و لم يوار رسول الله في جدث حتى تعصب فرعون لهامان

و استخرجا فدكا منها و قد علما بأنها حقها حقا بتبيان

فإن يقولوا أصابا فاليهود إذن يارث داود أولى من سليمان (١)

و ما أورده لآخر من أبيات: أفي فدك شك بأن محمدا حواها لها من دون تيم بمشهد

و على و سلمان و مقداد منهم و خباب مع عمار في وسط مسجد

و أشهدنا و الناس أن تراثه لفاطمه دون البعيد المبعد

و ما أورده للسيد الحميري: أو لم يقل عمر علانيه لهم حتى أقر بجرمه إقرارا

كانت مبايعتي عتيقا فلتة أخسرت ميزاني بها إفسارا (٢)

و ما أورده لابن حماد: أما عمر قام في حزبه و قال اسمعوا اليوم قولي و عوه

ألا إن بيعتكم فلتة فمن عاد في مثلها فاقتلوه

و ما أورده للسيد الحميري: أ جاء نبي الله من آل هاشم لتملك تيم دونه عقده الأمر

و تصرف عن قوم بهم تم أمرها و يملكها بالصغر منهم أبو بكر

أفي حكم من هذا فنتبع حكمه لقد صار عرف الدين فيهم إلى نكر

و ما أورده للدلمي: أوصى النبي فقال قائلهم قد ظل يهجر سيد البشر

و رأوا أبا بكر أصاب و لم يهجر و قد أوصى إلى عمر

و ما أورده له:

ص: ٤٢٧



أوصى النبي أمير النحل دونهما فخالفاه لأمر عنده اشتورا

و قال هاتوا كتابا لا يضل به بعدى فقالوا رسول الله قد هجرا

تحمل الوزر فيها ميتا عجبا و قال حيا أقبيلوني بها ضجرا

إن قال إن رسول الله غادرها شورى فألا اقتفى من بعده الأثرا

أو قال أوصى فلم تقبل وصيته يوم الغدير فلا تعجل فسوف ترى (١)

و ما أورده للصاحب: ناصبه هبنى قد صدقتها فيما روى الأول من أمر فدك

لم قدموا على عليّ رجلا مع قوله لو لا على لهلك

و ما أورده للبرقي في عثمان: أ لم يدس بطن عمار بحضرته و دق للشيخ عبد الله ضلعان

و قد نفى جنديا فردا إلى بلد نائي المحله من أهل و جيران

و ما أورده لديك الجن: ما كان تيم لهاشم بأخ و لا عدى لأحمد من باب

لكن حديثي عداوه و قلا تهورا في غيابه الشعب

و ما أورده للناشي: فلم لم يشوروا ببدر و قد بقت قوى القوم إذا بارزوكا

و لم هربوا إذ شجيت العدى بمهراس أحد و لم نازلوكا

و لم أحجموا يوم سلع و قد ثبت لعمر و لم أسلموكا

و لم يوم خبير لم يثبتوا برايه أحمد و استركبوكا

و لم يحضروا بحنين و قد صككت بنفسك جيشا صكوكا

فأنت المقدم في كل ذا فله درك لم آخروكا (٢)

و ما أورده لمحمد الموسوي من أبيات: و لا اثنى خوف قرن عنه يوم و غا بل باسل قاتل في كل أفاك

و قد طلبناك يا تيم هناك و في بدر واحد و سلع ما وجدناك

١-١) الصراط المستقيم: ٣/٨.

٢-٢) مناقب آل أبي طالب: ٢/٤٨.

و ما أورده لبعضهم: حضر ك يا من حوت محاسنه غرائباً ما رؤين فى عصر

أضعف من حجه النواصب فى أن إمام الهدى أبو بكر

و من ذلك ما أورده عبد على الجزائرى فى رسالته فى تظلم الزهراء فقال ما أحسن قول القائل فى هذا المعنى: الناس ليسوا أمه  
لمحمد مخصوصه بل أمه لعتيق

جاءت تطالب بنت ذا بترائها فتقاعدوا عنها بكل طريق

و غدت تقاتل بنت ذا فتواثبوا طوعاً يفتدوها بكل مضيق

فقعودهم عن هذه و نهوضهم مع هذه يغنى عن التحقيق

و من ذلك ما أورده القاضى نور الله فى كتاب إحقاق الحق و لم ينسبه إلى أحد: من مبلغ عنا النبى محمداً أن الورى عادوا إلى  
العدوان

إن الذين أمرتهم أن يعدلوا لم يعدلوا إلا عن الإيمان

غضبوا أمير المؤمنين مكانه و استأثروا بالملك و السلطان

بطشوا بفاطمه البتول و أحرزوا ميراثها طعنا على القرآن

و من ذلك قول الشيخ على بن الشهينى من قصيده: يا للرجال لأمه مفتونه سادت على السادات فيها الأعبد

أضحى بها الأقصى البعيد مقرباً و الأقرب الأدنى يذاد و يبعد

هلا تقدمه غداه براءه إذ رد و هو لفرط غيظ مكمد

و يقول معتذراً أقيلونى و فى إدراكها قد كان قدما يجهد

أ يكون منها المستقيل و فى غد فى آخر يوصى بها و يؤكد

لو لا الأولى نقضوا عهد محمّد من بعده و على الوصى تمردوا

لم يستطع مدا لآل أميه يوم الطفوف إلى ابن فاطمه يد (1)

و من ذلك ما نقله أبو الصلاح الحلبي فى تقريب المعارف للنابعه الجعدى: نكثت بنو تيم بن مره عهده فتبوات نيرانها و جحيمها

و تخاضمت يوم السقيفه و الذى فيه الخصام غدا يكون خصيمها



١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِي الْكَافِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: قُلْتُ لِلرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ عَرَفَ قَاتِلَهُ، وَاللَّيْلَةَ الَّتِي يُقْتَلُ فِيهَا، وَالْمَوْضِعَ الَّذِي يُقْتَلُ فِيهِ، وَقَوْلُهُ لَمَّا سَمِعَ صَيْحَ الْأَوْزِ فِي الدَّارِ: صَوَائِحُ تَتَّبَعُهَا نَوَائِحُ، وَقَوْلُ أُمِّ كَلْثُومٍ: لَوْ صَلَّيْتَ اللَّيْلَةَ دَاخِلَ الدَّارِ، وَآمَرْتَ غَيْرَكَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَأَبَى عَلَيْهَا وَكَثُرَ دُخُولُهُ وَخُرُوجُهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ بِلَا سِلَاحٍ، وَقَدْ عَرَفَ أَنَّ ابْنَ مُلْجَمٍ قَاتِلُهُ بِالسَّيْفِ، كَانَ هَذَا مِمَّا لَمْ يَجُزْ تَعَرُّضُهُ؟ فَقَالَ: ذَلِكَ كَانَ وَ لَكِنَّهُ خَيْرٌ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ لَتَمَضَى مَقَادِيرُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ (١).

٢- وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيْكَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَصِيرٍ يَقُولُ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِنْ أَيْنَ أَصَابَ أَصِيبَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا أَصَابَهُمْ مَعَ عِلْمِهِمْ بِمَنِيَايَهُمْ وَ بَلَايَاهُمْ؟ قَالَ: فَأَجَابَنِي شِدْبَهُ الْمُغْضَبِ: مِمَّنْ ذَلِكُ إِلَّا- مِنْهُمْ قُلْتُ: مَا يَمْنَعُكَ جَعَلْتُ فِدَاكَ؟ قَالَ: ذَلِكَ بَابٌ أُغْلِقُ إِلَّا أَنْ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَرِحَ مِنْهُ شَيْئًا يَسِيرًا، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّ أَوْلِيكَ كَانَتْ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ أَوْكِيَهُ.

- وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنِ الْحَجَّالِ، عَنِ اللَّؤْلُؤِيِّ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، وَ رَوَاهُ أَيْضًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، وَ رَوَاهُ أَيْضًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَ رَوَاهُ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مَنْ عَلَّمَهُمْ بِمَنِيَايَهُمْ (٢).

٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَجْزُوبٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سُوقَةَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا فَقَالَ: يَا حَكَمُ هَلْ تَدْرِي الْآيَةَ الَّتِي كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعْرِفُ قَاتِلَهُ بِهَا، وَ يَعْرِفُ بِهَا الْأُمُورَ الْعِظَامَ الَّتِي كَانَ يُحَدِّثُ النَّاسَ بِهَا؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ: «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ وَلَا

مُحَدِّثٍ» وَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مُحَدِّثًا (الْحَدِيثَ) (١). أقول: المراد أنه كان يُحَدِّثُهُ الْمَلَكُ ببعض ما كان وما يكون كما روى في عده أحاديث.

٤- وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ، عَنْ سَيِّدِ السَّلَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، وَ عَنِ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ، عَنْ سَيِّدِ السَّلَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بَعَثَ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرَ رَجُلًا مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ يُقَالُ لَهُ خِدَاشٌ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: إِنَّا نَبْعُثُكَ إِلَى رَجُلٍ طَالَمَا كُنَّا نَعْرِفُهُ وَ أَهْلَ بَيْتِهِ بِالسَّحْرِ وَ الْكِهَانَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَا تَأْكُلْ لَهُ طَعَامًا، وَ لَا تَشْرَبْ لَهُ شَرَابًا، وَ لَا تَمَسَّ لَهُ غَسِيلاً وَ لَا دُهْنًا، وَ لَا تَحُلْ مَعَهُ، وَ إِحْدِرْ هَذَا كَلَّهُ مِنْهُ، فَإِذَا رَأَيْتَهُ فَاقْرَأْ آيَةَ السُّخْرَةِ، وَ تَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ كَيْدِهِ، وَ ذَكَرَ الرَّسَالَهَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا أَنْ أَتَى خِدَاشٌ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَبَّحَ مَا أَمْرَاهُ بِهِ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ يَتَجَاوَى نَفْسَهُ ضَحِكًا وَ قَالَ: هَاهُنَا يَا أَخَا عَبْدِ الْقَيْسِ، وَ أَشَارَ لَهُ إِلَى مَوْضِعٍ قَرِيبٍ مِنْهُ، فَقَالَ: مَا أَوْسَعَ الْمَكَانَ أُرِيدُ أَنْ أُودِيَ إِلَيْكَ رِسَالَهُ، فَقَالَ: بَلْ تَطْعَمُ وَ تَشْرَبُ وَ تَحُلُ ثِيَابَكَ وَ تَدَهْنُ، ثُمَّ تُودِي رِسَالَتَكَ قُمْ يَا قَتْبَرُ فَأَنْزِلْهُ، فَقَالَ: مَا بِي إِلَى شَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْتَ حَاجَهُ، قَالَ: فَأَحْلُو بِكَ قَالَ: كُلُّ سِرٍّ لِي عَلَانِيَتُهُ، قَالَ: فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ الَّذِي هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ الْحَائِلِ بَيْنِكَ وَ بَيْنَ قَلْبِكَ الَّذِي يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَ مَا تُخْفِي الصُّدُورُ، أَتَقْدَمُ إِلَيْكَ الزُّبَيْرُ بِمَا عَرَضْتَ عَلَيْكَ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُمْ بَعِيدًا مَا سَأَلْتُكَ مَا ارْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ، فَأَنْشُدُكَ اللَّهُ هَلْ عَلِمْتَ كَلَامًا تَقُولُهُ إِذَا لَقَيْتَنِي؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ آيَةَ السُّخْرَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاقْرَأْهَا، وَ جَعَلَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُكْرِرُهَا عَلَيْهِ، وَ يُرَدِّدُهَا عَلَيْهِ وَ يَفْتِيحُ عَلَيْهِ إِذَا أَحْطَأ، حَتَّى إِذَا قَرَأَهَا سَبْعِينَ مَرَّةً، قَالَ الرَّجُلُ: مَا يَرَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمْرُهُ بِتَرَدِّدِهَا سَبْعِينَ مَرَّةً، قَالَ لَهُ: أَتَجِدُ قَلْبَكَ إِطْمَآنًا؟ قَالَ: إِي وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، قَالَ: فَمَا قَالَا لَكَ؟ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: قُلْ لَهُمَا وَ ذَكَرَ جَوَابَ الرَّسَالَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ اقْصِ الزُّبَيْرَ بِشَرِّ قِتْلِهِ، وَ اسْرِفْكَ دَمَهُ عَلَى ضَالَالِهِ وَ عَرِّفِ الطَّلْحَةَ الْمَيْدَلَةَ، وَ ادْخِرْ لَهُمَا فِي الْمَاخِرَةِ شَرًّا مِنْ ذَلِكَ إِنْ كَانَا ظَلَمَانِي وَ افْتَرَيَا عَلِيَّ وَ كَتَمَا شَهَادَتَهُمَا، وَ عَصِيَاكَ وَ عَصِيَا رَسُولِكَ فِيَّ، قُلْ: آمِينَ، قَالَ خِدَاشٌ: آمِينَ إِلَى أَنْ قَالَ:

ص: ٤٣١



أَبْرَأَ إِلَى اللَّهِ مِنْهُمَا، قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اِرْجِعْ إِلَيْهِمَا وَاعْلِمُهُمَا مَا قُلْتَ قَالَ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى تَسْأَلَ اللَّهَ أَنْ يُرَدَّنِي إِلَيْكَ عَاجِلًا، وَ أَنْ يُوفَّقَنِي لِرِضَاهُ فِيكَ، فَفَعَلَ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ انْصَرَفَ، وَقُتِلَ مَعَهُ يَوْمَ الْجَمَلِ (١). أقول: إجابته دعائه معلوم بالأخبار المتواترة.

٥- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سِيَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، وَعَنْ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ نَصِيرِ بْنِ مُزَاحِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جَرَّاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَافِعِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَوْمَ النَّهْرَوَانَ، فَبَيْنَمَا عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَئِذٍ إِذْ جَاءَ فَارِسٌ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا عَلِيُّ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ مَا لَكَ تَكَلُّتَكَ أُمُّكَ لَمْ تَسَلِّمْ عَلَيَّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: بَلَى سَأَخْبِرُكَ عَنْ ذَلِكَ كُنْتُ إِذْ كُنْتُ عَلَى الْحَقِّ بِصِفَيْنِ، فَلَمَّا حَكَمْتَ الْحَكَمِينَ بَرَنْتُ مِنْكَ، وَ سَمَّيْتِكَ مُشْرِكًا فَأَصَيْبِحْتُ لَا أَدْرِي إِلَى أَيْنَ أَصِيرُ وَلَا يَتِي، وَاللَّهِ لَأَنْ أَعْرِفَ هَيْدَاكَ مِنْ ضَلَالَتِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَكَلُّتَكَ أُمُّكَ قَفٌّ قَرِيبًا مِنِّي أَرْكَ عِلَامَاتِ الْهُدَى، وَ عِلَامَاتِ الضَّلَالَةِ، فَوَقَفَ الرَّجُلُ قَرِيبًا مِنْهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَقْبَلَ فَارِسٌ يَرْكُضُ حَتَّى أَتَى عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَبَشِرْ بِالْفَتْحِ، أَقَرَّ اللَّهُ عَيْنَيْكَ قَدْ وَ اللَّهِ قَتَلَ الْقَوْمَ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ لَهُ: مِنْ دُونِ النَّهْرِ أَوْ مِنْ خَلْفِهِ؟ قَالَ: مِنْ دُونِهِ، قَالَ: كَذَبْتَ وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَ بَرَأَ النَّسِيمَةَ لَا- يَعْبُرُونَهُ أَبَدًا حَتَّى يُقْتَلُوا، فَقَالَ الرَّجُلُ فَارْزُدْ فِيهِ بِصَبْرِهِ، فَجَاءَ آخِرُ يَرْكُضُ عَلَى فَرَسٍ لَهُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَزَدَّ عَلَيْهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِثْلَ الَّذِي رَدَّ عَلَى صِيَاحِهِ، قَالِ الرَّجُلُ الشَّاكُّ: وَ هَمَمْتُ أَنْ أَحْمِلَ عَلَى عَلِيٍّ فَافْلَقَ هَامَتَهُ بِالسَّيْفِ، ثُمَّ جَاءَ فَارِسَانِ يَرْكُضَانِ قَدْ أَعْرَقَا فَرَسَيْهِمَا، فَقَالَا: أَقَرَّ اللَّهُ عَيْنَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَبَشِرْ بِالْفَتْحِ، قَدْ وَ اللَّهِ قَتَلَ الْقَوْمَ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمِنْ خَلْفِ النَّهْرِ أَمْ مِنْ دُونِهِ؟ قَالَا: لَا- بَلْ مِنْ خَلْفِهِ، إِنَّهُمْ لَمَّا اقْتَحَمُوا خَيْلَهُمُ النَّهْرَوَانَ، وَ ضَرَبَ الْمَاءَ لَبَاتِ خَيْولِهِمْ رَجَعُوا فَأَصَابُوا، فَقَالَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: صِدَقْتُمَا، فَتَزَلَّ الرَّجُلُ عَنْ فَرَسِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ بَرَجِلَهُ فَتَقَبَّلَهُمَا، فَقَالَ لَهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: هَذِهِ لَكَ آيَةٌ (٢). وَ رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى مَرَسَلًا نَحْوَهُ.

ص: ٤٣٢

١- (١) الكافي: ١/٣٤٤ ح ١.

٢- (٢) الكافي: ١/٣٤٥ ح ٢.

٦- وَعَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْقَسَمِ الْعَجَلِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْمَعْرُوفِ بِكَرْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خُدَاهِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو الْخَثْعَمِيِّ، عَنْ حَبَابَةَ الْوَالِيَّةِ، قَالَتْ: رَأَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَتْ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَا دَلَالَةُ الْإِمَامَةِ يَزْحَمُكَ اللَّهُ! قَالَتْ: فَقَالَ: أَتَيْتَنِي بِتِلْكَ الْخَصِيَاهِ، وَ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى خَصِيَاهِ فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَطَبَعَ لِي فِيهَا بِخَاتَمِهِ ثُمَّ قَالَ لِي: يَا حَبَابَةُ إِذَا ادَّعَى مُدَّعِ الْإِمَامَةَ فَتَقَدَّرَ أَنْ يَطْبَعَ كَمَا رَأَيْتِ، فَاعْلَمِي أَنَّهُ إِمَامٌ مُفْتَرَضُ الطَّاعَةِ، وَالْإِمَامُ لَا يَغْرُبُ عَنْهُ شَيْءٌ يُرِيدُهُ، قَالَتْ: ثُمَّ انْصَبْتُ حَتَّى قُبِضَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجِئْتُ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ هُوَ فِي مَجْلِسِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ، فَقَالَ: يَا حَبَابَةُ الْوَالِيَّةِ فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا مَوْلَايَ فَقَالَ: هَاتِي مَا مَعَكَ قَالَتْ: فَأَعْطَيْتُهُ، فَطَبَعَ فِيهَا كَمَا طَبَعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَتْ: ثُمَّ أَتَيْتُ الْحَسِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى أَنْ قَالَتْ: فَقَالَ هَاتِي مَا مَعَكَ فَنَاولْتُهُ الْخَصَاةَ فَطَبَعَ لِي فِيهَا، قَالَتْ: ثُمَّ أَتَيْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ بَلَغَ بِي الْكِبَرُ إِلَى أَنْ أُرْعِشْتُ وَ أَنَا أَعْمُدُ يَوْمَئِذٍ مِائَةً وَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ سِنَةً فَرَأَيْتُهُ رَاكِعًا وَ سَاجِدًا وَ مَشْغُولًا بِالْعِبَادَةِ فَيَسْتُ مِنْ الدَّلَالَةِ فَأَوْمَى إِلَيَّ بِالسَّبَابَةِ فَعَادَ إِلَيَّ شَبَابِي، إِلَى أَنْ قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ لِي: هَاتِي مَا مَعَكَ فَأَعْطَيْتُهُ الْخَصِيَاهَ فَطَبَعَ [لِي] فِيهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ أَبِي جَعْفَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَطَبَعَ لِي فِيهَا ثُمَّ أَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَطَبَعَ لِي فِيهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَطَبَعَ لِي فِيهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَطَبَعَ لِي فِيهَا، وَ عَاشَتْ حَبَابَةُ بَعْدَ ذَلِكَ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ عَلَى مَا ذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ (١). وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّقَاقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى نَقْلًا عَنْ ابْنِ بَابُوِيهِ بِالْإِسْنَادِ وَ كَذَا الرَّوَنْدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ.

٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مَعَهُ خَصِيَاهُ، فَطَبَعَ لَهُ فِيهَا بِخَاتَمِهِ، قَالَ: وَ سَأَلَهُ عَنْ إِسْمِهِ فَقَالَ مَهْجَعُ بْنُ الصَّلْتِ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ سَمْعَانَ بْنِ غَانِمِ بْنِ أُمِّ غَانِمٍ وَ هِيَ الْأَعْرَابِيَّةُ الْيَمَانِيَّةُ صَاحِبَةُ الْخَصَاةِ الَّتِي طَبَعَ فِيهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ السَّبْطُ إِلَى وَقْتِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

ص: ٤٣٣

١- (١) الكافي: ١/٣٤٧ ح ٣.

٢- (٢) الكافي: ١/٣٤٧ ح ٤.

٨- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَضْيَاحِنَا ذَكَرَ اسْمَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْعَلَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ زَيْدِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا أُمُّ أَسْلَمَ سَأَلَتْهُ عَنْ وَصِيَّتِهِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى حِصَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَفَرَكَهَا بِأَصْبَعِهِ فَجَعَلَهَا شِبْهَ الدَّقِيقِ، ثُمَّ عَجَنَهَا ثُمَّ طَبَعَهَا بِخَاتَمِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ فَعَلَ مِثْلَ فِعْلِي هَذَا فَهُوَ وَصِيَّتِي فِي حَيَاتِي وَبَعْدَ مَمَاتِي قَالَتْ: فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ، فَاتَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَنْتَ وَصِيَّتِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا أُمَّ أَسْلَمَ ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى حِصَاةٍ فَفَرَكَهَا فَجَعَلَهَا كَهَيْئَةِ الدَّقِيقِ، ثُمَّ عَجَنَهَا وَخَتَمَهَا بِخَاتَمِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أُمَّ أَسْلَمَ مَنْ فَعَلَ فِعْلِي هَذَا فَهُوَ وَصِيَّتِي، فَاتَيْتُ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ غُلَامٌ، فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي أَنْتَ وَصِيَّتِي أَبِيكَ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا أُمَّ أَسْلَمَ وَضَرَبَ بِيَدِهِ وَأَخَذَ حِصَاةً فَفَعَلَ بِهَا كَفِعْلِهِمَا، فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ فَاتَيْتُ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنَا مُسْتَضِيءَةٌ سِنِّيهِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَنْتَ وَصِيَّتِي أَبِيكَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا أُمَّ أَسْلَمَ ائْتِنِي بِحِصَاةٍ ثُمَّ فَعَلَ كَفِعْلِهِمْ، فَعَمَرْتُ أُمَّ أَسْلَمَ حَتَّى لَحِقَتْ بِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَتْهُ أَنْتَ وَصِيَّتِي أَبِيكَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ ثُمَّ فَعَلَ كَفِعْلِهِمْ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ (١).

٩- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ يَعْقُوبَ السَّرَّاجِ وَعَلِيِّ بْنِ رَبِيعٍ جَمِيعاً عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا بُويعَ بَعْدَ قَتْلِ عُثْمَانَ صَعِدَ الْمِنْبَرَ وَخَطَبَ بِخُطْبِهِ ذَكَرَهَا يَقُولُ فِيهَا: أَلَا إِنَّ بَلَيْتَكُمْ قَدْ عَادَتْ كَهَيْئَتِهَا يَوْمَ بَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّهُ، وَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَتُبْلَغَنَّ بَلْبَلَهُ، وَتَتَغَزَبَنَّ غَزْبَهُ حَتَّى يَعُودَ أَسْفَلُكُمْ أَعْلَاكُمْ وَأَعْلَاكُمْ أَسْفَلَكُمْ، وَلَيْسَ بَقَنَّ سَبَّاقُونَ كَانُوا قَصِيرُونَ، وَلَيَقْصُرَنَّ سَبَّاقُونَ كَانُوا سَبْقُوا «الْحَدِيثُ» (٢). وَرَوَاهُ الرُّضَى فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ مَرْسِلاً. أَقُولُ: لَا يَخْفَى أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَ بِمَا يَكُونُ، وَقَدْ وَافَقَ الْخَبَرَ الْمَخْبِرَ عَنْهُ.

١٠- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَهْرٍ، عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بَيْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ، إِذْ أَقْبَلَ نَعْبَانٌ مِنْ نَاحِيَةِ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، فَهَمَّ النَّاسُ أَنْ يَقْتُلُوهُ، فَأَرْسَلَ أَمِيرُ

ص: ٤٣٤

١- (١) الكافي: ١/٣٥٦ ح ١٥.

٢- (٢) الكافي: ١/٣٦٩ ح ١.

الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ كُفُّوا، فَكَفُّوا فَأَقْبَلَ الثَّغْيَانَ يَنْسِيَابُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَتْبَرِ، فَتَطَاوَلَ فَسَلَّمَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَقِفَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ، وَ لَمَّا فَرَغَ مِنْ خُطْبَتِهِ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ خَلِيفَتُكَ عَلَى الْجَنِّ، وَإِنَّ أَبِي مَاتَ وَأَوْصَانِي أَنْ آتِيكَ فَأَسْتَطْلِعَ رَأْيِكَ، وَقَدْ أَتَيْتُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ وَمَا تَرَى؟ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَأَنْ تَنْصِرَ رِفَ فَنَقُومَ مَقَامَ أَبِيكَ فِي الْجَنِّ، فَإِنَّكَ خَلِيفَتِي عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَوَدَّعَ عَمْرُو أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَانْصَرَفَ، فَهُوَ خَلِيفَتُهُ عَلَى الْجَنِّ، فَقُلْتُ لَهُ: جَعَلْتُ فِدَاكَ فَيَأْتِيكَ عَمْرُو وَذَلِكَ الْوَجِبُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ (١). و رواه الصفار في بصائر الدرجات، عن إبراهيم بن هاشم مثله.

١١- وَعَنْ عَبْدِ بْنِ أَصِيحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ مِثْنَى عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ، فَلَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا تَبَأْتُكُمْ بِهِ (٢). أقول: وجه الإعجاز أنه أخبر بما يكون، وقد وافق الخبر المخبر بالنقل المتواتر، فإنه ما سئل عن شيء إلا و أجاب فيه بأحسن جواب، و كم من عالم تكلم بهذا الكلام الذي قاله عليه السَّلَامُ، فافتضح في الحال، و عجز عن جواب السؤال كما نقله أرباب السير و الأخبار فهذا وجه آخر للإعجاز.

١٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ سَيْلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَيْسَى شَلْقَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ خُثُولَةٌ فِي بَيْتِي مَخْزُومٌ، وَإِنَّ شَابًّا مِنْهُمْ أَتَاهُ فَقَالَ: يَا خَالِي إِنَّ أَخِي مَاتَ وَقَدْ حَزِنْتُ عَلَيْهِ حُزْنًا شَدِيدًا، فَقَالَ لَهُ: تَشْتَهِي أَنْ تَرَاهُ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَأَرِنِي قَبْرَهُ قَالَ: فَخَرَجَ وَمَعَهُ بُرْدَةٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ مُتَرًّا بِهَا، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الْقَبْرِ تَمَلَّكَتْ شَفَتَاهُ ثُمَّ رَكَضَهُ بِرِجْلِهِ فَخَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ، وَ هُوَ يَقُولُ بِلِسَانِ الْفُرْسِ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: أَلَمْ تَمُتْ وَ أَنْتَ رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ؟ قَالَ: بَلَى وَ لَكِنَّا مِتْنَا عَلَى سِيْنِهِ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ، فَأَنْقَلَبْتُ أَلْسِنَتَنَا (٣). و رواه الصفار في بصائر الدرجات، عن سلمه بن الخطاب مثله.

ص: ٤٣٥

١- (١) الكافي: ١/٣٩٦ ح ٦.

٢- (٢) الكافي: ١/٣٩٩ ح ٢.

٣- (٣) الكافي: ١/٤٥٧ ح ٧.

١٣- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ ابْنِ رَبَّابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنْ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ مَكَثَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ خَمْسَةَ وَ سَبْعِينَ يَوْمًا، وَ كَانَ دَخَلَهَا عَلَى أَبِيهَا حُزْنٌ شَدِيدٌ، وَ كَانَ يَأْتِيهَا جَبْرَيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيُحْسِنُ عَزَاءَهَا عَلَى أَبِيهَا، وَ يُطَيِّبُ نَفْسَهَا، وَ يُخْبِرُهَا عَنْ أَبِيهَا وَ مَكَانِهِ، وَ يُخْبِرُهَا بِمَا يَكُونُ بَعْدَهَا فِي دُرِّيَّتِهَا وَ كَانَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَكْتُبُ ذَلِكَ (١). أقول: وجه الإعجاز سماعه لكلام جبرئيل عليه السلام بعد النبي صلى الله عليه و آله و سلم و علمه بما يكون و هو ظاهر.

١٤- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَحْمَرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيِّ، عَنْ نَصِيرِ بْنِ مُزَاهِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ بِنْتُ يَزْدَجَرْدَ عَلَى عُمَرَ أَشْرَفَ إِلَيْهَا عِدَارَى الْمَدِينَةِ، وَ أَشْرَقَ الْمَسِجِدُ بِضَوْئِهَا لَمَّا دَخَلْتُهَا، إِلَى أَنْ قَالَ: فَتَعَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَخَيَّرَهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَ أَحْسَبُهَا بِفَيْئِهِ فَجَاءَتْ حَتَّى وَضَعَتْ يَدَهَا عَلَى رَأْسِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: مَا إِسْمُكَ؟ فَقَالَتْ: جَهَانُ شَاهُ، فَقَالَ لَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَلْ شَهْرَبَانُوِيهِ، ثُمَّ قَالَ لِلْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ لَيْلَدَنَّ لَكَ مِنْهَا خَيْرٌ أَهْلُ الْأَرْضِ، فَوَلَدَتْ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ الْخَيْرِ تَيْنِ، فَخِيَرَهُ اللَّهُ مِنَ الْعَرَبِ هَاشِمًا، وَ مِنَ الْعَجَمِ فَارِسًا (٢).

١٥- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَضِيحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ حَيَّانِ بْنِ السَّرَّاجِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ يَهُودِيًّا مِنْ أَوْلَادِ هَارُونَ سَأَلَهُ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ وَصِيِّ مُحَمَّدٍ كَمْ يَعْشَى مِنْ بَعْدِهِ؟ وَ هَلْ يَمُوتُ أَوْ يُقْتَلُ؟ قَالَ: يَا هَارُونِيُّ يَعْشَى بَعْدَهُ ثَلَاثِينَ سَنَةً، لَا يَزِيدُ يَوْمًا وَ لَا يَنْقُصُ يَوْمًا، ثُمَّ يُضْرَبُ ضَرْبَهُ هَاهُنَا يَعْنِي عَلَى قَرْنِهِ فَتُخْضَبُ هَذِهِ مِنْ هَذَا (الْحَدِيثِ) وَ فِيهِ أَنَّهُ أَسْلَمَ.

١٦- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ، عَنْ بَعْضِ أَضِيحَابِهِ أَنَّهُ رَفَعَهُ قَالَ: كَانَتْ فِي زَمَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ امْرَأَةٌ صِدْقٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ الْقِيَانِ، فَأَتَاهَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ أَمِيرِ

ص: ٤٣٦

١- (١) الكافي: ١/٤٥٨ ح ١.

٢- (٢) الكافي: ١/٤٦٧ ح ١.

الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمَا فَزَآهَا مُهْتَمَّةً، فَقَالَ لَهَا: مَا لِي أَرَاكِ مُهْتَمَّةً؟ فَقَالَتْ: إِنَّ مَوْلَاهُ لِي دَفَنَتْهَا فَتِيذَتْهَا الْأَرْضُ مَرَّتَيْنِ، فَدَخَلْتُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: إِنَّ الْأَرْضَ لَتَقْبَلُ الْيَهُودِيَّ وَالنَّصِرَانِيَّ، فَمَا لَهَا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تُعَذِّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ إِنْ أَخَذَتْ تُرْبَهُ مِنْ قَبْرِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فَأُلْقِيَتْ عَلَى قَبْرِهَا لَقَرَّتْ قَالَ: فَأَتَيْتُ أُمَّ قِيَانَ فَأَخْبَرْتُهَا فَأَخَذُوا تُرْبَهُ مِنْ قَبْرِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فَأُلْقِيَتْ عَلَى قَبْرِهَا فَفَرَّتْ، فَسَأَلْتُ عَنْهَا مَا كَانَ حَالُهَا؟ فَقَالَ: كَانَتْ شَدِيدَةَ الْحُبِّ لِلرَّجَالِ لَا تَزَالُ قَدَّ وَلَعَدَتْ فَأَلْقَتْ وَلَدَهَا فِي النَّتُورِ (١). ورواه الصدوق في الفقيه بإسناده عن إبراهيم بن أبي البلاد نحوه.

١٧- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ، عَنِ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَمَّدِيِّ، عَنْ أَبِي رَوْحِ بْنِ فَرَجِ بْنِ قُرَّةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَسْعُودَةَ بْنِ صِدْقَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي خُطْبِهِ طَوِيلَهُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَعَ أَنَّ اللَّهَ وَلَهُ الْحَمْدُ سَيَجْمَعُ هَؤُلَاءِ لِيَوْمِ لَيْلِي أُمَّيَّةٍ كَمَا يَجْمَعُ قَزَعِ الْخَرِيفِ يُؤَلَّفُ اللَّهُ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ يَجْعَلُهُمْ رُكَّامًا كُرَّامِ السَّحَابِ، ثُمَّ يَفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابًا يَسِيلُونَ مِنْ مُسْتَبَارِهِمْ كَسَيْلِ الْجَنَّتَيْنِ سَيْلِ الْعَرَمِ حَيْثُ بَعَثَ عَلَيْهِ فَمَارَهُ فَلَمْ تَثْبُتْ عَلَيْهِ أَكْمَهُ، وَلَمْ يَرُدَّ سِنَّهُ رَصِيدًا طَوْدٍ يُزَعْرِعُهُمُ اللَّهُ فِي بَطُونِ أَوْدِيهِ، ثُمَّ يَسْلِكُهُمْ يَنْبَايِعُ فِي الْمَارِضِ، يَأْخُذُ بِهِمْ مِنْ قَوْمِ حُقُوقِ قَوْمٍ، وَيُمْكِنُ بِهِمْ قَوْمًا فِي دِيَارِ قَوْمٍ تَشْرِيذًا لِيُنِي أُمَّيَّةً، وَ لَكِنِّي لَا يَعْتَصِمُوا مِمَّا غَصِبُوا، يُضْعِفُ اللَّهُ بِهِمْ رُكْنًا، وَيَنْقُضُ بِهِمْ طَيِّ الْجَنَادِلِ مِنْ إِرْمٍ، وَيَمْلَأُ مِنْهُمْ بَطْنَانَ الرَّيْتُونَ، وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأ النَّسِيمَةَ، لِيَكُونَ ذَلِكَ، وَكَأَنِّي أَسْمَعُ صَهِيلَ خَيْلِهِمْ، وَطَمْطَمَةَ رِجَالِهِمْ، وَ أَيْمُ اللَّهِ لِيَذُوبَنَّ مَا فِي أَيْدِيهِمْ بَعْدَ الْعُلُوقِ وَ التَّمْكِينِ فِي الْبِلَادِ كَمَا تَذُوبُ اللَّائِيَةُ عَلَى النَّارِ، مِنْ مَاتَ مِنْهُمْ مَاتَ ضَالًّا وَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَفْضِي مِنْهُمْ مَنْ دَرَجَ، وَ يَتُوبُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى مَنْ تَابَ، وَ لَعَلَّ اللَّهُ يَجْمَعُ شَيْعَتِي بَعْدَ التَّشْتِ لِيَوْمِ لَهْؤُلَاءِ وَ لَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَى اللَّهِ الْخِيَرَةُ، بَلْ لِلَّهِ الْخِيَرَةُ (٢) وَ الْأَمْرُ جَمِيعًا (٣).

## الفصل الأول

١٨- وَ رَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِهِ مَنْ لَا يَخْضُرُهُ الْفَقِيهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جُوَيْرِيَةَ بْنِ مُشَيْرٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَتْلِ الْخَوَارِجِ، حَتَّى إِذَا قَطَعْنَا فِي أَرْضِ بَابِلَ

ص: ٤٣٧

١- (١) الكافي: ٧/٣٧٠ ح ٤.

٢- (٢) في نسخه ثانياه: بل بيده الخيره..

٣- (٣) الكافي: ٨/٤٤ ح ٢٢.

حَضَرَتْ صِيْلَةُ الْعَصِيْرِ، فَنَزَلَ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ نَزَلَ النَّاسُ فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذِهِ أَرْضٌ مَلْعُونَةٌ قَدْ عُمِدَّتْ فِي الدَّهْرِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَ فِي خَيْرِ آخِرِ مَرَّتَيْنِ، وَ هِيَ تَتَوَقَّعُ الثَّلَاثَةَ، وَ هِيَ إِخِيْدَى الْمُؤْتَفِكَاتِ وَ هِيَ أَوَّلُ أَرْضٍ عُمِدَتْ فِيهَا وَثْنٌ، وَ إِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِنَبِيِّ وَ لَا لَوَصِيِّ نَبِيِّ أَنْ يُصَيِّمَ فِيهَا، فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَصِلْ، فَمَالَ النَّاسُ عَنِ جَنْبِي الطَّرِيْقِ يُصَلُّونَ، وَ رَكِبَ هُوَ بَعْلَهُ رَسُوْلَ اللَّهِ صَيِّمِي اللَّهِ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِّمْ وَ مَضَى، قَالَ جُوَيْرِيَةٌ: فَقُلْتُ وَ اللَّهُ لَمَاتَّبِعَنَّ أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَ لَمَأْقُلِدْنَهُ صِيْلَاتِي الْيَوْمَ فَمَضَيْتُ خَلْفَهُ، فَوَاللَّهِ مَا جَزُنَا جَسِيْرَ سُورَا حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ فَشَكَكْتُ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا جُوَيْرِيَةُ أَ شَكَكْتُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ، فَنَزَلَ نَاحِيَهُ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ، فَنَطَقَ بِكَلَامٍ لَا أَحْسِبُهُ إِلَّا كَأَنَّهُ بِالْعَبْرَانِيِّ، ثُمَّ نَادَى: الصَّلَاةَ، فَنَظَرْتُ وَ اللَّهُ إِلَيَّ الشَّمْسُ قَدْ خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ جَبَلَيْنِ لَهَا صِيْرِيْرٌ فَصَيِّمِي الْعَصِيْرَ فَصَيِّمِي مَعَهُ، فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنْ صِيْلَاتِنَا عَادَ اللَّيْلُ كَمَا كَانَ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا جُوَيْرِيَةُ بِنِ مَسِيْهِرٍ! إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُوْلُ: فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيْمِ وَ إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ بِاسْمِهِ الْعَظِيْمِ فَوَدَّ عَلَيَّ الشَّمْسَ. وَ رَوَى أَنَّ جُوَيْرِيَةَ لَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: وَصِيَّتِي نَبِيِّ وَ رَبِّ الْكَعْبَةِ (١). وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ كَمَا يَأْتِي نَقْلُهُ، وَ رَوَاهُ الصَّفَارِ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيْدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحْرٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْكَانٍ، عَنِ أَبِي بَصِيْرٍ عَنِ أَبِي الْمَقْدَامِ، عَنِ جُوَيْرِيَةَ بْنِ مَسْهَرٍ، وَ رَوَاهُ أَيْضًا عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيْدٍ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنِ أَبِي بَصِيْرٍ، عَنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ أُمِّ الْمَقْدَامِ الثَّقَفِيَّةِ، عَنِ جُوَيْرِيَةَ بْنِ مَسْهَرٍ نَحْوَهُ.

١٩- وَ يَأْسِيْبَادِهِ عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ سَعِيْدٍ، عَنِ أَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: سَيُقْتَلُ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِي بِأَرْضِ خُرَاسَانَ بِالسَّمِّ ظُلْمًا، اسْمُهُ اسْمِي، وَ اسْمُ أَبِيهِ اسْمُ ابْنِ عِمْرَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَّا فَمَنْ زَارَهُ فِي غُرْبَتِهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ (الْحَدِيثُ) (٢). وَ رَوَاهُ فِي عِيُونِ الْأَخْبَارِ، عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيْلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ سَعْدٍ.

ص: ٤٣٨

١- ١) من لا يحضره الفقيه: ١/٢٠٤ ح ٤١١.

٢- ٢) من لا يحضره الفقيه: ٢/٥٨٤ ح ٣١٨٨.

و رواه في الأمالي، عن علي بن عبد الله الوراق، عن سعد بن عبد الله مثله.

٢٠- وَيَسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، عَنِ الْحُصَيْنِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ مُعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: إِنَّ ابْنَ أَبِي الْجَسْرَيْنِ وَجَدَ عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَقَتَلَهُ، وَقَدْ أَشْكَلَ ذَلِكَ عَلَى الْقُضَاةِ، فَسَلَ عَلِيًّا عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، قَالَ فَسَأَلَ أَبُو مُوسَى عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا هَذَا فِي هَذِهِ الْبِلَادِ يَعْنِي الْكُوفَةَ وَ مَا يَلِيهَا، وَ مَا هَذَا بِحَضْرَتِي فَمِنْ أَيْنَ جَاءَ كَ هَذَا؟ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ مُعَاوِيَةُ أَنَّ ابْنَ أَبِي الْجَسْرَيْنِ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَقَتَلَهُ، وَقَدْ أَشْكَلَ عَلَى الْقُضَاةِ، فَزَأَيْكَ فِي هَذَا؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا أَبُو الْحَسَنِ إِنْ جَاءَ بِأَرْبَعَةٍ يَشْهَدُونَ عَلَيَّ مَا شَهِدَ، وَ إِلَّا رَفَعَ بَرْمَتَهُ (١).

## الفصل الثاني

٢١- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ هَارُونَ بِيَّاعِ الْأَنْمَاطِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنْ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ سَارَ بِالْمَنْ وَ الْكُفِّ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّ شِيعَتَهُ سَيَطْهَرُ عَلَيْهِمْ (٢). وَ رواه الصدوق في العلل عن أبيه، عن سعد عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال مثله.

٢٢- وَيَسِينَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَسَ بِيْرُهُ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْبُضْرَةِ كَانَتْ خَيْرًا لَشِيعَتِهِ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، إِنَّهُ عَلِمَ أَنَّ لِلْقَوْمِ دَوْلَهُ فَلَوْ سَبَا لَهُمْ لَسَيِّتَ شِيعَتَهُ «الْحَدِيثُ» (٣). وَ رواه الكلبي عن علي بن إبراهيم مثله.

## الفصل الثالث

٢٣- وَ رَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ بَابُوَيْهِ أَيْضًا فِي كِتَابِ عُيُونِ أَخْبَارِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا

ص: ٤٣٩

١- ١) من لا يحضره الفقيه: ٤/١٧٢ ح ٥٣٩٦ و فيه في نسخه ثانيه: دفع إليه برمته.

٢- ٢) التهذيب: ١/٥٥.

٣- ٣) التهذيب: ٦/١٥٥ ح ٦.



سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَسِيكٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عَقَبَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ سَأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَيْنَ يَسْكُنُ نَبِيُّكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ؟ إِلَى أَنْ قَالَ: كَمْ يَعِيشُ وَصِيَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ؟ قَالَ: ثَلَاثِينَ سَنَةً، ثُمَّ قَالَ: وَ يَمُوتُ أَوْ يُقْتَلُ؟ قَالَ: يُقْتَلُ بِضَرْبِهِ عَلَى قَرْنِهِ فَتُخَضَّبُ مِنْهُ لِحْيَتُهُ، قَالَ: صَدَقْتَ وَ اللَّهُ إِنَّهُ يَخْطُ هَارُونَ، وَ إِمْلَاءِ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ (١).

٢٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الرَّازِيِّ الْعَدْلُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْرَوَيْهِ الْقَزوينيِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْفَرَّاءِ عَنِ الرَّضَا، وَ بِإِسْنَادٍ أُخَرَ عَنِ الرَّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: خَطَبْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ غَضُوضٌ يَعِضُّ الْمُؤْمِنُ عَلَى مَيِّ فِي يَدِهِ وَ لَمْ يُؤْمَرْ بِذَلِكَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَ لَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ وَ سَيَأْتِي زَمَانٌ تُقَدَّمُ فِيهِ الْأَشْرَارُ، وَ يُنْسَى فِيهِ الْأَخْيَارُ، وَ يُبَايِعُ الْمُضْطَرُّ «الْحَدِيثُ» (٢).

٢٥- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: كَأَنِّي بِالْقُصُورِ قَدْ شُيِّدَتْ حَوْلَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَ كَأَنِّي بِالْمَحَامِلِ تَخْرُجُ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى قَبْرِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَ اللَّيَالِي حَتَّى يُسَارَ إِلَيْهِ مِنَ الْأَفَاقِ، وَ ذَلِكَ عِنْدَ انْقِطَاعِ مُلْكِكَ دَوْلَةَ بَنِي مَرْوَانَ (٣).

٢٦- وَقَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَرَ بْنِ سَيِّدِ الْأَمِّ الْجَعَابِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ، عَنِ الرَّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: سَيُعْرَضُونَ عَلَى الْبِرَاءَةِ مِنِّي، فَلَا تَتَّبِعُوا فَإِنِّي عَلَى دِينِ مُحَمَّدٍ (٤). أقول: وقوع ما أخبر به عليه السلام معلوم منقول، و قد روى عنهم عليهم السلام الرخصة في ذلك أيضا.

#### الفصل الرابع

٢٧- وَ رَوَى الصَّدُوقُ بْنُ يَابُوتَةَ فِي كِتَابِ مَعَانِي الْأَخْبَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمُفَسِّرِ عَنْ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، وَ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيَّارٍ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ لِلْيَهُودِ فِي

ص: ٤٤٠

١-١) عيون أخبار الرضا: ٢/٥٧ ح ١٩.

٢-٢) عيون أخبار الرضا: ١/٥٠ ح ١٦٨.

٣-٣) عيون أخبار الرضا: ١/٢٢٦ ح ١٣.

٤-٤) عيون أخبار الرضا: ١/٦٩ ح ٢٧٤.

الِإِحْتِجَاجِ عَلَيْهِمْ: إِنَّ لَنَا حُجَّةً هِيَ الْمُعْجِزَةُ الْبَاهِرَةُ، ثُمَّ نَادَى جَمَالَ الْيَهُودِ: يَا أَيُّهَا الْجَمَالُ إِشْهَدِي لِمُحَمَّدٍ وَ لَوْصِيَّتِهِ، فَتَبَادَرَ الْجَمَالُ صَدَقَتْ صِدْقَتِي يَا وَصِيَّتِي مُحَمَّدٍ، وَ كَذَبَ هَوْلَاءِ الْيَهُودِ، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَوْلَاءِ جِنْسٌ مِنَ الشُّهُودِ يَا ثِيَابَ الْيَهُودِ الَّتِي عَلَيْهِمْ، إِشْهَدِي لِمُحَمَّدٍ وَ وَصِيَّتِهِ، فَنَطَقَتْ ثِيَابُهُمْ كُلُّهَا صَدَقَتْ يَا عَلِيُّ، نَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، وَ أَنْكَ يَا عَلِيُّ وَصِيَّتُهُ حَقًّا (١).

٢٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الدَّقَاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ يَزِيدُ بْنُ قَعْنَبٍ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَ فَرِيْقٍ مِنْ عَبْدِ الْعُزَّى عِنْدَ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ، إِذْ أَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ أُمُّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَتْ حَيَامَلَةً بِهِ لِشَيْعَةِ أَشْهُرٍ، وَ قَدْ أَخَذَهَا الطَّلُقُ، فَقَالَتْ: رَبِّ إِنِّي مُؤْمِنَةٌ بِكَ إِلَى أَنْ قَالَتْ: فَبِحَقِّ النَّبِيِّ الَّذِي بَنَى هَذَا الْبَيْتَ، وَ بِحَقِّ الْمُؤَلُودِ الَّذِي فِي بَطْنِي لَمَّا يَسَّرْتَ عَلِيَّ وَ لَادَتِي، قَالَ يَزِيدُ بْنُ قَعْنَبٍ فَرَأَيْنَا الْبَيْتَ وَ قَدْ انْفَتَحَ عَنْ ظَهْرِهِ، وَ دَخَلَتْ فَاطِمَةُ فِيهِ وَ غَابَتْ عَنْ أَبْصَارِنَا، وَ التَّرَقَّ الْحَائِطُ، فَرَمْنَا أَنْ يَنْفَتِحَ لَنَا قُفْلُ الْبَابِ فَلَمْ يَنْفَتِحْ، فَعَلِمْنَا أَنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، ثُمَّ خَرَجَتْ بَعْدَ الرَّابِعِ، وَ بِيَدِهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَتْ: إِنِّي فَضَّلْتُ عَلِيَّ مَنْ تَقَدَّمَنِي مِنَ النِّسَاءِ، إِلَى أَنْ قَالَتْ: وَ إِنِّي دَخَلْتُ بَيْتَ اللَّهِ الْحَرَامِ، فَأَكَلْتُ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ وَ أَوْرَاقِهَا (أَرْزَاقَهَا ظ)، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أُخْرَجَ هَتَفَ بِي هَاتِفٌ: يَا فَاطِمَةُ سَمِعِيهِ عَلَيْنَا (الْحَدِيثُ) (٢).  
و رواه في الأمالي و في العلل بهذا السند مثله، و رواه الشيخ في المجالس و الأخبار كما يأتي.

٢٩- وَقَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْمُكْتَبِيُّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْوَرَّاقِ، عَنْ بَشْرِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ قَلْبُوبِهِ الْمُعَدَّلِ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ كَثِيرِ التَّمِيمِيِّ الْيَمَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَزْبِ الْهَلَالِيِّ أَمِيرِ الْمَدِينَةِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُ: أَرَدْتُ أَنْ تَسْأَلَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِمَ لَمْ يُطِيقْ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَمْلَهُ عِنْدَ حَطِّهِ الْأَضْنَامَ عَنْ سَطْحِ الْكَعْبَةِ مَعَ قُوَّتِهِ وَ شِدَّتِهِ، وَ مَا ظَهَرَ مِنْهُ فِي قَلْعِ يَابِ الْقَمُوصِ بِحَيْبَرِ، وَ الرَّمِيَّ بِهَا وَرَاءَ أَرْبَعِينَ ذِرَاعًا وَ كَانَ لَا يُطِيقُ عَلِيٌّ حَمْلَهُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا؟ وَ ذَكَرَ

ص: ٤٤١

١- (١) معاني الأخبار: ٢٧.

٢- (٢) معاني الأخبار: ٦٢.

## الفصل الخامس

٣٠- وَ رَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النِّعَمَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ التُّرَيْقِيُّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَارُودِ الْعَبْدِيِّ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ فِي النَّصِّ عَلَى الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: خَيْرُ النَّاسِ بَعْدِي وَ سَيِّدُهُمْ ابْنِي هَذَا، وَ هُوَ إِمَامٌ كُلِّ مُسْلِمٍ، وَ أَمِيرٌ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدَ وَفَاتِي أَلَا وَ إِنَّهُ سَيُظْلَمُ بَعْدِي كَمَا ظَلَمْتُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ خَيْرُ الْخَلْقِ بَعْدَ ابْنِي الْحَسَنِ ابْنِي الْمُظْلَمِ بَعْدَ أَخِيهِ، الْمَقْتُولِ فِي أَرْضِ كَرْبٍ وَ بَلَاءٍ، أَلَا- وَ إِنَّهُ وَ أَصْحَابُهُ مِنْ سَادَةِ الشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢).

٣١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ الْمِيدَكِيُّ عَنْ أَبِي يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ النَّبْرَازِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ الدَّمَشَقِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ جَوْينٍ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ يَهُودِيًّا مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ، مِنْ أَوْلَادِ هَارُونَ فِي أَيَّامِ عُمَرَ، قَالَ لَهُ: أَخْبِرْنِي عَنْ وَصِيِّ مُحَمَّدٍ مِنْ أَهْلِهِ كَمْ يَعِيشُ بَعْدَهُ؟ وَ هَلْ يَمُوتُ مَوْتًا أَوْ يُقْتَلُ قَتْلًا، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا يَهُودِيٌّ يَعِيشُ بَعْدَهُ ثَلَاثِينَ سَنَةً وَ تُخْضَبُ هَذِهِ مِنْ هَذَا- وَ أَشَارَ إِلَى رَأْسِهِ-، قَالَ: فَوَتَبَ الْيَهُودِيُّ وَ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَنَّكَ وَصِيُّ رَسُولِ اللَّهِ (٣). و رواه الكليني كما مر.

٣٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ جَمِيعًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْعَبْرِيُّ، وَ يَعْقُوبَ بْنِ بَرِيدٍ، وَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ أَيْمَنَ بْنِ مُحْرَزٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى الْمَدِينِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ سَأَلَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ مَسَائِلَ، إِلَى أَنْ قَالَ: أَخْبِرْنِي كَمْ يَعِيشُ وَصِيُّ مُحَمَّدٍ بَعْدَهُ، وَ هَلْ يَمُوتُ مَوْتًا أَوْ يُقْتَلُ قَتْلًا؟ فَقَالَ لَهُ: وَيَحْكُ يَا يَهُودِيٌّ! أَنَا وَصِيُّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَعِيشُ بَعْدَهُ ثَلَاثِينَ سَنَةً، لَا أَنْقُصُ يَوْمًا وَ لَا أَزِيدُ، ثُمَّ يَتَّبِعُ أَشْقَاهَا،

١- (١) معانى الأخبار: ٣٥٠.

٢- (٢) كمال الدين: ٢٥٩ ح ٥.

٣- (٣) كمال الدين: ٢٩١ ح ٣.

شَقِيقُ عَاقِرِ نَاقِهِ ثَمُودَ، فَيَضْرِبُنِي ضَرْبَهُ هَاهُنَا فِي قَرْنِي، فَتُخْضَبُ مِنْهُ لِحْيَتِي. ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَسْلَمَ (١). و رواه بعده أسانيد آخر كما مر في النص على الأئمة عليهم السلام.

٣٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بُهْلُولٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ عَنِ الْحُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي خُرُوجِهِ إِلَى صِفِّينَ، فَلَمَّا نَزَلَ بَيْنَتَوَى وَهُوَ شَطُّ الْفُرَاتِ، قَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَتَعْرِفُ هَذَا الْمَوْضِعَ؟ قُلْتُ لَهُ: مَا أَعْرِفُهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: لَوْ عَرَفْتَهُ كَمَعْرِفَتِي لَمْ تَكُنْ تَجُوزُهُ حَتَّى تَبْكِيَ كَبْكَايَ قَالَ: فَبَكَى طَوِيلًا حَتَّى اخْضَلَّتْ لِحْيَتُهُ مِنَ الدَّمُوعِ وَ بَكَتِنَا مَعَهُ وَ هُوَ يَقُولُ: أَوْهَ، أَوْهَ! مَالِي وَ لِأَبِي سُفْيَانَ، مَالِي وَ لِأَلِ حَرْبِ حِزْبِ الشَّيْطَانِ وَ أَوْلِيَاءِ الْكُفْرِ صَبْرًا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، فَقَدْ لَقِيَ أَبُوكَ مِثْلَ الَّذِي تَلَقَى مِنْهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ هَذِهِ أَرْضُ كَرْبٍ وَ بَلَاءٍ، يُدْفَنُ فِيهَا الْحُسَيْنُ وَ تِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا كُلُّهُمْ مِنْ وُلْدِي وَ وُلْدِ فَاطِمَةَ، وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ وَ فِيهِ أَنَّهُ طَلَبَ بَعَرَ الطُّبَاءِ فَوَجَدَهُ، فَأَخَذَ الْبَعْرَ فَصَدَّرَهُ فِي رِدَائِهِ وَ أَمَرَنِي أَنْ أَصِيرَهَا كَذَلِكَ ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ إِذَا رَأَيْتَهَا تَنْفَجِرُ دَمًا عَيْطًا فَاعْلَمْ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ قُتِلَ وَ دُفِنَ بِهَا، الْحَدِيثُ، وَ فِيهِ أَنَّهُ لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، سَأَلَ مِنْهَا دَمٌ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا كَذَبَنِي عَلِيٌّ قَطُّ فِي حَدِيثِ حَدَّثَنِي بِهِ، وَ لَا أَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ قَطُّ أَنَّهُ يَكُونُ إِلَّا كَانَ كَذَلِكَ (٢).

٣٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَلَوِيُّ، عَنْ أَبِي الدُّنْيَا عَلِيِّ بْنِ عُثْمَانَ الْمُعَمَّرِ الْمَغْرِبِيِّ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ يَذْكَرُ فِيهِ أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا خَرَجَ إِلَى صِفِّينَ قَالَ: وَ كَانَ لِجَامٍ دَابَّتِهِ حَدِيدًا مُدْمَجًا، فَرَفَعَ الْفَرَسُ رَأْسَهُ فَشَجَّنِي هَيْدِهِ الشَّجَّةَ الَّتِي فِي صِيدْعِي، فَدَعَانِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَقَلَّ فِيهَا، وَ أَخَذَ حَفْنَةً مِنْ تُرَابٍ فَتَرَكَهُ عَلَيْهَا، فَوَّ اللَّهُ مَا وَجَدْتُ لَهَا أَلْمًا وَ لَا وَجَعًا (٣).

## الفصل السادس

٣٥- وَ فِي كِتَابِ الرُّوضَةِ فِي الْفَضَائِلِ الْمَنْسُوبِ إِلَى ابْنِ بَابُوَيْهِ، قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ

ص: ٤٤٣

١- (١) كمال الدين: ٢٩٧ ح ٥.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٣٦ ح ٩.

٣- (٣) كمال الدين: ٥٤٦.

مَهْرَان: كَانَ بِالْكَوْفَةِ رَجُلٌ تَاجِرٌ يُكْنَى بِأَبِي جَعْفَرٍ، وَكَانَ حَسَنَ الْمُعَامَلَةِ مَعَ اللَّهِ وَ مِنْ أَتَاهُ مِنَ الْعُلُوِّ يَنْ يَطْلُبُ مِنْهُ شَيْئًا أُعْطَاهُ وَلَا يَمْنَعُهُ وَيَقُولُ لِغُلَامِهِ: أُكْتُبْ هَذَا مَا أَخَذَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَبَقِيَ عَلَيَّ ذَلِكَ زَمَانًا ثُمَّ تَعَدَّاهُ الْوَقْتُ وَافْتَقَرَ، فَظَنَرُ يَوْمًا فِي حِسَابِهِ فَجَعَلَ كُلَّمَا مَرَّ عَلَيَّ اسْمِ حَيٍّ مِنْ غُرْمَائِهِ بَعَثَ إِلَيْهِ مِنْ يُطَالِبُهُ وَ مِنْ مَاتَ ضَرَبَ عَلَيَّ اسْمِهِ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ وَقَالَ: مَا فَعَلَ غَرِيمُكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَعْتَمَّ لِذَلِكَ غَمًّا شَدِيدًا، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ لَمَّا نَامَ رَأَى عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي النَّوْمِ فَأَعْطَاهُ كَيْسًا فِيهِ أَلْفُ دِينَارٍ، وَقَالَ: إِنَّ هَذَا حَقُّكَ، قَالَ الرَّجُلُ: فَانْتَبَهْتُ وَ الْكَيْسُ فِي يَدِي فَنَازَلْتُهُ زَوْجَتِي، وَقُلْتُ: هَاكَ وَ حَدَّثْتَهَا الْحَدِيثَ، فَقَالَتْ: إِنَّ كُنْتُ صَادِقًا فَأَرِنِي حِسَابَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَحْضَرَ الدُّسَيْتُورَ وَ فَتَحَهُ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ شَيْئًا مِنْ الْكِتَابَةِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى (١).

٣٦- وَيَأْسِنَادِ تَقَدَّمَ فِي الْبَابِ السَّابِقِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ حَزَامٍ، فِي حَدِيثِ الْحَنْفِيَّةِ لَمَّا سُيِّتَ مَعَ سُبْحَى بَنِي حَنِيفَةَ لَمَّا سُيِّتَ عَنْ ذَلِكَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَطَلَبَ جَابِرًا وَ أَمَرَهُ بِأَنْ يَحْدِثَ الْحَاضِرِينَ بِحَدِيثِهَا وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ نَذَكُرُ مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ قَالَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ سُبْحَى بَنِي مَالِكِ بْنِ نُؤَيْرَةَ وَ بَيْنَهُمْ جَارِيَةٌ مُرَاهِقَةٌ فَلَمَّا دَخَلَتِ الْمَسْجِدَ قَالَتْ: إِنَّا سُبْحَى وَ نَحْنُ نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَتْ: أَقْسَمْتُ بِاللَّهِ وَ بِمُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُنِي وَ يَأْخُذُ رِقِّي إِلَّا مَنْ يُخْبِرُنِي بِمَا رَأَتْ أُمِّي وَ هِيَ حَامِلٌ بِي، وَ أَيُّ شَيْءٍ قَالَتْ لِي عِنْدَ وَلَا دَتِي؟ وَ مَا الْعَلَامَةُ الَّتِي بَيْنِي وَ بَيْنَهَا؟ وَ لَا يَمْلِكُنِي مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ يُخْبِرُنِي بِذَلِكَ، وَ إِلَّا بَقَرْتُ بَطْنِي بِيَدِي، فَتَذَهَبَ رُوحِي، وَ يُطَالِبُ بِيَدِي فَدَخَلَ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُمْ عَنْهَا، فَأَخْبَرُوهُ بِقَوْلِهَا، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخْبَرُوهَا تَمْلِكُوهَا فَقَالُوا: مَا فِينَا مَنْ يَعْلَمُ الْغَيْبَ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَأَخْبَرَهَا أَمْلِكُهَا بِغَيْرِ اعْتِرَاضٍ قَالُوا: نَعَمْ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَخْبَرَهَا فَصَدَّقَتْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: مَا الْعَلَامَةُ الَّتِي بَيْنِي وَ بَيْنَ أُمِّي؟ قَالَ: لَمَّا وَضَعْتُكَ كَتَبْتُ كَلَامِيكَ وَ الرَّؤْيَا فِي لَوْحٍ مِنْ نُحَاسٍ، وَ أَوْدَعْتُهُ عِنْدَ الْبَابِ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ حَوْلَيْنِ عَرَضَتْهُ عَلَيْكَ، فَأَقْرَرْتُ بِهِ، فَلَمَّا كَانَ سِتُّ سِنِينَ عَرَضَتْهُ عَلَيْكَ فَأَقْرَرْتُ بِهِ، ثُمَّ جَمَعْتُ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ اللَّوْحِ ثُمَّ قَالَتْ: يَا بَنِي إِذَا نَزَلَ بِكُمْ سَافِرُكَ لِإِدْمَانِكُمْ، وَ نَاهِبٌ لِأَمْوَالِكُمْ، وَ سَابٌ لِأَنْدَارِكُمْ وَ سُيِّتٌ فِيْمَنْ سُبْحَى، فَخُذِي اللَّوْحَ مَعِيكَ، وَ اجْتَهِدِي أَنْ لَا يَمْلِكَكَ مِنَ الْجَمَاعَةِ إِلَّا مَنْ يُخْبِرُكَ بِالرُّؤْيَا وَ بِمَا فِي اللَّوْحِ قَالَتْ: صَدَّقْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَيْنَ اللَّوْحُ؟ قَالَ: فِي قَصْعَتِكَ، فَعِنْدَ ذَلِكَ، دَفَعْتُ اللَّوْحَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ٤٤٤

فَمَلَكَهَا بِمَا ظَهَرَ مِنْ حُجَّتِهِ وَ ثَبَّتَ مِنْ بَيِّنَتِهِ (١).

٣٧- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَهُ بِبَدْيِ قَارٍ، وَقَدْ أُرْسِلَ وَلَدُهُ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْكُوفَةِ يَسْتَنْفِرُ أَهْلَهَا، وَيَسْتَعِينُ بِهِمْ عَلَى حَرْبِ النَّاكِثِينَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ عَبَّاسِ سَوْفَ يَأْتِي وَلَدِي الْحَسَنُ مِنْ هَذَا الْفَجِّ وَ مَعَهُ عَشْرَةُ آلَافِ فَارِسٍ وَ رَاجِلٍ، لَا يَزِيدُ فَارِسٌ وَ لَا يَنْقُصُ، قَالَ: فَلَمَّا أَقْبَلْنَا الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْجُنْدِ لَمْ يَكُنْ لِي هَمٌّ إِلَّا مُسَاءَلَهُ الْكَاتِبِ عَنْ كَمِّيهِ الْجُنْدِ، فَقَالَ: عَشْرَةُ آلَافِ فَارِسٍ وَ رَاجِلٍ (٢).

٣٨- قَالَ: وَقِيلَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ بِالْكَوْفَةِ فَيَجْلِسُ عِنْدَ مِثْمِ التَّمَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ يُحَادِثُهُ، فَقَالَ لَهُ ذَاتَ يَوْمٍ: أَلَا أُبَشِّرُكَ يَا مِثْمُ؟ فَقَالَ: بِمَاذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: بِأَنَّكَ تَمُوتُ مَضْلُوبًا، قَالَ: يَا مَوْلَايَ وَ أَنَا عَلَى دِينِ الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ لَهُ: تُرِيدُ أَنْ أُرِيكَ الْمَوْضِعَ الَّذِي تُصَلِّبُ فِيهِ وَ النَّخْلَةَ الَّتِي تُعَلِّقُ فِيهَا؟ قَالَ: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَجَاءَ بِهِ إِلَى رَحْبَةِ الصَّيَارِفِ، ثُمَّ قَالَ: هَاهُنَا، ثُمَّ أَرَاهُ نَخْلَةً وَ قَالَ: هَذِهِ، (الْحَدِيثُ) وَ فِيهِ أَنْ مَا أَخْبَرَ بِهِ وَقَعَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٣٩- قَالَ: وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. لَمَّا بَايَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ: إِنَّكَ غَيْرُ وَفِيٍّ بِيَعْتِي، وَ لَتَخْضِبَنَّ هَيْدِهِ مِنْ هَيْدِهِ، وَ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى كَرِيمَتِهِ وَ كَرِيمِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فَلَمَّا أَهَلَّ شَهْرُ رَمَضَانَ، جَعَلَ يُفْطِرُ لَيْلَهُ عِنْدَ الْحَسَنِ، وَ لَيْلَهُ عِنْدَ الْحَسَيْنِ فَقَالَ بَعْضُ اللَّيَالِي: كَمْ مَضَى مِنَ الشَّهْرِ؟ قَالُوا: كَذَا وَ كَذَا، فَقَالَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ تَفْقِدَانِ أَبَاكُمَا، فَكَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٤٠- قَالَ: وَ لَمَّا سَارَ إِلَى صِفِّينَ أَعْوَزَ أَصْحَابُهُ الْمَاءَ، فَقَالَ: سِيرُوا فِي هَذِهِ الْبَرِّيَّةِ اظْلُبُوا الْمَاءَ، فَسَارُوا يَمِينًا وَ شِمَالًا، وَ طُولًا وَ عَرْضًا، فَلَمْ يَجِدُوا الْمَاءَ، وَ وَجِدُوا صَوْمَعَةً فِيهَا رَاهِبٌ، فَنادَوْهُ وَ سَأَلُوهُ عَنِ الْمَاءِ، فَذَكَرَ أَنَّهُ يَجْلِبُ لَهُ فِي كُلِّ أُسْبُوعٍ مَرَّةً وَاحِدَةً، فَرجَعُوا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: اِلْحَقُوا بِي، فَسَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ، فَقَالَ: اخْفِرُوا هَاهُنَا، فَحَفَرُوا فَوَجَدُوا صِخْرَةً عَظِيمَةً، قَالَ: اِقْلِبُوا تَجِدُوا الْمَاءَ، فَتَقَدَّمُوا إِلَيْهَا أَرْبَعِينَ رَجُلًا فَلَمْ يُحَرِّكُوهَا، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِلَيْكُمْ عَنْهَا، فَتَقَدَّمَ فَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِكَلَامٍ لَا يُعْلَمُ مَا هُوَ ثُمَّ دَحَاهَا إِلَى الْهُوَى كَالْكُرِّهِ فِي الْمِيدَانِ، ثُمَّ شَرِبَ الْمُسْلِمُونَ مِنَ الْعَيْنِ

ص: ٤٤٥

١- ١) كتاب الزوضه: ١٢١.

٢- ٢) كتاب الزوضه: ١٢٢.

٣- ٣) كتاب الزوضه: ١٢٢.

٤- ٤) كتاب الزوضه: ١٢٢.

وَمَا وَهِيَ أَيْبُضُ مِنَ التَّلَاحِجِ، وَ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، فَا مَتَارُوا مِنْهُ، وَ سَيَقُوا خِيُولَهُمْ، وَ مَلَأُوا رَوَايَاهُمْ، ثُمَّ أَعَادَ الصَّخْرَةَ إِلَى مَوْضِعِهَا، ثُمَّ ارْتَحَلَ (١).

٤١- قَالَ: وَ رَوَى عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا فِي جَامِعِ الْكُوفَةِ إِذْ أَتَوْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ فَشَكَوْا إِلَيْهِ زِيَادَةَ الْمَاءِ، وَ طُعْيَانَ الْفُرَاتِ، فَهَضَّ مَعَهُمْ وَ قَصَدَ الْفُرَاتَ، فَأَخَذَ الْقَضِيْبَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، وَ حَرَّكَكَ شَفْتَيْهِ بِكَلَامٍ لَا نَعْلَمُهُ، وَ ضَرَبَ الْمَاءَ بِالْقَضِيْبِ فَهَبَطَ نِصْفُ ذِرَاعٍ، فَقَالَ لَهُمْ: يَكْفِي هَذَا؟ فَقَالُوا: لَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَحَرَّكَكَ شَفْتَيْهِ وَ ضَرَبَ الْمَاءَ ثَانِيًا، فَهَبَطَ نِصْفُ ذِرَاعٍ، فَقَالَ لَهُمْ: يَكْفِي هَذَا؟ قَالُوا: لَا- يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ثُمَّ ضَرَبَهُ ثَالِثًا فَانْقَصَ نِصْفُ ذِرَاعٍ آخَرَ، فَقَالَ لَهُمْ: يَكْفِي هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: لَوْ شِئْتُمْ لَبَيَّنْتُ لَكُمْ قَرَارَهُ (٢).

٤٢- وَ رَوَى فِيهِ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ أَنَّ امْرَأَةً أَنْكَرَتْ وَلَدَهَا وَ ادَّعَتِ الْبِكَارَةَ فَدَعَا بِدَايَةِ الْمَدِينَةِ لِنُظْرٍ إِلَيْهَا، فَلَمَّا حَلَّتْ بِهَا أَعْطَتْهَا سِوَارًا كَانَ فِي عَضُدِهَا لِتَشْهَدَ لَهَا بِالْبِكَارَةِ، فَلَمَّا رَجَعَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ وَ شَهِدَتْ بِأَنَّهَا بَكْرٌ، قَالَ لَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَذَبْتَ، يَا قَبْرُ خُذْ مِنْهَا السِّوَارَ، فَاسْتَخْرِجْهُ مِنْهَا، ثُمَّ اعْتَرَفْنَا وَ ظَهَرَ الْأَمْرُ (٣).

٤٣- وَ رَوَى فِيهِ حَدِيثًا طَوِيلًا حَاصِلُهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ كَانَ زَاهِدًا عَابِدًا فَرَاوَدَتْهُ امْرَأَةٌ عَلَى نَفْسِهِ، فَأَبَى فَأَخَذَتْ مَالَهَا فَوَضَعَتْهُ فِي رَحْلِهِ وَ هُوَ نَائِمٌ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، ثُمَّ أَخْبَرَتْ أَهْلَ الْقَافِلَةِ بِأَنَّ مَالَهَا سُرِقَ فَفَتَّشُوا جَمِيعَ الْقَافِلَةِ إِلَى أَنْ وَجَدُوهُ مَعَ الْعَابِدِ، ثُمَّ إِنِّي زَنْتَ وَ حَمَلْتَ فَاتَّهَمَتِ الْعَابِدَ بِهِ، فَأَخَذُوهُ وَ ضَرَبُوهُ وَ دَخَلُوا بِهِ الْمَدِينَةَ، وَ أَخْبَرُوا عُمَرَ فَصَدَّقَهُمْ وَ أَرَادُوا قَتْلَهُ، فَأَخْبَرَهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِجَمِيعِ مَا كَانَ وَ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ خَصِيٌّ مَجْبُوبٌ وَ نَظَرُوا إِلَيْهِ وَ تَحَقَّقُوا ذَلِكَ وَ قَرَّرَ الْمَرْأَةُ بِمَا فَعَلَتْ فَأَقْرَتْ فَأَمَرَ بِرَجْمِهَا (٤).

٤٤- وَ رَوَى فِيهِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ ذَهَبَتْ عَيْنِي الْيُمْنَى فَقَالَ: يَرُدُّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ، ثُمَّ أَمَرَ يَدَهُ الْكُرَيْمَةَ وَ قَالَ: يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَرَجَعَتْ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَ شَاهَدَهَا النَّاسُ (٥).

٤٥- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْيَهُودِ قَدِمُوا إِلَى أَبِي

ص: ٤٤٤

١- ١) كتاب الزوضه: ١٢٣.

٢- ٢) كتاب الزوضه: ١٢٣.

٣- ٣) كتاب الزوضه: ١٢٣.

٤- ٤) كتاب الزوضه: ١٥٠.

٥- ٥) كتاب الزوضه: ١٢٤.

بَكَرَ بَعْدَ مَا بَايَعَهُ النَّاسُ فَقَالُوا لَهُ: أَعْطَانَا عَدْتَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَمَا عَدْتُكُمْ قَالُوا: أَنْتَ أَعْلَمُ بِعَدْتِنَا إِنْ كُنْتَ خَلِيفَتَهُ حَقًّا! فَلَمْ يَعْلَمْ بِهَا، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ذَهَبَ مَعَهُمْ، فَدَلَّاهُمْ عَلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَابْتَدَأَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَعَدَّهُمْ سَبَّحَ نُوقٍ يُخْرِجُهُمَا لَهُمْ مِنَ الْجَبَلِ، ثُمَّ خَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْجَبَلِ، وَدَعَا اللَّهَ فَأَخْرَجَ لَهُمْ مِنْهُ سَبَّحَ نُوقٍ فَأَسْلَمُوا (١).

٤٦- وَعَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ بَعِيدَ مَا ضَرَبَهُ ابْنُ مُلْجَمٍ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَحْبَبْتُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْكَ، وَأَنْ أَسْمَعَ مِنْكَ حَدِيثًا، فَقَالَ: أَفْعِدْ، وَمَا أَرَاكَ تَسْمَعُ مِنِّي بَعْدَ يَوْمِكَ هَذَا حَدِيثًا، ثُمَّ حَدَّثَهُ حَدِيثَيْنِ، قَالَ الْأَصْبَغُ: فَلَمْ أَسْمَعْ مِنْ مَوْلَايَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ، ثُمَّ بَقِيَ يَوْمَيْنِ وَتُوفِيَ (٢).

٤٧- وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: لَمَّا سَارَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى صَفِّينَ، وَقَفَ بِالْفُرَاتِ وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَيُّنَ الْمَخَاضِ؟ فَقَالُوا: لَا نَعْلَمُ أَيُّنَ الْمَخَاضِ، فَقَالَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ اإِفْضِ إِلَيَّ هَذَا التُّلَّ، وَنَادِ يَا جُلْنُدُ أَيُّنَ الْمَخَاضِ؟ قَالَ: وَ سَارَ حَتَّى وَصَلَ التُّلَّ، وَقَالَ يَا جُلْنُدُ أَيُّنَ الْمَخَاضِ؟ فَأَجَابَهُ مِنْ تَحْتِ الْأَرْضِ حَلْقٌ كَثِيرٌ، فَهَبَتْ فَاتَى إِلَى الْإِمَامِ وَقَالَ: يَا مَوْلَايَ جَاوِبْنِي حَلْقٌ كَثِيرٌ، فَقَالَ: يَا قَتْبِرُ اإِمْضِ فَنَادِ يَا جُلْنُدُ بَنَ كِرْكَرُ أَيُّنَ الْمَخَاضِ؟ فَمَضَى وَقَالَ: يَا جُلْنُدُ بَنَ كِرْكَرُ أَيُّنَ الْمَخَاضِ؟ قَالَ: فَكَلَّمَهُ وَاحِدٌ، فَقَالَ لَهُ مَنْ عَرَفَ اإِسْمِي وَ اإِسْمَ أَبِي وَ اأَنَا فِي هَذَا الْمَكَانِ قَدْ صَرَزْتُ تُرَابًا وَقَدْ بَقِيَ قِخْفُ رَأْسِي عَظْمًا نَخْرًا وَ لِي ثَلَاثَةُ آلَافٍ عَامٍ مَا يَعْلَمُ أَيُّنَ الْمَخَاضِ؟ هُوَ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِالْمَخَاضِ مِنِّي، اإِمْضُوا إِلَيْهِ وَ ائْبَعُوهُ فَأَيُّنَ خَاضَ خُوضًا مَعَهُ، فَإِنَّهُ أَشْرَفَ الْخَلْقِ بَعِيدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَاتَّوَّهُ فَعَرَفَهُمْ بِالْمَخَاضِ (٣).

٤٨- وَعَنْ مِيثَمِ التَّمَارِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ: أَنَّ اأَعْرَابِيًّا دَخَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ: إِنِّي رَسُولٌ إِلَيْكَ مِنْ سِتِّينَ أَلْفِ رَجُلٍ، وَقَدْ حَمَلُوا مَعِيَ رَجُلًا مَيِّتًا قَدْ اإِخْتَلَفُوا فِي سَبَبِ مَوْتِهِ، فَإِنْ أَحْيَيْتَهُ عَلِمْنَا أَنَّكَ صَادِقٌ، وَ أَنَّكَ حُجَّهُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، وَ خَلِيفَتُهُ عَلَى عِبَادِهِ إِلَى أَنْ قَال: فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَمْ لِمَيِّتِكُمْ هَذَا؟ قَالُوا: وَاحِدٌ وَ عِشْرُونَ يَوْمًا قَالَ: مَا سَبَبُ مَوْتِهِ؟ قَالَ اأَلْأَعْرَابِيُّ: يُرِيدُونَ أَنْ تُحْيِيَهُ لَهُمْ لِيُخْبِرَهُمْ مَنْ قَتَلَهُ، لِأَنَّهُ بَاتَ سَالِمًا وَ أَصْبَحَ مَذْبُوحًا مِنْ أُذُنِهِ إِلَى أُذُنِهِ، وَ يَطْلُبُ بِدَمِهِ خَمْسُونَ رَجُلًا يَقْصِدُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَتَلَهُ عَمُّهُ لِأَنَّهُ زَوَّجَهُ اإِبْنَتَهُ

ص: ٤٤٧

١- ١) كتاب الروضة: ١٣٦.

٢- ٢) كتاب الروضة: ١٣٩.

٣- ٣) كتاب الروضة: ١٤٠.



فَخَالَهَا وَتَزَوَّجَ غَيْرَهَا، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: لَسْنَا نَرْضَى بِقَوْلِكَ، فَإِنَّا نُرِيدُ الْغُلَامَ أَنْ يَشْهَدَ لِنَفْسِهِ عِنْدَ أَهْلِهِ مَنْ قَتَلَهُ، لِيَرْتَفَعَ السَّيْفُ مِنْ بَيْنِهِمْ وَالْفِتْنَةُ، فَقَامَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: مَا بَقَرَهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عِنْدَ اللَّهِ بِأَجَلٍ مِنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَإِنَّهَا أَحْيَتْ مَيِّتًا بَعْدَ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ دَنَا مِنَ الْمَيِّتِ وَقَالَ: إِنَّ بَقَرَهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ ضَرْبَ بَعْضَةِهَا الْمَيِّتِ فَعَاشَ، وَإِنِّي لَأَضْرِبُهُ بِبَعْضَتِي، وَإِنَّ بَعْضَتِي خَيْرٌ مِنَ الْبَقَرَةِ كُلِّهَا، ثُمَّ ضَرْبُهُ بِرِجْلِهِ الْيُمْنَى، وَقَالَ: قُمْ يَا ذَنْ لِي يَا مُدْرِكُ بْنُ حَنْظَلَةَ! فَهَضَّ غُلَامٌ أَضْوَأَ مِنَ الشَّمْسِ وَقَالَ: لَتَيْتِكَ يَا حُجَّهَ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ قَتَلَكَ؟ قَالَ قَتَلَنِي عَمِّي، وَرَوَاهُ الْمُرْتَضَى فِي عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمَشْهُوبِ إِلَيْهِ (١).

٤٩- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ صِفِّينَ فَعَطِشَ الْجَيْشُ، وَ لَمْ يَكُنْ يَتَلَكَّ الْأَرْضَ مَاءً فَشَكُّوا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ يَدُورُ إِلَى أَنْ رَأَى صَخْرَةً، فَوَقَفَ عَلَيْهَا، وَقَالَ: أَيُّهَا الصَّخْرَةُ أَيَّنَ الْمَاءُ؟ فَقَالَتْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ عِلْمِ النَّبِيِّ الْمَاءِ تَحْتِي يَا وَصِيَّ مُحَمَّدٍ، فَانْكَبُوا عَلَيْهَا مِائَةً رَجُلًا، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى تَحْرِيكِهَا، ثُمَّ إِنَّهُ وَقَفَ عَلَيْهَا وَحَرَكَ شَفْتَيْهِ وَدَفَعَهَا بِإِيْدِهِ فَأَنْقَلَبَتْ كَلْمَحَ الْبَصْرِ وَتَحَنَّنَتْ عَيْنُ مَاءٍ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ وَ أَبْرَدُ مِنَ النَّلْجِ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا خِيُولَهُمْ وَرُكَّابَهُمْ، وَ أَكْثَرُوا مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى الصَّخْرَةِ وَقَالَ لَهَا: عُودِي إِلَيَّ مَوْضِعِكَ، فَجَعَلَتْ تَدُورُ حَتَّى انْطَبَقَتْ عَلَى الْعَيْنِ (٢).

٥٠- وَعَنْ أَبِي إِقْرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا رَجَعَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ النَّهْرَوَانَ صَلَّى بِالنَّاسِ الظُّهْرَ، وَ دَخَلَ أَرْضَ بَابِلَ، فَقَالَ: إِنَّهَا أَرْضٌ قَدْ حُسِفَ بِهَا، وَ لَا يَجِلُّ لِنَبِيِّ وَ لَا وَصِيَّ نَبِيِّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهَا، فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ دَعَا اللَّهَ فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ الشَّمْسَ حَتَّى صَلَّى الْعُضَيْرَ فِي وَفَّيْهَا بِجَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ (٣).

٥١- وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَخْطُبُ عَلَى مِئْبَرِ الْكُوفَةِ، إِذْ دَخَلَ ثُعْبَانٌ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ فَفَزِعُوا مِنْهُ، وَ أَرَادُوا قَتْلَهُ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا تَقْرُبُوهُ، فَإِنَّهُ رَسُولٌ إِلَيَّ قَدْ جَاءَنِي فِي حَاجَةٍ، فَزَقِيَ الْمِئْبَرُ حَتَّى وَضَعَ فَمَهُ عَلَى أُذُنِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَجَعَلَ يَنْقُ نَقِيصًا طَوِيلًا، ثُمَّ انْتَفَتَ الْإِمَامُ إِلَى الثُّعْبَانِ وَ جَعَلَ يَنْقُ لَهُ مِثْلَ مَا نَقَّ لَهُ، ثُمَّ نَزَلَ عَنِ الْمِئْبَرِ، وَ انْسَلَّ مِنْ

ص: ٤٤٨

١- ١) كتاب الروضة: ١٤٣.

٢- ٢) كتاب الروضة: ١٤٧.

٣- ٣) كتاب الروضة: ١٤٧.

بَيْنَ الْجَمَاعَةِ، فَمَا كَانَ بِأَسْرَعَ أَنْ غَابَ عَنْهُمْ، فَقَالُوا: مَا هَذَا الثُّعْبَانُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ: هَذَا جَانٌ إِنَّ مَالِكِ خَلِيفَتِي عَلَى الْجَنِّ الْمُؤْمِنِينَ، اِخْتَلَفَ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ، فَأَرْسَلُوهُ إِلَيَّ يَسْأَلُنِي عَنْهُ فَأَجِبْتُهُ (١).

٥٢- وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: إِنَّ بِنْتًا مِنَ الشَّامِ ظَهَرَ بِهَا حَمْلٌ، وَ لَمْ يَكُنْ لَهَا بَعْلٌ، فَحَمَلَتْ إِلَى الْكُوفَةِ مَعَ أَلْفِ فَارِسٍ، وَقَصُّوا عَلَيْهِ قِصَّتَهَا، فَسَأَلَهَا فَقَالَتْ: وَ حَقِّكَ يَا مَوْلَايَ مَا عَلِمْتُ مِنْ نَفْسِي خِيَانَةً قَطُّ وَ إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ أَعْلَمُ بِي مِنِّي، فَقَالَ: عَلَيَّ بَدَايَةُ الْكُوفَةِ فَأَحْضَرُوهَا، وَ كَانَ اسْمُهَا لُبْنَى فَقَالَ لَهَا: اضْرِبِي بَيْنَكَ وَ بَيْنَ النَّاسِ حِجَابًا، وَ أَنْظِرِي هَذِهِ الْجَارِيَةَ، فَفَعَلَتْ وَ نَظَرَتْ وَ قَالَتْ: هِيَ عِيَاتِقُ حَامِلٌ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَأَبِيهَا وَ مَنْ مَعَهُ: مَنْ مِنْكُمْ يَقْدِرُ عَلَى قِطْعِهِ تَلْحِج؟ فَقَالُوا: التَّلْحِجُ فِي بِلَادِنَا كَثِيرٌ، وَ لَكِنْ مَا نَقْدِرُ عَلَيْهِ هَاهُنَا، قَالَ عَمَّارٌ: فَمَدَّ يَدَهُ عَلَى مِثْبَرِ الْكُوفَةِ وَ رَدَّهَا وَ فِيهَا قِطْعَةٌ مِنَ التَّلْحِجِ، ثُمَّ قَالَ: يَا دَايَةَ خُدَيْ هَذَا التَّلْحِجِ، وَ أُخْرِجِي بِالْجَارِيَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَ ضَعِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مِمَّا يَلِي الْفَرْجَ فَسْتَرِينَ عِلْقَهُ وَ زُنُهَا سَبْعَهُ وَ خَمْسُونَ دِرْهَمًا وَ دَانِقَانٍ، فَفَعَلَتْ وَ كَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَأَبِيهَا خُذْ ابْنَتَكَ، فَوَ اللَّهُ مَا زَنْتُ، وَ إِنَّمَا دَخَلْتُ الْمَوْضِعَ الَّذِي فِيهِ الْمَاءُ، وَ هَذِهِ الْعَلَقَةُ دَخَلَتْ فِي جَوْفِهَا فَكَبِرَتْ فِي بَطْنِهَا. وَ رَوَاهُ الْمُتَرَتِّبِيُّ فِي عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمَنْسُوبِ إِلَيْهِ (٢).

٥٣- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُمْ شَكُّوا إِلَيْهِ قَلْبَهُ الْمَطَرِ، فَاسْتَشْفَى، فَسَقُوا فِي الْحَالِ حَتَّى شَكُّوا إِلَيْهِ كَثْرَةَ الْمَطَرِ، فَدَعَا لَهُمْ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُمْ (٣).

٥٤- وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ عَبَّرَ فِي ضَيْعِهِ عَلَى فَرْسَيْخَيْنِ مِنَ الْكُوفَةِ فَخَرَجَ مِنْهَا خَمْسُونَ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالُوا: لَنَا صَخْرَةٌ مَذْكُورَةٌ فِي كُتُبِنَا عَلَيْهَا اسْمُ سَبْعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَإِنْ كُنْتَ إِمَامًا فَأَظْهِرْ لَنَا الصَّخْرَةَ، فَقَالَ: ائْتِعُونِي فَإِذَا هُوَ بِجَبَلِ رَمِيلٍ، فَقَالَ: أَيُّهَا الرِّيحُ ائْتِي الرَّمِيلَ بِإِذْنِ اللَّهِ، فَمَا كَانَتْ إِلَّا سَاعَةً حَتَّى نَسَفَتْ جَبَلَ الرَّمْلِ وَ بَانَ الصَّخْرَةَ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذِهِ صَخْرَتُكُمْ، قَالُوا عَلَيْهَا أَسْمَاءُ الْأَنْبِيَاءِ، وَ لَيْسَ نَرَى عَلَيْهَا شَيْئًا؟ قَالَ: ائْتِعُونَهَا تَجِدُونَهَا، قَالَ: فَأَعْصَوْصَبَ عَلَيْهَا أَلْفُ رَجُلٍ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى تَحْرِيكِهَا ثُمَّ قَالَ: إِلَيْكُمْ عَنْهَا فَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا فَقَلَبَهَا فَوَجَدُوا أَسْمَاءَ الْأَنْبِيَاءِ فَاسْلَمُوا (٤).

ص: ٤٤٩

١- ١) كتاب الروضة: ١٤٨.

٢- ٢) كتاب الروضة: ١٥٠.

٣- ٣) كتاب الروضة: ١٥٢.

٤- ٤) كتاب الروضة: ١٥٣.

٥٥- وَعَنْ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأَى دُرَّاجًا فَكَلَّمَهُ وَ أَجَابَهُ الدُّرَّاجُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ تَرَكْتُهُ إِخْتِصَارًا (١).

٥٦- وَعَنْ سَيِّدِمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ صِيْلَةَ الصُّبْحِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: أَيُّنَ إِبْنِ عَمِّي؟ فَأَجَابَهُ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ أُرِيدُ أَنْ أُعَرِّفَكَ فَضْلَكَ مِنْ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أُخْرِجْ إِلَى صِيْحِنِ الْمَسِيْحِدِ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَكَلِّمَهَا حَتَّى تُكَلِّمَكَ، ثُمَّ ذَكَرْ كَلَامَهُ مَعَهَا وَ جَوَابَهَا لَهُ وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ (٢).

٥٧- وَعَنْ أَبِي جَعْدَةَ عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ سَأَلَهُ عَمَّا بِهِ مِنَ الْبَرَصِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا عَلَيْهِ حِينَ اسْتَشْهَدَهُ عَلَى حَدِيثٍ فِي فَضْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمْ يَشْهَدْ فَدَعَا عَلَيْهِ بِالْبَرَصِ وَ الْعَمَى فَبَرِصَ وَ عَمِيَ وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ (٣).

٥٨- وَعَنْهُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَهْدَى لَهُ بِسَاطُ شَعْرٍ، فَأَرْسَلَنِي إِلَى جَمَاعَةٍ مِنْ أَصِيْحَابِهِ وَ عِنْدَهُ عَلِيٌّ، فَقَالَ لِي يَا أَنَسُ اجْلِسْ حَتَّى تُخْبِرَنِي بِمَا يَكُونُ مِنْهُمْ، ثُمَّ قَالَ يَا عَلِيُّ قُلْ يَا رِيْحُ إِحْمِلِينَا، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رِيْحُ إِحْمِلِينَا، فَإِذَا نَحْنُ فِي الْهَوَاءِ، فَقَالَ سِيرُوا عَلَى بَرَكَهِ اللَّهِ، فَسِرْنَا، فَقَالَ: يَا رِيْحُ ضَعِينَا، فَقَالَ أَ تَدْرُونَ أَيُّنَ أَنْتُمْ؟ هَؤُلَاءِ أَصْحَابُ الْكَهْفِ وَ الرَّقِيمِ، قَوْمُوا بِنَا حَتَّى نَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَصَامَ أَبُو بَكْرٍ، وَ عُمَرُ، وَ طَلْحَةُ وَ الزُّبَيْرُ، وَ أَنَسٌ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِمْ فَلَمْ يُجِيبُوا أَحَدًا مِنْهُمْ، فَصَامَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا وَصِيَّ رَسُولِ اللَّهِ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتِهِ، فَقَالَ: يَا أَصْحَابَ الْكَهْفِ لِمَ لَا رَدَدْتُمْ عَلَيَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ فَقَالُوا: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّا لَا نَرُدُّ السَّلَامَ إِلَّا عَلَى نَبِيِّ أَوْ وَصِيِّ نَبِيِّ، ثُمَّ قَالَ: يَا رِيْحُ إِحْمِلِينَا فَحَمَلْتَنَا وَ سِرْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ إِلَيَّ أَنْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَالَ: يَا رِيْحُ ضَعِينَا، فَإِذَا نَحْنُ فِي أَرْضٍ لَيْسَ فِيهَا مَاءٌ فَقُلْنَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ دَنَتِ الصَّلَاةُ وَ لَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ، فَجَاءَ إِلَيَّ مَوْضِعَ فَرَفَسَ بَرَجِلِهِ فَتَبَعَتْ عَيْنُ مَاءٍ فَتَوَضَّئْنَا وَ صَلَّيْنَا، وَ وَقَفَ يُصَلِّي إِلَيَّ أَنْ ائْتَصَفَ اللَّيْلُ، ثُمَّ قَالَ: خُذُوا مَوَاضِعَكُمْ سَتُدْرِكُونَ الصَّلَاةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَوْ بَعْضَهَا، ثُمَّ قَالَ إِحْمِلِينَا، إِذَا نَحْنُ فِي الْهَوَاءِ، ثُمَّ سِرْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ فَإِذَا نَحْنُ بِمَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَدْ صَلَّيْنَا مِنَ الْغَدَاةِ رُكْعَةً، فَاتَيْنَا رُكْعَةً (٤).

٥٩- وَعَنْ مُنْقِدِ بْنِ الْأَبْتَعِ، وَ كَانَ مِنْ خَوَاصِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَانَ سَائِرًا بِاللَّيْلِ فَرَأَى أَسَدًا فَصَاحَ بِهِ فَوَقَفَ، ثُمَّ كَلَّمَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ٤٥٠

١- ١) كتاب الزوضه: ١٥٣.

٢- ٢) كتاب الزوضه: ١٥٤.

٣- ٣) كتاب الزوضه: ١٥٤.

٤- ٤) كتاب الزوضه: ١٥٥.

فَأَجَابَهُ الْأَسَدُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ، ثُمَّ مَسَحَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى ظَهْرِهِ، ثُمَّ خَاطَبَهُ أَيْضًا فَأَجَابَهُ (١).

٦٠- وَعَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّ رَجُلًا أَقْرَأَ عِنْدَهُ بِالسَّرِقَةِ مَرَّتَيْنِ فَقَطَعَ يَدَهُ، فَأَتَى عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَنَاءً طَوِيلًا، فَقَالَ: أَتُنِي عَلَيَّ وَقَدْ قَطَعْتُكَ؟ فَقَالَ: كَيْفَ لَا وَقَدْ خَالَطَ حُبُّكَ لِحِمِي وَدَمِي، قَالَ: فَقَالَ هَاتِ يَدَكَ فَنَاوِلْهُ إِيَّاهَا فَأَخَذَهَا، وَوَضَعَهَا فِي مَوْضِعِهَا، ثُمَّ صَلَّى وَدَعَا فَرَدَّ اللَّهُ يَدَهُ كَمَا كَانَتْ.

## الفصل السابع

٦١- وَرَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ بَابُوَيْهٍ فِي الْأُمَالِي بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ يَحْيَى بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَتَلَ رَجُلًا كَانَ يُعَدُّ بِالْفِارِسِ بَعْدَ مَا كَشَفَ لَهُ جَبْرَيْلُ دِرْعَهُ حَتَّى ضَرَبَهُ فَقَتَلَ. وَرَوَاهُ فِي الْخِصَالِ كَمَا مَرَّ.

٦٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعِيدِ أَبِي، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي الْحَارِثِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَحَمِدَ اللَّهُ وَآثَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ قَدَامَ مِنْبَرِكُمْ هَذَا أَرْبَعَةُ رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَالْبِرَاءُ بْنُ عَازِبٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَالْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسِ الْكِنْدِيُّ، وَخَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْبَجَلِيُّ، ثُمَّ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَقَالَ: يَا أَنَسُ إِنْ كُنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ ثُمَّ لَمْ تَشْهَدْ [اليوم] لِي بِالْوَلَايَةِ فَلَا أَمَانَتَكَ اللَّهُ حَتَّى يَبْتَلِيكَ بِيَرِّصِ لَا تُعْطِيهِ الْعِمَامَةَ! وَ أَمَا أَنْتَ يَا أَشْعَثُ! فَإِنْ كُنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ فَلَمْ تَشْهَدْ لِي فَلَا أَمَانَتَكَ اللَّهُ حَتَّى يَذْهَبَ بِكَرِيمَتِكَ، وَ أَمَا أَنْتَ يَا خَالِدَ بْنَ يَزِيدَ فَإِنْ كُنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَ عِيَادِ مَنْ عِيَادَاهُ، ثُمَّ لَمْ تَشْهَدْ لِي الْيَوْمَ بِالْوَلَايَةِ فَلَا أَمَانَتَكَ اللَّهُ إِلَّا مَيْتَهُ حَيَاهِئِهِ، وَ أَمَا أَنْتَ يَا بِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ إِنْ كُنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيُّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ ثُمَّ لَمْ تَشْهَدْ لِي الْيَوْمَ بِالْوَلَايَةِ فَلَا أَمَانَتَكَ

ص: ٤٥١

اللَّهُ إِلَّا- حَيْثُ هَاجَرَتْ مِنْهُ، قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَدْ أُبْتُلِيَ بِبِرْصٍ يُعْطِيهِ بِالْعِمَامَةِ فَلَا تَسْتُرُهُ، وَ لَقَدْ رَأَيْتُ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ وَ قَدْ ذَهَبَتْ كَرِيمَتَاهُ وَ هُوَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ دُعَاءَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيَّ بِالْعَمَى فِي الدُّنْيَا، وَ لَمْ يَدْعُ عَلَيَّ بِالْعَذَابِ فِي الْآخِرَةِ فَأَعَذَّبَ، وَ أَمَّا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ فَإِنَّهُ مَاتَ فَأَرَادَ أَهْلُهُ أَنْ يَدْفِنُوهُ، فَحَفَرُوا لَهُ فِي مَنْزِلِهِ فَدُفِنَ، فَسَمِعْتُ بِذَلِكَ كِنْدَةَ فَجَاءَتْ بِالْخَيْلِ وَ الْإِبِلِ فَعَقَرَتْهَا عَلَى بَابِ مَنْزِلِهِ فَمَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً، وَ أَمَّا بَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ فَإِنَّهُ وَلَاهُ مُعَاوِيَةَ الْيَمَنَ فَمَاتَ بِهَا وَ كَانَ هَاجِرًا مِنْهَا (١) وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْخِصَالِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

٦٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ نَصْرِ بْنِ مُزَاهِمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَرْطَاءَ بْنِ حَبِيبٍ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ الرَّسَّانِ عَنْ جَبَلَةَ الْمَكِّيَّةِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ مَيْمَنَةَ التَّمَّارَ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَتَقْتُلَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةُ ابْنَ نَبِيِّهَا فِي الْمَحْرَمِ لِعَشْرِ مَضِينَ مِنْهُ، وَ لَيَتَّخِذَنَّ أَعْدَاءُ اللَّهِ ذَلِكَ الْيَوْمَ يَوْمَ بَرَكَهٍ، وَ إِنَّ ذَلِكَ سَبَقَ فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرَهُ، أَعْلَمَ ذَلِكَ بِعَهْدِ مَعْهُودٍ عَهْدُهُ إِلَيَّ مَوْلَايَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى الشَّمْسِ حَمْرَاءَ كَانَتْهَا دَمٌ عَيْبُطٌ، فَاعْلَمِي أَنَّ سَيِّدِي الْحُسَيْنَ قَدْ قُتِلَ، قَالَتْ جَبَلَةُ: فَخَرَجْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَرَأَيْتُ الشَّمْسَ عَلَى الْحَيْطَانِ كَأَنَّهَا الْمَلَا حِفُّ الْمَعْصُفَرِ، فَبَكَيْتُ وَ قُلْتُ: قَدْ وَ اللَّهُ قُتِلَ سَيِّدُنَا الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢). وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ.

٦٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الْكُمَيْدَانِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْكُوفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ السَّهْمِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: إِنَّ فِي بَيْتِكَ لَسَيِّئًا خَلًّا يَقْتُلُ الْحُسَيْنَ ابْنَ أَبِي نَجْرَانَ، وَ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ يَوْمئِذٍ يَدْرُجُ بَيْنَ يَدَيْهِ (٣). وَ رَوَاهُ ابْنُ قَوْلِيهِ فِي الْمَزَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ عَنِ عبيده يرفعه إلى أمير المؤمنين عليه السلام مثله.

ص: ٤٥٢

١- (١) أمالي الصدوق: ١٨٤ ح ١٩٠.

٢- (٢) أمالي الصدوق: ١٨٩ ح ١٩٨.

٣- (٣) أمالي الصدوق: ١٩٦ ح ٢٠٧.

٦٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسِيكِرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ قَيْسِ بْنِ حَفْصِ الدَّارِقِيِّ عَنْ حَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِي حَسَّانِ التَّمِيمِيِّ عَنْ نَسِيطِ عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ عَنْ حَوْدَا بِنْتِ سَمِينٍ عَنْ زَوْجِهَا هَزْثَمَةَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صِفِّينَ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا نَزَلَ كَرَبَلَاءَ فَصَلَّى بِهَا الْغَدَاةَ ثُمَّ رَفَعَ إِلَيْهِ مِنْ تَزْيِينِهَا فَشَمَّمَهَا، ثُمَّ قَالَ: وَاهَا لَكَ أَيُّهَا التُّرْبَةُ لِيُحْشَرَنَّ مِنْكَ قَوْمٌ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ (الْحَدِيثُ). وفيه أنه حضر الحسين عليه السلام فذكر الحديث (١).

٦٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ (ره) عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ عَبِيدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ الْقُرْبَانِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: لَمَّا رَجَلَ بِنَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى بِلَادِ صِفِّينَ نَزَلَ بِقَرْيَةِ يُقَالُ لَهَا صَنْدُودَا، ثُمَّ أَمَرْنَا فَعَبَّرْنَا عَنْهَا، ثُمَّ عُرِسَ بِنَا فِي أَرْضِ بَلْقَعٍ، فَقَامَ إِلَيْهِ مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ الْأَشْثَرُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أُنزِلُ النَّاسَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ؟ فَقَالَ: يَا مَالِكُ إِنَّ اللَّهَ سَيَسْقِينَا فِي هَذَا الْمَكَانِ مَاءً أَعْدَبَ مِنَ الشَّهِيدِ وَالْأَيِّنِ مِنَ الرُّبَيْدِ، وَأَبْرَدَ مِنَ التَّلْحِجِ، وَأَصِيفَى مِنَ الْيَأْقُوتِ، فَتَعَجَّبْنَا وَلَا عَجَبَ مِنْ قَوْلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ وَبِيَدِهِ سَيْفُهُ حَتَّى وَقَفَ عَلَى أَرْضِ بَلْقَعٍ، فَقَالَ يَا مَالِكُ احْفَظْ أَنْتَ وَأَصِيبُكَ، قَالَ مَالِكُ: فَاحْتَفَرْنَا فَإِذَا نَحْنُ بِصِيحْرِهِ سَوْدَاءَ عَظِيمَةٍ فِيهَا حَلْقَةٌ تُبْرِقُ كَمَا لِللَّجِينِ، فَقَالَ لَنَا: رُومُوهَا، فَرُمْنَاهَا بِأَجْمَعْنَا وَنَحْنُ مِائَةٌ رَجُلٌ فَلَمْ نَسْتَطِعْ أَنْ نُزِيلَهَا عَنْ مَوْضِعِهَا، فَدَنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَافِعاً يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ يَدْعُو وَيَقُولُ وَذَكَرَ دُعَاءَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ بِهَا، فَرَمَاهَا عَنِ الْعَيْنِ أَرْبَعِينَ ذِرَاعاً، فَقَالَ مَالِكُ: فَظَهَرَ لَنَا مَاءٌ أَعْدَبُ مِنَ الشَّهِيدِ، وَأَبْرَدُ مِنَ التَّلْحِجِ، وَأَصِيفَى مِنَ الْيَأْقُوتِ، فَشَرِبْنَا وَسَقَيْنَا، ثُمَّ رَدَّ الصَّخْرَةَ، وَ أَمَرْنَا أَنْ نَحْتُوَ عَلَيْهَا التُّرَابَ ثُمَّ سَرَرْنَا فَمَا سَرَرْنَا إِلَّا غَيْرَ بَعِيدٍ، وَقَالَ: مَنْ مِنْكُمْ يَعْرِفُ مَوْضِعَ الْعَيْنِ؟ فَقُلْنَا: كُلُّنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَجَعَلْنَا فَطَلَبْنَا الْعَيْنَ فَخَفِيَ عَلَيْنَا مَكَانُهَا أَشَدَّ خَفَاءٍ (الْحَدِيثُ) وفيه: أنهم رأوا راهبا وأخبروه فأتى أمير المؤمنين، فقال له: شمعون؟ فقال الراهب: نعم شمعون هذا اسم سماني به أبي ما اطلع عليه إلا الله ثم أنت فكيف عرفته؟ ثم ذكر أنه أسلم (٢).

ص: ٤٥٣

١- (١) أمالي الصدوق: ١٩٩ ح ٢١٣.

٢- (٢) أمالي الصدوق: ٢٥١ ح ٢٧٦. وفيه في نسخة ثانية: سمتني به أمي.





عَتَبَهُ الْبَابِ فَاقْتَلَعَهُ ثُمَّ رَمَى بِهِ خَلْفَ ظَهْرِهِ أَرْبَعِينَ ذِرَاعًا، فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو: مَا عَجِبْنَا مِنْ فَتْحِ خَيْبَرَ عَلَى يَدَيْ عَلِيٍّ، وَ لَكِنْ عَجِبْنَا مِنْ قَلْعِهِ الْبَابِ، وَ رَمِيهِ خَلْفَهُ أَرْبَعِينَ ذِرَاعًا، وَ لَقَدْ تَكَلَّفَ حَمَلُهُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا. فَمَا أَطَاقُوهُ فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِذَلِكَ، فَقَالَ: وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ أَعَانَهُ عَلَيْهِ أَرْبَعُونَ مَلَكًا (١).

٧٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْخَشَابِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَصِّصٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ، عَنْ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَى سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ، قَالَ: وَ اللَّهُ مَا قَلَعْتُ بَابَ خَيْبَرَ وَ رَمَيْتُ بِهِ خَلْفَ ظَهْرِي أَرْبَعِينَ ذِرَاعًا بِقُوَّةِ جَسَدِيهِ وَ لَا حَرَكَهَ غِذَائِيهِ، وَ لَكِنِّي أُيِّدْتُ بِقُوَّةِ مَلَكِيهِ (الْحَدِيثُ) (٢).

٧٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْحَرَّانِي، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَرْقَانَ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ زَادَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا فَتَحْنَا مَكَّةَ خَرَجْنَا وَ نَحْنُ ثَمَانِيَةُ آلَافٍ رَجُلًا، فَلَمَّا أُمِّسْنَا صِرْنَا عَشْرَةَ آلَافٍ رَجُلًا فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الْهَجْرَةَ وَ قَالَ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، قَالَ: ثُمَّ تَهَيَّأْنَا إِلَى هَوَازِنَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قُمْ يَا عَلِيُّ فَمَا نَظَرُ كِرَامَتِكَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، كَلَّمَ الشَّمْسُ إِذَا طَلَعَتْ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَ اللَّهُ مَا حَسِدْتُ أَحَدًا إِلَّا- عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَ قُلْتُ لِلْفَضْلِ: قُمْ نَنْظُرْ كَيْفَ يُكَلِّمُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الشَّمْسُ! فَلَمَّا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْعَبْدُ الدَّائِبُ فِي طَاعَةِ رَبِّهِ فَأَجَابَتْهُ الشَّمْسُ وَ هِيَ تَقُولُ: وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَحَا رَسُولِ اللَّهِ وَ وَصِيَّهُ، وَ حُجَّهَ اللَّهُ عَلَى خَلْفِهِ قَالَ: فَانْكَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ سَاجِدًا شَاكِرًا لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ (الْحَدِيثُ) (٣).

٧٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُدَيْبَةَ قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ مَعْصُوبًا بِعَصَابِهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا؟ فَقَالَ: هَذِهِ دَعْوَةُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقُلْتُ: كَيْفَ كَانَ ذَاكَ؟ قَالَ: كُنْتُ خَادِمًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَأَهْرَيْتُ إِلَيْهِ طَائِرَ مَشُوتِي، فَقَالَ: اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ وَ إِلَيَّ يَا كُلُّ مَعِيَ مِنْ هَذَا الطَّيْرِ، فَجَاءَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقُلْتُ: رَسُولُ اللَّهِ عَنكَ مَشْغُولٌ إِلَى أَنْ قَالَ: فَرَفَعَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدَهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ مَشْغُولٍ عَنِ النَّاسِ (٤).

ص: ٤٥٥

١- (١) أمالي الصدوق: ٦٠٤ ح ٨٣٩.

٢- (٢) أمالي الصدوق: ٦٠٤ ح ٨٤٠.

٣- (٣) أمالي الصدوق: ٦٨٥ ح ٩٤١.

٤- (٤) أمالي الصدوق: ٧٥٤ ح ١٠١٢.



أقول: قد نقل أن أنسا أصابه الوضح بعد ذلك كما هنا و كما مر.

## الفصل الثامن

٧٥- وَ رَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ يَابُوتَةَ فِي كِتَابِ الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ السَّابِقِ فِي التُّصُوصِ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْوَرَاقِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي إِحْتِجَاجِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ أَنْتَ الَّذِي رُدَّتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ لَوْ قَتِ صَلَاتِهِ فَصَلَّاهَا ثُمَّ تَوَارَتْ، أَمْ أَنَا؟ قَالَ: بَلْ أَنْتَ (١).

٧٦- وَ بِإِسْنَادِهِ السَّابِقِ هُنَاكَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي إِحْتِجَاجِهِ بِسَبْعِينَ مَنْقَبَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَمَّا التَّاسِعَةُ وَ الْخَمْسُونَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَجَّهَنِي إِلَى خَيْبَرَ فَلَمَّا أَتَيْتُهُ وَجِدْتُ الْبَابَ مَغْلَقًا، فَزَعَزَعْتُهُ شَدِيدًا فَفَلَعْتُهُ وَ رَمَيْتُ بِهِ أَرْبَعِينَ حُطْوَةً، فَدَخَلْتُ وَ بَرَزَ إِلَيَّ مَرْحُوبٌ فَحَمَلَنِي عَلَيَّ وَ حَمَلْتُ عَلَيْهِ، وَ سَقَيْتُ الْمَازِضَ مِنْ دَمِهِ وَ أَمَّا السُّتُونَ فَإِنِّي قَتَلْتُ عَمْرُو بْنَ وَدٍّ، وَ كَانَ يُعْبَدُ بِالْفِ رَجُلٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَقِّي: لَضَرْبُهُ عَلَيَّ يَوْمَ الْخَنْدَقِ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ الثَّقَلَيْنِ، وَ قَالَ أَيْضًا عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَرَزَ الْإِيمَانُ كُلُّهُ إِلَى الْكُفْرِ كُلِّهِ، ثُمَّ قَالَ: وَ أَمَّا السَّادِسَةُ وَ السُّتُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى رَدَّ عَلَيَّ الشَّمْسَ مَرَّتَيْنِ، وَ لَمْ يَرُدَّهَا عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْ أُمَّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ غَيْرِي (٢).

٧٧- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُورٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدِ الْبَصِيرِيِّ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ مَرْثَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، قَالَ: أَمَرْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْمَسِيرِ إِلَى الْمَدَائِنِ مِنَ الْكُوفَةِ، فَسَرْنَا يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَ تَخَلَّفَ عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ فِي سَبْعَةِ نَفَرٍ، فَخَرَجُوا إِلَى مَكَانٍ بِالْحَبِيرَةِ يُسَمَّى الْخَوَزَنَقَ، فَقَالُوا فَتْرَهُ نَنْزَرُهُ فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ خَرَجْنَا فَلِحَقْنَا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ أَنْ يَجْمَعَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَتَعَدُّونَ إِذْ خَرَجَ عَلَيْهِمْ ضَبٌّ فَصَادُوهُ، فَأَخَذَهُ عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ فَنَصَبَ كَفَّهُ وَ قَالَ: بَابِعُوا هَذَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَبَابِعَهُ السَّبْعَةُ وَ عَمْرُو تَامَنَهُمْ، وَ ارْتَحَلُوا لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ فَقَدِمُوا الْمَدَائِنَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَخْطُبُ، وَ لَمْ يُفَارِقْ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَ كَانُوا جَمِيعًا حَتَّى نَزَلُوا عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا دَخَلُوا نَظَرَ إِلَيْهِمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَسْرَّ إِلَيَّ أَلْفَ حَدِيثٍ فِي

ص: ٤٥٦

١- (١) الخصال: ٥٤٨ ح ٣٠.

٢- (٢) الخصال: ٥٧٩.

كُلَّ حَدِيثِ أَلْفِ بَابٍ لِكُلِّ بَابِ أَلْفِ مِفْتَاحٍ، وَ إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ: يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أَنَسٍ بِإِمَامِهِمْ (١) وَ إِنِّي أَقْسِمُ لَكُمْ بِاللَّهِ لَيُبَعَثَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَمَانِيَةَ نَفَرٍ يُدْعَوْنَ بِإِمَامِهِمْ وَ هُوَ ضَبٌّ وَ لَوْ شِئْتُ أَنْ أَسَمِّيَهُمْ لَفَعَلْتُ، قَالَ: وَ لَقَدْ رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ قَدْ سَقَطَ كَمَا تَسْقُطُ السَّعْفَةُ حَيَاءً وَ لَوْ مَا (٢). وَ رَوَاهُ الصَّفَارِيُّ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ.

## الفصل التاسع

٧٨- وَ رَوَى ابْنُ يَبَابٍ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَسَنِيِّ عَنْ فُرَاتِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ نُوحٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَنَانٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا الْعِلَّةُ فِي تَرْكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَلَاةَ الْعَصِيرِ وَ هُوَ يَجِبُ لَهُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَ الْعَصِيرِ فَأَخَّرَهَا؟ قَالَ: إِنَّهُ لَمَّا صَلَّى الظُّهْرَ انْتَفَتَ إِلَى جُمُوعِهِ مُلْقَاهُ، فَكَلَّمَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَيُّهَا الْجُمُوعُ! مَنْ أَيْنَ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا فُلَانٌ بِنَ فُلَانٍ مَلِكِ بِلَادِ آلِ فُلَانٍ قَالَ لَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتُصِي عَلَى الْخَبَرِ، وَ مَا كُنْتُ وَ مَا كَانِ عَصِيرُكَ؟ فَأَقْبَلَتِ الْجُمُوعُ تَقْصُ خَبَرَهَا، وَ مَا كَانَ فِي عَصِيرِهَا مِنْ خَيْرٍ وَ شَرٍّ فَاشْتَعَلَ بِهَا حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، فَكَلَّمَهَا بِثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ مِنَ الْإِنْجِيلِ لِثَلَاثَةِ تَفَقَّهَ الْعَرَبُ كَلَامَهُ فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ حِكَايَةِ الْجُمُوعِ قَالَ لِلشَّمْسِ: اِرْجِعِي، قَالَتْ: لَا أَرْجِعُ وَ قَدْ أَفَلَتْ فَدَعَا اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فَبَعَثَ إِلَيْهَا سَبْعِينَ أَلْفَ مَلِكٍ مَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفَ سِلْسِلَةٍ حَدِيدٍ، فَجَعَلُوها فِي رَقَبَتَيْهَا وَ سَجَّوْها عَلَى وَجْهِهَا، حَتَّى عَيَّادَتْ بَيْضَاءَ نَقِيَّةٍ حَتَّى صَيَّأَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ هَوَتْ كَهْوَى الْكُوكَبِ، فَهَزَّذَهُ الْعِلَّةُ فِي تَأْخِيرِ الْعَصِيرِ (٣). قَالَ: وَ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ فُرَاتِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْكُوفِيِّ بِإِسْنَادِهِ وَ أَلْفَاظِهِ.

٧٩- وَ عَنْ أَبِيهِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَزْوِينِيِّ، عَنْ

ص: ٤٥٧

١- (١) سورة الإسراء: ٧١.

٢- (٢) الخصال: ٦٤٤ ح ٢٦.

٣- (٣) علل الشرائع: ٢/٣٥١ ح ١.

الْحَسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ الْقَلَانِسِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ الْمُخْتَارِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أُمِّ الْمِقْدَامِ الثَّقَفِيِّهِ، قَالَتْ: قَالَ لِي جَوْزِيرِيهِ  
 بْنُ مُسَيَّرٍ: قَطَعْنَا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ جِسْرَ الْفَرَاتِ فِي وَقْتِ الْعَصْرِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ أَرْضٌ مُعَذَّبَةٌ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ وَلَا  
 وَصِيِّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهَا، فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُصَلِّ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَمَنَّهُ وَيسْرَهُ بِصِيْلُونٍ فَقُلْتُ: أَنَا وَاللَّهِ لَأُقْلِدَنَّ هَذَا الرَّجُلَ  
 صَلَاتِي الْيَوْمَ وَلَا أَصِلُّ حَتَّى يُصَلِّيَ فَسَرْنَا وَجَعَلَتِ الشَّمْسُ تَسْفُلُ، وَجَعَلَ يُدْخِلْنِي مِنْ ذَلِكَ أَمْرٌ عَظِيمٌ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَ  
 قَطَعْنَا الْأَرْضَ، فَقَالَ: يَا جَوْزِيرِيهِ أَذَّنَ فَقُلْتُ: تَقُولُ أَذَّنَ وَقَدْ غَابَتِ الشَّمْسُ؟ فَقَالَ: أَذَّنَ فَأَذَّنْتُ، فَقَالَ لِي: أَقِمِ فَأَقِمْتُ، فَلَمَّا قُلْتُ: قَدْ  
 قَامَتِ الصَّلَاةُ رَأَيْتُ شَفْتَيْهِ تَتَحَرَّكَانِ، وَسَمِعْتُ كَلَامًا، كَأَنَّهُ كَلَامٌ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، فَارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ حَتَّى صَارَتْ فِي مِثْلِ وَقْتِهَا فِي  
 الْعَصْرِ فَصَلَّيْتُ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا هَوَتْ إِلَى مَكَانِهَا، وَاشْتَبَكَتِ النُّجُومُ فَقُلْتُ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ وَصِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ  
 سَلَّمَ، فَقَالَ: يَا جَوْزِيرِيهِ! أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ (١) فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَإِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ بِاسْمِهِ  
 الْعَظِيمِ فَرَدَّهَا عَلَيَّ (٢). قال الصدوق: وقد أخرجت ما رويت في هذا المعنى في كتاب المعرفة في الفضائل، ورواه في الفقيه  
 كما مر، و لكثرة الاختلاف في ألفاظ الروايتين ذكرناه هنا أيضا.

٨٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ، عَنْ  
 رُوحِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ رَفَعَهُ عَنْ فَاطِمَةَ، قَالَتْ: أَصَابَ النَّاسَ زَلْزَلَةٌ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، فَفَزِعَ النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَ  
 عَمَرَ فَوْحًا وَهُمَا قَدْ خَرَجَا فِرْعَيْنَ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَبِعَهُمَا النَّاسُ إِلَى أَنْ انْتَهَوْا إِلَى بَابِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ عَلِيُّ  
 عَلَيْهِ السَّلَامُ غَيْرَ مُكْتَبَرٍ لِمَا هُمْ فِيهِ، فَمَضَى وَاتَّبَعَهُ النَّاسُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى تَلْعَةٍ فَفَعِدَ عَلَيْهَا وَقَعِدُوا حَوْلَهُ، وَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَى  
 حِطَّانِ الْمَدِينَةِ تَزْتَجُّ جَائِيَةً وَذَاهِبَةً، فَقَالَ لَهُمْ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّكُمْ قَدْ هَالَكُمُ مَا تَرَوْنَ؟ فَقَالُوا: وَكَيْفَ لَا يَهُولُنَا وَنَحْنُ لَمْ نَرِ  
 مِثْلَهَا قَطُّ! قَالَ: فَحَرَّكَ شَفْتَيْهِ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ ثُمَّ قَالَ: مَا لَكُمْ؟ أَسِيْكُنِي فَسِيْكُنْتُ، فَعَجِبُوا مِنْ ذَلِكَ أَكْثَرَ مِنْ تَعَجُّبِهِمْ أَوَّلًا  
 حَيْثُ خَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّكُمْ قَدْ تَعَجَّبْتُمْ مِنْ صِيْنَعِي؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: أَنَا الرَّجُلُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ  
 زَلْزَالًا، وَ أَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا، وَقَالَ الْإِنْسَانُ مَا لَهَا، فَأَنَا الْإِنْسَانُ الَّذِي يَقُولُ لَهَا: مَا لَكَ يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ

ص: ٤٥٨

١- ١) سورة الواقعة: ٧٤.

٢- ٢) علل الشرائع: ٢/٣٥٢ ح ٤.

## الفصل العاشر

٨١- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْمَجَالِسِ وَالْأَخْبَارِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُنْضَلِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زُهَيْرِ الْقَاضِي، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَيْمَانَ الطُّهَوِيِّ، عَنْ مُصَبِّحِ بْنِ هَلِقَامِ الْعَجَلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ قُرُورِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ الطُّرْسُوسِيِّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ شَمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ، قَالَ: كَانَ أَبِي يَنَالُ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَتَيْتُ فِي الْمَنَامِ، فَقِيلَ لَهُ: أَنْتَ السَّابُّ عَلِيًّا فَخَنِقْ حَتَّى أُخِيِدْتَ فِي فِرَاشِهِ ثَلَاثًا، يَعْنِي صَنَعَ بِهِ ذَلِكَ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ لَيَالٍ (٣). أقول: قد روى الشيخ في هذا الكتاب عدة أخبار من هذا القبيل بعضها أعجب من هذا.

٨٢- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ دُونٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عِيَامِرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رِزْقِ الْعُمَشَانِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ الرَّازِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَمَّا خَرَجَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى النَّهْرَوَانَ، وَ طَعَنُوا فِي أَوَّلِ أَرْضِ بَابِلَ حِينَ دَخَلَ وَقْتُ الْعَصِيرِ فَلَمْ يَقْطَعُوهَا حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، فَنَزَلَ النَّاسُ يَمِينًا وَ شِمَالًا يُصَلُّونَ إِلَّا الْأَشْتَرُ وَحَدَهُ، فَإِنَّهُ قَالَ: لَا أَصِلِّي حَتَّى أَرَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ [قَدْ] نَزَلَ يُصَلِّي فَلَمَّا نَزَلَ قَالَ: يَا مَالِكُ! إِنَّ هَذِهِ أَرْضُ سَبِيحَةٍ وَ لَا تَحِلُّ الصَّلَاةُ فِيهَا، فَمَنْ كَانَ صَلَّى فَلْيَعِدِ الصَّلَاةَ، قَالَ: ثُمَّ إِسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَتَكَلَّمَ بِثَلَاثِ كَلِمَاتٍ مَا هُنَّ بِالْعَرَبِيَّةِ وَ لَا بِالْفَارِسِيَّةِ فَإِذَا هُوَ بِالشَّمْسِ بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، حَتَّى إِذَا صَلَّى [بِنَا] سَمِعْنَا لَهَا حِينَ انْقَضَتْ خَرِيرًا كَخَرِيرِ الْمِنْشَارِ (٤).

٨٣- وَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَنْ إِبرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَدَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيَسَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسِيكَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْقَائِمِ الْمَائِلِ فِي طَرِيقِ الْغُرِيِّ؟ قَالَ: لَمَّا جَاؤَا بِسِيرِيرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ انْحَنَى أَسْفًا وَ حُزْنًا عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ٤٥٩

١- ١) سورة الزلزله: ٤.

٢- ٢) علل الشرائع: ٢/٥٥٦ ح ٨.

٣- ٣) أمالي الطوسي: ٦١٩ ح ١٢٧٧.

٤- ٤) أمالي الطوسي: ٦٧١ ح ١٤١٥.

٨٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شاذَانَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَاضِي عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ عَنْ سَيْفِيَّانَ بْنِ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ وَعَنْ ابْنِ شاذَانَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الرَّبِيعِيِّ، عَنْ زَكْرِيَّا بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنِ شُعْبَةَ عَنِ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَعَنْ ابْنِ شاذَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ يَأْسِدِنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَسَدٍ أُمِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا دَنَتْ وَلادَتْهُ، كَانَتْ واقِفَةً بِإِزَاءِ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ، فَلَمَّا أَخَذَهَا الطَّلُقُ دَعَتِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَتْ: يَا رَبِّ أَسْأَلُكَ بِحَقِّ هَذَا الْبَيْتِ وَمَنْ بَنَاهُ، وَهَذَا الْمَوْلُودِ الَّذِي فِي أَحْشَائِي، الَّذِي يُكَلِّمُنِي وَيُؤَنِّسُنِي بِحَدِيثِهِ، وَإِنِّي مُوقِنَةٌ أَنَّهُ إِحْدَى دَلَائِلِكَ وَآيَاتِكَ لَمَّا يَسَّرْتَ عَلَيَّ وَلادْتَنِي، قَالَ: قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَيزِيدُ بْنُ قَعْنَبٍ فَلَمَّا تَكَلَّمَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ، وَدَعَتْ بِهَذَا الدُّعَاءِ، رَأَيْنَا الْبَيْتَ قَدْ انْفَتَحَ مِنْ ظَهْرِهِ، وَدَخَلَتْ فَاطِمَةُ فِيهِ، وَغَابَتْ عَنْ أَبْصَارِنَا، ثُمَّ عَادَتْ الْفَتْحَةَ وَالتَّرَقُّتْ بِإِذْنِ اللَّهِ، فَرُؤْنَا أَنْ نَفْتَحَ الْبَابَ لِيَصِلَ إِلَيْهَا بَعْضُ نِسَائِنَا، فَلَمْ يَنْفَتِحِ الْبَابُ، فَعَلِمْنَا أَنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ. فَلَمَّا كَانَ بَعِيدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ انْفَتَحَ الْبَيْتُ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَتْ دَخَلَتْ فِيهِ فَخَرَجَتْ إِلَيَّ أَنْ قَالَ فَقَالَتْ: إِنِّي وَلَمَدْتُ فِي بَيْتِ اللَّهِ، وَبَقِيَتْ فِيهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَكَلْتُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ وَارْزَاقِهَا فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَخْرُجَ وَوَلَدِي عَلَى يَدَيَّ هَتَفَ بِي هَاتِفٌ: يَا فَاطِمَةُ سَمِعِي عَلَيْنَا، فَأَنَا الْعَلِيُّ الْأَعْلَى، إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو طَالِبٍ سِيرَ وَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبُوهُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا دَخَلَ اهْتَرَّ لَهُ وَضَحِكَ فِي وَجْهِهِ وَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، ثُمَّ تَخَنَّجَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ، الَّذِينَ هُمْ فِي صِلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ إِلَى قَوْلِهِ: الَّذِينَ يَرْتُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢)، ثُمَّ رَأَتْ نُورًا قَدْ اِرْتَفَعَ مِنْ عَلِيٍّ إِلَى عَنَانِ السَّمَاءِ، ثُمَّ شَدَّتْهُ وَقَمَطَتْهُ بِقِمَاطٍ، فَبَتَرَ الْقِمَاطُ، فَأَخَذَتْ قِمَاطًا جَيِّدًا فَشَدَّتْهُ بِهِ فَبَتَرَ الْقِمَاطُ ثُمَّ جَعَلَتْهُ قِمَاطَيْنِ فَبَتَرَهُمَا، فَجَعَلَتْهُ ثَلَاثَةً فَبَتَرَهَا، فَجَعَلَتْهُ أَرْبَعَةً أَقْمَطَهُ مِنْ رِقِّ مِصْرٍ لِصَلَابَتِهِ

١- (١) أمالي الطوسي: ٦٨٢ ح ١٤٥٠.

٢- (٢) سورة المؤمنون: ١-٢.

فَبَتَرَهَا، فَجَعَلْتُهُ خَمْسَةَ أَقْمَطِهِ دِيبَاجٍ لِصِيَابَتِهِ فَبَتَرَهَا فَجَعَلْتَهَا سِتَّةَ مِنْ دِيبَاجٍ وَوَاحِدًا مِنَ الْأَدَمِ فَتَمَطَّى فِيهَا فَقَطَعَهَا كُلَّهَا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، ثُمَّ قَالَ: يَا أُمَاهُ لَا تَشْدِي يَدَيَّ، فَإِنِّي أَحْتَاجُ إِلَى أَنْ أَبْصِي بِبَصِّ رَبِّي بِإِصْبَعِي (١). و رواه الصدوق في معاني الأخبار و غيره كما مر، و في هذه الروايه زياده اقتضت الإعادة.

## الفصل الحادى عشر

٨٥- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي الْأَمَالِي عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُفِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْجَعَابِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْدَةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ يُونُسَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي قَيْسٍ عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَجُلٍ مِنْ تَمِيمٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِدَى قَارٍ وَ نَحْنُ نَرَى أَنَا سَئِئًا نَخْتَلِفُ فِي يَوْمِنَا فَسَئِئًا مَعْتُهُ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَتُظْهَرَنَّ عَلَيَّ هَيْدَةُ الْفِرْقَةِ، وَ لَتَقْتُلَنَّ هَيْدِينَ الرَّجُلَيْنِ، يَعْنِي طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرَ، وَ لَتَسَيَّبِحَنَّ عَسِيْرَهُمَا (الْحَدِيثُ). وَ فِيهِ أَنَّ التَّمِيمِيَّ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ ذَلِكَ بَعْدَ مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ الْبَصْرَةِ مَا كَانَ فَقَالَ: إِنَّا كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَهْدَ إِلَيْهِ ثَمَانِينَ عَهْدًا لَمْ يَعْهَدْ شَيْئًا مِنْهُ إِلَى غَيْرِهِ فَفَعَلَ هَذَا مِمَّا عَهْدَ إِلَيْهِ (٢).

٨٦- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْجَعَابِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ يُونُسَ الْوَرْدَانِيِّ عَنْ وَهْبِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ الْعِجْلِيِّ، قَالَ: لَقِيتُ أُمَّهُ اللَّهِ بِنْتَ رُشَيْدِ الْهَجْرِيِّ، فَقُلْتُ لَهَا: أَخْبِرِينِي بِمَا سَمِعْتِ مِنْ أَبِيكَ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ لِي خَلِيلِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رُشَيْدُ كَيْفَ صَبْرُكَ إِذَا أُرْسِلَ إِلَيْكَ دَعْوَى بَنِي أُمَيَّةَ، فَقَطَعَ يَدَيْكَ وَ رَجُلَيْكَ وَ لِسَانَكَ؟ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَيْكُونُ آخِرُ ذَلِكَ إِلَى الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا رُشَيْدُ وَ أَنْتَ مَعِيَ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ، قَالَتْ: فَوَ اللَّهُ مَا ذَهَبَتِ الْأَيَّامُ حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيْهِ الدَّعْوَى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ فَدَعَاهُ إِلَى الْبِرَاءَةِ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَبَى أَنْ يَتَبَرَّأَ مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ: بِأَيِّ مَيْتَةٍ قَالَ لَكَ صَاحِبُكَ تَمُوتُ؟ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي خَلِيلِي صَيْلَمَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَنَّكَ تَدْعُونِي إِلَى الْبِرَاءَةِ مِنْهُ فَلَا أَتَبَرَّأُ مِنْهُ فَتَقَطَّعَ يَدَيَّ وَ رَجُلَيَّ وَ لِسَانِي، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأُكْذِبَنَّ صَاحِبَكَ، فَدَمُّوهُ فَأَقْطَعُوا يَدَهُ وَ رِجْلَهُ، وَ أَتْرَكُوا لِسَانَهُ فَقَطَعُوهُ ثُمَّ حَمَلُوهُ إِلَى مَنْزِلِنَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَهُ

ص: ٤٤١

١- (١) أمالي الطوسي: ٧٠٧ ح ١٥١١.

٢- (٢) أمالي الطوسي: ١١٤ ح ١٧٣.

جُعِلَتْ فِدَاكَ هَلْ تَجِدُ لِمَا أَصَابَكَ أَلْمًا؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا بُنَيَّ إِلَّا كَالرَّحَامِ بَيْنَ النَّاسِ ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ جِيرَانُهُ وَمَعَارِفُهُ يَتَوَجَّعُونَ لَهُ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِصِيٍّ حَيْفِهِ وَدَوَاهِ أَكْتُبْ لَكُمْ مِمَّا أَعْلَمَنِيهِ مَوْلَايَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَتَوْهُ بِصِيٍّ حَيْفِهِ وَدَوَاهِ فَجَعَلَ يَذْكُرُ وَيُغْلِي عَلَيْهِمْ أَخْبَارَ الْمَلَاحِمِ وَالْكَائِنَاتِ، وَيُسَيِّدُهَا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ زِيَادٍ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الْحَجَّاجُ حَتَّى قَطَعَ لِسَانَهُ فَمَيَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ تِلْكَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَكَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُسَيِّدُ رُشَيْدَ الْمُبْتَلَى وَكَانَ قَدْ أَلْقَى إِلَيْهِ عِلْمَ الْبَلَايَا وَالْمَنَابِيَا، فَكَانَ يَلْقَى الرَّجُلَ فَيَقُولُ لَهُ: يَا فُلَانُ! تَمُوتُ مَيَّتَهُ كَذَا وَكَذَا وَأَنْتَ يَا فُلَانُ تُقْتَلُ قَتْلَهُ كَذَا، فَيَكُونُ الْأَمْرُ كَمَا قَالَهُ رُشَيْدُ رَحِمَهُ اللَّهُ (١). ورواه الطبرسي في إعلام الوري نحوه كما يأتي.

٨٧- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الْمُرْزُبَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِي مِخْنَفٍ، عَنْ ابْنِ حُضَيْرٍ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيِّ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَمَّا إِنَّكُمْ سَيَتَلَقَوْنَ بَعْدِي ذُلًّا شَامِلًا، وَسَيَفِئَا قَاطِعًا، وَآثَرُهُ تَتَّخِذُهَا الظَّالِمُونَ فِيكُمْ سَيَنْتَه تَفَرَّقَ جَمَاعَتَكُمْ، وَتُبْكِي عُيُونَكُمْ، تَتَمَنَّوْنَ عَمَّا قَلِيلٍ أَنَّكُمْ رَأَيْتُمُونِي فَصَيَّرْتُمُونِي، وَسَيَتَعْرِفُونَ مَا أَقُولُ لَكُمْ عَمَّا قَلِيلٍ، وَلَا يُبْعَدُ اللَّهُ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ، قَالَ: فَكَانَ جُنْدَبٌ لَا يَذْكُرُ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا بَكَى وَقَالَ: صَدَقَ وَاللَّهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، سَمِلْنَا الذُّلَّ، وَرَأَيْنَا الْآثَرَ، وَلَا يُبْعَدُ اللَّهُ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ (٢).

٨٨- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَيْسَى بْنِ حُمَيْدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ نُزُولِهِ بَرَاتًا أَنَّهُ أَتَى مَوْضِعًا فَقَالَ: الْكُزُوا هَذِهِ، فَلَكَزَهُ بِرَجُلِهِ فَانْبَجَسَتْ عَيْنُ خَرَّارَهُ، فَقَالَ: هَذِهِ عَيْنُ مَرِيَمَ الَّتِي انْبَعَثَتْ لَهَا (٣).

٨٩- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ، عَنِ الْحَجَّابِيِّ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ حَيْدَةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَيَتَدْعُونَ إِلَيَّ سَبِيًّا فَسَبُّونِي، وَتَدْعُونَ إِلَيَّ الْبَرَاءَةَ مِنِّي فَمُدُّوا الرِّقَابَ فَإِنِّي عَلَى الْفِطْرَةِ (٤).

ص: ٤٦٢

١- (١) أمالي الطوسي: ١٦٥ ح ٢٧٦.

٢- (٢) أمالي الطوسي: ١٨٣ ح ٣٠٨.

٣- (٣) أمالي الطوسي: ٢٠٠ ح ٣٤٠.

٤- (٤) أمالي الطوسي: ٢١٠ ح ٣٦٢.

٩٠- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْكِنْدِيِّ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ إِسْحَاقَ الرَّازِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزْدَادٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَيْسِ الْبَصْرِيِّ عَنْ زَادَانَ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ فِي حَدِيثِ الْجَائِلِيَةِ الَّتِي قَدِمَ الْمَدِينَةَ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: إِنَّا وَجَدْنَا فِي الْإِنْجِيلِ رَسُولًا يَخْرُجُ بَعْدَ عَيْسَى، وَقَدْ بَلَّغْنَا خُرُوجَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَفِيمَا قَرَأْنَاهُ مِنْ كُتُبِنَا: أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَا يَخْرُجُونَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا بَعْدَ إِقَامَةِ أَوْصِيَاءِهِمْ لَهُمْ يَخْلُفُونَهُمْ فِي أُمَمِهِمْ تُقْبَسُ مِنْهُمْ الْأَنْبِيَاءُ فِيمَا أَشْكَلَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ادَّعَى الْخِلَافَةَ فَسَأَلَهُ عَنْ مَسَائِلَ لَمْ يَجِبْ عَنْهَا بِمَا يَرْضَى بِهِ، ثُمَّ سَأَلَ عَنْهَا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَجَابَهُ بِمَا رَضِيَ بِهِ وَأَعْجَبَهُ فَطَلَبَ الْجَائِلِيَةَ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا يَسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى صِحَّةِ دَعْوَاهُ، فَقَالَ: خَرَجْتَ أَيُّهَا النَّصْرَانِيُّ مِنْ مُسِيئَتِكَ مُسِيئَةً تَنْفِرُ لِمَنْ قَصِدَتْ بِسُؤَالِكَ لَهُ مُضْمَرًا خِلَافَ مَا أَظْهَرْتَ مِنَ الطَّلَبِ وَالِاسْتِشَادِ، فَأَرَيْتَ فِي مَنَامِكَ مَقَامِي وَحَدَّثْتَ فِيهِ بِكَلَامِي، وَحَدَّرْتَ فِيهِ مِنْ خِلَافِي، وَآمَرْتَ فِيهِ بِاتِّبَاعِي، قَالَ: صَدَقْتَ، وَاللَّهِ الَّذِي بَعَثَ الْمَسِيحَ وَ مَا أَطَّلَعَ عَلَى الَّذِي أَخْبَرْتَنِي بِهِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَ أَنَا أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَنَّكَ وَصِيُّ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ، وَ أَحَقُّ النَّاسِ بِمَقَامِهِ (١).

٩١- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْزُبَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحَرْثِ بْنِ أَبِي أَسَامَةَ عَنِ الْمَدَائِنِيِّ، عَنْ رِجَالِهِ، فِي حَدِيثِ خُرُوجِ الْمُخْتَارِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، وَ هُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَارٍ حَدَّثَنِي خَلِيلِي أَنَا نَلَقَى أَهْلَ الشَّامِ عَلَى نَهْرٍ يُقَالُ لَهُ الْخَازِرُ فَيَكْتَسِفُونَا حَتَّى نَقُولَ هِيَ هِيَ، ثُمَّ نَكُرُّ عَلَيْهِمْ فَنَقْتُلُ أَمِيرَهُمْ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ وَقَعَ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَنَّهُمْ اجْتَمَعُوا عَلَى ذَلِكَ النَّهْرِ بِالْمَوْصِلِ وَ اقْتَتَلُوا، وَ قُتِلَ أَمِيرُهُمْ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ وَ رُؤَسَاءُ عَسْكَرِهِ (٢).

٩٢- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عُقْمَةَ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ مَرْيَمَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ وَ مَسِيحٌ لِحَيْتِهِ: مَا يَمْنَعُ أَشْقَاهَا أَنْ يَخْضَعَ بِهَا مِنْ أَعْلَاهَا بِدَمٍ (٣).

ص: ٤٤٣

١- (١) أمالي الطوسي: ٢٢١ ح ٣٨٢.

٢- (٢) أمالي الطوسي: ٢٤٠ ح ٤٢٤.

٣- (٣) أمالي الطوسي: ٢٤٧ ح ٤٩٣.



٩٣- وَ يَأْسِنَادِ تَقَدَّمَ فِي الْبَابِ السَّابِقِ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِذْ أَقْبَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَنَازَلَهُ حَصِيَاهُ، فَمَا إِسْتَقَرَّتِ الْحَصِيَاهُ فِي كَفِّ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى نَطَقَتْ وَ هِيَ تَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَتْ بِاللَّهِ رَبًّا وَ بِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا وَ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَلِيًّا (١).

٩٤- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْفَحَّامِ عَنِ الْمَنْصُورِيِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْيَاقِرِ عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنْتُ أَمَاشِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْفُرَاتِ إِذْ خَرَجْتُ مُوجَّهُ عَظِيمَهُ، فَعَطَّتُهُ حَتَّى إِسْتَرَّ عَنِّي ثُمَّ انْحَسِرَتْ عَنْهُ وَ لَا رُطُوبَةَ عَلَيْهِ فَوَجَمْتُ لِذَلِكَ وَ تَعَجَّبْتُ وَ سَأَلْتُهُ عَنْهُ؟ فَقَالَ: وَ رَأَيْتَ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّمَا الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِالْمَاءِ خَرَجَ فَسَلَّمَ عَلِيًّا وَ اعْتَنَقَنِي (٢).

٩٥- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَفَّارِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ الدَّعْبَلِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ أَخِي دَعْبَلِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَزَاعِيِّ عَنِ الرَّضَا عَنِ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ حَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّ الْحَقَّ قَدْ غَلَبَ [عَلَى] الْبَاطِلِ، وَ لِيَعْلَبَنَّ الْبَاطِلُ عَمَّا قَلِيلٍ، أَيْنَ أَشْقَاكُمْ. أَوْ قَالَ: شَقِيكُمْ. فَوَ اللَّهُ لِيَضْرِبَنَّ هَذِهِ فَلِيُخَضَّبَهَا مِنْ هَذِهِ، وَ أَشَارَ إِلَى هَامِيهِ وَ لِحِيَّتِهِ (٣).

٩٦- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّكُمْ سَتُعْرَضُونَ عَلَيَّ سَبِيًّا فَإِنْ خِفْتُمْ عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ فَسُبُونِي، أَلَا وَ إِنَّكُمْ سَتُعْرَضُونَ عَلَيَّ الْبَرَاءَةَ مِنِّي فَلَا تَفْعَلُوا فَإِنِّي عَلَى الْفِطْرَةِ (٤).

## الفصل الثاني عشر

٩٧- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي بَيِّنَاتِ الدَّرَجَاتِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِي الْحِزَارُودِ، قَالَ سَمِعْتُ جُوَيْرِيَةَ بِنْتُ مُسَيَّرٍ يَقُولُ: وَ ذَكَرَ حَدِيثَ مُرُورِهِ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَرْضِ بَابِلَ، وَ تَرَكَ صِيْلَةَ الْعَصِيرِ حَتَّى قَطَعَا جَسِيرَ سُورَا، وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذِهِ أَرْضٌ قَدْ عُدِّبْتُ، وَ لَا يَحِلُّ لِنَبِيِّ وَ لَا وَصِيِّ نَبِيِّ أَنْ يُصِلِّيَ فِيهَا، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ لِي: أَذُنٌ فَادَّزَنْتُ وَ خَلَا عَلَيَّ نَاحِيَهُ فَتَكَلَّمْتُ بِكَلَامٍ لَهُ سِرِّيَانِيٍّ أَوْ عَبْرَانِيٍّ، فَوَأَيْتُ لِلشَّمْسِ صَرِيرًا حَتَّى صَارَتْ بَيْضَاءَ نَفِيَّةً قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَقَمْتُ فَأَقَمْتُ ثُمَّ صَلَّى بِنَا فَصَلَّيْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا سَلَّمَ اشْتَبَكَ النُّجُومُ فَقُلْتُ: وَصِيٌّ

ص: ٤٦٤

١- ١) أمالي الطوسي: ٢٨٣ ح ٥٤٩.

٢- ٢) أمالي الطوسي: ٢٩٨ ح ٥٨٥.

٣- ٣) أمالي الطوسي: ٣٦٤ ح ٧٦٤.

٤- ٤) أمالي الطوسي: ٤٦٤ ح ٧٦٥.

٩٨- وَ عِنِ إِبرَاهِيمَ بِنِ هِاشِمِ عِنِ عَثْمَانَ بِنِ عِيسَى، عِنِ دَاوُدَ الْقَطَانَ عِنِ إِبرَاهِيمَ رَفَعَهُ عِنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَوْ وَجَدْتُ رَجُلًا ثِقَةً لَبَعَثْتُ مَعَهُ الْمَالَ إِلَى الْمِدَائِنِ إِلَى شَيْعَتِي، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِي نَفْسِهِ: لَأَذْهَبَنَّ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَأَقُولَنَّ لَهُ أَنَا أَذْهَبُ بِهِ فَهُوَ يَثِقُ بِي، فَإِذَا أَنَا أَخَذْتُهُ أَخَذْتُ طَرِيقَ الْكَرْخَةِ فَقَالَ: يَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَا أَذْهَبُ بِهَذَا الْمَالَ إِلَى الْمِدَائِنِ، قَالَ: فَرَفَعَ إِلَيَّ رَأْسَهُ فَقَالَ: إِلَيْكَ عَنِّي خُذْ طَرِيقَ الْكَرْخَةِ (٢).

٩٩- وَ عِنِ أَحْمَدَ بِنِ مُحَمَّدٍ وَ الْحَسَنِ بِنِ عَلِيٍّ بِنِ النُّعْمَانَ عِنِ أَبِيهِ عَلِيٍّ بِنِ النُّعْمَانَ عِنِ مُحَمَّدِ بِنِ سِنَانَ يَزْفَعُهُ قَالَ: إِنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: ائْتِمِسُوا لِي رَجُلًا شَدِيدَ الْعِدَاوَةِ لِهَذَا الرَّجُلِ حَتَّى أَبْعَثَهُ إِلَيْهِ، قَالَ: فَأَتَيْتُ بِهِ فَمَثَلَ بَيْنَ يَدَيْهَا، فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ رَأْسَهَا، فَقَالَتْ لَهُ: مَا بَلَغَ مِنْ عِدَاوَتِكَ لِهَذَا الرَّجُلِ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهَا كَثِيرًا مَا أَتَمَنَى عَلَى رَبِّي أَنَّهُ وَ أَصْحَابُهُ فِي وَسْطِي فَضْرَبْتُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ، فَسَبَقَ السَّيْفُ الدَّمَ، قَالَتْ: فَأَنْتَ لَهَا فَادْهَبْ بِكِتَابِي هَذَا فَادْفَعُهُ إِلَيْهِ طَاعِنًا رَأَيْتَهُ أَوْ مُقِيمًا، أَمَا إِنَّكَ إِنْ رَأَيْتَهُ طَاعِنًا، رَأَيْتَهُ رَاكِبًا عَلَى بَعْلِهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مُتَنَكِّبًا قَوْسَهُ، مُعَلِّقًا كِنَانَتَهُ بِقَرْبُوسِ سَيْرِجِهِ، وَ أَصْحَابُهُ خَلْفَهُ كَأَنَّهُمْ طَيْرٌ صَوَافٌ، قَالَ: فَاسْتَقْبَلْتُهُ رَاكِبًا كَمَا قَالَتْ، فَنَاوَلْتُهُ الْكِتَابَ فَفَضَّ خَاتَمَهُ ثُمَّ قَرَأَهُ، وَ قَالَ: تَبْلُغُ إِلَى مَنْزِلِنَا فَتَصِيبُ مِنْ طَعَامِنَا وَ شَرَابِنَا وَ نَكْتُبُ جَوَابَ كِتَابِكَ، فَقَالَ: هَذَا وَ اللَّهُ مَرَا لَا يَكُونُ. قَالَ: فَسَارَ خَلْفَهُ فَأَحْدَقَ بِهِ أَصْحَابُهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَسْأَلُكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَ تُجِيبُنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَشَدَدْتُكَ اللَّهُ هَلْ ائْتِمِسُوا لِي رَجُلًا شَدِيدًا عِدَاوَتَهُ لِهَذَا الرَّجُلِ، فَأَتَوْهَا بِكَ، فَقَالَتْ لَكَ: مَا بَلَغَ مِنْ عِدَاوَتِكَ لِهَذَا الرَّجُلِ؟ قُلْتَ كَثِيرًا مَرَا أَتَمَنَى عَلَى رَبِّي أَنَّهُ وَ أَصْحَابُهُ فِي وَسْطِي وَ أَنِّي ضَرَبْتُهُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ سَبَقَ السَّيْفُ الدَّمَ، قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَشَدَدْتُكَ اللَّهُ، أَمْ قَالَتْ لَكَ: إِذْهَبْ بِكِتَابِي هَذَا فَادْفَعُهُ إِلَيْهِ طَاعِنًا كَانَ أَوْ مُقِيمًا، أَمَا إِنَّكَ إِنْ رَأَيْتَهُ طَاعِنًا رَأَيْتَهُ رَاكِبًا بَعْلَهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مُتَنَكِّبًا قَوْسَهُ، مُعَلِّقًا كِنَانَتَهُ بِقَرْبُوسِ سَيْرِجِهِ وَ أَصْحَابُهُ خَلْفَهُ كَأَنَّهُمْ طَيْرٌ صَوَافٌ؟ فَقَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَشَدَدْتُكَ اللَّهُ هَلْ قَالَتْ لَكَ: إِنْ عَرَضَ عَلَيْكَ طَعَامُهُ وَ شَرَابُهُ فَلَا تَنَالَ مِنْهُ

شَيْئًا فَإِنَّ فِيهِ السَّحَرُ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَمَبْلَغُ أَنْتَ عَنِّي؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَإِنِّي قَدْ أَتَيْتُكَ وَ مَا فِي الْأَرْضِ خَلْقٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْكَ وَ أَنَا السَّاعَةَ مَا فِي الْأَرْضِ خَلْقٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْكَ، فَمُرْنِي بِمَا شِئْتَ، قَالَ لَهُ: فَادْفَعْ إِلَيْهَا كِتَابِي هَذَا وَ قُلْ لَهَا: مَا أَطَعْتَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ، حَيْثُ أَمَرَكَ اللَّهُ بِلُزُومِ بَيْتِكَ فَخَرَجْتَ تَرْدِدِينَ فِي الْعَسَاكِرِ، وَ قُلْ لَهُمْ: مَا أَنْصَيْتُمْ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ حَيْثُ خَلَفْتُمْ حَلَائِلَكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَ أَخْرَجْتُمْ حَلِيلَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: فَجَاءَ بِكِتَابِهِ حَتَّى طَرَحَهُ إِلَيْهَا وَ أَبْلَغَهَا مَقَالَتَهُ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَأَصِيبَ بِصَفِينٍ، فَقَالَتْ: مَا نَبَعْتُ إِلَيْهِ بِأَحَدٍ إِلَّا أَفْسَدَهُ عَلَيْنَا (١). وَ رَوَاهُ الرَّوَانْدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ نِعْمَانَ مِثْلَهُ.

١٠٠- وَ [عَنْهُ] عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: كَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا وَقَفَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: يَا فُلَانُ! اسْتَعِدَّ وَ أَعِدْ لِنَفْسِكَ مَا تَرِيدُ، فَإِنَّكَ تَمْرُضُ فِي يَوْمِ كَذَا وَ كَذَا، وَ سَبَبُ مَرَضِكَ كَذَا وَ كَذَا، وَ تَمُوتُ فِي شَهْرِ كَذَا وَ كَذَا، فِي يَوْمِ كَذَا وَ كَذَا، فِي سَاعَةِ كَذَا وَ كَذَا (الْحَدِيثُ) (٢).

١٠١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، وَ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَشِيكِينَ، عَنِ أَبِي عُمَيْرَةَ وَ عُثْمَانَ بْنِ عِيْسَى، عَنِ أَبِيانِ بْنِ تَعْلَبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَقِيَ أَبَا بَكْرٍ وَ اخْتَبَجَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: أَمَا تَرْضَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: وَ كَيْفَ لِي بِهِ؟ فَأَخَذَ بِيَدِهِ وَ أَتَى مَسْجِدَ قُبَا فَوَافَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِيهِ فَقَضَى عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَرَجَعَ أَبُو بَكْرٍ مَدْعُورًا، فَتَلَقَى عُمَرَ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ: مَا لَكَ؟ أَمَا عَلِمْتَ سِحْرَ بَنِي هَاشِمٍ؟ (٣).

١٠٢- وَ عَنْهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيْسَى عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ عَيَّيَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عِنْدَهُ رَجُلٌ رَثُّ الْهَيْئَةِ، وَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُقْبِلٌ عَلَيْهِ يُكَلِّمُهُ فَلَمَّا قَامَ الرَّجُلُ، قُلْتُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا وَصِيٌّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

١٠٣- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بَكَارُ بْنُ كَرْدَمٍ وَ عِيْسَى بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْنَاهُ وَ هُوَ يَقُولُ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ شَقِيئَةً إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَ قَدْ قَتَلَ أَبَاهَا

ص: ٤٦٦

١-١) بصائر الدرجات: ٢٦٣ ح ٤.

١-٢) بصائر الدرجات: ٢٨٢ ح ١.

٣-٣) بصائر الدرجات: ص ٢٩٤ ح ٢.

٤-٤) بصائر الدرجات: ٣٠٢ ح ٢.

وَ أَخَاهَا فَقَالَتْ: هَذَا قَاتِلُ الْأَحِبِّهِ، فَظَنَرِ إِلَيْهَا، فَقَالَ لَهَا يَا سَلْفُوعُ، يَا خَزِيئَةَ، يَا بَدِيئَةَ يَا مُدْكَرَةَ، يَا أَلْتِي لَا تَحِيضُ كَمَا تَحِيضُ النِّسَاءُ، يَا أَلْتِي عَلَى هَاهُنَا شَيْءٌ بَيْنَ مِذْلِي، قَالَ فَمَضَتْ وَ تَبَعَهَا عَمْرُو بْنُ الْحُرَيْثِ لَعَنَهُ اللَّهُ وَ كَمَا نَ عُثْمَانِيَّ، فَقَالَ لَهَا: أَيُّهَا الْمَرْأَةُ مَا يَزَالُ يُسْمِعُنَا ابْنُ أَبِي طَالِبٍ الْعَجَائِبَ فَمَا نَدْرِي حَقَّهَا مِنْ بَاطِلِهَا، وَ هَذِهِ دَارِي فَادْخُلِي، فَإِنَّ لِي أُمَّهَاتٍ أَوْلَادٍ حَتَّى يَنْظُرُونَ حَقًّا أُمَّ بَاطِلًا، وَ أَهْبَ لِمَكَ شَيْئًا، قَالَ: فَدَخَلَتْ فَأَمَرَ أُمَّهَاتِ أَوْلَادِهِ فَظَنَرْنَ فَإِذَا شَيْءٌ عَلَى رُكْبِهَا مُدْلِي، فَقَالَتْ: يَا وَيْلَهَا إِطَّلَعَ مِنْهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَى شَيْءٍ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ إِلَّا أُمِّي أَوْ قَابِلَتِي، قَالَ: فَوَهَبَ لَهَا عَمْرُو بْنُ الْحُرَيْثِ لَعَنَهُ اللَّهُ شَيْئًا (١).

١٠٤- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الدِّيَنُورِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ الْحَارِثِ الْأَعْمُورِيِّ، قَالَ: كُنْتُ ذَاتَ يَوْمٍ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَجْلِسِ الْقَضَاءِ، إِذْ أَقْبَلَتْ امْرَأَةٌ مُسْتَعْدِيَةً عَلَى زَوْجِهَا فَتَكَلَّمَتْ بِحُجَّتِهَا، وَ تَكَلَّمَ الزَّوْجُ بِحُجَّتِهِ فَكَانَ الْقَضَاءُ عَلَيْهَا، فَغَضِبَتْ غَضَبًا شَدِيدًا ثُمَّ قَالَتْ وَ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَقَدْ حَكَمْتَ عَلَيَّ بِالْجَوْرِ، وَ مَا بِهِذَا أَمَرَكَ اللَّهُ! فَقَالَ لَهَا: يَا سَلْفُوعُ، يَا مَهْيُوعُ، يَا قَزْدُوعُ، يَلِ حَكَمْتُ عَلَيْكَ بِالْحَقِّ الَّذِي عَلِمْتَهُ فَلَمَّا سَمِعَتْ مِنْهُ هَذَا الْكَلَامَ وَ لَتْ هَارِبَةً وَ لَمْ تَرُدَّ عَلَيْهِ جَوَابًا، فَاتَّبَعَهَا عَمْرُو بْنُ الْحُرَيْثِ فَقَالَ لَهَا: وَ اللَّهُ يَا أُمَّهُ اللَّهُ لَقَدْ سَمِعْتُ مِنْكَ الْيَوْمَ عَجَبًا، وَ سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَكَ قَوْلًا فَقُمْتُ مِنْ عِنْدِهِ هَارِبَةً مَا رَدَدَتْ عَلَيْهِ حَرْفًا، فَأَخْبَرَنِي عَافَاكَ اللَّهُ مَا الَّذِي قَالَ لَكَ لَمْ تَقْدِرِي أَنْ تَرُدِّي عَلَيْهِ حَرْفًا؟ قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لَقَدْ أَخْبَرَنِي بِأَمْرٍ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَا، وَ مَا قُمْتُ مِنْ عِنْدِهِ إِلَّا مَخَافَةَ أَنْ يُخْبِرَنِي بِمَا رَمَانِي بِهِ، فَصَبَرْتُ عَلَى وَاحِدِهِ كَانَ أَجْمَلٌ مِنْ أَنْ أَصْبِرَ عَلَى وَاحِدِهِ بَعْدَهَا أُخْرَى قَالَ عَمْرُو: فَأَخْبَرَنِي عَافَاكَ اللَّهُ مَا الَّذِي قَالَ لَكَ؟ قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنَّهُ قَالَ لِي مَا أكرهه، وَ بَعْدَ فَإِنَّهُ قَبِيحٌ أَنْ يَعْلَمَ الرِّجَالُ مَا فِي النِّسَاءِ، فَقَالَ لَهَا: وَ اللَّهُ مَا تَعْرِفِينِي وَ لَا أَعْرِفُكَ، لَعَلَّكَ لَا تَرِيْنِي وَ لَا أَرَكَ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا، قَالَ عَمْرُو: فَلَمَّا رَأَيْتِي قَدْ أَلْحَحْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ أَمَا قَوْلُهُ لِي: يَا سَلْفُوعُ! فَوَ اللَّهُ مَا كَذَبَ عَلَيَّ إِنِّي لَا أَحِيضُ مِنْ حَيْثُ تَحِيضُ النِّسَاءُ، وَ أَمَا قَوْلُهُ يَا مَهْيُوعُ فَإِنِّي وَ اللَّهُ صَاحِبَةُ النِّسَاءِ وَ مَا أَنَا بِصَاحِبَةِ الرِّجَالِ، وَ أَمَا قَوْلُهُ: يَا قَزْدُوعُ، فَإِنِّي الْمَخْرَبَةُ بَيْتِ زَوْجِي وَ مَا أَبْقَى عَلَيْهِ فَقَالَ لَهَا:

ص: ٤٤٧

وَيُحَكِّمُ مَا أَعْلَمَهُ بِهِدَا، أَوْ تَرَاهُ سَاحِرًا، أَوْ كَاهِنًا أَوْ مَخْذُومًا؟ إِلَىٰ أَنْ قَالَ: وَ أَقْبَلَ عَمْرُو بْنُ الْحَرْثِ، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: يَا عَمْرُو بِمَ اسْتَحَلَلْتَ أَنْ تَزْمِنِي بِمَا رَمَيْتَنِي بِهِ (الْحَدِيثُ) (١).

١٠٥- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النَّتْمَالِيِّ، عَنْ بَعْضِ مَنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ: يَا فَلَانُ! أَمْ تَرَىٰ أَنَا نُرِيدُ الدُّنْيَا فَلَا نُعْطَاهَا؟ ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنَ الْحَصَىٰ فَإِذَا هِيَ جَوَاهِرٌ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا مِنْ أَجُودِ الْجَوَاهِرِ، فَقَالَ: لَوْ أَرَدْنَا لَكَانَ، وَ لَكِنَّا لَا نُرِيدُهُ، ثُمَّ رَمَىٰ بِالْحَصَىٰ فَعَادَتْ كَمَا كَانَتْ (٢).

١٠٦- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ بَكَارِ بْنِ كَزْدَمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ جَوَيْرِيَةَ بِنْتُ مُسِيرٍ خَاصِمَةٌ رَجُلٌ فِي فَرَسٍ أُنْتَىٰ، فَادَّعَىٰ جَمِيعًا الْفَرَسَ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لِلْوَاحِدِ مِنْكُمْ الْبَيْتُ؟ فَقَالَا: لَا، فَقَالَ لِحَوَيْرِيَةَ: أَعْطِهِ الْفَرَسَ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِلَا بَيْنِهِ؟ فَقَالَ لَهُ: وَ اللَّهُ أَنَا أَعْلَمُ بِكَ مِنْكَ بِنَفْسِكَ أَمْ تَنْسَىٰ صَدِّيقَكَ بِالْجَاهِلِيَّةِ الْجَهْلَاءِ؟ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ (٣).

١٠٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْحَارِثِ، قَالَ خَرَجْنَا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّىٰ انْتَهَىٰ إِلَى الْعَاقُولِ فَإِذَا هُوَ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ قَدْ وَقَعَ لِحَاوُهَا، وَ بَقِيَ عَمُودُهَا، فَضَرَبَهَا بِيَدِهِ فَقَالَ: اِرْجِعِي بِإِذْنِ اللَّهِ خَضِرَاءَ مُثْمَرَةً، فَإِذَا هِيَ تَهْتَرُ بِأَغْصَانِهَا، حَمَلُهَا الْكَمْثَرَى، فَقَطَعْنَا وَ أَكَلْنَا وَ حَمَلْنَا مَعَنَا فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ، غَدَوْنَا فَإِذَا نَحْنُ بِهَا خَضِرَاءَ فِيهَا الْكَمْثَرَى (٤).

١٠٨- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسَيْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا أُخْرِجَ بَعْلِي مُلَبَّبًا وَقَفَ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَالَ: يَا ابْنَ أُمَّ! إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعْفُونِي، وَ كَادُوا يَقْتُلُونِي، قَالَ: فَخَرَجْتُ يَدٌ مِنْ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ يَعْرفُونَ أَنَّهَا يَدُهُ، وَ صَوْتُ يَعْرفُونَ أَنَّهُ صَوْتُهُ نَحْوَ أَبِي بَكْرٍ: يَا هَذَا أَ كَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ، ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا (٥).

١٠٩- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ بِإِسْنَادٍ لَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي

ص: ٤٦٨

١-١) بصائر الدرجات: ص ٣٧٩ ح ١٨.

٢-٢) بصائر الدرجات: ص ٣٩٥ ح ٣.

٣-٣) بصائر الدرجات: ص ٢٦٧ ح ١١.

٤-٤) بصائر الدرجات: ص ٢٧٤ ح ٣.

٥-٥) بصائر الدرجات: ٢٩٥ ح ٥.

حَدِيثٌ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِعُمَرَ: تُرِيدُ أَنْ أُرِيكَ شَاهِدًا لِي؟ ثُمَّ قَالَ لَهُ: انْطَلِقْ بِنَا لَتَعْلَمَ أَتَيْنَا الْكَذَّابَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَوْتِهِ، فَانْطَلِقْ مَعَهُ حَتَّى آتَى الْقَبْرَ، فَإِذَا كَفَّ فِيهَا مَكْتُوبٌ: أَ كَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا (١).

١١٠- وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ أَخِيهِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَقِيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَبَا بَكْرٍ فِي بَعْضِ سَيِّكِكَ التَّمِيدِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ: ظَلَمْتَ وَفَعَلْتَ، فَقَالَ لَهُ: وَمَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ فَقَالَ يَعْلَمُهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ: وَكَيْفَ لِي بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَعْلَمَ ذَلِكَ، لَوْ أَنَّنِي فِي الْمَنَامِ وَأَخْبَرَنِي لَقَبَلْتُ ذَلِكَ قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَعَالَ أَدْخِلَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِ قُبَا، قَالَ: فَأَدْخَلَهُ مَسْجِدَ قُبَا، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِ قُبَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اعْتَرَلْ عَنْ ظُلْمِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ، فَلَقِيَهُ عُمَرُ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ: أَسْكُتُ أَمَا عَرَفْتَ سِحْرَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ (٢).

١١١- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِسْكِينٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْمَكَارِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَقِيَ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ: أَمَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُطِيعَنِي؟ فَقَالَ: لَا، وَ لَوْ أَمَرَنِي لَفَعَلْتُ، قَالَ: فَانْطَلِقْ بِنَا إِلَى مَسْجِدِ قُبَا، فَانْطَلِقَا إِلَى مَسْجِدِ قُبَا فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: أَمَرَكَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَنْ تُطِيعَنِي، فَقَالَ: لَا، فَقَالَ: قَدْ أَمَرْتُكَ فَأَطِعْهُ قَالَ: فَخَرَجَ فَلَقِيَ عُمَرَ وَهُوَ دَعْرٌ، فَقَالَ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَذَا فَقَالَ: تَبًّا لَأُمَّهِ وَلَوْ كَأَمْرِهِمْ، أَمَا تَعْرِفُ سِحْرَ بَنِي هَاشِمٍ؟ (٣).

١١٢- وَعَنِ الْحَجَّالِ عَنِ اللَّؤْلُؤِيِّ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي شُعْبَةَ الْحَلَبِيِّ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَقِيَ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: أَمَا تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمَرَكَ أَنْ تَسَلَّمَ عَلَيَّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَمَرَكَ بِاتِّبَاعِي؟ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: اجْعَلْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ حَكْمًا فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَذَهَبَ إِلَى مَسْجِدِ قُبَا، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ فِي مَوْضِعٍ

ص: ٤٤٩

١- (١) بصائر الدرجات: ٢٩٥ ح ٥.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٩٦ ح ٧.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٢٩٦ ح ٩.

الْمِحْرَابِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا أَبَا بَكْرٍ! أَلَمْ آمُرَكَ بِالتَّسْلِيمِ لِعَلِيٍّ وَاتِّبَاعِهِ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ فَادْفَعْ إِلَيْهِ الْأَمْرَ، قَالَ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَجَاءَ وَ لَيْسَ هِمَّتُهُ إِلَّا ذَلِكَ، فَلَقِيَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَمَا تَعْرِفُ سِحْرَ بَنِي هَاشِمٍ؟ (١).

١١٣- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَبِي بَكْرٍ: نَسِيتَ تَسْلِيمَكَ عَلَيَّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَمْرٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ لَهُ تَرْضَى بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ؟ قَالَ: وَ أَيْنَ هُوَ؟ فَأَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى مَسْجِدِ قُبَا، فَدَخَلَ فَوَجَدَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي، فَجَلَسَا حَتَّى فَرَغَ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ سَلِّمْ لِعَلِيٍّ مَا تَوَكَّدْتَ بِهِ مِنَ اللَّهِ وَ مِنْ رَسُولِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا تَعْرِفُ سِحْرَ بَنِي هَاشِمٍ؟ (٢).

١١٤- وَعَنْهُ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَبِي بَكْرٍ: أَجْمَعُ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَخَرَجَا إِلَى مَسْجِدِ قُبَا فَصَلَّى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَكَعَتَيْنِ فَإِذَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا بَكْرٍ عَلَى هَذَا عَاهِدْتُكَ؟ فَضْرَبَ بِهِ ثُمَّ رَجَعَ وَ هُوَ يَقُولُ: وَ اللَّهُ لَا أَجْلِسُ ذَلِكَ الْمَجْلِسَ، فَلَقِيَ عُمَرَ فَقَالَ لَهُ: مَا لَكَ (الْحَدِيثُ) (٣).

١١٥- وَعَنْ عَبَادِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَيْثِمِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَمَارِ الدُّهَيْبِيِّ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: أَلَا أُرِيكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يُخْبِرَكَ أَنِّي أَوْلَى بِهَذَا الْأَمْرِ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ مِنْكَ وَ مِنْ غَيْرِكَ فَأَخَذَ إِلَى مَسْجِدِ فَارَاهُ إِيَّاهُ وَ أَخْبَرَهُ بِذَلِكَ.

١١٦- وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ قَرِيباً مِنَ الْجَبَلِ بِصَفِينِ فَتَوَضَّأَ وَ أَذَّنَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الْمَأْذَانِ انْفَلَقَ [انْفَلَقَ] الْجَبَلُ عَنْ هَامِهِ بَيْضَاءَ بِلَحْيِهِ بَيْضَاءَ وَ وَجْهَهُ أَبْيَضَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَخِي شَمْعُونَ بْنُ حَمُونٍ وَصِيَّ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ رُوحِ الْقُدُّوسِ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَاماً طَوِيلاً جَرَى بَيْنَهُمَا ثُمَّ قَالَ وَ التَّامَّ الْجَبَلُ عَلَيْهِ (٤).

ص: ٤٧٠

١-١) بصائر الدرجات: ٢٩٧ ح ١٠.

١-٢) بصائر الدرجات: ٢٩٧ ح ١١.

٣-٣) بصائر الدرجات: ٢٩٧ ح ٩.

٤-٤) بصائر الدرجات: ٣٠١ ح ١٦.



١١٧- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: إِنَّا كُنَّا عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ جِئْتُكَ مِنْ وَادِي الْقَرَى وَ قَدْ مَاتَ خَالِدُ بْنُ عَرْفُطَةَ، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَهْ لَمْ يَمُتْ، فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمْ يَمُتْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا يَمُوتُ حَتَّى يَقُودَ جَيْشَ ضَلَالَةٍ يَحْمِلُ رَأْيَتَهُ حَبِيبُ بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: فَسَجَّعَ بِذَلِكَ حَبِيبٌ، وَ أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ أَنَا شَدِيدُكَ اللَّهُ فَيَ وَ إِنِّي لَمَكَ شَيْعَةٌ وَ قَدْ ذَكَرْتَنِي بِأَمْرِ اللَّهِ مَا أَعْرِفُهُ فِي نَفْسِي فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ كُنْتُ حَبِيبُ بْنُ حَمَادٍ فَتَحْمَلُهَا، قَالَ أَبُو حَمْرَةَ: فَوَ اللَّهُ مَا مَاتَ حَتَّى بَعَثَ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ جَعَلَ عَلِيٌّ مُقَدِّمَتَهُ خَالِدَ بْنَ عَرْفُطَةَ وَ حَبِيبُ بْنُ حَمَادٍ صَاحِبَ رَأْيَتِهِ (١).

١١٨- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَيْشَمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَهْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَضَى عَلَى امْرَأَةٍ فَقَالَتْ: مَا الْحَقُّ فِيمَا قَضَيْتَ، وَ مَا تَقْضِي بِالسَّوِيَّةِ، وَ لَا تَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا عَلِيُّ فَقَالَ لَهَا كَذَبْتَ يَا جَرِيَّةُ، يَا بَدِيَّةُ، يَا سَلْسَعُ، أَيْ الَّتِي لَا تَحْبِلُ مِنْ حَيْثُ تَحْبِلُ النِّسَاءُ فَوَلَّتِ الْمَرْأَةُ هَارِبَةً وَ هِيَ تَقُولُ: وَيَلِي لَقَدْ هَتَكَتِ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ سِتْرًا كَانَ مَسْتُورًا فَسَأَلَهَا عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ فَقَالَتْ: أَخْبَرَنِي وَ اللَّهُ بِالْحَقِّ وَ بِمَا أَكْتُمُهُ مِنْ زَوْجِي مُنْذُ وَلِي عِصْمَتِي وَ مِنْ أَبَوَيَّ (٢).

١١٩- وَعَنْ عَبَّادِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: يَا جَرِيَّةُ، يَا بَدِيَّةُ، يَا سَلْسَعُ، يَا سَلْفَعُ يَا الَّتِي لَا تَحِيضُ، مِثْلَ النِّسَاءِ فَوَلَّتِ الْمَرْأَةُ هَارِبَةً وَ هِيَ تَقُولُ: وَيَلِي فَسُئِلَتْ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَنِي وَ اللَّهُ بِمَا هُوَ فِيَّ، وَ لَا وَ اللَّهُ مَا رَأَيْتُ حَيْضًا قَطُّ كَمَا تَرَاهُ الْمَرْأَةُ، فَسُئِلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ (٣) (٤).

١٢٠- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ، عَنِ الْحَوْثِ بْنِ

ص: ٤٧١

١-١ (١) بصائر الدرجات: ٣١٨ ح ١١.

١-٢ (٢) بصائر الدرجات: ٣٧٤ ح ٢.

٣-٣ (٣) سورة الحجر: ٧٥.

١-٤ (٤) بصائر الدرجات: ٣٧٤ ح ١.



حَصِيْبٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَسْكَيْتِي يَا جَرِيَّةُ، يَا بَدِيَّةُ، يَا سَلْفَعُ، يَا سَلْقَلُقُ، يَا مَنْ لَا تَحِيصُ كَمَا تَحِيصُ النِّسَاءُ وَانْتَهَا قَالَتْ لَمَّا سِيئِلَتْ عَنْ ذَلِكَ: وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ، وَإِنَّ كُلَّ مَا رَمَانِي بِهِ لَفِيٌّ، وَمَا أَطَّلَعَ عَلَى ذَلِكَ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ الَّذِي خَلَقَنِي، وَ أُمِّي الَّتِي وَلَدَتْنِي (١).

١٢١- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَذَّاءِ الْبَصْرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ [أَبِي] الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ خَطَّ بِسَوْطِهِ خَطَّهُ، فَأَخْرَجَ دِينَارًا، ثُمَّ خَطَّ خَطَّهُ أُخْرَى فَأَخْرَجَ دِينَارًا حَتَّى أَخْرَجَ ثَلَاثَةَ دَنَانِيرٍ فَقَلَبَهَا فِي يَدِهِ حَتَّى أَبْصَرَهُ النَّاسُ، ثُمَّ رَدَّهَا وَغَرَسَهَا يَابِهَامِهِ، ثُمَّ قَالَ لِيَأْتِكَ بَعْدِي مُحْسِنٌ أَوْ مُسِيءٌ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَأَخَذْنَا الْعَلَامَةَ فِي الْمَوْضِعِ، فَحَفَرْنَا حَتَّى بَلَّغْنَا الرَّشْحَ فَلَمْ نُصِبْ شَيْئًا (٢).

١٢٢- وَعَنْ عَبَّادِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ الدَّلَيْمِيِّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ سَعِيدِ الْخَفَافِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِرَجُلٍ مِنَ الْخَوَارِجِ، قَالَ لَهُ: إِنِّي لَأُحِبُّكَ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَذَبْتَ وَاللَّهِ لَكَأَنِّي بِحُكِّكَ قَدْ قُتِلْتُ عَلَى ضَلَالٍ وَوَطْئْتُ وَجْهَكَ دَوَابُّ الْعِرَابِ، فَلَا يَعْرِفُكَ قَوْمُكَ، قَالَ: فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ عَلَيْهِ أَهْلُ النَّهْرَوَانَ وَخَرَجَ الرَّجُلُ فَقُتِلَ (٣).

١٢٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ سِنَانَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ الْمُنْخَلِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا جَابِرُ هَلْ لَكَ مِنْ حِمَارٍ يَسِيرُ بِحُكِّكَ فَيَبْلُغُ بِحُكِّكَ مِنَ الْمَطْلَعِ إِلَى الْمَغْرِبِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ: قُلْتُ وَ أَنِّي لِي هَذَا! قَالَ: فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ذَاكَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: لَتَبْلُغَنَّ الْأَسْبَابُ، وَاللَّهِ لَتَرْكَبَنَّ السَّحَابَ (٤).

### الفصل الثالث عشر

١٢٤- وَ رَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قِيلَ لَهُ إِنَّ النَّاسَ يَزُوُونَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ عَلَى مِثْبَرِ الْكُوفَةِ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ سَيَتُدْعَوْنَ إِلَيَّ سَبِيًّا، فَسُبُّونِي، ثُمَّ تَدْعَوْنَ إِلَى الْبِرَاءَةِ مِنِّي فَلَا تَتَّبِعُوا مِنِّي، فَقَالَ قَدْ قَالَ: إِنَّكُمْ

ص: ٤٧٢

١-١) بصائر الدرجات: ٣٧٨ ح ١٤.

٢-٢) بصائر الدرجات: ٣٩٥ ح ٤.

٣-٣) بصائر الدرجات: ٤١٢ ح ٨.

٤-٤) بصائر الدرجات: ٤١٩ ح ٨.

سْتَدْعُونَ إِلَيَّ سَبِيَّ فَسُبُونِي، وَتُدْعُونَ إِلَيَّ الْبِرَاءَةَ مِنِّي وَإِنِّي لَعَلَى دِينِ مُحَمَّدٍ وَ لَمْ يَقُلْ: لَا تَتَّبِعُوا مِنِّي (الْحَدِيثَ) (١). أقول: لعل المراد به: لم يقل ذلك على منبر الكوفة أو على وجه التحريم أو في حق من تيقن القتل، أو نحو ذلك، والله أعلم.

١٢٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: مَرَّ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِكَرْبَلَاءَ فِي اثْنَيْنِ مِنْ أَصْحَابِهِ، قَالَ: فَلَمَّا مَرَّ بِهَا تَرَفَّرَتْ عَيْنَاهُ لِلْبُكَاءِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا مُنَاحُ رُكَّابِهِمْ، وَ هَذَا مُلْقَى رِحَالِهِمْ، وَ هَاهُنَا مُهْرَاقُ دِمَائِهِمْ طُوبَى لَكَ مِنْ تُزْبِهِ عَلَيْكَ تَهْرَاقُ دِمَاءِ الْأَحِبَّةِ (٢).

#### الفصل الرابع عشر

١٢٦- وَ رَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّارُ الْقُمِّيُّ، فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي النَّصُوصِ عَلَيَّ الْأَيْمَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَ ذَكَرَتْ حَدِيثَ النَّصِّ عَلَيَّ الْأَوْصِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَتْ: أُكْتِمُهُ عَلَيَّ يَا أَبَا سَلَمَةَ مَا دُمْتُ حَيَّةً، فَكْتَمْتُ عَلَيْهَا فَلَمَّا كَانَ بَعِيدَ مَضِيئِهَا دَعَانِي عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَرِنِي الْخَبْرَ الَّذِي أَمَلْتُ عَلَيْكَ عَائِشَةَ، قُلْتُ وَ مَا الْخَبْرُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: الَّذِي فِيهِ أَسْمَاءُ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ بَعْدِي، فَأَخْرَجْتُهُ إِلَيْهِ حَتَّى سَمِعَهُ (٣).

١٢٧- وَ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ هُنَاكَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ الْقَيْسِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ اللَّوْلُوعِيَّةِ: فَارْتَقِبُوا الْفِتْنَةَ الْأَمَوِيَّةَ، وَ الْمَمْلَكَةَ الْكُشَيْرِيَّةَ، وَ إِخْيَاءَ مَا أَمَاتَهُ اللَّهُ وَ إِمَاتَةَ مَا أَحْيَاهُ اللَّهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ تُبْنَى مَدِينَةُ يُقَالُ لَهَا الزُّورَاءُ بَيْنَ دَجَلَةَ وَ دُجَيْلَ وَ الْفَرَاتِ، فَلَوْ رَأَيْتُمْ بِنَاهَا مُشَيَّدَةً بِالْجِصِّ وَ الْأَجْرِ، وَ ذَكَرَ وَصَفَ بِنَائِهَا، وَ قَالَ: وَ تَوَالَتْ عَلَيْهَا مُلُوكُ بَنِي الشَّيْبَانِ أَرْبَعَةَ وَ عَشْرُونَ مَلِكًا (٤).

#### الفصل الخامس عشر

١٢٨- وَ رَوَى السَّيِّدُ الرَّضِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُوسَوِيُّ فِي كِتَابِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ فِي كَلَامٍ لَهُ: أَمَا إِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي رَجُلٌ رَحْبُ الْبُلْعُومِ، مُنْدَحِقُ الْبَطْنِ، يَأْكُلُ مَا يَجِدُ، وَ يَطْلُبُ مَا لَا يَجِدُ، فَاقْتُلُوهُ وَ لَنْ تَقْتُلُوهُ، أَلَا وَ إِنَّهُ سَيَأْمُرُكُمْ بِسَبِيَّ وَ الْبِرَاءَةِ مِنِّي، فَأَمَّا السَّبُّ فَسُبُونِي فَإِنَّهُ لِي زَكَاهٌ وَ لَكُمْ نَجَاةٌ وَ أَمَّا

ص: ٤٧٣

١-١) قرب الإسناد: ١٢ ح ٣٨.

٢-٢) قرب الإسناد: ١٩ ح ٦٦.

٣-٣) الكفاية للقمي: ١٩٠.

٤-٤) الكفاية للقمي: ٢١٤.

الْبِرَاءَةُ فَلَا تَتَّبِعُوا مِنِّي، فَإِنِّي وُلِدْتُ عَلَى الْفِطْرَةِ وَ سَبَقْتُ إِلَى الْإِيمَانِ وَ الْهَجْرَةِ (١). و رواه الطبرسى فى إعلام الورى مرسلًا، و زاد: فكان كما قال عليه السلام.

١٢٩- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كَلَامٍ بِهِ الْخَوَارِجُ: أَمَا إِنَّكُمْ سَيَتَلَقَوْنَ بَعْدِي ذُلًّا شَامِلًا وَ سَيْفًا قَاطِعًا وَ آثَرَةً يَتَّخِذُهَا الظَّالِمُونَ فِيكُمْ سُنَّةً (٢).

١٣٠- قَال: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا عَزَمَ عَلَى حَرْبِ الْخَوَارِجِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ الْقَوْمَ قَدْ عَبَرُوا جَسِيرَ النَّهْرِ وَان: مَصَارِعُهُمْ دُونَ النَّظْفَةِ، وَ اللَّهُ لَا يُفْلِتُ مِنْهُمْ عَشْرَةَ وَ لَا يُقْتَلُ مِنْكُمْ عَشْرَةَ قَالَ الرَّضِيُّ: يَعْنِي بِالنُّظْفَةِ مَاءَ النَّهْرِ (٣).

١٣١- قَال: وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قُبِلَ الْخَوَارِجُ فَقِيلَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلَمَّكَ الْقَوْمُ بِأَجْمَعِهِمْ، فَقَالَ: كَلَّا وَ اللَّهُ إِنَّهُمْ نَطَفٌ فِي أَصْلَابِ الرِّجَالِ، وَ قَرَارَاتِ النِّسَاءِ كُلَّمَا نَجَمَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قُطِعَ حَتَّى يَكُونَ آخِرُهُمْ لُصُوصًا سَلَابِينَ (٤).

١٣٢- قَال: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَيْحَرِهِ الْيَوْمَ الَّذِي ضُرِبَ فِيهِ: مَلَكَتْنِي عَيْنَايَ فَيَسَّرَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَاذَا لَقِيتُ مِنْ أُمَّتِكَ مِنَ الْآوَدِ وَ اللَّدِّ! فَقَالَ: أَدْعُ عَلَيْهِمْ فَقُلْتُ: أُبْدِلْنِي اللَّهَ بِهِمْ خَيْرًا لِي مِنْهُمْ، وَ أَبْدَلْهُمْ بِي شَرًّا لَهُمْ مِنِّي. قَالَ الرَّضِيُّ: يَعْنِي بِالْآوَدِ الْأَعْوِجَاجِ، وَ بِاللَّدِّ الْخِصَامِ.

١٣٣- قَال: وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ: أَمَا إِنَّ لَهُ إِمْرَةً كَلَعَقَهُ الْكَلْبُ أَنْفَهُ، وَ هُوَ أَبُو الْأَكْبَشِ الْأَرْبَعِي، وَ سَيَتَلَقَى الْأُمَّةُ مِنْهُ وَ مِنْ وُلْدِهِ يَوْمًا أَحْمَرٌ، وَ يُزَوَى مَوْتًا أَحْمَرٌ. وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى مُرْسِيًّا مِثْلَهُ وَ زَاد: وَ كَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

١٣٤- قَال: وَ مِنْ خُطْبِهِ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: حَتَّى يَظُنُّ الظَّانُّ الدُّنْيَا مَعْقُولَةً عَلَى بَنِي أُمَّيَّةَ تَمْنَحُهُمْ دَرَّهَا، وَ تُورِدُهُمْ صَيْفُوهَا، وَ لَا يَرْفَعُ عَنِ الْأُمَّةِ سَوْطَهَا وَ لَا سَيْفَهَا، وَ كَذَبَ الظَّانُّ لِدَلِكِ، بَلْ هِيَ مَجَّةٌ مِنْ لَدِيدِ الْعَيْشِ يَتَطَعُمُونَهَا بُرْهَةً، ثُمَّ يَلْفِظُونَهَا جُمَّلًا (٥).

١٣٥- قَال: وَ مِنْ خُطْبِهِ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّا فَفَأْتُ عَيْنِ الْفِتْنَةِ فَاسْأَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَ السَّاعَةِ، وَ لَا عَنْ فِتْنَةٍ تَهْدِي مَائَةً وَ تُضِلُّ مَائَةً إِلَّا أَنْبَأْتُكُمْ بِنَاقِيهَا وَ قَائِدِهَا، وَ سَائِقِيهَا، إِلَى أَنْ

ص: ٤٧٤

١- (١) نهج البلاغه: ١/١٠٥ ح ٥٧.

٢- (٢) نهج البلاغه: ١/١٠٦ ح ٥٨.

٣- (٣) نهج البلاغه: ١/١٠٧ ح ٥٩.

٤- (٤) نهج البلاغه: ١/١٠٧ ح ٦٠.

٥- (٥) نهج البلاغه: ١/١٥٥ ح ٨٧.

قَالَ: أَلَا- وَإِنَّ أَخْوَفَ الْفِتَنِ عِنْدِي عَلَيْكُمْ فِتْنَةُ بَنِي أُمَيَّةَ فَإِنَّهَا فِتْنَةٌ عَمِيَاءُ مُظْلِمَةٌ عَمَّتْ خُطْبَتَهَا، وَخُصَّتْ بَلِيَّتُهَا، وَأَصَابَ الْبَلَاءَ مَنْ أَبْصَرَ فِيهَا وَأَخْطَأَ الْبَلَاءَ مَنْ عَمِيَ مِنْهَا. وَأَيْمُ اللَّهِ لَتَجِدَنَّ بَنِي أُمَيَّةَ لَكُمْ أَرْبَابَ سُوءٍ بَعِيدِي كَالنَّابِ الضَّرُوسِ تَعْدُمُ بِفِيهَا، وَتَخِطُّ بِيَدِهَا، وَتَرْزِينُ بِرِجْلِهَا، وَتَمْتَعُ دَرَّهَا، لَا يَزَالُونَ بِكُمْ حَتَّى لَا يَتْرُكُوا مِنْكُمْ إِلَّا نَافِعًا لَهُمْ، أَوْ غَيْرَ ضَائِرٍ بِهِمْ وَلَا يَزَالُ بِلَاؤُهُمْ حَتَّى لَا يَكُونَ أَنْتَصِرَ أَرَأَيْدِكُمْ مِنْهُمْ إِلَّا مِثْلَ أَنْتِصَارِ الْعَبِيدِ مِنْ رَبِّهِ، وَالصَّاحِبِ مِنْ مُسْتَضِيحِهِ، تَرُدُّ عَلَيْكُمْ فِتْنَتَهُمْ شَوْهَاءَ مَخْشِيَةٍ، وَقَطْعَاءَ جَاهِلِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا مَنَارٌ هُدَى، وَلَا عِلْمٌ يُرَى، وَنَحْنُ أَهْلُ الْبَيْتِ مِنْهَا بِمَنْجَاهِ، وَ لَسْنَا فِيهَا بِدُعَاهِ ثُمَّ يُفَرِّجُهَا اللَّهُ عَنْكُمْ كَتَفْرِيجِ الْأَدِيمِ بِمَنْ يَسُومُهُمْ خَسْفًا وَ يَسُوقُهُمْ عُنْفًا، وَ يَسْقِيهِمْ كَأْسًا مُصَبَّرَةً لَا يُعْطِيهِمْ إِلَّا السَّيْفَ، وَلَا يُجْلِسُهُمْ إِلَّا الْخَوْفَ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَوَدُّ قُرَيْشٌ بِالدُّنْيَا وَ مَا فِيهَا لَوْ يَرَوْنِي يَوْمًا وَاحِدًا وَ لَوْ قَدَرُ جَزْرٍ جَزُورٍ لِأَقْبَلِ مِنْهَا مَا أَطْلُبُ الْيَوْمَ بَعْضَهُ، فَلَا يُعْطُونَنِيهِ (الْحَدِيثُ) (١). أقول: قد نقل ابن أبي الحديد وغيره أن هذا الذي أخبر به عليه السلام وقع بعينه.

١٣٦-قَالَ: وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا وَاللَّهِ لَيُظْهِرَنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ عَلَيْكُمْ لَيْسَ لَانَّهُمْ أَوْلَى بِالْحَقِّ مِنْكُمْ، وَ لَكِنْ لِإِسْرَاعِهِمْ إِلَى بَاطِلٍ صَاحِبِهِمْ، وَ إِبْطَائِكُمْ عَنْ حَقِّ صَاحِبِكُمْ (الْحَدِيثُ) (٢).

١٣٧-قَالَ: وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ اللَّهِ لَا يَزَالُونَ حَتَّى لَا يَتْرُكُوا لِلَّهِ مُحَرَّمًا إِلَّا إِسْتِحْلَوهُ وَ لَا عَقْدًا إِلَّا حَلَّوهُ، وَ حَتَّى لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِيدَرٍ وَ لَا وَبَرٍ إِلَّا دَخَلَهُ ظُلْمُهُمْ، وَ نَبَأَ بِهِ سُوءُ رَعِيهِمْ، وَ حَتَّى يَقُومَ الْبَاكِيَانِ بَيْنَكِيَانٍ: بَاكٍ لِإِسْمِيهِ، وَ بَاكٍ لِإِسْمِيَّاهُ، وَ حَتَّى يَكُونَ نُصْرُهُ أَحَدِكُمْ مِنْ أَحَدِهِمْ كَنُصْرِهِ الْعَبْدِ مِنْ سَيِّدِهِ إِذَا شَهِدَ أَطَاعَهُ وَ إِذَا غَابَ إِغْتَابَهُ (الْحَدِيثُ) (٣).

١٣٨-قَالَ: وَ مِنْ خُطْبِهِ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَلَا-حِم: فَتَنٌ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ لَا يَقُومُ لَهَا قَائِمَةٌ وَ لَا تَرُدُّ لَهَا رَايَةً تَأْتِيكُمْ مَزْمُومَةٌ مَزْحُولَةٌ يَخْفَرُهَا فَاتِدُّهَا وَ يَجْحَدُهَا رَاكِبَهَا، أَهْلَهَا قَوْمٌ شَدِيدٌ كَلْبُهُمْ قَلِيلٌ سَلْبُهُمْ، يُجَاهِدُهُمْ، فِي اللَّهِ قَوْمٌ أَذَلُّهُ عِنْدَ الْمُتَكَبِّرِينَ فِي الْأَمْزِصِ مَجْهُولُونَ، وَ فِي السَّمَاءِ مَعْرُوفُونَ، فَوَيْلٌ لَكَ يَا بَصِيرَةَ عِنْدَ ذَلِكَ مِنْ جَيْشٍ مِنْ نَقَمِ اللَّهِ لَا رَهِيحَ لَهُ وَ لَا حِسَّ وَ سَيَبْتَلِي أَهْلَكَ بِالْمَوْتِ الْأَحْمَرِ، وَ الْجُوعِ الْأَغْبَرِ (٤).

١٣٩-قَالَ: وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَهُ لِلْخَوَارِجِ: أَلَمْ تَقُولُوا عِنْدَ رَفْعِهِمْ

ص: ٤٧٥

١-١) نهج البلاغه: ١/١٨٣ ح ٣٩.

١-٢) نهج البلاغه: ١/١٨٧ ح ٩٧.

١-٣) نهج البلاغه: ١/١٩١ ح ٩٨.

١-٤) نهج البلاغه: ١/١٩٦ ح ١٠٢.

الْمَصِاحِفَ حَيْلَهُ وَغِيْلَهُ، وَ مَكَرًا وَ خِدْيَعَةً: إِخْوَانُنَا، وَ أَهْلُ دَعْوَتِنَا، إِسْتَقَالُونَا وَ اسْتَرَاخُوا إِلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، فَالرَّأْيُ الْقَبُولُ مِنْهُمْ وَ التَّنْفِيسُ عَنْهُمْ، فَقُلْتُ لَكُمْ: هَذَا أَمْرٌ ظَاهِرُهُ إِيمَانٌ وَ بَاطِنُهُ كُفْرٌ وَ عُدْوَانٌ، وَ أَوْلُهُ رَحْمَةٌ، وَ آخِرُهُ نَدَامَةٌ، فَأَقِيمُوا عَلَيَّ شَأْنَكُمْ (الْحَدِيثُ) (١).

١٤٠-قَالَ: وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْحَوَارِجِ أَيْضًا، وَ ذَكَرَ كَلَامًا مِنْ جُمْلَتِهِ: سَيَهْلِكُ فِيَّ صِنْفَانِ: مُحِبُّ مُفْرَطٍ يَذْهَبُ بِهِ الْحُبُّ إِلَى غَيْرِ الْحَقِّ، وَ مُبْغِضٌ مُفْرَطٌ يَذْهَبُ بِهِ الْبُغْضُ إِلَى غَيْرِ الْحَقِّ، وَ خَيْرُ النَّاسِ فِي حَالِ النَّمَطِ الْأَوْسَطِ (٢).

١٤١-قَالَ: وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ مِمَّا كَانَ يُخْبِرُ بِهِ عَنِ الْمَلَا حِمِ بِالْبُصَيْرَةِ: يَا أَخْنَفُ كَأَنِّي بِهِ وَ قَدْ سَارَ بِالْجَيْشِ الَّذِي لَا يَكُونُ لَهُ عُبَارٌ وَ لَا لَجَبٌ وَ لَا فَعْقَهُ لُجْمٌ وَ لَا حَمَحَمَهُ خَيْلٌ يَشِيرُونَ الْأَرْضَ بِأَقْدَامِهِمْ، كَأَنَّهَا أَقْدَامُ النَّعَامِ يَوْمِي بِبَدَلِكَ إِلَى صَاحِبِ الزَّنْجِ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيْلٌ لِسِكِّهِمُ الْعَامِرَةِ وَ الدُّورِ الْمُزْخَرَفَةِ الَّتِي لَهَا أُجْنِحَةٌ كَأُجْنِحَةِ النُّسُورِ وَ خَرَاطِيمٌ كَخَرَاطِيمِ الْفَيْلِ مِنْ أَوْلِيكَ الَّذِينَ لَا يُنْدَبُ قِتِيلُهُمْ وَ لَا يُفْقَدُ عَائِبُهُمْ (الْحَدِيثُ) (٣).

١٤٢-قَالَ: وَ مِنْهُ وَ يَوْمِي بِهِ إِلَى وَصْفِ الْمَأْتِرَاكِ: كَأَنِّي أَرَاهُمْ قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوْهُهُمْ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةَ، يَلْبَسُونَ السَّرْقَ وَ الدِّيْبَاحَ وَ يَعْقُبُونَ الْخَيْلَ الْعَتِيَّاقَ، وَ يَكُونُ هُنَالِكَ إِسْتِحْرَارًا قَتِيلٍ حَيْثِي يَمْسِي الْمَجْرُوحَ عَلَى الْمَقْتُولِ، وَ يَكُونُ الْمُفْلِتُ أَهْلًا مِنَ الْمَيَّاسُورِ (الْحَدِيثُ) (٤).

١٤٣-قَالَ: وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَعْنَى طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرِ وَ ذَكَرَ كَلَامًا مِنْ جُمْلَتِهِ: اللَّهُمَّ إِنَّهُمَا قَطَعَانِي وَ ظَلَمَانِي وَ نَكَنَّا بِيَعْتِي، وَ أَلْبَا النَّاسَ عَلَيَّ، فَاحْلُلْ مَا عَقَدَا، وَ لَا تُحْكِمْ لَهُمَا مَا أَبْرَمَا وَ أَرِهْمَا الْمَسَاءَةَ فِيمَا أَمَلَا وَ عَمَلَا (٥).

١٤٤-قَالَ: وَ مِنْ خُطْبِهِ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمِي فِيهَا إِلَى ذِكْرِ الْمَلَا حِمِ، وَ ذَكَرَ كَلَامًا مِنْ جُمْلَتِهِ: كَأَنِّي بِهِ قَدْ نَعَقَ بِالسَّامِ، وَ فَحَصَ بَرَآيَاتِهِ فِي ضَوَاحِي كُوفَانِ، فَعَطَفَ عَلَيْهَا عَطْفَ الضَّرُوسِ، وَ فَرَشَ الْأَرْضَ بِالرُّؤُوسِ قَدْ فَعَرَتْ فَاعْرَتَهُ، وَ ثَقُلَتْ فِي

ص: ٤٧٦

١-١) نهج البلاغه: ١/٢٣٦ ح ١٢٢.

٢-٢) نهج البلاغه: ٢/٨ ح ١٢٧.

٣-٣) نهج البلاغه: ٢/٩ ح ١٢٨.

٤-٤) نهج البلاغه: ٢/١٠ ح ١٢٨.

٥-٥) نهج البلاغه: ٢/٢١ ح ١٣٧.

الْمَأْرُضِ وَطَمَاتُهُ بَعِيدَ الْجَوْلِ، عَظِيمَ الصَّوْلَةِ، وَاللَّهُ لِيَشْرِدَنَّكُمْ فِي أَطْرَافِ الْأَرْضِ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْكُمْ إِلَّا قَلِيلٌ كَالْكَحْلِ فِي الْعَيْنِ (١).

١٤٥-قَالَ: وَ مِنْ حُطْبِهِ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامًا مِنْ جُمْلَتِهِ: فَعِنْدَ ذَلِكَ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وَبَرٍ إِلَّا وَ أَدْخَلَهُ الظُّلْمَةَ تَرْحَهُ، وَ أَوْلَجُوا فِيهِ نَعْمَهُ، فَيَوْمئِذٍ لَا يَبْقَى لَهُمْ فِي السَّمَاءِ عَاذِرٌ، وَ لَا فِي الْأَرْضِ نَاصِرٌ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَقْسِمُ ثُمَّ أَقْسِمُ لَنَنْخَمَنَّهَا أُمِّيَّةً مِنْ بَعْدِي كَمَا تَلْفِظُ النَّخَامَةَ، ثُمَّ لَا تَذُوقُهَا، وَ لَا تَتَطَّعُ بِطَعْمِهَا أَبَدًا مَا كَرَّ الْجَدِيدَانِ (٢).

١٤٦-قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ لَبِنِي أُمِّيَّةً مِرْوَدًا يَجْرُونَ فِيهِ، وَ لَوْ قَدْ اخْتَلَفُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ، ثُمَّ كَادَتْهُمْ الصَّبَاعُ لَعَلَبْتُهُمْ (٣).

١٤٧-قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ عَضُوضٌ، يَعَضُّ الْمَوْسِرُ فِيهِ عَلَى مَا فِي يَدَيْهِ وَ لَمْ يُؤْمَرُوا بِمَدْلِكَ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: وَ لَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ تَنْهَدُ فِيهِ الْأَشْرَارُ، وَ تُسَيِّدُ الْأَخْيَارُ، وَ يُبَايِعُ الْمُضْطَرُونَ (الْحَدِيثُ) (٤). أقول: ذكر الشراح أن كل ما أخبر به عليه السلام وقع كما قال عليه السلام.

## الفصل السادس عشر

١٤٨- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو مَنْصُورٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ الْإِحْتِجَاجِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ لِحَقِّهِ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَانْصَرَفَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى مَوْضِعِهِ فَدَبَّرُوا عَلَيْهِ أَنْ يَقْتُلُوهُ وَ تَقَدَّمُوا فِي أَنْ يَحْفَرُوا لَهُ فِي طَرِيقِهِ حَفِيرَهُ طَوِيلَهُ قَدَّرَ خَمْسِينَ ذِرَاعًا ثُمَّ غَطُّوا بِخُصِّ رِقَاقٍ وَ نَثَرُوا فَوْقَهَا يَسِيرًا مِنَ التُّرَابِ بِقَدْرِ مَا غَطُّوا بِهِ الْخُصَّ، وَ كَانَ ذَلِكَ عَلَى الطَّرِيقِ الَّذِي لَا بُدَّ لَهُ مِنَ السُّلُوكِ عَلَيْهِ لِيَقَعَ هُوَ وَ دَابَّتُهُ فِي الْحَفِيرِ، وَ كَانُوا قَدْ عَمَّقُوها، وَ كَانَ مَا حَوْلَ الْمَحْفُورِ أَرْضٌ ذَاتُ حِجَارِهِ، وَ دَبَّرُوا أَنَّهُ إِذَا وَقَعَ مَعَ دَابَّتِهِ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ كَبَسُوهُ بِالْأَحْجَارِ حَتَّى يَقْتُلُوهُ، فَلَمَّا بَلَغَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قُرْبَ الْمَكَانِ لَوَى فَرَسُهُ عُنُقَهُ، وَ أَطَالَهُ اللَّهُ فَلَبَّغَتْ جَحْفَلَتُهُ أُذُنَهُ، وَ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ حَفَرَ لَكَ هَاهُنَا، وَ دَبَّرَ عَلَيْكَ الْحَتْفُ، وَ أَنْتَ أَعْلَمُ فَلَا تَمُرَّ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: جَزَاكَ اللَّهُ مِنْ نَاصِحٍ عَنِّي

ص: ٤٧٧

١-١) نهج البلاغه: ٢/٢٢ ح ١٣٨.

٢-٢) نهج البلاغه: ٢/٥٤ ح ١٥٨.

٣-٣) نهج البلاغه: ٤/١٠٦ ح ٤٦٤.

٤-٤) نهج البلاغه: ٤/١٠٨ ح ٤٦٨.

خَيْرًا كَمَا تَدَبَّرَ تَدْبِيرِي، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِكُكَ مِنْ صُنْعِهِ الْجَمِيلِ، وَ سَارَ حَتَّى شَارَفَ الْمَكَانَ فَتَوَقَّفَ الْفَرَسُ خَوْفًا مِنَ الْمُرُورِ عَلَى الْمَكَانِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سِرْ يَا ذَنْ اللَّهَ سَالِمًا سَوِيًّا عَجِيبًا شَانُكَ، بِيَدِيْعَا أَمْرُكَ، فَتَبَادَرَتِ الدَّابَّةُ، فَإِذَا رُبُّكَ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ مَتَّنَ الْأَرْضَ وَ صَلَّبَهَا، وَ لَاءَمَ حَفْرَهَا، وَ جَعَلَهَا كَسَائِرِ الْأَرْضِ فَلَمَّا جَاوَزَهَا عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَوَى الْفَرَسُ عُنُقَهُ وَ وَضَعَ جِحْفَلَتَهُ عَلَى أُذُنِهِ، وَ قَالَ: يَا أَكْرَمِيكَ يَا مَوْلَايَ عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ أَحْيَاكَ عَلَى هَذَا الْمَكَانِ الْخَاوِي، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاوَزَاكَ اللَّهُ بِهَذِهِ السَّلَامَةِ عَلَى تِلْكَ النَّصِيحَةِ الَّتِي نَصَيْتَنِي بِهَا، قَالَ: ثُمَّ قَلَبَ وَجْهَ الدَّابَّةِ إِلَى مَا يَلِي كِفْلَهَا وَ الْقَوْمَ مَعَهُ، بَعْضُهُمْ كَانَ أَمَامَهُ وَ بَعْضُهُمْ كَانَتْ خَلْفَهُ، وَ قَالَ لَهُمْ: اِكْتَشِفُوا عَنْ هَذَا الْمَكَانِ فَكَشَفُوا فَإِذَا الْمَكَانُ لَا يَمُرُّ عَلَيْهِ أَحَدٌ إِلَّا وَقَعَ فِي الْحَفِيرَةِ، قَالَ: فَأَظْهَرَ الْقَوْمَ الْفَزَعَ وَ التَّعَجُّبَ مِمَّا رَأَوْهُ! فَقَالَ لَهُمْ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَ تَدْرُونَ مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا: لَا نَدْرِي فَقَالَ لَهُمْ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَكِنْ فَرَسِي هَذَا يَدْرِي! أَيُّهَا الْفَرَسُ كَيْفَ هَذَا وَ مَنْ دَبَّرَ هَذَا! فَقَالَ الْفَرَسُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يُبْرِئُ مَا يَرُومُ جَهَالُ الْخَلْقِ نَقْضَهُ أَوْ كَمَا أَنْ يَنْقُضُ مَا يَرُومُ جُهَالُ الْخَلْقِ إِبْرَامَهُ فَاللَّهُ هُوَ الْغَالِبُ، وَ الْخَلْقُ هُمْ الْمَغْلُوبُونَ، فَعَمِلَ هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَلَانَ وَ فَلَانَ إِلَى أَنْ ذَكَرَ عَشْرَةَ نَفَرٍ، بِمَوَاطِئِهِ مِنْ أَرْبَعَةٍ وَ عَشْرِينَ رَجُلًا هُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي طَرِيقِهِ ثُمَّ دَبَّرُوا هُمْ عَلَى أَنْ يَقْتُلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى الْعَقَبَةِ، وَ اللَّهُ مِنْ وَرَاءِ حِيَاطِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ وَثِيئُهُ لَا يَغْلِبُهُ الْكَافِرُونَ، فَأَشَارَ بَعْضُ الْأَصْحَابِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَنْ يُكَاتِبَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِذَلِكَ وَ يُرْسِلَ رَسُولًا مُسْرِعًا، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ إِلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِهِ أَسْرِعُ وَ كِتَابُهُ إِلَيْهِ أَسْبَقُ (١).

١٤٩- وَ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: أَمَا إِنَّ مُعَاوِيَةَ وَ ابْنَهُ سَيْلَانَ بَعْدَ عُثْمَانَ، ثُمَّ يَلِيهِمَا سَبْعَةٌ مِنْ وُلْدِ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ وَاحِدٌ بَعْدَ وَاحِدٍ تَكْمِلُهُ اثْنِي عَشَرَ إِمَامًا ضَالَّةً (٢).

١٥٠- وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ دَخَلَ عَلَيْهِ طَلْحَةُ وَ الزُّبَيْرُ وَ اسْتَأْذَنَاهُ فِي الْعُمْرَةِ، فَأَبَى أَنْ يَأْذَنَ لَهُمَا، فَقَالَ: قَدْ اعْتَمَرْتُمَا، فَأَعَادَا عَلَيْهِ الْكَلَامَ، فَأَذِنَ لَهُمَا، ثُمَّ انْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: وَ اللَّهُ مَا يُرِيدَانِ الْعُمْرَةَ وَ إِنَّمَا يُرِيدَانِ الْعُدْرَةَ قُلْتُ فَلَا تَأْذَنَ لَهُمَا فَرَدَّهُمَا ثُمَّ قَالَ وَ اللَّهُ مَا تُرِيدَانِ الْعُمْرَةَ وَ مَا تُرِيدَانِ إِلَّا نُكْنًا

ص: ٤٧٨

١-١) الاحتجاج: ١/٦٠.

١-٢) الاحتجاج: ١/٢٢٥.

لِيَبْعَتِكُمَا، وَفُرْقَهُ لِأُمَّتِكُمَا، فَحَلَفْنَا لَهُ فَأَذِنَ لَهُمَا، ثُمَّ التفتَ إِلَى فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا يُرِيدَانِ الْعُمْرَةَ، قُلْتُ فَلِمَ أَذِنْتَ لَهُمَا؟ قَالَ: حَلَفَا لِي بِاللَّهِ، قَالَ: فَخَرَجَا إِلَى مَكَّةَ وَدَخَلَا عَلَى عَائِشَةَ فَلَمْ يَزَالَا بِهَا حَتَّى أَخْرَجَاهَا (١).

١٥١-قَالَ: وَرَوَى أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ عِنْدَ تَوَجُّهِهِمَا إِلَى مَكَّةَ وَذَكَرَ كَلَامًا مِنْ جُمْلَتِهِ: ثُمَّ لَمْ يَلْبَثَا أَنْ اسْتَأْذَنَانِي فِي الْعُمْرَةِ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُمَا يُرِيدَانِ الْغُدْرَةَ، اللَّهُمَّ اغْضَبْ عَلَيْهِمَا بِمَا صَنَعَا، وَظَفَرْنِي بِهِمَا (٢).

١٥٢-قَالَ: وَمِنْ كَلَامِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَ كَلَامًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ: سَيَسِي لَطُ شَيْطَانٌ عَلَيْكُمْ صِيْعِبٌ لَا يُوقِرُ كَبِيرُكُمْ، وَلَا يَزْحَمُ صَغِيرُكُمْ، وَلَا يُكْرِمُ عَالِمُكُمْ، وَلَا يُقْسِمُ الْفَيْءَ بَيْنَكُمْ بِالسُّوْبِيَةِ وَلِيَضْرِبَنَّكُمْ وَلِيَذِلَّنَّكُمْ، وَلِيَجْرُنَّكُمْ فِي الْمَغَازِي وَلِيَقْطَعَنَّ سُبُلَكُمْ، وَلِيَجْمَعَنَّكُمْ عَلَى بَابِهِ حَتَّى يَأْكُلَ قَوِيُّكُمْ ضَعِيفَكُمْ، ثُمَّ لَا يُبْعِدُ اللَّهُ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ (٣).

١٥٣-قَالَ: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ خَرَجَ إِلَى عَشِيرَةِ الْخَوَارِجِ وَهُمْ مُقِيمُونَ عَلَى انْتِكَارِ الْحُكُومَةِ: أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ عِنْدَ رَفْعِهِمُ الْمَصَاحِفَ هَذِهِ حِيلَةٌ وَغِيْلَةٌ وَمَكْرٌ وَخَدِيعَةٌ (الْحَدِيثُ) (٤).

١٥٤-وَبِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْعَشِيرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْيُونَانِيِّينَ الْمِدْعِينَ لِلطَّبِّ قَالَ لَهُ: أَرَى بِحِكِّ صِيْفَارًا قَدْ عَلَاكَ وَ سِيَاقِينَ دَقِيقِينَ مِآ أَرَاهِمَا تَقْلَاتِكَ فَأَمَّا الصُّفَارُ فِعِنْدِي دَوَاؤُهُ، وَ أَمَّا السَّاقَانِ الدَّقِيقَانِ فَلَا حِيلَةَ لِتَغْلِيظِهِمَا، وَالْوَجْهُ أَنْ تَرْفُقَ بِنَفْسِكَ فِي الْمَشْيِ، تُقَلِّلُهُ وَلَا تُكَثِّرُهُ وَفِيمَا تَحْمِلُهُ عَلَى ظَهْرِكَ وَ تَحْتَضُّهُ نُهُ عَلَى صَدْرِكَ أَنْ تُقَلِّلَهُمَا وَلَا تُكَثِّرَهُمَا وَ أَمَّا الصُّفَارُ فَدَوَاؤُهُ عِنْدِي وَ هُوَ هَذَا فَأَخْرَجَ دَوَاءً فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ ذَكَرْتَ نَفْعَ هَذَا الدَّوَاءِ لِصِيْفَارِي، فَهَلْ تَعْرِفُ شَيْئًا يَزِيدُ فِيهِ وَيَضُرُّهُ؟ فَقَالَ: بَلَى حَبَّةٌ مِنْ هَذَا، وَ أَشَارَ إِلَى دَوَاءٍ مَعَهُ، وَقَالَ: إِنَّ تَنَاوَلَهُ الْإِنْسَانُ وَ بِهِ صُفَارٌ مَاتَ مِنْ سَاعَتِهِ، وَ إِنَّ كَانَ لَا صِيْفَارَ بِهِ صَارَ بِهِ صِيْفَارًا حَتَّى يَمُوتَ فِي يَوْمِهِ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَأَرِنِي هَذَا الصُّفَارَ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ لَهُ: كَمْ قَدَرُ هَذَا؟ قَالَ: قَدَرُ مِثْقَالَيْنِ سَمٌّ نَاقِعٌ، قَدَرُ كُلِّ حَبَّةٍ مِنْهُ تَقْتُلُ رَجُلًا، فَتَنَاوَلَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَمَحَهُ، وَ عَرِقَ عَرَقًا خَفِيفًا وَ جَعَلَ الرَّجُلُ يَرْتَعِدُ وَ يَقُولُ فِي نَفْسِهِ: الْآنَ أُوْخِذُ بِأَبْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَ يَقَالُ: قَتَلَهُ، وَ لَا يَقْبَلُ مِنِّي قَوْلِي إِنَّهُ الْجَانِي عَلَى نَفْسِهِ، فَتَبَسَّمَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ: يَا يُونَانِي أَصْحُ مَا كُنْتُ بَدْنَا الْآنَ لَمْ يَضُرَّنِي مَا زَعَمْتَ أَنَّهُ

ص: ٤٧٩

١-١ (١) الاحتجاج: ١/٢٣٥.

١-٢ (٢) الاحتجاج: ١/٢٣٥.

١-٣ (٣) الاحتجاج: ١/٢٥٧.

١-٤ (٤) الاحتجاج: ١/٢٧٤.



سَمِّ، قَالَ: فَغَمَّضَ عَيْنَيْكَ فَعَمَّضَ، ثُمَّ قَالَ: افْتَحْ عَيْنَيْكَ فَفَتَحَ، وَنَظَرَ إِلَى وَجْهِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِذَا هُوَ أُبْيَضُ أَحْمَرُ مَشْرَبٌ حُمْرَهُ فَارْتَعِدَ الرَّجُلُ لِمَا رَأَاهُ فَتَبَسَّمَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ: أَيْنَ الصَّفَارُ الَّذِي زَعَمْتَ أَنَّهُ بِي، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَكَأَنَّكَ لَسْتَ مَنْ رَأَيْتَ قَبْلُ كُنْتُ مِصْفَارًا وَأَنْتَ الْآنَ مُورَدٌ فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَزَالَ عَنِي الصَّفَارُ بِسَمِّكَ الَّذِي زَعَمْتَ أَنَّهُ قَاتِلِي، وَ أَمَّا سَقَايَ هَاتَانِ وَ مَدَّ رِجْلَيْهِ وَ كَشَفَ عَن سِيَاقِيهِ، فَإِنَّكَ زَعَمْتَ أَنِّي أَحْتِاجُ إِلَى أَنْ أَرْفُقَ بِيَدِي فِي حِمْلٍ مِمَّا أَحْمِلُ عَلَيْهِ لئَلَّا يَنْقُصَ السَّاقَانِ، وَ أَنَا أُرِيكَ أَنَّ طِبَّ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ خِلَافُ طِبِّكَ، وَ ضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى أُسْطُوَانِهِ خَشَبٍ عَظِيمِهِ عَلَى رَأْسِهَا سَطُحٌ مَجْلِسِهِ الَّذِي هُوَ فِيهِ، وَ فَوْقَهُ حُجْرَتَانِ إِحْدَاهُمَا فَوْقَ الْأُخْرَى، وَ حَرَّكَهَا وَ إِحْتَمَلَهَا، فَارْتَفَعَ السَّطُحُ وَ الْحَيْطَانُ، وَ فَوْقَهَا الْغُرْفَتَانِ فَعُشِيَ عَلَى الْيُونَانِيِّ (١).

١٥٥- وَ بِالْبَاسِيَنَادِ عَنِ الْعَسِيكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْيُونَانِيِّ قَالَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا أَتْبَاعُكَ عَنْكَ فَادْعُنِي، وَ أَنَا لَا أَحْتَارُ إِلَّا خِيَابَهُ، فَإِنْ جِئْتُ بِي إِلَيْكَ فَهِيَ آيَةٌ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا إِنَّمَا يَكُونُ آيَةً لَكَ وَ خِيَدَكَ لِأَنَّكَ تَعْلَمُ مِنْ نَفْسِكَ أَنَّكَ لَمْ تُرُدَّهُ، وَ أَنِّي أَرَلْتُ إِحْتِيَارَكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ بَاشَرْتُ مِنِّي شَيْئًا أَوْ مِمَّنْ أَمْرُهُ بِأَنْ يُبَاشِرَكَ أَوْ مِمَّنْ قَصِدَ إِلَى إِحْتِيَارِكَ إِنْ لَمْ أَمُرْهُ إِلَّا- مَا يَكُونُ مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ الْقَاهِرَةِ، وَ أَنْتَ يَا يُونَانِيُّ يُمَكِّنُكَ أَنْ تَدْعِيَ وَ يُمَكِّنُ غَيْرَكَ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي وَاطَأْتُكَ عَلَى ذَلِكَ، فَاقْتَرِحْ إِنْ كُنْتُ مُقْتَرِحًا مَا هُوَ آيَةٌ لِجَمِيعِ الْعَالَمِينَ، قَالَ لَهُ الْيُونَانِيُّ: إِنْ جَعَلْتَ الْإِقْتِرَاحَ إِلَيَّ فَأَنَا أَقْتَرِحُ أَنْ تَفْصَلَ أَجْزَاءَ تِلْكَ النَّخْلَةِ وَ تَفَرِّقَهَا، وَ تَبَاعِدَ مَا بَيْنَهَا، ثُمَّ تَجْمَعَهَا وَ تُعِيدَهَا كَمَا كَانَتْ فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذِهِ آيَةٌ أَنْتَ رَسُولِي إِلَيْهَا، يَعْنِي إِلَى النَّخْلَةِ، فَقُلْ لَهَا: إِنْ وَصِيَّ مُحَمَّدٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَأْمُرُ أَجْزَاءَكَ أَنْ تَتَفَرَّقَ وَ تَتَبَاعَدَ، فَذَهَبَ فَقَالَ لَهَا ذَلِكَ، فَتَفَاصَلَتْ، وَ تَهَافَّتَتْ وَ تَنَشَّرَتْ وَ تَصَاغَرَتْ أَجْزَاؤُهَا حَتَّى لَمْ يَرِ لَهَا عَيْنٌ وَ لَا أَثَرٌ حَتَّى كَانَتْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ نَخْلَةٌ قَطُّ فَارْتَعِدَتْ فَرَائِصُ الْيُونَانِيِّ وَقَالَ: يَا وَصِيَّ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ قَدْ أَعْطَيْتَنِي إِقْتِرَاحِي الْأَوَّلَ، فَأَعْطِنِي الْآخَرَ، فَأَمُرُهَا أَنْ تَجْتَمِعَ وَ تَعُودَ كَمَا كَانَتْ، فَقَالَ [لَهُ]: أَنْتَ رَسُولِي إِلَيْهَا، فَعِيدُ فَقُلْ لَهَا: يَا أَجْزَاءَ النَّخْلَةِ إِنْ وَصِيَّ مُحَمَّدٌ رَسُولِ اللَّهِ يَأْمُرُكَ أَنْ تَجْتَمِعِيَ كَمَا كُنْتِ، وَ [أَنْ] تَعُودِي، فَنادى الْيُونَانِيُّ فَقَالَ ذَلِكَ فَارْتَفَعَتْ فِي الْهَوَاءِ كَهَيْئَةِ الْهَبَاءِ الْمَشْتُورِ، ثُمَّ جَعَلَتْ تَجْتَمِعُ جُزْءَ

جُزءٌ مِنْهَا حَتَّى تَصَوَّرَ لَهَا الْقُضْبَانَ وَالْأُورَاقَ، وَغُصُونِ السَّعْفِ وَشَمَارِيخِ الْأَعْدَاقِ، ثُمَّ تَأَلَّفَتْ وَتَجَمَّعَتْ وَاسْتَطَالَتْ وَعَرَضَتْ، وَاسْتَقَرَّ أَضِلُّهَا فِي مُسْتَقَرِّهَا وَتَمَكَّنَتْ عَلَيْهَا سَاقُهَا وَتَرَكَبَتْ عَلَى السَّاقِ قُضْبَانُهَا وَعَلَى الْقُضْبَانِ أُرَاقُهَا وَفِي أَمْكَتِهَا أَعْدَاقُهَا وَكَأَنَّتْ فِي الْإِنْسَادِ شَمَارِيخُهَا مُتَجَرِّدَةً لِبُعِيدِهَا مَتْنٍ أَوْانِ الرُّطْبِ، وَالبُسْرِ وَالْخِلَالِ، فَقَالَ الْيُونَانِيُّ وَآخَرَى أُحْبِبُّهَا أَنْ تُخْرِجَ شَمَارِيخُهَا خِلَالَهَا، وَتَقْلِبَهَا مِنْ خُضْرِهِ إِلَى صُفْرِهِ وَحُمْرِهِ وَتَرْطِيبِ وَبُلُوغِ إِنَائِهِ لِتَأْكُلَ وَتُطْعِمَنِي وَمَنْ حَضَرَكَ مِنْهَا، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ رَسُولِي إِلَيْهَا بِذَلِكَ فَمُرْهَا بِهِ، فَقَالَ لَهَا الْيُونَانِيُّ مَا أَمَرُهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخَلَّتْ وَأَبْسِرَتْ وَاصْفَرَّتْ وَاحْمَرَّتْ وَارْطَبَتْ وَثَقَلَتْ أَعْدَاقُهَا بِرُطْبِهَا فَقَالَ الْيُونَانِيُّ وَآخَرَى أُحْبِبُّهَا تَقَرَّبَ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ أَعْدَاقُهَا أَوْ تَطُولَ يَدَيَّ لِتَنَالَهَا، وَأَحَبُّ شَيْءٍ إِلَيَّ أَنْ تَنْزِلَ إِلَيَّ إِحْدَاهُمَا وَتَطُولَ يَدَيَّ الْآخَرَى إِلَى الَّتِي هِيَ أُخْتُهَا، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مُدِّ يَدَ الَّتِي تُرِيدُ أَنْ تَنَالَهَا وَقُلْ: يَا مُقَرَّبَ الْبَعِيدِ قَرَّبَ يَدِي مِنْهَا، وَاقْبِضِ الْآخَرَى الَّتِي تُرِيدُ أَنْ تَنْزِلَ الْعِدْقُ إِلَيْهَا وَقُلْ: يَا مَسْهَلَ الْعَبِيرِ سَهَّلْ لِي تَنَاوُلَ مَا يَبْعُدُ عَنِّي مِنْهَا، فَفَعَلَ ذَلِكَ وَقَالَ فَطَالَتْ يُمْنَاهُ فَوَصَلَتْ إِلَى الْعِدْقِ، وَانْحَطَّتِ الْأَعْدَاقُ الْآخَرَى، فَسَقَطَتْ عَلَى الْأَرْضِ وَقَدَّ طَالَتْ عَرَاجِيئُهَا ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَسْلَمَ (١). وَهَذَا الْحَدِيثُ وَالَّذِي قَبْلَهُ مَوْجُودَانِ فِي تَفْسِيرِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

١٥٦- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِإِدْهَقَانَ مِنْ دَهَاقِينَ الْفُرْسِ كَانَ حِدْرُهُ مِنْ نُحُوسِ النُّجُومِ فَتَبَسَّمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: أَتَدْرِي مَا حَدِثَ الْبَارِحَةَ؟ وَقَعَّ بَيْتٌ بِالصَّيْنِ، وَانْفَرَجَ بُرْجٌ مَاجِينٌ، وَسَقَطَ سُورٌ سِرَانْدِيدٍ، وَانْهَزَمَ بِطَرِيقِ الرُّومِ بِإِرْمِينِيَّةَ وَفُقِدَ دَيَّانُ الْيَهُودِ بِأَبْلَةَ، وَهَاجَ النَّمْلُ بِوَادِي النَّمْلِ، وَهَلَكَ مَلِكٌ إِفْرِيقِيَّةَ أَكُنْتُ عَالِمًا بِهِذَا؟ قَالَ: لَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: الْبَارِحَةَ سَعِدَ سَبْعُونَ أَلْفًا وَوُلِدَ فِي كُلِّ عَالَمٍ سَبْعُونَ أَلْفًا، وَاللَّيْلَةَ يَمُوتُ مِثْلُهُمْ وَهَذَا مِنْهُمْ، وَأَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى سَعْدِ بْنِ مَسْعَدَةَ الْحَارِثِيِّ، وَكَانَ جَاسُوسًا لِلخَوَارِجِ فِي عَسْكَرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَظَنَّ الْمَلْعُونُ أَنَّهُ يَقُولُ: خُذُوهُ، فَأَخَذَ بِنَفْسِهِ فَمَاتَ فَخَرَّ الدَّهْقَانُ سَاجِدًا (٢).

١٥٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمَ فَرَدَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَنَا رَجُلٌ مِنْ

١- (١) الاحتجاج: ١/٣٥٢.

٢- (٢) الاحتجاج: ١/٣٥٧.

رَعَيْتِكَ وَ أَهْلِ بِلَادِكَ، فَقَالَ: مَا أَنْتَ مِنْ رَعَيْتِي وَلَا أَهْلِ بِلَادِي، وَ لَوْ سَلِمْتَ عَلَيَّ يَوْمًا وَاحِدًا مَا خَفَيْتَ عَلَيَّ! فَقَالَ: الْأَمَانُ، إِلَى أَنْ قَالَ: أَنَا رَجُلٌ بَعْنِي إِلَيْكَ مُعَاوِيَةَ مُتَغَفِّلًا لَكَ أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعَثَ بِهِ ابْنُ الْأَصْفَرِ إِلَيْهِ (١).

١٥٨- وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبِ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُ: يَا حَسَنُ كَيْفَ بِكَ إِذَا رَأَيْتَ أَبْيَاكَ قَتِيلًا؟ أَمْ كَيْفَ بِكَ إِذَا وَلِيَ هَذَا الْأَمْرَ بَنُو أُمِّيَّةَ؟ وَ أَمِيرُهَا الرَّحْبُ الْبُلْعُومُ، الْوَاسِعُ الْأَعْفَاجُ، يَأْكُلُ وَ لَا يَشْبَعُ يَمُوتُ وَ لَيْسَ لَهُ فِي السَّمَاءِ نَاصِرٌ، وَ لَا فِي الْأَرْضِ عَازِرٌ، ثُمَّ يَسْتَوِلِي عَلَى غَرْبِهَا وَ شَرْقِهَا تَدِينُ لَهُ الْعِبَادُ، وَ يَطُولُ مُلْكُهُ، يَسْتَتِنُ بِسَيِّئِنِ أَهْلِ الْبِدْعِ وَ الضَّلَالِ وَ يَمِيتُ الْحَقَّ وَ سَيِّئَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، يَفْسِمُ الْمَالَ فِي أَهْلِ وَ لَائِيهِ، وَ يَمْنَعُهُ مَنْ هُوَ أَحَقُّ بِهِ، وَ يُذِلُّ فِي مَلِكِهِ الْمُؤْمِنَ وَ يَقْوَى فِي سُلْطَانِهِ الْفَاسِقَ، وَ يَجْعَلُ الْمَالَ بَيْنَ أَنْصَارِهِ دُولًا وَ يَتَّخِذُ عَبَادِ اللَّهِ حَوْلًا وَ يَدْرُسُ فِي سُلْطَانِهِ الْحَقَّ، وَ يَظْهَرُ الْبَاطِلُ، وَ يَلْعَنُ الصَّالِحِينَ، وَ يَقْتُلُ مَنْ نَاوَاهُ عَلَى الْحَقِّ (٢).

### الفصل السابع عشر

- وَ رَوَى أَبُو عَلِيٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ مَجْمَعِ الْبَيَانِ فِي آخِرِ سُورِهِ هُوْدٍ قَالَ: نُقِلَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ [عَلِيٍّ] عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ رَوَى عَنْهُ الْأَخْضَبُ وَ الْعِيَّامُ مِنَ الْأَخْبَارِ بِالْمَغِيبَاتِ فِي حُطْبِ الْمَلَا حِمٍ وَ غَيْرِهَا مِثْلَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَئِذٍ إِلَى صَاحِبِ الزُّنْجِ: كَأَنِّي بِهِ يَا أَحْنَفُ وَ قَدْ سَارَ بِالْجَيْشِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ عُبَّارٌ وَ لَا لَجْبٌ، وَ لَا قَعْقَعَةٌ لُجْمٍ وَ لَا صِهْلٌ خَيْلٍ، يُبْثِرُونَ الْأَرْضَ بِأَفْدَامِهِمْ، كَأَنَّهَا أَفْدَامُ النَّعَامِ.

- وَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُبْثِرُ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ: أَمَا إِنَّ لَهُ إِمْرَةً كَلَعَقَهُ الْكَلْبُ أَنْفَهُ، وَ هُوَ أَبُو الْأَكْبَشِ الْأَرْبَعِي وَ سَتَلَقَى الْأُمَّةَ مِنْهُ وَ مِنْ وُلْدِهِ مَوْتًا أَحْمَرَ (٣).

### الفصل الثامن عشر

١٥٩- وَ رَوَى أَبُو عَلِيٍّ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ لَمَّا دَخَلَ شَهْرَ رَمَضَانَ يَتَعَشَّى لَيْلَهُ عِنْدَ الْحَسَنِ وَ لَيْلَهُ عِنْدَ الْحُسَيْنِ وَ لَيْلَهُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَ الْأَصْحَحُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَ كَانَ لَا يَزِيدُ عَلَى ثَلَاثِ لُقْمٍ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: أُرِيدُ أَنْ يَأْتِيَنِي أَمْرٌ رَبِّي وَ أَنَا حَمِيصٌ، إِنَّمَا

ص: ٤٨٢

١- ١) الاحتجاج: ١/٣٩٩.

٢- ٢) الاحتجاج: ١/٣٦١.

٣- ٣) مجمع البيان: ٥/٣٥٣.

هِيَ لَيْلَهُ أَوْ لَيْلَتَانِ، فَأَصِيبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ (١).

١٦٠- وَعَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ بُنَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ حَظَبَ فِي الشَّهْرِ الَّذِي قُتِلَ فِيهِ، فَقَالَ: أَلَا وَإِنَّكُمْ حَاجُّو الْعَامَ صَفًّا وَاحِدًا وَآيَةُ ذَلِكَ أَنِّي لَسْتُ فِيكُمْ، فَإِذَا هُوَ يَنْعَى نَفْسَهُ وَنَحْنُ لَا نَدْرِي (٢).

١٦١- قَالَ: وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عَلَى الْمَيْتِ: مَا يَمْنَعُ أَشْقَاهَا أَنْ يَخْضِبَهَا مِنْ فَوْقِهَا بَدَمٍ، وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى شَيْبِهِ (٣).

١٦٢- قَالَ: وَرَوَى أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَتَخْضِبَنَّ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ.

١٦٣- قَالَ: وَرَوَى الْحَسَنُ الْبُضَيْرِيُّ قَالَ: سَيَّهَرُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي قُتِلَ فِيهَا صَبِيحَتِهَا وَلَمْ يَخْرُجْ إِلَى الْمَسْجِدِ لِصَلَاةِ اللَّيْلِ عَلَى عَادَتِهِ، فَقَالَتْ لَهُ ابْنَتُهُ أُمُّ كَلْبُومٍ: مَا هَذَا الَّذِي قَدْ أَشْهَرَكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي مَقْتُولٌ لَوْ قَدْ أَصْبَحْتُ (٤).

١٦٤- وَرَوَى حَدِيثًا آخَرَ فِيهِ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: مَرَّ جَعِيدُهُ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَقَالَ: لَا مَفَرَّ مِنَ الْأَجْلِ. وَرَوَى فِي ذَلِكَ عِدَّةَ أَخْبَارٍ، وَأَنَّهُ قَالَ: مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِّبْتُ. وَرَوَى جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ، وَتَبَّهْنَا عَلَى بَعْضِهَا، قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: وَلَا يَخْفَى عَلَى الْخَاصِّ وَالْعَامِّ مَا حَفِظُوا عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَلَا حِمِّ وَالْحَوَادِثِ فِي خُطْبِهِ وَكَلَامِهِ وَحَدِيثِهِ بِالْكَائِنَاتِ قَبْلَ كَوْنِهَا، فَمِنْهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ قِتَالِهِ الْفَرَقَ الثَّلَاثَةَ بَعْدَ بَيْعَتِهِ: أَمْرٌ بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ فَمَا مَضَتْ الْأَيَّامُ حَتَّى قَاتَلَهُمْ (٥).

١٦٥- وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ لَمَّا اسْتَأْذَنَاهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْعُمْرَةِ: وَاللَّهِ مَا يُرِيدَانِ الْعُمْرَةَ، وَإِنَّمَا يُرِيدَانِ الْغُدْرَةَ فَكَانَ كَمَا قَالَ (٦).

١٦٦- وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِجَدِي قَارٍ وَهُوَ جَالِسٌ لِأَخِيذِ الْبَيْعَةِ: يَا تَيْبُكُمْ مِنْ قَبْلِ الْكُوفَةِ أَلْفُ رَجُلٍ لَا يَزِيدُونَ رَجُلًا وَلَا يُنْقُصُونَ رَجُلًا يُبَايِعُونِي عَلَى الْمَوْتِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَجَعَلْتُ أَحْصِيَهُمْ، فَاسْتَوْفِيَتْ عِدَدَهُمْ تِسْعِينَ رَجُلًا، وَتِسْعِينَ وَتِسْعِينَ رَجُلًا، ثُمَّ انْقَطَعَ مَجِيءُ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ! مَاذَا حَمَلَهُ عَلَى مَا

ص: ٤٨٣

١-١ (١) إعلام الوري: ١/٣٠٩.

١-٢ (٢) إعلام الوري: ١/٣١٠.

١-٣ (٣) إعلام الوري: ١/٣١٠.

١-٤ (٤) إعلام الوري: ١/٣١٠.

١-٥ (٥) إعلام الوري: ١/٣٣٧.

١-٦ (٦) إعلام الوري: ٣٣٧/.

قَالَ؟ فَيَبِينَا أَنَا مُتَّفَكِّرٌ فِي ذَلِكَ، إِذْ رَأَيْتُ شَخْصًا قَدْ أَقْبَلَ حَتَّى جَاءَ وَإِذَا هُوَ رَجُلٌ عَلَيْهِ قَبَاءٌ صُوفٌ (الْحَدِيثُ) (١).

١٦٧- وَمِنْهُ إِجْبَارُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْمُحَادِجِ، وَقَوْلُهُ: إِنَّ فِيهِمْ لَرَجُلًا لَهُ تَدْيٌ كَتَدْيِ الْمَرْأَةِ [وَهُوَ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ، يُفَاتِلُهُمْ أَقْرَبُ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ وَسَيِّئُهُ] (الْحَدِيثُ). وَفِيهِ أَنَّهُ لَمَّا قَتَلَ الْخَوَارِجَ طَلَبَهُ فِي الْقَتْلِ حَتَّى وَجَدَهُ.

١٦٨- وَمِنْهُ قَوْلُهُ فِي الْخَوَارِجِ: وَاللَّهِ لَا يُفْلِتُ مِنْهُمْ عَشْرَةٌ، وَلَا يَهْلِكُ مِنْكُمْ عَشْرَةٌ فَكَانَ كَمَا قَالَ (٢).

١٦٩- وَمِنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ الْأَزْدِيِّ، وَذَكَرَ حَدِيثًا مَضْمُونُهُ أَنَّهُ شَكَّ فِي نَفْسِهِ يَوْمَ النَّهْرَوَانَ فِي الْقِتَالِ حَتَّى أَخْبَرَ جَمَاعَةً أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ الْخَوَارِجَ قَطَعُوا النَّهْرَ وَقَتَلُوا فَكَذَّبَهُمْ وَقَالَ: كَلَّا مَا عَبَرُوا فَأَخْبَرُوهُ مَرَّةً بَعِيدَ مَرَّةٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا فَعَلُوا وَإِنَّهُ لَمَصِيرِعُهُمْ، وَمَهْرَاقُ دِمَائِهِمْ ثُمَّ تَبَيَّنَ صِدْقُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَذَبَ الَّذِينَ أَخْبَرُوهُ قَالَ الرَّجُلُ: فَأَخَذَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَفَايَ وَدَفَعَنِي وَقَالَ: أَتَبَيَّنَ لَكَ الْأَمْرُ يَا أَخَا الْأَزْدِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٣). وَرَوَاهُ الْكَلِينِيُّ نَحْوَهُ كَمَا مَر.

١٧٠- قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا إِنَّهُ سَيَلِيكُم مِّنْ بَعْدِي وُلَاةٌ يُعَذِّبُونَكُم بِالسَّيَاطِ وَأَيُّهُ ذَلِكَ أَنَّهُ يَأْتِيكُم صَاحِبُ الْيَمَنِ حَتَّى يَجِلَّ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، فَيَأْخُذَ الْعُمَّالَ، وَالْعُمَّالُ الرَّجُلُ يُقَالُ لَهُ يُوسُفُ بْنُ عُمَرَ فَكَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

١٧١- وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ لِجَوْبِرِيَةَ بِنِ مَسِيهِرٍ: لَتُعْتَلَنَّ إِلَى الْعُتْلِ الرَّزِيمِ، وَلَيَقَطَعَنَّ يَدَكَ وَرِجْلَكَ، ثُمَّ لَيَصْلُبَنَّكَ عَلَى جِدْعِ كَافِرٍ، فَلَمَّا وُلِّيَ زِيَادٌ فِي أَيَّامِ مُعَاوِيَةَ، قَطَعَ يَدَهُ وَرِجْلَهُ، وَصَلَبَهُ عَلَى جِدْعِ ابْنِ مُكْعَبٍ.

١٧٢- وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثٌ مِثْمِ التَّمَارِ، إِلَى أَنْ قَالَ: قَالَ لَهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّكَ تُؤْخِذُ بَعْدِي فَتُصَلَّبُ وَتُطَعَنُ بِحَرْبِهِ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الثَّلَاثِ ابْتَدَرَ مِنْ مَنْخَرِيكَ وَفَمِكَ دَمٌ فَتَخْضِبُ لِحْيَتِكَ، فَاتَّظُرْ ذَلِكَ الْخِضَابَ، وَتُصَلَّبُ عَلَى دَارِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ أَنْتَ عَاشِرُ عَشْرِهِ، وَأَنْتَ أَقْصَرُهُمْ خَشْبَةً، وَأَقْرَبُهُمْ مِنَ الْمَطْهَرَةِ، وَأَرَاهُ النَّخْلَةَ الَّتِي يُصَلَّبُ عَلَى جِدْعِهَا، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ الْأَمْرَ كَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥).

ص: ٤٨٤

١- (١) إعلام الوري: ١/٣٣٧.

٢- (٢) إعلام الوري: ١/٣٣٨.

٣- (٣) إعلام الوري: ١/٣٣٩.

٤- (٤) إعلام الوري: ١/٣٤١.

٥- (٥) إعلام الوري: ١/٣٤٢.

١٧٣- وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ مُجَاهِدٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ النَّضْرِ الْحَارِثِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ زِيَادٍ إِذْ أَتَى بِرُشَيْدِ الْهَجْرِيِّ، فَقَالَ لَهُ: مَا قَالَ لِمَكَ صَاحِبُكَ. يَعْنِي عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ. أَنَا فَاعِلُونَ بِكَ؟ قَالَ: تَقْطَعُونَ يَدَيَّ وَرِجْلَيَّ وَتَصْلُبُونَنِي، فَقَالَ زِيَادٌ: وَاللَّهِ لَأُكْحِدَنَّ حَيْدِيَّتَهُ خَلْوًا سَبِيلَهُ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ قَالَ زِيَادٌ: وَاللَّهِ مَا نَجِدُ لَهُ شَرًّا مِمَّا قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ، إِقْطَعُوا يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ وَاصْلُبُوهُ، فَقَالَ رُشَيْدٌ: هَيْهَاتَ قَدْ بَقِيَ لَكُمْ عِنْدِي شَيْءٌ أَخْبَرَنِي بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُمْ أَرْسَلُوا إِلَيْهِ فَقَطَّعُوا لِسَانَهُ (١).

١٧٤- وَمِنْ ذَلِكَ إِخْبَارُهُ مَوْلَاهُ قَتْبَرٍ وَصَاحِبَهُ كَمَيْلَ بْنَ زِيَادٍ أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ يُوْسُفَ يَقْتُلُهُمَا فَكَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

١٧٥- وَمِنْ ذَلِكَ مَا اسْتَهْتَرَتْ بِهِ الرَّوَايَةُ. ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِرَجُلٍ: إِنَّ فِي بَيْتِكَ لَسُخْلًا يَقْتُلُ ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، وَكَانَ ابْنُهُ صَغِيرًا يَحْبُو فَكَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣). وروى حديث خالد بن عرفطه كما تقدم.

١٧٦- وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: يَا بَرَاءُ يَقْتُلُ ابْنِي الْحُسَيْنُ وَ أَنْتَ حَتَّى لَا تَنْصُرَهُ، فَلَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ الْبَرَاءُ يَقُولُ: صَدَقَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قُتِلَ الْحُسَيْنُ وَ لَمْ أَنْصُرْهُ وَ يُظْهِرُ النَّدَمَ (٤).

١٧٧- قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: وَ أَمَّا الْمُعْجَزَاتُ وَ الْآيَاتُ الْخَارِقَةُ لِلْعِيَادَةِ الَّتِي هِيَ غَيْرُ الْإِحْيَاءِ بِالْغَائِبَاتِ فَمِمَّا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ الضَّبْطِ وَ الْإِنْحِصَارِ فَمِنْ ذَلِكَ قِصَّةُ عَيْنِ رَاحُومًا وَ الرَّاهِبِ بَارِضِ كَرْبَلَاءَ، وَ الصَّخْرَةَ، وَ الْخَبْرَ بِذَلِكَ مَشْهُورٌ بَيْنَ الْخَاصِّ وَ الْعَامِّ، وَ حَدِيثُهَا أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا تَوَجَّهَ بِهِمْ إِلَى صَفِيِّنَ لِحَقِّ أَصْحَابِهِ عَطَشُوا فَأَخَذُوا يَمِينًا وَ شِمَالًا يَطْلُبُونَ الْمَاءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَعَدَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَنِ الْحِيَادَةِ، وَ سَارَ قَلِيلًا فَلَاحَ لَهُمْ دَيْرٌ، فَسَارَ بِهِمْ نَحْوَهُ وَ أَمَرَ مَنْ نَادَى سَاكِنَ الدَّيْرِ بِالِاطَّلَاعِ إِلَيْهِمْ، فَنَادَوْهُ فَاطَّلَعَ، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ قُرْبَ قَائِمِكَ مَاءٌ؟ فَقَالَ هَيْهَاتَ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَ الْمَاءِ فَرَسِيحَانِ، وَ مَا بِالْقُرْبِ مِنِّي شَيْءٌ مِنَ الْمَاءِ فَلَوَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عُنُقَ بَعْلَتِهِ نَحْوَ الْقَبْلَةِ، وَ سَارَ بِهِمْ إِلَى مَكَانٍ يَقْرُبُ مِنَ الدَّيْرِ، فَقَالَ: اكْسَبُوا الْأَرْضَ فِي هَذَا الْمَكَانِ فَكَسَبُوا بِالْمَسَاحِي فَظَهَرَتْ لَهُمْ صَخْرَةٌ عَظِيمَةٌ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ هَذِهِ الصَّخْرَةَ عَلَى الْمَاءِ فَاجْتَهِدُوا فِي قَلْعِهَا، فَاجْتَمَعَ الْقَوْمُ وَ رَامُوا قَلْعَهَا فَلَمْ يَجِدُوا إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا،

ص: ٤٨٥

١-١ (١) إعلام الوري: ١/٣٤٣.

١-٢ (٢) إعلام الوري: ١/٣٤٤.

١-٣ (٣) إعلام الوري: ١/٣٤٤.

١-٤ (٤) إعلام الوري: ١/٣٤٥.

وَاسْتَضَيْعَبَ عَلَيْهِمْ، فَلَوَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رِجْلَهُ عَنْ سَرْجِهِ حَتَّى صَارَتْ عَلَى الْأَرْضِ وَحَسَرَ عَنْ ذِرَاعِيهِ، وَوَضَعَ أَصَابِعَهُ تَحْتَ جَانِبِ الصَّخْرَةِ فَحَرَّكَهَا حَتَّى قَلَعَهَا بِيَدِهِ وَدَحَا بِهَا أَذْرَعًا كَثِيرَةً، فَلَمَّا زَالَتْ عَنْ مَكَانِهَا، ظَهَرَ لَهُمْ بَيَاضُ الْمَاءِ فَشَرِبُوا مِنْهُ فَكَانَ أَعْدَبَ مَاءٍ، وَأَبْرَدَهُ وَأَضْيَفَاهُ، فَقَالَ لَهُمْ: تَزَوَّدُوا فَفَعَلُوا ذَلِكَ ثُمَّ جَاءَ إِلَى الصَّخْرَةِ فَتَنَاوَلَهَا بِيَدِهِ، وَوَضَعَهَا حَيْثُ كَانَتْ، وَ أَمَرَ أَنْ يُعْفَى أَثَرُهَا بِالتُّرَابِ (الْحَدِيثُ) (١).

١٧٨- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا اسْتِيفَاضَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ وَ نَظِمَتْ فِيهِ الْأَشْعَارُ مِنْ رُجُوعِ الشَّمْسِ لَهُ مَرَّتَيْنِ، فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَرَّةً، وَ بَعْدَ وَفَاتِهِ أُخْرَى... (٢) ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَ مَا مَرَّ نَقْلُهُ مِنْ كِتَابِ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ.

١٧٩- وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ نَفْلَهُ الْأَخْبَارُ مِنْ حَدِيثِ الثُّعْبَانِ، وَ الرَّوَايَةِ فِيهِ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ مَا مَرَّ (٣).

١٨٠- وَ مِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ الْحَيْتَانِ وَ كَلَامُهُمْ لَهُ فِي فُرَاتِ الْكُوفَةِ، وَ ذَلِكَ أَنَّ الْمَاءَ طَغَى فِي الْفُرَاتِ فَشَدَّكَوْا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَدَعَا اللَّهَ بِدَعَوَاتٍ ثُمَّ تَقَدَّمَ إِلَى الْفُرَاتِ مُتَوَكِّئًا عَلَى قَضِيْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِيَدِهِ حَتَّى ضَرَبَ بِهِ صِفْحَةَ الْمِيَاءِ، وَ قَالَ: أَنْقِضْ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَ مَشِيئَتِهِ فَعَاضَ الْمَاءُ حَتَّى يَدَّتِ الْحَيْتَانُ مِنْ قَعْرِهِ، فَنَطَقَ كَثِيرٌ مِنْهَا بِالسَّلَامِ عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ (الْحَدِيثُ) (٤).

١٨١- وَ مِنْ ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي الْأَثَارِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ثُمَّ ذَكَرَ قِتَالَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْجَنِّ بِأَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ظُهُورَ أَشْخَاصِهِمْ لَهُ، وَ قَتْلَهُ إِيَّاهُمْ، وَ أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ مَائَةٌ رَجُلٍ فَحَافُوا خَوْفًا شَدِيدًا، وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ فِيهِ مُعْجَزَاتٌ كَثِيرَةٌ (٥).

١٨٢- وَ مِنْ ذَلِكَ مَا آيَأَهُ اللَّهُ مِنَ الْقُوَّةِ الْخَارِقَةِ لِلْعَادَةِ فِي قَلْعِ بَابِ خَيْبَرَ، وَ دَخُوهُ بِهِ، وَ كَانَ مِنَ الثَّقَلِ بِحَيْثُ لَا يَحْمِلُهُ أَقْلٌ مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا، ثُمَّ حَمَلَهُ إِيَّاهُ عَلَى ظَهْرِهِ فَكَانَ جِسْرًا لِلنَّاسِ يَعْْبُرُونَ عَلَيْهِ إِلَى ذَلِكَ الْجَانِبِ فَكَانَ ذَلِكَ عِلْمًا وَ مُعْجَزَةً (٦).

١٨٣- وَ مِنْ ذَلِكَ انْتِقِضَاضُ الْعُرَابِ عَلَى خُفِّهِ، وَ قَدْ نَزَعَهُ لِيَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ فَانْسَابَ فِيهِ أَسْوَدٌ فَحَمَلَهُ الْعُرَابُ حَتَّى صَارَ بِهِ فِي الْجَوِّ، ثُمَّ أَلْقَاهُ فَوَقَعَ مِنْهُ الْأَسْوَدُ فَوَقَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ.

ص: ٤٨٦

١- ١) إعلام الوری: ١/٣٤٦.

٢- ٢) إعلام الوری: ١/٣٥٠.

٣- ٣) إعلام الوری: ١/٣٥١.

٤- ٤) إعلام الوری: ١/٣٥٢.

٥- ٥) إعلام الوری: ١/٣٥٣.

٦- ٦) إعلام الوری: ١/٣٥٤.

١٨٤- وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْقَائِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ لِحُجْرِ بْنِ مُسَيْبٍ وَ قَدْ عَزَمَ عَلَى الْخُرُوجِ: أَمَا إِنَّهُ سَيُعْرِضُ لَكَ فِي طَرِيقِكَ الْأَسَدُ، قَالَ: فَمَا الْحِيلَةُ؟ قَالَ: تَقْرُؤُهُ مِنِّي السَّلَامَ، وَ تُخْبِرُهُ أَنِّي أَعْطَيْتُكَ مِنْهُ الْأَمَانَ (الْحَدِيثُ). وَ فِيهِ أَنَّهُ كَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَنَّ الْأَسَدَ وَ لَى عَنْهُ وَ لَمْ يُؤْذِهِ (١).

١٨٥- وَ يَأْسِنَادُ ذِكْرَهُ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ سَيُقْتَلُ سَبْعَةُ نَفَرٍ مِثْلَهُمْ كَمَثَلِ أَصْحَابِ الْأَخْدُودِ فَقَتَلَ حُجْرُ بْنُ عَدِيٍّ وَ أَصْحَابُهُ.

## الفصل التاسع عشر

١٨٦- وَ رَوَى عِمَادُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ الطَّبْرِيُّ، فِي كِتَابِ بَشَارَةِ الْمُصْطَفَى بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بَيْنَمَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مِثْرِ الْكُوفَةِ يَخْطُبُ، إِذْ أَقْبَلَ ثُعْبَانٌ مِنْ آخِرِ الْمَسْجِدِ، فَوَثَبَ إِلَيْهِ النَّاسُ بِنِعَالِهِمْ، فَصَالَ لَهُمْ عَلِيُّ: مَهْلًا- رَحِمَكُمُ اللَّهُ فَإِنَّهَا مَيِّمَةٌ، فَكَفَّ النَّاسُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ الثُّعْبَانُ حَتَّى وَضَعَ فِاهُ عَلَى أُذُنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَصَالَ لَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ إِنَّ الثُّعْبَانَ نَزَلَ وَ تَبِعَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَلَا تُخْبِرُنَا بِمَقَالِهِ هَذَا الثُّعْبَانِ؟ فَصَالَ: نَعَمْ، إِنَّهُ رَسُولُ الْجِنِّ قَالَ لِي: أَنَا وَ صِئْتِي الْجِنُّ، وَ رَسُولُهُمْ إِلَيْكَ، يَقُولُ الْجِنُّ: لَوْ أَنَّ الْإِنْسَانَ أَحْبَبَكَ كَحُبِّنَا وَ أَطَاعَكَ كِطَاعَتِنَا لَمَا عَذَّبَ اللَّهُ أَحَدًا مِنَ الْإِنْسَانِ بِالنَّارِ (٢).

## الفصل العشرون

- وَ رَوَى قُطُبُ الدِّينِ سَعِيدُ بْنُ هَبِيبِ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي كِتَابِ الْخَرَائِجِ وَ الْجَرَائِحِ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ: كَاسِيَةَ خُرَاجِ عَيْنِ الْيَاءِ، وَ قَلْعِ الصَّخْرَةِ، وَ الْإِخْيَارِ بِقَصَّةِ أَهْلِ كَرْبَلَاءَ، وَ إِخْبَارِهِ بِمَا يَجْرِي عَلَى مِشَمِ التَّمَارِ، وَ إِخْبَارِهِ الْحَنْفِيَّةَ بِمَا أَخْبَرَهَا، وَ قَطْعِ يَدِ السَّارِقِ وَ رُدِّهَا فِي مَكَانِهَا حَتَّى عَادَتْ كَمَا كَانَتْ، وَ إِخْبَارِهِ بِخُرُوجِ خَالِدِ بْنِ عَزْفَةَ، وَ بَيْعَةِ الضَّبِّ، وَ إِخْبَارِهِ الْمَرْأَةَ بِبَاطِنِ أَمْرِهَا، وَ مَا عَلَى فَرْجِهَا، وَ صَيُورِهِ الْحَصِي فِي كَفِّهِ ذَهَبًا، وَ إِخْبَارِهِ صَاحِبِ الْفَرَسِ بِمَا فَعَلَ، وَ أَنَّهُ كَانَ يُرِيهِمُ النَّبِيَّ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَ غَيْرَ ذَلِكَ.

١٨٧- وَ رَوَى أَيْضًا عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنْ رَسُولِهِ وَ كَانَ مِمَّنْ صَحِبَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

ص: ٤٨٧

١- (١) إعلام الوری: ١/٣٥٥.

٢- (٢) إعلام الوری: ٢٦٠ ح ٤٧.



صَارَ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالُوا: إِنَّ وَصِيَّ مُوسَى كَانَ يُرِيهِمُ الدَّلَائِلَ وَالْأَعْلَامَاتِ وَالْبَرَاهِينَ وَالْمُعْجَزَاتِ، وَكَانَ وَصِيَّ عِيسَى بِنِ مَرْيَمَ كَذَلِكَ، فَلَوْ أَرَيْنَا شَيْئًا تَطْمَئِنُّ بِهِ قُلُوبُنَا؟ فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَا تَحْمِلُونَ عِلْمَ الْعَالَمِ، وَلَا تَقْدِرُونَ عَلَى بَرَاهِينِهِ وَآيَاتِهِ فَالْحُوا عَلَيْهِ فَخَرَجَ نَحْوَ أُبَيَاتِ الْأَهْجَرِيِّينَ حَتَّى أَشْرَفَ بِهِمْ عَلَى السَّبِيحَةِ فَدَعَا خَفِيًّا ثُمَّ قَالَ: اكْبِثِي فِى غِطَاكِ، فَإِذَا بَجَنَّتِ وَأَنْهَارَ فِى جَانِبِ، وَ إِذَا بِسَعِيرٍ وَ نِيرَانٍ فِى جَانِبِ، فَقَالَ جَمَاعَهُ سِحْرًا! سِحْرًا! وَ ثَبَتَ آخِرُونَ عَلَى التَّصَدِيقِ وَ لَمْ يُنْكِرُوا مِثْلَهُمْ، وَ قَالُوا لَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الْقَبْرُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، أَوْ حُفْرَةٌ مِنْ حُفْرِ النَّيْرَانِ (١).

١٨٨-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ اخْتَصَمَ إِلَيْهِ رَجُلٌ وَ امْرَأَةٌ فَعَلَا- صَوْتُ الرَّجُلِ عَلَى صَوْتِ الْمَرْأَةِ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: إِحْسَأْ، وَ كَانَ خَارِجِيًّا فَصَارَ رَأْسُهُ رَأْسَ كَلْبٍ (الْحَدِيثُ) (٢).

١٨٩-وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُنَادِي: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عُرْدَةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنِي فَكَانَ مَنْ أَتَاهُ يَطْلُبُ مِنْهُ دَيْنًا أَوْ عُرْدَةً يَرْفَعُ مِصْلَاهُ فَيَجِدُ ذَلِكَ تَحْتَهُ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا حَاصِلُهُ أَنَّ رَجُلًا أَعْرَابِيًّا أَتَاهُ، فَادَّعَى ثَمَانِينَ نَاقَةً كُحْلَ الْعُيُونِ فَبَعَثَ مَعَهُ الْحَسَنُ إِلَى وَادِ فَنَادَى: يَا صَالِحُ فَأَجِابَهُ، فَقَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ: هَلُمَّ الثَّمَانِينَ نَاقَةً، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ زَمَامٌ نَاقَةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَنَاوَلَهُ الْحَسَنُ الْأَعْرَابِيَّ، فَجَعَلَتِ النَّوْقُ تَخْرُجُ حَتَّى كَمَلَ الثَّمَانُونَ عَلَى الصَّفْهِ (٣).

١٩٠-وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا مَحَلُّ الْحَاجَةِ مِنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: إِنِّي أُحِبُّكَ، فَقَالَ لَهُ: كَذَبْتَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ صَفِينِ قُتِلَ مَعَ مُعَاوِيَةَ (٤).

١٩١-وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيْعِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَمِقِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ ضُرِبَ الصَّرْبَةَ بِالْكُوفَةِ، فَقُلْتُ: لَيْسَ عَلَيْكَ بَأْسٌ، إِنَّمَا هُوَ حَدْشٌ فَقَالَ: لَعَمْرِي إِنِّي مُفَارِقُكُمْ (الْحَدِيثُ) (٥).

١٩٢-وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: جَمَعَ أَمِيرٌ

١-١) الخرائج و الجرائح: ١/١٧٢ ح ٢.

٢-٢) الخرائج و الجرائح: ١/١٧٢ ح ٣.

٣-٣) الخرائج و الجرائح: ١/١٧٦ ح ٨.

٤-٤) الخرائج و الجرائح: ١/١٧٨ ح ١٠.

٥-٥) الخرائج و الجرائح: ١/١٧٨ ح ١١.

لْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنَهُ وَهُمْ اثْنَا عَشَرَ ذَكَرًا، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ لِعَبِيدِ اللَّهِ: أَتَجْتَرِي عَلَيَّ فِي حَيَاتِي؟ كَأَنِّي بِكَ قَدْ وَجِدْتُ مَذْبُوحًا فِي فُسْطَاطِكَ لَا يُدْرِي مَنْ قَتَلَكَ؟ ثُمَّ ذَكَرَ أَنْ ذَلِكَ وَقَعَ كَمَا قَالَ فِي زَمَنِ الْمُخْتَارِ.

١٩٣- وَمِنْهَا: مَا رَوَاهُ الْأَصْبَغُ بْنُ نُبَاتَةَ قَالَ: كُنَّا نَمْشِي خَلْفَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَعَنَا رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَتَلْتَ الرِّجَالَ وَ أَتَيْتَ الْأَطْفَالَ وَ فَعَلْتَ وَ فَعَلْتَ! فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: إِحْسًا فَإِذَا هُوَ كَلْبٌ أَسْوَدٌ فَجَعَلَ يَلُودُ بِهِ وَ يُبْصِ بِصُ فَرَأَهُ فَرَحِمَهُ فَحَرَّكَ شَفْتَيْهِ فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ كَمَا كَانَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى مِثْلِ هَذَا وَ يُبَارِيكَ مُعَاوِيَةَ؟ فَقَالَ: نَحْنُ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَ هُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ (١).

١٩٤- وَمِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ بَلَغَهُ عَنْ عُمَرَ ذِكْرُ شَيْعَتِهِ فَاسْتَقْبَلَهُ فِي بَعْضِ بَسَائِتِينَ الْمَدِينَةِ وَ فِي يَدِ عَلِيٍّ قَوْسٌ فَقَالَ: يَا عُمَرُ بَلِّغْنِي عَنْكَ ذِكْرَكَ شَيْعَتِي، فَقَالَ: اِرْبَعٌ عَلَى ظُلْعِكَ فَقَالَ: إِنَّكَ لَهَا هُنَا! ثُمَّ رَمَى بِالْقَوْسِ عَلَى الْأَرْضِ، فَإِذَا هُوَ تُعْبَانٌ كَالْبَعِيرِ فَاعْرَأْ فَاهُ وَ قَدْ أَقْبَلَ نَحْوَ عُمَرَ لِيَتَلَعَهُ، فَصَاحَ عُمَرُ: اللَّهُ اللَّهُ! يَا أَبَا الْحَسَنِ لَا عِدْتُ بَعْدَهَا فِي شَيْءٍ وَ جَعَلَ يَتَضَرَّعُ إِلَيْهِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى التُّعْبَانِ فَعَادَتِ الْقَوْسُ كَمَا كَانَتْ فَمَضَى عُمَرُ إِلَى بَيْتِهِ مَرْعُوبًا قَالَ سَلْمَانُ: فَلَمَّا كَانَ فِي اللَّيْلِ دَعَانِي عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: سَبِّحْ إِلَى عُمَرَ فَإِنَّهُ حَمِلَ إِلَيْهِ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَشْرِقِ مَالٌ وَ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ أَحَدٌ، وَ قَدْ عَزَمَ أَنْ يَحْبِسَهُ، فَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ عَلِيٌّ: أَخْرِجْ مَا حَمِلَ إِلَيْكَ مِنَ الْمَشْرِقِ، فَفَرَّقَهُ عَلَى مَنْ هُوَ لَهُمْ وَ لَا تَحْبِسْهُ فَأَفْضَحَكَ قَالَ سَلْمَانُ: فَمَضَيْتُ إِلَيْهِ، وَ أَدَيْتُ إِلَيْهِ الرِّسَالَةَ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي أَمْرَ صَاحِبِكَ مِنْ أَيْنَ عِلِمَ بِهِ؟ (الْحَدِيثُ) (٢).

١٩٥- وَمِنْهَا: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي مَنَامِي وَ هُوَ يَمْسُحُ الْغُبَارَ عَنْ وَجْهِهِ وَ يَقُولُ: يَا عَلِيُّ قَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ، فَمَا مَكَثَ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى ضَرَبَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِلْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَاحْمِلَانِي إِلَى الْغُرَى مِنْ نَجَفِ الْكُوفَةِ وَ اِحْمِلَا آخِرَ سَرِيرِي، وَ الْمَلَائِكَةُ يَحْمِلُونَ أَوْلَاهُ، وَ أَمْرُهُمَا أَنْ يَدْفِنَاهُ هُنَاكَ وَ يُخْفِيَا قَبْرَهُ لِمَا يَعْلَمُ مِنْ فِعْلِ بَنِي أُمَيَّةَ بَعْدَهُ فَقَالَ: تَرِيَانِ صَخْرَةٌ تَلْمَعُ نُورًا فَاحْتَفِرَا فَسَتَجِدَانِ سَاجَةً مَكْتُوبًا عَلَيْهَا: هَذَا مَا إِدْخَرَهُ نُوحٌ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَفَعَلَا مَا

ص: ٤٨٩

١- (١) الخرائج و الجرائح: ١/٢١٩ ح ٦٣.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ١/٢٣٢ ح ٧٧.

أَمْرُهُمَا بِهِ (الْحَدِيثَ) (١).

١٩٦-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ لَمَّا طَالَ الْمَقَامُ بِصِفِّينَ، فَشَكُوا إِلَيْهِ نَفَادَ الزَّادِ وَالْعَلْفِ بِحَيْثُ لَمْ يَجِدْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ شَيْئًا يُؤْكَلُ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: غَدًا يَصِلُ إِلَيْكُمْ مَا يَكْفِيكُمْ فَلَمَّا أَصْبَحُوا تَقَاضَوْهُ، صَعِدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى تَلٍّ كَانَ هُنَاكَ، وَ دَعَا بِدُعَاءٍ وَ سَأَلَ اللَّهَ أَنْ يُطْعِمَهُمْ وَ يَغْلِفَ دَوَابَّهُمْ، ثُمَّ نَزَلَ وَ رَجَعَ إِلَى مَكَانٍ، فَمَا اسْتَقَرَّ إِلَّا وَ قَدْ أَقْبَلَتِ الْعَيْرُ بَعِيدَ الْعَيْرِ عَلَيْهَا اللَّحْمَانُ وَ التَّمْرُ، وَ الدَّقِيقُ، وَ الْأَمِيرُ بِحَيْثُ امْتَلَأَ بِهَا الْوَادِي وَ فَرَّغَ أَصْحَابُ الْجِمَالِ جَمِيعَ الْأَحْمَالِ وَ الْمَاطِعِمَةَ وَ جَمِيعَ مَا مَعَهُمْ مِنْ عَلْفِ الدَّوَابِّ وَ غَيْرِهَا مِنَ الشِّيَابِ وَ جِلَالِ الدَّوَابِّ وَ جَمِيعَ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا، وَ لَمْ يَدْرِ أَحَدٌ مِنْ أَى الْبِقَاعِ وَرَدُّوا؟ وَ مِنْ الْأَنْسِ كَانُوا أَوْ مِنْ الْجَنِّ؟ فَتَعَجَّبَ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ (٢).

١٩٧-قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا عَنْ امْرَأَةٍ أَنَّ أَبَاهَا قُتِلَ مَعَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِصِفِّينَ، قَالَتْ وَ لَقَدْ دَخَلَ عَلَيَّ أُمِّي لَمَّا رَجَعَ، قَالَتْ: يَا أُمَّ الْأَيْتَامِ! كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ قَالَتْ بِخَيْرٍ، ثُمَّ أَخْرَجْتَنِي وَ أُخْتِي هَذِهِ إِلَيْهِ، وَ كَانَ رَكِبَنِي مِنَ الْخَيْدِرِيِّ مَا ذَهَبَ بِهِ بِصَيْرِي، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيَّ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَأَوَّهَ إِلَيَّ أَنْ قَالَتْ: ثُمَّ أَمَرَ يَدَهُ الْمُبَارَكَةَ عَلَيَّ وَ جِهِي فَفُتِحَتْ عَيْنِي لَوْفَتِي وَ سَاعَتِي، فَوَ اللَّهُ إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى الْجَمَلِ الشَّارِدِ فِي اللَّيْلِ الظُّلْمَاءِ (٣).

١٩٨-قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ عَنْ سَمْرَةَ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا حَاصِلُهُ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ فَرْوَةَ تَكَلَّمَتْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ بِكَلَامٍ غَلِيظٍ فِي ذَمِّهِ وَ مِدْحِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَقْتُلُوهَا فَقَدْ ارْتَدَّتْ فُقِتِلَتْ، وَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ضَيْعِهِ لَهُ، فَلَمَّا قَدِمَ وَ بَلَغَهُ قَتْلُ أُمِّ فَرْوَةَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَوَقَفَ عَلَى قَبْرِهَا، وَ مَدَّ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَ قَالَ: يَا مُحِبِّي النُّفُوسِ بَعِيدِ الْمَوْتِ، وَ يَا مُنْسِيَّ الْعِظَامِ الدَّارِسَاتِ! أَحْيِ لَنَا أُمَّ فَرْوَةَ، وَ اجْعَلْهَا عِبْرَةً لِمَنْ عَصَاكَ، فَخَرَجَتْ أُمُّ فَرْوَةَ مُتَلَحِّفَةً بِرَيْطِهِ خَضْرَاءَ مِنَ الشُّنْدُسِ، وَ بَلَغَ أَبَا بَكْرٍ وَ عَمَرَ فَصَارَا مُتَعَجِّبَيْنِ، وَ رَدَّهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى زَوْجِهَا، وَ وُلِدَتْ غُلَامَيْنِ لَهُ، وَ عَاشَتْ بَعْدَ عَلِيٍّ سِتَّةَ أَشْهُرٍ (٤).

١٩٩-قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا ذَكَرَهُ الْمُؤْتَضِي فِي خَصَائِصِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ

ص: ٤٩٠

١-١) الخرائج و الجرائح: ١/٢٣٤ ح ٧٨.

٢-٢) الخرائج و الجرائح: ٢/٥٤٣ ح ٤.

٣-٣) الخرائج و الجرائح: ٢/٥٤٤ ح ٥.

٤-٤) الخرائج و الجرائح: ٢/٥٥٠ ح ٩.

إِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ لَهُ إِبْلٌ قَدْ اسْتَصَيَّ عَبْتُ عَلَيْهِ فَشَكَى إِلَيْهِ مَا نَالَ مِنْهَا، وَ أَنْ مَعَاشُهُ كَانَ مِنْهَا، إِلَى أَنْ قَالَ: فَكَتَبَ لَهُ عُمَرُ رُقْعَةً فِيهَا: مِنْ عُمَرَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَرَدَةِ الْجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ أَنْ تُذَلُّوا هَذِهِ الْمَوَاشِيَ لَهُ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ الرُّقْعَةَ وَ مَضَى، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاعْتَمَمْتُ، فَلَقِيتُ عَلِيًّا فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّهَ وَ بَرَأَ النَّسِيمَةَ لِيُعَوِّدَنَّ بِالْحَبَّهَ، فَهَذَا مَا يَتَّبِعُكُمْ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَعَ كَمَا قَالَ، وَ أَنَّ الرَّجُلَ رَجَعَ وَ بِهِ شَجَّةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمَضَيْتُ بِهِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَبَسَّمَ ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ؟ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلِيَّ الرَّجُلِ فَقَالَ: إِذَا انْصَرَفْتَ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي هِيَ فِيهِ فَقُلْ، ثُمَّ عَلَّمَهُ دُعَاءً قَالَ: فَانْصَرَفَ الرَّجُلُ رَاجِعًا، فَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلِ قَدِيمِ الرَّجُلِ وَ مَعَهُ جُمْلَةٌ مِنَ الْمَالِ قَدْ حَمَلَهَا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ أُمَّانِيهَا، وَ صَارَ إِلَيْهِ وَ أَنَا مَعَهُ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تُخْبِرُنِي أَمْ أُخْبِرُكَ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: بَلْ تُخْبِرُنِي، قَالَ: كَأَنِّي بِكَ لَمَّا صَرَفْتَ إِلَيْهَا فَجَاءَتْكَ، وَ لَأَذْتُ بِكَ خَاضِعَةً دَلِيلَهُ أَخَذْتُ بِنِوَاصِ يَهَا، وَاحِدًا وَاحِدًا، قَالَ: صَدَقْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (الْحَدِيثُ) (١).

٢٠٠- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الطُّوسِيِّ، عَنِ الْفَحَّامِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَنِ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ قَتْبِرٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ مَوْلَايَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى شَاطِئِ الْفَرَاتِ فَتَزَعَّ قَمِيصَهُ وَ نَزَلَ إِلَى الْمَاءِ فَجَاءَتْ مَوْجُهُ فَأَخَذَتْ الْقَمِيصَ، فَإِذَا هَاتِفٌ يَهْتَفُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! أَنْظِرْ! إِلَى يَمِينِكَ وَ خُذْ مَا تَرَى! فَإِذَا مِنْدِيلٌ عَنْ يَمِينِهِ، وَ فِيهِ قَمِيصٌ مَطْوِيُّ فَأَخَذَهُ وَ لَبَسَهُ، فَإِذَا فِي جَيْبِهِ رُقْعَةٌ فِيهَا مَكْتُوبٌ: هَدِيَّتُهُ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، هَذَا قَمِيصُ هَارُونَ بْنِ عِمْرَانَ كَذَلِكَ وَ أَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا آخِرِينَ (٢).

٢٠١- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ بِالْمَدِينَةِ غَدَاةَ يَوْمٍ فَقَالَ: رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي النَّوْمِ فَقَالَ لِي: إِنَّ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ تُوْفِّي، وَ وَصَانِي بَعْضِهِ وَ تَكْفِينِهِ، وَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ، وَ دَفْنِهِ، وَ هَا أَنَا خَارِجٌ إِلَى الْمَدَائِنِ لِذَلِكَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ، فَلَمَّا كَانَ قَبِيلَ ظَهْرِهِ الْيَوْمَ رَجَعَ وَ قَالَ: دَفَنْتُهُ، وَ أَكْثَرُ النَّاسِ لَمْ يُصِدِّقُوهُ حَتَّى كَانَتْ بَعْدَ مُدَّةٍ وَصَلَ مِنَ الْمَدَائِنِ مَكْتُوبٌ أَنَّ سَلْمَانَ تُوْفِّي يَوْمَ كَذَا، وَ وَرَدَ عَلَيْنَا أُعْرَابِيٌّ فَعَسَلَهُ، وَ كَفَّنَهُ، وَ صَلَّى عَلَيْهِ، وَ دَفَنَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَتَعَجَّبَ النَّاسُ (٣).

ص: ٤٩١

١- (١) الخرائج و الجرائح: ٢/٥٥٧ ح ١٥.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ٢/٥٥٩ ح ١٧.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ٢/٥٦٢ ح ٢٠.

٢٠٢-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنْ خَارِجِيًّا اخْتَصَمَ مَعَ آخَرَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَحَكَمَ بَيْنَهُمَا بِحُكْمٍ، فَقَالَ الْخَارِجِيُّ: لَا عَدَلَتْ فِي الْقَضِيَّةِ، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اِخْسَأْ يَا عَدُوَّ اللَّهِ فَاسْتَحَالَ كَلْبًا وَ طَارَتْ ثِيَابُهُ فِي الْهَوَاءِ، وَ جَعَلَ يُبْصِرُ وَ دَمَعَتْ عَيْنَاهُ، فَفَرَّقَ لَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ دَعَا اللَّهَ فَأَعَادَهُ إِلَى حَالِ الْإِنْسَانِيَّةِ، وَ تَرَاجَعَتْ إِلَيْهِ ثِيَابُهُ مِنَ الْهَوَاءِ (الْحَدِيثُ) (١).

٢٠٣-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ فِي الرَّحْبَةِ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَا مِنْ رَعِيَّتِكَ وَ أَهْلِ بِلَادِكَ، قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَسْتُ مِنْ رَعِيَّتِي وَ لَا- [مِنْ] أَهْلِ بِلَادِي وَ لَكِنْ ابْنُ الْأَصِيْفِرِ بَعَثَ بِمَسَائِلَ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَأَقْلَمْتُهُ وَ أَرْسَلْتُكَ إِلَيَّ لِأَعْلَمَكَهَا، فَقَالَ: صَدَقْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ مُعَاوِيَةَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ فِي خُفْيَةٍ، وَ أَنْتَ قَدْ اطَّلَعْتَ عَلَيَّ ذَلِكَ، وَ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ (الْحَدِيثُ) (٢).

٢٠٤-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ أَبَا طَالِبٍ قَالَ لِطَاغَمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ. وَ كَانَ عَلِيٌّ صَبِيًّا. : رَأَيْتُهُ يَكْسِرُ الْأَضْيَانَامَ، فَخِفْتُ أَنْ يَعْلَمَ كِبَارُ قُرَيْشٍ ذَلِكَ فَقَالَتْ: يَا عَجَبًا! أَنَا أُخْبِرُكَ بِأَعْجَبٍ مِنْ هَذَا! إِنِّي اجْتَرْتُ بِالْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَتْ أَضْيَانَاهُمْ فِيهِ مَنْصُوبَةً، وَ عَلِيٌّ فِي بَطْنِي فَيَضَعُ رِجْلَيْهِ فِي جَوْفِي شَدِيدًا لَا يَتْرُكُنِي أَنْ أَقْرَبَ مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ الَّذِي فِيهِ أَضْيَانَاهُمْ، وَ إِنَّمَا كُنْتُ أُطُوفُ بِالْبَيْتِ لِعِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى لَا لِلْأَضْيَانَامِ (٣).

٢٠٥-قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ سَيِّدِ الْخَفَافِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بَيْنَمَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَسْجِدِ وَ حَوْلَهُ أَضْيَانَاهُ، فَآتَى رَجُلٌ مِنْ شَيْعَتِهِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمَ اللَّهُ أَنِّي أَدِينُهُ بِحُبِّكَ، فَقَالَ: صَدَقْتَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ بَعْدَ مُوَاطَأَتِهِ لِأَضْيَانِهِ لِيَمْتَحِنُ مَا عِنْدَهُ فِي أَمْرِهِ، وَ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِ كَمَا رَدَّ عَلَيَّ الْأَوَّلِ، فَقَالَ إِنِّي أُحِبُّكَ فِي السِّرِّ وَ الْعَلَانِيَةِ، فَقَالَ: كَذَبْتَ [لَا] وَ اللَّهُ مَا تُحِبُّنِي وَ لَا أُحِبُّبْتَنِي قَطُّ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ اللَّهُ لَكَأَنَّيَ بِكَ قَدْ قُتِلْتَ عَلَيَّ ضَلَالِكَ تُوَطِّئُ وَجْهَكَ دَوَابُّ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَلَا يَعْرِفُكَ قَوْمُكَ، فَكَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ خَرَجَ إِلَى النَّهْرَوَانَ فَقُتِلَ (٤).

٢٠٦-قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: خَرَجَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَضْيَانِهِ إِلَى ظَهْرِ الْكُوفَةِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُلْتُ لَكُمْ: لَا- تَذْهَبُ الْأَيَّامُ حَتَّى تَحْفَرُوا هَاهُنَا نَهْرًا يَجْرِي فِيهِ الْمَاءُ أَ كُنْتُمْ مَصِيْدِي فِيمَا قُلْتُمْ؟ قَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ يَكُونُ هَذَا؟ قَالَ: إِي وَ اللَّهُ لَكَأَنَّيَ أَنْظُرُ إِلَى نَهْرٍ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَ قَدْ جَرَى

ص: ٤٩٢

١-١) الخرائج و الجرائح: ٥٦٨/٢ ح ٢٤.

٢-٢) الخرائج و الجرائح: ٥٧٢/٢ ح ٢.

٣-٣) الخرائج و الجرائح: ٧٤١/٢ ح ٥٧.

٤-٤) الخرائج و الجرائح: ٧٤٢/٢ ح ٥٨.

فِيهِ الْمَاءُ وَاسْتَمَرَ وَانْتَفَعَ بِهِ فَكَانَ كَمَا قَالَ.

٢٠٧-قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ جُنْدَبِ بْنِ زُهَيْرِ الْأَزْدِيِّ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ لَمَّا حَارَبَ الْخَوَارِجَ، جَاءَهُ آخِرُ رَجُلٍ فَقَالَ: إِنَّ الْخَوَارِجَ قَطَعُوا النَّهْرَ، ثُمَّ جَاءَهُ آخِرُ يَسْتَدُّ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا قَطَعُوهُ، وَ لَا يَقْطَعُونَهُ وَ لَيَقْتُلَنَّ دُونَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّا نَبَعْتُ إِلَيْهِمْ رَسُولًا يَدْعُوهُمْ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ فَيُزْشِقُونَ وَ جَهَهُ بِالنَّبْلِ وَ هُوَ مَقْتُولٌ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

٢٠٨-قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ جَرَى بَيْنَهُ وَ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ كَلَامٌ فِي أَمْرِ فَدَاكَ، ثُمَّ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَمَرَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَنْ يَقْتَلَ عَلِيًّا وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ كَانَ فِي يَدِهِ عَمُودٌ حَدِيدٌ فَأَرَادَ أَنْ يَضْرِبَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَانْتَزَعَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ يَدِهِ وَ جَعَلَهُ فِي عُنُقِهِ وَ قَتَلَهُ كَالْفِلَادَةِ فَرَجِعَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، وَ عَمَرَ، وَ مَنْ مَعَهُمْ فَعَجَزُوا عَنْ فَكِّهِ حَتَّى فَكَّهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ عُنُقِهِ (٢).

٢٠٩-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ قَصَابًا كَانَ يَبِيعُ اللَّحْمَ مِنْ جَارِيَةِ إِنْسَانٍ، وَ كَانَ يَحِيفُ عَلَيْهَا فَبَكَتْ وَ خَرَجَتْ فَزَاتْ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَشَكَتَهُ إِلَيْهِ، فَمَضَى مَعَهَا نَحْوَهُ وَ دَعَاهُ إِلَى الْإِنصَافِ فِي حَقِّهَا، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لَمْ يَكُنِ الْقَصَابُ يَعْرِفُ عَلِيًّا، فَفَرَعَ يَدَهُ وَ قَالَ أُخْرِجْ أَيُّهَا الرَّجُلُ، فَانصَافَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقِيلَ لِلْقَصَابِ هَذَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَطَعَ يَدَهُ وَ خَرَجَ بِهَا إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُعْتَدِرًا فَدَعَا لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَصَلَحَتْ يَدُهُ (٣).

٢١٠-قَالَ: وَ مِنْهَا: عَنْ أَبِي أَرَاكَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَسِيرٍ كُنَّا فَتَحَدَّثْنَا أَنَّ عَلِيًّا وَرِثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ السَّيْفَ، وَ قَالَ بَعْضُنَا الْبُغْلَةَ وَ الصَّحِيفَةَ فِي حِمَائِلِ السَّيْفِ، إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا وَ نَحْنُ فِي حَدِيثِنَا، فَقَالَ ابْتِدَاءً وَ آيَمَ اللَّهُ لَوْ نَشِطْتُ لِحَدِيثِكُمْ حَتَّى يَحُولَ الْحَوْلُ، لَا أَعِيدُ حَرْفًا فِيمَا وَرِثْتُ وَ حَوَيْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (الْحَدِيثُ) (٤).

٢١١-قَالَ: وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ بَابُوَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ الرَّسَّانِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَصْحَابُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ أَرَيْتَنَا مَا نَطْمَنُّ

ص: ٤٩٣

١- (١) الخرائج و الجرائح: ٢/٧٥٥ ح ٧٤.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ٢/٧٥٨ ح ٧٥.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ٢/٧٥٩ ح ٧٦.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ٢/٧٦٢ ح ٨٢.

إِلَيْهِ مِمَّا أَنْهَى إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: لَوْ رَأَيْتُمْ عَجَبِيهِ مِنْ عَجَائِبِي لَكَفَرْتُمْ، وَقُلْتُمْ سَاحِرٌ، كَذَّابٌ، وَ كَاهِنٌ، وَ هُوَ مِنْ أَحْسَنِ قَوْلِكُمْ، قَالُوا: مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّكَ وَارِثُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَ صَارَ إِلَيْكَ عِلْمُهُ، قَالَ: عِلْمُ الْعَالَمِ شَدِيدٌ وَلَا يَحْتَمِلُهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ اِمْتَحَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ وَ أَيْدَهُ بِرُوحٍ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِذَا أَبِيْتُمْ إِلَّا أَنْ أُرِيكُمْ بَعْضَ عَجَائِبِي، وَ مَا آتَانِي اللَّهُ مِنَ الْعِلْمِ فَاتَّبِعُوا أَثْرِي إِذَا صِلَيْتُ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، فَلَمَّا صَبَّحْنَا أَخَذَ طَرِيقَهُ إِلَى ظَهْرِ الْكُوفَةِ وَ اتَّبَعَهُ سَبْعُونَ رَجُلًا كَانُوا فِي أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ خِيَارُ النَّاسِ مِنْ شَيْعَتِهِ، فَقَالَ لَهُمْ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي لَسْتُ أُرِيكُمْ شَيْئًا حَتَّى أَخَذَ عَلَيْكُمْ عَهْدَ اللَّهِ وَ مِيثَاقَهُ أَنْ لَا تَكْفُرُوا بِي وَ لَا تَزْمُونِي بِمُغْضَلِهِ، فَوَاللَّهِ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ. وَ أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْعَهْدَ وَ الْمِيثَاقَ أَشَدَّ مَا أَخَذَهُ اللَّهُ عَلَى رُسُلِهِ، ثُمَّ قَالَ: حَوَّلُوا وُجُوهَكُمْ عَنِّي، حَتَّى أَدْعُو بِمَا أُرِيدُ فَسَبِّحُوا بِمَعْنَى مَا يَدْعُو بِدَعَوَاتٍ لَمْ يَسْبِحُوا بِمِثْلِهَا، ثُمَّ قَالَ حَوَّلُوا وُجُوهَكُمْ فَحَوَّلُوهَا، فَإِذَا جَنَّاتٌ وَ أَنْهَارٌ مِنْ جَانِبٍ، وَ السَّعِيرُ تَتَلَطَّى مِنْ جَانِبٍ حَتَّى إِذَا لَمْ يَشْكُوا فِي مُعَابِنَةِ الْجَنَّةِ وَ النَّارِ، فَقَالَ أَحْسَبُهُمْ قَوْلًا: إِنَّ هَذَا لَسَبْحٌ عَظِيمٌ، وَ رَجَعُوا كُفْرًا إِلَّا رَجُلَيْنِ فَلَمَّا رَجَعَ مَعَ الرَّجُلَيْنِ قَالَ لَهُمَا: قَدْ سَبَّحْتُمَا مَقَالَتَهُمْ، إِلَى أَنْ قَالَ: حَتَّى إِذَا أَتَى مَسْجِدَ الْكُوفَةِ دَعَا بِدَعَوَاتٍ فَإِذَا حَصَى الْمَسْجِدَ دُرٌّ وَ يَاقُوتٌ، فَقَالَ لَهُمَا: مَا الَّذِي تَرَيَانِ؟ قَالَا: هَذَا دُرٌّ وَ يَاقُوتٌ فَقَالَ: لَوْ أَقْسَمْتُ عَلَى رَبِّي فِيَمَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ هَذَا لَأَبْرَفَسِي مَعِي، فَرَجَعَ أَحَدُهُمَا كَافِرًا، وَ أَمَّا الْآخَرُ فَتَبَّتْ، فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ أَخَذْتَ شَيْئًا نَدِمْتَ وَ إِنْ تَرَكْتَ نَدِمْتَ فَلَمْ يَدْعُهُ حِرْصُهُ حَتَّى أَخَذَ دُرَّهُ فَصَبَّ بِرَّهَا فِي كُفِّهِ حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَإِذَا هِيَ دُرٌّ بِيضَاءٍ لَمْ يَنْظُرِ النَّاسُ إِلَيْهَا مِثْلَهَا، قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي أَخَذْتُ مِنْ ذَلِكَ الدُّرِّ وَاحِدَةً، قَالَ: وَ مَا دَعَاكَ إِلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: أَحْبَبْتُ أَنْ أَعْلَمَ أَوْ حَقٌّ هُوَ أَمْ بَاطِلٌ، فَقَالَ لَهُ: إِنْ رَدَدْتَهَا إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي أَخَذْتَهَا مِنْهُ عَوَّضَكَ اللَّهُ عَنْهَا الْجَنَّةَ، وَ إِنْ أَنْتَ لَمْ تَرُدَّهَا عَوَّضَكَ اللَّهُ بِهَا النَّارَ، فَصَامَ الرَّجُلُ فَرَدَّهَا إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي أَخَذَهَا مِنْهُ فَحَوَّلَهَا حِصَاةً كَمَا كَانَتْ، فَبَعْضُهُمْ قَالَ: كَمَا هَذَا مِثْمَ التَّمَارِ. وَ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ كَانَ عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ الْخُرَاعِي (١). قَالَ الرَّوَنْدِي: إِنْ كَانَ اللَّهُ أَخْرَجَ لِصَالِحٍ نَاقَهُ مِنَ الْجَبَلِ، فَقَدْ أَخْرَجَ اللَّهُ لَوْصِي مُحَمَّدٍ خَمْسِينَ نَاقَهُ مَرَّةً، وَ ثَمَانِينَ مَرَّةً، وَ مَائَةَ نَاقَهُ مَرَّةً مِنَ الْجَبَلِ، فَقَضَى بِهَا دِينَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ وَعَدَهُ. قَالَ: وَ إِنْ أَلَانَ لِدَاوُدَ الْحَدِيدَ، فَقَدْ أَلَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ

ص: ٤٩٤



الحجاره التي لا تلين بالنار، وقد لين الله العمود الذي جعله وصيه على بن أبي طالب في عنق خالد بن الوليد، فلما استشفع إليه أخذه من عنقه، قال: و آثار وصي محمد صلى الله عليه و آله و سلم في الأرض كثيره لا تحصى، منها بثر عبادان، فإن المخالف و المؤلف يروى أن من قال عندها بحق على يفور الماء من قعرها إلى رأسها، و لا يفور بذكر غيره. قال: و محاربه وصيه مع الجن و قتله إياهم معروفه، و كذلك إتيانهم إليه و إلى أولاده المعصومين عليهم السلام لأخذ العلم منهم مشهور (١).

## الفصل الحادى و العشرون

٢١٢- وَ رَوَى سَعِيدُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي كِتَابِ قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُودٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ يَحْيَى بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ هِشَامَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ سَأَلَ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ اللَّيْلَةِ الَّتِي قُتِلَ فِيهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمِ اسْتِدْلَالِ الْغَائِبِ عَنِ الْمِضْرِ الَّذِي قُتِلَ فِيهِ عَلَى ذَلِكَ؟ وَ مَا كَانَتْ الْعَلَامَةُ فِيهِ لِلنَّاسِ؟ وَ أَخْبَرَنِي هَلْ كَانَتْ لِغَيْرِهِ فِي قَتْلِهِ عِبْرَةٌ؟ فَقَالَ لَهُ أَبِي: إِنَّهُ لَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الَّتِي قُتِلَ فِيهَا عَلِيُّ صَيَلَمَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ لَمْ يُزْفَعْ عَنْ وَجْهِ الْأَرْضِ حَجْرًا إِلَّا وَجِدَ تَحْتَهُ دَمٌ عَيْطٌ [حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ] وَ كَذَلِكَ اللَّيْلَةُ الَّتِي فَقَدَ فِيهَا هَارُونَ أَخُو مُوسَى، وَ كَذَلِكَ اللَّيْلَةُ الَّتِي رُفِعَ فِيهَا عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ، وَ كَذَلِكَ اللَّيْلَةُ الَّتِي قُتِلَ فِيهَا الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٢١٣- وَ عَنِ ابْنِ مَيْجَلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِيانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حِيَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجَعْفِيِّ عَنِ الْيَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بَعَثَ عُمَرُ رَجُلًا إِلَى كُورِهِ مِنَ الشَّامِ فَافْتَتَحَهَا، وَ إِذَا أَهْلُهَا أَسْلَمُوا فَبَنَى لَهُمْ مَسْجِدًا فَسَقَطَ، ثُمَّ بَنَاهُ فَسَقَطَ، ثُمَّ بَنَاهُ فَسَقَطَ، فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ بِذَلِكَ، فَلَمَّا قَرَأَ الْكِتَابَ، سَأَلَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: هَلْ عِنْدَكُمْ فِي هَذَا عِلْمٌ؟ قَالُوا: لَا فَبَعَثَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صَيَلَمَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَقَالَ: هَذَا نَبِيُّ كَذَبَهُ قَوْمُهُ فَقَتَلُوهُ، وَ قَدْ دَفَنُوهُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، وَ هُوَ مُتَشَحِّطٌ بِدَمِهِ، فَارْتَبِ إِلَى صَاحِبِكَ فَلْيَنْبِشْهُ، فَإِنَّهُ سَيَجِدُهُ طَرِبًا، فَلْيَصِلْ عَلَيْهِ، وَ لِيُدْفِنَهُ فِي مَوْضِعِ كَذَا، ثُمَّ لِيُبَيِّنْ

ص: ٤٩٥

١- (١) الخرائج و الجرائح: ٢/٩١٨ ح ٩.

٢- (٢) قصص الأنبياء: ١٤٦ ح ١٥٥.



الْمَسْجِدَ فَإِنَّهُ سَيَقُومُ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثُمَّ بَنَى الْمَسْجِدَ فَتَبَّتْ (١).

٢١٤-قَالَ: وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: أَكْتُبَ إِلَى صَاحِبِكَ فليُخْفِرْ مَيْمَنَهُ أَسَاسَ الْمَسْجِدِ فَإِنَّهُ سَيَصِيبُ فِيهَا رَجُلًا قَاعِدًا يَدُهُ عَلَى أَنْفِهِ وَ وَجْهِهِ، فَلْيَصِلْ عَلَيْهِ، وَ لِيَدْفِنَهُ، وَ لِيَبْنِ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَنْ هُوَ؟ قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَمَا كُتِبَ إِلَى صَاحِبِكَ فَلْيَعْمَلْ مَا أَمَرْتُكَ بِهِ، فَإِنْ وَجَدَ كَمَا وَصَفْتُهُ لَكَ أَعْلَمْتُكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ كَتَبَ الْعَامِلُ أَصَابَتِ الرَّجُلَ عَلَى مَا وَصَفْتُمْ، فَصَيَّرْتُمُ الَّذِي أَمَرْتُمْ فَتَبَّتِ الْبَنَاءُ، فَقَالَ عُمَرُ لِعَلِيِّ: مَا حَالُ هَذَا الرَّجُلِ؟ قَالَ: هُوَ نَبِيُّ أَصْحَابِ الْأَخْدُودِ (٢).

٢١٥-وَ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: كُنْتُ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَجَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَمَّا فِي بَطْنِ نَاقَتِي حَتَّى أَعْلَمَ أَنَّ الَّذِي جِئْتُ بِهِ حَقٌّ وَ أَوْمِنُ بِإِلَهِكَ وَ أَتَّبِعُكَ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَجِبْهُ يَا عَلِيُّ بِذَلِكَ، فَأَخَذَ عَلِيُّ بِخِطَامِ النَّاقَةِ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى نَحْرِهَا، ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ وَ بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنَى، وَ بِكَلِمَاتِكَ التَّامَاتِ لَمَّا أَنْطَقْتَ النَّاقَةَ حَتَّى تُخْبِرَنَا بِمَا فِي بَطْنِهَا فَإِذَا النَّاقَةُ قَدْ انْتَفَتَتْ إِلَى عَلِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ هِيَ تَقُولُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّهُ رَكِبَنِي يَوْمًا وَ هُوَ يُرِيدُ زِيَارَةَ ابْنِ عَمِّ لَه فَوَاقَعَنِي وَ أَنَا حَامِلٌ مِنْهُ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: وَيَحْكُمُ النَّبِيُّ هَذَا؟ أَمْ هَذَا النَّبِيُّ؟ فَقَالُوا: هَذَا النَّبِيُّ وَ هَذَا أَخُوهُ وَ ابْنُ عَمِّهِ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَ سَأَلَ النَّبِيَّ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَكْفِيَهُ مَا فِي بَطْنِ نَاقَتِهِ، فَكَفَاهُ وَ حَسَنَ إِسْلَامُهُ. قَالَ الرَّاَوْنِدِيُّ: وَ لَيْسَ فِي الْعَادَةِ أَنْ تَحْمِلَ النَّاقَةُ مِنَ الرَّجُلِ، وَ لَكِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ قَلَبَ الْعَادَةَ فِي ذَلِكَ دَلَالَةً لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ نُطْفَةُ الرَّجُلِ بِهَيْئَتِهَا فِي بَطْنِ النَّاقَةِ حِينَئِذٍ وَ لَمْ تَصِرْ عَاقِلَةً بَعْدُ، وَ إِنَّمَا أَنْطَقَهَا اللَّهُ تَعَالَى لِيُعْلِمَ بِهِ صِدْقَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (انْتَهَى) (٣).

## الفصل الثاني والعشرون

٢١٦-وَ رَوَى رَجَبُ الْحَافِظُ الْبُرْسِيُّ فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْبَاقِينَ فِي حَقَائِقِ أَسْرَارِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُعْجَزَاتٍ كَثِيرَةً مِمَّا سَبَقَ، وَ قَالَ: مِنْ أَسْرَارِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ

ص: ٤٩٦

١-١) قصص الأنبياء: ٢٤٧ ح ٣٢٠.

٢-٢) قصص الأنبياء: ٢٤٧ ح ٣٢٠.

٣-٣) قصص الأنبياء: ٢٩٥ ح ٣٩٧.

لَمَّا وُلِدَ فِي الْعَبْتِ الْحَرَامِ خَرَّ سَاجِدًا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَأَذَّنَ وَ أَقَامَ، وَ شَهِدَ لِلَّهِ بِالْوَحْدَانِيَّةِ وَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِالرِّسَالَةِ، وَ لِنَفْسِهِ بِالْخِلَافَةِ وَ الْوِلَايَةِ، ثُمَّ أَشَارَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: أَقْرَأُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَابْتَدَأَ بِصُحُفِ آدَمَ فَقَرَأَهَا، حَتَّى لَوْ حَضَرَ شَيْئٌ لَأَقْرَأَ أَنَّهُ أَعْلَمُ بِهَا مِنْهُ، ثُمَّ تَلَا صُحُفَ نُوحٍ وَ صُحُفَ إِبْرَاهِيمَ، وَ التَّوْرَةَ وَ الْإِنْجِيلَ، ثُمَّ تَلَا: «قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ» فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: نَعَمْ قَدْ أَفْلَحُوا إِذْ أَنْتَ إِمَامُهُمْ، ثُمَّ خَاطَبَهُ بِمَا يُخَاطَبُ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ الْأَوْصِيَاءَ ثُمَّ سَكَتَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عُدْ إِلَى طُفُولَتِكَ فَأَمْسِكْ (١).

٢١٧-قَالَ: وَ مِنْ كَرَامَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ رَاهِبَ الْيَمَامَةِ كَانَ يُبَشِّرُ أَبَا طَالِبٍ بِقُدُومِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَ يَقُولُ لَهُ: سَيُولَدُ لَكَ وَ لَدَّ يَكُونُ سَيِّدَ أَهْلِ زَمَانِهِ، وَ هُوَ النَّامُوسُ الْأَكْبَرُ، وَ يَكُونُ لِلنَّبِيِّ فِي زَمَانِهِ عَضُدًا وَ نَاصِرًا، وَ صِهْرًا وَ وَزِيرًا، وَ إِنِّي لَا أُدْرِكُ أَيَّامَهُ فَإِذَا رَأَيْتَهُ فَأَقْرِنْتَهُ مِنِّي السَّلَامَ، وَ يُوشِكُ أَنْ يَأْرَاهُ، فَلَمَّا وُلِدَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَرَّ أَبُو طَالِبٍ لِيُعَلِّمَهُ فَوَجَدَهُ قَدْ مَاتَ، فَوَجَّعَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخَذَهُ وَ قَبَلَهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَالَ: يَا أَبَتُ جِئْتَ مِنْ عِنْدِ الرَّاهِبِ الْأَثَرَمِ الَّذِي كَانَ يُبَشِّرُكَ بِي، وَ قَصَّ عَلَيْهِ قِصَّةَ الرَّاهِبِ، فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ عَبْدُ مَنَافٍ: صَدَقْتَ يَا وَلِيَّ اللَّهِ (٢).

٢١٨- وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ لِمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ يَوْمَ الْجَمَلِ: خِيفْتَ يَا ابْنَ الْحَكَمِ أَنْ يُزِمِّي رَأْسُكَ فِي هَيْدِهِ الْبُقْعَةِ كَلَّا لَا يَكُونُ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ مِنْ صُلْبِكَ طَوَاعِيْتُ يَمْلِكُونَ هَذِهِ الْأُمَّةَ (٣).

٢١٩-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ كَلَامُهُ فِي كَرْبَلَاءَ، وَ هُوَ مُتَوَجِّهُ إِلَى صِفِّينَ، فَقَالَ: صَبْرًا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بِشَاطِئِ الْفُرَاتِ ثُمَّ بَكَى وَ قَالَ: هَذَا (٤) مَنَاحُ الْقَوْمِ وَ مَحَطُّ رِحَالِهِمْ (٥).

٢٢٠-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِصِفِّينَ وَ قَدْ سَجَعَ الْعُوغَاءُ يَقُولُونَ قَتَلَ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ: مَا قَتَلَ وَ لَا يُقْتَلُ حَتَّى تَجْتَمِعَ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ (٦).

٢٢١-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْأَصْبَغُ بْنُ نُبَاتَةَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ فَقَالُوا: أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ هَذَا الْجِرِّيُّ مَسْخُ حَرَامٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ

ص: ٤٩٧

١- (١) مشارق أنوار اليقين: ١٢٠ الفصل الثاني.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) مشارق أنوار اليقين: ص ١٢١.

٤- (٤) في المصدر زياده: و الله.

٥- (٥) المصدر السابق.

٦- (٦) المصدر السابق.

فَقَالُوا: أَرْنَا بُرْهَانَهُ فَجَاءَ بِهِمْ إِلَى الْفُرَاتِ وَ نَادَى أَنَاسُ، أَنَاسُ، فَأَجَابَهُ الْجَرِيُّ: لَيْتَكَ، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: مِمَّنْ عَرَضْتَ عَلَيْهِ وَلَا يَتَّكَ فَأَبَى فَمَسَخَ، وَإِنْ فِيمَنْ مَعَكَ مَنْ يُمَسِّحُ كَمَا مَسَّحْنَا وَيَصِيرُ كَمَا صِرْنَا (الْحَدِيثُ) وَ فِيهِ كَلَامُ آخِرٍ لِلْجَرِيِّ طَوِيلٌ (١).

٢٢٢-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ الْخَوَارِجِ مَرَّ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مَعَهُ حُوْتَانِ مِنَ الْجَرِيِّ قَدْ غَطَّاهُمَا بِثَوْبِهِ، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بِكُمْ إِشْتَرَيْتَ أَبُوَيْكَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا أَكْثَرَ ادِّعَاءِكَ لِلْغَيْبِ! فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخْرَجْتَهُمَا، فَأَخْرَجْتَهُمَا! فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ أَنْتُمْ؟ فَقَالَتْ إِخْوَانُهُمَا: أَنَا أَبُوهُ، وَ قَالَتْ الْأُخْرَى: أَنَا أُمُّهُ (٢).

٢٢٣-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ الْخَوَارِجَ يَوْمَ النَّهْرِ جَاءَتْ جَوَاسِيسُهُمْ، فَأَخْبَرُوهُمْ أَنَّ عَسِيكَرَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرْبَعَةُ آلَافٍ فَارِسٍ، فَقَالُوا: لَا- تَرَامِيهِمْ بِسَيْفِهِمْ، وَ لَا- تَضْرِبُوهُمْ بِسَيْفِهِمْ، وَ لَكِنْ يَرُوحُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ إِلَى صَاحِبِهِ بِرُمْحِهِ فَيَقْتُلُهُ، فَعَلِمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِذَلِكَ مِنَ الْغَيْبِ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: لَا تَطَاعِنُوهُمْ، وَ لَا تَرَامُوهُمْ، وَ أَضِلُّوهُمُ السُّيُوفَ فَإِذَا جَاءَ كُلُّ مِنْكُمْ غَرِيمَهُ فَلْيَقْطَعْ رُمْحَهُ، وَ يَمْشِ إِلَى يَمِينِهِ فَيَقْتُلُهُ، فَإِنَّهُ لَا يَقْتُلُ مِنْكُمْ عَشْرَةَ وَ لَا يُقْتَلُ مِنْهُمْ عَشْرَةٌ فَكَانَ كَمَا قَالَ (٣).

٢٢٤-قَالَ: وَ مِنْ كَرَامَاتِهِ: مَا رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاسْتَضَافَهُ، فَاسْتَدْعَى قُرْصَةً مِنْ خُبْزِهِ يَابِسَةٍ، وَ قَعْبًا فِيهِ مَاءٌ ثُمَّ كَسَّرَ قِطْعَةً وَ أَلْقَاهَا فِي الْمَاءِ، ثُمَّ قَالَ لِلرَّجُلِ: تَنَاوَلْهَا، فَأَخْرَجَهَا فَإِذَا هِيَ فَعِدْدٌ طَائِرٌ مَشْوِيُّ ثُمَّ رَمَى لَهُ الْأُخْرَى وَ قَالَ: تَنَاوَلْهَا، فَإِذَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ الْحَلْوَاءِ (الْحَدِيثُ) (٤).

٢٢٥-قَالَ: وَ قَدْ رَوَى الْأَضْبَعُ بْنُ نُبَاتَةَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ جَالِسًا فِي نَجْفِ الْكُوفَةِ فَقَالَ يَوْمًا لِمَنْ حَوْلَهُ: مَنْ يَرَى مَا أَرَى؟ قَالُوا: مَا تَرَى يَا عَيْنَ اللَّهِ النَّاطِرَةَ فِي عِيَادِهِ؟ قَالَ: أَرَى بَعِيرًا يَحْمِلُ جِنَازَةً [مَشْدُودَةً]، وَ رَجُلًا- يَسُوقُهُ، وَ رَجُلًا- يَقُودُهُ، وَ سَيِّئَاتِكُمْ بَعِيدٌ ثَلَاثٌ فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الثَّلَاثَ قَدِمَ الْبَعِيرُ، وَ الْجِنَازَةُ مَشْدُودَةٌ عَلَيْهِ وَ الرَّجُلَانِ مَعَهُ فَسَلِمَا عَلَى الْجَمَاعَةِ، فَقَالَ لَهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعِيدٌ أَنْ حَيَّاهُمْ: مَنْ أَنْتُمْ؟ وَ مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتُمْ؟ وَ مَا هَذِهِ الْجِنَازَةُ؟ وَ لِمَاذَا قَدِمْتُمْ؟ فَقَالُوا: نَحْنُ مِنَ الْيَمَنِ، وَ أَمَّا الْمَيِّتُ فَهُوَ أَبُوْنَا وَ إِنَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ أَوْصَى إِلَيْنَا فَقَالَ: إِذَا غَسَلْتُمُونِي وَ كَفَّنْتُمُونِي،

ص: ٤٩٨

١-١) مشارق أنوار اليقين: ص ١٢٢.

٢-٢) مشارق أنوار اليقين: ص ١٢٥.

٣-٣) مشارق أنوار اليقين: ص ١٢٦.

٤-٤) المصدر السابق.

وَ صَيَّلْتُمْ عَلَيَّ فَاحْمِلُونِي عَلَى بَعِيرِي هَذَا إِلَى الْعِرَاقِ، وَ اذْفُونِي هُنَاكَ بِنَجْفِ الْكُوفَةِ، فَقَالَ لَهُمَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ سَأَلْتُمَاهُ لِمَاذَا؟ فَقَالَا: أَجَلٌ، قَدْ سَأَلْنَاهُ، فَقَالَ: يُدْفَنُ هُنَاكَ رَجُلٌ لَوْ شَفَعَ يَوْمَ الْعُرْضِ فِي أَهْلِ الْمَوْقِفِ لَشَفَعْنَا، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: صَدَقَ أَنَا وَ اللَّهُ ذَلِكَ الرَّجُلُ، أَنَا وَ اللَّهُ ذَلِكَ الرَّجُلُ (١).

٢٢٦- وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَمْشِيَ عَلَى الْمَاءِ فَجَمَدَ حَتَّى مَشَى عَلَيْهِ، وَ عَبَّرَهُ وَ جَارَهُ (٢).

٢٢٧- وَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ عَمَّارًا شَكَا إِلَيْهِ دَيْنًا عَلَيْهِ فَنَاولَهُ حَجْرًا، فَانْقَلَبَ ذَهَبًا، فَقَضَى مِنْهُ دَيْنَهُ، ثُمَّ رَدَّهُ إِلَيْهِ فَعَادَ حَجْرًا كَمَا كَانَ (٣).

٢٢٨- قَال: وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي كِتَابِ الْوَاحِدِ: إِنَّ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قَامَ بِالْأَمْرِ أَتَى إِلَيْهِ أَكَابِرُ أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَ طَلَبُوا مِنْهُ أَنْ يُرِيَهُمْ مِنَ الْعَجَائِبِ مِثْلَ مَا كَانَ يُرِيَهُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ) (٤).

٢٢٩- قَال: وَ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ رَوَى عَنْهُ خَوَاصُّ الشَّيْخِ فِي كِتَابِ الْخَصَائِصِ أَنَّهُ تَجَاكَمَ إِلَيْهِ رَجُلَانِ فَحَكَمَ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ، فَلَمَّا أُلْحِقُوا عَلَيْهِ فِي حَضْرَتِهِ، وَ كَانَ مِنْ أَوْلَادِ الْخَوَارِجِ، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِحْسَا يَا كَلْبُ فَعَوَى الرَّجُلُ وَ صَارَ لَوْفَتِهِ كَلْبًا أَسْوَدَ وَ تَطَايَرَتْ ثِيَابُهُ عَنْ جَسَدِهِ، فَجَعَلَ يَقَعُ عَلَى أَقْدَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ يُبْصِ بِصُ وَ تُهْمَلُ عَيْنَاهُ، فَفَرَّقَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ تَكَلَّمَ بَيْنَ شَفَتَيْهِ بِكَلَامٍ فَإِذَا ثِيَابُ الرَّجُلِ تَهَوَّى إِلَيْهِ مِنَ الْهَوَاءِ، وَ صَارَ بَشَرًا سَوِيًّا (٥).

٢٣٠- قَال: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيُّ، قَالَ: قَالَ لِي مَوْلَايَ يَوْمًا إِنِّي بَسَيْتُ فِي، فَأَتَيْتُهُ بِهِ، فَوَضَعَهُ عَلَيَّ رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ ارْتَفَعَ فِي السَّمَاءِ وَ أَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَتَّى غَابَ عَنْ عَيْنِي، فَلَمَّا قَرَّبَ الظُّهُرُ نَزَلَ وَ سَيِّفُهُ يَقْطُرُ دَمًا، فَقُلْتُ: يَا مَوْلَايَ أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقَالَ: إِنَّ نَفْسًا مِنَ الْمَلَأِ الْأَعْلَى اخْتَصَمَتْ فَصَعِدَتْ فَظَهَرَتْهَا فَقُلْتُ: يَا مَوْلَايَ وَ أَمْرُ الْمَلَأِ الْأَعْلَى إِلَيْكَ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْأَسْوَدِ! أَنَا حُجَّهَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ مِنْ أَهْلِ سَمَاوَاتِهِ وَ أَرْضِهِ (الْحَدِيثُ). قَالَ الْبُرْسِيُّ: كَيْفَ لَا يُنْكِرُ صُعُودَ النَّبِيِّ، وَ يُنْكِرُ صُعُودَ الْوَلِيِّ! وَ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا

ص: ٤٩٩

١-١) مشارق أنوار اليقين: ص ١٧٢.

٢-٢) مشارق أنوار اليقين: ص ٢٧١.

٣-٣) المصدر السابق.

٤-٤) مشارق أنوار اليقين: ١٣٤.

٥-٥) ص ١٢٠.

فِي عَالَمِ الْأَجْسَامِ، وَلَا فِي الرَّفْعِ وَالْمَقَامِ. ثُمَّ رَوَى حَدِيثًا مَضْمُونُهُ أَنَّ الْبَرَّاقَ كَانَ دَابَّةً أَعْطَاهَا اللَّهُ أَعْظَمَ مِنْ هَذِهِ الْقُدْرَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ الْجِنَّ الطَّيَّارَةَ مَسَكْنَهَا فِي الْهَوَاءِ فَلَعَلَّ الْمَقْتُولِينَ مِنْهُمْ (١).

٢٣١-قَالَ: وَرَوَى صَاحِبُ النُّخَبِ: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرَّ إِلَى حِصْنِ [ذَاتِ] (٢) السَّلَاسِلِ فَدَعَا بِسَيْفِهِ وَدَرَقْتِهِ وَجَعَلَ الْفَرَسَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ وَالسَّيْفَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ ارْتَفَعَ فِي الْهَوَاءِ، ثُمَّ ارْتَفَعَ عَلَى الْحَائِطِ، وَضَرَبَ السَّلَاسِلَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً، وَسَقَطَتِ الْغَرَائِزُ وَانْفَتَحَ الْبَابُ، وَقَالَ: هَذَا مِثْلُ صُعودِ الْمَلَائِكَةِ وَنُزُولِهِمْ (٣).

٢٣٢-قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَتَّبِعُ الْأَنْوَارِ، وَآيَةُ الْجَبَّارِ، وَصَاحِبُ الْأَسْرَارِ الَّذِي شَرَحَ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي لَيْلِهِ وَطَفَاءَ حَتَّى طَفَى مِضِبَاحَهَا صَبَاحَهَا فِي شَرْحِ الْبَاءِ مِنْ بِسْمِ اللَّهِ، وَ لَمْ يَتَحَوَّلْ إِلَى السَّيْنِ وَقَالَ: لَوْ أَشَاءَ لَأَوْفَرْتُ أَرْبَعِينَ بَعِيرًا مِنْ شَرْحِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٤).

٢٣٣-قَالَ: وَرَوَى صَاحِبُ كِتَابِ الْمَقَامَاتِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ يَسِيلُكَ طَرِيقًا لَمْ يَكُنْ لَهُ مَنْقُذٌ فَجِئْتُ فَأَعْلَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا عَلِمَ الْهُدَى، وَالْهُدَى طَرِيقُهُ، قَالَ فَمَضَى عَلَى ذَلِكَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَلَمَّا كَانَ فِي الْيَوْمِ الرَّابِعِ أَمَرْنَا أَنْ نَنْطَلِقَ فِي طَلَبِهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَذَهَبْتُ إِلَى الدَّرْبِ الَّذِي رَأَيْتُهُ فِيهِ، وَإِذَا بَيَّاضٌ دَرَعِهِ فِي ضَوْءِ الشَّمْسِ، قَالَ: فَأَتَيْتُ فَأَعْلَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِقُصُودِهِمْ، فَقَامَ إِلَيْهِ فَلَقَاهُ وَاعْتَنَقَهُ، وَحَلَّ عَنْهُ الدَّرْعَ بِيَدِهِ وَجَعَلَ يَتَفَقَّدُ جَسَدَهُ فَقَالَ عُمَرُ: كَأَنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تُوهَمُ أَنَّهُ كَانَ فِي الْحَرْبِ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ وَاللَّهِ لَقَدْ وَلِيَّ عَلَى أَرْبَعِينَ أَلْفَ مَلِكٍ وَقَتِيلَ أَرْبَعِينَ أَلْفَ عَفْرِيَّتٍ، وَاسْتَلِمَ عَلَى يَدِهِ أَرْبَعُونَ أَلْفَ قَسِيلَةٍ مِنَ الْجِنَّ (الْحَدِيثُ) (٥).

### الفصل الثالث والعشرون

٢٣٤- وَرَوَى أَبُو الْقَاسِمِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بِنُ مُحَمَّدٍ بِنُ قَوْلَوَيْهِ فِي الْمَزَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الرَّزَّازِ عَنْ خِمالِهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَابَةَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ السَّيِّعِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى جَنْبِهِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى كَتِفِ

ص: ٥٠٠

١-١) مشارق أنوار اليقين: ص ٣٤٤.

٢-٢) زياده من المصدر.

٣-٣) مشارق أنوار اليقين: ص ٣٤٥-٣٤٦.

٤-٤) مشارق أنوار اليقين: ص ٣٤٨.

٥-٥) مشارق أنوار اليقين: ص ٣٤٩.

الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا يُقْتَلُ وَلَا يَنْصُرُهُ أَحَدٌ (الْحَدِيثُ) (١). و عن أبيه عن سعد و الحميري، و محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين مثله.

٢٣٥- و عن محمد بن جعفر عن خاله محمد بن الحسين عن نصير بن مزاحم، عن عمر بن سعد عن علي بن حماد، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيْسَ فِكْرٌ بِنُو أُمَّيَّةَ دَمِيكَ ثُمَّ لَا يُزِيلُونَكَ عَنْ دِينِكَ، وَ لَا يُنْسُونَكَ ذِكْرَ رَبِّكَ (٢). و عن أبيه و جماعه عن سعد و محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين مثله.

٢٣٦- و بِالْإِسْنَادِ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ هَيَانِ بْنِ أَبِي هَانِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَيُقْتَلُ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَتْلًا، وَ إِنِّي لَأَعْرِفُ تَرْبَةَ الْأَرْضِ الَّتِي يُقْتَلُ عَلَيْهَا قَرِيبًا مِنَ النَّهْرِ (٣). و عن أبيه عن سعد عن محمد بن الحسين مثله.

٢٣٧- و عَنْ أَبِيهِ وَ جَمَاعِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَرَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِكَرْبَلَاءَ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا مَرَّ بِهَا اغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ بِالْبُكَاءِ ثُمَّ قَالَ: هَذَا مُنَاحَ رِكَابِهِمْ، وَ هَذَا مُلْقَى رِحَالِهِمْ، وَ مَهْرَاقُ دِمَائِهِمْ، طُوبَى لَكَ مِنْ تَرْبَةِ عَلِيٍّ تَهْرَاقُ دِمَاءَ الْأَحْيَةِ (٤).

#### الفصل الرابع والعشرون

٢٣٨- وَ رَوَى النَّقَّهَ الْجَلِيلُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَفْصِ التُّعْمَانِيِّ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْدَةَ الْكُوفِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الدِّينَوْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْكُوفِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ أَوْسٍ عَنْ جَدِّهَا الْحَصِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدِهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ عَلِمْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ سَيُنْكَرُ وَ يُنْطَلُ وَ تَقْلُ رِوَايَتُهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَوَ الَّذِي نَفْسُ عَلِيٍّ بِيَدِهِ لَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بَعِيدَةً قَتْلَ الْحُسَيْنِ ابْنِي فِي ضَلَالٍ وَ ظُلْمٍ وَ عَسْفٍ وَ جَوْرِ وَ إِخْتِلَافٍ فِي الدِّينِ، وَ تَغْيِيرٍ وَ تَبْدِيلٍ، مَا لَمْ يَكُنْ يَأْتِي أُمَّيَّةَ، مَا هُدَيْتَ يَا بَنِي أُمَّيَّةَ، وَ مَا لَكَ يَا فُلَانُ! فَمَا فِي بَنِي فُلَانٍ إِلَّا ظَالِمٌ نَفْسِهِ مُتَمَرِّدٌ عَلَى اللَّهِ بِالْمَعَاصِي، فَتَالُ لَوْلَدِي، فَلَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ حَيَارَى يَتَكَالَبُونَ عَلَى حَرَامٍ

ص: ٥٠١

١-١) كامل الزيارات: ١٤٩.

٢-٢) كامل الزيارات: ١٥٠.

٣-٣) كامل الزيارات: ١٥٠.

٤-٤) كامل الزيارات: ٤٥٣.

الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا غَابَ الْمَعْتَبُ مِنْ وُلْدِي عَنْ عُيُونِ النَّاسِ وَ مَاجِ النَّاسِ بِفَقْدِهِ طَلَعَتِ الْفِتْنَةُ، وَ نَزَلَتِ الْبَلِيَّةُ، وَ غَلَا النَّاسُ فِي دِينِهِمْ، وَ أَجْمَعُوا أَنَّ الْحُجَّةَ ذَاهِبَةٌ، وَ الْإِمَامَةَ بَاطِلَةٌ... (١) وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ أَخَذْنَا مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ وَ فِيهِ إِخْبَارٌ بِأَشْيَاءٍ أُخْرَى.

٢٣٩- قَالَ: وَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْدَةَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا تَيْكُمُ بَعْدَ الْخَمْسِينَ وَ الْمِائَةِ أَمْرَاءُ كَفَرُوا، وَ عُرْفَاءُ فَسَقَتْهُ، فَتَكْتُرُ التَّجَارُ، وَ تَقْتُلُ الْأَرْيَاحَ، وَ يَفْشُو الرِّيَا وَ تَكْتُرُ أَوْلَادُ الرِّزَا، وَ تُعْمُرُ السَّبَاخُ، وَ تَتَنَاكُرُ الْمَعَارِفُ، وَ تَكْتَفِي النِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ وَ الرِّجَالُ بِالرِّجَالِ (الْحَدِيثُ) (٢).

٢٤٠- قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَابْنَدَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَرِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَادِقٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مُلْكُ بَنِي الْعَبَّاسِ يُسِرُّ لَّا- عُسْرَ فِيهِ لَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمُ التُّرْكُ، وَ الدِّيلَمُ، وَ السُّنْدُ، وَ الْهِنْدُ، وَ الْبَرْبَرُ وَ الطَّيْلَسِيُّ إِنْ لَمْ يَزِيلُوهُ، فَلَا يَزَالُونَ يَتَمَرَّغُونَ وَ يَتَنَعَّمُونَ فِي عَضَارِهِ مِنْ مُلْكِهِمْ حَتَّى تَشُدَّ عَنْهُمْ مَوَالِيهِمْ وَ أَصْحَابُ دَوْلَتِهِمْ، وَ يُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عِلْجًا يَخْرُجُ مِنْ حَيْثُ بَدَأَ مُلْكُهُمْ، لَا يَمُرُّ بِمَدِينَةٍ إِلَّا فَتَحَهَا، وَ لَا تَرْفَعُ لَهُ رَايَةٌ إِلَّا هَدَّهَا، وَ لَا نِعْمَةٌ إِلَّا أَزَالَهَا، الْوَيْلُ لِمَنْ نَاوَاهُ فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَظْفَرَ، (الْحَدِيثُ) (٣).

## الفصل الخامس والعشرون

٢٤١- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيْاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ هَيَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ إِلَى أَحَدِهِمْ قَالَ: جَاءَ قَوْمٌ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْكَوْفَةِ، وَ قَالُوا لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ هَذِهِ الْجَرَارِيُّ تَبَاعَ فِي أَسْوَاقِنَا، قَالَ: فَتَبَسَّمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ضَاحِكًا ثُمَّ قَالَ: قَوْمُوا لِأَرِيكُمْ عَجِيبًا، وَ لَا تَقُولُوا فِي وَصِيَّتِكُمْ إِلَّا خَيْرًا، فَقَامُوا مَعَهُ فَاتَوَّأ شَاطِئُ الْفِرَاتِ فَتَقَلَّ فِيهِ تَفْلَةٌ، وَ تَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ، فَإِذَا بِجَرِيهِ رَافِعِهِ رَأْسَهَا، فَاتَحَهُ فَهَا فَفَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ أَنْتِ؟ الْوَيْلُ لَكَ وَ لِقَوْمِكَ! فَقَالَ: نَحْنُ مِنْ أَهْلِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ، إِذْ يَقُولُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: إِذْ تَأْتِيهِمْ حِينَتُهُمْ يَوْمَ

ص: ٥٠٢

١- (١) الغيبة: ١٤٣.

٢- (٢) الغيبة: ٢٤٨ ح ٣.

٣- (٣) الغيبة: ٢٤٩ ح ٤.

سَبَّيْتَهُمْ شُرْعاً (١) أَلَا يَه. فَعَرَضَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَلَا يَتَكَ فَعَقَدْنَا عَنْهَا، فَمَسَّ خَنَا اللَّهُ، فَبِعَضْنَا فِي الْبِرِّ وَبِعَضْنَا فِي الْبِحْرِ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي الْبِحْرِ فَنَحْنُ الْجَرَارِيُّ، وَأَمَّا الَّذِينَ فِي الْبِرِّ فَالضُّبُّ وَالزُّبُوعُ، قَالَ: ثُمَّ انْتَفَتَ إِلَيْنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَسَمِعْتُمْ مَقَالَتَهَا؟ قُلْنَا اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالنَّبُوَّةِ لَتَحِيضُ كَمَا تَحِيضُ نِسَاؤُكُمْ (٢).

## الفصل السادس والعشرون

٢٤٢- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيَسَى بْنِ أَبِي الْفَتْحِ الْإِرْبِلِيُّ فِي كِتَابِ كَشْفِ الْعَمَةِ جُمْلَةً وَأَفْرَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ وَالْآيَةِ، وَرَوَى أَيْضاً فِيهِ عَنْ سَيِّدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: لَمَّا قَتَلَ عُثْمَانُ جَاءَ النَّاسُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى دَخَلُوا دَارَهُ، فَقَالُوا: تَبَايَعَكَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: أَيْنَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ؟ فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ بَايَعَهُ طَلْحَةُ وَبَايَعَهُ بِيَدِهِ وَكَانَتْ إِضْبَعُهُ شَلَاءً، فَنَظَرَ فِيهَا عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَا أَخْلَقَهُ أَنْ يَنْكُثَ (٣).

٢٤٣- وَرَوَى فِي حَدِيثِ حَرْبِ صِفِّينَ وَهُوَ طَوِيلٌ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا عَلِيَّ بْنَ بُشَيْرِ بْنِ أَرْطَاهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اسْلُبْهُ دِينَهُ وَعَقْلَهُ فَأَصِيبْهُ ذَلِكَ وَفَقَدَ عَقْلَهُ فَكَانَ يَهْدِي بِالسَّيْفِ وَيَطْلُبُهُ فَيُؤْتِي بِسَيْفٍ مِنْ حَشَبٍ وَيَجْعَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ زِقَّ مَنُفُوحٍ فَلَا يَزَالُ يَضْرِبُهُ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى مَاتَ (٤).

٢٤٤- وَرَوَى حَيْدِثًا طَوِيلًا عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَدِيٍّ اللَّهُ، عَنْ عَدِيٍّ اللَّهُ الْأَزْدِيِّ، حَاصِلُهُ أَنَّهُ شَكَّ فِي حَرْبِ الْخَوَارِجِ فَجَاءَ فَارِسٌ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُمْ عَبَرُوا النَّهْرَ فَكَذَبَهُ ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَأَخْبَرَهُ فَكَذَبَهُ، وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا فَعَلُوا، وَإِنَّهُ لَمَصْرِعُهُمْ، وَمُهْرَاقُ دِمَائِهِمْ، ثُمَّ نَهَضُوا وَنَظَرُوا فَوَجَدُوهُمْ لَمْ يَعْبُرُوا، ثُمَّ انْتَفَتَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيْهِ فَأَخْبَرَهُ بِكُلِّ مَا فِي ضَمِيرِهِ (٥). وَقد مرّ نحوه.

- قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثٌ مِثْمِ التَّمَارِ، وَإِخْبَارُهُ إِيَّاهُ بِحَالِهِ وَصَلْبِهِ، وَالنَّخْلَةَ الَّتِي يُصَلِّبُ عَلَيْهَا.

٢٤٥- قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْحَجَّاجَ طَلَبَ كُمَيْلَ بْنَ زِيَادٍ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: لَقَدْ أَخْبَرَنِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّكَ قَاتِلِي، فَضَرَبَ عُنُقَهُ، وَهَذَا نَقْلُهُ الْعَامَّةُ وَالْخَاصَّةُ (٦).

ص: ٥٠٣

١-١) سورة الأعراف: ١٦٣.

٢-٢) تفسير العياشي: ٢/٣٥ ح ٩٦.

٣-٣) كشف الغمّة: ١/٥٧.

٤-٤) كشف الغمّة: ١/٢٥١.

٥-٥) كشف الغمّة: ١/٢٨٠.

٦-٦) كشف الغمّة: ١/٢٨١.



٢٤٦-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ الْحَجَّاجَ قَالَ يَوْمًا، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّهُ أَمَرَ بِإِخْضَارِ قَبْرِ فَحْضَرَ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ مِثْبَتِي تَكُونُ ذُبْحًا ظُلْمًا بِغَيْرِ الْحَقِّ فَأَمَرَ بِهِ فَذُبِحَ (١).

٢٤٧-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ لِلْبُرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: يُقْتَلُ الْحُسَيْنُ وَ أَنْتَ حَيٌّ فَلَا تَنْصُرُهُ (الْحَدِيثُ) وَ فِيهِ أَنَّهُ كَانَ كَذَلِكَ (٢).

٢٤٨-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ وَقَفَ فِي كَرْبَلَاءَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَخْبَرَ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَا (٣).

٢٤٩-قَالَ: وَ مِمَّا رَوَاهُ أَصْحَابُنَا مِنَ آيَاتِ الَّتِي ظَهَرَتْ عَلَى يَدَيْهِ: رُدُّ الشَّمْسِ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ (٤) ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ مَا مَرَّ.

٢٥٠-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِتَهَمَ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ الْعُزَيْرُ بِرَفْعِ أَخْبَارِهِ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ وَ جَحَدَهُ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَتَحْلِفُ بِاللَّهِ إِنَّكَ مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَ يَدْرَ فَحَلَفَ فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ كَاذِبًا فَأَعْمَى اللَّهُ بَصِيرَتَكَ، فَمَا دَارَتْ الْجُمُعَةُ حَتَّى عَمِيَ وَ خَرَجَ يُقَادُ وَ قَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ بَصَرَهُ (٥).

٢٥١-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا نَقَلْتُهُ مِنْ كِتَابِ لُطْفِ التَّدْبِيرِ، صَيَّفَهُ الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَطِيبُ قَالَ: حَكَى أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ لِجُلَسَائِهِ بَعْدَ الْحُكُومَةِ: كَيْفَ لَنَا أَنْ نَعْلَمَ مَا تَقُولُ إِلَيْهِ الْعَاقِبَةُ فِي أَمْرِنَا، قَالَ جُلَسَاؤُهُ: مَا نَعْلَمُ لِذَلِكَ وَجْهًا، قَالَ: فَأَنَا أَسْتَخْرِجُ عِلْمَ ذَلِكَ مِنْ عَلِيٍّ فَإِنَّهُ لَا يَقُولُ الْبَاطِلَ، فَدَعَا ثَلَاثَةَ رِجَالٍ مِنْ ثِقَاتِهِ، فَقَالَ لَهُمْ: ائْمِنُوا حَتَّى تَصِيرُوا جَمِيعًا مِنَ الْكُوفَةِ عَلَى مَرْحَلِهِ، ثُمَّ تَوَاطَفُوا عَلَى أَنْ تَنْعُونِي بِالْكُوفَةِ، وَ لِيَكُنْ حَدِيثُكُمْ وَاحِدًا فِي ذِكْرِ اللَّيْلَةِ وَ الْيَوْمِ، وَ الْوَقْتِ، وَ مَوْضِعِ الْقَبْرِ، وَ مَنْ تَوَلَّى الصَّلَاةَ عَلَيَّ وَ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى لَا تَخْتَلِفُوا فِي شَيْءٍ، ثُمَّ لِيَدْخُلَ أَحَدُكُمْ فَيُخْبِرَ بَوَفَاتِي، ثُمَّ لِيَدْخُلَ الثَّانِي فَيُخْبِرَ بِمِثْلِهِ، ثُمَّ لِيَدْخُلَ الثَّلَاثُ فَيُخْبِرَ بِمِثْلِ خَبَرِ صَاحِبِيهِ، وَ أَنْظَرُوا مَا يَقُولُ عَلِيٌّ. فَخَرَجُوا كَمَا أَمَرَهُمْ مُعَاوِيَةُ، ثُمَّ دَخَلَ أَحَدُهُمْ وَ هُوَ رَاكِبٌ مُعْتَدٌّ شَاكِبٌ فَقَالَ لَهُ النَّاسُ: مِنْ أَيِّنَ جِئْتَ؟ قَالَ: مِنَ الشَّامِ، قَالُوا لَهُ: مَيَا الْخَبْرُ؟ قَالَ: مَاتَ مُعَاوِيَةُ، فَأَتَوْا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالُوا: رَجُلٌ رَاكِبٌ مِنَ الشَّامِ يُخْبِرُ بِمَوْتِ مُعَاوِيَةَ فَلَمْ يَحْفِلْ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِذَلِكَ، ثُمَّ دَخَلَ آخِرُ مِنَ الْعَدِ وَ هُوَ مُغْدٌ

ص: ٥٠٤

١-١) كشف الغمّة: ١/٢٨٢.

١-٢) كشف الغمّة: ١/٢٨٢.

١-٣) كشف الغمّة: ١/٢٨٢.

١-٤) كشف الغمّة: ١/٢٨٥.

١-٥) كشف الغمّة: ١/٢٨٦.

فَقَالَ لَهُ النَّاسُ: مَا الْخَبْرُ؟ فَقَالَ: مَيَاتٌ مُعَاوِيَةَ وَ خَبْرٌ بِمَا خَبَّرَ صَاحِبُهُ، فَاتُوا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالُوا: رَجُلٌ رَاكِبٌ يُخْبِرُ مِنْ مَوْتِ مُعَاوِيَةَ بِمِثْلِ مَا أَخْبَرَ صَاحِبُهُ وَ لَمْ يَخْتَلِفْ كَلَامُهُمَا فَامْسِكْ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ دَخَلَ الْآخِرُ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ فَقَالَ النَّاسُ: مَا وَرَاءَكَ؟ قَالَ: مَاتَ مُعَاوِيَةَ، فَسَأَلُوهُ عَمَّا شَاهَدَ؟ فَلَمْ يُخَالِفْ قَوْلَ صَاحِبِيهِ فَاتُوا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! صَحَّ الْخَبْرُ هَذَا رَاكِبٌ ثَلَاثٌ قَدْ أَخْبَرَ بِمِثْلِ خَبْرِ صَاحِبِيهِ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ، قَالَ عَلِيٌّ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَ سَلَامُهُ عَلَيْهِ: كَلَّا أَوْ تُخَضَّبَ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ، يَعْني لِحْيَتُهُ مِنْ هَامَتِهِ، وَ يَتَلَاعَبُ بِهَا ابْنُ لَأَيْكِهِ الْأَكْبَادِ، فَرَجَعَ الْخَبْرُ بِذَلِكَ إِلَى مُعَاوِيَةَ (١).

٢٥٢-قَالَ: وَ رَأَيْتُ لَهُ حُطْبَةً يَذْكُرُ فِيهَا وَاقِعَهُ بَعْدَادَ كَأَنَّهُ يُشَاهِدُهَا، وَ يَقُولُ فِيهَا: كَأَنِّي وَ اللَّهُ أَنْظُرُ إِلَى الْقَائِمِ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ وَ هُوَ يُقَادُ بَيْنَهُمْ كَمَا يُقَادُ الْجُرُزُ إِلَى الْأُضْحِيَّةِ، لَا يَسْتَطِيعُ دَفْعًا عَنْ نَفْسِهِ، وَ يَحَهُ ثُمَّ وَ يَحَهُ مَا أَذَلَّهُ فِيهِمْ لِاطْرَاحِهِ أَمْرَ رَبِّهِ وَ إِقْبَالِهِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا، يَقُولُ فِيهَا: وَ اللَّهُ لَوْ شِئْتُ لَأَخْبَرْتُكُمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَ كُنَاهُمْ وَ حُلَاهُمْ، وَ مَوَاضِعِ قِتْلَاهُمْ، وَ مَسَاقِطِ رُءُوسِهِمْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ إِخْبَارِهِ بِالْغَيْبِ (٢).

٢٥٣-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَشَدَ النَّاسَ، ثُمَّ ذَكَرَ دُعَاءَهُ عَلَى أَنَسٍ بِالْوَضَحِ وَ عَلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ بِالْعَمَى، وَ أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ (٣).

٢٥٤-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ عَلَى الْمِثْبَرِ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَ أَخُو رَسُولِ اللَّهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: لَا يَدْعَى ذَلِكَ غَيْرِي إِلَّا- أَصَابَهُ اللَّهُ بِسُوءٍ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ عَبَسَ: مَنْ لَا يُحْسِنُ أَنْ يَقُولَ مِثْلَ هَذَا: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَ أَخُو رَسُولِ اللَّهِ؟! فَلَمْ يَبْرَحْ مِنْ مَكَانِهِ حَتَّى تَخَبَّطَهُ الشَّيْطَانُ فُجِرَّ بِرِجْلِهِ إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَسَأَلْنَا قَوْمَهُ هَلْ تَعْرِفُونَ عَرْضًا قَبْلَ هَذَا؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا (٤).

## الفصل السابع والعشرون

٢٥٥- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الْمُفِيدُ فِي كِتَابِ الْإِرْشَادِ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ، وَ رَوَى أَيْضًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُنْذِرِ الطَّرِيفِيِّ، عَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْعَبْدِيِّ عَنْ فِطْرِ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ قَالَ: جَمَعَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّاسَ لِلْبَيْعَةِ فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ بَايَعَهُ

ص: ٥٠٥

١-١ (١) كشف الغمّة: ١/٢٨٨.

١-٢ (٢) كشف الغمّة: ١/٢٨٨.

١-٣ (٣) كشف الغمّة: ١/٢٨٦.

١-٤ (٤) كشف الغمّة: ١/٢٨٧.

وَ قَالَ عِنْدَ بَيْعَتِهِ لَهُ: مَا يَحْسِبُ أَشَقَّهَا فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِيُخْضَبَنَّ هَيْدِهِ مِنْ هَذَا، وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى لِحْيَتِهِ وَ رَأْسِهِ، فَلَمَّا أَذْبَرَ ابْنَ مُلْجَمٍ مُنْصَرِفًا عَنْهُ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَثْمَلًا: أَشَدُّ حَيَازِيمِكَ لِلْمَوْتِ فَإِنَّ الْمَوْتَ لَا قِيكَ

وَ لَا تَجْرَعُ مِنَ الْمَوْتِ إِذَا حَلَّ بِوَادِيكَ (١)

٢٥٦-قَالَ: وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ عَنِ الْأَضْيَعِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: أَتَى ابْنَ مُلْجَمٍ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَايَعُهُ فِيمَنْ بَايَعَ، ثُمَّ أَذْبَرَ عَنْهُ فِدْعَاهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَتَوَثَّقَ مِنْهُ وَ تَوَكَّدَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَنْقُصَ وَ لَا يَنْكُثَ فَفَعَلَ، ثُمَّ أَذْبَرَ فِدْعَاهُ الثَّانِيَةَ إِلَى أَنْ قَالَ: أُرِيدُ حَيَاتَهُ وَ يُرِيدُ قَتْلِي عَدِيرَكَ مِنْ خَلِيلِكَ مِنْ مُرَادٍ

إِمضِ يَا ابْنَ مُلْجَمٍ فَوَ اللَّهُ مَا أَرَى أَنْ تَفِي بِمَا قُلْتَ (٢)

إِمضِ يَا ابْنَ مُلْجَمٍ فَوَ اللَّهُ مَا أَرَى أَنْ تَفِي بِمَا قُلْتَ (٣).

٢٥٧-قَالَ: وَ رَوَى جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضَّبَعِيُّ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، قَالَ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: أُرِيدُ حَيَاتَهُ وَ يُرِيدُ قَتْلِي عَدِيرَكَ مِنْ خَلِيلِكَ مِنْ مُرَادٍ

قَالَ: فَلَمَّا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، وَ ضَرَبَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قُبُضَ عَلَيْهِ وَ جِيءَ بِهِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: وَ اللَّهُ لَقَدْ كُنْتُ أَصْنَعُ بِكَ مَا أَصْنَعُ، وَ أَنَا أَعْلَمُ أَنَّكَ قَاتِلِي، وَ لَكِنْ كُنْتُ أَفْعَلُ ذَلِكَ بِكَ لِأَسْتَظْهَرَ بِاللَّهِ عَلَيْكَ (٤).

٢٥٨-قَالَ: وَ رَوَى أَبُو زَيْدٍ الْأَحْوَلُ عَنِ الْأَجْلَحِ عَنِ أَشْيَاحِ كِنْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُهُمْ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً يَقُولُونَ: سَمِعْنَا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْمِثْبَرِ يَقُولُ: مَا يَمْنَعُ أَشَقَّهَا أَنْ يَخْضِبَهَا مِنْ فَوْقِهَا بِدَمٍ، وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى لِحْيَتِهِ (٥).

٢٥٩-قَالَ: وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ الْحَزَّوْرِ عَنِ الْأَضْيَعِ بْنِ نُبَاتَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فِي الشَّهْرِ الَّذِي قَتِلَ فِيهِ. فَقَالَ: أَتَاكُمْ شَهْرُ رَمَضَانَ إِلَى أَنْ قَالَ: أَلَا وَ إِنَّكُمْ حَاجُّو الْعَامِ صِفًا وَاحِدًا، وَ آيَهُ ذَلِكَ أَنِّي لَسْتُ فِيكُمْ، قَالَ: فَهُوَ يَنْعَى نَفْسَهُ وَ نَحْنُ لَا نَدْرِي (٦).

٢٦٠-قَالَ: وَ رَوَى الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ عَنْ حَيَّانِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ

ص: ٥٠٦

١-١ (١) الإرشاد: ١١١.

١-٢ (٢) الإرشاد: ١١٢.

٣-٣ (٣) الإرشاد: ١١٢.

٤-٤ (٤) الإرشاد: ١١٣.

٥-٥ (٥) الإرشاد: ١١٤.

الْمُعِيرِهِ قَالَ: لَمَّا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ، كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَعَشَّى لَيْلَهُ عِنْدَ الْحَسَنِ، وَ لَيْلَهُ عِنْدَ الْحُسَيْنِ وَ لَيْلَهُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَ كَانَ لَا يَزِيدُ عَلَى ثَلَاثِ لُقَمٍ، فَيَقْبِلُ لَهُ فِي لَيْلِهِ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ أَمْرُ اللَّهِ وَ أَنَا خَمِيصٌ، إِنَّمَا هِيَ لَيْلَةٌ أَوْ لَيْلَتَانِ، فَأُصِيبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي آخِرِ اللَّيْلِ (١).

٢٦١- قَالَ: وَ رَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ مُوسَى خَادِمَةُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِابْنَتِهِ أُمَّ كَلْثُومَ: يَا بُنَيَّةُ إِنِّي أَرَانِي قَلَمًا أَصْحَبُكُمْ قَالَتْ: فَمَا مَكَّنَّا إِلَّا ثَلَاثًا حَتَّى ضَرَبَ تِلْكَ الضَّرْبَةَ (٢).

٢٦٢- قَالَ: وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: سَهَرَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي قُتِلَ فِي صَبِيحَتِهَا، وَ لَمْ يَخْرُجْ إِلَى الْمَسْجِدِ لِصَلَاةِ اللَّيْلِ عَلَى عَادَتِهِ، فَقَالَتْ لَهُ ابْنَتُهُ أُمَّ كَلْثُومَ: مَا هَذَا الَّذِي قَدْ أَشْهَرَكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي مَقْتُولٌ لَوْ قَدْ أَضِيحْتُ، وَ أَنَاهُ ابْنُ النَّبَاحِ فَادَّعَاهُ بِالصَّلَاةِ فَمَشَى غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَتْ لَهُ أُمَّ كَلْثُومَ: مَرُّ جَعْدَةٍ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ، فَقَالَ: نَعَمْ مُرُّوا جَعْدَةَ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ، ثُمَّ قَالَ: لَا مَفَرَّ مِنَ الْأَجْلِ، فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا هُوَ بِالرَّجُلِ قَدْ سَهَرَ لَيْلَتَهُ كُلَّهَا يَرْضُدُ، فَلَمَّا بَرَدَ السَّحَرُ نَامَ فَحَرَكَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِرَجْلِهِ، وَ قَالَ لَهُ: الصَّلَاةُ فَقَامَ فَضَرَبَهُ (٣).

٢٦٣- قَالَ: وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَهَرَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَكَثُرَ الدُّخُولُ وَ الْخُرُوجُ، وَ هُوَ يَقُولُ: وَ اللَّهُ مَا كَذَبْتُ وَ لَا كُذِّبْتُ، وَ إِنَّهَا اللَّيْلَةُ الَّتِي وُعِدْتُ بِهَا، ثُمَّ يُعَاوِدُ مَضْجَعَهُ، فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ خَرَجَ وَ هُوَ يَقُولُ: أَشَدُّ حَيَازِيْمَكَ لِلْمَوْتِ ، «الْبَيْتَيْنِ السَّابِقَيْنِ» (٤).

٢٦٤- قَالَ: وَ رَوَى عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ حَيَّانَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ مَوْلَى لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْوَفَاةُ، قَالَ لِلْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَاحْمِلَانِي عَلَى سَرِيرٍ، ثُمَّ أَخْرِجَانِي وَ احْمِلَا مُؤَخَّرَ السَّرِيرِ فَإِن كُفَيَانِ مُقَدَّمَهُ ثُمَّ انْتَبِأ بِي الْغَرِيِّينَ، فَإِن كُفَيَانِ صِيحْرَةَ بَيْضَاءَ تَلْمَعُ نُورًا فَاحْتَفِرَا فِيهَا فَإِن كُفَيَانِ فِيهَا سَاجِدَانِ فِيهَا سَاجِدَانِ فَادْفِنَانِي فِيهَا، فَلَمَّا مَاتَ أَخْرَجْنَاهُ وَ جَعَلْنَا نَحْمِلُ مُؤَخَّرَ السَّرِيرِ وَ نُكْفِي مُقَدَّمَهُ، وَ جَعَلْنَا نَسْمَعُ دَوِيًّا خَفِيًّا، حَتَّى أَتَيْنَا

ص: ٥٠٧

١- (١) الإرشاد: ١/١٤.

٢- (٢) الإرشاد: ١/١٥.

٣- (٣) الإرشاد: ١/١٦.

٤- (٤) الإرشاد: ١/١٧.

الْغُرَيِّينَ فَمَاذَا صَبَّحَهُ بَيُّضَاءُ تَلْمِيعِ نُورًا، فَاحْتَفَرْنَا فَمَاذَا سَاحَهُ مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا هَذَا مَا إِدْخَرَ نُوحٌ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَدَفَّنَاهُ فِيهَا (الْحَدِيثُ) (١).

٢٦٥-قَالَ: وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ عَيَّاشَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حِرَازِمٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ الرَّشِيدِ مِنَ الْكُوفَةِ نَتَصِيِّدُ، فَصَبَّحْنَا إِلَى نَاحِيَةِ الْغُرَيِّينَ وَالثُّوْبِيَّةِ فَرَأَيْنَا ظُبَاءً فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهَا الصُّقُورَ وَ الْكِلَابَ فَجَاوَلَتْهَا سَاعَةً ثُمَّ لَجَأْتُ الظُّبَاءَ إِلَى أَكْمِهِ فَوَقَفْتُ فَسَقَطَتْ عَلَيْهَا الصُّقُورُ نَاحِيَهُ وَ رَجَعَتِ الْكِلَابُ فَعَجِبَ الرَّشِيدُ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ إِنَّ الظُّبَاءَ هَبَطَتْ مِنَ الْأَكْمَةِ فَهَبَطَتِ الْكِلَابُ وَ الصُّقُورُ عَلَيْهَا، فَرَجَعَتِ الظُّبَاءُ إِلَى الْأَكْمَةِ فَتَرَجَعَتْ عَنْهَا الْكِلَابُ وَ الصُّقُورُ فَفَعَلْنَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، فَقَالَ هَارُونُ: أَرَضُوا فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ فَأَتُونِي بِهِ، فَأَتَيْنَاهُ بِشَيْخٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، فَقَالَ لَهُ هَارُونُ: أَخْبِرْنِي مَا هَذِهِ الْأَكْمَةُ؟ قَالَ: إِنَّ جَعَلْتُ لِي الْأَمَانَ أَخْبَرْتُكَ؟ قَالَ: لَكَ عَهْدُ اللَّهِ وَ مِيثَاقُهُ أَنْ لَا أَهَيِّجَكَ وَ لَا أُوذِيكَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّ فِي هَذِهِ الْأَكْمَةِ قَبْرَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَعَلَهُ اللَّهُ حَرَمًا لَا يَأْوِي إِلَيْهِ شَيْءٌ إِلَّا آمِنَ، فَتَزَلَّ هَارُونُ فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَ صَلَّى عِنْدَ الْأَكْمَةِ، وَ تَمَرَّغَ عَلَيْهَا، وَ جَعَلَ يَبْكِي، ثُمَّ انْصَرَفْنَا (٢). وَ رَوَاهُ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَرَحِ الْغُرَى بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْمَفِيدِ مِثْلَهُ.

٢٦٦-قَالَ الشَّيْخُ الْمَفِيدُ: وَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فِيهِ يَعْنِي فِي عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ لَا يُدْكَرُ مُمَارِسُ لِلْحُرُوبِ لِقِي فِيهَا عَدُوًّا إِلَّا وَ هُوَ ظَافِرٌ بِهِ حِينًا، وَ غَيْرُ ظَافِرٍ بِهِ حِينًا، وَ لَا نَالَ أَحَدٌ مِنْهُمْ خَصِيْمَهُ بِجِرَاحٍ إِلَّا وَ قَضَى مِنْهَا وَقْتًا، وَ عُوْفَى مِنْهَا زَمَانًا، وَ لَمْ يُعْهَدْ مَنْ لَمْ يُفْلِتْ مِنْهُ قَرْنٌ فِي الْحَرْبِ، وَ لَا نَجَا مِنْ ضَرَبَتِهِ أَحَدٌ فَصَلَحَ مِنْهَا إِلَّا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّهُ لَا مَرِيَةَ فِي ظَفَرِهِ بِكُلِّ قَرْنٍ بَارِزُهُ، وَ إِهْلَاكِهِ كُلِّ بَطَلٍ نَازَلَهُ، وَ هَذَا مِمَّا انْفَرَدَ بِهِ مِنْ كَافَةِ الْأَنَامِ، وَ خَرَقَ اللَّهُ بِهِ الْعَادَةَ فِي كُلِّ حِينٍ وَ زَمَانٍ (٣).

٢٦٧-قَالَ: وَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ أَيْضًا فِيهِ: أَنَّهُ مَعَ كَثْرَةِ مُلَاقَاتِهِ لِلْحُرُوبِ، وَ كَثْرَةِ مَنْ مَنَى بِهِ فِيهَا مِنْ شُجْعَانِ الْأَعْدَاءِ مَا وَلَّى قَطُّ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ ظَهْرَهُ، وَ لَا انْهَزَمَ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَ لَمْ يَلْقَ أَحَدٌ سِوَاهُ خَصِيْمًا لَهُ فِي حَرْبٍ إِلَّا وَ ثَبَّتَ حِينًا، وَ انْحَرَفَ حِينًا فَثَبَّتَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ انْفِرَادِهِ بِالْآيَةِ الْبَاهِرَةِ، وَ الْمُعْجَزَةِ الظَّاهِرَةِ، وَ بِخَرَقِ الْعَادَةِ فِيهِ (٤).

ص: ٥٠٨

١-١ (١) الإرشاد: ١/٢٤.

١-٢ (٢) الإرشاد: ١/٢٧.

١-٣ (٣) الإرشاد: ١/٣٠٨.

١-٤ (٤) الإرشاد: ١/٣٠٥.

٢٦٨-قَالَ: وَ مِنْ آيَاتِهِ وَ بَيِّنَاتِهِ الَّتِي انْفَرَدَ بِهَا تَسْيِيرُ الْجُمْهُورِ لِنَقْلِ فَضَائِلِهِ، وَ تَسْلِيمِ الْعِيدِ مِنْ ذَلِكَ مَا فِيهِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِ مَعَ كَثْرَةِ الْمُتَحَرِّفِينَ عَنْهُ، وَ الْأَعْيَادِ لَهُ، وَ مَا اتَّفَقَ لِأَصْدَادِهِ مِنْ سُلْطَانِ الدُّنْيَا، وَ حَمِيلِ الْجُمْهُورِ عَلَى إِطْفَاءِ نُورِهِ، فَحَرَقَ اللَّهُ الْعِيَادَةَ بِنَشْرِ فَضَائِلِهِ وَ ظُهُورِ مَنَاقِبِهِ حَتَّى تَمَّتِ الْحُجَّةُ لَهُ، وَ ظَهَرَ الْبُرْهَانُ بِحَقِّهِ (١). وَ قَدْ شَاعَ عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَقَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ خَلْفَاءَ بَنِي أُمِيهِ يَسْبُونَ عَلِيًّا عَلَى مَنَابِرِهِمْ، فَكَأَنَّمَا يَشَالُ بِضَبْعِهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَ كُنْتُ أَسْمَعُهُمْ يَمْدَحُونَ أَسْلَافَهُمْ عَلَى مَنَابِرِهِمْ فَكَأَنَّمَا يَكْشِفُونَ عَنِ جَيْفِهِ (٢).

٢٦٩-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ: مَا اسْتَفَاضَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ إِخْبَارِهِ بِالْغَائِبَاتِ وَ الْكَائِنِ قَبْلَ كَوْنِهِ فَلَا يَحْرُمُ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، وَ يُوَافِقُ (٣) الْمُخْبَّرَ عَنْهُ خَبْرُهُ حَتَّى يَتَحَقَّقَ الصِّدْقُ فِيهِ وَ هَذَا مِنْ أَبْهَرِ مُعْجَزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، إِلَى أَنْ قَالَ:

٢٧٠-وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِطَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرِ حِينَ اسْتَأْذَنَاهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْعُمْرَةِ: لَا وَ اللَّهُ مَا تُرِيدَانِ الْعُمْرَةَ، إِنَّمَا تُرِيدَانِ الْبُصْرَةَ فَكَانَ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ (٤).

٢٧١-قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِابْنِ عَبَّاسٍ وَ هُوَ يُخْبِرُهُ عَنِ اسْتِئْذَانِهِمَا فِي الْعُمْرَةِ: إِنِّي أَذِنْتُ لَهُمَا مَعَ عِلْمِي بِمَا قَدْ انْطَوَى عَلَيْهِ مِنَ الْعَدْرِ، وَ اسْتَنْظَهْتُ بِاللَّهِ عَلَيْهِمَا، وَ إِنَّ اللَّهَ سَيَرُدُّ كَيْدَهُمَا وَ يُظْفِرُنِي بِهِمَا، فَكَانَ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ (٥).

٢٧٢-قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِعِدَى قَمَارٍ وَ هُوَ حَيِّ السِّسِّ لِلْبَيْعَةِ: يَا أَيُّكُمْ مِنْ قَبْلِ الْكُوفَةِ أَلْفُ رَجُلٍ، لَا يُنْقِصُونَ رَجُلًا، وَ لَا يَزِيدُونَ رَجُلًا، يُبَايِعُونِي عَلَى الْمَوْتِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ كَمَا قَالَ، وَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ عَدَّهُمْ (٦).

٢٧٣-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا رَفَعَ أَهْلُ الشَّامِ الْمَصَاحِفَ، وَ شَكَّ فَرِيقٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: وَيْلُكُمْ إِنْ هَذَا خَدِيدَةٌ، وَ مَا يُرِيدُ الْقَوْمُ الْقُرْآنَ، لِأَنَّهُمْ لَيْسُوا بِأَهْلِ قُرْآنٍ، فَاتَّقُوا اللَّهَ، وَ امْضُوا عَلَى بَصَائِرِكُمْ فِي قِتَالِهِمْ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا، تَفَرَّقَتْ بِكُمْ السُّبُلُ، وَ نَدِمْتُمْ حَيْثُ لَا تَنْفَعُكُمْ النَّدَامَةُ، فَكَانَ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ (٧). وَ رَوَى حَدِيثَ إِخْبَارِهِ بَعْدَ عُبُورِ الْخَوَارِجِ النَّهْرَ وَ أَنَّهُمْ يَقْتُلُونَ دُونَهُ، وَ إِخْبَارَهُ بِمَا وَقَعَ فِي نَفْسِ الَّذِي شَكَّ فِيهِ نَحْوَ مَا مَرَّ.

ص: ٥٠٩

١- (١) الإرشاد: ١/٣٠٩.

٢- (٢) الإرشاد: ١/٣١٠.

٣- (٣) الإرشاد: ١/٣١٣.

٤- (٤) الإرشاد: ١/٣١٥.

٥- (٥) الإرشاد: ١/٣١٥.

٦- (٦) الإرشاد: ١/٣١٥.

٧- (٧) الإرشاد: ١/٣١٦.

٢٧٤-قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَاهُ أَصْحَابُ الْأَثَارِ، أَنَّ الْجَعْدَ بْنَ نَعَجَةَ رَجُلًا مِنَ الْخَوَارِجِ قَالَ لَهُ: اتَّقِ اللَّهَ يَا عَلِيُّ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: [بَلْ أَوْ اللَّهُ قَتِيلٌ مَقْتُولٌ بِضَرْبِهِ عَلَى هَذِهِ تَخْضُبُ هَذِهِ. وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ وَ لِحْيَتِهِ. عَهْدٌ مَعَهُودٌ، وَ قَدْ خَابَ مَنْ إِفْتَرَى (١)].

- وَ رَوَى حَدِيثَ دُعَائِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى بُسْرِ بْنِ أَرْطَاهُ بِسَلْبِ الْعَقْلِ وَ الدِّينِ، فَبَقِيَ بُسْرٌ حَتَّى اخْتَلَطَ.

٢٧٥-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا اسْتَفَاضَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ: إِنَّكُمْ سَتُعْرَضُونَ مِنْ بَعْدِي عَلَى سَبِيِّ فَسُبُونِي إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَكَانَ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ (٢).

٢٧٦-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَيْضًا عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي دَعَوْتُكُمْ إِلَى الْحَقِّ فَتَوَلَّيْتُمْ عَنِّي، وَ ضَرَبْتُمْ بِالْدَّرِّهِ فَمَاعَيْتُمُونِي، أَمَّا إِنَّهُ سَيَبْلِيكُمْ وَ لَأَهَّ لَا يَرْضُونَ مِنْكُمْ بِهِدَا حَتَّى يُعَذِّبُوكُمْ بِالسَّيَاطِ وَ بِالْحَدِيدِ، إِلَى أَنْ قَالَ: يَأْتِيكُمْ صَاحِبُ الْيَمَنِ حَتَّى يَحُلَّ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، فَيَأْخُذَ الْعُمَّالَ، وَ عُمَّالَ الْعُمَّالِ، رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: يَوْسُفُ بْنُ عَمَرَ فَكَانَ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ (٣).

- وَ رَوَى إِخْبَارَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ جُورِيَرِيَهُ بِقَطْعِ يَدَيْهِ وَ رِجْلَيْهِ، وَ صِلْبِهِ، وَ إِخْبَارَهُ مَيْثَمًا التَّمَارِ أَنَّهُ يُضِلُّبُ، وَ يُطَعْنُ بِحَرْبِهِ، وَ يَتَبَدَّرُ مَنْخِرَاهُ وَ فُوهُ دَمًا يَوْمَ الثَّلَاثِ وَ يُضِلُّبُ، وَ إِخْبَارَهُ رُشَيْدًا الْأَهْجَرِيَّ بِقَطْعِ يَدَيْهِ وَ رِجْلَيْهِ وَ لِسَانِهِ وَ إِخْبَارَهُ مُزْرَعًا بِقَتْلِهِ وَ صِلْبِهِ بَيْنَ شَرْفَتَيْنِ مِنْ شُرُفِ الْمَسْجِدِ، وَ إِخْبَارَهُ كُمَيْلًا- بْنَ زِيَادٍ بِقَتْلِ الْحَجَّاجِ إِيَّاهُ، وَ إِخْبَارَهُ قَتْبَرًا بِمَدْبُوحِهِ إِيَّاهُ، وَ إِخْبَارَهُ بِخُرُوجِ خَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ، وَ إِخْبَارَهُ بِقَتْلِ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ إِخْبَارَهُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ بِأَنَّ الْحُسَيْنَ يُقْتَلُ وَ هُوَ حَتَّى فَلَا يَنْصُرُهُ، وَ إِخْبَارَهُ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ وَ أَصْحَابِهِ بِكَرْبَلَاءَ.

٢٧٧-قَالَ: وَ ذَكَرَ عَجْدُ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِيْمَا رَوَاهُ مِنْ مَشِيخَتِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْرَةَ، عَنْ عَجْدِ الْعَرِيزِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَزَامِ بْنِ عَمِيْقٍ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ دَفَعَ الرَّايَةَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ بَعِيدٍ أَنْ دَعَا لَهُ، فَجَعَلَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُسْرِعُ السَّيْرَ، وَ أَصْحَابُهُ يَقُولُونَ لَهُ: أُرْفُقْ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْحِصْنِ فَاجْتَدَبَ بَابَهُ، وَ أَلْقَاهُ بِالْأَرْضِ،

ص: ٥١٠

١- (١) الإرشاد: ١/٣٢١.

٢- (٢) الإرشاد: ١/٣٢٢.

٣- (٣) الإرشاد: ١/٣٢٢.

ثُمَّ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ [مِنَّا] سَبْعُونَ رَجُلًا وَ كَانَ جَهْدُهُمْ أَنْ أَعَادُوا الْبَابَ (١). و روى حديث قلع الصخره و استخراج العين التي ما كان أحد يعلم بها فى تلك البريه كما مر.

٢٧٨-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا تَظَاهَرَ بِهِ الْخَبْرُ مِنْ بَعَثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَهُ إِلَى وَادِي الْجِنِّ وَ قَدْ أَخْبَرَهُ جَبْرِئِيلُ بِأَنَّ طَوَائِفَ مِنْهُمْ قَدِ اجْتَمَعُوا لِكَيْدِهِ، ثُمَّ رَوَى حَدِيثًا طَوِيلًا عَجِيبًا فِي ذَلِكَ وَ رَوَى حَدِيثَ رَدِّ الشَّمْسِ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَ حَدِيثَ كَلَامِ الْحَيَّانِ لَهُ، وَ كَلَامِ الثُّغْبَانِ لَهُ وَ دُعَاءَهُ عَلَى رَجُلٍ بِالْعَمَى، فَعَمِيَ فِي تِلْكَ الْجُمُعَةِ وَ غَيَّرَ ذَلِكَ مِنْ الْأَحَادِيثِ الْكَثِيرَةِ السَّابِقَةِ (٢). أقول: و قد روى على بن عيسى فى كشف الغمه بعض هذه الأحاديث نقلا- من إرشاد المفيد، و لا- حازه إلى بيان كل حديث رواه منه.

٢٧٩-قَالَ الْمَفِيدُ: وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَرِيكِ الْعَامِرِيُّ، قَالَ: كُنْتُ أَسْمَعُ أَصْحَابَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا دَخَلَ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ يَقُولُونَ: هَذَا قَاتِلُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُقْتَلَ بِزَمَانٍ طَوِيلٍ (٣). و رواه على بن عيسى فى كشف الغمه عن عبد الله بن شريك مثله.

## الفصل الثامن والعشرون

٢٨٠-وَ رَوَى الْمَفِيدُ فِي كِتَابِ الْأَخْتِصَاصِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى أَوْ غَيْرِهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّهْرَزُورِيِّ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ سَلْمَانُ يَطْبُخُ وَ قَدْرًا فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو ذَرٍّ فَانْكَبَتِ الْقَدْرُ فَسَقَطَتْ عَلَى وَجْهِهَا، وَ لَمْ يَذْهَبْ مِنْهَا شَيْءٌ، فَزَدَهَا عَلَى الْأَثَافِيِّ ثُمَّ انْكَبَتِ الثَّانِيَةَ فَلَمْ يَذْهَبْ مِنْهَا شَيْءٌ فَزَدَهَا عَلَى الْأَثَافِيِّ فَمَرَّ أَبُو ذَرٍّ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُسْرِعًا وَ قَدْ ضَاقَ صَدْرُهُ مِمَّا رَأَى وَ سَلْمَانُ يَقْفُو أَثَرَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَظَرَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى سَلْمَانَ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَرَفُقُ بِأَخِيكَ. و روى المفيد فى الاختصاص أحاديث كثيرة مما مر فى إخبار أمير المؤمنين عليه السلام أصحابه بما يصيبهم من القتل و غيره، و كثيرا من المعجزات الآتية للأئمة عليهم السلام لم نشر إلى روايه لها، لأننا نقلناها

ص: ٥١١

١-١ (١) الإرشاد: ١/٣٣٣.

١-٢ (٢) الإرشاد: ١/٣٣٩.

١-٣ (٣) الإرشاد: ١/١٣٢.



٢٨١- وَعَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ زَعَمَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ عَقِيصًا حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَارَ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَ كَرْبَلَاءَ، وَ أَنَّهُ أَصَابَتْهَا عَطَشٌ شَدِيدٌ وَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ نَزَلَ فِي الْجَبْرِئِيَّةِ فَحَسِرَ عَنْ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ يَحْتُو التُّرَابَ وَ يَكْشِفُهُ عَنْهُ حَتَّى بَرَزَ لَهُ حَجَرٌ أبيضٌ فَحَمَلَهُ وَ وَضَعَهُ جَانِبًا، وَإِذَا تَحْتَهُ عَيْنٌ مِائٍ مِنْ أَعْيُنِ مَيَا طِعْمَتِهِ وَ أَشَدَّهُ بِياضًا، فَشَرِبَ وَ شَرِبْنَا، ثُمَّ سَقَيْنَا دَوَابَّنَا، ثُمَّ سَوَّاهُ، ثُمَّ سَارَ عَنْهُ سَاعَةً ثُمَّ وَقَفَ، ثُمَّ قَالَ: عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَّا رَجَعْتُمْ فَطَلَبْتُمُوهُ، فَطَلَبَهُ النَّاسُ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، فَرَجَعُوا إِلَيْهِ فَقَالُوا: مَا قَدَرْنَا عَلَى شَيْءٍ (٢).

٢٨٢- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ التَّمَّارِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: بِأَبِي وَ أُمِّي إِنِّي لَأَتَعَجَّبُ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا فِي يَدَيْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ وَ لَيْسَتْ عِنْدَكُمْ، فَقَالَ: يَا فَلَانَ أَتَرَى نُرِيدُ الدُّنْيَا فَلَا نُعْطَاهَا؟ ثُمَّ قَبِضَ قَبْضَهُ مِنَ الْحَصَى فَإِذَا هِيَ جَوْهَرٌ! فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقُلْتُ هَذَا مِنْ أَجْوَدِ الْجَوَاهِرِ، فَقَالَ: لَوْ أَرَدْنَا لَكَانَ، وَ لَكِنْ لَا نُرِيدُهُ ثُمَّ رَمَى بِالْحَصَى فَعَادَ كَمَا كَانَ (٣).

٢٨٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ الْمُنْخَلِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا جَابِرُ! أَلَيْكَ حِمَارٌ يَسِيرُ بِكَ فَيَبْلُغُ بِكَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ؟ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ يَا أَبَا جَعْفَرٍ، وَ أَنَّى لِي هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي لَأَعْرِفُ رَجُلًا بِالْمَدِينَةِ لَهُ حِمَارٌ يَرْكَبُهُ فَيَأْتِي الْمَشْرِقَ وَ الْمَغْرِبَ فِي لَيْلَةٍ. ذَاكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ) (٤).

## الفصل التاسع والعشرون

٢٨٤- وَ فِي تَفْسِيرِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ الْعَسِي كَرِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِلْيَهُودِ: إِنَّ لَنَا حُجَّةً هِيَ الْمُعْجِزَةُ الْبَاهِرَةُ، ثُمَّ نَادَى جَمَالَ الْيَهُودِ أَيَّتُهَا الْجَمَالُ! إِشْهَدِي لِمُحَمَّدٍ وَ لَوْصِيَّةٍ بِهِ فَنَادَتِ الْجَمَالُ صِدَقْتَ يَا وَصِيَّ مُحَمَّدٍ وَ كَذَبَ هَؤُلَاءِ الْيَهُودُ، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَؤُلَاءِ خَيْرٌ مِنَ الْيَهُودِ، يَا

ص: ٥١٢

١- ١) الاختصاص: ١٢.

٢- ٢) الاختصاص: ٢١٩.

٣- ٣) الاختصاص: ٢٧٠.

٤- ٤) الاختصاص: ٢٧٨.

ثِيَابِ الْيَهُودِ اشْهَدِي لِمُحَمَّدٍ وَ لَوْصِيَّتِهِ، فَطَقَّتْ ثِيَابُهُمْ كُلَّهَا: صَدَقْتَ صَدَقْتَ يَا عَلِيُّ نَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، وَ أَنْكَ يَا عَلِيُّ وَصِيَّتُهُ حَقًّا، لَمْ يُثَبِّتْ مُحَمَّدٌ قَدَمًا فِي مَكْرَمِهِ إِلَّا وَطِئَتْ عَلَى مَوْضِعِ قَدَمِهِ بِمِثْلِ مَكْرَمَتِهِ، فَانْتَمَا شَقِيْقَانِ مِنْ أَشْرَفِ أَنْوَارِ اللَّهِ، أَنْتُمَا فِي الْفَضَائِلِ شَرِيْكَانِ إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَعِنْدَ ذَلِكَ خَزَيْتِ الْيَهُودُ، وَ آمَنَ بَعْضُ النَّظَّارَةِ مِنْهُمْ (١).

٢٨٥- وَ عَنْ آيَاتِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَلِيُّ سَلِّ رَّبِّكَ بِجَاهِ مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّيِّبِينَ، الَّذِينَ أَنْتَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ سَيِّدُهُمْ أَنْ يُقَلَّبَ لَكَ هَذِهِ الْجِبَالُ مَا شِئْتُمْ، فَسَأَلَ رَبَّهُ فَأَنْقَلَبَتْ فَضَّهُ، ثُمَّ نَادَتْهُ الْجِبَالُ: يَا عَلِيُّ يَا وَصِيَّ رَسُولِ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعَدَّنَا لَكَ، إِنْ أَرَدْتَ إِنْفَاقَنَا فِي أَمْرِكَ فَمَتَى مَا دَعَوْتَنَا أَجْبَنَّاكَ لِتُمُضِي فِيْنَا حُكْمَكَ وَ تُنْفِذَ فِيْنَا قَضَاءَكَ ثُمَّ انْقَلَبَتْ ذَهَبًا أَحْمَرَ كُلَّهَا، وَ قَالَتْ مِثْلَ مَقَالَةِ الْفَضَّةِ، ثُمَّ انْقَلَبَتْ مِسْكًَا، وَ عَثْرًا، وَ جَوَاهِرًا، وَ يَوَاقِيْتِ، وَ كُلَّ شَيْءٍ مِمَّا يَنْقَلِبُ إِلَيْهِ، وَ نَادَتْهُ يَا أَبَا حَسَنِ يَا أَخَا رَسُولِ اللَّهِ! نَحْنُ الْمَسِيخَاتُ لَكَ أَدْعَا مَتَى شِئْتُمْ؟ لِتُنْفِقَنَا فِيمَا تُحِبُّ وَ مَا شِئْتَ نُجِيبُكَ، وَ نَتَحَوَّلَ لَكَ إِلَى مَا شِئْتُمْ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: سَلِّ اللَّهُ بِمُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّيِّبِينَ الَّذِينَ أَنْتَ سَيِّدُهُمْ بَعْدَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ أَنْ يُقَلَّبَ أَشْجَارَهَا لِمَكَ رِجَالًا- شَاكِينَ الْأَسْلِحَةِ، وَ صِيخُورَهَا أُسُودًا، وَ ثُمُورًا، وَ أَفَاعِي فِدَعَا اللَّهُ عَلِيُّ بِذَلِكَ فَاثْمَلَاتُ تِلْكَ الْجِبَالُ، وَ الْهَضْبَاتُ، وَ قَرَارُ الْأَرْضِ مِنَ الرِّجَالِ الشَّاكِينَ الْأَسْلِحَةَ، وَ مِنَ الْأُسُودِ وَ الثُّمُورِ وَ الْأَفَاعِي، حَتَّى طَبَقَتْ تِلْكَ الْجِبَالُ، وَ الْأَرْضِيْنَ وَ الْهَضْبَاتِ بِذَلِكَ، وَ كُلُّ يَتَادِي يَا عَلِيُّ! يَا وَصِيَّ رَسُولِ اللَّهِ! نَحْنُ قَدْ سَيَخْرُنَا اللَّهُ لَكَ، وَ ذَكَرَ كَلَامًا طَوِيلًا كَلَّمْتَهُ بِهِ (٢).

٢٨٦- وَ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا رَجَعَ مِنْ صِفِّينَ وَ سَمِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَاءِ الَّذِي تَحْتَ الصَّخْرَةِ الَّتِي قَلْبَهَا، ذَهَبَ لِيُقْعَدَ لِحَاجَتِهِ فَقَالَ بَعْضُ مُنَافِقِي عَسْكَرِهِ: سَوْفَ أَنْظُرُ إِلَى سَوْءَتِهِ، وَ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهُ، فَإِنَّهُ يَدْعِي مَرْتَبَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِأَخْبِرَ أَصْحَابَهُ بِكَذِبِهِ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِقَتْبِرٍ: يَا قَتْبِرُ إِذْهَبْ إِلَى تِلْكَ الشَّجَرَةِ، وَ إِلَى الَّتِي تُقَابِلُهَا، وَ قَدْ كَانَ بَيْنَهُمَا أَكْثَرُ مِنْ فَرْسَخٍ، فَنَادِيَهُمَا: إِنَّ وَصِيَّ مُحَمَّدٍ [رَسُولِ اللَّهِ] يَا أَمْرُكُمَا أَنْ تَتَلَاصِقَا، فَنَادَى فَسَعَتْ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى، فَانْضَمَّتَا، ثُمَّ أَمَرَهُمَا فَعَادَتَا إِلَى مَكَانِهِمَا، وَ رَفَعَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَوْبَهُ فَأَعْمَى اللَّهُ أَبْصَارَ

ص: ٥١٣

١- (١) تفسير الإمام العسكري: ٦٦.

٢- (٢) تفسير الإمام العسكري: ١١٦.

الْمُنَافِقِينَ فَلَمْ يُنْصِرُوا شَيْئاً فَوَلَّوْا عَنْهُ وَجُوهَهُمْ فَأَبْصَرُوا كَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ، ثُمَّ نَظَرُوا إِلَى جِهَتِهِ فَعَمُوا حَتَّى فَعَلُوا ذَلِكَ ثَمَانِينَ مَرَّةً إِلَى أَنْ فَرَّغَ وَقَامَ وَرَجَعَ، ثُمَّ ذَهَبُوا يَنْظُرُونَ مَا خَرَجَ مِنْهُ، فَاعْتَقَلُوا فِي مَوَاضِعِهِمْ فَإِذَا انْصَرَفُوا أَمَكَنَهُمُ الْاِنْصِرَافُ، أَصَابَهُمْ ذَلِكَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ الْحَدِيثُ مُخْتَصَرٌ (١).

٢٨٧- وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ جَمَاعَةً دَبَّرُوا عَلَيْهِ أَنْ يَقْلَبُوا حَائِطَ بُسْتَانٍ عَلَيْهِ وَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَيَقْلَبُوهُ فَأَمْسَكَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِشِمَالِهِ وَ جَعَلَ يَأْكُلُ بِيَمِينِهِ مَعَ أَصْحَابِهِ حَتَّى فَرَّغُوا، ثُمَّ أَقَامَهُ بِشِمَالِهِ وَ سَوَّاهُ (٢).

٢٨٨- وَعَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا عَلَى أَرْبَعَةٍ فَمَاتُوا فِي الْحَالِ ثُمَّ طَلَبَ جَمَاعَةً مِنْهُمْ أَنْ يَدْعُوا لَهُمْ فَيَعِيشُوا فَدَعَا لَهُمْ فَعَاشُوا، وَ أَنَّهُ دَعَا عَلَى عَشْرَةٍ فَبَرَّضُوا وَ جَرَّدُوا وَ عَمُوا، ثُمَّ طَلَبُوا مِنْهُ الدُّعَاءَ لَهُمْ، فَدَعَا لَهُمْ فَشَفَاهُمْ اللَّهُ.

٢٨٩- وَعَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ رَجُلًا كَتَبَ إِلَيْهِ مِنَ الشَّامِ: أَنَا بَعِي إِلَى مُثَقَلٍ، وَ عَلَيْهِمْ إِنْ خَرَجْتُ خَائِفٌ، وَ بِأَمْوَالِي ضَعِيفٌ، وَ أَحِبُّ اللِّحَاقَ بِكَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ: اجْمَعْ أَهْلَكَ وَ عِيَالَكَ وَ اجْعَلْ عِنْدَهُمْ مَالَكَ، وَ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ، ثُمَّ قُلْ: «اللَّهُمَّ هِدْهُ كُلَّهَا وَ دَائِعِي عِنْدَكَ بِأَمْرِ عَبْدِكَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ»، ثُمَّ قَمَّ، وَ انْهَضَ إِلَيَّ، فَفَعَلَ الرَّجُلُ ذَلِكَ وَ أَخْبَرَ مُعَاوِيَةَ بِهِرَبِهِ إِلَى عَلِيٍّ فَأَمَرَ أَنْ يُسَبَى عِيَالُهُ، وَ يُسْتَرْقُوا، وَ أَنْ يُنْهَبَ مَالُهُ، فَأَلْقَى اللَّهُ عَلَيْهِمْ شِدْبَةَ عِيَالٍ مُعَاوِيَةَ فَكَفَاهُمْ اللَّهُ ذَلِكَ، فَاشْفَقُوا عَلَى أَمْوَالِهِمْ أَنْ يَسْرِقَهَا اللَّصُوصُ، فَمَسَّخَ اللَّهُ الْمَالَ عَقَارَبَ وَ حَيَاتٍ كُلَّمَا قَصَّ دُوا اللَّصُوصُ لِيَأْخُذُوا مِنْهُ لِيَدْعُوا وَ لِيَسْعُوا إِلَى أَنْ قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلرَّجُلِ: أَ تَحِبُّ أَنْ يَأْتِيكَ عِيَالُكَ وَ مَالُكَ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ عَلِيُّ: اللَّهُمَّ ائْتِ بِهِمْ، فَإِذَا هُمْ بِحَضْرَةِ الرَّجُلِ! لَا يَفْقَهُ مِنْ عِيَالِهِ وَ مَالِهِ شَيْئاً (٣).

٢٩٠- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ: أَنَّ أَبَا الْبُخْتَرِيِّ بْنَ هِشَامٍ قَصَّ دَ عَلِيٍّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ بِالسَّيْفِ بَعِيدَ مَا كَلَّمَهُ بِكَلَامٍ فِي إِبْطَابِ التُّبُوهِ، فَرَأَى أَبُو الْبُخْتَرِيِّ الْجِبَالَ قَدْ أَقْبَلَتْ لِتَقَعَ عَلَيْهِ، وَ الْأَرْضُ قَدْ اِنْشَقَّتْ لِتَحْسِفَ بِهِ، وَ رَأَى أَمْوَاجَ الْبِحَارِ نَحْوَهُ مُقْبِلَةً

ص: ٥١٤

١-١) تفسير الإمام العسكري: ١٦٦.

٢-٢) تفسير الإمام العسكري: ١٩٣.

٣-٣) تفسير الإمام العسكري: ٤٢٤.

لِتَغْرِقَهُ فِي الْبَحْرِ، وَ رَأَى السَّمَاءَ انْحَطَّتْ لِتَقَعَ عَلَيْهِ، فَسَقَطَ سَيْفُهُ، وَ خَرَّ مَغْشِيًا عَلَيْهِ (١).

٢٩١- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ طَوِيلٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَيَقْتُلُونَ وَلَدِي الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ سَيَصِيبُ أَكْثَرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزٌ فِي الدُّنْيَا بِسُيُوفٍ بَعْضُ مَنْ يُسَلِّطُ عَلَيْهِمْ لِلانْتِقَامِ بِمَا كَانُوا يَفْسِدُونَ، كَمَا أَصَابَ بَنِي إِسْرَائِيلَ الرَّجْزُ، قِيلَ: وَ مَنْ هُوَ؟ قَالَ غُلَامٌ مِنْ ثَقِيفٍ يُقَالُ لَهُ: الْمُخْتَارُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ بَلَغَ الْحَجَّاجَ فَأَرَادَ قَتْلَ الْمُخْتَارِ، وَ أَجْلَسَهُ عَلَى النُّطْعِ، وَ طَلَبَ السَّيْفَ فَلَمْ يَأْتُوهُ بِهِ، وَ قَالُوا ضَاعَ مِفْتَاحُ الْخِزَانَةِ، فَطَلَبُوا سَيِّفًا آخَرَ، فَسَقَطَ الَّذِي جَاءَ بِهِ فَشَقَّ بَطْنَهُ بِالسَّيْفِ وَ مَاتَ، وَ أَخَذَهُ رَجُلٌ آخَرَ فَلَدَعَتْهُ عَقْرَبٌ فَسَقَطَ مَيِّتًا، ثُمَّ أَرَادَ قَتْلَهُ فَوَصَلَ إِلَيْهِ فِي الْحَالِ كِتَابَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يَنْهَاهُ عَنْ قَتْلِهِ (٢).

٢٩٢- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: أَنَّ جَمَاعَةً أَنْكَرُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ النَّصَّ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ التَّفَضُّلَ لَهُ، وَ طَلَبُوا مِنْهُ آيَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ: أَمَا كَفَاكُمْ نُورُ عَلِيٍّ الْمَشْرِقِ فِي الظُّلُمَاتِ الَّذِي رَأَيْتُمُوهُ لَيْلَهُ خُرُوجِهِ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ إِلَى مَكَّةَ، أَمَا كَفَاكُمْ أَنَّ عَلِيًّا جَازَ وَ الْحِيَطَانُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَفُتِحَتْ لَهُ وَ طُرِفَتْ ثُمَّ عَيَّادَتْ وَ ائْتَامَتْ، أَمَا كَفَاكُمْ يَوْمَ عَدِيرِ حِمٍّ أَنَّ عَلِيًّا لَمَّا أَهَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ رَأَيْتُمْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ مُفْتَحَةً، وَ الْمَلَائِكَةُ مِنْهَا مُطَّلِعِينَ يُنَادُونَكُمْ هَذَا وَلِيُّ اللَّهِ فَاتَّبِعُوهُ، وَ إِلَّا حَلَّ بِكُمْ عَذَابُ اللَّهِ فَآخِذُوا، أَمَا كَفَاكُمْ رُؤْيُكُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَ هُوَ يَمْشِي وَ الْجِبَالُ تَسِيرُ بَيْنَ يَدَيْهِ لئَلَّا يَحْتَاجَ إِلَى الْإِنْجِرَافِ عَنْهَا فَلَمَّا جَازَ رَجَعَتْ الْجِبَالُ إِلَى أَمَا كِنِهَا (٣).

٢٩٣- وَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا لِأَرْبَعِهِ بَعْدَ مَوْتِ فَأَحْيَاهُمُ اللَّهُ وَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا عَلَى عَشْرِهِ فَلَمْ يَرِيمُوا مَوَاضِعَهُمْ حَتَّى بَرَصُوا وَ جَذِمُوا وَ عَمُوا وَ انْفَصَلَتْ مِنْهُمْ الْأَيْدِي وَ الْأَرْجُلُ ثُمَّ دَعَا لَهُمْ فَشَفَاهُمُ اللَّهُ (٤).

## الفصل الثلاثون

٢٩٤- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَتَّالُ فِي رَوْضِهِ الْوَاعِظِينَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ لَمَّا وُلِدَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَشْرَقَتْ الْمَارِضُ بَضَّةً يَابِئَهَا، وَ تَضَاعَفَ نُورُ نُجُومِهَا، وَ لَمَّا وُلِدَ كَانَ كَالشَّمْسِ الطَّالِعِ، وَ سَجَدَ عَلَى الْأَرْضِ، وَ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا

ص: ٥١٥

١-١) تفسير الإمام العسكري: ٤٧٠.

٢-٢) تفسير الإمام العسكري: ٥٤٧.

٣-٣) تفسير الإمام العسكري: ٦٣٤.

٤-٤) تفسير الإمام العسكري: ٣٧٧.

إِلَهَ إِلَّا-اللَّهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا وَصِيُّ رَسُولِ اللَّهِ، بِمُحَمَّدٍ خَتَمَ اللَّهُ النَّبُوَّةَ، وَ بِي تَمَّ الْوَصِيَّةُ وَ أَنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ كَلَّمَ أَبَاهُ وَ أُمَّهُ وَ نِسَاءَ أُخَرَ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ.

٢٩٥- وَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا وُلِدَ أَخَذَهُ فَتَكَلَّمَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ تَكَلَّمَ بِوَحْدَانِيَةِ اللَّهِ، وَ بِرِسَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ قَرَأَ الصُّحُفَ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ (١).

## الفصل الحادى و الثلاثون

٢٩٦- وَ رَوَى السَّيِّدُ غِيَاثُ الدِّينِ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ طَاوُسٍ الْحَسَنِيُّ فِي كِتَابِ فَرْحَةِ الْغُرَى، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ الْقُمِّيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: غَسَّلَانِي، وَ كَفَّنَانِي وَ حَنَطَانِي، وَ إِحْمِلَانِي عَلَى سِرِيرِي وَ إِحْمِلَا مَوْخَرَهُ تُكْفِيَا مُصَدَّمَهُ، فَإِنكُمَا تَنْتَهِيَانِ إِلَى قَبْرِ مَحْفُورٍ، وَ لِحْدٍ مَلْحُودٍ، وَ لَبِنٍ مَوْضُوعٍ، فَالْحَدَانِي، وَ أَشْرُجَا عَلَيَّ اللَّبْنَ، وَ ارْفَعَا لَبَنَهُ مِنْ عِنْدِ رَأْسِي، فَانظُرَا مَا تَسْمَعَانِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ كَمَا قَالَ، وَ سَمِعَا هَاتِفًا يَقُولُ كَلَامًا طَوِيلًا (٢).

٢٩٧- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ قَالَ: نَظَرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى ظَهْرِ الْكُوفَةِ، فَقَالَ: مَا أَحْسَنَ ظَهْرَكَ، وَ أَطْيَبَ قَعْرَكَ! اللَّهُمَّ اجْعَلْ قَبْرِي بِهَا (٣).

٢٩٨- وَ مِنْ كِتَابِ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ قَالَ لِلْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا بَنِي إِيَّتِي مَيِّتٌ مِنْ لَيْلَتِي هَذِهِ، فَإِذَا أَنَا مِتُّ فَعَسَلْنِي، وَ كَفَّنِي، وَ حَنَطْنِي بِحَنُوطِ جَدِّكَ، وَ ضَعْنِي عَلَى سِرِيرِي، وَ لَا يَقْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ مُقَدَّمَ السَّرِيرِ، فَإِنكُم تُكْفُونَهُ، فَإِذَا حُمِلَ الْمُقَدَّمُ، فَاحْمِلُوا الْمَوْخَرَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَإِنك تَقَعُ عَلَى سَاجِهِ مَنقُورِهِ إِدْخَرَهَا لِي أَبِي نُوحٍ، وَ ضَعْنِي فِي السَّاجِهِ، ثُمَّ ضَعَّ عَلَيَّ سَبْعَ لَبِنٍ كِبَارٍ، ثُمَّ ارْقُبْ هُنَيْئَةً، ثُمَّ انظُرْ فَإِنك لَنْ تَرَانِي فِي لِحْدِي (٤).

٢٩٩- وَ رَوَى فِيهِ بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ يَابُوئِيهِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أُمِّ كَلثُومِ بِنْتِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا أَرَادَ دَفْنَهُ ضَرَبَ ضَرْبَهُ، فَانْشَقَّ الْقَبْرُ عَنْ ضَرِيحٍ فَإِذَا هُوَ بِسَاجِهِ مَكْتُوبٍ عَلَيْهَا سَطْرَانٍ بِالشَّرِيائِيَةِ إِلَى أَنْ قَالَتْ: ثُمَّ انْشَقَّ

ص: ٥١٦

١- (١) روضه الواعظين: ٧٨.

٢- (٢) فرحه الغرى: ٦٠ ح ٧.

٣- (٣) فرحه الغرى: ٦١ ح ٨.

٤- (٤) فرحه الغرى: ٦٢ ح ١٠.

الْقَبْرِ، فَلَا أَدْرِي أُنِسَ سَيِّدِي فِي الْأَرْضِ أَمْ أُسْرِيَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ؟ إِذْ سَمِعْتُ نَاطِقًا لَنَا بِالتَّعْزِيهِ (١).

٣٠٠- قَالَ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ طَاوُسٍ: وَقَدْ ذَكَرَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرُوسِ الدِّيَنُورِيُّ فِي كِتَابِ نَهْيَايَةِ الطَّلَبِ وَغَايَةِ السُّئُولِ فِي مَعَايِبِ آلِ الرَّسُولِ: وَقَدْ اخْتَلَفَتِ الرِّوَايَاتُ فِي قَبْرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مِيدْفُونٌ فِي الْمَوْضِعِ الشَّرِيفِ الَّذِي هُوَ عَلَى النَّجْفِ الْآنَ، وَيُقَصَّدُ وَيُزَارُ، وَمَا ظَهَرَ لَدَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالْآثَارِ وَالْكَرَامَاتِ فَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَى، وَقَدْ أَجْمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ عَلَى اخْتِلَافِ مِيذَاهِبِهِمْ، وَتَبَايُنِ أَقْوَالِهِمْ وَقَدْ كُنْتُ فِي النَّجْفِ لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ ثَالِثَ عَشَرَ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ وَخَمْسِينَ وَنَحْنُ مُتَوَجِّهُونَ نَحْوَ الْكُوفَةِ بَعِيدًا أَنْ فَارَقْنَا الْحَاجَّ بِأَرْضِ النَّجْفِ، وَكَانَتْ لَيْلَةٌ مُضْحِيَّةً كَالنَّهَارِ، وَكَانَ مِنَ الْوَقْتِ ثَلَاثُ اللَّيْلِ، فَظَهَرَ نُورٌ دَخَلَ الْقَمَرَ فِي ضَمَنِهِ وَلَمْ يَبْقَ لَهُ أَثَرٌ وَكَانَ يَسِيرٌ إِلَى جَانِبِي بَعْضُ الْأَجْنَادِ، وَشَاهِدَ ذَلِكَ أَيْضًا فَتَيَّمَلْتُ سَبَبَ ذَلِكَ، وَإِذَا عَلَى قَبْرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَمُودٌ مِنْ نُورٍ يَكُونُ عَرْضُهُ فِي رَأْيِ الْعَيْنِ نَحْوَ الذَّرَاعِ وَطُولُهُ حُدُودَ عِشْرِينَ ذِرَاعًا وَقَدْ نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ، وَيَبْقَى عَلَى ذَلِكَ حُدُودَ سَاعَتَيْنِ مَا زَالَ يَتَلَاشَى عَلَى الْقَبْرِ حَتَّى اخْتَفَى عَنِّي، وَعَادَ نُورُ الْقَمَرِ، عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ، وَكَلَّمْتُ الْجُنْدِيَّ الَّذِي كَانَ إِلَيَّ جَانِبِي فَوَجَدْتُهُ قَدْ ثَقُلَ لِسَانُهُ، وَإِرْتَعَشَ، فَلَمْ أَرْزُ بِهِ حَتَّى عَادَ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ شَاهَدَ مِثْلَ ذَلِكَ (٢).

٣٠١- وَرَوَى فِيهِ بِأَسَانِيدِهِ حِكَايَةً طَوِيلَةً حَاصِلُهَا: أَنَّ جَمَاعَةً أَرَادُوا نَبَشَ قَبْرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَانَ مَعَهُمْ غُلَامٌ شَدِيدُ الْقُوَّةِ، فَوَضِعُوا إِلَيْهِ أَرْضَ صُيُوبِهِ بَعْدَ نَبَشِ خَمْسَةِ أَذْرُعٍ فَأَمَرُوا الْغُلَامَ فَعَالَجَ حَفْرَهَا، وَضَرَبَ ثَلَاثَ ضَرْبَاتٍ، ثُمَّ صَاحَ وَسَقَطَ إِلَى الْأَرْضِ وَإِذَا عَلَى يَدِهِ مِنْ أَطْرَافِ أَصَابِعِهِ إِلَى مِرْفَقِهِ دَمٌ، وَلَمْ يَزَلْ لِحْمُهُ يَتَنَاثَرُ مِنْ عَضْدِهِ وَشَقِّهِ الْأَيْمَنِ، فَتَابَ الَّذِي أَمَرَ بِنَبَشِهِ، وَعَمِلَ عَلَى قَبْرِهِ صُنْدُوقًا (٣).

٣٠٢- وَرَوَى بِسَنَدِهِ حِكَايَةً أُخْرَى حَاصِلُهَا: أَنَّ أَسِيدًا حَيَاءً نَحَوَ قَبْرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَعَلَ يَمْرُغُ ذِرَاعَهُ عَلَى الْقَبْرِ وَفِيهِ جِرَاحٌ، ثُمَّ إِنزَاحَ عَنِ الْقَبْرِ وَمَضَى وَبَرَأَ (٤).

٣٠٣- وَرَوَى بِسَنَدِهِ حِكَايَةً أُخْرَى حَاصِلُهَا: أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ٥١٧

١-١) فرحه الغري: ٦٤ ح ١١.

٢-٢) فرحه الغري: ١٥٢ ح ٩٠.

٣-٣) فرحه الغري: ١٦١ ح ٩٥.

٤-٤) فرحه الغري: ١٦٤ ح ٩٩.

فَلَمَّا خَرَجَ تَعَلَّقَ مِسْمَارًا مِنَ الصَّرِيحِ بِقَبَائِهِ فَشَقَّهُ، فَقَالَ مُخَاطِبًا لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا أُرِيدُ عَوَضَ هَذَا الْقَبَاءِ إِلَّا مِنْكَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مُخَالَفٌ يَسْتَهْزِئُ بِهِ: مَا يُعْطِيكَ عَوَضَهُ إِلَّا قَبَاءٌ وَرَدِيًّا، فَخَلَعَ عَلَيْهِ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ قَبَاءٌ وَرَدِيٌّ بِسَبَبِ عَجِيبٍ لَمْ يَكُنْ فِي بَالِ أَحَدٍ (١).

٣٠٤- وَرَوَى بِسَنَدِهِ حِكَايَةَ حَاصِلُهَا: أَنَّ رَجُلًا أَعْمَى أَقَامَ هُنَاكَ مُدَّةً ثُمَّ دَخَلَ فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ عَيْنَيْهِ كَأَحْسَنِ مَا كَانَتْ (٢).

٣٠٥- وَرَوَى حِكَايَةَ أُخْرَى حَاصِلُهَا: أَنَّ رَجُلًا أَعْطَى بَعْضَ خُدَّامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ دِينَارَيْنِ وَطَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَتْرُكَهَ دَاخِلَ الْقُبَّةِ، وَ يُغْلِقَ عَلَيْهِ الْبَابَ فَفَعِلَ، فَرَأَى الْخَادِمُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي النَّوْمِ، وَقَالَ لَهُ: أَخْرِجْهُ فَإِنَّهُ نَصِيْرَانِيٌّ فَانْتَبَهَ وَ أَرَادَ إِخْرَاجَهُ، وَ أَخْبَرَهُ بِالْمَنَامِ فَاعْتَرَفَ بِذَلِكَ وَ أَسْلَمَ. وَ رَوَى حِكَايَاتٍ كَثِيرَةً تَتَضَمَّنُ مَنَامَاتٍ عَجِيبَةً وَ كَرَامَاتٍ غَرِيبَةً، وَ إِخْبَارًا بِالْمَغِيبَاتِ، وَ فُنُونًا مِنَ الْمُعْجَزَاتِ، وَ أَنْوَاعًا مِنَ الْكَرَامَاتِ الَّتِي ظَهَرَتْ مِنْ مَشْهَدِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ أَذْكَرْهَا خَوْفَ الْإِطَالَةِ .

### الفصل الثاني و الثلاثون

٣٠٦- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّشِيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ، عَنْ حَمْدِ وَيْهِ وَ إِبْرَاهِيمِ ابْنَيْ نَصِيْرِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدِ الْحَنَاطِ عَنْ أَبِي بَصْتِيرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ قَالَ: بَعَثَنِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ مَرْقِ عُثْمَانَ الْمَصَاحِفَ، وَ قَالَ لِي: أَدْعُ أَبَاكَ فَجَاءَ أَبِي إِلَيْهِ مُسْرِعًا، فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ! أَتَى الْيَوْمَ فِي الْإِسْلَامِ أَمْرٌ عَظِيمٌ، مَرْقَ كِتَابِ اللَّهِ وَ وُضِعَ فِيهِ الْحَدِيدُ، وَ حَقٌّ عَلَيْهِ أَنْ يُسَلَّطَ الْحَدِيدُ عَلَيَّ مِنْ مَرْقَ كِتَابِهِ بِالْحَدِيدِ (الْحَدِيثُ) (٣).

٣٠٧- وَ عَنْ جَبْرِئِيلَ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ رَفَعَهُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِعَمْرُو بْنِ الْحَمَقِ: إِنِّي لَوَ قَدْ غَبْتُ لَطَلَبْتُ فَيَمْنَعُكَ الْمَارِدُ حَتَّى تَخْرُجَ مِنَ الْكُوفَةِ فَتَمُرُّ بِحَضْرَةِ الْمُؤَصِّلِ فَتَمُرُّ بِرَجُلٍ مُقْعَدٍ فَتَقْعُدْ عِنْدَهُ فَتَسْتَسْقِيهِ فَيَسْقِيكَ وَ يَسْأَلُكَ عَنْ شَأْنِكَ فَأَخْبِرْهُ، وَ أَدْعُهُ إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنَّهُ يُسَلِّمُ، وَ امْسَحْ بِيَدِكَ عَلَيَّ وَ رِكَبِيهِ فَإِنَّ اللَّهَ يَمْسَحُ

ص: ٥١٨

١-١) فرحه الغري: ١٦٥ ح ١٠٠.

٢-٢) فرحه الغري: ١٦٦ ح ١٠١.

٣-٣) البحار: ٢٢/٤٠٧ ح ٢٤.

مَا بِهِ وَ يَنْهَضُ قَائِمًا فَيَتْبَعُكَ، وَ تَمُرُّ بِرَجُلٍ أَعْمَى عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ فَتَسْتَسْقِيهِ، وَ يَسْقِيكَ، وَ يَسْأَلُكَ عَنْ شَأْنِكَ فَأَخْبِرُهُ وَ أَدْعُهُ إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنَّهُ يُسَلِّمُ، وَ امْسَحْ يَدَكَ عَلَى عَيْنَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يُعِيدُهُ بَصِيرًا فَيَتْبَعُكَ، وَ هُمَا يُوَارِيَانِ بِذَلِكَ بَدَنَكَ فِي التُّرَابِ ثُمَّ تَتْبَعُكَ الْخَيْلُ، فَإِذَا صَرَتْ قَرِيبًا مِنَ الْحِصْنِ فِي مَوْضِعٍ كَذَا وَ كَذَا رَهَقَتْكَ الْخَيْلُ فَانزِلْ عَنْ فَرَسِكَ وَ مَرِّ إِلَى الْغَارِ، فَإِنَّهُ يَشْتَرِكُ فِي دَمِكَ فَسِقَمَهُ الْجِنَّ وَ الْبَانِسِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ مَا أَخْبَرَ بِهِ وَقَعَ كَمَا قَالَ (١). وَ رَوَى أَحَادِيثَ فِي إِخْبَارِهِ رَشِيدًا الْهَجْرِي، وَ مِثْمَا التَّمَارِ بِمَا يَصْنَعُ بِهِمَا كَمَا مَرَّ وَ رَوَى جَمْلَهُ وَافِرَهُ مِنَ الْمَعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ.

٣٠٨- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ، وَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَخْمَرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَابَةَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: يُقْتَلُ هَذَا وَ أَنْتَ حَيٌّ لَا تَنْصُرُهُ وَ ضَرَبَ يَدَيْهِ عَلَى كَتِفِ الْحُسَيْنِ (٢).

٣٠٩- وَ عَنْ يَعْقُوبَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَنْبَأَنَا حُجْرُ بْنُ عَدِيٍّ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَيْفَ تَضِيغُ إِذَا ضُرِبْتَ وَ أَمْرَتْ بِلُغْنِي؟ قَالَ: كَيْفَ؟ قَالَ: فَالْعُنَى، وَ لَا تَتَّبِعْ مَنْ مَنَى إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَضَرَبَهُ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ وَ أَمَرَهُ أَنْ يَلْعَنَ عَلِيًّا (الْحَدِيثُ) (٣).

### الفصل الثالث و الثلاثون

٣١٠- وَ رَوَى السَّيِّدُ رَضِيُّ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الطَّرَائِفِ نَقْلًا مِنْ تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ، أَنَّهُ ذَكَرَ صُورَةَ حِيَالِ الْحَرْبِ بَيْنَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ بَيْنَ مَرْحَبٍ وَ كَانَ عَلَى رَأْسِ مَرْحَبٍ مَغْفَرٌ مِنْ صُفْرِ وَ حَجَرٌ قَدْ ثَقَبَهُ مِثْلُ الْبَيْضِ عَلَى رَأْسِهِ، قَالَ: فَاخْتَلَفَا بِضَرْبَتَيْنِ فَبَدَرَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِضَرْبِهِ، فَقَدَّ الْمَغْفَرُ وَ الْحَجَرُ، وَ فَلَقَ رَأْسَهُ حَتَّى أَخَذَهُ السَّيْفُ فِي الْأَضْرَاسِ وَ أَخَذَ الْمَدِينَةَ وَ كَانَ الْفَتْحُ عَلَى يَدَيْهِ (٤).

٣١١- وَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ، وَ مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ الْمَعَاذِلِيِّ الشَّافِعِيِّ، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمَرَ عَشْرَةَ مِنْ أَصْحَابِهِ أَنْ يَجْلِسُوا عَلَى بَسَاطٍ، وَ أَمَرَ الرِّيحَ أَنْ تَحْمِلَهُمْ إِلَى الْكَهْفِ وَ الرَّقِيمِ، وَ أَمَرَهُمْ أَنْ يُكَلِّمُوا أَصْحَابَ الْكَهْفِ فَكَلَّمُوهُمْ فَلَمْ

ص: ٥١٩

١-١ (١) البحار: ٤٤/١٣١ ح ٢٠.

١٥-٢ (٢) البحار: ٤٤/٢٦١ ح ١٥.

٢٥-٣ (٣) البحار: ٣٩/٣٢٤ ح ٢٥.

٥٩-٤ (٤) الطرائف: ٥٩.



يُرَدُّوا عَلَيَّ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَكَلَّمَهُمْ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَدُّوا عَلَيَّ، وَقَالُوا: إِنَّا لَا نُكَلِّمُ إِلَّا نَبِيًّا أَوْ وَصِيًّا نَبِيًّا (١). و روى من مناقب ابن المغازلى الشافعى وغيره حديث رد الشمس لعلى عليه السلام نحو ما مرّ، وكذا حديث السطل و المنديل.

## الفصل الرابع و الثلاثون

- وَقَالَ الْحَسَنُ الدَّيْلَمِيُّ فِي الْإِرْشَادِ: وَ أَمَّا إِخْبَارُ عَلِيٍّ بِالْغَيْبِ فَكَثِيرٌ، وَ هِيَ مُعْجَزَةٌ عَظِيمَةٌ دَالَّةٌ عَلَيَّ إِمَامَتِهِ، فَمِنْهَا: أَنَّهُ لَمَّا بُوِيعَ بِذِي قَارٍ قَالَ: يَا تَيْكُم مِّنْ قَبْلِ الْكُوفَةِ أَلْفٌ رَّجُلٍ لَا يُنْقِصُونَ رَجُلًا وَلَا يَزِيدُونَ رَجُلًا آخِرُهُمْ أُوَيْسُ الْقُرَظِيُّ، فَأَخْصَوْهُمْ فَكَانَ كَمَا قَالَ (٢). أقول: قد تكررت روايه هذا الحديث مع اختلاف فى العدد كما مضى و يأتى فروى عشرة آلاف، و روى عشرون ألفا، و لعل العسكر قدم دفعات متعدده و منها: إخباره بخروج خالد بن عرفطه، و أن حبيب بن جمار يحمل رايته و ذكر كما مرّ. و منها: إخباره بقتل نفسه الشريفه، و منها: إخباره بصلب ميثم التمار و طعنه بحربه عاشر عشره، و منها: أنه قال لأصحابه. لما رفع معاويه المصاحف. : إنهم لم يريدوا القرآن فامضوا على بصائرهم، فإن لم تفعلوا تفرقت بكم السبل و ندمتم، و كان كما أخبر، و منها: أنه أخبر بقتل ذى الشديه فلم يجدوه بين القتلى فقال: و الله ما كذبت و لا كذبت، فاخبروا القتلى، فوجدوه فى النهر، و منها: أنه أخبر عن الخوارج بعبور النهر، فقال: و الله ما عبروا، و لا يعبرون حتى يقتل منهم بعدد هذه الأجمه، فلما قتل الخوارج، قطعوا الأجمه و تركوا على كل قتيل قصبه، فلم تزد عليهم، و لا نقصت عنهم، و منها: أنه خرج ليله و معه كميل فوصل إلى باب رجل يتلو القرآن بصوت شجى حزين فتعجب كميل! فقال: يا كميل لا يعجبك الرجل إنه من أهل النار و سأنبئك فيما بعد، فتحير كميل لمكاشفته له على ما فى باطنه، و إخباره أنه من أهل النار، فلما قتل الخوارج أشار على عليه السلام إلى قتيل منهم و قال لكميل: هو ذلك الشخص الذى كان يقرأ تلك الليله. و منها: أنه لما اشترى ميثم من امراه أخبره أن عبيد الله بن زياد يصلبه، و أخبر رشيد الهجرى بقطع يديه و رجله و صلبه، ففعل به ذلك، و أخبر مزرع بن عبد الله أنه

ص: ٥٢٠

١- (١) الطرائف: ٨٣.

٢- (٢) إرشاد القلوب: ٤٩.

يصلب بين شرفتين من شرف المسجد فصلب هناك. و أخبر بأن الحجاج يقتل كميل بن زياد، و أخبر قنبر بأنه يذبح، فذبحه الحجاج، و قال للبراء بن عازب: يقتل ابني الحسين و أنت حيّ فلا- تنصره، فقتل الحسين و هو حي و لم ينصره و أخبر بقتل الحسين عليه السّلام و قبره لما توجه إلى صفين، و كان كما قال، و أخبر بأنه يعرض على أصحابه سبّه فوق ما أخبر به، و أخبر بقطع يد جويريه بن مسهر، و رجله و صلبه على جذع، ففعل ذلك به في أيام معاوية، و أخبر بعماره بغداد، و ملك بني عباس، و ذكر أحوالهم. قال: و أما إجابته دعائه فكثير، منها أنه دعا فردت عليه الشمس مرتين و منها: أنه لما زاد ماء الكوفه، و خاف أهلها الغرق فرعوا إليه عليه السّلام فضرب ماء الفرات بقضيب و قال: انقص ياذن الله، فغاض الماء حتى بدت الحيتان في قعر الفرات فنطق كثير منها بالسلام عليه بإمره المؤمنين و منها: أنه دعا على من كتم النص عليه فبرص أنس، و اختلط عقل بسر بن أرطاه، و منها: أنه دعا على المغيرة بالعمى فعمى. أقول: قد اختصرت بعض كلامه، لأن أكثر ما ذكره قد تقدم من طرق أخرى. و روى أيضا معجزات كثيره جدا تقدمت من كتب أخرى، و روى في حديث آخر أنه أخبر عمر بقتله، و روى حديث حبابه الوالبيه، و أنه طبع لها في الحصاه و كذلك سائر الأئمة عليهم السّلام، و أخبرها أنها تبعث في زمن المهدي عليه السّلام.

### الفصل الخامس و الثلاثون

٣١٢- وَ رَوَى الشَّيْخُ شَرْفُ الدِّينِ النَّجْفِيُّ، فِي كِتَابِ الآيَاتِ الْبَاهِرَةِ فِي فَضْلِ الْعِترَةِ الطَّاهِرَةِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي أَهْلِ الأَمِيَّةِ لِمُحَمَّدِ بْنِ العَبَّاسِ الثَّقَفِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ هُوذَةَ، عَنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ عَنِ أَبِي الصَّبَّاحِ المَزَنِيِّ، عَنِ الأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ يَطُوفُ فِي السُّوقِ، وَ يَأْمُرُهُمْ بِوَفَاءِ الكَيْلِ وَ الوُزْنِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى بَابِ القَصِيرِ، رَكَضَ العَارِضَ بِرِجْلِهِ، فَتَرَلَزْتُ فَقَالَ: هِيَ العَمَانُ، مَا لَكَ؟ أَسْئَلُكَ، أَمْ يَا وَ اللَّهِ إِنِّي الْإِنْسَانُ الَّذِي تُنْبِئُهُ الأَرْضُ أَخْبَارَهَا، أَوْ رَجُلٌ مِثِّي (١).

٣١٣- وَ عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ يَحْيَى الحَلْبِيِّ عَنِ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، عَنِ جَابِرِ الجُعْفِيِّ عَنِ تَمِيمِ بْنِ

ص: ٥٢١

حُرِّمَ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَيْثُ تَوَجَّهْنَا إِلَى الْبَصِيرَةِ فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَزُولٌ إِذْ اضْطَرَبَتِ الْأَرْضُ، فَضَرَبَهَا عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهَا: مَا لَكَ؟ فَسَكَتَتْ (الْحَدِيثُ) (١).

٣١٤-قَالَ: وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الْبَكْرِيُّ بِإِسْنَادِهِ إِلَى هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ، يَرْفَعُهُ إِلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ قَالَتْ: أَصَابَ النَّاسَ زَلْزَلَةٌ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَفَزِعَ النَّاسُ إِلَيْهِمَا، فَوَحِدُوهُمَا قَدْ خَرَجَا فَرَعَيْنِ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَتَبِعَهُمُ النَّاسُ حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى بَابِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ غَيْرَ مُكْتَرِبٍ لِمَا هُمْ فِيهِ، وَمَضَى وَتَبِعَهُ النَّاسُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى طَلْعِهِ، فَقَعَدَ عَلَيْهَا، وَقَعَدُوا حَوْلَهُ يَنْظُرُونَ إِلَى حِيْطَانِ الْمَدِينَةِ تَزْتَجُّ ذَاهِبَةً وَجَائِيَةً، فَقَالَ لَهُمْ: كَأَنَّكُمْ قَدْ هَالَكُم مَّا تَرَوْنَ؟ قَالُوا: وَكَيْفَ لَا يَهْوُلُنَا وَ لَمْ نَرِ مِثْلَهَا زَلْزَلَةً! فَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ، ثُمَّ ضَرَبَ الْأَرْضَ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهَا: أَسْكِنِي، فَسَكَتَتْ فَتَعَجَّبُوا مِنْ ذَلِكَ (الْحَدِيثُ) وَ رَوَاهُ بِطَرِيقٍ آخَرَ نَحْوَهُ (٢).

### الفصل السادس والثلاثون

٣١٥- وَرَوَى الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ جَامِعِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِي طَالِبٍ فِي حَدِيثٍ وِلَادَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ لَمَّا وُلِدَ سَجَدَ وَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، بِمُحَمَّدٍ تُخْتَمُ النَّبُوَّةُ وَبِي تُخْتَمُ الْوَصِيَّةُ، فَلَمَّا وَضَعَتْهُ أُمُّهُ فِي حَجْرِهَا نَادَاهَا: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أُمَّة! مَا خَبِرَ وَالِدِي؟ (٣).

### الفصل السابع والثلاثون

٣١٦- وَفِي كِتَابِ عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمُنْسُوبِ إِلَى السَّيِّدِ الْمُرْتَضَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَطَّارُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ الْبَاقِرِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ ذَكَرَ حَدِيثَ رَدِّ الشَّمْسِ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ النَّهْرَوَانَ، وَ مَرَّ بِبَابِلَ وَقَالَ: [إِنْ هَدَيْتِهِ أَرْضٌ مَحْسُوفٌ بِهَا، وَلَا يَجِلُّ لِنَبِيِّ وَلَا وَصِيِّ نَبِيِّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهَا، فَلَمَّا خَرَجَ مِنْهَا غَابَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ لِجُورِيَّةَ: أَدْنِ لِلْعَصْرِ وَ أَقِمِ فَفَعَلَ، فَدَعَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَجَعَتِ الشَّمْسُ بِصَرِيرٍ عَظِيمٍ حَتَّى وَقَفَتْ فِي مَرَكَزِهَا مِنْ

ص: ٥٢٢

١- (١) تأويل الآيات: ٢/٨٣٦.

٢- (٢) تأويل الآيات: ٢/٨٣٧.

٣- (٣) البحار: ٣٥/١٠٤.

الْعَصِيرِ فَقَامَ وَصَلَّى وَصَلُّوا مَعَهُ فَلَمَّا فَرَغَ وَقَعَتْ وَغَابَتْ، وَاشْتَبَكَ النُّجُومَ، وَ قَدْ اخْتَصَرَتِ الْحَدِيثَ وَ رَوَى حَدِيثَ كَلَامِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلشَّمْسِ وَ كَلَامِهَا لَهُ نَحْوَمَا مَرَّ (١).

٣١٧- وَ رَوَى حَدِيثَ الْجَامِ بِإِسْنَادِهِ، وَ ذَكَرَ أَنَّ الْعَامَّةَ وَ الْخَاصَّةَ نَقَلُوهُ، وَ قَالَ فِيهِ: إِنَّ جَبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِجَامٍ مِنَ الْجَنَّةِ، فِيهِ فَوَاكِهُ كَثِيرَةٌ مِنْ فَوَاكِهِ الْجَنَّةِ فَدَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ، فَسَبَّحَ الْجَامُ، وَ كَبَّرَ، وَ هَلَّلَ فِي يَدِهِ ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَسَبَّحَ الْجَامُ، ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى عُمَرَ فَسَبَّحَ الْجَامُ، ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى عَلِيٍّ فَسَبَّحَ الْجَامُ، وَ هَلَّلَ، وَ كَبَّرَ فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ الْجَامُ: إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ لَا أَتَكَلَّمَ إِلَّا فِي يَدِ نَبِيِّ أَوْ وَصِيِّ نَبِيِّ (٢).

٣١٨- وَ رَوَى حَدِيثَ قَلْعِ بَابِ خَيْبَرَ، يَقُولُ فِيهِ: وَ لَمَّا أُنْفَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِفَتْحِ خَيْبَرَ قَلَعَ بَابَهُ بِيَمِينِهِ، وَ قَذَفَ بِهِ أَرْبَعِينَ ذِرَاعًا، ثُمَّ دَخَلَ الْخَنْدَقَ وَ حَمَلَ الْبَابَ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى عَبَّرَ جُيُوشَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ (٣). وَ رَوَى كَلَامَ الثَّعْبَانَ لَعَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَمَا مَرَّ، وَ كَذَا كَلَامَ أَصْحَابِ الْكَهْفِ لَهُ وَ شَهَادَتِهِمْ لَهُ بِالْوَصِيهِ وَ إِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ دُونَ مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ.

٣١٩- وَ رَوَى فِيهِ حَدِيثَ الْجُمُجْمَةِ الَّتِي رَأَاهَا فِي إِيْوَانَ كِسْرَى، فَوَضَعَهَا فِي طَسْتٍ وَ وَضَعَ عَلَيْهَا الْمَاءَ ثُمَّ قَالَ لَهَا: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ بِاللَّهِ أَنْ تُخْبِرَنِي مَنْ أَنَا وَ مَنْ أَنْتِ؟ فَنَطَقَتْ الْجُمُجْمَةُ بِكَلَامِ (٤) فَصَّحَّحَ وَ قَالَتْ: أَمَا أَنْتِ فَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَ أَمَا أَنَا فَعَبْدُ اللَّهِ وَ ابْنُ أُمَّتِهِ كِسْرَى أَوْ شِيرَوَانَ، وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ اخْتَصَرْتُهُ (٥).

٣٢٠- وَ رَوَى حَدِيثًا آخَرَ حَاصِلُهُ: أَنَّهُ أَقْسَمَ عَلَى حُوتٍ مَيِّتٍ مَعَ يَهُودِيٍّ لِيُخْبِرَنِي مَنْ أَنَا وَ مَنْ أَنْتِ؟ فَنَطَقَ بِلِسَانٍ فَصَّحَّحَ، وَ قَالَ: أَنْتِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثُمَّ أَخْبَرَهُ بِأَنَّهُ كَانَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَمَسَّحَ وَ تَكَلَّمَ بِكَلَامِ طَوِيلٍ وَ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ أَبَا الْيَهُودِيِّ، ثُمَّ تَكَلَّمَ حُوتًا أُخْرَى مَعَ ذَلِكَ الْيَهُودِيِّ بِمِثْلِ ذَلِكَ فَاجَابَتْ بِالشَّهَادَةِ لَهُ بِأَنَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ تَكَلَّمَتْ بِكَلَامٍ، وَ ذَكَرَتْ أَنَّهَا كَانَتْ أُمَّ الْيَهُودِيِّ، فَأَسْلَمَ الْيَهُودِيُّ (٦).

٣٢١- وَ رَوَى بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اجْتَازَ بِأَرْضِ بَابِلَ، وَ مَعَهُ

ص: ٥٢٣

١-١ (١) عيون المعجزات: ١.

٢-٢ (٢) عيون المعجزات: ٦.

٣-٣ (٣) عيون المعجزات: ٦.

٤-٤ (٤) في المصدر: بلسان.

٥-٥ (٥) عيون المعجزات: ١١.

٦-٦ (٦) عيون المعجزات: ١٤.

جَمَاعَهُ، فَخَرَجَ مِنْ بَعْضِ الْأَوْدِيَةِ أَسَدٌ عَظِيمٌ، فَقَرَّبَ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَسَجَدَ لَهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَبَضَبَ لَدَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ وَلَّى وَاسْتَرَعَ فِي الْمَشْيِ (١).

٣٢٢- وَرَوَى أَنَّهُ كَانَ قَدْ أُمِسِكَ الْمَطَرُ عَنِ الْكُوفَةِ خَمْسَ سِنِينَ فَشَكُوا إِلَيْهِ، فَاسْتَشَقَى لَهُمْ فَنَزَلَ الْمَطَرُ فِي الْحَالِ.

٣٢٣- وَرَوَى حَدِيثًا مَضْمُونُهُ أَنَّ رَجُلًا وَامْرَأَةً اخْتَصِمَا فِي جَمَلٍ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَحَكَمَ بِهِ لِلْمَرْأَةِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: مَنْ يَشْهَدُ لَهَا؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْجَمَلُ يَشْهَدُ لَهَا، فَأَنْطَقَهُ اللَّهُ، وَشَهِدَ لَهَا، وَقَالَ بِلِسَانٍ فَصِيحٍ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٢).

٣٢٤- وَرَوَى حَدِيثًا طَوِيلًا حَاصِلُهُ أَنَّ رَجُلًا حَصَلَ لَهُ فَالِجٌ، وَأُعْتِقَلَ لِسَانُهُ فَأَمَرَ بِنَارٍ أَنْ تُضْرَمَ، ثُمَّ دَخَلَ فِيهَا عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلًا وَبَقِيَ فِيهَا طَوِيلًا، وَثُمَّ خَرَجَ وَمَعَهُ رَأْسٌ وَقَالَ: قَدْ قَتَلْتُ الشَّيْطَانَ الَّذِي كَانَ أَوْلَعَ بِهَذَا الرَّجُلِ، وَهَذَا رَأْسُهُ فَرَأَى مَا كَانَ بِالرَّجُلِ مِنَ الْفَالِجِ، وَانْطَلَقَ لِسَانُهُ، وَرَوَى حَدِيثَ رُكُوبِهِ الْغَمَامِ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى صِفِّينَ فِي يَوْمٍ بَلَ بَعْضِ يَوْمٍ، وَعَمَّارٌ مَعَهُ (٣).

٣٢٥- وَرَوَى حَدِيثًا آخَرَ مَضْمُونُهُ أَنَّ نَحْلَهُ سَلِمَتْ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِمْزِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَكَلِمَتُهُ (٤).

٣٢٦- وَرَوَى حَدِيثًا آخَرَ فِيهِ أَنَّهُ غَضِبَ عَلَى رَجُلٍ، وَقَالَ: إِخْسًا لَعْنِكَ اللَّهُ فَمَسَخَهُ اللَّهُ سُلْحَفًا (٥).

٣٢٧- وَرَوَى حَدِيثًا آخَرَ حَاصِلُهُ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرَى عُمَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَعِيدَ مَيُوتِهِ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ أَرَاهُ أَبَا بَكْرٍ أَيْضًا (٦).

٣٢٨- وَرَوَى حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ عُمَرَ كَلَّمَ عَلِيًّا بِكَلَامٍ وَكَانَ بِيَدِهِ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْسٌ، فَرَمَى بِهَا فَصَارَتْ تُعْبَانًا وَخَافَ عُمَرُ وَطَلَبَ مِنْهُ الْأَمَانَ، فَأَخَذَ الْقَوْسَ بِيَدِهِ فَعَادَتْ كَمَا كَانَتْ (٧).

٣٢٩- وَذَكَرَ حَدِيثَ مُحَارَبَتِهِ الْجِنَّ، وَ أَنَّ الْأَرْضَ انْشَقَّتْ لَهُ، فَدَخَلَهَا وَبَقِيَ

ص: ٥٢٤

١-١ (١) عيون المعجزات: ١٥.

١٦-٢ (٢) عيون المعجزات: ١٦-١٧.

٢٨-٣ (٣) عيون المعجزات: ٢٨.

٣٢-٤ (٤) عيون المعجزات: ٣٢.

٣٣-٥ (٥) عيون المعجزات: ٣٣.

٣٤-٦ (٦) عيون المعجزات: ٣٤.

٣٥-٧ (٧) عيون المعجزات: ٣٥.

يَوْمًا وَ لَيْلَهُ ثُمَّ خَرَجَ وَ النَّاسُ يَرَوْنَهُ بَعْدَ مَا أَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِذَلِكَ.

- وَ رَوَى عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ أَخْبَرَ بِأَنَّ ابْنَ مُلْجَمٍ يَقْتُلُهُ، وَ أَخْبَرَ لَيْلَهُ قُتِلَ أَيْضًا بِأَنَّهُ يُقْتَلُ، وَ رَوَى لَهُ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ (١).

## الفصل الثامن و الثلاثون

٣٣٠- وَقَالَ الْعَلَامَةُ الْحَسَنُ بْنُ يُونُسَ بْنِ الْمُطَهَّرِ فِي كِتَابِ نَهْجِ الْحَقِّ وَ كَشْفِ الصِّدْقِ: الْأَخْبَارُ بِالْغَيْبِ قَدْ وَقَعَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي عِدَّةِ مَوَاطِنَ، ثُمَّ ذَكَرَ مِنْهَا الْأَخْبَارَ بِقَتْلِ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ قَتْلِ ذِي الثُّدَيْهِ مِنَ الْخَوَارِجِ، وَ عَدَمِ عُبُورِ الْخَوَارِجِ النَّهْرَ، وَ قَتْلِ نَفْسِهِ، وَ قَطْعِ يَدَيْ جُوَيْرِيَةَ بْنِ مُشَيْهَرٍ وَ صَلْبِهِ، وَ بِصَلْبِ مِيثَمِ التَّمَارِ وَ بِقَطْعِ يَدَيْ رُشَيْدِ الْهَجْرِيِّ، وَ رَجُلِيهِ، وَ صَلْبِهِ، وَ قَتْلِ قَتْبِرٍ، وَ بِأَفْعَالِ الْحَجَّاجِ وَ بِخُرُوجِ خَالِدِ بْنِ عَرْفُطَةَ، وَ أَنَّ حَبِيبَ بْنَ حَمَّادٍ صَاحِبُ رَأْيَتِهِ، وَ أَنَّ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ لَا يَنْصُرُ الْحُسَيْنَ وَ يَقْتُلُ الْحُسَيْنَ وَ أَصْحَابِهِ بِكَرْبَلَاءَ (٢). ثُمَّ قَالَ الْعَلَامَةُ: وَ أَخْبَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِعِمَارِهِ بَعْدَادَ، وَ مُلْكِ بَنِي الْعَبَّاسِ وَ أَحْوَالِهِمْ، وَ أَخَذِ الْمُعُولِ الْمَلِكِ مِنْهُمْ، وَ بِوَاسِطِهِ هَذَا الْخَبْرَ سَلِمَتِ الْحُلَّةُ وَ الْكُوفَةُ وَ الْمَشْهَدَانِ مِنَ الْقَتْلِ فِي وَقَعِهِ هَلَاكُوهُ، لِأَنَّهُ لَمَّا وَرَدَ بَعْدَادَ، كَاتَبَهُ وَالِدِي، وَ السَّيِّدُ ابْنُ طَاوُسٍ وَ الْفَقِيهُ ابْنُ أَبِي الْعِزِّ، وَ سَأَلُوا الْأَمَانَ قَبْلَ فَتْحِ بَعْدَادَ فَطَلَبَهُمْ، فَخَافُوا فَمَضَى وَالِدِي إِلَيْهِ خَاصَّةً، فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ أَقْدَمْتَ عَلَى الْمَكَاتِبِ قَبْلَ الظَّفَرِ؟ قَالَ: لِأَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَ بِكَ وَ قَالَ: إِنَّ التُّرُكَ تَرُدُّ عَلَى الْأَخِيرِ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ يَقْتُلُهُمْ مَلِكٌ يَأْتِي مِنْ حَيْثُ يَدَأُ مُلْكُهُمْ، جَهْورِي الصَّوْتِ لَا يَمُرُّ بِمَدِينَتِهِ إِلَّا فَتَحَهَا، وَ لَا تُرْفَعُ لَهُ رَأْيَةٌ إِلَّا نَكَسَهَا، الْوَيْلُ الْوَيْلُ لِمَنْ نَاوَأَهُ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَطْفَرَ، قَالَ: وَ الْأَخْبَارُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ.

## الفصل التاسع و الثلاثون

٣٣١- وَ رَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ الثَّقَفِيِّ فِي كِتَابِ الْغَارَاتِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ الْقَسَمِ، عَنِ الْمَنْصُورِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ خُطْبَةً يَقُولُ فِيهَا: إِنِّي مَيِّتٌ أَوْ مَقْتُولٌ يَلُ قِتْلًا، مَا يَنْتَظِرُ أَشْقَاهَا أَنْ يَخْضِبَهَا مِنْ فَوْقِهَا بَدَمٍ، إِلَى أَنْ قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَتَجِدَنَّ

ص: ٥٢٥

١- (١) عيون المعجزات: ٤٣.

٢- (٢) نهج الحق و كشف الصدق: ٤٢٧-٤٢٨.

بَنِي أُمَّيَّةَ أَرْيَابَ سَوْءٍ لَكُمْ بَعْدِي، كَالنَّابِ الضَّرُوسِ تَعْضُ بِفِيهَا وَتَخِطُ بِيَدَيْهَا وَتَضْرِبُ بِرِجْلَيْهَا، وَتَمْنَعُ دَرَّهَا، لَا يَزَالُونَ بِكُمْ حَتَّى لَا يَثْرُكُوا فِي مِصْرِكُمْ إِلَّا تَابِعًا لَهُمْ أَوْ غَيْرَ ضَائِرٍ (١).

٣٣٢- وَعَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: تَاللَّهِ لَتُخْضَبَنَّ هَذِهِ مِنْ دَمِ هَذِهِ يَعْنِي لِحِيته من رأسه، ورواه بأسانيد أخر.

## الفصل الأربعون

٣٣٣- وَرَوَى الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ فَهْدٍ فِي عُدَّةِ الدَّاعِي عَنْ جُوَيْرِيَةَ بْنِ مُسَيْبٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَ بَابِلَ لَا تَمَالَتْ لَنَا، فَمَضَى وَأَنَا أُسَايِرُهُ فِي السَّبْحَةِ فَإِذَا نَحْنُ بِالْأَسَدِ جَانِمًا فِي الطَّرِيقِ، وَخَلْفَهُ لَبُوتُهُ، وَأَشْبَالُ لَبُوتِهِ خَلْفَهَا فَكَبَحْتُ دَائِبَتِي لِتَتَأَخَّرَ، فَقَالَ: إِفْئِدْمِ يَا جُوَيْرِيَةُ، فَإِنَّمَا هُوَ كَلْبٌ مِنْ كِلَابِ اللَّهِ وَإِذَا بِالْأَسَدِ قَدْ أَقْبَلَ نَحْوَهُ يُبْصِرُ بَصُ لَهْ بِذَنْبِهِ، فَدَنَا مِنْهُ، فَجَعَلَ يَمْسِجُ قَدَمَهُ بِوَجْهِهِ ثُمَّ أَنْطَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَنَطَقَ بِلِسَانٍ ذَلِكِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَوَصِيَّ حَاتِمِ النَّبِيِّينَ، فَقَالَ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ يَا حَيْدَرَهُ (الْحَدِيثُ)، وَذَكَرَ فِيهِ حَدِيثُ رَدِّ الشَّمْسِ عَلَيْهِ بَعْدَ غُرُوبِهَا، وَذَكَرَ أَنَّهُ دَعَا اللَّهَ بِالْأَسْمِ الْأَعْظَمِ (٢).

## الفصل الحادي والأربعون

٣٣٤- وَرَوَى الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَامِلِيُّ الشَّامِيُّ فِي كِتَابِ تَحْفَةِ الطَّالِبِ قَالَ: رُوِيَ عَنِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَيَاءُ رَجُلٍ وَبَيْدُهُ مَارْمَاهِي، وَهِيَ حَيْهَ السَّمِيكِ فَرَأَاهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَنْظَرُوا مُسُوخَ بَنِي إِسْرَائِيلَ يَعْنِي الْمَارْمَاهِيَّ وَكَانَ مِنَ الْخَاضِرِينَ رَجُلٌ أَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَعِيدَ خَمْسَةِ أَيَّامٍ يَخْرُجُ مِنْ دِمَاحٍ هَذَا وَصُدْغِهِ دُحَانٌ وَيَمُوتُ، فَمَا كَانَ بَعْدَ خَمْسَةِ أَيَّامٍ إِلَّا وَقَدْ خَرَجَ مِنْ دِمَاحِهِ وَصُدْغِهِ الدُّحَانُ وَمَاتَ، فَلَمَّا دُفِنَ وَالنَّاسُ عَلَى قَبْرِهِ، حَيَاءُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَتَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ، وَضَرَبَ بِرِجْلِهِ حَوْلَ الْقَبْرِ فَانْفَتِحَ فَقَامَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ أَنْكَرَ عَلَيَّ وَعَلَى عَلِيٍّ فَقَدْ رَدَّ وَانْكَرَ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِرْجِعْ إِلَى الْقَبْرِ، فَارْجِعْ وَإِسْتَوَى الْقَبْرُ كَمَا كَانَ (٣).

ص: ٥٢٦

١- (١) نهج الحق و كشف الصدق: ١/١٤.

٢- (٢) نهج الحق و كشف الصدق: ٨٧.

٣- (٣) لم نجده في المصادر.

٣٣٥-قَالَ: وَ رَوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمَّا مَاتَ نَادَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ دَيْنٌ أَوْ عِدَّةٌ فَلْيَطْلُبْهَا مِنِّي، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا ادَّعَى أَنَّهُ وَعِدَهُ بِشِمَائِلَيْنِ نَاقَهُ. فَأَرْسَلَ مَعَهُ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: امْضِ إِلَى الْوَادِي الْفَلَانِيِّ، وَ نَادِ يَا صَالِحُ! فَإِذَا أَجَابَكَ، فَقُلْ لَهُ: أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يُقْرِنُكَ السَّلَامَ، وَ يَقُولُ لَكَ: الشِّمَائِلَيْنِ نَاقَهُ الَّتِي وَعِدَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ إِذْ فَعَّاهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ فَخَرَجَ مِنَ الْأَرْضِ زِمَامَ نَاقِهِ فَأَخَذَهُ الْحَسَنُ بِيَدِهِ وَ دَفَعَهُ إِلَى الْأَعْرَابِيِّ، فَمَا زَالَ يَخْرُجُ وَاحِدَهُ بَعْدَ وَاحِدِهِ إِلَى تَمَامِ الثَّمَانِينَ.

## الفصل الثاني و الأربعون

- وَ رَوَى الْحَسَيْنُ بْنُ حَمِيدَانَ الْخُضَيْمِيُّ فِي كِتَابِ الْهِدَايَةِ فِي الْفَضَائِلِ كَثِيرًا مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ، وَ رَوَى غَيْرَهَا أَيْضًا، وَ أَنَا أَخْتَصِرُ جُمْلَةً مِمَّا رَوَاهُ، وَ أَخَذْتُ أَسَانِيدَهُ وَ أَكْثَرَ الْفَاطِمَةِ خَوْفَ الْإِطَالَةِ.

٣٣٦-فَمِنْهَا: أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لِإِلْيَ بْنِ ذَرَّاعٍ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ: أَرِقتَ مِنْذُ لَيْتِكَ (١)، قَالَ: وَ مَا أَعْلَمُكَ بِأَرْقِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: ذَكَرْتَنِي وَ اللَّهُ فِي أَرْقِكَ فَإِنْ شِئتَ أَخْبَرْتُكَ بِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِمَا جَاءَ فِي خَاطِرِهِ، وَ أَخْبَرَهُ بِجَوَابِهِ (٢).

٣٣٧- وَ مِنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَضَرَهُ عِنْدَ وِلَادَتِهِ، وَ أَنَّ جَبْرَائِيلَ قَالَ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ قُلْ لِإِلْيَ يَقْرَأُ فَقْرًا عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ صُحُفَ الْأَنْبِيَاءِ السَّابِقِينَ (٣).

٣٣٨- وَ مِنْهَا: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرَى أَبَا بَكْرٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَعْدَ مَوْتِهِ فِي مَسْجِدِ قُبَا، وَ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ بِرَدِّ الْأَمْرِ إِلَى عَلِيٍّ، وَ أَرَادَ ذَلِكَ فَمَنَعَهُ عُمَرُ (٤).

٣٣٩- وَ مِنْهَا: كَلَامُهُ لِلشَّمْسِ، وَ جَوَابُ الشَّمْسِ لَهُ (٥).

٣٤٠- وَ مِنْهَا: رَدُّ الشَّمْسِ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ.

٣٤١- وَ مِنْهَا: إِخْبَارُهُ بِالْمَغِيْبَاتِ، كَأَخْبَارِهِ بِجُمْلَةٍ مِمَّا جَرَى عَلَى أَصْحَابِهِ وَ غَيْرِهِمْ (٦).

٣٤٢- وَ مِنْهَا: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَهُ: لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ مَا

ص: ٥٢٧

١- ١) في المصدر: قد أرتقت مدى.

٢- ٢) الهداية الكبرى: ٩٢.

٣- ٣) الهداية الكبرى: ٩٣.

٤- ٤) الهداية الكبرى: ١٠٤.

٥- ٥) الهداية الكبرى: ص ١٢٣.

٦- ٦) الهداية الكبرى: ١٤٩-١٥٠.



أَعْرَفَنِي بِحَاجَتِكَ (١) قَبْلَ أَنْ تَذْكُرَهَا، جِئْتَ لِأَنَّ تَطَلَّبَ مِنِّي الْأَمَانَ لِمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَحِبُّ أَنْ تُؤْمِنَهُ. قَالَ: فَقَدْ آمَنْتُهُ، ثُمَّ قَالَ لِمَرْوَانَ: يَخْرُجُ مِنْ صُلْبِكَ طَوَاعِيَةٌ يَمْلِكُونَ هَذِهِ الرِّعِيَّةَ يَسُومُونَهُمْ خَسْفًا (٢).

٣٤٣- وَ مِنْهَا: أَنَّ أَسَدًا جَاءَ إِلَيْهِ فَطَرَحَ نَفْسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ذَلِيلًا، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ارْجِعْ وَلَا تَدْخُلَنَّ دَارَ هِجْرَتِي بَعْدَ الْيَوْمِ، وَ بَلِّغْ عَنِّي السَّبَاعَ، فَلَمْ تَزَلِ السَّبَاعُ تَتَحَامَى الْكُوفَةَ وَ مَا حَوْلَهَا، إِلَى أَنْ قُبِضَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَسَلَّطَتِ السَّبَاعُ عَلَيْهَا (٣).

٣٤٤- وَ مِنْهَا: كَلَامُهُ مَعَ الْجَرِيِّ فَتَطَّقَ لَهُ وَ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ (٤).

٣٤٥- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى أَعْمَى، وَ زَمِنَ، وَ أَبْرَصَ، فَشَفَاهُمُ اللَّهُ لَهُ.

٣٤٦- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ إِنِّي أَرَاكَ قَتِيلًا مِنْ عَبْدِ أُمِّ عَمْرٍو تَحْكُمُ عَلَيْهِ جَوْرًا، فَيَقْتُلُكَ (٥).

٣٤٧- وَ مِنْهَا: أَنَّ حَبَابَةَ الْوَالِيَّةِ دَخَلَتْ عَلَيْهِ، وَ قَالَتْ لَهُ: إِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا أُرِيدُهُ؟ فَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا فَاسْتَخْرَجَ مِنْ يَدِهَا حَصَاةً وَ طَبَعَ عَلَيْهَا بِحَاتِمِهِ فَانْطَبَعَتْ، وَ قَالَ لَهَا: [وَ اللَّهُ] يَا حَبَابَةُ لَتَلْقَيْنَ بِهِدِهِ الْحَصَاةَ ابْنِي الْحَسَنَ، وَ الْحَسَيْنَ، وَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ، وَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، وَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ، وَ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى وَ كُلُّ إِذَا أَتَيْتِهِ اسْتَدْعَى بِهِدِهِ الْحَصَاةَ، وَ طَبَعَهَا بِالْخَاتَمِ لَكَ، فَبِعْهْدِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى تَرَيْنَ بُرْهَانًا عَظِيمًا مِنْهُ، فَكَانَ كَمَا قَالَ، وَ دَعَا لَهَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهَا شَبَابَهَا وَ عَادَتْ بِكَرًا (٦).

٣٤٨- وَ مِنْهَا: أَنَّ عَمَرَ شَكَا إِلَيْهِ غَمَّهُ لِانْقِطَاعِ خَبَرِ عَسْكَرِ الْمُسْلِمِينَ فَأَخْبَرَهُ بِخَبَرِهِمْ وَ أَنَّ عَسْكَرَ الْمُشْرِكِينَ أَحَاطُوا بِهِمْ، وَ أَنَّهُمْ إِنْ لَمْ يَصِيحُوا صَوْتَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْخَبْرُ بِمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ وَعَدَهُ عُمَرُ: أَنَّهُ إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ، خَلَعَ نَفْسَهُ وَ لَمْ يَفْعَلْ (٧).

ص: ٥٢٨

١- ١) في المصدر: عرفت حاجتك.

٢- ٢) الهدايه الكبرى: ١٥١.

٣- ٣) الهدايه الكبرى: ١٥٢.

٤- ٤) الهدايه الكبرى: ١٥٧.

٥- ٥) الهدايه الكبرى: ١٦٢.

٦- ٦) الهدايه الكبرى: ١٦٧.

٧- ٧) الهدايه الكبرى: ١٧٠-١٧٢.

- وَ رَوَى الْعَلَامَةُ الْحَسَنُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ الْمُطَهَّرِ فِي كِتَابِ كَشْفِ الْيَقِينِ فِي فَصَائِلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ، وَ الْأَخْبَارِ بِالْمَغِيَّاتِ، وَ رَوَى أَيْضًا فِيهِ إِخْبَارُهُ بِعِمَارَةِ بَعْدَادَ، كَمَا رَوَاهَا فِي نَهْجِ الْحَقِّ، وَ قَدْ تَقَدَّمَتْ، لَكِنِّي أَذْكَرُ هَيْدِهِ الرَّوَايَةَ أَيْضًا لِمَا فِيهَا مِنَ الزِّيَادَاتِ، فَإِنَّهُ قَالَ: ٣٤٩- وَ مِنْ ذَلِكَ إِخْبَارُهُ بِعِمَارَةِ بَعْدَادَ وَ مَلِكِ بَنِي الْعَبَّاسِ، وَ ذِكْرِ أَحْوَالِهِمْ، وَ أَخَذَ الْمُعْوَلُ الْمُلُوكَ مِنْهُمْ، رَوَاهُ وَالِدِي (ره)، وَ كَانَ ذَلِكَ سَبَبَ سَلَامَةِ أَهْلِ الْخَلَّةِ وَ الْكُوفَةِ، وَ الْمَشْهَدَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ مِنَ الْقَتْلِ، لِأَنَّهُ لَمَّا وَصَلَ السُّلْطَانُ هَلَكَ إِلَى بَعْدَادَ قَبْلَ أَنْ يَفْتَحَهَا، هَرَبَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْخَلَّةِ إِلَى الْبَطَائِحِ إِلَّا الْقَلِيلَ، فَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ الْقَلِيلِ، وَالِدِي وَ السَّيِّدُ رَضِيُّ الدِّينِ بْنُ طَاوُسٍ، وَ الْفَقِيهُ ابْنُ أَبِي الْعِزِّ، فَأَجْمَعَ رَأْيَهُمْ عَلَى مَكَاتِبِهِ السُّلْطَانِ بِأَنَّهُمْ مُطِيعُونَ، وَ أَنْفَدُوا بِهِ شَخْصًا أَعْجَبِيًّا، فَأَنْفَذَ السُّلْطَانُ إِلَيْهِمْ فَرْمَانًا مَعَ شَخْصَيْنِ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنْ كَانَتْ قُلُوبُهُمْ كَمَا وَرَدَتْ بِهِ كُتُبُهُمْ يَحْضُرُونَ إِلَيْنَا، فَجَاءَ الْأَمِيرَانِ فَخَافُوا فَقَالَ وَالِدِي: إِنْ جِئْتُ أَنَا كَفَى؟ قَالَ: نَعَمْ، فَاصْبِرْ مَعَهُمَا فَلَمَّا حَضَرَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَ ذَلِكَ قَبْلَ فَتْحِ بَعْدَادَ، وَ قَبْلَ قَتْلِ الْخَلِيفَةِ، قَالَ: كَيْفَ أَقَدَمْتُمْ عَلَى مَكَاتِبِي قَبْلَ أَنْ تَعْلَمُوا بِمَا يَنْتَهِي إِلَيْهِ أَمْرِي، وَ أَمْرُ صَاحِبِكُمْ، وَ كَيْفَ تَأْمَنُونَ إِنْ صَالَحْنِي وَ رَجَعْتُ عَنْهُ؟ فَقَالَ وَالِدِي: إِنَّمَا أَقَدَمْنَا عَلَى ذَلِكَ لِأَنَّا رَوَيْنَا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: الزُّورَاءُ وَ مَا أَذْرَاكَ مِثْلَ الزُّورَاءِ أَرْضٌ ذَاتُ أَثَلٍ يُشِيدُ فِيهَا الْبُتْيَانَ، وَ تَكْثُرُ فِيهَا السُّكَّانُ، وَ يَكُونُ فِيهَا مَحَارِمٌ وَ حُرَّانٌ، يَنْجِدُهَا وَلَدُ الْعَبَّاسِ مَوْطِنًا، وَ لِيُزْخِرْفَهُمْ مَسْكِنًا، تَكُونُ لَهُمْ دَارَ لَهْوٍ وَ لَعِبٍ، يَكُونُ بِهَا الْحِرُّورُ الْحَيَائِرُ وَ الْخَوْفُ الْمَخِيفُ، وَ الْمَائِمَةُ الْعَجْزَةُ، وَ الْقَوَادُ الْفَسِيفَةُ، وَ الْوُزَرَاءُ الْخَوَنَةُ! تَخْدُمُهُمْ أَبْنَاءُ فَارِسٍ وَ الرُّومِ، لَا يَأْمُرُونَ بِمَعْرُوفٍ إِذَا عَرَفُوهُ، وَ لَا يَنْهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ إِذَا نَكَّرُوهُ وَ تَكْتَفِي الرِّجَالَ مِنْهُمْ بِالرِّجَالِ وَ النِّسَاءَ بِالنِّسَاءِ فَعِنْدَ ذَلِكَ الْعُغْمُ الْعَمِيمُ، وَ الْبُكَاءُ الطَّوِيلُ وَ الْوَيْلُ وَ الْعَوِيلُ لِأَهْلِ الزُّورَاءِ مِنْ سَيِّطَوَاتِ التُّرُكِ وَ مَا هُمْ التُّرُكُ؟ قَوْمٌ صَدَّاعُ الْحِدَاقِ، وَ جُوهُهُمْ كَالْمَجَانِ الْمُطْرَقَةِ، لِبَاسُهُمْ الْحَدِيدُ، جُرْدٌ مُزْدٌ، يَفْتَدِمُهُمْ مَلِكٌ يَأْتِي مِنْ حَيْثُ بَدَأَ مُلْكُهُمْ جَهْورِي الصُّوتِ، قَوِي الصُّوْلَةِ، عَالِي الْهَمَمَةِ، لَا يَمُرُّ بِمَدِينَةٍ إِلَّا فَتَحَهَا، وَ لَا تَرْفَعُ لَهُ رَأْيَةٌ إِلَّا نَكَسَتْهَا، الْوَيْلُ الْوَيْلُ لِمَنْ نَاوَاهُ، فَلَا يَزَالُ كَمَا ذَكَرْتُ حَتَّى يَظْفَرَ، فَلَمَّا وَصَفَ لَنَا ذَلِكَ، وَ وَحَدَّثَنَا الصِّفَاتِ فِيكُمْ، رَجَوْنَاكَ فَفَضَيْدْنَاكَ، فَطَيَّبَ قُلُوبَهُمْ، وَ كَتَبَ لَهُمْ فَرْمَانًا بِاسْمِ وَالِدِي (ره) يُطَيَّبُ فِيهِ قُلُوبَ أَهْلِ الْخَلَّةِ وَ أَعْمَالَهَا (١).

ص: ٥٢٩

## الفصل الرابع و الأربعون

- وَ رَوَى السَّيِّدُ وَلِيُّ بْنُ نَعْمَةَ اللَّهِ الْحَسَنِيُّ الرَّضَوِيُّ الْحِائِرِيُّ فِي كِتَابِ كَنْزِ الْمَطَالِبِ فِي فَصَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ. مِنْهَا: قِصَّةُ هَلَاكِهِ نَقْلَهَا مِنْ كِتَابِ كَشْفِ الْيَقِينِ لِلْعَلَّامِ كَمَا نَقَلْنَاهَا، وَ رَوَى جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ غَيْرِ ذَلِكَ وَ نَقَلَ جُمْلَةً مِنْهَا مِنْ كُتُبِ الْعَامَّةِ، وَ أَنَا أُشِيرُ إِلَى جُمْلَةٍ مِمَّا ذَكَرَهُ مُخْتَصِرًا: ٣٥٠-فَمِنْهَا: أَنَّ رَجُلًا شَكَى إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَيْنًا عَلَيْهِ، فَأَشَارَ لَهُ إِلَى حَجَرٍ، وَ قَالَ لَهُ: اذْعُ اللَّهُ بِاسْمِي أَنْ يُحَوَّلَهُ لَكَ ذَهَبًا. فَفَعَلَ فَتَحَوَّلَ ذَهَبًا، فَقَالَ: اذْعُ اللَّهُ بِاسْمِي أَنْ يُلِينَهُ لَكَ لِتَأْخُذَ قَدْرَ دَيْنِكَ، وَ أَنْ يُرَدَّ الْبَاقِي حَجْرًا، فَفَعَلَ فَأَخَذَ قَدْرَ دَيْنِهِ، وَ صَارَ الْبَاقِي حَجْرًا. ٣٥١-وَ مِنْهَا: أَنَّهُ دَعَا اللَّهَ أَنْ يُحَوَّلَ جِدَارًا ذَهَبًا فَتَحَوَّلَ ذَهَبًا، وَ كَانَ هُنَاكَ يَهُودِيٌّ فَأَسْلَمَ (١). ٣٥٢-وَ مِنْهَا: أَنَّهُ مَرَّ بِجَبَانِهِ الْيَهُودِ فَنَادَى أَهْلَ الْقُبُورِ فَأَجَابُوهُ وَ كَلَّمُوهُ. ٣٥٣-وَ مِنْهَا: أَنَّهُ مَرَّ بِسَيْلٍ وَادٍ فَدَعَا اللَّهَ فَجَعَلَهُ حَجْرًا فَمَشَى عَلَيْهِ، وَ كَانَ هُنَاكَ يَهُودِيٌّ فَأَسْلَمَ. ٣٥٤-وَ مِنْهَا: أَنَّ أَصْحَابَهُ شَكُوا إِلَيْهِ الْجُوعَ بِصِفِّينَ فَدَعَا اللَّهَ لَهُمْ، فَأَقْبَلَتْ إِلَيْهِمُ الْعَيْزُ، عَلَيْهِمَا التَّمْرُ، وَ اللَّحْمُ، وَ الدَّقِيقُ، وَ جَمِيعُ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، وَ أَفْرَغَ أَصْحَابُ الْجِمَالِ ذَلِكَ، وَ انصَبُوا وَ لَمْ يَدْرِ أَحَدٌ مِنْ أَى الْبِقَاعِ وَرَدُوا. ٣٥٥-وَ مِنْهَا: أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ عَلَيْهِ فَأَضَافَهُ، فَكَسَّرَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْخُبْزِ الْيَابِسِ، فَإِذَا هِيَ فَخِذُ طَيْرٍ مَشْوِيٍّ، ثُمَّ كَسَّرَ لَهُ فَإِذَا هُوَ قِطْعَةٌ مِنَ الْحُلُوءِ، وَ هَكَذَا حَتَّى اِكْتَفَى الرَّجُلُ. ٣٥٦-وَ مِنْهَا: أَنَّهُ قَطَعَ يَدَ سَيَّارِقٍ فَأَخَذَ يَمِينَهُ بِشِمَالِهِ، وَ خَرَجَ يَمْدُحُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَمَرَ بِرَدِّهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ فِي مَكَانِهَا، وَ دَعَا لَهُ، فَاسْتَوَتْ يَدُهُ كَمَا كَانَتْ (٢). ٣٥٧-وَ مِنْهَا: أَنَّهُ ضَرَبَ الْفُرَاتَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا، وَ فِيهَا الْحَيَاتَانُ

ص: ٥٣٠

١-١) اليقين لابن طائوس: ٤٥٥.

٢-٢) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٦٠.

رَافِعَهُ رُؤُوسَهَا بِالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ، وَ سَلَّمَتْ عَلَيْهِ (١). ٣٥٨- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ دَعَا عَلَى شَجَرِهِ رُؤُوسَ يَابِسَةٍ، فَاحْضَرَتْ، وَ أَثْمَرَتْ، وَ أَكَلَ مِنْهَا شَيْعَتُهُ، وَ لَمْ يَفْسُدْ أَعْدَاؤُهُ أَنْ يَأْكُلُوا مِنْهَا (٢). ٣٥٩- وَ مِنْهَا: أَنَّ يَهُودِيًّا ضَاعَتْ لَهُ دَوَابُّ مُحَمَّلَةٌ فِي الطَّرِيقِ، فَأَتَى عَلَيْهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَشْكُوا إِلَيْهِ، فَأَخْبَرَهُ إِتْدَاءً بِحَاجَتِهِ ثُمَّ مَضَى بِهِ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي ضَاعَتْ فِيهِ فَتَكَلَّمَ بِكَلَامٍ، فَظَهَرَتْ الدَّوَابُّ مُحَمَّلَةً بِمَا عَلَيْهَا فَأَسْلَمَ الْيَهُودِيُّ. ٣٦٠- وَ مِنْهَا: أَنَّ ذَا الْفَقَارِ نَطَقَ لَهُ وَ كَلَّمَهُ. ٣٦١- وَ مِنْهَا: إِخْبَارُهُ امْرَأَةً تَزَوَّجَهَا وَلَدَهَا وَ هُوَ لَا يَعْلَمُ فَذَكَرَ لَهُمَا كَيْفِيَّةَ الْحَمْلِ وَ الْوِلَادَةِ وَ الْعَلَامَةَ حَتَّى عَرَفَا ذَلِكَ، وَ مَا كَانَ أَحَدٌ يَعْرِفُهُ. ٣٦٢- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ دَعَا اللَّهَ فَأَحْيَا لَهُ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا: أُمُّ فَرْوَةَ، بَعِيدَ مَا قُتِلَتْ وَ دُفِنَتْ، فَخَرَجَتْ مِنْ قَبْرِهَا، وَ عَاشَتْ مِائَةً وَ تَزَوَّجَتْ، وَ وُلِدَتْ. ٣٦٣- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ دَعَا اللَّهَ فَأَحْيَا لَهُ رَجُلًا اسْمُهُ عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ، بَعْدَ مَا قَتَلَهُ مُعَاوِيَةَ وَ دُفِنَ فَعَاشَ مِائَةً. ٣٦٤- وَ مِنْهَا: أَنَّ الدَّرَّاجَ نَطَقَ لَهُ، وَ كَلَّمَهُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ. ٣٦٥- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ أَمَرَ سَلْمَانَ بِذَبْحِ طَاوُسٍ وَ بَازٍ وَ غُرَابٍ، وَ نَتَفَ رِيثَتَهُنَّ، وَ تَقَطَّعَهُنَّ وَ خَلَطَ لِحُومَهُنَّ فَفَعَلَ فَدَعَا اللَّهَ، فَأَحْيَاهُنَّ وَ طَرَنَ. ٣٦٦- وَ مِنْهَا: أَنَّ غَزَالَهَ وَ ذَيْبًا نَطَقَا لَهُ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَ تَكَلَّمَا مَعَهُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ. ٣٦٧- وَ مِنْهَا: مُحَارَبَتُهُ الْجِنِّ، وَ قِصَّتُهُمْ طَوِيلَةٌ، وَ عَجَائِبُهَا كَثِيرَةٌ.

### الفصل الخامس و الأربعون

- وَ رَوَى الشَّيْخُ كَمِيَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ الطَّلْحَةِ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ مَطَالِبِ السُّئُولِ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ. ٣٦٨- مِنْهَا: إِخْبَارُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامِ الْمَرْأَةِ الَّتِي تَزَوَّجَتْ ابْنَهَا بِتَفْصِيلِ أَحْوَالِهِمَا، وَ كَيْفِيَّةِ حَمْلِهَا وَ وِلَادَتِهَا، وَ طَرَحِهَا لِوَلَدِهَا، وَ بِالْعَلَامَةِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ، وَ مَا كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ إِلَّا الْمَرْأَةُ وَ أُمُّهَا (٣).

ص: ٥٣١

١- (١) عوالى اللثالى: ٤/٣٨.

٢- (٢) البحار: ٤١/٢٤٩.

٣- (٣) مطالب السئول: ص ٢٣٦. الفصل التاسع.

٣٦٩- وَمِنْهَا: أَنَّهُ ضَرَبَ الْفَرَاتَ لَمَّا زَادَ مَاؤُهُ، وَتَأَذَى النَّاسُ بِهِ وَشَكُوا إِلَيْهِ حَتَّى نَقَصَ الْمَاءُ (١). ٣٧٠- وَمِنْهَا: إِخْبَارُهُ بِقَتْلِ نَفْسِهِ، وَبِقَاتِلِهِ وَجُمْلِهِ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي وَقَعَتْ (٢). ٣٧١- وَمِنْهَا: الْخُطْبَةُ الْخَالِيَةُ مِنَ الْأَلْفِ، قَالَ ابْنُ طَلْحَةَ: نُقِلَ أَنَّ جَمَاعَةً حَضَرُوا لَعَدِيهِ، فَذَكَرُوا فَضْلَ الْخَطِّ وَ مَا فِيهِ، فَقَالُوا: لَيْسَ فِي الْكَلَامِ أَكْثَرُ وَرُودًا مِنَ الْأَلْفِ، وَ يَتَعَذَّرُ النُّطْقُ بِدُونِهَا، فَقَالَ لَهُمْ فِي الْحَالِ خُطْبَةٌ مِنْ غَيْرِ سَابِقِ فِكْرِهِ، وَلَا تَقْدَمُ رَوِيهِ وَ لَيْسَ فِيهَا أَلْفٌ، وَ هِيَ هَذِهِ: حَمِدْتُ مَنْ عَظُمَتْ مِنْتُهُ، وَ سَبَقَتْ نِعْمَتُهُ، وَ تَمَّتْ كَلِمَتُهُ، وَ نَفَذَتْ مَشِيئَتُهُ، وَ بَلَغَتْ حُجَّتَهُ، وَ عَدَلَتْ قَضِيَّتَهُ، وَ سَبَقَتْ رَحْمَتُهُ غَضَبَهُ، حَمِدْتُه حَمْدًا عَبْدٌ مُقَرَّبٌ بِرُبُوبِيَّتِهِ، مُتَخَضِعٌ لِعُبُودِيَّتِهِ، مُنْصَلِّ مِنْ خُطْبَتِهِ، مُعْتَرِفٌ بِتَوْحِيدِهِ مُسْتَعِيدٌ مِنْ وَعِيدِهِ، مُؤَمِّلٌ مِنْ رَبِّهِ مَغْفِرَةً تُنْجِيهِ (٣). وَ ذَكَرَ ابْنُ طَلْحَةَ الْخُطْبَةَ بِتَمَامِهَا، وَ هِيَ ثَمَانُونَ سَطْرًا فِي النُّسخَةِ الَّتِي نَقَلْتُ مِنْهَا، وَ لَمْ أَذْكَرْهَا كُلَّهَا خَوْفًا مِنَ الْإِطَالَةِ، وَ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ فِي أَوَاخِرِ شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ مَعَ زِيَادَةٍ. أَقُولُ: كَوْنُ هَذِهِ الْخُطْبَةِ الشَّرِيفَةِ إِعْجَازًا إِذَا صَدَرَتْ بِدِيَهَةِ أَوْضَحَ مِنْ أَنْ يَخْفَى وَ كِتَابُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ يُمَكِّنُ أَنْ يُعَدَّ مِنْ مُعْجَزَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِذْ لَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْبُلْغَاءِ مَا يُسَاوِيهِ، أَوْ يُدَانِيهِ، وَ قَدْ عَدَّهُ شَيْخُنَا الشَّهِيدُ فِي بَعْضِ إِجَازَاتِهِ مِنْ مُعْجَزَاتِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

## الفصل السادس و الأربعون

٣٧٢- وَ رَوَى مُوَفَّقُ بْنُ أَحْمَدَ الْخُوَارِزْمِيُّ وَ هُوَ مِنْ أَعْيَانِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الْمَنَاقِبِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ عَلَمَائِهِمْ وَ ثِقَاتِهِمْ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَا أَبَا الْحَسَنِ كَلِّمِ الشَّمْسَ، فَإِنَّهَا تُكَلِّمُكَ، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا الْعَبِيدَةُ الْمُطِيعَةُ لِلَّهِ فَقَالَتِ الشَّمْسُ: وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ إِمَامَ الْمُتَّقِينَ، وَ قَائِدَ الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ، يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَ شَيْعَتُكَ فِي الْجَنَّةِ، يَا عَلِيُّ أَوَّلُ مَنْ تَنَشَّقُ عَنْهُ الْمَارِضُ مُحَمَّدٌ ثُمَّ أَنْتَ، وَ أَوَّلُ مَنْ يُحْيِي مُحَمَّدٌ، ثُمَّ أَنْتَ، وَ أَوَّلُ مَنْ يَكْسِيَا مُحَمَّدٌ، ثُمَّ أَنْتَ (الْحَدِيثُ) (٤).

ص: ٥٣٢

١- ١) مطالب السئول: ص ٢٣٨.

٢- ٢) المصدر السابق.

٣- ٣) مطالب السئول: ص ٢٩٦.

٤- ٤) مناقب الخوارزمي: ١١٣ ح ١٢٣.

٣٧٣- وَ يَسْنَادِهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَمَلَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَابَ خَيْبَرَ، فَجُرِبَ بَعْدَهُ فَلَمْ يَحْمِلْهُ إِلَّا أَرْبَعُونَ رَجُلًا (١).

٣٧٤- وَ يَسْنَادُهُ عَنْ أَبِي بَشِيرِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرَ اسْتَأْذَنَاهُ لِلْعُمْرَةِ، فَقَالَ: مَا تُرِيدَانِ الْعُمْرَةَ، وَ لَكِنَّ تُرِيدَانِ الْغُدْرَةَ.

٣٧٥- وَ يَسْنَادُهُ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ الْقِتَالَ يَوْمَ الْجَمَلِ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَعْطَانِي صِيْفَهُ بِيَمِينِهِ طَائِعًا، ثُمَّ نَكَتْ بَيْعَتِي، اللَّهُمَّ فَعِاجِلْهُ وَ لَا تُمْهِلْهُ اللَّهُمَّ وَ إِنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ قَطَعَ قَرَابَتِي، وَ نَكَتْ عَهْدِي، وَ ظَاهَرَ عِدْوِي، فَكَفِّنِيهِ كَيْفَ شِئْتَ، وَ أَنِّي شِئْتُ (٢). أقول: إجابته دعائه معلومه مرويه، و كذا وقوع ما أخبر به في الخبر السابق.

٣٧٦- وَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ، أَنَّ أَصِيْحَابَ الْجَمَلِ لَمَّا بَدَّوْا أَصِيْحَابَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْقِتَالِ دَعَا بِالْمُضْحَفِ فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ، وَ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ يَأْخُذُ هَذَا الْمُضْحَفَ، فَيَدْعُو هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ إِلَى مَا فِيهِ؟ قَالَ: فَوَثَبَ غُلَامٌ مِنْ مُجَاشِعٍ، فَقَالَ: أَنَا آخِذُهُ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا غُلَامُ! إِنَّ يَدَكَ الْيَمْنَى تُفْطَعُ فَتَأْخُذُهُ بِيَدِكَ الْيَسْرَى ثُمَّ تُضْرَبُ عَلَيْهِ بِالسَّيْفِ حَتَّى تُقْتَلَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٣٧٧- وَ يَسْنَادُهُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُمْ اجْتَمَعُوا بِالْبُصَيْرَةِ، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ يَأْخُذُ الْمُضْحَفَ فَيَقُولُ لَهُمْ: مَاذَا تَنْفَعُونَ مِنَّا تُرِيقُونَ دِمَاءَنَا وَ دِمَاءَكُمْ؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَقَالَ: إِنَّكَ مَقْتُولٌ، قَالَ: لَا أَبَالِي، قَالَ: فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ قَالَ بِالْعِدِّ مِثْلَ مَا قَالَ بِالْأَمْسِ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا، فَقَالَ: إِنَّكَ مَقْتُولٌ كَمَا قُتِلَ صَاحِبُكَ بِالْأَمْسِ، قَالَ: لَا أَبَالِي، قَالَ: فَذَهَبَ ثُمَّ أَقْبَلَ آخِرَ كُلِّ يَوْمٍ وَاحِدًا، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ حَلَّ لَكُمْ قِتَالُهُمُ الْآنَ (٤).

٣٧٨- وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ حَرْبِ صِفِّينَ وَ هُوَ طَوِيلٌ قَالَ فَقَدَ أَهْلَ الْعِرَاقِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ سَاءَتِ الظُّنُونُ، وَ قَالُوا: لَعَلَّهُ قُتِلَ، فَعَلَا الْبُكَاءُ وَ النَّحِيبُ فَنَهَاهُمْ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ذَلِكَ، وَ قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَنِي أَنَّ قَتْلَهُ يَكُونُ بِالْكُوفَةِ، وَ كَانُوا عَلَى ذَلِكَ إِذْ أَتَاهُمْ شَيْخٌ كَبِيرٌ وَ قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ رَأَيْتُهُ صَرِيحًا بَيْنَ الْقَتْلَى، فَكَثُرَ الْبُكَاءُ وَ الْإِنْتِحَابُ، فَقَالَ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا قَوْمُ! إِنَّ هَذَا الشَّيْخَ

ص: ٥٣٣

١- ١) مناقب الخوارزمي: ١٧٢ ح ٢٠٧.

٢- ٢) مناقب الخوارزمي: ١٧٥.

٣- ٣) مناقب الخوارزمي: ص ١٨٦.

٤- ٤) مناقب الخوارزمي: ص ١٧٩.

يَكْذِبُ فَلَا تُصَدِّقُوهُ، فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: يَقْتُلَنِي رَجُلٌ مِنْ مُرَادٍ فِي كُوفَتِكُمْ هَذِهِ (١).

## الفصل السابع والأربعون

٣٧٩- وَرَوَى نُورُ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ المَالِكِيُّ فِي كِتَابِ الفُصُولِ المِهْمَةِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا تُوفِّيتُ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَزُورُ قَبْرَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ، قَالَ: فَأَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ فَانْكَبَّ عَلَى القَبْرِ وَأَنْشَأَ يَقُولُ: وَ لَقَدْ مَرَزْتُ عَلَى القُبُورِ مُسْلِمًا قَبْرَ الحَبِيبِ فَلَمْ يُرِدْ جَوَابِي

يَا قَبْرُ مَا لَكَ لَا تُجِيبُ مُنَادِيًا أَمَلَّتْ بَعْدِي خُلَّةَ الأَحْبَابِ

فَأَجَابَهُ هَاتِفٌ يُسْمَعُ صَوْتُهُ، وَ لَا يُرَى شَخْصُهُ وَ هُوَ يَقُولُ: قَالَ الحَبِيبُ وَ كَيْفَ لِي بِجَوَابِكُمْ وَ أَنَا رَهِينُ جَنَادِلٍ وَ تُرَابِ

أَكَلَ التُّرَابُ مَحَاسِنِي فَنَسِيتُكُمْ وَ حُجِبْتُ عَنْ أَهْلِي وَ عَنْ أَتْرَابِي

فَعَلَيْكُمْ مِنِّي السَّلَامُ تَقَطَّعَتْ مِنِّي وَ مِنكُمْ خُلَّةُ الأَحْبَابِ

(٢)

## الفصل الثامن والأربعون

٣٨٠- وَرَوَى عِزُّ الدِّينِ عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ أَبِي الحَدِيدِ فِي شَرْحِ نَهْجِ البَلَاغَةِ، وَ هُوَ مُعْتَرِلِي المَأْصُولِ حَنَفِيٌّ الفُرُوعِ فِي حَدِيثِ الشُّورَى: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ صَفَقَ عَلَى يَدِ عَثْمَانَ وَ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَيَقَالُ: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُ: وَ اللَّهُ مَا فَعَلْتَهَا إِلَّا لِأَنَّكَ رَجَوْتَ مِنْهُ مَا رَجَا صَاحِبِيكَ مِنْ صَاحِبِهِ، دَقَّ اللَّهُ بَيْنَكُمَا عِطْرَ مَنْشَمٍ قِيلَ: فَفَسَدَ بَعْدَ ذَلِكَ بَيْنَ عَثْمَانَ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَلَمْ يُكَلِّمَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ حَتَّى مَاتَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ (٣).

٣٨١- وَرَوَى فِيهِ حَدِيثًا يَشْتَمِلُ عَلَى كَلَامِ بَيْنَ عَلِيٍّ وَ العَبَّاسِ لَمَّا أَدْخَلَهُ عُمَرُ فِي الشُّورَى فَأَشَارَ عَلَيْهِ العَبَّاسُ أَنْ لَا يَقْبَلُ، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَّا إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّهُمْ سَيَبُولُونَ عَثْمَانَ، وَ لِيَحْدِثَنَّ البِدْعَ وَ الأَحْدَاثَ، وَ لِيُنَبِّئَنِي بِمَا بَقِيَ لِمَا ذُكِرْتُمْ، وَ لِيُنَبِّئَنِي بِمَا أُوقِلَ لِيَتَدَاوَلْنَهَا بَنُو أُمَيَّةَ بَيْنَهُمْ، وَ إِنْ كُنْتُ حَيًّا لَتَجِدُنِي حَيْثُ تَكْرَهُونَ (٤).

- قَالَ: وَ قَالَ أَبُو هَلَالٍ العَسْكَرِيُّ فِي كِتَابِ الأَوَائِلِ: أُسْتَجِيبَتْ دَعْوَةُ عَلِيٍّ فِي

ص: ٥٣٤

١-١) مناقب الخوارزمي: ص ٢٤٥.

٢-٢) الفصول المهمة: ١٤١.

٣-٣) شرح نهج البلاغة: ١/١٨٨.

٤-٤) شرح نهج البلاغة: ١/١٩٢.

عُثْمَانُ وَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَمَا مَاتَا إِلَّا مَتَّهَجِرَيْنِ مُتَعَادِيَيْنِ.

٣٨٢- وَ نُقِلَ: أَنَّ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرَ دَخَلَا عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعِيدَ مَا بَايَعَاهُ فَاسْتَأْذَنَاهُ فِي الْعُمْرَةِ فَقَالَ لَهُمَا: مَا الْعُمْرَةُ تُرِيدَانِ، وَ إِنَّمَا تُرِيدَانِ الْعُدْرَةَ وَ نَكْتُ الْبَيْعَةَ، فَحَلَفَا لَهُ فَمَا ذَنُّ لُهُمَا، فَلَمَّا خَرَجَا قَالَ لِمَنْ كَانَ حَاضِرًا: وَاللَّهِ لَا تَرَوْنَهُمَا إِلَّا فِي فَتْنَةٍ يُقْتَلَانِ فِيهَا. وَ رَوَى أَنَّهُ قَالَ: أَبْعِدَهُمَا اللَّهُ وَ غَرَبَ دَارُهُمَا، وَ اللَّهُ لَعَدُ عَلِمْتُ أَنَّهُمَا سَيَقْتَلَانِ أَنْفُسَهُمَا أَحَبَّتْ مَقْتَلَ، وَ يَأْتِيَانِ مَنْ وَرَدَا عَلَيْهِ بِأَشْأَمِ يَوْمٍ، وَ اللَّهُ مِمَّا الْعُمْرَةَ يُرِيدَانِ، وَ لَعَدُ أَتْيَانِي بَوْجَهِي فَاجْرَيْنِ، وَ رَجَعَا بَوْجَهِي غَادِرَيْنِ، نَاكِتَيْنِ، وَ اللَّهُ لَا يَلْقَانِي بَعِيدَ الْيَوْمِ إِلَّا فِي كَيْبِهِ حَسَنَاءَ يُقْتَلَانِ فِيهَا أَنْفُسَهُمَا (١).

٣٨٣- وَ رَوَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْجَمَلِ لِأَبِي مِخْنَفٍ فِي حَدِيثِ خُرُوجِ عَائِشَةَ وَ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ عِنْدَ خُرُوجِهِمْ مِنْ مَكَّةَ يُرِيدَانِ الْبُصَيْرَةَ: وَ اللَّهُ إِنْ لَوْ ظَفِرُوا بِمِيَا أَرَادُوا، وَ لَنْ يَنَالُوا ذَلِكَ أَبَدًا، لِيَضْرِبَنَّ أَحَدُهُمَا عُنُقَ صَاحِبِهِ بَعِيدَ تَنَازُعٍ مِنْهُمَا شَدِيدٍ وَ وَ اللَّهُ إِنْ رَاكِبَهُ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ مَا تَقَطَّعَ عَقَبَهُ وَ لَا تَحِلُّ عُقْدَهُ إِلَّا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَ سَيَخْطِهُ حَتَّى تُورِدَ نَفْسَهَا وَ مَنْ مَعَهَا مَوَارِدَ الْهَلَكَةِ، إِي وَ اللَّهُ لَيُقْتَلَنَّ ثَلَاثُهُمْ وَ لَيَهْرَبَنَّ ثَلَاثُهُمْ، وَ لَيَتُوبَنَّ ثَلَاثُهُمْ، وَ إِنَّهَا الَّتِي تَنْبُحُهَا كِلَابُ الْحَوَابِ، مِيَا لِي وَ لِقُرَيْشٍ! أَمَا وَ اللَّهُ لَقَدْ فَتَلْتُهُمْ كَافِرِينَ، وَ لَأَقْتُلَنَّهُمْ مَفْتُونِينَ، وَ اللَّهُ لَأَبْقِرَنَّ الْبَاطِلَ حَتَّى يَظْهَرَ الْحَقُّ مِنْ حَاصِرَتِهِ.

٣٨٤- قَالَ: وَ لَمَّا خَرَجَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيَطْلُبَ الزُّبَيْرَ خَرَجَ حَاسِرًا، وَ خَرَجَ إِلَيْهِ الزُّبَيْرُ دَارِعًا مُدَجِّجًا إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تَخْرُجُ إِلَى الزُّبَيْرِ حَاسِرًا وَ هُوَ شَاكٍ فِي السَّلَاحِ وَ أَنْتَ تَعْرِفُ شَجَاعَتَهُ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِقَاتِلِي، إِنَّمَا يَقْتُلُنِي رَجُلٌ خَامِلٌ الذِّكْرَ ضَيْبُلُ النَّسَبِ، غَيْلَةٌ فِي غَيْرِ مَأْفُطِ حَزْبٍ وَ لَا مَعْرَكَةِ رِجَالٍ وَيْلُ أُمَّهُ أَشَقَى الْبَشَرِ لِيُودِّنَ أَنَّ أُمَّهُ هَبَلَتْ بِهِ أَمَا إِنَّهُ وَ أَحْمَرُ ثُمُودٍ لَمَقْرُونَانِ فِي قَرْنِ (٢).

٣٨٥- قَالَ: وَ أَمَا إِخْبَارُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ الْبُصَيْرَةَ تُغْرَقُ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ بِهَا فَالصَّحِيحُ أَنَّ الْمُخْبَرَ بِهِ قَدْ وَقَعَ فَإِنَّ الْبُصَيْرَةَ قَدْ غَرِقَتْ مَرَّتَيْنِ، مَرَّةً فِي أَيَّامِ

ص: ٥٣٥

١-١) شرح نهج البلاغه: ١/٢٣٣.

١-٢) شرح نهج البلاغه: ١/٢٣٤.



الْقَادِرِ بِاللَّهِ، وَ مَرَّةً فِي أَيَّامِ الْقَائِمِ بِاللَّهِ غَرِقَتْ بِأَجْمَعِهَا، وَ لَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا مَسْجِدُهَا [الْجَامِعُ] بَارِزاً بَعْضُهُ كَجَوْجُو الطَّائِرِ كَمَا أَخْبَرَ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَهَا الْمَاءُ مِنْ بَحْرِ فَارِسَ، وَ خَرِبَتْ دُورُهَا وَ غَرِقَ كُلُّ مَا فِي ضَمَنِهَا، وَ هَلَكَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِهَا وَ رَوَى عِدَّةٌ أَحَادِيثَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ دَعَا عَلَى طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرِ بِنَحْوِ مَا جَرَى عَلَيْهِمَا (١). وَ روى فيه جملة من المعجزات السابقة كإخباره بخروج خالد بن عرفطه، و أنه يقود جيش ضلاله صاحب لوائه حبيب بن حماد، و يدخل بها من باب الفيل فكان كما قال، و دعائه عليه السَّلَامِ على رجل حتى جن و صرع و إخباره المرأه التي اعترضت عليه بالعيوب الباطنه التي كانت بها، و ما كان يعلمها إلا- الله و هي. و دعائه عليه السَّلَامِ على رجل بأن يقتله غلام من ثقيف فقتله الحجاج، و إخباره بأحوال الحجاج، و أنه يملك الكوفة عشرين سنه، و يموت حتف أنفه بداء البطن و إخباره عمرو بن الحمق بجمله من أحواله و قتله، و حمل رأسه. و إخباره بحريق يقع في الكوفة في تيم و بكر بن وائل، و في الجانب الآخر فوقع جميع ذلك، و إخباره بقتل جويريه و قطع يديه و رجله و صلبه، و روى فيه إخباره بجمله مما جرى على أصحابه بعده نقله من كتاب الغارات. و روى فيه نقلا من كتاب نصر بن مزاحم حديث العين التي استخرجها أمير المؤمنين عليه السَّلَامِ، و قلع الصخره التي عجزوا عن قلعها، و قول الديراني: ما بنى هذا الدير إلا لهذا الماء، و لا يستخرجه إلا نبي أو وصي نبي (٢).

٣٨٦- وَ رَوَى فِيهِ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ رَأَى الْحَسَنَ الْبَصِيرِيَّ وَ هُوَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ وَ كَانَ ذَا وَسْوَسَةٍ، فَصَبَّ عَلَى أَعْضَائِهِ مَاءً كَثِيراً، فَقَالَ لَهُ: أَرِقْتَ مَاءً كَثِيراً يَا حَسَنُ! قَالَ: مَا أَرَأَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ أَكْثَرَ قَالَ: أَوْ سَاءَ كَذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَلَا زِلْتَ مَسْوءاً، قَالَ: فَمَا زَالَ الْحَسَنُ عَابِساً قَاطِباً مَهْمُوماً، إِلَى أَنْ مَاتَ (٣).

٣٨٧- وَ قَالَ فِي شَرْحِ مَا تَصَدَّمَ نَفْلُهُ مِنْ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ مِنْ إِخْبَارِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِفِتْنَةِ بَنِي أُمَيَّةَ، وَ انْقِرَاضِ مُلْكِهِمْ: هَذَا الْكَلَامُ إِخْبَارٌ عَنْ ظُهُورِ الْمُسَوْدَةِ وَ انْقِرَاضِ مُلْكِ بَنِي أُمَيَّةَ، وَ وَقَعَ الْمَأْمُرُ بِمُوجِبِ إِخْبَارِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى لَقِدَ صِدْقَ قَوْلِهِ تَوَدُّ قُرَيْشٌ إِلَى آخِرِهِ، فَإِنَّ أَرْبَابَ السَّيْرِ كَلَّهْمُ نَقَلُوا أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ يَوْمَ

ص: ٥٣٤

١-١ شرح نهج البلاغه: ١/٢٥٣.

٢-٢ شرح نهج البلاغه: ٢/٢٨٧.

٣-٣ شرح نهج البلاغه: ٤/٩٥.

الزَّابِ لَمَّا شَاهِدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بِإِزَائِهِ فِي صَفِّ خُرَّاسَانَ: لَوَدِدْتُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ تَحْتَ هَذِهِ الرَّايَةِ بَدَلًا مِنْ هَذَا الْفَتَى (١).

٣٨٨- وَرَوَى فِيهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: سَلِمُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي فَإِنِّي مَيِّتٌ عَنْ قَرِيبٍ أَوْ مَقْتُولٌ، بَلْ قَتَلَا مَا يَنْتَظِرُ أَشْقَاهَا أَنْ يَخْضِبَ هَذِهِ بَدَمٍ وَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَتِهِ.

٣٨٩- قَالَ: وَ مِنْهَا فِي ذِكْرِ بَنِي أُمَيَّةَ: يَظْهَرُ أَهْلُ بَاطِلِهَا عَلَى أَهْلِ حَقِّهَا، حَتَّى تَمَلَأَ الْأَرْضَ عُيُودَانًا وَ ظُلْمًا وَ بَدْعًا، إِلَى أَنْ يَضَعَ اللَّهُ عِزًّا وَ جَلًّا جَبْرُوتَهَا، وَ يَكْسِرَ عُمُدَهَا وَ يَنْزِعَ أَوْتَادَهَا أَلَا وَ إِنَّكُمْ مُدْرِكُوهَا (٢).

٣٩٠- وَ نُقِلَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي زَيْدٍ قَالَ: قَدْ صِيَحَّتِ الرَّوَايَةُ عِنْدَنَا عَنْ أَسَدِ لَافِنَا وَ عَنْ غَيْرِهِمْ مِنْ أَرْبَابِ الْحَدِيثِ: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قُبِضَ، أَتَى مُحَمَّدٌ ابْنَهُ أَخُوهُ حَسَنًا وَ حُسَيْنًا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَقَالَ: أُعْطِيَانِي مِيرَاثِي مِنْ أَبِي، فَقَالَا لَهُ: قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ أَيَّاكَ لَمْ يَثْرُكَ صِيْفَرَاءٌ وَلَا بَيْضَاءٌ فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ ذَاكَ وَ لَيْسَ مِيرَاثُ الْمَالِ أَطْلُبُ، وَ إِنَّمَا أَطْلُبُ مِيرَاثَ الْعِلْمِ قَالَ: فَرَوَى أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ عَمَّنْ رَوَى ذَلِكَ لَهُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: فَدَفَعَا إِلَيْهِ صِيْفِيْفَهُ لَوْ أَطْلَعَاهُ عَلَى أَكْثَرِ مَنْهَا لَهَلَكَ فِيهَا ذِكْرُ دَوْلَةِ بَنِي الْعَبَّاسِ (٣). قَالَ يَحْيَى: وَ قَدْ كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنْفِيَةِ صَرَحَ بِالْأَمْرِ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ، وَ عَرَفَهُ تَفْصِيْلَهُ، وَ لَمْ يَكُنْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ فَصَلَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْأَمْرَ، وَ إِنَّمَا أَخْبَرَهُ بِهِ مَجْمَلًا كَقَوْلِهِ خَذِ إِلَيْكَ أبا الْأَمَلَاكِ وَ نَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا كَانَ يَعْضُضُ لَهُ بِهِ وَ كَذَلِكَ مَا وَصَلَ إِلَى بَنِي أُمَيَّةَ مِنْ عِلْمِ هَذَا الْأَمْرِ فَإِنَّهُ وَصَلَ إِلَيْهِمْ مِنْ جِهَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَةِ وَ أَطْلَعَهُمْ عَلَى السِّرِّ الَّذِي عِلْمُهُ، وَ لَكِنْ لَمْ يَكْشِفْ لَهُ كَشْفَهُ لِبَنِي الْعَبَّاسِ فَإِنْ كَشَفَهُ لِبَنِي الْعَبَّاسِ كَانَ أْتَمَّ وَ أَكْمَلَ. وَ نَقَلَ قَوْلَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ذِكْرِ الْأَتْرَاكِ: كَأَنِّي أَرَاهُمْ قَوْمًا كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمَطْرُقَةُ الْخِ، ثُمَّ قَالَ: وَ اعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْغَيْبَ الَّذِي أَخْبَرَ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ رَأَيْنَاهُ نَحْنُ عِيَانًا وَ وَقَعَ فِي زَمَانِنَا، ثُمَّ ذَكَرَ دَوْلَةَ الْأَتْرَاكِ.

٣٩١- وَ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: وَ قَدْ ذَكَرْنَا فِيْمَا تَقَدَّمَ مِنْ إِخْبَارِهِ بِالْغَيْبِ، قَالَ:

ص: ٥٣٧

١- ١) شرح نهج البلاغه: ٧/٥٧.

٢- ٢) شرح نهج البلاغه: ٧/٥٨.

٣- ٣) شرح نهج البلاغه: ٧/١٤٩.

وَ مِنْ عَجِيبِ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ: قَوْلُهُ فِي الْخُطْبَةِ الَّتِي يَذْكُرُ فِيهَا الْمَلَاحِمَ، وَ هُوَ يُشِيرُ إِلَى الْقَرَامِطَةِ يَتَّحِلُونَ لَنَا الْحُبَّ وَ  
الْهَوَى، وَ يُضْمِرُونَ لَنَا الْبُغْضَ وَ الْقَلَى وَ آيَةُ ذَلِكَ قَتْلُهُمْ وَرَأَانَا، وَ هَجْرُهُمْ أَجْدَانَا (١).

- قَالَ: وَ صِيحَّ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ حَالَهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ فِي هَيْدِهِ الْخُطْبَةَ قَالَ. وَ هُوَ يُشِيرُ إِلَى السَّارِيَةِ الَّتِي كَانَ يَسْتَبْدُ  
إِلَيْهَا فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ -: كَأَنِّي بِالْحَجْرِ الْأَسْوَدِ مَنْصُوبًا هَاهُنَا، وَ يَحْتَمُّونَ إِنَّ فَضِيلَتَهُ لَيْسَتْ فِي نَفْسِهِ، وَ لَكِنْ فِي مَوْضِعِهِ وَ أَسْهَ يَمُكْتُ  
هَاهُنَا بُرْهَةً ثُمَّ هَاهُنَا بُرْهَةً، وَ أَشَارَ إِلَى الْبَحْرَيْنِ ثُمَّ يَعُودُ إِلَى مَأْوَاهُ وَ أُمَّ مَتَوَاهُ. قَالَ: وَ وَقَعَ الْأَمْرُ فِي الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ بِمُوجِبِ مَا أَخْبَرَ  
بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٣٩٢- قَالَ: وَ قَدْ وَقَفْتُ لَهُ عَلَى حُطْبٍ مُخْتَلَفَةٍ فِيهَا ذِكْرُ الْمَلَاحِمِ، ثُمَّ قَالَ فِي قَوْلِهِ سَيَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْتَدُونِي: أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ كُلَّهُمْ  
عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَ لَا أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ سَيَلُونِي غَيْرَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ  
الْمَحْدَثُ فِي كِتَابِ الْإِسْتِيعَابِ، قَالَ: وَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ فَلَأَنَا بِطُرُقِ السَّمَاءِ أَعْرَفُ مَنِي بِطُرُقِ الْأَرْضِ مَا أُخْتَصَّ بِهِ مِنَ الْعِلْمِ بِمُسْتَقْبَلِ  
الْأُمُورِ، وَ لَا سِيَّمَا فِي الْمَلَاحِمِ وَ الدُّوَلِ، وَ لَقَدْ صَدَّقَ هَذَا الْقَوْلَ مَا تَوَاتَرَ عَنْهُ مِنَ الْأَخْبَارِ بِالْغُيُوبِ الْمُتَكَرِّرِ، لَا مَرَّةً وَ لَا مِائَةَ مَرَّةٍ  
حَتَّى أَزَالَ الشَّكَّ وَ الرَّيْبَ بِأَنَّهُ إِخْبَارٌ عَنْ عِلْمٍ، وَ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى طَرِيقِ الْإِتْفَاقِ (٣).

٣٩٣- وَ نُقِلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ فِي التَّارِيخِ، قَالَ: رَوَى الشَّعْبِيُّ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا تَيْكُمَ مِنْ  
الْكُوفَةِ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ رَجُلٍ وَ رَجُلٌ وَاحِدٌ، فَوَ اللَّهُ لَقَعَدْتُ عَلَى نَجْفِهِ ذِي قَارٍ فَأَخْصَيْتُهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا، فَمَا زَادُوا رَجُلًا، وَ لَا نَقَصُوا  
رَجُلًا (٤).

٣٩٤- وَ رَوَى فِيهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ كِتَابٍ لَهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ: فَكَأَنِّي قَدْ رَأَيْتُكَ تَضِجُ مِنَ الْحَرْبِ، وَ كَأَنِّي بِجَمَاعَتِكَ يَدْعُونِي  
جَزَعًا مِنَ الضَّرْبِ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ. قَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ: قَوْلُهُ هَذَا إِذَا مَا أَنْ يَكُونَ فِرَاسَهُ نَبْوِيَّةً صَادِقَةً وَ هَذَا عَظِيمٌ وَ إِذَا مَا أَنْ يَكُونَ  
إِخْبَارًا عَنْ غَيْبِ مُفْضَلٍ وَ هُوَ أَعْظَمُ وَ أَعْجَبُ! قَالَ: وَ قَدْ رَأَيْتُ لَهُ ذِكْرَ هَذَا الْمَعْنَى فِي كِتَابِ غَيْرِ هَذَا، وَ هُوَ أَمَا بَعْدَ فَمَا أَعْجَبَ مَا  
يَأْتِينِي مِنْكَ، وَ مَا أَعْلَمَنِي بِالْمَنْزِلَةِ الَّتِي أَنْتَ إِلَيْهَا صَائِرٌ، وَ نَحْوَهَا سَائِرٌ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ كَأَنِّي أَرَاكَ تَضِجُ مِنَ الْحَرْبِ وَ إِخْوَانِكَ  
يَدْعُونِي خَوْفًا

ص: ٥٣٨

١-١) شرح نهج البلاغه: ١٠/١٤.

١-٢) شرح نهج البلاغه: ١٠/١٤.

٣-٣) شرح نهج البلاغه: ١٣/١٠٦.

٤-٤) شرح نهج البلاغه: ١٣/١٠٦.

مِنَ السَّيْفِ إِلَى كِتَابٍ هُمْ بِهِ كَافِرُونَ، وَ لَهُ جَاحِدُونَ (١).

٣٩٥-قَالَ: وَ وَقَفْتُ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى كِتَابٍ آخَرَ إِلَى مُعَاوِيَةَ يَذْكُرُ فِيهِ هَذَا الْمَعْنَى، ثُمَّ ذَكَرَهُ وَ مِنْ جُمْلَتِهِ: وَ لَسْتَ جَعَنَ إِلَى تَحْيِيرِكَ وَ تَرُدُّدِكَ، فَقَدْ شَاهِدْتُ وَ أَبْصَرْتُ وَ رَأَيْتُ سَجَبَ الْمَوْتِ كَيْفَ هَطَلَتْ عَلَيْكَ بِصَبِّهَا حَتَّى اِعْتَصَيْتُ بِكِتَابٍ أَنْتَ وَ أَبُوكَ أَوْلَ مِنْ كَفَرٍ بِهِ، وَ كَذَّبَ بِزُورِهِ، وَ لَقَدْ كُنْتُ تَفَرَّسْتُهَا، وَ آذَنْتُكَ أَنَّكَ فَاعِلُهَا (٢).

٣٩٦-قَالَ: وَ رَوَى فَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هَيَانِ الْمُرَادِيِّ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ نَحْنُ شَيْعَتُهُ وَ خَوَاصُّهُ، فَالْتَفَتَ فَلَمْ يُنْكِرْ مِنَّا أَحَدًا فَقَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ سَيَظْهَرُونَ عَلَيْكُمْ، فَيَقْطَعُونَ أَيْدِيَكُمْ وَ يَسْبُلُونَ أَعْيُنَكُمْ، فَقَالَ رَجُلٌ [مِنَّا]: وَ أَنْتَ حَتَّى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ: أَعَاذَنِي اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ (الْحَدِيثُ) (٣).

### الفصل التاسع والأربعون

٣٩٧-وَ رَوَى عُبَيْدُ عَلِيُّ الْقَطِيفِيُّ فِي كِتَابِ مَطَالِعِ الْمَنَاطِرِ حَدِيثَ الْمُنَجِّمِ وَ هُوَ طَوِيلٌ فِيهِ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَهُ بِمَغِيْبَاتٍ كَثِيرَةٍ مِنْهَا: أَنَّهُ أَشَارَ إِلَى رَجُلٍ وَ قَالَ: إِنَّهُ يَمُوتُ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ لِأَنَّهُ لَمْ يَبْقَ لَهُ رِزْقٌ، فَلَمَّا أَشَارَ إِلَيْهِ سَقَطَ الرَّجُلُ مَيِّتًا، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى بُسَيْتَانَ لِلْمُنَجِّمِ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ تَعْلَمُ كَمْ فِي بُسَيْتَانَكَ هَذَا مِنَ الْقَصَبِ؟ قَالَ: لَا عِلْمَ لِي بِبَدَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا أَعْلَمُ أَنَّ فِي هَذَا الْبُسَيْتَانَ كَذَا وَ كَذَا قَصَبٌ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَ لَا نَقْصَانٍ! فَأَمَرَ الدَّهْقَانَ أَنْ يُحْصِدَ جَمِيعَ الْقَصَبِ وَ يَعُدُّهَا فَإِذَا هِيَ كَمَا قَالَ لَا زَادَتْ وَاحِدَةً وَ لَا نَقَصَتْ وَاحِدَةً (٤). وَ رَوَى حَدِيثَ الْحَنْفِيَةِ الَّتِي نَكَحَهَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَخْبَرَ بِجَمِيعِ مَا جَرَى لَهَا كَمَا مَرَّ لَكِنْ نَقَلَهُ مِنْ كُتُبِ بَعْضِ عُلَمَاءِ الشَّافِعِيَةِ.

### الفصل الخمسون

٣٩٨-وَ رَوَى الشَّيْخُ مَيْمُونُ بْنُ عَلِيِّ الْبَحْرَانِيُّ فِي شَرْحِ الْمَائَةِ كَلِمَةٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ تَقَدَّمَ أَكْثَرُهَا، مِنْهَا: مَا حَكَمَ بِوُقُوعِهِ فِي حَقِّ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَيَظْهَرُ عَلَيْكُمْ [بِعِدَى] رَجُلٌ رَحِبُ الْبُلْعُومِ مُنْدَحِقُ الْبَطْنِ (الْحَدِيثُ) (٥).

ص: ٥٣٩

١-١) شرح نهج البلاغه: ١٥/٨٠.

٢-٢) شرح نهج البلاغه: ١٥/٨٥.

٣-٣) شرح نهج البلاغه: ٤/١٠٩.

٤-٤) لم نجده في المصادر.

٥-٥) شرح مائة كلمه: ٢٣٧.

٣٩٩- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ لَمَّا قَتَلَ الْخَوَارِجَ قِيلَ لَهُ: قَتَلَ الْقَوْمَ بِأَجْمَعِهِمْ، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَلًّا وَ اللَّهُ إِنَّهُمْ نَطَفُ فِي أَصْلَابِ الرِّجَالِ، وَ قَرَارَاتِ النِّسَاءِ (الْحَدِيثُ).

- وَ مِنْهَا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَيَلُّ لَكَ يَا بَصِيرَهُ مِنْ جَيْشٍ مِنْ نِعْمِ اللَّهِ، وَ سَيَبْلَى أَهْلَكَ بِالْجُوعِ الْأَحْمَرِ، وَ الْمَوْتِ الْأَغْبَرِ، وَ كَانَ مِنْ أَحْوَالِ الْبَصْرَةِ وَ مَوْتِ أَهْلِهَا بِالطَّاعُونَ مَا كَانَ.

- وَ مِنْهَا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَا وَ اللَّهُ لَيْسَلَطَنَّ عَلَيْكُمْ غُلَامٌ ثَقِيفٍ، (الْحَدِيثُ) وَ الْمُرَادُ هَاهُنَا فَتْنَةُ الْحِجَابِ

- وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا أَحْنَفُ كَأَنِّي بِهِ وَ قَدْ سَارَ بِالْجَيْشِ (الْحَدِيثُ). وَ الْإِشَارَةُ فِي هَذَا الْكَلَامِ إِلَى صَاحِبِ الزَّنَجِ، وَ هُوَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُلُوِيُّ الْبَرْقِيُّ وَ قِصَّتُهُمْ مَشْهُورَةٌ.

- وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَأَنِّي بِهِ وَ قَدْ نَعَى بِالشَّامِ وَ فَحَصَّ بِرَأْيَاتِهِ فِي ضَوَاحِي كُوفَانَ (الْحَدِيثُ).

- وَ مِنْهَا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَعِنْدَ ذَلِكَ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مَيْدَرٍ وَ لَا وَبَرٍ إِلَّا دَخَلَهُ الظُّلْمُ (الْحَدِيثُ) وَ هُوَ إِشَارَةٌ إِلَى مَا كَانَ بَعْدَهُ مِنْ بَنِي أُمِيَّةٍ.

- وَ مِنْهَا مَا أَشَارَ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى وَصْفِ الْمَأْتَرَاكِ وَ مَا يَكُونُ مِنْ دَوْلَتِهِمْ، قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَأَنِّي أَرَاهُمْ قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجْرَانُ الْمُطْرَقُ (الْحَدِيثُ). وَ مِنْهَا: مَا أَخْبَرَ بِهِ عَنْ بَاطِنِ أَحْوَالِ خَوْلَةِ الْحَنْفِيَّةِ، فَظَهَرَتْ صِحَّتُهُ، وَ مِنْهَا: إِخْبَارُهُ بِخُرُوجِ خَالِدِ بْنِ عَرْفَطَةَ، وَ حَمَلِ حَبِيبِ بْنِ حَمَادٍ رَأَيْتَهُ، فَكَانَ كَمَا قَالَ. وَ مِنْهَا: إِحْيَاءُ شَمْعُونَ وَ صِى عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ مَا جَرَى بَيْنَهُمَا مِنَ الْكَلَامِ، وَ خُرُوجِهِ مِنَ الْجَبَلِ، وَ رَجُوعِهِ إِلَيْهِ (١).

٤٠٠- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ جَاءَهُ أَسَدٌ، وَ خَافَ النَّاسُ مِنْهُ، فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ وَ كَلَّمَهُ ثُمَّ رَجَعَ.

٤٠١- وَ مِنْهَا: عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ مَالِكََ بْنَ الْحَارِثِ الْأَشْتَرِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَفْسِي أَنِّي أَشَدُّ أُمَّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَحَرَّكَ دَابَّتَهُ إِلَى ذِي الْكَلَاعِ الْحِمَيْرِيِّ وَ اسْتَبَلَّهُ وَ رَمَى بِهِ إِلَى فَوْقِ وَ تَلَقَّاهُ بِسِنْفِهِ، فَقَدَّهُ نِصْفَيْنِ، ثُمَّ قَالَ لِي: أَنَا أَشَدُّ أُمَّ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: بَلْ أَنْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (٢).

٤٠٢- وَ مِنْهَا: قُلِعَ بِيَابِ خَيْبَرَ وَ كَانَ مِنْ صِيحْرِهِ وَاحِدَهُ، فَاقْتَلَعَهُ [وَ رَمَى بِهِ] (٣) وَ الْقَعَاءُ عَلَى الْمَارِضِ، وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ أَنَّهُ رَمَى بِهِ أَذْرُعًا، ثُمَّ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ سَبْعُونَ رَجُلًا وَ كَانُوا يَجْهَدُهُمْ أَنْ أَعْيَادُوهُ إِلَى مَكَانِهِ. وَ رَوَى أَنَّهُ جَعَلَهُ مَحْبِيًّا لَهُ، وَ قَاتَلَ ثُمَّ رَمَى بِهِ فِي حَنْدَقِهِمْ (٤).

٤٠٣- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ دَعَا عَلِيَّ رَجُلٍ فَعَمِيَ لِمَا حَدَّثَهُ وَ كَذَبَ. وَ مِنْهَا: أَنَّهُ دَعَا عَلِيَّ

٢-٢) شرح مائه كلمه: ٢٥٧.

٣-٣) غير موجود في المصدر.

٤-٤) شرح مائه كلمه: ٢٥٧.

آخَرَ فَصَارَ فِي صُورِهِ كَلْبٍ. وَ مِنْهَا: أَنَّهُ وَقَعَتْ فِي الْمَدِينَةِ رَجْفَةٌ عَظِيمَةٌ فَرَعَ لَهَا النَّاسُ إِلَيْهِ، فَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْبَيْعِ، ثُمَّ ضَرَبَ الْأَرْضَ بِرِجْلِهِ وَ قَالَ: مَا لَكُمْ؟ ثَلَاثًا فَسَكَنْتِ الرَّجْفَةُ وَ مِنْهَا: أَنَّهُ قَبَضَ قَبْضَةً مِنَ الْحَصَى، فَإِذَا هُوَ جَوْهَرٌ، ثُمَّ رَمَى بِالْحَصَى فَعَادَ كَمَا كَانَ. وَ مِنْهَا أَنَّهُ خَطَّ بِسُوطِهِ خَطًّا فَأَخْرَجَ دِينَارًا، وَ فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا فَأَخْرَجَ ثَلَاثَةَ دَنَانِيرٍ، ثُمَّ أَعَادَهَا فِي الْأَرْضِ فَتَبَسُّوا تِلْكَ الْأَرْضَ فَلَمْ يَجِدُوا شَيْئًا. وَ مِنْهَا: أَنَّهُ أَخْبَرَ إِنْسَانًا بِمَا أَضْمَرَهُ فِي نَفْسِهِ عِنْدَ حَرْبِ صَفِيْنٍ. وَ مِنْهَا: أَنَّهُ دَعَا بِالْمَطْرِ فَنَشَأَتْ سَحَابَةٌ، وَ أَمْطَرَتْ كَأَفْوَاهِ الْقَرَبِ (١). أقول: قد اختصرت أكثر هذه الأخبار، و تركت أكثر ألفاظها.

## الفصل الحادي و الخمسون

٤٠٤- وَ رَوَى سُلَيْمٌ بِنُ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ فِي كِتَابِهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: أَقْبَلَ عَلِيٌّ عَلِيًّا فَقَالَ: يَقْدِمُ عَلَيْكَ الْحَسَنُ وَ مَعَهُ أَحَدٌ عَشَرَ أَلْفًا غَيْرَ رَجُلٍ، أَوْ قَالَ: أَحَدٌ عَشَرَ أَلْفًا وَ رَجُلٌ، فَلَمَّا أَظْلَمْنَا الْحَسَنُ بِذَلِكَ الْجُنْدِ اسْتَقْبَلْتَهُمْ فَقُلْتُ لِكَاتِبِ الْجَيْشِ الَّذِي مَعَهُ أَسْمَاؤُهُمْ: كَمْ نَفَرٍ مَعَكَ؟ فَقَالَ: أَحَدٌ عَشَرَ أَلْفًا وَ رَجُلٌ وَ رَجُلٌ، أَوْ غَيْرَ رَجُلٍ كَمَا قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٤٠٥- وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسِ! إِنَّ الْحَسَنَ يَأْتِيكَ مِنَ الْكُوفَةِ بِكَذَا وَ كَذَا [أَلْفَ رَجُلٍ] غَيْرَ رَجُلٍ، يَا ابْنَ عَبَّاسِ إِنَّ مُلْكَ بَنِي أُمَيَّةَ إِذَا زَالَ كَانَ أَوَّلُ مَنْ يَمْلِكُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَ لُدُكُ فَيَفْعَلُونَ الْأَفَاعِيلَ (٣).

٤٠٦- وَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِرِزَادٍ: يَا زِيَادُ اتَّقِ اللَّهَ فِي شَيْعَتِي بَعْدِي، فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ زِيَادٌ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: إِنَّ مُعَاوِيَةَ سَيَدِّعِيهِ وَ يَقْتُلُ شَيْعَتِي (٤).

٤٠٧- وَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: لِيَضْرِبَنَّكُمْ الْأَعْيَاجِمُ عَلَى الدِّينِ عَوْدًا، كَمَا ضَرَبْتُمُوهُمْ عَلَيْهِ بَيْدَاءً، وَ قَالَ: لِيَمَكِّنَنَّ اللَّهُ أَيْدِيَكُمْ مِنَ الْأَعَاجِمِ، ثُمَّ لِيَصِيرَنَّ أَشِدَاءَ لَا يُعْرُونَ فَلِيَضْرِبَنَّ أَعْنَاقَكُمْ، وَ لِيَعْلَبَنَّكُمْ عَلَى فَيْئِكُمْ (٥).

ص: ٥٤١

١- ١) شرح مائه كلمه: ٢٦٠.

٢- ٢) كتاب سليم: ٣٣٠.

٣- ٣) كتاب سليم: ٤٣٥.

٤- ٤) كتاب سليم: ٤٤٢.

٥- ٥) كتاب سليم: ٢٨٥.

٤٠٨- وَقَالَ الشَّيْخُ زَيْنُ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ الْعَامِلِيُّ فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ إِلَى مُسْتَحَقِّي التَّقْدِيمِ عِنْدَ ذِكْرِ مُعْجَزَاتِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهِيَ أُمُورٌ كَثِيرَةٌ نَذَكُرُ مِنْهَا فِي هَذَا الْمُخْتَصِرِ نُبْدَةً بِسَبْرَةٍ، مِنْهَا: مَا أَسْنَدَهُ ابْنُ جُبَيْرٍ فِي كِتَابِ نَحْبِ الْمَنَاقِبِ لِأَبِي طَالِبٍ إِلَى جَابِرٍ، إِلَى الْخُدْرِيِّ، إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ خَالِدًا لَمَّا رَجَعَ فِي عَسَاكِرِهِ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ الرَّدَّةِ رَأَى عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَرْضٍ لَهُ، وَقَدْ إِزْدَحَمَ الْكَلَامُ فِي حَلْفِهِ كَهَمَّهُمُ الْأَسِيدُ، فَقَالَ لَهُ وَيْلَكَ أَوْ كُنْتَ فَاعِلًا؟ يَعْنِي لِمَا أَمَرَهُ أَبُو بَكْرٍ بِقِتْلِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، قَالَ: أَجَلْ! فَكَسَّهُ عَنْ فَرَسِهِ وَ قَتَلَ حَدِيدَ رَحَى الْحَارِثِ كَاللَّادِيمِ بِيَدِهِ فِي عُنُقِهِ، وَ أَصْحَابُهُ كَانَهُمْ نَظَرُوا إِلَى مَلِكِ الْمَوْتِ، وَ بَقِيَ أَيَّامًا، وَ النَّاسُ بِالْمَدِينَةِ يَضْحَكُونَ مِنْهُ، فَلَمَّا حَضَرَ جَاءَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ لِيَسْتَشْفِعَهُ فِي فَكِّهِ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا رَأَى تَكَائُفَ جُنُودِهِ أَرَادَ أَنْ يَضَعَ مَنِيَّ، فَوَضَعَتْ مِنْهُ، فَهَضَّ الْجَمَاعَةُ، وَ أَفْسَمُوا عَلَيْهِ، فَجَعَلَ يَفْتِلُ مِنْهُ شَبْرًا، وَ يَزِمِي بِهِ (١).

٤٠٩- قَالَ: وَ رَوَى جَمَاعَةٌ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يُضِلُّ حَلَقَاتِ دِرْعِهِ بِيَدِهِ فَقُلْتُ: هَذَا كَانَ لِدَاوُدَ، قَالَ: بِنَا أَلَانَ اللَّهُ الْحَدِيدَ لِدَاوُدَ فَكَيْفَ لَنَا! (٢).

٤١٠- قَالَ: وَ رَوَى فِي نُحْبِهِ: أَنَّ حِصْنَ ذَاتِ السَّلَاسِلِ عَلَّقُوا عَلَى حِيَابِنِهِمْ غَرَائِرَ قُطْنٍ أَوْ تَبْنٍ بِسِلَاسِلٍ حَتَّى لَا يَعْمَلَ فِيهِ الْمُنْجَبِقُ، فَرَمَى عَلِيٌّ بِنَفْسِهِ فِي الْمُنْجَبِقِ وَ التُّرْسُ تَحْتَ قَدَمَيْهِ، وَ نَزَلَ عَلَى الْحَايِطِ، وَ ضَرَبَ السَّلَاسِلَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً فَقَطَعَهَا، وَ سَقَطَتِ الْغَرَائِرُ، وَ مِنْ هَذَا وَ نَحْوِهِ قَالَتْ الْعُلَاهُ فِيهِ: إِنَّهُ الْخَالِقُ الْمَعْبُودُ (٣).

٤١١- قَالَ: وَ أَسْنَدَ فِي نُحْبِهِ إِلَى جَابِرٍ قَالَ صَدَّقْنَا خَلْفَ عَلِيٍّ [الصُّبْحِ] فَأَلْتَفَتَ وَ قَالَ: أَعْظَمَ اللَّهُ أُجُورَكُمْ فِي أُخْيِكُمْ سَلْمَانَ فَتَكَلَّمَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ فَمَضَى إِلَيْهِ وَ قَالَ: يَا قَتْبُرُ عُدَّ عَشْرًا فَإِذَا نَحْنُ عَلَى بَابِ سَلْمَانَ فَكَشَفَ عَنْهُ فَتَبَسَّمَ سَلْمَانُ لَهُ فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا لَقَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقُلْ مَا مَرَّ عَلَى أُخْيِكَ مِنْ قَوْمِكَ، ثُمَّ جَهِّزْهُ (٤).

٤١٢- قَالَ: وَ أَسْنَدَ إِلَى الْجَارُودِ أَنَّ أَسَدًا أَقْبَلَ مِنَ الْبُرِّ إِلَى الْكُنَاسَةِ فَقَامَ بَيْنَ

١- ١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ١/٩٤ الباب الخامس.

٢- ٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ١/٩٤.

٣- ٣) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ١/٩٥.

٤- ٤) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ١/٩٥.



يَدِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ أُذُنَيْهِ، وَقَالَ: ارْجِعْ يَا ذَنْ لِي اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا تَدْخُلْ دَارَ هِجْرَتِي وَبَلِّغْ ذَلِكَ السَّبَّاعَ عَنِّي (١).

٤١٣-قَالَ: وَرَوَى ابْنُ وَهْبَانَ وَالفَّالُ فِي كِتَابَيْهِمَا عَنْ جُوَيْرِيَةَ بْنِ مُسَيَّبٍ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَ بَابِلَ، فَرَأَى الْأَسِيدَ بَارِكًا فِي الطَّرِيقِ فَمَكَثَ لِيَرْجِعَ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّمَا هُوَ كَلْبُ اللَّهِ، ثُمَّ تَلَا: مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا «الآيَةَ» فَأَقْبَلَ الْأَسِيدَ إِلَيْهِ مُسَلِّمًا عَلَيْهِ (٢).

٤١٤-قَالَ: وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبَانَ فِي مُعْجَزَاتِ الثُّبَوِّ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: أَنَّهُ مَرَّ فِي السَّمَاءِ عَلَى رَأْسِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيْطٌ مِنَ الْوَزْ فَصَرَصَ رَفْصًا فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ سَلِمَ عَلَيْنَا، فَتَعَامَرَ الْمُتَنَافِقُونَ، فَقَالَ: يَا قَتْبُ! قُلْ لَهَا جِئْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَانزِلْنَا قَالَ: فَتَزَلْنَا إِلَى صَحْنِ الْمَسْجِدِ، فَخَاطَبَهَا بِلُغَةٍ لَا نَعْرِفُهَا، فَلَوْتُ أَعْنَاقَهَا إِلَيْهِ وَصَرَصَرْتُ فَقَالَ: نَطَقْنَا بِالسَّلَامِ عَلَيْنَا (٣).

٤١٥-قَالَ: وَفِي كِتَابِ ابْنِ شَهْرَآشُوبَ قَالَ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِجُوَيْرِيَةَ بْنِ مُسَيَّبٍ: يَعْزِضُ لَكَ الْأَسِيدُ فِي طَرِيقِكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَآخِرُهُ أَنِّي أَعْطَيْتُكَ الْأَمَانَ مِنْهُ، فَلَقِيَهُ فَأَبْلَغَهُ مَا قَالَ، فَهَمَّ خَمْسًا، فَلَمَّا رَجَعَ جُوَيْرِيَةَ قَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُ رَدَّ السَّلَامَ وَعَقَدَ بِيَدِهِ خَمْسًا (٤).

٤١٦-قَالَ: وَرَوَى الْجَدَلِيُّ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كُنْتُ مَعَ أَبِي فَهَرَوَلُ إِلَيْهِ ذَنْبٌ فَجَعَلَ يَلْطَعُ قَدَمَيْهِ بِلِسَانِهِ وَيَتَمَسَّحُ بِهِ، فَقَالَ: انْطِقْ يَا ذَنْ لِي اللَّهُ فَأَنْطِقَ بِالسَّلَامِ عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: وَرَوَى جُمْلَهُ مِنَ الْأَثَارِ عَنْ صَعَصَعَةَ بْنِ صُوحَانَ فِي رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيِّ فِي الدَّلَالَاتِ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ الثُّعْبَانِ نَحْوَ مَا مَرَّ، ثُمَّ قَالَ: وَقَدْ أَنْشَأَ فِي ذَلِكَ الْعَوْنِيُّ، وَدَعْبَلُ، وَابْنُ الْحَجَّاجِ، وَابْنُ عَضِدِ الدَّوَلَةِ، وَغَيْرُهُمْ فَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِمْ (٥).

٤١٧-قَالَ: وَفِي فَضَائِلِ الْكُوفَةِ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ حَمَزَةَ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَةِ عَلِيٍّ لِلْوُضُوءِ فَعَرَضَ لَهُ أَفْعَى لَتَلْقَمَهُ، فَهَرَبَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَهُ، فَأَخَذَ سَيْفَهُ وَادْخَلَهُ فِي ثَقْبِ الْأَفْعَى وَقَالَ: إِنْ كُنْتُ مُعْجِزَةً مِثْلَ عَصَا مُوسَى فَأَخْرِجْهُ، فَخَرَجَ فَسَارَهُ سَاعَهُ ثُمَّ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ: لَمَّا قُمْتَ مِنْ بَيْنِ يَدَيِ ظَنَنْتَ أَنِّي رَابِعٌ أَرْبَعَهُ؟ قَالَ:

ص: ٥٤٣

١-١) الصراط المستقيم: ١/٩٥.

٢-٢) الصراط المستقيم: ١/٩٥.

٣-٣) الصراط المستقيم: ١/٩٦.

٤-٤) الصراط المستقيم: ١/٩٦.

٥-٥) الصراط المستقيم: ١/٩٦.

نَعَمْ، ثُمَّ لَطَمَ عَلَى رَأْسِهِ وَ أَسْلَمَ (١).

٤١٨-قَالَ: وَ فِي الْإِمْتِحَانِ عَنْ عَمَّارٍ وَ حِبَابِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَلِيٍّ فِي بَرِّيهِ فَضَحِكَ وَقَالَ: أَحْسِنْتَ أَيُّهَا الطَّيْرُ، قُلْتُ: أَتَرَى الطَّيْرَ؟ قَالَ: تُحِبُّ أَنْ تَرَاهُ وَ تَسْمَعَ كَلَامَهُ قُلْتُ: نَعَمْ فَدَعَا خَفِيًّا فَهُوَ طَيْرٌ عَلَى يَدِهِ، فَمَسَحَ يَدَهُ وَقَالَ: انْطِقْ، فَسَلِمَ عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَرَدَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامًا جَرَى بَيْنَهُمَا، وَ رَوَى حَبْرَ الْيَهُودِيِّ لَمَّا سَرَقَ الْجِنُّ مَتَاعَهُ فَأَمَرَهُمْ بِرَدِّهِ، فَأَخْرَجُوهُ مِنَ الْأَرْضِ (٢).

٤١٩-قَالَ: وَ فِي حَدِيثِ عَمَّارٍ: أَرْسَلَ النَّبِيُّ عَلِيًّا إِلَى عُمَانَ يُقَاتِلُ الْجُلَنْدِيَّ فَكَانَ بَيْنَهُمَا حَرْبٌ عَظِيمٌ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَرَكِبَ الْكِنْدِيَّ فَيَلًا أبيضَ وَ حَمَلًا بِالْعَسِيكِرِ وَ فِيهِ ثَلَاثُونَ فَيَلًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَنَزَلَ عَلِيٌّ عَنِ الْبَعْلِ وَ كَشَفَ رَأْسَهُ فَأَشْرَقَتِ الْفَلَاةُ مِنْهُ وَ دَنَا مِنَ الْفَيْلِ وَ كَلَّمَهَا بِمَا لَا نَفْهَمُهُ، فَأَنْقَلَبَ مِنْهَا تِسْعَةً وَ عِشْرُونَ، فَقَاتَلَ الْمُشْرِكِينَ حَتَّى أَدْخَلَتْهُمْ بَابَ عُمَانَ ثُمَّ رَجَعَتْ قَائِلَةً يَا عَلِيُّ كُنَّا نَعْرِفُ مُحَمَّدًا وَ نُؤْمِنُ بِرَبِّهِ إِلَّا الْفَيْلَ الْأَبْيَضَ، فَزَعَقَ الْإِمَامُ فِيهِ، فَوَقَفَ فَضْرَبَهُ فَرَمَى بِرَأْسِهِ وَ أَخَذَ الْكِنْدِيَّ مِنْ ظَهْرِهِ (الْحَدِيثُ) (٣).

٤٢٠-قَالَ: وَ رَوَى أَنَّ اللَّهَ أَخْبَى لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَهْلَ الْكَهْفِ (٤).

٤٢١-قَالَ: وَ رَوَى أَنَّهُ أَخْبَى لَهُ سَامَ بْنِ نُوحٍ، وَ أَخْبَى لَهُ جُمُجْمَةَ الْجُلَنْدِيَّ مَلِكِ حَبَشَةَ صَاحِبِ الْفَيْلِ (٥).

٤٢٢-قَالَ: وَ فِي كِتَابِ الْعُقْمِدِ عَنِ الْمَغْرِبِيِّ: إِنْ فُلَانًا أَرَادَ قَتْلَ الْهُزْمَانَ فَاسْتَسْقَى فِجِيءَ بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فَارْتَعِدَتْ يَدُهُ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: أَخَافُ أَنْ يَقْتُلَنِي قَبْلَ شُرْبِهِ، فَقَالَ: لَكَ الْأَمَانُ حَتَّى تَشْرَبَهُ، فَرَمَى بِهِ وَ كَسِرَهُ، وَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَشْرَبَهُ أَيَّدًا، فَقَالَ: قَاتَلَكَ اللَّهُ أَخَذَتْ أَمَانًا وَ لَمْ نَشْعُرْ، قَالَ: وَ فِي رِوَايَاتِنَا أَنَّهُ شَكَا ذَلِكَ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَعَا فَصَارَ الْقَدْحُ صَحِيحًا مَمْلُوءًا مَاءً فَأَسْلَمَ الْهُزْمَانُ مِنَ الْمُعْجِزِ (٦).

٤٢٣-قَالَ: وَ تَكَلَّمَ فِي أُذُنِ مُغْنَى خَيْاطٍ خَفِيًّا فَحَفِظَ لَوْقَتِهِ الْقُرْآنَ. قَالَ: وَ كَذَلِكَ فَعَلَ بِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ زَادَانُ (٧).

ص: ٥٤٤

١- ١) الصراط المستقيم: ١/٩٦.

٢- ٢) الصراط المستقيم: ١/٩٧.

٣- ٣) الصراط المستقيم: ١/٩٨.

٤- ٤) الصراط المستقيم: ١/١٠١ ح ٨.

٥- ٥) الصراط المستقيم: ١/١٠١ ح ٩.

٦- ٦) الصراط المستقيم: ١/١٠٤.

٧- ٧) الصراط المستقيم: ١/١٠٥.

٤٢٤-قَالَ: وَخَرَجَ يَوْمًا فَرَأَى عَلَى الْبَابِ أَكْمَهُ، وَ مَكْفُوفًا وَ مُقْعِدًا وَ أُبْرِصَ فَقَالُوا: جِئْنَاكَ لِمَا بَنَا، فَرَجَعَ وَ فَتِيحَ حُقًّا، وَ أَخْرَجَ رِقًّا أَيْضًا، فِيهِ كِتَابٌ أَيْضًا فَقَرَأَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَامُوا جَمِيعًا مِنْ غَيْرِ عَلَيْهِ (١).

٤٢٥-قَالَ: وَ دَعَى بِشَجَرِهِ كَمَثَرَى يَابِسَةٍ، فَاحْضَرَّتْ، وَ حَمَلَتْ لَوْقَتِيهَا، وَ أَكَلُوا مِنْهَا وَ عَلَى رُمَانِهِ فَاحْضَرَّتْ، وَ حَمَلَتْ، وَ أَكَلَتْ مُحِبُّوهُ مِنْهَا، وَ أَرَادَهَا مُبْغِضُوهُ فَلَمْ يَنَالُوهَا (٢).

٤٢٦-قَالَ: وَ حَمَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَوَضَعَ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُمْنَاهُ عَلَى صَدْرِهِ، وَ قَالَ: أَخْرَجِي فَإِنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَ رَسُولُهُ فَخَرَجْتُ فِي الْحَالِ، فَبَشَّرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِطَاعَةِ الْأَوْجَاعِ لَهُ (٣).

٤٢٧-قَالَ: وَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: لَا تَرَى لَكُمْ مِنَ الدُّنْيَا شَيْئًا فَقَبِضْ كَفًّا مِنْ حَصَى مَسْجِدِ الْكُوفَةِ فَإِذَا هُوَ جَوَاهِرٌ، ثُمَّ رَمَى بِهِ فَصَارَ حَصَى (٤).

٤٢٨-قَالَ: وَ أَخْرَجَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورَكَ فِي كِتَابِ الْفُضُولِ عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ عُمَيْسٍ حَدِيثَ رَدِّ الشَّمْسِ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَسِينَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْمُرْنِي، وَ أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمَعَارِزِيِّ مِنْ طَرِيقِ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُبَيْشٍ وَ رَافِعِ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَخْرَجَهُ الْقَاضِي أَبُو يَعْلَى فِي الْمُعْتَمِدِ، وَ صَاحِبُ كِتَابِ الشَّافِي فِي بَشَائِرِ الْمُضَيِّطِ وَ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ وَ النَّظِيرِيُّ، وَ ابْنُ مَنْدَةَ، وَ الْجُرْجَانِيُّ، وَ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَ الشَّيْرَازِيُّ، وَ الْوَرَّاقُ وَ الْحَشِيكَانِيُّ وَ صَنَّفَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْجَعَلِ فِيهِ كِتَابًا وَ ابْنُ شَادَانَ كِتَابًا، وَ قَدْ ذَكَرَ ابْنُ شَهْرَاشُوبَ أَنَّهُ رَوَى أَنَّهَا رُدَّتْ لَهُ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ، مِنْهَا بِالصَّهْبَاءِ فِي غَزَاهِ حَيْبَرَ، وَ أُوْرَدَ شِعْرًا لِابْنِ حَمَادٍ فِي ذَلِكَ (٥).

٤٢٩-قَالَ: وَ رَوَى الْكَلْبِيُّ فِي الْكَافِي رَدَّهَا لَهُ بِمَسْجِدِ الْفُضَيْخِ، وَ الْمَشْهُورُ مَرَّتَانِ، مَرَّةً بِكَرَاعِ الْغَمِيمِ رَوَتْهَا أُمُّ سَلَمَةَ، وَ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، وَ جَابِرٌ، وَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَ الْخُدْرِيُّ، وَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَ الْبَاقِرُ وَ الصَّادِقُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: إِنَّ الْوَحْيَ تَغَشَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَاسْتَبَدَّ عَلَيْهِ فَلَمَّا انْتَبَهَ قَالَ: صَيَّيْتُ؟ قَالَ: لَا قَالَ: أَدْعُ اللَّهَ يَرُدُّ عَلَيْكَ الشَّمْسَ، فَدَعَا فَرُدَّتْ، وَ قَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ جُمُهورٍ فِي كِتَابِ الْوَاحِدِ.

- وَ رَوَى أَنَّهُ صَلَّى إِيمَاءً فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ فَدَعَا، فَرُدَّتْ أَعَادًا، وَ مَرَّةً بِبَابِلَ رَوَاهَا جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ مُسْهِرٍ

ص: ٥٤٥

١- (١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ١/١٠٦.

٢- (٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ١/١٠٧.

٣- (٣) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ١/١٠٨.

٤- (٤) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ١/١٠٨. وَ فِيهِ: فَعَادَ حَصَى.

٥- (٥) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ١/٢٠١ الْفَصْلُ ١٥.

وَأَبُو رَافِعٍ، وَ زَيْنُ الْعَابِدِينَ وَ الْبَاقِرُ، أَنَّهُ لَمَّا عَيَّرَ الْفِرَاتَ لَمْ يَفْرُغُوا مِنَ الْعُبُورِ حَتَّى غَابَتْ فَلَمْ يُصِلْ الْجُمْهُورُ، فَتَكَلَّمَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ، فَسَأَلَ اللَّهَ، فَوَدَّتْ فَصِيْلُوهَا (١). قال: وقد أنشد فيه ابن حماد و المفصح المصري، و كشاجم، و العونى و الرضى، و السرجى، و ابن الحجاج، و الصنوبرى، و ابن رزيك، و ابن الرومى، و الجمانى، و الإسكافى، و الأصفهانى (٢).

٤٣٠- قَالَ: وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْبَاقِرِ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ الشَّمْسَ كَلَّمَتْ عَلِيًّا سَبْعَ مَرَّاتٍ، الْأَوَّلُ قَالَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! اِسْفَعْ لِي إِلَى رَبِّي أَلَّا يُعَذِّبَنِي، الثَّانِي مُزِنِي أُحْرِقْ مُبْغِضِيكَ، الثَّلَاثُ لَمَّا قَالَ لَهَا بِبَابِلَ: ارْجِعِي، فَقَالَتْ: لَبَيْتِكَ، الرَّابِعُ لَمَّا قَالَ لَهَا: هَلْ تَعْرِفِينَ لِي خَطِيئَةً؟ قَالَتْ: وَ عِزَّهِ رَبِّي لَوْ خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ مِثْلَكَ لَمْ يَخْلُقِ النَّارَ الْخَامِسُ لَمَّا اِخْتَلَفُوا فِي الصَّلَاةِ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ فَخَالَفُوا عَلِيًّا، فَقَالَتْ: الْحَقُّ لَهُ وَ بِيَدِهِ وَ مَعَهُ، سَبَعَهَا قُرَيْشٌ وَ مَنْ حَضَرَ، السَّادِسُ لَمَّا جَاءَتْهُ بِالسَّطَلِ فَتَوَضَّأَ وَ قَالَ: مَنْ أَنْتِ؟ قَالَتْ: الشَّمْسُ الْمُضِيئَةُ السَّابِعُ لَمَّا دَنَّتْ وَفَاتَتْهُ جَاءَتْهُ فَسَلِمَتْ عَلَيْهِ، وَ عَهْدَ إِلَيْهَا وَ عَهْدَتْ إِلَيْهِ، وَ أَنْشَأَ فِي ذَلِكَ النَّاشِي، وَ الْعُونِي، وَ ابْنُ حَمَّادٍ، وَ الْمَغْرِبِيُّ وَ غَيْرُهُمْ.

٤٣١- قَالَ: وَ جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ الْحَسَانِ، أَنَّ عَلِيًّا مَضَى فِي لَيْلِهِ إِلَى الْمَدَائِنِ لِتَغْسِيلِ سَلْمَانَ.

٤٣٢- قَالَ: وَ رَوَى أَنَّ ابْنَ هُبَيْرَةَ شَكَاَ إِلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَوْقَهُ إِلَى أَوْلَادِهِ، فَأَغْمَضَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ فَتَحَهُمَا فَإِذَا هُوَ بِدَارِهِ فِي الْمَدِينَةِ، وَ عَلَا عَلَى السَّطْحِ فَجَلَسَ هُنَيْئَةً ثُمَّ قَالَ: هَلُمَّ نَنْصُرْ فَأَغْمَضَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ فَتَحَهُمَا فَإِذَا هُوَ فِي الْكُوفَةِ فَتَعَجَّبَ.

٤٣٣- قَالَ: وَ أَخْرَجَ خَطِيبُ دِمَشْقَ الشَّافِعِيُّ فِي قِتَالِهِ لِلْخَوَارِجِ لَمَّا قَالَ لَهُ رَجُلٌ: قَدْ عَبَّرُوا النَّهْرَ هَارِبِينَ، فَقَالَ: لَا يَعْجُرُونَ وَ لَا يَبْلُغُونَ قَصِيرَ كَشِيرِي حَتَّى يَقْتُلَ اللَّهُ مُقَاتِلَهُمْ عَلَى يَدَيَّ، فَلَا يَبْقَى مِنْهُمْ إِلَّا أَقْلٌ مِنْ عَشْرِهِ، وَ لَا يَقْتُلُ مِنْ أَصْحَابِي إِلَّا أَقْلٌ مِنْ عَشْرِهِ فَكَانَ كَمَا قَالَ (٣).

٤٣٤- قَالَ: وَ أَسْنَدَ صَاحِبُ النَّخْبِ إِلَى الْكَلْبِيِّ إِلَى أَبِي صَالِحٍ: إِنَّ الصَّحَابَةَ اجْتَمَعَتْ فَقَالَتْ: الْأَلِفُ أَكْثَرُ دُخُولًا فِي الْكَلَامِ فَارْتَجَلْ عَلَيْهِ السَّلَامُ خُطْبَةَ الْمُؤَنَقَةِ، أَوْلَاهَا

ص: ٥٤٦

١- ١) الصراط المستقيم: ٢٠٢.

٢- ٢) الصراط المستقيم: ١/٢٠٤.

٣- ٣) الصراط المستقيم: ج ١/١٠٤.

حَمَدْتُ مَنْ عَظَمْتُ مِنتَهُ، وَ سَبَعْتُ نِعْمَتَهُ، وَ سَبَقْتُ رَحْمَتَهُ غَضَبَهُ، إِلَى آخِرِهَا لَمْ يُوحِدْ فِيهَا أَلْفٌ، ثُمَّ ارْتَجَلَ آخِرَى خَالِيَهُ مِنْ  
النَّقْطِ (١).

٤٣٥-قَالَ: وَ أَسِنَدَ النَّيْشَابُورِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِّيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ: يَا عَلِيُّ قُمْ  
فَانْظُرْ إِلَى كَرَامَتِكَ عَلَى اللَّهِ، وَ كَلِمِ الشَّمْسِ، فَقَامَ وَ سَلَّمَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَخَا رَسُولِ اللَّهِ وَ وَصِيَّهُ، وَ حُجَّتَهُ عَلَى  
خَلْقِهِ (٢).

٤٣٦-قَالَ: وَ رَوَى ابْنُ حَبِيلٍ عَنْ مَشِيخَتِهِ: أَنَّهُ انْقَلَعَ بَابُ حَبِيبٍ، فَحَمَلَهُ سَبْعُونَ رَجُلًا فَكَانَ جَهْدَهُمْ أَنْ أَعَادُوهُ (٣).

٤٣٧-قَالَ: وَ أَسَنَدَ الْحَافِظُ أَنَّهُ لَمَّا اقْتَلَعَهُ دَحَا بِهِ خَلْفَ ظَهْرِهِ، وَ لَمْ يُطِقْ حَمَلَهُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا قَالَ: وَ قَالَ الْبُسَيْطِيُّ فِي كِتَابِ الدَّرَجَاتِ:  
كَانَ وَزْنُ حَلَقَتِهِ أَرْبَعُونَ مَنًا فَهَزَّهُ حَتَّى ظَنُّوا زَلْزَلَةً، ثُمَّ هَزَّهُ أُخْرَى فَاقْتَلَعَهُ وَ دَحَا بِهِ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا (٤).

٤٣٨-قَالَ: وَ قَالَ الطَّبْرِيُّ صَاحِبُ الْمُسْتَرْشِدِ حَمَلَهُ بِشِمَالِهِ وَ هُوَ أَرْبَعَةُ أَذْرُعٍ فِي خَمْسَةِ أَشْبَارٍ فِي أَرْبَعَةِ أَصَابِعٍ، وَ كَانَ صَخْرًا صَلْدًا،  
فَأَثَرَتْ إِنْهَامُهُ فِيهِ، وَ حَمَلَهُ بِغَيْرِ مَقْبِضٍ، وَ قَالَ مَيْتَمٌ كَانَ مِنْ صِيْحَرِهِ وَاحِدَهُ، [قَالَ]: وَ قِيلَ كَانَ طُولُ الْبَابِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ وَ عَرَضُ  
الْخُنْدَقِ عَشْرُونَ، فَوَضَعَ عَلَى طَرَفِ الْخُنْدَقِ جَانِبَهَا وَ ضَبَطَ الْآخَرَ بِيَدِهِ حَتَّى عَبَرَ الْجَيْشُ وَ هُوَ ثَمَانِيَةَ آلَافٍ وَ سَبْعُمَائِهِ رَجُلٍ. قَالَ:  
وَ رَوَى أَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ قَالَ: مَا عَجَبْنَا مِنْ قُوَّتِهِ وَ حَمَلِهِ وَ رَمِيهِ، بَلْ مِنْ وَضْعِ إِحْدَى يَدَيْهِ تَحْتَ طَرَفِهِ! قَالَ: وَ هَذَا كُلُّهُ خَرَقُ  
الْعِيَادَاتِ لَا- يَنْفِقُ إِلَّا لِنَبِيِّ أَوْ وَصِيِّ وَ لَمَّا لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا اتَّفَقًا، كَانَ وَصِيًّا التَّزَامًا، وَ قَدْ أَنْشَدَتِ الْفُضَّلَاءُ وَ الشُّعْرَاءُ مِثْلَ إِحْدَى مِثْلُ  
الْوَرَّاقِ، وَ النَّاشِي، وَ ابْنِ حَمَادٍ، وَ الْعَوْنِيُّ، وَ ابْنِ الْعُلُوْبِيِّ، وَ الْحَمِيرِيُّ، وَ تَاجُ الدِّينِ وَ ابْنُ مَكِّيٍّ (٥).

٤٣٩-قَالَ: وَ رَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَرَادَ قَوْمٌ بِنَاءَ مَسْجِدٍ بِسَاحِلِ عَيْدِنَ، فَكَلَّمَا بَنُوهُ سَقَطَ، فَسَأَلُوا أَبَا بَكْرٍ،  
فَخَطَبَ وَ سَأَلَ النَّاسَ فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُمْ شَيْئًا فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِحْفَرُوا تَجِدُوا قَبْرَيْنِ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِمَا: أَنَا رَضْوَى وَ أُخْتِي حَبِي، مِثْنَا  
لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ، فَغَسَلُوهُمَا، وَ [كَفَّنُوهُمَا] وَ صَلُّوا عَلَيْهِمَا، وَ إِذْفَنُوهُمَا، ثُمَّ إِنَّوَا يَقُومُ الْبِنَاءَ، فَوَجَدُوا كَمَا قَالَ (٦).

ص: ٥٤٧

١-١) الصراط المستقيم: ج ١/٢٢٢.

٢-٢) الصراط المستقيم: ج ٢/٢٠٧.

٣-٣) الصراط المستقيم: ج ٢/٥.

٤-٤) الصراط المستقيم: ج ٢/٥.

٥-٥) الصراط المستقيم: ج ٢/٦.

٦-٦) الصراط المستقيم: ج ٢/ص ١٤.

٤٤٠- قَالَ: وَ ذَكَرَ الشَّرِيفُ النَّسَابَةُ: إِنَّ غُلَامًا طَلَبَ مَالَ أَبِيهِ مِنْ عُمَرَ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ مَاتَ بِالْكَوْفَةِ فَطَرَدَهُ، فَخَرَجَ يَتَطَلَّمُ فَاتَى بِهِ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَشَّ قَبْرَ أَبِيهِ، وَ أَخْرَجَ مِنْهُ ضِلْعًا لَهُ وَ أَمَرَهُ بِسَمِّهِ، فَفَعَلَ فَخَرَجَ الدَّمُ مِنْ أَنْفِهِ، فَقَالَ عُمَرُ: وَ بِهَذَا نُسَلِّمُ إِلَيْهِ الْمَالَ؟ فَقَالَ: هُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْكَ وَ مِنْ سَائِرِ الْخَلْقِ، ثُمَّ أَمَرَ الْحَاضِرِينَ بِسَمِّهِ فَلَمْ يَنْتَبِعِ الدَّمُ، فَأَعَادَهُ إِلَى الْغُلَامِ فَانْتَبَعَتْ الدَّمُ، فَسَلَّمَ إِلَيْهِ مَالَ أَبِيهِ، وَ قَالَ: وَ اللَّهُ مَا كَذَبْتُ وَ لَا كَذِبْتُ (١).

٤٤١- قَالَ: وَ رَوَى أَخْطَبُ خُوَارِزْمِ صِيَاخَ نَحْلِ الْمَيْدِينَةِ هَذَا مُحَمَّدٌ سَيِّدُ النَّبِيِّينَ وَ هَذَا عَلِيُّ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ رَوَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَرَاصِدِ أَنَّ ذَا الْفَقَارِ كَانَ يُحَدِّثُ عَلَيْنًا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ كَلَامَهُ لَهُ (٢).

٤٤٢- وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَلَى الْعَامَّةِ: قَدْ جَاءَ فِي كُتُبِكُمْ قَوْلُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ الْإِمْتِنَاعِ عَنِ الْبَيْعَةِ لِعُمَرَ: إِحْلِبْ حَلْبًا لَكَ شَطْرُهُ، أَشَدُّهُ لَهُ الْيَوْمَ يُرَدُّهُ عَلَيْكَ غَدًا (٣).

٤٤٣- قَالَ: وَ قَالَ لِلْحُخَعَمِيِّ: كَأَنِّي بِكَ وَ قَدْ نَفَرْتَ فِي هَذِهِ الْفِتْنَةِ، وَ كَأَنِّي بِحَوَافِرِ خَيْلِي وَ قَدْ شَدَخْتُ رَأْسَكَ فَكَانَ كَمَا قَالَ، قَالَ: وَ قَالَ قَيْصُهُ: لِلَّهِ دَرُّ أَبِي الْحَسَنِ مَا حَرَّكَ شَفْتَيْهِ بِشَيْءٍ قَطُّ إِلَّا كَانَ كَمَا قَالَ (٤).

٤٤٤- قَالَ: وَ قَدْ أَخْرَجَ الطَّبْرِيُّ قَوْلَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِحَدِيثِهِ: كَيْفَ أَنْتَ وَ قَدْ ظَلَمْتَ الْعُيُونَ الْعَيْنَ؟ قَالَ حُدَيْفَةُ لَا أَعْلَمُ تَأْوِيلَ كَلَامِكَ، ثُمَّ فَسَّرَهَا لَهُ، بِأَنَّ الْعَيْنَ عَلِيُّ وَ الْعُيُونَ عَيْتِقُ، وَ عُمَرُ، وَ عُثْمَانُ، وَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَ عُمَرُ بْنُ الْعِيَاصِ، وَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ، وَ أَوَّلُ كُلِّ إِسْمٍ عَيْنٌ (٥).

### الفصل الثالث و الخمسون

٤٤٥- وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ مِنْ أَعْيَانِ أَصْحَابِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ الَّذِينَ هُمْ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، فِي كِتَابِ مَنَاقِبِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ رِوَايَةٌ وَ لِدِهِ عَنْهُ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَ رَجُلًا عَنْ حَدِيثٍ فِي الرَّحْبَةِ، فَكَذَّبَهُ، فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ كَذَّبْتَنِي فَقَالَ: مَا كَذَّبْتَنِي، قَالَ: فَأَدْعُو اللَّهَ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ قَدْ كَذَّبْتَنِي أَنْ يُعِمِّيَ اللَّهُ

ص: ٥٤٨

١- ١) الصراط المستقيم: ٢/١٦.

٢- ٢) الصراط المستقيم: ٢/٣٣.

٣- ٣) الصراط المستقيم: ٢/٢٢٥.

٤- ٤) الصراط المستقيم: ١/٢١٣ و ٢/٢٢٦.

٥- ٥) الصراط المستقيم: ٣/١٢.

بَصْرَكَ، قَالَ: فَدَعَى اللَّهَ أَنْ يُعْمِيَهُ فَعَمِيَ (١).

٤٤٦- وَ يَاسِينَادٍ ذَكَرَهُ قَالَ: خَرَجَ عَلِيٌّ إِلَى الْفَجْرِ، فَأَقْبَلَتِ الْوُزُيْعَةُ فِي وَجْهِهِ، فَطَرَدُوهُنَّ عَنْهُ، قَالَ: دَعُوهُنَّ فَإِنَّهُنَّ نَوَائِحُ فَضْرَبَهُ ابْنُ مُلْجَمٍ (٢).

## الفصل الرابع والخمسون

٤٤٧- وَ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ فَتْحِ الْمَطَالِبِ فِي سِيَرِهِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ مِنْ عُلَمَاءِ السُّنَنِ يَاسِينَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي سَيْلَمَانَ الْمُؤَدَّنِ قَالَ: قَامَ عَلِيٌّ يَنْشُدُ النَّاسَ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْتُ مَوْلَاهُ، فَقَامَ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا فَشَهِدُوا قَالَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ: كُنْتُ أَنَا فِيمَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ لِعَلِيٍّ، فَاسْتَشْهَدَنِي، فَكُنْتُ مَوْلَاهُ، فَدَعَا عَلِيٌّ فَذَهَبَ بِصَرِي. وَ رَوَى حَدِيثَ رَدِّ الشَّمْسِ لَهُ مِنْ طَرِيقَيْنِ إِلَّا أَنَّهُ ضَعَّفَ أَحَدَهُمَا (٣).

٤٤٨- وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ بَعَثَهُ النَّبِيُّ بِرَأْيَتِهِ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْحِصْنِ خَرَجَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ، فَقَاتَلَهُمْ، فَضْرَبَهُ يَهُودِيٌّ فَطَرَحَ تَرْسَهُ مِنْ يَدِهِ، فَتَنَاوَلَ عَلِيٌّ أَبَا عِنْدَ الْحِصْنِ فَتَرَسَ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ، فَلَمْ يَزَلْ فِي يَدِهِ وَ هُوَ يُقَاتِلُ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا، ثُمَّ أَلْقَاهُ مِنْ يَدِهِ، فَلَقَدْ رَأَيْتَنِي فِي نَفْرِ مَعِيَ سَبْعَةَ أَنَا ثَامِنُهُمْ نَجْهَدُ أَنْ نُقَلِّبَ ذَلِكَ الْبَابَ فَمَا اسْتَطَعْنَا أَنْ نُقَلِّبَهُ (٤).

٤٤٩- وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَلِيًّا حَمَلَ الْبَابَ عَلَى ظَهْرِهِ يَوْمَ خَيْبَرَ حَتَّى صَعِدَ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ فَفَتَحُوهَا، وَ أَنَّهُمْ جَرُّوهُ بَعْدُ فَلَمْ يَحْمِلْهُ إِلَّا أَرْبَعُونَ رَجُلًا (٥).

٤٥٠- وَ يَاسِينَادِهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: لَمَّا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَعَشَّى لَيْلَهُ عِنْدَ الْحَسَنِ، وَ الْحُسَيْنِ، وَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَ لَا يَزِيدُ عَلَى ثَلَاثِ لُقْمٍ، يَقُولُ يَا تَبِيْنِي أَمْرُ اللَّهِ وَ أَنَا حَمِيصٌ، إِنَّمَا هِيَ لَيْلَةٌ أَوْ لَيْلَتَيْنِ، فَأُصِيبُ مِنَ اللَّيْلِ (٦).

٤٥١- وَ يَاسِينَادِهِ عَنِ الْأَصْبَغِ قَالَ: لَمَّا كَانَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أُصِيبَ فِيهَا عَلِيٌّ أَنْتَاهُ ابْنُ

ص: ٥٤٩

١- (١) تاريخ دمشق: ٤٢/٤٩١، و البدايه و النهايه: ٨/٦.

٢- (٢) ذخائر العقبي: ١١٢.

٣- (٣) المعجم الكبير: ٥/١٧١.

٤- (٤) ذخائر العقبي: ٧٣.

٥- (٥) مصنف ابن أبي شيبة: ٧/٥٠٧.

٦- (٦) كنز العمال: ١٣/١٩٥.

النَّبَاحِ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ يُؤَدِّنُهُ بِالصَّلَاةِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مُتَنَاقِلٌ، فَعَادَ إِلَيْهِ الثَّانِيَةَ وَهُوَ كَذَلِكَ ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ الثَّلَاثَةَ فَقَامَ وَهُوَ يَقُولُ: أَشَدُّ حَيَازِيْمَكَ لِلْمَوْتِ فَإِنَّ الْمَوْتَ لَا يَكِيْمَكَ

وَلَا تَجْرَعُ مِنَ الْمَوْتِ إِذَا حَلَّ بِوَادِيكَ

فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ الصَّغِيرَ شَدَّ عَلَيْهِ ابْنُ مُلْجَمٍ فَضَرَبَهُ.

٤٥٢- وَبِإِسْنَادِهِ فِي حَدِيثِ ابْنِ مُلْجَمٍ لَمَّا ضَرَبَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ أُتِيَ بِهِ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: شَحَذْتُ سَيْفِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ أَقْتَلَ بِهِ شَرَّ خَلْقِهِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا أَرَاكَ إِلَّا مَقْتُولًا بِهِ فَقُتِلَ بِذَلِكَ السَّيْفِ (١).

### الفصل الخامس و الخمسون

٤٥٣- وَرَوَى الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُهَلَّبِيُّ فِي كِتَابِ الْأَنْوَارِ الْبَيْدَرِيِّ نَقْلًا- مِنْ كِتَابِ ابْنِ قُتَيْبَةَ أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ بَايَعُوا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الشَّيْلِيمِ، وَشَرَطَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيْهِمْ كِتَابَ اللَّهِ وَ سُنَّةَ نَبِيِّهِ، قَالَ: فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ حَتَّعِمٍ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَبَاعُ عَلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ وَ سُنَّةَ نَبِيِّهِ قَالَ: لَا، وَ لَكِنْ عَلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ وَ سُنَّةَ نَبِيِّهِ وَ سُنَّةَ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا أُدْخِلُ سُنَّةَ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ، فَأَبَى الْحَتَّعِمِيُّ، وَ أَبِي عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَ سُنَّةَ نَبِيِّهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَأَنِّي بِكَ وَ قَدْ نَفَرْتُ فِي هَذِهِ الْفِتْنَةِ، وَ كَأَنِّي بِحَوَافِرِ خَيْلِي قَدْ شَدَخْتُ وَجْهَكَ! فَلَحِقَ بِالْخَوَارِجِ فَقُتِلَ يَوْمَ النَّهْرَوَانَ قَالَ: قَالَ قَبِيصَةُ: فَرَأَيْتَهُ يَوْمَ النَّهْرَوَانَ قَتِيلًا قَدْ وَطِنَتِ الْخَيْلُ وَجْهَهُ وَ شَدَخَتْ رَأْسَهُ، وَ قَدْ مُثِّلَتْ بِهِ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قُلْتُ: لِلَّهِ دُرُّ أَبِي الْحَسَنِ مَا حَرَّكَ شَفْتَيْهِ بِشَيْءٍ قَطُّ إِلَّا كَانَ (٢).

### الفصل السادس و الخمسون

٤٥٤- وَرَوَى عَلِيٌّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسِيْعُوْدِيُّ فِي كِتَابِ مُرُوجِ الذَّهَبِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَدِمْتُ مِنْ مَكَّةَ بَعِيدَ مَقْتَلِ عُثْمَانَ بِخَمْسِيَةِ أَيَّامٍ، فَجِئْتُ عَلِيًّا أُدْخِلُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ لِي: عِنْدَهُ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَجَلَسْتُ بِالْبَابِ سَاعَةً فَخَرَجَ الْمُغِيرَةُ فَسَلَّمَ عَلَيَّ وَ قَالَ: مَتَى قَدِمْتَ؟ قُلْتُ السَّاعِيَةَ، وَ دَخَلْتُ عَلَيَّ عَلِيٌّ وَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، وَ قَالَ: أَيْنَ لَقِيْتَ الزُّبَيْرَ وَ طَلْحَةَ؟ قُلْتُ بِالنَّوْاصِفِ، قَالَ: وَ مَنْ مَعَهُمَا؟ قُلْتُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فِي

ص: ٥٥٠

١- ١) جواهر المطالب: ٢/٩١.

٢- ٢) الإمامه و السِّيَاسَة: ١/١٦٦.



فَتِيهِ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ قُرَيْشٌ! أَمَا إِنَّهُمْ لَنْ يَدْعُوا أَنْ يَخْرُجُوا يَقُولُونَ نَطْلُبُ بَدْمَ عُثْمَانَ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنَّهُمْ قَتَلَهُ عُثْمَانَ (الْحَدِيثُ) (١).

٤٥٥- قَالَ الْمُسَيَّبِيُّ: وَ دَخَلَ طَلْحَةُ وَ الزُّبَيْرُ مَكَّةَ وَ قَدَ كَانَا اسْتِثْنَاءً عَلَيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْعُمْرَةِ، فَقَالَ لَهُمَا: لَعَلَّكُمَا تُرِيدَانِ الْبَصْرَةَ أَوْ الشَّامَ (الْحَدِيثُ) وَ فِيهِ أَنَّهُمَا خَرَجَا بَعَائِشَةَ إِلَى الْبَصْرَةِ (٢).

## الفصل السابع والخمسون

٤٥٦- وَ رَوَى الْفَخْرُ الرَّازِيُّ مِنْ عَلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي تَفْسِيرِهِ الْكَبِيرِ الْمَوْسُومِ بِمَفَاتِيحِ الْغَيْبِ قَالَ: يُزَوَى أَنْ وَاحِدًا مِنْ مُجِبِي عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَرِقَ وَ كَانَ عَبْدًا أَسْوَدَ فَأْتَى بِهِ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَسْرَفْتَ؟ قَالَ: بَلَى، فَقَطَعَ يَدَهُ فَأَنْصَرَفَ مِنْ عِنْدِ عَلِيٍّ فَلَقِيَهُ سَيْلَمَانُ الْفَارِسِيُّ، وَ ابْنُ الْكَوَّاءِ، فَقَالَ ابْنُ الْكَوَّاءِ: مَنْ قَطَعَ يَدَكَ؟ قَالَ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ يَعْسُوبُ الْمُسْلِمِينَ، وَ حَبِيبُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَ حَتْنُ الرَّسُولِ، وَ زَوْجُ الْبُتُولِ، فَقَالَ: قَطَعَ يَدَكَ وَ تَمِيدُحُهُ؟ فَقَالَ: وَ لِمَ لَا أَمْدُحُهُ وَ قَدْ قَطَعَ يَدِي بِحَقِّ، وَ خَلَّصَنِي مِنَ النَّارِ، فَسَمِعَ ذَلِكَ سَيْلَمَانُ فَأَخْبَرَ بِهِ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَعَا الْأَسْوَدَ وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى سَاعِدِهِ، وَ عَطَاهُ بِمِنْدِيلٍ وَ دَعَا بِدَعَوَاتٍ فَسَمِعْنَا صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ ارْتَفَعَ الرِّدَاءُ عَنِ الْيَدِ، فَرَفَعَاهُ فَإِذَا الْيَدُ قَدْ بَرَّتْ بِإِذْنِ اللَّهِ (٣).

## الفصل الثامن والخمسون

٤٥٧- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَهْرَآشُوبٍ فِي الْمَنَاقِبِ جُمْلَةً كَثِيرَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ، وَ ذَكَرَ فِي خَيْرِ رَدِّ الشَّمْسِ، قَالَ: رَوَى أَبُو بَكْرٍ بْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي الْمَنَاقِبِ، وَ أَبُو إِسْحَاقَ الثُّعَلْبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مَنْدَةَ فِي الْمَعْرِفَةِ، وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الطَّنْزِيُّ فِي الْخَصَائِصِ، وَ الْخَطِيبُ فِي الْأَرْبَعِينَ، وَ أَبُو أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيُّ فِي تَارِيخِ جُرْجَانَ رَدِّ الشَّمْسِ لِعَلِيٍّ، قَالَ: وَ لِأَبِي بَكْرٍ الْوَرَّاقِ كِتَابُ طُرُقٍ مَنْ رَوَى رَدِّ الشَّمْسِ، وَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجُعَلِيِّ مَصِيئَةٌ فِي جَوَازِ رَدِّ الشَّمْسِ، وَ لِأَبِي الْقَاسِمِ الْحَسِيِّ كَانِيٍّ مَسْأَلَةٌ فِي تَضْحِيحِ رَدِّ الشَّمْسِ، وَ تَزْغِيمِ النَّوَاصِبِ الشَّمْسِ، وَ لِأَبِي الْحَسَنِ الشَّاذَانَ كِتَابُ بَيَانِ رَدِّ الشَّمْسِ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ الشَّيرَازِيُّ فِي كِتَابِهِ بِإِسْنَادِهِ، وَ ذَكَرَ أَنَّ الشَّمْسَ رَدَّتْ عَلَيْهِ مَرَارًا، الَّذِي رَوَاهُ سَلْمَانُ وَ يَوْمَ

ص: ٥٥١

١- (١) تاريخ الطبري: ٣/٤٦١.

٢- (٢) شرح نهج البلاغة: ١/٢٣٢.

٣- (٣) نهج الإيمان: ٦٤٦، و مناقب آل أبي طالب: ٢/١٦٠.

الْبَسَاطِ، وَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَ يَوْمَ قَرْقِيسَاءَ وَ يَوْمَ بَرَاثَا، وَ يَوْمَ الْغَاضَةِ رِيَّهِ، وَ يَوْمَ النَّهْرَوَانِ وَ يَوْمَ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ، وَ يَوْمَ صِفِّينَ، وَ فِي النَّجْفِ، وَ فِي بَنِي مَازِنٍ، وَ بِوَادِي الْعَقِيقِ، وَ بَعِيدِ أُحُدٍ (١). وَ رَوَى الْكَلْبِيُّ فِي الْكَافِي أَنَّهَا رَجَعَتْ بِمَسْجِدِ الْفَضِّ يَخِ بِالْمَدِينَةِ، وَ أَمَّا الْمَعْرُوفُ مَرَّتَانِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِكِرَاعِ الْغَمِيمِ وَ بَعْدَ وَفَاتِهِ بِبَابِلَ، ثُمَّ ذَكَرَ عِدَّةَ رِوَايَاتٍ.

٤٥٨- ثُمَّ رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ حَبَابِ بْنِ قَالٍ: كَلَّمَتِ الشَّمْسُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامَهَا بِالتَّفْصِيلِ وَ هُوَ طَوِيلٌ، ثُمَّ قَالَ: وَ حَدَّثَنِي ابْنُ شَيْبَةَ الدَّيْلَمِيُّ وَ عَبْدُ دُوسِ الْهَمْدَانِيُّ، وَ الْخَطِيبُ الْخُوَارِزْمِيُّ مِنْ كُتُبِهِمْ، وَ أَجَازَنِي جَدِّي الْكَيَا شَهْرَ أَشُوبَ وَ مُحَمَّدُ الْفَتَّالُ مِنْ كُتُبِ أَصْحَابِنَا، نَحْوُ: ابْنِ قَوْلُوَيْهِ، وَ الْكَشِّبِيُّ وَ الْعَبْدُ كَيْ، عَنْ سَلْمَانَ، وَ أَبِي ذَرٍّ وَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَ عَلِيٍّ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ كَلَامِ الشَّمْسِ (٢).

٤٥٩- قَالَ: وَ رَوَى الْكَلْبِيُّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَ أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ بَابُوَيْهِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ اجْتَمَعَتِ الصَّحَابَةُ فَتَدَاكَّرُوا أَنَّ الْأَلْفَ أَكْثَرُ دُخُولًا فِي الْكَلَامِ فَارْتَجَلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْخُطْبَةَ الْمُؤَنَفَةَ الَّتِي أَوْلَاهَا: حَمِدْتُ مَنْ عَظَّمْتَ مِنْتَهُ، وَ سَبَّغْتَ نِعْمَتَهُ، وَ سَبَقَتْ رَحْمَتُهُ وَ تَمَّتْ كَلِمَتُهُ، وَ نَفَذْتَ مِثْقَلَهُ، وَ بَلَغْتَ قَضِيَّتَهُ، إِلَى آخِرِهَا، ثُمَّ ارْتَجَلَ خُطْبَةً أُخْرَى مِنْ غَيْرِ التَّقْطِ الَّتِي أَوْلَاهَا: الْحَمْدُ لِلَّهِ أَهْلِ الْحَمِيدِ وَ مَأْوَاهُ، وَ لَهُ أَوْكُدُ الْحَمِيدِ وَ أَحْلَاهُ وَ أَسِيرِعُ الْحَمِيدِ وَ أَسِيرَاهُ، وَ أَطَهَّرُ الْحَمِيدِ وَ أَسِيمَاهُ، وَ أَكْرَمُ الْحَمِيدِ وَ أَوْلَاهُ إِلَى آخِرِهَا، وَ قَدْ أوردتُهُمَا فِي الْمَكُونِ وَ الْمَحْزُونِ (٣).

٤٦٠- قَالَ: وَ فِي حَدِيثِ ثَابِتِ بْنِ الْأَفْلَحِ، قَالَ: ضَلَّتْ لِي فَرَسٌ نِصْفَ اللَّيْلِ فَاتَيْتُ بَابَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا وَصَلْتُ الْبَابَ خَرَجَ إِلَيَّ قَتْبَرٌ، فَقَالَ لِي يَا ابْنَ الْأَفْلَحِ الْحَقُّ فَرَسُكَ، فَخَذَهُ مِنْ عَوْفِ بْنِ طَلْحَةَ الْأَسَدِيِّ (٤).

٤٦١- وَ رَوَى أَنَّهُ كَذَّبَ مَنْ أَخْبَرَهُ بِمَوْتِ مُعَاوِيَةَ، وَ أَخْبَرَ أَنَّ الْأُمَّةَ تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ مِنْ بَعْدِهِ.

٤٦٢- وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا عَمَّارُ قُمْ إِلَى بَيْتِ الْمِيَالِ، فَأَعْظِ النَّاسَ ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ، وَ ارْزُقْ لِي ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ، فَوَجَدُوا

ص: ٥٥٢

١- ١) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٤٣.

٢- ٢) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٤٩.

٣- ٣) مناقب آل أبي طالب: ١/٣٢٦.

٤- ٤) مناقب آل أبي طالب: ٢/٩٥.

فِيهِ ثَلَاثِمِائَةِ أَلْفِ دِينَارٍ، وَوَحَدُوا النَّاسَ مِائَةَ أَلْفٍ، فَقَالَ عَمَّارٌ: جَاءَ وَاللَّهِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ، وَاللَّهُ مَا عَلَّمَ بِالْمَالِ وَلَا بِالنَّاسِ، وَإِنَّ هَذِهِ لَأَيُّهُ وَجِبَتْ بِهَا عَلَيْكُمْ طَاعَةُ هَذَا الرَّجُلِ (١).

٤٦٣-قَالَ: وَنَقَلَتِ الْمُرْجِنَةُ وَالنَّاصِيَةُ عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّهُ تَوَجَّهَ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَمَعَهُ كِتَابٌ قَدْ أَخْفَاهُ فِي قُرَابِ سَيْفِهِ فَأَخْبَرَهُ بِهِ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٤٦٤-وَعَنِ الْأَضْبَعِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ قَدِمَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَمَرَهُ بِقَتْلِهِ، وَرِيدَلْ لَهُ ثَلَاثِينَ أَلْفَ دِينَارٍ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: صَدَقْتَ (٣).

٤٦٥-وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: حَضَرْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ وَجَّهَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ فَقَالَ لَهُ: أُحْكَمِ بَكِتَابِ اللَّهِ، فَلَمَّا أَذْبَرَ، قَالَ: كَأَنِّي بِهِ وَقَدْ خُدِعَ، قُلْتُ: فَلِمَ تُوَجَّهُ؟ فَقَالَ: لَوْ عَمِلَ اللَّهُ فِي خَلْقِهِ بِعِلْمِهِ مَا احْتَجَّ عَلَيْهِمُ بِالرُّسُلِ (٤).

٤٦٦-قَالَ: وَفِي مُسْنَدِ الْعَشْرَةِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، أَنَّهُ قَالَ أَبُو الْوَضِيِّ غِيَاثًا كُنَّا عَامِدِينَ إِلَى الْكُوفَةِ مَعَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا بَلَّغْنَا مَسِيرَةَ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ مِنْ حَرُورًا شَدَّ عَنَّا أَنْاسٌ كَثِيرَةٌ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: لَا يَهْوَلَنَّكُمْ أَمْرُهُمْ فَإِنَّهُمْ سَيَرْجِعُونَ فَكَانَ كَمَا قَالَ (٥).

٤٦٧-وَعَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ إِذَا حَضَرَ تَهُ الْوَفَاءُ دَخَلَ عَلَيْهِ عُتُقٌ مِنَ النَّارِ مَمْدُودَةٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتَحْرِقُهُ! وَلَا يُدْفَنُ إِلَّا وَهُوَ فَحْمَةٌ سَوْدَاءٌ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ كَمَا قَالَ (٦).

٤٦٨-وَيَا سَيِّدًا ذَكَرَهُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِرَجُلٍ: إِنَّكَ سَيَتَعَمَّرُ وَتُحْمَلُ إِلَى مَدِينَةٍ يَنْبِيهَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ تُسَمَّى فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ بَغْدَادَ، مَا تَرَى هَذِهِ الْأَرْضَ وَلَا تَصِلُ إِلَيْهَا، تَمُوتُ بِمَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ الْمَدَائِنُ فَكَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَهُ دَخَلَ الْمَدَائِنَ مَاتَ (٧).

ص: ٥٥٣

١-١) مناقب آل أبي طالب: ٢/٩٦.

٢-٢) مناقب آل أبي طالب: ٢/٩٦.

٣-٣) مناقب آل أبي طالب: ٢/٩٧.

٤-٤) مناقب آل أبي طالب: ٢/٩٨.

٥-٥) مناقب آل أبي طالب: ٢/٩٨.

٦-٦) مناقب آل أبي طالب: ٢/٩٩.

٧-٧) مناقب آل أبي طالب: ٢/٩٩.

٤٦٩- وَعَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ الْيَسَعِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي خَيْرٍ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرَّ بِأَرْضِ بَغْدَادَ فَقَالَ: مَا تُدْعَا هَذِهِ الْأَرْضُ؟ قَالُوا: بَغْدَادُ قَالَ: نَعَمْ تُبْنَى هَاهُنَا مَدِينَةٌ وَذَكَرَ وَصَفَهَا (١).

٤٧٠- وَنَقَلَ مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادَ حَدِيثَ الْمُعَمَّرِ أَبِي الدُّنْيَا، وَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُ: إِنَّكَ سَتُعَمَّرُ، وَ سَيَمَاهُ بِالْمُعَمَّرِ، وَ ذَكَرَ أَنَّهُ مَاتَ سَنَةَ سَبْعَةٍ وَ عَشْرِينَ وَ ثَلَاثِمِائَةٍ، وَ أَنَّهُ كَانَ وُلِدَ فِي أَيَّامِ أَبِي بَكْرٍ (٢).

٤٧١- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَيْسِ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ أَتَى مَوْضِعًا فَرَكَلَ الْأَرْضَ بِرِجْلِهِ فَأَنْبَجَسَتْ عَيْنُ خَرَّارَةَ (٣).

٤٧٢- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْجَمَلِ: لَنْظَهَرَنَّ عَلَى هَذِهِ الْفِرْقَةِ، وَ لَنْقُتَنَّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ (٤).

٤٧٣- قَالَ: وَ فِي رِوَايَةٍ: لَنْفُتَحَنَّ الْبُصْرَةَ، وَ لَيَأْتِيَنَّكُمْ الْيَوْمَ مِنَ الْكُوفَةِ ثَمَانِيَةُ آلَافِ رَجُلٍ وَ بُضْعٌ وَ ثَلَاثُونَ رَجُلًا فَكَانَ كَمَا قَالَ (٥).

٤٧٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ أَخْبَرَ حُجْرًا الْيَدْرِيَّ بِأَنَّهُ يُدْعَا إِلَى سَيْبِهِ وَ الْبِرَاءَةِ مِنْهُ، وَ أَنَّ ذَلِكَ كَائِنٌ فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِ الْحَجَّاجُ. وَ رَوَى عِدَّةٌ أَحَادِيثَ فِي أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ أَصْحَابَهُ بِمَا يُصِيبُهُمْ مِنَ الْبَلَايَا وَ الْقَتْلِ، فَيَقْعُ كَمَا قَالَ (٦).

٤٧٥- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْمَعْرِفَةِ، وَ مِنَ التَّارِيخِ عَنِ النَّسَوِيِّ عَنِ رَزِينِ الْغَافِقِيِّ، قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ سَيُقْتَلُ مِنْكُمْ سَبْعَةُ نَفَرٍ بَعْدَ رَأْيِ مِثْلِهِمْ كَمِثْلِ أَصْحَابِ الْأَخْذُودِ فَقُتِلَ حُجْرٌ وَ أَصْحَابُهُ (٧).

٤٧٦- وَ مِنْ فَصَائِلِ الْعَشْرَةِ، وَ تَارِيخِ الْخَطِيبِ عَنِ زَادَانَ أَنَّهُ كَذَبَهُ رَجُلٌ فِي حَدِيثِهِ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَدْعُو اللَّهَ إِنْ كُنْتَ كَذَبْتَنِي أَنْ يُعْمِيَ اللَّهُ بَصْرَكَ؟ قَالَ نَعَمْ، فَدَعَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَنْصَرِفْ حَتَّى عَمِيَ بَصْرُهُ (٨).

ص: ٥٥٤

١- ١) مناقب آل أبي طالب: ٢/٩٩.

٢- ٢) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٠٠.

٣- ٣) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٠١.

٤- ٤) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٠٤.

٥- ٥) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٠٤.

٦- ٦) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٠٥.

٧- ٧) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٠٧.

٨- ٨) مناقب آل أبي طالب: ٢/١١٢.

٤٧٧-قَالَ: وَ دَعَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي زَيْنِدٍ وَ كَانَ فِي وَجْهِهِ خَالٌ فَتَفَسَّى فِي وَجْهِهِ حَتَّى اسْوَدَّ بِهَا وَجْهُهُ كُلَّهُ (١).

٤٧٨-قَالَ: وَ حَكَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِحُكْمٍ فَقَالَ الْمَحْكُومُ عَلَيْهِ: ظَلَمْتُ وَ اللَّهُ يَا عَلِيُّ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ كَاذِبًا فَعَيَّرَ اللَّهُ صُورَتَكَ، فَصَارَ رَأْسُهُ رَأْسَ خَنْزِيرٍ (٢).

٤٧٩- وَ رَوَى أَنَّهُ دَعَا عَلَى رَجُلٍ وَ عَلَى أَوْلَادِهِ بِالْعَمَى فَوَقَعَ ذَلِكَ.

٤٨٠- وَ أَنَّهُ دَعَا عَلَى رَجُلٍ آخَرَ بِالْعَمَى، وَ الْخَرْسِ، وَ الصَّمَمِ، وَ دَاءِ السَّوْءِ فَأَصَابَهُ ذَلِكَ فِي الْحَالِ (٣).

٤٨١- وَ رَوَى أَنَّهُ دَعَا عَلَى بَنِي الْعَبَّاسِ بِالسَّتَاتِ فَلَمْ يَرَبُّوْهُمْ أُمَّ أَبْعَدَ قُبُورًا مِنْهُمْ، فَعَبَدُ اللَّهُ بِالْمَشْرِقِ، وَ مَعْبُدٌ بِالْمَغْرِبِ، وَ قَتْمٌ بِمَنْفَعِهِ الرُّوَّاحِ، وَ ثَمَامَةٌ بِالْأَرْجَوَانِ، وَ مَتَّمٌ بِالْحَازِرِ وَ نَقَلَ شِعْرًا لِكَثِيرٍ فِي ذَلِكَ (٤).

٤٨٢- وَ مِنْ فَصَائِلِ الْعَشْرَةِ، وَ خَصَائِصِ الْعُلُوِّيَّةِ قَالَ ابْنُ مَسِيكٍ: مَرَرْتُ أَنَا وَ خَالِي أَبُو أُمِّيَّةَ عَلَى دَارٍ فِي حَمَلٍ حَتَّى مِنْ مُرَادٍ فَقَالَ: أَ تَرَى هَذِهِ الدَّارَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: فَإِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرَّ بِهَا وَ هُمْ يَبْنُونَهَا فَسَيَقَطُّ عَلَيْهِ قِطْعَةٌ، فَدَعَا أَنْ لَا يَتِمَّ بِنَاؤُهَا فَمَا وَضَعَتْ عَلَيْهَا لَبَنَةً (٥).

٤٨٣- وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ إِحْسًا يَا كَلْبُ فَكَانَ فِي الْحَالِ يَعْوَى.

٤٨٤- وَ رَوَى أَنَّهُ دَعَا عَلَى رَجُلٍ آخَرَ فَصَارَ غُرَابًا أَبْقَعَ. وَ رَوَى أَحَادِيثَ كَثِيرَةً جِدًّا فِي إِجَابِهِ دُعَائِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٤٨٥- وَ رَوَى أَنَّهُ كَانَ وَ هُوَ طِفْلٌ صَغِيرٌ فِي الْمَهْدِ يَقَطُّعُ الْقِمَاطَ الَّذِي تَشُدُّ بِهِ يَدُهُ وَ الْإِثْنَيْنِ وَ الثَّلَاثَةَ وَ الْأَرْبَعَةَ وَ الْخَمْسَةَ وَ السَّتَّةَ مِنْ أَدِيمٍ وَ حَرِيرٍ، وَ أَنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ فِي الْمَهْدِ وَ رَوَى رِوَايَاتٍ كَثِيرَةً مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ (٦).

٤٨٦- وَ رَوَى أَنَّهُ لَمَّا تَرَعَرَ كَانَ يُصَارِعُ الرَّجُلَ الشَّدِيدَ فَيَضْرَعُهُ، وَ كَانَ يَأْخُذُ مِنَ الْجَبَلِ حَجْرًا وَ يَحْمِلُهُ بِفَرْدِ يَدِهِ ثُمَّ يَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْ النَّاسِ فَلَا يَقْدِرُ الرَّجُلَانِ وَ الثَّلَاثَةُ عَلَى تَحْرِيكِهِ (٧).

ص: ٥٥٥

١-١ مناقب آل أبي طالب: ٢/١١٣.

٢-٢ مناقب آل أبي طالب: ٢/١١٣.

٣-٣ مناقب آل أبي طالب: ٢/١١٣.

٤-٤ مناقب آل أبي طالب: ٢/١١٤.

٥-٥ مناقب آل أبي طالب: ٢/١١٤.

٦-٦ مناقب آل أبي طالب: ٢/١٢٠.

٧-٧ مناقب آل أبي طالب: ٢/١٢١.

٤٨٧- وَ رَوَى أَنَّهُ قَلَعَ الْأُمْيَالَ وَ حَمَلَهَا إِلَى الطَّرِيقِ سَبْعَةَ عَشَرَ مَيْلًا. يَحْتَاجُ إِلَى الْأَقْوِيَاءِ حَتَّى تَحْرَكَ مِنْهَا قَلْعَهَا وَخِيْدَهُ وَ نَقَلَهَا وَ نَصَبَهَا وَ كَتَبَ هَذَا مَيْلَ عَلِيٍّ (١).

٤٨٨- وَ يُقَالُ: إِنَّهُ كَانَ يَتَأَبَّطُ بِاثْنَيْنِ وَ يُدِيرُ وَاحِدًا بِرَجُلِهِ.

٤٨٩- وَ ضَرَبَ يَدَهُ فِي الْأَسْطُوَانَةِ حَتَّى دَخَلَ إِبْهَامُهُ فِي الْحَجْرِ وَ هُوَ بَاقٍ فِي الْكُوفَةِ (٢).

٤٩٠- وَ كَذَلِكَ مَشْهُدُ الْكَفِّ فِي تَكْرِيتِ وَ الْمَوْصِلِ، وَ قَطِيعِهِ الدَّقِيقِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٣).

٤٩١- وَ مِنْهُ أَثَرُ سَيْفِهِ فِي صَخْرِهِ جَبَلِ ثُورٍ.

٤٩٢- وَ أَثَرُ رُمْحِهِ فِي جَبَلٍ مِنْ جِبَالِ الْعِيَادِيَّةِ، وَ فِي صَخْرِهِ عِنْدَ قَلْعِهِ خَيْبَرٍ، وَ مِنْهُ خَنْمُ الْحَصِيِّ ثُمَّ ذَكَرَ مَرَّةً مِنْ أَنْ صَاحِبَهُ الْحَصِيَاءُ ثَلَاثَةً، وَ مَرَّةً مِنْ قَتْلِ الطُّوقِ فِي عُنُقِ خَالِدٍ وَ فَكِهِ بَعْدَ مَا عَجَزَ النَّاسُ عَنْهُ، وَ رَفَعَ الصَّخْرَةَ عَنِ الْعَيْنِ، وَ رَدَّهَا بَعْدَ عَجْزِ الْعَسْكَرِ عَنْهَا وَ قَلَعَ بَابَ خَيْبَرَ وَ غَيْرِ ذَلِكَ.

٤٩٣- وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَكَلَ مِنْ عَنَبٍ وَ رُْمَانٍ فَسَبَّحَ فِي يَدِهِ وَ كَذَا الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ، وَ أَنَّ جَبْرِئِيلَ قَالَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّمَا يَأْكُلُ مِنْ هَذَا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ أَوْ وُلْدُ نَبِيٍّ.

## الفصل التاسع و الخمسون

٤٩٤- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْيَقِينِ بِاخْتِصَاصِ عَلِيٍّ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ لِمُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْيَهُودِ قَالُوا لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَنَا صَخْرَةٌ مَذْكُورَةٌ فِي كُتُبِنَا عَلَيْهَا إِسْمُ سِتِّهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَ نَحْنُ نَطْلُبُهَا فَلَا نَجِدُهَا، فَإِنْ كُنْتَ إِمَامًا فَأَوْجِدْنَا إِيَّاهَا، فَسَارَ بِهِمْ، وَ إِذَا بِجَبَلٍ مِنْ رَمْلِ عَظِيمٍ، فَقَالَ أَيُّهَا الرَّيْحُ انْسِفِي الرَّمْلَ عَنِ الصَّخْرَةِ بِحَقِّ إِسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ، فَمَا كَانَ إِلَّا سَاعَةً حَتَّى نَسِفَتِ الرَّمْلَ وَ ظَهَرَتِ الصَّخْرَةُ فَأَعْصَوْصَبَ عَلَيْهَا أَلْفٌ رَجُلٌ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى قَلْبِهَا، فَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا فَقَلَبَهَا، فَوَجَدُوا فِيهَا إِسْمَ سِتِّهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَ هُمْ أَصْحَابُ الشَّرَائِعِ (٤).

٤٩٥- وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ رَأَى أَسَدًا وَ هُوَ فِي الطَّرِيقِ فَكَلَّمَهُ، وَ قَالَ:

ص: ٥٥٦

١- ١) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٢١.

٢- ٢) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٢١.

٣- ٣) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٢١.

٤- ٤) اليقين: ٢٥٣.

إِنْطِقْ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى فَنَطَقَ وَكَلَّمَهُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ.

٤٩٦- وَ يَاسِيَنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَشِيَعِي عَلَى الصَّفَا بِمَكَّةَ، وَإِذَا هُوَ بِدُرَّاجٍ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الدَّرَّاجُ، فَقَالَ وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (الْحَدِيثُ) وَ فِيهِ كَلَامٌ طَوِيلٌ جَرَى بَيْنَهُمَا (١).

٤٩٧- وَ يَاسِيَنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ رَجُلًا وَ امْرَأَةً اخْتَصِمَا فِي جَمَلٍ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَكَلَّمْ أَيُّهَا الْجَمَلُ لِمَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ بِلِسَانٍ فَصِيحٍ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ خَيْرَ الْوَصِيِّينَ أَنَا لِهَذِهِ الْمَرْأَةِ مِنْذُ بَضْعِ عَشْرَةِ سِنِينَ (٢).

٤٩٨- وَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي يَعْلَى الْأَقْسَاسِيِّ فِي تَفْسِيرِ قِصَّةِ يَدِهِ السَّلَامِيِّ يَاسِنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: إِنَّ مَاءَ الْفَرَاتِ زَادَ فَشَكَوُوا إِلَيْهِ فَتَكَلَّمَ بِكَلَامٍ بِالْعِبْرَانِيِّ، فَتَقَصَّ الْفَرَاتُ ذِرَاعًا، فَقَالَ حَسْبُكُمْ؟ قَالُوا: زِدْنَا، فَضْرَبَهُ بِقَضِيبٍ وَإِذَا الْحِيتَانُ فَاعْتَرَاهُ أَفْوَاهُهُمَا، فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهَا تَكَلَّمَتْ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ، وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: إِنَّ ذُنْبًا نَطَقَ لَهُ، وَ كَلَّمَهُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ (٣).

## الفصل الستون

٤٩٩- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي كِتَابِ إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ كَأَحْيَاءِ الْمَوْتَى، وَ تَهْدِيدِهِ الْجَنِّ حَتَّى رَدُّوا طَعَامَ الْيَهُودِيِّ، وَ كَلَامِ الثُّعْبَانِ وَ رَدِّ الشَّمْسِ، وَ مَعْرِفَةِ اللُّغَاتِ، وَ اخْتِصَارِ الْأَشْجَارِ إِلَيْهِ بِسَهْلَةٍ وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٤).

## الفصل الحادى و الستون

٥٠٠- وَ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ مَقْصِدِ الرَّاغِبِ فِي فَصَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَاسِيَنَادٍ تَقَدَّمَ فِي النُّصُوصِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ وَلَا يَدُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِي آخِرِهِ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ قَرَأَ حِينَ طُفُوئِهِ عِنْدَ وِلَادَتِهِ التَّوْرَةَ وَ الْإِنْجِيلَ، وَ الزَّبُورَ، وَ الْقُرْآنَ وَ تَكَلَّمَ بِالْوَحْدَانِيَّةِ.

٥٠١- وَ رَوَى مُرْسَلًا عَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِلْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ جَعْدَةَ

ص: ٥٥٧

١- (١) اليقين: ٢٦٦.

٢- (٢) اليقين: ٢٦٩.

٣- (٣) اليقين: ١٥٥.

٤- (٤) إثبات الوصية: ١٣٠، ١٢٨.

تَعَلَّمَ أَنَّ أَبَاهَا خَالَفَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَبِيكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَكَأَنَّ أَبُوكَ يُسَيِّمِيهِ عُنُقَ النَّارِ فُسَيْلٌ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّ الْأَشْعَثَ إِذَا حَضَرَ رَثَهُ الْوَفَاءُ دَخَلَ عَلَيْهِ عُنُقٌ مِنَ النَّارِ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتَحْرِقُهُ وَقَتَّ وَفَاتِهِ فَلَا يُدْفَنُ إِلَّا وَهُوَ فَحَمَهُ سُودَاءٌ، فَلَمَّا تَوَفَّى الْأَشْعَثُ أَبْصَرَهُ سَائِرٌ مِنْ حَضْرِهِ وَقَدْ دَخَلَتْ عَلَيْهِ الْعُنُقُ حَتَّى أَحْرَقَتْهُ وَهُوَ يَصِيحُ وَيَدْعُو بِالْوَيْلِ وَالنُّبُورِ مِنْ بُغْضِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مُخَالَفَتِهِ (١).

## الفصل الثاني و الستون

٥٠٢- وَ رَوَى السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى عِلْمَ الْهَيْدَى عَلِيُّ بْنِ الْحَسَنِ الْمُسَوِّى فِي شَرْحِ بَابِهِ السَّيِّدِ الْحَمِيرِيِّ عِنْدَ قَوْلِهِ: وَ لَقَدْ سَرَى فِيمَا يَسِيرُ بِلَيْلِهِ

«الْأَيَّامَاتِ الْأَيَّامِ» هَذِهِ قِصَّةٌ مَشْهُورَةٌ جَاءَتْ بِهَا الرِّوَايَةُ، فَإِنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيَّ رَوَى عَنْ شُيُوخِهِ عَمَّنْ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نُرِيدُ صِفِّينَ فَمَرَرْنَا بِكَرْبَلَاءَ فَقَالَ: أَتَدْرُونَ أَيْنَ هَاهُنَا؟ هَاهُنَا [وَ اللَّهُ] مَصَارِعُ الْحُسَيْنِ وَ أَصِيحَابِهِ، ثُمَّ سَرَرْنَا يَسِيرًا، فَانْتَهَيْنَا إِلَى رَاهِبٍ فِي صَوْمَعَةٍ وَ قَدْ تَقَطَّعَ النَّاسُ مِنَ الْعَطَشِ، فَشَكَوْنَا ذَلِكَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ ذَلِكَ أَنَّهُ أَخَذَ طَرِيقَ الْبَرِّ، وَ تَرَكَ الْفَرَاتَ عَيْنَانَا فَمَدَّنَا مِنَ الرَّاهِبِ وَ هَتَفَ بِهِ، فَأَشْرَفَ مِنْ صَوْمَعَتِهِ فَقَالَ: يَا رَاهِبُ! هَلْ قُورْبَ قَائِمِكَ مَاءٌ فَقَالَ: لَا فَسَارَ قَلِيلًا- ثُمَّ نَزَلَ بِمَوْضِعٍ فِيهِ رَمْلٌ، فَأَمَرَ النَّاسَ فَنَزَلُوا وَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَبْحَثُوا ذَلِكَ الرَّمْلَ، فَأَصَابُوا تَحْتَهُ صِخْرَةً بَيْضَاءَ فَاقْتَلَعَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِيَدِهِ وَ دَحَاهِيَا، وَ إِذَا تَحْتَهَا مَاءٌ أَرُقٌ مِنَ الرُّلَالِ، وَ أَعْدَبُ مِنْ كُلِّ مَاءٍ فَشَرِبُوا وَ اِزْتَوُوا وَ حَمَلُوا مِنْهُ، وَ رَدَّ الصِّخْرَةَ وَ الرَّمْلَ كَمَا كَانَ، فَسَرَرْنَا قَلِيلًا، وَ قَدْ عَلِمَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ مَكَانَ الْعَيْنِ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بِحَقِّي عَلَيْكُمْ إِلَّا- رَجَعْتُمْ إِلَى مَوْضِعِ الْعَيْنِ فَتَنْظُرْتُمْ هَلْ تَقْسِدُونَ عَلَيْهَا فَرَجَعَ النَّاسُ يَقِفُونَ الْأَثَرَ إِلَى مَوْضِعِ الرَّمْلِ فَبَحَثُوا ذَلِكَ الرَّمْلَ فَلَمْ يُصِبُوا الْعَيْنَ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا وَ اللَّهُ مَا أَصَابَنَا، وَ لَا نَدْرِي أَيْنَ هِيَ! قَالَ: فَأَقْبَلَ الرَّاهِبَ فَقَالَ: اشْهَدْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ أَبِي أَخْبَرَنِي عَنْ جَدِّي وَ كَانَ مِنْ حَوَارِيِّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ تَحْتَ هَذَا الرَّمْلِ عَيْنًا مِنْ مَاءٍ أْبْيَضَ مِنَ التَّلْجِ، وَ أَعْدَبَ مِنْ كُلِّ مَاءٍ لَا يَقَعُ عَلَيْهِ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ (الْحَدِيثُ) (٢).

## الفصل الثالث و الستون

٥٠٣- وَ رَوَى مَوْلَانَا مُحَمَّدٌ بَاقِرُ الْمَجْلِسِيِّ، فِي كِتَابِ بَحَارِ الْأَنْوَارِ قَالَ:

ص: ٥٥٨

(١- ١) البحار: ٤١/٣٠٧.

(٢- ٢) مدينه المعاجز: ١/٤٩٧.



وَحَدَّثْتُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ حَدِيثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْغَلَابِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْمُعَافَا عَنْ وَكَيْعٍ،  
 عَنْ زَادَانَ، عَنْ سِلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ مَوْلَانَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَحِبُّ أَنْ أَرَى مِنْ  
 مُعْجَزَاتِكَ شَيْئًا؟ قَالَ أَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَامَ وَدَخَلَ مَنْزِلَهُ وَخَرَجَ إِلَيَّ وَتَحْتَهُ فَرَسٌ أَذْهَمٌ، وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ أَيْضٌ، وَفَلَنْسُوهُ يَبِضَاءٌ،  
 ثُمَّ نَادَى يَا قَتْبُ أَخْرِجْ لِي ذَلِكَ الْفَرَسَ، فَأَخْرَجَ فَرَسًا آخَرَ أَذْهَمَ، فَقَالَ: إِذْكَبَ، قَالَ سِلْمَانُ: فَرَكَبْتُهُ فَإِذَا لَهُ جَنَاحَانِ مُلْتَصِقَانِ إِلَى  
 جَنْبَيْهِ، قَالَ: فَصَاحَ بِهِ الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَعَلَّقَ فِي الْهَوَاءِ، وَكُنْتُ أَسْمَعُ حَفِيفَ أَجْنِحَةِ الْمَلَائِكَةِ وَتَسْبِيحَهَا تَحْتَ الْعَرْشِ، ثُمَّ  
 خَطُونَا عَلَى سَاحِلِ بَحْرِ مَوَّاجٍ، فَنَظَرُ إِلَيْهِ الْإِمَامُ شِزْرًا فَسَكَنَ الْبَحْرُ مِنْ غَلِيَانِهِ، ثُمَّ قَبَضَ عَلَى يَدِي وَسَارَ عَلَى وَجْهِ الْمَاءِ، وَالْفَرَسَانِ  
 تَتَّبَعَانِنَا لَا يَقُودُهُمَا أَحَدٌ، فَوَ اللَّهُ مَا ابْتَلَتْ أَقْدَامُنَا، وَلَا حَوَافِرُ الْخَيْلِ. قَالَ سِلْمَانُ: فَعَبَّرْنَا ذَلِكَ الْبَحْرَ، وَرُفِعْنَا إِلَى جَزِيرَةٍ كَثِيرَةٍ  
 الْأَشْجَارِ، وَإِذَا شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ بِلَا صِدْعٍ وَلَا زَهْرٍ، فَهَزَّهَا بِقَضِيْبٍ كَانَ فِي يَدِهِ فَانْشَقَّتْ فَخَرَجَ مِنْهَا نَاقَةٌ طُولُهَا ثَمَانُونَ ذِرَاعًا، وَ  
 عَرْضُهَا أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا، وَخَلْفَهَا قَلُوصٌ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَذُنٌ مِنْهَا وَاشْرَبْ مِنْ لَبِنِهَا، قَالَ سِلْمَانُ: فَدَنَوْتُ مِنْهَا، وَشَرِبْتُ [حَتَّى  
 رَوَيْتُ] قَالَ: هَذَا حَسَنٌ يَا سَلْمَانُ؟ قُلْتُ: مُؤَلَّيْ حَسَنٌ، فَقَالَ: تُرِيدُ أَنْ أَرِيكَ مَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ فَنَادَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ  
 السَّلَامُ أَخْرِجِي يَا حَسَنَاءُ! فَخَرَجَتْ نَاقَةً طُولُهَا عَشْرُونَ وَمِائَةٌ ذِرَاعٍ، وَعَرْضُهَا سِتُونَ ذِرَاعًا، وَرَأْسُهَا مِنَ الْيَاقُوتِ الْأَحْمَرِ، وَصَدْرُهَا  
 مِنَ الْعَبْتَرِ الْأَشْهَبِ، وَقَوَائِمُهَا مِنَ الزَّبْرِجِدِ الْأَخْضَرِ، وَزِمَامُهَا مِنَ الْيَاقُوتِ الْأَصْفَرِ، وَجَنْبُهَا الْأَيْمَنُ مِنَ الذَّهَبِ، وَجَنْبُهَا الْأَيْسَرُ مِنَ  
 الْفِضَّةِ، فَقَالَ: اشْرَبْ يَا سَلْمَانُ مِنْ لَبِنِهَا، قَالَ سِلْمَانُ: فَالْتَقَمْتُ الصَّرْعَ فَإِذَا هِيَ تُحَلِّبُ عَسِيًّا صَافِيًّا مَحْضًا، فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي! لِمَنْ  
 هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ لَكَ وَلسَائِرِ الشَّيْخَةِ ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهَا: إِذْجِي إِلَى الصَّخْرَةِ، فَرَجَعَتْ مِنَ الْوَقْتِ. وَسَارَ بِي فِي تِلْكَ الْجَزِيرَةِ  
 حَتَّى وَرَدَ بِي عَلَى شَجَرَةٍ عَظِيمَةٍ عَلَيْهَا طَعَامٌ تَفُوحٌ مِنْهُ رَائِحَةُ الْمِسْكِ، فَإِذَا بِطَائِرٍ فِي صُورِهِ النَّسْرِ الْعَظِيمِ، قَالَ سَلْمَانُ: فَوَثَبَ ذَلِكَ  
 الطَّائِرُ فَسَلَّمَ عَلَيَّ، وَرَجَعَ إِلَى مَوْضِعِهِ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا هَذِهِ الْمَائِدَةُ؟ قَالَ: هَذِهِ مَنْصُوبَةٌ فِي هَذَا الْمَكَانِ لِلشَّيْخَةِ مِنْ مَوَالِي  
 إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قُلْتُ: مَا هَذَا الطَّائِرُ؟ قَالَ: مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. ثُمَّ قَبَضَ عَلَى يَدِي، وَسَارَ إِلَى بَحْرِ ثَانٍ، فَعَبَّرْنَا، وَإِذَا  
 بِجَزِيرَةٍ عَظِيمَةٍ فِيهَا قَصْرٌ لَبَنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ وَ لَبَنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ، وَ شُرْفُهَا مِنْ عَقِيقٍ أَصْفَرٍ، وَعَلَى كُلِّ رُكْنٍ مِنَ الْقَصْرِ

سَبْعُونَ صَيْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَأَتَوْا وَسَلَّمُوا، ثُمَّ أُذِنَ لَهُمْ فَرَجَعُوا إِلَى مَوَاضِعِهِمْ، قَالَ: وَدَخَلَ الْقَصِيرَ فَجَعَلَ يَمْشِي حَتَّى وَصَلَ إِلَى آخِرِهِ، فَوَقَفَ عَلَى بَرْكِهِ كَانَتْ فِي الْبُسْتَانِ ثُمَّ صَعِدَ إِلَى قَصْرِ، فَإِذَا كُرْسِيٌّ مِنَ الذَّهَبِ فَجَلَسَ عَلَيْهِ، وَ أَشْرَفْنَا عَلَى الْقَصْرِ، فَإِذَا بَحْرٌ أَسْوَدٌ يُغَطِّطُ أَمْوَاجُهُ كَالْجِيَالِ الرَّاسِيَاتِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَزْرًا فَسَيَّكَنَ مِنْ غَلِيَانِهِ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا الَّذِي غَرِقَ فِيهِ فِرْعَوْنُ وَ مَلَأُوهُ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ سِرْنَا فَرَسَحِينَ؟ فَقَالَ: لَقَدْ سِرْتُ خَمْسِينَ أَلْفَ فَرَسَخٍ، وَ دُرْتُ حَوْلَ الدُّنْيَا عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ تَكَلَّمْتُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ، قَالَ سَيِّلْمَانُ: فَسَمِعْتُ صَائِحًا يَصِيحُ فِي السَّمَاءِ صَدَقْتَ صَدَقْتَ! ثُمَّ نَهَضَ فَرَكَبَ الْفَرَسَ، وَ رَكِبَتْ مَعَهُ، فَصَاحَ بِهِمَا فَطَارَا فِي الْهَوَاءِ، ثُمَّ خَطَوْنَا عَلَى بَابِ الْكُوفَةِ هَذَا كُلُّهُ وَ قَدْ مَضَى مِنَ اللَّيْلِ (١) ثَلَاثَ سَاعَاتٍ، فَقَالَ: أَيُّمَا أَفْضَلُ: مُحَمَّدٌ أَمْ سَيِّمَانٌ؟ قُلْتُ: بَلْ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ فَهَذَا آصَفُ بَنُ بَرْخِيَا قَدَرُ أَنْ يَحْمِلَ عَرْشَ بَلْقَيْسَ مِنْ فَارِسَ بِطَرْفِهِ عَيْنٍ وَ لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ أَنَا! وَ عِنْدِي مِائَةٌ كِتَابٍ وَ أَرْبَعَةٌ وَ عَشْرُونَ كِتَابًا (٢).

٥٠٤- وَ مِنْهُ أَيْضًا رَوَى عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَرْنَا شَيْئًا مِنْ مُعْجَزَاتِكَ؟ إِلَى أَنْ قَالِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَوْمُوا عَلَى إِسْمِ اللَّهِ وَ بَرَكَاتِهِ، فَقُمْنَا حَتَّى أَتَى الْجَبَّانَةَ وَ لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ مَاءً، قَالَ: فَنَظَرْنَا فَإِذَا فِي الْمَوْضِعِ رَوْضَةٌ خَضِرَاءُ ذَاتُ مَاءٍ وَ إِذَا فِي الرُّوضَةِ غُدرَانٌ، وَ فِي الغُدرَانِ، حِيَتَانٌ، فَقُلْنَا: وَ اللَّهُ إِنَّهَا دَلَالَةٌ لِإِمَامِهِ فَأَرْنَا غَيْرَهَا، فَقَالَ: حَسْبِيَ اللَّهُ، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْجَبَّانَةِ، فَإِذَا قُصُورٌ كَثِيرَةٌ مُكَلَّلَةٌ بِالذَّرِّ وَ الْجَوَاهِرِ وَ الْيَاقُوتِ، وَ أَبْوَابُهَا مِنَ الزَّبَرْجَدِ الْأَخْضَرِ، وَ إِذَا فِي الْقُصُورِ حُورٌ وَ غِلْمَانٌ، وَ أَنْهَارٌ وَ أَشْجَارٌ، وَ طُيُورٌ وَ نَبَاتٌ كَثِيرٌ، فَبَقِينَا مُتَحَيِّرِينَ مُتَعَجِّبِينَ وَ إِذَا وَصَيَّائِفٌ وَ جَوَارِي فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَقَدْ اسْتَدَّ شَوْقُنَا إِلَيْكَ، وَ إِلَى شَيْعَتِكَ، ثُمَّ رَكَضَ الْأَرْضَ بِرِجْلِهِ فَانْفَلَقَتِ الْأَرْضُ عَنْ مِثْبَرٍ مِنْ يَاقُوتِ أَحْمَرَ، فَارْتَقَى إِلَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهُ، وَ أَثْنَى عَلَيْهِ، وَ صَيَّلى عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ. ثُمَّ قَالَ: غَمَّضُوا أَعْيُنَكُمْ فَغَمَّضْنَا أَعْيُنَنَا، فَسَمِعْنَا حَفِيفَ أَجْنَحِهِ الْمَلَائِكَةِ بِالتَّسْبِيحِ وَ التَّهْلِيلِ، ثُمَّ قَامُوا بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالُوا: مَرْنَا بِأَمْرِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ خَلِيفَةَ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَقَالَ: ائْتُونِي السَّاعَةَ بِإِبْلِيسَ الْأَبَالَسَةَ، وَ فِرْعَوْنَ الْفِرَاعِيَّةَ، قَالَ: فَمَا كَانَ

ص: ٥٦٠

١- ١) في نسخة ثانيه: من النهار.

٢- ٢) بحار الأنوار: ٣٥ ح ٥.

بِأَسْرَعٍ مِنْ طَرْفِهِ عَيْنٍ حَتَّى أَحْضَرُوهُ عِنْدَهُ، وَ سَمِعْنَا صَلَاحَ السَّلَاسِلِ، وَ اضِيحَ طِكَكَ الْأَغْلَالِ، فَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: يَا خَلِيفَةَ اللَّهِ زِدِ الْمَلْعُونَ لَعْنَهُ، وَ ضَاعِفِ عَلَيْهِ الْعَذَابَ، فَلَمَّا جَرَّوهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: وَآيِلَاهُ مِنْ ظُلْمِ آلِ مُحَمَّدٍ، فَقَالَ: أَتَعْرِفُونَ هَذَا بِاسْمِهِ وَ جِسْمِهِ (حَسَبِيهِ ظ)؟ قُلْنَا نَعَمْ، قَالَ: سِئَلُوهُ حَتَّى يُخْبِرَكُمْ، فَقَالُوا: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا إِبْلِيسُ الْأَبَالِسَةُ وَ فِرْعَوْنُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، أَنَا الَّذِي جَحَدْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ أَنْكَرْتُ مُعْجَزَاتِهِ، ثُمَّ قَالَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا قَوْمَ غَمَّضُوا أَعْيُنَكُمْ، فَغَمَّضْنَا أَعْيُنَنَا، فَتَكَلَّمْ بِكَلَامِ خَفِيِّ، فَإِذَا نَحْنُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي كُنَّا فِيهِ لَا قُصُورَ وَ لَا مَاءَ، وَ لَا غُدْرَانَ، وَ لَا أَشْجَارَ (١). أقول: قد اختصرت الحديثين.

## الفصل الرابع و الستون

٥٠٥- وَ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الصَّلَاحِ الْحَلَبِيُّ فِي كِتَابِ تَقْرِيبِ الْمَعَارِفِ، فِي مَقَامِ ذِكْرِ مُعْجَزَاتِهِمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَ مِنْ ذَلِكَ رَدُّ الشَّمْسِ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ [وَ بَعْدَ مَوْتِهِ] وَ كَلَامِ الْجُمُوعِ، وَ إِحْيَاءِ الْمَيِّتِ بِصُرْصِيرٍ، وَ ضَرْبِ الْفَرَاتِ بِالْقَضِيبِ وَ بِسَوْطِهِ حَتَّى بَدَتْ حَصِيءَاؤُهُ، وَ كَلَامِ أَهْلِ الْكَهْفِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِهِ الثَّابِتَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ مُعْجَزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الْآتِيَةِ (٢).

## الفصل الخامس و الستون

٥٠٦- وَ رَوَى السَّيِّدُ جَلَالَ الدِّينِ فِي كِتَابِ مَنْهَجِ الشَّيْخَةِ حَدِيثَ غَزَاهِ خَيْبَرَ يَقُولُ فِيهِ: فَمَضَى عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى أَتَى الْحِصْنَ فَخَرَجَ مَرْحَبٌ وَ عَلَيْهِ دِرْعٌ وَ مِعْفَرٌ، وَ حَجْرٌ قَدْ ثَقَبَهُ مِثْلَ الْبَيْضِ عَلَى رَأْسِهِ، فَاخْتَلَفَا فَضْرَبَهُ عَلِيُّ، فَقَدَّ الْحَجْرَ وَ الْمِعْفَرَ وَ رَأْسَهُ، حَتَّى وَقَعَ السَّيْفُ عَلَى أَضْرَاسِهِ فَخَرَّ صَرِيحاً، وَ انْهَزَمَ مَنْ كَانَ مَعَ مَرْحَبٍ، وَ أَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ، فَعَالَجَهُ جَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَلَمْ يَتِمَّ كُنُوتُهُ مِنْ فَتْحِهِ، فَجَاءَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَلَعَهُ، وَ أَخَذَهُ وَ جَعَلَهُ جَسِيراً عَلَى الْخَنْدَقِ حَتَّى عَبَرَ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ، وَ ظَفَرُوا بِالْحِصْنِ، وَ أَخَذُوا الْغَنَائِمَ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا دَحَا بِهِ بِيَمْنَاهُ سَبْعِينَ ذِرَاعاً وَ كَانَ يُعَلِّقُهُ عَشْرُونَ رَجُلًا وَ رَامَ الْمُسْلِمُونَ حَمْلَ ذَلِكَ، فَلَمْ يُقِلَّهُ إِلَّا سَبْعُونَ رَجُلًا (٣).

ص: ٥٦١

١- (١) البحار: ٤٢/٥٤.

٢- (٢) تقريب المعارف: ١٢٠ و ما بعدها.

٣- (٣) تاريخ الطبري: ٢/٣٠١، و العمدة: ١٥١.

٥٠٧- قَالَ: وَ رَوَى أَنَّ الْبَيْغَاءَ الشَّاعِرَ وَفَدَّ عَلَى بَعْضِ الْمُلُوكِ، فَأَنْزَلَهُ دَارًا، وَ كَانَ الْحَارِسُ يَخْرُجُ كُلَّ لَيْلَةٍ فَيَقُولُ: يَا غَافِلِينَ اذْكُرُوا اللَّهَ، عَلَى يَأْغِضُ مِعَاوِيَةَ لَعَنَهُ اللَّهُ، فَاتَّفَقَ أَنَّ الشَّاعِرَ رَأَى فِي مَنَامِهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَدْ جَاءَ هُوَ وَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى ذَلِكَ الدَّرْبِ وَ وَجَدَ الْحَارِسَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اِصْفَعْهُ بِيَدِكَ، فَإِنَّهُ يَسُبُّكَ، فَضَرَبَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنَ كَتَفَيْهِ، وَ ائْتَبَهُ الشَّاعِرُ، ثُمَّ سَمِعَ صَوْتًا يَأْحَا مِنْ دَارِ الْحَارِسِ، فَسَأَلَهُمْ الْخَبَرَ؟ فَقَالُوا: إِنَّ الْحَارِسَ قَدْ حَصَلَ لَهُ بَيْنَ كَتَفَيْهِ ضَرْبُهُ بِقَدْرِ الْكَفِّ وَ هِيَ تَتَشَقَّقُ وَ تَمْنَعُهُ الْقَرَارَ فَلَمْ يَكُنْ وَقْتُ الصَّبَاحِ حَتَّى مَاتَ، وَ شَاهَدَهُ بِذَلِكَ الْحَالِ أَرْبَعُونَ نَفْسًا (١). أقول: وَ قد تقدم في معجزات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ معجز لأمير المؤمنين عليه السَّلَام مثل هذا نقلته هناك من إجازة العلامة لبني زهره فارجع إليها إن شئت.

## الفصل السادس و الستون

٥٠٨- وَ رَوَى السَّيِّدُ هَبَةُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدُ الْمَوْسَوِيُّ، فِي كِتَابِ الْمَجْمُوعِ الرَّائِقِ مِنْ أَرْهِيَارِ الْحِدَائِقِ نَقْلًا- عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ مُحَمَّدٍ الْغَلَابِيِّ عَنْ أَبِي جُبَيْرِ الْمَسُودِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَرْفَعُهُ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فِي خَبَرِ الْعَمَامَةِ وَ هُوَ طَوِيلٌ جِدًّا يَشْتَمِلُ عَلَى مُعْجَزَاتٍ عَظِيمَةٍ وَ إِنَّ كَانَتْ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى قُدْرَةِ اللَّهِ يَسِيرَةً، وَ أَنَا أَذْكَرُ بَعْضَهَا مُخْتَصِرًا لِالْفَاطِمَاتِ. قَالَ: إِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ نَحْوَ الْمَغْرِبِ، وَ فِيهَا سَحَابَةٌ، وَ إِلَى جَانِبِهَا أُخْرَى، وَ هِيَ تَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ وَصِيٌّ نَبِيِّ كَرِيمٍ مَنْ شَكَكَ هَلْكَكَ، ثُمَّ إِنَّ السَّحَابَتَيْنِ صَارَتَا كِبَسَاطٍ وَاحِدٍ ثُمَّ قَالَ لَنَا: قُومُوا فَاجْلِسُوا عَلَى السَّحَابَةِ، فَجَلَسْنَا كُلُّنَا يَعْنِي الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ، وَ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَنَفِيَّةِ، وَ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ وَ عَمَّارَ، وَ الْمِقْدَادَ، وَ سَلِمَانَ، ثُمَّ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَكَلَّمَ بِمَا لَا نَفْهَمُهُ، فَدَخَلَتْ رِيحٌ تَحْتَ السَّحَابَةِ فَرَفَعَتْهَا فِي الْهَوَاءِ، وَ إِذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى السَّحَابَةِ الْأُخْرَى جَالِسًا عَلَى كُرْسِيِّ مِنْ نُورٍ عَلَى رَأْسِهِ تَأَجَّ مِنْ يَاقُوتِهِ حَمْرَاءَ وَ فِي رِجْلَيْهِ نَعْلَانِ شِبْرَاكُهُمَا مِنْ يَاقُوتٍ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَرَاهُمْ خَاتَمَ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، ثُمَّ أَرَاهُمْ يَأْجُوجَ وَ مَأْجُوجَ، وَ أَنَّهُ أَمَرَ بِشَجَرِهِ فَكَلَّمَتْهُمْ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ، وَ قَالَتْ لَهُ: لَبَّيْكَ يَا وَصِيَّ رَسُولِ اللَّهِ وَ خَلِيفَتَهُ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَيْهَا، فَكَانَ لَهَا أُنَيْنٌ وَ حَيْنٌ، وَ كَانَتْ يَابِسَةً

ص: ٥٦٢

فَاخْضَرَّتْ وَ أَوْرَقَتْ وَ أَثْمَرَتْ، ثُمَّ مَرُّوا بِمَلِكٍ فَكَلَّمَهُ وَ شَهِدَ لَهُ بِالْوَصِيَّةِ وَ الْإِمَامَةِ، وَ ذَكَرَ لَهُ كَلَامًا طَوِيلًا، ثُمَّ ذَكَرَ وَصْفَ يَأْجُوجَ وَ مِأْجُوجَ وَ هُوَ عَجِيبٌ ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رِيحُ سَبِّرِي بِنَا إِلَى جَبَلِ قَافٍ، فَسَارَتْ حَتَّى انْتَهَتْ إِلَيْهِ وَ ذَكَرَ وَصْفَهُ قَالَ: وَ عَلَيْهِ مَلِكٌ قَسَائِمٌ فِي صُورِهِ بَنِي آدَمَ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَالَ: أَ تَأْذُنُ لِي فِي الْكَلَامِ؟ فَقَالَ: أَنَا أُخْبِرُكَ بِمَا تُرِيدُ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِهِ ثُمَّ أَخْبَرَهُ ثُمَّ إِنَّ شَجَرَهُ أُخْرَى كَلَّمَتْ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَ كَمَانَتْ يَا بَسَّهَ، فَمَسَّحَ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدَهُ عَلَيْهَا فَخْضَرَّتْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: غَمَّضُوا أَعْيُنَكُمْ فَغَمَّضْنَاهَا، ثُمَّ قَالَ: افْتَحُوهَا فَفَتَحْنَاهَا، فَإِذَا نَحْنُ بِمَكَّةَ ثُمَّ أَمَرَ السَّحَابَتَيْنِ فَسَارَتَا بِنَا إِلَى أَنْ وَصَلْنَا إِلَى رَوْضِهِ خَضْرَاءَ وَ فِيهَا شَابٌ، فَقَالَ: هَذَا أَحْيَى صَالِحٌ، ثُمَّ قَامَ وَ قُمْنَا وَ مَشِينَا عَلَى قَافٍ إِلَى بُسْتَانٍ فِيهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْفَاكِهَةِ، ثُمَّ أَرَاهُمْ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَ أَرَاهُمْ أَطْيَارًا تَسْبِيحُ اللَّهَ بِلُغَاتِهَا، وَ ثُجْبَانِينَ يَتَمَرَّغَانِ عَلَى قَدَمَيْهِ، وَ أَنْ سُلَيْمَانَ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ يَشْتَمِلُ عَلَى الشَّهَادَةِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَنَّهُ وَصِيٌّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ثُمَّ قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: غَمَّضُوا أَعْيُنَكُمْ فَغَمَّضْنَاهَا، ثُمَّ قَالَ: افْتَحُوهَا فَفَتَحْنَاهَا فَإِذَا نَحْنُ بِمَدِينَةِ لَمْ نَرَ أَكْبَرَ مِنْهَا فَقَالَ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ عَادٍ، ثُمَّ ذَكَرَ مُحَارَبَتَهُ لَهُمْ، ثُمَّ أَمَرَ السَّحَابَ بِهِ فَحَمَلْنَا فَإِذَا نَحْنُ فِي دَارِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَ الْمُؤَذِّنُ يُؤَذِّنُ الظُّهْرَ، وَ كُنَّا رَكِبْنَا طُلُوعَ الشَّمْسِ (١).

## الفصل السابع و الستون

٥٠٩- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْخَضْرَمِيُّ فِي كِتَابِهِ الَّذِي رَوَاهُ هَيَارُونُ بْنُ مُوسَى التَّلْعُكْبَرِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَصْحَابَنَا يَذْكُرُونَهُ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا عَسَى كَرَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالنَّخِيلَةِ تَقَدَّمَ إِلَيْهِ رَجُلَانِ فَاخْتَصِمَا، فَأَفْحَشَ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اخْسَأْ فَإِذَا رَأَسُهُ رَأْسُ كَلْبِهِ، فَأَقْبَلَ بِأَصْبَعِهِ يَلُودُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فَأَخَذَ بِشَفْتِهِ الْعُلْيَا فَقَلَبَهَا، فَإِذَا رَأَسُهُ قَدْ عَادَ كَمَا كَانَ (الْحَدِيثُ) وَ فِيهِ مَا حَاصِلُهُ أَنَّهُ قِيلَ: لِمَ لَمْ تَفْعَلْ نَحْوَ ذَلِكَ فِي مُعَاوِيَةَ؟ فَقَالَ: إِنَّا مَأْمُورُونَ بِالصَّبْرِ (٢). أقول: وقد تقدم ما يدل على ذلك، و يأتي ما يدل عليه.

## الفصل الثامن و الستون

في ذكر نبذه مما روى في ذلك من الأشعار. فمن ذلك: قول السيد

ص: ٥٤٣

١- (١) لم نجده في المصادر.

٢- (٢) لم نجده في المصادر.

اسماعيل بن محمّد الحميرى من قصيده يمدح بها أمير المؤمنين عليه السّلام، و قد نقل هذه الأبيات جماعه منهم الطبرسى فى كتاب إعلام الورى، و على بن عيسى فى كشف الغمه، و المفيد فى الإرشاد و السيد المرتضى فى شرح القصيده و هى هذه: و لقد سرى فيما يسير بليله بعد العشاء بكرىلاء فى موكب

حتى أتى مبتلا فى قائم ألقى قواعده بقاع مجذب

يأتيه ليس بحيث يلقى عامرا غير الوحوش و غير أصلع أشيب

فدنا فصاح به فأشرف ماثلا كالنسر فوق شظيه من مرقب

هل قرب قائمك الذى بوئته ماء يصاب فقال ما من مشرب

إلا بغايه فرسخين و من لنا بالماء بين نقى و قى سبب

فثنى الأعنه نحو و عث فاجتلى ملساء تبرق كاللجين المذهب

قال اقلبوها إنكم إن تقلبوا ترووا و لا تروون إن لم تقلب

فاعصوبوا فى قلعتها فتمنعت منهم تمنع صعبه لم تركب

حتى إذا أعتبهم أهوى لها كفا متى ترد المغالب تغلب

فكأنها كره بكف حزور عبل الذراع دحا بها فى ملعب

قال اشربوا من تحتها متسلسلا عذبا يزيد على الألد الأعدب

حتى إذا شربوا جميعا ردها و مضى فخلت مكانها لم يقرب

أعنى ابن فاطمه الوصى و من يقل فى فضله و فعاله لا يكذب (١)

و من ذلك أبيات للسيد الحميرى أيضا من تلك القصيده نقلها الطبرسى و على بن عيسى، و المفيد، و المرتضى، و صاحب

الصراط المستقيم و غيرهم و هى هذه: ردت عليه الشمس لما فاته وقت الصلاه و قد دنت للمغرب

حتى تبلج نورها فى وقتها للعصر ثم هوت هوى الكوكب

و عليه قد حبست ببابل مره أخرى و ما حبست لخلق معرب

إلا ليوشع و له من بعده و لردها تأويل أمر معجب (٢)

و من ذلك ما نقله الطبرسى و غيره فى إشاره إلى أخذ الغراب خف على عليه السّلام و فيه الحيه، ثم طرحه إياه حتى وقعت منه،  
للسيد الرضى (رض).

ص: ٥٦٤

---

١-١ رسائل المرتضى: ٤/٨٧.

٢-٢ رسائل المرتضى: ٤/٨١.

أما فى باب خبير معجزات تصدق أو مناجاه الحباب

أرادت كيده و الله يابى فجااء النصر من قبل الغراب (١)

و من ذلك ما نقله المرتضى فى عيون المعجزات لأبى محمّد العونى: امامى كلیم الشمس راجعها و قد خبا قرصها إذ صوّت الرجوان

و له: امامى كلیم الشمس راجع نورها فهل لكلیم الشمس فى القوم من مثل

و له: على كلیم الجام إذ جاءه به كريمان فى الأملاك مصطفىان

و له: امامى كلیم الجان و الجام بعده فهل لكلیم الجان و الجام من مثل

و له: كلیم أهل الكهف إذ حل بهم فى ليله المسح فسل عنه الخبر

و قصه الثعبان إذ كلّمه و هو على المنبر و القوم زمر

و الأسد العابس إذ كلّمه معترفا بالفضل منه و أقر

بأنه مستخلف الله على الأمه و الرحمن ما شاء قدر

و اذكر له يوم الفرات آيه اعجوبه معجزه ذات خطر

لما علاه بالقضيب ثم قال اسكن بمن سبع سماوات فطر

فالتظمت أمواجه فى قعره و غاض ثلثاه و قد كان زخر

و كم له من آيه معجزه يعرفها كل عليم مبتصر (٢)

و من ذلك ما أورده الخوارزمى فى المناقب من أبيات للصاحب: أعلى حب على لامنى القوم سفاها [أهملوا قرباه جهلا و تخطوا مقتضاها]

ردت الشمس عليه بعد ما غاب سناها

و من ذلك ما أورده على بن محمّد المالكى فى كتاب الفصول المهمه لبكر بن حسان الكاهلى من أبيات يرثى أمير المؤمنين عليه السلام:



١-١) رسائل المرئضى: ٤/١٧٦.

٢-٢) الغدير: ٤/١٢٦.

ذكرت قاتله و الدمع منحدر فقلت سبحان رب العرش سبحانا

قد كان يخبرنا أن سوف يخضبها قبل المنيه أشقاها و قد كانا

و من ذلك قول ابن أبي الحديد فى قصيده فى مدح على عليه السّلام: علام أسرار الغيوب و من له خلق الزمان و دارت الأفلاك

متعاضم الأفعال لاهوتها للأمر قبل وقوعه دراك

و قوله من قصيده أخرى فى مدحه عليه السّلام: تقبلت أفعال الربوبية التى عذرت بها من شك أنك مربوب

و قد كان فى عيسى نظيرك مثله فخر لمن عادى علاك و تتيب (١)

و قوله فى قصيده أخرى فى مدحه عليه السّلام: هو النّبأ المكنون و الجوهر الذى تجسد من نور من القدس زاهر

و ذو المعجزات الواضحات أقلها الظهور على مستودعات السرائر (٢)

و قوله فى قصيده أخرى فى مدحه عليه السّلام: يا من له ردت ذكاء و لم يفز بنظيرها من قبل إلا يوشع

يا هازم الأحزاب لا يثنيه عن خوض الحمام مدجج و مدرع

يا قالع الباب التى عن هزها عجزت أكف أربعون و أربع

و الله لو لا حيدر ما كانت الدنيا و لا جمع البريه مجمع

علم الغيوب إليه غير مدافع و الصبح أبيض مسفر لا يدفع (٣)

و قوله من قصيده أخرى فى مدحه عليه السّلام: و علوم غيب لا تنال و حكمه فصل و حكم فى القضييه فيصل

يا أيها النّبأ العظيم فمهتد فى حبه و غواه قوم ضلل

و قوله من قصيده أخرى: إمام هدى بالقرص آثر فاقتضى له القرص رد القرص أبيض أزهى

و من ذلك قول مهيار من قصيده:

ص: ٥٦٦

١-١) الصراط المستقيم: ١/١٦٩.

٢-٢) الهاشميات: ١٢٣.



أبا حسن إن أنكروا الحق فضله على أنه و الله إنكار عارف

فلا سعى للبئر أخصم بازل و لا سمت للنعل أصبع خاصف

و خبير ذات الباب و هي ثقيله المرام على أيدي الخطوب الخفائف

و قوله من قصيده طويله: و أما و سيدهم على قوله تشجى العدو و تبهج المتواليا

و الصخره الصماء أخفى تحتها ماء فغير يديه لم يك ساقيا

و تدبر و أخبر اليهود بخبير و أرضوا بمرحب و هو خصم قاضيا

هل كان ذاك الحصن يرهب هادما أو كان ذاك الباب يفرق داخيا

و تفكروا فى أمر عمرو أولا و تفكروا فى أمر عمرو ثانيا

أسدان كانا من فريسه سيفه و لقلما هابا سواه مناويا

و من ذلك قول الشيخ حسين الجندرى العاملى من قصيده طويله: و بسيف الوصى ثلث عروش الشرك قسرا و ذلت الأعداء

الإمام الذى له ردت الشمس جهارا و قد دنا الإماء

و هو داخى الباب الذى عجزت عنه هناك الكتيبه الدهماء

من سواه بسيفه جاهد الجن فكانوا كجذوه و هو ماء

و من ذلك قول الشيخ صفى الدين الحلى من قصيده فى مدح أمير المؤمنين عليه السلام: ظهرت منك للورى معجزات فأقرت

بفضلك الحساد

إن يكذب بها عداك فقد كذب من قبل قوم لوط و عاد

لو رأى مثلك النبى لآخاه و إلا فأخطأ الانتقاد

إنما الله عنك أذهب الرجس فردت بغيظها الأضداد (1)

و من ذلك قول محمّد بن الحسن الحر مؤلف هذا الكتاب من قصيده طويله جدا: لعلى مجدا غدا دون أدناه الثريا فى البعد و

الجوزاء

ولدته منزلها أمه ما شأنه فى الولاده الأقداء



لاح منه نور فأشرقَت الأرض و أرجأؤها به و السماء  
منها: ثم كانت غزاه الأحزاب إذ جاءوا جميعا فضاقت الأنحاء  
و أحاطت بالمسلمين البليات و زاغت أبصارهم حين جاءوا  
و ما أحجموا جميعا عن الإقدام و العجز لاح و الإعياء  
فتبدى بها على لعمر و ابنه و القلوب فيها هباء  
و بألف من الفوارس قد عدّ و شاعت بذلك الأنباء  
فسقاهم كأس الحمام و لولاه لعادوا و هم إليها ظماء  
ثم أخبار خبير نقلتها مخبرات عن فضله العلماء  
عندها كان اللواء من المختار للمرتضى الفتى الإعطاء  
فأقل الباب الثقيل مجنا بشمال و هكذا الأقوياء  
أين من يستطيع ذلك أم أين شجاع يثنى عليه اللواء  
و إذا ما مشى على الصخر أضحى فيه لين من مشيه و حياء  
و إذا شاء أن يمرّ على الماء مشى لا يبين فيه الماء  
كيف لا يمتطى المياه فتى قد كان منه على السحاب امتطاء  
حملته الرياح مثل سليمان روت ذاك كله العلماء  
و بدت منه بعد ذا معجزات واضحات ما شأنهن اختفاء  
كلمته الحيتان من لجج الماء كما كلمته قبل ذاك ذكاء  
خاطبته دون الصحابه أهل الكهف حتى تعجب الرفقاء  
سبح الجام فى يديه بإبداء له فى يدى سواه خفاء  
و أعيدت شمس النهار له و هى لعمرى الفضيله الغراء

أنقص الماء في الفرات و قد زاد فأذى الأنام ذاك الماء

نزل البئر غازيا لأعاديه فذلت لبأسه الأعداء

و لكم أخبر الوصى بغيب قد رواه الأعداء و الأولياء

و قوله من قصيده من المحبوكات الطرفين: ثراى حب أمير المؤمنين غدا فلست أخشى افتقارا يوم أبتعث

ص: ٥٦٨

ثواقب المعجزات الباهرات بدت فليس ينكرها كهل و لا حدث

و قوله من قصيده أخرى كذلك: لاقى لنصر المصطفى حر الوغا متجردا لا يرهب الأهوالا

لا باب خبير صده عن فتحها كلا و لا نحو الهزيمة مالا

و قوله من قصيده: أتى خيبرا بعد الذين تقدموا فلم يغن شيئا سعيهم ثم عرجوا

ففرق شمل الكفر بعد اجتماعه و حاول فتح الباب و الباب مرتج

إلى أن ثنى عزما إليه فخلته به كره فوق الثرى تتدحرج

و قوله من قصيده: على أمير المؤمنين وسيلتى إمام الورى فى كل مجد و سؤدد

له حجه ما الشمس تشبه نورها و أسنى دليل بالكتاب مؤيد

له المعجزات الباهرات التى علت عن العدّ و اختصت بفرط التعدد

و قوله: و على تكلم الشمس قد راض بحد الجام كل شهود

و قوله من قصيده طويله: فلما بدت ليلي أعاد لنا الدجى نهارا فحيا حياها طل الويل

كان أمير المؤمنين رفيقنا فردت له الشمس النهار بلا مهل

و كم ثم من وصف بديع و سؤدد رفيع و فضل لم ينله ذوو الفضل

و ناهيك رد الشمس ثم كلامها له مع ثبوت زانه صحه النقل

و إخباره بالغيب فى غير موضع و إثارة بالقوت فى سنه المحل (1)

و قوله من قصيده: و على مكلم الشمس و الحى تان بعد الأسود و الثعبان

و قوله من أرجوزه طويله: إن أمير المؤمنين المرتضى كان لنصر الحق سيفاً منتضى

ص: ٥٦٩



هل فاز أم هل حاز شخص قبله أو بعده من الكمال مثله  
و حسبه الإخبار بالغيوب للناس فى المرغوب و المرهوب  
و ما رووا عنه من الملاحم و الجفر مشهوران عند العالم  
و كم و كم أخبر إنسانا بما يجرى له من الخطوب فأعلما  
و كم رووا له من المآثر و المعجزات الغر و المفخر  
أنواع معجزاته كثيره يعرف ذاك صاحب البصيره  
و هى ألوف قد رواهن لنا عدوّه بعد الولي معلنا  
كم بطل عدّ بألف بطل جندله بالسيف بين الجنادل  
أخبر بالغيوب ألف مره فكم خفاء قد أبان أمره  
علم المنايا و البلايا منه تعلّموها و رووها عنه  
و الجفر و الجامعه الشريفه جمعتا ذلك فى صحيفه  
قد نقلوا من ذلك الفنونا عنه فأبدى للورى المكنونا  
و فعل الخارق للعادات كفعله للختم فى الحصاه  
و قلع باب خبير الثقيل مع عجز كثير منه كل قد رجع  
فقليل أربعون بل سبعونا و قيل مائه و أربعونا  
و قلعه الصخره و الجيش عجز فنبع الماء و كان الماء عز  
مثل كلامه مع الثعبان و نطقه إذ ذاك بالبيان  
و هكذا إجابته الدعاء فردت الشمس بلا مرأه  
كذاك أحيى الله إذ دعاه موتى له فحار من وعاه  
و أنطق الجمال لليهودى كن له من جمله الشهود

كذاك أثنابهم تكلمت و نطقت للمرتضى و سلمت

و علم ما كان و ما يكون أبدا لما حارت له الظنون

و كم شفا جرحا بريق منه كما روى الثقات نقلا منه

و ضربه الفرات حتى نقصا كضرب موسى البحر قدما بالعصا

حتى لقد كلمه الحيتان فى ماء الفرات باللسان فاعرف

و أخرج النُوقَ إلى اليهود من جبل ويل لذي الجُحود

ص: ٥٧٠

تكلم الموتى له وا لهفى كلمه كذاك اهل الكهف

و اخبرته صخره بالماء قلبها فلاح للظماء

كلمه الجماد غير مره كصخره فاعجب لنطق الصخره

و امر الريح بنسف الرمل و قلع الصخره بعد الحمل

اذ عجزت ألف من الأنام عن قلعها فاعجب من الإمام

كلمه الأطيوار كالأنعام و الشمس و هو أعجب الكلام

دعا على قوم فكان ما طلب من برص و من عمى و من عطب

و سبح الجام له اذ لمسها فاعجب له كيف ازال خرسه

قطع يد السارق حتى بانته و ردها له كما قد كانت

من عجب و ليس منه يعجب كضربه التراب لما أن وجب

فذهبت زلزله عظيمه و رحلت مخافه مقيمه

و النطق بالقرآن لما ولدا أعجب ما عن مثله قد وردا

و قبض الحصى فعاد جوهرها و اخضر نخل يابس فأثمرا

و أكل السم على علم فلم يضره و لا ألم من ألم

أراهم الجنات و النيرانا لما دعا أن طلبوا برهانا

أراهم النبى حيا بعد ما مات فكلموه و تكلموا

أنشأ علم النحو فاعجب منه و أخذ النحاه ذاك عنه

رمى بقوس فعدت ثعبانا و بان من إعجازه ما بانا

دعا على شخص فعاد كلبا ثم دعا له فنال القلبا

من يثرب سار إلى مدائن لدفن سلمان و أى دفن

فى نصف يوم سار ثم رجعا لم يشك منه تعبا أو وجعا

سل خالدًا عن طوقه من فتله لو استطاع خالد لفتله

مشى على الماء و ذاك عجب و حارب الجن و ذاك أعجب

ذلت له من خوفه أسد الفلا رعبا كما ذلت له أسد الملا

و خطبه خاليه من الألف بديهه و ذاك حرف قد عرف

من معجزاته لما (لمن ظ) أفاقا نهج البلاغه الذى قد فاقا

ص: ٥٧١

فهل رأيت قبله أو بعده من قال مثله و نال سعده

و ما رووا عنه من العجائب كثيره من أغرب الغرائب

و من ذلك ما أورده على بن يونس فى كتاب الصراط المستقيم لبعضهم: يا خالدا أذكر شجاعه حيدر لما بعثت إليه كى تدعوه

و أردت إظهار الشجاعه عند من أبدى الشجاعه جده و أبوه

فرجعت بالطوق الحديد مطوقا هذا و أنت على الرجال تتيه

فلئن جحدت فسل لأصحاب النبي طوق الرحى فى حلق من فتلوه (١)

قال: و قال ابن رزيك: إمام له غاض الفرات و قد طغى و خاطبه ذئب بأرض فرات

قال: و أنشأ فى ذلك حيص بيص، و الناشى، و البياضى، و غيرهم فلم ينكر عليهم. قال: و قال الوراق على دعا جنا بكوفان ليله و قد سرقوا مال اليهودى عرهم

على نقض عهد أو برد متاعه فردوا عليه ماله لم يقسم (٢)

و أورد لابن حماد من قصيده: و لقد غدا يوما إلى الهادى إذا بالباب معترضا شجاع أقرع

فسعى إلى مولاي يُلحس ثوبه كالمستجير به يلوذ و يضرع

حتى إذا بصر النبي بصوته و رأى الشجاع له يذل و يخضع

و الطهر يومى للشجاع بكمه و يذوده بالرفق عنه و يدفع

ناداه رفقا يا على فإنه ملك له من ذى المعارج موضع

أخطأ فأهبط من علو مقامه فأتى بجاهك خائفا يستشفع

فادع الإله له ليغفر ذنبه و اشفع فإنك شافع و مشفع

فدعا على و النبي و أخلصا فعلا الشجاع يصيح و هو مجمع

لله من عبيد ليس لربنا عبدان أوجه منهما أو أطوع (٣)

و أورد نقلا من الأغاني عن السيد الحميرى:

١-١) الصراط المستقيم: ١/٩٤.

٢-٢) الصراط المستقيم: ١/٩٧.

٣-٣) مدينه المعاجز: ١/٣٠١

ألا يا قوم للعجب العجاب لخف أبي الحسين و للحياب

عدو من عداه الجن عبد بعيد فى المراده من صواب

كريبه اللون أسود ذو بصيص حديد الناب أزرق ذو لعاب

أتى خفا له فانساب فيه لينهش رجله منه بناب

فقض من السماء له عقاب من العقبان أو شبه العقاب

فطار به و حلق ثم أهوى به للأرض من دون السحاب

فصك بخفه فانساب منه و ولى هاربا خوف الحصاب

و دوفع عن أبى حسن على نقيع سماه بعد انسياب (١)

و أورد لبعضهم: إذا ما الكرامات اعتلا قدر ربها و حل بها أعلى ذرى شرفاته

و إن عليا ذا المناقب و النهى كراماته العليا أقل صفاته

و أورد لابن حماد: و الشمس قد ردت عليه بخير و قد انبرت زهر الكواكب تطلع

و ببابل ردت عليه و لم يكن و الله خيرا من على يوشع

و أورد للعونى: و لا تنس يوم الشمس إذ رجعت له ببابل أيضا رجعه المتطوع

و أورد لحسان: لا تقبل التوبه من تائب إلا بحب ابن أبى طالب

يا قوم من مثل على و قد ردت عليه الشمس بالغائب

و أورد لقدامه السعدى: رد الوصى لنا الشمس التى غربت حتى قضينا صلاه العصر فى مهل

لم أنسه حين يدعوها فتتبعه طوعا بتلبيه ها ها على عجل

فتلك آيته فينا و حجته فهل له فى جميع الناس من مثل

حسبى أبو حسن ديننا أدين به و من به دان رسل الله فى الأول (٢)

١-١) الصراط المستقيم: ١/٩٩.

١-٢) الصراط المستقيم: ١/٢٠٢.



و أورد للسيد المرتضى: ردت عليه الشمس يجذب ضوءها صباحا على بعد من الإصباح

من قاس ذا شرف به فكأنما وزن الجبال القود بالأشباح (١)

و أورد للصاحب بن عباد الرازي: كان النبي مدينة العلم التي حوت الكمال و كنت أفضل باب

ردت عليك الشمس و هي فضيله ظهرت فلم تستر بلف نقاب

و أورد لآخر: جاد بالقرص و الطوى ملء جنبه و عاف الطعام و هو سغوب

فأعاد القرص المنير عليه القرص و المقرض الكريم كسوب

و أورد لديك الجن: سطا يوم بدر بأبطاله و في أحد لم يزل يحمل

و من بأسه فتحت خبير و لم ينجها بابها المقفل

دحا أربعين ذراعا به هزير له دانت الأشبل (٢)

و أورد لحسان: إن امرأ حمل الرتاج بخبير يوم اليهود بقدره لمؤيد

حمل الرتاج رتاج باب قموصها و المسلمون و أهل خبير تشهد

فرمى به و لقد تكلف رده سبعون كل هم له متقلد (٣)

و أورد لابن رزيك: و الباب لما دحاه و هو في سغب من الصيام و ما يخفى تعبده

و قلقل الحصن فارتاع اليهود له و كان أكبرهم عمدا يقيده

نادى بأعلى السما جبريل ممتدحا هذا الوصى و هذا الطهر أحمدته (٤)

و أورد لابن حماد:

ص: ٥٧٤

١-١) الغدير: ٤/٤١

٢-٢) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٢٦.

٣-٣) الصراط المستقيم: ٢/٦.

٤-٤) مناقب آل أبي طالب: ٢/١٢٧.

و قال للقوم امضوا الآن و احتفروا أساس قبلكم تفضوا إلى جرن

عليه لوح من العقيان محترف فيه بنخط من الياقوت مندفن

نحن ابنتا تبع ذى الملك من يمن حبي و رضوى بغير الحق لم ندن (١)

أقول: قد تقدمت القصة فيما نقلناه من الصراط و هى من الإخبار بالمغيبات، و أورد بيتين و لم ينسبهما إلى أحد: كم معجز و فضائل و فواضل لم تنتمى إلا لمجدك يا على

أصغى لها سمع الغوى و قلبه حتى أناب و كيف ظنك بالولى

و أورد للخوارزمى من أبيات: هل فيهم من له زوج كفاطمه قل لا و إن مات غيظا كل ذى إحن

هل فيهم من رمى فى حال سطوته بباب خبير لم يضعف و لم يهن (٢)

و من ذلك قول الشيخ على بن الشهينى من قصيده طويله: و مسيره فوق البساط مخاطبا أهل الرقيم فضيله لا تجحد

و عليه قد ردت ذكاء و أحمد من فوق ركبه اليمين موسد

و عليه ثانيه بساحه بابل رجعت كذا ورد الحديث المسند (٣)

و قوله من قصيده طويله: فعلى نفس محمّد و وصيه و أمينه و سواء مأمونا فلا

يا من إذا عدت مناقب فضله كثرت مناقبه و كان الأفضلا

إن يحسدوك على علانك إنما متقاصر الأوصاف يحسد من علا

إحياؤك الموتى و نطقك مخبرا بالغائبات عذرت فيك لمن غلا

و بردك الشمس المنيره بعد ما أفلت و قد شهدت برجعتها الملا

و نفوذ أمرك فى الفرات و قد طغت مدا فأصبح ماؤها متسفلا

و بليه نحو المدائن قاصدا فيها لسلمان لقيت مغسلا

و قضيه الثعبان حين أتاك فى إيضاح كشف قضيه لن تعقلا

فحللت مشكلها فأب لعلمه فرحا و قد فصلت منها المجملا

١-١ مناقب آل أبي طالب: ٢/١٧٩.

٢-٢ مناقب آل أبي طالب: ٢/٢٠.

٣-٣ الغدير: ٦/٣٦٠.

و الليث يوم أتاك حين دعوت في عسر المخاض لعرسه فتسهلا

و علوت من فوق البساط مخاطبا أهل الرقيم فخطبوك معجلا

و مخاطب الذؤبان في فلواتها و مكلم الأموات في رمس البلا (١)

و من ذلك قول المولى على بن خلف من قصيده: نبي علا أعلى السموات صاعدا فبورك منه بالغ الجد واصل

مدينه علم صهره كان بابها و ما مؤمن إلا من الباب داخل

إذا قال في الأحكام فالله قائل و إن صال في الأقران فالله صائل

و رُدَّت عليه الشمس بعد أفولها و كيف تُرَدُّ النيرات الأوافل (٢)

ص: ٥٧٦

---

١-١) الغدير: ٦/٣٨٨.

٢-٢) رسائل في حديث رد الشمس: ٢٤٥.

نام کتاب: إثبات الهداه بالنصوص و المعجزات

پدیدآوران: حر عاملی، محمد بن حسن (نویسنده) / اعلمی، علاءالدین (مصحح) / مرعشی، شهاب الدین (مقدمه نویس)

ناشر: مؤسسه الأعلمی للمطبوعات

مکان نشر: بیروت - لبنان

سال نشر: ۱۴۲۵ ق یا ۲۰۰۴ م

چاپ: ۱

موضوع: ائمه اثنا عشر - احادیث

موضوع: احادیث شیعه - قرن ۱۱ ق.

موضوع: امامت - احادیث

موضوع: محمد (صلی الله علیه و آله)، پیامبر اسلام، ۵۳ قبل از هجرت - ۱۱ ق. - احادیث

موضوع: محمد (صلی الله علیه و آله)، پیامبر اسلام، ۵۳ قبل از هجرت - ۱۱ ق. - نبوت خاصه

موضوع: معجزات - احادیث

موضوع: نبوت - احادیث

موضوع: نبوت خاصه - احادیث

زبان: عربی

تعداد جلد: ۵ ج

کد کنگره: ۱۴۱/۵ BP / الف ۸ ح ۱۳۸۳۴

ص: ۱





بسم الله الرحمن الرحيم

ص: ٣



إثبات الهداه بالنصوص و المعجزات

پدیدآوران: حر عاملی، محمد بن حسن (نویسنده)

اعلمی، علاءالدین (مصحح)

مرعشی، شهاب الدین (مقدمه نویس)

ص: ۴

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيُّ (رض) فِي الْكَافِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمَرَ الْيَمَانِيِّ، وَعُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَيَّانٍ عَنِ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: شَهِدْتُ وَصِيَّتَهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أَوْصَى إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ) (١).

٢- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الصَّمِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي الْحَارُودِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا حَضَرَهُ الَّذِي حَضَرَهُ، قَالَ لِابْنِهِ الْحَسَنِ: أُذُنٌ مِثِّي، حَتَّى أُسْرَ إِلَيْكَ مَا أَسْرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ، وَآتَمَنَكَ عَلَيَّ مَا اتَّمَنَنِي عَلَيْهِ فَفَعَلَ (٢).

٣- وَعَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْخَضْرَمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَجْلَحُ، وَسَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ، وَدَاوُدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ وَزَيْدُ الْيَمَانِيِّ [زُبَيْدُ الْيَامِيِّ] قَالُوا: حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ سَارَ إِلَى الْكُوفَةِ اسْتَوْدَعَ أُمَّ سَلَمَةَ كُتْبَهُ وَالْوَصِيَّةَ، فَلَمَّا رَجَعَ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَفَعَتْهَا إِلَيْهِ (٣).

وَرَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى نَقْلًا عَنِ الْكَلِينِيِّ وَكَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ .

٤- قَالَ الْكَلِينِيُّ: وَفِي نُسَخِهِ الصَّفْوَانِيِّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ سَارَ إِلَى الْكُوفَةِ اسْتَوْدَعَ أُمَّ سَلَمَةَ كُتْبَهُ وَالْوَصِيَّةَ، فَلَمَّا رَجَعَ الْحَسَنُ دَفَعَتْهَا إِلَيْهِ (٤).

٥- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ

١- (١) الكافي: ٢٩٧/١ ح ١.

٢- (٢) الكافي: ٢٩٨/١ ح ٣.

٣- (٣) الكافي: ٢٩٨/١ ح ٤.

٤- (٤) الكافي: ٢٩٨/١ ح ٤.

عَيْسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَوْصَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَشْهَدَ عَلَى وَصِيَّتِهِ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مُحَمَّدًا وَ جَمِيعَ وُلْدِهِ، وَ رُؤَسَاءَ شِيعَتِهِ وَ أَهْلَ بَيْتِهِ ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِ الْكِتَابَ وَ السَّلَاحَ (الْحَدِيثُ) (١).

٦- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَفَعَةَ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْمَاحَمِرِيِّ رَفَعَهُ قَالَ: لَمَّا ضُرِبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَفَّ بِهِ الْعُوَادُ، وَقِيلَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَوْصِ، فَقَالَ: ائْتُوا لِي وَسَادَةً، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ ذَكَرَ الْوَصِيَّةَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْحَسَنِ فَقَالَ ضَرْبَهُ مَكَانَ ضَرْبِهِ وَ لَا تَأْتُمْ (٢).

٧- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَقِيلِيِّ يَرْفَعُهُ، قَالَ: لَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مُلْجَمٍ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلْحَسَنِ: يَا بُنَيَّ! إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَقْتُلِ ابْنَ مُلْجَمٍ (الْحَدِيثُ) (٣).

٨- وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ دَفَعَ الْوَصِيَّةَ وَ الْإِمَامَةَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ إِلَى الْحَسَنِ، ثُمَّ إِلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٩- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَضِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ثَلَاثِ مَسَائِلٍ، فَالْتَفَتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! أَجِبْهُ، قَالَ: فَأَجَابَهُ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَشْهَدُ أَنَّكَ وَصِيُّهُ وَ الْقَائِمُ بِحُجَّتِهِ، وَ أَشَارَ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥).

أقول: إشاره أمير المؤمنين إلى الحسن عليه السلام في جواب المسائل المشكله قد وقع كثيرا في أواخر عمره عليه السلام و هو نص خفي و إشاره إلى أنه وصيه و خليفته بعد موته كما مر مثله في أبيه عليه السلام، و نص الخضر عليه السلام يتعين قبوله.

١٠- وَ عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ

ص: ٦

١- (١) الكافي: ٢٩٨/١ ح ٥.

٢- (٢) الكافي: ٢٩٩/١ ح ٦.

٣- (٣) الكافي: ٣٠٠/١ ح ٧.

٤- (٤) الكافي: ٣٤٨/١ ح ٥.

٥- (٥) الكافي: ٥٢١/١ ح ١.

قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِوَصِيَّتِهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهِيَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ وَ قَضَى بِهِ فِي مَالِهِ عَبْدُ اللَّهِ عَلِيُّ ابْتِغَاءَ رَحْمَةِ اللَّهِ وَ ذَكَرَ الْوَصِيَّةَ بِطُولِهَا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَإِنَّهُ يَقُومُ بِذَلِكَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَإِنْ حَدَّثَ بِالْحَسَنِ حَدَّثْتُ وَ الْحُسَيْنُ حَتَّى فَإِنَّهُ إِلَيَّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ (الْحَدِيثُ) وَقَالَ فِي آخِرِهِ: هَذَا مَا قَضَى بِهِ عَلِيُّ فِي مَالِهِ الْغَدَّ مِنْ يَوْمٍ قَدِمَ مِنْهُ شَهِدَ أَبُو سَمَرَ بْنِ أَبْرَهَةَ وَ صَعَصَعَهُ بْنُ صُوحَانَ، وَ يَزِيدُ بْنُ قَيْسٍ، وَ هَيَّاجُ بْنُ أَبِي هَيَّاجٍ، وَ كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِيَدِهِ لِعَشْرِ خُلَوْنٍ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ إِحْدَى وَ ثَلَاثِينَ (١).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ صَفْوَانَ: مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: سَنَةَ تِسْعٍ وَ ثَلَاثِينَ.

١١- وَ بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ قَالَ: وَ كَانَتْ الْوَصِيَّةُ الْمَآخِرَى مَعَ الْأَوْلَى بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَوْصَى أَنَّهُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ إِنِّي أَوْصِيكَ يَا حَسَنُ وَ جَمِيعَ أَهْلِي وَ وُلْدِي، وَ مَنْ بَلَغَهُ كِتَابِي هَذَا بَتَّقُوا اللَّهَ (الْحَدِيثُ) (٢).

١٢- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ إِلَيَّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أُتِيَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِرَجُلٍ وَجَدَ فِي حِزْبِهِ وَ بِيَدِهِ سِكِّينٌ مُلَطَّخٌ بِالْدَمِ وَ إِذَا رَجُلٌ مَيَذْبُوحٌ يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقَالَ: خُذُوا هَذَيْنِ فَادْهَبُوا بِهِمَا إِلَيَّ الْحَسَنِ، وَ قُولُوا لَهُ مَا الْحُكْمُ فِيهِمَا (الْحَدِيثُ) (٣).

أقول: قد عرفت أن مثل هذا إشاره و نص خفي، و قد تكرر من أمير المؤمنين عليه السلام مثل هذا في آخر عمره.

١٣- وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَيَّ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَخَدَهُ، وَ أَوْصَى عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيَّ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَمِيعًا، وَ كَانَ الْحَسَنُ أَمَامَهُ (٤).

## الفصل الأول

١٤- وَ رَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ وَصِيَّةَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي

ص: ٧

١- (١) الكافي: ٥١/٧ ح ٦، و التهذيب: ١٤٨/٩.

٢- (٢) الكافي: ٥١/٧ ح ٦.

٣- (٣) الكافي: ٢٨٩/٢ ح ٢.

٤- (٤) الكافي: ٢٠٧/٧ ح ١٢.

طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أَوْصَى إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ، وَ أَشْهَدَ عَلَى وَصِيَّتِهِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدًا وَ جَمِيعِ أَهْلِ بَيْتِهِ وَ رُؤَسَاءِ شَيْعَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِ الْكُتُبَ وَ السَّلَاحَ ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

يَا بَنِيَّ! أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنْ أَوْصِيَكَ بِالسَّلَامِ، وَ أَنْ أَرْفَعَ إِلَيْكَ كُتُبِي وَ سِلَاحِي، كَمَا أَوْصَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ دَفَعَ إِلَيَّ كُتُبَهُ وَ سِلَاحَهُ، ثُمَّ ذَكَرَ النَّصَّ عَلَى الْحُسَيْنِ، وَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ وَ الْبَاقِرَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كَمَا مَرَّ، إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ ابْنَهُ الْحَسَنَ فَقَالَ: يَا بَنِيَّ أَنْتَ وَ لِي الْأَمْرُ، وَ لِي الدَّمُ، فَإِنْ عَفَوْتَ فَلَكَ، وَ إِنْ قَتَلْتَ فَضَرْبُهُ مَكَانَ ضَرْبِهِ، وَ لَا تَأْتُمْ، ثُمَّ قَالَ: أُكْتُبُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ثُمَّ ذَكَرَ الْوَصِيَّةَ بِطُولِهَا، وَ مِنْ جُمْلَتِهَا أَنْ قَالَ: ثُمَّ إِنِّي أَوْصِيكَ يَا حَسَنُ وَ جَمِيعَ وُلْدِي وَ أَهْلَ بَيْتِي، وَ مَنْ بَلَغَهُ كِتَابِي هَذَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِتَقْوَى اللَّهِ رَبِّكُمْ (الْحَدِيثُ) (١).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ، عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبَانَ رَفَعَهُ إِلَى سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ .

## الفصل الثاني

١٥- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي التَّهْذِيبِ، قَالَ:

رَوَى أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي خَرَجْتُ مُحْرِمًا فَوَطِئْتُ نَاقَتِي بَيْضَ نَعَامٍ فَكَسَّرْتُهُ، فَهَيْلَ عَلَيَّ كَفَّارَةٌ؟ فَقَالَ لَهُ امْضُ فَاسْأَلْ ابْنَ الْحَسَنِ. وَ كَانَ بِحَيْثُ يَسْمَعُ كَلَامَهُ. فَتَقَدَّمَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُزِيلَ فُحُولَهُ فِي إِنْثَاهَا بِعِدَدِ مَا انْكَسَرَ مِنَ الْبَيْضِ، فَمَا نَتِجَ فَهُوَ هَدْيٌ لِبَيْتِ اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: [يَا بَنِيَّ] كَيْفَ قُلْتَ ذَلِكَ وَ أَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ الْإِبِلَ رُبَّمَا أُرْزِقَتْ، أَوْ كَانَ فِيهَا مَا يُزْلَقُ؟ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَوْ الْبَيْضُ رُبَّمَا أَمْرَقَ، أَوْ كَانَ فِيهِ مَا يُمْرَقُ فَتَبَسَّمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ قَالَ لَهُ: صَدَقْتَ يَا بَنِيَّ، ثُمَّ تَلَى: ذُرِّيَّةَ بَعْضِهَا مِنْ بَعْضٍ وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢) (٣) .

أقول: هذا نص خفي و إشارة إليه بالإمامه كما كان يقع من النبي صلى الله عليه و آلِهِ و سلم مع علي عليه السلام.

ص: ٨

١- (١) ممن لا يحضره الفقيه: ١٨٩/٤ ح ٥٤٣٣.

٢- (٢) سورة آل عمران: ٣٤.

٣- (٣) التهذيب: ٣٥٥/٥ ح ١٢٣١.

١٦- وَرَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ بَابَوَيْهِ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِيْتِمَامِ النُّعْمَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُظَفَّرُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الْمُظَفَّرِ الْعَلَوِيُّ الْعَمْرِيُّ السَّمَرْقَنْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَبْرِئِيلُ بْنُ أَحْمَدَ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الْبَغْدَادِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّيْرَفِيِّ، عَنْ حَنَانِ بْنِ سَيْدِيرِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَقِيصَةَ، قَالَ: لَمَّا صَالَحَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّاسُ فَلَامَهُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَيْعَتِهِ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَيَحْكُمُ مَا تَدْرُونَ مَا عَمِلْتُ؟! وَاللَّهِ الَّذِي عَمِلْتُ خَيْرٌ لِمَنْ يَعْتَمِدُ عَلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ غَرَبَتْ، أَلَا تَعْلَمُونَ أَنَّي إِمَامُكُمْ مُفْتَرَضُ الطَّاعَةِ عَلَيْكُمْ، وَ أَحَدُ سَيِّدِي شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ بِنَصِّ مَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالُوا: بَلَى (الْحَدِيثُ) (١).

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ ابْنِ بَابَوَيْهِ بِالْإِسْنَادِ .

١٧- وَرَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ بَابَوَيْهِ فِي كِتَابِ عِلَلِ الشَّرَائِعِ وَ الْأَحْكَامِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ دَاوُدَ الدَّقَاقِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ اللَّيْثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي الْعَلَا الْخُفَّافِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَقِيصَةَ قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ دَاهَنْتَ مُعَاوِيَةَ وَ صَالَحْتَهُ إِلَى أَنْ قَالَ:

فَقَالَ: أَلَسْتُ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِي وَ لِأَخِي: الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ إِمَامَانِ قَامَا أَوْ قَعَدَا؟ قُلْتُ: بَلَى (الْحَدِيثُ) (٢).

١٨- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ، قَالَ: رَوَى أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ:

بَعَثَ إِلَيَّ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذِهِ الْوَصِيَّةِ مَعَ الْأُخْرَى، قَالَ: وَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِوَنِ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَمْرٍو عَنْ جَابِرِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: هَذِهِ وَصِيَّتُهُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هِيَ نُسخُهُ كِتَابِ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ، وَ دَفَعَهَا إِلَيَّ أَبَانٌ وَ قَرَأَهَا عَلَيْهِ، قَالَ أَبَانُ: وَ قَرَأْتُهَا عَلَى عَلِيٍّ بْنِ

١- (١) كمال الدين: ٣١٦ ح ٢.

٢- (٢) عِلَلِ الشَّرَائِعِ: ٢١١/١ ح ٢.

الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: صَدَقَ سُلَيْمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ سُلَيْمٌ: فَشَهِدْتُ وَصِيَّهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أَوْصَى إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ الْحَدِيثِ الَّذِي تَقَدَّمَ مِنْ طَرِيقِ الصَّدُوقِ فِي الْفَقِيهِ (١).

## الفصل السادس

١٩- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ الشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيَّ فِي كِتَابِ الْأَمَالِي عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الرِّيَّاتِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ، عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ سَلَامَةَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعِيَامِرِيِّ، عَنِ مَعْمَرِ عَنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنِ الْفَجَّيْعِ الْعُقَيْلِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ وَالِدِي الْوَفَاةُ أَقْبَلَ يُوصِي فَقَالَ: هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ يَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُهُ وَخَيْرُهُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ إِنِّي أَوْصَيْتُكَ يَا حَسَنُ، وَكَفَى بِكَ وَصِيًّا بِمَا أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَذَكَرَ الْوَصِيَّةَ بِطُولِهَا (٢)... وَرَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْمَجَالِسِ بِالإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ .

## الفصل السابع

٢٠- وَرَوَى الشَّيْخُ الْجَلِيلُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي كِتَابِ تَحْفِ الْعُقُولِ عَنْ آلِ الرَّسُولِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كِتَابِهِ إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

مَنْ الْوَالِدِ الْفَانِ الْمُقَرَّرِ لِلزَّمَانِ، الْمُدِيرِ الْعُمُرِ، الْمُسْتَسْتَسِمِ لِلدَّهْرِ، الدَّامِّ لِلدُّنْيَا، السَّاكِنِ مَسَاكِنِ الْمَوْتَى، الطَّاعِنِ إِلَيْهِمْ عَدَاً إِلَى الْمُؤَلُودِ، الْمُؤَمَّلِ مِمَّا لَا يُدْرِكُ، السَّالِكِ سَبِيلَ مَنْ هَلَكَ غَرَضِ الْأَسْقَامِ، وَرَهِينِ الْأَيَّامِ، وَرَمِيهِ الْمَصِيئِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَحَدَّثْتُكَ بَعْضَ مَا يَلِي وَحَدَّثْتُكَ كُلِّي حَتَّى كَأَنَّ شَيْئاً لَوْ أَصَابَكَ أَصَابِي وَكَأَنَّ الْمَوْتَ لَوْ أَتَاكَ أَتَانِي، فَعَنَانِي مِنْ أَمْرِكَ مَا يَعْنِينِي مِنْ أَمْرِ نَفْسِي فَكَتَبْتُ إِلَيْكَ كِتَابِي هَذَا إِنْ أَنَا بَقِيْتُ لَكَ أَوْ فَنَيْتُ، وَإِنِّي أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ يَا بُنَيَّ وَزُورِ أَمْرِهِ، وَعِمَارَةَ قَلْبِكَ بِذِكْرِهِ، وَالإِعْتِصَامَ بِحَبْلِهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَتَفَهَّمْ وَصِيَّتِي، وَلَا تَذْهَبَنَّ عَنْهَا صِفْ فُحَا، أَيُّ بُنَيَّ! إِنِّي لَمَّا رَأَيْتُكَ قَدْ بَلَغْتَ سِنّاً، وَرَأَيْتَنِي أزدَادُ وَهناً، بَادَرْتُ بِوَصِيَّتِي إِيَّاكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَعَهْدْتُ إِلَيْكَ وَصِيَّتِي هَذِهِ، وَاعْلَمْ مَعَ ذَلِكَ أَيُّ بُنَيَّ! إِنَّ أَحَبَّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِهِ

ص: ١٠

١- (١) الغيبة: ١٩٤ ح ١٥٧.

٢- (٢) الأمالى: ٧ ح ٨.

إِلَى مِنْ وَصِيَّتِي تَقْوَى اللَّهِ، وَالْإِقْتِصَارُ عَلَى مَا فَرَضَ عَلَيْكَ، وَذَكَرَ الْوَصِيَّةَ بِطَوْلِهَا (١).

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ فِي كِتَابِ الْوَسَائِلِ عَلَى مَا نَقَلَ عَنْهُ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ كَشْفِ الْمَحَجَّةِ لِثَمَرِهِ الْمُهَجَّجِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ عَبَّسَةَ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ زِيَادِ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ صِفِّينَ كَتَبَ إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ ذَكَرَ الْوَصِيَّةَ بِطَوْلِهَا، وَقَالَ ابْنُ طَاوُسٍ قَبْلَ ذَلِكَ لَمَّا أَرَادَ نَقْلَ هَذِهِ الْوَصِيَّةِ مَا هَذَا لَفْظُهُ: وَرَأَيْتُ أَنْ يَكُونَ رِوَايَةُ هَذِهِ الرَّسَالَةِ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى وُلْدِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِطَرِيقِ الْمُخَالَفِينَ وَ الْمُؤَالَفِينَ فَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الْعَسْكَرِيُّ فِي كِتَابِ الزَّوْجِرِ وَالْمَوَاعِظِ مَا هَذَا لَفْظُهُ: وَصِيَّتُهُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى وُلْدِهِ، وَلَوْ كَانَ مِنَ الْحِكْمَةِ مَا يَجِبُ أَنْ يُكْتَبَ بِالذَّهَبِ لَكَانَ هَذَا، وَحَدَّثَنِي بِهَا جَمَاعَةٌ ثُمَّ نَقَلَ ابْنُ طَاوُسٍ أَسَانِيدَ صَاحِبِ كِتَابِ الزَّوْجِرِ إِلَى رِوَايَةِ هَذِهِ الْوَصِيَّةِ وَهِيَ خَمْسَةٌ يَطُولُ بَيَانُهَا. وَرَوَاهُ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ مُرْسِيًّا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصِيَّتَهُ لِوَلَدِهِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَتَبَهَا إِلَيْهِ بِحَاضِرِينَ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنْ صِفِّينَ وَذَكَرَ مِثْلَهُ.

فَالصَّاحِبُ تَحْفِيفِ الْعُقُولِ: وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي وَصِيَّتِهِ إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا حَضَرَ تَهُ الْوَفَاءَ: هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ثُمَّ ذَكَرَ الْوَصِيَّةَ بِطَوْلِهَا.

## الفصل الثامن

٢١- وَرَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ الْخَزَّازِ الْقَمِّيَّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ فِي النُّصُوصِ عَلَى الْمَأْتَمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْخَنَعَمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدِ الْقَاضِي عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادِ الْمَاحِمِرِيِّ عَنْ أَبِي الصَّيْرَفِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ قَبِيصَةَ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: أَنْتُمَا إِمَامَانِ بَعْدِي وَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَ الْمَعْصُومَانِ حَفَظْكُمَا اللَّهُ، وَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى مَنْ عَادَاكُمَا (٢).

## الفصل التاسع

٢٢- وَرَوَى أَبُو عَلِيٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى قَالَ:

تَوَاتَرَ نَقْلُ الشَّيْخَةِ خَلْفًا عَنْ سَلَفٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَصَّ عَلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ بْنِ

ص: ١١

١- (١) تحف العقول: ٦٩.

٢- (٢) كفايه الأثر: ٢٢٢.



عَلَيْ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِحَضْرِهِ شِيعَتِهِ، وَاسْتَخْلَفَهُ عَلَيْهِمْ بِصَرِيحِ الْقَوْلِ (١).

قال: وقد اشتهر بين الناس وصيه أمير المؤمنين عليه السلام إلى الحسن عليه السلام خاصة من بين ولده و أهل بيته، و الوصيه من الإمام عند آل محمد كاه إذا انفرد بها واحد بعينه توجب الاستخلاف للموصى إليه على ما جرت به عادة الأنبياء و الأئمه عليهم السلام فى أوصيائهم ثم روى جملة من الأحاديث السابقه.

قَالَ: وَقَدْ رَوَى جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ التَّارِيخِ: أَنَّ الْحَسْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَطَبَ فِي صَبِيحِهِ اللَّيْلَةَ الَّتِي قُبِضَ فِيهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ جَلَسَ فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ فَقَالَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ! هَذَا ابْنُ نَبِيِّكُمْ، وَوَصِيُّ إِمَامِكُمْ فَبَايَعُوهُ فَتَبَادَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ بِالْبَيْعَةِ لَهُ بِالْخِلَافَةِ.

٢٣- قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِلْحَسَنِ وَالحُسَيْنِ: ابْنَايَ هَذَانِ إِمَامَانِ قَامَا أَوْ قَعَدَا (٢).

٢٤- قَالَ: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْحَسَنُ وَالحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ (٣).

٢٥- وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى سَيِّدِ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ (٤).

## الفصل العاشر

٢٦- وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ هَبِيبٍ اللَّهُ الرَّائِدِيُّ فِي كِتَابِ الْخَرَائِجِ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: جَمَعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنَهُ وَهُمْ اثْنَا عَشَرَ ذَكَرًا فَقَالَ لَهُمْ:

إِنَّ اللَّهَ أَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَ فِي سُنَّتِهِ مَنْ يَعْتُوبَ إِذْ جَمَعَ بَيْنَهُ وَهُمْ اثْنَا عَشَرَ ذَكَرًا، فَقَالَ لَهُمْ: إِنِّي أُوصِي إِلَى يُوسُفَ فَاسْمِعُوا لَهُ وَاطِيعُوا، وَأَنَا أُوصِي إِلَى الْحَسَنِ وَالحُسَيْنِ فَاسْمِعُوا لَهُمَا، وَاطِيعُواهُمَا (الْحَدِيثُ) (٥).

٢٧- وَعَنْ الْجَارِثِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: لَمَّا مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَ النَّاسُ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالُوا: أَنْتَ خَلِيفَةُ أَبِيكَ وَوَصِيِّهِ، وَنَحْنُ السَّامِعُونَ الْمُطِيعُونَ لَكَ فَمُرْنَا بِأَمْرِكَ (الْحَدِيثُ) (٦).

ص: ١٢

١- (١) إعلام الوری: ٤٠٤/١.

٢- (٢) إعلام الوری: ٤٠٧/١.

٣- (٣) إعلام الوری: ٤٠٧/١.

٤- (٤) إعلام الوری: ٤١١/١.

٥- (٥) الخرائج و الجرائح: ١٨٣/١ ح ١٧.

٦- (٦) ٥٧٤/٢ ح ٤.

## الفصل الحادي عشر

٢٨- وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى فِي كَشْفِ الْغَمَّةِ: إِنَّ الْقَضَائِلِينَ بِإِمَامَةِ الْجَمَاعَةِ يَعْنِي الْعِمَامَةَ قَائِلُونَ بِإِمَامَةِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَنَّ عَلِيًّا أَوْصَى بِهَا إِلَيْهِ، وَأَفَاضَ رِذَاءَهَا عَلَيْهِ فَهُوَ مَسْأَلَةٌ إِجْمَاعٍ وَقَدْ سَلِمَ مُدَّعَى إِمَامَتِهِ مِنَ النَّزَاعِ، وَأَمَّا أَصِحَابُنَا فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ بِوُجُوبِ الْإِمَامَةِ فِي كُلِّ وَقْتٍ قَالَ: وَفِي تَوَاتُرِ الشَّيْعَةِ وَنَقْلِهِمْ خَلْفًا عَنْ سَلْفٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَصَّ عَلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَحَضَرَهُ شَيْعَتُهُ وَاسْتَخْلَفَهُ عَلَيْهِمْ بِصَرِيحِ الْقَوْلِ (١).

٢٩- قَالَ: وَقَدْ اشْتَهَرَ بَيْنَ النَّاسِ قَاطِبَهُ وَصِيَّهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَتَخْصِيصُهُ بِذَلِكَ مِنْ بَيْنِ وُلْدِهِ وَرَوَاهُ الْمُخَالِفُ وَالْمُؤَالِفُ، وَرَوَى جُمْلَةً مِنْ أَحَادِيثِ الْكَلْبِيِّ وَغَيْرِهِ مِمَّا مَرَّ (٢).

## الفصل الثاني عشر

٣٠- وَقَالَ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ: وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ صِلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا وَصِيَّ أَبِيهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أَهْلِهِ وَوُلْدِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَأَوْصَاهُ بِالنَّظَرِ فِي وُقُوفِهِ وَصَدَقَاتِهِ، وَكَتَبَ لَهُ عَهْدًا مَشْهُورًا، وَوَصِيَّةً ظَاهِرَةً فِي مَعَالِمِ الدِّينِ وَقَدْ نَقَلَ هَذِهِ الْوَصِيَّةَ جُمُهورُ الْعُلَمَاءِ (٣).

٣١- قَالَ: وَرَوَى أَبُو مُحَمَّدٍ لُوطُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَشْعَثِ بْنِ سَوَّارٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّيِّعِيِّ: وَذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْعَبَّاسِ قَالَ عِنْدَ بَيْعِهِ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

يَا مَعَاشِرَ النَّاسِ! هَذَا ابْنُ نَبِيِّكُمْ، وَوَصِيُّ إِمَامِكُمْ فَبَايِعُوهُ (٤). وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى فِي كَشْفِ الْغَمَّةِ نَقْلًا مِنْ إِرْشَادِ الْمُفِيدِ مِثْلَهُ .

٣٢- قَالَ الْمُفِيدُ: وَقَدْ صَرَّحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالنَّصِّ عَلَى إِمَامَتِهِ وَإِمَامَةِ أَخِيهِ بِقَوْلِهِ: ابْنَايَ هَذَانِ إِمَامَانِ قَامَا أَوْ قَعَدَا (٥).

## الفصل الثالث عشر

٣٣- وَرَوَى السَّيِّدُ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ فَرْحِهِ الْغُرِيِّ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ حَضَرَ

ص: ١٣

١- (١) كشف الغمّة: ١٥٤/٢.

٢- (٢) كشف الغمّة: ١٥٤/٢.

٣- (٣) الإرشاد: ٧/٢.

٤- (٤) الإرشاد: ٨/٢.

٥- (٥) الإرشاد: ٣٠/٢.

أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَهُوَ يُوصَى الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَالَ... وَذَكَرَ الْوَصِيَّةَ (١).

٣٤- قَالَ: وَ أَخْبَرَنِي وَالِدِي عَنِ الْفَقِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ نَمَانَ عَنِ الْفَقِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ عَرَبِيِّ بْنِ مُسَافِرٍ عَنِ الْيَاسِ بْنِ هِشَامِ الْحَائِرِيِّ عَنِ أَبِي عَلِيٍّ عَنِ الطُّوسِيِّ، عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَفْزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْقَصِيرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ... وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: فَلَمَّا قُبِضَ يَعْنِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ فِيمَا أَوْصَى بِهِ ابْنَيْهِ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَنْ قَالَ لَهُمَا... وَ ذَكَرَ الْوَصِيَّةَ (٢).

#### الفصل الرابع عشر

٣٥- وَ فِي كِتَابِ عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمُنْسُوبِ إِلَى السَّيِّدِ الْمُرْتَضَى: فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا ضَرَبَهُ ابْنُ مُلْجَمٍ، قَالَ: دَعُونِي وَ أَهْلَ بَيْتِي أَعْتَدُ إِلَيْهِمْ، فَصَامَ النَّاسُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْ شِيَعَتِهِ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ، وَ قَالَ: إِنِّي أَوْصَى الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ، فَاسْمَعُوا لَهُمَا، وَ أَطِيعُوا أَمْرَهُمَا، فَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ نَصَّ عَلَيْهِمَا بِالْإِمَامَةِ مِنْ بَعْدِي (٣).

٣٦- قَالَ: وَ رَوَى: أَنَّهُ لَمَّا اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ حَمَدَ اللَّهُ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: كُفُّ امْرِي لَاقٍ مَا يَفِرُّ مِنْهُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَوْصَى إِلَى الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ، وَ سَلَّمَ الْإِسْمَ الْأَعْظَمَ، وَ نُورَ الْحُكْمَةِ، وَ مَوَارِيثَ الْأَنْبِيَاءِ وَ سِلَاحَهُمْ إِلَيْهِمَا (الْحَدِيثَ) (٤).

#### الفصل الخامس عشر

٣٧- وَ قَالَ السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى فِي الشَّافِي: رَوَتْ الشَّيْعَةُ مِنْ جِهَاتٍ عَدِيدَةٍ وَ طُرُقٍ مُخْتَلِفَةٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْصَى إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَ أَشَارَ إِلَيْهِ، وَ اسْتَخْلَفَهُ وَ أَرْشَدَ إِلَى طَاعَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ، وَ هِيَ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ نَعُدَّهَا وَ نُورِدَهَا ثُمَّ ذَكَرَ بَعْضَ مَا تَقَدَّمَ، ثُمَّ قَالَ: وَ أَخْبَارُ وَصِيَّتِهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَ اسْتِخْلَافِهِ، ظَاهِرَةٌ مَشْهُورَةٌ بَيْنَ الشَّيْعَةِ (٥).

ص: ١٤

١- (١) الإرشاد: ٦٢ ح ١٠.

٢- (٢) الإرشاد: ٧٧ ح ٢٠.

٣- (٣) عيون المعجزات: ٤٣.

٤- (٤) نهج البلاغة: ٣٣/٢.

٥- (٥) انظر مناقب آل أبي طالب: ٣١/٤، و شرح النهج للمعتزلي: ٣٦/١٦-٤٠، كتاب ٢٩، و مقاتل الطالبين: ٦٦، و إثبات الوصية: ١٣١، و التبیین فی أنساب القرشيين: ١٠٥، ذكر الحسن.

٣٨- وَرَوَى الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَامِلِيُّ الشَّامِيُّ فِي كِتَابِ تَحْفِهِ الطَّالِبِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَصَابِيحِ مِنْ كُتُبِ الْعِزَامَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ دَفَعَ الْحَصَى إِلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ فَسَبَّحَ فِي أَيَدِيهِمَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْحَصَى لَا يُسَبَّحَنَ إِلَّا فِي يَدَيْ نَبِيِّ أَوْ وَصِيِّ نَبِيِّ، وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ مِنْ عِزَّتِي وَأَوْصِيَائِي وَخُلَفَائِي (١).

### الفصل السابع عشر

٣٩- وَرَوَى الشَّيْخُ كَمَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الشَّافِعِيُّ نَقْلًا مِنْ صَاحِبِ التِّرْمِذِيِّ بِسَنَدِهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَيُّ أَهْلِ بَيْتِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ (٢).

٤٠- وَبِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ (٣) وَرَوَاهُ الْخَوَارِزْمِيُّ فِي الْمَنَاقِبِ مِنْ عَدَّةِ طُرُقٍ .

أقول: وجه النص أنهما دلا على أفضليتهما، والأفضل هو الإمام عقلا و نقلا لما مر.

### الفصل الثامن عشر

٤١- وَرَوَى نُورُ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِكِيُّ فِي كِتَابِ الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ فِي مَعْرِفَةِ الْأَيْمَةِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ أَبِي الْوَفَاءُ أَقْبَلَ يُوصِي فَقَالَ: هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخُو مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، أَوَّلُ وَصِيَّتِي أَنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ إِنِّي أَوْصِيكَ يَا حَسَنُ وَكَفَى بِكَ وَصِيًّا بِمَا أَوْصَانِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (الْحَدِيثُ) (٤).

### الفصل التاسع عشر

٤٢- وَقَالَ الشَّيْخُ عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ الْعَامِلِيُّ فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ أَسْنَدَ

ص: ١٥

١- (١) عيون المعجزات: ٦، الخرائج و الجرائح: ٤٨/١.

٢- (٢) سنن الترمذی: ٣٢٣/٥ ح ٣٨٦١.

٣- (٣) سنن الترمذی: ٣٢١/٥.

٤- (٤) الفصول المهمة: ١٢٨، وكشف الغمّة: ١٥٨/٢.

السَّيِّخُ أَبُو جَعْفَرٍ الْقُمِّيُّ إِلَى تَمِيمِ بْنِ بُهْلُولٍ إِلَى أَبِيهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ إِلَى جَابِرِ الْجُعْفِيِّ إِلَى سَيْمَانَ بْنِ لَيْلَى إِلَى الْأَصْبَغِ بْنِ نَيْاتِهِ: أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا ضَرَبَهُ الْمَلْعُونُ ابْنُ مَلْجَمٍ دَعَا بِالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، فَقَالَ: إِنِّي مَقْبُوضٌ فِي لَيْلَتِي هَذِهِ، فَاسْمَعَا قَوْلِي، وَأَنْتَ يَا حَسَنُ وَصِيِّي وَالْقَائِمُ بِالْأَمْرِ مِنْ بَعْدِي، وَأَنْتَ يَا حُسَيْنُ شَرِيكُهُ فِي الْوَصِيَّةِ فَاصْصُمْتُ وَكُنْ لِأَمْرِهِ تَابِعًا مَا بَقِيَ فَإِذَا خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا فَأَنْتَ النَّاطِقُ مِنْ بَعْدِهِ وَالْقَائِمُ بِالْأَمْرِ عَنْهُ، وَكَتَبَ لَهُ بِالْوَصِيَّةِ عَهْدًا مَنشُورًا نَقَلَهُ جُمهُورُ الْعُلَمَاءِ (١).

## الفصل العشرون

٤٣- وَرَوَى الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الطَّبْرِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ مُخَالِفِينَا فِي كِتَابِ ذَخَائِرِ الْعُقَبِيِّ عِنْدَ ذِكْرِ وَصِيَّةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَرَوَى أَنَّهُ لَمَّا ضَرَبَهُ ابْنُ مَلْجَمٍ أَوْصِيَّ إِلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَصِيَّةً طَوِيلَةً فِي آخِرِهَا: يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا تَخُوضُوا دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ خَوْضًا تَقُولُونَ قَتَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَلَا لَا تَقْتُلَنَّ بِي إِلَّا قَاتِلِي. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، ثُمَّ قَالَ: أَخْرَجَهُ الْفَضَائِلِيُّ (٢).

## الفصل الحادي والعشرون

٤٤- وَرَوَى الشَّيْخُ عَبْدُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ الْجَزَائِرِيُّ فِي رِسَالَتِهِ الْمَوْسُومَةِ بِالْمُقَلَّبَةِ الْعَبْرِي فِي تَظْلِمِ الزَّهْرَاءِ نَقْلًا مِنْ كُتُبِ الْعِيَامَةِ الْمَشْهُورَةِ، وَذَكَرَ أَنَّهُمْ أَجْمَعُوا عَلَى تَصْحِيحِهِ فِي صِحَاحِهِمْ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ أَبِيهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ أَنَّهُ قَالَ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: أَنْتُمَا الْإِمَامَانِ وَالْأَمُّ كَمَا الشَّفَاعَةُ (٣).

## الفصل الثاني والعشرون

٤٥- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَهْرَآشُوبٍ فِي الْمَنَاقِبِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَعَالِمِ: أَنَّ مَلَكًا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ عَلَى صِفَةِ الطَّيْرِ، فَقَعَدَ عَلَى يَدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ بِالنُّبُوَّةِ وَ عَلَى يَدِ عَلِيِّ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ بِالْوَصِيَّةِ وَ عَلَى يَدِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمَا بِالْخِلَافَةِ (الْحَدِيثُ) (٤).

ص: ١٦

١- (١) الصراط المستقيم: ١٦٠/٢.

٢- (٢) ذخائر العقبي: ١١٦.

٣- (٣) كشف الغمة: ١٢٩/٢.

٤- (٤) كشف الغمة: ١٦٢/٣.

٤٦- قَالَ: وَ أَجْمَعْتُ أَهْلَ الْقَبْلَةِ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ إِمَامَانِ قَامَا أَوْ قَعَدَا (١).

٤٧- وَ أَجْمَعُوا أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: الْحَسَنُ الْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ. ، ثم ذكر جملة من أسانيدهما من طرق العامة (٢).

### الفصل الثالث والعشرون

٤٨- وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُسْعُودِيُّ فِي كِتَابِ إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

أَقَامَ الْحَسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَلَاثِينَ سَنَةً، وَ كَانَ فِي خِلَالِ ذَلِكَ يُشِيرُ إِلَيْهِ، وَ يُنْصُ عَلَيْهِ بِبَابِ الْقُرْآنِ وَ الْأَحَادِيثِ، فَلَمَّا حَضَرَ وَفَاتُهُ دَعَا بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ بِجَمِيعِ أَوْلَادِهِ، وَ ثَقَاتِ شَيْعَتِهِ، وَ سَلَّمَ إِلَيْهِ الْوَصِيَّةَ الَّتِي تَسَلَّمَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ أَوْصَاهُ بِمَا أَرَادَ وَ اِحْتَأَجَ.

وَ رَوَى أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيَّ كَانَ فِيمَنْ حَضَرَ الْوَصِيَّةَ بِالدَّفْنِ وَ ذَكَرَ نَحْوَ ذَلِكَ فِي بَاقِي الْأَثْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ نَصَّ عَلَى مَنْ بَعْدَهُ [وَ ذَكَرَ مِنْ مُعْجَزَاتِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ جُمْلَةً مِمَّا ذَكَرْنَا] (٣).

أقول: و تقدم ما يدل على ذلك، و يأتي ما يدل عليه.

ص: ١٧

١- (١) كشف الغم: ١٦٣/٣.

٢- (٢) المناقب: ٧/١.

٣- (٣) إثبات الوصية: ١٣٣ و ما بعده.

معجزات أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب (عليه السلام)

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِي الْكَافِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ ابْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدِّيَلَمِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَمَّا حَضَرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْوَفَاةَ قَالَ لِلْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَخِي! إِنِّي أَوْصِيكَ بِوَصِيَّةٍ فَاحْفَظْهَا: إِذَا أَنَا مِتُّ فَهَيِّئْنِي، ثُمَّ وَجِّهْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِّمْ لِأَخِيَدِثَ بِهِ عَهْدًا ثُمَّ اضْرِبْنِي إِلَى أُمِّي عَلَيْهَا السَّلَامُ، ثُمَّ رُدَّنِي فَادْفِنْنِي بِالْبَقِيعِ، وَ اعْلَمْ أَنَّهُ سَيُصِصَ بَيْنِي مِنْ عَائِشَةَ مَا يَعْلَمُ اللَّهُ وَ النَّاسُ مِنْ بُغْضِهَا، وَ عِدَاوَتِهَا لِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ، وَ عِدَاوَتِهَا لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ (الْحَدِيثُ)، وَ فِيهِ أَنَّ عَائِشَةَ خَرَجَتْ مُبَادِرَةً عَلَى بَعْضِ بَسْرَجٍ، فَكَانَتْ أَوَّلَ امْرَأَةٍ رَكِبَتْ فِي الْإِسْلَامِ سِرْجًا، فَقَالَتْ: نَحُّوا ابْنَكُمْ عَنْ بَيْتِي، فَإِنَّهُ لَا يُدْفَنُ فِي بَيْتِي، وَ لَا يُهْتَكُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِّمْ حِجَابُهُ (١).

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ نَحْوَهُ وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ زِيَادِ الْمُخَارِقِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ وَ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ .

٢- وَ قَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ حَبَابَةَ الْوَالِيَّةِ: صَاحِبَةِ الْحِصَاةِ الَّتِي طَبِعَ فِيهَا الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِخَاتِمِهِ بَعْدَ مَا طَبِعَ فِيهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٣- وَ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ أُمِّ سُلَيْمٍ: أَنَّ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخَذَ حَصِيَاءَهُ فَفَرَكَهَا بِإِصْبَعِهِ فَجَعَلَهَا كَهَيْئَةِ الدَّقِيقِ ثُمَّ عَجَنَهَا ثُمَّ خَتَمَهَا بِخَاتِمِهِ.

٤- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُبٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ الْقَاسِمِ النَّهْدِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ الْكُنَاسِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: خَرَجَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي بَعْضِ عُمُرِهِ وَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ الزُّبَيْرِ، وَ كَانَ يَقُولُ بِإِمَامَتِهِ

فَنَزَلُوا فِي مَنْهَلٍ مِنْ تِلْمَكِ الْمَنَاهَلِ تَحْتَ نَخْلٍ يَابِسٍ قَدْ يَبَسَ مِنَ الْعَطَشِ، فَفَرِشَ لِلْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَحْتَ نَخْلِهِ وَفَرِشَ لِلزُّبَيْرِيِّ بِحِذَائِهِ تَحْتَ نَخْلِهِ أُخْرَى، فَقَالَ الزُّبَيْرِيُّ: وَرَفَعَ رَأْسَهُ لَوْ كَانَ فِي هَذَا النَّخْلِ رُطْبٌ لَأَكَلْنَا مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَإِنَّكَ لَتَشْتَهِي الرُّطْبَ؟ فَقَالَ الزُّبَيْرِيُّ: نَعَمْ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَدَعَا بِكَلَامٍ لَمْ أَفْهَمْهُ، فَاخْضَرَّتِ النَّخْلَةُ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى حَالِهَا فَأُورِقَتْ وَحَمَلَتْ رُطْبًا، فَقَالَ الْجَمَّالُ الَّذِي اكْتَبَرُوا مِنْهُ: سَجِرٌ وَاللَّهِ أَفَقَالَ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَيَلْمُكَ لَيْسَ بِسَجِرٍ، وَ لَكِنْ دَعَا ابْنُ نَبِيِّ مُسْتَجَابَهُ، قَالَ: فَصَعِدُوا إِلَى النَّخْلَةِ فَصَرُّوا مَا فِيهَا فَكَفَاهُمْ (١).

وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنِ الْهَيْثَمِ النَّهْدِيِّ عَنِ إِسْمَاعِيلَ. وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنِ مُنْذِرِ الْكِنَاسِيِّ. وَ رَوَاهُ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ نَقْلًا مِنْ بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ مِثْلَهُ .

٥- وَ عَنْهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ رَجَالِهِ عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: إِنَّ الْحَسَنَ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ مَدِينَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا بِالْمَشْرِقِ وَ الْأُخْرَى بِالْمَغْرِبِ، عَلَيْهِمَا سُورٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَ عَلَى كُلِّ وَاحِدِهِ مِنْهُمَا أَلْفُ أَلْفٍ مِضْرَاعٍ، وَ فِيهَا سَبْعُونَ أَلْفَ أَلْفٍ لُغَةٍ يَتَكَلَّمُ كُلُّ أُمَّةٍ بِخِلَافٍ لُغَةٍ صَاحِبِهَا وَ أَنَا أَعْرِفُ جَمِيعَ اللُّغَاتِ، وَ مَا فِيهِمَا، وَ مَا بَيْنَهُمَا، وَ مَا عَلَيْهِمَا حُجَّةٌ غَيْرِي، وَ غَيْرُ الْحُسَيْنِ أَخِي (٢).

أقول: وجه الإعجاز: أنه قد ادعى معرفه جميع اللغات، و قد امتحن في زمانه فظهر أنه يعرف اللغات الموجودة في ذلك الوقت كما ذكر في الروايات مع أنه لم يعلم أحد أنه تعلمها من الناس، و لا كان أهل بلده يعرفونها.

٦- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ صَيْدَلٍ عَنِ أَبِي أَسِيَامَةَ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: خَرَجَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى مَكَّةَ سِنَةً مَاشِيًا، فَوَرَمَتْ قَدَمَاهُ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مِيوَالِيهِ: لَوْ رَكِبْتَ يَسِيرُكَ (٣) عَنْكَ هَذَا الْوَرَمُ، فَقَالَ: كَلَّا! إِذَا أَتَيْنَا هَذَا الْمَنْزِلَ فَإِنَّهُ يَسِيْرُ تَقْبَلُكَ أَسْوَدٌ وَ مَعَهُ دُهْنٌ فَاشْتَرِ مِنْهُ وَ لَا تُمَاكِسْهُ، فَقَالَ لَهُ مَوْلَاهُ: بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي مَا قَدِمْنَا مَنْزِلًا فِيهِ أَحَدٌ يَبِيعُ هَذَا الدَّوَاءَ فَقَالَ: بَلَى إِنَّهُ أَمَامَكَ دُونَ الْمَنْزِلِ، فَسَارَا مِيلًا فَإِذَا هُوَ بِالْأَسْوَدِ، فَقَالَ الْحَسَنُ لِمَوْلَاهُ: دُونَكَ الْأَسْوَدُ فَخُذْ مِنْهُ الدَّهْنَ وَ أَعْطِهِ الثَّمِينَ، فَقَالَ الْأَسْوَدُ: يَا غُلَامُ الْيَمِينَ أَرَدْتَ هَذَا الدَّهْنَ؟ فَقَالَ: لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، فَقَالَ:

ص: ١٩

١- (١) الكافي: ١/٤٦٢ ح ٤.

٢- (٢) الكافي: ١/٤٦٢ ح ٥.

٣- (٣) في المصدر: لسكن.



انطلق بي إليه، إلى أن قال: إنمّا أنا مؤلّاك، ولكن ادع الله أن يزرقني ذكراً سوياً يحبكم أهل البيت، فأني خلفت أهلي تمخض، فقال: انطلق إلى منزلك فقد وهب الله لك ذكراً سوياً وهو من شيعتنا (١).

و رواه القطب الراوندي في كتاب الخراجات عن زيد بن نحوه. و رواه علي بن عيسى في كشف الغمّة نقلاً عن الكليني، وكذا حديث الزبيرى .

## الفصل الأول

٧- و روى الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب الأمالي، قال حدثنا أحمد بن هارون الفامي عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن أبيه عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن الصادق جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عليه السلام: إن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام دخل على الحسن عليه السلام فلما نظر إليه بكى، فقال: ما يبكيك يا أبا عبد الله فقال:

أبكي لِمَا صُنِعَ بِحِكِّكَ، فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الَّذِي يُوتَى لِي فَسَمُّ يُدَسُّ لِي فَأَقْتُلُ بِهِ، وَ لَكِنْ لَا يَوْمَ كَيَوْمِكَ يَا أبا عَبْدِ اللَّهِ، يَزْدَلِفُ إِلَيْكَ ثَلَاثُونَ أَلْفَ رَجُلٍ يَدْعُونَ أَنَّهُمْ مِنْ أُمَّةٍ حَرَّمَ دُنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ يَنْتَحِلُونَ دِينَ الْإِسْلَامِ، فَيَجْتَمِعُونَ عَلَى قَتْلِكَ، وَ سَفَكَ دَمَكَ، وَ انْتَهَكَ حُرْمَتَكَ، وَ سَبَى ذَرَارِيكَ وَ نِسَائِكَ وَ انْتَهَابَ ثَقْلَكَ «الْحَدِيثُ» (٢). و رواه ابن طوس في كتاب الملهوف نقلاً من الأمالي.

## الفصل الثاني

٨- و روى محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن عمارة بن مروان عن سماعة عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال: أتى قوم من الشيعة الحسن بن علي عليه السلام بعد قتل أمير المؤمنين عليه السلام فسألوه أن يرهبهم آية، فقال: تعرفون أمير المؤمنين عليه السلام إذا رأيتموه؟ قالوا: نعم، قال: فارتفعوا الستر، فرفعوه فإذا هم بأمير المؤمنين عليه السلام لا ينكرونه.

و قال أمير المؤمنين عليه السلام: يموت من مات منا و ليس بميت، و يبقى من بقى منا حجة عليكم (٣).

ص: ٢٠

١- (١) الكافي: ١/٤٦٣ ح ٦.

٢- (٢) الأمالي: ١٧٨ ح ١٧٩.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٢٩٥ ح ٤.

٩- وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى عِنْدَ ذِكْرِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّا نَسْتَدِلُّ عَلَى إِمَامَتِهِ بِمَا أَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَى يَدِهِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْمُعْجَزِ مِنْ جُمْلَتِهِ حَدِيثُ حَبَابَةَ الْوَالِيَّةِ. أوردته ابن بابويه، ثم ذكر الحديث وغيره مما مر (١).

١٠- وَرَوَى قُطُبُ الدِّينِ سَيِّدُ بَنِي هَبِيبِ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي كِتَابِ الْخَرَائِجِ وَالْجَرَائِحِ أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ: إِنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ رَجُلٌ حَيِّيٌّ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَمَرَ الْحَسَنَ أَنْ يَخُطِبَ، فَخُطِبَ خُطْبَةً بَلِيغَةً إِلَى أَنْ قَالَ: وَحَضَرَ الْمَخْفِلَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمِّيَّةٍ وَكَانَ شَابًا فَأَغْلَطَ عَلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَلَامَهُ وَتَجَاوَزَ الْحِدَّ فِي الشَّتْمِ وَالسَّبِّ لَهُ وَ لِأَبِيهِ، فَقَالَ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ غَيِّرْ مَا بِهِ مِنْ نِعْمَةٍ، وَاجْعَلْهُ أَنتَى لِيُعْتَبَرَ بِهِ، فَنَظَرَ الْأُمَوِيُّ فِي نَفْسِهِ وَ قَدْ صَارَ امْرَأَةً قَدْ بَدَلَ اللَّهُ لَهُ فَرْجَهُ بِفَرْجِ النِّسَاءِ، وَ سَيَقُطُّ لِحْيَتَهُ، ثُمَّ قَالَ الْحَسَنُ: مَا لَكَ جَالِسَهُ بِمَخْفِلِ الرِّجَالِ وَ أَنْتِ امْرَأَةٌ؟! ثُمَّ إِنَّ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَلَسَ سَاعَةً ثُمَّ نَفَضَ ثَوْبَهُ وَ نَهَضَ لِيُخْرِجَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ شَاعَ أَمْرُ الشَّابِّ الْأُمَوِيِّ، وَ أَتَتْ زَوْجَتُهُ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَبْكِي وَ تَتَضَرَّعُ فَرَقَّ لَهَا، وَ دَعَا لَهُ فَجَعَلَهُ اللَّهُ كَمَا كَانَ (٢).

١١- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ يَوْمًا لِأَخِيهِ الْحُسَيْنِ وَ لِعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: إِنَّ مُعَاوِيَةَ بَعَثَ إِلَيْكُمْ بِجَوَائِزِكُمْ وَ هِيَ تَصِلُ إِلَيْكُمْ يَوْمَ كَذَا لِمُسْتَهْلِ الْهَلَالِ وَ قَدْ أَضَافَا فَوَصِلْتُ فِي الْوَقْتِ الَّذِي ذَكَرَ رَأْسَ الْهَلَالِ «الْحَدِيثُ» (٣).

١٢- وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: أَنَّ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِأَهْلِ بَيْتِهِ: أَنَا أَمُوتُ بِالسَّمِّ كَمَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ، قَالُوا وَ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِكَ؟ قَالَ: امْرَأَتِي جَعْدُ بِنْتُ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، فَإِنْ مُعَاوِيَةَ يَدُسُّ إِلَيْهَا وَ يَأْمُرُهَا بِدَلِّكَ، فَقَالُوا: أَخْرِجْهَا مِنْ مَنْزِلِكَ، وَ بَاعِدْهَا عَنْ نَفْسِكَ، قَالَ: كَيْفَ أَخْرِجُهَا وَ لَمْ تَفْعَلْ بَعْدُ شَيْئًا، وَ لَوْ أَخْرِجْتُهَا مَا قَتَلَنِي غَيْرُهَا، وَ كَانَ لَهَا عُذْرٌ عِنْدَ النَّاسِ. فَمَا ذَهَبَتِ الْأَيَّامُ حَتَّى بَعَثَ إِلَيْهَا مُعَاوِيَةُ مَالًا جَسِيمًا يَمْنِيهَا أَنْ يُعْطِيَهَا مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ أَيْضًا وَ ضِيَاعًا،

١- (١) إعلام الوری: ٤٠٨/١.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ٢٣٨/١.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ٢٣٩/١.

وَيُرَوِّجُهَا مِنْ يَزِيدَ، وَحَمَلُ شَرْبِهِ سَمٌّ لَتَسِيْقِيهَا الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَنَفَى بَعْضَ الْأَيَّامِ انْصَرَفَ إِلَى مَنْزِلِهِ وَهُوَ صَائِمٌ. وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا فَأَخْرَجَتْ لَهُ وَقْتِ الْإِفْطَارِ شَرْبَهُ لَبِنَ، وَقَدْ أَلْقَتْ فِيهَا ذَلِكَ السَّمِّ فَشَرِبَهَا، وَقَالَ: يَا عَدُوَّ اللَّهِ قَتَلْتَنِي قَتْلَكَ اللَّهُ، وَاللَّهِ لَا تُبْصِرِينَ خَيْرًا، وَلَقَدْ غَرَّكَ وَسَيَّخَرَ بِعَيْكَ وَاللَّهُ يُخْزِيكَ وَيُخْزِيهِ، فَمَكَتْ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ مَضَى، فَغَدَرَ مُعَاوِيَةَ بِهَا فَلَمْ يَفِ لَهَا بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ (١).

١٣- وَمِنْهَا: مَا رَوَى عَنِ الْحَارِثِ الِهْمِيْدَانِيِّ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَ النَّاسُ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالُوا: أَنْتَ خَلِيفَةُ أَبِيكَ وَوَصِيَّتُهُ، وَنَحْنُ السَّامِعُونَ الْمُطِيعُونَ لَكَ فَمُرْنَا بِأَمْرِكَ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَذَبْتُمْ وَاللَّهِ مَا وَفَيْتُمْ لِمَنْ كَانَ خَيْرًا مِنِّي! فَكَيْفَ تَفُونَ لِي؟ وَكَيْفَ أَطْمَئِنُّ إِلَيْكُمْ؟ وَلَا أَتِيحُ بِكُمْ، وَإِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ، وَغَدَرُوا بِهِ فِي عِدَّةِ مَوَاطِنَ حَتَّى أَتَى الْكُوفَةَ، وَصَدَّ عِدَّ الْمُبْتَرِ وَقَالَ: يَا عَجَبًا مِنْ قَوْمٍ لَا حَيَاءَ لَهُمْ وَلَا دِينَ، وَلَئِنْ سَلِمْتُ الْأَمْرَ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَأَيْمُ اللَّهِ لَا تَرَوْنَ فَرْجًا أَبَدًا مَعَ بَنِي أُمِّيهِ، وَاللَّهِ لَيْسُوا مِنْكُمْ سِوَاءَ الْعِيْذَابِ حَتَّى تَتَمَنَّوْا الْفَرْجَ، وَلَوْ وَجَدْتُ أَعْوَانًا لَمَّا سَلِمْتُ إِلَيْهِ الْأَمْرَ، لِأَنَّهُ مُحَرَّمٌ عَلَيَّ بَنِي أُمِّيهِ يَا عَبِيدَ الدُّنْيَا، ثُمَّ إِنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ الْكُوفَةِ كَتَبَ إِلَيَّ مُعَاوِيَةَ إِنَّا مَعَكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ أَخَذْنَا الْحَسَنَ وَبَعَثْنَاهُ، ثُمَّ أَغَارُوا عَلَيَّ فَنَسِيَطَاطِهِ، وَضَرَبُوهُ بِحَزْبِهِ وَهَرَبَ مَجْرُوحًا «الْحَدِيثُ» (٢).

١٤- قَالَ: وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: جَاءَ أَنَسُ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَقَالُوا: أَرْنَا بَعْضَ مَا عِنْدَكَ مِنْ أَعَاجِبِ أَبِيكَ الَّتِي كَانَ يُرِينَاهَا فَقَالَ: أَمْ تُؤْمِنُونَ بِذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ فَنُؤْمِنُ بِهِ وَاللَّهِ، قَالَ: أَلَيْسَ تَعْرِفُونَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالُوا: بَلَى كُلُّنَا نَعْرِفُهُ، فَرَفَعَ لَهُمْ جَانِبَ الشُّرِّ، فَقَالَ: أَمْ تَعْرِفُونَ هَذَا [الْحِجَالَسَ]؟ قَالُوا: بَأَجْمَعِهِمْ: هَذَا وَاللَّهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَنَشْهَدُ أَنَّكَ ابْنُهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يُرِينَا مِثْلَ ذَلِكَ كَثِيرًا (٣).

١٥- قَالَ: وَعَنْ فُرَاتِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أُمِّ الطَّوِيلِ، عَنْ رُشَيْدِ الْهَجْرِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ مَضِيِّ أَبِيهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَتَذَكَّرْنَا شَوْقَنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَرَوْهُ؟ قُلْنَا:

نَعَمْ وَأَنْتَى لَنَا بِذَلِكَ وَقَدْ مَضَى لِسَبِيلِهِ؟ فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَيَّ سَتْرًا كَانَ مُعَلَّقًا عَلَيَّ بَابٍ فِي

ص: ٢٢

١- (١) الخرائج و الجرائح: ٢٤٢/١.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ٥٧٤/٢.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ٨١٠/٢.

صَدَرَ الْمَجْلِسِ فَرَفَعَهُ، فَقَالَ: أَنْظَرُوا إِلَيَّ هَذَا الْبَيْتِ، فَإِذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسٌ كَأَحْسَنِ مَا رَأَيْتُهُ فِي حَيَاتِهِ، فَقَالَ: هُوَ هُوَ ثُمَّ خَلَّى السُّتْرَ عَنْ يَدِهِ فَقَالَ بَعْضُنَا:

هَذَا الَّذِي رَأَيْتُهُ مِنَ الْحَسَنِ كَالَّذِي كُنَّا نَسَاهِدُهُ مِنْ دَلَائِلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مُعْجَزَاتِهِ (١).

١٦- قَالَ: وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي سَمِينَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: خَرَجَ الْحَسَنُ وَالْحَسَيْنُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ حَتَّى أَتَيَا نَخْلَ الْعَجْوَةِ بِالْخَلَاءِ فَهَوَّيَا إِلَى مَكَانٍ، وَوَلَّى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بَطْنَهُ إِلَى صَاحِبِهِ، فَرَمَى اللَّهُ بَيْنَهُمَا بَجْدَارٍ يَشْتُرُ أَحَدَهُمَا عَنِ الْآخَرِ، فَلَمَّا قَضَيَا حَاجَتَهُمَا ذَهَبَ الْجِدَارُ، وَارْتَفَعَ عَنْ مَوْضِعِهِ، وَصَارَ فِي الْمَوْضِعِ عَيْنٌ وَ مَاءٌ وَ إِجَانَتَانِ فَتَوَضَّأَ وَ قَضَى مَا أَرَادَا ثُمَّ انْطَلَقَا «الْحَدِيثَ» (٢).

### الفصل الخامس

١٧- وَرَوَى رَجَبُ الْحَافِظُ الْبُرْسِيُّ فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْيَقِينِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ لَمَّا قَدِمَ مِنَ الْكُوفَةِ جَاءَتْ النِّسْوَةُ يُعْرِضِينَ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَدَخَلَ عَلَيْهِ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَيَلَمَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ مَا قَدِمَ بِكَ الْيَوْمَ إِلَّا- يَوْمَ قُدِّمَ أَبُوكَ فَقَالَ لَهَا الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَسَيْتِ نَبَشَكَ فِي بَيْتِكَ لَيْلًا بَعِيرٍ قَبَسَ بِحَدِيدِهِ حَتَّى ضَرَبَتْ الْحَدِيدَةَ كَفِّكَ فَصَارَتْ جُرْحًا إِلَى الْآنِ، فَأَخْرَجَتْ جُرْدًا أَخْضَرَ فِيهِ مَا جَمَعْتَهُ مِنْ خِيَانِهِ حَتَّى أَخَذَتْ مِنْهُ أَرْبَعِينَ دِينَارًا عَدَدًا لَا تَعْلَمِينَ لَهَا وَزَنًا فَفَرَّقْتَهَا فِي مُبْغِضِي عَلِيٍّ مِنْ تَيْمٍ وَ عَدِيٍّ قَدْ تَشَفَّيْتُ بِقَتْلِهِ؟ فَقَالَتْ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ (٣).

١٨- قَالَ: وَرَوَى مُحَدِّثُو أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي كِتَابِ الْوَاحِدَةِ: أَنَّ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قَامَ بِالْأَمْرِ بَعْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَكْبَابُ أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَطَلَبُوا مِنْهُ أَنْ يُرِيَهُمْ مِنَ الْعَجَائِبِ مِثْلَ مَا كَانَ يُرِيَهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَجَاءَ بِهِمْ إِلَى الدَّارِ، ثُمَّ أَدْخَلَهُمْ وَ كَشَفَ السُّتْرَ، وَقَالَ لَهُمْ: أَنْظَرُوا فَتَنظَرُوا وَ إِذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسٌ هُنَاكَ، فَقَالَ أَجْمَعُهُمْ: أَشْهَدُ أَنَّكَ خَلِيفَةُ اللَّهِ، هَذِهِ وَ اللَّهُ أَسْرَارُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ الَّتِي كُنَّا نَرَاهَا مِنْهُ (٤).

### الفصل السادس

١٩- وَرَوَى الْمُفِيدُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ فِي الْإِرْشَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

ص: ٢٣

١- (١) الخرائج و الجرائح: ١٠/٢.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ٨٤٥/٢.

٣- (٣) مشارق أنوار اليقين: ١٣٤.

٤- (٤) مشارق أنوار اليقين: ١٢٨ بتصرف.

إِبْرَاهِيمَ عَنِ زَيْدِ الْمُخَارِقِيِّ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتِ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْوَفَاءُ اسْتَدْعَى الْحَسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ يَا أَخِي! إِنِّي مُفَارِقُكَ، وَلَا حَقَّ بِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، إِلَيَّ أَنْ قَالَ:

وَ سَيَتَعَلَّمُ يَا ابْنَ أُمَّ أَنْ الْقَوْمَ يُظُنُّونَ أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ دَفْنِي عِنْدَ جَدِّي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ فَيَجْلِبُونَ فِي مَنْعِكُمْ مِنْ ذَلِكَ (الْحَدِيثُ)، وَ فِيهِ: أَنَّ عَائِشَةَ وَ مَرْوَانَ تَكَلَّمَا فِي ذَلِكَ، وَ مَنَعَاهُمَا وَ مَعَهُمَا بَنُو أُمِّيهِ (١).

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْعُمَمِ نَقْلًا مِنْ إِرْشَادِ الْمُفِيدِ مِثْلَهُ .

## الفصل السابع

٢٠- وَ رَوَى الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْعِيَامِيُّ فِي كِتَابِ تَخْفَةِ الطَّالِبِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَصَابِيحِ مِنْ كُتُبِ الْعَامَّةِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَصَيْبَةَ سَبَّحْنَ فِي كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِمَ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَبَّحْنَ كَمَا سَبَّحْنَ فِي كَفِّهِ، ثُمَّ وَضَعَهَا فِي كَفِّ الْحَسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَبَّحْنَ فِي كَفِّهِ، وَ كُتِلَ مَنْ حَضَرَ مِنَ الصَّحَابَةِ أَخَذَ الْحَصِيبَاتِ وَ لَمْ يُسَبَّحْنَ فِي أَيَدِيهِمْ، فَسُئِلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ:

الْحَصَى لَا يُسَبَّحْنَ إِلَّا فِي كَفِّ نَبِيِّ أَوْ وَصِيِّ نَبِيِّ، (الْحَدِيثُ) (٢).

## الفصل الثامن

٢١- وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيَّاشِ الْجَوْهَرِيُّ فِي كِتَابِ مُفْتَضَبِ الْأَثَرِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ وَ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ مِنْ طَرِيقِ الشَّيْخِ عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ: صَاحِبَةُ الْحَصِيبَةِ الَّتِي خَتَمَهَا النَّبِيُّ وَ عَلِيٌّ وَ الْحَسَنُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ، أَنَّ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا خَتَمَهَا مَدَّ يَدَهُ الْيُمْنَى حَتَّى جَارَتْ سَيْطُوحَ الْمِدِينَةِ وَ هُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ طَاطَأَ يَدَهُ الْيُسْرَى فَضَرَبَ بِهَا الْأَرْضَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْجَحِيَ أَوْ يَتَصَعَّدَ (٣).

## الفصل التاسع

٢٢- وَ رَوَى الْحَسَيْنُ بْنُ حَمْدَانَ فِي كِتَابِ الْهَدَايَةِ فِي الْفَضَائِلِ بِسَنَدِهِ عَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ سَائِلًا سَأَلَهُ وَ هُوَ طِفْلٌ صَغِيرٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ...

وَ ذَكَرَ أَنَّهُ أَكَلَ بَيْضَ نَعَامٍ وَ هُوَ مُحْرَمٌ عَامِدًا، فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: زِدْتِ فِي الْقَوْلِ يَا أَعْرَابِي قَوْلَكَ: عَامِدًا، فَقَالَ: صَدَقْتَ مَا كُنْتُ إِلَّا نَاسِيًا، ثُمَّ أَجَابَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

ص: ٢٤

١- (١) الإرشاد: ١٧/٢.

٢- (٢) انظر البحار: ١٣٠/٣٩.

٣- (٣) مقتضب الأثر: ٢٠، والبحار: ١٨٧/٢٥.

٤- (٤) الهدايه الكبرى: ١٨٩.

٢٣- وَ رَوَى أَنَّهُ لَمَّا مَيَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى أَهْلَ الْكُوفَةِ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عَرَضُوا عَلَيْهِ النَّصْرَةَ، فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ لَا يُفُونَ لَهُ بِالْوَعْدِ، فَكَانَ كَمَا قَالَ، وَ أَخْبَرَ بِذَلِكَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، عُمُومًا وَ خُصُوصًا، ثُمَّ ظَهَرَ صِحِّهَ مَا أَخْبَرَ بِهِ (١).

## الفصل العاشر

٢٤- وَ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ وَ وُلْدِهَا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَ قَدْ خَرَجَ مَعَ قَوْمٍ يَسْتَسْقُونَ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: أَيُّمَا أَحَبُّ إِلَيْكُمْ: أَمِ الْبَرْدُ، أَمْ اللَّوْلُؤُ؟ فَقَالُوا: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا أَحْبَبْتَ، فَقَالَ: عَلِيٌّ أَنْ لَا يَأْخُذَ أَحَدٌ مِنْكُمْ لِذُنْيَاةٍ شَيْنَاءَ، فَأَتَاهُمْ بِالثَّلَاثِ، وَ رَأَيْتَاهُ يَأْخُذُ الْكُوكَبَ مِنَ السَّمَاءِ ثُمَّ يَسِيءُ بِهَا فَتَطِيرُ كَالْعَصَافِيرِ إِلَى مَوَاضِعِهَا (٢).

٢٥- وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ مُوسَى عَنِ قَبِيصَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ صَائِمٌ وَ نَحْنُ نَسِيرُ مَعَهُ إِلَى الشَّامِ وَ لَيْسَ مَعَهُ زَادٌ وَ لَا مِيَاءٌ، وَ لَا شَيْءٌ إِلَّا مِيَا هُوَ عَلَيْهِ رَاكِبًا، فَلَمَّا أَنْ غَابَ الشَّفَقُ وَ صَيَلَى الْعِشَاءَ فَتَحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَ عَلَّقَتْ فِيهَا الْقَنَادِيلُ، وَ نَزَلَتْ الْمَلَائِكَةُ وَ مَعَهُمُ الْمَوَائِدُ وَ الْفَوَاكِهُ وَ طُسُوتٌ وَ أَبَارِيقٌ وَ مَوَائِدُ تُنْصَبُ وَ نَحْنُ سَابِعُونَ رَجُلًا، فَتَقِيلُ مِنْ كُلِّ حَارٍّ وَ بَارِدٍ حَتَّى امْتَلَأْنَا، وَ امْتَلَأْنَا، ثُمَّ رُفِعَتْ عَلَيَّ هَيْئَتُهَا لَمْ تُنْقَضْ (٣).

٢٦- وَ [عَنْهُ] عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ الْأَشْعَثِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ حِينَ حُوصِرَ عُثْمَانُ فِي الدَّارِ فَأَرْسَلَهُ أَبُوهُ لِيُدْخَلَ إِلَيْهِ الْمَاءَ، فَقَالَ لِي يَا ابْنَ الْأَشْعَثِ السَّاعَةَ يَدْخُلُ عَلَيْهِ مَنْ يَقْتُلُهُ، وَ إِنَّهُ لَا يُمْسِي، فَكَانَ كَذَلِكَ مَا أَمْسَى (٤).

٢٧- وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الدَّارِ وَ هُوَ يَقُولُ أَنَا أَعْلَمُ مَنْ يَقْتُلُ عُثْمَانَ فَسَيَمَاهُ قَبْلَ أَنْ يَقْتُلَهُ بِأَرْبَعَةِ أَيَّامٍ، فَكَانَ أَهْلُ الدَّارِ يُسْمُونَهُ الْكَاهِنَ (٥).

٢٨- وَ عَنْهُ عَنِ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ حِجَارَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَ قَدْ مَرَّتْ بِهِ صَيْرِمَةٌ مِنَ الطُّبَّاءِ، فَصَاحَ بِهِنَّ فَأَجَابَتْهُ كُلُّهَا بِالتَّلْبِيهِ، حَتَّى

ص: ٢٥

١- (١) الهدايه الكبرى: ١٨٩، ١٩٩.

٢- (٢) دلائل الإمامه للطبري: ١٦٧.

٣- (٣) دلائل الإمامه: ١٦٧.

٤- (٤) دلائل الإمامه: ١٦٨.

٥- (٥) المصدر السابق.

ذَهَبَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقُلْنَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ هَذَا وَحُشٌّ فَأَرِنَا آيَةَ مِنْ أَمْرِ السَّمَاءِ فَأَوْمِياً نَحْوَ السَّمَاءِ فَفَتَحَتِ الْأَبْوَابُ، وَنَزَلَ نُورٌ حَتَّى أَحَاطَ بِدُورِ الْمَدِينَةِ وَتَزَلَّزَتِ الدُّورُ حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَخْرَبَ (الْحَدِيثُ) (١).

٢٩- وَعَنْهُ عَنْ مُوَرِّقٍ عَنْ حِابِرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: أَحِبُّ أَنْ تُرِينِي مُعْجَزَةً نَحَى دُكْتُ بِهَا عَنْكَ وَنَحْنُ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَضْرَبَ بِرِجْلِهِ الْأَرْضَ حَتَّى أَرَانِي الْبُحُورَ، وَمَا يَجْرِي فِيهَا مِنَ الشُّفْنِ، ثُمَّ أَخْرَجَ مِنْ سَمَكِهَا فَأَعْطَانِيهِ، فَقُلْتُ: لَا نَبِيَّ بَعْدَ مُحَمَّدٍ، أَحْمِلْ إِلَى الْمَنْزِلِ، فَحَمَلَ فَأَكَلْنَا مِنْهُ ثَلَاثًا (٢).

٣٠- وَعَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: كُنَّا بِمَكَّةَ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِهَا فَسَأَلْنَاهُ أَنْ يُرِينَا مُعْجَزَةً نَحَى دُكْتُ بِهَا عِنْدَنَا بِالْكُوفَةِ، فَرَأَيْنَاهُ وَقَدْ تَكَلَّمَ، وَرُفِعَ الْبَيْتُ حَتَّى عَلَا بِهِ فِي الْهَوَى وَ أَهْلُ مَكَّةَ يَوْمَئِذٍ غَافِلُونَ مُكْبِرُونَ، فَمِنْ قَائِلٍ يَقُولُ: سَاحِرٌ، وَ مِنْ قَائِلٍ يَقُولُ: أَعْجُوبُهُ، فَجَازَ خَلْقٌ كَثِيرٌ تَحْتَ الْبَيْتِ وَالْبَيْتُ فِي الْهَوَاءِ ثُمَّ رَدَّهُ (٣).

٣١- وَعَنْهُ عَنْ سُؤَيْدِ الْأَزْرَقِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مَعْبِدٍ قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَكَّةَ وَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ وَقَدْ رُفِعَ الْبَيْتُ، أَوْ قَالَ حَوْلَهُ فَتَنَعَجْنَا مِنْهُ، فَكُنَّا نُحَدِّثُ وَلَا نُصَدِّقُ حَتَّى رَأَيْنَاهُ فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ بِالْكُوفَةِ فَحَدَّثَنَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَلَسْتَ فَعَلْتَ كَذَا وَ كَذَا؟ فَقَالَ: لَوْ شِئْتُ لَحَوْلْتُ مَسْجِدَكُمْ إِلَى خُمِّ بَغْدَادِ وَهُوَ مُلْتَقَى النَّهْرَيْنِ، نَهْرِ الْفَرَاتِ، وَ نَهْرِ الْأَعْلَى، فَقُلْنَا: إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ ثُمَّ رَدَّهُ فَكُنَّا نُصَدِّقُ بَعْدَ ذَلِكَ بِالْكُوفَةِ بِمُعْجَزَاتِهِ (٤).

٣٢- وَيَا سَيِّدَ إِسْرَائِيلَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ اسْتَسْقَى مَاءً فَأَبْطَأَ عَلَيْهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْ سَارِيهِ الْمَسْجِدِ مَاءً فَشَرِبَ وَ سَقَى أَصْحَابَهُ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ شِئْتُ لَسَقَيْتُكُمْ لَبْنًا وَ عَسَلًا، فَقُلْنَا فَاسْتَسْقَى، فَسَقَانَا لَبْنًا وَ عَسَلًا مِنْ سَارِيهِ الْمَسْجِدِ مُقَابِلَ الرُّوضَةِ الَّتِي فِيهَا قَبْرُ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ (٥).

٣٣- وَيَا سَيِّدَ إِسْرَائِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَامَانَ قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُنَادِي الْحَيَّاتِ فَتُجِيبُهُ، وَ يُلْفُهَا عَلَى يَدِهِ وَ عُقَّةِ وَ يُزِيلُهَا (الْحَدِيثُ) (٦).

ص: ٢٤

١- (١) دلائل الإمامة.

٢- (٢) دلائل الإمامة: ١٦٩.

٣- (٣) المصدر السابق.

٤- (٤) دلائل الإمامة: ١٧٠.

٥- (٥) المصدر السابق.

٦- (٦) المصدر السابق.



٣٤- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ كَدَيْرٍ قَالَ: شَهِدْتُ الْحَسْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ يَأْخُذُ الرِّيحَ فَيَحْسِبُهَا فِي كَفِّهِ ثُمَّ يَقُولُ: أَيْنَ تُرِيدُونَ أَنْ أُرْسَلَهَا فَيَقُولُونَ نَحْوَ بَيْتِ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ فَيُرْسِلُهَا، ثُمَّ يَدْعُوهَا فَتَرْجِعُ (١).

٣٥- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّتْ بِمَالِحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَقْرَةٌ فَقَالَ: هَذِهِ حُبْلَى بِعَجَلِهِ أَنْتَى لَهَا غُرَّةٌ فِي جَبْهَتِهَا، وَ رَأْسُ ذَنْبِهَا أَيْضٌ، فَأَنْطَلَقْنَا مَعَ الْقَصَابِ حَتَّى ذَبَحَهَا، فَوَجَدْنَا الْعَجَلَةَ كَمَا وَصَفَ عَلِيٌّ صُورَتَهَا «الْحَدِيثُ» (٢).

٣٦- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَوْفَلِ الْعَبْدِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ الْحَسْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ أَتَى بِطَبِيئِهِ، فَقَالَ: هِيَ حُبْلَى بِخَشْفَيْنِ إِنْثَاءً، إِخْدَاهُمَا فِي عَيْنِهَا عَيْدٌ فَذَبَحَهَا فَوَجَدْنَا هُمَا كَذَلِكَ (٣).

٣٧- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ قَالَ: كُنَّا مَعَ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِعَرَفَاتٍ وَ مَعَهُ قَضِيبٌ وَ أُجْرَاءٌ يَحْرُثُونَ فَكَلَّمَا هُمَا بِالْمَاءِ أَوْ حِينَ عَلِمَ هَمَّهُمْ يَضْرِبُ بِقَضِيبِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ فَيَتَّبِعُ لَهُمْ مِنْهَا مَاءً، وَ اسْتَخْرَجَ لَهُمْ طَعَامًا (٤).

٣٨- قَالَ: وَ رَوَى حُمَيْدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ عَبْسَةَ بْنِ مُضْعَبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ لِأَخِيهِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ذَاتَ يَوْمٍ وَ بِحَضْرَتِهِمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ: إِنَّ هَذَا الطَّاعِنَةَ يَعْنِي مَعَاوِيَةَ يَبَاعِثُ إِلَيْكُمْ بِجَوَائِزِكُمْ فِي رَأْسِ الْهَيْلَالِ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا كَانَ رَأْسُ الْهَيْلَالِ أَتَاهُمُ الْمَالُ «الْحَدِيثُ» (٥).

٣٩- قَالَ: وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: جَاءَ النَّاسُ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالُوا لَهُ: أَرْنَا مَا عِنْدَكَ مِنْ عَجَائِبِ أَيْبِكَ الَّتِي كَانَ يُرِينَاهَا. قَالَ: وَ تُوْمِنُونَ بِذَلِكَ؟ قَالُوا كُلُّهُمْ: نَعَمْ، تُوْمِنُ بِهِ وَ اللَّهُ، قَالَ: فَأَحْيَا لَهُمْ مَيِّتًا بِإِذْنِ اللَّهِ، فَقَالُوا كُلُّهُمْ: نَشْهَدُ أَنَّكَ ابْنُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا، وَ أَنَّهُ كَمَا كَانَ يُرِينَا مِثْلَ هَذَا كَثِيرًا. وَ رَوَى جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ (٦).

## الفصل الحادى عشر

٤٠- وَ رَوَى عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَبِي الْحَدِيدِ فِي شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ صَفِيِّ بْنِ لَنْصِيرِ بْنِ مُرَاحِمٍ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ: أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أُرْسِلَ إِلَى

ص: ٢٧

١- (١) دلائل الإمامة: ١٧١.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) المصدر السابق.

٤- (٤) دلائل الإمامة: ١٧٢.

٥- (٥) المصدر السابق.

٦- (٦) دلائل الإمامة: ١٧٤.

الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ بِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ فَالْقِنَى فَلَقِيَهُ الْحَسَنُ فَقَالَ لَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ:

إِنَّ أَبَاكَ قَدْ وَتَرَ قُرَيْشًا أَوْلًا وَ آخِرًا وَ قَدْ شَنِتَّهُ النَّاسُ، فَهَلْ لَكَ فِي خَلْعِهِ وَ تَتَوَلَّى أَنْتَ؟ فَقَالَ: كَلَّا وَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ وَ اللَّهُ لَكَأَنِّي بِهَكَ مَقْتُولًا- فِي يَوْمِكَ أَوْ غَدِكَ، وَ سَيَصِيرُ عَكَ اللَّهُ وَ يَبْطِئُكَ لَوْجِهَكَ فَمَهْلًا قَالَ نَصِيرُ: فَوَ اللَّهُ مَا كَانَ إِلَّا بِيَاضُ ذَلِكَ الْيَوْمِ حَتَّى قُتِلَ عُبَيْدُ اللَّهِ فَمَرَّ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ إِذَا الْقَتِيلُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (١).

### الفصل الثاني عشر

٤١- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ الْعَامِلِيُّ فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ، وَ قَالَ: بَعَثَ مُعَاوِيَةَ رَسُولًا خُفِيَةً إِلَى عَلِيٍّ بِمَسَائِلَ أَعْيَنَتْهُ فَقَالَ: أَنَا مِنْ رَعِيَّتِكَ فَقَالَ: لَا، وَ لَكِنَّكَ رَسُولُ مُعَاوِيَةَ بِكَذَا وَ كَذَا فَاعْتَرَفَ، فَقَالَ: سَلْ أَحَدَ ابْنَيْ هَذَيْنِ، فَابْتَدَأَ الْحَسَنُ وَ قَالَ: جِئْتُ تَسْأَلُ عَنْ كَذَا، ثُمَّ أَجَابَهُ عَنْ مَسَائِلِهِ كُلِّهَا وَ هِيَ أَكْثَرُ مِنْ عَشْرِهِ، وَ قَدْ ذَكَرَهَا صَاحِبُ الْكِتَابِ وَ تَرَكْتُهَا اختصاراً (٢).

### الفصل الثالث عشر

٤٢- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي كِتَابِ مُرُوجِ الدَّهَبِ قَالَ: ذَكَرَ أَنَّ امْرَأَةَ الْحَسَنِ جَعَدَهُ بِنْتُ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسِ الْكِنْدِيِّ سَفَتْهُ السَّمُّ، وَ قَدْ كَانَ مُعَاوِيَةُ دَسَّ إِلَيْهَا: أَنَّكَ إِنْ اخْتَلْتِ فِي قَتْلِ الْحَسَنِ، وَجَّهْتُ إِلَيْكَ بِمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ وَ زَوْجَتِكَ بِيَزِيدَ، وَ كَانَ هَذَا الَّذِي بَعَثَهَا عَلَى سِمِّهِ، فَلَمَّا مَاتَ بَعَثَ إِلَيْهَا مُعَاوِيَةَ بِالْمَالِ وَ أَرْسَلَ إِلَيْهَا: إِنَّا نَحْبُ حَيَاةَ يَزِيدَ، وَ لَوْ لَا ذَلِكَ لَوْفِينَا لَكَ بِتَرْوِيجِهِ، وَ ذَكَرَ أَنَّ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ عِنْدَ مَوْتِهِ: لَقَدْ حَاقَتْ شَرْبَتُهُ، وَ بَلَغَ أُمِّيَّتُهُ، وَ اللَّهُ لَا وَفَى بِمَا وَعَدَ وَ لَا صَدَقَ بِمَا قَالَ (٣).

و روى المسعودى فى كتاب إثبات الوصية جملة من المعجزات السابقة.

### الفصل الرابع عشر

٤٣- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْكُشْفِ وَ الْبَيَانِ عَنِ الثَّغَلْبِيِّ بِالسِّنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: مَرِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَاتَاهُ جَبْرَائِيلُ بِطَبَقٍ فِيهِ رُمَانٌ وَ عَنَبٌ فَأَكَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ثُمَّ دَخَلَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ فَتَنَاوَلَا مِنْهُ فَسَبَّحَ الْعَنَبُ وَ الرُّمَانُ ثُمَّ دَخَلَ عَلِيُّ فَتَنَاوَلَ مِنْهُ فَسَبَّحَ أَيْضًا، ثُمَّ

ص: ٢٨

١- (١) شرح نهج البلاغة: ٥/٢٣٣.

٢- (٢) الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: ١٧٧/٢ ح ٧.

٣- (٣) انظر ربيع الأبرار ٢٠٨/٤ و كتاب الإلمام: ٣٠٢/٥ و ١٦٩/٣.

دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ فَأَكَلَ فَلَمْ يُسَبِّحْ، فَقَالَ جَبْرِئِيلُ: إِنَّمَا يَأْكُلُ هَذَا فَيَسْبِيحُ نَبِيًّا أَوْ وَصِيًّا نَبِيًّا أَوْ وُلْدَ نَبِيٍّ (١).

٤٤- وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمُفِيدِ النَّيْسَابُورِيِّ فِي أَمْرٍ إِلَيْهِ قَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَرِيَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَأَذْرَكَهُمَا الْعِيدُ، فَقَالَ لَأُمَّهُمَا: قَدْ زَيْنُوا صَبِيَّانِ الْمَدِينَةَ إِلَّا نَحْنُ، فَمَا لَكَ لَا تَزِينِينَا؟ فَقَالَتْ: ثِيَابُكُمْ عِنْدَ الْخِيَاطِ فَإِذَا أَتَانِي زَيَّنْتُكُمْ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الْعِيدِ أَعَادَا الْقَوْلَ لَأُمَّهُمَا فَبَكَتْ وَرَحِمَتْهُمَا فَقَالَتْ لَهُمَا مَا قَالَتْ فِي الْأُولَى فَرَدَّا عَلَيْهَا، فَلَمَّا أَخَذَ الظُّلَامُ قَرَعَ الْبَابَ قَارِعًا، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَتْ: يَا بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ أَنَا الْخِيَاطُ قَدْ جِئْتُ بِالثِّيَابِ فَفَتَحَتِ الْبَابَ، فَإِذَا بِرَجُلٍ وَمَعَهُ مِنْ لِبَاسِ الْعِيدِ، قَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَهْيَبَ شَيْمَةً مِنْهُ، فَنَازَلَهَا مُنْدِيلاً ثُمَّ انصرفت، فَدَخَلَتْ فَاطِمَةُ فَفَتَحَتِ الْمُنْدِيلَ فَإِذَا فِيهِ قَمِيصَانِ وَدِرَاعَتَانِ، وَسَرَاوِيلَانِ، وَرِدَائَانِ، وَعِمَامَتَانِ، وَخُفَّانِ أَسْوَدَانِ مُعَقَّبَانِ بِحُمْرِهِ، فَأَيَّقَتْهُمَا، وَأَلْبَسَتْهُمَا، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُمَا مُزَيَّنَانِ فَحَمَلَهُمَا وَقَبَّلَهُمَا، وَقَالَ: رَأَيْتِ الْخِيَاطَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: مَا هُوَ بِخِيَاطٍ، إِنَّمَا هُوَ رِضْوَانُ خَازِنِ الْجَنَّةِ، قَالَتْ: مَنْ أَخْبَرَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَا عَرَجَ حَتَّى جَاءَنِي جَبْرِئِيلُ فَأَخْبَرَنِي بِذَلِكَ (٢). وَرَوَى عده أحاديث من هذا القبيل.

٤٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بِالْإِسْمَاعِيلِيِّ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ قَالَ لِفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ يَدْرُجُ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعَةِ عَشَرَ شَهْرًا: يَا بِنْتُ مُحَمَّدٍ قُولِي لِهَذَا الطِّفْلِ يُكَلِّمُ لِي بِجَدِّهِ فَقَالَ الْحَسَنُ: يَا أَبَا سُفْيَانَ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ حَتَّى أَكُونَ لَكَ شَفِيعًا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي آلِ مُحَمَّدٍ نَظِيرَ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا، وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا (٣).

٤٦-: وَرَوَى أَنَّهُمْ أَخْبَرُوهُ بِاخْتِرَاقِ دَارِهِ، فَأَخْبَرَهُمْ بِعَيْدِمْ اخْتِرَاقِهَا، ثُمَّ ظَهَرَ أَنَّ النَّارَ أَحْرَقَتْ مَا حَوْلَهَا وَلَمْ تَحْتَرِقْ. وَرَوَى أَنَّهُ دَعَا عَلِيَّ زِيَادٍ فَمَاتَ.

٤٧-: وَرَوَى أَنَّهُ أَخْلَفَ رَجُلًا أَدْعَى عَلَيْهِ بِاطِلًا- وَغَلَّظَ عَلَيْهِ الْقَسَمَ فَمَاتَ فِي الْحَالِ وَرَوَى جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ، وَرَوَى إِخْبَارَهُ بِالْغَيْبِ كَسَقِيهِ السَّمُّ وَأَنَّ مُعَاوِيَةَ لَا يَفِي لِلْمَرْأَةِ بِالْوَعْدِ، وَبِانْقِرَاضِ دَوْلَةِ بَنِي أُمَيَّةَ، وَبِظُهُورِ دَوْلَةِ بَنِي الْعَبَّاسِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

ص: ٢٩

١- (١) المناقب لابن شهر آشوب ١٦٠/٣.

٢- (٢) المناقب لابن شهر آشوب ١٦١/٣.

٣- (٣) المناقب لابن شهر آشوب ١٩٢/١.

٤٨-: وَ رَوَى أَنَّهُ دَعَا عَلَى رَجُلٍ فَصَارَ امْرَأَهُ، وَ عَلَى زَوْجَتِهِ فَصَارَتْ رَجُلًا، وَ أَخْبَرَ أَنَّهُمَا يَتَقَارَبَانِ وَ يُوَلِّدُ لَهُمَا وَلَدًا خُنْتِي، فَكَانَ كَمَا قَالَ، ثُمَّ إِنَّهُمَا تَابَا، فَدَعَا لَهُمَا فَعَادَا إِلَى الْحَالِهِ الْأُولَى، ثُمَّ قَالَ: رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي أَمَالِيهِ .

### الفصل الخامس عشر

٤٩- وَ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ مَقْصِدِ الرَّاغِبِ عَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَ تَهُ الْوَفَاةُ قَالَ لِأَخِيهِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ جَعَدَةَ تَعْلَمُ أَنَّ أَبَاهَا خَالَفَ أَبِيكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَنَّ ابْنَهُ مُحَمَّدَ بْنَ الْأَشْعَثِ يَخْرُجُ إِلَيْكَ فِي قُوَادِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى نَهْرِ كَرْبَلَاءَ بِشَاطِئِ الْفَرَاتِ، فَيَشْهَدُ بِذَلِكَ قَتْلِكَ، وَ يَشْرِكُ فِي دَمِكَ، وَ إِنْ جَعِدَةَ ابْنَتُهُ قَاتَلْتَنِي بِالسَّمِّ، وَ عَهْدَ حَيْدِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ مَا كَانَ سِيْمَهَا يَضْرُئُنِي شَيْئًا لَوْ لَا بُلُوغَ الْكِتَابِ أَجَلَهُ، فَإِذَا أَنَا مِتُّ فَعَسَلْنِي، وَ كَفَّنِي، وَ صَلَّ عَلَيَّ، وَ أَحْمَلْنِي إِلَى قَبْرِ حَيْدِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَالْحَيْدِي إِلَى حَيَابِهِ، فَإِنْ مُبِعَتْ مِنْ ذَلِكَ وَ سِيْمُنِعَ فَلَا تُخَاصِمَ، وَ لَا تُحَارِبَ وَ رُدَّنِي إِلَى الْبَيْعِ، فَادْفِنِي فِيهِ، ثُمَّ ذَكَرَ مَنَعَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَ عَائِشَةَ مِنْ دَفْنِهِ عِنْدَ جَدِّهِ (١).

### الفصل السادس عشر

٥٠- وَ رَوَى السَّيِّدُ وَلِيُّ بْنُ نِعْمَةِ اللَّهِ الْحُسَيْنِيُّ فِي كِتَابِ مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ فِي مَنَاقِبِ السَّبْطَيْنِ حَيْدِيًّا طَوِيلًا فِيهِ إِعْجَازٌ لِلْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَا أَخْتَصِرُهُ، وَ حَاصِلُهُ: أَنَّ مَلِكًا مِنْ مُلُوكِ الصِّينِ كَانَ لَهُ وَزِيرٌ وَ لَوْزِيرُهُ ابْنٌ فِي غَايَةِ الْحُسْنِ وَ الْجَمَالِ وَ كَانَ الْمَلِكُ يُحِبُّهُ مَحَبَّةً عَظِيمَةً، وَ لِلْمَلِكِ ابْنَةٌ فِي حُسْنِهَا وَ جَمَالِهَا فَاتَّقَهُ فِي الْأَفَاقِ، وَ كَانَ الْمَلِكُ يُحِبُّهَا مَحَبَّةً عَظِيمَةً، ثُمَّ إِنَّهَا عَشِقَتْ ابْنَ الْوَزِيرِ وَ ابْنَ الْوَزِيرِ عَشِقَهَا، فَعَلِمَ الْمَلِكُ بِذَلِكَ فَغَضِبَ وَ أَمَرَ بِقَتْلِهِمَا فَقَتِلَا، ثُمَّ نَدِمَ نَدَامَةً عَظِيمَةً لِشِدَّةِ حُبِّهِ لَهُمَا فَأَخْضَرَ الْوُزَرَءَ وَ الْعُلَمَاءَ وَ أَخْبَرَهُمْ بِذَلِكَ وَ سَأَلَهُمْ عَنِ التَّدْبِيرِ فِي إِحْيَائِهِمَا؟ فَقَالُوا: هَذَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا رَجُلٌ فِي الْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُ: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُقَالُ إِنَّهُ يَقْدِرُ أَنْ يَدْعُو اللَّهَ وَ يُحْيِيَهُمَا، فَقَالَ: كَمْ بَيْنَنَا وَ بَيْنَ الْمَدِينَةِ؟ قَالُوا: مَسِيرَةٌ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَأَخْضَرَ رَجُلًا وَ قَالَ: إِذْهَبْ إِلَى الْمَدِينَةِ فِي شَهْرٍ، وَ اثْنَيْ بِالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَ إِلَّا قَتَلْتِكَ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ مَعْمُومًا فَتَبَاعَدَ عَنِ الْبَلَدِ، وَ تَوَضَّأَ وَ صَلَّى وَ دَعَا اللَّهَ أَنْ يُفَرِّجَ عَنْهُ، فَإِذَا بِالْحَسَنِ قَدْ حَضَرَ عِنْدَهُ، فَضَرَبَ الرَّجُلُ بِرِجْلِهِ وَ هُوَ سَاجِدٌ، فَقَالَ لَهُ: قُمْ فَقَامَ،

ص: ٣٠

وَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَرَجَعَ إِلَى الْمَلِكِ فَأَخْبَرَهُ، فَفَرِحَ فَرِحًا شَدِيدًا، ثُمَّ أَمَرَ بِإِخْضَارِ ابْنَتِهِ وَابْنِ الْوَزِيرِ، فَأَخْضَرَا، وَالتَّمَسَ مِنَ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ فَيُحْيِيَهُمَا لَهُ، فَدَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَأَحْيَاهُمَا اللَّهُ بِدُعَائِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ زَوَّجَ ابْنَةَ الْمَلِكِ مِنْ ابْنِ الْوَزِيرِ، «الْخَبَرُ» (١).

## الفصل السابع عشر

٥١- وَرَوَى بَعْضُ أَصْحَابِنَا فِي كِتَابٍ لَهُ اسْمُهُ التُّخْفَةُ فِي الْكَلَامِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عَيْسَى بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ بَعْضُ خَوَاصِّ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ: قَدْ أَصَابَكَ مِنْ مُعَاوِيَةَ مِحْنَةٌ شَدِيدَةٌ فَقَالَ: مَا هَيْدِهِ عِنْدَنَا مِحْنَةٌ، وَ لَوْ كُنْتُ أَدْعُو أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ الشَّامَ الْعِرَاقَ! فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ عَلَى سَبِيلِ التَّوْبِيخِ: لَا يَكُونُ هَيْدًا، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قُمْ فَإِنَّكَ امْرَأَةٌ قَدْ جَلَسْتَ بَيْنَ الرَّجَالِ، فَلَمَّا لَاحِظٌ إِذَا بِهِ قَدْ صَارَ الرَّجُلُ امْرَأَةً، قَالَ: إِذْهَبْ إِلَى مَنْزِلِكَ قَدْ صَارَتْ آلُهُ امْرَأَتِكَ آلَهُ الرَّجُلِ، وَ إِذْهَبْ إِلَى الشَّامِ وَ يَحْضِلُ مِنْكَ وَ مِنْ زَوْجَتِكَ وَ لَمُدَّ خُنْتِي، فَذَهَبَ الرَّجُلُ وَ جَامَعَ امْرَأَتَهُ وَ حَصَلَ مِنْهُمَا وَلَدٌ خُنْتِي كَمَا أَخْبَرَ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَجَعَلَ عَنِ الشَّامِ وَ اسْتَدْعَى مِنَ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى حَالِهِ، فَدَعَا لَهُ، فَجَعَلَ إِلَى الْحَالِ الْأُولَى وَ كَذَلِكَ زَوْجَتُهُ (٢).

ص: ٣١

١- (١) لم نجده في المصادر.

٢- (٢) لم نجده في المصادر.

النصوص على إمامه أبي عبد الله الحسين بن علي (عليه السلام) مضافا إلى ما تقدم منها

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْكَافِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ وَعَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ ابْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَمَّا حَضَرَتِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْوَفَاةَ قَالَ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَخِي إِنِّي أَوْصِيكَ بِوَصِيَّتِهِ فَاحْفَظْهَا إِذَا أَنَا مِتُّ فَهَيِّئْنِي (الْحَدِيثُ) (١).

٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَيِّهِلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْوَفَاةَ دَعَا مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ. يَعْنِي ابْنَ الْحَنْفِيَّةِ. فَقَالَ لَهُ بَعْدَ كَلَامٍ: يَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ! مَا عَلِمْتَ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ بَعِيدٌ وَفَاهُ نَفْسِي إِمَامٌ مِنْ بَعِيدِي؟ وَعِنْدَ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ فِي الْكِتَابِ وَرِثَتَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ أَضَافَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ فِي وَرَثَتِهِ أَبِيهِ وَ أُمِّهِ، فَعَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ خَيْرُهُ خَلْقِهِ، فَاصْبِرْ لِي مِنْكُمْ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ اخْتَارَ مُحَمَّدٌ عَلِيًّا، وَ اخْتَارَنِي عَلِيٌّ بِالْإِمَامَةِ وَ اخْتَرْتُ أَنَا الْحُسَيْنَ، فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: أَنْتَ إِمَامٌ، وَ أَنْتَ وَسِيْلَتِي إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٢).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى نَقْلًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ .

٣- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَمَّا اخْتُصِرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ لِلْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي أَوْصِيكَ بِوَصِيَّتِهِ فَاحْفَظْهَا (الْحَدِيثُ) (٣).

٤- وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ دَفَعَ الْوَصِيَّةَ وَ الْإِمَامَةَ مِنْ بَعِيدِهِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ إِلَى الْحَسَنِ ثُمَّ إِلَى الْحُسَيْنِ. وَ فِي حَدِيثِ سَالِمِ

١- (١) الكافي: ٣٠٠/١ ح ١.

٢- (٢) الكافي: ٣٠١/١ ح ٢.

٣- (٣) الكافي: ٣٠٢/١ ح ٣.

عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه (١).

## الفصل الأول

٥- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي الْأَمَالِي عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هِلَالِ الْمُهَلَّبِيِّ عَنْ مُزَاحِمِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ الْبُضَيْرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْعَلَانِيِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ بَكَارٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْهَلَالِيِّ عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الطَّائِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامِ الْكُوفِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْوَاسِطِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَلَاحٍ، وَ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ عُمَرَ بْنِ يُونُسَ الْيَمَانِيِّ عَنِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي صَلَاحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ وَصَّيَّهَ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ: إِنَّهُ قَالَ لِلْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ مَرِيضٌ: اُكْتُبْ يَا أَخِي: هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى أَخِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، أَوْصَى أَنَّهُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَإِنِّي أَوْصِيكَ يَا حُسَيْنُ بِمَنْ خَلَفْتُ مِنْ أَهْلِي وَوُلْدِي (٢).

## الفصل الثاني

٦- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَزَّازِ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ فِي النُّصُوصِ عَلَى الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبَانَ الْبُضَيْرِيُّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْهَيْثَمِ النَّهْدِيِّ عَنْ جَدِّهِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِيهِ الْبُهْلُولِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدِ الرَّقِّيِّ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَيَّانٍ عَنْ جُنَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ دَخَلَ عَلَيْهِ فِي مَرَضِهِ حَتَّى أَكَبَّ عَلَيْهِ، وَقَبَّلَ رَأْسَهُ وَبَيَّنَ عَيْنَيْهِ وَتَسَارَّأَ جَمِيعًا فَقَالَ الْأَسْوَدُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ إِنَّ الْحَسَنَ قَدْ نَعِيَتْ إِلَيْهِ نَفْسُهُ، وَقَدْ أَوْصَى إِلَى الْحُسَيْنِ (٣).

## الفصل الثالث

٧- وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى فِي كَشْفِ الْعُمَمِ عِنْدَ ذِكْرِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَّا إِمَامَتُهُ فَدَلِيلُهَا النَّصُّ مِنْ أَبِيهِ وَجَدِّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَوَصَّيَّهَ أَخِيهِ إِلَيْهِ فَكَانَتْ إِمَامَتُهُ بَعْدَ وَفَاةِ أَخِيهِ تَابِتَةً، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِلْحُسَيْنِ وَابْنَيْ هَدَانَ إِمَامَانِ قَامَا، أَوْ قَعَدَا (٤).

ص: ٣٣

١- (١) الكافي: ٣٠٣/١ ح ٣.

٢- (٢) الأمالي: ١٥٩ ح ٢٦٧.

٣- (٣) كفايه الأثر: ٢٢٩.

٤- (٤) كشف الغمه.

٨- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الْمُفِيدُ فِي الإِرْشَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ زِيَادِ المُخَارِقِيِّ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَتِ الحَسِينِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الوَفَاةُ اسْتَدْعَى الحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا أُخِي إِنِّي مُفَارِقُكَ وَلا حِقُّ بَرِّئِي إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ وَصَّى إِلَيْهِ بِأَهْلِهِ وَوُلْدِهِ وَتَرِكَاتِهِ وَمَا كَانَ وَوَصَّى بِهِ إِلَيْهِ أميرَ المُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ اسْتَخْلَفَهُ، وَأَهْلَهُ لِمَقَامِهِ وَدَلَّ شِيعَتَهُ عَلَى اسْتِخْلَافِهِ وَنَصَبَهُ لَهُمْ عِلْمًا مِنْ بَعْدِهِ، فَلَمَّا مَضَى لِسَبِيلِهِ غَسَلَهُ الحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكَفَّنَهُ «الْحَدِيثُ» (١). وَرَوَاهُ الفَتَّالُ فِي رَوْضِهِ الوَاعِظِينَ مُرْسَلًا.

قال المفيد: والإمام بعد الحسن بن علي أخوه الحسين بن علي، ابن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، بنص أبيه وجدّه عليهما السلام عليه، ووصيّه أخيه الحسن عليه السلام إليه.

٩- قَالَ: وَقَدْ صِرَّحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالنِّصِّ عَلَى إِمَامَتِهِ وَإِمَامَةِ أُخِيهِ مِنْ قَبْلِهِ بِقَوْلِهِ: ابْنَايَ هَذَانِ إِمَامَانِ قَامَا أَوْ قَعَدَا، قَالَ: وَدَلَّتْ وَصِيَّتُهُ الحُسَيْنِ إِلَيْهِ عَلَى إِمَامَتِهِ كَمَا دَلَّتْ وَصِيَّتُهُ أميرَ المُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الحَسَنِ عَلَى إِمَامَتِهِ، وَبِحَسَبِ مَا دَلَّتْ وَصِيَّتُهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى أميرِ المُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى إِمَامَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ (٢).

#### الفصل الخامس

١٠- وَفِي كِتَابِ عُيُونِ المُعْجَزَاتِ المُنْسُوبِ إِلَى السَّيِّدِ المُرْتَضَى بِإِشْرَافِهِ عَنِ الحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ لَمَّا سِيقِيَ السَّمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ الحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ:

كَيْفَ تَجِدُ نَفْسَكَ؟ قَالَ: أَنَا فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا، إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَوْصَى إِلَيْهِ، وَسَلَّمَ إِلَيْهِ الإِسْمَ الأَعْظَمَ، وَمَوَارِيثَ الأنْبِيَاءِ الَّتِي كَانَ أميرَ المُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَلَّمَهَا إِلَيْهِ.

ثم ذكر وصيته إليه في أمر الدفن نحو ما مرّ.

#### الفصل السادس

١١- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ العَامِلِيُّ فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ المُسْتَقِيمِ: نَصَّ أميرَ المُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا مَرَّ فِي الحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَ: وَرَوَتْ الشَّيْعَةُ أَنَّ الحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْصَى إِلَى أُخِيهِ عِنْدَ وَفَاتِهِ، وَدَفَعَ إِلَيْهِ مَوَاتِيقَ النُّبُوَّةِ، وَعُهُودَ

١- (١) الإرشاد: ١٧/٢.

٢- (٢) الإرشاد: ٢٩٥/٢.



الإمامه، وَ دَلَّ شِيعَتُهُ عَلَى اسْتِخْلَافِهِ، وَ نَصَبَهُ لَهُمْ عَلَمًا مِنْ بَعْدِهِ، وَ ذَلِكَ مَشْهُورٌ لَا خَفَاءَ بِهِ «انْتَهَى» (١).

## الفصل السابع

١٢- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي كِتَابِ إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ: أَنَّ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا اعْتَلَّ دَخَلَ عَلَيْهِ أَخُوهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامًا جَرَى بَيْنَهُمَا إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَوْصِي إِلَيْهِ وَ سَلَّمَ إِلَيْهِ الْأَعْظَمَ وَ مَوَارِيثَ الْأَنْبِيَاءِ، وَ الْوَصِيَّةَ الَّتِي كَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَلَّمَهَا إِلَيْهِ.

١٣-: وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ وَفَاةُ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْضَرَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ سَلَّمَ إِلَيْهِ جَمِيعَ مَوَارِيثِ الْأَنْبِيَاءِ فَقَامَ بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

١٤-: وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ: أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ خَيْرَهُ بَيْنَ حَيَّاهُ إِبْرَاهِيمَ وَ أَنْ يَبْقَى بَعْدَهُ وَ يَقْتُلَهُ جَمِيعُ أُمَّتِهِ وَ تَدْخُلَ النَّارَ، وَ بَيَّنَّ أَنْ يَبْقَى الْحُسَيْنُ وَ يَجْعَلَهُ اللَّهُ إِمَامًا مِنْ بَعْدِهِ وَ يَقْتُلَهُ نِصْفُ أُمَّتِهِ فَاخْتَارَ بَقَاءَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ص: ٣٥

معجزات أبي عبد الله الحسين بن علي بن أبي طالب (عليه السلام)

قد تقدم حديث جبابه الوالبيه صاحبه الحصاه التي طبع فيها الحسين عليه السلام بعد أبيه و أخيه عليه السلام و قد تقدم في حديث أم سلمه أن الحسين عليه السلام أخذ حصاه ففركها بإصبعه فجعلها كهيته الدقيق ثم عجنها ثم ختمها بخاتمه.

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِي الْكَافِي عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ وَ أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ إِدْرِيسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ، قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ أَرَادَ الْقَوْمُ أَنْ يُوطِئُوهُ الْخَيْلَ، فَقَالَتْ فَضَّةُ لِرَبِّبَتِهَا يَا سَيِّدَتِي إِنَّ سَفِينَةَ كَسِيرٍ بِهِ فِي الْبَحْرِ فَخَرَجَ إِلَى جَزِيرِهِ، فَمَا إِذَا هُوَ بِأَسِيدٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْحَارِثِ أَنَا مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَهَمَّوْهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى وَقَفَهُ عَلَى الطَّرِيقِ، وَ الْأَسِيدُ رَابِضٌ فِي نَاحِيَةِ فَسَدَعَيْنِي حَتَّى أَمَضِيَ إِلَيْهِ وَ أُعْلِمِيَهُ مَا هُمُ صَائِعُونَ عَدَاءً، قَالَ: فَمَضَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ يَا أَبَا الْحَارِثِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَتْ: أَ تَدْرِي مَا يُرِيدُونَ أَنْ يَفْعَلُوا بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُرِيدُونَ أَنْ يُوطِئُوا ظَهْرَهُ بِالْخَيْلِ، قَالَ: فَمَشَى حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَسَدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَقْبَلَتِ الْخَيْلُ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ قَالَ لَهُمْ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ لَعَنَهُ اللَّهُ: فَتَنَّهُ فَلَا تُثِيرُوهَا فَانصَرَفُوا (١).

أقول: قد روى أنهم أوطئوا الخيل ظهره و صدره عليه السلام فلعله في وقت آخر بعد انصراف الأسد.

٢- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ يُونُسَ عَنْ مَصْقَلَةَ الطَّحَّانِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَامَتِ امْرَأَةٌ الْكَلْبِيَّةُ عَلَيْهِ مَاتَمًا، وَ بَكَتْ وَ بَكَينَ النِّسَاءُ وَ الْخَدَمُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أُهْدِيَ إِلَى الْكَلْبِيَّةِ جُورٌ لَتَسْتَعِينَنَّ بِهَا عَلَى مَاتَمِ الْحُسَيْنِ. فَلَمَّا رَأَتِ الْجُورَ قَالَتْ: مَا هَذِهِ؟ قَالُوا هَدِيَّةٌ أَهْدَاهَا فَلَانٌ لَتَسْتَعِينَنَّ بِهَا عَلَى مَاتَمِ

ص: ٣٦

الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَتْ: لَسْنَا فِي عُرْسٍ فَمَا نَصْنَعُ بِهَا؟ ثُمَّ أَمَرَتْ بِهِنَّ، فَأَخْرَجْنَ مِنَ الدَّارِ، فَلَمَّا خَرَجْنَ مِنَ الدَّارِ لَمْ يُحَسَّ لَهُنَّ حِسٌّ كَأَنَّمَا طَرْنَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَ لَمْ يَر لُهُنَّ بَعْدَ خُرُوجِهِنَّ مِنَ الدَّارِ أَثَرٌ (١).

٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَدْرَكْتَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: نَعَمْ أَذْكَرُ وَأَنَا مَعَهُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَقَدْ دَخَلَ فِيهِ السَّيْلُ، وَالنَّاسُ يَقُومُونَ عَلَى الْمَقَامِ يَخْرُجُ الْخَارِجُ فَيَقُولُ: قَدْ ذَهَبَ بِهِ السَّيْلُ، وَيَخْرُجُ مِنْهُ الْخَارِجُ فَيَقُولُ: هُوَ مَكَانُهُ، قَالَ:

فَقَالَ لِي: يَا فُلَانُ مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ قُلْتُ: أَضِلَّحَكَ اللَّهُ يَخَافُونَ أَنْ يَكُونَ السَّيْلُ قَدْ ذَهَبَ بِالْمَقَامِ، فَقَالَ: نَادِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَهُ عَلَمًا لَمْ يَكُنْ لِيذْهَبَ بِهِ فَاسْتَقْرُّوا «الْحَدِيثُ» (٢).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنٍ مِثْلَهُ .

## الفصل الأول

٤- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَسِيكٍ عَنِ أَيُّوبَ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَطُوفُ وَ خَلْفَهَا رَجُلٌ فَأَخْرَجَتْ ذِرَاعَهَا. فَمَالَ يَدَهُ حَتَّى وَضَعَهَا عَلَى ذِرَاعِهَا فَاتَّبَتِ اللَّهُ يَدَهُ فِي ذِرَاعِهَا حَتَّى قَطَعَ الطَّوْفَ وَ أُرْسِلَ إِلَى الْمَأْمِيرِ، وَ اجْتَمَعَ النَّاسُ، وَ أُرْسِلَ إِلَى الْفُقَهَاءِ فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: اقْطَعْ يَدَهُ فَهُوَ الَّذِي جَنَى الْجَنَائِهَ فَقَالَ:

هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ وُلْدِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَمْ يَفْعَلُوا: نَعَمْ، الْحَسَنُ بْنُ بَيْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدِمَ اللَّيْلَةَ فَأُرْسِلَ إِلَيْهِ فَدَعَا، فَقَالَ: أَنْظِرْ مَا لَقِيَا ذَانَ فَاسْتَقْبَلِ الْقَبْلَةَ وَ رَفَعَ يَدَيْهِ فَمَكَثَ طَوِيلًا يَدْعُو، ثُمَّ جَاءَ إِلَيْهِمَا حَتَّى خَلَصَ يَدَهُ مِنْ يَدِهَا، فَقَالَ الْأَمِيرُ: أَلَا نُنَاقِبُهُ بِمَا صَنَعَ؟ قَالَ: لَا (٣). وَ رَوَاهُ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ نَقْلًا مِنَ التَّهْذِيبِ .

## الفصل الثاني

٥- وَ رَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتِمَامِ النُّعْمَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ عَنِ الْحُصَيْنِ عَنْ مُجَاهِدٍ

ص: ٣٧

١- (١) الكافي: ١/٤٦٦ ح ٩.

٢- (٢) الكافي: ٤/٢٤٤ ح ٢.

٣- (٣) التهذيب: ٥/٤٧٠ ح ١٦٤٧.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَعْطَاهُ مِنْ بَعْرِ الظَّيَاءِ الَّذِي وَجَدَهُ فِي كَرْبَلَاءَ، ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسِ إِذَا رَأَيْتَهَا تَنْفَجِرُ دَمًا عَيْطًا فَاعْلَمْ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ قُتِلَ وَ دُفِنَ بِهَا، إِلَى أَنْ قَالَ فَبَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ انْتَبَهْتُ فَإِذَا هِيَ تَسِيلُ دَمًا عَيْطًا، وَ كَانَ كُمِّي قَدْ امْتَلَأَ دَمًا، فَقُمْتُ وَ أَنَا أَبْكِي وَ قُلْتُ: قُتِلَ وَ اللَّهُ الْحَسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ اللَّهُ مَا كَذَبَنِي عَلَيَّ قَطُّ فِي حَدِيثٍ حَدَّثَنِي، وَ لَا أَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ قَطُّ أَنَّهُ يَكُونُ إِلَّا كَانَ كَذَلِكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ رَأَيْتَ الْمَدِينَةَ كَأَنَّهَا حُبَابٌ لَا يَسْتَتِينُ فِيهَا أَثَرُ عَيْنٍ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَرَأَيْتُ كَأَنَّهَا مُنْكَبَةٌ فَهِيَ وَ رَأَيْتُ حَيْطَانَ الْمَدِينَةِ عَلَيْهَا دَمٌ عَيْطٌ، فَجَلَسْتُ وَ أَنَا يَاكُ وَ قُلْتُ قُتِلَ وَ اللَّهُ الْحَسَيْنُ فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ نَاحِيَةِ الْبَيْتِ وَ هُوَ يَقُولُ:

اصْبِرُوا آلَ الرَّسُولِ - قُتِلَ الْفَرْخُ النَّحُولُ نَزَلَ الرُّوحُ الْأَمِينُ - بِبُكَاءٍ وَ عَوِيلٍ

، فَوَجَدْتُهُ يَوْمَ وَرَدَ عَلَيْنَا خَبْرُهُ وَ تَارِيخُهُ كَذَلِكَ (١).

### الفصل الثالث

٦- وَ رَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ بَابُوَيْهٍ فِي كِتَابِ الْأَمَالِي قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِلَوَيْهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الشَّيْبِ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ لَمَّا قُتِلَ جَدِّي الْحَسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ دَمًا وَ تُرَابًا أَحْمَرَ (٢).

٧- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُثْمَانَ التُّسْتَرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّبْعِيِّ عَنْ مَرِيَسَةَ بِنْتِ مُوسَى عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ يُونُسَ الْهَمْدَانِيَّةِ، عَنْ بَهَجَةَ بِنْتِ الْحَزْثِ التَّغْلِبِيِّ عَنْ خَالِهَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَنْصُورٍ وَ كَانَ رَضِيعًا لِبَعْضِ وَلَدِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ مَقْتَلِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ وَ هُوَ سَائِرٌ إِلَى الْعِرَاقِ، مَا الَّذِي أَخْرَجَكَ مِنَ الْمَدِينَةِ؟ فَقَالَ: وَيْحَكَ إِنَّ بَنِي أُمَّتِي شَتَمُوا عِرْضِي فَصَبَرْتُ وَ طَلَبُوا مَالِي فَصَبَرْتُ، وَ طَلَبُوا دَمِي فَهَرَبْتُ وَ أَيُّمَ اللَّهُ لِيَقْتُلَنِي، ثُمَّ لِيَلْبَسَنَّهُمُ اللَّهُ ذُلًّا - شَامِلًا - وَ سَيْفًا قَاطِعًا، وَ لِيَسْلَطَنَّ عَلَيْهِمْ مَنْ يُذِلُّهُمْ، إِلَى أَنْ قَالَ: نَزَلَ كَرْبَلَاءَ فَقَالَ: وَ اللَّهُ هَذَا يَوْمٌ كَرَبٌ وَ بَلَاءٌ، وَ هَذَا الْمَوْضِعُ الَّذِي يَهْرَاقُ فِيهِ دِمَاؤُنَا وَ يَبِيحُ فِيهِ حَرِيمَتُنَا، إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: قُومُوا فَاشْرَبُوا مِنَ الْمَاءِ لِيَكُونَ آخِرَ زَادِكُمْ، وَ تَوَضَّئُوا وَ اغْتَسَلُوا، وَ اغْسِلُوا ثِيَابَكُمْ لِتَكُونَ أَكْفَانَكُمْ وَ حَفَرَ حَفِيرَهُ حَوْلَ عَسْكَرِهِ، وَ أَضْرَمَتْ بِالنَّارِ لِيَقَاتِلَ الْقَوْمَ مِنْ

ص: ٣٨

١- (١) اكمال الدين: ٥٣٥

٢- (٢) الأمالى: ١٩٢ ح ٢٠٢.

وَجِهٍ وَاحِدٍ، وَأَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْ عَشِيرَةِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، فَلَمَّا رَأَى النَّارَ نَادَى: يَا حَسَيْنُ! أَبْشِرُوا بِالنَّارِ فَقَدْ تَعَجَّلْتُمُوهَا، فَقَالَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ أَدِقْهُ عَذَابَ النَّارِ فِي الدُّنْيَا فَتَفَرَّ بِهِ فَرَسُهُ وَ أَلْقَى فِي النَّارِ فَاحْتَرَقَ، ثُمَّ بَرَزَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: يَا حَسَيْنُ وَيَا أَصْحَابَ الْحُسَيْنِ أَمَا تَرَوْنَ إِلَى مَاءِ الْفِرَاتِ يُلُوحُ كَأَنَّهُ بَطُونُ الْحَيَاتِ وَاللَّهِ لَا ذُقْتُمْ مِنْهُ قَطْرَةً حَتَّى تَذُوقُوا الْمَوْتَ جُرْعًا، فَقَالَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ اقْتُلْ هَذَا عَطَشًا فِي هَذَا الْيَوْمِ، قَالَ: فَخَنَقَهُ الْعَطَشُ حَتَّى سَقَطَ عَنْ فَرَسِهِ، فَوَطِئَتْهُ الْخَيْلُ بِسِنَابِكِهَا فَمَاتَ، ثُمَّ أَقْبَلَ آخَرُ مِنْ عَشِيرَةِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْأَشْعَثِ، فَقَالَ: يَا حَسَيْنُ أَيُّهُ حُرْمَةٌ لَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ لَيْسَتْ لِغَيْرِكَ؟ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَرِ مُحَمَّدَ بْنَ الْأَشْعَثِ ذُلًّا فِي هَذَا الْيَوْمِ، لَا تُعِزَّهُ بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ أَبَدًا، فَعَرَضَ لَهُ عَارِضٌ فَخَرَجَ مِنَ الْعَسْكَرِ يَتَبَرَّزُ فَسَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ عَقْرَبًا فَلَدَغَهُ فَمَاتَ بِأَدَى الْعُورَةِ (١).

٨-: وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ آخَرَ فِي قَتْلِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ لَمْ يُرْفَعْ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ حَجْرٌ عَنْ وَجْهِ الْأَرْضِ إِلَّا وَجِدَ تَحْتَهُ دَمٌ عَيْطٌ، وَ أَبْصَرَ النَّاسُ الشَّمْسَ عَلَى الْحِيطَانِ كَأَنَّهَا الْمَلَا حِفُّ الْمُعْصَفَرَةِ (٢).

#### الفصل الرابع

٩- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْمَجَالِسِ وَ الْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْمَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَفَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنِ النَّاصِحِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قُرَيْبَةَ جَارِيَةٍ لَهُمْ قَالَتْ: كَانَتْ عِنْدَنَا رَجُلٌ خَرَجَ عَلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ جَاءَ بِجَمَلٍ وَ زَعْفَرَانٍ، قَالَتْ: فَلَمَّا دَقُّوا الزُّعْفَرَانَ صَارَ نَارًا، قَالَتْ: فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تَأْخُذُ مِنْهُ فَتَلَطِّخُهُ عَلَى يَدَيْهَا، فَيَصِيبُ بَرَصًا، قَالَتْ: وَ نَحَرَ الْبُعِيرَ فَكَلَّمَا جَزُّوا بِالسَّكِينِ صَارَ مَكَانَهَا نَارًا، قَالَتْ: فَجَعَلُوا يُسِيلُخُونَهُ فَصَارَ مَكَانَهُ نَارًا، فَفَطَعُوهُ فَخَرَجَ مِنْهُ النَّارُ، فَطَبَّخُوهُ فَكَلَّمَا أَوْهَدُوا النَّارَ فَارْتَفَعَتِ النَّارُ فَجَعَلُوهُ فِي الْجَفْنَةِ فَصَارَ نَارًا، فَأَخَذَتْ عَظْمًا مِنْهُ فَلَمَّا جَزَرْنَاهُ بِالسَّكِينِ خَرَجَ مَكَانَهُ نَارٌ (٣).

#### الفصل الخامس

١٠- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي الْأَمَالِيِّ

ص: ٣٩

١- (١) الأمالى: ٢١٨ ح ٢٣٩.

٢- (٢) الأمالى: ٢٣٢ ح ٢٤٣.

٣- (٣) الأمالى: ٧٢٧ ح ١٥٢٨.

عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ خُنَيْسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمُحَارِبِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْخَزَّازِ عَنْ يُونُسَ بْنِ كَلَيْبِ الْمَسْدِيِّ عَنْ عَامِرِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ قَالَ: حُفِرَ عِنْدَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ رَأْسِهِ وَعِنْدَ رِجْلَيْهِ أَوَّلَ مَا حُفِرَ، فَأُخْرِجَ مِنْكَ أَذْفَرُ لَمْ يَشْكُوا فِيهِ (١).

١١- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ الْكَاتِبِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الشَّرِيفِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يُوْحَنَّا النَّصِيرَانِيِّ الْمُتَطَبِّبِ فِي حَدِيثٍ، قَالَ:

دَخَلْنَا عَلَى مُوسَى بْنِ عَيْسَى الْهَاشِمِيِّ فَوَحِدَنَا زَائِلَ الْعَقْلِ مُتَكِنًا عَلَى وَسَادِهِ، وَإِذَا عِنْدَهُ طُشْتُ فِيهِ حَشْوُ جَوْفِهِ فُسِيْلُ عَنْهُ، فَقِيلَ لَهُ: كَمَا أَنَّ مُنَادًا جَالِسًا وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّاسِ جَسِيمًا إِذْ جَرَى ذِكْرُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ مُوسَى: إِنَّ الرَّافِضَةَ لَتَعْلُو فِيهِ حَتَّى إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ تَرْبَتَهُ دَوَاءً يَتَدَاوُونَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ كَانَ حَاضِرًا: قَدْ كَانَتْ بِي عِلَّةٌ غَلِيظَةٌ فَتَعَالَجْتُ لَهَا بِكُلِّ عِلَاجٍ فَمَا نَفَعَنِي حَتَّى وَصَفْتُ لِي دَابِئِي أَنْ آخُذَ مِنْ هَذِهِ التُّرْبَةِ، فَأَخَذْتُهَا فَنَفَعَنِي اللَّهُ بِهَا، قَالَ: فَبَقِيَ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَوَجَّهْ فُجَاءَ مِنْهَا بِقِطْعَةٍ فَنَاولَهَا مُوسَى بْنُ عَيْسَى فَاسْتَدَخَلَهَا فِي دُبُرِهِ اسْتَهْزَاءً بِمَنْ يُدَاوِي بِهَا وَاحْتِقَارًا فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ اسْتَدَخَلَهَا دُبُرَهُ حَتَّى صَاحَ النَّارَ النَّارَ الطُّشْتُ، الطُّشْتُ، فَجِئْنَا بِالطُّشْتِ فَأُخْرِجَ فِيهَا مَا تَرَى، قَالَ: فَظَلْتُ فَإِذَا كَبْدُهُ وَطِحَالُهُ وَرِئْتُهُ وَفُؤَادُهُ خَرَجَ مِنْهُ فِي الطُّشْتِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَمَاتَ فِي السَّحْرِ، قَالَ: وَكَانَ يُوْحَنَّا يَزُورُ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ عَلَى دِينِهِ، ثُمَّ أَسْلَمَ بَعْدَ هَذَا وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ (٢).

١٢- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ فَرَجٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمِّهِ عُمَرَ بْنِ فَرَجٍ قَالَ: أَنْفَذَنِي الْمُتَوَكِّلُ فِي تَخْرِيْبِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَصَرَزْتُ إِلَى النَّاحِيَةِ وَأَمَرْتُ بِالْبَقْرِ تَمْرٌ بِهَا عَلَى الْقَبْرِ فَمَرَّتْ عَلَيْهَا كُلُّهَا، فَلَمَّا بَلَغَتْ قَبْرَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ تَمُرْ عَلَيْهِ قَالَ: فَأَخَذْتُ الْعَصَا بِيَدِي فَمَا زِلْتُ أَضْرِبُهَا حَتَّى تَكَسَّرَتِ الْعَصَا فِي يَدِي، فَوَلَّى اللَّهُ مَا جَازَتْ عَلَى الْقَبْرِ وَلَا تَخَطَّتُهُ (الْحَدِيثُ) (٣).

١٣- وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّفَيْفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الدِّيَزَجِ قَالَ: بَعَثَنِي الْمُتَوَكِّلُ إِلَى كَرْبَلَاءَ لِتَغْيِيرِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ:

أَتَيْتُ فِي خَاصَّةِ غِلْمَانِي فَقَطُّ، وَإِنِّي نَبَشْتُ فَرَأَيْتُ بَارِيَهُ جَدِيدَةً وَعَلَيْهَا بَدَنُ

ص: ٤٠

١- (١) الأمل: ٣١٧ ح ٦٤٣.

٢- (٢) الأمل: ٣٢١ ح ٦٤٩.

٣- (٣) الأمل: ٣٢٥ ح ٦٥٢.

الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَوَجِدْتُ مِنْهُ رَائِحَةَ الْمِسْكِ، فَتَرَكْتُ الْبَارِيَّةَ عَلَى حَالِهَا، وَبَدَنَ الْحُسَيْنِ عَلَى الْبَارِيَّةِ وَ أَمَرْتُ بِطَرْحِ التُّرَابِ عَلَيْهِ، وَأَطْلَقْتُ عَلَيْهِ الْمَاءَ وَ أَمَرْتُ بِالْبَقْرِ لِتَمَخَّرَهُ وَ تَحْرِثَهُ فَلَمْ تَطَّأهُ الْبَقْرُ، وَ كَانَتْ إِذَا جَاءَتْ إِلَى الْمَوْضِعِ رَجَعَتْ عَنْهُ (١).

١٤- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَوَّادِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ الدِّيزَجِيِّ فِي حَدِيثٍ قَالِ إِنَّ الْمُتَوَكَّلَ أَمَرَنِي بِالْخُرُوجِ إِلَى نَيْنَوَى إِلَى قَبْرِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَمَرْنَا أَنْ نَكْرِبَهُ وَ نَطْمِسَ أَثْرَهُ فَوَافَيْتُ النَّاحِيَةَ مَسَاءً وَ مَعَنَا الْفَعْلَةُ وَ الْمُرُورُ فَتَقَدَّمْتُ إِلَى غَلْمَانِي وَ أَصْحَابِي أَنْ يَأْخُذُوا الْفَعْلَةَ بِخَرَابِ الْقَبْرِ وَ حَرِثَ أَرْضِهِ، وَ طَرَحْتُ نَفْسِي وَ نَمْتُ فَبَادَا ضَوْضَاءً شَدِيدًا، وَ أَصَوَاتٌ عَالِيَةً، وَ جَعَلَ الْغَلْمَانُ يُبْهُونِي فَقُمْتُ وَ أَنَا ذَعِرٌ فَقُلْتُ لِلْغَلْمَانِ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: أَعْجَبُ شَأْنٌ! قُلْتُ: مَا ذَاكَ؟ قَالُوا: إِنَّ بِمَوْضِعِ الْقَبْرِ قَوْمًا قَدِ حَالُوا بَيْنَنَا وَ بَيْنَ الْقَبْرِ وَ هُمْ يَرْمُونَنَا مَعَ ذَلِكَ بِالنَّشَابِ، فَقُمْتُ مَعَهُمْ لِأَتَبَيَّنَ الْأَمْرَ فَوَجِدْتُهُ كَمَا وَصَفُوا وَ كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ مِنْ لَيْلَى الْبَيْضِ، فَقُلْتُ: إِرْمُوهُمْ فَرَمَوْهُمْ فَعَادَتْ سَهَامُنَا إِلَيْنَا فَمَا سَقَطَ سَهْمٌ مِنْهَا إِلَّا فِي صَاحِبِهِ الَّذِي رَمَى بِهِ فَقَتَلْتُهُ، فَاسْتَوْحَشْتُ لِذَلِكَ وَ رَحَلْتُ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ خَبَرَ قَتْلِ الْمُتَوَكَّلِ (٢).

أقول: الظاهر أن هذه المره غير المره السابقه.

١٥- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ خُنَيْسٍ عَنْ أَبِي الْفَضْلِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَزْدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الطُّورِيِّ فِي حَدِيثٍ قَالَ: تَوَجَّهْتُ إِلَى زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِذَا قَدْ حَرِثَ أَرْضَهُ وَ مُخِرَ فِيهَا الْمَاءَ وَ أُرْسِلَتِ الثِّرَانُ وَ الْعَوَامِلُ فِي الْأَرْضِ فَبِعَيْنِي وَ بَصَرِي كُنْتُ أَرَى الثِّرَانَ تَسَاقُ فِي الْأَرْضِ فَتَسَاقُ لَهُمْ حَتَّى إِذَا حَادَتْ مَكَانَ الْقَبْرِ حَادَتْ عَنْهُ يَمِينًا وَ شِمَالًا، فَتَضْرِبُ بِالْعَصَا الضَّرْبَ الشَّدِيدَ فَلَا يَنْفَعُ ذَلِكَ فِيهَا، وَ لَا تَطَّأُ الْقَبْرَ بِوَجْهِهِ وَ لَا سَبَبٍ (٣).

١٦- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ خُنَيْسٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دَلِيلٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَهْلٍ عَنْ نَوْفَلٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ يَوْمَ قَتْلِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَمًا عَيْبَطًا (٤).

ص: ٤١

١- (١) الأملی: ٣٢٦ ح ٦٥٣.

٢- (٢) الأملی: ٣٢٧ ح ٦٥٥.

٣- (٣) الأملی: ٣٢٩ ح ٦٥٧.

٤- (٤) الأملی: ٣٣٠ ح ٦٦٤.

١٧- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي كِتَابِ بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ صِبَّاحِ الْمُزَنِيِّ، عَنِ صَالِحِ بْنِ مِيثَمٍ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ حَبَابَةَ الْوَالِيَّةِ قَالَتْ: كُنْتُ أُرَوِّدُ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَتْ: فَحَدَّثَ بَيْنَ عَيْنَيْ وَضَحٌ وَ شَقٌّ ذَلِكَ عَلَيَّ، وَ احْتَبَسْتُ عَلَيْهِ أَيَّامًا، فَسَأَلَ عَنِّي مَا فَعَلْتَ حَبَابَةُ الْوَالِيَّةِ؟ فَقَالُوا: إِنَّهَا حَدَّثَتْ عَلَيْهَا حَدَّثَ بَيْنَ عَيْنَيْهَا، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: قُومُوا إِلَيْهَا، فَجَاءَ مَعَ أَصْحَابِهِ حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ وَ أَنَا فِي مَسْجِدِي هَذَا، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا حَبَابَةُ مَا أَبْطَأَ بِكَ عَلَيَّ؟ قُلْتُ: حَدَّثَ هَذَا بِي، فَكَشَفْتُ الْقِنَاعَ فَتَقَلَّ عَلَيْهِ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا حَبَابَةُ! أَخْدِثِي لِي شُكْرًا. فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ دَرَأَهُ عَنكَ، قَالَتْ: فَحَزَرْتُ سَاجِدَةً، فَقَالَ: يَا حَبَابَةُ! ارْزَعِي رَأْسَكَ وَ انْظُرِي فِي مِرْآتِكَ قَالَتْ:

فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَلَمْ أَحْسَ مِنْهُ شَيْئًا، قَالَتْ: فَحَمِدْتُ اللَّهَ (١).

١٨- وَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مَرْوَانَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: ذَكَرْنَا خُرُوجَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ تَخَلَّفَ ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ عَنْهُ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي سَأَخِذُكَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، لَا تَسْأَلُ عَنْهُ بَعْدَ مَجْلِسِنَا هَذَا إِنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا فَضَلَ مُتَوَجِّهًا دَعَا بِقِرْطَاسٍ وَ كَتَبَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ إِلَى بَنِي هَاشِمٍ، أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ مَنْ لِحَقِّ بِي مِنْكُمْ اسْتَشْهَدَ وَ مَنْ تَخَلَّفَ لَمْ يَبْلُغِ الْفَتْحَ وَ السَّلَامَ (٢).

وَ رَوَاهُ ابْنُ قُؤْلُوبِيهِ فِي الْمَزَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيْسَى وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ الزِّيَّاتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْمَلْهُوفِ عَلَى قَتْلَى الطُّفُوفِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الرِّسَائِلِ لِمُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيِّ، وَ رَوَاهُ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ .

١٩- وَ رَوَى الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّهُ لَمْ يُقْلَبْ حَجْرٌ حِينَ قُتِلَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا وَجِدَ

١- (١) بصائر الدرجات: ٢٩١ ح ٦.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٥٠٢ ح ٥.



تَحْتَهُ دَمٌ عَيْطٌ (١).

٢٠- وَ يَأْسِنَادٍ ذَكَرَهُ قَالَ: كَانَتْ السَّمَاءُ تَمْطُرُ عِنْدَ قَتْلِ الْحُسَيْنِ عَلَقَهُ (٢).

٢١- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ مِرَّةَ قَالَ: أَصَدَّ أَبُو إِبِلَاءٍ فِي عَسِيكِرِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ قِتْلِهِ، فَنَحَرُوهُمَا وَ طَبَّحُوهُمَا، فَصَارَتْ مِثْلَ الْعَلَقِمْ، فَمَا اسْتَطَاعُوا أَنْ يُسَيِّغُوا مِنْهَا شَيْئًا (٣).

٢٢- وَ عَنْ نَضْرَةَ الْأَزْدِيِّ قَالَتْ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ دَمًا فَأَصْبَحَتْ وَ كُلُّ شَيْءٍ لَنَا مِثْلُ دَمٍ (٤).

٢٣- وَ رَوَى الطَّبْرِيُّ حَدِيثًا طَوِيلًا فِي وَفْعِهِ كَرَبْلَاءَ يَقُولُ فِيهِ: وَ نَادَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُصَيْنِ الْأَزْدِيُّ: يَا حُسَيْنُ! لَا تَرُونَ الْمَاءَ كَأَنَّهُ كَبِدُ السَّمَاءِ، وَ اللَّهُ لَا تَذُوقَنَّ مِنْهُ قَطْرَةً حَتَّى تَمُوتُوا عَطَشًا، فَقَالَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ اقْتُلْهُ عَطَشًا، وَ لَا تَغْفِرْ لَهُ أَبَدًا، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ الرَّجُلَ مَاتَ عَطَشًا (٥). وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ مُرْسَلًا نَحْوَهُ .

٢٤-: وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: فَلَمَّا رَأَى الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَلِكَ دَعَا بِسَيِّرِ رَاوِيلَ فَرَزَّهُ لِكَيْلَا يُسَلِّبَهُ بَعْدَ قِتْلِهِ، فَلَمَّا قُتِلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَمَدَ أَبْحَرُ بْنُ كَعْبٍ فَسَلِّبَهُ السَّرَاوِيلَ وَ تَرَكَهُ مُجْرَدًا، فَكَانَتْ يَدَا أَبْحَرَ تَيْسِيَانِ فِي الصَّيْفِ كَأَنَّهُمَا عُودَانِ، وَ يَرْطَبَانِ فِي الشِّتَاءِ فَيَسِيْلَانِ قَيْحًا وَ دَمًا إِلَى أَنْ أَهْلَكَهُ اللَّهُ (٦).

وَ رَوَاهُ ابْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْمَلْهُوفِ عَلَى قَتْلِ الطُّغُوفِ مُرْسَلًا نَحْوَهُ .

٢٥- قَالَ الطَّبْرِيُّ: وَ لَمَّا أَصْبَحَ ابْنُ زِيَادٍ بَعَثَ بِرَأْسِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَارُوا بِهِ فِي سِكَكِ الْكُوفَةِ وَ قَبَائِلِهَا، فَرَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: مَرَّ بِي وَ هُوَ عَلَى رُحْمِ طَوِيلٍ وَ أَنَا فِي عَرْفِهِ لِي، فَلَمَّا حَادَانِي سَجِغْتُهُ يَقْرَأُ: أُمِّ حَبِيبَتِ أَنْ أَصِيحَابَ الْكَهْفِ وَ الرَّقِيمِ كَانُوا مِنْ آيَاتِنَا عَجَبًا (٧) فَقُلْتُ: رَأْسُكَ وَ اللَّهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَعْجَبُ وَ أَعْجَبُ (٨).

وَ رَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ أَيْضًا مُرْسَلًا .

ص: ٤٣

١- (١) إعلام الوري: ١/٤٣٠ ح ١٢٢.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) إعلام الوري: ١/٤٣٠ ح ١٢٢.

٤- (٤) إعلام الوري: ١/٤٣١ ح ٢٤٢.

٥- (٥) إعلام الوري: ١/٤٥٢.

٦- (٦) إعلام الوري: ١/٤٦٨.

٧- (٧) سورة الكهف، الآية: ٩.

٨- (٨) إعلام الوري: ١/٤٧٣.

٢٦- وَرَوَى قُطُبُ الدِّينِ سَعِيدُ بْنُ هَبِةَ اللّهِ الرَّاَوْنَدِيُّ فِي كِتَابِ الخَرَائِجِ وَالجَرَائِحِ عَنِ أَبِي خَالِدِ الكَاثِلِيِّ عَنِ يَحْيَى بْنِ أُمِّ الطَّوِيلِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ الحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ شَابٌّ يَبْكِي، فَقَالَ لَهُ الحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ والدتي تُوفيت في هَذِهِ السَّاعَةِ وَ لَمْ تُوصِ وَلَهَا مَالٌ وَ كَانَتْ قَدْ أَمَرْتَنِي أَنْ لَا أُخْبِرَكَ خَبْرَهَا، فَقَالَ الحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قُومُوا حَتَّى نَسِيرَ إِلَى هَذِهِ المَرْأَةِ فَقُمْنَا مَعَهُ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى بَابِ البَيْتِ الَّذِي فِيهِ المَرْأَةُ وَ هِيَ مُسِيحَةٌ فَاشْرَفَ عَلَى البَيْتِ وَ دَعَا اللّهُ لِيُحْيِيَهَا حَتَّى تُوصِيَ بِمَا تُحِبُّ مِنْ وَصِيَّتِهَا، فَأَحْيَاهَا اللّهُ، فَإِذَا المَرْأَةُ قَدْ جَلَسَتْ وَ هِيَ تَتَشَهَّدُ، فَنَظَرْتُ إِلَى الحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَتْ: ادْخُلِ البَيْتَ يَا مَوْلَايَ وَ مُزِنِي بِأَمْرِكَ فَدَخَلَ وَ جَلَسَ عَلَى مِخْدَمِهِ، ثُمَّ قَالَ: أَوْصِي رَحِمَكَ اللّهُ، قَالَتْ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللّهِ، إِنَّ لِي مِنَ المَالِ كَذَا وَ كَذَا فِي مَكَانٍ كَذَا وَ كَذَا، وَ قَدْ جَعَلْتُ ثُلُثَهُ لَكَ لِتَضَعَهُ حَيْثُ شِئْتِ مِنْ أَوْلِيَائِكَ وَ الثُّلُثَانِ لِابْنِي هَذَا إِنْ عَلِمْتَ أَنَّهُ مِنْ مَوَالِيكَ وَ أَوْلِيَائِكَ، وَ إِنْ كَانَ مُخَالِفًا فَحِذِّهِ إِلَيْكَ فَلَا حَقَّ لِلْمُخَالِفِينَ فِي أَمْوَالِ المُؤْمِنِينَ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهَا، وَ أَنْ يَتَوَلَّى أَمْرَهَا، ثُمَّ صَارَتِ المَرْأَةُ مَيِّتَةً كَمَا كَانَتْ (١). وَ رَوَاهُ رَجَبُ الحَافِظُ البُرْسِيُّ فِي كِتَابِهِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الرَّاَوْنَدِيِّ وَ رَوَاهُ السَّيِّدُ وَلِيُّ بْنُ نِعْمَةَ اللّهِ فِي كِتَابِ مَجْمَعِ البَحْرَيْنِ فِي فَصَائِلِ السَّبْطَيْنِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ البَهْجَةِ نَحْوَهُ .

٢٧- قَالَ الرَّاَوْنَدِيُّ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ جَابِرِ الجُعْفِيِّ عَنِ زَيْنِ العَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَقْبَلَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى المَدِينَةِ يَسْتَحِيرُ الحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَا ذَكَرَ مِنْ دَلَائِلِهِ فَلَمَّا صَارَ بِقُرْبِ المَدِينَةِ خَضَخَصَّ وَ دَخَلَ المَدِينَةَ فَدَخَلَ عَلَى الحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا سَيِّدِي يَا أَعْرَابِيٌّ تَدْخُلُ إِلَى إِمَامِكَ وَ أَنْتَ جُنُبٌ؟ وَ قَالَ: أَنْتُمْ مَعَاشِرَ العَرَبِ إِذَا خَلَوْتُمْ خَضَخَضْتُمْ؟ فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ: قَدْ بَلَغَتْ حَاجَتِي فِيمَا جِئْتُ فِيهِ، فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ وَ اغْتَسَلَ وَ رَجَعَ إِلَيْهِ فَسَأَلَهُ عَمَّا كَانَ فِي قَلْبِهِ (٢).

٢٨- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ مَنَدَلِ بْنِ هَارُونَ بْنِ صِدْقَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الحُسَيْنَ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُنْفِذَ غَلْمَانَهُ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ، قَالَ لَهُمْ لَا تَخْرُجُوا يَوْمَ كَذَا، وَ اخْرُجُوا يَوْمَ كَذَا، قَالَ: فَإِذَا خَالَفْتُمُونِي قَطَعَ عَلَيْكُمْ فَخَالَفُوهُ مَرَّةً وَ خَرَجُوا وَ قَتَلَهُمُ اللُّصُوصُ، وَ أَخَذُوا مَا مَعَهُمْ، فَاتَّصَلَ الخَبْرُ إِلَى

١- (١) الخرائج و الجرائح: ٢٤٥/١ ح ١.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ٢٤٦/١ ح ٢.

الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: لَقَدْ حَذَرْتُهُمْ فَلَمْ يَقْبَلُوا مِنِّي، ثُمَّ قَامَ مِنْ سَاعِهِ، وَدَخَلَ عَلَى الْوَالِي، فَقَالَ الْوَالِي: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بَلَّغْنِي قَتْلُ غُلَمَانِكَ، فَأَجْرَكَ اللَّهُ فِيهِمْ، فَقَالَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَإِنِّي أَدُلُّكَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُمْ، فَاشْدُدْ يَدَكَ بِهِمْ، قَالَ: أَتَعْرِفُهُمْ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ كَمَا أَعْرِفُكَ، وَهَذَا مِنْهُمْ. وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى رَجُلٍ وَقَفَ بَيْنَ يَدَيْ الْوَالِي. فَقَالَ الرَّجُلُ: وَمَنْ أَيْنَ قَصَدْتَنِي بِهَذَا؟ وَمَنْ أَيْنَ تَعْرِفُ أَنِّي مِنْهُمْ؟ فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا أَنَا صَدَقْتُكَ فَتَصَدَّقْنِي؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللَّهِ لَأُصَدِّقَنَّكَ، فَقَالَ:

خَرَجْتَ وَمَعِيَكَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَذَكَرْتُهُمْ كُلَّهُمْ فَمِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ مِنْ مَوَالِي الْمَدِينَةِ وَ الْباقُونَ مِنْ حُبشَانِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ الْوَالِي لِلرَّجُلِ: وَ رَبِّ الْقَبْرِ وَالْمِثْبَرِ لَتُصَدِّقَنِي أَوْ لَأَهْرِيَنَّ لِحَمِّكَ بِالسَّيْطِ! فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللَّهِ مَا كَذَبَ الْحُسَيْنُ، لَقَدْ صَدَقَ وَكَأَنَّهُ كَانَ مَعَنَا فَجَمَعَهُمُ الْوَالِي جَمِيعًا فَضْرَبَ أَعْنَاقَهُمْ (١).

٢٩- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ رَجُلًا سَارَ إِلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ جِئْتُكَ أَشْتِي بِرِكَ فِي تَرْوِجِي فَلَانَهُ، قَالَ: لَا أَحِبُّ لَكَ ذَلِكَ وَ كَانَتْ كَثِيرَةَ الْمَالِ، وَ كَانَ الرَّجُلُ أَيْضًا مُكْثِرًا، فَخَالَفَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَزَوَّجَ بِهَا فَلَمْ يَلْبَثِ الرَّجُلُ حَتَّى افْتَقَرَ، فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ أَشْرَبْتُ عَلَيْكَ أَنْ تُحَلِّيَ سَبِيلَهَا فَإِنَّ اللَّهَ يُعَوِّضُكَ عَنْهَا خَيْرًا مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ: فَعَلَيْكَ بِفُلَانَةٍ فَتَزَوَّجْهَا، فَمَا مَضَى لَهُ سَنَةٌ حَتَّى كَثُرَ مَالُهُ، وَ وُلِدَتْ لَهُ وَ لَدَا ذَكَرًا وَ رَأَى مِنْهَا مَا أَحَبَّ (٢).

٣٠- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ لَمَّا وُلِدَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَرَ اللَّهُ جَبْرئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَهْبِطَ فِي مَلَأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَيَهْنِي مُحَمَّدًا فَهَبَطَ فَمَرَّ بِجَزِيرِهِ فِيهَا مَلَكٌ يُقَالُ لَهُ فُطْرُسُ بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي شَيْءٍ فَأَبْطَأَهُ فَكَسَرَ جَنَاحَهُ فَأَلْقَاهُ فِي تِلْكَ الْجَزِيرَةِ فَعَيَّدَ اللَّهُ سَبْعِمِائَةَ سَنَةٍ، فَقَالَ فُطْرُسُ لِجَبْرئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: إِلَى مُحَمَّدٍ، قَالَ: فَاحْمِلْنِي مَعَكَ إِلَيْهِ لَعَلَّهُ يَدْعُو لِي فَلَمَّا دَخَلَ جَبْرئِيلُ وَ أَخْبَرَ مُحَمَّدًا بِحَالِ فُطْرُسٍ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ: قُلْ لَهُ يَمْسُحُ بِهَذَا الْمُؤَلُودِ جَنَاحَهُ، فَمَسَّحَ فُطْرُسُ بِمَهْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَعَادَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْحَالِ جَنَاحَهُ ثُمَّ ارْتَفَعَ جَبْرئِيلُ إِلَى السَّمَاءِ (٣).

أقول: قد روى حديث فطرس أكثر المحدثين في كتبهم.

٣١-: قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا أَرَادَ الْعِرَاقَ قَالَتْ لَهُ أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

ص: ٤٥

١- (١) الخرائج و الجرائح: ٢٤٦/١ ح ٣.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ٢٤٨/١ ح ٤.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ٢٥٣/١ ح ٦.

لَا تَخْرُجُ إِلَى الْعِرَاقِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يُقْتَلُ ابْنِي الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْعِرَاقِ وَعِنْدِي تَزْبِيتهُ وَدَفَعَهَا إِلَيَّ فِي قَارُورِهِ، فَقَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَقْتُولٌ كَذَلِكَ وَإِنْ لَمْ أَخْرُجْ إِلَى الْعِرَاقِ يَقْتُلُونِي، وَإِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ أُرِيكَ مَصْرَعِي وَمَصْرِعَ أَصْحَابِي. ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى وَجْهِهَا، فَفَسَحَ اللَّهُ فِي بَصَرِهَا حَتَّى رَأَتْ ذَلِكَ كُلَّهُ، وَأَخَذَتْ تَزْبِيتهُ فَأَعْطَاهَا مِنْ تَلْكَ التَّزْبِيهِ أَيْضاً وَقَالَ: فَضَعُهُ فِي قَارُورِهِ أُخْرَى، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ [لَهَا]: إِذَا فَاضَتْ دَمًا فَأَعْلِمِي أَنِّي قُتِلْتُ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ نَظَرْتُ إِلَى الْقَارُورَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَإِذَا هُمَا قَدْ فَاضَتْ دَمًا فَصَاحَتْ، وَلَمْ تَقْلِبْ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ حَجْرًا وَلَا مَدْرًا إِلَّا وَجِدْتِ تَحْتَهُ دَمًا عَيْطًا (١). وَرَوَاهُ رَجَبُ الْحَافِظُ الْبُرْسِيُّ فِي كِتَابِهِ مُرْسَلًا نَحْوَهُ.

٣٢- وَعَنِ الْمُهَالِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَنَا وَاللَّهِ رَأَيْتُ رَأْسَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ حُمِلَ وَأَنَا بِدِمَشْقَ وَبَيْنَ يَدَيْهِ رَجُلٌ يَقْرَأُ الْكَهْفَ حَتَّى بَلَغَ قَوْلَهُ تَعَالَى: أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ كَانُوا مِنْ آيَاتِنَا عَجَبًا (٢) فَأَنْطَقَ اللَّهُ تَعَالَى الرَّأْسَ بِلِسَانٍ فَصِيحٍ وَقَالَ: أَعْجَبٌ مِنْ أَصْحَابِ الْكَهْفِ قَتْلِي وَحَمْلِي (٣).

أقول: هذا الذي وقع بدمشق غير الذي وقع بالكوفة وقد تقدم نقله.

٣٣- قَالَ الرَّوَانْدِيُّ وَمِنْهَا: مَا أَخْبَرَنِي بِهِ سَعِيدُ بْنُ أَبِي الرَّجَاءِ يَزْفَعُهُ إِلَى الْأَعْمَشِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: أَنَا أَحَدُ مَنْ كَانَ فِي عَسِيكَرِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ حِينَ قُتِلَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكُنْتُ أَحَدَ الْأَرْبَعِينَ الَّذِينَ حَمَلُوا الرَّأْسَ إِلَى يَزِيدَ مِنَ الْكُوفَةِ فَلَمَّا حَمَلْنَاهُ عَلَى طَرِيقِ الشَّامِ فَنَزَلْنَا عَلَى دَيْرٍ لِلنَّصَارَى، وَكَانَ الرَّأْسُ حُمِلَ عَلَى رُمْحٍ وَمَعَهُ الْأَحْرَاسُ فَوَضَعْنَا الطَّعَامَ وَجَلَسْنَا لِنَأْكُلَ فَإِذَا بِكَفِّ مِنْ حَائِطِ الدَّيْرِ تَكْتُبُ شِعْرًا:

أَتَزْجُو أُمَّهُ قَتَلَتْ حُسَيْنًا شَفَاعَةَ جَدِّهِ يَوْمَ الْحِسَابِ

قَالَ: فَجَزَعْنَا مِنْ ذَلِكَ جَزَعًا شَدِيدًا، وَأَهْوَى بَعْضُنَا إِلَى الْكَفِّ لِيَأْخُذَهَا فَعَابَتْ ثُمَّ عَادَ أَصْحَابِي إِلَى الطَّعَامِ، فَإِذَا الْكَفُّ قَدْ عَادَتْ تَكْتُبُ شِعْرًا:

فَلَا وَاللَّهِ لَيْسَ لَهُمْ شَفِيعٌ وَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الْعَذَابِ

ص: ٤٤

١- (١) الخرائج و الجرائح: ٢٥٤/١ ح ٧.

٢- (٢) سورة الكهف: ٩.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ٢٠٩/١ ح ١.

فَقَامَ أَصْحَابِي إِلَيْهَا لِيَأْخُذُوهَا فَغَابَتْ ثُمَّ عَادُوا إِلَى الطَّعَامِ فَعَادَتِ الْكَفَّ تَكْتُبُ شِعْرًا:

وَ قَدْ قَتَلُوا الْحُسَيْنَ بِحُكْمِ جَوْرِ فَخَالَفَ حُكْمَهُمْ حُكْمَ الْكِتَابِ

فَامْتَنَعَتْ وَمَا هَنَانِي أَكَلُهُ، ثُمَّ أَشْرَفَ عَلَيْنَا رَاهِبٌ مِنَ الدَّيْرِ فَرَأَى نُورًا سَاطِعًا مِنْ فَوْقِ الرَّأْسِ فَبَدَلَ لِعُمَرَ بْنِ سَعْدٍ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ فَأَخَذَهَا وَنَفَذَهَا، ثُمَّ أَخَذَ الرَّأْسَ يُبَيِّنُهُ عِنْدَهُ لِئَلْتَهُ تِلْكَ، وَ أَسْلَمَ عَلَى يَدِهِ وَ تَرَكَ الدَّيْرَ، وَ قَطَنَ فِي بَعْضِ الْجِبَالِ، يُعْبُدُ اللَّهَ عَلَى دِينِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَلَمَّا وَصَلَ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ إِلَى قُرْبِ الشَّامِ طَلَبَ الدَّرَاهِمَ فَإِذَا هِيَ قَدْ تَحَوَّلَتْ خَزَفًا وَ إِذَا عَلَى أَحَدٍ جَانِبَيْهَا مَكْتُوبٌ: وَ لَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ (١)، وَ عَلَى الْجَانِبِ الْآخَرِ: وَ سَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ (٢)(٣).

٣٤. قَالَ سَعِيدُ بْنُ هَبِيبٍ اللَّهُ الرَّائِدِيُّ: وَ أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ النَّيْشَابُورِيُّ وَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الصَّمِيدِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الصَّمِيدِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَمَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، وَ ابْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَتَى الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَسٌ، فَقَالُوا: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ حَدِّثْنَا بِفَضْلِكُمُ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ لَكُمْ؟ فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَا تَحْتَمِلُونَهُ وَ لَا تُطِيقُونَهُ قَالُوا: بَلَى نَحْتَمِلُ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فَلْيَتَّبِعْ اثْنَانِ وَ أَحَدٌ وَاحِدًا، فَإِنْ احْتَمَلَ حَدَّثْتُمْ! فَتَنَحَّى اثْنَانِ وَ حَدَّثَ وَاحِدًا، فَقَامَ طَائِرُ الْعَقْلِ فَارًّا عَلَى وَجْهِهِ [وَ ذَهَبَ] فَكَلَّمَهُ صَاحِبَاهُ فَلَمْ يُرِدْ عَلَيْهِمَا جَوَابًا وَ انْصَرَفُوا (٤).

٣٥. قَالَ: وَ بِهَذَا الْأِسْنَادِ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: حَدِّثْنِي بِفَضْلِكُمُ الَّذِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تُطِيقَ حَمْلَهُ قَالَ: بَلَى حَدِّثْنِي يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ احْتَمَلَهُ، فَحَدَّثَهُ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِحَدِيثٍ فَمَا فَرَّغَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ حَدِيثِهِ حَتَّى ابْيَضَّ رَأْسُ الرَّجُلِ وَ لِحْيَتُهُ وَ أُنْسَى الْحَدِيثَ، فَقَالَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَدْرَكَتُهُ رَحْمَةُ اللَّهِ حَيْثُ أُنْسِيَ الْحَدِيثَ (٥).

ص: ٤٧

١- (١) سورة إبراهيم: ٤٢.

٢- (٢) سورة الشعراء: ٢٢٧.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ٥٧٨/٢ ح ٢.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ٢٨٥/١ ح ٧٩.

٥- (٥) الخرائج و الجرائح: ٧٩٥/٢.

٣٦- قَالَ: وَعَنْ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: صَارَ جَمَاعَةٌ مِنَ النَّاسِ بَعِيدَ الْحَسَنِ إِلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالُوا: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِمَّا عِنْدَكَ مِنْ عَجَائِبِ أَيْبِكَ الَّتِي كَانَتْ يُرِينَاهَا؟ فَقَالَ: هَلْ تَعْرِفُونَ أَبِي؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْرِفُهُ، فَرَفَعَ سِتْرًا كَانَ عَلَى بَابِ بَيْتِهِ، ثُمَّ قَالَ: انظُرُوا فِي الْبَيْتِ فَانظُرْنَا، فَإِذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْنَا: نَشْهَدُ أَنَّهُ خَلِيفَةُ اللَّهِ حَقًّا وَأَنَّكَ وَلَدُهُ (١).

٣٧- وَعَنْ الصَّفَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: سُئِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ مُضِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَتَعْرِفُونَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا رَأَيْتُمُوهُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَارْفَعُوا هَذَا السِّتْرَ فَرَفَعُوهُ فَإِذَا هُمْ بِهِ لَا يُنْكِرُونَهُ، فَقَالَ لَهُمْ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ يَمُوتُ مِنْ مَاتَ مِنَّا وَلَيْسَ بِمَيِّتٍ، وَيَبْقَى مِنْ بَقِيَ مِنَّا حُجَّةً عَلَيْكُمْ (٢).

٣٨- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي سُمَيْنَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ رَجُلًا فَظًّا غَلِيظًا عَرَضَ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَهُمَا طِفْلَانِ فَأَغْلَظَ لَهُ الْحُسَيْنُ فَأَهْوَى بِيَدِهِ لِيَضْرِبَ وَجْهَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَيْسَرَهَا اللَّهُ مِنْ مَنكِبِهِ، فَأَهْوَى بِالْيَسْرَى فَفَعَلَ اللَّهُ بِهَا مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ: أَنَا أَسْأَلُكُمْ بِحَقِّ أَبِيكُمْمَا وَجَدُّكُمْمَا لَمَّا دَعَوْتُمَا اللَّهَ أَنْ يُطْلِقَنِي أَفَقَالَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ أَطْلِقْهُ، وَاجْعَلْ لَهُ فِي هَذَا عِبْرَةً، وَاجْعَلْ ذَلِكَ حُجَّةً عَلَيْهِ، فَأَطْلَقَ اللَّهُ يَدَيْهِ (٣).

قَالَ الرَّائِدِيُّ: وَكَانَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ فِرْعَوْنَ هَذِهِ الْأُمَّةِ فَمَدَّ يَدَهُ لِيَضْرِبَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَيَبْسُتُ فَتَضَرَّعَ إِلَيْهِ لِيُرُدَّ يَدَهُ فَدَعَا اللَّهَ فَصَلَحَتْ وَ لَمْ يَعْتَبِرْ (٤).

و روى على بن يونس فى كتاب الصراط المستقيم جملة من المعجزات السابقة.

## الفصل التاسع

٣٩- وَرَوَى جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بِنِ قَوْلِهِ فِي الْمَزَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيْسَى عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ يَوْمَ أُصَيْبُوا: إِشْهَدُوا أَنَّهُ

ص: ٤٨

١- (١) الخرائج و الجرائح: ٨١١/٢ ح ٢٠.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ٨١٨/٢ ح ٢٩.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ٨٤٦/٢ ح ٦١.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ٧٥٧/٢ ح ١٠.

قَدْ أُذِنَ فِي قَتْلِكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاصْبِرُوا (١).

و عن محمد بن جعفر الرزاز عن خاله محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن علي بن النعمان عن الحسين بن أبي العلاء مثله.

٤٠- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِثَابٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ الْغَدَاةَ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أُذِنَ فِي قَتْلِكُمْ فَاعْلَمُوا بِالصَّبْرِ (٢).

و عن أبيه عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى بن عمران الحلبي عن الحسين بن أبي العلاء نحوه.

٤١- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الرَّزَّازِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخُنَعِمِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ حَيْدَةَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُهَنِّي بَنُو أُمِّيَّةٍ مُلْكُهُمْ حَتَّى يَفْتُلُونِي وَ هُمْ قَاتِلِي «الْحَدِيثَ» (٣).

٤٢- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّافِذِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَبْقَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ حَصَاةٌ إِلَّا وَجَدَ تَحْتَهَا دَمًا عَيْطًا (٤).

٤٣- وَ عَنِ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ خَشَّابٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا قَتِيلُ الْعَبْرَةِ لَا يَذْكُرُنِي مُؤْمِنٌ إِلَّا اسْتَعْبَرَ (٥).

٤٤- وَ بِإِسْنَادٍ عَنِ الْخَشَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا قَتِيلُ الْعَبْرَةِ (٦).

٤٥- وَ عَنِ الرَّزَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَسْكِينٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا قَتِيلُ الْعَبْرَةِ (٧).

ص: ٤٩

١- (١) كامل الزيارات: ١٥٢.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) كامل الزيارات: ١٥٦.

٤- (٤) كامل الزيارات: ١٦١.

٥- (٥) كامل الزيارات: ٢١٤.

٦- (٦) كامل الزيارات: ٢١٥.





٤٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَرْقِيٍّ، عَنْ أَبَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْخَرَّازِيِّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا قَتِيلُ الْعَبْرَةِ لَا يَذْكُرُنِي مُؤْمِنٌ إِلَّا بَكَى (١).

وَعَنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ بَرْقِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا قَتِيلُ الْعَبْرَةِ «الْحَدِيثُ». وَ عَنِ حَكِيمِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ سَلْمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ هَارُونَ مِثْلَهُ.

## الفصل العاشر

٤٧- وَ رَوَى الْمُفِيدُ فِي إِرْشَادِهِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ لِلْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إِنَّ قَتِيلَنَا نَاسًا سُفَهَاءَ يَقُولُونَ: إِنِّي أَقْتَلُكَ! فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِسُفَهَاءَ لَكِنَّهُمْ حُلَمَاءُ، أَمَا إِنَّهُ يُقَرُّ عَيْنِي أَنَّكَ لَا تَأْكُلُ بُرَّ الْعِرَاقِ بَعْدِي إِلَّا قَلِيلًا (٢).

٤٨- قَالَ: وَ رَوَى يُوسُفُ بْنُ عُبَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَيْرِينَ يَقُولُ: لَمْ تَرِ هَذِهِ الْحُمْرَةَ فِي السَّمَاءِ إِلَّا بَعْدَ قَتْلِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٤٩- قَالَ: وَ رَوَى سَعْدُ الْأَسَدِيُّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَانَ قَاتِلُ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا وَلَمَدَ زَنَا، وَ كَانَ قَاتِلُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَلَدَ زَنَا، وَ لَمْ تَحْمَرَّ السَّمَاءُ إِلَّا لَهُمَا، وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْعَمَةِ كَذَلِكَ وَ كَذَا اللَّذَانِ قَبْلَهُ (٤).

## الفصل الحادي عشر

٥٠- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْكَشِيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ، قَالَ: وَ حَدَّثْتُ فِي كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ شَاذَانَ بْنِ نُعَيْمٍ بِخَطِّهِ رَوَى عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُحَدِّثُ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ مِنْ شَيْعَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرِيضًا شَدِيدًا الْحُمَى فَعَادَهُ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَلَمَّا دَخَلَ مِنْ بَابِ الدَّارِ رَحَلَتِ الْحُمَى عَنِ الرَّجُلِ، فَقَالَ لَهُ: قَدْ رَضِيَتْ مِنِّي أَوْ تَيْتُمْ حَقًّا حَقًّا، وَ الْحُمَى تَهْرُبُ مِنْكُمْ، فَقَالَ لَهُ: وَ اللَّهُ مَا خَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا إِلَّا وَ قَدْ أَمَرَ بِالطَّاعَةِ لَنَا يَا كِبَاسَهُ، قَالَ: فَإِذَا نَحْنُ نَسْمَعُ الصَّوْتَ وَ لَا يَرَى الشَّخْصَ، يَقُولُ: لَيْتَيْكَ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ أَنَّهُ كَلَّمَ الْحُمَى بِكَلَامٍ (٥).

ص: ٥٠

١- (١) كامل الزيارات: ٢١٦.

٢- (٢) الإرشاد: ١٣٢/٢.

٣- (٣) الإرشاد: ١٣٢/٢.

٤- (٤) المصدر السابق.

٥- (٥) مناقب آل أبي طالب: ٢١٠/٣.

وَرَوَاهُ السَّيِّدُ وَلِيُّ بْنُ نِعْمَةَ اللَّهِ الرَّضَوِيُّ فِي كِتَابِ مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ فِي مَنَاقِبِ السَّبْطَيْنِ نَحْوَهُ .

## الفصل الثاني عشر

٥١- وَرَوَى السَّيِّدُ رَضِيُّ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْمَلْهُوفِ عَلَى قَتْلِ الطُّفُوفِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ لَمَّا وَصَلَ إِلَى كَرْبَلَاءَ جَلَسَ يُضَلِّحُ سَيْفَهُ وَيَتَمَثَّلُ بِأَبْيَاتٍ، قَالَ فَسَجَعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ فاطِمَةَ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: يَا أَخِي هَذَا كَلَامٌ مَنْ أَيْقَنَ بِالْقَتْلِ، فَقَالَ: نَعَمْ يَا أُخْتَاهُ! ثُمَّ قَالَ لِلنِّسَاءِ: أَنْظُرْنَ إِذَا أَنَا قُتِلْتُ، فَلَا تَشَقُقْنَ عَلَيَّ جَبِيًّا وَلَا تَخْمِشْنَ عَلَيَّ وَجْهًا وَلَا تَقْلُنَّ هُجْرًا (١).

٥٢- وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ قَالَ: اللَّهُمَّ احْبِسْ عَنْهُمْ قَطْرَ السَّمَاءِ، وَابْعَثْ عَلَيْهِمْ سَيِّئِينَ كَيْبِنِي يُوسُفَ، وَسَلِّطْ عَلَيْهِمْ غُلَامًا ثَقِيفًا يَسُومُهُمْ كَأَسَا مُصْبِرَةً (٢).

٥٣-: وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: فَدَعَا عَلَيْهِمْ بِنَحْوِ مَا صَنَعَ بِهِمُ الْمُخْتَارُ وَغَيْرُهُ.

٥٤-: وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْتَدْعَى بِسَرَاوِيلَ وَحَبْرَهُ فَفَزَّرَهَا وَلَبَسَهَا، وَإِنَّمَا فَزَّرَهَا لِنَلَا يُسَلِّبَهَا، فَلَمَّا قُتِلَ سَلَبَهَا أَبْحَرُ بْنُ كَعْبٍ، وَتَرَكَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُجْرَدًا فَكَانَتْ يَدَا أَبْحَرَ تَبْسَانًا فِي الصَّيْفِ كَأَنَّهُمَا عُودَانِ يَابَسَانِ، وَتَرْتَبَانِ فِي الشِّتَاءِ فَتَنْضَحَانِ قَيْحًا وَدَمًا إِلَى أَنْ أَهْلَكَهُ اللَّهُ تَعَالَى (٣).

قَالَ: وَرَوَى أَنَّهُ صَارَ زَمِنًا مُقْعَدًا مِنْ رَجُلَيْهِ.

٥٥- قَالَ: وَ أَخَذَ عِمَامَتَهُ أَخْنَسُ بْنُ مَرْثَدٍ الْحَضْرَمِيُّ، وَقِيلَ جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ الْأَوْدِيُّ، فَأَعْتَمَ بِهَا فَصَارَ مَعْتُوهاً (٤).

## الفصل الثالث عشر

٥٦- وَفِي كِتَابِ عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمُنْسُوبِ إِلَى السَّيِّدِ الْمُرْتَضَى عَنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِأُمِّ سَلَمَةَ: إِنِّي خَارِجٌ، وَإِنِّي مَقْتُولٌ (٥) لَا مَحَالَةَ فَأَيْنَ الْمَفْرُوفِ مِنَ الْقَدْرِ الْمَقْدُورِ وَإِنِّي لَأَعْرِفُ الْيَوْمَ وَالسَّاعَةَ الَّتِي أُقْتَلُ فِيهَا، وَالْبُقْعَةَ الَّتِي أُدْفَنُ فِيهَا (٦)، يَا أُمَّ سَلَمَةَ! فَإِنِ أَحْبَبْتَ أَنْ أُرِيكَ مَضْجَعِي، وَمَضْجَعِ أَصْحَابِي

ص: ٥١

١- (١) اللُّهُوف: ٤٩.

٢- (٢) اللُّهُوف: ص ٦٠.

٣- (٣) اللُّهُوف: ص ٧٣.

٤- (٤) اللُّهُوف: ص ٧٦.

٥- (٥) فِي الْمَصْدَرِ: لِمَقْتُولٍ.

٦- (٦) فِي الْمَصْدَرِ زِيَادَةٌ: كَمَا أَعْرَفَكَ.

وَ مَكَانِي (١) فَعَلْتُ فَقَالَتْ: قَدْ شِئْتُ. فَتَكَلَّمُ بِالْإِسْمِ الْأَعْظَمِ، فَانْخَفَضَتْ لَهُ الْأَرْضُ حَتَّى أَرَاهَا الْمَكَانَ وَالْمُضْجِعَ وَ مِيَدَ يَدِهِ وَ تَنَاوَلَ مِنْ التُّرْبَةِ وَ أَعْطَاهَا (٢).

### الفصل الرابع عشر

٥٧- وَ رَوَى أَبُو مُحَمَّدٍ لُوطُ بْنُ يَحْيَى الْأَزْدِيُّ فِي كِتَابِ مَقْتَلِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

أَنَّهُ لَمَّا وَصَلَ إِلَى كَرْبَلَاءَ، قَالَ: قِفُوا وَ لَا تَجْرَحُوا، هَاهُنَا وَ اللَّهُ مُنَاحِ رِكَابِنَا وَ هَاهُنَا وَ اللَّهُ مَحِطُ رِحَالِنَا، هَاهُنَا وَ اللَّهُ تُسِّ فَكُ دِمَاؤُنَا، هَاهُنَا وَ اللَّهُ يُسْتَبَاحُ حَرِيمُنَا، هَاهُنَا وَ اللَّهُ مَحَلُّ قُبُورِنَا هَاهُنَا وَ اللَّهُ مَحْشَرُنَا وَ مَنْشَرُنَا (٣).

٥٨- وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ: أَنَّ رَأْسَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا حُمِلَ عَلَى رُوحٍ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ حَتَّى خَتَمَهَا.

### الفصل الخامس عشر

٥٩- وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عِيَّاشٍ فِي كِتَابِ مُقْتَضِبِ الْمَآثِرِ بِإِسْنَادٍ مِنْ طَرِيقِ الْعِيَّامَةِ، وَ إِسْنَادٍ مِنْ طَرِيقِ الشُّيْعَةِ عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ: صَاحِبِهِ الْحَصَاهُ الَّتِي طَبَعَ فِيهَا النَّبِيُّ وَ عَلِيُّ وَ الْحَسَنِ وَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: إِنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا طَبَعَ فِي الْحَصَاهُ وَ أَرَاهَا فِيهَا الْأَيْمَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَتْ لَهُ: يَا سَيِّدِي أَعَدَّ عَلِيُّ عَلَامَةً أُخْرَى فَتَبَسَّمَ وَ هُوَ قَاعِدٌ، ثُمَّ قَامَ فَمِيَدَ يَدِهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّهَا عَمُودٌ مِنْ نَارٍ تَحْرُقُ الْهَوَاءَ حَتَّى تَوَارَى عَنْ عَيْنِي وَ هُوَ قَائِمٌ لَا يَعْجَبُ بِذَلِكَ وَ لَا يَتَحَفَّزُ فَاسْتَقَطَتْ وَ ضَعُفَتْ فَمَا أَقْفَتْ إِلَّا بِهِ وَ فِي يَدِهِ طَاقَةٌ مِنْ آسٍ يَضْرِبُ بِهَا مَنْخَرِي وَ قُمْتُ وَ أَنَا وَ اللَّهُ أَجِدُ إِلَى سَاعَتِي رَائِحَةَ هَذِهِ الطَّاقَةِ مِنَ الْآسِ وَ هِيَ وَ اللَّهُ عِنْدِي لَمْ تَذَوَّ وَ لَمْ تَذُبْ، وَ لَا انْتَقَصَ مِنْ رِيحِهَا شَيْءٌ وَ أَوْصَيْتُ أَهْلِي أَنْ يَضَعُوهَا فِي كَفْنِي (٤).

### الفصل السادس عشر

٦٠- وَ رَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ حَمْدَانَ الْخَضَعِي فِي كِتَابِ الْهُدَايَةِ فِي الْفَضَائِلِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ، أَنَّهُ قَالَ لِأُمَّ سَلَمَةَ وَ قَدْ نَهَتْهُ عَنِ الْخُرُوجِ إِلَى الْعِرَاقِ، وَ خَوْفَهُ مِنَ الْقَتْلِ، فَقَالَ: يَا أُمَّهُ إِنَّ لَمْ أَذْهَبِ الْيَوْمَ ذَهَبْتُ عَدَاءً، وَ إِنْ لَمْ أَذْهَبْ عَدَاءً ذَهَبْتُ بَعْدَ عَدِ إِنِّي لَأَعْرِفُ الْيَوْمَ الَّذِي أُقْتَلُ فِيهِ، وَ السَّاعَةَ الَّتِي أُقْتَلُ فِيهَا، وَ الْحُفْرَةَ

ص: ٥٢

١- (١) فِي الْمَصْدَرِ: وَ مَكَانِهِمْ.

٢- (٢) عِيُونَ الْمَعْجَزَاتِ: ٦١.

٣- (٣) كَلِمَاتُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ: ٣٧٤.

٤- (٤) مُقْتَضِبِ الْأَثَرِ: ٢١ ح ٢١.

الَّتِي أَدْفَنُ فِيهَا فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ أَرِيكَ مَضْرَعِي وَ مَكَانِي؟ قَالَتْ: قَدْ شِئْتُ. فَمَا زَادَ عَلَيَّ أَنْ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَخَفِضْتُ لَهُ الْأَرْضَ حَتَّى أَرَاهَا مَكَانَهُ وَ مَكَانَ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي مَقْتُولٌ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمَ السَّبْتِ (١).

٦١- وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ فِي لَيْلِهِ الْيَوْمِ الَّذِي قُتِلَ فِيهِ: إِنِّي غَدًا أُقْتَلُ وَ تُقْتَلُونَ كُلُّكُمْ مَعِيَ، لَا يَبْقَى مِنْكُمْ وَاحِدٌ فَقَالُوا: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَكْرَمَنَا بِنَصِيرِكَ، ثُمَّ أَخْبَرَ بِقَتْلِ الْقَاسِمِ بْنِ الْحَسَنِ وَ وَلَدِهِ عَبْدِ اللَّهِ، وَ أَنَّ النَّارَ تَسْعَرُ فِي الْخُنْدَقِ، وَ أَخْبَرَ بِكَثِيرٍ مِمَّا وَقَعَ وَ سُئِلَ عَنْ عَلِيٍّ وَ وَلَدِهِ، فَقَالَ: مَا كَانَ اللَّهُ لِيَقْطَعَ نَسْلِي مِنَ الدُّنْيَا، وَ كَيْفَ يَصِلُونَ إِلَيْهِ، وَ هُوَ أَبُو ثَمَانِيَةِ أُمَّتِهِ (٢).

٦٢- وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِغُلَمَائِهِ: لَا تَخْرُجُوا إِلَّا فِي يَوْمِ السَّبْتِ أَوْ يَوْمِ حَمِيسٍ، فَإِنَّكُمْ إِنْ خَرَجْتُمْ فِي غَيْرِهِمَا قُطِعَ عَلَيْكُمْ الطَّرِيقُ وَ ذَهَبَ مَا كَانَ مَعَكُمْ وَ كَانَ قَدْ أُرْسِلَهُمْ إِلَى ضَيْعِهِ لَهُ فَخَرَجُوا فِي غَيْرِ الْيَوْمَيْنِ فَفَقِتُوا وَ أَحَدٌ مَا كَانَ مَعَهُمْ، فَدَخَلَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْوَالِي وَ أَخْبَرَهُ بِاللُّصُوصِ وَ دَلَّهُ عَلَيْهِمْ فَأَخَذَهُمْ فَأَقْرَبُوا فَضْرَبَ أَعْنَاقَهُمْ (٣).

٦٣- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَيَاءُ رَجُلٍ مِنْ مَوَالِي الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُشَاوِرُهُ فِي امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا أَحِبُّ أَنْ تَتَزَوَّجُهَا فَإِنَّهَا مَشْمُومَةٌ فَخَالَفَهُ وَ تَزَوَّجَهَا وَ كَانَ يُحِبُّهَا وَ كَانَ كَثِيرَ الْمَالِ، فَتَلَفَ مَالَهُ، وَ رَكِبَهُ دَيْنٌ وَ مَاتَ أَخُوهُ وَ أَبُوهُ، فَقَالَ لَهُ: نَحَلُّ سَبِيلَهَا فَإِنَّ اللَّهَ يُخْلِفُ عَلَيْكَ فَخَلَّى سَبِيلَهَا، فَقَالَ لَهُ: عَلَيْكَ بِفُلَانَةٍ فَتَزَوَّجُهَا، فَأَخْلَفَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَالَهُ وَ وَلَدَتْ لَهُ وَ لَدَا (٤).

٦٤- وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ- يَوْمَ السَّبْتِ وَ هُوَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ الَّذِي قُتِلَ فِيهِ-: وَ لَا يَبْقَى مَطْلُوبٌ مِنْ أَهْلِي، وَ يَسَارُ بِرَأْسِي إِلَى يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ (٥).

٦٥- وَ يَأْسِيَنَادِهِ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ جَمَالَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قُتِلَ جَاءَ فَوْحِيْدٌ بَدَنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِلَا رَأْسٍ فَمَدَّ يَدَهُ لِيَأْخُذَ تَكْتَهُ، فَمَدَّ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدَهُ الْيُمْنَى،

ص: ٥٣

١- (١) الهدايه الكبرى: ٢٠٣.

٢- (٢) الهدايه الكبرى: ص ٢٠٤.

٣- (٣) الهدايه الكبرى: ٢٠٥.

٤- (٤) الهدايه الكبرى: ٢٠٦.

٥- (٥) الهدايه الكبرى: ٢٠٧.

وَقَبِضَ عَلَى التَّكَةِ، فَقَطَعَ الْجَمَالَ يَدَهُ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَحِلَّ التَّكَةَ فَمَدَّ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْيَسْرَى فَقَطَعَهَا أَيْضاً (١).

## الفصل السابع عشر

٦٦- وَرَوَى صَاحِبُ كِتَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ وَوُلْدَهَا بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:

لَقِيتُ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ خَارِجٌ إِلَى الْعِرَاقِ (٢)، فَقُلْتُ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لَا تَخْرُجْ، فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ مَيَّتِي مِنْ هُنَاكَ؟ وَأَنَّ مَصَارِعَ أَصْحَابِي هُنَاكَ؟ (٣).

٦٧- وَيَا سَيِّدِي بِنَادِهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِزُهَيْرٍ: ائْتِنَا بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ هَاهُنَا مَشْهَدِي، وَيَحْمِلُ هَذَا مِنْ جَسَدِي -يَعْنِي رَأْسَهُ- زَحْرُ بْنُ قَيْسٍ وَيَدْخُلُ عَلَيَّ يَزِيدُ وَيَرْجُو نَائِلَهُ فَلَا يُعْطِيهِ شَيْئاً (٤).

٦٨- وَيَا سَيِّدِي بِنَادِهِ عَنِ الْوَاقِدِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ عِلْماً أَنَّ هُنَاكَ مَضِيْعِي، وَهُنَاكَ مَصَارِعُ أَصْحَابِي لَا يَنْجُو مِنْهُمْ إِلَّا وَلَدِي عَلِيٌّ (٥).

٦٩- وَيَا سَيِّدِي بِنَادِهِ عَنْ رَاشِدِ بْنِ مَرْزُوقٍ قَالَ: شَهِدْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصَاحِبَتَهُ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْقُطُقُطَانَ فَرَأَيْتُهُ وَقَدِ اسْتَقْبَلَهُ سَبْعُ عَقُورٍ فَكَلَّمَهُ فَوْقَ لَهْ ثُمَّ ذَكَرَ كَلَاماً طَوِيلاً كَلَّمَهُ السَّبْعُ بِهِ (٦).

٧٠- وَيَا سَيِّدِي بِنَادِهِ عَنْ كَثِيرِ بْنِ شَادَانَ قَالَ: شَهِدْتُ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدِ اسْتَهَى عَلَيْهِ ابْنُهُ عَلِيُّ الْأَكْبَرُ عِنَباً فِي غَيْرِ أَوَانِهِ فَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى سَارِيهِ الْمَسْجِدِ وَأَخْرَجَ لَهُ عِنَباً وَمَوْزاً فَطَعَّمَهُ وَقَالَ لَهُ: مَا عِنْدَ اللَّهِ لِأَوْلِيَائِهِ أَكْثَرُ (٧).

٧١- وَيَا سَيِّدِي بِنَادِهِ عَنْ حُرَيْثِ بْنِ أَبِي مَرْزُوقٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَيَجْتَمِعَنَّ عَلَيَّ قَتْلَى بَنُو أُمِّيَّةَ، وَيَقْدُمُهُمْ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، وَذَلِكَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ لَهُ: أَنْبَأَكَ بِهَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: لَا. فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: عَلِمِي عِلْمَهُ وَاعْلَمِي عِلْمِي (٨).

٧٢- وَيَا سَيِّدِي بِنَادِهِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ: أَنَّهُ رَأَى الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَكَّةَ فَلَمَّا رَأَاهُ قَالَ:

مَرْحَباً بِكَ يَا أَوْزَاعِي جِئْتَ تَنْهَانِي عَنِ الْمَسِيرِ؟ وَيَأْبَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا ذَلِكَ، إِنَّ مِنْ

ص: ٥٤

١- (١) الهدايه الكبرى: ٢٠٨.

٢- (٢) في المصدر: يخرج.

٣- (٣) دلائل الإمامه للطبري: ١٨١.

٤- (٤) دلائل الإمامه للطبري: ١٨٢.

٥- (٥) المصدر السابق.

٦- (٦) دلائل الإمامه للطبري: ١٨٢.

٧- (٧) دلائل الإمامه للطبري: ١٨٣.

٨- (٨) دلائل الإمامه للطبري: ١٨٣.

هَاهُنَا إِلَى يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ مَبْعَثِي فَكَانَ كَمَا قَالَ (١).

٧٣- وَيَا سَيِّدَاهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْلَى قَالَ: لَقِيتُ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى ظَهْرِ الْكُوفَةِ وَهُوَ رَاحِلٌ مَعَ الْحَسَنِ إِلَى مُعَاوِيَةَ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَاماً لِلْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَضَمَّنُ الْإِخْبَارَ بِخُرُوجِهِ وَقَتْلِهِ بَيْنَ الْكُوفَةِ وَكَرْبَلَاءَ، وَبِجُمْلِهِ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي جَرَتْ (٢).

٧٤- وَيَا سَيِّدَاهِ عَنْ مُحَمَّدِ الْكِنَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَنَزَلَ تَحْتَ نَخْلَةٍ يَابِسَةٍ فَدَعَا فَأَخْضَرَتِ النَّخْلَةَ وَأُورِقَتْ، وَحَمَلَتْ رُطْباً، فَصَعِدُوا إِلَى النَّخْلَةِ، فَأَخَذُوا مِنْهَا مَا كَفَاهُمْ (٣).

٧٥- وَيَا سَيِّدَاهِ عَنْ حَبَابَةَ الْوَالِيَّةِ عَنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ بَعْدَ مَا أَيَّضَ شَعْرُ رَأْسِهَا، فَدَعَا لَهَا فَاسْوَدَّ شَعْرُهَا (٤).

٧٦- وَيَا سَيِّدَاهِ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا مَنَعَ الْحُسَيْنُ وَأَصْحَابُهُ الْمَاءَ نَادَى فِيهِمْ مَنْ كَانَ ظَمْآنَ فَلْيَجِئْ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ رَجُلٌ، وَيَجْعَلُ إِيَّاهُمُ فِي رَاحَتِهِ فَلَمْ يَزَلْ يَشْرَبُ الرَّجُلُ بَعْدَ الرَّجُلِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: لَقَدْ شَرِبْتُ شَرَاباً مَا شَرِبْتُهُ أَحَدٌ فِي دَارِ الدُّنْيَا، «الْحَدِيثُ» (٥). و روى جملة من المعجزات السابقة.

#### الفصل الثامن عشر

٧٧- وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ مِنْ عُلَمَاءِ الْعَامَةِ فِي كِتَابِ مَنَاقِبِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ: لَا تَسْتَبُوا عَلِيًّا وَلَا أَهْلَ الْبَيْتِ، إِنَّ جَاراً لَنَا مِنْ بَنِي الْهَجِيمِ قَدِمَ مِنَ الْكُوفَةِ، فَقَالَ لَهُمْ: أَلَمْ تَرَوْا إِلَى هَذَا الْفَاسِقِ بْنِ الْفَاسِقِ، أَنَّ اللَّهَ قَتَلَهُ إِيغْنَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فَرَمَاهُ اللَّهُ بِكُوكِبَيْنِ فِي عَيْنَيْهِ وَطَمَسَ اللَّهُ بَصَرَهُ (٦).

#### الفصل التاسع عشر

٧٨- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَهْرَآشُوبٍ فِي الْمَنَاقِبِ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ وَرَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ: أَنَّ قَوْمًا أَتَوْا الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالُوا: حَدِّثْنَا بِفَضَائِلِكُمْ؟ قَالَ: لَا- تُطِيقُونَ، وَانْحَازُوا عَنِّي لِأَشِيرَ إِلَيَّ بَعْضُكُمْ فَإِنْ أَطَاقَ سَأَلْتُكُمْ؟ فَتَبَاعَدُوا عَنْهُ فَكَانَ يَتَكَلَّمُ مَعَ أَحَدِهِمْ حَتَّى دَهَشَ وَوَلَهُ وَجَعَلَ يَهِيمُ وَلَا يُجِيبُ أَحَدًا

ص: ٥٥

١- (١) دلائل الإمامة للطبري: ١٨٤.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) دلائل الإمامة للطبري: ١٨٦.

٤- (٤) دلائل الإمامة للطبري: ١٨٧.

٥- (٥) دلائل الإمامة: ١٨٨.

٦- (٦) فضائل الصحابة لأحمد: ٥٧٤/٢.

٧٩- وَ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: اخْتَصَمَ رَجُلَانِ فِي زَمَنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي امْرَأَةٍ وَ وَلَدِهَا، فَقَالَ هَذَا لِي، وَ قَالَ هَذَا لِي، فَقَالَ لِلْمُدَّعَى الْأَوَّلِ: أَقْعُدْ، فَتَقَعِدَ وَ كَانَ الْغُلَامُ رَضِيْعًا، فَقَالَ الْحُسَيْنُ: يَا هَذِهِ اصْدُقِي مِنْ قَبْلِ أَنْ يَهْتِكَ اللَّهُ سِتْرَكَ فَقَالَتْ: هَذَا زَوْجِي وَ الْوَلَدُ لَهُ، وَ لَا- أَعْرِفُ هَذَا فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا غُلَامُ مَا تَقُولُ هَذِهِ؟ انْطِقِي بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ: مَا أَنَا لِهَذَا وَ لَا لِهَذَا وَ مَا أَبِي إِلَّا رَاعٍ لآلِ فُلَانٍ، فَأَمَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِرَجْمِهَا، قَالَ جَعْفَرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَلَمْ يَسْمَعْ أَحَدٌ نَطَقَ ذَلِكَ الْغُلَامُ بَعْدَهَا (٢). وَ رَوَاهُ السَّيِّدُ وَلِيُّ بْنِ نَعْمَةَ اللَّهِ فِي كِتَابِ مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ نَقْلًا مِنْ مَنَاقِبِ ابْنِ شَهْرَآشُوبَ مِثْلَهُ .

٨٠- وَ عَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ بُنَاتَةَ عَنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: أَمْ تُرِيدُ أَنْ تَرَى مُخَاطَبَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِأَبِي دُونَ يَوْمِ مَسْجِدِ قُبَا؟ قَالَ هَذَا الَّذِي أَرَدْتُ، قَالَ:

قُمْ. وَ أَنَا وَ هُوَ بِالْكُوفَةِ. فَظَنَرْتُ فَإِذَا الْمَسِيحُ جَدُّ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَزْتَدَّ إِلَيَّ بَصِيرِي فَتَبَسَّمْ فِي وَجْهِ، ثُمَّ قَالَ: ادْخُلِي، فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مُحْتَبٍ فِي الْمَحْرَابِ بِرِدَائِهِ فَظَنَرْتُ فَإِذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَابِضٌ عَلَيَّ تَلَايِبِ الْأَعْيُرِ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَعْضُ عَلَيَّ الْأَنَامِلِ وَ هُوَ يَقُولُ: بَشِّسِ الْخَلْفُ خَلِيفَتِي أَنْتَ، وَ أَصْحَابُكَ (٣).

ثم ذكر كلامه و روى في رؤيته بعد وفاته روايات كثيرة.

٨١- قَالَ: رُوِيَ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ سَعْدٍ: إِنَّ مِمَّا يُقَرَّرُ لِعَيْنِي أَنْكَ لَا تَأْكُلُ مِنْ بَرِّ الْعِرَاقِ مِنْ بَعْدِي إِلَّا قَلِيلًا، فَكَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَصِلْ إِلَى الرَّيِّ وَ قَتَلَهُ الْمُحْتَارُ (٤).

٨٢- وَ فِي رِوَايَةٍ: إِنَّ رَجُلًا مِنْ كَلْبٍ رَمَاهُ بِسَيْهِمْ فَشَكَكَ شِدْقَهُ، فَقَالَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا أَرُوكَ اللَّهُ، فَعَطَشَ حَتَّى أَلْقَى نَفْسَهُ فِي الْفُرَاتِ، وَ شَرِبَ حَتَّى مَاتَ (٥). وَ رَوَى فِي إِجَابَةِ دَعَائِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً.

و روى على بن الحسين المسعودي في كتاب إثبات الوصية جملة من معجزاته عليه السلام و إخباره بالمغيبات.

١- (١) المناقب لابن شهر آشوب: ٢١٠/٣.

٢- (٢) المناقب لابن شهر آشوب: ٢١٠/٣.

٣- (٣) المناقب لابن شهر آشوب: ٢١١/٣.

٤- (٤) المناقب لابن شهر آشوب: ٢١٣/٣.

٥- (٥) المناقب لابن شهر آشوب: ٢١٤/٣.



٨٣- وَرَوَى السَّيِّدُ وَلِيُّ بْنُ نَعْمَةَ اللَّهِ الرَّضَوِيُّ فِي كِتَابِ مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ فِي مَنَاقِبِ السَّبْطَيْنِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْبَهْجَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنْ أَعْرَابِيًّا قَالَ لِلْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَدْتُ نَاقَتِي وَ لَمْ يَكُنْ عِنْدِي غَيْرُهَا وَ كَانَ أَبُوكَ يُرْشِدُ الضَّالَّةَ، وَ يُبْلِغُ الْمَفْقُودَ إِلَى صَاحِبِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذْهَبْ إِلَى الْمَوْضِعِ الْفُلَانِيِّ تَجِدُ نَاقَتِكَ وَاقِفَةً وَ فِي مُوَاجِهَتِهَا ذَنْبٌ أَسْوَدٌ، قَالَ: فَتَوَجَّهَ الْأَعْرَابِيُّ إِلَى الْمَوْضِعِ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لِلْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَجَدْتُ نَاقَتِي فِي الْمَوْضِعِ الْفُلَانِيِّ (١).

٨٤- قَال: وَ مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ رَوَى مَرَّةً ابْنُ أَعِينٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ عِمَادٍ قَالَ: كَانَ يَأْتِي مَجْلِسَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَ يُؤَذِيهِ وَ يَسْتَمُّهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ كَوْكَبَيْنِ مِنَ السَّمَاءِ فَضَرَبَا كِلْتَا عَيْنَيْهِ.

### الفصل الحادي والعشرون

٨٥- وَ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِنَا فِي كِتَابٍ لَهُ اسْمُهُ التُّحْفَةُ فِي الْكَلَامِ قَالَ: رَوَى عَنِّي اللَّهُ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ وَ قَالَ: ضَلَّ بَعِيرِي وَ لَيْسَ لِي غَيْرُهُ، وَ أَنْتَ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ أُرْسِدْنِي إِلَيْهِ فَقَالَ: إِذْهَبْ إِلَى مَوْضِعٍ كَذَا فَإِنَّهُ فِيهِ وَ فِي مُقَابِلِهِ أَسَدٌ، فَذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ الْمَوْضِعِ فَوَجَدَهُ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

### الفصل الثاني والعشرون

٨٦- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ أَسْبَاطٍ فِي نَوَادِرِهِ الَّذِي رَوَاهُ هَارُونُ بْنُ مُوسَى التَّلْعُكَبَرِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ أَهْلَ الْبُلْدَانِ مَا كَانَ مِنْ أَبِي عَبيدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدِمَتْ كُلُّ امْرَأَةٍ تَزُورُ، وَ قَالَتِ الْعَرَبُ: الزَّوْرَاءُ الَّتِي لَا تَلِدُ أَبَدًا إِلَّا أَنْ تَخْطَى قَبْرَ رَجُلٍ كَرِيمٍ فَلَمَّا قِيلَ لِلنَّاسِ: إِنَّ الْحُسَيْنَ ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَدْ وَقَعَ أَتَتْهُ أَلْفُ امْرَأَةٍ مِمَّنْ كَانَتْ لَا تَلِدُ، فَوَلَدْنَ كُلُّهُنَّ (٣).

ص: ٥٧

١- (١) كلمات الإمام الحسين عليه السلام: ٦٤٠ ح ٦٥١.

٢- (٢) كلمات الإمام الحسين عليه السلام: ٦٤٠.

٣- (٣) بحار الأنوار: ٢٠٠/٤٥.

**الباب السادس عشر: النصوص على إمامه على بن الحسين عليه السلام مضافا إلى ما تقدم منها**

**إشاره**

النصوص على إمامه على بن الحسين عليه السلام مضافا إلى ما تقدم منها

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيُّ فِي الْكَافِي عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْخَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا سَارَ إِلَى الْعِرَاقِ اسْتَوْدَعَ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الْكُتُبَ وَالْوَصِيَّةَ، فَلَمَّا رَجَعَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَفَعَتْهَا إِلَيْهِ (١).

٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا حَضَرَهُ الَّذِي حَضَرَهُ دَعَا ابْنَتَهُ الْكُبْرَى فَاطِمَةَ بِنْتَ الْحُسَيْنِ فَدَفَعَ إِلَيْهَا كِتَابًا مَلْفُوفًا وَ وَصِيَّةً ظَاهِرَةً، وَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ مَبْطُونًا لَا يَرُونَ إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا بِهِ، فَدَفَعَتْ فَاطِمَةُ الْكِتَابَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ثُمَّ صَارَ وَاللَّهِ ذَلِكَ الْكِتَابَ إِلَيْنَا يَا زِيَادُ، قَالَ: قُلْتُ فَمَا فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِيمَا كَفَى؟ فَقَالَ: فِيهِ وَاللَّهِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَ لَدَّ آدَمَ مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ إِلَى أَنْ تَفْنَى الدُّنْيَا، وَاللَّهِ إِنَّ فِيهِ الْخُدُودَ، حَتَّى إِنْ فِيهِ أَرَشَ الْخُدُوشِ (٢).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ نَحْوَهُ .

٣- وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا حَضَرَهُ دَفَعَ وَصِيَّتَهُ إِلَى ابْنَتِهِ فَاطِمَةَ ظَاهِرَةً فِي كِتَابٍ مُدْرَجٍ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ مِنْ أَمْرِ الْحُسَيْنِ مَا كَانَ، دَفَعَتْ ذَلِكَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قُلْتُ: فَمَا كَانَ فِيهِ

ص: ٥٨

١- (١) الكافي: ج ٣٠٤/١، ح ٣.

٢- (٢) الكافي: ج ٢٩١/١، ح ٦.

يَرْحَمُكَ اللَّهُ؟ قَالَ: مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وُلْدُ آدَمَ مُنْذُ كَانَتْ الدُّنْيَا إِلَى أَنْ تَفْنَى (١).

وَرَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ مِثْلَهُ .

وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلْحُسَيْنِ: لَمَّا أَخَذَتْ بِنْتُ يَزْدَجَرْدَ لَيْلِدَنَّ لَكَ مِنْهَا خَيْرُ أَهْلِ الْمَارِضِ، فَوَلَدَتْ لَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ الْخَيْرَتَيْنِ، فَخِيَرَهُ اللَّهُ مِنَ الْعَرَبِ هَاشِمًا، وَ مِنَ الْعَجَمِ فَارِسًا.

## الفصل الأول

٤- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ، قَالَ:

رَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا تَوَجَّهَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْعِرَاقِ وَدَفَعَ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجَهُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ الْوَصِيَّةَ وَ الْكُتُبَ وَ غَيْرَ ذَلِكَ قَالَ لَهَا: إِذَا آتَاكَ أَكْبَرُ وُلْدِي فَأَدْفَعِي إِلَيْهِ مَا قَدْ دَفَعْتُ إِلَيْكَ، فَلَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أُمَّ سَلَمَةَ فَدَفَعَتْ إِلَيْهِ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَاهَا الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

## الفصل الثاني

٥- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي كِتَابِ بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الطَّيَالِبِيِّ عَنْ سَيْفِ بْنِ مَنْصُورٍ، أَوْ عَنْ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْجَارُودِ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَمَّا حَضَرَ مِنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا حَضَرَ دَعَا فَاطِمَةَ بِنْتَهُ فَدَفَعَ إِلَيْهَا كِتَابًا مَلْفُوفًا وَ وَصِيَّةً ظَاهِرَةً، فَقَالَ: يَا بِنْتِي ضَمِّي هَذَا فِي أَكْبَرِ وُلْدِي فَلَمَّا رَجَعَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِ وَ هُوَ عِنْدَنَا «الْحَدِيثُ» وَ رَوَاهُ بِسَنَدَيْنِ آخَرَيْنِ كَمَا مَرَّ (٣).

## الفصل الثالث

٦- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَزَّازِ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ فِي النُّصُوصِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ الْبَصِيرِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّرِفِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْأَزْهَرِ، عَنْ

ص: ٥٩

١- (١) الكافي: ج ١/٣٠٤، ح ٢.

٢- (٢) الغيبة للطوسي: ١٩٥، ح ١٥٩.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ١٨٤، ح ٦.

عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ دَخَلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَصْبَغُ إِلَى أَنْ قَالَ (١): فَقُلْتُ: إِنْ كَانَ مَا أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَرَاهُ فِيكَ فَإِلَى مَنْ؟ فَقَالَ: إِلَى عَلِيِّ ابْنِي هَذَا، هُوَ الْإِمَامُ، وَ أَبُو الْأَيْمَةِ (الْحَدِيثُ) (٢).

#### الفصل الرابع

٧- وَ فِي كِتَابِ عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمُنْسُوبِ إِلَى السَّيِّدِ الْمُرْتَضَى قَالَ: رَوَتْ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ: أَنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْصَى إِلَى ابْنِهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ سَلَّمَ إِلَيْهِ الْإِسْمَ الْأَعْظَمَ، وَ مَوَارِيثَ الْأَنْبِيَاءِ، وَ نَصَّ عَلَيْهِ بِالْإِمَامَةِ مِنْ بَعْدِهِ (٣).

#### الفصل الخامس

٨- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ الْعَامِلِيُّ فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ النَّصَّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ ثُمَّ قَالَ: وَ كَتَبَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصِيَّتَهُ وَ أَوْدَعَهَا أُمُّ سَلَمَةَ، وَ جَعَلَ طَلَبَهَا مِنْهَا عَلَامَةً عَلَى إِمَامَةِ الطَّالِبِ لَهَا مِنَ الْأَنْامِ فَطَلَبَهَا زَيْنُ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

#### الفصل السادس

٩- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي كِتَابِ إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي وَقْتِ قِتَالِهِ بِكَرْبَلَاءَ أَخْضَرَ عَلَى بَنِي الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَ عَلِيًّا فَأَوْصَى إِلَيْهِ بِالْإِسْمِ الْأَعْظَمِ، وَ مَوَارِيثَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ عَرَفَهُ أَنَّهُ قَدْ دَفَعَ الْعُلُومَ [وَ الصُّحُفَ] وَ الْمَصَاحِفَ وَ السَّلَاحَ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَ أَمَرَهَا أَنْ تَدْفَعَ جَمِيعَ ذَلِكَ إِلَيْهِ.

قَالَ: وَ رَوَى أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ دَعَا ابْنَتَهُ الْكُبْرَى فَاطِمَةَ فَدَفَعَ إِلَيْهَا كِتَابًا مَلْفُوفًا، وَ أَمَرَهَا أَنْ تُسَلِّمَهُ إِلَى أَخِيهَا عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَسَيَّلَ الْعَالَمُ عَلَيْهِ السَّلَامَ، أَيْ شَيْءٌ كَانَ فِي الْكِتَابِ فَقَالَ: فِيهِ وَ اللَّهُ جَمِيعُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَ لُدَّ آدَمَ إِلَى فَنَاءِ الدُّنْيَا وَ قِيَامِ السَّاعَةِ (٥).

ص: ٦٠

١- (١) فدعاه الحسين و ضمه إليه ضمًا و قبيل ما بين عينيه ثم قال بأبي أنت ما أطيب ريحك و أحسن خلقك، فتداخلى من ذلك فقلت..

٢- (٢) الكفاية: ٢٣٤.

٣- (٣) عيون المعجزات: ص ٦١.

٤- (٤) الصراط المستقيم: ج ٢ ص ١٦١.

٥- (٥) الهداية الكبرى: ٢٣٩.

قد نقلنا جملة من نصوص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في إمامه الأئمة الاثني عشر المعصومين عليهم السلام عن كتب أهل السنة التي لم ينقل منها المصنف (قده في تعليقنا على المجلد الأول من الكتاب و نقل هاهنا حديثا مما رواه أهل السنة منه صلى الله عليه وآله وسلم في شأنه يوم القيامة.

«المختار في مناقب الأخيار» (ص ٣٠ نسخه مكتبه الظاهريه بدمشق).

قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: كُنَّا عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَقَدْ كَفَّ بَصِيرَتَهُ وَعَلَتْ سِنَّتُهُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ وَمَعَهُ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ وَهُوَ صَبِيٌّ صَغِيرٌ فَسَلَّمَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَلَسَ وَقَالَ لِابْنِهِ مُحَمَّدٍ: قُمْ إِلَى عَمِّكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَقَبِّلْ رَأْسَهُ فَفَعَلَ الصَّبِيُّ ذَلِكَ فَقَالَ جَابِرٌ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: مُحَمَّدٌ ابْنِي فَضَمَّهُ إِلَيْهِ وَبَكَى فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ فَقَالَ لَهُ صَحْبُهُ: وَمَا ذَاكَ أَصْلِحَكَ اللَّهُ فَقَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ وَقَبَّلَهُ وَأَفْعَدَهُ إِلَى جَنْبِهِ ثُمَّ قَالَ: يُوَلَّدُ لِابْنِي هَذَا ابْنٌ يُقَالُ لَهُ عَلِيُّ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَادَى مِنْ بَطْنَانِ الْعَرْشِ لِيُقِمَ سَيِّدُ الْعَابِدِينَ فَيَقُومُ هُوَ، وَيُوَلَّدُ لَهُ مُحَمَّدٌ إِذَا رَأَيْتَهُ يَا جَابِرُ فَأَفْرَأْ عَلَيْهِ السَّلَامَ مِنِّي وَاعْلَمْ أَنَّ بَقَاكَ بَعِيدٌ ذَلِكَ الْيَوْمَ قَلِيلٌ، فَمَا لَبِثَ جَابِرٌ بَعِيدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ إِلَّا بَضْعَةَ عَشْرٍ يَوْمًا حَتَّى تُؤْفَى.

وَ رَوَاهُ فِي (ص ٢٦، النسخة المذكورة): بَعَيْنِهِ مِنْ قَوْلِهِ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى قَوْلِهِ: فَيَقُومُ هُوَ.

وَ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْهَا «مَطَالِبُ السُّئُولِ» ص ٨١ ط طَهْرَانِ «الصَّوَاعِقُ الْمَحْرَقَةُ» ص ١٩٩ ط الميمنية بِمِصْرَ «لِسَانِ الْمِيزَانِ» ج ٥ ص ١٦٨ ط حيدرآباد الدكن «كِفَايَةُ الطَّالِبِ» ص ٢٩٩ ط الْغُرَى «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ» ص ١٢١ ط مِصْرَ «الْفُصُولِ الْمُهَيَّمَةِ» ص ١٩٧ ط النَّجْفِ «مِفْتَاحُ النَّجَا» ص ١٦٤ مخطوط «يَنَابِيعُ الْمَوَدَّةِ» ص ٣٣٣ ط اسلامبول «الْكَوَاكِبُ الدَّرِيَّةُ» ج ١ ص ١٦٤ ط الأزهرية بِمِصْرَ «نُورُ الْأَبْصَارِ» ص ١٩٢ ط الْعُتْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ «تَذَكُّرَةُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ» ص ٣٤٧ ط الْغُرَى «أَهْلُ الْبَيْتِ» ص ٤٢٥ ط السَّعَادَةِ بِمِصْرَ .

معجزات علي بن الحسين عليه السلام

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِي الْكَافِي عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ زُرَّارَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: كَانَتْ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَاقَةٌ قَدْ حَرَّجَ عَلَيْهَا ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ حِجَّةً وَمَا قَرَعَهَا قَرَعَهُ قَطُّ، قَالَ: فَجَاءَتْ بِعَيْدِ مَوْتِهِ وَمَا شِعْرُنَا بِهَا إِلَّا وَقَدْ جَاءَنِي بَعْضُ خَدَمِنَا أَوْ بَعْضُ الْمَوَالِي، فَقَالَ: إِنَّ النَّاقَةَ قَدْ خَرَجَتْ فَأَتَتْ قَبْرَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَنْبَرَكْتُ عَلَيْهِ فَضَرَبْتُ بِجِرَانِهَا الْقَبْرَ وَهِيَ تَرْغُو، فَقُلْتُ: أَذْرِكُوهَا أَدْرِكُوهَا، وَجِئُونِي بِهَا قَبْلَ أَنْ يَعْلَمُوا بِهَا وَيَرَوْهَا قَالَ: وَمَا كَانَتْ رَأَتْ الْقَبْرَ قَطُّ (١).

٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ أَتَى عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَةً فُبِضَ فِيهَا بِشْرَابٍ فَقَالَ: يَا أَبَتِ اشْرَبِ هَذَا، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ إِنَّ هَذِهِ اللَّيْلَةَ الَّتِي أُفْبِضُ فِيهَا وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي فُبِضَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (٢).

٣- وَقَدْ مَرَّ فِي مُعْجَزَاتِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ حَبَابَةَ الْوَالِيَّةِ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْمَى إِلَيْهَا بِالسَّبَابِهِ فَعَادَ إِلَيْهَا شَبَابُهَا بَعْدَ مَا مَضَى لَهَا مِائَةٌ وَثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَأَنَّ طَعَجَ لَهَا بِخَاتَمِهِ فِي حِصَاهِ فَاَنْطَبَعَتْ (٣).

٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِئَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَزُرَّارَةَ جَمِيعاً عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرْسَلَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِيَّةِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فَخَلَا بِهِ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دَفَعَ الْوَصِيَّةَ وَالْإِمَامَةَ مِنْ بَعْدِهِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ إِلَى الْحُسَيْنِ وَوَقَدْ قُتِلَ أَبُوكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَصَلَّى عَلَى رُوحِهِ وَلَمْ يُوصِ، وَأَنَا عَمُّكَ، وَصِئْتُ أَيْبُكَ، وَوَلَادَتِي مِنْ عَلِيٍّ فِي

ص: ٦٢

١- (١) الكافي: ج ١/٤٦٧، ح ٢.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٢٥٩، ح ٣.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٣٤٧، ح ٣.

سِنِّي وَ قَدِيمِي أَحَقُّ بِهَا مِنْكَ فِي حَدَاثِكَ فَلَا تُنَازِعْنِي فِي الْوَصِيَّةِ وَ الْإِمَامَةِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَمَّ اتَّقِ اللَّهَ، وَ لَا تَدْعَ مَا لَيْسَ لَكَ بِحَقٍّ، إِنِّي أَعْظَمُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ إِنَّ أَبِي يَا عَمَّ أَوْصَى إِلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى الْعِرَاقِ، وَ عَهْدَ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدَ بِسَاعِهِ، وَ هَذَا سِتْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عِنْدِي فَلَا تَتَعَرَّضْ لِذَلِكَ فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ نَقْصَ الْعُمْرِ، وَ تَشْتَتِ الْحَيَالِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَ الْوَصِيَّةَ وَ الْإِمَامَةَ فِي عَقِبِ الْحَسَيْنِ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْلَمَ ذَلِكَ فَانْطَلِقْ بِنَا إِلَى الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ حَتَّى نَخِجَاكُمْ إِلَيْهِ وَ نَسْأَلَهُ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ كَمَا كَانَ الْكَلَامُ (١) بَيْنَهُمَا بِمَكَّةَ، فَانْطَلَقَا حَتَّى أَتَيَا الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ:

إِبْدَاءً أَنْتَ فَابْتِهَلِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ اسْأَلْهُ أَنْ يُنْطِقَ لَكَ الْحَجْرَ ثُمَّ سَلْ، فَابْتِهَلُ مُحَمَّدٌ فِي الدُّعَاءِ، وَ سَأَلَ اللَّهُ ثُمَّ دَعَا الْحَجْرَ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا عَمَّ لَوْ كُنْتُ وَصِيًّا وَ إِمَامًا لَأَجَابَكَ، قَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: فَادْعُ اللَّهَ أَنْتَ يَا ابْنَ أَخِي وَ سَيْلَهُ؟ فَدَعَا اللَّهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ قَالَ [لَهُ]: أَسْأَلُكَ بِمَا لَدَيْ جَعَلَ فِيكَ مِيثَاقَ الْأَوْصِيَاءِ، وَ مِيثَاقَ الْإِمَامَةِ، وَ مِيثَاقَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ لَمَا أَخْبَرْتَنَا، مِنَ الْوَصِيِّ وَ الْإِمَامِ بَعْدَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ؟ قَالَ: فَتَحَرَّكَ الْحَجْرُ حَتَّى كَادَ أَنْ يَزُولَ عَنْ مَوْضِعِهِ، ثُمَّ أَنْطَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ الْوَصِيَّةَ وَ الْإِمَامَةَ بَعْدَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ ابْنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ، فَانْصَرَفَ مُحَمَّدٌ بْنُ الْحَنَفِيَّةِ وَ هُوَ يَتَوَلَّى عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ.

وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ وَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي الْإِحْتِجَاجِ مُرْسَلًا. وَ رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْعُرَى أَيْضًا مُرْسَلًا. ثُمَّ قَالَ: أَوْزَدَ هَذَا الْخَبَرَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى فِي كِتَابِ نَوَادِرِ الْحِكْمَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ آيَاتًا لِلْسَيِّدِ الْحَمِيرِيِّ فِي هَذَا الْمَعْنَى.

وَ رَوَاهُ الْفُتَالُ فِي رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ، . وَ كَذَا جَمَلُهُ كَثِيرُهُ مِنْ مَعْجَزَاتِ

ص: ٦٣

١- (١) فِي نَسْخِهِ ثَانِيهِ: وَ كَانَ ذَلِكَ..

٢- (٢) الْكَافِي: ج ١/٣٤٨، ح ٥.

الأئمة عليهم السلام المذكوره فى الأبواب السابقه و الآتيه تركنا التنبيه عليها خوف الإطاله.

٥- وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ أُمِّ أُسَيْلَمَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخَذَ حَصَاةً فَفَرَكَهَا بِإِصْبَعِهِ فَجَعَلَهَا كَهَيْئَةِ الدَّقِيقِ ثُمَّ عَجَنَهَا وَ حَتَمَهَا بِخَاتَمِهِ (١).

٦- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ أَبِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَتْ نَافَقَةٌ لَهُ مِنَ الْمَرْعَى حَتَّى ضَرَبَتْ بِجِرَانِهَا عَلَى الْقَبْرِ، وَ تَمَرَّعَتْ عَلَيْهِ فَأَمَزَتْ بِهَا فَرُدَّتْ إِلَى مَرْعَاهَا، «الْحَدِيثُ» (٢).

٧- وَ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ يَغْنِي عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عُمَارَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا كَانَ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي وَعِدَ فِيهَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا بَنِيَّ ابْنِي وَضُوءًا، قَالَ: فَقُمْتُ فَجِئْتُهُ بِوَضُوءٍ فَقَالَ: لَا أَبْغِي هَذَا فَإِنَّ فِيهِ شَيْئًا مَيْتًا، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ بِالْمِصْبَاحِ فَإِذَا فِيهِ فَأَرَهُ مَيْتَةً، فَجِئْتُهُ بِوَضُوءٍ غَيْرِهِ، فَقَالَ: يَا بَنِيَّ هَذِهِ اللَّيْلَةُ الَّتِي وَعَدْتُهَا فَأَوْصِي بِنَاقَتِهِ أَنْ يُحْطَرَ لَهَا حِطَارًا وَ أَنْ يُقَامَ لَهَا عَافٍ فَجَعَلَتْ فِيهِ، قَالَ: فَلَمْ تَلْبُثْ أَنْ خَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتِ الْقَبْرَ فَضَرَبَتْ بِجِرَانِهَا، وَ رَعَتْ وَ هَمَلَتْ عَيْنَاهَا، فَأَتَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّافِقَةَ قَدْ خَرَجَتْ فَاتَاهَا فَصَالَ لَهَا: صَبْرًا، أَلَمْ أَنْ قَوْمِي بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ فَلَمْ تَفْعَلْ، فَقَالَ: وَ إِنَّ أَبِي كَانَ لِيُخْرِجُ عَلِيَّهَا إِلَى مَكَّةَ فَيُعَلِّقُ السُّوْطَ عَلَى الرَّحْلِ فَمَا يَفْرَعُهَا حَتَّى يَدْخُلَ الْمَدِينَةَ (الْحَدِيثُ) (٣).

وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ نَحْوَهُ.  
وَ رَوَاهُ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ كَذَلِكَ .

٨- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا نَذَرِي كَيْفَ نَصِيْبُ بِنَاسٍ إِنْ حَدَّثْنَاهُمْ بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ضَحِكُوا، وَ إِنْ سَكَنَّا لَمْ يَسْمَعْنَا قَالَ: فَقَالَ ضَمْرُهُ بْنُ مَعْبُدٍ: حَدَّثْنَا فَقَالَ: هَلْ تَذَرُونَ مَا يَقُولُ عَدُوُّ اللَّهِ إِذَا حُمِلَ عَلَى سَرِيرِهِ؟

ص: ٦٤

١- (١) الكافي: ج ١/٣٥٦، ح ١٥.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٤٦٧، ح ٣.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٤٦٨، ح ٤.



قَالَ فَقُلْنَا لَا، قَالَ فَإِنَّهُ يَقُولُ لِحَمَلَتِهِ: أَلَا تَسْتَعْمُونَ أَنِّي أَشْكُو إِلَيْكُمْ عَدُوَّ اللَّهِ خَدَعَنِي، وَأُورِدَنِي، وَلَمْ يُصَدِرْنِي، وَأَشْكُو إِلَيْكُمْ إِخْوَةً  
وَإِخْتِيئُهُمْ فَخَذَلُونِي، وَأَشْكُو إِلَيْكُمْ أَوْلَادًا إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ ضَمْرُهُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ إِنْ كَانَ هَذَا يَتَكَلَّمُ هَذَا الْكَلَامَ يُوشِكُ أَنْ يَثْبُ  
عَلَى أَعْنَاقِ الَّذِينَ يَحْمِلُونَهُ؟ قَالَ: فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ ضَمْرُهُ هَزِيئًا مِنْ حَدِيثِ رَسُولِكَ فَخُذْهُ أَخْذَهُ أَصْفٍ، قَالَ: فَمَكَثَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ مَاتَ فَحَضَرَهُ مَوْلَى لَهُ فَلَمَّا دُفِنَ أَتَى  
عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَلَسَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ قَالَ: مِنْ جِنَارِهِ ضَمْرَهُ فَوَضَعْتُ وَجْهِي عَلَيْهِ حِينَ سَيَّوَى عَلَيْهِ  
فَسَمِعْتُ صَوْتَهُ وَاللَّهِ أَعْرِفُهُ كَمَا كُنْتُ أَعْرِفُهُ وَهُوَ حَيٌّ يَقُولُ: وَيَلْكَ يَا ضَمْرَهُ بِنِ مَعْبِدِ الْيَوْمِ خَذَلَكَ كُلُّ خَلِيلٍ، وَصَارَ مَصْرُوكَ  
إِلَى الْجَحِيمِ فِيهَا مَصْرُوكَ وَ مَبِيتُكَ، وَالْمَقِيلُ، قَالَ: فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْأَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ، هَذَا جَزَاءُ مَنْ يَهْزَأُ مِنْ  
حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (١).

وَ رَوَاهُ الرَّوَنْدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ مُرْسَلًا .

٩- وَعَنْ عَدَّةٍ مِنْ أَضِحَابِنَا عَنِ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ بْنِ شَمُونٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ، قَالَ: ذَكَرْتُ الصَّوْتُ عِنْدَهُ فَقَالَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَقْرَأُ فَرَبَّمَا مَرَّ بِهِ الْمَارُّ فَصَبَّحَ مِنْ حُسْنِ صَوْتِهِ، وَإِنَّ  
الْإِمَامَ لَوْ أَظْهَرَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا لَمَا اخْتَمَلَهُ النَّاسُ مِنْ حُسْنِهِ قُلْتُ: وَ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ وَ  
يَزْفَعُ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَانَ يَحْمَلُ النَّاسَ مِنْ خَلْفِهِ مَا يُطِيقُونَ (٢).

## الفصل الأول

١٠- وَ رَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَابَوَيْهٍ فِي كِتَابِ عُيُونِ أَحْبَارِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ  
أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الدَّقَاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي الْعَلَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ النَّاصِرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا  
أَحْمَدُ بْنُ رُشَيْدٍ عَنْ عَمِّهِ أَبِي مُعَمَّرِ سَعِيدِ بْنِ خَيْثَمٍ عَنْ أَخِيهِ مُعَمَّرٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
فَجَاءَهُ زَيْدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ يَخْرُجُ

ص: ٦٥

١- (١) الكافي: ج ٣/٢٣٤، ح ٤٧١٢.

٢- (٢) الكافي: ج ٢/٤١٥، ح ٤.

مِنْ وُلْدِهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: زَيْدٌ يُقْتَلُ بِالْكَوْفَةِ، وَ يُصَلَّبُ بِالْكَنَاسَةِ «الْحَدِيثُ» (١).

وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ بِهَذَا السَّنَدِ: مِثْلَهُ، وَ زَادَ يُخْرَجُ مِنْ قَبْرِهِ نَبْشًا.

## الفصل الثاني

١١- وَ رَوَى ابْنُ بَابُوَيْهِ أَيْضًا فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النُّعْمَةِ بِإِسْنَادَيْنِ تَقَدَّمَا فِي النُّصُوصِ عَلَى الْأَثَمَةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْكَايَلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ ذَكَرَ جَعْفَرَ الْكَذَّابَ ثُمَّ بَكَى بُكَاءً شَدِيدًا ثُمَّ قَالَ كَأَنِّي بِجَعْفَرِ الْكَذَّابِ وَ قَدْ حَمَلَ طَاعِيَهُ زَمَانِهِ عَلَى تَفْتِيْشِ أَمْرِ وَلِيِّ اللَّهِ الْمُعْتَبَرِ فِي حِفْظِ اللَّهِ، وَ الْمُتَوَكِّلِ بِحُزْمِهِ اللَّهُ جَهْلًا مِنْهُ بِوِلَادَتِهِ وَ حِرْصًا عَلَى قَتْلِهِ إِنْ ظَفِرَ بِهِ، وَ طَمَعًا فِي مِيرَاثِهِ حَتَّى يَأْخُذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ قَالَ أَبُو خَالِدٍ: فَقُلْتُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَإِنَّ ذَلِكَ لَكَائِنٌ؟ قَالَ:

إِى وَ رَبِّي إِنْ ذَلِكَ لَمَكْتُوبٌ عِنْدَنَا فِي الصَّحِيفَةِ الَّتِي فِيهَا ذِكْرُ الْمَحَنِ الَّتِي تَجْرِي عَلَيْنَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ «الْحَدِيثُ» (٢).

١٢- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِصَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلْبِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): أَنَّ حَبَابَةَ الْوَالِيَّةِ دَعَا لَهَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهَا شَبَابَهَا وَ أَشَارَ إِلَيْهَا بِأَصْبَعِهِ فَحَاضَتْ لَوْقَتِهَا وَ لَهَا يَوْمَئِذٍ مِائَةٌ سَنَةٍ وَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً (٣). وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ .

## الفصل الثالث

١٣- وَ رَوَى الصَّدُوقُ أَيْضًا فِي كِتَابِ الْأَمَالِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ الْأَسْتَرَّابَادِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْمُقْرِي عَنْ سَيْفِيَانَ بْنِ عُبَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ إِنِّي أَصِيبُ بَحْتٌ وَ عَلِيٌّ أَرْبَعِمِائَةٍ دِينَارٍ دَيْنًا لَآ قِضَاءَ عِنْدِي لَهَا وَ لِي عِيَالٌ، فَبَكَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: أَيُّهُ مِخْنَةٌ أَوْ مُصِيبَةٌ أَعْظَمُ عَلَى حُرِّ مُؤْمِنٍ مِنْ أَنْ يَرَى بِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ حَلَّةً فَلَا يُمْكِنُهُ سَدُّهَا، ثُمَّ تَفَرَّقُوا، فَقَالَ بَعْضُ الْمُنَافِقِينَ: عَجَبًا لَهُؤُلَاءِ!

ص: ٦٦

١- (١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢/٢٢٧، ح ٤.

٢- (٢) كمال الدين و تمام النعمة: ٣٢٠، ح ٢.

٣- (٣) كمال الدين و تمام النعمة: ٥٣٧، ح ٢.

يَدْعُونَ تَارَةً أَنْ اللَّهَ لَا يُرُدُّهُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْ طَلِبَاتِهِمْ وَيَعْتَرِفُونَ أُخْرَى بِالْعَجْزِ عَنْ إِصْلَاحِ حَالِ خَوَاصِّ أَصْحَابِهِمْ، فَجَاءَ الرَّجُلُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ:

بَلَّغْنِي عَنْ فُلَايْنِ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ: فَقَدْ أَذِنَ اللَّهُ فِي فَرْجِكَ، يَا فُلَانَهُ! اِحْمِلِي فَطُورِي وَ سِيحُورِي فَحَمَلْتُ قُرْصَتَيْنِ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ لِلرَّجُلِ: خُذْهُمَا فَلَيْسَ عِنْدَنَا غَيْرُهُمَا فَإِنَّ اللَّهَ يَكْشِفُ بِهِمَا عَنْكَ وَ يُبَلِّغُكَ خَيْرًا وَاسْمًا مِنْهُمَا فَأَخَذَهُمَا الرَّجُلُ وَ دَخَلَ الشُّوقَ فَمَرَّ بِسَيِّمَاكِ فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ أَنْ تُعْطِنِي سَيِّمَكَتَكَ هَذِهِ وَ تَأْخُذَ قُرْصَتِي هَذِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَعْطَاهُ السَّمَكَةَ وَ أَخَذَ الْقُرْصَةَ، ثُمَّ مَرَّ بِرَجُلٍ مَعَهُ مِلْحٌ قَلِيلٌ فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ أَنْ تُعْطِنِي مِلْحَكَ بِقُرْصَتِي هَذِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ فَجَاءَ الرَّجُلُ بِالسَّمَكَةِ وَ الْمِلْحِ، فَلَمَّا شَقَّ بَطْنَ السَّمَكَةِ وَ جَدَّ فِيهَا لُؤْلُؤَتَيْنِ فَاخْرَتَيْنِ فَحَمِدَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا فَبَيْنَمَا هُوَ فِي سُرُورِهِ إِذْ قَرَعَ بَابُهُ فَخَرَجَ فَإِذَا صَاحِبُ السَّمَكَةِ وَ صَاحِبُ الْمِلْحِ قَدْ جَاءَا يَقُولُ كُلُّ مِنْهُمَا يَا عَبْدَ اللَّهِ قَدْ جَهَدْنَا أَنْ نَأْكُلَ هَذَا الْقُرْصَ فَلَمْ تَعْمَلْ فِيهِ أَسْمَانًا، قَدْ رَدَدْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْخُبْزَ، وَ طَيَّبْنَا لَكَ مَا أَخَذْتَهُ مِنَّا، فَأَخَذَ الْقُرْصَتَيْنِ فَلَمَّا اسْتَقَرَّ بَعِيدًا انْصَرَفَ فِيهِمَا عَنْهُ قَرَعَ بَابَهُ فَإِذَا رَسُولُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلَ فَقَالَ لَهُ: إِنَّهُ يَقُولُ لَكَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَتَاكَ بِالْفَرْجِ فَارْزُدْ إِلَيْنَا طَعَامًا فَإِنَّهُ لَا يَأْكُلُهُ غَيْرُنَا، وَ بَاعَ الرَّجُلُ اللَّؤْلُؤَتَيْنِ بِمَالٍ عَظِيمٍ... (١) وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ أَخَذْنَا مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ. وَ رَوَاهُ الرَّاوُندِيُّ فِي الْخَرَائِجِ مُرْسَلًا.

#### الفصل الرابع

١٤- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ (ره) فِي كِتَابِ الْغَيْبِ مُرْسِلًا قَالَ: إِنَّ الشَّيْعَةَ تَزْوِي أَنَّهُ جَرَى بَيْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ وَ بَيْنَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَلَامٌ فِي اسْتِحْقَاقِ الْإِمَامَةِ، فَتَحَاكَمَا إِلَى الْحَجْرِ فَشَهِدَ الْحَجْرُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْإِمَامَةِ، فَكَانَ ذَلِكَ مُعْجَزًا لَهُ، فَسَلَّمَ لَهُ الْأَمْرَ، وَ قَالَ يَا مَمَتَهُ، وَ الْخَبْرُ بِذَلِكَ مَشْهُورٌ عِنْدَ الْإِمَامِيَّةِ لِأَنَّهُمْ رَوَوْا: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَنَفِيَّةِ نَازَعَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْإِمَامَةِ، وَ ادَّعَى أَنَّ الْأَمْرَ أَفْضَى إِلَيْهِ بَعِيدَ أَخِيهِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَناظَرَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، وَ اخْتَجَّ بِبَيِّنَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ كَقَوْلِهِ: وَ أُولَئِكَ الْأَرْحَامُ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ، وَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ جَرَتْ فِي عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ وُلْدِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَحَاجُّكَ إِلَى الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ تُحَاجُّنِي إِلَى حَجْرِ لَا يَسْمَعُ وَ لَا

ص: ٤٧

يُجِيبُ فَأَعْلَمَهُ أَنَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمَا فَمَضَى فَكَلَّمَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْحَجْرِ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ: تَقَدَّمَ فَكَلَّمَهُ، فَتَقَدَّمَ إِلَيْهِ وَوَقَفَ حِيَالَهُ وَتَكَلَّمَ ثُمَّ أَمْسَكَ ثُمَّ تَقَدَّمَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْمَكْتُوبِ فِي سُورَةِ الْعَظَمَةِ، ثُمَّ دَعَا بَعْدَ ذَلِكَ وَقَالَ: لَمَّا أَنْطَقْتَ هَذَا الْحَجَرَ، ثُمَّ قَالَ: أَسْأَلُكَ بِالَّذِي جَعَلَ فِيكَ مَوَاقِفَ الْعِبَادِ، وَ الشَّهَادَةِ لِمَنْ وَافَاكَ لَمَّا أَخْبِرْتَ لِمَنِ الْإِمَامَةُ وَالْوَصِيَّةُ فَتَزَعَّرَ الْحَجْرُ حَتَّى كَادَ أَنْ يَزُولَ، ثُمَّ أَنْطَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ سَلِّمْ الْإِمَامَةَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَرَجَعَ مُحَمَّدٌ عَنْ مُنَازَعَتِهِ، وَسَلِّمَهَا إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١) وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ كَمَا مَرَّ .

## الفصل الخامس

١٥- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْمَجَالِسِ وَالْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ دُونَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رِزْقِ الْغُمَّشَانِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: خَرَجَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى مَكَّةَ حَاجًّا حَتَّى انْتَهَى إِلَى وَادٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ يَفْطَعُ الطَّرِيقَ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تُرِيدُ مَاذَا؟ قَالَ: أُرِيدُ أَنْ أَقْتَلَكَ وَأَأْخُذَ مَا مَعَكَ، قَالَ: فَأَنَا أَقَاسِمُكَ مَا مَعِيَ وَأَحْلِسُكَ، قَالَ: فَقَالَ اللَّصُّ: لَا، فَقَالَ: دَعِ مَعِيَ مَا أَتَبَلَّغُ بِهِ، فَأَبَى عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَيْنَ رَبُّكَ؟ قَالَ: نَائِمٌ. قَالَ: فَإِذَا أَسَدَانِ مُقْبِلَانِ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَخَذَ هَذَا بِرَأْسِهِ، وَ هَذَا بِرِجْلَيْهِ، فَقَالَ: زَعَمْتَ أَنْ رَبُّكَ عَنْكَ نَائِمٌ (٢). وَرَوَاهُ وَرَّامٌ فِي كِتَابِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ .

## الفصل السادس

١٦- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي الْأَمَالِي عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُظَفَّرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَلْخِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامِ الْأَسَدِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْجَمِيرِيِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ عُمَرَ النَّهْدِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُنْصِفٍ رَفِيَ مِنْ مَكَّةَ، فَقَالَ لِي: يَا مِنْهَالُ مَا صَنَعَ حَزْمَلَةُ بْنُ كَاهِلٍ الْأَسَدِيُّ؟ فَقُلْتُ:

تَرَكَتُهُ حَيًّا بِالْكُوفَةِ، قَالَ: فَرَفَعَ يَدَيْهِ جَمِيعًا ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَذِفْهُ حَرَّ الْحَدِيدِ ثَلَاثًا،

ص: ٤٨

١- (١) الغيبة: ١٨، ح ١.

٢- (٢) المجالس و الأخبار: ٤٧٣، ح ٢٨/١٤٢١.

اللَّهُمَّ أَذِقْهُ حَرَّ النَّارِ، قَالَ الْمِنْهَالُ فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ وَقَدْ ظَهَرَ الْمُخْتَارُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَخَذَ حَزْمَلَهُ بِنَ كَاهِلٍ فَقَطَعَ يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ وَ أَحْرَقَهُ بِالنَّارِ، وَ حَزْمَلَهُ هُوَ الَّذِي حَمَلَ رَأْسَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

١٧- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الْمَرْزُبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحَرِثِ بْنِ أَبِي أُسَيْمَةَ عَنِ الْمِدَائِنِيِّ عَنِ رِجَالِهِ: فِي حَدِيثِ خُرُوجِ الْمُخْتَارِ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ وَ هُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ فَبَعَثَ بِرَأْسِ ابْنِ زِيَادٍ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَدْخَلَ عَلَيْهِ وَ هُوَ يَتَعَدَّى، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: أَدْخَلْتُ عَلَى ابْنِ زِيَادٍ وَ هُوَ يَتَعَدَّى وَ رَأْسَ الْحُسَيْنِ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَمْتِنِي حَتَّى تُرِينِي رَأْسَ ابْنِ زِيَادٍ وَ أَنَا أَتَعَدَّى فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَجَابَ دَعْوَتِي (٢).

## الفصل السابع

١٨- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءِ التَّمِيمِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَشْرِجِ، فَمَرَّ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَلَيْهِ شِرَاكًا فَضَّهَ وَ كَانَ مِنْ أَمْجَنِ النَّاسِ وَ هُوَ شَابٌّ فَنَظَرَ إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَطَاءٍ أ تَرَى هَذَا الْمَيْتْرَفَ؟ إِنَّهُ لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَلِيَّ النَّاسَ، قَالَ: قُلْتُ هَذَا يَلِيَّ النَّاسَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَا يَلْبُثُ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى يَمُوتَ، فَمَاذَا مَيَاتَ لَعَنَهُ أَهْلُ السَّمَاءِ وَ اسْتَعْفَرَ لَهُ أَهْلُ الْأَرْضِ (٣).

١٩- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بِشَرِّ وَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: كَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَاعِدًا بَيْنَ أَصْحَابِهِ إِذْ جَاءَتْهُ ظَبْيَةٌ، فَتَبَضَّبَتْ وَ ضَرَبَتْ يَدَيْهَا، فَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَ تَدْرُونَ مَا تَقُولُ الظَّبْيَةُ قَالُوا: لَا، قَالَ: تَزْعُمُ أَنَّ فُلَانًا بِنَ فُلَانٍ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ. اصْطَادَ خَشْفًا لَهَا فِي هَذَا الْيَوْمِ، وَ إِنَّهَا جَاءَتْ إِلَيَّ تَسْأَلُنِي أَنْ أَسْأَلَهُ أَنْ يَضَعَ الْخَشْفَ بَيْنَ يَدَيْهَا لِتُرَضِّعَهُ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَوْمُوا بِنَا إِلَيْهِ، فَقَامُوا بِأَجْمَعِهِمْ فَأَتَوْهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: فِدَاكَ أَبِي وَ أُمِّي مَا حَاجَتُكَ؟ قَالَ:

أَسْأَلُكَ بِحَقِّي عَلَيْكَ إِلَّا أَخْرَجْتَ لِي هَذِهِ الْخَشْفَ الَّتِي صَدَّتْهَا الْيَوْمَ فَأَخْرَجَهَا،

ص: ٦٩

١- (١) الأمل: ٢٣٩، ح ١٥/٤٢٣.

٢- (٢) الأمل: ٢٤٣، ح ١٦/٤٢٤.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ١٩٠، ح ١.

فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْ أُمِّهَا فَأَرْضَ عَتَمَتِهَا، ثُمَّ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: أَسْأَلُكَ يَا فَلَانُ لِمَا وَهَبْتَ لِي هَذِهِ الْخِشْفَ، قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ قَالَ: فَأَرْسَلَ الْخِشْفَ مَعَ الظَّبْيِ، فَمَضَتْ الظَّبْيُ فَتَبَضَّ بَصَتْ وَحَرَكَتْ ذَنْبَهَا، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: أَتَدْرُونَ مَا تَقُولُ الظَّبْيُ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: إِنَّهَا تَقُولُ: رَدَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ كُلَّ غَائِبٍ وَغَفَرَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ كَمَا رَدَّ عَلَيَّ وَلَدِي (١).

٢٠- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هِرَاشِمِ الْبَجَلِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ أَصْحَابِهِ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فَمَرَّ ثَعْلَبٌ وَهُمْ يَتَعَدَّدُونَ، فَقَالَ لَهُمْ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

هَيْلَ لَكُمْ أَنْ تُعْطُونِي مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ لَا تُهَيِّجُونَ هَذَا الثَّعْلَبَ، وَأَدْعُوهُ فَيَجِيءَ إِلَيَّ؟ فَحَلَفُوا لَهُ فَقَالَ: يَا ثَعْلَبُ تَعَالَ، فَجَاءَ الثَّعْلَبُ حَتَّى أَقْعَى بَيْنَ يَدَيْهِ، فَطَرَاحَ إِلَيْهِ شَيْئًا يَأْكُلُهُ، فَقَالَ: هَيْلَ لَكُمْ أَنْ تُعْطُونِي مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ فَأَدْعُوهُ أَيْضًا فَيَجِيءَ؟ فَأَعْطُوهُ فَجَاءَ!، فَكَلَّمَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فِي وَجْهِهِ فَخَرَجَ يَغْدُو، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ أَيْكُمْ خَفَرَ ذِمَّتِي؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا كَلَّحْتُ فِي وَجْهِهِ وَ لَمْ أُدْرِ، فَاسْتَعْفَرَ اللَّهُ وَ سَكَتَ (٢).

٢١- وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَنَاطِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَكَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ، عَنْ جَابِرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بَيْنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ أَصْحَابِهِ إِذْ أَقْبَلَتْ ظَبْيَةٌ مِنَ الصَّحْرَاءِ حَتَّى قَامَتْ حِدَاهُ وَ صَوَّتَتْ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ! مَا تَقُولُ هَذِهِ الظَّبْيُ؟ قَالَ: تَزْعُمُ أَنَّ فَلَانًا الْقُرَشِيَّ أَخَذَ خِشْفَهَا بِالْأَمْسِ، وَ أَنَّهَا لَمْ تُرَضَّعْهُ مِنْ أَمْسِ شَيْئًا، فَبَعَثَ إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَرْسَلَ إِلَيَّ بِالْخِشْفِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ صَوَّتَتْ وَ ضَرَبَتْ بِيَدَيْهَا، ثُمَّ أَرْضَعَتْهُ فَقَالَ: هُوَ لَكَ فَوَهَبَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ لَهَا وَ كَلَّمَهُ بِكَلَامٍ نَحْوِ مِنْ كَلَامِهَا فَصَوَّتَتْ وَ ضَرَبَتْ بِيَدَيْهَا، وَ الْخِشْفُ مَعَهَا، فَقَالُوا: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ! مَا الَّذِي قَالَتْ؟ فَقَالَ: دَعَتِ اللَّهُ لَكُمْ (٣).

## الفصل الثامن

٢٢- وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ الْإِحْتِجَاجِ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ جَمَاعَةً مِنْ عِبَادِ الْبَصِيرَةِ اسْتَسْقَوْا لِلنَّاسِ بِمَكَّةَ فَمُنِعُوا

ص: ٧٠

١- (١) بصائر الدرجات: ٣٧٢، ح ١٤.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٣٦٩، ح ٧.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٣٧٠، ح ١٠.

الْإِحَابَهُ فَأَقْبَلَ فَتَى فَقَالَ: ابْعُدُوا عَنِ الْكَعْبَةِ فَلَمَوْ كَدَانَ فِيكُمْ أَحَدٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ لِأَحَابِهِ، ثُمَّ أَتَى الْكَعْبَةَ فَخَرَّ سَاجِدًا، فَسَدَّ جِغْتَهُ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: سَيِّدِي بِحُبِّكَ لِي إِلَّا سَيِّدِيهِمْ الْغَيْثَ فَمَا اسْتَمَّ الْكَلَامَ حَتَّى أَتَاهُمْ كَأَفْوَاهِ الْقَرَبِ، فَقُلْتُ: يَا أَهْلَ مَكَّةَ مِمَّنْ هَذَا الْفَتَى؟ قَالُوا: عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

## الفصل التاسع

٢٣- وَرَوَى أَبُو عَلِيٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى قَالَ:

قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَانَ أَبُو خَالِدٍ يَقُولُ بِإِمَامِهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ فَقَدِمَ مِنْ كَابُلْشَاهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَسَجَعَ مَحَمَّدًا يُخَاطِبُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ فَيَقُولُ لَهُ: يَا سَيِّدِي، فَقَالَ لَهُ:

أَتُخَاطِبُ ابْنَ أَخِيكَ بِمَا لَا يُخَاطِبُكَ بِمِثْلِهِ فَقَالَ: إِنَّهُ حَاكَمَنِي إِلَى الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ فَصَرَزْتُ مَعَهُ إِلَيْهِ، فَسَجَعْتُ الْحَجَرَ يَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ سَلِّمِ الْأَمْرَ إِلَى ابْنِ أَخِيكَ، فَإِنَّهُ أَحَقُّ بِهِ مِنْكَ، وَصَارَ أَبُو خَالِدٍ الْكَابِلِيُّ إِمَامِيًّا (٢).

٢٤- قَالَ: وَرَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا كَنَكَرُ وَلَا وَاللَّهِ مَا عَرَفَنِي بِهَذَا الْإِسْمِ إِلَّا أَبِي وَ أُمِّي (٣).

## الفصل العاشر

٢٥- وَ فِي صَاحِبِهِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ رَوَاهُ أَبِي عَلِيٍّ الطَّبْرِسِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَانِي بِالْقُصُورِ وَ قَدْ شُيِّدَتْ فَوْقَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانِي بِالْأَشْوَاقِ وَ قَدْ حَفَّتْ حَوْلَ قَبْرِهِ فَلَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَ اللَّيَالِي حَتَّى يُسَارُ إِلَيْهِ مِنَ الْأَفَاقِ وَ ذَلِكَ عِنْدَ انْقِطَاعِ مُلْكِ بَنِي مَرْوَانَ (٤).

## الفصل الحادي عشر

و روى سعيد بن هبة الله الراوندي في كتاب الخرائج و الجرائح جملة من المعجزات السابقة منها: محاكمه محمد بن الحنفية إلى الحجر الأسود، و منها حديث الظبية و الخشف، و منها إجابته الظبي له لما دعاه ليأكل معه، و منها: إخباره بفعل جعفر الكذاب و غير ذلك.

٢٦- وَ رَوَى أَيْضًا عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ يَطُوفُ

ص: ٧١

١- (١) الاحتجاج: ج ٢/٤٧.

٢- (٢) إعلام الوری: ج ١/٤٨٦.

٣- (٣) المصدر نفسه.

٤- (٤) صحيفه الرضا (عليه السلام): ٢٤٨، ح ١٦١.

بِالْبَيْتِ وَ عَلِيٌّ بِنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَطُوفُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، وَ لَمْ يَكُنْ عَيْدُ الْمَلِكِ يَعْرِفُهُ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا الَّذِي يَطُوفُ بَيْنَ يَدَيْنَا، وَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْنَا؟ فَقِيلَ لَهُ: هَذَا عَلِيُّ بِنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَجَلَسَ مَكَانَهُ وَ قَالَ: رُدُّوهُ إِلَيَّ، فَزِدُّوهُ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَلِيُّ بِنُ الْحُسَيْنِ إِنِّي لَسْتُ قَاتِلَ أَبِيكَ، فَمَا يَمْنَعُكَ مِنَ الْمَسِيرِ إِلَيَّ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ قَاتِلَ أَبِي أَسِيدٌ بِمَا فَعَلَهُ ذُنْيَاهُ عَلَيْهِ، وَ أَفْسِدُ أَبِي عَلَيْهِ آخِرَتَهُ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَكُونَ هُوَ فَكُنْ، فَقَالَ: كَلَّا. وَ لَكِنْ سِرُّ إِلَيْنَا لِنَتَالَ مِنْ ذُنْيَانَا فَجَلَسَ زَيْنُ الْعَابِدِينَ وَ بَسَطَ رِذَاءَهُ وَ قَالَ: اللَّهُمَّ أَرِهِ حُرْمَةَ أَوْلِيَائِكَ عِنْدَكَ، فَإِذَا رِذَاؤُهُ مَمْلُوءٌ دُرًّا يَكَادُ شُعَاعُهَا يَخْطَفُ الْأَبْصَارَ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ يَكُونُ هَذَا حُرْمَتَهُ عِنْدَ رَبِّهِ يَحْتَاجُ إِلَى ذُنْيَاكَ؟! ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ خُذْهَا فَمَا لِي فِيهَا حَاجَةٌ (١).

٢٧- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ يُونُسَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ يَثْبُتَ مُلْكُكَ فَاقْتُلْ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ، فَكَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ إِلَيْهِ: أَمَّا بَعْدُ فَجَنَّبْنِي دِمَاءَ بَنِي هَاشِمٍ وَ احْقِنْهَا فَإِنِّي رَأَيْتُ آلَ أَبِي سَيْفِيَانَ لَمَّا أَوْلَعُوا فِيهَا لَمْ يَلْبَثُوا أَنْ أَرَالَ اللَّهُ الْمُلْكَ مِنْهُمْ، وَ بَعَثَ بِالْكِتَابِ سِرًّا إِلَى الْحَجَّاجِ، فَكَتَبَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ فِي السَّاعَةِ الَّتِي أَنْفَذَ فِيهَا الْكِتَابَ إِلَى الْحَجَّاجِ:

عَلِمْتُ مَا كَتَبْتَ فِي حَقِّ دِمَاءِ بَنِي هَاشِمٍ، وَ قَدْ شَكَرَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ، وَ ثَبَّتَ مُلْكَكَ وَ زَادَ فِي عُمْرِكَ، وَ بَعَثَ مَعَ غُلَامٍ مِنْ مَكَّةَ بِتَارِيخِ تِلْكَ السَّاعَةِ وَ سَلَّمَ إِلَيْهِ الْكِتَابَ، فَلَمَّا بَصُرَ عَبْدُ الْمَلِكِ فِي تَارِيخِ الْكِتَابِ وَجَدَهُ مُوَافِقًا لِتَارِيخِ كِتَابِهِ فَلَمْ يَشْكُ فِي صِدْقِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ فَفَرَحَ بِذَلِكَ وَ بَعَثَ إِلَيْهِ بِوَقْفِ دَنَانِيرٍ، وَ سَأَلَهُ أَنْ يَكْتُبَ إِلَيْهِ بِجَمِيعِ حَوَائِجِهِ وَ حَوَائِجِ أَهْلِ بَيْتِهِ وَ مَوَالِيهِ وَ كَانَ فِي كِتَابِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَتَانِي فِي النَّوْمِ وَ عَرَّفَنِي مَا كَتَبْتَ بِهِ إِلَيَّ الْحَجَّاجِ وَ شَكَرَكَ عَلَيَّ ذَلِكَ (٢). وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِكِيُّ فِي كِتَابِ الْفُصُولِ الْمُهَمِّهِ .

٢٨- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ الْيَاقَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ الْكَايِلِيَّ خَدَمَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بُرْهَةً مِنَ الزَّمَانِ ثُمَّ شَكَى شَوْقَهُ إِلَى وَالِدَتِهِ وَ سَأَلَهُ الْإِذْنَ فِي الْخُرُوجِ إِلَيْهَا، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا كُنْزُ إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْنَا غَدًا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ لَهُ قَدْرٌ وَ جَاهٌ وَ مَالٌ، وَ ابْنَتُهُ قَدْ أَصَابَهَا عَارِضٌ مِنَ الْجِنِّ، وَ هُوَ يَطْلُبُ مَنْ يُعَالِجُهَا وَ يَبْدُلُ فِي ذَلِكَ مَالَهُ، فَإِذَا قَدِمَ فَسِرْ إِلَيْهِ أَوَّلَ النَّاسِ، وَ قُلْ لَهُ: أَنَا أَعَالِجُ ابْنَتَكَ بَعَثَ رَهْمَ آلاَفٍ دِرْهَمٍ فَإِنَّهُ يَطْمَئِنُّ إِلَيَّ قَوْلِكَ، وَ يَبْدُلُ لَكَ ذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ

ص: ٧٢

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ١/ ٢٥٥ ح ١.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ١/ ٢٥٦ ح ٢.



قَدِمَ الشَّامِيُّ، وَ مَعَهُ ابْنَتُهُ، فَطَلَبَ مَعَالِجَهَا، فَقَالَ لَهُ أَبُو خَالِدٍ: أَنَا أَعَالِجُهَا عَلَى أَنْ تُعْطِيَنِي عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ وَ لَنْ يَعودَ إِلَيْهَا أَبَدًا، فَصَمَّ مِنْ أبُوها لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ زَيْنُ العَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأبي خَالِدٍ: إِنَّهُ سَيَعْدِرُ بِكَ، ثُمَّ قَالَ: فَانْطَلِقْ فَخُذْ بِأُذُنِ الجَارِيَةِ اليُسْرَى وَ قُلْ: يَا خَبِيثُ يَقُولُ لَكَ عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ الخُرُوجُ مِنْ يَدِنِ هَذِهِ الجَارِيَةِ وَ لَا تَعِدْ إِلَيْهَا ففَعَلَ كَمَا أَمَرَهُ فَخَرَجَ عَنْهَا وَ أَفَاقَتِ الجَارِيَةُ مِنْ جُنُونِهَا فَطَلَبَ أَبَاهَا بِالمَالِ فَدَافَعَهُ فَرَجَعَ إِلَى زَيْنِ العَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَعَرَّفَهُ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا خَالِدٍ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ: إِنَّهُ يَعْدِرُ بِكَ وَ لَكِنْ سَيَعودُ إِلَيْهَا عَدًّا، فَإِذَا أَتَاكَ فَقُلْ: إِنَّمَا عَادَ إِلَيْهَا لِأَنَّكَ لَمْ تَفِ لِي بِمَا ضَمَنْتَ لِي فَإِنْ وَضَعْتَ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ عَلَى يَدِ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنِّي أُبرئُهَا وَ لَا يَعودُ إِلَيْهَا أَبَدًا، ففَعَلَ ذَلِكَ، وَ ذَهَبَ أَبُو خَالِدٍ إِلَى الجَارِيَةِ، وَ قَالَ فِي أُذُنِهَا كَمَا قَالَ أَوَّلًا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عَمْدَتَ إِلَيْهَا أَحْرَقَتْكَ بِنَارِ اللَّهِ، فَخَرَجَ وَ أَفَاقَتِ الجَارِيَةُ وَ لَمْ يَعدْ إِلَيْهَا، فَأَخَذَ أَبُو خَالِدٍ المَالَ، وَ أَذِنَ لَهُ بالخُرُوجِ إِلَى وَالِدَتِهِ، وَ مَضَى بِالمَالِ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْهَا (١).

وَ رَوَاهُ الكَشِشِيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ قَالَ: وَ حَدَّثَ بِحِطِّ جَبْرِئِيلَ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الكِنَانِيِّ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ .

٢٩- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: كَانَ فِيمَا أَوْصِي بِهِ إِلَيَّ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ قَالَ: يَا بَنِي إِذَا مِتُّ فَلَا يَلِي عُشِيْلِي غَيْرُكَ، فَإِنَّ الإِمَامَ لَا يَغْسِيْلُهُ إِلَّا إِمَامٌ مِثْلُهُ بَعْدَهُ، وَ اعْلَمْ يَا بَنِي إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَحَاكَ سَيَدْعُو النَّاسَ إِلَى نَفْسِهِ فَامْنَعُهُ، فَإِنَّ أَبِي فَإِنَّ عُمَرَةَ قَصِيْرٌ، قَالَ البَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا مَضَى أَبِي ادَّعَى عَبْدَ اللَّهِ الإِمَامَةَ فَلَمْ أَنَازِعْهُ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا شَهْرًا يَسِيْرَةً حَتَّى قَضَى نَحْبَهُ (٢).

٣٠- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ حَمَادَ بْنَ حَبِيْبٍ الكُوفِيَّ قَالَ: خَرَجْنَا سِيْنَهُ حُجَّاجًا فَرَحَلْنَا مِنْ زُبَالَةَ فَاسِدٌ تَقْبَلَتْنَا رِيْحٌ سَوْدَاءٌ مُظْلِمَةٌ، فَتَفَرَّقَتِ القَافِلَةُ فَتَهَتْ فِي تِلْكَ البَرَارِي فَاتَيْتُ إِلَى وَادٍ قَفْرٍ فَإِذَا أَنَا بِشَابٍّ إِلَى أَنْ قَالَ: فَتَهَيَّأْ لِلصَّلَاةِ وَ قَدْ بَنِعَ لَهُ مَاءٌ فَوَقَفَ قَائِمًا يَقُولُ، ثُمَّ ذَكَرَ دُعَاءً وَ سَاقَ الحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: لَوْ صَدَقَ تَوَكُّلُكَ لَمَا كُنْتَ ضَالًّا، وَ لَكِنْ اتَّبَعْنِي وَ أَقِفْ أَثْرِي. وَ أَخَذَ بِيَدِي، فَحَيَّلَ لِي أَنَّ الأَرْضَ تَمِيْدُ مِنْ تَحْتِ قَدَمِي فَلَمَّا انْفَجَرَ عَمُودُ الصُّبْحِ، قَالَ لِي: هَذِهِ مَكَّةُ، فَقُلْتُ: مَنْ أَنْتَ؟ وَ الَّذِي

ص: ٧٣

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ١/٢٦٣، ح ٧.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ١/٢٦٤، ح ٨.

تَرْجُوهُ إِقَالَ: أَمَا إِذَا أَهْسَمْتَ عَلَيَّ فَأَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ (١).

٣١-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي السَّنَةِ الَّتِي حَرَجَّ فِيهَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ وَ ذَكَرَ حَرِيدًا مَوْضِعَ الْحَاجَةِ مِنْهُ: أَنَّ هِشَامًا حَبَسَ الْفَرَزْدَقَ وَ طَالَ عَلَيْهِ الْحَبْسُ، وَ تَهَدَّدَهُ بِالْقَتْلِ، فَدَعَا لَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَخَلَّصَهُ اللَّهُ، فَجَاءَ إِلَيْهِ وَ قَالَ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّهُ مَحَى اسْمِي مِنَ الدِّيَوَانِ فَقَالَ: كَمْ كَانَ عَطَاؤُكَ؟ قَالَ: كَذَا فَأَعْطَاهُ لِأَرْبَعِينَ سَنَةً، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَحْتَاجُ إِلَيَّ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا لَأَعْطَيْتُكَ، فَمَاتَ الْفَرَزْدَقُ لَمَّا انْتَهتِ الْأَرْبَعُونَ سَنَةً (٢).

٣٢-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ يُوْسُفَ لَمَّا خَرَّبَ الْكَعْبَةَ بِسَبَبِ مُقَاتَلَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، ثُمَّ عَمَرُوهَا، وَ أَرَادُوا أَنْ يَنْصَبُوا الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ، فَكَلَّمَا نَصِيْبَهُ عِيَالِمَ مِنْ عُلَمَائِهِمْ، أَوْ قَاضٍ مِنْ قُضَاتِهِمْ، أَوْ زَاهِدٍ مِنْ زُهَادِهِمْ تَزَلُّزَ وَ يَضْطَرِبُ وَ لَا يَسِيْقُرُّ الْحَجْرُ فِي مَكَانِهِ، فَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ سَمَّى اللَّهُ ثُمَّ نَصَبَهُ فَاسْتَقَرَّ فِي مَكَانِهِ، وَ كَثُرَ النَّاسُ (٣).

٣٣-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ زَيْنَ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَخْرُجُ إِلَى ضَيْعِهِ لَهُ فَإِذَا هُوَ بِذُنْبٍ أَمْعَطَ وَ قَدْ قَطَعَ عَلَى الصَّادِرِ وَ الْوَارِدِ فَدَنَا مِنْهُ وَ وَعُوعَ، فَقَالَ: انْصَرِفْ فَإِنِّي أَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَانْصَرَفَ الذُّنْبُ فَقِيلَ لَهُ: مَا شَأْنُ الذُّنْبِ؟ فَقَالَ: أَتَانِي فَقَالَ:

زَوْجَتِي عُسِرَ عَلَيْهَا وَ لَا دُنُهَا، فَأَعْيَنِي وَ أَغْنَيْهَا، وَ لَكَ اللَّهُ عَلَيَّ أَنْ لَا أَتَعَرَّضَ وَ لَا شَيْءٌ مِنْ نَسَلِي لِأَحَدٍ مِنْ شِيعَتِكَ فَفَعَلْتُ (٤).

٣٤-قَالَ: وَ مِنْهَا: إِنَّهُ نَزَلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِعَقَارٍ وَ مَعَهُ أَنَاسٌ كَثِيرٌ مِنْ مَوَالِيهِ بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةَ فَإِذَا غُلَمَانٌ قَدْ ضَرَبُوا فُسْطَاطَهُ فِي مَوْضِعٍ فَلَمَّا دَنَا مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ قَالَ لِغُلَمَانِهِ كَيْفَ ضَرَبْتُمُ الْفُسْطَاطَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَ فِيهِ قَوْمٌ مِنَ الْجِنِّ وَ هُمْ لَنَا أَوْلِيَاءُ وَ شَيْعَةُ وَ قَدْ أَضْرَبْنَا بِهِمْ وَ ضَيَّقْنَا عَلَيْهِمْ فَإِذَا هِيَ آتِفٌ مِنْ جَانِبِ الْفُسْطَاطِ يَسْمَعُونَ صَوْتَهُ وَ لَا يَرَى شَخْصَهُ يَقُولُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لَا تُحَوَّلْ فُسْطَاطَكَ مِنْ مَوْضِعِهِ فَإِنَّا نَحْتَمِلُ، وَ هَذَا الطَّبَقُ قَدْ بَعَثْنَا بِهِ إِلَيْكَ نَحْبُ أَنْ تَأْكُلَ مِنْهُ، فَظَنُّوا فَإِذَا فِي جَانِبِ الْفُسْطَاطِ طَبَقٌ عَظِيمٌ وَ طَبَقٌ آخَرَ وَ فِيهِمَا عَنَبٌ وَ رُمَّانٌ وَ فَاكِهَةٌ مِنَ الْمُوزِ وَ فَوَاكِهِ كَثِيرَةٌ، فَدَعَا الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ رِجَالًا كَانُوا مَعَهُ فَأَكَلَ وَ أَكَلُوا مِنْ ذَلِكَ (٥). وَ رَوَاهُ ابْنُ طَاوُسٍ فِي أَمَانٍ

ص: ٧٤

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ٢٦٦/١ ح ٩.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٢٦٧/١ ح ١٠.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ٢٦٨/١ ح ١١.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ج ٥٨٧/٢ ح ٩.

٥- (٥) الخرائج و الجرائح: ج ٥٨٨/٢ ح ١٠.

الْأَخْطَارِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ دَلَائِلِ الْإِمَامَةِ لِمُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ بْنِ رُسْتَمِ الطَّبْرِيِّ .

## الفصل الثاني عشر

٣٥- وَرَوَى الْحَافِظُ رَجَبُ الْبُرْسَتِيُّ فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْيَقِينِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ، ثُمَّ قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ صَاحِبُ كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ: أَنَّ بَنِي مَرْوَانَ لَمَّا كَثُرَ اسْتِنْقَاصُهُمْ بِشَيْعَةِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَكُّوا إِلَيْهِ حَالَهُمْ، فَدَعَا الْبَاقِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَخْرَجَ إِلَيْهِ حُقًّا فِيهِ خَيْطٌ أَصْفَرٌ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُحَرِّكَهُ تَحْرِيكًا لَطِيفًا فَصَعِدَ السَّطْحَ وَحَرَّكَهُ، وَإِذَا الْأَرْضُ تَزَجَفُ، وَبَيُوتُ الْمَدِينَةِ تَسَاقَطُ حَتَّى هَوَى مِنَ الْمَدِينَةِ خَمْسِيَّ مِائَةِ دَارٍ، وَأَقْبَلَ النَّاسُ هَيَّارِينَ إِلَيْهِ يَقُولُونَ: أَجْرْنَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، أَجْرْنَا يَا وَلِيَّ اللَّهِ، فَقَالَ: هَذَا دَأْبُنَا وَدَأْبُهُمْ يَسْتَنْقِصُونَ بِنَا وَنَحْنُ نَقِيهِمْ (١).

٣٦- قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ فَقَالَ: بِمَاذَا فَضَّلْنَا عَلَى أَعْدَائِنَا وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ أَجْمَلُ مِنَّا؟ فَقَالَ الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَتُحِبُّ أَنْ تَرَى فَضْلَكَ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَمَسَّحَ يَدَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَقَالَ: أَنْظُرْ فَنَظَرَ، فَاضْطَرَبَ وَقَالَ: جُعِلْتُ فِدَاكَ زِدْنِي كَمَا كُنْتُ فَإِنِّي لَمْ أَرِ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا دُبًّا وَقِرْدًا وَكَلْبًا فَمَسَّحَ يَدَهُ فَعَادَ إِلَى حَالِهِ (٢).

## الفصل الثالث عشر

٣٧- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النُّعْمَانِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَمَا إِنَّ فِي صُلْبِهِ يَعْغِي ابْنَ عَبَّاسٍ. وَدَيْعَهُ ذُرَّتْ لِنَارِ جَهَنَّمَ سَيُخْرِجُونَ أَقْوَامًا مِنْ دِينِ اللَّهِ أَقْوَابًا وَسُتُصْبِحُ الْأَرْضُ بِدَمَاءِ فِرَاحٍ مِنْ فِرَاحِ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَنْهَضُ تِلْكَ الْفِرَاحُ فِي غَيْرِ وَقْتٍ وَتَطْلُبُ غَيْرَ مُدْرِكٍ وَ يُرَابِطُ الَّذِينَ آمَنُوا وَ يُصْبِرُونَ وَ يُصَابِرُونَ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ وَ هُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ (٣).

## الفصل الرابع عشر

٣٨- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى فِي كِتَابِ كَشْفِ الْغُمَّ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ ابْنِ طَلْحَةَ وَقَدْ رَأَيْتُهُ أَنَا فِي كِتَابِ ابْنِ طَلْحَةَ، وَذَكَرَ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى أَنَّ ابْنَ طَلْحَةَ نَقَلَهُ مِنْ كِتَابِ

ص: ٧٥

١- (١) مشارق الأنوار: ١٣٨ الفصل السادس.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ٤٦/٤٩ ح ٤٩.

٣- (٣) الغيبة: ١٩٩، ح ١٢.

الْحَلِيهِ لِلْحَافِظِ أَبِي نُعَيْمٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ حَمَلَهُ عَزِيدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الشَّامِ، فَأَثَقَلَهُ حديدًا، وَوَكَّلَ بِهِ حُفَاطًا فِي عَدِهِ وَجَمَعَ، فَاسْتَأْذَنَتْهُمْ فِي السَّلَامِ عَلَيْهِ، وَالتَّوَدِيعَ لَهُ، فَأَذِنُوا لِي فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي قُبِّهِ وَالأَقْيَادُ فِي رِجْلَيْهِ، وَالعُلُّ فِي يَدَيْهِ فَبَكَيْتُ وَقُلْتُ: وَدِدْتُ أَنِّي فِي مَكَانِكَ وَأَنْتَ سَالِمٌ، فَقَالَ: يَا زُهْرِيُّ! أَوْ تَظُنُّ هَذَا مِمَّا تَرَى عَلَيَّ وَفِي عُنُقِي مِمَّا يُكْرِيئِي، أَمَا لَوْ شِئْتُ مَا كَانَ، ثُمَّ أَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنَ العُلِّ، وَرِجْلَيْهِ مِنَ القَيْدِ، ثُمَّ قَالَ: يَا زُهْرِيُّ لَا جُزْتُ عَلَيَّ ذَا مَنْزِلَتَيْنِ مِنَ المَدِينَةِ فَمَا لَبِثْنَا إِلَّا أَرْبَعَ لَيَالٍ حَتَّى قَدِمَ المَوْكَلُونَ بِهِ يَطْلُبُونَهُ مِنَ المَدِينَةِ فَمَا وَجَدُوهُ وَكُنْتُ فِيْمَنْ سَأَلَهُمْ عَنْهُ، فَقَالَ لِي بَعْضُهُمْ: إِنَّا نَرَاهُ مَثْبُوعًا إِنَّهُ لَنَازِلٌ وَنَحْنُ حَوْلَهُ لَا نَنَامُ نَرِصِدُهُ إِذْ أَصِيبُحْنَا فَمَا وَجَدْنَا فِي مَحْمِلِهِ إِلَّا حديدَهُ قَالَ الزُّهْرِيُّ فَقَدِمْتُ بَعِيدَ ذَلِكَ عَلَيَّ عَزِيدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ فَسَأَلَنِي عَنْ عَلِيَّ بْنِ الْحُسَيْنِ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ لِي: إِنَّهُ جَاءَنِي فِي يَوْمٍ فَقَدَهُ الأَعْوَانُ فَدَخَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: مَا أَنَا وَأَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَقِمَّ عِنْدِي فَقَالَ: لَا أَحِبُّ، ثُمَّ خَرَجَ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ امْتَلَأْتُ نُوبِي مِنْهُ خِيفَةً «الْحَدِيثَ» (١).

٣٩- قَالَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى: وَوَقَعَ إِلَيَّ كِتَابُ دَلَالِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَأَلَّفَ أَبِي العَبَّاسِ عَزِيدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الحِمَيْرِيُّ فَقُلْتُ مِنْهُ قَالَ: دَلَالِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلِيَّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ فِي سِفْرِ، وَكَانَ يَتَعَدَّى وَعِنْدَهُ رَجُلٌ، فَأَقْبَلَ غَزَالَ فِي نَاحِيهِ يَتَقَمَّمُ وَكَانُوا يَأْكُلُونَ عَلَى سُفْرِهِ فِي ذَلِكَ المَوْضِعِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: أَدْنُ فَكُلْ فَأَنْتَ آمِنٌ فَذَنَا العُزَالَ فَأَقْبَلَ يَتَقَمَّمُ مِنَ السُّفْرَةِ، فَصَامَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ يَأْكُلُ مَعَهُ بِحَصِيَاهُ فَصَدَفَ بِهَا ظَهْرَهُ فَفَرَّ العُزَالَ وَمَضَى، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخْفَرَتْ ذِمَّتِي! أَلَا أَكَلْتُكُمْ كَلِمَةً أَبَدًا (٢).

٤٠- وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ أَبِي خَرَجَ إِلَى مَالِهِ وَمَعَنَا نَاسٌ مِنْ مَوَالِيهِ وَغَيْرِهِمْ فَوَضِعَتِ المَائِدَةَ لِنَتَعَدَّى إِذْ جَاءَ طَبِئِي وَكَانَ مِنْهُ قَرِيبًا، فَقَالَ: يَا طَبِئِي! أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأمِّي فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ هَلُمَّ إِلَيَّ هَذَا العُدَاءِ، فَجَاءَ الطَّبِئِي حَتَّى أَكَلَ مَعَهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَأْكُلَ، ثُمَّ تَنَحَّى الطَّبِئِي فَقَالَ لَهُ بَعْضُ غُلَمَانِهِ: رُدَّهُ إِلَيْنَا، فَقَالَ لَهُمْ: لَا تُخْفِرُوا ذِمَّتِي، قَالُوا: لَا فَقَالَ: يَا طَبِئِي أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأمِّي فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ هَلُمَّ إِلَيَّ هَذَا العُدَاءِ، وَأَنْتَ آمِنٌ فِي ذِمَّتِي فَجَاءَ الطَّبِئِي حَتَّى قَامَ عَلَى المَائِدَةِ يَأْكُلُ مَعَهُمْ،

ص: ٧٦

١- (١) كشف الغمّة: ج ٢/٢٨٨.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ٢/٣٢٠.

فَوَضَعَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ يَدَهُ عَلَى ظَهْرِهِ فَغَفَرَ الظُّبِيَّ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: أَخْفَرَتْ ذِمَّتِي؟ لَا أَكَلِمَكَ [كَلِمَةً] أَبَدًا. وَتَلَكَّأَتْ عَلَيْهِ نَاقَتُهُ بَيْنَ جِبَالِ رَضْوَى فَأَنَاحَهَا ثُمَّ أَرَاهَا السَّوْطَ وَالْقَضِيبَ ثُمَّ قَالَ: لَتَنْطَلِقَنَّ أَوْ لَأَفْعَلَنَّ فَاَنْطَلَقَتْ وَ مَا تَلَكَّأَتْ بَعْدَهَا (١).

٤١- وَ يَأْسِيَنَادِيهِ قَال: بَيْنَمَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ جَالِسًا مَعَ أَصْحَابِهِ إِذْ أَقْبَلَتْ ظَبْيَةٌ مِنَ الصَّحْرَاءِ حَتَّى قَامَتْ بِحِذَاهُ، وَ ضَرَبَتْ بِإِذْنِهَا، وَ حَمَمَتْ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا تَقُولُ هَذِهِ الظَّبْيَةُ؟ قَالَ: تَزْعُمُ أَنَّ فُلَانَ بْنَ فُلَانَ الْقُرَشِيَّ أَخَذَ خِشْفَهَا بِالْأَمْسِ وَ أَنَّهَا لَمْ تُرْضِ عَنْهُ مُنْذُ أَمْسٍ شَيْئًا، فَوَقَعَ فِي قَلْبِ رَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ، فَأَرْسَلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ إِلَى الْقُرَشِيِّ فَأَتَاهُ فَقَالَ: مَا لِهَذِهِ الظَّبْيَةُ تَشْكُوكَ؟ قَالَ: وَ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: تَقُولُ: إِنَّكَ أَخَذْتَ خِشْفَهَا بِالْأَمْسِ فِي وَقْتِ كَذَا وَ كَذَا، وَ أَنَّهَا لَمْ تُرْضِ عَنْهُ شَيْئًا مُنْذُ أَخَذْتَهُ، وَ سَأَلْتَنِي أَنْ أَبْعَثَ إِلَيْكَ، وَ أَسْأَلُكَ أَنْ تَبْعِثَ بِهِ إِلَيْهَا لِتُرْضِيَ عَنْهُ وَ تَرُدَّهُ إِلَيْكَ، فَقَالَ: وَ الَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ لَقَدْ صَدَقْتُ عَلِيَّ قَال لَه: فَأَرْسَلَ إِلَى الْخِشْفِ فَجَاءَ بِهِ، فَلَمَّا جَاءَ بِهِ أَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَلَمَّا رَأَتْهُ حَمَمَتْ وَ ضَرَبَتْ بِإِذْنِهَا، ثُمَّ رَضِعَتْ مِنْهَا، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ لِلرَّجُلِ بِحَقِّي عَلِيَّكَ إِلَّا- وَ هَبْتَهُ لِي فَوَهَبْتَهُ، وَ وَهَبَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ لَهَا وَ كَلَّمَهَا بِكَلَامِهَا، فَحَمَمَتْ وَ ضَرَبَتْ بِإِذْنِهَا وَ انْطَلَقَتْ وَ انْطَلَقَ مَعَهَا فَقَالُوا: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا الَّذِي قَالَتْ؟ قَالَ: دَعَتْ لَكُمْ، وَ جَزَتْكُمْ خَيْرًا (٢).

أقول: تقدم هذا الحديث مع اختلاف كثير في الألفاظ والمعاني، ولا يبعد تعدد الواقعتين.

٤٢- قَالَ: وَ رُوِيَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ التَّرَقَّتْ يَدُ رَجُلٍ وَ امْرَأَةٍ عَلَى الْحَجَرِ فِي الطَّوَافِ فَجَهَدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنْ يَنْزِعَ يَدَهُ فَلَمْ يَقْدِرَا عَلَيْهِ، وَ قَالَ النَّاسُ: اقْطَعُوهُمَا قَالَ: فَبَيْنَمَا هُمَا كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ فَأَفْرَجُوا لَهُ، فَلَمَّا عَرَفَ أَمْرَهُمَا تَقَدَّمَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِمَا فَانْحَلَا وَ تَفَرَّقَا (٣).

و روى محاكمته مع محمد بن الحنفية إلى الحجر الأسود، و حديث كتابه إلى عبد الملك بن مروان، و حديث حرملة و قد تقدمت.

٤٣- وَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أَبَاهُ قَالَ لَهُ: اعْلَمْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخَاكَ سَيَدْعُو النَّاسَ إِلَيَّ نَفْسِهِ فَإِنَّ عُمُرَهُ قَصِيرٌ، فَلَمَّا مَضَى أَبِي وَ غَسَلْتُهُ كَمَا

ص: ٧٧

١- (١) كشف الغمّة: ج ٢/٣٢٠.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ٢/٣٢١.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ٢/٣٢٣.

أَمَرَنِي، وَادَّعَى عَبْدُ اللَّهِ الْإِمَامَةَ مَكَانَهُ، فَكَانَ كَمَا قَالَ أَبِي، وَ مَا لَبِثَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ، وَ كَانَتْ هَذِهِ دَلَالَتُهُ يُبَشِّرُنَا بِالشَّيْءِ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ، وَ بِهَا يُعْرَفُ الْإِمَامُ (١).

### الفصل الخامس عشر

٤٤- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ، قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا أُدْخِلَ رَأْسُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى يَزِيدَ، وَ أُدْخِلَ عَلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ بَنَاتُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُقْتَدًا مَغْلُولًا، فَقَالَ يَزِيدُ: يَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْحَمِيدُ لِلَّهِ الَّذِي قَتَلَ أَبَاكَ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ قَتَلَ أَبِي، قَالَ: فَغَضِبَ يَزِيدُ. وَ أَمَرَ بِضَرْبِ عُنُقِهِ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَإِذَا قَتَلْتَنِي فَبَنَاتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَنْ يَرُدُّهُنَّ إِلَى مَنَازِلِهِنَّ وَ لَيْسَ لَهُنَّ مَحْرَمٌ غَيْرِي؟ فَقَالَ: أَنْتَ تَرُدُّهُنَّ إِلَى مَنَازِلِهِنَّ ثُمَّ دَعَا بِمَبْرَدٍ فَأَقْبَلَ يَبْرُدُ الْجَامِعَةَ مِنْ عُنُقِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ تَدْرِي مَا الَّذِي أُرِيدُ بِذَلِكَ؟ قَالَ: بَلَى، تُرِيدُ أَنْ لَا يَكُونَ لِأَحَدٍ عَلَيَّ مِنْهُ غَيْرُكَ، فَقَالَ يَزِيدُ: هَذَا وَ اللَّهُ مَا أَرَدْتُ، «الْحَدِيثُ» (٢).

### الفصل السادس عشر

وَ قَالَ الْمَفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ: قَدْ رَوَى الشَّيْخُ لَهُ. يَعْنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ. آيَاتُ وَ مَعْجَزَاتُ وَ بَرَاهِينُ وَ اضْطِحَاتُ لَمْ يَتَسَعِ إِيرَادَهَا فِي هَذَا الْمَكَانِ، وَ وَجُودَهَا فِي كِتَابِهِ الْمَصْنُوفِ يَنْبَغُ إِيرَادَهَا فِي هَذَا الْكِتَابِ (٣) وَ نَقَلَ عَنْ هَذَا الْكَلَامِ أَيْضًا عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى فِي كَشْفِ الْغَمَةِ.

### الفصل السابع عشر

٤٥- وَ فِي تَفْسِيرِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آيَاتِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَعِيدَ مَا نَقَلَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْإِحْبَارَ عَنِ الْمُخْتَارِ بَمَنْ يَقْتُلُهُ وَ قَدْ مَرَّ قَالَ: وَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَصْحَابِهِ وَ قَدْ قَالُوا لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَكَرَ مِنْ أَمْرِ الْمُخْتَارِ وَ لَمْ يَقُلْ مَتَى يَكُونُ قَتْلُهُ وَ لِمَنْ يَقْتُلُ؟ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: صَدَقَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَوْلَا أَخْبِرْكُمْ مَتَى يَكُونُ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: يَوْمَ كَدَا إِلَى ثَلَاثِ سِنِينَ مِنْ قَوْلِي هَذَا لَكُمْ، وَ سَيُؤْتِي بَرَأْسَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ، وَ رَأْسَ شَمْرِ بْنِ ذِي الْجَوْشَنِ لَعْنَهُمَا اللَّهُ فِي يَوْمِ كَدَا وَ كَدَا،

ص: ٧٨

١- (١) كَشْفُ الْغَمَةِ: ج ٣٥١/٢.

٢- (٢) تَفْسِيرُ الْقَمِيِّ: ج ٣٥٢/٢.

٣- (٣) الْإِرْشَادُ: ج ١٥٣/٢.

وَسَيَأْكُلُ وَهُمَا بَيْنَ أَيْدِينَا فَنَنْظُرُ إِلَيْهِمَا فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ يَكُونُ فِيهِ الْقَتْلُ مِنَ الْمُخْتَارِ لِأَصْحَابِ بَنِي أُمَيَّةَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ أَصْحَابِهِ عَلَى مَا تَدْرِي، إِذْ قَالَ لَهُمْ: مَعَاشِرَ إِخْوَانِنَا طَيِّبُوا نَفْسًا، وَكُلُوا فَإِنَّكُمْ تَأْكُلُونَ وَظَلَمَهُ بَنِي أُمَيَّةَ يُحْصِدُونَ قَالُوا: أَيْنَ؟ قَالَ: فِي مَوْضِعٍ كَذَا يَقْتُلُهُمُ الْمُخْتَارُ، وَسَيُؤْتِينَا بِالرَّأْسَيْنِ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي أُوتِيَ بِالرَّأْسَيْنِ وَذَلِكَ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَقْعُدَ لِلْأَكْلِ، وَقَدْ فَرَّغَ مِنْ صَلَاتِهِ، فَلَمَّا رَأَاهُمَا سَجَدَ وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَمِئْتَنِي حَتَّى أَرَانِي (١).

٤٦- وَ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ: وَهُوَ وَقِيفُ بَعْرَفَاتٍ.

لِلزُّهْرِيِّ: كَمْ تُقَدَّرُ هَاهُنَا مِنَ النَّاسِ؟ قَالَ: قَدَّرَ أَرْبَعَةَ آلَافٍ أَلْفٍ وَخَمْسِمِائَةٍ أَلْفٍ كُلُّهُمْ حُجَّاجٌ، فَقَالَ لَهُ: يَا زُهْرِيُّ اذْنُ إِلَيَّ، فَأَذْنَاهُ إِلَيْهِ فَمَسَّحَ بِيَدِهِ وَجْهَهُ ثُمَّ قَالَ: أَنْظِرْ فَنَظَرَ إِلَى النَّاسِ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَرَأَيْتُ أَوْلِيَّكَ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ قِرْدَةً لَا أَرَى فِيهِمْ إِنْسَانًا إِلَّا فِي كُلِّ عَشْرَةٍ أَلْفٍ وَاحِدًا مِنَ النَّاسِ، ثُمَّ قَالَ لِي: اذْنُ مِنِّي يَا زُهْرِيُّ فَمَدَنَوْتُ مِنْهُ فَمَسَّحَ بِيَدِهِ وَجْهِي ثُمَّ قَالَ لِي: أَنْظِرْ، فَنَظَرْتُ إِلَى النَّاسِ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَرَأَيْتُ أَوْلِيَّكَ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ خَنَازِيرَ إِلَّا تِلْكَ الْخَصَائِصَ مِنَ النَّاسِ النَّفَرِ الْيَسِيرِ، ثُمَّ قَالَ لِي: اذْنُ مِنِّي وَجْهَكَ فَمَدَنَوْتُ مِنْهُ فَمَسَّحَ بِيَدِهِ وَجْهِي فَإِذَا كُلُّهُمْ ذُبَّةٌ إِلَّا تِلْكَ الْخَصَائِصَ مِنَ النَّاسِ النَّفَرِ الْيَسِيرِ، فَقُلْتُ: بِأَبِي وَ أُمِّي أَنْتَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لَقَدْ أَذْهَشْتَنِي آيَاتِكَ وَ حَيَّرْتَنِي عَجَائِبِكَ قَالَ: يَا زُهْرِيُّ مَا الْحَجِيجُ مِنْ هَؤُلَاءِ إِلَّا النَّفَرُ الْيَسِيرُ الَّذِينَ رَأَيْتَهُمْ بَيْنَ هَذَا الْخَلْقِ الْجَمِّ الْغَفِيرِ، ثُمَّ قَالَ لِي: امْسُحْ يَدَكَ عَلَى وَجْهِكَ فَفَعَلْتُ، فَعَادَ أَوْلِيَّكَ الْخَلْقَ فِي عَيْنِي أَنَسًا كَمَا كَانُوا أَوْلًا «الْحَدِيثُ» (٢).

## الفصل الثامن عشر

٤٧- وَ رَوَى السَّيِّدُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ فَرْحَةِ الْغُرِيِّ عَنْ صَيْغِي الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الْمُوسَوِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ الْحَدِيثَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَزْدِيِّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَمزَةَ الثَّمَالِيِّ، قَالَ: كُنْتُ أَزُورُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً فِي وَقْتِ الْحَجِّ، فَأَتَيْتُهُ سَنَةً مِنْ ذَلِكَ وَإِذَا عَلَى فَخِذِهِ صَبِيٌّ فَقَعَدْتُ إِلَيْهِ وَجَاءَ الصَّبِيُّ فَوَقَعَ عَلَيَّ عَتَبَهُ الْبَابِ فَاَنْشَجَ فَوَثَبَ إِلَيْهِ

ص: ٧٩

١- (١) تفسير الإمام العسكري (عليه السلام): ٥٥٢، ح ٣٢٧.

٢- (٢) تفسير الإمام العسكري (عليه السلام): ٦٠٩، ح ٣٥٩.

عَلِيٌّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَهْرُولًا - فَجَعَلَ يُشْفِ دَمَهُ، وَ يَقُولُ لَهُ: يَا بُنَيَّ أَعِيدُكَ بِاللَّهِ أَنْ تَكُونَ الْمَضْمُوتَ بِالْكَنَاسَةِ، قُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي أَيْ كُنَاسَةٍ؟ قَالَ: كُنَاسَةُ الْكُوفَةِ، قُلْنَا جَعَلْنَا فِدَاكَ وَ يَكُونُ ذَلِكَ؟ قَالَ: إِي وَ الَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ، إِنْ عَشْتِ بَعْدِي لَتَرِينَ هَذَا الْغَلَامَ فِي نَاحِيهِ مِنْ نَوَاحِي الْكُوفَةِ مَقْتُولًا مَدْفُونًا مَتْبُوشًا مَسْلُوبًا مَضْمُوتًا فِي الْكُنَاسَةِ ثُمَّ يُنْزَلُ فَيُحْرَقُ، وَ يُدْقُ وَ يُذْرَى فِي الْبُرِّ، فَقُلْتُ: جَعَلْتُ فِدَاكَ مَا اسْمُ هَذَا الْغَلَامِ؟ قَالَ: هَذَا ابْنِي زَيْدٌ «الْحَدِيثُ» (١).

## الفصل التاسع عشر

٤٨- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ فِي بَعْضِ مَنَازِلِ مَكَّةَ فَسَبَّحَ فِي سُجُودِهِ فَلَمْ يَبْقَ شَجْرٌ وَ لَا مَدْرٌ إِلَّا سَبَّحُوا مَعَهُ فَفَزِعْنَا.

قَالَ: وَ فِي رِوَايَةِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّهُ سَبَّحَ فِي سُجُودِهِ فَلَمْ يَبْقَ شَجْرَةٌ وَ لَا مَدْرَةٌ إِلَّا سَبَّحَتْ لِتَسْبِيحِهِ فَفَزِعَتْ مِنْ ذَلِكَ وَ أَضْيَحَابِي وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ وَ فِيهِ ذَكَرَ مَوْتَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَجَاءَ تَكْبِيرٌ مِنَ السَّمَاءِ فَأَجَابَهُ تَكْبِيرٌ مِنَ الْأَرْضِ، فَأَجَابَهُ تَكْبِيرٌ مِنَ السَّمَاءِ فَأَجَابَهُ تَكْبِيرٌ مِنَ الْأَرْضِ فَفَزِعَتْ وَ سَقَطَتْ عَلَى وَجْهِهِ، فَكَبَّرَ مَنْ فِي السَّمَاءِ سَبْعًا وَ مَنْ فِي الْأَرْضِ سَبْعًا، وَ صَلَّى عَلَيَّ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ «الْحَدِيثُ» (٢).

وَ رَوَاهُ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ اخْتِيَارِ الرِّجَالِ لِلطُّوسِيِّ، وَ مِنْ كِتَابِ الْمُسْتَرْشِدِ لِابْنِ جَرِيرٍ نَحْوَهُ .

٤٩- وَ قَالَ الْكَشِّيُّ: وَ حَدَّثْتُ بِخَطِّ جَبْرِئِيلَ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَنَاطِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أَبَا خَالِدٍ الْكَايَلِيَّ كَانَ يَقُولُ بِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: مَرْحَبًا يَا كَنْكَرُ فَخَرَّ أَبُو خَالِدٍ سَاجِدًا وَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يُمَتِّنِي حَتَّى عَرَّفَنِي إِمَامِي (٣)، إِنَّكَ سَمَّيْتَنِي بِاسْمِي الَّذِي سَمَّيْتَنِي بِهِ أُمِّي الَّتِي وَلَدْتَنِي (٤).

ص: ٨٠

١- (١) فرحه الغري: ١٣٨، ح ٨٠.

٢- (٢) رجال الكشي: ٣٧، ح ٣٣.

٣- (٣) فقال له علي عليه السلام: و كيف عرفت إمامك يا أبا خالد؟ فقال...

٤- (٤) رجال الكشي: ٤٦، ح ٤٧.



٥٠- وَ فِي كِتَابِ عِيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمُنْسُوبِ إِلَى السَّيِّدِ الْمُزَنَصِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي خَالِدِ الْكَلْبِيِّ: يَا كَنَكْرُ اذْخُلْ، قَالَ: وَ هَذَا اسْمُ كَانَتْ أُمِّي سَمَّيْتَنِي بِهِ، وَ لَا عَلِمَ أَحَدٌ بِهِ غَيْرِي إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَامَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَخَذَ بِيَدِي وَ بِيَدِ يَحْيَى بْنِ أُمِّ الطَّوِيلِ وَ مَضَى بِنَا إِلَى بَعْضِ الْعُدْرَانِ وَ قَالَ: قَفَا، فَوَقَفْنَا نَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَ مَشَى عَلَى الْمَاءِ حَتَّى رَأَيْنَا كَعْبُهُ يُلُوحُ فَوْقَ الْمَاءِ فَقُلْتُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَنْتَ الْكَلِمَةُ الْكُبْرَى وَ الْحُجَّةُ الْعُظْمَى (١).

٥١- قَالَ: وَ رَوَى: أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا فِي صِيَلَاتِهِ إِذْ وَقَعَ ابْنُهُ وَ هُوَ صَغِيرٌ فِي بَيْتٍ كَانَتْ فِي دَارِهِ بَعِيدَةً الْقَعْرِ، فَصَرَخَتْ أُمُّهُ وَ أَقْبَلَتْ تَقُولُ: يَا ابْنَ رَسِيُولِ اللَّهِ غَرِقَ ابْنُكَ مُحَمَّدٌ، وَ زَيْنُ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا- يَنْتَنِي عَنْ صِيَلَاتِهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صِيَلَاتِهِ وَ لَمْ يَنْتَنِ عَنْهَا إِلَّا- بَعْدَ إِتْمَامِهَا ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى الْبَيْتِ فَمَدَّ يَدَهُ إِلَى قَعْرِهَا وَ كَانَ لَا يَصِلُ إِلَيْهِ إِلَّا حَبْلٌ طَوِيلٌ، وَ أَخْرَجَ مُحَمَّدًا عَلَى يَدِهِ يُنَاغِي وَ يَضْحَكُ لَمْ يَبْتَلْ ثَوْبُهُ بِالْمَاءِ «الْحَدِيث».

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ الرِّوَايَةِ فِي الْفَضَائِلِ (٢).

### الفصل الحادي والعشرون

٥٢- وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيَّاشٍ فِي كِتَابِ الْمُقْتَضَبِ الْمَأْثَرِ، بِإِسْنَادٍ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ، وَ إِسْنَادٍ مِنْ طَرِيقِ الشَّيْخِ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ: صَدَّاحِبِهِ الْحَصِيَّاهِ الَّتِي طَبَّعَ فِيهَا النَّبِيُّ وَ الْمَائِمَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ابْنَيْهَا لَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ: ابْنَيْنِي بِالْحَصِيَّاهِ ثُمَّ حَتَمَ فِيهَا، وَ أَرَاهَا [أَخْتَامَ] الْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِيهَا، فَلَمَّا خَرَجَتْ نَادَاهَا ارْجِعِي، قَالَتْ: فَارْجَعْتُ فَإِذَا هُوَ وَقَفَ فِي صِيَلَاتِهِ دَارِهِ وَسَيْطًا ثُمَّ مَشَى فَدَخَلَ الْبَيْتَ وَ هُوَ يَتَبَسَّمُ، ثُمَّ قَالَ: اجْلِسِي يَا أُمَّ سُلَيْمٍ! فَمَدَّ يَدَهُ الْيُمْنَى، فَانْحَرَقَتِ الدُّورُ وَ الْحَيْطَانُ، وَ سَكَّكَ الْمَدِينَةَ وَ غَابَتْ يَدُهُ عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: خُذِي يَا أُمَّ سُلَيْمٍ فَنَاوَلَنِي كَيْسًا فِيهِ دَنَانِيرٌ وَ قُرْطٌ مِنْ ذَهَبٍ وَ فُصُوصٌ كَانَتْ لِي مِنْ جَزَعٍ فِي حُقِّ لِي فِي مَنْزِلِي، قَالَتْ: فَخَرَجْتُ وَ دَخَلْتُ مَنْزِلِي وَ قَصَدْتُ نَحْوَ الْحُقِّ، فَلَمْ أَجِدْ الْحُقَّ فِي مَوْضِعِهِ، فَإِذَا الْحُقُّ حُقِّي (٣).

وَ رَوَاهُ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمُقْتَضَبِ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشٍ .

١- (١) عيون المعجزات: ٦٤.

٢- (٢) عيون المعجزات: ٦٥.

٣- (٣) مقتضب الأثر: ٢٢.

٥٣- وَرَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ حَمْدَانَ الْحَضَمِيُّ فِي كِتَابِ الْهَدَايَةِ فِي الْفَضَائِلِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ إِبْلِيسَ تَمَثَّلَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ فِي صُورِهِ أَفْعَى لَهَا عَشْرُ رُءُوسٍ مُحَدَّدَةٍ الْأَنْيَابِ مُتَقَلِّبِهِ الْأَعْيُنِ، وَطَلَعَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَرْضِ مِنْ مَوْضِعِ سُجُودِهِ، ثُمَّ تَطَاوَلَ فِي قَبْلَتِهِ فَلَمْ يُرِعْهُ ذَلِكَ فَانْخَفَضَ إِلَى الْأَرْضِ إِبْلِيسُ فِي صُورِهِ الْأَفْعَى، وَقَبَضَ عَلَى عَشْرِهِ أَنْامِلَ رِجْلَيْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَعَلَ يَكْدُمُهَا بِأَنْيَابِهِ، فَكَانَ لَا يَكْسِرُ طَرْفَهُ إِلَيْهِ، وَلَا يُحَوِّلُ قَدَمَيْهِ عَنْ مَقَامِهِ (١) وَرَوَاهُ ابْنُ الطَّلْحَةِ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ مَطَالِبِ السُّؤْلِ نَحْوَهُ.

٥٤- وَعَنْ أَبِي خَالِدِ الْكَاكِلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ يَا كُنُكْرُ! فَقَالَ: هَذَا اسْمٌ سَمَّيْتَنِي بِهِ أُمِّي وَ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ أَحَدٌ، وَ أَرَادَ أَنْ يَسْأَلَهُ عَنِ الدَّرْعِ وَ الْمِغْفَرِ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ابْتِدَاءً: يَا غُلَامُ عَلِيُّ بِالسَّفَطِ الْأَبْيَضِ فَأَقْبَلَ السَّفَطُ الْأَبْيَضُ حَتَّى صَارَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا سَيِّدِي! مَنْ جَاءَ بِالسَّفَطِ؟ فَقَالَ: بَعْضُ خَدَمِي مِنَ الْجِنِّ ثُمَّ فَكَّ الْخَاتَمَ ثُمَّ أَخَذَ الدَّرْعَ وَ الْمِغْفَرَ فَلَبِسَهُمَا وَ قَامَ قَائِمًا وَ قَالَ: هَكَذَا كَانَ عَلِيُّ جَدِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٢).

و روى كثيرا من المعجزات السابقة.

٥٥- وَرَوَى صَاحِبُ كِتَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ وَ وُلْدِهَا بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: لَمَّا كَانَتْ وَقَعَهُ الْحَرَّةُ وَ أُغْيِرَ عَلَى الْمَدِينَةِ ثَلَاثًا وَجَّهَ صَاحِبُ يَزِيدَ بْنِ مَعْرُوفٍ فِي طَلَبِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيَقْتُلَهُ فَوَجِدُوهُ فِي مَنْزِلِهِ فَلَمَّا دَخَلُوا رَكِبَ السَّحَابَ وَ جَاءَ حَتَّى وَقَفَ فَوْقَ رَأْسِهِ، وَ قَالَ: أَيُّمًا أَحَبُّ إِلَيْكَ تَكْفُّ أَوْ أَمْرُ الْأَرْضِ أَنْ تَبْلَعَكَ؟ قَالَ: مَا أَرَدْتُ إِلَّا إِكْرَامَكَ، ثُمَّ نَزَلَ عَنِ السَّحَابِ فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ غَابَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَ هُوَ لَا يَعْلَمُ (٣).

٥٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ قُدَامَةَ قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا أَسْمَرَ ضَخْمًا مِنَ الرِّجَالِ، وَ كَانَ يَنْظُرُ إِلَى صَرِيَمِهِ فِيهَا ظُبَاءً فَيَسْبِقُ أَوَائِلَهَا، وَ يَرُدُّهَا عَلَى أَوَاخِرِهَا (٤).

١- (١) الهداية: ٢١٥.

٢- (٢) الهداية: ٢٢٦.

٣- (٣) مناقب فاطمة (عليها السلام): ١٩٩/ح ٢/١١٢.

٤- (٤) مناقب فاطمة (عليها السلام): ١٩٩/ح ٣/١١٣.

٥٧- وَيَا سَيِّدِي نَادِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ غُنْدَرٍ قَالَ: جَاءَ مَالٌ مِنْ خُرَاسَانَ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِيَّةِ: هَذَا الْمَالُ لِي وَ أَنَا أَحَقُّ بِهِ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) بَيْنِي وَ بَيْنَكَ الصَّخْرَةُ فَأَتَيْتَا الصَّخْرَةَ، فَكَلَّمَهَا ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ فَلَمْ تَنْطِقْ، فَكَلَّمَهَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَطَقَّتْ، وَقَالَتْ: الْمَالُ مَالُكَ، وَ أَنْتَ الْوَصِيُّ ابْنُ الْوَصِيِّ، وَ الْإِمَامُ ابْنُ الْإِمَامِ، فَبَكَى مُحَمَّدٌ، وَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي لَقَدْ ظَلَمْتُكَ (١).

٥٨- وَيَا سَيِّدِي نَادِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ (التَّمِيمِيُّ خ ل) قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَ قَدْ أَتَى بِطِفْلٍ مَكْفُوفٍ، فَمَسَّحَ عَيْنَيْهِ فَاسْتَوَى بَصَرُهُ، وَ جَاءُوا إِلَيْهِ بِأَبْنِكُمْ فَكَلَّمَهُ فَأَجَابَهُ، وَ جَاءُوا إِلَيْهِ بِمُقْعَدٍ فَمَسَّحَهُ فَسَعَى وَ مَشَى (٢).

٥٩- وَيَا سَيِّدِي نَادِيهِ عَنْ سُليْمَانَ بْنِ عَيْسَى قَالَ: لَقِيتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنِّي مُعِيدٌ فَأَعْطَانِي دِرْهَمًا وَ رَغِيفًا، فَأَكَلْتُ أَنَا وَ عِيَالِي مِنَ الرَّغِيفِ وَ الدَّرْهَمِ أَرْبَعِينَ سَنَةً (٣).

٦٠- وَيَا سَيِّدِي نَادِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: لَقِيتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَ قَدْ انْبَثَقَ نَهْرُ سُورَا حَتَّى ذَهَبَتْ غَلَاتُهَا بِخَمْسَةِ جَاهٍ أَلْفِ دِرْهَمٍ وَ كَانَ ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ فَسَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي خَاتَمَ رِصَاصٍ فَالْقَيْتُهُ فِي ذَلِكَ النَّهْرِ فَوَقَفَ الْمَاءُ بِصَيْفِهِ وَ شَتَائِهِ (٤).

٦١- وَيَا سَيِّدِي نَادِيهِ عَنْ أَبِي التَّمِيمِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَلِيَّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عِنْدَ مَا انْصَرَفَ مِنَ الشَّامِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَكُنْتُ أَحْسَنُ إِلَى نِسَائِهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَخَذَ حَجْرًا أَسْوَدَ فَطَبَعَهُ بِخَاتَمِ ثُمَّ قَالَ: حُدُّهُ وَ سَلْ كُلَّ حَاجِهِ لَكَ مِنْهُ، قَالَ: فَكُنْتُ أَسْأَلُهُ الضُّوَاءَ فِي الْبَيْتِ فَيُسْرِجُ فِي الظُّلْمَاءِ، وَ أَضَعُهُ عَلَى الْأَقْفَالِ فَتَنْفَتِحُ، وَ أَخْذُهُ بِيَدِي وَ أَقْفُ بَيْنَ يَدَيِ السَّلَاطِينِ فَلَا أَرَى سُوءًا (٥).

٦٢- وَيَا سَيِّدِي نَادِيهِ عَنْ جُمْهُورِ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ عَلِيَّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ رَأَاهُ طَارَ ثُمَّ نَزَلَ، وَ أَعْطَاهُ طَلْعًا فِي غَيْرِ أَوَانِهِ (٦).

٦٣- وَيَا سَيِّدِي نَادِيهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَقِيتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَ هُوَ خَارِجٌ إِلَى يَتْبَعُ فَحَمَلَتْهُ الرِّيحُ وَ حَفَّتْ بِهِ الطَّيْرُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ «الْحَدِيثُ» (٧).

٦٤- وَيَا سَيِّدِي نَادِيهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا

ص: ٨٣

١- (١) مناقب فاطمه (عليها السلام): ١٩٩، ح ٤/١١٤.

٢- (٢) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٢٠٠، ح ٦/١١٦.

٣- (٣) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٢٠٠، ح ٧/١١٧.

٤- (٤) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٢٠٠، ح ٨/١١٨.

٥- (٥) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٢٠١، ح ٩/١١٩.

٦- (٦) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٢٠١، ح ١٠/١٢٠.

٧- (٧) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٢٠٢، ح ١١/١٢١.

فِيهِ أَنْ أَبَا خَالِدٍ الْكَاثِلِيُّ دَخَلَ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: أُرِيدُ أَنْ أَرِيكَ الْجَنَّةَ وَهِيَ مَسْكِنِي الَّذِي إِذَا شِئْتُ دَخَلْتُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ أَرِنِيهِ، فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَى عَيْنَيْ فَصَرَّتْ فِي الْجَنَّةِ فَظَنَرْتُ إِلَى قُصُورِهَا وَأَنْهَارِهَا وَمَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَنْظُرَ فَمَكَثْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

٦٥- وَيُؤَيِّنُهُ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْكَاثِلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ:

إِنَّهُ صَيَّحَ بِهِ يَا كَنْكَرُ ادْخُلْ، قَالَ: وَهَذَا اسْمُ سَيِّمَتِي بِهِ أُمِّي، وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهَا أَحَدٌ غَيْرِي إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَمَا بَرِحْتُ ذَلِكَ الْيَوْمَ مِنْ عِنْدِهِ حَتَّى أَرَانِي الْعَجَائِبَ فَقُلْتُ بِإِمَامَتِهِ (٢).

٦٦- وَعَنْهُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِرَجُلٍ: إِنْ شِئْتَ أَتْبَأْتُكَ بِمَا أَكَلْتَ وَمَا ادَّخَرْتَ فِي بَيْتِكَ؟ قَالَ لَهُ: أَنْبِئْنِي! فَقَالَ لَهُ: أَكَلْتُ فِي هَذَا الْيَوْمِ حَيْسًا، وَأَمَّا مَا فِي بَيْتِكَ فَعِشْرُونَ دِينَارًا، مِنْهَا ثَلَاثَةٌ دَنَائِيرٌ دَارِيَّةٌ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الْحُجَّةُ الْعُظْمَى (٣).

٦٧- وَيُؤَيِّنُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ:

أَنَّ أَمْرَهُ وَأَمْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنْ يَشُدَّ أَعْيُنَهُمَا، فَفَعَلَا ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ، ثُمَّ قَالَ: خَلُّوا أَعْيُنَكُمْ فَخَلَّيْنَاهَا فَوَجَدْنَا أَنْفُسَنَا عَلَى بَسِاطٍ وَنَحْنُ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَتَكَلَّمَ بِكَلَامٍ فَاسْتَجَابَ لَهُمُ حَيْثَانُ الْبَحْرِ إِذْ ظَهَرَتْ مِنْهُنَّ حُرُوتُهُ عَظِيمَةٌ، فَقَالَ لَهَا: مَا اسْمُكَ؟ قَالَتْ: نُونٌ. قَالَ: نَعَمْ ذَكَرَ أَنَّهَا كَلَّمَتْهُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ وَذَكَرَ أَنَّهَا الَّتِي حُبِسَ يُونُسُ فِي بَطْنِهَا ثُمَّ قَالَ لَهَا: شُدُّوا أَعْيُنَكُمْ، فَشَدَّ ذُنَاهَا فَتَكَلَّمَ بِكَلَامٍ، ثُمَّ قَالَ: خَلُّوْهَا فَخَلَّيْنَاهَا فَإِذَا نَحْنُ عَلَى الْبَسِاطِ فِي مَجْلِسِهِ، ثُمَّ خَرَجَ ابْنُ عُمَرَ، فَقَالَ: أَرَى ابْنَ عُمَرَ يُؤْمِنُ بِمَا آمَنْتَ بِهِ؟ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: لَا، فَخَرَجَ وَسَأَلَهُ فَقَالَ:

هَذَا سِحْرٌ! (٤).

٦٨- وَيُؤَيِّنُهُ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ حَبَابَةَ الْوَالِيَّةَ دَخَلَتْ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَكَانَ ظَهَرَ بِهَا بَرَصٌ، فَبَكَتْ وَسَأَلَتْهُ الدُّعَاءَ لَهَا، فَدَعَا لَهَا فَأَذْهَبَ اللَّهُ بِهِ عَنْهَا فِي الْحَالِ (٥). وَرَوَى أَيْضًا كَثِيرًا مِنَ الْمَعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ.

ص: ٨٤

١- (١) مناقب فاطمة (عليها السلام): ٢٠٨، ح ٢١/١٣١.

٢- (٢) مناقب فاطمة (عليها السلام): ٢٠٩، ح ٢٢/١٣٢.

٣- (٣) مناقب فاطمة (عليها السلام): ٢١٠، ح ٢٣/١٣٣.

٤- (٤) مناقب فاطمة (عليها السلام): ٢١١، ح ٢٤/١٣٤.

٥- (٥) مناقب فاطمة (عليها السلام): ٢١٣، ح ٢٦/١٣٦.

و روى محمد بن علي بن شهر آشوب في كتاب المناقب جملة من المعجزات التي تقدمت.

٦٩- وَ رَوَى فِيهِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: هَلْ تُحِسُّ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا فَقَالَ: يَا جَابِرُ هُمْ بَنُو أُمَّيَّةَ وَ يُوَشِكُكَ أَنْ لَا تُحَسَّ مِنْهُمْ أَحَدًا يُزْجِي وَ لَا يُخْشَى، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ وَ إِنْ ذَلِكَ لَكَائِنٌ؟ فَقَالَ: مَا أَسْرَعَهُ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) يَقُولُ: إِنَّهُ قَدْ رَأَى أَسْبَابَهُ (١).

٧٠- وَ عَنِ الْقَتَالِ النَّيْسَابُورِيِّ فِي رَوْضِهِ الْوَاعِظِينَ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: قَالَ أَبُو خَالِدٍ الْكَاثِلِيُّ: أَتَيْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيَّ أَنْ أَسْأَلَهُ هَلْ عِنْدَكَ سِلَاحٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَلَمَّا بَصُرَنِي قَالَ: يَا أَبَا خَالِدٍ أَتُرِيدُ أَنْ أُرِيكَ سِلَاحَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ قُلْتُ: وَ اللَّهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا أَتَيْتُ إِلَّا لِأَسْأَلَكَ عَنْ ذَلِكَ وَ لَقَدْ أَخْبَرْتَنِي بِمَا فِي نَفْسِي قَالَ: نَعَمْ، فَدَعَا بِحَقِّ كَبِيرٍ، وَ سَفَطِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَرَاهُ السِّلَاحَ (٢).

٧١- قَالَ: وَ فِي كِتَابِ الْكُشِيِّ قَالَ الْقَاسِمُ بْنُ عَوْفٍ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ زَيْنُ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ إِيَّاكَ أَنْ تَشُدَّ رَاحِلَةَ تَرَحَّلَهَا فَإِنَّمَا هَاهُنَا تَطْلُبُ الْعِلْمَ حَتَّى يَمْضِيَ لَكُمْ بَعْدَ مَوْتِي سَبْعُ حَجَجٍ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ لَكُمْ غُلَامًا مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ تَنْبُتُ الْحِكْمَةَ فِي صَدْرِهِ كَمَا يُنْبِتُ الْمَطَرُ الزَّرْعَ، قَالَ: فَلَمَّا مَضَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ حَسَبْنَا الْأَيَّامَ وَ الْجُمَعَ وَ الشُّهُورَ وَ السِّنِينَ، فَمَا زَادَتْ يَوْمًا وَ لَا نَقَصَتْ حَتَّى تَكَلَّمَ مُحَمَّدُ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٧٢- وَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ أَمَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَشُدُّ عَيْنَيْهِ بِعَصَابِهِ، وَ عَيْنَيَّْ بِعَصَابِهِ ثُمَّ أَمَرَ بَعِيدَ سِيَاحِهِ بِفَتْحِ أَعْيُنِنَا فَإِذَا نَحِينُ عَلَى شَاطِئِ الْبَحْرِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيَّتُهَا الْحَيُّوتُ قَالَ فَاطَّلَعَ الْحَيُّوتُ رَأْسَهُ مِنَ الْبَحْرِ وَ هُوَ يَقُولُ: لَبَيْكَ لَبَيْكَ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامًا طَوِيلًا تَكَلَّمَ بِهِ الْحَيُّوتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٧٣- قَالَ: وَ فِي الرُّوضَةِ سَأَلَ لَيْثُ الْخَزَاعِيُّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ إِنْهَابِ

١- (١) مناقب آل أبي طالب: ٢٧٦.

٢- (٢) مناقب آل أبي طالب: ٢٧٨.

٣- (٣) مناقب آل أبي طالب: ٢٨٠.

٤- (٤) مناقب آل أبي طالب: ٢٨١.

الْمَدِينَةَ قَالَ: نَعَمْ، شَدُّوا الْخَيْلَ إِلَى أَسَاطِينِ مَسِيحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَرَأَيْتُ الْخَيْلَ حَوْلَ الْقَبْرِ، وَانْتَهَبَ الْمَدِينَةَ ثَلَاثًا، فَكُنْتُ أَنَا وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَأْتِي قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَيَتَكَلَّمُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِكَلَامٍ لَمْ أَقْفُ عَلَيْهِ فَيَحَالُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ، وَنُصَلِّي وَنَرَى الْقَوْمَ وَهُمْ لَا يَرُونَنَا، وَقَامَ رَجُلٌ عَلَى فَرْسٍ أَشْهَبَ بِيَدِهِ حَزْبَهُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَانَ إِذَا أَوْمَى الرَّجُلُ إِلَى حَزْمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَالَ ذَلِكَ الْفَارِسُ بِالْحَزْبِ نَحْوَهُ فَيَمُوتُ قَبْلَ أَنْ تُصِيبَهُ «الْحَدِيثُ». وَفِيهِ أَنْ ذَلِكَ الْفَارِسُ كَانَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ (١).

## الفصل الخامس والعشرون

و روى على بن الحسين المسعودي في كتاب إثبات الوصية كثيرا من المعجزات السابقة مثل كتابته إلى عبد الملك بن مروان، و محاكمته محمد بن الحنفية إلى الحجر الأسود، و كلام الظبية له و غير ذلك.

## تكملة لهذا الباب

ننقل فيها جملة من معجزاته عليه السلام عن كتب أهل السنة مما لم ينقل عنها المصنف (قده).

فمنها

مَا رَوَاهُ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٣ ص ١٣٥ ط مطبعة السَّعَادَةِ بِمِصْرَ) قَالَ:

حَدَّثْتُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَجَّاجِ بْنِ رَشْدِينَ قَالَ: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو الْبَلَوِيُّ قَالَ: ثَنَا يَحْيَى بْنُ زَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَيِّدُ الْمَمْنَانِ أَبُو فَرْوَخَ مَوْلَى الْجَعْفَرِيِّينَ عَنْ ابْنِ الشَّهَابِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ يَوْمَ حَمَلَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الشَّامِ فَأَثَقَلَهُ حَدِيدًا، وَوَكَّلَ بِهِ حُفَظًا فِي عَدَمِهِ وَجَمِيعَ فَاسِيَتَا دَنْتَهُمْ فِي التَّسْلِيمِ عَلَيْهِ وَالتَّوْدِيعِ لَهُ فَأَذْنُوا لِي، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي قُبَّهِ وَالْأَقْيَادُ فِي رِجْلَيْهِ وَالْغُلُّ فِي يَدَيْهِ فَبَكَيْتُ وَقُلْتُ: وَدِدْتُ أَنِّي مَكَانَكَ وَأَنْتَ سَالِمٌ.

فَقَالَ: يَا زُهْرِيُّ أَ تَنْظُرُ أَنْ هَذَا مِمَّا تَرَى عَلَيَّ وَفِي عُنُقِي يُكْرِمُنِي، أَمَا لَوْ شِئْتَ مَا كَانَ.

فَأَيْتَهُ وَإِنْ بَلَغَ مِنْكَ وَبِأَمْثَالِكَ لِيَذْكُرَنِي عَذَابَ اللَّهِ، ثُمَّ أَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنَ الْغُلِّ وَرِجْلَيْهِ مِنَ الْقَيْدِ. ثُمَّ قَالَ: يَا زُهْرِيُّ لَا جُرْتُ مَعَهُمْ عَلَيَّ ذَا مَنْزِلَتَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ. قَالَ: فَمَا لَبِئْنَا

ص: ٨٦

إِلَّا أَرْبَعَ لَيَالٍ حَتَّى قَدِمَ الْمُؤَكَّلُونَ بِهِ يَطْلُبُونَهُ بِالْمَدِينَةِ فَمَا وَجَدُوهُ، فَكَانَتْ فِيْمَنْ سَأَلَهُمْ عَنْهُ. فَقَالَ لِي بَعْضُهُمْ: إِنَّا لَنَرَاهُ مُتَبَوِّعًا، إِنَّهُ لَنَازِلٌ وَنَحْنُ حَوْلُهُ لَا- نَنَامُ نَزْصِيْدُهُ، إِذْ أَصِيْبِحْنَا فَمَا وَجَدْنَا بَيْنَ مَحْمِلِهِ إِلَّا حَدِيْدَةً. قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقَدِمْتُ بَعِيْدَ ذَلِكَ عَلَيَّ عَبِيْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، فَسَأَلَنِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فَأَخْبِرْتُهُ. فَقَالَ لِي: إِنَّهُ قَدْ جَاءَنِي فِي يَوْمٍ فَقَدَهُ الْأَعْوَانُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: مَا أَنَا وَ أَنْتَ. فَقُلْتُ: أَقِمْ عِنْدِي فَقَالَ: لَا أُحِبُّ، ثُمَّ خَرَجَ فَوَاللَّهِ لَقَدْ امْتَلَأْتُ ثَوْبِي مِنْهُ خِيْفَةً. قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقُلْتُ: يَا أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ لَيْسَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ حَيْثُ تَظُنُّ إِنَّهُ مَشْغُولٌ بِنَفْسِهِ. فَقَالَ: حَبِيْدًا شُغِلَ مِثْلَهُ فَنِعَمَ مَا شُغِلَ بِهِ، قَالَ: وَكَانَ الزُّهْرِيُّ إِذَا ذَكَرَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ يَبْكِي وَ يَقُولُ:

زَيْنُ الْعَابِدِيْنَ.

وَ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «الْمُخْتَارُ فِي مَنَاقِبِ الْأَخْيَارِ لِلْجَزْرِيِّ» ص ٢٦ نُسَخَهُ ظَاهِرِيَه دِمَشْقَ.

«مَطَالِبُ السُّئُولِ» ص ٧٨ ط طَهْرَانَ «كِفَايَةُ الطَّلَابِ» ص ٢٩٩ ط الْغُرَى «فَصَلِّ لَ الْخَطَابِ» عَلِيٌّ، فِي الْيَسَابِيْعِ ص ٣٧٨ ط إِسْلَامْبُولِ «مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ» ص ١٢٠ ط مِصْرَ «وَسَيِّلَةُ النَّجَاهِ» ص ٣٣٠ لِكَهْنُو «تَارِيخُ آلِ مُحَمَّدٍ» ص ١٧٨ ط مَطْبَعَةُ آفْتَابِ «إِسْعَافُ الرَّاْغِيْنَ» بِهَامِشِ نُورِ الْبَصَارِ ص ٢٤٠ الْعُتْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ «جَامِعُ كِرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ» ج ٢ ص ٣١٠ ط الْحَلْبِيِّ بِمِصْرَ «الصَّوَاعِقُ» ص ١١٩ ط حَلَبَ.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٣ ص ١٣٤ ط مَطْبَعَةُ السَّعَادَةِ بِمِصْرَ) قَالَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّازِيِّ قَالَ: ثنا عَلِيُّ بْنُ رَجَاءِ الْقَادِسِيُّ قَالَ: ثنا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ. قَالَ: أَتَيْتُ بَابَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فَكْرِهْتُ أَنْ أَضْرِبَ، فَفَعَدْتُ حَتَّى خَرَجَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَ دَعَوْتُ لَهُ فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ وَ دَعَا لِي، ثُمَّ انْتَهَى إِلَى حَائِطٍ لَهُ. فَقَالَ: يَا أَبَا حَمْرَةَ تَرَى هَذَا الْحَائِطَ، قُلْتُ: بَلَى يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: فَإِنِّي اتَّكَأْتُ عَلَيْهِ يَوْمًا وَ أَنَا حَزِينٌ فَإِذَا رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ حَسَنُ الثِّيَابِ يَنْظُرُ فِي تَجَاهِ وَجْهِ ثُمَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ مَا لِي أَرَاكَ كَنِيْبًا حَزِينًا أَعَلَى الدُّنْيَا فَهَوَ رِزْقُ يَأْكُلُ مِنْهَا الْبُرَّ وَ الْفَاجِرُ، فَقُلْتُ: مَا عَلَيْهَا أَحْزَنُ لِي أَنَّهُ كَمَا تَقُولُ، فَقَالَ: أَعَلَى الْآخِرَةِ، هُوَ وَعَدُّ صَادِقٌ، يَحْكُمُ فِيهَا مَلِكٌ قَاهِرٌ.

قُلْتُ: مَا عَلَيَّ هَذَا أَحْزَنُ لِي أَنَّهُ كَمَا تَقُولُ، فَقَالَ: وَ مَا حَزَنَكَ يَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، قُلْتُ: مَا أَتَخَوَّفُ مِنْ فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لِي: يَا عَلِيُّ هَلْ رَأَيْتَ أَحَدًا سَأَلَ اللَّهَ فَلَمْ

ص: ٨٧

يُعْطِيهِ؟ قُلْتُ: لَا. ثُمَّ قَالَ: فَخَافَ اللَّهُ فَلَمْ يَكْفِهِ؟ قُلْتُ: لَا، ثُمَّ غَابَ عَنِّي فَقِيلَ لِي:

يَا عَلِيُّ هَذَا الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَاجَاكَ.

وَرُويَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كَتَبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ» ص ١٨٥ ط الغريّ «نور الأبصار» ص ١٩٢ ط العثمانيّ  
بمضّر «مطالب السؤل» ص ٧٨ ط طهران «كفاية الطالب» ص ٣٠١ ط الغريّ «الاتحاف بحب الأشراف» ص ٤٩ ط مضّر.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «حَلِيهِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٣ ص ١٤٠ ط مطبعة السعادة بمضّر) قَالَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْغَطْرِيْفِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ قَالَ: ثنا عَبْدُ  
الرَّحْمَنِ بْنُ وَاقِدٍ، ثنا يحيى بْنُ ثعلبَةَ الْأَنْصَارِيُّ، ثنا أَبُو حَمْزَةَ الثَّمَالِيُّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ فَاذَا عَصَافِيرٌ يَطْرُنَ حَوْلَهُ  
يَصْرُخْنَ. فَقَالَ: يَا أَبَا حَمْزَةَ هَلْ تَدْرِي مَا يَقُولُ هَؤُلَاءِ الْعَصَافِيرُ؟ فَقُلْتُ:

لَا. قَالَ: فَإِنَّهَا تُقَدِّسُ رَبَّهَا عَزَّ وَجَلَّ وَ تَسْأَلُهُ قُوَّةَ يَوْمِهَا.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ» (ص ١٨٥ ط الغريّ) قَالَ:

وَ عَن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدِ قَالَ: لَمَّا وُلِّيَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ الْخِلَافَةَ كَتَبَ إِلَى الْحَجَّاجِ بْنِ يُوْسُفَ الثَّقَفِيِّ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ  
الرَّحِيمِ مِنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى الْحَجَّاجِ بْنِ يُوْسُفَ أَمَا بَعْدُ فَأَنْظِرْ دِمَاءَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَاجْتَنِبْهَا فَإِنِّي رَأَيْتُ  
آلَ أَبِي سَيْفِيَانَ لَمَّا وَلَعُوا فِيهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا قَلِيلًا. وَ السَّلَامُ» قَالَ: وَ بَعَثَ بِالْكِتَابِ سِرًّا إِلَى الْحَجَّاجِ وَ قَالَ لَهُ: أُنْكُتُمْ ذَلِكَ، فَكُوْشِفَ  
بِذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ الْكِتَابَةِ إِلَى الْحَجَّاجِ، فَكَتَبَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ مِنْ فَوْرِهِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِلَى عَبْدِ  
الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّكَ كَتَبْتَ فِي يَوْمٍ كَذَا مِنْ شَهْرِ كَذَا إِلَى الْحَجَّاجِ سِرًّا فِي حَقِّنَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ  
بِمَا هُوَ كَيْتٌ وَ كَيْتٌ وَ قَدْ شَكَرَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ» ثُمَّ طَوَى الْكِتَابَ وَ خَتَمَهُ وَ أَرْسَلَ بِهِ مَعَ غُلَامٍ لَهُ مِنْ يَوْمِهِ عَلَى نَاقِهِ لَهُ إِلَى عَبْدِ  
الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ وَ ذَلِكَ مِنَ الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ إِلَى الشَّامِ فَلَمَّا قَدِمَ الْغُلَامُ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ أَوْصِيَهُ الْكِتَابَ فَلَمَّا نَظَرَهُ وَ تَأَمَّلَ فِيهِ  
فَوَجَدَ تَارِيخَهُ مُوَافِقًا لِتَارِيخِ كِتَابِهِ الَّذِي أَرْسَلَهُ إِلَى الْحَجَّاجِ فِي الْيَوْمِ وَ السَّاعَةِ فَعَرَفَ صِدْقَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ صِدْقَ لَاحِهِ وَ دِينَهُ وَ  
مُكَاشَفَتَهُ لَهُ.



وَرُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ الْعَرَامَةِ مِنْهَا «نُورُ الْأَبْصَارِ» ص ١٨٩ ط العُتْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ «وَسِيْلَةُ النَّجَاهِ» ص ٣٣٣ ط  
لكهنو «الصَّوَاعِقُ» ص ١١٩ ط حَلْبَ «جَامِعُ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ» ج ٢ ص ٣١٠ ط الحَلَبِيِّ بِمِصْرَ.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «نُورِ الْأَبْصَارِ» (ص ١٩٠ ط العُتْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ) قَالَ:

اسْتَشَارَهُ أَيْ (عَلِيٌّ بْنُ الْحُسَيْنِ) زَيْدُ ابْنِهِ فِي الْخُرُوجِ فَنَهَاةً وَقَالَ: أَخْشَى أَنْ تَكُونَ الْمَقْتُولَ الْمَضْلُوبَ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّه لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ  
مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ قَبْلَ خُرُوجِ السُّفْيَانِيِّ إِلَّا قَتِلَ، فَكَانَ كَمَا قَالَ.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «وَسِيْلَةِ النَّجَاهِ» (ص ٣٣٤ ط گلشنِ فَيْضِ الْكَائِنَةِ فِي لَكهنو) قَالَ:

وَمِنْ جُمْلَةِ كَرَامَاتِهِ عَلَيٌّ مَا فِي شَوَاهِدِ النُّبُوَّةِ أَنَّهُ قَدِمَ مُحَمَّدُ ابْنُ الْحَنْفِيَّةِ إِلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ عَمُّهُ وَ أَكْبَرُ أَوْلَادِ عَلِيٍّ بَعْدَ  
الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ وَ أَنَّهُ أَوْلَى بِالْإِمَامَةِ وَ طَلَبَ مِنْهُ سِلَاحَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اتَّقِ اللَّهَ يَا  
عَمُّ وَ لَا تَبْغِ مَا لَيْسَ لَكَ فَلَمَّا بَالِغَ فِي ذَلِكَ دَعَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى التَّحَاكُمِ إِلَى الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ فَلَمَّا بَلَغَا عِنْدَهُ رَفَعَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدَيْهِ  
إِلَى السَّمَاءِ وَ دَعَا اللَّهَ بِأَسْمَائِهِ الْعِظَامِ وَ سَأَلَهُ أَنْ يُنْطَلِقَ الْحَجْرُ وَ يَجْعَلَهُ حَكَمًا بِهِمَا ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى الْحَجْرِ فَقَالَ: بِحَقِّ مَنْ أُوْدَعَ فِيكَ  
مَوَاتِيقَ عِبَادِهِ أَخْبَرْنَا بِالْإِمَامِ وَ الْوَصِيِّ بَعْدَ الْحُسَيْنِ فَتَحَرَّكَ الْحَجْرُ حَتَّى أَوْشَكَ أَنْ يَسْقُطَ مِنْ مَكَانِهِ فَنَادَى بِصَوْتٍ عَرَبِيٍّ فَصِيحٌ يَا  
مُحَمَّدُ إِنَّ الْإِمَامَ وَ الْوَصِيَّ بَعْدَ الْحُسَيْنِ هُوَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ.

ص: ٨٩

النصوص على إمامه أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام مضافا إلى ما تقدم منها

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيُّ فِي الْكَافِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْكُوفِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

لَمَّا حَضَرَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْوُفَاةَ قَبْلَ ذَلِكَ أُخْرِجَ سَيْفًا أَوْ صِدْقًا عِنْدَهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ احْبِطْ هَذَا الصُّنْدُوقَ، قَالَ: فَحَمَلَ بَيْنَ أَرْبَعِهِ، فَلَمَّا تَوَفَّى جَاءَ إِخْوَتُهُ يَدْعُونَ فِي الصُّنْدُوقِ، وَقَالُوا: أَعْطِنَا نَصِيْبَنَا مِنَ الصُّنْدُوقِ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا لَكُمْ فِيهِ شَيْءٌ، وَلَوْ كَانَ لَكُمْ فِيهِ شَيْءٌ مَا دَفَعَهُ إِلَيَّ، وَكَانَ فِي الصُّنْدُوقِ سِلَاحُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَكُتُبُهُ (١).

٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ قَالَ: التفت علي بن الحسين عليهما السلام إلى ولده وهو في الموت وهم مجتمعون عنده، ثم التفت إلى محمد بن علي فقال: يا محمد! هذا الصندوق اذهب به إلى بيتك، قال: أما إنه لم يكن فيه دينار ولا درهم، ولكنه كان مملوءاً علماً (٢).

وَرَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى وَالَّذِي قَبْلَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ مِثْلَهُ .

٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَتَبَ إِلَى ابْنِ حَزْمٍ أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهِ بِصَدَقَةِ عَلِيٍّ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، وَإِنَّ ابْنَ حَزْمٍ بَعَثَ إِلَى زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ وَكَانَ أَكْبَرَهُمْ فَسَأَلَهُ الصَّدَقَةَ، فَقَالَ زَيْدٌ: إِنَّ الْوَالِيَّ كَانَ بَعَدَ عَلِيٍّ الْحَسَنُ، وَبَعَدَ الْحَسَنِ الْحُسَيْنُ، وَبَعَدَ الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، وَبَعَدَ

١- (١) الكافي: ج ١، ٣٠٥، ح ١.

٢- (٢) الكافي: ج ١، ٣٠٥، ح ٢.

عَلِيٌّ بْنِ الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ «الْحَدِيثُ». وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَاءِ  
عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ أَبِي يَغْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ (١).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى نَقْلًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ .

أقول: هذا ليس بنص من زيد بن الحسن بل رواه منه للنص و الإشاره منهم عليهم السلام، و المراد بالصدقه هنا كتاب الصدقه، و هو الوصيه، و الوالي فيها هو الوصى .

## الفصل الأول

٤- وَ رَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَابُوئِيهِ فِي كِتَابِ الْأَمَائِي قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ  
الْحَمِيرِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ أَبِيانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ:  
أَنَّ جَابِرًا دَخَلَ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوَجَدَ ابْنَهُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَهُ غُلَامًا، فَقَالَ لَهُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا ابْنِي  
وَ صَاحِبُ الْأَمْرِ بَعْدِي مُحَمَّدُ الْبَاقِرُ (٢).

## الفصل الثاني

٥- وَ رَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ فِي التُّصَوِّصِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
الْعِيَّاشِيُّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْجَمْحِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ يَحْيَى الْخَاطِبِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ  
خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَرَضَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرَضَهُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، فَجَمَعَ أَوْلَادَهُ: مُحَمَّدًا وَ الْحَسَنَ، وَ عَبْدِ اللَّهِ، وَ عَمْرًا، وَ  
زَيْدًا، وَ الْحُسَيْنَ، وَ أَوْصَى إِلَى ابْنِهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ كَنَاهُ بِالْبَاقِرِ، وَ جَعَلَ أَمْرَهُمْ إِلَيْهِ، وَ كَانَ فِيمَا وَعَظَهُ بِهِ فِي وَصِيَّتِهِ أَنْ قَالَ، وَ ذَكَرَ  
الْحَدِيثَ (٣).

٦- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَنْ حَيَّانِ بْنِ بَشِيرٍ الْأَسَدِيِّ عَنْ أَبِي عِكْرَمَةَ الضَّبِّيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُفَضَّلِ  
الضَّبِّيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَالِكِ بْنِ

ص: ٩١

١- (١) الكافي: ج ٣٠٥/١، ح ٣.

٢- (٢) الأماي: ٤٣٥، ح ٩/٥٧٥.

٣- (٣) كفايه الأثر: ٢٣٩.

أَعْيَنَ الْجُهَنِّيَّ قَالَ: أَوْصَى عَلِيٌّ بِنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ إِلَى ابْنِهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ:

يَا بُنَيَّ إِنِّي قَدْ جَعَلْتُكَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي «الْحَدِيثُ» (١).

٧- وَيَسْتَبَدُّ تَقَدَّمَ فِي النُّصُوصِ عَلَى الْأَمَائِمِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ، قَالَ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنْ كَانَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا لَا يُدَّ مِنْهُ فَإِلَيَّ مَنْ نَخْتَلِفُ بَعْدَكَ؟ قَالَ: إِلَى ابْنِي هَذَا. وَأَشَارَ إِلَى مُحَمَّدِ ابْنِهِ: إِنَّهُ وَصِيِّي، وَوَارِثِي، وَعَيْبُهُ عَلِيمِي، وَمَعْدِنُ الْعِلْمِ وَبَاقِرُ الْعِلْمِ إِلَى أَنْ قَالَ: هَكَذَا عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (٢).

### الفصل الثالث

٨- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْغَمِّ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِلْحَمِيرِيِّ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ فِيمَا أَوْصَى إِلَيَّ أَبِي: إِذَا أَنَا مِتُّ فَلَا يَلِيَّ غُسْلِي أَحَدٌ غَيْرُكَ، فَإِنَّ الْإِمَامَ لَا يَغْسَلُهُ إِلَّا إِمَامٌ (٣).

### الفصل الرابع

٩- وَفِي كِتَابِ عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمُنْسُوبِ إِلَى السَّيِّدِ الْمُرْتَضَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (عَلَيْهِمَا السَّلَامُ) فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَمَّا قُرِبَتْ أَيَّامُهُ أَحْضَرَ ابْنَهُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَوْصَى إِلَيْهِ بِحَضْرَةِ جَمَاعِهِ مِنْ شَيْعَتِهِ وَخَوَاصِّهِ الْوَصِيَّةِ الظَّاهِرَةِ، وَنَصَّ عَلَيْهِ بِالْإِمَامَةِ، وَسَلَّمَ إِلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ، الْإِسْمَ الْأَعْظَمَ وَ مَوَارِيثَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْضَ وَصَايَاهُ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

### الفصل الخامس

١٠- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَشْعُودِيُّ فِي كِتَابِ إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: أَنَّهُ لَمَّا قُرِبَتْ أَيَّامُهُ أَحْضَرَ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدًا ابْنَهُ وَأَوْصَى إِلَيْهِ فَحَضَرَ جَمَاعَةً مِنْ خَوَاصِّهِ الْوَصِيَّةِ الظَّاهِرَةِ، وَسَلَّمَ إِلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ الْإِسْمَ الْأَعْظَمَ وَ مَوَارِيثَ الْأَنْبِيَاءِ ثُمَّ ذَكَرَ مَا أَوْصَى إِلَيْهِ فِي أَمْرِ النَّاقَةِ وَ غَيْرِهَا (٥).

ص: ٩٢

١- (١) كفايه الأثر: ٢٤١.

٢- (٢) كفايه الأثر: ٢٤٣.

٣- (٣) كشف الغم: ٣٥١.

٤- (٤) عيون المعجزات: ٦٥.

٥- (٥) عيون المعجزات: ٦٤.

قد نقلنا جملة من نصوص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في إمامه الأئمة الاثني عشر المعصومين عليهم السلام عن كتب أهل السنة التي لم ينقل منها المصنف (قده) في تعليقتنا على المجلد الأول من الكتاب و نقل هاهنا حديثا مما رواه أهل السنة منه صلى الله عليه وآله وسلم في شأنه.

منها

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ» (ص ١٩٣ ط الغررى) قَالَ:

وَرَوَى جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا جَابِرُ يُوشِكُ أَنْ تُلْتَحِقَ بِوَلَدِي مِنْ وَوَلِدِ الْحُسَيْنِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْمُهُ كَاسِحِي يَبْقُرُ الْعِلْمَ بِقَرَأٍ. أَيْ يَفْجَرُهُ تَفْجِيرًا. فَإِذَا رَأَيْتَهُ فَأَقْرِئْهُ عَنِّي السَّلَامَ، قَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَأَخَّرَ اللَّهُ تَعَالَى مُدَّتِي حَتَّى رَأَيْتُ الْبَاقِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَقْرَأْتُهُ السَّلَامَ عَنْ جَدِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَرُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْهَا «أَخْبَارُ الدُّوَلِ وَآثَارُ الْأَوَّلِ» ص ١١١ ط بَعْدَادَ «وَسَبِيلَةُ النَّجَاهِ» ص ٣٣٨ ط لِكَهْنُو «الرَّوَضَةُ النَّدِيَّةُ» ص ١٦ الْخَيْرِيهِ بِمِصْرَ.

ص: ٩٣

معجزات أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام

قد تقدم حديث حبابه الوالبيه صاحبه الحصاه التي طبع فيها أبو جعفر عليه السلام بخاتمه بعد آباءه (عليهم السلام) فانطبعت.

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِي الْكَافِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْخِزَارُودِ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ بْنِ دَابِّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ قَالَ لِرَبِّدٍ: لَمَّا أَرَادَ الْخُرُوجَ. لَا يَسْتَحْفَنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْفِقُونَ إِنَّهُمْ لَنْ يُعْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا فَلَا تَعْجَلْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَعْجَلُ لِعَجَلِ الْعِبَادِ وَلَا تَسْتَبِقَنَّ اللَّهَ فَتُعْجِزَكَ إِلَيْهِ فَتَضِرَّ رَعَكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: أَعِيدُكَ بِاللَّهِ يَا أَحْيَى أَنْ تَكُونَ عَدَا الْمُضْلُوبِ بِالْكَنَاسَةِ، ثُمَّ ارْفَضْتُ عَيْنَاهُ وَ سَأَلْتُ دُمُوعَهُ (١).

أقول: وقوع ما أشار إليه عليه السلام و أخبر بوقوعه قد تواتر نقله.

٢- وَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَنْجَوَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ دَعَوْهُمَا إِلَى يَبِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ فَاْمْتَنَعَا: أَنْشُدْكَ اللَّهُ هَلْ تَذْكُرُ يَوْمًا أَتَيْتُ أَبَاكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، وَ عَلَيَّ حُلَّتَانِ صَفْرَاوَانِ فَأَدَامَ النَّظْرَ إِلَيَّ ثُمَّ بَكَى، فَقُلْتُ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ لِي: يُبْكِينِي أَنَّكَ تُقْتَلُ عِنْدَ كِبَرِ سِنِّكَ ضَيَاعًا لَا يَنْتَظِحُ فِي دِمِكَ عَزَّانٍ قَالَ: قُلْتُ: مَتَى ذَاكَ؟ قَالَ: إِذَا دُعِيتَ إِلَى الْبَاطِلِ فَأَبَيْتَهُ وَ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى الْأَحْوَالِ مَشْتُومٍ قَوْمِهِ يَنْتَمِي مِنْ آلِ الْحَسَنِ عَلَيَّ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ قَدْ تَسَمَّى بِغَيْرِ اسْمِهِ فَأَحْدِثَ عَهْدَكَ وَ اكْتُبْ وَ صَيِّتَكَ فَإِنَّكَ مَقْتُولٌ فِي يَوْمِكَ أَوْ مِنْ غَدٍ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَعَمْ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَوَ اللَّهُ مَا أَمْسَيْنَا حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ بُنُو أَخِيهِ بُنُو مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ فَتَوَطَّؤُهُ حَتَّى قَتَلُوهُ (٢).

٣- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ عَنْ

١- (١) الكافي: ج ١/٣٥٧، ح ١٦.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٣٦٤، ح ١٧.

سَدِيدِ الصَّيْرِفِيِّ، قَالَ: أَوْصَانِي أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِحَوَائِجٍ لَهُ بِالْمَدِينَةِ فَخَرَجْتُ فَبَيْنَمَا أَنَا بَيْنَ فَجِّ الرُّوحَاءِ عَلَى رَاحِلَتِي إِذَا إِنْسَانٌ يَلْوِي بِثَوْبِهِ قَالَ: فَمِلْتُ إِلَيْهِ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ عَطْشَانٌ، فَنَافِئْتُهُ الْبَادَاوَةَ فَقَالَ: لَا حَاجَةَ لِي بِهَا وَ نَاوَلَنِي كِتَابًا طِينُهُ رَطْبٌ، قَالَ: فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَى الْخَاتَمِ إِذَا خَاتَمُ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقُلْتُ: مَتَى عَهْدُكَ بِصَاحِبِ هَذَا الْكِتَابِ؟ قَالَ: السَّاعَةَ وَ إِذَا فِي الْكِتَابِ أَشْيَاءُ يَأْمُرُنِي بِهَا ثُمَّ التَفْتُ فَإِذَا لَيْسَ عِنْدِي أَحَدٌ، قَالَ: ثُمَّ قَدِمَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَقِيْتُهُ فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ رَجُلٌ أَتَانِي بِكِتَابٍ طِينُهُ رَطْبٌ فَقَالَ: يَا سَدِيدُ! إِنَّ لَنَا خَدَمًا مِنَ الْجِنِّ فَإِذَا أَرَدْنَا السَّرْعَةَ بَعَثْنَاهُمْ (١).

وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ مِثْلَهُ .

قَالَ الْكَلِينِيُّ وَ الصَّفَّارُ: وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى إِنَّ لَنَا أَتْبَاعًا مِنَ الْجِنِّ كَمَا أَنَّ لَنَا أَتْبَاعًا مِنَ الْإِنْسِ فَإِذَا أَرَدْنَا أَمْرًا بَعَثْنَاهُمْ.

٤- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُورَمَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: كُنْتُ مَرَامِلًا لِجَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ فَلَمَّا أَنْ كُنَّا بِالْمَدِينَةِ دَخَلَ عَلَيَّ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوَدَّعَهُ وَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ وَ هُوَ مَسْرُورٌ حَتَّى وَرَدْنَا الْمَأْخِزِجَةَ أَوَّلَ مَنْزِلٍ نَعِيدُ مَنْ فِيهِدُ إِلَى الْمَدِينَةِ يَوْمَ جُمُعِهِ، فَصَيَّرْنَا الزَّوَالَ، فَلَمَّا نَهَضَ بِنَا الْبُعَيْرِ، إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ طُوَالِ آدَمَ وَ مَعَهُ كِتَابٌ، فَنَاوَلَهُ جَابِرًا فَتَنَاوَلَهُ فَقَبَّلَهُ، وَ وَضَعَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ وَ إِذَا هُوَ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ إِلَى جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ وَ عَلَيْهِ طِينٌ أَسْوَدُ رَطْبٌ، فَقَالَ لَهُ: مَتَى عَهْدُكَ بِسَيِّدِي؟ قَالَ: السَّاعَةَ، فَقَالَ لَهُ: قَبَّلِ الصَّلَاةَ أَوْ بَعِيدِ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: بَعِيدِ الصَّلَاةِ، قَالَ: فَفَكَ الْخَاتَمَ وَ أَقْبَلَ يَقْرَأُهُ وَ يَقْبِضُ وَجْهَهُ حَتَّى أَتَى عَلَى آخِرِهِ، ثُمَّ أَمْسَكَ الْكِتَابَ فَمَا رَأَيْتُهُ ضَاحِكًا وَ لَا- مَسْرُورًا حَتَّى وَافَى الْكُوفَةَ فَلَمَّا وَافَيْنَا الْكُوفَةَ لَيْلًا- بَتَّ لَيْلَتِي، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَتَيْتُهُ إِعْظَامًا لَهُ فَوَحَّدْتُهُ قَدْ خَرَجَ عَلَيَّ وَ فِي عُنُقِهِ كِعَابٌ قَدْ عَلَقَهَا وَ قَدْ رَكِبَ قَصِيْبَهُ وَ هُوَ يَقُولُ: «أَجِدُ مَنْصُورَ بَنِ جُمَّهَوْرٍ أَمِيرًا غَيْرَ مَأْمُورٍ» وَ آيَاتًا مِنْ نَحْوِ هَذَا، فَنَظَرْتُ فِي وَجْهِهِ وَ نَظَرْتُ فِي وَجْهِهِ فَلَمْ يَقُلْ لِي شَيْئًا، وَ لَمْ أَقُلْ لَهُ، وَ أَقْبَلْتُ أَبْكَى لَمَّا رَأَيْتُهُ، وَ اجْتَمَعَ عَلَيَّ وَ عَلَيْهِ الصَّبِيَّانُ وَ النَّاسُ حَتَّى دَخَلَ الرَّحْبَةَ، وَ أَقْبَلَ يَدُورُ مَعَ الصَّبِيَّانِ، وَ النَّاسُ يَقُولُونَ: جَنَّ جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ، جَنَّ جَابِرٌ فَوَّ اللَّهُ مَا مَضَتْ الْمَأْيَامُ حَتَّى وَرَدَ كِتَابُ هِشَامِ بْنِ عَبِيدِ الْمَلِكِ إِلَى وَالِيهِ، أَنْ انْظُرْ إِلَى رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ، وَ ابْعَثْ إِلَيَّ بِرَأْسِهِ، فَالتَفْتُ إِلَى

ص: ٩٥

جُلَسِيَّائِهِ فَقَالَ لَهُمْ: مَنْ جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ؟ فَقَالُوا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ كَانَ رَجُلًا لَهُ عِلْمٌ وَفَضْلٌ وَحَدِيثٌ وَحِجٌّ فَجُنَّ وَهُوَ ذَا فِي الرَّحْبَةِ مَعَ الصَّبِيَّانِ عَلَى الْقَصَبِ يَلْعَبُ مَعَهُمْ، فَأَشْرَفَ عَلَيْهِ فَإِذَا هُوَ مَعَ الصَّبِيَّانِ يَلْعَبُ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِنْ قَتْلِهِ، قَالَ:

فَمَا مَضَتْ الْأَيَّامُ حَتَّى دَخَلَ مَنْصُورُ بْنُ الْجُمْهُورِ الْكُوفَةَ فَصَنَعَ مَا كَانَ يَقُولُهُ جَابِرٌ (١).

٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ صَالِحِ بْنِ مَرْيَدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

كَانَتْ أُمِّي قَاعِدَةً عِنْدَ جِدَارٍ فَتَصَدَّعَ الْجِدَارُ وَ سَمِعْنَا هَدَّةً شَدِيدَةً فَقَالَتْ: بَيْدَهَا: لَا وَ حَقُّ الْمُضِيَّ طَفَى مَا آذَنُ لَكَ فِي السَّقُوطِ فَبَقِيَ مُعَلَّقًا فِي الْجَوِّ حَتَّى جَارَتْهُ، فَتَصَدَّقَ أَبِي عَنْهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ، «الْحَدِيثُ» وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ مِثْلَهُ (٢).

٦- وَعَنْ عَدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُثَنَّى الْحَنَاطِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتُمْ وَرَثَةُ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَارِثُ الْأَنْبِيَاءِ عَلِمَ كُلُّ مَا عَلِمُوا؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَهَاتِنَا تَقْدِيرُونَ أَنْ تُحْيُوا الْمَوْتَى، وَ تُبْرِئُوا الْمَأْكُمَةَ وَ الْمَأْبْرَصَ؟ قَالَ لِي: نَعَمْ يَا ذَنْ لِي، ثُمَّ قَالَ لِي: أَدُنْ مِنِّي يَا أَبَا مُحَمَّدٍ فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَمَسَحَ عَلَيَّ وَجْهِي وَ عَلَيَّ عَيْنِي قَالَ: فَأَبْصِرِي السَّمْسَ وَ السَّمَاءَ وَ النَّبْيُوتَ وَ كُلَّ شَيْءٍ فِي الدَّارِ (٣) ثُمَّ قَالَ لِي: أَلَا تُحِبُّ أَنْ تَكُونِ هَكَذَا وَ لَمَكَ مَيَّا لِلنَّاسِ وَ عَلَيَّكَ مَيَّا عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْ تَعُودَ كَمَا كُنْتَ وَ لَمَكَ الْجَنَّةُ خَالِصًا؟ قُلْتُ: بَلَى أَعُودُ كَمَا كُنْتُ، فَمَسَحَ عَلَيَّ عَيْنِي فَعُدْتُ كَمَا كُنْتُ، فَحَدَّثْتُ ابْنَ أَبِي عُمَيْرٍ بِهَذَا، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ هَذَا حَقٌّ كَمَا أَنَّ النَّهَارَ حَقٌّ (٤).

وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُثَنَّى الْحَنَاطِ مِثْلَهُ .

٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عِيَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَهُ يَوْمًا إِذْ وَقَعَ زَوْجٌ وَرِشَانٍ عَلَى الْحَائِطِ وَ هَيْدَلًا هَيْدِيلُهُمَا، فَرَدَّ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيْهِمَا كَلَامَهُمَا سَاعَةً ثُمَّ نَهَضَا، فَلَمَّا طَارَا عَلَى الْحَائِطِ هَدَلَ الذَّكْرُ

ص: ٩٦

١- (١) الكافي: ج ٣٩٦/١، ح ٧.

٢- (٢) الكافي: ج ٤٦٩/١، ح ١.

٣- (٣) في نسخه ثانيه: البلد.

٤- (٤) الكافي: ج ٤٧٠/١، ح ٣.



عَلَى الْأَنْثَى سَاعَهُ ثُمَّ نَهَضَا فَقُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ مَا هَذَا الطَّيْرُ فَقَالَ: يَا ابْنَ مُسْلِمٍ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ اللَّهُ مِنْ طَيْرٍ أَوْ بَهِيمَةٍ أَوْ شَيْءٍ فِيهِ رُوحٌ، فَهُوَ أَسْمَعُ لَنَا وَ أَطْوَعُ مِنْ ابْنِ آدَمَ، إِنَّ هَذَا الْوَرِشَانَ ظَنَّ بِامْرَأَتِهِ فَحَلَفَتْ لَهُ مَا فَعَلْتُ، فَقَالَتْ: تَرْضَى بِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ؟ فَرَضِيَا بِي فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ ظَالِمٌ لَهَا فَصَدَّقَهَا (١).

٨- وَعَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَصْبَاطٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ حَمْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ هِشَامَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمَرَ بِهِ إِلَى الْحَبْسِ، فَلَمَّا صَارَ إِلَى الْحَبْسِ تَكَلَّمَ فَلَمْ يَبْقَ فِي الْحَبْسِ رَجُلٌ إِلَّا تَرَشَّفَهُ وَ حَنَّ إِلَيْهِ، فَجَاءَهُ صَاحِبُ الْحَبْسِ إِلَى هِشَامٍ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي خَائِفٌ عَلَيْكَ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ أَنْ يَحُولُوا بَيْنَكَ وَ بَيْنَ مَجْلِسِكَ هَذَا، ثُمَّ أَخْبَرَهُ بِخَبْرِهِ فَأَمَرَ بِهِ فَحَمَلَ عَلَى الْبَرِيدِ هُوَ وَ أَصْحَابُهُ لِيُرَدُّوا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَ أَمَرَ أَنْ لَا يُخْرَجَ لَهُمُ الْمَأْسُوقُ وَ حِالَ بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَ الطَّعَامِ وَ الشَّرَابِ، قَالُوا: فَسَارُوا ثَلَاثًا لَا يَجِدُونَ طَعَامًا وَ لَا شَرَابًا حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى مَدِينَةٍ وَ غُلِقَ بَابُ الْمَدِينَةِ دُونَهُمْ فَشَكَا أَصْحَابُهُ الْجُوعَ وَ الْعَطَشَ قَالَ: فَصَبَّحْنَا جَبَلًا يُشْرِفُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا أَنَا بَقِيَّةُ اللَّهِ، يَقُولُ اللَّهُ: بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ وَ مَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ (٢)، قَالَ: وَ كَانَ فِيهِمْ شَيْخٌ كَبِيرٌ فَأَتَاهُمْ فَقَالَ لَهُمْ: يَا قَوْمَ هَذِهِ وَ اللَّهُ دَعَاؤُهُ شُعَيْبِ النَّبِيِّ، وَ اللَّهُ إِنْ لَمْ تَخْرُجُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ بِالْمَأْسُوقِ لَتَوَاحِدُنَّ مِنْ فَوْقِكُمْ وَ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ فَصَبَّحْنَا قَوْمِي فِي هَذِهِ الْمَرَّةِ وَ أَطِيعُونِي، وَ كَذَّبُونِي فِيمَا تَسْتَأْنِفُونَ، فإِنِّي نَاصِحٌ لَكُمْ، قَالَ: فَادْرُوا فَأَخْرَجُوا إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ أَصْحَابِهِ بِالْمَأْسُوقِ (٣).

٩- وَعَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ السُّنْدِيِّ الْقُمِّيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِّيُّ: أَنَّ ابْنَ عَكَاشَةَ دَخَلَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: يَا شَيْءٍ لَا تُرَوِّجُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ فَصَدَّكَ التَّرْوِيجُ؟ قَالَ: وَ بَيْنَ يَدَيْهِ صِيْرَةٌ مَحْتَوَمَةٌ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ سَيَجِيءُ نَخَّاسٌ مِنْ أَهْلِ بَرْبَرٍ فَيَنْزِلُ دَارَ مَيْمُونٍ، فَنَشْتَرِي لَهُ بِهَذِهِ الصُّرَّةِ جَارِيَةً، قَالَ: فَآتَى لَدَيْكَ مَا أَتَى فَدَخَلْنَا يَوْمًا عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّخَّاسِ الَّذِي ذَكَرْتُمْ لَكُمْ قَدْ قَدِمَ فَأَذْهَبُوا، فَاشْتَرُوا بِهَذِهِ الصُّرَّةِ مِنْهُ جَارِيَةً فَاتَيْنَا النَّخَّاسَ، فَقَالَ: قَدْ بَعْتُ مَا عِنْدِي إِلَّا جَارِيَتَيْنِ

ص: ٩٧

١- (١) الكافي ج ١/٤٧١، ح ٤.

٢- (٢) سورة هود: ٨٦.

٣- (٣) الكافي ج ١/٤٧١، ح ٥.

مَرِيضَتَيْنِ إِخِيَدَاهُمَا أَمْثَلُ مِنَ الْآخَرَى، قُلْنَا فَأَخْرَجَهُمَا حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْهِمَا، فَأَخْرَجَهُمَا، فَقُلْنَا: بِكُمْ تَبِيعَ هَذِهِ الْمُتَمَاتِلَةَ؟ قَالَ: بَسَّ بَعِينِ دِينَارًا قُلْنَا: أَحْسَنُ، قَالَ: لَا أَنْقُصُ مِنْ سَبْعِينَ دِينَارًا، قُلْنَا لَهُ: نَشْتَرِيهَا مِنْكَ بِهَذِهِ الصُّرَّةِ مَا بَلَغَتْ، وَلَا نَبْدِرِي مَا فِيهَا؟ وَكَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ أَيْضُ الرُّأْسِ وَاللَّحْيَةِ فَقَالَ: فَكُورًا وَزِنَا، فَقَالَ النَّخَّاسُ: لَا تَفُكُوا فَإِنَّهَا إِنْ نَقَصْتُ حَبَّةً مِنَ السَّبْعِينَ دِينَارًا لَمْ أَبَا يَعُكُمْ، قَالَ الشَّيْخُ: أَذُنُوا فَدَنُونَا، وَفَكَكْنَا الْخَاتَمَ، وَوَزْنَا الدَّنَائِرَ فَإِذَا هِيَ سَبْعُونَ دِينَارًا لَا تَزِيدُ وَلَا تَنْقُصُ، فَأَخَذْنَا الْجَارِيَةَ فَأَدْخَلْنَاهَا عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ وَجَعْفَرٍ قَائِمٍ عِنْدَهُ فَأَخْبَرْنَاهُ بِمَا كَانَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ لَهَا: مَا اسْمُكَ؟ قَالَتْ: حَمِيدَةُ، فَقَالَ: حَمِيدَةُ فِي الدُّنْيَا، مَحْمُودَةٌ فِي الْآخِرَةِ، أَخْبِرْنِي عَنْكَ، أَمْ بَكْرٌ أَنْتِ أَمْ تَيْبٌ؟ قَالَتْ: بَكْرٌ، فَقَالَ: وَكَيْفَ وَلَا يَقَعُ فِي أَيْدِي النَّخَّاسِينَ شَيْءٌ إِلَّا أَفْسَدُوهُ؟ قَالَتْ: كَانَ يَجِيئُنِي فَيَقْعِدُ مِنِّي مَقْعِدَ الرَّجُلِ مِنَ الْمَرْأَةِ فَيَسْلُطُ اللَّهُ عَلَيْهِ رَجُلًا أَيْضُ الرُّأْسِ وَاللَّحْيَةِ، فَلَا يَزَالُ يَلْطُمُهُ حَتَّى يَقُومَ عَنِّي فَفَعَلَ بِي مِرَارًا، وَفَعَلَ الشَّيْخُ مِرَارًا، فَقَالَ: يَا جَعْفَرُ خُذْهَا إِلَيْكَ، فَوَلَدَتْ لَهُ خَيْرٌ أَهْلِ الْأَرْضِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

١٠- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسِ الْمَاصِي رُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْمَيْتِ لِمَ يُغَسَّلُ غُسْلَ الْجَنَابَةِ فَقَالَ لَا أَخْبِرُكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ عَنْهَا؟ فَقَالَ: لَا أَخْبِرُكَ بِهَا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: انْطَلِقْ إِلَى بَعْضِ الشَّيْعَةِ فَاصْجَبْهُمْ وَ أَظْهِرْ عِنْدَهُمْ مَوْلَاتِكَ إِيَّاهُمْ وَ لَعْنَتِي وَ التَّبَرِّيَ مِنِّي، فَإِذَا كَانَ وَقْتُ الْحَجِّ فَأْتِنِي أَدْفَعُ إِلَيْكَ مَا تَحُجُّ بِهِ، وَ سَلِّهِمْ أَنْ يُدْخِلُوكَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ فَإِذَا صَرَتْ إِلَيْهِ فَسَلِّهُ عَنِ الْمَيْتِ لِمَ يُغَسَّلُ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، فَانْطَلِقْ الرَّجُلُ إِلَى الشَّيْعَةِ وَ كَانَ مَعَهُمْ إِلَى وَقْتِ الْمَوْسِمِ فَنَظَرَ إِلَى دِينَ الْقَوْمِ فَقَبِلَهُ بِقَبُولِهِ وَ كَتَمَ ابْنَ قَيْسٍ أَمْرَهُ مَخَافَةَ أَنْ يُحْرَمَ الْحَجَّ، فَلَمَّا كَانَ وَقْتُ الْحَجِّ أَتَاهُ فَأَعْطَاهُ حِجَّهَ وَ خَرَجَ فَلَمَّا صَارَ بِالْمَدِينَةِ قَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: تَخَلَّفَ فِي الْمَنْزِلِ حَتَّى نَذْكُرَكَ لَهُ، وَ نَسَأَلَهُ أَنْ يَأْذَنَ لَكَ، فَلَمَّا صَارُوا إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ لَهُمْ:

أَيْنَ صَاحِبُكُمْ؟ مَا أَنْصَيْتُمُوهُ إِسْأَلُوا: لَمْ نَعْلَمْ مَا يُوَأْفُقُكَ مِنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَ بَعْضُ مَنْ حَضَرَ أَنْ يَأْتِيَهُ بِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُ: مَرْحَبًا كَيْفَ رَأَيْتَ مَا

أَنْتَ فِيهِ الْيَوْمَ مِمَّا كُنْتَ فِيهِ قَبْلُ فَقَالَ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لَمْ أَكُنْ فِي شَيْءٍ قَالَ:

صَدَقْتُ، إِلَى أَنْ قَالَ: إِنِّي سَأُخْبِرُكَ بِمَا قَالَ لَكَ ابْنُ قَيْسِ الْمَاصِرِ قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَنِي، وَاصْبِرْ الْأَمْرَ فِي تَعْرِيفِهِ إِيَّاهُ إِلَيْكَ إِنْ أَحْبَبْتَ أُخْبِرُوكَ وَإِنْ شِئْتَ لَمْ تُخْبِرْهُ إِلَى أَنْ قَالَ:

إِذَا خَرَجْتَ الرُّوحَ مِنَ الْبَدَنِ خَرَجَتِ النُّطْفَةُ الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا مِنْهُ فَلِدِّكَ يُعَسَّلُ غُشْلَ الْجَنَابَةِ، «الْحَدِيثَ» (١).

١١- وَعَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي حَمزَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَتَعْرِفُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَمَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: هَيَأْتُ لَهُ أَرْبَعِينَ مَسْأَلَةً أَسْأَلُهُ عَنْهَا، إِلَى أَنْ قَالَ: فَمَا انْقَطَعَ كَلَامُهُ حَتَّى أَقْبَلَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَحَوْلَهُ أَهْلُ خُرَاسَانَ وَغَيْرُهُمْ يَسْأَلُونَهُ عَنْ مَنَاسِكَكَ الْحَيِّجِ فَمَضَى حَتَّى جَلَسَ مَجْلِسِيهِ وَجَلَسَ الرَّجُلُ قَرِيبًا مِنْهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ الْبَصِيرِيُّ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ فِقِيهُ أَهْلِ الْبَصِيرَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَيَحِيكَ يَا قَتَادَةُ إِنَّ اللَّهَ حَيَّلَ وَعَلَا- خَلَقَ خَلْقًا مِنْ خَلْقِهِ، فَجَعَلَهُمْ حُجَجًا عَلَى خَلْقِهِ فَهُمْ أَوْ تَادَهُ فِي أَرْضِهِ قَوَامًا بِأَمْرِهِ فِي عِلْمِهِ، اصْطَفَاهُمْ قَبْلَ خَلْقِهِ، أَظَلَّهُ عَنْ يَمِينِ عَرْشِهِ قَالَ: فَسَكَتَ طَوِيلًا، ثُمَّ قَالَ:

أَصْلَحَكَ اللَّهُ، وَاللَّهِ لَقَدْ جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْ الْفُقَهَاءِ وَقُدَّامَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَمَا اضْطَرَبَ قَلْبِي قُدَّامَ أَحَدٍ مِنْهُمْ مَا اضْطَرَبَ قُدَّامَكَ فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ: وَيَحِيكَ أَتَدْرِي أَتَيْنَ أَنْتَ؟ أَنْتَ بَيْنَ يَدَيْ بَيُوتِ أَذْنِ اللَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ يَسْبُحُ لَهُ فِيهَا بِالْعُدْوِ وَالْأَصَالِ، رِجَالًا لَا- تُلْهِبُهُمْ تِجَارَةً وَلَا- يَبِيعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ (٢)، فَأَنْتَ ثُمَّ، وَنَحْنُ أَوْلَيْكَ! فَقَالَ قَتَادَةُ: صَدَقْتُ وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ وَاللَّهِ مَا هِيَ بَيُوتُ حِجَارَةٍ وَلَا طِينٍ قَالَ قَتَادَةُ: أُخْبِرْنِي عَنِ الْجُبْنِ! فَتَبَسَّمَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: رَجَعْتُ مَسْأَلَتَكَ إِلَيَّ هَذَا؟ قَالَ: ضَلَّتْ عَنِّي، قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ «الْحَدِيثَ» (٣).

١٢- وَعَنْهُمْ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصْرِ بْنِ عَمَادِ بْنِ عَثْمَةَ إِنْ قَالَ: حَرِّ دَثْنِي أَبُو بَصِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا كَانَ عَلَى أُمَّيَالٍ مِنَ الْمَدِينَةِ فَرَأَى فِي مَنَامِهِ فَقِيلَ لَهُ: انْطَلِقْ فَصَلِّ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ

ص: ٩٩

١- (١) الكافي: ج ١٦٢/٣، ح ١

٢- (٢) سورة التور ٣٧.

٣- (٣) الكافي: ج ٢٥٧/٦، ح ١.

فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَعَسَّلُهُ فِي الْبَيْعِ، فَجَاءَ الرَّجُلُ فَوَجَدَ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ تُوْفِي (١).

١٣- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ إِذْ أَقْبَلَ دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ وَ سُلَيْمَانُ بْنُ خَالِدٍ وَ أَبُو جَعْفَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو الدَّوَانِيقِ فَفَعِدُوا نَاحِيَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقِيلَ لَهُمْ: هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ جَالِسٌ، فَقَامَ دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ وَ سُلَيْمَانُ بْنُ خَالِدٍ، وَقَعَدَ أَبُو الدَّوَانِيقِ مَكَانَهُ حَتَّى سَلَّمُوا عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُمْ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا مَنَعَ جَبَّارِكُمْ أَنْ يَأْتِيَنِي فَعَذْرُوهُ عِنْدَهُ فَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: أَمَا وَاللَّهِ لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَ اللَّيَالِي حَتَّى يَمْلِكَ مَا بَيْنَ قَطْرَيْهَا، ثُمَّ لِيَطَّأَنَّ الرَّجَالُ عَقْبَهُ، ثُمَّ لَتِيذَلَّنَّ لَهُ الرَّجَالُ، ثُمَّ لِيَمْلِكَنَّ مُلْكًا شَدِيدًا، فَقَالَ لَهُ دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ: وَ إِنْ مُلِكْنَا قَبْلَ مُلْكِكُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا دَاوُدُ إِنْ مُلِكْتُمْ قَبْلَ مُلْكِنَا، وَ سُلْطَانُكُمْ قَبْلَ سُلْطَانِنَا فَقَالَ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ فَهَيْلَ لَهُ مِنْ مُدَّةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا دَاوُدُ! وَاللَّهِ لَا يَمْلِكُ بَنُو أُمَّيَّةَ يَوْمًا إِلَّا مَلَكْتُمْ مِثْلِيهِ، وَ لَا سِنَّهُ إِلَّا مَلَكْتُمْ مِثْلِيهَا وَ لِيَتَلَقَّفَنَّهَا الصَّبِيَّانُ مِنْكُمْ كَمَا يَتَلَقَّفُ الصَّبِيَّانُ الْكُرَّةَ، فَقَامَ دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ مِنْ عِنْدِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرِحًا يُرِيدُ أَنْ يُخْبِرَ أَبَا الدَّوَانِيقِ بِذَلِكَ فَلَمَّا نَهَضَا جَمِيعًا هُوَ وَ سُلَيْمَانُ بْنُ خَالِدٍ، نَادَاهُ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا سُلَيْمَانُ بْنُ خَالِدٍ لَا يَزَالُ الْقَوْمُ فِي فُسْحِهِ مِنْ مُلْكِهِمْ حَتَّى يُصَيَّبُوا مَنَّا دَمًا حَرَامًا، وَ أَوْمَى يَدَيْهِ إِلَى صَدْرِهِ. فَإِذَا أَصَابُوا ذَلِكَ الدَّمَ فَبَطْنِ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَهُمْ مِنْ ظَهْرهَا، فَيَوْمَئِذٍ لَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ نَاصِرَةٌ، وَ لَا فِي السَّمَاءِ عَازِرٌ، ثُمَّ انْطَلَقَ سُلَيْمَانُ بْنُ خَالِدٍ فَخَبَرَ أَبَا الدَّوَانِيقِ، فَجَاءَ أَبُو الدَّوَانِيقِ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَخْبَرَهُ بِمَا قَالَهُ دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ وَ سُلَيْمَانُ بْنُ خَالِدٍ، فَقَالَ لَهُ: نَعَمْ يَا أَبَا جَعْفَرٍ دَوْلَتُكُمْ قَبِيلَ دَوْلَتِنَا، وَ سُلْطَانُكُمْ قَبْلَ سُلْطَانِنَا، سُلْطَانُكُمْ شَدِيدٌ عَسَرَ لَا يُسَرُّ فِيهِ، وَ لَهُ مُدَّةٌ طَوِيلَةٌ، وَ اللَّهُ لَا يَمْلِكُ بَنُو أُمَّيَّةَ يَوْمًا إِلَّا مَلَكْتُمْ مِثْلِيهِ وَ لَا سِنَّهُ إِلَّا مَلَكْتُمْ مِثْلِيهَا، وَ لِيَتَلَقَّفَنَّهَا صَبِيَّانُ مِنْكُمْ فَضَلَّ عَنْ رِجَالِكُمْ، كَمَا يَتَلَقَّفُ الصَّبِيَّانُ الْكُرَّةَ أَ فَهَمْتُمْ؟ ثُمَّ قَالَ: لَا تَزَالُونَ فِي عُنُقِ الْوَانِ الْمُلْكِ تَزْعُدُونَ فِيهِ حَتَّى تُصَيَّبُوا مَنَّا دَمًا حَرَامًا فَإِذَا أَصَبْتُمْ ذَلِكَ الدَّمَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَذَهَبَ بِمُلْكِكُمْ وَ سُلْطَانِكُمْ، وَ ذَهَبَ بِرِيحِكُمْ، وَ سَلَطَ عَلَيْكُمْ عَبْدًا مِنْ عِبِيدِهِ أَعْوَرَ وَ لَيْسَ مِنْ آلِ أَبِي سُفْيَانَ، يَكُونُ اسْتِئْصَالَكُمْ عَلَى يَدَيْهِ وَ أَيْدِي أَصْحَابِهِ ثُمَّ قَطَعَ الْكَلَامَ (٢).

ص: ١٠٠

١- (١) الكافي: ج ١٨٣/٨، ح ٢٠٧.

٢- (٢) الكافي: ج ٢١٠/٨، ح ٢٥٦.

١٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هِاشِمٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْعَابِدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَهُ فَذَكَرُوا سُلْطَانَ بَنِي أُمَيَّةَ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا يَخْرُجُ عَلَيَّ هِشَامٌ أَحَدٌ إِلَّا قَتَلْتُهُ، قَالَ: وَذَكَرَ مُلْكُهُ عِشْرِينَ سَنَةً إِلَى أَنْ قَالَ: فَذَكَرْنَا لَزِيدَ هَذِهِ الْمَقَالَةَ، فَقَالَ: إِنِّي شَهِدْتُ هِشَامًا وَرَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُسَبُّ عِنْدَهُ فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا أَنَا وَابْنِي لَخَرَجْتُ عَلَيْهِ (١).

أقول: موافقه الأخبار المذكوره للواقعه ظاهره لمن عرف الأخبار.

١٥- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي فِي الْيَوْمِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ فَأَوْصِيَانِي بِأَشْيَاءَ فِي عُسْلِيهِ وَفِي كَفْنِهِ وَفِي دُخُولِهِ قَبْرِهِ، فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَا هِشَامٍ مَا رَأَيْتُكَ مُنْذُ اسْتَكْمَلْتَ أَحْسَنَ مِنْكَ الْيَوْمَ مَا أَرَى عَلَيْكَ أَثَرَ الْمَوْتِ! قَالَ: يَا بَنِيَّ أَمَا سَمِعْتَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنَادِي مِنْ وَرَاءِ الْجِدَارِ يَا مُحَمَّدُ تَعَالَى عَجَلُ؟! وَرَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بَدَلَ أَبِي خَدِيجَةَ (٢). وَرَوَاهُ الْجَمِيرِيُّ فِي كِتَابِ الدَّلَائِلِ عَلَى مَا نَقَلَهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى عَنْهُ فِي كَشْفِ الْعَمَةِ، وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

١٦- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ جَمِيعًا عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَقْرَأَهُ صَاحِبَهُ الْفَرَائِضَ وَقَالَ: وَاللَّهِ يَا زُرَّارَةُ وَهُوَ الْحَقُّ الَّذِي رَأَيْتَ إِفْلَاءَ رَسُولِ اللَّهِ وَخَطُّ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: فَاتَانِي الشَّيْطَانُ فَوَسَّوَسَ فِي صَدْرِي فَقَالَ: وَمَا يُدْرِيهِ أَنَّهُ إِفْلَاءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَخَطُّ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِيَدِهِ فَقَالَ: قَبِيلٌ أَنْ أَنْطِقَ: يَا زُرَّارَةُ لَا تَشْكَنَّ وَدَّ الشَّيْطَانُ وَاللَّهِ أَنَّكَ شَكَّكَتَ وَكَيْفَ لَا أَدْرِي أَنَّهُ إِفْلَاءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَخَطُّ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِيَدِهِ وَقَدْ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ حَدِيثِي أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَدَّثَهُ ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ لَا كَيْفَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ (٣).

## الفصل الأول

١٧- وَفِي الصَّحِيفَةِ الْكَامِلَةِ السَّجَّادِيَّةِ، وَإِسْنَادُهَا أَشْهَرُ مِنْ أَنْ يُذَكَّرَ عَنْ

ص: ١٠١

١- (١) الكافي: ج ٣٩٥/٨، ح ٥٩٣.

٢- (٢) الكافي: ج ٢٦٠/١، ح ٧.

٣- (٣) الكافي: ج ٩٥/٧، ح ٣.

عَلِيٌّ بْنِ النُّعْمَانِ الْمَاعِلَمِ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ الْمُتَوَكِّلِ الثَّقَفِيِّ الْبَلْخِيِّ عَنْ أَبِيهِ الْمُتَوَكِّلِ بْنِ هَارُونَ عَنْ يَحْيَى بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: وَقَدْ كَانَ عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَشَارَ عَلَيَّ أَبِي بَتْرِكِ الْخُرُوجِ، وَعَرَفَهُ إِنْ هُوَ خَرَجَ وَفَارَقَ الْمَدِينَةَ مَا يَكُونُ إِلَيْهِ مَصِيرٌ أَمْرِهِ (١).

## الفصل الثاني

١٨- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابٍ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ مُوسَى اسْمُهُ اسْمُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيُذْفَنُ فِي أَرْضِ طُوسَ وَهِيَ مِنْ خُرَّاسَانَ، يُقْتَلُ فِيهَا بِالسَّمِّ فَيُذْفَنُ فِيهَا غَرِيبًا، فَمَنْ زَارَهُ فِيهَا عَارِفًا بِحَقِّهِ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَ قَاتَلَ (٢).

## الفصل الثالث

١٩- وَرَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِجَابِرِ الْأَنْصَارِيِّ: أُنْلِغْنِي مَا حَمَلَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَيَّ، فَقَالَ: نَعَمْ إِنَّهُ بَشَّرَنِي بِالْبَقَاءِ حَتَّى أَلْقَاكَ، فَقَالَ لِي:

إِذَا لَقَيْتَهُ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ (٣).

٢٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِصَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْعَلَا عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ الْقَزْوِينِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الثَّقَفِيِّ الطَّحَّانِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيَّ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الْقَائِمِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ؟ فَقَالَ لِي مُبْتَدِئًا: يَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ! إِنَّ فِي الْقَائِمِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ شَبَهًا مِنْ خَمْسَةِ مِنَ الرُّسُلِ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ جُمْلَةٌ مِنْ أَحْوَالِهِ وَ عِلْمَاتُ خُرُوجِهِ (٤).

## الفصل الرابع

٢١- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيِّ فِي كِتَابِ الْأَمَالِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ شَبَلٍ عَنِ ظَفَرِ بْنِ حُمْدُونَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ

ص: ١٠٢

١- (١) الصَّحِيفَةُ السَّجَّادِيَّة: ٤.

٢- (٢) مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ: ج ٥٨٣/٢، ح ٣١٨٣.

٣- (٣) كَمَالِ الدِّينِ: ٢٥٤، ح ٣.

٤- (٤) كَمَالِ الدِّينِ: ٣٢٧، ح ٧.

الْمَأْحَمِرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ يَخْتَلِفُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى مَرَضَ الشَّامِيُّ وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ فَلَمَّا ثَقُلَ دَعَا وَلِيَّهُ وَ قَالَ لَهُ: إِذَا أَنْتَ مَدَدْتَ عَلَيَّ التُّوبَ (١) فَأَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَ سَلَّهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيَّ، وَ أَعْلَمُهُ أَنِّي الَّذِي أَمَرْتُكَ بِمَذَلِّكَ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ نِصْفُ اللَّيْلِ ظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ بَرَدَ وَ سَيَجُوهُ، فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحَ النَّاسُ خَرَجَ وَرِثِيهِ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَمَّا أَنْ صَلَّى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ تَوَرَّكَ وَ كَانَ إِذَا صَلَّى عَقَبَ فِي مَجْلِسِهِ قَالَ: يَا أَبَا جَعْفَرٍ إِنَّ فُلَانًا الشَّامِيَّ قَدْ هَلَكَ وَ هُوَ يَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: كَلَّا. إِنَّ بِلَادَ الشَّامِ بِلَادُ بَرْدٍ وَ الْحَيَازُ بِلَادُ حَرٍّ وَ لَحْمُهَا شَدِيدٌ، فَانْطَلِقْ فَلَا تَعْجَلَنَّ عَلَيَّ صَاحِبِكَ حَتَّى آتِيَكُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ نَهَضَ فَانْتَهَى إِلَى مَنْزِلِ الشَّامِيِّ فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَدَعَاهُ فَأَجَابَهُ، ثُمَّ أَجْلَسَهُ فَسَبَّحَهُ، ثُمَّ دَعَا لَهُ بِسُورَةِ فَسَبَّحَهُ ثُمَّ قَالَ لِأَهْلِهِ: أَجْلُوا جَوْفَهُ وَ بَرِّدُوا صَدْرَهُ بِالطَّعَامِ الْبَارِدِ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى عُوفِيَ الشَّامِيُّ فَأَتَى أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ أَخْلِنِي فَأَخْلَاهُ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَيَّ خَلْقِهِ، وَ بَابُهُ الَّذِي يُوتَى مِنْهُ، فَمَنْ أَتَى مِنْ غَيْرِكَ خَابَ وَ خَسِرَ وَ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ مَا بَدَأَ لَكَ؟ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي عَاهَدْتُ بِرُوحِي وَ عَايِنْتُ بِعَيْنِي فَلَمْ يَتَفَاجَأْنِي إِلَّا وَ مُنَادٍ يُنَادِي أَسْمِعُهُ بِأُذُنِي، وَ مَا أَنَا بِالنَّائِمِ: رُدُّوا عَلَيَّ رُوحَهُ فَقَدْ سَأَلْنَا ذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، «الْحَدِيثُ» (٢).

### الفصل الخامس

٢٢- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي أَطُنُّ أَنْ لِي عِنْدَكَ مَنَزَلَةٌ؟ قَالَ: أَجَلٌ، قَالَ: قُلْتُ: لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ. قَالَ: مَا هِيَ؟ قُلْتُ: تُعَلِّمُنِي الْإِسْمَ الْأَعْظَمَ، قَالَ: وَ تَطْبِيقُهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَادْخُلِ الْبَيْتَ قَالَ: فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ فَوَضَعَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدَهُ فِي الْأَرْضِ فَأَطْلَمَ الْبَيْتَ وَ أُرْعِدَتْ فَرَائِصُ عُمَرَ، فَقَالَ: مَا تَقُولُ أَعْلَمُكَ؟ فَقَالَ: لَا، قَالَ: فَرَفَعَ يَدَهُ فَرَجَعَ الْبَيْتَ كَمَا كَانَ (٣).

٢٣- وَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ عَنْ

ص: ١٠٣

١- (١) على التعش.

٢- (٢) الأما لي: ٤١٠، ح ٧١/٩٢٣.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٢٣٠، ح ١.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَطَاءِ الْمَكِّيِّ قَالَ: اشْتَقْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَصَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، وَ مَا قَدِمْتُهَا إِلَّا شَوْقًا إِلَيْهِ، فَأَصَابَنِي تِلْكَ اللَّيْلَةَ مَطَرٌ وَ بَرْدٌ شَدِيدٌ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى يَابِهِ نِصْفَ اللَّيْلِ فَقُلْتُ: أَطْرُقُهُ هَذِهِ السَّاعَةَ أَوْ أَنْتَظِرُ حَتَّى أَصْبِحَ، فَبِأَنِّي لَأُفَكِّرُ فِي ذَلِكَ إِذْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَا جَارِيَةَ افْتَحِي الْبَابَ لِابْنِ عَطَاءٍ فَقَدْ أَصَابَهُ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ بَرْدٌ وَ أَدَى قَالَ:

فَجَاءَتْ فَفَتَحَتِ الْبَابَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ (١).

٢٤- وَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْيَدٍ يَرْفَعُهُ قَالَ: دَخَلْتُ حَبَابَةَ الْوَالِيَّةِ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا حَبَابَةُ مَا الَّذِي أَبْطَأَ بِكَ؟ قَالَتْ: قُلْتُ بِيَاضٍ عَرَضَ لِي فِي مَفْرَقِ رَأْسِي كَثُرَتْ لَهُ هُمُومِي فَقَالَ: يَا حَبَابَةُ أَرَيْنِيهِ، قَالَتْ:

فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي مَفْرَقِ رَأْسِي، ثُمَّ قَالَ: ائْتُوها بِالْمِرْآةِ، فَأَتَيْتُ بِالْمِرْآةِ فَإِذَا شَعْرُ مَفْرَقِ رَأْسِي قَدِ اسْوَدَّ، فَسَرِرْتُ بِذَلِكَ وَ سَرَّ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسُرُورِي (٢).

٢٥- وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: دَخَلْتُ إِلَيْهِ فَشَدَّ كَوْتُ إِلَيْهِ الْحِجَابَ، فَقَالَ: مَا عِنْدَنَا دِرْهَمٌ فَلَمْ أَلْبُثْ أَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ الْكُمَيْتُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَهُ فِي الْإِنْسَادِ فَأَذِنَ لَهُ، فَأَنْشَدَهُ ثَلَاثَ قَصَائِدَ، فَأَمَرَ لَهُ بِثَلَاثِ بَدْرَاتٍ وَ أَمَرَ الْعُلَامَ فَأَخْرَجَهَا لَهُ مِنَ الْبَيْتِ فَقَالَ الْكُمَيْتُ: وَ اللَّهُ مَا أُحِبُّكُمْ لِعَرَضِ الدُّنْيَا، فَدَعَا لَهُ وَ قَالَ: يَا غُلَامُ رُدِّهَا إِلَيَّ مَكَانَهَا، قَالَ: فَوَجِدْتُ فِي نَفْسِي وَ قُلْتُ: قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي دِرْهَمٌ! وَ أَمَرَ لِلْكُمَيْتِ بِثَلَاثِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ فَقَالَ لِي: يَا جَابِرُ قُمْ فَادْخُلِ الْبَيْتَ، قَالَ: فَقُمْتُ وَ دَخَلْتُ الْبَيْتَ فَلَمْ أَجِدْ فِيهِ شَيْئًا قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ لِي: يَا جَابِرُ مَا سَتَرْنَا عَنْكُمْ أَكْثَرَ مِمَّا أَظْهَرْنَا لَكُمْ، فَتَصَامَ فَأَخَذَ بِيَدِي، ثُمَّ أَذْخَلَنِي الْبَيْتَ، ثُمَّ ضَرَبَ بِرِجْلِهِ الْأَرْضَ فَإِذَا شَبِيهُ بِعُنُقِ الْبَعِيرِ قَدْ خَرَجَتْ مِنْ ذَهَبٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا جَابِرُ انْظُرْ إِلَيَّ هَذَا، وَ لَا تُخْبِرْ بِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنْ تَتَّقُ بِهِ مِنْ إِخْوَانِكَ، إِنَّ اللَّهَ أَقْدَرَنَا عَلَى مَا نُرِيدُ، وَ لَوْ شِئْنَا أَنْ نَسُوقَ الْأَرْضَ بِأَرْمَتِهَا لَسَقْنَاها (٣).

٢٦- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ كَذَلِكَ نُرَى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ (٤) قَالَ: فَكُنْتُ مُطْرَقًا إِلَى الْأَرْضِ فَرَفَعَ يَدَهُ إِلَيَّ فَوْقَ فَقَالَ لِي:

ارْفَعْ رَأْسَكَ، فَزَفَعْتُ رَأْسِي فَظَنَرْتُ إِلَى السَّقْفِ قَدْ انْفَجَرَ حَتَّى خَلَصَ بَصْرِي إِلَى نُورٍ

ص: ١٠٤

١- (١) بصائر الدرجات: ٢٧٣، ح ٧.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٩٠، ح ٣.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٣٩٦، ح ٥.

٤- (٤) سورة الأنعام: ٧٥.



سَاطِعِ حَارِ بَصِيرٍ دُونَهُ ثُمَّ قَالَ لِي: رَأَى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ هَكَذَا، ثُمَّ قَالَ لِي: أَطْرُقُ فَأَطْرَقْتُ ثُمَّ قَالَ لِي: اِرْزُقْ رَأْسِيكَ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا السَّقْفُ عَلَى حَالِهِ، قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي وَقَامَ وَأَخْرَجَنِي مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ وَأَدْخَلَنِي بَيْتًا آخَرَ فَخَلَعَ ثِيَابَهُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِ وَلَبَسَ ثِيَابًا غَيْرَهَا، فَقَالَ لِي غَضُّ بَصِيرٍ فَفَعْتُ بَصِيرًا، فَقَالَ لِي: لَا تَفْتَحْ عَيْنَيْكَ، فَلَبِثْتُ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ لِي: أَتَدْرِي أَيْنَ أَنْتَ؟ قُلْتُ: لَا جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَقَالَ لِي أَنْتَ فِي الظُّلْمَةِ الَّتِي سَلَكَهَا ذُو الْقَرْنَيْنِ، فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَفْتَحَ عَيْنِي؟ فَقَالَ لِي: افْتَحْ فَإِنَّكَ لَا تَرَى شَيْئًا، فَفَتَحْتُ عَيْنِي فَإِذَا أَنَا فِي ظُلْمَةٍ لَا أَبْصِرُ فِيهَا مَوْضِعَ قَدَمِي، ثُمَّ سَارَ قَلِيلًا وَوَقَفَ، فَقَالَ لِي: أَتَدْرِي أَيْنَ أَنْتَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: أَنْتَ وَاقِفٌ عَلَى عَيْنِ الْحَيَاءِ الَّتِي شَرِبَ مِنْهَا الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَخَرَجْنَا مِنْ ذَلِكَ الْعَالَمِ إِلَى عَالَمٍ آخَرَ، فَسَلَكْنَا فِيهِ فَرَأَيْنَا كَهَيْئَةَ عَالَمِنَا فِي بِنَائِهِ وَمَسَاكِينِهِ وَأَهْلِهِ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى عَالَمٍ ثَالِثٍ كَهَيْئَةِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي حَتَّى وَرَدْنَا خَمْسَةَ عَوَالِمَ، ثُمَّ قَالَ: هَذِهِ مَلَكُوتُ الْأَرْضِ وَلَمْ يَرَهَا إِبْرَاهِيمُ وَإِنَّمَا رَأَى مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَهِيَ اثْنَا عَشَرَ عَالَمًا كُلُّ عَالَمٍ كَهَيْئَةِ مَا رَأَيْتَ كُلَّمَا مَضَى مِنَّا إِمَامٌ سَلَكَ سَبِيلَ آخِرِهِ الْعَوَالِمِ حَتَّى يَكُونَ آخِرُهُمُ الْقَائِمُ فِي عَالَمِنَا الَّذِي نَحْنُ سَاكِنُوهُ قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي غَضُّ بَصِيرٍ فَفَعْتُ بَصِيرًا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَإِذَا نَحْنُ فِي الْبَيْتِ الَّذِي خَرَجْنَا مِنْهُ، فَتَرَخْتُ تِلْكَ الثِّيَابَ وَلَبَسْتُ الثِّيَابَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِ وَعُدْنَا إِلَى مَجْلِسِنَا، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ كَمْ مَضَى مِنَ النَّهَارِ؟ قَالَ: ثَلَاثُ سَاعَاتٍ (١).

وَرَوَاهُ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ نَحْوَهُ . وَ كَذَا كَثِيرًا مِنَ الْمَعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ وَالْآتِيَةِ.

٢٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ كَتَبَ صَكًّا وَأَشْهَدَ شُهودًا وَخَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَاسْتَأْذَنَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ قَالَ: يَا أَبَا بَصِيرٍ مَا فَعَلَ الصَّكُّ؟ (٢).

٢٨- وَعَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَمَّنْ صَيْفُوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ يَزُودُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ دَرَّاجٍ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَزَعَمَ أَبُو بَصِيرٍ: أَنَّ عَلِيًّا حَدَّثَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ الْمَوْتِ وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي أَعْمَضَهُ وَلَمْ يَسْمَعْ بِهَذَا الْحَدِيثِ مِنْ أَبِي بَصِيرٍ أَحَدًا حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا رَأَى قَالَ:

ص: ١٠٥

١- (١) بصائر الدرجات: ٤٢٥، ح ٤.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٦٨، ح ١٣.

مَيَاتِ عَلِيٍّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: حَيْدُكَ بِكَذَا وَكَذَا! فَلَمْ يَدَعْ شَيْئًا مِمَّا حَيْدْتَنِي بِهِ عَلِيٌّ، فَقُلْتُ عِنْدَ ذَلِكَ: وَاللَّهِ مَا كَانَ عِنْدِي حِينَ حَيْدْتَنِي بِهَذَا الْحَيْدِثِ أَحَدٌ وَلَا خَرَجَ مِنِّي إِلَى أَحَدٍ حَتَّى أَتَيْتُكَ، فَمِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ بِهَذَا؟ فَغَمَزَ فِحْدِي بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: أَسْكِتِ الْآنَ (١).

وَرَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ نَحْوَهُ .

٢٩- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: نَزَلَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِوَادِ فَضْرَبَ خِبَاهُ ثُمَّ خَرَجَ أَبُو جَعْفَرٍ يَمْشِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى نَخْلِهِ، فَحَمَدَ اللَّهُ عِنْدَهَا بِمَحَامِدٍ لَمْ أَسْمَعْ بِمِثْلِهَا، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّخْلُ أَطْعِمِينَا مَا جَعَلَ اللَّهُ فِيكَ، قَالَ: فَتَسَاقَطَ بُرْطَبٌ أَحْمَرٌ وَأَضْيَفَرٌ فَأَكَلَ وَمَعَهُ أَبُو أُمَيَّةَ الْأَنْصَارِيُّ فَأَكَلَ مِنْهُ، وَقَالَ: هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا كَأَلَايِهِ فِي مَرْيَمَ إِذْ هَزَّتْ إِلَيْهَا بِجَذَعِ النَّخْلِ فَتَسَاقَطَ عَلَيْهَا رُطْبًا جَيِّيًا (٢).

٣٠- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ أَوْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي كَهْمَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: دَخَلْتُ إِلَى مَكَّةَ فِي اللَّيْلِ فَفَرَعْتُ مِنْ طَوَافِي وَ سَعْيِي، وَبَقِيَ عَلَيَّ لَيْلٌ فَقُلْتُ أَمْضِي إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ فَاتَّحَدَّثَ عِنْدَهُ بَقِيَّةَ لَيْلِي فَجِئْتُ إِلَى الْبَابِ فَفَرَعْتُهُ فَسَجَعْتُ أَيَّا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَيْنَ عَطَا فَأَدْخِلْهُ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَا قَالَ: أَدْخُلْ. وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي كِتَابِ الدَّلَائِلِ عَلَى مَا نَقَلَهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْغُمَّةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَا مِثْلَهُ (٣).

٣١- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ هِشَامِ الْجَوَالِقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَأَنَا أَسِيرٌ عَلَى حِمَارٍ لِي، وَهُوَ عَلَى بَعْلَتِهِ، إِذْ أَقْبَلَ ذَنْبٌ مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَحَبَسَ الْبَعْلَةَ وَدَنَا الذَّنْبُ حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ عَلَى قَرْبُوسِ السَّرِجِ، وَمَدَّ عُنُقَهُ إِلَى أُذُنِيهِ وَأَذْنِي أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أُذُنُهُ مِنْهُ سَاعَةٌ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: امْضِ فَتَصَدَّقْتُ فَرَجَعَ مُهْرَوْلًا، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: جَعَلْتُ فِيمَا لَكَ لَقَدْ رَأَيْتُ عَجَبًا! قَالَ: إِنَّهُ قَالَ لِي: إِنْ زَوَّجْتَنِي فِي ذَلِكَ الْجَبَلِ وَقَدْ تَعَسَّرَ عَلَيْهَا وَلَا دَتْهَا، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ

ص: ١٠٦

١- (١) بصائر الدرجات: ٢٦٩، ح ١٤.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٧٣، ح ٢.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٢٧٨، ح ٢.

يُخْلِصَهَا، وَلَا يُسَلِّطُ أَحَدًا مِنْ وُلْدِي عَلَيَّ أَحَدٍ مِنْ شِيَعَتِكُمْ قُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ (١).

٣٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ سَدِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ أَبِي مَرَضَ مَرَضًا شَدِيدًا حَتَّى خِفْنَا عَلَيْهِ، فَبَكَى بَعْضُ أَهْلِهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: لَسْتُ بِمَيِّتٍ مِنْ وَجَعِي هَذَا، إِنَّهُ أَتَانِي اثْنَانِ فَأَخْبَرَانِي أَنِّي لَسْتُ بِمَيِّتٍ مَنْ وَجَعِي هَذَا، قَالَ: فَسَبْرِي وَمَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمُكِّثَ فَبَيْنَمَا هُوَ صَاحِيحٌ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، قَالَ: يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّذِينَ أَتَيْانِي فِي وَجَعِي ذَاكَ أَتَيْانِي فَأَخْبَرَانِي أَنِّي مَيِّتٌ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَمَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ (٢).

٣٣- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ أَتَى أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَهُ قُبُضٌ وَهُوَ يُتَاجَى فَأَوْمَى إِلَيْهِ بِيَدِهِ أَنْ تَأَخَّرْ، فَتَأَخَّرَ حَتَّى فَرَّغَ مِنَ الْمُنَاجَاةِ ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: يَا بَنِيَّ إِنَّ هَذِهِ اللَّيْلَةُ الَّتِي أُقْبِضُ فِيهَا، وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي قُبِضَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَنَّ أَبَاهُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَاهُ بِشَرَابٍ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي قُبِضَ فِيهَا، وَقَالَ: اشْرَبْ هَذَا، فَقَالَ يَا بَنِيَّ إِنَّ هَذِهِ اللَّيْلَةُ الَّتِي وَعِدْتُ أَنْ أُقْبِضَ فِيهَا، فَقُبِضَ فِيهَا (٣).

## الفصل السادس

٣٤- وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحَمِيرِيُّ فِي كِتَابِ قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ بْنِ الْبَزْطَطِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قُرْبِ هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: حِكَاةٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَوَّلُ عِلَامَاتِ الْفَرَجِ سَنَةٌ خَمْسٌ وَتِسْعِينَ وَمِائَةٌ يَكُونُ الْفَنَاءُ، وَفِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ وَمِائَةٍ يَكُونُ الْجِلَاءُ، فَقَالَ: أَمَا تَرَى بَنِي هَاشِمٍ قَدِ انْقَلَعُوا بِأَهْلِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ، فَقُلْتُ: لَهُمُ الْجِلَاءُ قَالَ: وَغَيْرِهِمْ «الْحَدِيثُ» (٤).

## الفصل السابع

٣٥- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ فِي النُّصُوصِ قَالَ:

حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ هَمَّامٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنْ أَبِيهِ

ص: ١٠٧

١- (١) بصائر الدرجات: ٣٧١، ح ١٢.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٥٠١، ح ٢.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٥٠٢، ح ٧.

٤- (٤) قرب الإسناد: ٣٧٠، ح ١٣٢٦.

مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ يَذْكَرُ فِيهِ زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: كَانِي بِهِ وَقَدْ صُلِبَ فِي الْكِنَاسَةِ (١).

## الفصل الثامن

٣٦- وَرَوَى أَبُو عَلِيٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرَسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ شُعَيْبِ الْعَقْرُقُوفِيِّ، عَنْ أَبِي عُزُوهَ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي بَصِيرٍ إِلَى مَنْزِلِ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: فَقَالَ لِي: أَتَرَى كُوَّةً قَرِيباً مِنَ السَّقْفِ؟ قَالَ: قُلْتُ:

نَعَمْ، وَ مَا عَلِمْتُكَ بِهَا؟ قَالَ: أَرَأَيْتَهَا أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٣٧- وَ عَنِ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ أَبِي قَالَ لِي ذَاتَ يَوْمٍ: إِنَّمَ بَقِيَ مِنْ أَجْلِي خَمْسُ سِنِينَ، فَحَسِبْتُ فَمَا زَادَ وَلَا نَقَصَ (٣).

٣٨- وَ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَوَقَّوْا آخِرَ دَوْلَةِ بَنِي الْعَبَّاسِ فَإِنَّ لَهُمْ فِي شِيعَتِنَا لَدَعَاتٍ أَمَرَ مِنَ الْحَرِيقِ الْمُتَلْتَبِ (٤).

## الفصل التاسع

و روى سعيد بن هبة الله الراوندي في كتاب الخرائج و الجرائح جملة من المعجزات السابقة كحديث إخباره عليه السلام بتملك أبي الدوانيق و بني العباس ورد بصر أبي بصير و بشراء حميده و ولادتها، و حديث حبابه الوالبيه، و ندائه أهل قريه شعيب، و إخباره بقدوم عبد الله بن عطاء و غير ذلك.

٣٩- وَ رَوَى أَيْضاً عَنِ عَبَادِ بْنِ كَثِيرٍ الْبَصْرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِلْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا حَقُّ الْمُؤْمِنِ عَلَى اللَّهِ، فَصَرَ رَفَ وَجْهَهُ فَسَأَلْتُهُ ثَلَاثًا؟ فَقَالَ: مِنْ حَقِّ الْمُؤْمِنِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَوْ قَالَ لِيَتْلِكَ النَّخْلَةَ أَقْبَلِي لِأَقْبَلْتُ، قَالَ عَبَّادٌ: فَظَنَرْتُ وَ اللَّهُ إِلَيَّ تِلْكَ النَّخْلَةَ الَّتِي هُنَاكَ وَ قَدْ تَحَرَّكَتْ مُقْبِلَةً، فَأَشَارَ إِلَيْهَا قَرِيًّا فَلَمْ أَعْنِكَ (٥).

٤٠- قَالَ: وَ مِنْهَا عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ دَخَلَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مُتَوَكِّئًا عَلَى مَوَالِي لَهُ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَيْلِيَنَّ هَذَا الْعَلَامُ

ص: ١٠٨

١- (١) كفايه الأثر: ٣١٠.

٢- (٢) إعلام الوري: ج ١/٥٠٣.

٣- (٣) إعلام الوري: ج ١/٥٠٤.

٤- (٤) إعلام الوري: ج ٢/٢٨٠.

٥- (٥) الخرائج و الجرائح: ج ١/٢٧٢، ح ١.

فَيُظْهِرُ الْعَدْلَ وَيَعِيشُ أَرْبَعَ سِنِينَ ثُمَّ يَمُوتُ فَيَبْكِي عَلَيْهِ أَهْلُ الْأَرْضِ، وَتَلْعَنُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ لِأَنَّهُ جَلَسَ مَجْلِسًا وَلَا حَقَّ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ مَلَكَ  
وَ أَظْهَرَ الْعَدْلَ وَ جَهَرَهُ (١).

٤١-قَالَ: وَ مِنْهَا مَا قَالَ جَابِرٌ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَاصِلُهُ: أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ كَثِيرَ النَّوَاءِ لَا يَمُوتُ إِلَّا تَائِبًا. فَمَاتَ تَائِبًا، وَ  
أَخْبَرَهُ أَنَّهُ يَبِيعُ الْحِنِطَةَ، فَقَالَ لَهُ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَذَبْتَ بَلْ تَبِيعَ النَّوَى (٢).

٤٢-قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ عَاصِمٍ وَ ابْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: رَكِبَ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كُنْتُ أَنَا وَ سُلَيْمَانُ بْنُ خَالِدٍ مَعَهُ، فَمَا سِرْنَا إِلَّا  
قَلِيلًا فَاسْتَقْبَلَنَا رَجُلَانِ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

هُمَا سَارِقَانِ خُذُوهُمَا، فَأَخَذُوهُمَا، فَقَالَ لِعَلْمَانِ: اسْتَوْثِقُوا مِنْهُمَا، وَ قَالَ لِسُلَيْمَانَ انْطَلِقْ إِلَى ذِيكَ الْجَبَلِ مَعَ هَذَا الْغُلَامِ إِلَى  
رَأْسِهِ، فَإِنَّكَ تَجِدُ فِي أَعْلَاهُ كَهْفًا، فَادْخُلْهُ وَ سِرْ إِلَى وَسِطِهِ فَاسْتَخْرِجْ مَا فِيهِ، وَ اذْفَعْهُ إِلَى هَذَا الْغُلَامِ يَحْمِلُهُ بَيْنَ يَدَيْكَ، فَإِنَّ فِيهِ  
لِرَجُلٍ سِرْفَةً وَ لِآخَرَ سِرْفَةً فَمَضَى وَ اسْتَخْرَجَ عَيْبَتَيْنِ وَ حَمَلَهُمَا عَلَى ظَهْرِ الْغُلَامِ، فَأَتَى بِهِمَا إِلَى الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: مَا هُنَا لِرَجُلٍ  
حَاضِرٍ، وَ هُنَاكَ عَيْبَةُ أُخْرَى لِرَجُلٍ غَائِبٍ سَيُظْهِرُ فِيهَا بَعْدُ، وَ اسْتَخْرَجَ الْعَيْبَةَ الْأُخْرَى مِنْ مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ الْكَهْفِ، فَلَمَّا عَادَ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ إِذَا صَاحِبُ الْعَيْبَتَيْنِ ادَّعَى عَلَى قَوْمٍ، وَ أَرَادَ الْوَالِي أَنْ يُعَاقِبَهُمْ، فَقَالَ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا تَعَذِّبُهُمْ وَ رُدَّ الْعَيْبَتَيْنِ إِلَى  
صَاحِبِهِمَا، ثُمَّ قَطَعَ السَّارِقَيْنِ، قَالَ أَحَدُهُمَا: لَقَدْ قَطَعْنَا بِحَقٍّ، وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَجْرَى قَطْعِي وَ تَوَيْتِي عَلَى يَدِ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقَدْ سَبَقْتِكَ يَدُكَ الَّتِي قُطِعَتْ بِعِشْرِينَ سَنَةً، فَعَاشَ الرَّجُلُ عِشْرِينَ سَنَةً ثُمَّ مَاتَ، قَالَ: فَمَا  
لَبِثْنَا إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى حَضَرَ صَاحِبُ الْعَيْبَةِ الْأُخْرَى فَجَاءَ إِلَى الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: أَخْبِرْكَ بِمَا فِي عَيْبَتِكَ وَ هِيَ بِحَنَمِكَ  
فِيهَا أَلْفٌ دِينَارٍ لَمَكَّ، وَ أَلْفٌ أُخْرَى لِعَيْرِكَ، وَ فِيهَا مِنَ الثِّيَابِ كَذَا وَ كَذَا؟ قَالَ: فَإِنْ أَخْبَرْتَنِي بِصَاحِبِ الْأَلْفِ دِينَارٍ وَ مَنْ هُوَ وَ مَا  
اسْمُهُ وَ ابْنُ مَنْ هُوَ عَلِمْتُ أَنَّكَ الْيَوْمَ الْمُنْصِرُ وَصَّ عَلَيْهِ الْمُفْتَرِضُ الطَّاعَةَ. فَقَالَ: هِيَ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ هُوَ صَالِحٌ كَثِيرٌ  
الصَّدَقَةِ كَثِيرُ الصَّلَاةِ، وَ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى الْبَابِ يَنْتَظِرُكَ، فَقَالَ الرَّجُلُ وَ هُوَ دَيْرِي نَصِيرَانِي: آمَنْتُ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَ أَنْ مُحَمَّدًا  
عَبْدَهُ وَ رَسُولَهُ، وَ أَنَّكَ الْإِمَامُ الْمُفْتَرِضُ الطَّاعَةَ وَ أَسْلَمَ.

وَ رَوَاهُ الْكُشَيْبِيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: رَكِبَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ  
ذَكَرَ نَحْوَهُ، وَ زَادَ

ص: ١٠٩

١- (١) الخرائج و الجرائح ج ١/٢٧٦، ح ٧.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح ج ١/٢٧٥، ح ٦.

أَنَّهُ أَخْبَرَ بِخَبْرِ السَّارِقِينَ قَبْلَ رُؤْيَيْهِمَا (١).

٤٣- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ، قَالَ: ذَكَرْتُ زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ فَتَقَضَيْتُهُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ رَحِمَ اللَّهُ عَمِّي زَيْدًا وَ إِنَّهُ أَتَى إِلَيَّ أَبِي فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ الْخُرُوجَ عَلَى هَذَا الطَّاعِيَةِ فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ الْمَقْتُولَ الْمَصْلُوبَ عَلَى ظَهْرِ الْكُوفَةِ، أَمَا عَلِمْتَ يَا زَيْدٌ أَنَّهُ لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ السَّلَاطِينِ قَبْلَ خُرُوجِ السُّفْيَانِيِّ إِلَّا قَتِلَ؟ «الْحَدِيثُ» (٢).

٤٤- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: كَانَ أَبِي فِي مَجْلِسٍ لَهُ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ أَطْرَقَ بِرَأْسِهِ إِلَى الْمَأْرُضِ فَمَكَتْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: يَا قَوْمَ كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا جَاءَكُمْ رَجُلٌ يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مَدِينَتَكُمْ هَذِهِ فِي أَرْبَعَةِ آلَافِ رَجُلٍ، حَتَّى يَسْتَعْرِضَكُمْ بِالسَّيْفِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَ يَقْتُلُ مَقَاتِلِكُمْ فَتَلْقَوْنَ بَلَاءً لَا تَقْدِرُونَ أَنْ تَدْفَعُوهُ وَ ذَلِكَ مِنْ قَابِلٍ؟ فَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنْ أَعْلَمُوا أَنَّ الَّذِي قُلْتُمْ لَكُمْ هُوَ كَائِنٌ لَا بُدَّ مِنْهُ. فَلَمْ يَلْتَفِتْ أَهْلُ الْمَدِينَةِ إِلَى كَلَامِهِ، وَ قَالُوا: لَا يَكُونُ هَذَا أَبَدًا، وَ لَمْ يَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ إِلَّا نَفَرًا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَ بَنُو هَاشِمٍ، فَخَرَجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ خَاصَّةً، لِأَنَّهُمْ عَلِمُوا أَنَّ كَلَامَهُ هُوَ الْحَقُّ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلٍ تَحَمَّلَ أَبُو جَعْفَرٍ بَعِيَالَهُ وَ بَنُو هَاشِمٍ وَ مَضُوا، وَ جَاءَ نَافِعُ بْنُ الْأَزْرَقِ حَتَّى كَبَسَ الْمَدِينَةَ فَفَقَتَلَ مَقَاتِلَهُمْ وَ فَضَّحَ نِسَاءَهُمْ، فَقَالَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَا نَرُدُّ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ شَيْئًا نَسَمَعُهُ مِنْهُ أَبَدًا بَعْدَ مَا سَمِعْنَا وَ رَأَيْنَا، فَإِنَّهُمْ أَهْلُ بَيْتِ النَّبِيِّ، وَ يَنْطِقُونَ بِالْحَقِّ (٣).

٤٥- وَ عَنْ دَعْبِلٍ عَنِ الرِّضَا عَنِ أَبِيهِ عَنِ حَيْدَةَ عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ جَابِرَ بْنَ يَزِيدَ الْجُعْفِيَّ سَأَلَهُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَ نَكَحَ خَوْلَةَ مِنْ سَبْعِي أَبِي بَكْرٍ؟ فَقَالَ الْبَاقِرُ: يَا جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ امْضِ إِلَى مَنَزِلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَقُلْ لَهُ: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ يَدْعُوكَ قَالَ جَابِرُ: فَأَتَيْتُ مَنَزِلَهُ فَطَرَقْتُ عَلَيْهِ الْبَابَ، فَدَانِي يَا جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: مَنْ أَيْنَ عَلِمَ أَنَّي جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ، وَ لَا يَعْرِفُ الدَّلَائِلَ إِلَّا- الْأَيْمَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ؟ وَ اللَّهُ لَأَسْأَلَنَّهُ إِذَا خَرَجَ إِلَيَّ! فَلَمَّا خَرَجَ قُلْتُ لَهُ: مَنْ أَيْنَ عَلِمْتَ أَنَّي جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ وَ أَنَا عَلَى الْبَابِ وَ أَنْتَ دَاخِلُ الدَّارِ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَوْلَايَ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْبَارِحَةَ أَنَّكَ تَسْأَلُ عَنِ الْحَفَيْتِي فِي هَذَا الْيَوْمِ، وَ أَنَا أَبْعَثُهُ لَكَ يَا جَابِرُ فِي بُكْرِهِ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ أَدْعُوكَ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ خَوْلَةَ لَمَّا سَبَيْتُ

ص: ١١٠

١- (١) الخرائج و الجرائح ج ١/٢٧٦، ح ٨.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح ج ١/٢٨١، ح ١٣.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح ج ١/٢٨٩، ح ٢٣.

وَمَا ظَهَرَ مِنْ إِعْجَازِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا مَرَّ فِي مَحَلِّهِ، وَنَقَلْنَاهُ مِنْ كِتَابِ الرَّوَضَةِ فِي الْفَضَائِلِ، وَفِيهِ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْدَعَهَا عِنْدَ أَسْمَاءِ بِنْتِ عَمَيْسٍ حَتَّى جَاءَ أَخُوهَا، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا نِكَاحاً (١).

٤٦- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ النَّاسُ يَدْخُلُونَ وَ يَخْرُجُونَ، فَقَالَ لِي: سَلِ النَّاسَ يَزُونَنِي؟ وَ كُلِّ مَنِ لَقِيْتُهُ سَأَلْتُ مِنْهُ: هَلِ رَأَيْتَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُ: لَا- وَ هُوَ وَاقِفٌ حَتَّى دَخَلَ أَبُو هَارُونَ الْمَكْفُوفُ، فَقَالَ: سَلِ هَذَا افْقَلْتُ: هَلِ رَأَيْتَ أَبِي جَعْفَرٍ؟ فَقَالَ: أَوْ لَيْسَ هُوَ قَائِمٌ؟ قُلْتُ: وَ كَيْفَ عَلِمْتَ؟ قَالَ: وَ كَيْفَ لَا أَعْلَمُ وَ هُوَ نُورٌ سَاطِعٌ! (٢).

٤٧- قَالَ: وَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ: مَا حَالَ رَأْسِي؟ قَالَ: حَلَفْتُهُ حَيًّا صَالِحًا يُقْرئُكَ السَّلَامَ، قَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: مَاتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَتَى؟ قَالَ: بَعْدَ خُرُوجِكَ بِيَوْمَيْنِ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ: أَنَّهُ كَانَ كَمَا قَالَ (٣).

٤٨- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: دَخَلَ النَّاسُ عَلَيَّ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالُوا: مَا حَدُّ الْإِمَامِ؟ قَالَ: حَدُّهُ عَظِيمٌ، إِذَا دَخَلْتُمْ عَلَيْهِ فَوْقَ رُؤُوسِهِ وَ عَظْمُوهُ، وَ آمَنُوا بِمَا جَاءَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ وَ عَلَيْهِ أَنْ يَهْدِيَكُمْ، وَ فِيهِ خَصْلَةٌ إِذَا دَخَلْتُمْ لَمْ يَقْبَلْ أَحَدٌ أَنْ يَمْلَأَ عَيْنَيْهِ مِنْهُ إِجْلَالًا- وَ هَبِيئَهُ، لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَانَ كَذَلِكَ، وَ كَذَلِكَ يَكُونُ الْإِمَامُ، قَالَ: فَيَعْرِفُ شِيعَتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ سَاعَةً يَرَاهُمْ، قَالُوا:

أَفَنَحْنُ لَكَ شِيعَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ كُلُّكُمْ، قَالُوا: أَخْبَرْنَا بِعَلَامَةٍ ذَلِكُكَ؟ قَالَ: أَخْبَرْتُكُمْ بِأَسْمَائِكُمْ وَ أَسْمَاءِ آبَائِكُمْ وَ أَسْمَاءِ أُمَّهَاتِكُمْ، وَ أَسْمَاءِ قَبَائِلِكُمْ؟ قَالُوا: أَخْبَرْنَا فَأَخْبَرْتُمْ، قَالُوا: صَدَقْتَ، قَالَ: فَأَخْبَرْتُكُمْ عَمَّا أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْأَلُوا عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: شَجَرَهُ طَيِّبَهُ أَضْيَلُهَا ثَابِتٌ وَ فَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ (٤) نَحْنُ نُعْطِي شِيعَتَنَا مَا نَسَاءُ مِنَ الْعِلْمِ، ثُمَّ قَالَ:

يُقْنِعُكُمْ؟ قُلْنَا: بَدُونَ هَذَا نَقْنَعُ (٥).

٤٩- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى أَبُو عَيْنِيَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ أَتَوَالِكُمْ وَ أَبْرَأُ مِنْ عَيْدُوكُمْ وَ أَبِي كَانَ يَتَوَلَّى بَيْنِي أُمَّيَّةً، وَ كَانَ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ، وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ غَيْرِي وَ كَانَ مَسِيكُهُ بِالرَّمْلَةِ، وَ كَانَ لَهُ جَنَّةٌ يَخْتَلِي فِيهَا بِنَفْسِهِ، فَلَمَّا مَاتَ طَلَبْتُ الْمَالَ فَلَمْ أَظْفَرْ بِهِ، وَ لَا شَكَّ أَنَّهُ دَفَنَهُ وَ أَخْفَاهُ عَنِّي فَقَالَ

ص: ١١١

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٥٨٩، ح ١.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٥٩٦، ح ٧.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٥٩٦، ح ٧.

٤- (٤) سورة إبراهيم: ٢٤.

٥- (٥) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٥٩٦، ح ٨.



أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تُحِبُّ أَنْ تَرَاهُ وَ تَسِدَّ أَلَّهُ أَيْنَ مَوْضِعَ مَالِهِ؟ قَالَ: إِي وَ اللَّهِ فَإِنِّي فَاقِرٌ مُحْتَاجٌ، فَكَتَبَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ كِتَابًا وَ خَتَمَهُ بِخَاتَمِهِ، ثُمَّ قَالَ: انْطَلِقْ بِهَذَا الْكِتَابِ إِلَى الْبَيْعِ حَتَّى تَتَوَسَّطَهُ ثُمَّ نَادِ: يَا دَرَجَانُ فَإِنَّهُ يَأْتِيكَ رَجُلٌ مُعْتَمِدٌ، فَادْفَعْ إِلَيْهِ كِتَابِي، وَ قُلْ: أَنَا رَسُولُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَإِنَّهُ يَأْتِيكَ فَسَلِّمْهُ عَمَّا يَدَا لَكَ؟ فَأَخَذَ الرَّجُلُ الْكِتَابَ وَ انْطَلَقَ قَالَ أَبُو عُمَيْرٍ: فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَمَدِ أَتَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَأَنْظُرَ مَا حَالَ الرَّجُلِ فَإِذَا هُوَ عَلَى الْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ فَدَخَلْنَا جَمِيعًا فَقَالَ الرَّجُلُ: اللَّهُ يَعْلمُ عِنْدَ مَنْ يَضَعُ الْعِلْمَ قَدْ انْطَلَقْتُ الْبَارِحَةَ وَ فَعَلْتُ مَا أَمَرْتُ، فَأَتَانِي الرَّجُلُ وَ قَالَ:

لَا تَبْرَحْ مِنْ مَوْضِعِكَ حَتَّى آتِيكَ بِهِ، فَأَتَانِي بِرَجُلٍ أَسْوَدَ، فَقَالَ: هَذَا أَبُوكَ، قُلْتُ: مَا هَذَا أَبِي إِقَالَ: بَلْ عَمِيرَةُ اللَّهْبُ وَ دُخَانُ الْجَحِيمِ، وَ الْعَذَابُ الْمَأْلَمُ قُلْتُ: أَنْتَ أَبِي؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَمَا عَمِيرُكَ عَنْ صُورَتِكَ وَ هَيْئَتِكَ؟ قَالَ: يَا بَنِي كُنْتُ أَتَوَالِي بَنِي أُمِّيهِ، وَ أَفْضَلُهُمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَعِدَّ بَنِي اللَّهِ بِذَلِكَ، وَ كُنْتُ أَنْتَ تَتَوَالَاهُمْ وَ كُنْتُ أُبْغِضُكَ عَلَى ذَلِكَ، وَ حَرَمْتُكَ مَالِي فَزَوَّيْتُهُ عَنْكَ وَ أَنَا الْيَوْمَ عَلَى ذَلِكَ مِنَ النَّادِمِينَ، فَانْطَلِقْ أَنْتَ الْيَوْمَ إِلَى جَنَّتِي وَ اخْفِزْ تَحْتَ الزَّيْتُونَةِ فَخُذِ الْمَالَ، فَهُوَ مِائَةٌ أَلْفٍ، فَادْفَعْ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَمْسِينَ أَلْفًا، وَ الْبَاقِي لَكَ، ثُمَّ قَالَ: وَ هُوَ ذَا أَنَا مُنْطَلِقٌ لِأَخْذِ الْمَالِ، وَ آتِيكَ بِمَالِكَ، قَالَ أَبُو عُمَيْرٍ: فَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلٍ رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قُلْتُ: يَا فَعِيلَ الرَّجُلِ صَاحِبُ الْمَالِ؟ قَالَ: قَدْ أَتَانِي بِخَمْسِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ فَقَضَيْتُ مِنْهَا دَيْنًا كَانَ عَلَيَّ، وَ ابْتَعْتُ مِنْهَا أَرْضًا بِنَاحِيَةِ خَيْبَرَ وَ وَصَلْتُ مِنْهَا أَهْلَ الْحَاجَةِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي. وَ رَوَاهُ الْفَتَّالُ فِي رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ مُرْسَلًا (١).

٥٠- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: سَأَحَدْتُكُمْ بِمَا سَمِعْتُهُ أُذُنَايَ وَ رَأَيْتُهُ عَيْنَايَ مِنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ كَانَ عَلَى الْمِيدَانِ رَجُلٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ، وَ إِنَّهُ أُرْسِلَ إِلَيَّ يَوْمًا فَأَتَيْتُهُ وَ مِثْلُ عِنْدَهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا مُعَاوِيَةَ إِنَّمَا دَعَوْتُكَ لِتَقْتِي بِكَ، وَ أَنَّهُ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ لَا يُبْلَغُ عَنِّي أَحَدٌ غَيْرُكَ فَأَحْبَبْتُ أَنْ تَلْقَى عَمِّيكَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ وَ زَيْدَ بْنَ الْحَسَنِ وَ تَقُولَ لَهُمَا: يَقُولُ لَكُمْ يَا الْأَمِيرُ لَتَكْفَانِ عَمَّا يَبْلُغُنِي عَنْكُمَا، أَوْ لَتَنْكَرَانِ، فَخَرَجْتُ مُتَوَجِّهًا إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاسْتَقْبَلْتُهُ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْمَشْرِجِ فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنْهُ تَبَسَّمَ ضَاحِكًا، قَالَ: بَعَثَ إِلَيْكَ هَذَا الطَّاعِنِي وَ دَعَاكَ، وَ قَالَ لَكَ: أَلْقِ عَمِّيكَ فَقُلْ لَهُمَا كَذَا وَ كَذَا، قَالَ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ بِمَقَالَتِهِ كَأَنَّهُ كَانَ حَاضِرًا، ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ عَمِّي قَدْ كَفِينَا أَمْرَهُ بَعْدَ عَدِّ فَإِنَّهُ مَغْرُورٌ وَ مُنْفِيٌّ إِلَى بِلَادِ



مِضْرٍ، وَاللَّهُ مَا أَنَا بِسَاحِرٍ وَلَا كَاهِنٍ، وَلَكِنِّي أُتَيْتُ وَحَدِّثْتُ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أَتَى عَلَيْهِ الْيَوْمَ الثَّانِي حَتَّى وَرَدَ عَلَيْهِ عَزْلُهُ وَنَفِيَّهُ إِلَى مِضْرٍ، وَوَلَّى الْمَدِينَةَ غَيْرُهُ (١).

٥١-قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ خُرَاسَانَ دَخَلَ عَلَيْهِ، فَأَخْبَرَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِحَالِ أَبِيهِ وَ أَخِيهِ وَ ابْنِهِ، وَ أَنَّ أَبَاهُ مَاتَ، وَ أَخَاهُ قُتِلَ وَ ابْنَهُ تَزَوَّجَ، وَ أَنَّ الْأَمْرَ كَانَ كَمَا قَالَ.

٥٢-قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ زَيْدُ بْنُ الْحَسَنِ يُحَاصِمُ أَبِي فِي مِيرَاثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ: بَيْنِي وَ بَيْنَكَ الْقَاضِيَةُ؟ فَقَالَ: انْطَلِقْ بِنَا، فَلَمَّا أَخْرَجَهُ، قَالَ أَبِي: يَا زَيْدُ إِنَّ مَعَكَ لَسَكِينَةً أَخْفَيْتَهَا، إِنْ نَطَقْتَ هَذِهِ السَّكِينَةَ الَّتِي سَتَرْتَهَا عَنِّي فَشَهِدْتُ أَنَّي أَوْلَى بِالْحَقِّ مِنْكَ فَتَكُفُّ عَنِّي؟ قَالَ: نَعَمْ وَ حَلَفَ لَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ أَبِي: أَيُّهَا السَّكِينَةُ انْطَلِقِي بِإِذْنِ اللَّهِ، فَوُثِّبَتِ السَّكِينَةُ مِنْ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ قَالَتْ: يَا زَيْدُ أَنْتَ ظَالِمٌ وَ مُحَمَّدٌ أَحَقُّ مِنْكَ وَ أَوْلَى لِيْنِ لَمْ تَكُفُّ لِمَا قُتِلْتِكَ، فَخَرَّ زَيْدٌ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَأَقَامَهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا زَيْدُ إِنْ نَطَقْتَ الصَّخْرَةَ الَّتِي نَحْنُ عَلَيْهَا أَتَقْبَلُ قَالَ: نَعَمْ فَرَجَفَتِ الصَّخْرَةُ الَّتِي نَحْنُ عَلَيْهَا مِمَّا يَلِي زَيْدًا حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَفْلِقَ، وَ لَمْ تَزُجِفْ مِمَّا يَلِي أَبِي، ثُمَّ قَالَتْ: يَا زَيْدُ أَنْتَ الظَّالِمُ وَ مُحَمَّدٌ أَوْلَى بِالْأَمْرِ مِنْكَ، فَكُفَّ عَنْهُ، وَ إِلَّا وُلِّيتُ فَتَلَّكَ فَخَرَّ زَيْدٌ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ، فَأَخَذَ أَبِي بِيَدِهِ فَأَقَامَهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا زَيْدُ أَرَأَيْتَ إِنْ رَأَيْتَ هَذِهِ الشَّجْرَةَ تَبِيرُ أَمْ تَكُفُّ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَدَعَا أَبِي الشَّجْرَةَ فَأَقْبَلَتْ تَحُدُّ الْأَرْضَ حَتَّى أَظَلَّتْهُمْ ثُمَّ قَالَتْ: يَا زَيْدُ أَنْتَ ظَالِمٌ وَ مُحَمَّدٌ أَحَقُّ بِالْأَمْرِ مِنْكَ، فَكُفَّ عَنْهُ وَ إِلَّا فَتَلَّكَ، فَغَشِيَ عَلَى زَيْدٍ، فَأَخَذَ أَبِي بِيَدِهِ وَ انْصَرَفَتِ الشَّجْرَةُ، وَ حَلَفَ زَيْدٌ أَنَّهُ لَا يَعْرِضُ لِأَبِي وَ لَا يُحَاصِمُهُ «الْحَدِيثُ» (٢).

٥٣-قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى جَابِرُ الْجُعْفِيُّ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْحِجِّ وَ أَنَا زَمِيلُهُ، إِذْ أَقْبَلَ وَرَشَانٌ فَوَقَعَ عَلَى عِضَادِهِ مَحْمِلَهُ فَتَرْتَمَ، فَذَهَبَتْ لِأَخْذِهِ فَصَاحَ بِي: مَهْ يَا جَابِرُ فَإِنَّهُ اسْتَجَارَ بِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ، فَقُلْتُ: فَمَا الَّذِي شَكَا إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَكَا إِلَيَّ أَنَّهُ يُفْرِخُ فِي هَذَا الْجَبَلِ مُنْذُ ثَلَاثِ سِنِينَ وَ أَنَّ حَيَّةً تَأْتِيهِ فَتَأْكُلُ فِرَاحَهُ فَسَأَلَنِي أَنْ أَدْعُو اللَّهَ عَلَيْهَا بِقَتْلِهَا، فَفَعَلْتُ وَ قَدْ قَتَلَهَا اللَّهُ، ثُمَّ سَرَوْنَا حَتَّى إِذَا كَانَ وَقْتُ السَّحْرِ، قَالَ لِي: أَنْزِلْ يَا جَابِرُ! فَتَرَلْتُ فَأَخَذْتُ بِخَطَامِ الْجَمَلِ وَ نَزَلَ فَتَنَحَّى عَنِ الطَّرِيقِ، ثُمَّ عَمِدَ إِلَى رَوْضِهِ مِنَ الْأَرْضِ ذَاتِ رَمْلٍ فَكَشَفَ الرَّمْلَ يَمْنَهُ وَ يَسْرَهُ وَ هُوَ

ص: ١١٣

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ٥٩٩/٢، ح ١٠.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٦٠٢/٢، ح ١١.

يَقُولُ: اللَّهُمَّ اسْقِنَا وَطَهِّرْنَا، إِذْ بَدَأَ حَجْرٌ مَرَبَّعٌ أبيضٌ فَاقْتَلَعَهُ فَتَبَعَ عَيْنُ مَاءٍ صَافٍ فَتَوَضَّعْنَا وَشَرِبْنَا مِنْهُ، ثُمَّ ارْتَحَلْنَا، فَأَصْبَحْنَا دُونَ قَوِيَّاتٍ وَنَحْلٍ، فَعَمِدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى نَخْلِهِ يَبْسُغُهُ فِدَانًا مِنْهَا، وَقَالَ لَهَا: أَيَّتَهَا النَّخْلَهُ أَطْعَمِينَا مِمَّا خَلَقَ اللَّهُ فِيكَ، فَلَقَدَّ رَأَيْتِ النَّخْلَهُ تَنْحِنِي حَتَّى جَعَلْنَا تَنْتَاقِلُ مِنْ ثَمَرِهَا، وَنَأْكُلُ، وَإِذَا أَعْرَابِيٌّ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ سَاحِرًا كَالْيَوْمِ، فَقَالَ: يَا أَعْرَابِيٌّ لَا تُكَذِّبَنَّ عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنَّا سَاحِرٌ وَلَا كَاهِنٌ، وَلكِنْ عَلِمْنَا أَسْمَاءً مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ نَسْأَلُ بِهَا فَنُعْطَى، وَنَدْعُو فَنُجَابُ (١).

٥٤- وَعَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ عَثْمَانَ بْنِ عِيسَى وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا مَوْلَاكَ وَشَيْعَتُكَ ضَعِيفٌ ضَرِيرٌ فَاضْمَنْ لِي الْجَنَّةَ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَمَا زَادَ أَنْ مَسَحَ عَلَيَّ بَصِيرِي، فَأَبْصَرْتُ جَمِيعَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (عِنْدَهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا بَصِيرٍ مَدَّ عَيْنَكَ فَانظُرْ مَا تَرَى! فَوَاللَّهِ مَا أَبْصَرْتُ إِلَّا كَلْبًا أَوْ خَنْزِيرًا أَوْ قِرْدًا إِلَى أَنْ قَالَ: فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيَّ فَرَجَعْتُ كَمَا كُنْتُ (٢).

٥٥- قَالَ: وَإِنَّ الْبَاقِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا لِلْكَمَيْتِ لَمَّا أَرَادَ أَعْيَادُ آلِ مُحَمَّدٍ أَخَذَهُ وَإِهْلَاكُهُ وَكَانَ مُتَوَارِيًا، فَخَرَجَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ هَارِبًا، وَقَدْ أَقْعَدُوا لَهُ فِي كُلِّ طَرِيقٍ جَمَاعَةً لِيَأْخُذُوهُ إِذَا مَا خَرَجَ فِي حُفْيِهِ، فَلَمَّا وَصَلَ الْكَمَيْتُ إِلَى الْفِضَاءِ وَارَادَ أَنْ يَسْئِلَكَ طَرِيقًا فَجَاءَ أَسِيدٌ فَمَنَعَهُ أَنْ يَسِيرَ مِنْهَا، فَسَئِلَكَ أُخْرَى فَمَنَعَهُ أَيضًا، وَكَأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى الْكَمَيْتِ أَنْ يَسْئِلَكَ خَلْفَهُ، وَمَضَى الْأَسِيدُ فِي جَانِبِ الْكَمَيْتِ إِلَى أَنْ أَمِنَ وَتَخَلَّصَ مِنَ الْأَعْدَاءِ (٣).

وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِكِيُّ فِي كِتَابِ الْفُصُولِ الْمُهَمِّهِ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ نَقَلَهَا مِنْ كِتَابِ الْخَرَائِجِ وَالْجَرَائِحِ.

## الفصل العاشر

٥٦- وَرَوَى رَجَبُ الْبُرْسِيُّ فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْيَقِينِ عَنْ مُيَسَّرٍ قَالَ: قُتِمَتْ بَابُ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَخَرَجَتْ جَارِيَةٌ حُمَاسِيَّةٌ فَوَضَعَتْ يَدَيْهَا عَلَى رَأْسِهَا، فَتَبَادَانِي مِنْ أَقْصَى الدَّارِ: أَدْخُلْ لِي - أَبَا لَكَ فَلَوْ كَانَتْ الْجُرْدَانُ تَحْجُبُ أَبْصَارَنَا عَنْكُمْ كَمَا تَحْجُبُ أَبْصَارَكُمْ عَنَّا لَكُنَّا نَحْنُ وَإِيَّاكُمْ سَوَاءً (٤).

ص: ١١٤

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٤٠٤، ح ١٢.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٨٢١، ح ٣٥.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٩٤١، ح ١٠.

٤- (٤) مشارق أنوار اليقين: ج ٤٦/٢٥٨، ح ٥٩.

٥٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَذَكَرَ حَدِيثَ الذُّئْبِ وَالبَغْلَةِ كَمَا مَرَّ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ سَرْنَا فَإِذَا قَاعٌ يَتَوَقَّدُ جَمْرًا وَهُنَاكَ عَصَافِيرٌ فَتَطَّايِرْنَ وَدُرْنَ حَوْلَ بَغْلَتِهِ فَزَجَرَهَا، فَقَالَ: لَا وَلا كَرَامَةَ ثُمَّ سَارَ إِلَى مَقْصِدِهِ فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنَ العُدَاةِ وَعَدْنَا إِلَى القَاعِ وَإِذَا العَصَافِيرُ قَدْ طَارَتْ وَدَارَتْ حَوْلَ بَغْلَتِهِ وَزَفَرَتْ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: اشْرَبِي وَارْوِي فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِي القَاعِ ضَحَضَاحٌ مِنَ المَاءِ فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي أَمْسِ مَنَعْتَهَا وَاليَوْمَ سَقَيْتَهَا؟ فَقَالَ: اعْلَمِ أَنَّ اليَوْمَ خَالَطَتْهَا القَنَابِرُ فَسَقَيْتَهَا «الحديث» (١).

٥٨- وَعَنْ أَبِي بصيرٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا رَجَعْتَ إِلَى الكُوفَةِ يُولَدُ لَكَ وَلَدٌ وَتُسَمِّيهِ عَيْسَى، وَيُولَدُ لَكَ وَلَدٌ وَتُسَمِّيهِ مُحَمَّدًا وَهُمَا مِنْ شِيعَتِنَا «الحديث» وَفِيهِ أَنَّهُ كَانَ كَمَا قَالَ (٢).

٥٩- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ دَخَلَ المَسْجِدَ يَوْمًا فَرَأَى شَابًا يَضْحَكُ، فَقَالَ لَهُ:

تَضْحَكُ فِي المَسْجِدِ وَ أَنْتَ بَعْدَ ثَلَاثِ أَيَّامٍ مِنْ أَهْلِ القُبُورِ؟ فَمَاتَ الرَّجُلُ فِي اليَوْمِ الثَّلَاثِ وَ دُفِنَ فِي آخِرِهِ (٣).

### الفصل الحادى عشر

٦٠- وَ رَوَى جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ قَوْلُونِيهِ فِي المَزَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدِ المِمْسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادِ الأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَصَمِّ عَنْ مُدْلِجِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى المِيدَانِ وَأَنَا وَجِعٌ، فَقِيلَ لَهُ: مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَجِعٌ فَأَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَرَابًا مَعَ العُغْلَامِ مُعْطَى بِمِنْدِيلٍ فَنَاولَنِيهِ العُغْلَامُ وَقَالَ: اشْرَبْهُ، فَإِنَّهُ قَدْ أَمَرَنِي أَنْ لا أَبْرَحَ حَتَّى تَشْرَبَهُ فَتَنَاولْتُهُ فَإِذَا رَائِحَةُ المِسْكِ مِنْهُ، وَإِذَا شَرَابٌ طَيِّبُ الطَّعْمِ بَيَّارِدٌ، فَلَمَّا شَرَبْتُهُ قَالَ لِي العُغْلَامُ: يَقُولُ لِمَكَ مَوْلَايَ: إِذَا شَرِبْتَ فَتَعَالَ فَفَكَرْتُ فِيمَا قَالَ وَ مَا أَقْدِرُ عَلَى النُّهُوضِ قَبْلَ ذَلِكَ عَلَى رِجْلِي، فَلَمَّا اسْتَقَرَّ الشَّرَابُ فِي جَوْفِي، فَكَأَنَّمَا نَشَطْتُ مِنْ عِقَالٍ، فَأَتَيْتُ بَابَهُ، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَصَوَّتْ بِي: صَيَّحَ الجِسْمُ ادْخُلْ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ «الحديث» (٤).

وَ رَوَاهُ الكَشْفِيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ

ص: ١١٥

١- (١) مشارق أنوار اليقين: ج ٢٧/٢٧٢، ح ٢٤.

٢- (٢) مشارق أنوار اليقين: ج ٤٦/٢٧٤، ح ٧٩.

٣- (٣) مشارق أنوار اليقين: ج ٤٦/٢٧٤، ح ٧٩.

٤- (٤) المزار: ٤٦٢، ح [٧٠٥]٧.

الْعَمْرَكِيُّ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ .

## الفصل الثاني عشر

٦١- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ خَيْثَمَةَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي لَيْسٍ الْمَخْزُومِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَمْلِكُ مِنْ وُلْدِ الْعَبَّاسِ اثْنَا عَشَرَ، يُقْتَلُ بَعْدَ الثَّامِنِ أَرْبَعَهُ، يُصِيبُ أَحَدَهُمُ الذُّبْحَةُ فَتَذْبُحُهُ، هُمْ فَتِيهِ قَصِيرَةٌ أَعْمَارُهُمْ، قَلِيلَةٌ مُدَّتُهُمْ، خَيْبَتُهُمْ سِيرَتُهُمْ، مِنْهُمْ الْفَوَيْسِقُ الْمَلْتَبُ بِالْهَادِي وَالنَّاطِقُ، وَالْغَاوِي «الْحَدِيثُ» (١).

## الفصل الثالث عشر

٦٢- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى الْأَزْبَلِيُّ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَمَرَرْنَا بِدَارِ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ وَهِيَ تُبْنَى، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَتَهْدَمَنَّ، أَمَا وَاللَّهِ لَيُنْقَلَنَّ تَرَابُهَا، أَمَا لَتَبْدُونَ أَحْجَارَ الزَّيْتِ وَإِنَّهُ لَمَوْضِعُ النَّفْسِ الرَّكِيهِ، فَتَعَجَّبْتُ! وَقُلْتُ: دَارُ هِشَامٍ مَنْ يَهْدِمُهَا؟ فَسَمِعْتُ أُذُنِي هَذَا مِنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فَرَأَيْتَهَا وَقَدْ مَاتَ هِشَامٌ وَقَدْ كَتَبَ الْوَلِيدُ فِي أَنْ تُسْتَهْدَمَ وَيُنْقَلَ تَرَابُهَا فُنْقِلَ حَتَّى بَدَتْ الْأَحْجَارُ وَرَأَيْتَهَا (٢).

٦٣- وَبِالْإِسْنَادِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَمَرَّ بِنَا زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ أَمَا لَيُخْرَجَنَّ بِالْكُوفَةِ، وَلَيُقْتَلَنَّ وَلَيَطَافَنَّ بِهِ ثُمَّ يُؤْتَى بِهِ فَيُنْصَبُ فِي مَوْضِعٍ كَذَا عَلَى قَصْبِهِ فَكَانَ كَمَا قَالَ، ثُمَّ أَتَى بِهِ فُنْصَبَ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ عَلَى قَصْبِهِ فَتَعَجَّبْنَا مِنَ الْقَصْبِ وَلَيْسَ فِي الْمَدِينَةِ قَصْبُهُ جَاءُوا بِهَا مَعَهُمْ (٣).

٦٤- وَعَنْ فَيْضِ بْنِ مَطَرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ صِيَالَةِ اللَّيْلِ فِي الْمَحْمَلِ، فَأَبْتَدَأَنِي فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ (٤).

٦٥- وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَجِعْتُ أَبِي يَقُولُ: ذَاتَ يَوْمٍ: إِنَّمَا بَقِيَ مِنْ أَجَلِي خَمْسُ سِنِينَ فَحَسِبْتُ ذَلِكَ فَمَا زَادَ وَلَا نَقَصَ (٥).

٦٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَذَكَرَ حَدِيثًا مَضْمُونُهُ أَنَّ

ص: ١١٦

١- (١) تفسير العيَّاشي: ج ٣/٢، ح ٣.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ٣٥١/٢.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ٣٥١/٢.

٤- (٤) كشف الغمّة: ج ٣٥١/٢.

٥- (٥) كشف الغمّة: ج ٣٥١/٢.

٦٧- وَ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّيَّارِ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَأْذُنْ لِي وَ أَدِنَ لِعَيْرِي، فَرَجَعْتُ إِلَى مَنْزِلِي وَ أَنَا مَغْمُومٌ فَطَرَحْتُ نَفْسِي عَلَى سِرِيرٍ فِي الدَّارِ فَذَهَبَ عَنِّي النَّوْمُ فَجَعَلْتُ أُفَكِّرُ وَ أَقُولُ: إِلَى مَنْ؟ إِلَى الْمُرْجَةِ تَقُولُ كَذَا، وَ الْقَدْرِيَّةِ تَقُولُ كَذَا، وَ الْحَرْوْرِيَّةِ تَقُولُ كَذَا وَ الرَّيْدِيَّةِ تَقُولُ كَذَا؟ فَيُنْفِسِدُ عَلَيْهِمْ قَوْلُهُمْ، فَأَنَا أُفَكِّرُ فِي هَذَا حَتَّى نَادَى الْمُنَادِي، فَإِذَا الْبَابُ يُدَقُّ فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: رَسُولُ أَبِي جَعْفَرٍ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَجِبْ، فَأَخَذْتُ ثِيَابِي عَلَيَّ وَ مَضَيْتُ، فَلَمَّا دَخَلْتُ إِلَيْهِ قَالَ: يَا ابْنَ مُحَمَّدٍ لَا إِلَى الْمُرْجَةِ، وَ لَا إِلَى الرَّيْدِيَّةِ، وَ لَا إِلَى الْقَدْرِيَّةِ وَ لَا إِلَى الْحَرْوْرِيَّةِ وَ لَكِنْ إِنِنَا! أَنَا حَجَبْتُكَ لِكَذَا وَ كَذَا فَقَبِلْتُ وَ قُلْتُ بِهِ (٢).

٦٨- وَ عَنْ مَالِكِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَ جَعَلْتُ أُفَكِّرُ فِي نَفْسِي وَ أَقُولُ: لَقَدْ عَظَّمَكَ اللَّهُ وَ أَكْرَمَكَ وَ جَعَلَكَ حُجَّةً عَلَى خَلْقِهِ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَ قَالَ: يَا مَالِكُ الْأَمْرُ أَعْظَمُ مِمَّا تَذْهَبُ إِلَيْهِ. هَذِهِ الْأَحَادِيثُ كُلُّهَا مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ (٣).

وَ رَوَى الْكَشِيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ حَدِيثَ حَمْرَةَ بْنِ الطَّيَّارِ عَنْ طَاهِرِ بْنِ عَيْسَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ (أَحْمَدُ خ ل) عَنِ الشُّجَاعِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ حَمْرَةَ بْنِ الطَّيَّارِ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدٍ قَالَ: جِئْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرْتُ مِثْلَهُ

#### الفصل الرابع عشر

٦٩- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ بَلَّغْنَا أَنَّ لَالَ جَعْفَرٍ رَايَهُ، وَ لَالَ الْعَبَّاسِ رَايْتَيْنِ، فَهَلْ انْتَهَى إِلَيْكَ مِنْ عِلْمِ ذَلِكَ شَيْءٌ؟ قَالَ: أَمَّا آلُ جَعْفَرٍ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ وَ لَا إِلَى شَيْءٍ وَ أَمَّا آلُ الْعَبَّاسِ فَإِنَّ لَهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا (عَرِيضًا خ ل) يُقَرَّبُونَ فِيهِ الْبُعِيدَ، وَ يَبَاعِدُونَ فِيهِ الْقَرِيبَ وَ سُلْطَانُهُمْ عُسْرٌ لَيْسَ فِيهِمْ يُسْرٌ حَتَّى إِذَا أَمِنُوا مَكَرَ اللَّهُ، وَ أَمِنُوا عِقَابَهُ صِيحَ فِيهِمْ صَيْحُهُ لَا يَبْقَى لَهُمْ مَنَالٌ يَجْمَعُهُمْ، وَ لَا آذَانٌ

ص: ١١٧

١- (١) كشف الغمّة: ج ٣٥٢/٢.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ٣٥٢/٢.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ٣٥٣/٢.

يُسْمِعُهُمْ وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ: حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ (١) «الآيَةَ» قُلْتُ:

جُعِلَتْ فِدَاكَ فَمَتَى ذَلِكَ؟ قَالَ: لَمْ يُوقَّتْ لَنَا فِيهِ وَقْتُ «الْحَدِيثِ» (٢).

### الفصل الخامس عشر

٧٠- وَرَوَى الْحَسَيْنُ بْنُ بَشِيرٍ وَأَخُوهُ أَبُو عَتَّابٍ فِي كِتَابِ طَبِّ الْأَئِمَّةِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) عَنْ بَكْرِ عَنْ عَمِّهِ سَيِّدِ بْنِ أَبِي عَمْرِو بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: أَخَذْتُ حَصَاةً فَحَكَّكَتُ بِهَا أُذُنِي فَعَاصَتْ فِيهَا فَجَهَدْتُ كُلَّ جَهْدٍ أَنْ أُخْرِجَهَا مِنْ أُذُنِي، فَلَمْ أَقْدِرْ عَلَيْهِ أَنَا وَلَا الْمُعَالِجُونَ، فَحَجَجْتُ وَلَقِيتُ الْبَاقِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَشَكَوْتُ إِلَيْهِ مَا لَقِيتُ مِنَ أَلْمِهَاتِهَا، فَقَالَ لِلصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا جَعْفَرُ خُذْ بِيَدِهِ وَأَخْرِجْهُ إِلَى الصُّوءِ، فَاظْطَرَّ فِيهِ فَظَنَّرَ فِيهِ فَقَالَ: مِمَّا أَرَى شَيْئًا، فَقَالَ: أُذُنٌ مِنْنِي فَدَنَوْتُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَخْرِجْهَا كَمَا أَدْخَلْتَهَا بِلَا مَثُونَةٍ، وَقَالَ: قُلْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كَمَا قُلْتَ فَقُلْتَهَا، فَقَالَ لِي: أَدْخِلْ إِصْبَعَكَ، فَأَدْخَلْتُهَا، وَأَخْرِجْتُهَا بِالْإِصْبَعِ الَّتِي أَدْخَلْتُهَا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٣).

### الفصل السادس عشر

٧١- وَرَوَى عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشَّيْ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ إِبرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ اليمانيِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: قَالَ: أَمَّا إِنْ فِي صُلْبِهِ يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ. وَدِيعَةٌ قَدْ ذُرَّتْ لِنَارِ جَهَنَّمَ يُخْرِجُونَ أَقْوَامًا مِنْ دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا كَمَا دَخَلُوا فِيهِ، وَسُتُصْبَعُ الْأَرْضِ مِنْ دِمَاءِ الْفِرَاحِ فِرَاحِ آلِ مُحَمَّدٍ، تَنْهَضُ تِلْكَ الْفِرَاحُ فِي غَيْرِ وَقْتٍ، وَتَطْلُبُ غَيْرَ مَا تُدْرِكُهُ (٤).

### الفصل السابع عشر

٧٢- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَائُوسِ الْحَسِينِيُّ فِي كِتَابِ أَمِيانِ الْأَخْطَارِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ دَلَائِلِ الْأَئِمَّةِ تَأْلِيفِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ بْنِ رُسْتَمِ الطَّبْرِيِّ الْإِمَامِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: حَجَّ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ وَكَانَ قَدْ حَجَّ فِي تِلْكَ السَّنَةِ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا انصَرَفَ إِلَى دِمَشْقَ وَانصَرَفْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَنْفَذَ بَرِيدًا إِلَى عَامِلِ الْمَدِينَةِ بِإِشْخَاصِ أَبِي وَإِشْخَاصِي، فَأَشْخَصْنَا، فَلَمَّا وَرَدْنَا مَدِينَةَ دِمَشْقَ حَجَبْنَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَذِنَ لَنَا فِي الْيَوْمِ الرَّابِعِ فَدَخَلْنَا،

ص: ١١٨

١- (١) سورة يونس: ٢٤.

٢- (٢) تفسير القمّي: ج ١/٣١٠.

٣- (٣) طب الأئمة (عليهم السلام): ٢٢.

٤- (٤) بحار الأنوار: ج ٢٤/٢١٩، ح ١٥.

وَ إِذَا قَدَّ قَعَدَ عَلَى سَرِيرِ الْمَلِكِ، وَ جُنْدُهُ وَ خَاصَّتُهُ وَ قُوفٌ عَلَى أَرْجُلِهِمْ سَمَاطَانِ مُسَلَّحَانِ وَ قَدْ نَصَبَ الْقِرْطَاسَ حِذَاهُ وَ أَشْيَاخُ قَوْمِهِ يَزْمُونَ، فَلَمَّا دَخَلْنَا وَ أَبِي أَمَامِي وَ أَنَا خَلْفُهُ فَنَادَى أَبِي: يَا مُحَمَّدُ ارْمِ مَعَ أَشْيَاخِ قَوْمِكَ الْغَرَضَ، فَقَالَ لَهُ أَبِي قَدْ كَبِرْتُ عَنِ الرَّمِي، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُعْفِنِي، فَقَالَ: وَ حَقٌّ مَنْ أَعَزَّنَا بِعِدِينِهِ وَ نَبِيَّهُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَا- أُعْفِيكَ، ثُمَّ أَوْمَى إِلَى شَيْخٍ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ: أَنْ أَعْطِيهِ قَوْسِيكَ، فَتَنَاوَلَ أَبِي [عِنْدَ ذَلِكَ] قَوْسَ الشَّيْخِ، ثُمَّ تَنَاوَلَ مِنْهُ سَيْهَمًا فَوَضَعَهُ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ ثُمَّ انْتَرَعَ وَ رَمَى وَسَيْطَ الْغَرَضِ فَنَصَبَهُ فِيهِ، ثُمَّ رَمَى فِيهِ الثَّانِيَةَ فَشَقَّ فُوقَ سَيْهَمِهِ إِلَى نَصِيهِ، ثُمَّ تَابَعَ الرَّمِي حَتَّى شَقَّ تَسْبِعَةَ أَشْيَاهُمْ بَعْضَهَا فِي جَوْفِ بَعْضٍ وَ هِشَامٌ وَ يَضْرِبُ فِي مَجْلِسِهِ، فَلَمْ يَتِمَّالِكُ أَنْ قَالَ: أَجِدْتُ يَا أَبَا جَعْفَرٍ وَ أَنْتَ أَرْمِي الْعَرَبِ وَ الْعَجَمِ، كَلَّا إِنَّكَ زَعَمْتَ أَنَّكَ كَبِرْتَ عَنِ الرَّمِي إِلَى أَنْ قَالَ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ هَذَا الرَّمِي قَطُّ مُنْذُ عَقَلْتُ، وَ مَا ظَنَنْتُ أَنْ فِي الْأَرْضِ أَحَدًا يَزِمِي مِثْلَ هَذَا الرَّمِي «الْحَدِيثُ» وَ ذَكَرَ فِي آخِرِهِ نِدَاءَهُ لِأَهْلِ قَوْمِهِ شُعَيْبٍ كَمَا مَرَّ (١).

## الفصل الثامن عشر

٧٣- وَ فِي كِتَابِ عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمُنْسُوبِ إِلَى السَّيِّدِ الْمُرْتَضَى جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ، وَ رَوَى فِيهِ أَيْضًا عَنْ أَبِي بَصِيرٍ وَ كَانَ ضَرِيرًا، قَالَ: كُنْتُ مَعَ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الطَّوَافِ فَسَمِعْتُ كَثْرَةَ الضَّجِيحِ، فَقُلْتُ مَا أَكْثَرَ الْحَجِيحِ وَ أَكْثَرَ الضَّجِيحِ! فَقَالَ: يَا أَبَا بَصِيرٍ مَا أَقَلَّ الْحَجِيحِ وَ أَكْثَرَ الضَّجِيحِ، أَتُحِبُّ أَنْ تَعْلَمَ صِدْقَ مَا أَقُولُهُ، وَ تَرَاهُ بَعَيْنِكَ؟ قُلْتُ: وَ كَيْفَ لِي بِذَلِكَ يَا مَوْلَايَ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اذْنُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَمَسَّحَ بِيَدِهِ عَلَى عَيْنِي فَدَعَا بِدَعَوَاتٍ فَعُدْتُ بِصِيرًا، فَقَالَ: أَنْظُرْ يَا أَبَا بَصِيرٍ إِلَى الْحَجِيحِ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا أَكْثَرَ النَّاسِ قِرْدَةً وَ خَنَازِيرًا، وَ الْمُؤْمِنُ بَيْنَهُمْ مِثْلُ النُّورِ اللَّامِعِ فِي الظُّلُمَاتِ، قُلْتُ: صَدَقْتَ يَا مَوْلَايَ مَا أَقَلَّ الْحَجِيحِ وَ أَكْثَرَ الضَّجِيحِ وَ دَعَا بِدَعَوَاتٍ فَعُدْتُ ضَرِيرًا، فَقُلْتُ: يَا مَوْلَايَ لَوْ أَتَمَمْتَ عَلَيَّ النُّعْمَةَ بَرْدَ بَصِيرِي لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ سَعِيدًا فَقَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا بَخَلْنَا يَا أَبَا بَصِيرٍ، وَ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَظْلِمَكَ وَ إِنَّمَا خَارَ لَكَ وَ خَشِينَا فِتْنَةَ النَّاسِ وَ أَنْ يَجْهَلُوا فَضْلَ اللَّهِ عَلَيْنَا وَ يَجْعَلُونَا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَ نَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (٢).

وَ رَوَاهُ صَاحِبُ كِتَابِ مَقْصِدِ الرَّاعِبِ مُرْسَلًا نَحْوَهُ .

ص: ١١٩

١- (١) أمان الأخطار: ٦٦.

٢- (٢) عيون المعجزات: ٦٨.

أقول: قد مرّ الحديث و إنما أوجب الإعادة ما فيه من الزيادة و الإفاده.

٧٤- وَ رَوَى حَدِيثًا طَوِيلًا بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرٍ حَاصِلُهُ: إِنَّ بَنِي أُمِّيَّةَ سَفَكُوا الدَّمَ الحَرَامَ وَ لَعَنُوا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مَنَابِرِهِمْ أَلْفَ شَهْرٍ، وَ قَتَلُوا شَيْعَتَهُ فَشَكَّتِ الشَّيْعَةُ إِلَى زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لِابْنِهِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا مُحَمَّدُ خُذِ الخَيْطَ الَّذِي جَاءَ بِهِ جَبْرَيْلُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِّمْ وَ حَرِّكْهُ تَحْرِيكًا لَيْسًا، وَ لَا تُحَرِّكْهُ تَحْرِيكًا شَدِيدًا فَيَهْلِكُوا جَمِيعًا، فَفَعَلَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَ حَرَّكَ الخَيْطَ قَلِيلًا بَعِيدًا مَا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَ دَعَا، فَتَرَزَّلَتِ الْمَدِينَةُ زَلْزَلَةً شَدِيدَةً وَ أَخَذَتْهُمْ الرَّجْفَةُ، وَ حَرَبَتْ أَكْثَرَ دُورِ الْمَدِينَةِ، وَ هَلَكَ فِيهَا أَكْثَرُ مِنْ ثَلَاثِينَ أَلْفًا رِجَالًا وَ نِسَاءً، ثُمَّ أَتَى أَهْلَ الْمَدِينَةِ يَشْكُونَ، فَوَضَعَ الخَيْطَ فِي كُمَّهِ فَسَكَتَتِ الزَّلْزَلَةُ (١).

### الفصل التاسع عشر

٧٥- وَ رَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ بَنِي حَمِيدَانَ الخَضْرَاءُ فِي كِتَابِ الْهَدَايَةِ فِي الْفَضَائِلِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ مَرَّ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ بِرَجُلٍ قَدْ مَاتَ حِمَارُهُ فَسَأَلَهُ أَنْ يُحْيِيَهُ لَهُ؟ فَدَعَا لَهُ، فَإِذَا بِالْحِمَارِ قَدْ انْتَفَضَ فَأَخَذَهُ صَاحِبُهُ وَ حَمَلَ عَلَيْهِ رَحْلَهُ فَسَارَ مَعَنَا حَتَّى دَخَلْنَا مَكَّةَ (٢).

٧٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ فَدَخَلَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا وَاللَّهِ لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ حَتَّى يَمْلِكَهَا هَذَا الْغُلَامُ، فَيُظْهِرُ الْعَدْلَ جُهْدَهُ وَ يَعِيشُ سِنَتَيْنِ أَوْ يَنْقُصُ ثُمَّ يَمُوتُ فَتَبْكِي عَلَيْهِ أَهْلُ الْأَرْضِ، وَ تَلْعَنُهُ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ (٣).

٧٧- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ جَمَاعَةً كَثِيرِينَ مِنَ الشَّيْعَةِ دَخَلُوا عَلَى أَبِي جَعْفَرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالُوا لَهُ: الْإِمَامُ يَعْرِفُ شَيْعَتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا فَنَحْنُ لَكَ شَيْعَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ كُلُّكُمْ، فَقَالُوا: مَا عَلَامَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ:

أُخْبِرْكُمْ بِأَسْمَائِكُمْ وَ أَسْمَاءِ آبَائِكُمْ وَ أُمَّهَاتِكُمْ وَ قَبَائِلِكُمْ وَ عَشَائِرِكُمْ، قَالُوا: أَخْبِرْنَا، فَأَخْبَرَهُمْ بِجَمِيعِ ذَلِكَ، فَقَالُوا: صَدَقْتَ وَ اللَّهُ فَقَالَ وَ أُخْبِرْكُمْ بِمَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْأَلُونِي، ثُمَّ أَخْبَرَهُمْ بِهِ وَ بِجَوَابِهِ. وَ رَوَى جَمْلَهُ مِنَ الْمَعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ.

ص: ١٢٠

١- (١) عيون المعجزات: ٧١.

٢- (٢) الهداية الكبرى: ٢٥٦.

٣- (٣) الهداية الكبرى: ٢٣٩.



٧٨- وَرَوَى صَاحِبُ كِتَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ وَوَلَدَهَا بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ: كُنْتُ ضَيفًا لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لَيْسَ فِي مَنْزِلِهِ غَيْرُ لَبَنَةٍ، فَلَمَّا حَضَرَ الْعِشَاءُ قَامَ فَصَيَّرَ لِي وَصَيَّرْتُ مَعَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى اللَّبَنِ فَأَخْرَجَ مِنْهَا قَنْدِيلًا مُشَعَّلًا وَ مَا يَدُهُ مُسْتَوِيٌّ عَلَيْهَا كَهَلِّ حَارٍّ وَ بَارِدٍ فَقَالَ لِي: كُلْ فَهَذَا مَا أَعَدَّ اللَّهُ لِأَوْلِيَائِهِ، فَأَكَلْتُ وَ أَكَلْتُ، ثُمَّ رَفَعَتِ الْمَاءَ دَهْنًا فِي اللَّبَنِ فَخَالَطَنِي الشُّكُّ حَتَّى إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، أَقْبَلْتُ أَقْلِبُ اللَّبَنَةَ، فَإِذَا هِيَ لَبَنَةٌ صَدِيقَةٌ، فَدَخَلْتُ وَ عَلِمْتُ مَا فِي قَلْبِي، فَأَخْرَجَ مِنَ اللَّبَنِ أَقْدَاحًا وَ كِيزَانًا وَ جَرَّةً فِيهَا مَاءٌ فَشَرِبْتُ وَ سَقَانَا، ثُمَّ أَعَادَهُ إِلَيَّ مُوَضِعِهِ، ثُمَّ أَمَرَ اللَّبَنَةَ أَنْ تَنْطِقَ، فَتَكَلَّمَتْ (١).

٧٩- وَ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: قَالَ لِي الْمَنْصُورُ- يَعْنِي أَبَا جَعْفَرَ الدَّوَانِيَقِيَّ: كُنْتُ هَارِبًا مِنْ بَنِي أُمِّيهِ أَنَا وَ أَخِي أَبُو الْعَبَّاسِ، فَمَرَرْنَا بِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَاقِرُ جَالِسٌ فَقَالَ لِرَجُلٍ إِلَى جَانِبِهِ: كَأَنِّي بِالْأَمْرِ وَ قَدْ صَارَ إِلَى هَيْدَيْنِ فَأَتَى الرَّجُلُ فَبَشَّرَنَا بِهِ فَمَلْنَا إِلَيْهِ وَ قُلْنَا: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا الَّذِي قُلْتَ؟ فَقَالَ: هَذَا الْأَمْرُ صَائِرٌ إِلَيْكُمْ عَنْ قَرِيبٍ، وَ لَكِنَّكُمْ تُسَيِّئُونَ إِلَيَّ ذُرِّيَّتِي وَ عِزَّتِي فَالْوَيْلُ لَكُمْ عَنْ قَرِيبٍ، فَمَا مَضَتْ الْأَيَّامُ حَتَّى مَلَكَهَا أَخِي وَ مَلَكَتْهَا (٢).

٨٠- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ مُحَرَّرٍ قَالَ: شَهِدْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْبَاقِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ بِيَدِهِ عُرْجُونُهُ يَعْنِي قَضِييًّا دَقِيقًا يَسْأَلُهُ عَنْ أَخْبَارِ بَلَدٍ بَلَدٍ فَيَجِيبُهُ، وَ يَقُولُ: زَادَ الْمَاءُ بِمَضْرٍ كَذَا، وَ وَقَعَتْ زَلْزَلَةٌ بِأَرْضِيئِهِ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ يَكْسِرُهَا وَ يَزِمِي بِهَا فَيَجْتَمِعُ فَيَصِيرُ قَضِييًّا (٣).

٨١- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مَرَّةِ بْنِ قَبِيصَةَ، قَالَ لِي جَابِرُ الْجُعْفِيُّ: رَأَيْتُ مَوْلَايَ الْبَاقِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَ قَدْ صَنَعَ فَيْلًا مِنْ طِينٍ فَرَكِبَهُ وَ طَارَ فِي السَّمَاءِ حَتَّى ذَهَبَ إِلَى مَكَّةَ عَلَيْهِ وَ رَجَعَ فَلَمْ أَصِدُقْ ذَلِكَ مِنْهُ حَتَّى رَأَيْتُ الْبَاقِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: أَخْبِرْنِي جَابِرُ عَنْكَ بِكَذَا وَ كَذَا، فَرَكِبَ وَ حَمَلَنِي مَعَهُ إِلَى مَكَّةَ وَ رَدَّنِي (٤).

٨٢- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ أَسِيدٍ قَالَ: لَقِيتُ أَبَا جَعْفَرَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْبَاقِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ بِيَدِهِ عَصَا يَضْرِبُ الصَّخْرَ فَيَتْبَعُ مِنْهُ الْمَاءُ، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا

١- (١) دلائل الإمامة: ٢١٨، ح ١٣٨.

٢- (٢) دلائل الإمامة: ٢١٩، ح ١٣٩.

٣- (٣) دلائل الإمامة: ٢١٩، ح ١٤٠.

٤- (٤) دلائل الإمامة: ٢٢٠، ح ١٤١.

هَذَا؟ قَالَ: نَبَعُهُ مِنْ عَصَا مُوسَى الَّتِي يَتَعَجَّبُونَ مِنْهَا (١).

٨٣- وَ يَأْسِي نَادِيهِ عَنِ شَهْرِ بْنِ وَائِلٍ قَالَ: لَقِيتُ الْبَاقِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ بِيَدِهِ قَصِيْعَةٌ مِنْ خَشَبٍ يَشْتَعِلُ فِيهَا النَّارُ وَ لَا تَحْتَرِقُ الْقَصِيْعَةُ «الْحَدِيثُ» (٢).

٨٤- وَ يَأْسِي نَادِيهِ عَنِ الْمَاعَمَشِ عَنِ مَنْصُورٍ قَالَ: كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَرْكَبَ الْبَحْرَ، فَسَأَلْتُ الْبَاقِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَعْطَانِي خَاتَمًا فَكُنْتُ أَطْرَحُهُ فِي الزُّرُوقِ فَيَقِفُ، وَ إِنِّي جِئْتُ الدُّورَ فَسَقَطَ لِأَخِي كَيْسٍ فِي الدَّجَلِ، فَأَلْقَيْتُ ذَلِكَ الْخَاتَمَ فَخَرَجَ وَ أَخْرَجَ الْكَيْسَ بِإِذْنِ اللَّهِ (٣).

٨٥- وَ يَأْسِي نَادِيهِ عَنِ جَابِرٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ لَمَّا أَشْرَفَ عَلَى كَرْبَلَا قَالَ: يَا جَابِرُ هَذِهِ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ لَنَا وَ لِسَيِّدَتِنَا، إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَخْرَجَ تُفَاحَهُ لَمْ أَشَمَّ قَطُّ رَائِحَتَهُ مِثْلَهَا فَعَلِمْتُ أَنَّهَا مِنَ الْجَنَّةِ فَعَصِيْعَةً مِثْلِي مِنَ الطَّعَامِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا لَمْ أَكُلْ وَ لَمْ أَحْدِثْ (٤).

٨٦- وَ يَأْسِي نَادِيهِ عَنِ عَطِيَّةَ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا دَخَلَ عَلَيْهِ فَأَخْبَرَهُ بِمَا رَأَى فِي طَرِيقِهِ وَ بِأَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ حَتَّى تَعَجَّبَ مِنْهَا.

٨٧- وَ يَأْسِي نَادِيهِ عَنِ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ قَالَ: مَرَرْتُ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ بْنِ حَسَنِ فَلَمَّا رَأَى سَيِّئِي وَ سَبَّ الْبَاقِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجِئْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا بَصُرَ بِي قَالَ: يَا جَابِرُ، مُتَّبِعًا. رَأَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَسَنِ فَسَبَّكَ وَ سَيِّئِي؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَوَّلُ دَاخِلٍ يَدْخُلُ عَلَيْكَ هُوَ، فَإِذَا هُوَ قَدْ دَخَلَ، فَلَمَّا جَلَسَ قَالَ لَهُ: مَا جَاءَ بِكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ؟ قَالَ لَهُ: أَنْتَ الَّذِي تَدْعِي وَ تَقُولُ؟ قَالَ: وَ يَلِكُ قَدْ أَكْثَرْتُ، يَا جَابِرُ قُلْتُ:

لَبَّيْكَ، قَالَ: إِحْفِرْ فِي الدَّارِ حَفِيرَةً فَحَفَرْتُ، قَالَ: إِنِّي بِيَدِي كَثِيرٌ فَأَلْقِهِ فِيهَا فَفَعَلْتُ، ثُمَّ قَالَ: أَضْرِمْهُ نَارًا فَفَعَلْتُ، فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَسَنِ قُمْ فَادْخُلْهَا وَ ائْتِهَا مِنْهَا إِنْ كُنْتَ صَادِقًا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ قُمْ وَ ادْخُلْهَا أَنْتَ قَبْلِي، فَقَامَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلَهَا فَلَمْ يَزَلْ يَدُوسُهَا بِرِجْلِهِ وَ يَدُورُ فِيهَا حَتَّى جَعَلَهَا رَمَادًا ثُمَّ خَرَجَ وَ جَاءَ وَ جَلَسَ وَ جَعَلَ يَمْسَحُ الْعَرَقَ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ قُمْ فَتَبَحَّكَ اللَّهُ فَمَا أَسْرَعَ مَا يَحِلُّ بِكَ مَا حَلَّ بِمَرْوَانَ وَ وُلْدِهِ. وَ رَوَى أَيْضًا كَثِيرًا مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ (٥).

ص: ١٢٢

١- (١) دلائل الإمامة: ٢٢٠، ح ١٤٢.

٢- (٢) دلائل الإمامة: ٢٢٠، ح ١٤٣.

٣- (٣) دلائل الإمامة: ٢٢١، ح ١٤٤.

٤- (٤) دلائل الإمامة: ٢٢١، ح ١٤٥.

٥- (٥) دلائل الإمامة: ٢٤٢، ح ١٦٣.

٨٨- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيُّ فِي كِتَابِ الْفُصَيْلِ وَالْمُهَمِّهِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ جَمَعَهُ الْوَزِيرُ مُؤَيَّدُ الدِّينِ أَبُو طَالِبٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْعَلْقَمِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْكَاتِبِ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْخَبَرِ قَالَ: كُنْتُ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ فَإِذَا أَنَا بِشَيْخٍ يَلُوحُ فِي الْبَرِيَّةِ تَارَةً وَيَخْفَى أُخْرَى إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ثُمَّ التَفْتُ فَلَمْ أَرَهُ فَلَا أَدْرِي نَزَلَ فِي الْأَرْضِ أَمْ صَعِدَ فِي السَّمَاءِ (١).

### الفصل الثاني والعشرون

٨٩- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ الْعَامِلِيُّ فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ، وَرَوَى أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ: لَيْتَ ظَنَنْتُمْ أَنَا لَا- نَرَاكُمْ وَلَا- نَسَمِعُكُمْ، فَبُئْسَ مَا ظَنَنْتُمْ أَفَقُلْتُ: أَرِنِي عِلَامَةً! فَقَالَ: وَقَعَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ زَمِيلِكَ حَتَّى عَيَّرَكَ بِحُبْنَا، قُلْتُ: إِي وَاللَّهِ، فَمَنْ يُخْبِرُكَ؟ قَالَ: يُنَكِّتُ فِي قُلُوبِنَا وَيُنْفِرُ فِي آذَانِنَا، وَ لَنَا مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يُخْبِرُنَا (٢).

### الفصل الثالث والعشرون

٩٠- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَهْرَآشُوبَ كَثِيرًا مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ، وَنَقَلَ مِنْ كِتَابِ كَامِلِ السَّعَادَاتِ فِي فَصَائِلِ الصَّحَابَةِ: أَنَّ حَبِيبَ الْأَنْصَارِيِّ بَلَغَ سِلَاحَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى مُحَمَّدِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ: أَثَبْتُ وَصِيَّتَكَ فَبَانَتْكَ رَاحِلٌ إِلَى رَبِّكَ، فَبَكَى جَابِرٌ، فَقَالَ: يَا جَابِرُ! وَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ عِلْمَ مَا كَانَ وَ مَا يَكُونُ، وَ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَأَوْصَى جَابِرٌ بِوَصِيَّتِهِ وَ أَدْرَكَتْهُ الْوَفَاةُ (٣).

### الفصل الرابع والعشرون

٩١- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُسَدِّقِيُّ فِي كِتَابِ إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ، قَالَ: وَرَوَى عَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِهِ قَالُوا: كُنَّا مَعَهُ فَمَرَّ بِهِ زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، فَقَالَ لَنَا: أ تَرَوْنَ أَخِي هَذَا وَ اللَّهُ لِيُخْرِجَنَّ بِالْكَوْفَةِ، وَ لِيُقْتَلَنَّ وَ لِيُصَلَّبَنَّ وَ يُطَافُ بِرَأْسِهِ (٤).

و روى حديث رد بصر أبي بصير و غير ذلك مما مرّ.

ص: ١٢٣

١- (١) كتاب ينابيع الموده لذوى القربى ج ٨٠/١.

٢- (٢) الصراط المستقيم: ج ١٨٣، ٢، ح ٩.

٣- (٣) مناقب آل أبي طالب: ج ٣٢٨، ٣.

٤- (٤) البحار: ٢٥١/٤٦ ح ٤٦.

٩٢- وَرَوَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي عَبِيدٍ اللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ زَيْدًا سَيَدْعُو بَعِيدِي إِلَى نَفْسِهِ فَدَعُهُ وَلَا تُنَازِعُهُ فَإِنَّ عُمُرَهُ قَصِيرٌ، فَرَوَى أَنَّ خُرُوجَ زَيْدٍ كَانَ فِي يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ وَقَتْلَهُ فِي يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ (١).

## الفصل الخامس والعشرون

٩٣- وَرَوَى بَعْضُ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ أَلْفِهِ وَوَجِدَ فِي نُسَخِهِ عَتِيقَهُ فِي خِرَانِهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَأْسِيَنَادِ ذَكَرَهُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَبَيْنَنَا قَوْمٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِذْ آتَاهُ آتٍ فَقَالَ لَهُ: الْحَقُّ فَقَدْ احْتَرَقَتْ دَارُكَ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ مَا احْتَرَقَتْ فَذَهَبَ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ عَادَ فَقَالَ: قَدْ وَاللَّهِ احْتَرَقَتْ دَارُكَ! فَقَالَ: يَا بُنَيَّ وَاللَّهِ مَا احْتَرَقَتْ فَذَهَبَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقَامَ أَبِي وَقُمْتُ مَعَهُ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى مَنَازِلِنَا وَ النَّارُ مُشْتَعِلَةٌ عَنْ أَيْمَانِ مَنَازِلِنَا وَعَنْ شِمَائِلِهَا وَمِنْ كُلِّ حِيَابٍ مِنْهَا، ثُمَّ عِيدَلِ إِلَى الْمَسْجِدِ وَخَرَّ سَاجِدًا، ثُمَّ قَالَ فِي سُجُودِهِ: وَعَزَّتْ بِكَ وَجَلَّالَتُكَ لَا- رَفَعْتُ رَأْسِي مِنْ سُجُودِي أَوْ تُطْفِئُهَا، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا رَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى طُفِئَتْ وَصَارَ إِلَى دَارِهِ وَاحْتَرَقَ مَا حَوْلَهَا وَ سَلِمَتْ مَنَازِلُنَا «الْحَدِيثُ» (٢).

## تكملة لهذا الباب

ننقل فيها جملة من معجزاته عليه السلام عن كتب أهل السنّة مما لم ينقل عنها المصنف (قده).

منها

مَا رَوَاهُ فِي «الصَّوَاعِقِ» (ص ١٢١ ط مِصْر) قَالَ:

وَ سَبَقَ جَعْفَرًا إِلَى ذَلِكَ (أَيُّ الْأَخْبَارِ بِمُلْكِ أَبِي جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ) وَالْمُدَّةُ الْبَاقِرُ، فَإِنَّهُ أَخْبَرَ الْمَنْصُورَ بِمُلْكِ الْأَرْضِ شَرْقِيَّهَا وَ غَرْبِيَّهَا وَ طُولِ مُدَّتِهِ، فَقَالَ لَهُ: وَ مَلِكُنَا قَبِيلَ مَلِكِكُمْ؟ قَالَ: نَعِيمٌ، قَالَ: وَ يَمْلِكُ أَحَدٌ مِنْ وُلْدِي؟ قَالَ: نَعِيمٌ، قَالَ: فَمِيَدُّ بَيْنِي أُمَّيَّةَ أَطْوَلُ أَمْ مُيَدَّتُنَا؟ قَالَ: مُيَدَّتُكُمْ وَ لِيَلْعَبَنَّ بِهَذَا الْمُلْكِ صِبْيَانُكُمْ كَمَا يَلْعَبُ بِالْكَرَةِ، هَيْدَا مَا عَهْدَ إِلَيَّ أَبِي. فَلَمَّا أَفْضَتْ الْخِلَافَةُ لِلْمَنْصُورِ بِمُلْكِ الْأَرْضِ تَعَجَّبَ مِنْ قَوْلِ الْبَاقِرِ.

ص: ١٢٤

١- (١) البحار: ١٦٦/٤٦، ح ٩.

٢- (٢) البحار: ج ٢٨٥، ٤٦، ح ٨٩.

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ» (ص ٢٠٠ ط الغررى) قَالَ:

وَمِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ (الْحَزَائِجِ وَ الْجَزَائِحِ) أَيْضًا عَنْ جَعْفَرِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ أَبِي فِي مَجْلِسِ عَامٍّ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ إِذْ أَطْرَقَ بِرَأْسِهِ إِلَى الْمَارِضِ ثُمَّ رَفَعَهُ فَقَالَ: يَا قَوْمَ كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا حِجَاءُكُمْ رَجُلٌ يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِدْبَتَكُمْ هَذِهِ فِي أَرْبَعَةِ آلَافٍ يَسْتَعْرِضُكُمْ عَلَى السَّيْفِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مُتَوَالِيَةٍ فَيَقْتُلُ مِمَّا تَلْتَكُمُ وَ تَلْقُونَ مِنْهُ بَلَاءً لَا تَقْدِرُونَ عَلَيْهِ وَ لَا عَلَى دَفْعِهِ وَ ذَلِكَ مِنْ قَابِلٍ فَخُذُوا حِذْرَكُمْ وَ اعْلَمُوا أَنَّ الَّذِي قُلْتُ لَكُمْ هُوَ كَائِنٌ لَا بُدَّ مِنْهُ فَلَمَّ يَلْتَفِتْ أَهْلَ الْمَدِينَةِ إِلَى كَلَامِهِ وَ قَالُوا لَا يَكُونُ هَذَا أَبَدًا فَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلٍ تَحَمَّلَ أَبُو جَعْفَرٍ مِنَ الْمَدِينَةِ بَعِيَّالَهُ هُوَ وَ جَمَاعَةٌ مِنْ بَنِي هِاشِمٍ وَ خَرَجُوا مِنْهَا فَجَاءَهَا نَافِعُ بْنُ الْأَزْرَقِ فَدَخَلَهَا فِي أَرْبَعَةِ آلَافٍ وَ اسْتَبَاحَهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَ قَتَلَ فِيهَا خَلْقًا كَثِيرًا لَا يُحْصُونَ، وَ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا قَالَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «نُورُ الْأَبْصَارِ» ص ١٣٣ ط مِصْرَ.

مَا رَوَاهُ فِي «جَامِعِ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ١ ص ١٦٤ ط مُصْطَفَى الْحَلَبِيِّ بِالْقَاهِرَةِ) قَالَ (مُحَمَّدُ الْبَاقِرُ) بْنُ عَلِيِّ زَيْنِ الْعَابِدِينَ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَحَدُ أَيْمَمِهِ سَادَاتِنَا آلِ الْبَيْتِ الْكِرَامِ وَ أَوْحَدُ أَعْيَانِ الْعُلَمَاءِ الْأَعْلَامِ وَ مِنْ كَرَامَاتِهِ: مَا رُوِيَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِذْ دَخَلَ الْمَنْصُورُ وَ دَاوُدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَبْلَ أَنْ يُفْضِيَ الْمُلُوكُ لِبَنِي الْعَبَّاسِ فَجَاءَ دَاوُدُ إِلَى الْبَاقِرِ فَقَالَ لَهُ: مَا مَعَ الدَّوَانِيْقِيِّ أَنْ يَأْتِيَ قَالَ: فِيهِ جَفَاءٌ فَقَالَ الْبَاقِرُ: لَا تَذْهَبِ الْأَيَّامُ حَتَّى يَلِيَ هَذَا الرَّجُلُ أَمْرَ الْخَلْقِ فَيَطُأَ أَغْنَاقَ الرِّجَالِ وَ يَمْلِكُ شَرْقَهَا وَ غَرْبَهَا وَ يَطُولُ عُمُرُهُ فِيهَا حَتَّى يَجْمَعَ مِنْ كُنُوزِ الْمَالِ مَا لَا يَجْمَعُهُ غَيْرُهُ، فَأَخْبَرَ دَاوُدُ الْمَنْصُورَ بِذَلِكَ فَآتَى إِلَيْهِ وَ قَالَ: يَا مَنْعِي مِنَ الْجُلُوسِ إِلَيْكَ إِلَّا إِجْلَالُكَ، وَ سَأَلَهُ عَمَّا أَخْبَرَ بِهِ دَاوُدُ فَقَالَ: هُوَ كَائِنٌ، قَالَ: وَ مُلْكُنَا قَبْلَ مُلْكِكُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَ يَمْلِكُ بَعِيدِي أَحَدٌ مِنْ وُلْدِي؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمُدَّهُ بَيْنِي أُمَّيَّةَ أَطُولُ أَمْ مُدَّتُنَا؟ قَالَ: مُدَّتْكُمْ أَطُولُ وَ لِيَلْعَبَنَّ بِهَذَا الْمُلُوكِ صِبْيَانُكُمْ كَمَا يَلْعَبُونَ بِالْكَرِهِ بِهَذَا عَهْدٍ إِلَيَّ أَبِي فَلَمَّا أَفْضَتِ الْخِلَافَةُ إِلَى الْمَنْصُورِ تَعَجَّبَ مِنْ قَوْلِهِ، قَالَ فِي (الْمَشْرِعِ الرَّوِيِّ).

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «الْفُصُولُ الْمُهَمَّةُ» ص ١٩٩ ط الغريّ.

و منها

مَا رَوَاهُ ابْنُ الصَّبَّاحِ فِي «الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ» (ص ١٩٩ ط الغريّ) قَالَ:

وَمِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ أَيِ الْخُرَائِجِ وَالْجَرَائِحِ قَالَ أَبُو بَصِيرٍ: قُلْتُ يَوْمًا لِلْبَاقِرِ:

أَنْتُمْ ذُرِّيَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قُلْتُ: رَسُولُ اللَّهِ وَارِثُ الْأَنْبِيَاءِ جَمِيعِهِمْ وَوَارِثُ جَمِيعِ عُلُومِهِمْ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَأَنْتُمْ وَرَثَةُ جَمِيعِ عُلُومِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَأَنْتُمْ تَقْدِرُونَ أَنْ تُحْيُوا الْمَوْتَى وَتُبْرِءُوا الْمَأْكَمَةَ وَالْمَأْبْرَصَ وَتُخَبِّرُونَ النَّاسَ بِمَا يَأْكُلُونَ فِي بُيُوتِهِمْ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، نَفَعَلُ ذَلِكَ كُلَّهُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى ثُمَّ قَالَ: أَدُنْ مِنِّي يَا أَبَا بَصِيرٍ وَكَانَ أَبُو بَصِيرٍ مَكْفُوفَ النَّظَرِ قَالَ: فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيَّ وَجْهِي فَأَبْصَرْتُ السَّهْلَ وَالْجَبَلَ وَالسَّمَاءَ وَالْأَرْضَ فَقَالَ: أَتُحِبُّ أَنْ تَكُونَ هَكَذَا تُبْصِرُ وَحَسَابُكَ عَلَى اللَّهِ؟ أَوْ تَكُونَ كَمَا كُنْتُ وَلَكَ الْجَنَّةُ؟ قُلْتُ: الْجَنَّةُ أَحَبُّ إِلَيَّ، قَالَ:

فَمَسَحَ بِيَدِهِ عَلَيَّ وَجْهِي فَعَدْتُ كَمَا كُنْتُ..

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «نُورُ الْأَبْصَارِ» ص ١٩٤.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «يَنْابِيعِ الْمَوَدَّةِ» (ص ٤٢٠ ط اسلامبول) قَالَ:

وَرَوَى الْحَافِظُ ابْنُ الْأَخْضَرِ فِي مَعَالِمِ الْعِتْرَةِ الطَّاهِرَةِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ ابْنِ عَلِيٍّ الرَّضَا مُحَمَّدِ الْجَوَادِ قَالَ: قَدْ قَالَ مُحَمَّدُ الْبَاقِرُ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَخِي زَيْدًا فَأَبَتْهُ أُمِّي أَبِي فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ الْخُرُوجَ عَلَى هَذِهِ الطَّاغِيَةِ بَنِي مَرْوَانَ فَقَالَ لَهُ: لَا تَفْعَلْ يَا زَيْدُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ الْمَقْتُولَ الْمَضْمُولَ بِظَهْرِ الْكُوفَةِ، أَمَا عَلِمْتَ يَا زَيْدُ أَنَّهُ لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنْ وُلْدِ فِاطِمَةَ عَلَى أَحَدِ السَّلَاطِينِ قَبْلَ خُرُوجِ الشُّفَيْيَانِ إِلَّا قَتِلَ فَكَانَ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ لَهُ أَبِي.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «الْفُصُولُ الْمُهَمَّةُ» ص ٢٠٠ ط الغريّ.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ» (ص ٢٠٢ ط الغريّ) قَالَ:

وَمِنَ كِتَابِ جَمَعَهُ الْوَزِيرُ السَّعِيدُ مُؤَيَّدُ الدِّينِ أَبُو طَالِبٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَلِيٍّ الْعَلْقَمِيُّ قَالَ: ذَكَرَ الشَّيْخُ الْأَجَلُّ أَبُو الْفَتْحِ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خِيَارِ الْكَاتِبُ

قَالَ: سَمِعْتُ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْخَيْرِ يَقُولُ: كُنْتُ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَإِذَا أَنَا بِشَيْخٍ يُلُوحُ فِي الْبَرِّيَّةِ فَيُظْهِرُ تَارَةً وَيَغِيبُ أُخْرَى حَتَّى قَرُبَ مِنِّي فَتَأَمَّلْتُهُ فَإِذَا هُوَ غُلَامٌ سُبَاعِيٌّ أَوْ ثُمَائِيٌّ فَسَلَّمْتُ عَلَيَّ فَرَدَّدْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ يَا غُلَامُ؟ قَالَ: مِنَ اللَّهِ، قُلْتُ: وَإِلَى أَيْنَ؟ قَالَ:

إِلَى اللَّهِ، قُلْتُ: فَمَا زَادَكَ؟ قَالَ: التَّقْوَى، قُلْتُ: فَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، قُلْتُ: ابْنُ مَنْ عَافَاكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: أَنَا رَجُلٌ عَلَوِيٌّ ثُمَّ أَنْشَدَ يَقُولُ:

نَحْنُ عَلَى الْحَوْضِ رُوَادُهُ نَدُودٌ وَيَسْعُدُ وُرَادُهُ

فَمَا فَازَ مَنْ فَازَ إِلَّا بِنَا وَمَا خَابَ مَنْ حُجْنَا زَادُهُ

فَمَنْ سَرَّ نَا نَالَ مِنَّا الشُّرُورَ وَمَنْ سَاءَ نَا سَاءَ مِيلَادُهُ

وَمَنْ كَانَ غَاصِبَنَا حَقَّنَا فَيَوْمَ الْقِيَامَةِ مِعَادُهُ

ثُمَّ قَالَ: أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، ثُمَّ التَفَتُ فَلَمْ أَرَهُ وَ لَمْ أَذْرِ نَزَلَ فِي الْأَرْضِ أَوْ صَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «يَتَابِعُ الْمَوَدَّة» ص ٢٣ ط اسلامبول .

و منها

مَا رَوَاهُ «اتِّعَاطُ الْحُنَفَاءِ» (ص ٢٤٥ ط مِصْرَ دَارِ الْفِكْرِ الْعَرَبِيِّ) حَيْثُ قَالَ:

فَلَمَّا كَانَ فِي سِنِهِ تِسْعٍ وَ ثَلَاثِينَ وَ ثَلَاثِمِائَةٍ أَرَادُوا أَنْ يَسْتَمِيلُوا النَّاسَ فَحَمَلُوا الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ إِلَى الْكُوفَةِ وَ نَصَبُوهُ فِيهَا عَلَى الْأُسْتُوَانَةِ بِالْجَامِعِ.

وَ كَانَ قَدْ حَيَّاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْمَلَقَبِ (بِالْبَاقِرِ) أَنَّ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ يُعَلَّقُ فِي مَسْجِدِ الْجَامِعِ بِالْكُوفَةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهَمَّة» (ص ٢٠٢ ط الْعَرَبِيِّ) قَالَ:

وَ عَنْ ابْنِهِ جَعْفَرَ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي فِي الْيَوْمِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ فَأَوْصَانِي بِأَشْيَاءَ فِي غُسْلِهِ وَ تَكْفِينِهِ وَ فِي دُخُولِهِ قَبْرِهِ فَقَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَتِ وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُكَ مُنْذُ اسْتَكَيْتَ أَحْسَنَ مِنْكَ الْيَوْمَ وَ لَا أَرَى عَلَيْكَ أَثَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ أَمَا سَمِعْتَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ يُنَادِينِي مِنْ وَرَاءِ الْجِدَارِ يَا مُحَمَّدُ عَجَلْ..

و روى هذا الحديث في غيره من كتب أهل السنة منها «نور الأبصار».





النصوص على أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام

مضافا إلى ما تقدم منها

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلْبِيِّ فِي الْكَافِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا حَضَرْتُ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ الْوَفَاءُ، قَالَ: يَا جَعْفَرُ أَوْصِيكَ بِأَصِيحَابِي خَيْرًا فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ وَاللَّهِ لَأَدْعَنَّهُمْ وَالرَّجُلُ يَكُونُ مِنْهُمْ فِي الْمِضْرِ فَلَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا (١).

٢- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سُدِّيلَ عَنْ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَضْرَبَ يَدَهُ عَلَى يَدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: هَذَا وَاللَّهِ قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، قَالَ عَبْسَةُ:

فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَقَالَ:

صَدَقَ جَابِرٌ، ثُمَّ قَالَ: لَعَلَّكُمْ تَرَوْنَ أَنْ لَيْسَ كُلُّ إِمَامٍ هُوَ الْقَائِمُ بَعْدَ الْإِمَامِ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ (٢).

٣- وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ أَبِيَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ قَالَ: نَظَرَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَمْشِي فَقَالَ: تَرَى هَذَا؟ هَذَا مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ (٣).

٤- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ سَيِّدِ بْنِ الصَّيْرِفِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: مِنْ سَعَادَةِ الرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ لَهُ الْوَلَدُ يُعْرَفُ فِيهِ شَبَهُ خَلْقِهِ وَخُلُقِهِ وَشَمَائِلِهِ، وَإِنِّي لَأَعْرِفُ مِنْ ابْنِي هَذَا شَبَهُ خَلْقِي وَخُلُقِي وَشَمَائِلِي، يَعْنِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

ص: ١٢٨

١- (١) الكافي: ج ٣٠٦/١، ح ٢.

٢- (٢) الكافي: ج ٣٠٧/١، ح ٧.

٣- (٣) الكافي: ج ٣٠٦/١، ح ١.

٤- (٤) الكافي: ج ٣٠٦/١، ح ٣.

٥- وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ طَاهِرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَقْبَلَ جَعْفَرٌ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا خَيْرُ الْبَرِيَّةِ، أَوْ أَحْيَرُ (١).

أقول: الأدلة العقلية و النقلية داله على أن الأفضل هو الإمام كما مر.

وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصِحَابِنَا عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ طَاهِرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَقْبَلَ جَعْفَرٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: هَذَا خَيْرُ الْبَرِيَّةِ.

وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ فَضِيلِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ طَاهِرٍ قَالَ:

كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَقْبَلَ جَعْفَرٌ، فَقَالَ: هَذَا جَعْفَرٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَذَا خَيْرُ الْبَرِيَّةِ.

٦- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَزِيدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَزِيدِ الْأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ أَبِي اسْتَبَدَّ عَنِّي مِمَّا هُنَاكَ فَلَمَّا حَضَرَ تَهُ الْوَفَاءُ قَالَ: ادْعُ لِي شُهُودًا، فَمَدَعَوْتُ لَهُ أَرْبَعَةً مِنْ قُرَيْشٍ فِيهِمْ نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: اُكْتُبْ هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ يَعْقُوبُ بَيْنِي: يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اضْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (٢) وَ أَوْصَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يُكْفَنَهُ فِي بُرْدِهِ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ الْجُمُعَةَ، وَ أَنْ يُعَمَّمَهُ بِعِمَامَتِهِ، وَ أَنْ يُرْبِعَ قَبْرَهُ وَ يَرْفَعَهُ أَرْبَعَ أَصَابِعَ، وَ أَنْ يُحَلَّ عَنْهُ أَطْمَارُهُ عِنْدَ دَفْنِهِ، ثُمَّ قَالَ لِلشُّهُودِ: انصِرُّوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَتِ مَا كَانَ فِي هَذَا بِأَنْ تُشْهَدَ عَلَيْهِ! فَقَالَ: يَا بَنِيَّ كَرِهْتُ أَنْ تُغْلَبَ وَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يُوَصِّ إِلَيْهِ فَأَرَدْتُ أَنْ تَكُونَ لَكَ الْحُجَّةُ (٣).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ كَذَا الْأَحَادِيثُ الَّتِي قَبْلَهُ .

٧- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَتَبَ أَبِي فِي وَصِيَّتِهِ أَنْ أُكْفَنَهُ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ أَحَدُهَا رِدَاءٌ لَهُ حَبْرَةٌ كَمَا نِ يُصَلِّي فِيهِ الْجُمُعَةَ، وَ ثَوْبٌ آخَرٌ، وَ قَمِيصٌ، فَقُلْتُ لِأَبِي: لِمَ تَكْتُبُ هَذَا؟ قَالَ: أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ النَّاسُ «الْحَدِيثُ». وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ مُرْسَلًا (٤).

٨- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ أَبِي قَالَ

ص: ١٢٩

١- (١) الكافي: ج ٣٠٦/١، ح ٤.

٢- (٢) سورة البقرة: ١٣٢.

٣- (٣) الكافي: ج ٣٠٧/١، ح ٨.

٤- (٤) الكافي: ج ١٤٤/٣، ح ٧.

لِي ذَاتَ يَوْمٍ فِي مَرَضِهِ: يَا بُنَيَّ أَدْخِلْ أَنَسًا مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ حَتَّى أَشْهَدَهُمْ، قَالَ: فَأَدْخَلْتُ عَلَيْهِ أَنَسًا مِنْهُمْ، فَقَالَ: يَا جَعْفَرُ إِذَا أَنَا مِتُّ فَغَسِّلْنِي وَكَفِّنِي، وَارْفَعْ قَبْرِي أَرْبَعَ أَصَابِعَ وَرُشَّهُ بِالْمَاءِ، فَلَمَّا خَرَجُوا قُلْتُ: يَا أَبَتِي لَوْ أَمَرْتَنِي بِهَذَا صَبَغْتَهُ، وَلَمْ تُرِدْ أَنْ أَدْخِلَ عَلَيْكَ قَوْمًا تُشْهَدُهُمْ؟ قَالَ: يَا بُنَيَّ أَرَدْتُ أَنْ لَا تَنَازَعَ (١).

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَوْلِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ .

٩- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَيْلَمَانَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي جَعْفَرِ الْفَرَّاءِ قَالَ: إِنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ انْقَلَعَ ضِرْسٌ مِنْ أَضْرَاسِهِ فَوَضَعَهُ فِي كَفِّهِ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ يَا جَعْفَرُ إِذَا مِتُّ فَأَدْفِنُهُ مَعِيَ (٢).

أقول: هذا نص خفي وإشارته إلى أن المشار إليه وصى أبيه، والقائم مقامه كما يظهر من أمثاله، وقد كانت التقيه تمنع مما زاد على ذلك غالباً.

١٠- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ عَنِ أَبِي خَدِيجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي فِي الْيَوْمِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ فَأَوْصَانِي بِأَشْيَاءَ فِي غُسْلِهِ وَفِي كَفْنِهِ وَفِي دُخُولِهِ قَبْرِهِ «الْحَدِيثُ» (٣).

و روى المفيد في الإرشاد أكثر هذه الأحاديث.

## الفصل الأول

١١- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ أَبِي أَوْصَانِي عِنْدَ الْمَوْتِ: يَا جَعْفَرُ كَفِّنِي فِي ثَوْبٍ كَذَا وَكَذَا وَثَوْبٍ كَذَا وَكَذَا «الْحَدِيثُ» (٤).

## الفصل الثاني

١٢- وَرَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَابُوتَةَ فِي كِتَابِ عُيُونِ اخْتِيَارِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَفِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَإِتْمَامِ النِّعَمَةِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي النُّصُوصِ عَلَى الْأَنْعَمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا اخْتَضِرَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ الْوَفَاةِ دَعَا بَابْنَهُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيُعْهَدَ إِلَيْهِ عَهْدًا،

ص: ١٣٠

١- (١) الكافي: ج ١/٤٥١، ح ٣٦.

٢- (٢) الكافي: ج ٣/٢٦٢، ح ٤٣.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٢٦٠، ح ٧.

٤- (٤) التهذيب: ١/٤٤٩، ح ١٤٥٣.

فَقَالَ لَهُ أَخُوهُ زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ امْتَنَلْتَ فِي تَمَثَالِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لَرَجَوْتُ أَنْ لَا تَكُونَ أَتَيْتَ مُنْكَرًا، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا الْحُسَيْنِ إِنَّ الْأَمَانَاتِ لَيْسَتْ بِالتَّمَثَالِ وَلَا الْعُهُودُ بِالرُّسُومِ، وَإِنَّمَا هِيَ أُمُورٌ سَابِقَةٌ عِنْدَ حُجَجِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ «الْحَدِيثَ» (١).

### الفصل الثالث

١٣- وَرَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي كِتَابِ بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي فِي الْيَوْمِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ أَبِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَوْصَانِي بِأَشْيَاءَ فِي غُسْلِهِ وَفِي كَفْنِهِ، وَفِي دُخُولِ قَبْرِهِ «الْحَدِيثَ» (٢).

### الفصل الرابع

١٤- وَرَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي التُّصُوصِ عَلَى الْأَيْمَةِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) عَنْ عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ، قَالَ: قُلْتُ إِنَّ كَانَ مِنْ هَذَا كَائِنٌ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَإِلَى مَنْ بَعِيدِكَ؟ قَالَ: إِلَى جَعْفَرٍ هَذَا سَيِّدِ أَوْلَادِي وَابْنِ الْأَيْمَةِ صَادِقٌ فِي قَوْلِهِ وَفِعْلِهِ (٣).

١٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ (٤) عَنْ هِارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ [مُحَمَّدِ بْنِ] عَمَّارٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بَرِيعٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فُرَاتٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ دَخَلَ جَعْفَرُ ابْنُهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ هَذَا إِمَامُكَ بَعِيدِي فَأَقْتَدِ بِهِ وَاقْتَبَسْ مِنْ عِلْمِهِ، وَاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ الصَّادِقُ الَّذِي وَصَّيْتَهُ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ «الْحَدِيثَ» (٥).

١٦- قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ (٦) الرَّازِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي (أَبِيهِ ظ) هَمَّامِ بْنِ نَافِعٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا فَقَدْتُمُونِي فَأَقْتَدُوا هَذَا فَإِنَّهُ الْإِمَامُ وَالْخَلِيفَةُ بَعْدِي (٧) (٨).

ص: ١٣١

١- (١) عيون أخبار الرضا: ج ٢/٤٧، ح ١.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٠٥، ح ٩.

٣- (٣) كفايه الأثر: ٢٥٢.

٤- (٤) في نسخة ثانية: الحسن.

٥- (٥) كفايه الأثر: ٢٥٣.

٦- (٦) في نسخة ثانية: الحسن.

٧- (٧) في المصدر زياده: و أشار إلى ابنه جعفر (عليه السلام).

٨- (٨) كفايه الأثر: ٢٥٤.

## الفصل الخامس

١٧- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى فِي كِتَابِ كَشْفِ الْعَمَةِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مَعَالِمِ الْعِتْرَةِ لِلْجَنَابِذِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَزْبٍ قَالَ: أَوْصَى مُحَمَّدٌ بِنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ إِلَى ابْنِهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ اصْبِرْ لِلنَّوَابِغِ وَذَكَرَ الْوَصِيَّةَ (١).

## الفصل السادس

و قال المفيد محمّد بن محمّد بن النعمان في الإرشاد: كان الصادق جعفر بن محمّد بن علي بن الحسين صلوات الله عليهم من بين إخوته خليفه أبيه أبي جعفر محمّد بن علي و وصيته، والقائم بالإمامه من بعده، قال: و وصى إليه أبوه جعفر عليه السلام وصيه ظاهره، و نصّ عليه بالإمامه نصاً جلياً (٢) و روى جملة من النصوص السابقة.

١٨- وَقَالَ: وَرَوَى هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ قَالَ: سُئِلَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْقَائِمِ مِنْ بَعْدِهِ؟ فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ: هَذَا وَ اللَّهُ بَعْدِي قَائِمٌ آلِ مُحَمَّدٍ (٣).

أقول: وقد نقل علي بن عيسى جميع ما نقلناه، و أشرنا إليه من إرشاد المفيد.

## الفصل السابع

١٩- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِكِيُّ فِي كِتَابِ الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ: أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْصَى إِلَى ابْنِهِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْإِمَامَةِ وَ غَيْرِهَا وَصِيَّةً ظَاهِرَةً وَ نَصَّ عَلَيْهَا نَصًّا جَلِيًّا (٤)، ثُمَّ رَوَى بَعْضَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ.

## الفصل الثامن

وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْبُودِيُّ فِي كِتَابِ إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ جُمْلَةً مِنَ النُّصُوصِ السَّابِقَةِ، قَالَ: وَ رَوَى عَتَبَةُ بْنُ مُصِيبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: سُئِلَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْقَائِمِ بَعْدَهُ فَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثُ» (٥).

ص: ١٣٢

١- (١) كشف الغمّة: ج ٢/٢٠٤.

٢- (٢) الإرشاد: ج ٢/١٨٠.

٣- (٣) الإرشاد: ج ٢/١٨١.

٤- (٤) بحار الأنوار ج ١٢/٤٧ ح ٢.

٥- (٥) البحار: ج ١٣/٤٧، ح ٦.

٢٠-: وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ آخَرَ: أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قَرَّبَتْ وَفَاتُهُ دَعَا بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ ابْنِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ اللَّيْلَةَ الَّتِي وُعدْتُ فِيهَا تُمُتُّ سَلَّمَ إِلَيْهِ الْإِسْمُ الْأَعْظَمُ، وَ مَوَارِيثَ الْأَنْبِيَاءِ، وَ السَّلَاحَ، وَ قَالَ لَهُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! اللَّهُ اللَّهُ فِي الشُّعْبَةِ.

قَالَ الْمَسْعُودِيُّ: وَ لَمْ يَزَلْ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُشِيرُ إِلَيْهِ فِي حَيَاتِهِ مُدَّةَ أَيَّامِهِ ثُمَّ نَصَّ عَلَيْهِ (١).

٢١- فَمِنْهَا: مَا رَوَاهُ زُرَّارَةُ وَ أَبُو الْجَارُودِ: أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحْضَرَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: إِنِّي بِصِيحْفِيهِ وَ دَوَاهِ، فَأَتَاهُ بِهَا فَكَتَبَ لَهُ وَصِيَّتَهُ الظَّاهِرَةَ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُو جَمَاعَةً مِنْ قُرَيْشٍ فَدَعَاهُمْ وَ أَشْهَدَهُمْ عَلَى وَصِيَّتِهِ إِلَيْهِ.

٢٢- وَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْقَائِمِ فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: هَذَا قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ بَعْدِي (٢).

ص: ١٣٣

١- (١) الهداية الكبرى: ٢٣٩.

٢- (٢) البحار: ج ١٥/٤٧ ح ١١.

معجزات أبى عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام

١-: قَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ حَيَابَةِ الْوَالِدِيَّةِ صَاحِبِهِ الْحَصِيَّاهِ الَّتِي طَبَعَ فِيهَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِخَاتَمِهِ بَعِيدَ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَانْطَبَعَتْ، وَتَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ مَرْوَى فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ ذِكْرُنَا فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِيهِ إِعْجَازٌ لِلصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٢- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِي الْكَافِي عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْكَلْبِيِّ النَّسَابَةِ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ كَانَ لَا يَعْرِفُ هَذَا الْأَمْرَ وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ فَسَأَلَ عَنْ أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ، فَقِيلَ لَهُ: أَنْتَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ فَهُوَ أَهْلُ هَذَا الْبَيْتِ، قَالَ: فَمَضَيْتُ حَتَّى صِرْتُ إِلَى مَنْزِلِهِ فَفَرَعْتُ الْبَابَ فَخَرَجَ غُلَامٌ فَقَالَ: ادْخُلْ يَا أَخَا كَلْبٍ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ أَذْهَبَنِي فَدَخَلْتُ وَ أَنَا مُضْطَرِبٌ فَنَظَرْتُ فَإِذَا شَيْخٌ عَلَى مُصَلًى بِلَا مِرْفَقِهِ وَلَا بَرْدَعِهِ، فَابْتَدَأَنِي بَعْدَ أَنْ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: سُبْحَانَ اللَّهِ غُلَامُهُ يَقُولُ ادْخُلْ يَا أَخَا كَلْبٍ وَيَسْأَلُنِي الْمَوْلَى مَنْ أَنْتَ! فَقُلْتُ لَهُ: أَنَا الْكَلْبِيُّ النَّسَابَةُ فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى جَبْهَتِهِ، وَقَالَ: كَذَبَ الْعَادِلُونَ بِاللَّهِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ:

وَ عَادًا وَ تَمَّ وَدَ وَ أَصْحَابَ الرَّسِّ وَ قُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا (١) أَ فَتَنَسَبُ بِهَا أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: لَا- جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَقَالَ لِي: أَ فَتَنَسَبُ بِ نَفْسِكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ حَتَّى ارْتَفَعْتُ فَقَالَ لِي: قِفْ لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ، وَيَحْكُ! أَ تَدْرِي مَنْ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ؟ فَقُلْتُ نَعَمْ، فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، فَقَالَ: إِنَّ فُلَانَ ابْنَ فُلَانَ الرَّاعِي الْكُرْدِيَّ إِنَّمَا كَانَ فُلَانُ الْكُرْدِيَّ عَلَى جَبَلِ آلِ فُلَانَ فَتَنَزَلَ إِلَيَّ فُلَانَهُ أَمْرَاهُ فُلَانٍ مِنْ جَبَلِهِ الَّذِي كَانَ يَرَعَى عَنَمَهُ عَلَيْهِ، فَأَطْعَمَهَا شَيْئًا وَ عَشِيَّهَا فَوَلَدَتْ فُلَانًا، وَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ مِنْ فُلَانَةٍ وَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، ثُمَّ قَالَ: أَ تَعْرِفُ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ؟ قُلْتُ: لَا- وَ اللَّهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَإِنِ رَأَيْتَ أَنْ تَكُفَّ عَنِّي هَذَا فَعَلِمْتَ! فَقَالَ: إِنَّمَا قُلْتَ فَقُلْتُ، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَعُودُ، فَقَالَ: لَا تَعُودُ إِذَا وَ سَلَّ عَمَّا جِئْتَ لَهُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ، فَأَجَابَهُ بِأَحْسَنِ جَوَابٍ إِلَيَّ أَنْ قَالَ:

ثُمَّ نَهَضَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقُمْتُ وَخَرَجْتُ وَ أَنَا أَقُولُ: إِنَّ كَانَ شَيْءٌ فَبِهَذَا فَلَمْ يَزَلِ الْكَلْبِيُّ يَدِينُ اللَّهَ بِحُبِّ أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ حَتَّى مَاتَ (١).

٣- وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَنْجَوَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ الْمَرْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ وَقَدْ دَعَاهُ إِلَى بَيْعِهِ وَلَدِهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَالْخُرُوجِ مَعَهُ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ أَنَّهُ الْمَأْخُولُ الْمَأْخُضُ الْمَقْتُولُ بِسَيْدِهِ أَشْجَعُ عِنْدَ بَطْنِ مَسِيلَهَا، إِلَى أَنْ قَالَ: مَا أَخَوْفَنِي أَنْ يَكُونَ هَذَا الْبَيْتُ يَلْحَقُ بِصَاحِبِنَا «مَنْتَكَ نَفْسُكَ فِي الْخَلَا ضَلَالًا»، وَلَا يَمْلِكُ أَكْثَرَ مِنْ حِيْطَانِ الْمَيْدِينَةِ، وَلَا يَبْلُغُ عَمَلُهُ الطَّائِفَ إِذَا أَحْفَلَ. يَعْنِي إِذَا أَجْهَدَ نَفْسَهُ. وَمَا لِلْأَمْرِ مِنْ بُدٍّ أَنْ يَقَعَ، فَاتَّقِ اللَّهَ وَارْحَمْ نَفْسَكَ وَبَنِي أَبِيكَ، فَوَ اللَّهُ إِنِّي لَأَرَاهُ أَشْأَمَ سَيْلِحِهِ أَخْرَجَتْهَا أَصِيلَابُ الرِّجَالِ إِلَى أَرْحَامِ النِّسَاءِ، وَاللَّهِ إِنَّهُ الْمَقْتُولُ بِسَيْدِهِ أَشْجَعُ بَيْنَ دُورِهَا، وَاللَّهُ لَكَأَنِّي بِهِ صَيْرِعًا مَسِيلُوبًا بَزْتَهُ بَيْنَ رِجْلَيْهِ لَبَنَهُ وَ لَا يَنْفَعُ هَذَا الْغَلَامَ مَا يَسْمَعُ، قَالَ مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِينِي، وَ لِيَخْرُجَنَّ مَعَهُ فَيَهْزُمَ وَيُقْتَلَ صَاحِبُهُ ثُمَّ يَمْضِيَ فَتَخْرُجَ مَعَهُ رَأْيَهُ أُخْرَى فَيُقْتَلَ كَبْشُهَا وَيَهْزُمَ جَيْشُهَا فَإِنْ أَطَاعَنِي فَلْيَطْلُبِ الْأَمَانَ عِنْدَ ذَلِكَ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ حَتَّى يَأْتِيَهُ اللَّهُ بِالْفَرَجِ وَ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَتِمُّ وَ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ وَ نَعْلَمُ أَنَّ ابْنَكَ الْمَأْخُولَ الْمَأْخُضُ الْمَقْتُولُ بِسَيْدِهِ أَشْجَعُ بَيْنَ دُورِهَا عِنْدَ بَطْنِ مَسِيلَهَا، إِلَى أَنْ قَالَ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ قَدْ بُويعَ لَهُ، وَ دَعَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْبَيْعِهِ وَ بَالِغَ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ لَهُ: قَدْ مَاتَ وَاللَّهِ أَبُو الدَّوَانِيقِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَاللَّهِ مَا مَاتَ أَبُو الدَّوَانِيقِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَاتَ مَوْتَ الْقَوْمِ، ثُمَّ قَالَ لِعَيْسَى بْنِ زَيْدٍ: أَمَا وَاللَّهِ يَا أَكْشَفُ يَا أَرْزُقُ لَكَأَنِّي بِكَ تَطْلُبُ لِنَفْسِكَ جُحْرًا تَدْخُلُ فِيهِ، وَمَا أَنْتَ فِي الْمَيْدُكُورِينَ عِنْدَ اللَّقَاءِ، ثُمَّ قَالَ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَمَا وَاللَّهِ لَكَأَنِّي بِكَ خَارِجًا مِنْ سُدِّهِ أَشْجَعُ إِلَى بَطْنِ الْوَادِي وَ قَدْ حَمَلَ عَلَيْكَ فَارِسٌ مُعَلَّمٌ فِي يَدِهِ طِرَادَةٌ نَصِفُهَا أَبْيَضُ وَ نَصِفُهَا أَسْوَدُ، عَلَى فَرَسٍ كُمَيْتٍ أَفْرَحَ طَعَنَكَ فَلَمْ يَصْنَعْ فِيكَ شَيْئًا وَ ضَرَبَتْ خَيْشُومَ فَرَسِهِ فَطَرَحَتْهُ، وَ حَمَلَ عَلَيْكَ آخِرُ خَارِجًا مِنْ زُقَاقِ آلِ أَبِي عَمَّارِ الدُّثَيْلِيِّ عَلَيْهِ غَدِيرَتَانِ مَضْفُورَتَانِ قَدْ خَرَجَتَا مِنْ تَحْتِ بَيْضِهِ كَثِيرِ شَعْرِ الشَّارِبِينَ فَهُوَ وَاللَّهِ صَاحِبُكَ فَلَا رَحِمَ اللَّهُ رِمْتَهُ. ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ بِهِ (٢).

ص: ١٣٥

١- (١) الكافي: ج ١/٣٤٩، ح ٦.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٣٦٠، ح ١٧.



٤- وَ بِاللَّيْلِ يَدْعُو عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ قَالَ لِلْمَهْدِيِّ وَ هُوَ يَخْطُبُ بِمَكَّةَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَقَدْ أَخْبَرَنِي بِهَذَا الْمَقَامِ أَبُو هَذَا الرَّجُلِ وَ أَشَارَ إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ وَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرِيكَ السَّلَامَ، وَ قَالَ: إِنَّهُ إِمَامٌ عَدْلٌ وَ سَيِّخَاءٌ، قَالَ: فَأَمَرَ لِمُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ بِخَمْسَةِ آلَافٍ دِينَارٍ، فَأَمَرَ لِي مُوسَى مِنْهَا بِأَلْفِي دِينَارٍ وَ وَصَلَ عَامَهُ أَصْحَابِهِ (١).

٥- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ غَيْرِهِ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُضِيبِ بْنِ مَسْعَدَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ أَبُو بَصِيرٍ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَ مَعِيَ غَلَامِي يُقَوِّدُنِي خُمَاسِي لَمْ يَبْلُغْ، فَقَالَ لِي: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا اخْتَجَّ عَلَيْكُمْ بِمِثْلِ سِنِّهِ (٢).

أقول: هذا إشاره إلى الجواد أو المهدي عليهما السلام.

٦- وَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ ابْنِ جُمَهُورٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَجَّهَ أَبُو جَعْفَرٍ الْمَنْصُورُ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ وَ هُوَ وَالِيهِ عَلَى الْحَرَمَيْنِ أَنْ أَحْرِقْ عَلَيَّ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ دَارَهُ فَأَلْقَى النَّارَ فِي دَارِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخَذَتِ النَّارُ فِي الْبَابِ وَ الدَّهْلِيذِ فَخَرَجَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَخَطَّى النَّارَ وَ هُوَ يَقُولُ: أَنَا ابْنُ أَعْرَاقِ الثَّرَى، أَنَا ابْنُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ (٣).

٧- وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الشَّامِيِّ: أَنَّهُ قَالَ لِهَسَّامِ بْنِ الْحَكَمِ: فَمَنْ الْحُجَّةُ عَلَى النَّاسِ الْيَوْمَ؟ قَالَ: هَذَا الْقَاعِدُ الَّذِي تُسَدُّ إِلَيْهِ الرَّحَالُ وَ يُخْبِرُنَا بِأَخْبَارِ السَّمَاءِ وَرَأْتَهُ عَنْ أَبِي عَنْ حَدِيثِهِ، قَالَ: فَكَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ ذَلِكَ؟ قَالَ هِسَّامٌ: سَيْلُهُ عَمَّا يَدَا لَكَ، قَالَ الشَّامِيُّ: قَطَعْتَ عُذْرِي فَعَلَيْ السُّؤَالِ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا شَامِي أَخْبِرْكَ كَيْفَ كَانَ سَيْفُكَ، وَ كَيْفَ كَانَ طَرِيقُكَ؟ كَانَ كَذَا وَ كَانَ كَذَا فَقَالَ الشَّامِيُّ: صَدَقْتَ أَسَلِمْتُ لِلَّهِ السَّاعَةَ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَلْ آمَنْتَ بِاللَّهِ السَّاعَةَ، إِنَّ الْأَسْلَامَ قَبْلَ الْإِيمَانِ إِلَى أَنْ قَالَ: صَدَقْتَ وَ أَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَنْكَ وَصِيَّ الْأَوْصِيَاءِ (٤).

وَ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ.

وَ رَوَاهُ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ.

ص: ١٣٦

١- (١) الكافي: ج ١/٣٦٦، ح ١٧.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٣٨٣، ح ٤.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٤٧٣، ح ٢.

٤- (٤) الكافي: ج ١/١٧٣، ح ٤.

وَرَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ عَنِ ابْنِ قَوْلَوَيْهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ .

٨- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْبُرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ رُفَيْدٍ مَوْلَى يَزِيدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ هُبَيْرَةَ قَالَ: سَخِطَ عَلَيَّ ابْنُ هُبَيْرَةَ وَحَلَفَ عَلَيَّ لِيَقْتُلَنِي فَهَرَبْتُ مِنْهُ، وَعِيدْتُ بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَعْلَمْتُهُ خَبْرِي، فَقَالَ لِي: انصِرِفْ إِلَيْهِ وَاقْرَأْهُ السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ: إِنِّي أَجَزْتُ عَلَيْكَ مَوْلَاكَ رُفَيْدًا فَلَا تَهْجُهُ بِسُوءٍ، فَقُلْتُ لَهُ:

جُعِلْتُ فِدَاكَ شَامِيَّ حَبِيبُ الرَّأْيِ، فَقَالَ أَذْهَبَ إِلَيْهِ كَمَا أَقُولُ لَكَ، فَأَقْبَلْتُ، فَلَمَّا كُنْتُ فِي بَعْضِ الْبُؤَادِي، إِسْتَقْبَلَنِي أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: إِلَى أَيِّنَ تَذْهَبُ؟ إِنِّي أَرَى وَجْهَهُ مَقْتُولٍ، فَقَالَ لِي: أَخْرِجْ يَدَكَ فَفَعَلْتُ فَقَالَ: يَدُ مَقْتُولٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: أَبْرِزْ رِجْلَكَ، فَأَبْرَزْتُ رِجْلِي فَقَالَ: رِجْلُ مَقْتُولٍ، ثُمَّ قَالَ: أَبْرِزْ جَسَدَكَ، فَفَعَلْتُ فَقَالَ: جَسَدُ مَقْتُولٍ ثُمَّ قَالَ لِي: أَخْرِجْ لِسَانَكَ فَفَعَلْتُ فَقَالَ لِي: امضِ فَلَا بَأْسَ عَلَيْكَ فَإِنَّ فِي لِسَانِكَ رِسَالَهُ لَوْ أَتَيْتَ بِهَا الْجِبَالَ الرَّوَاسِيَّ لَأَنْقَادَتْ لَكَ «الْحَدِيثُ» وَفِيهِ: أَنَّ ابْنَ هُبَيْرَةَ أَرَادَ قَتْلَهُ وَكَتَفَهُ وَأَخْضَرَ النُّطْعَ وَالسَّيْفَ فَلَمَّا أَدَّى الرَّسَالَهَ أَطْلَقَهُ وَنَاوَلَهُ خَاتَمَهُ وَقَالَ: أُمُورِي فِي يَدِكَ فَدَبَّرْ فِيهَا مَا شِئْتَ (١).

٩- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْخَبِيرِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ زَيْدَانَ وَمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ وَ أَبِي سَلَمَةَ السَّرَّاجِ، وَالْحُسَيْنِ بْنِ ثُوَيْرِ بْنِ أَبِي فَاخْتَه قَالُوا: كُنَّا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: عِنْدَنَا خَزَائِنُ الْأَرْضِ وَمَفَاتِيحُهَا، وَ لَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ بِإِحْدَى رِجْلِي: أَخْرِجِي مَا فِيكَ مِنَ الذَّهَبِ لَأَخْرَجْتُ قَالَ: ثُمَّ قَالَ بِإِحْدَى رِجْلِيهِ فَخَطَّهَا فِي الْأَرْضِ خَطًّا فَانْفَجَرَتْ الْأَرْضُ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ فَأَخْرَجَ سَبِيكَةَ ذَهَبٍ قَدْرَ شَبْرٍ ثُمَّ قَالَ: أَنْظُرُوا حَسِينًا فَنَظَرْنَا فَإِذَا سَبَائِكُ كَثِيرَةٌ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ يَتَلَأَلُ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ نَا: جُعِلْتُ فِدَاكَ أُعْطِيتُمْ مَا أُعْطِيتُمْ وَ شِيعَتُكُمْ مُحْتَاجُونَ؟ قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ سَيَجْمَعُ لَنَا وَ لِسَيِّعَتِنَا الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةَ، وَ يَدْخُلُهُمْ جَنَاتِ النَّعِيمِ، وَ يَدْخُلُ عَدُوَّنَا الْجَحِيمِ (٢).

وَرَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ نَحْوَهُ .

١٠- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُ رَجُلًا كَانَ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ

ص: ١٣٧

١- (١) الكافي: ج ١/٤٧٣، ح ٣.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٤٧٤، ح ٤.

وَيَفْعَلُ الْمُحَرَّمَاتِ فَقَالَ لَهُ: إِذَا رَجَعْتَ إِلَى الْكُوفَةِ سَيَأْتِيكَ، فَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ دَعَا مَا أَنْتَ عَلَيْهِ وَ أَضْمَنْ لَكَ عَلَى اللَّهِ الْجَنَّةَ، قَالَ: فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى الْكُوفَةِ أَتَانِي فِيمَنْ أَتَى، فَاحْتَبَسْتُهُ حَتَّى خَلَا مَنْزِلِي فَقُلْتُ لَهُ ذَلِكَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ فَعَلَ وَ تَرَكَ مَا كَانَ عَلَيْهِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ لَمْ يَأْتِ عَلَيْهِ إِلَّا- أَبَانًا يَسِيرَةً حَتَّى بَعَثَ إِلَيَّ أَنِّي عَلِيلٌ فَأَتَيْتِي، فَجَعَلْتُ أَخْتَلِفُ إِلَيْهِ وَ أَعُودُ حَتَّى نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ، فَكُنْتُ عِنْدَهُ جَالِسًا وَ هُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَعُشِّي عَلَيْهِ عَشِيَةً ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا بَصِيرٍ قَدْ وَفَى صَاحِبُكَ لَنَا ثُمَّ قُبِضَ، فَلَمَّا حَجَجْتُ أَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ قَالَ لِي ابْتِدَاءً مِنْ دَاخِلِ الْبَيْتِ وَ إِحْدَى رِجْلِي فِي الصَّحْنِ وَ الْأُخْرَى فِي دَهْلِيزِ دَارِهِ: يَا أَبَا بَصِيرٍ قَدْ وَفِينَا لِصَاحِبِكَ (١). وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي كِتَابِ الدَّلَائِلِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ نَحْوَهُ كَمَا نَقَلَهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْعَمَةِ .

١١- وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ قَالَ: قَالَ لِي: تَدْرِي مَا كَانَ سَبَبُ دُخُولِنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ وَ مَعْرِفَتِنَا بِهِ وَ مَا كَانَ عِنْدَنَا مِنْهُ ذِكْرٌ وَ لَا مَعْرِفَةٌ شَيْءٍ مِمَّا عِنْدَ النَّاسِ؟ قُلْتُ: وَ مَا ذَاكَ؟ قَالَ: إِنَّ أَبَا جَعْفَرٍ يَعْنِي أَبَا الدَّوَانِيقِ قَالَ لِأَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ الْأَشْعَثِ يَا مُحَمَّدُ ابْنِ لِي رَجُلًا لَهُ عَقْلٌ يُودِي عَنِّي، فَقَالَ لَهُ أَبِي قَدْ أَصَيْبْتُهُ لَكَ هَذَا فَلَانَ بْنُ مُهَاجِرٍ خَالِي، قَالَ: فَاتَيْتُهُ بِخَالِي، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ: يَا ابْنَ مُهَاجِرٍ خُذْ هَذَا الْمَالَ وَ أَنْتَ الْمَدِينَةَ، وَ أَنْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ وَ عَمَدَةَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فِيهِمْ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ فَقُلْ لَهُمْ: إِنِّي رَجُلٌ غَرِيبٌ مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ وَ بِهِمَا شَيْعَةٌ مِنْ شَيْعَتِكُمْ وَ جَهُوا إِلَيْكُمْ بِهَذَا الْمَالِ، وَ ادْفَعْ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَلَى شَرْطِ كَذَا وَ كَذَا، فَإِذَا قَبِضُوا الْمَالَ فَقُلْ: إِنِّي رَسُولٌ وَ أَحِبُّ أَنْ تَكُونَ مَعِيَ خُطُوطُكُمْ بِقَبْضِكُمْ مَا قَبِضْتُمْ، فَانْخُذِ الْمَالَ وَ أَتَى الْمَدِينَةَ فَرَجَعَ إِلَى أَبِي الدَّوَانِيقِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّوَانِيقِ: مَا وَرَاءَكَ؟ فَقَالَ أَتَيْتُ الْقَوْمَ وَ هَذِهِ خُطُوطُهُمْ بِقَبْضِهِمْ الْمَالَ إِلَّا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ فَإِنِّي أَتَيْتُهُ وَ هُوَ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَجَلَسْتُ خَلْفَهُ وَ قُلْتُ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَأَذْكَرُ لَهُ مَا ذَكَرْتُ لِأَصِيحَابِهِ، فَعَجَّلَ وَ انْصَرَفَ وَ قَالَ: يَا هَذَا اتَّقِ اللَّهَ وَ لَا- تَغُرَّ أَهْلِيلَ بَيْتِ مُحَمَّدٍ فَإِنَّهُمْ قَرِيبُ الْعَهْدِ مِنْ دَوْلَةِ بَنِي مَرْوَانَ وَ كُلُّهُمْ مُحْتِيَاجٌ، فَقُلْتُ: وَ مَا ذَاكَ أَصِيحَابَكَ اللَّهُ؟ قَالَ: فَأَذْكَرُ رَأْسَهُ مِنِّي، وَ أَخْبَرَنِي بِجَمِيعِ مَا جَرَى بَيْنِي وَ بَيْنِكَ حَتَّى كَانَتْهُ كَانَ ثَالِثًا، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ: يَا ابْنَ مُهَاجِرٍ! إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ

تَبَوَّهَ إِلَّا وَ فِيهِمْ مُحَدَّثٌ، وَإِنْ جَعَفَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ مُحَدَّثَنَا الْيَوْمَ فَكَانَتْ هَذِهِ الدَّلَالَةُ سَبَبَ قَوْلِنَا بِهَذِهِ الْمَقَالَةِ (١).

وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ عَنِ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى نَحْوَهُ، وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنِ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى مِنْهُ .

١٢- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ:

أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَ اشْتِقَاقِهَا، وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَيْ أَنْ قَالَ:

أَفَهَمْتَ يَا هِشَامُ فَهَمًّا تَدْفَعُ بِهِ وَ تَنَاضِلُ بِهِ أَعْدَاءَنَا وَ الْمُلْحِدِينَ مَعَ اللَّهِ غَيْرُهُ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَقَالَ نَفَعَكَ اللَّهُ وَ تَبَتَّكَ قَالَ هِشَامُ: فَوَ اللَّهُ مَا قَهَرَنِي أَحَدٌ فِي التَّوْحِيدِ حَتَّى قُمْتُ مَقَامِي هَذَا (٢).

١٣- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ جَمِيلٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ امْرَأَةٌ فَذَكَرَتْ أَنَّهَا قَدِ تَرَكَتْ ابْنَهَا وَ قَدِ قَالَتْ بِالْمِلْحَفَةِ عَلَيَّ وَ جِهَهُ مَيْتًا، فَقَالَ لَهَا: فَلَعَلَّهُ لَمْ يَمُتْ، فَقُومِي فَادْهَبِي إِلَيَّ بَيْتِكَ فَاعْتَسِمِي وَ صَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَ ادْعِي وَ قُولِي: يَا مَنْ وَهَبَهُ لِي وَ لَمْ يَكُ شَيْئًا حَيْدُ هَبْتَهُ لِي، ثُمَّ حَرَّكِيهِ، وَ لَا تُخْبِرِي بِمَذَلِّكَ أَحَدًا، فَفَعَلْتُ فَحَرَّكْتُهُ فَإِذَا هُوَ قَدْ بَكَى (٣).

١٤- وَ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ زُرَّارَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ مُسْتَحْقِي الزَّكَاةِ قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يُوجَدُوا؟ قَالَ: لَا تَكُونُ فَرِيضَةٌ فَرَضَهَا اللَّهُ لَا يُوجَدُ لَهَا أَهْلٌ (٤) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْدِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ .

أقول: هذا إخبار بأن أصناف المستحقين لا يعدمون بل هم موجودون دائما، و قد وافق الخبر المخبر عنه إلى الآن.

١٥- وَ عَنْ عَبْدِ مَنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ شَمُّونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

دَمَانٌ فِي الْأَسْلَامِ حَلَالٌ مِنَ اللَّهِ لَا يَفْضَى فِيهِمَا أَحَدٌ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ قَائِمَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ، فَإِذَا بَعَثَ اللَّهُ قَائِمَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ حَكَمَ عَلَيْهِمَا بِحُكْمِ اللَّهِ، لَا يُرِيدُ عَلَيْهِمَا بَيْنَهُ: الزَّانِي الْمُحْصَنَ يَرْجُمُهُ، وَ مَانِعَ الزَّكَاةِ يَضْرِبُ عُنُقَهُ (٥).

ص: ١٣٩

١- (١) الكافي: ج ١/٤٧٥، ح ٦.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٨٧، ح ٢.

٣- (٣) الكافي: ج ٣/٤٧٩، ح ١١.

٤- (٤) الكافي: ج ٣/٤٩٦، ح ١.

٥- (٥) الكافي: ج ٣/٥٠٣، ح ٥.

وَرَوَاهُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِيْتِمَامِ النُّعْمَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ أَبِيانِ بْنِ تَغْلِبَ وَ رَوَاهُ فِي الْفَقِيهِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِيانِ بْنِ تَغْلِبَ. وَ رَوَاهُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِيانِ بْنِ تَغْلِبَ .

أقول: وجه الإعجاز فيه كالذي قبله، و مثل هذا كثير جدا لم نذكره بأجمعه.

١٦- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ خَالِدٍ (الْمُخْتَارِ ط) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَ صِدِّاحِبٌ لِي فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ فَتَبَدَّأَ كَرْنَا الْأَنْصَارَ فَقَالَ أَحَدُنَا: هُمْ نَزَّاعٌ مِنْ قَبَائِلَ، وَ قَالَ آخَرُنَا: هُمْ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، قَالَ: فَانْتَهَيْنَا إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ فَابْتَدَأَ الْحَدِيثَ وَ لَمْ نَسْأَلْهُ، فَقَالَ: إِنَّ تَبَعًا لَمَّا جَاءَ مِنْ قِبَلِ الْعِرَاقِ، وَ جَاءَ مَعَهُ الْعُلَمَاءُ، وَ أَبْنَاءُ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَنْصَرَفَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَ أَنْزَلَ بِهَا قَوْمًا مِنْ أَهْلِ يَمَنِ مِنْ عَسَانَ وَ هُمْ الْأَنْصَارُ (١).

أقول: الأحاديث في ابتدائهم عليهم السلام بجواب ما كان يريد الناس سؤالهم عنه كثيرة جدا.

١٧- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّ إِخْوَتِي وَ بَنِي عَمِّي قَدْ ضَلُّوا عَلَيَّ الدَّارَ وَ الْجُنُونَ مِنْهَا إِلَى بَيْتِي، وَ لَوْ تَكَلَّمْتُ أَخَذْتُ مَيَا فِي أَيَدِيهِمْ، فَقَالَ لِي: اصْبِرْ، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ لَكَ فَرَجًا، قَالَ: فَانصرفتُ وَ وَقَعَ الْوَبَاءُ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَ ثَلَاثِينَ، فَمَاتُوا كُلُّهُمْ فَمَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَحَدٌ (الْحَدِيثُ) (٢).

١٨- وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْمَسِيْعِيِّ قَالَ: لَمَّا قَتَلَ دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُعَلَّى بْنَ خُنَيْسٍ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا دُعِيَ اللَّهُ عَلَى مَرْنِ قَتِيلِ مَوْلَايَ وَ أَحْمَدَ مِيَالِي، فَقَالَ لَهُ دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ: إِنَّكَ لَتَهْدِدُنِي بِدُعَايِكَ؟ قَالَ حَمَّادٌ: قَالَ الْمَسِيْعِيُّ فَحَدَّثَنِي مُعْتَبٌ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَزَلْ رَاكِعًا وَ سَاجِدًا فَلَمَّا كَانَ فِي السَّحْرِ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَ هُوَ سَاجِدٌ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِقُوَّتِكَ الْقَوِيَّةِ، وَ جَلَالِكَ الشَّدِيدِ الَّذِي كُلُّ خَلْقِكَ لَهُ ذَلِيلٌ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِ

ص: ١٤٠

١- (١) الكافي: ج ٢١٥/٤، ح ١.

٢- (٢) الكافي: ج ٣٤٦/٢، ح ٣.

بَيْتِهِ، وَ أَنْ تَأْخُذَهُ السَّاعَةَ السَّاعَةَ، فَمَا رَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى سَمِعْنَا الصَّيْحَةَ فِي دَارِ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ فَرَفَعَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأْسَهُ وَ قَالَ: إِنِّي دَعَوْتُ اللَّهَ بِدَعْوِهِ بَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَلَكًا ضَرَبَ رَأْسَهُ بِمِزْزِيهِ مِنْ حَدِيدٍ انشَقَّتْ مِنْهَا مِائَتَةُ فَمَاتَ (١).

١٩- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِي رَجُلٌ: أَيُّ شَيْءٍ ة قُلْتَ حِينَ دَخَلْتَ عَلَيَّ أَبِي جَعْفَرٍ بِالرَّيْذَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَكْفِي مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ة وَ لَا يَكْفِي مِنْكَ شَيْءٌ ة فَكَفِنِي بِمَا شِئْتُمْ وَ كَيْفَ شِئْتُمْ وَ مِنْ حَيْثُ شِئْتُمْ وَ أَنَّى شِئْتُمْ (٢).

٢٠- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ:

لَمَّا قَدِمَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيَّ أَبِي جَعْفَرٍ يَعْنِي الدَّوَانِيقِيَّ، أَقَامَ أَبُو جَعْفَرٍ مَوْلَى لَهُ عَلَيَّ رَأْسِهِ، وَ قَالَ: إِذَا دَخَلَ عَلَيَّ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَظَرَ إِلَيَّ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَسِرَّ شَيْئًا فِيمَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ نَفْسِهِ لَا يُدْرَى مَا هُوَ ثُمَّ أَظْهَرَ: «يَا مَنْ يَكْفِي خَلْقَهُ كُلَّهُمْ وَ لَا يَكْفِيهِ أَحَدٌ أَكْفِنِي شَرَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ» قَالَ: فَصَارَ أَبُو جَعْفَرٍ يُبْصِرُ مَوْلَاهُ، وَ صَارَ مَوْلَاهُ لَا يُبْصِرُهُ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ يَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ لَقَدْ أَتَعْبَتُكَ فِي هَذَا الْحَرِّ فَانْصِرْ فَنُفِخَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ عِنْدِهِ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ لِمَوْلَاهُ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَفْعَلَ مَا أَمَرْتُكَ بِهِ؟ فَقَالَ: لَا وَ اللَّهُ مَا أَبْصِرُهُ، وَ لَقَدْ جَاءَ شَيْءٌ ة فَحَالَ بَيْنِي وَ بَيْنَهُ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ لَهُ: وَ اللَّهُ لَئِنْ حَدَّثْتَ بِهَذَا أَحَدًا لَأَقْتُلَنَّكَ (٣).

وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ. وَ رَوَاهُ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ كَذَلِكَ .

٢١- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْبَاحِمَرِيِّ عَنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْكُوفِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ وَ الْعَلَاءِ بْنِ سَيَّابَةَ وَ ظَرِيفِ بْنِ نَاصِحٍ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ أَبُو الدَّوَانِيقِ إِلَيَّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَفَعَ يَدَهُ إِلَيَّ السَّمَاءِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ حَفِظْتَ الْغُلَامَيْنِ لَصِيحِ لَاحِ أَبُوَيْهِمَا، إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَلَمَّا اسْتَقْبَلَهُ الرَّبِيعُ بِنَابِ أَبِي الدَّوَانِيقِ قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا أَشَدَّ بَاطِنُهُ عَلَيْكَ، لَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ وَ اللَّهُ لَا- تَرَكَتُمْ لَهُمْ نَخْلًا- إِلَّا- عَقْرَتُهُ وَ لَا- مَالًا- إِلَّا- نَهَيْتُهُ، وَ لَا- ذُرِّيَّةَ إِلَّا- سَبَيْتُهَا، قَالَ: فَهَمَسَ بِشَيْءٍ ة حَفِيٍّ وَ حَرَكَ شَفْتَيْهِ، فَلَمَّا دَخَلَ سَلَّمَ وَ قَعِيدَ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَ: وَ اللَّهُ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ لَكُمْ نَخْلًا إِلَّا عَقْرَتُهُ، وَ لَا مَالًا إِلَّا أَخَذْتُهُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: هَاتِ ارْزُقِي

ص: ١٤١

١- (١) الكافي: ج ٥١٣/٢، ح ٥.

٢- (٢) الكافي: ج ٥٥٩/٢، ح ١٢.

٣- (٣) الكافي: ج ٥٥٩/٢، ح ١٢.

حَوَائِجِكَ، قَالَ: الْإِذْنَ قَالَ: هُوَ فِي يَدِكَ مَتَى شِئْتَ، فَخَرَجَ «الْحَدِيثُ» (١).

٢٢- وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ الْحَشَّابِ رَفَعَهُ قَال: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا- وَاللَّهِ لَا- يَرْجِعُ الْأَمْرُ وَالْخِلَافَةُ إِلَى آلِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ أَيْدَاءً، وَلَا إِلَى بَنِي أُمَيَّةَ أَيْدَاءً، وَلَا فِي وُلَدِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ أَيْدَاءً، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ نَبَدُوا الْقُرْآنَ، وَابْطَلُوا الشُّنْنَ، وَعَظَّمُوا الْأَحْكَامَ «الْحَدِيثُ» (٢).

أقول: موافقه الخبر للمخبر عنه ظاهره إلى الآن.

٢٣- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بُنْدَارٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: كَانَ لِي صَدِيقٌ مِنْ كِتَابِ بَنِي أُمَيَّةَ فَقَالَ لِي:

اسْمُ تَأْذُنٍ لِي عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاسْمُ تَأْذُنٍ لَهُ فَأَذِنَ لَهُ، فَلَمَّا أَنْ دَخَلَ سَلِمَ وَجَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي كُنْتُ فِي دِيوَانِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ فَأَصَابَتْ مِنْ دُنْيَاهُمْ مَالًا كَثِيرًا وَأَعْمَضْتُ فِي مَطَالِبِهِ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ لَا أَنَّ بَنِي أُمَيَّةَ وَجَدُوا مَنْ يَكْتُبُ لَهُمْ، وَيَجِبِي لَهُمْ الْفَنَى، وَيُقَاتِلُ عَنْهُمْ، وَيَشْهَدُ جَمَاعَتَهُمْ لَمَا سَلَبُونَا حَقَّنَا، وَلَوْ تَرَكَهُمْ النَّاسُ وَمَا فِي أَيْدِيهِمْ مَا وَجَدُوا شَيْئًا إِلَّا مَا وَقَعَ فِي أَيْدِيهِمْ، قَالَ:

فَقَالَ جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَهَلْ لِي مِنْ مَخْرَجٍ؟ قَالَ [فَقَالَ]: إِنْ قُلْتَ لَكَ تَفَعَّلُ؟ قَالَ:

أَفْعَلُ، قَالَ: فَاخْرُجْ مِنْ جَمِيعِ مَا كَسَبْتَ فِي دِيوَانِهِمْ، فَمَنْ عَرَفَتْ مِنْهُمْ رَدَدْتَ عَلَيْهِ مَالَهُ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ تَصَدَّقْتَ بِهِ، وَأَنَا أَضْمَنُ لَكَ عَلَى اللَّهِ الْجَنَّةَ قَالَ: فَاطْرُقِ الْفَتَى طَوِيلًا ثُمَّ قَالَ لَهُ: قَدْ فَعَلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ، قَالَ ابْنُ أَبِي حَمْرَةَ فَرَجَعَ الْفَتَى مَعَنَا إِلَى الْكُوفَةِ فَمَا تَرَكَ شَيْئًا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ إِلَّا خَرَجَ مِنْهُ، حَتَّى ثِيَابِهِ الَّتِي عَلَى يَدَيْهِ، قَالَ: فَفَقَسِمْتُ قَسِيمَةً وَاشْتَرَيْتُنَا لَهُ ثِيَابًا، وَبَعَثْنَا إِلَيْهِ بِنَفَقِهِ، فَمَا أَتَى عَلَيْهِ إِلَّا- أَشْهُرٌ قَلِيلَةٌ حَتَّى مَرِضَ فَكُنَّا نَعُودُهُ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ يَوْمًا وَهُوَ فِي السُّوقِ قَالَ: فَفَتَحَ عَيْنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا عَلِيُّ وَفِي لِي وَاللَّهِ صَاحِبِيكَ، قَالَ: ثُمَّ مَاتَ فَتَوَلَّيْنَا أَمْرَهُ فَخَرَجْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ وَفِينَا وَاللَّهِ لِصَاحِبِيكَ، قَالَ:

فَقُلْتُ: صَدَقْتَ جُعِلْتُ فِدَاكَ هَكَذَا قَالَ لِي عِنْدَ مَوْتِهِ (٣).

أقول: الإعجاز فيه من وجهين: الوفاء بضمان الجنه، والإخبار بذلك، و بموت الرجل ابتداء.

ص: ١٤٢

١- (١) الكافي: ج ٥٦٣/٢، ح ٢٢.

٢- (٢) الكافي: ج ٦٠٠/٢، ح ٨.

٣- (٣) الكافي: ج ١٠٦/٥، ح ٤.

٢٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ مَهَاجِرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فُلَانٌ يُقْرُنُكَ السَّلَامَ، وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَقَالَ: عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قُلْتُ: يَسْأَلُونَكَ الدُّعَاءَ؟ قَالَ: وَمَا لَهُمْ؟ قُلْتُ: حَبَسَهُمْ أَبُو جَعْفَرٍ، فَقَالَ: وَمَا لَهُمْ وَمَا لَهُ؟ قُلْتُ: اسْتَعْمَلَهُمْ فَحَبَسَهُمْ، فَقَالَ: وَمَا لَهُمْ وَمَا لَهُ؟ أَلَمْ أَنَّهُمْ أَلَمْ أَنَّهُمْ؟ هُمُ النَّارُ هُمُ النَّارُ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اخْرُجْ عَنْهُمْ سُلْطَانَهُمْ، قَالَ: فَخَرَجْتُ مِنْ مَكَّةَ فَسَأَلْنَا عَنْهُمْ، فَأِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا بَعْدَ هَذَا الْكَلَامِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ (١).

٢٥- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ بُرَيْدِ الْكِنَاسِيِّ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِنَا تَزَوَّجَ امْرَأَةً قَدْ زَعَمَ أَنَّهُ كَانَ يُلَاعِبُ أُمَّهَا وَيُقَبِّلُهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ أَفْضَى إِلَيْهَا قَالَ: فَسَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لِي:

كَذَبَ مَرَّةً فَلْيُفَارِقْهَا قَالَ: فَرَجَعْتُ مِنْ سِيفَرَى فَأَخْبِرْتُ الرَّجُلَ بِمَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَوَلَّى اللَّهُ مَا دَفَعَ ذَلِكَ عَنْ نَفْسِهِ وَخَلَّى سَبِيلَهَا (٢).

٢٦- وَعَنْهُ عَنْ مُوسَى بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْهَيْثَمِ النَّهْدِيِّ رَفَعَهُ قَالَ: شَكَا رَجُلٌ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْأُبْنَةَ فَمَسَّحَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى ظَهْرِهِ فَسَقَطَ مِنْهُ دُودَةٌ حَمْرَاءُ فَبَرِيءَ (٣).

٢٧- وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مُعْتَبٍ، قَالَ: لَمَّا تَعَشَّى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَدْخُلِ الْخِزَانَةَ فَمَا طَلَبَ لِي سِكْرَتَيْنِ، فَقُلْتُ: جَعَلْتُ فَمَا دَاكَ لَيْسَ تَمَّ شَيْءٌ قَال: أَدْخُلْ وَيَحْكُكَ، قَالَ: فَدَخَلْتُ فَوَجَدْتُ سِكْرَتَيْنِ فَأَتَيْتُهُ بِهِمَا (٤).

٢٨- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ الْمَنْصُورُ: رُفِعَ إِلَيَّ أَنَّ مَوْلَاكَ الْمُعَلَّى بْنَ خُنَيْسٍ يَدْعُو إِلَيْكَ وَيَجْمَعُ لَكَ الْأَمْوَالَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا كَانَ، إِلَى أَنْ قَالَ:

فَأَنَا أَجْمَعُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ مَنْ سَعَى بِكَ فَجَاءَ الرَّجُلُ الَّذِي سَعَى بِهِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا هَذَا أَتَشْهَدُ؟ قَالَ: إِي وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ لَقَدْ فَعَلْتُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَيَلُوكَ تُبْجِلُ اللَّهُ

ص: ١٤٣

١- (١) الكافي: ج ١٠٧/٥، ح ٨.

٢- (٢) الكافي: ج ٤١٦/٥، ح ١٠.

٣- (٣) الكافي: ج ٥٥٠/٥، ح ٧.

٤- (٤) الكافي: ج ٣٣٣/٦، ح ٦.



فِيَسْتَحْيِي مِنْ تَعْدِيكَ، وَ لَكِنْ قُلْ: بَرِئْتُ مِنْ حَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ، وَ أَلْجِئْتُ إِلَى حَوْلِي وَ قُوَّتِي، فَحَلَفَ بِهَا الرَّجُلُ فَلَمْ يَسْتَمِّهَا حَتَّى وَقَعَ مِيتًا فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ يَعْنِي الْمَنْصُورَ:

لَا أَصَدِّقُ عَلَيْكَ بَعْدَ هَذَا أَبَدًا، وَ أَحْسَنَ جَائِزَتَهُ وَ رَدَّهُ (١).

٢٩- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ لَنَا حِوَارًا مِنْ هَمْدَانَ يُقَالُ لَهُ الْجَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَ هُوَ يَجْلِسُ إِلَيْنَا فَنَذُكُرُ عَلَيْهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَيَقَعُ فِيهِ أَقْتًا أَدْنَى لِي فِيهِ؟ فَقَالَ: يَا أَبَا الصَّبَّاحِ أَوْ كُنْتَ فَاعِلًا؟ فَقُلْتُ: إِي وَ اللَّهِ، لَئِنْ أَذْنَتْ لِي فِيهِ لَأَرْصُدَنَّهُ فَإِذَا صَارَ فِيهَا افْتَحَمْتُ عَلَيْهِ بِسَيْفِي فَخَبَطْتُهُ حَتَّى أَقْتَلَهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا الصَّبَّاحِ هَذَا الْفَتَكُ وَ قَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَنِ الْفَتَكِ، يَا أَبَا الصَّبَّاحِ إِنَّ الْإِسْلَامَ قَيْدُ الْفَتَكِ وَ لَكِنْ دَعَاهُ فَسَيَتَكْفَى بِغَيْرِكَ، قَالَ أَبُو الصَّبَّاحِ فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى الْكُوفَةِ لَمْ أَلْبَثْ إِلَّا ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا، فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلَّيْتُ الْفَجْرَ ثُمَّ عَقَبْتُ، فَإِذَا بِرَجُلٍ يُحَرِّكُنِي بِرَجْلِهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا الصَّبَّاحِ الْبُشْرَى! فَقُلْتُ: بَشَرَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ فَمَا ذَاكَ؟ قَالَ:

إِنَّ الْجَعِيدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَأْتِ الْبَارِحَةَ فِي دَارِهِ الَّتِي بِالْجَبَانَةِ، فَسَأَيَقْظُوهُ لِلصَّلَاةِ، فَإِذَا هُوَ مِثْلُ الرِّقِّ الْمَنْفُوحِ مِيتًا، فَذَهَبُوا يَحْمِلُونَهُ فَإِذَا لَحْمُهُ يَسْقُطُ مِنْ عَظْمِهِ فَجَمَعُوهُ فِي نُطْعٍ، فَإِذَا تَحْتَهُ أَسْوَدٌ فَدَفَنُوهُ (٢).

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ .

٣٠- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْأَخْوَلُ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعَثَ إِلَيْهِ، وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: أَمَا وَ اللَّهِ لَئِنْ قُلْتُ ذَلِكَ لَقَدْ حَدَّثَنِي صَاحِبُكَ بِالْمَدِينَةِ أَنِّي أُقْتَلُ وَ أُصِيبُ بِالْكُنَاسَةِ وَ أَنَّ عِنْدَهُ صِيحْفَهُ فِيهَا قَتْلِي وَ صِيْلِبِي فَحَجَّجْتُ فَحَدَّثْتُ أَيَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَقَالِهِ زَيْدٍ وَ مَا قُلْتُ لَهُ «الْحَدِيثُ» (٣).

أقول: مطابقه الخبر للمخبر عنه قد تواترت بها الأخبار.

٣١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ

ص: ١٤٤

١- (١) الكافي: ج ٤٤٦/٦، ح ٣.

٢- (٢) الكافي: ج ٣٧٥/٧، ح ١٦.

٣- (٣) الكافي: ج ١٧٤/١، ح ٥.

حُمُرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ لَهُ مَعَ الْمَنْصُورِ، قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَقَالَ لِي يَغْنِي الْمَنْصُورَ تَذَكُّرٌ يَوْمًا سَأَلْتُكَ هَلْ لَنَا مُلْكٌ؟ فَقُلْتُ نَعَمْ طَوِيلٌ عَرِيضٌ شَدِيدٌ فَلَا تَزَالُونَ فِي مُهَلِّهِ مِنْ أَمْرِكُمْ، وَفُسِيحِهِ مِنْ دُنْيَاكُمْ حَتَّى تُصَبِّبُوا مِنَّا دَمًا حَرَامًا فِي شَهْرِ حَرَامٍ فِي بَلَدٍ حَرَامٍ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ قَدْ حَفِظَ الْحَدِيثَ فَقُلْتُ: لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَكْفِيكَ فَإِنِّي لَمْ أَخْصِكَ بِذَلِكَ، ثُمَّ لَعَلَّ غَيْرَكَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ أَنْ يَتَوَلَّى ذِمَّتَكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى مَنْزِلِي أَتَانِي بَعْضُ مَوَالِينَا فَقَالَ: إِلَى مَتَى هُوَ لَأَمْ يَمْلِكُونَ، أَوْ مَتَى الرَّاحَةُ مِنْهُمْ؟ فَقُلْتُ: أَلَيْسَ تَعْلَمُ أَنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ مِدَّةً؟ قَالَ: بَلَى، فَقُلْتُ: فَهَلْ يَنْفَعُكَ عِلْمُكَ بِأَنَّ هَذَا الْأَمْرَ إِذَا جَاءَ كَانَ أَسِيرَعًا مِنْ طَرْفِهِ الْعَيْنِ، إِنَّكَ لَوْ تَعْلَمُ حَالَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَكَيْفَ هِيَ لَكُنْتَ لَهُمْ أَشَدَّ بُغْضًا وَ لَوْ جَهَدْتَ أَوْ جَهَدَ أَهْلُ الْأَرْضِ أَنْ يَدْخُلُوهُمْ أَشَدَّ مِمَّا هُمْ فِيهِ مِنَ الْبِائِثِ لَمْ يَقْدِرُوا، فَلَا يَسْتَفِزُّنَكَ الشَّيْطَانُ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ وَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ لَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ، أَلَا تَعْلَمُ أَنَّ مَنْ انْتَهَرَ أَمْرَنَا وَ صَبَرَ عَلَى مَا يَرَى مِنَ الْأَذَى وَ الْخَوْفِ هُوَ غَدَاً فِي زُمْرَتِنَا، فَإِذَا رَأَيْتَ الْحَقَّ قَدْ مَاتَ وَ ذَهَبَ أَهْلُهُ، وَ رَأَيْتَ الْجُورَ قَدْ شَجَلَ الْبِلَادَ، وَ رَأَيْتَ الْقُرْآنَ قَدْ خَلَقَ، وَ أُحْدِثَ فِيهِ مَا لَيْسَ فِيهِ وَ وُجِّهَ عَلَى الْبَاهُوَاءِ وَ سِيَاقِ الْحَدِيثِ وَ هُوَ طَوِيلٌ فِيهِ الْإِخْبَارُ عَمَّا يُحْدِثُ مِنَ الْبِدْعِ وَ الْوَقَائِعِ الَّتِي تَحْصُلُ قَبْلَ ظُهُورِ الْعَيْدِ، وَ هِيَ أَكْثَرُ مِنْ مِائَةٍ وَ خَمْسِينَ خَبْرًا، وَ أَكْثَرُهَا قَدْ وَقَعَ بَعْدَ زَمَانِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كُلُّ ذَلِكَ مِنْ بَابِ الْإِخْبَارِ بِالْمَغِيْبَاتِ (١).

٣٢- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ أَبَا الْخَطَّابِ وَ قَتَلَهُ بِالْحَدِيدِ.

أقول: إجابته دعائه عليه السلام معلوم مروى.

٣٣- وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ عَنِ ابْنِ سِتَّانٍ عَنِ الْمُفْضَلِ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَ الْقَاسِمُ شَرِيكِي وَ نَجْمُ بْنُ حَاطِمٍ وَ صَالِحُ بْنُ سَهْلٍ بِالْمَدِينَةِ، فَتَنَاظَرْنَا فِي الرُّبُوبِيَّةِ، قَالَ: فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: مَا تَصْنَعُونَ بِهَذَا؟ نَحْنُ بِالْقُرْبِ مِنْهُ وَ لَيْسَ مِنَّا فِي تَقِيَّتِهِ قَوْمًا بَنَّا إِلَيْهِ قَالَ: فَقُمْنَا فَوَاللَّهِ مَا بَلَّغْنَا الْبَابَ إِلَّا وَ قَدْ خَرَجَ إِلَيْنَا بِلَا حِذَاءٍ وَ لَا رِدَاءٍ قَدْ قَامَ كُلُّ شَعْرَةٍ مِنْ رَأْسِهِ وَ هُوَ يَقُولُ: لَا يَا مُفْضَلُ لَا وَ يَا قَاسِمُ وَ يَا نَجْمُ لَا، بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَ هُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ (٢) (٣).

ص: ١٤٥

١- (١) الكافي: ج ٣٧/٨، ح ٧.

٢- (٢) سورة الأنبياء: ٢٧.

٣- (٣) الكافي: ج ٢٢٤/٨، ح ٢٨٦.

أقول: وجه الإعجاز: جوابه لهم ابتداء عما يريدون أن يسألوا عنه و الخروج لاستقبالهم بالجواب قبل أن يخبره أحد بدخولهم.

٣٤- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ عَبَّسَةَ بْنِ بَجَادِ الْعَابِدِ عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ أَقْبَلَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَسَلَّمَ ثُمَّ ذَهَبَ فَرَقَّ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ دَمَعَتْ عَيْنَاهُ، فَقُلْتُ لَهُ: لَقَدْ رَأَيْتُكَ صَيَغَتْ بِهِ مَا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُ، فَقَالَ: رَقِقْتُ لَهُ لِأَنَّهُ يُنْسَبُ إِلَيَّ أَمْرٌ لَيْسَ لَهُ، لَمْ أَجِدْهُ فِي كِتَابِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ خُلَفَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَ لَا مِنْ مُلُوكِهَا (١).

٣٥- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُضِلُّوبِ؟ فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ حَيْدَى صِلَى عَلَى عَمِّهِ؟ قُلْتُ: أَعْلَمُ ذَلِكَ، وَ لَكِنِّي لَا أَفْهَمُهُ مُبَيَّنًا، قَالَ: أَيْبُنُهُ لَكَ: إِنْ كَانَ وَجْهُ الْمُضِلُّوبِ إِلَى الْقِبْلَةِ فُقِّمَ عَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْمَنِ، وَ إِنْ كَانَ قَفَاةً إِلَى الْقِبْلَةِ فُقِّمَ عَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْسَرِ، «الْحَدِيثُ» (٢).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنِ الْمُظَفَّرِ بْنِ الْحَسَنِ الْقُرُونِيِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَمْزَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَهْلٍ الْقُمِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَامِدٍ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ .

أقول: وجه الإعجاز أن الصادق عليه السلام كان بالمدينة و عمه زيد قتل و صلب بالكوفة فهذا مثل [حديث] أصلاه أمير المؤمنين عليه السلام على سلمان لما مات بالمدائن، و علي عليه السلام بالمدينة.

## الفصل الأول

٣٦- وَ فِي الصَّحِيفَةِ الْكَامِلَةِ السَّجَّادِيَّةِ وَ إِسْتِنَادِهَا أَشْهَرُ مِنْ أَنْ يُذَكَّرَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ الْمَاعْلَمِ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ الْمُتَوَكِّلِ النَّفَّيِّ الْبَلْخِيِّ عَنْ أَبِيهِ الْمُتَوَكِّلِ بْنِ هَارُونَ عَنْ يَحْيَى بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّهُ قَالَ لَهُ: قَدْ كَانَ عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَشَارَ عَلَيَّ أَبِي بَتْرِكِ الْخُرُوجِ، وَ عَرَّفَهُ إِنْ هُوَ خَرَجَ وَ فَارَقَ الْمَدِينَةَ مَا يَكُونُ إِلَيْهِ مَصْرٌ أَمْرِهِ، فَهَلْ لَقِيتَ ابْنَ عَمِّي جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَهُ يَذْكُرُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِي؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: بِمِ ذَكَرْتَنِي؟ خَبَّرْتَنِي قُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ مَا أَحْبُّ أَنْ أَسْتَقْبَلَكَ بِمَا سَمِعْتُهُ، فَقَالَ: أ بِالْمَوْتِ

ص: ١٤٦

١- (١) الكافي: ج ٣٩٥/٨، ح ٥٩٤.

٢- (٢) الكافي: ج ٢١٥/٣، ح ٢.

تَحَوَّفَنِي؟ هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ، فَقُلْتُ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّكَ تُقْتَلُ وَ تُصَلَّبُ كَمَا قُتِلَ أَبُوكَ وَ صُلِبَ، فَتَعَيَّرَ وَجْهَهُ وَ قَالَ: يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَ يُثَبِّتْ وَ عِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ (١) إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ دَعَا بَعِيْبِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهَا صَحِيْفَةً مُقَفَّلَةً مَحْتُمَةً فَنَظَرَ إِلَى الْخَاتَمِ، وَ قَبَلَهُ وَ بَكَى ثُمَّ فَضَّهَ وَ فَتِيْحَ الْقَفْلِ، ثُمَّ نَشَرَ الصَّحِيْفَةَ وَ وَضَعَ عَهَا عَلَى عَيْنِهِ وَ أَمَرَهَا عَلَى وَجْهِهِ وَ قَالَ: وَ اللَّهُ يَا مُتَوَكِّلُ! لَوْ لَا مَا ذَكَرْتَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَمِّي أَنَّنِي أُقْتَلُ وَ أُصَلَّبُ لَمَّا دَفَعْتَهَا إِلَيْكَ وَ لَكُنْتُ بِهَا ضَئِيْبًا، وَ لَكِنِّي أَعْلَمُ أَنَّ قَوْلَهُ حَقٌّ أَخَذَهُ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ إِنَّهُ سَيَصْحُحُ فَخِفْتُ أَنْ يَقَعَ مِثْلُ هَذَا الْعِلْمِ إِلَى بَنِي أُمَّيَّةَ فَيَكْتُمُوهُ وَ يَدَّخِرُوهُ فِي خَزَائِنِهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ، فَاقْبِضْهَا وَ اكْفِنِيهَا وَ تَرَبَّصْ بِهَا فَإِذَا قَضَى اللَّهُ مِنْ أَمْرِي وَ أَمْرِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ مَا هُوَ قَاضٍ فَهِيَ أَمِيَانَةٌ لِي عِنْدَكَ حَتَّى تُوَصِّلَهَا إِلَيَّ ابْنِي عَمِّي مُحَمَّدٍ وَ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي عَزِيدَ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّهُمَا الْقَائِمَانِ فِي هَذَا الْأَمْرِ بَعْدِي، قَالَ الْمُتَوَكِّلُ: فَقَبِضْتُ الصَّحِيْفَةَ، فَلَمَّا قُتِلَ يَحْيَى بْنُ زَيْدٍ صِرْتُ إِلَى الْمَيْدِيْنَةِ فَلَقَيْتُ أَبَا عَزِيدَ اللَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ أَبَا عَزِيدَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي دَفْعِ الصَّحِيْفَةِ إِلَيَّ ابْنِي عَزِيدَ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُوَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا، نَعَمْ فَادْفَعُوهَا إِلَيْهِمَا فَلَمَّا نَهَضْتُ لِلْقَائِمِيْنِ قَالَ لِي: مَكَانَكَ، ثُمَّ وَجَّهَ إِلَيَّ مُحَمَّدٌ وَ إِبْرَاهِيمُ فَجَاءَا فَقَالَ: هَذَا مِيرَاثُ ابْنِ عَمِّكَ يَحْيَى مِنْ أَبِيكُمْ قَدْ خَصَّكُمْ بِهِ دُونَ إِخْوَتِهِ، وَ نَحْنُ مُشْتَرِطُونَ عَلَيْكُمْ فِيهِ شَرْطًا، فَقَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ قُلْ، فَقَوْلُكَ الْمَقْبُولُ، فَقَالَ: لَا تَخْرُجَا بِهِ زَيْدِ الصَّحِيْفَةَ مِنَ الْمَيْدِيْنَةِ قَالَا: وَ لِمَ ذَلِكَ؟ قَالَ: إِنَّ ابْنَ عَمِّكَ خَافَ عَلَيْهَا أَمْرًا أَخَافُهُ أَنَا عَلَيْكُمْ قَالَا: إِنَّمَا خَافَ عَلَيْهَا حِينَ عَلِمَ أَنَّهُ يُقْتَلُ، فَقَالَ أَبُو عَزِيدَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ أَنْتُمَا فَلَا تَأْمَنَّا، فَوَلَّى اللَّهُ إِلَيَّ لِأَعْلَمُ أَنَّكُمْ سَتَخْرُجَانِ كَمَا خَرَجَ، وَ سَتُقْتَلَانِ كَمَا قُتِلَ، فَقَامَا وَ هُمَا يَقُولَانِ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ (٢).

## الفصل الثاني

٣٧- وَ رَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيْهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَائِدِ الْأَحْمَسِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَزِيدَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ؟ فَيَدَّأِنِي فَقَالَ: إِذَا لَقَيْتَ اللَّهَ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ لَمْ يَسْأَلْكَ عَمَّا سِوَاهُنَّ (٣).

ص: ١٤٧

١- (١) سورة الزخرف: ٤.

٢- (٢) الصحيحه السجادية: ٩.

٣- (٣) من لا يحضره الفقيه: ج ١/ ٢٠٥، ح ٦١٥.

٣٨- قَالَ: وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْإِنْسَانُ لَا يَنْسَى تَكْبِيرَهُ الْإِفْتِتَاحَ.

أقول: وجه الإعجاز أنه إخبار بما يخفى من أحوال الناس ولا يطلع عليه إلا الله وقد وافق الخبر المخبر عنه إلى الآن، ولقد سألت مَن لقيته جماعه لا يحصى عددهم فأخبروني أنهم لم ينسوا تكبيره الافتتاح، وعلى تقدير وجود فرض نادر لا عبره به في مثل ذلك (١).

٣٩- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ حُمْرَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يُقْتَلُ حَفْصِدَى بِأَرْضِ خُرَّاسَانَ فِي مَدِينَةٍ يُقَالُ لَهَا: طُوسٌ، مَنْ زَارَهُ فِيهَا عَارِفًا بِحَقِّهِ أَخَذَتْهُ بِيَدِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَادْخَلَتْهُ الْجَنَّةَ، «الْحَدِيثُ» (٢).

وَرَوَاهُ فِي عُيُونِ أَخْبَارِ الرِّضَا عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ تَاتَانَةَ، وَالْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ هِشَامِ الْمُكْتَبِ، وَأَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، وَمُحَمَّدَ بْنِ عَلِيِّ مَاجِيلَوَيْهِ وَمُحَمَّدَ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ، وَعَلِيَّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقِ كُلِّهِمْ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ حُمْرَانَ. وَرَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ تَاتَانَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ .

٤٠- [وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى أَنَّهُ قَالَ لِلصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَيُّ شَيْءٍ أَحْلَى مِمَّا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟ فَقَالَ: الْوَلَدُ الشَّابُّ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَمْرٌ مِمَّا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: فَقَدُهُ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكُمْ حَجَجَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ (٣).

أقول: وجه الإعجاز أنه أخبره بما في نفسه بدلاله آخره فإنه فهم منه الإعجاز الواضح فشهد أنهم حجج الله.]

### الفصل الثالث

٤١- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْحَنَاطِ قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَجَمِيلُ بْنُ دَرَّاجٍ وَعَائِدُ الْأَحْمَسِيِّ حُجَّاجًا فَكَانَ عَائِدٌ كَثِيرًا مَا يَقُولُ لَنَا فِي الطَّرِيقِ: إِنَّ لِي إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَاجَةً أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهَا. فَأَقُولُ لَهُ: حَتَّى تَلْقَاهُ فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ

ص: ١٤٨

١- (١) من لا يحضره الفقيه: ج ١/٣٤٣، ح ٩٩٨.

٢- (٢) من لا يحضره الفقيه: ج ٢/٥٨٤، ح ٣١٩٠.

٣- (٣) من لا يحضره الفقيه: ج ١/١٨٨، ح ٥٦٩.

سَلَمْنَا وَجَلَسْنَا، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ مُتَبَدِّئًا فَقَالَ: مَنْ أَتَى اللَّهَ بِمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَمْ يَسْأَلْهُ عَمَّا سِوَى ذَلِكَ، فَعَمَزْنَا عَائِدًا، فَلَمَّا قُمْنَا قُلْنَا: مَا كَانَتْ حَاجَتِكَ؟ قَالَ: الَّذِي سَمِعْتُمْ، قُلْنَا كَيْفَ كَانَتْ هَذِهِ حَاجَتَكَ؟ فَقَالَ: أَنَا رَجُلٌ لَا أُطِيقُ الْقِيَامَ بِاللَّيْلِ فَخِفْتُ أَنْ أَكُونَ مَا خُذًا بِهِ فَأَهْلِكَ (١).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ كَمَا مَرَّ. وَرَوَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الطُّوسِيُّ فِي الْأَمَالِي عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ عَائِدِ الْأَحْمَسِيِّ نَحْوَهُ، وَرَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عِيسَى بْنِ مَرْوَانَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى الْحَنَاطِ. وَرَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى مِثْلَهُ .

٤٢- وَيَأْسِيَنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ سَعِيدِ الْبَصِيرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي نَازِلٌ فِي بَنِي عَدِيٍّ، وَ مُؤَدِّئُهُمْ وَإِمَامُهُمْ، وَ جَمِيعُ أَهْلِ الْمَسْجِدِ عُثْمَانِيَّةٌ يَبْرُءُونَ مِنْكُمْ وَ مِنْ شَيْعَتِكُمْ، وَ أَنَا نَازِلٌ فِيهِمْ فَمَا تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ الْإِمَامِ؟ فَقَالَ: صَلِّ خَلْفَهُ، قَالَ: وَ احْتَسِبْ بِمَا تَصْنَعُ، وَ لَوْ قَدِمْتَ الْبَصِيرَةَ لَقَد سَأَلْتُكَ الْفَضْلَ بْنَ يَسَارٍ، وَ أَخْبَرْتَهُ بِمَا أَفْتَيْتُكَ فَتَأْخُذُ بِقَوْلِ الْفَضْلِ وَ تَدْعُ قَوْلِي، قَالَ عَلِيٌّ: فَقَدِمْتُ الْبَصِيرَةَ فَأَخْبَرْتُ فَضْلًا بِمَا قَالَ، فَقَالَ لِي: هُوَ أَعْلَمُ بِمَا قَالَ لَكِنِّي سَمِعْتُهُ وَ سَمِعْتُ أَبَاهُ يَقُولَانِ لَا تَعْتَدُ بِالصَّلَاةِ خَلْفَ النَّاصِبِ، وَ اقْرَأْ لِنَفْسِكَ كَأَنَّكَ وَخِذَكَ قَالَ: فَأَخَذْتُ بِقَوْلِ الْفَضْلِ وَ تَرَكْتُ قَوْلَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٤٣- وَ عَنْهُ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْسَةَ بْنِ مُضْعَبٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمِنَى يَمْشِي وَ يَرْكَبُ فَحَدَّثْتُ نَفْسِي أَنْ أَسْأَلَهُ حِينَ أَدْخُلُ عَلَيْهِ، فَابْتَدَأَنِي هَذَا الْحَدِيثُ، فَقَالَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ مَنْزِلِهِ مَا شَاءَ إِذَا رَمَى الْجِمَارَ، وَ مَنْزِلَتِي الْيَوْمَ أَنَفْسُ مِنْ مَنْزِلَتِهِ فَأَرْكَبُ حَتَّى آتِيَ مَنْزِلَهُ، فَإِذَا انْتَهَيْتُ إِلَى مَنْزِلِهِ مَشَيْتُ حَتَّى أَرْمِيَ الْجِمَارَ (٣).

٤٤- وَيَأْسِيَنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْكُوفِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُؤَدِّرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ طُوسِيٍّ: سَيَخْرُجُ مِنْ صُلْبِهِ يَعْنِي مُوسَى بْنُ

ص: ١٤٩

١- (١) تهذيب الأحكام: ج ١٠/٢، ح (٢٠) ٢٠.

٢- (٢) تهذيب الأحكام: ج ٢٨/٣، ح (٩٥) ٧.

٣- (٣) تهذيب الأحكام: ج ٢٦٨/٥، ح (٩١٣) ٢٦.

جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلٌ يَكُونُ رَضَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي سَمَائِهِ وَلِعِبَادِهِ فِي أَرْضِهِ يُقْتَلُ فِي أَرْضِهِ كَمَا بِالسَّمِ ظُلْمًا وَ عُيُونًا وَ يُدْفَنُ بِهَا غَرِيبًا، أَلَا فَمَنْ زَارَهُ فِي غُرْبَتِهِ، «الْحَدِيثُ» (١).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْأَمَالِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَمْدَانِيِّ الْكُوفِيِّ مِثْلَهُ .

#### الفصل الرابع

٤٥- وَ رَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابَوَيْهِ فِي كِتَابِ عُيُونِ الْأَخْبَارِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْمَكْتَبِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الصُّولِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ النَّحْوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُيُونٍ عَنْ أَبِيهِ، فِي حَدِيثٍ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: رَحِمَ اللَّهُ عَمِّي زَيْدًا إِنَّهُ دَعَا إِلَى الرَّضَا مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ، وَ لَوْ ظَفِرَ لَوْفِي بِمِا دَعَا إِلَيْهِ، وَ لَقَدْ اسْتَشَارَنِي فِي خُرُوجِهِ، فَقُلْتُ: يَا عَمُّ إِنَّ رَضِيَّتَ أَنْ تَكُونَ الْمَقْتُولَ الْمَضِي لُوبَ بِالْكَنَاسَةِ فَشَأْنُكَ فَوَلِي، فَلَمَّا وَلِيَ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَيْلٌ لِمَنْ سَمِعَ وَاعِيَتَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ (٢).

٤٦- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّفْرِ الصَّائِغِ وَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْرَوَيْهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ [قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي] قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ أَبُو مُحَمَّدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ بِالْمَدِينَةِ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَرْسَلَ أَبُو جَعْفَرِ الدَّوَانِيقِيُّ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ لِيَقْتُلَهُ فَطَرَحَ لَهُ سَيْفًا وَ نَظْعًا، وَقَالَ: يَا رَبِيعُ إِذَا أَنَا كَلَّمْتُهُ وَ ضَرَبْتُ بِأُحْدَى يَدَيَّ عَلَى الْأُخْرَى فَاضْرِبْ عُنُقَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ نَظَرَ إِلَيْهِ مِنْ بَعِيدٍ يُحَرِّكُ شَفْتَيْهِ وَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَى فِرَاشِهِ فَقَالَ: مَرْحَبًا وَ أَهْلًا بِكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ إِلَّا رَجَاءً أَنْ نَقْضِيَ دَيْنَكَ، وَ نَقْضِيَ ذِمَامَكَ، ثُمَّ سَاءَ لَهُ مُسَاءَلَهُ لَطِيفَةً عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَ قَالَ:

قَدْ قَضَى اللَّهُ دَيْنَكَ وَ أَخْرَجَ جَائِزَتَكَ يَا رَبِيعُ لَا تَمْضِ بَيْنَ ثَلَاثَةٍ حَتَّى يَرْجِعَ جَعْفَرٌ إِلَى أَهْلِهِ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ أَنَّ الرَّبِيعَ سَأَلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَعَا بِدُعَاءٍ وَ ذَكَرَهُ لَهُ (٣).

ص: ١٥٠

١- (١) تهذيب الأحكام: ج ١٠٨/٦، ح (١٩١) ٧.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢٢٥/٢، ح ١.

٣- (٣) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢٧٣/٢، ح ٦٤.

٤٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِلَوِيٌّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ:

يَخْرُجُ وَلَدٌ مِنْ وُلْدِ ابْنِي مُوسَى اسْمُهُ اسْمُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَرْضِ طُوسَ وَهِيَ بِخِرَاسَانَ يُقْتَلُ فِيهَا بِالسَّمِّ فَيَدْفَنُ فِيهَا غَرِيبًا مِنْ زَارِهِ عَارِفًا بِحَقِّهِ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ (١). وَرَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ .

٤٨- قَالَ الصَّدُوقُ وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَيُقْتَلُ لِهَذَا. وَأُومَى بِيَدِهِ إِلَى مَوْلَانَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَلَدٌ بِطُوسَ لَا يَزُورُهُ مِنْ شِيعَتِنَا إِلَّا الْأَنْدَرُ فَأَلْأَنْدَرُ (٢).

## الفصل الخامس

٤٩- وَ رَوَى الصَّدُوقُ بْنُ بَابُوِيهِ فِي كِتَابِ مَعَانِي الْأَخْبَارِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُظْفَرُ بْنُ جَعْفَرَ بْنِ الْمُظْفَرِ الْعَلَوِيُّ السَّمَرْقَنْدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودِ الْعَيَّاشِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْخَصْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الثَّقَفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جُمُعَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ بَنُ صِدْقَةَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ مِنْ كُتَّابِ بَنِي أُمَيَّةَ وَ كَانَ زَنْدِيقًا إِلَى جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كِتَابِهِ (المص) أَيُّ شَيْءٍ أَرَادَ بِهَذَا؟ وَ أَيُّ شَيْءٍ فِيهِ مِنَ الْحَلَالِ وَ الْحَرَامِ؟ وَ أَيُّ شَيْءٍ فِيهِ مِمَّا يَنْتَفِعُ بِهِ النَّاسُ؟ قَالَ: فَاعْتِزَّ بِمَنْ ذَلِكُكَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَمْسِكْ وَ يَحِكْ الْأَلْفَ وَ أَحَدًا، وَ اللَّامُ ثَلَاثُونَ، وَ الْمِيمُ أَرْبَعُونَ، وَ الصَّادُ تِسْعُونَ، كَمْ مَعَكَ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ مِائَةً وَ وَاحِدًا، وَ سِتِّينَ، فَقَالَ لَهُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا انْقَضَتْ سِنَةٌ إِخْدَى وَ سِتِّينَ وَ مِائَةً انْقَضَتْ سِنَةٌ إِخْدَى وَ سِتِّينَ وَ مِائَةً يَوْمَ عَاشُورَاءَ دَخَلَتِ الْمَسُودَةُ الْكُوفَةَ وَ ذَهَبَ مُلْكُهُمْ (٣). وَ رَوَاهُ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرَ مِثْلَهُ .

٥٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْمَكْتَبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ قَلَايَةَ (قِيلُوهُ، قُدَامَهُ خ ل) الْمَعْدَلِيُّ قَالَ:

ص: ١٥١

١- (١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢٨٦/١، ح ٣.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢٩٠/١، ح ١٨.

٣- (٣) معاني الأخبار: ج ٣٨، ح ٥.



حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ كَثِيرٍ التَّمِيمِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ حَزْبٍ أَمِيرَ الْمَدِينَةِ يَقُولُ:

سَأَلْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فِي نَفْسِي مَسْأَلَةٌ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْهَا؟ فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ بِمَسْأَلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَنِي وَإِنْ شِئْتَ فَسَلْ فَقُلْتُ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَبِأَيِّ شَيْءٍ تُخْبِرُنِي بِمَا فِي نَفْسِي قَبْلَ سُؤَالِي عَنْهُ؟ قَالَ:

بِالتَّوَسُّمِ وَالتَّقَرُّسِ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ (١) وَقَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلِّمْ: اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَأَخْبِرُنِي بِمَسْأَلَتِي فَقَالَ: أَرَدْتُ أَنْ تَسْأَلَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلِّمْ لِمَ لَمْ يَطِّقْ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَمْلُهُ عِنْدَ حَطِّهِ لِلأَضْيَانِ مِنْ سَيْطِحِ الكَعْبَةِ مَعَ قُوَّتِهِ وَ شِدَّتِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: عَنْ هَذَا وَ اللَّهِ أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَكَ فَأَخْبِرُنِي ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحْبَبَهُ بِأَجْوَبِهِ عَجِيبِهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ وَ قَبَلْتُ رَأْسَهُ وَ قُلْتُ: اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ (٢). وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ العِلَلِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ .

### الفصل السادس

٥١- وَ رَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ بَابُوَيْهٍ أَيْضًا فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النُّعْمَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ العَطَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنْ حَمِيدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ، عَنْ حَيَّانِ السَّرَّاجِ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّيِّدَ بْنَ مُحَمَّدِ الحَمِيرِيِّ يَقُولُ: كُنْتُ أَقُولُ بِالغُلُوِّ، وَ أَعْتَقْتُ غَيْبَهُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ ابْنِ الحَنْفِيَّةِ قَدْ ضَلِمْتُ فِي ذَلِكَ زَمَانًا فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيَّ بِالصَّادِقِ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَنْقَذَنِي بِهِ مِنَ النَّارِ، وَ هَدَانِي بِهِ إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ، فَسَأَلْتُهُ بَعْدَ مَا صَحَّ عِنْدِي بِالذَّلَائِلِ الَّتِي شَاهَدْتُهَا مِنْهُ أَنَّهُ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَيَّ وَ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ زَمَانِهِ، وَ أَنَّهُ الإِمَامُ الَّذِي فَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَهُ وَ أَوْجَبَ الإِقْتِدَاءَ بِهِ «الْحَدِيثُ» (٣).

٥٢- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَانَ وَ أَبِي عَلِيٍّ الزَّرَّادِ يَعْنِي الحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ الكَرْخِيَّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ النَّصِّ عَلَى مُوسَى قَالَ: أَمَا لِيَهْلِكَنَّ فِيهِ قَوْمٌ وَ يَسْبَعُونَ آخِرُونَ فَلَعَنَ اللَّهُ قَاتِلَهُ وَ ضَاعَفَ عَلَى رُوحِهِ العِذَابَ، أَمَا لِيُخْرِجَنَّ اللَّهُ مِنْ صُلْبِهِ خَيْرَ أَهْلِ

ص: ١٥٢

١- (١) سورة الحجر: ٧٥.

٢- (٢) معاني الأخبار: ٣٥٠، ح ١.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٣.

الأرض في زمانه، إلى أن قال: يقتله جبار بني فلان بعد عجائب طريقه حسداً له (١).

## الفصل السابع

٥٣- وفي كتاب الروضة في الفضائل المنسوب إلى ابن بابويه عن جعفر الصادق عليه السلام قال: مرّ بامرأه تبتكي و حولها صبيان يتكفون، فقال لها: ما يبكيك؟ قالت إن لي صبيته أيتاماً، وكانت لي بقرة وقد ماتت قال: أتحبين أن أحييها لك؟ قالت: نعم فتبختني وصلى ركعتين ودعياً ثم قام، فمَرَّ بالبقرة فحَسَدَها برجله، [نَحَسَهُ] وقال: قومي يا ذن الله فاسد توت قائمه على الأرض، فلما نظرت المرأة إلى البقرة قد قامت صاحت: وا عجباه من ذلك! من تكون يا عبد الله؟ فجاء في الناس حتى اختلط بهم ومضى (٢).

## الفصل الثامن

٥٤- وروى الصدوق بن بابويه أيضاً في كتاب ثواب الأعمال قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْخَيْرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ الْخَضْرَمِيِّ، قَالَ: قَدِمَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَوَّلِ وَلَايَةِ أَبِي جَعْفَرٍ فَتَزَلَ النَّجْفَ فَقَالَ: يَا مُوسَى اذْهَبْ إِلَى الطَّرِيقِ الْمَاعِظِ، وَقِفْ عَلَى الطَّرِيقِ فَمَا نَظَرُ فَإِنَّهُ سَيَجِيئُكَ رَجُلٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْقَادِسِيَّةِ، فَإِذَا دَنَا مِنْكَ فَقُلْ لَهُ: هَاهُنَا رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ رَسُولِ اللَّهِ يَدْعُوكَ، فَإِنَّهُ سَيَجِيءُكَ مَعَكَ، قَالَ: فَذَهَبْتُ حَتَّى قُمْتُ عَلَى الطَّرِيقِ وَالْحُرُّ شَدِيدٌ فَمَا زِلْتُ قَائِمًا حَتَّى كِدْتُ أَنْ أَعْصِي وَ أَنْصِيرِفَ، إِذْ نَظَرْتُ إِلَى شَيْءٍ مُقْبِلٍ شَبِهَ رَجُلًا عَلَى بَعِيرٍ قَالَ: فَلَمْ أَزَلْ أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَتَّى دَنَا مِنِّي، فَقُلْتُ لَهُ: يَا هَذَا هَاهُنَا رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَدْعُوكَ، وَ قَدْ وَصَفَكَ لِي، فَقَالَ أَذْهَبَ بِنَا إِلَيْهِ، قَالَ: فَجِئْتُ بِهِ حَتَّى أَنَاخَ بَعِيرَهُ نَاحِيَةَ قَرِيبٍ [مِنَ] الْخَيْمَةِ، قَالَ: فَدَعَا بِهِ، فَدَخَلَ الْأَعْرَابِيُّ إِلَيْهِ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ ثَوَابُ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ قَاصِدًا لِزِيَارَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْيَمَنِ (٣).

## الفصل التاسع

٥٥- وروى الصدوق بن بابويه أيضاً في كتاب علل الشرائع والأحكام، قال:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الشُّكْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا

ص: ١٥٣

١- (١) كمال الدين: ٣٣٤.

٢- (٢) الروضة في الفضائل: ١٦٠.

٣- (٣) ثواب الأعمال: ٩٣.

الْغَلَابِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَقَعَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ كَلَامٌ فِي الْإِمَامَةِ، وَذَكَرَ الْكَلَامَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَانْقَطَعَ وَدَخَلْتُ عَلَى الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا بَصُرَ بِي قَالَ: أَحْسَنْتَ يَا رَبِيعُ فِيمَا كَلَّمْتَ بِهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ تَبَتَّكَ اللَّهُ (١).

## الفصل العاشر

٥٦- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيِّ الْمُوسَوِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: كَأَنِّي بَائِنِي هَذَا يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ أَخَذَهُ بَنُو فُلَانٍ فَمَكَثَ فِي أَيْدِيهِمْ حِينًا وَدَهْرًا، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ أَيْدِيهِمْ (٢).

٥٧- وَعَنْهُ عَيْنُ أُعَيْنَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُعَيْنَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْكَاهِلِيِّ عَنْ أَبِي الْعِزَّارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يُقَدَّمُ بِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ الْعِرَاقِ مَرَّتَيْنِ فَأَمَّا الْأُولَى فَيَعَجَلُ سَرَّاحُهُ وَيُحَسِّنُ جَائِزَتَهُ، وَأَمَّا الثَّانِيَةَ فَيُحْبَسُ فَيَطُولُ حَبْسُهُ ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ أَيْدِيهِمْ عَنُوهً، قَالَ الشَّيْخُ: يَعْنِي بِالْمَوْتِ (٣).

٥٨- وَعَنْهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَرَانَ وَالْهَيْثَمِ بْنِ وَقِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الرَّجَائِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ يُؤَخِّدُ فَيُحْبَسُ فَيَطُولُ حَبْسُهُ، فَإِذَا هَمُّوا بِهِ دَعَا بِاسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ فَأَقْلَتَهُ مِنْ أَيْدِيهِمْ قَالَ الشَّيْخُ: يَعْنِي يُقْلَتُهُ بِالْمَوْتِ دُونَ الْحَيَاةِ (٤).

٥٩- وَعَنْهُ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْبَرَّازِ عَنْ عُمَرَ بْنِ مَنَهَالٍ عَنْ حَدِيدِ السَّابَاطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ غَيْبَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا ثَقُلٌ وَالْأُخْرَى تَطُولُ (٥).

٦٠- وَعَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّلَامٍ عَنْ زُرْعَةَ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَ فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ صَدَّاجِبُكُمْ مَعَ أَنْ بَنَى الْعَبَّاسِ يَأْخُذُونَهُ فَيَلْقَى مِنْهُمْ عَنَتًا، ثُمَّ يُقْلَتُهُ اللَّهُ مِنْ أَيْدِيهِمْ بِضَرْبٍ مِنَ الضَّرْبِ ثُمَّ يَعْمَى عَلَى النَّاسِ أَمْرُهُ (٦).

ص: ١٥٤

١- (١) علل الشرائع: ج ١، ٢١٠، ح ٢١.

٢- (٢) غيبة الطوسي: ٥٤، ح ٤٧.

٣- (٣) غيبة الطوسي: ٥٦، ح ٥٠.

٤- (٤) غيبة الطوسي: ٥٧، ح ٥١.

٥- (٥) غيبة الطوسي: ٥٧، ح ٥٢.

٦- (٦) غيبة الطوسي: ٥٧، ح ٥٣.

٦١- وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زُرْعَةَ عَنِ الْمُفْضَلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ بَنِي الْعَبَّاسِ سَيَبْعَثُونَ بَائِنِي هَذَا، وَلَنْ يَصِلُوا إِلَيْهِ (١).

٦٢- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ الْبَرْزَوَفَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُنْقَرِيِّ عَنْ أَسَدِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ وَ هُوَ فِي ضَيْعِهِ لَهُ فِي يَوْمِ شَدِيدِ الْحَرِّ وَ الْعَرَقُ يَسِيلُ عَلَى صَدْرِهِ فَأَبْتَدَأَنِي فَقَالَ: نَعَمْ، وَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّجُلُ الْمُفْضَلُ بْنُ عُمَرَ الْجُعْفِيُّ حَتَّى أَحْصَيْتُ بَضْعًا وَ ثَلَاثِينَ مَرَّةً إِنَّمَا هُوَ وَالِدٌ بَعْدَ وَالِدٍ (٢).

## الفصل الحادى عشر

٦٣- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْمَجَالِسِ وَ الْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ وَنٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زُرْقِ الْعُمَشَانِيِّ عَنْ مَهْزَمِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ:

دَخَلْتُ الْمَدِينَةَ حَدَّثَانِ صَلْبِ زَيْدٍ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَاعَهُ رَأَيْتُ قَالَ:

يَا مَهْزَمُ مَا فَعَلَ زَيْدٌ؟ قُلْتُ: صَلْبٌ، قَالَ: أَيْنَ؟ قُلْتُ: فِي كُنَاسِهِ بَيْنِي أَسَدٍ، قَالَ:

أَنْتَ رَأَيْتَهُ مَضِيًّا لِمُوبًا فِي كُنَاسِهِ بَيْنِي أَسَدٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَبَكَى حَتَّى بَكَى النِّسَاءُ خَلْفَ الشُّتُورِ ثُمَّ قَالَ: [أَمَا وَ اللَّهُ الْقَدُّ بَقِيَ لَهُمْ عِنْدَهُ طَلِبُهُ مَا أَخَذُوا مِنْهُ بَعْدُ، قَالَ:

فَجَعَلْتُ أَفْكُرُ وَ أَقُولُ: أَيُّ شَيْءٍ طَلِبْتُهُمْ مِنْهُ بَعْدَ الْقَتْلِ وَ الصَّلْبِ؟ قَالَ: فَوَدَّعْتُهُ وَ انْصَرَفْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى الْكُنَاسِ فَإِذَا أَنَا بِجَمَاعَةٍ فَأَشْرَفْتُ عَلَيْهِمْ فَإِذَا زَيْدٌ قَدْ أَنْزَلُوهُ مِنْ خَشْبَتِهِ يُرِيدُونَ أَنْ يُحْرِقُوهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: هَذِهِ الطَّلِبَةُ الَّتِي قَالَ لِي (٣).

٦٤- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّلْتِ الْأَهْوَازِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْدَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ عَنْ عَمِّهِ الْقَاسِمِ بْنِ جَعْفَرِ الْعَلَوِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَارِيَةَ لِحَارِ لِي تُعْنَى وَ تَضْرِبُ، قَالَ: فَقُمْتُ سَاعَهُ أَسْمِعُ قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ فَلَمَّا أَنْ كَانَ اللَّيْلُ دَخَلْتُ عَلَى

ص: ١٥٥

١- (١) غيبه الطوسى: ٦٠، ح ٥٨.

٢- (٢) غيبه الطوسى: ٣٤٦، ح ٢٩٧.

٣- (٣) الأملى: ٦٧٣، ح ٢٥/١٤١٨.

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَحِينَ اسْتَقْبَلَنِي قَالَ: الْغِنَاءُ اجْتَنِبُوا الْغِنَاءَ اجْتَنِبُوا الْقَوْلَ الزُّورَ، فَصَاقَ بِي الْمَجْلِسُ وَ عَلِمْتُ أَنَّهُ يَغْنِينِي (١).

٦٥- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ وَ زِيَادِ بْنِ النُّعْمَانِ وَ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ، قَالَ: أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ، فَقَالَ: إِذْهَبْ إِلَى فُلَانِ الْإِفْرِيقِيِّ فَاعْتَرِضْ جَارِيَةَ عِنْدَهُ، مِنْ صِفَتِهَا كَذَا وَ كَذَا، وَ مِنْ صِفَتِهَا كَذَا فَاتَيْتُ الرَّجُلَ فَاعْتَرِضْتُ مَا عِنْدَهُ فَلَمْ أَرْ مَا وَصَفَهُ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: عُدْ إِلَيْهِ فَإِنَّهَا عِنْدَهُ، فَرَجَعْتُ إِلَى الْإِفْرِيقِيِّ فَحَلَفَ لِي: مَا عِنْدَهُ شَيْءٌ إِلَّا وَ قَدْ عَرَضَهُ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ: عِنْدِي جَارِيَةٌ مَرِيضَةٌ مَحْلُوقَةٌ الرَّأْسِ لَيْسَتْ مِمَّا يُعْتَرَضُ فَقُلْتُ لَهُ: أَعْرَضَهَا عَلَيَّ فَجَاءَ بِهَا مُتَوَكِّئَةً عَلَيَّ جَارِيَتَيْنِ تَخْطُ بِرِجْلَيْهَا الْأَرْضَ فَأَرَانِيهَا، فَعَرَفْتُ الصِّفَةَ فَقُلْتُ: بِكُمْ هِيَ؟ فَقَالَ لِي: إِذْهَبْ بِهَا إِلَيْهِ فَيُحْكَمَ فِيهَا، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِي: يَا ابْنَ أَحْمَرَ أَمَا إِنَّهَا سَيَلِدُ مَوْلُودًا لَيْسَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ يَغْنِي مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِغْلَامِ الْوَرَى بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ نَحْوَهُ .

٦٦- وَ عَنِ الْمَفِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ الْمُهَلَّبِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ السِّيَارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبُرْقِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرِ الرَّقِّيِّ، قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ قَالَ لِي مُتَبَدِّئًا مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ: يَا دَاوُدُ عَرِضْتُ عَلَيَّ أَعْمَالُكُمْ يَوْمَ الْخَمِيسِ فَكَانَ فِيهَا عَرِضٌ عَلَيَّ مِنْ عَمَلِكَ صِلْتِكَ لِابْنِ عَمِّكَ فُلَانٍ فَسَرَّنِي ذَلِكَ إِنِّي عَلِمْتُ أَنَّ صِلْتِكَ لَهُ أَسْرَعُ فِي قَطْعِ عُمُرِهِ وَ فَنَاءِ أَجَلِهِ قَالَ دَاوُدُ: وَ كَانَ لِي ابْنٌ عَمٌّ مُعَانِدٌ نَاصِبٌ خَبِيثٌ، بَلَغَنِي عَنْهُ وَ عَنِ عِيَالِهِ سُوءٌ حَالٍ فَصَيَّرْتُ لَهُ بِنْفَقِهِ قَبْلَ خُرُوجِي إِلَى مَكَّةَ، فَلَمَّا صِرْتُ بِالْمَدِينَةِ أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِذَلِكَ (٣). وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُسَيْلَمَ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ نَحْوَهُ .

## الفصل الثاني عشر

و روى الشيخ أبو علي الحسن بن محمد بن الحسن الطوسي في الأمالي عن أبيه عن المفيد عن علي بن بلال: و ذكر الحديث السابق.

ص: ١٥٦

١- (١) الأمالي: ٧٢٠، ح ٣/١٥١٩.

٢- (٢) الأمالي: ٧٢١، ح ٤/١٥٢٠.

٣- (٣) الأمالي: ٤١٣، ح ٧٧/٩٢٩.

٦٧- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ سَمِعَ حَنَانَ بْنَ سَدِيرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي سَدِيرَ الصَّيْرَفِيَّ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِيمَا يَرَى النَّائِمَ وَ بَيْنَ يَدَيْهِ طَبِيقٌ مُغَطَّى بِمِنْدِيلٍ فَدَنَوْتُ مِنْهُ وَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، ثُمَّ كَشَفَ الْمِنْدِيلَ عَنِ الطَّبِيقِ فَإِذَا فِيهِ رُطْبٌ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَاولِنِي رُطْبَهُ فَنَاولَنِي وَاحِدَةً فَأَكَلْتُهَا، ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَاولِنِي أُخْرَى فَنَاولَنِيهَا فَأَكَلْتُهَا فَجَعَلَتْ كُلَّمَا أَكَلْتُ وَاحِدَةً سَأَلْتُهُ أُخْرَى حَتَّى أَعْطَانِي ثَمَانِي رُطْبَاتٍ فَأَكَلْتُهَا ثُمَّ طَلَبْتُ مِنْهُ أُخْرَى، فَقَالَ لِي: حَسْبُكَ، قَالَ: فَانْتَبَهْتُ مِنْ مَنَامِي فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ دَخَلْتُ عَلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَ بَيْنَ يَدَيْهِ طَبِيقٌ مُغَطَّى بِمِنْدِيلٍ كَأَنَّهُ الَّذِي رَأَيْتُهُ فِي الْمَنَامِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ، فَسَلَّمْتُ فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ ثُمَّ كَشَفَ الطَّبِيقَ فَإِذَا فِيهِ رُطْبٌ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُ فَعَجِبْتُ لِتَذَلِكَ! فَقُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ نَاولِنِي رُطْبَهُ فَنَاولَنِي فَأَكَلْتُهَا، ثُمَّ طَلَبْتُ أُخْرَى فَنَاولَنِي فَأَكَلْتُهَا، وَ طَلَبْتُ أُخْرَى حَتَّى أَكَلْتُ ثُمَّ إِنِّي رُطْبَاتٍ ثُمَّ طَلَبْتُ أُخْرَى، فَقَالَ: لَوْ زَادَكَ حَيْدَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ لَزِدْنَاكَ، فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ فَتَبَسَّمَ تَبَسُّمٌ عَارِفٌ بِمَا كَانَ (١).

٦٨- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ شَهْبَلٍ عَنْ ظَفَرِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَدِيرِ الصَّيْرَفِيَّ قَالَ: حِيَاءَتِ امْرَأَةٍ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَتْ: جُعِلَتْ فِدَاكَ إِنِّي وَ أَهْلِي بَيْتِي نَتَوَلَّاءُ كُمْ فَقَالَ لَهَا: صَدَقْتِ فَمَا الَّذِي تُرِيدِينَ؟ فَقَالَتْ لَهُ الْمَرْأَةُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَصَابَنِي وَضَحٌّ فِي عَضْدِي فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَذْهَبَ بِهِ عَنِّي فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تُبْرِئُ الْمَأْكَمَةَ وَ الْمَأْبُورَةَ وَ تُحْيِي الْعِظَامَ وَ هِيَ رَمِيمٌ أَلْبَسِيهَا مِنْ عَفْوِكَ وَ عَافِيَتِكَ مَا تَرَى إِجَابَةَ دُعَائِي، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: وَ اللَّهُ لَقَدْ قُمْتُ وَ مَا بِي مِنْهُ قَلِيلٌ وَ لَا كَثِيرٌ (٢).

٦٩- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ جَمَاعِهِ عَنِ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْعُوَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ حَيْدَةَ الرَّبِيعِ فِي حَيْدِثٍ: إِنَّ الْمَنْصُورَ دَعَا جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَ حَلَفَ لِيُقَاتِلَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ حَرَكَ شَفْتَيْهِ وَ دَعَا، فَأَكْرَمَهُ وَ قَضَى حَوَائِجَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَنْتَ تَزْعُمُ لِلنَّاسِ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَنَّكَ تَعْلَمُ الْعُنَيْبَ قَالَ: مَنْ أَخْبَرَكَ بِهِذَا؟ فَأَوْمَى الْمَنْصُورُ إِلَى شَيْخٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَاسْتَحْلَفَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْبِرَاءَةِ مِنْ حَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ فَحَلَفَ بِهَا، فَمَا أْتَمَّ

ص: ١٥٧

١- (١) الأماي: ١١٤، ح ٢٨/١٧٤.

٢- (٢) الأماي: ٤٠٧، ح ٦٠/٩١٢.

الْيَمِينِ حَتَّى دَلَعَ لِسَانَهُ كَمَا يَدْلَعُ الْكَلْبُ وَ مَاتَ لَوْقَتِهِ (١).

### الفصل الثالث عشر

٧٠- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي كِتَابِ بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ بَشِيرٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: حُمِلَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَالٌ مِنْ خُرَاسَانَ مَعَ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِهِ لَمْ يَزَالَا يَتَفَقَّدَانِ الْمَالَ حَتَّى مَرَّ بِالرَّيِّ فَدَفَعَ إِلَيْهِمَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا كَيْسًا فِيهِ أَلْفَا دِرْهَمٍ، فَجَعَلَا يَتَفَقَّدَانِ الْمَالَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ الْكَيْسِ حَتَّى دَنِيَا مِنَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ نَنْظُرَ مَا حَالَ الْمَالِ؟ فَظَنَرَا فَإِذَا الْمَالُ عَلَى حَالِهِ مَا خَلَا كَيْسَ الرَّازِيِّ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: اللَّهُ الْمُسْتَبْعَانُ مَا نَقُولُ السَّاعَةَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: إِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَرِيمٌ وَ أَنَا أَرْجُو أَنْ يَكُونَ عَلَامٌ مَا نَقُولُ عِنْدَهُ، فَلَمَّا دَخَلَا الْمَدِينَةَ قَصِي دَا إِلَيْهِ وَ سَلِمَا إِلَيْهِ الْمَالِ، فَقَالَ لَهُمَا: أَيَنْ كَيْسَ الرَّازِيِّ؟ فَأَخْبَرَاهُ بِالْقِصَةِ، فَقَالَ لَهُمَا: إِنَّ رَأَيْتُمَا الْكَيْسَ تَعْرِفَانِهِ؟ قَالَا: نَعَمْ، فَقَالَ: يَا جَارِيَهُ عَلَيَّ بِكَيْسِ كَذَا وَ كَذَا، فَأَخْرَجَتِ الْكَيْسَ فَدَفَعَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيْهِمَا، فَقَالَ: أَعْرِفَانِهِ؟ قَالَا: هُوَ ذَاكَ قَالَ: إِنِّي احْتَجَجْتُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ إِلَى مَالٍ، فَوَجَّهْتُ رَجُلًا مِنَ الْجِنِّ مِنْ شَيْعَتِنَا فَأَتَانِي بِهِذَا الْكَيْسِ مِنْ مَتَاعِكَمَا (٢).

٧١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ:

قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ يُعَاتِبُهُ فِي مَالٍ لَهُ أَمَرَ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَيْهِ فَجَاءَهُ فَقَالَ لَهُ: ذَهَبَتْ بِمَالِي، فَقَالَ: وَ اللَّهُ مَا فَعَلْتُ، فَغَضِبَ وَ اسْتَتَوَى جَالِسًا، ثُمَّ قَالَ: تَقُولُ: وَ اللَّهُ مَا فَعَلْتُ وَ أَعَادَهُ مِرَارًا، أَنْتَ يَا أَبَانَ وَ أَنْتَ يَا زِيَادُ، أَمَا وَ اللَّهُ لَوْ كُنْتُمَا أَمْنَاءَ اللَّهِ وَ خَلِيفَتَهُ فِي أَرْضِهِ وَ حُجَّتَهُ عَلَى خَلْقِهِ مَا خَفِيَ عَلَيْكُمَا مَا صَبَحَ بِالْمَالِ، فَقَالَ الرَّجُلُ عِنْدَ ذَلِكَ: جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ أَخَذْتُ الْمَالَ (٣).

٧٢- وَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنِ ابْنِ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ:

خَرَجْتُ بِأَبِي بَصِيرٍ أَقُودُهُ إِلَى بَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لِي: لَا تَكَلِّمْ وَ لَا تَقُلْ شَيْئًا، فَانْتَهَيْتُ بِهِ إِلَى بَابِهِ فَتَنَحَّحَ فَسَجَعْتُ أبا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: يَا فُلَانُ أَفْتَحِي لِأَبِي مُحَمَّدٍ الْبَابَ قَالَ: فَفَتَحَتْ فَدَخَلْنَا وَ السَّرَاحُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَإِذَا سَفْطٌ بَيْنَ يَدَيْهِ مَفْتُوحٌ

ص: ١٥٨

١- (١) الأمالى: ٤٦١ ح ٣٥/١٠٢٩.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ١١٩، ح ٩.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ١٤٢، ح ٣.

فَوَقَعَتْ عَلَيَّ الرَّعْدَةُ فَجَعَلْتُ أُرْتَعِدُ، إِلَى أَنْ قَالَ فَازْدَدْتُ رِعْدَةً «الْحَدِيثُ» (١).

٧٣- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، وَدَاوُدَ الرَّقِّيَّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ، وَابْنِ سِنَانَ قَالُوا: كُنَّا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ بَعَثَ دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ فَقَتَلَهُ فَجَلَسَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمْ يَأْتِهِ شَهْرًا، قَال: فَبَعَثَ إِلَيْهِ أَنْ أَنْتِنِي فَلَمْ يَأْتِهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ خَمْسَةَ مِئَاتٍ مِنَ الْحَرَسِ فَقَالَ: أَنْتُونِي بِهِ فَإِنْ أَبِي فَأَتُونِي بِهِ أَوْ بِرَأْسِهِ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي وَنَحْنُ نُصَلِّي مَعَهُ [الزَّوَالِ] فَقَالُوا: أَجِبْ دَاوُدَ بْنَ عَلِيٍّ قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَجِبْ؟ قَالُوا:

أَمَرْنَا أَنْ نَأْتِيَهُ بِرَأْسِكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَخَافَ عَلَى نَفْسِهِ، فَرَأَيْنَاهُ وَقَدْ رَفَعَ يَدَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَلَى مَنْكِبَيْهِ ثُمَّ بَسَّ طَهْمًا، ثُمَّ دَعَا بِسَبَائِئِهِ فَسَبَّ مَعْنَاهُ يَقُولُ: السَّاعَةَ السَّاعَةَ، قَالُوا: فَسَبَّ مَعْنَا صُيْرَاخًا عَالِيًا، فَقَالُوا لَهُ: قُمْ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ مَاتَ وَهَذَا الصُّرَاخُ عَلَيْهِ، فَابْعَثُوا رَجُلًا مِنْكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا الصُّرَاخُ عَلَيْهِ قُتِمَتْ مَعَكُمْ، قَالَ:

فَبَعَثُوا رَجُلًا مِنْهُمْ فَمَا لَبِثَ أَنْ أَقْبَلَ فَقَالَ: يَا هَؤُلَاءِ قَدْ مَاتَ صَاحِبُكُمْ وَهَذَا الصُّرَاخُ عَلَيْهِ، فَانصَبِ رُفُوفًا فَقُلْنَا لَهُ: جُعِلْنَا فَمَا كَانَ حَيَالَهُ؟ فَقَالَ: قَتِيلَ مَوْلَى الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ إِلَى أَنْ قَالَ: فَدَعَوْتُ اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ فَبَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا بِحِزْبِهِ فَطَعَنَهُ فِي مِذَاكِرِهِ فَقَتَلَهُ «الْحَدِيثُ» (٢).

٧٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ:

كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيْلِ، وَوَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ أَحَدٌ غَيْرِي فَمَدَّ رِجْلَهُ فِي حَجْرِي، فَقَالَ اغْمِزْهَا يَا عُمَرُ! قَالَ: فَعَمَزْتُ رِجْلَهُ فَظَنَرْتُ إِلَى اضْطِرَابٍ فِي عِضْلِهِ سَاقِيهِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ إِلَى مِنَ الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِهِ؟ فَابْتَدَأَنِي فَقَالَ: لَا تَسْأَلْنِي فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ عَنْ شَيْءٍ فَإِنِّي لَسْتُ أَجِيبُكَ. وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ ابْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ نَحْوَهُ (٣).

٧٥- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْحَلَّالِ، قَالَ: اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ، وَوَأَحَادِيثِهِ، وَوَأَعْيَابِهِ، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهُ فَابْتَدَأَنِي مِنْ غَيْرِ أَنْ أَسْأَلَهُ؟ فَقَالَ: رَحِمَ اللَّهُ جَابِرَ بْنَ يَزِيدَ الْجُعْفَى كَانَ يُصَدِّقُ عَلَيْنَا الْحَدِيثُ (٤).

ص: ١٥٩

١- (١) بصائر الدرجات: ١٩٢، ح ٥.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٣٨، ح ٢.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٢٥٥، ح ١.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٢٥٨، ح ١٢.



٧٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ شَهَابِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: أَتَيْتُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ فَأَبْتَدَأَنِي فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ فَسَلْ [يَا شَهَابُ] إِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ بِمَا جِئْتَ لَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَخْبِرْنِي جُعِلَتْ فِدَاكَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِمَسْأَلِهِ فَقَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ أَحْبَابَهُ عَنْهَا، ثُمَّ فَعِلَ ذَلِكَ مَرَارًا كَثِيرَةً يُخْبِرُهُ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَسْأَلَهُ عَنْهُ فَيَقُولُ: نَعَمْ، ثُمَّ يُجِيبُهُ وَقَدْ اخْتَصَرْتُ الْحَدِيثَ بِتَرْكِ الْمَسَائِلِ (١).

٧٧- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ وَجِعٌ فَوَلَّانِي ظَهْرَهُ وَوَجَّهَهُ إِلَى الْحَائِطِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي مَا أَدْرِي مَا يُصِيبُهُ فِي مَرَضِهِ فَلَوْ سَأَلْتُهُ عَنِ الْإِمَامِ بَعْدَهُ؟ فَأَنَا أَفَكَّرُ فِي هَذَا، إِذْ حَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَيَّ فَقَالَ: إِنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ كَمَا تَظُنُّ، لَيْسَ عَلَيَّ مِنْ وَجَعِي هَذَا بَأْسٌ (٢). وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ كَمَا نَقَلَهُ عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى فِي كَشْفِ الْعَمَةِ [وَكَذَا حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ السَّابِقُ].

٧٨- وَعَنْهُ [عَنْهُ] عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ فَقَالَ: هُمَا خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ، وَاللَّهُ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ، وَأَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الْمَشِيئَةِ؟ [فَنَظَرَ إِلَيَّ] فَقَالَ: يَا جَمِيلُ لَا أُجِيبُكَ فِي الْمَشِيئَةِ (٣).

٧٩- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْمُسْتَرْقِ عَنْ عِيْسَى الْفَرَّاءِ عَنْ مَالِكِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: كُنْتُ بَيْنَ يَدَيْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى خَدِّي وَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَقَدْ عَظَمَكَ اللَّهُ وَشَرَّفَكَ، فَقَالَ: يَا مَالِكُ! الْأَمْرُ أَعْظَمُ مِمَّا تَذْهَبُ إِلَيْهِ (٤).

٨٠- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ هَارُونَ الرِّيَّاتِ، قَالَ: كُنْتُ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ فَرَأَيْتُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَذَا الَّذِي يُتَّبَعُ وَالَّذِي هُوَ الْإِمَامُ وَالَّذِي كَذَا وَكَذَا فَمَا عَلِمْتُ بِهِ حَتَّى ضَرَبَ يَدَهُ عَلَى مَنْكِبِي وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: أَبَشْرًا مِنَّا وَاحِدًا تَتَّبَعُهُ، إِنَّا إِذَا لَفِيَ ضَلَالٍ وَسُعْرٍ (٥).

٨١- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ بُرْدَةَ عَنِ الْحُسَيْنِ الْخُرَّازِيِّ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ضَعُ

ص: ١٦٠

١- (١) بصائر الدرجات: ٢٥٨، ح ١٣.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٥٩، ح ١٤.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٢٦٠، ح ١٧.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٢٦٠، ح ١٨.

٥- (٥) بصائر الدرجات: ٢٦٠، ح ٢١.

لِي مَاءٍ فِي الْمُتَوَضَّأِ، قَالَ: فَقُمْتُ فَوَضَعْتُ لَهُ فَدَخَلَ، قَالَ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي أَنَا أَقُولُ فِيهِ كَذَا وَكَذَا، وَيَدْخُلُ الْمُتَوَضَّأُ يَتَوَضَّأُ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ فَقَالَ: يَا إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ! لَا تَرْفَعُوا الْبِنَاءَ فَوْقَ طِائِقَتِهِ فَيَنْهَرِدُ، اجْعَلُوا نَابِعِيْدًا مَخْلُوقِينَ، وَقُولُوا فِيْنَا مَا شِئْتُمْ قَالَ إِسْمَاعِيلُ: كُنْتُ أَقُولُ فِيهِ وَأَقُولُ (١).

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ كَمَا نَقَلَهُ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى فِي كَشْفِ الْغُمَّهِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفَزَارِيِّ نَحْوَهُ .

٨٢- وَعَنْ أَبِي طَالِبٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: خَرَجْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ نُرِيدُ مَنْزِلَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَحِقْنَا أَبُو بَصِيرٍ خَارِجًا مِنْ زُقَاقٍ وَهُوَ جُنُبٌ وَنَحْنُ لَا نَعْلَمُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ وَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَمَا تَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْجُنُبِ أَنْ يَدْخُلَ بُيُوتَ الْأَنْبِيَاءِ قَالَ: فَرَجَعَ أَبُو بَصِيرٍ وَدَخَلْنَا (٢).

٨٣- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَسَدِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحِ الْجَوَانِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي: يَدْرُونَ هَؤُلَاءِ بَيْنَ يَدَيَّ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: فَأَذْنَانِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا هَذَا إِنَّ لِي رَبًّا أَعْبُدُهُ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (٣).

٨٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَنَعْتُ رَأْسِي وَجَلَسْتُ فِي نَاحِيهِ وَقُلْتُ فِي نَفْسِي مَا أَغْفَلَكُمْ عِنْدَ مَنْ تَتَكَلَّمُونَ؟ عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَنَادَانِي: وَيْحَكَ يَا خَالِدُ! إِنِّي وَاللَّهِ عَبْدٌ مَخْلُوقٌ «الْحَدِيثُ» (٤).

٨٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَيعْقُوبَ بْنَ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ النَّجَاشِيِّ قَالَ: أَصَابَ جُنْبُهُ لِي مِنْ فِرَاءٍ نَضَحَ بَوْلٍ فَشَكَكْتُ فِيهِ فَعَمَزْتُهَا فِي مَاءٍ فِي لَيْلِهِ يَارِدَةٍ، فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ابْتَدَأَنِي فَقَالَ: إِنَّ الْفِرَاءَ إِذَا غَسِلَ بِالْمَاءِ فَسَدَ الْفِرَاءُ (٥).

٨٦- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي كَهْمَسٍ قَالَ: كُنْتُ نَازِلًا بِالْمَدِينَةِ فِي دَارٍ فِيهَا وَصِيفَةٌ كَانَتْ تُعْجِبُنِي

ص: ١٤١

١- (١) بصائر الدرجات: ٢٥٦، ح ٥.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٤١، ح ٢٣.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٢٤١، ح ٢٤.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٢٤٢، ح ٢٥.

٥- (٥) بصائر الدرجات: ٢٤٢، ح ٢٦.

فَانصَرَفْتُ لَيْلَهُ مُمَسِّياً فَاسْتَفْتَحْتُ الْبَابَ فَفَتَحْتُ لِي فَمَدَدْتُ يَدِي فَقَبِضْتُ عَلَيَّ ثَدْيَهَا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ دَخَلْتُ عَلَيَّ أَبِي عَبْدَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا أَبَا كَهْمَسٍ تَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ مِمَّا صَنَعْتَ الْبَارِحَةَ (١).

٨٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مِهْزَمٍ قَالَ: كُنَّا نُرْوِلًا بِالْمِيدِ وَكَانَتْ جَارِيَةٌ لِصَاحِبِ الْمَنْزِلِ تُعْجِنِي وَإِنِّي أَتَيْتُ الْبَابَ فَاسْتَفْتَحْتُ فَفَتَحْتُ لِي الْجَارِيَةَ فَعَمَزْتُ ثَدْيَهَا فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ دَخَلْتُ عَلَيَّ أَبِي عَبْدَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مِهْزَمُ أَيْنَ كَانَ أَقْصَى أَنْتَ كَرَّكَ الْيَوْمَ فَقُلْتُ لَهُ: مَا بَرِحْتُ مِنَ الْمَسِيحِ، فَقَالَ: أَمَا تَعْلَمُ أَنَّ أَمْرَنَا هَذَا لَا يُنَالُ إِلَّا بِالْوَرَعِ (٢).

وَرَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِغْلَامِ الْوَرَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ نَوَادِرِ الْحِكْمَةِ لِمُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ عَنْ مِهْزَمٍ مِثْلَهُ .

٨٨- وَعَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثْمِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مِهْزَمٍ قَالَ: خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَهُ مُمَسِّياً فَاتَيْتُ مَنْزِلِي بِالْمَدِينَةِ فَكَانَتْ أُمِّي مَعِيَ فَوَقَعَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا كَلَامٌ فَأَغْلَظْتُ لَهَا فَلَمَّا أَنْ كَانَ مِنَ الْعَدِ صَيَّ لَيْتُ الْعَدَاةَ وَاتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي مُبْتَدِئاً: يَا مِهْزَمُ مَا لَكَ وَخَالِدَةَ أَغْلَظْتَ فِي كَلَامِهَا الْبَارِحَةَ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ بَطْنَهَا مَنْزِلٌ قَدْ سَكَنَتْهُ، وَأَنَّ حَجْرَهَا مَهْدٌ قَدْ عَمَزَتْهُ، وَأَنَّ ثَدْيَهَا وَعَاءٌ قَدْ شَرِبَتْهُ؟ قَالَ: قُلْتُ بَلَى قَالَ: فَلَا تُغْلِظْ لَهَا (٣).

٨٩- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَنِ الْحَرْثِ الطَّحَانِ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحَرْثِ بْنِ حَصَبَةَ الْأَزْدِيِّ قَالَ: قَدِمَ رَجُلٌ إِلَى خُرَاسَانَ فَدَعَا النَّاسَ إِلَى وَلَايَةِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فَفِرْقَهُ أَجَابَتْ، وَفِرْقَهُ جَحِدَتْ وَأَنْكَرَتْ، وَفِرْقَهُ وَرَعَتْ فَوَقَفْتُ قَالَ: فَخَرَجَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ رَجُلٌ فَدَخَلُوا عَلَيَّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فَكَانَ الْمُتَكَلِّمُ مِنْهُمْ الَّذِي وَرَعَ وَوَقَفَ، وَقَدْ كَانَ مَعَ بَعْضِ الْقَوْمِ جَارِيَةً فَخَلَا بِهَا الرَّجُلُ وَوَقَعَ عَلَيْهَا، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيَّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكَانَ هُوَ الْمُتَكَلِّمُ، فَقَالَ: أَصِيْلِحَكَ اللَّهُ قَدِمَ إِلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ فَدَعَا النَّاسَ إِلَى طَاعَتِكَ وَوَلَايَتِكَ، فَأَجَابَ قَوْمٌ وَأَنْكَرَ قَوْمٌ وَوَرَعَ قَوْمٌ وَوَقَفُوا، قَالَ: فَمِنْ أَيِّ الْفِرَقِ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا مِنَ الْفِرْقَةِ الَّتِي وَرَعْتُ وَوَقَفْتُ، قَالَ: فَأَيُّنَ كَانَ وَرَعَكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا مَعَ الْجَارِيَةِ، قَالَ: فَارْتَابَ الرَّجُلُ (٤).

ص: ١٦٢

١- (١) بصائر الدرجات: ٢٦٢، ح ١.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٦٣، ح ٢.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٢٦٣، ح ٣.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٢٦٤، ح ٥.

٩٠- وَ عَنْهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبِلَادِ عَنْ عَمَّارِ السَّجِسْتَانِيِّ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: تَذَكَّرْتُ يَوْمَ كَذَا يَوْمَ مَرَرْتُ عَلَى قَوْمٍ فَسَالَ عَلِيٌّكَ مِيزَابَ مِنَ الدَّارِ، فَسَأَلْتُهُمْ فَقَالُوا: هُوَ قَدْرٌ! فَطَرَحْتَ نَفْسَكَ فِي النَّهْرِ مَعَ ثِيَابِ عَلِيِّكَ مَصِيْبَةً فَاجْتَمَعَ عَلَيْكَ الصَّبِيَّانُ يَصِيْبُونَ لَكَ، وَ يَضْحَكُونَ مِنْكَ؟ قَالَ عَمَّارٌ: فَالْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: مَا دَعَاكَ إِلَى أَنْ تُخْبِرَ بِخَبْرِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ:

قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ مَا أَحْبَبْتُهُ هُوَ ذَا قُدَامِي يَسْمَعُ كَلَامِي، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجْنَا قَالَ لِي: يَا عَمَّارُ هَذَا صَاحِبِي دُونَ غَيْرِهِ (١).

٩١- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ شُعَيْبِ الْعَقْرُقُونِيِّ قَالَ: بَعَثَ مَعِيَ رَجُلٌ أَلْفَ دِرْهَمٍ فَقَالَ إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أُعْرِفَ فَضْلَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ إِذَا خُذَ خَمْسَةَ دِرَاهِمٍ سَتُوقَفَ فَاجْعَلْهَا فِي الدَّرَاهِمِ وَ خُذْ مِنَ الدَّرَاهِمِ خَمْسَةَ فَاجْعَلْهَا فِي لَبِيهِ فَمِصِّبْكَ فَإِنَّكَ سَتَعْرِفُ فَضْلَهُ، قَالَ:

فَأَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَنَشَرَهَا وَ أَخَذَ الْخَمْسَةَ وَ قَالَ: هَاكَ خَمْسَتُكَ، وَ هَاتِ خَمْسَةَ تَنَا (٢). وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي كِتَابِ الدَّلَائِلِ عَنْ شُعَيْبٍ كَمَا نَقَلَهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْغَمِّ نَحْوَهُ.

٩٢- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَلْخِيُّ فَاتَتْهُي عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى نَخْلِهِ خَاوِيَهُ فَقَالَ: أَيَّتُهَا النَّخْلَةُ السَّامِعَةُ الْمُطِيعَةُ لِرَبِّهَا أَطْعَمِينَا مِمَّا جَعَلَ اللَّهُ فِيكَ إِذَا قَالَ: فَتَسَاقَطَ عَلَيْنَا رُطْبٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فَأَكَلْنَا حَتَّى تَصَلَعْنَا، فَقَالَ الْبَلْخِيُّ: جَعَلْتُ فِدَاكَ، سُنَّهَ فِيكُمْ كَسْنَهُ مَرْيَمَ (٣). وَ عَنْ مُوسَى بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكِيرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ تَوْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ.

٩٣- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: حَجَجْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا كُنَّا فِي الطَّوَافِ قُلْتُ لَهُ:

جَعَلْتُ فِدَاكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ يَغْفِرُ اللَّهُ لِهَذَا الْخَلْقِ؟ فَقَالَ: يَا أَبَا بَصِيرٍ إِنَّ أَكْثَرَ مَنْ تَرَى قَرْدَةً وَ خَنَازِيرًا، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: أَرِنِيهِمْ؟ فَتَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ ثُمَّ أَمَرَ يَدَهُ عَلَى بَصِيرِي فَأَرَيْتُهُمْ قَرْدَةً وَ خَنَازِيرًا فَهَوَّالِنِي ذَلِكَ ثُمَّ أَمَرَ يَدَهُ عَلَى بَصِيرِي فَأَرَيْتُهُمْ كَمَا كَانُوا فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى «الْحَدِيثُ» (٤).

ص: ١٤٣

١- (١) بصائر الدرجات: ٢٦٥، ح ٦.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٦٧، ح ٩.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٢٧٤، ح ٥.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٢٩٠، ح ٤.

٩٤- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ بُرَيْدٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرٍ الرَّقِّيِّ قَالَ: حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا فَدَخَلَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنْ أَهْلَى قَدْ تُوفِّيَتْ وَبَقِيَتْ وَحِيدًا، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

أَوْ كُنْتَ تُحِبُّهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى مَنْزِلِكَ فَإِنَّكَ سَتَرْجِعُ إِلَى الْمَنْزِلِ وَهِيَ تَأْكُلُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ مِنْ حَجَّتِي وَدَخَلْتُ مَنْزِلِي رَأَيْتَهَا قَاعِدَةً وَهِيَ تَأْكُلُ (١).

٩٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْأَيْمِيِّ التَّمَارِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيَّامَ صَيْلِبِ الْمُعَلَّى بْنِ حُنَيْسٍ، قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا حَفْصُ إِنِّي أَمَرْتُ الْمُعَلَّى بْنَ حُنَيْسٍ بِأَمْرٍ فَخَالَفَنِي فَأَبْتَلِي بِالْحَدِيدِ، إِنِّي نَظَرْتُ إِلَيْهِ يَوْمًا وَهُوَ كَثِيبٌ حَزِينٌ فَقُلْتُ لَهُ: مَا لَكَ يَا مُعَلَّى كَأَنَّكَ ذَكَرْتَ أَهْلَكَ وَمَالَكَ وَوَلَدَكَ وَعِيَالَكَ؟ قَالَ:

أَحِيلُ، قُلْتُ: أَدُنْ مِنِّي، فَدَنَا مِنِّي، فَمَسَّحَتْ وَجْهَهُ فَقُلْتُ: أَيْنَ تَرَكَ قَالَ: أَرَانِي فِي بَيْتِي هَيْدَةً زَوْجَتِي وَهَيْدًا وَلَمَدِي فَتَرَكْتُهُ حَتَّى تَمَلَّأَ مِنْهُمْ وَاسْتَنْزَتْ مِنْهُمْ حَتَّى نَالَ مِنْهَا مَا يَنَالُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ قُلْتُ: أَدُنْ مِنِّي، فَدَنَا مِنِّي فَمَسَّحَتْ وَجْهَهُ فَقُلْتُ: أَيْنَ تَرَكَ قَالَ: أَرَانِي مَعَكَ فِي الْمَدِينَةِ هَذَا بَيْتِكَ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ يَا مُعَلَّى! إِنْ لَنَا حَدِيثًا مِنْ حَفْظِهِ عَلَيْنَا حَفِظَ اللَّهُ عَلَيْهِ دِينَهُ وَدُنْيَاهُ إِلَى أَنْ قَالَ: يَا مُعَلَّى بْنَ حُنَيْسٍ وَأَنْتَ مَقْتُولٌ فَاسْتَعِدَّ (٢). وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، وَ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ الْوَرَّاقِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ حَفْصِ نَحْوَهُ.

٩٦- وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَلَمَةَ (٣) عَنِ الْحُسَيْنِ (الْحَسَنِ ظ) بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بَقَّاحٍ عَنِ ابْنِ جَبَلَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيَّانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْحَوْضِ فَقَالَ: حَوْضٌ مَا بَيْنَ بُصْرَى إِلَى صَنْعَاءَ أُحِبُّ أَنْ تَرَاهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ:

فَأَخَذَ يَبِيدِي وَ أَخْرَجَنِي إِلَى ظَهْرِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ ضَرَبَ بِرِجْلِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى نَهْرٍ يَجْرِي لَا يُدْرِكُ حَافَتَاهُ إِلَّا الْمَوْضِعَ الَّذِي أَنَا فِيهِ فَأَيْمُ فَإِنَّهُ شَبِيهُ بِالْجَزِيرَةِ فَكُنْتُ أَنَا وَهُوَ وَقُوفًا فَنَظَرْتُ إِلَى نَهْرٍ يَجْرِي مِنْ جَانِبِهِ مَاءٌ أَيْبُضُ مِنَ الثَّلْجِ وَ مِنْ جَانِبِهِ هَذَا لَبَنٌ أَيْبُضُ مِنَ الثَّلْجِ وَ فِي وَسْطِهِ خَمْرٌ أَحْسَنُ مِنَ اللَّيَاقُوتِ، فَمَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ تَلْمَعِ الْخَمْرِ بَيْنَ اللَّبَنِ وَ الْمَاءِ فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ مِنْ أَيْنَ مَخْرُجُ هَذَا وَ مَجْرَاهُ؟ فَقَالَ: هَذِهِ الْعُيُونُ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ أَنْهَارٌ فِي الْجَنَّةِ عَيْنٌ مِنْ مَاءٍ وَ عَيْنٌ مِنْ لَبَنٍ وَ عَيْنٌ مِنْ خَمْرٍ

ص: ١٦٤

١- (١) بصائر الدرجات: ٢٩٤، ح ٥.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٤٢٣، ح ٢.

٣- (٣) في نسخته ثانية: عن سلمه.

تَجْرِي مِنْ هَذَا النَّهْرِ، وَرَأَيْتُ حَافَتَيْهِ عَلَيْهِمَا شَجْرٌ فِيهِنَّ حُورٌ مُعَلَّقَاتٌ بَرُّوسِيَهْنَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْهُنَّ وَبِأَيْدِيَهُنَّ آيْنُهُ مَا رَأَيْتُ آيْنَهُ أَحْسَنَ مِنْهَا لَيْسَتْ مِنْ آيْنِهِ الدُّنْيَا، فَدَنَا مِنْ إِحْدَاهُنَّ فَأَوْمَى إِلَيْهَا بِيَدِهِ لَتَسْتَقِيمُهُ فَنَظَرْتُ إِلَيْهَا وَقَدْ مَالَتْ لِتَعْرِفَ مِنَ النَّهْرِ فَمَالَ الشَّجْرُ مَعَهَا فَاعْتَرَفَتْ ثُمَّ نَاوَلَتْهُ فَشَرِبَ ثُمَّ نَاوَلَهَا، فَأَوْمَى إِلَيْهَا فَمَالَتْ لِتَعْرِفَ فَمَالَتْ الشَّجْرَةَ مَعَهَا، ثُمَّ نَاوَلَتْهُ فَنَاوَلَنِي فَشَرِبْتُ فَمَا رَأَيْتُ شَرَابًا كَمَا كَانَ الْيَنُّ مِنْهُ، وَلَا أَلَسَدًا مِنْهُ، وَكَأَنْتَ رَائِحَتُهُ رَائِحَةُ الْمِسْكِ، وَنَظَرْتُ فِي الْكَأْسِ فَإِذَا فِيهِ ثَلَاثَةُ أَلْوَانٍ مِنَ الشَّرَابِ «الْحَدِيثَ» (١).

٩٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمُؤْمِنِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ سَابِقِ الْحَاجِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: أَقِيمْ عَلَيَّكَ حَتَّى تَشْخَصَ فَقَالَ: لَا- امْضِ حَتَّى يَتَقَدَّمَ عَلَيْنَا أَبُو الْفَضْلِ سَيْدِي فَإِنْ تَهَيَّأْنَا لَنَا بَعْضُ مَا نُرِيدُ كَتَبْنَا إِلَيْكَ، قَالَ: فَسَرَوْتُ يَوْمَيْنِ وَلَيْلَتَيْنِ، فَجَاءَنِي رَجُلٌ طَوِيلٌ آدَمٌ بِكِتَابٍ خَاتَمُهُ رَطْبٌ، وَالْكِتَابُ رَطْبٌ قَالَ: فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ: إِنَّ أَبَا الْفَضْلِ قَدْ قَدِمَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ شَاخِصُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَمَا قِمِ حَتَّى نَأْتِيَّكَ، قَالَ: فَأَتَانِي فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِتْدَاكَ أَتَانِي الْكِتَابُ رَطْبًا وَالْخَاتَمُ رَطْبًا؟ قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ لَنَا أَتْبَاعًا مِنَ الْجِنِّ كَمَا أَنَّ لَنَا أَتْبَاعًا مِنَ الْإِنْسِ، فَإِذَا أَرَدْنَا أَمْرًا بَعَثْنَاهُمْ (٢).

٩٨- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ شِهَابِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الْجُنُبِ يَعْرِفُ الْمَاءَ مِنَ الْحُبِّ فَلَمَّا صَرَوْتُ عِنْدَهُ أُنْسِيَتْ الْمَسْأَلَةَ فَنَظَرَ إِلَيَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا شِهَابُ لَا بَأْسَ بِأَنْ يَعْرِفَ الْجُنُبُ مِنَ الْحُبِّ (٣).

٩٩- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ بَكْرِ عَمَّنْ رَوَاهُ عَمْرُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَسِطَ رِجْلَيْهِ وَ قَالَ: اِغْمِزْهَا يَا عُمَرُ، قَالَ فَأَضْمَرْتُ فِي نَفْسِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الْإِمَامِ بَعْدَهُ قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا عُمَرُ لَا أُخْبِرُكَ عَنِ الْإِمَامِ بَعْدِي (٤).

١٠٠- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَعْرُوفِ بَغْزَالٍ عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ الدِّيَارِيِّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَيَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكَانَ لَهُ أُخٌّ

ص: ١٦٥

١- (١) بصائر الدرجات: ٤٢٤، ح ٣.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ١٢٢، ح ١٤.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٢٥٦، ح ٣.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٢٥٦، ح ٤.

حَارُودِيٌّ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَيْفَ أَخُوكَ؟ قَالَ: جُعِلْتُ فِدَاكَ خَلَفْتُهُ صَالِحًا، قَالَ: وَكَيْفَ هُوَ؟ قَالَ: قُلْتُ هُوَ رِضًا فِي جَمِيعِ حَالَاتِهِ وَعِنْدَهُ خَيْرٌ إِلَّا- أَنَّهُ لَا- يَقُولُ بِكُمْ، قَالَ: وَ مَا يَمْنَعُهُ؟ قَالَ: قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ يَتَوَرَّعُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَقَالَ لِي: إِذَا رَجَعْتَ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ: أَيَنْ كَمَا نَ وَرِعَيْكَ لَيْلَهُ نَهْرٍ بَلْمَخِ؟ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَ أَخَاهُ وَ سَيَّالَهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ لَهُ رَفِيقٌ جَاءَ وَ مَعَهُ جَارِيَةٌ حَسَنَاءٌ فَوَقَعَ عَلَى جَارِيَتِهِ رَفِيقُهُ عِنْدَ نَهْرِ بَلْمَخِ، وَ قَالَ: وَ اللَّهُ مَا عَلِمَ بِهِ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا وَ الْجَارِيَةُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ اسْتَقَامَتْ طَرِيقَتُهُ (١).

١٠١- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ هَذَا الْأَمْرَ فَقَبِلَهُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَ هُوَ فِي سَكَرَاتِ الْمَوْتِ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَصِيرٍ قَدْ قَبِلْتُ مَا قُلْتَ لِي، فَكَيْفَ لِي بِالْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: أَنَا ضَامِنٌ لَكَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْجَنَّةِ فَمَاتَ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَابْتَدَأَنِي فَقَالَ: يَا بَا مُحَمَّدٍ قَدْ وَفَى لِصَاحِبِكَ بِالْجَنَّةِ (٢).

١٠٢- وَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا بَا مُحَمَّدٍ مَا فَعَلَ أَبُو حَمْرَةَ؟ قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ خَلَفْتُهُ صَالِحًا، قَالَ: إِذَا رَجَعْتَ إِلَيْهِ فَأَقْرِئْهُ السَّلَامَ وَ أَعْلِمْهُ أَنَّهُ يَمُوتُ يَوْمَ كَذَا وَ كَذَا إِلَى أَنْ قَالَ: قَالَ أَبُو بَصِيرٍ: فَرَجَعْتُ فَمَا لَبِثَ أَبُو حَمْرَةَ أَنْ هَلَكَ تِلْكَ السَّاعَةَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ (٣).

١٠٣- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنِ عَمَّارِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تُرِيدُ أَنْ تَنْظُرَ بِعَيْنِكَ إِلَى السَّمَاءِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَى عَيْنَيْ فَانظُرْتُ إِلَى السَّمَاءِ.

١٠٤- وَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ أَوْ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَرَّةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبَانَ الْأَحْمَرِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ قَالَ لَهُ بِالْأَبْطَحِ مَا أَكْثَرَ الْعَجِيجِ وَ الضَّجِيجِ، وَ أَقَلَّ الْحَجِيجِ إِلَى أَنْ قَالَ:

فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَ قَالَ: يَا أَبَا بَصِيرٍ انظُرْ، قَالَ: فَإِذَا أَنَا بِالْخَلْقِ كَلْبٌ وَ خِنْزِيرٌ وَ حِمَارٌ إِلَّا رَجُلٌ بَعْدَ رَجُلٍ (٤).

ص: ١٦٦

١- (١) بصائر الدرجات: ٢٧٠، ح ١٦.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٧١، ح ٢.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٢٨٤، ح ٦.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٢٩١، ح ٦.

١٠٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: تَجَسَّسْتُ جَسَدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَ مَنَّاكِبَهُ فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ تُحِبُّ أَنْ تَرَانِي؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ جُعِلَتْ فِدَاكَ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَى عَيْنَيَّ فَإِذَا أَنَا أَنْظَرُ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ لَوْ لَا شَهْرُهُ النَّاسِ لَتَرَكْتُكَ بَصِيرًا عَلَى حَالِكَ وَ لَكِنْ لَا يَسْتَقِيمُ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى عَيْنَيَّ فَإِذَا أَنَا كَمَا كُنْتُ (١).

١٠٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَ أَنَا أُحَدِّثُ نَفْسِي فَقَالَ: مَا لَكَ تُحَدِّثُ نَفْسَكَ تُرِيدُ أَنْ تَرَى أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَتَقُمْ فَادْخُلِ الْبَيْتَ فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ فَإِذَا أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

١٠٧- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ تَوْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ قَالَ: بَيْنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُلْحِيُّ مَعَهُ إِذَا هُوَ بَطْنِي يَبْعُمُ وَ يُحَرِّكُ ذَنْبَهُ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَفَعُلَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: عَلِمْتُمْ مَا قَالَ الطَّبِيُّ؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ ابْنُ رَسُولِهِ أَعْلَمُ قَالَ: إِنَّهُ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ نَصَبَ شَبَكَةً لِأَنْثَاهُ فَأَخَذَهَا وَ لَهَا خِشْفَانٍ لَمْ يَنْهَضَا وَ لَمْ يَقْوِيَا لِلرَّغِي قَالَ: فَسَأَلَنِي أَنْ أَسْأَلَهُمْ أَنْ يُطْلِقُوهَا وَ ضَمِنَ لِي أَنْ إِذَا أَرْضَعَتْ خِشْفَيْهَا حَتَّى يَقْوِيَا أَنْ يَرُدَّهَا عَلَيْهِمْ قَالَ: فَاسْتَحْلَفْتُهُ فَقَالَ: بَرِئْتُ مِنْ وَ لَايَتِكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنْ لَمْ أَفِ بِهِ وَ أَنَا فَاعِلٌ ذَلِكَ بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَقَالَ الْبُلْحِيُّ: شَنَّهُ فِيكُمْ كَسَنَهُ سُلَيْمَانَ (٣).

١٠٨- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ الْكُوفِيِّ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَرَكِضَ بِرَجُلِهِ الْأَرْضَ فَإِذَا بَحْرٌ فِيهِ سِفْنٌ مِنْ فَضِّهِ فَرَكِبَ وَ رَكِبْتُ مَعَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَوْضِعٍ فِيهِ خِيَامٌ مِنْ فَضِّهِ فَدَخَلَهَا ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: رَأَيْتَ الْخِيَمَةَ الَّتِي دَخَلْتَهَا أَوْلًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: تِلْكَ خِيَمَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ الْأُخْرَى خِيَمَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ الثَّلَاثَةُ خِيَمَةُ فَاطِمَةَ، وَ الرَّابِعَةُ خِيَمَةُ خَدِيجَةَ، وَ الْخَامِسَةُ خِيَمَةُ الْحَسَنِ وَ السَّادِسَةُ خِيَمَةُ الْحُسَيْنِ، وَ السَّابِعَةُ خِيَمَةُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَ الثَّمَانَةُ خِيَمَةُ أَبِي وَ التَّاسِعَةُ خِيَمَتِي، وَ لَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ يَمُوتُ إِلَّا وَ لَهُ خِيَمَةٌ يَسْكُنُ فِيهَا (٤).

ص: ١٦٧

١- (١) بصائر الدرجات: ٢٩٢، ح ٧.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٩٥، ح ٤.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٣٦٩، ح ٨.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٤٢٥، ح ٥.



١٠٩- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي بَعْضِ حَوَائِجِي فَقَالَ لِي: مَا لِي أَرَاكَ كَثِيئًا حَزِينًا؟ فَقُلْتُ: مَا بَلَغَنِي مِنَ الْعِرَاقِ مِنْ هَذَا الْوَبَاءِ أَذْكَرُ عِيَالِي، قَالَ: فَقَالَ فَيْسُرُكَ أَنْتَ تَرَاهُمْ؟ فَقُلْتُ: وَدِدْتُ وَاللَّهِ جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَقَالَ:

فَاصْبِرْ وَجَهَّكَ، فَصَبِرْتُ وَجَهِّي، ثُمَّ قَالَ: أَقْبِلْ بِوَجْهِكَ، فَأَقْبَلْتُ بِوَجْهِهِ، فَإِذَا دَارِي مُمْتَلَةٌ نُصَبَ عَيْنِي، قَالَ: فَقَالَ: أَذْخُلُ دَارَكَ فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَنَا لَا أَفْقِدُ مِنْ عِيَالِي صَاحِبًا وَلَا كَبِيرًا إِلَّا وَهُوَ فِي دَارِي بِمَا فِيهَا، قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ فَقَالَ لِي: اصْبِرْ وَجَهَّكَ فَصَبِرْتُ فَتَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرِ شَيْئًا (١).

١١٠- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْحَلَّالِ قَالَ: كُنْتُ سَمِعْتُ مِنْ جَابِرِ أَحَادِيثَ فَاصْطَرَبَ فِيهَا فُؤَادِي، وَصَبَرْتُ مِنْهَا ضَمِيمًا شَدِيدًا، فَأَبْتَعْتُ بَعِيرًا وَخَرَجْتُ عَلَيْهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَطَلَبْتُ الْإِذْنَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَذِنَ لِي فَلَمَّا نَظَرُ إِلَيَّ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ جَابِرًا كَانَ يُصَدِّقُ عَلَيْنَا الْحَدِيثَ (٢).

١١١- وَعَنْهُ عَنِ الْهَيْثَمِ النَّهْدِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ كَانَ رَاكِبًا فَتَنَزَلَ فِي السُّوقِ قَرِيبًا مِنْهُ وَسَجَدَ وَأَطَالَ السُّجُودَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ لَهُ: قُرْبَ السُّوقِ قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَرِنِي أَحَدٌ (٣). وَرَوَاهُ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْهَيْثَمِ.

أقول: العادة قاضيه بأن أهل السوق لو رأوه لاجتمعوا إليه و أنكروا عليه و تعجبوا منه.

١١٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى يَزُفَعِيَهُ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ بَيْنَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبَيْنَ بَعْضِ بَنِي أُمِّيَّةَ شَيْءٌ فَدَخَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الدِّيَّانِ فَقَالَ: مَنْ أَذْخَلَ عَلَيَّ هَذَا؟ فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا أَحَدًا (٤).

١١٣- وَعَنْ مُوسَى بْنِ الْحَسَنِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ تَوْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ مَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ الْبَلْخِيُّ فِي سَفَرٍ فَقَالَ لَهُ: أَنْظُرْ هَلْ تَرَى هَاهُنَا جُبًّا؟ فَتَنَظَرُ

ص: ١٦٨

١- (١) بصائر الدرجات: ٤٢٦، ح ٨.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٥٨، ح ١٢.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٥١٥، ح ١٥.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٥١٥، ح ٣.

الْبَلْخِيُّ يَمْنَهُ وَ يَسِيرَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَالَ: بَلَى أَنْظِرْ فَعَادَ أَيْضًا ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَلَا يَا أَيُّهَا الْجُبُّ الرَّاخِرُ السَّمَاعُ الْمُطِيعُ لِرَبِّهِ اسْقِنَا مِمَّا جَعَلَ اللَّهُ فِيكَ، قَالَ: فَتَبِعَ مِنْهُ أَعْدَبُ مَاءٍ وَأَطْيَبُهُ وَأَرْقُهُ وَأَحْلَاهُ فَقَالَ لَهُ الْبَلْخِيُّ جُعِلْتُ فِدَاكَ سُنَّةَ فِيكُمْ كَسُنَّةِ مُوسَى (١). و روى الراوندى فى الخرائج جملة كثيره من الأحاديث السابقه.

### الفصل الرابع عشر

١١٤- وَ رَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ وَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: مَرَضَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرَضًا شَدِيدًا حَتَّى خَفْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا عَلَيَّ مِنْ مَرَضِي هَذَا بَأْسٌ قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ اعْتَلَّ عَلَيْهِ خَفِيفَةً فَأَقْبَلَ يُوصِيَنَا ثُمَّ قَالَ: أَدْخِلْ عَلَيَّ نَفْرًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ حَتَّى أَشْهَدَهُمْ فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ لَيْسَ عَلَيْكَ بَأْسٌ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ إِنْ الَّذِي جَاءَنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي لَسْتُ بِمَيِّتٍ فِي مَرَضِي ذَلِكَ، هُوَ الَّذِي أَخْبَرَنِي أَنِّي مَيِّتٌ فِي مَرَضِي هَذَا (٢).

### الفصل الخامس عشر

١١٥- وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ فِي مُخْتَصِرِ الْبَصَائِرِ بِإِسْنَادٍ يَأْتِي فِي النَّصِّ عَلَى الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عَمْرٍ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: قَالَ: قُلْتُ: يَا سَيِّدِي هَلْ يُرَى الْمَهْدِيُّ فِي وَقْتِ وِلَادَتِهِ؟ قَالَ: بَلَى وَاللَّهِ لَيُرَى مِنْ سَاعَةِ وِلَادَتِهِ إِلَى سَاعَةِ وِفَاةِ أَبِيهِ ابْنِ سِتِّينَ وَ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ أَوَّلَ وِلَادَتِهِ وَقْتُ الْفَجْرِ مِنْ لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ فِي سَعْبَانَ سَنَةِ سَبْعِ وَ خَمْسِينَ وَ مِائَتَيْنِ إِلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ لَيْلَانِ يَخْلُونَ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ سِتِّينَ وَ مِائَتَيْنِ وَ هُوَ وَقْتُ وِفَاةِ أَبِيهِ بِالْمَدِينَةِ الَّتِي بِسَاطِئِ دِجْلِهِ بَيْنَهَا الْاُمْتَكَبُ الْجَبَّارُ الْمُسَيَّمِيُّ بِاسْمِ جَعْفَرِ الصَّالِّ الْمَلَقَّبُ بِالْمُنَوَّكِلِ، ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً أُخْرَى مِنْ أَحْوَالِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي غَيْبَتِهِ وَ ظُهُورِهِ (٣).

### الفصل السادس عشر

١١٦- وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الطُّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ الْاِخْتِجَاجِ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: اجْتَمَعَ ابْنُ أَبِي الْعَوْجَاءِ وَ أَبُو شَاكِرِ الدِّيَصَانِيُّ، وَ عَبْدُ الْمَلِكِ

ص: ١٦٩

١- (١) بصائر الدرجات: ٥٣٣، ح ٢٨.

٢- (٢) مدينة المعاجز: ٧٩/٥، ح ١٤٨٤.

٣- (٣) مختصر البصائر: ١٨١.

البصيرى و ابن المقفع عند بيت الله الحرام يستهزؤون بالحاج، و يطعنون فى القرآن، فقال ابن ابي العوجاء: تعالوا ينقض كل واحد منا ربع القرآن، و ميعادنا فى القابل فى هذا الموضوع نجتمع فيه و قد نقضنا القرآن كله و ذكر الحديث و حاصله أنهم اجتمعوا من قابل عند بيت الله الحرام و لم ينقضوا شيئاً و اعترفوا بالعجز قال هشام بن الحكم:

فبينما هم فى ذلك إذ مر بهم جعفر بن محمد الصادق عليه السلام، فقال: قل لئن اجتمعت الإنس و الجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا- يأتون بمثله و لو كان بعضهم لبعض ظهيراً (١) قال فنظر القوم بعضهم إلى بعض و قالوا: لو كان للإسلام حقيقة لما انتهت وصية محمد إلا إلى جعفر بن محمد، و الله ما رأينا قط إلا هبنا، و اقشعرت جلودنا لهيبته، ثم تفرقوا مقرين بالعجز (٢). و رواه الراوندى فى الخرائج مرسلاً نحوه .

١١٧- و عن أبان بن تغلب قال: كنت عند ابي عبد الله عليه السلام: إذ دخل عليه رجل من أهل اليمن فسلم عليه، فرد أبو عبد الله عليه السلام ثم جلس فقال له: مرحباً يا سيد فقد قال له الرجل: بهذا الاسم سيمتنى أمى، و ما أقل من يعرفنى به، فقال له أبو عبد الله عليه السلام: صدقت يا سعد المولى! فقال الرجل بهذا كنت ألقب «الحديث» (٣).

### الفصل السابع عشر

١١٨- و روى أبو على الفضل بن الحسن الطبرسى فى مجمع البيان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام لعبد الله بن الحسن: و قد اجتمع هو و جماعه العلوية و العباسية ليبياعوا ابنه محمداً. و الله ما هى إليك، و لا إلى ابنتك و لكنها لهم، و أشار إلى العباسية، و إن ابنتك لمقتولان، ثم نهض و توكأ على يد عبد العزيز بن عمران الزهرى فقال له: أ رأيت صاحب الرداء الأصفى. يعنى أبا جعفر المنصور؟ قال:

نعم، فقال و الله نجده يقتله فكان كما قال (٤).

### الفصل الثامن عشر

١١٩- و روى أبو على الطبرسى فى كتاب إغلام الورى قال: روى محمد بن

ص: ١٧٠

١- (١) سورة الإسراء: ٨٨.

٢- (٢) الاحتجاج: ١٤٣.

٣- (٣) الاحتجاج: ١٠٠.

٤- (٤) تفسير مجمع البيان: ج ١، ٣٥٣.

أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى فِي كِتَابِ نَوَادِرِ الْحِكْمَةِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَائِدِ بْنِ نُبَاتَةَ الْأَحْمَسِيِّ قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ [وَوَسَّيْتُ] فَقُلْتُ:

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ: أَجَلٌ وَاللَّهِ أَنَا وَلَعْدُهُ، وَمَا نَحْنُ بِبَدْوَى قَرَابَتِهِ مَنْ أَتَى اللَّهَ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ الْمَفْرُوضَاتِ لَمْ يُسْأَلْ عَمَّا سِوَى ذَلِكَ فَكَتَفَيْتُ بِذَلِكَ (١).

١٢٠-قَالَ: وَرَوَى غَيْرُهُ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَدِينَةَ وَكَانَتْ مَعِيَ جُورِيَّةٌ لِي فَأَصَبْتُ مِنْهَا، ثُمَّ قَصِدْتُ الْحَمَامَ فَلَقِيْتُ أَصْحَابَنَا الشَّيْعَةَ وَهُمْ مُتَوَجِّهُونَ حَتَّى دَخَلْتُ الدَّارَ مَعَهُمْ، فَلَمَّا مَثَلْتُ بَيْنَ يَدَيْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَظَرَ إِلَيَّ ثُمَّ قَالَ:

يَا أَبَا بَصِيرٍ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ بُيُوتَ الْأَنْبِيَاءِ وَأَوْلَادِ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَدْخُلُهَا الْجُنُبُ «الْحَدِيثُ» (٢).

١٢١-قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ نَوَادِرِ الْحِكْمَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: دَخَلَ شُعَيْبُ الْعَقْرُقُوفِيُّ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مَعَهُ صُورَةٌ فِيهَا دَنَانِيرٌ فَوَضَّهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمْ صَدَقْتَهُ؟ سَأَلْتَهُ، ثُمَّ قَالَ: زَكَاهُ وَ صَدَّقْتَهُ، قَالَ: فَلَا حَاجَةَ لَنَا فِي الزَّكَاةِ قَالَ: فَقَبِضْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبِيضَةً فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ أَبُو بَصِيرٍ قُلْتُ لَهُ كَمْ كَانَتِ الزَّكَاةُ مِنْ هَذِهِ؟ قَالَ: بِقَدْرِ مَا أَعْطَانِي وَاللَّهِ لَمْ يَزِدْ حَبَّةً وَ لَمْ يَنْقُصْ حَبَّةً (٣).

١٢٢- وَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى قُبَا لِأَشْتَرِيَ نَخْلًا فَلَقِيْتُهُ وَ قَدْ دَخَلَ الْمَدِينَةَ فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ فَقُلْتُ: لَعَلَّنَا نَشْتَرِي نَخْلًا فَقَالَ أَوْ قَدْ أَمْسَيْتُمُ الْجَرَادَ؟ فَقُلْتُ: لَا- وَاللَّهِ لَا- نَشْتَرِي نَخْلًا، فَوَاللَّهِ مَا لَبِثْنَا إِلَّا خَمْسًا حَتَّى جَاءَ مِنَ الْجَرَادِ مَا لَمْ يَنْتَرِكْ فِي النَّخْلَاتِ حَمَلًا (٤).

١٢٣- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُوسَى الْجُعْفِيِّ قَالَ: قَالَ لَنَا يَوْمًا وَ نَحْنُ نَتَحَدَّثُ: هَذِهِ السَّاعَةَ انْفَقَأَتْ عَيْنُ هِشَامٍ فِي قَبْرِهِ، قُلْنَا: وَ مَتَى مَاتَ؟ قَالَ:

الْيَوْمَ الثَّلَاثُ، قَالَ: فَحَسَبْنَا مَوْتَهُ وَ سَأَلْنَا عَنْهُ فَكَانَ كَذَلِكَ (٥).

١٢٤- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ [مُحَمَّدِ بْنِ] أَفْضَلِ بْنِ شَهَابِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ

ص: ١٧١

١- (١) إعلام الوري: ج ١/٥٢٠.

٢- (٢) إعلام الوري: ج ١/٥٢١.

٣- (٣) إعلام الوري: ج ١/٥٢١.

٤- (٤) إعلام الوري: ج ١/٥٢٣.

٥- (٥) إعلام الوري: ج ١/٥٢٢.

قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا نَعَانِي إِلَيْكَ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ؟ قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا عَرَفْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سُلَيْمَانَ وَلَا عَلِمْتُ مَنْ هُوَ؟ قَالَ: ثُمَّ كَثُرَ مَالِي وَوَعَرَضْتُ تِجَارَتِي بِالْكُوفَةِ وَالبَصْرَةَ فَإِنِّي يَوْمًا بِالبَصْرَةِ عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ وَهُوَ وَالِي البَصْرَةِ إِذْ أَلْقَى إِلَيَّ كِتَابًا وَقَالَ لِي: يَا شِهَابُ أَعْظَمَ اللَّهُ أُجُورَكَ وَ أُجُورَنَا فِي إِمَامِكَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ «الْحَدِيثُ» (١).

١٢٥- قَالَ: وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ لَنَا أَمْوَالَ- وَ نَحْنُ نُعَامِلُ النَّاسَ وَ أَخَافُ إِنْ حَدَّثَ حَدَّثَ أَنْ تَتَفَرَّقَ أَمْوَالُنَا قَالَ: فَقَالَ: اجْمَعْ مَالَكَ فِي كُلِّ شَهْرِ رَبِيعٍ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: فَمَاتَ إِسْحَاقُ فِي شَهْرِ رَبِيعٍ (٢).

وَ رَوَاهُ الْحِمَيْرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ كَمَا رَوَاهُ عَنْهُ صَاحِبُ كَشْفِ الغَمِّ .

١٢٦- وَ رَوَى حَدِيثًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ قَابُوسٍ [عَنْ أَبِيهِ] عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

مَضْمُونُهُ أَنَّهُ كَلَّمَ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ خُرَّاسَانَ بِالْعَرَبِيَّةِ فَلَمْ يَفْهَمُوا فَكَلَّمَهُمْ بِلِسَانِهِمْ (٣).

١٢٧-: وَ رَوَى حَدِيثًا طَوِيلًا مَضْمُونُهُ: أَنَّ دَاوُدَ بْنَ عَلِيٍّ قَتَلَ الْمُعَلَّى بْنَ خُنَيْسٍ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ اللَّهُ لَأَدْعُونَ اللَّهَ عَلَيْكَ فَقَالَ لَهُ دَاوُدُ: أَتَهْدِدُنِي بِدُعَائِكَ؟ فَدَعَا عَلَيْهِ فَمَاتَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ (٤).

١٢٨-: وَ رَوَى حَدِيثًا طَوِيلًا فِي أَنَّ الْمَنْصُورَ دَعَا الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيُقْتَلَ لِأَنَّ رَجُلًا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ يُرِيدُ الْخُرُوجَ، فَدَعَا الرَّجُلَ فَأَخْلَفَهُ بِالبَّرَاءَةِ مِنْ حَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ فَسَقَطَ مَيِّتًا فِي مَجْلِسِ الْمَنْصُورِ فَأَكْرَمَهُ وَ سَكَنَ غَضْبَهُ (٥).

١٢٩- قَالَ: وَ رَوَى أَبُو الْفَرَجِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي كِتَابِ مَقَاتِلِ الطَّالِبِيِّينَ بِإِسْنَادِهِ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا حَاصِلُهُ: أَنَّ جَمَاعَةً مِنْهُمْ أَرَادُوا بَيْعَةَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ وَ زَعَمُوا أَنَّهُ الْمَهْدِيُّ فَطَلَبُوا مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْبَيْعَةَ لَهُ فَأَبَى وَ قَالَ لِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ: إِنَّ ابْنَكَ لَيْسَ هُوَ الْمَهْدِيُّ، وَ لَا هَذَا أَوَانُهُ، إِلَى أَنْ قَالَ:

وَ لَكِنْ هَذَا وَ إِخْوَتُهُ وَ أَوْلَادُهُمْ دُونَكُمْ. وَ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى كَتِفِ أَبِي الْعَبَّاسِ. ثُمَّ ضَرَبَ

ص: ١٧٢

١- (١) إعلام الوري: ج ١/٥٢٣.

٢- (٢) إعلام الوري: ج ١/٥٢٣.

٣- (٣) إعلام الوري: ج ٢/٢٢٢.

٤- (٤) إعلام الوري: ج ١/٥٢٤.

٥- (٥) إعلام الوري: ج ١/٥٢٥.

بِيَدِهِ عَلَى كَتِفِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ وَقَالَ: إِنَّهَا وَاللَّهِ مَا هِيَ إِلَيْكَ، وَلَا إِلَيَّ ابْنَيْكَ، وَلَكِنَّهَا لَهُمْ وَإِنَّ ابْنَيْكَ لَمَقْتُولَانِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ قَالَ: أَرَأَيْتَ صَاحِبَ الرِّدَاءِ الْأَصْفَرَ يَعْنِي أَبَا جَعْفَرٍ، إِنَّا وَاللَّهِ نَجِدُهُ يَقْتُلُهُ يَعْنِي مُحَمَّدًا، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّاوي أَنَّهُ قَتَلَهُ (١).

١٣٠- قَالَ: وَرَوَى صَاحِبُ كِتَابِ نَوَادِرِ الْحِكْمَةِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَمِيرِيِّ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ سَيَابَةَ عَنْ بَكَّارِ بْنِ أَبِي بَكَّارِ الْوَاسِطِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: صِدْقُ الْوَصْفِ وَقُرْبُ [الْوَقْتِ] هَذَا صَاحِبُ الرِّيَاةِ السُّودِ الَّذِي يَأْتِي بِهَا مِنْ خُرَاسَانَ ثُمَّ قَالَ: يَا مُعْتَبُ أَخْرِجْ إِلَيْهِ فَسَلِّمْهُ مَا اسْمُهُ؟ ثُمَّ قَالَ: إِنْ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَهُوَ وَاللَّهِ هُوَ، فَزَجَّحَ مُعْتَبٌ فَقَالَ: قَالَ: اسْمِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ «الْحَدِيثُ» وَفِيهِ أَنَّ الْأَمْرَ وَقَعَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

١٣١- قَالَ: وَذَكَرَ ابْنُ جُمُهورٍ الْعَمِّيُّ فِي كِتَابِ الْوَأَحِدَةِ وَذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ: أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ: كَأَنِّي أَرَى رَأْسَكَ وَقَدْ جِيءَ بِهِ فَوْضِعَ فِي جُحْرِ الرِّزَابِيِّ يَسِيلُ مِنْهُ الدَّمُ إِلَى مَوْضِعِ كَذَا وَكَذَا (٣).

### الفصل التاسع عشر

و روى سعيد بن هبه الله الراوندى فى كتاب الخرائج و الجرائح جملة من المعجزات السابقة كإحياء البقره الميتة، و إخبار الذى جاء بالجارية بما فعل بها ليله نهر بلخ و ابتدائه بإنكار قول من حدث نفسه بربوبيته و إخباره بصاحب الرايات السود و غير ذلك.

١٣٢- وَقَالَ أَيْضاً وَمِنْهَا: أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَحْيَى قَالَ: قَالَ لِي الْعَبْدِيُّ قَالَتْ لِي أَهْلِي: قَدْ طَالَ عَهْدُنَا بِالصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَوْ حَجَجْنَا وَحَدَّدْنَا بِهِ عَهْدَنَا؟ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ مَا عِنْدِي شَيْءٌ أُخْرِجُ بِهِ فَقَالَتْ: عِنْدَنَا كِسْوَةٌ وَحُلِيٌّ فَبَعِ ذَلِكُ وَتَجَهَّزْ بِهِ، فَفَعَلْتُ فَلَمَّا صَرَرْنَا قُرْبَ الْمَدِينَةِ مَرَضْتُ مَرَضًا شَدِيدًا، فَأَتَيْتُ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَصَّرَانِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَأَجَابَنِي وَ سَأَلَنِي عَنْهَا فَعَرَفْتُهُ خَبَرَهَا وَ قُلْتُ: إِنِّي خَرَجْتُ وَقَدْ آيَسْتُ مِنْهَا فَأَطْرَقَ مَلِيًّا ثُمَّ قَالَ: يَا عَبْدِي! أَنْتَ حَزِينٌ بِسَبَبِهَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: لَا بَأْسَ عَلَيْهَا، فَقَدْ دَعَوْتُ اللَّهَ لَهَا بِالْعَافِيَةِ، فَارْجِعْ إِلَيْهَا فَإِنَّكَ تَجِدُهَا قَدْ أَفَاقَتْ وَ هِيَ قَاعِدَةٌ،

ص: ١٧٣

١- (١) إعلام الورى: ج ١/٥٢٧.

٢- (٢) إعلام الورى: ج ١/٥٢٨.

٣- (٣) إعلام الورى: ج ١/٥٢٩.

وَ الْخَادِمَهُ تُلْقِمُهَا الطَّبْرَزَدَ قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَيْهَا مِيَادِرًا فَوَجَدْتُهَا قَدْ أَفَاقَتْ وَ هِيَ قَائِدَةٌ وَ الْخَادِمَهُ تُلْقِمُهَا الطَّبْرَزَدَ، فَقُلْتُ: مَا حَالُكَ؟ قَالَتْ: قَدْ صَبَّ اللَّهُ عَلَيَّ الْعَافِيَةَ صَبًّا وَ قَدْ اشْتَهَيْتُ هَذَا الشُّكْرَ فَقُلْتُ: خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِكَ آيسًا مِنْكَ، فَسَأَلَنِي الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ بِحَالِكَ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ عَلَيْهَا ارْجِعْ إِلَيْهَا فَهِيَ تَأْكُلُ الشُّكْرَ، قَالَتْ:

خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِي وَ أَنَا أَجُودُ بِنَفْسِي فَدَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَصَّرَانِ قَالَ: مَا لَكَ؟ قُلْتُ: أَنَا مَيِّتٌ وَ هَذَا مَلِكُ الْمَوْتِ قَدْ جَاءَ يَقْبِضُ رُوحِي، فَقَالَ: يَا مَلِكُ الْمَوْتِ! قَالَ: لَبَيْكَ أَيُّهَا الْإِمَامُ، قَالَ: أَلَسْتَ أَمَرْتَ بِالسَّمْعِ وَ الطَّاعَةِ لَنَا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ:

فَإِنِّي آمُرُكَ أَنْ تُؤَخَّرَ أَمْرُهَا عَشْرِينَ سَنَةً، قَالَ: السَّمْعِ وَ الطَّاعَةِ، قَالَتْ: فَخَرَجَ هُوَ وَ مَلِكُ الْمَوْتِ مِنْ عِنْدِي فَأَقْفُتُ مِنْ سَاعَتِي (١).

١٣٣- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ أَنَّهُ قَالَ: حَجَجْتُ مَعَ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَلَسْنَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ تَحْتَ نَخْلِهِ رِيَابِسِهِ فَحَرَكَكَ شَفْتَيْهِ بِدَعَاءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا نَخْلَهُ أَطْعَمِينَا مِمَّا جَعَلَ اللَّهُ فِيكَ مِنْ رِزْقِ عِيَادِهِ، قَالَ: فَظَنَرْتُ إِلَى النَّخْلِهِ وَ قَدْ تَمَّ أَيْلَتْ نَحْوِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ رَاقِيَهَا وَ الرُّطْبُ، فَقَالَ: أَدْنُ وَ سَمٌّ وَ كُؤْلٌ، فَأَكَلْتُ مِنْهَا رُطْبًا أَعْدَبَ رُطْبٍ وَ أَطْيَبَهُ فَإِذَا نَحْنُ بِأَعْرَابِي يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ كَمَا لِيَوْمِ سَحْرًا أَعْظَمَ مِنْ هَذَا الْفَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْنُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ لَيْسَ فِينَا سَاحِرٌ وَ لَا كَاهِنٌ، بَلْ نَدْعُو اللَّهَ فَيَجِيبُنَا، فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ أَدْعُو اللَّهَ عَلَيْكَ فَيَمْسَخُكَ كَلْبًا تَهْتَدِي إِلَى مَنْزِلِكَ وَ تَدْخُلُ عَلَيْهِمْ وَ تُبْصِصُ إِلَى أَهْلِكَ؟ فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ بِجَهْلِهِ: بَلَى، فَدَعَا اللَّهَ فَصَارَ كَلْبًا فِي وَقْتِهِ وَ مَضَى عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ لِي الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اتَّبِعْهُ. فَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى صَارَ إِلَى حَيْهِ فَدَخَلَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَجَعَلَ يُبْصِصُ إِلَى أَهْلِهِ وَ وُلْدِهِ فَأَخَذُوا لَهُ عَصًا وَ أَخْرَجُوهُ، فَانصَرَفْتُ إِلَى الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا كَانَ مِنْهُ فَبَيْنَمَا نَحْنُ فِي حَدِيثِهِ إِذْ أَقْبَلَ حَتَّى وَقَفَ بَيْنَ يَدَيِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ جَعَلَتْ دُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى خَدَيْهِ وَ أَقْبَلَ يَتَمَرَّغُ فِي التُّرَابِ وَ يَعْوِي فَرَحَمَهُ، فَدَعَا اللَّهَ لَهُ فَعَادَ أَعْرَابِيًّا فَقَالَ لَهُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَلْ آمَنْتَ بِاللَّهِ يَا أَعْرَابِيُّ؟ قَالَ: نَعَمْ أَلْفًا وَ أَلْفًا (٢).

١٣٤- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ جَمَاعَةٍ فَقُلْتُ: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى لِابْرَاهِيمَ: خُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ (٣)، كَانَتْ أَرْبَعَةً مِنْ أَجْنَاسٍ مُخْتَلِفَةٍ أَوْ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ: أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ

ص: ١٧٤

١- (١) الخرائج و الجرائح ج ١/٢٩٥، ح ٢.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح ج ١/٢٩٦، ح ٣.

٣- (٣) سورة البقرة ٥٥.

أَرِيكُمْ مِثْلَهُ؟ قُلْنَا بَلَى، قَالَ: يَا طَاوُسُ إِذَا طَاوُسٌ طَارَ إِلَى حَضْرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا غُرَابٌ إِذَا غُرَابٌ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا بَارِئُ فَإِذَا بَارِئُ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: يَا حَمَامَةٌ إِذَا حَمَامَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَمَرَ بِذَبْحِهَا كُلِّهَا وَتَقْطِيعِهَا وَنَتْفِ رِيشَتِهَا، وَأَنْ يُخْلَطَ ذَلِكَ كُلُّهُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، ثُمَّ أَخَذَ بِرَأْسِ الطَّائِيسِ، فَقَالَ: يَا طَاوُسُ، فَرَأَيْتَ لِحْمَهُ وَعِظَامَهُ وَرِيشَهُ تَتَمَيَّزُ مِنْ غَيْرِهَا حَتَّى التَّصَقَ ذَلِكَ كُلُّهُ بِرَأْسِهِ، وَمَا مَرَّ الطَّائِيسُ بَيْنَ يَدَيْهِ إِلَّا حَيًّا، ثُمَّ صَاحَ بِالْغُرَابِ كَذَلِكَ وَبِالْبَارِئِ وَبِالْحَمَامَةِ كَذَلِكَ فَقَامَتْ كُلُّهَا أَحْيَاءً بَيْنَ يَدَيْهِ (١).

١٣٥- وَمِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرٍ الرَّقِّيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ لِرَجُلٍ: هَلَّا كَانَ ذَلِكَ الْإِنْكَارُ مِنْكَ لَيْلَهُ دَفَعُ إِلَيْكَ فُلَانٌ بِنُ فُلَانِ الْبُلْخِيِّ جَارِيَتَهُ فَلَانَهُ لِتَبِيعَهَا لَهُ؟ فَلَمَّا عَبَّرَتِ النَّهْرَ افْتَرَشَتْهَا فِي أَصْلِ شَجَرَةٍ؟ فَقَالَ الْبُلْخِيُّ قَدْ وَ اللَّهُ مَضَى لِهَذَا الْحَدِيثِ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ سَنَةً، وَ لَقَدْ تُبْتُ إِلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقَدْ تُبْتُ وَ مَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَ لَقَدْ غَضِبَ اللَّهُ لِصَاحِبِ الْجَارِيَةِ ثُمَّ رَكِبَ وَ سَارَ وَ الْبُلْخِيُّ مَعَهُ فَلَمَّا بَرَزَا قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ سَمِعَ صَوْتَ حِمَارٍ:

إِنَّ أَهْلَ النَّارِ يَتَأَذُّونَ بِهِمَا كَمَا تَتَأَذُّونَ بِصَوْتِ الْحِمَارِ، فَلَمَّا بَرَزْنَا إِلَى الصَّحْرَاءِ إِذَا نَحْنُ بِجُبٍّ كَبِيرٍ فَالْتَفَتَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْبُلْخِيِّ، فَقَالَ: اسْتَقْنَا مِنْ هَذَا الْجُبِّ، فَدَنَا الْبُلْخِيُّ فَقَالَ هَذَا جُبٌّ بَعِيدُ الْقَعْرِ لَا أَرَى مَاءً بِهِ، فَتَقَدَّمَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ:

أَيْهَا الْجُبُّ السَّمْعُ الْمُطْبِعُ لِرَبِّهِ اسْتَقْنَا مِمَّا جَعَلَ اللَّهُ فِيكَ مِنَ الْمَاءِ بِإِذْنِ اللَّهِ فَظَرْنَا الْمَاءَ يَرْفَعُ مِنَ الْجُبِّ فَسَرَبْنَا مِنْهُ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَوْضِعٍ فِيهِ نَحْلُهُ يَأْسَهُ فَدَنَا مِنْهَا وَ قَالَ: أَيَّتُهَا النَّحْلُ أَطْعِمِينَا مِمَّا جَعَلَ اللَّهُ فِيكَ فَانْتَثَرَتْ رُطْبًا جَيِّدًا، ثُمَّ جَارَهَا فَلَمْ يَرِ فِيهَا شَيْئًا، ثُمَّ سَارَ فَإِذَا نَحْنُ بِظَلْبِي يُبْضَبُ بِذَنْبِهِ إِلَى الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ يَبْعُمُ، فَقَالَ:

أَفْعُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَانصَرَفَ الظُّبِّيُّ فَقَالَ الْبُلْخِيُّ لَقَدْ رَأَيْنَا عَجَبًا فَمَا الَّذِي سَأَلَكَ الظُّبِّيُّ؟ قَالَ: اسْتَجَارَ بِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ بَعْضَ مَنْ يَضِي طَادَ الطُّبَّاءَ بِالْمَدِينَةِ صَادَ زَوْجَتَهُ، وَ أَنَّ لَهُمَا حَشْفَيْنِ صَيَّغِيْرَيْنِ وَ سَأَلَنِي أَنْ أَشْتَرِيَهَا وَ أَطْلِقَهَا لِلَّهِ تَعَالَى إِلَيْهِ فَضَمِنْتُ لَهُ ذَلِكَ، وَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَ دَعَا، وَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا كَمَا هُوَ أَهْلُهُ وَ مُسْتَحِقُّهُ وَ تَلَا:

أَمْ يَحْسُدُونَ النَّبِيَّ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ (٢)، ثُمَّ قَالَ: نَحْنُ وَ اللَّهُ الْمَحْسُدُونَ ثُمَّ انصَرَفَ وَ نَحْنُ مَعَهُ فَاشْتَرَى الظُّبِّيَّ وَ أَطْلَقَهَا، ثُمَّ قَالَ: لَا تُدْعُوا سِرَّنَا وَ لَا تُحَدِّثُوا بِهِ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ فَإِنَّ الْمُدِيعَ سِرَّنَا أَشَدُّ عَلَيْنَا مِنْ عَدُوِّنَا (٣).

ص: ١٧٥

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ١/٢٩٧، ح ٤.

٢- (٢) سورة النساء: ٥٤.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ١/٢٩٩، ح ٥.



١٣٦-قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّ أَبَا الصَّلْتِ الْهَرَوِيَّ رَوَى عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا حَاصِلُهُ: أَنَّ مَلِكَ الْهِنْدِ أَرْسَلَ جَارِيَةً جَمِيلَةً لِلصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوَقَعَ عَلَيْهِمَا الرُّسُولُ وَ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ أَحَدٌ فَحَجَبَهُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِنَةً وَ لَمْ يَقْبَلِ الْجَارِيَةَ وَ أَخْبَرَ الرُّسُولَ بِمَا فَعَلَ وَ كَانَ عَلَيْهِ فَرَوْهُ فَأَمَرَهُ بِخَلْعِهَا لِمَا أَنْكَرَ مَا فَعَلَ ثُمَّ دَعَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِلْفَرَوْهِ فِي أَنْ تَشْهَدَ عَلَيَّ الْهِنْدِيُّ بِمَا فَعَلَ، فَشَهِدَتْ وَ نَطَقَتْ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ، وَ تَكَلَّمَتْ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ فَلَمَّا بَلَغَ مَلِكُ الْهِنْدِ الْخَبْرَ أَسْلَمَ وَ قَتَلَ الرُّسُولَ وَ الْجَارِيَةَ (١).

١٣٧-قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْجَبَلِ أَتَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مَعَهُ عَشْرَةُ آلَافٍ دِرْهَمًا، وَ قَالَ: اشْتَرِ لِي بِهِذِهِ دَارًا أَسْكُنُهَا إِذَا قَدِمْتُ وَ عِيَالِي مَعِي، ثُمَّ مَضَى إِلَى مَكَّةَ فَلَمَّا حَجَّ أَنْزَلَهُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي دَارِهِ، وَ قَالَ لَهُ:

اشْتَرَيْتُ لِمَكَ دَارًا فِي الْفِرْدَوْسِ الْمَأْعْلَى، حَدِيدًا الْأَوَّلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ الثَّانِي إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ الثَّلَاثُ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ الرَّابِعُ إِلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ كَتَبْتُ لِمَكَ هَذَا الصَّكَّ بِهِ فَلَمَّا سَمِعَ الرَّجُلُ ذَلِكَ قَالَ: رَضَيْتُ، فَفَرَّقَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ تِلْكَ الدَّرَاهِمَ عَلَى أَوْلَادِ الْحُسَيْنِ وَ الْحُسَيْنِ، وَ انصَرَفَ الرَّجُلُ فَلَمَّا وَصَلَ الْمَنْزِلَ اغْتَلَّ عَلَيْهِ الْمَيُوتُ، فَلَمَّا حَضَرَ رُتَهُ الْوَفَاءَ جَمَعَ أَهْلَ بَيْتِهِ وَ حَلَفَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوا الصَّكَّ مَعَهُ فِي قَبْرِهِ فَفَعَلُوا ذَلِكَ، فَلَمَّا أَضْمَحُوا عَدَدُوا عَلَى قَبْرِهِ فَوَجَدُوا الصَّكَّ عَلَى ظَهْرِ الْقَبْرِ وَ عَلَى الصَّكِّ مَكْتُوبٌ: وَفَى لِي وَلِيِّ اللَّهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِمَا قَالَ (٢).

١٣٨-قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ حَمَادَ بْنَ عَيْسَى سَأَلَ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْ يَدْعُوَ لَهُ لِيُزَوِّقَهُ اللَّهُ مَا يُحِبُّ بِهِ كَثِيرًا، وَ أَنْ يَزُوِّقَهُ ضِيَاعًا حَسَنَةً وَ دَارًا حَسَنَةً، وَ زَوْجَةً مِنَ الْعَبُوتِ صَالِحَةٍ، مِنْ قَوْمٍ كَرَامٍ وَ أَوْلَادًا أَبْرَارًا فَفَعَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اللَّهُمَّ ارزُقْ حَمَادَ بْنَ عَيْسَى مَا يُحِبُّ بِهِ خَمْسَةَ بَيْنِ حِجَّةٍ وَ دَارًا حَسَنَةً، وَ زَوْجَةً صَالِحَةً مِنْ قَوْمٍ كَرَامٍ وَ أَوْلَادًا أَبْرَارًا قَالَ بَعْضُ مَنْ حَضَرَ: دَخَلْتُ بَعْضَ السَّنِينَ عَلَى حَمَادِ بْنِ عَيْسَى فِي بَيْتِهِ بِالْبَصْرَةِ، فَقَالَ لِي:

أَتَذْكُرُ دُعَاءَ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِي؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: هَذِهِ دَارِي وَ لَيْسَ فِي الْبُلْدَةِ مِثْلُهَا، وَ ضِيَاعِي مِنْ أَحْسَنِ الضِّيَاعِ وَ زَوْجَتِي مَنْ تَعْرِفُهَا مِنْ أَكْرَمِ النَّاسِ، وَ أَوْلَادِي هُمْ مَنْ تَعْرِفُهُمْ وَ قَدْ حَجَجْتُ ثَمَانِيًا وَ أَرْبَعِينَ حِجَّةً قَالَ: فَحَجَّ حَمَادٌ حَجَّتَيْنِ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَمَّا خَرَجَ فِي الْحِجَّةِ الْجَادِيَةِ وَ الْخَمْسِينَ وَصَلَ إِلَى الْجُحْفَةِ وَ أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ وَ دَخَلَ وَادِيًا لِيَغْتَسِلَ فَأَخَذَهُ السَّيْلُ وَ مَرَّ بِهِ وَ تَبَعَهُ غَلْمًا أَنَّهُ فَأَخْرَجُوهُ مِنَ الْمَاءِ مَيْتًا، فَسُمِّيَ حَمَادًا غَرِيقًا

ص: ١٧٦

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ٣٠٠/١، ح ٦.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٣٠٤/١، ح ٧.

الْجُحْفَه. وَ رَوَاهُ الْكَشِّىُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ، وَ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْبَادِ إِلَّا- أَنَّهُمَا نَقَلَا أَنَّ الْكَاطِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا لَهُ بِمَذَلِكِ كَمَا يَأْتِي وَلَا يَبْعُدُ دَعَاؤُهُمَا لَهُ مَعًا وَ رَوَاهُ الْعَلَامَةُ فِي الْخُلَاصَةِ، وَ نَقَلَهُ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

١٣٩- قَالَ الرَّائِدِيُّ: وَ عَنْ سَعْدِ الْإِسْبَكِافِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَبَلِ بِهَدَايَا وَ الطَّافِ وَ كَانَ فِيهَا أَهْدَى إِلَيْهِ جِرَابٌ مِنْ قَدِيدٍ وَ حَشٌّ فَنَشَرَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ: خُذْهَا وَ أَطْعِمْهَا الْكِلَابَ وَ قَالَ لِلرَّجُلِ: إِنَّهَا لَيْسَ بِمَذَكِّي فَقَالَ الرَّجُلُ اشْتَرَيْتَهُ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ ذَكَرَ أَنَّهُ ذَكِّيٌّ، فَرَدَّهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْجِرَابِ وَ تَكَلَّمَ عَلَيْهِ بِكَلَامٍ لَمْ أَدْرِ مَا هُوَ، ثُمَّ قَالَ لِلرَّجُلِ: قُمْ فَادْخُلْ ذَلِكَ الْبَيْتَ وَ ضَعُهُ فِي زَاوِيَةِ فَفَعَلَ، فَسَجَّعَ الْقَدِيدَ يَقُولُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لَيْسَ مِنِّي يَا كُلُّهُ الْإِمَامُ وَ لَا أَوْلَادُ الْأَنْبِيَاءِ لَسْتُ بِمَذَكِّي «الْحَدِيثُ» (٢).

١٤٠- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا قَالَ: حَمَلْتُ مَالًا إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاسْتَكْثَرْتُهُ فِي نَفْسِي، فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ دَعَا بَغْلَامًا وَ إِذَا طَشْتُ فِي آخِرِ الدَّارِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِهِ ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ لَمَّا أَتَى بِالطَّشْتِ فَانْجَدَرَتِ الدَّنَانِيرُ مِنَ الطَّشْتِ حَتَّى حَالَتْ بَيْنِي وَ بَيْنَ الْغُلَامِ، ثُمَّ التَّفَّتْ إِلَيَّ وَ قَالَ: أَتَرَى نَحْتَا جِ إِلَى مَا فِي أَيْدِيكُمْ إِنَّمَا نَأْخُذُ مِنْكُمْ مَا نَأْخُذُ لِنُطَهَّرَكُمْ (٣).

١٤١- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ دَاوُدَ بْنَ كَثِيرٍ الرَّقِّيَّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ مُوسَى ابْنُهُ وَ هُوَ يَنْتَفِضُ، فَقَالَ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ قَالَ:

أَصْبَحْتُ فِي كَنْفِ اللَّهِ مُتَقَلِّبًا فِي نِعَمِ اللَّهِ أَشْتَهِي عُثْقُودَ عَنَبِ جُرَشِيِّ وَ رُمَانَهُ، قَالَ دَاوُدُ: سُبْحَانَ اللَّهِ هَذَا الشُّتَاءُ فَقَالَ: يَا دَاوُدُ! إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ إِذْ دَخَلَ الْبُسْتَانَ فِإِذَا شَجَرَةٌ عَلَيْهَا عُثْقُودُ عَنَبِ جُرَشِيِّ وَ عَلَى أُخْرَى رُمَانَةٌ «الْحَدِيثُ» (٤).

١٤٢- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ صَبِيحٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ أَنَّ عَمَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَلِيٍّ دَخَلَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَدْعُ شَيْئًا مِنَ الْقَبِيحِ إِلَّا قَالَهُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ خَرَجَ فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ دَخَلَ عَلَيْهِ وَ هُوَ يَبْكِي وَ يَقُولُ: يَا ابْنَ أَخِي اغْفِرْ لِي غَفَرَ اللَّهُ لِمَكَ فَقَالَ: غَفَرَ اللَّهُ لِمَكَ يَا عَمُّ مَا الَّذِي أَحْوَجَكَ إِلَى هَذَا؟ قَالَ: إِنِّي لَمَّا أَوَيْتُ إِلَى فِرَاشِي أَتَانِي رَجُلَانِ أَسْوَدَانِ فَشَدَّا وَثَاقِي وَ قَالَ أَحَدُهُمَا

ص: ١٧٧

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ١/٣٠٤، ح ٨.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٠٦، ح ١.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦١٤، ح ١٢.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦١٧، ح ١٦.

لِلْآخِرِ: انْطَلِقْ بِهِ إِلَى النَّارِ فَمَرَزْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَعُودُ فَأَمَرَهُمَا فَخَلَيَانِي (١).

١٤٣- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَجَّاجِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَهُوَ عَلَى بَعْلِهِ وَأَنَا عَلَى حِمَارٍ وَ لَيْسَ مَعَنَا أَحَدٌ، فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي مَا عَلَامَةُ الْإِمَامِ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَوْ قَالَ لِهَذَا الْجَبَلِ سِرٌّ لَسَارَ، فَظَنَرْتُ وَاللَّهِ إِلَى الْجَبَلِ يَسِيرٌ فَظَنَرْتُ إِلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَعْنِكَ (٢).

١٤٤- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ دَاوُدَ الرَّقِّيَّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا حَاصِلُهُ: أَنَّهُ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ كَثِيرٌ فَاسْتَشَارَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رُكُوبِ الْبَحْرِ إِلَى السَّنِدِ فَأَذِنَ لَهُ، وَ أَنَّهُ رَكِبَ الْبَحْرَ، فَلَمَّا خَرَجَ مِنْهُ نُودِيَ عَلَيْكَ بِمَا وَرَاءَ الْأَكْمَةِ الْحُمْرَاءِ فَأَتَاهَا فَإِذَا صِهْرٌ فَانْحَرِ دَهَبٌ أَحْمَرٌ فَقَبَضَهَا وَ لَهَا قِيمَةٌ لَا تُحْصَى فَلَمَّا رَجَعَ دَخَلَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ ابْتِدَاءً وَ حَكَى لِدَاوُدَ جَمَاعَةً أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَدَّثَهُمْ بِذَلِكَ الْحَدِيثِ قَبْلَ قُدُومِ دَاوُدَ (٣).

١٤٥- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ الْمُعَلَّى بْنُ خُنَيْسٍ بَاكِيًا، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: قَوْمٌ بِالْبَابِ يَزْعُمُونَ أَنَّ لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ فَضْلٌ، وَ أَنْتُمْ وَ هُمْ شَيْءٌ وَ أَحَدٌ فَسَيَكْتُ ثُمَّ دَعَا بِطَبِيقٍ مِنْ تَمْرٍ فَأَخَذَ مِنْهُ تَمْرَةً فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ وَ أَكَلَ التَّمْرَ وَ غَرَسَ النَّوَى فَأَنْبَتَهُ اللَّهُ وَ حَمَلَ بُسْرًا فَأَخَذَ مِنْهَا وَاحِدَةً فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ وَ أَكَلَ وَ أَخْرَجَ مِنْهَا رِقًا وَ دَفَعَهُ إِلَى الْمُعَلَّى، وَ قَالَ لَهُ: اقْرَأْهُ فَإِذَا فِيهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، عَلِيُّ الْمُزْتَضَى وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ وَ عَدَّهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا إِلَى الْعَسْكَرِيِّ وَ ابْنِهِ (٤).

١٤٦- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ أَبَا خَدِيجَةَ رَوَى عَنْ رَجُلٍ مِنْ كِنْدَةَ: وَ كَانَ سَيِّفَ بَنِي الْعَبَّاسِ قَالَ: لَمَّا جَاءَ أَبُو الدَّوَانِقِ بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ إِسْمَاعِيلَ أَمَرَ بِقَتْلِهِمَا وَ هُمَا مَحْبُوسَانِ فِي بَيْتٍ فَآتَى عَلَيْهِمُ اللَّعْنَةَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلًا فَأَخْرَجَهُ وَ ضَرَبَهُ بِسَيْفِهِ حَتَّى قَتَلَهُ، ثُمَّ أَخَذَ إِسْمَاعِيلَ لِيَقْتُلَهُ فَقَاتَلَهُ سَاعَةً ثُمَّ قَتَلَهُ ثُمَّ جَاءَ إِلَيْهِ فَقَالَ: مَا صَيَّرْتَنِي؟ قَالَ: لَقَدْ قَتَلْتُهُمَا، وَ أَرَحْتُكَ مِنْهُمَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ إِذَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ إِسْمَاعِيلُ جَالِسَانِ فَاسْتَأْذَنَّا، فَقَالَ أَبُو الدَّوَانِقِ لِلرَّجُلِ: أَلَسْتَ زَعَمْتَ أَنَّكَ قَتَلْتَهُمَا؟ قَالَ: بَلَى

ص: ١٧٨

١- (١) الخرائج و الجرائح ج ٢/٦٢٠، ح ١٩.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح ج ٢/٦٢١، ح ٢٠.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح ج ٢/٦٢٣، ح ٢٣.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح ج ٢/٦٢٤، ح ٢٥.

لَقَدْ عَرَفْتُهُمَا كَمَا أَعْرِفُكَ، قَالَ: فَادْهَبْ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي قَتَلْتُهُمَا فِيهِ فَانْظُرْ. فَجَاءَ، فَإِذَا بِجَزْوَرَيْنِ مَنْحُورَيْنِ قَالَ: فَبَيْهَتَ وَرَجَعَ فَانْكَسَ رَأْسُهُ وَعَرَفَهُ مَا رَأَى، فَقَالَ: لَا يَسْمَعَنَّ هَذَا مِنْكَ أَحَدٌ فَكَانَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي عِيسَى: وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ (١)(٢).

١٤٧- قَالَ: وَمِنْهَا: أَنَّ عِيسَى بَنَ مَهْرَانَ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ مِنْ وَرَاءِ النَّهْرِ وَكَانَ مُوسِرًا وَكَانَ مُحِبًّا لِأَهْلِ الْبَيْتِ، وَكَانَ يَحِيَّجُ فِي كُلِّ سَنَةٍ وَقَدْ وَظَّفَ عَلَى نَفْسِهِ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كُلِّ سَنَةٍ أَلْفَ دِينَارٍ مِنْ مَالِهِ، وَكَانَتْ تَحْتَهُ ابْنَتُهُ عَمٌّ لَهُ وَكَانَتْ فِي الْيَسَارِ وَالرَّفَاهِيَةِ مِثْلَهُ، فَقَالَتْ فِي بَعْضِ السِّنِينَ: يَا ابْنَ عَمِّ حِيَّجْ بِي هَذِهِ السَّنَةَ فَأَجَابَهَا إِلَى ذَلِكَ فَتَجَهَّزَتْ لِلْحِيَّجِّ وَحَمَلَتْ لِعِيَالِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبَنَاتِهِ فَوَاحِرَ ثِيَابِ خُرَاسَانَ وَمِنَ الْجَوْهَرِ وَغَيْرِهِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً خَطِيرَةً وَأَعَدَّ زَوْجَهَا أَلْفَ دِينَارٍ فِي كَيْسٍ كَعَادَتِهِ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَجَعَلَ الْكَيْسَ فِي رُبْعِهِ فِيهَا حُلِيًّا بِنْتِ عَمِّهِ وَطَيْبٌ وَشَخْصٌ يَطْلُبُ الْمَدِينَةَ فَلَمَّا وَرَدَهَا صَارَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَاعْلَمَهُ أَنَّهُ حِيَّجٌ بِأَهْلِهِ وَسَأَلَ الْإِذْنَ لِابْنَتِهِ عَمِّهِ الْمَصِيرَ إِلَى مَنْزِلِهِ لِلتَّسْلِيمِ عَلَى أَهْلِهِ وَبَنَاتِهِ فَأَذِنَ لَهَا بِذَلِكَ وَصَارَتْ إِلَيْهِمْ فَفَرَّقَتْ عَلَيْهِمْ مَا حَمَلَتْ وَأَقَامَتْ عِنْدَهُمْ يَوْمًا وَانْصَرَفَتْ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ قَالَ لَهَا زَوْجُهَا أَخْرِجِي تِلْكَ الرَّبْعَةَ لِنَسِيْلِكَ تِلْكَ الْأَلْفَ دِينَارٍ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَتْ: هِيَ فِي مَوْضِعٍ كَذَا وَكَذَا فَأَخَذَهَا وَفَتَحَ الْقِفْلَ فَلَمْ يَجِدِ الدَّنَانِيرَ، وَكَانَ فِيهَا حُلِيُّهَا وَثِيَابُهَا، فَاسْتَفْرَضَ مِنْ أَهْلِ بَلَدِهِ أَلْفَ دِينَارٍ وَرَهْنَ الْحُلِيِّ عِنْدَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَصَارَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: تِلْكَ الْأَلْفُ دِينَارٍ وَصَلْتِ إِلَيْنَا قَالَتْ: يَا مَوْلَايَ وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ وَمَا عَلِمَ بِهَا غَيْرِي وَبِنْتِ عَمِّي فَقَالَ: مَسْتَنَّا ضَيْقَهُ فَوَجَّهْنَا مَنْ أَتَى بِهَا مِنْ شَيْعَتِي مِنَ الْجَنِّ، فَإِنِّي كُلَّمَا أُرِيدُ أَمْرًا بِعَجَلِهِ أَبْعَثُ وَاحِدًا مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ فَارْدَادَ ذَلِكَ فِي بَصِيرَةِ الرَّجُلِ وَأَعَادَ الذَّهَبَ إِلَى أَصْحَابِهِ وَاسْتَرْجَعَ الْحُلِيَّ مِنْهُمْ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَوَجَدَ امْرَأَتَهُ تَجُودُ بِنَفْسِهَا، فَسَأَلَ عَنْ خَبَرِهَا، فَقَالَتْ خَادِمَتُهَا: أَصَابَهَا وَجَعٌ فِي فُؤَادِهَا وَهِيَ فِي الْحَالِ فَعَمَضَتْهَا وَسَيَّجَاهَا وَشَدَّ حَنَكَهَا وَتَقَدَّمَ فِي إِضْرَاحِ مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْكُفْنِ وَالْكَافُورِ وَحَفَرَ قَبْرَهَا، وَصَارَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَهُ وَسَأَلَهُ أَنْ يَتَفَضَّلَ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهَا، فَقَامَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَدَعَا ثُمَّ قَالَ لِلرَّجُلِ: انْصَرِفْ إِلَى أَهْلِكَ فَإِنَّهَا لَمْ تَمُتْ فَسَتَجِدُهَا فِي أَهْلِكَ

ص: ١٧٩

١- (١) سورة إبراهيم: ٤٥.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح ج ٢/٤٢٦، ح ٢٧.

تَأْمُرُ وَ تَنْهَى، قَالَ: فَمَضَيْتُ وَ هِيَ فِي حَالِ سِيَلامِهِ كَمَا وَصَفَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ خَرَجْنَا نُرِيدُ مَكَّةَ فَخَرَجَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْضاً لِلْحَجِّ فَبَيْنَمَا الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ إِذْ رَأَتْ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَطُوفُ وَ النَّاسُ قَدْ حَفُوا بِهِ فَقَالَتْ لِرُؤُوسِهَا: هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي رَأَيْتُهُ يَشْفَعُ إِلَى اللَّهِ فِي رَدِّ رُوحِي إِلَى جَسَدِي (١).

١٤٨- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ صِفْوَانَ الْجَمَالَ قَالَ: كُنْتُ بِالْحِجْرَةِ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ أَقْبَلَ الرَّبِيعُ فَقَالَ: أَجِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَضَى وَ لَمْ يَلْبُثْ أَنْ عَمَّادٌ، قُلْتُ: أَسْرَعْتَ الْإِنْصَارَافَ؟ قَالَ: إِنَّهُ سَأَلَنِي عَنْ شَيْءٍ فَاسْأَلِ الرَّبِيعَ عَنْهُ، وَ كَانَ بَيْنِي وَ بَيْنَ الرَّبِيعِ لُطْفٌ فَخَرَجْتُ إِلَى الرَّبِيعِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: أَخْبِرْكَ بِالْعَجَبِ! إِنَّ الْأَعْرَابَ خَرَجُوا يَجْتَنُونَ الْكُمَاهُ فَأَصَابُوا فِي الْبَرِّ خَلْقاً مَلَقِيّاً فَأَتَوْنِي بِهِ فَأَدْخَلْتُهُ عَلَى الْخَلِيفَةِ فَلَمَّا رَأَهُ قَالَ: نَحِّهِ وَ ادْعُ جَعْفراً فَدَعَوْتُهُ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنِ الْهَوَاءِ مَا فِيهِ؟ قَالَ: فِي الْهَوَاءِ بَحْرٌ مَكْفُوفٌ، فَقَالَ فِيهِ سُكَّانٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَ مَا سُكَّانُهُ؟ قَالَ:

خَلَقَ أَبْدَانَهُمْ كَأَبْدَانِ الْحَيْتَانِ وَ رُؤُوسَهُمْ كَرُؤُوسِ الطَّيْرِ، وَ لَهُمْ أَعْرَفَةٌ كَأَعْرَفَةِ الدَّيْكَةِ وَ نَعَانِغٌ كَنَعَانِغِ الدَّيْكَةِ، وَ أَجْنِحَةٌ كَأَجْنِحَةِ الطَّيْرِ بِأَلْوَانٍ أَشَدَّ بَيَاضاً مِنَ الْفِضَّةِ الْمَجْلُوحَةِ، فَقَالَ الْخَلِيفَةُ: هَلُمَّ الطَّشْتَ فَجِئْتَهُ بِهِ وَ فِيهِ ذَلِكَ الْخَلْقُ فَأِذَا هُوَ وَ اللَّهِ كَمَا وَصَفَ جَعْفَرٌ، فَلَمَّا خَرَجَ جَعْفَرٌ قَالَ: يَا رَبِيعُ هَذَا الشَّجَا الْمُعْتَرِضُ فِي خَلْقِي مِنَ النَّاسِ (٢).

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنِ صَفْوَانَ الْجَمَالَ كَمَا نَقَلَهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْغَمِّ .

١٤٩- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ بَشِيرَ النَّبَالِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَأَذِنَ لَهُ ثُمَّ دَخَلَ الْمَجْلِسَ فَقَالَ لَهُ: مَا أَنْقَى ثِيَابَكَ هَذِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَامَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ بَلْعَ الْوَقْتِ وَ صَدَقَ الْوَصْفُ فَهُوَ صَاحِبُ الرَّايَاتِ السُّودِ مِنَ خُرَّاسَانَ يَتَفَعَّقُ ثُمَّ قَالَ لِغُلَامٍ قَائِمٍ عَلَى رَأْسِهِ الْحَقَّةَ فَسَلَّهُ مَا اسْمُكَ؟ فَقَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَ اللَّهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ هُوَ هُوَ وَ رَبُّ الْكَعْبَةِ، قَالَ بَشِيرٌ: فَلَمَّا قَدِمَ أَبُو مُسْلِمٍ جِئْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَأِذَا هُوَ الرَّجُلُ الَّذِي دَخَلَ عَلَيْنَا (٣).

١٥٠- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ مَخْرَمَةَ الْكِنْدِيَّ قَالَ: إِنَّ أَبَا الدَّوَانِيقِ نَزَلَ بِالرَّبَذِ

ص: ١٨٠

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٢٨، ح ٢٨.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٤١، ح ٤٧.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٤٥، ح ٥٤.

وَ جَعْفَرُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَا، قَالَ: مَنْ يُعِذُّنِي مِنَ جَعْفَرٍ وَ اللَّهِ لَمَا قَتَلْتَهُ، فَدَعَاهُ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ جَعْفَرٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَرُفِقُ بِى فَوَ اللَّهُ لَقَلَّمَا أَصْحَبُكَ، فَقَالَ أَبُو الدَّوَانِقِ: انصَرِفْ ثُمَّ قَالَ لِعِيسَى بْنِ عَلِيٍّ الْحَقُّ فَسَلُهُ بِى أَمْ بِهِ؟ فَخَرَجَ يَشْتَدُّ حَتَّى لَحِقَهُ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَقُولُ بِكَ أَمْ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى بِى (١).

١٥١- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اكْتُمُوا مَا أَقُولُ لَكُمْ فِي الْمَعْلَى بْنِ حُنَيْسٍ، قُلْتُ: أَفَعَلَ، قَالَ: إِنَّهُ مَا كَانَ يَنَالُ دَرَجَةً إِلَّا بِمِائَةِ نَيْلٍ مِنْهُ دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ، قُلْتُ: وَ مَا الَّذِي يُصِيبُهُ مِنْ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ؟ قَالَ: يَدْعُو بِهِ فَيَضْرِبُ عُنُقَهُ وَ يُصَلِّبُهُ، قُلْتُ: مَتَى؟ قَالَ: ذَاكَ مِنْ قَابِلٍ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلٍ وَ لَى دَاوُدُ الْمَدِينَةَ فَقَصَدَ الْمَعْلَى بْنَ حُنَيْسٍ فَدَعَاهُ وَ سَأَلَهُ عَنْ أَصْحَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ سَأَلَهُ أَنْ يَكْتُبَهُمْ لَهُ فَقَالَ: مَا أَعْرِفُ مِنْ أَصْحَابِهِ أَحَدًا، وَ إِنَّمَا أَنَا رَجُلٌ اخْتَلَفَ فِي حَوَائِجِهِ، قَالَ: تَكْتُمْنِي؟ أَمْ مَا إِنَّكَ إِذَا كَتَمْتَنِي قَتَلْتَنِي فَقَالَ لَهُ الْمَعْلَى أ بِالْقَتْلِ تَهْدُونِي؟ وَ اللَّهُ لَوْ كَانُوا تَحْتَ قَدَمِي مَا رَفَعْتَهَا فَقَتَلْتَهُ وَ صَلَبْتَهُ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

١٥٢- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

مِائَةَ فَعِيلٍ أَبُو حَمْرَةَ؟ قُلْتُ: خَلَفْتُهُ صَالِحًا، قَالَ: إِذَا رَجَعْتَ إِلَيْهِ فَاقْرَأْهُ السَّلَامَ وَ أَعْلِمُهُ أَنَّهُ يَمُوتُ يَوْمَ كَذَا، مِنْ شَهْرِ كَذَا فَقُلْتُ: كَانَ فِيهِ أُنْسٌ وَ كَانَ مِنْ شَيْعَتِكُمْ قَالَ: نَعَمْ إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ شَيْعَتِنَا إِذَا خَافَ اللَّهَ رَاقِبَهُ وَ تَوَقَّى الدُّنُوبَ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ مَعَنَا فِي دَرَجَتِنَا قَالَ أَبُو بَصِيرٍ فَرَجَعْتُ فَمَا لَبِثَ أَبُو حَمْرَةَ أَنْ مَاتَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ (٣).

١٥٣- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى خَالِدُ بْنُ نَجِيحٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عِنْدَهُ خَلْقٌ فَجَلَسْتُ نَاحِيَهُ وَ قُلْتُ فِي نَفْسِي: مَا أَغْفَلُهُمْ عِنْدَ مَنْ يَتَكَلَّمُونَ! فَنَادَانِي: إِنَّا وَ اللَّهُ عِبَادٌ مَخْلُوقُونَ «الْحَدِيثُ» (٤).

١٥٤- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا قَالَ جَمَاعَةٌ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهُمْ يُونُسُ بْنُ ظَبْيَانَ وَ الْمُفَضَّلُ بْنُ عُمَرَ، وَ أَبُو سَلَمَةَ السَّرَّاجُ، وَ الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي فَاخِتَةَ فَقَالَ لَنَا فِيمَا جَرَى: عِنْدَنَا خَزَائِنُ الْأَرْضِ وَ مَفَاتِيحُهَا، وَ لَوْ أَشَاءَ أَنْ أَقُولَ بِإِخْدَى رِجْلِي مَا أَخْرَجِي مَا فِيكَ مِنَ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ لَكَانَ، ثُمَّ حَطَّ بِإِخْدَى رِجْلِيهِ فِي الْأَرْضِ

ص: ١٨١

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٤٧، ح ٥٦.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٤٨، ح ٥٧.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٧١٨، ح ١٩.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٧٣٥، ح ٤٦.

خَطًّا، فَانْفَجَرَتِ الْأَرْضُ عَنْ كَنْزٍ فِيهِ سَبَائِكُ فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا فَأَخْرَجَ سَبِيكَةً مِنْ ذَهَبٍ قَدَرِ شِبْرِ فَنَازَلَهَا، ثُمَّ قَالَ: انظُرُوا فِيهَا حَتَّى لَا تَشْكُوا، فَانظَرْنَا، ثُمَّ قَالَ: انظُرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظَرْنَا فَإِذَا سَبَائِكُ كَثِيرَةٌ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ تَتَلَأَأُ، فَقُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ أُعْطَيْتُمْ كَذَا وَشِعْتُمْ مُحْتَاجُونَ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ سَيَجْمَعُ لَنَا وَلِشِيعَتِنَا ذُنُوبًا وَآخِرَةً وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ وَيُدْخِلُ عَدُوَّنَا نَارَ الْجَحِيمِ (١).

١٥٥- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ عَنِ جَدِّهِ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيهِ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: أَنْتَ إِمَامٌ هَذَا الزَّمَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: دَلِيلٌ أَوْ عَلَامَةٌ؟ فَقَالَ سَلْنِي عَمَّا شِئْتُ فَإِنِّي أُخْبِرُكَ بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قُلْتُ: إِنِّي أَصَبْتُ بِأَخٍ لِي فَدَفَنْتَهُ فِي هَذِهِ الْمَقَابِرِ فَأَخِيهِ لِي بِإِذْنِ اللَّهِ، فَقَالَ: مَا أَنْتَ أَهْلٌ لِتَدْلِكَ، وَ لَكِنْ أَحْوَكُ كَانَ مُؤْمِنًا وَ اسْمُهُ عِنْدَنَا أَحْمَدُ ثُمَّ دَنَا إِلَى قَبْرِهِ فَدَعَا فَانْشَقَّ عَنْهُ قَبْرُهُ وَ خَرَجَ إِلَيَّ وَ هُوَ يَقُولُ: يَا أَحِي اتَّبِعْهُ وَ لَا تَفَارِقْهُ، ثُمَّ عَادَ إِلَى قَبْرِهِ وَ اسْتَحْلَفَنِي عَلَى أَنْ لَا أُخْبِرَ بِهِ أَحَدًا (٢).

١٥٦- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا قَالَ الْبَزْطِيُّ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ حَرِّ بَابِلَ قَالَ: كَانَ فِي الْقَرْيَةِ رَجُلٌ يُؤْذِنِي وَ يَقُولُ لِي: يَا رَافِضِيٌّ وَ يُسْمِعُنِي وَ يُشْنَعُ عَلَيَّ وَ كَانَ يَلْقُبُ بِقِرْدِ الْقَرْيَةِ بِالْبَطِّيهِ قَالَ: فَحَجَجْتُ فَلَقِيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَنِي عَنْ حَالِهِ؟ ثُمَّ قَالَ بِالْبَطِّيهِ ابْتِدَاءً مِنْهُ قِرْدُ الْقَرْيَةِ مَيَاتٌ، قُلْتُ: مَتَى؟ قَالَ: السَّاعَةَ فَخَرَجْتُ وَ أَثْبُتُ الْيَوْمَ وَ السَّاعَةَ، فَلَمَّا قَدِمْتُ الْكُوفَةَ فَتَلَقَّانِي أَحِي فَسَأَلْتُهُ عَمَّنْ مَاتَ فِي قَرْيَتِنَا فَكَانَ مِمَّنْ قَالَ: قِرْدُ الْقَرْيَةِ فَقُلْتُ: مَتَى؟ قَالَ: يَوْمَ كَذَا سَاعَةَ كَذَا كَمَا أُخْبِرُنِي بِهِ مَوْلَايَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

١٥٧- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الصَّيْقَلِ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيهِ: أَنَّهُ مَضَى حَتَّى وَقَفَ عَلَى بَابِهِ وَ هُوَ يُحِبُّ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ لِيَدْخُلَ وَ يَسْأَلُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَخَرَجَ إِلَيْهِ مُصَادِفٌ فَأَمَرَهُ بِالْدُّخُولِ قَبْلَ أَنْ يَسْأَلَ، فَلَمَّا دَخَلَ أَخْبَرَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَسْأَلَتِهِ ابْتِدَاءً (٤).

١٥٨- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

وَ ذَكَرَ حَدِيثًا أَنَا أَخْتَصِرُهُ لَطُولِهِ، وَ أَذْكَرُ مِنْهُ مَحَلَّ الْحَاجَةِ، قَالَ: إِنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ فُلَانًا وَشَى بِكَ إِلَى الْمَنْصُورِ أَنَّكَ تَأْخُذُ الْبَيْعَةَ لِنَفْسِكَ لِتَخْرُجَ، فَقَالَ: لَا

ص: ١٨٢

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٧٣٧، ح ٥٢.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٧٤٣، ح ٦٠.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٧٥٢، ح ٦٩.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٧٦٣، ح ٨٣.



تُرْعُ أَقْعِيدٌ مَعِيَ حَتَّى يَأْتِيَنِي الطَّلْبُ فَتَمَضُّ بِى مَعِيَ إِلَى هُنَاكَ حَتَّى تُشَاهِدَ مَا يَجْرِي مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ. ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ الْمَنْصُورَ طَلَبَهُ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ الَّذِي تُرِيدُ تَأْخِذُ الْبَيْعَةَ لِنَفْسِكَ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا فَعَلْتُ فَطَلَبَ الرَّجُلُ وَ أَرَادَ اسْتِخْلَافَهُ فَحَلَفَهُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْبَرَاءَةِ مِنْ حَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ فَحَلَفَ فَسَقَطَ مَيْتًا، فَلَمَّا خَرَجَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ قَوْمٌ: رَجُلٌ فَاجَأَهُ الْمَوْتُ وَ جَعَلَ النَّاسُ يَخُوضُونَ فِي أَمْرِ ذَلِكِكَ الْمَيْتِ إِذْ قَعِدَ إِلَيْهِمُ الْمَيْتُ ثُمَّ كَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ وَ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي لَقَيْتُ رَبِّي فَتَلَقَّانِي بِالسَّخِطِ وَ اللَّعْنَةِ لِلَّذِي كَانَ مِنِّي إِلَى الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَعَادَ كَفَنَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَ عَادَ فِي مَوْتِهِ فَرَأَوْهُ مَيْتًا فَدَفَنُوهُ (١).

١٥٩- قَالَ: وَ إِنَّ السَّيِّدَ الْحِمَيْرِيَّ دَعَا لَهُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَا هَرَبَ مِنْ أَبِيهِ وَ قَدْ حَرَّضَنَا السُّلْطَانُ عَلَيْهِ لِنَصْبِهِمَا فَدَلَّهُ سَبْعَ عَلَى طَرِيقٍ وَ نَجَا مِنْهُمْ (٢).

و روى على بن عيسى فى كشف الغممه جملة يسيره من هذه الأحاديث نقلها من الخرائج و الجرائح كما نقلناها.

### الفصل العشرون

١٦٠- وَ رَوَى رَجَبُ الْحَافِظُ الْبُرْسِيُّ فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْيَقِينِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ: أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ عَلَيْهِ يَغْنَى عَلَى الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ خُرَاسَانَ وَ مَعَهُ صَرْرٌ مِنْ الصَّدَقَاتِ مَعْدُودَةٌ مَخْتُومَةٌ، وَ عَلَيْهِمَا أَسْمَاءٌ أَصْحَابِهَا مَكْتُوبَةٌ، فَلَمَّا دَخَلَ الرَّجُلُ جَعَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْمَى أَصْحَابِ الصَّرْرِ وَ يَقُولُ: أَخْرَجَ صِدْرَهُ فَلَانَ فَإِنَّ فِيهَا كَذَا وَ كَذَا. ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ صِدْرَةَ الْمَرْأَةِ الَّتِي بَعَثْتَهَا مِنْ غَزَلٍ يَدَهَا، أَخْرَجَهَا فَقَدْتُ قَبْلَنَا، ثُمَّ قَالَ لِلرَّجُلِ أَيْنَ الْكَيْسِ الْأَزْرَقِ وَ كَانَ فِيهَا حَمَلٌ إِلَيْهِ كَيْسٌ أَزْرَقٌ فِيهِ أَلْفٌ دِرْهَمٌ وَ كَانَ الرَّجُلُ قَدْ فَقَدَهُ فِي بَعْضِ طَرِيقِهِ فَلَمَّا ذَكَرَهُ الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْتَحْيَا الرَّجُلُ فَقَالَ: يَا مَوْلَايَ إِنِّي فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ فَقَدْتُهُ، فَقَالَ لَهُ الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَعْرِفُهُ إِذَا رَأَيْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: يَا غُلَامُ أَخْرَجَ الْكَيْسَ الْأَزْرَقَ فَأَخْرَجَهُ فَلَمَّا رَأَاهُ الرَّجُلُ عَرَفَهُ، فَقَالَ لَهُ الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّا اخْتَجْنَا إِلَى مَا فِيهِ فَأَحْضَرْنَا قَبْلَ وَصُولِكَ إِلَيْنَا، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا مَوْلَايَ إِنِّي أَلْتَمِسُ الْجَوَابُ بِوَصُولِ مَا حَمَلْتُهُ إِلَى حَضْرَتِكَ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ الْجَوَابُ كَتَبْنَاهُ وَ أَنْتَ فِي الطَّرِيقِ (٣).

ص: ١٨٣

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٧٦٥، ح ٨٤.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٤٢.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٤٧/١٥٥، ح ٢١٨.



١٦١- قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَبُو بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْمُعَلَّى بْنَ خُنَيْسٍ يَنَالُ دَرَجَتَيْنَا، وَإِنَّ الْمَدِينَةَ مِنْ قَابِلٍ يَلِيهَا دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ وَ يَسْتَدْعِيهِ وَيَأْمُرُهُ أَنْ يَكْتُبَ لَهُ أَسْمَاءَ شَيْعِنَا فَيَأْبَى فَيَقْتُلُهُ وَيُصَلِّبُهُ فَيَنَالُ بِذَلِكَ دَرَجَتَنَا، فَلَمَّا وَلِيَّ دَاوُدَ الْمَدِينَةَ مِنْ قَابِلٍ أَحْضَرَ الْمُعَلَّى وَ سَأَلَهُ عَنِ الشَّيْعَةِ؟ فَقَالَ: مَا أَعْرِفُهُمْ، فَقَالَ:

اكتبهم لى و إلا ضربت عنتك؟ فقال: بالقتل تهديدنى؟ و الله لو كانوا تحت قدمى ما رفعتهما عنهم فأمر بضرب عنقه و صلبه فلما دخل عليه الصادق عليه السلام قال: يا داود أقتلت مولاى و وكيلى و ما كفاك القتل حتى صلبته؟ و الله لأدعون الله عليك فيقتلك كما قتلتك فقال له داود: تهديدنى بعد عانتك، أذع الله لك فإذا استجاب لك فادعه على فخرج أبو عبد الله عليه السلام مغضباً فلما جن الليل اغتسل و استقبل القبلة ثم قال: يا ذا ذى يا ذوات، إرم داود سيهما من سهام قهرك ثقل به قلبه، ثم قال لغلامه: أخرج و اسمع الصائح فجاء الخبر أن داود قد هلك فخر الإمام عليه السلام ساجداً و قال: و الله لقد دعوت الله عليه بثلاث كلمات لو أفسمت بها على أهل الأرض لزلزلت بمن عليهما (١).

١٦٢- قَالَ: وَ مِنْ كَرَامَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ الْمَنْصُورَ يَوْمًا رَكِبَ مَعَهُ إِلَى بَعْضِ النَّوَاحِي فَجَلَسَ الْمَنْصُورُ عَلَى تَلٍّ هُنَاكَ وَ إِلَى جَانِبِهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَاءَ رَجُلٌ وَ هَمَّ أَنْ يَسْأَلَ الْمَنْصُورَ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهُ وَ سَأَلَ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَحَتَّى لَهُ مِنْ رَمْلِ هُنَاكَ مِثْلَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ قَالَ لَهُ: إِذْهَبْ وَ أَعْلِلْ فَصَالَ لَهُ بَعْضُ حَاشِيَتِيهِ الْمَنْصُورِ: أَعْرَضْتَ عَنِ الْمَلِكِ وَ سَأَلْتَ فَقِيرًا لَاحِقًا بِكَ شَيْئًا، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَ قَدْ عَرِقَ وَجْهُهُ حِجْلًا مِمَّا أَعْطَاهُ: إِنِّي سَأَلْتُ مَنْ أَنَا وَ اتَّقِ بَعْطَائِهِ، ثُمَّ جَاءَ بِالتُّرَابِ إِلَى بَيْتِهِ فَقَالَتْ لَهُ زَوْجَتُهُ:

مَنْ أَعْطَاكَ هَذَا؟ فَقَالَ: جَعْفَرٌ، فَقَالَتْ: مَا قَالَ لَكَ قَالَ لى: أَعْلِلْ، قَالَتْ: إِنَّهُ صَادِقٌ فَادْهَبْ بِقَلِيلٍ مِنْهُ إِلَى أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ فَإِنِّي أَشَمُّ فِيهِ رَائِحَةَ الْغَنَى فَأَخَذَ الرَّجُلُ مِنْهُ جُزْءًا وَ رَمَى بِهِ إِلَى الْيَهُودِ فَأَعْطَاهُ فِيمَا حَمَلَ مِنْهُ إِلَيْهِ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ وَ قَالَ لَهُ: إِنِّي بِنَاقِيهِ عَلَى هَذِهِ الْقِيمَةِ (٢).

١٦٣- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ الْمَنْصُورَ لَمَّا أَرَادَ قَتْلَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْتَدْعَى قَوْمًا مِنَ الْأَعَاجِمِ لَا يَفْقَهُونَ وَ لَا يَعْقِلُونَ، فَخَلَعَ عَلَيْهِمُ الدِّيْبَاجَ الْمُثْقَلَ وَ الْوَشْيَ الْمَسْجُوحَ، وَ حَمَلَتْ إِلَيْهِمُ الْأَمْوَالَ، ثُمَّ اسْتَدْعَاهُمْ وَ كَانُوا مِائَةَ رَجُلٍ وَ قَالَ لِلتَّرْجُمَانِ:

قُلْ لَهُمْ: إِنَّ لى عَدُوًّا يَدْخُلُ عَلَى اللَّيْلَةِ فَاقْتُلُوهُ إِذَا دَخَلَ، قَالَ: فَأَخَذُوا أَسْلِحَتَهُمْ

ص: ١٨٤

١- (١) بحار الأنوار: ج ٤٧/١٨١ ح ٢٧.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ٤٧/١٥٦ ح ٢١٨.

وَقَفُوا مُمْتَلِينَ لِأَمْرِهِ فَاسْتَدْعَى جَعْفَرًا وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْخُلَ وَخِيَدَهُ، وَقَالَ لِلتَّرْجَمَانِ: قُلْ لَهُمْ: هَذَا عِدْوِي فَقَطَّعُوهُ، فَلَمَّا دَخَلَ الْإِمَامُ تَعَاوَا عَوَى الْكِلَابِ وَرَمَوْا أَسِيحَتَهُمْ وَكَتَفُوا أَيْدِيَهُمْ إِلَى ظُهُورِهِمْ وَخَرُّوا لَهُ سِجْدًا وَمَرَّغُوا وَجُوهَهُمْ عَلَى التُّرَابِ، فَلَمَّا رَأَى الْمَنْصُورُ ذَلِكَ خَافَ وَقَالَ مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: أَنْتَ وَمَا جِئْتِكَ إِلَّا مُعْتَسِلًا مُحْنَطًا، فَقَالَ الْمَنْصُورُ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ مَا تَزْعُمُ ارْجِعْ رَاشِدًا فَارْجِعْ جَعْفَرُ، وَالْقَوْمُ عَلَى وَجُوهِهِمْ سِجْدًا، فَقَالَ لِلتَّرْجَمَانِ: قُلْ لَهُمْ: لِمَ لَا قَتَلْتُمْ عَدُوَّ الْمَلِكِ؟ فَقَالُوا: نَقَتُلُ وَلِيْنَا الَّذِي يَلْقَانَا كُلَّ يَوْمٍ، وَيُدَبِّرُ أَمْرَنَا كَمَا يُدَبِّرُ الرَّجُلُ وُلْدَهُ وَلَا نَعْرِفُ وَلِيًّا سِوَاهُ فَخَافَ الْمَنْصُورُ مِنْ قَوْلِهِمْ وَسَيَّرَحَهُمْ تَحْتَ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَتَلَهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِالسَّمِّ (١).

## الفصل الحادي والعشرون

١٦٤- وَرَوَى جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بِنِ قَوْلِهِ فِي الْمَزَارِ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْخَيْبَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: قَدِمَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَوَّلِ وِلَايَةِ أَبِي جَعْفَرٍ فَزَلَّ النَّجْفَ وَقَالَ:

يَا مُوسَى أَذْهَبَ إِلَى الطَّرِيقِ الْمَاعِظِمِ فَحَقَّفَ عَلَى الطَّرِيقِ فَمَا نَظُرُ فَإِنَّهُ سَيَأْتِيكَ رَجُلٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْقَادِسِيَّةِ فَإِذَا دَنَا مِنْكَ فَقُلْ لَهُ هَاهُنَا رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلِّمْ يَدْعُوكَ فَسَيَجِيءُ مَعَكَ، قَالَ: فَذَهَبْتُ حَتَّى قُمْتُ عَلَى الطَّرِيقِ وَالْحَرُّ شَدِيدٌ فَلَمْ أَزَلْ قَائِمًا حَتَّى كَادَتْ أَعْصِي وَانْصَيْرُفُ وَأَدْعُهُ، إِذْ نَظَرْتُ إِلَى سَنِيٍّ مُقْبِلٍ شَبَّهَ رَجُلٍ عَلَى بَعِيرٍ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ دَنَا مِنْهُ وَأَبْلَغَهُ الرَّسَالَةَ فَأَقْبَلَ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ (٢).

## الفصل الثاني والعشرون

١٦٥- وَرَوَى النَّقِيبُ الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ النُّعْمَانِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ سَلَامَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ الْمَعْرُوفِ بِالْحَاجِي عَنْ حَمْرَةَ بْنِ الْقَاسِمِ الْعَلَوِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَسِينِيِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْأَسَدِيِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرِ الرَّقِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ نَادَى يَا سَمَاعَةَ بِنِ مِهْرَانَ اثْنَيْنِ بِسَلِّهِ الرُّطْبِ، فَأَتَاهُ بِسَلِّهِ فِيهَا رُطْبٌ، فَتَنَاوَلَ مِنْهَا رُطْبَهُ فَأَكَلَهَا وَاسْتَخْرَجَ النَّوَاهَ مِنْ فِيهِ فَعَرَسَهَا فِي الْأَرْضِ فَعَلِقَتْ وَأَنْبَتَتْ وَأَطْلَعَتْ وَأَعِيدَتْ فَضَرَبَ يَدَهُ إِلَى بُسْرِهِ مِنْ عِدْقٍ فَشَقَّهَا وَاسْتَخْرَجَ مِنْهَا رَقًّا أَبْيَضَ فَفَضَّهَ وَدَفَعَهُ إِلَيَّ وَقَالَ: إِقْرَأْهُ

ص: ١٨٥

١- (١) بحار الأنوار: ج ١٨١/٤٧ ح ٢٧.

٢- (٢) المزار: ٣٠٤ ح [٥١٤] ٩.

فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ سَيِّطْرَانِ، السَّطْرُ الْأَوَّلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَ السَّطْرُ الثَّانِي: «إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا»، ثُمَّ ذَكَرَ أَسْمَاءَ الْأُمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (١).

١٦٦- وَ عَنِ ابْنِ عُثْمَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُبَيْسِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي: مَا وَرَاكَ؟ فَقُلْتُ: شَرُّ وَرَائِي، عَمَّكَ زَيْدٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ ابْنُ سَبِيهِ وَ أَنَّهُ قَاتِمٌ هَذِهِ الْأُمَّةَ وَ أَنَّهُ ابْنُ خَيْرِهِ الْإِمَاءِ، فَقَالَ: كَذَبٌ لَيْسَ هُوَ كَمَا قَالَ إِنْ خَرَجَ قُتِلَ (٢).

### الفصل الثالث والعشرون

١٦٧- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا يَرْجِعُ الْأُمْرُ وَ الْخِلَافَةُ إِلَى آلِ أَبِي بَكْرٍ أَبَدًا، وَ لَا إِلَى آلِ عُمَرَ وَ لَا إِلَى آلِ بَنِي أُمِّيَّةَ، وَ لَا فِي وُلْدِ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرِ أَبَدًا، وَ ذَلِكَ أَنَّهُمْ بَدَّوْا الْقُرْآنَ وَ أَبْطَلُوا الشُّنَنَ وَ عَطَلُوا الْأَحْكَامَ «الْحَدِيثَ» (٣).

١٦٨- وَ عَنْ ذَاوَدَ الرَّقِّيِّ قَالَ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: رَجُلٌ وَ أَنَا حَاضِرٌ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: عَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ (٤) الْأَيُّهُ قَالَ: أَذِنَ اللَّهُ فِي إِهْلَاكِ بَنِي أُمِّيَّةَ بَعْدَ إِحْرَاقِ زَيْدٍ بِسَبْعَةِ أَيَّامٍ (٥).

١٦٩- وَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ. إِلَى قَوْلِهِ. فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ (٦) قَالَ: أَخَذَ بَنِي أُمِّيَّةَ بَعْتَهُ، وَ يُؤَخِّدُ بَنِي الْعَبَّاسِ جَهْرَةً (٧).

### الفصل الرابع والعشرون

١٧٠- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيَّاسِ الْأَرْبَلِيُّ فِي كَشْفِ الْعُمَمِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ ابْنِ طَلْحَةَ قَالَ: قَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ: حَجَجْتُ سَنَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَ مِائَةَ فَاتَيْتُ مَكَّةَ فَلَمَّا صَلَّيْتُ الْعَصْرَ رَقِيتُ أَبَا قُبَيْسٍ وَ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَالِسٍ يَدْعُو، فَقَالَ: يَا رَبُّ يَا رَبُّ! إِلَى أَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْتَهِي مِنْ هَذَا الْعِنَبِ فَاطْعَمِينِيهِ، اللَّهُمَّ وَ إِنَّ بُرْدِي قَدْ حُلِقًا قَالَ

ص: ١٨٦

١- (١) غيبة النعماني: ٨٨ ح ١٨.

٢- (٢) غيبة النعماني: ٢٢٩، ح ١٠.

٣- (٣) تفسير العياشي: ج ١/٥، ح ٧.

٤- (٤) سورة الأنعام: ٤٤.

٥- (٥) تفسير العياشي: ج ١/٣٢٦، ح ١٣٣.

٦- (٦) سورة المائدة: ٥٢.

٧- (٧) تفسير العياشي: ج ١/٣٦٠، ح ٢٤.

الليث: فَوَاللَّهِ مَا اسْتَيْتَمَّ كَلَامُهُ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى سَلِهِ مَمْلُوءِهِ عِنْبًا وَ لَيْسَ عَلَى الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ عِنْبٌ وَ بُرْدَيْنِ جَدِيدَيْنِ مَوْضُوعَيْنِ فَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ فَقُلْتُ لَهُ: أَنَا شَرِيكُكَ، قَالَ:

وَ لِمَ؟ قُلْتُ: لِأَنَّكَ كُنْتَ تَدْعُو وَ أَنَا أُوْمِنُّ، فَقَالَ لِي: تَقَدَّمْ وَ كُلْ وَ لَا تَحْبَأْ شَيْئًا، فَتَقَدَّمْتُ فَأَكَلْتُ شَيْئًا لَمْ أَكُلْ مِثْلَهُ قَطُّ وَ إِذَا عِنْبٌ لَا عَجَمَ لَهُ فَأَكَلْتُ حَتَّى شَبِعْتُ وَ السَّلَهُ لَمْ تَنْقُصْ «الْحَدِيثُ» (١).

أقول: وقد رأيت في كتاب ابن طلحة، قال علي بن عيسى: وحديث الليث مشهور، وقد نقله جماعة من الرواة، و أول ما رأيت في كتاب المستغنين تأليف خلف ابن عبد الملك و ذكره الشيخ أبو الفرج بن الجوزي في كتاب صفه الصفوه و كلهم يرويه عن الليث و هو ثقه «انتهى».

١٧١- قَالَ: وَ نَقَلْتُ مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ مُرَايِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنِّي أُرِيدُ الْعُمْرَةَ فَأَوْصِنِي، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَ لَا تَعْجَلْ، فَقُلْتُ أَوْصِنِي فَلَمْ يَرِدْنِي عَلَى هَذَا فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ مِنَ الْمَدِينَةِ فَلَقَيْتَنِي رَجُلٌ شَامِيٌّ يُرِيدُ مَكَّةَ فَصَيَّحَنِي، وَ كَانَ مَعِيَ سِيْفَرَةٌ فَأَخْرَجْتُهَا، وَ أَخْرَجَ سِفْرَتَهُ، وَ جَعَلْنَا نَأْكُلُ فَذَكَرَ أَهْلَ الْبَصْرَةِ فَشَتَمَهُمْ، ثُمَّ ذَكَرَ أَهْلَ الْكُوفَةِ فَشَتَمَهُمْ، ثُمَّ ذَكَرَ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَوَقَعَ فِيهِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ يَدِي فَأَهْشَمَ أَنْفَهُ، وَ أَحَدْتُ نَفْسِي بِقَتْلِهِ أَحْيَانًا فَجَعَلْتُ أَتَذَكَّرُ قَوْلَهُ:

اتَّقِ اللَّهَ وَ لَا تَعْجَلْ، وَ أَنَا أَسْمَعُ شَتْمَهُ فَلَمْ أُعِدْ مَا أَمَرَنِي بِهِ (٢).

١٧٢- وَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ يُعْطِيَنِي مِنْ دَلَالِهِ الْإِمَامَةِ مِثْلَ مَا أَعْطَانِي أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا دَخَلْتُ وَ كُنْتُ جُنْبًا، قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ مَا كَانَ لَكَ فِيمَا كُنْتَ فِيهِ شُغْلٌ تَدْخُلُ عَلَيَّ وَ أَنْتَ جُنْبٌ؟ فَقُلْتُ: مَا عَمِلْتُهُ إِلَّا عَمْدًا قَالَ: أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ قُلْتُ: بَلَى وَ لَكِنْ لِيُطْمِئِنَّ قَلْبِي قَالَ: نَعَمْ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ فَمَاعْتَسِلْ، فَقُمْتُ فَاعْتَسَلْتُ وَ صَرَوْتُ إِلَى مَجْلِسِي وَ قُلْتُ عِنْدَ ذَلِكَ إِنَّهُ إِمَامٌ (٣).

١٧٣- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا لَقَيْتَ السَّبْعَ مَا تَقُولُ لَهُ؟ قُلْتُ: مَا أَدْرِي، قَالَ: إِذَا لَقَيْتَهُ فَاقْرَأْ فِي وَجْهِهِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ قُلْ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ بِعَزِيمَةِ اللَّهِ وَ عَزِيمَةِ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ وَ عَزِيمَةِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ وَ عَزِيمَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ، فَإِنَّهُ يَنْصَرِفُ عَنْكَ، قَالَ الْكَاهِلِيُّ: فَقَدِمْتُ

ص: ١٨٧

١- (١) كشف الغمّة: ج ٢/٣٧٣.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ٢/٤٠٤.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ٢/٤٠٤.

إِلَى الْكُوفَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ اعْتَرَضَ لَهُ سَبْعٌ فَقَالَ مَا عَلَّمَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فَظَنَرْتُ إِلَيْهِ وَقَدْ طَاطَأَ رَأْسَهُ وَأَدْخَلَ ذَنْبَهُ بَيْنَ رِجْلَيْهِ وَ تَنَكَّبَ الطَّرِيقَ رَاجِعاً مِنْ حَيْثُ جَاءَ، فَقَالَ ابْنُ عَمِّي: مَا سَمِعْتُ كَلَاماً قَطُّ أَحْسَنَ مِنْ كَلَامِ سَمِعْتُهُ مِنْكَ، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا الْكَلَامَ سَمِعْتُهُ مِنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّهُ إِمَامٌ مُفْتَرَضُ الطَّاعَةِ وَ مَا كَانَ ابْنُ عَمِّي يَعْرِفُ قَلِيلاً وَ لَا كَثِيراً، فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَابِلٍ فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ وَ مَا كُنَّا فِيهِ فَقَالَ: أَ تَرَانِي لَمْ أَشْهَدْكُمْ بِشَيْءٍ مَا رَأَيْتَ إِنْ لِي مَعَ كُلِّ وَلِيٍّ أُذُنًا سَامِعَةً وَ عَيْنًا نَازِرَةً وَ لِسَانًا نَاطِقًا، ثُمَّ قَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَنَا وَ اللَّهُ صَرَفْتُهُ عَنْكُمَا وَ عَلَامَهُ ذَلِكَ أَنَّكُمَا كُنْتُمَا فِي الْبُلْدَةِ عَلَى شَاطِئِ النَّهْرِ وَ أَنْ اسْمَ ابْنِ عَمِّكَ أُثْبِتَ عِنْدَنَا، وَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُثْبِتَهُ حَتَّى يُعْرِفَهُ هَذَا الْأَمْرُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى الْكُوفَةِ فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَمِّي بِمَقَالِهِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَفَرِحَ وَ سُرَّ بِهِ سُوراً شَدِيداً وَ مَا زَالَ مُسْتَبْصِراً بِذَلِكَ إِلَى أَنْ مَاتَ (١).

١٧٤- وَ عَنْ شُعَيْبِ الْعَقْرُقُوفِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ وَ أَبُو بَصِيرٍ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مَعِيَ ثَلَاثُمِائَةَ دِينَارٍ فَصَبَّحْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَخَذَ مِنْهَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْضَةً لِنَفْسِهِ وَ رَدَّ الْبَاقِيَ عَلَيَّ وَ قَالَ: يَا شُعَيْبُ رُدِّ هَذِهِ الْمِائَةَ دِينَارٍ إِلَى مَوْضِعِهَا الَّذِي أَخَذْتَهَا مِنْهُ قَالَ شُعَيْبٌ فَفَضَّيْنَا حَوَائِجَنَا جَمِيعاً فَقَالَ لِي أَبُو بَصِيرٍ: يَا شُعَيْبُ مَا حَالَ هَذِهِ الدَّنَانِيرِ الَّتِي رَدَّهَا عَلَيْكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قُلْتُ: أَخَذْتُهَا مِنْ عُرْوَةَ أُخِي سِراً مِنْهُ وَ هُوَ لَا يَعْلَمُهَا فَقَالَ لِي أَبُو بَصِيرٍ: يَا شُعَيْبُ أَعْطَاكَ وَ اللَّهُ عَلَامَةَ الْإِمَامَةِ، ثُمَّ قَالَ لِي أَبُو بَصِيرٍ وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ: يَا شُعَيْبُ عُدَّ الدَّنَانِيرَ فَعَدَّدْتُهَا فَإِذَا هِيَ مِائَةٌ دِينَارٍ لَا تَزِيدُ دِينَاراً وَ لَا تَنْقُصُ دِينَاراً (٢).

١٧٥- وَ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي مُبْتَدِئاً يَا سَمَاعَةُ مَا هَذَا الَّذِي كَانَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ جَمَالِكَ فِي الطَّرِيقِ؟ إِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ فَحَاشَا أَوْ صَحَاباً أَوْ لَعَاناً فَقُلْتُ: وَ اللَّهُ لَقَدْ كَانَ ذَلِكَ، وَ ذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ يَظْلِمُنِي، «الْحَدِيثُ» (٣).

١٧٦- وَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ أُرِيدُ أَنْ تُعْطِيَنِي عَلَامَةَ الْإِمَامَةِ لِأَزْدَادِ إِيْمَانًا، فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ تَرْجِعُ إِلَى الْكُوفَةِ وَ قَدْ وُلِدَ لَكَ عِيسَى وَ مِنْ بَعْدِ عِيسَى مُحَمَّدٌ وَ مِنْ بَعْدِ مُحَمَّدٍ ابْنَتَانِ وَ فِيهِ أَنَّهُ وَقَعَ كَذَلِكَ (٤).

١٧٧- وَ عَنْهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ مَا

١- (١) كشف الغمّة ج ٢/٤٠٥.

٢- (٢) كشف الغمّة ج ٢/٤٠٥.

٣- (٣) كشف الغمّة ج ٢/٤٠٦.

٤- (٤) كشف الغمّة ج ٢/٤٠٦.

فَعَلَ أَبُو حَمْرَةَ الثَّمَالِيُّ؟ قُلْتُ خَلَفْتُهُ صَالِحًا قَالَ: إِذَا رَجَعْتَ فَأَقْرِنْتُهُ مِنْى السَّلَامَ وَ أَعْلَمُهُ أَنَّهُ يَمُوتُ فِي شَهْرِ كَذَا فِي يَوْمِ كَذَا إِلَى أَنْ قَالَ أَبُو بَصِيرٍ: فَرَجَعْنَا تِلْكَ السَّنَةَ فَمَا لَبِثَ أَبُو حَمْرَةَ الثَّمَالِيُّ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ (١).

١٧٨- وَعَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عَرَفَةَ مَا فَعَلَ صَدِيقُكَ عَبْدُ الْحَمِيدِ؟ قَالَ:

أَخَذَهُ أَبُو جَعْفَرٍ فَحَبَسَهُ فِي الْمَضَيِّقِ زَمَانًا، فَرَفَعَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدَهُ سَاعَةً ثُمَّ التَفَتَ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قَدْ وَ اللَّهُ خُلِّي سَبِيلُ صَاحِبِكَ، قَالَ مُحَمَّدٌ: فَسَأَلْتُ عَبْدَ الْحَمِيدِ أَيَّ سَاعَةٍ أَخْرَجَكَ أَبُو جَعْفَرٍ؟ قَالَ: أَخْرَجَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ بَعْدَ الْعَصْرِ (٢).

١٧٩- وَعَنْ رِزَامٍ قَالَ: إِنَّ الْمَنْصُورَ قَمَالَ لِحَاجِهِ: إِذَا دَخَلَ عَلَيَّ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ فَاقْتُلْهُ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَيَّ، فَسَدَّ خَلَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَلَسَ فَأَرْسَلَ إِلَى الْحَاجِبِ فَدَعَا فَنَظَرَ إِلَيْهِ وَ جَعْفَرٌ قَاعِدٌ عِنْدَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: عُدْ إِلَى مَكَانِكَ، قَالَ:

وَ أَقْبَلَ يَضْرِبُ يَدَهُ عَلَى يَدِهِ الْأُخْرَى فَلَمَّا قَامَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ خَرَجَ دَعَا حَاجِبَهُ فَقَالَ: بِأَيِّ شَيْءٍ أَمَرْتُكَ؟ فَقَالَ: لَا وَ اللَّهُ مَا رَأَيْتُهُ حِينَ دَخَلَ وَ لَا حِينَ خَرَجَ وَ لَا رَأَيْتُهُ إِلَّا وَ هُوَ قَاعِدٌ عِنْدَكَ (٣).

١٨٠- قَمَالَ: وَقِيلَ: أَرَادَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخُرُوجَ مَعَ زَيْدٍ فَنَهَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَعْظَمَ عَلَيْهِ فَأَبَى إِلَّا الْخُرُوجَ مَعَ زَيْدٍ فَقَالَ لَهُ لَكَانِي وَ اللَّهُ بِكَ بَعْدَ زَيْدٍ وَ قَدْ خَمَرْتَ كَمَا تُخَمِّرُ النِّسَاءَ وَ جُمِلْتَ فِي هُوْدَجٍ وَ صُنِعَ بِكَ مَا يُصْنَعُ بِالنِّسَاءِ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ أَنَّ مَا أَخْبَرَ بِهِ وَقَعَ (٤).

١٨١- وَعَنْ مَالِكِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: إِنِّي يَوْمًا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسٌ وَ أَنَا أَحَدْتُ نَفْسِي بِفَضْلِ الْأَيْمَةِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ إِذْ أَقْبَلَ عَلَيَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مَالِكُ أَنْتُمْ وَ اللَّهُ شَيْعَتُنَا حَقًّا لَا تَرَى أَنَّكَ أَفْرَطْتَ فِي الْقَوْلِ فِي فَضْلِنَا «الْحَدِيثُ» (٥).

١٨٢- وَعَنْ رِفَاعَةَ بْنِ مُوسَى قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسًا فَأَقْبَلَ أَبُو الْحَسَنِ إِلَيْنَا فَأَخَذَتْهُ فَوْضَعَتْهُ فِي حَجْرِي وَ قَبِلْتُ رَأْسَهُ وَ ضَمَمْتُهُ إِلَيَّ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا رِفَاعَةُ أَمَا إِنَّهُ سَيَصِيرُ فِي يَدِ آلِ الْعَبَّاسِ وَ يَتَخَلَّصُ مِنْهُمْ، ثُمَّ يَأْخُذُونَهُ ثَانِيَةً فَيُعْطِبُ فِي أَيْدِيهِمْ.

ص: ١٨٩

١- (١) كشف الغم: ج ٢/٤٠٦.

٢- (٢) كشف الغم: ج ٢/٤٠٧.

٣- (٣) كشف الغم: ج ٢/٤٠٧.

٤- (٤) كشف الغم: ج ٢/٤٠٨.

٥- (٥) كشف الغم: ج ٢/٤٠٨.

١٨٢- وَعَنْ عَائِدِ الْأَحْمَسِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ مِنْ غَيْرِ أَنْ أَسْأَلَهُ: إِذَا لَقِيتَ اللَّهَ بِالصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَةِ لَمْ يَسْأَلْكَ عَمَّا سِوَى ذَلِكَ.

١٨٤- وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ: اشْتَرَيْتُ مِنْ مَكَّةَ بُرْدَةً وَ آلَيْتُ عَلَى نَفْسِي أَنْ لَا تَخْرُجَ مِنْ مِلْكِي حَتَّى تَكُونَ كَفَنِي فَخَرَجْتُ فِيهَا إِلَى عَرَفَةَ فَوَقَفْتُ فِيهَا الْمَوْقِفَ، ثُمَّ انصَرَفْتُ إِلَى جَمْعٍ فَقُمْتُ إِلَيْهَا فِي وَقْتِ الصَّلَاةِ، فَرَفَعْتُهَا وَ طَوَيْتُهَا شَفَقَةً مِنِّي عَلَيْهَا، وَ قُمْتُ لِأَتَوَضَّأَ ثُمَّ عِيدْتُ فَلَمْ أَرَهَا، فَاعْتَمَمْتُ لِتَدْلِكَ عَمَّا شَدِيدًا، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قُمْتُ أَتَوَضَّأُ ثُمَّ أَفْضَيْتُ مَعَ النَّاسِ إِلَى مِنَى فَأَنَّى وَ اللَّهُ لَفِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ إِذْ أَتَانِي رَسُولُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي: يَقُولُ لَكَ: أَقْبِلْ إِلَيْنَا السَّاعَةَ فَقُمْتُ مُسْرِعًا حَتَّى دَخَلْتُ إِلَيْهِ وَ هُوَ فِي فُسْطَاطٍ فَسَلَّمْتُ وَ جَلَسْتُ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ فَقَالَ:

يَا إِبْرَاهِيمُ أَتَحِبُّ أَنْ نُعْطِيكَ بُرْدَةً تَكُونُ كَفَنَكَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ وَ الَّذِي يَحْلِفُ بِهِ إِبْرَاهِيمُ لَقَدْ صَاعَتْ بُرْدَتِي قَالَ: فَنَادَى غُلَامَهُ فَأَتَى بِبُرْدَةٍ فَإِذَا هِيَ وَ اللَّهُ بُرْدَتِي بَعَيْنَهَا وَ طَيَّبَ بِيَدِي قَالَ: فَقَالَ: خُذْهَا يَا إِبْرَاهِيمُ وَ اْحْمَدِ اللَّهَ (١).

١٨٥- وَعَنْ بَكْرِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: حَبَسَ أَبُو جَعْفَرٍ أَبِي فَخَرَجْتُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَعْلَمْتُهُ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنِّي مَشْغُولٌ بِبَابِنِي إِسْمَاعِيلَ وَ لَكِنْ سَاءَ دَعْوَى لَهُ قَالَ: فَمَكَثْتُ أَيَّامًا بِالْمَدِينَةِ فَأَرْسَلَنِي إِلَيْهِ أَنْ ارْحَلْ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَاكَ أَمْرَ أَبِيكَ فَأَمَّا إِسْمَاعِيلُ فَقَدْ أَبَى اللَّهُ إِلَّا قَبْضَهُ قَالَ: فَارْحَلْتُ فَاتَيْتُ ابْنَ هُبَيْرَةَ فَصَادَفْتُ أَبَا جَعْفَرٍ رَاكِبًا فَصَحْتُ إِلَيْهِ: أَبُو بَكْرِ الْحَضْرَمِيُّ شَيْخٌ كَبِيرٌ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَهُ لَا يَحْفَظُ لِسَانَهُ خُلُوا سَبِيلَهُ (٢).

١٨٦- وَعَنْ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ قَالَ: كَتَبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ رُفْعَةً فِي حَوَائِجِ لِأَشْتَرِيهَا، وَ كُنْتُ إِذَا قَرَأْتُ الرُّفْعَةَ خَرَقْتُهَا، فَاشْتَرَيْتُ الْحَوَائِجَ وَ أَخَذْتُ الرُّفْعَةَ فَأَدْخَلْتُهَا زَنْفِيلَجَتِي وَ قُلْتُ: أَتَبَرِّكُ بِهَا قَالَ: وَ قَدِمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا هِشَامُ اشْتَرَيْتَ الْحَوَائِجَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ: وَ خَرَقْتُ الرُّفْعَةَ؟ قُلْتُ: أَدَخَلْتُهَا زَنْفِيلَجَتِي وَ أَقْفَلْتُ الْبَابَ عَلَيْهَا أَطْلُبُ الْبَرَكَهَ وَ هُوَ ذَا الْمِفْتَاحِ فِي تِكَّتِي، قَالَ: فَارْفَعْ حَيَابَ مُصِيءِ لَاهُ وَ طَرَحَهَا إِلَيَّ وَ قَالَ: خَرَقْتُهَا فَخَرَقْتُهَا وَ رَجَعْتُ فَفَقَّسْتُ الزَنْفِيلَجَةَ فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا شَيْئًا (٣).

١٨٧- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ ذَكَرَ حَدِيثَ دُخُولِهِ

ص: ١٩٠

١- (١) كشف الغمّه: ج ٢/٤٠٩.

٢- (٢) كشف الغمّه: ج ٢/٤١٠.

٣- (٣) كشف الغمّه: ج ٢/٤١٢.

عَلَى الْمَنْصُورِ بَعْدَ مَا عَزَمَ عَلَى قَتْلِهِ وَ حَلَفَ لِيُقْتَلَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ دَعَا بِدُعَاءٍ فَأَكْرَمَهُ وَ قَضَى حَوَائِجَهُ (١).

١٨٨- وَ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا جَمَاعَةً عَلَى بَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَشَكَكْنَا فِي الرَّبُوبِيَّةِ فَخَرَجَ إِلَيْنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِلَاحِذَاءٍ وَ لَا رِدَاءٍ، وَ هُوَ يَتَنَفَّضُ وَ هُوَ يَقُولُ: لَا يَا خَالِدُ لَا يَا مَفْضَلُ، لَا يَا سَلِيمَانَ لَا يَا نَجْمَ، بَلْ عِبَادُ مُكْرَمُونَ «الْحَدِيثُ» (٢).

١٨٩- وَ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي يَعْقُورٍ عَنْ أُخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَرْوَانَ خَاتَمَ بَنِي مَرْوَانَ وَ إِنْ خَرَجَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قُتِلَ (٣).

١٩٠- وَ عَنْ مَالِكِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ حِينَ اخْتَلَفَتِ الشَّيْعَةُ وَ صَارُوا فِرْقًا فَتَنَحَّيْنَا عَنِ الْمَدِينَةِ نَاحِيَةً ثُمَّ خَلَوْنَا نَذْكُرُ فِضَائِلَهُمْ وَ مَا قَالَتِ الشَّيْعَةُ إِلَيَّ أَنْ خَطَرَ بِإِلَانَا الرَّبُوبِيَّةَ فَمَا شَعُرْنَا بِشَيْءٍ إِذَا نَحْنُ بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاقِفٌ عَلَى حِمَارٍ فَلَمْ نَدْرِ مِنْ أَيْنَ جَاءَ، فَقَالَ: يَا مَالِكُ، وَ يَا خَالِدُ مَتَى أَحَدْتُمَا الْكَلَامَ فِي الرَّبُوبِيَّةِ، «الْحَدِيثُ» (٤).

١٩١- وَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ مُتَخَلِّطٌ فَدَخَلْتُ فَفَعَّيْدْتُ فِي حِجَابِ الْجَيْتِ، فَقَالَ لِي: إِنْ نَفْسَكَ تُحَدِّثُكَ بِشَيْءٍ وَ تَقُولُ لَكَ:

إِنَّكَ مُفْرَطٌ فِي حُبِّنا أَهْلَ الْبَيْتِ وَ لَيْسَ هُوَ كَمَا تَقُولُ «الْحَدِيثُ» (٥).

١٩٢- وَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: ذَكَرْنَا أَمْرَ زَيْدٍ وَ خُرُوجِهِ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: عَمِي مَقْتُولٌ إِنْ خَرَجَ قُتِلَ فَقَرُّوا فِي بُيُوتِكُمْ فَوَ اللَّهُ مَا عَلَيْكُمْ بَأْسٌ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٦).

١٩٣- وَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَغَيْنَ قَالَ: تَفَكَّرْتُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ مَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَ الْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ قُلْتُ: خُلِقُوا لِلْعِبَادَةِ وَ يَعْبُدُونَ، وَ يَعْبُدُونَ غَيْرَهُ؟ وَ اللَّهُ لَأَسْأَلَنَّ جَعْفَرَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ، فَأَتَيْتُ الْبَابَ فَجَلَسْتُ أُرِيدُ الدُّخُولَ عَلَيْهِ إِذْ رَفَعَ صَوْتَهُ فَفَرَأَ:

وَ مَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَ الْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ، ثُمَّ قَالَ: لَا- تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحَدِّثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا فَعَرَفْتُ أَنَّهَا مَنْسُوخَةٌ قَالَ عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى: هَذَا آخِرُ مَا أَرَدْتُ إِثْبَاتَهُ مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِلْحَمِيرِيِّ «انْتَهَى» (٧).

ص: ١٩١

١- (١) كشف الغمه: ج ٢/٤١٢.

٢- (٢) كشف الغمه: ج ٢/٤١٣.

٣- (٣) كشف الغمه: ج ٢/٤١٤.

٤- (٤) كشف الغمه: ج ٢/٤١٤.

٥- (٥) كشف الغمه: ج ٢/٤١٦.

٦- (٦) كشف الغمه: ج ٢/٤١٦.





أقول: وقد تركت مما نقل أحاديث ليس فيها إعجاز و اختصرت جملة من أحاديثه فحذفت منها ما لا حاجة إليه في الإعجاز، و تركت ما أوردته سابقا من كتاب آخر و تبّعت عليه هناك خوفا من الإطالة.

١٩٤- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى أَيْضاً نَقْلًا مِنْ كِتَابِ صِفَةِ الصَّفْوَةِ لِلشَّيْخِ كَمَالِ الدِّينِ أَبِي الفَرَجِ بْنِ الجَوْزِيِّ قَالَ: لَمَّا قَالَ الحَكَمُ بْنُ عَيَّاشِ الكَلْبِيِّ:

صَلَبْنَا لَكُمْ زَيْدًا عَلَى جِدْعِ نَحْلِهِ وَ لَمْ أَرْ مَهْدِيًّا عَلَى الجِدْعِ يُصَلِّبُ

وَ قَسَمْتُ بِعُثْمَانَ عَلِيًّا سَفَاهَةً وَ عُثْمَانُ خَيْرٌ مِنْ عَلِيٍّ وَ أَطِيبُ

فَبَلَغَ قَوْلُهُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ وَ هُمَا تَزْعَمَانِ وَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ كَاذِبًا فَسَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبَكَ: فَبَعَثَهُ بَنُو أُمَيَّةَ إِلَى الكُوفَةِ فَأَقْتَرَسَهُ الأَسَدُ، وَ اتَّصَلَ خَبْرُهُ بِالصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَخَرَّ سَاجِدًا، وَ قَالَ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْجَرَنَا مَا وَعَدَنَا (١).

### الفصل الخامس والعشرون

١٩٥- وَ رَوَى الحُسَيْنُ بْنُ بِسْطَامٍ وَ أَخُوهُ أَبُو عَتَّابٍ فِي كِتَابِ طَبِّ الأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفٍ عَنِ الوُشَّاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّمَانَ قَالَ: كُنْتُ بِمَكَّةَ فَأَضْمَرْتُ فِي نَفْسِي شَيْئًا لَا يَغْلُمُهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ، فَلَمَّا صَرْتُ إِلَى المَدِينَةِ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَطَّرَ إِلَيَّ ثُمَّ قَالَ: اسْتَغْفِرِ اللَّهَ مِمَّا أَضْمَرْتَ وَ لَا تَعِيدِي، فَقُلْتُ: اسْتَغْفِرُ اللَّهَ، قَالَ: وَ خَرَجَ فِي إِحْدَى رِجْلَيَّ العِرْقَ المَدِينِيَّ، فَقَالَ لِي حِينَ وَدَّعْتُهُ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ ذَلِكَ العِرْقُ فِي رِجْلِي: أَيُّمَا رَجُلٍ اشْتَكَيْ فَصَبَرَ وَ احْتَسَبَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الأَجْرِ أَجْرَ أَلْفِ شَهِيدٍ، فَقَالَ: فَلَمَّا صَرْتُ إِلَى المَرْحَلَةِ الثَّانِيَةِ خَرَجَ ذَلِكَ العِرْقُ فَمَا زِلْتُ شَاكِيًّا أَشْهْرًا فَحَجَجْتُ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ عَوِّذْ رِجْلِي، وَ أَخْبَرْتُهُ أَنَّ هَذِهِ الَّتِي تُوجِّعُنِي، فَقَالَ: لَا- يَا سَ عَلَى هَذِهِ أَعْطِنِي رِجْلَكَ الأُخْرَى الصَّحِيحَةَ فَقَدْ أَتَاكَ اللَّهُ بِالشِّفَاءِ فَسَبَّطُ الرِّجْلَ الأُخْرَى بَيْنَ يَدَيْهِ فَعَوَّذَهَا، فَلَمَّا قُمْتُ مِنْ عِنْدِهِ وَ وَدَّعْتُهُ صَرْتُ إِلَى المَرْحَلَةِ الثَّانِيَةِ خَرَجَ فِي هَذِهِ الرِّجْلِ الصَّحِيحَةِ العِرْقُ فَقُلْتُ: وَ اللَّهُ مَا عَوَّذَهَا إِلَّا لِجِدْتِ يَحِيدُ فِيهَا، فَاشْتَكَيْتُ ثَلَاثَ لَيَالٍ ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ عَاقَانِي وَ نَفَعَنِي (٢).

١٩٦- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ المُنْذِرِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ:

ص: ١٩٢

١- (١) كشف الغمّة: ج ٢/٤٢١.

٢- (٢) طب الأئمة (عليهم السلام): ١٧.

كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلَتِ الْحَبَابَةُ الْوَالِيَّةُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقَالَتْ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ دَاءٌ قَدْ ظَهَرَ بِي مِنَ الْأَدْوَاءِ الْخَبِيثَةِ الَّتِي كَانَتْ تُصَيِّبُ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَالْأَوْلِيَاءَ، وَإِنْ قَرَأْتِي وَأَهْلَ بَيْتِي يَقُولُونَ قَدْ أَصَابَتْهَا الْخَبِيثَةُ وَ لَوْ كَانَ صَاحِبُهَا كَمَا قَالَتْ مَفْرُوضَ الطَّاعَةِ لَمَدَعَا لَهَا فَكَانَ اللَّهُ تَعَالَى يَذْهَبُ عَنْهَا، وَأَنَا وَاللَّهُ قَدْ سِيرَرْتُ بِذَلِكَ وَ عَلِمْتُ أَنَّهُ تَمْحِصٌ وَ كَفَّارَةٌ وَ دَاءُ الصَّالِحِينَ، فَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ قَالُوا ذَلِكَ قَدْ أَصَابَتْكَ الْخَبِيثَةُ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، فَحَرَّكَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَفْتَيْهِ بِشَيْءٍ مَا أُدْرِي أَى دُعَاءٍ كَانَ، فَقَالَ: اذْخُلِي دَارَ النِّسَاءِ حَتَّى يَنْظُرَنَّ إِلَيَّ جَسَدِكَ قَالَ: فَدَخَلْتُ فَكَشَفْتُ عَنْ ثِيَابِهَا ثُمَّ قَامَتْ وَ لَمْ يَبْقَ فِي صَدْرِهَا وَ لَا فِي جَسَدِهَا شَيْءٌ، فَقَالَ لَهَا: اذْهَبِي إِلَيْهِمْ وَ قُولِي: هَذَا الَّذِي يُتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ بِإِمَامَتِهِ (١).

١٩٧- وَ عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا حَاصِلُهُ أَنَّ الْمَنْصُورَ طَلَبَ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَرَادَ قَتْلَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ أَكْرَمَهُ فَسِئِلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَمَّا دَعَا بِهِ؟ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَعَا بِدُعَاءٍ، وَ قَالَ لَهُ الْمَنْصُورُ: وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَّهْتُ إِلَيْكَ وَ أَنَا عَازِمٌ عَلَى قَتْلِكَ وَ لَقَدْ نَظَرْتُ فَأُلْقَى عَلَيَّ مَحَبَّةٌ لَكَ فَوَاللَّهِ مَا أَجِدُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي أَعَزَّ عَلَيَّ مِنْكَ (٢).

### الفصل السادس والعشرون

و روى المفيد في الإرشاد جملة من الأحاديث السابقة منها: دخوله على المنصور و استحلافه الساعي به فمات في الحال، و دعاؤه عند دخوله حتى سكن غضب المنصور، و دعاؤه على داود بن علي حتى مات من ساعته، و إخباره أبا بصير بجنايته، قال: و جاءت الروايات بمثل ما ذكرناه من الآيات و الإخبار بالغيوب مما يطول تعداده (٣).

١٩٨- وَ رَوَى الْمُفِيدُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّهُ قَالَ لِعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ لَمَّا أَرَادَ الْبَيْعَةَ لِابْنِهِ مُحَمَّدٍ بِالْأَبْوَاءِ: إِنْ كُنْتَ تَرَى ابْنَكَ هَذَا الْمَهْدِيَّ فَلَيْسَ بِهِ وَ لَا هَذَا أَوْأَنَّهُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَ لَكِنْ هَذَا وَ إِخْوَتُهُ وَ أَبْنَاؤُهُ دُونَكُمْ وَ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى كَتِفِ أَبِي الْعَبَّاسِ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى كَتِفِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ وَ قَالَ:

وَ اللَّهُ مَا هِيَ لَكَ وَ لَا لِابْنِكَ وَ لَكِنَّهَا لَهُمْ وَ إِنَّ ابْنِيكَ لَمَقْتُولَانِ ثُمَّ قَالَ: أَرَأَيْتَ صَاحِبَ

ص: ١٩٣

١- (١) طب الأئمة (عليهم السلام): ١٠٤.

٢- (٢) طب الأئمة (عليهم السلام): ١١٥.

٣- (٣) الإرشاد: ج ٢/ ١٨٥.

الْبُرْدِ الْأَخْضَرِ يَعْنِي أَبَا جَعْفَرٍ؟ فَقَالَ نَعَمْ، فَقَالَ إِنَّا وَاللَّهِ لَنَجِدُهُ يَقْتُلُهُ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ: أَيْقَتُلُ مُحَمَّدًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ (١).

١٩٩- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنْ عَبْسَةَ بْنِ بَجَادِ الْعَابِدِ قَالَ: كَانَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا رَأَى مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ تَرَفَّقَتْ عَيْنَاهُ. ثُمَّ يَقُولُ: بِنَفْسِي هُوَ إِنَّ النَّاسَ لَيَقُولُونَ فِيهِ، وَإِنَّهُ لَمَقْتُولٌ لَيْسَ هُوَ فِي كِتَابِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ خُلَفَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ (٢).

أقول: قد نقل جميع ما نقلناه و ما أشرنا إليه، على بن عيسى في كشف الغممة من إرشاد المفيد. و روى المفيد أيضا في كتاب الاختصاص كثيرا من معجزات الصادق عليه السلام و سائر الأئمة عليهم السلام، قد نقلناها من كتب أخرى و لم نشر إلى روايته لها خوفا من التطويل لأنها كثيرة جدا.

## الفصل السابع والعشرون

٢٠٠- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْعَمْرَكِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْسَةَ بْنِ مُضْعَبٍ وَ عَلِيٍّ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَمْرَانَ بْنِ مَيْثَمٍ، عَنْ حَبَابَةَ الْوَالِيَّةِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ وَ بِهَا بَرَصٌ قَالَتْ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى الْبَرَصِ وَ دَعَا فَلَمْ يَزَلْ يَدْعُو حَتَّى رَفَعَ يَدَيْهِ، وَ قَدْ كَشَفَ اللَّهُ ذَلِكَ الْبَرَصَ. وَ رَوَى حَدِيثَ إِخْبَارِهِ بِحَبَابَةَ أَبِي بَصْرَةَ وَ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ كَدَعَائِهِ عَلَى دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ حَتَّى مَاتَ فِي الْحِيَالِ، وَ مَسَّحَهُ عَلَى عَيْنِي الْمُعَلَّى حَتَّى انْتَقَلَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الْكُوفَةِ، وَ رَأَى عِيَالَهُ فِي الْحَالِ وَ غَيْرَ ذَلِكَ (٣).

٢٠١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِشْكِيْبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْأَحْوَلِ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ أَبِي الْعَوَّجَاءِ:

أَلَيْسَ مَنْ صَنَعَ شَيْئًا وَ أَحَدَتْهُ حَتَّى يُعَلَّمَ مَنْ صَنَعَهُ وَ هُوَ خَالِقُهُ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ:

فَأَجَلْنِي شَهْرًا أَوْ شَهْرَيْنِ ثُمَّ تَعَالَ حَتَّى أَرَكَ قَالَ: فَحَجَجْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ قَدْ هَيَأَ لَكَ شَاتَيْنِ وَ هُوَ جَائِي مَعَهُ بَعْدَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ يُخْرِجُ لَكَ الشَّاتَيْنِ قَدْ امْتَلَأَتَا دُودًا وَ يَقُولُ لَكَ هَذَا الدُّودُ يَحْدُثُ مِنْ فِعْلِي، فَقُلْ لَهُ إِنْ كَانَ مِنْ صُنْعِكَ وَ أَنْتَ أَحَدْتَهُ فَمَيِّزْ ذِكْرَهُ مِنْ أَنْثَاهُ، فَأَخْرَجَ إِلَيَّ الدُّودَ فَقُلْتُ لَهُ: مَيِّزْ

ص: ١٩٤

١- (١) الإرشاد: ج ١٩٢/٢.

٢- (٢) الإرشاد: ج ١٩٣/٢.

٣- (٣) اختيار معرفة الرجال: ٣٣٢/١.

الذَّكُورَ مِنَ الْإِنَاثِ؟ فَقَالَ: هَيْدِهِ وَ اللَّهُ لَيْسَتْ مِنْ إِبْرَازِكَ، هَيْدِهِ الَّتِي حَمَلَتْهَا الْإِبِلُ مِنَ الْحِجَازِ «الْحَدِيثُ»، وَ فِيهِ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَ الْأَحْوَلَ بِمَسْأَلِهِ أُخْرَى يَسْأَلُهُ عَنْهَا ابْنُ أَبِي الْعَوْجَاءِ وَ بِجَوَابِهِ ثُمَّ سَأَلَهُ عَنْهَا فَأَجَابَهُ فَقَالَ: وَ هَيْدِهِ أَيْضًا لَيْسَتْ مِنْ إِبْرَازِكَ (١).

٢٠٢- وَ عَنْ طَاهِرٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنِ الشَّجَاعِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ سَيِّدِ بْنِ بَشِيرِ الزَّمَانِيِّ، وَ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ (٢) عَنْ مُحَمَّدِ الْأَصْبَغِيِّ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُودَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ قَبْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ عَلَى شَاطِئِ الْفُرَاتِ، قَالَ: فَحَمَلَهُمْ أَبُو الدَّوَانِقِ فَقَبَرُوا عَلَى شَاطِئِ الْفُرَاتِ (٣).

٢٠٣- وَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْعُبَيْدِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ الْبُضَيْرِيِّ عَنْ أَبِي غَيْلَانَ قَالَ: أَتَيْتُ الْفُضَيْلَ بْنَ يَسَارٍ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّ مُحَمَّدًا وَ إِبْرَاهِيمَ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ قَدْ خَرَجَا، فَقَالَ لِي: لَيْسَ أَمْرُهُمَا بِشَيْءٍ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ:  
إِنَّ خَرَجَا قِتْلًا (٤).

٢٠٤- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْبُرْنَانِيِّ وَ عُثْمَانَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَجَّالِ عَنِ أَبِي مَالِكٍ الْخَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْبُقْبَاقِ قَالَ: تَذَاكَرَ ابْنُ أَبِي يَعْفُورٍ وَ مُعَلَّى بْنُ حُنَيْسٍ، فَقَالَ ابْنُ أَبِي يَعْفُورٍ: الْأَوْصِيَاءُ عُلَمَاءُ أَرْبَارٍ، أَنْبِيَاءُ، وَ قَالَ مُعَلَّى بْنُ حُنَيْسٍ: الْأَوْصِيَاءُ أَنْبِيَاءُ فَدَخَلَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا اسْتَقَرَّ بِهِمَا الْمَجْلِسُ قَالَ: يَا عَبْدِ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَنْ قَالَ: إِنَّا أَنْبِيَاءُ (٥).

و ذكر الكشي أن أكثر الشيعة دخلت عليهم الشبهه لما مات الصادق عليه السلام في عبد الله لأنه كان أكبر أولاده، ثم رجع بعضهم لما شاهدوا منه من الجهل وغيره، ثم إن عبد الله مات بعد أبيه بسبعين يوما، فرج الباكون إلا شذاذا منهم عن القول بإمامته إلى القول بإمامه أبي الحسن عليه السلام.

٢٠٥- قَالَ: وَ رَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا بُنَيَّ إِنَّ أَخَاكَ سَيَجْلِسُ مَجْلِسِي وَ يَدْعِي الْإِمَامَةَ فَلَا تَنَازِعُهُ بِكَلِمَةٍ فَإِنَّهُ أَوَّلُ أَهْلِي لِحُوقًا بِي (٦).

ص: ١٩٥

١- (١) اختيار معرفة الرجال: ٢/٤٣٠.

٢- (٢) في نسخه ثانيه: التميمي.

٣- (٣) اختيار معرفة الرجال: ٢/٤٧٢.

٤- (٤) اختيار معرفة الرجال: ٢/٤٧٣.

٥- (٥) بحار الأنوار: ج ٢٥/٢٩١ ح ٤٨.

٦- (٦) اختيار معرفة الرجال: ٢/٥٢٥.

٢٠٦- قَالَ: وَرَوَى عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا حَاصِلُهُ: أَنَّ هِشَامَ بْنَ الْحَكَمِ كَانَ يَذْهَبُ مَذْهَبَ الْجَهْمِيَّةِ خَبِيثًا فِيهِمْ فَدَخَلَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَ هِشَامًا عَنْ مَسْأَلَةٍ حَارَ فِيهَا هِشَامٌ، وَسَأَلَهُ أَنْ يُوجِّهَهُ؟ فَأَجَلَّهُ فَأَضْطَرَبَ فِي طَلَبِ الْجَوَابِ أَيَّامًا، فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ فَرَجَعَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَهُ بِهَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَسَأَلَهُ مَسْأَلَةً أُخْرَى فِيهَا فَسَادَ مِذْهَبُهُ، فَخَرَجَ هِشَامٌ مُغْتَمِرًا مُتَحَيِّرًا قَالَ: فَبَقِيتُ أَيَّامًا لَا أَفِيقُ مِنْ حَيْرَتِي، ثُمَّ سَأَلَ الْإِذْنَ عَلَيْهِ فَقَالَ لِيُنْتَظِرْنِي فِي مَوْضِعِ سَمَاءِ بِالْحَيْرَةِ، فَسِيرَ بِذَلِكَ هِشَامٌ وَسَبَقَهُ إِلَى الْمَوْضِعِ، قَالَ: فَأَقْبَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى بَعْلِهِ، فَلَمَّا قَرَّبَ مِنِّي هِيَ الْبِنَى مَنظَرُهُ وَارْعَيْنِي حَتَّى بَقِيتُ لَا أَتَقَوُّهُ، وَلَا يَنْطَلِقُ لِسَانِي وَوَقَفَ مَلِيًّا وَكَانَ وَقُوفُهُ لَا يَزِيدُنِي إِلَّا تَهَيُّبًا وَتَحَيُّرًا فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ مِنِّي ضَرَبَ بَعْلَتَهُ وَسَارَ وَعَلِمْتُ أَنَّ مَا أَصَابَنِي لَمْ يَكُنْ إِلَّا لِأَمْرِ مِنَ اللَّهِ. قَالَ: فَانْصَرَفَ هِشَامٌ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَتَرَكَ مَذْهَبَهُ وَدَانَ بَيْنَ الْحَقِّ (١).

٢٠٧- وَ عَنْ حَمْدَوَيْهِ وَ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ عَيْسَى بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ دَعَا عَلَى أَبِي الْخَطَّابِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَذِقْهُ حَرَّ الْحَدِيدِ (٢).

أقول: إجابته دعائه عليه السلام أمر معلوم مروى.

٢٠٨- وَ عَنْهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ بَشْرِ بْنِ طَرْحَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: أَنَّمَى اللَّهُ وَوَلَدَكَ وَكَثَرَ مَالَكَ قَالَ: فَرَزَقْتُ مِنْ ذَلِكَ بَرَكَهَ دُعَائِهِ بِسْتٍ مِنَ الْأَوْلَادِ مَا قَصُرَتْ عَنْهُ الْأُمِّيَّةُ (٣).

٢٠٩- قَالَ: وَرَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ صَالِحِ بْنِ سَهْلٍ قَالَ: كُنْتُ أَقُولُ فِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالرُّبُوبِيَّةِ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيَّ قَالَ: يَا صَالِحُ إِنَّا وَاللَّهِ عِبِيدٌ مَخْلُوقُونَ لَنَا رَبُّ نَعْبُدُهُ إِنْ لَمْ نَعْبُدْهُ عَدَبْنَا (٤).

٢١٠- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ خُرَّزَادَ عَنْ يُونُسَ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ رِزَامِ مَوْلَى خَالِدِ الْقَسِيرِيِّ قَالَ: كُنْتُ أُعَذِّبُ بِالْمَيْدِيَّةِ بَعِيدًا مَا خَرَجَ مِنْهَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ فَكَانَ

ص: ١٩٦

١- (١) اختيار معرفة الرجال: ٥٢٩/٢.

٢- (٢) أصدق الأخبار: ٧٠.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ١٥٢/٤٧ ح ٢١١.

٤- (٤) بحار الأنوار: ج ٣٠٣/٢٥ ح ٦٩.

صَاحِبِ الْعَذَابِ يُعَلِّقُنِي بِالسَّقْفِ وَ يَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهِ وَ يُغَلِّقُ عَلَيَّ الْبَابَ إِلَى أَنْ قَالَ:

فَوَ اللَّهُ إِنِّي لَكَذَلِكَ ذَاتَ يَوْمٍ إِذَا رُفِعَهُ وَقَعْتُ مِنَ الْكُوَّةِ إِلَى مِنَ الطَّرِيقِ فَأَخَذْتُهَا فَأَيَّاهِ مَشْدُودَةً بِحَصِيٍّ إِهٍ فَنَظَرْتُ فِيهَا فَإِذَا هِيَ بِحَظِّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِذَا فِيهَا يَا رِزَامُ قُلْ:

«يَا كَانِنَا قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ وَ يَا كَانِنَا بَعِيدَ كُلِّ شَيْءٍ وَ يَا مُكُونُ كُلِّ شَيْءٍ وَ أَلْبَسِي نِي دِرْعَكَ الْحَصِيَّةَ مِنْ شَرِّ جَمِيعِ خَلْقِكَ»، قَالَ رِزَامٌ: فَقُلْتُ ذَلِكَ فَمَا عَادَ إِلَيَّ شَيْءٌ مِنْ الْعَذَابِ بَعْدَ ذَلِكَ (١).

٢١١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ الشَّاذَانِيِّ عَنِ الْفَضِيلِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَ غَيْرِهِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ ذَكَرَ زَيْدًا فَقَالَ:

لَنْ خَرَجَ لِيَقْتُلَنِّي، قَالَ: فَرَجَعْتُ فَأَنْتَهَيْتُ إِلَى الْفَادِسيَّةِ فَاسْتَقْبَلَنِي الْحَبْرُ بِقَتْلِهِ (٢).

٢١٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ أَبِي عَلِيٍّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الصَّبَّاحِ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ أَبَانَ بْنِ حَبِيبِ الْخَثْعَمِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي يَغْفُورٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ دَخَلَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: هَذَا خَيْرٌ وُلْدِي وَ أَحَبُّهُمْ إِلَيَّ غَيْرَ أَنَّ اللَّهَ يُضِلُّ بِهِ قَوْمًا مِنْ شَيْعَتِنَا إِلَى أَنْ قَالَ: يُضِلُّ بِهِ قَوْمٌ مِنْ شَيْعَتِنَا بَعِيدَ مَوْتِهِ جَزَعًا عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ لَمْ يَمُتْ، وَ يُنْكِرُونَ الْأَيْمَةَ مِنْ بَعِيدِهِ وَ يَدْعُونَ الشَّيْعَةَ إِلَى ضَلَالِهِمْ، «الْحَدِيثُ» (٣).

٢١٣- وَ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ نَصِيرٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ صَفْوَانَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُرِيدُ أَنْ يَسْأَلَهُ عَنِ الشَّيْءِ فَيَبْتَدئُهُ بِهِ، وَ يَأْتِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَبْتَدئُهُ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَسْأَلَهُ (٤).

## الفصل الثامن والعشرون

٢١٤- وَ رَوَى السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ مُهْجِ الدَّعَوَاتِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ شُيُوخِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْإِسْكَندَرِيِّ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ أَبَا جَعْفَرَ الْمُنْصُورَ قَالَ: قَدْ هَلَكَ مَنْ هَلَكَ مِنْ أَوْلَادِ فَاطِمَةَ وَ قَدْ بَقِيَ سَيِّدُهُمْ وَ إِمَامُهُمْ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ رَأْسَ الرُّوَافِضِ، وَ قَدْ آلَيْتُ عَلَى نَفْسِي أَنْ لَا أُمْسِيَ عَشِيَّتِي هَذِهِ حَتَّى

ص: ١٩٧

١- (١) بحار الأنوار: ج ٢٢٥/٩٢ ح ٢٣.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ١٩٥/٤٦ ح ٦٧.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٢٦٨/٤٨ ح ٢٨.

٤- (٤) البحار: ١٥٨/٢٥.

أَفْرَغَ مِنْهُ، ثُمَّ دَعَا بِسَيِّفٍ فَقَالَ لَهُ: إِذَا أَنَا أَحْضَرْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَشَغَلْتُهُ بِالْحَدِيثِ وَوَضَعْتَ قَلْنُسَوْتِي فَهُوَ الْعَلَامَةُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ، فَأَمَرَ بِإِحْضَارِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأُحْضِرَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ وَلِحِقَّتُهُ فِي الدَّارِ وَهُوَ يُحَرِّكُ شَفْتَيْهِ فَلَمْ أَدْرِ مَا الَّذِي قَرَأَ إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ الْقَضِيرَ يَمْوُجُ كَأَنَّهُ سَيْفِيْنَهُ فَرَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرِ الْمَنْصُورَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهِ كَمَا يَمْشِي الْعَبْدُ بَيْنَ يَدَيْ سَيِّدِهِ، حَافِي الْقَدَمَيْنِ مَكْشُوفَ الرَّأْسِ، يَحْمُرُ سِيَاعَهُ وَيَضِي مُرُّ أُخْرَى، وَأَخَذَ بَعْضُ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَجْلَسَهُ عَلَى سِرِيرٍ مُلْكِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَكْرَمَهُ، ثُمَّ أَذِنَ لَهُ فِي الْإِنْصِرَافِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي: إِنِّي لَمَّا أَحْضَرْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَهَمَمْتُ بِمَا هَمَمْتُ بِهِ مِنَ الشُّؤْمِ رَأَيْتُ تَنْبِيًا قَدْ حَوَى بِلَدْنِهِ جَمِيعَ دَارِي وَقَضِيرِي وَقَدْ وَضَعَ شَفْتَهُ الْعُلْيَا فِي أَعْلَاهَا، وَالسُّفْلَى فِي أَسْفَلِهَا، وَهُوَ يُكَلِّمُنِي بِلِسَانٍ طَلِقٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ: يَا مَنْصُورُ إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكَ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَتِيكَ فِي عَيْدِي الصَّالِحِ الصَّادِقِ حَيْثُ دَاثَ ابْتِلَاغُكَ وَمِنْ فِي الدَّارِ جَمِيعًا، فَطَارَ عَقْلِي، وَارْتَعَدْتُ فَرَأَيْتُ «الْحَدِيثَ» (١).

٢١٥- وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ صَاحِبِ الْمَنْصُورِ وَذَكَرَ حَدِيثًا حَاصِلُهُ: أَنَّهُ أَرَادَ قَتْلَهُ لَمَّا دَخَلَ الْمَدِينَةَ، فَأَرْسَلَ الرَّبِيعَ فِي طَلْبِهِ، قَالَ: فَلَمَّا أَذْخَلْتَهُ إِلَيْهِ رَأَيْتُهُ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى سِرِيرِهِ وَبِيَدِهِ عَمُودٌ حَدِيدٌ يُرِيدُ أَنْ يَقْتُلَهُ بِهِ وَنَظَرْتُ إِلَى جَعْفَرٍ وَهُوَ يُحَرِّكُ شَفْتَيْهِ بِهِ فَوْقَهُ أَنْظُرْ إِلَيْهِمَا، فَلَمَّا قَرَّبَ مِنْهُ جَعْفَرٌ قَالَ الْمَنْصُورُ:

أَذِنَ مِنِّي يَا ابْنَ عَمِّ حَيْثُ أَجْلَسَهُ عَلَيَّ عَلَى السَّرِيرِ، ثُمَّ عَلَّفَهُ بِالْغَالِيَةِ ثُمَّ حَمَلَهُ عَلَيَّ بِغَلْغَلِهِ، وَأَمَرَ لَمْ يَبْدَأْ بِدَرْهِ وَخَلَعِيهِ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْإِنْصِرَافِ «الْحَدِيثَ» وَذَكَرَ فِيهِ الدُّعَاءَ الَّذِي دَعَا بِهِ (٢).

و روى أيضا أنه استدعا مره ثالته بالربذه، و جرى له معه نحو ذلك، و روى أنه استدعا مره رابعه إلى الكوفه، و جرى له معه مثل ذلك. و روى أنه استدعا مره خامسه إلى بغداد و صار له معه نحو ذلك و روى أنه استدعا مره سادسه إلى بغداد أيضا، و جرى له معه نحو ذلك.

و فى بعض الروايات: أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم تمثل للمنصور لما أراد قتل الصادق عليه السلام فخاف منه و تركه. و فى بعضها: أنه استحلف الرجل الذى سعى به بحضره المنصور، فمات الرجل فى الحال.

ص: ١٩٨

١- (١) بحار الأنوار: ج ٢٠٢/٤٧ ح ٤٢.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ١٩١/٤٧ ح ٣٧.



و روى أنه استدعاه مره سابعه و جرى له معه مثل ذلك و قد اختصرت الأحاديث لطولها و روى مره ثامنه، و روى مره تاسعه و فى كل مره يدعو بدعاء فيدفع الله عنه القتل بنحو ما مرّ.

## الفصل التاسع و العشرون

٢١٦- و روى الشيخ شرف الدين عليّ في كتاب الآيات الباهره نقلًا من كتاب العيبه للمفيد ياسيناد ذكره عن داود بن كثير الرقيّ عن الصادق عليه السلام فى حديث: أنه دعا بسله فيها رطب فتناول منها رطبه فأكلها، و استخرج النواه من فيه، و غرسها فى الأرض فعلقت و نبئت، و أطلعت، و أعذقت (١).

## الفصل الثلاثون

٢١٧- و فى كتاب عيون المعجزات المنسوب إلى السيد المرتضى عن داود بن كثير الرقيّ قال: خرجت مع أبى عبد الله الصادق إلى الحج، فلما كان أول وقت الظهر قال لى. و كنا فى أرض قفر: يا داود قد حان وقت الصلاه فأعِدْ بنا عن الطريق فنزلنا فى أرض قفر لا ماء فيها، فركض عليه السلام برجله فنبعت عين ماء كأنها الثلج، فتوضأ و توضأنا و صلينا، فلما هممنا بالمسير و التفت إذا بجذع نخله، فقال:

يا داود أ تحب أن أطعمك رطبًا؟ قلت: نعم يا مولاي فصر رب يديه على الجذع و هزه فاهتر اهترأزا شديدًا، فإذا هو قد أئع و أخضر ثم هزه الثانية فإذا قد تدلى منه كبائس بأغذاقها فأطعمنى أنواعا كثيرة من الرطب ثم مسح يديه عليه السلام على النخله، و قال: عودى جذعا يا ذن الله فعادت بسيرتها الأولى (٢).

و روى فيه جمله من المعجزات السابقه.

٢١٨- و عن داود بن كثير عن أبى عبد الله عليه السلام فى حديث طويل: أنه خلع خاتمته و وضعه على الأرض ثم تكلم بشئ ى فانصه دعته الأرض و انفرجت فإذا نحن ببجر عجاج فى وسطه سيفينه خضراء من زبرجد أخضر فى وسطها قبه من دره بيضاء حولها دار خضراء ثم تكلم بكلام فنار ماء البحر و ارتفع مع السفينه، فقال لنا:

ادخلوها فدخلنا القبه النبى فى السفينه ثم قال لها: سيري بقدره الله فسارت حتى انتهينا إلى جزيره عظيمه و إذا فيها قباب إلى أن قال: ثم أومى بيده و تكلم بكلام و إذا نحن فوق الأرض فى منزل أبى عبد الله عليه السلام و أخرج خاتمته و حتم الأرض بين يديه

ص: ١٩٩

١- (١) تأويل الآيات: ج ٢٠٤/١، ح ١٢.

٢- (٢) عيون المعجزات: ٧٧.

فَلَمْ أَر فِيهَا صَدْعًا وَلَا فُرْجَةً (١).

## الفصل الحادى و الثلاثون

٢١٩- وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْعَبَّاسِ النَّجَّاشِيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ الْعَلَمِ الْمَشْهُورِ بِالْفَضْلِ وَالْعِلْمِ، قَالَ: اغْتَلَّتْ عَلَيْهِ عَظِيمَةٌ فَنَسِيْتُ عِلْمِي فَجَلَسْتُ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسِيقَانِي الْعِلْمَ فِي كَأْسٍ فَعَادَ إِلَيَّ عِلْمِي وَ رَوَاهُ الْعَلَامَةُ فِي الْخُلَاصَةِ أَيْضًا مُرْسَلًا (٢).

## الفصل الثانى و الثلاثون

٢٢٠- وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ فَهَيْدٍ فِي عُدَّةِ الدَّاعِي عَنْ عَبْدِ الْعَقَّارِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ قَدِمَ الْكُوفَةَ عَلَى عَهْدِ الْمَنْصُورِ فَلَمَّا خَرَجَ مِنْهَا يُرِيدُ الْمَدِينَةَ شَدَّعَهُ الْعُلَمَاءُ فَتَقَدَّمَ الْمَشْيُوعُونَ فَإِذَا هُمْ بِأَسَدٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: قِفُوا حَتَّى يَجِيءَ جَعْفَرٌ فَتَنْظُرَ مَا يَصْنَعُ؟ فَجَاءَ جَعْفَرٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَذَكَرُوا لَهُ حَالَ الْأَسَدِ فَأَقْبَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى دَنَا مِنَ الْأَسَدِ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ حَتَّى نَحَاهُ عَنِ الطَّرِيقِ (٣).

## الفصل الثالث و الثلاثون

٢٢١- وَ رَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ حَمْدَانَ الْحُضَيْنِيُّ فِي كِتَابِ الْهِدَايَةِ فِي الْفَضَائِلِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: تَزُجُّعٌ إِلَى الْكُوفَةِ وَ يُوَلَّدُ لَكَ ابْنٌ تُسَمِّيهِ عَيْسَى، وَ يُوَلَّدُ لَكَ بَعْدَهُ ابْنٌ تُسَمِّيهِ مُحَمَّدًا، وَ يُوَلَّدُ لَكَ بَعْدَهُمَا ابْنَانِ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ فَكَانَ كَمَا قَالَ (٤).

٢٢٢- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِمَوْتِ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ وَ فِي أَيِّ يَوْمٍ يَمُوتُ، وَ أَخْبَرَهُ بِقَتْلِ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُعَلَّى بْنِ حُنَيْسٍ وَ صَلْبِهِ وَ سَبَبِ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ ذَلِكَ مِنْهُ (٥).

٢٢٣- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِمَا فِي نَفْسِهِ وَ كَانَ أَضْمَرَ أَنْ يَرَى مِنْهُ مَا يَرِيدهُ يَقِينًا بِإِمَامَتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا مُفَضَّلُ نَاوِلْنِي تِلْكَ النَّوَاهَ فَنَاوِلْهُ إِيَّاهَا فَغَرَسَهَا فِي دَارِهِ بِأَصْبَعِهِ، وَ دَعَا بِدُعَاءٍ فَإِذَا

ص: ٢٠٠

١- (١) عيون المعجزات: ٨٤.

٢- (٢) الرجال: ٤٣٤، ح [١١٦٦].

٣- (٣) عدّه الداعي: ٨٧، و في نسخه ثانيه: عن الحسن.

٤- (٤) الهدايه الكبرى: ٢٥٣.

٥- (٥) الهدايه الكبرى: ٢٥٤.

بِهَا قَدْ نَبَيْتْ نَحْلَهُ وَ ارْتَفَعَتْ وَ ارْتَمَرَتْ وَقَالَ لَهُ: هَزَّهَا فَهَزَّهَا فَتَثَّرَتْ رُطْبًا أَضْيَفَى مِنَ الْحِوْهِرِ، وَأَعْطَرَ مِنَ الْمِسْكِ وَالْعَنْبَرِ، وَقَالَ: التَّقِطُ وَ كُلُّ وَ أَهْدِ إِلَى شِيعَتِنَا فَفَعَلَ (١).

٢٢٤- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ رَأَى فِي الطَّرِيقِ رَجُلًا قَدْ مَاتَ حِمَارُهُ وَ هُوَ يَبْكِي عَلَيْهِ فَدَعَا لَهُ فَأَحْيَاهُ اللَّهُ وَ أَخْبَرَ الْمُفَضَّلُ بِأَنَّ صَاحِبَ الْحِمَارِ يُشْنَعُ عَلَيْهِ بِالْكُوفَةِ، وَ يُنْسَبُ بِهِ إِلَى السَّحْرِ وَ الْكَيْهَانَةِ، وَ يُخْبِرُ النَّاسَ بِخَبْرِ الْحِمَارِ فَتَفْرُحُ الشَّيْعَةُ وَ يُشْنَعُ أَكْثَرُ الْمُخَالِفِينَ فَكَانَ كَمَا قَالَ (٢).

٢٢٥- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْمَكْفُوفِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ:

أَنَّهُ دَعَا لَهُ فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بَصْرَهُ، وَ دَعَا عَلَى عَدُوِّ لَهُ كَانَ بَصِيرًا فَأَعْمَاهُ اللَّهُ (٣).

### الفصل الرابع والثلاثون

٢٢٦- وَ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ وَ وُلْدِهَا بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ قَيْسِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: رَأَيْتُ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ رَفَعَ مَنَارَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِيَدِهِ الْيُسْرَى وَ حِيطَانَ الْقَبْرِ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، وَ بَلَغَ بِهِمَا عَنَانَ السَّمَاءِ «الْحَدِيثُ» (٤).

٢٢٧- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: رَأَيْتُ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ جِيَءَ إِلَيْهِ بِسِمَكٍ مَمْلُوحٍ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَى سِمَكِهِ فَامْسَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ فَأَرَانَا دِجْلَهُ وَ الْفُرَاتَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ أَرَانَا السُّفْنَ فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ أَرَانَا مَطْلِعَ الشَّمْسِ وَ مَغْرِبَهَا فِي أَسْرَعٍ مِنَ اللَّحْمِ (٥).

٢٢٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّدُوحِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ سُئِلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَعَضِبَ حَتَّى امْتَلَأَ مِنْهُ مَسْجِدُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ بَلَغَ أَفْقَ السَّمَاءِ وَ هَيَّاجَتْ لِعُضْبِهِ رِيحٌ سَيُودَاءٌ حَتَّى كَادَتْ تَقْلَعُ الْمَدِينَةَ، فَلَمَّا هَيَّأَتْ هَيْدَأَتْ لِهَيْدُوئِهِ «الْحَدِيثُ» (٦).

٢٢٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: قُلْتُ لِلصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَ تَقْدِرُ أَنْ تُمْسِكَ الشَّمْسَ بِيَدِكَ؟ فَقَالَ: لَوْ شِئْتُ لَحَجَبْتُهَا عَنْكَ! فَعَلْتُ فَرَأَيْتُهُ وَ قَدْ جَرَّهَا كَمَا تَجْرُ الدَّابَّةُ بِعِنَانِهَا، وَ اسْوَدَّتْ وَ انْكَسَفَتْ وَ ذَلِكَ بِعَيْنِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ كُلِّهِمْ حَتَّى رَدَّهَا (٧).

ص: ٢٠١

١- (١) الهدايه الكبرى: ٢٥٥.

٢- (٢) الهدايه الكبرى: ٢٥٦.

٣- (٣) الهدايه الكبرى: ٢٥٧.

٤- (٤) دلائل الإمامه: ٢٤٨/ح ٢/١٦٦.

٥- (٥) دلائل الإمامه: ٢٤٩/ح ٣/١٦٧.

٦- (٦) دلائل الإمامه: ٢٤٩/ح ٤/١٦٨.



٢٣٠- وَ يَسْنَدُهُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَتَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِشَاهٍ حَائِلٍ عَجْفَاءَ فَمَسَحَ ضَرْعَهَا فَدَرَّتِ اللَّبَنُ وَ اسْتَوَتْ (١).

٢٣١- وَ عَنْهُ عَنِ قَبِيصَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَارْتَفَعَ حَتَّى غَابَ ثُمَّ رَجَعَ وَ مَعَهُ طَبَقٌ مِنْ رُطْبٍ «الْحَدِيثُ» (٢).

٢٣٢- وَ يَسْنَدُهُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ أَظَلَّتْنَا هَاجِرَةٌ صَبِيحَةً فَأَظْهَرَ لَنَا ثَلْجًا وَ عَسِيلاً، وَ نَهْرًا يَجْرِي فِي دَارِهِ مِنْ غَيْرِ حَفْرٍ وَ ذَلِكَ بِالْمَدِينَةِ حَيْثُ لَا ثَلْجٌ وَ لَا عَسَلٌ وَ لَا مَاءٌ جَارِيًا (٣).

٢٣٣- وَ يَسْنَدُهُ عَنْ مُهَلَّبِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: قُلْتُ لِلصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَتَى يَعْرِفُ الْعَبْدُ إِمَامَهُ قَالَ: إِنْ فَعَلَ كَذَا وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى حَائِطٍ فَإِذَا الْحَائِطُ ذَهَبَ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى أُسْطُوَانِهِ فَأُورِقَتْ مِنْ سَاعَتِهَا (٤).

٢٣٤- وَ يَسْنَدُهُ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: صَحِبْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى أَتَى الْعَرِيَّ فِي لَيْلِهِ مِنَ الْكُوفَةِ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ مَسَى عَلَى الْمَاءِ وَ رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَ لَمْ يَنْقُصْ مِنَ اللَّيْلِ شَيْءٌ (٥).

٢٣٥- وَ يَسْنَدُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ نَبَسَ الرَّمْلَ قَرِيبًا مِنَ النَّجْفِ فَخَرَجَ لَهُ الْمَاءُ فَتَطَهَّرَ لِلصَّلَاةِ وَ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَ دَعَا، ثُمَّ قَالَ: لَا تُحَدِّثْ بِمَا رَأَيْتَ (٦).

٢٣٦- وَ يَسْنَدُهُ عَنْ سُورَةَ بْنِ كَلَيْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِأَنَّ عِشْرِينَ دِينَارًا تَكْفِيهِ حَتَّى يَمُوتَ فَكَانَ كَمَا قَالَ (٧).

٢٣٧- وَ يَسْنَدُهُ عَنْ عَمَّارِ السَّاباطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ جَمَاعَةً بَعَثُوا مَعَهُ بَدَنَانِيرَ إِلَيْهِ فَقَطَعَ عَلَيْهِ الطَّرِيقَ. ثُمَّ رَدُّوا عَلَيْهِ مَالَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ، وَ بَعَدَ الدَّنَانِيرَ (٨).

٢٣٨- وَ يَسْنَدُهُ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ: مَاتَتْ أُمِّي فَقَالَ: إِذْهَبْ فَأَنْتِ بِأُمَّكَ فَذَهَبَ فَجَاءَ بِهَا فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ

ص: ٢٠٢

١- (١) دلائل الإمامة: ٢٥٠، ح ١٧٠/٦.

٢- (٢) دلائل الإمامة: ٢٥٠، ح ١٧١/٧.

٣- (٣) دلائل الإمامة: ٢٥٠، ح ١٧٢/٨.

٤- (٤) دلائل الإمامة: ٢٥٠، ح ١٧٣/٩.

٥- (٥) دلائل الإمامة: ٢٥١، ح ١٧٤/١٠.

٦- (٦) دلائل الإمامة: ٢٥٢، ح ١٧٦/١٢.

٧- (٧) دلائل الإمامة: ٢٥٨، ح ١٨٥/٢١.



قَالَتْ: هَذَا الَّذِي أَمَرَ مَلِكُ الْمَوْتِ بِتَرْكِي (١).

٢٣٩- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ لَمَّا أَدْنَى لَهُ الْمَنْصُورُ فِي الرَّجُوعِ إِلَى الْمَدِينَةِ صَاحَبَهُ الْمُفَضَّلُ بْنُ عُمَرَ، فَزَكَبَ أَسَدًا مُسْرَجًا مُلْجَمًا وَ أَرَدَفَ الْمُفَضَّلُ فَوَرَدَ الْمَدِينَةَ فِي لَيْلِهِ وَاحِدَهُ.

٢٤٠- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْكَاثِبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَرْسَلَهُ إِلَى غَيْضِهِ بِرُفْعِهِ لَهُ وَ قَالَ لَهُ: أَيُّ سَبْعِ حِيَاءٍ مَعَكَ فَجِئْتَنِي بِهِ فَجَاءَ مَعَهُ سَبْعٌ، قَالَ: فَلَمَّا حَضَرَ كَلَّمَهُ فَعَجِبْتُ مِنْ سِيَكُونِ السَّبْعِ ثُمَّ مَضَى السَّبْعُ فَمَا مَكَثَ إِلَّا وَقْتًا حَتَّى طَلَعَ السَّبْعُ وَ مَعَهُ كَيْسٌ فِي فِيهِ فَقُلْتُ: هَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ! فَقَالَ: يَا أَبَا خَالِدٍ هَذَا كَيْسٌ، وَجَّهَ بِهِ إِلَيَّ فَلَانَ مَعَ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، فَاحْتَجْتُ إِلَيْهِ فَبَعَثْتُ هَذَا السَّبْعَ فَجَاءَ بِهِ، يَا أَبَا خَالِدٍ لَا تَبْرُحْ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُفَضَّلُ، فَأَقَمْتُ أَيَّامًا، ثُمَّ قَدِمَ الْمُفَضَّلُ فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ، ثُمَّ أَحْضَرَ السَّبْعَ حَتَّى عَرَفَهُ (٢).

٢٤١- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنْ رِزَامٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِكِتَابٍ دَفَعَهُ إِلَيْهِ الْمَنْصُورُ وَ بِمَا فِي الْكِتَابِ وَ بِمَا انْتَهَى أَمْرُهُ إِلَيْهِ.

٢٤٢- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ:

أَنَّهُ أَخْبَرَ رَجُلًا بِأَنَّ زَوْجَتَهُ تَمُوتُ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَمَاتَتْ بَعْدَهَا (٣).

٢٤٣- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَانَ عَلَى أَبِي قُبَيْسٍ فَدَعَا وَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْتَهِي مِنْ هَذَا الْعَبِّ فَاطِعْمَنِيهِ، اللَّهُمَّ وَ إِنِّ بُرْدِي قَدْ خُلِقَ فَاكْسِنِي، قَالَ: فَمَا اسْتَتَمَ الْكَلَامَ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى سَيْلِهِ عَنَبٍ وَ بُرْدَيْنِ مَضِي بُوعَيْنِ (٤).

وَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ مَطَالِبِ السُّؤْلِ نَحْوَهُ .

٢٤٤- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ فِي طَرِيقِ الْحِجِّ فَنَزَلَ فِي أَرْضٍ فَقَرَّ لَا مَاءَ فِيهَا فَضَرَبَ الْأَرْضَ بِرِجْلِهِ فَتَبَعَ لَهُ عَيْنٌ مَاءٍ فَالْتَفَتَ فَإِذَا بِجِدْعٍ نَخَلَهُ فَضَرَبَ يَدَهُ إِلَيْهِ فَهَزَّهُ فَاحْضَرَ مِنْ أَسْفَلِهِ إِلَى أَعْلَاهُ، ثُمَّ جَذَبَهُ فَاطْعَمَنِي مِنْهُ اثْنَيْنِ وَ ثَلَاثَيْنِ نَوْعًا مِنَ الرُّطْبِ (٥).

ص: ٢٠٣

١- (١) دلائل الإمامة: ٢٦٩، ح ٣٨/٢٠٢.

٢- (٢) دلائل الإمامة: ٢٧٤، ح ٤٤/٢٠٨.

٣- (٣) دلائل الإمامة: ٢٧٥، ح ٤٦/٢١٠.

٤- (٤) دلائل الإمامة: ٢٧٨، ح ٤٩/٢١٢.

٥- (٥) دلائل الإمامة: ٢٩٨، ح ٩٠/٢٥٤.

٢٤٥- وَ يَسْنَدُهُ عَنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ الْمَنْصُورَ جَمَعَ لَهُ سَبْعِينَ سَاحِرًا، فَعَمِلُوا لَهُ سَبْعِينَ صُورَةً مِنْ صُورِ السَّبَاعِ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا قَسْوَرَهُ خُذْهُمْ فَوَثَبْ كُلُّ سُبُعٍ مِنْهَا عَلَى صَاحِبِهِ فَافْتَرَسَهُ فِي مَكَانِهِ (١).

٢٤٦- وَ يَسْنَدُهُ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ هُوَ رَاكِبٌ فَمَرَرْنَا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ وَ هُوَ رَاكِبٌ فَلَمَّا بَصُرَ بِنَا شَالَ الْمِقْرَعَةَ لِيَضْرِبَ بِهَا فَحَدَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: فَأَوْمَى إِلَيْهَا الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَفَّتْ يَمِينُهُ وَ الْمِقْرَعَةُ فِيهَا، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بِالرَّحِمِ إِلَّا عَفَوْتَ عَنِّي فَأَوْمَى إِلَيْهِ الصَّادِقُ بِيَدِهِ فَوَجَعَتْ يَدُهُ «الْحَدِيثُ» (٢).

و روى أيضا معجزات كثيرة جدا مما سبق. و روى على بن محمد المالكي في كتاب الفصول المهمة جملة من المعجزات السابقة.

### الفصل الخامس و الثلاثون

٢٤٧- وَ رَوَى مَوْلَانَا أَحْمَدُ الْأَرْدَبِيلِيُّ فِي كِتَابِ حَدِيثِهِ الشَّيْخِ، قَالَ: رُوِيَ بِسَيِّدِ صَاحِبِ حَيْحٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا لِلصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ ظَهَرَ فِي هَذَا الزَّمَانِ قَوْمٌ يُقَالُ لَهُمُ الصُّوفِيُّهُ فَمَا تَقُولُ فِيهِمْ؟ فَقَالَ: إِنَّهُمْ مِنْ أَعْدَائِنَا فَمَنْ مَالَ إِلَيْهِمْ فَهُوَ مِنْهُمْ، وَ سَوْفَ يُحْشَرُ مَعَهُمْ، وَ سَيَكُونُ أَقْوَامٌ يَدْعُونَ حُبَّنَا، وَ يَمِيلُونَ إِلَيْهِمْ وَ يَتَشَبَّهُونَ بِهِمْ، وَ يُلَقَّبُونَ أَنْفُسَهُمْ بِلِقْبِهِمْ وَ يُولُونَ أَقْوَالَهِمْ، أَلَا- فَمَنْ مَالَ إِلَيْهِمْ فَلَيْسَ مِنَّا وَ إِنَّا مِنْهُ بُرَاءٌ، وَ مَنْ أَنْكَرَهُمْ وَ رَدَّ عَلَيْهِمْ كَانَ كَمَنْ جَاهَدَ الْكُفَّارَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٣).

٢٤٨- قَالَ: وَ رَوَى الشَّيْخُ الْمُفِيدُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ الْعَشِيرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ يَا أَبَا هَاشِمِ سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ وَجُوهُهُمْ ضَاحِكَةٌ مُسْتَبْشِرَةٌ وَ قُلُوبُهُمْ مُظْلِمَةٌ مُكَدَّرَةٌ إِلَى أَنْ قَالَ: عَلِمَاؤُهُمْ شَرَارٌ خَلَقَ اللَّهُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ لِأَنَّهُمْ يَمِيلُونَ إِلَى الْفَلْسَفَةِ وَ التَّصَوُّفِ، وَ أَيَّمُ اللَّهُ إِنَّهُمْ لَمِنْ أَهْلِ الْعُدُولِ وَ التَّحَرُّفِ،

ص: ٢٠٤

١- (١) دلائل الإمامة: ٢٩٩، ح ٩٠/٢٥٤.

٢- (٢) دلائل الإمامة: ٣٠٠، ح ٩٢/٢٥٦.

٣- (٣) مستدرک الوسائل ج ٣٢٣/١٢ ح [١٤٢٠٥] ١٥.



الْحَدِيثِ... وَقَالَ فِي آخِرِهِ: هَذَا مَا حَدَّثَنِي بِهِ أَبِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ مِنْ أَسْرَارِنَا (١).

و روى أيضا أكثر المعجزات السابقة و الآتية للأئمة الاثنى عشر عليهم السلام و كذا كثيرا من النصوص عليهم.

## الفصل السادس و الثلاثون

٢٤٩- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ الْعِمْلِيُّ فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ قَالَ: أَسْنَدَ النَّيْشَابُورِيُّ إِلَى الرَّقِيِّ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلٌ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا حَاصِلُهُ: أَنَّ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْصِيَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ مَسِيرَةَ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ فِي سِيَاحِهِ وَاحِدَةٍ، وَ أَنَّهُ تَلَّ فِي الْبَحْرِ فَتَشَقَّقَتْ أَمْوَاجُهُ وَ ضَجَّ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَ الْإِقْرَارِ بِعَلِيِّ وَ أَوْلَادِهِ الْأَائِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ خَرَجَ حَوْتُ فَكَلَّمَهُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ (٢).

٢٥٠- قَالَ: وَ أَسْنَدَ الْحَاجِبُ إِلَى دَاوُدَ بْنِ كَثِيرٍ الرَّقِيُّ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا حَاصِلُهُ: أَنَّهُ ضَرَبَ بِرِجْلِهِ الدَّارَ فَإِذَا بِبَحْرٍ وَ سَفِينَةٍ فَرَكِبَا فِيهَا إِلَى جَزِيرَةٍ فِيهَا قَبَابُ الْأَائِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَسَلَّمَا عَلَيْهِمْ ثُمَّ رَجَعَا (٣).

أقول: تقدم الحديث.

٢٥١- قَالَ: وَ شَكَا رَجُلٌ إِلَيْهِ زَوْجَتَهُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهَا تَمُوتُ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ فَكَانَ كَمَا قَالَ (٤).

٢٥٢- قَالَ: وَ جَاءَهُ غُلَامٌ فَقَالَ: مَاتَتْ أُمِّي، فَقَالَ: لَمْ تَمُتْ فَدَخَلَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِذَا هِيَ قَاعِدَةٌ، فَقَالَ لِابْنَتِهَا: شَهَّهَا، فَاشْتَهَتْ زَبِيحًا مَطْبُوحًا فَأَطْعَمَهَا، فَقَالَ لَهُ: قُلْ لَهَا: الرَّسُولُ (إِنَّ ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ ظ) بِالْبَابِ يَا مُرْكُ بَانَ تُوَصِي فَأَوْصَتْ، ثُمَّ مَاتَتْ (٥).

٢٥٣- قَالَ: وَ قَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَجَّاجِ: مَا حَقُّ الْإِمَامِ؟ فَقَالَ لَوْ قَالَ لِهَذَا سِرٌّ لَأَجَابَ فَسَارَ جَبَلٌ هُنَاكَ فَقَالَ: لَمْ أَعْنِكَ (٦).

٢٥٤- قَالَ: وَ قَالَ دَاوُدُ الرَّقِيُّ: كَمَا أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَدْ أَحْزَنَنِي فَسَجَعْتُ فَوْقَ رَأْسِي هَاتِفًا يَقُولُ: لَا يُقْضَى حَتَّى تَحْفَظَ الْقُرْآنَ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الرِّيحِ

ص: ٢٠٥

١- (١) مستدرک سفینه البحار: ج ٢٩٩/٨.

٢- (٢) الصَّراط المستقیم: ج ١٣٣/٢.

٣- (٣) الصَّراط المستقیم: ج ١٣٣/٢.

٤- (٤) الصَّراط المستقیم: ج ١٨٧/٢، ح ١١.

٥- (٥) الصَّراط المستقیم: ج ١٨٧/٢، ح ١٣.

٦- (٦) الصَّراط المستقیم: ج ١٨٨/٢ ح ١٧.

فَحَفِظْتُ لَهُ الْقُرْآنَ فَقُضِيَ دِينِي (١).

٢٥٥-قَالَ: وَقَالَ الْمُعَلَّى بْنُ خُنَيْسٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بِالْبَابِ قَوْمٌ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ لَيْسَ لَكُمْ فَضْلٌ عَلَيْهِمْ فَأَخَذَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَوَاهُ فَعَرَسَهَا فَتَبَّتْ وَحَمَلَتْ بُسِيرًا فَأَخَذَ مِنْهَا وَاحِدَةً وَشَقَّهَا وَأَخْرَجَ مِنْهَا رَقْمًا فَقَالَ: اقْرَأْ فَإِذَا فِيهِ الْبِسْمَلَةُ وَالشَّهَادَتَانِ وَاسْمَاءُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِلَى آخِرِهِمْ (٢).

٢٥٦-قَالَ: وَاسْتَرْجَعَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: قُبِلَ عَمِّي زَيْدُ السَّاعَةِ فَكَتَبَ التَّارِيخَ وَجَاءَ مِنَ الْعِرَاقِ الْخَبْرُ فَطَابَقَهُ (٣).

٢٥٧-وَرَوَى أَنَّ رَجُلًا قَالَ: لَا يَعِيشُ لِي وَلَعُدُّ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَعِيشُ أَوْلَادُكَ فَعَاشَ لَهُ ثَلَاثَةٌ وَرَوَى جُمْلَةً كَثِيرَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ (٤).

### الفصل السابع والثلاثون

و روى محمد بن علي بن شهر آشوب في كتاب المناقب كثيرا من المعجزات السابقة.

٢٥٨-وَفِي حَدِيثِ عَلِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَهُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَعْلَمُ أَنَّكَ خَلَقْتَ فِي مَنَزِلِكَ ثَلَاثَ مِائَةٍ دِرْهَمٍ قُلْتَ: إِذَا رَجَعْتَ اضْرِبْهَا وَابْعَثْ بِهَا إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدُّعَيْلِيِّ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُ فِي بَيْتِي شَيْئًا إِلَّا وَ قَدْ أَخْبَرْتَنِي بِهِ (٥).

٢٥٩-وَعَنْ مُعْتَبِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِرَيْدٍ: أَوْصِنِي فَإِنَّكَ مَقْتُولٌ مَضْلُوبٌ مُحْرَقٌ بِالنَّارِ (٦).

٢٦٠-وَرَوَى حَدِيثَ قَوْلِهِ لِعَائِدِ ابْتِدَاءَ قَبْلِ أَنْ يَسْأَلَهُ: مَنْ أَتَى اللَّهَ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ الْمَفْرُوضَةِ لَمْ يَسْأَلْ عَمَّا سِوَى ذَلِكَ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ نَوَادِرِ الْحِكْمَةِ لِمُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَشْعَرِيِّ (٧).

٢٦١:- وَرَوَى حَدِيثَ الْأَخْبَارِ بِجَنَابِهِ أَبِي بَصِيرٍ مِنْ دَلَائِلِ الْإِمَامَةِ وَ مُعْجَزَاتِهِمْ لِابْنِ بَابُوَيْهِ (٨).

٢٦٢-وَعَنْ سَدِيرِ الصَّيْرَفِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ دَفَعَ إِلَيْهِ مَالًا

ص: ٢٠٦

١- (١) الصَّراطِ الْمُسْتَقِيمِ: ج ١٨٨/٢، ح ١٨.

٢- (٢) الصَّراطِ الْمُسْتَقِيمِ: ج ١٨٨/٢، ح ١٩.

٣- (٣) الصَّراطِ الْمُسْتَقِيمِ: ج ١٨٨/٢، ح ٢٣.

٤- (٤) الصَّراطِ الْمُسْتَقِيمِ: ج ١٨٩/٢، ح ٢٤.

٥- (٥) مناقب آل أبي طالب: ج ٣/٣٥١.

٦- (٦) مناقب آل أبي طالب: ج ٣/٣٥٢.

٧- (٧) مناقب آل أبي طالب: ج ٣/٣٥٣.

٨- (٨) مناقب آل أبي طالب: ج ٣/٣٥٣.

فَأَخَذَ مِنْهُ دِينَارًا لِيَمْتَحِنَهُ بِهِ فَأَخْبَرَهُ بِفِعْلِهِ وَ قَصْدِهِ (١).

و روى أحاديث كثيرة فى إخباره بالمغيبات و فى إجابته دعائه تقدم بعضها، و كذا فى خرق العادات.

٢٦٣- قَالَ: وَ فى بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ سَعْدِ الْقُمِيِّ قَالَ أَبُو الْفَضْلِ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَأَلْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلامَهُ فَقَالَ:

سَلْنِي مِمَّا شِئْتِ أُوخْبِرُكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَقُلْتُ أَخْ لِي مَيَاتٍ فِى هَذِهِ الْمَقَابِرِ فَتَأَمَّرُهُ أَنْ يُجِيبَنِي، قَالَ فَمَا كَانَ اسْمُهُ؟ قُلْتُ: أَحْمَدُ، قَالَ: يَا أَحْمَدُ! قُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ بِإِذْنِ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، فَقَامَ وَ اللَّهُ وَ هُوَ يَقُولُ آيَةَ (٢).

و روى عده أحاديث قريبه من ذلك.

٢٦٤- وَ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِئِيِّ قَالَ: بَلَغَ السَّيِّدَ الْجَمِيرِيَّ أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ السَّيِّدُ كَافِرٌ، فَاتَاهُ فَقَالَ: يَا سَيِّدِي أَنَا كَافِرٌ مَعَ شِدَّةِ حُبِّي لَكُمْ وَ مَعَادَاتِي النَّاسِ فَيْكُمْ؟ قَالَ: وَ مَا يَنْفَعُكَ ذَاكَ وَ أَنْتَ كَافِرٌ بِحُجَّةِ الدَّهْرِ وَ الزَّمَانِ؟ ثُمَّ أَخَذَ يَدِيهِ وَ أَدْخَلَهُ بَيْتًا فَأَذَا فِى الْبَيْتِ قَبْرٌ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ ضَرَبَ يَدِيهِ عَلَى الْقَبْرِ فَصَارَ الْقَبْرُ قِطْعًا فَخَرَجَ شَخْصٌ مِنْ قَبْرِهِ يَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْ رَأْسِهِ وَ لِحْيَتِهِ فَقَالَ لَهُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَسِيِّ بِابْنِ الْحَنْفِيَّةِ، قَالَ: فَمَنْ أَنَا؟ فَقَالَ: جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حُجَّةُ الدَّهْرِ فَخَرَجَ السَّيِّدُ وَ هُوَ يَقُولُ: (تَجَعَّفَرْتُ بِاسْمِ اللَّهِ فِيمَنْ تَجَعَّفَرَا) (٣).

٢٦٥- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ الْكُوفِيِّ قَالَ:

كُنْتُ لَا- أَحْتِمُ صِيَلَاتِي وَلَا- أَسْتَفْتِحُهَا إِلَّا- بِلِغْنِهِمَا فَرَأَيْتُ فِى مَنَامِي طَائِرًا مَعَهُ تَوْرٌ مِنَ الْجَوْهَرِ فِيهِ شَبَهَةُ الْخُلُوقِ فَنَزَلَ إِلَى الْبَيْتِ الْمُحِيطِ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ثُمَّ أَخْرَجَ شَخْصَيْنِ مِنَ الصَّرِيحِ فَخَلَقَهُمَا بِذَلِكَ الْخُلُوقِ فِى عَوَارِضِهِمَا، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الصَّرِيحِ وَ عَادَ مُزْتَفِعًا، فَسَأَلْتُ مَنْ حَوْلِي: مَنْ هَذَا الطَّائِرُ وَ مَا هَذَا الْخُلُوقُ؟ فَقَالُوا: هَذَا مَلَكٌ يَجِيءُ فِى كُلِّ لَيْلَةٍ جُمُعَةٍ يُخَلِّقُهُمَا فَأَزْعَجَنِي مِمَّا رَأَيْتُ فَأَضِيْبَحْتُ لَا- تَطِيبُ نَفْسِي بِلِغْنِهِمَا فَدَخَلْتُ عَلَى الصَّادِقِ فَلَمَّا رَأَى ضَحْكَ وَ قَالَ: رَأَيْتَ الطَّائِرَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَفْرَأُ: إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ (٤) إِلَى أَنْ قَالَ: وَ اللَّهُ مَا هُوَ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِهِمَا لِإِكْرَامِهِمَا، بَلْ هُوَ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِمَشَارِقِ الْأَرْضِ وَ مَغَارِبِهَا، إِذَا قُتِلَ قَتِيلٌ ظُلْمًا

ص: ٢٠٧

١- (١) مناقب آل أبي طالب ج: ٣/٣٥٤.

٢- (٢) مناقب آل أبي طالب ج: ٣/٣٦٥.

٣- (٣) مناقب آل أبي طالب ج: ٣/٣٧٠.

٤- (٤) سورة المجادلة: ١٠.

أَخَذَ مِنْ دَمِهِ فَطَوَّقَهُمَا بِهِ فِي رِقَابِهِمَا لِأَنَّهُمَا سَبَبُ كُلِّ ظُلْمٍ مُذْ كَانَا (١).

## الفصل الثامن و الثلاثون

و روى على بن الحسين المسعودى فى كتاب إثبات الوصية جملة من المعجزات السابقة كإخباره بخلافه بنى العباس، و قوله: يتلاعب بها الصبيان من ولد العباس و أنه ضرب بيده على منكب السفاح و قال: يملكها هذا أولاً، ثم ضرب بيده الأخرى على منكب المنصور و قال: يتلاعب بها الصبيان من ولد هذا. و ذكر جملة من أخباره مع المنصور (٢).

٢٦٦- قَالَ: وَ رَوَى السَّيَّارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ: حَدِّثْنِي عَنِ الْقَوْمِ فَقَالَ: الْحَدِيثُ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ الْمَعْيَايَةُ؟ قُلْتُ: الْمَعْيَايَةُ فَقَالَ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ابْتِنِي بِالْقَضِيْبِ فَمَضَى فَأَخْضَرَهُ فَأَمْرَهُ فَضْرَبَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ ضَرْبَةً فَاَنْشَقَّتْ عَنْ بَحْرِ أَسْوَدٍ، ثُمَّ ضْرَبَ الْبَحْرَ بِالْقَضِيْبِ فَاَنْفَلَقَ عَنْ صَخْرِهِ سَوْدَاءً، فَضْرَبَ الصَّخْرَةَ فَاَنْفَتَحَ فِيهَا بَابٌ فَاِذَا بِالْقَوْمِ جَمِيْعًا لَا يُحْصَوْنَ كَثْرَةً وَجُوْهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ اِلَى اَنْ قَالَ: فَقَالَ لِي: ذَاكَ الْجِبْتُ وَ ذَاكَ الطَّاغُوْتُ، وَ ذَاكَ الرَّجْسُ قَرْمَانٌ، وَ ذَاكَ اللَّعِيْنُ ابْنُ اللَّعِيْنِ وَ لَمْ يَزَلْ يُعَدُّهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ كُلِّهِمْ اِلَى اَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِلصَّخْرَةِ اَنْطِقِيْ عَلَيْهِمْ اِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُوْمِ (٣).

## الفصل التاسع و الثلاثون

٢٦٧- وَ رَوَى عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَكِيمٍ فِي كِتَابِهِ الَّذِي رَوَاهُ هَارُونُ بْنُ مُوسَى التَّلْعَكْبَرِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْهُ عَنْ بَشِيرِ النَّبَالِ قَالَ: كُنْتُ عَلَى الصَّفَا وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ عَلَيْهَا إِذْ اِنْحَدَرَ وَ اِنْحَدَرْتُ مَعَهُ وَ أَقْبَلَ أَبُو الدَّوَانِقِ عَلَى حِمَارَتِهِ وَ مَعَهُ جُنْدُهُ عَلَى خَيْلٍ وَ عَلَى إِبِلٍ، فَزَحَمُوا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى خَفَّتْ عَلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ خَيْلِهِمْ وَ أَقْبَلْتُ أَقْبَلْتُ بِنَفْسِي وَ أَكُونُ بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: يَا رَبِّ عَبْدُكَ وَ خَيْرُ خَلْقِكَ فِي أَرْضِكَ وَ هُوَ لَاءِ شَرٍّ مِنَ الْكِلَابِ قَدْ كَانُوا يُتَعَبُونَ! قَالَ: فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَ قَالَ: يَا بَشِيرُ! قُلْتُ: لَبِيْكَ قَالَ: اِرْفَعْ طَرْفَكَ لِتَنْظُرَ، قَالَ: فَاِذَا وَ اللَّهُ وَاقِيَهُ مِنَ اللَّهِ اَعْظَمُ مِمَّا عَسَيْتُ اَنْ اَصِفَهُ، قَالَ: فَقَالَ يَا بَشِيرُ اِنَّا اَعْطَيْنَا مَا تَرَى وَ لَكِنَّا اَمْرَنَا اَنْ

ص: ٢٠٨

١- (١) مناقب آل أبي طالب ج: ٣/٣٦٣.

٢- (٢) معجم أحاديث الإمام المهدي (عليه السلام): ج: ٣/٤٣٦، ح: ٩٩١.

٣- (٣) عيون المعجزات: ٨٦.

## الفصل الأربعون

٢٦٨- وَرَوَى هَارُونَ بْنُ مُوسَى التَّلْعُكَبْرِيُّ عَلَى مَا وَجَدْتُهُ بِخَطِّ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْقُمِّيِّ نَقْلًا مِنْ خَطِّ التَّلْعُكَبْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْقَاسِمِ الشُّكْرِيُّ الْخَزَّازُ الْكُوفِيُّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الطَّبَالِ سَنَهُ ٣٢٨ قَالَ: وَوُلِدِي سَنَهُ ٢٣ (كَذَا) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ مَعْرُوفٍ الْهَلَالِيَّ الْخَزَّازَ فِي سَنَةِ ٢٥ وَكَانَ قَدْ أَتَتْ عَلَيْهِ مِائَةٌ وَثَمَانٌ وَعِشْرُونَ سَنَةً، قَالَ: مَضَيْتُ إِلَى الْحِيرَةِ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَذَّنَانِي وَ مَضَى إِلَى قَبْرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَبِعْتُهُ، فَلَمَّا صَارَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ غَمَزَهُ الْبُؤْلُ فَأَعْتَزَلَ عَنِ الْجَادَةِ فَبَالَ وَ تَبَشَّ الرَّمْلَ بِيَدِهِ فَخَرَجَ الْمَاءُ فَتَطَهَّرَ لِلصَّلَاةِ وَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ دَعَا رَبَّهُ ثُمَّ ذَكَرَ الدُّعَاءَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَقَالَ: يُقْتَلُ فِي هَذَا الْوَجْهِ سَبْعُونَ أَلْفًا، قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ فَقَدْ قُتِلَ فِي الْهَبِيرِ وَ غَيْرِهِ شَيْبَةٌ بِهَذَا، قَالَ: وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذَا الْخَبَرِ: لَا بَيِّدَ أَنْ يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ، وَلَا بَيِّدَ أَنْ يُمَسِكَ الرَّايَةَ الْبَيْضَاءَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ فَاجْتَمَعَ أَوْلَ بَنِي رُوَاسٍ وَ مَضُوا يُرِيدُونَ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ فِي سَنَةِ ٢٥ وَ كَانُوا قَدْ عَقَدُوا عِمَامَةً بَيْضَاءَ عَلَى قَنَاهِ، فَأَمْسَكَهَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَ قَتَّ خُرُوجَ يَحْيَى بْنِ عَمَرَ وَ قَالَ: وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذَا الْخَبَرِ:

وَ تَجِفُّ فُرَاتُكُمْ فَحَيْفَ الْفُرَاتُ، وَقَالَ أَيْضًا: يَجِيئُونَكُمْ قَوْمٌ صِغَارُ الْمَاعِينِ فَيَخْرُجُونَكُمْ عَنْ دُورِكُمْ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ: فَجَاءَنَا كُنُجُورٌ وَ الْمَاتِرَاكُ مَعَهُ، فَأَخْرَجُوا النَّاسَ مِنْ دُورِهِمْ، قَالَ: وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ تَجِيءُ السَّبَاعُ إِلَى دُورِكُمْ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ: فَجَاءَتِ السَّبَاعُ إِلَى دُورِنَا، قَالَ: وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ كَأَنِّي بِجَنَاتِكُمْ تُحْفَرُ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ: فَرَأَيْنَا ذَلِكَ كُلَّهُ قَالَ: وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَخْرُجُ رَجُلٌ أَشَقَرُّ ذُو سِبَالٍ يُنْصَبُ لَهُ كُرْسِيٌّ عَلَى بَابِ دَارِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ يَدْعُو إِلَى الْبِرَاءَةِ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ يَقْتُلُ خَلْفًا مِنَ الْخَلْقِ وَ يُقْتَلُ فِي يَوْمِهِ قَالَ: فَرَأَيْنَا ذَلِكَ (٢).

## تكملة لهذا الباب

نقل فيها جملة من معجزاته عليه السلام عن كتب أهل السنة مما لم ينقل عنها المصنف (قده).

ص: ٢٠٩

١- (١) البحار مستدرک الوسائل ج: ٤٥٣/٩ ح [١١٣١٦] ٢.

٢- (٢) بحار الأنوار ج ٩٤/٤٧ ح ١٠٦.

مَا رَوَاهُ ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ فِي «مَنَاقِبِهِ» (ص ١٤٣ مخطوط) قَالَ:

حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْهَاشِمِيِّ سِنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَارْبَعِمَائِهِ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْكَاتِبِ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو غَلَاتِهِ بِمِصْرَ، ثَنَا جَدِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ ثَنَا وَهْبٌ قَالَ: سَمِعْتُ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: حَجَجْتُ سَنَةَ عَشْرٍ وَ مِائَةٍ فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَ سَعَيْتُ بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ وَ رَقِيتُ أَبَا قُبَيْسٍ فَوَجَدْتُ رَجُلًا يَدْعُو وَ هُوَ يَقُولُ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ حَتَّى انْقَطَعَ نَفْسُهُ ثُمَّ قَالَ: يَا ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِكْرَامِ حَتَّى انْقَطَعَ نَفْسُهُ ثُمَّ قَالَ: أَيُّ رَبِّ أَيُّ رَبِّ حَتَّى انْقَطَعَ نَفْسُهُ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ بُرْدِي قَدْ خَلَقْنَا فَاكْشِنِي وَ أَنَا حَرَائِجُ فَأَطْعِمْنِي فَمَا شِعْرْتُ إِلَّا سَيْلَهُ عِنَبٍ لَا عَجْمَ لَهُ وَ بُزْدَيْنِ مَلْفَيْنِ فَحَرَجْتُ إِلَيْهِ وَ جَلَسْتُ لِأَكْلٍ مَعَهُ فَقَالَ لِي: مَهْ قُلْتُ لَهُ: أَنَا شَرِبْتُكَ فِي هَذَا الْخَيْرِ فَقَالَ: لِمَاذَا قُلْتُ: كُنْتُ تَدْعُو وَ أَنَا أُوْمِنُ عَلَى دُعَائِكَ فَقَالَ لِي: كُلْ وَ لَا تَدْخِرْ شَيْئًا فَأَكَلْنَا وَ لَيْسَ فِي الْبَلَدِ إِذْ ذَاكَ عِنَبٌ ثُمَّ انْصِرَفْنَا عَنْ رِيٍّ وَ لَمْ يَنْقُصْ مِنَ السَّلَةِ شَيْءٌ ثُمَّ قَالَ: خُذْ أَحَدَ الْبُرْدَيْنِ إِلَيْكَ فَقُلْتُ: أَنَا عَنْهُمَا عَنِّي فَقَالَ لِي: فَتَوَارَ عَنِّي حَتَّى أَلْبَسَهُمَا فَتَوَارَيْتُ فَلَبِسَهُمَا وَ أَخَذَ الْأَخْلَافَ بِيَدِهِ وَ نَزَلَ فَاتَّبَعْتُهُ فَلَقِيَهُ سَائِلٌ فَقَالَ لَهُ: اكْسِنِي كَسَاكَ اللَّهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَأَعْطَاهُ الْأَخْلَافَ فَاتَّبَعْتُ السَّائِلَ فَقُلْتُ:

مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ لِي: هَذَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «مَطَالِبُ السُّئُولِ» ص ٨٣ ط طَهْرَانِ «جَامِعُ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ» ج ٢ ص ٥ الْحَلَبِيِّ بِالْقَاهِرَةِ.

«مِفْتَاحُ النَّجَا»: ص ١٦٨ مخطوط «إِسْبَاحُ الرَّاعِبِينَ» الْمَطْبُوعُ بِهَامِشِ نُورِ الْأَبْصَارِ ص ٢٥٠ ط الْعُثْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ «الصَّوَاعِقُ» ص ١٢١ ط حَلَبَ «تَذَكُّرَةُ السُّبُطِ» ص ٣٥٤ ط الْغُرِّيُّ «صِفَةُ الصَّفْوَةِ» ج ٢ ص ١٧٣ ط حَلَبَ «الْمُخْتَارُ» ص ١٨ نَشِخُهُ الظَّاهِرِيهِ بِدِمَشْقَ «وَسَيْلَةُ النَّجَا» ص ٣٥٥ ط لِكُهَنُو «وَسَيْلَةُ الْمَالِ» ص ١٠ مخطوط.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ» (ص ٢٠٧ ط الْغُرِّيُّ) قَالَ:

حَدَّثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ: حَجَّ الْمَنْصُورُ فِي سِنَةِ سَبْعٍ وَ أَرْبَعِينَ وَ مِائَةٍ وَ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ قَالَ لِلرَّبِيعِ: ابْعَثْ إِلَيَّ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ مَنْ يَأْتِينَا بِهِ سَعِيًّا قَتَلَنِي اللَّهُ إِنْ لَمْ أَقْتُلْهُ فَتَغَافَلَ الرَّبِيعُ عَنْهُ وَ نَاسَاهُ فَأَعَادَ عَلَيْهِ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي وَ أَعْلَظَ لَهُ فِي

ص: ٢١٠

الْقَوْلِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الرَّبِيعَ فَلَمَّا حَضَرَ قَالَ لَهُ الرَّبِيعُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ اذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى فَإِنَّهُ قَدْ أَرْسَلَ إِلَيْكَ مَا لَا دَافِعَ لَهُ غَيْرُ اللَّهِ وَ إِنِّي أَتَخَوَّفُ عَلَيْكَ فَقَالَ جَعْفَرٌ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَظِيمِ ثُمَّ إِنَّ الرَّبِيعَ دَخَلَ بِهِ عَلَى الْمَنْصُورِ فَلَمَّا رَأَهُ الْمَنْصُورُ أَغْلَظَ لَهُ بِالْقَوْلِ فَقَالَ يَا عَبْدُ اللَّهِ اتَّخَذَكَ أَهْلُ الْعِرَاقِ إِمَامًا يَجْتُبُونَ إِلَيْكَ زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ تُلْحِدُ فِي سَيْلِطَنِي وَ تَبْتَغِي إِلَيَّ الْغَوَائِلَ قَتَلَنِي اللَّهُ إِنْ لَمْ أَقْتُلْكَ فَقَالَ جَعْفَرٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ سُلَيْمَانَ أُعْطِيَ فَشَكَرَ، وَ إِنْ أَيُّوبَ ابْتُلِيَ فَصَبَرَ، وَ إِنْ يُوسُفَ ظَلِمَ فَغَفَرَ، فَهَؤُلَاءِ أَنْبِيَاءُ اللَّهِ وَ إِلَيْهِمْ يَرْجِعُ نَسَبُكَ وَ لَكَ فِيهِمْ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ، فَقَالَ الْمَنْصُورُ: أَجَلٌ لَقَدْ صَدَقْتَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ارْتَفَعِ إِلَيَّ هَاهُنَا عِنْدِي ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إِنْ فَلَانَ الْفُلَانِي أَخْبَرَنِي عَنْكَ بِمَا قُلْتَ لَكَ فَقَالَ: أَحْضِرْهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لِيُؤَاقِفَنِي عَلَى ذَلِكَ، فَأَحْضَرَ الرَّجُلَ الَّذِي سَعَى بِهِ إِلَى الْمَنْصُورِ فَقَالَ لَهُ الْمَنْصُورُ: أَحَقًّا مَا حَكَيْتَ لِي عَنْ جَعْفَرٍ فَقَالَ:

نَعَمْ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ جَعْفَرٌ: فَاسْتَحْلِفْهُ عَلَى ذَلِكَ فَبَدَرَ الرَّجُلُ وَ قَالَ: وَاللَّهِ الْعَظِيمِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمِ الْغَيْبِ وَ الشَّهَادَةِ الْوَاحِدِ الْأَحَدِ الْفَرْدِ الصَّمَدِ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَ لَمْ يُولَدْ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ كُفْوًا أَحَدٌ وَ أَخَذَ يَعُدُّ فِي صِفَاتِ اللَّهِ، فَقَالَ جَعْفَرٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَحْلِفُ بِمَا أَسْتَحْلِفُ بِهِ وَ يَتْرُكُ يَمِينَهُ هَيْذَا فَقَالَ الْمَنْصُورُ: حَلْفُهُ بِمَا تَخْتَارُ فَقَالَ جَعْفَرٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قُلْ بَرَأْتُ مِنْ حَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ وَ التَّجَاتِ إِلَى حَوْلِي وَ قُوَّتِي لَقَدْ فَعَلَ كَذَا وَ كَذَا فَامْتَنَعَ الرَّجُلُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ الْمَنْصُورُ مُنْكَرًا فَحَلَفَ بِهَا فَمَا كَانَ بِأَسِيرَعٍ مِنْ أَنْ ضَرَبَ بِرِجْلِهِ الْأَرْضَ وَ قَضَى مَيْتًا مَكَانَهُ فِي الْمَجْلِسِ فَقَالَ الْمَنْصُورُ: جُرُّوا بِرِجْلِهِ وَ أَخْرِجُوهُ لَعْنَةُ اللَّهِ.

وَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «الْفَرَجُ بَعْدَ الشُّدَّةِ» ص ٧٠ ط الْقَاهِرَةِ «كَفَايَةُ الطَّلَبِ» ص ٣٠٧ ط الْغُرَى «تَذَكُّرُهُ السَّبْطِ» ص ٣٥٣ ط الْغُرَى «صِفَةُ الصَّفْوَةِ» ج ٢ ص ١٧٦ ط حَلَبَ «الْمُخْتَارِ» ص ١٨ نُسخَهُ ظَاهِرِيهِ دِمَشْقَ «مَطَالِبِ السُّنُولِ» ص ٨٢ ط طَهْرَانَ «رَوْضِ الرَّيَاحِينَ» ص ٥٨ ط الْقَاهِرَةِ «الْآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ» ص ١٦٢ ط الرَّبَاطُ «نُورِ الْأَبْصَارِ» ص ١٩٧ ط الْعُتْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ «مَقْتَلِ الْحُسَيْنِ» ج ٢ ص ١١٣ ط الزُّهْرَاءِ «الْصَوَاعِقِ» ص ١٢٠ ط الْقَاهِرَةِ «التَّدْوِينِ» ج ١ ص ١٥١ نُسخَهُ مَكْتَبَةُ الْإِسْكَانْدَرِيَّةِ «جَامِعِ كِرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ» ج ٢ ص ٤ ط الْحَلَبِيِّ بِالْقَاهِرَةِ «وَسِيْلَةُ النَّجَاهِ» ص ٣٥٩ ط لَكهنو.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «يَنَابِيعِ الْمَوَدَّةِ» (ص ٣٣٢ ط اسلامبول) قَالَ:

ص: ٢١١



وَ قَدْ ذَكَرَ أَهْلُ السِّيَرِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ الْمُحَضَّ بْنَ الْحَسَنِ الْمُثَنَّى بْنَ الْحَسَنِ السَّبْطِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانَ شَيْخَ بَنِي هَاشِمٍ فِي زَمَانِهِ جَمَعَ الْمَحَاسِنَ الْكَثِيرَةَ وَ هُوَ وَالِدُ مُحَمَّدِ الْمَلَقَبِ بِالنَّفْسِ الزَّكِيَّةِ وَ وَالِدُ إِبرَاهِيمَ أَيْضًا فَلَمَّا كَانَ فِي أَوَاخِرِ دَوْلَةِ بَنِي مَرْوَانَ وَ ضَعْفِهِمْ أَرَادَ بَنُو هَاشِمٍ أَنْ يُبَايَعُوا مِنْهُمْ مَنْ يَقُومُ بِالْأَمْرِ فَاتَّفَقُوا عَلَى مُحَمَّدٍ وَ إِبرَاهِيمَ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَضِّ فَلَمَّا اجْتَمَعُوا لِذَلِكَ أُرْسِلُوا إِلَى جَعْفَرِ الصَّادِقِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ:

إِنَّهُ يُفْسِدُ أَمْرَكُمْ فَلَمَّا دَخَلَ جَعْفَرُ الصَّادِقُ سَأَلَهُمْ عَنْ سَبَبِ اجْتِمَاعِهِمْ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ: يَا ابْنَ عَمِّي إِنِّي لَا أَكْتُمُ خَيْرِيَّةَ أَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِنْ اسْتَشَارَنِي فَكَيْفَ لَا أُدُلُّ عَلَى صِيْلَاحِكُمْ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مُدِّ يَدَكَ لِتُبَايَعَكَ قَالَ جَعْفَرٌ: وَ اللَّهُ إِنَّهَا لَيْسَتْ لِي وَ لَا لِابْنَيْكَ وَ إِنَّهَا لِصَاحِبِ الْقَبَاءِ الْأَصْفَرِ وَ اللَّهُ لِيَلْعَبَنَّ بِهَا صِبْيَانَهُمْ وَ عِلْمَانَهُمْ ثُمَّ نَهَضَ وَ خَرَجَ، وَ كَانَ الْمَنْصُورُ الْعَبَّاسِيُّ يَوْمَئِذٍ حَاضِرًا وَ عَلَيْهِ قَبَاءٌ أَصْفَرٌ، فَكَانَ كَمَا قَالَ.

وَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «الْصَّوَاغِقُ» ص ١٢١ ط مِصْر «جَامِعُ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ» ج ٢ ص ٤ ط الْحَلَبِيُّ بِمِصْرَ.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «الْأَيَّاتِ النَّبِيَّاتِ» (ص ١٥٩ ط المطبعة الوطنية ببلده الرِّبَاطِ).

رَوَى بِسَنَدِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ الْهَاشِمِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمَازِنِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ عَنِ الرَّبِيعِ حَاجِبِ الْمَنْصُورِ قَالَ: لَمَّا أُسْبِنَتْ الْخِلَافَةُ لِأَبِي جَعْفَرٍ يَعْنِي الْمَنْصُورَ الْعَبَّاسِيَّ قَالَ لِي: يَا رَبِيعُ ابْعَثْ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ (يَعْنِي جَعْفَرَ الصَّادِقَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْيَاقِرِ). قَالَ: فَقُمْتُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ فَقُلْتُ: أَيُّ بَلِيَّةٍ يُرِيدُ أَنْ يَفْعَلَ وَ أَوْهَمْتُهُ أَنِّي أُرِيدُ أَنْ أَفْعَلَ ثُمَّ أَتَيْتُهُ بَعِيدَ سَاعَةٍ فَقَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ ابْعَثْ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَوَ اللَّهُ لَتَأْتِيَنِي بِهِ أَوْ لَأَقْتُلَنَّكَ شَرًّا قَتَلَهُ قَالَ: فَذَهَبْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَجِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَامَ مَعِيَ فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنَ الْبَابِ قَامَ فَحَرَّكَ شَفْتَيْهِ ثُمَّ دَخَلَ فَسَلَّمَ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ وَ وَقَفَ فَلَمْ يَجْلِسْ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: يَا جَعْفَرُ أَنْتَ الَّذِي أَلْبَتَ وَ كَثُرَتْ، وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَدِيثِهِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ قَالَ: يُنْصَبُ لِلْغَادِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَوَاءٌ يُعْرَفُ بِهِ، قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ قَالَ: يُنَادَى مُنَادٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ بَطْنَانِ الْعَرْشِ أَلَا فَلْيُقِّمِ مَنْ كَانَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ فَلَا يَقُومُ مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا الْمُتَفَضِّلُونَ فَمَا زَالَ يَقُولُ حَتَّى سَكَنَ مَا بِهِ وَ لَانَ لَهُ، فَقَالَ: اجْلِسْ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ارْتَفِعْ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ثُمَّ دَعَا بِبُحْدَهْنٍ فِيهِ غَالِيَةٌ فَأَرَقَهُ عَلَيْهِ بِيَدِهِ وَ الْعَالِيَةُ تَقَطَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ثُمَّ

قَالَ: انْصَرَفَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي حِفْظِ اللَّهِ تَعَالَى ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِيعُ أَنْتَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَائِزَتُهُ وَ أضعفها.

و رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «عَيْنُ الْمَأْدَبِ وَالسِّيَاسَةِ» الْمَطْبُوعُ بِهَامِشِ غُزْرِ الْخَصَائِصِ ص ١٨٢ ط  
القاهره.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «فَضْلِ الْخِطَابِ» (عَلَى مَا فِي يَنَابِيعِ الْمَوَدَّةِ ص ٣٨١ ط اسلامبول) قَالَ:

دَعَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَنْصُورُ وَزِيرَهُ لَيْلَةً وَقَالَ: ائْتِنِي بِجَعْفَرِ الصَّادِقِ حَتَّى أَقْتُلَهُ قَالَ:

هُوَ رَجُلٌ أَعْرَضَ عَنِ الدُّنْيَا وَوَجَّهَ بِعِيَادَةِ الْمَوْلَى فَلَا يَضُرُّكَ قَالَ الْمَنْصُورُ: إِنَّكَ تَقُولُ بِإِمَامَتِهِ وَ اللَّهُ إِنَّهُ إِمَامُكَ وَ إِمَامِي وَ إِمَامُ  
الْخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ وَ الْمَلِكُ عَقِيمٌ فَأْتِنِي بِهِ قَالَ الْوَزِيرُ: فَذَهَبْتُ وَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَوَجِدْتُهُ فِي الصَّلَاةِ وَ بَعْدَ فِرَاقِهِ قُلْتُ لَهُ: يَدْعُوكَ أَمِيرُ  
الْمُؤْمِنِينَ فَقَامَ وَ انْطَلَقَ بِي وَ قَبِلَ مَجِيئِي قَالَ الْمَنْصُورُ لِعَبِيدِهِ: إِذَا رَفَعْتُ قَلْنِسَوْتِي عَنْ رَأْسِي أَقْتُلُوهُ قَالَ الْوَزِيرُ: لَمَّا جِئْنَا بِالْبَابِ اسْتَقْبَلَهُ  
الْمَنْصُورُ وَ أَدْخَلَهُ وَ أَجْلَسَهُ فِي الصَّدْرِ وَ رَكْعَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ: سَلْ حَاجَتَكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: حَاجَتِي أَنْ لَا تَدْعُنِي حَتَّى آتِيكَ  
بِاخْتِيَارِي وَ خَلِّتَنِي بَيْنِي وَ بَيْنَ عِيَادَةِ رَبِّي، قَالَ: لَكَ ذَلِكَ وَ انصِرْفَ وَ اقشَعِرْ الْمَنْصُورُ وَ نَامَ وَ أَلْقَيْنَا عَلَيْهِ الْأَثْوَابَ وَ قَالَ لِي: لَا  
تَذْهَبْ حَتَّى أَنْ أَسْتَيْقِظَ، فَنَامَ نَوْمَهُ طَوِيلَةً حَتَّى فَاتَتْ صِيَلَاتُهُ مِنَ الْأَوْقَاتِ الثَّلَاثَةِ ثُمَّ انْتَبَهَ وَ تَوَضَّأَ وَ صَلَّى الصَّلَاةَ فَسَأَلْتُهُ مَا وَقَعَ  
لَكَ؟ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الصَّادِقُ فِي دَارِي رَأَيْتُ ثُعْبَانًا عَظِيمًا أَحْمَدُ شَفْتَيْهِ فَوْقَ الصُّفَّةِ وَ الْأَخْرُ تَحْتَهَا وَ يَقُولُ بِلِسَانٍ فَصِيحٍ: إِنْ آذَيْتَهُ  
ابْتَلَعْتُكَ مَعَ الصُّفَّةِ.

و رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «وَسِيلَةُ النَّجَاهِ» ص ٣٣٥ ط لكهنو «الْأَخْبَارِ الْمُؤَقَّتَاتِ» ص ١٤٩ ط بَعْدَاد.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ» (ص ٢١١ ط الغري) قَالَ:

وَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّادِقِ بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ فَالْتَفْتُ فَمَاذَا عَنْ يَسَارِهِ كَلْبٌ  
أَسْوَدٌ فَقَالَ لَهُ: مَا لَكَ قَبَحَكَ اللَّهُ مَا أَشَدَّ مُسَارَعَتَكَ فَإِذَا هُوَ فِي الْهَوَاءِ يُشْبِهُ الطَّائِرَ فَتَعَجَّبْتُ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ: هَذَا أَعْنَمُ بَرِيدُ الْجِنِّ  
مَاتَ هِسَامُ السَّاعَةِ وَ هُوَ طَائِرٌ يَنْعَاهُ.

ص: ٢١٣

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهِمَّةِ» (ص ٢١١ ط الغريّ) قَالَ:

وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ: اشْتَرَيْتُ مِنْ مَكَّةَ بُرْدَةً وَ آَلَيْتُ عَلَى نَفْسِي أَنْ لَا تَخْرُجَ مِنْ مِلْكِي حَتَّى تَكُونَ كَفْنِي، فَخَرَجْتُ بِهَا إِلَى عَرَفَةَ فَوَقَفْتُ فِيهَا الْمَوْقِفَ ثُمَّ انْصَرَفْتُ إِلَى الْمُرْدَلِفَةِ فَبَعِدَ أَنْ صَلَيْتُ فِيهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ رَفَعْتُهَا وَ طَوَيْتُهَا وَ وَضَعْتُهَا تَحْتَ رَأْسِي وَ نِمْتُ، فَلَمَّا انْتَبَهْتُ لَمْ أَجِدْهَا فَاعْتَمَمْتُ لِذَلِكَ غَمًّا شَدِيدًا، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ صَلَّيْتُ وَ أَفْضْتُ مَعَ النَّاسِ إِلَى مَنِي فَأَنَّى وَ اللَّهُ فِي الْمَسْجِدِ الْخَيْفِ إِذْ أَتَانِي رَسُولُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لِي: قَالَ لَكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: تَأْتِنَا فِي هَذِهِ السَّاعَةِ فَقُمْتُ مُسْرِعًا حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ هُوَ فِي فُسْطَاطِهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَ جَلَسْتُ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَ قَالَ: يَا إِبْرَاهِيمُ نَحْنُ نَحِبُّ أَنْ نُعْطِيكَ بُرْدَةً تَكُونُ لَكَ كَفْنًا قُلْتُ: وَ الَّذِي خَلَقَ إِبْرَاهِيمَ لَقَدْ كَانَتْ مَعِيَ بُرْدَةٌ نَعُدُّهَا لِذَلِكَ وَ لَقَدْ ضَاعَتْ مِنِّي فِي الْمُرْدَلِفَةِ فَأَمَرَ غَلَامَهُ فَأَتَانِي بِبُرْدَةٍ فَتَنَاوَلْتُهَا فَإِذَا هِيَ وَ اللَّهُ بُرْدَتِي بَعَيْنَهَا فَقُلْتُ: بُرْدَتِي يَا سَيِّدِي فَقَالَ: خُذْهَا وَ احْمَدِ اللَّهَ تَعَالَى يَا إِبْرَاهِيمُ فَقَدْ جَمَعَ اللَّهُ عَلَيْكَ يَا إِبْرَاهِيمُ.

وَ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «نُورُ الْأَبْصَارِ» ص ١٩٨ ط العُثْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ .

مَا رَوَاهُ فِي «وَسِيلَةِ النَّجَاهِ» (ص ٣٥٧ ط گلشن فیض بلکهنو) قَالَ:

رَوَى أَنَّ جَمَاعَةً حَضَرُوا عِنْدَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلُوهُ عَنِ الطُّيُورِ الَّتِي أَحْيَاهَا اللَّهُ لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَنَادَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عِدَّةً مِنَ الطُّيُورِ ثُمَّ أَمَرَهُمْ بِذَبْحِهَا فَذَبَحُوهَا وَ قَطَّعُوا أَعْضَاءَهَا ثُمَّ نَادَى الطُّيُورَ فَأَحْيَاهَا اللَّهُ تَعَالَى بِدَعَائِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهِمَّةِ» (ص ٢٠٨ ط الغريّ):

رَوَى أَنَّ دَاوُدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ الْعَبَّاسِ قَتَلَ الْمُعَلَّى بْنَ حُنَيْسٍ مَوْلَى كَانَ لِجَعْفَرِ الصَّادِقِ «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» فَأَخَذَ مَالَهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ جَعْفَرًا فَدَخَلَ إِلَى دَارِهِ وَ لَمْ يَزَلْ لَيْلَهُ كُلَّهُ قَائِمًا إِلَى الصَّبَاحِ وَ لَمَّا كَانَ وَقْتُ السَّحْرِ سَمِعَ مِنْهُ وَ هُوَ يَقُولُ فِي مُنَاجَاتِهِ: يَا ذَا الْقُوَّةِ الْقَوِيَّةِ يَا ذَا الْمِحَالِ الشَّدِيدِ يَا ذَا الْعِزَّةِ الَّتِي كُلُّ خَلْقِكَ لَهَا ذَلِيلٌ أَكْفَنَّا هَذَا الطَّاعِنِيهِ وَ انْتَقَمَ لَنَا مِنْهُ، فَمَا كَانَ إِلَّا أَنْ ارْتَفَعَتْ الْأَصْوَاتُ بِالصُّرَاخِ وَ الْعَوِيلِ وَ قِيلَ مَاتَ دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ فَجَاءَهُ.

وَرُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «نُورُ الْأَبْصَارِ» ص ١٩٨ ط العُثْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ «وَسِيْلَةُ النَّجَاهِ» ص ٣٥٧ ط لكهنو.

و منها

رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهْمَمَةِ» (ص ٢٠٨ ط الغرِّي) قَالَ:

وَلَمَّا بَلَغَ جَعْفَرُ الصَّادِقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلَ الْحَكَمِ بْنِ عَبَّاسِ الْكَلْبِيِّ:

صَلَبْنَا لَكُمْ زَيْدًا عَلَى جِذَعِ نَخْلِهِ وَ لَمْ أَرْ مَهْدِيًّا عَلَى الْجِذَعِ يُصَلَّبُ

فَرَفَعَ جَعْفَرٌ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ وَ هَمِيًّا تَزَعِشَانِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَى الْحَكَمِ بْنِ عَبَّاسِ الْكَلْبِيِّ كَلْبًا مِنْ كِلَابِكَ، فَبَعَثَهُ بَنُو أُمِّيَّةٍ إِلَى الْكُوفَةِ فَاقْتَرَسَهُ الْأَسَدُ فِي الطَّرِيقِ وَ اتَّصَلَ ذَلِكَ بِالصَّادِقِ فَخَرَّ سَاجِدًا وَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْجَرَنَا مَا وَعَدَنَا.

وَرُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «فَرَائِدُ السَّمَطِينِ» مَخْطُوطٌ «نُورُ الْأَبْصَارِ» ص ١٩٨ ط العُثْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ «وَسِيْلَةُ النَّجَاهِ» ص ٣٦١ ط لكهنو.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «نُورِ الْأَبْصَارِ» (ص ١٩٧ ط العُثْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ) قَالَ:

كَانَ جَعْفَرُ الصَّادِقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُجَابَ الدَّعْوَةِ إِذَا سَأَلَ اللَّهُ شَيْئًا لَا يُتِمُّ قَوْلَهُ إِلَّا وَ هُوَ بَيْنَ يَدَيْهِ.

وَرُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «إِسْبَاحُ الرَّاعِيَيْنِ» الْمَطْبُوعُ بِهَامِشِ نُورِ الْأَبْصَارِ ص ٢٥٠ ط العُثْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «وَسِيْلَةُ النَّجَاهِ» (ص ٣٥٨ ط لكهنو):

وَ مِنْ جُمْلَةِ كَرَامَاتِهِ مَا رُوِيَ عَنْ جَمَاعَةٍ قَالُوا: كُنَّا مَعَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فَتَزَلْنَا تَحْتَ نَخْلِهِ يَابِسِهِ فَتَحَرَّكَ شَفَتَاهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَانَ يَقْرَأُ دُعَاءً لَا نَفْهَمُهَا فَإِذَا تَوَجَّهَ إِلَى النَّخْلِهِ فَقَالَ: أَطْعَمِينَا مِمَّا أُوْدَعَهُ اللَّهُ فِيكَ فَصَارَتِ النَّخْلَةُ مُثْمَرَةً مَمْلُوءَةً بِالرُّطْبِ فَنَادَانَا فَقَالَ:

أَقْبِلُوا فَكُلُوا مِنْهَا بِسْمِ اللَّهِ فَأَكَلْنَا فَوَجَدْنَاهَا أَطْيَبَ طَعَامٍ أَكَلْنَاهُ مِنْذُ الْيَوْمِ، وَ كَانَ هُنَاكَ أَعْرَابِيٌّ فَأَنْكَرَ عَلَيْهِ وَ قَالَ: هَذَا سَحَرٌ مُبِينٌ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَحْنُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ نَدْعُو اللَّهَ فَيَسْتَجَابُ لَنَا فَإِنْ شِئْتَ نَدْعُو اللَّهَ فَيَمْسُخُكَ كَلْبًا فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: سَلْ بِذَلِكَ، فَلَمَّا دَعَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَسَّخَ الْأَعْرَابِيُّ كَلْبًا فَأَقْبَلَ إِلَى بَيْتِهِ فَكَانَ أَهْلُهُ يَضْرِبُونَهُ بِالْعَصَا فَرَجَعَ الْأَعْرَابِيُّ عِنْدَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ يَسِيلُ الدَّمْعُ مِنْ عَيْنَيْهِ فَتَرَحَّمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَعَا فَأَعَادَهُ اللَّهُ إِلَى صُورَتِهِ.



النصوص على إمامه أبي الحسن موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام

مضافا إلى ما تقدم منها

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِي الْكَافِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنْ كَانَ كَوْنٌ وَلَا أَرَانِي اللَّهُ فَبِمَنْ آتَمْتُ؟ فَأَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى مُوسَى، قَالَ: قُلْتُ: إِنْ حَدَّثَ بِمُوسَى حَدَّثَ فَبِمَنْ آتَمْتُ؟ قَالَ: بَوْلِدِهِ «الْحَدِيثُ» (١).

٢- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْقَلَاءِ عَنِ الْفَيْضِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: خُذْ بِيَدِي مِنَ النَّارِ، مَنْ لَنَا بَعْدَكَ؟ فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ يَوْمئِذٍ غُلَامٌ، فَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ فَتَمَسَّكَ بِهِ (٢).

٣- وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَسْأَلُ اللَّهَ الَّذِي رَزَقَ أَبَاكَ مِنْكَ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ أَنْ يَرْزُقَكَ مِنْ عَقِيكَ قَبْلَ الْمَمَاتِ مِثْلَهَا، قَالَ: قَدْ فَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ قُلْتُ: مَنْ هُوَ جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ فَأَشَارَ إِلَى الْعَبْدِ الصَّالِحِ يَعْنِي: مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ رَاقِدٌ، فَقَالَ هَذَا الرَّاقِدُ، وَهُوَ غُلَامٌ (٣).

٤- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْأَرَجَانِيُّ الْفَارِسِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَبَّاجِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَنْزِلِهِ فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ لَهُ (كَذَا خ ل فِي دَارِهِ وَهُوَ يَدْعُو وَ عَلَى يَمِينِهِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ يُؤْمِنُ عَلَى دُعَائِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ عَرَفْتَ انْقِطَاعِي إِلَيْكَ وَ خِدْمَتِي لَكَ، فَمَنْ وَلِيُّ النَّاسِ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: إِنْ مُوسَى قَدْ لَبَسَ الدَّرْعَ وَ سَاوَى عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: لَا أحتَاجُ بَعْدَ هَذَا إِلَى شَيْءٍ (٤).

ص: ٢١٤

١- (١) الكافي: ج ٢٨٦/١، ح ٥.

٢- (٢) الكافي: ج ٣٠٧/١، ح ١.

٣- (٣) الكافي: ج ٣٠٨/١، ح ٢.

٤- (٤) الكافي: ج ٣٠٨/١، ح ٣.

٥- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُوسَى الصَّقْفِيِّ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ غَلَامٌ فَقَالَ: اسْتَوْصِ بِهِ، وَضَعُ أَمْرُهُ عِنْدَ مَنْ تَثِقُ بِهِ مِنْ إِخْوَانِكَ (١).

٦- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي يَوْمًا فَسَأَلَهُ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ فَقَالَ لَهُ:

جُعِلْتُ فِدَاكَ إِلَى مَنْ نَفَزُوعٌ وَ يَفْزَعُ النَّاسُ بِعَيْدِكَ؟ فَقَالَ: إِلَى صَاحِبِ الثَّوْبَيْنِ الْأَضْيَقَيْنِ وَالْعَمْدِيرَتَيْنِ يَعْنِي الدُّوَابَتَيْنِ وَ هُوَ الطَّالِعُ عَلَيْكَ مِنَ الْبَابِ يَفْتَحُ الْبَابَيْنِ جَمِيعًا بِيَدَيْهِ فَمَا لَبِثْنَا أَنْ طَلَعَتْ عَلَيْنَا كَفَّانِ آخِذَهُ بِالْبَابَيْنِ فَفَتَحَهُمَا، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْنَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٧- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْقَلَاءِ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: ذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ. وَ هُوَ يَوْمَئِذٍ غَلَامٌ. فَقَالَ: هَذَا الْمَوْلُودُ الَّذِي لَمْ يُولَدْ فِيْنَا مَوْلُودٌ أَعْظَمُ بَرَكَهَ عَلَى شِيعَتِنَا مِنْهُ ثُمَّ قَالَ: لَا تَجْفُوا إِسْمَاعِيلَ (٣).

٨- وَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ صَيْفَوَانَ الْجَمَالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ لَهُ مَنْصُورُ بْنُ حِيَازِمٍ: يَا أَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي إِنَّ الْمَأْنُوسَ يُغْدَى عَلَيْهَا وَ يَرَاخُ فَمَاذَا كَانَ ذَلِكَ؟ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا كَانَ ذَلِكَ فَهُوَ صَاحِبُكُمْ، وَ ضَرَبَ عَلَى مَنْكَبِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَيْمَنِ فِيمَا أَعْلَمُ. وَ هُوَ يَوْمَئِذٍ خُمَاسِيٌّ وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ جَالِسٌ مَعَنَا (٤).

٩- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنْ كَانَ كَوْنٌ وَ لَا أَرَانِي اللَّهُ ذَلِكَ فَبِمَنْ آتَمُّ؟ قَالَ:

فَأَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى ابْنِهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثُ» (٥).

١٠- وَعَنْهُ وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْخَسِرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِيثَمِيِّ عَنِ الْفَيْضِ بْنِ الْمُخْتَارِ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي أَمْرِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى قَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هُوَ صَاحِبُكَ الَّذِي

ص: ٢١٧

١- (١) الكافي: ج ٣٠٨/١، ح ٤.

٢- (٢) الكافي: ج ٣٠٨/١، ح ٥.

٣- (٣) الكافي: ج ٣٠٩/١، ح ٨.

٤- (٤) الكافي: ج ٣٠٨/١، ح ٦.

٥- (٥) الكافي: ج ٢٨٦/١، ح ٥.

سَأَلَتْ عَنْهُ، فَقَمَّ إِلَيْهِ فَأَقْرَبَ لَهُ بِحَقِّهِ، فَقَمَّتْ [إِلَيْهِ] حَتَّى قَبِلَتْ يَدَهُ وَرَأَسَهُ وَدَعَوَتْ اللَّهَ لَهُ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا إِنَّهُ لَمْ يُؤْذَنْ لَنَا فِي أَوَّلِ مِنْكَ قَالَ: قُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ فَأَخْبِرْ بِهِ أَحَدًا؟ قَالَ: نَعَمْ أَهْلَكَ وَوَلَدَكَ (١).

١١- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ فَضِيلٍ عَنْ طَاهِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَلُومُ عَبْدَ اللَّهِ وَيُعَابِتُهُ وَيَعْظُمُهُ وَيَقُولُ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَكُونَ مِثْلَ أَخِيكَ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ التُّورَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَيْسَ أَبِي وَابْنُ أَبِي وَوَالِدٌ وَأُمَّهُ وَوَاحِدَةٌ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ مِنْ نَفْسِي وَأَنْتَ ابْنِي (٢).

أقول: وجه النص أن الأفضل الإمام لما ثبت عقلا- ونقلا و لم يثبت لغير عبد الله فضل على موسى عليه السلام بل ثبت فضله عليهم أيضا.

١٢- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ يَعْقُوبِ السَّرَّاجِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ وَقِفٌ عَلَى رَأْسِ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ فِي الْمَهْدِ، فَجَعَلَ يَسِيرُهُ طَوِيلًا فَجَلَسْتُ حَيْثُ فَزَعْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَدُنْ مِنْ مَوْلَاكَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ [عَلَيْهِ] «الْحَدِيثُ» وَفِي آخِرِهِ: فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ إِلَى قَوْلِهِ تَرَشُدُ (٣).

أقول: هذا النص قريب من نص الغدير من قوله عليه السلام: من كنت مولاه فعلى مولاه و في بقيه الحديث إعجاز لموسى عليه السلام.

١٣- وَعَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ صَفْوَانَ الْجَمَالِ قَالَ:

سَيَأْتِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ فَقَالَ: إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ لَا يَلْهُو وَلَا يَلْعَبُ، فَأَقْبَلَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ صَغِيرٌ وَمَعَهُ عَنَاقُ مَكِّيَّةٍ وَهُوَ يَقُولُ لَهَا: أَسْجُدِي لِرَبِّكَ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ وَقَالَ: يَا بِي وَ أُمِّي مَنْ لَا يَلْهُو وَلَا يَلْعَبُ (٤).

١٤- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ سُيْلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: دَعَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا وَنَحْنُ عِنْدَهُ فَقَالَ لَنَا: عَلَيْكُمْ بِصَاحِبِكُمْ هَذَا، فَهُوَ وَاللَّهِ صَاحِبِكُمْ بَعْدِي (٥).

ص: ٢١٨

١- (١) الكافي: ج ٣٠٩/١ ح ٩.

٢- (٢) الكافي: ج ٣١٠/١ ح ١٠.

٣- (٣) الكافي: ج ٣١٠/١ ح ١١.

٤- (٤) الكافي: ج ٣١١/١ ح ١٥.

٥- (٥) الكافي: ج ٣١٠/١ ح ١٢.



١٥- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَيْهَلٍ أَوْ غَيْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ يُونُسَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ زُرَيْبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ النَّخْوِيِّ قَالَ: بَعَثَ إِلَى أَبِي جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ فِي حِرَافِ اللَّيْلِ فَاتَّيْتُهُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: هَذَا كِتَابُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ يُخْبِرُنَا أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَدْ مَاتَ، ثُمَّ قَالَ: أَكْتُبُ فَكُتِبَتْ صِدْرُ الْكِتَابِ ثُمَّ قَالَ لِي: أَكْتُبُ إِنْ كَانَ أَوْصَى إِلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ بِعَيْنِهِ فَقَدَّمَهُ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، قَالَ: فَرَجَعَ الْجَوَابُ إِلَيْهِ: إِنَّهُ قَدْ أَوْصَى إِلَى خَمْسَةِ أَحَدِهِمْ أَبُو جَعْفَرِ الْمَنْصُورُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَعَبْدُ اللَّهِ، وَمُوسَى، وَحَمِيدَهُ (١).

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ بَنِيهِ مِنْ هَذَا إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ أَوْصَى إِلَى أَبِي جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ، وَعَبْدِ اللَّهِ، وَمُوسَى، وَمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَمَوْلَى لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: لَيْسَ إِلَيَّ قَتْلٌ هُوَ لَأَيِّ سَبِيلٍ.

أقول: لا منافاه بينهما لاحتمال أن يكون أوصى مرتين في الظاهر إلى الجماعة للتقيه و دفع الضرر عن موسى عليه السلام، و أوصى مرارا عند خواص شيعته إلى موسى عليه السلام وحده.

١٦- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عُبَيْسِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ:

حَدَّثَنِي عُمَرُ الرُّمَانِيُّ عَنْ فَيْضِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنِّي لَعِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ أَقْبَلَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَهُوَ غُلَامٌ. فَالْتَمَمْتُهُ وَقَبَلْتُهُ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتُمْ السَّفِينَةُ وَهَذَا مَلَأُهَا، قَالَ: فَحَجَجْتُ مِنْ قَابِلٍ وَمَعِيَ أَلْفَا دِينَارٍ فَبَعَثْتُ بِالْفِ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَلْفٍ إِلَيْهِ. فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا فَيْضُ عَدَلْتَهُ بِي؟ قُلْتُ: إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ لِقَوْلِكَ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ! مَا أَنَا فَعَلْتُ ذَلِكَ بَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَعَلَ بِهِ (٢).

١٧- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ عَنْ نَصِيرِ بْنِ قَابُوسَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي قَدْ سَأَلْتُ أَبَاكَ وَقُلْتُ: مَنْ الَّذِي يَكُونُ مِنْ بَعِيدِكَ؟ فَأَخْبَرَنِي أَنَّكَ أَنْتَ هُوَ، فَلَمَّا تُوِّفَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَهَبَ النَّاسُ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَقُلْتُ فِيكَ أَنَا وَأَصْحَابِي «الْحَدِيثُ» (٣).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَجَّالِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ مِثْلَهُ .

ص: ٢١٩

١- (١) الكافي: ج ١/٣١٠، ح ١٣.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٣١٣، ح ١٢.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٣١١، ح ١٦.

١٨- وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي الْحَكَمِ الْمَازِنِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَارَةَ جَمِيعاً عَنْ يَزِيدِ بْنِ سَلِيطِ الزَّيْدِيِّ قَالَ: لَقِيتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ نَحْنُ نُرِيدُ الْعُمْرَةَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ إِلَى أَنْ قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَنَا وَ أَبِي لَقِينَاكَ هَاهُنَا، وَ أَنْتَ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي أَنْتُمْ كُلُّكُمْ أَنْتُمْ مُطَهَّرُونَ وَ الْمَوْتُ لَا يَعْرِى مِنْهُ أَحَدٌ، فَأَخْبَدْتُ إِلَيَّ شَيْئاً أَحَدْتُ بِهِ مَنْ يَخْلُفُنِي مِنْ بَعْدِي فَلَا يَضِلُّ، فَقَالَ: نَعَمْ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ هُوَ لَاءٌ وَ لِيَدِي، وَ هَذَا سَيِّدُهُمْ. وَ أَشَارَ إِلَيْكَ. وَ قَدْ عَلَّمَ الْحُكْمَ وَ الْفَهْمَ وَ السَّخَاءَ وَ الْمَعْرِفَةَ بِمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ، وَ مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ وَ دُنْيَاهُمْ، وَ فِيهِ حُسْنُ الْخُلُقِ وَ حُسْنُ الْجَوَابِ، وَ هُوَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ «الْحَدِيثُ» (١).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنِ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ وَ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ، وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِيلَوْنَهُ كُلِّهِمْ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّامِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطِ عَنِ الْحُسَيْنِ مَوْلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِي الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ يَزِيدِ بْنِ سَلِيطِ الزَّيْدِيِّ نَحْوَهُ .

١٩- وَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ اللَّؤْلُؤِيِّ عَنِ يَحْيَى بْنِ عَمَرَ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنِّي سَأَلْتُ أَبَاكَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَنِي بِكَ «الْحَدِيثُ» (٢).

٢٠- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ الْعَلَوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ الرَّزَامِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْلِمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ لِأَدِّهِ وَ لَدِهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَقَدْ وَلَدَتْ حَمِيدَةُ سَلَمَهَا اللَّهُ وَ وَهَبَ لِي غُلَاماً وَ هُوَ خَيْرٌ مِنْ بَرِّ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ، وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي حَمِيدَةَ عَنْهُ بِأَمْرٍ ظَنَنْتُ أَنَّي لَا أَعْرِفُهُ وَ لَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهَا ذَكَرْتُ أَنَّهُ سَقَطَ مِنْ بَطْنِهَا حِينَ سَقَطَ وَاضِعاً يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ، زَافِعاً طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَأَخْبَرْتُهَا أَنَّ ذَلِكَ أَمَارَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَمَارَةُ الْوَصِيِّ مِنْ بَعْدِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَجَامَعْتُ فَعَلَقْتُ

ص: ٢٢٠

١- (١) الكافي: ج ١/٣١٤، ح ١٤.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٣١٢، ح ٥.

بِهَذَا الْمَوْلُودِ وَهُوَ وَاللَّهُ صَاحِبُكُمْ مِنْ بَعْدِي (١).

وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ مِثْلَهُ .

٢١- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ سَابِقِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَمِيدُهُ مُصِيفَةٌ مِنَ الْأَذْنَانِ كَسَبِيكِهِ الذَّهَبِ، مَا زَالَتِ الْأَمْثَلُكَ تَحْرُسُهَا، حَتَّى أُدِيَتْ إِلَيَّ كَرَامَةً مِنَ اللَّهِ لِي وَالْحُجَّةِ مِنْ بَعْدِي (٢).

و روى أكثر هذه الأحاديث الطبرسى فى كتاب إعلام الورى نقلا من كتاب الكلينى و روى أكثر هذه الأحاديث أيضا المفيد فى الإرشاد بأسانيدہ.

٢٢- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ رَفَعَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: دَخَلَ أَبُو حَنِيفَةَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: رَأَيْتُ ابْنَكَ مُوسَى يُصِلُّى وَالنَّاسُ يَمُرُّونَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَنْهَاهُمْ وَفِيهِ مَا فِيهِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ادْعُوا لِي مُوسَى، فَقَالَ: يَا بَنَى! إِنَّ أَبَا حَنِيفَةَ يَذْكُرُ أَنَّكَ صِلَيْتَ وَالنَّاسُ يَمُرُّونَ بَيْنَ يَدَيْكَ فَلَمْ تَنْهَهُمْ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، إِنَّ الَّذِي كُنْتُ أُصِلُّى لَهُ كَانَ أَقْرَبَ إِلَيَّ مِنْهُمْ يَقُولُ اللَّهُ: وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ قَالَ: فَضَمَّهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى نَفْسِهِ، وَقَالَ: يَا بَنَى أَنْتَ وَأُمِّى يَا مُسْتَوْدِعَ الْأَسِيرَارِ (٣).

## الفصل الأول

٢٣- وَرَوَى الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْكُوفِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُنْدِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ طُوسٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَدَخَلَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ صَبِيٌّ فَأَجْلَسَهُ عَلَيَّ فَاخْتَدَى وَاقْبَلَ يَقْبَلُ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ، ثُمَّ التَفَّتْ إِلَيَّ وَقَالَ: يَا طُوسِيُّ إِنَّهُ الْإِمَامُ وَالْخَلِيفَةُ وَالْحُجَّةُ بَعْدِي «الْحَدِيثُ» (٤).

## الفصل الثانى

٢٤- وَرَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَابُوئِيهِ فِي كِتَابِ عُيُونِ أَخْبَارِ الرِّضَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَابِ

ص: ٢٢١

١- (١) الكافى: ج ٣٨٥/١، ح ١.

٢- (٢) الكافى: ج ٤٧٧/١، ح ٢.

٣- (٣) الكافى: ج ٢٩٧/٣، ح ٤.

٤- (٤) تهذيب الأحكام: ج ١٠٨/٦، ح (١٩١)٧.

عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَضْرٍ الْبَزْنَطِيِّ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ آدَمَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ وَقَدَمْنِي لِلْمَوْتِ قَبْلَكَ إِنْ كَانَ كَوْنٌ فَإِلَى مَنْ؟ قَالَ: إِلَى ابْنِي مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَانَ ذَلِكَ الْكَوْنُ فَوَ اللَّهُ مَا شَكَكْتُ فِي مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ طَرْفَهُ عَيْنٍ قَطُّ «الْحَدِيثُ» (١).

٢٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْوَرَّاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ مَحْرَزٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ رَجُلًا مِنَ الْعَجَلِيَّةِ قَالَ لِي: إِلَى كَمْ عَسَى أَنْ يَنْقَى لَكُمْ هَذَا الشَّيْخُ إِنَّمَا هُوَ سَنَةٌ أَوْ سَنَتَيْنِ، ثُمَّ يَهْلِكُ وَتَصِيرُونَ لَيْسَ لَكُمْ أَحَدٌ تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَلَا قُلْتُ لَهُ:

هَذَا مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ أَدْرَكَكَ مَا تُدْرِكُ الرَّجَالَ «الْحَدِيثُ» (٢).

٢٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ الْجَبِيهِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الصَّوْلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُبَرِّدُ قَالَ: حَدَّثَنِي الرَّيَاشِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَاصِمٍ وَرَوَاهُ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَكَلَّمَ يَوْمًا بَيْنَ يَدَيْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَحْسَنَ فَقَالَ: يَا بَنِي الْحَمْدِ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَكَ خَلْفًا مِنَ الْأَبَاءِ، وَسُرُورًا مِنَ الْأَبْنَاءِ، وَعَوْضًا مِنَ الْأَصْدِقَاءِ (٣).

### الفصل الثالث

٢٧- وَرَوَى الصَّدُوقُ بْنُ بَابُوَيْهِ أَيْضًا فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَإِتْمَامِ النِّعْمَةِ قَالَ:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِلرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخْبِرْنِي يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ عَنْ زُرَّارَةَ هَلْ كَانَ يَعْرِفُ حَقَّ أَبِيكَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: نَعَمْ فَقُلْتُ لِمَ بَعَثَ ابْنَهُ عُبَيْدًا لِيَعْرِفَ الْخَبَرَ إِلَى مَنْ أَوْصِيَهُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَقَالَ: إِنْ زُرَّارَةَ كَانَ يَعْرِفُ أَمْرَ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ وَنَصَّ أَبِيهِ عَلَيْهِ وَ إِنَّمَا بَعَثَهُ لِيَتَعَرَّفَ مِنْ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ هَلْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَرْفَعَ التَّقِيَّةَ فِي إِظْهَارِ أَمْرِهِ، وَنَصَّ أَبِيهِ عَلَيْهِ؟ وَ إِنَّهُ لَمَّا أَبْطَأَ عَلَيْهِ ابْنُهُ طُولِبَ بِإِظْهَارِ قَوْلِهِ فِي أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمْ يُحِبَّ أَنْ يُقَدِّمَ عَلَيَّ

ص: ٢٢٢

١- (١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٣٣/٢ ح ٦.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٣٨/٢، ح ٢٠.

٣- (٣) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ١٣٥/١، ح ٤.

ذَلِكَ دُونَ أَمْرِهِ، فَرَفَعَ الْمُصْحَفَ وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ إِمَامِي مَنْ أَثْبَتَ هَذَا الْمُصْحَفَ إِمَامَتَهُ مِنْ وُلْدِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

٢٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّقَاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سَيِّدِي جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي لَوْ عَاهَدْتَ إِلَيْنَا فِي الْخَلْفِ مِنْ بَعْدِكَ فَقَالَ: يَا مُفَضَّلُ الْإِمَامُ بَعْدِي ابْنِي مُوسَى «الْحَدِيثُ» (٢).

٢٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ نَافِعِ الْوَرَّاقِ عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ قَالَ: قَالَ لِي هَارُونَ بْنُ سَعْدِ بْنِ الْبَلْخَيْ: قَدْ مَاتَ إِسْمَاعِيلُ الَّذِي كُنْتُمْ تَمُدُّونَ إِلَيْهِ أَغْنَاكُمْ وَجَعْفَرُ شَيْخٌ كَبِيرٌ يَمُوتُ غَدًا أَوْ بَعْدَ غَدٍ فَتَبْقُونَ بِلا إِمَامٍ فَلَمْ أَذِرْ مَا أَقُولُ لَهُ فَأَخْبَرْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَقَالَتِهِ فَقَالَ: هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ! أَبِي اللَّهُ وَاللَّهِ لَا يَنْقَطِعُ هَذَا الْأَمْرُ حَتَّى يَنْقَطِعَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، فَإِذَا رَأَيْتَهُ فَقُلْ لَهُ: هَذَا مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ يَكْبُرُ فَيَرُوجُهُ فَيَوْلِدُ لَهُ فَيَكُونُ خَلْفًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٣).

#### الفصل الرابع

٣٠- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيِّ الْمُوسَوِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَلْفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَضَّاحٍ عَنْ يَزِيدِ الصَّائِعِ قَالَ: لَمَّا وُلِدَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَمَلَتْ لَهُ أَوْضَاحًا وَ أَهْدَيْتَهَا إِلَيْهِ فَلَمَّا أَتَيْتُ بِهَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِي: يَا يَزِيدُ أَهْدَيْتَهَا وَاللَّهِ لِقَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ (٤).

أقول: ذكر الشيخ أن المراد القائم من بعده بلا فصل، وقد روى عنهم عليهم السلام أن كل واحد منهم قائم زمانه كما مضى و يأتي.

٣١- وَعَنْ الْمُوسَوِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِيثَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْمِدَائِنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ اسْتَنْقَذَ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ فِرْعَوْنِهَا بِمُوسَى بْنِ عِمْرَانَ، وَإِنَّ اللَّهَ يَسْتَنْقِذُ هَذِهِ الْأُمَّةَ مِنْ فِرْعَوْنِهَا بِسَمِيِّهِ (٥).

ص: ٢٢٣

١- (١) كمال الدين: ٧٥.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٣٤، ح ٤.

٣- (٣) كمال الدين: ٦٥٧، ح ٢.

٤- (٤) الغيبة: ٤٤، ح ٢٦.

٥- (٥) الغيبة: ٤٥، ح ٢٧.

قال الشيخ: الوجه فيه أن الله استنقذهم بأن دلهم على إمامته و الإبانة عن حقه بخلاف ما ذهب إليه الواقفه.

٣٢- وَ عَنْهُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَيِّمَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ الْحَسَنِ بْنِ هَيَارُونَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ ابْنِي هَذَا يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ الْقَائِمُ وَ هُوَ مِنَ الْمَحْتُمِ (١).

٣٣- وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّلَامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: مِنَ الْمَحْتُمِ أَنَّ ابْنِي قَائِمٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

أقول: قد عرفت الوجه فيه و فى الذى قبله.

٣٤- وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَزْقِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الطَّرِيفِيِّ قَالَ: كُنْتُ لَيْلَةً عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ نَادَى غُلَامَهُ فَقَالَ: انْطَلِقْ فَادْعُ لِي سَيِّدَ وُلْدِي، فَقَالَ الْغُلَامُ:

مَنْ هُوَ؟ فَقَالَ: فَلَانٌ يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: فَاتَّبِعْهُ وَ أَطِعْهُ، وَ صَدِّقْهُ، وَ أَعْطِهِ الرِّضَا مِنْ نَفْسِكَ (٣).

٣٥- وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَمِيلٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدِ الْقَمَاطِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ قَالَ: أَنْشَدْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ:

فَإِنْ تَكُ أَنْتَ الْمُرْتَجَى لِلَّذِي نَرَى فَتِلْكَ الَّتِي مِنْ ذِي الْعَلَا فَيْكَ نَطْلُبُ

فَقَالَ: لَيْسَ أَنَا صَاحِبَ هَذِهِ الصِّفَةِ وَ لَكِنْ هَذَا صَاحِبُهَا، وَ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٣٦- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقِ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِهِ؟ قَالَ:

صَاحِبُ الْبُهِيمَةِ، وَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي نَاحِيَةِ الدَّارِ وَ مَعَهُ عَنَاقٌ مَكِّيَّةٌ وَ هُوَ يَقُولُ لَهَا:

اسْجُدِي لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَكَ (٥).

٣٧- وَ عَنْهُ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مِنَ الْمَحْتُمِ أَنَّ ابْنِي هَذَا هُوَ الْقَائِمُ (٦).

ص: ٢٢٤

١- (١) الغيبة: ٤٨، ح ٣٣.

٢- (٢) الغيبة: ٤٨، ح ٣٤.

٣- (٣) الغيبه: ٤٨، ح ٣٥.

٤- (٤) الغيبه: ٤٩، ح ٣٦.

٥- (٥) الغيبه: ٧٥٢، ح ٤١.

٦- (٦) الغيبه: ٥٢، ح ٤٢.

٣٨- وَعَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ عَنْ زُرْعَةَ عَنِ الْمُفْضَلِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ أَيْدِيًا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَهُ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا إِنَّهُ صَاحِبُكُمْ «الْحَدِيثِ» (١).

أقول: هذه الأخبار ونحوها شبهه الواقفيه وقد أبتلها الشيخ وغيره بما تقدم و يأتي من النصوص المتواتره على الأئمه الاثنى عشر عليهم السّلام و على الرضا و سائر الأئمه بخصوصهم إلى المهدي عليه السّلام و بما تواتر من موت الكاظم و معجزات الرضا و أولاده عليهم السّلام و بعدم صراحه هذه الأخبار و كونها آحادا شاذه غير متواتره و معارضها متواتر، و يكون أكثر روايتها من الواقفيه فهم متهمون فيها لو كان المراد منها ما ذهبوا إليه؛ و بانقراض القائل بالوقف و استحاله انقراض أهل الحق بالنص على ذلك منهم عليهم السّلام، و بكون الكتاب المشتمل عليها و هو كتاب نصره الواقفه غير معتمد، و مؤلفه غير ثقه و لا معتبر الروايه، و بما تواتر عن الأئمه عليهم السّلام من ذم الواقفه و لعنهم و تكفيرهم، و بما تواتر عن رؤساء الواقفيه من أنهم إنما قالوا بالوقف طمعا في أموال موسى بن جعفر عليه السّلام التي كانت في أيديهم و بما ثبت من أنهم وضعوا أخبارا في نصره مذهبهم، و اعترف بذلك كل من تاب منهم و ترك الوقف و غير ذلك من الوجوه.

### الفصل الخامس

٣٩- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي كِتَابِ بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ اللَّؤْلُؤِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْفَيْضِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ لَهُ طَوِيلٍ فِي أَمْرِ أَبِي الْحَسَنِ حَتَّى قَالَ لَهُ: هُوَ الَّذِي سَأَلَتْ عَنْهُ، فَقُمَّ فَهَاقِرٌ لَهُ بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ حَتَّى قَبَلْتُ رَأْسَهُ وَ يَدَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ كَانَ يُؤْنَسُ بْنُ طَبَّيَّانَ مِنْ رُفَقَائِي فَلَمَّا أَخْبَرْتُهُمْ حَمَدُوا اللَّهَ عَلَى ذَلِكَ، وَ قَالَ يُؤْنَسُ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى أَسْمَعَ ذَلِكَ مِنْهُ وَ كَانَتْ بِهِ عَجَلَةٌ، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى الْبَابِ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ لَهُ وَ قَدْ سَبَقَنِي: يَا يُؤْنَسُ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ لَكَ فَيُضُّ فَقَالَ:

سَمِعْتُ وَ أَطَعْتُ (٢).

٤٠- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيِّ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ مِسْمَعٍ كَزْدِينَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي إِسْمَاعِيلَ

ص: ٢٢٥

١- (١) الغيبة: ٥٨، ح ٥٣.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٣٥٦، ح ١١.



خِلَافَ مَا ظَنَّ النَّاسُ فِيهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ: وَاللَّهِ لَا سَمِعْتُ وَلَا أَطَعْتُ حَتَّى أَسْمَعَهُ مِنْهُ قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ مُتَوَجِّهًا إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَتَبِعْتُهُ فَدَخَلَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا فُلَانُ أُرِيدُ كُلَّ امْرِئٍ مِنْهُمْ أَنْ يُؤْتَى صِدْقًا مُنْشَرَةً، إِنَّ الَّذِي أَخْبَرَكَ بِهِ فُلَانٌ هُوَ الْحَقُّ، إِنَّ فُلَانًا إِمَامِيكَ وَصَاحِبِيكَ مِنْ بَعِيدِي - يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَا يَدْعِيهَا فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا كَذَابٌ مُفْتَرٍ (١).

٤١- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ عُمَرَ بْنِ أَبِيانٍ قَالَ: ذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْأَوْصِيَاءَ وَذَكَرْتُ لِإِسْمَاعِيلَ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ مَا ذَاكَ إِلَيْنَا، مَا هُوَ إِلَّا إِلَى اللَّهِ يَنْزِلُ وَاحِدٌ بَعْدَ وَاحِدٍ (٢).

٤٢- وَعَنْهُ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ وَطَلَبْتُ إِلَيْهِ أَنْ يَجْعَلَ هَذَا الْأَمْرَ لِإِسْمَاعِيلَ، فَأَبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يَجْعَلَهُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

### الفصل السادس

٤٣- وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْجَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ صِهْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ عَيْسَى شَلْقَانَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ، فَقَالَ لِي مُبْتَدئًا قَبْلَ أَنْ أَجْلِسَ:

يَا عَيْسَى مَا مَنَعَكَ أَنْ تَلْقَى ابْنِي فَسْأَلَهُ عَنْ جَمِيعِ مَا تُرِيدُ؟ قَالَ عَيْسَى: فَذَهَبْتُ إِلَى الْعَبْدِ الصَّالِحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي: مَا صَنَعْتَ يَا عَيْسَى؟ فَقُلْتُ لَهُ: أَتَيْتُهُ فَأَخْبَرَنِي مُبْتَدئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ جَمِيعِ مَا أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهُ، فَعَلِمْتُ وَاللَّهِ عِنْدَ ذَلِكَ أَنَّهُ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ، فَقَالَ: يَا عَيْسَى إِنَّ ابْنِي هَذَا الَّذِي رَأَيْتَ لَوْ سَأَلْتَهُ عَمَّا بَيْنَ دَفْتِي الْمُصْحَفِ لَأَجَابَكَ فِيهِ بِعِلْمِهِ «الْحَدِيثُ» (٤).

و روى حديثا طويلا تقدم في معجزات النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيه نص على الكاظم عليه السلام.

### الفصل السابع

٤٤- وَرَوَى أَبُو عَلِيٍّ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ

ص: ٢٢٦

١- (١) بصائر الدرجات: ٣٥٩، ح ٧.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٤٩١، ح ٤.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٤٩٢، ح ١١.

٤- (٤) قرب الإسناد: ٣٣٥، ح ١٢٣٧.

قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ جَعْفَرِ الصَّادِقِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ لِحِجَابِهِ مِنْ خَاصَّتِهِ وَ أَصْحَابِهِ: اسْتَوْصُوا بِابْنِي مُوسَى خَيْرًا فَإِنَّهُ أَفْضَلُ وُلْدِي وَ مَنْ أَخْلَفَهُ بَعْدِي، وَ هُوَ الْقَائِمُ مَقَامِي عَلَى كَافَّةِ الْخَلْقِ مِنْ بَعْدِي (١).

وَ رَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ .

قال الطبرسي بعد ما نقل أكثر أحاديث الكليني السابقة: و نقل هذا الحديث و أمثال هذه الأخبار كثيرة.

## الفصل الثامن

٤٥- وَ رَوَى سَعِيدُ بْنُ هَبِيبٍ اللَّهُ الرَّائِدِيُّ فِي كِتَابِ الْخَرَائِجِ وَ الْجَرَائِحِ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَبِي مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ مُتَبَدِّئًا: تَلَقَى رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْمَغْرِبِ يَسْأَلُكَ عَنِّي، فَقُلْ لَهُ: هُوَ الْإِمَامُ الَّذِي قَالَ لَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثَ» (٢).

٤٦- وَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا قَضَى الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَتْ وَصِيَّتُهُ فِي الْإِمَامَةِ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثَ» (٣).

٤٧- وَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرٍ الرَّقِّيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْخُرَاسَانِيِّ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا حَيَاءً مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الْكُوفَةِ فَأُخْبِرَ أَنَّ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ مَاتَ فَشَهِقَ أَبُو حَمْرَةَ الثَّمَالِيُّ وَ ضَرَبَ يَدَيْهِ الْأَرْضَ، ثُمَّ سَأَلَ الْأَعْرَابِيَّ: هَلْ سَمِعْتَ لَهُ بِوَصِيَّتِهِ؟ قَالَ:

أَوْصِي إِلَى ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ وَ إِلَى ابْنِهِ مُوسَى وَ إِلَى الْمَنْصُورِ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يُضِلَّنَا دَلَّ عَلَى الصَّغِيرِ، وَ بَيَّنَّ عَلَيَّ الْكَبِيرِ، وَ سَتَرَ الْأَمْرَ الْعَظِيمَ، فَقُلْتُ لَهُ: فَسِّرْ لِي؟ فَقَالَ لِي إِنَّ الْكَبِيرَ ذُو عَاهِهِ، وَ دَلَّ عَلَى الصَّغِيرِ بَأَنَّ أَدْخَلَ يَدَهُ مَعَ الْكَبِيرِ، وَ سَتَرَ الْأَمْرَ الْعَظِيمَ حَتَّى إِذَا سَأَلَ الْمَنْصُورُ مَنْ وَصِيَّتُهُ قِيلَ أَنْتَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَلَمْ يَقُلْ لَكَ أَبُو حَمْرَةَ الثَّمَالِيُّ بِظَهْرِ الْكُوفَةِ كَذَا وَ كَذَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: كَذَلِكَ يَكُونُ الْمُؤْمِنُ إِذَا نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُ كَانَ عَلَّمَهُ بِالْوَجْهِ، ثُمَّ قَالَ: فَمَنْ إِلَى ثِقَاتِ أَصْحَابِ الْمَاضِي فَسَلُّهُمْ عَنْ نَصِّهِ؟ قَالَ أَبُو جَعْفَرِ الْخُرَاسَانِيُّ: فَلَقِيتُ جَمَاعَةً كَثِيرَةً مِنْهُمْ فَشَهِدُوا بِالنَّصِّ عَلَيَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٤٨- قَالَ: وَ سُئِلَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ صَاحِبِ الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِهِ فَقَالَ: صَاحِبُ

ص: ٢٢٧

١- (١) إعلام الوري: ج ١٤/٢.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٣٠٧/١، ح ١.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ٣٠٨/١، ح ٢.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ج ٣٢٩/١، ح ٢٢.

الأمر لا يلهم ولا يلعب، إذ أقبل ابنه موسى بن جعفر عليه السلام ومعه بهيمه وهو يقول لها: أسجدى لربك فأخذه الصادق عليه السلام فضمه إليه، وقال: يا أباي وأمي من لا يلهم ولا يلعب، إنه أفضل ولدي، وأفضل من أخلف بعدي، وهو القائم مقامي، والحجبه لله على باقي خلقه من بعدي (١).

## الفصل التاسع

٤٩- وروى علي بن عيسى في كشف الغممة نقلاً من حليه الأولياء للحافظ أبي نعيم عن بعض أصحاب جعفر عليه السلام قال: دخلت عليه وموسى بين يديه وهو يوصيه بهذه الوصية، فكان مما حفظت منها أن قال: يا بني أقبل وصيتي واحفظ مقالتي، وذكر الوصية بطولها (٢).

٥٠- وروى فيه نقلاً من كتاب صفة الصفوة لأبي الفرج بن الجوزي قال: قيل لأبي عبد الله عليه السلام: ما بلغ بك من حُبك ابنتك موسى؟ قال: وددت أن ليس لي ولد غيره حتى لا يشركه في حبي له أحد (٣).

أقول: هذا نص خفي من جهات لا يخفى على المتأمل.

## الفصل العاشر

وقال المفيد في الإرشاد: كان الإمام بعدي أبي عبد الله عليه السلام ابنه أبا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام لاجتماع خلال الفضل والكمال ولتص أبيه عليه بالإمامه والإشاره بها إليه، ثم قال: وممن روى صريح النص بالإمامه عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام على ابنه أبي الحسن موسى عليه السلام من شيوخ أصحاب أبي عبد الله عليه السلام وخاصته، وبطائنه وثقاته الفقهاء الصالحين رحمهم الله عليهم المفضل بن عمر الجعفي، ومعاذ بن كثير، وعبد الرحمن بن الحجاج، والفيض بن المختار، ويعقوب بن السراج، وسليمان بن خالد، وصفوان الجمال وغيرهم ممن يطول بذكرهم الكتاب (٤).

قال: وقد روى ذلك من إخوته إسحاق وعلي ابننا جعفر وكانا من الفضل والورع على ما لا يختلف فيه اثنان، ثم روى جملة من الأحاديث السابقة من طريق

ص: ٢٢٨

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ٢/ ٨٩٦.

٢- (٢) كشف الغممة: ج ٢/ ٣٧٠.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٧٥/ ٢٠٩، ح ٧٨.

٤- (٤) الإرشاد: ج ٢/ ٢١٦.

الْكَلْبِيِّ وَغَيْرِهِ، وَقَدْ نُقِلَ جَمِيعَ مَا ذَكَرْنَا وَ أَشْرْنَا إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْغَمِّهِ (١).

## الفصل الحادي عشر

٥١- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْكَشِيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثْمِيِّ عَنْ أَبِي نَجِيحٍ، عَنِ الْفَيْضِ بْنِ الْمُخْتَارِ. وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي نَجِيحٍ عَنِ الْفَيْضِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ، أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ إِسْمَاعِيلَ: مَا أَقُولُ لَكَ الزَّمْنِي فَلَا تَفْعَلْ، فَقَامَ إِسْمَاعِيلُ وَ خَرَجَ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ وَ مَا عَلِيٌّ إِسْمَاعِيلَ أَنْ لَا يَلْزَمَكَ إِذَا أَفْضَتْ إِلَيْهِ الْأَشْيَاءُ مِنْ بَعِيدِكَ كَمَا أَفْضَتْ إِلَيْكَ مِنْ أَبِيكَ؟ فَقَالَ: يَا فَيْضُ لَيْسَ إِسْمَاعِيلُ كَأَنَا مِنْ أَبِي، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَقَدْ كُنَّا لَا نَشُكُّ أَنَّ الرَّحَالَ سَيَتَحَطُّ إِلَيْهِ وَ قَدْ قُلْتُ فِيهِ مَا قُلْتُ فَإِنْ كَانَ مَا نَخَافُ وَ أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِإِلَى مَنْ؟ قَالَ: فَأَمْسَكَ عَنِّي إِلَى أَنْ قَالَ، بَعِيدَ مَا ذَكَرَ أَنْ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا فَيْضُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَفْضَتْ إِلَيْهِ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ وَ مُوسَى فَاتَّيَمَنَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلِيًّا، وَ اتَّيَمَنَ عَلَيْهَا عَلِيُّ الْحَسَنَ وَ اتَّيَمَنَ عَلَيْهَا الْحَسَنُ الْحُسَيْنَ وَ اتَّيَمَنَ عَلَيْهَا الْحُسَيْنُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، وَ اتَّيَمَنَ عَلَيْهَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، وَ اتَّيَمَنَنِي عَلَيْهَا أَبِي فَكَأَنْتَ عِنْدِي، وَ قَدْ اتَّيَمَنْتُ عَلَيْهَا ابْنِي هَذَا عَلِيٌّ حَيْدَاثِهِ وَ هِيَ عِنْدَهُ فَعَرَفْتُ مَا أَرَادَ، فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ زِدْنِي، فَقَالَ: يَا فَيْضُ إِنَّ أَبِي كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ لَا تُرَدَّ لَهُ دَعْوَةٌ أَقْعِدْنِي عَلَى يَمِينِهِ، فَدَعَا وَ أَمَّنْتُ عَلَى دُعَائِهِ فَلَا تُرَدُّ لَهُ دَعْوَةٌ وَ [أَنَا] كَذَلِكَ أَصْبِحُ بِبَابِنِي إِلَى أَنْ قَالَ: قُلْتُ: زِدْنِي، قَالَ: إِنِّي لِلْأَجِدُ بِبَابِنِي هَذَا مَا كَانَ يَجِدُ يَعْفُوبُ بِيُوسُفَ، قُلْتُ: يَا سَيِّدِي زِدْنِي، قَالَ: هُوَ صَاحِبُكَ الَّذِي سَأَلْتُ عَنْهُ فَأَقِرَّ لَهُ بِحَقِّهِ «الْحَدِيثُ» (٢).

٥٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَبَّاحٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَامِرٍ، عَنْ أَبَانَ عَنْ حَبِيبِ الْخُثَمِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ دَخَلَ مُوسَى فَجَلَسَ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا ابْنَ أَبِي يَعْفُورٍ هَذَا خَيْرٌ وُلْدِي وَ أَحَبُّهُمْ إِلَيَّ «الْحَدِيثُ» (٣).

ص: ٢٢٩

١- (١) الإرشاد: ج ٢/٢١٦.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ٤٧/٢٥٩، ح ٢٧.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٤٨/٢٦٨، ح ٢٨.

## الفصل الثاني عشر

٥٣- وَ فِي كِتَابِ عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمُنْسُوبِ إِلَى السَّيِّدِ الْمُرْتَضَى فِي حَدِيثٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ لَمَّا حَانَ أَمْرُهُ، وَ قَرَّبَ وَقْتَهُ أَحْضَرَ ابْنَهُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمَ إِلَيْهِ السَّلَاحَ وَ مَوَارِيثَ الْأَنْبِيَاءِ وَ نَصَّ عَلَيْهِ بِمَشْهَدِ جَمَاعَةٍ مِنْ مَوَالِيهِ وَ شَيَعَتِهِ (١).

## الفصل الثالث عشر

٥٤- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَيْكُتِيُّ فِي كِتَابِ الْفُصُولِ الْمُهِمَّةِ فِي مَعْرِفَةِ الْأَئِمَّةِ قَالَ: قَالَ بَعْضُ شَيَعَةِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: دَخَلْتُ عَلَى جَعْفَرٍ وَ مُوسَى بْنِ يَدِيهِ وَ هُوَ يُوصِيهِ بِهَذِهِ الْوَصِيَّةِ فَحَفِظْتُهَا، فَكَانَ فِيهَا أَوْصَاءٌ بِهِ أَنْ قَالَ لَهُ: يَا بُنَيَّ أَقْبَلْ وَصِيَّتِي وَ أَقْبَلْ مَقَالَتِي فَإِنَّكَ إِنِ حَفِظْتَهَا تَعِشَ سَعِيدًا، وَ تَمُتَ حَمِيدًا (٢). ثم ذكر الوصية و روى جملة من النصوص السابقة نقلها من ارشاد المفيد.

## الفصل الرابع عشر

و روى محمد بن علي بن شهر آشوب في كتاب المناقب قال: صح لأهل النص من طرف المؤلف و المخالف بأن الأئمة اثنا عشر، و كان الصادق عليه السَّلَامُ قد نص على ابنه موسى عليه السَّلَامُ، و أشهد على ذلك ابنه إسحاق و عليا، و المفضل بن عمر، و معاذ بن كثير، و عبد الرحمن بن الحجاج، و الفيض بن المختار، و يعقوب السراج، و حرمان بن أعين، و أبا بصير، و داود الرقي، و يونس بن ظبيان و يزيد بن سليط، و سليمان بن خالد و صفوان الجمال، و الكتب بذلك شاهده (٣).

٥٥- وَ عَنْ زُرَّارَةَ بِنِ أَعِينٍ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ مَوْتِ إِسْمَاعِيلَ وَ دَفْنِهِ، وَ أَنَّهُ أَخَذَ بِيَدِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: هُوَ حَقٌّ وَ الْحَقُّ مَعَهُ وَ مِنْهُ إِلَى أَنْ يَرِثَ اللَّهُ الْأَرْضَ وَ مَنْ عَلَيْهَا (٤).

## الفصل الخامس عشر

٥٦- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْدُودِيُّ فِي كِتَابِ إِبْتِاتِ الْوَصِيَّةِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ لَمَّا قَرَّبَ أَمْرُهُ دَعَا أَبَا إِبْرَاهِيمَ مُوسَى ابْنَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ سَلَّمَ إِلَيْهِ الْوَصِيَّةَ وَ مَوَارِيثَ الْأَنْبِيَاءِ وَ نَصَّ عَلَيْهِ بِحَضْرَةِ خَوَاصِّ مَوَالِيهِ.

ص: ٢٣٠

١- (١) عيون المعجزات: ٨٤.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ٢٠٢/٧٥، ح ٣٣.

٣- (٣) مناقب آل أبي طالب: ج ٢٢٨/١.

٤- (٤) مناقب آل أبي طالب: ج ٢٢٩/١.

٥٧- وَعَنْ نَصِيرِ بْنِ قَابُوسَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ ابْنِي الْإِمَامِ بَعْدِي. وَذَكَرَ جَمْلَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ.

## الفصل السادس عشر

٥٨- وَرَوَى زَيْدُ النَّزَمِيُّ فِي كِتَابِ الَّذِي رَوَاهُ هَارُونُ بْنُ مُوسَى التَّلْعُكَبْرِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَمَّدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ زَيْدِ النَّزَمِيِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَا بَدَأَ اللَّهُ مِنْ بَدَأٍ أَعْظَمَ مِنْ بَدَائِهِ فِي إِسْمَاعِيلَ ابْنِي (١).

٥٩- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنِّي نَاجَيْتُ اللَّهَ وَنَازَلْتُهُ فِي إِسْمَاعِيلَ ابْنِي أَنْ يَكُونَ مِنْ بَعْدِي فَأَبَى رَبِّي إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُوسَى ابْنِي (٢).

٦٠- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ شَيْطَانًا قَدْ وَلَعَ بَابِنِي إِسْمَاعِيلَ يَتَصَوَّرُ فِي صُورَتِهِ لِيُفْتِنَ النَّاسَ؛ وَإِنَّهُ لَا يَتَصَوَّرُ فِي صُورَةِ نَبِيِّ وَلَا وَصِيٍّ نَبِيِّ، فَمَنْ قَالَ لَكَ: إِنَّ إِسْمَاعِيلَ ابْنِي حَتَّى لَمْ يَمُتْ فَإِنَّمَا ذَلِكَ الشَّيْطَانُ يَتَصَوَّرُ لَهُ فِي صُورَةِ إِسْمَاعِيلَ، مَا زِلْتُ أَبْتَهِلُ إِلَى اللَّهِ فِي إِسْمَاعِيلَ ابْنِي أَنْ يُحْيِيَهُ لِي وَ أَنْ يَكُونَ الْقِيَمَ مِنْ بَعْدِي، فَأَبَى رَبِّي ذَلِكَ، وَإِنْ هَذَا شَيْءٌ لَيْسَ إِلَى الرَّجُلِ مِنَّا يَضَعُهُ حَيْثُ يَشَاءُ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ عَهْدٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَعْهَدُهُ اللَّهُ إِلَى مَنْ يَشَاءُ، فَشَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ ابْنِي مُوسَى وَأَبِي أَنْ يَكُونَ إِسْمَاعِيلَ، وَلَوْ جَهَدَ الشَّيْطَانُ أَنْ يَتَمَثَّلَ بَابِنِي مُوسَى مَا قَدَرَ عَلَى ذَلِكَ أَبَدًا فَالْحَمْدُ لِلَّهِ (٣).

ص: ٢٣١

١- (١) مجموعته الرسائل: ج ١١٦/٢.

٢- (٢) البحار: ٢٦٩/٤٧ ح ٤٢.

٣- (٣) البحار: ٢٦٩/٤٧ ح ٤٣.

معجزات أبي الحسن موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِي الْكَافِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: مَرَّ الْعَبِيدُ الصَّالِحُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَمْرَاهِ بِمَنْى وَ هِيَ تَبْكِي وَ صَبِيَانَهَا حَوْلَهَا يَبْكُونَ، وَ قَدْ مَاتَتْ لَهَا بَقْرَةٌ فَدَنَا مِنْهَا ثُمَّ قَالَ: مَا يُبْكِيكَ يَا أُمَّةَ اللَّهِ؟ فَسَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! إِنَّ لَنَا صَبِيَانًا يَتَامَى وَ كَانَتْ لِي بَقْرَةٌ مَعِيشَتِي وَ مَعِيشَةُ صَبِيَانِي كَانَ مِنْهَا وَ قَدْ مَاتَتْ؛ وَ بَقِيَتْ مُنْقَطِعًا بِي وَ بَوْلِدِي لِأَنَّ حِيلَةَ لَنَا فَقَالَ لَهَا: يَا أُمَّةَ اللَّهِ هَلْ لَكَ أَنْ أُحْيِيَهَا لَكَ؟ فَأُلْهِمَتْ أَنْ قَالَتْ: نَعَمْ يَا عَبْدَ اللَّهِ، فَفَتَحَنَى وَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ هُنَيْئَةً وَ حَرَكَ شَفَتَيْهِ ثُمَّ قَامَ فَصَوَّتَ بِالْبَقْرَةِ فَنَخَسَهَا نَخْسَهُ أَوْ ضَرَبَهَا بِرِجْلِهِ فَاسْتَوَتْ عَلَى الْأَرْضِ قَائِمَةً. فَلَمَّا نَظَرَتْ إِلَى الْبَقْرَةِ صَاحَتْ وَ قَالَتْ:

عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ وَ رَبِّ الْكُتُبِ! فَخَالَطَ النَّاسَ وَ صَارَ بَيْنَهُمْ وَ مَضَى (١). وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ.

٢- وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَشَّارٍ عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ قَطِيعَةِ الرَّبِيعِ فِي حَدِيثٍ، أَنَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُ وَ لِحَمَاعِهِ وَ هُوَ فِي حَبْسِ السَّنْدِيِّ بْنِ شَاهَكَ: أُخْبِرُكُمْ أَيُّهَا النَّفْرُ أَنِّي قَدْ سَقَيْتُ السَّمَّ فِي سَعِ تَمْرَاتٍ وَ أَنَا عَدَا أَخْضَرُّ وَ بَعْدَ عَدِ أُمُوتٍ، قَالَ: فَفَنَظَرْتُ إِلَى السَّنْدِيِّ يَضْطَرِبُ وَ يَزْتَعِدُ مِثْلَ السَّعْفَةِ (٢). وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ، وَ فِي الْأَمَالِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْيَقُطِينِيِّ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ مُرْسَلًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى .

أقول: موافقه الخبر للمخبر عنه معلومه فإنه توفي في حبس السندي، على أنه لو استطاع الإنكار لأنكر حينئذ و قد روى ما قلناه صريحاً.

٣- وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ يَعْقُوبَ السَّرَّاجِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ وَقَفُ عَلَى رَأْسِ

ص: ٢٣٢

١- (١) الكافي: ج ١/٤٨٤، ح ٦.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٢٥٩، ح ٢.

أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ فِي الْمَهْدِ فَجَعَلَ يُسَارُهُ طَوِيلًا فَجَلَسَتْ حَتَّى فَرَغَ فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَدُنْ مِنْ مَوْلَاكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَسَلِّمْتُ فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ بِلِسَانٍ فَصَحَّ بِيحٌ ثُمَّ قَالَ لِي: إِذْهَبِ فَعَبِّرِ اسْمَ ابْنَتِكَ الَّتِي سَمَّيْتَهَا أُمْسَ فَإِنَّهُ اسْمٌ يُبْغِضُهُ اللَّهُ وَ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ سَمَّيْتَهَا بِالْحَمِيرَاءِ، فَقَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ إِلى قَوْلِهِ تَرَشُدُ فَغَيَّرْتُ اسْمَهَا (١).

٤- وَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الصَّحَّاحِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنِ دَاوُدَ بْنِ زُرَيْبٍ قَالَ: جِئْتُ إِلَى أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَالٍ فَأَخَذَ بَعْضَهُ وَ تَرَكَ بَعْضَهُ فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ لِأَيِّ شَيْءٍ تَرَكَتَهُ؟ فَقَالَ: إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ يَطْلُبُهُ مِنْكَ، فَلَمَّا جَاءَ نَعِيَهُ بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ابْنَهُ فَسَأَلَنِي ذَلِكَ الْمَالَ، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْهِ (٢).

٥- وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِي الْحَكَمِ الْمَازَمِنِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَلِيطٍ عَنِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي أُؤَخِّدُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ، وَ الْأَمْرُ بَعْدِي إِلَى ابْنِي عَلِيٍّ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِ هَارُونَ بِأَرْبَعِ سِنِينَ، ثُمَّ قَالَ: يَا يَزِيدُ فَإِذَا مَرَرْتَ بِهَذَا الْمَوْضِعِ وَ لَقَيْتَهُ وَ سَمِعْتَهُ قَبْشَرُهُ أَنَّهُ سَيَمُودُ لَهُ غُلَامٌ أَمِينٌ مَأْمُونٌ مُبَارَكٌ وَ سَيُعْلِمُكَ أَنَّكَ قَدْ لَقَيْتَنِي فَأَخْبِرُهُ أَنَّ الْجَارِيَةَ الَّتِي يَكُونُ مِنْهَا هَذَا الْغُلَامُ جَارِيَةٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ مَارِيَةَ جَارِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ فَإِنْ قَدَرْتَ أَنْ تُبَلِّغَهَا مِنِّي السَّلَامَ فَافْعَلْ (٣) «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ أَنَّ مَا أَخْبَرَ بِهِ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ.

٦- وَ بِالْبَاسِئِنَادِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ يَزِيدَ بْنِ سَلِيطٍ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ إِخْوَةَ الرِّضَا رَافَعُوهُ إِلَى الْقَاضِي، وَ ادَّعَوْا فِي أَمْوَالِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: وَ أَبْرَزُوا وَجْهَهُ أُمَّ أَحْمَدَ فِي مَجْلِسِ الْقَاضِي وَ ادَّعَوْا أَنَّهَا لَيْسَتْ إِيَّاهَا حَتَّى كَشَفُوا عَنْهَا وَ عَرَفُوهَا، فَقَالَتْ عِنْدَ ذَلِكَ: قَدْ وَ اللَّهُ قَالَ لِي سَيُؤَدِّي هَذَا: إِنَّكَ سَتُؤَخِّدِينَ جَبْرًا، وَ تُخْرِجِينَ إِلَى الْمَجَالِسِ فَزَجَرَهَا إِسْحَاقُ بْنُ جَعْفَرٍ وَ قَالَ [لَهَا]: اسْكُتِي فَإِنَّ النَّسَاءَ إِلَى الضَّعْفِ؛ مَا أَظُنُّهُ قَالَ مِنْ هَذَا شَيْئًا (٤).

أقول: قولها: هذا، الظاهر أنه مقول القول فهو مفعول به أو مفعول مطلق على اختلاف القولين للنحويين في مثله و ما بعده بيان له، فالقائل موسى بن

ص: ٢٣٣

١- (١) الكافي: ج ٣١٠/١، ح ١١.

٢- (٢) الكافي: ج ٣١٣/١، ح ١٣.

٣- (٣) الكافي: ج ٣١٥/١، ح ١٤.

٤- (٤) الكافي: ج ٣١٨/١، ح ١٥.



جعفر عليه السلام؛ و يحتمل أن يكون أرادت بسیدی الرضا عليه السلام لأنه كان حاضرا، و على هذا فالإعجاز له عليه السلام.

٧- و عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَرْزُبَانِ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَقْدَمَ إِلَى الْعِرَاقِ بِسِنِّهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَمَا إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ حَرَكَةٌ فَلَا تَجْزَعُ لِذَلِكَ، قَالَ: قُلْتُ وَ مَا يَكُونُ جُعِلْتُ فِدَاكَ فَقَدْ أَقْلَقَنِي مَا ذَكَرْتَ؟ فَقَالَ: أَصْبِرْ إِلَى هَذَا الطَّاعِيَةِ، أَمَا إِنَّهُ لَا يَبْدَأُنِي مِنْهُ سُوءٌ وَ مَنْ الَّذِي يَكُونُ مِنْ بَعِيدِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ النَّصَّ عَلَى الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: قُلْتُ وَ اللَّهُ لَئِنْ مَرِدَ اللَّهُ لِي فِي الْعُمْرِ لَأَسْلِمَنَّ لَهُ حَقَّهُ، وَ لَأَقْرَنَ لَهُ بِإِمَامَتِهِ قَالَ: صِدَقْتَ يَا مُحَمَّدُ، يَمِدُّ اللَّهُ فِي عُمْرِكَ وَ تَسْلِمُ لَهُ حَقُّهُ وَ تُقَرُّ لَهُ بِإِمَامَتِهِ وَ إِمَامِهِ مَنْ يَكُونُ مِنْ بَعِيدِهِ. (١) «الْحَدِيثُ».

أقول: موافقه هذه الأخبار لمخبرها معلوم بالنقل الذي بلغنا.

٨- وَ قَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ حَيَابَةِ الْوَالِيَّةِ: صَاحِبِهِ الْحَصَاةِ الَّتِي طَبَعَ فِيهَا مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِخَاتَمِهِ بَعِيدَ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَانْطَبَعَتْ (٢).

٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ وَفَاةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ النَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ صَاحِبُ الْأَمْرِ بَعْدَ أَبِيهِ وَ ذَلِكَ أَنَّهُمْ رَوَوْا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: الْأَمْرُ فِي الْكَبِيرِ مَا لَمْ تَكُنْ بِهِ عِيَاهَةً قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَأَجَابَ فِيهَا وَ أَخْطَأَ قَالَ: فَحَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ حَيَارَى لَا نَدْرِي إِلَى أَيِّنَ تَوَجَّهَ نَهْمُولُ إِلَى الْمُرْجِنَةِ إِلَى الْقَدْرِ، إِلَى الزُّيْدِيَّةِ، إِلَى الْمُعْتَزِلَةِ إِلَى الْخَوَارِجِ؟ فَخُنَّ كَذَلِكَ إِذْ رَأَيْتُ رَجُلًا شَيْخًا لَا أَعْرِفُهُ، يُومئُ إِلَيَّ بِيَدِهِ فَتَبِعْتُ الشَّيْخَ حَتَّى وَرَدَ بِي عَلَى بَابِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ خَلَانِي وَ مَضَى، فَإِذَا خَادِمٌ بِالْبَابِ فَقَالَ لِي: ادْخُلْ رَحِمَكَ اللَّهُ فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ ابْتِدَاءً مِنْهُ: لَا- إِلَى الْمُرْجِنَةِ، وَ لَا- إِلَى الْقَدْرِ، وَ لَا- إِلَى الزُّيْدِيَّةِ، وَ لَا- إِلَى الْمُعْتَزِلَةِ وَ لَا- إِلَى الْخَوَارِجِ، إِلَيَّ، إِلَيَّ، إِلَيَّ، أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ عَلَيْكَ إِمَامًا؟ قَالَ: لَا، فَتَيَدَاخَلْنِي شَيْءٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ إِعْظَامًا لَهُ وَ هَيْبَةً أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ يُحُلُّ بِي مِنْ أَبِيهِ إِذَا دَخَلْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: فَأَسْأَلُكَ جُعِلْتُ فِدَاكَ عَمَّا كُنْتُ أَسْأَلُ عَنْهُ أَبَاكَ؟ فَقَالَ: سَلْ تُخْبِرْ وَ لَا تُدْعُ فَإِنْ

ص: ٢٣٤

١- (١) الكافي: ج ٣١٩/١، ح ١٦.

٢- (٢) الكافي: ج ٣٤٧/١، ح ٤.

أَذَعَتْ فَهُوَ الذَّنْبُ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ فَإِذَا هُوَ بَحْرٌ لَا يُنْزَفُ (١) «الْحَدِيثَ».

وَرَوَاهُ الْكُشَيْبِيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِي يَحْيَى مِثْلَهُ .

١٠- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَلَانٍ الْوَاقِفِيِّ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِمُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي أَسْتَجِبُ عَلَيْكَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ، فَدَلَّنِي عَلَى الْمَعْرِفَةِ قَالَ: فَأَخْبَرَهُ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَا كَانَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَخْبَرَهُ بِأَمْرِ الرَّجُلَيْنِ فَقَبِلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: مَنْ كَانَ بَعْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ:

الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى نَفْسِهِ ثُمَّ سَكَتَ فَصَالَ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَمَنْ هُوَ الْيَوْمَ؟ قَالَ: إِنَّ أَخْبَرْتُكَ تَقْبَلُ؟ قَالَ: بَلَى جُعِلْتُ فِدَاكَ، قَالَ: أَنَا هُوَ قَالَ: فَسَنَى ۚ أَسْتَدِلُّ بِهِ؟ قَالَ: إِذْهَبْ إِلَى تِلْكَ الشَّجَرَةِ- وَأَشَارْ بِيَدِهِ إِلَى أُمَّ غَيْلَانَ- فَقُلْ لَهَا:

يَقُولُ لَكَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ أَقْبَلِي، قَالَ: فَأَتَيْتُهَا فَأَرَيْتُهَا وَاللَّهِ تَحُدُّ الْأَرْضَ حَدًّا حَتَّى وَقَفْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَشَارَ إِلَيْهَا فَرَجَعَتْ قَالَ: فَأَقْرَبِيهِ (٢). وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ مِثْلَهُ. وَرَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَلَانٍ الْوَاقِفِيِّ.

وَرَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِغْلَامِ الْعَوْرَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ، وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ، وَرَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَوْلُوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ، وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى فِي كَشْفِ الْغُمَّهِ نَقْلًا عَنْ إِرْشَادِ الْمُفِيدِ وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ. وَرَوَاهُ الْفَتَّالُ فِي رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ .، وَكَذَا جَمَلُهُ كَثِيرُهُ مِنْ مَعْجَزَاتِ الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ السَّابِقَةُ وَالْآتِيَةُ.

١١- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَلِيلٍ يَقُولُ بِعَبْدِ اللَّهِ فَصَارَ إِلَى الْعَسِيكَرِ فَرَجَعَ عَنْ ذَلِكَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ سَبَبِ رُجُوعِهِ، فَقَالَ: إِنِّي عَرَضْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ فَوَافَقَنِي فِي طَرِيقِي ضَمِيْقٍ فَمَالَ نَحْوِي حَتَّى إِذَا حَادَانِي أَقْبَلَ نَحْوِي بِشَيْءٍ ۚ مِنْ فِيهِ، فَوَقَعَ عَلَيَّ صِدْرِي فَأَخَذْتُهُ فَمَاذَا هُوَ رَقٌّ فِيهِ مَكْتُوبٌ: مَا كَانَ هُنَاكَ وَلَا كَذَلِكَ (٣).

١٢- وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَنْجَوَيْهِ عَنْ

ص: ٢٣٥

١- (١) الكافي: ج ١/٣٥٢، ح ٧.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٣٥٣، ح ٨.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٣٥٥، ح ١٤.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ الْأَزْمِنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُفْضَلِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَقْتُولُ بِنَخْ وَاحْتَوَى عَلَى الْمَدِينَةِ دَعَا مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ إِلَى الْبَيْعَةِ، فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ عَمِّ لَا تَكَلِّفْنِي مَا كَلَّفَ ابْنَ عَمِّكَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ فَإِخْرُجْ مِنِّي مَا لَا أُرِيدُ كَمَا خَرَجَ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُنْ يُرِيدُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ وَدَّعَهُ فَقَالَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ وَدَّعَهُ: إِنَّكَ مَقْتُولٌ فَأَجِدِ الضَّرَابَ فَإِنَّ الْقَوْمَ فُسَاقٌ يُظْهِرُونَ إِيْمَانًا وَ يَسْتُرُونَ شِرْكًَا، وَ إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أُحْتَسِبُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ عَضْبِهِ. ثُمَّ خَرَجَ الْحُسَيْنُ وَ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ فَقَتِلُوا كُلَّهُمْ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

١٣- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْقَمِيِّ عَنْ أَبِي خَالِدِ الرَّبَالِيِّ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ بِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْمَهْدِيِّ الْقَدَمَةِ الْأُولَى نَزَلَ زُبَالَهُ فَكُنْتُ أُحَدِّثُهُ فَرَأَنِي مَعْمُومًا، فَقَالَ: يَا أَبَا خَالِدِ! مَا لِي أَرَاكَ مَعْمُومًا؟ فَقُلْتُ: وَ كَيْفَ لَا أَعْتَمُّ وَ أَنْتَ تَحْمِلُ إِلَيَّ هَذَا الطَّاعِنِيهِ وَ لَا أُدْرِي مَا يُحْدِثُ فِيكَ؟ فَقَالَ: لَيْسَ عَلَيَّ بَأْسٌ، إِذَا كَانَ شَهْرٌ كَذَا وَ كَذَا وَ يَوْمٌ كَذَا فَوَافِنِي فِي أَوَّلِ الْمِيلِ. فَمَا كَانَ لِي هَمٌّ إِلَّا إِحْصَاءَ الشُّهُورِ وَ الْأَيَّامِ حَتَّى كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَوَافَيْتُ الْمِيلَ فَمَا زِلْتُ عِنْدَهُ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغِيبَ فَوَسَّوَسَ الشَّيْطَانُ فِي صِدْرِي وَ تَخَوَّفْتُ أَنْ أَشُكَّ فِيمَا قَالَ، فَبَيْنَمَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ نَظَرْتُ إِلَى سَيَّوَادٍ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ نَاحِيَةِ الْعِرَاقِ فَاسْتَقْبَلْتُهُمْ فَبَادَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمِيَامَ الْقِطَارِ عَلَى بَعْلِهِ فَقَالَ: إِيْهَا يَا أَبَا خَالِدِ! فَقُلْتُ: لَبَيْكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ: لَا تَشُكَّ وَدَّ الشَّيْطَانُ أَنَّكَ شَكَّكَتَ، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَصَكَ مِنْهُمْ، فَقَالَ: إِنَّ لِي إِلَيْهِمْ عَوْدَةً لَا أَتَخَلَّصُ مِنْهُمْ (٢).

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ نَحْوَهُ.

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمهُورٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي خَالِدِ الرَّبَالِيِّ نَحْوَهُ. وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَى مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْعَمَّةِ .

١٤- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَهْرَانَ وَ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ، أَنَّ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا سَأَلَ رَبَّهُ ثَلَاثِينَ سَنَةً أَنْ يُرْشِدَهُ إِلَى خَيْرِ الْأَدْيَانِ فَأَتَاهُ

ص: ٢٣٦

١- (١) الكافي: ج ٣٦٦/١، ح ١٨.

٢- (٢) الكافي: ج ٤٧٧/١، ح ٣.

آتِ فِي النَّوْمِ فَأَرْشَدَهُ إِلَى عَالِمٍ بَعْلِيَاءِ دِمَشَقَ فَأَرْشَدَهُ ذَلِكَ الْعَالِمُ إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ أَعْلَمَ النَّاسِ، فَأَتَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ سَأَلَهُ عَنْ أَشْيَاءَ فَأَجَابَهُ، وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ: لَا تَقُومُ مِنْ مَجْلِسِكَ هَذَا حَتَّى يَهْدِيكَ اللَّهُ. وَ سَأَلَهُ النَّضِيرَانِي عَنْ بَوَاطِنِ أَحْوَالِهِ فَأَخْبَرَهُ فَأَسْلَمَ وَ قَالَ بِإِمَامَتِهِ (١).

١٥- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ رَاهِبٌ وَ رَاهِبَةٌ فَسَأَلَاهُ عَنْ مَسَائِلَ فَأَجَابَ عَنْهَا، وَ سَأَلَهُمَا عَنْ مَسَائِلَ فَلَمْ يَقْدِرَا عَلَى جَوَابِهَا، وَ سَأَلَاهُ عَنْ بَوَاطِنِ أَحْوَالِهِمَا، وَ خَفَايَا أُمُورِهِمَا فَأَجَابَ فَأَسْلَمَا (٢).

١٦- وَ عَنْهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبْدَ الصَّالِحَ يَنْعَى إِلَى رَجُلٍ نَفْسَهُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: وَ إِنَّهُ لَيَعْلَمُ مَتَى يَمُوتُ الرَّجُلُ مِنْ شَيْعَتِهِ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ شَبَهُ الْمُعْضَبِ فَقَالَ: يَا إِسْحَاقُ كَانَ رُشِيدُ الْهَجْرِيِّ يَعْلَمُ عِلْمَ الْمَنَايَا وَ الْبَلَايَا وَ الْإِمَامَ أَوْلَى بِعِلْمِ ذَلِكَ! ثُمَّ قَالَ: يَا إِسْحَاقُ اصْنَعْ مَا أَنْتَ صَانِعٌ فَإِنَّ عُمْرَكَ قَدْ فَنِيَ وَ إِنَّكَ تَمُوتُ إِلَى سَنَتَيْنِ، وَ إِخْوَتُكَ وَ أَهْلُ بَيْتِكَ لَا يَلْبَثُونَ بِعَيْدِكَ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى تَتَفَرَّقَ كَلِمَتُهُمْ وَ يَحُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى يَشْتَمَ بِهِمْ عِدُوهُمْ، فَكَانَ هَذَا فِي نَفْسِكَ فَقُلْتُ: إِنِّي أَسْتَعْفِرُ اللَّهَ مِمَّا عَرَضَ فِي صَدْرِي. فَلَمْ يَلْبَثْ إِسْحَاقُ بَعْدَ هَذَا الْمَجْلِسِ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ، فَمَا أَتَى عَلَيْهِمْ إِلَّا قَلِيلٌ حَتَّى قَامَ بَنُو عَمَّارٍ بِأَمْوَالِ النَّاسِ فَأَفْلَسُوا (٣).

وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ إِسْحَاقَ نَحْوَهُ .

١٧- وَ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ الْبَجَلِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ دَخَلَ عَلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ يُرِيدُ بَعْدَادَ فَوَدَّعَهُ فَقَالَ لَهُ: أَوْصِنِي يَا عَمَّ فَقَالَ: أَوْصِيكَ أَنْ تَتَّقِيَ اللَّهَ فِي دَمِي؛ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ مَعَ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ ثَلَاثِمِائَةَ دِينَارٍ، وَ أَرْبَعَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ، فَقَالَ لَهُ: إِذَا كُنْتَ تَخَافُ مِنْهُ مِثْلَ الَّذِي ذَكَرْتَ فَلِمَ تُعِينُهُ عَلَى نَفْسِكَ؟ فَقَالَ: إِذَا وَصَلْتُهُ وَ قَطَعْتَنِي قَطَعَ اللَّهُ أَجَلَهُ، قَالَ: فَمَضَى عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى دَخَلَ عَلَى هَارُونَ فَسَلَّمَ

ص: ٢٣٧

١- (١) الكافي: ج ١/٤٨٠، ح ٤.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٤٨١، ح ٥.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٤٨٤، ح ٧.

عَلَيْهِ بِالْخِلَافَةِ، وَقَالَ: مَا ظَنَنْتُ أَنْ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَتَيْنِ حَتَّى رَأَيْتُ عَمِّي مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ بِالْخِلَافَةِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ هَارُونَ بِمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ، فَرَمَاهُ اللَّهُ بِالذُّبْحَةِ فَمَا نَظَرَ مِنْهَا إِلَى دِرْهَمٍ وَلَا مَسَّهُ (١).

١٨- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اشْتَرَيْتُ إِبِلًا وَ أَنَا مُقِيمٌ بِالْمَدِينَةِ فَأَعْجَبْتَنِي إِعْجَابًا شَدِيدًا فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَذَكَرْتُهَا لَهُ فَقَالَ: مَا لَكَ وَاللَّيْلِ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهَا كَثِيرَةُ الْمَصَائِبِ؟ قَالَ: فَمِنْ إِعْجَابِي بِهَا أَكْرَيْتُهَا وَبَعْتُ بِهَا مَعَ غُلْمَانٍ لِي إِلَى الْكُوفَةِ، قَالَ: فَسَقَطَتْ كُلُّهَا فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٢)(٣).

١٩- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بِنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْوَشَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ وَصِيِّ عَلِيِّ بْنِ السَّرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ عَلِيَّ بْنَ السَّرِيِّ تُوفِّيَ وَ أَوْصَى إِلَيَّ فَقَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ، قُلْتُ: وَإِنَّ ابْنَهُ جَعْفَرًا وَقَعَ عَلَى أُمِّ وَلَدٍ لِأَبِيهِ فَأَمَرَنِي أَنْ أَخْرِجَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ، قَالَ: فَقَالَ لِي:

أَخْرِجْهُ مِنَ الْمِيرَاثِ وَإِنْ كُنْتُ صَادِقًا فَسَيَصِيبُهُ خَيْلٌ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ الْوَصِيُّ: فَأَصَابَهُ الْخَيْلُ بَعِيدَ ذَلِكَ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَشَاءُ: فَرَأَيْتَهُ بَعْدَ ذَلِكَ وَقَدْ أَصَابَهُ الْخَيْلُ (٤).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ وَ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ، وَ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ كَمَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْعُمَمِ .

٢٠- وَعَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورِ الْخَزَاعِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُؤَيْدٍ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ عَمِّهِ حَمَزَةَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُؤَيْدٍ، وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كِتَابِ طَوِيلِ كِتَابِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيْهِ وَ هُوَ فِي الْحَبْسِ يَقُولُ فِيهِ: إِنِّي أَوَّلَ مَا أَنْهَى إِلَيْكَ، أَنِّي أَنْعَى إِلَيْكَ نَفْسِي فِي لَيْلِي هَذِهِ غَيْرِ نَادِمٍ وَ لَا جَارِعٍ، وَ لَا شَاكٍ فِيمَا هُوَ كَائِنٌ مِمَّا قَضَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ حَتَمَ (٥).

ص: ٢٣٨

١- (١) الكافي: ج ٧٤/٥، ح ١.

٢- (٢) سورة النور: ٦٣.

٣- (٣) الكافي: ج ٥٤٣/٦، ح ٧.

٤- (٤) الكافي: ج ٦١/٧، ح ١٥.

٥- (٥) الكافي: ج ١٢٤/٨، ح ٩٥.

أقول: موته عليه السلام بالسم في الحبس مشهور متواتر فهو إخبار بما يكون وقد وافق الخبر المخبر عنه.

٢١- وَعَنْهُمْ عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ بَيْنِ عُمَرَ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: تَدْرِي لِأَيِّ شَيْءٍ تَحْيَرُ ابْنَ قِيَامًا؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا قَالَ: إِنَّهُ تَبِعَ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَتَاهُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَهُوَ يُرِيدُ مَسْجِدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَا تُرِيدُ حَيْرَكَ اللَّهُ (١).

٢٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ حَطَّابِ بْنِ مَسْلَمَةَ قَالَ: كَانَ عِنْدِي امْرَأَةٌ تَصِفُ هَذَا الْأَمْرَ وَكَانَ أَبُوهَا كَذَلِكِ وَكَانَتْ سَيِّئَةَ الْخُلُقِ وَكُنْتُ أَكْرَهُ طَلَاقَهَا لِمَعْرِفَتِي بِإِيمَانِهَا وَإِيمَانِ أَبِيهَا، فَلَقِيتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ طَلَاقِهَا، فَأَبْدَأَنِي وَقَالَ: إِنَّ أَبِي كَانَ زَوْجَنِي ابْنَةَ عَمِّ لِي وَكَانَتْ سَيِّئَةَ الْخُلُقِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ أَبِي طَلَقْتَهَا، فَقُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ أَحِبَّابِنِي وَاللَّهِ عَنْ حِرَاجَتِي مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ. وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ حَطَّابِ بْنِ مَسْلَمَةَ نَحْوَهُ (٢).

### الفصل الأول

٢٣- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ سَلَمِ مَوْلَى عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَكْتُبَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ أَنْ يَنْوِّرَ الرَّجُلَ وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: فَكُتِبَ إِلَيَّ ابْتِدَاءً:

النُّورَةُ تَزِيدُ الْجُنُبَ نَظَافَةً، وَوَلَكِنْ لَا يَجَامِعُ الرَّجُلُ مُخْتَضِعًا، وَلَا يَجَامِعُ امْرَأَةً مُخْتَضِعَةً. وَرَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ سَلَمِ مَوْلَى عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ مِثْلَهُ (٣).

٢٤- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ قَالَ: قُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَكَانَ هَيَّاْنَا نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِينَ مَسْأَلَةً نَبَعْتُ بِهَا إِلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَدْخِلْ لِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ وَلَا تَسْجُنِي لَهُ، سَأَلُهُ عَنِ الْعُمَرَةِ الْمُفْرَدَةِ عَلَى صَاحِبِهَا طَوَافُ النِّسَاءِ؟ قَالَ: فَجَاءَ الْجَوَابُ فِي الْمَسَائِلِ كُلِّهَا غَيْرَهَا فَقُلْتُ لَهُ: أَعِدْهَا

ص: ٢٣٩

١- (١) الكافي: ج ٣٤٧/٨، ح ٥٤٦.

٢- (٢) الكافي: ج ٥٥/٦، ح ٢.

٣- (٣) تهذيب الأحكام: ج ٣٧٧/١، ح (١١٦٤) ٢٢.

فِي مَسَائِلَ أُخَرَ فَجَاءَ الْجَوَابُ فِيهَا كُلُّهَا غَيْرَ مَسْأَلَتِي؟ فَقُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ:

إِنَّ هَاهُنَا لَشَيْئًا أَفْرَدَ الْمَسْأَلَةَ بِاسْمِي، فَقَدْ عَرَفْتُمَقَامِي بِخَوَائِجِكُمْ فَكَتَبْتُ بِهَا إِلَيْهِ فَجَاءَهُ الْجَوَابُ: أَنْ نَعَمْ هُوَ وَاجِبٌ لَّا بُدَّ مِنْهُ «الْحَدِيثُ» (١).

## الفصل الثاني

٢٥- وَرَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبُرْقِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَفْصِ الْمَرْوَزِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الْحُجْبَةِ عَلَى النَّاسِ بَعِيدَةً؟ فَأَبْتَدَأَنِي فَقَالَ: يَا سُلَيْمَانُ! إِنَّ عَلَيْنَا ابْنِي وَوَصِيِّي وَحُجْبَةَ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ بَعِيدِي «الْحَدِيثُ» (٢).

٢٦- وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي صَاحِبُ الْفَضْلِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الرَّبِيعِ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ الرَّشِيدَ دَعَاهُ لَيْلَةً وَقَالَ: سِرْ إِلَيَّ حَبْسِنَا فَأَخْرَجَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَدْفَعُ إِلَيْهِ ثَلَاثِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَأَخْلَعُ عَلَيْهِ خَمْسَ خَلْعٍ، وَأَحْمِلُهُ عَلَى ثَلَاثَةِ مَرَائِبٍ، وَخَيْرُهُ بَيْنَ الْمُقَامِ مَعْنَا وَ الرَّحِيلِ إِلَى أَيِّ بِلَادٍ أَرَادَ وَأَحَبَّ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَتَأْمُرُ بِإِطْلَاقِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَكَرَّرْتُ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ: نَعَمْ، وَيَلْكَ تَرِيدُ أَنْ تُنْقِضَ الْعَهْدَ؟ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَا الْعَهْدُ؟ فَقَالَ: بَيْنَمَا أَنَا فِي مَرْقَدِي هَذَا إِذْ سَاوَرَنِي أَسْوَدٌ مَا رَأَيْتُ مِنَ السُّودَانِ أَعْظَمَ مِنْهُ، فَقَعَيْدَ عَلَيَّ صَدْرِي، وَقَبِضَ عَلَيَّ حَلْقِي، وَقَالَ: حَبِسْتُمُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ظَالِمًا فَقُلْتُ لَهُ: أَنَا أَطْلُقُهُ، وَأَهْبُ لَهُ، وَأَخْلَعُ عَلَيْهِ، فَأَخَذَ عَلَيَّ عَهْدَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمِيثَاقَهُ بِدَلِّكَ، ثُمَّ قَامَ عَنْ صَدْرِي وَقَدْ كَادَتْ نَفْسِي تَخْرُجُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَطْلَقَ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَسَأَلَهُ عَنِ السَّبَبِ فِي هَذِهِ الْكِرَامَةِ؟ فَذَكَرَ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ وَعَلَّمَهُ صَلَاةً وَدُعَاءً بِتَعْجِيلِ الْفَرَجِ قَالَ: فَفَعَلْتُ وَكَانَ الَّذِي رَأَيْتُ (٣).

٢٧- وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَدَنِيُّ عَنْ أَبِي

ص: ٢٤٠

١- (١) تهذيب الأحكام: ج ٤/٤٣٩، ح (١٥٢٤) ١٧٠.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ١٥/٤٩ ح ٩.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٨٨/٣٤٣ ح ٤.

مُحَمَّدٍ عَنِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِيهِ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ الرَّشِيدَ غَضِبَ عَلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخَذَ سَيْفًا وَ طَلَبَهُ لِلْعُقُوبَةِ وَ الْقَتْلِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُهُ: اسْتَعِدَّ لِلْعُقُوبَةِ يَا أَبَا إِبْرَاهِيمَ رَحِمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ: أَوْ لَيْسَ مَعِيَ مَنْ يَمْلِكُ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةَ وَ لَنْ يَقْدِرَ الْيَوْمَ عَلَى سُوءٍ يَفْعَلُهُ بِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى؛ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَذْخَلَهُ عَلَى الرَّشِيدِ فَأَكْرَمَهُ وَ وَثَبَ إِلَيْهِ فَأَيْمًا وَ عَانَقَهُ وَ قَالَ لَهُ: مَرَحِبًا بِابْنِ عَمِّي وَ أَخِي وَ وَارِثِ نِعْمَتِي ثُمَّ أَجْلَسَهُ عَلَى فَيْحِدِيهِ ثُمَّ قَالَ: ائْتُونِي بِحَقِّهِ الْعَالِيَةِ فَأَتِيَتْ بِهَا فَفَتَحَهَا فَعَلَفَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَمَرَ أَنْ يُحْمَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ خَلْعٌ وَ يَدْرَتَانِ دَنَابِيرٌ، فَقَالَ الْفَضْلُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَرَدْتَ أَنْ تُعَاقِبَهُ فَخَلَعْتَ عَلَيْهِ وَ أَكْرَمْتَهُ؟ فَقَالَ: يَا فَضْلُ! إِنَّكَ لَمَّا ذَهَبْتَ لِتَجِئَنِي بِهِ رَأَيْتُ أَقْوَامًا قَدْ أَحْدَقُوا بِدَارِي وَ بَأْيَدِيهِمْ حِرَابٌ قَدْ أَغْرَزُوهَا فِي أَصْلِ الدَّارِ يَقُولُونَ: إِنْ آذَى ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ خَسِيَ فَنَا بِهِ، وَ إِنْ أَحْسَنَ إِلَيْهِ تَرَكَنَاهُ وَ انْصَرَفْنَا عَنْهُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ سَأَلَ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَمَّا قَالَهُ حَتَّى كَفَى أَمْرَ الرَّشِيدِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَعَا بَدْعَاءَ جَدِّهِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ الدُّعَاءَ (١).

٢٨- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْمُكْتَبُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيِّبِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَارُونَ الْحَمِيرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّوْفَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَفْطِينٍ قَالَ: أَنْهَى الْخَبْرُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ عِنْدَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ بِمَا عَزَمَ عَلَيْهِ مُوسَى بْنُ الْمَهْدِيِّ فِي أَمْرِهِ، فَقَالَ لِأَهْلِ بَيْتِهِ: مَا تُشِيرُونَ؟ فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَتَّبَاعَدَ عَنْهُ، وَ أَنْ تُعَيَّبَ شَخْصَكَ عَنْهُ لِأَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ شَرُّهُ، فَتَبَسَّمَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ (٢):

زَعَمْتُ سَخِينَهُ أَنْ سَتَعْلِبُ رَبِّهَا فَلْيَعْلَبَنَّ مُعَالِبَ الْعَلَابِ

ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا عَلَيْهِ بِدُعَاءٍ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ تَفَرَّقَ الْقَوْمُ فَمَا اجْتَمَعُوا إِلَّا لِقِرَاءَةِ الْكِتَابِ الْوَارِدِ بِمَوْتِ مُوسَى بْنِ الْمَهْدِيِّ.

وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَفْطِينٍ عَنْ أَخِيهِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَبِيهِ عَلِيٍّ بْنِ يَفْطِينٍ مِثْلَهُ.

وَ رَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي الْأَمَالِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الْغَضَائِرِيِّ عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ الثَّانِي.

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْغُمَّهِ نَقْلًا عَنْ كِتَابِ نَثْرِ الدَّرْرِ اللَّالِيِّ .

ص: ٢٤١

١- (١) بحار الأنوار: ج ٢١٦/٤٨، ح ١٦.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ٧٧/٢ ح ٧.



٢٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْتَبُ وَأَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيُّ وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ تَاتَانَةَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَيْفِيَانَ بْنِ نِزَارٍ فِي حَدِيثِ دُخُولِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الرَّشِيدِ وَإِكْرَامِهِ لَهُ يَقُولُ فِيهِ الْمَأْمُونُ: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلِيٌّ وَعَلَى الْأَمِينِ وَالْمُؤْتَمَنُ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ وَيَا مُحَمَّدُ وَيَا إِبْرَاهِيمَ امشُوا بَيْنَ يَدَيْ عَمَّكُمْ وَسَيِّدِكُمْ خُذُوا بِرِكَابِهِ، وَسُؤُوا عَلَيْهِ رِكَابَهُ، وَشِيعُوهُ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَأَقْبَلَ عَلِيٌّ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِرًّا فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَبَشَّرَنِي بِالْخِلَافَةِ وَقَالَ لِي: إِذَا مَلَكَتَ هَذَا الْأَمْرَ فَأَحْسِنْ إِلَيَّ وَلِدِي ثُمَّ انصرفتُنا (١).

٣٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِنَا يَقُولُ: لَمَّا حَبَسَ الرَّشِيدُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ فَخَافَ نَاحِيَةَ هَارُونَ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَجَدَّدَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ طَهُورَهُ وَاسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الْقِبْلَةَ، وَصَلَّى لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ دَعَا بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ فَقَالَ: يَا سَيِّدِي نَجِّنِي مِنْ حَبْسِ هَارُونَ وَخَلِّصْنِي مِنْ يَدِهِ وَذَكَرَ الدُّعَاءَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَلَمَّا دَعَا مُوسَى بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ أَتَى هَارُونَ رَجُلًا أَسْوَدَ فِي مَنَامِهِ وَبِيَدِهِ سَيْفٌ قَدْ سَلَّهُ، فَوَقَفَ عَلَى رَأْسِ هَارُونَ وَهُوَ يَقُولُ: يَا هَارُونَ! أَطْلِقْ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ وَإِلَّا ضَرَبْتُ عِلَاوَتَكَ بِسَيْفِي هَذَا، فَخَافَ هَارُونَ مِنْ هَيْبَتِهِ ثُمَّ دَعَا الْحَاجِبَ فَقَالَ لَهُ: إِذْهَبْ إِلَيَّ السَّجِنِ فَأَطْلِقْ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ «الْحَدِيثُ» (٢).

وَرَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ بِهَذَا السَّنَدِ وَرَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي الْأَمَالِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْعَصَائِرِيِّ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِالْإِسْنَادِ نَحْوَهُ .

٣١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ، وَسَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ جَمِيعًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَقُطِينٍ عَنْ أَخِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَقُطِينٍ قَالَ: اسْتَدْعَى الرَّشِيدُ رَجُلًا يُنْطَلُ بِهِ أَمْرَ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيَقْطَعُهُ وَيُخْجَلُهُ فِي الْمَجْلِسِ فَابْتَدَرَ لَهُ رَجُلٌ مُعْزَمٌ فَلَمَّا حَضَرَتِ الْمَائِدَةُ عَمِلَ نَامُوسًا عَلَى الْخُبْزِ، فَكَانَ كُلَّمَا رَامَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَنَاوَلَ رَغِيفَ مِنَ الْخُبْزِ طَارَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَاسْتَفَزَّ هَارُونَ

ص: ٢٤٢

١- (١) بحار الأنوار ج ١٣١/٤٨ ح ٤.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ٨٧/٢ ح ١٣.

الْفَرْحُ وَالضَّحْكُ بِذَلِكَ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ رَفَعَ رَأْسَهُ عَلَى أَسَدٍ مُصَوِّرٍ عَلَى بَعْضِ الشُّتُورِ فَقَالَ: يَا أَسَدَ اللَّهِ خُذْ عَيْدُوَ اللَّهِ، قَالَ: فَوُتِبَتْ تِلْكَ الصُّورَةُ كَأَعْظَمِ مَا تَكُونُ مِنَ السَّبَاعِ فَافْتَرَسَتْ ذَلِكَ الْمُعَزَّمُ فَخَرَّ هَارُونَ وَ نَدَمَاؤُهُ مَغْنَمًا عَلَيْهِمْ، فَطَارَتْ عُقُولُهُمْ مِنْ هَوْلِ مَا رَأَوْهُ، فَلَمَّا أَفَاقُوا مِنْ ذَلِكَ قَالَ هَارُونَ لِأَبِي الْحَسَنِ: بِحَقِّي عَلَيْكَ لَمَّا سَأَلْتَ الصُّورَةَ أَنْ تَرُدَّ مَا ابْتَلَعْتَهُ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ إِفْقَالَ: إِنْ كَانَتْ عَصَا مُوسَى رَدَّتْ مَا ابْتَلَعْتَهُ مِنْ حِبَالِ الْقَوْمِ وَعَصِيَّتِهِمْ، فَإِنَّ هَذِهِ الصُّورَةَ تَرُدُّ مَا ابْتَلَعْتَهُ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ فَكَانَ ذَلِكَ أَعْمَلَ الْأَشْيَاءِ فِي إِفَاتِهِ نَفْسِهِ. وَرَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ (١).

٣٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمِ الْقُرَشِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْبُصَيْرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ وَقِيدٍ قَالَ: إِنَّ هَارُونَ الرَّشِيدَ لَمَّا ضَاقَ صَدْرُهُ مِمَّا كَانَ يَظْهَرُ لَهُ مِنْ فَضْلِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مَا كَانَ يَبْلُغُهُ عَنْهُ مِنْ قَوْلِ الشَّيْعَةِ بِإِمَامَتِهِ وَ اخْتِلَافِهِمْ فِي السَّيْرِ إِلَيْهِ بِاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ، فَخَشِيَهِ عَلَى نَفْسِهِ وَ مَلِكِهِ، فَفَكَّرَ فِي قَتْلِهِ بِالسَّمِّ؛ فَدَعَا بِرُطْبٍ فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ أَخَذَ صَبِيئَةً فَوَضَعَ فِيهَا عَشْرِينَ رُطْبَةً وَ أَخَذَ سِلْكَاً فَعَرَكَهُ فِي السَّمِّ فَأَدْخَلَهُ فِي سَمِّ الْخَيْطِ، وَ أَخَذَ رُطْبَةً مِنْ ذَلِكَ الرُّطْبِ فَأَقْبَلَ يُرَدِّدُ إِلَيْهَا ذَلِكَ السَّمِّ بِذَلِكَ الْخَيْطِ حَتَّى عَلِمَ أَنَّهُ قَدْ حَصَلَ ذَلِكَ السَّمِّ فِيهَا، فَاسْتَكْتَرَتْ مِنْهُ ثُمَّ رَدَّهَا فِي ذَلِكَ الرُّطْبِ، وَقَالَ لِخَادِمٍ لَهُ:

احْمِلْ هَذِهِ الصَّبِيئَةَ إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ لَهُ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ أَكَلَ مِنْ هَذَا الرُّطْبِ وَ تَنَعَّصَ لَكَ بِهِ، وَ هُوَ يُقْسِمُ عَلَيْكَ بِحَقِّهِ لَمَّا أَكَلْتَهَا عَنْ آخِرِ رُطْبِهِ، فَإِنِّي اخْتَرْتُهَا لَكَ بِيَدِي وَ لَا تَشْرُكُهُ بِيُنْقَى مِنْهَا شَيْئاً، وَ لَا يَطْعَمُ مِنْهَا أَحَدًا، فَأَتَاهُ الْخَادِمُ وَ بَلَغَهُ الرَّسَالَهَ فَصَالَ: إِنِّي بِخِلَالٍ، فَنَاولَهُ الْخِلَالَ وَ قَامَ بِإِزَائِهِ وَ هُوَ يَأْكُلُ وَ كَانَتْ لِلرَّشِيدِ كَلْبَةٌ تَعْرِ عَلَيْهِ فَحَدَبَتْ نَفْسَهَا، وَ خَرَجَتْ تَجْرُ سَلَامًا مِنْهَا مِنْ ذَهَبٍ وَ جَوْهَرٍ حَتَّى حَادَتْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَادَرَ بِالْخِلَالَ إِلَى الرُّطْبِ الْمَشِيءِ مَوْمَهُ وَ رَمَى بِهَا إِلَى الْكَلْبَةِ؛ فَأَكَلَتْهَا فَلَمْ تَلْبَثْ أَنْ ضَرَبَتْ بِنَفْسِهَا الْأَرْضَ وَ عَوَتْ وَ تَهَرَّتْ قِطْعَةً قِطْعَةً، وَ اسْتَوَفَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بَاقِيَ الرُّطْبِ وَ حَمَلَ الْعُلَامُ الصَّبِيئَةَ وَ صَارَ بِهَا إِلَى الرَّشِيدِ، فَقَالَ لَهُ:

قَدْ أَكَلَ الرُّطْبَ عَنْ آخِرِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: فَكَيْفَ رَأَيْتَهُ؟ قَالَ: مَا أَنْكَرْتُ مِنْهُ شَيْئاً يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: ثُمَّ وَرَدَ عَلَيْهِ خَبْرُ الْكَلْبَةِ وَ أَنَّهَا قَدْ تَهَرَّتْ وَ مَاتَتْ فَقَلِقَ الرَّشِيدُ مِنْ ذَلِكَ فَلَقًا شَدِيداً وَ اسْتَعْظَمَهُ؛ وَ وَقَفَ عَلَى الْكَلْبَةِ فَوَجَدَهَا مُتَهَرِّجَةً

بِالسَّلَامِ، فَأَخْضَرَ الْخَادِمَ وَدَعَا بِسَيْفٍ وَنُطِعَ وَقَالَ لَهُ: لَتَصِيدُنِي عَنْ خَيْرِ الرُّطْبَةِ أَوْ لَأَقْتَلَنَّكَ؟ فَقَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي حَمَلْتُ الرُّطْبَ إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَبْلَغْتُهُ سِلَاحَكَ وَقُمْتُ بِإِزَائِهِ وَطَلَبَ مِنِّي خِلَالًا، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْهِ فَأَقْبَلَ يَغْرُزُ فِي الرُّطْبَةِ بَعْدَ الرُّطْبَةِ فَيَأْكُلُهَا حَتَّى مَرَّتِ الْكَلْبَةُ فَغَرَزَ الْخِلَالَ فِي رُطْبِهِ مِنْ تَلَمَّكَ الرُّطْبِ فَرَمَى بِهَا؛ فَأَكَلَتْهَا الْكَلْبَةُ وَ أَكَلَ هُوَ بَاقِيَ الرُّطْبِ فَكَانَ مَا تَرَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِفْقَالَ الرَّشِيدِ: مَا رِبِحْنَا مِنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ إِلَّا أَنَا أَطْعَمْنَاهُ جَيْدَ الرُّطْبِ وَ ضَيَعْنَا سَمْنًا، وَ قَتَلَ كَلْبَتَنَا، مَا بِمُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ مِنْ حَيْلِهِ! ثُمَّ إِنَّ سَيِّدَنَا مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا بِالْمُسَيَّبِ وَ ذَلِكَ قَبْلَ وَفَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَ كَانَ مُوَكَّلًا بِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا مُسَيَّبُ! قَالَ: لَبَّيْكَ يَا مَوْلَايَ، فَقَالَ: إِنِّي ظَاعِنٌ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ مَدِينَةِ جَدِّي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، لِأَعْهَدَ إِلَى عَلِيِّ ابْنِي مَا عَهَدَهُ إِلَيَّ أَبِي؛ وَ أَجْعَلَهُ وَصِيًّا وَ خَلِيفَتِي، وَ أَمْرُهُ بِأَمْرِي.

قَالَ الْمُسَيَّبُ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا مَوْلَايَ كَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَفْتَحَ لَكَ الْأَبْوَابَ وَ أَغْلِقَهَا، وَ الْحَرَسُ مَعِيَ عَلَى الْأَبْوَابِ؟ فَقَالَ: يَا مُسَيَّبُ ضَعُفَ يَقِينُكَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ فِينَا؟ قُلْتُ: لَا يَا سَيِّدِي، قَالَ: فَمَهْ؟ قُلْتُ: يَا سَيِّدِي اذْعُ اللَّهُ أَنْ يُثَبِّتَنِي، فَقَالَ: اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي أَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بِاسْمِهِ الْعَظِيمِ الَّذِي دَعَا بِهِ أَصْفُ حَتَّى جَاءَ بِسَرِيرِ بَلْقَيْسَ وَ وَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَبْلَ ارْتِدَادِ طَرْفِهِ إِلَيْهِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنِي وَ بَيْنَ ابْنِي عَلِيٍّ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ الْمُسَيَّبُ: فَهَضَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدْعُو فَفَقَدْتُهُ عَنْ مُصَلَّاهُ فَلَمْ أَزَلْ قَائِمًا عَلَى قَدَمَيَّ حَتَّى رَأَيْتُهُ قَدْ عَادَ إِلَى مَكَانِهِ وَ أَعَادَ الْحَدِيدَ إِلَى رِجْلَيْهِ، فَخَرَزْتُ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ سَاجِدًا لِتَوْجِهِهِ، شَاكِرًا عَلَى مَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيَّ مِنْ مَعْرِفَتِهِ، فَقَالَ لِي: اِرْفَعْ رَأْسَكَ يَا مُسَيَّبُ وَ اعْلَمْ أَنَّي رَاحِلٌ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي ثَالِثِ هَذَا الْيَوْمِ، قَالَ:

فَبَكَيْتُ فَقَالَ: لَا تَبْكِي يَا مُسَيَّبُ، فَإِنَّ عَلِيًّا ابْنِي هُوَ إِمَامُكَ وَ مَوْلَاكَ مِنْ بَعْدِي فَاسْتَمْسِكْ بِوَلَايَتِهِ، فَإِنَّكَ لَنْ تَضِلَّ مَا لَزِمْتَهُ، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ سَيِّدِي عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا فِي لَيْلِهِ يَوْمَ الثَّلَاثِ فَقَالَ: إِنِّي عَلَى مَا عَرَفْتُكَ مِنَ الرَّحِيلِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، فَإِذَا دَعَوْتُ بِشَرْبِهِ مِنْ مَاءٍ فَشَرِبْتُهَا وَ رَأَيْتَنِي قَدْ انْتَفَخْتُ وَ ارْتَفَعَ بَطْنِي، وَ اضْمِرْ لُونِي وَ احْمَرَّ وَ اخْضَرَّ، وَ تَلَوَّنَ أَلْوَانًا فَخَبَّرَ الطَّاعِيَةَ بِوَفَاتِي، وَ إِذَا رَأَيْتَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَإِيَّاكَ أَنْ تُخْبِرَ بِهِ أَحَدًا، وَ لَا عَلَى مَنْ عِنْدِي إِلَّا بَعْدَ وَفَاتِي، قَالَ الْمُسَيَّبُ بْنُ زُهَيْرٍ: فَلَمْ أَزَلْ أَرْقُبُ وَعْدَهُ حَتَّى دَعَا بِالشَّرْبِ، فَشَرِبْتُهَا ثُمَّ دَعَانِي فَقَالَ: يَا مُسَيَّبُ إِنَّ هَذَا الرَّجْسَ السُّنْدِيَّ بِنَ شَاهِكِ سَيَزِعُكُمْ أَنَّهُ يَتَوَلَّى عُسْلِي وَ دَفْنِي وَ هَيْهَاتَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ أَبَدًا، فَإِذَا حَمَلْتُ إِلَى الْمُقْبَرَةِ الْمَعْرُوفَةِ بِمَقَابِرِ قُرَيْشٍ فَأَلْحِدُونِي بِهَا وَ لَا تَرْفَعُوا

قَبْرِ أَكْثَرِ مِنْ أَرْبَعِ أَصَابِعِ مُفَرَّجَاتٍ، وَلَا يَأْخُذُوا مِنْ تُرْتِيبِي شَيْئًا لِيَتَّبِعُوا بِهِ، فَإِنَّ كُلَّ تَرْبَةٍ لَنَا مُحَرَّمَةٌ إِلَّا تَرْبَةَ حَيْدَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَهَا شِفَاءً لِبَشَرَتِنَا وَأَوْلِيَانِنَا، قَالَ: ثُمَّ رَأَيْتُ شَخْصًا أَشْبَهَ الْأَشْخَاصَ بِهِ جَالِسًا إِلَى جَانِبِهِ، وَكَانَ عَهْدِي بِسَيْدِي الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ غُلَامٌ، فَأَرَدْتُ سُؤَالَه، فَصَاحَ بِي سَيْدِي مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَيْتَكَ يَا مُسَيَّبُ، فَلَمْ أَزَلْ صَابِرًا حَتَّى قَضَى وَغَابَ الشَّخْصُ، ثُمَّ أَنْهَيْتُ الْخَبَرَ إِلَى الرَّشِيدِ قَوَافِي السَّنْدِيِّ بْنِ شَاهِكٍ فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ بَعْنِي وَهُمْ يَطُنُونَ أَنَّهُمْ يُغَسِّلُونَهُ فَلَا تَصِلُ أَيْدِيهِمْ إِلَيْهِ، وَيَطُنُونَ أَنَّهُمْ يُحَنُّونَهُ وَيُكْفُونَهُ وَآرَاهُمْ لَا يَصْنَعُونَ بِهِ شَيْئًا، وَرَأَيْتُ ذَلِكَ الشَّخْصَ يَتَوَلَّى غُسْلَهُ وَتَحْنِيطَهُ وَتَكْفِينَهُ، وَهُوَ يُظْهِرُ الْمُعَاوَنَةَ لَهُمْ وَهُمْ لَا يَعْرِفُونَهُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ أَمْرِهِ قَالُوا لِي ذَلِكَ الشَّخْصُ: يَا مُسَيَّبُ مَهْمَا شَكَّتَ فِيهِ فَلَا تَشْكَنَّ فِيَّ أَنَا إِمَامُكَ وَمَوْلَاكَ، وَحُجَّهَ اللَّهُ عَلَيْكَ بَعْدَ أَبِي، يَا مُسَيَّبُ! مَثَلُ يُوْسُفَ الصِّدِّيقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مَثَلُهُمْ مَثَلُ إِخْوَتِهِ حِينَ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ، ثُمَّ حَمَلَ حَتَّى دُفِنَ فِي مَقَابِرِ قُرَيْشٍ وَ لَمْ يُزَفَّ قَبْرُهُ أَكْثَرَ مِمَّا أَمَرَ بِهِ، ثُمَّ رَفَعُوا قَبْرَهُ بَعْدَ ذَلِكَ وَبَنَوْا عَلَيْهِ (١).

٣٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَبْرِيُّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ رِبْعِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كَانَ وَاللَّهِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمُتَوَسِّمِينَ يَعْلَمُ مَنْ يَقِفُ عَلَيْهِ بَعْدَ مَوْتِهِ وَيَجْحَدُ الْإِمَامَةَ بَعْدَ إِمَامَتِهِ، وَكَانَ يَكْظِمُ غَيْظَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا يُبْدِي لَهُمْ مَا يَعْرِفُهُ مِنْهُمْ، فَسَمِيَ الْكَاطِمَ لِذَلِكَ (٢).

٣٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: كَانَ الْحُسَيْنُ بْنُ قِيَامًا وَاقِفًا فِي الطَّوَافِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: مَا لَكَ حَيْرَكَ اللَّهُ فَوْقَكَ عَلَيْهِ بَعْدَ الدَّعْوَةِ (٣).

٣٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْفَامِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ بَطَّةٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ

ص: ٢٤٥

- ١- (١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ٩٣/١ ح ٦.
- ٢- (٢) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ١٠٣/٢ ح ١.
- ٣- (٣) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ٢٢٧/١ ح ١٣.

جَعْفَرِ الْمَرْزُوقِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ ابْنِي عَلِيًّا مَقْتُولٌ بِالسَّمِّ ظُلْمًا، وَ مِدْفُونٌ إِلَى جَنْبِ هَارُونَ بِطُوسَ مَنْ زَارَهُ كَانَ كَمَنْ زَارَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (١).

### الفصل الثالث

٣٦- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ قَالَ:

وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ الْمُهَلَّبِيِّ، قَالَ: لَمَّا حَبَسَ هَارُونَ الرَّشِيدُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَظْهَرَ الدَّلَائِلَ وَ الْمُعْجِزَاتِ وَ هُوَ فِي الْحَبْسِ تَحَيَّرَ الرَّشِيدُ، فَدَعَا يَحْيَى بْنَ خَالِدِ الْعَبْرَمَكِيِّ فَصَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَلِيٍّ أَمَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الْعِجَائِبِ؟ إِلَى أَنْ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: وَ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ أَنَّ أَبَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَنَا مَيِّتٌ وَ إِنَّمَا بَقِيَ مِنْ أَجَلِي أَشْيُوعٌ فَكُنْتُمْ أَمْرِي، وَ اثْنَيْ يَوْمٍ الْجُمُعَةَ عِنْدَ الزَّوَالِ، وَ صَلَّى عَلَيَّ أَنْتَ وَ أَوْلِيَائِي فُرَادَى، وَ انْظُرْ إِذَا سَارَ هَذَا الطَّاغِيَةُ إِلَى الرَّقَّةِ وَ عَادَ إِلَى الْعِرَاقِ لَا يَرَاكَ وَ لَا تَرَاهُ لِنَفْسِكَ، فَسَأَلْتِي رَأَيْتِ فِي نَجْمِكَ وَ نَجْمِ وُلْدِكَ وَ نَجْمِهِ أَنَّهُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ فَاحْذَرُوهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا عَلِيٍّ أُنْبِغُهُ عَنِّي يَقُولُ لَكَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ:

رَسُولِي يَأْتِيكَ يَوْمَ الْجُمُعَةَ فَيُخْبِرُكَ، وَ سَتَتَعَلَّمُ غَدًا إِذَا جَاءَتْكَ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الظَّالِمِ وَ الْمُعْتَدِي عَلَى صَاحِبِهِ وَ السَّلَامِ فَخَرَجَ يَحْيَى وَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْبُكَاءِ حَتَّى دَخَلَ عَلَى هَارُونَ فَأَخْبَرَهُ بِقِصَّتِهِ وَ مَا وَرَدَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ هَارُونَ: إِنَّ لَمْ يَدْعُ الثُّبُوهَ بَعْدَ أَيَّامٍ فَمَا أَحْسَنَ حَالِنَا؟! فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةَ تُوُفِّيَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ خَرَجَ هَارُونَ إِلَى الْمِدَائِنِ قَبْلَ ذَلِكَ وَ أَخْرَجَ النَّاسَ حَتَّى نَظَرُوا إِلَيْهِ ثُمَّ دُفِنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٣٧- وَ قَالَ: وَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدُونَ عَنْ أَبِي الْفَرَجِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَصِيفَهَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ التَّوْفَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ: فِي حَدِيثِ السَّبَبِ فِي أَخِي مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِغُلَامٍ بِنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ قَدْ أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَى بَغْدَادَ: انْظُرْ يَا ابْنَ أَخِي أَنْ لَا تُنْتِمَ أَوْلَادِي، وَ أَمْرٌ لَهُ بِثَلَاثِمِائَةِ دِينَارٍ وَ أَرْبَعَةِ آلَافٍ دِرْهَمٍ فَلَمَّا قَامَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَنْ حَضَرَهُ: وَ اللَّهُ لَيَسْعِينَ فِي دَمِي وَ يُنْتِمَنَ أَوْلَادِي «الْحَدِيثُ». وَ فِيهِ أَنَّهُ سَعَى بِهِ حَتَّى قُبِضَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قُتِلَ بِالسَّمِّ (٣).

ص: ٢٤٦

١- (١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ١/٢٩١ ح ٢٣.

٢- (٢) الغيبة: ٢٥، ح ٥.

٣- (٣) الغيبة: ٢٧، ح ٦. و في نسخه ثانياه: عبد الله بدل عبيد الله.

٣٨- قَالَ: وَرَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ بَنِي فَلَانَ يَأْخُذُونَ بِنِي فَيَحْسِبُونَنِي، قَالَ: وَذَلِكَ وَإِنْ طَالَ فَأَلِي سَلَامَهُ. قَالَ الشَّيْخُ: مَعْنَاهُ إِلَى سَلَامِهِ مِنْ دِينِهِ (١).

٣٩- وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقَدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ نَصِيرِ التَّمِيمِيِّ عَنْ حَزْثِ بْنِ الْحَسَنِ الطَّحَّانِ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُسَاوِرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ قَالَ: دَخَلَ عَلِيُّ بْنُ يَقْطِينٍ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْيَاءَ فَأَجَابَهُ ثُمَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ صَاحِبُكَ يَقْتُلُنِي، فَبَكَى عَلِيُّ بْنُ يَقْطِينٍ وَقَالَ: يَا سَيِّدِي وَ أَنَا مَعَهُ؟ قَالَ:

لَا يَا عَلِيُّ لَا تَكُونُ مَعَهُ وَلَا تَشْهَدُ قَتْلِي «الْحَدِيثُ» (٢).

٤٠- قَالَ: وَرَوَى ابْنُ عُقَدَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْفَضَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ زَيْدٍ وَعَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ جَمِيعاً عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيْسَى عَنْ زِيَادِ الْقُنْدِيِّ وَ ابْنِ مُسَيْكَانَ قَالَا: كُنَّا عِنْدَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ قَالَ: يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ السَّاعَةَ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدَخَلَ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ صَبِيٌّ (٣).

٤١- وَبِالْأَشْيَاءِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعِ بْنِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُمَا: يَعْنِي زِيَادَ الْقُنْدِيِّ وَ ابْنَ مُسَيْكَانَ إِنْ جَحَدْتُمَا حَقَّهُ أَوْ خُتِّمَاهُ فَعَلَيْكُمْمَا لَعْنَةُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَةِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ، يَا زِيَادُ لَا تَنْجُبُ أَنْتَ وَ لَا أَصِيْحَابُكَ أَبَدًا، قَالَ الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ: فَلَمْ نَزَلْ نَتَوَقَّعْ لِي زِيَادٍ دَعَاهُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى ظَهَرَ مِنْهُ أَيَّامَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا ظَهَرَ، وَ مَاتَ زَنْدِيقاً (٤).

٤٢- قَالَ: وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْجَمَيْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ بَلَغْتَ مَا بَلَغْتَ وَ لَيْسَ لَكَ وَ لَدِّ؟ فَقَالَ: يَا عُقْبَةُ! إِنْ صَاحَبَ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَرَى وَ لَدَّهُ مِنْ بَعْدِهِ (٥).

## الفصل الرابع

٤٣- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبُرْقِيِّ فِي كِتَابِ

ص: ٢٤٧

١- (١) الغيبة: ٦١، ح ٥٩.

٢- (٢) الغيبة: ٦٦، ح ٦٨.

٣- (٣) الغيبة: ٦٨، ح ٧١.

٤- (٤) الغيبة: ٦٨، ح ٧١.



المحاسن عن الوشاء عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام:

[في حديث ولاده أبي الحسن موسى عليه السلام] قال: لقد أخبرتني حميدته بأمر ظننت أنني لا أعرفه، ولقد كنت أعلم به منها ذكرت أنه لما سقط من بطنها سقط واضعاً يده على الأرض، رافعاً رأسه إلى السماء، فأخبرتها أن تلك أماره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأماره الوصي من بعده، إلى أن قال في وصف ولاده الإمام: أما وضع يده على الأرض فإن منادياً يناديه من بطن العرش من قبل رب العزة باسمه واسم أبيه يا فلان بن فلان، أنت صيفوتي من خلقي وخليفتي في أرضي، إلى أن قال: فإذا انفضى صوت المنادي أجابه هو، وهو واضع يده على الأرض رافع رأسه إلى السماء شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم (١) قال: فإذا قال ذلك أعطاه الله العلم الأول والعلم الآخر (٢).

و رواه الكليني عن علي بن محمد عن عبد الله بن إسحاق عن محمد بن زيد عن محمد بن سليمان عن علي بن أبي حمزة في حديث طويل في ولاده موسى بن جعفر عليه السلام مثله .

### الفصل الخامس

٤٤- و روى محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن الحسن بن زياد الميممي عن الحسن الواسطي عن هشام بن سالم في حديث: أنه دخل على عبيد الله بن أبي عبد الله فسأله فلم يجد عنده شيئاً، فخرج وفكر في نفسه: أصير إلى قول الزنادقة، لا بل إلى قول الخوارج، بل إلى المرجئة، بل إلى القدرية؟ وإن رجلاً من أصحاب أبي عبد الله عليه السلام قال له: تحب أن أسيتأذن لك على أبي الحسن عليه السلام إلى أن قال: فلما نظر إلى أبي الحسن عليه السلام، قال لي: مبتدئاً: يا هشام لا إله إلا الزنادقة ولا إله إلا الخوارج، ولا إله إلا المرجئة، ولا إله إلا القدرية ولكن إني أقول: أنت صاحب، ثم سألته فأجابني عما أردت (٣) و رواه الكليني كما مر.

و عن الهيثم النهدي عن إسماعيل بن سهل عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم نحوه .

ص: ٢٤٨

١- (١) سورة آل عمران: ١٨.

٢- (٢) محاسن البرقي: ج ٣١٥/٢، ح ٣٢.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٢٧٢، ح ٤.



٤٥- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ [مُحَمَّدٍ عَنِ] الْحُسَيْنِ بْنِ بَرَّةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِنَةَ الْمَيُوتِ بِمَكَّةَ وَهِيَ سِنَةُ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَةٍ فَقَالَ لِي: مَنِ هَاهُنَا مِنْ أَصْحَابِكُمْ مَرِيضٌ؟ فَقُلْتُ: عُثْمَانُ بْنُ عِيسَى مِنْ أَوْجَعِ النَّاسِ، فَقَالَ لِي: قُلْ لَهُ فَلْيُخْرَجْ، ثُمَّ قَالَ لِي: مَنْ هَاهُنَا؟ فَعِيدْتُ عَلَيْهِ ثَمَانِيَةً، فَأَمَرَ بِإِخْرَاجِ أَرْبَعِهِ وَكَفَّ عَنْ أَرْبَعِهِ فَمَا أَمْسَيْنَا مِنْ عَمَدٍ حَتَّى دَفْنَا الْأَرْبَعَةَ الَّذِينَ كَفَّ عَنْ إِخْرَاجِهِمْ، قَالَ عُثْمَانُ: وَخَرَجْتُ أَنَا فَأَصِيبُ بَحْتٌ مُعَافَى (١).

٤٦- وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْمَاضِي عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ مَحْمُومٌ وَوَجْهُهُ إِلَى الْحَائِطِ قَالَ: فَتَنَاوَلَ بَعْضُ أَهْلِ بَيْتِهِ يَذْكُرُهُ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَذَا خَيْرٌ خَلَقَ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ يُوصِيَنَا بِالْبِرِّ وَيَقُولُ فِي رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ هَذَا الْقَوْلَ قَالَ: فَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَيَّ، وَقَالَ: إِنَّ الَّذِي سَمِعْتَ مِنَ الْبِرِّ، إِنِّي إِذَا قُلْتُ هَذَا لَمْ يُصَدِّقُوا قَوْلَهُ عَلَيَّ، وَإِنْ لَمْ أَقُلْ هَذَا صَدَّقُوا قَوْلَهُ عَلَيَّ (٢).

٤٧- وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مُرَازِمٍ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَدِينَةَ وَجَارِيَةٌ فِي الدَّارِ الَّتِي نَزَلْنَا بِهَا، فَأَعْجَبْتَنِي فَأَرَدْتُ أَنْ أَسْتَمْتِعَ مِنْهَا، فَأَبَتْ أَنْ تُرَوِّجَنِي نَفْسَهَا قَالَ: فَجِئْتُ بِعِيدِ الْعَتَمَةِ، فَفَرَعْتُ الْبَابَ فَكَانَتْ هِيَ الَّتِي فَتَحَتْ لِي، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى صَدْرِهَا فَبَادَرْتَنِي حَتَّى دَخَلْتُ، فِيمَا أَصِيبُ بَحْتٌ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُرَازِمُ لَيْسَ مِنْ شَيْعَتِنَا مَنْ خَلَا ثُمَّ لَمْ يَرِعْ قَلْبُهُ (٣).

٤٨- وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحَمْرَاءِ فِي مَشْرِئِهِ مُشْرِفَهُ عَلَى الْبِرِّ وَالْمَائِدَةَ بَيْنَ أَيْدِينَا إِذْ رَفَعَ رَأْسَهُ فَرَأَى رَجُلًا مُسْرِعًا فَرَفَعَ يَدَهُ عَنِ الطَّعَامِ، فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ فَصَعِدَ إِلَيْهِ فَقَالَ:

الْبُشْرَى جُعِلَتْ فِدَاكَ مَاتَ الزُّبَيْرِيُّ فَاطْرُقَ إِلَى الْأَرْضِ وَتَغَيَّرَ لَوْنُهُ وَاصْفَرَ وَجْهُهُ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: إِنِّي أَحْتَسِبُ بِهِ قَدْ ارْتَكَبَ فِي لَيْلَتِهِ هَذِهِ ذَنْبًا لَيْسَ بِأَكْبَرَ ذَنْبِهِ ثُمَّ قَالَ:

مِمَّا خَطِيبَاتِهِمْ أُغْرِقُوا فَأَدْخَلُوا نَارًا (٤) ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ فَأَكَلَ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ رَجُلٌ مَوْلَى لَهُ، فَقَالَ لَهُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ مَاتَ الزُّبَيْرِيُّ، فَقَالَ: وَ مَا كَانَ سَبَبَ مَوْتِهِ؟ قَالَ:

شَرِبَ الْحَمْرُ الْبَارِحَةَ فَعَرِقَ فِيهِ وَ مَاتَ (٥).

ص: ٢٤٩

١- (١) بصائر الدرجات: ٢٨٦، ح ١٦.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٥٨، ح ١١.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٢٦٧، ح ١٠.

٤- (٤) سورة نوح: ٢٥.

٥- (٥) بصائر الدرجات: ٢٦٨، ح ١٢.

أقول: ويأتي هذا في معجزات الرضا عليه السلام و يأتي فيه كلام.

٤٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَاءِ عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَرَدْتُ شِرَاءَ حِارِيهِ بِمَنْى وَ كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْتَشِيرُهُ فِي ذَلِكُكَ، فَأَمْسَيْتُكَ وَ لَمْ يُجِبْنِي إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ رَجِعْ إِلَى مَنْزِلِهِ فَكَتَبَ إِلَيَّ لَا- بِيَأْسَ بِهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي عُمْرِهَا قَلَّةً، قَالَ: فَأَمْسَيْتُكَ عَنْ شِرَائِهَا فَلَمْ أَخْرُجْ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى مَاتَ (١). وَ رَوَى الْحِمَيْرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَلَى مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْغَمِّهِ .

٥٠- وَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: اسْتَفْرَضَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ شَهَابِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ وَ كَتَبَ كِتَابًا وَ وَضَعَهُ عَلَى يَدِي وَ قَالَ: إِنْ حَدَّثَ بِي حَدِيثٌ فَخَرِّفْهُ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَخَرَّجْتُ مِنْ مَكَّةَ فَلَقَيْتَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَرْسَلَ إِلَيَّ بِمَنْى فَقَالَ لِي: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ خَرِّقِ الْكِتَابَ، قَالَ: فَفَعَلْتُ وَ قَدِمْتُ الْكُوفَةَ فَسَأَلْتُ عَنْ شَهَابِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ مَاتَ فِي وَفْتٍ لَمْ يَكُنْ فِيهِ بَعَثَ الْكِتَابَ (٢).

٥١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الدَّعَشِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: اشْتَكَى عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَتَّى أَشْرَفَ عَلَى الْمَوْتِ قَالَ:

فَكُنَّا مُجْتَمِعِينَ عِنْدَهُ فَدَخَلَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَفَعِدَ فِي نَاحِيهِ، وَ إِسْحَاقُ عَمِّي عِنْدَ رَأْسِهِ يَبْكِي، فَفَعِدَ قَلِيلًا- ثُمَّ قَامَ فَلَقَيْتُهُ فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ يَلُومُكَ إِخْوَتُكَ وَ أَهْلُ بَيْتِكَ، يَقُولُونَ: دَخَلْتَ عَلَى عَمِّكَ وَ هُوَ فِي الْمَوْتِ ثُمَّ خَرَجْتَ، فَقَالَ: أَيُّ أَخِي! أَرَأَيْتَ هَذَا الْبَاكِيَ سَيَمُوتُ وَ يَبْكِي ذَاكَ عَلَيْهِ إِقَالَ فَبِرِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَ اشْتَكَى إِسْحَاقُ فَمَاتَ وَ بَكَى مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ (٣).

٥٢- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُعَلَّى عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ إِسْحَاقِ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبِيدَ الصَّالِحَ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْعَى إِلَى رَجُلٍ نَفْسَهُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: وَ إِنَّهُ لَيَعْلَمُ مَتَى يَمُوتُ الرَّجُلُ مِنْ شَيْعَتِهِ؟ فَقَالَ شَيْبَةَ الْمُغْضَبِ: يَا إِسْحَاقُ قَدْ كَانَ رُشِيدُ الْهَجْرِيِّ يَعْلَمُ عِلْمَ الْمَنَائِي وَ الْبَلَايَا، فَالْإِمَامُ أَوْلَى بِذَلِكَ (٤).

٥٣- وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ قَالَ:

ص: ٢٥٠

١- (١) بصائر الدرجات: ٢٨٣، ح ٤.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٨٣، ح ٥.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٢٨٤، ح ٧.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٢٨٤، ح ٩.

قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ أَصْحَابَنَا قَدْ قَدِمُوا مِنَ الْكُوفَةِ فَذَكَرُوا أَنَّ الْمُفْضَلَ شَدِيدُ الْوَجَعِ فَادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَقَالَ: قَدْ اسْتَرَاحَ وَ كَانَ هَذَا الْكَلَامُ بَعْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ (١). وَ رَوَاهُ الْكَشِّبِيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ كَمَا يَأْتِي .

٥٤- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَكَّةَ فَقَالَ: مَنْ هَاهُنَا مِنْ أَصْحَابِكُمْ؟ فَعَدَدْتُ عَلَيْهِ ثَمَانِيَةَ أَنْفُسٍ فَأَمَرَ بِإِخْرَاجِ أَرْبَعِهِ، وَ سَكَتَ عَنْ أَرْبَعَةٍ فَمَا كَانَ إِلَّا يَوْمَهُ وَ مِنْ الْغَدِ فَمَاتَ الْأَرْبَعَةُ، وَ خَرَجَ الْأَرْبَعَةُ فَسَلِمُوا (٢).

٥٥- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ لِي افْرُغْ فِيمَا بَيْنَكَ وَ بَيْنَ مَنْ كَانَ لَهُ مَعَكَ عَمَلٌ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَ سَبْعِينَ وَ مَائِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَبَقِيَ خَالِدٌ بِمَكَّةَ تِلْكَ السَّنَةِ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا فَمَاتَ (٣).

٥٦- وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَشِيرٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاطَلْتُ الْجُلُوسَ عِنْدَهُ، فَقَالَ: أَلَيْسَ أَنْ تَرَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ وَ دِدْتُ وَ اللَّهُ، قَالَ: قُمْ وَ ادْخُلِ الْبَيْتَ فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ فَإِذَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَاعِدًا (٤).

٥٧- وَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: قُلْتُ لِلرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْإِمَامُ يَعْلَمُ إِذَا مَاتَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَعْلَمُ بِالتَّعْلِيمِ حَتَّى يَتَقَدَّمَ فِي الْأَمْرِ، قُلْتُ: وَ عَلِمَ أَبُو الْحَسَنِ بِالرُّطْبِ وَ الرِّمَانِ الْمَسْمُومَيْنِ اللَّذَيْنِ بَعَثَ إِلَيْهِ يَحْيَى بْنَ خَالِدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَأَكَلَهُ وَ هُوَ يَعْلَمُ؟ قَالَ: لِيُنْفَذَ فِيهِ الْحُكْمُ (٥).

## الفصل السادس

٥٨- وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي جَارِيَةٌ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَتْ تُؤَصِّبُهُ وَ كَانَتْ خَادِمَةً صَادِقَةً، قَالَتْ: وَضَعْتُهُ بِقُدَيْدٍ وَ هُوَ عَلَى مِثْرٍ وَ أَنَا أَصْبُ عَلَيْهِ الْمَاءَ، فَجَرَى الْمَاءُ عَلَى الْمِيزَابِ فَإِذَا قُرْطَانٌ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِمَا دُرٌّ مَا رَأَيْتُ أَحْسَنَ مِنْهُ إِفْرَعُ رَأْسَهُ فَقَالَ: هَلْ رَأَيْتِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: خَمَّرِيهِ بِالتُّرَابِ وَ لَا تُخْبِرِي بِهِ أَحَدًا! قَالَتْ: فَفَعَلْتُ وَ مَا أَخْبَرْتُ أَحَدًا حَتَّى مَاتَ (٦).

ص: ٢٥١

- ١- (١) بصائر الدرجات: ٢٨٤، ح ١٠.
- ٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٨٥، ح ١١.
- ٣- (٣) بصائر الدرجات: ٢٨٥، ح ١٢.
- ٤- (٤) بصائر الدرجات: ٢٩٦، ح ٨.
- ٥- (٥) بصائر الدرجات: ٥٠١، ح ٣.
- ٦- (٦) قرب الإسناد: ٢٧٠، ح ١٠٧٤.

٥٩- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْأَوَّلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَخْلُفُ أَنْ لَا يُكَلِّمَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْقَطِ أَيَّدًا، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَذَا يَا مُرَّ بِالْبُرِّ وَالصَّلَامَةِ وَيَخْلُفُ أَنْ لَا يُكَلِّمَ ابْنَ عَمِّهِ أَيَّدًا؟ قَالَ: فَقَالَ هَذَا مِنْ بَرِّ بِهِ، هُوَ لَا يَصْبِرُ أَنْ يَذُكُرَنِي وَيُعِينَنِي فَإِذَا عَلِمَ النَّاسُ أَنِّي لَا أَكَلِّمُهُ لَمْ يَقْبَلُوا مِنْهُ، أَمْسَكَ عَنْ ذِكْرِي فَكَانَ خَيْرًا لَهُ (١).

٦٠- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى قَالَ: حَدَّثَنِي حَمَادُ بْنُ عِيْسَى قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْبُصْرَةِ فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ ادْعُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَرْزُقَنِي دَارًا، وَزَوْجَةً، وَوَلَدًا، وَخَادِمًا وَالحَجَّ فِي كُلِّ سَنَةٍ، قَالَ: فَرَفَعَ يَدَهُ ثُمَّ قَالَ:

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَارْزُقْ حَمَادَ بْنَ عِيْسَى دَارًا وَزَوْجَةً وَوَلَدًا وَخَادِمًا، وَالحَجَّ خَمْسِينَ سَنَةً قَالَ حَمَادُ: فَلَمَّا اشْتَرَطَ خَمْسِينَ سَنَةً عَلِمْتُ أَنِّي لَا أُحْيِجُ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِينَ سَنَةً، قَالَ حَمَادُ: وَقَدْ حَجَجْتُ ثَمَانِيَةَ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً، وَهَذِهِ دَارِي قَدْ رُزِقْتُهَا، وَهَذِهِ زَوْجَتِي وَرَاءَ الشَّرِّ تَسْمَعُ كَلَامَكُمْ، وَهَذَا ابْنِي، وَهَذِهِ خَادِمِي، وَقَدْ رُزِقْتُ كُلَّ ذَلِكَ، فَحَجَّ بَعْدَ هَذَا الْكَلَامِ حَجَّتَيْنِ تَمَامَ الْخَمْسِينَ، ثُمَّ خَرَجَ بَعِيدَ الْخَمْسِينَ حَاجِيًا فَرَامِلَ أَبِي الْعَبَّاسِ النَّوْفَلِيِّ، فَلَمَّا صَارَ فِي مَوْضِعِ الْإِحْرَامِ دَخَلَ يَغْتَسِلُ فَجَاءَ الْوَادِي فَحَمَلَهُ فَغَرِقَ فَمَاتَ رَحِمَنَا اللَّهُ وَإِيَّاهُ قَبْلَ أَنْ يُحَجَّ زِيَادَةَ عَلَى الْخَمْسِينَ، وَفَبِرُهُ بِسَيَالِهِ (٢).

وَرَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَزَائِجِ وَالْجَرَائِجِ، وَالْعَلَامَةُ فِي الْخُلَاصَةِ كَمَا مَرَّ فِي مُعْجَزَاتِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَوَلَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا دَعَا لِحَمَادِ بْنِ عِيْسَى وَيَكُونُ دُعَاءَ الْكَاطِمِ فِي حَيَاتِهِ أَبِيهِ، أَوْ بَعِيدَ مَوْتِهِ، وَرَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمُؤْمِنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، وَرَوَاهُ الْكَشِيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعُبَيْدِيِّ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيْسَى مِثْلَهُ .

٦١- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْوَشَّاءِ قَالَ: حَجَجْتُ أَيَّامَ خَالِي إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِيَّاسٍ فَكَتَبْنَا إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَتَبَ خَالِي: إِنَّ لِي بَنَاتٍ وَ لَيْسَ لِي ذَكَرٌ، وَقَدْ قَلَّ رِجَالُنَا وَقَدْ خَلَّفْتُ امْرَأَتِي وَ هِيَ حَامِلٌ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ غُلَامًا وَ سَمَّهُ فَوْقَ فِي الْكِتَابِ: قَدْ قَضَى اللَّهُ حَاجَتَكَ وَ سَمِّهِ مُحَمَّدًا فَصَدِمْنَا الْكُوفَةَ وَ قَدْ وُلِدَ لِي غُلَامٌ قَبْلَ دُخُولِي الْكَعْبَةَ بِسِتَّةِ أَيَّامٍ وَ دَخَلْنَا يَوْمَ سَابِعِهِ، قَالَ أَبُو

ص: ٢٥٢

١- (١) قرب الإسناد: ٣٠٢، ح ١١٨٨.

٢- (٢) قرب الإسناد: ٣١٠، ح ١٢١٠.

٦٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ نَاجِيَةَ: أَنَّهُ كَانَ اشْتَرَى طَيْلَسَانًا طِرَازِيًّا أَرْزَقَ بِمَائِهِ دِرْهَمَ وَحَمَلَهُ مَعَهُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الْمَأْوَلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكُنْتُ أَخْرُجُ أَنَا وَعَبِيدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ وَكَانَ قِيَمًا لِأَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَعَثَ بِمَا كَانَ مَعَهُ، فَكَتَبَ أَطْلُبُوا لِي سَاجًا طِرَازِيًّا أَرْزَقَ، فَطَلَبُوهُ بِالْمَيْدِينَةِ فَلَمْ يُوجِدْ عِنْدَ أَحَدٍ، فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا هُوَ مَعِيَ، وَمَا جِئْتُ بِهِ إِلَّا لَهُ، فَبَعَثُوا إِلَيْهِ، وَقَالُوا: قَدْ أَصَبْنَا مَعَ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ، وَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلٍ اشْتَرَيْتُ طَيْلَسَانًا مِثْلَهُ وَمَا عَلِمَ بِهِ أَحَدٌ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ أَطْلُبُوا لِي طَيْلَسَانًا مِثْلَهُ مَعَ ذَلِكَ الرَّجُلِ فَسَأَلُونِي فَقُلْتُ: هُوَ ذَا مَعِيَ فَبَعَثُوا بِهِ إِلَيْهِ (٢).

٦٣- وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ نَاجِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ:

اسْتَقْرَضْتُ مِنْ غَالِبِ مَوْلَى الرَّبِيعِ سِتَّةَ آلَافِ دِرْهَمٍ تَمَّتْ بِهَا بِضَاعَتِي، وَدَفَعْتُ إِلَيَّ شَيْئًا أَدْفَعُهُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ: إِذَا قَضَيْتَ مِنَ السِتَّةِ آلَافِ دِرْهَمٍ حَاجَتَكَ فَادْفَعْهَا أَيضًا إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ بَعَثْتُ إِلَيْهِ بِمَا كَانَ مَعِيَ وَالَّذِي مِنْ قَبْلِ غَالِبٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ: فَأَيْنَ السِتَّةُ آلَافِ دِرْهَمٍ؟ إِلَى أَنْ قَالَ: فَبَعَثْتُ بِهَا إِلَيْهِ (٣).

٦٤- وَعَنْهُ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ قَالَ: دَفَعْتُ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ الْمَأْوَلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ رُقْعَةً فِيهَا حَوَائِجٌ، وَقَالَ: اِعْمَلْ بِمَا فِيهَا، فَوَضَعْتُهَا تَحْتَ الْمُصَلَّى وَتَوَانَيْتُ عَنْهَا، فَمَرَرْتُ فَإِذَا الرُقْعَةُ فِي يَدِهِ، فَسَأَلَنِي عَنِ الرُقْعَةِ؟ فَقُلْتُ: فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ: يَا مُوسَى إِذَا أَمَرْتُكَ بِالشَّيْءِ فَاِعْمَلْهُ، وَإِلَّا غَضِبْتُ عَلَيْكَ فَعَلِمْتُ أَنَّ الَّذِي دَفَعَهَا إِلَيْهِ بَعْضُ صِبْيَانِ الْجَنِّ (٤).

٦٥- وَعَنْهُ عَنْ صِهْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ شَلْقَانَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ، فَقَالَ لِي مُبْتَدِيًّا قَبْلَ أَنْ أَجْلِسَ: يَا عِيسَى مَا مَنَعَكَ أَنْ تَلْقَى ابْنِي فَتَسْأَلَهُ عَنْ جَمِيعِ مَا تُرِيدُ قَالَ: فَذَهَبْتُ إِلَى الْعَبْدِ الصَّالِحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ قَاعِدٌ فِي الْكِتَابِ وَعَلَى شَفْتَيْهِ أَثَرُ الْمِدَادِ، فَقَالَ لِي مُبْتَدِيًّا:

يَا عِيسَى إِنَّ اللَّهَ أَخَذَ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ عَلَى النَّبُوَّةِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَأَعَارَ قَوْمًا الْإِيمَانَ زَمَانًا، ثُمَّ سَلَبَهُمْ إِيَّاهُ وَإِنَّ أَبَا الْخَطَّابِ مِمَّنْ أُعِيرَ الْإِيمَانَ وَسَلَبَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ، إِلَى أَنْ قَالَ:

١- (١) قرب الإسناد: ٣٣٢، ح ١٢٣١.

٢- (٢) قرب الإسناد: ٣٣٢، ح ١٢٣٢.

٣- (٣) قرب الإسناد: ٣٣٢، ح ١٢٣٣.

٤- (٤) قرب الإسناد: ٣٣٣، ح ١٢٣٤.

فَأَخْبَرَنِي مُبْتَدِئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ أَسْأَلَهُ «الْحَدِيثَ» (١).

٦٦- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ كَلَّمَ غُلَامًا بِالْحَبَشِيِّ، ثُمَّ قَالَ: لَعَلَّكَ عَجِبْتَ مِنْ كَلَامِي إِيَّاهُ بِالْحَبَشِيِّ إِلَّا تَعْجَبُ، فَمَا خَفِيَ عَلَيْكَ مِنْ أَثَرِ الْإِمَامِ أَعْجَبُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ:

كَذَلِكَ الْعَالِمُ لَا يَنْقُصُ عِلْمُهُ، وَلَا تَنْفَدُ عَجَابُهُ (٢).

٦٧- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مَحْمُودٍ، عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ أَبِي الْحَسَنِ الْمَاضِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: قَالَ: قَالَ لِي: أَيُّنَ نَزَلَتْ؟ فَقُلْتُ لَهُ: نَزَلَتْ أَنَا وَرَفِيقِي لِي فِي دَارِ فُلَانٍ، فَقَالَ: يَا دِرُّوا حَوْلُوا ثِيَابَكُمْ، وَاخْرُجُوا مِنْهَا السَّاعَةَ، قَالَ: فَبَادَرْتُ وَ أَخَذْتُ ثِيَابَنَا وَ خَرَجْنَا، فَلَمَّا صَرْنَا خَارِجًا عَنِ الدَّارِ، انْهَدَمَتِ الدَّارُ (٣).

٦٨- وَعَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ البُعْدَادِيِّ، عَنِ الوَشَاءِ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَا وَاللَّهِ لَا يَرَى أَبُو جَعْفَرٍ بَيْتَ اللَّهِ أَبَدًا، فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ، فَأَخْبَرْتُ أَصْحَابَنَا، فَلَمْ يَلْبِثْ أَنْ خَرَجَ، فَلَمَّا بَلَغَ الْكُوفَةَ قَالَ لِي أَصْحَابُنَا فِي ذَلِكَ، فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ لَا يَرَى بَيْتَ اللَّهِ أَبَدًا إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا نَزَلَ بَثْرَ مَيْمُونٍ أَتَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوَحِدْتُهُ فِي الْمِحْرَابِ قَدْ سَجَدَ، فَأَطَالَ السُّجُودَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ فَقَالَ: أَخْرُجْ فَاَنْظُرْ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَخَرَجْتُ فَسَمِعْتُ الْمَوَاعِيَةَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ، فَرَجَعْتُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ مَا كَانَ لِيَرَى بَيْتَ اللَّهِ أَبَدًا (٤).

٦٩- وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ عُثْمَانُ: وَ كُنْتُ حَاضِرًا بِالْمَدِينَةِ: تَحَوَّلَ عَنْ مَنَزِلِكَ، فَأَعْتَمَّ بِذَلِكَ فَلَمْ يَتَحَوَّلْ، فَعَادَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ تَحَوَّلَ عَنْ مَنَزِلِكَ، ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ الثَّلَاثَةَ تَحَوَّلَ عَنْ مَنَزِلِكَ، إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَلَمَّا كَانَ سَحَرُ تِلْكَ اللَّيْلَةِ خَرَجْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَجَاءَ فَقَالَ: سَقَطَ وَاللَّهِ مَنَزِلِي السُّفْلِيُّ وَالْعُلْوِيُّ (٥).

٧٠- وَعَنْهُ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ آتِيَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَشْتَرِيَ مِنْهُ مِنْ

ص: ٢٥٤

١- (١) قرب الإسناد: ٣٣٥، ح ١٢٣٧.

٢- (٢) قرب الإسناد: ٣٣٦، ح ١٢٣٨.

٣- (٣) قرب الإسناد: ٣٣٦، ح ١٢٣٩.

٤- (٤) قرب الإسناد: ٣٣٧، ح ١٢٤٠.

٥- (٥) قرب الإسناد: ٣٣٧، ح ١٢٤١.

التَّمَارِ فَقَالَ: وَقَدْ أَمِنْتُمْ الْجَرَادَ؟ إِلَى أَنْ قَالَ: فَمَا مَرَّتْ بِنَا خَامِسَةً حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ جَرَادًا فَأَكَلَ عَامَّةَ مَا فِي النَّخْلِ (١).

٧١- وَعَنْهُ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: وَهَبَ رَجُلٌ جَارِيَةً لِابْنِهِ فَوَلَدَتْ مِنْهُ أَوْلَادًا فَقَالَتِ الْجَارِيَةُ: قَدْ كَانَ أَبُوكَ وَطْنِي قَبْلَ أَنْ يَهْبِنِي لَكَ! فَسُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْهَا؟ فَقَالَ: لَا تُصَدِّقْ إِنَّمَا تَفَرُّ مِنْ سُوءِ خُلُقِهِ، فَقِيلَ لِلجَارِيَةِ، فَقَالَتْ: صَدَقَ وَاللَّهِ مَا هَرَبْتُ إِلَّا مِنْ سُوءِ خُلُقِهِ (٢).

٧٢- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمَاضِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ، قَالَ: الْإِمَامُ يُخْبِرُ النَّاسَ بِمَا فِي عَدِيٍّ، وَيُكَلِّمُ النَّاسَ بِكُلِّ لِسَانٍ، ثُمَّ قَالَ: السَّاعَةَ أُعْطِيكَ عَلَامَةً تَطْمَئِنُّ إِلَيْهَا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ خُرَاسَانَ فَتَكَلَّمَ بِالْعَرَبِيَّةِ فَأَجَابَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْفَارِسِيَّةِ (٣).

وَرَوَى الْحَمِيرِيُّ فِي كِتَابِ الدَّلَائِلِ جُمْلَةً مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ كَمَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْغُمَّهِ .

### الفصل السابع

و روى الفضل بن الحسن الطبرسي في كتاب إعلام الوري عن أحمد بن مهران عن محمد بن علي، عن أبي بصير مثله.

٧٣- وَعَنْ عَمْرِو بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، قَالَ: حَمَلَتِ الرَّشِيدُ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ ثِيَابًا أَكْرَمَهُ بِهَا، وَكَانَ فِي جُمْلَتِهَا دُرَاعَةٌ حَزُّ سَوْدَاءٍ مِنْ لِبَاسِ الْمُلُوكِ مُثْقَلَةٌ بِالذَّهَبِ وَتَقَدَّمَ عَلِيُّ بْنُ يَقْطِينٍ بِحَمَلِ الثِّيَابِ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَضَافَ إِلَيْهَا مَالًا كَانَ أَعَدَّهُ عَلَى رَسْمِ لَهُ فِيمَا يَحْمِلُهُ إِلَيْهِ مِنْ خُمْسِ مَالِهِ فَلَمَّا وَصَلَ ذَلِكَ الْمَالُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبِلَ الْمَالَ وَالثِّيَابَ وَرَدَّ الدَّرَاعَةَ عَلَى يَدِ غَيْرِ الرَّسُولِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ اخْتِفَظَ بِهَا وَلَا تُخْرِجَهَا مِنْ يَدِكَ فَسَوْ يَكُونُ لَكَ بِهَا شَأْنٌ تَحْتَاجُ إِلَيْهَا مَعَهُ، فَارْتَابَ عَلِيُّ بْنُ يَقْطِينٍ بِرَدِّهَا عَلَيْهِ وَ لَمْ يَدْرِ مَا سَبَبُ ذَلِكَ، فَاخْتَفَظَ بِالدَّرَاعَةِ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَيَّامٍ تَغَيَّرَ ابْنُ يَقْطِينٍ عَلَى غُلَامٍ لَهُ كَانَ يَخْتَصُّ بِهِ، فَصَيَّرَهُ عَنْ خِدْمَتِهِ فَسَعَى بِهِ إِلَى الرَّشِيدِ، وَقَالَ: إِنَّهُ يَقُولُ بِإِمَامِهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، وَيَحْمِلُ إِلَيْهِ خُمْسَ مَالِهِ فِي كُلِّ سَنَةٍ، وَقَدْ حَمَلُ إِلَيْهِ الدَّرَاعَةَ الَّتِي

ص: ٢٥٥

١- (١) قرب الإسناد: ٣٣٨، ح ١٢٤٢.

٢- (٢) قرب الإسناد: ٣٠٦، ح ١١٩٩.

٣- (٣) قرب الإسناد: ٣٣٩، ح ١٢٤٤.

أَكْرَمَهُ بِهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي وَقْتِ كَذَا وَكَذَا فَاسْتَشَاطَ الرَّشِيدُ غَضَبًا، وَقَالَ: لَا كَشْفَنَ عَنْ هَذِهِ الْحَالِ وَ أَمَرَ بِأَخْضَارِ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ فَلَمَّا مَثَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ: مَا فَعَلْتَ بِتِلْكَ الدَّرَاعَةِ الَّتِي كَسَوْتُكَ بِهَا؟ فَقَالَ: هِيَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدِي فِي سَيْفِي مَخْتُومٍ فِيهِ طِيبٌ، وَقَدْ اخْتَفِظْتُ بِهَا، وَكَلِمًا أَصْبَحْتُ فَتَحْتُ السَّفَطَ وَنَظَرْتُ إِلَيْهَا تَبْرُكًا بِهَا وَأَقْبَلُهَا وَأَرُدُّهَا إِلَى مَوْضِعِهَا، وَكَلِمًا أَمْسَيْتُ صَبَحْتُ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ: أَحْضِرْهَا السَّاعَةَ، قَالَ: نَعَمْ، وَ أَنْفَذَ بَعْضَ خَدَمِهِ، وَقَالَ: امْضِ إِلَى الْبَيْتِ الْفُلَانِيِّ، وَافْتَحِ الصُّنْدُوقَ، وَجِنِّي بِالسَّفَطِ الَّذِي فِيهِ بِخْتَمِهِ فَلَمْ يَلْبَثِ الْغُلَامُ أَنْ حَيَّاهُ بِالسَّفَطِ مَخْتُومًا وَوَضَعَ بَيْنَ يَدَيْ الرَّشِيدِ فَفَكَ خَتَمَهُ وَنَظَرَ إِلَى الدَّرَاعَةِ مَطْوِيَةً مَلْفُوفَةً فِي الطِّيبِ فَسَكَنَ غَضَبُ الرَّشِيدِ، وَقَالَ: أَرُدُّهَا إِلَى مَكَانِهَا وَانصِرِفْ رَاشِدًا فَلَنْ أَصِدِّقَ عَلَيْكَ بَعْدَهَا أَبَدًا سَاعِيًا، وَأَمَرَ لَهُ بِجَائِزِهِ سَيِّئِهِ، وَأَمَرَ بِضَرْبِ السَّاعِيِ أَلْفَ سَوْطٍ فَضَرَبَ نَحْوَ خَمْسِمِائِهِ سَوْطٍ فَمَاتَ فِي ذَلِكَ (١).

٧٤-قال: وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ، قَالَ: اخْتَلَفَتْ الرِّوَايَةُ بَيْنَ أَصْحَابِنَا فِي مَسِيحِ الرَّجُلَيْنِ فِي الوُضُوءِ أَ هُوَ مِنَ الْأَصَابِعِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ أَمْ مِنَ الْكَعْبَيْنِ إِلَى الْأَصَابِعِ؟ فَكَتَبَ عَلِيُّ بْنُ يَقْطِينٍ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ جُعِلَتْ فِدَاكَ إِنْ أَصْبَحْنَا قَدِ اخْتَلَفْنَا فِي مَسِيحِ الرَّجُلَيْنِ، فَمَا رَأَيْتَ أَنْ تَكْتُبَ بِخَطِّكَ مَا يَكُونُ عَلَيْهِ عَمَلِي فَعَلْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فَكَتَبَ إِلَيْهِ فَهَمَّتْ مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْإِخْتِلَافِ فِي الوُضُوءِ، وَالَّذِي أَمْرُكَ بِهِ فِي ذَلِكَ أَنْ تَمْتَصِّمُ ثَلَاثًا، وَتَسْتَشِقُّ ثَلَاثًا وَتَغْسِلَ وَجْهَكَ ثَلَاثًا وَتُخَلِّلَ لِحْيَتَيْكَ، وَتَمْسِخَ رَأْسَكَ كُلَّهُ وَتَمْسِخَ ظَاهِرَ أُذُنَيْكَ وَبَاطِنَهُمَا، وَتَغْسِلَ رِجْلَيْكَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثًا، وَ لَا تُخَالَفَ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ، فَلَمَّا وَصَلَ الْكِتَابُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ، تَعَجَّبَ مِمَّا رَسَمَ لَهُ فِيهِ مِمَّا جَمِيعُ الْعِصَابَةِ عَلَى خِلَافِهِ ثُمَّ قَالَ: مَوْلَايَ أَعْلَمُ بِمَا قَالُوا! وَأَنَا مُمْتَثِلٌ أَمْرُهُ فَكَانَ يَعْمَلُ فِي وُضُوءِهِ عَلَى هَذِهِ، قَالَ: وَ سَمِعْتُ بَعْضَ بَنِي يَقْطِينٍ إِلَى الرَّشِيدِ، وَقِيلَ إِنَّهُ رَافِضِيٌّ مُخَالَفٌ لَكَ، فَقَالَ الرَّشِيدُ لِبَعْضِ خَاصَّتِهِ قَدْ كَثُرَ الْقَوْلُ عِنْدِي فِي عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ وَ مِثْلِهِ إِلَى الرَّفِضِ، وَقَدْ امْتَحَنْتُهُ مَرَارًا، فَمَا ظَهَرْتُ مِنْهُ عَلَى مَا يُقْرَفُ بِهِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنْ الرَّافِضِيَّةُ تُخَالَفُ فِي الوُضُوءِ فَتُخَفِّضُهُ وَ لَا تَغْسِلُ الرَّجُلَيْنِ، فَامْتَحَنْتُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ بِالْوُقُوفِ عَلَى وُضُوءِهِ، فَتَرَكَهُ مَرِيدًا وَ نَاطَهُ بِشَيْءٍ مِنْ شُغْلِهِ فِي الدَّارِ حَتَّى دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاةِ، وَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ يَقْطِينٍ يَخْلُو فِي حُجْرِهِ مِنَ الدَّارِ لِوُضُوءِهِ وَ صَلَاتِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاةِ وَقَفَ



الرَّشِيدُ مِنْ وَرَاءِ حَائِطِ الْحُجْرَةِ بِحَيْثُ يَرَى عَلِيَّ بْنَ يَقُطِينٍ، وَ لَا- يَرَاهُ هُوَ فَدَعَا بِالْمِيَاءِ وَ تَوَضَّأَ عَلِيٌّ مِمَّا أَمَرَهُ الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمْ يَمْلِكِ الرَّشِيدُ نَفْسَهُ حَتَّى أَشْرَفَ عَلَيْهِ بِحَيْثُ يَرَاهُ، ثُمَّ نَادَاهُ: كَذَبَ يَا عَلِيُّ بْنَ يَقُطِينٍ مَنْ زَعَمَ أَنَّكَ مِنَ الرَّافِضَةِ، وَ صَيَلَحَتْ حَالَهُ عِنْدَهُ، وَ وَرَدَ كِتَابُ أَبِي الْحَسَنِ: إِبْتِدَاءً مِنَ الْآنَ يَا عَلِيُّ بْنَ يَقُطِينٍ تَوَضَّأَ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ، اغْسِلْ وَجْهَكَ مَرَّةً فَرِيضَةً وَ أُخْرَى إِسْبَاغًا وَ اغْسِلْ يَدَيْكَ مِنَ الْمَرْفَقَيْنِ كَمَا كَذَبْتَكَ، وَ امْسَحْ بِمُقَدِّمِ رَأْسِكَ وَ ظَاهِرِ قَدَمَيْكَ مِنْ فَضْلِ نِدَاؤِهِ وَ ضَوْئِكَ، فَقَدْ زَالَ مَا كُنْتَ أَخَافُهُ عَلَيْكَ وَ السَّلَامُ (١).

وَ رَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ وَ الَّذِي قَبْلَهُمَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ.

وَ رَوَى الْأَحَادِيثَ الثَّلَاثَةَ عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى فِي كَشْفِ الْعُمَةِ نَقْلًا مِنْ إِرْشَادِ الْمُفِيدِ .

٧٥- قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ: يَا فُلَانُ أَنْتَ تَمُوتُ إِلَى شَهْرٍ، قَالَ: فَأَضْمَرْتُ فِي نَفْسِي كَأَنَّهُ يَعْلَمُ آجَالَ شَيْعَتِهِ، فَقَالَ لِي: يَا إِسْحَاقُ تَمُوتُ إِلَى سِتِّينَ وَ يَتَشَتُّ مَالُكَ وَ عِيَالُكَ وَ أَهْلُ بَيْتِكَ وَ يُفْلِسُونَ إِفْلَاسًا شَدِيدًا، قَالَ: فَكَانَ كَمَا قَالَ (٢).

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ إِسْحَاقَ عَلِيٍّ مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْعُمَةِ نَحْوَهُ .

٧٦- قَالَ: وَ رَوَى عَمَّارُ السَّابِاطِيُّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: آخِرُ دَوْلَةِ بَنِي الْعَبَّاسِ ضَرَامٌ مُؤَجَّجٌ تَلْتَهَبُ فَإِنَّ الْمُتَوَقِّيَ لَهُمْ فَائِزٌ (٣).

## الفصل الثامن

وَ رَوَى قُطْبُ الدِّينِ سَعِيدُ بْنُ هَبَةَ الرَّائِدِيُّ فِي كِتَابِ الْخَرَائِجِ وَ الْجَرَائِحِ جَمْلَةً مِنَ الْمَعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ مِنْهَا: كَلَامُهُ بِكُلِّ لُغَةٍ، وَ مِنْهَا: قَوْلُهُ لِهَشَامِ بْنِ سَالِمٍ: لَا إِلَى الزُّيْدِيَّةِ وَ لَا إِلَى الْمُعْتَزَلَةِ إِلَى آخِرِهِ، وَ مِنْهَا: قِصَّةُ خَلْعِهِ الرَّشِيدِ عَلِيَّ بْنَ يَقُطِينٍ، وَ مِنْهَا مَا كَتَبَ بِهِ إِلَيْهِ مِنْ أَمْرِ الْوَضُوءِ، وَ مِنْهَا: أَمْرُ الشَّجَرَةِ بِالْإِتْيَانِ إِلَيْهِ فَأَتَتْ وَ مِنْهَا: إِبْتِدَاؤُهُ بِجَوَابِ الَّذِي أَرَادَ السُّؤَالَ عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ وَ مِنْهَا: إِخْبَارُهُ بِقُدُومِ الْجَارِيَّةِ وَ شَرَائِهَا وَ وِلَادَتِهَا الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ غَيْرَ ذَلِكَ.

ص: ٢٥٧

١- (١) إعلام الوري: ج ٢/٢١١. و في نسخه ثانيه: محمد بن المفضل بدل: الفضل.

٢- (٢) إعلام الوري: ج ٢/٢٣٢.

٣- (٣) إعلام الوري: ج ٢/٢٨٠.

٧٧- وَرَوَى فِيهِ أَيْضاً عَنْ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَبِي مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ مُبْتَدِئاً: تَلَقَى رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْمَغْرِبِ يَسْأَلُكَ عَنِّي، فَقُلْ لَهُ: هُوَ الْإِمَامُ الَّذِي قَالَ لَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِذَا سَأَلَكَ عَنِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ فَاجِبْهُ، قَالَ: فَمَا عَلَامَتُهُ؟ قَالَ: رَجُلٌ جَسِيمٌ طَوِيلٌ اسْمُهُ يَعْقُوبُ بْنُ يَزِيدَ وَهُوَ رَأَتْهُ قَوْمِهِ، وَإِنْ أَرَادَ الدُّخُولَ عَلَيَّ فَأَحْضِرْهُ عِنْدِي ثُمَّ ذَكَرَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ أَنَّهُ رَأَى الرَّجُلَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ:

فَالْتَمَسَ مِنِّي الْوُصُولَ إِلَيَّ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَوْصِيَهُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَهُ قَالَ: يَا يَعْقُوبُ بْنُ يَزِيدَ قَدِمْتَ أَمْسَ وَوَقَعَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَخِيكَ خُصُومَةٌ فِي مَوْضِعٍ كَذَا حَتَّى تَشَاتَمْتُمَا وَلَيْسَ هَذَا مِنْ دِينِي وَلَا دِينِ آبَائِي، وَلَا تَأْمُرُ بِهِذَا أَحَدًا! فَاتَّقِ اللَّهَ فَإِنَّكُمَا سَتَفْتَرِقَانِ عَنْ قَرِيبٍ بِمَوْتٍ، فَأَمَّا أَخُوكَ فَيَمُوتُ فِي سَفَرَتِهِ هَذِهِ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى أَهْلِهِ، وَتَنْدَمُ أَنْتَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ إِلَيْهِ، إِلَيَّ أَنْ قَالَ: قَدْ كَانَ حَضَرَ أَجْلَكَ فَوَصَلْتَ عَمَّتِكَ بِمَا وَصَلْتَهَا فِي مَنْزِلٍ كَذَا وَكَذَا، فَفَسَّحَ اللَّهُ تَعَالَى فِي أَجْلِكَ عَشْرِينَ سَنَةً قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ: وَلَقِيتُ الرَّجُلَ مِنْ قَابِلٍ بِمَكَّةَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ أَخَاهُ تُوفِّيَ وَدَفِنَهُ فِي الطَّرِيقِ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى أَهْلِهِ (١).

٧٨- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ الْمُفْضَلَ بْنَ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا فَضَى الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَتْ وَصِيَّتُهُ فِي الْإِمَامَةِ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَادَّعَى أَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ الْإِمَامَةَ وَكَانَ أَكْبَرَ وَوُلِدَ جَعْفَرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ بِالْأَفْطَحِ فَأَمَرَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِجَمْعِ حَطَبٍ كَثِيرٍ فِي وَسْطِ دَارِهِ فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ يَسْأَلُهُ الْمَصِيرَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا صَارَ عِنْدَهُ مَعَ جَمَاعَةٍ مِنْ وُجُوهِ الْإِمَامِيَّةِ فَلَمَّا جَلَسَ إِلَيْهِ أَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ أَمَرَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ تُضْرَمَ النَّارُ فِي ذَلِكَ الْحَطَبِ فَأُضْرِمَتْ، وَلَا يَعْلَمُ النَّاسُ مَا سَبَبُ ذَلِكَ؟ حَتَّى صَارَ الْحَطَبُ كُلُّهُ جَمْرًا، ثُمَّ قَامَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَجَلَسَ بَيْنَابِهِ فِي وَسْطِ النَّارِ وَأَقْبَلَ يُحَدِّثُ النَّاسَ سَاعَةً، ثُمَّ قَامَ فَنَفَضَ ثِيَابَهُ وَرَجَعَ إِلَى الْمَجْلِسِ فَقَالَ لِأَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ: إِنْ كُنْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ الْإِمَامُ بَعِيدَ أَبِيكَ فَاجْلِسْ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ قَالُوا: فَرَأَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ تَغَيَّرَ لُونُهُ، ثُمَّ قَامَ يَجْرُ رِدَاءَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنْ دَارِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٧٩- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ:

سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: نَاعِيًا إِلَى رَجُلٍ مِنَ الشَّيْعَةِ نَفْسَهُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: وَإِنَّهُ لَيَعْلَمُ مَتَى يَمُوتُ الرَّجُلُ مِنْ شَيْعَتِهِ؟ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: اصْنَعْ مَا أَنْتَ

ص: ٢٥٨

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ٣٠٨/١، ح ١.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٣٠٩/١، ح ٢.

صَائِعَ فَإِنَّ عُمَرَكَ قَدْ بَقِيَ مِنْهُ دُونَ سِتِّينَ، وَكَذَلِكَ أُخَوِّكَ لَا يَلْبُثُ بَعْدَكَ إِلَّا شَهْرًا وَاحِدًا حَتَّى يَمُوتَ. وَكَذَلِكَ عِيَامُهُ أَهْلِكَ» (الْحَدِيثُ) وَفِيهِ أَنَّ مَا أَخْبَرَ بِهِ وَقَعَ كَمَا قَالَ (١).

٨٠-قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنِ وَاضِحِ عَيْنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَبِي لِلْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ: اشْتَرِ لِي حَيَارِيَةَ نُوبِيَّةَ، فَقَالَ الْحَسَنِ: أَعْرِفُ وَاللَّهِ حَيَارِيَةَ نُوبِيَّةَ نَفْسَهُ أَحْسَنَ مَا رَأَيْتُ مِنَ النُّوبَةِ لَوْلَا خَصِيْلَةٌ لَكَانَتْ مِنْ شَأْنِكَ، قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَمَا تِلْكَ الْخَصِيْلَةُ؟ قَالَ: لَا تَعْرِفُ كَلَامَكَ، وَلَا أَنْتَ تَعْرِفُ كَلَامَهَا، فَتَبَسَّمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ:

أَذْهَبَ حَتَّى تَشْتَرِيَهَا، فَلَمَّا دَخَلَتْ بِهَا عَلَيْهِ، قَالَ لَهَا بُلْغِيهَا: مَا اسْمُكَ؟ قَالَتْ:

مُؤْنَسَةٌ، فَقَالَ: أَنْتِ مُؤْنَسَةٌ قَدْ كَانَ لِكَ اسْمٌ غَيْرُ هَذَا وَ قَدْ كَانَ اسْمُكَ قَبْلَ هَذَا حَبِيْبَةً؟ قَالَتْ: صَدَقْتَ «الْحَدِيثُ» (٢).

و فيه أنه أخبر بولاده غلام فكان كما قال.

٨١-قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنِ أَبِي حَمْزَةَ (ابْنِ أَبِي حَمْزَةَ ظ) قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثُونَ غُلَامًا مِنَ الْمَمْلُوكَةِ قَدْ اشْتَرَوْا لَهُ، فَتَكَلَّمُ غُلَامٌ مِنْهُمْ فَأَجَابَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِلُغَتِهِ «الْحَدِيثُ» (٣).

و فيه أنه كَلَّمَ الجميع بلغاتهم، و أن بعضهم كان يقول لبعض: هو أفصح منا بلغاتنا.

أقول: وجه الإعجاز أنه ما كان أحد يظن أنه يعرف تلك اللغات، و لا كان أحد يعرفها كلها غيره.

٨٢-قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَوْمًا فَخَرَجْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الصَّحْرَاءِ، فَإِذَا نَحْنُ بِرَجُلٍ مَغْرِبِيٍّ عَلَى الطَّرِيقِ يَبْكِي وَ بَيْنَ يَدَيْهِ حِمَارٌ مَيِّتٌ وَ رَحْلُهُ مَطْرُوحٌ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رُفَقَائِي نُرِيدُ الْحَجَّ فَمَاتَ حِمَارِي هَاهُنَا وَ بَقِيَتْ وَحْدِي، وَ مَضَى أَصْحَابِي وَ أَنَا مُتَحَيِّرٌ لَيْسَ لِي شَيْءٌ أَحْمِلُ عَلَيْهِ! فَقَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَعَلَّهُ لَمْ يَمُتْ، قَالَ: مَا تَرَحَّمَنِي حَتَّى تَلْهُوَ بِي بِاسْتِهْزَاءٍ، فَدَنَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيَّ الْحِمَارِ وَ تَكَلَّمَ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ، وَ أَخَذَ قَضِيْبًا كَانَ مَطْرُوحًا فَضْرَبَهُ بِهِ وَ صَاحَ عَلَيْهِ، فَوَثَبَ الْحِمَارُ سَلِيْمًا «الْحَدِيثُ» (٤).

ص: ٢٥٩

١- (١) الخرائج و الجرائح ج ٣١٠/١، ح ٣.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح ج ٣١٠/١، ح ٤.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح ج ٣١٢/١، ح ٥.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح ج ٣١٤/١، ح ٦.

٨٣- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا قَالَ الْمُعَلَّى بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ بَكَارِ الْقُمِيِّ، قَالَ: حَجَجْتُ أَرْبَعِينَ حِجَّةً، وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَقُولُ فِيهِ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُ: أَخْرُجِ السَّاعَةَ حَتَّى تَصِيرَ إِلَى فَيْدٍ فَإِنَّكَ تُوَافِي قَوْمًا يَخْرُجُونَ إِلَى الْكُوفَةِ، وَ خُذْ هَذَا الْكِتَابَ فَادْفَعْهُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: فَانْطَلَقْتُ فَوَلَّيْتُ اللَّهَ مَا تَلَقَانِي خَلَقَ حَتَّى صِرْتُ إِلَى فَيْدٍ فَإِذَا قَوْمٌ قَدْ تَهَيَّأُوا لِلْخُرُوجِ إِلَى الْكُوفَةِ مِنَ الْعَدُوِّ، فَاشْتَرَيْتُ بَعِيرًا وَ صَدَّجْتُهُمْ فَدَخَلْتُهَا لَيْلًا إِلَى أَنْ قَالَ: فَاتَيْتُ مَنْزِلِي فَأُخْبِرْتُ أَنَّ اللَّصُوصَ دَخَلُوا حَانُوتِي قَبْلَ قُدُومِي بِأَيَّامٍ، فَلَمَّا أَنْ أَصَيْبِحْتُ صَدَّجْتُ الْفَجْرَ فَإِذَا أَنَا بِقَارِعٍ يَقْرَعُ عَلَيَّ الْبَابَ، فَخَرَجْتُ فَإِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ فَقَالَ: هَاتِ كِتَابَ سَيِّدِي فَأَخْرَجْتُ الْكِتَابَ وَ سَلَّمْتُهُ إِلَيْهِ فَفَضَّهَ وَ قَرَأَهُ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَ قَالَ: يَا بَكَارُ دَخَلَ عَلَيْكَ اللَّصُوصُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ رَدَّهُ عَلَيْكَ! قَدْ أَمَرَنِي مَوْلَايَ وَ مَوْلَاكَ أَنْ أُخْلِيفَ عَلَيْكَ مَا ذَهَبَ مِنْكَ وَ أَخْرَجَ صُرَّةً فِيهَا أَرْبَعُونَ دِينَارًا فَدَفَعَهَا إِلَيَّ، قَالَ:

فَقَوْمٌ مِمَّا ذَهَبَ مِنِّي فَإِذَا قِيمَتُهُ أَرْبَعُونَ دِينَارًا، فَقَرَأَ عَلَيَّ الْكِتَابَ وَ فِيهِ: إِذْ فَعَّ إِلَى بَكَارٍ قِيمَهُ مَا ذَهَبَ مِنْ حَانُوتِهِ وَ هُوَ أَرْبَعُونَ دِينَارًا (١).

٨٤- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ إِسْحَاقَ بْنَ عَمَّارٍ قَالَ: لَمَّا حَبَسَ هَارُونُ الرَّشِيدُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ رَجُلًا كَانَ مُوَكَّلًا بِهِ فِي الْحَبْسِ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ نَوَيْتِي قَدْ انْقَضَتْ وَ أَنَا عَلَى الْإِنْصَافِ، فَإِذَا كَانَ لَكَ حَاجَةٌ فَأْمُرْنِي بِهَا حَتَّى آتِيكَ بِهَا، فَقَالَ: مَا لِي حَاجَةٌ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا أَعْجَبَ هَذَا يَسْأَلُنِي أَنْ أُكَلِّفَهُ حَاجَةً مِنْ حَوَائِجِي وَ هُوَ مَيِّتٌ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ. وَ فِيهِ أَنَّهُمْ أَرْسَلُوا رَجُلًا مَعَهُ يَأْتِي بِخَبْرِهِ فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ مَاتَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ فَجَاءَهُ مِنْ غَيْرِ عَلَيْهِ (٢).

٨٥- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَاهُ دَاوُدُ الرَّقِّيُّ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ رَجُلٍ مِنْ خُرَاسَانَ يَقُولُ فِيهِ: رَأَيْتُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَأَيْتُمَا غَرَائِبَ دَلَالِيهِ أَدَبًا وَ عِلْمًا وَ مَنْطِقًا، فَقَالَ لِي: إِحْمِلْ مَا مَعَكَ، فَحَمَلْتُهُ إِلَى حَضْرَتِهِ، فَأَوْصَى بِيَدِهِ إِلَى كَيْسٍ فِيهِ دَرَاهِمُ امْرَأَةٍ، فَقَالَ لِي: افْتَحْهُ، فَفَتَحْتُهُ، فَقَالَ لِي: قَلْبُهُ فَقَلْبَتُهُ فَظَهَرَ دِرْهَمٌ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِمَا قَالَتِ الْمَرْأَةُ وَ قَالَ لَهُ: أَلَمْ يَقُلْ لَكَ أَبُو حَمْزَةَ الثَّمَالِيُّ كَذَا وَ كَذَا؟ قَالَ: بَلَى وَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَقْبَلْ إِلَّا- دَرَاهِمَ الْمَرْأَةِ، فَلَمَّا رَجَعَ الْخُرَاسَانِيُّ وَ حَدَّ بِأَقْبَى أَصْحَابِ الدَّرَاهِمِ صَارُوا فَطِحِيَّةً وَ وَجَدَ الْمَرْأَةَ عَلَى اعْتِقَادِهَا

ص: ٢٦٠

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ٣٢١/١، ح ١٣.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٣٢٢/١، ح ١٤.

الصَّحِيحِ، وَ أَنَّهُ أُرْسِلَ إِلَيْهَا قِيمَهُ كَفَنٍ فَمَاتَتْ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ (١).

٨٦- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ الْبَطَائِنِيِّ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَضْمُونُهُ أَنَّهُ كَانَ رَاكِبًا عَلَى بَعْلِهِ وَ قَدْ خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى ضَمَيْعِهِ فَأَعْتَرَضَهُ أَسَدٌ فَجَعَلَ الْأَسَدُ يَتَذَلَّلُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ يُهَمُّهُمْ، فَوَقَفَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوَضَعَ الْأَسَدُ يَدَهُ عَلَى كِفْلِ بَعْلِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى الْأَسَدُ، فَحَوَّلَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَجْهَهُ إِلَى الْقِبْلَةِ ثُمَّ دَعَا وَ أَوْمَى إِلَى الْأَسَدِ فَأَنْصَرَفَ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ:

مَا شَأْنُ هَذَا الْأَسَدِ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ خَرَجَ إِلَيَّ يَشْكُو عُسْرَ الْوِلَادَةِ عَلَى لَبَوْتِهِ وَ سَأَلَنِي أَنْ أَسْأَلَ اللَّهَ أَنْ يُفَرِّجَ عَنْهَا (٢).

وَ رَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْغُمَّ نَقْلًا مِنْ إِرْشَادِ الْمُفِيدِ .

٨٧- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَّالِ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَخْرَسَ يَذْكُرُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسُوءٍ، فَاشْتَرَيْتُ سَكِينًا وَ قُلْتُ فِي نَفْسِي: وَ اللَّهُ لَمَا قُتِلْتَهُ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَأَقَمْتُ عَلَى ذَلِكَ وَ جَلَسْتُ فَمَا شَعَرْتُ إِلَّا- بَرْقِعَهُ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيهَا مَكْتُوبٌ: بِحَقِّي إِلَّا مَا كَفَفْتَ عَنِ الْأَخْرَسِ، وَ إِنَّ اللَّهَ يُغْنِي عَنِّي وَ هُوَ حَسْبِي، فَمَا بَقِيَ أَيَّامًا إِلَّا وَ مَاتَ (٣).

٨٨- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ مُعْتَبٍ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

فِيهِ: أَنَّهُ تَكَلَّمَ مَعَ خَمْسَةِ غُلَمَانَ بِخَمْسَةِ أَلْسُنٍ مُخْتَلِفَةٍ (٤).

٨٩- قَالَ: وَ إِنَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا عَلِيَّ بْنَ إِسْمَاعِيلَ ابْنَ أَخِيهِ، فَقَالَ: إِنَّ هِرَارُونَ يَدْعُوكَ فَلَا تَخْرُجْ إِلَيْهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: اتَّقِ اللَّهَ، وَ لَا- تَيْتِمُ أَوْلَادِي، وَ أَمْرٌ لَهُ بِثَلَاثِمِائَةِ دِرْهَمٍ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ: وَ اللَّهُ لَيَسَّيَعَنَّ فِي دَمِي «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ أَنَّهُ كَانَ كَمَا قَالَ وَ أَنَّهُ دَعَا عَلَيْهِ فَاسْتَجِيبَ لَهُ فِيهِ (٥).

٩٠- قَالَ: وَ كَانَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَحْبُوسًا بِبَغْدَادَ عِنْدَ شَرِّ النَّاسِ مِنْ مَوَالِي بَنِي الْعَبَّاسِ فَطَرَحَهُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي فِيهِ السَّبَاعُ الْجِيَاعُ، فَلَمَّا أَضْبَحُوا وَ لَمْ يَشْكُوا أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُوسَى إِلَّا الْعِظَامُ وَ جَدْوُهُ قَائِمًا يُصَلِّي، وَ السَّبَاعُ حَوْلَهُ كَالسَّنَانِيرِ (٦).

ص: ٢٤١

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ١/٣٣٠، ح ٢٢.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٤٩، ح ١.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٥١، ح ٣.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٧٤٢، ح ٥٩.

٥- (٥) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٩٤٥.

٦- (٦) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٩٤١.

وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْعَمَةِ بَعْضَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الرَّائِدِيِّ .

## الفصل التاسع

٩١- وَرَوَى رَجَبُ الْحَافِظِ الْبُرْسِيُّ فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْيَقِينِ عَنْ أَحْمَدَ الْبَزَّازِ قَالَ: إِنَّ الرَّشِيدَ لَمَّا أَحْضَرَ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى بَعْدَادَ وَفَكَرَ فِي قَتْلِهِ، فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ قَتْلِهِ بِيَوْمَيْنِ، قَالَ لِلْمَسَيِّبِ، وَكَأَنَّ مِنَ الْحَرَسِ عَلَيْهِ لِكِنَّةٍ كَانَ مِنْ أَوْلِيَائِهِ. وَكَانَ الرَّشِيدُ قَدْ سَلَّمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى السُّنْدِيِّ بْنِ شَاهِيكٍ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُقَيِّدَهُ بِثَلَاثِ قَيْودٍ مِنَ الْحَدِيدِ وَزَنْهَهَا ثَلَاثُونَ رِطْلًا. قَالَ: فَاسْتَدْعَى الْمَسَيِّبَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَقَالَ: إِنِّي ظَاعِنٌ عَنْكَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ لِأَعْهَدَ إِلَيَّ مِنْ بَهَا عَهْدًا يَعْمَلُ بِهِ بَعْدِي فَقَالَ الْمَسَيِّبُ يَا مَوْلَايَ كَيْفَ أَفْتَحُ لَكَ الْأَبْوَابَ وَالْحَرَسَ قِيَامًا؟ فَقَالَ: مَا عَلَيْكَ! ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْقُصُورِ الْمُشَيَّدَةِ وَالْأَبْيَةِ الْعَالِيَةِ، وَالسُّدُورِ الْمُزْتَفَعَةِ، فَصَيَّرَتْ أَرْضًا، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا مَسَيِّبُ كُنْ عَلَى هَيْئَتِكَ فَإِنِّي رَاجِعٌ إِلَيْكَ بَعْدَ سَاعَةٍ فَقُلْتُ: يَا مَوْلَايَ أَلَا أَقْطَعُ لَكَ الْحَدِيدَ؟ قَالَ: فَفَنَفَضَهُ فَإِذَا هُوَ مُلْتَمَى، قَالَ: ثُمَّ خَطَا خَطْوَهُ فَغَابَ عَن عَيْنِي، ثُمَّ ارْتَفَعَ الْبَيْتَانُ كَمَا كَانَ، قَالَ الْمَسَيِّبُ: فَلَمْ أَزَلْ قَائِمًا عَلَى قَدَمَيَّ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَأْبِيئَةَ وَالْحَيْدْرَانَ قَدْ خَرَّتْ سَاجِدَةً إِلَى الْأَرْضِ، وَإِذَا سَيْدِي قَدْ أَقْبَلَ وَدَخَلَ إِلَيَّ مَجْلِسَهُ وَاعَادَ الْحَدِيدَ إِلَيْهِ «الْحَدِيثُ» (١).

أقول: قد تقدم هذا في حديث طويل، ووجه الإعادة ما فيه من الزيادة.

٩٢- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْمَسَيِّبُ: أَنَّ الرَّشِيدَ لَمَّا أَرَادَ قَتْلَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرْسَلَ إِلَى عُمَّالِهِ فِي الْأَطْرَافِ، فَقَالَ: ائْتِمِسُوا لِي قَوْمًا لَا يَعْرِفُونَ اللَّهَ أَسْتَعِينُ بِهِمْ فِي مُهْمٍ لِي، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ قَوْمًا وَيُقَالُ لَهُمُ الْعَبْدَةُ فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَيْهِ وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلًا، أَنْزَلَهُمْ فِي بَيْتٍ مِنْ بِيُوتِ دَارِهِ قُرْبَ الْمَطْبِخِ، ثُمَّ حَمَلَ إِلَيْهِمُ الْمِيَالَ وَالتَّيَابَ وَالجِوَاهِرَ، وَالأَشْرِبَةَ وَالخِدْمَ، ثُمَّ اسْتَدْعَاهُمْ، وَقَالَ: مَنْ رَبُّكُمْ؟ فَقَالُوا: مَا نَعْرِفُ رَبًّا وَ مَا سَمِعْنَا بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ فَخَلَعَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ لِلتَّرْجَمَانِ: قُلْ لَهُمْ: إِنَّ لِي عِيدًا فِي هَذِهِ الْحُجْرَةِ فَادْخُلُوا عَلَيْهِ، وَقَطُّعُوهُ، فَدَخَلُوا بِأَسْلِحَتِهِمْ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ الرَّشِيدُ يَنْظُرُ مَاذَا يَفْعَلُونَ، فَلَمَّا رَأَوْهُ رَمَوْا أَسْلِحَتَهُمْ وَ خَرُّوا لَهُ سُجَّدًا، فَجَعَلَ مُوسَى يَمُرُّ بِيَدِهِ عَلَى رُءُوسِهِمْ وَ هُمْ يَبْكُونَ وَ هُوَ يُخَاطِبُهُمْ بِأَلْسِنَتِهِمْ، فَلَمَّا رَأَى

ص: ٢٤٢

الرَّشِيدُ ذَلِكَ عُثَيْبِ عَلَيْهِ وَصَاحِ بِالْتَّرْجُمَانِ أَخْرَجَهُمْ، فَأَخْرَجَهُمْ يَمْشُونَ الْقَهْقَرَى إِجْلَالًا لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ رَكِبُوا خَيْولَهُمْ وَ  
أَخَذُوا الْأَمْوَالَ وَمَضُوا (١).

وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْعُمَةِ بَعْضَ الْأَحَادِيثِ مِنْ كِتَابِ الرَّائِدِيِّ .

## الفصل العاشر

٩٣- وَرَوَى جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ قَوْلِيهِ فِي الْمَزَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الزِّيَّاتِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ الْحُسَيْنِيِّ، عَنْ عَلِيِّ  
بِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُطْرُبٍ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَرَّ بِهِ ابْنُهُ وَهُوَ شَابٌّ حَدِيثٌ وَبُنُوهُ مُجْتَمِعُونَ  
عِنْدَهُ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا يَمُوتُ فِي أَرْضِ غُرْبَةٍ، فَمَنْ زَارَهُ مُسْلِمًا لِأَمْرِهِ عَارِفًا بِحَقِّهِ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَشَهَدَاءِ بَدْرٍ (٢).

## الفصل الحادي عشر

٩٤- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيْاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاتَى  
بِامْرَأَةٍ قَدْ صَارَ وَجْهَهَا قَفَاها، فَوَضَعَ يَدَهُ الِئْمَنَى فِي جَبِينِهَا وَ يَدَهُ الِئْسْرَى مِنْ خَلْفِ ذَلِكَ، ثُمَّ عَصَرَ وَجْهَهَا مِنَ الِئْمِينِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ  
لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ، فَرَجَعَ وَجْهَهَا، فَقَالَ: احْذَرِي أَنْ تَفْعَلِي كَمَا فَعَلْتِ، فَسَأَلُونِيَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ مَا  
فَعَلْتِ؟ فَقَالَ: ذَلِكَ مَسِيئَةٌ إِلَّا أَنْ تَتَكَلَّمَ بِهِ، فَسَأَلُوها؟ فَقَالَتْ كَانَتْ لِي ضَرَّةٌ فَقُمْتُ أَصَلِي فَظَنَنْتُ أَنَّ زَوْجِي مَعَهَا، فَالْتَفَتُ إِلَيْهَا  
فَرَأَيْتُهَا قَاعِدَةً وَ لَيْسَ هُوَ مَعَهَا، فَرَجَعَ وَجْهَهَا كَمَا كَانَ (٣).

## الفصل الثاني عشر

٩٥- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْإِرْبِلِيُّ فِي كِتَابِ كَشْفِ الْعُمَةِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مَطَالِبِ السُّؤْلِ لِابْنِ طَلْحَةَ الشَّافِعِيِّ، وَرَأَيْتُهُ أَيْضًا أَنَا فِي  
كِتَابِ ابْنِ طَلْحَةَ، وَحَكَى عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بَعِيدَ نَقْلِهِ: أَنَّ جَمَاعَةً مِنْ أَرْبَابِ التَّأْلِيفِ وَ الْمُحَدِّثِينَ ذَكَرُوهُ مِنْهُمْ الشَّيْخُ ابْنُ الْجَوَزِيِّ فِي  
كِتَابِيهِ إِثَارَةَ الْعَزْمِ السَّاكِنِ إِلَى أَشْرَفِ الْأَمَاكِينِ وَ كِتَابِ صِفَةِ الصَّفْوَةِ، قَالَ: وَ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْأَخْضَرِ الْجَنَابِذِيُّ، قَالَ: وَ  
حَكَى لِي بَعْضُ الْأَصْحَابِ أَنَّ الْقَاضِيَّ ابْنَ خَلَادٍ الرَّامَهْرِيَّ ذَكَرَهُ فِي كِتَابِهِ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ وَ صُورَهُ

ص: ٢٤٣

١- (١) شرح الزياره الجامعه: ١٨٤.

٢- (٢) المزار: ٥٠٧، ح [٧٩٠]، ٥.

٣- (٣) تفسير العياشي: ج ٢/٢٠٥، ح ١٨.

الْحَدِيثُ فِي كِتَابِ ابْنِ طَلْحَةَ قَالَ خُشْنَامُ بْنُ حَاتِمِ الْأَصَمِّ قَالَ أَبِي: قَالَ لِي شَقِيقُ الْبَلْخِيِّ: خَرَجْتُ حَاجًّا فِي سَنَةِ تِسْعٍ وَارْبَعِينَ وَ مِائَةٍ فَزَلْتُ الْقَادِسِيَّةَ فَبِينَا أَنَا أَنْظُرُ إِلَى النَّاسِ فِي زِينَتِهِمْ وَ كَثْرَتِهِمْ فَظَنَرْتُ إِلَى فَتَى حَسَنِ الْوَجْهِ شَدِيدِ السُّمَرِ ضَعِيفِ فَوْقَ تِيَابِهِ ثَوْبٌ مِنْ صُوفٍ مُشْتَمِلٍ بِشَمْلِهِ فِي رِجْلَيْهِ نَعْلَانِ، وَقَدْ جَلَسَ مُنْفَرِدًا، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَذَا الْفَتَى مِنَ الصُّوفِيِّهِ يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ كَلًّا عَلَى النَّاسِ فِي طَرِيقِهِمْ، وَاللَّهُ لَأَمْضِيَنَّ إِلَيْهِ وَ لَأُؤَبِّخَنَّهُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَلَمَّا رَأَى مُقْبِلًا قَالَ: يَا شَقِيقُ اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنْ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ تُنَمُّ تَرَ كِنِي وَ مَضَى، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ عَظِيمٌ قَدْ تَكَلَّمْتُ بِمَا فِي نَفْسِي، وَ نَطَقْتُ بِاسْمِي! وَ مَا هَذَا إِلَّا عَبْدٌ صَالِحٌ، لِمَا لَحَقَّهُ وَ لَأَسِيءُ إِلَيْهِ أَنْ يُحَلِّلَنِي، فَأَسْرَعْتُ فِي أَثَرِهِ فَلَمَّ الْحَقُّهُ وَ غَابَ عَنِّي، فَلَمَّا نَزَلْنَا وَاقِصَهُ فَإِذَا بِهِ يُصِلُّنِي وَ أَعْضَاؤُهُ تَضْطَرِبُ، وَ دُمُوعُهُ تَجْرِي، فَقُلْتُ: هَذَا صَاحِبِي أَمْضَى إِلَيْهِ وَ أَسِيءُ لِحُلَّةٍ فَصَبَرْتُ حَتَّى جَلَسَ وَ أَقْبَلْتُ نَحْوَهُ فَلَمَّا رَأَى مُقْبِلًا قَالَ: يَا شَقِيقُ أَتَلُ وَ إِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَ آمَنَ وَ عَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى ثُمَّ تَرَ كِنِي وَ مَضَى فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا الْفَتَى لِمَنْ الْأَبْدَالِ! لَقَدْ تَكَلَّمْتُ عَلَى سِرِّي مَرَّتَيْنِ فَلَمَّا نَزَلْنَا زُبَالَهُ إِذَا بِالْفَتَى قَائِمًا عَلَى الْبُرِّ، وَ بِيَدِهِ رُكُوهٌ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَيْقِيَ مَاءً فَسَقَطَتِ الرُّكُوهُ مِنْ يَدِهِ فِي الْبُرِّ، وَ أَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ فَرَأَيْتُهُ وَ قَدْ رَمَى السَّمَاءَ وَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ:

أَنْتَ رِيٌّ إِذَا ظَمِئْتُ إِلَى الْمَاءِ وَ قُوْتِي إِذَا أَرَدْتُ الطَّعَامَا

اللَّهُمَّ سَيِّدِي مَا لِي غَيْرُهَا فَلَا تُعِيدْ مِنِّيهَا، قَالَ شَقِيقٌ: فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ الْبُرَّ وَ قَدِ ارْتَفَعَ مَاؤُهَا فَمَيَّدَ يَدَهُ وَ أَخَذَ الرُّكُوهَ وَ مَلَأَهَا مَاءً فَتَوَضَّأَ وَ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ مَالَ إِلَى كَثِيبٍ رَمِيلٍ فَجَعَلَ يَقْبِضُ بِيَدِهِ وَ يَطْرَحُهُ فِي الرُّكُوهِ وَ يُحَرِّكُهُ وَ يَشْرَبُ فَأَقْبَلْتُ إِلَيْهِ وَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: أَطْعِمْنِي مِنْ فَضْلِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْكَ، فَقَالَ:

يَا شَقِيقُ لَمْ تَزَلْ نِعْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا ظَاهِرَةً وَ بَاطِنَةً فَأَحْسِنِ ظَنِّكَ بِرَبِّكَ، ثُمَّ نَاوَلَنِي الرُّكُوهَ فَشَرِبْتُ مِنْهَا، فَإِذَا هُوَ سَوِيقٌ وَ سُكَّرٌ، فَوَاللَّهِ مَا شَرِبْتُ قَطُّ أَلَدًا مِنْهُ، وَ لَا أَطِيبَ رِيحًا، فَشَبِعْتُ وَ رَوَيْتُ وَ بَقِيتُ أَيَّامًا لَا أَشْتَهِي طَعَامًا وَ لَا شَرَابًا، ثُمَّ لَمَّ أَرَهُ حَتَّى دَخَلْنَا مَكَّةَ فَرَأَيْتُهُ لَيْلَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ لِبَعْضِ مَنْ رَأَيْتُهُ يَقْرُبُ مِنْهُ: مَنْ هَذَا الْفَتَى؟ فَقَالَ: هَذَا مُوسَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقُلْتُ: فَهَذَا عَجِبْتُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْعَجَائِبُ إِلَّا لِمِثْلِ هَذَا السَّيِّدِ، وَ لَقَدْ نَظَمْتُ بَعْضَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَاقِعَهُ شَقِيقٌ مَعَهُ فِي آيَاتٍ طَوِيلَةٍ اقْتَصَرْتُ عَلَى ذِكْرِ بَعْضِهَا فَقَالَ:

١- سَلَّ شَقِيقَ الْبَلْخِيِّ عَنْهُ وَ مَا عَايَنَ مِنْهُ وَ مَا لَدَى كَانَ أَبْصَرَ



٢- قَالَ: لَمَّا حَجَّجْتُ عَائِثُ شَخْصًا شَاحِبَ اللَّوْنِ نَاحِلَ الْجِسْمِ أَشْمَرَ

٣- سَائِرًا وَحَدَهُ وَ لَيْسَ لَهُ زَادٌ فَمَا زِلْتُ دَائِمًا أَتَفَكَّرُ

٤- وَ تَوَهَّمْتُ أَنَّهُ يَسْأَلُ النَّاسَ وَ لَمْ أَدْرِ أَنَّهُ الْحُجُّ الْأَكْبَرُ

٥- ثُمَّ عَائِثُهُ وَ نَحْنُ نُزُولُ دُونَ فَيَدَّ عَلَى الْكَيْبِ الْأَحْمَرِ

٦- يَضَعُ الرَّمْلَ فِي الْإِنَاءِ وَ يَشْرَبُ هُ فَنَادَيْتُهُ وَ عَقَلِي مُحَيَّرٌ

٧- اسْقِنِي شَرْبَهُ فَنَاوَلَنِي مِنْهُ فَعَائِثُهُ سَوِيْقًا وَ سُكَّرَ

٨- فَسَأَلْتُ الْحَجِيحَ مَنْ يَكُ هَذَا؟ قِيلَ: هَذَا الْإِمَامُ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ (١)

وَ رَوَاهُ الْعَلَامَةُ فِي مِنْهَاجِ الْكِرَامَةِ، قَالَ: رَوَى ابْنُ الْجَوْزِيِّ مِنَ الْحَنَابِلَةِ عَنْ شَقِيقِ الْبُلْخِيِّ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ.

وَ رَوَاهُ صَاحِبُ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ وَ وُلَدِهَا بِإِسْنَادِهِ وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِكِيُّ فِي كِتَابِ الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ قَالَ: وَ رَوَاهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي كِتَابِهِ مَعَالِمِ الْعِزَّةِ النَّبَوِيَّةِ وَ رَوَاهُ الرَّامُهَزِيُّ فِي كِتَابِ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ «انْتَهَى».

وَ رَوَى الْمَالِكِيُّ أَيْضًا جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ .

٩٦- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى فِي كَشْفِ الْغُمَّهِ أَيْضًا نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِلْحَمِيرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي السَّنَةِ الَّتِي قُبِضَ فِيهَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: كَمْ أَتَى لَكَ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ سَنَةً، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ أَبَاكَ أَسِيرٌ إِلَى سِزْرًا وَ حَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ فَأَخْبِرْنِي بِهِ؟ فَقَالَ: قَالَ لَكَ كَذَا وَ كَذَا حَتَّى نَسَقَ عَلَيَّ مَا أَخْبِرْنِي بِهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٩٧- وَ عَنْ مَوْلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ قَدِمَ الْبَصِيرَةَ فَلَمَّا أَنْ كَانَ قُرْبَ الْمَدَائِنِ رَكَبْنَا فِي أَمْوَاجٍ كَثِيرَةٍ، وَ خَلْفَنَا سَفِينَةٌ فِيهَا امْرَأَةٌ تُرْفُ إِلَى زَوْجِهَا، فَمَا لَبِثْنَا أَنْ سَمِعْنَا صَيْحَةً فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: ذَهَبَتِ الْعُرُوسُ لِتَعْتَرِفَ مَاءً فَوَقَعَ مِنْهَا سِوَارٌ مِنْ ذَهَبٍ فَصَاحَتْ، فَقَالَ: احْبِسُوا وَ قُولُوا لِمَلَأِحِهِمْ يَحْبِسُ فَحَبَسْنَا وَ حَبَسَ مَلَأِحُهُمْ فَاتَّكَى عَلَى السَّفِينَةِ وَ هَمَسَ قَلِيلًا، وَ قَالَ: قُولُوا لِمَلَأِحِهِمْ يَنْتَرِزُ بِفُوطِهِ وَ يَنْزِلُ فَيَتَنَاوَلِ السُّوَارَ فَنَظَرْنَا فَإِذَا السُّوَارُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَ إِذَا مَاءٌ قَلِيلٌ فَنَزَلَ الْمَلَأِحُ فَأَخَذَ السُّوَارَ، فَقَالَ: أَعْطَاهَا وَ قُلْ لَهَا: تَحْمَدِ اللَّهُ رَبَّهَا ثُمَّ عَبْرْنَا،

ص: ٢٤٥

١- (١) كشف الغمّة: ج ٣/٣.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ٣/٣٢٢.

فَقَالَ لَهُ أَخُوهُ إِسْحَاقُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ الدُّعَاءُ الَّذِي دَعَوْتَ بِهِ عَلَمِيهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَ ذَكَرَ الدُّعَاءَ (١).

٩٨- وَ عَنْ عِيْسَى الْمَدَائِنِيِّ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا حَاصِلُهُ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ ابْتِدَاءً وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ ارْجِعْ فَقَدْ أَنْهَدَمَ بَيْتُكَ عَلَى مَتَاعِكَ قَالَ: فَأَنْصِرْفُ فَإِذَا الْبَيْتُ قَدْ أَنْهَدَمَ عَلَى الْمَتَاعِ فَكَتَرْتُ قَوْمًا يَكْشِفُونَ عَنْ مَتَاعِي، فَاسْتَحْرَجْتُهُ فَمَا ذَهَبَ لِي شَيْءٌ، وَ لَا افْتَقَدْتُه غَيْرَ سَطْلٍ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: سَلْ جَارِيَةَ صَاحِبِ الدَّارِ فَقُلْ لَهَا: أَنْتِ رَفَعْتَ السَّطْلَ فَرُدِّيهِ فَإِنَّهَا سَتَرُدُّهُ عَلَيْكَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ قَالَ لَهَا، فَرَدَّتْهُ (٢).

٩٩- قَالَ: وَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنَ الرِّبِّيِّ يُقَالُ لَهُ: جُنْدَبٌ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ فَسَأَلَ أَبُو الْحَسَنِ فَمَا كَثُرَ السُّؤَالُ، ثُمَّ قَالَ: يَا جُنْدَبُ مَا فَعَلَ أَخُوكَ؟ فَقَالَ: الْخَيْرُ وَ هُوَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ، فَقَالَ لَهُ: أَعْظَمَ اللَّهُ أَجْرَكَ فِي أَخِيكَ، فَقَالَ لَهُ: وَرَدَ إِلَيَّ كِتَابُهُ مِنَ الْكُوفَةِ لِثَلَاثَةِ عَشَرَ يَوْمًا بِالسَّلَامِ، فَقَالَ: يَا جُنْدَبُ وَ اللَّهُ مَا بَعْدَ كِتَابِهِ إِلَيْكَ بِيَوْمَيْنِ، وَ دَفَعَ إِلَيَّ امْرَأَتَهُ مَالًا وَ قَالَ: لَيْكُنْ هَذَا الْمَالُ عِنْدَكَ فَإِذَا قَدِمَ أَخِي فَأَدْفِعِيهِ إِلَيْهِ، وَ قَدْ أَوْدَعْتُهُ الْأَرْضَ فِي الْبَيْتِ الَّذِي كَانَ يَسْكُنُهُ، فَإِذَا أَنْتِ أَتَيْتَهَا فَتَلَطَّفِي لَهَا وَ أَطْمِئِنِّي فِي نَفْسِكَ، فَإِنَّهَا سَتَدْفَعُهُ إِلَيْكَ، قَالَ عَلِيُّ: وَ كَانَ جُنْدَبٌ رَجُلًا جَمِيلًا قَالَ عَلِيُّ: فَلَقِيتُ جُنْدَبًا يَوْمًا بَعْدَ مَا قَدِمَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ يَا عَلِيُّ وَ اللَّهُ مَا زَادَ وَ لَا نَقَصَ فِي الْكِتَابِ وَ لَا فِي الْمَالِ (٣).

١٠٠- وَ عَنْ خَالِدٍ قَالَ: خَرَجْتُ وَ أَنَا أُرِيدُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَ هُوَ فِي عَرْصِهِ دَارِهِ جَالِسٌ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَ جَلَسْتُ وَ قَدْ كُنْتُ أَتَيْتُهُ لِسَأَلِهِ عَنْ رَجُلٍ كُنْتُ سَأَلْتُهُ حَاجَهُ فَلَمْ يَفْعَلْ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَ قَالَ: يَتَّبِعِي لِأَخِيكُمْ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَ إِذَا كَانَتْ لِأَخِيكُمْ إِلَى أَخِيهِ حَاجَةٌ لَا يُمَكِّنُهُ قَضَاؤُهَا فَلَا يَذْكُرُهُ إِلَّا بِخَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يُوقِعُ ذَلِكَ فِي صَدْرِهِ فَيَقْضِي حَاجَتَهُ «الْحَدِيثُ» (٤).

١٠١- وَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي عُمْرِهِ فَتَزَلْنَا بَعْضَ قُصُورِ الْأَمْرَاءِ وَ أَمَرَ بِالرَّحِيلِ فَسُدَّتِ الْمَحَامِلُ وَ رَكِبَ بَعْضُ الْعُلَمَانِ وَ كَانَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي بَيْتٍ فَقَامَ فَخَرَجَ فَقَامَ عَلِيُّ بَابَهُ وَ قَالَ: حُطُّوا حُطُّوا فَقَالَ

ص: ٢٤٤

١- (١) كشف الغممه ج ٣/٣٢٢.

٢- (٢) كشف الغممه ج ٣/٣٤٣.

٣- (٣) كشف الغممه ج ٣/٣٥٣.

٤- (٤) كشف الغممه ج ٣/٣٥٣.

إِسْمَاعِيلُ: وَ هَلْ تَرَى شَيْئًا؟ فَقَالَ: إِنَّهُ سَيَأْتِيكُمْ رِيحٌ سَوْدَاءٌ قَالَ: فَجَاءَتْنَا رِيحٌ سَوْدَاءٌ قَالَ إِسْمَاعِيلُ وَ أَشْهَدُ لَقَدْ رَأَيْتُ جَمَلًا كَانَ لِي عَلَيْهِ كَنِيْسَهُ كُنْتُ أَرْكَبُ فِيهَا أَنَا وَ أَحْمَدُ أَخِي وَ لَقَدْ قَامَ ثُمَّ سَقَطَ عَلَيَّ جَنْبِهِ بِالْكَنِيْسَةِ (١).

١٠٢- وَ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ آدَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: كَانَ أَبِي مِمَّنْ يُكَلِّمُ فِي الْمَهْدِ (٢).

١٠٣- وَ عَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ مُوسَى: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا مَضْمُونُهُ: أَنَّ رَجُلًا بَعَثَ مَعَهُ مِائَةَ دِينَارٍ إِلَى أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَعَدَّهَا فِي الطَّرِيقِ فَإِذَا هِيَ تِسْعَةٌ وَ تِسْعُونَ فَوَضَعَ فِيهَا دِينَارًا مِنْ عِنْدِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ فُلَانًا مَوْلَاكَ بَعَثَ إِلَيْكَ مَعِيَ بِشَىْءٍ، فَقَالَ:

هَاتِ، فَنَاوَلْتُهُ الصَّرَّةَ قَالَ: صُبَّهَا فَصَبَّبْتُهَا فَنَشَرَهَا بِيَدِهِ وَ أَخْرَجَ دِينَارِي مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ:

بَعَثَ إِلَيْنَا وَزَنَا لَا عَدَدًا هَذَا مَا نَقَلَهُ مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ (٣).

١٠٤- وَ رَوَى فِيهِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الرَّائِدِيِّ قَالَ: رَوَى أَنَّ هَارُونَ الرَّشِيدَ بَعَثَ يَوْمًا إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى يَدِ ثِقَةٍ لَهُ طَبَقًا مِنَ السَّرْوِقِينَ الَّذِي هُوَ عَلَى هَيْئَةِ التِّينِ وَ أَرَادَ اسْتِخْفَافَهُ فَلَمَّا رَفَعَ الْإِزَارَ عَنْهُ فَإِذَا هُوَ مِنْ أَجْنَى التِّينِ وَ أَطْيَبِهِ، فَأَكَلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَطْعَمَ الْحَامِلَ مِنْهُ، وَ رَدَّ بَعْضَهُ إِلَى هَارُونَ، فَلَمَّا تَنَاوَلَهُ هَارُونَ صَارَ سَرَقِينًا فِي فِيهِ وَ كَانَ فِي يَدِهِ تِينًا جَنِيًّا (٤).

١٠٥- قَال: وَ مِنْهَا: مَا قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ: أَقْبَلَ أَبُو بَصِيرٍ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَدِينَةِ يُرِيدُ الْعِرَاقَ فَنَزَلَ زُبَالَهَ فَدَعَا بَعْثِيَّ بْنَ أَبِي حَمْرَةَ الْبَطَائِنِيَّ وَ كَانَ تَلْمِيذًا لِأَبِي بَصِيرٍ، فَجَعَلَ يُوصِيهِ بِحَضْرَةِ أَبِي بَصِيرٍ، وَ يَقُولُ لَهُ يَا عَلِيُّ إِذَا صِرْنَا إِلَى الْكُوفَةِ تَقَدَّمْ فِي كَذَا وَ كَذَا، فَغَضِبَ أَبُو بَصِيرٍ وَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ، وَ قَالَ: لَا وَ اللَّهُ مَا أَرَى هَذَا الرَّجُلَ أَنَا أَصِحْبُهُ مُنْذُ حِينٍ وَ هُوَ يَتَخَطَّأَنِي بِحَوَائِجِهِ إِلَى بَعْضِ غِلْمَانِي؟ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ حَمَّ أَبُو بَصِيرٍ زُبَالَهَ فَدَعَا بَعْثِيَّ بْنَ أَبِي حَمْرَةَ فَقَالَ: أَسْتَتَغْفِرُ اللَّهَ مِمَّا حَلَّ فِي صَدْرِي مِنْ مَوْلَايَ وَ مِنْ سُوءِ ظَنِّي بِهِ كَأَنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنِّي مَيِّتٌ، وَ أَنِّي لَا أَلْحَقُ الْكُوفَةَ إِذَا أَنَا مِتُّ فَافْعَلْ بِي كَذَا وَ تَقَدَّمْ فِي كَذَا، فَمَاتَ أَبُو بَصِيرٍ زُبَالَهَ (٥).

١٠٦- قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ سَالِمٍ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ عَلِيُّ بْنُ يَفْطِينٍ وَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ وَ قَالَا لِي: خُذْ هَذِهِ الدَّنَانِيرَ فَأَتِ الْكُوفَةَ وَ الْأَحَقُّ فُلَانًا فَاسْتَضْحَبْهُ

ص: ٢٤٧

١- (١) كشف الغمّة: ج ٣٦/٣.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ٣٧/٣.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ٣٧/٣.

٤- (٤) كشف الغمّة: ج ٤٢/٣.

٥- (٥) كشف الغمّة: ج ٤٣/٣.

وَ اشْتَرِيَا رَاحِلَتَيْنِ وَ امْضِيَا بِالْكَتُبِ وَ مَا مَعَكُمْ مِنْ مَالٍ، فَادْفَعَاهُ إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، فَسَرْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بَبْطِنِ الرَّمْلَةِ (الرَّمَّةِ ظ) وَ قَدْ اشْتَرَيْنَا عَلْفًا وَ وَضَعْنَاهُ بَيْنَ الرَّاحِلَتَيْنِ وَ جَلَسَيْنَا نَأْكُلُ فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَى بَغْلِهِ لَهُ أَوْ بَغْلٌ، وَ خَلْفَهُ شَاكِرِيٌّ، فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ وَ ثَبْنَا إِلَيْهِ، وَ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَقَالَ: هَاتَا مَا مَعَكُمْ، فَأَخْرَجْنَا وَ دَفَعْنَاهُ إِلَيْهِ، وَ أَخْرَجْنَا الْكُتُبَ وَ دَفَعْنَاهَا إِلَيْهِ فَأَخْرَجَ كُتُبًا مِنْ كُمَّهِ فَقَالَ: هَذِهِ جَوَابَاتُ كُتُبِكُمْ فَأَنْصِرُوا فِي حِفْظِ اللَّهِ تَعَالَى.

فَقُلْنَا قَدْ فَنِي زَادُنَا وَ قَدْ قَرُبْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَلَوْ أَذْنَتْ لَنَا فَرُزْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ تَرَوُّدُنَا زَادًا؟ فَقَالَ: أَبَقِيَ مَعَكُمْ مِنْ زَادِكُمَا شَيْءٌ؟ فَقُلْنَا نَعَمْ فَقَالَ: ائْتُونِي بِهِ، فَأَخْرَجْنَاهُ إِلَيْهِ فَقَبَضَهُ بِيَدِهِ، وَ قَالَ: هَذِهِ بُلْعَتُكُمْ إِلَى الْكُوفَةِ فِي حِفْظِ اللَّهِ فَارْجِعْنَا فَكَفَانَا الزَّادُ إِلَى الْكُوفَةِ (١).

و رواه الكشي في كتاب الرجال عن محمد بن مسعود عن الحسين بن اشكيب عن بكر بن صالح عن إسماعيل بن عباد القصرى عن إسماعيل بن سلام نحوه.

### الفصل الثالث عشر

١٠٧- وَ رَوَى الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْمَحَالِسِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ الْبُرْقِيِّ قَالَ: قَالَ حَمَادُ بْنُ عِيْسَى: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ جُعِلَتْ فِتْدَاكَ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي وَلِمْ يَزِدْنِي وَ لَمْ يَدَعْ وَ لَا يَحْرِمْنِي الْحَجَّ مَا دُمْتُ حَيًّا، قَالَ: فَدَعَا لِي فَرَزَقَنِي اللَّهُ ابْنِي هَذَا، وَ رَبَّمَا حَضَرْتُ أَيَّامَ الْحَجِّ وَ لَا أَعْرِفُ لِلنَّفَقَةِ فِيهِ وَجْهًا فَيَأْتِي اللَّهُ بِهَا مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ (٢).

### الفصل الرابع عشر

١٠٨- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنْ نَصِيرِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ سَدَّادَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَضَّاحٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ [جَالِسًا] حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الشَّيْعَةِ فَقَالَ لَهُ: يَا فُلَانُ جِدِّدِ التَّوْبَةَ، وَ أَحْدِثْ عِبَادَةَ فَإِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ عُمْرِكَ إِلَّا شَهْرٌ، قَالَ إِسْحَاقُ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي وَ أَعَجَبِيَاهُ كَمَا أَنَّهُ يُخْبِرُنَا بِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَجَالَ شَيْعَتِهِ. أَوْ قَالَ: أَجَالَنَا. قَالَ: فَالْتَفَتَ إِلَيَّ مُغْضَبًا، وَ قَالَ: يَا إِسْحَاقُ وَ مَا تُنْكِرُ مِنْ ذَلِكَ وَ قَدْ كَانَ الْهَجْرِيُّ مُسْتَضْعَفًا وَ كَانَ عِنْدَهُ

ص: ٢٤٨

١- (١) كشف الغمّة: ج ٣/٤٣.

٢- (٢) تهذيب المقال: ج ٥/٢٤١، ح ٣.

عِلْمُ الْمَنَائِبِ، وَالْإِمَامُ أَوْلَىٰ بِذَلِكَ مِنْ رُشَيْدِ الْهَجْرِيِّ يَا إِسْحَاقُ أَمَا إِنَّهُ قَدْ بَقِيَ مِنْ عُمَرِكَ سَنَتَانِ «الْحَدِيثُ» (١).

١٠٩- وَعَنْ حَمِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَىٰ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَصِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَىٰ عَنْ صَيْفَوَانَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُرِيدُ أَنْ يَسْأَلَهُ عَنِ الشَّيْءِ فَيَتَّيِدُ بِهِ (٢).

١١٠- وَعَنْ نَصِيرِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَصْرِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَظِينَ عَنِ عَيْسَىٰ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ خَلَفْتُ مَوْلَاكَ الْمُفْضَلَ عَلِيًّا فَلَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ لَهُ فَقَالَ: رَحِمَ اللَّهُ الْمُفْضَلَ قَدْ اسْتَرَّاحَ، قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَىٰ أَصْحَابِنَا فَقُلْتُ لَهُمْ: قَدْ وَ اللَّهِ مَاتَ الْمُفْضَلُ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلْتُ الْكُوفَةَ فَإِذَا هُوَ قَدْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ (٣).

وَرَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ كَمَا مَرَّ، وَ هَذِهِ الرَّوَايَةُ فِيهَا زِيَادَةٌ تَوْضِيحٍ فَلِذَا أَعَدْتُهَا .

١١١- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْفَارِسِيِّ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْحَلَيْسِيِّ عَنْ عَيْسَىٰ بْنِ هُوَذَا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ طَرِيفِ بْنِ نَاصِحِ بْنِ رَجُلٍ عَنْ بَشَّارِ مَوْلَى السُّنْدِيِّ بْنِ شَاهِكٍ قَالَ: كُنْتُ مِنَ أَشَدِّ النَّاسِ بُغْضًا لِأَبِي طَالِبٍ فَدَعَانِي السُّنْدِيُّ بْنُ شَاهِكٍ يَوْمًا فَقَالَ لِي: يَا بَشَّارُ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ آتِمِّنَكَ عَلَىٰ مَا اتَّيَمَّنِي عَلَيْهِ هَارُونَ قُلْتُ: إِذَا لَا أُبْقَىٰ فِيهِ غَايَةٌ فَقَالَ: هَذَا مُوسَىٰ بْنُ جَعْفَرٍ قَدْ دَفَعَهُ إِلَيَّ وَ قَدْ وَكَلْتِكَ بِحِفْظِهِ. فَجَعَلَهُ فِي دَارِ دُونَ حَرَمِهِ وَ وَكَلَنِي عَلَيْهِ، فَكُنْتُ أَقْفَلُ عَلَيْهِ عِدَّةً أَقْفَالٍ، فَإِذَا مَضَيْتُ فِي حَاجَتِي وَ كَلْتُ امْرَأَتِي بِالْبَابِ فَلَا تُفَارِقُهُ حَتَّىٰ أَرْجِعَ، قَالَ بَشَّارٌ: فَحَوَّلَ اللَّهُ مَا كَانَ فِي قَلْبِي مِنَ الْبُغْضِ حُبًّا قَالَ: فَدَعَانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا فَقَالَ: يَا بَشَّارُ امْضِ إِلَىٰ سِجْنِ الْقَنْظَرَةِ فَادْعُ لِي هِنْدَ بْنَ الْحَجَّاجِ وَ قُلْ لَهُ: أَبُو الْحَسَنِ يَأْمُرُكَ بِالْمَصِيرِ إِلَيْهِ، فَإِنَّهُ سَيَنْهَرُكَ وَ يَصْرِحُ عَلَيْكَ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَقُلْ لَهُ: أَنَا قَدْ قُلْتُ لِمَكَ وَ أَبْلَعْتُ الرَّسَالَهَ فَإِنْ شِئْتُمْ فَافْعَلْ مَا أَمَرَنِي، وَ إِنْ شِئْتُمْ فَلَا تَفْعَلْ وَ اتْرُكْهُ وَ انْصِرِفْ، قَالَ: فَفَعَلْتُ مَا أَمَرَنِي وَ أَقْفَلْتُ الْأَبْوَابَ كَمَا كُنْتُ أَقْفَلُ، وَ أَقْعَدْتُ امْرَأَتِي عَلَى الْبَابِ، وَ قُلْتُ لَهَا: لَا تَبْرَحِي حَتَّىٰ آتِيكَ، وَ قَصِدْتُ إِلَى سِجْنِ الْقَنْظَرَةِ، فَدَخَلْتُ إِلَى هِنْدِ بْنِ الْحَجَّاجِ فَقُلْتُ: أَبُو الْحَسَنِ يَأْمُرُكَ بِالْمَصِيرِ إِلَيْهِ، قَالَ: فَصَاحَ عَلَيَّ وَ انْتَهَرَنِي قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: أَنَا قَدْ أَبْلَعْتُكَ وَ قُلْتُ

ص: ٢٦٩

١- (١) اختيار معرفة الرجال: ج ٧٠٩/٢، ح ٧٦٥.

٢- (٢) البحار: ١٥٨/٢٥ ح ٢٩.

٣- (٣) خاتمه المستدرک: ج ١٠٣/٤.

لَكَ، فَإِنْ شِئْتَ فَافْعَلْ، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَفْعَلْ وَانصِرْفَتْ وَتَرَكَتُهُ وَجِئْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَوَجِئْتُ امْرَأَتِي قَاعِدَةً عَلَى الْبَابِ وَالْمَأْتَابُ مُغْلَقَةٌ فَلَمْ أَزَلْ أَفْتَحُ وَاحِدًا وَاحِدًا مِنْهَا حَتَّى انْتَهَيْتُ، فَوَجِئْتُهُ وَأَعْلَمْتُهُ الْخَبَرَ فَقَالَ: نَعِيمٌ قَدْ جَاءَنِي وَانصِرْفَ، فَخَرَجْتُ إِلَى امْرَأَتِي فَقُلْتُ لَهَا: جَاءَ أَحَدٌ بَعِيدِي فَدَخَلَ هَذَا الْبَابَ؟ فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ مَا فَارَقْتُ الْبَابَ وَلَا فَتَحْتُ الْأَقْفَالَ حَتَّى جِئْتُ.

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْأَنْبَارِيِّ أَخِي صِدْدِيقِ نَدَلٍ، قَالَ: بَلَغَنِي مِنْ جِهَةِ أُخْرَى أَنَّهُ لَمَّا صَارَ إِلَيْهِ هِنْدُ بْنُ الْحَجَّاجِ قَالَ لَهُ الْعَبْدُ الصَّالِحُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ انصِرْفِهِ: إِنْ شِئْتَ رَجَعْتَ إِلَى مَوْضِعِكَ وَ لَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ انصِرَفْتَ إِلَى مَنْزِلِكَ؟ فَقَالَ: أَرْجِعُ إِلَى مَوْضِعِي إِلَى السَّعْنِ رَحِمَهُ اللَّهُ (١).

و روى الكشي جمله من المعجزات السابقة لم أتبه عليها خوفا من الإطالة.

١١٢- وَقَالَ الْكَشِيُّ وَجِئْتُ بِخَطِّ جَبْرِئِيلَ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَدِينَةَ وَأَنَا مَرِيضٌ شَدِيدُ الْمَرَضِ، وَأَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ أَنَّهُ أَقَامَ عَلِيًّا بِالْمَدِينَةِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا يَشْكُ أَنَّهُ لَا يَخْرُجُ مِنْهَا حَتَّى يَدْفِنَنِي، إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ فَقَالَ الرَّسُولُ: يَقُولُ لَكَ أَبُو الْحَسَنِ اشْرَبْ هَذَا الْمَاءَ فَإِنَّ فِيهِ شِفَاءَكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَفَعَلْتُ فَأَسْهَلَ بَطْنِي فَأَخْرَجَ اللَّهُ مَا كَانَ فِيهِ مِنَ الْأَذَى وَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثَ» (٢).

١١٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْجَبْرَائِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَخِي فَقَالَ: مَنْ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: أَمَّا إِنَّهُمْ يُفْتَنُونَ بَعْدَ مَوْتِي وَ يَقُولُونَ هُوَ الْقَائِمُ، وَمَا الْقَائِمُ إِلَّا بَعْدِي بِسِنِينَ (٣).

### الفصل الخامس عشر

١١٤- وَرَوَى السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ مَهْجِ الدَّعَوَاتِ عَنِ الشَّيْخِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الصَّمِيدِ قَالَ: وَجِئْتُ فِي كُتُبِ أَصْحَابِنَا مَرْوِيًّا عَنِ الْمَشَايخِ (رِه)

ص: ٢٧٠

١- (١) بحار الأنوار: ج ٤٨/٢٤١، ح ٤٩.

٢- (٢) سماء المقال في علم الرجال: ج ١/٤١٦.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٤٨/٢٦٦، ح ٢٧.

أَنَّهُ لَمَّا هَمَّ الرَّشِيدُ بِقَتْلِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا الْفَضْلَ بْنَ الرَّبِيعِ إِلَى أَنْ قَالَ:

تَصَيْرُ إِلَى دَارِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ وَتَأْتِينِي بِرَأْسِهِ، قَالَ الْفَضْلُ: فَذَهَبْتُ إِلَى ذَلِكَ الْبَيْتِ فَرَأَيْتُ فِيهِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَجَلَسْتُ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ وَاقْبَلَ إِلَيَّ وَتَبَسَّمَ وَقَالَ: عَرَفْتُ لِمَاذَا حَضَرْتَ أَمَهْلَنِي حَتَّى أُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ قَالَ:

فَأَمَهَلْتُهُ فَقَامَ فَتَوَضَّأَ وَاشْبَعِ الْوُضُوءَ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَآتَمَّ الصَّلَاةَ بِحُسْنِ رُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا، وَقَرَأَ بَعْدَ صَلَاتِهِ هَذَا الْحِزْزَ فَانْدَرَسَ وَسَاخَ فِي مَكَانِهِ وَلَا أُدْرِي أَرْضُ ابْتَلَعَتْهُ أَوْ سَمَاءٌ اخْتَطَفَتْهُ؟ فَذَهَبْتُ إِلَى هَارُونَ وَصَيَّضْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، فَبَكَى هَارُونَ ثُمَّ قَالَ: قَدْ أَجَارَهُ اللَّهُ مِنِّي وَذَكَرَ الدُّعَاءَ بِطَوْلِهِ وَرَوَى عِدَّةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

## الفصل السادس عشر

و في كتاب عيون المعجزات المنسوب إلى السيد المرتضى عده من المعجزات السابقة.

١١٥- وَفِيهِ أَيْضاً عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ أَعْدَاءِ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ فَقَالَ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي بِالْقَضِيبِ فَأَحْضَرُهُ فَقَالَ:

يَا مُوسَى اضْرِبْ بِهِ الْأَرْضَ، وَارْهَمِ أَعْدَاءَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَعْدَاءَنَا، فَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ ضَرْبَةً فَانْشَقَّتِ الْأَرْضُ عَنْ بَحْرِ أَسْوَدٍ، ثُمَّ ضَرَبَ الْبَحْرَ بِالْقَضِيبِ فَانْفَلَقَ عَنْ صَخْرِهِ سَوْدَاءً، فَضَرَبَ الصَّخْرَةَ ضَرْبَةً فَانْفَتَحَ مِنْهَا بَابٌ، فَإِذَا بِالْقَوْمِ جَمِيعاً، ثُمَّ ذَكَرَ مَا هُمْ فِيهِ مِنَ الْعَذَابِ (٢).

و روى جملة من المعجزات التي نذكرها في الأبواب الآتية لباقي الأئمة عليهم السلام لم أتبه على روايتها بالتفصيل اختصاراً.

## الفصل السابع عشر

و روى الحسين بن حمدان الحضيبي في كتاب الهداية في الفضائل جملة من المعجزات السابقة.

١١٦- وَرَوَى يَاسِينَادِهِ عَنْ صَيْفَوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِأَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ مِمَّا أُضْمِرَهُ فِي نَفْسِهِ (٣).

ص: ٢٧١

١- (١) بحار الأنوار: ج ٣٣٣/٩١ ح ٥.

٢- (٢) عيون المعجزات: ٨٦.

٣- (٣) الهداية الكبرى: ٢٧٠.

١١٧- وَرَوَى صَاحِبُ كِتَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ وَوُلْدَهَا بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ:

لِحَقِّتِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الْكَاطِمِ الْغَيْظِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ فِي حَبْسِ الرَّشِيدِ فَرَأَيْتُهُ يَخْرُجُ مِنْ حَبْسِهِ وَيَغِيبُ، ثُمَّ يَدْخُلُ مِنْ حَيْثُ لَا يُرَى (١).

١١٨- وَعَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ الْكَاطِمَ الْغَيْظَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ الرَّشِيدِ وَقَدْ خَضَعَ لَهُ فَقَالَ عَيْسَى بْنُ زِيَادٍ (أَبَانِ خ ل) يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لِمَ تَخَضَعُ؟ قَالَ: رَأَيْتُ مِنْ وَرَائِهِ أَفْعَى تَضْرِبُ بِنَابِهَا وَتَقُولُ أَجِبْهُ بِالطَّاعَةِ وَالْإِذَا بَلَغْتِكَ (٢).

١١٩- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ غَالِبِ بْنِ مَرَّةٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ قَالَا: كُنَّا فِي حَبْسِ الرَّشِيدِ فَأَدْخَلَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ فَاتَّبَعَ اللَّهُ لَهُ عَيْنًا، وَأُنْبِتَ لَهُ شَجَرَةٌ فَكَانَ مِنْهَا يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ وَنَهْنِيهِ وَكَانَ إِذَا دَخَلَ بَعْضُ أَصْحَابِ الرَّشِيدِ غَابَتْ حَتَّى لَا تُرَى (٣).

١٢٠- وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: رَأَيْتُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرِ الْكَاطِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ أَتَى شَجَرَهُ مَقْطُوعَةً مَوْضُوعَةً فَمَسَّهَا بِيَدِهِ فَأَوْرَقَتْ، ثُمَّ اجْتَنَى ثَمْرًا وَأَطْعَمَنِي (٤).

١٢١- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ رُشَيْقٍ قَالَ: وَجَّهَ بِي الرَّشِيدُ فِي قَتْلِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ فَاتَّبَيْتُهُ لِأَقْتُلَهُ فَهَزَّ عَصًا كَانَتْ فِي يَدِهِ فَإِذَا هِيَ أَفْعَى وَأَخَذَ هَارُونَ الْحَمِّيَّ، وَوَقَعَتْ الْأَفْعَى فِي عُنُقِهِ حَتَّى وَجَّهَ إِلَيَّ بِإِطْلَاقِهِ فَأَطْلَقْتُ عَنْهُ (٥).

١٢٢- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ مَاهَانَ قَالَ: رَأَيْتُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَبْسِ الرَّشِيدِ وَتَنْزَلَ عَلَيْهِ مَا تَرِدُهُ مِنَ السَّمَاءِ وَ يُطْعِمُ أَهْلَ السَّجْنِ كُلَّهُمْ، ثُمَّ يُصْعَدُ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْقَصَ مِنْهَا شَيْءٌ (٦).

١٢٣- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أُدْخِلَ إِلَيَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَبَّاحٍ لَتَأْكُلُهُ فَجَعَلْتُ تَلُودُ بِهِ وَتُبْصِي بِصُ لَهْ وَ تَدْعُو لَهُ بِالْإِمَامَةِ، وَتَعُوذُ بِهِ مِنْ شَرِّ الرَّشِيدِ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الرَّشِيدَ أَطْلَقَ عَنْهُ وَقَالَ: أَخَافُ أَنْ يَفْتِنَنِي وَيَفْتِنَ النَّاسَ وَ مِنْ مَعِيَ (٧).

١٢٤- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: رَأَيْتُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ٢٧٢

١- (١) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٢٠، ح ٨/٢٦٥.

٢- (٢) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٢٠، ح ٩/٢٦٦.

٣- (٣) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٢١، ح ١٠/٢٦٧.

٤- (٤) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٢١، ح ١١/٢٦٨.

٥- (٥) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٢١، ح ١٢/٢٦٩.

٦- (٦) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٢١، ح ١٣/٢٧٠.

٧- (٧) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٢١، ح ١٤/٢٧١.



صَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ وَ نَزَلَ وَ مَعَهُ حَرْبُهُ مِنْ نُورٍ وَ قَالَ: أ تُخَوِّفُونِي بِهَذَا؟ يَعْني الرَّشِيدَ، لَوْ شِئْتُ لَطَعْتُهُ بِهَذِهِ الْحَرْبِ، فَأَبْلَغَ ذَلِكَ الرَّشِيدَ فَأَغَمِيَ عَلَيْهِ وَ أَطْلَقَهُ (١).

١٢٥- وَ يَسْنَادُهُ عَنْ خَالِدِ الْخَزَّازِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ فَأَضْمَرَ فِي نَفْسِهِ شَيْئاً فَأَخْبَرَهُ بِهِ (٢).

١٢٦- وَ يَسْنَادُهُ عَنْ الْكَاهِلِيِّ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ قَالَ لَهُ: إِعْمَلْ فِي سَنَّتِكَ خَيْرًا فَقَدْ دَنَا أَجْلُكَ فَمَا لَبَثَ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ (٣).

١٢٧- وَ يَسْنَادُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَرْسَلَ مَعَهُ إِلَى رَجُلٍ بِشَمَائِهِ عَشْرَ دِرْهَمًا وَ قَالَ قُلْ لَهُ: ائْتِنِعْ بِهَا فَإِنَّهَا تَكْفِيكَ حَتَّى تَمُوتَ فَمَاتَ بَعْدَ عَشْرِينَ لَيْلَةً (٤).

١٢٨- وَ عَنْ شُعَيْبِ الْعَمْرُقُوفِيِّ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ بَعَثَ مَعَ عَبْدِهِ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمِائَتِي دِينَارٍ مِنْهَا خَمْسُونَ دِينَارًا أَخَذَهَا مِنْ ابْنَتِهِ بِغَيْرِ رِضَاهَا، فَلَمَّا وَصَلَتْ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْرَجَ الْخَمْسِينَ وَ رَدَّهَا، وَ قَالَ لِلْغُلَامِ رُدَّهَا فَإِنَّ صَاحِبَتَهَا تَحْتَاجُ إِلَيْهَا (٥).

١٢٩- وَ يَسْنَادُهُ عَنْ أَبِي خَالِدِ الزُّبَالِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِجُمْلِهِ مِنَ الْمَغِيبَاتِ (٦).

١٣٠- وَ يَسْنَادُهُ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ فَاشْتَرَى لَهُ جَارِيَةً نُوبِيَّةً فَقَالَ: أَمَا إِنَّهَا سَتَلِدُ غُلَامًا لَا يَكُونُ فِي وُلْدِي أَشْخَى مِنْهُ، قَالَ: فَمَا اسْمُهُ؟ قَالَ: إِبْرَاهِيمُ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهَا وَلَدَتْ إِبْرَاهِيمَ (٧).

١٣١- وَ يَسْنَادُهُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ أَمَرَهُ بِحِفْظِ كِتَابِ صَاحِبِ غَيْرِ مَخْتُومٍ، فَجَعَلَهُ فِي صِدْقٍ مُقْفَلٍ فِي جَوْفِ قَمْطَرٍ مُقْفَلٍ، فِي بَيْتٍ مُقْفَلٍ وَ كَانَتِ الْمَفَاتِيحُ مَعَهُ وَ إِذَا نَامَ جَعَلَهَا تَحْتَ رَأْسِهِ، فَلَمَّا حَجَّ وَ دَخَلَ عَلَيْهِ أَخْرَجَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْكِتَابَ مِنْ تَحْتِ مُصَلَّاهُ فَأَرَاهُ إِيَّاهُ فَعَرَفَهُ (٨).

١٣٢- وَ يَسْنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ التَّبَّانِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ

ص: ٢٧٣

١- (١) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٢٢، ح ١٥/٢٧٢.

٢- (٢) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٢٣، ح ١٧/٢٧٤.

٣- (٣) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٣٠، ح ٣٠/٢٨٧.

٤- (٤) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٣١، ح ٣٢/٢٨٩.

٥- (٥) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٣٣، ح ٣٣/٢٩٠.

٦- (٦) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٣٥، ح ٣٦/٢٩٣.

٧- (٧) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٣٨، ح ٣٩/٢٩٦.



تَبَهُهُ مِنَ النَّوْمِ وَ أَخْرَجَهُ مِنْ دَارِهِ، وَ رَكَبَ نَاقَهُ وَ أَرْدَفَهُ وَ سَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَأَتَى قَبْرَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَنْزَلَ وَ صَلَّى أَرْبَعًا وَ عَشْرِينَ رُكْعَةً ثُمَّ سَارَ حَتَّى أَتَى الْكُوفَةَ، وَ إِنَّ الْكِلَابَ وَ الْحَرَسَ لَقِيَامًا مَا مِنْ كَلْبٍ وَ لَا حَارِسٍ يُبْصِرُ شَيْئًا، وَ أَدْخَلَهُ الْمَسْجِدَ وَ صَلَّى سَبْعَ عَشْرَةَ رُكْعَةً ثُمَّ سَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ وَ قَالَ: هَذَا قَبْرُ حَيْدَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، ثُمَّ سَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَأَدْخَلَهُ مَكَّةَ، ثُمَّ سَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَأَدْخَلَهُ مَسْجِدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، ثُمَّ سَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ حَتَّى أَتَى الشَّعْبَ شِعْبَ أَبِي جُبَيْرٍ، فَقَالَ يَا أَحْمَدُ أَتُرِيدُ أَنْ أُرِيكَ مِنْ دَلَالَاتِ الْإِمَامَةِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: يَا لَيْلُ أَدْبِرْ فَأَدْبِرَ اللَّيْلُ، ثُمَّ قَالَ: يَا نَهَارُ أَقْبِلْ فَأَقْبِلَ النَّهَارُ بِالنُّورِ وَ الشَّمْسُ حَتَّى صَلَّيْنَا الزَّوَالَ، ثُمَّ قَالَ: يَا لَيْلُ أَقْبِلْ فَأَقْبِلْ ثُمَّ أَتَى الْجَبَلَ الْمُحِيطَ بِالدُّنْيَا ثُمَّ رَدَّنِي إِلَى فِرَاشِي (١). وَ رَوَى أَيْضًا كَثِيرًا مِنَ الْمَعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ.

## الفصل التاسع عشر

١٣٣- وَ رَوَى الشَّيْخُ كَمِيَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ مَطَالِبِ السُّؤْلِ مَا مُلْخَصُهُ: أَنَّ بَعْضَ عُظَمَاءِ الْخُلَفَاءِ كَانَ لَهُ نَائِبٌ عَظِيمُ الشَّانِ فَلَمَّا انْتَقَلَ إِلَى اللَّهِ اقْتَضَتْ رِعَايَةَ الْخَلِيفَةِ لَهُ أَنْ يُقَدِّمَ بِمَدِينَةِ فِي ضَرْبِ مَجَاوِرٍ لِضَرْبِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ كَانَ فِي الْمَشْهَدِ نَقِيبٌ مَشْهُورٌ بِالصَّلَاحِ. فَذَكَرَ أَنَّهُ بَعْدَ دَفْنِ ذَلِكَ الْمُتَوَفَّى رَأَى فِي مَنَامِهِ: أَنَّ الْقَبْرَ قَدْ انْفَتَحَ وَ النَّارُ تَشْتَعِلُ فِيهِ وَ أَنَّ الْإِمَامَ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاقِفٌ فَصَاحَ بِهَذَا النَّقِيبِ بِاسْمِهِ، وَ قَالَ لَهُ: تَقُولُ لِلْخَلِيفَةِ: قَدْ آذَنِي مَجَاوِرُهُ هَذَا الظَّالِمِ، فَاسْتَيْقِظَ النَّقِيبُ وَ كَتَبَ رُفْعَةً بِذَلِكَ إِلَى الْخَلِيفَةِ فَلَمَّا جَنَّ اللَّيْلُ، جَاءَ الْخَلِيفَةُ إِلَى الْمَشْهَدِ بِنَفْسِهِ وَ مَعَهُ خَدَمٌ وَ أَمَرَ بِكَشْفِ ذَلِكَ الْقَبْرِ، وَ نَقَلَ الْمَدْفُونِ إِلَى مَوْضِعٍ آخَرَ، فَلَمَّا كَشَفُوهُ رَأَوْا فِيهِ رَمَادَ الْحَرِيقِ وَ لَمْ يَجِدُوا لِلْمَيِّتِ أَثْرًا قَالَ ابْنُ طَلْحَةَ: وَ لَا شَكَّ أَنَّ ظُهُورَ الْكِرَامَةِ بَعْدَ الْمَوْتِ أَكْبَرُ دَلَالَةٍ مِنْهَا حَالِ الْحَيَاةِ (٢).

وَ رَوَى أَيْضًا حَدِيثَ شَقِيقِ كَمَا مَرَّ. وَ رَوَى عَلَى بْنِ مُحَمَّدِ الْمَالِكِيِّ فِي كِتَابِ الْفُصُولِ الْمَهْمَةِ جَمْلَهُ مِنَ الْمَعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ.

## الفصل العشرون

١٣٤- وَ رَوَى السَّيِّدُ تَاجُ الدِّينِ الْعَامِلِيُّ فِي كِتَابِ التَّيْمَةِ فِي تَوَارِيخِ الْأَثَمَةِ: عِنْدَ ذِكْرِ مَوْتِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا مَاتَ أَمَرَ السُّنْدِيُّ بِوَضْعِهِ عَلَى الْجِسْرِ، وَ أَظْهَرَ لِلنَّاسِ أَنَّهُ مَاتَ بِقِضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَ كَانَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَ لَيْسَ بِهِ جُرُوحٌ،

ص: ٢٧٤

١- (١) مناقب فاطمة (عليها السلام): ٣٤٤، ح ٤٥/٣٠٢.

٢- (٢) كشف الغممة ج ٥/٣.

قَالَ: وَرُوي أَنَّ بَعْضَ الْمُخْلِصِينَ مِنَ الْإِمَامِيَّةِ جَاءَ حِينِيذٍ وَ النَّاسُ مُجْتَمِعُونَ وَ هُمْ يَقُولُونَ: مَاتَ بَغَيْرِ قَتْلِ، فَقَالَ: أَنَا أَسِيَّتْخِرُ مِنْهُ بِمَا ذَا مَيَاتَ؟ فَقَالُوا: إِنَّهُ مَيِّتٌ فَكَيْفَ يُخْبِرُكَ؟ فَدَنَا مِنْهُ وَقَالَ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَنْتَ صِدِيقٌ وَ أَبُوكَ صِدِيقٌ، فَأَخْبَرْنَا أَمْضَيْتَ مَوْتًا أَمْ قَتَلًا؟ فَطَنَقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: قَتَلًا قَتَلًا قَتَلًا، ثُمَّ غُسِّلَ وَ كُفِّنَ «الْحَدِيثَ» (١).

و روى جملة من معجزات الأئمة عليهم السلام السابقة والآية.

## الفصل الحادى والعشرون

١٣٥- وَ روى عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ الْعَامِلِيُّ فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، قَالَ: نَازَعَهُ يَعْنى الْكَاطِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْأَفْطَحُ فِي الْإِمَامَةِ، فَأَضْرَمَ نَارًا وَ جَلَسَ فِي وَسْطِهَا سَاعَةً يُحَدِّثُ النَّاسَ ثُمَّ قَامَ وَقَالَ: إِنْ كُنْتُ إِمَامًا فَأَفْعَلُ ذَلِكَ فَخَرَجَ (٢).

١٣٦- قَالَ: وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَدْخَلَ يَدَهُ فَلَمْ يُخْرِجْهَا حَتَّى اخْتَرَقَ الْحَطْبُ بَعِيدًا أَنْ أَمَرَ عَبِيدَ اللَّهِ بِبَدْلِكَ فَلَمْ يَفْعَلْ (٣).

أقول: لا مانع من الجمع بأن يكون فعل الأمرين فى وقت واحد أو فى وقتين.

١٣٧- قَالَ: وَ أَخْبَرَ رَجُلًا مِنْ شِيعَتِهِ أَنَّهُ يَمُوتُ بَعْدَ سَنَتَيْنِ، وَ يَمُوتُ أَخُوهُ بَعْدَهُ بِشَهْرٍ فَكَانَ كَمَا قَالَ (٤).

١٣٨-: وَ مَرَّ بِرَجُلٍ مَغْرِبِيٍّ حَاجٍّ مَاتَ حِمَارُهُ فَضْرَبَهُ بِقَضِيْبِهِ فَعَاشَ (٥).

١٣٩- قَالَ: وَ أَدْخَلَ رَجُلٌ امْرَأَةً يَتَمَتَّعُ بِهَا فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ أَخْرَجْهَا سَرِيْعًا وَ لَا تَمَسَّهَا فَأَخْرَجَهَا وَ أَتَاهُ، فَقَالَ: إِنَّهَا مِنْ بَنِي أُمِّيَّةِ أَهْلِ بَيْتِ اللَّعْنَةِ فَلَا تُعِدُّ، وَ تَزَوَّجْ ابْنَهُ لِمَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ فَإِنَّهَا قَدْ جَمَعَتْ مَا تُرِيدُ لِلدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ فَتَزَوَّجْهَا فَكَانَ كَمَا قَالَ (٦).

١٤٠- قَالَ: وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ: مَرَّتْ بِي امْرَأَةٌ وَ أَنَا عَلَى بَابِهِ، فَقُلْتُ لَوْ لَا أَنَّهُ يَعْلَمُ بِمَكَانِي لَا تَبْعَتْهَا فَتَمَتَّعْتُ بِهَا، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِ مِرْفَقِهِ صِدْرَةً وَقَالَ: الْحَقُّهَا فَإِنَّهَا تَنْتَظِرُكَ عَلَى دُكَّانِ الْعَلَّافِ فَصِرْتُ إِلَيْهَا فَوَجِدْتُهَا كَمَا قَالَ، فَقَالَتْ: جِئْتَنِي فَتَمَتَّعْتُ بِهَا (٧).

ص: ٢٧٥

١- (١) الأنوار البهية: ٢٠٢.

٢- (٢) الصراط المستقيم: ج ١٨٩/٢، ح ٢.

٣- (٣) الصراط المستقيم: ج ١٨٩/٢، ح ٢.

٤- (٤) الصراط المستقيم: ج ١٨٩/٢، ح ٣.

٥- (٥) الصراط المستقيم: ج ١٩٠/٢، ح ٨.

٦- (٦) الصراط المستقيم: ج ١٩٠/٢، ح ٩.

٧- (٧) الصراط المستقيم: ج ١٩٠/٢، ح ١٠.

١٤١-قَالَ: وَ دَخَلَ عَلَيْهِ السَّجْنُ أَبُو يُوسُفَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ صَاحِبَا أَبِي حَنِيفَةَ فَجَاءَهُ السَّنْدِيُّ بْنُ شَاهِكِ الْمَوْكَلُ بِهِ فَقَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ حَاجَةٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّهُ يَمُوتُ اللَّيْلَةَ، فَمَاتَ فَجَاءَهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَتَعَجَّبَا فَقَالَ: هَذَا مِنَ الْأَبْوَابِ الَّتِي أَخْبَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

١٤٢- وَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ الْإِمَامِ فِي عُمُرِهِ فَحَمَلْنَا يَوْمًا فَقَالَ: حُطُوا فَسَتَأْتِيكُمْ رِيحٌ سَوْدَاءُ تَطْرُدُ بَعْضَ الْإِبِلِ فَكَانَ كَمَا قَالَ (٢). وَ رَوَى مَعْجَزَاتٍ كَثِيرَةٍ مِمَّا سَبَقَ.

## الفصل الثاني والعشرون

وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَهْرَآشُوبٍ فِي الْمَنَاقِبِ كَثِيرًا مِنَ الْمَعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ.

١٤٣- وَ عَنْ بُنَانِ بْنِ نَافِعٍ قَالَ: خَلَفْتُ وَالِدِي مَعَ الْحَرَمِ فِي الْمَوْسِمِ، فَقَصَدْتُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا أَنْ قَرَبْتُ مِنْهُ هَمَمْتُ بِالسَّلَامِ عَلَيْهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ بِوَجْهِهِ وَ قَالَ: بَرَّ حُجُوكَ يَا ابْنَ نَافِعٍ آجَرَكَ اللَّهُ فِي أَبِيكَ فَإِنَّهُ قَدْ قَبِضَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ، فَارْجِعْ فَخُذْ فِي جَهْرَازِهِ، فَبَقِيَتْ مُتَحَيِّرًا عِنْدَ قَوْلِهِ وَ قَدْ كُنْتُ خَلَفْتُهُ وَ مَا بِهِ عَلَيَّ، فَقَالَ: يَا ابْنَ نَافِعٍ أَفَلَا تُؤْمِنُ؟ فَارْجِعْ فَإِذَا أَنَا بِالْجَوَارِي يَلْطَمُنَ خُدُودَهُنَّ، قُلْتُ: مَا وَرَأَيْتُ؟ قُلْتُ: أَبُوكَ فَارَقَ الدُّنْيَا (٣).

١٤٤- وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ رَاشِدٍ وَ غَيْرِهِ فِي خَبَرِ طَوِيلٍ: أَنَّهُ اجْتَمَعَتْ عِصَابَةُ الشُّعْبَةِ بَنِي سَابُورَ وَ اخْتَارُوا مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيَّ فَدَفَعُوا إِلَيْهِ ثَلَاثِينَ أَلْفَ دِينَارٍ، وَ خَمْسِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَ أَلْفِي شِقَّةٍ مِنَ الثِّيَابِ، وَ جُزْءًا فِيهِ مَسَائِلُ مِلَّةٍ سَبْعِينَ وَرَقَةً فِي كُلِّ وَرَقَةٍ مَسْأَلَةٌ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُمْ قَالُوا: مَنْ أَجَابَ عَنِ الْمَسَائِلِ وَ لَمْ يَنْكَسِرِ الْخَوَاتِيمُ فَهُوَ الْإِمَامُ الْمُسْتَحِقُّ لِلْمَالِ فَادْفَعْ إِلَيْهِ، وَ إِلَّا فَرَدَّ إِلَيْنَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ وَ جَرَّبَهُ وَ خَرَجَ عَنْهُ قَائِلًا: رَبِّ اهْدِنِي إِلَى سَوَاءِ الصَّرَاطِ، قَالَ: فَبَيْنَمَا أَنَا وَاقِفٌ إِذَا أَنَا بِغُلَامٍ يَقُولُ: أَجِبْ مَنْ تُرِيدُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَتَى بِهِ دَارَ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِجَمِيعِ مَا مَعَهُ بِالتَّفْصِيلِ وَ أَجَابَهُ عَنِ جَمِيعِ الْمَسَائِلِ (٤).

١٤٥- قَالَ: وَ فِي كِتَابِ الْأَنْوَارِ: ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ: أَنَّ الرَّشِيدَ أَنْفَذَ إِلَيَّ

ص: ٢٧٦

١- (١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ج ١٩١/٢، ح ١٢.

٢- (٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ج ١٩٣/٢، ح ٢٧.

٣- (٣) مناقب آل أبي طالب: ج ٤٠٦/٣.

٤- (٤) مناقب آل أبي طالب: ج ٤٠٩/٣.

مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيَارِيَهُ تَخْدُمُهُ فِي السَّجْنِ فَزَدَهَا عَلَيْهِ فَعَضِبَ فَأَرْسَلَهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ أَنْفَذَ خَادِمًا يَسْأَلُ عَنْ حَالِهَا فَرَأَاهَا سَاجِدَةً، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: عَلَيَّ بِهَا فَسَأَلَهَا عَنْ حَالِهَا؟ فَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ وَأَقِفَهُ عِنْدَهُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا سَيِّدِي هَلْ لَكَ مِنْ حَاجَةٍ؟ فَإِنِّي أُدْخِلُكَ عَلَيْكَ لِحَوَائِجِكَ قَالَ: فَمَا بَالُ هَؤُلَاءِ؟ قَالَتْ: فَالْتَفَتُ فَإِذَا رَوْضَةٌ مُزَهَّرَةٌ لَا أُبْلَغُ آخِرَهَا بِنَظْرِي، فِيهَا مَجَالِسُ مَفْرُوشَةٌ وَعَلَيْهَا وَصَفَاءٌ وَوَصَائِفُ عَلَيْهِمُ الْحَرِيرُ الْأَخْضَرُ، وَفِي أَيْدِيهِمُ الْأَبَارِيقُ وَالْمَنَادِيلُ وَمِنْ كُلِّ الطَّعَامِ فَخَرَزَتْ سَاجِدَةً (١).

### الفصل الثالث والعشرون

١٤٦- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسِّيُّ فِي كِتَابِ إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ كَانَ مُحِبًّا لِإِسْمَاعِيلَ ابْنِهِ وَكَانَ يُثَنِّي عَلَيْهِ خَيْرًا فَتَشَاجَرَ قَوْمٌ مِنْ مَوَالِيهِ وَ مَوَالِي أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَادَّعُوا لِإِسْمَاعِيلَ الْأَمْرَ فِي حَيَاةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُمْ أَصِيحَابُ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَاهِلُونَا فِيهِ، فَخَرَجُوا مَعَهُمْ إِلَى الصَّخْرَاءِ لِيُبَاهِلُوهُمْ فَأَظَلَّتِ الْجَمِيعَ غَمَامَةً، فَأَمْطَرَتْ عَلَى أَصْحَابِ أَبِي الْحَسَنِ دُونَ أَوْلَادِكُمْ فَاسْتَبَشَرُوا وَرَجَعُوا، وَرَوَى جَمَلَهُ مِنَ الْمَعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ.

١٤٧- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ يَدْعِي الْإِمَامَةَ فَدَعُهُ فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ يَلْحَقُنِي مِنْ أَهْلِي، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ مَوْتِ أَبِيهِ قَالَ لِأَبِي بَصِيرٍ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ لَا يَعِيشُ أَكْثَرَ مِنْ سَنَةٍ فَلَمْ يَعِشْ أَكْثَرَ مِنْ تِلْكَ السَّنَةِ (٢).

١٤٨- قَالَ: وَ رَوَى مِنْ جِهَاتٍ صِيحِيحَةٍ: أَنَّ السَّنْدِيَّ أَطْعَمَهُ السَّمَّ فِي رُطْبٍ وَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهَا عَشْرَ رُطَبَاتٍ، فَقَالَ لَهُ السَّنْدِيُّ: تَزْدَادُ فَقَالَ لَهُ: حَسْبُكَ قَدْ بَلَغْتَ مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِيمَا أُمِرْتَ بِهِ، ثُمَّ أَحْضَرَ الْقَضَاءَ وَالْعُدُولَ وَ أَرَاهُمْ إِيَّاهُ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

اشْهَدُوا أَنِّي صِيحِيحُ الظَّاهِرِ لَكِنِّي مَسْمُومٌ سَاحِمَرٌ فِي هَذَا الْيَوْمِ حُمْرَةٌ شَدِيدَةٌ مُنْكَرَةٌ، وَ أَصِيْفَرٌ عَدَا صُفْرَةٌ شَدِيدَةٌ مُنْكَرَةٌ، وَ أُبْيَضٌ بَعْدَ عَدِيدٍ، وَ أَمْضِي إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ وَ رِضْوَانِهِ فَمَضَى كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي آخِرِ الْيَوْمِ الثَّلَاثِ (٣).

### الفصل الرابع والعشرون

١٤٩- وَ رَوَى بَعْضُ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ أَلْفِهِ وَجَدْتُ نُسْخَهُ فِي خِزَانَةِ أَمِيرِ

ص: ٢٧٧

١- (١) مناقب آل أبي طالب: ج ٣/ ٤١٦.

٢- (٢) انظر دلائل الإمامة: ٣٢٩.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٤٨، ٢٤٨، ح ٥٦.

الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِيِّ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّ جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِهِ خَوَّفُوهُ وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ مِنْ مُوسَى بْنِ الْمَهْدِيِّ وَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُ يُرِيدُ قَتْلَهُ فَقَالَ: لِيَفْرَخَ رُوعُكُمْ إِنَّهُ لَا يَرِيدُ أَوَّلَ كِتَابٍ مِنَ الْعِرَاقِ إِلَّا بِمَوْتِ مُوسَى بْنِ الْمَهْدِيِّ قَالُوا: وَ مَا ذَاكَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ؟ قَالَ: قَدْ وَحُرِّمَهُ صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ مَاتَ فِي يَوْمِهِ هَذَا، وَإِنَّهُ لَحَقُّ مِثْلَ مَا أَنْتُمْ تَنْطِقُونَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ تَفَرَّقُوا فَمَا اجْتَمَعُوا إِلَّا لِقِرَاءَةِ الْكِتَابِ الْوَارِدِ بِمَوْتِ مُوسَى بْنِ الْمَهْدِيِّ، وَ الْبَيْعَةِ لِهَارُونَ الرَّشِيدِ (١).

## تكملة لهذا الباب

نقل فيها من معجزاته عليه السلام عن كتب أهل السنة ما لم ينقل عنها المصنف (قده).

منها

مَا رَوَاهُ فِي «رَوْضِ الرِّيَاحِينَ» (ص ٥٨ ط الْقَاهِرَةِ) قَالَ:

عَنْ شَقِيقِ الْبَلْخِيِّ قَالَ: خَرَجْتُ حَاجًّا فِي سَنَةِ تِسْعٍ وَ أَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ فَنَزَلْتُ الْقَادِسِيَّةَ فَبَيْنَمَا أَنَا أَنْظُرُ إِلَى النَّاسِ وَ زِينَتِهِمْ وَ كَثْرَتِهِمْ نَظَرْتُ فَتَى حَسَنَ الْوَجْهِ فَوْقَ ثِيَابِهِ ثَوْبٌ صُوفٍ مُسْتَمَلًا بِشَمْلِهِ وَ فِي رِجْلَيْهِ نَعْلَانِ وَ قَدْ جَلَسَ مُنْفَرِدًا فَقُلْتُ فِي نَفْسِي هَذَا الْفَتَى مِنَ الصُّوفِيَّةِ يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ كَلًّا عَلَى النَّاسِ فِي طَرِيقِهِمْ وَ اللَّهُ لَأَمْضِيَنَّ إِلَيْهِ وَ لَأُوبِخَنَّهُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَلَمَّا رَأَيْتُ مُقْبِلًا قَالَ: يَا شَقِيقُ اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ.

وَ تَرَكَنِي وَ مَضَى فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ عَظِيمٌ قَدْ تَكَلَّمَ عَلَيَّ مَا فِي نَفْسِي وَ نَطَقَ بِأَسْمِي مَا هَذَا إِلَّا عَبْدٌ صَالِحٌ لَأَلْحَقَنَّهُ وَ لَأَسْأَلَنَّهُ أَنْ يُحَلِّلَنِي، فَأَسْرَعْتُ فِي أَثَرِهِ فَلَمْ أَلْحَقْهُ وَ غَابَ عَنْ عَيْنِي فَلَمَّا نَزَلْنَا وَاقِصَهُ إِذَا بِهِ يُصَلِّي وَ أَعْضَاؤُهُ تَضَطَّرِبُ وَ دُمُوعُهُ تَجْرِي فَقُلْتُ هَذَا صَاحِبِي أَمْضَى إِلَيْهِ وَ أَسْتَجِلُّهُ فَصَبَرْتُ حَتَّى جَلَسَ وَ أَقْبَلْتُ نَحْوَهُ، فَلَمَّا رَأَيْتُ مُقْبِلًا قَالَ: يَا شَقِيقُ أَقْرَأْ: وَ إِنِّي لَعَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَ آمَنَ وَ عَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى، ثُمَّ تَرَكَنِي وَ مَضَى فَقُلْتُ إِنَّ هَذَا الْفَتَى لِمَنْ الْأَبْدَالِ قَدْ تَكَلَّمَ عَلَيَّ سِرِّي مَرَّتَيْنِ فَلَمَّا نَزَلْنَا إِلَيَّ مِنِّي إِذَا بِالْفَتَى قَائِمًا عَلَى الْبُئْرِ وَ بِيَدِهِ رَكْوَةٌ يُرِيدُ أَنْ يَشْتَقِيَ فَسَقَطَتْ

ص: ٢٧٨

الرَّكُوعَ مِنْ يَدِهِ فِي الْبُرِّ وَ أَنَا أَنْظَرُ إِلَيْهِ فَرَأَيْتُهُ قَدْ رَمَقَ السَّمَاءَ وَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ:

أَنْتَ رِيٌّ إِذَا ظَمِئْتُ إِلَى الْمَاءِ وَ قُوْتِي إِذَا أَرَدْتُ الطَّعَامَا

اللَّهُمَّ أَنْتَ تَعَلَّمْتَ يَا إِلَهِي وَ سَيِّدِي مَا لِي سِوَاهَا فَلَا تُعِدِّمْنِي إِيَّاهَا قَالَ شَقِيقُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ الْبُرَّ قَدْ ارْتَفَعَ مَأْوَاهَا فَمَدَّ يَدَهُ وَ أَخَذَ الرَّكُوعَ وَ مَلَأَهَا مَاءً وَ تَوَضَّأَ وَ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ مَالَ إِلَى كَثِيبٍ مِنْ رَمْلٍ فَجَعَلَ يَقْبِضُ بِيَدِهِ وَ يَطْرَحُهُ فِي الرَّكُوعِ وَ يُحَرِّكُهُ وَ يَشْرَبُ فَأَقْبَلْتُ إِلَيْهِ وَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ فَقُلْتُ: أَطْعِمْنِي مِنْ فَضْلِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْكَ، فَقَالَ: يَا شَقِيقُ لَمْ تَزَلْ نِعْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْنَا ظَاهِرَةً وَ بَاطِنَةً فَأَحْسِنِ ظَنِّكَ بِرَبِّكَ ثُمَّ نَاوَلَنِي الرَّكُوعَ فَشَرِبْتُ مِنْهَا فَإِذَا سَوِيقٌ وَ سُكَّرٌ فَوَاللَّهِ مَا شَرِبْتُ قَطُّ أَلَذَّ مِنْهُ وَ لَا أَطْيَبَ مِنْهُ رِيحًا فَشَبِعْتُ وَ رَوَيْتُ وَ أَقَمْتُ أَيَّامًا لَا أَشْتَهِي طَعَامًا وَ لَا شَرَابًا ثُمَّ لَمْ أَرَهُ حَتَّى دَخَلْنَا مَكَّةَ فَرَأَيْتُهُ لَيْلَةَ فِي جَنْبِ قُبَّةِ الشَّرَابِ فِي نِصْفِ اللَّيْلِ يُصِي لِي بِخُشُوعٍ وَ أَنِينٍ وَ بُكَاءٍ فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى ذَهَبَ اللَّيْلُ فَلَمَّا رَأَى الْفَجْرَ جَلَسَ فِي مُصَيَّلَةٍ يُسَبِّحُ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَلَمَّا سَلَّمَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَ خَرَجَ فَتَبِعْتُهُ فَإِذَا لَهُ حَاشِيَةٌ وَ مَوَالٍ وَ هُوَ عَلَى خِلَافٍ مَا رَأَيْتُهُ فِي الطَّرِيقِ وَ دَارَ بِهِ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِ يَسْتَلْمُونَ عَلَيْهِ فَقُلْتُ لِبَعْضِ مَنْ رَأَيْتُهُ بِالقُرْبِ مِنْهُ: مَنْ هَذَا الْفَتَى؟ فَقَالَ هَذَا مُوسَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ فَقُلْتُ قَدْ عَجِبْتُ بِكَوْنِ هَذِهِ الْعَجَائِبِ وَ الشَّوَاهِدِ إِلَّا لِمِثْلِ هَذَا السَّيِّدِ.

وَ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «تَذَكْرَةُ السَّبْطِ» ص ٣٥٧ ط الغري.

«صِفَةُ الصَّفْوَةِ» ج ٢ ص ١٥٨ ط حَلَبَ «الْمُخْتَارُ فِي مَنَاقِبِ الْأَخْيَارِ» ص ٣٤ نُسخه مكتبه الظاهريه بدمشق «الْحَدَائِقُ الْوَرْدِيَّةُ» ص ٤٥ ط دِمَشْقَ «وَسِيْلَةُ النَّجَاهِ» ص ٣٦٧ ط لكهنو «مَطَالِبُ السُّئُولِ» ص ٨٣ ط طَهْرَانَ.

«الْفُصُولُ الْمُهِمَّةُ» ص ٢١٥ ط الغري «مِفْتَاحُ النَّجَا» ص ١٨٢ مخطوط «الْصَّوَاعِقُ» ص ١٢١ ط حَلَبَ.

«إِسْعَافُ الرَّاعِيْنَ» الْمَطْبُوعُ بِهَامِشِ نُورِ الْأَبْصَارِ ص ٢٤٧ ط العثمانيه بمصر «وَسِيْلَةُ الْمَالِ» ص ٢١١ نُسخه ظاهريه دِمَشْقَ.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهِمَّةِ» (ص ٢١٨ ط الغري) قَالَ:

وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ قَالَ: حَمَلَ الرَّشِيدُ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ إِلَى

ص: ٢٧٩



عَلِيٌّ بْنُ يَقْطِينٍ ثِيَابًا فَاحِرَةً أَكْرَمَهُ بِهَا وَ مِنْ جُمَلَتِهَا دُرَاعَةٌ مَنْسُوجَةٌ بِالذَّهَبِ سَوْدَاءٌ مِنْ لِيَاسِ الْخُلَفَاءِ فَأَنْفَذَ بِهَا عَلِيٌّ بْنُ يَقْطِينٍ إِلَى مُوسَى الْكَاطِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَدَّهَا الْإِمَامُ إِلَيْهِ، وَ كَتَبَ إِلَيْهِ اخْتِظُ بِهَا وَ لَا تُخْرِجْهَا عَنْ يَدِكَ فَسَيَكُونُ لَكَ بِهَا شَأْنٌ، تَحْتَاجُ مَعَهُ إِلَيْهَا.

فَارْتَابَ عَلِيٌّ بْنُ يَقْطِينٍ بِرَدِّهَا عَلَيْهِ، وَ لَمْ يَدْرِ مَا سَبَبُ كَلَامِهِ ذَلِكَ ثُمَّ اخْتَفَظَ بِالذُّرَاعَةِ وَ جَعَلَهَا فِي سَفَطٍ وَ خَتَمَ عَلَيْهَا.

فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ بِمُدَّةٍ يَسِيرَةٍ تَغَيَّرَ عَلِيٌّ بْنُ يَقْطِينٍ عَلَى بَعْضِ غِلْمَانِهِ مِمَّنْ كَانَ يَخْتَصُّ بِأَمُورِهِ وَ يَطَّلِعُ عَلَيْهَا فَصَرَفَهُ عَنْ خِدْمَتِهِ وَ طَرَدَهُ لِأَمْرِ أُوجِبَ ذَلِكَ مِنْهُ.

فَسَمِعَ الْغُلَامُ بَعْلِيٌّ بْنُ يَقْطِينٍ إِلَى الرَّشِيدِ وَ قَالَ لَهُ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ يَقْطِينٍ يَقُولُ بِإِمَامَةِ مُوسَى الْكَاطِمِ، وَ إِنَّهُ يَحْمِلُ إِلَيْهِ فِي كُلِّ سَنَةٍ زَكَاةَ مَالِهِ، وَ الْهَيْدَايَا، وَ التُّحَفَ وَ هَدَى حَمَلٌ إِلَيْهِ فِي هَذِهِ السَّنَةِ ذَلِكَ، وَ صَيَّحَبْتُهُ الذُّرَاعَةَ السَّوْدَاءَ الَّتِي أَكْرَمَهُ بِهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي وَقْتِ كَذَا.

فَاسْتَسْأَطَ الرَّشِيدُ لِذَلِكَ غَضَبًا شَدِيدًا وَ قَالَ لِأَكْثَمَ عَنْ ذَلِكَ، فَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَكَرْتَ أَرْهَقْتُ رُوحَهُ، وَ ذَلِكَ مِنْ بَعْضِ جَرَائِهِ.

فَأَنْفَذَ فِي الْعَوْتِ وَ الْحِجِينَ، أَنْ يَحْضُرَ عَلِيٌّ بْنُ يَقْطِينٍ فَلَمَّا مَثَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ مَا فَعَلْتَ بِالذُّرَاعَةِ السَّوْدَاءِ الَّتِي كَسَوْتُكَهَا وَ اخْتَصَصْتُكَ بِهَا مِنْ مُدَّةٍ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ خَوَاصِي قَالَ: هِيَ عِنْدِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي سَفَطٍ فِي طَيْبٍ مَخْتُومٍ عَلَيْهَا.

فَقَالَ: أَحْضِرِيهَا السَّاعَةَ، فَقَالَ نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ السَّمْعَ وَ الطَّاعَةَ، فَاسْتَدْعَى بَعْضَ خَدَمِهِ فَقَالَ: امْضِ وَ خُذْ مِفْتَاحَ الْبَيْتِ الْفُلَانِيِّ مِنْ دَارِي، وَ افْتَحِ الصُّنْدُوقَ الْفُلَانِيَّ وَ اثْنِي بِالسَّفَطِ الَّذِي فِيهِ عَلَى حَالِهِ بِخَتْمِهِ، فَلَمْ يَلْبَثِ الْخَادِمُ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى عَادَ وَ فِي صِيحْبَتِهِ السَّفَطُ مَخْتُومًا عَلَى حَالَتِهِ بِخَتْمِهِ فَوَضَعَ بَيْنَ يَدَيْ الرَّشِيدِ فَأَمَرَ بِفِكَ خَتْمَهُ فُفِكَ، وَ فَتَحَ السَّفَطَ فَإِذَا بِالذُّرَاعَةِ فِيهِ مَطْوِيَّةً، وَ مَدْفُونَةً بِالطَّيْبِ عَلَى حَالِهَا لَمْ تَلْبَسْ وَ لَمْ تُدْنَسْ وَ لَمْ يُصَبَّ بِهَا شَيْءٌ مِنَ الْأَشْيَاءِ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ بْنُ يَقْطِينٍ: رُدَّهَا إِلَيَّ مَكَانِهَا، وَ خُذْهَا وَ انْصَرِفْ رَاشِدًا، فَلَنْ نَصِيدَ بِعِيدِهَا عَلَيْكَ سَاعِيًا، وَ أَمَرَ أَنْ يُتَّبَعَ بِجَائِزِهِ سَبِيحَةً وَ أَمَرَ أَنْ يُضْرَبَ السَّاعِي أَلْفَ سَوْطٍ، فَضْرَبَ فَلَمَّا بَلَّغُوا إِلَى خَمْسِمِائَةِ سَوْطٍ مَاتَ تَحْتَ الضَّرْبِ قَبْلَ الْأَلْفِ.

وَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «نُورُ الْأَبْصَارِ» ص ٢٥١ ط الْعُثْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ «وَسِيْلَةُ النَّجَاهِ» ص ٣٦٨ ط لِكُهْنُو.

مَا رَوَاهُ فِي «نُورِ الْأَبْصَارِ» (ص ١٣٨ ط مِصْرَ).

رَوَى عَنْ عِيسَى الْمِدَائِنِيِّ قَالَ: خَرَجْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ إِلَى مَكَّةَ فَأَقَمْتُ بِهَا مُجَاوِرًا ثُمَّ قُلْتُ أَذْهَبُ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَقِيمُ بِهَا سَبْعَةَ أَيَّامٍ مِثْلَ مَا أَقَمْتُ بِمَكَّةَ فَهُوَ أَكْبَرُ لِنَوَابِي فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَنَزَلْتُ طَرَفَ الْمُصَيَّمِيِّ إِلَى جَنْبِ دَارِ أَبِي ذَرٍّ وَجَعَلْتُ أَخْتَلِفُ إِلَى سَيِّدِنَا مُوسَى الْكَاطِمِ فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ فِي لَيْلِهِ مُمَطَّرَةٌ إِذْ قَالَ لِي يَا عِيسَى قُمْ فَقَدْ انْهَدَمَ الْبَيْتُ عَلَى مَتَاعِكَ فَقُمْتُ فَإِذَا الْبَيْتُ قَدْ انْهَدَمَ عَلَى الْمَتَاعِ فَانْتَرَيْتُ قَوْمًا كَشَفُوا عَنِّي مَتَاعِي وَاسْتَخْرَجْتُ جَمِيعَهُ وَلَمْ يَذْهَبْ لِي غَيْرُ سَطَلٍ لِلْوَضُوءِ فَلَمَّا أَتَيْتُهُ مِنَ الْعَدِ قَالَ هَلْ فَقَدْتَ شَيْئًا مِنْ مَتَاعِكَ فَنَدَعُو اللَّهَ لَكَ بِالْخَلْفِ؟ فَقُلْتُ مَا فَقَدْتُ غَيْرَ سَطَلٍ كَانَ لِي أَتَوْضَأُ مِنْهُ فَأَطْرَقَ رَأْسُهُ مَلِينًا ثُمَّ رَفَعَهُ فَقَالَ: قَدْ ظَنَنْتُ أَنَّكَ أَنْسَيْتَهُ فَبَلِّغْ ذَلِكَ فَأَتِ جَارِيَةَ رَبِّ الدَّارِ فَاسْأَلْهَا عَنْهُ وَقُلْ لَهَا أَنْسَيْتُ السَّطْلَ فِي بَيْتِ الْخَلَاءِ فَرُدِّيهِ قَالَ: فَسَأَلْتُهَا عَنْهُ فَرَدَّتْهُ.

و رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «الْفُصُولُ الْمُهَمَّةُ» ص ٢١٦ ط الْغُرَى.

مَا رَوَاهُ فِي «وَسِيلَةِ النَّجَاهِ» (ص ٣٦٩ ط لِكَهْنُو) قَالَ:

رَوَى أَنَّ عَلِيَّ بْنَ يَقِطِينٍ أَرْسَلَ كِتَابًا إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْمَدِينَةِ فَلَمَّا وَصَلَ الْجَمَاعَةُ إِلَى الْمَدِينَةِ لَقِيَهُمْ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ فَأَخْرَجَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَ كِتَابَ عَلِيَّ بْنِ يَقِطِينٍ وَقَالَ: فِيهِ جَوَابُ مَا فِي الْكِتَابِ.

مَا رَوَاهُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج ١٣ ص ٣٠ ط السَّعَادَةِ بِمِصْرَ) قَالَ:

حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَلَّالِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الصَّوَلِيُّ، حَدَّثَنَا عَيُّونُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ الْمَوْصِلِيَّ غَيْرَ مَرَّةٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ لَمَّا حَبَسَ الْمَهْدِيُّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ رَأَى الْمَهْدِيَّ فِي النَّوْمِ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ يَقُولُ:

يَا مُحَمَّدُ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ .

قَالَ الرَّبِيعُ: فَأَرْسَلَ إِلَيَّ لَيْلًا فَرَاغَنِي ذَلِكَ، فَجِئْتُهُ فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ وَكَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ صَوْتًا وَقَالَ: عَلَيَّ بِمُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ فَجِئْتُهُ بِهِ فَعَانَقَهُ وَأَجْلَسَهُ إِلَيَّ جَانِبِهِ،

وَقَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ إِنِّي رَأَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي النَّوْمِ يَقْرَأُ عَلَيَّ كَمَاذَا فَتَوَمَّنِي أَنْ تَخْرُجَ عَلَيَّ أَوْ عَلَيَّ أَحَدٍ مِنْ وُلْدِي؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا فَعَلْتُ ذَاكَ وَلَا هُوَ مِنْ شَأْنِي، قَالَ: صَدَقْتَ. يَا رَبِيعُ أَعْطِهِ ثَلَاثَةَ آلَافِ دِينَارٍ وَرُدَّهُ إِلَى أَهْلِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ.

قَالَ الرَّبِيعُ: فَأَحْكَمْتُ أَمْرَهُ لَيْلًا فَمَا أَصْبَحَ إِلَّا وَهُوَ فِي الطَّرِيقِ خَوْفَ الْعَوَاتِقِ.

وَرُوي هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «مِرَاةُ الْجَنَانِ» ج ١ ص ٣٩٤ ط حيدرآباد. «الصَّوَاعِقُ الْمَحْرَقَةُ» ص ١٢٣ ط حَلَبَ «الْفُصُولُ وَالْمُهَمَّه» ص ٢١٤ ط الْغُرَى «فَصَلِّ الْخُطَابِ» عَلَى مَا فِي الْيُنَابِيعِ ص ٣٨٢ ط اسلامبول «الْمُخْتَارِ فِي مَنَاقِبِ الْأَخْيَارِ» ص ٣٣ نَسِيحَهُ الظَاهِرِيهِ بِدِمَشْقَ «مَطَالِبِ السُّئُولِ» ص ٨٣ ط طَهْرَانِ «الشَّدَوْرَاتُ الدَّهَبِيَّةُ» ص ٨٩ ط بِيْرُوتِ «مِفْتَاحُ النِّجَا» ص ١٧٢ مَخْطُوطِ «أَخْبَارِ الْأَوَّلِ وَآثَارِ الدُّوَلِ» ص ١٢٣ ط بَغْدَادَ «نَزْهَةُ الْجَلِيسِ» ج ٢ ص ٤٦ «جَالِيهِ الْكُدْرِ» ص ٢٠٥ ط مِصْرَ الْعَرَائِسِ الْوَاضِحَةِ «وَسِيْلَةُ النَّجَا» ص ٣٦٥ ط لَكْهَنُو.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهَمَّه» (ص ٢١٧ ط الْغُرَى) قَالَ:

وَ نَقَلَ صَاحِبُ كِتَابِ نَشْرِ الدُّرِّ: أَنَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرِ الْكَاطِمِ ذَكَرَ لَهُ أَنَّ الْهَادِيَّ قَدَّمَ بِكَ قَالَ لِأَهْلِ بَيْتِهِ وَ مَنْ يَلِيهِ: مَا تَشْتَبِهُونَ بِهِ عَلَيَّ مِنَ الرَّأْيِ؟ فَقَالُوا نَرَى أَنْ تَتَّبَاعَدَ عَنْهُ وَ أَنْ تُغَيَّبَ شَخْصَكَ عَنْهُ فَإِنَّهُ لَا يُؤْمِنُ عَلَيْكَ مِنْ شَرِّهِ فَتَبَسَّمَ ثُمَّ قَالَ:

زَعَمْتُ سَخِيئَهُ أَنْ سَتَعْلِبُ رَبِّهَا وَ لِيُعْلَبَنَّ مُعَالِبُ الْعَلَابِ

ثُمَّ إِنَّهُ رَفَعَ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: إِلَهِي كَمْ مِنْ عَدُوٍّ شَحَدَ لِي طُبَّةَ مُدَيْتِهِ وَ دَافَ لِي قَوَاتِلَ سَيْمُومِهِ وَ لَمْ تَنْمَ عَنِّي عَيْنُ حِرَاسَتِهِ فَلَمَّا رَأَيْتَ ضَعْفِي عَنْ أَحْتِمَالِ الْفَوَاحِشِ وَ عَجْزِي عَنْ مُلِمَاتِ الْجَوَائِحِ، صَدِرَتْ ذَلِكَ عَنِّي بِحَوْلِكَ وَ قُوَّتِكَ لَا بِحَوْلِي وَ قُوَّتِي وَ الْقَيْتَهُ فِي الْحَفِيرِ الَّذِي اخْتَفَرَهُ لِي خَائِبًا مِمَّا أَمَلْتُ فِي دُنْيَاهُ مُتَّبَاعِدًا عَنِّي مِمَّا يَرْجُوهُ فِي أُخْرَاهُ فَلَمَكَ الْحَمِيدُ عَلَيَّ قَدْرَ مَا عَمَّمْتَنِي فِيهِ مِنْ نِعْمِكَ وَ مَا تَوَلَّيْتَنِي مِنْ جُودِكَ وَ كَرَمِكَ اللَّهُمَّ فَخُذْهُ بِقُوَّتِكَ وَ أَفْلُحْ خِدْمَةَ عَنِّي بِقُدْرَتِكَ وَ اجْعَلْ لَهُ شُغْلًا فِيمَا يَلِيهِ وَ عَجْزًا بِهِ عَمَّا يَنْوِيهِ اللَّهُمَّ وَ اعْمَدْنِي عَلَيْهِ عِدْوَةً حَاضِرَةً تَكُونُ مِنْ غِيظِي شِفَاءً وَ مِنْ حَنَفِي عَلَيْهِ وَفَاءً وَ صَلِّ اللَّهُمَّ دُعَائِي بِالْإِجَابَةِ وَ انظِمْ شِكَايَتِي بِالتَّغْيِيرِ وَ عَرِّفْهُ عَمَّا قَلِيلٍ مَا وَعَدْتَ بِهِ مِنَ الْإِجَابَةِ لِعَبِيدِكَ الْمُضْطَرِّينَ إِنَّكَ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ وَ الْمَنَّ الْجَسِيمِ.

ثُمَّ إِنَّ أَهْلَ بَيْتِهِ انْصَرَفُوا عَنْهُ فَمَا كَانَ بَعْدَ مُدَّةٍ يَسِيرَةٍ حَتَّى اجْتَمَعُوا لِقِرَاءِهِ

ص: ٢٨٢

الْكِتَابِ الْوَارِدِ عَلَى مُوسَى الْكَاطِمِ بِمَوْتِ مُوسَى الْهَادِي وَ فِي ذَلِكَ يَقُولُ بَعْضُهُمْ:

وَ سَارِيهِ لَمْ تَسْرِ فِي الْأَرْضِ تَبْتِغِي \* مَحَلًّا وَ لَمْ يَقْطَعْ بِهَا الْأَرْضَ قَاطِعًا.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «وَسَيْلَكَةَ النَّجَاهِ» (ص ٣٦٩ ط لكهنو) قَالَ:

رُوي أَنَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ فِي سَفِينِهِ عِنْدَ مَسِيرِهِ إِلَى بَصْرِهِ وَ كَانَ فِيهَا عَرُوسٌ سَقَطَتْ سِوَارُهَا فِي الْبَحْرِ فَدَعَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَظَهَرَتْ عَلَى سَطْحِ الْمَاءِ حَتَّى أَخَذَهَا.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «مُرُوجِ الذَّهَبِ» (ج ٢ ص ٣٥٦ ط السَّعَادَةِ بِمِصْرَ) قَالَ:

إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَالِكِ الْخُزَاعِيَّ كَانَ عَلَى دَارِ هَارُونَ وَ شُرْطَطِهِ، قَالَ: أَتَانِي رَسُولُ هَارُونَ الرَّشِيدِ فِي وَقْتٍ مَا جَاءَنِي فِيهِ قَطٌّ فَتَزَعَنِي مِنْ مَوْضِعِي وَ مَنْعَنِي مِنْ تَغْيِيرِ ثِيَابِي فَزَاعَنِي ذَلِكَ فَلَمَّا صرْتُ إِلَى الدَّارِ سَبَقَنِي الْخَادِمُ فَعَرَّفَ الرَّشِيدَ خَبْرِي فَأَذِنَ لِي فِي الدُّخُولِ عَلَيْهِ.

فَدَخَلْتُ فَوَجَدْتُهُ قَاعِدًا عَلَى مُصَلَاةٍ فَسَلَّمْتُ فَسَكَتَ سَاعَةً فَطَارَ عَقْلِي وَ تَضَاعَفَ الْجَزَعُ عَلَيَّ.

ثُمَّ قَالَ لِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَلْ تَدْرِي لِمَ طَلَبْتَكَ فِي هَذَا الْوَقْتِ، فَقُلْتُ: لَا وَ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.

فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ فِي نَوْمِي السَّاعَةَ كَأَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ أَتَانِي وَ مَعَهُ حَرْبُهُ، فَقَالَ: إِنَّ خَلَيْتَ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ وَ إِلَّا نَحَرْتُكَ بِهَيْدِهِ الْحَرْبِ فَمَا ذَهَبَ فَخَلُّ عَنْهُ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ مُسِيئَةً تَفْهَمُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ السَّاعَةَ أَطْلَقُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ ثَلَاثًا، قَالَ: نَعَمْ ثَلَاثًا امْضِ السَّاعَةَ فَمَا طَلِقُهُ وَ أَعْطِهِ ثَلَاثِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَقُلْ لَهُ إِنَّ أَحْبَبْتَ الْمَقَامَ عِنْدَنَا فَلَكَ مَا تُحِبُّ وَ إِنْ أَحْبَبْتَ الْمُضِيَّ إِلَى أَهْلِكَ فَالْأَذُنُ فِي ذَلِكَ إِلَيْكَ. قَالَ فَلَمَّا مَضَيْتُ إِلَى الْحَبْسِ لِأُخْرِجَهُ، فَلَمَّا رَأَى الْإِمَامَ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ وَثَبَ إِلَيَّ قَائِمًا وَ ظَنُّنِّي قَدْ أَمَرْتُ فِيهِ بِمَكْرُوهِ، فَقُلْتُ لَهُ: لَا- تَحْزَنْ وَ لَا- تَخَفْ فَقَدْ أَمَرَنِي بِإِطْلَاقِكَ وَ إِنِّي دَافِعٌ إِلَيْكَ ثَلَاثِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَ هُوَ يَقُولُ لَكَ إِنْ أَحْبَبْتَ الْمَقَامَ قَبْلَنَا فَلَكَ عِنْدِي مَا تُحِبُّ وَ إِنْ أَحْبَبْتَ الْمُضِيَّ إِلَى أَهْلِكَ بِالْمَدِينَةِ فَالْأَذُنُ لَكَ فِي ذَلِكَ، وَ أَعْطَيْتُهُ ثَلَاثِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَ خَلَيْتُ سَبِيلَهُ، وَقُلْتُ لَهُ: لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْ أَمْرِكَ عَجَبًا.

قَالَ: فَإِنِّي أُخْبِرُكَ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ لِي: يَا مُوسَى

حُبِسْتُ مَظْلُومًا فَقُلْ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ فَإِنَّكَ لَا تَبِيْتُ اللَّيْلَةَ فِي الْحَبْسِ، فَقُلْتُ يَا أَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَقُولُ؟ قَالَ: قُلْ:

يَا سَمِيعُ كُلُّ صَوْتٍ وَ يَا سَابِقُ كُلِّ فَوْتٍ وَ يَا كَاسِيَّ الْعِظَامِ لَحْمًا وَ مُنْشِرَهَا بَعِيدَ الْمَوْتِ أَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الْحُسَيْنِيَّ وَ بِأَسْمِكَ الْمَأْكِبِ الْأَعْظَمِ الْمَكُونِ الْمَخْرُوجِ الَّذِي لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ يَا حَلِيمًا ذَا أَنَاهِ لَا يَعْجَلُ عَنْ أَنَاهِ، يَا ذَا الْمَعْرُوفِ الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ أَبَدًا وَ لَا يُحْصَى عَدَدًا فَرَّجَ عَنِّي فَكَانَ مَا تَرَى.

و روى هذا الحديث في غيره من كتب أهل السنه منها «نزهه الجليس» ج ٢ ص ٤٧ «وسيله النجاه» ص ٣٦٦ ط لكهنو «الصواعق» ص ١٢٣ ط حلب «الشدورات الذهبيه» ص ٩١ ط بيروت «نزهه المجالس» ج ١ ص ٨٦ ط القاهره «فصل الخطاب» على ما فى الينايع ص ٣٨٣ ط اسلامبول.

و منها

مَا فِي «نُورِ الْأَبْصَارِ» (ص ١٣٨ ط مِصْر) قَالَ:

مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِلْحَمِيرِيِّ:

رَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الزُّبَيْرِيِّ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى الْكَاظِمُ زُبَيْرًا وَ مَعَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ الْمُهَيْدِيِّ بَعَثَهُمْ لِإِحْضَارِهِ لَمَدِيهِ إِلَى الْعِرَاقِ مِنَ الْمَدِينَةِ وَ ذَلِكَ فِي مَسِيحِهِ الْأَوَّلِيِّ فَأَتَيْتُهُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فُسِرَّ بِرُؤْيِي وَ أَوْصَانِي بِشَرَاءِ حَوَائِجٍ وَ بِنَبْقَتَيْهَا عِنْدِي لَهُ فَرَأَنِي غَيْرَ مُتَبَسِّطٍ.

فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ مُتَبَسِّطًا، فَقُلْتُ: كَيْفَ لَا أَنْقَبُضُ وَ أَنْتَ سَائِرٌ إِلَى هَذِهِ الْفِتْنَةِ الطَّاعِيَةِ وَ لَا آمَنُ عَلَيْكَ.

فَقَالَ: يَا أَبَا خَالِدٍ لَيْسَ عَلَيَّ بَأْسٌ، فَإِذَا كَانَ فِي شَهْرِ كَذَا فِي الْيَوْمِ الْفُلَانِيِّ مِنْهُ فَانْتَظِرْنِي آخِرَ النَّهَارِ مَعَ دُخُولِ اللَّيْلِ فَإِنِّي أُوَافِيكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

قَالَ أَبُو خَالِدٍ: فَمَا كَانَ لِي هَمٌّ إِلَّا إِحْصَاءُ تَلَمَّكَ الشُّهُورِ وَ الْمَآيَامِ إِلَى ذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِي وَعَدَنِي بِالْمَجِيءِ فِيهِ فَخَرَجْتُ غُرُوبَ الشَّمْسِ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا فَلَمَّا كَانَ دُخُولُ اللَّيْلِ إِذَا بِسَوَادٍ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ نَاحِيَةِ الْعِرَاقِ فَقَصَدْتُهُ فَإِذَا هُوَ عَلَى بَعْلِهِ أَمَامَ الْقِطَارِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَ سُرِرْتُ بِمَقْدَمِهِ وَ تَخَلَّصَ.

فَقَالَ لِي: أَدَاخَلَمَكَ الشُّكُّ يَا أَبَا خَالِدٍ، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَّصَكَ مِنْ هَذِهِ الطَّاعِيَةِ، فَقَالَ: يَا أَبَا خَالِدٍ إِنْ لَهْمُ إِلَيَّ عَوْدَةٌ لَا أَتَخَلَّصُ مِنْهَا.

و روى هذا الحديث في غيره من كتب أهل السنه منها «الفصول المهمه» ص ٢١٦ ط الغري.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهْمَمَةِ» (ص ٢١٧ ط الغري) قَالَ:

عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عِيسَى قَالَ: قَالَ مُوسَى الْكَاطِمُ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ: وَقَدْ لَقِيَهُ سَحْرًا وَ إِبْرَاهِيمُ ذَاهِبٌ إِلَى قُبَا وَ مُوسَى دَاخِلٌ إِلَى الْمَدِينَةِ: يَا إِبْرَاهِيمُ إِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: إِلَى قُبَا، قَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟

فَقَالَ: إِنَّا فِي كُلِّ سَنَةٍ نَشْتَرِي مِنْ هَذَا التَّمْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ آتِي فِي هَذِهِ السَّنَةِ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَشْتَرِي مِنْهُ نَخْلًا.

فَقَالَ لَهُ مُوسَى: وَقَدْ أَمِنْتُمْ الْجَرَادَ، ثُمَّ فَارَقَهُ فَوَقَعَ كَلَامُهُ فِي صَدْرِهِ فَلَمْ يَشْتَرِ شَيْئًا، فَمَا مَرَّتْ خَامِسَةٌ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ جَرَادًا أَكَلَ عَامَّةَ النَّخْلِ.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهْمَمَةِ» (ص ٢٢٣ ط الغري) قَالَ:

رَوَى إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: لَمَّا حَبَسَ هَارُونُ الرَّشِيدُ مُوسَى الْكَاطِمَ دَخَلَ عَلَيْهِ السَّجَنَ لَيْلًا أَبُو يُوسُفَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ صَاحِبَا أَبِي حَنِيفَةَ فَسَلَّمَا عَلَيْهِ وَ جَلَسَا عِنْدَهُ وَ أَرَادَا أَنْ يَخْتَبِرَاهُ بِالسُّؤَالِ لِيَنْظُرَا مَكَانَهُ مِنَ الْعِلْمِ فَجَاءَهُ بَعْضُ الْمُؤَكَّلِينَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ:

إِنَّ نَوْبِي قَدْ فَرَغْتُ وَ أُرِيدُ الْإِنْصِرَافَ إِلَى عَمَدٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. فَإِنْ كَانَ لِمَكَ حَاجَةٌ تَأْمُرُنِي أَنْ آتِيكَ بِهَا مَعِيَ إِذَا جِئْتُكَ غَدًا، فَقَالَ: مَا لِي حَاجَةٌ أَنْصِرِفَ.

ثُمَّ قَالَ لِأَبِي يُوسُفَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ: إِنِّي لَأَعْجَبُ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ يَسْأَلُنِي أَنْ أَكَلِّفُهُ حَاجَةً يَأْتِينِي بِهَا غَدًا إِذَا جَاءَ وَ هُوَ مَيِّتٌ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، فَأَمْسَكَا عَنْ سُؤَالِهِ وَ قَامَا وَ لَمْ يَسْأَلَا عَنْ شَيْءٍ.

وَ قَالَا: أَرَدْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ عَنِ الْفَرَضِ وَ السُّنَّةِ أَحَدًا يَتَكَلَّمُ مَعَنَا فِي عِلْمِ الْغَيْبِ وَ اللَّهُ لَنُرْسِلُ خَلْفَ الرَّجُلِ مَنْ يَبِيتُ عِنْدَ بَابِ دَارِهِ وَ نَنْظُرُ مَا يَكُونُ مِنْ أَمْرِهِ فَأَرْسَلَا شَخْصًا مِنْ جِهَتِهِمَا جَلَسَ عَلَى بَابِ ذَلِكَ الرَّجُلِ فَلَمَّا كَانَ أَثْنَاءَ اللَّيْلِ وَ إِذَا بِالصَّرَاحِ وَ الْوَاعِيَةِ فَقِيلَ لَهُمْ مَا الْخَبْرُ؟ فَقَالُوا: مَاتَ صَاحِبُ الْبَيْتِ فَجَاءَ فَعَادَ إِلَيْهِمَا الرَّسُولُ وَ أَخْبَرَهُمَا بِذَلِكَ فَتَعَجَّبَا مِنْ ذَلِكَ غَايَةَ الْعَجَبِ.

ص: ٢٨٥

مَا رَوَاهُ فِي «تَارِيخِ بَعْدَادَ» (ج ١ ص ١٢٠ ط الْقَاهِرَةِ)، قَالَ:

أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ رَامِينَ الْأَسْتَرَابَادِيُّ قَالَ أَنْبَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ الْقَطِيعِيُّ، قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ أَبَا عَلِيٍّ الْخَلَّالَ، يَقُولُ: مَا هَمَّنِي أَمْرٌ فَقَصَدْتُ قَبْرَ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ فَتَوَسَّلْتُ بِهِ إِلَّا سَهَّلَ اللَّهُ تَعَالَى لِي مَا أُحِبُّ.

مَا رَوَاهُ فِي «مَطَالِبِ السُّئُولِ فِي مَنَاقِبِ آلِ الرَّسُولِ» (ص ٨٤ ط طَهْرَانَ) قَالَ:

وَ لَقَدْ قَرَعَ سَمِعِي ذِكْرَ وَاقَعِهِ عَظِيمِهِ وَ هِيَ أَنَّ مِنْ عَظَمَاءِ الْخُلَفَاءِ مَجْدَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ كَانَ لَهُ نَائِبٌ كَبِيرُ الشَّانِ فِي الدُّنْيَا مِنْ مَعَايِكِهِ الْأَعْيَانِ فِي وَلَايَةِ عَامِهِ طَالَتْ فِيهَا مُدَّتُهُ وَ كَانَ ذَا سَيْطَوِهِ وَ جَبْرُوتِ، فَلَمَّا انْتَقَلَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى افْتَضَتْ رِعَايَةَ الْخَلِيفَةِ لَهُ أَنْ يُقَدَّمَ بِدَفْنِهِ فِي ضَرِيحِ مُجَاوِرٍ لِضَرِيحِ الْإِمَامِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْمَشْهَدِ الْمُطَهَّرِ.

وَ كَانَ بِالْمَشْهَدِ الْمُطَهَّرِ نَقِيبٌ مَعْرُوفٌ مَشْهُودٌ لَهُ بِالصَّلَاحِ كَثِيرِ التَّرَدُّدِ وَ الْمَلَازِمَةِ لِضَرِيحِ السَّيِّدِ الْجَلِيلِ وَ الْخِدْمَةِ لَهُ قَائِمٌ بِوِظَائِفِهَا فَذَكَرَ هَذَا النَّقِيبُ أَنَّ بَعْدَ دَفْنِ ذَلِكَ الْمُتَوَفَّى فِي ذَلِكَ الْقَبْرِ بَاتَ بِالْمَشْهَدِ، فَرَأَى فِي مَنَامِهِ أَنَّ الْقَبْرَ قَدْ انْفَتَحَ وَ النَّارُ تَشْتَعِلُ فِيهِ وَ قَدْ انْتَشَرَ مِنْهُ دُخَانٌ وَ رَائِحَةٌ فَتَارَ ذَلِكَ الْمَدْفُونُ فِيهِ إِلَى أَنَّ مَلَأَتِ الْمَشْهَدَ وَ أَنَّ الْإِمَامَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَفَ فَصَاحَ لِهَذَا النَّقِيبِ بِاسْمِهِ وَ قَالَ لَهُ: تَقُولُ لِلْخَلِيفَةِ يَا فُلَانُ وَ سَمَاءُ بِاسْمِهِ لَقَدْ آذَيْنَا بِمُجَاوَرَةِ هَذَا الظَّالِمِ، وَ قَالَ كَلَامًا خَشِنًا.

فَاسْتَيْقَظَ ذَلِكَ النَّقِيبُ وَ هُوَ يَرْعُدُ فَرَقًا وَ خَوْفًا فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ كَتَبَ وَرَقَةً وَ سَيَّرَهُ مَتَهَيِّئًا فِيهَا صُورَةَ الْوَأَقَعِهِ بِتَفْصِيلِهَا.

فَلَمَّا جَنَّ اللَّيْلُ جَاءَ الْخَلِيفَةُ إِلَى الْمَشْهَدِ الْمُطَهَّرِ بِنَفْسِهِ وَ مَعَهُ خَدَمٌ وَ اسْتَدْعَى النَّقِيبَ وَ دَخَلُوا إِلَى الضَّرِيحِ وَ أَمَرَ بِكَشْفِ ذَلِكَ الْقَبْرِ وَ نَقَلَ ذَلِكَ الْمَدْفُونَ إِلَى مَوْضِعٍ آخَرَ خَارِجِ الْمَشْهَدِ، فَلَمَّا كَشَفُوهُ وَ جَدُوا فِيهِ رَمَادَ الْحَرِيقِ وَ لَمْ يَجِدُوا لِلْمَيِّتِ أَثْرًا.

النصوص على إمامه أبي الحسن على بن موسى الرضا عليه السلام مضافا إلى ما تقدم منها

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِي الْكَافِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنْ كَانَ كَوْنٌ وَلَا أَرَانِي اللَّهُ ذَلِكْ فَبِمَنْ آتَمْتُ؟ فَأَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى ابْنِهِ مُوسَى، قُلْتُ: فَإِنْ حَدَّثَ بِمُوسَى حَدَّثَ فَبِمَنْ آتَمْتُ؟ قَالَ: بَوْلَدِهِ «الْحَدِيثُ» (١).

٢- وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْيُوبٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نَعِيمِ الصَّحَّافِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَفْطِينٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الْعَبْدِ الصَّالِحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسًا فَدَخَلَ عَلَيْهِ ابْنُهُ عَلِيُّ، فَقَالَ يَا عَلِيُّ بْنَ يَفْطِينٍ هَذَا عَلِيُّ سَيِّدُ وُلْدِي، أَمَا إِنِّي قَدْ نَحَلْتُهُ كُنْيَتِي (٢).

و رواه على بن محمد الخزاز في كتاب الكفاية في النصوص عن ابن بابويه عن على بن محمد الدقاق، عن محمد بن الحسن عن سعد بن أحمد بن محمد بن مثله.

و عن أحمد بن مهران، عن محمد بن على بن الحسين بن نعيم الصحاف قال: كنت عند العبد الصالح عليه السلام و في نسخه الصفوانى قال: كنت أنا ثم ذكر مثله.

٣- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ وَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْقَضِيرِ جَمِيعًا عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي قَدْ كَبِرَ سِنِّي فَخُذْ بِيَدِي مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَأَشَارَ إِلَى ابْنِهِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ مِنْ بَعْدِي (٣).

٤- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ زِيَادِ بْنِ مَرْوَانَ الْقُنْدِيِّ: وَ كَانَ مِنَ الْوَاقِفِيَّةِ

١- (١) الكافي: ج ٢٨٦/١، ح ٥.

٢- (٢) الكافي: ج ٣١٣/١، ح ١٠.

٣- (٣) الكافي: ج ٣١٢/١، ح ٣.



قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي إِبْرَاهِيمَ وَ عِنْدَهُ ابْنُهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي: يَا زِيَادُ هَذَا ابْنِي فَلَانَ كِتَابُهُ كِتَابِي، وَ كَلَامُهُ كَلَامِي، وَ رَسُولُهُ رَسُولِي، وَ مَا قَالَ فَالْقَوْلُ قَوْلُهُ (١).

٥- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ قَالَ: حَدَّثَنِي الْمَخْزُومِيُّ: وَ كَانَتْ أُمُّهُ مِنْ وُلْدِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. قَالَ: بَعَثَ إِلَيْنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَمَعَنَا، ثُمَّ قَالَ: أَ تَدْرُونَ لِمَ دَعَوْتُكُمْ؟ فَقُلْنَا: لَا. فَقَالَ: إِشْهَدُوا أَنَّ ابْنِي هَذَا وَصِيِّي وَ الْقَيِّمُ بِأَمْرِي وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي، مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدِي دَيْنٌ فَلْيَأْخُذْهُ مِنْ ابْنِي هَذَا، وَ مَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدِي عِدَةٌ، فَلْيُنْجِزْهَا مِنْهُ، وَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ بُدٌّ مِنْ لِقَائِي فَلَا يَلْقُنِي إِلَّا بِكِتَابِهِ (٢).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ:

وَ كَانَتْ أُمُّهُ مِنْ وُلْدِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِشْهَدُوا أَنَّ عَلِيًّا ابْنِي هَذَا وَصِيِّي وَ الْقَائِمُ بِأَمْرِي. وَ رَوَى الَّذِي قَبْلَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدِ بْنِ زِيَادِ بْنِ مِرْوَانَ الْقَنْدِيِّ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَ عِنْدَهُ ابْنُهُ عَلِيٌّ.

٦- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ وَ عَلِيٍّ بْنِ الْحَكَمِ جَمِيعًا عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَيْنَا أَلْوَاخُ مِنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ فِي الْحَبْسِ: عَهْدِي إِلَى أَكْبَرِ أَوْلَادِي أَنْ يَفْعَلَ كَذَا وَ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا، وَ فَلَانَ لَا تَنْلُهُ شَيْئًا حَتَّى أَلْفَاكَ أَوْ يَقْضِيَ اللَّهُ عَلَيَّ الْمَوْتَ (٣).

٧- وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ مُحَرَّرٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ يَقُطِينٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ مِنَ الْحَبْسِ: أَنَّ فَلَانًا سَيِّدُ وُلْدِي وَ قَدْ نَحَلْتُهُ كُتَيْبِي (٤).

٨- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْخَزَّازِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَحْدُثَ حَدَثٌ وَ لَا أَلْفَاكَ فَأَخْبِرْنِي مِنَ الْإِمَامِ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: ابْنِي فَلَانَ يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥).

٩- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ عَنْ نَصْرِ بْنِ قَابُوسَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي قَدْ سَأَلْتُ أَبَاكَ وَ قُلْتُ: مَنْ بَعْدَكَ؟ فَأَخْبَرَنِي أَنَّكَ

ص: ٢٨٨

١- (١) الكافي: ج ٣١٢/١، ح ٦.

٢- (٢) الكافي: ج ٣١٢/١، ح ٧.

٣- (٣) الكافي: ج ٣١٢/١، ح ٨.

٤- (٤) الكافي: ج ٣١٣/١، ح ١٠.



أَنْتَ هُوَ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَخْبَرَنِي مَنِ الَّذِي يَكُونُ مِنْ بَعْدِكَ مِنْ وُلْدِكَ؟ فَقَالَ: ابْنِي فَلَانٌ (١).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَجَّالِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي الْجَهْمِ عَنْ نَصْرِ بْنِ قَابُوسَ: مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ابْنِي عَلِيٌّ.

وَرَوَاهُ الْكَشِّطِيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ حَمْدِ دَوَيْهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ مِثْلَهُ .

١٠- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ زُرَيْبٍ قَالَ: جِئْتُ إِلَى أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَالٍ فَأَخَذَ بَعْضَهُ وَتَرَكَ بَعْضَهُ، فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ لَأَيِّ شَيْءٍ تَرَكْتَهُ عِنْدِي؟ قَالَ: إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ يَطْلُبُهُ مِنْكَ، فَلَمَّا جَاءَ نَعِيَهُ بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَنِي ذَلِكَ الْمَالَ فَدَفَعْتُهُ إِلَيْهِ (٢).

١١- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِي الْحَكَمِ الْأَرْمِينِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَلَيْطٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثِ النَّصِّ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَهُوَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَفِيهِ أُخْرَى خَيْرٌ مِنْ هَذَا كُلِّهِ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: وَمَا هِيَ. بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي. قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يُخْرِجُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ غَوْتَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَغِيَاثَهَا وَ عِلْمَهَا وَ نُورَهَا وَ فَضْلَهَا وَ حِكْمَتَهَا، خَيْرٌ مَوْلُودٍ وَ خَيْرٌ نَاشِئٍ يَحْتَقِنُ اللَّهَ بِهِ الدَّمَاءُ وَ يُصْلِحُ بِهِ ذَاتَ الْبَيْنِ، وَ يَلْتَمُّ بِهِ الشَّعْثُ وَ يَشْعَبُ بِهِ الصَّدْعُ، وَ يَكْسُو بِهِ الْعِيَارَى، وَ يُشْبَعُ بِهِ الْجِرَائِعُ وَ يُؤْمِنُ بِهِ الْخَائِفُ وَ يُنْزِلُ اللَّهُ بِهِ الْقَطْرَ، وَ يَرْحَمُ بِهِ الْعِبَادَ خَيْرٌ كَهْلٍ وَ خَيْرٌ نَاشِئٍ، قَوْلُهُ حُكْمٌ وَ صِدْقُهُ عِلْمٌ، يُبَيِّنُ لِلنَّاسِ مَا يَخْتَلِفُونَ فِيهِ وَ يَسُودُ عَشِيرَتَهُ مِنْ قَبْلِ أَوَانِ حُلْمِهِ فَقَالَ لَهُ أَبِي: فَهَلْ وُلِدَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَ مَرَّتْ بِهِ السُّنُونُ (٣).

١٢- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَلَيْطٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

أَخْبَرَنِي أَنْتَ بِمِثْلِ مَا أَخْبَرَنِي بِهِ أَبُوكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي كَانَ فِي زَمَانٍ لَيْسَ هَذَا زَمَانَهُ، ثُمَّ قَالَ أَخْبِرْكَ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْ مَنْزِلِي فَأَوْصَيْتُ إِلَى ابْنِي فَلَانٍ، وَ أَشْرَكْتُ مَعَهُ بَنِي فِي الظَّاهِرِ وَ أَوْصَيْتُهُ فِي الْبَاطِنِ، فَأَفْرَدْتَهُ وَ حِيدَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

ص: ٢٨٩

١- (١) الكافي: ج ٣١٣/١، ح ١٢.

٢- (٢) الكافي: ج ٣١٣/١، ح ١٣.

٣- (٣) الكافي: ج ٣١٣/١، ح ١٤.

وَرَأَيْتُ. يَعْنِي فِي النَّوْمِ. وَوُلِدِي جَمِيعاً الْأَحْيَاءَ مِنْهُمْ وَ الْمَأْمُوتَ، فَقَالَ لِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا سَيِّدُهُمْ وَ أَشَارَ إِلَى ابْنِي عَلِيٍّ، فَهُوَ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ وَ اللَّهُ مَعَ الْمُحْسِنِينَ، ثُمَّ قَالَ يَا زَيْدُ هَذِهِ وَدِيْعُهُ عِنْدَكَ فَلَا تُخْبِرْ بِهَا إِلَّا عَاقِلاً أَوْ عَبْدًا تَعْرِفُهُ صَادِقًا، وَ إِنْ سَأَلْتَ عَنِ الشَّهَادَةِ فَاشْهَدْ بِهَا، إِلَى أَنْ قَالَ: فَاقْبَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمْتُ فَقُلْتُ: قَدْ جَمَعْتُهُمْ لِي بِأَبِي وَ أُمِّي فَأَيُّهُمْ هُوَ؟ قَالَ: هُوَ الَّذِي يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ هُوَ هَذَا. وَ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ ابْنِي. إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي أُؤْخَذُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ وَ الْأَمْرُ بَعْدِي إِلَى ابْنِي عَلِيٍّ «الْحَدِيثَ» (١).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِالإِسْنَادِ السَّابِقِ فِي النَّصِّ عَلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي قَبْلَهُ .

١٣- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَلَيْطٍ قَالَ: لَمَّا أَوْصَى أَبُو إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَشْهَدَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ ذَكَرَ عَشْرَةَ مِنَ الشُّهُودِ إِلَى أَنْ قَالَ: أَشْهَدُهُمْ أَنَّهُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ إِنِّي قَدْ أَوْصَيْتُ إِلَى ابْنِي عَلِيٍّ وَ بِنْتِي بَعْدُ مَعَهُ إِنْ شَاءَ وَ آتَسَ مِنْهُمْ رُشْدًا وَ أَحَبَّ أَنْ يُقَرَّهُمْ فَذَاكَ لَهُ وَ إِنْ كَرِهْتُمْ وَ أَحَبَّ أَنْ يُخْرِجَهُمْ فَذَاكَ لَهُ وَ لَا أَمْرَ لَهُمْ مَعَهُ، وَ أَوْصَيْتُ إِلَيْهِ بِصِدْقَاتِي وَ أَمْوَالِي وَ مَوَالِي وَ صِبْيَانِي وَ وُلْدِي إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَيُّ سُلْطَانٍ أَوْ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ كَفَّهُ عَنْ شَيْءٍ أَوْ حَالَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ شَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْتُ فِي كِتَابِي هَذَا أَوْ أَحَدٌ مِمَّنْ ذَكَرْتُ فَهُوَ مِنَ اللَّهِ وَ مِنْ رَسُولِهِ بَرِيءٌ وَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ مِنْهُ بَرِيءَانِ، وَ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ غَضَبُهُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ إِنَّمَا أَرَدْتُ بِإِدْحَالِ الَّذِينَ أَدْخَلْتُ مَعَهُ مِنْ وُلْدِي التَّنْوِيَةَ بِأَسْمَائِهِمْ وَ التَّشْرِيفَ لَهُمْ، وَ ذَكَرَ الْوَصِيَّةَ بِطُولِهَا (٢).

١٤- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ نُعَيْمِ الْقَابُوسِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ ابْنِي عَلِيًّا أَكْبَرُ وُلْدِي وَ أَبْرُهُمْ عِنْدِي وَ أَحَبُّهُمْ إِلَيَّ وَ هُوَ يَنْظُرُ مَعِيَ فِي الْجَنَفِ، وَ لَا يَنْظُرُ فِيهِ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٌّ (٣).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ (رَه فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ قَابُوسٍ نَحْوَهُ.

وَ رَوَى الَّذِي قَبْلَهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الصُّهَيْبِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَجَّالِ: أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْجَعْفَرِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ عَدِّهِ مِنْ

ص: ٢٩٠

١- (١) الكافي: ج ٣١٣/١، ح ١٤.

٢- (٢) الكافي: ج ٣١٦/١، ح ١٥.

٣- (٣) الكافي: ج ٣١٢/١، ح ٢.

أَهْلٍ بَيْتِهِ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَرَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَابِ مِثْلَهُ .

١٥- وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَال: خَرَجَ إِلَيْنَا مِنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْبَصْرَةِ أَلْوَاخَ مَكْتُوبٌ فِيهَا بِالْعَرَضِ عَهْدِي إِلَى أَكْبَرَ وُلْدِي يُعْطَى فَلَانَ كَذَا وَفُلَانَ كَذَا «الْحَدِيثُ» (١).

١٦- وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَلَا تَدُلُّنِي عَلَى مَنْ أَخَذَ عَنْهُ دِينِي؟ فَقَالَ: هَذَا ابْنِي عَلِيُّ، إِنَّ أَبِي أَخَذَ بِيَدِي فَأَدْخَلَنِي إِلَى قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً (٢) وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا قَالَ قَوْلًا وَفَى بِهِ (٣).

١٧- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ اللَّوْلُوعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو عَنْ دَاوُدَ الرَّقِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي قَسَدُ كَبِيرَتِ سِنِّي وَدَقَّ عَظْمِي وَإِنِّي سَأَلْتُ أَيَّاكَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَنِي بِكَ، فَقَالَ: هَذَا أَبُو الْحَسَنِ الرُّضَا (٤).

١٨- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ الْمَرْزُبَانِ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: وَعَلِيُّ ابْنُهُ جَالِسٌ بَيْنَ يَدَيْهِ. مَنْ ظَلَمَ ابْنِي هَذَا حَقَّهُ وَجَحَدَهُ إِمَامَتَهُ مِنْ بَعْدِي كَانَ كَمَنْ ظَلَمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حَقَّهُ وَجَحَدَهُ إِمَامَتَهُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (٥).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادٍ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ. وَرَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ نَقْلًا عَنِ الْكَلِينِيِّ، وَكَذَا جُمْلَةً مِنْ أَحَادِيثِ النُّصُوصِ وَالْمُعْجَزَاتِ فِي هَذَا الْبَابِ وَغَيْرِهِ.

وَرَوَى الطَّبْرَسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى أَكْثَرَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ، وَرَوَى أَكْثَرَهَا الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَوْلُوهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَرَوَاهَا عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى فِي كَشْفِ الْغُمَّةِ نَقْلًا مِنْ إِرْشَادِ الْمُفِيدِ .

ص: ٢٩١

١- (١) الكافي: ج ٣١٣/١، ح ٩.

٢- (٢) سورة البقرة: ٣٠.

٣- (٣) الكافي: ج ٣١٢/١، ح ٤.

٤- (٤) الكافي: ج ٣١٢/١، ح ٥.

٥- (٥) الكافي: ج ٣١٩/١، ح ١٦.

١٩- وَرَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ حُمْرَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يُقْتَلُ حَفْصَتِي بِأَرْضِ خُرَاسَانَ فِي مَدِينَةِ يُقَالُ لَهَا طُوسٌ، مَنْ زَارَهُ إِلَيْهَا عَارِفًا بِحَقِّهِ أَخَذَتْهُ بِيَدِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَادْخَلَتْهُ الْجَنَّةَ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْكِبَائِرِ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ وَمَا عَزْفَانُ حَقُّهُ؟ قَالَ: تَعْلَمُ أَنَّهُ مُفْتَرَضُ الطَّاعَةِ غَرِيبٌ شَهِيدٌ، مَنْ زَارَهُ عَارِفًا بِحَقِّهِ أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَجْرَ سَبْعِينَ شَهِيدًا مِمَّنْ اسْتَشْهَدَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَقِّقِهِ (١).

وَرَوَاهُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَالْأَمَالِي كَمَا مَرَّ فِي مُعْجَزَاتِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

## الفصل الثاني

٢٠- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرِ الطُّوسِيُّ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْكُوفِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُنْذِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ طُوسٍ: سَيَخْرُجُ مِنْ صَيْلِبِهِ يَعْنِي مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلٌ يَكُونُ رِضًا لِلَّهِ فِي سَيَّمَانِهِ وَلِعِبَادِهِ فِي أَرْضِهِ، يُقْتَلُ فِي أَرْضِكُمْ بِالسَّمِّ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا، وَيُدْفَنُ بِهَا غَرِيبًا أَلَا فَمَنْ زَارَهُ فِي غُرْبَتِهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ إِمَامٌ بَعِيدٌ أَبِيهِ مُفْتَرَضُ الطَّاعَةِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ كَمَنْ زَارَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (٢).

## الفصل الثالث

٢١- وَرَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ أَيْضًا فِي عُيُونِ أَخْبَارِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مِيثَمٍ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

لَمَّا اشْتَرَبَتِ الْحَمِيدَةُ أُمَّ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أُمَّ الرِّضَا نَجْمَهُ ذَكَرَتْ حَمِيدَةُ أَنَّهَا رَأَتْ فِي الْمَنَامِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَهَا: يَا حَمِيدَةُ هَبِي نَجْمَهُ لِابْنِكَ مُوسَى فَإِنَّهُ سَيُولَدُ لَهُ مِنْهَا وَلَدٌ خَيْرٌ أَهْلِ الْأَرْضِ فَوَهَبْتُهَا لَهُ فَلَمَّا وَلَدَتْ لَهُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ سَمَّاهَا

ص: ٢٩٢

١- (١) من لا يحضره الفقيه: ج ٥٨٤/٢، ح ٣١٩٠.

٢- (٢) تهذيب الأحكام: ج ١٠٨/٦، ح (١٩١)٧.

الطَّاهِرَةَ، وَكَانَتْ لَهَا أَسْمَاءٌ مِنْهَا: نَجْمَةٌ، وَ أَرْوَى، وَ سَكَنٌ، وَ سَمَانٌ، وَ تُكْتَمُ وَ هُوَ آخِرُ أَسْمَائِهَا (١).

٢٢- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مِثْمٍ [عَنْ أَبِيهِ] عَنْ نَجْمَةَ أُمِّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهَا لَمَّا وَلَدَتْهُ قَالَ لَهَا مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: خُذِيهِ فَإِنَّهُ بَقِيَّةُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ (٢).

٢٣- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْمُحْتَبِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي زَكَرِيَّا الْوَاسِطِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ: فِي حَدِيثِ شَرَاءِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ أُمَّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ الْبَائِعَ قَالَ لَهُ: أَخْبِرْكَ عَنْ هَذِهِ الْوَصِيْفَةِ، إِنِّي اشْتَرَيْتُهَا مِنْ أَقْصَى الْمَغْرِبِ فَلَقِيْتَنِي امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَالَتْ: مَا يَتَّبِعِي أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْوَصِيْفَةُ عِنْدَ مِثْلِكَ، إِنَّ هَذِهِ الْجَارِيَةَ يَتَّبِعِي أَنْ تَكُونَ عِنْدَ خَيْرِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَلَا تَلْبُثُ عِنْدَهُ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى تَلِدَ مِنْهُ غُلَامًا يُزَيِّنُ أَهْلَ مَشْرِقِ الْأَرْضِ وَ مَغْرِبِهَا، قَالَ: فَاشْتَرَيْتُهَا لَهُ فَلَمْ تَلْبُثْ عِنْدَهُ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى وَلَدَتْ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٢٤- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَصْبَغِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثْمِيِّ. وَ كَانَ وَاقِفِيًّا. قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ اشْتَكَى شَكَاةً شَدِيدَةً فَقُلْتُ: إِنْ كَانَ مَا أَسْأَلُ اللَّهُ أَنْ لَا يُرِينَاهُ فَإِلَى مَنْ؟ قَالَ: إِلَى عَلِيِّ ابْنِي، وَ كِتَابُهُ كِتَابِي، وَ هُوَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي (٤).

٢٥- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ، وَ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ جَمِيعًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَفْطِينَ عَنِ أَبِيهِ عَلِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عِنْدَهُ ابْنُهُ عَلِيُّ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ هَذَا ابْنِي وَ قَدْ نَحَلْتُهُ كُتَيْتِي، قَالَ: فَضْرَبَ هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ وَ قَالَ: إِنَّا لِلَّهِ، نَعَى وَ اللَّهُ إِلَيْكَ نَفْسُهُ (٥).

ص: ٢٩٣

١- (١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢/٢٦، ح ٣.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ١٠/١.

٣- (٣) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢/٢٧، ح ٤.

٤- (٤) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢/٣١، ح ١.

٥- (٥) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢/٣١، ح ٢.

٢٦- وَعَنْهُ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ وَعُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى جَمِيعاً عَنِ الْحَسَنِ بْنِ نَعِيمِ الصَّحَّافِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَفْطِينٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الْعَبِيدِ الصَّالِحِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِساً فَدَخَلَ عَلَيْهِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ هَذَا سَيِّدُ وُلْدِي وَقَدْ نَحَلْتُهُ كُنْتِي فَقَالَ هِشَامُ بْنُ صَالِحٍ:

أَخْبَرَكَ وَاللَّهِ أَنَّ الْأَمْرَ فِيهِ مِنْ بَعْدِهِ (١).

٢٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ السَّعْدِ أَبَادِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ زُرَيْبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَفْطِينٍ قَالَ: قَالَ لِي مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ائْتِدَاءً مِنْهُ:

هَذَا أَفْقَهُ وُلْدِي. وَأَشَارَ إِلَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَقَدْ نَحَلْتُهُ كُنْتِي (٢).

٢٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَصْبَغِ، عَنْ عُثْمَانَ (٣) بْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: قَالَ لِي مَنْصُورُ بْنُ يُونُسَ بُرُوجَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ يَعْنِي مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا فَقَالَ لِي: يَا مَنْصُورُ أَمَا عَلِمْتَ مَا أَحَدْتُ فِي يَوْمِي هَذَا؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: صَدِّقْتُ ابْنِي عَلِيًّا وَصَدِّقِي وَالْخَلْفَ مِنْ بَعْدِي، فَادْخُلْ عَلَيْهِ وَهِنَّهُ بِذَلِكَ وَأَعْلَمُهُ أَنِّي أَمَرْتُكَ بِهِذَا، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهَيَّئْتُهِ بِذَلِكَ وَأَعْلَمْتُهُ أَنَّ أَبَاهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَرَنِي بِذَلِكَ، ثُمَّ جَعَلَ مَنْصُورٌ بَعْدَ ذَلِكَ، وَأَخَذَ الْأَمْوَالَ الَّتِي كَانَتْ فِي يَدِهِ وَكَتَبَهَا (٤).

وَرَوَاهُ الْكَشِّطِيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنْ حَمْدِ وَوَيْهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَصْبَغِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْقَاسِمِ مِثْلَهُ.

٢٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ الْبَزْزَنْطِيِّ عَنْ زَكْرِيَّا بْنِ آدَمَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ ذَكَرَ النَّصَّ عَلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ مَكَثْتُ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِينَ سَنَةً، ثُمَّ أَتَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنْ كَانَ كَوْنُ فِإِلَى مَنْ؟ فَقَالَ: إِلَى ابْنِي عَلِيٍّ قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ الْكَوْنُ فَوَاللَّهِ مَا شَكَكْتُ فِي عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ طَرْفَةَ عَيْنٍ (٥).

ص: ٢٩٤

١- (١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٣١/٢، ح ٣.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٣٢/٢، ح ٤.

٣- (٣) في نسخه ثانياه: غنام.

٤- (٤) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٣٢/٢، ح ٥.

٥- (٥) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٣٢/٢، ح ٦.



٣٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَجَّالِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي إِبرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ قَدْ كَبِرَ سِنِّي فَخَبِّرْنِي مِنَ الْإِمَامِ بَعْدَكَ؟ فَأَشَارَ إِلَيَّ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ مِنْ بَعْدِي (١).

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ الْخَزَّازِ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ سَعْدِ نَحْوَهُ .

٣١- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَجَّالِ، وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ بْنِ زَنْطِيٍّ عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْخَزَّازِ، عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي إِبرَاهِيمَ يَغْنِي مَوْسَى الْكَاطِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

إِنِّي كَبِرْتُ وَخِفْتُ أَنْ يَحْدُثَ بِي حَدَثٌ وَلَا أَلْقَاكَ، فَأَخْبِرْنِي: مِنَ الْإِمَامِ بَعْدَكَ؟ قَالَ:

ابْنِي عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٣٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ الْبُرْقِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَفْصِ الْمَرْزُوقِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مَوْسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الْحُجَّةِ عَلَى النَّاسِ مِنْ بَعْدِهِ؟ فَأَبْتَدَأَنِي فَقَالَ: يَا سُلَيْمَانُ إِنَّ عَلِيًّا ابْنِي وَوَصِيِّي، وَحُجَّةُ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ بَعْدِي وَهُوَ أَفْضَلُ وُلْدِي. فَإِنْ بَقِيَتْ بَعْدِي فَاشْهَدْ لَهُ بِذَلِكَ عِنْدَ شِيعَتِي وَ أَهْلِ وَلايَتِي وَ الْمُسْتَخْبِرِينَ عَنْ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي (٣).

٣٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَجَّالِ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ آدَمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ الْقَبْرِ نَحْوًا مِنْ سِتِّينَ رَجُلًا مِنَّا وَ مِنْ مَوَالِينَا، إِذْ أَقْبَلَ أَبُو إِبرَاهِيمَ مَوْسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ يَدُ عَلِيِّ ابْنِهِ فِي يَدِهِ، فَقَالَ:

أَتَدْرُونَ مَنْ أَنَا؟ قُلْنَا أَنْتَ سَيِّدُنَا وَ كَبِيرُنَا، قَالَ: سَيِّمُونِي وَ انْسُبُونِي فَقُلْنَا: أَنْتَ مَوْسَى بْنُ جَعْفَرٍ فَقَالَ: مَنْ هَذَا مَعِيَ؟ فَقُلْنَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ مَوْسَى بْنِ جَعْفَرٍ، فَقَالَ:

فَاشْهَدُوا أَنَّهُ وَ كَيْلِي فِي حَيَاتِي وَ وَصِيِّي بَعْدَ مَوْتِي (٤).

ص: ٢٩٥

١- (١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٣٣/٢، ح ٧.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٣٣/٢، ح ٨.

٣- (٣) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٣٥/٢ ح ١١.

٤- (٤) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٣٦/٢، ح ١٢.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهِ عَنِ الدَّقَّاقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ زَكَرِيَّا بْنِ آدَمَ مِثْلَهُ .

٣٤- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَخْزُومٍ قَالَ: خَرَجْتُ مِنَ الْبَصِيرَةِ أُرِيدُ الْمَدِينَةَ فَلَمَّا صِرْتُ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ لَقِيتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَذْهَبُ بِهِ إِلَى الْبَصِيرَةِ فَأَرْسَلَ إِلَيَّ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَدَفَعَ إِلَيَّ كُتْبًا أَمَرَنِي أَنْ أُصِلَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَقُلْتُ: إِلَى مَنْ أَدْفَعُهَا جُعِلَتْ فِدَاكَ؟ فَقَالَ: إِلَى ابْنِي عَلِيٍّ فَإِنَّهُ وَصِيٌّ، وَالْقَائِمُ بِأَمْرِي وَخَيْرُ بَنِي [\(١\)](#).

٣٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَجَّالِ وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ الْهَرَنْطِيُّ وَمُحَمَّدَ بْنَ سِنَانٍ وَعَلِيَّ بْنَ الْحَكَمِ كُلَّهُمْ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَيْنَا الْأَوْاحِ مِنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ فِي الْحَبْسِ فَإِذَا فِيهَا: عَهْدِي إِلَى أَكْبَرِ وُلْدِي [\(٢\)](#). وَرَوَاهُ الْكَلِينِيُّ مَعَ زِيَادِهِ كَمَا مَرَّ .

٣٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْمُظَفَّرُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الْمُظَفَّرِ الْعَلَوِيُّ السَّمَرْقَنْدِيُّ قَالَ:

حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودِ الْعِيَّاشِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ السُّحْتِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْقَاسِمِ الْعُرَيْضِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ حَيْدَرَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ الْهَاشِمِيِّ أَنَّهُ قَالَ: الْآنَ تَتَّخِذُ الشَّيْعَةُ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرِّضَا إِمَامًا، قُلْتُ وَ كَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: دَعَاهُ أَبُوهُ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَوْصَى إِلَيْهِ [\(٣\)](#).

٣٧- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ خَلْفٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ خَطَّابٍ قَالَ: كَانَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَبْتَدِئُ بِالنِّسَاءِ عَلَى ابْنِهِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيُطْرِبُهُ وَيَذْكُرُ مِنْ فَضْلِهِ وَبِرِّهِ مَا لَا يَذْكُرُهُ مِنْ غَيْرِهِ كَأَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَدُلَّ عَلَيْهِ [\(٤\)](#).

٣٨- وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ إِسْحَاقَ وَعَلِيَّ ابْنَيْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسْلَمَ بِمَكَّةَ فِي السَّنَةِ الَّتِي أُخِذَ فِيهَا مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَعَهُمَا

ص: ٢٩٦

١- (١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٣٦/٢، ح ١٣.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٣٩/٢، ح ٢٣.

٣- (٣) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٣٧/٢، ح ١٥.

٤- (٤) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٣٨/٢، ح ٢١.

كِتَابُ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِخَطِّهِ فِيهِ حَوَاتِجٌ قَدْ أَمَرَهُ بِهَا فَقَالَ: إِنَّهُ أَمَرَ بِهَذِهِ الْحَوَاتِجِ فِي هَذَا الْوَجْهِ فَإِنْ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ شَيْءٌ فَادْفَعُهُ إِلَى ابْنِهِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ خَلِيفَتُهُ وَالْقَائِمُ بِأَمْرِهِ، وَهَذَا كَانَ بَعْدَ النَّفْرِ بِيَوْمٍ بَعْدَ مَا أَخَذَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِنَحْوٍ مِنْ خَمْسِينَ يَوْمًا، وَأَشْهَدَ إِسْحَاقُ وَعَلِيُّ ابْنَا أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُنْقَرِبِيِّ وَإِسْمَاعِيلَ بْنَ عَمْرَةَ وَحَسَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، وَالْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدٍ صَاحِبَ الْخُتْمِ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرُّضَا وَصِيَّ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَجَعَلَهُ خَلِيفَتَهُ، وَشَهِدَ اثْنَانِ بِهَذِهِ الشَّهَادَةِ، وَاثْنَانِ قَالَا خَلِيفَتُهُ وَوَكِيلُهُ، فَقُبِلَتْ شَهَادَتُهُمَا عِنْدَ حَفْصِ بْنِ غِيَاثِ الْقَاضِي (١).

٣٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ حَيْدَرَ بْنِ أَيُّوبَ قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي مَوْضِعٍ يُعْرَفُ بِالْقَبَا فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ فَجَاءَ بَعْدَ الْوَقْتِ الَّذِي كَانَ يَجِئُنَا فَقُلْنَا لَهُ جُعَلْنَا فِدَاكَ مَا حَبَسَكَ؟ قَالَ: دَعَانَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْيَوْمَ سَبْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا مِنْ وُلْدِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَأَشْهَدَنَا لِعَلِيِّ ابْنِهِ بِالْوَصِيَّةِ وَالْوَكَالَةِ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَوْتِهِ، وَأَنَّ أَمْرَهُ جَائِزٌ عَلَيْهِ وَهُوَ، ثُمَّ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ: وَاللَّهِ يَا حَيْدَرُ لَقَدْ عَقَدَ لَهُ الْإِمَامَةُ الْيَوْمَ، وَلَتَقُولَنَّ الشَّيْعَةُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ، قَالَ حَيْدَرُ: بَلْ يُبْقِيهِ اللَّهُ وَ أَى شَيْءٍ هَذَا؟ فَقَالَ: يَا حَيْدَرُ إِذَا أَوْصِيَّ إِلَيْهِ فَقَدْ عَقَدَ لَهُ الْإِمَامَةَ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ: مَاتَ حَيْدَرٌ وَهُوَ شَاكٍ (٢).

٤٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِلَوِيَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَسَدِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ وَخَلْفِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُجَّاجِ قَالَ: أَوْصِيَّ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى ابْنِهِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا أَشْهَدَ فِيهِ سَبْعِينَ (٣) رَجُلًا مِنْ وُجُوهِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ (٤).

٤١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرْوَانَ (مَرَارِ ظ) وَصَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: أَقَامَ لَنَا أَبُو الْحَسَنِ

ص: ٢٩٧

١- (١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢/٤٦، ح ٣.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢/٣٧، ح ١٦.

٣- (٣) في نسخه ثانية: ستين.

٤- (٤) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢/٣٧، ح ١٧.

مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ابْنَهُ عَلِيًّا كَمَا أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ وَقَالَ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَوْ قَالَ: يَا أَهْلَ الْمَسْجِدِ. هَذَا وَصِيٌّ مِنْ بَعْدِي (١).

٤٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَزَّازِ قَالَ: خَرَجْنَا إِلَى مَكَّةَ وَ مَعَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ وَ مَعَهُ مَالٌ وَ مَتَاعٌ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ هَذَا لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ أَمَرَنِي أَنْ أَحْمِلَهُ إِلَى عَلِيٍّ ابْنِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ أَوْصَى إِلَيْهِ (٢).

قال الصدوق: إن علي بن أبي حمزة أنكر بعد ذلك وفاه موسى بن جعفر عليه السلام و حبس المال عن الرضا عليه السلام.

٤٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ صِفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ مُحْرِزٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: هَذَا مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ هَدَى أَدْرَكَكَ مَا تَدْرِكُ الرَّجَالَ، وَ قَدْ اشْتَرَيْتُ لَهُ جَارِيَةً تُبَاحُ لَهُ، فَكَأَنَّكَ بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَ قَدْ وُلِدَ لَهُ بَقِيَّةٌ خَلْفٍ أَيْضًا (٣).

٤٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ:

لَمَّا مَرَّ بِنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْبَصِيرَةِ خَرَجَتْ إِلَيْنَا مِنْهُ أَلْوَاحٌ مَكْتُوبَةٌ فِيهَا بِالْعَرَضِ عَهْدِي إِلَى أَكْبَرِ أَوْلَادِي (٤). وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ مَعَ زِيَادِهِ كَمَا مَرَّ .

٤٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عَلِيُّ ابْنَهُ فِي حَجْرِهِ، وَ هُوَ يَقْبَلُهُ وَ يَمَسُّ لِسَانَهُ وَ يَضُّهُ عَلَى عَاتِقِهِ وَ يَضُّهُ إِلَيْهِ، وَ يَقُولُ: يَا أَبَتِي أَنْتَ وَ أُمِّي! مَا أَطْيَبَ رِيحَكَ، وَ أَطْهَرَ خُلُقَكَ وَ أَبَيْنَ فَضْلَكَ! قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ لَقَدْ وَقَعَ فِي قَلْبِي لِهَذَا الْغُلَامِ مِنَ الْوُدِّ مَا لَمْ يَقَعْ إِلَّا لَكَ، فَقَالَ لِي: يَا مُفْضَلُ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَتِي مِنْ أَبِي

ص: ٢٩٨

١- (١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٣٧/٢، ح ١٨.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٣٧/٢، ح ١٩.

٣- (٣) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٣٨/٢، ح ٢٠.

٤- (٤) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٣٩/٢، ح ٢٤.

ذُرِّيَّهٖ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١) قَالَ: قُلْتُ: هُوَ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ بَعْدَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَنْ أَطَاعَهُ رَشَدًا، وَ مَنْ عَصَاهُ كَفَرَ (٢).

٤٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: قُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِمَّا قَوْلِكَ فِي أَبِيكَ؟ قَال: حَتَّى، قُلْتُ: فَمَا قَوْلُكَ فِي أَخِيكَ أَبِي الْحَسَنِ؟ قَالَ: هُوَ عَالِمٌ ثِقَةٌ صَدُوقٌ، قُلْتُ: فَإِنَّهُ يَقُولُ: إِنَّ أَبَاكَ قَدْ مَضَى؟ قَالَ: هُوَ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُ فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ فَأَعَادَ عَلِيٌّ، قُلْتُ: فَأَوْصِي أَبُوكَ؟ قَالَ:

نَعَمْ قُلْتُ: إِلَى مَنْ أَوْصِي؟ قَالَ: إِلَى خَمْسَةٍ مِنَّا وَ جَعَلَ عَلَيْنَا الْمُقَدَّمَ عَلَيْنَا (٣).

٤٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ عَيْدٍ اللَّهِ بْنِ تَمِيمِ الْقُرَشِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْبُضَيْرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ وَاقِدٍ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلْمَسَيِّبِ: إِنِّي ظَاعِنٌ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، مَدِينَةِ جَدِّي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِّمْ لِأَعْيَادِ إِلَى عَلِيٍّ ابْنِي مَا وَعَدْتَهُ إِلَيَّ أَبِي، وَ أَجْعَلْهُ وَصِيًّا وَ خَلِيفَتِي، وَ آمُرُهُ بِأَمْرِي إِلَى أَنْ قَالَ: فَبَكَتُ فَسَالَ: لَا- تَبْكِي يَا مُسَيِّبُ فَإِنَّ عَلِيًّا ابْنِي هُوَ إِمَامُكَ وَ مَوْلَاكَ مِنْ بَعْدِي فَاسْتَمْسِكْ بِوَلَايَتِهِ، فَإِنَّكَ لَنْ تَضِلَّ مَا لَزِمْتَهُ، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ (٤).

٤٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَفْصِ الْمُرُوزِيِّ قَالَ: إِنَّ هَارُونَ الرَّشِيدَ قُبِضَ عَلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ نَصَّ عَلِيٌّ ابْنَهُ عَلِيٌّ بْنُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْإِمَامَةِ مِنْ بَعْدِهِ (٥).

٤٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ رَزِينٍ قَالَ: كَانَ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدِي مَالٌ فَبَعَثَ فَأَخَذَ بَعْضَهُ وَ تَرَكَ عِنْدِي بَعْضَهُ، وَ قَالَ: مَنْ جَاءَكَ بَعْدِي يَطْلُبُ مَا بَقِيَ عِنْدَكَ فَإِنَّهُ صَاحِبُكَ، فَلَمَّا مَضَى أَرْسَلَ إِلَيَّ عَلِيٌّ ابْنُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ابْعَثْ إِلَيَّ بِالَّذِي

ص: ٢٩٩

١- (١) سورة آل عمران: ٣٤.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢/٤٠، ح ٢٨.

٣- (٣) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢/٤٦، ح ٤.

٤- (٤) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢/٩٥، ح ٦.

٥- (٥) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢/٩٦، ح ٧.

عِنْدَكَ وَهُوَ كَذَا وَكَذَا فَبَعَثْتُ إِلَيْهِ مَا كَانَ لَهُ عِنْدِي (١).

## الفصل الرابع

٥٠- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ قَالَ:

رَوَى أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا مِنْهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ وَ الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْخَشَّابُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ فِي حَدِيثٍ لَهُ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَسَأَلُكَ؟ فَقَالَ: سَلِ إِمَامِيكَ، فَقُلْتُ: مَنْ تَعْنِي؟ فَأَنَّى لَا أَعْرِفُ إِمَامًا غَيْرَكَ، قَالَ: هُوَ عَلِيُّ ابْنِي قَدْ نَحَلْتُهُ كُنِّيَّتِي، قُلْتُ: سَيِّدِي أَنْتَ الَّذِي أَنْتَ مِنَ النَّارِ فَإِنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّكَ أَنْتَ الْقَائِمُ بِهَذَا الْأَمْرِ، قَالَ: أَوْ لَمْ أَكُنْ قَائِمًا بِهِ تُمْ قَالَ: يَا حَسَنُ مَيَّا مِنْ إِمَامٍ يَكُونُ قَائِمًا فِي أُمَّهِ إِلَّا وَهُوَ قَائِمُهُمْ فَإِذَا مَضَى عَنْهُمْ فَالَّذِي يَلِيهِ هُوَ الْقَائِمُ وَ الْحُجَّةُ حَتَّى يَغِيبَ عَنْهُمْ فَكُنَّا قَائِمًا فَاصْرِفْ جَمِيعَ مَا كُنْتَ تُعَامِلُنِي بِهِ إِلَى ابْنِي عَلِيٍّ وَ اللَّهِ وَ اللَّهُ مَا أَنَا فَعَلْتُ ذَاكَ بِهِ بَلِ اللَّهُ فَعَلَ بِهِ ذَاكَ حُبًّا (٢).

٥١- قَالَ: وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ وَ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، وَ عَثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ مُوسَى بْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي: إِنَّ جَعْفَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَقُولُ: سَعِدَ امْرُؤٌ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَى خَلْفَهُ مِنْ نَفْسِهِ، ثُمَّ أَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ابْنِهِ، فَقَالَ: هَذَا وَ قَدْ أَرَانِي اللَّهُ خَلْفِي مِنْ نَفْسِي (٣).

٥٢- وَ عَنْهُ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ يَافِعٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ قَالَ: قَالَ لِي هَارُونَ بْنُ سَعْدِ الْعِجْلِيُّ: قَدْ مَاتَ إِسْمَاعِيلُ الَّذِي كُنْتُمْ تَمُدُّونَ إِلَيْهِ أَعْنَاقَكُمْ، وَ جَعْفَرُ شَيْخٌ كَبِيرٌ يَمُوتُ غَدًا أَوْ بَعْدَ غَدٍ فَتَبَقُونَ بِلَا إِمَامٍ، قَالَ: فَلَمْ أَدْرِ مَا أَقُولُ فَأَخْبَرْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَقَالَتِهِ، فَقَالَ: هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ! أَبِي اللَّهُ أَنْ يَقْطَعَ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَنْقَطَعَ اللَّيْلُ وَ النَّهَارُ فَإِذَا رَأَيْتَهُ فَقُلْ لَهُ: هَذَا مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ يُكَبِّرُ وَ يُزَوِّجُهُ وَ يُؤَلِّدُ لَهُ فَيَكُونُ خَلْفًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٤).

ص: ٣٠٠

١- (١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ١/٢٣٧، ح ٣٢.

٢- (٢) الغيبة: ٤١، ح ٢٠.

٣- (٣) الغيبة: ٤١، ح ٢١.

٤- (٤) الغيبة: ٤١، ح ٢٢.

٥٣- قَالَ: وَ فِي خَيْرٍ آخَرَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: يَظْهَرُ صَاحِبُنَا وَ هُوَ مِنْ صُلْبِ هَذَا. وَ أَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ. فِيمَلَأَهَا عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَ جَوْرًا، وَ تَصَفُّو لَهُ الدُّنْيَا (١).

٥٤- قَالَ: وَ رَوَى أَيُّوبُ بْنُ نُوحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ أَخِي مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَ وَ اللَّهُ حُجَّةَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ بَعِيدَ أَبِي صِلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِ إِذْ طَلَعَ عَلَيْهِ ابْنُهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لِي: يَا عَلِيُّ هَذَا صَاحِبِيكَ وَ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَتِي مِنْ أَبِي، فَتَبَّتِكَ اللَّهُ عَلَى دِينِهِ، فَبَكَيتُ وَ قُلْتُ فِي نَفْسِي: نَعَى إِلَيَّ وَ اللَّهُ نَفْسَهُ، وَ قَالَ: يَا عَلِيُّ لَا بِيَدٍ مِنْ أَنْ تَمُضِيَ مَقَادِيرُ اللَّهِ فِيَّ وَ لِي بِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أُسْوَةٌ وَ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ فَاطِمَةَ، وَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَ كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ يَحْمِلَهُ هَارُونَ الرَّشِيدُ فِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، تَمَامَ الْخَبَرِ (٢).

قال الشيخ و الأخبار في ذلك أكثر من أن تحصى و هي موجودة في كتب الإماميه معروفه مشهوره.

٥٥- قَالَ: وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ عَفْصَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ نَصِيرِ التَّمِيمِيِّ عَنْ حَزْثِ بْنِ الْحَسَنِ الطَّحَّانِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمَسَائِيرِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ يَقُطِينٍ قَالَ لَهُ: مَنْ لَنَا بَعِيدُكَ يَا سَيِّدِي قَالَ: عَلِيُّ هَذَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ أَخْلَفَ بَعْدِي هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَتِي مِنْ أَبِي هُوَ لِشَيْعَتِي عُدَّةٌ، عِنْدَهُ عِلْمٌ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، سَيِّدٌ فِي الدُّنْيَا وَ سَيِّدٌ فِي الْآخِرَةِ وَ إِنَّهُ لِمِنَ الْمُقَرَّبِينَ (٣).

٥٦- قَالَ: وَ رَوَى ابْنُ عَفْصَةَ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ، وَ عَلِيٍّ بْنِ أَشْبَاطِ جَمِيعاً عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى، عَنْ زِيَادِ الْقَنْدِيِّ وَ ابْنِ مُشِيكَانَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ قَالَ: يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ السَّاعَةَ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدَخَلَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ صَبِيٌّ، فَقُلْنَا: خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ؟ قَالَ: نَعَمْ ثُمَّ دَنَا فَضَمَّهُ إِلَيْهِ فَقَبَّلَهُ (٤).

٥٧- وَ بِالْأَشْيَاءِ نَادَى عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَشْبَاطِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ رَبَابٍ أَنَّ أَبَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُمَا: يَعْنِي زِيَادَ الْقَنْدِيِّ، وَ ابْنَ مُشِيكَانَ: إِنْ جَحَدْتُمَا

ص: ٣٠١

١- (١) الغيبة: ٤٢، ح ٢٣.

٢- (٢) الغيبة: ٤٢، ح ٢٤.

٣- (٣) الغيبة: ٦٦، ح ٦٨.

٤- (٤) الغيبة: ٦٨، ح ٧١.

حَقَّهُ يَغْنَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ خُتْمَيْهِ، فَعَلَيْكُمْ يَا لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ يَا زِيَادُ لَا تَنْحُبُّ أُنْتِ وَأَصِيحَابُكَ  
أَبْدًا «الْحَدِيثُ» (١).

### الفصل الخامس

٥٨- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي كِتَابِ بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ  
عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نَعِيمِ الصَّحَّافِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقِطِينٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِيُّ هَذَا أَفْقَهُ وَوَلَدِي  
وَ قَدْ نَحَلْتُهُ كُنْتِي. وَ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَلِيِّ ابْنِهِ (٢).

٥٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَيْمَنَ بْنِ مُحَرِّزٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقِطِينٍ قَالَ:

سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ ابْنِي عَلِيًّا سَيِّدُ وُلْدِي وَ قَدْ نَحَلْتُهُ كُنْتِي (٣).

٦٠- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نَعِيمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقِطِينٍ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا  
عِنْدَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ ابْنُهُ عَلِيُّ فَقَالَ هَذَا سَيِّدُ وُلْدِي وَ قَدْ نَحَلْتُهُ كُنْتِي (٤).

### الفصل السادس

٦١- وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنِ  
الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِالْقَادِسِيَّةِ فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ أَبَاكَ  
وَ هُوَ نَازِلٌ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ عَنْ خَلِيفَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ؟ فَدَلَّنِي عَلَيْكَ «الْحَدِيثُ» (٥).

### الفصل السابع

٦٢- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَيْسَى عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ مُوسَى بْنِ بُكَيْرٍ الْوَاسِطِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِنَّ جَعْفَرَ كَانَ يَقُولُ: سَعِدَ مَنْ لَمْ  
يَمُتْ حَتَّى يَرَى خَلْفَهُ مِنْ نَفْسِهِ، ثُمَّ أَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى عَلِيِّ ابْنِهِ فَقَالَ: هَذَا وَ قَدْ أَرَانِي اللَّهُ خَلْفِي مِنْ نَفْسِي (٦).

ص: ٣٠٢

١- (١) الغيبة: ٦٨، ح ٧١.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ١٨٤، ح ٧.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ١٨٤، ح ٨.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ١٨٤، ح ٩.

٥- (٥) قرب الإسناد: ٣٧٦، ح ١٣٣١.

٦- (٦) كفاية الأثر: ٢٧٣.



٦٣- وَرَوَى أَبُو عَلِيٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ أَبِي الصَّلْتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَقُولُ لِنَبِيِّهِ: هَذَا أَخُوكُمْ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى عَالِمِ آلِ مُحَمَّدٍ، فَسَلُّوهُ عَنْ أَدْيَانِكُمْ، وَاحْفَظُوا مَا يَقُولُ لَكُمْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبِي جَعْفَرُ بْنَ مُحَمَّدٍ عَيْرَ مَرَّةٍ يَقُولُ لِي: إِنَّ عَالِمَ آلِ مُحَمَّدٍ لَفِي صُؤْلِبِكَ وَ لَيْتَنِي أَدْرَكْتَهُ فَأَبَّهَ سَمِيَّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

٦٤- وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ هَبِيبِ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي كِتَابِ الْخَرَائِجِ وَالْجَرَائِحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: أَتَيْتُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِيَوْمٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ: إِنِّي مَيِّتٌ لَا مَحَالَةَ، فَإِذَا وَارَيْتَنِي فِي لَحْدِي فَلَا تُقِيمَنَّ وَ تَوَجَّهْ إِلَى الْمَدِينَةِ بَوَدَائِعِي هَذِهِ، فَأَوْصِلْهَا إِلَى ابْنِي عَلِيِّ الرِّضَا فَهُوَ وَصِيِّي وَ صَاحِبُ الْأَمْرِ بَعْدِي (٢).

٦٥- قَالَ: وَقَالَ الْكَاطِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ابْنِي عَلِيُّ أَكْبَرُ وُلْدِي وَأَبْرُهُمْ عِنْدِي وَأَحَبُّهُمْ إِلَيَّ وَ هُوَ يَنْظُرُ مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ، وَ لَمْ يَنْظُرْ فِيهِ أَحَدٌ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٌّ (٣).

و قال الشيخ المفيد في الإرشاد: كان الإمام بعد أبي الحسن موسى عليه السَّلَامُ ابنه أبا الحسن علي بن موسى الرضا عليه السَّلَامُ لفضله على جماعه أخوته و أهل بيته و لنص أبيه على إمامته من بعده، و إشارته إليه بذلك دون جماعه أخوته و أهل بيته (٤).

ثم قال: و ممن روى النص على بن موسى الرضا عليه السَّلَامُ بالإمامه من أبيه و الإشاره بذلك إليه من خاصته و ثقاته و أهل الورع و العلم و الفقه من شيعته: داود بن كثير الرقي و محمد بن إسحاق بن عمار و علي بن يقطين، و نعيم القابوسي، و الحسين بن المختار، و زياد بن مروان المخزومي، و داود بن سليمان، و نصر بن قابوس، و داود بن رزين، و يزيد بن سليط، و محمد بن سنان، ثم روى أحاديث كثيره مما سبق من طريق الكليني و غيره (٥).

١- (١) إعلام الوری: ج ٢/٦٥.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ١/٣٤١، ح ٦.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٨٩٧.

٤- (٤) الإرشاد: ج ٢/٢٤٧.

٥- (٥) الإرشاد: ج ٢/٢٤٨.

٦٦- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْكَشَّافُ فِي كِتَابِ الرُّجَالِ عَنْ حَمْدَوَيْهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَنِ سَلْمَانَ الصَّيْدِيِّ عَنْ نَضْرِ بْنِ قَابُوسَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَنْزِلِهِ فَوَقَفَنِي عَلَى بَيْتٍ فِي الدَّارِ، فَدَفَعَ الْبَابَ فَإِذَا عَلِيٌّ ابْنُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَفِي يَدِهِ كِتَابٌ يَنْظُرُ فِيهِ، فَقَالَ لِي: يَا نَضْرُ تَعْرِفُ هَذَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ هَذَا عَلِيٌّ ابْنُكَ، قَالَ: يَا نَضْرُ فَتَدْرِي مَا هَذَا الْكِتَابُ الَّذِي يَنْظُرُ فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ الْجُفْرُ الَّذِي لَا يَنْظُرُ فِيهِ إِلَّا نَبِيُّ أَوْ وَصِيُّ نَبِيِّ (١).

### الفصل الثانى عشر

و روى على بن الحسين المسعودى فى كتاب إثبات الوصيه جملة من النصوص السابقه:

٦٧- وَرَوَى عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ الرَّشِيدَ لَمَّا وَجَّهَ إِلَيْهِ فَوَافَاهُ الرُّسَيْلُ دَعَا بِأَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ أَكْبَرُ وُلْدِهِ، فَأَوْصَى إِلَيْهِ بِحَضْرِهِ جَمَاعَهُ مِنْ خَوَاصِّهِ، وَأَمَرَهُ بِمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَنَحَلَهُ كُنْيَتَهُ وَتُكْنَى بِأَبِي إِبْرَاهِيمَ (٢).

٦٨- قَالَ: وَرَوَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ حَيْدَرَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَلَيْطٍ قَالَ: دَعَانَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَشْهَدَنَا وَنَحْنُ ثَلَاثُونَ رَجُلًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ أَنَّ عَلِيًّا ابْنُهُ وَصِيُّهُ وَخَلِيفَتُهُ مِنْ بَعْدِهِ.

### تكملة لهذا الباب

قد نقلنا عن كتب أهل السنة التي لم ينقل عنها المصنف (قده فى تعليقاتنا على المجلد الأول من الكتاب جملة من الأحاديث المتضمنه على نص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على إمامه الأئمة الاثنى عشر المعصومين عليهم السلام و نقل هاهنا بعض النصوص الواردة عنه صلى الله عليه وآله وسلم فى إمامه الإمام الثامن على الرضا عليه السلام و بعض ما ورد عنه صلى الله عليه وآله وسلم أيضا فى شأنه و بعض النصوص الواردة فى إمامته عن أبيه عليه السلام.

منها

مَا رَوَاهُ فِي «مِفْتَاحِ النَّجَا فِي مَنَاقِبِ آلِ الْعَبَا» (ص ١٧٦ مخطوط) قَالَ:

رَوَى أَنَّ حَمِيدَةَ لَمَّا اشْتَرَتْهَا (أَيُّ أُمِّهِ الْمُسَمَّاهُ بِنَجْمَةٍ) رَأَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

ص: ٣٠٤

١- (١) التحرير الطاوسى: ٥٨١، ح ٤٣٤.

٢- (٢) مكاتيب الرسول: ج ٤٦/٢، ح ٤٠.

فِي الْمَنَامِ يَقُولُ لَهَا: يَا حَمِيدَةُ هَبِي نَجْمَةَ لِابْنِكَ مُوسَى فَإِنَّهُ سَيَلِدُ مِنْهَا خَيْرٌ أَهْلِ الْأَرْضِ فَوَهَبْتُهَا لَهُ فَلَمَّا وَلَدَتْ الرُّضَا سَمَّاهَا طَاهِرَةً.  
وَ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ وَ الرَّجَالِ» (ص ٣٦٩ مخطوط).

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «مَوَدَّةِ الْقُرْبَى» (ص ١٤٠ ط لاهور).

رَوَى عَنِ الْإِمَامِ الرُّضَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: سَيَتَدَفَّنُ بَضْعَةٌ مِنِّي بِخُرَاسَانَ مَا زَارَهَا مَكْرُوبٌ إِلَّا نَفَسَ اللَّهُ كَرْبَتَهُ، وَ لَا مُذْنِبٌ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ.

وَ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «يَتَابِعُ الْمَوَدَّة» ص ٢٦٥ ط إسلامبول.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «فَضْلِ الْخِطَابِ» (عَلَى مَا فِي الْيَتَابِعِ ص ٣٨٤ ط إسلامبول).

رَوَى عَنْ مُوسَى الْكَاطِمِ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَهُ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا مُوسَى ابْنُكَ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ يَنْطِقُ بِالْحِكْمَةِ، يُصِيبُ وَ لَا يُخْطِئُ، يَعْلَمُ وَ لَا يَجْهَلُ، قَدْ مَلِيَ عِلْمًا وَ حُكْمًا.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «مَوَدَّةِ الْقُرْبَى» (ص ١٤٠ ط لاهور).

رَوَى عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ زَارَ وَلَدِي بِطُوسَ فَإِنَّمَا حَجَّ مَرَّةً، قَالَتْ:  
مَرَّةً، فَقَالَ: مَرَّتَيْنِ قَالَتْ: مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ: ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَسَكَتَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ: وَ لَوْ لَمْ تَسْكَتِي لَبَلَّغْتُ إِلَى سَبْعِينَ.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهَمَّة» (ص ٢٢٦ ط الغرِّي).

رَوَى عَنِ الْمَخْزُومِيِّ وَ كَانَتْ أُمُّهُ مِنْ وُلْدِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

بَعَثَ إِلَيْنَا مُوسَى الْكَاطِمُ فِجْمَعَنَا ثُمَّ قَالَ: أَ تَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُمْ؟ فَقُلْنَا: لَا.

قَالَ: ائْسَهْدُوا أَنَّ ابْنِي هَذَا، وَ أَشَارَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرُّضَا، هُوَ وَ صِيبِي وَ الْقَائِمُ بِأَمْرِي وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي، مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدِي دَيْنٌ

فَلْيَأْخُذْهُ مِنْ آيِنِي هَذَا، وَمَنْ

ص: ٣٠٥

كَانَتْ لَهُ عِنْدِي عِدَّةٌ فَلَيْسَتْ نَجِزَهَا مِنْهُ، وَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ بُدٌّ مِنْ لِقَائِي فَلَا يَلْقِنِي إِلَّا بِكِتَابِهِ.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ» (ص ٢٢٥ ط الغري) قَالَ:

وَ مِمَّنْ رَوَى ذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَ الدِّينِ دَاوُدُ بْنُ كَثِيرٍ الرَّقِّيُّ، قَالَ: قُلْتُ لِمُوسَى الكَاظِمِ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ سِنِّي فَخُذْ بِيَدِي وَ أَنْقِذْنِي مِنَ النَّارِ مِنْ صَاحِبِنَا بَعْدَكَ؟ قَالَ: فَأَشَارَ إِلَى ابْنِهِ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا، فَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ بَعْدِي.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «فَضْلِ الْخِطَابِ» (عَلَى مَا فِي يَنَابِيعِ الْمَوَدَّةِ ص ٣٨٤ ط اسلامبول) قَالَ:

قَالَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلِيُّ ابْنِي أَكْبَرُ وُلْدِي، وَ أَسْمَعُهُمْ لِقَوْلِي، وَ أَطُوعُهُمْ لِأَمْرِي، مَنْ أَطَاعَهُ رَشِدًا.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ» (ص ٢٢٦ ط الغري).

رَوَى عَيْنُ زِيَادِ بْنِ مَرْوَانَ الْعَبْدِيُّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى مُوسَى الكَاظِمِ وَ عِنْدَهُ ابْنُهُ أَبُو الْحَسَنِ الرُّضَا، فَصَالَ لِي: يَا زِيَادُ هَذَا ابْنِي عَلِيُّ، كِتَابُهُ كِتَابِي وَ كَلَامُهُ كَلَامِي وَ رَسُولُهُ رَسُولِي. وَ مَا قَالَ فَالْقَوْلُ قَوْلُهُ.

ص: ٣٠٦

معجزات أبي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِي الْكَافِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صِدْقَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: قُلْتُ لِلرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ كُنَّا نَسْأَلُكَ قَبْلَ أَنْ يَهَبَ اللَّهُ لَكَ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكُنْتَ تَقُولُ: يَهَبُ اللَّهُ لِي غُلَامًا فَقَدْتُ وَهَبَهُ اللَّهُ لَكَ فَأَقْرَّ عُيُونَنَا «الْحَدِيثُ» (١).

٢- وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَشِيمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَشَّارٍ قَالَ: كَتَبَ ابْنُ قِيَامًا إِلَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ كِتَابًا يَقُولُ فِيهِ: كَيْفَ تَكُونُ إِمَامًا وَ لَيْسَ لَكَ وَلَدٌ؟ فَأَجَابَهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَبَّهَ الْمُعْضَبِ: وَمَا عَلِمَكَ أَنَّهُ لَا يَكُونُ لِي وَلَدٌ؟ وَاللَّهِ لَا تَمْنِصِي الْأَيَّامَ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَزُرُقَنِي اللَّهُ وَلَدًا ذَكَرًا «الْحَدِيثُ» (٢).

٣- وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: الْإِمَامُ ابْنِي، ثُمَّ قَالَ: هَلْ يَنْجِرُّ أَحَدٌ أَنْ يَقُولَ: ابْنِي وَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ؟! (٣).

٤- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ قِيَامِ الْوَاسِطِيِّ قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: أَيْ كَيْفَ تَكُونُ إِمَامًا؟ قَالَ: لَا إِلَّا وَ أَحَدُهُمَا صَامِتٌ، فَقُلْتُ لَهُ: هُوَ ذَا أَنْتَ لَيْسَ لَكَ صَامِتٌ. وَ لَمْ يَكُنْ وَلَدٌ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ بَعْدُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَيَجْعَلَنَّ اللَّهُ مِنِّي مَا يُثَبِّتُ بِهِ الْحَقَّ وَ أَهْلَهُ وَ يَمْحَقُ بِهِ الْبَاطِلَ وَ أَهْلَهُ فَوَلَدَ لَهُ بَعْدَ سَنَةِ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَ ابْنُ قِيَامًا وَافِقِيًّا (٤).

٥- وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ وَ زَادَ فَقِيلَ لِابْنِ قِيَامًا: أَلَا تُفْنِعُكَ هَذِهِ الْآيَةُ؟ فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِنَّهَا لَأَيُّهُ عَظِيمَةٌ وَ لَكِنْ كَيْفَ أَصْنَعُ بِمَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ابْنِهِ (٥).

ص: ٣٠٧

١- (١) الكافي: ج ٣٢١/١، ح ١٠.

٢- (٢) الكافي: ج ٣٢٠/١، ح ٤.

٣- (٣) الكافي: ج ٣٢٠/١، ح ٥.

٤- (٤) الكافي: ج ٣٢١/١، ح ٧.

٥- (٥) الكافي: ج ٣٥٤/١، ح ١١.

٦- وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ حَبَابَةَ الْوَالِيَّةِ: صَاحِبَةُ الْحَصَاةِ الَّتِي طَبَعَ فِيهَا الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَانْطَبَعَتْ (١).

٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ أَوْ غَيْرِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَا يَوْمَئِذٍ وَاقِفٌ، وَقَدْ كَانَ أَبِي سَأَلَ أَبَاهُ عَنْ سَبْعِ مَسَائِلَ، فَأَجَابَهُ فِي سِتِّ وَ سَبْعِينَ عَنِ السَّابِعَةِ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأَسْأَلَنَّهَ عَمَّا سَأَلَ أَبِي أَبِيهِ فَإِنَّ أَجَابَ بِمِثْلِ جَوَابِ أَبِيهِ كَمَا نَتَّ دَلَالَةً، فَسَأَلْتُهُ فَأَجَابَ بِمِثْلِ جَوَابِ أَبِيهِ أَبِي فِي الْمَسَائِلِ السَّبْعِ، فَلَمْ يَزِدْ فِي الْجَوَابِ وَآوَأَ وَلَا يَأُ وَأَمْسَكَ عَنِ السَّابِعَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا وَدَّعْتُهُ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ شَيْعَتِنَا يُبْتَلَى بِبَلِيَّةٍ أَوْ يَشْتَكِي فَيَضْبِرُ عَلَى ذَلِكِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ أَلْفِ شَهِيدٍ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: مَا كَانَ لِهَذَا ذِكْرٌ، فَلَمَّا مَضَيْتُ وَ كُنْتُ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ خَرَجَ بِي عِرْقُ الْمَدِينِ فَلَقِيْتُ مِنْهُ شِدَّةً، فَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلٍ حَجَجْتُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَ قَدْ بَقِيَ مِنْ وَجَعِي بَقِيَّةٌ، فَشَكَوْتُ إِلَيْهِ وَ قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ عَوْذَ رِجْلِي وَ بَسَطْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: لَيْسَ عَلَى رِجْلِكَ هَيْدَةٌ بِأَسُّ وَ لَكِنْ أَرِنِي رِجْلَكَ الصَّحِيحَةَ فَبَسَطْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَعَوَّذَهَا، فَلَمَّا خَرَجْتُ لَمْ أَلْبَثُ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى خَرَجَ بِي الْعِرْقُ وَ كَانَ وَجَعُهُ يَسِيرًا (٢).

٨- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ قَالَ: أَتَيْتُ خُرَاسَانَ وَ أَنَا وَاقِفٌ، فَحَمَلْتُ مَعِيَ مَتَاعًا، وَ كَانَ مَعِيَ ثَوْبٌ وَ شِئِي فِي بَعْضِ الرَّزْمِ وَ لَمْ أَشْعُرْ بِهِ وَ لَمْ أَعْرِفْ مَكَانَهُ، فَلَمَّا قَدِمْتُ مَرَوُ وَ نَزَلْتُ فِي بَعْضِ مَنَازِلِهَا لَمْ أَشْعُرْ إِلَّا وَ رَجُلٌ مَدِينِي مِنْ بَعْضِ مَوْلَدِيهَا فَقَالَ لِي: إِنَّ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ لَكَ:

ابْعَثْ إِلَيَّ بِالثَّوْبِ الْوَشِيِّ الَّذِي عِنْدَكَ، قَالَ: فَقُلْتُ: وَ مَنْ أَخْبَرَ أَبَا الْحَسَنِ بِقُدُومِي وَ أَنَا قَدِمْتُ آتِفًا وَ مَا عِنْدِي ثَوْبٌ وَ شِئِي فَارْجِعْ إِلَيْهِ وَ عَادَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَقُولُ لَكَ: بَلَى هُوَ فِي مَوْضِعٍ كَذَا وَ كَذَا وَ رِزْمِهِ كَذَا وَ كَذَا، فَطَلَبْتُهُ فَوَجَدْتُهُ فِي أَسْفَلِ الرَّزْمِ فَبَعَثْتُ بِهِ إِلَيْهِ (٣).

٩- وَعَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: كُنْتُ وَاقِفًا وَ حَجَجْتُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَلَمَّا صِرْتُ بِمَكَّةَ خَلَجَ فِي صَدْرِي شَيْءٌ فَتَعَلَّقْتُ بِالْمَلْتَزَمِ ثُمَّ قُلْتُ:

اللَّهُمَّ قَدْ عَلِمْتَ طَلَبَتِي وَ إِرَادَتِي فَأَرْشِدْنِي إِلَى خَيْرِ الْأَذْيَانِ فَوْقَ فِي نَفْسِي أَنْ آتِي

ص: ٣٠٨

١- (١) الكافي: ج ١/٣٤٦، ح ٣.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٣٥٤، ح ١٠.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٣٥٤، ح ١٢.

الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَوَقَفْتُ بِيَابِهِ، وَقُلْتُ لِلْغُلَامِ: قُلْ لِمَوْلَاكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ بِالْيَابِ فَسَمِعْتُ نِدَاءَهُ وَهُوَ يَقُولُ: اُدْخُلْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُغِيرَةِ، اُدْخُلْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: فَدَخَلْتُ فَلَمَّا نَظَرُ إِلَيَّ قَالَ لِي: قَدْ أَجَابَ اللَّهُ دُعَاكَ وَهَدَاكَ لِدِينِهِ فَقُلْتُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ حُجَّةُ اللَّهِ وَآمِينُهُ عَلَى خَلْقِهِ (١).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ شَاذَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ نَحْوَهُ.

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ وَالَّذِي قَبْلَهُ عَنِ الْوَشَاءِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْعُمَمِ .

١٠- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُسَادِرٍ قَالَ: أَمَرَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُخْرِجَ بِهِ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَنَامَ عَلَى بَابِهِ أَيْدَا فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مَا دَامَ حَيًّا إِلَى أَنْ يَأْتِيَهُ خَبْرُهُ، قَالَ: فَكُنَّا فِي كُلِّ لَيْلَةٍ نَفْرُسُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الدَّهْلِيِّزِ ثُمَّ يَأْتِي بَعْدَ الْعِشَاءِ فَيَنَامُ، فَإِذَا أَصْبَحَ انصَرَفَ إِلَى مَنْزِلِهِ قَالَ: فَمَكَثَ عَلَيَّ هَذِهِ الْحَالِ أَرْبَعَ سِنِينَ فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي أَبْطَأَ عَنَّا وَفُرِشَ لَهُ فَلَمْ يَأْتِ كَمَا كَانَ يَأْتِي فَاسْتَوْحَشَ الْعِيَالُ وَذُعِرُوا، وَدَخَلْنَا أَمْرًا عَظِيمًا مِنْ إِبْطَائِهِ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَمَدِ أَتَى الدَّارَ وَدَخَلَ إِلَى الْعِيَالِ وَقَصَدَ إِلَى أُمِّ أَحْمَدَ فَقَالَ لَهَا: هَبَا تَبِي الَّذِي أُوذِعَكَ أَبِي، فَصَبَرْنَا وَرَحَّتْ وَلَطَمَتْ وَجْهَهَا، وَشَقَّتْ جَبِيهَا، وَقَالَتْ: مَاتَ وَاللَّهِ سَيِّدِي فَكَفَّيَا وَقَالَ لَهَا: لَا- تَكَلِّمِي وَلَا- تُظْهِرِيهِ حَتَّى يَجِيءَ الْخَبْرُ إِلَى الْوَالِي فَأَخْرَجَتْ إِلَيْهِ سَيْفًا وَ أَلْفِي دِينَارًا، أَوْ أَرْبَعَةَ آلَافِ دِينَارًا فَدَفَعَتْ ذَلِكَ إِلَيْهِ أَجْمَعِ لَا- إِلَى غَيْرِهِ، وَقَالَتْ: إِنَّهُ قَالَ لِي فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ أَثِيرَةٌ: اخْتَفِطِي بِهِذِهِ الْوَدِيعَةَ عِنْدَكَ، لَا تُطْلِعِي عَلَيْهَا أَحَدًا حَتَّى أَمُوتَ فَإِذَا مَضَيْتُ فَمَنْ أَتَاكَ مِنْ وُلْدِي فَطَلَبَهَا مِنْكَ فَادْفَعِيهَا إِلَيْهِ وَاعْلَمِي أَنَّ قَدْ مِتُّ، وَقَدْ حَيَّأَنِي وَاللَّهِ عَلَامَةُ سَيِّدِي فَقَبِضْ ذَلِكَ مِنْهَا وَامْرُؤُهُم بِالْإِمْسَاكِ جَمِيعًا إِلَى أَنْ وَرَدَ الْخَبْرُ وَانصَرَفَ وَلَمْ يَعِدْ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْمَيِّتِ كَمَا كَانَ يَفْعَلُ، فَمَا لَبِثْنَا إِلَّا أَيَّامًا يَسِيرَةً حَتَّى جَاءَتِ الْخَرِيطَةُ بِنَعْيِهِ فَعَدَدْنَا الْأَيَّامَ وَتَفَقَّدْنَا الْوَقْتَ، فَإِذَا هُوَ قَدْ مَاتَ فِي الْوَقْتِ الَّذِي فَعَلَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيهِ مَا فَعَلَ مِنْ تَخَلُّفِهِ عَنِ الْمَيِّتِ، وَقَبْضِهِ مَا قَبِضَ (٢).

ص: ٣٠٩

١- (١) الكافي: ج ١/٣٥٥، ح ١٣.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٣٨١، ح ٦.



١١- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْرَشٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حَكِيمُهُ بِنْتُ مُوسَى، قَالَتْ: رَأَيْتِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاقِفًا عَلَى بَابِ بَيْتِ الحَطَابِ وَ هُوَ يُبَاجِي وَ لَسْتُ أَرَى أَحَدًا فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي لِمَنْ تُبَاجِي؟ فَقَالَ: هَذَا عَامِرُ الزُّهْرَائِيِّ أَتَانِي يَسْأَلُنِي وَ يَشْكُو إِلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَ كَلَامَهُ، فَقَالَ لِي: إِنَّكَ إِنْ سَمِعْتَ كَلَامَهُ حُمِمْتَ سَنَهُ، فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ، فَقَالَ لِي: إِسْمَعِي فَأَسْمِعْتُ فَسَمِعْتُ شِبْهَ الصَّفِيرِ وَ رَكِبْتَنِي الحُمَى فَحُمِمْتُ سَنَهُ (١).

١٢- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ صِفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: لَمَّا مَضَى أَبُو إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ تَكَلَّمَ أَبُو الْحَسَنِ خِفْنَا عَلَيْهِ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ قَدْ أَظْهَرْتَ أَمْرًا عَظِيمًا وَ إِنَّا نَخَافُ عَلَيْكَ هَذَا الطَّاعِنَةَ فَقَالَ: لِيَجْهَدَ جَهْدَهُ فَلَا سَبِيلَ لَهُ عَلَيَّ (٢). وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْيَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادٍ بْنِ جَعْفَرِ الهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ .

١٣- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ أَخِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي بَيْتِ دَاخِلٍ فِي جَوْفِ بَيْتٍ لَيْلًا فَرَفَعَ يَدَهُ فَكَانَتْ كَأَنَّ فِي الْبَيْتِ عَشْرَةَ مَصَابِيحَ وَ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَخَلَّى يَدَهُ ثُمَّ أَذِنَ لَهُ (٣).

١٤- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُمْهُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْغِفَارِيِّ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ شَكَاَ إِلَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ دَيْنًا لِرَجُلٍ عَلَيْهِ وَ لَمْ يَقُلْ لَهُ كَمْ لَهُ عَلَيْهِ، وَ لَمْ يُسَمِّ لَهُ شَيْئًا. فَأَمَرَ لَهُ بِطَعَامٍ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ لَهُ: اِرْزُقِ الوِسَادَةَ وَ خُذْ مَا تَحْتَهَا، فَفَرَعَهَا فَإِذَا دَنَانِيرٌ فَأَخَذَهَا وَ صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ قَالَ: فَدَعَوْتُ بِالسَّرَاجِ وَ نَظَرْتُ إِلَى الدَّنَانِيرِ فَإِذَا هِيَ ثَمَانٌ وَ أَرْبَعُونَ دِينَارًا وَ كَانَ فِيهَا دِينَارٌ يَلُوحُ فَأَعْجَبَنِي حُسْنُهُ، فَأَخَذْتُهُ وَ قَرَّبْتُهُ مِنَ السَّرَاجِ وَ إِذَا عَلَيْهِ نَقْشٌ وَاضِحٌ: حَقُّ الرَّجُلِ ثَمَانِيَّةٌ وَ عِشْرُونَ دِينَارًا، وَ مَا بَقِيَ فَهُوَ لَكَ وَ لَا وَ اللَّهِ مَا عَرَفْتُ مَا لَهُ عَلَيَّ (٤).

١٥- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ فِي السَّنَةِ الَّتِي حَجَّ فِيهَا هَارُونَ يُرِيدُ الْحَجَّ، فَانْتَهَى إِلَى جَبَلٍ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ، وَ أَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ يُقَالُ لَهُ فَارِعٌ فَظَنَرَ أَبُو

ص: ٣١٠

١- (١) الكافي: ج ٣٩٥/١، ح ٥.

٢- (٢) الكافي: ج ٣٨٧/١، ح ٢.

٣- (٣) الكافي: ج ٣٨٧/١، ح ٣.

٤- (٤) الكافي: ج ٤٨٨/١، ح ٤.

الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا بَنِي فَارِعَ وَهَادِمُهُ يُقَطِّعُ إِرْبَابًا إِرْبَابًا فَلَمْ أُدْرِ مَا مَعْنَى ذَلِكَ فَلَمَّا وُلِّيَ وَافَى هَارُونَ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ وَ صَعَدَ جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى ذَلِكَ الْجَبَلَ وَ أَمَرَ أَنْ يُبْنَى لَهُ ثُمَّ مَجَلِسٌ، فَلَمَّا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ صَدَّ عِدَّ إِلَيْهِ فَأَمَرَ بِهَدْمِهِ فَلَمَّا انْصَرَفُوا إِلَى الْعِرَاقِ قَطَّعَ إِرْبَابًا إِرْبَابًا (١).

١٦- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ [مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْزَةَ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى قَالَ: أَلْحَحْتُ عَلَى الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي شَيْءٍ أَطْلَبُهُ مِنْهُ، فَكَانَ يَعْتَدِنِي فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ يَسْتَقْبِلُ وَالِي الْمَدِينَةِ وَ كُنْتُ مَعَهُ، فَجَاءَ إِلَى قُرْبِ قَصِيرِ فَلَانَ فَنَزَلَ تَحْتَ شَجَرَاتٍ وَ نَزَلْتُ مَعَهُ أَنَا وَ لَيْسَ مَعَنَا ثَالِثٌ، فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذَا الْعِيدُ قَدْ أَظَلَّنَا وَ لَا وَ اللَّهُ مَا أَمْلِكُ دِرْهَمًا فَمَا سِوَاهُ فَحَكَ بِسَوْطِهِ الْأَرْضَ حَكًّا شَدِيدًا ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ، فَتَنَاوَلَ مِنْهُ سَبِيكَهَ ذَهَبٌ ثُمَّ قَالَ: ائْتَفِعْ بِهَا وَ اكْتُمْ مَا رَأَيْتَ (٢).

وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى نَحْوَهُ وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِغْلَامِ الثُّورَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ .

١٧- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يَاسِرٍ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُمْ لَيْلَةً: قُولُوا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، فَلَمْ يَنْزِلْ نَقُولُ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمَّا صَدَّقَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ الصُّبْحُ قَالَ لِي: إِضِيْعِدِ السَّطْحَ فَاسْتَمِعْ هَلْ تَسْمَعُ شَيْئًا فَلَمَّا صَدَّ عِدْتُ السَّطْحَ سَمِعْتُ الصَّيْحَةَ وَ التَّحَمُّتُ وَ كَثُرَتْ فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَأْمُونِ قَدْ دَخَلَ مِنَ الْبَابِ الَّذِي كَانَ مِنْ دَارِهِ إِلَى دَارِ أَبِي الْحَسَنِ وَ هُوَ يَقُولُ: يَا سَيِّدِي يَا أَبَا الْحَسَنِ آجَرَكَ اللَّهُ فِي الْفَضْلِ فَإِنَّهُ قَدْ أَبِي وَ كَانَ قَدْ دَخَلَ الْحَمَامَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ قَوْمٌ بِالسُّيُوفِ فَقَتَلُوهُ وَ أَخَذَ مِمَّنْ دَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثٌ نَفَرٍ كَانَ أَحَدُهُمْ ابْنُ خَالِهِ الْفَضْلِ ذُو الْقَلَمَيْنِ، قَالَ: فَاجْتَمَعَ الْجُنْدُ وَ الْقَوَادُ وَ مَنْ كَانَ مِنْ رِجَالِ الْفَضْلِ عَلَى بَابِ الْمَأْمُونِ فَقَالُوا: هَذَا اِعْتَالُهُ وَ قَتَلَهُ يَعْنُونَ الْمَأْمُونُ وَ لَنْطَلُبَنَّ بَدَمِهِ، وَ جَاءُوا بِالنَّيْرَانِ لِيُحْرِقُوا الْبَابَ، فَقَالَ الْمَأْمُونُ لِلرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا سَيِّدِي تَرَى أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ فَتَمَرِّقَهُمْ قَالَ يَاسِرٌ: فَرَكِبَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ لِي: اِرْكَبْ فَرَكِبْتُ فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ بَابِ الدَّارِ نَظَرَ إِلَى النَّاسِ وَ قَدْ تَزَاخَمُوا فَقَالَ لَهُمْ بِيَدِهِ: تَفَرَّقُوا تَفَرَّقُوا، قَالَ يَاسِرٌ: فَأَقْبَلَ النَّاسُ وَ اللَّهُ يَقَعُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَ مَا أَشَارَ إِلَى أَحَدٍ إِلَّا رَكَضَ وَ مَرَّ (٣).

ص: ٣١١

١- (١) الكافي: ج ٤٨٨/١، ح ٥.

٢- (٢) الكافي: ج ٤٨٨/١، ح ٦.

٣- (٣) الكافي: ج ٤٩١/١، ح ٨.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَلَوِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَاسِرِ الْخَادِمِ نَحْوَهُ.

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ .

١٨- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُسَيِّفٍ، وَ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ مُسَيِّفٍ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ هَارُونُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنْ يُوَاقِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ فَقَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَذْهَبَ إِلَيْهِ وَقُلْتُ لَهُ: لَا- تَخْرُجْ عَدَا فَإِنَّكَ إِنْ خَرَجْتَ عَدَا هُزِمْتَ وَقُتِلَ أَصْحَابُكَ، فَإِنْ سَأَلَكَ مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ هَذَا؟ فَقُلْتُ: رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ قَالَ: فَاتَيْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ، فَقَالَ: نَامَ الْعَبْدُ وَ لَمْ يَغْسِلْ اسْتَهْ، ثُمَّ خَرَجَ فَانْهَزَمَ وَ قُتِلَ أَصْحَابُهُ (١).

١٩- وَ بِالْبَاسِ نَادَى عَنْ مُسَيِّفٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَنْى فَمَرَّ بِحَيْبِ بْنِ خَالِدٍ يُغْطِي رَأْسَهُ مِنْ الْعَبَارِ، فَقَالَ: مَسَاكِينُ لَا- يَدْرُونَ مَا يَحِلُّ بِهِمْ فِي هَذِهِ السَّنَةِ ثُمَّ قَالَ: وَ أَعْجَبُ مِنْ هَذَا هَارُونُ وَ أَنَا كَهَاتَيْنِ وَ ضَمَّ إِصْبَعِيهِ إِذَا قَالَ مُسَافِرٌ: فَوَ اللَّهُ مَا عَرَفْتُ مَعْنَى حَدِيثِهِ حَتَّى دَفَّنَاهُ مَعَهُ (٢).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنِ ابْنِ الْمُتَوَكَّلِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ.

وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْوَشَاءِ مِثْلَهُ .

٢٠- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسَانِيِّ، قَالَ أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا: أَنَّهُ حَمَلَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا لَمْ أَرَهُ سِرًّا بِهِ قَالَ: فَاعْتَمَمْتُ لِتَدْلِكَ وَ قُلْتُ فِي نَفْسِي: قَدْ حَمَلْتَ هَذَا الْمَالَ وَ لَمْ يَسِرَّ بِهِ فَقَالَ: يَا غُلَامُ الطُّسْتُ وَ الْمَاءُ، فَقَعَدَ عَلَيَّ كُرْسِيًّا وَ قَالَ بِيَدِهِ لِلْغُلَامِ: ضَبَّ عَلَيَّ الْمَاءُ، قَالَ:

فَجَعَلَ يَسِيلُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ فِي الطُّسْتِ ذَهَبٌ ثُمَّ التَفَّتْ إِلَيَّ فَقَالَ: مَنْ كَانَ هَكَذَا يُبَالِي بِمَا حَمَلْتَهُ إِلَيْهِ؟! (٣).

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسَانِيِّ عَلَى مَا نَقَلَهُ عَنْهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْعُمَّةِ .

٢١- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ قَالَ:

قِيلَ لِلرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّكَ لَتَتَكَلَّمُ بِهَذَا الْكَلَامِ وَ السَّيْفُ يَقْطُرُ دَمًا؟ فَقَالَ: إِنَّ لِلَّهِ وَادِيًا مِنْ ذَهَبٍ حَمَاهُ بِأَضْعَفِ خَلْقِهِ النَّمْلِ فَلَوْ رَامَهُ الْبَحَاتِيُّ لَمْ تَصِلْ إِلَيْهِ (٤).

ص: ٣١٢

١- (١) الكافي: ج ١/٤٩١، ح ٩.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٤٩١، ح ٩.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٤٩١، ح ١٠.

٤- (٤) الكافي: ج ٢/٥٩، ح ١١.

٢٢- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ دَاوُدَ النَّهْدِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: دَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ الْمُكَارِي عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: أَبْلَغَ اللَّهُ مِنْ قَدْرِكَ أَنْ تَدْعَى مَا ادَّعَى أَبُوكَ؟ فَقَالَ: مَا لَكَ أَطْفَأَ اللَّهُ نُورَكَ، وَ أَدْخَلَ الْفَقْرَ بَيْتَكَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ وَ افْتَقَرَ حَتَّى مَاتَ وَ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَبِيتٌ لَيْلِهِ لَعَنَهُ اللَّهُ (١).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ. وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ مُرْسِلًا. وَ رَوَاهُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ مُحَمَّدِ النَّهْدِيِّ.

وَ رَوَاهُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ مُحَمَّدِ النَّهْدِيِّ عَنْ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ .

٢٣- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّكَ قَدْ شَهَرْتَ نَفْسَكَ بِهَذَا الْأَمْرِ، وَ جَلَسْتَ مَجْلِسَ أَبِيكَ وَ سَيْفُ هَارُونَ يَقْطُرُ دَمًا؟ فَقَالَ: جَزَأَنِي عَلَى ذَلِكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنْ أَخَذَ أَبُو جَهْلٍ مِنْ رَأْسِي شَعْرَةً فَاعْلَمُوا أَنِّي لَسْتُ بِنَبِيِّ، وَ أَنَا أَقُولُ لَكُمْ: إِنْ أَخَذَ هَارُونَ مِنْ رَأْسِي شَعْرَةً فَاشْهَدُوا أَنِّي لَسْتُ بِإِمَامٍ (٢).

وَ رَوَى الْمُفِيدُ فِي إِرْشَادِهِ جُمْلَةً كَثِيرَةً مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ ابْنِ قَوْلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ. وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى فِي كَشْفِ الْعَمَةِ نَقْلًا مِنْ إِرْشَادِ الْمُفِيدِ .

## الفصل الأول

٢٤- وَ رَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابَوَيْهِ فِي كِتَابٍ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمْدَانَ الدِّيَوَانِيِّ عَنْ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ زَارَنِي عَلَى بُعِيدِ دَارِي أَتَيْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاطِنَ حَتَّى أُحْلِصَهُ مِنْ أَهْوَالِهَا: إِذَا تَطَايَرَتِ الْكُتُبُ يَمِينًا وَ شِمَالًا، وَ عِنْدَ الصَّرَاطِ، وَ عِنْدَ الْمِيزَانِ (٣).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السُّنْدِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ أَبِي

ص: ٣١٣

١- (١) الكافي: ج ١٩٥/٦، ح ٦.

٢- (٢) الكافي: ج ٢٥٧/٨، ح ٣٧١.

٣- (٣) من لا يحضره الفقيه: ج ٥٨٤/٢، ح ٣١٨٩.

صَالِحٍ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ النَّهَوَنْدِيِّ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّقَاقِ، وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ السَّنَانِيِّ وَ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقِ، وَ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَكْتَبِيِّ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ الرَّازِيِّ، عَنْ حَمْدَانَ الدِّيَوَانِيِّ مِثْلَهُ .

٢٥- وَ يَأْسِينَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ، عَنِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْخُرَّاسَانَ: يَا بْنَ رَسُولِ اللَّهِ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّهُ يَقُولُ لِي: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا دُفِنَ فِي أَرْضِكُمْ بَضْعَتِي، وَ اسْتَحْفِظْتُمْ وَ دِيَعَتِي، وَ عُيِّبَ فِي تُرَابِكُمْ نَجْمِي؟ فَقَالَ لَهُ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا الْمَدْفُونُ فِي أَرْضِكُمْ، وَ أَنَا بَضْعَةٌ مِنْ نَبِيِّكُمْ وَ أَنَا الْوَدِيعَةُ وَ النَّجْمُ، أَلَا- فَمَنْ زَارَنِي وَ هُوَ يَعْرِفُ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى مِنْ حَقِّي وَ طَاعَتِي، فَأَنَا وَ آيَاتِي شُفَعَاؤُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ «الْحَدِيثُ» (١).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ مِثْلَهُ .

٢٦- وَ يَأْسِينَادِهِ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ يَقُولُ: وَ اللَّهُ مَا مِنَّا إِلَّا مَقْتُولٌ شَهِيدٌ، قُلْتُ: وَ مَنْ يَقْتُلُكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ:

شَرُّ خَلْقِ اللَّهِ فِي زَمَانِي يَقْتُلُنِي بِالسَّمِّ، ثُمَّ يَدْفِنُنِي فِي دَارٍ مَضِيغَةٍ وَ أَرْضٍ غُرْبَةٍ، أَلَا فَمَنْ زَارَنِي فِي غُرْبَتِي كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ مِائَةِ أَلْفِ شَهِيدٍ «الْحَدِيثُ» (٢).

٢٧- وَ يَأْسِينَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ:

أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ فِي خُرَّاسَانَ لُبُقَعَةً يَأْتِي عَلَيْهَا زَمَانٌ تَصِيرُ مُخْتَلَفَ الْمَلَائِكَةِ، فَلَا يَزَالُ فَوْجٌ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَ فَوْجٌ يَصِيرُ عُدًّا إِلَيَّ أَنْ يُنْفَخَ فِي الصُّورِ، فَيَقِيلُ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ أَيُّهُ بُقِعَهُ هَذَا؟ قَالَ: هِيَ بِأَرْضِ طُوسَ، وَ هِيَ وَ اللَّهُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، مَنْ زَارَنِي فِي تِلْمَكِ الْبُقَعَةِ كَانَ كَمَنْ زَارَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ «الْحَدِيثُ»، وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِيهِ (٣).

ص: ٣١٤

١- (١) من لا يحضره الفقيه: ج ٥٨٤/٢، ح ٣١٩١.

٢- (٢) من لا يحضره الفقيه: ج ٥٨٥/٢، ح ٣١٩٢.

٣- (٣) من لا يحضره الفقيه: ج ٥٨٥/٢، ح ٣١٩٣.

و روى الصدوق ابن بابويه فى كتاب عيون أخبار الرضا عليه السلام عن أحمد بن الحسن القطان و محمد بن أحمد اللبى، و محمد بن إسحاق المكتب، و محمد بن بكران النقاش كلهم عن أحمد بن محمد بن سعيد الهمدانى، عن على بن الحسن بن على بن فضال عن أبيه عن الرضا عليه السلام مثله.

و روى الذى قبله عن محمد بن موسى بن المتوكل عن على بن إبراهيم عن أبيه عن أبى الصلت. و روى الذى قبلهما عن محمد بن إسحاق الطالقانى عن أحمد بن محمد بن سعيد الهمدانى، عن على بن الحسن بن على بن فضال عن أبيه عن الرضا عليه السلام مثله:

٢٨- وَقَالَ: حَدَّثَنِي تَمِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمِ الْقُرَشِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مِيثَمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّي تَقُولُ سَمِعْتُ نَجْمَةَ أُمِّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ تَقُولُ: لَمَّا حَمَلْتُ بِإِثْنَيْ عَشَرَ عَامًا عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ أَشْعُرْ بِثِقَلِ الْحَمْلِ، وَكُنْتُ أَسْمَعُ فِي مَنَامِي تَسْبِيحًا وَتَهْلِيلًا وَتَحْمِيدًا مِنْ بَطْنِي فَيُفَزِعُنِي ذَلِكَ وَيَهْوُلُنِي، فَإِذَا انْتَبَهْتُ لَمْ أَسْمَعْ شَيْئًا، فَلَمَّا وَضَعْتُهُ وَقَعَ إِلَى الْأَرْضِ وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ رَافِعًا رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ يُحَرِّكُ شَفْتَيْهِ كَأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ «الْحَدِيثُ» (١).

٢٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ الْفَقِيهِ الْقُمِّيُّ ثُمَّ الْإِيْلَاقِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ صَدَقَةَ الْقُمِّيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَنْصَارِيُّ الْكَشِيُّ قَالَ:

حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدِ النَّوْفَلِيِّ الْهَاشِمِيِّ يَقُولُ: لَمَّا قَدِمَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْمَأْمُونِ أَمَرَ الْفَضْلَ بْنَ سَهْلٍ أَنْ يَجْمَعَ لَهُ أَصْحَابَ الْمَقَالَاتِ مِثْلَ الْجَائِلِيِّ وَرَأْسِ الْجَالُوتِ، وَرُءُوسِ الصَّابِيِّينَ وَالهَزْبِيِّ الْأَكْبَرَ وَاصْبِحَابِ زَرْدِيْشْتِ وَنَسْطَاسِ الرُّومِيِّ، وَ الْمُتَكَلِّمِينَ، فَجَمَعَهُمُ الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، إِلَى أَنْ قَالَ النَّوْفَلِيُّ:

فَبَيْنَمَا نَحْنُ فِي حَدِيثٍ لَنَا عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ دَخَلَ يَاسِرٌ وَكَانَ يَتَوَلَّى أَمْرَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا سَيِّدِي إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يُقْرئُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ:

فَمَدَاكَ أَخُوكَ الْمَأْمُونُ، إِنَّهُ اجْتَمَعَ إِلَيَّ أَصْحَابُ الْمَقَالَاتِ، وَ أَهْلُ الْأَذْيَانِ وَ الْمُتَكَلِّمُونَ مِنْ جَمِيعِ أَهْلِ الْمَلَلِ، فَرَأَيْكَ فِي الْبُكُورِ عَلَيْنَا إِنَّ أَحَبَّتْ كَلَامَهُمْ، وَ إِنَّ كَرِهَتْ ذَلِكَ

فَلَا تَتَّجِسْهُمْ، وَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ نَصِيرَ إِلَيْكَ خَفَّ ذَلِكَ عَلَيْنَا، فَقَالَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أُنِِّلْغُهُ السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ: قَدْ عَلِمْتُ مَا أَرَدْتَ  
وَ أَنَا صَائِرٌ إِلَيْكَ مُبَكَّرَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيُّ: فَلَمَّا مَضَى يَاسِرُ التَّفَتِ إِلَيْنَا ثُمَّ قَالَ لِي: يَا نَوْفَلِيُّ أَنْتَ عِرَاقِيٌّ وَ رِقَّةُ الْعِرَاقِيِّ غَيْرُ غَلِيظَةٍ، فَمَا عِنْدَكَ فِي  
جَمْعِ ابْنِ عَمِّكَ عَلَيْنَا أَهْلَ الشُّرُوكِ وَ أَصِيحَابِ الْمَقَالَاتِ؟ فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ يُرِيدُ الْإِمْتِحَانَ وَ يُحِبُّ أَنْ يَعْرِفَ مَا عِنْدَكَ، وَ لَقَدْ  
بَنَى عَلَى أَسَاسٍ غَيْرِ وَثِيقِ الْبُتَيْرَانِ وَ بِنْسٍ وَ اللَّهِ مَا بَنَى، قَالَ لِي: وَ مَا بِنَاؤُهُ فِي هَذَا الْبَابِ؟ قُلْتُ: إِنَّ أَصِيحَابَ الْكَلَامِ وَ الْبِدْعِ خِلَافُ  
الْعُلَمَاءِ، وَ ذَلِكَ أَنَّ الْعَالِمَ لَا يُنْكِرُ غَيْرَ الْمُنْكَرِ، وَ أَصِيحَابُ الْمَقَالَاتِ وَ الْمُتَكَلِّمُونَ وَ أَهْلُ الشُّرُوكِ أَصِيحَابُ الْإِنْكَارِ وَ مُبَاهَتِهِ إِنْ  
اِحْتَجَجْتَ عَلَيْهِمْ بِأَنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ، قَالُوا: صِيحِّحْ وَ حَدِّثْنِي؟ وَ إِنْ قُلْتُ: إِنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالُوا: أَثَبْتِ رِسَالَتَهُ، ثُمَّ يُبَاهِتُونَ الرَّجُلَ وَ هُوَ  
يُبْطِلُ عَلَيْهِمْ بِحُجَّتِهِ وَ يُعَالِطُونَهُ حَتَّى يَتْرُكَ قَوْلَهُ، فَاحْذَرُهُمْ جُعِلْتُ فِدَاكَ فَتَبَسَّمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ: يَا نَوْفَلِيُّ تَخَافُ أَنْ يَقْطَعُوا  
عَلَيَّ حُجَّتِي؟ فَقُلْتُ: لَا- وَ اللَّهُ مَا خِفْتُ عَلَيْكَ قَطُّ وَ إِنِّي لَمَأْرُجُو أَنْ يُظْفِرَكَ اللَّهُ بِهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ: يَا نَوْفَلِيُّ أَ تُحِبُّ أَنْ  
تَعْلَمَ مَتَى يَنْدِمُ الْمَيِّمُونَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالُوا: إِذَا سَمِعَ احْتِجَاجِي عَلَى أَهْلِ التَّوْرَةِ بِتَوْرَاتِهِمْ، وَ عَلَى أَهْلِ الْإِنْجِيلِ بِإِنْجِيلِهِمْ، وَ عَلَى أَهْلِ  
الرُّبُورِ بِرُبُورِهِمْ، وَ عَلَى الصَّابِيِّينَ بِعِبْرَاتِهِمْ، وَ عَلَى الْهَرَابِذِيِّينَ بِفَارِسَاتِهِمْ، وَ عَلَى أَهْلِ الرُّومِ بِرُومِيَّتِهِمْ وَ عَلَى أَصِيحَابِ الْمَقَالَاتِ  
بِلُغَاتِهِمْ فَإِذَا قَطَعْتَ كُلَّ صِنْفٍ وَ دَخَضْتَ حُجَّتَهُ، وَ تَرَكْتَ مَقَالَتَهُ وَ رَجَعْتَ إِلَى قَوْلِي، عَظِمَ الْمَأْمُونُ أَنَّ الْمَوْضِعَ الَّذِي هُوَ بِسَبِيلِهِ لَيْسَ  
بِمُسْتَحَقٍّ لَهُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَكُونُ النَّدَامَةُ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَضَرَ مَجْلِسَ الْمَيِّمُونَ، وَ احْتَجَّ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ الْمَقَالَاتِ وَ  
خَصَمَهُمْ، وَ الرَّمَهُمْ حَتَّى سَكَتُوا، وَ أَسْلَمَ جَمَاعَةً مِنْهُمْ وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ.

وَ فِيهِ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا خَصَمَ أَكْثَرَهُمْ وَ سَكَتُوا، قَالَ: يَا قَوْمُ إِنْ كَانَ فِيكُمْ أَحَدٌ يُخَالِفُ الْإِسْلَامَ فَأَرَادَ أَنْ يَشِيءَ فَلْيَسِيءْ غَيْرَ  
مُحْتَشِمٍ، فَقَامَ إِلَيْهِ عِمْرَانُ الصَّابِيُّ وَ كَانَ وَاحِدًا فِي الْمُتَكَلِّمِينَ فَقَالَ: يَا عَالِمَ النَّاسِ لَوْ لَا أَنَّكَ دَعَوْتَ إِلَيَّ مَسْأَلَتِكَ لَمْ أُفِدِمَ عَلَيْكَ  
بِالْمَسَائِلِ فَلَقَدْ دَخَلْتُ الْكُوفَةَ وَ الْبُصَيْرَةَ وَ الشَّامَ وَ الْجَزِيرَةَ وَ لَقِيتُ الْمُتَكَلِّمِينَ فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يُثْبِتُ لِي وَاحِدًا لَيْسَ غَيْرُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ  
اِحْتِجَاجَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيْهِ وَ هُوَ طَوِيلٌ عَجِيبٌ، لَا يَكَادُ يَفْهَمُهُ أَكَابِرُ الْعُلَمَاءِ إِلَّا فَهَمًا إِجْمَالِيًّا لِإِدِقَّتِهِ وَ عِدَمِ الْعِلْمِ بِاِعْتِقَادِ عِمْرَانَ  
حِينَئِذٍ، وَ قَالَ عِمْرَانُ فِي آخِرِهِ: يَا سَيِّدِي قَدْ فَهَمْتُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى مَا وَصَفْتَ، وَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ الْمُبْعُوثُ بِالْهُدَى وَ دِينِ  
الْحَقِّ، ثُمَّ خَرَّ سَاجِدًا نَحْوَ الْقِبْلَةِ وَ أَسْلَمَ،

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيُّ: فَلَمَّا نَظَرَ الْمُتَكَلِّمُونَ إِلَى كَلَامِ عِمْرَانَ الصَّابِيِّ وَكَانَ حَيْدِلًا لَمْ يَقْطَعُهُ عَنْ حُجَّتِهِ أَحَدٌ مِنْهُمْ قَطُّ لَمْ يَدُنْ مِنَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحَدٌ مِنْهُمْ وَ لَمْ يَسْأَلْهُ عَنْ شَيْءٍ، وَ أَمْسَيْنَا فَنَهَضَ الْمَأْمُونُ وَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلَا، وَ انْصَرَفَ النَّاسُ (١).

وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيِّ .

أقول: وجه الإعجاز فيه أمور: منها الإخبار بما يكون مع موافقه الواقع بعد الإخبار و هو ظاهر منه لمن نظر فيه تصريحاً و تلويحاً.

و منها: إلزامه لجميع أهل المقالات و إسكاتهم حتى أسلم كثير منهم و ذلك أمر كان قد عجز عنه جميع أهل زمانه، كما يشهد به كل من عرف الأخبار و الآثار.

و منها: احتجاجه عليه السلام على أهل كل كتاب بكتابهم، و ذلك أيضاً مما عجز عنه أهل زمانه و غيرهم و منها احتجاجه على أهل المقالات بلسانهم و لم يعهد منه، و لا نقل عنه أنه تعلم هذه اللغات من أحد و لا كان يعلمها أهل بلده الذين نشأ فيهم إلى غير ذلك من الوجوه.

٣٠- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ، وَ الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ هِشَامِ الْمُكْتَبِ وَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَرْمَكِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الصَّلْتِ الْهَرَوِيُّ قَالَ: لَمَّا جَمَعَ الْمَأْمُونُ لِعَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَهْلَ الْمَقَالَاتِ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَ الدِّيَانَاتِ مِنَ الْيَهُودِ وَ النَّصَارَى وَ الْمَجُوسِ وَ الصَّابِيِّينَ وَ سَائِرِ أَهْلِ الْمَقَالَاتِ، فَلَسَمَ يَقْتُمُ أَحَدٌ إِلَّا- وَ قَدْ أَلْزَمَهُ حُجَّتُهُ كَأَنَّهُ قَدْ أُلْقِيَ حَجْرًا، قَامَ إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَهْمِ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ آيَاتٍ تُنَافِي بِظَاهِرِهَا الْعِصْمَةَ فَأَجَابَهُ بِتَأْوِيلِهَا، فَتَابَ وَ رَجَعَ عَنِ الْقَوْلِ بِنَفْيِ الْعِصْمَةِ (٢).

وَ رَوَاهُ فِي الْأُمَالِي عَنِ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ .

أقول: قد عرفت وجه الإعجاز.

٣١- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمِ الْقُرَشِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّيْسَابُورِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّ الْمَأْمُونَ سَأَلَهُ عَنْ آيَاتٍ يُنَافِي بِظَاهِرِهَا الْعِصْمَةَ

ص: ٣١٧

١- (١) عيون الأخبار: ج ٢/ ١٤٠، ح ١.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ٢/ ١٧٠، ح ١.



فَأَخْبَرَهُ بِأَحْسَنِ جَوَابٍ إِلَى أَنْ قَالَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْجَهْمِ: فَقَامَ الْمَأْمُونُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَخَذَ بِيَدِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، فَقَالَ: كَيْفَ رَأَيْتَ ابْنَ أَخِيكَ؟ قَالَ:

عِيَالِي وَمَنْ تَرَاهُ يَخْتَلِفُ إِلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَقَالَ الْمَأْمُونُ: إِنَّ ابْنَ أَخِيكَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ الَّذِينَ قَالَ فِيهِمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا- إِنَّ أَبْرَارَ عِزَّتِي وَأَطْيَابَ أَرْوَاحِي أَحْلَمُ النَّاسِ صِبْغًا، وَأَعْلَمُ النَّاسِ كِبَارًا، إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ غَدَوْتُ عَلَيْهِ وَأَعْلَمْتُهُ بِمَا كَانَ مِنْ قَوْلِ الْمَأْمُونِ وَجَوَابِ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ لَهُ فَضَحَكَ ثُمَّ قَالَ:

يَا ابْنَ الْجَهْمِ لَا يَغُرُّكَ مَا سَمِعْتَهُ مِنْهُ فَإِنَّهُ سَيَقْتُلُنِي وَاللَّهِ مُنْتَقِمٌ لِي مِنْهُ (١).

وَرَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَهْمِ .

أقول: فيه إعجازان ظاهران.

٣٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ قَالَ لِي: لَا بُدَّ مِنْ فِتْنَةٍ صِيَمَاءَ صِيَلِمَ يَسِيْقُ فِيهَا كُلُّ بَطَانَةٍ وَوَلِيحَةٍ، وَذَلِكَ عِنْدَ فِقْدَانِ الثَّلَاثِ مِنْ وُلْدِي «الْحَدِيثُ» (٢).

٣٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ النَّيْسَابُورِيِّ قَالَ:

سَمِعْتُ حَدِيثِي خَمْدِيحَةَ بِنْتَ حَمِيدَانَ قَالَتْ: لَمَّا دَخَلَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بَنِيَّ ابْنَ نَزَلَ مَحَلَّهُ الْعَرَبِيَّ إِلَى أَنْ قَالَتْ: فَلَمَّا نَزَلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَارَنَا زَرَعَ لَوْزَةً فِي جَانِبِ مِنْ جَوَانِبِ الدَّارِ فَبَتَّتْ وَصَارَتْ شَجْرَةً وَأَثْمَرَتْ فِي سَنَةٍ، فَعَلِمَ النَّاسُ بِذَلِكَ، فَصَارُوا يَسْتَشْفُونَ بِلَوْزِ تِلْكَ الشَّجَرَةِ فَمَنْ أَصَابَتْهُ عَلَيْهِ تَبَرَّكَ بِالتَّنَاوُلِ مِنْ ذَلِكَ اللُّوزِ مُسْتَشْفِيًا بِهِ فَعُوفِيَ، وَمَنْ أَصَابَهُ رَمَدٌ جَعَلَ ذَلِكَ اللُّوزَ عَلَى عَيْنَيْهِ فَعُوفِيَ، وَكَانَتْ الْحَامِلُ إِذَا عَسِرَ عَلَيْهَا وَلَادَتْهَا تَنَالَتْ مِنْ ذَلِكَ اللُّوزِ فَتَخِفُ عَلَيْهَا الْوِلَادَةُ وَتَضَعُ مِنْ سَاعَتِهَا، وَكَانَ إِذَا أَخَذَ دَابَّةً مِنَ الدَّوَابِّ الْقَوْلَنْجِ أَخَذَ مِنْ قُضْبَانِ تِلْمَكِ الشَّجَرَةِ فَأَمَرَ عَلَى بَطْنِهَا فَتَعَايَ وَيَذْهَبُ عَنْهَا رِيحُ الْقَوْلَنْجِ بِجِرْكَهِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَمَضَتْ الْأَيَّامُ عَلَى تِلْكَ الشَّجَرَةِ فَيَبْسُتُ فَجَاءَ حَدِي حَمِيدَانَ فَقَطَعَ أَعْصَانَهَا فَعَمِيَ، وَجَاءَ ابْنُ لِحْمَدَانَ يُقَالُ لَهُ عَمْرُو فَقَطَعَ تِلْمَكِ الشَّجَرَةَ مِنْ تِلْمَكِ الْأَرْضِ، فَذَهَبَ مَالُهُ كُلُّهُ بِبَابِ فَارِسَ، وَكَانَ مَبْلَغُهُ سَبْعِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ إِلَى ثَمَانِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَلَمْ يَبْقَ لَهُ شَيْءٌ «الْحَدِيثُ». وَفِيهِ جُمْلَةٌ مِنَ الْكِرَامَاتِ لِهَذِهِ الشَّجَرَةِ أَيْضًا (٣).

ص: ٣١٨

١- (١) عيون الأخبار: ج ٢/١٨٢، ح ١. وفي نسخة ثانية: سيقتلني بدل: سيقتلني.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١/٩١، ح ١٤.

٣- (٣) عيون الأخبار: ج ١/١٤١، ح ١.

٣٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ الْقُرَشِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ صَالِحِ الْهَزَوِيُّ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ نَيْسَابُورٍ إِلَى الْمَأْمُونِ فَبَلَغَ قُرْبَ الْقَوِيَةِ الْحَمْرَاءِ، قِيلَ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَدْ زَالَتِ الشَّمْسُ أَفَلَا تُصَلِّي؟ فَتَزَلَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ:

اِثْنُونِي بِمَاءٍ فَقِيلَ لَهُ: مَا مَعَنَا مَاءٌ فَبَحَثَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِيَدِهِ الْأَرْضَ فَتَبَعَ مِنَ الْمَاءِ مَا تَوَضَّأَ بِهِ هُوَ وَ مَنْ مَعَهُ (١).

٣٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْمَفْسَرُ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِيهِمَا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسِيكَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا جَعَلَهُ الْمَأْمُونُ وَلِيَّ عَهْدِهِ اخْتَبَسَ الْمَطْرَ فَجَعَلَ بَعْضُ حَاشِيَةِ الْمَأْمُونِ وَ الْمُتَعَصِّبِينَ عَلَى الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُونَ: أَنْظِرُوا لِمَا جَاءَنَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرُّضَا وَ صَارَ وَلِيَّ عَهْدِنَا فَحَبَسَ اللَّهُ عَنَّا الْمَطْرَ! وَ اتَّصَلَ ذَلِكَ إِلَى الْمَأْمُونِ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِلرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ اخْتَبَسَ الْمَطْرَ فَلَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ؟ فَقَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَفَعُلَ قَالَ: فَمَتَى تَفْعَلُ ذَلِكَ؟ وَ كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَتَانِي الْبَارِحَةَ فِي مَنَامِي وَ قَالَ: يَا بُنَيَّ أَنْتَظِرْ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَ ابْرُزْ إِلَى الصَّحْرَاءِ وَ اسْتَسْقِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَسْقِيهِمْ، وَ أَخْبِرْهُمْ بِمَا يُرِيدُ اللَّهُ مِمَّا لَا يَعْلَمُونَ مِنْ حَالِهِ لِيُرَدَّادَ عَلَيْهِمْ بِفَضْلِكَ وَ مَكَانِكَ مِنْ رَبِّكَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ غَدَا إِلَى الصَّحْرَاءِ وَ خَرَجَ الْخَلَائِقُ يُنْظِرُونَ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ أَنْتَ عَظَمْتَ حَقْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَتَوَضَّأُوا بِنَا كَمَا أَمَرْتُمْ، وَ أَمَلُوا فَضْلَكَ وَ رَحْمَتَكَ، وَ تَوَقَّعُوا إِحْسَانَكَ وَ نِعْمَتَكَ، فَاسْقِهِمْ سُقْيَا نَافِعًا عَامًّا غَيْرَ رَائِثٍ وَ لَا ضَائِرٍ، وَ لِيَكُنْ ابْتِدَاءً مَطْرِهِمْ بَعْدَ أَنْصَرَفِهِمْ مِنْ مَشْهَدِهِمْ هَذَا إِلَى مَنَازِلِهِمْ وَ مَقَارِهِمْ قَالَ: فَوَ الَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحَقِّ نَبِيًّا لَقَدْ نَسَجَتِ الرِّيَاحُ فِي الْهَوَاءِ الْغُيُومَ وَ أَرْعَدَتْ وَ أَبْرَقَتْ، وَ تَحَرَّكَ النَّاسُ كَأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ التَّنْحِي عَنِ الْمَطْرِ فَقَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلَى رَسُولِكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ فَلَيْسَ هَذَا الْغَيْمُ لَكُمْ، إِنَّمَا هُوَ لِأَهْلِ بَلَدِ كَذَا وَ كَذَا، فَصَصَّتِ السَّحَابَةُ وَ عَبَّرَتْ ثُمَّ جَاءَتْ سَحَابَةٌ أُخْرَى تَشْتَمِلُ عَلَى رَعْدٍ وَ بَرْقٍ فَتَحَرَّكُوا، فَقَالَ: عَلَى رَسُولِكُمْ فَمَا هَذِهِ لَكُمْ، إِنَّمَا هِيَ لِأَهْلِ بَلَدِ كَذَا وَ كَذَا، فَمَا زَالَتْ حَتَّى جَاءَتْ عَشْرُ سَحَابَاتٍ وَ عَبَّرَتْ يَقُولُ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ عَلَى رَسُولِكُمْ لَيْسَتْ هَذِهِ لَكُمْ، إِنَّمَا هِيَ لِأَهْلِ بَلَدِ كَذَا، ثُمَّ أَقْبَلَتْ سَحَابَةٌ حَادِيَةً عَشْرًا،

ص: ٣١٩

فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هِدِيهِ بَعَثَهَا اللَّهُ لَكُمْ، فَاشْكُرُوا اللَّهَ عَلَى تَفْضِيلِهِ عَلَيْكُمْ، وَقُومُوا إِلَى مَنَازِلِكُمْ وَمَقَارِكُمْ، فَإِنَّهَا مَسِيَامَتُهُ لَكُمْ وَ لِرُؤُوسِكُمْ، مُمَسِيكُهُ عَنْكُمْ إِلَى أَنْ تَدْخُلُوا إِلَى مَقَارِكُمْ، ثُمَّ يَا أَيُّهَا النَّاسُ مِنَ الْخَيْرِ بِمَا يَلِيقُ بِكَرَمِ اللَّهِ حَيْلَ جَلَالِهِ، وَ نَزَلَ عَنِ الْمَنِيرِ وَ انْصَرَفَ النَّاسُ، فَمَا زَالَتِ السَّحَابُ بِهِ مُمَسِيكُهُ حَتَّى قَرُبُوا مِنْ مَنَازِلِهِمْ، ثُمَّ جَاءَتْ بِوَابِلِ الْمَطَرِ فَمَلَأَتِ الْأُودِيَةَ وَ الْجِيَاضَ وَ الْعُدْرَانَ وَ الْفَلَوَاتِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ: هَيْئًا لَوْلَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَرَامَاتُ اللَّهِ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَابْتَدَأَ هَذَا الْحَاجِبُ الْمُتَمَضِّعُ لِلْوَضْعِ مِنَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ أَكْثَرُوا فِيكَ الْحِكَايَاتِ وَ أَسِرُّوا فِي وَصْفِكَ بِمَا أَرَى أَنَّكَ إِنْ وَقَفْتَ عَلَيْهِ بَرِئْتَ إِلَيْهِمْ مِنْهُ، فَأَوَّلُ ذَلِكَ مِنْهُ، وَ قَدْ دَعَوْتَ اللَّهُ فِي الْمَطَرِ الْمُعْتَادِ فَجَاءَ فَجَعَلُوهُ آيَةً مُعْجِزَةً لَكَ، أَوْجِبُوا لَكَ بِهَا أَنْ لَا نَطِيرَ لَكَ فِي الدُّنْيَا، إِلَى أَنْ قَالَ: كَأَنَّكَ جِئْتَ بِمِثْلِ آيَةِ الْخَلِيلِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا أَخَذَ رُءُوسَ الطَّيْرِ بِيَدِهِ، وَ دَعَا أَعْضَاءَهَا الَّتِي كَانَتْ فَوْقَهَا عَلَى الشُّعَابِ، فَأَتَتْهُ سَعِيًّا وَ تَرَكَبْنَ عَلَى الرُّءُوسِ وَ خَفَقْنَ وَ طَرْنَ بِأَذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنْ كُنْتَ صَادِقًا فِيمَا تَوَهَّمُ فَأَحْيِ هَيْدِينَ وَ سِلْطَهُمَا عَلَيَّ فَإِنَّ ذَلِكَ يَكُونُ حَيْثُ آيَةٌ مُعْجِزَةٌ، فَأَمَّا الْمَطَرُ الْمُعْتَادُ مَجِيئُهُ فَلَسْتَ أَنْتَ أَحَقُّ بِأَنْ يَكُونَ جَاءَ بِدُعَائِكَ مِنْ غَيْرِكَ الَّذِي دَعَا كَمَا دَعَوْتَ، وَ كَانَ الْحَاجِبُ أَشَارَ إِلَى أَسَدَيْنِ مُصَوَّرَيْنِ عَلَى مَسِيدِ الْمَأْمُونِ، الَّذِي كَانَ مُسَيَّبًا تَبَعًا إِلَيْهِ، وَ كَانَا مُتَقَابِلَيْنِ عَلَى الْمَسِيدِ، فَغَضِبَ عَلَيَّ بِنُ مَوْسَى الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ صَاحَ بِالصُّورَتَيْنِ: دُونَكُمَا خُذَا الْفَاجِرَ فَافْتَرِسَاهُ وَ لَا تَبْقَا لَهُ عَيْنًا وَ لَا أَثَرَ، فَوَثَبَتِ الصُّورَتَانِ وَ قَدْ عَادَتَا أَسَدَيْنِ فَتَنَاوَلَا الْحَاجِبَ وَ رَضَاهُ وَ عَضَاهُ، وَ هَشَمَاهُ وَ أَكَلَاهُ وَ لَحَسَا دَمَهُ، وَ الْقَوْمُ يَنْظُرُونَ مُتَحَيِّرِينَ مِمَّا يُبْصِرُونَ، فَلَمَّا فَرَّغَا مِنْهُ أَقْبَلَا عَلَى الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَا:

يَا وَلِيَّ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَفْعَلَ بِهَذَا نَفْعِلُ بِهِ مَا فَعَلْنَا بِهِذَا؟ يَشِيرَانِ إِلَى الْمَأْمُونِ. فَعُشِيَ عَلَى الْمَأْمُونِ مِمَّا سَمِعَ مِنْهُمَا، فَقَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: قِفَا، فَوَقَفَا، ثُمَّ قَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: صَبُّوا عَلَيْهِ مَاءً وَرَدٍ وَ طَيِّبُوهُ، فُفْعِلَ ذَلِكَ، وَ عَادَ الْأَسَدَانِ يَقُولَانِ أَ تَأْذُنُ لَنَا أَنْ نُلْحِقَهُ بِصَاحِبِهِ الَّذِي أَفْنَيْنَاهُ؟ فَقَالَ: لَا، فَإِنَّ لِلَّهِ فِيهِ تَدْبِيرًا هُوَ مُمَضِّعٌ بِهِ، فَقَالَا: فَمَاذَا تَأْمُرُنَا؟ فَقَالَ: عُودَا إِلَى مَقَرِّكُمَا كَمَا كُنْتُمَا، فَعَادَا إِلَى الْمَسِيدِ وَ صَارَا صُورَتَيْنِ كَمَا كَانَتَا، فَقَالَ الْمَأْمُونُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي شَرَّ حَمِيدِ بْنِ مَهْرَانَ يَعْنِي الرَّجُلَ الْمُفْتَرِسَ، ثُمَّ قَالَ لِلرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ هَذَا الْأَمْرُ لِحَدِّكُمْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ثُمَّ لَكُمْ وَ لَوْ شِئْتَ لَنَزَلْتُ عَنْهُ لَكَ؟ فَقَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ شِئْتُ لَمَا نَظَرْتُكَ وَ لَمْ أَسْأَلْكَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ أَعْطَانِي مِنْ طَاعِهِ سَائِرَ خَلْقِهِ مِثْلَ مَا رَأَيْتَ مِنْ طَاعِهِ هَاتَيْنِ الصُّورَتَيْنِ، إِلَّا جُهَالِ بَنِي آدَمَ فَإِنَّهُمْ وَ إِنْ خَسِرُوا حُطُوظَهُمْ فَلِلَّهِ

٣٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ هِشَامِ الْمُؤَدَّبِ وَحَمْرَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ قَالُوا: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ قَالَ: وَحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ نُعَيْمِ بْنِ شَادَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ قَالَ: رُفِعَ إِلَى الْمَيَامُونِ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعْقِدُ مَجَالِسَ الْكَلَامِ وَالنَّاسُ يَفْتَتِنُونَ بِعِلْمِهِ، فَأَمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الطُّوسِيَّ حِرَاجِبَ الْمَيَامُونِ فَطَرَدَ النَّاسَ عَنْ مَجْلِسِهِ وَأَخْضَرَهُ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ الْمَيَامُونُ زَبْرَهُ وَاسْتَخَفَّ بِهِ فَخَرَجَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ عِنْدِهِ مُغْضَبًا وَهُوَ يَدْمِدُمُ بِشَفْتَيْهِ وَيَقُولُ: بِحَقِّ الْمُضِيْطْفَى وَالْمُرْتَضَى، وَسَيِّدَةِ النِّسَاءِ لَأَسْتَنْزِلَنَّ مِنْ حَوْلِ اللَّهِ بِدُعَائِي عَلَيْهِ مَا يَكُونُ سَبَبًا لِيُطْرَدَ كِلَابُ أَهْلِ هَذِهِ الْكُورَةِ إِلَيْهِ، وَاسْتَخَفَّاهُمْ بِهِ وَبِخَاصَّتِهِ وَعَامَّتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ انْصَرَفَ إِلَى مَرْكَزِهِ وَأَخْضَرَ الْمِيضَاءَ وَتَوَضَّأَ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَقَتَّ فِي النَّائِيَةِ فَقَالَ: وَذَكَرَ دُعَاءً طَوِيلًا. قَالَ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ صَالِحٍ: فَمَا اسْتَسَمَّ مَوْلَايَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دُعَاءَهُ حَتَّى وَقَعَتِ الرَّجْفَةُ فِي الْمَيْدِيَةِ وَارْتَجَّ الْبَلَدُ، وَارْتَفَعَتِ الرَّعْمَةُ وَالصَّيْحَةُ، وَاسْتَفْحَلَتِ النَّعْرَةُ، وَثَارَتِ الْعَبْرَةُ، وَهَاجَتِ الْقَاعَةُ فَلَمْ أَزِيْلْ مَكَانِي إِلَى أَنْ سَلَّمَ مَوْلَايَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي: يَا أَبَا الصَّلْتِ اصْبِرْ عِدِ السَّطْحَ فَإِنَّكَ سَتَرَى امْرَأَةً بَعِيَتْ غَنَّةً مُهَيَّجَةً الْأَشْرَارِ، مُتَسَيِّخَةً الْأَطْمَارِ، يُسَيِّمُهَا أَهْلُ هَذِهِ الْكُورَةِ سَيِّمَانَهُ لِعِبَاوَتِهَا وَتَهْتِكُهَا قَدْ اسْتَبَدَّتْ مَكَانَ الرُّمْحِ إِلَى نَحْرِهَا قِصْبًا، وَقَدْ شَدَّتْ وَقَايَهُ لَهَا حَمْرَاءٌ إِلَى طَرْفِهِ مَكَانَ اللِّوَاءِ فَهِيَ تَقْشُرُ جِيْشَ الْقَاعَةِ وَتَسْوِقُ عَسَاكِرَ الطَّغَامِ إِلَى قِصْرِ الْمَيَامُونِ وَمَنَازِلِ قَوَادِهِ «الْحَدِيثُ». وَفِيهِ: أَنَّهُ رَأَى مَا أَخْبَرَ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ: وَطَرَدَ الْمَيَامُونُ وَجُودَهُ أَسْوَأَ طَرْدٍ بَعْدَ إِذْلالٍ وَاسْتِخْفَافٍ عَظِيمٍ (٢).

٣٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمِ الْقُرَشِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ:

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ حَمَادٍ قَالَ: كَانَ الْمَيَامُونُ يَعْقِدُ مَجَالِسَ النَّظْرِ وَيَجْمَعُ الْمُخَالِفِينَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَيُكَلِّمُهُمْ فِي إِمَامَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَتَفْضِيلِهِ عَلَى جَمِيعِ الصَّحَابَةِ تَقْرُبًا إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكَانَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ الَّذِينَ يَثِقُ بِهِمْ: لَا تَعْتَرُوا مِنْهُ

١- (١) عيون الأخبار: ج ١٧٩/٢، ح ١.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١٨٥/١، ح ١.

بِقَوْلِهِ، فَمَا يَقْتُلْنِي وَاللَّهِ غَيْرُهُ، وَ لَكِنْ لَا بُدَّ لِي مِنَ الصَّبْرِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ (١).

٣٨- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَجَابَ الْمَيَامُونَ وَ قَدْ سَأَلَهُ عَنْ دَلَالَةِ الْأَمَامِ، وَ عَنِ الْعُلَمَاءِ، وَ عَنِ الرَّجَعِ، وَ التَّنَاسُخِ وَ الْمُسِيوْخِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ فِي الْمَجْلِسِ الَّذِي اجْتَمَعَ فِيهِ الْفُقَهَاءُ وَ أَضِيحَابُ الْكَلَامِ مِنَ الْفِرْقِ الْمُخْتَلِفَةِ فَأَجَابَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَحْسَنِ جَوَابٍ، قَالَ الْمَأْمُونُ: لَا أَبْقَانِي اللَّهُ بِعِدِكَ يَا أَبَا الْحَسَنِ فَوَ اللَّهُ مَا يُوجَدُ الْعِلْمُ الصَّحِيحُ إِلَّا عِنْدَ أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ، وَ إِلَيْكَ انْتَهَى عِلْمُ آبَائِكَ، فَجَزَاكَ اللَّهُ عَنِ الْإِسْلَامِ وَ أَهْلِهِ خَيْرًا.

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ: فَلَمَّا قَامَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ تَبِعْتُهُ فَأَنْصَرَفَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَ قُلْتُ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لَكَ مِنْ جَمِيلِ رَأْيِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مَا حَمَلَهُ عَلَيَّ مَا أَرَى مِنْ كَرَامَتِهِ لَكَ وَ قَبُولِهِ لِقَوْلِكَ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا ابْنَ الْجَهْمِ لَا يَغُرَّنَكَ مَا أَلْفَيْتَهُ عَلَيْهِ مِنْ إِكْرَامِي، وَ الْإِسْتِمَاعِ مِنِّي فَإِنَّهُ سَيَقْتُلُنِي بِالسَّمِّ وَ هُوَ ظَالِمٌ لِي، أَعْرِفُ ذَلِكَ بِعَهْدٍ مَعَهُودٍ عَنْ آبَائِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَكُتِمَ هَذَا عَلَيَّ مَا دُمْتُ حَيًّا.

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ: فَمَا حَدَّثْتُ أَحَدًا بِهَذَا الْحَدِيثِ إِلَى أَنْ مَضَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَقْتُولًا بِالسَّمِّ وَ دُفِنَ فِي دَارِ حَمِيدِ بْنِ قَحْطَبَةَ الطَّائِفِيِّ فِي الْقُبَّةِ الَّتِي فِيهَا قَبْرُ هَارُونَ الرَّشِيدِ إِلَى جَانِبِهِ (٢).

٣٩- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَذَكَرْنَا مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، فَقَالَ: إِنِّي جَعَلْتُ عَلَيَّ نَفْسِي أَنْ لَا يُظَلَّنِي وَ إِيَّاهُ سَقْفُ بَيْتِ أَبِيدَا، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي هَذَا يَأْمُرُنَا بِالْبِرِّ وَ الصَّلَةِ وَ يَقُولُ هَذَا لِعَمِّهِ! فَانْظُرْ إِلَيَّ وَ قَالَ: هَذَا مِنَ الْبِرِّ وَ الصَّلَةِ، إِنَّهُ مَتَى يَأْتِينِي وَ يَدْخُلُ عَلَيَّ فَيَقُولُ فَيُصَدِّقُهُ النَّاسُ، وَ إِذَا لَمْ يَدْخُلْ عَلَيَّ وَ لَمْ أَدْخُلْ عَلَيْهِ لَمْ يُقْبَلْ قَوْلُهُ إِذَا قَالَ (٤).

٤٠- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الطَّائِفِيِّ كَتَبَ إِلَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ٣٢٢

١- (١) عيون الأخبار: ج ١/١٩٩، ح ١.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١/٢١٨، ح ١.

٣- (٣) في نسخه ثانية: عمر.

٤- (٤) عيون الأخبار: ج ١/٢٢١، ح ١.

يَشْكُو غَمَّهُ بِعَمَلِ الشُّطَّانِ وَ التَّلْبِيسِ بِهِ وَ أَمْرٍ وَصِيَّتِهِ فِي يَدَيْهِ، فَكَتَبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَّا الْوَصِيَّةُ فَهِيَ فَقَدْ كَفَيْتَ أَمْرَهَا، فَأَعْتَمَّ الرَّجُلُ [وَ ظَنَّ] أَنَّهَا تُؤْخَذُ مِنْهُ، فَمَاتَ بَعْدَ ذَلِكَ بِعِشْرِينَ يَوْمًا (١).

٤١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْقُمِّيِّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ بِي عَطَشٌ شَدِيدٌ، فَفَكَّرْتُ أَنْ أَسْتَشْقِي فِدَعَا بِمَاءٍ وَ ذَاقَهُ وَ قَالَ: اشْرَبْ فَإِنَّهُ بَارِدٌ فَشَرِبْتُ (٢). وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ .

٤٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي الْحَسَنِ دَاوُدَ بْنِ مُحَمَّدِ النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الطَّيِّبِ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَمَّا تُوفِّيَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلَ [أَبُو الْحَسَنِ] عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ السُّوقَ فَاشْتَرَى كَلْبًا وَ كَبْشًا وَ دِيكًا، فَلَمَّا كَتَبَ صَاحِبُ الْخَبَرِ إِلَى هَارُونَ بِذَلِكَ قَالَ: قَدْ أَمِنَّا جَانِبَهُ، وَ كَتَبَ الزُّبَيْرِيُّ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرِّضَا قَدْ فَتِحَ بَابَهُ وَ دَعَا إِلَى نَفْسِهِ فَقَالَ هَارُونَ: وَآ عَجَبًا مِنْ هَذَا! يَكْتُبُ إِلَيَّ أَنْ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ اشْتَرَى كَلْبًا وَ كَبْشًا وَ دِيكًا وَ يَكْتُبُ فِيهِ بِمَا يَكْتُبُ (٣).

٤٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ، وَ أَبُو مُحَمَّدٍ النَّبَلِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَاهُوَيْهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الصَّائِعِ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى خُرَّاسَانَ أُوَامِرُهُ فِي قَتْلِ رَجَاءِ بْنِ أَبِي الضَّحَّاكِ الَّذِي حَمَلَهُ إِلَى خُرَّاسَانَ فَهَانِي عَنْ ذَلِكَ، وَ قَالَ: أُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَ نَفْسًا مُؤْمِنَةً بِنَفْسِ كَافِرَةٍ؟ فَلَمَّا صَارَ إِلَى الْأَهْوَازِ قَالَ لِأَهْلِ الْأَهْوَازِ: اطَّلِبُوا لِي قَصَبَ سِكِّرٍ فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْأَهْوَازِ مِمَّنْ لَا يَعْقِلُ: أَعْرَابِيٌّ لَا يَعْلَمُ أَنَّ الْقَصَبَ لَا يُوْجَدُ فِي الصَّيْفِ! فَقَالُوا: يَا سَيِّدِنَا إِنَّ الْقَصَبَ لَا يُوْجَدُ فِي هَذَا الْوَقْتِ، إِنَّمَا يَكُونُ فِي الشِّتَاءِ، قَالَ: بَلِ اطَّلِبُوهُ فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَهُ، فَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: وَ اللَّهُ مَا طَلَبَ سَيِّدِي إِلَّا مَوْجُودًا، فَأَرْسَلُوا إِلَيَّ جَمِيعَ النَّوَاحِي فَجَاءَ أَكْرَهُ إِسْحَاقَ وَ قَالُوا: عِنْدَنَا

ص: ٣٢٣

١- (١) عيون الأخبار: ج ١/٢٢١، ح ٢.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١/٢٢٢، ح ٣.

٣- (٣) عيون الأخبار: ج ١/٢٢٢، ح ٤.

شَيْءٌ أَدْخَرْنَاهُ لِلْبَدْرِ نَزَرَعُهُ، فَكَانَتْ هَذِهِ إِحْدَى بَرَاهِينِهِ «الْحَدِيثَ» (١).

٤٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانِ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ هَارُونَ الْحَارِثِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَ أَخِي عِنْدَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَتَاهُ مِنْ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدْ رُبِطَ ذَقْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، فَمَضَى أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مَضَيْنَا مَعَهُ وَ إِذَا لِحْيَاهُ قَدْ رُبِطًا وَ إِذَا إِسْحَاقُ بْنُ جَعْفَرٍ وَ وُلْدُهُ وَ جَمَاعُهُ آلِ أَبِي طَالِبٍ يَبْكُونَ، فَجَلَسَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ رَأْسِهِ وَ نَظَرَ فِي وَجْهِهِ فَتَبَسَّمَ، فَنَقِمَ مَنْ كَانَ فِي الْمَجْلِسِ عَلَيْهِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّمَا تَبَسَّمَ شَامِتًا بَعْمَهُ!، فَقَامَ وَ خَرَجَ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، فَقُلْتُ لَهُ: جَعَلْنَا اللَّهُ فِدَاكَ قَدْ سَمِعْتُ فِيكَ مِنْ هَؤُلَاءِ مَا تَكْرَهُ حِينَ تَبَسَّمْتَ، فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّمَا تَعَجَّبْتُ مِنْ بُكَاءِ إِسْحَاقَ وَ هُوَ يَمُوتُ وَ اللَّهُ قَبْلَهُ وَ يَبْكِيهِ مُحَمَّدٌ، قَالَ: فَبَرِيءٌ مُحَمَّدٌ وَ مَاتَ إِسْحَاقُ (٢).

٤٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْحِذَاءِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: مَرِضَ أَبِي مَرْضًا شَدِيدًا فَأَتَاهُ أَبُو الْحَسَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعُودُهُ وَ عَمِّي إِسْحَاقُ جَالِسٌ يَبْكِي قَدْ جَزَعَ عَلَيْهِ جَزَعًا شَدِيدًا قَالَ يَحْيَى: فَالْتَفَتَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مِمَّا يَبْكِي عَمَّكَ؟ قُلْتُ: يَخَافُ عَلَيْهِ مَا تَرَى، قَالَ: فَالْتَفَتَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: لَا تَعْتَمَنَّ فَإِنَّ إِسْحَاقَ سَيَمُوتُ قَبْلَهُ قَالَ يَحْيَى: فَبَرِيءٌ أَبِي مُحَمَّدٌ وَ مَاتَ إِسْحَاقُ (٣).

٤٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى قَالَ: لَمَّا خَرَجَ عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بِمَكَّةَ وَ دَعَا إِلَى نَفْسِهِ وَ دُعِيَ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ بُويعَ لَهُ بِالْخِلَافَةِ دَخَلَ عَلَيْهِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَا مَعَهُ فَقَالَ: يَا عَمُّ لَا تُكْذِبْ أَبَاكَ وَ لَا أَحَاكَ فَإِنَّ هَذَا أَمْرٌ لَا يَنْبَغُ، ثُمَّ خَرَجَ وَ خَرَجْتُ مَعَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى آتَى الْجُلُودِيَّ فَلَقِيَهُ فَهَزَمَهُ، ثُمَّ اسْتَأْمَنَ إِلَيْهِ فَلَبَسَ السَّوَادَ وَ صَعِدَ الْمِئْبَرِ فَخَلَعَ نَفْسَهُ وَ قَالَ:

إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لِلْمَأْمُونِ لَيْسَ لِي فِيهِ حَقٌّ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى خُرَاسَانَ فَمَاتَ بِخُرَاسَانَ (٤).

ص: ٣٢٤

١- (١) عيون الأخبار: ج ٢٢٢/١، ح ٥.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ٢٢٣/١، ح ٦.

٣- (٣) عيون الأخبار: ج ٢٢٣/١، ح ٧.

٤- (٤) عيون الأخبار: ج ٢٢٤/١، ح ٨.

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ مُرْسَلًا عَلَى مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْغَمِّهِ وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ .

٤٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ بْنِ نُطَيْبٍ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَثَرَمِ: وَ كَانَ عَلَى شَرْطِهِ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعَلَوِيُّ بِالْمَدِينَةِ أَيَّامَ أَبِي السَّرَايَا قَالَ: اجْتَمَعَ إِلَيْهِ أَهْلُ بَيْتِهِ وَ غَيْرُهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ فَبَايَعُوهُ وَ قَالُوا لَهُ: لَوْ بَعَثْتَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَ مَعَنَا وَ كَانَ أَمْرُنَا وَاحِدًا؟ قَالَ: فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ: إِذْهَبْ إِلَيْهِ فَأَقْرِنْتَهُ السَّلَامَ وَ قُلْ لَهُ: إِنَّ أَهْلَ بَيْتِكَ اجْتَمَعُوا وَ أَحْبَبُوا أَنْ تَكُونَ مَعَهُمْ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَأْتِينَا فَافْعَلْ، فَأَتَيْتُهُ وَ هُوَ بِالْحَمْرَاءِ فَأَذَيْتُ مَا أُرْسِلَنِي إِلَيْهِ، فَقَالَ لِي: أَقْرِنْتَهُ مِنِّي السَّلَامَ وَ قُلْ لَهُ: إِذَا مَضَى عِشْرُونَ يَوْمًا أَتَيْتُكَ قَالَ: فَجِئْتُهُ فَأَبْلَغْتُهُ مَا أُرْسِلَنِي بِهِ، فَمَكَّنْتُنَا أَيَّامًا فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ ثَمَانِيَةِ عَشَرَ جَاءَنَا وَرَقَاءُ قَائِدُ الْجُلُودِيِّ فَقَاتَلْنَا وَ هَزَمْنَا وَ خَرَجْتُ هَارِبًا نَحْوَ الصُّورَيْنِ، فَمَازَا هَرَاتِفٌ يَهْتَفُ بِي: يَا أَثَرَمُ فَالْتَفَّتْ إِلَيْهِ فَإِذَا أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ يَقُولُ:

مَضَتْ الْعِشْرُونَ أَمْ لَا؟ وَ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ بْنِ حَسَنِ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

٤٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ: قَالَ لِي الرَّيَّانُ بْنُ الصَّلْتِ: وَ قَدْ كَانَ الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ بَعَثَهُ إِلَى بَعْضِ كُورِ خُرَاسَانَ، فَقَالَ لِي: أَحَبُّ أَنْ تَسْتَأْذِنَ لِي عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَسَلِمَ عَلَيْهِ، وَ أَحَبُّ أَنْ يَكْسُونِي مِنْ ثِيَابِهِ وَ أَحَبُّ أَنْ يَهَبَ لِي مِنَ الدَّرَاهِمِ الَّتِي ضَرَبَتْ بِاسْمِهِ، فَدَخَلْتُ عَلَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي مُبْتَدِئًا: إِنَّ الرَّيَّانَ بْنَ الصَّلْتِ يُرِيدُ الدُّخُولَ عَلَيْنَا، وَ الْكِسَاوَةَ مِنْ ثِيَابِنَا وَ الْعَطِيَّةَ مِنْ دَرَاهِمِنَا فَأَنْذِرْ لَهُ، فَأَذِنْتُ لَهُ فَدَخَلَ وَ سَلِمَ فَأَعْطَاهُ ثَوْبَيْنِ وَ ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا مِنَ الدَّرَاهِمِ الْمَضْرُوبَةِ بِاسْمِهِ (٢). وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ عَلَى مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْغَمِّهِ نَحْوَهُ .

٤٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي وَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ مَا جِيلَوِيهِ جَمِيعًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ

ص: ٣٢٥

١- (١) عيون الأخبار: ج ١/٢٢٤، ح ٩.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١/٢٢٥، ح ١٠.



عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَلَوِيِّ قَالَ: كُنَّا حَوْلَ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَنَحْنُ شَبَابٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، إِذْ مَرَّ عَلَيْنَا جَعْفَرُ بْنُ عَمْرِ الْعَلَوِيُّ وَهُوَ رَثُّ الْهَيْئَةِ فَنَظَرَ بَعْضُنَا إِلَى بَعْضٍ وَضَحِكْنَا مِنْ هَيْئَتِهِ، فَقَالَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ:

لَتَرُونَهُ عَنْ قَرِيبٍ كَثِيرَ الْمَالِ كَثِيرَ التَّبَعِ، فَمَا مَضَى إِلَّا شَهْرٌ أَوْ نَحْوُهُ حَتَّى وَلِيَ الْمَدِينَةَ وَحَسُنَتْ حَالُهُ، وَكَانَ يُمْرُؤًا وَبِنَا وَمَعَهُ الْخِصْيَانُ وَالْحَشَمُ (١).

٥٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَشَّارٍ قَالَ: قَالَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ يَقْتُلُ مُحَمَّدًا فَقُلْتُ لَهُ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ هَارُونَ يَقْتُلُ مُحَمَّدَ بْنَ هَارُونَ؟ فَقَالَ لِي: نَعَمْ عُبَيْدُ اللَّهِ الَّذِي بِخُرَاسَانَ يَقْتُلُ مُحَمَّدَ بْنَ زُبَيْدَةَ الَّذِي هُوَ بِنِعْدَادٍ فَقَتَلَهُ (٢).

٥١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا حَمْرَةُ بْنُ مُحَمَّدِ الْعَلَوِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ وَصَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ قِيَامًا: وَكَانَ مِنْ رُؤَسَاءِ الْوَأَفِيَّةِ فَسَأَلْنَا أَنْ نَسْتَأْذِنَ لَهُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَفَعَلْنَا، فَلَمَّا صَارَ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ لَهُ: أَنْتَ إِمَامٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: إِنِّي أَشْهَدُ اللَّهُ أَنَّكَ لَسْتَ بِإِمَامٍ، قَالَ: فَفَنَكَتَ فِي الْأَرْضِ طَوِيلًا مُنْكَسَ الرَّأْسِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ فَقَالَ: مَا أَعْلَمُكَ أَنِّي لَسْتُ بِإِمَامٍ؟ فَقَالَ: إِنَّا قَدْ رَوَيْنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ الْإِمَامَ لَا يَكُونُ عَقِيمًا وَ أَنْتَ قَدْ بَلَغْتَ هَذَا السِّنَّ وَ لَيْسَ لِمَكَ وَ لَمْدٌ؟ قَالَ: فَفَنَكَسَ رَأْسَهُ أَطْوَلَ مِنَ الْمَرَّةِ الْأُولَى ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: إِنِّي أَشْهَدُ اللَّهُ أَنَّهُ لَا تَمَضِي الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَرْزُقَنِي اللَّهُ وَ لَدَا مِنِّي، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نَجْرَانَ:

فَعَدَدْنَا الشُّهُورَ مِنَ الْوَقْتِ الَّذِي قَالَ، فَوَهَبَ اللَّهُ لَهُ أَبَا جَعْفَرٍ فِي أَقَلِّ مِنْ سَنَةٍ «الْحَدِيثُ» (٣).

٥٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنْ مُوسَى بْنِ هَارُونَ قَالَ: رَأَيْتُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ نَظَرَ إِلَى هَرْتَمَةَ بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ: كَأَنِّي بِهِ وَ قَدْ حُمِلَ إِلَيَّ هَارُونَ فَضَرَبَتْ عُنُقَهُ فَكَانَ كَمَا قَالَ (٤). وَ رَوَاهُ الْجَمَيْرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ مُوسَى بْنِ هَارُونَ عَلَى مَا نَقَلَهُ عَنْهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْغُمَّهِ .

٥٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ

ص: ٣٢٦

١- (١) عيون الأخبار: ج ٢٢٥/١، ح ١١.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ٢٢٦/١، ح ١٢.

٣- (٣) عيون الأخبار: ج ٢٢٦/١، ح ١٣.

٤- (٤) عيون الأخبار: ج ٢٢٧/١، ح ١٤.

إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِي حَبِيبٍ النَّبَاجِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَنَامِ وَقَدْ وَافَى النَّبَاجَ وَقَدْ نَزَلَ بِهَا فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُنَزَلُ لَهُ الْحَاجُّ فِي كُلِّ سَنَةٍ فَكَأَنِّي مَضَيْتُ إِلَيْهِ وَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَ وَقَفْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَ وَجَدْتُ عِنْدَهُ طَبَقًا مِنْ خُوصِ الْمَيْدِينَةِ فِيهِ تَمْرٌ صَيْحَانِيٌّ، فَكَأَنَّهُ قَبِضَ قَبْضَهُ مِنْ ذَلِكَ التَّمْرِ فَعَدَّدْتُهُ فَكَانَ ثَمَانِي عَشْرَةَ تَمْرَةً، فَتَأَوَّلْتُ أَنِّي أَعِيشُ بِعَدَدِ كُلِّ تَمْرَةٍ سَنَةً، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ عَشْرِينَ يَوْمًا كُنْتُ فِي أَرْضٍ تُعَمَّرُ بَيْنَ يَدَيَّ لِلزَّرَاعَةِ حَتَّى جَاءَنِي مَنْ أَخْبَرَنِي بِقُدُومِ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَيْدِينَةِ وَ نُزُولِهِ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ، وَ رَأَيْتُ النَّاسَ يَسْتَعِينُونَ إِلَيْهِ فَمَضَيْتُ نَحْوَهُ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي كُنْتُ رَأَيْتُ فِيهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ تَحْتَهُ حَصِيْرٌ مِثْلُ مَا كَانَ تَحْتَهُ، وَ بَيْنَ يَدَيْهِ طَبَقٌ خُوصٍ فِيهِ تَمْرٌ صَيْحَانِيٌّ، فَسَلَّمْتُ فَرَدَّ السَّلَامَ وَ اسْتَدْنَانِي فَتَأَوَّلْتُ مِنْ ذَلِكَ التَّمْرِ، فَعَدَّدْتُهُ فَإِذَا عَدَّدُهُ مِثْلُ ذَلِكَ التَّمْرِ الَّذِي نَأَوَّلْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهُ: زِدْنِي يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَ: لَوْ زَادَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَزِدْنَاكَ (١).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى مِنْ جُمْلَةِ مَا أوردَهُ مِنْ مُعْجَزَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ رِوَايَاتِ الْعَامَّةِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ .

٥٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ الثَّعَالِبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَعْرُوفُ بِالصَّفْوَانِيِّ قَالَ: خَرَجْتُ قَافِلَةً مِنْ خُرَاسَانَ إِلَى كِزْمِيَانَ فَقَطَعَ اللَّصُوصُ عَلَيْهِمُ الطَّرِيقَ، وَ أَخَذُوا مِنْهُمْ رَجُلًا اتَّهَمُوهُ بِكَثْرَةِ الْمَالِ، فَكَانَ فِي أَيْدِيهِمْ مِيَدَةً يُعِدُّبُونَهُ لِيَتِيَدِيَ نَفْسَهُ مِنْهُمْ، وَ أَقَامُوهُ فِي الثَّلَجِ وَ مَلَأُوا فَاهُ مِنْ ذَلِكَ الثَّلَجِ وَ شَدُّوهُ فَرَحَمَتَهُ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ فَاطْلَقَتْهُ وَ هَرَبَ، فَانْفَسَدَ فَمُهُ وَ لِسَانُهُ حَتَّى لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْكَلَامِ، ثُمَّ انصَبَرَفَ إِلَى خُرَاسَانَ فَسَمِعَ بِخَبْرِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَّهُ بِنَيْسَابُورَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ رَأَاهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي النَّوْمِ فَوَصَفَ لَهُ دَوَاءً ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ أَذْهَبْ فَاسْتَعْمِلْ مَا وَصَفْتُه لَكَ فِي مَنَامِكَ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُعِيدَ عَلِيٌّ، فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: خُذْ مِنَ الْكُمُونَ وَ السَّعْتِرِ وَ الْمِلْحِ وَ دَقِّهِ، وَ خُذْ مِنْهُ فِي فَمِكَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ فَإِنَّكَ سَتُعَافَى، قَالَ الرَّجُلُ: فَاسْتَعْمَلْتُ مَا وَصَفَ لِي فَعُوفِيْتُ (٢).

٥٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ

ص: ٣٢٧

١- (١) عيون الأخبار: ج ١/ ٢٢٧، ح ١٥.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١/ ٢٢٨، ح ١٦.

إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الرَّيَّانُ بْنُ الصَّلْتِ قَالَ: لَمَّا أَرَدْتُ الْخُرُوجَ إِلَى الْعِرَاقِ عَزَمْتُ عَلَى تَوْدِيعِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: إِذَا وَدَّعْتُهُ سَأَلْتُهُ قَمِيصًا مِنْ ثِيَابِ جَسَدِهِ لِأُكْفَنَ بِهِ، وَدَرَاهِمَ مِنْ مَالِهِ أَصُوغُ بِهَا لِبِنَاتِي خَوَاتِيمَ، فَلَمَّا وَدَّعْتُهُ شَغَلَنِي الْبُكَاءُ وَ الْأَسَى عَلَى فُرْقَتِهِ مِنْ مَسْأَلَتِهِ ذَلِكَ، فَلَمَّا خَرَجْتُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ صَاحَ بِي: يَا رِيَّانُ ارْجِعْ فَرَجِعْتُ، فَقَالَ لِي: أَمَا تُحِبُّ أَنْ أَدْفَعَ إِلَيْكَ قَمِيصًا مِنْ ثِيَابِ جَسَدِي تُكْفَنُ فِيهِ إِذَا فَنِي أَجْلُكَ؟ أَوْ مَا تُحِبُّ أَنْ أَدْفَعَ إِلَيْكَ دَرَاهِمَ لِتَصُوغَ بِهَا لِبِنَاتِكَ خَوَاتِيمَ؟ فَقُلْتُ:

يَا سَيِّدِي قَدْ كَانَ فِي نَفْسِي أَنْ أَسْأَلَكَ ذَلِكَ فَمَعْنِي الْعُمُ بِفِرَاقِكَ، فَرَفَعَ عَلَيهِ السَّلَامُ الْوِسَادَةَ وَ أَخْرَجَ قَمِيصًا فَدَفَعَهُ إِلَيَّ وَ رَفَعَ جَانِبَ الْمُصَلَّى فَأَخْرَجَ دَرَاهِمَ فَدَفَعَهَا إِلَيَّ فَعَدَدْتُهَا فَكَانَتْ ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا (١).

٥٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ الْبَزَنْطِيِّ، قَالَ: كُنْتُ شَاكًّا فِي أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ كِتَابًا أَسْأَلُهُ فِيهِ الْإِذْنَ عَلَيْهِ وَ أَضْمَرْتُ فِي نَفْسِي إِذَا دَخَلْتُ عَلَيْهِ أَسْأَلُهُ عَنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ قَدْ عَقَدْتُ قَلْبِي عَلَيْهَا، قَالَ: فَأَتَانِي جَوَابٌ مَا كَتَبْتُ بِهِ إِلَيْهِ: عَافَانَا اللَّهُ وَ إِيَّاكَ، أَمَّا مَا طَلَبْتَ مِنَ الْإِذْنِ عَلَيَّ فَإِنَّ الدُّخُولَ عَلَيَّ صِعْبٌ، وَ هُوَ لَاءٍ قَدْ ضَيَّقُوا عَلَيَّ فَلَسْتُ تَقْدِرُ عَلَيْهِ الْآنَ وَ سَيَكُونُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ كَتَبَ عَلَيهِ السَّلَامُ بِجَوَابِ مَا أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الْآيَاتِ الثَّلَاثِ فِي الْكِتَابِ، وَ لَا وَ اللَّهِ مَا ذَكَرْتُ لَهُ مِنْهُنَّ شَيْئًا وَ قَدْ بَقِيَتْ مُتَعَجِّبًا لِمَا ذَكَرَهَا فِي الْكِتَابِ، وَ لَمْ أَدْرِ أَنَّهُ جَوَابِي إِلَّا بَعْدَ ذَلِكَ فَوَقَفْتُ عَلَى مَعْنَى مَا كَتَبَهُ عَلَيهِ السَّلَامُ (٢).

٥٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ الْبَزَنْطِيِّ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِحِمَارٍ فَرَكَبْتُهُ وَ أَتَيْتُهُ، فَأَقَمْتُ عِنْدَهُ بِاللَّيْلِ إِلَى أَنْ مَضَى مِنْهُ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَنْهَضَ قَالَ لِي: لَا أَرَاكَ تَقْدِرُ عَلَى الرُّجُوعِ إِلَى الْمَدِينَةِ؟ قُلْتُ: أَجَلٌ جُعِلْتُ فِدَاكَ، قَالَ: فَبِثْ عِنْدَنَا اللَّيْلَةَ وَ اغْدُ عَلَيَّ بِرُكْبَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، قَالَ: أَفَعُلَ جُعِلْتُ فِدَاكَ، قَالَ: يَا جَارِيَةَ افْرُشِي لِي فِرَاشِي، فَاطْرَحِي عَلَيهِ مِلْحَفَتِي الَّتِي أَنَامُ فِيهَا، وَ ضَعِي تَحْتَ رَأْسِهِ وَ سَادَتِي، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي:

مَنْ أَصَابَ مَا أَصِيبْتُ فِي لَيْلَتِي هَذِهِ؟ لَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِي مِنَ الْمُنْزِلَةِ عِنْدَهُ وَ أَعْطَانِي مِنَ الْفَخْرِ مَا لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا مِنْ أَصِحَابِنَا، بَعَثَ إِلَيَّ بِحِمَارِهِ فَرَكَبْتُهُ، وَ فَرَشَ لِي فِرَاشَهُ

ص: ٣٢٨

١- (١) عيون الأخبار: ج ٢٢٩/١، ح ١٧.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ٢٢٩/١، ح ١٨.

وَبُتُّ فِي مِلْحَفَتِهِ، وَوُضِعَتْ لِي وَسَادَتُهُ، مَا أَصَابَ مِثْلَ هَذَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِنَا قَالَ:

وَ هُوَ قَاعِدٌ مَعِيَ وَ أَنَا أُحَدِّثُ نَفْسِي فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِي: يَا أَحْمَدُ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى زَيْدَ بْنَ صُوحَانَ فِي مَرَضِهِ يَعُودُهُ فَافْتَخَرَ عَلَيَّ النَّاسَ بِذَلِكَ، فَلَا تَذْهَبَنَّ نَفْسُكَ إِلَى الْفُخْرِ، وَ تَذَلُّ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ اعْتَمِدْ عَلَيَّ يَدِهِ فَقَامَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١). وَ رَوَاهُ الْحِمَيْرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى نَحْوَهُ .

٥٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَمْرَانَ الدَّقَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَرِيزُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَبِي مَسْرُوقٍ قَالَ:

دَخَلَ عَلَيَّ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ جَمَاعَةً مِنَ الْوَاقِفِيَّةِ فِيهِمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ الْبَطَائِنِيُّ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ وَ الْحَسَنُ بْنُ مَهْرَانَ وَ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي سَعِيدِ الْمَكَارِي فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَخْبَرْنَا عَنْ أَبِيكَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا حَالُهُ؟ فَقَالَ لَهُ: إِنَّهُ قَدْ مَضَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: فَإِلَى مَنْ عَهْدٌ؟ فَقَالَ: إِلَيَّ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّكَ لَتَقُولُ قَوْلًا مَا قَالَهُ أَحَدٌ مِنْ آبَائِكَ إِلَيَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَمَنْ دُونَهُ قَالَ: لَكِنْ قَدْ قَالَهُ خَيْرُ آبَائِي وَ أَفْضَلُهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ: أَمَا مَا تَخَافُ هَؤُلَاءِ عَلَيَّ نَفْسِكَ؟ فَقَالَ: لَوْ خِفْتُ عَلَيْهَا كُنْتُ عَلَيْهَا مُعِينًا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَتَاهُ أَبُو لَهَبٍ فَتَهَدَّدَهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ خُدِشْتُ مِنْ قِبَلِكَ خَدِشَهُ فَأَنَا كَذَّابٌ، فَكَانَتْ أَوَّلَ آيَةٍ نَزَعَتْ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ هِيَ أَوَّلُ آيَةٍ أَنْزَعَتْ بِهَا لَكُمْ إِنْ خُدِشْتُ خَدِشَهُ مِنْ قِبَلِ هَارُونَ فَأَنَا كَذَّابٌ فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ بْنُ مَهْرَانَ: قَدْ أَتَانَا مَا نَطْلُبُ إِنْ أَظْهَرْتَ هَذَا الْقَوْلَ، فَقَالَ: فَتُرِيدُ مَاذَا؟ تُرِيدُ أَنْ أَذْهَبَ إِلَى هَارُونَ فَأَقُولَ: إِنِّي إِمَامٌ وَ إِنَّكَ لَسْتَ بِشَيْءٍ لَيْسَ هَكَذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ، إِنَّمَّا قَالَ ذَلِكَ لِأَهْلِهِ وَ مِيَوَالِيهِ وَ مَنْ يَتَّقِي بِهِمْ، فَخَصَّصَهُمْ بِهِ دُونَ النَّاسِ، وَ أَنْتُمْ تَعْتَقِدُونَ الْإِمَامَةَ لِمَنْ كَانَ قَبْلِي مِنْ آبَائِي وَ لَا تَقُولُونَ إِنَّهُ إِنَّمَّا يَمْنَعُ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى أَنْ يُخْبِرَ أَنْ آيَاهُ حَتَّى تَقِيَّهُ فإِنِّي لَا أَتَقِيكُمْ فِي أَنْ أَقُولَ: إِنِّي إِمَامُكُمْ فَكَيْفَ أَتَقِيكُمْ فِي أَنْ أَقُولَ إِنْ أَبِي حَتَّى لَوْ كَانَ حَيًّا (٢).

٥٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ هِشَامِ الْمُكْتَبُ قَالَ:

حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَيَّارٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيَّ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعِيدَ مُضَةٍ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَعَلْتُ أَسْتَفْهَمُهُ بَعْضَ مَا يُكَلِّمُنِي فَقَالَ لِي: نَعَمْ

ص: ٣٢٩

١- (١) عيون الأخبار: ج ٢٢٩/١، ح ١٩.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ٢٣٠/١، ح ٢٠.

يَا سَمَاعُ، فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ كُنْتُ وَاللَّهِ أَلْقُبُ بِهِدَا فِي صِبَايَ وَ أَنَا فِي الْكِتَابِ، قَالَ: فَتَبَسَّمْ فِي وَجْهِ (١).

٦٠- قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّنَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ قَالَ: حَدَّثَنِي هُرَيْثُ بْنُ أَبِي عَيْنَةَ قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى سَيِّدِي وَ مَوْلَايَ يَعْنِي الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي دَارِ الْمَأْمُونِ وَ كَانَ قَدْ ظَهَرَ فِي دَارِ الْمَأْمُونِ أَنَّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ تُوْفِّي وَ لَمْ يَصِحَّ هَذَا الْقَوْلُ فَدَخَلْتُ أُرِيدُ الْإِذْنَ عَلَيْهِ قَالَ: وَ كَانَ بَعْضُ ثِقَاتِ خَدَمِ الْمَأْمُونِ غُلَامًا يُقَالُ لَهُ: صَبِيحُ الدَّيْلَمِيِّ وَ كَانَ يَتَوَلَّى سَيِّدِي حِقَّ وَ لَا يَنْتَهِي، وَ إِذَا صَبِيحٌ قَدْ خَرَجَ، فَلَمَّا رَأَى فَسَالَ لِي: يَا هُرَيْثُ، أَلَسَيْتَ تَعْلَمُ أَنَّي نَصَبَهُ الْمَأْمُونُ عَلَى سَيِّرِهِ وَ عَلَانِيَتِهِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: إِعْلَمُ يَا هُرَيْثُ، أَنَّ الْمَأْمُونِ دَعَانِي وَ ثَلَاثِينَ غُلَامًا مِنْ ثِقَاتِهِ عَلَى سَيِّرِهِ وَ عَلَانِيَتِهِ فِي الثَّلَاثِ الْأَوَّلِ مِنَ اللَّيْلِ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَ قَدْ صَارَ لَيْلُهُ نَهَارًا مِنْ كَثْرَةِ الشُّمُوعِ، وَ بَيْنَ يَدَيْهِ سَيْوْفٌ مَسْلُوكٌ مَسْحُودَةٌ مَسْمُومَةٌ، فَدَعَا بِنَا غُلَامًا غُلَامًا وَ أَخَذَ عَلَيْنَا الْعَهْدَ وَ الْمِيثَاقَ بِلِسَانِهِ وَ لَيْسَ بِحَضْرَتِنَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ غَيْرِنَا، فَقَالَ لَنَا: هَذَا الْعَهْدُ لِأَرْبَابِكُمْ أَنْ تَفْعَلُوا مَا أَمَرَكُمْ بِهِ، وَ لَا تُخَالِفُوا مِنْهُ شَيْئًا، قَالَ: فَحَلَفْنَا لَهُ، فَقَالَ: يَا أَخِي، كُلُّ مَنْكُمُ سَيْفٌ بِيَدِهِ، وَ امْضُوا حَتَّى تَدْخُلُوا عَلَى عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حُجْرَتِهِ فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُ قَائِمًا أَوْ قَاعِدًا أَوْ نَائِمًا فَلَا تُكَلِّمُوهُ وَ ضَعُوا أَسْيَافَكُمْ عَلَيْهِ، وَ اخْلُطُوا لِحَمِهِ وَ دَمَهُ وَ شَعْرَهُ وَ عَظْمَهُ وَ مَخَّهُ، ثُمَّ اقْبُوا عَلَيْهِ بِسَاطِهِ، وَ امْسَحُوا أَسْيَافَكُمْ بِهِ، وَ صَبِرُوا إِلَيَّ وَ قَدْ جَعَلْتُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ عَلَى هَذَا الْفِعْلِ وَ كِتْمَانِهِ عَشْرَ بَدْرِ دَرَاهِمٍ وَ عَشْرَ ضِعَافٍ مُنْتَجَبَةٍ وَ الْخَطُوطُ عِنْدِي مَا حَيْثُ وَ بَيْتُ، قَالَ: فَأَخَذْنَا الْأَسْيَافَ بِأَيْدِينَا وَ دَخَلْنَا عَلَيْهِ فِي حُجْرَتِهِ فَوَجَدْنَاهُ مُضْطَجِعًا يَقْلُبُ طَرْفَهُ وَ يَدِيهِ وَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ لَا نَعْرِفُهُ، قَالَ: فَبَادَرَ الْعُلَمَاءُ إِلَيْهِ بِالسُّيُوفِ وَ وَضَعْتُ سَيْفِي وَ أَنَا قَائِمٌ أَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَ كَأَنَّهُ قَدْ عَلِمَ مَصِيرَنَا إِلَيْهِ فَلَبَسَ عَلَى بَدَنِهِ مَا لَا تَعْمَلُ فِيهِ السُّيُوفُ فَطَوُّوا عَلَيْهِ بِسَاطِهِ وَ خَرَجُوا حَتَّى دَخَلُوا عَلَى الْمَأْمُونِ، فَقَالَ: مَا صَنَعْتُمْ؟ قَالُوا: مَا أَمَرْنَا بِهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: لَا- تَعِيدُوا شَيْئًا مِمَّا كَانَتْ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ تَبَلُّجِ الْفَجْرِ خَرَجَ الْمَأْمُونُ فَجَلَسَ مَكْشُوفَ الرَّأْسِ مُحَلَّلَ الْأَرْزَارِ وَ أَظْهَرَ وَفَاتَهُ، وَ قَعِدَ لِلتَّعْزِيهِ ثُمَّ قَامَ حَافِيًا وَ مَشَى لِيَنْظُرَ إِلَيْهِ وَ أَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ حُجْرَتَهُ سَمِعَ هَمَّهَمَةً فَأَرْعَدَ ثُمَّ قَالَ: مَنْ عِنْدَهُ؟ قُلْتُ: لَا عِلْمَ لَنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ:

فَأَسْرَعُوا وَ انْظُرُوا قَالَ صَبِيحٌ: فَأَسْرَعْنَا إِلَى الْبَابِ فَإِذَا سَيِّدِي عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسٌ فِي مِحْرَابِهِ

ص: ٣٣٠

يُصَيِّلِي وَيُسَيِّبِحُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هُوَ ذَا نَرَى شَخْصًا فِي مَحْرَابِهِ يُصَيِّلِي وَيُسَيِّبِحُ فَاتْتَفَضَ الْمَأْمُونُ وَارْتَعِدَ وَقَالَ: غَدَرْتُ مَوْنِي لَعَنُكُمُ اللَّهُ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ مِنْ بَيْنِ الْجَمَاعَةِ، فَقَالَ لِي: يَا صَبِيحُ أَنْتَ تَعْرِفُهُ فَانظُرْ مِنَ الْمَصْلَى عِنْدَهُ؟ قَالَ صَبِيحُ:

فَدَخَلْتُ وَتَوَلَّى الْمَأْمُونُ رَاجِعًا فَلَمَّا صَرْتُ عِنْدَ عَتَبَةِ الْبَابِ قَالَ لِي: يَا صَبِيحُ قُلْتُ:

لَيْبِكَ يَا مَوْلَايَ، وَقَدْ سَقَطْتُ لَوْجِهِي، فَقَالَ: قُمْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ، يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُنِيرٌ نُورِهِ وَ لَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ (١) قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى الْمَأْمُونِ فَوَحِدْتُ وَجْهَهُ كَقِطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ فَقَالَ لِي: يَا صَبِيحُ مَا وَرَاءَكَ؟ قُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هُوَ وَاللَّهُ جَالِسٌ فِي حُجْرَتِهِ وَقَدْ نَادَانِي وَقَالَ لِي: كَيْتَ وَ كَيْتَ قَالَ: فَشَدَّ أَرْزَارَهُ وَأَمَرَ بِسَدِّ أَبْوَابِهِ وَقَالَ: قُولُوا: إِنَّهُ كَانَ قَدْ غَشِيَ عَلَيَّ وَإِنَّهُ قَدْ أَفَاقَ، قَالَ هَزْتَمَهُ: فَأَكْثَرْتُ لِلَّهِ شُكْرًا وَحَمْدًا ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى سَيِّدِي الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا رَأَى قَالَ: يَا هَزْتَمَهُ لَا تُحَدِّثْ أَحَدًا بِمَا حَدَّثْتُكَ بِهِ صَبِيحُ إِلَّا- مَنْ امْتَحَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ لِلَّيْمَانِ بِمَحَبَّتِنَا وَوَلَايَتِنَا، فَقُلْتُ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا هَزْتَمَهُ وَاللَّهُ لَا يَضُرُّنَا كَيْدُهُمْ شَيْئًا حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجْلَهُ (٢).

٦١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عِيْسَى الْحَرَاطِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيُّ قَالَ: أَتَيْتُ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَقْنَطِرُهُ أَرْبَقٌ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ: مَا تَأْمُرُنِي قَالَ: اقْتَدِ بِبَائِنِي مُحَمَّدٍ مَنِ بَعْدِي، وَأَمَّا أَنَا فَبَائِنِي ذَاهِبٌ فِي وَجْهِهِ الْمَارِضِ لَا- أَرْجِعُ مِنْهُ بُيُورَكَ قَبْرُ بَطُوسٍ وَقَبْرَانِ بِنِغْدَادٍ قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ عَرَفْنَا وَاحِدًا فَمَا الثَّانِي؟ قَالَ: سَتَعْرِفُونَهُ، ثُمَّ قَالَ: قَبْرِي وَقَبْرُ هَرُونَ هَكَذَا وَضَمَّ إِبْصَعِيهِ (٣).

٦٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ بْنِ حَمْرَةَ بْنِ جَعْفَرِ الْأَرَجَانِيِّ قَالَ: خَرَجَ هَارُونُ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ مِنْ بَابٍ وَخَرَجَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ بَابٍ فَقَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَعْنِي هَارُونَ:

مَا أَبْعَدَ الدَّارَ وَ أَقْرَبَ اللُّقَا طُوسَ طُوسَ طُوسَ، يَا طُوسُ سَتَجْمَعُنِي وَ إِيَّاهُ (٤).

٦٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ نُعَيْمِ بْنِ شَادَانَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَوْلَى الْعَبْدِ الصَّالِحِ مُوسَى بْنِ

ص: ٣٣١

١- (١) سورة الصَّف: ٨.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١/٢٣١، ح ٢٢.

٣- (٣) عيون الأخبار: ج ١/٢٣٣، ح ٢٣.

٤- (٤) عيون الأخبار: ج ١/٢٣٣، ح ٢٤.

جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كُنْتُ وَجَمَاعَهُ مَعَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَفَازِهِ فَأَصَابْنَا عَطَشٌ شَدِيدٌ حَتَّى خِفْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا وَدَوَّابْنَا، فَقَالَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: ائْتُوا مَوْضِعًا وَصَفَهُ لَنَا، فَإِنِّكُمْ تَصِيبُونَ الْمَاءَ فِيهِ، قَالَ: فَأَتَيْنَا الْمَوْضِعَ فَأَصَبْنَا الْمَاءَ وَسَقَيْنَا دَوَّابَّنَا حَتَّى رَوَيْنَا وَمَنْ مَعَنَا فِي الْقَافِلَةِ ثُمَّ رَحَلْنَا، فَأَمَرْنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِطَلْبِ الْعَيْنِ فَطَلَبْنَاهَا فَمَا أَصَبْنَا إِلَّا بَعْرَ الْأَبْلِ وَ لَمْ نَجِدْ لِلْعَيْنِ أَثْرًا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَجُلٍ مِنْ وُلْدِ قَبْرِ كَمَا نَزَعُ أَنْ لَهُ مِائَةٌ وَعِشْرِينَ سِنَةً فَأَخْبَرَنِي الْقَبْرِيُّ بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ سَوَاءً قَالَ: كُنْتُ أَنَا أَيْضًا مَعَهُ فِي خِدْمَتِهِ، وَأَخْبَرَنِي الْقَبْرِيُّ أَنَّهُ كَانَ فِي ذَلِكَ مُضْعِدًا إِلَى خُرَاسَانَ (١).

٦٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ السَّجِسْتَانِيِّ، قَالَ: لَمَّا وَرَدَ الْبَرِيدُ بِإِسْحَاصِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى خُرَاسَانَ كُنْتُ أَنَا بِالْمَدِينَةِ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ لِيُودِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَوَدَّعَهُ مَرَارًا كُلَّ ذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَى الْقَبْرِ، وَيَعْلُو صَوْتَهُ بِالْبُكَاءِ وَ النَّحِيبِ فَتَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ وَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَزَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ وَ هَنَأْتُهُ، فَقَالَ: ذَرْنِي فَإِنِّي أُخْرَجُ مِنْ جَوَارِ جَدِّي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمْتُ وَ أَمُوتُ فِي غُرْبَةٍ وَ أُدْفَنُ إِلَى جَنْبِ قَبْرِ هَارُونَ، قَالَ: فَخَرَجْتُ مُتَّبِعًا لِطَرِيقِهِ حَتَّى مَاتَ بِطُوسَ وَ دُفِنَ إِلَى جَنْبِ هَارُونَ الرَّشِيدِ (٢).

٦٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّنَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: لَمَّا تُوفِّيَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَفَ النَّاسُ فِي أَمْرِهِ، فَحَجَّجْتُ تِلْكَ السَّنَةَ فَإِذَا أَنَا بِعَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَضْمَرْتُ فِي قَلْبِي أَمْرًا، فَقُلْتُ: أَبَشْرًا مِنَّا وَاحِدًا نَتَّبِعُهُ الْآيَةَ فَمَرَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَالْبُرْقِ الْخَاطِفِ عَلَيَّ فَقَالَ: أَنَا وَاللَّهِ الْبَشْرُ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتَّبِعَنِي، فَقُلْتُ: مَعْدِرَةٌ إِلَى اللَّهِ وَ إِلَيْكَ، فَقَالَ: مَعْفُورٌ لَكَ (٣).

وَ قَالَ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمَشَايخِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٦٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ نَعِيمِ الشَّاذَانِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْوَشَاءِ قَالَ: قَالَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي حِينَ أَرَادُوا الْخُرُوجَ بِي مِنَ الْمَدِينَةِ جَمَعْتُ عِيَالِي فَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يَبْكُوا عَلَيَّ حَتَّى أَسْمَعَ

ص: ٣٣٢

١- (١) عيون الأخبار: ج ١/٢٣٤، ح ٢٥.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١/٢٣٤، ح ٢٦.

٣- (٣) عيون الأخبار: ج ١/٢٣٥، ح ٢٧.



ثُمَّ فَرَّقَتْ فِيهِمْ اثْنِي عَشَرَ أَلْفَ دِينَارٍ، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَا أَرْجِعُ إِلَى عِيَالِي أَبَدًا (١).

٦٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ بُطَّهَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الِهْمْدَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيُّ قَالَ: لَزِمَنِي دَيْنٌ ثَقِيلٌ، فَقُلْتُ: مَا لِقِضَاءِ دِينِي غَيْرُ سَيِّدِي وَ مَوْلَايَ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا أَصِيبَتْ أَتَيْتُ مَنْزِلَهُ فَاسْتَأْذَنْتُ فَأَذِنَ لِي، فَلَمَّا دَخَلْتُ قَالَ ابْتِدَاءً: يَا بَا مُحَمَّدٍ قَدْ عَرَفْنَا حَاجَتَكَ، وَ عَلَيْنَا قِضَاءُ دَيْنِكَ، فَلَمَّا أَمْسَيْنَا أُتِيَ بِطَعَامٍ لِلْإِفْطَارِ فَأَكَلْنَا، فَقَالَ: يَا بَا مُحَمَّدٍ تَبَيْتُ أَوْ تَنْصِرِفُ؟ فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي إِنْ قَضَيْتَ حَاجَتِي فَلَا أَنْصِرِفُ أَحَبُّ إِلَيَّ، قَالَ:

فَتَنَاوَلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ تَحْتِ الْبِسَاطِ قَبْضَةً فَدَفَعَهَا إِلَيَّ فَخَرَجْتُ فَدَنَوْتُ مِنَ السَّرَاحِ، فَإِذَا هِيَ دَنَانِيرُ حُمْرٍ وَ صُفْرٍ، فَأَوَّلُ دِينَارٍ وَقَعَ فِي يَدِي وَ رَأَيْتُ نَفْسَهُ كَانَ عَلَيْهِ يَا بَا مُحَمَّدٍ الدَّنَانِيرُ خَمْسُونَ سِتَّةً وَ عِشْرُونَ مِنْهَا لِقِضَاءِ دَيْنِكَ، وَ أَرْبَعَةٌ وَ عِشْرُونَ لِنَفَقَةِ عِيَالِكَ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ فَكَشْتُ الدَّنَانِيرَ فَلَمْ أَجِدْ ذَلِكَ الدَّنَانِيرَ، وَ إِذَا هِيَ لَا تَنْقُصُ شَيْئًا (٢).

٦٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْفَامِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ بُطَّهَ، قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ بْنِ بَرِيْعٍ قَالَ: كَانَ عِنْدِي جَارِيَتَانِ حَامِلَتَانِ فَكَتَبْتُ إِلَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَعْلِمُهُ ذَلِكَ وَ أَسْأَلُهُ أَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مَا فِي بُطُونِهِمَا ذَكَرَيْنِ وَ أَنْ يَهَبَ لِي ذَلِكَ قَالَ: فَوَقَّعَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ ابْتَدَأَنِي عَلَيْهِ السَّلَامُ بِكِتَابٍ مُفْرَدٍ نُسِخْتُهُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِلَى أَنْ قَالَ: يُوَلِّدُ لَكَ غُلَامًا وَ جَارِيَةً إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَسَمَّ الْغُلَامَ مُحَمَّدًا وَ الْجَارِيَةَ فَاطِمَةَ عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، قَالَ: فَوَلِّدَ لِي غُلَامًا وَ جَارِيَةً عَلَى مَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٦٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ رَزِينٍ قَالَ: كَانَ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدِي مَالٌ فَبَعَثَ فَأَخَذَ بَعْضَهُ وَ تَرَكَ عِنْدِي بَعْضَهُ، وَ قَالَ: مَنْ جَاءَكَ بِعِدِي يَطْلُبُ مَا بَقِيَ عِنْدَكَ فَإِنَّهُ صَاحِبُكَ، فَلَمَّا مَضَى أَرْسَلَ إِلَيَّ عَلِيُّ ابْنُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

ابْعَثْ إِلَيَّ بِالَّذِي عِنْدَكَ وَ هُوَ كَذَا وَ كَذَا، فَبَعَثْتُ إِلَيْهِ مَا كَانَ لَهُ عِنْدِي (٤).

٧٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

ص: ٣٣٣

١- (١) عيون الأخبار: ج ١/٢٣٥، ح ٢٨.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١/٢٣٥، ح ٢٩.

٣- (٣) عيون الأخبار: ج ١/٢٣٦، ح ٣٠.

٤- (٤) عيون الأخبار: ج ١/٢٣٧، ح ٣٢.



خَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عَبْدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ قَالَ: سَأَلَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ أَنْ أَسْأَلَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يُحْرِقَ كُتُبَهُ إِذَا قَرَأَهَا مَخَافَةَ أَنْ تَقَعَ فِي يَدِ غَيْرِهِ، قَالَ الْوَشَّاءُ: فَأَبْتَدَأَنِي عَلَيْهِ السَّلَامُ بِكِتَابِ قَبْلِ أَنْ أَسْأَلَهُ أَنْ يُحْرِقَ كُتُبَهُ فِيهِ: أَعْلِمَ صَاحِبَكَ أَنِّي إِذَا قَرَأْتُ كُتُبَهُ إِلَيَّ حَرَفْتَهَا (١).

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنِ الْوَشَّاءِ عَلَى مَا نَقَلَ عَنْهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْعَمَةِ .

٧١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ بْنِ نَطِيطٍ قَالَ:

تَمَنَيْتُ فِي نَفْسِي إِذَا دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ أَتَى عَلَيْكَ مِنَ السَّنِّ؟ فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ جَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيَّ وَ يَتَفَرَّسُ فِي وَجْهِ، ثُمَّ قَالَ: كَمْ أَتَى لَكَ؟ فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ كَذَا وَ كَذَا، قَالَ: فَأَنَا أَكْبَرُ مِنْكَ، قَدْ أَتَى عَلَيَّ اثْنَانِ وَ أَرْبَعُونَ سَنَةً، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ وَ اللَّهُ أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ هَذَا، فَقَالَ: قَدْ أَخْبَرْتُكَ (٢).

٧٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عَبْدِ قَالَ: حَدَّثَنِي فَيْضُ بْنُ مَالِكِ الْمِدَائِنِيِّ، قَالَ حَدَّثَنِي ذُرْوَانُ (زُرْقَانَ ظ) الْمِدَائِنِيُّ: بِأَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يُرِيدُ أَنْ يَسْأَلَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ؟ قَالَ: فَأَخَذَ يَدِي وَ وَضَعَهَا عَلَى صَدْرِهِ قَبْلَ أَنْ أَذْكَرَ شَيْئًا مِمَّا أَرَدْتُ ثُمَّ قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ لَمْ يَكُنْ إِمَامًا، فَأَخْبَرَنِي بِمَا أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ قَبْلَ أَنْ أَسْأَلَهُ. وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنِ وَرْدَانَ (زُرْقَانَ ظ) عَلَى مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْعَمَةِ (٣).

٧٣- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْيَقْطِينِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ الْعَبَّاسِيَّ يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ أَنْ يُعَوِّذَنِي لِيُصِدِّدَ أَصَابِي، وَ أَنْ يَهَبَ لِي ثَوْبَيْنِ مِنْ ثِيَابِهِ أَحْرَمٍ فِيهِمَا، فَلَمَّا دَخَلْتُ سَأَلْتُ عَيْنَ مَسَائِلِي فَأَخْبَرَنِي وَ نَسِيتُ حَوَائِجِي فَلَمَّا قُمْتُ لِأَخْرَجَ فَأَرَدْتُ أَنْ أُوَدِّعَهُ، قَالَ لِي: اجْلِسْ، فَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي فَعَوِّذَنِي ثُمَّ دَعَا بِثَوْبَيْنِ مِنْ ثِيَابِهِ فَدَفَعَهُمَا إِلَيَّ وَ قَالَ: أَحْرَمٌ

ص: ٣٣٤

١- (١) عيون الأخبار: ج ١/٢٣٧، ح ٣٣.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١/٢٣٧، ح ٣٤.

٣- (٣) عيون الأخبار: ج ١/٢٣٧، ح ٣٥.

فِيهِمَا، قَالَ الْعَبَّاسِيُّ: وَطَلَبْتُ بِمَكَّةَ ثَوْبَيْنِ سَعِيدَيْنِ أَهْدِيَهُمَا لِابْنِي فَلَمْ أَصِبْ بِمَكَّةَ مِنْهَا شَيْئًا عَلَى نَحْوِ مَا أَرَدْتُ، فَمَرَرْتُ بِالْمَدِينَةِ فِي مُنْصَرَفِي فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا وَدَعْتُهُ وَ أَرَدْتُ الْخُرُوجَ دَعَا بِنَوْبَيْنِ سَعِيدَيْنِ عَلَى عَمَلِ الْوَشِيِّ الَّذِي كُنْتُ طَلَبْتُهُ فَدَفَعَهُمَا إِلَيَّ (١).

٧٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى بَعْضِ أَمْلاَكِهِ فِي يَوْمٍ لَا سَحَابَ فِيهِ فَلَمَّا بَرَزْنَا قَالَ: حَمَلْتُمْ مَعَكُمْ الْمَمَاطِرَ؟ قُلْنَا: لَا وَ مَا حَاجَتُنَا إِلَى الْمَمَاطِرِ وَ لَيْسَ سَحَابٌ وَ لَا تَخَوُّفُ الْمَطَرِ؟ فَقَالَ: لَكِنِّي حَمَلْتُهُ وَ سَتَمَطِرُونَ، قَالَ: فَمَا مَضِينَا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى ارْتَفَعَتْ سَحَابُهُ وَ مُطِرْنَا حَتَّى أَهَمَّتْنَا أَنْفُسُنَا فَمَا بَقِيَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا ابْتَلَّ (٢).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِغْلَامِ الْوَرَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَ كَذَا ثَلَاثَةَ عَشَرَ حَدِيثًا مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ. وَ رَوَاهُ الْجَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَلَى مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْعُمَمِ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ .

٧٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُوسَى بْنِ مِهْرَانَ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْأَلُهُ أَنْ يَدْعُو اللَّهَ لِابْنِ لَهُ فَكَتَبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيْهِ وَهَبَ اللَّهُ لَكَ ذَكَرًا صَالِحًا فَمَاتَ ابْنُهُ ذَلِكَ وَ وُلِدَ لَهُ ابْنٌ (٣).

٧٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ النَّهْدِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ قَالَ: نَزَلْتُ بَطْنَ مَرِّ فَاصَّ ابْنِي الْعِرْقُ الْمَيْدِينِيُّ فِي جَنْبِي وَ فِي رِجْلِي، فَدَخَلْتُ عَلَى الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ مُتَوَجِّعًا؟ فَقُلْتُ: إِنِّي لَمَّا أَتَيْتُ بَطْنَ مَرِّ أَصَابَنِي الْعِرْقُ الْمَيْدِينِيُّ فِي جَنْبِي وَ فِي رِجْلِي فَأَشَارَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الَّذِي فِي جَنْبِي تَحْتَ الْإِبْطِ، وَ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ وَ تَفَلَّ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَيْسَ عَلَيْكَ بَأْسٌ مِنْ هَذَا وَ نَظَرَ إِلَى الَّذِي فِي رِجْلِي فَقَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ يُبْلَى مِنْ شَيْعَتِنَا بِبَلَاءٍ فَصَبَرَ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ مِثْلَ أَجْرِ أَلْفِ شَهِيدٍ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَا أَبْرَأُ وَاللَّهِ مِنْ رِجْلِي أَبَدًا، قَالَ الْهَيْثَمُ: فَمَا زَالَ يَعْرِجُ مِنْهَا حَتَّى مَاتَ (٤).

ص: ٣٣٥

١- (١) عيون الأخبار: ج ١/٢٣٨، ح ٣٦.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١/٢٣٨، ح ٣٧.

٣- (٣) عيون الأخبار: ج ١/٢٣٩، ح ٣٨.

٤- (٤) عيون الأخبار: ج ١/٢٣٩، ح ٣٩.

٧٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا سِدْعَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى أَحْمَالٍ فَأَتَانِي رَسُولُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ أَنْ أَنْظُرَ فِي الكُتُبِ، أَوْ أُوَجِّهَ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لِي: يَقُولُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ سَرَّحَ إِلَيَّ بِدَفْتَرٍ وَ لَمْ يَكُنْ لِي فِي مَنْزِلِي دَفْتَرٌ أَصْلًا، قَالَ: فَقُلْتُ:

أَطْلُبُ مَا لَا أَعْرِفُ بِالتَّصَدِيقِ لَهُ فَلَمْ أَجِدْ شَيْئًا وَ لَمْ أَقِعْ عَلَى شَيْءٍ، فَلَمَّا وَلَّى الرَّسُولُ قُلْتُ: مَكَانَكَ فَحَلَلْتُ بَعْضَ الْأَحْمَالِ فَلَقِيتُ دَفْتَرًا لَمْ أَكُنْ عَلِمْتُ بِهِ إِلَّا أَنِّي عَلِمْتُ أَنَّهُ لَمْ يَطْلُبْ إِلَّا الْحَقَّ فَوَجَّهْتُ بِهِ إِلَيْهِ (١).

٧٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَخِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ يَزِيدَ الْكِرْمَانِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْمُضِيرِيِّ قَالَ: قَدِمَ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ أَسْأَلُهُ الْإِذْنَ فِي الْخُرُوجِ إِلَى مَضِيرٍ أَتَجِرُ إِلَيْهَا، فَكَتَبَ إِلَيَّ أِقِمْ مَا شَاءَ اللَّهُ قَالَ: فَاقَمْتُ سِتِّينَ ثُمَّ قَدِمَ الثَّانِيَةَ فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ أَسْأَلُهُ فَكَتَبَ إِلَيَّ الْخُرُوجَ مُبَارَكًا لَكَ صُنِعَ اللَّهُ لَكَ، فَإِنَّ الْأَمْرَ يَتَغَيَّرُ، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَأَصَبْتُ بِهَا خَيْرًا وَ وَقَعَ الْهَرُوجُ بِنِعْدَادٍ فَسَلِمْتُ مِنْ تِلْكَ الْفِتْنَةِ (٢).

٧٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْكُوفِيِّ عَنْ عَمِّهِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَارِثَةَ الْكَرْخِيِّ قَالَ: كَانَ لَا يَعْيشُ لِي وَلَدٌ، وَ تُوَفِّي لِي بِضْعَةَ عَشَرَ مِنَ الْوَالِدِ، فَحَجَجْتُ وَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَخَرَجَ إِلَيَّ وَ هُوَ مُتَرَّرٌ بِأَزَارٍ مُورَدٍ فَسَلِمْتُ عَلَيْهِ وَ قَبَلْتُ يَدَيْهِ وَ سَأَلْتُهُ عَنْ مَسَائِلٍ، ثُمَّ سَكَوْتُ إِلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ مَا أَلْقَى مِنْ قَلْبِهِ الْوَالِدِ، فَأَطْرَقَ طَوِيلًا وَ دَعَا مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَنْصِرَ لِي وَ لَكَ حَمْلٌ، وَ أَنْ يُوَلِّدَ لَكَ وَلَدٌ بَعِيدٌ وَلَدٌ، وَ تَمَّتْ بِهَا أَيَّامَ حَيَاتِكَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَجِيبَ الدُّعَاءَ فَعَلَ وَ هُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، قَالَ: فَانْصِرْ رَفْتُ مِنَ الْحَجِّ إِلَى مَنْزِلِي فَأَصَابَتْ أَهْلِي بِنْتٌ خَالِي حَامِلًا فَوَلَدَتْ لِي غُلَامًا سَمَّيْتُهُ إِبْرَاهِيمَ ثُمَّ حَمَلْتُ بَعِيدَ ذَلِكَ فَوَلَدَتْ غُلَامًا سَمَّيْتُهُ مُحَمَّدًا وَ كَنَيْتُهُ بِأَبِي الْحَسَنِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَعَاشَ إِبْرَاهِيمُ تَيْفًا وَ ثَلَاثِينَ سَنَةً، وَ عَاشَ أَبُو الْحَسَنِ أَرْبَعًا وَ عَشْرِينَ سَنَةً وَ لَمْ يَكُنْ يَعْيشُ لَهُ قَبْلَ ذَلِكَ وَ لَدَّ إِلَّا أَشْهُرًا (٣).

٨٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ

ص: ٣٣٦

١- (١) عيون الأخبار: ج ١/ ٢٣٩، ح ٤٠.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١/ ٢٤٠، ح ٤١.

٣- (٣) عيون الأخبار: ج ١/ ٢٤٠، ح ٤٢.

الْحَمِيرِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى رَجُلٍ فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَوْصِ بِمَا تُرِيدُ، وَاسْتَعِدَّ لِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ، فَكَانَ كَمَا قَالَ، فَمَاتَ بَعْدَ ذَلِكَ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ (١).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى بِإِسْنَادِهِ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَةِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ مِثْلَهُ .

٨١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ الْمَأْمُونِ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِلرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ هَذِهِ الزَّاهِرِيَّةُ حُطْبِيَّةٌ، وَلَا أَقْدَمُ عَلَيْهَا أَحَدًا مِنْ جَوَارِيٍّ، وَقَدْ حَمَلَتْ غَيْرَ مَرَّةٍ وَأَشَقَطَتْ، وَهِيَ الْآنَ حَامِلٌ فَدَلَّنِي عَلَى مَا تُعَالِجُ بِهِ فَتَبَسَّمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: لَا تَخَفْ مِنْ إِسْقَاطِهَا فَإِنَّهَا تَسْلَمُ وَ تَلِدُ غُلَامًا أَشْبَهَ النَّاسَ بِأُمَّهُ، لَهُ خِنْصِرٌ زَائِدَةٌ فِي يَدِهِ الْيُمْنَى لَيْسَتْ بِالْمُدْلَاهِ، وَ فِي رِجْلَيْهِ الْيُسْرَى خِنْصِرٌ زَائِدَةٌ لَيْسَتْ بِالْمُدْلَاهِ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فَقَوْلِدَتِ الزَّاهِرِيَّةُ غُلَامًا أَشْبَهَ النَّاسَ بِأُمَّهُ، فِي يَدِهِ الْيُمْنَى خِنْصِرٌ زَائِدَةٌ لَيْسَتْ بِالْمُدْلَاهِ، وَ فِي رِجْلَيْهِ الْيُسْرَى خِنْصِرٌ زَائِدَةٌ لَيْسَتْ بِالْمُدْلَاهِ كَمَا وَصَفَهُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ لِي (٢).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ مُرْسَلًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْأَفْطَسِ نَحْوَهُ .

٨٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الصُّوْلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْخُرَّاسَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيَّ يَقُولُ: وَ ذَكَرَ حَدِيثَ زُبَيْرِ بْنِ بَكَّارٍ قَالَ وَ كَانَ أَبُوهُ بَكَارًا قَدْ ظَلَمَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي شَيْءٍ فَدَعَا عَلَيْهِ فَسَقَطَ فِي وَفَتِ دُعَائِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَصْرِهِ فَأَنْدَقَتْ عَنْقُهُ (٣).

٨٣- وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الصُّوْلِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبَّادٍ قَالَ: قَالَ الْمَأْمُونُ يَوْمًا لِلرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَدْخُلُ بَعْدَادَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَتَفْعَلُ كَذَا فَقَالَ لَهُ: تَدْخُلُ أَنْتَ بَعْدَادَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَمَا أَنَا وَ بَعْدَادَ! إِلَّا أَرَى بَعْدَادَ وَ لَا تَرَانِي (٤).

ص: ٣٣٧

١- (١) عيون الأخبار: ج ١/ ٢٤٠، ح ٤٣.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١/ ٢٤١، ح ٤٤.

٣- (٣) عيون الأخبار: ج ١/ ٢٤٣، ح ١.

٤- (٤) عيون الأخبار: ج ١/ ٢٤٤، ح ١.

٨٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ قَالَ: لَمَّا كَانَتْ السَّنَةُ الَّتِي بَطَشَ فِيهَا هَارُونُ بِآلِ بَزْمَكٍ، بَدَأَ بِجَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى وَ حَنِيسِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ وَ نَزَلَ بِالْبَرَامِكَةِ مَا نَزَلَ، وَ كَانَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاقِفًا بَعْرَفَهُ يَدْعُو، ثُمَّ طَاطَأَ رَأْسَهُ فَسَيَّلَ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى الْبَرَامِكَةِ بِمَا فَعَلُوا بِأَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاسْتَجَابَ اللَّهُ لِي الْيَوْمَ فِيهِمْ، فَلَمَّا انصَرَفَ لَمْ يَلْبَثُ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى بَطَشَ بِجَعْفَرٍ وَ يَحْيَى وَ تَغَيَّرَتْ أحوَالُهُمْ (١). وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَلَى مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْغُمَّهِ عَنْهُ .

٨٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ وَسِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الْبَلْخِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ مَهْرَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَيْسَى بْنِ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ لِهَارُونَ الرَّشِيدِ أَنَّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَا لِي وَ لَهُمْ لَا يَقْدِرُونَ بِي عَلَى شَيْءٍ (٢).

٨٦- وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُوسَى بْنِ مَهْرَانَ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ وَ هَارُونُ يَخْطُبُ فَقَالَ: أ تَرَوْنِي وَ إِيَّاهُ نُدْفَنُ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ! (٣). وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَلَى مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْغُمَّهِ .

٨٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ مَاجِيلَوِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْقَرَشِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ يَنْظُرُ إِلَى هَارُونَ بِمِنَى أَوْ بَعْرَفَاتٍ فَقَالَ: أَنَا وَ هَارُونُ هَكَذَا. وَ ضَمَّ بَيْنَ إِصْبِعَيْهِ. فَكُنَّا لَا نَدْرِي مَا يَعْنِي بِذَلِكَ، حَتَّى كَانَ مِنْ أَمْرِهِ بِطُوسَ مَا كَانَ، فَأَمَرَ الْمَأْمُونُ بِدْفَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى جَنْبِ قَبْرِ هَارُونَ (٤).

٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ مَاجِيلَوِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ٣٣٨

١- (١) عيون الأخبار: ج ١/٢٤٥، ح ١.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١/٢٤٦، ح ٣.

٣- (٣) عيون الأخبار: ج ١/٢٤٧، ح ١.

٤- (٤) عيون الأخبار: ج ١/٢٤٧، ٢٦.

يَقُولُ: إِنِّي سَأَقْتُلُ بِالسَّيْفِ مَظْلُومًا، وَأَقْبِرُ إِلَى جَنْبِ هَارُونَ، وَيَجْعَلُ اللَّهُ تَرْبَتِي مُخْتَلَفَ شِيعَتِي وَ أَهْلِ مَحَبَّتِي «الْحَدِيثُ» (١).

٨٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَزَّكَ عَنْ يَاسِرِ الْخَادِمِ قَالَ: كَانَ غُلْمَانُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْبَيْتِ صِقَابُهُ وَ رُومِيَّةٌ، وَ كَانَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَرِيبًا مِنْهُمْ فَسَجَعَهُمْ بِاللَّيْلِ يَتَرَاتُونَ بِالصَّقْلِيَّةِ وَ الرُّومِيَّةِ وَ يَقُولُونَ: إِنَّا كُنَّا نَفْصِدُ فِي كُلِّ سَنَةٍ فِي بِلَادِنَا وَ لَيْسَ نَفْصِدُ هَاهُنَا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعُدِ وَجَّهَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى بَعْضِ الْأَطْبَاءِ وَ قَالَ لَهُ: افْصِدْ فُلَانًا عِزْقَ كَذَا، وَ افْصِدْ فُلَانًا عِزْقَ كَذَا، وَ قَالَ لِي: يَا يَاسِرُ لَا تَفْصِدْ أَنْتَ، فَفَصِدْتُ فَوْرَمْتُ يَدِي وَ أَحْمَرْتُ فَصَالَ لِي: يَا يَاسِرُ مَا لَكَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ، فَصَالَ: أَلَمْ أَنْهَيْكَ عَنْ ذَلِكَ؟ هَلَمْ يَدَكَ فَمَسَّحَ عَلَيْهَا وَ تَفَلَ فِيهَا ثُمَّ أَوْصَانِي أَنْ لَا أَتَعَسَى، فَكُنْتُ بَعْدَ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا أَتَعَسَى، ثُمَّ أَغَافِلُ فَأَتَعَسَى فَيَضْرِبُ عَلَيَّ (٢).

٩٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هَاشِمٍ دَاوُدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيُّ قَالَ:

كُنْتُ أَتَعَدِّي مَعَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَدْعُو بَعْضَ غُلْمَانِهِ بِالصَّقْلِيَّةِ وَ الْفَارِسِيَّةِ، وَ رَبَّمَا بَعَثْتُ غُلَامِي هَذَا بِشَيْءٍ مِنَ الْفَارِسِيَّةِ فَيَعْلَمُهُ، وَ رَبَّمَا كَانَ يَنْغَلِقُ الْكَلَامَ عَلَيَّ غُلَامِهِ بِالْفَارِسِيَّةِ فَيَفْتَحُ هُوَ عَلَيَّ غُلَامِهِ (٣).

أقول: قد عرفت أن وجه الإعجاز معرفته عليه السلام بجميع اللغات من غير أن يتعلمها من أحد من الناس.

٩١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ قَالَ: كَانَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يُكَلِّمُ النَّاسَ بِلُغَاتِهِمْ وَ كَانَ وَ اللَّهُ أَفْصَحَ النَّاسِ وَ أَعْلَمَهُمْ بِكُلِّ لِسَانٍ وَ لُغَةٍ، فَقُلْتُ لَهُ يَوْمًا: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنِّي لَأَعْجَبُ مِنْ مَعْرِفَتِكَ بِهِذِهِ اللُّغَاتِ عَلَى اخْتِلَافِهَا؟ فَقَالَ: يَا أَبَا الصَّلْتِ أَنَا حُجَّهُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ، وَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيَتَّخِذَ حُجَّهَ عَلَى قَوْمٍ وَ هُوَ لَا يَعْرِفُ لُغَاتِهِمْ أَوْ مَا بَلَغَكَ قَوْلُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ تِينَا فَضْلَ الْخِطَابِ، فَهَلْ فَضْلُ الْخِطَابِ إِلَّا مَعْرِفَةُ اللُّغَاتِ (٤). وَ رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ .

ص: ٣٣٩

١- (١) عيون الأخبار: ج ١/٢٤٨، ح ١.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١/٢٥٠، ح ١.

٣- (٣) عيون الأخبار: ج ١/٢٥١، ح ٣.

٤- (٤) عيون الأخبار: ج ١/٢٥١، ح ٣.

٩٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ صَالِحُ بْنُ أَبِي حَمَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْوَشَّاءِ قَالَ: كَتَبْتُ مَعِيَ مَسَائِلَ كَثِيرَةً قِيلَ أَنْ أَقْطَعَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَجَمَعْتُهَا فِي كِتَابٍ مِمَّا رَوَى عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَ أَحْيَيْتُ أَنْ أَتَبَّتْ فِي أَمْرِهِ وَ اخْتَبِرْتُهُ، فَحَمَلْتُ الْكِتَابَ فِي كُمِّي وَ صَرَزْتُ إِلَى مَنْزِلِهِ وَ أَرَدْتُ أَنْ أَجِدَ مِنْهُ خَلْوَةً فَأَنَاوَلَهُ الْكِتَابَ، فَجَلَسْتُ نَاحِيَهُ وَ أَنَا مُتَّفَكِّرٌ فِي طَلَبِ الْإِذْنِ عَلَيْهِ، وَ بِالْبَابِ جَمَاعَةٌ جُلُوسٌ يَتَحَدَّثُونَ فَبَيْنَمَا أَنَا كَذَلِكَ فِي الْفِكْرِ وَ الْإِحْتِيَالِ فِي الدُّخُولِ عَلَيْهِ إِذَا أَنَا بِغُلَامٍ قَدْ خَرَجَ مِنَ الدَّارِ وَ فِي يَدِهِ كِتَابٌ فَنَادَى: أَيُّكُمْ الْحَسَنِ بْنُ عَلِيِّ الْوَشَّاءِ ابْنُ بِنْتِ الْيَاسِ الْبَغْدَادِيِّ؟ فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: أَنَا الْحَسَنِ بْنُ عَلِيِّ، فَمَا حَاجَتُكَ؟ فَقَالَ: هَذَا الْكِتَابُ أَمَرَنِي سَيِّدِي بِدَفْعِهِ إِلَيْكَ فَهَآكَ خُذْهُ، فَأَخَذْتُهُ وَ تَنَحَّيْتُ نَاحِيَهُ فَفَرَّأْتُهُ، فَأَذَا وَ اللَّهُ فِيهِ جَوَابُ مَسْأَلِهِ مَسْأَلِهِ فَعِنْدَ ذَلِكَ قَطَعْتُ عَلَيْهِ وَ تَرَكْتُ الْوَقْفَ (١).

٩٣- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْوَشَّاءِ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ غُلَامَهُ وَ مَعَهُ رُقْعَةٌ فِيهَا: ابْعَثْ إِلَيَّ بَثُوبَ مِنْ ثِيَابِ مَوْضِعِ كَذَا وَ كَذَا مِنْ ضَرْبِ كَذَا، فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ وَ قُلْتُ لِلرَّسُولِ: لَيْسَ عِنْدِي ثُوبٌ بِهِذِهِ الصِّفَةِ وَ مَا أَعْرِفُ هَذَا الضَّرْبَ مِنَ الْمَتَاعِ بِشَيْءٍ، فَأَعَادَ إِلَيَّ الرَّسُولُ: بَلَى فَاطْلُبْهُ فَأَعِدْتُ عَلَيْهِ الرَّسُولَ وَ قُلْتُ: لَيْسَ عِنْدِي مِنْ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ الْمَتَاعِ شَيْءٌ، فَأَعَادَ عَلَيَّ الرَّسُولَ وَ قَالَ:

اطْلُبْ فَإِنَّ عِنْدَكَ مِنْهُ، قَالَ الْحَسَنِ بْنُ عَلِيِّ الْوَشَّاءِ: وَ كَانَ قَدْ وَضَعَ مَعِيَ رَجُلٌ ثُوبًا مِنْهَا، وَ أَمَرَنِي بِبَيْعِهِ وَ كُنْتُ قَدْ نَسِيْتُهُ، فَطَلَبْتُ كُلَّ شَيْءٍ كَانَ مَعِيَ فَوَجَدْتُهُ فِي سَفَطٍ تَحْتَ الثِّيَابِ كُلِّهَا فَحَمَلْتُهُ إِلَيْهِ (٢).

٩٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صِهْمَانَ بْنِ يَحْيَى، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ الْحَسَنِ بْنُ خَالِدٍ، فَقَالَ لَهُ: جَعَلْتُ فِدَاكَ إِنِّي أُرِيدُ الْخُرُوجَ إِلَى الْأَعْوَاضِ فَقَالَ: حَيْثُمَا ظَفَرْتَ بِالْعَاقِبَةِ فَالْزَمْهُ فَلَمْ يُقْنِعْهُ ذَلِكَ، فَخَرَجَ يُرِيدُ الْأَعْوَاضَ فَقَطَعَ عَلَيْهِ الطَّرِيقَ وَ أَخَذَ كُلَّ شَيْءٍ كَانَ مَعَهُ مِنَ الْمَالِ (٣).

٩٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمِ الْقُرَشِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ الْمَأْمُونَ جَلَبَ عَلَيَّ

ص: ٣٤٠

١- (١) عيون الأخبار: ج ١/٢٥٢، ح ١.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١/٢٥٢، ح ٢.

٣- (٣) عيون الأخبار: ج ١/٢٥٣، ح ١.

الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمُتَكَلِّمِينَ مِنَ الْبُلْدَانِ طَمَعًا فِي أَنْ يَقْطَعَهُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ فَيَسِيْقُ مَحَلَّهُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ وَ يَشْتَهَرُ نَقْصُهُ عِنْدَ الْعَامَّةِ، فَكَانَ لَا يَكَلِّمُهُ خَصْمٌ مِنَ الْيَهُودِ وَ النَّصَرَةِ وَ الْمَجُوسِ وَ الصَّابِيِّينَ وَ الْعَبْرَاهِمِيَّةِ وَ الْمُلْحِدِينَ وَ الدَّهْرِيَّةِ وَ لَا خَصْمٌ مِنْ فِرْقِ الْمُسْلِمِينَ الْمُخَالِفِينَ لَهُ إِلَّا قَطَعَهُ وَ أَلْزَمَهُ الْحُجَّةَ، وَ كَانَ النَّاسُ يَقُولُونَ: وَ اللَّهُ إِنَّهُ أَوْلَى بِالْخِلَافَةِ مِنَ الْمَأْمُونِ (١).

أقول: قد عرفت وجه الإعجاز في مثله.

٩٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَاسِرُ بْنُ الْخَادِمِ: وَ ذَكَرَ حَدِيثَ وَفَاهِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَّهُ قَالَ لِلْمَأْمُونِ عِنْدَ مَوْتِهِ: أَحْسِنْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مُعَاشِرَةَ أَبِي جَعْفَرٍ، فَإِنَّ عُمْرَكَ وَ عُمْرَهُ هَكَذَا وَ جَمَعَ بَيْنَ سَبَابَتَيْهِ (٢).

٩٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيَّهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ وَ أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ، وَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، وَ الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ تَاتَانَةَ، وَ الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِشَامِ الْمُؤَدَّبِ، وَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَاقِفٌ بَيْنَ يَدَيْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ قَالَ لِي: يَا أَبَا الصَّلْتِ ادْخُلْ إِلَى هَذِهِ الْقَبَّةِ الَّتِي فِيهَا قَبْرُ هَارُونَ فَاسْتَبِئْ بِعُتْرَابِ مَنْ أَرْبَعِ جَوَانِبِهَا، قَالَ: فَمَضَيْتُ فَاسْتَبَيْتُ بِهَا، فَلَمَّا مَثَلْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ لِي: نَاولْنِي هَذَا التُّرَابَ وَ هُوَ مِنْ عِنْدِ الْبَابِ فَنَاولْتُهُ فَأَخَذَهُ وَ شَمَّهُ ثُمَّ رَمَى بِهِ، ثُمَّ قَالَ:

سَيُخْفَرُ لِي هَاهُنَا فَتَنْظَهُرُ صِيْحْرُهُ لَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهَا كُلُّ مِعْوَلٍ بِخُرَاسَانَ لَمْ يَنْتَهِيَا قَلْعُهَا، ثُمَّ قَالَ فِي الَّذِي عِنْدَ الرَّجُلِ وَ الَّذِي عِنْدَ الرَّأْسِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: نَاولْنِي هَذَا التُّرَابَ وَ هُوَ مِنْ تُوْبَتِي، ثُمَّ قَالَ: سَيُخْفَرُ لِي فِي هَذَا الْمَوْضِعِ فَتَأْمُرُهُمْ أَنْ يَخْفَرُوا إِلَى سَبْعِ مَرَاقِي إِلَى أَسْفَلِ، وَ أَنْ يُشَقَّ لِي صَرِيحُهُ، فَإِنْ أَبَوْا إِلَّا أَنْ يَلْحِدُوا فَتَأْمُرُهُمْ أَنْ يَجْعَلُوا اللَّحْدَ ذِرَاعَيْنِ وَ شِبْرًا، فَإِنَّ اللَّهَ سَيُوسِّعُهُ مَا شَاءَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَإِنَّكَ تَرَى عِنْدَ رَأْسِي نِدَاوَةً فَتَكَلِّمُ بِالْكَلَامِ الَّذِي أُعَلِّمُكَ فَإِنَّ الْمَاءَ يَتَّبِعُ حَتَّى يَمْتَلِي اللَّحْدَ، وَ تَرَى فِيهِ حَيْتَانًا صِغَارًا فَفَتَّ لَهَا الْخُبْزَ الَّذِي أُعْطِيكَ، فَإِنَّهَا تَلْتَقِطُهُ فَإِذَا لَمْ يَبْقَ مِنْهُ شَيْءٌ حَرَجَتْ مِنْهُ حُوتَةٌ كَبِيرَةٌ، فَالْتَقَطَتِ الْحَيْتَانُ الصَّغَارَ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهَا شَيْءٌ ثُمَّ تَغِيْبُ، فَإِذَا غَابَتْ

ص: ٣٤١

١- (١) عيون الأخبار: ج ١/٢٦٥، ح ٣.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١/٢٦٩، ح ١.



فَضَعَ يَدَكَ عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ تَكَلَّمَ بِالْكَلَامِ الَّذِي أَعْلَمَكَ، فَإِنَّهُ يُنْضَبُ الْمَاءُ فَلَا يَبْقَى مِنْهُ شَيْءٌ، وَ لَا تَفْعَلْ ذَلِكَ إِلَّا بِحَضْرَةِ الْمَأْمُونِ  
ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَبَا الصَّلْتِ غَدًا أَدْخُلُ إِلَى هَذَا الْفَاجِرِ، فَإِنْ أَنَا خَرَجْتُ وَ أَنَا مَكْشُوفُ الرَّأْسِ فَتَكَلَّمْ أَكَلِّمَكَ وَ إِنْ خَرَجْتُ وَ  
أَنَا مُعْطَى الرَّأْسِ فَلَا تُكَلِّمْنِي، وَ ذَكَرَ حَدِيثَ وَفَاتِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَظَهَرَ كُلُّ شَيْءٍ عَلَى مَا وَصَفَهُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَ: فَلَمَّا رَأَى  
مِا ظَهَرَ مِنَ النَّدَاوَةِ وَ الْحِيتَانِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ قَالَ الْمَأْمُونُ: لَمْ يَزَلِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يُرِينَا عَجَائِبَهُ فِي حَيَاتِهِ حَتَّى أَرَانَاهَا بَعِيدَ وَفَاتِهِ  
أَيْضًا «الْحَدِيثَ» (١) وَ فِيهِ أَيْضًا مُعْجَزَاتٌ أُخْرَى لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَأْتِي فِي مُعْجَزَاتِ وُلْدِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ إِيرَادِ تَتَمِّهِ هَذَا الْحَدِيثِ.

وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ نَحْوَهُ .

٩٨- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمِ الْقُرَشِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ الطَّاطِرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي هَرِثَمَةُ بْنُ أَعْيَنَ قَالَ: كُنْتُ لَيْلَةً بَيْنَ يَدَيْ الْمَأْمُونِ حَتَّى  
مَضَى مِنَ اللَّيْلِ أَرْبَعُ سَاعَاتٍ، ثُمَّ أَذِنَ لِي فِي الْإِنْتِزَافِ، فَأَنْصَرَفْتُ، فَلَمَّا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ نِصْفُهُ قَرَعَ قَارِعَ الْبَابِ فَأَجَابَهُ بَعْضُ غِلْمَانِي  
فَقَالَ لَهُ: قُلْ لَهُرِثَمَةَ أَجِبْ سَيِّدَكَ، قَالَ: فَقُمْتُ مُسْرِعًا وَ أَخَذْتُ عَلَى أَنْوَابِي، وَ أَسْرَعْتُ إِلَى سَيِّدِي الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلَ الْغُلَامُ  
بَيْنَ يَدَيَّ وَ دَخَلْتُ وَرَاءَهُ فَإِذَا أَنَا بِسَيِّدِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صِيحْنِ دَارِهِ جِالسٌ فَقَالَ لِي: يَا هَرِثَمَةُ فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا مَوْلَايَ، فَقَالَ  
لِي: اجْلِسْ فَجَلَسْتُ، فَقَالَ لِي اسْمِعْ وَ ع، يَا هَرِثَمَةُ! هَذَا أَوْانُ رَحِيلِي إِلَى اللَّهِ وَ لِحُوقِي بِجَدِّي وَ آبَائِي عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَ قَدْ بَلَغَ الْكِتَابُ  
أَجَلَهُ، وَ قَدْ عَزَمَ هَذَا الطَّاعِي عَلَى سَمِي فِي عِنَبٍ وَ رُؤْمَانٍ مَفْرُوكٍ، فَأَمَّا الْعِنَبُ فَإِنَّهُ يَغْمِسُ السِّلْكَ فِي السَّمِّ وَ يَجْدِبُهُ بِالْحَيْطِ بِالْعِنَبِ  
وَ أَمَّا الرُّؤْمَانُ فَإِنَّهُ يَطْرُحُ السَّمَّ فِي كَفِّ بَعْضِ غِلْمَانِهِ وَ يَفْرُكُ الرُّؤْمَانَ بِيَدِهِ لِيُلَطِّخَ حَبَّهُ فِي ذَلِكَ السَّمِّ وَ إِنَّهُ سَيَدْعُونِي فِي الْيَوْمِ  
الْمُقْبِلِ، وَ يَقْرَبُ لِي الرُّؤْمَانَ وَ الْعِنَبَ وَ يَسْأَلُنِي أَكَلَهُمَا فَأَكَلَهُمَا ثُمَّ يَنْفَعُ الْحُكْمَ وَ يَحْضُرُ الْقَضَاءَ، فَإِذَا أَنَا مِتُّ يَقُولُ: أَنَا أُغْسِلُهُ  
بِيَدِي، فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ، فَقُلْ لَهُ عَنِّي بَيْنَكَ وَ بَيْنَهُ أَنَّهُ قَالَ لِي: لَا- تَتَعَرَّضْ لِعُغْسِلِي وَ لَا تَكْفِينِي وَ لَا لِإِدْفِنِي فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ  
عَاجَلَكُ مِنَ الْعِيَابِ مِا أُخْرَ عَنْكَ، وَ حِلَّ بِحُكِّ أَلِيمٍ مَا تَحْذِرُ فَإِنَّهُ سَيَنْتَهِي قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا سَيِّدِي قَالَ: فَإِذَا حَلَى بَيْنَكَ وَ بَيْنَ  
عُغْسِلِي فَيَجْلِسُ فِي عُلُوٍّ مِنْ أُنْبَيْتِهِ مُسْرِفًا عَلَى مَوْضِعِ عُغْسِلِي لِيَنْظُرَ فَلَا تَتَعَرَّضْ يَا هَرِثَمَةُ

ص: ٣٤٢

لَشَىءٍ مِنْ غُسْلِي حَتَّى تَرَى فُسَيْطًا أَيْضَ قَدْ ضُرِبَ مِنْ جَانِبِ الدَّارِ فَإِذَا رَأَيْتَ ذَلِكَ فَاحْمِلْنِي فِي أَثْوَابِي الَّتِي أَنَا فِيهَا، فَضَعْنِي مِنْ وَرَاءِ الفُسَيْطِ وَ قِفْ مِنْ وَرَائِهِ، وَ يَكُونُ مَنْ مَعَكَ دُونَكَ وَ لَا تَكْشِفْ عَنِ الفُسَيْطِ حَتَّى تَرَانِي فَتَهْلِكَ فَإِنَّهُ سَيُشْرِفُ عَلَيْكَ وَ يَقُولُ لِمَكَ: يَا هَزْمَةُ أَلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنَّ الإِمَامَ لَا يَغْسِلُهُ إِلَّا- إِمَامٌ مِثْلُهُ، فَمَنْ يَغْسِلُ أَبَا الحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى وَ ابْنَهُ مُحَمَّدًا بِالْمَيدِنَةِ مِنْ بِلَادِ الحِجَازِ وَ نَحْنُ بِطُوسَ، فَإِذَا قَالَ لِمَكَ ذَلِكَ فَاجِبُهُ وَ قُلْ لَهُ: إِنَّا نَقُولُ أَنَّ الإِمَامَ لَا يَجِبُ أَنْ يَغْسِلَهُ إِلَّا إِمَامٌ، فَإِنْ تَعَدَّى مُتَعَدِّ فَغَسَلَ الإِمَامَ لَمْ تَبْطُلْ إِمَامَةُ الإِمَامِ لَتَعَدَّى غَاسِلِهِ، وَ لَمْ تَبْطُلْ إِمَامَةُ الإِمَامِ الَّذِي بَعْدَهُ بِأَنْ غَلَبَ عَلَى غُسْلِ أَبِيهِ وَ لَوْ تَرَكَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بِالمَدِينَةِ لَغَسَلَهُ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ ظَاهِرًا مَكْشُوفًا، وَ لَا يَغْسِلُهُ الآنَ أَيْضًا إِلَّا هُوَ مِنْ حَيْثُ يَخْفَى، فَإِذَا ارْتَفَعَ الفُسَيْطُ فَسُوفَ تَرَانِي مُدْرَجًا فِي أَكْفَانِي، فَضَعْنِي عَلَى نَعْشِي وَ احْمِلْنِي، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَحْفَرَ قَبْرِي، فَإِنَّهُ سَيَجْعَلُ قَبْرَ أَبِيهِ هَارُونَ قَبْلَهُ لِقَبْرِي وَ لَنْ يَكُونَ ذَلِكَ أَرِيْدًا، فَإِذَا ضُرِبَتْ المَعَاوِلُ نَبَتْ عَنِ الأَرْضِ وَ لَمْ يَنْحَفِرْ لَهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ وَ لَا مِثْلَ قُلَامِهِ ظُفْرًا، فَإِذَا اجْتَهَدُوا فِي ذَلِكَ فَصَبَّ عَلَيْهِمْ فُقُلٌ لَهُ عَنِّي: إِنِّي أَمَرْتُكَ أَنْ تَضْرِبَ مِعْوَلًا وَاحِدًا فِي قَبْلِهِ أَبِيهِ هَارُونَ الرَّشِيدِ، فَإِذَا ضُرِبَتْ نَفَذَ فِي الأَرْضِ إِلَى قَبْرِ مَحْفُورٍ، وَ ضَرِيحٍ قَائِمٍ فَإِذَا انْفَرَجَ القَبْرُ فَلَا تُنْزِلْنِي إِلَيْهِ حَتَّى يَفُورَ مِنْ ضَرِيحِهِ المَاءُ الأَيْضُ فَيَمْلَأُ مِنْهُ ذَلِكَ القَبْرُ حَتَّى يَصِيرَ المَاءُ مَعَ وَجْهِ الأَرْضِ، ثُمَّ يَضْطَرِبُ فِيهِ حُوتٌ بِطُولِهِ، فَإِذَا اضْطَرَبَ فَلَا تُنْزِلْنِي إِلَى القَبْرِ حَتَّى إِذَا غَابَ الحُوتُ وَ غَارَ المَاءُ فَأَنْزِلْنِي فِي ذَلِكَ القَبْرِ وَ أَلْحِذْنِي فِي ذَلِكَ الضَّرِيحِ، وَ لَا- تَشْرُكْهُمْ يَا تُوتَا بِتُرَابٍ يُلْقَوْنَهُ عَلَيَّ، فَإِنَّ القَبْرَ يَنْطَبِقُ مِنْ نَفْسِهِ وَ يَمْتَلِي، قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ يَا سَيِّدِي، ثُمَّ قَالَ لِي: اخْضَطْ مَا عَهَدْتُ إِلَيْكَ وَ اعْمَلْ بِهِ وَ لَا تُخَالِفْ، قُلْتُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أُخَالِفَ لَكَ أَمْرًا يَا سَيِّدِي، قَالَ هَزْمَةُ: ثُمَّ خَرَجْتُ بَاكِئًا حَزِينًا فَلَمْ أَزَلْ كَالْحَيَّةِ عَلَى المِفْلَاهِ لَا يَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ دَعَانِي المَأْمُونُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ أَزَلْ قَائِمًا إِلَى ضَحَى النَّهَارِ، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا هَزْمَةُ امْضِ إِلَى أَبِي الحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَقْرِئْهُ السَّلَامَ وَ قُلْ لَهُ: تَصِيرُ إِلَيْنَا أَوْ نَصِيرُ إِلَيْكَ؟ فَإِذَا قَالَ لِمَكَ بَيْلَ نَصِيرُ إِلَيْهِ فَتَسْأَلُهُ عَنِّي أَنْ يَقْدَمَ ذَلِكَ، قَالَ: فَجِئْتُهُ فَلَمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ قَالَ لِي: يَا هَزْمَةُ أَلَيْسَ قَدْ حَفِظْتَ مَا أَوْصَيْتُكَ بِهِ؟ قُلْتُ: بَلَى قَالَ: قَدَّمُوا نَعْلِي فَقَدْ عَلِمْتُ مَا أَرْسَلْتُكَ بِهِ، قَالَ: فَقَدَّمْتُ نَعْلَهُ إِلَيْهِ فَمَسَى إِلَيْهِ ثُمَّ ذَكَرَ الحَدِيثَ وَ فِيهِ أَنْ مَا أَخْبَرَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهِ وَقَعَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

ص: ٣٤٣

وَرَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِغْلَامِ الْوَرَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ هُرْتَمَةَ: إِلَّا أَنَّهُ اخْتَصَرَهُ وَذَكَرَ مِنْهُ الْإِخْبَارَ بِجَعْلِ السَّمِّ فِي الْعَنْبِ وَ الرُّمَانِ وَ أَشَارَ إِلَى مَضْمُونِ الْبَاقِي.

٩٩- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَاسِرِ الْخَادِمِ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْقُبُورِ إِلَّا إِلَى قُبُورِنَا أَلَا وَ إِنِّي مَقْتُولٌ بِالسَّمِّ ظُلْمًا مَدْفُونٌ فِي مَوْضِعٍ غُرِبَ فَمَنْ شَدَّ رَحْلَهُ إِلَى زِيَارَتِي اسْتَجِيبَ لَهُ دُعَاؤُهُ وَ غُفِرَ لَهُ ذُنُوبُهُ (١).

١٠٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمِ الْقُرَشِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ قَمٍّ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ فَزَدَّ عَلَيْهِمْ وَ قَرَّبَهُمْ، ثُمَّ قَالَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُمْ: مَرْحَبًا وَ أَهْلًا فَأَنْتُمْ شَيْعَتُنَا حَقًّا سَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ تَزُورُونَ تَزِيَّتِي بِطُوسَ، أَلَا فَمَنْ زَارَنِي وَ هُوَ عَلَى غُسْلٍ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِهِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ (٢).

١٠١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي سَأُقْتَلُ بِالسَّمِّ مَظْلُومًا، أَلَا فَمَنْ زَارَنِي عَارِفًا بِحَقِّي غُفِرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ (٣).

١٠٢- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ هِشَامِ الْمُؤَدَّبِ، وَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: دَخَلَ دِعْبَلُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُزَاعِيُّ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَرَوْ فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنِّي قَدْ قُلْتُ فِيكُمْ قِصَّةَ يَدِهِ وَ آلَيْتُ عَلَى نَفْسِي أَنْ لَا أُنْشِدَهَا أَحَدًا قَبْلَكَ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَاتِيهَا فَأَنْشِدْهُ:

مَدَارِسُ آيَاتٍ حَلَّتْ مِنْ تِلَاوِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ:

وَ قَبْرٌ بَبْغَدَادَ لِنَفْسٍ زَكِيَّةٍ تَضَمَّنَهَا الرَّحْمَنُ فِي الْغُرَفَاتِ

ص: ٣٤٤

١- (١) عيون الأخبار: ج ١/ ٢٨٥، ح ١.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١/ ٢٩١، ح ٢١.

٣- (٣) عيون الأخبار: ج ١/ ٢٩٢، ح ٢٧.

قَالَ لَهُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَلَا الْحَقُّ لَكَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بَيِّنَتَيْنِ بِهِمَا تَمَامُ قَصِيدَتِكَ؟ فَقَالَ: بَلَى يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

وَ قَبْرُ بَطُوسٍ يَا لَهَا مِنْ مُصِيبِهِ تُوقَدُ فِي الْأَحْشَاءِ بِالْحُرَقَاتِ

إِلَى الْحَشْرِ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ قَائِمًا يُفْرِجُ عَنَّا أَلْهَمَ وَ الْكُرْبَاتِ

فَقَالَ لَهُ دِعْبَلُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ هَذَا الْقَبْرُ الَّذِي فِي طُوسٍ قَبْرٌ مِنْ هُوَ؟ فَقَالَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَبْرِي، وَ لَا تَنْقُضِي الْأَيَّامَ وَ اللَّيَالِي حَتَّى تَصِيرَ طُوسٌ مُخْتَلَفَ شِعْبِي وَ زُوَارِي، أَلَا- فَمَنْ زَارَنِي فِي غُرْبَتِي فِي طُوسٍ كَانَ مَعِيَ فِي دَرَجَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْفُورًا لَهُ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ أَنَّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرْسَلَ إِلَيْهِ مَائَةَ دِينَارٍ رَضْوِيَّةٍ، وَ جُبَّةَ خَزٍّ، وَ قَالَ:

اِحْتَفِظْ بِهَذِهِ الصُّرَّةِ فَإِنَّكَ سَوْفَ تَحْتَاجُ إِلَيْهَا، وَ أَنَّهُ انصَرَفَ إِلَى وَطَنِهِ فَوَجَدَ اللُّصُوصَ قَدْ أَخَذُوا جَمِيعَ مَا كَانَ فِي مَنْزِلِهِ، فَبَاعَ الْمِائَةَ دِينَارٍ الَّتِي كَانَ وَهَبَهَا لَهُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الشَّيْعَةِ كُلِّ دِينَارٍ بِمِائَةِ دِرْهَمٍ فَحَصَلَ فِي يَدِهِ عَشْرَةُ آلَافٍ دِرْهَمٍ فَذَكَرَ قَوْلَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّكَ سَتَحْتَاجُ إِلَى الدَّنَانِيرِ، وَ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ لَهَا مِنْ قَلْبِهِ مَحَلٌّ، فَرَمَدَتْ رَمِيدًا عَظِيمًا فَأَدْخَلَ أَهْلَ الطَّبِّ عَلَيْهَا فَنظَرُوا إِلَيْهَا، وَ قَالُوا: أَمَا الْعَيْنُ الَّتِي مَنَى فَلَيْسَ لَنَا فِيهَا حِيلَةٌ وَ قَدْ ذَهَبَتْ، وَ أَمَا الِئْسَرَى فَنَحْنُ نُعَالِجُهَا وَ نَجْتَهُدُ أَنْ تَسْلَمَ، فَأَعْتَمَّ دِعْبَلُ غَمًّا شَدِيدًا، وَ جَزَعَ عَلَيْهَا جَزَعًا عَظِيمًا، ثُمَّ ذَكَرَ مَا كَانَ مَعَهُ مِنْ وُضِيلَةِ الْجُبَّةِ فَمَسَّحَهَا عَلَى عَيْنِي الْجَارِيَةِ وَ عَصَبَهَا بِعَصَابِهِ مِنْهَا مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ فَأَصْبَحَتْ وَ عَيْنَاهَا أَصْحُ مَا كَانَتْ مِنْ قَبْلِ بَرَكَةِ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النُّعْمَةِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ نَحْوَهُ. وَ رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْعَمَةِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مِنْ عُيُونِ الْأَخْبَارِ نَقَلَهَا عَنْهُ كَمَا نَقَلْنَاهَا، إِلَّا أَنَّهُ حَذَفَ أَسَانِيدَهَا .

### الفصل الثالث

١٠٣- وَ رَوَى ابْنُ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ عُيُونِ أَخْبَارِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْضًا فِي بَابِ ذِكْرِ مَا ظَهَرَ لِلنَّاسِ فِي وَقْتِنَا مِنْ بَرَكَهِ هَذَا الْمَشْهَدِ وَ عَلَامَاتِهِ وَ اسْتِجَابَةِ الدُّعَاءِ فِيهِ.

قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُنَانَ الطَّائِفِيُّ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عُمَرَ النُّوْقَانِيَّ يَقُولُ: بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ بُنُوقَانَ فِي عُلْيِهِ لَنَا فِي لَيْلِهِ ظُلْمَاءٌ إِذْ انْتَبَهْتُ فَنظَرْتُ إِلَى

ص: ٣٤٥

النَّاجِيَةِ الَّتِي فِيهَا مَشْهَدٌ عَلَى بَنِي مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَيِّئَاتِهِ، فَرَأَيْتُ نُورًا قَدْ عَلَا حَتَّى امْتَلَأَ مِنْهُ الْمَشْهَدُ وَصَارَ مُضِيئًا كَأَنَّهُ نَهَارٌ، وَكُنْتُ شَاكِمًا فِي أَمْرِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَمْ أَكُنْ عَلِمْتُ أَنَّهُ حَقٌّ فَقَالَتْ لِي أُمِّي وَكَانَتْ مُخَالَفَةً: مَا لَكَ؟ فَقُلْتُ: رَأَيْتُ نُورًا سَاطِعًا قَدْ امْتَلَأَ مِنْهُ الْمَشْهَدُ بِسَيِّئَاتِهِ، فَقَالَتْ لِي أُمِّي: لَيْسَ ذَلِكَ بِشَيْءٍ وَإِنَّمَا هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، قَالَ: فَرَأَيْتُ لَيْلَهُ أُخْرَى مُظْلِمَةً أَشَدَّ ظُلْمَةً مِنَ اللَّيْلَةِ الْأُولَى مِثْلَ مَا كُنْتُ رَأَيْتُ مِنَ النُّورِ، وَالْمَشْهَدُ قَدْ امْتَلَأَ مِنْهُ فَأَعْلَمْتُ أُمِّي ذَلِكَ وَجِئْتُ بِهَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ حَتَّى رَأَتْ مَا رَأَيْتُ مِنَ النُّورِ، وَامْتَلَأَ الْمَشْهَدُ مِنْهُ فَاسْتَعْظَمْتُ ذَلِكَ، وَأَخَذْتُ فِي الْحَمِيدِ لِلَّهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ تُؤْمِنْ بِهِ كَأَيَّمَانِي، فَقَصِدْتُ الْمَشْهَدَ فَوَجَدْتُ الْبَابَ مُغْلَقًا، فَقُلْتُ: االلَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَمْرُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ حَقًّا فَافْتَحْ هَذَا الْبَابَ، ثُمَّ دَفَعْتُهُ بِيَدِي فَاَنْفَتَحَ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَعَلَّهُ لَمْ يَكُنْ مُغْلَقًا عَلَيَّ مَا وَجَبَ فَعَلَّقْتُهُ حَتَّى عَلِمْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُفْتَحُ إِلَّا بِمِفْتَاحٍ، ثُمَّ قُلْتُ: االلَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَمْرُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ حَقًّا فَافْتَحْ لِي هَذَا الْبَابَ ثُمَّ دَفَعْتُهُ بِيَدِي فَاَنْفَتَحَ فَدَخَلْتُ وَزُرْتُ وَصَلَيْتُ وَاسْتَبَصَّرْتُ فِي أَمْرِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَكُنْتُ أَفْصِدُهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ زَائِرًا مِنْ نُوْقَانٍ، وَأَصَلِّي عِنْدَهُ إِلَى وَقْتِي هَذَا (١).

١٠٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ التُّوْقَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِيًا مَنْصُورٍ بَيْنَ عَبِيدِ الرَّزَاقِ يَقُولُ لِلْحَاكِمِ بِطُوسَ الْمَعْرُوفِ بِالْبَيْرُودِيِّ: هَيْلَ لَكَ وَلِدًا؟ فَقَالَ: لَا، فَقَالَ لَهُ أَبُو مَنْصُورٍ: لِمَ لَا تَقْصِدُ مَشْهَدَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَتَدْعُو اللَّهَ عِنْدَهُ حَتَّى يَرْزُقَكَ وَلِدًا؟ فَإِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ تَعَالَى فِي حَوَائِجٍ فَتَقْضِيَتْ لِي، فَقَالَ الْحَاكِمُ:

فَقَصِدْتُ الْمَشْهَدَ عَلَى سَاكِنِهِ السَّلَامُ وَدَعَوْتُ اللَّهَ عِنْدَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَرْزُقَنِي وَلِدًا، فَرَزَقَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلِدًا ذَكَرًا (٢).

١٠٥- قَالَ الصَّدُوقُ ابْنُ بَابُوَيْهٍ: لَمَّا اسْتَأْذَنْتُ الْأَمِينَ السَّعِيدَ رُكْنَ الدَّوْلَةِ فِي زِيَارَةِ مَشْهَدِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَذِنَ لِي فِي ذَلِكَ فِي رَجَبِ سَنَةِ ٣٥٢ فَلَمَّا انْقَلَبْتُ عَنْهُ رَدَّنِي وَقَالَ لِي: هَذَا مَشْهَدٌ مُبَارَكٌ قَدْ زُرْتُهُ وَسَأَلْتُ اللَّهَ عِنْدَهُ حَوَائِجَ كَانَتْ فِي نَفْسِي فَقَضَاهَا لِي فَلَا تُقْصِرْ فِي الدُّعَاءِ لِي هُنَاكَ وَالزِّيَارَةَ عَنِّي فَإِنَّ الدُّعَاءَ فِيهِ مُسْتَجَابٌ، فَضَمِنْتُ ذَلِكَ وَوَفِّتُ لَهُ بِهِ، فَلَمَّا عُدْتُ مِنَ الْمَشْهَدِ عَلَى سَاكِنِهِ التَّحِيَّةَ وَالسَّلَامَ وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، قَالَ لِي: هَلْ دَعَوْتَ لَنَا وَزُرْتِ عَنَّا؟ فَقُلْتُ نَعَمْ، فَقَالَ لِي: قَدْ أَحْسَنْتَ، فَقَدْ صَحَّ لَنَا

ص: ٣٤٦

١- (١) عيون الأخبار: ج ٣١١/١، ح ١.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ٣١٢/١، ح ٢.

أَنَّ الدُّعَاءَ فِي ذَلِكَ الْمَشْهَدِ مُسْتَجَابٌ (١).

١٠٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الضَّبِّيُّ وَمَا لَقِيتُ أَنْصَبَ مِنْهُ، وَبَلَغَ مِنْ نَصِيْبِهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ فَرْدًا وَ يَمْتَنِعْ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ آلِهِ.

قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَ الْحَمَامِيَّ الْفَرَّاءَ فِي سِكَهٍ حَزْبِ نَيْشَابُورَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ يَقُولُ: أُوْدَعْنِي بَعْضُ النَّاسِ وَدِيعَهُ فَدَفَنْتَهَا وَ نَسِيْتُ مَوْضِعَهَا فَلَمَّا أَتَى عَلَيَّ ذَلِكَ مُدَّةَ حَيَاءِ نَبِيِّ صَاحِبِ الْوَدِيعَةِ يُطَالِبُنِي بِهَا فَلَمْ أُعْرِفْ مَوْضِعَهَا، فَتَحَيَّرْتُ وَ أَتَهَمَنِي صَاحِبُ الْوَدِيعَةِ فَخَرَجْتُ مِنْ بَيْتِي مَغْمُومًا مُتَحَيِّرًا، وَ رَأَيْتُ جَمَاعَةً مِنَ النَّاسِ يَتَوَجَّهُونَ إِلَى مَشْهَدِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَخَرَجْتُ مَعَهُمْ إِلَى الْمَشْهَدِ وَ زُرْتُ وَ دَعَوْتُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُبَيِّنَ لِي مَوْضِعَ الدِّفِينِ، فَرَأَيْتُ هُنَاكَ فِيمَا يَرَى النَّاسُ، كَأَنَّ آتِيًا أَتَانِي فَقَالَ:

دَفَنْتَ الْوَدِيعَةَ فِي مَوْضِعٍ كَذَا وَ كَذَا فَزَجَعْتُ إِلَى صَاحِبِ الْوَدِيعَةِ فَأَرَشَدْتُهُ إِلَى ذَلِكَ الْمَوْضِعِ الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي الْمَنَامِ وَ أَنَا غَيْرُ مُصِدِّقٍ بِمَا رَأَيْتُ، فَقَصِدْ صَاحِبَ الْوَدِيعَةِ ذَلِكَ الْمَكَانِ فَحَفَرَهُ وَ اسْتَخْرَجَ مِنْهُ الْوَدِيعَةَ بِخْتَمِ صَاحِبِهَا، فَكَانَ الرَّجُلُ بَعِيدَ ذَلِكَ يُحَدِّثُ النَّاسَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَ يَحْتُثُّهُمْ عَلَيَّ زِيَارَةِ هَذَا الْمَشْهَدِ عَلَيَّ سَاكِنِهِ التَّحِيَّةَ وَ السَّلَامَ (٢).

١٠٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ التَّمِيمِيُّ الْهَرَوِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ الْحَسَنِ الْقُتَيْبِيَّ يَقُولُ: كُنْتُ بِمَرْوِ الرَّوْدِ فَلَقِيتُ بِهَا رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مِصْرَ مُجْتَازًا اسْمُهُ حَمْرَةُ قَدْ ذَكَرَ أَنَّهُ خَرَجَ مِنْ مِصْرَ زَائِرًا إِلَى مَشْهَدِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِطُوسَ وَ أَنَّهُ لَمَّا دَخَلَ الْمَشْهَدَ كَانَ قُرْبَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَزَارَ وَ صَدَّقَ وَ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ الْيَوْمَ زَائِرًا غَيْرُهُ، فَلَمَّا صَلَّى الْعَتَمَةَ أَرَادَ خَادِمُ الْقَبْرِ أَنْ يُخْرِجَهُ وَ يُغْلِقَ الْبَابَ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُغْلِقَ عَلَيْهِ الْبَابَ وَ يَدَعَهُ فِي الْمَشْهَدِ لِيَصِلَ فِيهِ، فَإِنَّهُ جَاءَ مِنْ بَلَدٍ شَاسِعٍ وَ لَا يُخْرِجُهُ وَ أَنَّهُ لَا حَاجَةَ لَهُ فِي الْخُرُوجِ، فَفَرَّكَهُ وَ غَلَقَ عَلَيْهِ الْبَابَ، وَ أَنَّهُ كَانَ يُصِِّلِي وَ خِيَدَهُ إِلَى أَنْ أُعْيِيَ فَجَلَسَ وَ وَضَعَ رَأْسَهُ بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ لِيَسْتَرِيحَ سَاعَةً، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ رَأَى فِي الْجِدَارِ مُوَاجِهَةً وَ جِهَةً رُفِعَتْ عَلَيْهَا هَذَانِ الْبَيْتَانِ:

مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَرَى قَبْرًا بِرُؤْيَيْتِهِ يُفْرَجِ اللَّهُ عَمَّنْ زَارَهُ كَرْبَهُ

فَلْيَأْتِ ذَا الْقَبْرِ إِنْ اللَّهُ أَسْكَنَهُ سُلَالَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ مُتَّخِبَةً

قَالَ: فَقُمْتُ وَ أَخَذْتُ فِي الصَّلَاةِ إِلَى وَقْتِ السَّحْرِ، ثُمَّ جَلَسْتُ كَجَلَسَتِي الْأُولَى

ص: ٣٤٧

١- (١) عيون الأخبار: ج ٣١٢/١، ح ٢.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ٣١٢/١، ح ٣.

وَوَضَعْتُ رَأْسِي عَلَى رُكْبَتِي فَلَمَّا رَفَعْتُ رَأْسِي لَمْ أَرَ مِمَّا عَلَى الْجِدَارِ شَيْئًا، وَكَأَنَّ الَّذِي أَرَاهُ مَكْتُوبًا رَطْبًا كَأَنَّهُ كُتِبَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ، قَالَ: فَانْفَلَقَ الصُّبْحُ وَخَرَجْتُ مِنْ هُنَاكَ (١).

١٠٨- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْمُعَاذِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْبُضَيْرِيُّ الْمُعِيدَلِيُّ، قَالَ: رَأَى رَجُلٌ مِنَ الصَّالِحِينَ فِيمَا يَرَى النَّائِمِ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أُرُورُ مِنْ أَوْلَادِكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ مِنْ أَوْلَادِي مَنْ أَتَانِي مَسِيئًا، وَمِنْهُمْ مَنْ أَتَانِي مَقْتُولًا فَقُلْتُ لَهُ: فَمَنْ أُرُورُ مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَعَ تَشْتِئْتِ أَمَا كِنِهِمْ وَمَشَاهِدِهِمْ؟ قَالَ: مَنْ هُوَ أَقْرَبُ مِنْكَ يَعْنِي بِالْمَجَاوَرَةِ وَهُوَ مَدْفُونٌ بِأَرْضِ الْغُرَبَةِ.

قَالَ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَعْنِي الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، قُلْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ قُلْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، قُلْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ثَلَاثًا (٢).

١٠٩- وَعَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَكَمِيُّ الْحَاكِمِيُّ قَالَ:

خَرَجَ عَلَيْنَا رَجُلَانِ مِنَ الرَّيِّ بِرِسَالِهِ بَعْضُ السَّلَاطِينِ بِهَا إِلَى الْأَمِيرِ نَصِيرِ بْنِ أَحْمَدَ بِيخَارَا وَكَانَ أَحَدُهُمَا مِنْ أَهْلِ الرَّيِّ وَالْآخَرُ مِنْ أَهْلِ قُمْ، وَكَانَ الْقُمِّيُّ عَلَى الْمَذْهَبِ الَّذِي كَانَ قَدِيمًا فِي النَّصَبِ، وَكَانَ الرَّازِيُّ مُتَشَبِّهًا، فَلَمَّا بَلَغَا نَيْسَابُورَ قَالَ الرَّازِيُّ لِلْقُمِّيِّ: الْإِيتِدَاءُ بِزِيَارَةِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ تَوَجَّهَ إِلَى بِيخَارَا فَقَالَ الْقُمِّيُّ: قَدْ بَعَثْنَا سُلْطَانَنَا بِرِسَالِهِ إِلَى الْحَضْرَةِ بِيخَارَا، فَلَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَسْتَعْلَ بِغَيْرِهَا حَتَّى نَفْرُغَ مِنْهَا، فَقَصِدْنَا بِيخَارَا وَأَدْرِيَا الرَّسِيَالَةَ وَرَجَعِيَا حَتَّى حَادِيَا طُوسَ فَقَالَ الرَّازِيُّ لِلْقُمِّيِّ: أَلَا تَزُورُ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَقَالَ خَرَجْتُ مِنَ الرَّيِّ مُوجِبًا لَا أَرْجِعُ إِلَيْهَا رَافِضًا يَا أَيْقَالَ: فَسَلِمَ الرَّازِيُّ أَمْتَعَنَهُ وَدَوَابَّهُ إِلَيْهِ وَرَكِبَ حِمَارًا وَقَصَدَ مَشْهَدَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَالَ لِحُدَّامِ الْمَشْهَدِ أَخْلُوا لِي الْمَشْهَدَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ وَادْفَعُوا إِلَيَّ مِفْتَاحَهُ فَفَعَلُوا ذَلِكَ قَالَ: فَدَخَلْتُ الْمَشْهَدَ وَغَلَّقْتُ الْبَابَ وَزُرْتُ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامَ، ثُمَّ قُمْتُ عِنْدَ رَأْسِهِ وَصَلَّيْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ وَابْتَدَأْتُ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مِنْ أَوَّلِهِ قَالَ: فَكُنْتُ أَسْمَعُ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ كَمَا أَقْرَأُ، فَقَطَعْتُ صِيْلَاتِي وَدُرْتُ الْمَشْهَدَ كُلَّهُ وَطَلَبْتُ نَوَاحِيَهُ فَلَمْ أَرَ أَحَدًا فَعِيدْتُ إِلَى مَكَانِي وَأَخَذْتُ فِي الْقُرْآنِ فَكُنْتُ أَسْمَعُ الصَّوْتِ كَمَا أَقْرَأُ لَا يَنْقَطِعُ فَسَيِّكْتُ هَيْئَتَهُ وَأَضَعَيْتُ بِأُذُنِي فَإِذَا الصَّوْتُ مِنَ الْقَبْرِ فَكُنْتُ أَسْمَعُ مِثْلَ مَا أَقْرَأُ حَتَّى بَلَغْتُ بِهِ آخِرَ سُورَةِ مَرِيَمَ، فَقَرَأْتُ:

ص: ٣٤٨

١- (١) عيون الأخبار: ج ١/٣١٣، ح ٤.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١/٣١٤، ح ٥.



يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفِدَاءً وَنَسِيقَ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرِدًا فَسَمِعْتُ الصَّوْتَ مِنَ الْقَبْرِ «يَوْمَ يُحْشَرُ الْمُتَّقُونَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفِدَاءً وَيُسَاقُ الْمُجْرِمُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرِدًا» حَتَّى خَتَمْتُ الْقُرْآنَ وَخَتَمْتُ، فَلَمَّا أَصَيْبْتُ رَجَعْتُ إِلَى نُوقَانَ، فَسَأَلْتُ مَنْ بِهَا مِنَ الْمُقْرئينَ عَنْ هَذِهِ آيَةٍ؟ فَقَالُوا: هَذَا فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى يَسْتَتِمْ لِكِنَّا لَا نَعْرِفُهُ فِي قِرَاءَةِ أَحَدٍ، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى نَيْسَابُورَ فَسَأَلْتُ مَنْ بِهَا مِنَ الْمُقْرئينَ عَنِ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ فَلَمْ يَعْرِفْهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ حَتَّى رَجَعْتُ إِلَى الرَّيِّ فَسَأَلْتُ بَعْضَ الْمُقْرئينَ، فَقُلْتُ: مَنْ قَرَأَ «يَوْمَ يُحْشَرُ الْمُتَّقُونَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفِدَاءً وَيُسَاقُ الْمُجْرِمُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرِدًا»؟ فَقَالُوا:

(فَقَالَ ظ) مِنْ أَيْنَ جِئْتَ بِهَا؟ فَقُلْتُ: وَقَعَ لِي اِخْتِاجٌ إِلَى مَعْرِفَتِهَا فِي أَمْرٍ حَدَثَ، فَقَالَ: هَذِهِ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ رِوَايَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ثُمَّ اسْتَحْكَنِي السَّبَبَ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ سَأَلْتُ عَنْ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ؟ فَقَصَّصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ وَصَحَّحْتُ لِي الْقِرَاءَةَ (١).

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْعَمَةِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْأَخْضَرِ الْجَنَابِزِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَجَّالِ الرَّازِيِّ نَحْوَهُ .

١١٠- وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعَاذِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيُّ قَالَ: حَضَرَ الْمَشْهَدَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَلْخِ وَمَعَهُ مَمْلُوكٌ لَهُ فَرَارٌ هُوَ وَمَمْلُوكُهُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَامَ الرَّجُلُ عِنْدَ رَأْسِهِ يَصِي لِي وَمَمْلُوكُهُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَا مِنْ صَلَاتِهِمَا سَجَدَا فَاطَّالَا- سُبُجُودَهُمَا فَرَفَعَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ قَبْلَ الْمَمْلُوكِ، وَدَعَا بِالْمَمْلُوكِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ وَقَالَ: لَيْبِكَ يَا مَوْلَايَ فَقَالَ: تَرِيدُ الْحَرِيَّةَ؟ قَالَ:

نَعَمْ فَقَالَ: أَنْتَ حُرٌّ لَوْجِهَ اللَّهِ تَعَالَى وَمَمْلُوكَتِي فَلَانَهُ يَبْلُخُ حُرَّةً لَوْجِهَ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ زَوَّجْتَهَا بِكَ بِكَذَا وَكَذَا مِنَ الصَّدَاقِ، وَضَمِنْتُ لَهَا ذَلِكَ عِنْدَكَ، وَضَمِنْتُ الْفَلَاحَ وَوَقَفْتُ عَلَيْكُمْ، وَعَلَى أَوْلَادِكُمْ وَعَلَى أَوْلَادِكُمْ مَا تَنَاسَلُوا بِشَهَادَةِ هَذَا الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَبَكَى الْغُلَامُ وَحَلَفَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَبِالْإِمَامِ مَا كَانَ يَسْأَلُ فِي سُبُجُودِهِ إِلَّا هَذِهِ الْحَاجَةَ بَعَيْنِهَا وَقَدْ تَعَرَّفْتُ الْإِجَابَةَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِهَذِهِ السُّرْعَةِ (٢).

١١١- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْمُعَاذِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ الْمُؤَدَّبُ النَّيْسَابُورِيُّ قَالَ: أَصَابَتْنِي عِلَّةٌ شَدِيدَةٌ ثَقُلَ مِنْهَا لِسَانِي فَلَمْ أَقْدِرْ عَلَى الْكَلَامِ فَحَطَرَ بِي إِلَى أَنْ أَزُورَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَدْعُو اللَّهَ عِنْدَهُ وَأَجْعَلُهُ شَفِيعِي إِلَيْهِ حَتَّى يَعْرِفَنِي مِنْ عِلَّتِي وَيُطْلِقَ لِسَانِي، فَكَرِهْتُ حِمَارًا وَقَصَدْتُ الْمَشْهَدَ وَزُرْتُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقُمْتُ عِنْدَ

ص: ٣٤٩

١- (١) عيون الأخبار: ج ١/٣١٤، ح ٦.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١/٣١٥، ح ٧.



رَأْسِهِ وَصَيَّ لَيْتُ رَكَعَتَيْنِ وَ سَجَدْتُ، وَ كُنْتُ فِي الدُّعَاءِ وَ التَّضَرُّعِ مُسْتَشْفِعاً بِصَاحِبِ هَذَا القَبْرِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يُعَافِيَنِي مِنْ عِلَّتِي، وَ يَحُلَّ عُقْمَهُ لِسَانِي فَذَهَبَ بِي النَّوْمُ فِي سِجُودِي، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ القَبْرَ قَدْ انْفَرَجَ وَ خَرَجَ مِنْهُ رَجُلٌ كَهْلٌ آدَمٌ شَدِيدُ المَادَمَةِ، فَدَنَا مِنِّي وَ قَالَ: يَا أَبَا النُّصَيْرِ قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: فَأَوْمَأْتُ إِلَيْهِ كَيْفَ أَقُولُ ذَلِكَ وَ لِسَانِي مُنْعَقِدٌ؟ قَالَ: فَصَاحَ بِي صَيِّحَةً وَ قَالَ: تُنَكِّرُ لِلَّهِ قُدْرَةً؟ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: فَانْطَلَقَ لِسَانِي فَقُلْتُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ رَجَعْتُ إِلَى مَنْزِلِي رَاجِلاً وَ كُنْتُ أَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ انْطَلَقَ لِسَانِي وَ لَمْ يَنْعَقِدْ بَعْدَ ذَلِكَ (١).

١١٢- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا المَعَاذِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا النُّصَيْرِ المُوَظَّنَّ يَقُولُ: امْتَلَأَ السَّيْلُ يَوْماً بِسِنَابِذٍ، وَ كَانَ الوَادِي أَعْلَى مِنَ المَشْهَدِ [فَأَقْبَلَ السَّيْلُ حَتَّى إِذَا قَرَّبَ مِنَ المَشْهَدِ خَفْنَا عَلَى المَشْهَدِ مِنْهُ] فَارْتَفَعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ قُدْرَتِهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ وَقَعَ فِي قَنَاةِ أَعْلَى مِنَ الوَادِي وَ لَمْ يَسْقُطْ فِي المَشْهَدِ مِنْهُ شَيْءٌ (٢).

١١٣- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الفُضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ السَّلِيطِيُّ النَّيسَابُورِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّيْبَانِيُّ النَّيسَابُورِيُّ قَالَ: كُنْتُ فِي خِدْمَةِ الأَمِيرِ نَصِيرِ بْنِ أَبِي عَلِيٍّ الصَّعْغَانِيِّ صَاحِبِ الجَيْشِ وَ كَانَ مُحْسِباً إِلَى صَيِّحَتِهِ إِلَى صَيِّحَتَيْنِ، وَ كَانَ أَصِيحَابُهُ يَحْسِبُونَني عَلَى مَيْلِهِ إِلَى وَ إِكْرَامِهِ لِي، فَسَلِمَ إِلَيَّ فِي بَعْضِ الأَوْقَاتِ كَيْساً فِيهِ ثَلَاثَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ، وَ حَتَمَهُ وَ أَمَرَنِي أَنْ أُسَلِّمَهُ فِي خِرَازِنَتِهِ، فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ، وَ جَلَسْتُ فِي المَكَانِ الَّذِي يَجْلِسُ فِيهِ الحُجَّابُ، وَ وَضَعْتُ الكَيْسَ عِنْدِي وَ جَعَلْتُ أُحَدِّثُ النَّاسَ فِي شُغْلِي لِي، فَسِيرَ ذَلِكَ الكَيْسُ وَ لَمْ أَشْعُرْ بِهِ، وَ كَانَ لِلأَمِيرِ أَبِي النُّصَيْرِ غُلامٌ يُقَالُ لَهُ حَطْلَمَخُ تَاشُ وَ كَانَ حَاضِراً، فَلَمَّا نَظَرْتُ لَمْ أَرَ الكَيْسَ، فَمَا نَكَرَ جَمِيعُهُمْ أَنْ يَعْرِفَ لَهُ خَبراً وَ قَالُوا لِي: مَا وَضَعْتَ هَاهُنَا شَيْئاً فَلَمَّا سَمِعْتُ هَذَا الإِفْتِخَالَ وَ كُنْتُ عَارِفاً بِحَسَبِهِمْ لِي، فَكْرَهْتُ تَعْرِيفَ أَبِي النُّصَيْرِ الصَّعْغَانِيِّ ذَلِكَ خَشِيَةً أَنْ يَتَّهَمَنِي، وَ بَقِيْتُ مُتَحَيِّراً مُتَفَكِّراً لَا أَدْرِي مَنْ أَحَدَ الكَيْسِ، وَ كَانَ أَبِي إِذَا وَقَعَ لَهُ أَمْرٌ يَحْزَنُهُ فَرَعَ إِلَى مَشْهَدِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فزارَهُ وَ دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ عِنْدَهُ وَ كَانَ يُكْفِي ذَلِكَ وَ يُفَرِّجُ اللَّهَ عَنْهُ، فَدَخَلْتُ إِلَى الأَمِيرِ أَبِي النُّصَيْرِ مِنَ العَدِيدِ، فَقُلْتُ لَهُ: أَيُّهَا الأَمِيرُ تَأْذَنُ لِي فِي الخُرُوجِ إِلَى طُوسَ فَلِي بِهَا شُغْلٌ؟ فَقَالَ لِي: وَ مَا هُوَ؟ قُلْتُ لِي: غُلامٌ طُوسِيٌّ فَهَرَبَ مِنِّي وَ قَدْ فَقدْتُ الكَيْسَ، وَ أَنَا أَتَهُمُهُ بِهِ، فَقَالَ لِي: أَنْظُرِي أَنْ لَا تُفْسِدَ حَالَكِ عِنْدَنَا، فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَ مَنْ يَضْمَنُ لِي الكَيْسَ إِنْ تَأَخَّرَتْ؟

ص: ٣٥٠

١- (١) عيون الأخبار: ج ١/ ٣١٥، ح ٨.

٢- (٢) عيون الأخبار: ج ١/ ٣١٦، ح ٩.

فَقُلْتُ: إِنَّ لَمْ أَعُدْ بَعْدَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فَمَنْزِلِي وَ مَلِكِي بَيْنَ يَدَيْكَ، أَكْتُبُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الْخُزَاعِيِّ بِالْقَبْضِ عَلَى جَمِيعِ أَشْيَائِي بِطُوسٍ.

فَأَذِنَ لِي وَ كُنْتُ أَكْثَرِي مِنْ مَنْزِلٍ إِلَى مَنْزِلٍ حَتَّى وَافَيْتُ الْمَشْهَدَ عَلَى سَاكِنِهِ السَّلَامُ، فَرُزْتُ وَ دَعَوْتُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ عِنْدَ رَأْسِ الْقَبْرِ أَنْ يُطَلِّعَنِي عَلَى مَوْضِعِ الْكَيْسِ، فَذَهَبَ بِي النَّوْمُ هُنَاكَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي الْمَنَامِ يَقُولُ لِي: قُمْ قَدْ قَضَى اللَّهُ حَاجَتَكَ، فَقُمْتُ وَ جَرَدْتُ الْوُضُوءَ وَ صَيَّيْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ وَ دَعَوْتُ، فَذَهَبَ بِي النَّوْمُ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي الْمَنَامِ فَقَالَ لِي: الْكَيْسُ سَرَقَهُ حَطْلُخُ تَاشُ، وَ دَفَنَهُ تَحْتَ الْكَائُونِ فِي بَيْتِهِ وَ هُوَ هُنَاكَ بِحَنَمِ أَبِي النَّصْرِ الصَّعَانِيِّ.

فَالْتَصَيْتُ إِلَى الْأَمِيرِ الصَّعَانِيِّ قَبْلَ الْمِيْعَادِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ قُلْتُ لَهُ: قَدْ قَضَيْتُ حَاجَتِي، فَقَالَ: لِلَّهِ الْحَمْدُ فَخَرَجْتُ فَغَيَّرْتُ ثِيَابِي وَ عَمِدْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ لِي: أَيُّنَ الْكَيْسِ فَقُلْتُ لَهُ: الْكَيْسُ مَعَ حَطْلُخِ تَاشُ فَقَالَ: مِنْ أَيَّنَ عَلِمْتَ؟ قُلْتُ: أَخْبَرَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي مَنَامِي عِنْدَ قَبْرِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فَافْشَعْرْ بَدْنُهُ لِدَلِيكَ وَ أَمْرٌ بِإِحْضَارِ حَطْلُخِ تَاشُ، فَقَالَ لَهُ: أَيُّنَ الْكَيْسِ الَّذِي أَخَذْتَهُ مِنْ بَيْنَ يَدَيْهِ؟ فَأَنْكَرَ وَ كَانَ مِنْ أَعَزِّ غُلَمَانِهِ فَأَمَرَ أَنْ يُهَدَّدَ بِالضَّرْبِ فَقُلْتُ: أَيُّهَا الْأَمِيرُ لَا تَأْمُرْ بِضَرْبِهِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَدْ أَخْبَرَنِي بِالْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ فِيهِ، فَقَالَ: وَ أَيُّنَ هُوَ؟ قُلْتُ: فِي بَيْتِهِ مِيدْفُونٌ تَحْتَ الْكَائُونِ بِحَنَمِ الْأَمِيرِ، فَجَعَلْتُ إِلَى مَنْزِلِهِ بِثَقْفِهِ وَ أَمْرَهُ أَنْ يَحْفَرَ مَوْضِعَ الْكَائُونِ فَتَوَجَّهَ إِلَى مَنْزِلِهِ وَ حَفَرَ وَ أَخْرَجَ الْكَيْسَ مَحْتُمًا، فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَمَّا نَظَرَ الْأَمِيرُ إِلَى الْكَيْسِ وَ حَنَمِهِ عَلَيْهِ قَالَ لِي: يَا أَبَا النَّصْرِ لِمَ أَكُنَّ عَرَفْتُ فَضْلَكَ قَبْلَ هَذَا الْوَقْتِ وَ سَأَزِيدُ فِي بَرِّكَ وَ إِكْرَامِكَ وَ تَقْدِيمِكَ، وَ لَوْ عَرَفْتَنِي أَنْتَكَ تَرِيدُ قَضِيَّةَ الْمَشْهَدِ لِحَمَلَتِكَ عَلَى دَابَّهِ مِنْ دَوَابِّي قَالَ أَبُو النَّصْرِ: فَخَشِيْتُ مِنْ أَوْلِيكَ الْأَتْرَاكِ أَنْ يَحْفِدُوا عَلَيَّ عَلَى مَا جَرَى فَيُوقِعُونِي فِي بَلِيَّتِهِ، فَاسْتَأْذَنْتُ الْأَمِيرَ وَ جِئْتُ إِلَى نَيْسَابُورَ وَ جَلَسْتُ فِي الْحَانُوتِ أَبِيْعِ الثَّيْنِ إِلَى وَقْفِي هَذَا وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ (١).

١١٤- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ السَّلِيطِيُّ (رِه) قَالَ: سَمِعْتُ الْحَاكِمَ الرَّازِيَّ صَاحِبَ أَبِي جَعْفَرِ الْعُتْبِيِّ يَقُولُ: بَعَثَنِي أَبُو جَعْفَرِ الْعُتْبِيُّ إِلَى أَبِي مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْخَمِيسِ اسْتَأْذَنْتُهُ فِي زِيَارَةِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: اسْمَعْ مِنِّي مَا أُحَدِّثُكَ بِهِ فِي أَمْرِ هَذَا الْمَشْهَدِ: كُنْتُ فِي أَيَّامِ شَبَابِي

ص: ٣٥١

أَتَعَصَّبَ عَلَى أَهْلِ هَذَا الْمَشْهَدِ وَأَنْعَرَّضَ لِرُؤُورِهِ فِي الطَّرِيقِ، وَ أَسِيلُبُ ثِيَابَهُمْ وَ نَفَقَاتِهِمْ وَ مَرْقَعَاتِهِمْ، فَخَرَجْتُ مُتَّصِياً ذَاتَ يَوْمٍ فَأَرْسَلْتُ فَهْدًا عَلَى غَزَالٍ فَمَا زَالَ يَتَّبِعُهُ الْفَهْدُ حَتَّى أَلْجَأَهُ إِلَى حَائِطِ الْمَشْهَدِ، فَوَقَفَ الْغَزَالُ وَ وَقَفَ الْفَهْدُ مُقَابِلَهُ لَا يَدْنُو مِنْهُ، فَجَهَدْنَا كُلَّ الْجَهْدِ بِالْفَهْدِ أَنْ يَدْنُو مِنْهُ، فَلَمْ يَنْتَبِعْ وَ كَانَ مَتَى فَارَقَ الْغَزَالُ مُؤَضَّةً مَعَهُ يَتَّبِعُهُ الْفَهْدُ فَإِذَا التَّجَأَ إِلَى الْحَائِطِ وَقَفَ فَدَخَلَ الْغَزَالُ جُحْرًا فِي حَائِطِ الْمَشْهَدِ فَدَخَلْتُ الرِّبَاطَ فَقُلْتُ لِأَبِي النَّصْرِ الْمُقْرِي أَيْنَ الْغَزَالُ الَّذِي دَخَلَ هَاهُنَا الْآنَ؟ فَقَالَ: لَمْ أَرَهُ فَدَخَلْتُ الْمَكَانَ الَّذِي دَخَلَهُ فَرَأَيْتُ بَعَرَ الْغَزَالِ وَ أَثَرَ الْبَوْلِ وَ لَمْ أَرِ الْغَزَالُ وَ فَقَدْتُهُ، فَذَرْتُ لِلَّهِ تَعَالَى أَنْ لَا أُؤْذِيَ الزُّوَّارَ بَعْدَ ذَلِكَ وَ لَا أَنْعَرَّضَ لَهُمْ إِلَّا بِسَبِيلِ الْخَيْرِ، وَ كُنْتُ مَتَى دَهَمَنِي أَمْرٌ فَرَعْتُ إِلَى الْمَشْهَدِ فَرَزْتُهِ وَ سَأَلْتُ اللَّهَ تَعَالَى فِي حَاجَتِي فَيَقْضِ بِهَا لِي، وَ لَقَدْ سَأَلْتُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَرْزُقَنِي وَلَمَّا ذَكَرْتُ فَرَزْتُ وَ لَمَّا حَتَّى إِذَا بَلَغَ وَ قُتِلَ عَمِدْتُ إِلَى مَكَانِي مِنَ الْمَشْهَدِ، وَ سَأَلْتُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَرْزُقَنِي وَلَمَّا ذَكَرْتُ فَرَزْتُ لِي ابْنًا آخَرَ وَ لَمْ أَزَلْ أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى هُنَاكَ حَاجَةً إِلَّا قَضَاهَا لِي، فَهَذَا مَا ظَهَرَ لِي مِنْ بَرَكَهِ هَذَا الْمَشْهَدِ عَلَى سَاكِنِهِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ (١).

١١٥- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ السَّلِطِيُّ قَالَ:

حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْفَضْلِ السَّلِطِيُّ قَالَ: خَرَجَ حَمَّوِيهِ صَاحِبُ جَيْشِ خُرَاسَانَ ذَاتَ يَوْمٍ بِنَيْسَابُورَ عَلَى مَيْدَانِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ لِيَنْظُرَ إِلَى مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنَ الْقَوَادِ بِبَابِ عَقِيلٍ وَ كَانَ قَدْ أَمَرَ أَنْ يُبْنَى وَ يُجْعَلَ بِيَمَارِشَتَانِ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَقَالَ الْغُلَامُ لَهُ: اتَّبِعْ هَذَا الرَّجُلَ وَ رُدَّهُ إِلَى الدَّارِ حَتَّى أَعُودَ، فَلَمَّا عَادَ الْأَمِيرُ حَمَّوِيهِ إِلَى الدَّارِ أَجْلَسَ مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنَ الْقَوَادِ عَلَى الطَّعَامِ، فَلَمَّا جَلَسُوا عَلَى الْمَائِدَةِ قَالَ لِلْغُلَامِ: أَيْنَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: هُوَ عَلَى الْبَابِ قَالَ: أَدْخِلْهُ فَلَمَّا أَدْخَلَهُ أَمَرَ أَنْ يُصَبَّ عَلَى يَدِهِ الْمَاءُ، وَ أَنْ يُجْلِسَ عَلَى الْمَائِدَةِ فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَ لَهُ: مَعَكَ حِمَارٌ؟ قَالَ: لَا فَأَمَرَ لَهُ بِحِمَارٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ: مَعَكَ دَرَاهِمٌ لِلنَّفَقَةِ؟ قَالَ: لَا فَأَمَرَ لَهُ بِالْفِ دِرْهَمٍ وَ بِرُؤُوسِ جَوَالِقِ حُوزِيَّةٍ وَ بِسُفْرَةٍ وَ بِأَلَاتٍ ذَكَرَهَا، فَأَتَى بِجَمِيعِ ذَلِكَ ثُمَّ التَفَّتْ حَمَّوِيهِ إِلَى الْقَوَادِ فَقَالَ لَهُمْ:

أَتَدْرُونَ مَا هَذَا؟ قَالُوا: لَا قَالَ: اعْلَمُوا أَنِّي كُنْتُ فِي شَبَابِي زُرْتُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عَلَيَّ أَطْمَارُ رَثَّهُ، وَ رَأَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ هُنَاكَ، وَ كُنْتُ أَدْعُو اللَّهَ عِنْدَ الْقَبْرِ أَنْ يَرْزُقَنِي وَ لَأَيَّهِ خُرَاسَانَ، وَ سَمِعْتُ هَذَا الرَّجُلَ يَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى وَ يَسْأَلُهُ مَا أَمَرْتُ لَهُ بِهِ، فَرَأَيْتُ حُسَيْنَ إِجَابَهُ اللَّهَ لِي فِيمَا دَعَوْتُهُ فِيهِ، بِبَرَكَهِ ذَلِكَ الْمَشْهَدِ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَرَى حُسَيْنَ إِجَابَهُ اللَّهَ

ص: ٣٥٢

تَعَالَى لِهَذَا الرَّجُلِ عَلَى يَدَيَّ، لَكِنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ قِصَاصٌ فِي شَيْءٍ، قَالُوا: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ لَمَّا رَأَى عَلَيَّ تِلْكَ الْأَطْمَارَ الرَّثِيَّةَ وَسَمِعَ طَلِبِي لِشَيْءٍ عَظِيمٍ فَصَغَرَ عِنْدَهُ مَحَلِّي فِي الْوَقْتِ وَرَكَلَنِي بِرُجْلِهِ وَقَالَ لِي: مِثْلُكَ بِهَذَا الْحَالِ يَطْمَعُ فِي وَلَايَةِ خُرَاسَانَ وَقَوَدَ الْجَيْشِ؟ فَقَالَ الْقَوَادُّ: أَيُّهَا الْأَمِيرُ اغْفُ عَنْهُ وَاجْعَلْهُ فِي حِلٍّ حَتَّى تَكُونَ قَدْ أَكْمَلْتَ الصَّنِيعَةَ إِلَيْهِ! قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ، وَكَانَ حَمَوِيَّةً بَعِيدَ ذَلِكَ يَزُورُ هَذَا الْمَشْهَدَ وَزَوْجَ ابْنَتِهِ مِنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ الْعَلَوِيِّ بَعْدَ قَتْلِ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِجُرْجَانَ، وَحَوَّلَهُ إِلَى قِصْرِهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ مَا سَلَّمَ مِنَ النُّعْمَةِ وَكُلُّ ذَلِكَ لَمَّا كَانَ يَعْرِفُهُ مِنْ بَرَكَهَ هَذَا الْمَشْهَدِ.

وَلَمَّا خَرَجَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ الْعَلَوِيِّ (ره) وَيَابَعَ لَهُ عِشْرُونَ أَلْفَ رَجُلٍ بَنِيْسَابُورَ، أَخَذَهُ الْخَلِيفَةُ وَأَنْفَذَهُ إِلَى بُخَارَا، فَدَخَلَ حَمَوِيَّةً وَرَفَعَ قَيْدَهُ وَقَالَ لِأَمِيرِ خُرَاسَانَ هُوَلَاءِ أَوْلَادِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ جِيَاعٌ فَيَجِبُ أَنْ تَكْفِيَهُمْ حَتَّى لَا يَخْرُجُوا إِلَى طَلَبِ مَعَاشٍ، فَأَخْرَجَ لَهُ رَسِيمًا فِي كُلِّ شَهْرٍ، وَأَطْلَقَ عَنْهُ وَرَدَّهُ إِلَى نَيْسَابُورَ، فَصَارَ ذَلِكَ سَبَبًا لِمَا جُعِلَ لِلْأَهْلِ الشَّرَفِ بِبُخَارَا مِنَ الرَّسْمِ، وَذَلِكَ بِبَرَكَهَ هَذَا الْمَشْهَدِ عَلَى سَاكِنِهِ السَّلَامِ (١).

١١٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْحَاكِمُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَيْرُودِي الْحَاكِمُ بِمَرُورِ الْوُودِ وَكَانَ مِنْ أَضْيَاحِ الْحَدِيثِ يَقُولُ: حَضَرْتُ مَشْهَدَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِطُوسَ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا تُرْكِيًّا قَدْ دَخَلَ الْقُبَّةَ وَوَقَفَ عِنْدَ الرَّأْسِ يَبْكِي وَيَدْعُو بِالتُّرْكِيَّةِ، وَيَقُولُ: يَا رَبِّ إِنْ كَانَ ابْنِي حَيًّا فَاجْمَعْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَإِنْ كَانَ مَيِّتًا فَاجْعَلْنِي مِنْ خَبْرِهِ عَلَى عِلْمٍ وَ مَعْرِفَةٍ! قَالَ: وَكُنْتُ أَعْرِفُ اللَّعْنَةَ التُّرْكِيَّةَ فَقُلْتُ لَهُ: أَيُّهَا الرَّجُلُ مَا لَكَ؟ فَقَالَ: كَانَ لِي ابْنٌ وَكَانَ مَعِيَ فِي حَرْبِ إِسْحَاقَ آبَادَ، فَفَقِدْتُهُ وَ لَا أَعْرِفُ خَبْرَهُ وَ لَهُ أُمٌّ تُدِيمُ الْبُكَاءَ فَأَنَا أَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى هَاهُنَا لِأَنِّي سَمِعْتُ أَنَّ الدُّعَاءَ فِي هَذَا الْمَشْهَدِ مُسْتَجَابٌ.

قَالَ: فَرَحِمْتُهُ وَأَخَذْتُهُ بِيَدِي وَأَخْرَجْتُهُ لِأَضْيَعِهِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْمَسْجِدِ لَقِينَا رَجُلًا طَوِيلًا مَخِيطًا عَلَيْهِ مِرْقَعَةٌ، فَلَمَّا بَصُرَ بِبَدَلِكَ التُّرْكِيِّ وَثَبَ إِلَيْهِ وَعَانَقَهُ وَبَكَى، وَعَرَفَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، فَإِذَا هُوَ ابْنُهُ الَّذِي كَانَ يَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، وَيَجْعَلُهُ مِنْ خَبْرِهِ عَلَى عِلْمٍ عِنْدَ قَبْرِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

ص: ٣٥٣

فَسِعَ أَلْتُهُ كَيْفَ وَقَعْتَ إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ؟ قَالَ: وَقَعْتُ إِلَى طَبْرِ سَيْتَانِ بَعِيدَ حَرْبِ إِسْرَاقَ آبَادٍ، وَرَبَّانِي دَلِمِي هُنَاكَ، فَالآنَ لَمَّا كَبُرْتُ خَرَجْتُ فِي طَلَبِ أَبِي وَ أُمِّي، وَقَدْ كَانَ خَفِيَ عَلَيَّ خَيْرُهُمَا وَ كُنْتُ مَعَ قَوْمٍ أَخَذُوا الطَّرِيقَ إِلَى هَاهُنَا، فَجِئْتُ مَعَهُمْ، فَقَالَ ذَلِكَ التُّرْكِيُّ: قَدْ ظَهَرَ لِي مِنْ أَمْرِ هَذَا الْمَشْهَدِ مَا صَحَّ لِي بِهِ يَقِينِي، وَقَدْ آلَيْتُ عَلَى نَفْسِي أَنْ لَا أَفَارِقَ هَذَا الْمَشْهَدَ مَا بَقِيَتْ (١).

أقول: هذه الكرامات التي أوردها ابن بابويه في هذا الباب مؤيده للمعجزات السابقة والآتيه كما لا يخفى، و ليست مستقله بالإعجاز، و قد أوردها للتأييد، على أن المعجزات غنيه عن المؤيدات لتجاوزها حد التواتر.

## الفصل الرابع

١١٧- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ قَالَ:

رَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْبَلَادِ قَالَ: قَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا فَعَلَ الشَّقِيُّ حَمْرَهُ بْنُ بَرِيحٍ؟ قُلْتُ: هُوَ ذَا قَدْ قَدِمَ فَقَالَ: يَزْعُمُ أَنَّ أَبِي هُوَ حَتَّى هُمْ الْيَوْمَ سُكَّاكٌ وَ لَا يَمُوتُونَ غَدًا إِلَّا عَلَى الزُّنْدَقَةِ إِقَالَ صَفْوَانُ: فَقُلْتُ فِيمَا بَيْنِي وَ بَيْنَ نَفْسِي:

هَذَا سُكَّاكٌ قَدْ عَرَفْتَهُمْ فَكَيْفَ يَمُوتُونَ عَلَى الزُّنْدَقَةِ؟ فَمَا لَبِثَ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى بَلَّغْنَا عَنْ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ مَوْتِهِ: هُوَ كَافِرٌ بَرُّ أَمَاتَهُ قَالَ صَفْوَانُ: فَقُلْتُ: هَذَا تَصْدِيقُ الْحَدِيثِ (٢).

١١٨- وَ قَالَ: رَوَى جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ: وَ هُوَ مِنْ آلِ مَهْرَانَ وَ كَانُوا يَقُولُونَ بِالْوَقْفِ وَ كَانَ عَلَى رَأْيِهِمْ وَ كَاتَبَ أَيَا الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامَ وَ تَعَنَّتُهُ فِي الْمَسَائِلِ فَقَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ كِتَابًا وَ أَضْمَرْتُ فِي نَفْسِي أَنِّي مَتَى دَخَلْتُ عَلَيْهِ أَسْأَلُهُ عَنْ ثَلَاثِ مَسَائِلٍ مِنَ الْقُرْآنِ، وَ هِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ أَوْ تَهْدِي الْعُمْى وَ قَوْلُهُ تَعَالَى فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَ قَوْلُهُ: إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَ لَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ قَالَ أَحْمَدُ: فَأَخْبَرَنِي عَنْ كِتَابِي وَ كَتَبَ فِي آخِرِهِ الْآيَاتِ الَّتِي أَضْمَرْتُهَا فِي نَفْسِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهَا وَ لَمْ أَذْكَرْهَا فِي كِتَابِي إِلَيْهِ فَلَمَّا وَصَلَ الْجَوَابُ أَنْسَيْتُ مَا كُنْتُ أَضْمَرْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ شَيْءٍ هَذَا مِنْ جَوَابِي؟ ثُمَّ ذَكَرْتُ

ص: ٣٥٤

١- (١) عيون الأخبار: ج ١/٣٢٠، ح ١٣.

٢- (٢) الغيبة: ٦٩، ح ٧٢.

١١٩- قَالَ الشَّيْخُ: ظَهَرَ مِنَ الْمُعْجَزَاتِ عَلَى يَدِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ الدَّالَّةِ عَلَى صِحِّهِ إِمَامَتِهِ وَهِيَ مَذْكُورَةٌ فِي الْكُتُبِ، وَ لِأَجْلِهَا رَجَعَ جَمَاعَةٌ عَنِ الْقَوْلِ بِالْوُفْقِ مِثْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَ رِفَاعَةَ بْنِ مُوسَى، وَ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ، وَ جَمِيلَ بْنِ دَرَّاجٍ وَ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى، وَ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضْرٍ، وَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ وَ غَيْرِهِمْ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَشَّاءُ كَانَ يَقُولُ بِالْوُفْقِ فَرَجَعَ وَ كَانَ سَبَبُهُ أَنَّهُ قَالَ:

خَرَجْتُ إِلَى خُرَاسَانَ فِي تَجَارِهِ لِي، فَلَمَّا وَرَدْتُهُ بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَطْلُبُ مِنِّي حَبْرَةً، وَ كَانَتْ بَيْنَ نِيَابِي قَدْ خَفِيَ عَلَيَّ أَمْرُهَا، فَقُلْتُ: مَا مَعِيَ مِنْهَا شَيْءٌ، فَرَدَّ الرَّسُولُ وَ ذَكَرَ عَلَامَتَهَا أَنَّهَا فِي سَفَطِ كَذَا، فَطَلَبْتُهَا فَكَانَ كَمَا قَالَ، فَبَعَثْتُ بِهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ كَتَبْتُ مَسَائِلَ أَسْأَلُهُ عَنْهَا فَلَمَّا وَرَدْتُ بَابَهُ خَرَجَ إِلَيَّ جَوَابُ تِلْكَ الْمَسَائِلِ الَّتِي أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلُهُ عَنْهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ أَظْهَرْتُهَا فَرَجَعَ عَنِ الْقَوْلِ بِالْوُفْقِ إِلَى الْقَطْعِ عَلَى إِمَامَتِهِ (٢).

١٢٠- قَالَ: وَ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضْرٍ قَالَ ابْنُ النَّجَّاشِيِّ: مِنَ الْإِمَامِ بَعِيدَ صَاحِبِكُمْ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: الْإِمَامُ بَعْدِي ابْنِي، ثُمَّ قَالَ: هَلْ يَتَجَرَّأُ أَحَدٌ أَنْ يَقُولَ: ابْنِي وَ لَيْسَ لَهُ وَ لَدَّ (٣).

١٢١- قَالَ: وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَفْطُسِيُّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الْمَأْمُونِ فَقَرَّبَنِي وَ حَيَّانِي ثُمَّ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ الرُّضَا مَا كَانَ أَعْلَمَهُ! لَقَدْ أَخْبَرَنِي بِعَجَبٍ سَأَلْتُهُ لِيَلَهُ وَ قَدْ بَيَّاعَ لَهُ النَّاسُ فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ لِمَا أَرَى لِمَكَ أَنْ تَمْضِيَ إِلَى الْعِرَاقِ وَ أَكُونَ خَلِيفَتَكَ بِخُرَاسَانَ، فَقَالَ: لَا لِعَمْرِي وَ لَكِنَّهُ مِنْ دُونَ خُرَاسَانَ بِدَرَجَاتٍ، إِنَّ لَنَا هَاهُنَا مَكْتَأً وَ لَسْتُ بِبَارِحٍ حَتَّى يَأْتِيَنِي الْمَوْتُ، وَ مِنْهُ الْمَحْشَرُ لَا مَحِيَالَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ لِمَا أَرَى لِمَكَ بِدَلِيلِكَ؟ فَقَالَ: عَلِمِي بِمَكَانِي كَعَلِمَتِكَ بِمَكَانِكَ قُلْتُ: وَ أَيْنَ مَكَانِي أَضِلَّحَكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: لَقَدْ بَعُدَتْ شُقَّةُ بَيْتِي وَ بَيْتِكَ، أَمِوتُ بِالْمَشْرِقِ وَ تَمِوتُ بِالْمَغْرِبِ، فَقُلْتُ: صَدَقْتَ وَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ وَ آلُ مُحَمَّدٍ، فَجَهَدْتُ الْجَهْدَ كُلَّهُ وَ أَطْمَعْتُهُ فِي الْخِلَافَةِ وَ مَا سِوَاهَا فَمَا أَطْمَعَنِي فِي شَيْءٍ (٤).

١٢٢- قَالَ الشَّيْخُ: وَ قِصَّتُهُ مَعَ حَبَابَةِ الْوَالِيَّةِ صَاحِبَةِ الْحِصَاةِ الَّتِي طَبَعَ فِيهَا أَمِيرُ

١- (١) الغيبة: ٧٢، ح ٧٦.

٢- (٢) الغيبة: ٧٢، ح ٧٧.

٣- (٣) الغيبة: ٧٢، ح ٧٨.

٤- (٤) الغيبة: ٧٣، ح ٨٠.

الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ لَهَا: مَنْ طَبَعَ فِيهَا فَهُوَ إِمَامٌ وَبَقِيَتْ إِلَى أَيَّامِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَطَبَعَ فِيهَا، وَقَدْ شَهِدْتُ مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَطَبَعُوا فِيهَا، وَكَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ آخِرَ مَنْ لَقِيْتُهُ، وَمَاتَتْ بَعِيدَ لِقَائِهَا إِيَّاهُ، وَكَفَّنَهَا فِي قَمِيصِهِ قَالَ: وَكَذَلِكَ قِصَّتُهُ مَعَ أُمَّ غَانِمِ الْأَعْرَابِيِّهِ صَاحِبِهِ الْحِصَاةِ أَيْضًا طَبَعَ فِيهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَطَبَعَ بَعِيدُهُ سَائِرَ الْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِلَى زَمَانِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعْرُوفٌ مَشْهُورٌ (١).

## الفصل الخامس

١٢٣- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي كِتَابِ بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ بِمُصْحَفٍ فَفَتَحْتُهُ لِأَقْرَأَ فِيهِ، فَلَمَّا نَشَرْتُهُ نَظَرْتُ فِي (لَمْ يَكُنْ) فَإِذَا فِيهَا أَكْثَرُ مِمَّا فِي أَيْدِينَا أَضْعَافُهُ، فَقَدِمْتُ عَلَى قِرَاءَتِهَا، فَلَمْ أَعْرِفْ مِنْهَا شَيْئًا، فَأَخَذْتُ الدَّوَاهِ وَالْقِرطَاسَ وَارَدْتُ أَنْ أَكْتُبَهَا لِأَسْأَلَ عَنْهَا، فَأَتَانِي مُسَيِّفٌ قَبِيلَ أَنْ أَكْتُبَ مِنْهَا شَيْئًا، مَعَهُ مِنْدِيلٌ وَخَيْطٌ وَخَاتَمُهُ، فَقَالَ لِي: مَوْلَايَ يَا مُرَّكَ أَنْ تَضَعَ الْمُصْحَفَ فِي مِنْدِيلٍ وَتُخْتَمَهُ وَتَبْعَثَ إِلَيْهِ بِالْخَاتَمِ قَالَ: فَفَعَلْتُ (٢).

١٢٤- وَعَنِ الْهَيْثَمِ النَّهْدِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الصَّبْرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءَ وَارَدْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ السَّلَاحِ فَأَعَقَلْتُهُ فَخَرَجْتُ وَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ بْنِ بَشِيرٍ، فَإِذَا عَلَامُهُ وَمَعَهُ رُفْعَةٌ وَفِيهَا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَنَا بِمَنْزِلِهِ أَبِي وَوَارِثُهُ، وَعِنْدِي مَا كَانَ عِنْدَهُ (٣).

١٢٥- وَعَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْجَلَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَخْرَسَ بِمَكَّةَ فَذَكَرَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَلَا مِنْهُ قَالَ: فَدَخَلْتُ مَكَّةَ، فَاشْتَرَيْتُ سِكِّينًا وَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأَقْتُلَنَّه إِذَا خَرَجَ، فَأَقَمْتُ عَلَى ذَلِكَ، فَمَا شَعَرْتُ إِلَّا بِرُفْعِهِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ طَلَعَتْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِحَقِّي عَلَيْكَ لَمَّا كَفَفْتَ عَنِ الْأَخْرَسِ فَإِنَّ اللَّهَ ثَقِيٌّ وَهُوَ حَسْبِي (٤).

١٢٦- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَعْرُوفِ بَغْزَالٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ وَالدِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَائِطٍ لَهُ إِذْ جَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَخَذَ يَصِيحُ وَيُكْتِرُ

ص: ٣٥٦

١- (١) الغيبة: ٧٥، ح ٨٢.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٦٦، ح ٨.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٢٧٢، ح ٥.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٢٧٢، ح ٦.

الصِّيَاحِ وَ يَضْطَرِبُ، فَقَالَ لِي: يَا فُلَانُ أَ تَدْرِي مَا يَقُولُ هَذَا الْعُصْفُورُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ ابْنُ رَسُولِهِ أَعْلَمُ، قَالَ: إِنَّهَا تَقُولُ إِنَّ حَيَّةً تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَ فِرَاحِي فِي الْبَيْتِ، فَخُذْ تِلْكَ النَّسِيْعَةَ وَ ادْخُلِ الْبَيْتَ وَ اقْتُلِ الْحَيَّةَ قَالَ: فَأَخَذْتُ النَّسِيْعَةَ وَ هِيَ الْعَصَا وَ دَخَلْتُ الْبَيْتَ، وَ إِذَا حَيَّةٌ تَجُولُ فِي الْبَيْتِ فَتَقْتُلُهَا (١).

## الفصل السادس

١٢٧- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيُّ فِي كِتَابِ قُرْبِ الْإِسِيَادِ قَالَ: حَدَّثَنِي الرَّيَّانُ بْنُ الصَّلْتِ قَالَ: كُنْتُ بِبَابِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِخِرَاسِيَانَ فَقُلْتُ لِمُعَمَّرٍ إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَسْأَلَ سَيِّدِي يَكْسِرُونِي ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ وَ يَهَبُ لِي شَيْئًا مِنْ الدَّرَاهِمِ الَّتِي ضَرَبَتْ بِاسْمِهِ؟ فَأَخْبَرَنِي مُعَمَّرٌ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيَّ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَسَيَّتُ ذَلِكَ فَأَبْتَدَأَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُعَمَّرُ لَا- يُرِيدُ الرَّيَّانُ أَنْ نَكْسِرُوهُ مِنْ ثِيَابِنَا وَ نَهَبَ لَهُ مِنْ دَرَاهِمِنَا؟ قَالَ: فَقُلْتُ: سُـبْحَانَ اللَّهِ هَكَذَا وَ اللَّهُ كَمَا نَقُولُهُ لِي السَّاعَةَ بِالْبَابِ، قَالَ: إِنْ الْمُؤْمِنُ مَوْفِقٌ، فَعَلْ لَهُ فَلْيَجِئْ، فَأَدْخَلَنِي فَسَلَّمْتُ فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ وَ دَعَا لِي بِثَوْبَيْنِ مِنْ ثِيَابِهِ فَدَفَعَهُمَا إِلَيَّ، فَلَمَّا قُمْتُ وَضَعَ فِي يَدِي ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا (٢).

١٢٨- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: فِي سِنِّهِ تِسْعَ وَ تِسْعِينَ وَ مِائَةً يَكْشِفُ اللَّهُ الْبَلَاءَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَ فِي سِنِّهِ مِائَتَيْنِ يَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ، فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَخْبَرْنَا بِمَا يَكُونُ فِي سِنِّهِ مِائَتَيْنِ فَقَالَ: لَوْ أَخْبَرْتُ أَحَدًا لَأَخْبَرْتُكُمْ وَ قَدْ خَبَرْتُ بِمَكَانَتِكُمْ إِلَيَّ أَنْ قَالَ:

فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّكَ قُلْتَ لِي فِي عَامِنَا الْأَوَّلِ حَكِيَّتَ عَنْ أَبِيكَ أَنَّ انْقِضَاءَ مُلْكِ آلِ فُلَانٍ عَلَى رَأْسِ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ فَقَالَ: أَلَيْسَ بَيْنِي فُلَانٍ خَمْسَةَ وَ عَشْرِينَ رَجُلًا قَالَ: قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ سُلْطَانُ بَعْدِهِمَا قَالَ: قَدْ قُلْتَ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَصِحَّ لِحَاكِ اللَّهِ إِذَا انْقَضَى مُلْكُهُمْ يَمْلِكُ أَحَدٌ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ: لَا قُلْتُ: يَكُونُ مَا ذَا؟ قَالَ: يَكُونُ الَّذِي تَقُولُ أَنْتَ وَ أَصِحَّ بِحَابِكِ، قُلْتُ: تَعْنِي خُرُوجَ السُّفْيَانِيِّ قَالَ: لَا قُلْتُ فَتَقَائِمُ الْقَائِمِ؟ قَالَ يَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ، قُلْتُ: فَأَنْتَ هُوَ؟ قَالَ: لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَ قَالَ: إِنْ قَدَّامَ هَذَا الْأَمْرِ عَلَامَاتٌ حَدَّثَ يَكُونُ بَيْنَ الْحَزْمَيْنِ قُلْتُ: وَ مَا ذَلِكَ الْحَدِيثُ؟ قَالَ عَصِيْبَةُ تَكُونُ، وَ يَقْتُلُ فُلَانٌ مِنْ آلِ فُلَانٍ خَمْسَةَ عَشَرَ رَجُلًا (٣).

ص: ٣٥٧

١- (١) بصائر الدرجات: ٣٦٥، ح ١٩.

٢- (٢) قرب الإسناد: ٣٤٣، ح ١٢٥١.

٣- (٣) قرب الإسناد: ٢٧١، ح ١٣٢٦.



١٢٩- وَرَوَى أَبُو عَلِيٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ مَجْمَعِ الْبَيَانِ قَالَ: رُوِيَ عَنْ أُمَّهِ الْهُدَى عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي ذَلِكَ يَعْنِي الْأَخْبَارَ بِالْعَائِيَاتِ، وَذَكَرَ جُمْلَهُ مِنَ الْأَخْبَارِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَمِثْلُ قَوْلِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: بُورِكَ قَبْرُ بَطُوسٍ وَ قَبْرَانِ بِنَعْدَادٍ فَقِيلَ لَهُ: فَذُ عَرَفْنَا وَاحِدًا فَمَا الْآخَرُ؟ فَقَالَ: سَتَعْرِفُونَهُ، ثُمَّ قَالَ: قَبْرِي وَ قَبْرِ هَارُونَ هَكَذَا وَ ضَمَّ إِصْبَعَيْهِ (١).

١٣٠-: وَ قَوْلُهُ فِي الْقِصَّةِ الْمَشْهُورَةِ لِأَبِي حَبِيبِ النَّاجِي وَ قَدْ نَاوَلَهُ قَبْضَهُ مِنَ التَّمْرِ: لَوْ زَادَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَزِدْنَاكَ (٢).

١٣١- وَ قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْوَشَّاءِ: حِينَ قَدِمَ مَرُومَ مِنَ الْكُوفَةِ:

مَعَكَ حُلَّةٌ فِي السَّفَطِ الْفَلَانِي دَفَعْتَهَا إِلَيْكَ ابْنَتُكَ وَ قَالَتْ: اشْتَرِ لِي بِثَمَنِهَا فَيُرْزَجًا، وَ الْحَدِيثُ مَشْهُورٌ (٣).

١٣٢- وَ رَوَى أَبُو عَلِيٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى عِنْدَ ذِكْرِ مُعْجَزَاتِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فَمَا رَوْتَهُ الْعِيَامَةُ مَا أَخْبَرَنِي بِهِ الْحَيَاكُمُ الْمُؤَفَّقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التُّوْقَانِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ السَّمَرْقَنْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الصَّفَّارِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الزَّاهِدِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الشَّيرَازِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِرَاكَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السُّورَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْوَشَّاءِ الْكُوفِيِّ قَالَ: خَرَجْتُ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى خُرَاسَانَ فَقَالَتْ لِي ابْنَتِي: يَا أَبْتَ خُذْ هَذِهِ الْحُلَّةَ فَبِعْهَا وَ اشْتَرِ لِي بِثَمَنِهَا فَيُرْزَجًا، قَالَ: فَأَخَذْتُهَا وَ شَدَدْتُهَا فِي بَعْضِ ثِيَابِي وَ قَدِمْتُ مَرُومَ فَتَزَلَّتْ فِي بَعْضِ الْفَنَادِقِ فَإِذَا عَلِمَ ابْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الْمَعْرُوفِ بِالرُّضَا قَدْ حَيَّأُونِي وَ قَالُوا: نَزِيدُ حُلَّةً نَكْفُنُ فِيهَا بَعْضَ غِلْمَانِنَا، فَقُلْتُ: مَا هِيَ عِنْدِي فَمَضَوْا ثُمَّ عَادُوا وَ قَالُوا: مَوْلَانَا يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ: مَعَكَ حُلَّةٌ فِي السَّفَطِ الْفَلَانِي دَفَعْتَهَا إِلَيْكَ ابْنَتُكَ، وَ قَالَتْ: اشْتَرِ لِي بِثَمَنِهَا فَيُرْزَجًا وَ هِيذِهِ ثَمْنُهَا، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِمْ وَ قُلْتُ: وَ اللَّهُ لَأَسْأَلَنَّهُ عَنْ مَسَائِلٍ، فَإِنِ أَحْيَا ابْنِي عَنْهَا فَهُوَ هُوَ! فَكَتَبْتُهَا وَ عَمِدْتُ إِلَى بَابِهِ فَلَمْ أَصِلْ إِلَيْهِ لِكَثْرَةِ الزَّحَامِ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ إِذْ خَرَجَ إِلَيَّ خَادِمٌ فَقَالَ لِي: يَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ هَذِهِ جَوَابَاتُ مَسَائِلِكَ الَّتِي مَعَكَ، فَأَخَذْتُهَا مِنْهُ فَإِذَا هِيَ جَوَابَاتُ مَسَائِلِي بِعَيْنِهَا (٤).

١- (١) مجمع البيان ج ٥/٣٥٣.

٢- (٢) مجمع البيان ج ٥/٣٥٣.

٣- (٣) مجمع البيان ج ٥/٣٥٣.

٤- (٤) إعلام الوری ج ٢/٥٣٢.

ثم روى الطبرسى حديثين آخرين تقدما، وأشرنا إلى روايته لهما.

ثم قال: ومما روته الخاصه وأورد أربعة عشر حديثا من عيون الأخبار و حديثا من الكافي ثم قال: وأما ما ظهر للناس بعد وفاته من بركه مشهده المقدس و علاماته و العجائب التي شاهدها الخلق فيه، و أذعن العام و الخاص له، و أقرّ المخالف و المؤلف به إلى يومنا هذا فكثر، خارج عن حدّ الإحصاء و العدّ، و لقد أبرئ فيه الأكمه و الأبرص و استجيب الدعوات، و قضيت ببركته الحاجات، و كشفت به الملمات، و شاهدنا كثيرا من ذلك، و تيقناه و علمناه علما لا يتخالج الشك و الريب في معناه «انتهى».

يقول محمّد بن الحسن الحرّ مؤلف هذا الكتاب: و لقد رأيت و شاهدت كثيرا من ذلك و تيقنته كما شاهده الطبرسى و تيقنته، في مده مجاورتي لمشهد الرضا عليه السّلام، و ذلك ستة و عشرون سنه، و سمعت من الأخبار في ذلك ما تجاوز حدّ التواتر و ليس في خاطري أني دعوت في هذا المشهد و طلبت فيه من الله حاجه إلا- و قضيت لي و الحمد لله، و تفصيل ذلك يضيق عنه المجال و يطول فيه المقال، فلذلك اكتفيت بالإجمال.

١٣٣-: وَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ بِنْتًا مِنْ جِيرَانِنَا كَانَتْ خَزَسَاءَ، ثُمَّ زَارَتْ قَبْرَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا فَرَأَتْ عِنْدَ الْقَبْرِ رَجُلًا حَسَنَ الْهَيْئَةِ، ظَنَّتْ أَنَّهُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهَا: مَا لَكَ لَا تَتَكَلَّمِينَ؟ تَكَلَّمِي فَنَطَقْتُ فِي الْحَالِ وَ زَالَ عَنْهَا الْخَرَسُ بِالْكُلِّيَّةِ، فَقُلْتُ فِيهَا هَذِهِ الْآيَاتُ:

١- يَا كَلِيمَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عَلَيْنِكَ السَّلَامُ وَ الْإِكْرَامُ

٢- كَلِّمْنِي عَسَى أَنْ يَكُونَ كَلِيمًا لِكَلِيمِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ

٣- أَصْبَاكَ اضْطَبَاهُ أَمْ حُسْنُكَ الْبَارِعُ مِمَّا يَضْبُو إِلَيْهِ الْإِمَامُ

٤- أَمَ أَرَانَا الْإِعْجَازُ فِيكَ وَ هَذَا الْوَجْهُ أَقْوَى مِنْ غَيْرِهِ وَ السَّلَامُ (١)

١٣٤- قَال: وَ رَوَى عَنْ يَاسِرِ الْخَازِمِ قَال: كَانَ غَلَمًا ابْنُ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْبَيْتِ صَ قَالِيَهُ وَ رُومَ، وَ كَانَ أَبُو الْحَسَنِ قَرِيبًا مِنْهُمْ، فَسَ مَعَهُمْ بِاللَّيْلِ يَتَرَاظُونَ بِالصَّقَلِيَّةِ وَ الرُّومِيَّةِ وَ يَقُولُونَ: إِنَّا كُنَّا نَفْصِدُ فِي كُلِّ سَنَةٍ فِي بِلَادِنَا، ثُمَّ لَيْسَ نَفْصِدُ هَاهُنَا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ وَجَّهَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى بَعْضِ الْأَطْبَاءِ وَ قَالَ أَفْصِدْ فَلَانَا عَزَقَ كَذَا،

ص: ٣٥٩

وَ أَفْصَحَ دُ فُلَانًا عَزَقَ كَذَا، ثُمَّ قَالَ: يَا يَاسِرُ لَا تَفْتَحْ يَدَكَ، قَالَ: فَافْتَحْتَهُ يَدِي، فَقَالَ لِي: يَا يَاسِرُ مَا لَكَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: أَلَمْ أَنْهَيْكَ عَنْ ذَلِكَ؟ هَلَمْ يَدَكَ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيْهِمَا وَ تَغَلَّ فِيهَا، ثُمَّ أَوْصَانِي أَنْ لَا أَتَعَشَّى، فَكُنْتُ بَعِيدَ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا أَتَعَشَّى ثُمَّ أَتَغَافَلُ فَأَتَعَشَّى فَيَضْرِبُ عَلَيَّ (١).

١٣٥- قَالَ: وَ ذَكَرَ الْمِدَائِنِي عَنْ رَجَالِهِ قَالَ: لَمَّا جَلَسَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بَوَالِيهِ الْعَهْدِ إِلَى أَنْ قَالَ: نَظَرَ إِلَيَّ وَ كُنْتُ مُسْتَبْشِرًا بِمَا جَرَى فَأَوْمَى إِلَيَّ أَنْ أَدُنُّ، فَدَنَوْتُ فَقَالَ لِي: مِنْ حَيْثُ لَا يَسِي مَعَهُ غَيْرِي. لَا تَشْغَلْ قَلْبَكَ بِهَذَا الْأَمْرِ وَ لَا تَسْتَبْشِرْ بِهِ فَإِنَّهُ شَيْءٌ لَا يَنْبَغُ (٢).

## الفصل التاسع

و روى قطب الدين سعيد بن هبة الله الراوندى فى كتاب الخرائج و الجرائح جملة من المعجزات السابقة.

منها حديث السبيكة الذهب التي خرجت لما حكك بسوطه الأرض.

و منها إخباره عبد الله بن المغيرة بإجابه دعائه لما طلب الهدايه.

و منها حديث الثوبين السعديين.

و منها حديث استسقاؤه و إخباره بكل سحابه أين تمطر.

و منها إحياء الأسدين المصورين على المخداه حتى أكلا الرجل المعترض عليه.

و منها: إخباره بحمل الزاهريه جاريه المأمون و ولادتها.

و منها إخباره بمسائل الوشاء قبل أن يسأل.

١٣٦- وَ رَوَى فِيهِ أَيْضًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: رَكِبْنِي دَيْنُ ضَاقَ بِهِ صِدْرِي، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: مَا أَجِدُ لِقَضَاءِ دَيْنِي إِلَّا- مَوْلَايَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَصَرْتُ إِلَيْهِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى الْأَرْضِ فَفَبَضَّ مِنْهَا، وَ قَالَ: خُذْ هَذِهِ فَجَعَلْتَهَا فِي كُمِّي، فَإِذَا هِيَ دَنَانِيرُ فَأَنْصَرَفْتُ إِلَى مَنْزِلِي فَدَنَوْتُ مِنَ الْمِصْبَاحِ لِأَعِدَّ الدَّنَانِيرَ، فَوَقَعَ فِي يَدِي دِينَارٌ، فَإِذَا عَلَيْهِ مَكْتُوبٌ: هِيَ خَمْسُمَائِهِ دِينَارٍ، نِصْفُهَا لِدَيْنِكَ وَ النِّصْفُ الْآخَرُ لِنَفَقَاتِكَ فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ لَمْ أَعِدَّهَا، فَأَلْقَيْتُ الدَّنَانِيرَ تَحْتَ وَسَادَتِي

ص: ٣٦٠

١- (١) الأنوار البهيه للقمي: ج ٧٠/٢.

٢- (٢) الأنوار البهيه للقمي: ج ٧٤/٢.

وَنَمْتُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ طَلَبْتُ الدِّينَارَ بَيْنَ الدَّانِيَةِ فَلَمْ أَجِدْهُ، وَقَلَّبْتُهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ فَكَانَتْ خَمْسَمِائَةَ دِينَارٍ (١).

١٣٧- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِيهِ أَنَّهُ قَالَ لَهُ بِالْمَدِينَةِ: أُنْبِغْ أَصِيحَابَنَا بِالْبَصِيرَةِ وَ غَيْرَهَا أَنِّي قَادِمٌ عَلَيْهِمْ قُلْتُ: وَ مَتَى؟ قَالَ: بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ وُصُولِكَ وَ دُخُولِكَ الْبَصِيرَةَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ وَقَعَ ذَلِكَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَنَّهُ حَضَرَ بِالْبَصِيرَةِ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَ حَضَرَ جَمَاعَةً كَثِيرُونَ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: صِلَيْتُ الْيَوْمَ الْفَجْرَ مَعَ وَالِي الْمَدِينَةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَفْرَأْنِي بَعْدَ أَنْ صَلَّيْنَا كِتَابَ صَاحِبِهِ إِلَيْهِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ وَعَدْتُهُ أَنْ أَصِيرَ إِلَيْهِ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ هَذَا الْيَوْمِ لِيَكْتُبَ عِنْدِي جَوَابَ كِتَابِ صَاحِبِهِ، وَ أَنَا وَافٍ لَهُ بِمَا وَعَدْتُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ (٢).

١٣٨-: وَ فِيهِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخْبِرْنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ أَنَّكَ تَعْرِفُ كُلَّ مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ وَ أَنَّكَ تَعْرِفُ كُلَّ لِسَانٍ وَ لُغَةٍ! فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: صَدَقَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ:

فَأَنَا مُخْتَبِرُكَ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ بِاللُّسُنِ وَ اللَّغَاتِ وَ هَذَا رُومِيٌّ وَ هَذَا هِنْدِيٌّ وَ هَذَا فَارِسِيٌّ وَ هَذَا تُرْكِيٌّ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ كَلَّمَهُمْ كُلَّهُمْ بِلُغَاتِهِمْ حَتَّى اعْتَرَفُوا بِأَنَّهُ أَفْصَحُ مِنْهُمْ بِهَا، قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى ابْنِ هَذَا فَقَالَ: إِنَّ أَنَا أَخْبَرْتُكَ أَنَّكَ سَتَبَلِي فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ بِدَمِ ذِي رَحِمٍ لَكَ كُنْتُ مُصَدِّقًا بِهِ؟ قَالَ: لَا فَإِنَّ الْغَيْبَ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ:

أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ عَالِمِ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ فَرَسُولُ اللَّهِ عِنْدَ اللَّهِ مُرْتَضَى وَ نَحْنُ وَرَثَةُ ذَلِكَ الرَّسُولِ الَّذِي أَطَّلَعَهُ اللَّهُ عَلَى مَا يَشَاءُ مِنْ غَيْبِهِ، فَعَلِمْنَا مَا كَانَ وَ مَا يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَ إِنَّ الَّذِي أَخْبَرْتُكَ بِهِ لَكَائِنٌ إِلَى خَمْسِيهِ أَيَّامٍ، فَإِنْ لَمْ يَصِحَّ مَا قُلْتُ فِي هَذِهِ الْمِدَّةِ وَ إِلَّا فَإِنِّي كَذَّابٌ مُفْتَرٍ، وَ إِنْ صَحَّ فَتَعَلَّمْ أَنَّكَ الرَّادُّ عَلَى اللَّهِ وَ عَلَى رَسُولِهِ، وَ لَكَ دَلَالَةٌ أُخْرَى أَمَا إِنَّكَ تُصَابُ بِبَصْرِكَ وَ تُصِيرُ مَكْفُوفًا وَ هَذَا كَائِنٌ بَعْدَ أَيَّامٍ، وَ لَكَ عِنْدِي دَلَالَةٌ أُخْرَى أَنَّكَ تَحْلِفُ يَمِينًا كَاذِبَةً فَتُضْرَبُ بِالْبَرَصِ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ: تَبَا لِلَّهِ لَقَدْ نَزَلَ ذَلِكَ كُلُّهُ بِإِثْنِ هَذَا، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَحْضَرَ جَمَاعَةً مِنَ الْعُلَمَاءِ وَ جَائِلِقَ النَّصَارَى وَ رَأْسَ الْجَالُوتِ وَ اخْتَجَّ عَلَيْهِمُ بِالْتُّورَةِ وَ الْإِنْجِيلِ وَ الزُّبُورِ كَمَا نَقَلْنَا سَابِقًا، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ عِنْدَ الزُّوَالِ: أَنَا أَصْلَى وَ أَصِيرُ إِلَى الْمَدِينَةِ

ص: ٣٤١

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ١/٣٣٩، ح ٣.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ١/٣٤١، ح ٦.

لِلْوَعْدِ الَّذِي وَعَدْتُ بِهِ وَالِي الْمَدِينَةِ لِيَكْتُبَ جَوَابَ كِتَابِهِ وَ أَعُوذُ إِلَيْكُمْ بِكُرْهَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: فَصَيَّرَ لِي وَأَنْصَرَفَ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِيدِ عَرَادَ إِلَيَّ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ، وَ أَتَوْهُ بِحَارِيهِ رُومِيَّةٍ فَكَلَّمَهَا بِالرُّومِيَّةِ، وَ الْجَائِلِيْقُ يَسْمَعُ وَ ذَكَرَ كَلَامَهُ مَعَهَا، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ كَلَّمَ رَجُلًا سِنْدِيًّا بِالسِّنْدِيَّةِ، فَأَسْلِمَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ مُخَاطَبَةِ الْقَوْمِ قَالُوا: قَدْ ذَكَرْنَا مُحَمَّدَ بْنَ الْفَضْلِ أَنَّكَ تُحْتَمَلُ إِلَيَّ خُرَاسَانَ قَالَ: صَدَقَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ أَلَا إِنِّي أَحْمَلُ مُكْرَمًا مُبْجَلًا مُعْظَمًا، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ: فَشَهِدَ لَهُ الْجَمَاعَةُ بِالْإِمَامَةِ وَ بَاتَ عِنْدَنَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ وَدَعَ الْجَمَاعَةَ وَ أَوْصَانِي بِمَا أَرَادَ وَ مَضَى، وَ تَبِعْتُهُ حَتَّى إِذَا صِرْنَا فِي وَسْطِ الْقَرْيَةِ عَدَلَ عَنِ الطَّرِيقِ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ انْصَرَفْ فِي حِفْظِ اللَّهِ غَمُضَ طَرْفِكَ ثُمَّ قَالَ: افْتَحْ عَيْنَكَ فَفَتَحْتُهَا فَإِذَا أَنَا عَلَى بَابِ مَنْزِلِي بِالْبَصْرَةِ (١).

١٣٩- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى فِي دُخُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْكُوفَةَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ:

وَ كَانَ فِيهَا أَوْصَانِي بِهِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي وَفْتٍ مُنْصَرَفِهِ مِنَ الْبَصْرَةِ أَنْ قَالَ: صِرَ إِلَيَّ الْكُوفَةَ فَاجْمَعِ الشَّيْعَةَ هُنَاكَ وَ أَعْلِمُهُمْ أَنِّي قَادِمٌ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ قَدِمَ عَلَيْهِمْ وَ جَمَعَ الْعُلَمَاءَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَ الْيَهُودِ وَ النَّصَارَى، وَ خَاصَّةً مَهُمْ وَ كَلَّمَهُمْ بِلُغَاتِهِمْ وَ اخْتَجَّ عَلَيْهِمْ بِكُتُبِهِمْ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: لَمَّا مَاتَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلِمْتُ كُلَّ كِتَابٍ وَ كُلَّ لِسَانٍ وَ مَا كَانَ وَ مَا سَيَكُونُ بغيرِ تَعْلَمِ (٢).

١٤٠- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْمَةَ قَالَ: مَرَّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاخْتَصَمْنَا فِي إِمَامَتِهِ فَلَمَّا خَرَجَ وَ خَرَجْتُ أَنَا وَ تَمِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ السَّرَّاجِ مِنْ أَهْلِ بَرْقَةِ وَ نَحْنُ مُخَالِفُونَ لَهُ نَرَى رَأَى الرَّيْدِيَّةِ، فَلَمَّا صِرْنَا فِي الصَّحْرَاءِ إِذَا نَحْنُ بِظَبَاءٍ فَأَوْمَى أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيَّ خِشْفٍ مِنْهَا، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَاءَ حَتَّى وَقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَخَذَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ وَ دَفَعَهُ إِلَيَّ غُلَامِهِ، فَجَعَلَ الْخِشْفُ يَضْطَرِبُ لِكُنِّي يَرْجِعُ إِلَيَّ مَرَّةً فَكَلَّمَهُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِكَلَامٍ لَا نَفْهَمُهُ فَسَيَكُنْ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَو لَمْ تُؤْمِنْ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا سَيِّدِي أَنْتَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ وَ أَنَا تَائِبٌ إِلَيَّ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ لِلظُّبَيْ: إِذْهَبْ إِلَيَّ مَرَعَاكَ، فَجَاءَ الظُّبَيْ وَ عَيْنَاهُ تَدْمَعَانِ فَتَمَسَّحَ بِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ رَغَا فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

أَتَدْرُونَ مَا يَقُولُ؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَ ابْنُ رَسُولِهِ أَعْلَمُ، قَالَ: يَقُولُ دَعَوْتَنِي فَرَجَوْتُ أَنْ تَأْكُلَ مِنْ لَحْمِي فَأَجَبْتُكَ وَ حَزَنْتَنِي حِينَ أَمَرْتَنِي بِالذَّهَابِ (٣).

ص: ٣٦٢

١- (١) الخرائج و الجرائع: ج ١/٣٤٣، ح ٦.

٢- (٢) الخرائج و الجرائع: ج ١/٣٥١، ح ٧.

٣- (٣) الخرائج و الجرائع: ج ١/٣٦٥، ح ٢١.

١٤١-قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ مِهْرَانَ قَالَ: أَتَيْتِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا أَنَا وَ أَحْمَدُ بْنُ زَيْدٍ وَ كُنَّا تَسَاجِرًا فِي سِنِّهِ قَالَ أَحْمَدُ: إِذَا دَخَلْنَا عَلَيْهِ فَأَذْكُرْنِي حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ وَ سَلَّمْنَا وَ جَلَسْنَا أَقْبَلَ عَلَيَّ أَحْمَدُ، وَقَالَ: كَمْ أَتَى عَلَيْكَ مِنَ السِّنِينَ؟ قَالَ: تِسْعٌ وَ ثَلَاثُونَ سَنَةً قَالَ: وَ لَكِنْ أَنَا قَدْ أَتَيْتُ عَلَيَّ ثَلَاثٌ وَ أَرْبَعُونَ سَنَةً (١).

١٤٢-قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَجُلٍ بِمَرَوْ وَ كَانَ مَعَنَا رَجُلٌ وَاقِفِيٌّ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعَثَ إِلَيْهِ كِتَابًا يَأْمُرُهُ أَنْ يَدْعُوهُ إِلَى هَذَا الْأَمْرِ، فَدَعَاهُ فَأَبَى ثُمَّ جَاءَ إِلَى الْوَشَّاءِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّهُ الْإِمَامُ الْمُفْتَرَضُ الطَّاعِي فَقُلْتُ لَهُ: وَ كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَتَانِي الْبَارِحَةَ فِي الْمَنَامِ فَقَالَ: يَا إِبْرَاهِيمُ وَ اللَّهُ لَتَرْجِعَنَّ إِلَى الْحَقِّ وَ زَعَمَ أَنَّهُ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى (٢).

١٤٣-قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى الْحَسَنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يُونُسَ قَالَ:

خَرَجْنَا نُرِيدُ مَكَّةَ فَتَزَلْنَا الْمَدِينَةَ وَ بِهَا هَارُونَ الرَّشِيدُ يُرِيدُ الْحَيَّجَ، فَأَتَانِي الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: يَا فَضْلُ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَتَبَ إِلَيَّ الْحُسَيْنُ بْنُ زَيْدٍ بِعَشْرَةِ آلَافِ دِينَارٍ وَ كَتَبَ بِهَا إِلَيْكَ فَادْفَعَهَا إِلَى الْحُسَيْنِ قَالَ: قُلْتُ: وَ اللَّهُ مَا لَهُمْ عِنْدِي قَلِيلٌ وَ لَا- كَثِيرٌ فَإِنْ أَخْرَجْتُمَا مِنْ عِنْدِي ذَهَبْتُ فَإِنْ كَانَ لَكَ فِي ذَلِكَ رَأْيٌ فَعَلْتُ، فَقَالَ: يَا فَضْلُ اذْفَعَهَا إِلَيْهِ فَإِنَّهُ سَتَرْجِعُ إِلَيْكَ قَبْلَ أَنْ تَصِيرَ إِلَى مَنْزِلِكَ، فَإِذَا أَنَا بِهِمْ وَ قَدْ طَلَبُوا مِنِّي الذَّهَبَ فَدَفَعْتُهُ إِلَيْهِمْ فَرَجِعَ الْمَالُ إِلَيَّ مَنزِلِي كَمَا قَالَ (٣).

١٤٤-قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَالِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا صَاحِبِ الْبُرْقَةِ قَالَ: لَيْسَ عَلَيَّ مِنْهُ بَأْسٌ إِنَّ لِلَّهِ بِلَادًا أُتْبِتَ الذَّهَبَ، قَدْ حَمَاهَا اللَّهُ تَعَالَى بِأَضْعَفِ خَلْقِهِ بِالنَّمْلِ، فَلَوْ أَرَادَتْهَا الْفَيْلَةُ مَا وَصَلَتْ إِلَيْهَا قَالَ: وَ الْبِلَادُ بَيْنَ بَلْخِ وَ الْبَنْتِ (وَ تَبَّتْ ظ) «الْحَدِيثُ» (٤).

١٤٥-قَالَ: وَ مِنْهَا مَا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ مَرِيضًا بِالْأَهْوَازِ فَأَتَى بِطَبِيبٍ فَنَعَتَ لَهُ بَقْلَهُ فَقَالَ الطَّبِيبُ: لَا- أَعْرِفُ أَحَدًا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ يَعْرِفُ اسْمَهَا غَيْرَكَ قَالَ: فَصَبَّ لِي قَصَبَ السُّكَّرِ قَالُوا: مَا هَذَا بِزَمَانِهِ قَالَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: هُمَا فِي أَرْضِكُمْ هَذِهِ وَ زَمَانُكُمْ هَذَا [وَ خُذْ مَعَكَ هَذَا] وَ امْضِ إِلَى

ص: ٣٦٣

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ١/٣٦٥، ح ٢٢.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ١/٣٦٦، ح ٢٣.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ١/٣٦٨، ح ٢٦.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ج ١/٣٦٩، ح ٢٧.

شَاذِرَوَانَ الْمَاءِ فَأَعْبَرَاهُ فَيَرْتَفِعُ لَكُمْ جَوْحَانُ أَيْ بِنْدَرٌ فَأَقْصِدَاهُ فَتَجِدَانِ هُنَاكَ رَجُلًا أَسْوَدَ فِي جَوْحَانِهِ فَقُولَا لَهُ: أَيْنَ مَنِيْتُ قَصَبِ الشُّكْرِ وَ أَيْنَ الْحَشِيشَةُ الْفَلَانِيَّةُ وَ ذَكَرَ أَنَّ الْأَمْرَ كَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

١٤٦- قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ بْنِ نُطَيْقٍ قَالَ: كُنْتُ مِنَ الْوَاقِفِيَّةِ وَ أَشْكُ فِي الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ أَسْأَلُهُ عَنْ مَسَائِلٍ وَ أُنَسِّيتُ مَا كَانَ أَهَمَّ لِي فَجَاءَ الْجَوَابُ عَنْ جَمِيعِهَا ثُمَّ قَالَ: وَ قَدْ نَسِّيتُ مَا كَانَ أَهَمَّ الْمَسَائِلِ عِنْدَكَ فَاسْتَبَصِرْتُ «الْحَدِيثُ» (٢).

١٤٧- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الصَّيْرَفِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءٍ وَ أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ سِيَلِاحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَأَعْفَلْتُهُ فَخَرَجْتُ وَ دَخَلْتُ إِلَى مَنْزِلِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَشَّارٍ (يَسَارِخ) فَإِذَا غُلَامٌ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ أَتَى وَ مَعَهُ رُفْعَةٌ فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَنَا بِمَنْزِلِهِ أَبِي وَ وَارِثُهُ وَ عِنْدِي مَا كَانَ عِنْدَهُ وَ سِيَلِاحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عِنْدِي (٣).

١٤٨- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ سَيْلِمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحَمْرَاءِ فِي مُشْرِفِهِ عَلَى الْبُرِّ وَ الْمَائِدَةِ بَيْنَ يَدَيْهِ إِذْ رَفَعَ رَأْسَهُ فَرَأَى رَجُلًا مُسِيرًا فَرَفَعَ يَدَهُ عَنِ الطَّعَامِ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ فَصَدَّ إِلَيْهِ فَقَالَ: الْآنَ مَاتَ الزُّبَيْرِيُّ فَأَطْرَقَ إِلَيَّ الْمَارِضُ وَ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ فَقَالَ: إِنِّي لِأَحْسِبُهُ قَدْ ارْتَكَبَ فِي لَيْلَتِهِ هَذَا ذَنْبًا لَيْسَ بِأَكْبَرَ مِنْ ذُنُوبِهِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: مِمَّا خَطِئْتُمْ أُغْرِقُوا فَأَدْخَلُوا نَارًا ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ فَأَكَلَ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ مَوْلَى لَهُ فَقَالَ: مَاتَ الزُّبَيْرِيُّ قَالَ: فَمَا سَبَبُ مَوْتِهِ؟ قَالَ:

شَرِبُ الْخَمْرِ الْبَارِحَةَ فَغَرِقَ فِيهَا فَمَاتَ (٤).

أقول: قد تقدم هذا في معجزات الكاظم عليه السلام و لعل المراد بأبي الحسن هناك الرضا عليه السلام أو هذا الزبيرى غير ذاك الزبيرى أو أخبر الرضا عليه السلام في زمان أبيه في ذلك اليوم.

١٤٩- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْدِ الرَّازِيِّ قَالَ: كُنْتُ فِي خِدْمَةِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا جَعَلَهُ الْمَأْمُونُ وَلِيَّ عَهْدِهِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ فِي كُمِهِ مُدِيَّةٌ مَسْمُومَةٌ وَ قَدْ قَالَ لِأَصْحَابِهِ وَ اللَّهِ لَا تَبِينَنَّ هَذَا الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَدْ

ص: ٣٦٤

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٦١، ح ٤.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٦٢، ح ٥.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٦٣، ح ٦.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٧٢٧، ح ٣١.

دَخَلَ لِهَذَا الطَّاعِنِ فِيمَا دَخَلَ، فَأَسْأَلُهُ عَنْ حُجَّتِهِ إِنْ كَانَ لَهُ حُجَّةٌ وَإِلَّا أَرَحْتُ النَّاسَ مِنْهُ. فَأَتَاهُ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَهُ فَقَالَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أُجِيبُكَ عَنْ مَسْأَلَتِكَ عَلَى شَرِيحَةٍ تَقِي لِي بِهَا، فَقَالَ: وَمَا هَذِهِ الشَّرِيحَةُ؟ قَالَ: إِنْ أَجَبْتُكَ بِجَوَابٍ يَلْزِمُكَ وَ تَرْضَاهُ تَكْسِرُ الَّذِي فِي كُمِّكَ وَ تَزِمِي بِهِ فَبَقِيَ الْخَارِجِيُّ مُتَحَيِّرًا فَأَخْرَجَ الْمِدْيَةَ وَ كَسَرَ رَءَا «الْحَدِيثَ»، وَ فِيهِ أَنَّهُ سَأَلَهُ فَأَجَابَهُ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ وَ أَنَّكَ صَادِقٌ (١).

١٥٠- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنِ زِيَادِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِخُرَاسَانَ وَ قُلْتُ: أَسْأَلُكَ مِنْ هَذِهِ الدَّنَائِرِ الْمَضْرُوبَةِ بِاسْمِهِ؟ فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ قَالَ لِغُلَامِهِ: إِنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ يَشْتَهِي مِنْ هَذِهِ الدَّنَائِرِ الَّتِي عَلَيْهَا اسْمِي، فَهَلِّمْ بِثَلَاثِينَ مِنْهَا فَجَاءَ بِهَا الْغُلَامُ فَأَخَذَتْهَا، ثُمَّ قُلْتُ فِي نَفْسِي لَيْتَهُ كَسَانِي مِنْ بَعْضِ مَا عَلَيْهِ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ غُلَامِهِ وَ قَالَ: قُلْ لَهُمْ: لَا يَعْسَلُوا ثِيَابِي وَ ائْتِنِي بِهَا كَمَا هِيَ، فَأَتَى بِقَمِيصٍ وَ سِرْوَالٍ وَ نَعْلٍ (٢).

١٥١- قَالَ الرَّوَنْدِيُّ: وَ إِنَّ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ اخْتَجَّ إِلَى الْوُضُوءِ بِخُرَاسَانَ فَمَسَّ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ فَتَبِعَ لَهُ عَيْنٌ وَ هِيَ مَعْرُوفَةٌ (٣).

## الفصل العاشر

١٥٢- وَ رَوَى رَجَبُ الْحَافِظُ الْبُرْسِيُّ فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْبِقِينِ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ لَمَّا قَدِمَ مِنْ خُرَاسَانَ تَوَجَّهَتْ إِلَيْهِ الشَّيْخَةُ مِنَ الْأَطْرَافِ، وَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي بَاطِلَةَ قَدْ تَوَجَّهَ إِلَيْهِ بِهَدَايَا وَ تُحَفٍ، فَأَخَذَتْ الْقَافِلَةَ وَ أَخَذَ مَالَهُ وَ هَدَايَاهُ، وَ ضَرَبَ عَلَى فِيهِ فَانْتَشَرَتْ نَوَاجِدُهُ فَرَجَعَ إِلَى قَرْيَةِ هُنَاكَ وَ نَامَ فَرَأَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَنَامِهِ وَ هُوَ يَقُولُ لَا تَحْزَنْ إِنَّ هَدَايَاكَ وَ مَالَكَ وَصَلَتْ إِلَيْنَا، وَ أَمَّا غَمُّكَ بِثَنَائِكَ فَخُذْ مِنَ السُّعِيدِ الْمَسِيحُوقِ وَ احْسُ بِهِ فَانْتَبَهَ مَسْرُورًا وَ أَخَذَ مِنَ السُّعِيدِ وَ حَشَا بِهِ فَاهُ، فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ نَوَاجِدُهُ قَالَ: فَلَمَّا وَصَلَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: لَقَدْ وَجَدْتُ مَا قُلْنَا لَكَ فِي السُّعِيدِ حَقًّا، فَأَدْخُلْ هَذِهِ الْخِرَانَةَ فَانظُرْ فَدَخَلَ فَإِذَا مَالُهُ وَ هَدَايَاهُ كُلُّ عَلَى حِدَتِهِ (٤).

١٥٣- قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْوَاقِفَةِ جَمَعَ مَسَائِلَ مُشْكِلَةً فِي طُومَارٍ وَ قَالَ فِي نَفْسِهِ إِنْ عَرَفَ مَعْنَاهَا فَهُوَ وَلِيُّ الْأَمْرِ، فَلَمَّا أَتَى الْبَابَ وَقَفَ لِيَخْفَ الْمَجْلِسُ

ص: ٣٦٥

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٧٦٦، ح ٨٦.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٧٦٩، ح ٨٨.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٩١٦.

٤- (٤) بحار الأنوار: ج ٧٢/٤٩ ح ٩٥.



فَخَرَجَ إِلَيْهِ خَادِمٌ وَبِيَدِهِ رُقْعَةٌ فِيهَا جَوَابُ مَسَائِلِهِ بِخَطِّ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ الْخَادِمُ أَيْنَ الطُّومَارُ؟ فَأَخْرَجَهُ فَقَالَ لَهُ: يَقُولُ لَكَ  
وَلِيُّ اللَّهِ هَذَا جَوَابُ مَا فِيهِ، فَأَخَذَهُ وَ مَضَى (١).

١٥٤-قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ يَوْمًا فِي مَجْلِسِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَاتَ فُلَانٌ، ثُمَّ صَبَرَ هُنَيْئَةً وَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ غَسِلَ  
وَ كَفَّنَ وَ حَمَلَ إِلَى حَضْرَتِهِ ثُمَّ صَبَرَ هُنَيْئَةً وَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَضِعَ فِي قَبْرِهِ وَ سِئِلَ عَنْ رَبِّهِ فَأَجَابَ ثُمَّ سِئِلَ عَنْ نَبِيِّهِ فَأَقْرَأَهُ ثُمَّ عَنْ  
إِمَامِهِ فَأَخْبَرَ وَ عَنِ الْعِزَّةِ فَعَدَّهُمْ ثُمَّ وَقَفَ عِنْدِي فَمَا بَالُهُ وَقَفَ؟ فَمَا بَالُهُ وَقَفَ؟ وَ كَانَ الرَّجُلُ وَاقِفِيًّا (٢).

## الفصل الحادى عشر

١٥٥- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى الْبَارِزِيُّ فِي كِتَابِ كَشْفِ الْعُمَمِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ  
مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ قَالَ: كَتَبَ رَجُلٌ إِلَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْأَلُهُ عَنْ مَسَائِلٍ وَ أَرَادَ أَنْ يَسْأَلَهُ عَنِ الثُّوبِ الْمُلْحَمِ يَلْبَسُهُ الْمُحْرِمُ، وَ عَنِ  
سِلَاحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَجَاءَ الْجَوَابُ وَ فِيهِ: لَا بَأْسَ بِالْإِحْرَامِ فِي الثُّوبِ الْمُلْحَمِ، وَ اعْلَمْ أَنَّ سِلاحَ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِمَنْزِلِهِ التَّابُوتِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، يَدُورُ مَعَ كُلِّ عَالِمٍ حَيْثُ دَارَ (٣).

١٥٦- وَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ اشْتَرِ لِي جَارِيَةً مِنْ صِفْتِهَا كَذَا وَ كَذَا، فَأَصَبْتُ لَهُ جَارِيَةً عِنْدَ  
رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ كَمَا وَصَفَ فَاشْتَرَيْتُهَا وَ دَفَعْتُ الثَّمَنَ إِلَى مَوْلَاهَا وَ جِئْتُ بِهَا إِلَيْهِ فَأَعْجَبْتُهُ وَ وَقَعْتُ مِنْهُ فَمَكَثَ أَيَّامًا ثُمَّ  
لَقِينِي مَوْلَاهَا وَ هُوَ يَبْكِي فَقَالَ: اللَّهُ اللَّهُ فَيَ لَسْتُ أَهْنَأُ بَعِيثَ وَ لَيْسَ لِي قَرَارٌ وَ لَا نَوْمٌ، فَكَلَّمْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَرُدُّ عَلَيَّ الْجَارِيَةَ  
وَ يَأْخُذُ الثَّمَنَ، فَقُلْتُ لَهُ: أَمْجُونُونَ أَنْتَ أَنَا أَجْتَرِي أَنْ أَقُولَ لَهُ يَرُدُّهَا عَلَيْكَ، فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي مُبْتَدَأًا: يَا  
سُلَيْمَانُ صَاحِبُ الْجَارِيَةِ يُرِيدُ أَنْ نَرُدُّهَا عَلَيْهِ؟ قُلْتُ: إِي وَ اللَّهُ قَدْ سَأَلَنِي أَنْ أَسْأَلَكَ قَالَ: فَرُدُّهَا عَلَيْهِ وَ خُذِ الثَّمَنَ، فَفَعَلْتُ وَ مَكَثْتُ  
أَيَّامًا، ثُمَّ لَقِينِي مَوْلَاهَا فَقَالَ:

جُعِلَتْ فِدَاكَ قُلْ لِأَبِي الْحَسَنِ يَقْبَلُ الْجَارِيَةَ فَإِنِّي لَا أَنْتَفِعُ بِهَا وَ لَا أَقْدِرُ أَذْنُو مِنْهَا، قُلْتُ: إِنِّي لَا أَقْدِرُ أَنْ أَبْتَدِيَهُ بِهَذَا، قَالَ: فَدَخَلْتُ  
عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا

ص: ٣٦٦

١- (١) بحار الأنوار: ج ٧١/٤٩ ح ٩٥.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ٧١/٤٩، ح ٩٥.

٣- (٣) كشف الغممة: ج ٩٢/٣.

سُلَيْمَانُ صَاحِبُ الْجَارِيَةِ يُرِيدُ أَنْ أَقْبِضَهَا وَ أَرَدَّ عَلَيْهِ الثَّمَنَ؟ قُلْتُ: قَدْ سَأَلَنِي ذَلِكَ، قَالَ: فَرُدَّ عَلَيَّ الْجَارِيَةَ وَ خُذِ الثَّمَنَ (١).

١٥٧- وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ قَالَ: قَالَ فُلَانٌ بِنُ مُحْرِزٍ: بَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُعَاوِدَ أَهْلَهُ لِلْجَمَاعِ تَوَضُّأً وَضُوءَ الصَّلَاةِ، فَأَحْبُّ أَنْ تَسْأَلَ أَبَا الْحَسَنِ الثَّانِيَّ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ الْوَشَّاءُ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَأَبْتَدَأَنِي مِنْ غَيْرِ أَنْ أَسْأَلَهُ فَقَالَ: كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا جِامَعَ وَ أَرَادَ أَنْ يُعَاوِدَ تَوَضُّأً وَضُوءَ الصَّلَاةِ، وَ إِذَا أَرَادَ أَيْضاً تَوَضُّأً وَضُوءَ الصَّلَاةِ فَخَرَجْتُ إِلَى الرَّجُلِ فَقُلْتُ: قَدْ أَجَابَنِي عَنْ مَسْأَلَتِكَ قَبْلَ أَنْ أَسْأَلَهُ (٢).

١٥٨- وَ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَيْدِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِلرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَكُونُ إِمَامًا لَيْسَ لَهُ عَقِبٌ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا إِنَّهُ لَا يُوَلِّدُ لِي إِلَّا وَاحِدًا وَ لَكِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ مِنْهُ ذُرِّيَّةً كَثِيرَةً (٣).

١٥٩- وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ أَخِيهِ: قَالَ دَخَلْتُ عَلَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي بَيْتٍ دَاخِلٍ فِي جَوْفِ بَيْتٍ لَيْلًا، فَرَفَعَ يَدَهُ فَكَانَتْ كَأَنَّ فِي الْبَيْتِ عَشْرَةَ مَصَابِيحَ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَخَلَّى يَدَهُ ثُمَّ أَذِنَ لَهُ (٤).

قال علي بن عيسى بعد ما ذكر هذه الأحاديث و أحاديث كثيرة أخر تقدمت من كتب أخر، و أشرنا إلى روايته لها هذا ما أردت نقله من كتاب الدلائل «انتهى».

١٦٠- وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْخَزَائِجِ لِلرَّوَنْدِيِّ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ السَّنْدِيِّ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ لَا يَعْرِفُ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ كَلِمَةً وَاحِدَةً، فَقَالَ: فَجَعَلْتُ أَكَلِمَهُ بِالسَّنْدِيَّةِ وَ يُجِيبُنِي بِهَا إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ إِنِّي لَا أَحْسِنُ شَيْئاً مِنَ الْعَرَبِيَّةِ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُلْهِمَنِيهَا لِأَتَكَلَّمَ بِهَا مَعَ أَهْلِهَا، فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَى شَفَتِي فَتَكَلَّمْتُ بِالْعَرَبِيَّةِ مِنْ وَقْتِي (٥).

١٦١- وَ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: إِنَّ امْرَأَتِي بِهَا حَمْلٌ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَهُ ذَكَراً، فَقَالَ: هُمَا اثْنَانِ فَسَمِّ أَحَدَهُمَا عَلِيًّا، وَ الْآخَرَ أُمَّ الْآخَرَى أُمَّ عُمَرَ قَالَ: فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ فَوُلِدَ لِي غُلامٌ وَ جَارِيَةٌ فِي بَطْنِ (٦).

ص: ٣٦٧

١- (١) كشف الغم: ج ٩٣/٣.

٢- (٢) كشف الغم: ج ٩٤/٣.

٣- (٣) كشف الغم: ج ٩٥/٣.

٤- (٤) كشف الغم: ج ٩٦/٣.

٥- (٥) كشف الغم: ج ٩٧/٣.

٦- (٦) كشف الغم: ج ٩٨/٣.

١٦٢- وَعَنْ الْوَشَاءِ قَالَ: لَدَعَنْتَنِي عَقْرَبٌ فَأَقْبَلْتُ أَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَنْكَرَ السَّامِعُ وَتَعَجَّبَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ لَهُ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَهْ فَوَ اللَّهُ لَقَدْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَقَدْ كُنْتُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ وَلَا وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا (١).

١٦٣- قَالَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى: وَفِي سَنَةِ سَبْعِينَ وَسِتِّمِائَةٍ وَصَلَّ فِي مَشْهَدِ الشَّرِيفِ أَحَدُ قَوْمِهِ وَمَعَهُ الْعَهْدُ الَّذِي كَتَبَهُ الْمَأْمُونُ بِحَطِّ يَدِهِ وَبَيَّنَّ سَطُورَهُ وَفِي ظَهْرِهِ بِحَطِّ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا هُوَ مَسْطُورٌ، ثُمَّ ذَكَرَ صُورَةَ الْعَهْدِ بِحَطِّ الْمَأْمُونِ إِلَى أَنْ قَالَ:

صُورَهُ مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الْعَهْدِ بِحَطِّ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنَّ الْمَأْمُونَ قَدْ عَرَفَ حَقَّهُ قَالَ: وَإِنَّهُ قَدْ جَعَلَ إِلَيَّ عَهْدَهُ وَالْإِمْرَةَ الْكُبْرَى إِنْ بَقِيَتْ بَعْدَهُ إِلَى أَنْ قَالَ وَالْجَامِعَةُ وَالْجَفْرُ يُدْلَانِ عَلَيَّ ضِدَّ ذَلِكَ، وَمَا أَذْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ، إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ثُمَّ ذَكَرَ بَقِيَّةَ كَلَامِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

## الفصل الثاني عشر

١٦٤- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ حَمْدِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَطَّابٍ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ دَعَا بِمَاءٍ فِي يَوْمٍ عَرَفَهُ فَشَرِبَ ثُمَّ أَمَرَ غُلَامَهُ أَنْ يَسْقِيَ شَيْخًا كَانَ بَعِيدًا مِنْهُمْ، فَأَتَاهُ فَسَقَاهُ وَكَانَ مَحْمُومًا فَزَالَتِ الْحُمَّى عَنْهُ فِي الْحَالِ.

١٦٥-: وَذَكَرَ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَقُولُ لِمَ لَا- يَجِيءُ مِنَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا جَاءَ مِنْ آبَائِهِ يَعْنِي مِنَ الْبَرَاهِينِ؟ فَجَاءَ مِنْهُ كِتَابٌ ابْتِدَاءً يُخْبِرُهُ بِأَسْمَاءِ جَمِيعِ بَنِيهِ وَبَنَاتِهِ.

١٦٦-: وَذَكَرَ أَنَّ رَجُلًا آخَرَ كَتَبَ إِلَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَطْلُبُ مِنْهُ أَنْ يُخْبِرَهُ بِمِثْلِ ذَلِكَ فَأُرْسِلَ يُخْبِرُهُ بِأَسْمَاءِ بَنِيهِ وَبَنَاتِهِ وَقَدْ اخْتَصَرْتُ الْحَدِيثَ لِطَوْلِهِ.

١٦٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزْدَادَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ قَالَ: لَمَّا أُتِيَ بِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخَذَ بِهِ عَلَى الْقَادِسِيَّةِ وَكَمْ يَدْخُلُ الْكُوفَةَ أَخَذَ بِهِ عَلَى الْبَرِّ إِلَى الْبَصِيرَةِ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ بِمُضِيحٍ فَفَتَحْتُهُ فَوَقَعَتْ فِي يَدِي سُورَةٌ (لَمْ يَكُنْ) فَإِذَا هِيَ أَطْوَلُ وَأَكْثَرُ مِمَّا يَقْرَأُهَا النَّاسُ، فَحَفِظْتُ مِنْهَا أَشْيَاءَ قَالَ: فَأَتَانِي مُسَافِرٌ وَمَعَهُ مَنْدِيلٌ وَخَاتَمٌ وَطِينٌ فَقَالَ: هَاتِ الْمُضْحَفَ فَدَفَعْتُهُ إِلَيْهِ فَوَضَعْتُهُ فِي الْمَنْدِيلِ وَوَضَعَ عَلَيْهِ الطِّينَ وَخَتَمَهُ،

ص: ٣٦٨

١- (١) كشف الغمّة: ج ٩٨/٣.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ١٢٤/٣.

فَذَهَبَ عَنِّي مَا كُنْتُ حَفِظْتُ مِنْهُ، فَجَهَدْتُ أَنْ أَذْكَرَ مِنْهُ حَرْفًا وَاحِدًا فَلَمْ أَذْكَرْهُ (١).

١٦٨- وَ عَنْ حَمْدَوَيْهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَخِيهِ مُحَمَّدٍ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا حَاصِلُهُ: أَنَّ يَزِيدَ كَمَا وَاقَفْتِيَا وَ أَنَّهُ خَاصَمَ مُحَمَّدًا ثُمَّ قَالَ لَهُ: سَيْلُ صَاحِبِكَ أَنْ يَدْعُو لِي إِنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ يَعْنِي إِمَامًا، فَذَكَرَ مُحَمَّدٌ ذَلِكَ لِلرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَعَا لَهُ فَمَا لَبِثَ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى قَالَ بِالْحَقِّ (٢).

١٦٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ رَجُلًا أَرَادَ الدُّخُولَ عَلَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامَ وَ أَنْ يَكْسُوهُ مِنْ ثِيَابِهِ وَ يَهَبَ لَهُ مِنْ دَرَاهِمِهِ، وَ أَنَّ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامَ أَخْبَرَ بِذَلِكَ ابْتِدَاءً وَ فَعَلَ ذَلِكَ بِهِ فَبَلَ أَنْ يُسْأَلَ (٣).

١٧٠- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَوْلَوَيْهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنَ الطَّيَّارِ: يُحَدِّثُ أَبَا الْحَسَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ:

فَعَضِبَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ غَضَبًا لَمْ يَمْلِكْ نَفْسَهُ وَ قَالَ: أُخْرِجْ عَنِّي لَعْنَكَ اللَّهُ وَ لَعْنِ مَنْ حَيْدَتْكَ لَعْنَهُ تَتَّبِعُهَا أَلْفَ لَعْنَةٍ كُلِّ لَعْنَةٍ تُبَلِّغُكَ إِلَى فَعْرِ جَهَنَّمَ، قَالَ يُونُسُ: فَقَامَ الرَّجُلُ فَمَا بَلَغَ الْبَابَ إِلَّا عَشْرَ حُطَا حَتَّى صُرِعَ مَغْشِيًا عَلَيْهِ، قَدْ قَاءَ رَجِيعَهُ وَ حَمَلَ مَيْتًا فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: آتَاهُ مَلَكٌ بِيَدِهِ عَمُودٌ فَضَرَبَ عَلَى هَامَتِهِ ضَرْبَةً فَلَقَ فِيهَا مَتَانَتَهُ حَتَّى قَاءَ رَجِيعَهُ وَ عَجَلَ اللَّهُ بِهِ إِلَى الْهَآوِيَةِ وَ الْحَدِيثُ مُخْتَصَرٌ (٤).

### الفصل الثالث عشر

١٧١- وَ رَوَى السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ مَهَجِ الدَّعَوَاتِ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ قَالَ: كَانَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا فِي مَنْزِلِهِ، إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ هَارُونَ الرَّشِيدِ فَقَالَ: أَجِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَامَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي: يَا أَبَا الصَّلْتِ إِنَّهُ لَا يَدْعُونِي فِي هَذَا الْوَقْتِ إِلَّا لِدَاهِيَةِ، وَ اللَّهُ لَا يُمَكِّنُهُ أَنْ يَعْمَلَ بِي شَيْئًا أَكْرَهُهُ لِكَلِمَاتٍ وَقَعَتْ إِلَيَّ مِنْ جَدِّي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، قَالَ:

فَخَرَجْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى هَارُونَ الرَّشِيدِ فَلَمَّا بَصُرَ بِهِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَرَأَ هَذَا الْحُزْنَ إِلَى آخِرِهِ، فَلَمَّا وَقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ نَظَرَ إِلَيْهِ هَارُونَ وَ قَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ قَدْ أَمَرْنَا لَكَ بِمَائِهِ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَ اكْتُبْ حَوَائِجَ أَهْلِكَ، فَلَمَّا وَلَّى عَنْهُ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ٣٦٩

١- (١) بحار الأنوار: ج ٥٤/٨٩، ح ٢٢.

٢- (٢) خلاصه الأقوال: ٦٦/٢٥٣.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٢٩/٤٩، ح ١.

٤- (٤) بحار الأنوار: ج ٢٥/٢٦٤، ح ٣.

وَ هَارُونَ يُنْظَرُ إِلَيْهِ فِي قَفَاهُ وَ يَقُولُ: أَرَدْتُ وَ أَرَادَ اللَّهُ، وَ مَا أَرَادَ اللَّهُ خَيْرٌ (١).

١٧٢- قَالَ: وَ حَدَّثْتُ مَا هَذَا لَفْظُهُ: قَالَ الْفَضْلُ بْنُ الرَّبِيعِ: اصْطَبَحَ الرَّشِيدُ يَوْمًا ثُمَّ اسْتَدْعَى حَاجِبَهُ فَقَالَ: امْضِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الْعَلَمَوِيِّ وَ أَخْرِجْهُ مِنَ الْحَبْسِ وَ أَلْقِهِ فِي بَرْكَةِ السَّبَّاحِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَخَذَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْبَرْكَةِ فَفَتَحَ بَابَهَا وَ أَدْخَلَهُ فِيهَا وَ فِيهَا أَرْبَعُونَ سَبْعًا، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ الْخَلِيفَةَ رَأَى رُؤْيَا هَائِلًا وَ أَنَّهُ دَعَاهُ نِصْفَ اللَّيْلِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ وَ يُنْظَرَ إِلَيْهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي وَ السَّبَّاحُ حَوْلَهُ، ثُمَّ إِنَّ الرَّشِيدَ نَهَضَ حَتَّى نَظَرَ إِلَيْهِ كَذَلِكَ، فَأَمَرَ بِإِخْرَاجِهِ ثُمَّ أَكْرَمَهُ وَ أَمَرَ لَهُ بِصَلِّهِ وَ كِسْوِهِ (٢).

#### الفصل الرابع عشر

١٧٣- وَ رَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ حَمْدَانَ الْحُضَيْنِيُّ فِي كِتَابِ الْهِدَايَةِ فِي الْفَصَائِلِ بِإِسْنَادِهِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ حَبَابَةَ الْوَالِيَّةِ دَخَلَتْ عَلَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهَا: مَا الَّذِي قَالَ لَكَ حَيْدَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَتْ قَالَ لِي: وَ اللَّهُ إِنَّكَ تَرِينَ بُرْهَانًا عَظِيمًا، فَقَالَ لَهَا: يَا حَبَابَةُ أَمَا تَرِينَ بِيَاضَ شَعْرِكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ قَالَ لَهَا: أَلْتَحِبِّينَ أَنْ تُكُونِي مَعَ سَوَادِ الشَّعْرِ شَابَةً؟ فَقَالَتْ: بَلَى إِنَّ هَذَا الْبُرْهَانَ الْعَظِيمُ، قَالَ: وَ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ مَا حَدَّثْتِ بِهِ نَفْسِكَ، قَالَتْ: فَدَعَا بِدَعَوَاتٍ خَفِيَّةٍ فَعُدْتُ وَ اللَّهُ شَابَهُ سَوَادًا الشَّعْرِ حَالِكَةً، ثُمَّ دَخَلْتُ حُلُوهُ فِي جَانِبِ الدَّارِ وَ فَتَشْتُ نَفْسِي فَوَجَدْتُنِي وَ اللَّهُ بِكَرًا (٣). وَ رَوَى لَهُ جَمَلَةٌ مِنَ الْمَعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ.

#### الفصل الخامس عشر

١٧٤- وَ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ وَ وُلَدِهَا بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ رَأَاهُ وَ عَلَى كَفِّهِ الْأَيْمَنِ أَسِيدٌ وَ عَلَى يَسَارِهِ أُنْفَى يَحْمِلَانِ عَلَى كُلِّ مَنْ حَوْلَهُ، فَقَالَ الْمَأْمُونُ: تَلُوْمُونِي عَلَى مَحَبَّةِ هَذَا؟ قَالَ: ثُمَّ رَأَيْتُهُ وَ قَدْ أَخْرَجَ مِنْ حَائِطِ رُطْبًا ثُمَّ أَطْعَمَهُمْ (٤).

١٧٥- وَ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَلَّمْتُهُ فِي رَجُلٍ أَنْ يَصِلَهُ بِشَيْءٍ، فَأَعْطَانِي مِخْلَاصَةً تَبْنِي فَاسْتَحَيْتُ أَنْ أَرَا جَعَهُ، فَلَمَّا وَصَلْتُ إِلَى بَابِ الرَّجُلِ فَتَحْتُهَا فَإِذَا

ص: ٣٧٠

١- (١) بحار الأنوار: ج ١١٦/٤٩، ح ٧.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ٧٥/٦٢، ح ٧.

٣- (٣) الهداية الكبرى: ١٦٩.

٤- (٤) مناقب فاطمة و ولدها: ٣٦٢، ح ٦/٣٠٨.

كُلَّهَا دَنَانِيرٌ فَاسْتَعْنَى الرَّجُلُ وَ عَقِبَهُ (١).

١٧٦- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنِ وَكَيْعٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي آخِرِ أَيَّامِهِ فَقُلْتُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أُرِيدُ أَنْ أَحْدِثَ عَنْكَ مُعْجَزَةً فَأَرِنِيهِ، فَأَرَيْتُهُ أَخْرَجَ لَنَا مَاءً مِنْ صَخْرِهِ، فَأَشْفَانَا وَ شَرِبْنَا (٢).

١٧٧- وَ يَاسِنَادِهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ سَلَامٍ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ جَمَاعَةً قَالُوا: لَا يَصْلُحُ لِلْإِمَامَةِ فَكَلَّمُوهُ قَالَ: فَسَمِعْتُ الْجَمَادَ اللَّدِي مِنْ تَحْتِهِ يَقُولُ: هُوَ إِمَامِي وَ إِمَامُ كُلِّ شَيْءٍ قَالَ: وَ إِنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَرَأَيْتُ الْحَيْطَانَ وَ الْخَشَبَ تُكَلِّمُهُ وَ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ (٣).

١٧٨- وَ يَاسِنَادِهِ عَنِ عُمَارَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مَنْبَرِ الْعِرَاقِ فِي مَدِينَةِ الْمَنْصُورِ وَ الْمَنْبَرُ يُكَلِّمُهُ.

١٧٩- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنِ مَعْيَدِ الشَّامِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ قَدْ كَثُرَ الْخَوْضُ فِيكَ وَ فِي عَجَائِبِكَ، فَلَوْ شِئْتُمْ أَنْتِبَانِي بِشَيْءٍ أَوْ أَحَدَيْتُهُ عَنْكَ؟ فَقَالَ وَ مَا تَسْأَلُ؟ فَقُلْتُ: تُحْيِي لِي أَبِي وَ أُمِّي، فَقَالَ: انْصِرِفْ إِلَى مَنْزِلِكَ فَقَدْ أَحْيَيْتُهُمَا فَانْصِرِفْ وَ هُمَا وَ اللَّهُ أَحْيَاءُ فَأَقَامَا عِنْدِي عَشْرَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ قَبَضَهُمَا اللَّهُ (٤).

١٨٠- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَيْهَلٍ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ [فِي حَدِيثٍ] أَنَّهُ قَالَ لَهُ: مَا دَلَّاهُ الْإِمَامَ عِنْدَكَ؟ قَالَ: أَنْ يُخْبِرَ بِمَا وَارَى الْبَيْتِ، وَ أَنْ يُحْيِيَ وَ يُمِيتَ، فَقَالَ: أَنَا أَفْعَلُ ذَلِكَ أَمَّا الَّذِي مَعَكَ فَخَمْسَةُ دَنَانِيرٍ وَ أَمَّا أَهْلُكَ فَإِنَّهَا مَاتَتْ مُنْذُ سِنِينَ وَ قَدْ أَحْيَيْتُهَا السَّاعَةَ وَ أَتْرُكُهَا مَعَكَ سَنَةً أُخْرَى، وَ ذَكَرَ أَنْ ذَلِكَ وَقَعَ كَمَا قَالَ (٥).

١٨١- وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنِ عُمَارَةَ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرَاهُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ كَرَّمًا لَمْ يَرَ أَحْسَنَ مِنْهُ وَ أَشْجَارَ رُمَانَ فَتَزَوَّدَ مِنْهُ إِلَى مَكَّةَ (٦).

١٨٢- وَ يَاسِنَادِهِ عَنِ الْوَشَاءِ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ بِخُرَاسَانَ

ص: ٣٧١

١- (١) مناقب فاطمه و ولدها: ٣٦٢، ح ٨/٣١٠.

٢- (٢) مناقب فاطمه و ولدها: ٣٦٢، ح ٧/٣٠٩.

٣- (٣) مناقب فاطمه و ولدها: ٣٦٣، ح ٩/٣١١.

٤- (٤) مناقب فاطمه و ولدها: ٣٦٣، ح ١٠/٣١٢.

٥- (٥) مناقب فاطمه و ولدها: ٣٦٤، ح ١٢/٣١٤.

٦- (٦) مناقب فاطمه و ولدها: ٣٦٤، ح ١٣/٣١٥.

أَخْبَرَهُ بِوَفَاةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ الْبَطَائِنِيِّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، ثُمَّ وَرَدَ الْكِتَابُ مِنَ الْكُوفَةِ أَنَّهُ مَاتَ ذَلِكَ الْيَوْمَ (١).

١٨٣- وَيَسْنَادُهُ عَنْ مُرَازِمٍ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَضْمَرَ فِي نَفْسِهِ شَيْئًا فَأَخْبَرَهُ بِهِ وَبِمَا قَدِمَ لِأَجْلِهِ (٢).

١٨٤- وَيَسْنَادُهُ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرٍ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِمَا يَقَعُ بِيَحْيَى بْنِ خَالِدٍ وَبَنِي بَزْمَكٍ مِنَ الرَّشِيدِ لِكُونِهِمْ سُمُّوا أَبَاهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّطَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ.

١٨٥- وَعَنْهُ: أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ كُلُّ مَا يُبْلَغُكَ عَنْ شُرْطِهِ الْخَمِيسِ وَ مَا يُحْكِي عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْأَعَاجِبِ فَقَدْ وَ اللَّهُ أَرَانِيهِ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعْنِي الرَّضَا وَ لَكِنِّي أَمَرْتُ أَنْ لَا أَحْكِيَهُ (٣).

١٨٦- وَعَنْهُ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي السَّنَةِ الَّتِي مَاتَ فِيهَا هَارُونَ: إِنَّهُ قَدْ دَخَلَ فِي الْأَرْبَعِ وَ عِشْرِينَ سِنَةً وَ أَحَافُ أَنْ يَطُولَ عُمُرُهُ فَقَالَ: كَلَّا إِنَّ أَيْدِيَ اللَّهِ عِنْدِي وَ عِنْدَ آبَائِي قَدْ تَمَّتْ (قَدِيمَةٌ ط) لَنْ يَبْلُغَ الْأَرْبَعِ وَ عِشْرِينَ سَنَةً (٤).

١٨٧- وَيَسْنَادُهُ عَنْ مَسِيرٍ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: كُنَّا رُبَّمَا خَبَأْنَا لَهُ الشَّيْءَ مِمَّا يُؤْكَلُ فَيَجِيءُ حَتَّى يُخْرِجَهُ وَ يُعْلِمُنَا أَنَّهُ عَلِمَ بِهِ.

١٨٨- وَيَسْنَادُهُ عَنْ مُوسَى بْنِ مَهْرَانَ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَخْبَرَ بِحَمَلِ هَزْمَةَ إِلَى مَرَوْ وَ ضَرَبِ عُنُقِهِ فَكَانَ كَمَا قَالَ (٥).

١٨٩- وَعَنْهُ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ الدُّعَاءَ لِابْنِ لَهُ عَلِيلٍ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ وَهَبَ اللَّهُ لَكَ وَ لَدَا صَالِحًا فَمَاتَ ابْنُهُ وَ وُلِدَ لَهُ ابْنٌ آخَرُ (٦).

١٩٠- وَيَسْنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَدَقَةَ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ فَأَرَاهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ بَيْنَهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٧).

ص: ٣٧٢

١- (١) مناقب فاطمه و ولدها: ٣٦٥، ح ١٦/٣١٨.

٢- (٢) مناقب فاطمه و ولدها: ٣٧١، ح ٢٨/٣٣٠.

٣- (٣) مناقب فاطمه و ولدها: ٣٧٢، ح ٢٩/٣٣١.

٤- (٤) مناقب فاطمه و ولدها: ٣٧٣، ح ٣٠/٣٣٢.

٥- (٥) مناقب فاطمه و ولدها: ٣٧٣، ح ٣١/٣٣٣.

٦- (٦) مناقب فاطمه و ولدها: ٣٧٤، ح ٣٤/٣٣٦.

٧- (٧) مناقب فاطمه و ولدها: ٣٧٦، ح ٣٧/٣٣٩.

و روى أيضا كثيرا من المعجزات السابقة.

## الفصل السادس عشر

١٩١- وَ رَوَى الشَّيْخُ كَمَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ مَطَالِبِ السُّؤْلِ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ دَارَ الْمَأْمُونِ بَادَرَ الخِدْمَ فَرَفَعُوا السُّتُورَ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ تَوَاصَوْا فِيمَا بَيْنَهُمْ أَنَّهُ إِذَا جَاءَ لَا يَرْفَعُونَ السُّتْرَ لَهُ فَلَمَّا جَاءَ مِنَ الغَدِ وَ لَمْ يَرْفَعُوا لَهُ السُّتْرَ أَرْسَلَ اللهُ رِيحاً فَدَخَلَتْ فِي السُّتْرِ حَتَّى رَفَعَتْهُ أَكْثَرَ مِمَّا كَانُوا يَرْفَعُونَهُ لَهُ، فَدَخَلَ فَسَيَّ كُنْتُ وَ لَمَّا خَرَجَ فَعَلْتُ كَذَلِكَ، وَ قَدْ اخْتَصَرْتُ الْحَدِيثَ (١).

١٩٢- وَ رَوَى عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَزَيْنَبَ: الَّتِي ظَهَرَتْ بِخُرَاسَانَ وَ ادَّعَتْ أَنَّهَا مِنْ سِيْلَةِ فَاطِمَةَ. إِنَّ مَنْ كَانَ حَقًّا مِنْ بَضْعِ فَاطِمَةَ وَ عَلِيٍّ فَإِنَّ لَحْمَهُ حَرَامٌ عَلَى السَّبَاعِ، فَأَلْقَوْهَا لِلْسَّبَاعِ، فَإِنْ كَانَتْ صَادِقَةً فَإِنَّ السَّبَاعَ لَا تَقْرُبُهَا، وَ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً تَقْتَرِسُ بِهَا السَّبَاعُ، فَصَالَتْ: أَنْزَلَ إِلَيَّ السَّبَاعَ فَإِنْ كُنْتُ صَادِقَةً فَإِنَّهَا لَا تَقْرُبُكَ وَ إِلَّا تَقْتَرِسُ بِكَ، فَلَمْ يَكْلُمُهَا وَ قَامَ فَصَالَ لَهُ السُّلْطَانُ: إِلَى أَيْنَ قَامَ إِلَى بَرْكَهِ السَّبَاعِ وَ اللهُ لَمَّا نَزَلَ إِلَيْهَا، فَقَامَ السُّلْطَانُ وَ النَّاسُ وَ فَتَحُوا بَابَ الْبَرْكَهِ فَتَزَلَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى السَّبَاعِ فَأَقَعَتْ كُلُّهَا عَلَى أَذْنَابِهَا، فَصَارَ يَأْتِي إِلَى وَاحِدٍ وَاحِدٍ يَمْسُحُ وَجْهَهُ وَ رَأْسَهُ وَ ظَهْرَهُ حَتَّى أَتَى عَلَى الْجَمِيعِ وَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَأَنْزَلُوا الْمَرْأَةَ إِلَى السَّبَاعِ فَأَكَلُوهَا (٢).

١٩٣- وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخْبَرَ هَرِثَمَةَ بِنَ أُعَيْنَ بِأَنَّهُ يَأْكُلُ بَعْدَ أَيَّامٍ عَنَابًا وَ رُمَانًا مَسْمُومًا فَيَمُوتُ، وَ أَخْبَرَهُ فِي دَفْنِهِ بِأَشْيَاءَ تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا (٣).

أَقُولُ: وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَيْلِكِيُّ فِي كِتَابِ الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ، وَ كَذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ الْعِمْلِيُّ فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ .

## الفصل السابع عشر

و روى محمد بن علي بن شهر آشوب في المناقب كثيرا من المعجزات السابقة:

١٩٤- وَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ كِتَابًا وَ أَضْمَرَ فِي نَفْسِهِ

ص: ٣٧٣

١- (١) مطالب السؤل: ٤٥٦، ٤٥٧، الباب الثامن.

٢- (٢) المصدر السابق.

٣- (٣) المصدر السابق: ٤٦٢.



أَنَّهُ مَتَى دَخَلَ عَلَيْهِ يَسْأَلُهُ عَنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ قَالَ: فَأَجَابَنِي وَكَتَبَ فِي آخِرِهِ الْآيَاتِ الَّتِي أَضْمَرْتُهَا (١).

١٩٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَافِطِسِ عَنِ الْمَأْمُونِ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَهُ بِمَوْتِهِ قَبْلَهُ وَبِمَوْضِعِ دَفْنِهِ وَأَنَّهُ يَمُوتُ بِالْمَشْرِقِ وَيَمُوتُ الْمَأْمُونُ بِالْمَغْرِبِ.

١٩٦- وَعَنْ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بَنِيَسَ ابُورَ إِلَى الْقَرْيَةِ الْحَمْرَاءِ قِيلَ لَهُ: قَدْ زَالَتِ الشَّمْسُ أَفَلَا تُصَلِّي؟ فَنَزَلَ وَدَعَا بِمَاءٍ فَقِيلَ لَهُ: مَا مَعَنَا مَاءً فَبَحَثَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ، فَتَبَعَ مِنَ الْأَرْضِ مَاءً تَوَضَّأَ بِهِ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ، وَأَثَرُهُ بَاقٍ إِلَى الْيَوْمِ (٢).

١٩٧- قَالَ: وَ أَتَى رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ الْأَنْصَارِ بِحُفَّةٍ فَضَّهَ مَقْفَلِ عَلَيْهَا، وَقَالَ لَمْ يُتِحْفَكَ أَحَدٌ بِمِثْلِهَا، فَفَتَحَهَا وَ أَخَذَ مِنْهَا سَبْعَ شَعْرَاتٍ وَ قَالَ: هَذَا مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَمَيَّزَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرْبَعَ طَاقَاتٍ مِنْهَا وَقَالَ: هَذَا شَعْرُهُ فَقِيلَ فِي ظَاهِرِهِ دُونَ بَاطِنِهِ، ثُمَّ إِنَّ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْرَجَهُ مِنَ الشُّبْهِهَ بِأَنَّ وَضَعَ الثَّلَاثَةَ عَلَى النَّارِ فَاحْتَرَقَتْ، ثُمَّ وَضَعَتِ الْأَرْبَعَةَ فَصَارَتْ كَالذَّهَبِ (٣).

١٩٨- قَالَ: وَ رَوَى الْجَمِيرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْأَسَدِيِّ عَنِ أَبِي خَدَّاشٍ عَنْ حَنَانِ بْنِ السَّدِيرِ قَالَ: قُلْتُ لِلرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَكُونُ إِمَامًا لَيْسَ لَهُ عَقَبٌ؟ فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَا يُوَلَّدُ لِي إِلَّا وَاحِدٌ وَ لَكِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ مِنْهُ ذُرِّيَّةً كَثِيرَةً (٤).

## تكملة لهذا الباب

ننقل فيها جملة من معجزاته عليه السلام عن كتب أهل السنة مما لم ينقل منها المصنف (قده).

منها

مَا رَوَاهُ فِي «نُورِ الْأَبْصَارِ» (ص ١٤٧ ط مِصْرَ).

رَوَى عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: لَمَّا مَضَى مُوسَى الْكَاطِمُ وَ ظَهَرَ وَلَدُهُ مِنْ بَعْدِهِ عَلِيُّ الرَّضَا حَفِنَا عَلَيْهِ وَ قُلْنَا لَهُ إِنَّا نَخَافُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا يَعْنِي هَارُونَ الرَّشِيدَ، قَالَ لِيَجْهَدَنَّ جُهْدَهُ فَلَا سَبِيلَ لَهُ عَلَيَّ.

ص: ٣٧٤

١- (١) مناقب آل أبي طالب ج ٣/٤٤٨.

٢- (٢) مناقب آل أبي طالب ج ٣/٤٥٥.

٣- (٣) مناقب آل أبي طالب ج ٣/٤٥٨.

٤- (٤) انظر كشف الغمّة: ٣/٩٥.

قَالَ صَفْوَانٌ: فَحَدَّثَنِي ثِقَةٌ أَنَّ يَحْيَى بْنَ خَالِدِ الْبُرْمَكِيِّ، قَالَ لِهَارُونَ الرَّشِيدِ:

هَذَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى قَدْ تَقَدَّمَ وَادَّعَى الْأَمْرَ لِنَفْسِهِ فَقَالَ هَارُونُ يَكْفِينَا مَا صَنَعْنَا بِأَبِيهِ وَتُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَهُمْ جَمِيعًا.

وَرُويَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْهَا «الْفُصُولُ الْمُهِمَّة» ص ٢٢٧ ط العَرَبِيُّ «جَامِعُ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ» ج ٢ ص ٣١١ ط حَلَبِي مِضْر .

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «مَطَالِبِ السُّؤْلِ» (ص ٨٥ ط طَهْرَانِ) قَالَ:

إِنَّهُ كَانَ بِخُرَاسَانَ امْرَأَةٌ تُسَمَّى زَيْنَبَ فَادَّعَتْ أَنَّهَا عَلَوِيَّةٌ مِنْ سُلَالَةِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ وَصَارَتْ تَصُولُ عَلِيَّ أَهْلَ خُرَاسَانَ بِنَسَبِهَا فَسَمِعَ بِهَا عَلِيُّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمْ يَعْرِفْ نَسَبَهَا فَأَحْضَرَتْ إِلَيْهِ فَرَدَّ نَسَبَهَا وَقَالَ هَذِهِ كَذَابَةٌ فَسَفِهَتْ عَلَيْهِ وَقَالَتْ كَمَا قَدَحْتَ فِي نَسَبِي فَأَنَا أَقْدَحُ فِي نَسَبِكَ فَأَخَذَتْهُ الْغَيْرَةُ الْعَلَوِيَّةُ فَقَالَ لِلسُّلْطَانِ خُرَاسَانَ وَكَانَ لِذَلِكَ السُّلْطَانِ بِخُرَاسَانَ مَوْضِعٌ وَاسِعٌ فِيهِ سَبْعُ مَسَلِسٍ لَهُ لِلإِنْتِقَامِ مِنَ الْمُفْسِدِينَ يُسَمَّى ذَلِكَ الْمَوْضِعُ: بَرْكَةُ السَّبَاعِ إِذَا أَرَادَ الإِنْتِقَامَ مِنْ بَعْضِ الْمُجْرِمِينَ الْخَارِجِينَ عَلَيْهِ أَلْقَاهُ بَيْنَهُمْ فَافْتَرَسُوهُ لَوْفَتِهِ، فَأَخَذَ الرِّضَا بِيَدَيْهِ تَلْعَكَ الْمَرْأَةَ وَأَحْضَرَهَا عِنْدَ ذَلِكَ السُّلْطَانِ وَقَالَ هَذِهِ كَذَابَةٌ عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَ لَيْسَتْ مِنْ نَسَبِهِمَا فَإِنَّ مَنْ كَانَ حَقًّا صَوَابًا بَضَعَهُ مِنْ فَاطِمَةَ وَ عَلِيٍّ فَإِنَّ لِحَمَّهَا حَرَامٌ عَلَيَّ السَّبَاعِ فَأَلْقَوْهَا فِي بَحْرِ السَّبَاعِ فَإِنْ كَانَتْ صَادِقَةً فَإِنَّ السَّبَاعَ لَا تَقْرُبُهَا وَإِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً فَتَفْتَرِسُهَا السَّبَاعُ.

فَلَمَّا سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْهُ قَالَتْ: فَمَا نَزَلَ أَنْتَ إِلَى السَّبَاعِ فَإِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَإِنَّهَا لَا تَقْرُبُكَ وَإِلَّا فَتَفْتَرِسُكَ فَلَمْ يُكَلِّمَهَا وَقَامَ فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ السُّلْطَانُ إِلَى أَيْنَ فَقَالَ لَهُ إِلَى بَرْكَةِ السَّبَاعِ وَاللَّهِ لَأَنْزِلَنَّ إِلَيْهَا.

فَقَامَ السُّلْطَانُ وَالنَّاسُ وَالْحَاشِيَةُ وَفَتَحُوا بَابَ تَلْعَكَ الْبَرْكَةَ فَنَزَلَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ مِنْ أَعْلَى الْبَرْكَةِ فَلَمَّا حَصَلَ بَيْنَ السَّبَاعِ أَفَعَتْ جَمِيعُهَا إِلَى الْأَرْضِ عَلَى أذُنَابِهَا فَصَارَ يَأْتِي إِلَى وَاحِدٍ وَاحِدٍ يَمْسُحُ وَجْهَهُ وَرَأْسَهُ وَظَهْرَهُ وَ السَّبْعُ يُبْصِ بِصُّ لَهُ هَكَذَا إِلَى أَنْ أَتَى عَلَى الْجَمِيعِ ثُمَّ طَلَعَ وَالنَّاسُ يُبْصِرُونَهُ، فَقَالَ لِذَلِكَ السُّلْطَانِ:

أَنْزَلَ هَذِهِ الْكَذَابَةَ عَلَيَّ وَ فَاطِمَةَ لِيُبَيِّنَ لَكَ فَامْتَنَعْتَ فَأَلْزَمَهَا السُّلْطَانُ بِذَلِكَ وَأَنْزَلَهَا أَعْوَانُهُ فَمِذَّ رَأَاهَا السَّبَاعُ وَثَبَّوا إِلَيْهَا وَافْتَرَسُوهَا فَاشْتَهَرَ اسْمُهَا بِخُرَاسَانَ.

وَرُويَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْهَا «الْصَّوَاعِقُ» ص ١٢٣ ط حَلَب .

ص: ٣٧٥

مَا رَوَاهُ فِي «نُورِ الْأَبْصَارِ» (ص ١٤٧ ط مِصْر) قَالَ:

لَمَّا جَعَلَهُ الْمَأْمُونُ وَلِيَّ عَهْدِهِ وَ أَقَامَهُ خَلِيفَةً مِنْ بَعْدِهِ كَانَ فِي حَاشِيَةِ الْمَأْمُونِ أَنَاسٌ كَرِهُوا ذَلِكَ وَ خَافُوا عَلَى خُرُوجِ الْخِلَافَةِ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ وَ عَوَدَهَا لِبَنِي فَاطِمَةَ فَحَصَلَ عِنْدَهُمْ مِنْ عَلِيِّ الرِّضَا ابْنِ مُوسَى نُفُورٌ وَ كَانَ عِبَادَةُ الرِّضَا إِذَا جَاءَ إِلَى دَارِ الْمَأْمُونِ لِيَدْخُلَ يَأْدُرَ مَيْنَ فِي الدَّهْلِيْزِ مِنَ الْحُجَابِ وَ أَهْلِ التُّوبَةِ مِنَ الْخَدَمِ وَ الْحَشَمِ بِالْقِيَامِ لَهُ وَ السَّلَامِ عَلَيْهِ وَ يَزْفَعُونَ لَهُ السِّتْرَ حَتَّى يَدْخُلَ، فَلَمَّا حَصَلَ لَتْ لَهُمْ هَذِهِ النَّفْرَةُ وَ تَفَاوَضُوا فِي أَمْرِ هَذِهِ الْقِصَّةِ وَ دَخَلَ فِي قُلُوبِهِمْ مِنْهَا شَيْءٌ قَالُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ: إِذَا جَاءَ يَدْخُلُ عَلَى الْخَلِيفَةِ بَعِيدَ الْيَوْمِ نَعْرِضُ عَنْهُ وَ لَا نَرْفَعُ لَهُ السِّتْرَ وَ اتَّفَقُوا عَلَى ذَلِكَ، فَبَيْنَمَا هُمْ جُلُوسٌ إِذْ جَاءَ عَلِيُّ الرِّضَا عَلَى جَارِي عَادَتِهِ فَلَمْ يَمْلِكُوا أَنْفُسَهُمْ أَنْ قَامُوا وَ سَلَّمُوا عَلَيْهِ وَ رَفَعُوا لَهُ السِّتْرَ عَلَى عَادَتِهِمْ فَلَمَّا دَخَلَ أَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَلَاوَمُونَ لِكُونِهِمْ مَا فَعَلُوا مَا اتَّفَقُوا عَلَيْهِ وَ قَالُوا الْكُرَّةَ الْآتِيَةَ إِذَا جَاءَ لَا نَرْفَعُهُ.

فَلَمَّا كَانَ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي وَ جَاءَ الرِّضَا عَلَى عَادَتِهِ قَامُوا وَ سَلَّمُوا عَلَيْهِ وَ لَمْ يَزْفَعُوا السِّتْرَ فَجَاءَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَرَفَعَتِ السِّتْرَ أَكْثَرَ مِمَّا كَانُوا يَزْفَعُونَهُ فَدَخَلَ ثُمَّ عِنْدَ خُرُوجِهِ جَاءَتْ رِيحٌ مِنَ الْجَانِبِ الْأَخْرَ فَرَفَعَتْهُ لَهُ وَ خَرَجَ فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَ قَالُوا إِنَّ لِهَذَا الرَّجُلِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً وَ لَهُ مِنْهُ عِنَابَةٌ أَنْظُرُوا إِلَى الرِّيحِ كَيْفَ جَاءَتْ وَ رَفَعَتْ لَهُ السِّتْرَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَ عِنْدَ خُرُوجِهِ مِنَ الْجِهَتَيْنِ ارْجِعُوا إِلَى مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خِدْمَتِهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ.

وَ رَوَى هَذَا الْخَبْرَ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْهَا «جَامِعُ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ» ج ٢ ص ٣١٢ ط حَلِيبِي مِصْر «مَطَالِبِ السُّئُولِ» ص ٨٥ ط طَهْرَانِ «الْفُصُولِ الْمُهَيَّمَةِ» ص ٢٢٦ ط الْعَرِيّ «أَخْبَارِ الدُّوَلِ وَ آثَارِ الْأَوَّلِ» ص ١١٤ ط بَعْدَادَ .

مَا رَوَاهُ فِي «نُورِ الْأَبْصَارِ» (ص ١٤٨ ط مِصْر).

رَوَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى قَالَ: كُنَّا حَوْلَ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ الرِّضَا ابْنِ مُوسَى وَ نَحْنُ شَبَابٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ إِذْ مَرَّ عَلَيْنَا جَعْفَرُ بْنُ عَمْرِ الْعَلَوِيُّ وَ هُوَ رَثٌ الْهَيْئَةَ فَنَظَرَ بَعْضُنَا إِلَى بَعْضٍ نَظَرَ مُسْتَزِرٍّ لِهَيْئَتِهِ وَ حَالَتِهِ فَقَالَ الرِّضَا سَتَرُونَهُ عَنْ قَرِيبٍ كَثِيرٍ الْمَالِ كَثِيرِ الْخَدَمِ حَسَنَ الْهَيْئَةِ، فَمَا مَضَى إِلَّا شَهْرٌ وَاحِدٌ حَتَّى وَلى أَمْرَ الْمَدِينَةِ وَ حَسُنَتْ

حَالَهُ وَكَانَ يُمُرُّ بِنَا كَثِيرًا وَحَوْلَهُ الْخُدَمُ وَالْحَشَمُ يَسِيرُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَنَقُومُ لَهُ وَنُعْظَمُهُ وَنَدْعُو لَهُ.

وَرُويَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «مِفْتَاحُ النِّجَا» ص ١٧٦ «أَخْبَارِ الدُّوَلِ وَآثَارِ الْأَوَّلِ» ص ١١٤ ط بَعْدَادَ .

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «الصَّوَاعِقِ» (ص ١٢٢ ط البابی بِحَلَبِ) قَالَ:

وَرَوَى الْحَاكِمُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَنَامِ فِي الْمَنْزِلِ الَّذِي يَنْزِلُ الْحَبَّاجُ بِبَلَدِنَا، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَجَدْتُ عِنْدَهُ طَبَقًا مِنْ خُوصِ الْمَدِينَةِ فِيهِ تَمْرٌ صَيِّحَانِيٌّ، فَنَاولَنِي مِنْهُ تَمَانِي عَشْرَةَ، فَتَأَوَّلْتُ أَنْ أَعِيشَ عِدَّتَهَا فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ عَشْرِينَ يَوْمًا قَدِمَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيَّ الرِّضَا مِنَ الْمَدِينَةِ، وَنَزَلَ ذَلِكَ الْمَسْجِدَ وَهَرَعَ النَّاسُ بِالسَّلَامِ عَلَيْهِ، فَمَضَيْتُ نَحْوَهُ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا فِيهِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ طَبَقٌ مِنْ خُوصِ الْمَدِينَةِ فِيهِ تَمْرٌ صَيِّحَانِيٌّ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَاسْتَدْنَانِي وَنَاولَنِي قَبْضَةً مِنْ ذَلِكَ التَّمْرِ، فَإِذَا عِدَّتُهَا بَعْدَ مَا نَاولَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ، فَقُلْتُ: زِدْنِي، فَقَالَ: لَوْ زَادَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَزِدْنَاكَ.

وَرُويَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «الْفُصُولُ الْمُهِمَّةُ» ص ٢٢ ط الْغُرِّي «وَسَيَلَةُ الْمَالِ» ص ٢١٢ نُسخَهُ ظَاهِرِيهِ دِمَشَقَ «أَخْبَارِ الدُّوَلِ وَآثَارِ الْأَوَّلِ» ص ١١٤ ط بَعْدَادَ «مِفْتَاحُ النِّجَا» ص ١٧٦ «نُورِ الْأَبْصَارِ» ص ١٤٧ «جَامِعُ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ» ج ٢ ص ٣١١ «نَتَائِجُ الْأَفْكَارِ الْقَدْسِيَّةِ» ج ١ ص ٨٠ ط دِمَشَقَ «وَسَيَلَةُ النَّجَاهِ» ص ٣٨٥ .

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «الصَّوَاعِقِ الْمُحَرِّقَةِ» (ص ١٢٢ ط البابی بِحَلَبِ) قَالَ:

قَالَ (أَيُّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ) لِرَجُلٍ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَوْصِ بِمَا تُرِيدُ وَاسْتَعِدَّ لِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ فَمَاتَ الرَّجُلُ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، رَوَاهُ الْحَاكِمُ.

وَرُويَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «فُصُولُ الْمُهِمَّةِ» ص ٢٢٩ «نُورِ الْأَبْصَارِ» ص ١٤٧ «أَخْبَارِ الدُّوَلِ وَآثَارِ الْأَوَّلِ» ص ١١٤ «جَامِعُ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ» ج ٢ ص ٣١١ ط حَلَبِيٍّ بِمِصْرَ «نَتَائِجُ الْأَفْكَارِ الْقَدْسِيَّةِ» ج ١ ص ٨٠ .

ص: ٣٧٧

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ» (ص ٢٢٨ ط الغري) قَالَ:

رَوَى عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: أَتَيْتُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ: إِهْرَأْتِي أُخْتُ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ وَ كَانَ مِنْ خَوَاصِّ شَيْعَتِهِمْ بِهَا حَمْلٌ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَهُ ذَكَرًا قَالَ:

هُمَا اثْنَانِ فَوَلَّيْتُ وَ قُلْتُ أَسْمَى وَ أَحَدًا مُحَمَّدًا وَ الْآخَرَ عَلِيًّا، فَدَعَانِي وَ رَدَّنِي فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ سَمَّ وَ أَحَدًا عَلِيًّا وَ الْآخَرَ أُمَّ عَمْرٍو، فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ فَوَلَدْتُ لِي غَلَامًا وَ جَارِيَةً فَسَمَّيْتُ الذَّكَرَ عَلِيًّا وَ الْأُنثَى أُمَّ عَمْرٍو كَمَا أَمَرَنِي، وَ قُلْتُ لِأُمِّي مَا مَعْنَى أُمَّ عَمْرٍو؟ قَالَتْ:

جَدَّتُكَ كَانَتْ تُسَمَّى أُمَّ عَمْرٍو.

وَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «نُورُ الْأَبْصَارِ» ص ١٤٨ ط مِصْرَ «أَخْبَارِ الدُّوَلِ وَ آثَارِ الْأَوَّلِ» «جَامِعُ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ» ج ٢ ص ٣١٣ ط حَلَبِي مِصْرَ .

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ» (ص ٢٢٩ ط الغري) قَالَ:

رَوَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ لِي الرِّضَا: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ يَقْتُلُ مُحَمَّدًا، فَقُلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بِنُ هَارُونَ يَقْتُلُ مُحَمَّدَ بْنَ هَارُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ عَبْدَ اللَّهِ الْمَأْمُونُ يَقْتُلُ مُحَمَّدَ الْأَمِينَ فَكَانَ كَمَا قَالَ.

وَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «نُورُ الْأَبْصَارِ» ص ١٤٧ ط مِصْرَ .

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ» (ص ٢٣٨ ط الغري) قَالَ:

وَ ذَكَرَ الْمِيدَانِيُّ قَالَ: لَمَّا جَلَسَ الرِّضَا ذَلِكُ الْمَجْلِسِ (أَي مَجْلِسِ بَيْعَةِ النَّاسِ لَهُ) وَ هُوَ لَا يَبْسُ تِلْكَ الْخِلْعَ وَ الْخُطْبَاءَ يَتَكَلَّمُونَ وَ تِلْكَ الْأَلْوِيَةَ تَخْفِقُ عَلَى رَأْسِهِ، نَظَرَ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا إِلَى بَعْضِ مَوَالِيهِ الْحَاضِرِينَ مِمَّنْ كَانَ يَخْتَصُّ بِهِ وَ قَدْ دَاخَلَهُ مِنَ السُّرُورِ مَا لَا عَلَيْهِ مَزِيدٌ، وَ ذَلِكُ لَمَّا رَأَى، فَأَشَارَ إِلَيْهِ الرِّضَا فَدَنَا مِنْهُ وَ قَالَ لَهُ فِي أُذُنِهِ سِرًّا: لَا تَشْغَلْ قَلْبَكَ بِشَيْءٍ مِمَّا تَرَى مِنْ هَذَا الْأَمْرِ وَ لَا تَسْتَبِشِرْ فَإِنَّهُ لَا يَتِمُّ.

وَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «مِفْتَاحُ النَّجَا» ص ١٧٨ مِصْرَ .

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهِمَّةِ» (ص ٢٢٧ ط الغري).

رَوَى عَنْ مَسِيْفِرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا بِمَنَى فَمَرَّ بِحَيْبِي بِنُ خَالِدِ بْنِ مَكِّيٍّ وَ هُوَ مُعْطَى وَجْهِهِ بِمَنْدِيلٍ مِنَ الْعَبَّارِ فَقَالَ الرِّضَا (رض): مَسِيْفِرُ كَيْنُ هُوَ لِأَيِّ لَاءٍ لَا يَدْرُونَ مَا يَحُلُّ بِهِمْ فِي هَذِهِ السَّنَةِ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِمْ مَا كَانَ قَالَ: وَ أَعْجَبُ مِنْ هَذَا أَنَا وَ هَارُونَ كَهَاتَيْنِ، وَ ضَمَّ إِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةَ وَ الْوُسْطَى قَالَ مُسَافِرٌ: فَوَ اللَّهُ مَا عَرَفْتُ مَعْنَى حَدِيثِهِ فِي هَارُونَ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِ الرِّضَا وَ دَفْنِهِ إِلَى جَانِبِهِ.

وَ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السَّنَةِ مِنْهَا «نُورُ الْأَبْصَارِ» ص ١٤٧ ط مِصْرَ «جَامِعُ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ» ج ٢ ص ٣١٢ ط حَلْبَى بِمِصْرَ .

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «نُورِ الْأَبْصَارِ» (ص ١٤٨ ط مِصْرَ) قَالَ:

رَوَى عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا الرِّضَا بْنَ مُوسَى فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ وَ هَارُونَ الرَّشِيدَ يَخْطُبُ قَالَ: تَرَوْنِي وَ إِيَّاهُ نَدْفُنُ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ.

وَ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السَّنَةِ مِنْهَا «الْفُصُولُ الْمُهِمَّةُ» ص ٢٢٨ «جَامِعُ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ» ج ٢ ص ٣١٢ ط حَلْبَى بِمِصْرَ .

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «نُورِ الْأَبْصَارِ» (ص ١٤٨ ط مِصْرَ).

رَوَى عَنْ حَمْرَةَ بْنِ جَعْفَرِ الْأَرَجَانِيِّ قَالَ: خَرَجَ هَارُونَ الرَّشِيدُ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ مِنْ بَابٍ وَ خَرَجَ عَلِيٌّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا مِنْ بَابٍ فَقَالَ الرِّضَا وَ هُوَ يَعْنِي هَارُونَ الرَّشِيدَ: يَا بَعْدَ الدَّارِ وَ قُرْبَ الْمُلتَقَى يَا طَوْسُ سَتَجْمَعِينِي وَ إِيَّاهُ.

وَ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السَّنَةِ مِنْهَا «جَامِعُ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ» ج ٢ ص ٣١٣ ط حَلْبَى بِمِصْرَ .

و منها

قَالَ هَرِثْمَةُ بْنُ أُعَيْنَ: وَ كَانَ مِنْ خُدَّامِ الْخَلِيفَةِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَأْمُونِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ مُجِبًّا لِأَهْلِ الْبَيْتِ إِلَى الْغَايَةِ وَ يُعَدُّ نَفْسَهُ مِنْ شَرِيْعَتِهِمْ وَ كَانَ قَائِمًا بِخِدْمَةِ الرِّضَا وَ جَمَعَ مَصَالِحَهُ مُؤْتِرًا لِذَلِكَ عَلَى جَمِيعِ أَصْحَابِهِ مَعَ تَقَدُّمِهِ عِنْدَ الْمَأْمُونِ وَ قُرْبِهِ مِنْهُ، قَالَ:

طَلَبْنِي سَيِّدِي أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ.

فَقَالَ لِي يَا هَرْتَمَهُ إِنِّي مُطَّلِعُكَ عَلَى أَمْرٍ يَكُونُ سِرًّا عِنْدَكَ لَا تَظْهَرُهُ لِأَحَدٍ مُدَّةَ حَيَاتِي فَإِنْ أَظْهَرْتَهُ حَالَ حَيَاتِي كُنْتُ خَصِيمًا لَكَ عِنْدَ اللَّهِ، فَحَلَفْتُ لَهُ أَنِّي لَا أَتَفَوَّهُ بِمَا يَقُولُهُ لِي مُدَّةَ حَيَاتِهِ.

فَقَالَ لِي: اعْلَمْ يَا هَرْتَمَهُ أَنَّهُ قَدْ دَنَى رَحِيلِي وَ لُحُوقِي بِجَدِّي وَ آبَائِي وَ قَدْ بَلَغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ وَ إِنِّي أُطْعَمُ عَبَاً وَ رُمَانًا مَفْتُوتًا فَأَمُوتُ وَ يَقْصِدُ الْخَلِيفَةُ أَنْ يَجْعَلَ قَبْرِي خَلْفَ قَبْرِ أَبِيهِ الرَّشِيدِ وَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْدِرُهُ عَلَى ذَلِكَ.

وَ إِنَّ الْأَرْضَ تَشْتَدُّ عَلَيْهِمْ فَلَا تَعْمَلُ فِيهَا الْمَعَاوِلُ وَ لَا يَشْتَطِيعُونَ حَفْرَ شَيْءٍ مِنْهَا فَتَكُونُ تُعْلِمُ يَا هَرْتَمَهُ أَنَّمَا مِدْفَنِي فِي الْجِهَةِ الْفَلَانِيَّةِ مِنَ الْجِدِّ الْفَلَانِيِّ بِمَوْضِعٍ عَيْنَهُ لَهُ عِنْدَهُ، فَإِذَا أَنَا مِتُّ وَ جُهِّزْتُ فَأَعْلِمْنَاهُ بِجَمِيعِ مَا قُلْتَهُ لَكَ لِيَكُونُوا عَلَيَّ بِصَبْرِهِ مِنْ أَمْرِي وَ قُلْ لَهُ إِنْ وَضِعْتُ فِي نَعْشِي وَ أَرَادُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ فَلَا يُصَلُّ عَلَيَّ وَ لِيَتَّانَ بِي قَلِيلًا فَإِنَّهُ يَأْتِيكُمْ رَجُلٌ عَرَبِيٌّ مُلْتَمِّمٌ عَلَيَّ نَاقَهُ لَهُ مُسْرِعٌ مِنْ جِهَةِ الصَّخْرَاءِ عَلَيْهِ وَعِشَاءُ السَّفَرِ، فَيُنِخُّ رَاحَتِيهِ وَ يَنْزِلُ عَنْهَا فَيَصِلُ لِي عَلَيَّ وَ صِلُوا مَعَهُ عَلَيَّ فَإِذَا فَرَعْتُمْ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ وَ حَمَلْتُمُونِي إِلَى مِدْفَنِي الَّذِي عَيْنْتُهُ لَكَ فَاحْفَرُوا شَيْئًا يَسِيرًا مِنْ وَجْهِ الْأَرْضِ تَجِدُ قَبْرًا مُطْبَقًا مَعْمُورًا فِي فَعْرِهِ مَاءٌ أَبْيَضٌ إِذَا كَشَفْتُمْ عَنْهُ الطَّبَقَاتِ نَصَبَ الْمَاءِ فَهَذَا مِدْفَنِي فَادْفِنُونِي فِيهِ، وَ اللَّهُ وَ اللَّهُ يَا هَرْتَمَهُ إِنْ تُخْبِرَ بِهَذَا أَوْ شَيْءٍ مِنْهُ قَبْلَ مَوْتِي قَالَ هَرْتَمَهُ فَوَ اللَّهُ مَا طَالَتِ الْأَنَاءُ حَتَّى أَكَلَ الرِّضَا عِنْدَ الْخَلِيفَةِ عَبَاً وَ رُمَانًا مَفْتُوتًا فَمَاتَ.. (إِلَى أَنْ قَالَ).

قَالَ هَرْتَمَهُ: فَسَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ الْمَأْمُونِ لَمَّا رُفِعَ إِلَيْهِ مَوْتُ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا فَوَجَدْتُ الْمُنْدِيلَ فِي يَدِهِ، وَ هُوَ يَبْكِي عَلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تَمَّ كَلَامٌ أَ تَأْذُنُ لِي أَنْ أَقُولَهُ لَكَ؟.

قَالَ: قُلْ، قُلْتُ: إِنَّ الرِّضَا أَسِيرٌ إِلَيَّ فِي حَيَاتِهِ بِأَمْرٍ وَ عَاهِدَنِي أَنْ لَا أَبُوحَ بِهِ لِأَحَدٍ إِلَّا لَكَ عِنْدَ مَوْتِهِ وَ قَصِيصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ الَّتِي قَالَهَا لِي مِنْ أَوْلَاهَا إِلَى آخِرِهَا وَ هُوَ مُتَعَجِّبٌ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ أَمَرَ بِتَجْهِيزِهِ وَ خَرَجْنَا بِجَنَائِزِهِ إِلَى الْمُصَيْلِيِّ وَ تَأْنَيْنًا بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ قَلِيلًا فَإِذَا بِالرَّجُلِ قَدْ أَقْبَلَ عَلَيَّ بِعَيْرٍ مِنْ جِهَةِ الصَّخْرَاءِ كَمَا قَالَ وَ نَزَلَ وَ لَمْ يَكَلِّمْ أَحَدًا فَصَلَّيْتُ عَلَيْهِ وَ صَلَّى النَّاسُ مَعَهُ وَ أَمَرَ الْخَلِيفَةُ بِطَلْبِ الرَّجُلِ فَلَمْ يَرَوْا لَهُ أَثْرًا وَ لَا لِبَعِيرِهِ.

ثُمَّ إِنَّ الْخَلِيفَةَ قَالَ: نَحْفَرُ لَهُ مِنْ خَلْفِ قَبْرِ الرَّشِيدِ، فَقُلْتُ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَلَمْ نُخْبِرْكَ بِمَقَالَتِهِ قَالَ نُرِيدُ نَنْظُرَ إِلَى مَا قُلْتَهُ فَعَجَزَ الْحَافِرُونَ فَكَانَتِ الْأَرْضُ أَصْلَبَ مِنَ الصَّخْرِ الصَّوَّانِ وَ عَجَزُوا عَنْ حَفْرِهَا وَ تَعَجَّبَ الْحَاضِرُونَ مِنْ ذَلِكَ.

وَتَبَيَّنَ لِلْمُؤْمِنِ صِدْقُ مَا قُلْتَهُ لَهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَرِنِي الْمَوْضِعَ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ فَجِئْتُ بِهِمْ إِلَيْهِ فَمَا كَانَ إِلَّا أَنْ كُشِفَ التُّرَابُ عَنْ وَجْهِ  
الْأَرْضِ فَظَهَرَتِ الْأَطْبَاقُ فَرَفَعْنَاهَا فَظَهَرَ مِنْ تَحْتِهَا قَبْرٌ مَعْمُولٌ وَإِذَا فِي قَعْرِهِ مَاءٌ أبيضٌ وَعَلِمْتُ الْخَلِيفَةَ فَحَفَرُوا قَبْرَهُ عَلَى الصَّفَةِ الَّتِي  
ذَكَرْتُهَا لَهُ وَأَشْرَفَ عَلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ وَأَبْصَرُوهُ، ثُمَّ إِنَّ ذَلِكَ الْمَاءَ نَشَفَ مِنْ وَقْتِهِ فَوَارَيْنَاهُ وَرَدَدْنَا فِيهِ الْأَطْبَاقَ عَلَى حَالِهَا وَالتُّرَابَ وَ لَمْ  
يَزَلِ الْخَلِيفَةُ الْمُؤْمِنُونَ يَتَعَجَّبُ بِمَا رَأَى وَمِمَّا سَجِعَهُ مِنِّي وَيَتَأَسَّفُ عَلَيْهِ وَيَنْدِمُ وَكُلَّمَا خَلَوْتُ فِي خِدْمَتِهِ يَقُولُ لِي يَا هَرْتَمَةُ كَيْفَ  
قَالَ لَكَ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا؟ فَأُعِيدُ عَلَيْهِ الْحَدِيثَ فَيَتَلَهَّفُ وَيَتَأَسَّفُ وَيَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

وَرُويَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «نُورُ الْأَبْصَارِ» ص ٢١٥ ط العُثْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ.

«أَنَّمَهُ اللَّهُ دِي» ص ١٢٧ ط الْقَاهِرَةِ بِمِصْرَ «مَطَالِبُ السُّؤْلِ» ص ٨٦ ط طَهْرَانِ «الْكَوَاكِبُ الدَّرِيَّةُ» ج ١ ص ٢٥٦ ط الْأَزْهَرِيَّةِ  
بِمِصْرَ «مِفْتَاحُ النِّجَا» ص ٨٢ مَخْطُوطٌ .



النصوص على أبي جعفر محمد بن علي الجواد عليه السلام

مضافا إلى ما تقدم منها

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِي الْكَافِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيحٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ سُئِلَ أ تَكُونُ الْإِمَامَةَ فِي عَمِّ أَوْ خَالٍ؟ فَقَالَ: لَا فَقُلْتُ: فَبِمَنْ؟ قَالَ: لَا قُلْتُ: فَبِمَنْ؟ قَالَ:

فِي وَلَدِي وَهُوَ يَوْمِنَدٍ لَا وَلَدَ لَهُ (١).

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ ابْنِ يَابُوئَيْهٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ .

٢- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ نَجْرَانَ عَنْ عَيْسَى بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ النَّصِّ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ فَإِنْ حَدَّثَ بِمُوسَى حَدَّثَ فَبِمَنْ آتَمَّ؟ قَالَ: بِوَلَدِهِ، قُلْتُ: فَإِنْ حَدَّثَ بِوَلَدِهِ حَدَّثَ وَ تَرَكَ أَخًا كَبِيرًا وَ ابْنًا صَغِيرًا فَبِمَنْ آتَمَّ؟ قَالَ: بِوَلَدِهِ ثُمَّ هَكَذَا أَبَدًا قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَعْرِفْهُ وَ لَمْ أَعْرِفْ مَوْضِعَهُ؟ قَالَ: تَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَوَلَّى مَنْ بَقِيَ مِنْ حُجَجِكَ، فَإِنْ ذَلِكَ يُجْزِيكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٢).

٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَرْزُوبَانِ عَنِ ابْنِ سَنَانَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ النَّصِّ عَلَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ يَمُدُّ اللَّهُ فِي عُمْرِكَ وَ تُسَلِّمُ لَهُ حَقَّهُ وَ تُقِرُّ لَهُ بِإِمَامَتِهِ وَ إِمَامَهُ مَنْ يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ، قُلْتُ: وَ مَنْ ذَاكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدُ ابْنُهُ قَالَ:

قُلْتُ: لَهُ الرِّضَا وَ التَّسْلِيمُ (٣).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادٍ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَنَانَ مِثْلَهُ .

ص: ٣٨٢

١- (١) الكافي: ج ٢٨٦/١، ح ٣.

٢- (٢) الكافي: ج ٢٨٦/١، ح ٥.

٣- (٣) الكافي: ج ٣١٩/١، ح ١٦.

٤- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَبِيبِ الزِّيَّاتِ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ كَانَ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسًا: فَلَمَّا نَهَضَ وَقَالَ لَهُمْ: الْقَوْمُ أَيُّا جَعْفَرٍ فَسَيَلَّمُوا عَلَيْهِ وَ أَحَدُوا بِهِ عَهْدًا فَلَمَّا نَهَضَ الْقَوْمُ التَفَّتْ إِلَيَّ فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُفْضَلُ فَقَدْ كَانَ يَقْنَعُ بِدُونِ هَذَا (١).

وَ رَوَاهُ الْكَشَّيْ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنْ حَمْدَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ الزِّيَّاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا مِمَّنْ كَانَ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ .

٥- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ شَيْئًا فَقَالَ: مَا حَاجَتُكُمْ إِلَيَّ ذَلِكَ؟ هَذَا أَبُو جَعْفَرٍ قَدْ أَجْلَسْتُهُ مَجْلِسِي وَ صَيَّرْتُهُ مَكَانِي وَ قَالَ: إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ يَتَوَارَثُ أَصَاغِرُنَا عَنْ أَكَابِرِنَا الْقُدَّةَ بِالْقُدَّةِ (٢).

٦- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَنَظَرَنِي فِي أَشْيَاءٍ ثُمَّ قَالَ: يَا بَا عَلِيٍّ ارْتَفَعَ الشُّكُّ مَا لِأَبِي غَيْرِي (٣).

أقول: قد تواترت الأخبار كما مرَّ أن الإمامه لا تكون إلا في الأولاد بعد الحسن و الحسين عليهما السلام.

٧- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: قُلْتُ لِلرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ:

كُنَّا نَسْأَلُكَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَلَا أَرَانَا اللَّهُ يَوْمَئِذٍ فَبِأَن كَانَ كَوْنُ فِإِلَى مَنْ؟ فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَيَّ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقُلْتُ: جَعَلْتُ فِدَاكَ هَذَا ابْنُ ثَلَاثِ سِنِينَ؟ فَقَالَ: وَ مَا يَضُرُّهُ مِنْ ذَلِكَ، فَقَدْ قَامَ عَيْسَى بِالْحُجَّهِ وَ هُوَ ابْنُ ثَلَاثِ سِنِينَ (٤).

٨- وَ عَنِ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَشِيمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَشَّارٍ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ اللَّهُ لَا تَمْضِي الْأَيَّامُ وَ اللَّيَالِي حَتَّى يَزُوقَنِي اللَّهُ وَلَدًا ذَكَرًا يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ (٥).

٩- وَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي

ص: ٣٨٣

١- (١) الكافي: ج ٣٢٠/١، ح ١.

٢- (٢) الكافي: ج ٣٢٠/١، ح ٢.

٣- (٣) الكافي: ج ٣٢٠/١، ح ٣.

٤- (٤) الكافي: ج ٣٢١/١، ح ١٠.

٥- (٥) الكافي: ج ٣٢٠/١، ح ٤. و في نسخه ثانيه: يسار بدل بشار.

نَصِيرٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ النَّجَّاشِيِّ مِنَ الْإِمَامِ بَعِيدَ صَاحِبِكَ فَأَشْتَهِي أَنْ تَسْأَلَهُ فَدَخَلْتُ عَلَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: الْإِمَامُ ابْنِي «الْحَدِيثَ» (١).

١٠- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ: ذَكَرْنَا عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَيْئًا فَقَالَ: وَمَا حَاجَتُكُمْ إِلَيَّ ذَاكَ هَذَا أَبُو جَعْفَرٍ قَدْ أَجْلَسْتُهُ مَجْلِسِي وَصَيَّرْتُهُ فِي مَكَانِي (٢).

١١- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ قِيَامَا عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ:

وَاللَّهُ لَيَجْعَلَنَّ اللَّهُ مِنِّي مَا يَثْبُتُ بِهِ الْحَقُّ وَ أَهْلُهُ، وَ يَمَحُوقُ بِهِ الْبَاطِلُ وَ أَهْلُهُ فَوَلَدَ لَهُ بَعْدَ سَنَةٍ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

١٢- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسًا فَدَعَا بَائِنَهُ وَ هُوَ صَغِيرٌ فَأَجْلَسَهُ فِي حَجْرِي فَقَالَ لِي: جَرِّدْهُ وَ انزِعْ قَمِيصَهُ فَزَعْتُهُ فَقَالَ: أَنْظُرْ بَيْنَ كَتِفَيْهِ فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِي إِحْدَى كَتِفَيْهِ شَبِيهٌ بِالْخَاتَمِ دَاخِلٌ فِي اللَّحْمِ فَقَالَ: أَتَرَى هَذَا كَانَ مِثْلَهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤)؟

أقول: هذا نص خفي لأنه يستفاد من بعض الأخبار أن ذلك من علامات الإمام.

١٣- وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِي يَحْيَى الصَّنَعَانِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجِئْتُ بِبَائِنِهِ أَبِي جَعْفَرٍ وَ هُوَ صَغِيرٌ، فَقَالَ: هَذَا الْمَوْلُودُ الَّذِي لَمْ يُولَدْ مَوْلُودًا أَكْبَرَ عَلَى شَيْعَتِنَا مِنْهُ (٥).

أقول: وجه النص ما مر من أنه لا يكون الإمام إلا أفضل الناس.

١٤- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ لِلرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ ابْنِي فِي لِسَانِهِ ثِقْلٌ، فَأَنَا أَبْعَثُ بِهِ إِلَيْكَ غَدًا تَمْسُحُ عَلَيَّ رَأْسِهِ وَ تَدْعُو لَهُ فَإِنَّهُ مَوْلَاكَ، فَقَالَ: هُوَ مَوْلَى أَبِي جَعْفَرٍ فَأَبْعَثُ بِهِ غَدًا إِلَيْهِ (٦).

١٥- وَعَنْهُ عَنِ الْخَيْرَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ وَاقِفًا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ٣٨٤

١- (١) الكافي: ج ٣٢٠/١، ح ٥.

٢- (٢) الكافي: ج ٣٢١/١، ح ٦.

٣- (٣) الكافي: ج ٣٢١/١، ح ٧.

٤- (٤) الكافي: ج ٣٢١/١، ح ٨.

٥- (٥) الكافي: ج ٣٢١/١، ح ٩.

٦- (٦) الكافي: ج ٣٢١/١، ح ١١.

بِحُرَّاسَانَ فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: يَا سَيِّدِي إِنَّكَ كَوْنٌ فَإِلَى مَنْ؟ فَقَالَ: إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ فَكَأَنَّ الْقَائِلَ اسْتَضَى غَيْرَ سِنَّ أَبِي جَعْفَرٍ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ عَيْسَى رَسُولًا نَبِيًّا صَاحِبَ شَرِيْعَةٍ مُبْتَدَأَةٍ فِي أَصْغَرَ مِنَ السَّنِّ الَّذِي فِيهِ أَبُو جَعْفَرٍ (١).

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّقَّاقِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ الْمَحْمُودِيِّ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مَحْمُودٍ قَالَ: كُنْتُ وَاقِفًا وَذَكَرَ نَحْوَهُ .

١٦- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسِمِيِّ جَمِيعًا عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى عَنِ النُّعْمَانِ الصَّيْرَفِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا حَاصِلُهُ الْإِشَارَةُ إِلَى وَلَدِهِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْإِمَامَةِ وَ إِخْبَارُهُ بِأَنَّ الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ (٢).

وَ رَوَى الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى تِسْعَةً مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ نَقْلًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ بِالْأَسَانِيدِ الْمَذْكُورَةِ لَكِنْ بَعْضُهَا يَأْتِي فِي مُعْجَزَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَ رَوَى الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ وَ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى فِي كَشْفِ الْعُمَةِ عَشْرَةَ مِنْهَا كَذَلِكَ .

## الفصل الأول

١٧- وَ رَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَابُوتَةَ فِي كِتَابِ عُيُونِ أَخْبَارِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْكُوفِيِّ الْأَسَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى الْخَرَّاطُ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيُّ قَالَ: لَقِيتُ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ بِقَنْطَرَةَ أَرْبَقَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسْتُ فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ أَنَا سَاءَ يَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَاكَ حَيٌّ؟ فَقَالَ: كَذَبُوا لَعَنَهُمُ اللَّهُ إِلَى أَنْ قَالَ قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي قَالَ: اقْتَدِ بِأَبْنِي مُحَمَّدٍ مِنْ بَعْدِي «الْحَدِيثُ» (٣).

١٨- وَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ الْبَيْهَقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الصَّوْلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبَّادٍ وَ كَانَ يَكْتُبُ لِلرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ ضَمَّهُ إِلَيْهِ الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ: مَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَذْكُرُ مُحَمَّدًا إِلَّا بِكُنْيَتِهِ يَقُولُ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو جَعْفَرٍ وَ كُنْتُ أَكْتُبُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ صَبِيٌّ بِالْمَدِينَةِ

ص: ٣٨٥

١- (١) الكافي: ج ٣٢٢/١، ح ١٣.

٢- (٢) الكافي: ج ٣٢٢/١، ح ١٥.

٣- (٣) عيون الأخبار: ج ٢٣٣/١، ح ٢٣.

فِيخَاطِبُهُ بِالتَّعْظِيمِ وَ تَرُدُّ كُتُبَ أَبِي جَعْفَرٍ فِي نَهَائِهِ الْبَلَاغَةِ وَ الْحُسْنِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ أَبُو جَعْفَرٍ وَصِيٌّ وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي (١).

## الفصل الثاني

١٩- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ قَالَ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ قَالَ ابْنُ النَّجَّاشِيِّ: مَنْ الْإِمَامُ بَعْدَ صَاحِبِكُمْ؟ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: الْإِمَامُ بَعْدِي ابْنِي، ثُمَّ قَالَ:

هَلْ يَتَجَرَّأُ أَحَدٌ أَنْ يَقُولَ ابْنِي وَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ (٢).

## الفصل الثالث

٢٠- وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْمِ نَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: فَذْ سَأَلْتِكَ مِنْذُ سِنِينَ وَ لَيْسَ لَكَ وَلَدٌ عَنِ الْإِمَامَةِ فِيمَنْ تَكُونُ؟ فَقُلْتُ:

فِي وَلَدِي وَ قَدْ وَهَبَ اللَّهُ لَكَ اثْنَيْنِ فَأَيُّهُمَا عِنْدَكَ بِمَنْزِلَتِكَ كَانَتْ عِنْدَ أَبِيكَ؟ فَقَالَ لِي:

هَذَا الَّذِي سَأَلْتَ عَنْهُ لَيْسَ هَذَا وَفْتُهُ إِلَى أَنْ قَالَ: لَوْ كَانَ الَّذِي تَخَافُ كَانَ مِنِّي حُجَّجَهُ أَخْتَجُّ بِهَا عَلَيْكَ وَ عَلَى غَيْرِكَ (٣).

## الفصل الرابع

٢١- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ فِي النُّصُوصِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَذْ بَلَغْتَ مَا بَلَغْتَ وَ لَيْسَ لَكَ وَلَدٌ؟ فَقَالَ: يَا عُقْبَةُ إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَرَى خَلْفَهُ مِنْ بَعْدِهِ (٤).

٢٢- وَ بِهَذَا الْإِسْمِ نَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَا وَ صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَى وَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ قَدْ أَتَى لَهُ ثَلَاثُ سِنِينَ، فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنْ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَ حَدَّثَ حَدَّثَ فَمَنْ يَكُونُ بَعْدَكَ؟ قَالَ:

ابْنِي هَذَا وَ أَوْمِي إِلَيْهِ فَقُلْنَا: وَ هُوَ فِي هَذَا السَّنِّ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَ هُوَ فِي هَذَا السَّنِّ، إِنَّ

ص: ٣٨٦

١- (١) عيون الأخبار: ج ٢٦٦/١، ح ١.

٢- (٢) الغيبة: ٧٣، ح ٧٨.

٣- (٣) الغيبة: ٣٧٦، ح ١٣٣١.

٤- (٤) كفايه الأثر: ٢٧٩.

اللَّهُ اخْتَجَّ بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ وَهُوَ ابْنُ سَتِّينَ (١).

## الفصل الخامس

وقال أبو علي الطبرسي في كتاب إعلام الوري في ذكر النصوص الداله على إمامته عليه السّلام يدل على إمامته بعد طريقه الاعتبار أى وجوب الإمامه والعصمه فى كل زمان وانتفاء ذلك فى زمانه عن غيره، وطريقه التواتر اللتين تقدم ذكرهما فى آباءه عليهم السّلام ما ثبت من إشاره أبيه إليه بالإمامه.

ورواه الثقات من أصحابه وأهل بيته عنه مثل عمه على بن جعفر الصادق عليه السّلام وصفوان بن يحيى ومعمربن خلد وابن أبى نصر البزنطى والحسن بن يسار وغيرهم ثم ذكر تسعه أحاديث من طريق الكلينى كما تقدم:

## الفصل السادس

وقال المفيد فى الإرشاد وكان الإمام بعد الرضا على بن موسى ابنه محمّد بن على عليه السّلام بالنص عليه والإشاره إليه وتكامل الفضل فيه.

ثم قال: فممن روى النص عن أبى الحسن الرضا عليه السّلام على ابنه أبى جعفر عليه السّلام بالإمامه على بن جعفر بن محمّد الصادق عليه السّلام وصفوان بن يحيى ومعمربن خلد والحسين بن يسار وابن أبى نصر البزنطى وابن قياما الواسطى والحسن بن الجهم وأبو يحيى الصنعانى والخيرانى ويحيى بن حبيب الزيات فى جماعه كثيره ثم روى عشره أحاديث من طريق الكلينى تقدمت.

ورواها على بن عيسى فى كشف الغمه نقلا من إرشاد المفيد:

## الفصل السابع

٢٣- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ عَنْ سِتَانِ (٢) بْنِ نَافِعٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ نَافِعٍ يَدْخُلُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا الْبَابِ مَنْ وَرِثَ مَا وَرِثْتُهُ مِنْ قَبْلِي وَهُوَ حُجَّةُ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ بَعْدِي، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ عَلَيْنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ نَافِعٍ سَلِّمْ وَأَذْعِنُ لَهُ بِالطَّاعَةِ، فَرُوحَهُ رُوحِي

ص: ٣٨٧

١- (١) كفايه الأثر: ٢٧٩.

٢- (٢) فى نسخه ثانيه: بنان.

وَرُوحِي رُوحَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (١).

## الفصل الثامن

و روى على بن الحسين المسعودى فى كتاب إثبات الوصيه جمله من النصوص السابقه:

٢٤- وَرَوَى عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِلرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ كَانَ كَوْنُ فِائِي مَنْ؟ فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٢٥- قَالَ: وَرَوَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ قَالَ: دَخَلْتُ وَصَفْوَانَ بْنَ يَحْيَى عَلَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَابْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَهُ، مَا تَمَّ لَهُ ثَلَاثُ سِنِينَ، فَقُلْنَا لَهُ: جَعَلْنَا اللَّهُ فِدَاكَ إِنْ أَعُوذُ بِاللَّهِ. حَدَّثَ حَدَّثَ مِنَ الْقَائِمِ بَعْدَكَ؟ قَالَ ابْنِي هَذَا، قُلْتُ: وَهُوَ فِي هَذَا السَّنِّ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَجَّ بَعِيسَى وَهُوَ ابْنُ سَنَتَيْنِ، إِنَّ الْإِمَامَةَ تَجْرِي مَجْرَى النُّبُوَّةِ (٣).

## تكملة لهذا الباب

قد نقلنا جمله من نصوص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على إمامه الأئمة الاثنى عشر المعصومين عليهم السّلام عن كتب أهل السنه التي لم ينقل منها المصنف (قده فى تعليقتنا على المجلد الأول من الكتاب و إنما نقل هاهنا جمله من النصوص الصادره من أبيه الرضا عليهما السّلام فى إمامته عن كتب أهل السنه.

منها ما رواه فى «الفصول المهمه» (ص ٢٤٧ ط الغرّ).

روى عن صفوان بن يحيى قال قلت للرّضا قد كنّا نسألك قبل أن يهب الله لك أبا جعفر من القائم بعدك؟ فتقول يهب الله لى غلاما وقد وهبك الله و أقرّ عيوننا به فإن كان كون و لا أرانا الله لك يوما فإلى من؟ فأشار بيده إلى أبى جعفر و هو قائم بين يديه و عمره إذ ذاك ثلاث سنين فقلت و هو ابن ثلاث قال و ما يضرّ من ذلك فقد قام عيسى بالحجّه و هو ابن أقلّ من ثلاث سنين.

ص: ٣٨٨

١- (١) مناقب آل أبى طالب: ج ٣/٤٩٤.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ١٤/٢٥٦، ح ٥٢.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٥٠/٣٥، ح ٢٢.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ» (ص ٢٤٧ ط الغري) قَالَ:

وَ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: وَ ذَكَرَ شَيْئاً فَقَالَ مَا حَاجْتُكُمْ إِلَى ذَلِكَ هَذَا أَبُو جَعْفَرٍ قَدْ أَجْلَسْتُهُ مَجْلِسِي وَ صَيَّرْتُهُ مَكَانِي وَ قَالَ: إِنَّا أَهْلُ بَيْتِ يَتَوَارَثُ أَصَاغِرُنَا عَنْ أَكَابِرِنَا الْقُدَّةَ بِالْقُدَّةِ.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ» (ص ٢٤٧ ط الغري) قَالَ:

رُوِيَ عَنِ الْجَيْرَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ وَاقِفاً بَيْنَ يَدَيْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا بِخُرَاسَانَ فَقَالَ قَاتِلُ يَا سَيِّدِي إِنْ كَانَ كَوْنٌ إِلَى مَنْ؟ فَقَالَ: إِلَى ابْنِي أَبِي جَعْفَرٍ فَكَأَنَّ السَّائِلَ اسْتَضِيَّ غَرَسًا أَبِي جَعْفَرٍ فَقَالَ الرِّضَا إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ عَيْسَى بْنَ مَرْيَمَ نَبِيًّا صَاحِبَ شَرِيْعَةٍ مُبْتَدِئَةٍ فِي أَصْغَرَ مِنَ السَّنِّ الَّذِي فِيهِ أَبُو جَعْفَرٍ.

و منها

مَا رَوَاهُ فِي «فَضْلِ الْخِطَابِ» (عَلَى مَا فِي «يَنَابِيعِ الْمَوْدَّةِ» ص ٣٨٦) قَالَ:

وَ رُوِيَ أَنَّ مُحَمَّدَ الْجَوَادَ دَخَلَ عَلَى عَمِّ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ فَقَامَ وَ احْتَرَمَهُ وَ عَظَّمَهُ فَقَالُوا: إِنَّكَ عَمُّ أَبِيهِ وَ أَنْتَ تُعَظِّمُهُ فَأَخَذَ بِيَدِهِ لِحَيْتِهِ وَ قَالَ إِذَا لَمْ يَرِ اللَّهُ هَذِهِ الشَّيْبَةَ لِلْإِمَامَةِ أَرَاهَا أَهْلاً لِلنَّارِ إِذَا لَمْ أُقَرَّ بِإِمَامَتِهِ.

ص: ٣٨٩



معجزات أبي جعفر محمد بن علي الجواد عليه السلام

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِي الْكَافِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى بَعْدَادَ فِي الدَّفْعَةِ الْأُولَى مِنْ خُرُوجِهِ قُلْتُ لَهُ عِنْدَ خُرُوجِهِ: جُعِلَتْ فِدَاكَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ فِي هَذَا الْوَجْهِ فَإِلَى مَنْ الْأَمْرُ بَعْدَكَ؟ فَكَرَّرَ بَوَجْهِهِ إِلَيَّ ضَاحِكًا وَقَالَ لَيْسَ حَيْثُ ظَنَنْتَ فِي هَذِهِ السَّنَةِ، فَلَمَّا أُخْرِجَ بِهِ الثَّانِيَةَ إِلَى الْمُعْتَصِمِ صَرَّوْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ أَنْتَ خَارِجٌ فَإِلَى مَنْ هَذَا الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِكَ؟ فَبَكَى حَتَّى اخْضَلْتُ لِحَيْتِهِ فَقَالَ: عِنْدَ هَذِهِ يُخَافُ عَلَيَّ «الْحَدِيثُ» (١).

٢- وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ حَبَابَةِ الْوَالِيَّةِ: صَاحِبِهِ الْخَصَاهِ الَّتِي طَبَعَ فِيهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٢).

٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الطَّيِّبِ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَكْثَمِ الْقَاضِي: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَاللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ مَسْأَلَةً وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَسْتَيْحِي مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِي: أَنَا أَخْبِرُكَ قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَنِي، تَسْأَلَنِي عَنِ الْإِمَامِ؟ فَقُلْتُ: هُوَ وَاللَّهِ هَذَا فَقَالَ: أَنَا هُوَ فَقُلْتُ: عَلَامَهُ؟ فَكَانَ فِي يَدِهِ عَصَا فَطَقَّتْ وَقَالَتْ: إِنَّ مَوْلَايَ إِمَامٌ هَذَا الزَّمَانِ وَهُوَ الْحُجَّةُ (٣).

٤- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ قَالَ:

رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ خَرَجَ فَأَخَذْتُ النَّظْرَ إِلَيْهِ وَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى رَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ لِأَصِفَ قَامَتَهُ لِأَصْحَابِنَا بِمَضْرُوبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ حَتَّى قَعَدَ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ اخْتَجَّ فِي الْإِمَامَةِ بِمِثْلِ مَا اخْتَجَّ بِهِ فِي النَّبُوَّةِ فَقَالَ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا (٤) وَلَمَّا بَلَغَ

ص: ٣٩٠

١- (١) الكافي: ج ٣٢٣/١، ح ١.

٢- (٢) الكافي: ج ٣٤٦/١، ح ٣.

٣- (٣) الكافي: ج ٣٥٣/١، ح ٩.

٤- (٤) سورة مريم: ١٢.

أَشَدُّهُ (١) وَ بَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَهُ (٢) فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُؤْتَى الْحِكْمَهُ وَ هُوَ صَبِيٌّ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُؤْتَاهَا وَ هُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَهُ (٣).

وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ نَحْوَهُ .

٥- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ قَالَ مُحَمَّدٌ: وَ كَانَ زَيْدِيًّا. قَالَ: كُنْتُ بِالْعَسِيْكِرِ فَلَبَغَنِي أَنْ هُنَاكَ رَجُلًا مَحْبُوسًا أُتِيَ بِهِ مِنْ نَاحِيَةِ الشَّامِ مَكْبُولًا. وَ قَالُوا: إِنَّهُ تَنَبَّأ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ خَالِدٍ: فَأَتَيْتُ الْبَابَ وَ دَارَيْتُ الْبُؤَابِينَ وَ الْحَجَبَةَ حَتَّى وَصَلْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا رَجُلٌ لَهُ فَهْمٌ، فَقُلْتُ: يَا هَذَا مَا قِصَّتُكَ وَ مَا أَمْرُكَ؟ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ رَجُلًا بِالشَّامِ أَعْبُدُ اللَّهَ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ مَوْضِعُ رَأْسِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَيْنَمَا أَنَا فِي عِبَادَتِي إِذْ أَتَانِي شَخْصٌ فَقَالَ لِي: قُمْ فَقُمْتُ مَعَهُ، فَبَيْنَا أَنَا مَعَهُ إِذَا أَنَا فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ، فَقَالَ لِي: تَعْرِفُ هَذَا الْمَسْجِدَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ هَذَا مَسْجِدُ الْكُوفَةِ، قَالَ: فَصَلَّى وَ صَلَّيْتُ مَعَهُ فَبَيْنَا أَنَا مَعَهُ إِذَا أَنَا فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ صَلَّيْتُ مَعَهُ وَ صَلَّى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَبَيْنَا أَنَا مَعَهُ إِذَا أَنَا بِمَكَّةَ فَلَمْ أَزَلْ مَعَهُ حَتَّى قَضَى مَنَاسِكَهُ وَ قَضَيْتُ مَنَاسِكَي مَعَهُ، فَبَيْنَا أَنَا مَعَهُ إِذَا أَنَا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي كُنْتُ أَعْبُدُ اللَّهَ فِيهِ بِالشَّامِ، وَ مَضَى الرَّجُلُ فَلَمَّا كَانَ فِي الْعِيَامِ الْقَابِلِ إِذَا أَنَا بِهِ فَفَعَلْتُ مِثْلَ فِعْلَتِهِ الْأُولَى، فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنْ مَنَاسِكِنَا وَ رَدَّنِي إِلَى الشَّامِ وَ هُمْ بِمُفَارَقَتِي قُلْتُ:

سَأَلْتُكَ بِحَقِّ الَّذِي أَقْدَرَكَ عَلَيَّ مَا رَأَيْتُ إِلَّا أَخْبَرْتَنِي مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى، قَالَ فَتَرَقَّى الْخَبْرُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الزِّيَّاتِ، فَبَعَثَ إِلَيَّ وَ أَخَذَنِي وَ كَبَلَنِي فِي الْحَدِيدِ، وَ حَمَلَنِي إِلَى الْعِرَاقِ قَالَ:

فَقُلْتُ لَهُ: فَارْفَعْ الْقِصَّةَ إِلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ فَفَعَلِ، وَ ذَكَرَ فِي قِصَّتِهِ مَا كَانَ، فَوَقَعَ فِي قِصَّتِهِ: قُلْ لِلَّذِي أَخْرَجَكَ مِنَ الشَّامِ فِي لَيْلِهِ إِلَى الْكُوفَةِ وَ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ وَ رَدَّكَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الشَّامِ، أَنْ يُخْرِجَكَ مِنْ حَبْسِكَ هَذَا.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ خَالِدٍ: فَعَمَّنِي ذَلِكَ مِنْ أَمْرِهِ، وَ رَفَقْتُ لَهُ وَ أَمْرَتُهُ بِالْعَزَاءِ وَ الصَّبْرِ ثُمَّ بَكَرْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا الْجُنْدُ وَ صَاحِبُ الْحَرْسِ وَ خَلْقُ اللَّهِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا

ص: ٣٩١

١- (١) سورة يوسف: ٢٢.

٢- (٢) سورة الأحقاف: ١٥.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٣٨٤، ح ٧.

المحمول من الشام الذي يتنبا افتقد البارحة، فلا يُدرى أ خسفت به الأرض أو اختطفه الطير؟ (١).

و رواه الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ نَحْوَهُ. وَ رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ نَحْوَهُ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَ كَذَا الْأَوَّلُ. وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ وَ الْجَرَائِحِ عَنْ ابْنِ قَوْلُوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ .

٦- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ أَصْحَابِنَا يُقَالُ لَهُ:

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَزِينٍ قَالَ: كُنْتُ مُجَاوِرًا بِالْمَدِينَةِ مَدِينَةَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَجِيءُ فِي كُلِّ يَوْمٍ مَعَ الرَّوَالِ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَيَنْزِلُ فِي الصَّخْنِ وَ يَصِيرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ يَسَلِّمُ عَلَيْهِ وَ يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِ فَاطِمَةَ، فَيَخْلَعُ نَعْلَيْهِ وَ يَقُومُ فَيَصِيءُ لِي، فَوْسَوْسَ إِلَى الشَّيْطَانِ فَقَالَ لِي: إِذَا نَزَلَ فَادْهَبْ حَيْثُ تَأْخُذُ مِنَ التُّرَابِ الَّذِي يَطَأُ عَلَيْهِ، فَجَلَسْتُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ أَنْتَظِرُهُ لِأَفْعِلَ هَذَا، فَلَمَّا أَنْ كَانَ وَقْتُ الرَّوَالِ أَقْبَلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيَّ حِمَارًا لَهُ، فَلَمْ يَنْزِلْ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ يَنْزِلُ فِيهِ، وَ جَاءَ حَتَّى نَزَلَ عَلَى الصَّخْرَةِ الَّتِي عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ دَخَلَ فَسَلَّمَ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ [قَالَ]: ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي كَانَ يُصَيءُ فِيهِ فَفَعَلَ هَذَا أَيَّامًا، فَقُلْتُ إِذَا خَلَعَ نَعْلَيْهِ جِئْتُ فَأَخَذْتُ الْحَصِيءَ الَّذِي يَطَأُ عَلَيْهِ بِقَدَمَيْهِ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ مِنَ الْغَدِ جَاءَ عِنْدَ الرَّوَالِ فَنَزَلَ عِنْدَ الصَّخْرَةِ، ثُمَّ دَخَلَ فَسَلَّمَ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ ثُمَّ جَاءَ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ يُصَيءُ فِيهِ، فَصَيءُ لِي فِي نَعْلَيْهِ وَ لَمْ يَخْلَعْهُمَا حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ أَيَّامًا، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَمْ يَنْهَيْأ لِي هُنَا، وَ لَكِنْ أَذْهَبُ إِلَى بَابِ الْحَمَّامِ فَإِذَا دَخَلَ الْحَمَّامَ أَخَذْتُ مِنَ التُّرَابِ الَّذِي يَطَأُ عَلَيْهِ فَسَأَلْتُ عَنِ الْحَمَّامِ الَّذِي يَدْخُلُهُ فَقِيلَ لِي أَنَّهُ يَدْخُلُ حَمَّامًا بِالْبَيْعِ لِرَجُلٍ مِنْ وُلْدِ طَلْحَةَ، فَتَعَرَّفْتُ الْيَوْمَ الَّذِي يَدْخُلُ فِيهِ الْحَمَّامَ، وَ صَرَوْتُ إِلَى بَابِ الْحَمَّامِ وَ جَلَسْتُ إِلَى الطَّلْحِيِّ أَحَدُثَهُ وَ أَنَا أَنْتَظِرُ مَجِيئَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ الطَّلْحِيُّ:

إِنْ أَرَدْتَ دُخُولَ الْحَمَّامِ، فَقُمْ فَادْخُلْ، فَإِنَّهُ لَا يَنْهَيْأ لَكَ ذَلِكَ بَعْدَ سَاعَةٍ، فَقُلْتُ:

و لِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّ ابْنَ الرِّضَا يُرِيدُ دُخُولَ الْحَمَّامِ، قَالَ: قُلْتُ وَ مَنْ ابْنُ الرِّضَا؟ قَالَ:

رَجُلٌ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ، لَهُ صِيْلَاحٌ وَ وَرْعٌ، قُلْتُ: وَ لَا- يَجُوزُ أَنْ يَدْخُلَ مَعَهُ الْحَمَّامَ غَيْرُهُ؟ قَالَ: نُخْلِى لَهُ الْحَمَّامَ إِذَا جَاءَ قَالَ: فَبَيْنَمَا أَنَا كَذَلِكَ، إِذْ أَقْبَلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مَعَهُ غِلْمَانٌ لَهُ وَ بَيْنَ يَدَيْهِ غُلَامٌ لَهُ مَعَهُ حَصِيءٌ حَتَّى أَدْخَلَهُ الْمَسْلُخَ فَبَسَطَهُ وَ وَافَى فَسَلَّمَ وَ دَخَلَ الْحُجْرَةَ

ص: ٣٩٢

عَلَى حِمَارِهِ، فَدَخَلَ الْمَسْلُخَ وَ نَزَلَ عَلَى الْحَصِيرِ فَقُلْتُ لِلطَّلْحِيِّ: هَذَا الَّذِي وَصَفْتَهُ بِمَا وَصَفْتَ مِنَ الصَّلَاحِ وَالْوَرَعِ فَقَالَ: يَا هَذَا لَا وَاللَّهِ مَا فَعَلَ هَذَا قَطُّ إِلَّا فِي هَذَا الْيَوْمِ! فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَذَا مِنْ عَمَلِي أَنَا جَنَيْتُهُ، ثُمَّ قُلْتُ: أَنْتَظِرُهُ حَتَّى يَخْرُجَ فَلَعَلِّي أَنَالُ مَا أَرَدْتُ إِذَا خَرَجَ، فَلَمَّا خَرَجَ وَ تَلَبَّسَ دَعَا بِالْحِمَارِ، فَأَدْخَلَ الْمَسْلُخَ وَ رَكِبَ مِنْ فَوْقِ الْحَصِيرِ وَ خَرَجَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: قَدَّ وَاللَّهِ آذَيْتُهُ وَ لَا أَعُودُ أَرُومُ مَا رُمْتُ مِنْهُ أَبَدًا وَ صَحَّ عَزْمِي عَلَى ذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَ وَقْتُ الزَّوَالِ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ أَقْبَلَ عَلَى حِمَارِهِ حَتَّى نَزَلَ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ يَنْزِلُ فِيهِ فِي الصَّحْنِ، وَ دَخَلَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ جَاءَ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ فِي بَيْتِ فَاطِمَةَ، وَ خَلَعَ نَعْلَيْهِ وَ قَامَ يُصَلِّي (١).

٧- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّيَّانِ قَالَ: اخْتِيَالُ الْمَأْمُونِ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِكُلِّ حِيلَةٍ فَلَمْ يُمَكِّنْهُ فِيهِ شَيْءٌ، فَلَمَّا اعْتَيْلَ وَ أَرَادَ أَنْ يَبْنِي عَلَيْهِ ابْنَتَهُ، دَفَعَ إِلَى مَاتَتِي وَ صَيَّفَهُ مِنْ أَجْمَلٍ مَا يَكُونُ، إِلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ جَامًا فِيهِ جَوْهَرٌ يَسْتَقْبِلُنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا قَعِدَ مَوْضِعَ الْأَخْتَانِ، (الْأَجْنَادِ، الْأَخْيَارِ خ ل) فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِنَّ وَ كَانَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ مُخَارِقٌ صَدِاحِبُ صَوْتٍ وَ عُودٍ وَ ضَرْبِ طَوِيلِ اللَّحْيَةِ، فَدَعَاهُ الْمَأْمُونُ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا فَأَنَا أَكْفِيكَ أَمْرَهُ، فَفَعَدَ بَيْنَ يَدَيْ أَبِي جَعْفَرٍ، فَشَهِقَ مُخَارِقٌ شَهْقَهُ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ الدَّارِ وَ جَعَلَ يَضْرِبُ بِعُودِهِ وَ يُعْنَى، فَلَمَّا فَعَلَ سَاعَهُ وَ إِذَا أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا- يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ لَا- يَمِينًا وَ لَا- شِمَالًا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ اتَّقِ اللَّهَ يَا ذَا الْعُتُونِ، قَالَ: فَسَقَطَ الْمَضْرَابُ مِنْ يَدِهِ وَ الْعُودُ، فَلَمْ يَنْتَفِعْ بِيَدَيْهِ إِلَى أَنْ مَيَاتَ، قَالَ: فَسَأَلَهُ الْمَأْمُونُ عَنْ حَالِهِ فَقَالَ لَمَّا صَاحَ بِي أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَعْتُ فَرَعَهُ لَا أَفِيقُ مِنْهَا أَبَدًا (٢).

٨- وَ عَنْهُ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مَعِيَ ثَلَاثُ رِقَاعٍ غَيْرُ مَعْنُونَةٍ، وَ اشْتَبَهْتُ عَلَى وَ اعْتَمَمْتُ فَتَنَاوَلَ إِخِيْدَاهَا وَ قَالَ: هَيْدِهِ رُفَعَهُ زِيَادُ بْنُ شَبِيبٍ، ثُمَّ تَنَاوَلَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ: هَيْدِهِ رُفَعَهُ فُلَانٌ، فَبِهَتْ أَنَا فَنَظَرُ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ (٣).

وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ وَ الْجَرَائِحِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ مِثْلَهُ .

٩- وَ عَنْهُ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَعْطَانِي

ص: ٣٩٣

١- (١) الكافي: ج ١/٤٩٣، ح ٢.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٤٩٥، ح ٤.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٤٩٥، ح ٥.

ثَلَاثَمَائِهِ دِينَارٍ، وَ أَمَرَنِي أَنْ أَحْمِلَهَا إِلَى بَعْضِ بَنِي عَمِّهِ وَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ دُلْنِي عَلَى حَرِيفٍ يَشْتَرِي لِي بِهَا مَتَاعًا، فَدَلَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: فَاتَيْتُهُ بِالذَّنَابِيرِ فَقَالَ لِي: يَا أَبَا هَاشِمٍ دُلْنِي عَلَى حَرِيفٍ يَشْتَرِي لِي بِهَا مَتَاعًا، فَقُلْتُ: نَعَمْ (١).

١٠- وَ عَنْهُ عَنِ سَهْلِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَلَّمَنِي جَمَالٌ أَنْ أَكَلِمَهُ لَهُ لِي دَخِلَهُ فِي بَعْضِ أُمُورِهِ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ لِكَلِمَتِهِ لَهُ، فَوَجَدْتُهُ يَأْكُلُ وَمَعَهُ جَمَاعَةٌ وَلَمْ يُمَكِّنِي كَلَامَهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا هَاشِمٍ كُلِّ. وَ وَضَعَ بَيْنَ يَدَيَّ. ثُمَّ قَالَ ابْتِدَاءً مِنْهُ: مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ: يَا غُلَامُ انْظُرِ الْجَمَالَ الَّذِي أَنَا بِهِ أَبُو هَاشِمٍ فَضَمَّهُ إِلَيْكَ (٢).

١١- وَ عَنْهُ عَنِ سَهْلِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ: دَخَلْتُ مَعَهُ ذَاتَ يَوْمٍ بُسَيْتَانًا فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي لَمَوْلَعٌ بِأَكْلِ الطَّيْنِ، فَادْعُ اللَّهَ لِي فَسَيَكْتُ ثُمَّ قَالَ بَعِيدًا أَيَّامَ ابْتِدَاءِ مِنْهُ: يَا أَبَا هَاشِمٍ قَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْكَ أَكْلَ الطَّيْنِ، قَالَ أَبُو هَاشِمٍ: فَمَا شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْهُ الْيَوْمَ (٣).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ أَخْبَارِ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ لِلشَّيْخِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيَّاشٍ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ الطَّبْرِسِيُّ، وَ كَذَا الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي قَبْلَهُ .

١٢- وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَزَةَ الْهَاشِمِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ أَوْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْهَاشِمِيِّ قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَبِيحَةَ عَرُوسِهِ، حَيْثُ بَنَى بِبَابِنِهِ الْمِأْمُونَ، وَ كُنْتُ تَنِيَاوُلْتُ مِنَ اللَّيْلِ دَوَاءً فَأَوَّلُ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ فِي صَبِيحَتِهِ أَنَا، وَ قَدْ أَصَابَنِي الْعَطَشُ وَ كَرِهْتُ أَنْ أَدْعُوَ بِالْمَاءِ، فَنَظَرَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي وَجْهِِي وَ قَالَ: أَطْنُكَ عَطَشَانًا؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ فَقَالَ: يَا غُلَامُ أَوْ يَا جَارِيَةَ اسْقِينَا مَاءً فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: السَّاعَةَ يَأْتُونَهُ بِمَاءٍ مَسْمُومٍ فَاعْتَمَمْتُ لِذَلِكَ، فَأَقْبَلَ الْغُلَامُ وَمَعَهُ الْمَاءُ، فَتَبَسَّمَ فِي وَجْهِِي ثُمَّ قَالَ: يَا غُلَامُ نَاوِلْنِي الْمَاءَ، فَتَنَاوَلَ الْمَاءَ فَشَرِبْتُ ثُمَّ نَاوِلْنِي فَشَرِبْتُ، ثُمَّ عَطَشْتُ أَيْضًا وَ كَرِهْتُ أَنْ أَدْعُوَ بِالْمَاءِ، فَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْأُولَى، فَلَمَّا جَاءَ الْغُلَامُ وَمَعَهُ الْقَدْحُ قُلْتُ فِي نَفْسِي مِثْلَ مَا قُلْتُ فِي الْأُولَى، فَتَنَاوَلَ الْقَدْحَ ثُمَّ شَرِبْتُ، فَنَاوِلْنِي فَتَبَسَّمَ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَمَزَةَ فَقَالَ لِي: هَذَا الْهَاشِمِيُّ وَ أَنَا أَظُنُّهُ كَمَا يَقُولُونَ (٤).

ص: ٣٩٤

١- (١) الكافي: ج ١/٤٩٥، ح ٥.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٤٩٥، ح ٥. و فيه في نسخه ثانيه: و عنده جماعه بدل: و معه.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٤٩٥، ح ٥.

٤- (٤) الكافي: ج ١/٤٩٥، ح ٦.

١٣- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اسْتَأْذَنَ عَلِيٌّ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ النَّوَاحِي مِنَ الشَّيْعَةِ، فَأُذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا فَسَأَلُوهُ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ عَنْ ثَلَاثِينَ أَلْفَ مَسْأَلَةٍ، فَأَجَابَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لَهُ عَشْرُ سِنِينَ (١).

١٤- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَيِّهِلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ دِعْبِلِ بْنِ عَلِيٍّ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلِيَّ أبايَ الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَمَرَ لَهُ بِشَيْءٍ فَأَخَذَهُ وَ لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ، قَالَ فَقَالَ لِي: وَ لِمَ لَمْ تَحْمِدِ اللَّهَ؟ قَالَ: ثُمَّ دَخَلْتُ بَعْدَ عَلِيٍّ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَمَرَ لِي بِشَيْءٍ فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ فَقَالَ لِي: تَأَدَّبْتَ (٢).

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ دِعْبِلِ وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلِيٍّ مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْعُمَمِ .

أقول: وجه الإعجاز أنه لم يذكر أنه عليه السلام كان حاضراً لما قال أبوه ما قال، و لا ذكر له ذلك فأخبر ببعض المغيبات.

١٥- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلِيَّ أبايَ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ حَدِّثْ بَالِ فَرْجٍ حَدِّثْ، فَقُلْتُ: مَاتَ عُمَرُ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَتَّى أَحْصَيْتُ لَهُ أَرْبَعاً وَ عَشْرِينَ مَرَّةً فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا يَسُرُّكَ لَجِئْتُ حَافِئاً أَعْدُو إِلَيْكَ قَالَ:

يَا مُحَمَّدُ أَوْ لَا تَدْرِي مَا قَالَ لَعَنَهُ اللَّهُ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَبِي؟ قَالَ: قُلْتُ لَا قَالَ: خَاطَبَهُ فِي شَيْءٍ فَقَالَ: أَطُنُّكَ سَيِّدِي كَرَانَ فَقَالَ أَبِي: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي أُمْسَيْتُ لَكَ صَائِماً فَأَذِقْهُ طَعْمَ الْحَرْبِ، وَ ذُلَّ الْأَسْرِ، فَوَلَّى اللَّهُ إِنْ ذَهَبَتِ الْأَيَّامُ حَتَّى حُرِبَ مَالَهُ وَ مَا كَانَ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَ أُسَيْراً وَ هُوَ ذَا قَدْ مَاتَ لَا رَحِمَهُ اللَّهُ، وَ قَدْ أَدَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْهُ، وَ مَا زَالَ يُدِيلُ أَوْلِيَاءَهُ مِنْ أَعْدَائِهِ (٣).

١٦- وَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: صِلَيْتُ مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَسْجِدِ الْمَسْبِيِّ، وَ صَلَّى بِنَا فِي مَوْضِعِ الْقِبْلَةِ سِوَاءٍ وَ ذَكَرَ أَنَّ السُّدْرَةَ الَّتِي فِي الْمَسْجِدِ كَانَتْ يَابِسَةً لَيْسَ عَلَيْهَا وَرَقٌ، فَدَعَا بِمَاءٍ وَ تَهَيَّأَ تَحْتَ السُّدْرَةِ، فَعَاشَتِ السُّدْرَةُ وَ أَوْرَقَتْ وَ حَمَلَتْ مِنْ عَامِهَا (٤).

١٧- وَ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَضْيَجَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَجَّالِ وَ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ جَمِيعاً، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَنِ الْمُطَرِّفِيِّ قَالَ: مَضَى أَبُو الْحَسَنِ

ص: ٣٩٥

١- (١) الكافي ج ١/٤٩٦، ح ٧.

٢- (٢) الكافي ج ١/٤٩٦، ح ٨.

٣- (٣) الكافي ج ١/٤٩٦، ح ٩.

٤- (٤) الكافي ج ١/٤٩٧، ح ١٠.

الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لِي عَلَيْهِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ دِرْهَمٍ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: ذَهَبَ مِيَالِي، فَأَرْسَلْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا كَانَ غَدًا فَآتِنِي، وَ لِيَكُنْ مَعِيَ مِيزَانٌ وَ أَوْزَانٌ، فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مَضَى أَبُو الْحَسَنِ وَ لَمَكَ عَلَيْهِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ دِرْهَمٍ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَرَفَعَ الْمِصْلَى الَّذِي كَانَ تَحْتَهُ فَإِذَا تَحْتَهُ دَنَانِيرٌ، فَدَفَعَهَا إِلَيَّ وَ كَانَتْ قِيمَتُهَا فِي الْوَقْتِ أَرْبَعَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ (١).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ. وَ رَوَى الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَوْلِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ وَ رَوَاهَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْعَمَةِ نَقْلًا مِنْ إِرْشَادِ الْمُفِيدِ .

## الفصل الأول

١٨- وَ رَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَابُوتَيْهِ فِي كِتَابِ عُيُونِ اخْتِيَارِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِلِيُّوَيْهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ وَ أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ وَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ تَاتَانَةَ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِشَامِ الْمُؤَدَّبِ وَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ: فِي حَدِيثٍ وَفَاهِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ الْمَأْمُونَ قَدَّمَ إِلَيْهِ عِنَبًا مَسْمُومًا، وَ أَمَرَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَلَاثَ حَبَّاتٍ، ثُمَّ رَمَى بِهِ وَ قَامَ، فَقَالَ الْمَأْمُونَ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: إِلَى حَيْثُ وَجَّهْتَنِي وَ خَرَجَ مُعْطَى الرَّأْسِ، فَلَمْ أَكَلْهُ حَتَّى دَخَلَ الدَّارَ، فَأَمَرَ أَنْ يُغْلَقَ الْبَابُ فَعَلِقَ، ثُمَّ نَامَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى فِرَاشِهِ وَ مَكَثَتْ وَاقِفًا فِي صِيْحَنِ الدَّارِ مَهْمُومًا مَحْزُونًا.

فَبَيْنَمَا أَنَا كَذَلِكَ، إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ شَابٌّ حَسَنُ الْوَجْهِ، قَطَطُ الشَّعْرِ أَشْبَهُ النَّاسِ بِالرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَادَرْتُ إِلَيْهِ وَ قُلْتُ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ دَخَلْتَ وَ الْبَابُ مُغْلَقٌ؟ فَقَالَ: الَّذِي جَاءَ بِي مِنَ الْمَدِينَةِ فِي هَذَا الْوَقْتِ هُوَ الَّذِي أَدْخَلَنِي الدَّارَ وَ الْبَابُ مُغْلَقٌ، فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا حُجَّةُ اللَّهِ عَلَيْكَ يَا أَبَا الصَّلْتِ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ مَضَى نَحْوَ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلَ وَ أَمَرَنِي بِالْدُخُولِ مَعَهُ فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَثَبَ إِلَيْهِ فَعَانَقَهُ وَ ضَمَّهُ إِلَى صَدْرِهِ، وَ قَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ سَجَّهَ سَجْدًا إِلَى فِرَاشِهِ وَ أَكَبَّ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ يُقْبَلُهُ وَ يُسَارُهُ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ، وَ رَأَيْتُ عَلَى شَفَتِي الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ زَيْدًا أَشَدَّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلَاجِ، وَ رَأَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَلْحَسُهُ بِلِسَانِهِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ بَيْنَ تَوْبِهِ

ص: ٣٩٦

وَ صَدْرِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ شَيْئًا شَبِيهًا بِالْعُصْفُورِ، فَأَبْتَلَعَهُ أَبُو جَعْفَرٍ وَ مَضَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا أَبَا الصَّلْتِ انْتَبِئِ بِالْمُعْتَسِلِ وَ الْمَاءِ مِنَ الْخِزَانَةِ، فَقُلْتُ:

مَيَا فِي الْخِزَانَةِ مُعْتَسِلٌ وَ لَا مَاءً، فَقَالَ: إِنَّهُ إِلَى مَا آمُرُكَ بِهِ، فَدَخَلْتُ الْخِزَانَةَ فَإِذَا فِيهَا مُعْتَسِلٌ وَ مَاءٌ، فَأَخْرَجْتُهُ وَ شَمَرْتُ ثِيَابِي لِأَغْسَلَهُ مَعَهُ، فَقَالَ لِي: تَنَحَّ يَا أَيُّهَا الصَّلْتِ فَإِنَّ لِي مَنْ يُعِينُنِي غَيْرُكَ، فَغَسَلَهُ ثُمَّ قَالَ لِي ادْخُلِ الْخِزَانَةَ فَأَخْرَجَ إِلَيَّ السَّفَطَ الَّذِي فِيهِ كَفْنُهُ وَ حُنُوطُهُ، فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَنَا بِسِفَطٍ لَمْ أَرَهُ فِي تِلْكَ الْخِزَانَةِ قَطُّ فَكَفَنْتُهُ وَ صَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ لِي: انْتَبِئِ بِالتَّابُوتِ، فَقُلْتُ: أَمْضِي إِلَى النَّجَارِ حَتَّى يُصْلِحَ التَّابُوتَ، فَقَالَ:

قُمْ فَإِنَّ فِي الْخِزَانَةِ تَابُوتًا، فَدَخَلْتُ الْخِزَانَةَ فَوَجَدْتُ تَابُوتًا لَمْ أَرَهُ قَطُّ، فَأَتَيْتُهُ بِهِ فَأَخَذَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ مَا صَلَّى عَلَيْهِ فَوَضَعَهُ فِي التَّابُوتِ، وَ صَفَّ قَدَمَيْهِ وَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يَفْرُغْ مِنْهُمَا حَتَّى عَلَا التَّابُوتُ فَانْشَقَّ السَّقْفُ فَخَرَجَ مِنْهُ التَّابُوتُ وَ مَضَى.

فَقُلْتُ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ السَّاعَةَ يَجِيئُنَا الْمَأْمُونُ وَ يُطَالِبُنَا بِالرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَمَا نَصِيحٌ؟ فَقَالَ لِي: اسْتِكْتِ فَإِنَّهُ سَيَعُودُ، يَا أَبَا الصَّلْتِ مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمُوتُ بِالْمَشْرِقِ وَ يَمُوتُ وَصِيُّهُ بِالْمَغْرِبِ إِلَّا جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ أَرْوَاحِهِمَا وَ أَجْسَادِهِمَا، فَمَا أَتَمَّ الْحَدِيثَ حَتَّى انْشَقَّ السَّقْفُ وَ نَزَلَ التَّابُوتُ، فَقَامَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاسْتَخْرَجَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ التَّابُوتِ وَ وَضَعَهُ عَلَى فِرَاشِهِ كَأَنَّهُ لَمْ يُغْسَلْ وَ لَمْ يُكْفَنْ، ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا الصَّلْتِ قُمْ فَافْتَرِحْ لِلْمَأْمُونِ فَفَتَحْتُ الْبَابَ فَإِذَا الْمَأْمُونُ وَ الْعُلَمَاءُ بِالْبَابِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي الْمَأْمُونُ: يَا أَبَا الصَّلْتِ عَلَّمْنِي الْكَلَامَ الَّذِي تَكَلَّمْتَ بِهِ، قُلْتُ: وَ اللَّهُ لَقَدْ نَسِيْتُ الْكَلَامَ مِنْ سَاعَتِي وَ قَدْ كُنْتُ صَدَقْتُ فَأَمَرَ بِحَبْسِي وَ دَفَنَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فَحَبِسْتُ سِنَةً فَضَاقَ عَلَيَّ الْحَبْسُ فَسَيَّهَرْتُ لَيْلَهُ وَ دَعَوْتُ اللَّهَ تَعَالَى بِدُعَاءٍ ذَكَرْتُ فِيهِ مُحَمَّدًا وَ آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ سَأَلْتُ اللَّهَ بِحَقِّهِمْ أَنْ يُفَرِّجَ عَنِّي، فَمَا اسْتَيْتَمَّ الدُّعَاءُ حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: يَا أَبَا الصَّلْتِ ضَاقَ صَدْرُكَ؟ فَقُلْتُ: إِي وَ اللَّهُ، قَالَ: قُمْ فَأَخْرُجْ، ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ إِلَى الْقَيْوَدِ الَّتِي كَانَتْ عَلَيَّ فَفَكَهَّهَا وَ أَخَذَ بِيَدِي وَ أَخْرَجَنِي مِنَ الدَّارِ وَ الْحَرَسَةِ وَ الْعُلَمَاءُ يَرُونِي فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا أَنْ يُكَلِّمُونِي، وَ خَرَجْتُ مِنْ بَابِ الدَّارِ ثُمَّ قَالَ لِي: امْضِ فِي وَدَائِعِ اللَّهِ فَإِنَّكَ لَنْ تَصِلَ إِلَيْهِ وَ لَنْ يَصِلَ إِلَيْكَ أَبَدًا قَالَ أَبُو الصَّلْتِ: فَلَمْ أَلْتَقِ مَعَ الْمَأْمُونِ إِلَى هَذَا الْوَقْتِ (١).

ص: ٣٩٧

١- (١) عيون الأخبار: ج ٢٧٢/١، ح ١.



وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَ رَوَاهُ الْحَافِظُ الْبُرْسِيُّ فِي كِتَابِهِ وَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ .

## الفصل الثاني

١٩- وَ رَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ بَابُوِيهِ أَيْضًا فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النُّعْمَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الدَّقَّاقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنْ أَبِي تَرَابِ الرُّوْيَانِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سَيِّدِي مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الْقَسَائِمِ أَمْ هُوَ الْمَهْدِيُّ أَوْ غَيْرُهُ؟ فَابْتَدَأَنِي فَقَالَ لِي: يَا أَيُّهَا الْقَسَائِمِ إِنَّ الْقَسَائِمَ مِنَّا هُوَ الْمَهْدِيُّ «الْحَدِيثُ» (١).

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنِ ابْنِ بَابُوِيهِ بِهَذَا السَّنَدِ .

## الفصل الثالث

٢٠- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي كِتَابِ بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَتَبَ إِلَيَّ كِتَابًا وَ أَمَرَنِي أَنْ لَا أَفُكَّهُ حَتَّى يَمُوتَ يَحْيَى بْنُ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: فَمَكَثَ الْكِتَابُ عِنْدِي سَنَتَيْنِ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ أَبِي عِمْرَانَ فَكَّكْتُ الْكِتَابَ فَأِذَا فِيهِ قُمْ بِمَا كَانَ يَقُومُ بِهِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَقُولُ: كُنْتُ لَا أَخَافُ الْمَوْتَ مَا كَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي عِمْرَانَ حَيًّا (٢).

وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَمْدَانِيِّ .

## الفصل الرابع

٢١- وَ رَوَى أَبُو عَلِيٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى قَالَ:

رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى فِي كِتَابِ نَوَادِرِ الْحِكْمَةِ عَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أُمِّيَّةَ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ وَ كُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبُو الْحَسَنِ بِخُرَاسَانَ، وَ كَانَ أَهْلُ بَيْتِهِ وَ عُمُومُهُ أَبِيهِ، يَأْتُونَهُ وَ يَسْأَلُونَهُ عَلَيْهِ فَدَعَا يَوْمًا الْجَارِيَةَ فَقَالَ: قُولِي لَهُمْ يَتَهَيَّئُونَ لِلْمِائَةِ، فَلَمَّا تَفَرَّقُوا قَالُوا أَلَا سَأَلْنَاكَ مَا تَمُّ مِنْ؟ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالُوا مَا تَمُّ مِنْ؟ قَالَ: مَا تَمُّ خَيْرٌ مِنْ عَلِيٍّ ظَهَرَهَا، فَأَتَانَا خَبِيرُ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ٣٩٨

١- (١) كمال الدين: ٣٧٧، ح ١.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٨٢، ح ٢. و فيه في نسخه ثانياه: سنين بدل: سنتين.

بَعْدَ ذَلِكَ بِأَيَّامٍ، فَإِذَا هُوَ قَدْ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ (١).

٢٢- قَالَ: وَفِيهِ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْأَرْمَنِِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: احْمِلُوا إِلَيَّ الْخُمْسَ فَإِنِّي لَسْتُ آخِذُهُ مِنْكُمْ سِوَى عَامِي هَذَا، فَقَبِضْ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي تِلْكَ السَّنَةِ (٢).

وَ نَقَلَهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْعُمَمِ مِنْ كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ .

٢٣- وَ رَوَى الطَّبْرِسِيُّ: حَدِيثَ تَرْوِيحِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْمَأْمُونِ وَ هُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِي آخِرِهِ: فَلَمَّا انْصَرَفَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ عِنْدِ الْمَأْمُونِ بِبَغْدَادَ وَ مَعَهُ أُمُّ الْفَضْلِ إِلَى الْمَدِينَةِ، صَارَ إِلَى شَارِعِ بَابِ الْكُوفَةِ وَ النَّاسُ يُشِيعُونَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى دَارِ الْمُسَيَّبِ عِنْدَ مَغِيبِ الشَّمْسِ، فَنَزَلَ وَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ. وَ كَانَ فِي صَيْحِنِهِ نَبَقَةٌ لَمْ تَحْمَلْ بِعِيدٍ، فَدَعَا بِكُوزٍ فِيهِ مَاءٌ فَتَوَضَّأَ فِي أَصِيلِ النَّبَقَةِ وَ قَامَ وَ صَيَّلَى بِالنَّاسِ صِلَاةَ الْمَغْرِبِ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا خَرَجَ وَ انْتَهَى إِلَى النَّبَقَةِ رَأَاهَا النَّاسُ وَ قَدْ حَمَلَتْ حَمَلًا كَثِيرًا حَسَنًا، فَتَعَجَّبُوا مِنْ ذَلِكَ وَ أَكَلُوا مِنْهَا فَوَجَدُوهُ نَبَقًا حُلُولًا لَا عَجْمَ لَهُ (٣).

وَ رَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ أَيْضًا مُرْسَلًا وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْعُمَمِ نَقْلًا مِنْ إِرْشَادِ الْمُفِيدِ .

#### الفصل الخامس

٢٤- وَ رَوَى سَعِيدُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي كِتَابِ الْخَرَائِجِ وَ الْجَرَائِحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَكَّةَ قَبْلَ خُرُوجِهِ إِلَى خُرَاسَانَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي أُرِيدُ الْمَدِينَةَ فَأَكْتُبُ مَعِيَ كِتَابًا إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ، فَتَبَسَّمَ وَ كَتَبَ وَ صَرَّتْ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَ قَدْ كَانَ ذَهَبَ بَصِيرِي فَأَخْرَجَ الْخَادِمُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيْنَا، فَحَمَلَهُ إِلَى الْمَهْدِ إِلَى أَنْ قَالَ: أَدْنُ مِنِّْي فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَمَدَّ يَدَهُ فَمَسَحَ بِهَا عَلَى عَيْنِي فَعَادَ إِلَيَّ بَصِيرِي كَأَصْحٍ مَا كَانَ فَقَبَّلْتُ يَدَهُ وَ رِجْلَهُ وَ انْصَرَفْتُ مِنْ عِنْدِهِ وَ أَنَا بَصِيرٌ (٤).

٢٥- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ حَكِيمَةَ بِنْتِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ زَوْجَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْجَوَادِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ ذَكَرْتُ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ أَنَّ الْمَأْمُونَ غَضِبَ عَلَى الْجَوَادِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَ الْمَأْمُونَ سَيِّئُ الْخِرَانِ فَدَخَلَ عَلَى الْجَوَادِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ وَ ذَبَحَهُ بِهِ وَ قَطَعَهُ إِرْبًا، فَلَمَّا أَفَاقَ أَخْبَرُوهُ، فَندِمَ

ص: ٣٩٩

١- (١) إعلام الوری: ج ٢/١٠٠.

٢- (٢) إعلام الوری: ج ٢/١٠٠.

٣- (٣) إعلام الوری: ج ٢/١٠٥.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ج ١/٣٧٢، ح ١.

وَأَرْسَلَ مَنْ يَأْتِيهِ بِخَبْرِهِ فَإِذَا لَيْسَ بِهِ أَثَرٌ جُرِحَ وَبَدَنَهُ سَلِيمٌ مِنْهُ (١).

٢٦- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ عَنِ الْحُسَيْنِ الْمَكَارِيِّ قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِبُعْدَادَ وَ هُوَ عَلَى مَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي:

هَذَا الرَّجُلُ مَا يَرْجِعُ إِلَى مَوْطِنِهِ أَبَدًا أَنَا أَعْرِفُ مَطْعَمَهُ، قَالَ: فَأَطْرَقَ رَأْسُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ رَفَعَهُ وَ قَدِ اضْمُرَّ لَوْنُهُ فَقَالَ: يَا حُسَيْنُ خُبْرُ الشَّعِيرِ وَ مِلْحُ جَرِيشٍ فِي حَرَمِ جَدِّي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا تَرَانِي فِيهِ (٢).

٢٧- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبَّاسِ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: جِئْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ عِيدِهِ، فَشَكَوْتُ إِلَيْهِ ضَيْقَ الْمَعَاشِ، فَرَفَعَ الْمُصَلَّى فَأَخَذَ مِنَ التُّرَابِ سَبِيكَةً ذَهَبٍ فَأَعْطَانِيهَا فَخَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ فَكَانَتْ سِتَّةَ عَشَرَ مِثْقَالًا (٣).

٢٨- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ ابْنِ أَوْرَمَةَ قَالَ: حَمَلْتُ إِلَى امْرَأَةٍ شَيْئًا مِنْ حُلِيِّ وَ شَيْئًا مِنَ الدَّرَاهِمِ وَ شَيْئًا مِنْ ثِيَابٍ، فَتَوَهَّمْتُ أَنْ ذَلِكَ كُلُّهَا وَ لَمْ أَسْأَلْهَا أَنْ لِيغِيهَا فِي ذَلِكَ شَيْئًا، فَحَمَلْتُ ذَلِكَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَعَ بَضَاعَاتٍ لِأَصْحَابِنَا، وَ كَتَبْتُ فِي الْكِتَابِ أَنِّي قَدْ بَعَثْتُ مِنْ قَبْلِ فَلَانَةَ كَذَا وَ مِنْ قَبْلِ فَلَانَ كَذَا، وَ فَلَانَ كَذَا فَخَرَجَ فِي التَّوْقِيعِ قَدْ وَصَلَ مَا بَعَثْتُ مِنْ قَبْلِ فَلَانَ وَ فَلَانَ، وَ مِنْ قَبْلِ الْمَرْأَتَيْنِ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمَا وَ مِنْكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا انصرفتُ إِلَى الْبِلَادِ جَاءَ تِنِي الْمَرْأَةُ فَقَالَتْ: هَلَّا وَصَلْتَ بَضَاعَتِي؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَتْ كَانَ لِي فِيهَا كَذَا وَ لِأَخْتِي كَذَا وَ هِيَ فَلَانَةُ (٤).

٢٩- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا قَالَ أَبُو هَاشِمٍ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّ أَبِي مَاتَ وَ كَانَ لَهُ مِائِلٌ، وَ لَسْتُ أَقِفُ عَلَى مَالِهِ وَ لِي عِيَالٌ كَثِيرُونَ وَ أَنَا مِنْ مَوَالِيكُمْ، فَأَعِثْنِي إِفْقَالَ: إِذَا صَدَلَيْتَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ فَإِنَّ أَبَاكَ يَأْتِيكَ فِي النَّوْمِ وَ يُخْبِرُكَ بِأَمْرِ الْمَالِ، فَفَعَلَ الرَّجُلُ فَرَأَى أَبَاهُ فِي النَّوْمِ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِالْمَالِ (٥).

٣٠- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى دَاوُدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّهْدِيُّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَضَيْتُ حَوَائِجِي، وَ قُلْتُ: إِنَّ

ص: ٤٠٠

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ٣٧٢/١، ح ٢.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٣٨٣/١، ح ١١.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ٣٨٣/١، ح ١٢.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ج ٣٨٦/١، ح ١٥.

٥- (٥) الخرائج و الجرائح: ج ٦٦٥/٢، ح ٥.

أَمَّ الْحَسَنَ تُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَ تَسْأَلُكَ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِكَ تَجْعَلُهُ كَفْنَا لَهَا، فَقَالَ: فَذِ اسْتِغْنَتْ عَنْ ذَلِكَ وَ خَرَجْتُ لَا أَدْرِي مَا مَعْنَى ذَلِكَ؟ فَأَتَانِي الْخَبْرُ أَنَّهَا قَدْ مَاتَتْ قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثَةِ عَشَرَ يَوْمًا (١).

٣١- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ بْنِ الْيَسَعِ قَالَ: كُنْتُ بِمَكَّةَ، فَصِرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ كِسْوِهِ يَكْسُونِيهَا، فَلَمْ يَتَّفِقْ لِي أَنْ أَسْأَلَهُ حَتَّى وَدَعْتُهُ إِلَى أَنْ قَالَ:

وَ خَرَجْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ فَبَيْنَمَا أَنَا سَائِرٌ إِذْ رَأَيْتُ رَسُولًا وَ مَعَهُ ثِيَابٌ فِي مَنَدِيلٍ، وَ هُوَ يَتَخَلَّلُ الْقِطَارَ وَ يَسْأَلُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ الْقُمِّيِّ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ فَقَالَ لِي: مَوْلَاكَ بَعَثَ إِلَيْكَ بِهَذَا (٢).

٣٢- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى أَبُو سُلَيْمَانَ عَنْ صَالِحِ الْيَعْقُوبِيِّ قَالَ: لَمَّا تَوَجَّهَ الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِاسْتِقْبَالِ الْمَأْمُونِ إِلَى نَاحِيَةِ الشَّامِ أَمَرَ أَبُو جَعْفَرٍ أَنْ يُعْقَدَ ذَيْلُ دَابَّتِهِ، وَ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ شَدِيدِ الْحَرِّ لَا يُوجِدُ الْمَاءَ، فَقَالَ بَعْضُ مَنْ مَعَهُ: لَا عَهْدَ لَهُ بِرُكُوبِ الدَّوَابِّ فَإِنَّ مَوْضِعَ عَقْدِ ذَنْبِ الْبِرْذَوْنِ غَيْرُ هَذَا، قَالَ: فَمَا مَضَيْنَا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى ضَلَلْنَا الطَّرِيقَ بِمَكَانٍ كَذَا، وَ وَقَعْنَا فِي وَحْلِ كَثِيرٍ فَفَسَدَ ثِيَابُنَا وَ مَا مَعَنَا، وَ لَمْ يُصِبِ الْإِمَامُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ (٣).

٣٣- قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ ابْنِ أَوْرَمَةَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْمُعْتَصِمَ دَعَا جَمَاعَةً مِنْ وَرَرَائِهِ فَقَالَ اشْهَدُوا لِي عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ زُورًا وَ اكْتُبُوا كِتَابًا أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، ثُمَّ دَعَا لَهُ: إِنَّكَ أَرَدْتَ أَنْ تَخْرُجَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا فَعَلْتُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ قَالَ: فَإِنَّ فُلَانًا وَ فُلَانًا شَهِدُوا عَلَيْكَ بِذَلِكَ فَأَخْضَرُوا فَقَالُوا: نَعَمْ هَذِهِ الْكُتُبُ أَخَذْنَاهَا مِنْ بَعْضِ غِلْمَانِكَ، قَالَ: وَ كَانَ جَالِسًا فِي بَهْوٍ فَرَفَعَ أَبُو جَعْفَرِ الثَّانِي يَدَهُ وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانُوا كَذَبُوا عَلَيَّ فَخُذْهُمْ قَالَ: فَنَظَرْنَا إِلَى ذَلِكَ الْبَهْوِ كَيْفَ يَرْجُفُ وَ يَزْدَهَبُ وَ يَجِيءُ وَ كَلَّمَا قَامَ مِنَّا وَاحِدٌ وَقَعَ، فَقَالَ الْمُعْتَصِمُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنِّي تَائِبٌ مِمَّا قُلْتُ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُسَدِّكُنْهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَسَدِّكُنْهُ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُمْ أَعْدَاؤُكَ وَ أَعْدَائِي فَسَكَّنَ (٤).

وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْعَمَةِ جُمْلَةً مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مِنْ كِتَابِ الْخَرَاجِ .

ص: ٤٠١

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٦٧، ح ٩.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٦٨، ح ١٠.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٦٩، ح ١٣.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٧٠، ح ١٨.

٣٤- وَرَوَى رَجَبُ الْحَافِظُ الْبُرْسِيُّ فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْيَقِينِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ دَاخِلِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ يَأْتِيهِ الْخَادِمُ فَقَالَ: يَا سَيِّدِي إِنَّ سَيِّدَتَنَا أُمَّ جَعْفَرٍ تَسْتَأْذِنُكَ أَنْ تَصِيرَ إِلَيْهَا، فَقَالَ لِلْخَادِمِ: ارْجِعْ فَإِنِّي فِي الْأَثَرِ، ثُمَّ قَامَ وَرَكِبَ الْبُغْلَةَ وَاقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ الْبَابَ، فَخَرَجَتْ أُمُّ جَعْفَرٍ أُحْتِ الْمَأْمُونِ فَسَلَّمَتْ عَلَيْهِ وَسَأَلَتْهُ الدُّخُولَ عَلَى أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْمَأْمُونِ، وَقَالَتْ: يَا سَيِّدِي أَحِبُّ أَنْ أَرَاكَ مَعَ ابْنَتِي فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ فَتَقَرَّ عَيْنِي، قَالَ: فَدَخَلَ وَالسُّتُورُ تُشَالُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَمَا لَبِثَ أَنْ خَرَجَ رَاجِعًا وَهُوَ يَقُولُ: فَلَمَّا رَأَيْتُهُ أَكْبَرْتُهُ ثُمَّ جَلَسَ فَخَرَجَتْ أُمُّ جَعْفَرٍ تَعْتَرُّ فِي ذُيُولِهَا، وَقَالَتْ يَا سَيِّدِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ بِنِعْمَةٍ فَلَمْ لَا تُتِمِّمَهَا؟ فَقَالَ لَهَا: أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ إِنَّهُ قَدْ حَدَثَ مَا لَا يَحْسُنُ إِعَادَتُهُ فَارْجِعِي إِلَى أُمِّ الْفَضْلِ فَاسْتَخْبِرِيهَا عَنْهُ فَرَجَعَتْ أُمُّ جَعْفَرٍ فَأَعَادَتْ عَلَيْهَا مَا قَالَ، فَقَالَتْ: يَا عَمَّةُ وَمَا أَعْلَمُهُ بِذَاكَ مِنِّي؟ ثُمَّ قَالَتْ: كَيْفَ لَا أَدْعُو عَلَى أَبِي وَقَدْ زَوَّجَنِي سَاحِرًا؟ ثُمَّ قَالَتْ: يَا عَمَّةُ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَّا طَلَعَ عَلَيَّ جَمِإُهُ حَدَّثَ عَلَيَّ مَا يَخْرُجُ لِلنِّسَاءِ، فَضَرَبْتُ يَدِي إِلَى أَنْوَابِي فَضَمَمْتُهَا فَقَالَ: فَبِهَتْتُ أُمَّ جَعْفَرٍ مِنْ قَوْلِهَا، ثُمَّ خَرَجَتْ مِدْعُورَةً وَقَالَتْ: يَا سَيِّدِي وَمَا حَدَّثَ لَهَا؟ قَالَ: هُوَ مِنْ أَسْرَارِ النِّسَاءِ قَالَتْ: يَا سَيِّدِي وَتَعْلَمُ الْغَيْبَ؟ قَالَ لَا قَالَتْ فَنَزَلَ إِلَيْكَ الْوَحْيُ؟ قَالَ: لَا. قَالَتْ: فَمِنْ أَيْنَ لِمَكَ عِلْمُ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ وَهِيَ؟ قَالَ: وَأَنَا أَيْضًا أَعْلَمُهُ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ، فَلَمَّا رَجَعَتْ أُمُّ جَعْفَرٍ قَالَتْ لَهُ: يَا سَيِّدِي وَمَا إِكْبَارُ النَّسْوَةِ قَالَ: هُوَ مَا حَصَلَ لِأُمِّ الْفَضْلِ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ الْحَيْضُ (١).

الفصل السابع

٣٥- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى الْمَارِزِبَلِيُّ فِي كِتَابِ كَشْفِ الْعَمَّةِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أُمِّيَّةِ بِنْتِ عَلِيٍّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَكَّةَ فِي السَّنَةِ الَّتِي قَدْ حَرَّجَ فِيهَا، ثُمَّ صَارَ إِلَى خُرَاسَانَ، وَمَعَهُ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ الْحَسَنِ يُودِّعُ الْأَعْيَتَ فَلَمَّا قَضَى طَوَافَهُ عَدَلَ إِلَى الْمَقَامِ فَصَلَّى عِنْدَهُ، فَصَارَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَى عُنُقِ مُوَفَّقٍ يَطُوفُ فَصَارَ إِلَى الْحِجْرِ فَجَلَسَ فِيهِ فَأَطَالَ، فَقَالَ لَهُ مُوَفَّقٌ:

قُمْ جُعِلْتُ فِدَاكَ فَقَالَ: مَا أُرِيدُ أَنْ أَبْرَحَ مِنْ مَكَانِي هَذَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَاسْتَبَانَ فِي وَجْهِ الْعَمَّةِ، فَأَتَى مُوَفَّقٌ أَبَا الْحَسَنِ فَقَالَ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ جَلَسَ أَبُو جَعْفَرٍ فِي

الْحِجْرِ وَهُوَ يَأْبَى أَنْ يَقُومَ، فَقَامَ أَبُو الْحَسَنِ فَاتَى أَبَا جَعْفَرٍ فَقَالَ لَهُ: قُمْ يَا حَبِيبِي، فَقَالَ: مَا أُرِيدُ أَنْ أُبْرَحَ مِنْ مَكَانِي هَذَا فَقَالَ: بَلَى يَا حَبِيبِي، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ أَقُومُ وَقَدْ وَدَّعْتُ الْبَيْتَ وَدَاعًا لَا تَرْجِعُ؟ فَقَالَ: قُمْ يَا حَبِيبِي فَقَامَ مَعَهُ (١).

٣٦- وَعَنْ ابْنِ بَزِيْعِ الْعَطَّارِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْفَرْجُ بَعْدَ الْمِأْمُونِ بِثَلَاثِينَ شَهْرًا قَالَ: فَظَنَرْنَا فَمَاتَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ ثَلَاثِينَ شَهْرًا (٢).

٣٧- وَعَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَوْ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الشُّكُّ مِنْ أَبِي عَلِيٍّ. قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا مُعَمَّرُ ارْكَبْ، قُلْتُ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَ:

ارْكَبْ كَمَا يُقَالُ لَكَ قَالَ: فَارْكَبْتُ فَانْتَهَيْتُ إِلَى وَادٍ أَوْ إِلَى وَهَيْدِهِ. الشُّكُّ مِنْ أَبِي عَلِيٍّ. فَقَالَ لِي: قِفْ هَاهُنَا قَالَ: فَوَقَفْتُ فَأَتَانِي فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَيْنَ كُنْتُ؟ قَالَ: دَفَنْتُ أَبِي السَّاعَةَ وَكَانَ بِخُرَّاسَانَ (٣).

٣٨- قَالَ الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ -وَكَانَ زَيْدِيًا- قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى بَعْدَادَ فَبِينَا أَنَا بِهَا إِذْ رَأَيْتُ النَّاسَ يَتَعَادُونَ وَيَتَسَرَّفُونَ وَيَقْفُونَ فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا ابْنُ الرِّضَا ابْنُ الرِّضَا! فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَمَا نَظَرْتُ إِلَيْهِ، فَطَلَعَ عَلَيَّ بَعْلٌ أَوْ بَعْلَةٌ فَقُلْتُ لَعَنَ اللَّهُ أَصْحَابَ الْإِمَامَةِ حَيْثُ يَقُولُونَ إِنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ طَاعَةَ هَذَا الْفَعْدَلِ إِلَيَّ وَقَالَ يَا قَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبَشْرًا مِنَّا وَاحِدًا تَتَّبِعُهُ إِنَّا إِذَا لَفِينَا ضَلَالًا وَسِعْرًا فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: سَاحِرٌ وَاللَّهِ فَعْدَلُ إِلَيَّ فَقَالَ: أَلْفَيْ الذُّكْرِ عَلَيْهِ مِنْ بَيْنِنَا بَلْ هُوَ كَذَّابٌ أَشْرٌ قَالَ:

فَانصَرَفْتُ وَقُلْتُ بِالْإِمَامَةِ وَشَهِدْتُ أَنَّهُ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَيَّ خَلْقِهِ وَاعْتَقَدْتُهُ (٤).

٣٩- وَعَنْ أُمِّيَّةِ بْنِ عَلِيٍّ الْقَيْسِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَحَمَّادُ بْنُ عَيْسَى عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ بِالْمَدِينَةِ لِنُودِّعَهُ فَقَالَ لَنَا: لَا تَخْرُجَا الْيَوْمَ أَقِيمَا إِلَى عَدِيدٍ، فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ قَالَ لِي حَمَّادُ بْنُ عَيْسَى: أَنَا أَخْرَجُ فَقَدْ خَرَجَ ثَقَلِي، فَقُلْتُ: أَمَا أَنَا فَأَقِيمُ، فَخَرَجَ حَمَّادُ فَجَرَى الْوَادِي تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَغَرِقَ فِيهِ وَقَبْرُهُ بِسَيَّالِهِ (٥). هَذِهِ الْأَحَادِيثُ نَقَلَهَا عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ .

٤٠- وَنَقَلَ مِنْ كِتَابِ الرَّائِدِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ابْنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ لِي جَارِيَةً تَشْتَكِي مِنْ رِيحٍ بِهَا، قَالَ: ائْتِنِي بِهَا، فَأَتَيْتُهَا بِهَا فَقَالَ: مَا تَشْتَكِينَ يَا جَارِيَةُ؟ قَالَتْ: رِيحًا فِي رُكْبَتِي، فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَى رُكْبَتِهَا

ص: ٤٠٣

١- (١) كشف الغمّة: ج ١٥٥/٣.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ١٥٦/٣.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ١٥٦/٣.

٤- (٤) كشف الغمّة: ج ١٥٦/٣.

٥- (٥) كشف الغمّة: ج ١٥٧/٣.

مِنْ وَرَاءِ الثِّيَابِ فَخَرَجَتْ وَ مَا اشْتَكَتْ وَجَعًا بَعْدَ ذَلِكَ (١).

٤١- وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَرِيرٍ قَال: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسًا فَذَهَبَتْ شَاهَةٌ لِمَوْلَاهُ فَأَخَذُوا بَعْضَ الْجِيرَانِ يَجْرُونَهُمْ إِلَيْهِ، يَقُولُونَ: أَنْتُمْ سَيَّرْتُمُ الشَّاهَ فَقَالَ لَهُمْ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَيَلَكُمْ خُلُوعًا عَنْ جِيرَانِنَا فَلَمْ يَسِيرُوا شَاهَتَكُمْ، الشَّاهَةُ فِي دَارِ فُلَانٍ فَأَخْرَجُوهَا مِنْ دَارِهِ، فَخَرَجُوا فَوَجَدُوهَا فِي دَارِهِ، فَأَخْرَجُوا الرَّجُلَ وَ ضَرَبُوهُ وَ خَرَقُوا ثِيَابَهُ وَ هُوَ يَحْلِفُ أَنَّهُ لَمْ يَسِيرِ هَذِهِ الشَّاهَةَ إِلَى أَنْ صَارُوا بِهِ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: وَيَحْكُمُ ظَلَمْتُمْ الرَّجُلَ فَإِنَّ الشَّاهَةَ دَخَلَتْ دَارَهُ وَ هُوَ لَا يَعْلَمُ بِهَا، ثُمَّ أَعَادَهُ فَوَهَبَ لَهُ شَيْئًا بَدَلَ مَا خَرَقَ مِنْ ثِيَابِهِ وَ ضَرَبَهُ (٢).

٤٢- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ وَقِيدِ الرَّازِيِّ قَال: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرِ بْنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مَعِيَ أَخِي وَ بِهِ بُهْرٌ شَدِيدٌ، فَشَكَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْبُهْرَ، فَقَالَ: عَافَاكَ اللَّهُ مِمَّا تَشْكُو، فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ وَ قَدْ عُوْفِي فَمَا عَادَ إِلَيْهِ ذَلِكَ الْبُهْرُ إِلَى أَنْ مَاتَ (٣).

٤٣- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَال: كَانَ يُصَيَّبُنِي وَجَعٌ فِي خَاصِرَتِي فِي كُلِّ أُسْبُوعٍ وَ يَشْتَدُّ بِي أَيَّامًا، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَدْعُو لِي بِرِوَالِهِ عَنِّي، فَقَالَ: وَ أَنْتَ فَعَاكَ اللَّهُ فَمَا عَادَ إِلَيَّ هَذِهِ الْغَايَةُ (٤).

٤٤- وَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْمُحْسِنِ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّهُ هَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةَ، فَذَهَبَتْ بِعِمَامَتِهِ عَنْ رَأْسِهِ، فَلَمْ يَدْرِ كَيْفَ ذَهَبَتْ؟ قَالَ فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَال: يَا قَاسِمُ ذَهَبَتْ عِمَامَتُكَ فِي الطَّرِيقِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: يَا غُلَامُ أَخْرِجْ إِلَيْهِ عِمَامَتَهُ فَأَخْرَجَ إِلَيَّ عِمَامَتِي بِعَيْنِهَا (٥).

## الفصل الثامن

٤٥- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ كَلْثُومِ السَّرْحَسِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا يُعْرَفُ بِأَبِي زُنَيْبَةَ قَالَ: كُنَّا سَبْعَةً نَفَرٍ فِي حُجْرَةٍ وَاحِدَةٍ بَبْغَدَادَ فِي زَمَانِ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَعَابَ عَلَيْنَا أَحْكَمُ مِنْ عِنْدِ الْعَصْرِ وَ لَمْ يَزْجَعْ تِلْمَكَ اللَّيْلَةَ فَلَمَّا كَانَ جَوْفُ اللَّيْلِ جَاءَنَا تَوْقِيعٌ مِنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ صَاحِبَكُمْ الْخُرَاسَانِيَّ مَيِّدُبُوحٌ وَ مَطْرُوحٌ فِي لَيْدٍ فِي مَرْبَلَةَ كَذَا وَ كَذَا، فَادْهَبُوا فِدَاؤُوهُ بِكَذَا وَ كَذَا،

ص: ٤٠٤

١- (١) كشف الغمّة: ج ١٥٩/٣.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ١٥٩/٣.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ١٥٩/٣.

٤- (٤) كشف الغمّة: ج ١٥٩/٣.

٥- (٥) كشف الغمّة: ج ١٥٩/٣.

فَذَهَبْنَا وَوَجَدْنَاهُ مَطْرُوحًا كَمَا قَالَ، فَحَمَلْنَاهُ وَدَاوَيْنَاهُ بِمَا أَمَرْنَا بِهِ فَبَرِيءٌ مِنْ ذَلِكَ (١).

## الفصل التاسع

٤٦- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ أَمَانَ الْأَخْطَارِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مُنْبِئِ الدَّاعِي وَغُنْيَةِ الْوَاعِي لِعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ التَّمِيمِيِّ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أُمِّ عَيْسَى بِنْتِ الْمَأْمُونِ زَوْجِهِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَتْ حَدِيثًا طَوِيلًا حَاصِلُهُ: أَنَّهَا كَانَتْ تَعَارُ عَلَيْهِ وَتَشْكُوهُ إِلَى أَبِيهَا الْمَأْمُونِ، فَأَغَارَهَا مَرَّةً وَشَكَّتُهُ إِلَى أَبِيهَا وَكَانَ سَكْرَانًا فَدَخَلَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَا زَالَ يَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ حَتَّى قَطَعَهُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ، فَلَمَّا ارْتَفَعَ النَّهَارُ أَفْأَقَ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا فَعَلَ، فَاضْطَرَبَ وَبَعَثَ يَأْتِرُ الْخَادِمَ لِيَعْرِفَهُ الْخَبَرَ فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: الْبُشْرَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ دَخَلَتْ عَلَيْهِ فَمَا إِذَا هُوَ جَالِسٌ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ، فَقُلْتُ: أَحَبُّ أَنْ تَهَبَ لِي قَمِيصَكَ هَذَا أَصِلِّي فِيهِ وَآتَبْرَكَ بِهِ، وَإِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَى جَسَدِهِ هَلْ بِهِ جِرَاحَةٌ فَخَلَعَهُ وَإِذَا لَيْسَ بِهِ أَثَرُ السَّيْفِ، قَالَ: فَبَكَى الْمَأْمُونُ (٢). وَرَوَاهُ فِي كِتَابِ مُهَجِ الدَّعَوَاتِ نَحْوَهُ.

## الفصل العاشر

٤٧- وَفِي كِتَابِ عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمُنْسُوبِ إِلَى السَّيِّدِ الْمُزْتَضَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَعْدَدْتُ لَهُ عَشْرَةَ مَسَائِلَ وَكَانَ لِي حَمِيلٌ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: إِنْ أَحْيَا بَنِي عَنْ مَسَائِلِي سَأَلْتُهُ أَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ لِي أَنْ يَجْعَلَهُ ذَكَرًا فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيَّ قَالَ: يَا إِسْحَاقُ قَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ لِي فَسَمِّهِ أَحْمَدًا، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ هَذَا هُوَ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ وَانصِرَفَ إِلَى بَلَدِهِ فَوُلِدَ لَهُ ذَكَرٌ وَسَمَّاهُ أَحْمَدًا (٣).

و روى جمله من المعجزات السابقة.

## الفصل الحادي عشر

٤٨- وَرَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ حَمْدَانَ الْخُضَيْنِيُّ فِي كِتَابِ الْهَدَايَةِ فِي الْفَضَائِلِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الشَّيْعَةِ دَخَلُوا عَلَيْهِ وَفِيهِمْ رَجُلٌ زَيْدِيُّ يُظْهِرُ الْإِمَامَةَ مِידَهُ أَرْبَعِينَ سَنَةً وَ لَا تَعْلَمُ الشَّيْعَةُ أَنَّهُ زَيْدِيُّ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِبَعْضِ غُلَمَائِهِ:

خُذْ بِيَدِ هَذَا الزَّيْدِيِّ فَأَخْرِجْهُ، فَقَالَ يَأْمَامَتِهِ وَإِمَامَهُ الْأَيْمَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَقَالَ: عَلِمْتَ مِنِّي مَا لَمْ يَعْلَمْهُ إِلَّا اللَّهُ (٤).

ص: ٤٠٥

١- (١) بحار الأنوار: ج ٥٠/٥٤، ح ٤١.

٢- (٢) أمان الأخطار: ٧٥.

٣- (٣) عيون المعجزات: ١١٠.

٤- (٤) الهداية الكبرى: ٣٠٢.



٤٩- وَيَسِينَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ مَسْأَلِهِ فَلَمْ يَعْرِفْهَا، فَرَأَى أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَنَامِهِ فَأَخْبَرَهُ بِهَا، فَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلٍ حَرَجَّ فَرَأَى أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَابْتَدَأَهُ وَقَالَ لَهُ: مَا قَالَ لَكَ فُلَانٌ؟ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: مَا كَانَتْ رُؤْيَاكَ؟ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: أَنَا قُلْتُ لَكَ فِي مَنَامِكَ وَأَنَا أَعَدْتُهُ السَّاعَةَ (١).

٥٠- وَيَسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ النَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَهُ ابْتِدَاءً: بَأَنَّهُ شَاكَ فِي إِمَامَتِهِ وَأَمْرَهُ بِالتَّسْلِيمِ لَهُ، فَرَزَالَ عَنْهُ الشُّكُّ وَقَالَ بِإِمَامَتِهِ، وَالْحَدِيثُ طَوِيلٌ.

٥١- وَعَنْهُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَجُلًا خُرَاسَانِيًّا دَخَلَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ، فَأَمَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِرُزْمِهِ عَمَائِمٍ وَقَالَ لِلْخُرَاسَانِيِّ: خُذْهَا فَإِنَّ كُلَّ مَا مَعَكَ يُؤْخَذُ مِنْكَ فِي طَرِيقِكَ وَتَبْقَى عَلَيْكَ هَذِهِ الْعَمَائِمُ، وَتَحْتَاجُ إِلَيْهَا فَكَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

### الفصل الثاني عشر

٥٢- وَرَوَى صَاحِبُ كِتَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ وَوُلْدَهَا بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَكِيمَةَ بِنْتِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا وُلِدَ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الثَّلَاثِ عَطَسَ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى الْأَئِمَّةِ الرَّاشِدِينَ (٣).

٥٣- وَيَسِينَادِهِ عَنِ الْمَحْمُودِيِّ عَنْ أَبِيهِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا سَمِعَتْهُ بِنْتُ الْمَأْمُونِ قَالَتْ لَهَا: وَاللَّهِ لَيَبْتَلِيَنَّكَ اللَّهُ بِفَقْرٍ لَا يَنْجِبُكَ وَلَا بَلَاءٍ لَا يَنْسِيكَ، وَقَالَ لَهَا: أَنْبَلَاكَ اللَّهُ بِعَدَاءٍ لَا دَوَاءَ لَهُ، فَكَانَ كَمَا قَالَ، وَبُلِيَتْ بِعَلِّهِ أَنْفَقَتْ عَلَيْهَا جَمِيعَ مَا تَمْلِكُ حَتَّى اِخْتَاجَتْ إِلَى رِفْدِ النَّاسِ، وَوَقَعَتِ الْأَكْلَةَ فِي فَرْجِهَا حَتَّى كَانَتْ تَنْكَشِفُ لِلطَّبِيبِ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَيُشِيرُ عَلَيْهَا بِالذَّوَاءِ (٤).

٥٤- وَيَسِينَادِهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لَهُ شَعْرَةٌ. أَوْ قَالَ: وَفُرَّةٌ. سَوْدَاءٌ مَسَّحَ يَدَهُ عَلَيْهَا فَاحْمَرَّتْ، ثُمَّ مَسَّحَ عَلَيْهَا بِبَاطِنِ كَفِّهِ فَصَارَتْ سَوْدَاءً كَمَا كَانَتْ، فَقُلْتُ: رَأَيْتُ أَبَاكَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا أَشْكُكَ يَضْرِبُ يَدَهُ إِلَى التُّرَابِ فَيَجْعَلُهُ دَنَانِيرَ وَدَرَاهِمَ (٥).

٥٥- وَعَنْهُ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِذْ مَرَّ بِنَا فَرَسٌ أَنْتَى

ص: ٤٠٦

١- (١) الهدايه الكبرى: ٣٠٧.

٢- (٢) الهدايه الكبرى: ٣١٠.

٣- (٣) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٨٤، ح ١/٣٤١.

٤- (٤) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٩٥، ح ٥/٣٤٥.

٥- (٥) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٩٨، ح ٦/٣٤٦.

فَقَالَ: هَذِهِ تَلْدُ اللَّيْلَةَ فَلَوْ أُبْيَضَ النَّاصِيَهُ فِي وَجْهِهِ غُرَّةٌ فَكَانَ كَمَا قَالَ (١).

٥٦- وَ عَنْهُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُ: إِنَّ التِّيَّ فِي مَنْزِلِكَ حُبْلَى بِابْنِ أَعْوَرَ قَالَ: فَوَلَدَ لِي وَاللَّهِ مُحَمَّدٌ وَكَانَ أَعْوَرَ (٢).

٥٧- وَ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَضْرِبُ بِيَدِهِ إِلَى وَرَقِ الزُّبْتُونَ، فَيَصْرِي فِي كَفِّهِ وَرِقًا، فَأَخَذَتْ مِنْهُ كَثِيرًا وَ أَنْفَقَتْهُ فِي الْأَسْوَاقِ فَلَمْ يَتَعَيَّرْ (٣).

٥٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: لَقِيتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى شَطِّ الدَّجْلَةِ فَسَأَلْتِي لَهُ حَيْثَى عَبَّرَ، وَ رَأَيْتُهُ بِالْأَنْبَارِ عَلَى شَطِّ الْفُرَاتِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ (٤).

٥٩- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَمَادٍ قَالَ: رَأَيْتُ سَيِّدِي مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ أَلْقَى فِي الدَّجْلَةِ خَاتَمًا فَوَقَفْتُ كُلَّ سَيِّفِيهِ صَاعِدًا وَ هَابِطًا، ثُمَّ قَالَ لِغَلَامِهِ: أَخْرِجِ الْخَاتَمَ فَسَارَتِ الزُّوَارِقُ (٥).

٦٠- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُخَلِّ قَالَ: لَقِيتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسِرْمَنْ رَأَى، فَسَأَلْتُهُ النَّفَقَةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَأَعْطَانِي مِائَةَ دِينَارٍ ثُمَّ قَالَ لِي: غَمَّضْ عَيْنَيْكَ، فَعَمَّضْتُهَا ثُمَّ قَالَ لِي: إِفْتَحْ فَإِذَا أَنَا بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ تَحْتَ الْقُبَّةِ فَتَحَيَّرْتُ فِي ذَلِكَ (٦).

٦١- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَحْرُجُ بِلَا- رَاحِلِهِ وَ زَادَ مِنْ لَيْلَتِهِ وَ يَرْجِعُ، وَ كَانَ لِي أَخٌ بِمَكَّةَ لِي مَعَهُ خَاتَمٌ، فَقُلْتُ لَهُ: تَأْخُذْ لِي مِنْهُ عَلَامَةً فَرَجَعَ مِنْ لَيْلَتِهِ وَ مَعَهُ الْخَاتَمُ (٧).

٦٢- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مِئْبَرٍ، فَتَوَرَّقُ كُلُّ شَجَرَةٍ مِنْ فُرْعِهَا وَ إِنِّي رَأَيْتُهُ يُكَلِّمُ شَاهًا فَتَجِيبُهُ (٨).

٦٣- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا عَلَامَةُ الْإِمَامِ؟ قَالَ: إِذَا فَعَلَ هَكَذَا، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَخْرَةٍ فَبَانَ أَصَابِعُهُ فِيهَا، وَ رَأَيْتُهُ يَمُدُّ الْحَدِيدَ بِلَا نَارٍ وَ يَطْبُعُ عَلَى الْحِجَارَةِ بِخَاتَمِهِ (٩).

ص: ٤٠٧

١- (١) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٩٨، ح ٧/٣٤٧.

٢- (٢) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٩٨، ح ٧/٣٤٧.

٣- (٣) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٩٨، ح ٨/٣٤٨.

٤- (٤) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٩٨، ح ٩/٣٤٩.

٥- (٥) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٩٨، ح ١٠/٣٥٠.

٦- (٦) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٩٩، ح ١١/٣٥١.

٧- (٧) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٩٩، ح ١٢/٣٥٢.

٨- (٨) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٣٩٩، ح ١٣/٣٥٣.



٦٤- وَ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ امْرَأَةً قَدْ حَمَلَتْ ابْنًا لَهَا مَكْفُوفًا إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَاسْتَوَى قَائِمًا بَعْدُ وَ كَانَ لَمْ يَكُنْ فِي عَيْنِهِ ضَرْرٌ (١).

٦٥- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ التَّنُوخِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ وَ هُوَ يُكَلِّمُ ثَوْرًا فَحَرَكَ الثَّوْرُ رَأْسَهُ فَقُلْتُ: لَا- وَ لَكِنْ فَأُمِرَ الثَّوْرُ أَنْ يُكَلِّمَكَ فَقَالَ لِلثَّوْرِ: قُلْ:

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، فَقَالَ (٢).

٦٦- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ بَيْنَ يَدَيْهِ قَصِيْعَهُ صَبِيئِي، فَقَالَ يَا عُمَارَةُ أ تَرَى مِنْ هَذَا عَجَبًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَذَابَ حَيْتِي صِدَارَ مَاءٍ ثُمَّ جَمَعَهُ فَجَعَلَهُ فِي قَدَحٍ ثُمَّ بَرَدَهَا وَ مَسَحَهَا بِيَدِهِ فَبَادَا هِيَ قَصِيْعَهُ كَمَا كَانَتْ، فَقَالَ مِثْلَ هَذَا فَلْتَكُنِ الْقُدْرَةُ (٣).

٦٧- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ ابْنُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ شَهْرًا دَفَعَ إِلَيْهِ كِتَابًا فَفَضَّضَهُ وَ قَرَأَهُ (٤).

٦٨- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَكْثَمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ:

أَنَّهُ طَلَبَ مِنْهُ عَلَامَةَ الْإِمَامَةِ وَ كَانَ فِي يَدِهِ عَصًا فَنَطَقَتْ وَ قَالَتْ: إِنَّ مَوْلَايَ إِمَامُ الزَّمَانِ مُحَمَّدٌ يَا يَحْيَى (٥).

٦٩- وَ بِإِسْنَادِهِ، عَنْ بَكْرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَشْكُو إِلَيْهِ رِيحًا بِهَا فَمَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى رُكْبَتَيْهَا مِنْ وَرَاءِ الثِّيَابِ، وَ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ، فَخَرَجَتْ وَ لَا تَجِدُ شَيْئًا مِنَ الْوَجَعِ (٦).

٧٠- وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَسِيْكَرِ مَوْلَى أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَ هُوَ جَالِسٌ فِي وَسِيْطِ الْيُونَانِ لَهُ يَكُونُ عَشْرَةَ أَذْرُعٍ وَ عَشْرَةَ أَذْرُعٍ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: مَا أَشَدَّ سِيمَرَةَ مَوْلَايَ وَ أَضْوَأَ جَسَدِهِ! قَالَ فَوَاللَّهِ مَا أَتَمَمْتُ هَذَا الْقَوْلَ فِي نَفْسِي حَتَّى عَرَضَ فِي جَسَدِي وَ تَطَاوَلَ، وَ امْتَلَأَ بِهِ الْيُونَانُ إِلَى سَقْفِهِ مَعَ حَيْطَانِهِ، ثُمَّ رَأَيْتُ لَوْنَهُ قَدْ أَظْلَمَ ثُمَّ ابْيَضَّ ثُمَّ اخْمَرَ ثُمَّ اخْضَرَ، ثُمَّ تَنَاقَصَ جَسَدُهُ فَصَارَ فِي صُورَتِهِ الْأُولَى، وَ عَادَ لَوْنُهُ إِلَى اللَّوْنِ الْأَوَّلِ (٧). وَ رَوَى أَيْضًا جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ.

ص: ٤٠٨

١- (١) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٤٠٠، ح ١٥/٣٥٥.

٢- (٢) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٤٠٠، ح ١٦/٣٥٦.

٣- (٣) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٤٠٠، ح ١٧/٣٥٧.

٤- (٤) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٤٠٢، ح ٢١/٣٦١.

٥- (٥) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٤٠٢، ح ٢٢/٣٦٢.

٦- (٦) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٤٠٣، ح ٢٣/٣٦٣.



٧١- وَرَوَى الشَّيْخُ بِهِاءِ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الصَّمِيدِ الْعَامِلِيُّ فِي كِتَابِ مِفْتَاحِ الْفَلَاحِ قَالَ: نَقَلَ الْخَاصَّةُ وَالْعَامَّةُ: أَنَّ الْمَأْمُونَ رَكِبَ يَوْمًا إِلَى الصَّيْدِ، فَمَرَّ بِبَعْضِ أَرْقَةِ الْبُعْدَادِ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَطْفَالِ، فَخَافُوا وَهَرَبُوا وَبَقِيَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ فِي مَكَانِهِ، فَتَقَدَّمَ إِلَيْهِ الْمَأْمُونُ فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ لَمْ تَهْرُبْ كَمَا هَرَبَ أَصْحَابُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ الطَّرِيقَ لَيْسَ ضَمِيمًا فَيَتَسَّعُ بِجَدَاهِي، وَلَا لِي عِنْدَكَ ذَنْبٌ فَأَخَافُكَ لِأَجْلِهِ فَلَأَيُّ شَيْءٍ أَهْرُبُ، فَأَعْجَبَ كَلَامُهُ الْمَأْمُونَ، فَلَمَّا خَرَجَ إِلَى خَارِجِ بُعْدَادٍ أُرْسِلَ صَاحِبُهُ فَارْتَفَعَ فِي الْهُوَاءِ وَ لَمْ يَسْقُطْ عَلَى الْأَرْضِ حَتَّى رَجَعَ وَ فِي مَنَافِرِهِ سَمِعَهُ صَاحِبُهُ، فَتَعَجَّبَ الْمَأْمُونُ مِنْ ذَلِكَ فَلَمَّا رَجَعَ تَفَرَّقَ الْأَطْفَالُ [وَهَرَبُوا] إِلَّا ذَلِكَ الطِّفْلَ، فَإِنَّهُ بَقِيَ فِي مَكَانِهِ كَمَا فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى، فَتَقَدَّمَ إِلَيْهِ الْمَأْمُونُ وَ هُوَ ضَامٌّ كَفَّهُ عَلَى السَّمَكِ، وَقَالَ لَهُ: قُلْ لِي أَيُّ شَيْءٍ فِي يَدِي؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ: إِنَّ الْغَيْمَ حِينَ يَأْخُذُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ يَدْخُلُهُ سَمَكٌ صِغَارٌ، فَتَسْقُطُ مِنْهُ فَيَضْطَاطُهَا صُقُورُ الْمُلُوكِ، فَيَمْتَحِنُونَ بِهَا سُلَالَةَ النَّبِيِّ، فَأَذْهَشَ ذَلِكَ الْمَأْمُونَ وَ قَالَ لَهُ مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الرِّضَا «الْحَدِيثُ» (١).

وَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ مَطَالِبِ السُّؤْلِ نَحْوَهُ. وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَيْلِكِيُّ فِي كِتَابِ الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ .

و روى على بن يونس في كتاب الصراط المستقيم جملة من المعجزات السابقة:

٧٢- وَ رَوَى عَنِ الْوَشَاءِ قَالَ: قُلْتُ فِي نَفْسِي: أَسْأَلُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَمِيصًا مِنْ ثِيَابِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَعَثَ إِلَيَّ بِقَمِيصٍ ابْتِدَاءً وَ قَالَ لِلرَّسُولِ: قُلْ لَهُ: هَذَا مِنَ الثِّيَابِ الَّتِي كَانَ يُصَلِّي فِيهَا الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٧٣- وَ عَنِ الصَّيْرَفِيِّ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا حَاصِلُهُ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْدَهُ أَشْيَاءَ مِمَّا كَانَ أَضْمَرَهُ فِي نَفْسِهِ (٣).

٧٤- قَالَ: وَقَالَ: لِأَمِيَّةِ بْنِ عَلِيٍّ وَ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى: لَا تَخْرُجَا الْيَوْمَ، فَخَرَجَ حَمَادٌ فَغَرِقَ بِالسَّيْلِ (٤).

١- (١) مفتاح الفلاح: ١٧١.

٢- (٢) الصراط المستقيم: ج ٢/٢٠٠، ح ٩.

٣- (٣) الصراط المستقيم: ج ٢/٢٠٠، ح ١٠.

٤- (٤) الصراط المستقيم: ج ٢/٢٠١، ح ١٣.

٧٥- وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّ زَوْجَتِي تَسْأَلُكَ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِكَ يَكُونُ لَهَا كَفْنًا، قَالَ: قَدْ اسْتَيْغَتْ عَنْهُ، فَخَرَجَ فَأَخْبَرَ أَنَّهَا مَاتَتْ قَبْلَ ذَلِكَ.

٧٦- وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَدِيدٍ قَالَ: خَرَجْنَا جَمَاعَةً حُجَّاجًا فَتَهَبْنَا، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَدِينَةَ، فَأَعْطَانِي دَنَانِيرَ وَ قَالَ: فَرَّقْهَا عَلَيَّ قَدْرَ مَا ذَهَبَ لَكُمْ، فَفَعَلْتُ فَكَانَتْ بِقَدْرِهِ لَا زِيَادَةَ وَلَا نَقِيصَةً (١).

٧٧- قَالَ: وَ دَخَلَ عَلَيْهِ مِنْ أَهْلِ الرَّيِّ جَمَاعَةٌ وَ فِيهِمْ رَجُلٌ زَيْدِيُّ فَقَالَ لِعُلَامِهِ:

خُذْ بِيَدِهِ وَ أَخْرِجْهُ، فَقَالَ الزَّيْدِيُّ: أَشْهَدُ أَنَّكَ حُجَّجَهُ اللَّهُ (٢).

٧٨- قَالَ: وَ أَخْبَرَ قَوْمًا يَسْلُكُونَ طَرِيقَ الشَّامِ بِأَنَّهُمْ سَيُضِلُّونَ بِمَكَانٍ كَذَا وَ يَنْتَهُونَ بِمَكَانٍ كَذَا، فَكَانَ كَمَا قَالَ (٣).

### الفصل الخامس عشر

٧٩- وَ رَوَى الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ عَلَيَّ مَا وَجَدْتُهُ مَنْقُولًا عَنْهُ بِحُطِّ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: حَكَى أَبُو يَزِيدَ الْبُسْطَامِيُّ قَالَ:

خَرَجْتُ مِنْ بَسْطَامٍ قَاصِدًا لَزِيَارَةِ الْعَبْتِ الْحَرَامِ، فَمَرَرْتُ بِالشَّامِ إِلَى أَنْ وَصَلْتُ إِلَى دِمَشْقَ، فَلَمَّا كُنْتُ بِالغُوطَةِ مَرَرْتُ بِقَرْيَةِ مِنْ قُرَاهِمَا، فَرَأَيْتُ فِي الْقَرْيَةِ تَلَّ تَرَابٍ، وَ عَلَيْهِ صَبِيٌّ رِيَاعِيٌّ السِّنُّ يَلْعَبُ بِالتَّرَابِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَذَا صَبِيٌّ إِنْ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ لَمَا يَعْرِفُ السَّلَامَ وَ إِنْ تَرَكَتُ السَّلَامَ أَخَلَّتْ بِالْوَجِبِ، فَأَجْمَعْتُ رَأْيِي عَلَيَّ أَنْ أُسَلِّمَ عَلَيْهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَ قَالَ: وَ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاءَ وَ بَسِطَ الْمَارِضَ لَوْ لَا مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ مِنْ رَدِّ السَّلَامِ لَمَا رَدَدْتُ عَلَيْكَ، اسْتَضِيَّ غَرَّتْ أَمْرِي وَ اسْتَحْفَزْتَنِي لِصَغَرِ سِنِّي، عَلَيْكَ السَّلَامُ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ وَ تَحِيَّاتُهُ وَ رِضْوَانُهُ، ثُمَّ قَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَ إِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنِ مِنْهَا وَ سَكَتَ. فَقُلْتُ: أَوْ رُدُّوهَا فَقَالَ: ذَاكَ فِعْلُ الْمُقْصِرِ مِثْلَكَ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ مِنْ الْأَقْطَابِ الْمُؤَيَّدِينَ فَقَالَ: يَا بَايَزِيدُ مَا أَقْدَمَكَ إِلَى الشَّامِ مِنْ مَدِينَتِكَ بِسْطَامٍ؟ فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي قَصَدْتُ بَيْتَ اللَّهِ الْحَرَامَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَهَضَّ وَ قَالَ:

أَعَلَى وَضُوءٍ أَنْتَ؟ قُلْتُ: لَا فَقَالَ: اتَّبِعْنِي فَتَبِعْتُهُ قَدْرَ عَشْرِ خُطَا، فَرَأَيْتُ نَهْرًا أَعْظَمَ مِنَ الْفُرَاتِ، فَجَلَسَ وَ جَلَسْتُ وَ تَوَضَّأَ أَحْسَنَ وَضُوءٍ وَ تَوَضَّأْتُ، وَ إِذَا قَافِلَةٌ مَارَّةٌ فَتَقَدَّمْتُ إِلَى وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ النَّهْرِ؟ فَقَالَ: هَذَا جِيحُونَ، فَسَكَتُ ثُمَّ قَالَ لِي

ص: ٤١٠

١- (١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ج ٢٠١/٢، ح ١٥.

٢- (٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ج ٢٠١/٢، ح ١٦.

٣- (٣) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ج ٢٠٢/٢، ح ١٧.

الْغَلَامُ: فَمَمَّ، فَقَمَيْتُ مَعَهُ وَ مَشَيْتُ مَعَهُ عَشْرِينَ خُطْوَةً وَ إِذَا نَحْنُ عَلَى نَهْرٍ أَعْظَمَ مِنَ الْفِرَاتِ وَ جِيحُونَ، فَقَالَ لِي: اجْلِسْ فَجَلَسْتُ وَ مَضَى، فَمَرَّ عَلَيَّ أَنْاسٌ فِي مَرْكَبٍ لَهُمْ فَسَدَّ أَلْتُهُمْ عَنِ الْمَكَانِ الَّذِي أَنَا فِيهِ؟ فَقَالُوا نَيْلُ مِضِرَّ وَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَهَا فَوْسِيخٌ أَوْ دُونَ فَوْسِيخٍ وَ مَضَوْا، فَمَا كَانَ غَيْرُ سَاعَةٍ إِلَّا وَ صَاحِبِي قَدْ حَضَرَ وَ قَالَ لِي: فَمَ قَدْ عَزِمَ عَلَيْنَا، فَقُمْتُ مَعَهُ قَدَرِ عَشْرِينَ خُطْوَةً فَوَصَلْنَا عِنْدَ غَيْبُوبِهِ الشَّمْسِ إِلَى نَخْلٍ كَثِيرٍ وَ جَلَسْنَا، ثُمَّ قَامَ وَ قَالَ لِي: امْشِ فَمَشَيْتُ خَلْفَهُ يَسِيرًا وَ إِذَا نَحْنُ بِالْكَعْبَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَسَأَلْتُ الرَّجُلَ الَّذِي فَتَحَ الْكَعْبَةَ فَقَالَ: هَذَا سَيِّدِي مُحَمَّدُ الْجَوَادُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَاتِهِ (١).

## الفصل السادس عشر

و روى محمد بن علي بن شهر آشوب في المناقب جملة من المعجزات السابقة:

٨٠- وَقَالَ: رَوَى أَنَّ امْرَأَتَهُ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْمِأْمُونِ سَمَّيْتُهُ فِي فَوْجِهِ بِمُنْدِيلٍ فَلَمَّا أَحَسَّ بِمَذَلِكِ قَالَ لَهَا: أَبْلَاكِ اللَّهُ بِعَدَاءٍ لَا دَوَاءَ لَهُ، فَوَقَعَتِ الْأَكْلَهُ فِي فَوْجِهَا حَتَّى مَاتَتْ مِنْ عِلَّتِهَا وَ الْحَدِيثُ مُخْتَصَرٌ (٢).

## الفصل السابع عشر

٨١- وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو الصَّلَاحِ الْحَلَبِيُّ فِي كِتَابِ تَقْرِيبِ الْمَعَارِفِ: عِنْدَ ذِكْرِ بَعْضِ مُعْجَزَاتِ الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: وَ مِنْ ذَلِكَ تَوَضُّؤُ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَسْجِدِ بَغْدَادٍ يُعْرَفُ مَوْضِعُهُ بِدَارِ الْمُسَيَّبِ فِي أَصْلِ نَبَقِهِ يَابِسِهِ، فَلَمَّ يَخْرُجُ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى اخْضَرَّتْ وَ أَنْبَتَتْ. حَدَّثَنِي الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ:

حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُفِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْ نَبَقِهَا وَ هُوَ لَا عَجَمَ لَهُ وَ قِصَّهُ الشَّامِيُّ وَ تَخْلِيصُهُ مِنْ الْحَبْسِ مِنْ غَيْرِ مُبَاشَرِهِ (٣).

## الفصل الثامن عشر

٨٢- وَ رَوَى الْحِمَيْرِيُّ فِي قُورِبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ (٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ رَأَاهُ فِي وَقْتِ طُفُولَتِهِ

ص: ٤١١

١- (١) موسوعه الإمام الجواد عليه السلام ج ١/٢٣١، ح (٣٨٢) ١.

٢- (٢) مناقب آل أبي طالب (عليه السلام): ج ٣/٤٩٧.

٣- (٣) تقريب المعارف: ١٤ ح ٤.

٤- (٤) في نسخته ثانية: الحسن.



قَالَ: فَدَنَوْتُ مِنْهُ وَتَمَسَّحْتُ بِهِ وَقُلْتُ: فَطْرُسِيَّةُ فَطْرُسِيَّةُ فَعَادَ بَصْرِي بَعْدَ مَا كَانَ ذَهَبَ (١).

٨٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُعَيْدٍ مَوْلَى لَوْلِدِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا حَاصِلُهُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ فَرْجِ الرُّحَجِيِّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَطَلَبَ رَجُلًا عَالِمًا أَدِيبًا مُخَالِفًا مُعَانِدًا لِأَهْلِ الْبَيْتِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُلَازِمَ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صِغَرِهِ بَعْدَ مَوْتِ أَبِيهِ، وَأَنْ يَمْنَعَ الشُّيْعَةَ مِنْهُ وَ يُعَلِّمَهُ الْعِلْمَ وَالْمَأَدَبَ، فَحَبَسَهُ فِي الْقَصِيرِ وَكَانَ إِذَا خَرَجَ أَقْفَلَهُ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُعَلِّمَهُ شَيْئًا وَحَدَّهُ عَالِمًا بِهِ، فَسَيَّلَ عَنْهُ؟ فَقَالَ مَا فِي الْمَدِينَةِ أَحَدٌ أَعْلَمُ مِنِّي إِلَّا هَذَا الصَّبِيُّ، ثُمَّ قَالَ يَا مَتِّهِ فَسَيَّلَ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: هَذَا مَاتَ أَبُوهُ بِالْعِرَاقِ وَهُوَ صِغِيرٌ بِالْمَدِينَةِ وَنَشَأَ بَيْنَ هَذِهِ الْجَوَارِي السُّودِ فَمِنْ أَيْنَ عِلْمَ هَذَا؟ (٢).

## تكملة لهذا الباب

نقل فيها جملة من معجزاته عليه السلام عن كتب أهل السنّة مما لم ينقل عنها المصنف (قده).

مِنْهَا مَا نَقَلَهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهِمَّةِ» (ص ٢٤٨ ط الغريّ)، قَالَ:

اتَّقَى أَنَّ الْمَيَامُونَ خَرَجَ يَوْمًا يَتَصَيَّدُ فَاجْتَارَ بِطَرْفِ الْبَلَدِ وَتَمَّ صَبِيَانٌ يَلْعَبُونَ وَ مُحَمَّدٌ الْجَوَادُ وَقِيفٌ عِنْدَهُمْ فَلَمَّا أَقْبَلَ الْمَأْمُونَ فَرَّ الصَّبِيَانُ وَ وَقَفَ مُحَمَّدٌ الْجَوَادُ وَ عُمُرُهُ إِذْ ذَاكَ تِسْعَ سِنِينَ فَلَمَّا قُرِبَ مِنْهُ الْخَلِيفَةُ نَظَرَ إِلَيْهِ وَ كَانَ اللَّهُ تَعَالَى أَلْقَى فِي قَلْبِهِ مَسِيحَةَ قَبُولٍ، فَقَالَ لَهُ يَا غُلَامُ مَا مَنَعَكَ أَنْ لَا تَفِرَّ كَمَا فَرَّ أَصِحَابُكَ فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ الْجَوَادُ مُسِرِّعًا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَرَّ أَصِحَابِي خَوْفًا وَ الظَّنُّ بِكَ حَسَنٌ إِنَّهُ لَا يَفِرُّ مِنْكَ مَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ وَ لَمْ يَكُنْ بِالطَّرِيقِ ضَيِّقٌ فَاتَّخَذَ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَعْجَبَ الْمَأْمُونَ كَلَامَهُ وَ حُسْنَ صُورَتِهِ.

فَقَالَ مَا اسْمُكَ يَا غُلَامُ؟ فَقَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الرِّضَا فَتَرَحَّمَ الْخَلِيفَةُ عَلَى أَبِيهِ وَ سَاقَ جَوَادَهُ إِلَى نَحْوِ وَجْهَتِهِ وَ كَانَ مَعَهُ بُرَاهُ الصَّيْدِ فَلَمَّا بَعِدَ عَنِ الْعِمَارَةِ أَخَذَ الْخَلِيفَةُ بَازِيًا مِنْهَا وَ أَرْسَلَ عَلَى دُرَّاجِهِ فَعَابَ الْبَازِيُّ عَنْهُ قَلِيلًا ثُمَّ عَادَ وَ فِي مَنقَارِهِ سَمَكَةٌ صَغِيرَةٌ وَ بِهَا بَقَاءٌ مِنَ الْحَيَاةِ فَتَعَجَّبَ الْمَأْمُونَ مِنْ ذَاكَ غَايَةَ الْعَجَبِ ثُمَّ إِنَّهُ أَخَذَ السَّمَكَةَ فِي يَدِهِ وَ كَرَّرَ رَاجِعًا إِلَى دَارِهِ وَ تَرَكَ الصَّيْدَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ وَ هُوَ مُتَّفَكِّرٌ فِيمَا صَادَهُ الْبَازِيُّ مِنْ

ص: ٤١٢

١- (١) لم نجدهما في قرب الإسناد ولا غيره من المصادر.

٢- (٢) لم نجدهما في قرب الإسناد ولا غيره من المصادر.

الْجَوْ فَلَمَّا وَصَلَ مَوْضِعَ الصَّبِيَّانِ وَحَدَّهُمْ عَلَى حَيْهَمٍ وَوَحَدَ مُحَمَّدًا مَعَهُمْ فَتَفَرَّقُوا عَلَى حَيَارَى عِيَادَتِهِمْ إِلَّا مُحَمَّدًا فَلَمَّا دَنَى مِنْهُ  
الْخَلِيفَةُ، قَالَ يَا مُحَمَّدُ قَالَ لَبَّيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ مَا فِي يَدِي فَأَنْطَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَنْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ فِي بَحْرِ قُدْرَتِهِ  
الْمُسِيَّ تَمَسَّكَ فِي الْجَوْ بِبَدِيعِ حِكْمَتِهِ سَيِّمًا صَدَّ غَارًا فَصَادَ مِنْهَا بُرَاهُ الْخُلَفَاءِ كَنَى يَخْتَبِرُ بِهَا سِيْلَالَهُ بَيْتِ الْمُضْطَفَى فَلَمَّا سَمِعَ الْمَأْمُونُ  
كَلَامَهُ تَعَجَّبَ مِنْهُ وَ أَكْثَرَ وَ جَعَلَ يُطِيلُ النَّظَرَ فِيهِ وَ قَالَ أَنْتَ ابْنُ الرِّضَا حَقًّا وَ مِنْ بَيْتِ الْمُضْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَيِّلَمَ  
صِدْقًا.

وَ أَخَذَهُ مَعَهُ وَ أَحْسَنَ إِلَيْهِ وَ قَرَّبَهُ وَ بَالَغَ فِي إِكْرَامِهِ وَ إِجْلَالِهِ وَ إِعْظَامِهِ فَلَمْ يَزَلْ مُشْفِقًا لِمَا ظَهَرَ لَهُ أَيْضًا بَعِيدَ ذَلِكَ مِنْ بَرَكَاتِهِ وَ  
مُكَاشَفَاتِهِ وَ كِرَامَاتِهِ وَ فَضْلِهِ وَ عِلْمِهِ وَ كَمَالِ عَقْلِهِ وَ ظُهُورِ بُرْهَانِهِ مَعَ صِدْقِ سِتِّهِ وَ لَمْ يَزَلِ الْمَأْمُونُ مُتَوَفِّرًا عَلَى تَبَجُّلِهِ وَ عَطَائِهِ وَ  
إِكْرَامِهِ.

وَ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «مَطَالِبُ السُّئُولِ» ص ٨٧ ط طُهْرَانِ «الصَّوَاءِ» فِي الْمَحْرَقَةِ ص ١٢٣ ط  
حَلَبِ «أَخْبَارِ الْأَوَّلِ وَ آثَارِ الدُّوَلِ» ص ١١٥ ط بَغْدَادِ «يُنَابِيعِ الْمَوَدَّةِ» ج ٣ ط الْعِرْفَانِ «أَنْتَمِ الْهُدَى» ص ١٢٩ ط الْقَاهِرَةِ «نُورِ الْأَبْصَارِ» ص  
٢١٧ ط الْعُثْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ .

وَ مِنْهَا مَا رَوَاهُ فِي «نُورِ الْأَبْصَارِ» (ص ١٥١ ط مِصْرَ) قَالَ:

حُكِيَ أَنَّهُ لَمَّا تَوَجَّهَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ الْجَوَادُ إِلَى الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ خَرَجَ مَعَهُ النَّاسُ يُسَدِّعُونَهُ لِلْوَدَاعِ فَسَارَ إِلَى أَنْ وَصَلَ إِلَى بَابِ  
الْكُوفَةِ عِنْدَ دَارِ الْمَسِيَّبِ فَنَزَلَ هُنَاكَ مَعَ غُرُوبِ الشَّمْسِ وَ دَخَلَ إِلَى مَسْجِدِ قَدِيمٍ مُؤَسَّسٍ بِذَلِكَ الْمَوْضِعِ لِيَصِلَ فِيهِ الْمَغْرِبَ وَ  
كَانَ فِي صِيْحَنِ الْمَسْجِدِ شَجَرَةٌ تَبَقِيَ لَمْ تَحْمَلْ قَطُّ فِدْعًا بِكُوزٍ فِيهِ مِيَاءٌ فَتَوَضَّأَ فِي أَصِيلِ الشَّجَرَةِ وَ قَامَ يُصَلِّي فَصَلَّى مَعَهُ النَّاسُ  
الْمَغْرِبَ، ثُمَّ تَنَفَّلَ بِأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ وَ سَجَدَ بَعْدَهُنَّ لِلشُّكْرِ ثُمَّ قَامَ فَوَدَّعَ النَّاسَ وَ انصَرَفَ فَأَصْبَحَتِ النَّبَقَةُ وَ قَدْ حَمَلَتْ مِنْ لَيْلَتِهَا حَمْلًا  
حَسَنًا فَرَأَاهَا النَّاسُ وَ قَدْ تَعَجَّبُوا مِنْ ذَلِكَ غَايَةَ الْعَجَبِ.

وَ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «الْفُصُولُ الْمُهَمَّةُ» ص ٢٥٢ ط الْغُرِّي «أَخْبَارِ الْأَوَّلِ وَ آثَارِ الدُّوَلِ» ص ١١٦  
ط بَغْدَادِ «جَامِعِ كِرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ» ج ١ ص ١٦٨ ط الْحَلَبِيِّ بِمِصْرَ .

وَ مِنْهَا مَا رَوَاهُ فِي «نُورِ الْأَبْصَارِ» (ص ٢١٩ ط الْعُثْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ).

نَقَلَ بَعْضُ الْحُفَاظِ: أَنَّ امْرَأَةً زَعَمَتْ أَنَّهَا شَرِيفَةٌ بِحَضْرَةِ الْمُتَوَكِّلِ فَسَدَّ لَهَا عَمَّنْ يُخْبِرُهُ بِذَلِكَ فَدَلَّ عَلَى مُحَمَّدِ الْجَوَادِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَجَاءَ فَأَجْلَسَهُ مَعَهُ عَلَى سَرِيرِهِ وَ سَأَلَهُ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ لَحْمَ أَوْلَادِ الْحُسَيْنِ عَلَى السَّبَاعِ فَتَلَقَى لِلْسَّبَاعِ فَعَرَضَ عَلَيْهَا ذَلِكَ فَاعْتَرَفَتْ الْمَرْأَةُ بِكَذِبِهَا، ثُمَّ قِيلَ لِلْمُتَوَكِّلِ أَلَا تَجْرُبُ ذَلِكَ فِيهِ فَأَمَرَ بِثَلَاثَةِ مِنْ السَّبَاعِ فَجِيءَ بِهَا فِي صِيْحَنِ قَصِيرَةٍ ثُمَّ دَعَا بِهِ فَلَمَّا دَخَلَ مِنَ الْبَابِ أَعْلَقَهُ وَ السَّبَاعُ قَدْ أَصَبَتْ الْأَسِيْمَاعَ مِنْ زَيْبِهَا فَلَمَّا مَشَى فِي الصُّحْنِ يُرِيدُ الدَّرَجَةَ مَشَتْ إِلَيْهِ وَ قَدْ سَكَتَتْ فَتَمَسَّحَتْ بِهِ وَ دَارَتْ حَوْلَهُ وَ هُوَ يَمْسِسُ بِحَمَلِهَا بِكُمِّهِ ثُمَّ رَبَضَتْ فَصَعِدَ لِلْمُتَوَكِّلِ فَتَحَدَّثَ مَعَهُ سَاعَةً ثُمَّ نَزَلَ فَفَعَلَتْ مَعَهُ كِفْعَلِهَا الْأَوَّلِ حَتَّى خَرَجَ فَأَتْبَعَهُ الْمُتَوَكِّلُ بِحِزَائِرِهِ عَظِيمَةٍ، وَ قِيلَ لِلْمُتَوَكِّلِ أَفَعِلَ كَمَا فَعَلَ ابْنُ عَمِّكَ فَلَمْ يَجْسِرْ عَلَيْهِ وَ قَالَ تُرِيدُونَ قَتْلِي ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَفْسُقُوا ذَلِكَ.

وَ مِنْهَا مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهِمَّةِ» (ص ٢٥٣ ط الغررى).

رَوَى عَنْ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: كُنْتُ بِالْعَسْكَرِ فَبَلَغَنِي أَنَّ هُنَاكَ رَجُلًا مَحْبُوسًا أَتَى بِهِ مِنَ الشَّامِ مُكَبَّلًا بِالْحَدِيدِ وَ قَالُوا إِنَّهُ تَنَبَّأَ فَأَتَيْتُ بَابَ السُّجْنِ وَ دَفَعْتُ شَيْئًا لِلْسَّجَانِ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا بِرَجُلٍ ذِي فَهْمٍ وَ عَقْلٍ وَ لُبٍّ فَقُلْتُ: يَا هَذَا مَا قَصَصْتُكَ؟ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ رَجُلًا بِالشَّامِ أَعْبُدُ اللَّهَ تَعَالَى فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُقَالُ إِنَّهُ نُصِبَ فِيهِ رَأْسُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَيْنَمَا أَنَا ذَاتَ يَوْمٍ فِي مَوْضِعٍ مَقْبَلٌ عَلَى الْمِحْرَابِ أَذْكَرُ اللَّهَ إِذْ رَأَيْتُ شَخْصًا بَيْنَ يَدَيَّ فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ فَصَالَ قُمْ فَقُمْتُ مَعَهُ فَمَشَى قَلِيلًا- فَإِذَا أَنَا فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ فَصَالَ لِي: تَعْرِفُ هَذَا الْمَسْجِدَ؟ قُلْتُ نَعَمْ هَذَا مَسْجِدُ الْكُوفَةِ قَالَ فَصَلِّ لِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ خَرَجَ فَخَرَجْتُ مَعَهُ فَمَشَى قَلِيلًا فَإِذَا نَحْنُ بِمَكَّةَ الْمُشْرِفَةِ فَطَافَ بِالْبَيْتِ فَطَفْتُ مَعَهُ ثُمَّ خَرَجَ فَخَرَجْتُ مَعَهُ فَمَشَى قَلِيلًا فَإِذَا أَنَا بِمَوْضِعِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ بِالشَّامِ ثُمَّ غَابَ عَنِّي، فَبَقِيْتُ مُتَعَجِّبًا مِمَّا رَأَيْتُ فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ فَإِذَا بِذَلِكَ الشَّخْصِ قَدْ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَاسْتَبَشَرْتُ بِهِ فَدَعَانِي فَأَجَبْتُهُ فَفَعَلَ بِي كَمَا فَعَلَ بِي بِالْعَامِ الْمَاضِي، فَلَمَّا أَرَادَ مُفَارَقَتِي قُلْتُ لَهُ سَأَلْتُكَ بِحَقِّ الَّذِي أَقْدَرَكَ عَلَيَّ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي مِنْ أَنْتَ فَقَالَ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَحَدَّثْتُ بَعْضَ مَنْ كَانَ يَجْتَمِعُ لِي بِذَلِكَ فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الزِّيَّاتِ فَبَعَثَ إِلَيَّ مَنْ أَخَذَنِي مِنْ مَوْضِعِي وَ كَتَبَنِي فِي الْحَدِيدِ وَ حَمَلَنِي إِلَى الْعِرَاقِ وَ حَبَسَنِي كَمَا تَرَى وَ ادَّعَى عَلَيَّ بِالْمُحَالِ قُلْتُ لَهُ فَارْفَعْ عَنْكَ قِصَّةَ

إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الزِّيَّاتِ؟ قَالَ أَفَعَلَ فَاكْتَبْتُ عَنْهُ قِصَّةً وَ شَرَحْتُ فِيهَا أَمْرَهُ وَ رَفَعْتُهَا إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، فَوَقَعَ عَلَى ظَهْرِهَا: قُلْ لِلَّذِي أَخْرَجَكَ مِنَ الشَّامِ إِلَى هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي ذَكَرْتَهَا يُخْرِجُكَ مِنَ السَّجْنِ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ، فَقَالَ أَبُو خَالِدٍ فَاغْتَمَمْتُ لِتَدْلِكَ وَ سَيِّمْتُ فِي يَدِي وَ قُلْتُ إِلَى عَبْدِ آتِيهِ وَ أَمْرُهُ بِالصَّبْرِ وَ أَعِدُّهُ مِنَ اللَّهِ بِالْفَرَجِ وَ أَخْبِرُهُ بِمَقَالِهِ هَذَا الرَّجُلِ الْمُتَجَبِّرِ قَالَ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ بَاكَرْتُ السَّجْنَ فَإِذَا أَنَا بِالْحَرْسِ وَ الْجُنْدِ وَ أَصْحَابِ السَّجْنِ وَ نَاسٌ كَثِيرٌ فِي هَرَجٍ فَسَأَلْتُ مَا الْخَبْرُ فَقِيلَ لِي إِنَّ الرَّجُلَ الْمُتَسَبِّيَ الْمَحْمُولَ مِنَ الشَّامِ فَقَدِمَ الْيَارِحَةَ مِنَ السَّجْنِ وَ حِدَهُ بِمُفْرَدِهِ وَ أَصْبَحَتْ قُبُودُهُ وَ الْأَعْلَالُ الَّتِي كَانَتْ فِي عُنُقِهِ مَرْمِيًّا بِهَا فِي السَّجْنِ لَا نَدْرِي كَيْفَ خَلَصَ مِنْهَا وَ طَلِبَ فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ أَثَرٌ وَ لَا خَبِيرٌ وَ لَا يَدْرُونَ أَوْ غَمَسَ فِي الْمَاءِ أَمْ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ فَتَعَجَّبْتُ مِنْ ذَلِكَ وَ قُلْتُ اسْتِخْفَافُ ابْنِ الزِّيَّاتِ بِأَمْرِهِ وَ اسْتِهْزَاؤُهُ بِمَا وَقَعَ بِهِ عَلَى قِصَّتِهِ خَلَّصَهُ مِنَ السَّجْنِ.

وَ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «نُورُ الْأَبْصَارِ» ص ٢١٩ طَبْعُ الْعُثْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ .

النصوص على إمامه أبي الحسن علي بن محمد الهادي عليه السلام مضافا إلى ما مر منها

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِي الْكَافِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: إِيَّيْ مَنْ هَذَا الْأَمْرُ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِي إِلَى ابْنِي عَلِيٍّ (١).

٢- وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْخَيْرَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أُرْسِلَ إِلَيْهِ رَسُولًا مِنَ الْحَبْسِ، فَقَالَ لَهُ بِحُضُورِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى: إِنَّ مَوْلَاكَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ: إِنِّي مَاضٍ وَالْأَمْرُ صَائِرٌ إِلَى ابْنِي عَلِيٍّ، وَ لَهُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي مَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ بَعْدَ أَبِي (٢).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

وَ رَوَاهُمَا الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ وَ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى فِي كَشْفِ الْعَمَةِ .

٣- قَالَ الْكَلِينِيُّ: وَ فِي نُسَخِهِ الصَّفْوَانِيِّ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْوَاسِطِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَحْمَدَ بْنَ أَبِي خَالِدٍ يَحْكِي: أَنَّهُ أَشْهَدَهُ عَلَى هَذِهِ الْوَصِيَّةِ الْمَنْسُوحَةِ: «شَهِدَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ مَوْلَى أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَشْهَدَهُ أَنَّهُ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ ابْنِهِ بِنَفْسِهِ وَ إِخْوَانِهِ، وَ جَعَلَ أَمْرَ مُوسَى إِذَا بَلَغَ إِلَيْهِ، وَ جَعَلَ عِبْدَ اللَّهِ بْنِ الْمَشَاوِرِ قَائِمًا عَلَى تَرْكْتِهِ مِنَ الضَّيَاعِ وَ الْأَمْوَالِ وَ النِّفَقَاتِ وَ الرَّقِيقِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ، إِلَى أَنْ يَبْلُغَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، فَإِذَا بَلَغَ صَبَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمَشَاوِرِ ذَلِكَ الْيَوْمَ إِلَيْهِ»، وَ ذَكَرَ الْوَصِيَّةَ وَ الشُّهُودَ وَ التَّارِيخَ سَنَةَ عَشْرِينَ وَ مِائَتَيْنِ (٣).

## الفصل الأول

٤- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّارُ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ

ص: ٤١٦

١- (١) الكافي: ج ٣٢٣/١، ح ١.

٢- (٢) الكافي: ج ٣٢٤/١، ح ٢.

٣- (٣) الكافي: ج ٣٢٥/١، ح ٣.

مُحَمَّدُ السَّنْدِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَمِيَّةَ بْنِ عَلِيٍّ الْقَيْسِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْخَلْفِ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: ابْنِي عَلِيٌّ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ حَيْرَةً «الْحَدِيثَ» (١).

وَ رَوَاهُ التُّعْمَانِيُّ فِي الْعَيْبَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَابْنَدَادَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ .

## الفصل الثاني

وقال المفيد في الإرشاد و كان الإمام بعد أبي جعفر عليه السلام ابنه أبا الحسن علي بن محمد عليه السلام، لاجتماع خصال الإمامه فيه، و تكامل فضله، و أنه لا وارث لمقام أبيه سواه و ثبوت النص عليه بالإمامه و الإشارة إليه من أبيه بالخلافه، ثم روى الحديثين السابقين ثم قال: و الأخبار في ذلك كثيره جدا، إن عملنا على إثباتها طال الكتاب (٢). و نقل ذلك كله على بن عيسى في كشف الغمه من إرشاد المفيد:

## الفصل الثالث

٥- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْدُودِيُّ فِي كِتَابِ إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَوَادِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْوُفَاةُ، نَصَرَ عَلِيٌّ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَوْصَى إِلَيْهِ، وَ كَانَ سَلَّمَ السَّلَاحَ وَ الْمَوَارِيثَ إِلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَ مَضَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٦- قَالَ: وَ حَدَّثَ الْحَمِيرِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ هِلَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يُفْضَى هَذَا الْأَمْرَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ، وَ هُوَ ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ ثُمَّ قَالَ: نَعَمْ وَ أَقَلُّ مِنْ سَبْعِ سِنِينَ كَمَا كَانَ عِيسَى (٤).

٧- قَالَ: وَ رَوَى الْحَمِيرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْكُوفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: إِنْ حَدَّثَ بِكَ. وَ أَعُوذُ بِاللَّهِ. حَدِيثٌ فَالِي مَنْ؟ فَقَالَ: إِلَى ابْنِي هَذَا، يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ «الْحَدِيثَ» (٥).

ص: ٤١٧

١- (١) الكفايه: ٢٨٤.

٢- (٢) الإرشاد: ج ٢/ ٢٩٧.

٣- (٣) خاتمه المستدرک: ج ٤/ ٥٤٤، ح ٢١.

٤- (٤) موسوعه الإمام الجواد عليه السلام: ج ١/ ٥٦١، ح (٦٠٨).

٥- (٥) موسوعه الإمام الجواد: ج ١/ ٥٦١، ح (٦٠٩).

قد نقلنا جملة من نصوص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على إمامه الأئمة الاثني عشر المعصومين عليهم السّلام عن كتب أهل السنه التي لم ينقل عنها المصنف (قده في تعليقتنا على المجلد الأول من الكتاب و نزيد هاهنا حديثا نقله عن أبيه الجواد عليهما السّلام في النص على إمامته بعده و هو:

مَا رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ» (ص ٢٥٩ ط الغرّي).

رَوَى عَيْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ الْجَوَادُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى بَغْدَادَ بِطَلَبِهِ الْمُعْتَصِمِ قُلْتُ لَهُ عِنْدَ خُرُوجِهِ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ فَإِلَى مَنْ الْأَمْرُ بَعْدَكَ؟ فَبَكَى حَتَّى بَلَ لِحَيْتِهِ ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِي لَوْلَدِي عَلِيٌّ.

معجزات أبي الحسن علي بن محمد الهادي عليه السلام

١- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِي الْكَافِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ مَا مَضَى ابْنُهُ أَبُو جَعْفَرٍ وَأَنَا أَفْكُرُ فِي نَفْسِي أُرِيدُ أَنْ أَقُولَ كَأَنَّهُمَا يَعْنِي أَبَا جَعْفَرٍ وَأَبَا مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْوَقْتِ كَأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى وَ إِسْمَاعِيلَ ابْنَيْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَأَنَّ قِصَّتَهُمَا كَقِصَّتِهِمَا إِذْ كَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزَجِّي بَعْدَ أَبِي جَعْفَرٍ، فَأَقْبَلَ عَلِيَّ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ أَنْ أَنْطِقَ فَقَالَ: نَعَمْ يَا أَيُّهَا هَاشِمُ يَا لَلَّهِ فِي أَبِي مُحَمَّدٍ بَعْدَ أَبِي جَعْفَرٍ مَا لَمْ يَكُنْ يُعْرَفُ لَهُ، كَمَا بَدَأَ لَهُ فِي مُوسَى بَعْدَ مُضَى إِسْمَاعِيلَ مَا كَشَفَ بِهِ عَيْنَ حَالِهِ، وَهُوَ كَمَا حَدَّثَكَ نَفْسِكَ وَإِنْ كَرِهَ الْمُبْطِلُونَ «الْحَدِيثُ» (١).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْعَيْبَةِ قَالَ: رَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ .

أقول: البداء في هذا وفي أمثاله هو الظهور للناس و الملائكة، لا لله سبحانه لاستحاله الجهل عليه تعالى، وإنما ظهر من الله فعل ظهر بسببه أمر كان مخفياً قبل ذلك، كما يستفاد من الأدلة العقلية و النصوص المتواترة، وقد ذكر نحو ذلك الشيخ و هذا البداء ليس في أمر الإمامه بل في موت الولد قبل أبيه.

٢- وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ حَبَابَةَ الْوَالِيَّةِ: صَاحِبَةِ الْخَصَاةِ الَّتِي طَبَعَ فِيهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِخَاتَمِهِ بَعْدَ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٢).

٣- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْمِشَايِي عَنْ هَارُونَ بْنِ الْفَضْلِ قَالَ: رَأَيْتُ أَيُّهَا الْحَسَنُ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ أَبُو جَعْفَرٍ فَقَالَ: إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، مَضَى أَبُو جَعْفَرٍ فَقِيلَ لَهُ: وَ كَيْفَ

ص: ٤١٩

١- (١) الكافي: ج ١/٣٢٧، ح ١٠.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٣٤٦، ح ٣.



عَرَفَتْ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ تَدَاخَلْنِي ذِلَّةٌ لِلَّهِ لَمْ أَكُنْ أَعْرِفُهَا (١). وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ .

٤- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ النُّوْشَاءِ عَنْ خَيْرَانَ الْأَسَدِيَّ قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَدِينَةَ فَقَالَ لِي: مَا خَبَرَ الْوَائِقِ عِنْدَكَ؟ قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ خَلَفْتُهُ فِي عَافِيهِ أَنَا أَقْرَبُ النَّاسِ عَهْدًا بِهِ، وَعَهْدِي بِهِ مُنْذُ عَشْرَةِ أَيَّامٍ قَالَ: فَقَالَ لِي: إِنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ: إِنَّهُ مَاتَ، فَلَمَّا قَالَ لِي النَّاسُ عَلِمْتُ أَنَّهُ هُوَ ثُمَّ قَالَ لِي: مَا فَعَلَ جَعْفَرٌ؟ قُلْتُ خَلَفْتُهُ أَسْوَأَ النَّاسِ حَالًا فِي السِّجْنِ، قَالَ: أَمَّا إِنَّهُ صَاحِبُ الْأَمْرِ، مَا فَعَلَ ابْنُ الرِّيَّاتِ؟ قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ النَّاسُ مَعَهُ وَ الْأَمْرُ أَمْرُهُ قَالَ: فَقَالَ أَمَا إِنَّهُ شَوْمٌ عَلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ وَ قَالَ لِي: لَا بُدَّ أَنْ تَجْرِيَ مَقَادِيرُ اللَّهِ وَ أَحْكَامُهُ يَا خَيْرَانُ، مَاتَ الْوَائِقُ وَ قَدْ قَعِدَ الْمُتَوَكِّلُ جَعْفَرٌ وَ قَدْ قَتَلَ ابْنُ الرِّيَّاتِ، قُلْتُ: مَتَى جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ قَالَ: بَعْدَ خُرُوجِكَ بِسِتَّةِ أَيَّامٍ (٢). وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ خَيْرَانَ نَحْوَهُ .

٥- وَ عَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فِي كَهْلِ الْأُمُورِ أَرَادُوا إِطْفَاءَ أَمْرِكَ وَ التَّفْقِصَةَ بِرَبِّكَ حَتَّى أَنْزَلُواكَ هَذَا الْخَانَ الْأَشْنَعِ: خَانَ الصَّعَالِيكِ؟ قَالَ: فَقَالَ هَاهُنَا أَنْتَ يَا ابْنَ سَعِيدٍ؟ ثُمَّ أَوْمَى بِيَدِهِ فَقَالَ: أَنْظُرْ فَإِذَا أَنَا بِرُوضَاتِ أَنْقَاتٍ، وَ رُوضَاتِ بَاسِرَاتٍ فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ عَطِرَاتٌ، وَ وِلْدَانٌ كَأَنَّهِنَّ اللَّوْلُؤُ الْمَكْنُونُ وَ أَطْيَارٌ وَ طِبَاءٌ وَ أَنْهَارٌ تَقُورُ، فَحَارَ بَصِيرِي وَ حَسِرْتُ عَيْنِي، فَقَالَ: حَيْثُ كُنَّا فَهَذَا لَنَا عَتِيدٌ لَسْنَا فِي خَانَ الصَّعَالِيكِ (٣). وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ .

٦- وَ عَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقِ الْجَلَّابِ قَالَ: اشْتَرَيْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ غَنَمًا كَثِيرَةً، فَدَعَانِي فَأَدْخَلَنِي مِنْ اضْطِبَلِ دَارِهِ إِلَى مَوْضِعٍ وَاسِعٍ لَا أَعْرِفُهُ، فَجَعَلْتُ أُفَرِّقُ تِلْكَ الْغَنَمَ فِيمَنْ أَمَرَنِي بِهِ فَبَعَثْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ وَ إِلَى وَالِدَتِهِ وَ غَيْرِهِمَا مِمَّنْ أَمَرَنِي، ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُهُ فِي الْإِنْصِرَافِ إِلَى بَغْدَادٍ إِلَى وَالِدِي. وَ كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ التَّرْوِيهِ. فَكَتَبَ إِلَيَّ تَقِيْمُ غَدًا عِنْدَنَا ثُمَّ تَنَصَّرَفُ، فَأَقَمْتُ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ أَقَمْتُ عِنْدَهُ وَ بَتُّ لَيْلَةَ الْأَضْحَى فِي رِوَاقٍ لَهُ فَلَمَّا كَانَ فِي السَّحْرِ أَتَانِي

ص: ٤٢٠

١- (١) الكافي: ج ٣٨١/١، ح ٥.

٢- (٢) الكافي: ج ٤٩٨/١، ح ١.

٣- (٣) الكافي: ج ٤٩٨/١، ح ٢ و فيه في نسخه ثانيه: ياسرات بدل: باسرات.

فَقَالَ يَا إِسْحَاقُ قُمْ، فَقُمْتُ فَفَتَحْتُ عَيْنِي فَإِذَا أَنَا بِبَغْدَادَ، قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَى وَالِدِي وَ أَنَا فِي أَصْحَابِي، فَقُلْتُ لَهُمْ: عَرَفْتُمْ بِالْعَسِيكَرِ، وَ خَرَجْتُ بِبَغْدَادَ إِلَى الْعِيدِ (١).

وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ .

٧- وَ عَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنْ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيِّ قَالَ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ: إِنَّ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَتَبَ إِلَيْهِ اجْمَعْ أَمْرَكَ وَ خُذْ حِذْرَكَ، قَالَ: فَأَنَا فِي جَمْعِ أَمْرِي لَسْتُ أَدْرِي مَا كَتَبَ بِهِ إِلَيَّ حَتَّى وَرَدَ عَلَيَّ رَسُولٌ حَمَلَنِي مِنْ مِصْرَ مُقْتَدِماً، وَ ضَرَبَ عَلَيَّ كُلَّ مَيَا أُمَّتِكَ وَ كُنْتُ فِي السَّجْنِ ثَمَانِي سِنِينَ، ثُمَّ وَرَدَ عَلَيَّ فِي السَّجْنِ مِنْهُ كِتَابٌ فِيهِ: يَا مُحَمَّدُ لَا تَنْزِلْ فِي نَاحِيَةِ الْجَانِبِ الْعُرْبِيِّ، فَقَرَأْتُ الْكِتَابَ فَقُلْتُ: يَكْتُبُ إِلَيَّ هَذَا وَ أَنَا فِي السَّجْنِ إِنَّ هَذَا لَعَجَبٌ؟! فَمَا مَكْتُتُ أَنْ خُلِّيَ عَنِّي وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ (٢).

٨- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ قَالَ: وَ كَتَبَ إِلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ يَسْأَلُهُ عَنْ ضِيَاعِهِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ: سَوْفَ تُرَدُّ عَلَيْكَ وَ مَا يُضْرُكَ أَنْ لَا تُرَدَّ عَلَيْكَ، فَلَمَّا أَشْخَصَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ إِلَى الْعَسْكَرِ كُتِبَ إِلَيْهِ بِرَدِّ ضِيَاعِهِ وَ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ (٣).

٩- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ قَالَ: كَتَبَ أَحْمَدُ بْنُ الْخَضِيبِ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَجِ يَسْأَلُهُ الْخُرُوجَ إِلَى الْعَسِيكَرِ فَكَتَبَ إِلَيَّ أَبِي الْحَسَنِ يُشَاوِرُهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ اخْرُجْ فَإِنَّ فِيهِ فَرْجَكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَخَرَجَ فَلَمْ يَلْبُثْ إِلَّا يَسِيراً حَتَّى مَاتَ (٤).

١٠- وَ عَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ قَالَ: رَأَيْتُهُ يَعْنِي مُحَمَّدًا قَبْلَ مَوْتِهِ بِالْعَسِيكَرِ فِي عَشِيَّتِهِ وَ قَدِ اسْتَقْبَلَ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ وَ اعْتَلَّ مِنْ غَمِّهِ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ عَائِداً بَعْدَ أَيَّامٍ مِنْ عِلَّتِهِ، وَ قَدْ ثَقُلَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ بَعَثَ إِلَيْهِ بِثَوْبٍ، فَأَخَذَهُ وَ أَدْرَجَهُ وَ وَضَعَهُ تَحْتَ رَأْسِهِ قَالَ: فَكُفِّنَ فِيهِ (٥).

١١- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ أَبِي يَعْقُوبَ قَالَ: رَأَيْتُ أَيْمَانَ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ ابْنِ الْخَضِيبِ فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْخَضِيبِ: سِرُّ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ الْمُقَدَّمُ، فَمَا لِبَيْتٍ إِلَّا أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ حَتَّى وَضِعَ الدَّهْقُ عَلَى سَاقِ ابْنِ الْخَضِيبِ ثُمَّ نُعِيَ (٦).

١٢- قَالَ: وَ رَوَى عَنْهُ: أَنَّهُ حِينَ أَلْحَ عَلَيْهِ ابْنُ الْخَضِيبِ فِي الدَّارِ الَّتِي يَطْلُبُهَا مِنْهُ

ص: ٢٢١

١- (١) الكافي: ج ١/٤٩٨، ح ٣.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٥٠٠، ح ٥.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٥٠٠، ح ٥.

٤- (٤) الكافي: ج ١/٥٠٠، ح ٥.

٥- (٥) الكافي: ج ١/٥٠٠، ح ٦.

٦- (٦) الكافي: ج ١/٥٠١، ح ٦.

بَعَثَ إِلَيْهِ: لَأَقْعُدَنَّ بِكَ مِنَ اللَّهِ مَقْعِدًا لَا يَبْقَى لَكَ بَاقِيَةٌ، فَأَخَذَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ (١).

وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ .

١٣- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْحُسَيْنِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الطَّيِّبِ الْمُشَنَّى يَعْقُوبُ بْنُ يَاسِرٍ قَالَ كَانَ الْمُتَوَكَّلُ يَقُولُ: وَبِحُكْمٍ قَدْ أَعْيَانِي أَمْرُ ابْنِ الرِّضَا أَبِي أَنْ يَشْرَبَ مَعِيَ أَوْ يُنَادِمَنِي أَوْ أَجِدَ مِنْهُ فُرْصَةً فِي هَذَا؟ فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ لَمْ تَجِدْ مِنْهُ فَهَذَا أَخُوهُ مُوسَى قَصَافٌ، عَزَافٌ يَأْكُلُ وَ يَشْرَبُ وَ يَتَعَشَّقُ، قَالَ: فَأَبْجَعُوا إِلَيْهِ فَجِئُوا بِهِ حَتَّى نُمُوهُ بِهِ عَلَى النَّاسِ وَ يَقُولُ ابْنُ الرِّضَا، فَكَتَبَ إِلَيْهِ وَ أَشْخَصَ مُكْرَمًا، وَ تَلَقَّاهُ جَمِيعُ بَنِي هَاشِمٍ وَ الْقَوَادِ وَ النَّاسُ عَلَى أَنَّهُ إِذَا وَافَى أَقْطَعَهُ قَطِيعَةً، وَ بَنَى لَهُ وَ حَوَّلَ الْخَمَارِينَ وَ الْقِيَانَ إِلَيْهِ وَ وَصَّيَهُ وَ بَرَّهَ وَ جَعَلَ لَهُ مَنْزِلًا سِرِّيًّا حَتَّى يَزُورَهُ هُوَ فِيهِ، فَلَمَّا وَافَى مُوسَى تَلَقَّاهُ أَبُو الْحَسَنِ فِي قَنْطَرِهِ وَ صَيَّفِ. وَ هُوَ مَوْضِعٌ يَتَلَقَّى فِيهِ الْقَادِمُونَ. فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَ وَفَّاهُ حَقَّهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ أَحْضَرَكَ لِيَهْتِكَكَ وَ يَضَعُ مِنْكَ، فَلَا تُقِرُّ لَهُ أَنَّكَ شَرِبْتَ نَبِيذًا قَطُّ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: إِذَا كَانَ دَعَانِي لِهَذَا فَمَا حِيلَتِي؟ قَالَ: فَلَا تَضَعْ مِنْ قَدْرِكَ وَ لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّمَا أَرَادَ هَتِكَكَ، فَأَبَى عَلَيْهِ فَكَرَّرَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى أَنَّهُ لَا يُجِيبُ قَالَ: أَمَا إِنَّ هَذَا مَجْلِسٌ لَا تَجْتَمِعُ أَنْتَ وَ هُوَ عَلَيْهِ أَبَدًا، فَأَقَامَ ثَلَاثَ سِنِينَ يُبَكِّرُ كُلَّ يَوْمٍ فَيَقَالُ قَدْ سَبَّكَ، فَبَكَرَ فَيُبَكِّرُ فَيُقَالُ قَدْ شَرِبَ دَوَاءً، فَمَا زَالَ عَلَى هَذَا ثَلَاثَ سِنِينَ حَتَّى قُتِلَ الْمُتَوَكَّلُ وَ لَمْ يَجْتَمِعْ مَعَهُ عَلَيْهِ (٢). وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْحُسَيْنِيِّ مِثْلَهُ .

١٤- وَ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ قَالًا: مَرِضْتُ فَدَخَلَ عَلَيَّ الطَّيِّبُ لَيْلًا فَوَصَفَ لِي دَوَاءً أَخَذَهُ كَذَا وَ كَذَا يَوْمًا فَلَمْ يُمَكِّنِي فَلَمْ يَخْرُجِ الطَّيِّبُ مِنَ الْبَابِ حَتَّى وَرَدَ عَلَيَّ نَضِيرٌ بِقَارُورِهِ فِيهَا ذَلِكَ الدَّوَاءُ بَعِينَهُ، فَقَالَ لِي: أَبُو الْحَسَنِ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ خُذْ هَذَا الدَّوَاءَ كَذَا وَ كَذَا يَوْمًا فَأَخَذْتُهُ فَشَرِبْتُهُ فَبَرِئْتُ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ يَا ابْنَ الطَّاعِنِ أَيُّنَ الْغُلَاءِ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ (٣).

وَ رَوَى الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى أَكْثَرَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ كَذَا الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ وَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْغَمِّ نَقْلًا عَنْهُ .

ص: ٤٢٢

١- (١) الكافي: ج ١/١، ح ٥٠١، ح ٦.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٢، ح ٥٠٢، ح ٨.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٢، ح ٥٠٢، ح ٩.

١٥- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيَّاشٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ الْهَمْدَانِيُّ وَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الشُّشْتَرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ اللَّيْثِ الْمَكِّيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيُّ الْعُرَيْضِيُّ قَالَ: وَ حَكَكَ فِي صَدْرِي. مَا الْأَيَّامُ الَّتِي تُصَامُ؟ فَقَصَدْتُ مَوْلَانَا أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَ هُوَ بَصْرِيًّا وَ لَمْ أُبْدِ ذَلِكَ لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا بَصُرَ بِى قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا إِسْحَاقُ جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْأَيَّامِ الَّتِي تُصَامُ فِيهِنَّ وَ هِيَ أَرْبَعَةٌ: أَوْلَهُنَّ يَوْمُ السَّابِعِ وَ الْعِشْرِينَ مِنْ رَجَبٍ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ الْيَوْمُ السَّابِعُ عَشَرَ مِنْ رَيْبِ الْأَوَّلِ، وَ الْخَامِسُ وَ الْعِشْرِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، وَ يَوْمُ الْغَدِيرِ، وَ قَالَ فِي آخِرِهِ:

قُلْتُ: صَدَقْتَ جُعِلَتْ فِدَاكَ، لِذَلِكَ قَصَدْتُ، أَشْهَدُ أَنَّكَ حُجَّهُ اللَّهِ عَلَيَّ خَلْقِهِ (١).

وَ رَوَاهُ فِي مِصْبَاحِ الْمُتَهَجِّدِ عَنْ إِسْحَاقَ. وَ رَوَى الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ إِسْحَاقَ نَحْوَهُ .

## الفصل الثاني

١٦- وَ رَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيَّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَابُوتَةَ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْفَرَّاتِ قَالَ: أَخْبَرَنَا صَالِحُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَيْثَمِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ شَبَّانَةَ قَالَ: كُنْتُ فِي دَارِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَسِيكِرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْوَقْتِ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ جَعْفَرٌ، فَرَأَيْتُ أَهْلَ الدَّارِ قَدْ سِيرُوا بِهِ، فَصَبَرْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمْ أَرَهُ مَسِيرُوراً بِذَلِكَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا سَيِّدِي مَا لِي أَرَاكَ غَيْرَ مَسِيرُورٍ بِهَذَا الْمُؤَلُودِ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَهُونُ عَلَيْكَ أَمْرُهُ فَإِنَّهُ سَيُضِلُّ خَلْقًا كَثِيرًا (٢). وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْعَجَبِ مُرْسَلًا.

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْهَيْثَمِ عَلَيَّ مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْغَمِّ .

ص: ٢٢٣

١- (١) تهذيب الأحكام ج: ٤/٣٠٥، ح: ٩٢٢)٤. و في نسخه ثانيه: عباس بدل: عياش.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٢١، ح: ٢.

أقول: موافقه الخبر لما وقع معلومه مرويه.

١٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمِ التُّوفَلِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى الْوُشَّاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ طَاهِرِ الْقَمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الشَّيْبَانِيِّ عَنْ بَشْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّخَّاسِ مِنْ وُلْدِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

فِي حَدِيثِ شِرَاءِ أُمِّ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لَهُ أَنْتُمْ نَفَاتْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَ إِنِّي مُزَكِّيكَ وَ مُشَرِّفُكَ بِفَضِيلِهِ تَسْبِقُ بِهَا سَائِرَ الشَّيْعَةِ فِي الْمَوَالِمِ بِسِرِّ أُطْلِعُكَ عَلَيْهِ وَ أَنْفِذَكَ فِي اثْبِتَاعِ أَمَةٍ، فَكَتَبَ كِتَابًا مُلَطَّفًا بِحُطِّ رُومِيٍّ وَ لُغَةٍ رُومِيَّةٍ، فَطَبَعَ عَلَيْهَا بِحَاتِمِهِ وَ أَخْرَجَ شُمَّهَ فِيهَا مِائَتَانِ وَ عِشْرُونَ دِينَارًا فَقَالَ: خُذْهَا وَ تَوَجَّهْ بِهَا إِلَى بَعْدَادَ وَ اخْضُرْ مَعْبَرِ الْفَرَاتِ صُخْوَةً كَذَا فَإِذَا وَصَلْتَ إِلَى جَانِبِكَ زَوَارِقُ السَّبَايَا، وَ بَرَزْنَ الْجَوَارِي مِنْهَا، فَسَتِ تَحْدِقُ بِهِنَّ طَوَائِفُ الْمُتَّبَاعِينَ مِنْ وَكَلَاءِ قُوَادِ بَنِي الْعَبَّاسِ، وَ شَرَادِمٍ مِنْ فِتْيَانِ الْعِرَاقِ، فَإِذَا رَأَيْتَ ذَلِكَ فَأَشْرِفْ مِنَ الْبُعْدِ عَلَى الْمُسَيَّمِيِّ عُمَرَ بْنِ يَزِيدِ النَّخَّاسِ عَامَّةَ نَهَارِكَ إِلَى أَنْ يَبْرُزَ لِلْمُتَّبَاعِينَ جَارِيَهُ صَهْفَتْهَا كَذَا وَ كَذَا، لَا بَسَّهَ حَرِيرَتَيْنِ صَهْفَتَيْنِ تَمْتَنِعُ مِنَ السُّفُورِ وَ لَمَسِ الْمُعْرُضِ وَ الْإِنْقِيَادِ لِمَنْ يُحَاوِلُ لَمْسَهَا وَ تَشْغَلُ نَظْرَهُ بِتَأْمُلِ مَحَاسِنِهَا مِنْ وَرَاءِ السُّتْرِ الرَّقِيقِ، فَيَضْرِبُهَا النَّخَّاسُ فَتَضْرُخُ صَرْخَهُ رُومِيَّةً، فَاعْلَمْ أَنَّهَا تَقُولُ: وَآ هَتَكَ سِتْرَاهُ فَيَقُولُ بَعْضُ الْمُتَّبَاعِينَ: هِيَ عَلَيَّ بِثَلَاثِمِائَةِ دِينَارٍ فَقَدْ زَادَنِي الْعُصْفَاءُ فِيهَا رَغِيَةً فَتَقُولُ بِالْعَرَبِيَّةِ: لَوْ بَرَزْتَ لِي فِي زِيِّ سُلَيْمَانَ عَلَى سَرِيرِ مَلِكِهِ مَا يَدَّتْ لِي فِيكَ رَغِيَةً فَأَشْفَقَ عَلَى مَا لَيْكَ، فَيَقُولُ النَّخَّاسُ: وَمَا الْحِيلَةُ وَ لَا بَيْدٌ مِنْ بَيْعِكَ، فَتَقُولُ الْجَارِيَةُ: وَمَا الْعَجَلَةُ؟ وَ لَا بَيْدٌ مِنْ اخْتِيَارِ مُتَّبَاعٍ يَسْكُنُ قَلْبِي إِلَيْهِ وَ إِلَى أَمِيَانَتِهِ وَ دِيَانَتِهِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ قُمَ إِلَى عُمَرَ بْنِ يَزِيدِ النَّخَّاسِ فَعَمِلَ لَهُ إِنَّ مَعِيَ كِتَابًا مُلَطَّفًا لِبَعْضِ الْأَشْرَافِ كَتَبَهُ بِلُغَةٍ رُومِيَّةٍ وَ حُطِّ رُومِيٍّ، وَ وَصَفَ فِيهِ كَرَمَهُ وَ وَهَاءَهُ وَ نُبْلَهُ وَ سِيحَاءَهُ. فَتَأْمَلُ مِنْهُ أَخْلَاقَ صَاحِبِهِ، فَإِنْ مَالَتْ إِلَيْهِ وَ رَضِيَ بِتَيْتِهِ فَأَنَا وَ كَيْلُهُ فِي اثْبِتَاعِهَا مِنْكَ.

قَالَ بَشْرُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّخَّاسِ: فَامْتَسَلْتُ جَمِيعَ مَا حَدَّثَهُ لِي مَوْلَايَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَمْرِ الْجَارِيَةِ فَلَمَّا نَظَرْتُ فِي الْكِتَابِ بَكَتُ بُكَاءً شَدِيدًا وَ قَالَتْ لِعُمَرَ بْنِ يَزِيدٍ: بَغْنِي مِنْ صَاحِبِ هَذَا الْكِتَابِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ اشْتَرَاهَا بِمَا كَانَ أَصْحَبُهُ إِيَّاهُ مِنَ الدَّنَائِيرِ وَ انْصَرَفَ بِالْجَارِيَةِ إِلَى حُجْرَتِهِ، فَمَا أَخَذَهَا الْقَرَارَ حَتَّى أَخْرَجَتْ كِتَابَ مَوْلَايَ مِنْ جَيْبِهَا وَ هِيَ تُلْتِمُهُ وَ تَضْمُهُ عَلَى خَدِّهَا، وَ تُطْبِقُهُ عَلَى جَفْنِهَا فَقُلْتُ لَهَا:

أَتَلْتُمِينَ كِتَابًا لَا تَعْرِفِينَ صَاحِبَهُ؟ قَالَتْ: أَيُّهَا الْعَاجِزُ الضَّعِيفُ الْمَعْرِفَةِ بِمَحَلِّ أَوْلَادِ الْأَنْبِيَاءِ، وَ سَاقِ الْحَدِيثِ وَ هُوَ عَجِيبٌ فِيهِ مُعْجَزَاتٌ غَرِيبَةٌ وَ رُؤْيَا عَجِيبَةٌ إِلَى أَنْ قَالَ:

فَلَمَّا انْكَفَأَتْ بِهَا إِلَى سُرٍّ مَنْ رَأَى دَخَلْتُ عَلَى مَوْلَانَا أَبِي الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ

فَقَالَ لَهَا: كَيْفَ أَرَاكَ اللَّهُ عَزَّ الْإِسْلَامَ وَ ذُلَّ النَّصْرَانِيَّةِ، وَ شَرَفَ أَهْلَ بَيْتِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَتْ: كَيْفَ أَصِفُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي؟ قَالَ: فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أُكْرِمَكَ، فَأَيُّمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ عَشْرَةُ آلَافٍ دِرْهَمٍ أَوْ بُشْرَى لَكَ فِيهَا شَرَفُ الْأَبَدِ؟ قَالَتْ:

بَيْلِ الشَّرَفِ قَالَ: فَأَبْشِرِي بِوَلَدٍ يَمْلِكُ الدُّنْيَا شَرْقًا وَ غَرْبًا، وَ يَمْلَأُ الْأَرْضَ قَسِيطًا وَ عَيْدَلًا كَمَا مَلِئْتَ ظُلْمًا وَ حَيْرًا قَالَتْ: مِمَّنْ هُوَ؟ قَالَ: مِمَّنْ خَطْبُكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَيْلَهُ كَذَا مِنْ سِنِهِ كَذَا [وَ شَهْرٌ كَذَا]؟ مِنَ الرُّومِيَّةِ، قَالَتْ: مِنَ الْمَسِيحِ وَ وَصِيَّتِهِ. يَعْنِي فِي النَّوْمِ. قَالَ فَمِمَّنْ زَوَّجَكَ الْمَسِيحُ وَ وَصِيَّتُهُ؟ قَالَتْ: مِنْ ابْنِكَ أَبِي مُحَمَّدٍ قَالَ: فَهَلْ تَعْرِفِينَهُ؟ قَالَتْ: هَلْ خَلَوْتُ لَيْلَهُ مِنْ زِيَارَتِهِ إِيَّايَ مُنْذُ اللَّيْلَةِ الَّتِي أَسَلَمْتُ فِيهَا عَلَى يَدِ سَيِّدَةِ النَّسَاءِ أُمِّهِ «الْحَدِيثُ» (١).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْعِجْبَةِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الشَّيْبَانِيِّ عَنْ بَشْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّخَّاسِ مِثْلَهُ

١٨- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الطُّهْرِيِّ عَنْ حَكِيمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ نَرْجَسَ: أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ زَارَهَا وَ جَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَقُلْتُ:

أَرْسَلْتَهَا إِلَيْكَ يَا سَيِّدِي فَقَالَ: اسْتَأْذِنِي فِي ذَلِكَ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَتْ: فَلَبِسْتُ ثِيَابِي وَ أَتَيْتُ مَنْزِلَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمْتُ، فَبَدَأَنِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا حَكِيمَةُ ابْنِعِي نَرْجَسَ إِلَيَّ ابْنِي أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا سَيِّدِي عَلَى هَذَا قَصْدُكَ أَنْ اسْتَأْذِنَكَ فِي ذَلِكَ (٢).

### الفصل الثالث

١٩- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْعِجْبَةِ قَالَ:

رَوَى سَعْدُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْكَلِينِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ النَّخَعِيِّ عَنْ شَاهُوْبِهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَلَّابِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ لَمَّا مَاتَ ابْنُهُ أَبُو جَعْفَرٍ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَيْهِ وَ يَسْأَلَهُ عَنِ الْإِمَامِ وَ خَافَ وَ بَقِيَ مُتَحَيِّرًا، قَالَ: فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ أَسْأَلُهُ الدُّعَاءَ بِأَنْ يُفَرِّجَ اللَّهُ عَنَّا فِي أَسْبَابِ مَنْ قَبِلَ السُّلْطَانَ كُنَّا نَعْتَمُّ بِهَا فِي غِلْمَانِنَا، فَرَجَعَ الْجَوَابُ بِالدُّعَاءِ وَ رَدَّ الْغُلَّامَانِ عَلَيْنَا وَ كَتَبَ فِي آخِرِ الْكِتَابِ: أَرَدْتُ أَنْ تَسْأَلَ عَنِ

ص: ٤٢٥

١- (١) كمال الدين: ٤١٧، ح ١.

٢- (٢) كمال الدين: ٤٢٦، ح ٢.

الْخَلْفِ بَعْدَ مُضِيِّ أَبِي جَعْفَرٍ فَلَا تَعْتَمَّ ثُمَّ ذَكَرَ النَّصَّ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

## الفصل الرابع

٢٠- وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْأَمْالِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْفَحَّامِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَنْصُورِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمُّ أَبِي قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الْمُتَوَكِّلِ يَوْمًا وَهُوَ يَشْرَبُ، فَدَعَانِي فَقُلْتُ لَهُ:

يَا سَيِّدِي مَا شَرِبْتُهُ قَطُّ قَالَ: أَنْتَ تَشْرَبُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ فَقُلْتُ لَهُ: لَيْسَ تَعْرِفُ مَنْ فِي يَدَيْكَ إِلَّا يَضْرُوكَ وَلَا يَضْرُهُ وَ لَمْ أَعُدْ ذَلِكَ عَلَيْه.

قَالَ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ قَالَ لِي الْفَتْحُ بْنُ الْخَاقَانِ: قَدْ ذُكِرَ لِلرَّجُلِ يَعْنِي الْمُتَوَكِّلَ مَالٌ يَجِيءُ مِنْ قَوْمٍ، وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَرْصِدَهُ لِأَخِيرِهِ بِهِ، فَقُلْتُ لِي: مِنْ أَيِّ طَرِيقٍ يَجِيءُ حَتَّى أَرْصِدَهُ وَأَجْتَبِيهِ، فَجِئْتُ إِلَى الْأَمْيَامِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوَحَيْدٌ عِنْدَهُ مِنْ أَحْسَبِ مَنَّهُ فَتَبَسَّمَ وَقَالَ لِي: لَا يَكُونُ إِلَّا خَيْرًا يَا أَبَا مُوسَى لِمَ لَمْ تَعِدِ الرَّسَالَهَ الْأُولَى؟ فَقُلْتُ أَجَلَّتْكَ يَا سَيِّدِي فَقَالَ لِي: الْمَالُ يَجِيءُ اللَّيْلَهَ وَ لَيْسَ يَصِلُونَ إِلَيْهِ، فَبِتْ عِنْدِي، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ وَقَامَ إِلَيَّ وَرَدِهِ قَطَعَ الرَّكُوعَ بِالسَّلَامِ وَقَالَ لِي: فَدَجَاءَ الرَّجُلُ وَمَعَهُ الْمَالُ وَ قَدْ مَنَعَهُ الْخَادِمُ الْوُصُولَ إِلَيَّ فَاخْرُجْ خُذْ مَا مَعَهُ، فَخَرَجْتُ فَإِذَا مَعَهُ زَنْبِيلُجَهَ فِيهَا الْمَالُ فَأَخَذْتُهُ وَ دَخَلْتُ بِهِ إِلَيْهِ فَقَالَ: قُلْ لَهُ: هَاتِ الْجُبَّةَ الَّتِي قَالَتْ لَكَ الْقَمِيَّةُ إِنَّهَا ذَخِيرَهَ جَدَّتِهَا، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ فَأَعْطَانِيهَا فَدَخَلْتُ بِهَا إِلَيْهِ فَقَالَ لِي: قُلْ لَهُ الْجُبَّةَ الَّتِي أَبَدَلْتَهَا مِنْهَا رُدَّهَا إِلَيْنَا، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ: نَعَمْ قَدْ كَانَتْ أُخْتِي اسْتَحْسَبَتْهَا، فَأَبَدَلْتَهَا بِهَذِهِ الْجُبَّةِ وَ أَنَا أَمْضِي فَأَجِيءُ بِهَا فَقَالَ: أَخْرُجْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ يَحْفَظُ مَا لَنَا وَ عَلَيْنَا، هَاتِيهَا مِنْ كِتْفِكَ، فَخَرَجْتُ إِلَى الرَّجُلِ، فَأَخْرَجَهَا مِنْ كِتْفِي فَعُشِّي عَلَيْهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ لَهُ: فَدَكُنْتُ شَاكًا فَتَبَيَّنْتُ (٢).

٢١- وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْفَحَّامِ عَنِ الْمَنْصُورِيِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ تَخَرَّبَ سِيرٌ مَنْ رَأَى حَتَّى (لَا ظ) يَكُونُ فِيهَا خَانَ وَ بَقَالَ لِلْمَارِهَ وَ عَلَامَهَ تَدَارُكِي خَرَابَهَا تَدَارُكِي الْعِمَارَهَ فِي مَشْهَدِي مِنْ بَعْدِي (٣).

٢٢- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ: يَا

ص: ٤٢٤

١- (١) الغيبة: ٢٠١، ح ١٦٨.

٢- (٢) الأماي: ٢٧٥، ح ٦٦/٥٢٨.

٣- (٣) الأماي: ٢٨١، ح ٨٣/٥٤٥.

سَيِّدِي إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ اطَّرَحَنِي وَ قَطَعَ رِزْقِي وَ مَيَّالِي، وَ مَيَّا أَنَّهُمْ فِي ذَلِكِ إِلَّا- عَلِمَهُ بِمُلَازِمَتِي لَكَ فَإِذَا سَأَلْتَهُ شَيْئاً مِنْهُ يَلْزِمُهُ الْقَبُولَ مِنْكَ، فَيَتَّبِعِي أَنْ تَتَفَضَّلَ عَلَيَّ بِمَسْأَلَتِهِ، فَقَالَ: تُكْفِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَمَّا كَانَ فِي اللَّيْلِ طَرَقَنِي رُسُلُ الْمُتَوَكِّلِ رَسُولًا يَتْلُو رَسُولًا، فَجِئْتُ وَ الْفَتْحُ قَائِمٌ عَلَيَّ الْبَابِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَدَخَلْتُ وَ إِذَا الْمُتَوَكِّلُ جَالِسٌ فِي فِرَاشِهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى نَشْتَعِلُ عَنْكَ وَ تَسْتَعِينَا نَفْسَكَ، أَيُّ شَيْءٍ لَكَ عِنْدِي؟ فَقُلْتُ: الصَّلَةُ الْفَلَانِيَّةُ وَ الرِّزْقُ الْفَلَانِيُّ وَ ذَكَرْتُ أَشْيَاءَ فَأَمَرَ لِي بِهَا وَ بَضِعَ فِيهَا «الْحَدِيثَ» وَ فِيهِ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ قَدْ دَعَا لَهُ وَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَلِمَ مِنَّا أَنَّا لَا نَلْجَأُ فِي الْمَلَمَاتِ إِلَّا إِلَيْهِ وَ عَوَدَنَا إِذَا سَأَلْنَا الْإِجَابَةَ (١).

٢٣- وَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْفَحَّامِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ بَطَّهِ عَنْ حُرِّ الْكَاتِبِ عَنْ شُعْبَةَ الْكَاتِبِ وَ ذَكَرَ حَدِيثاً فِيهِ أَنَّ رَجُلًا- قَالَ لِلْمُتَوَكِّلِ: مَيَّا يَعْمَلُ أَحَدٌ بِحُكْمِكَ أَكْثَرَ مِمَّا تَعْمَلُهُ بِنَفْسِكَ فِي عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ، فَلَا يَبْقَى فِي الدَّارِ إِلَّا مَنْ يَخْدُمُهُ وَ لَا يُتَعَبُونَهُ بِشَيْءٍ سِتْرٍ، وَ لَا فَتْحِ بَابٍ وَ لَا شَيْءٍ، وَ هَذَا إِذَا عَلِمَهُ النَّاسُ قَالُوا: لَوْ لَا أَنَّهُ عَلِمَ اسْتِحْقَاقَهُ لِلْأَمْرِ مَا فَعَلَ بِهِ هَذَا، دَعَا إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ يُشِيرُ السِّتْرَ لِنَفْسِهِ، وَ يَمْشِي كَمَا يَمْشِي غَيْرُهُ فَيَمَسُّهُ بَعْضُ الْحَقَرَةِ فَتَقَدَّمَ أَنْ لَا يُخْدَمَ وَ لَا يُشَالُ بَيْنَ يَدَيْهِ سِتْرًا، قَالَ: فَكَتَبَ صَاحِبُ الْخَبَرِ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ دَخَلَ الدَّارَ وَ لَمْ يَخْدَمْ وَ لَا شَالَ أَحَدٌ بَيْنَ يَدَيْهِ سِتْرًا فَهَبَّ هَوَاءً رَفَعَ السِّتْرَ فَدَخَلَ، فَقَالَ: اعْرِفُوا حِينَ خُرُوجِهِ، فَذَكَرَ صَاحِبُ الْخَبَرِ أَنَّ هَوَاءً خَالَفَ ذَلِكَ الْهَوَاءَ شَالَ السِّتْرَ لَهُ فَقَالَ: لَيْسَ هَوَاءً يُشِيرُ السِّتْرَ شِيلُوا السِّتْرَ بَيْنَ يَدَيْهِ (٢).

٢٤- وَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْفَحَّامِ عَنِ الْمَنْصُورِيِّ عَنِ عَمِّ أَبِيهِ وَ عَنِ عَمِّهِ عَنِ كَأْفُورِ الْخَادِمِ قَالَ: كَانَ فِي الْمَوْضِعِ مُجَاوِرَ الْإِمَامِ صُنُوفٌ مِنَ النَّاسِ مِنْ أَهْلِ الصَّنَائِعِ وَ كَانَ الْمَوْضِعُ كَالْقَرْيَةِ، وَ كَانَ يُؤْنَسُ النَّقَاشُ يَغْشَى سَيِّدَنَا الْإِمَامَ وَ يَخْدُمُهُ، فَجَاءَهُ يَوْمًا يَزْعُدُ! فَقَالَ لَهُ يَا سَيِّدِي أَوْصِيكَ بِأَهْلِي خَيْرًا، قَالَ: وَ مَا الْخَيْرُ؟ قَالَ: عَزَمْتُ عَلَى الرَّحِيلِ، قَالَ: وَ لِمَ يَا يُؤْنَسُ؟ وَ هُوَ يَتَبَسَّمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. قَالَ يُؤْنَسُ: ابْنُ بَعَا وَجَّهَ إِلَيَّ بِفِصِّ لَيْسَ لَهُ قِيَمَةٌ أَقْبَلْتُ أَنْفُسَهُ، فَكَسَّرْتُهُ بِأَثْنَيْنِ وَ مَوْعِدُهُ عَدَاً وَ هُوَ مُوسَى بْنُ بَعَا! إِمَّا أَلْفٌ سَوْطٍ أَوْ الْقَتْلُ فَقَالَ: امْضِ إِلَى مَنْزِلِكَ، إِلَى عَدِيدٍ فَرَجَّحَ فَمَا يَكُونُ إِلَّا خَيْرًا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَمْدِ وَافَى بُكْرَةَ يَزْعِدُ فَقَالَ: قَدْ جَاءَ الرَّسُولُ يَلْتَمِسُ الْفِصَّ فَقَالَ: امْضِ إِلَيْهِ فَمَا تَرَى إِلَّا خَيْرًا، فَقُلْتُ مَا أَقُولُ لَهُ يَا سَيِّدِي؟ قَالَ: فَتَبَسَّمُ وَ قَالَ: امْضِ إِلَيْهِ وَ اسْمَعْ مَا يُخْبِرُكَ

ص: ٤٢٧

١- (١) الأماي: ٢٨٥، ح ٥٥٥/٢.

٢- (٢) الأماي: ٢٨٧، ح ٥٥٦/٣.



بِهِ، فَلَنْ يَكُونَ إِلَّا خَيْرًا قَالَ: فَمَضَى وَ عَادَ يَضْحَكُ، قَالَ: قَالَ لِي يَا سَيِّدِي:

الْجَوَارِي يَخْتَصِمْنَ فَيَمْكِنُكَ أَنْ تَجْعَلَهُ فَصِيحٍ حَتَّى تُعْتِكَ؟ فَقَالَ سَيِّدُنَا الْإِمَامُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ إِذْ جَعَلْتَنَا مِمَّنْ يَحْمَدُكَ حَقًّا، فَأَيُّ شَيْءٍ قُلْتَ لَهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَمَهْلِنِي حَتَّى أَتَأَمَّلَ أَمْرَهُ كَيْفَ أَعْمَلُهُ فَقَالَ: أَصَبْتَ (١).

٢٥- وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ الْفَحَّامِ عَنْ عَمِّهِ عَنْ كَافُورِ الْخَادِمِ قَالَ: قَالَ لِي الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اتْرُكِ السُّطْلَ الْفُلَانِيَّ فِي الْمَوْضِعِ الْفُلَانِيَّ لِأَتَطَهَّرَ مِنْهُ لِلصَّلَاةِ، وَأَنْفَذَنِي فِي حَاجِهِ، وَقَالَ: إِذَا عُدْتَ فَافْعَلِي ذَلِكَ لِيَكُونَ مُعَدًّا إِذَا تَهَيَّأْتَ لِلصَّلَاةِ فَاسْتَلْقِي عَلَيْهِ السَّلَامَ لِيَنَامَ وَ أَنْسَبِي مَا قَالَ لِي، وَ كَانَتْ لَيْلَهُ بَارِدَةً، فَحَبَسْتُ بِهِ قَدْ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَ ذَكَرْتُ أَنِّي لَمْ أَتْرُكِ السُّطْلَ، فَبُعِدْتُ عَنِ الْمَوْضِعِ خَوْفًا مِنْ لَوْمِهِ وَ تَأَلَّمْتُ لَهُ حَيْثُ يَشْعَى يَطْلُبُ الْإِنَاءَ، فَنَادَانِي بِنِدَاءٍ مُعْصَبٍ، فَقُلْتُ: إِنَّا لِلَّهِ أَيُّ شَيْءٍ عُدْرِي أَنْ أَقُولَ نَسَبِيَّتَ مِثْلَ هَذَا وَ لَمْ أَجِدْ بُدًّا مِنْ إِحْيَائِهِ، فَجِئْتُ مَرْغُوبًا فَقَالَ: يَا وَيْلَكَ مَا عَرَفْتَ رَسِيمِي أَنِّي لَا أَتَطَهَّرُ إِلَّا بِمَاءٍ بَارِدٍ، فَسَبَّخْنِي لِي مَاءً وَ تَرَكْتَهُ فِي السُّطْلِ؟ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ يَا سَيِّدِي مَا تَرَكْتُ السُّطْلَ وَ لَا الْمَاءَ أَفْقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لِلَّهِ لَا تَرَكْنَا رُحْصِيَّةً وَ لَا رَدْدَنَا مِنْحَهُ «الْحَدِيثُ» (٢).

### الفصل الخامس

٢٦- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي كِتَابِ بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ قَارِنٍ عَنْ رَجُلٍ كَانَ رَضِيَعَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بَيْنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ مُؤَدِّبٍ لَهُ يُكْنَى أَبُو ذَكْوَانَ وَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَنَا أَنَّهُ بِيَعْدَادٍ وَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقْرَأُ فِي اللُّوحِ عَلَى مُؤَدِّبِهِ، إِذْ بَكَى بُكَاءً شَدِيدًا فَسَأَلَهُ الْمُؤَدِّبُ مِمَّ بُكَأُوكَ؟ فَلَمْ يُجِبْهُ فَقَالَ: إِئِذْنُ لِي بِالذُّخُولِ، فَأَذِنَ لَهُ فَارْتَفَعَ الصَّبِيحُ وَ الْبُكَاءُ مِنْ مَنْزِلِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا فَسَأَلْنَا عَنْ الْبُكَاءِ؟ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي قَدْ تُوِّفِيَ السَّاعَةَ، فَقُلْنَا: بِمَا عَلِمْتَ؟ فَقَالَ: دَخَلَنِي مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ مَا لَمْ أَكُنْ أَعْرِفُهُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ قَدْ مَضَى فَتَعَرَّفْنَا ذَلِكَ الْوَقْتَ مِنَ الْيَوْمِ وَ الشَّهْرِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ مَضَى فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ (٣).

٢٧- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْفَضْلِ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْيَوْمِ

ص: ٤٢٨

١- (١) الأمل: ٢٨٨، ح ٥٥٩/٦.

٢- (٢) الأمل: ٢٩٨، ح ٥٨٧/٣٤.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٤٨٧، ح ٢.

الَّذِي تُوفِّي فِيهِ أَبُو جَعْفَرٍ فَقَالَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، مَضَى أَبُو جَعْفَرٍ فَقُلْنَا: كَيْفَ عَرَفْتَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: تَدَاخَلَنِي ذَلَّةٌ لِلَّهِ لَمْ أَكُنْ أَعْرِفُهَا (١).

وَرَوَاهُ بِطَرِيقٍ آخَرَ كَمَا مَرَّ مِنْ طَرِيقِ الْكَلْبِيِّ .

٢٨- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْعِلَّةِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الْمَخَدِّهِ فَقَالَ: صَاحِبُكُمْ أَبُو فَلَانٍ، فَقُلْتُ:

جُعِلَتْ فِدَاكَ تَخَافُ أَنْ يَكُونُوا هَوْلَاءِ اغْتَالُوكَ عِنْدَ مَا رَأَوْا مِنْ شِدَّةِ عِلَّتِكَ؟ قَالَ:

فَقَالَ: لَيْسَ عَلَيَّ بَأْسٌ، فَبِرِّي وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٢).

### الفصل السادس

٢٩- وَرَوَى أَبُو الْفَضْلِ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ أَخْبَارِ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيَّاشٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَالِكِيِّ الْأَسَدِيِّ عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ حِينَ مَرَّ بِهَا بَعْضُ أَيَّامِ الْوَأْتِيقِ فِي طَلَبِ الْأَعْرَابِ، فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخْرُجُوا بِنَا حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى تَعْبِيهِ هَذَا التُّرْكِيِّ، فَخَرَجْنَا فَوَقَفْنَا فَمَرَّتْ بِنَا تَعْبِيَّتُهُ، فَمَرَّ بِنَا تُرْكِيُّ فَكَلَّمَهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالتُّرْكِيَّةِ، فَنَزَلَ عَنْ فَرَسِهِ فَتَقَبَّلَ حَافِرَ دَابَّتِيهِ قَالَ: فَحَلَفْتُ التُّرْكِيَّ وَ قُلْتُ لَهُ: مَا قَالَ لَكَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: هَذَا نَبِيٌّ؟ قُلْتُ: لَيْسَ هَذَا نَبِيٌّ قَالَ: دَعَانِي بِاسْمِ سَيِّمِيَّتْ بِهِ فِي صِهْرِي فِي بِلَادِ التُّرْكِ مَا عَلِمَهُ أَحَدٌ إِلَى السَّاعَةِ (٣).

٣٠- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ حُبَيْشَةَ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَلَّمَنِي بِالْهِنْدِيَّةِ، فَلَمْ أَحْسِنْ أَنْ أَرُدَّ عَلَيْهِ، وَكَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ رُكُوعٌ مَلَأَى حَصًا. فَتَنَاوَلَ حَصَاءً وَاحِدَةً، فَوَضَعَهَا فِي فِيهِ، فَمَصَّهَا ثَلَاثًا ثُمَّ رَمَى بِهَا إِلَيَّ، فَوَضَعْتُهَا فِي فَمِي فَوَاللَّهِ مَا بَرَحْتُ مِنْ عِنْدِهِ حَتَّى تَكَلَّمْتُ بِثَلَاثَةِ وَ سَبْعِينَ لِسَانًا أَوْلَهَا الْهِنْدِيَّةُ (٤).

٣١- وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُفْعَيْدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْخُزَاعِيِّ عَنْ أَبِي هَاشِمِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى ظَاهِرِ سُرٍّ مَنْ رَأَى تَنَلَّقَى بَعْضَ الطَّالِبِينَ فَأَبْطَأَ حَرَسُهُ فَطَرِحَ لِأَبِي الْحَسَنِ غَاشِيَهُ السَّرِحَ، فَجَلَسَ عَلَيْهَا، وَ نَزَلْتُ عَنْ دَابَّتِي

ص: ٤٢٩

١- (١) بصائر الدرجات: ٤٨٧، ح ٣.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٥٠٣، ح ١٠.

٣- (٣) إعلام الوری: ج ١١٧/٢.

٤- (٤) إعلام الوری: ج ١١٦/٢.

وَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ يُحَدِّثُنِي، فَشَكَوْتُ إِلَيْهِ قُصُورَ يَدَيَّ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى رَمْلِ كَانَ عَلَيْهِ جَالِسًا فَنَاولَنِي مِنْهُ أَكْفًا وَقَالَ: اتَّسِعْ بِهِذَا يَا أَبَا هَاشِمٍ وَانْكُم مَا رَأَيْتَ، فَخَبَأْتُهُ مَعِيَ فَرَجَعْنَا فَأَبْصَرْتُهُ فَإِذَا هُوَ يَتَّقِدُ كَالنَّيْرَانِ ذَهَبًا أَحْمَرَ فَدَعَوْتُ صَائِعًا إِلَى مَنْزِلِي وَقُلْتُ لَهُ اسْبُكْ لِي هَذَا فَسَبَكَهُ وَقَالَ: مَا رَأَيْتَ ذَهَبًا أَجُودَ مِنْهُ وَهُوَ كَهَيْئَةِ الرَّمْلِ فَمِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا فَمَا رَأَيْتَ أُعْجِبَ مِنْهُ؟ فَقُلْتُ: هَذَا شَيْءٌ عِنْدَنَا قَدِيمًا تَدَخَّرُهُ لَنَا عَجَائِزُنَا عَلَى طُولِ الْأَيَّامِ (١).

٣٢- وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَاهِرِ الطَّاهِرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْأَشْتَرِ الْعَلَوِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عَلَى بَابِ الْمُتَوَكَّلِ وَ أَنَا صَبِيٌّ فِي جَمْعِ النَّاسِ مَا بَيْنَ طَالِبِيٍّ إِلَى عَبَّاسِيٍّ إِلَى جَعْفَرِيٍّ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَرَجَّلَ النَّاسُ كُلُّهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: لِمَ تَتَرَجَّلُ لِهَذَا الْغَلَامِ وَ مَا هُوَ بِأَشْرَفِنَا وَ لَا بِأَكْبَرِنَا سِتًّا؟ وَ اللَّهُ لَا تَرَجَّلْنَا لَهُ، فَقَالَ أَبُو هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيُّ وَ اللَّهُ لَسَتَرَجَّلْنَا لَهُ صِدْقَةً إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَمَا هُوَ إِلَّا- أَنْ أَقْبَلَ وَ بَصُرُوا بِهِ حَتَّى تَرَجَّلَ لَهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ، فَتَمَالَ لَهُمْ أَبُو هَاشِمٍ: أَلَيْسَ زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ لَا تَتَرَجَّلُونَ لَهُ؟ فَقَالُوا لَهُ: وَ اللَّهُ مَا مَلَكْنَا أَنْفُسَنَا حَتَّى تَرَجَّلْنَا (٢).

٣٣- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّالِحِيِّ: أَنَّ أَبَا هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيَّ شَكَاَ إِلَى مَوْلَانَا أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا يَلْقَى مِنَ الشَّقِيقِ إِلَيْهِ إِذَا انْحَدَرَ مِنْ عِنْدِهِ إِلَى بَغْدَادَ وَقَالَ لَهُ: يَا سَيِّدِي اذْعُ اللَّهُ لِي فَمَا لِي مَرْكُوبٌ سَوَى بَرْدُونِي هَذَا عَلَى ضَعْفِهِ، فَقَالَ: فَوَاكِ اللَّهُ يَا أَبَا هَاشِمٍ وَ قَوَى بَرْدُونَكَ قَالَ: فَكَانَ أَبُو هَاشِمٍ يُصَلِّي الْفَجْرَ بِبَغْدَادَ، وَ يَسِيرُ عَلَى ذَلِكَ الْبَرْدُونِ فَيُدْرِكُ الزَّوَالَ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ فِي عَشِيرٍ سِيرٍ مَنْ رَأَى وَ يَعُودُ مِنْ يَوْمِهِ إِلَى بَغْدَادَ إِذَا شَاءَ عَلَى ذَلِكَ الْبَرْدُونِ بَعِيْنِهِ، فَكَانَ هَذَا مِنْ أُعْجَبِ الدَّلَائِلِ الَّتِي سُوهَدَتْ (٣). هَذِهِ الْأَحَادِيثُ كُلُّهَا مِنْ كِتَابِ أَحْبَابِ أَبِي هَاشِمٍ لِابْنِ عِيَّاشٍ.

وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ وَ كَذَا الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةُ فِي أَوَّلِ هَذَا الْفَصْلِ .

٣٤- قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: وَ ذَكَرَ حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورِ الْعَمِّيِّ فِي كِتَابِ الْوَاوَحِدَةِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي الْحَسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانَ لِي صَدِيقٌ مُؤَدَّبٌ لَوْلَدٍ بَعَاءَ

ص: ٤٣٠

١- (١) إعلام الوری: ج ١١٨/٢.

٢- (٢) إعلام الوری: ج ١١٨/٢.

٣- (٣) إعلام الوری: ج ١١٩/٢.

أَوْ وَصِيْفٌ. الشَّكُّ مِني. فَقَالَ لي: قَالَ الأَمِيرُ مُنْصِرِفَهُ مِنْ دَارِ الخَلِيفَةِ: حَبَسَ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ هَذَا الَّذِي يَقُولُونَ ابْنَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ اليَوْمَ وَدَفَعَهُ إِلي عَلِيِّ بْنِ كِزْكِرٍ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَنَا أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ نَاقِهِ صَالِحٍ تَمَتَّعُوا فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَلِكَ وَعَدُّ غَيْرُ مَكْذُوبٍ قَالَ: وَ لَيْسَ يُفْصِحُ فِي الكَلَامِ وَلَا بِأَلَايِهِ أَيُّ شَيْءٍ هَذَا؟ قَالَ: قُلْتُ أَعَزَّكَ اللَّهُ يُوْعِدُ أَنْظُرْ مَا يَكُونُ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ العَمْدِ أَطْلَقَهُ وَ اعْتَدَرَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا كَانَ اليَوْمُ الثَّلَاثُ وَثَبَ عَلَيْهِ بَاعِعٌ وَ يَغْلُونَ وَ تَامِشُ وَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ فَقَتَلُوهُ وَ أَقْعَدُوا المُتَنَصِّرَ وَ لَدَهُ خَلِيفَةٌ (١).

٣٥- قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبُو الحَسَنِ سَعِيدُ بْنُ سَهْلَوَيْهِ البُصْرِيُّ وَ كَانَ يُلقَّبُ بِالمَلَّاحِ قَالَ: كَانَ يَقُولُ بِالوَقْفِ جَعْفَرُ بْنُ القَاسِمِ الهَاشِمِيُّ البُصْرِيُّ وَ كُنْتُ عِنْدَهُ بِسِيرَمَنْ رَأَى إِذْ رَأَاهُ أَبُو الحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، فَقَالَ لَهُ: إِلي كَمْ هَذِهِ التَّوْمَةُ؟ مَا أَنْ لَكَ أَنْ تَنْتَبِهَ مِنْهَا؟ فَقَالَ لي جَعْفَرُ: سَمِعْتُ مَا قَالَ لي عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَدْ وَ اللَّهُ قَسَدَاحٌ فِي قَلْبِي شَيْئًا، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَيَّامٍ حَدَّثَ لِبَعْضِ أَوْلَادِ الخَلِيفَةِ وَ لِيَمَّةٍ وَ دَعَانَا فِيهَا، وَ دَعَا أَبَا الحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَنَا، فَدَخَلْنَا فَلَمَّا رَأَوْهُ أَنْصَبُوا إِجْلَالًا لَهُ، وَ جَعَلَ شَابٌّ فِي المَجْلِسِ لَا يُوقِرُهُ، وَ جَعَلَ يَلْغَطُ وَ يَضْحَكُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا هَذَا أَ تَضْحَكُ مِنْ مَلَأَ فِيكَ وَ تَذْهَلُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَ أَنْتَ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ أَهْلِ القُبُورِ؟ قَالَ: فَقُلْنَا هَذَا دَلِيلٌ حَتَّى نَنْظُرَ مَا يَكُونُ قَالَ: فَأَمْسَكَ الفَتَى وَ كَفَّ عَمَّا هُوَ عَلَيْهِ وَ طَعِمْنَا وَ خَرَجْنَا فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ اليَوْمِ اغْتَلَّ الفَتَى وَ مَاتَ فِي اليَوْمِ الثَّلَاثِ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ وَ دُفِنَ فِي آخِرِهِ (٢).

٣٦- قَالَ: وَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ سَهْلَوَيْهِ أَيضًا قَالَ: اجْتَمَعْنَا أَيضًا فِي وَ لِيَمَّةٍ لِبَعْضِ أَهْلِ سِيرَمَنْ رَأَى وَ أَبُو الحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَنَا فَجَعَلَ رَجُلٌ يَعْثُ وَ يَمْزُحُ وَ لَا يَرَى لَهُ إِجْلَالًا، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ جَعْفَرٌ فَقَالَ أَمَا إِنَّهُ لَا يَأْكُلُ مِنْ هَذَا الطَّعَامِ وَ سَوْفَ يَرُدُّ عَلَيْهِ مِنْ خَبَرِ أَهْلِهِ مَا يُنْعِصُ عَلَيْهِ عَيْشُهُ، قَالَ: فَقَدِمَتِ المَائِدَةُ قَالَ جَعْفَرُ: لَيْسَ بَعْدَ هَذَا خَبَرٌ قَدْ بَطَلَ قَوْلُهُ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ غَسَلَ الرَّجُلُ يَدَهُ وَ أَهْوَى إِلي الطَّعَامِ فَإِذَا غَلَامُهُ دَخَلَ مِنْ بَابِ البَيْتِ يَبْكِي وَ قَالَ لَهُ: الحَقُّ أُمَّكَ فَقَدْ وَقَعْتَ مِنْ فَوْقِ البَيْتِ وَ هِيَ بِالمَوْتِ، قَالَ جَعْفَرُ:

فَقُلْتُ: وَ اللَّهُ لَا وَ قَفْتُ بَعْدَ هَذَا وَ قَطَعْتُ عَلَيْهِ (٣).

وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى فِي كَشْفِ العَمَمِ جُمْلَةً مِنْ هَذِهِ الأَحَادِيثِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ إِعْلَامِ الوَرَى .

ص: ٤٣١

١- (١) إِعْلَامِ الوَرَى: ج ١٢٣/٢.

٢- (٢) إِعْلَامِ الوَرَى: ج ١٢٣/٢.

٣- (٣) إِعْلَامِ الوَرَى: ج ١٢٤/٢.

٣٧- وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ هَبِةَ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي كِتَابِ الْخَرَائِجِ وَالْجَرَائِحِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ أَضِيفَهَانَ مِنْهُمْ أَحْمَدُ بْنُ نَصِيرٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلُوَيْهِ قَالُوا: كَانَ بِأَضِيفَهَانَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَ كَانَ شَيْعِيًّا فَقَالُوا لَهُ: مَا السَّبَبُ الَّذِي أَوْجَبَ عَلَيْكَ الْقَوْلَ بِإِمَامِهِ عَلِيَّ النَّقِيِّ دُونَ غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ هَذَا الزَّمَانِ؟ قَالَ: شَاهِدْتُ مَا أَوْجَبَ عَلَيَّ ذَلِكَ وَ هُوَ أَنِّي كُنْتُ رَجُلًا فَقِيرًا، وَ كَانَ لِي لِسَانٌ وَ جُرْأَةٌ فَأَخْرَجَنِي أَهْلُ أَضِيفَهَانَ سِنَهُ مِنَ السَّنِينَ، فَخَرَجْتُ مَعَ قَوْمٍ آخَرِينَ إِلَى دَارِ الْمُتَوَكَّلِ فَتَظَلَّمْنَا فَبَيْنَمَا نَحْنُ بِالْبَابِ إِذْ خَرَجَ الْأَمْرُ بِأَخْضَارِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَقْبَلَ يَسِيرُ بَيْنَ النَّاسِ وَ هُوَ يَنْظُرُ إِلَيَّ وَ لَا يَنْظُرُ يَمَنَّهُ وَ لَا يَسْرَهُ، وَ أَنَا أَكْرَرُ فِي نَفْسِي الدُّعَاءَ لَهُ، فَلَمَّا صَارَ بِإِزَائِي أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ عَلَيَّ فَقَالَ: إِنَّهُ تَجَابَ اللَّهُ دُعَاكَ وَ طَوَّلَ عُمْرَكَ وَ كَثَّرَ مَالَكَ وَ وُلِدَكَ، فَارْتَعَدْتُ مِنْ هَيْبَتِهِ وَ وَقَعْتُ بَيْنَ أَضِحَابِي، فَسَأَلُونِي مَا شَأْنُكَ؟ فَقُلْتُ: خَيْرٌ وَ لَمْ أَخْبِرْ بِذَلِكَ مَخْلُوقًا، ثُمَّ انْصَبَ رَفْنَا بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى أَضِيفَهَانَ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيَّ الْخَيْرَ بِدُعَائِهِ وَ وَجُوهًا مِنَ الْمَالِ حَتَّى أَنَا الْيَوْمَ أُغْلِقُ بَابِي عَلَيَّ مَا قِيمَتُهُ أَلْفُ أَلْفِ دِرْهَمٍ، سِوَى مَا لِي خَارِجَ دَارِي، وَ رَزَقْتُ عَشْرَةَ مِنَ الْأَوْلَادِ وَ قَدْ مَضَى لِي مِنَ الْعُمْرِ نَيْفٌ وَ سَبْعُونَ سِنَةً، فَأَنَا أَقُولُ بِإِمَامِهِ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي عَلِمَ مَا كَانَ فِي نَفْسِي، وَ اسْتَجَابَ اللَّهُ دُعَاءَهُ فِي أَمْرِي (١).

٣٨- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رُوِيَ عَنْ يَحْيَى بْنِ هَزْئِمَةَ قَالَ: دَعَانِي الْمُتَوَكَّلُ فَقَالَ:

اخْتَرْتُ ثَلَاثِمِائَةَ رَجُلٍ مِمَّنْ تُرِيدُ وَ اخْرُجُوا إِلَى الْكُوفَةِ فَخَلَّفُوا أَتَقَالِكُمْ فِيهَا وَ اخْرُجُوا عَلَيَّ طَرِيقَ الْبَادِيَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ وَ أَخْضَرُوا عَلَيَّ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى عِنْدِي مُعْظَمًا مُكْرَمًا مُبْجَلًا، قَالَ: فَفَعَلْتُ وَ خَرَجْنَا، وَ كَانَ فِي أَضِحَابِي قَائِدٌ مِنَ الشُّرَاهِ وَ كَانَ لِي كَاتِبٌ يَتَشَبَّعُ وَ أَنَا عَلَيَّ مِذْهَبِ الْحَشَوِيِّ، وَ كَانَ ذَلِكَ الشَّارِي يُنَاطِرُ الْكَاتِبَ، وَ كُنْتُ أَسْتَرِيحُ إِلَى مُنَاطَرَتِهِمَا لِقَطْعِ الطَّرِيقِ، فَلَمَّا انْتَصَيْتُنَا الْمَسِيَّافَةَ، قَالَ الشَّارِي لِلْكَاتِبِ أَلَيْسَ مِنْ قَوْلِ صَاحِبِكُمْ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْأَرْضِ بَقَعَةٌ إِلَّا وَ هِيَ قَبْرٌ أَوْ سَيَتَكُونُ قَبْرًا فَانْظُرْ إِلَى هَذِهِ الْجَبْرِئَةِ أَيَّنَ مَنْ يَمُوتُ فِيهَا حَتَّى يَمْلَأَهَا اللَّهُ قُبُورًا كَمَا تَزْعُمُونَ؟ فَقُلْتُ لِلْكَاتِبِ: هَذَا مِنْ قَوْلِكُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ قُلْتُ: صَدَقَ أَيَّنَ مَنْ يَمُوتُ فِي هَذِهِ الْبَرِيَّةِ الْعَظِيمَةِ حَتَّى تَمْتَلِئَ قُبُورًا وَ تَصَاحِكُنَا سَاعَةً مِنْ كَلَامِ الشَّيْعِيِّ، إِذْ انْخَدَلَ الْكَاتِبُ فِي أَيْدِينَا قَالَ: ثُمَّ سَرْنَا حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ فَفَصَدْتُ بَابَ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

عَلِيَّ بْنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقَرَأَ الْكِتَابَ مِنَ الْمُتَوَكَّلِ، فَقَالَ: انزِلُوا وَ لَيْسَ مِنْ جِهَتِي خِلَافٌ قَالَ: فَلَمَّا صَرَتْ إِلَيْهِ مِنَ الْعَدِ وَ كُنَّا فِي تَمُوزَ أَشَدَّ مَا يَكُونُ مِنَ الْحَرِّ فَإِذَا بَيْنَ يَدَيْهِ خِيَاطٌ وَ هُوَ يَقَطُّعُ مِنْ ثِيَابٍ غِلَاطٍ خِفَاتَيْنِ لَهُ وَ لِعِلْمَانِهِ ثُمَّ قَالَ لِلْخِيَاطِ:

اجْمَعْ عَلَيْنَهَا جَمَاعَةً مِنَ الْخِيَاطِينَ وَ اعْمِدْ عَلَى الْفِرَاقِ مِنْهَا يَوْمَ يَكُ هَذَا، وَ بَكَرَ بِهَا إِلَيَّ فِي مِثْلِ هَذَا الْوَقْتِ، ثُمَّ نَظَرْتُ إِلَيْهِ وَ قَالَ: يَا يَحْيَى اقْضُوا وَ طَرَكْتُمْ مِنَ الْمَدِينَةِ فِي هَذَا الْيَوْمِ، وَ اعْمِدْ عَلَى الرَّحِيلِ عَمْدًا فِي هَذَا الْوَقْتِ قَالَ: فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ وَ أَنَا مُتَعَجِّبٌ مِنَ الْخِفَاتَيْنِ وَ أَقُولُ فِي نَفْسِي: نَحْنُ فِي تَمُوزَ وَ حَرُّ الْحِجَازِ، وَ بَيْنَنَا وَ بَيْنَ الْعِرَاقِ مَسِيرُ عَشْرِينَ يَوْمًا فَمَا يَصْنَعُ بِهِذِهِ الثِّيَابِ؟ ثُمَّ قُلْتُ فِي نَفْسِي: هَذَا رَجُلٌ لَمْ يُسَافِرْ وَ هُوَ يُقَدِّرُ أَنَّ كُلَّ سَفَرٍ يَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى مِثْلِ هَذِهِ الثِّيَابِ، وَ أُنْعَجِبُ مِنَ الرَّافِضَةِ حَيْثُ يَقُولُونَ بِإِمَامَتِهِ مَعَ فَهْمِهِ هَذَا! وَ عِدْتُ إِلَيْهِ مِنَ الْعَدِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، فَإِذَا الثِّيَابُ قَدْ أُخِضَتْ فَقَالَ لِعِلْمَانِهِ: ادْخُلُوا (ارْحَلُوا ظ) وَ اخذُوا لَنَا مَعَكُمْ مِنَ اللَّبَائِدِ وَ الْبِرَانِسِ، ثُمَّ قَالَ:

ارْحَلْ يَا يَحْيَى، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَذَا أَعْجَبٌ مِنَ الْأَوَّلِ أَيْخَافُ أَنْ يَلْحَقَنَا الشِّتَاءُ فِي الطَّرِيقِ حَتَّى أَخَذَ مَعَهُ اللَّبَائِدَ وَ الْبِرَانِسِ؟ وَ أَنَا أَسْتَضِي غُرَّ فَهْمُهُ حَتَّى إِذَا وَصَلْنَا إِلَى مَوْضِعِ الْمُنَاطَرَةِ فِي الْقُبُورِ فَارْتَفَعَتْ سَحَابَةٌ وَ اسْوَدَّتْ وَ أَرَعَدَتْ وَ أَبْرَقَتْ حَتَّى إِذَا صَارَتْ عَلَى رُءُوسِنَا أُرْسِيَتْ عَلَيْنَا بَرْدًا مِثْلَ الصُّخُورِ، وَ قَدْ شَدَّ عَلَى نَفْسِي وَ عَلَى غِلْمَانِهِ الْخِفَاتَيْنِ وَ لَبَسُوا اللَّبَائِدَ وَ الْبِرَانِسِ، فَقَالَ لِعِلْمَانِهِ: ادْفَعُوا إِلَيَّ يَحْيَى لِإِيَادَةٍ وَ إِلَيَّ الْكُتَابِ بَرْنَسًا وَ تَجَمُّعًا وَ الْبَرْدُ يَأْخُذُنَا حَتَّى قَتَلَ مِنْ أَصْحَابِي ثَمَانِينَ رَجُلًا وَ زَالَتِ السَّحَابَةُ، وَ رَجَعَ الْحَرُّ كَمَا كَانَ، فَقَالَ لِي: يَا يَحْيَى مَرَّ مِنْ بَقِيٍّ مِنْ أَصْحَابِكَ لِيُدْفِنَ مَنْ قَدْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِكَ ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَكَذَا يَمْلَأُ اللَّهُ هَذَا الْبَرَّ قُبُورًا! قَالَ يَحْيَى:

فَرَمَيْتُ نَفْسِي عَنْ دَائِبَتِي وَ عِيدَتِي إِلَيْهِ وَ قَبَلْتُ رِكَابَهُ وَ رِجْلَهُ، وَ قُلْتُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ، وَ أَنَّكُمْ خُلَفَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، وَ قَدْ كُنْتُ كَافِرًا وَ إِنِّي الْآنَ قَدْ أَسْلَمْتُ عَلَى يَدَيْكَ يَا مَوْلَايَ، قَالَ يَحْيَى: فَتَشَيَّعْتُ وَ لَزِمْتُ خِدْمَتَهُ إِلَى أَنْ مَضَى (١).

٣٩- قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّهُ كَانَ لِهَبَةِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُنْصُورِ الْمَوْصِلِيِّ بِدِيَارِ رَبِيعَةَ كَاتِبٌ نَصْرَانِيٌّ، وَ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ (الْكُفْرُ تَوَاطُ) يُسَمَّى يُوسُفَ بْنَ يَعْقُوبَ، قَالَ: وَ كَانَتْ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ وَالِدَيْهِ صِدَاقَةٌ، قَالَ: فَوَأَفَى فَنَزَلَ عِنْدَ وَالِدَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ: مَرَّ شَأْنُكَ قَدِمْتَ فِي هَذَا الْوَقْتِ؟ قَالَ: دُعِيَتْ إِلَيَّ حَضْرَةَ الْمُتَوَكَّلِ وَ مَا أَذْرِي مَا يُرِيدُ مِنِّي، إِلَّا أَنِّي اشْتَرَيْتُ

ص: ٤٣٣

نَفْسِي مِنَ اللَّهِ بِمَائِهِ دِينَارٍ لِعَلِّي بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعِيَ فَقَالَ لَهُ وَالِدِي:

قَدْ وُفِّقْتُ فِي هَذَا! قَالَ: وَخَرَجَ إِلَى حَضْرَةِ الْمُتَوَكَّلِ وَانصَرَفَ إِلَيْنَا بَعِيدَ أَيَّامٍ قَلِيلًا فَرِحًا وَسُرُورًا، فَقَالَ لَهُ وَالِدِي: حَدِّثْنِي بِحَدِيثِكَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ إِلَى سِيرٍ مَنْ رَأَى وَمَا دَخَلَتْهَا قَطُّ، فَنَزَلْتُ فِي دَارٍ وَقُلْتُ: أَحِبُّ أَنْ أُوصَلَ الْمَائَةُ الدِّينَارِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ مَصِيرِي إِلَى بَابِ الْمُتَوَكَّلِ وَقَبْلَ أَنْ يَعْرِفَ أَحَدٌ بِمُصِدُّومِي، قَالَ: فَعَرَفْتُ أَنَّ الْمُتَوَكَّلَ قَدْ مَنَعَهُ مِنَ الرُّكُوبِ وَ أَنَّهُ مُلَازِمٌ لِدَارِهِ، فَقُلْتُ: كَيْفَ أَصْبَحُ؟ رَجُلٌ نَصِيرَانِي يَسْأَلُ عَنْ دَارِ ابْنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا آمَنُ أَنْ يُنْذِرَ بِي فَيَكُونَ ذَلِكَ زِيَادَةً فِيمَا أَحَازِرُهُ، فَفَكَّرْتُ سَاعَةً فِي ذَلِكَ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنْ أَرْكَبَ حِمَارِي وَأَخْرُجَ فِي الْبَلَدِ وَالْأَمْنَعَةُ مِنْ حَيْثُ يَذْهَبُ لِعَلِّي أَقْفَ عَلَى مَعْرِفَةِ دَارِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ أَسْأَلَ أَحَدًا قَالَ: فَجَعَلْتُ الدَّنَانِيرَ فِي كَاعِدِهِ وَجَعَلْتُهَا فِي كُمِّي فَرَكِبْتُ، فَكَانَ الْحِمَارُ يَخْتَرِقُ الشُّوَارِعَ وَالْمَأْسُوقَ وَيَمُرُّ بِي حَيْثُ يَشَاءُ إِلَى أَنْ صِرْتُ إِلَى بَابِ دَارٍ، فَوَقَفَ الْحِمَارُ فَجَهَّدْتُ أَنْ يَزُولَ فَلَمْ يَزَلْ، فَقُلْتُ لِلْغُلَامِ: سَلْ لِمَنْ هَذِهِ الدَّارُ؟ فَقِيلَ لَهُ: هَذِهِ دَارُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ دَلَالَةً مُقْنَعَةً.

قَالَ: فَإِذَا حَادِمٌ أَسْوَدٌ قَدْ خَرَجَ مِنَ الدَّارِ فَقَالَ: أَنْتَ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ؟ قُلْتُ:

نَعَمْ فَقَالَ: انزِلْ فَتَزَلْتُ فَأَقْعَيْدَنِي فِي الدَّهْلِيذِ وَدَخَلَ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: وَهَذِهِ دَلَالَةٌ أُخْرَى مِنْ أَيْنَ عَرَفَ هَذَا الْغُلَامُ اسْمِي وَاسْمَ أَبِي؟ وَ لَيْسَ فِي هَذَا الْبَلَدِ مَنْ يَعْرِفُنِي وَلَا دَخَلْتُهُ قَطُّ؟ قَالَ: فَخَرَجَ الْغُلَامُ فَقَالَ: أَيْنَ الْمَائَةُ الدِّينَارِ الَّتِي مَعَكَ فِي كُمِّكَ فِي الْكَاعِدَةِ هَاتِيهَا؟ فَنَاقَلْتُهُ إِيَّاهَا وَقُلْتُ وَ هَذِهِ ثَالِثَةٌ ثُمَّ رَجَعُ إِلَيَّ فَقَالَ: ادْخُلْ فَدَخَلْتُ، وَ هُوَ فِي مَجْلِسِهِ وَحَدَهُ فَقَالَ: يَا يُوسُفُ إِنَّ أَقْوَامًا يَزْعُمُونَ أَنَّ وَلَا يَتَيْنَا لَا تَنْفَعُ أَمْثَالُكَ، كَذَبُوا وَاللَّهِ إِنَّهَا لَتَنْفَعُ أَمْثَالَكَ امْنِصْ لِمَا وَافَيْتَ لَهُ، فَإِنَّكَ سَتَرَى مَا تُحِبُّ وَ سَيُؤَلِّدُ لَكَ وَلَدًا مُبَارَكًا قَالَ: فَمَضَيْتُ إِلَى بَابِ الْمُتَوَكَّلِ فَقُلْتُ كُلَّ مَا أَرَدْتُ وَ انصَرَفْتُ قَالَ هَبِيهِ اللَّهُ: فَلَقِيَتْ ابْنَهُ بَعِيدَ مَيُوتٍ أَبِيهِ وَ هُوَ مُسْلِمٌ حَسِينُ التَّشْيِيعِ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ أَبَاهُ مَاتَ عَلَى النَّصْرَانِيَّةِ وَ أَنَّهُ أَسْلَمَ بَعْدَ مَوْتِ وَالِدِهِ، وَ كَانَ يَقُولُ: أَنَا بِشَارُهُ مَوْلَايَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

٤٠- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا قَالَ أَبُو هِاشِمٍ الْجَعْفَرِيُّ: أَنَّهُ ظَهَرَ بِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ سِيرٍ مَنْ رَأَى بَرَصًا فَغَضَّ عَلَيْهِ عَيْشَهُ فَاجْتَمَعَ يَوْمًا بِأَبِي عَلِيٍّ الْفَهْرِيُّ فَشَكَا إِلَيْهِ حَالَهُ فَقَالَ لَهُ:

ص: ٤٣٤

لَوْ تَعَرَّضْتَ يَوْمًا لِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ فَسَأَلْتَهُ أَنْ يَدْعُوَ لَكَ لِرَجُوتِ أَنْ يَزُولَ عَنْكَ هَذَا، قَالَ: فَتَعَرَّضْتُ لَهُ يَوْمًا فِي الطَّرِيقِ وَقَتِ مُنْصَرَفِهِ مِنْ دَارِ الْمُتَوَكَّلِ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ قَامَ لِيَدُنُو مِنْهُ فَيَسِدُ أَلَّهُ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ: تَنَحَّ عَافَاكَ اللَّهُ. وَ أَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ. تَنَحَّ عَافَاكَ اللَّهُ، تَنَحَّ عَافَاكَ اللَّهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَرَجَعَ الرَّجُلُ وَ لَمْ يَجْسِرْ أَنْ يَدُنُو مِنْهُ وَ انْصَرَفَ وَ قَصَدَ الْفَهْرِيَّ فَعَرَفَهُ الْحَالِ وَ مَا قَالَ، فَقَالَ لَهُ قَدْ دَعَا لَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَسْأَلَهُ فَأَمُضْ فَإِنَّكَ سَتُعَافَى، فَأَنْصَرَفَ الرَّجُلُ إِلَى بَيْتِهِ فَبَاتَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَلَمَّا أَصْبَحَ لَمْ يَرَ عَلَى بَدَنِهِ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ (١).

٤١- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى أَبُو الْقَاسِمِ الْبُعْدَادِيُّ عَنْ زُرَّافَةَ صَاحِبِ الْمُتَوَكَّلِ أَنَّهُ قَالَ: وَقَعَ رَجُلٌ مُشْعَبٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْهِنْدِ إِلَى الْمُتَوَكَّلِ يَلْعَبُ بِالْحَقِّهِ لَمْ يَرَ مِنْهُ، وَ كَانَ الْمُتَوَكَّلُ لَعَابًا، فَأَرَادَ أَنْ يُحْجِلَ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ: إِنْ أَنْتَ أَحْبَبْتَهُ فَلَكَ أَلْفٌ دِينَارٍ، قَالَ تَقَدَّمَ بِحُزْبٍ رِقَاقٍ خِفَافٍ، وَ اجْعَلْهَا عَلَى الْمَاءِ دِهِ وَ أَقْعِدْنِي عَلَى جَنْبِهِ فَفَعَلَ، وَ أَحْضَرَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَتْ لَهُ مَصُورَةٌ عَلَى وَسَادِهِ وَ كَانَ عَلَيْهَا صُورُهُ أَسَدٍ.

وَ رَوَى أَنَّهُ كَانَ عَلَى بَابٍ مِنَ الْبَابِ صُورُهُ عَلَى صُورِهِ أَسَدٍ، وَ جَلَسَ اللَّاعِبُ وَ قُدِّمَ الطَّعَامُ فَمَدَّ إِلَيْهِ السَّلَامُ يَدَهُ إِلَى رِقَاقِهِ، فَطَيَّرَهَا فِي الْهَوَاءِ فَمَدَّ يَدَهُ إِلَى أُخْرَى ثَانِيَةً فَطَيَّرَهَا كَذَلِكَ فِي الْهَوَاءِ، وَ مَدَّ يَدَهُ إِلَى أُخْرَى ثَالِثَةً وَ طَيَّرَهَا وَ تَضَاحَكَ الْجَمِيعُ، فَضَرَبَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى تِلْكَ الصُّورَةِ الَّتِي عَلَى الْمُصَوَّرِ وَ قَالَ: خُذْ عَدُوَّ اللَّهِ، فَوَثَبَتْ تِلْكَ الصُّورَةُ فَابْتَلَعَتْ الرَّجُلُ اللَّاعِبَ وَ عَادَتْ إِلَى مَكَانِهَا كَمَا كَانَتْ، فَتَحَيَّرَ الْجَمِيعُ وَ نَهَضَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَمُضِي، فَقَالَ لَهُ الْمُتَوَكَّلُ: سَأَلْتُكَ إِلَّا جَلَسْتَ وَ رَدَدْتَهُ، فَقَالَ: وَ اللَّهُ لَا تَرَاهُ بَعْدَهَا تُسَلِّطُ أَعْدَاءَ اللَّهِ عَلَى أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ وَ لَمْ يَرَ الرَّجُلَ بَعْدَ ذَلِكَ (٢).

٤٢- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا قَالَ أَبُو هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيُّ: أَنَّهُ كَانَ لِلْمُتَوَكَّلِ مَجْلِسٌ شَبَابِيكُ فِي حِيْطَانِهِ وَ جَعَلَ فِيهَا الطُّيُورَ الَّتِي تَصُوتُ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ السَّلَامِ جَلَسَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ فَلَا يَسْمَعُ مَا يُقَالُ لَهُ وَ لَا يَسْمَعُ مَا يَقُولُ لِاخْتِلَافِ أَصْوَاتِ تِلْكَ الطُّيُورِ، فَإِذَا وَافَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ سَكَتَتْ تِلْكَ الطُّيُورُ بِأَجْمَعِهَا، لَا يَسْمَعُ لَهَا صَوْتٌ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ مِنْ عِنْدِهِ فَإِذَا خَرَجَ مِنْ بَابِ الْمَجْلِسِ عَادَتْ الطُّيُورُ فِي أَصْوَاتِهَا، قَالَ:

ص: ٢٣٥

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ١/٣٩٩، ح ٥.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٠١، ح ٦.



وَ كَانَ عِنْدَهُ عِدَّةٌ مِنَ الْقَوَائِمِ فَكَانَتْ لَا تَتَحَرَّكُ مِنْ مَوَاضِعِهَا حَتَّى يَنْصَرِفَ فَإِذَا انْصَرَفَ عَادَتْ فِي الْقِتَالِ (١).

٤٣- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا ظَهَرَتْ فِي أَيَّامِ الْمُتَوَكَّلِ امْرَأَةٌ تَدْعَى أَنَّهَا زَيْنَبُ بِنْتُ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَيَلَّم وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَ فِيهِ أَنَّهُ دَعَا مَشَايِخَ آلِ أَبِي طَالِبٍ فَاحْتَجُّوا عَلَيْهَا، بِأَنَّ زَيْنَبَ مِيَأَتْ فِي سَيْبِهِ كَذَا فَقَالَتْ: إِنَّ أَمْرِي كَانَ مَسِيئُورًا عَنِ النَّاسِ، ثُمَّ أَحْضَرُوا عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَهَهُنَا حُجَّةٌ تَلْزَمُهَا وَ تَلْزَمُ غَيْرَهَا، قَالُوا:

وَ مَا هِيَ؟ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لُحُومُ بَنِي فَاطِمَةَ مُحَرَّمَةٌ عَلَى السَّبَاعِ، فَأَنْزَلَهَا إِلَى السَّبَاعِ فَإِنْ كَانَتْ مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ فَلَا تَقْرُبُهَا السَّبَاعُ فَقَالَ لَهَا: مَا تَقُولِينَ؟ قَالَتْ: إِنَّهُ يُرِيدُ قَتْلِي، قَالَ: فَهَهُنَا جَمَاعَةٌ مِنْ وُلْدِ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ، فَأَنْزِلْ مَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ قَالَ: فَوَ اللَّهُ لَقَدْ تَغَيَّرَتْ وَجُوهُ الْجَمِيعِ فَقَالَ بَعْضُ الْمُبْغِضِينَ: هُوَ يُحِيلُ عَلَى غَيْرِهِ وَ لِمَ لَا يَكُونُ هُوَ؟ فَمَالَ الْمُتَوَكَّلُ إِلَى ذَلِكَ رَجَاءً أَنْ يَذْهَبَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لَهُ فِي أَمْرِهِ صُنْعٌ، فَقَالَ لَهُ:

يَا أَبَا الْحَسَنِ لِمَ لَا تَكُونُ أَنْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: ذَلِكَ إِلَيْكَ قَالَ: فَافْعَلْ قَالَ: أَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ أُتِيَ بِسَيْلَمَ وَ فَتَحَ عَنِ السَّبَاعِ، وَ كَانَتْ سِتَّةً مِنَ الْأَسَدِ، فَنَزَلَ الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيْهَا، فَلَمَّا وَصَلَ وَ جَلَسَ صَارَتْ الْأُسُودُ إِلَيْهِ وَ رَمَتْ بِأَنْفُسِهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَ مَدَّتْ بِأَيْدِيهَا وَ وَضَعَتْ رُءُوسَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَ جَعَلَ يَمَسِّحُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا بِيَدِهِ، ثُمَّ يَشِيرُ إِلَيْهِ بِيَدِهِ بِالْإِعْتِرَالِ، فَيَعْتَرِلُ نَاحِيَةَ حَتَّى اعْتَرَلَتْ كُلُّهَا، وَ وَقَفَتْ بِإِزَائِهِ فَقَالَ لَهُ الْوَزِيرُ: مَا هَذَا صَوَابًا فَبَادَرَ بِإِخْرَاجِهِ مِنْ هُنَاكَ قَبْلَ أَنْ يَنْتَشِرَ خَبْرُهُ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ أَنَّهُ خَرَجَ ثُمَّ أَمَرَ بِطَرْحِهَا لِلْسَّبَاعِ فَأَقْرَبَتْ ثُمَّ اسْتَوْهَبَتْهَا أُمُّ الْمُتَوَكَّلِ مِنْهُ (٢).

٤٤- قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ هَارُونَ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا أُعَلِّمُ غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِهِ فِي مَفَازِهِ دَارِهِ، إِذْ دَخَلَ عَلَيْنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَاكِبًا عَلَى فَرَسٍ لَهُ، فَتَقَمَّنَا إِلَيْهِ فَسَبَقْنَا فَنَزَلَ قَبِيلَ أَنْ نَدْنُو مِنْهُ، فَأَخَذَ عَنَانَ فَرَسِهِ بِيَدِهِ فَعَلَّقَهُ فِي طُئْبٍ مِنْ أَطْنَابِ الْمَفَازِ، ثُمَّ دَخَلَ فَجَلَسَ مَعَنَا، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ وَ قَالَ: مَتَى رَأَيْتَكَ أَنْ تَنْصَرِفَ إِلَى الْمَدِينَةِ؟ فَقُلْتُ: لِلَّيْلَةِ، قَالَ: إِذَا نَكْتُبُ كِتَابًا تُوصِيهِ لِي مَعَكَ إِلَى فُلَانِ التَّاجِرِ. قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ:

يَا غُلَامُ هَاتِ الدَّوَاهِ وَ الْقِرْطَاسَ، فَخَرَجَ الْغُلَامُ لِيَأْتِيَ بِهِمَا مِنْ دَارِ أُخْرَى فَلَمَّا غَابَ الْغُلَامُ صَهَلَ الْفَرَسُ وَ ضَرَبَ بِيَدِهِ، فَقَالَ لَهُ بِالْفَارِسِيَّةِ: مَا هَذَا الْفَلَقُ؟ فَصَرَخَ الثَّانِي وَ ضَرَبَ بِيَدِهِ فَقَالَ بِالْفَارِسِيَّةِ: لِي حَاجَةٌ أُرِيدُ أَنْ أَكْتُبَ كِتَابًا إِلَى الْمَدِينَةِ فَاصْبِرْ حَتَّى أَفْرَغَ، فَصَهَلَ الثَّالِثُ فَقَالَ: إِذْهَبْ قُبُلْ هُنَاكَ وَ رُتْ وَ ارْجِعْ وَ قِفْ مَكَانَكَ، فَفَرَعَ الْفَرَسُ

ص: ٤٣٦

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٠٤، ح ١٠.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٠٤، ح ١١.

رَأْسِيَهُ وَ أَخْرَجَ الْعَنَانَ مِنْ مَوْضِعِهِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى نَاحِيَةِ الْبُسَيْتَانِ حَتَّى لَا يَرَاهُ أَحَدٌ فِي ظَهْرِ الْمَفَازَةِ، فَيَأَلُ وَ رَاثَ وَ عِيَادَ إِلَى مَكَانِهِ، فَدَخَلَنِي مِنْ ذَلِكَ مَا اللَّهُ بِهِ عَلِيمٌ، وَ وَسَّوسَ الشَّيْطَانُ فِي قَلْبِي.

فَقَالَ: يَا أَحْمَدُ لَا يَعْظُمُ عَلَيْكَ مَا رَأَيْتَ إِنَّ مَا أَعْطَى اللَّهُ مُحَمَّدًا وَ آلَ مُحَمَّدٍ أَعْظَمُ مِمَّا أَعْطَى دَاوُدَ وَ آلَ دَاوُدَ، قُلْتُ صَدَقَ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ فَمَا قَالِ لَكَ وَ مَا قُلْتُ لَهُ؟ فَتَقَالَ: قَالَ لِي الْفَرَسُ: قُمْ فَارْكَبْ إِلَى الْبَيْتِ حَتَّى تُفَرِّجَ عَنِّي قُلْتُ لَهُ: مَا هَذَا الْقَلْقُ؟ قَالَ قَدْ تَعَبْتُ قُلْتُ لِي حَاجَهُ أُرِيدُ أَنْ أَكْتُبَ كِتَابًا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَإِذَا فَرَعْتُ رَكِبْتُكَ قَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُرُوثَ وَ أَبُولَ وَ أَكْرَهُ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ بَيْنَ يَدَيْكَ إِفْقُلْتُ: إِذْهَبْ إِلَى نَاحِيَةِ الْبُسَيْتَانِ فَافْعَلْ مَا أَرَدْتُ ثُمَّ عُدْ إِلَى مَكَانِكَ، فَفَعِلَ الَّذِي رَأَيْتَ، ثُمَّ أَقْبَلَ الْغُلَامَ وَ الدَّوَاهُ وَ الْقُرْطَاسَ مَعَهُ وَ قَدْ غَابَتِ الشَّمْسُ، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَخَذَ فِي الْكِتَابَةِ حَتَّى أَطْلَمَ فِيهَا بَيْنِي وَ بَيْنَهُ فَلَمْ أَرَ الْكِتَابَ وَ ظَنَنْتُ أَنَّهُ أَصَابَهُ مِثْلُ مَا أَصَابَنِي، فَقُلْتُ لِلْغُلَامِ:

قُمْ هَاتِ شَمْعَهُ مِنَ الدَّارِ حَتَّى يُبَصِّرَ مَوْلَاكَ كَيْفَ يَكْتُبُ، فَهَمَّ الْغُلَامُ لِيَمْضِي، فَقَالَ:

لَيْسَ لِي إِلَى ذَلِكَ حَاجَةٌ، ثُمَّ كَتَبَ كِتَابًا طَوِيلًا إِلَى أَنْ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ قَطَعَهُ فَقَالَ لِلْغُلَامِ: أَصِلْهُ فَأَخَذَ الْغُلَامُ الْكِتَابَ وَ خَرَجَ مِنَ الْمَفَازَةِ لِيُصِلْهُ، ثُمَّ عِيَادَ إِلَيْهِ وَ نَاولَهُ إِيَّاهُ لِيُخْتَمَهُ فَخْتَمَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْظُرَ فِي خْتَمِهِ، وَ هَمِلَ الْخَاتَمُ مَقْلُوبٌ أَوْ غَيْرُ مَقْلُوبٍ؟ فَنَاولَنِي الْكِتَابَ فَقُمْتُ لِأَذْهَبَ، فَعَرَضَ فِي قَلْبِي قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ مِنَ الْمَفَازَةِ أَصِلْ لِي قَبْلَ أَنْ آتِيَ الْمَدِينَةَ، فَقَالَ: يَا أَحْمَدُ صَلِّ الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ، ثُمَّ اطْلُبِ الرَّجُلَ فِي الرُّوضَةِ فَإِنَّكَ تُوافِقُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ: فَخَرَجْتُ مُبَادِرًا فَاتَيْتُ الْمَسْجِدَ وَ قَدْ نُودِيَ لِلْعِشَاءِ الْآخِرَةِ فَصَلَّيْتُ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُمُ الْعَتَمَةَ، وَ طَلَبْتُ الرَّجُلَ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي أَمَرَنِي بِهِ، فَوَجَدْتُهُ وَ أَعْطَيْتُهُ الْكِتَابَ، فَأَخَذَهُ وَ فَضَّهَ لِيَقْرَأَهُ فَلَمْ يَسْتَبِنْ قِرَاءَتَهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، فَدَعَا بِسِرَاجٍ فَأَخَذْتُهُ فَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ فِي السَّرَاجِ بِالْمَسْجِدِ جِدًّا فَإِذَا خَطُّ مُسْتَوٍ لَيْسَ حَرْفٌ مُلْتَصِقًا بِحَرْفٍ، وَ إِذَا الْخَاتَمُ مُسْتَوٍ لَيْسَ بِمَقْلُوبٍ «الْحَدِيثُ» (١).

٤٥- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَوْرَمَةَ قَالَ:

خَرَجْتُ أَيَّامَ الْمُتَوَكَّلِ إِلَى سِيرٍ مِنْ رَأْيٍ، وَ دَخَلْتُ عَلَى سَيِّدِ الْحِجَابِ وَ قَدْ دَفَعَ الْمُتَوَكَّلُ أَيَّامَ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيْهِ لِيَقْتُلَهُ، فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ قَالَ: أَ تَحِبُّ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى إِلَهِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ إِلَهِي لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ! قَالَ: هَذَا الَّذِي تَزْعُمُونَ أَنَّهُ

ص: ٤٣٧

إِمَامُكُمْ؟ قُلْتُ: مِمَّا أَكْرَهُ ذَلِكَ قَالَ: قَدْ أَمَرَنِي الْمُتَوَكَّلُ بِقَتْلِهِ وَ أَنَا فَاعَلُهُ عَدَاً وَ عِنْدَهُ صَاحِبُ الْبَرِيدِ، فَقَالَ: إِذَا خَرَجَ فَادْخُلْ إِلَيْهِ فَلَمْ أَلْبَثُ أَنْ خَرَجَ فَقَالَ لِي ادْخُلْ فَدَخَلْتُ الدَّارَ الَّتِي كَانَ فِيهَا مَحْبُوساً فَإِذَا بِحَيَالِهِ قَبْرٌ يُحْفَرُ، فَدَخَلْتُ وَ سَلِمْتُ وَ بَكَيتُ بُكَاءً شَدِيداً فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟ قُلْتُ: لِمَا أَرَى إِقَالَ لَا تَبْكِي لِذَلِكَ فَإِنَّهُ لَا يَبْكِي لِهَؤُلَاءِ لَهْمُ ذَلِكَ فَسَيَكُنْ مَا كَانَ بِي فَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَلْبَثُ أَكْثَرَ مِنْ يَوْمَيْنِ حَتَّى يَسْفِكَ اللَّهُ دَمَهُ وَ دَمَ صَاحِبِهِ الَّذِي رَأَيْتَهُ، قَالَ: وَ اللَّهُ مَا مَضَى غَيْرَ يَوْمَيْنِ حَتَّى قُتِلَ «الْحَدِيثُ» (١).

وَ رَوَاهُ ابْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ جَمَالِ الْأُسْبُوعِ نَقْلاً مِنْ كِتَابِ الْخَرَائِجِ وَ الْجَرَائِحِ مِثْلَهُ .

٤٦- قَالَ: وَ مِنْهَا حَدِيثٌ تَلَّ الْمُخَالِي وَ ذَلِكَ أَنَّ الْمُتَوَكَّلَ وَ قِيلَ الْوَائِثِيُّ. أَمَرَ الْعَسِيكَرَ وَ هُمْ تَسْبِعُونَ أَلْفَ فَارِسٍ مِنَ الْمَأْتَرَاكِ السَّاكِنِينَ بِسَيْرٍ مَنْ رَأَى أَنْ يَمْلَأَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِخْلَافَةً فَرَسِهِ مِنَ الطِّينِ الْمَأْخَمَرِ، وَ يَجْعَلُوا بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فِي وَسْطِ بَرِّيهِ وَاسِيعِهِ هُنَاكَ فَفَعَلُوا فَلَمَّا صَارَ مِثْلَ جَبَلٍ عَظِيمٍ، صَبَّ عَدَ فَوْقَهُ وَ اسْتَدْعَى أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: اسْتَخْضَرْتُكَ لِنَظَارِهِ خِيُولِي، وَ قَدْ كَانَ أَمْرُهُمْ أَنْ يَلْبَسُوا التَّجَافِيفَ وَ يَحْمِلُوا الْأَشْيَاحَ وَ قَدْ عَرَضُوا بِأَحْسَنِ زِينَةٍ وَ أَتَمِّ عُدَّةٍ وَ أَعْظَمِ هَيْئَةٍ، وَ كَانَ عَرَضُهُ أَنْ يَكْسِبَ رَ قَلْبَ كُلِّ مَنْ يَخْرُجُ عَلَيْهِ، وَ كَمَا أَنَّ خَوْفَهُ مِنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَأْمُرَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ أَنْ يَخْرُجَ عَلَى الْخَلِيفَةِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ هَلْ تُرِيدُ أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْكَ عَشِيكَرِي؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَدَعَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى، فَإِذَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ مَلَائِكَةٌ مُدَجَّجُونَ، فَغَشِيَتِي عَلَى الْخَلِيفَةِ فَقَالَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا أَفَاقَ مِنْ غَشِيَتِهِ: نَحْنُ لَا نُنَافِسُكُمْ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا فَنَحْنُ مُسْتَعْلُونَ بِأَمْرِ الْآخِرَةِ فَلَا عَلَيْكَ مِنِّي مِمَّا تَطُنُّ بِأَسِّ (٢).

٤٧- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى مُحَمَّدُ الْبُضَيْرِيُّ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ خَالِ شَهْبَلِ كَاتِبِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: كُنَّا أَجْرَيْنَا ذِكْرَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ لَمْ أَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ وَ كُنْتُ أَعِيبُ عَلَى أَخِي وَ عَلَى أَهْلِ هَذَا الْقَوْلِ عَيْباً شَدِيداً بِالذَّمِّ وَ الشُّنْمِ، إِلَى أَنْ كُنْتُ فِي وَفْدِ الَّذِينَ أَوْفَدَ الْمُتَوَكَّلُ إِلَى الْمَدِينَةِ فِي إِحْضَارِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَخَرَجْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ فَلَمَّا خَرَجَ وَ صَرْنَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ طَوَيْنَا الْمَنْزِلَ، وَ كَانَ يَوْمًا صَائِفًا شَدِيدَ الْحَرِّ، فَسَأَلْنَا أَنْ يَنْزِلَ فَقَالَ: لَا فَخَرَجْنَا وَ لَمْ نَطْعَمْ

ص: ٤٣٨

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤١٢، ح ١٧.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤١٤، ح ١٩.

وَلَمْ نَشْرَبْ، فَلَمَّا اشْتَدَّ الْحَرُّ وَالْجُوعُ وَالْعَطَشُ وَنَحْنُ إِذْ ذَاكَ فِي أَرْضٍ مَلْسَاءَ لَا نَرَىٰ بِهَا شَيْئًا مِنَ الظَّلِّ وَالْمَاءِ، فَجَعَلْنَا نُشْخِصُ بِأَبْصَارِنَا نَحْوَهُ، قَالَ: وَمَا لَكُمْ أَظُنُّكُمْ جِيَاعًا وَقَدْ عَطِشْتُمْ؟ فَقُلْنَا: إِي وَاللَّهِ يَا سَيِّدَنَا قَدْ عَيْنَا قَالَ: عَرَّسُوا وَكُلُوا وَاشْرَبُوا، فَتَعَجَّبْتُ مِنْ قَوْلِهِ وَنَحْنُ فِي صَحْرَاءَ مَلْسَاءَ لَا نَرَىٰ فِيهَا شَيْئًا نَسْتَرِيحُ إِلَيْهِ وَلَا مَاءَ وَلَا ظِلًّا، فَقَالَ: عَرَّسُوا فَابْتَدَرْتُ إِلَى الْقِطَارِ لِأَنْيُخَ، ثُمَّ التَفْتُ فَإِذَا أَنَا بِشَجَرَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ يَسْتَيْظِلُّنَّ تَحْتَهُمَا عَالَمٌ مِنَ النَّاسِ، وَكُنْتُ أَعْرِفُ مَوْضِعَهُمَا أَنَّهُ أَرْضُ بَرَّاحٍ قَفْرٌ وَإِذَا أَنَا بِعَيْنٍ تَسِيحُ عَلَيَّ وَجِهَ الْمَارِضِ أُغِيدَبُ مِيَاءٍ وَأُبْرِدُهُ، فَتَزَلُّنَا وَأَكَلْنَا وَشَرِبْنَا وَاسْتَرَحْنَا، وَإِنْ فِينَا مِنْ سَيْلِكَ تِلْكَ الطَّرِيقِ مَرَارًا، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي ذَلِكَ الْوَقْتُ أَعَاجِيبٌ، وَجَعَلْتُ أَحَدُ النَّظَرِ إِلَيْهِ وَآتَأَمَلُهُ طَوِيلًا، فَتَبَسَّمَ وَطَوَى وَجْهَهُ عَنِّي فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: وَاللَّهِ لَأَعْرِفَنَّ هَذَا كَيْفَ هُوَ؟ فَأَتَيْتُ مِنْ وَرَاءِ الشَّجَرِ وَدَفَنْتُ سَيْفِي، وَجَعَلْتُ عَلَيْهِ حَجْرَيْنِ وَتَعَوَّطْتُ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ وَتَهَيَّأْتُ لِلصَّلَاةِ، فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اسْتَرَحْتُمْ قُلْنَا: نَعَمْ قَالَ: فَارْتَحِلُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ فَارْتَحِلْنَا، فَلَمَّا أَنْ سَبَّحْنَا سَاعَةَ رَجَعْتُ عَلَى الْأَثْرِ فَأَتَيْتُ الْمَوْضِعَ وَوَجَدْتُ الْأَثَرَ وَالسَّيْفَ، كَمَا وَضَعْتُهُ وَالْعَلَامَةَ، فَكَأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْ ثُمَّ شَجَرَهُ وَلَا مَاءَ وَلَا ظِلًّا وَلَا بَلَاءً، فَتَعَجَّبْتُ وَرَفَعْتُ يَدَيَّ إِلَى السَّمَاءِ وَسَأَلْتُ اللَّهَ تَعَالَى الثِّيَابَ عَلَى الْمَحَبَّةِ لَهُ وَالْإِيمَانَ بِهِ وَأَخَذْتُ الْأَثَرَ فَلِحَقْتُ الْقَوْمَ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ فَعَلْتَهَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ يَا سَيِّدِي لَقَدْ كُنْتُ شَاكًّا فَأَصْبَحْتُ وَأَنَا عِنْدَ نَفْسِي مِنْ أَغْنَى النَّاسِ بِكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَقَالَ: هُوَ كَذَلِكَ هُمْ مَعْدُودُونَ مَعْلُومُونَ لَا يَزِيدُ رَجُلٌ وَلَا يَنْقُصُ رَجُلٌ (١).

٤٨- قَالَ: وَمِنْهَا مَا رَوَى أَبُو سَعِيدٍ سَهْلُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ فَضْلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ الْكَاتِبُ وَنَحْنُ فِي دَارِهِ بِسُرٍّ مَنْ رَأَى، فَجَرَى ذِكْرُ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا بَا سَعِيدِ إِنِّي أُحَدِّثُكَ بِشَيْءٍ عَجِيبٍ بِيهِ أَبِي قَالَ: كُنَّا عِنْدَ الْمُعْتَرِّ وَكَانَ أَبِي كِتَابَتِهِ، فَدَخَلْنَا الدَّارَ وَإِذَا الْمُتَوَكَّلُ عَلَى سِرِّيرِهِ قَاعِدٌ، فَسَلِمَ الْمُعْتَرِّ وَوَقَفَ فَوَقَفْتُ خَلْفَهُ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ رَحَّبَ بِهِ وَآمَرَهُ بِالْقُعُودِ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَجَعَلَ يَرْفَعُ رِجَالًا وَيَضَعُ أُخْرَى وَهُوَ لَا يَأْذَنُ لَهُ بِالْقُعُودِ وَرَأَيْتُ وَجْهَهُ يَتَغَيَّرُ سَاعَةً بَعِيدَ أُخْرَى وَيُقْبَلُ عَلَى الْفَتْحِ بْنِ خَاقَانَ وَيَقُولُ: هَذَا الَّذِي تَقُولُ فِيهِ مَا تَقُولُ! وَيُرَدُّ عَلَيَّ الْقَوْلُ وَالْفَتْحُ مُقْبِلٌ عَلَيْهِ يُسَبِّحُكُنَّ وَيَقُولُ: مَكْذُوبٌ عَلَيْهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَهُوَ يَتَلَطَّى وَيَقُولُ: وَاللَّهِ لَأَقْتُلَنَّ هَذَا الْمُرَائِي الزُّنْدِيقَ وَهَذَا الَّذِي يَدْعِي الْكُذْبَ وَيَطْعَنُ فِي دَوْلَتِي

وَقَالَ: جِيئُوا بِأَرْبَعَةٍ مِنَ الْخَزَرِ الْجَلَّافِ لَا يَفْقَهُونَ، فَجِيءَ بِهِمْ وَدَفَعَ إِلَيْهِمْ أَرْبَعَةَ أَشْيَافٍ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُرْطَنُوا بِالسِّنِّينَ إِذَا دَخَلَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنْ يُقْبِلُوا عَلَيْهِ بِأَسْيَافِهِمْ فَيَخِطُوهُ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَأُحْرِقَنَّهُ بَعْدَ الْقَتْلِ، وَأَنَا مُنْتَصِبٌ قَائِمٌ خَلْفَ الْمُعْتَرِّ مِنْ وَرَاءِ السُّرِّ، فَمَا عَلِمْتُ إِلَّا- بِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ دَخَلَ وَ قَدْ يَأْدَرُ النَّاسُ قُدَّامَهُ، وَقَالُوا حَيَّاءَ فَالْتَفَتُ وَإِذَا أَنَا بِهِ وَ شَفَتَاهُ تَتَحَرَّكَانِ وَ هُوَ غَيْرُ مُكْتَرِبٍ وَلَا- حَيَّاءَ، فَلَمَّا بَصُرَ بِهِ الْمُتَوَكَّلُ رَمَى بِنَفْسِهِ عَنِ السَّرِيرِ إِلَيْهِ وَ سَبَقَهُ، فَأَنْكَبَ عَلَيْهِ فَاقْبَلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَ يَدَيْهِ وَ سَبَقَهُ بِيَدِهِ، وَ هُوَ يَقُولُ: يَا سَيِّدِي يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ يَا خَيْرَ خَلْقِ اللَّهِ، يَا ابْنَ عَمِّي يَا مَوْلَايَ يَا أَبَا الْحَسَنِ وَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: أُعِيدُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِاللَّهِ أَغْفِنِي مِنْ هَذَا، فَقَالَ: مَا حَيَّاءَ بِحُكِّكَ يَا سَيِّدِي فِي هَذَا الْوَقْتِ؟ قَالَ: جَاءَنِي رَسُولُكَ فَقَالَ: الْمُتَوَكَّلُ يَدْعُوكَ فَقَالَ: كَذَبَ ابْنُ الضَّاعِلِ ارْجِعْ يَا سَيِّدِي مِنْ حَيْثُ أَتَيْتَ، يَا فَتِيحُ يَا عَبِيدَ اللَّهِ يَا مُعْتَرِّ شَيْعُوا سَيِّدِكُمْ وَ سَيِّدِي، فَلَمَّا بَصُرُوا بِهِ الْخَزَرُ خَرُّوا سُجَّدًا مُذْعِنِينَ، فَلَمَّا خَرَجَ دَعَاهُمُ الْمُتَوَكَّلُ وَ قَالَ لِلتَّرْجَمَانِ: أَخْبِرْنِي بِمَا يَقُولُونَ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: لِمَ لَمْ تَفْعَلُوا مَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ؟ قَالُوا: شِدَّةُ هَيْبَتِهِ، رَأَيْنَا حَوْلَهُ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ سَيِّفٍ لَمْ نَقْدِرْ أَنْ نَتَأَمَّلَهُمْ فَمَنْعَنَا ذَلِكَ مِمَّا أَمَرْنَا بِهِ، وَ امْتَلَأَتْ قُلُوبُنَا مِنْ ذَلِكَ رُعبًا، فَقَالَ الْمُتَوَكَّلُ: يَا فَتِيحُ هَذَا صَاحِبُكَ. وَ ضَحِكَ فِي وَجْهِ الْفَتِيحِ وَ ضَحِكَ الْفَتِيحُ فِي وَجْهِهِ. وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَيَّضَ وَجْهَهُ وَ أَنَارَ حُجَّتَهُ (١).

٤٩- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الطَّائِفِيِّ قَالَ: مَرِضَ الْمُتَوَكَّلُ مِنْ خُرَاجِ خُرَاجٍ بِهِ، فَلَمْ يَجْسِرْ أَحَدٌ أَنْ يَمَسَّهُ بِحَدِيدِهِ وَ قَدْ أَشْرَفَ عَلَى الْمَوْتِ، فَذَرَّتْ أُمُّهُ أَنْ تَحْمِلَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَالًا- جَزِيلًا- مِنْ مَالِهَا، فَقَالَ لَهُ الْفَتِيحُ بْنُ خَاقَانَ: قَدْ عَجَزَتِ الْأَطِبَّاءُ لِمَا بَعَثْتَ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلْتُهُ فَرَبَّمَا كَانَ عِنْدَهُ حِيلَةٌ يُفْرِجُ اللَّهُ بِهَا عَنْكَ، فَقَالَ: ابْعَثُوا إِلَيْهِ، فَمَضَى الرَّسُولُ وَ رَجَعَ فَقَالَ: قَالَ: خُذُوا كَسْبَ الْغَنَمِ فَدِيْفُوهُ بِمَاءٍ وَرْدٍ، وَ ضَمُّهُ عَلَى الْخُرَاجِ، فَإِنَّهُ نَافِعٌ يَأْذِنُ اللَّهُ فَهَزَبَتْ الْأَطِبَّاءُ! فَقَالَ الْفَتِيحُ: وَ هَلْ يَضُرُّ ذَلِكَ؟ قَالُوا: لَا وَ لَكِنْ لَا يَنْفَعُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَرْجُونَ فِيهِ الصَّلَاحَ، فَأَخْضَرَ الْكُسْبُ وَ دِيْفَ بِمَاءِ الْوَرْدِ وَ وُضِعَ عَلَى الْخُرَاجِ فَأَنْفَتِحَ وَ خَرَجَ مَا كَانَ فِيهِ، وَ بُشِّرْتُ أُمَّ الْمُتَوَكَّلِ بِعَافِيَتِهِ، فَحَمَلَتْ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَشْرَةَ آلَافٍ دِينَارٍ تَحْتَ حَنَمِهَا، الْحَدِيثُ وَ فِيهِ إِعْجَازٌ آخَرٌ (٢).

ص: ٤٤٠

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤١٧، ح ٢١.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٤٧٧، ح ٨.

و روى على بن عيسى فى كشف الغمه جملة من هذه الأحاديث نقلا من كتاب الخرائج:

## الفصل الثامن

٥٠- وَ رَوَى رَجَبُ الْحَافِظُ الْبُرْسِيُّ فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْيَقِينِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ الْقُمِّيِّ وَ مُحَمَّدِ الطَّلِحِيِّ قَالَا: حَمَلْنَا مَا لَا مِنْ خُمْسٍ وَ نُذُورٍ وَ هِدَايَا وَ جَوَاهِرَ اجْتَمَعَتْ فِي قُمْ وَ بِلَادِهَا، وَ خَرَجْنَا نُرِيدُ بِهَا سَيِّدَنَا أَبَا الْحَسَنِ الْهَادِي عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَجَاءَنَا رَسُولُهُ فِي الطَّرِيقِ أَنْ ارْجِعُوا فَلَيْسَ هَذَا وَقْتُ الْوُصُولِ إِلَيْنَا، فَزَجَعْنَا إِلَى قُمْ وَ أَحْرَزْنَا مَا كَانَ عِنْدَنَا، فَجَاءَنَا أَمْرُهُ بَعِيدَ أَيَّامٍ أَنْ أَنْفَذْنَا إِلَيْكُمْ إِبِلًا غَبْرَاءَ فَاحْمَلُوا عَلَيْهَا مَا عِنْدَكُمْ وَ خَلُوا سَبِيلَهَا، قَالَ: فَحَمَلْنَاهَا وَ أَوْدَعْنَاهَا لِلَّهِ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلٍ قَدِمْنَا عَلَيْهِ فَقَالَ:

انظُرُوا إِلَى مَا حَمَلْتُمْ إِلَيْنَا فَظَنَرْنَا فَإِذَا الْمَنَائِحُ كَمَا هِيَ (١).

## الفصل التاسع

٥١- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى الْمَازِلِيُّ فِي كِتَابِ كَشْفِ الْغَمِّهِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِلْجَمَيْرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ مَوْلَاهِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَتْ: جَاءَ أَبُو الْحَسَنِ قَدْ رَعِبَ حَتَّى جَلَسَ فِي حَجْرٍ أُمَّ أَبِيهَا بِنْتُ مُوسَى، فَقَالَتْ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ لَهَا: مَيَاتِ أَبِي وَ اللَّهُ السَّاعَةَ، فَقَالَتْ لَهُ: لَا تَقُلْ هَذَا، فَقَالَ: هُوَ وَ اللَّهُ مَا أَقُولُ لَكَ قَوْلٌ: فَكَتَبْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ فَجَاءَتْ وَ فَاهُ أَبِي جَعْفَرٍ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ (٢).

٥٢- قَالَ: وَ كَتَبَ إِلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُصْعَبِ الْمِدَائِنِيِّ يَسْأَلُهُ عَنِ السُّجُودِ عَلَى الرُّجَاجِ؟ قَالَ: فَلَمَّا نَفَذَ الْكِتَابُ حَدَّثْتُ نَفْسِي أَنَّهُ مِمَّا أَنْبَتِ الْأَرْضُ وَ أَنَّهُمْ قَالُوا: لَا بَأْسَ بِالسُّجُودِ عَلَى مَا أَنْبَتِ الْأَرْضُ؟ قَالَ: فَجَاءَ الْجَوَابُ: لَا تَسْجُدْ عَلَيْهِ وَ إِنْ حَدَّثَكَ نَفْسُكَ أَنَّهُ مِمَّا أَنْبَتِ الْأَرْضُ فَإِنَّهُ مِنَ الرَّمْلِ وَ الْمِلْحِ وَ الْمِلْحِ مَسْخٌ (٣).

٥٣- قَالَ: وَ حَدَّثَ مُحَمَّدُ بْنُ شَرْفٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمْسِيًّا بِالْمِيدِينَةِ فَقَالَ لِي أَلَسْتَ ابْنَ شَرْفٍ؟ قُلْتُ: بَلَى فَارَدْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ، فَابْتَدَأَنِي مِنْ غَيْرِ أَنْ أَسْأَلَهُ فَقَالَ: نَحْنُ عَلَى قَارِعِهِ الطَّرِيقِ وَ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ مَسْأَلَةٍ (٤).

٥٤- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْبَغْدَادِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ

ص: ٤٤١

١- (١) بحار الأنوار: ج ٥٠/١٨٥، ح ٦٢.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ٣/١٧٧.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ٣/١٧٨.

٤- (٤) كشف الغمّة: ج ٣/١٧٨.

لَنَا حَانُوتَيْنِ خَلَفَهُمَا لَنَا وَالِدَانَا، وَ قَدْ عَسَرَ عَلَيْنَا ذَلِكَ فَادْعُ اللَّهَ لَنَا يَا سَيِّدَنَا أَنْ يَتَيْسَرَ لَنَا بَيْعُهُمَا بِأَصْلِحِ الثَّمَنِ، وَ يَجْعَلَ لَنَا فِي ذَلِكَ الْخَيْرَةَ، فَلَمْ يُجِبْهُمَا بِشَيْءٍ وَ انْصَرَفَ إِلَى بَغْدَادٍ وَ الْحَانُوتَانِ قَدْ اخْتَرَقَا (١).

٥٥- وَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ لِي حَمَلًا فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ يَجْعَلَهُ ابْنًا، فَكَتَبَ إِلَيَّ إِذَا وُلِدَ لَكَ ابْنٌ فَسَمِّهِ مُحَمَّدًا، قَالَ: فَوَلِدَ ابْنٌ وَ سَمَّيْتَهُ مُحَمَّدًا (٢).

٥٦- قَالَ: وَ كَانَ لِيحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا حَمْلٌ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ إِنَّ لِي حَمَلًا فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي ابْنًا، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: رَبُّ ابْنِهِ خَيْرٌ مِنْ ابْنِ فَوَلِدَتْ لَهُ ابْنَةٌ (٣).

٥٧- وَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَ قَدْ تَعَرَّضَ لِي جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْقَاضِي، وَ كَانَ يُؤْذِينِي بِالْكُوفَةِ- أَشْكُو إِلَيْهِ مَا يَنَالُنِي مِنْهُ مِنَ الْأَذَى، فَكَتَبَ إِلَيَّ تُكْفَى أَمْرُهُ إِلَى شَهْرَيْنِ، فَعَزَلَ عَنِ الْكُوفَةِ فِي شَهْرَيْنِ وَ اسْتَرَحْتُ مِنْهُ (٤).

٥٨- وَ عَنْ فَتْحِ بْنِ يَزِيدِ الْجُرْجَانِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَتَأْذُنُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ مَشِيئَتِهِ؟ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي اخْتَلَجَ فِي صَدْرِكَ إِنْ شَاءَ الْعَالَمُ أَنْبَأَكَ بِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِالْمَسْأَلَةِ وَ جَوَابِهَا، ثُمَّ أَخْبَرَهُ مَرَّةً أُخْرَى بِمَا خَطَرَ بِخَاطِرِهِ وَ أَجَابَهُ عَنْهُ (٥).

٥٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ فِي كَيْدِ عِدُوِّ لَمْ يُمْكِنُ كَيْدُهُ، فَهَنَانِي عَنْ ذَلِكَ، وَ قَالَ كَلَامًا مَعْنَاهُ تَكْفِيئُهُ وَ اللَّهُ أَحْسَنُ كِفَايَةٍ، ذَلَّ وَ افْتَقَرَ وَ مَاتَ أَسْوَأَ النَّاسِ حَالًا فِي دُنْيَاهُ وَ دِينِهِ (٦).

٦٠- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَجَّالِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَا فِي خِدْمَتِكَ وَ أَصَابْتَنِي عَلَيْهِ فِي رِجْلِي لَا أَقْدِرُ عَلَى التُّهُوِضِ وَ الْفِيَّامِ بِمَا يَجِبُ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَكْشِفَ عَلَيَّ [إِلَى أَنْ قَالَ]: فَوَقَّعَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَشَفَ اللَّهُ عَنْكَ وَ عَنْ أَبِيكَ، وَ كَانَ بِأَبِي عَلَيْهِ وَ لَمْ أَكْتُبْ لَهُ فِيهَا، فَدَعَا لَهُ ابْتِدَاءً (٧).

٦١- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ قَالَ: بَعَثْتُ غُلَامًا لِي إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَ

ص: ٤٤٢

١- (١) كشف الغمّة: ج ١٧٨/٣.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ١٧٩/٣.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ١٧٩/٣.

٤- (٤) كشف الغمّة: ج ١٧٩/٣.

٥- (٥) كشف الغمّة: ج ١٨٠/٣.

٦- (٦) كشف الغمّة: ج ١٨٢/٣.

٧- (٧) كشف الغمّة: ج ١٨٢/٣.

صَقْلَانِيَا قَالَ: فَرَجَعَ الْغُلَامُ إِلَيَّ مُتَعَجِّبًا فَقُلْتُ: مَا لَكَ يَا بَنِي؟ فَقَالَ: وَكَيْفَ لَا أَعْجَبُ مَا زَالَ يُكَلِّمُنِي بِالصَّقْلَانِيَةِ حَتَّى كَأَنَّهُ وَاحِدٌ مِنَّا (١). هَذَا مَا نَقَلَهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ.

٦٢- وَنَقَلَ مِنْ كِتَابِ الرَّائِدِيِّ فِي مُعْجَزَاتِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَنَاهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ اسْمُهُ مَعْرُوفٌ، وَقَالَ: جِئْتُكَ وَمَا أَذْنْتُ لِي فَقَالَ: مَا عَلِمْتُ بِكَ، وَأُخْبِرْتُ بِعِيدِ انْصِرَافِكَ أَنَّكَ ذَكَرْتَنِي بِمَا لَا يَتَّبِعُنِي، فَحَلَفَ مَا فَعَلْتُ وَعَلِمَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَاذِبٌ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ حَلَفَ كَاذِبًا فَانْتَقِمْ مِنْهُ فَمَاتَ مِنَ الْغَدِ (٢).

## الفصل العاشر

٦٣- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسِ الْحَسَنِيِّ فِي كِتَابِ مَهْجِ الدَّعَوَاتِ عَنِ الْيَسَعِ بْنِ حَمْزَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَسْعَدَةَ وَزَيْرِ الْمُعْتَصِمِ الْخَلِيفَةِ: أَنَّهُ حَارَ عَلِيٌّ بِالمَكْرُوهِ الْفَطِيحِ حَتَّى تَخَوَّفْتُهُ عَلَيَّ إِزَاقَهُ دَمِي وَفَقِرَ عَقْبِي، فَكَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الْعَمِيكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَشْكُو إِلَيْهِ مَا حَلَّ بِي، فَكَتَبَ: لَا- رَوْعَ عَلَيَّكَ وَلَا- يَأْسَ فَادْعُ اللَّهَ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ يُخَلِّصُكَ اللَّهُ وَشَيْكًا مِمَّا وَقَعَتْ فِيهِ، قَالَ الْيَسَعُ: فَدَعَوْتُ اللَّهَ بِالكَلِمَاتِ الَّتِي كَتَبَ إِلَيَّ سَيِّدِي بِهَا فِي صَدْرِ النَّهَارِ، فَوَلَّى اللَّهُ مَا مَضَى شَطْرُهُ حَتَّى جَاءَنِي رَسُولُ عَمْرِو بْنِ مَسْعَدَةَ فَقَالَ: أَجِبِ الْوَزِيرَ فَهَضْمْتُ فَمَدَحَلْتُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا بَصُرَ بِي تَبَسَّمَ وَأَمَرَ بِالْحَدِيدِ فُكِّعَ عَنِّي، وَالأَغْلَالُ فَحُلَّتْ عَنِّي وَ أَمَرَ لِي بِخَلْعِهِ مِنْ فَاحِرِ ثِيَابِهِ، وَ أَتَحَفَّنِي بِطَيْبٍ ثُمَّ أَذْنَانِي وَ قَرَبِي وَ جَعَلَ يُحَدِّثُنِي وَ يَغْتَدِرُ إِلَيَّ، وَ رَدَّ عَلَيَّ مَا كَانَ أَخَذَ مِنِّي وَ أَحْسَنَ رِفْدِي (٣).

## الفصل الحادي عشر

٦٤- وَ فِي كِتَابِ عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمُسَيَّبِ إِلَى السَّيِّدِ الْمُرْتَضَى عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَلَوِيِّ عَنْ هِاشِمِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ صَاحِبَ الْعَمِيكَرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ أَتَى بِأَكْمَهُ فَأَبْرَأَهُ وَ رَأَيْتُهُ يُهَيِّئُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ فَيَطِيرُ، فَقُلْتُ لَهُ: لَا فَرْقَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ عِيسَى؟ فَقَالَ: أَنَا مِنْهُ وَ هُوَ مِنِّي (٤).

ص: ٤٤٣

١- (١) كشف الغمه: ج ٣/١٨٢.

٢- (٢) كشف الغمه: ج ٣/١٨٧.

٣- (٣) مهج الدعوات: ص ٣٢٤ ط. الأعلمی.

٤- (٤) عيون المعجزات: ١٢٠.



٦٥- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ دَعَا اللَّهَ وَقَدِمَتْ حِمَارٌ رَجُلٍ خُرَاسَانِيٍّ فَأَحْيَاهُ اللَّهُ (١).

٦٦-: وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّهُ أَحْيَا رَجُلًا أَرَادَ أَنْ يَسْأَلَهُ عَنْ بَيْضِ طَائِرٍ قَبْلَ أَنْ يَسْأَلَهُ، وَقَالَ: لَا تَأْكُلْ بَيْضَ الطَّائِرِ الْفَلَانِيِّ فَإِنَّهُ مِنَ الْمُسُوخِ (٢).

٦٧-: وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّ رَجُلًا كَتَبَ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ عَمَّا بَقِيَ مِنْ خِلَافِهِ الْمُتَوَكَّلِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سَنِينَ دَابًّا إِلَى قَوْلِهِ: ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعَ شِدَادَةٍ إِلَى قَوْلِهِ: ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُعَاتُ النَّاسُ، فَقُتِلَ فِي أَوَّلِ الْخَامِسِ عَشَرَ (٣).

## الفصل الثاني عشر

٦٨- وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْعَبَّاسِ النَّجَاشِيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ قَالَ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْأَوْدِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَهُ عَلَى بَابِ دَارِهِ وَهُوَ جَارِنَا بِسِيرٍ مَنْ رَأَى نَجْلِسُ مَعَهُ كُلَّ عَشِيَّتَيْهِ نَتَحَدَّثُ مَعَهُ، إِذْ مَرَّ عَلَيْنَا قَائِدٌ مِنْ دَارِ السُّلْطَانِ وَمَعَهُ خَلْعٌ، وَمَعَهُ جَمْعٌ كَثِيرٌ مِنَ الْقَوَادِ وَالرَّجَالِ وَالشَّاكِرِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ، فَلَمَّا رَأَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَثَبَ إِلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَأَكْرَمَهُ، فَلَمَّا مَضَى قَالَ: هُوَ فَرِحَ بِمَا هُوَ فِيهِ وَهُوَ يُدْفَنُ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَعَجِبْنَا مِنْ ذَلِكَ وَقُمْنَا مِنْ عِنْدِهِ، وَقُلْنَا: هَذَا عِلْمُ الْغَيْبِ فَتَعَاهَدْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَمْ يَكُنْ مَا قَالَ أَنْ نَقْتُلَهُ وَنَسْتَرِيحَ مِنْهُ فَإِنِّي فِي مَنْزِلِي وَقَدْ صَلَّيْتُ الْفَجْرَ إِذْ سَجَعْتُ غَلْبَةً فَقُمْتُ إِلَى الْبَابِ فَإِذَا خَلَقَ كَثِيرٌ مِنَ الْجُنْدِ وَغَيْرِهِمْ يَقُولُونَ مَاتَ فُلَانُ الْبَارِحَةَ سَكْرًا وَغَيْرَ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ فَوَقَعَ وَانْدَقَّتْ عُنُقُهُ فَقُلْتُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَرَجْتُ أَحْضَرُهُ، فَإِذَا الرَّجُلُ كَمَا قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مَيِّتٌ فَمَا بَرِحْتُ حَتَّى دَفَنْتُهُ وَرَجَعْتُ وَتَعَجَّبْنَا جَمِيعًا مِنْ هَذَا الْحَالِ (٤).

## الفصل الثالث عشر

٦٩- وَرَوَى الْحَسَنُ بْنُ حَمْدَانَ الْحَضَنِيُّ فِي كِتَابِ الْهِدَايَةِ فِي الْفَضَائِلِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَمِّيِّ حَدِيثًا طَوِيلًا مَلْخَصُهُ: أَنَّهُ حَمَلَ مَعَهُ الْطَافَاً مِنْ قُمَّ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَرَادَ إِيْصَالَهَا إِلَيْهِ فِي سَامَرَاءَ فَلَمْ يَقْدِرْ، فَجَاءَهُ رَسُولٌ مِنْهُ ابْتِدَاءً أَخْرَجَ إِلَى بَلَدِكَ وَارْتَدَى الْطَافَاكَ الَّتِي حَمَلْتَهَا مَعَكَ، وَاحْذَرِ الْحَذَرَ كُلَّهُ أَنْ تُقِيمَ بِسَرْمَنْ رَأَى

ص: ٤٤٤

١- (١) عيون المعجزات: ١٢٠.

٢- (٢) عيون المعجزات: ١٢١.

٣- (٣) عيون المعجزات: ١٢١.

٤- (٤) بحار الأنوار: ج ٥٠/١٨٧، ح ٦٤.

أَكْثَرَ مِنْ سِدَاعِهِ، فَإِنَّكَ إِنْ خَالَفْتَ وَ أَقَمْتَ عُوقِبْتَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَقَامَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَأَخَذَهُ الْحَرَسُ وَ الشَّرْطَةُ وَ نَهَبُوا مَا كَانَ مَعَهُ وَ حَبَسُوهُ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، ثُمَّ جَاءَهُ رَسُولٌ مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

الْيَوْمَ تَخْرُجُ مِنْ حَبْسِكَ فَصِرْ إِلَى بَلَدِكَ فَأُخْرِجَ مِنَ الْحَبْسِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ (١).

٧٠- وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ فَارِسَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَخْبَرَ عَنِ الْمُتَوَكَّلِ أَنَّهُ يُخْرِجُ إِلَى الصَّيْدِ، فَيَرِدُ هُوَ وَ جَيْشُهُ عَلَى قَنْطَرِهِ عَلَى نَهْرٍ، فَيَعْبُرُ سَائِرَ الْجَيْشِ وَ لَا تَعْبُرُ دَابَّتُهُ، فَيَرْجِعُ فَيَسِي قُطْعًا عَنْ فَرَسِهِ فَتَرُلُ رِجْلُهُ وَ تَتَوَهَّنُ يَدَاهُ وَ يَمْرُضُ شَهْرًا فَكَانَ كَمَا قَالَ (٢).

٧١- وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ هَذَا الطَّاعِيَةَ بَيْنِي مَدِينَةً بِسِيرَمَنْ رَأَى يَكُونُ حَنْفُهُ فِيهَا عَلَى يَدِ ابْنِهِ الْمُسَمَّى بِالْمُنْتَصِرِ وَ أَعْوَانُهُ عَلَيْهِ التُّرُكُ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ أَنَّهُ وَقَعَ ذَلِكَ كَمَا قَالَ (٣).

٧٢- وَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ الْمُتَوَكَّلَ سَأَلَهُ عَنْ أَبِي طَالِبٍ فَأَجَابَهُ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ تَقْدِرُ أَنْ تُرِينِي اللَّيْلَةَ أَبَا طَالِبٍ فِي مَنَامِي؟ فَقَالَ لَهُ: نَعَمْ فَرَأَهُ الْمُتَوَكَّلُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فِي مَنَامِهِ وَ أَخْبَرَهُ بِمَثَلِ مَا قَالَهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٧٣- وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ الْقُمِّيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الطَّلْحِيِّ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرْسَلَ إِلَيْهِمَا: أَنَا رَاحِلٌ إِلَى اللَّهِ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، فَأَقِيمَا مَكَانَكُمَا حَتَّى يَأْتِيَكُمَا أَمْرٌ ابْنِي أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَ أَصِ بِحَنَّا وَ الْخَبْرُ شَائِعٌ بِوَفَاةِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥). وَ رَوَى جَمْلَهُ مِنَ الْمَعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ.

## الفصل الرابع عشر

٧٤- وَ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ وَ وُلْدِهَا عَلَيْهَا السَّلَامُ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مَعَهُ جِرَابٌ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ فَقُلْتُ لَهُ: أَلْتَرَاكَ مَا تَصْنَعُ بِهَذَا؟ فَقَالَ لِي: أَدْخِلْ يَدَكَ، فَأَدْخَلْتُ يَدِي وَ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ قَالَ لِي: عُدْتُ فَعُدْتُ فَإِذَا هُوَ مَمْلُوءٌ دَنَانِيرَ (٦).

٧٥- وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَلْ تَشِي تَطْبِيعُ أَنْ تُخْرِجَ لَنَا مِنْ هَذِهِ الْأُسْتُوَانَةِ رُمَانًا؟ قَالَ: نَعَمْ وَ تَمْرًا وَ عِنَبًا وَ مَوْزًا فَفَعَلَ

ص: ٤٤٥

١- (١) الهدايه الكبرى: ٣١٥.

٢- (٢) الهدايه الكبرى: ٣١٩.

٣- (٣) الهدايه الكبرى: ٣٢٠.

٤- (٤) الهدايه الكبرى: ٣٢١.

٥- (٥) الهدايه الكبرى: ٣٤٢.



ذَلِكَ وَ أَكَلْنَا وَ حَمَلْنَا (١).

٧٦- وَ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَ تَقْسِدُرُ أَنْ تَصِدَّ عَدَّ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى تَأْتِيَ بِشَيْءٍ لَيْسَ فِي الْأَرْضِ لِنَعْلَمَ ذَلِكَ؟ فَارْتَفَعَ فِي الْهَوَاءِ حَتَّى غَابَ ثُمَّ رَجَعَ وَ مَعَهُ طَيْرٌ مِنْ ذَهَبٍ فِي أُذُنَيْهِ أَشْنَفَهُ مِنْ ذَهَبٍ، وَ فِي مِثْقَالِهِ دُرَّةٌ وَ هُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيُّ وَلِيُّ اللَّهِ قَالَ: هَذَا طَيْرٌ مِنْ طُيُورِ الْجَنَّةِ ثُمَّ سَبَّهَ وَ رَجَعَ (٢).

٧٧- وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ قَوْمٌ يَشْكُونَ الْجُوعَ، فَضَرَبَ يَدَهُ إِلَى الْأَرْضِ وَ كَانَ لَهُمْ بُرٌّ وَ دَقِيقًا (٣).

٧٨- وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيِّ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا يَدَا الْمَوْسُومُ بِالْمُتَوَكِّلِ بَعْمَارَهُ سِيرَ مِنْ رَأْيٍ وَ الْحَفْرِ بِهِ قَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ هَذَا الطَّاغِيَةَ يُبْتَلَى بِنَبَاءِ مَدِينَةٍ لَا تَبْنَى، وَ يَكُونُ حَنْفُهُ فِيهَا قَبْلَ تَمَامِهَا عَلَى يَدِ فِرْعَوْنَ مِنْ فِرَاعِنِهِ الْأَثْرَاكِ «الْحَدِيثُ» (٤).

٧٩- وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ مُبِيعِ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ أَخْبَرَ رَجُلًا فَطَحِيًّا بِمَا أَضْمَرَهُ فِي نَفْسِهِ فَقَالَ يَا مَامَتَهُ (٥).

٨٠- وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ أَرْبَعُمِائَةٍ دِرْهَمٍ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ وَ أَخْبَرَهُ بِمَا أَضْمَرَ فِي نَفْسِهِ مِنْ شِرَاءِ النَّبِيدِ، فَندِمَ وَ تَابَ (٦).

٨١- وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْفَهْفَهَكِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ أَخْبَرَ نَصْرَانِيًّا بِمَا كَانَ أَضْمَرَهُ فِي نَفْسِهِ، فَتَعَجَّبَ ثُمَّ أَسْلَمَ عِنْدَ مَوْتِهِ وَ قَالَ يَا مَامَتَهُ (٧).

٨٢- وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ عَيْسَى بْنِ الْحَسَنِ الْقُمِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ دَعَا لَهُ وَ كَانَ بِهِ بِيَاضٌ فِي ذِرَاعِهِ وَ شَيْءٌ كَأَمْثَالِ الْجُوزِ فَشَفَّاهُ اللَّهُ وَ زَالَ عَنْهُ (٨). وَ رَوَى أَيْضًا فِيهِ جَمَلُهُ مِنَ الْمَعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ.

## الفصل الخامس عشر

٨٣- وَ رَوَى الشَّيْخُ بِهِاءَ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَامِلِيُّ فِي

ص: ٤٤٦

١- (١) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٤١٢، ح ٤/٣٧١.

٢- (٢) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٤١٣، ح ٥/٣٧٢.

٣- (٣) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٤١٣، ح ٦/٥٧٣.

٤- (٤) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٤١٤، ح ٩/٥٧٦.

٥- (٥) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٤١٦، ح ١٣/٣٨٠.

- ٦- (٦) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٤١٧، ح ١٤/٣٨١.
- ٧- (٧) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٤١٨، ح ١٥/٣٨٢.
- ٨- (٨) مناقب فاطمه (عليها السلام): ٤٢٠، ح ١٦/٣٨٣.

كِتَابِ مِفْتَاحِ الْفَلَاحِ عَنْ بَعْضِ مَشَايخِنَا قَالَ: رُوِيَ أَنَّ الْمُتَوَكَّلَ أَرَادَ الْإِنْتِقَاصَ بِشَأْنِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَرَكِبَ إِلَى مَكَانٍ عَيْنُهُ وَ أَمَرَ جَمِيعَ الْأُمَرَاءِ وَ الْأَشْرَافِ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَ غَيْرِهِ أَنْ يَمْشُوا قُدَّامَهُ وَ يَبْنَ يَدَيْهِ، وَ لَا يَزُكُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ قِطْعًا، وَ كَانَ قِضْدُهُ بِذَلِكَ اخْتِقَارَ شَأْنِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ اللَّهُ مَا نَاقَهُ صَالِحٌ بِأَعْزُّ مِنِّي - تَمَتَّعُوا فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَلِكُمْ وَ عِيدٌ غَيْرُ مَكْذُوبٍ، فَلَمْ تَمُضِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ حَتَّى قُتِلَ الْخَلِيفَةُ لَيْلَةَ الرَّابِعِ (١).

وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِكِيُّ فِي كِتَابِ الْفُصُولِ الْمُهِمَّةِ فِي مَعْرِفَةِ الْأَنْبِيَاءِ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ .

## الفصل السادس عشر

وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ جُمْلَةً مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ:

٨٤- وَ رَوَى عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا: أَنَّهُ كَانَ لَهُ حَمَلٌ فَقَالَ لِلْهَادِي عَلَيْهِ السَّلَامُ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي ابْنًا، فَقَالَ: رَبُّ ابْنِهِ خَيْرٌ مِنْ ابْنِ فَوَلَدَ لَهُ بِنْتُ (٢).

٨٥- قَالَ: وَ شَكَاَ إِلَيْهِ أَيُّوبُ بْنُ نُوحٍ مَا يَنَالُهُ مِنَ الْأَذَى مِنْ ظَالِمٍ فَكَتَبَ إِلَيْكَ تُكْفَاهُ إِلَى شَهْرِ فَعَزَلَ فِي الشَّهْرِ (٣).

٨٦- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي النَّوْمِ فَأَعْطَانِي كَفَّ تَمْرٍ فَعَدَدْتُه حَمْسَةً وَ عَشْرِينَ تَمْرَةً، فَلَمَّا قَدِمَ الْهَادِي عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَأَعْطَانِي كَفَّ تَمْرٍ وَ قَالَ: لَعُو زَادَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَزِدْنَاكَ! فَعَدَدْتُ فَإِذَا هُوَ حَمْسٌ وَ عَشْرُونَ تَمْرَةً (٤).

## الفصل السابع عشر

وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ كَثِيرًا مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ:

٨٧- وَ رَوَى فِيهِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِسُرٍّ مَنْ رَأَى وَ أَنَا أُرِيدُ الْحِجَّ لِأَوْدَعَهُ، فَخَرَجَ مَعِي فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى آخِرِ الْحَاجِزِ نَزَلَ وَ نَزَلْتُ مَعَهُ

ص: ٤٤٧

١- (١) مِفْتَاحِ الْفَلَاحِ: ١٧٤.

٢- (٢) الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: ج ٢/٢٠٣، ح ٤.

٣- (٣) الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: ج ٢/٢٠٣، ح ٥.

٤- (٤) الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: ج ٢/٢٠٤، ح ١٣.

فَخَطَّ بِيَدِهِ الْأَرْضَ خَطَّةً شَبِيهَةً بِالِدَائِرَةِ، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا عَمَّ خُذْ مَا فِي هَذِهِ تَكُونُ فِي نَفَقَتِكَ وَ تَسْتَعِينُ بِهِ عَلَيَّ حَجَّكَ، فَضَرَبْتُ بِيَدِي فَإِذَا سَبِيكُهُ ذَهَبٌ فَكَانَ فِيهَا مِائَتَا مِثْقَالٍ (١).

٨٨- وَعَنْ عَتَّابٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَلْبِي مُتَعَلِّقٌ بِحَوَائِجِ التَّمَسُّيْتِهَا مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ لَهُ: إِنَّ حَوَائِجَكَ قَدْ قُضِيَتْ فَمَا كَانَ بِأَسْرَعٍ مِنْ أَنْ جَاءَهُ الْبَشَارَاتُ بِقَضَاءِ حَوَائِجِهِ (٢).

## الفصل الثامن عشر

٨٩- وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي كِتَابِ إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ يَحْيَى بْنِ هَرْتَمَةَ قَالَ: رَأَيْتُ مِنْ دَلَائِلِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْأَعْيَابَ فِي طَرِيقِنَا، مِنْهَا أَنَا نَزَلْنَا مَنْزِلًا - لَا - مَاءَ فِيهِ فَأَشْرَفْنَا عَلَى التَّلْفِ، فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَأَنِّي أَعْرِفُ عَلَى أُمِّيَالٍ مَوْضِعَ مَاءٍ، فَعَدَلْنَا بِنَا عَنِ الطَّرِيقِ فَبَدَلْنَا نَحْوَ سِتِّهِ أُمِّيَالٍ، فَأَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ كَأَنَّهُ زَهْرُ الرِّيَاضِ فِيهِ عُيُونٌ وَ أَشْجَارٌ وَ زُرُوعٌ، وَ لَيْسَ فِيهَا أَحَدٌ فَتَزَلْنَا وَ شَرَبْنَا وَ سَقَيْنَا دَوَابَّنَا ثُمَّ تَزَوَّدْنَا وَ ارْتَوَيْنَا وَ رُحْنَا رَاحِلِينَ، فَلَمْ نَبْعُدْ أَنْ عَطِشْتُ وَ كَانَ لِي مَعَ بَعْضِ غَلْمَانِي كُوزٌ فَضَبَّهُ، فَإِذَا هُوَ قَدْ نَسِيَ الْكُوزَ فِي الْمَنْزِلِ، فَوَجَعْتُ أَضْرِبُ بِالسُّوِطِ عَلَى فَرْسِ لِي جَوَادٍ سَرِيعٍ حَتَّى أَشْرَفْتُ عَلَى الْوَادِي، فَرَأَيْتُهُ حَيْدَبًا يَابِسًا - لَا - مِاءَ فِيهِ وَ لَا - زُرْعَ وَ لَا حَضِرَةَ وَ الْكُوزُ مَوْضُوعٌ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي تَرَكَهُ الْغَلَامُ، فَأَخَذْتُهُ وَ انصَبَرْتُ فَوَجَدْتُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاقِفًا يَنْتَظِرُنِي فَتَبَسَّمَ.

٩٠- قَالَ يَحْيَى: وَ خَرَجَ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ آخَرَ وَ نَحْنُ فِي ضَعْوٍ وَ شَمْسٍ حَامِيَةٍ تُحْرِقُ فَرَكَبَ مِنْ مِضْرَبِهِ وَ عَلَيْهِ مِمَطْرٌ وَ ذَنْبٌ دَائِبَةٌ مَعْقُودٌ وَ تَحْتَهُ لِبْدٌ طَوِيلٌ، فَجَعَلَ كُلُّ مَنْ فِي الْعَسَاكِرِ يَضْحَكُونَ تَعَجُّبًا فَمَا سَدَرْنَا أُمِّيَالًا حَتَّى ارْتَفَعَتْ سَحَابَةٌ وَ أَظْلَمَتْ وَ أَتَى الْمَطْرُ كَأَفْوَاهِ الْقَرَبِ، فَكِدْنَا نَتَلَفُ فَمَا زَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَبَسَّمُ تَعَجُّبًا.

٩١- قَالَ يَحْيَى: وَ صَارَتْ إِلَيْهِ فِي بَعْضِ الْمَنَازِلِ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنٌ لَهَا مَرْمُودٌ الْعَيْنِ فَدُلُّنَا عَلَيْهِ فَفَتَّحَ عَيْنَ الصَّبِيِّ حَتَّى رَأَيْتُهَا فَلَمْ أَشُكَّ أَنَّهَا ذَاهِبَةٌ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا لِحِظَةٍ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ، ثُمَّ نَحَّاهَا، فَإِذَا عَيْنُ الْغَلَامِ مَفْتُوحَةٌ صَحِيحَةٌ مَا بِهَا عِلَّةٌ.

و روى جملة من المعجزات السابقة. و روى عدة أحاديث في إخباره بالمغيبات.

ص: ٤٤٨

١- (١) مناقب آل أبي طالب: ج ٥١٢/٣.

٢- (٢) مناقب آل أبي طالب: ج ٥١٦/٣.

٩٢-قَالَ: وَ رَوَى أَنَّهُ دَخَلَ دَارَ الْمُتَوَكَّلِ، فَقَامَ يُصَيِّمِي فَأَتَاهُ بَعْضُ الْمُخَالِفِينَ فَوَقَفَ بِحَيْالِهِ فَقَالَ لَهُ: إِلَى كَمْ هَذَا الرِّيَاءُ، فَأَسْرَعَ الصَّلَاةَ وَ سَلَّمَ ثُمَّ التَّفَتَ إِلَيْهِ فَقَالَ إِنَّ كُنْتُ كَاذِبًا فَسَحَّتَكَ اللَّهُ، فَوَقَعَ الرَّجُلُ مَيِّتًا فَصَارَ حَدِيثًا فِي الدَّارِ.

### تكملة لهذا الباب

نقل فيها جملة من معجزاته عليه السلام عن كتب العامة مما لم ينقل عنها المصنف (قده).

مِنْهَا مَا رَوَاهُ فِي «نُورِ الْأَبْصَارِ» (ص ١٥٣ ط مِصْر) قَالَ:

عَنِ الْأَسِيْبَاتِيِّ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَدِينَةَ الشَّرِيفَةَ مِنَ الْعِرَاقِ فَقَالَ لِي مَا خَبَرُ الْوَائِقِ عِنْدَكَ؟ فَقُلْتُ: خَلَفْتُهُ فِي عَرَاْفِيهِ وَ أَنَا مِنْ أَقْرَبِ النَّاسِ بِهِ عَهْدًا وَ هَذَا مَقْدَمِي مِنْ عِنْدِهِ وَ تَرَكْتُهُ صَاحِبًا فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ إِنَّهُ قَدْ مَاتَ فَلَمَّا قَالَ لِي: إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ إِنَّهُ قَدْ مَاتَ فَهَمْتُ أَنَّهُ يَعْنِي نَفْسَهُ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلَ ابْنُ الزِّيَّاتِ؟ قُلْتُ: النَّاسُ مَعَهُ وَ الْأَمْرُ أَمْرُهُ فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ شُؤْمٌ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: لَا- بَدَأَ أَنْ تَجْرِيَ مَقَادِيرُ اللَّهِ وَ أَحْكَامُهُ يَا جَيْرَانَ مَيَاتِ الْوَائِقِ وَ جَلَسَ جَعْفَرُ الْمُتَوَكَّلِ وَ قَبِلَ ابْنُ الزِّيَّاتِ فَقُلْتُ: مَتَى؟ قَالَ: بَعْدَ مَخْرَجِكَ بِسِتَّةِ أَيَّامٍ فَمَا كَانَ إِلَّا أَيَّامٌ قَلِيلٌ حَتَّى جَاءَ قَاصِدُ الْمُتَوَكَّلِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَكَانَ كَمَا قَالَ.

وَ مِنْهَا مَا رَوَاهُ فِي «يَنَابِيعِ الْمَوَدَّةِ» (ج ٣ ص ١٤ ط مطبعة العرْفَانِ ببيروت) قَالَ:

وَ نَعَلَ الْمَسِيْعُ مَعُودِي: أَنَّ الْمُتَوَكَّلَ أَمَرَ بِثَلَاثَةِ مِائَةِ سَبْعِ مِائَةٍ فِي صَاحِبِهَا فِي صَاحِبِ قَضِيْرِهِ ثُمَّ دَعَا الْإِمَامَ عَلِيَّ النَّقِيَّ فَلَمَّا دَخَلَ أَعْلَقَ بَابَ الْقَضِيْرِ فَدَارَتِ السَّبَاعُ حَوْلَهُ وَ خَضَعَتْ لَهُ وَ هُوَ يَمْسِيْ حَيْثُ بِكُمِهِ ثُمَّ صَبَّ عِدَّ إِلَى الْمُتَوَكَّلِ وَ تَحَدَّثَ مَعَهُ سَاعَةً ثُمَّ نَزَلَ فَفَعَلَتِ السَّبَاعُ مَعَهُ كِفَعْلِيْهَا الْأَوَّلِ حَتَّى خَرَجَ فَاتَّبَعَهُ الْمُتَوَكَّلُ بِجَائِزِهِ عَظِيْمَةٍ فَقِيلَ لِلْمُتَوَكَّلِ إِنَّ ابْنَ عَمِّكَ يَفْعَلُ بِالسَّبَاعِ مَا رَأَيْتَ فَافْعَلْ بِهَا مَا فَعَلَ ابْنُ عَمِّكَ قَالَ: أَنْتُمْ تُرِيدُونَ قَتْلِيْ ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَفْشُوا ذَلِكَ. تُوفِّيَ فِي سَيْرٍ مَنْ رَأَى فِي جُمَادَى الْأَخْرَجِ سِنَةَ أَرْبَعٍ وَ خَمْسِيْنَ وَ مِائَتَيْنِ.

وَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «الْفُصُولُ الْمُهْمَةُ» ص ٢٦١ ط الْغُرَى.



الموضوع الصفحة الباب الثانى عشر:النصوص على إمامه الحسن بن على (عليه السلام) ٥

الباب الثالث عشر:معجزات الإمام الحسن (عليه السلام) ١٨

الباب الرابع عشر:النصوص على إمامه الحسين بن على (عليه السلام) ٣٢

الباب الخامس عشر:معجزات الإمام الحسين (عليه السلام) ٣٦

الباب السادس عشر:النصوص على إمامه على بن الحسين (عليه السلام) ٥٨

الباب السابع عشر:معجزات الإمام على بن الحسين (عليه السلام) ٦٢

الباب الثامن عشر:النصوص على إمامه محمد الباقر (عليه السلام) ٩٠

الباب التاسع عشر:معجزات الإمام محمد الباقر (عليه السلام) ٩٤

الباب العشرون:النصوص على إمامه جعفر الصادق (عليه السلام) ١٢٨

الباب الحادى و العشرون:معجزات الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) ١٣٤

الباب الثانى و العشرون:النصوص على إمامه موسى الكاظم (عليه السلام) ٢١٦

الباب الثالث و العشرون:معجزات الإمام موسى الكاظم (عليه السلام) ٢٣٢

الباب الرابع و العشرون:النصوص على إمامه على بن موسى الرضا (عليه السلام) ٢٨٧

الباب الخامس و العشرون:معجزات الإمام على بن موسى الرضا (عليه السلام) ٣٠٧

الباب، السادس و العشرون:النصوص على إمامه محمد الجواد (عليه السلام) ٣٨٢

الباب السابع و العشرون:معجزات الإمام محمد الجواد (عليه السلام) ٣٩٠

الباب الثامن و العشرون:النصوص على إمامه على الهادى (عليه السلام) ٤١٦

الباب التاسع و العشرون:معجزات الإمام على الهادى (عليه السلام) ٤١٩

نام کتاب: إثبات الهداه بالنصوص و المعجزات

پدیدآوران: حر عاملی، محمد بن حسن (نویسنده) / اعلمی، علاءالدین (مصحح) / مرعشی، شهاب الدین (مقدمه نویس)

ناشر: مؤسسه الأعلمی للمطبوعات

مکان نشر: بیروت - لبنان

سال نشر: ۱۴۲۵ ق یا ۲۰۰۴ م

چاپ: ۱

موضوع: ائمه اثنا عشر - احادیث

موضوع: احادیث شیعه - قرن ۱۱ ق.

موضوع: امامت - احادیث

موضوع: محمد (صلی الله علیه و آله)، پیامبر اسلام، ۵۳ قبل از هجرت - ۱۱ ق. - احادیث

موضوع: محمد (صلی الله علیه و آله)، پیامبر اسلام، ۵۳ قبل از هجرت - ۱۱ ق. - نبوت خاصه

موضوع: معجزات - احادیث

موضوع: نبوت - احادیث

موضوع: نبوت خاصه - احادیث

زبان: عربی

تعداد جلد: ۵ ج

کد کنگره: ۱۴۱/۵ BP / الف ۸ ح ۱۳۸۳۴

ص: ۱



إثبات الهداه بالنصوص و المعجزات

پدیدآوران: حر عاملی، محمد بن حسن (نویسنده)

اعلمی، علاءالدین (مصحح)

مرعشی، شهاب الدین (مقدمه نویس)

ص: ۲

النصوص على إمامه أبي محمد الحسن بن علي العسكري عليه السلام مضافا إلى ما تقدم منها

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِي الْكَافِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَسَارٍ الْقُتَيْبِيِّ قَالَ: أَوْصَى أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ قَبْلَ مُضِيِّهِ بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، وَأَشْهَدَنِي عَلَى ذَلِكَ وَجَمَاعَةً مِنَ الْمَوَالِي (١).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْعِجَبِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَسَارٍ الْعُتْبَرِيِّ مِثْلَهُ .

٢ - وَ عَنْهُ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنِ بَشَّارِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَمْرٍو النَّوْفَلِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صَحْنِ دَارِهِ، فَمَرَّ بِنَا مُحَمَّدَ ابْنَهُ فَقُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ هَذَا صَاحِبِنَا بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: لَا صَاحِبُكُمْ بَعْدِي الْحَسَنِ (٢).

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَمْرٍو النَّوْفَلِيِّ عَلَى مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْعُمَمِ .

٣ - وَ عَنْهُ عَنِ بَشَّارِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَصْدِقَانِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: صَاحِبُكُمْ بَعْدِي الَّذِي يُصَلِّي عَلَيَّ قَالَ: وَ لَمْ نَكُنْ نَعْرِفُ أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَخَرَجَ أَبُو مُحَمَّدٍ فَصَلَّى عَلَيْهِ (٣).

٤ - وَ عَنْهُ عَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: كُنْتُ حَاضِرًا أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا تُوفِّيَ ابْنَهُ مُحَمَّدًا، فَقَالَ لِلْحَسَنِ: يَا بُنَيَّ أَحَدٌ لِي شُكْرًا، فَقَدْ أَحَدَثَ فِيكَ أَمْرًا (٤). وَ رَوَاهُ مِنْ عَدِهِ طَرَقَ.

٥ - وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَلَابِيسِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ كَانَ كَوْنٌ وَ أَعُوذُ بِاللَّهِ فَإِلَى مَنْ؟

١- (١) الكافي: ج ٣٢٥/١، ح ١.

٢- (٢) الكافي: ج ٣٢٥/١، ح ٢.

٣- (٣) الكافي: ج ٣٢٦/١، ح ٣.

٤- (٤) الكافي: ج ٣٢٦/١، ح ٤.

قَالَ: عَهْدِي إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْ وُلْدِي يَعْنِي الْحَسَنَ (١).

٦ - وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْأَسَدِ بَارِقِينِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَمْرٍو الْعَطَّارِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْعَسِيدِ كَرِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَبُو جَعْفَرٍ ابْنُهُ فِي الْأَحْيَاءِ وَ أَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ هُوَ، فَقُلْتُ لَهُ: جَعَلْتُ فِدَاكَ مَنْ أَحْضُ مِنْ وُلْدِكَ؟ فَقَالَ: لَا تَخْضُوا أَحَدًا حَتَّى يَخْرُجَ إِلَيْكُمْ أَمْرِي قَالَ: فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ بَعْدُ: فِيمَنْ يَكُونُ هَذَا الْأَمْرُ؟ فَكَتَبَ إِلَيَّ فِي الْكَبِيرِ مِنْ وُلْدِي قَالَ: وَ كَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ أَكْبَرَ مِنْ جَعْفَرٍ (٢).

٧ - وَ عَنْهُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ دُرْيَابٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعِيدَ مُضَيٍّ أَبِي جَعْفَرٍ فَعَزَّيْتُهُ عَنْهُ، وَ أَبُو مُحَمَّدٍ حِرَالِسٌ، فَبَكَى أَبُو مُحَمَّدٍ فَاقْتَبَلَ إِلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ فِيكَ خَلْفًا مِنْهُ، فَاحْمَدِ اللَّهَ (٣).

٨ - وَ عَنْهُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنِي الْخَلْفُ مِنْ بَعْدِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ وَ مَعَهُ آلَةُ الْإِمَامَةِ (٤).

٩ - وَ عَنْهُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ دُرْيَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْفَهْفَهَكِيِّ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ أَنْصِيحُ آلِ مُحَمَّدٍ غَرِيْبَةٌ، وَ أَوْثَقُهُمْ حُجَّةً، وَ هُوَ الْأَكْبَرُ مِنْ وُلْدِي وَ هُوَ الْخَلْفُ، وَ إِلَيْهِ يَنْتَهِي عُرَى الْإِمَامَةِ وَ أَحْكَامُهَا، فَمَا كُنْتُ سَائِلِي فَسَلُهُ عَنْهُ فَعِنْدَهُ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٥).

١٠ - وَ عَنْهُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ شَاهَوَيْهِ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ الْجَلَّابِ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كِتَابٍ: أَرَدْتُ أَنْ تَسْأَلَ عَنِ الْخَلْفِ بَعِيدَ أَبِي جَعْفَرٍ وَ قَلَبْتَ لِذَلِكَ فَلَا تَغْتَمَّ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِلُّ قَوْمًا بَعِيدًا إِذْ هَيَّأَهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ، وَ صَاحِبُكَ بَعْدِي أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنِي، وَ عِنْدَهُ مَا تَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ «الْحَدِيثُ» (٦).

١١ - وَ عَنْهُ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: الْخَلْفُ مِنْ بَعْدِي ابْنِي الْحَسَنُ «الْحَدِيثُ» (٧).

١٢ - وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٤

١- (١) الكافي: ج ٣٢٦/١، ح ٦.

٢- (٢) الكافي: ج ٣٢٦/١، ح ٧.

٣- (٣) الكافي: ج ٣٢٧/١، ح ٩.

٤- (٤) الكافي: ج ٣٢٧/١، ح ١٠.

٥- (٥) الكافي: ج ٣٢٧/١، ح ١١.

٦- (٦) الكافي: ج ٣٢٨/١، ح ١٢.



عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَرْوَانَ الْأَنْبَارِيَّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا بُنَيَّ أَخْبِرْ لِي شُكْرًا فَقَدْ أَخْبَرْتُكَ اللَّهُ فِيكَ أَمْرًا (١).

وَرَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ نَحْوَهُ .

١٣ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ مِنْهُمْ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَفْطَسُ: أَنَّهُمْ حَضَرُوا يَوْمَ تُوْفِيَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بَابَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُعْرَضُونَ لَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: إِذْ نَظَرَ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَدْ جَاءَ مَشْقُوقَ الْجَيْبِ حَتَّى قَامَ عَنْ يَمِينِهِ وَنَحْنُ لَا نَعْرِفُهُ، فَظَنَرَ إِلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ سَاعَةٍ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ أَخْبِرْ لِي عَزَّ وَجَلَّ شُكْرًا فَقَدْ أَخْبَرْتُ فِيكَ أَمْرًا فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِيلَ لَنَا: هَذَا ابْنُهُ وَقَدَرْنَا لَهُ فِي ذُلِّ الْوَقْتِ عِشْرِينَ سَنَةً أَوْ أَرْجَحَ، فَيَوْمَئِذٍ عَرَفْنَاهُ وَ عَلِمْنَا أَنَّهُ قَدْ أَشَارَ إِلَيْهِ بِالْإِمَامَةِ وَ أَقَامَهُ مَقَامَهُ (٢).

وَرَوَى الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى عَشْرَةَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ.

وَرَوَى الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ وَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْعُمَمِ اثْنَيْ عَشَرَ حَدِيثًا مِنْهَا .

## الفصل الأول

١٤ - وَ رَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوئِيهِ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِيْتِمَامِ النُّعْمَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ وَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنْ أَبِي تَرَابِ الرُّوْيَانِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ عَرَضَ اعْتِقَادَهُ عَلَيْهِ وَ إِفْرَارَهُ بِالْإِمَامَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَنْتَ يَا مَوْلَايَ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ مِنْ بَعْدِي الْحَسَنُ ابْنِي فَكَيْفَ لِلنَّاسِ بِالْخَلْفِ مِنْ بَعْدِهِ؟ «الْحَدِيثُ» (٣).

وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِي وَ فِي التَّوْحِيدِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ. وَ كَذَا فِي صِفَاتِ الشُّيْعَةِ وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنِ ابْنِ بَابُوئِيهِ بِالْإِسْنَادِ مِثْلَهُ .

١٥ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِي هَاشِمِ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا

ص: ٥

١- (١) الكافي: ج ١/٣٢٦، ح ٨.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٣٢٧، ح ٨.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٨٠، ح ١.



الْحَسَنُ صَاحِبَ الْعَسِيكِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: الْخَلْفُ مِنْ بَعْدِي ابْنِي الْحَسَنُ، وَكَيْفَ لِلنَّاسِ بِالْخَلْفِ مِنْ بَعْدِهِ؟ فَقُلْتُ: وَ لِمَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ؟ قَالَ: لِأَنَّكُمْ لَا تَرَوْنَ شَخْصَهُ «الْحَدِيثَ» (١). وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ أَحْيَارِ أَبِي هَاشِمٍ لِأَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ أَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ.

ثُمَّ قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيَّاشٍ: هَذِهِ أُمُّ غَانِمٍ صَاحِبَةُ الْحَصَاةِ غَيْرُ تِلْكَ صَاحِبَةُ الْحَصَاةِ وَ هِيَ أُمُّ النَّدَى حَبَابَةُ الْوَالِيَّةِ بِنْتُ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ، وَ هِيَ غَيْرُ صَاحِبَةِ الْحَصَاةِ الْأُولَى الَّتِي طَبَعَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّهَا أُمُّ سُلَيْمٍ، وَ كَانَتْ وَارِثَةَ الْكُتُبِ، فَهَنَّ ثَلَاثًا وَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ خَبْرٌ «انْتَهَى».

وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ وَ الْجَرَائِحِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ مِثْلَهُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ بِمِثْلِ كَلَامِ الطَّبْرِسِيِّ.

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى فِي كَشْفِ الْعَمَّةِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِلْحَمِيرِيِّ ثُمَّ قَالَ: وَ اسْمُ الْيَمَانِيِّ مَهْجَعُ بَنِي سَيْفِيَانَ بْنِ غَانِمِ بْنِ أُمِّ غَانِمِ الْيَمَانِيَّةِ وَ رَوَاهُ أَيْضًا نَقْلًا مِنْ كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى مِثْلَهُ.

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ أَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ .

١٦ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ قَالَ: لَمَّا مَاتَ أَبُو جَعْفَرِ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ كَتَبَتِ الشَّيْعَةُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الْعَسِيكِرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَسْأَلُونَهُ عَنِ الْأَمْرِ، فَكَتَبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيْهِمْ: الْأَمْرُ لِي مَا دُمْتُ حَيًّا فَإِذَا تَزَلَّتْ بِي مَقَادِيرُ اللَّهِ أَتَاكُمْ الْخَلْفُ مِنِّي، وَ أَنَّى لَكُمْ بِالْخَلْفِ مِنْ بَعْدِ الْخَلْفِ؟! (٢).

١٧ - وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّفْرِ بْنِ أَبِي دُلْفَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ الْإِمَامَ بَعْدِي الْحَسَنَ ابْنِي، وَ بَعْدَ الْحَسَنِ ابْنُهُ الْقَائِمُ الَّذِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ ظُلْمًا وَ جَوْرًا (٣).

ص: ٦

١- (١) كمال الدين: ٣٨١، ح ٥.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٨٢، ح ٨.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٨٣، ح ١٠.

١٨ - وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ قَالَ:

رَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هَاشِمٍ دَاوُدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيُّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنِي الْخَلْفُ مِنْ بَعْدِي وَ عِنْدَهُ مَا تَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، وَ عِنْدَهُ آلُهُ الْإِمَامَةُ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ (١).

وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ وَ الْمُنْفِيذُ فِي الْإِرْشَادِ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ عَنِ الْكُلَيْنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ مِثْلَهُ .

١٩ - قَالَ: وَ رَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ سَيَّارِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَمْرٍو النَّوْفَلِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي دَارِهِ فَمَرَّ عَلَيْنَا أَبُو جَعْفَرٍ فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا صَاحِبُنَا فَقَالَ: لَا - صَاحِبِكُمْ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٢٠ - وَ عَنْهُ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءِ صَاحِبِ التُّرُكِ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْحَسَنُ ابْنِي الْقَائِمُ مِنْ بَعْدِي.

٢١ - وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى الْعَلَوِيِّ مِنْ وُلْدِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِصِيْرِيَا فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَإِذَا نَحْنُ بِأَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي مُحَمَّدٍ قَدْ دَخَلَا، فَمُنَّا إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ لِنَسَلِّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَيْسَ هَذَا صَاحِبِكُمْ، عَلَيْكُمْ بِصَاحِبِكُمْ وَ أَشَارَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٢٢ - وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْكُلَيْنِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ النَّخَعِيِّ عَنْ شَاهَوِيهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَلَّابِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ أَرَدَتْ أَنْ تَسْأَلَ عَنِ الْخَلْفِ بَعْدَ مُضَيِّ أَبِي جَعْفَرٍ وَ قَلِقْتَ لِدَلِكْ، فَلَا تَعْتَمَّ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِلُّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ، صَاحِبِكْ بَعْدِي أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنِي، وَ عِنْدَهُ جَمِيعُ مَا تَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، يُقَدِّمُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَ يُؤَخِّرُ مَا يَشَاءُ، مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنَسِّهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا قَدْ كَتَبْتُ إِلَيْكَ بِمَا فِيهِ بَيَانٌ وَ قِنَاعٌ لِدَى عَقْلِ يَقْظَانٍ (٤).

وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ كَمَا مَرَّ .

٢٣ - قَالَ: وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي

ص:٧

١- (١) الغيبة: ٢٠٠، ح ١٦٨.

٢- (٢) الغيبة: ١٩٩، ح ١٦٣.

٣- (٣) الغيبة: ١٩٩، ح ١٦٤.

٤- (٤) الغيبة: ٢٠٠، ح ١٦٨.

الصُّهَيْبَانِ قَالَ: لَمَّا مَاتَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَضِعَ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ كُرْسِيٌّ فَجَلَسَ عَلَيْهِ، وَكَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَائِمًا فِي نَاحِيهِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِ أَبِي جَعْفَرٍ التَّفَتَّ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا بَنِيَّ أَخَذْتَ لِلَّهِ شُكْرًا، فَقَدْ أَخَذْتَ فِيكَ أَمْرًا (١).

أقول: الأمر الذي أحدثه الله فيه هو موت أخيه قبل أبيه لتزول الشبهة في إمامته بعد أبيه، أشار إليه الشيخ وغيره.

### الفصل الثالث

٢٤ - وَرَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ قَالَ:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السُّنْدِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ صَاحِبَ الْعَسَاكِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: الْخَلْفُ مِنْ بَعْدِي ابْنِي الْحَسَنُ، فَكَيْفَ لَكُمْ بِالْخَلْفِ مِنْ بَعْدِ الْخَلْفِ؟ «الْحَدِيثُ» (٢).

٢٥ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَزَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمَزَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُوصِلِيِّ عَنِ الصَّقْرِ بْنِ أَبِي دُلْفٍ قَالَ:

سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: الْإِمَامُ بَعْدِي الْحَسَنُ ابْنِي وَبَعْدَ الْحَسَنِ ابْنُهُ الْقَائِمُ «الْحَدِيثُ» (٣).

### الفصل الرابع

وَقَالَ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ وَنَقَلَهُ عَنْهُ عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى فِي كَشْفِ الْغَمِّ: وَكَانَ الْإِمَامُ بَعْدَ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ابْنُهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ، لِاجْتِمَاعِ خِلَالِ الْفَضْلِ فِيهِ وَتَقَدُّمِهِ عَلَى كَافِهِ أَهْلِ عَصْرِهِ فِيمَا يُوجِبُ لَهُ الْإِمَامَةَ، ثُمَّ لِنَصِّ أَبِيهِ عَلَيْهِ وَالْإِشَارَةِ بِالْخِلَافَةِ إِلَيْهِ، ثُمَّ نَقَلَ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مِمَّا مَرَّ.

### الفصل الخامس

٢٦ - وَفِي كِتَابِ عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمُنْسُوبِ إِلَى السَّيِّدِ الْمُرتَضَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ أَحْضَرَ ابْنَهُ أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَعْطَاهُ التُّورَ وَالْحِكْمَةَ

ص: ٨

١- (١) الغيبة: ٢٠٣، ح ١٧٠.

٢- (٢) كفايه الأثر: ٢٨٩.

٣- (٣) كفايه الأثر: ٢٩٢.

وَمَوَارِيثَ الْأَنْبِيَاءِ وَالسَّلَاحِ، وَنَصَّ عَلَيْهِ وَأَوْصَى إِلَيْهِ بِمَشْهَدٍ مِنْ ثِقَاتِ أَصْحَابِهِ (١).

٢٧- قَالَ: وَرَوَى الْحَمِيرِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي كُنْتُ سَأَلْتُ أَبَاكَ عَنِ الْإِمَامَةِ فَنَصَّ عَلَيْكَ فَفِيمَنْ الْإِمَامَةُ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَكْبَرِ وُلْدِي وَنَصَّ عَلَيَّ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِنَّ الْإِمَامَةَ لَا تَكُونُ فِي أَحْوَيْنَ بَعْدَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ (٢).

## الفصل السادس

و روى على بن الحسين المسعودى فى كتاب إثبات الوصيه لعلى عليه السلام جمله من النصوص السابقه:

٢٨- قَالَ: وَحَدَّثَنَا الْحَمِيرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّهُ قَالَ: أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنِي الْخَلْفُ مِنْ بَعْدِي [وَرَوَى حَدِيثَ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ السَّابِقَ مِنْ عِيُونِ الْمُعْجَزَاتِ] (٣).

## تكملة لهذا الباب

قد نقلنا النصوص على إمامه الأئمة الاثنى عشر بأسمائهم الشريفه الوارده عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم فى كتب العامه و حادى عشرهم الإمام حسن بن على العسكري عليهم السلام و إنما نزيد هاهنا حديثا نقله عن كتب العامه فى النص على إمامته من أبيه عليهما السلام.

«الْفُصُولِ الْمُهِمَّةِ» (ص ٢٦٦ ط العرّى).

وَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَسَارٍ الْعَبْرِيِّ قَالَ: أَوْصَى أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ إِلَى ابْنِهِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَ أَشَارَ إِلَيْهِ بِالْأَمْرِ مِنْ بَعْدِهِ وَ أَشْهَدَنِي عَلَى ذَلِكَ وَ جَمَاعَةً مِنَ الْمَوَالِي.

ص: ٩

١- (١) عيون المعجزات: ١٢٢.

٢- (٢) عيون المعجزات: ١٢٣.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٥٠/٢٤١، ح ٦.

معجزات أبى محمد الحسن بن على العسكرى عليه السلام

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِي الْكَافِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّخَعِيِّ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاسْتَوْذَنْ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ عَلَيْهِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ عَبْلٌ طَوِيلٌ جَسِيمٌ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ بِالْوَلَايَةِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ بِالْقَبُولِ، وَ أَمَرَهُ بِالْجُلُوسِ، فَجَلَسَ مُلَاصِقًا لِي فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَيْتَ شِعْرِي مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا مِنْ وُلْدِ الْأَعْرَابِيِّهِ صَاحِبِهِ الْحَصَاةِ الَّتِي طَبَعَ فِيهَا آبَائِي بِخَوَاتِيمِهِمْ فَانْطَبَعَتْ، وَ قَدْ جَاءَ بِهَا مَعَهُ يُرِيدُ أَنْ أَطْبَعَ فِيهَا ثُمَّ قَالَ: هَاتِيهَا فَأَخْرَجَ حَصِيَاءَهُ وَ فِي حَيَابِ مِنْهَا مَوْضِعٌ أَمْلَسُ، فَأَخَذَهَا أَبُو مُحَمَّدٍ ثُمَّ أَخْرَجَ خَاتَمَهُ فَطَبَعَ فِيهَا، فَكَأَنِّي أَرَى نَقْشَ خَاتَمِهِ السَّاعَةَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ «الْحَدِيثُ» (١).

و فيه أن اليماني ما كان رآه عليه السلام قط، و أنه اعترف بإمامته و إمامه آبائه عليهم السلام.

و رواه الشيخ في كتاب الغيبة قال: روى سعد بن عبد الله عن أبى هاشم داود بن القاسم الجعفرى و ذكر الحديث.

و رواه الطبرسى في كتاب إعلام الورى نقلا من كتاب أخبار أبى هاشم لأحمد ابن محمّد بن عياش عن أحمد بن محمد بن يحيى عن سعد بن عبد الله عن أبى هاشم و ذكر الحديث:

ثُمَّ قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بِنُ عِيَّاشٍ: هَذِهِ أُمُّ غَانِمٍ صَاحِبِهِ الْحَصَاةِ غَيْرُ تِلْكَ صَاحِبَةِ الْحَصَاةِ وَ هِيَ أُمُّ النَّدَى حَبَابَةُ الْوَالِيَّةِ بِنْتُ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ، وَ هِيَ غَيْرُ صَاحِبَةِ الْحَصَاةِ الْأُولَى الَّتِي طَبَعَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّهَا أُمُّ سَلِيمٍ، وَ كَانَتْ وَارِثَةَ الْكُتُبِ، فَهَنَّ ثَلَاثَ وَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ خَبْرٌ «انْتَهَى».

وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ وَ الْجَرَائِحِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ مِثْلَهُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ بِمِثْلِ كَلَامِ الطَّبْرِسِيِّ.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى فِي كَشْفِ الْعَمَةِ نَقْلًا - مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِلْحَمِيرِيِّ ثُمَّ قَالَ: وَاسْمُ الْيَمَانِيِّ مِهْجَعُ بْنُ سَيْفِيَانَ بْنِ غَانِمِ بْنِ أُمِّ غَانِمِ الْيَمَانِيِّهِ وَرَوَاهُ أَيْضًا نَقْلًا عَنْ كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى مِثْلَهُ .

٢ - وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: كَتَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَبِي الْقَاسِمِ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرِ الزُّبَيْرِيِّ قَبْلَ مَوْتِ الْمُعْتَزِّ بِنَحْوِ عَشْرِينَ يَوْمًا: الزَّم بَيْتَكَ حَتَّى يَحْدُثَ الْحَادِثُ، فَلَمَّا قُتِلَ بَرِيحُهُ كَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ قَدْ حَدَثَ الْحَادِثُ فَمَا تَأْمُرُنِي؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ: لَيْسَ هَذَا الْحَادِثُ - الْحَادِثُ الْآخِرُ فَكَانَ مِنْ أَمْرِ الْمُعْتَزِّ مَا كَانَ (١).

٣ - وَ عَنْهُ قَالَ: كَتَبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى رَجُلٍ آخَرَ بِقَتْلِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَبْلَ قَتْلِهِ بِعَشْرَةِ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْيَوْمِ الْعَاشِرِ قُتِلَ (٢).

٤ - وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَعْرُوفِ بِبَابِ الْكُرْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: ضَاقَ بِنَا الْأَمْرُ فَقَالَ لِي أَبِي: انْطَلِقْ بِنَا حَتَّى نَصِيرَ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ يَعْنِي أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّهُ قَدْ وَصَفَ لِي عَنْهُ سَمَاحَةً فَقُلْتُ: تَعْرِفُهُ؟ فَقَالَ: مَا أَعْرِفُهُ وَلَا رَأَيْتُهُ قَطُّ فَقَصَدْنَاهُ فَقَالَ لِي فِي طَرِيقِهِ: مَا أَحْوَجُنَا إِلَى أَنْ يَأْمُرَ لَنَا بِخَمْسَةِ مِائَةِ دِرْهَمٍ مِائَتَا دِرْهَمٍ لِلْكَسْوَةِ وَ مِائَتَا دِرْهَمٍ لِلدَّقِيقِ وَ مِائَةَ لِنَفْقِهِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَيْتَهُ أَمَرَ لِي بِثَلَاثِمِائَةِ دِرْهَمٍ مِائَةً أَشْتَرِي بِهَا حِمَارًا وَ مِائَةَ لِنَفْقِهِ وَ مِائَةَ لِلْكَسْوَةِ وَ أَخْرَجَ إِلَيَّ الْجَبَلِ، قَالَ: فَلَمَّا وَافَيْنَا الْبَابَ خَرَجَ إِلَيْنَا غُلَامُهُ فَقَالَ: يَدْخُلُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَ مُحَمَّدُ ابْنُهُ فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ سَلَّمْنَا فَقَالَ لِأَبِي: يَا عَلِيُّ مَا خَلَفَكَ عَنَّا إِلَى هَذَا الْوَقْتِ؟ فَقَالَ: يَا سَيِّدِي اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَلْقَاكَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ، فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ جَاءَنَا غُلَامُهُ فَنَاقَلَ أَبِي صُرَّةً، فَقَالَ هَيْدِهِ خَمْسَةُ مِائَةِ دِرْهَمٍ مِائَتَانِ لِلْكَسْوَةِ! وَ مِائَتَانِ لِلدَّقِيقِ وَ مِائَةَ لِنَفْقِهِ، وَ نَاقَلَنِي صُرَّةً وَ قَالَ: هَيْدِهِ ثَلَاثِمِائَةِ دِرْهَمٍ اجْعَلْ مِائَةً فِي ثَمَنِ حِمَارٍ، وَ مِائَةَ لِلْكَسْوَةِ، وَ مِائَةَ لِنَفْقِهِ وَ لَا تَخْرُجْ إِلَى الْجَبَلِ صِرًا إِلَى سُورَاءَ، فَصَارَ إِلَى سُورَاءَ وَ تَزَوَّجَ بِامْرَأَةٍ فَدَخَلَهُ الْيَوْمَ أَلْفًا دِينَارًا وَ مَعَ هَذَا يَقُولُ بِالْوَقْفِ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فَقُلْتُ: وَيْحَكَ أَتُرِيدُ أَمْرًا أَتَيْنَ مِنْ هَذَا؟ قَالَ: فَقَالَ: هَذَا أَمْرٌ قَدْ جَرَيْنَا عَلَيْهِ (٣).

ص: ١١

١- (١) الكافي: ج ١/٥٠٦، ح ٢.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٥٠٦، ح ٢.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٥٠٦، ح ٣.

٥ - وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَارِثِ الْقُرَوَيْنِيُّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بِسَرْمَنْ رَأَى وَ كَانَ أَبِي يَتَعَاطَى الْبَيْطَرَةَ فِي مَرْبِطِ أَبِي مُحَمَّدٍ، وَ كَانَ عِنْدَ الْمُسْتَتَعِينَ بَغْلٌ لَمْ يَرِ مِثْلُهُ حُسِينًا وَ فَرَاهَهُ، وَ كَانَ يَمْنَعُ ظَهْرَهُ وَ اللَّجَامَ وَ كَانَ جَمَعَ عَلَيْهِ الرَّاضَةَ فَلَمْ يُمَكِّنْ لَهُمْ فِيهِ حِيلَهُ فِي رُكُوبِهِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ بَعْضُ نَدَمَائِهِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا تَبْعَثُ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ الرِّضَا حَتَّى يَجِيءَ فَمَا مَا أَنْ يَرْكَبَهُ وَ إِمَّا أَنْ يَقْتُلَهُ فَتَسْتَرِيحَ مِنْهُ، قَالَ: فَبَعَثَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَمَضَى مَعَهُ أَبِي فَقَالَ أَبِي: لَمَّا أُدْخِلَ أَبُو مُحَمَّدٍ الدَّارَ كُنْتُ مَعَهُ فَنَظَرَ أَبُو مُحَمَّدٍ إِلَى الْبَغْلِ وَاقِفًا فِي صِيْحِنِ الدَّارِ، فَعَدَلَ عَلَيْهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى كَفْلِهِ قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَى الْبَغْلِ وَ قَدْ عَرِقَ حَتَّى سَالَ الْعَرَقُ مِنْهُ ثُمَّ صَارَ إِلَى الْمُسْتَتَعِينَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَحَّبَ بِهِ وَ قَرَّبَ فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَلِحِمَ هَذَا الْبَغْلَ، فَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ لِأَبِي: أَلِحِمُهُ يَا غُلَامُ، فَقَالَ الْمُسْتَتَعِينَ:

أَلِحِمُهُ أَنْتَ، فَوَضَعَ طَيْلَسًا إِنَّهُ ثُمَّ قَامَ فَأَلِحِمَهُ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَجْلِسِهِ وَ قَعِدَ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَسِيرَجُهُ فَقَالَ: يَا غُلَامُ أَسِيرَجُهُ، فَقَالَ أَسِيرَجُهُ أَنْتَ فَقَامَ ثَانِيَةً فَأَسِيرَجُهُ وَ رَجَعَ، فَقَالَ لَهُ: تَرَى أَنْ تَرْكَبَهُ فَقَالَ نَعَمْ فَرَكَبَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمْتَنِعَ عَلَيْهِ، ثُمَّ رَكَضَهُ فِي الدَّارِ ثُمَّ حَمَلَهُ عَلَى الْهَمَلَجِ فَمَشَى أَحْسَنَ مَشَى يُكُونُ ثُمَّ رَجَعَ فَتَنَزَلَ فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَتَعِينَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ كَيْفَ رَأَيْتَ؟ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا رَأَيْتُ مِثْلَهُ حُسِينًا وَ فَرَاهَهُ وَ مَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَهُ إِلَّا لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ حَمَلَكَ عَلَيْهِ فَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ لِأَبِي: يَا غُلَامُ خُذْهُ فَأَخِذْهُ أَبِي فَقَادَهُ (١).

٦ - وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: شَكَّوْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْحِاجَةَ فَحَيَّكَ بِسَيِّوْطِهِ الْأَرْضِ، قَالَ: وَ أَحْسَبُهُ غَطَّاهُ بِمَنْدِيلٍ وَ أَخْرَجَ حَمْسَمَائِهِ دِينَارٍ فَقَالَ: يَا أَبَا هَاشِمٍ خُذْهَا وَ أَعْذِرْنَا (٢).

٧ - وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْمُطَهَّرِ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ بِالْقَادِسِيَّةِ يُعَلِّمُهُ بِانصِرَافِ النَّاسِ وَ أَنَّهُ يَخَافُ الْعَطَشَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ امْضُوا فَلَا بَأْسَ عَلَيْكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَمَضَوْا سَالِمِينَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٣).

٨ - وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْفَضْلِ التِّمَيَّانِيِّ قَالَ: نَزَلَ بِالْجَعْفَرِيِّ مِنْ آلِ جَعْفَرٍ خَلْقٌ لَا قَبِيلَ لَهُ بِهِمْ، فَكَتَبَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَشْكُو ذَلِكَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ تُكْفَوْنَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فِي نَفَرٍ يَسِيرٍ وَ الْقَوْمُ يَزِيدُونَ عَلَى عِشْرِينَ أَلْفًا وَ هُوَ

ص: ١٢

١- (١) الكافي: ج ١/٥٠٧، ح ٤.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٥٠٧، ح ٥.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٥٠٧، ح ٦.

فِي أَقْلٍ مِنْ أَلْفٍ فَاسْتَبَاحَهُمْ (١).

٩ - وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حُبِسَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ نَارْمَشَ وَ هُوَ أَنْصَبُ النَّاسِ وَ أَشَدُّهُمْ عَلَى آلِ أَبِي طَالِبٍ، وَ قِيلَ لَهُ: افْعَلْ بِهِ وَ افْعَلْ، فَمَا أَقَامَ عِنْدَهُ إِلَّا يَوْمًا حَتَّى وَضَعَ حَدِيدَهُ لَهُ، وَ كَانَ لَا يَزْفَعُ بَصِيرَهُ إِلَيْهِ إِجْلَالًا وَ إِعْظَامًا، فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ وَ هُوَ أَحْسَنُ النَّاسِ بَصِيرَةً وَ أَحْسَنُ النَّاسِ فِيهِ قَوْلًا (٢).

١٠ - وَ عَنْهُ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَمِيعًا عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّخَعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصُّبَيْعِيُّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ عَنِ الْوَلِيَجَةِ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ (وَ لَمْ يَنْحَدُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَ لَا رَسُوْلَهُ وَ لَا الْمُؤْمِنِينَ وَ لِيَجَهُ) وَ قُلْتُ فِي نَفْسِي لَا فِي الْكِتَابِ: مَنْ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ هَاهُنَا، فَرَجَعَ الْجَوَابُ:

الْوَلِيَجَةُ الَّتِي يُتَمَامُ دُونِ وَلِيِّ الْمَأْمَرِ وَ حَدَّثْتُكَ نَفْسُكَ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ هُمْ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؟ هُمْ الْأَائِمَّةُ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ عَلَى اللَّهِ فَيَجِيزُ أَمَانَهُمْ (٣).

١١ - وَ عَنْهُمَا عَنْ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيُّ قَالَ: سَكَوْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ضَيْقَ الْحَبْسِ وَ كَلَبَ الْقَيْدِ، فَكَتَبَ إِلَيَّ: أَنْتَ تَصَلِّي الطُّهْرَ الْيَوْمَ فِي مَنْزِلِكَ، فَأَخْرَجْتُ فِي وَفَتِ الطُّهْرِ فَصَلَّيْتُ فِي مَنْزِلِي كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

١٢ - وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ قَالَ: كُنْتُ مُضَيِّقًا فَأَرَدْتُ أَنْ أَطْلُبَ مِنْهُ دَنَائِيرَ فِي هَذَا الْكِتَابِ فَاسْتَحْيَيْتُ، فَلَمَّا صَدَرَتْ إِلَيَّ مَنْزِلِي وَجَّهَ إِلَيَّ بِمَائِهِ دِينَارٍ وَ كَتَبَ إِلَيَّ إِذَا كَانَتْ لَكَ حَاجَةٌ فَلَا تَسْتَحْيِ وَ لَا تَحْتَشِمَ وَ أَطْلُبْهَا، فَإِنَّكَ تَرَى مَا تُحِبُّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٥).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِغْلَامِ الْوَرَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ أَخْبَارِ أَبِي هَاشِمٍ لِابْنِ عَيَّاشٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَعْدِ وَ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ .

١٣ - وَ عَنْهُمَا عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَقْرَعِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَمْزَةَ نُصَيْبُ بْنُ الْخَادِمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ غَيْرَ مَرَّةٍ يُكَلِّمُ غُلَمَانَهُ بِلُغَاتِهِمْ تُزَكِّي وَ رُومَ وَ صِيْقَالِيَّةٍ، فَتَعَجَّبْتُ مِنْ ذَلِكَ وَ قُلْتُ: هَذَا وُلْدٌ بِالْمَدِينَةِ وَ لَمْ يَطْهَرُوا لِأَحَدٍ حَتَّى مَضَى أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لَا رَأَاهُ أَحَدٌ فَكَيْفَ هَذَا؟ أَحَدْتُ نَفْسِي بِذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى بَيْنَ حُجَّتِهِ مِنْ سَائِرِ خَلْقِهِ بِكُلِّ شَيْءٍ، وَ يُعْطِيهِ اللُّغَاتِ

ص: ١٣

١- (١) الكافي: ج ٥٠٨/١، ح ٧.

٢- (٢) الكافي: ج ٥٠٨/١، ح ٨.

٣- (٣) الكافي: ج ٥٠٨/١، ح ٩.

٤- (٤) الكافي: ج ٥٠٨/١، ح ١٠.

٥- (٥) الكافي: ج ٥٠٨/١، ح ١٠.



وَمَعْرِفَةِ الْأَنْسَابِ وَالْأَجَالِ وَالْحَوَادِثِ وَ لَوْ لَا ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْحُجَّهِ وَالْمَحْجُوجِ فَرْقًا! (١).

وَرَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ نَصِيرِ الْخَادِمِ وَالَّذِي قَبْلَهُ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُمَا .

١٤ - وَ عَنْهُمَا عَنْ إِسْحَاقَ عَنِ الْأَقْرَعِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ عَنِ الْإِمَامِ هَلْ يَحْتَلِمُ؟ وَ قُلْتُ فِي نَفْسِي بَعْدَ مَا فَصَّلَ الْكِتَابَ الْإِحْتِلَامَ شَيْطَنُهُ وَ قَدْ أَعَادَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَوْلِيَاءَهُ مِنْ ذَلِكَ! فَوَرَدَ الْجَوَابُ: حَالُ الْأَنْتَمِ فِي الْمَنَامِ حَالُهُمْ فِي الْيَقَظَةِ، فَلَا يُعَيَّرُ النَّوْمُ مِنْهُمْ شَيْئًا وَ قَدْ أَعَادَ اللَّهُ أَوْلِيَاءَهُ مِنْ لَمَمِ الشَّيْطَانِ كَمَا حَدَّثَكَ نَفْسَكَ (٢).

وَرَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْأَقْرَعِ وَ كَذَا رَوَاهُ الْحِمَيْرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَلَى مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْغَمِّ .

١٥ - وَ عَنْهُمَا عَنْ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ طَرِيفٍ قَالَ: اخْتَلَجَ فِي صِدْرِي مَسْأَلَتَانِ أَرَدْتُ الْكِتَابَ فِيهِمَا إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَكَتَبْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الْقَائِمِ إِذَا قَامَ بِمَا يَفْضِي وَ أَيْنَ مَجْلِسُهُ الَّذِي يَفْضِي فِيهِ بَيْنَ النَّاسِ؟ وَ أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لِحَمِي الرَّبِيعِ فَأَعْفَلْتُ خَبَرَ الْحَمِيِّ، فَجَاءَ الْجَوَابُ: سَأَلْتَ عَنِ الْقَائِمِ، وَ إِذَا قَامَ قَضَى بِعِلْمِهِ بَيْنَ النَّاسِ كَقَضَاءِ دَاوُدَ، لَا يَسْأَلُ الْبَيِّنَةَ وَ كُنْتُ أَرَدْتُ أَنْ تَسْأَلَ عَنِ حَمِي الرَّبِيعِ فَأُنْسِيَتْ فَمَا كُنْتُ فِي وَرَقِهِ وَ عَلَّقَهُ عَلَى الْمُحْمُومِ فَإِنَّهُ يَبْرَأُ بِإِذْنِ اللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَ سَلَامًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ فَعَلَّقْنَا عَلَيْهِ مَا ذَكَرَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَفَاقَ (٣).

١٦ - وَ عَنْهُمَا عَنْ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: قَعَدْتُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ فَلَمَّا مَرَّ بِي شَكُوتُ إِلَيْهِ الْحَاجَةِ، وَ حَلَفْتُ لَهُ أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدِي دِرْهَمٌ فَمَا فَوْقَهُ، وَ لَا غَدَاءٌ وَ لَا عَشَاءٌ قَالَ: فَقَالَ: تَحْلِفُ بِاللَّهِ كَاذِبًا وَ قَدْ دَفَنْتَ مَائَتِي دِينَارًا؟ وَ لَيْسَ قَوْلِي هَذَا دَفْعًا لَكَ عَنِ الْعَطِيَّةِ أَعْطِهِ يَا غُلَامُ مَا مَعَكَ، فَأَعْطَانِي غُلَامُهُ مِائَةَ دِينَارٍ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ لِي إِنَّكَ تُحْرَمُهَا أَحْوجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهَا يَغْنَى الدَّنَانِيرَ الَّتِي دَفَنْتَ وَ صَدَقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَ قَالَ دَفَنْتَ مَائَتِي دِينَارًا، وَ قُلْتُ تَكُونُ ظَهْرًا وَ كَهْفًا

ص: ١٤

١- (١) الكافي: ج ٥٠٩/١، ح ١١.

٢- (٢) الكافي: ج ٥٠٩/١، ح ١٢.

٣- (٣) الكافي: ج ٥٠٩/١، ح ١٣.

لَنَا فَاضْطَرَرْتُ ضُرُورَةً شَدِيدَةً إِلَى شَيْءٍ أَنْفِقُهُ وَانْغَلَقَتْ عَلَيَّ أَبْوَابُ الرِّزْقِ فَتَبَشَّتْ عَنْهَا، فَإِذَا ابْنُ لِي قَدْ عَرَفَ مَوْضِعَهَا فَأَخَذَهَا وَهَرَبَ، فَمَا قَدَرْتُ مِنْهَا عَلَى شَيْءٍ (١).

وَرَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ نَحْوَهُ .

١٧ - وَعَنْهُمَا عَنْ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ:

كَانَ لِي فَرَسٌ وَكُنْتُ بِهِ مُعْجَبًا أَكْثَرَ ذِكْرِهِ فِي الْمَجَالِسِ، فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا فَقَالَ لِي: مَا فَعَلَ فَرَسُكَ؟ فَقُلْتُ: هُوَ عِنْدِي وَهُوَ ذَا عَلَى بَابِكَ وَعَنْهُ نَزَلْتُ، فَقَالَ لِي: اسْتَبْدِلْ بِهِ قَبْلَ الْمَسَاءِ إِنْ قَدَرْتَ عَلَى مُشْتَرٍ وَلَا تُؤَخِّرْ ذَلِكَ، وَدَخَلْنَا دَاخِلًا وَانْقَطَعَ الْكَلَامُ فَبَقِيْتُ مُتَفَكِّرًا وَرَجَعْتُ إِلَى مَنْزِلِي وَأَخْبَرْتُ أُخِي الْخَبَرَ فَقَالَ: مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ فِي هَذَا وَشَحَحْتُ بِهِ وَنَفَسْتُ عَلَى النَّاسِ بِنِعْمِهِ وَ أَمْسَيْنَا، فَأَتَانَا السَّائِسُ وَقَدْ صَلَيْنَا الْعَتَمَةَ وَقَالَ: يَا مَوْلَايَ نَفَقَ فَرَسُكَ فَاعْتَمَمْتُ وَعَلِمْتُ أَنَّهُ عَنَى هَذَا بِذَلِكَ الْقَوْلِ (٢).

١٨ - وَبِالْإِسْنَادِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعِيدَ أَيَّامٍ وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي: لَيْتَهُ أَخْلَفَ عَلَيَّ دَابَّةً إِذْ كُنْتُ اعْتَمَمْتُ بِقَوْلِهِ، فَلَمَّا جَلَسْتُ قَالَ: نَعَمْ نُخْلِفُ عَلَيْكَ يَا غُلَامُ أَعْطِهِ بَرْدُونِي الْكُمَيْتَ هَذَا خَيْرٌ مِنْ فَرَسِكَ وَأَوْطَأَ وَأَطُولُ عُمُرًا (٣).

وَرَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ .

١٩ - وَعَنْهُمَا عَنْ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونَ قَالَ:

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أَخَذَ الْمُهْتَدِي فِي قَتْلِ الْمَوَالِي: يَا سَيِّدِي الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي شَعَلَهُ عَنَّا فَصَدَّ بَلْعَنِي أَنَّهُ يَتَهَدَّدُكَ وَيَقُولُ: وَاللَّهِ لِمَا جَلَيْنَهُمْ عَنْ جَدِيدِ الْأَرْضِ فَوَقَّعَ أَبُو مُحَمَّدٍ بِحَطِّهِ: ذَاكَ أَقْصَى رُ لِعُمُرِهِ، عِيْدٌ مِنْ يَوْمِكَ هَذَا خَمْسَةَ أَيَّامٍ وَيُقْتَلُ فِي الْيَوْمِ السَّادِسِ بَعْدَ هَوَانٍ وَاسْتِخْفَافٍ عَظِيمٍ بِهِ، فَكَانَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٢٠ - وَعَنْهُمَا عَنْ إِسْحَاقَ عَنِ ابْنِ شَمُونَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ أَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ لِي مِنْ وَجَعِ عَيْنِي وَكَانَتْ إِحْدَى عَيْنِي قَدْ ذَهَبَتْ، وَالْأُخْرَى عَلَى شُرْفِ ذَهَابٍ، فَكَتَبْتُ إِلَيْ: حَبَسَ اللَّهُ عَلَيْكَ عَيْنَكَ فَأَفَاقَتْ الصَّحِيحَةُ، وَوَقَّعَ فِي آخِرِ

ص: ١٥

١- (١) الكافي: ج ٥٠٩/١، ح ١٤.

٢- (٢) الكافي: ج ٥١٠/١، ح ١٥.

٣- (٣) الكافي: ج ٥١٠/١، ح ١٥.

٤- (٤) الكافي: ج ٥١٠/١، ح ١٦.

الْكِتَابِ آجَرَكَ اللَّهُ وَ أَحْسَنَ ثَوَابَكَ قَالَ: فَاعْتَمَمْتُ لِذَلِكَ وَ لَمْ أَعْرِفْ فِي أَهْلِي أَحَدًا مَاتَ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَيَّامٍ جَاءَ تَنِي وَفَاهُ ابْنِي فَعَلِمْتُ أَنَّ التَّغْزِيَةَ لَهُ (١).

٢١ - وَ عَنْهُمَا عَنْ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ: قَدِمَ إِلَيْنَا بَسْرٌ مِنْ رَأَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ يُقَالُ لَهُ: سَيْفُ بْنُ اللَّيْثِ يَتَزَلَّمُ إِلَى الْمُهْتَدِي فِي ضَيْعِهِ لَهُ قَدْ غَصِبَ بِهَا إِيَّاهُ شَفِيعُ الْخَادِمِ، وَ أَخْرَجَهُ مِنْهَا فَدَخَلْنَا (فَأَشْرُونَا ظ) عَلَيْهِ أَنْ يَكْتَبَ إِلَيَّ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْأَلُهُ تَسْهِيلَ أَمْرِهَا، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو مُحَمَّدٍ: لَا بَأْسَ عَلَيْكَ ضَيْعَتُكَ تُرَدُّ عَلَيْكَ فَلَا تَتَقَدَّمْ إِلَى السُّلْطَانِ وَ التَّى الْوَكِيلِ الَّذِي فِي يَدِهِ الضَّيْعَةُ، وَ خَوْفُهُ بِالسُّلْطَانِ الْأَعْظَمِ: اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، فَلَقِيَهُ فَقَالَ لَهُ الْوَكِيلُ الَّذِي فِي يَدِهِ الضَّيْعَةُ: قَدْ كَتَبَ إِلَيَّ عِنْدَ خُرُوجِكَ مِنْ مِصْرَ أَنْ أَطْلُبَكَ وَ أُرَدَّ عَلَيْكَ الضَّيْعَةَ، فَرَدَّهَا عَلَيْهِ بِحُكْمِ الْقَاضِي ابْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ وَ شَهَادَةِ الشُّهُودِ، وَ لَمْ يَحْتَجْ إِلَى أَنْ يَتَقَدَّمَ إِلَى الْمُهْتَدِي، وَ صَارَتْ الضَّيْعَةُ لَهُ وَ فِي يَدِهِ وَ لَمْ يَكُنْ لَهَا خَبْرٌ بَعْدَ ذَلِكَ (٢).

٢٢ - وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: وَ حَدَّثَنِي سَيْفُ بْنُ اللَّيْثِ هَذَا، قَالَ: خَلَفْتُ ابْنَ أَبِي عَلِيٍّ بِمِصْرَ عِنْدَ خُرُوجِي مِنْهَا وَ ابْنًا آخَرَ لِي أَسَنَّ مِنْهُ كَانَ وَصِيِّي وَ قِيَمِي عَلَى عِيَالِي وَ فِي ضَيْعِي، فَكَتَبْتُ إِلَيَّ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ الدَّعَاءَ لِابْنِي الْعَلِيلِ فَكَتَبَ إِلَيَّ قَدْ عُوْفِي ابْنُكَ الْمُعْتَلُّ وَ مَاتَ الْكَبِيرُ وَ صِيِّكَ وَ قِيَمِكَ فَاحْمَدِ اللَّهَ وَ لَا تَجْزَعُ فَيَحْبَطَ أَجْرُكَ فَوَرَدَ الْخَبْرُ أَنَّ ابْنِي قَدْ عُوْفِي مِنْ عِلَّتِهِ، وَ مَاتَ الْكَبِيرُ يَوْمَ وَرَدَ عَلَيَّ جَوَابُ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ سَيْفِ بْنِ اللَّيْثِ عَلَى مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْعَمَةِ .

٢٣ - وَ عَنْهُمَا عَنْ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ الْقَبْرِ مِنْ قَزْيِهِ سَمَاقِيرَ قَالَ:

كَانَ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَيْلٌ قَدْ اتَّخَذَ مَعَهُ فِي الدَّارِ حُجْرَةً يَكُونُ مَعَهُ فِيهَا خَادِمٌ أَيْضُ فَرَادَ الْوَكِيلُ الْخَادِمَ عَلَى نَفْسِهِ فَأَبَى إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُ بِنَيْدٍ، فَاحْتَالَ لَهُ نَيْدًا ثُمَّ أَدْخَلَهُ عَلَيْهِ وَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَلَاثَةُ أَبْوَابٍ مُقْفَلَةٍ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي الْوَكِيلُ قَالَ: إِنِّي لَمُنْتَبَهُ فَمَاذَا أَنَا بِالْأَبْوَابِ تَفْتِيحُ حَتَّى جَاءَ بِنَفْسِهِ، فَوَقَفَ عَلَى بَابِ الْحُجْرَةِ ثُمَّ قَالَ: يَا هَوْلَاءِ اتَّقُوا اللَّهَ خَافُوا اللَّهَ فَلَمَّا أَصْبَحْنَا أَمَرَ بِبَيْعِ الْخَادِمِ وَ إِخْرَاجِي مِنَ الدَّارِ (٤).

ص: ١٦

١- (١) الكافي: ج ١/٥١٠، ح ١٧.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٥١١، ح ١٨.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٥١١، ح ١٨.

٤- (٤) الكافي: ج ١/٥١١، ح ١٩.

٢٤ - وَعَنْهَا عَنْ إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الشَّائِئِيُّ قَالَ: نَظَرْتُ رَجُلًا مِنَ الشُّنَوِيَّةِ بِالْأَهْوَازِ، ثُمَّ قَدِمْتُ سِيرًا مَنْ رَأَى وَ قَدْ عَلِقَ بِقَلْبِي شَيْءٌ مِنْ مَقَالَتِهِ فَإِنِّي لَجِالسٌ عَلَى بَابِ أَحْمَدَ بْنِ الْخَصَّيْبِ إِذْ أَقْبَلَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ دَارِ الْعَامَّةِ يَوْمَ الْمُؤَكَّبِ، فَظَنَرْتُ إِلَيْيَ وَ أَسَارَ بِسَبَابَتِهِ أَحَدًا أَحَدًا فَرَدًّا، فَسَقَطَتْ مَعْشِيًا عَلَيَّ (١).

٢٥ - وَعَنْهَا عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ مَا أَصُوغُ بِهِ خَاتَمًا أَتَبَرِّكُ بِهِ، فَجَلَسْتُ وَ أُنْسَيْتُ مَيًّا جِئْتُ لَهُ، فَلَمَّا وَدَّعْتُهُ وَ نَهَضْتُ رَمَى إِلَيَّ بِالْخَاتَمِ وَ قَال: أَرَدْتُ فَضًّا فَأَعْطَيْتَاكَ خَاتَمًا رَبِحْتَ الْفِصَّ وَ الْكِرَاءَ، هَنَّاكَ اللَّهُ يَا أَيُّهَا هَاشِمُ فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي أَشْهَدُ أَنَّكَ وَلِيُّ اللَّهِ وَ إِمَامِي الَّذِي أَدِينُ بِاللَّهِ بِطَاعَتِهِ فَقَالَ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا هَاشِمٍ (٢).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِغْلَامِ الْوَرَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ أَخْبَارِ أَبِي هَاشِمٍ لِابْنِ أَبِي عِيَّاشٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ. وَ رَوَاهُ الرَّوَانْدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ.

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ كَمَا نَقَلَهُ عَنْهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْغَمِّهِ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ .

٢٦ - وَعَنْهَا عَنْ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو الْعَيْنَا الْهَاشِمِيُّ مَوْلَى عَبْدِ الصَّمِيدِ بْنِ عَلِيٍّ عَتَاقَهُ قَالَ: كُنْتُ أَدْخُلُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَعْطَشُ وَ أَنَا عِنْدَهُ، فَأُجِلُّهُ أَنْ أَدْعُو بِالْمَاءِ فَيَقُولُ: يَا غَلَامُ اسْقِهِ. وَ رَبَّمَا حَدَّثْتُ نَفْسِي بِالتُّهُؤُصِ فَأُفَكِّرُ فِي ذَلِكَ فَيَقُولُ: يَا غَلَامُ دَابَّتْهُ (٣).

٢٧ - وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ قَالَ: دَخَلَ الْعَبَّاسِيُّونَ عَلَى صَالِحِ بْنِ وَصِيْفٍ، وَ دَخَلَ صَالِحُ بْنُ عَلِيٍّ وَ غَيْرُهُ مِنَ الْمُنْحَرِفِينَ عَنْ هَذِهِ النَّاحِيَةِ عَلَى صَالِحِ بْنِ وَصِيْفٍ، عِنْدَ مَا حُبِسَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُمْ صَالِحٌ: مَا أَصْنَعُ قَدْ وَكَلْتُ بِهِ رَجُلَيْنِ شَرًّا مِنْ قَدَرْتُ عَلَيْهِ فَقَدْ صَارَا مِنَ الْعِبَادَةِ وَ الصَّلَاةِ وَ الصِّيَامِ إِلَى أَمْرِ عَظِيمٍ، فَقُلْتُ لَهُمَا فِيهِ، فَقَالَا: مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ يَصُومُ النَّهَارَ وَ يَقُومُ اللَّيْلَ، وَ إِذَا نَظَرْنَا إِلَيْهِ ارْتَعِدَتْ فَرَائِضُنَا مِنْهُ وَ تَدَاخَلْنَا مَا لَا نَمْلِكُهُ مِنْ أَنْفُسِنَا، فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ انْصَرَفُوا خَائِبِينَ (٤).

ص: ١٧

١- (١) الكافي: ج ٥١١/١، ح ٢٠.

٢- (٢) الكافي: ج ٥١٢/١، ح ٢١.

٣- (٣) الكافي: ج ٥١٢/١، ح ٢٢.

٤- (٤) الكافي: ج ٥١٢/١، ح ٢٣.

٢٨ - وَ عَنْهُ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: كَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ حُجْرٍ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَشْكُو عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ دُلْفٍ وَ يَزِيدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: أَمَا عَبْدُ الْعَزِيزِ فَقَدْ كُفِيَتْهُ وَ أَمَا يَزِيدُ فَإِنَّ لَكَ وَ لَهُ مَقَامًا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ، فَمَاتَ عَبْدُ الْعَزِيزِ وَ قَتَلَ يَزِيدُ مُحَمَّدُ بْنُ حُجْرٍ (١).

٢٩ - وَ عَنْهُ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: سَلَّمَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى نَحْرِيرٍ فَكَانَ يُصَيِّقُ عَلَيْهِ وَ يُؤْذِيهِ، قَالَ: فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: وَيْلَكَ اتَّقِ اللَّهَ لَا تَدْرِي مَنْ فِي مَنْرِكَ؟ وَ عَرَفْتُهُ صِيْلَاحُهُ، وَ قَالَتْ: إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ مِنْهُ فَقَالَ: لَأَرْمِيَنَّهُ بَيْنَ السَّبَاعِ فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِ فَرُبِّي عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمًا يُصَلِّي وَ هِيَ حَوْلَهُ (٢).

٣٠ - وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي أَنْظُرَ إِلَى حَطِّهِ فَأَعْرَفَنِي إِذَا وَرَدَ، إِلَى أَنْ قَالَ: قُلْتُ فِي نَفْسِي وَ هُوَ يَكْتُبُ أَشْيُوهُنَّ الْقَلَمَ الَّذِي كَتَبَ بِهِ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنَ الْكِتَابَةِ أَقْبَلَ يَحْدُثْنِي وَ هُوَ يَمْسُحُ الْقَلَمَ بِمَنْدِيلِ الدَّوَاهِ سَاعَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَاكَ يَا أَحْمَدُ (٣).

٣١ - وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنِّي مُغْتَمٌّ لِسُنِّيَّ عِصَّةً بَيْنِي فِي نَفْسِي وَ قَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهُ أَبَاكَ، فَلَمْ يَقْضِ لِي ذَلِكَ، فَقَالَ: وَ مَا هُوَ يَا أَحْمَدُ؟ قُلْتُ: يَا سَيِّدِي رَوَى عَنْ آبَائِكَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ نَوْمَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى أَقْفِيَّتِهِمْ، وَ نَوْمَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى أَيْمَانِهِمْ، وَ نَوْمَ الشَّيَاطِينِ عَلَى وُجُوهِهِمْ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَذَلِكَ هُوَ، قُلْتُ: يَا سَيِّدِي إِنِّي أَجْتَهَدُ أَنْ أَنَامَ عَلَى يَمِينِي فَلَا يُمَكِّنُنِي وَ لَا يَأْخُذْنِي النَّوْمُ عَلَيْهَا، فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: يَا أَحْمَدُ اذْنُ مِنِّي فَدَنَوْتُ فَقَالَ: أَدْخِلْ يَدَكَ تَحْتَ ثِيَابِكَ فَادْخُلْتَهَا، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ ثِيَابِهِ وَ أَدْخَلَهَا.

تَحْتَ ثِيَابِي فَمَسَحَ بِيَدِهِ الِئْمَنَى عَلَى جَانِبِي الْأَيْسَرِ وَ بِيَدِهِ الِئْسَرَى عَلَى جَانِبِي الْأَيْمَنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ أَحْمَدُ: فَمَا أَقْدِرُ أَنْ أَنَامَ عَلَى يَسَارِي مُنْذُ فَعَلَ ذَلِكَ بِي عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ مَا يَأْخُذْنِي نَوْمٌ عَلَيْهَا أَصْلًا (٤).

٣٢ - وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّخَعِيِّ قَالَ: سَأَلَ الْفَهْفَهَكِيُّ أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا بَالُ الْمَرْأَةِ الْمُسْكِينَةِ الضَّعِيفَةِ تَأْخُذُ سَهْمًا وَ يَأْخُذُ الرَّجُلُ سَهْمَيْنِ؟ فَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْمَرْأَةَ لَيْسَ عَلَيْهَا جِهَادٌ وَ لَا

ص: ١٨

١- (١) الكافي: ج ١/٥١٣، ح ٢٥.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٥١٣، ح ٢٦.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٥١٣، ح ٢٧.

٤- (٤) الكافي: ج ١/٥٠٣، ح ١.

نَفَقَهُ، وَ لَاَ عَلَيْهِمَا مَعْقَلَةٌ وَ إِنَّمَا ذَلِكْ عَلَى الرَّحَالِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: قَدْ كَانَ قِيلَ لِي أَنَّ ابْنَ أَبِي الْعَوْجَاءِ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فَأَجَابَهُ بِهَذَا الْجَوَابِ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: نَعَمْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مَسْأَلَةُ ابْنِ أَبِي الْعَوْجَاءِ وَ الْجَوَابُ مِنَّا وَاحِدٌ، إِذَا كَانَ مَعْنَى الْمَسْأَلَةِ وَاحِدًا جَرَى لِآخِرِنَا مَا جَرَى لِأَوَّلِنَا، وَ أَوْلُنَا وَ آخِرُنَا فِي الْعِلْمِ سَوَاءٌ، وَ لِرَسُولِ اللَّهِ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَضْلُهُمَا (١).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِغْلَامِ الْوَرَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ أَخْبَارِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ قَالَ: سَأَلَ الْفَهْفَكِيُّ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

وَ رَوَى أَيْضًا جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ.

وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، وَ كَذَا رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَلَيَّ مَا نَقَلَهُ عَنْهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْعُمَّةِ.

وَ رَوَى الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ أَكْثَرَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ بِأَسَانِيدِهَا، وَ نَقَلَهَا عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى فِي كَشْفِ الْعُمَّةِ مِنْ إِرْشَادِ الْمُفِيدِ .

## الفصل الأول

٣٣ - وَ رَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النُّعْمَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيَّ أَبِي مُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الْخَلْفِ بَعْدَهُ؟ فَقَالَ لِي مُبْتَدِئًا: يَا أَحْمَدَ بْنَ إِسْحَاقَ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ جَوَابٌ مَا أَرَادَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ (٢).

٣٤ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمِدَائِنِيِّ عَنْ أَبِي غَانِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَقُولُ: فِي سِنِهِ مَائَتَيْنِ وَ سِتِّينَ تَفْتَرِقُ شِيعَتِي فِيهَا قُبُضَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ تَفَرَّقَتْ شِيعَتُهُ وَ أَنْصَارُهُ، فَمِنْهُمْ مَنْ انْتَهَى إِلَى جَعْفَرٍ وَ مِنْهُمْ مَنْ تَاهَ وَ شَكَ، وَ مِنْهُمْ مَنْ وَقَفَ عَلَيَّ تَحْيِيرَهُ، وَ مِنْهُمْ مَنْ تَبَتَّ عَلَيَّ دِينَهُ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ تَعَالَى (٣).

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ الدَّقَّاقِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ .

ص: ١٩

١- (١) الكافي: ج ٨٥/٧ ح ٢.

٢- (٢) كمال الدين: ٤٠٨، ح ٦.

٣- (٣) كمال الدين: ٤٠٨، ح ٦.

٣٥- وَ عَنْهُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ وَهْبِ الْبَغْدَادِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: كَانِي بِكُمْ وَ قَدْ اخْتَلَفْتُمْ مِنْ بَعْدِي فِي الْخَلْفِ «الْحَدِيثَ» (١).

٣٦- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَاتِمِ التُّوفَلِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى الْوَشَّاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ طَاهِرِ الثَّقَمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الشَّيْبَانِيِّ عَنْ بَشِيرِ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّخَّاسِ: فِي حَدِيثِ شَرَاءِ أُمِّ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ طَوِيلٌ يَذْكَرُ فِيهِ أَنَّهُ كَانَتْ جَارِيَةً مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْمُلوِكِ النَّصَارِيِّ فَرَأَتْ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ فِي النَّوْمِ فَاسْلَمَتْ عَلَى يَدِهَا وَ زَوَّجَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي النَّوْمِ بِأَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَزُورُهَا فِي النَّوْمِ بَعْدَ مَا اسْلَمَتْ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى أَنْ اشْتَرَيْتَ لَهُ وَ أَنَّ أَيْبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهَا: أ تَعْرِفِينِي؟ قَالَتْ: وَ هَيْلَ خَلْوَتِ لَيْلَةٍ مِنَ اللَّيْلِ إِلَى مِنْ زِيَارَتِهِ إِيَّايَ مُنْذُ اللَّيْلَةِ الَّتِي اسْلَمْتُ فِيهَا عَلَى يَدِ أُمِّهِ فَاطِمَةَ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا كَافُورُ ادْعُ لِي أُخْتِي حَكِيمَةَ، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ قَالَ لَهَا: هَا هِيَ فَاعْتَنَقْتَهَا طَوِيلًا وَ سَرَتْ بِهَا كَثِيرًا فَقَالَ مَوْلَانَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخْرَجِيهَا إِلَى مَنْزِلِكَ وَ عَلَّمِيهَا الْفَرَائِضَ وَ السُّنَنَ فَإِنَّهَا زَوْجَةٌ أَبِي مُحَمَّدٍ وَ أُمُّ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْعِجْبَةِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَحْرِ بْنِ سَهْلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ بَشِيرِ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّخَّاسِ نَحْوَهُ .

٣٧- وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ رَزْقِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَمْرَةَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ حَكِيمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَتْ: بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا عَمَّةُ اجْعَلِي إِفْطَارِكِ اللَّيْلَةَ عِنْدَنَا فَإِنَّهَا لَيْلَةٌ لِنُصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى سَيُظْهِرُ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ الْحُجَّةَ وَ هُوَ حُجَّتُهُ فِي أَرْضِهِ، قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهُ مَنْ أُمُّهُ؟ قَالَ: نَزَجِسُ فَقُلْتُ: وَ اللَّهُ يَا سَيِّدِي مَا بِيهَا أَتْرُ! فَقَالَ: هُوَ مَا أَقُولُ لَكَ وَ ذَكَرْتُ الْحَدِيثَ إِلَيَّ أَنْ قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ فَفَرَعْتُ مِنْ صِلَاتِي وَ هِيَ نَائِمَةٌ لَيْسَتْ بِهَا حَادِثَةٌ، فَجَلَسْتُ مَعْقِبَهُ ثُمَّ اضْطَجَعْتُ ثُمَّ انْتَبَهْتُ فَرِعَهُ وَ هِيَ رَاقِدَةٌ، ثُمَّ قَامَتْ فَصَلَّتْ وَ نَامَتْ، قَالَتْ حَكِيمَةَ: فَدَخَلْتَنِي الشُّكُوكُ فَصَاحَ بِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ٢٠

١- (١) كمال الدين: ٤٠٩، ح ٨.

٢- (٢) كمال الدين: ٤١٧، ح ١.

مِنَ الْمَجْلِسِ فَقَالَ: لَا تَعَجَلِي يَا عَمَّةُ فَإِنَّ الْأَمْرَ قَدْ قَرُبَ «الْحَدِيثُ» (١).

وَ فِيهِ أَنَّهَا وَلَدَتْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَ أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَذْلَى لِسَانَهُ فِي فِيهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: تَكَلَّمْ يَا بَنِي فَتَكَلَّمْ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ.

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ بَابُوَيْهِ مِثْلَهُ.

٣٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ حَكِيمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَتْ: كَانَتْ لِي جَارِيَةٌ يُقَالُ لَهَا نَزْجِسُ، فَزَارَنِي ابْنُ أَخِي يَعْنِي الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَقْبَلَ يُحَدِّثُ النَّظَرَ إِلَيْهَا، فَقُلْتُ لَهُ: يَا سَيِّدِي لَعَلَّكَ هَوَيْتَهَا فَأَرْسَلْتَهَا إِلَيْكَ، فَقَالَ: لَا- يَا عَمَّةُ وَ لَكِنِّي أَتَعَجَّبُ مِنْهَا؟ فَقُلْتُ: وَ مَا عَجَبُكَ مِنْهَا؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَخْرُجُ مِنْهَا وَلَمَدٌ كَرِيمٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَمَلَأُ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مَلَأْتَ جَوْرًا وَ ظُلْمًا، ثُمَّ ذَكَرَتْ أَنَّهَا اسْتَأْذَنْتْ أَبَاهُ وَ أَرْسَلَتْهَا إِلَيْهِ، وَ جَمَعَتْ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهَا، ثُمَّ مَضَى وَالِدُهُ وَ جَلَسَ فِي مَجْلِسِ أَبِيهِ، فَكَانَتْ تَرُورُهُ، فَزَارَتْهُ يَوْمًا فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بِنْتِي اللَّيْلَةَ عِنْدَنَا فَإِنَّهُ سَيَمُولِدُ اللَّيْلَةَ الْمَوْلُودُ الْكَرِيمُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الَّذِي يُحْيِي اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا، فَقُلْتُ مِمَّنْ يَا سَيِّدِي؟ وَ لَسْتُ أَرَى بِنَزْجِسَ شَيْئًا مِنْ أَثَرِ الْحَبْلِ فَقَالَ: مِنْ نَزْجِسَ لَا مِنْ غَيْرِهَا، قَالَتْ: فَوَثَبْتُ إِلَى نَزْجِسَ فَقَلَبْتُهَا ظَهْرًا لِبَطْنٍ فَلَمْ أَرِ بِهَا أَثْرًا مِنْ حَبْلِ، فَعُدْتُ إِلَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا فَعَلْتُ فَتَبَسَّمَ ثُمَّ قَالَ لِي: إِذَا كَانَ وَقْتُ الْفَجْرِ يَظْهَرُ لَكَ بِهَا الْحَبْلُ، لِأَنَّ مِثْلَهَا كَمِثْلِ أُمِّ مُوسَى لَمْ يَظْهَرْ بِهَا أَثَرُ الْحَبْلِ وَ لَمْ يَعْلَمْ بِهَا أَحَدٌ إِلَى وَقْتِ وِلَادَتِهَا، لِأَنَّ فِرْعَوْنَ كَانَ يَشُقُّ الْحَبَالِي فِي طَلَبِ مُوسَى وَ هَذَا نَظِيرُ مُوسَى «الْحَدِيثُ» (٢).

وَ فِيهِ أَنَّهَا وَلَدَتْهُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ وَ ظَهَرَ مِنْهُ وَ مِنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ مُعْجَزَاتٌ كَثِيرَةٌ.

٣٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مِاجِيلَوَيْهِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْخَيْرَزَانِيِّ عَنْ جَارِيَةٍ كَانَتْ لَهُ: أَهْدَاهَا إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا أَغَارَ جَعْفَرُ الْكَذَّابُ عَلَى الدَّارِ جَاءَتْهُ فَارَةً مِنْ جَعْفَرٍ، فَتَزَوَّجَ بِهَا، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ:

فَحَدَّثَنِي أَنَّهَا حَضَرَتْ وِلَادَةَ السَّيِّدِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَّ اسْمَ أُمِّ السَّيِّدِ صَيْقَلٌ، وَ أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَدَّثَهَا بِمَا جَرَى عَلَى عِيَالِهِ فَسَأَلَتْهُ أَنْ يَدْعُو اللَّهَ لَهَا بِأَنْ يَجْعَلَ مِثِّيَّتَهَا

ص: ٢١

١- (١) كمال الدين: ٤٢٤، ح ١.

٢- (٢) كمال الدين: ٤٢٦، ح ٢.



قَبْلَهُ، فَمَاتَتْ قَبْلَهُ فِي حَيَاةِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثُ» (١).

٤٠ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَاتِمِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى الْوُشَائِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ طَاهِرِ الْقُمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَحْرِ بْنِ سَهْلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَسْرُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ: إِنَّكَ مُلَاقِي اللَّهِ فِي سَفَرِكَ هَذَا فَخَرَّ أَحْمَدُ مَعْشِيًا عَلَيْهِ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: سَأَلْتُكَ بِاللَّهِ وَبِحُرْمَةِ جَدِّكَ إِلَّا مَا شَرَّفْتَنِي بِخُرْقِهِ أَجْعَلُهَا كَفَنًا، فَأَدْخَلَ يَدَهُ تَحْتَ الْبَسَاطِ، فَأَخْرَجَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا وَقَالَ خُذْهَا وَلَا تُنْفِقْ عَلَى نَفْسِكَ غَيْرَهَا، فَإِنَّكَ لَا تَعِيدُ مَا سَأَلْتَ وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُضَيِّعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ، قَالَ سَعِيدٌ: فَلَمَّا صَرَفْنَا بَعْدَ مُنْصَرَفِنَا مِنْ حَضْرَةِ مَوْلَانَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ حُلْوَانَ عَلَى ثَلَاثَةِ فَرَاسِخٍ حَمَّ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَثَارَتْ عَلَيْهِ عِلَّةٌ صَعْبَةٌ أَيْسَ مِنْ حَيَاتِهِ فِيهَا إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا حَانَ أَنْ يَكْشِفَ اللَّيْلُ عَنِ الصُّبْحِ أَصَابَتْهُ فِكْرَةٌ فَفَتَحَتْ عَيْنِي فَمَاذَا بَكَافُورِ الْخَادِمِ خَادِمِ مَوْلَانَا أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَقُولُ: أَحْسَنَ اللَّهُ بِالْخَيْرِ عَزَاكُمْ وَجَبَرَ بِالْمُحِبُّوبِ رَزِيَّتَكُمْ، قَدْ فَرَعْنَا مِنْ غَسَلِ صَاحِبِكُمْ وَتَكْفِينِهِ، فَقُومُوا لِدَفْنِهِ فَإِنَّهُ مِنْ أَكْرَمِكُمْ مَحَلًّا عِنْدَ سَيِّدِكُمْ، ثُمَّ غَابَ عَنْ أَعْيُنِنَا فَاجْتَمَعْنَا عَلَى رَأْسِهِ بِالْبُكَاءِ وَالْعَوِيلِ حَتَّى قَضَيْنَا حَقَّهُ، وَفَرَعْنَا مِنْ أَمْرِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ (٢).

٤١ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَذْيَانِ قَالَ: كُنْتُ أَخْدِمُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَحْمِلُ كُتُبَهُ إِلَى الْأَمْصَارِ، فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ فِي عِلَّتِهِ الَّتِي مَاتَ فِيهَا، فَكُتِبَ مَعِيَ كُتُبًا وَقَالَ: تَمْضِي بِهَا إِلَى الْمَدَائِنِ فَإِنَّكَ سَتَتَغَيَّبُ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا وَتَدْخُلُ سَامِرَاءَ يَوْمَ الْخَامِسِ عَشَرَ وَتَسْمِعُ الْوَاعِيَةَ فِي دَارِي وَتَجِدُنِي عَلَى الْمُعْتَسَلِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَخَرَجْتُ بِالْكِتَابِ إِلَى الْمَدَائِنِ وَأَخَذْتُ جَوَابَاتِهَا وَدَخَلْتُ سَامِرَاءَ يَوْمَ الْخَامِسِ عَشَرَ كَمَا ذَكَرَ لِي عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِذَا أَنَا بِالْوَاعِيَةِ فِي دَارِهِ، وَإِذَا بِهِ عَلَى الْمُعْتَسَلِ «الْحَدِيثُ» (٣).

٤٢ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ الْأَبِيِّ الْعَرُوضِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سِنَانَ الْمُوصِلِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

لَمَّا قُبِضَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَسِيكَرِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَفَدَّ مِنْ قَوْمٍ وَالْجِبَالِ وَفُودٌ بِالْأَمْوَالِ الَّتِي كَانَتْ تُحْمَلُ عَلَى الرَّسْمِ، فَلَمَّا أَنْ وَصَلُوا إِلَى سُرٍّ مِنْ رَأْيِ سَأَلُوا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقِيلَ لَهُمْ: إِنَّهُ قَدْ فُقِدَ، فَقَالُوا كُنَّا نَحْمِلُ إِلَى سَيِّدِنَا أَبِي

ص: ٢٢

١- (١) كمال الدين: ٤٣١، ح ٧.

٢- (٢) كمال الدين: ٤٥٤، ح ٢١.

٣- (٣) كمال الدين: ٤٧٣، ح ٢٥.

مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَأْمُورَ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَمْوَالَ تُجْمَعُ وَ يَكُونُ فِيهَا مِنْ عِيَامِهِ الشَّيْعَةِ الدِّينَارُ وَ الدِّينَارَانِ وَ الثَّلَاثَةُ وَ يَجْعَلُونَهَا فِي كَيْسٍ وَ يَخْتَمُونَ عَلَيْهِ، وَ كُنَّا إِذَا وَرَدْنَا بِالْمَالِ قَالَ سَيِّدُنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: جُمْلَةُ الْمَالِ كَذَا وَ كَذَا دِينَاراً، مِنْ فُلَانٍ كَذَا، وَ مِنْ فُلَانٍ كَذَا، حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى أَشْيَاءِ النَّاسِ كُلِّهِمْ، وَ يَقُولُ مَا عَلَى الْخَوَاتِيمِ مِنْ نَقْشٍ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ قَدْ جَرَتْ هَذِهِ الْعَادَةُ مَعَ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَصِفُ الدَّنَانِيرَ وَ أَصْحَابَهَا وَ الْأَمْوَالَ وَ كَمْ هِيَ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ سَلَمْنَاهَا إِلَيْهِ وَ قَدْ وَفَدْنَا عَلَيْهِ مِرَاراً وَ كَانَتْ هَذِهِ عَلَامَتَنَا مِنْهُ وَ دَلَالَتَنَا (١).

٤٣ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ الزَّرَجِيُّ قَالَ: رَأَيْتُ بِسَرٍّ مَنْ رَأَى رَجُلًا شَابًا وَ ذَكَرَ أَنَّهُ هَاشِمِيُّ إِلَى أَنْ قَالَ: كَمَا لِي أَبٌ وَ أَخْوَانٌ وَ كَمَا أَنَّ أَكْبَرَ الْأَخْوَانِ ذَا مَالٍ وَ لَمْ يَكُنْ لِلصَّغِيرِ مَالٌ، فَدَخَلَ عَلَى أَخِيهِ الْكَبِيرِ فَسَرَقَ مِنْهُ سِتْمَائِهِ دِينَارٍ فَقَالَ الْمَاخُ الْكَبِيرُ أَذْخُلُ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَسْأَلُهُ أَنْ يَلْطَفَ بِالصَّغِيرِ لَعَلَّهُ يَرُدُّ عَلَيَّ مَالِي فَإِنَّهُ حُلُوُّ الْكَلَامِ، فَلَمَّا كَمَا وَ قَتَّ السَّحْرَ بَدَأَ لَهُ وَ قَالَ: أَذْخُلُ عَلَى أَشْتَأَسِ التُّزَكِيِّ إِلَى أَنْ قَالَ: فَجَاءَنِي رَسُولُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ فَقَالَ لِي: أَجِبْ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُ: كَانَ لَكَ أَوَّلَ اللَّيْلِ إِلَيْنَا حَاجَةٌ، ثُمَّ بَدَأَ لَكَ عَنْهَا وَ قَتَّ السَّحْرَ أَذْهَبَ فَإِنَّ الْكَيْسَ الَّذِي أَخَذَ مِنْكَ قَدْ رُدَّ وَ لَا تَشْكُ أَخَاكَ وَ أَحْسِنْ إِلَيْهِ وَ أَعْطِهِ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَابْتِعْنَهُ إِلَيْنَا لِنُعْطِيهِ، فَلَمَّا خَرَجَ تَلَقَّاهُ غُلَامُهُ يُخْبِرُهُ بِوُجُودِ الْكَيْسِ «الْحَدِيثُ» (٢).

## الفصل الثاني

٤٤ - وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْعَيْبَةِ قَالَ: رَوَى عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ الصَّيْمَرِيُّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي أَحْمَدَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ وَ بَيْنَ يَدَيْهِ رُفْعَةُ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِيهَا إِنِّي نَارَلْتُ اللَّهَ فِي هَذَا الطَّاعِي يَعْنِي الْمُسْتَعِينِ، وَ هُوَ أَخِذُهُ بَعْدَ ثَلَاثِ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ خُلِعَ وَ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى أَنْ قُتِلَ (٣).

٤٥ - قَالَ: وَ رَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيُّ قَالَ: كُنْتُ مَحْبُوسًا مَعَ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَبْسِ الْمُهْتَدِيِّ بْنِ الْوَاتِقِ، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا هَاشِمٍ

ص: ٢٣

١- (١) كمال الدين: ٤٧٦، ح ٢٦.

٢- (٢) كمال الدين: ٥١٧، ح ٤٦.

٣- (٣) الغيبة: ٢٠٥، ح ١٧٢.

إِنَّ هَذَا الطَّاعِيَّ يَتَعَبَّثُ بِاللَّهِ فِي هَيْدِهِ اللَّيْلَةَ وَقَدْ بَرَّ اللَّهُ عُمُرَهُ، وَجَعَلَهُ لِلْقَائِمِ مِنْ بَعْدِهِ وَلَمْ يَكُنْ لِي وَلَمْدٌ وَ سَأَزْرُقُ وَلَدًا. قَالَ أَبُو هَاشِمٍ: فَلَمَّا أَصْبَحْنَا شَغِبَ الْأَثْرَاكُ عَلَى الْمُهْتَدِي فَقَتَلُوهُ، وَوَلِيَ الْمُعْتَمِدُ مَكَانَهُ وَ سَلَّمْنَا اللَّهُ تَعَالَى (١).

٤٦- وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنِ النَّعُّكِبَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الرَّازِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ رَزِينِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْمُوسَوِيِّ الْخَيْبَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُؤْذِيهِ فَدَعَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْضَ خَدَمِهِ، فَقَالَ لَهُ: امْضِ فَكُنْ هَذَا، فَتَبِعَهُ الْخَادِمُ فَلَمَّا انْتَهَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الشُّوقِ وَ نَحْنُ مَعَهُ خَرَجَ الرَّجُلُ مِنَ الدَّرْبِ لِيُعَارِضَهُ وَ كَانَ فِي الْمَوْضِعِ بَعْلٌ وَاقِفٌ فَضْرَبَهُ الْبَعْلُ فَقَتَلَهُ وَ وَقَفَ الْغُلَامُ فَكَفَّنَهُ كَمَا أَمَرَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ سَارَ وَ سِرْنَا مَعَهُ (٢).

٤٧- قَالَ: وَ رَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ أَمَرَ بِهَيْدَمِ الْمَنَارِ وَ الْمَقَاصِيرِ الَّتِي فِي الْمَسَاجِدِ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَأَيِّ مَعْنَى هَذَا؟ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: مَعْنَى هَذَا أَنَّهَا مُحَدَّثَةٌ وَ مُبْتَدَعَةٌ لَمْ يَبْنِهَا نَبِيٌّ وَ لَا حُجَّةٌ (٣).

٤٨- وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي لَا تُغْفَرُ: قَوْلُ الرَّجُلِ لِيَتَنِي لَا أُوَاخِذُ إِلَّا بِهَذَا، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: إِنَّ هَذَا لَهُوَ الدَّقِيقُ يَتَّبِعِي لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَفَقَّدَ مِنْ أَمْرِهِ وَ مِنْ نَفْسِهِ كُلَّ شَيْءٍ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا أَبَا هَاشِمٍ صَدَقْتَ فَالزَّمْ مَا حَدَّثْتُكَ بِهِ نَفْسُكَ، فَإِنَّ الْإِشْرَاكَ فِي النَّاسِ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ الدَّرِّ عَلَى الصَّفَا، فِي اللَّيْلَةِ الظُّلْمَاءِ، وَ مِنْ دَيْبِ الدَّرِّ عَلَى الْمِسْحِ الْأَسْوَدِ (٤).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.  
وَ رَوَاهُ الرَّوَانْدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

وَ رَوَاهُ الْحِمَيْرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ عَلَى مَا نَقَلَهُ عَنْهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْغُمَّهِ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.  
وَ رَوَاهُ وَرَّامُ بْنُ أَبِي فِرَاسٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

ص: ٢٤

١- (١) الغيبة: ٢٠٥، ح ١٧٣.

٢- (٢) الغيبة: ٢٠٦، ح ١٧٤.

٣- (٣) الغيبة: ٢٠٦، ح ١٧٥.

٤- (٤) الغيبة: ٢٠٧، ح ١٧٦.

٤٩- وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْهَيْثَمِ بْنُ سُبَّانَةَ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ لَمَّا أَمَرَ الْمُعْتَرِ بِدَفْعِهِ إِلَى سَعِيدِ الْحَاجِبِ عِنْدَ مُضَيِّئِهِ إِلَى الْكُوفَةِ وَ أَنْ يُحَدِّثَ فِيهِ مَا يُحَدِّثُ بِهِ النَّاسُ بِقَضِيرِ ابْنِ هُبَيْرَةَ: جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ بَلَّغْنَا خَبْرَ قَدْ أَقْلَقْنَا، وَ بَلَّغْنَا مِنَّا فَكَتَبَ إِلَيْهِ: بَعْدَ ثَلَاثِ يَأْتِيكُمْ الْفَرَجُ، فَخَلَعَ الْمُعْتَرِ الْيَوْمَ الثَّلَاثَ (١).

٥٠- وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنِ الثَّلَعُكْبَرِيِّ عَنْ شَاكِرِيٍّ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: كَانَ أُسَيْتَاذِي يَعْنِي أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَالِحًا مِنَ الْعُلَوِيِّينَ، لَمْ أَرَقُطْ مِثْلَهُ، وَ كَانَ يَرْكَبُ إِلَى دَارِ الْخِلَافَةِ فِي سُرٍّ مَنْ رَأَى فِي كُلِّ اثْنَيْنِ وَ خَمِيسٍ، قَالَ: وَ كَانَ يَوْمَ النَّوْبَةِ يَحْضُرُ مِنَ النَّاسِ شَيْءٌ عَظِيمٌ وَ يُعْصُ الشَّارِعُ بِالْذَوَابِّ وَ الْبَعَالِ وَ الْحَمِيرِ وَ الضَّجَّةِ وَ لَا يَكُونُ لِأَحَدٍ مَوْضِعٌ يَمْشِي وَ لَا يَدْخُلُ بَيْنَهُمْ فَإِذَا جَاءَ أُسَيْتَاذِي سَكَتَ الضَّجَّةُ وَ هَيَّأَ صِهْلَ الْخَيْلِ وَ نَهَقَ الْحَمِيرِ، قَالَ: وَ تَفَرَّقَتِ الْبَهَائِمُ حَتَّى يَصِيرَ الطَّرِيقُ وَاسِعًا لَا يَحْتِاجُ أَنْ يَتَوَقَّى مِنَ الذُّوَابِّ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيَجْلِسُ فِي مَرْتَبَتِهِ الَّتِي جُعِلَتْ لَهُ، فَإِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ وَ صِيَّحَ الْبُؤَابِيُونَ هَيَّأُوا دَابَّةَ أَبِي مُحَمَّدٍ سَكَنَ صِيَّاحُ النَّاسِ وَ صِهْلُ الْخَيْولِ، وَ تَفَرَّقَتِ الذُّوَابُّ حَتَّى يَرْكَبَ وَ يَمْضِي.

فَمَالَ الشَّاكِرِيُّ: وَ اسْتَدْعَاهُ الْخَلِيفَةُ يَوْمًا وَ شَقَّ ذَلَمَكَ عَلَيْهِ، وَ خَافَ أَنْ يَكُونَ قَدْ سَيَّعَى بِهِ إِلَيْهِ بَعْضُ مَنْ يَحْسِبُهُ مِنَ الْعُلَوِيِّينَ وَ الْهَاشِمِيِّينَ عَلَى مَنْزِلَتِهِ، فَرَكَبَ وَ مَضَى إِلَيْهِ فَلَمَّا حَصَلَ فِي الدَّارِ قِيلَ لَهُ إِنَّ الْخَلِيفَةَ قَدْ قَامَ وَ لَكِنْ اجْلِسْ فِي مَرْتَبَتِكَ أَوْ انْصِرِفْ قَالَ: فَانْصَرَفَ وَ جَاءَ إِلَى سُوقِ الذُّوَابِّ وَ فِيهَا مِنَ الضَّجَّةِ وَ الْمُصَادِمَةِ وَ اخْتِلَافِ النَّاسِ شَيْءٌ كَثِيرٌ، فَلَمَّا دَخَلَ إِلَيْنَا سَكَنَ النَّاسُ وَ هَدَأَتِ الذُّوَابُّ.

قَالَ: وَ جَلَسَ إِلَى نَخَّاسٍ كَانَ يَشْتَرِي لَهُ الذُّوَابَّ قَالَ: فَجِيءَ لَهُ بِفَرَسٍ شَمُوسٍ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يَدْتُوَ مِنْهُ، قَالَ: فَبَاعُوهُ إِيَّاهُ بِوَكْسٍ، فَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ قُمْ فَاطْرَحِ السَّرَجَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَقُمْتُ وَ عَلِمْتُ أَنَّهُ لَا يَقُولُ لِي مَا يُؤْذِينِي، فَحَلَلْتُ الْحِزَامَ وَ طَرَحْتُ السَّرَجَ عَلَيْهِ فَهَدَأَ وَ لَمْ يَتَحَرَّكَ فَجِئْتُ بِهِ لِأَمْضِي فَجَاءَ النَّخَّاسُ فَقَالَ لِي:

لَيْسَ يَبِيعُ، فَقَالَ لِي: سَلِمَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ: فَجَاءَ النَّخَّاسُ لِيَأْخُذَهُ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ التَّنَاصُتَةُ ذَهَبَ مِنْهُ مِنْهُزَمًا قَالَ: وَ رَكَبَ وَ مَضَى نِينَا فَلَحِقْنَا النَّخَّاسُ، فَقَالَ: صَاحِبُهُ يَقُولُ: أَشْفَقْتُ أَنْ يَرُدَّهُ فَإِنْ كَانَ قَدْ عَلِمَ مَا فِيهِ مِنَ الْكَيْسِ فَلْيَشْتَرِهِ فَقَالَ لَهُ أُسَيْتَاذِي قَدْ عَلِمْتُ، فَقَالَ: قَدْ بَعْتُكَ فَقَالَ لِي: خُذْهُ فَأَخَذْتُهُ قَالَ: فَجِئْتُ بِهِ إِلَى الْأِصْطَبْلِ، فَمَا تَحَرَّكَ وَ لَا آذَانِي

ص: ٢٥

بَيْرَكِهِ أَسِيْتَاذِي فَلَمَّا نَزَلَ جَاءَ إِلَيْهِ وَ أَخَذَ أُذُنَهُ الْيَمْنَى فَرَاقَاهُ، ثُمَّ أَخَذَ أُذُنَهُ الْيُسْرَى فَرَاقَاهُ، فَوَلَّى اللَّهُ لَقَدْ كُنْتُ أَطْرَحُ الشَّعِيرَ لَهُ فَأَفْرَقَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَتَحَرَّكَ هَاهُنَا وَلَا هَاهُنَا بَيْرَكِهِ أَسْتَاذِي (١).

٥١ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي جَيْدٍ عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمُطَهَّرِيِّ عَنِ حَكِيمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَتْ: بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ اجْعَلِي اللَّيْلَةَ إِفْطَارَكَ عِنْدِي، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَسِيرُكَ بِوَلِيِّهِ وَ حُجَّتِهِ عَلَيَّ خَلْقِهِ، إِلَى أَنْ قَالَتْ: فَإِذَا أَنَا بِالْفَجْرِ الْأَوَّلِ قَدْ طَلَعْتُ فَتَدْخُلُ قَلْبِي الشُّكُّ مِنْ وَعِيدِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَنَادَانِي مِنْ حُجْرَتِهِ: لَا تَشْكِي فَكَأَنَّكَ بِالْأَمْرِ السَّاعَةَ قَدْ رَأَيْتَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ ذَكَرْتُ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لَمَّا تَلَكَّ السَّاعَةَ وَ أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْرَجَ لِسَانَهُ فَمَسَّحَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ، فَفَتَحَهُمَا وَ أَدْخَلَهُ فِي فِيهِ فَحَنَكُهُ ثُمَّ أَجْلَسَهُ فَجَلَسَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَنْطِقْ يَا بُنَيَّ بِقُدْرَةِ اللَّهِ فَاسْتَعَاذَ وَلِيُّ اللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَ اسْتَفْتَحَ بِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ثُمَّ ذَكَرْتُ أَنَّهُ قَرَأَ شَيْئًا كَثِيرًا وَ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ (٢).

وَ رَوَاهُ بِسَنَدَيْنِ آخَرَيْنِ كَمَا يَأْتِي فِي النَّصِّ عَلَى الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

٥٢ - قَالَ الشَّيْخُ: وَ رَوَى أَنْ بَعْضَ أَخَوَاتِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ لَهَا جَارِيَةٌ رَبَّتْهَا اسْمُهَا نَرْجِسُ، فَلَمَّا كَبُرَتْ دَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا فَقَالَتْ لَهُ:

أَرَاكَ يَا سَيِّدِي تَنْظُرُ إِلَيْهَا؟ فَقَالَ: مَا نَظَرْتُ إِلَيْهَا إِلَّا تَعْجَبًا أَمَا إِنَّ الْمَوْلُودَ الْكَرِيمَ عَلَى اللَّهِ يَكُونُ مِنْهَا، ثُمَّ أَمَرَهَا أَنْ تَسْتَأْذِنَ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي دَفْعِهَا إِلَيْهِ فَفَعَلَتْ فَأَمَرَهَا بِذَلِكَ (٣).

٥٣ - ثُمَّ قَالَ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِي نُعَيْمٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ كَامِلِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَدَنِيِّ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَمَّا دَخَلْتُ عَلَى سَيِّدِي أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَظَرْتُ إِلَى ثِيَابِ بِياضِ نَاعِمِهِ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: وَلِيُّ اللَّهِ وَ حُجَّتُهُ يَلْبَسُ النَّاعِمَ مِنَ الثِّيَابِ وَ يَأْمُرُنَا نَحْنُ بِمَوَاسَاهِ الْإِخْوَانَ وَ يَنْهَانَا عَنْ لُبْسِ مِثْلِهِ؟ فَقَالَ مُتَبَسِّمًا: يَا كَامِلُ وَ حَسَرَ عَنِ ذِرَاعَيْهِ فَإِذَا مَسَّحَ أَسْوَدَ حَشِشٍ عَلَى جِلْدِهِ فَقَالَ: هَذَا لِلَّهِ وَ هَذَا لَكُمْ (٤).

قَالَ: وَ رَوَى هَذَا الْخَبَرَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ الرَّازِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَائِشَةَ الرَّازِيَّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ وَجْنَانَ النَّصِيبِيِّ عَنِ أَبِي نُعَيْمٍ مِثْلَهُ .

ص: ٢٦

١- (١) الغيبة: ٢١٥، ح ١٧٩.

٢- (٢) الغيبة: ٢٠٤، ح ٢٣٤.

٣- (٣) الغيبة: ٢٤٤، ح ٢١٠.

٤- (٤) الغيبة: ٢٤٦، ح ٢١٦.

٥٤ - وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّهْقَانِيِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ غَسَّانِ الْبُحْرَانِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَلِيٍّ النَّوْبَخْتِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَرَضَةِ الَّتِي مَاتَ فِيهَا إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ لِعَقِيدِ الْخَادِمِ: ادْخُلِ الْبَيْتَ فَإِنَّكَ تَرَى صَبِيًّا سَاجِدًا فَاسْتِنِي بِهِ، قَالَ عَقِيدٌ: فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ فَإِذَا أَنَا بِصَبِيٍّ سَاجِدٍ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا رَأَى الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَكَى وَقَالَ: يَا سَيِّدَ أَهْلِ بَيْتِي اسْقِنِي الْمَاءَ فَإِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي «الْحَدِيثُ» وَقَالَ فِي آخِرِهِ: وَمَاتَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مِنْ وَقْتِهِ (١).

٥٥ - قَالَ: وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ نُوحٍ السَّيْرَافِيُّ عَنْ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْكَاتِبِ ابْنِ بِنْتِ أَبِي جَعْفَرِ الْعَمَرِيِّ قَالَ: قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَالِكِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الشَّيْعَةِ مِنْهُمْ عَلِيُّ بْنُ بِلَالٍ وَأَحْمَدُ بْنُ هِلَالٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَكِيمٍ وَالْحَسَنِ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ فِي خَبَرِ طَوِيلٍ مَشْهُورٍ قَالُوا جَمِيعًا: اجْتَمَعْنَا إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ نَسْأَلُهُ عَنِ الْحُجَّةِ مِنْ بَعِيدِهِ وَفِي مَجْلِسِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، فَقَامَ إِلَيْهِ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو الْعَمَرِيُّ فَقَالَ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ أَمْرٍ أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، فَقَالَ لَهُ: اجْلِسْ يَا عُثْمَانُ، فَقَامَ مُغْضَبًا لِيُخْرِجَ فَقَالَ: لَا يُخْرِجَنَّ أَحَدٌ فَلَمْ يَخْرُجْ أَحَدٌ إِلَى أَنْ كَانَ بَعْدَ سَاعَةٍ فَصَاحَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِعُثْمَانَ فَقَامَ قَائِمًا عَلَى قَدَمَيْهِ فَقَالَ: أُخْبِرْكُمْ بِمَا جِئْتُمْ لَهُ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ:

جِئْتُمْ تَسْأَلُونِي عَنِ الْحُجَّةِ بَعْدِي قَالُوا: نَعَمْ فَإِذَا غُلَامٌ كَأَنَّهُ فَلَقَهُ قَمَرٍ «الْحَدِيثُ» (٢).

٥٦ - قَالَ: وَقَدْ رَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْأَزْمِنِيِّ أَبَا مُحَمَّدٍ الْعَسَدِ الْكَرِّيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ فَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَهَلْ يَمْحُو إِلَّا مَا كَانَ، وَيُثَبِّتُ إِلَّا مَا لَمْ يَكُنْ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَذَا خِلَافٌ قَوْلِ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ الشَّيْءَ حَتَّى يَكُونَ، فَنَظَرَ إِلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ، تَعَالَى الْجَبَّارُ الْعَالِمُ بِالْأَشْيَاءِ قَبْلَ كَوْنِهَا «الْحَدِيثُ» (٣).

وَرَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ. وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ عَلَيَّ مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْعَمَّةِ .

ص: ٢٧

١- (١) الغيبة: ٢٧١، ح ٢٣٧.

٢- (٢) الغيبة: ٣٥٧، ح ٣١٩.

٣- (٣) الغيبة: ٤٣٠، ح ٤٢١.

٥٧ - وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الزَّيْتُونِيِّ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ الْهَرَمُزَانِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الزَّعْفَرَانِ عَنْ أُمِّ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَتْ: قَالَ لِي أَبُو مُحَمَّدٍ يَوْمًا: تُصَيِّبُنِي سِنَّةٌ سِتِّينَ حَرَارَةً أَخَافُ أَنْ أَنْكَبَ فِيهَا نَكْبَةً فَإِنْ سَلِمْتُ مِنْهَا فَأَلِي سِنَّةٌ سَبْعِينَ قَالَتْ: فَأَظْهَرْتُ الْجَزَعَ وَ بَكَيْتُ فَقَالَ: لَا بَيْدَ مِنْ وَفُوعِ أَمْرِ اللَّهِ فَلَا تَجْزَعِي، فَلَمَّا كَانَ أَيَّامُ صَيْفٍ أَخَذَهَا الْمُتَقِيمُ الْمُقْعِدُ وَ جَعَلَتْ تَقُومُ وَ تَقْعُدُ وَ تَخْرُجُ فِي الْأَحَانِينَ إِلَى الْجَبَلِ وَ تَجَسَّسُ الْأَخْبَارَ حَتَّى وَرَدَ عَلَيْهَا الْحَبْرُ (١).

٥٨ - وَ رَوَى أَبُو عَلِيٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِغْلَامِ الْوَرَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ أَخْبَارِ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ لِابْنِ عِيَّاشٍ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ الْهَمْدَانِيِّ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: كُنْتُ فِي الْحَبْسِ الْمَعْرُوفِ بِحَبْسِ صَالِحِ بْنِ وَصِيْفِ الْمَاحِمِرِ أَنَا وَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الْعَقِيْقِيِّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَمْرِيُّ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ إِذْ دَخَلَ عَلَيْنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ وَ أَخُوهُ جَعْفَرٌ فَحَفَفْنَا بِهِ، وَ كَانَ الْمُتَوَلَّى لِحَبْسِهِ صَالِحُ بْنُ وَصِيْفٍ وَ كَانَ مَعَنَا فِي الْحَبْسِ رَجُلٌ جَمَحِيٌّ يُقَالُ إِنَّهُ عَلَوِيُّ، قَالَ: فَالْتَفَتَ أَبُو مُحَمَّدٍ فَقَالَ: لَوْ لَا أَنَّ فِيكُمْ مَنْ لَيْسَ مِنْكُمْ لَأَعْلَمْتُكُمْ مَتَى يُفْرَجُ عَنْكُمْ وَ أَوْمَى إِلَى الْجَمَحِيِّ أَنْ يَخْرُجَ فَاخْرَجَ فَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا لَيْسَ مِنْكُمْ فَاحْذَرُوهُ، فَإِنْ فِي ثِيَابِهِ قِصَّةٌ قَدْ كَتَبَهَا إِلَى السُّلْطَانِ يُخْبِرُهُ مَا تَقُولُونَ فِيهِ، فَقَامَ بَعْضُ هُمْ إِلَيْهِ فَفَتَّشَ ثِيَابَهُ فَوَجَدَ فِيهَا الْقِصَّةَ يَذْكُرُنَا فِيهَا بِكُلِّ عَظِيمَةٍ وَ كَانَ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَصُومُ النَّهَارَ، فَإِذَا أَفْطَرَ أَكَلْنَا مَعَهُ مِنْ طَعَامِ كَانَ يَحْمِلُهُ مَوْلَاهُ إِلَيْهِ فِي جُودِهِ مَخْتَوْمَةٍ، وَ كُنْتُ أَصُومُ مَعَهُ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ ضَعُفْتُ فَأَفْطَرْتُ فِي بَيْتِ آخَرَ عَلَى كَعَكِهِ، فَمَا شَعُرَ بِي وَ اللَّهُ أَحَدٌ، ثُمَّ جِئْتُ فَجَلَسْتُ مَعَهُ فَقَالَ لِغُلَامِهِ: أَطْعِمْ أَبَا هَاشِمٍ شَيْئًا فَإِنَّهُ مُضْطَرٌّ، فَتَبَسَّمتُ فَقَالَ: مَا يُضْحِكُكَ إِذَا أَرَدْتَ الْقُوَّةَ فَكُلِ اللَّحْمَ فَإِنَّ الْكَعَكَ لَا قُوَّةَ فِيهِ! فَقُلْتُ: صَدَقَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ أَنْتُمْ، فَأَكَلْتُ فَقَالَ لِي، أَفْطَرْتُمْ ثَلَاثًا فَإِنَّ الْمُنَّةَ لَا تَزْجَعُ إِذَا نَهَكْتُمُ الصَّوْمُ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثِ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُفْرَجَ عَنْهُ جِأءَ الْغُلَامُ فَقَالَ: يَا سَيِّدِي أَحْمِلْ فَطُورَكَ،

فَقَالَ: أَحْمِلْ وَ مَا أَحْسَبْنَا نَأْكُلُ مِنْهُ فَحَمَلَ الطَّعَامَ الظُّهْرَ وَ أَطْلَقَ عَنْهُ عِنْدَ الْعَصْرِ وَ هُوَ صَائِمٌ، فَقَالَ: كُلُوا هُنَاكُمُ اللَّهُ (١).

وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ نَحْوَهُ. وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْعَمَّةِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى مِثْلَهُ .

٥٩ - وَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ يَعْنِي أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْضُ مَوَالِيهِ يَسْأَلُهُ أَنْ يُعَلِّمَهُ دُعَاءً، فَكَتَبَ إِلَيْهِ بِهَذَا الدُّعَاءِ وَ ذَكَرَ الدُّعَاءَ إِلَى أَنْ قَالَ: قَالَ أَبُو هَاشِمٍ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي فِي حَزْبِكَ وَ فِي زُمْرَتِكَ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَنْتَ فِي حَزْبِهِ وَ فِي زُمْرَتِهِ إِنْ كُنْتَ بِاللَّهِ مُؤْمِنًا وَ بِرَسُولِهِ مُصِدِّقًا وَ بِأَوْلِيَائِهِ عَارِفًا وَ لَهُمْ تَابِعًا فَأَبْشِرْ ثُمَّ أَبْشِرْ (٢).

٦٠ - وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامَ يَقُولُ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الْمَعْرُوفُ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فَحَمِدْتُ اللَّهَ تَعَالَى فِي نَفْسِي وَ فَرِحْتُ مِمَّا أَتَكَلَّفُهُ مِنْ حَوَائِجِ النَّاسِ فَنَظَرَ إِلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: نَعَمْ قَدْ عَلِمْتُ مَا أَنْتَ عَلَيْهِ وَ إِنَّ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ، جَعَلَكَ اللَّهُ مِنْهُمْ يَا أَبَا هَاشِمٍ وَ رَحِمَكَ (٣).

وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ. وَ رَوَاهُ الْجَمِيلِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ عَلَى مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْعَمَّةِ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ .

٦١ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ قَالَ: مَا دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ وَ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ يَوْمًا قَطُّ إِلَّا رَأَيْتُ مِنْهُمَا دَلَالَةً وَ بُرْهَانًا (٤).

## الفصل الخامس

٦٢ - وَ رَوَى سَعِيدُ بْنُ هَبِيبٍ اللَّهُ الرَّائِدِيُّ فِي كِتَابِ الْخَرَائِجِ وَ الْجَرَائِحِ عَنْ فُطْرَسَ عَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامَ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا مَضْمُونُهُ: أَنَّ فَصَادًا نَصِيرَانِيًّا فَصَيْدَهُ وَ اخْتَارَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَاعَهُ غَيْرَ صَالِحِهِ لِلْفَصْدِ، ثُمَّ فَصَدَ وَ خَرَجَ دَمٌ كَثِيرٌ حَتَّى امْتَلَأَ طَسْتُ كَبِيرٌ ثُمَّ دَعَا مِنَ الْعَدِ، فَقَالَ سَرَّحَ الدَّمَ فَسَرَّحَهُ فَخَرَجَ مِنْهُ لَبَنٌ حَلِيبٌ حَتَّى امْتَلَأَ الطَّسْتُ فَتَحَيَّرَ النَّصِيرَانِيُّ وَ أُسَيَّادُهُ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْفَصَادِ: تُحْسِنُ صَيْحَبَهُ مَنْ يَصِيحِبُكَ مِنْ دَيْرِ الْعَاقُولِ، فَأَخْبَرَ الْفَصَادُ أُسَيَّادَهُ فَقَالَ: أَجْمَعَتِ الْحُكَمَاءُ عَلَى أَنَّ أَكْثَرَ مَا يَكُونُ فِي بَدَنِ الْإِنْسَانِ مِنَ الدَّمِ سَبْعُهُ أَمْنَانِ، وَ هَذَا الَّذِي حَكَيْتُ لَوْ

ص: ٢٩

١- (١) إعلام الوری: ج ١٤٠/٢.

٢- (٢) إعلام الوری: ج ١٤١/٢.

٣- (٣) إعلام الوری: ج ١٤٤/٢.

٤- (٤) إعلام الوری: ج ١٤٤/٢.



خَرَجَ مِنْ عَيْنِ مِيَاءٍ لَكَانَ عَجَبًا وَ أَعْجَبُ مِنْهُ اللَّبْنُ، وَ ذَكَرَ أَنَّهُ طَالَعَ الْكُتُبَ فَلَمْ يَطَّلِعْ لِذَلِكَ عَلَى أَثَرِ فَأَرْسَلَ إِلَى رَاهِبٍ بِعَدِيرِ الْعَاقُولِ، فَلَمَّا عَرَفَ ذَلِكَ رَكِبَ وَ أَتَى بَابَ الْعَسِيكِرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ الْفَصَادِ فَوَصَّيَ لِأَيَّامٍ قَبْلَ الصُّبْحِ، فَفَتَحَ الْبَابَ وَ خَرَجَ غُلَامٌ أَسْوَدُ فَقَالَ: أَيُّكُمْ صَاحِبُ دَيْرِ الْعَاقُولِ؟ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ وَ أَسْلَمَ وَ ذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَفْعَلْهُ أَحَدٌ إِلَّا الْمَسِيحُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

٦٣ - قَالَ: وَ مِنْهَا مِيَاءٌ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الشَّرِيفِ الْجُرْجَانِيِّ قَالَ: حَجَجْتُ سِنَةَ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسُرْمَنْ رَأَى، وَ قَدْ كَانَ أَصْحَابُنَا حَمَلُوا مَعِيَ شَيْئًا مِنَ الْمَالِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ إِلَى مَنْ أَدْفَعُهُ؟ فَقَالَ: قَبْلَ أَنْ قُلْتُ لَهُ.

ادْفَعْ مِيَاءَ مَعِيكَ إِلَى مُبَارِكٍ قَالَ: فَفَعَلْتُ وَ خَرَجْتُ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ شَيْعَتَكَ بِجُرْجَانَ يَقْرءُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ، فَقَالَ: أَوْ لَسْتَ مُنْصِرِفًا بَعِيدًا فَرَاغَتْكَ مِنَ الْحَيِّجِ قُلْتُ: بَلَى قَالَ: فَإِنَّكَ تَصِيرُ إِلَى جُرْجَانَ مِنْ يَوْمِكَ هَذَا إِلَى مَائِهِ وَ سَبْعِينَ يَوْمًا، وَ تَدْخُلُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ لثَلَاثَ لَيَالٍ مَضَيْنَ مِنْ رَبِيعِ الْآخِرِ أَوَّلَ النَّهَارِ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنِّي أُوْفِيهِمْ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ وَ امْضِ رَاشِدًا، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَسِيئُ لِمُكِّ وَ يَسِيئُ لِمَا مَعَكَ وَ تَقْدَمُ عَلَى أَهْلِكَ وَ وُلْدِكَ وَ يُوَلِّدُ لَوْلَدِكَ الشَّرِيفِ ابْنَ فَسَمِّهِ الصَّلْتِ، وَ سَيَبْلُغُ اللَّهُ بِهِ وَ يَكُونُ مِنْ أَوْلِيَانَا فَقُلْتُ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْجُرْجَانِيَّ هُوَ مِنْ شَيْعَتِكَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ شَكَرَ اللَّهُ لَهُ صَنِيعَهُ إِلَى شَيْعَتِنَا وَ عَفَرَ ذُنُوبَهُ وَ رَزَقَهُ ذَكَرًا سَوِيًّا قَائِلًا بِالْحَقِّ، فَقُلْتُ لَهُ يَقُولُ لَكَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ: سَمِّ ابْنَكَ أَحْمَدَ «الْحَدِيثُ». وَ فِيهِ أَنَّ مَا أَخْبَرَ بِهِ وَقَعَ كُلُّهُ كَمَا قَالَ: عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ صِيَلَى الظُّهْرَ وَ العَصِيرَ بِسَامَرَاءَ ثُمَّ دَخَلَ جُرْجَانَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ وَ أَنَّ النَّضَرَ بْنَ جَابِرٍ قَالَ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّ جَابِرًا أُصِيبَ بِبَصِيرِهِ مُنْذُ شَهْرٍ فَادْعُ اللَّهَ لَهُ أَنْ يُرَدَّ عَلَيْهِ عَيْنَيْهِ، فَقَالَ: هَاتِهِ فَأَحْضَرَهُ فَمَسَّحَ بِيَدِهِ عَلَى عَيْنَيْهِ فَعَادَ بَصِيرًا، وَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَضَى حَوَائِجَ الْجَمِيعِ ثُمَّ رَجَعَ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ (٢).

٦٤ - قَالَ: وَ مِنْهَا مِيَاءٌ رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: صِيحِبْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَعْطَانِي مَائَهُ دِينَارٍ، وَ قَالَ اضْرِبْهَا فِي ثَمَنِ جَارِيَةٍ فَإِنَّ جَارِيَتَكَ فَلَانَهُ مَاتَتْ. وَ كُنْتُ خَرَجْتُ مِنَ الْمَنْزِلِ وَ عَهْدِي بِهَا أَنْشَطَ مَا كَانَتْ فَضَيَّتْ فَإِذَا الْغُلَامُ يَقُولُ: مَاتَتْ جَارِيَتُكَ فَلَانَهُ السَّاعَةَ، قُلْتُ: مَا حَالُهَا؟ قَالَ: شَرِبَتْ فَشَرِقَتْ فَمَاتَتْ (٣).

ص: ٣٠

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٢٢، ح ٣.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٢٤، ح ٤.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٢٦، ح ٥.

٦٥- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ عَمْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادِ الصَّيْمَرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ وَ بَيْنَ يَدَيْهِ رُقْعَةٌ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ فِيهَا: أَنَا نَزَلْتُ اللَّهَ فِي هَذَا الطَّاعِي وَ هُوَ آخِذُهُ بَعِيدٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ خُلِعَ وَ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ وَ قُتِلَ (١).

٦٦- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى أَبُو سُلَيْمَانَ دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَالِكِيُّ عَنِ ابْنِ الْفَرَاتِ قَالَ: كُنْتُ بِالْعَسِيكِ كَرِ قَاعِدًا فِي الشَّارِعِ، وَ كُنْتُ أَشْتَهِي الْوَلَدَ شَهْوَةً شَدِيدَةً، فَأَقْبَلَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَارِسًا فَقُلْتُ: تَرَى أَرْزُقُ وَلَدًا؟ قَالَ: نَعَمْ قُلْتُ ذَكَرًا قَالَ: لَا فَرَزِقْتُ ابْنَهُ (٢).

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَلَى مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْعُمَمِ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَ زَادَ يَعْنِي الرَّبِيرِيُّ .

٦٧- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سَابُورٍ قَالَ: قُبِطَ النَّاسُ بِسَيْرٍ مِنْ رَأْيٍ فِي زَمَنِ الْحَسَنِ الْأَخِيرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَمَرَ الْخَلِيفَةَ الْحَاجِبَ وَ أَهْلَ الْمَمْلَكَةِ أَنْ يَخْرُجُوا إِلَى الْإِسْتِسْقَاءِ، فَخَرَجُوا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مُتَوَالِيَةً إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقُونَ وَ يَدْعُونَ فَمَا سَقُوا فَخَرَجَ الْجَائِلِيُّ فِي الْيَوْمِ الرَّابِعِ إِلَى الصَّحْرَاءِ وَ مَعَهُ النَّصِيَارِيُّ وَ الرَّهْبَانُ وَ كَانُوا فِيهِمْ رَاهِبٌ كَلِمًا مَرَدَّ يَدُهُ هَطَلَتِ السَّمَاءُ بِالْمَطَرِ فَشَكَكَ أَكْثَرَ النَّاسِ وَ تَعَجَّبُوا وَ صَبَّوْا إِلَى دِينِ النَّصْرَانِيَّةِ، فَأَنْفَذَ الْخَلِيفَةُ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَ مَحْبُوسًا فَاسْتَخْرَجَهُ مِنْ حَبْسِهِ وَ قَالَ: الْحَقُّ أُمَّهُ جَدَّكَ فَقَدْ هَلَكْتُ، فَقَالَ: إِنِّي خَارِجٌ فِي ذَلِكَ وَ مَزِيلُ الشَّكِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

فَخَرَجَ الْجَائِلِيُّ فِي الْيَوْمِ الْخَامِسِ وَ الرَّهْبَانُ مَعَهُ، وَ خَرَجَ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا بَصُرَ بِالرَّاهِبِ وَ قَدَّمَ يَدَهُ أَمَرَ بَعْضَ عِلْمَانِهِ أَنْ يَبْضَعَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى وَ يَأْخُذَ مَا بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ فَفَعَلَ، وَ أَخَذَ مِنْ بَيْنِ السَّبَابِهِ وَ الْوَسِطِيِّ عَظْمًا أَسْوَدًا، فَأَخَذَهُ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ لَهُ: اسْتَسْقِ الْآنَ فَاسْتَسْقَى وَ كَانَتِ السَّمَاءُ مُتَعَيِّمَةً فَتَفَشَّعَتْ وَ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ الْخَلِيفَةُ: مَا هَذَا الْعَظْمُ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا رَجُلٌ شَرِيفٌ مَرَّ بِقَبْرِ نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَوَقَعَ فِي يَدِهِ هَذَا الْعَظْمُ، وَ مَا كَشَفَ عَنْ عَظْمِ نَبِيِّ إِلَّا وَ هَطَلَتِ السَّمَاءُ بِالْمَطَرِ (٣).

٦٨- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى أَبُو سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْحَبَشِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَزُورُ

ص: ٣١

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٣٠، ح ٨.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٣٨، ح ١٦.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٤١، ح ٢٣.

العسكِر في شعبان إلى أن قال: فلما كان في هذه المره قلت لصاحب المنزل: لا تعلمهم بقدمي، فلما أقمنا ليلا جاءني صاحب المنزل بيدارين وهو يتبسّم تعجبا وهو يقول بعث إليّ بهذين الدينارين وقال: اذفعهما إليّ الحبشيّ وقل له: من كان في طاعه الله كان الله في حاجته (١).

٦٩- قال: ومنها ما روى عن عليّ بن محمد بن الحسن قال: وافت جماعة من الأهواز من أصحابنا و كنت معهم نريد النظر إلى أبي محمد عليه السلام، وقعدنا بين الحائطين بسير من رأى تنتظر رجوعه، قال: فرجع فلما حاذانا وقف ثم مبد يده إلى قلنسوته فأخذها عن رأسه فأمسكها بيده الأخرى ووضعا على رأسه وضحك في وجه رجل منا فقال الرجل: أشهد أنك حجه الله وخيرته قلنا يا هذا ما شأنك؟ قال:

كنت شاكّا في إمامته فقلت في نفسي: إن خرج وأخذ قلنسوه عن رأسه قلت بإمامته (٢).

٧٠- قال: ومنها ما روى عن عليّ بن زيد بن عليّ بن الحسين قال: دخلت يوما على أبي محمد عليه السلام وإني لجالس عنده إذ ذكرت مندبلا كان معي كان فيه خمسون دينارا فقلقت لها وما تكلمت بشيء ولا أظهرت ما خطر ببالي فقال لي أبو محمد عليه السلام: لا- يأس هي مع أخيك الكبير سقطت منك حين نهضت فأخذها وهي محفوظة معه إن شاء الله تعالى، فأتيت المنزل، فردّها إليّ أخي (٣).

و رواه الحميري في الدلائل على ما نقله صاحب كشف الغمّة وكذا الذي قبله .

٧١- قال: ومنها ما روى عن أبي بكر الفهفكي قال: أردت الخروج من سير من رأى لبعض الأمور وقد طال مقامى بها، فعدوت يوم الموكب وجلست في شارع أبي قطيعه بن داود، إذ طلع أبو محمد عليه السلام يريد دار العامه فلما رأيته قلت في نفسي: إن كان الخروج من سير من رأى خيرا لي فأظهر التبسّم في وجهي فلما دنا مني تبسّم تبسّما بيّنا فخرجت من يومي فأخبرني بعض أصحابنا أن غريما لك له عندك مال قدم يطلبك، فلم يجدك ولو ظفر بك لقتلك، وذلك أن ماله لم يكن عندي شاهدا (٤).

٧٢- قال: ومنها ما روى عن محمد بن عبد العزيز البلخي قال: أصيبت يوما فجلست في شارع القمّر فإذا أبو محمد عليه السلام قد أقبل من منزله يريد دار العامه،

ص: ٣٢

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٤٣، ح ٢٤.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٤٤، ح ٢٦.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٤٤، ح ٢٧.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٤٦، ح ٣٠.

فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: إِنْ صَحَّتْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَذَا حُجَّهَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَاعْرِفُوهُ يَقْتُلُونَنِي، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي أَوْمَى إِلَيَّ يَأْصِبِعُهُ السَّبَابَةُ أَنْ اسْكُتْ، وَرَأَيْتُهُ تَلِكَ اللَّيْلَةَ يَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ الْكَيْتْمَانُ أَوْ الْقَتْلُ فَاتَّقِ اللَّهَ عَلَى نَفْسِكَ (١).

وَ رَوَاهُ الْحِمَيْرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَمَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْعَمَّةِ .

٧٣ - قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ: كَانَ سَمِيعُ الْمَسْمُوعِيِّ يُؤْذِنِي كَثِيرًا وَ يَبْلُغُنِي عَنْهُ أَكْثَرُ وَ كَانَ مُلَاصِقًا لِدَارِي، فَكَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ الدُّعَاءَ بِالْفَرَجِ مِنْهُ فَرَجَ الْجَوَابِ: الْفَرَجُ سَبْعُ يَمِينٍ يَفُتُّ عَلَيْكَ مَالٌ مِنْ نَاحِيَةِ فَارِسَ وَ كَانَ لِي بِفَارِسَ ابْنُ عَمِّ تَاجِرٍ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارِثٌ غَيْرِي، فَجَاءَنِي مَالُهُ بَعْدَ مَا مَاتَ بِأَيَّامِ يَسِيرِهِ، وَ وَقَعَ فِي الْكِتَابِ اسْتِغْفِيرَ اللَّهِ وَ تُبُّ إِلَيْهِ مِمَّا تَكَلَّمْتُ بِهِ، وَ ذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ يَوْمًا مَعَ جَمَاعَةٍ مِنَ النَّصَابِ فَسَدَّكَرُوا آلَ أَبِي طَالِبٍ حَتَّى ذَكَرُوا مَوْلَايَ فَخَضَّتْ مَعَهُمْ لِتَضْعِيفِهِمْ أَمْرَهُ، فَتَرَكْتُ الْجُلُوسَ مَعَ الْقَوْمِ، وَ عَلِمْتُ أَنَّهُ أَرَادَ ذَلِكَ (٢).

٧٤ - قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى الْحَجَّاجُ بْنُ يَوْسُفَ الْعَبْدِيُّ قَالَ: خَلَفْتُ ابْنِي بِالْبَصِيرَةِ عَلِيًّا وَ كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ الدُّعَاءَ لِابْنِي، فَكَتَبَ الْجَوَابَ:

رَحِمَ اللَّهُ ابْنِكَ إِنَّهُ كَانَ مُؤْمِنًا، قَالَ الْحَجَّاجُ: فَوَرَدَ عَلَيَّ الْكِتَابُ مِنَ الْبَصِيرَةِ إِنَّ ابْنِكَ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِي كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَوْتِهِ (٣).

٧٥ - قَالَ: وَ مِنْهَا مَا قَالَ الْقَاسِمُ الْهَرَوِيُّ: خَرَجَ تَوْقِيعٌ مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى بَعْضِ بَنِي أَسْبَاطِ، وَ ذَكَرَ التَّوْقِيعَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ذَكَرْتُ سُخُوصَكَ إِلَى فَارِسَ فَاشْخَصَ عَافَاكَ اللَّهُ وَ تَدَخَّلَ مَضِيرٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنًا، وَ أَفْرِي مَنْ تَتَّقُ بِهِ مِنْ مَوَالِي السَّلَامِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَسَدَمْتُ بَعْدَادَ وَ فِي عَزْمِي الْخُرُوجَ إِلَى فَارِسَ، فَلَمْ يَنْهَيْ لِي ذَلِكَ، وَ خَرَجْتُ إِلَى مَضِيرَ فَعَرَفْتُ أَنَّ الْإِمَامَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَرَفَ أَنِّي لَا أَخْرُجُ إِلَى فَارِسَ (٤).

وَ رَوَاهُ الْحِمَيْرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَلَى مَا نَقَلَهُ عَنْهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْعَمَّةِ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ .

٧٦ - قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّ قُبُورَ الْخُلَفَاءِ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ فِي سَيْرٍ مَنْ رَأَى عَلَيْهَا مِنْ ذَرَقِ الْخَصَافِيشِ وَ الطُّيُورِ، (وَ كَذَلِكَ بِبَعْدَادَ فِي الرُّصَافَةِ، وَ مَشْهُدُ الْكَاطِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُطَهَّرٌ كَمَا ذَكَرَ عَنْ مَشْهُدِ سُرٍّ مَنْ رَأَى صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَى سَاكِنِهِ وَ الْحَالِ بِهِ) مَا لَا يُحْصَى

ص: ٣٣

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٤٦، ح ٣٠.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٤٨، ح ٣٣.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٤٨، ح ٣٤.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٤٩، ح ٣٥.

وَتُنْقَى مِنْهَا كُلُّ يَوْمٍ وَمِنَ الْغَدِّ تَعُودُ الْقُبُورُ مَمْلُوءَةً ذَرْقًا، وَلَا يُرَى عَلَى رَأْسِ قَبْرِ الْعَسِي كَرِيَيْنٍ وَلَا عَلَى بَابِهَا ذَرْقٌ طَيْرٍ، فَضَلًّا عَلَى قُبُورِهِمْ إِلَهُمَا لِلْحَيَوَانَاتِ، إِجْلَالًا لَهُمْ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ (١).

٧٧ - قَالَ: وَمِنْهَا مَا رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عِيْسَى بْنِ صَبِيحٍ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا الْحَسَنُ الْعَسِي كَرِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ الْحَبَسَ وَكُنْتُ بِهِ عَارِفًا فَقَالَ لِي: لَكَ خَمْسٌ وَسِتُّونَ سِنَةً وَشَهْرٌ وَيَوْمَانِ، وَكَانَ مَعِيَ كِتَابٌ دُعَاءٍ وَعَلَيْهِ تَارِيخُ مَوْلِدِي وَإِنِّي نَظَرْتُ فِيهِ فَكَانَ كَمَا قَالَ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: أَلَيْكَ وَلَدٌ؟ فَقَالَ: إِي وَاللَّهِ سَيَكُونُ لِي وَلَدٌ يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسِيًّا وَعَدْلًا وَ أَمَّا الْآنَ فَلَا «الْحَدِيثَ» (٢).

٧٨ - قَالَ: وَمِنْهَا مَا قَالَ أَبُو هَاشِمٍ قَالَ: مَا دَخَلْتُ قَطُّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ وَ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا رَأَيْتُ مِنْهُمَا دَلَالَةً وَ بُرْهَانًا «الْحَدِيثَ» (٣).

٧٩ - قَالَ: وَمِنْهَا مَا قَالَ أَبُو هَاشِمٍ: قُلْتُ فِي نَفْسِي: أَحِبُّ أَنْ أَعْلَمَ مَا يَقُولُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْقُرْآنِ، هُوَ مَخْلُوقٌ أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ؟ فَأَقْبَلَ فَقَالَ: أَمَا بَلَّغَكَ مَا رَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثَ) وَ فِيهِ مَا يُشْعِرُ بِأَنَّهُ مَخْلُوقٌ (٤).

٨٠ - قَالَ: وَمِنْهَا مَا قَالَ أَبُو هَاشِمٍ: سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَيَغْفُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَفْوًا لَا يَخْطُرُ عَلَى بَالِ الْعِبَادِ حَتَّى يَقُولَ أَهْلُ الشُّرْكَ: رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ فَذَكَرْتُ فِي نَفْسِي حَدِيثًا حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَرَأَ (إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا) فَقَالَ الرَّجُلُ: وَ مَنْ أَشْرَكَ.

فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ وَ تَنَمَّرْتُ لِلرَّجُلِ فَأَنَا أَقُولُهُ فِي نَفْسِي إِذْ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ يَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ) بِئْسَ مَا قَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ وَ بِئْسَ مَا رَوَى (٥).

٨١ - قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا قَالَ أَبُو هَاشِمٍ: سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: (لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَ مِنْ بَعْدِ) فَقَالَ لَهُ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ أَنْ يَأْمُرَ بِهِ وَ لَهُ الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْمُرَ بِهِ بِمَا شَاءَ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَذَا قَوْلُ اللَّهِ (أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَ الْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ) فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: هُوَ مَا أَسِيرَرْتُ فِي نَفْسِكَ، أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَ الْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ قُلْتُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ حُجَّةُ اللَّهِ وَ ابْنُ حُجَّتِهِ (٦).

ص: ٣٤

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٥٣، ح ٤٠. و ما بين هلالين زياده على الحديث.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٧٨، ح ١٩.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٨٤، ح ٤.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٨٦، ح ٦.

٥- (٥) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٨٦، ح ٧.

٦- (٦) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٨٦، ح ٨.

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ عَلَى مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْعَمَّةِ .

٨٢- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا قَالَ أَبُو هَاشِمٍ: أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى (ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا) ثُمَّ ذَكَرَ الْجَوَابَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَجَعَلْتُ أَفْكَرُ فِي نَفْسِي عِظَمَ مَا أَعْطَى اللَّهُ آلَ مُحَمَّدٍ وَ بَكَيْتُ فَنَظَرْتُ إِلَى وَ قَالَ: الْمَأْمُرُ أَعْظَمُ مِمَّا تَحَدَّثْتَ بِهِ فِي نَفْسِكَ مِنْ عِظَمِ شَأْنِ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (الْحَدِيثُ) (١).

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ عَلَى مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْعَمَّةِ .

٨٣- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا قَالَ أَبُو هَاشِمٍ: دَخَلْتُ وَ الْحَجَّاجُ بْنُ سُوَيْفَانَ الْعَبْدِيُّ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُ عَنِ الْمُبَايَعَةِ فَذَكَرَ الْجَوَابَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي هَذَا شَيْءٌ مَا يَفْعَلُهُ الْمُتَرَبِّيُونَ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: إِنَّمَا الْحَرَامُ مَا قُصِدَ بِهِ إِلَى الْحَرَامِ، فَإِذَا جَاوَزَ حُدُودَ الرِّبَا وَ زَوَى عَنْهُ فَلَا بَأْسَ (الْحَدِيثُ) (٢).

٨٤- قَالَ: وَ مِنْهَا أَنَّ سَعْدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: سُئِلَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى (إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَهُ مِنْ قَبْلُ) وَ السَّائِلُ مِنْ قَوْمٍ وَ أَنَا حَاضِرٌ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا سَرَقَ يُوسُفُ، وَ إِنَّمَا كَانَ لِيَعْقُوبَ مِنْطَقَةً، وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ أَبُو هَاشِمٍ:

فَجَعَلْتُ أُجِيلُ هَذَا فِي نَفْسِي وَ أَفْكَرُ وَ أَتَعَجَّبُ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ مَعَ قُرْبِ يَعْقُوبَ مِنْ يُوسُفَ، وَ حُزْنِ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ حَتَّى ابْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ وَ الْمَسِيَّافَةَ قَرِيْبَهُ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا أَبَا هَاشِمٍ تَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِمَّا جَرَى فِي نَفْسِكَ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَوْ شَاءَ رَفَعَ السَّنَامَ الْمَاعْلَى مَا بَيَّنَّ يَعْقُوبَ وَ يُوسُفَ، حَتَّى كَانَا يَتَرَاءِيَانِ فَعَلَ وَ لَكِنْ لَهُ أَجَلٌ هُوَ بِالْعُهُ وَ مَعْلُومٌ يَنْتَهِي إِلَيْهِ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ فَالْخِيَارُ مِنَ اللَّهِ لِأَوْلِيَائِهِ (٣).

٨٥- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَشْكُو إِلَيْهِ الْفَقْرَ، ثُمَّ قُلْتُ فِي نَفْسِي: أَلَيْسَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْفَقْرُ مَعَنَا خَيْرٌ مِنَ الْغِنَى مَعَ غَيْرِنَا وَ الْقَتْلُ مَعَنَا خَيْرٌ مِنَ الْحَيَاةِ مَعَ غَيْرِنَا؟ فَرَجَعَ الْجَوَابُ: إِنَّ اللَّهَ يُمَحِّصُ عَنْ أَوْلِيَائِهِ إِذَا تَكَاثَفَتْ ذُنُوبُهُمْ بِالْفَقْرِ، وَ قَدْ يَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ وَ هُوَ كَمَا حَدَّثْتِكَ نَفْسُكَ: الْفَقْرُ مَعَنَا خَيْرٌ مِنَ الْغِنَى مَعَ غَيْرِنَا (الْحَدِيثُ) (٤).

ص: ٣٥

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ٦٨٧/٢، ح ٩.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٦٨٩/٢، ح ١٣.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ٧٣٩/٢، ح ٥٣.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ج ٧٣٩/٢، ح ٥٤.

وَرَوَاهُ الْحِمَيْرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنِ أَبِي هَاشِمٍ عَلَى مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الْعَمَّةِ .

٨٦- قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى أَنَّ رَجُلًا مِنْ مَوَالِي أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ الْعَسِي كَرِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا وَ كَانَ حَكَكَ الْفُصُوصِ فَقَالَ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّ الْخَلِيفَةَ دَفَعَتْ إِلَيَّ فَيُزَوِّجُنِي أَكْبَرَ مَا يَكُونُ وَ قَالَ: انْقُشْ عَلَيْهِ كَذَا وَ كَذَا؛ فَلَمَّا وَضَعَتْ عَلَيْهِ الْحَدِيدَ صَارَ بِنَصِيْفَيْنِ وَ فِيهِ هَلَاكِي، فَمَادَعُ اللَّهُ لِي، فَقَالَ: لَا خَوْفَ عَلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَى بَيْتِي فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعِدِّ دَعَانِي الْخَلِيفَةُ وَ قَالَ لِي إِنَّ حَظِيَّتَيْنِ اخْتَصِمَتَا فِي ذَلِكَ الْفِصِّ وَ لَمْ تَرْضِيَا إِلَّا أَنْ تَجْعَلَ ذَلِكَ نِصْفَيْنِ بَيْنَهُمَا فَاجْعَلُهُ، فَانصَرَفْتُ وَ أَخَذْتُ ذَلِكَ وَ قَدْ صَارَ قَطْعَتَيْنِ فَأَصْرَفْتُ لِحُجَّتَهُمَا فَصَيْنَ وَ أَخَذْتُهُمَا وَ رَجَعْتُ بِهِمَا إِلَى دَارِ الْخَلِيفَةِ فَرْضِيَّتَا بِذَلِكَ وَ أَحْسَنَ الْخَلِيفَةُ إِلَيَّ بِسَبَبِ ذَلِكَ فَحَمِدْتُ اللَّهَ (١).

وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْعَمَّةِ أَحَادِيثَ يَسِيرَةً مِمَّا مَرَّ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْقُطْبِ الرَّاَوْنِدِيِّ .

### الفصل السادس

٨٧- وَ رَوَى رَجَبُ الْحَافِظُ الْبُرْسِيُّ فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْيَقِينِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ وَ كَانَ مَكْفُوفًا عَنِ الْعَسِي كَرِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: انْظُرْ إِلَيَّ مَا تَحْتَ قَدَمَيْكَ فَإِنَّكَ عَلَى بَسَاطٍ قَدْ جَلَسَ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّبِيِّينَ وَ الْمُرْسَلِينَ وَ الْأَئِمَّةِ الرَّاشِدِينَ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي لَيْتَنِي أَرَى هَذَا الْبَسَاطَ، فَعَلِمَ مَا فِي ضَمِيرِي فَقَالَ: اذْنُ مِنِّي فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَمَسَحَ يَدَهُ الشَّرِيفَةَ عَلَى وَجْهِهِ، فَصَرَّتْ بَصِيرًا قَالَ: فَرَأَيْتُ فِي الْبَسَاطِ أَقْدَامًا وَ صُورًا فَقَالَ: هَذَا قَدَمُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ آثَارَ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ أَرَاهُ إِيَّاهَا ثُمَّ قَالَ: اخْفِضْ طَرْفَكَ يَا عَلِيُّ فَرَجَعْتُ مَحْجُوبًا كَمَا كُنْتُ (٢).

٨٨- وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمِيدَانَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْكَرْخِيِّ قَالَ: كَانَ أَبِي بَرَّازًا فِي الْكَرْخِ فَجَهَّزَنِي بِقِمَاشٍ إِلَى سَيْرٍ مَنْ رَأَى، فَلَمَّا دَخَلْتُ إِلَيْهَا جَاءَنِي خَادِمٌ فَنَادَانِي بِاسْمِي وَ اسْمِ أَبِي وَ قَالَ: أَجِبْ مَوْلَاكَ، قُلْتُ: وَ مَنْ مَوْلَايَ حَتَّى أُجِيبَهُ؟ فَقَالَ: مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ، قَالَ: فَتَبَعْتُهُ فَجَاءَ بِي إِلَى دَارِ عَالِيَةِ الْبِنَاءِ لَا أَشُكُّ أَنَّهَا الْجَنَّةُ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ عَلَى بَسَاطٍ أَخْضَرَ وَ نُورٌ جَلَالِهِ يُعْشَى الْأَبْصَارَ فَقَالَ لِي: إِنَّ فِيمَا أَحْمَلْتُ مِنَ الْقِمَاشِ حَبْرَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا فِي مَكَانٍ كَذَا، وَ الْأُخْرَى فِي السَّفَطِ الْفُلَانِيِّ، وَ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا رُقْعَةٌ مَكْتُوبَةٌ فِيهَا ثَمْنُهَا وَ رَبْحُهَا، وَ ثَمْنُ إِحْدَاهُمَا ثَلَاثَةٌ وَ عِشْرُونَ

ص: ٣٦

١- (١) الخرائج و الجرائح: ٧٤٠، ح ٥٥.

٢- (٢) مشارق الأنوار: ص ١٥٥.



دِينَارًا وَرَبُحُهَا دِينَارَانِ، وَ تَمَنُّ الْأُخْرَى ثَلَاثَةَ عَشَرَ دِينَارًا وَ الرُّبُوحِ كَاللَّوْلِ فَادْهَبْ فَأْتَتْ بِهِمَا، قَالَ الرَّجُلُ: فَرَجَعْتُ وَ جِئْتُ بِهِمَا إِلَيْهِ، فَوَضَعْتُهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ لِي: اجْلِسْ فَجَلَسْتُ لَا أَسْتَطِيعُ النَّظَرَ إِلَيْهِ إِجْلَالًا لِهَيْبَتِهِ، قَالَ: فَمَدَّ يَدَهُ إِلَى طَرَفِ الْبِسَاطِ وَ لَيْسَ هُنَاكَ شَيْءٌ، وَ قَبِضَ قَبْضَهُ، وَ قَالَ: هَذَا تَمَنُّ حَبْرَتَيْكَ وَ رَبُحُهُمَا قَالَ: فَخَرَجْتُ وَ عَدَدْتُ الْمَالَ فَكَانَ الشَّرَاءُ وَ الرُّبُوحُ كَمَا كَتَبَ لَا يَزِيدُ وَ لَا يَنْقُصُ (١).

## الفصل السابع

٨٩- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْغَمِّ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِلْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا أَمَرَ سَعِيدٌ بِحَمَلِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْكُوفَةِ كَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو الْهَيْثَمِ جُعِلَتْ فِدَاكَ بَلَّغْنَا خَبْرَ أَقْلَقْنَا وَ بَلَّغْنَا مِنَّا، فَكَتَبَ: بَعْدَ ثَلَاثِ يَأْتِيكُمْ الْفَرَجُ فَقَتِلِ الْمُعْتَرَّ يَوْمَ الثَّلَاثِ، قَالَ: وَ فَقَدْتُ لَهُ غُلَامًا صَغِيرًا فَلَمْ يَوْجَدْ فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ، فَقَالَ اطْلُبُوهُ مِنَ الْبَرْكَةِ فَطَلَبُوهُ فَوَجَدُوهُ فِي بَرْكَةِ الدَّارِ مَيِّتًا قَالَ: وَ انْتَهَبَتْ خِزَانَةُ أَبِي الْحَسَنِ بَعْدَ مَا مَضَى فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ فَأَمَرَ بِغَلْقِ الْبَابِ، ثُمَّ دَعَا بِحَرَمِهِ وَ عِيَالِهِ، فَجَعَلَ يَقُولُ لِرِجَالِهِ وَاحِدٍ وَاحِدٍ رُدِّ كَذَا وَ كَذَا وَ يُخْبِرُهُ بِمَا أَخَذَ فَرَدُّوا حَتَّى مَا فَقَدْنَا شَيْئًا (٢).

٩٠- قَالَ: وَ حَدَّثَ هَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: وَ لِدِ ابْنِي أَحْمَدَ ابْنِ، فَكَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَلِكَ بِالْعَشِيِّ يَوْمَ الثَّلَاثِ مِنَ وِلَادَتِهِ أَسْأَلُهُ أَنْ يَسَمِّيَهُ وَ يُكْتِبَهُ وَ كَانَ مَحَبَّتِي أَنْ أَسَمِّيَهُ جَعْفَرًا وَ أُكْتِبَهُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، فَوَافَقَنِي رَسُولُهُ فِي صَبِيحِهِ يَوْمَ السَّابِعِ وَ مَعَهُ كِتَابٌ: سَمِّهِ جَعْفَرًا وَ كُنَّهْ بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَ دَعَا لِي (٣).

٩١- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ: أَنَّهُ خَرَجَ تَوْفِيعُ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَنَّهُ تَخْصُصَكَ فَكُنْ حِلْسًا مِنْ أَحْلَاسِ بَيْتِكَ، قَالَ: فَنَابَتْنِي نَائِبُهُ فَرِعْتُ مِنْهَا فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ أَيْ هَذِهِ فَكَتَبَ: لَا، أَشَدُّ مِنْ هَذِهِ فَطَلَبْتُ بِسَبِّ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَ نُودِيَ عَلِيٌّ مِنْ أَصَابِنِي فَلَهُ مِائَةُ أَلْفِ دِرْهَمٍ (٤).

٩٢- قَالَ: وَ حَدَّثَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّيْمَرِيُّ قَالَ: كَتَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

فَتَنَّهُ تَطْلُكُكُمْ فَكُونُوا عَلَيَّ أَهْمِي، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَقَعَ بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ وَ كَانَتْ لَهُمْ قِصَّةٌ لَهَا شَأْنٌ فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ أَيْ هَذِهِ؟ قَالَ: لَا وَ لَكِنْ غَيْرُ هَذَا فَاخْتَرِسُوا فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَيَّامٍ كَانَ مِنْ أَمْرِ الْمُعْتَرِّ مَا كَانَ (٥).

ص: ٣٧

١- (١) مشارق الأنوار: ص ١٥٦.

٢- (٢) كشف الغم: ج ٢١٢/٣.

٣- (٣) كشف الغم: ج ٢١٢/٣.

٤- (٤) كشف الغم: ج ٢١٣/٣.

٥- (٥) كشف الغم: ج ٢١٤/٣.



٩٣ - وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَلَانِسِيِّ قَالَ: كَتَبَ مُحَمَّدٌ أَخِي إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَامْرَأَتُهُ حَامِلٌ مُقْرَبٌ. أَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَهَا وَيَزُفَّهُ ذَكَرًا وَيَسْمِيَهُ، فَكَتَبَ يَدْعُو لَهُ بِالصَّلَاحِ وَيَقُولُ رَزَقَكَ اللَّهُ ذَكَرًا سَوِيًّا وَنِعْمَ الْإِسْمُ مُحَمَّدٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَوَلَدَتْ اثْنَيْنِ فِي بَطْنٍ فَسَمَى وَاحِدًا مُحَمَّدًا وَالْآخَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ (١).

٩٤ - وَعَنْهُ قَالَ: كَتَبَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ يَسْأَلُهُ عَنْ مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ وَيَسْأَلُهُ الدُّعَاءَ لِأَخٍ لَهُ خَرَجَ إِلَى أَرْضِيَّتِهِ بِحَلَبَ، فَوَرَدَ الْجَوَابُ بِمَا سَأَلَ وَ لَمْ يَذْكَرْ أَخَاهُ بِشَيْءٍ، فَوَرَدَ الْخَبْرُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّ أَخَاهُ مَاتَ يَوْمَ كَتَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَوَابَ الْمَسَائِلِ، فَعَلِمْنَا أَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْهُ لِأَنَّهُ عَلِمَ بِمَوْتِهِ (٢).

٩٥ - وَعَنْ أَبِي هَاشِمٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ (وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ) «الْمَائِيهِ» ثُمَّ ذَكَرَ الْجَوَابَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ أَبُو هَاشِمٍ: فَجَعَلْتُ أَتَعَجَّبُ فِي نَفْسِي مِنْ عِظَمِ مَا أَعْطَى اللَّهُ وَلِيِّهِ، وَ جَزِيلِ مَا حَمَلَهُ فَأَقْبَلَ إِلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: الْأَمْرُ أَعْجَبٌ مِمَّا أَعْجَبَتْ مِنْهُ يَا أَبَا هَاشِمٍ، مَا ظَنُّكَ بِقَوْمٍ مَنْ عَرَفَهُمْ عَرَفَ اللَّهَ، وَ مَنْ أَنْكَرَهُمْ أَنْكَرَ اللَّهَ «الْحَدِيثُ» (٣).

٩٦ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دَرِيَابِ الرِّقَاشِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ عَنِ الْمَشْكَاهِ وَأَنْ يَدْعُوَ لِامْرَأَتِي وَ كَانَتْ حَامِلًا عَلَى رَأْسِ وَلَدِهَا أَنْ يَزُفَنِي اللَّهُ وَلَدًا ذَكَرًا، وَ سَأَلْتُهُ أَنْ يَسْمِيَهُ فَرَجَعَ الْجَوَابُ: الْمَشْكَاهُ قَلْبُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ لَمْ يُجِبْنِي عَنْ امْرَأَتِي بِشَيْءٍ، وَ كَتَبَ فِي آخِرِ الْكِتَابِ أَعْظَمَ اللَّهُ أَجْرَكَ وَ أَخْلَفَ عَلَيْكَ، فَوَلَدَتْ وَلَدًا مَيْتًا وَ حَمَلَتْ بَعْدَهُ فَوَلَدَتْ غُلَامًا (٤).

٩٧ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ: كَانَ سَمِيعُ الْمِسْمَعِيِّ يُؤَذِّنِي كَثِيرًا، وَ يَبْلُغُنِي عَنْهُ مَا أَكْرَهُ، وَ كَانَ مُلَاصِقًا لِادَارِي، فَكَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ الدُّعَاءَ بِالْفَرَجِ سَرِيعًا فَجَاءَ الْجَوَابُ: يَا تَيْكَ الْفَرَجُ سَرِيعًا وَ أَنْتَ مَالِكُ دَارِهِ، فَمَاتَ بَعِيدَ شَهْرٍ وَ اشْتَرَيْتُ دَارَهُ فَوَصَلْتُهَا بِادَارِي بِرَكْنِهِ (٥).

٩٨ - وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: عَرَضَ عَلَيَّ صَدِيقٌ أَنْ أَدْخُلَ مَعَهُ فِي شِرَاءِ ثَمَارٍ مِنْ

ص: ٣٨

١- (١) كشف الغمّة: ج ٣/٢١٤.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ٣/٢١٤.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ٣/٢١٦.

٤- (٤) كشف الغمّة: ج ٣/٢١٨.

٥- (٥) كشف الغمّة: ج ٣/٢١٨.

نَوَاحِي شَيْءٍ، فَكَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَشَاوِرُهُ فِي ذَلِكَ، فَكَتَبَ إِلَيَّ لَا تَدْخُلْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، مَا أَغْفَلَكَ عَنِ الْجِرَادِ وَالْخَشْفِ، فَوَقَعَ الْجِرَادُ فَأَفْسَدَهَا وَ مَا بَقِيَ تَخَشَّفَ وَ أَعَاذَنِي اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ بِبَرَكَتِهِ (١).

٩٩- وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَ قَدْ تَرَكْتُ التَّمَتُّعَ ثَلَاثِينَ سَنَةً وَ قَدْ نَشِطْتُ لِذَلِكَ، وَ كَانَ فِي الْحَيِّ امْرَأَةً وَصَفَتْ لِي بِالْجَمَالِ، فَمَالَ قَلْبِي إِلَيْهَا وَ كَانَتْ عَاهِرًا لَا تَمْنَعُ يَدَ لَامِسٍ فَكَرِهْتُهَا، ثُمَّ قُلْتُ: قَدْ قَالَ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ تَمْتَعْ بِالْفَاجِرِ فَإِنَّكَ تُخْرِجُهَا مِنْ حَرَامٍ إِلَى حَلَالٍ، فَكَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَشَاوِرُهُ فِي التَّمْتَعِ، وَ قُلْتُ: أَيْ جُوزُ بَعِيدٍ هَذِهِ السِّنِينَ أَنْ أَتَمْتَعُ؟ فَكَتَبَ إِنَّمَا تُحْيِي سَيِّئَهُ وَ تُمَيِّتُ بَدْعَهُ فَلَا بَأْسَ، وَ إِيَّاكَ وَ جَارَتَكَ الْمَعْرُوفَةَ بِالْعَهْرِ! وَ إِنْ خَدَّثَكَ نَفْسُكَ أَنْ آيَأِي قَالُوا: تَمْتَعْ بِالْفَاجِرِ فَإِنَّكَ تُخْرِجُهَا مِنْ حَرَامٍ إِلَى حَلَالٍ، فَهَذِهِ امْرَأَةٌ مَعْرُوفَةٌ بِالْهَيْبَةِ وَ هِيَ جَارَةٌ وَ أَخَافُ عَلَيْكَ اسْتِيفَاضَةَ الْخَبْرِ فَتَرَكْتُهَا وَ لَمْ أَتَمْتَعْ بِهَا وَ تَمْتَعْ بِهَا شَاذَانُ بْنُ سَعْدٍ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِنَا وَ جِيرَانِنَا، فَاشْتَهَرَ بِهَا حَتَّى عَلَا امْرَأَةٌ وَ صَارَ إِلَى السُّلْطَانِ، وَ غُرِّمَ بِسَبَبِهَا مَالًا نَفِيسًا وَ أَعَاذَنِي اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ بِبَرَكَتِهِ سَيِّدِي (٢).

١٠٠- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَزَةَ السُّرُورِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ عَلَى يَدِ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ وَ كَدَانَ لِي مُوَاخِيًا إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامَ أَسْأَلُهُ أَنْ يَدْعُو لِي بِالْغِنَى، وَ كُنْتُ قَدْ أَمْلَقْتُ فَأَوْصِي لَهَا وَ خَرَجَ الْجَوَابُ عَلَى يَدِهِ: أُبَشِّرُ فَصَدَّ أَتَاكَ اللَّهُ بِالْغِنَى مَاتَ ابْنُ عَمِّكَ يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ وَ خَلَّفَ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَ هِيَ وَارِدَةٌ عَلَيْكَ فَاشْكُرِ اللَّهَ، وَ عَلَيْكَ بِالْإِقْتِصَادِ وَ إِيَّاكَ وَ الْإِسْتِيفَانَ فَإِنَّهُ مِنْ فِعْلِ الشَّيْطَانِ! فَوَرَدَ عَلَيَّ بَعْدَ ذَلِكَ قَادِمٌ مَعَهُ سَفَاتِجٌ مِنْ حَرَّانَ، فَإِذَا ابْنُ عَمِّي قَدْ مَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي رَجَعَ إِلَيَّ أَبُو هَاشِمٍ بِجَوَابِ مَوْلَايَ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَاسْتَعْنَيْتُ وَ زَالَ الْفَقْرُ عَنِّي «الْحَدِيثُ» (٣).

١٠١- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْخُثَعَمِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ عَنِ الْبَطِيخِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ كُنْتُ أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ صَاحِبِ الزَّنْجِ الَّذِي خَرَجَ بِالْبَصْرَةِ فَتَسَيَّتْ ذَلِكَ حَتَّى نَفَذَ كِتَابِي إِلَيْهِ فَوَقَّعَ: صَاحِبُ الزَّنْجِ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ (٤).

١٠٢- وَ عَنِ أَبِي سَهْلِ الْبَلْخِيِّ قَالَ: كَتَبَ رَجُلٌ إِلَيَّ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْأَلُهُ

ص: ٣٩

١- (١) كشف الغمّة: ج ٢١٩/٣.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ٢١٩/٣.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ٢٢٠/٣.

٤- (٤) كشف الغمّة: ج ٢٢٠/٣.

الدُّعَاءَ لِوَالِدَيْهِ وَكَانَتْ الْأُمُّ غَالِيَةً وَالْأَبُ مُؤْمِنًا فَوَقَعَ رَحِمَ اللَّهِ وَالْإِمَّاكَ. وَعَنْهُ قَالَ وَكَتَبَ آخِرُ يَسْأَلُ الدُّعَاءَ لِوَالِدَيْهِ وَكَانَتْ الْأُمُّ مُؤْمِنَةً وَالْأَبُ ثَنِيًّا فَكَتَبَ رَحِمَ اللَّهِ وَالِدَتَكَ - وَالتَّاءُ مَنْقُوطَةٌ بِنُقْطَتَيْنِ مِنْ فَوْقُ (١).

١٠٣ - قَالَ: وَحَدَّثَ أَبُو يُوسُفَ الشَّاعِرُ شَاعِرَ الْمُتَوَكِّلِ قَالَ: وَوَلِدَ لِي غُلَامٌ وَكُنْتُ مُضَيِّقًا فَكَتَبْتُ رِقَاعًا إِلَى جَمَاعِهِ اسْتَرْفَدُهُمْ، فَرَجَعْتُ بِالْخَيْبَةِ إِلَى أَنْ قَالَ:

فَخَرَجَ أَبُو حَمْزَةَ وَمَعَهُ صُرَّةٌ سَوْدَاءٌ فِيهَا أَرْبَعِمِائَةٍ دِرْهَمٍ، فَقَالَ يَقُولُ لَكَ سَيِّدِي: أَنْفِقْ هَذِهِ عَلَى الْمُؤَلُودِ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهِ (٢).

١٠٤ - وَعَنْ يَدِلِّ مَوْلَاهُ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَتْ: رَأَيْتُ عِنْدَ رَأْسِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ نُورًا سَاطِعًا إِلَى السَّمَاءِ وَهُوَ نَائِمٌ (٣).

١٠٥ - قَالَ: وَحَدَّثَ أَبُو الْقَاسِمِ كَاتِبُ رَاشِدٍ قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ مِنَ الْعُلُوِّيِّينَ مِنْ سُرٍّ مَنْ رَأَى إِلَى الْجَبَلِ فَتَلَقَّاهُ رَجُلٌ بِحُلُوانٍ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَوَصَلَا إِلَى سِيرٍ مَنْ رَأَى فَاسْتَأْذَنَّا عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَذِنَ لَهُمَا فَدَخَلَا وَابْنُ مُحَمَّدٍ قَاعِدٌ فِي صَحْنِ الدَّارِ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَى الْجَبَلِيِّ قَالَ: أَنْتَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ؟ قَالَ: نَعَمْ فَقَالَ: أَوْصَى إِلَيْكَ أَبُوكَ وَأَوْصَى لَنَا بِوَصِيِّهِ وَجِئْتَ تُؤَدِّبُهَا وَمَعَكَ أَرْبَعَةُ آلَافٍ دِينَارٍ هَاتِيهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ: نَعَمْ فَدَفَعَ إِلَيْهِ الْمَالَ ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْعُلُوِّيِّ فَقَالَ: خَرَجْتَ إِلَى الْجَبَلِ تَطْلُبُ الْفُضْلَ فَأَعْطَاكَ هَذَا الرَّجُلُ خَمْسِينَ دِينَارًا فَرَجَعْتَ مَعَهُ وَنَحْنُ نُعْطِيكَ خَمْسِينَ دِينَارًا فَأَعْطَاهُ (٤).

قال على بن عيسى: هذا ما أردت نقله من كتاب الدلائل.

١٠٦ - قَالَ: وَقَالَ قُطُبُ الدِّينِ الرَّاَوْنِدِيُّ فِي كِتَابِهِ: ثُمَّ أُوْرِدَ بَعْضُ مَا ذَكَرْنَاهُ سَابِقًا إِلَى أَنْ قَالَ: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: اعْتَلَّ ابْنِي أَحْمَدُ فَكَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ الدُّعَاءَ لَهُ، فَخَرَجَ تَوْقِيْعُهُ أَمَا عَلِمَ عَلِيُّ أَنَّ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابًا فَمَاتَ الْإِبْنُ (٥).

١٠٧ - وَعَنْ الْمُحْمُودِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ الدُّعَاءَ أَنْ أُرْزَقَ وَلِدًا فَوَقَّعَ: رَزَقَكَ اللَّهُ وَلِدًا وَأَجْرًا فَوُلِدَ لِي ابْنٌ وَمَاتَ (٦).

١٠٨ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي

ص: ٤٠

١- (١) كشف الغمّة: ج ٣/٢٢١.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ٣/٢٢٢.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ٣/٢٢٢.

٤- (٤) كشف الغمّة: ج ٣/٢٢٢.

٥- (٥) كشف الغمّة: ج ٣/٢٢٤.

٦- (٦) كشف الغمّة: ج ٣/٢٢٤.

مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ أَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ أَنْ أَرْزُقَ وَلِذَا ذَكَرًا مِنْ ابْنِهِ عَمِّي، فَوَقَعَ رِزْقَكَ اللَّهُ وَلِذَا ذُكِرْنَا فَوَلِدَ لِي أَرْبَعَهُ (١).

١٠٩ - وَعَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُرْزُبَانِ قَالَ: لَقِيتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ السَّبَبِ سَمِيحًا الْخَيْرِ وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ كَانَ لَهُ ابْنٌ عَمٌّ يُنَازِعُهُ فِي الْإِمَامَةِ وَالْقَوْلِ فِي أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَغَيْرِهِ فَقُلْتُ: لَا أَقُولُ بِهِ أَوْ أَرَى عَلَامَةً، فَوَرَدْتُ الْعَسْكَرَ فِي حَاجِهِ، فَأَقْبَلَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي مُتَعَنِّتًا: إِنْ مَدَّ يَدَهُ إِلَى رَأْسِهِ فَكَشَفَهُ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ وَرَدَّهُ قُلْتُ بِهِ، فَلَمَّا حَازَانِي مَدَّ يَدَهُ إِلَى رَأْسِهِ فَكَشَفَهُ ثُمَّ بَرَقَ عَيْنَيْهِ فَيَّ ثُمَّ رَدَّهَا ثُمَّ قَالَ: يَا يَحْيَى مَا فَعَلَ ابْنُ عَمِّكَ الَّذِي تُنَازِعُهُ فِي الْإِمَامَةِ، قُلْتُ: خَلَفْتُهُ صَالِحًا فَقَالَ: لَا تُنَازِعْهُ (٢).

١١٠ - وَعَنْ ابْنِ الْفَرَاتِ قَالَ: كَانَ لِي عَلَى ابْنِ عَمِّ لِي عَشْرَةٌ آلَافٍ دِرْهَمٍ فَطَالَبْتُهُ بِهَا مِرَارًا فَمَنَعَنِيهَا فَكَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ الدُّعَاءَ فَكَتَبَ إِلَيَّ: إِنَّهُ رَادٌّ عَلَيْكَ مَا لَكَ وَهُوَ مَيِّتٌ بَعِيدٌ جُمُعِهِ، قَالَ: فَرَدَّ ابْنُ عَمِّي عَلَيَّ مَالِي فَقُلْتُ: مَا يَدَا لَكَ فِي رَدِّهِ وَقَدْ مَنَعْتَنِيهِ؟ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَنَامِ فَقَالَ: إِنْ أَجَلَكَ قَدْ دَنَا فَرُدَّ عَلَيَّ ابْنُ عَمِّكَ مَالَهُ (٣).

١١١ - وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَهَّرٍ قَالَ: كَتَبَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا مِنْ أَهْلِ الْجَبِيلِ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْأَلُهُ عَمَّنْ وَقَفَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَوَلَّاهُمْ أَمْ أَتَبَّرَأُ مِنْهُمْ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ لَا تَتَرَحَّمْ عَلَيَّ عَمَّكَ لَا رَحِمَ اللَّهُ عَمَّكَ وَتَبَّرَأُ مِنْهُ أَنَا إِلَى اللَّهِ مِنْهُمْ بَرِيءٌ فَلَا تَتَوَلَّاهُمْ ثُمَّ ذَكَرَ دَمَ الْوَأَقِفِيهِ وَتَكْفِيرَهُمْ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَكَانَ السَّائِلُ لَا يَعْلَمُ أَنَّ عَمَّهُ مِنْهُمْ فَأَعْلَمَهُ ذَلِكَ (٤).

## الفصل الثامن

١١٢ - وَفِي تَفْسِيرِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ الْعَسِيكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِرِوَايَةِ ابْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمُفَسِّرِ عَنْ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيَّارٍ وَكَانَا مِنَ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ قَالَا: كَانَ أَبَوَانَا إِمَامَيْنِ، وَكَانَتِ الزَّيْدِيَّةُ الْعَالِيَيْنِ بِأَسْتَرَابَادَ، وَكُنَّا فِي إِمَارَةِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدِ الْعُلُوِيِّ إِمَامِ الزَّيْدِيَّةِ، وَكَانَ كَثِيرَ الْأَضْيَاعِ إِِلَيْهِمْ يَقْتُلُ النَّاسَ بِسَعَايَاتِهِمْ فَخَشِينَاهُ عَلَى أَنْفُسِنَا، فَخَرَجْنَا إِلَى حَضْرَةِ الْإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدٍ

ص: ٤١

١- (١) كشف الغمّة: ج ٢٢٤/٣.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ٢٢٥/٣.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ٢٢٥/٣.

٤- (٤) كشف الغمّة: ج ٢٢٦/٣.

الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ أَبِي الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا رَأَى أَنَا قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَوْيُنِ إِلَيْنَا الْمُلتَجِينَ إِلَى كَنَفِنَا قَدْ تَقَبَّلَ اللَّهُ سَيِّئِيكَمَا وَ  
 آمَنَ رَوْعَتُكُمَا وَ كَفَاكُمَا أَعْدَاءَ كُمَا، فَانصِرِفَا آمِنِينَ عَلَيَّ أَنْفُسِكُمَا وَ أَمْوَالِكُمَا إِلَى أَن قَالَ: وَ لَا تَحْفَلَا بِالسُّعَاءِ وَ لَا بِوَعِيدِ الْمَسْعَى  
 إِلَيْهِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقْصِمُ السُّعَاءَ وَ يُلْجِئُهُمْ إِلَى شِفَاعَتِكُمْ فِيهِمْ عِنْدَ مَنْ هَرَبْتُمْ مِنْهُ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ أَنَّ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
 وَقَعَ (١).

## الفصل التاسع

١١٣ - وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْكَشَّيْ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ كَلْثُومِ السَّرْحَسِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبَانَ  
 الْبُضَيْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَقِيتُ مِنْ عَلِيٍّ عَيْنِي شِدَّةً، فَكَتَبْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ أَنْ  
 يَدْعُو لِي فَلَمَّا نَفَذَ الْكِتَابُ قُلْتُ فِي نَفْسِي: لَيْتَنِي كُنْتُ سَأَلْتُهُ أَنْ يَصِفَ لِي كُحْلًا أَكْحُلُهَا؟ فَوَقَّعَ بِخَطِّهِ يَدْعُو لِي بِسَلَامَتِهَا إِذْ كَانَتْ  
 إِحْدَاهُمَا ذَاهِبَةً، وَ كَتَبَ بَعْدَهُ أَرَدْتُ أَنْ أَصِفَ لِمَكَ كُحْلًا لِعَيْنِكَ فَصَيَّرَ مَعَ الْإِثْمِ كَافُورًا وَ تَوْتِيًا، فَإِنَّهُ يَجْلُو مَا فِيهَا مِنَ الْعِشَا وَ  
 يُبْسِ الرُّطُوبَةَ قَالَ: فَاسْتَعْمَلْتُ مَا أَمَرَنِي بِهِ فَصَحَّتْ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ (٢).

## الفصل العاشر

١١٤ - وَ رَوَى السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ مُهَجِ الدَّعَوَاتِ قَالَ:

كَأَنَّ قَدْ أَرَادَ قَتْلُهُ يَعْنِي أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ الثَّلَاثَةَ الْمُلُوكَ الَّذِينَ كَانُوا فِي زَمَانِهِ، حَيْثُ بَلَغَهُمْ أَنَّ الْمُهَيْدِيَّ يَكُونُ مِنْ ظَهْرِهِ وَ  
 حَبْسُوهُ عِدَّةَ دَفْعَاتٍ، فَدَعَا عَلِيٌّ مَنْ دَعَا عَلَيْهِ مِنْهُمْ وَ هَلَكَ فِي سَرِيحٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ، ثُمَّ ذَكَرَ عِدَّةَ رَوَايَاتٍ فِي هَذَا الْمَعْنَى مِنْ كِتَابِ  
 الْأَوْصِيَاءِ وَ ذَكَرَ الْوَصَايَا تَأْلِيفَ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الصَّيْمَرِيِّ تَقَدَّمَ نَقْلُهَا فِيمَا مَرَّ، فَذَكَرَ أَنَّ الْمُسْتَعِينَ هَمَّ بِقَتْلِهِ فَدَعَا عَلَيْهِ  
 فَهَلَكَ (٣).

وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْغَيْبَةِ لِلشَّيْخِ: أَنَّ الْمُعْتَزَّ هَمَّ بِذَلِكَ فَخُلِعَ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ بَعْدَ مَا أَخْبَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِذَلِكَ.

وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْأَوْصِيَاءِ الْمَذْكُورِ: أَنَّ الْمُهَيْدِيَّ أَرَادَ ذَلِكَ وَ أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَ بِهِ لَكُمْ بَعْدَ خَمْسَةِ أَيَّامٍ فَهَلَكَ.

١١٥ - قَالَ: وَ ذَكَرَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَ هُوَ مِنْ ثِقَاتِ رِجَالِ الْمُخَالِفِينَ فِي

ص: ٤٢

١- (١) تفسير الإمام العسكري (عليه السلام): ١٠.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ٢٩٩/٥٠، ح ٧٣.

٣- (٣) الأنوار البهية: ٣١٥.

كِتَابِ مَوَالِيدِ الْمَائِمَةِ قَالَ: وَ مِنَ الدَّلَائِلِ مَا جَاءَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسِي كَرِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ وِلَادَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ زَعَمَتِ الظَّلْمَةُ أَنَّهُمْ يَقْتُلُونِي لِيَقْطَعُوا هَذَا النِّسْلَ فَكَيْفَ رَأَوْا قُدْرَةَ الْقَادِرِ وَ سَمَاءَهُ الْمُؤَمَّلِ (١).

## الفصل الحادى عشر

١١٦ - وَ فِي كِتَابِ عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمُسَيَّبِ إِلَى السَّيِّدِ الْمُرْتَضَى عَنْ أَبِي هِرَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَمَا كَانَ يَكْتُبُ كِتَابًا، فَحَانَ وَقْتُ الصَّلَاةِ الْأُولَى فَوَضَعَ الْكِتَابَ مِنْ يَدِهِ وَ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَرَأَيْتُ الْقَلَمَ يَمُرُّ عَلَى بَاقِي الْقُرْطَاسِ مِنَ الْكِتَابِ وَ يَكْتُبُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى آخِرِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ أَخَذَ الْقَلَمَ بِيَدِهِ ثُمَّ أَذِنَ لِلنَّاسِ (٢).

## الفصل الثانى عشر

١١٧ - وَ رَوَى الْحَسَيْنُ بْنُ حَمْدَانَ الْحَضِينِيُّ فِي كِتَابِ الْهَدَايَةِ فِي الْفَضَائِلِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْحَرْفِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِمَغِيْبَاتٍ كَثِيرَةٍ وَ ذَكَرَهَا بِالتَّفْصِيلِ فَكَانَتْ كَمَا قَالَ.

١١٨ - وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ الْبَصِيرِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِنَصْرَانِيٍّ لَهُ ابْنَانِ: أَمَا ابْنُكَ هَذَا فَبَاقٍ عَلَيْكَ، وَ أَمَا الْآخَرُ فَمَا أُخَوِّدُ عَنْكَ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَ هَذَا الْبَاقِي يَسْلَمُ وَ يَحْسُنُ إِسْلَامُهُ وَ يَتَوَالَانَا أَهْلَ الْبَيْتِ، فَكَانَ كَمَا قَالَ (٣).

١١٩ - وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمِ الْكُوفِيِّ: وَ كَانَ ضَرِيرًا عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ وَ كَانَ جَالِسًا عَلَى بَسَاطٍ. فَقَالَ لَهُ: هَذَا بَسَاطٌ قَدْ جَلَسَ عَلَيْهِ النَّبِيُّونَ قَالَ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: كُنْتُ أَشْتَهِي أَنْ أَرَى هَذَا الْبَسَاطَ بِعَيْنِي، فَقَالَ: أَذُنُ يَا عَلِيُّ، فَدَنَوْتُ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَى عَيْنِي، فَعُدْتُ بِاللَّهِ بَصِيرًا ثُمَّ أَرَاهُ آثَارَ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْأَوْصِيَاءِ وَ الْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي الْبَسَاطِ، وَ مَوَاضِعَ أَقْدَامِهِمْ قَالَ: فَخَيْلٌ إِلَيَّ مِنْ رَدِّ بَصِيرِي وَ نَظْرِي إِلَى ذَلِكَ الْبَسَاطِ أَنِّي نَأَيْتُ، وَ أَنِّي أَحْلُمُ بِمَا رَأَيْتُ، فَقَالَ لِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

اسْتَشْبَتْ يَا عَلِيُّ فَلَسْتَ بِنَائِمٍ وَ لَا تَحْلُمُ (٤).

أقول: قد مرَّ هذا الخبر و فى هذه الرواية زياده.

ص: ٤٣

١- (١) مهج الدعوات: ص ٣٣١.

٢- (٢) عيون المعجزات: ١٢٣.

٣- (٣) الهدايه الكبرى: ٣٣٥.

٤- (٤) الهدايه الكبرى: ٣٣٦.

١٢٠ - وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونِ الْخُرَاسَانِيِّ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ فِي نَفْسِهِ وَ كَانَ رَاكِبًا، قَالَ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: إِنْ كَانَ يَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي فَلْيَأْخُذِ الْقَلْنُسُوهَ عَنْ رَأْسِهِ، فَأَخَذَ الْقَلْنُسُوهَ عَنْ رَأْسِهِ ثُمَّ رَدَّهَا ثُمَّ قَالَ فِي نَفْسِهِ مِثْلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَفَعَلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (١).

١٢١ - وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ الْقُمِّيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الطَّلْحِيِّ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَتَبَ إِلَيْهِمَا ابْتِدَاءً قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَا سَيِّامَرَاءَ بِجَمِيعِ مَا حَمَلَا مَعَهُمَا، وَ أَخْبَرَهُمَا بِمَغِيبَاتٍ كَثِيرَةٍ وَ أَمَرَهُمَا بِالرُّجُوعِ لِشِدَّةِ الْخَوْفِ وَ الْحَدِيثِ طَوِيلٌ فِيهِ عِدَّةُ مُعْجَزَاتٍ أُخْرَى (٢).

١٢٢ - وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنْ عَيْسَى بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ ابْتَدَأَهُمْ بِالْجَوَابِ عَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَسْأَلُوا عَنْهُ قَبْلَ أَنْ يَسْأَلُوهُ مَرَارًا (٣).

### الفصل الثالث عشر

١٢٣ - وَ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ وَ وُلْدِهَا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ السَّرَاحَ يُكَلِّمُ الذُّنْبَ فَكَلَّمَهُ، فَقُلْتُ:

أَيُّهَا الْإِمَامُ الصَّالِحُ سَلْ هَذَا الذُّنْبَ عَنْ أَحَدٍ لِي بِطَبْرِسْتَانَ خَلَفْتُهُ أَشْتَهِي أَنْ أَرَاهُ فَقَالَ:

إِذَا أَشْتَهَيْتَ أَنْ تَرَاهُ فَانْظُرْ إِلَى شَجَرِهِ دَارِكَ بِسِيرٍ مَنْ رَأَى، وَ كَانَ قَدْ أُخْرِجَ فِي دَارِهِ عَيْنًا يَتَّبِعُ مِنْهُ عَسَلًا وَ لَبَنًا، فَكُنَّا نَشْرَبُ مِنْهُ وَ نَتَرَوُدُ (٤).

١٢٤ - قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: دَخَلَ عَلِيُّ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْمٌ مِنْ سَوَادِ الْعِرَاقِ يَشْكُونَ قَلَّةَ الْأَمْطَارِ فَكَتَبَ لَهُمْ كِتَابًا فَأَمْطَرُوا، ثُمَّ جَاءُوا يَشْكُونَ كَثْرَتَهُ فَخَتَمَ فِي الْأَرْضِ فَأَمْسَكَ الْمَطَرُ (٥).

١٢٥ - قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ بِسِيرٍ مَنْ رَأَى وَ لَا ظِلَّ لَهُ، وَ رَأَيْتُهُ يَأْخُذُ الْأَسَّ فَيَجْعَلُهُ وَرِقًا وَ يَرْفَعُ طَرْفَهُ نَحْوَ السَّمَاءِ وَ يَمُدُّ يَدَهُ، فَيَرُدُّهَا مَلَأَى لَوْلَا (٦).

١٢٦ - قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرِنِي مُعْجَزَةً خُصُوصِيَّةً

ص: ٤٤

١- (١) الهدايه الكبرى: ٣٣٨.

٢- (٢) الهدايه الكبرى: ٣٤٢.

٣- (٣) الهدايه الكبرى: ٣٤٥.

٤- (٤) دلائل الإمامه: ٤٢٦، ح ٣٨٥.

٥- (٥) دلائل الإمامه: ٤٢٦، ح ٣٨٦.





لَكَ أَحَدٌ بِهَا عَنِكَ، فَقَالَ: يَا ابْنَ جَرِيرٍ لَعَلَّكَ تَزِيدُ، فَحَلَفْتُ لَهُ ثَلَاثًا، فَرَأَيْتُهُ غَابَ فِي الْأَرْضِ تَحْتَ مِصْبَلَاهُ، ثُمَّ رَجَعَ وَ مَعَهُ حُوتٌ عَظِيمٌ فَقَالَ: هَذَا جِئْتُكَ بِهِ مِنْ أْبْحَرِ السَّبْعِ فَأَخَذْتُهُ فَحَمَلْتُهُ مَعِيَ إِلَى مَدِينَةِ السَّلَامِ وَأَطَعَمْتُ مِنْهُ جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِنَا (١).

١٢٧ - قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ السَّرَاجَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَمُرُّ بِأَسْوَاقِ سِيرٍ مَنْ رَأَى، فَمَا مَرَّ بِبَابٍ مُقْفَلٍ إِلَّا انْفَتَحَ، وَلَا دُورٍ إِلَّا انْفَتَحَ، وَإِنَّهُ كَانَ يُبَيِّنُنَا بِمَا نَعْمَلُهُ بِاللَّيْلِ (٢).

١٢٨ - قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: أَرَدْتُ التَّرْوِيجَ أَوْ التَّمَتُّعَ بِالْعِرَاقِ، فَأَتَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ السَّرَاجَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ جَرِيرٍ عَزْمُكَ أَنْ تَتَمَتَّعَ فَتَمَتَّعَ «الْحَدِيثُ» (٣).

١٢٩ - وَ يَأْسِدُ نَادِيَهُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ فِي نَفْسِهِ إِنَّ كَمَا نَ إِمَامًا فَإِنَّهُ يَزْفَعُ الْقَلْبُوسَةَ عَنْ رَأْسِهِ، فَرَفَعَهَا ثُمَّ وَضَعَهَا وَقَالَ آخِرُ فِي نَفْسِهِ كَذَلِكَ فَفَعِلَ مِثْلَ ذَلِكَ (٤). وَ رَوَى أَيْضًا جَمَلَهُ مِنَ الْمَعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ.

#### الفصل الرابع عشر

١٣٠ - وَقَالَ الشَّيْخُ بِهِاءِ الدِّينِ فِي كِتَابِ مِفْتَاحِ الْفَلَاحِ: ذَكَرَ أَصْحَابُ السَّيْرِ: أَنَّهُ كَانَ لِلْخَلِيفَةِ فِي سَامَرَّا بَرَكَةً عَظِيمَةً مَمْلُوءَةً بِالسَّبْعِ الضَّوَارِي، وَ كَانَ يُلْقَى مَنْ يُرِيدُ قَتْلَهُ إِلَيْهَا فَتَفْتَرِسُهُ فِي آنٍ وَاحِدٍ، فَأَمَرَ أَتْبَاعَهُ بِالْقَاءِ الْحَسَنِ الْعَسِي كَرِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيهَا لَيْلًا فَلَمَّا أَصْبَحُوا وَجَدُوهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمًا يُصَلِّي سَالِمًا مِنَ السَّبْعِ، وَ هِيَ خَاضِعَةٌ حَوْلَهُ مُتَوَاضِعَةٌ لَدَيْهِ (٥).

وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِكِيُّ فِي كِتَابِ الْفُصُولِ الْمَهْمَةِ جَمَلَهُ مِنَ الْمَعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ:

#### الفصل الخامس عشر

وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ جَمَلَهُ مِنَ الْمَعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ:

ص: ٤٥

١- (١) دلائل الإمامة: ٤٢٦، ح ٣٨٨.

٢- (٢) دلائل الإمامة: ٤٢٧، ح ٣٨٩.

٣- (٣) دلائل الإمامة: ٤٢٧، ح ٣٩٠.

٤- (٤) دلائل الإمامة: ٤٣١، ح ٣٩٦.

٥- (٥) مفتاح الفلاح: ١٧٩.

وَرَوَى عَنِ الْجَعْفَرِيِّ: عِدَّةُ أَحَادِيثَ فِي أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَهُ بِمَا فِي ضَمِيرِهِ مَرَارًا.

١٣١ - وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرٍ: أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ مِائِلٌ فَقَالَ فِي نَفْسِهِ: لِمَنْ أَسْلَمَهُ فَأَبْتَدَأَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: سَلَّمَهُ لِخَادِمِي وَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِأَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ، فَوَقَعَتْ كَمَا قَالُوا، وَ أَنَّهُ مَسَّحَ عَلَى عَيْنِي أَعْمَى فَبَرِي وَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَ جَمَاعَةً بِمَا يُؤَلِّدُ لَهُمْ مِنَ الْأَوْلَادِ وَ أَنَّهُ أَخْبَرَ بِمَغِيبَاتٍ أُخْرَ كَثِيرَةٍ (١).

١٣٢ - قَالَ: وَ وَقَعَ الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ طِفْلٌ بِيْرٍ وَ أَبُوهُ يُصَلِّي، فَصَاحَ النَّسْوَانُ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ فَرَأُوهُ وَ قَدِ ارْتَفَعَ الْمَاءُ بِهِ إِلَى رَأْسِ الْبِيْرِ (٢).

### الفصل السادس عشر

و روى محمد بن علي بن شهر آشوب في المناقب كثيرا من المعجزات السابقة و روى أيضا أحاديث كثيرة في إخباره بالمغيبات.

١٣٣ - مِنْهَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ الْعُلَوِيِّ الزَّيْدِيِّ قَالَ: أَعْطَانِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَنَانِيرَ فَقَالَ: اشْتَرِ بِهَذِهِ الدَّنَانِيرِ جَارِيَةً، فَإِنْ جَارَيْتَكَ قَدْ مَاتَتْ فَأَتَيْتُ دَارِي فَإِذَا الْجَارِيَةُ قَدْ شَرِقَتْ وَ مَاتَتْ (٣).

### الفصل السابع عشر

و روى علي بن الحسين المسعودي في كتاب إثبات الوصيه جمله من المعجزات السابقة.

١٣٤ - وَ رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَمِّمَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ يُشَاوِرُهُ فِي شِرَاءِ جَارِيَةٍ نَفِيسَةٍ بِمِائَتِي دِينَارٍ لِابْنِهِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ لَا تَشْتَرِهَا فَإِنَّ بِهَا جُنُونًَا وَ هِيَ قَصِيرَةٌ الْعُمُرِ مَعَ جُنُونِهَا، قَالَ: فَمَا ضَرَبْتُ عَنْ أَمْرِهَا، ثُمَّ مَرَرْتُ بَعِيدَ أَيَّامٍ وَ مَعِيَ ابْنِي عَلِيُّ، فَقُلْتُ: أَشْتَهِي أَنْ أَسْتَعِيدَ عَرْضَهَا وَ أَرَاهَا، فَأَخْرَجَهَا إِلَيْنَا فَبَيْنَا هِيَ وَاقِفَةٌ بَيْنَ أَيْدِينَا حَتَّى صَارَ وَجْهَهَا فِي قَفَاهَا، فَلَبِثْتُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَ مَاتَتْ.

١٣٥ - قَالَ: وَ رَوَى الْكَلَابِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ وَ أَبِي يَحْيَى النُّعْمَانِيُّ قَالَا: وَرَدَ

ص: ٤٦

١- (١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيم: ج ٢/٢٠٦، ح ٣.

٢- (٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيم: ج ٢/٢٠٨، ح ٢٣.

٣- (٣) مناقب آل أبي طالب: ج ٣/٥٣١.

كِتَابٌ مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَنَحْنُ حُضُورٌ عِنْدَ أَبِي طَاهِرٍ بْنِ بِلَالٍ، فَظَنَرْنَا فِيهِ فَقَالَ النُّعْمَانِيُّ: فِيهِ لَحْنٌ أَوْ يَكُونُ النَّحْوُ بَاطِلًا، وَكَانَ هَذَا بِسَرٍّ مَنْ رَأَى فَنَحْنُ فِي ذَلِكَ حَتَّى جَاءَنَا تَوْقِيعُهُ: مَا بَالُ قَوْمٍ يُلْحَنُونَ، وَإِنَّ الْكَلِمَةَ تُتَكَلَّمُ بِهَا تَنْصَرِفُ عَلَى سَبْعِينَ وَجْهًا فِيهَا كُلُّهَا الْمَخْرُجُ مِنْهَا وَالْمَحَجَّةُ (١).

## تكملة لهذا الباب

نقل فيها جملة من معجزاته عليه السلام عن كتب العامة مما لم ينقل عنها المصنف (قده).

«الْفُصُولُ الْمُهِمَّة» (ص ٢٦٩ ط العري).

قَالَ أَبُو هَاشِمٍ: ثُمَّ لَمْ تَطُلْ مِيَدُهُ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ فِي الْحَبْسِ إِلَّا أَنْ قُحِطَ النَّاسُ بِسَرٍّ مَنْ رَأَى قَحْطًا شَدِيدًا فَأَمَرَ الْخَلِيفَةَ الْمُعْتَمِدُ عَلَى اللَّهِ ابْنَ الْمُتَوَكَّلِ بِخُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الْإِسْتِسْقَاءِ فَخَرَجُوا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ يَسْتَسْقُونَ وَيَدْعُونَ فَلَمْ يُسَدِّقُوا، فَخَرَجَ الْجَائِلِيُّ فِي الْيَوْمِ الرَّابِعِ إِلَى الصَّخْرَاءِ وَخَرَجَ مَعَهُ النَّصَارَى وَالرُّهْبَانُ وَكَانَ فِيهِمْ رَاهِبٌ كَلَّمَا مِيَدَ يَدِهِ إِلَى السَّمَاءِ وَرَفَعَهَا هَطَلَتْ بِالْمَطَرِ ثُمَّ خَرَجُوا فِي الْيَوْمِ الثَّانِي وَفَعَلُوا كَفَعْلِهِمْ أَوَّلَ يَوْمٍ فَهَطَلَتِ السَّمَاءُ بِالْمَطَرِ وَسَقُوا سِقْيًا شَدِيدًا حَتَّى اسْتَتَفَعُوا فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ وَدَاخَلَهُمُ الشُّكُّ وَصَغَا بَعْضُهُمْ إِلَى دِينِ النَّصْرَانِيَّةِ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْخَلِيفَةِ، فَأَنْفَعَدَ إِلَى صَالِحِ بْنِ وَصِيْفٍ أَنْ أَخْرُجَ أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ بْنِ عَلِيٍّ مِنَ السُّجْنِ وَانْتَبَى بِهِ، فَلَمَّا حَضَرَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ عِنْدَ الْخَلِيفَةِ قَالَ لَهُ: أَدْرِكُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ فِيمَا لِحَقَّ بَعْضُهُمْ فِي هَذِهِ النَّازِلَةِ فَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: دَعُهُمْ يَخْرُجُونَ غَدَا الْيَوْمِ الثَّلَاثِ قَالَ: قَدْ اسْتَتَفَعَى النَّاسُ مِنَ الْمَطَرِ وَاسْتَكْفُوا فَمَا فَائِدُهُ خُرُوجِهِمْ قَالَ: لِأَزِيلَ الشُّكَّ عَنِ النَّاسِ وَمَا وَقَعُوا فِيهِ مِنْ هَذِهِ الْوَرْطَةِ الَّتِي أَفْسَدُوا فِيهَا عُقُولًا ضَعِيفَةً، فَأَمَرَ الْخَلِيفَةُ الْجَائِلِيُّ وَالرُّهْبَانُ أَنْ يَخْرُجُوا أَيْضًا فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ عَلَى حِرَارِي عِيَادَتِهِمْ، وَأَنْ يَخْرُجُوا النَّاسُ فَخَرَجَ النَّصَارَى وَخَرَجَ لَهُمْ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ وَمَعَهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ فَوَقَفَ النَّصَارَى عَلَى حِرَارِي عِيَادَتِهِمْ يَسْتَسْقُونَ إِلَّا ذَلِكَ الرَّاهِبُ مِيَدَ يَدَيْهِ رَافِعًا لَهُمَا إِلَى السَّمَاءِ وَرَفَعَتِ النَّصَارَى وَالرُّهْبَانُ أَيْدِيَهُمْ عَلَى حِرَارِي عِيَادَتِهِمْ فَعُيِّمَتِ السَّمَاءُ فِي الْوَقْتِ وَنَزَلَ الْمَطَرُ فَأَمَرَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ الْقَبْضَ عَلَى يَدِ الرَّاهِبِ وَأَخَذَ مَا فِيهَا فَإِذَا بَيْنَ أَصَابِعِهِ عَظْمٌ آدَمِيٌّ فَأَخَذَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ وَلَفَّهُ فِي خِرْقَةٍ وَقَالَ اسْتَسْقِ،

ص: ٤٧

فَانْكَشَفَ السَّحَابُ وَ انْقَشَعَ الْغَيْمُ وَ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ وَ قَالَ الْخَلِيفَةُ: مَا هَذَا يَا أَبَا مُحَمَّدٍ؟ فَقَالَ: عَظُمَ نَبِيٌّ مِنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ ظَفَرَ بِهِ هَوْلَاءٌ مِنْ بَعْضِ قُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ وَ مَا كُشِفَ عَظْمُ نَبِيٍّ تَحْتَ السَّمَاءِ إِلَّا هَطَلَتْ بِالْمَطَرِ، وَ اسْتَحْسَبُوا ذَلِكَ فَاثْمَحْنُوهُ فَوَجَدُوهُ كَمَا قَالَ، فَرَجَعَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ إِلَى دَارِهِ بِسِرِّ مَنْ رَأَى وَ قَدْ أزالَ عَنِ النَّاسِ هَيْدَةَ الشُّبْهَةِ وَ قَدْ سَيَّرَ الْخَلِيفَةُ وَ الْمُسْلِمُونَ بِذَلِكَ وَ كَلَّمَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ الْخَلِيفَةَ فِي إِخْرَاجِ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ فِي السَّجْنِ فَأَخْرَجَهُمْ وَ أَطْلَقَهُمْ لَهُ وَ أَقَامَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بِسِرِّ مَنْ رَأَى بِمَنْزِلِهِ بِهَا مُعْظَمًا مُكْرَمًا مُبْجَلًا وَ صَارَتْ صَلَاتُ الْخَلِيفَةِ وَ أَنْعَامُهُ تَصِلُ إِلَيْهِ فِي مَنْزِلِهِ إِلَى أَنْ قَضَى تَغَمُّدَهُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ.

وَ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْهَا «نُورُ الْأَبْصَارِ» ص ٢٢٥ ط. العُتْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ.

«جَوَاهِرُ الْعُقَدَيْنِ» عَلَى مَا فِي الْيُنَائِعِ ص ٣٩٦ ط اسلامبول «الْصَّوَاعِقُ» ص ١٢٤ ط حَلَبَ.

«يُنَائِعُ الْمَوَدَّةِ» ج ٣ ط الْعِرْفَانِ «مِفْتَاحُ النِّجَا» ص ١٨٩ مخطوط «رشفه الصَّادِي» ص ١٩٦ ط مِصْرَ .

و منها

رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهِمَّةِ» (ص ٢٦٧ ط الْغُرِّي) قَالَ:

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْرَةَ الدُّورِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ عَلَى يَدَيْ أَبِي هَاشِمِ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ وَ كَانَ لِي مُوَاحِيَاً، إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ أَسْأَلُهُ أَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ لِي بِالْغِنَى وَ كُنْتُ قَدْ بَلَغْتُ وَ قَلْتُ ذَاتَ يَدِي وَ خِفْتُ الْفِضَّةَ يَحَهُ، فَخَرَجَ الْجَوَابُ عَلَى يَدِهِ: أَبَشِّرُ فَقَدْ أَتَاكَ الْغِنَى غِنَى اللَّهِ تَعَالَى مَيَاتِ ابْنِ عَمِّكَ يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ وَ خَلَفَ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ وَ لَمْ يَتْرُكْ وَارِثًا سِوَاكَ هِيَ وَارِدَةٌ عَلَيْكَ بِالْإِقْتِصَادِ وَ إِيَّاكَ وَ الْبَاسِرِافِ، فَوَرَدَ عَلَيَّ الْمَيَالُ وَ الْخَبْرُ بِمَوْتِ ابْنِ عَمِّي كَمَا قَالَ عَنْ أَيَّامٍ قَلِيلَةٍ وَ زَالَ عَنِّي الْفَقْرُ فَأَدَيْتُ حَقَّ اللَّهِ تَعَالَى وَ بَرَرْتُ إِخْوَانِي وَ تَمَاسَكْتُ بَعْدَ ذَلِكَ وَ كُنْتُ مُبَدَّرًا.

وَ رُوِيَ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْهَا «أَخْبَارُ الْأَوَّلِ وَ آثَارُ الدُّوَلِ» ص ١١٧ ط. بَعْدَادَ «نُورُ الْأَبْصَارِ» ص ٢٢٦ ط الْعُتْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ .

و منها

رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهِمَّةِ» (ص ٢٧٠ ط الْغُرِّي) قَالَ:

ص: ٤٨

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِيسَى بْنِ الْفَتْحِ قَالَ: لَمَّا دَخَلَ عَلَيْنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ السَّجَّجَ قَالَ لِي: يَا عِيسَى لَكَ مِنَ الْعُمَرِ خَمْسٌ وَسِتُّونَ سِنَةً وَشَهْرٌ وَيَوْمَانِ قَالَ: وَكَانَ مَعِيَ كِتَابٌ فِيهِ تَارِيخٌ وَلَادَتِي فَنَظَرْتُ فِيهِ فَكَانَ كَمَا قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي: هَلْ رُزِقْتَ وَلَدًا فَقُلْتُ: لَا، قَالَ: اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ وَلَدًا يَكُونُ لَهُ عَضُدًا فَنِعْمَ الْعَضُدُ الْوَلَدُ ثُمَّ أَنْشَدَ:

مَنْ كَانَ ذَا عَضُدٍ يُدْرِكُ ظِلَامَتَهُ إِنَّ الدَّلِيلَ الَّذِي لَيْسَتْ لَهُ عَضُدٌ

فَقُلْتُ لَهُ: يَا سَيِّدِي وَ أَنْتَ لَكَ وَلَدٌ؟ فَقَالَ وَاللَّهِ سَيَكُونُ لِي وَلَدٌ يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا وَ أَمَا الْآنَ فَلَا تُمَّ أَنْشَدَ مُتَمَثِّلًا:

لَعَلَّكَ يَوْمًا أَنْ تَرَانِي كَأَنَّمَا بَيْنِي حَوَالِي الْأَسْوَدُ اللَّوَابِدُ

فَإِنَّ تَمِيمًا قَبْلَ أَنْ يَلِدَ الْحَصَى أَقَامَ زَمَانًا وَهُوَ فِي النَّاسِ وَاحِدٌ

وَ رُوِيَ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «نُورُ الْأَبْصَارِ» ص ٢٢٦ ط العُثْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ .

و منها

رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهِمَّةِ» (ص ٢٦٨ ط العَرِيّ) قَالَ:

وَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ قَال: قَعِدْتُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ عَلِيٍّ بَابِ دَارِهِ حَتَّى خَرَجَ فَقُمْتُ فِي وَجْهِهِ وَ شَكَوْتُ إِلَيْهِ الْحَاجَةَ وَ الضَّرُورَةَ وَ أَقْسَمْتُ إِنِّي لَا أَمْلِكُ الدَّرْهَمَ فَمَا فَوْقَهُ فَقَالَ: تُقْسِمُ وَ قَدْ دَفَنْتَ مِائَتِي دِينَارٍ وَ لَيْسَ قَوْلِي هَذَا دَفْعًا لَكَ عَنِ الْعَطِيَّةِ أَعْطِهِ يَا غُلَامُ مَا مَعَكَ فَأَعْطَانِي الْغُلَامُ مِائَةَ دِينَارٍ فَشَكَرْتُ اللَّهُ تَعَالَى وَ وَكَيْتُ فَقَالَ: مَا أَخَوْفَنِي أَنْ تَفْقُدَ مِائَتِي دِينَارٍ أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهَا، فَذَهَبْتُ إِلَيْهَا فَافْتَقَدْتُهَا فَإِذَا هِيَ فِي مَكَانِهَا فَفَقَلْتُهَا إِلَى مَوْضِعِ آخَرَ وَ دَفَنْتُهَا مِنْ حَيْثُ لَا يَطَّلِعُ أَحَدٌ ثُمَّ قَعِدْتُ مَدَّةً طَوِيلَةً فَاضْطَرَرْتُ إِلَيْهَا فَجِئْتُ أَطْلُبُهَا فِي مَكَانِهَا فَلَمْ أَجِدْهَا فَجِئْتُ وَ شَقَّ ذَلِكَ عَلَيَّ فَوَجَدْتُ ابْنًا لِي قَدْ عَرَفَ مَكَانَهَا وَ أَخَذَهَا وَ أَبْعَدَهَا وَ لَمْ يَحْصُلْ لِي شَيْءٌ فَكَانَ كَمَا قَالَ.

وَ رُوِيَ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «نُورُ الْأَبْصَارِ» ص ٢٢٦ ط العُثْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ .

و منها

رَوَاهُ فِي «الْفُصُولِ الْمُهِمَّةِ» (ص ٢٦٨ ط العَرِيّ)، قَالَ:

ص: ٤٩

حَدَّثَ أَبُو هَاشِمٍ دَاوُدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيُّ قَالَ: كُنْتُ فِي الْحَبْسِ الَّذِي بِالْجَوْسِقِ أَنَا وَالْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَيْقِيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَمْرِيُّ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ خَمْسَةَ سِتِّتِهِ مِنَ الشَّيْخَةِ إِذْ دَخَلَ عَلَيْنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ الْعَسَاكِرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَخُوهُ جَعْفَرٌ فَخَفَّفْنَا بِأَبِي مُحَمَّدٍ وَ كَانَ الْمُتَوَلَّى لِحَبْسِهِ صَالِحُ بْنُ الْوَصِيفِ الْحَاجِبُ وَ كَانَ مَعَنَا فِي الْحَبْسِ رَجُلٌ جَمَحِيُّ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا أَبُو مُحَمَّدٍ وَ قَالَ لَنَا سِتْرًا: لَوْ لَا أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ فِيكُمْ لَأَخْبَرْتُكُمْ مَتَى يُفْرَجُ عَنْكُمْ وَ تَرَى هَذَا الرَّجُلَ فِيكُمْ قَدْ كَتَبَ فِيكُمْ قِصَّةً إِلَى الْخَلِيفَةِ يُخْبِرُهُ فِيهَا بِمَا تَقُولُونَ فِيهِ وَ هِيَ مَدْسُوسَةٌ مَعَهُ فِي ثِيَابِهِ يُرِيدُ أَنْ يُوسِّعَ الْحِيلَةَ فِي إِيْصَالِهَا إِلَى الْخَلِيفَةِ مِنْ حَيْثُ لَا تَعْلَمُونَ فَاحْذَرُوا شَرَّهُ، قَالَ أَبُو هَاشِمٍ فَمَا تَمَالَكْنَا أَنْ تَحَامِلْنَا جَمِيعًا عَلَى الرَّجُلِ فَفَتَّشْنَاهُ فَوَجَدْنَا الْقِصَّةَ مَدْسُوسَةً مَعَهُ بَيْنَ ثِيَابِهِ وَ هُوَ يَذْكُرُنَا فِيهَا بِكُلِّ سُوءٍ فَأَخَذْنَاهَا مِنْهُ وَ حَذَرْنَا.

وَ رُوِيَ فِي غَيْرِهِ مِنْ كَتَبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «نُورُ الْأَبْصَارِ» ط الْعُتْمَانِيَّةِ بِمِصْرَ .

وَ مِنْهَا

رَوَاهُ فِي «أَخْبَارِ الدُّوَلِ وَ آثَارِ الْأَوَّلِ» (ص ١١٧ طَبَعُ بَغْدَادَ) قَالَ:

عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ عَيْدِيِّ قَالَ: لَمَّا أَمَرَ الْمُعْتَزُّ بِحَمْلِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ إِلَى الْكُوفَةِ كَتَبَ إِلَيْهِ مَا هَذَا الْخَبْرُ الَّذِي بَلَغَنَا فَعَمْنَا فَكَتَبَ: بَعْدَ ثَلَاثِ يَأْتِيكُمْ الْفَرَجُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَقَتِلَ الْمُعْتَزُّ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ:

وَ رُوِيَ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ مِنْهَا «الْفُصُولُ الْمُهِمَّةُ» ص ٢٦٧ ط الْغُرِّي .

ص: ٥٠

القائم المنتظر محمد بن الحسن المهدي عليه السلام وولادته و غيته و ظهوره مضافا إلى ما تقدم منها

أقول: قد مرّ النص عليه في باب النص على الأئمة الاثنى عشر عليهم السلام و في أكثر الأبواب السابقة و يأتي نصوص كثيره في الباب الآتي المشتمل على علامات خروجه عليه السلام.

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصِحَّاحِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنْ بَلَغَكُمْ عَنْ صَاحِبِكُمْ غَيْبَهُ فَلَا تُنْكِرُوهَا (١).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنِ الْبَزْوَجِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ .

وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ: مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَنْ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ.

٢ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَيْعِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْبُضَيْرِيِّ عَنْ مُجَاشِعٍ عَنْ مُعَلَّى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَيْضِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَتْ عَصَا مُوسَى لَادَمَ فَصَارَتْ إِلَى شُعَيْبٍ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ وَ إِنَّهَا لَعِنْدَنَا، وَ إِنَّ عَهْدِي بِهَا آتِفًا وَ هِيَ خَضْرَاءُ كَهَيْئَتِهَا حِينَ انْتَرَعَتْ مِنْ شَجَرَتِهَا، وَ إِنَّهَا لَتَنْطِقُ إِذَا اسْتُنْطِقَتْ، أُعِدَّتْ لِقَائِمِنَا يَضْنَعُ بِهَا مَا كَانَ يَضْنَعُ بِهَا مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثُ» (٢).

٣ - وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُرَّاسَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ

١- (١) الكافي: ج ١/٣٤٠، ح ١٥.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٢٣١، ح ١.

القائم إذا قام بمكة و أراد أن يتوجه إلى الكوفة نادى مناديه: ألا لا يحمل أحد منكم طعاماً ولا شرباً و يحمل [معه] حجر موسى بن عمران عليه السلام، و هو وفر بغير فلا ينزل منزلاً إلا ابتعث عين منه، فمن كان جائعاً شبع، و من كان ظامئاً روى، فهو زادهم حتى ينزلوا النجف من ظهر الكوفة (١).

و رواه الصدوق في كتاب إكمال الدين و إتمام النعمة عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب و أحمد بن محمد بن عيسى جميعاً عن محمد بن سنان عن أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام نحوه .

٤ - و عن عده من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن معاوية بن وهب عن سعيد السمان عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال: لقد لبس أبي ذرع رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فخطت على الأرض خطياً، و لبستها أنا فكانت و كانت و قائمنا من إذا لبسها ملأها إن شاء الله (٢).

و رواه الصفار في بصائر الدرجات عن أحمد بن محمد و الذي قبله عن محمد بن الحسين و الذي قبلهما عن سلمة بن الخطاب مثله .

٥ - و عن محمد بن أبي عبد الله و محمد بن الحسن عن سهل بن زياد و عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جميعاً عن الحسن بن العباس بن الجريش عن أبي جعفر الثاني عليه السلام في حديث أن أبا جعفر عليه السلام قال لرجل: وددت أن تكون عينك مع مهدي هذه الأمة و الملائكة بسيف آل داود بين السماء و الأرض، يعذبون أرواح الكفرة من الأموات و تلحق بهم أرواح أشباههم من الأحياء (٣).

٦ - و عن علي بن محمد عن ذكره عن محمد بن أحمد العلوي عن داود بن القاسم قال سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: الخلف من بعدي الحسن، فكيف لكم بالخلف من بعدي الخلف؟ قلت: و لم جعلني الله فداك؟ قال: إنكم لا ترون شخصه (الخلف) (٤).

٧ - و عنه عن محمد بن علي بن بلال قال: خرج إلي من أبي محمد عليه السلام

ص: ٥٢

١- (١) الكافي: ج ١/٢٣١، ح ٣.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٢٣٢، ح ١.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٢٤٢، ح ١.

٤- (٤) الكافي: ج ١/٣٢٨، ح ١٣.



قَبْلَ مُضِيهِ بِسِتِّينَ يُخْبِرُنِي بِالْخَلْفِ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ قَبْلَ مُضِيهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يُخْبِرُنِي بِالْخَلْفِ مِنْ بَعْدِهِ (١).

٨ - وَ عَنْهُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمَكْنُوفِ عَنْ عَمْرِو الْمَاهُوزِيِّ قَالَ: أَرَانِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ابْنُهُ وَ قَالَ: هَذَا صَاحِبِكُمْ مِنْ بَعْدِي (٢).

٩ - وَ عَنْهُ عَنْ حَمْدَانَ الْقَلَانِسِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِلْعَمْرِيِّ: قَدْ مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ فَقَالَ لِي: قَدْ مَضَى وَ لَكِنْ قَدْ خَلَفَ فِيكُمْ مَنْ رُقِبْتَهُ مِثْلُ هَذِهِ وَ أَشَارَ بِيَدِهِ (٣).

١٠ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: جَلَّالَتِكَ تَمْنَعُنِي مِنْ مَسْأَلَتِكَ فَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَسْأَلَكَ؟ فَقَالَ:

سَلْ فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي هَلْ لَكَ وَ لَدَّ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَإِنْ حَدَّثَ بِكَ حَدَّثَ فَأَيُّنَ أَسْأَلُ عَنْهُ؟ قَالَ: بِالْمَدِينَةِ (٤).

١١ - وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ قَتَلَ الزُّبَيْرِيَّ لَعَنَهُ اللَّهُ: هَذَا جَزَاءُ مَنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ فِي أَوْلِيَائِهِ زَعَمَ أَنَّهُ يَقْتُلُنِي وَ لَيْسَ لِي عَقَبٌ، فَكَيْفَ رَأَى قُدْرَةَ اللَّهِ فِيهِ؟ وَ وُلِدَ لَهُ وَ لَدَّ سَمَاءُ م ح م د فِي سَنَةِ سِتِّ وَ خَمْسِينَ وَ مِائَتَيْنِ (٥).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ مِثْلَهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ مِثْلَهُ .

١٢ - وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ ابْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَبْدِيِّ. مِنْ عَبْدِ قَيْسٍ. عَنْ ضَوْءِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَجَلِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ سَمَاءَهُ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ نَادَى جَارِيَةً فَقَالَ لَهَا اكْشِفِي عَمَّا مَعَكَ، فَكَشَفَتْ عَنْ غُلَامٍ أَبْيَضَ حَسَنِ الْوَجْهِ، وَ كَشَفَ عَنْ بَطْنِهِ فَإِذَا شَعْرٌ نَابَتْ مِنْ لَبَّتِهِ إِلَى سُرَّتِهِ أَخْضَرَ لَيْسَ بِأَسْوَدَ ثُمَّ قَالَ: هَذَا صَاحِبِكُمْ ثُمَّ أَمَرَهَا فَحَمَلَتْهُ (٦).

ص: ٥٣

١- (١) الكافي: ج ٣٢٨/١، ح ١.

٢- (٢) الكافي: ج ٣٢٨/١، ح ٣.

٣- (٣) الكافي: ج ٣٢٩/١، ح ٤.

٤- (٤) الكافي: ج ٣٢٨/١، ح ٢.

٥- (٥) الكافي: ج ٣٢٩/١، ح ٥.

٦- (٦) الكافي: ج ٣٢٩/١، ح ٦.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّقَاقِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِصَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ .

١٣ - وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنِ الشَّيْخِ أَبِي عَمْرِو رَحِمَهُ اللَّهُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: أَنْتَ رَأَيْتَ الْخَلْفَ؟ فَقَالَ إِي وَ اللَّهُ (١). وَ عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَمْرِو مِثْلَهُ .

أقول: و قد روى الكليني و غيره بأسانيدهم أن جماعه كثيرين رأوه عليه السّلام بعد ولادته منهم: محمد بن إسماعيل بن موسى بن جعفر، و حكيمه بنت محمد بن علي، و هي عمه أبيه و أبو علي بن مطهر، و خادم لإبراهيم بن عبده و أبو عبد الله بن صالح و إبراهيم بن إدريس، و جعفر بن علي عمّه و عمرو الأهوازي، و ظريف الخادم و الفارسي و المدائني و غيرهم.

و روى الطبرسي في أعلام الورى جمله من تلك الروايات.

١٤ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ جَمِيعاً عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْكُوفِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّيرَفِيِّ عَنِ صَالِحِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ يَمَانِ التَّمَارِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جُلُوساً فَقَالَ لَنَا: إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَةً، الْمُتَمَسِّكُ فِيهَا بِدِينِهِ كَالْخَارِطِ لِلْفِتَادِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَةً فَلْيَتَّقِ اللَّهَ عَبْدٌ وَ لِيَتَمَسَّكُ بِدِينِهِ (٢).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ عَنْ هَانِي التَّمَارِ مِثْلَهُ .

١٥ - وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيْسَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرِ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا بَنِي لَا بُدَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ غَيْبَةٍ حَتَّى يَرْجِعَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ مَنْ كَانَ يَقُولُ بِهِ، إِنَّمَا هِيَ مِحْنَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ (٣).

١٦ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نَجْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَاوِرِ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَجِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ:

ص: ٥٤

١- (١) الكافي: ج ١/٣٢٩، ح ١.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٣٣٥، ح ١.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٣٤٠، ح ١٦.

إِيَّاكُمْ وَ التَّوْبِيهَ أَمَا وَ اللّٰهَ لَيَغَيَّبَنَّ إِمَامَكُمْ سِنِيًا مِنْ دَهْرِكُمْ، وَ لَتَمَحَّضَنَّ حَتَّى يُقَالَ: مَاتَ، قُتِلَ، هَلَكَ «الْحَدِيثُ» (١).

١٧ - وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ سَدِيدِ الصَّيْرِفِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ فِي صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ شَبَهًا مِنْ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ قُلْتُ لَهُ: لَعَلَّكَ تَذْكُرُ حَيَاتَهُ أَوْ غَيْبَتَهُ؟ فَقَالَ لِي: وَ مَا تُنْكِرُ مِنْ ذَلِكَ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَشْبَاهُ الْخَنَازِيرِ، إِنَّ إِخْوَةَ يُوسُفَ كَانُوا أَسْبَاطًا أَوْلَادَ أَنْبِيَاءٍ تَاجَرُوا بِيُوسُفَ وَ بَايَعُوهُ، وَ خَاطَبُوهُمُ وَ خَاطَبُوهُ، وَ هُمْ إِخْوَتُهُ وَ هُوَ أَخُوهُمْ، فَلَمْ يَعْرِفُوهُ حَتَّى قَالَ: أَنَا يُوسُفُ وَ هَذَا أَخِي، فَمَا تُنْكِرُ هَذِهِ الْأُمَّةُ الْمَلْعُونَةُ أَنْ يَفْعَلَ اللَّهُ بِحُجَّتِهِ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ كَمَا فَعَلَ بِيُوسُفَ «الْحَدِيثُ» (٢).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ مِثْلَهُ .

١٨ - وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ لِلْغُلَامِ غَيْبَةً قَبِيلَ أَنْ يَقُومَ قَالَ: قُلْتُ: وَ لِمَ؟ قَالَ: يَخَافُ. وَ أَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى بَطْنِهِ. ثُمَّ قَالَ: يَا زُرَّارَةَ وَ هُوَ الْمُتَنْتَظِرُ وَ هُوَ الَّذِي يُشَكُّ فِي وِلَادَتِهِ «الْحَدِيثُ» (٣).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ قَالَ: رَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعِينٍ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ .

١٩ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: يَفْقِدُ النَّاسُ إِمَامَهُمْ، يَشْهَدُ الْمَوْسِمَ فَيَرَاهُمْ وَ لَا يَرَوْنَهُ (٤).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ أَبِيهِ وَ ابْنِ الْمُتَوَكَّلِ وَ مَاجِيلَوَيْهِ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ.

وَ رَوَاهُ أَيْضًا عَنِ الْمُظَفَّرِ بْنِ جَعْفَرِ الْعَامِوِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ وَهْبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُثَنَّى مِثْلَهُ .

٢٠ - وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُنْدِرِ بْنِ

ص: ٥٥

١- (١) الكافي: ج ١/٣٣٦، ح ٣.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٣٣٦، ح ٤.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٣٣٧، ح ٥.

٤- (٤) الكافي: ج ١/٣٣٧، ح ٦.

مُحَمَّدُ بْنُ قَابُوسَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْمُسْتَرِقِّ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مَالِكِ الْجُهَنِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُعِيرَةِ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: فَكَرْتُ فِي مَوْلُودٍ يَكُونُ مِنْ ظَهْرِي الْحَادِي عَشَرَ مِنْ وُلْدِي، هُوَ الْمَهْدِيُّ الَّذِي يَمَلَأُ الْأَرْضَ قِسِيًّا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُ ظُلْمًا وَ جَوْرًا، يَكُونُ لَهُ غَيْبَةٌ وَ حَيْرَةٌ يَصِلُ فِيهَا أَقْوَامٌ وَ يَهْتَدِي فِيهَا آخِرُونَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: أَوْلَيْكَ خِيَارُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَعَ خِيَارِ أَرْبَابِ هَذِهِ الْعِثْرَةِ (١).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ قَالَ: رَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ .

٢١ - وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَيْدِيرٍ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُودَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّمَا نَحْنُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، كُلَّمَا غَابَ نَجْمٌ طَلَعَ نَجْمٌ، حَتَّى إِذَا أَشْرْتُمْ بِأَصَابِعِكُمْ وَ مِلْتُمْ بِأَعْنَاقِكُمْ غَيَّبَ اللَّهُ نَجْمَكُمْ فَاسْتَوَتْ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَمْ يَعْرِفْ أَيُّ مِنْ أَيِّ فَإِذَا طَلَعَ نَجْمُكُمْ فَاحْمَدُوا رَبَّكُمْ (٢).

٢٢ - وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخُرَازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَجَعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنْ بَلَغَكُمْ عَنْ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَةٌ فَلَا تُنْكِرُوهَا (٣).

وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ نَحْوَهُ .

٢٣ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنْ لِلْقَائِمِ غَيْبَةٌ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ، قُلْتُ: وَ لِمَ؟ قَالَ: إِنَّهُ يَخَافُ، وَ أَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى بَطْنِهِ يَغْنَى الْقَتْلَ (٤).

٢٤ - وَ بِالْبَيْهَقِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَلْفِ بْنِ عَبَّادِ الْأَنْمِاطِيِّ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عَمْرٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَمَا وَ اللَّهُ لَيَغِيْبَنَّ عَنْكُمْ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ وَ لَيُخِمَلَنَّ حَتَّى يُقَالَ: مَاتَ أَوْ هَلَكَ بِأَيِّ وَادٍ سَلَكَ وَ لَتُكْفَأَنَّ كَمَا تُكْفَأُ السَّفِينَةُ

١- (١) الكافي: ج ١/٣٣٨، ح ٧.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٣٣٨، ح ٨.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٣٣٨، ح ١٠.

٤- (٤) الكافي: ج ١/٣٤٠، ح ١٨.

أَمْوَاجِ الْبَحْرِ، لَا يَنْجُو إِلَّا مَنْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: أَمْرُنَا أُبَيِّنُ مِنْ هَذِهِ الشَّمْسِ (١).

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُسَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسَاوِرٍ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ نَحْوَهُ .

٢٥ - وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْبَارِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لِلْقَائِمِ غَيْبَتَانِ، يَشْهَدُ فِي إِحْدَاهُمَا الْمَوَاسِمَ يَرَى النَّاسَ وَلَا يَرَوْنَهُ (٢).

٢٦ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْبَجَلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ) قَالَ: إِذَا غَابَ عَنْكُمْ إِمَامُكُمْ فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِإِمَامٍ جَدِيدٍ (٣).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنِ الْمُظْفَرِ بْنِ جَعْفَرِ الْعَلَوِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَشْعُودِ الْعِيَّاشِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَبْرِئِيلَ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ مِثْلَهُ .

٢٧ - وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْوَشَّاءِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا بُدَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ غَيْبِهِ وَلَا بُدَّ لَهُ فِي غَيْبَتِهِ مِنْ عَزْلِهِ وَنَعْمِ الْمَنْزِلِ طَيِّبِهِ وَ مَا بِثَلَاثِينَ مِنْ وَحْشِهِ (٤).

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ نَحْوَهُ .

٢٨ - وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ لِلْقَائِمِ غَيْبَةً قَبْلَ أَنْ يَقُومَ «الْحَدِيثُ» (٥).

ص: ٥٧

١- (١) الكافي: ج ٣٣٩/١، ح ١١.

٢- (٢) الكافي: ج ٣٣٩/١، ح ١٢.

٣- (٣) الكافي: ج ٣٤٠/١، ح ١٤.

٤- (٤) الكافي: ج ٣٤٠/١، ح ١٦.

٥- (٥) الكافي: ج ٣٤٠/١، ح ١٨.

٢٩ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لِلْقَائِمِ غَيْبَتَانِ إِحْدَاهُمَا قَصِيرَةٌ وَالْأُخْرَى طَوِيلَةٌ، الْغَيْبَةُ الْأُولَى لَا يَعْلَمُ بِمَكَانِهِ فِيهَا إِلَّا خَاصَّهُ شِيعَتِهِ وَالْأُخْرَى لَا يَعْلَمُ بِمَكَانِهِ فِيهَا إِلَّا خَاصَّهُ مَوَالِيهِ (١).

٣٠ - وَعَنْهُ وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَتَانِ: إِحْدَاهُمَا يَرْجِعُ مِنْهَا إِلَى أَهْلِهِ وَالْأُخْرَى يُقَالُ: هَلَكَ فِي أَى وَادٍ سَلَكَ، قُلْتُ: كَيْفَ يُصْنَعُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ؟ قَالَ: إِذَا ادَّعَاهَا مُدَّعٍ فَاسْأَلُوهُ عَنْ أَشْيَاءٍ يُجِيبُ فِيهَا مِثْلَهُ (٢).

٣١ - وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الْخَزَّازِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: الَّذِي يَمْلَأُهَا عِدْلًا كَمَا مَلَأْتُ ظُلْمًا وَجَوْرًا عَلَى فَتْرِهِ مِنَ الْأَيْمَةِ، كَمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بُعِثَ عَلَى فَتْرِهِ مِنَ الرَّسُولِ (٣).

٣٢ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الْبُغْدَادِيِّ عَنْ وَهْبِ بْنِ شَادَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أُمِّ هَيَانِي قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: (فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنُوسِ الْجَوَارِ الْكُنُوسِ) فَقَالَ: إِمَامٌ يَخْنُسُ فِي [زَمَانِهِ] سَنَةً سِتِّينَ وَ مِائَتَيْنِ، ثُمَّ يَظْهَرُ كَالشُّهَابِ يَتَوَقَّدُ فِي اللَّيْلَةِ الظُّلْمَاءِ، فَإِنْ أَدْرَكَتْ زَمَانُهُ قَوَّتْ عَيْنُكَ (٤).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي إِكْمَالِ الدِّينِ عَنِ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ عَنْ أُمِّ هَانِي نَحْوَهُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ عَنْ سَعْدِ نَحْوَهُ.

وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ

ص: ٥٨

١- (١) الكافي: ج ١/٣٤٠، ح ١٩.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٣٤٠، ح ٢٠.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٣٤١، ح ٢١.

٤- (٤) الكافي: ج ١/٣٤١، ح ٢٢.

يزيد عن الحسن بن الربيع الهمداني عن محمد بن إسحاق عن أسيد بن ثعلبة عن أم هانئ نحوه .

٣٣ - و عن علي بن محمد عن بعض أصحابنا عن أيوب بن نوح عن أبي الحسن الثالث عليه السلام قال: إذا رفع علمكم من بين أظهركم فتوقعوا الفرج من تحت أقدامكم (١).

٣٤ - و عن عده من أصحابنا عن سعد بن عبد الله عن أيوب بن نوح عن الرضا عليه السلام في حديث قال: يبعث الله لهذا الأمر غلاماً منا خفي الولاده والمنشأ غير خفي في نسبه (٢).

٣٥ - و عن الحسين بن محمد وغيره عن جعفر بن محمد عن علي بن العباس بن عامر عن موسى بن هلال الكندي عن عبد الله بن عطاء عن أبي جعفر عليه السلام في حديث قال: انظروا من خفي على الناس ولادته فذاك صاحبكم، إنه ليس منا أحد يشار إليه بالأصابع ويمضغ بالألسن إلا مات غيظاً أو رغم أنفه (٣).

٣٦ - و عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يقوم القائم وليس لأحد في عتقه عهد ولا ميثاق ولا بيعه (٤).

٣٧ - و عنه عن أحمد بن محمد بن فضال عن الحسن بن علي العطار عن جعفر بن محمد عن منصور عن ذكره عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت: إذا أصيبت لا أرى إماماً آتم به ما أصنع؟ قال: فأحب من كنت تحب، وأبغض من كنت تبغض حتى يظهره الله عز وجل (٥).

٣٨ - و عنه عن جعفر بن محمد بن أحمد بن الحسين بن عبد الله عن محمد بن الفرج قال: كتب إلي أبو جعفر عليه السلام: إذا غضب الله تبارك وتعالى على خلقه نحانا عن جوارهم (٦).

٣٩ - و عن أبي علي الأشعري عن محمد بن حسان عن محمد بن علي عن عبد الله بن قاسم عن المفضل بن عمر عن أبي عبد الله عليه السلام: في قول الله عز

ص: ٥٩

١- (١) الكافي: ج ١/٣٤١، ح ٢٤.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٣٤١، ح ٢٥.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٣٤١، ح ٢٦.

٤- (٤) الكافي: ج ١/٣٤٢، ح ٢٧.

٥- (٥) الكافي: ج ١/٣٤٢، ح ٢٨.

٦- (٦) الكافي: ج ١/٣٤٣، ح ٣١.

وَ حَيْلٍ: (فَإِذَا نُفِرَ فِي النَّاقُورِ) قَالَ إِنَّ مِنَّا إِمَامًا مُطَفَّرًا مُسَيَّبًا، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ ذِكْرَهُ إِظْهَارَ أَمْرِهِ نَكَتَ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةً، فَظَهَرَ فَقَامَ بِأَمْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى (١).

٤٠ - وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَصِيحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

سَأَلْتُهُ عَنِ الْقَائِمِ، فَقَالَ: كَذَبَ الْوَقَاتُونَ إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ لَا نُوقُتُ (٢).

٤١ - وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ فَضْلِ الْأَعْوَرِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحِذَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِذَا قَامَ قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ حَكَمَ بِحُكْمِ دَاوُدَ وَ سُلَيْمَانَ لَا يَسْأَلُ بَيْنَهُ (٣).

٤٢ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الدِّيَنَورِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ زَاهِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سِئَالُهُ رَجُلٌ عَنِ الْقَائِمِ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ بِأَمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: لَا ذَاكَ اسْمٌ سَمِيَ اللَّهُ بِهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يُسَمَّ بِهِ أَحَدًا قَبْلَهُ، وَ لَا يُسَمَّى بَعْدَهُ إِلَّا كَافِرٌ قِيلَ: جُعِلْتُ فِدَاكَ كَيْفَ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: يَقُولُونَ:

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَقِيَّةَ اللَّهِ، ثُمَّ قَرَأَ (بَقِيَّةُ اللَّهِ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) (٤).

٤٣ - وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَصِيحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحِذَاءِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ:

(يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَ الْإِنْجِيلِ) قَالَ: النَّبِيُّ وَ الْوَصِيُّ وَ الْقَائِمُ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ إِذَا قَامَ وَ يَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ (٥).

٤٤ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَمَّا قَوْلُهُ (حَتَّى إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ) فَهُوَ خُرُوجُ الْقَائِمِ وَ هُوَ السَّاعَةُ (فَسَيَعْلَمُونَ) ذَلِكَ الْيَوْمَ وَ مَا نَزَلَ بِهِمْ مِنَ اللَّهِ عَلَى يَدَيْ قَائِمِهِ فَذَلِكَ قَوْلُهُ: (مَنْ هُوَ شَرُّ مَكَانًا) يَعْنِي عِنْدَ الْقَائِمِ، (وَ أضعفُ جُنْدًا) قُلْتُ قَوْلُهُ: (وَ يَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى) قَالَ:

يَزِيدُهُمُ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ هُدًى عَلَى هُدًى بِاتِّبَاعِهِمُ الْقَائِمَ حَيْثُ لَا يَجْحَدُونَهُ وَ لَا يُنْكِرُونَهُ (٦).

ص: ٦٠

١- (١) الكافي: ج ١/٣٤٣، ح ٣٠.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٣٦٨، ح ٣.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٣٩٧، ح ١.

٤- (٤) الكافي: ج ١/٤١١، ح ٢.

٥- (٥) الكافي: ج ١/٤٢٩، ح ٨٣.





٤٥- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ ابْنِ مُحَبُّوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمَاضِي عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ) قَالَ: يُظْهِرُهُ عَلَى جَمِيعِ الْأَدْيَانِ عِنْدَ قِيَامِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

٤٦- وَ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ وَ الْحَسَنُ ابْنَا عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَبْدِيُّ. مِنْ عَبْدِ قَيْسٍ. عَنْ ضَوْءِ بْنِ عَلِيِّ الْعِجْلِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ فَارِسَ سَمَّاهُ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ فِي دَارِ الرَّجَالِ فَدَعَا بِجَارِيَةٍ مَعَهَا شَيْءٌ مُعْطَى، فَقَالَ لَهَا: اكشِفي عَمَّا مَعَكَ فَكَشَفَتْ عَنْ غُلَامٍ أَيْضًا حَسَنِ الْوَجْهِ وَ كَشَفَ عَنْ بَطْنِهِ، فَإِذَا شَعْرٌ نَابَتْ مِنْ لَبَّتِهِ إِلَى سُرَّتِهِ فَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ ثُمَّ أَمَرَهَا فَحَمَلَتْهُ (٢).

٤٧- وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ الْقَائِمِ، فَقَالَ:

كُلُّنَا قَائِمٌ بِأَمْرِ اللَّهِ وَاحِدٌ وَبَعْدَ وَاحِدٍ، حَتَّى يَجِيءَ صَاحِبُ السَّيْفِ، فَإِذَا جَاءَ صَاحِبُ السَّيْفِ جَاءَ بِأَمْرِ غَيْرِ الَّذِي كَانَ (٣).

٤٨- وَ عَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ مُثَنَّى الْحَنَاطِ عَنْ قُطَيْبَةَ الْأَعْسَى عَنْ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ مَوْلَى لَبْنِي شَيْبَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ قَائِمُنَا وَضَعَ اللَّهُ يَدَهُ عَلَى رُءُوسِ الْعِبَادِ، فَجَمَعَ بِهَا عُقُولَهُمْ وَ كَمَلَتْ بِهِ أَخْلَاقَهُمْ (٤).

٤٩- وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ غَيْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْقَمَاطِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ الْحَجَرَ الْمَأْسُودَ وَ هِيَ جَوْهَرَةٌ أُخْرِجَتْ مِنَ الْجَنَّةِ، فَوُضِعَتْ فِي ذَلِكَ الرُّكْنِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ فِي هَذَا الْمَكَانِ يَهْبِطُ الطَّيْرُ عَلَى الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَوَّلُ مَنْ يُبَايِعُهُ ذَلِكَ الطَّائِرُ وَ هُوَ وَ اللَّهُ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ إِلَى ذَلِكَ الْمَقَامِ يُسْنِدُ الْقَائِمُ ظَهْرَهُ وَ هُوَ الْحُجَّةُ وَ الدَّلِيلُ عَلَى الْقَائِمِ (٥).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ .

٥٠- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَخَوَيْهِ مُحَمَّدٍ

ص: ٦١

١- (١) الكافي: ج ١/٤٣٢، ح ٩١.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٥١٥، ح ٢.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٥٣٦، ح ٢.

٤- (٤) الكافي: ج ١/٢٥، ح ٢١.

٥- (٥) الكافي: ج ٤/١٨٤، ح ٣.

وَ أَحْمَدُ عَنِ عَلِيِّ بْنِ يَعْقُوبَ الْهَاشِمِيِّ عَنِ مَرْوَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو الْجُعْفِيِّ عَنِ رَجُلٍ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا  
السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَمَا إِنَّ قَائِمَنَا لَوْ قَدَّمَ قَامَ لَقَدْ أَخَذَهُمْ يَغْنَى بَنِي شَيْبَةَ وَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَ طَافَ بِهِمْ، وَقَالَ: هَؤُلَاءِ  
سُرَّاقُ اللَّهِ (١).

٥١ - وَ عَنْهُ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ وَهَيْبِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْقَائِمَ إِذَا  
قَامَ رَدَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِلَى أَسَاسِهِ وَ مَسْجِدَ الرَّسُولِ إِلَى أَسَاسِهِ وَ مَسْجِدَ الْكُوفَةِ إِلَى أَسَاسِهِ «الْحَدِيثُ» (٢).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ .

٥٢ - وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْخَضْرَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ:  
لَسِيرَةُ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَهْلِ الْبَصِيرَةِ كَمَا نَتَّ خَيْرًا لِشَيْعَتِهِ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، إِنَّهُ عَلِمَ أَنَّ لِلْقَوْمِ دَوْلَةً فَلَوْ سَبَّاهُمْ لَسَبَّيْتُ  
شَيْعَتَهُ، قُلْتُ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْقَائِمِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَسِيرُ فِيهِمْ بِسِيرَتِهِ، قَالَ:

لَا إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ سَارَ فِيهِمْ بِالْمَنْ لَمَا عَلِمَ مِنْ دَوْلَتِهِمْ، وَ إِنَّ الْقَائِمَ يَسِيرُ فِيهِمْ بِخِلَافِ تِلْكَ السَّيْرِ لِأَنَّهُ لَا دَوْلَةَ لَهُمْ (٣).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ .

٥٣ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: قَرَأَ رَجُلٌ عَلَى أَبِي عَبْدِ  
اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حُرُوفًا مِنَ الْقُرْآنِ لَيْسَ عَلَى مَا يَقْرَأُهَا النَّاسُ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: كُفَّ عَنْ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ اقْرَأْ كَمَا يَقْرَأُ النَّاسُ حَتَّى  
يَقُومَ الْقَائِمُ، فَإِذَا قَامَ الْقَائِمُ قَرَأَ كِتَابَ اللَّهِ عَلَى حِدِّهِ، وَ أَخْرَجَ الْمُضِيحَفَ الَّذِي كَتَبَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: أَخْرَجَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ إِلَى النَّاسِ حِينَ فَرَّغَ مِنْهُ وَ كَتَبَهُ فَقَالَ لَهُمْ: هَذَا كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ كَمَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ، قَدْ جَمَعْتُهُ مِنَ اللُّوْحَيْنِ،  
فَقَالَ: هُوَ ذَا عِنْدَنَا مُضَحَفٌ جَامِعٌ فِيهِ الْقُرْآنُ «الْحَدِيثُ» (٤).

وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ نَحْوَهُ .

٥٤ - وَ عَنِ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَمَا لَوْ قَدَّمَ قَامَ قَائِمَنَا

ص: ٦٢

١- (١) الكافي: ج ٢٤٢/٤، ح ٤.

٢- (٢) الكافي: ج ٥٤٣/٤، ح ١٦.

٣- (٣) الكافي: ج ٣٣/٥، ح ٤.

٤- (٤) الكافي: ج ٦٣٣/٢، ح ٢٣.

بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ قَوْمًا مِنْ شَدِيعِنَا قِبَاعٍ سُوْفِهِمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ قَوْمًا مِنْ شَدِيعِنَا لَمْ يَمُوتُوا، فَيَقُولُونَ: بُعِثَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ مِنْ قُبُورِهِمْ، وَ هُمْ مَعَ الْقَائِمِ فَيُبَلِّغُ ذَلِكَ قَوْمًا مِنْ عَدُوِّنَا، فَيَقُولُونَ: يَا مَعْشَرَ الشَّيْعَةِ مَا أَكْذَبَكُمْ هَذِهِ دَوْلَتُكُمْ وَ أَنْتُمْ تَكْذِبُونَ فِيهَا، لَا وَ اللَّهُ مِيَ عِيَاشٍ هُوَ لَاءٍ وَ لَا- يُبْعَثُونَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَحَكَى اللَّهُ قَوْلَهُمْ فَقَالَ: (وَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ) (١/٢).

٥٥- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ بَدْرِ بْنِ الْخَلِيلِ الْأَسَدِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ وَ بَعَثَ إِلَى بَنِي أُمَيَّةَ بِالسَّامِ هَرَبُوا إِلَى الرُّومِ فَيَقُولُ لَهُمُ الرُّومُ: لَا نَدْخُلُكُمْ حَتَّى تَنْصَرُوا فَيَعْلَقُونَ فِي أَعْنَاقِهِمُ الصُّلْبَانَ فَيَدْخُلُونَهُمْ، فَإِذَا نَزَلَ بِحَضْرَتِهِمْ أَصْحَابُ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ طَلَبُوا الْأَمَانَ وَ الصُّلْحَ، فَيَقُولُ أَصْحَابُ الْقَائِمِ: لَا نَفْعُ حَتَّى تَدْفَعُوا إِلَيْنَا مِنْ قِبَلِكُمْ مَنًّا، قَالَ: فَيَدْفَعُونَهُمْ إِلَيْهِمْ (٣).

٥٦- وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَضِحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ الطَّيَّارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: (سُنْرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَ فِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ) (٤) قَالَ: حَسَفُ وَ مَسْحُ وَ قَدْفُ قَالَ: قُلْتُ: حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ؟ قَالَ: دَعِ ذَاكَ، ذَاكَ قِيَامُ الْقَائِمِ (٥).

٥٧- وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانِي بِالْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مِثْرِ الْكُوفَةِ عَلَيْهِ قَبَائِدٌ، فَيُخْرَجُ مِنْ جَيْبِ قَبَائِدِهِ كِتَابًا مَحْتُمًا بِحَاتِمِ ذَهَبٍ، فَيُنْفِئُهُ فَيَقْرَأُهُ عَلَى النَّاسِ، فَيَجْفَلُونَ عَنْهُ إِجْفَالَ الْغَنَمِ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا التُّقْبَاءُ، فَيَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ فَلَا يَلْحَقُونَ مَلْجَأً حَتَّى يَرْجِعُوا إِلَيْهِ، وَ إِنِّي لَأَعْرِفُ الْكَلَامَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِهِ (٦).

٥٨- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ سَيِّدِ الْأَمِّ بْنِ الْمُسَدِّ بْنِ تَيْبَرَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُحَدِّثُ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ عَرَضَ الْإِيمَانِ عَلَى كُلِّ نَاصِبٍ، فَإِنْ دَخَلَ فِيهِ عَلَى حَقِيقَتِهِ وَ إِلَّا ضَرَبَ عُنُقَهُ أَوْ يُؤَدِّي الْجَزِيَةَ كَمَا يُؤَدِّي الْيَوْمَ أَهْلُ الدِّمَةِ وَ يَشُدُّ عَلَى وَسَطِهِ الْهَيْمَانَ وَ يُخْرِجُهُمْ مِنَ الْأَمْصَارِ إِلَى السَّوَادِ (٧).

ص: ٦٣

١- (١) سورة النحل: ٣٨.

٢- (٢) الكافي: ج ٥٠/٨، ح ١٤.

٣- (٣) الكافي: ج ٥٢/٨، ح ١٥.

٤- (٤) سورة فصلت: ٥٣.

٥- (٥) الكافي: ج ١٦٦/٨، ح ١٨١.

٦- (٦) الكافي: ج ١٦٧/٨، ح ١٨٥.

٧- (٧) الكافي: ج ٢٢٧/٨، ح ٢٨٨.

٥٩- وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عِيَامِرٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسَلَّبِيِّ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الشَّامِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ قَائِمَنَا إِذَا قَامَ مَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِشَيْعَتِنَا فِي أَسْمَاعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ حَتَّى لَا يَكُونَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقَائِمِ بَرِيدٌ، يُكَلِّمُهُمْ فَيَسْمَعُونَ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَهُوَ فِي مَكَانِهِ.

٦٠- وَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عِاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

(وَالَّذِينَ يُضَيِّعُونَ يَوْمَ الدِّينِ) (١) قَالَ: بِخُرُوجِ الْقَائِمِ وَفِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: (قُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ) (٢) قَالَ إِذَا قَامَ الْقَائِمُ دَهَبَتْ دَوْلَةُ الْبَاطِلِ (٣).

٦١- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: اخْتِلَافُ بَنِي الْعَبَّاسِ مِنَ الْمَحْتُومِ وَالنَّدَاءُ مِنَ الْمَحْتُومِ، وَخُرُوجُ الْقَائِمِ مِنَ الْمَحْتُومِ، قُلْتُ: وَمَا النَّدَاءُ؟ قَالَ: يُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَوَّلَ النَّهَارِ أَلَا إِنَّ عَلِيًّا وَشَيْعَتَهُ هُمُ الْفَائِزُونَ وَيُنَادِي مُنَادٍ آخَرَ النَّهَارِ: أَلَا إِنَّ عُثْمَانَ وَشَيْعَتَهُ هُمُ الْفَائِزُونَ (٤).

أقول: قد روى أن المنادى الثانى ينادى من الأرض و أنه من الشياطين و أن الحق لا يشتهه بذلك، و لا بد من أن يظهر لمن يريده، و لا شك أن منادى السماء أحق بالحق من منادى الأرض، فإن الأول ملك، و الثانى الشيطان.

٦٢- وَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

(فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا) قَالَ: الْخَيْرَاتُ الْوَلَايَةُ وَ قَوْلُهُ:

(أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا) يَعْنِي أَصْحَابَ الْقَائِمِ الثَّلَاثِمَائَةِ وَ الْبُضْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا قَالَ: وَ هُمُ الْأُمَّةُ الْمَغْدُودَةُ قَالَ: يَجْتَمِعُونَ وَ اللَّهُ فِي سَاعِهِ وَاحِدِهِ قَرْعٌ كَقَرْعِ الْخَرِيفِ (٥).

٦٣- وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْلِمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ: (هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ) قَالَ: يَغْشَاهُمْ الْقَائِمُ بِالسَّيْفِ

ص: ٦٤

١- (١) سورة المعارج: ٢٦.

٢- (٢) سورة البقرة: ١٤٨.

٣- (٣) الكافي: ج ٢٨٧/٨، ح ٤٣٢.

٤- (٤) الكافي: ج ٣١٠/٨، ح ٤٨٤.



قُلْتُ: (وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ) قَالَ: خَاضِعَةٌ لَهُ لَا تُطِيقُ الْإِمْتِنَاعَ قَالَ: قُلْتُ: (عَامِلَةٌ) قَالَ: عَمِلْتُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالَ قُلْتُ: (نَاصِبَةٌ) قَالَ: نَصَبْتُ غَيْرَ وَلَاهِ الْأَمْرِ قَالَ:

قُلْتُ: (تَصَلَّى نَارًا حَامِيَةً) قَالَ: تَصَلَّى نَارَ الْحَرْبِ فِي الدُّنْيَا عَلَى عَهْدِ الْقَائِمِ وَ فِي الْآخِرَةِ نَارَ جَهَنَّمَ (١).

وَرَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ (وَرَوَى الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ مِنْ أَحَادِيثِ الْكَلْبِيِّ السَّابِقَةِ سِتَّةَ عَشَرَ خ ل) عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ يَعْنِي ابْنَ قَوْلِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ نَفَلَهُ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى فِي كَشْفِ الْغُمَّهِ مِنْ إِرْشَادِ الْمُفِيدِ .

٦٤- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الشَّامِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا تَشْتَرِ مِنَ السُّودَانِ أَحَدًا فَإِنْ كَانَ وَ لَا بُدَّ فَمِنَ النَّوْبَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ سَيَخْرُجُ مَعَ الْقَائِمِ مَنَا عِصَابَةٌ مِنْهُمْ «الْحَدِيثُ» (٢).

٦٥- وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي مُعْجَزَاتِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى رَجُلٍ سَأَلَتْ عَنِ الْقَائِمِ وَ إِذَا قَامَ قَضَى بِعَلْمِهِ بَيْنَ النَّاسِ كَقَضَاءِ دَاوُدَ لَا يَسْأَلُ الْبَيْتَةَ (٣).

أقول: فهذه الأحاديث كلها من كتاب واحد و هو الكافي للكليني و هو كاف.

## الفصل الأول

٦٦- وَ رَوَى الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابٍ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ يَأْسِدُنَادِهِ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ فَضَّلَ مَسْجِدَ الْكُوفَةِ قَالَ: وَ لِيَأْتِيَنَّ عَلَيْهِ زَمَانٌ يَكُونُ مُصِئًا لِي الْمَهْدِيِّ مِنْ وُلْدِي، وَ مُصِئًا لِي كُلِّ مُؤْمِنٍ، وَ لَا يَبْقَى عَلَى الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ إِلَّا كَانَ بِهِ أَوْ حَنَّ قَلْبُهُ إِلَيْهِ (٤).

وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْفَضْلِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَالِدِ الْمُقْرِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاهِرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ مِثْلَهُ .

٦٧- قَالَ: وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَوَّلُ مَا يَبْدَأُ بِهِ قَائِمُنَا سُقُوفُ الْمَسَاجِدِ

ص: ٦٥

١- (١) الكافي: ج ٥٠/٥، ح ١٣.

٢- (٢) الكافي: ج ٣٥٢/٥، ح ٢.

٣- (٣) الكافي: ج ٥٠٩/١، ح ١٣.

٤- (٤) من لا يحضره الفقيه: ج ٢٣١/١، ح ٦٩٦.

فَيَكْسِرُهَا وَيَأْمُرُ بِهَا فَتُجْعَلُ عَرِيشًا كَعَرِيشِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

٦٨ - وَيَسِينَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعُمَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ لَيَحْضُرُ الْمَوْسِمَ كُلَّ سَنَةٍ يَرَى النَّاسَ وَيَعْرِفُهُمْ وَيَرَوْنَهُ وَلَا يَعْرِفُونَهُ (٢).

٦٩ - وَيَسِينَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ الْعُمَرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ لَهُ: رَأَيْتَ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَ آخِرُ عَهْدِي بِهِ عِنْدَ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ وَ هُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي (٣).

٧٠ - قَالَ: وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَ رَأَيْتُهُ صَيِّمًا لَمَاتُ اللَّهُ عَلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فِي الْمَسْجِدِ وَ هُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ انْتَقِمْ لِي مِنْ أَعْدَائِكَ (٤). وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنِ ابْنِ الْمُتَوَكَّلِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَ الَّذِي قَبْلَهُمَا عَنْ الْحَمِيرِيِّ وَ عَنِ الْعُمَرِيِّ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ مِثْلَهُ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ .

٧١ - وَيَسِينَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍ وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ لِعَلِيِّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: يَا عَلِيُّ أَعْجَبُ النَّاسِ إِيمَانًا وَ أَعْظَمُهُمْ يَقِينًا قَوْمٌ يَكُونُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ لَمْ يَرَوْا النَّبِيَّ وَ حُجِبَ عَنْهُمْ الْحُجَّةُ فَأَمَّنُوا بِسَوَادِ عَلِيٍّ بِيَاضٍ (٥).

وَ رَوَاهُ فِي إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النُّعْمَةِ بِالإِسْنَادِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو مِثْلَهُ .

## الفصل الثاني

٧٢ - وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيَّ فِي التَّهْدِيدِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَيْفٍ عَنْ عُثْمَانَ

ص: ٦٦

١- (١) من لا يحضره الفقيه: ج ٢٣٦/١، ح ٧٠٦.

٢- (٢) من لا يحضره الفقيه: ج ٥٢٠/٢، ح ٣١١٥.

٣- (٣) من لا يحضره الفقيه: ج ٥٢٠/٢، ح ٣١١٥.

٤- (٤) من لا يحضره الفقيه: ج ٥٢٠/٢، ح ٣١١٥.

٥- (٥) من لا يحضره الفقيه: ج ٣٥٢/٤، ح ٥٧٦٢.



عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ مَسْجِدَ السَّهْلَةِ فَقَالَ:

أَمَا إِنَّهُ مَنْزِلٌ صَاحِبِنَا إِذَا قَامَ بِأَهْلِهِ (١).

وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ مِثْلَهُ .

٧٣ - وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: مَنْ أَحْيَا أَرْضًا فَهِيَ لَهُ، وَ عَلَيْهِ طَسَقُهَا يُؤَدِّيهِ إِلَى الْإِمَامِ فِي حَالِ الْهُدْنَةِ، فَإِذَا ظَهَرَ الْقَائِمُ فَلْيُوطِنْ نَفْسَهُ عَلَى أَنْ تُوْخَذَ مِنْهُ (٢).

٧٤ - وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَخْرُجُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ السَّبْتِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي قُتِلَ فِيهِ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ يَقَطُّعُ أَيْدِي بَنِي شَيْبَةَ وَ يُعَلِّقُهَا فِي الْكَعْبَةِ (٣).

٧٥ - وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ تَمَّامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رِيَّاحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ التَّمِيمِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ عَنْ خَالِهِ يَغْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مِيَارِكِ الْخَبَّازِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمَّا قَدِمَ الْحِيرَةَ بَعِيدَ مَا رَكِبَ حَتَّى دَخَلَ الْجُرْفَ وَ قَالَ: إِنَّهُ مَوْضِعُ مُتَبِّرِ الْقَائِمِ (٤).

٧٦ - وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينِ الْقَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْقَائِمِ إِذَا قَامَ بِأَيِّ سِيرَةٍ يَسِيرُ فِي النَّاسِ؟ فَقَالَ: بِسِيرَةِ مَا سَارَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَتَّى يُظْهَرَ الْإِسْلَامَ، قُلْتُ: وَ مَا كَانَتْ سِيرَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟ قَالَ: أَبْطَلَ مَا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَ اسْتَقْبَلَ النَّاسَ

ص: ٦٧

١- (١) تهذيب الأحكام: ج ٣/٢٥٢، ح ١٢/٦٢٢.

٢- (٢) تهذيب الأحكام: ج ٤/١٤٥، ح ٢٦/٤٠٤.

٣- (٣) تهذيب الأحكام: ج ٤/٣٣٣، ح ١١٢/١٠٤٤.

٤- (٤) تهذيب الأحكام: ج ٦/٣٤، ح ١٥/٧١.

بِالْعَدْلِ، وَكَذَلِكَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا قَامَ يُبْطِلُ مَا كَانَ فِي الْهُدْنَةِ مِمَّا كَانَ فِي أَيْدِي النَّاسِ، وَيَسْتَقْبِلُ بِهِمُ الْعَدْلَ (١).

٧٧ - وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ هَيَارُونَ بِياعِ الْأَنْمَاطِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسًا فَسَأَلَهُ مُعَلَّى بْنُ خُنَيْسٍ: أَيَسِيرُ الْقَائِمُ بِخِلَافِ سَيَرِهِ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: نَعَمْ وَذَلِكَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ سَارَ بِالْمَنْ وَالْكَفِّ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّ شَيْعَتَهُ سَيُظْهِرُ عَلَيْهِمُ، وَأَنَّ الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا قَامَ سَارَ فِيهِمُ بِالسَّيْفِ وَالسَّبِي، وَذَلِكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ شَيْعَتَهُ لَمْ يُظْهِرْ عَلَيْهِمُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا (٢).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ نَحْوَهُ .

٧٨ - وَيَأْسِيَنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ لِي أَرْضَ خَرَجٍ وَقَدْ ضَمَمْتُ بِهَا ذُرْعًا أَفَادُعُهَا؟ قَالَ: فَسَكَتَ عَنِّي هُنَيْئَةً ثُمَّ قَالَ: إِنَّ قَائِمَنَا لَوْ قَدْ قَامَ يُصِيبُكَ مِنَ الْأَرْضِ أَكْثَرَ مِنْهَا وَقَالَ: لَوْ قَدْ قَامَ قَائِمَنَا كَانَ لِلنَّاسِ أَكْثَرَ مِنْ قَطَائِعِهِمْ (٣).

٧٩ - وَيَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْكَاذِبِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَجَدْنَا فِي كِتَابِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَذَكَرَ حُكْمَ إِحْيَاءِ الْمَارِضِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَلَهُ مَا أَكَلَ مِنْهَا حَتَّى يَخْرُجَ الْقَائِمُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي بِالسَّيْفِ فَيَحْوِيهَا وَيَمْنَعُهَا، وَيَخْرِجُهُمْ مِنْهَا إِلَّا مَا كَانَ فِي أَيْدِي شَيْعَتِنَا «الْحَدِيثُ» (٤).

٨٠ - وَيَأْسِيَنَادِهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَمِّهِ الْحَسَنِ بْنِ يَزِيدِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْخَبْرِ الَّذِي رَوَى أَنَّ مَنْ كَانَ بِالرَّهْنِ أَوْ ثَقَّ مِنْهُ بِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ فَقَالَ: ذَلِكَ إِذَا ظَهَرَ الْحَقُّ وَقَامَ قَائِمُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ، قُلْتُ: فَالْخَبْرُ الَّذِي رَوَى أَنَّ رِيحَ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ رَبًّا مَا هُوَ؟ فَقَالَ: ذَلِكَ إِذَا ظَهَرَ الْحَقُّ وَقَامَ قَائِمُنَا أَهْلَ

ص: ٦٨

١- (١) تهذيب الأحكام: ج ١٥٤/٦، ح ١/٢٧٠.

٢- (٢) تهذيب الأحكام: ج ١٥٤/٦، ح ٢/٢٧١.

٣- (٣) تهذيب الأحكام: ج ١٤٩/٧، ح ٩/٦٦٠.

٤- (٤) تهذيب الأحكام: ج ١٥٢/٧، ح ٢٣/٦٧٤.

الْبَيْتِ فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَبِيعَ مِنَ الْمُؤْمِنِ وَيَرْحَ عَلَيْهِ (١).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ أَيْضاً بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ .

٨١ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ قَائِمُنَا قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْفُرْسَانِ سَيُرَوُّوا فِي وَسْطِ الطَّرِيقِ يَا مَعْشَرَ الرَّجَالِهِ سَيُرَوُّوا عَلَى جَنْبِي الطَّرِيقِ «الْحَيْدِثُ» وَفِيهِ ذِكْرُ دِيهِ مَنْ خَالَفَ أَمْرَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

### الفصل الثالث

٨٢ - وَرَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ عُيُونِ أَخْبَارِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا تَقُولُ فِي حَدِيثِ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا خَرَجَ الْقَائِمُ قَتَلَ ذَرَارِيَّ قَتَلَهُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَقَالَ: هُوَ كَذَلِكَ فَقُلْتُ: قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى مَا مَعْنَاهُ؟ فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ فِي جَمِيعِ أَقْوَالِهِ وَ لَكِنْ ذَرَارِيُّ قَتَلَهُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَرْضُونَ بِفِعَالِ آبَائِهِمْ، وَ يَفْتَخِرُونَ بِهَا وَمَنْ رَضِيَ شَيْئاً كَانَ كَمَنْ أَتَاهُ، وَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ بِالْمَشْرِقِ وَ رَضِيَ بِقَتْلِهِ رَجُلٌ بِالْمَغْرِبِ لَكَانَ الرَّاظِي عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَرِيكَ الْقَاتِلِ، وَ إِنَّمَا يَقْتُلُهُمُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا خَرَجَ لِرِضَاهُمْ بِفِعَالِ آبَائِهِمْ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: فَبِأَيِّ شَيْءٍ يَبْدَأُ الْقَائِمُ مِنْكُمْ إِذَا قَامَ؟ قَالَ: يَبْدَأُ بَيْنِي شَيْبَةً فَيَقْطَعُ أَيْدِيَهُمْ لِأَنَّهُمْ سُرَّاقُ بَيْتِ اللَّهِ تَعَالَى (٣). وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ .

٨٣ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: كَأَنِّي بِالشَّيْعَةِ عِنْدَ فَقْدِهِمُ التَّالِثِ مِنْ وُلْدِي يَطْلُبُونَ الْمَرْعَى فَلَا يَجِدُونَهُ، فَقُلْتُ: وَلِمَ ذَاكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ؟

ص: ٦٩

١- (١) تهذيب الأحكام: ج ١٧٨/٧، ح ٤٢/٧٨٥.

٢- (٢) تهذيب الأحكام: ج ٣١٤/١٠، ح ١٠/١١٦٩.

٣- (٣) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢٤٧/٢، ح ٥.

قَالَ: لِأَنَّ إِمَامَهُمْ يَغِيبُ عَنْهُمْ، قُلْتُ: وَ لِمَ ذَاكَ؟ قَالَ: لِئَلَّا يَكُونَ فِي عُنُقِهِ لِأَحَدٍ يَبِيعُهُ إِذَا خَرَجَ (١).

٨٤ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ شَيْبٍ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ فَضَّلَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَ لَقَدْ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ سَبْعَةٌ آلَافٍ لِنَصْرِهِ فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُمْ، فَهَمُّ عِنْدَ قَبْرِهِ شُعْتُ غُبُرٍ إِلَى أَنْ يَقُومَ الْقَائِمُ فَيَكُونُونَ مِنْ أَنْصَارِهِ (٢).

٨٥ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ جَامِعِ الْحَمِيرِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَلَالِ الْعَبْرَتَائِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ لِي: لَا بُدَّ مِنْ فِتْنَةٍ صَمَاءَ صَيْلَمٍ يَشْقُطُ فِيهَا كُلُّ بَطَانَةٍ وَ وُلَيْجَةٍ، وَ ذَلِكَ عِنْدَ فُقْدَانِ الثَّلَاثِ مِنْ وُلْدِي يَعْكِي عَلَيْهِ أَهْلُ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ، وَ كُلُّ حَرَّى وَ حَرَّانٍ وَ كُلُّ حَزِينٍ لَهْفَانٍ ثُمَّ قَالَ: بِأَبِي وَ أُمِّي سَجْمِي حَيْدِي شَيْبِي وَ شَيْبِيهِ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَلَيْهِ جُيُوبُ الثُّورِ تَتَوَقَّدُ بِشُعَاعِ ضِيَاءِ الْقُدْسِ كَمَنْ مِنْ حَرَّى مُؤْمِنَةٍ وَ كَمَنْ مِنْ مُؤْمِنٍ مُتَأَسِّفٍ حَزِينٍ حَزِينٍ عِنْدَ فُقْدَانِ الْمَاءِ الْمَعِينِ، كَأَنِّي بِهِمْ آيِسٌ مَا كَانُوا قَدْ نُودُوا نِدَاءً يُسْمَعُ مِنْ بُعِيدٍ كَمَا يُسْمَعُ مِنْ قُرْبٍ يَكُونُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ وَ عَذَابًا لِلْكَافِرِينَ (٣).

وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ بِهَذَا السَّنَدِ أَيْضًا.

٨٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلَمِ الْجَعَابِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الرَّازِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقُومَ قَائِمُ الْحَقِّ مِنَّا، وَ ذَلِكَ حِينَ يَأْذُنُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ، مَنْ تَبِعَهُ نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ هَلَكَ، فَأَتُوهُ وَ لَوْ عَلَى التَّلْحِجِّ، فَإِنَّهُ خَلِيفَةُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ خَلِيفَتِي (٤).

٨٧ - وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَقُومَ بِأَمْرِ أُمَّتِي رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ يَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مِلْتُ ظُلْمًا (٥).

ص: ٧٠

- ١- (١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢/٢٤٧، ح ٦.
- ٢- (٢) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢/٢٤٨، ح ٥٨.
- ٣- (٣) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ١/١٠١، ح ١٤.
- ٤- (٤) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ١/٦٥، ح ٢٣٠.
- ٥- (٥) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ١/٧١، ح ٢٩٣.

٨٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يُونُسَ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ الْبَصْرِيِّ (١) قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا يَكُونُ الْقَائِمُ إِلَّا إِمَامَ ابْنِ إِمَامٍ وَوَصِيَّ ابْنِ وَصِيٍّ (٢).

٨٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ هِشَامِ الْمُؤَدَّبِ وَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثِ دَعْبِلٍ أَنَّهُ أَنْشَدَهُ قِصَّةَ يَدَتِهِ الَّتِي أَوْلَاهَا: مَدَارِسُ آيَاتٍ فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ:

وَ قَبْرٌ بَعْدَادَ لِنَفْسٍ زَكِيَةٍ تَصَمَّنَهَا الرَّحْمَنُ فِي الْعُرْفَاتِ

قَالَ لَهُ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَلَا أَلْحَقُ لَكَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بَيِّنَتَيْنِ يَكُونُ فِيهِمَا تَمَامُ قِصَّةِ يَدَتِكَ؟ فَقَالَ: بَلَى يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

وَ قَبْرٌ بَطُوسٍ يَا لَهَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُوقِدُ فِي الْأَخْشَاءِ بِالْحُرْقَاتِ

إِلَى الْحَشْرِ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ قَائِمًا يَقُومُ عَلَى اسْمِ اللَّهِ وَ الْبَرَكَاتِ (٣)

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ .

#### الفصل الرابع

٩٠ - وَ رَوَى الصَّدُوقُ ابْنُ بَابُوَيْهِ أَيْضًا فِي كِتَابِ مَعَانِي الْأَخْبَارِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُظْفَرُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الْمُظْفَرِ الْعَلَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودِ الْعِيَّاشِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْعُمَرَ كِيِّ الْبُوفَكِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: طُوبَى لِمَنْ تَمَسَّكَ بِأَمْرِنَا فِي غَيْبِهِ قَائِمِنَا فَلَمْ يَنْزِعْ قَلْبَهُ بَعْدَ الْهِدَايَةِ «الْحَدِيثُ» (٤).

وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ .

٩١ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ مُنْتَى الْحَنَاطِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ

ص: ٧١

١- (١) في نسخه ثانياه: القصرى.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ١٣٩/١ ح ١٣.

٣- (٣) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢٩٤/١، ح ٣٤.



مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: أَيَّامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثَلَاثَةٌ يَوْمٌ يَقُومُ الْقَائِمُ، وَ يَوْمٌ الْكَرَّهِ وَ يَوْمٌ الْقِيَامَةِ (١).

وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْخِصَالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثْمِيِّ عَنْ مُتْنَى الْحَنَاطِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَ رَوَاهُ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ بِهَذَا السَّنَدِ .

## الفصل الخامس

٩٢ - وَ رَوَى الصَّدُوقُ بْنُ بَابُوَيْهِ أَيْضًا فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النُّعْمَةِ قَالَ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرِ الرَّقِّيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: هُدَى لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ قَالَ: مَنْ أَقْرَبَ بِقِيَامِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ حَقٌّ (٢).

٩٣ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَمِّهِ الْحَسَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ قَالَ: سَأَلْتُ الصَّادِقَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: الْم ذَلِكِ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدَى لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ قَالَ: الْمُتَّقُونَ شَيْعَةُ عَلِيٍّ وَ الْغَيْبُ فَهُوَ الْحُجَّةُ الْغَائِبُ (٣).

٩٤ - قَالَ: وَقَدْ رَوَى عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: فِي الْقَائِمِ سِنَةٌ مِنْ مُوسَى وَ سِنَةٌ مِنْ يُوسُفَ، وَ سِنَةٌ مِنْ عِيسَى، وَ سِنَةٌ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَأَمَّا سَنَةٌ مِنْ مُوسَى فَخَائِفٌ يَتَرَقَّبُ، وَ أَمَّا سَنَةٌ مِنْ يُوسُفَ فَإِنَّ إِخْوَتَهُ كَانُوا يُبَايِعُونَهُ وَ يُخَاطِبُونَهُ وَ لَا يَعْرِفُونَهُ، وَ أَمَّا سَنَةٌ مِنْ عِيسَى فَالسِّيَاحَةُ وَ أَمَّا سَنَةٌ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَالسَّيْفُ (٤).

قال الصدوق: و قد غلطت الكيسانية حتى ادّعت هذه الغيبة لمحمد بن علي بن الحنفية حتى أن سيد بن محمد الحميري اعتقد فيه ذلك، فلم يزل ضالا في أمر الغيبة حتى لقي الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام و رأى منه علامات الإمامه،

ص: ٧٢

١- (١) معاني الأخبار: ٣٦٦، ح ١.

٢- (٢) كمال الدين: ١٧.

٣- (٣) كمال الدين: ١٨.

٤- (٤) كمال الدين: ٢٨.

و شاهد فيه دلالات الوصيه، فسأله عن الغيبه فذكر له أنها حق، و لكنها تقع بالثاني عشر من الأئمه عليهم السّلام و أخبره بموت محمّد بن علي بن الحنفيه، و أن أباه شاهد دفنه فرجع السيد عن مقاله و دان بالإمامه.

٩٥ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُسَيْبَةَ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ حَيَّانِ السَّرَّاجِ عَنِ السَّيِّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَمِيرِيِّ فِي حَدِيثٍ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْغَيْبَةَ سَتَفَعُ بِالسَّادِسِ مِنْ وُلْدِي وَ هُوَ الثَّانِي عَشَرَ مِنَ الْأَتَمَّةِ الْهُدَاهِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، أَوْلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ آخِرُهُمُ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ بَقِيَّةُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَ صَاحِبُ الزَّمَانِ، وَ اللَّهُ لَوْ بَقِيَ مَا بَقِيَ نُوْحٌ فِي قَوْمِهِ لَمْ يَخْرُجْ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَظْهَرَ فَيَمْلَأَ الْأَرْضَ عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مِلْتُمْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا (١).

٩٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرُّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَائِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ بَشِيرًا لِيُغَيَّبَنَّ الْقَائِمُ مِنْ وُلْدِي بَعْدَ مَعْهُودٍ إِلَيْهِ مِنِّي حَتَّى يَقُولَ أَكْثَرُ النَّاسِ: مَا لِلَّهِ فِي آلِ مُحَمَّدٍ حَاجَةٌ، وَ يَشْكُكُمْ آخِرُونَ فِي وِلَادَتِهِ فَمَنْ أَدْرَكَ زَمَانَهُ فَلْيَتَمَسَّكُمْ بِدِينِهِ، وَ لَا يَجْعَلْ لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِ سَبِيلًا بِشِكِّهِ فَيَزِيلَهُ عَنْ مِلَّتِي وَ يُخْرِجَهُ مِنْ دِينِي، فَقَدْ أَخْرَجَ أَبُوئِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ مِنْ قَبْلُ، وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَ الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ (٢).

٩٧ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فَهْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ حَسَنِ عَمَّنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُوسَى الْوَجِيهِيِّ عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرْثِ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبِرْنِي بِمَا يَكُونُ مِنَ الْأَخْبَادِ بَعْدَ قَائِمِكُمْ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْحَرْثِ ذَلِكَ شَيْءٌ أَمْرُهُ مَوْكُولٌ إِلَيْهِ، وَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَهْدَ إِلَيَّ أَنْ لَا أُخْبِرَ بِهِ إِلَّا الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ (٣).

٩٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدِ الْبَصِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ وَ غَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي

ص: ٧٣

١- (١) كمال الدين: ٣٣.

٢- (٢) كمال الدين: ٥١.

٣- (٣) كمال الدين: ٧٧.



عَبْدُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: فِي الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ سُنَّةٌ مِنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ، فَقُلْتُ: وَ مَا سُنَّةٌ مِنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ؟  
قَالَ: خَفَاءُ مَوْلِدِهِ وَ غَيْبَتِهِ عَنْ قَوْمِهِ، فَقُلْتُ:

وَ كَمْ غَابَ مُوسَى عَنْ أَهْلِهِ وَ قَوْمِهِ؟ قَالَ: ثَمَانِي وَ عَشْرِينَ سَنَةً (١).

٩٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْمُكْتَبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِزْزُونَ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الرَّهَائِيِّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ هِشَامٍ عَنْ إِبرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ عَنْ أَبِيهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْمَهْدِيُّ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ، يُصْلِحُ اللَّهُ أَمْرَهُ فِي لَيْلِهِ، قَالَ: وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى يُصْلِحُهُ اللَّهُ فِي لَيْلِهِ (٢).

١٠٠ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: فِي صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ أَرْبَعُ سِنِينَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَنْبِيَاءَ سُنَّةٌ مِنْ مُوسَى، وَ سُنَّةٌ مِنْ عِيسَى، وَ سُنَّةٌ مِنْ يُوسُفَ، وَ سُنَّةٌ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَأَمَّا مِنْ مُوسَى فَخَائِفٌ يَتَرَقَّبُ وَ أَمَّا مِنْ يُوسُفَ فَالْسَّجُنُ، وَ أَمَّا مِنْ عِيسَى فَيُقَالُ: إِنَّهُ مَاتَ وَ لَمْ يَمُتْ، وَ أَمَّا مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَالْسَّيْفُ (٣).

وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ.

وَ رَوَاهُ مُرْسَلًا نَحْوَهُ كَمَا مَرَّ.

١٠١ - وَ قَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

قُلْتُ لَهُ تَكُونُ الْأَرْضُ بِغَيْرِ إِمَامٍ؟ قَالَ: لَا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: قُلْتُ: الْقَائِمُ إِمَامٌ؟ قَالَ: نَعَمْ إِمَامٌ ابْنُ إِمَامٍ وَ قَدْ أُودِنْتُمْ بِهِ مِنْ قَبْلُ (٤).

١٠٢ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِي اسْمُهُ اسْمِي، وَ كُنْيَتُهُ كُنْيَتِي أَشْبَهُ النَّاسَ بِبِي خَلْقًا

ص: ٧٤

١- (١) كمال الدين: ١٥٢، ح ١٤.

٢- (٢) كمال الدين: ١٥٢، ح ١٥.

٣- (٣) كمال الدين: ١٥٣، ح ١٦.

٤- (٤) كمال الدين: ٢٢٣، ح ١٦.

وَ خُلُقًا، تَكُونُ لَهُ غَيْبُهُ وَ حَيْرُهُ تَضِلُّ فِيهِمَا الْأُمَّمُ، ثُمَّ يُقْبَلُ كَالشَّهَابِ الثَّاقِبِ فَيَمْلَأُهَا عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مِلَّتْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا (١).

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ .

١٠٣ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنْ فَصَّالَةَ بِنِ أَيْوَبَ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: طُوبَى لِمَنْ أَدْرَكَ قَائِمَ أَهْلِ بَيْتِي وَ هُوَ يَأْتُمُّ بِهِ فِي غَيْبَتِهِ قَبْلَ قِيَامِهِ، وَ يَتَوَلَّى أَوْلِيَاءَهُ وَ يُعَادِي أَعْدَاءَهُ ذَلِكَ مِنْ رُفَقَائِي وَ ذَوِي مَوَدَّتِي وَ أَكْرَمِ أُمَّتِي عَلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٢).

وَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ الْبَلْخِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ وَ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ الْبَجَلِيِّ عَنِ الْخَطَّابِ بْنِ مُضَيْبٍ عَنْ سَدِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ.

وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ سَعِيدٍ وَ الْحَمِيرِيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ إِبرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحَصِيِّ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ ذَكَرَ مِثْلَ الَّذِي قَبْلَهُ .

١٠٤ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ دُوسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُسَيْبَةَ عَنْ حَمِيدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْمُهَيْدِيُّ مَنْ وُلِدِي يَكُونُ لَهُ غَيْبُهُ وَ حَيْرُهُ تَضِلُّ فِيهِمَا الْأُمَّمُ، يَأْتِي بِذَخِيرَةِ الْأَنْبِيَاءِ فَيَمْلَأُهَا عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مِلَّتْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا (٣).

١٠٥ - وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ انْتِظَارُ الْفَرَجِ (٤).

ص: ٧٥

١- (١) كمال الدين: ٢٨٧، ح ٥.

٢- (٢) كمال الدين: ٢٨٦، ح ٢.

٣- (٣) كمال الدين: ٢٨٧، ح ٥.

٤- (٤) كمال الدين: ٣٨٧، ح ٦.

١٠٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُرْمَكِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُرَاتِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ إِمَامُ أُمَّتِي وَ خَلِيفَتِي عَلَيْهِمْ بَعْدِي وَ مِنْ وُلْدِهِ الْقَائِمُ الْمُتَنْظَرُ الْمَهْدِيُّ الَّذِي يَمْلَأُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ الْأَرْضَ عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا، وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيًّا إِنَّ الثَّابِتِينَ عَلَيَّ الْقَوْلِ بِهِ فِي زَمَانِ غَيْبَتِهِ لَأَعَزُّ مِنَ الْكِبْرِيَةِ الْمَاحَمِرِ فَقَامَ إِلَيْهِ حِزَابُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ لِقَائِمٍ مِنْ وُلْدِكَ غَيْبُهُ؟ فَقَالَ: إِي وَ رَبِّي لِيُمَحِّصَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَ يَمْحَقَ الْكَافِرِينَ، يَا حِزَابُ إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ وَ سِرٌّ مِنْ سِرِّ اللَّهِ مَطْوِيُّ عَنْ عِبَادِهِ، فَإِيَّاكَ وَ الشُّكَّ فِي أَمْرِ اللَّهِ فَهُوَ كُفْرٌ (١).

١٠٧ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ الْحَمِيرِيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ أَحْمَدَ بْنَ إِدْرِيسَ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ وَ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى وَ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْعَبْرَقِيِّ وَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ هَاشِمٍ جَمِيعًا عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مَالِكِ الْجَهَنِيِّ.

قَالَ: وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ وَ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَابُوسَ عَنِ النَّضِيرِ بْنِ أَبِي السَّرِيِّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنِ سُفْيَانَ الْمُسْتَرْقِ وَ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مَالِكِ الْجَهَنِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ النَّضْرِيِّ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: أَتَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوَجَدْتُهُ مُفَكَّرًا يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا لِي أَرَاكَ مُفَكَّرًا تَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ أَرْغَبُ فِيهَا؟ قَالَ: لَا- وَ اللَّهُ مَا رَغِبْتُ فِيهَا وَ لَا فِي الدُّنْيَا يَوْمًا قَطُّ، وَ لَكِنِّي فَكَّرْتُ فِي مَوْلُودٍ يَكُونُ مِنْ ظَهْرِي الْخِيَادِي عَشْرَ مِنْ وُلْدِي هُوَ الْمَهْدِيُّ يَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مِلْتُ ظُلْمًا وَ جَوْرًا، تَكُونُ لَهُ حَيْرَةٌ وَ غَيْبَةٌ يَضِلُّ فِيهَا أَقْوَامٌ وَ يَهْتَدِي فِيهَا آخَرُونَ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِنَّ هَذَا لَكَائِنْ؟ قَالَ: نَعَمْ كَمَا أَنَّهُ مَخْلُوقٌ، وَ أَنِّي لَكَ بِالْعِلْمِ بِهِذَا الْأَمْرِ يَا أَصْبَغُ، أَوْلَيْكَ خِيَارُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَعَ أَتْرَارِ هَذِهِ الْعُنْتَرَةِ، قُلْتُ: وَ مَا يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: يَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ فَإِنَّ لَهُ إِرَادَاتٍ وَ غَايَاتٍ (٢).

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ بِالْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْعِيبَةِ قَالَ: رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ الْكُوفِيُّ

ص: ٧٦

١- (١) كمال الدين: ٢٨٨، ح ٧.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٢٤، ح ١.

عَنْ مُنْذِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قَابُوسَ عَنْ نَصِيرِ بْنِ السَّنْدِيِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْجُهَنِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُعِيرَةِ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ.

قَالَ: وَرَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مَالِكِ الْجُهَنِيِّ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ.

١٠٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ عَنِ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ الْقُرَشِيِّ عَنْ نَصِيرِ بْنِ مَزَاحِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضْلِ بْنِ حَدِيحٍ عَنْ كَمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: لَا تَخْلُو الْأَرْضَ مِنْ حُجَّهِ قَائِمٍ لِلَّهِ بِحُجَّهِ إِذَا ظَاهِرًا مَشْهُورًا أَوْ خَائِفًا مَعْمُورًا، لِئَلَّا تَبْطُلَ حُجُجُ اللَّهِ وَ بَيِّنَاتُهُ (١).

و رواه أيضا بثلاثة عشر سندا يطول بيانها، قد مر بعضها في أحاديث النبوه و الإمامه.

١٠٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ ضَرَّارِ بْنِ أَحْنَفَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ ذَكَرَ الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَمَّا لِيَعْيَبَنَّ حَتَّى يَقُولَ الْجَاهِلُ: مَا لِلَّهِ فِي آلِ مُحَمَّدٍ حَاجَةٌ (٢).

١١٠ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ وَ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ النَّهْدِيِّ جَمِيعًا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي الثَّقَفُ مِنْ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ سَمِعَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ لَا تَخْلِي الْأَرْضَ مِنْ حُجَّهِ لَكَ عَلَى خَلْقِكَ ظَاهِرٍ أَوْ خَائِفٍ مَعْمُورٍ لِئَلَّا تَبْطُلَ حُجُجُكَ وَ بَيِّنَاتُكَ (٣).

١١١ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: فِي خُطْبِهِ لَهُ عَلَى مِئْبَرِ الْكُوفَةِ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا بُدَّ لِلْأَرْضِ مِنْ حُجَّهِ

ص: ٧٧

١- (١) كمال الدين: ١٣٩، ح ٧.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٠٢، ح ٩.

٣- (٣) كمال الدين: ٢٩٤.

لَكَ عَلَى خَلْقِكَ يَهْدِيهِمْ إِلَى دِينِكَ، وَ يُعَلِّمُهُمْ عِلْمَكَ، لِئَلَّا تَبْطُلَ حُجَّتُكَ، وَلَا يَضِلَّ أَتْبَاعُ أَوْلِيَائِكَ بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ، إِمَّا ظَاهِرٍ لَيْسَ بِالْمُطَاعِ، وَإِمَّا مُكْتَمٍ وَ مُتْرَقِّبٍ، فَإِنَّ غَابَ عَنِ النَّاسِ شَخْصُهُ فِي حَالِ هُدْيَتِهِمْ، فَإِنَّ عِلْمَهُ وَ آدَابَهُ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ مُنْبَثَةٌ فَهُمْ بِهَا عَامِلُونَ (١).

١١٢ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْحَارُودِ عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: كَأَنِّي بِكُمْ تَجُولُونَ جَوْلَانِ النَّعْمِ، تَطْلُبُونَ الْمَرْعَى فَلَا تَجِدُونَهُ (٢).

١١٣ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَزْوَرٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ الشَّرِيدُ الطَّرِيدُ الْفَرِيدُ الْوَحِيدُ (٣).

١١٤ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْكُوفِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادِ الْأَدَمِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آيَائِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لِلْقَائِمِ مِنَّا غَيْبَةٌ أَمِيدُهَا طَوِيلٌ، كَأَنِّي بِالشَّيْخِ يَجُولُونَ جَوْلَانِ النَّعْمِ فِي غَيْبَتِهِ يَطْلُبُونَ الْمَرْعَى فَلَا يَجِدُونَهُ، أَلَا فَمَنْ ثَبَتَ مِنْهُمْ عَلَى دِينِهِ وَ لَمْ يَقْسُ قَلْبُهُ بِطُولِ غَيْبَتِهِ إِمَامِهِ فَهُوَ مَعِيَ فِي دَرَجَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ الْقَائِمَ مِنَّا إِذَا قَامَ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، فَلِذَلِكَ تَخْفَى وَ لَا دَلَّتُهُ وَ يَغِيبُ شَخْصُهُ (٤).

وَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الرُّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مِثْلَهُ سِوَاءً .

١١٥ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَحْنَفَ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْقَائِمُ فَقَالَ: أَمَا لَيَغِيبنَّ حَتَّى يَقُولَ الْجَاهِلُ:

ص: ٧٨

١- (١) كمال الدين: ٣٠٢، ح ١١.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٠٣، ح ١٢.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٠٣، ح ١٣.

٤- (٤) كمال الدين: ٣٠٣، ح ١٤.

١١٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرُّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: التَّاسِعُ مِنْ وُلْدِكَ يَا حُسَيْنُ هُوَ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ وَالْمُظَهَّرُ لِلدِّينِ وَالْبَاسِطُ لِلْعَدْلِ، قَالَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنَّ ذَلِكَ لَكَائِنٌ؟ قَالَ: إِي وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْبُؤُوهِ وَاصْطَفَاهُ عَلَى جَمِيعِ الْبَرِيَّةِ، وَ لَكِنْ بَعْدَ غَيْبِهِ وَ حَيْرِهِ لَا يَثْبُتُ فِيهَا عَلَى دِينِهِ إِلَّا الْمُخْلِصُونَ الْمُبَاشِرُونَ لِرُوحِ الْيَقِينِ الَّذِينَ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُمْ بَوْلَايَتِنَا وَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَ أَيْدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ (٢).

١١٧ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ زِيَادِ الْمَكْفُوفِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَفِيْفِ الشَّاعِرِ قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: كَأَنِّي بِكُمْ تَجُولُونَ جَوْلَانَ الْإِبِلِ تَطْلُبُونَ الْمَرْعَى فَلَا تَجِدُونَهُ يَا مَعْشَرَ الشَّيْعَةِ (٣).

وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ زِيَادِ بْنِ الْمُنْدَرِ مِثْلَهُ .

١١٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْمُظَفَّرُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَلَوِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَبْرِئِيلَ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الْبُعْدَادِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ حَنَانَ بْنِ سَدِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَقِيصًا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّهُ مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَ تَقَعُ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ لَطَاغِيهِ زَمَانِهِ إِلَّا الْقَائِمَ الَّذِي يُصَلِّي عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ خَلْفَهُ، وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يُخْفِي وَ لَادَتَهُ وَ يُعَيِّبُ شَخْصَهُ لِنَلَا يَكُونَ لِأَحَدٍ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ إِذَا خَرَجَ ذَلِكَ التَّاسِعُ مِنْ وُلْدِ أَخِي الْحُسَيْنِ ابْنِ سَيِّدِهِ النَّسَاءِ يُطِيلُ اللَّهُ عُمُرَهُ فِي غَيْبَتِهِ ثُمَّ يُظَهِّرُهُ بِقُدْرَتِهِ فِي صُورِهِ شَابِّ ابْنِ دُونَ أَرْبَعِينَ سَنَةً لِيُعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٤).

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ الْخَزَّازُ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِالْإِسْنَادِ.

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ الْإِحْتِجَاجِ عَنْ حَنَانَ بْنِ سَدِيدٍ نَحْوَهُ .

١- (١) كمال الدين: ٣٠٣، ح ١٥.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٠٤، ح ١٦.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٠٤، ح ١٧.

٤- (٤) كمال الدين: ٣١٦، ح ٢.

١١٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ وَاسِعٍ عَنْ أَبِي عَمْرِو اللَّيْثِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَجَاعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي التَّاسِعِ مِنْ وُلْدِي سَنَةٌ مِنْ يُوسُفَ وَ سَنَةٌ مِنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ وَ هُوَ قَائِمُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ يُصَلِّحُ اللَّهُ أَمْرَهُ فِي لَيْلِهِ وَاحِدَهُ (١).

١٢٠ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْمُعَاذِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى بْنِ الْفَرَاتِ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَيْفِيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ هَمْدَانَ قَالَ: سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: قَائِمٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ هُوَ التَّاسِعُ مِنْ وُلْدِي، وَ هُوَ صَاحِبُ الْغَيْبِ وَ هُوَ الَّذِي يُقَسِّمُ مِيرَاثَهُ وَ هُوَ حَيٌّ (٢).

١٢١ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَزْوِينِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَضْرَمِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْأَحْوَلِ عَنْ خَلَادِ السَّرِيِّ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حُصَيْنٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِي فَيَمْلَأُهَا عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا وَ كَذَلِكَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ (٣).

١٢٢ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْخَشَّابِ قَالَ: قُلْتُ لِلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْتَ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: لَا وَ لَكِنْ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ الطَّرِيدُ الشَّرِيدُ الْمُؤْتَوِّرُ بِأَبِيهِ الْمَكْنَى بِعَمِّهِ يَضَعُ سَيْفَهُ عَلَى عَاتِقِهِ ثَمَانِيَةَ أَشْهُرٍ (٤).

١٢٣ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الْعَلَوِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَالِلٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ عَنْ حَمَزَةَ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَيِّدَ الْعَابِدِينَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: فِي الْقَائِمِ مِائَتَانِ مِنْ سِنِّ الْأَنْبِيَاءِ، سَنَةٌ مِنْ آدَمَ، وَ سَنَةٌ مِنْ

ص: ٨٠

- ١- (١) كمال الدين: ٣١٦، ح ١.
- ٢- (٢) كمال الدين: ٣١٧، ح ٢.
- ٣- (٣) كمال الدين: ٣١٧، ح ٤.
- ٤- (٤) كمال الدين: ٣١٨، ح ٥.

نُوحٌ، وَ سِدْنَهُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، وَ سِدْنَهُ مِنْ مُوسَى، وَ سِدْنَهُ مِنْ عِيسَى، وَ سِدْنَهُ مِنْ أَيُّوبَ، وَ سِدْنَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَأَمَّا مِنْ آدَمَ وَ نُوحَ فَطَوَّلَ الْعُمُرَ، وَ أَمَّا مِنْ إِبْرَاهِيمَ فَخَفَاءُ الْوِلَادَةِ وَ اعْتِرَالُ النَّاسِ، وَ أَمَّا مِنْ مُوسَى فَالْخَوْفُ وَ الْغَيْبَةُ، وَ أَمَّا مِنْ عِيسَى فَاخْتِلَافُ النَّاسِ فِيهِ، وَ أَمَّا مِنْ أَيُّوبَ فَالْفَرَجُ بَعْدَ الْبَلْوَى، وَ أَمَّا مِنْ مُحَمَّدٍ فَالْخُرُوجُ بِالسَّيْفِ (١).

١٢٤ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَشَّارِ الْقَزْوِينِيِّ عَنِ الْمُظْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْكُوفِيِّ الْأَسَدِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَيِّدَ الْعَابِدِينَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: فِي الْقَائِمِ سَنَّهُ مِنْ نُوحٍ وَ هُوَ طَوَّلَ الْعُمُرَ (٢).

وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْكُوفِيِّ مِثْلَهُ.

وَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّنَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ مِثْلَهُ.

١٢٥ - وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْقَائِمُ تَخْفَى وَ لَادَتُهُ عَلَى النَّاسِ حَتَّى يَقُولُوا لَمْ يُوَلَدْ بَعِيدٌ، فَيُخْرَجُ حِينَ يَخْرُجُ، وَ لَيْسَ لِأَحَدٍ فِي عُنُقِهِ بِنَعَهُ (٣).

١٢٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَسِيطِ بْنِ مَرَّةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ سَيِّدُ الْعَابِدِينَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ ثَبَّتَ عَلِيَّ وَ لَأَيْتَنَا فِي عَيْبِهِ قَائِمًا أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَجْرَ أَلْفِ شَهِيدٍ مِنْ شُهَدَاءِ بَدْرٍ وَ أُحُدٍ (٤).

١٢٧ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَصِيَامِ الْكَلْبِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلْبِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْعَلَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ ثَابِتِ الثَّمَالِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ لِلْقَائِمِ مَنَّا غَيْبَتَيْنِ، إِحْدَاهُمَا أَطْوَلُ مِنَ الْمَأْخَرَى إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَمَّا الْمَأْخَرَى فَيَطْوِلُ أَمِيدًا حَتَّى يَرْجِعَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ كَثِيرٌ مِمَّنْ يَقُولُ بِهِ، فَلَا يَثْبُتُ عَلَيْهِ إِلَّا مَنْ

ص: ٨١

١- (١) كمال الدين: ٣٢٢، ح ٣.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٢٢، ح ٤.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٢٢، ح ٦.

٤- (٤) كمال الدين: ٣٢٣، ح ٧.



قَوَى يَقِينُهُ وَ صَحَّتْ مَعْرِفَتُهُ، وَ لَمْ يَجِدْ فِي نَفْسِهِ حَرْجاً مِمَّا قَضَيْنَا، وَ سَلَّمَ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ (١).

١٢٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْفَامِيُّ وَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ شَاذَوِيهِ الْمُؤَدَّبُ وَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسِيرُورٍ وَ جَعْفَرُ بْنُ الْحُسَيْنِ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحِمَيْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ:

وَ حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ بْنُ] جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ شَيْعَتَكَ بِالْعِرَاقِ كَثِيرُونَ، وَ وَاللَّهِ مَا فِي أَهْلِ بَيْتِكَ مِثْلُكَ فَكَيْفَ لَا تَخْرُجُ؟ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَطَاءٍ قَدْ أَمَكَنْتَ الْحَشَوَ مِنْ أَدْنَيْكَ، وَ وَاللَّهِ مَا أَنَا بِصَاحِبِكُمْ قُلْتُ فَمَنْ صَاحِبُنَا؟ قَالَ: انظُرُوا مَنْ تَخْفَى عَلَى النَّاسِ وَ لَادَتْهُ فَهُوَ صَاحِبُكُمْ (٢).

١٢٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ يَزِيدَ الصَّنِيقَلِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ (٣) قَالَ: هَيْدِهِ نَزَلَتْ فِي الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنْ أَصْبَحَ إِمَامُكُمْ غَائِبًا عَنْكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيْنَ هُوَ فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِأَيَّامٍ ظَاهِرٍ يَأْتِيكُمْ بِأَخْبَارِ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ، وَ حَلَالَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ حَرَامِهِ؟ ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ وَاللَّهِ مَا جَاءَ تَأْوِيلُ هَيْدِهِ الْآيَةِ وَ لَا بُدَّ أَنْ يَجِيءَ تَأْوِيلُهَا (٤).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنِ الثَّلَعْبَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَسْبَاطٍ مِثْلَهُ .

١٣٠ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ جَمِيعاً عَنْ أَبِي الْحَيَاوُدِ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْإِاقِرِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ لِي: إِذَا دَارَ الْفَلَكَ وَ قَالَ النَّاسُ مَاتَ الْقَائِمُ أَوْ هَلَكَ بَأَى وَادٍ سَلَكَ، وَ قَالَ الطَّالِبُ: أَنِّي يَكُونُ ذَلِكَ وَ قَدْ بَلَيْتُ

ص: ٨٢

١- (١) كمال الدين: ٣٢٣، ح ٨.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٢٥، ح ٢.

٣- (٣) سورة الملك ٣٠.

٤- (٤) كمال الدين: ٣٢٥، ح ٣.

عِظَامُهُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ فَارْجُوهُ فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فَاتُوهُ وَ لَوْ سَعِيَ عَلَى النَّجْحِ (١).

١٣١ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِصَامِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْعَلَا عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَلِيِّ الْقَزْوِينِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الثَّقَفِيِّ الطَّحَّانِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الْقَائِمِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمْ، فَقَالَ لِي مُبْتَدِئًا: يَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ إِنَّ فِي الْقَائِمِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمْ شَبَهَا مِنْ خَمْسَةِ مِنَ الرُّسُلِ يُونُسُ بْنُ مَتَّى، وَ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، وَ مُوسَى وَ عِيسَى، وَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمْ فَأَمَّا شَبَهُهُ بِيُونُسَ فَرُجُوعُهُ مِنْ غَيْبَتِهِ وَ هُوَ شَابٌّ بَعِيدُ كِبَرِ السِّنِّ، وَ أَمَّا شَبَهُهُ مِنْ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ فَالْغَيْبَةُ مِنْ حِرَاصَتِهِ وَ عِيَامَتُهُ وَ اخْتِفَاؤُهُ مِنْ إِخْوَتِهِ وَ إِشْكَالُ أَمْرِهِ عَلَى أَبِيهِ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ قُرْبِ الْمَسَافَةِ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ أَهْلِهِ وَ شَبَعَتِهِ وَ أَمَّا سُنُّهُ مِنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَوَامُ خَوْفِهِ وَ طُولُ غَيْبَتِهِ وَ خَفَاءُ لِوَادَتِهِ وَ تَعَبُ شَيْعَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ، وَ مَا لَقُوا مِنَ الْأَذَى وَ الْهَوَانِ، إِلَى أَنْ أَذِنَ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظُهُورِهِ وَ نَصِيرَتِهِ وَ أَيَّدَهُ عَلَى عِدْوَتِهِ، وَ أَمَّا شَبَهُهُ مِنْ عِيسَى فَاخْتِلَافٌ مَنِ اخْتَلَفَ فِيهِ حَتَّى قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ: مَا وَلَدَ، وَ قَالَتْ طَائِفَةٌ: مَاتَ، وَ قَالَتْ طَائِفَةٌ:

قُتِلَ وَ ضَلِبَ، وَ أَمَّا شَبَهُهُ مِنْ جَدِّهِ الْمُصْطَفَى فَخُرُوجُهُ بِالسَّيْفِ وَ قَتْلُهُ أَعْدَاءَ اللَّهِ وَ أَعْدَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمْ وَ الْجَبَّارِينَ وَ الطَّوَاغِيَتِ، وَ أَنَّهُ يُنْصَرُ بِالسَّيْفِ وَ الرَّعْبِ، وَ أَنَّهُ لَا تَرُدُّ لَهُ رَأْيُهُ، وَ إِنَّ مِنْ عِلَامَاتِ خُرُوجِهِ خُرُوجَ السُّفْيَانِيِّ مِنَ الشَّامِ، وَ خُرُوجَ الْيَمَانِيِّ وَ صَيْحَتَهُ مِنَ السَّمَاءِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَ مُنَادِيًا يُنَادِي بِاسْمِهِ وَ اسْمِ أَبِيهِ (٢).

١٣٢ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي عَلِيِّ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَرْثِ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ قَالَ: فَفَرَزْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَ جَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ (٣).

١٣٣ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: فِي صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ سُنَّةٌ مِنْ مُوسَى، وَ سُنَّةٌ مِنْ عِيسَى، وَ سُنَّةٌ مِنْ يُوسُفَ، وَ سُنَّةٌ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمْ، فَأَمَّا مِنْ مُوسَى فَخَائِفُ

ص: ٨٣

١- (١) كمال الدين: ٣٢٦، ح ٥.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٢٧، ح ٧.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٢٨، ح ١٠.

يَتَرَقَّبُ، وَ أَمَّا مِنْ عَيْسَى فَيُقَالُ فِيهِ مَا قِيلَ فِي عَيْسَى، وَ أَمَّا مِنْ يُوسُفَ فَالسَّجُنُ وَ الْعَيْبَةُ، وَ أَمَّا مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَالْقِيَامُ بِسِيرَتِهِ وَ تَبْيِينُ آثَارِهِ، ثُمَّ يَضَعُ سَيْفَهُ عَلَى عَاتِقِهِ ثَمَانِيَةَ أَشْهُرٍ فَلَا يَزَالُ يَقْتُلُ أَعْدَاءَ اللَّهِ حَتَّى يَرْضَى اللَّهُ قُلْتُمْ: وَ كَيْفَ يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ رَضِيَ؟ قَالَ: يُلْقَى فِي قَلْبِهِ الرَّحْمَةُ (١).

١٣٤ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ وَاسِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عُمَرَ اللَّيْثِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْقُمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ الْمَازِدِيِّ عَنْ ضُرَيْسِ الْكِنَاسِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ فِيهِ سُنَّةٌ مِنْ يُوسُفَ (٢) يُصْلِحُ اللَّهُ أَمْرَهُ فِي لَيْلِهِ وَاحِدَةً (٣).

١٣٥ - وَ بِالْبَاسِطِيْنَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ عَنْ نَصِيرِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَخِي أَبِي عَلِيٍّ الْكَائِبَلِيِّ عَنْ الْقَابُوسِيِّ عَنْ نَصِيرِ بْنِ السَّنْدِيِّ عَنِ الْخَلِيلِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْفَزَارِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أُمِّ هَانِي الثَّقَفِيَّةِ قَالَتْ: عَدَوْتُ عَلَى سَيِّدِي مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا سَيِّدِي آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَرَضَتْ بِقَلْبِي أَفَلَمَّا تَنِي وَ أَنْهَرْتَنِي قَالَ: فَاسْأَلِي يَا أُمَّ هَانِي قَالَتْ قُلْتُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَلَا أُفْسِمُ بِالْحُنْسِ الْجَوَارِ الْكُنْسِ (٤) قَالَ: نَعَمْ الْمَسْأَلَةُ سَأَلْتَنِي عَنْهَا يَا أُمَّ هَانِي، هَذَا مَوْلُودٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ هُوَ [وَاللَّهُ] الْمَهْدِيُّ مِنْ هَذِهِ الْعِزَّةِ تَكُونُ لَهُ حَيْرَةٌ وَ غَيْبَةٌ يَضِلُّ فِيهَا أَقْوَامٌ وَ يَهْتَدِي فِيهَا أَقْوَامٌ فَيَا طُوبَى لَكَ إِنْ أَدْرَكْتَهُ وَ يَا طُوبَى لِمَنْ أَدْرَكَهُ (٥).

١٣٦ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ حَبَابِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغِيبُ عَنْهُمْ إِمَامُهُمْ، فَيَا طُوبَى لِلثَّابِتِينَ عَلَى أَمْرِنَا فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ «الْحَدِيثُ» (٦).

١٣٧ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ صِهْفَوَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَقَرَّ بِجَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ جَحَدَ الْمَهْدِيَّ كَانَ كَمَنْ أَقَرَّ بِجَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ

ص: ٨٤

١- (١) كمال الدين: ٣٢٩، ح ١١.

٢- (٢) في نسخه ثانية زياده: ابن أمه.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٢٩، ح ١٢.

٤- (٤) سورة التكوير: ١٥.

٥- (٥) كمال الدين: ٣٣٠، ح ١٤.

٦- (٦) كمال الدين: ٣٣٠، ح ١٥.

وَ جَحِيدٌ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ نُبُوَّتَهُ فَقِيلَ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَمَنِ الْمَهْدِيُّ؟ قَالَ: الْخَامِسُ مِنْ وُلْدِ السَّابِعِ يَغِيبُ عَنْكُمْ شَخْصُهُ وَ لَا يَحِلُّ لَكُمْ تَسْمِيَتُهُ (١).

وَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّقَاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْزُوبٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَبْدِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحْوَهُ .

أقول: قد روى جواز تسميته عليه السلام قولاً- و فعلاً- و تقريراً، و الأمر بها عموماً و خصوصاً في أحاديث متواتره جمعناها في رساله مفرده، فلا بد من حمل هذا على حال الخوف و التقيه.

١٣٨ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الزَيْتُونِيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أُمِّيَّةَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي حَيَّةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا اجْتَمَعَتْ ثَلَاثُهُ أَشْيَاءُ مُتَوَالِيَةً مُحَمَّدٌ وَ عَلِيُّ وَ الْحَسَنُ فَالرَّابِعُ الْقَائِمُ (٢).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْعَجَبِ قَالَ: رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ وَ أُمِّيَّةَ بْنِ عَلِيٍّ الْقَيْسِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ حَيَّةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَ قَوْلَهُ مُتَوَالِيَةً .

١٣٩ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَائِنَدَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أُمِّيَّةَ بْنِ عَلِيٍّ الْقَيْسِيِّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا تَوَالَتْ ثَلَاثُهُ أَشْيَاءُ مُحَمَّدٌ وَ عَلِيُّ وَ الْحَسَنُ كَانَ رَابِعُهُمْ قَائِمُهُمْ (٣).

١٤٠ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّقَاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ عَمِّهِ الْحَسَنِ بْنِ يَزِيدِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سَيِّدِي جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي لَوْ عَاهَدْتِ إِلَيْنَا فِي الْخَلْفِ مِنْ بَعْدِكَ؟ فَقَالَ: الْخَلْفُ مِنْ بَعْدِي مُوسَى، وَ الْخَلْفُ الْمَأْمُولُ الْمُنتَظَرُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

١٤١ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ وَ الْحَمِيرِيِّ عَنْ

ص: ٨٥

١- (١) كمال الدين: ٣٣٣، ح ١.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٣٣، ح ١.

٣- (٣) كمال الدين: ٥٥.

٤- (٤) كمال الدين: ٣٣٤، ح ٤.

إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعِبَادُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَارْضَى مَا يَكُونُ عَنْهُمْ إِذَا افْتَقَدُوا حُجَّةَ اللَّهِ وَ لَمْ يَعْلَمُوا بِمَكَانِهِ، وَ هُمْ فِي ذَلِكَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَمْ تَبْطُلْ حُجَّةُ اللَّهِ، فَعِنْدَهَا فَتَوَقَّعُوا الْفَرَجَ كُلَّ صَبَاحٍ وَ مَسَاءٍ، وَ إِنَّ أَشَدَّ مَا يَكُونُ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى أَعْدَائِهِ إِذَا افْتَقَدُوا حُجَّةَ اللَّهِ فَلَمْ يَظْهَرِ لَهُمْ، وَ قَدْ عَلِمَ أَنَّ أَوْلِيَاءَهُ لَا يَزْتَابُونَ، وَ لَوْ عَلِمَ أَنَّهُمْ يَزْتَابُونَ لَمَّا عَتَبَ حُجَّتَهُ طَرْفَهُ عَيْنٍ وَ لَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا عَلَى رَأْسِ شِرَارِ النَّاسِ (١).

وَ عَنْهُمَا عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ مِثْلَهُ.

وَ عَنْهُمَا عَنِ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ وَ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النَّعْمَانِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوَةَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ نَحْوَهُ .

١٤٢ - وَ بِالْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: مَنْ مَاتَ مُنْتَظِرًا لِهَذَا الْأَمْرِ كَمَنْ كَانَ مَعَ الْقَائِمِ فِي فُسْطَاطِهِ لَا بَلَّ كَانَ بِمَنْزِلَةِ الضَّارِبِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِالسَّيْفِ (٢).

١٤٣ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْعَاصِمِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مِثْنَا اثْنَا عَشَرَ مَهْدِيًّا مَضَى سِتُّهُ وَ بَقِيَ سِتُّهُ، وَ يَفْعَلُ اللَّهُ فِي السَّادِسِ مَا أَحَبَّ (٣).

١٤٤ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ ذَرِيحٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مِثْنَا اثْنَا عَشَرَ مَهْدِيًّا (٤).

١٤٥ - وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ جَعْفَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا

ص: ٨٦

١- (١) كمال الدين: ٣٣٧، ح ١٠.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٣٨، ح ١١.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٣٨، ح ١٣.

٤- (٤) كمال الدين: ٣٣٨، ح ١٤.

عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: نَحْنُ اثْنَا عَشَرَ مَهْدِيًّا مُحَدِّثُونَ، قَالَ سَمَاعُهُ: وَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ:

وَاللَّهُ لَقَدْ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَحَلَفَ مَرَّتَيْنِ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ (١).

١٤٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: فِي الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِنَةٌ مِنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ، قُلْتُ: وَمَا سِنَةٌ مِنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ؟ قَالَ: خَفَاءُ مَوْلِدِهِ وَغَيْبَتُهُ عَنْ قَوْمِهِ، قُلْتُ: وَكَمْ غَابَ مُوسَى عَنْ قَوْمِهِ وَأَهْلِهِ؟ قَالَ: ثَمَانِي وَ عَشْرِينَ سَنَةً (٢).

١٤٧ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنِ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ سَدِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: فِي الْقَائِمِ سِنَةٌ مِنْ يَوْسُفَ، قُلْتُ: كَأَنَّكَ تَذْكُرُ حَيْرَةَ أَوْ غَيْبَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَمَا تُنْكِرُ هَذِهِ الْأُمَّةَ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ يُرِيدُ أَنْ يَسْتُرَ حُجَّتَهُ «الْحَدِيثُ» (٣).

وَرَوَاهُ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ .

١٤٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ صَيْفَوَانَ بْنِ مَهْرَانَ الْجَمَّالِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا وَاللَّهِ لَيَغَيَّبَنَّ عَنْكُمْ مَهْدِيَّكُمْ حَتَّى يَقُولَ الْجَاهِلُ مِنْكُمْ: مَا لِلَّهِ فِي آلِ مُحَمَّدٍ حَاجَةٌ، ثُمَّ يَقْبَلُ كَالشَّهَابِ الثَّاقِبِ فَيَمْلَأُهَا عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا (٤).

١٤٩ - وَعَنْهُ عَنِ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عِيْسَى عَنِ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ عَنِ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ لِلْقَائِمِ غَيْبَةً قَبْلَ أَنْ يَقُومَ، قُلْتُ: وَ لِمَ؟ قَالَ: يَخَافُ وَ أَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى بَطْنِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَ هُوَ الْمُتَنْظَرُ وَ هُوَ الَّذِي يَشْكُ النَّاسُ فِي وِلَادَتِهِ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: هُوَ حَمِيلٌ وَ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: هُوَ غَائِبٌ، وَ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: مَيَا وِلَادَ، وَ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَدْ وُلِدَ قَبْلَ وَفَاهِ أَبِيهِ بِسَنَتَيْنِ وَ هُوَ الْمُتَنْظَرُ غَيْرَ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَمْتَحِنَ الشَّيْعَةَ فَعِنْدَ ذَلِكَ يَرْتَابُ الْمُبْطِلُونَ «الْحَدِيثُ» (٥).

ص: ٨٧

١- (١) كمال الدين: ٣٣٩، ح ١٥.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٤٠، ح ١٨.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٤١، ح ٢١.

٤- (٤) كمال الدين: ٣٤١، ح ٢٢.

٥- (٥) كمال الدين: ٣٤٢، ح ٢٤.

وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَلَالٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ.

وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَجَّالِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ مِثْلَهُ.

وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى نَحْوَهُ.

١٥٠ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ هَانِي التَّمَارِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَةً فَلْيَتَّقِ اللَّهَ عَبْدًا وَ لِيَتَمَسَّكَ بِدِينِهِ (١).

١٥١ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ النَّوْفَلِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ سُنَنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِمَا وَقَعَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْغَيْبَاتِ جَارِيَةٌ فِي الْقَائِمِ مِمَّا أَهَلَ الْبَيْتِ حَدْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ وَالْقُدَّةَ بِالْقُدَّةِ، قَالَ أَبُو بَصِيرٍ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَمَنِ الْقَائِمِ مِنْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ؟ قَالَ: يَا أَبَا بَصِيرٍ هُوَ الْخَامِسُ مِنْ وَلَدِ ابْنِي مُوسَى ذَلِكَ ابْنُ سَيِّدِهِ الْإِمَامِ يَغِيبُ غَيْبَةً يَرْتَابُ فِيهَا الْمُبْطِلُونَ، ثُمَّ يُظْهِرُهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَيَفْتَحُ عَلَى يَدَيْهِ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَعَارِبَهَا، وَيَنْزِلُ رُوحُ اللَّهِ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ، فَيَصَلِّي خَلْفَهُ وَ تُشْرِقُ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَلَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ بُغْعَةٌ عَبْدٌ فِيهَا غَيْرُ اللَّهِ إِلَّا عَبَدَ اللَّهَ فِيهَا، وَ يَكُونُ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ (٢).

١٥٢ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ هَانِي التَّمَارِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَةً الْمُتَمَسَّكَ فِيهَا بِدِينِهِ كَالْخَارِطِ الْقِتَادِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَةً فَلْيَتَّقِ اللَّهَ عَبْدًا وَ لِيَتَمَسَّكَ بِدِينِهِ (٣).

١٥٣ - وَ عَنْهُمَا عَنْ سَعْدِ وَ الْحَمِيرِيِّ وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ كُلِّهِمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ٨٨

١- (١) كمال الدين: ٣٤٣، ح ٢٥.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٤٦، ح ٣١.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٤٦، ح ٣٤.

مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ كُلِّهِمْ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسَاوِرٍ  
عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَ التَّنْوِيَةَ، أَمَّا وَ اللَّهُ لَيَغِيْبَنَّ عَنْكُمْ إِمَامَكُمْ حِينًا مِنْ  
دَهْرِكُمْ، وَ لَتَمَحَّضَنَّ حَتَّى يُقَالَ: مَيَاتٌ أَوْ هَلَمَكَ بِأَيِّ وَادٍ سَلَكَ، وَ لَتَيَدْمَعَنَّ عَلَيْهِ عُيُونَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ لَتَكْفَأَنَّ كَمَا تُكْفَأُ السَّفِينَةُ فِي  
أَمْوَاجِ الْبَحْرِ، فَلَا يَنْجُو إِلَّا مَنْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُ وَ أَيْدَهُ بِرُوحٍ مِنْهُ «الْحَدِيثُ» (١).

١٥٤ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ  
بْنِ بَزِيْعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَّابَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:  
كَيْفَ بِكُمْ إِذَا بَقِيْتُمْ بِلَا إِمَامٍ هَدَى وَ لَا عِلْمٍ يُرَى يَبْرَأُ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تُمَيِّزُونَ وَ تُمَحَّضُونَ وَ تُغْرِبُونَ، وَ عِنْدَ ذَلِكَ  
اِخْتِلَافُ الشُّنَنِ وَ إِمَارَةٌ أَوَّلِ النَّهَارِ، وَ قَتْلٌ وَ خَلْعٌ فِي آخِرِ النَّهَارِ (٢).

١٥٥ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي (ره) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ  
بْنِ مَنصُورٍ، عَنْ رَجُلٍ وَ اسْمُهُ عَمْرٌ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا أَصِيبَتْ وَ أَمْسَيْتَ لَا تَرَى إِمَامًا تَأْتِي  
بِهِ فَأَحْبِبْ مَنْ كُنْتَ تُحِبُّ، وَ أَبْغِضْ مَنْ كُنْتَ تُبْغِضُ، حَتَّى يُظْهِرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ (٣).

١٥٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ  
عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَمَّنْ أَثْبَتَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا بَقِيْتُمْ دَهْرًا مِنْ دَهْرِكُمْ لَا تَعْرِفُونَ إِمَامَكُمْ؟ قِيلَ  
لَهُ: فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ كَيْفَ نَصْنَعُ؟ قَالَ: تَمَسَّكُوا بِالْأَمْرِ الْأَوَّلِ حَتَّى يَسْتَبِينَ (٤).

١٥٧ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ  
زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغِيْبُ عَنْهُمْ إِمَامُهُمْ. فَقُلْتُ لَهُ: مَا يَصْنَعُ النَّاسُ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ؟  
قَالَ: يَتَمَسَّكُونَ بِالْأَمْرِ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ (٥).

ص: ٨٩

١- (١) كمال الدين: ٣٤٧، ح ٣٥.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٤٧، ح ٣٦.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٤٨، ح ٣٧.

٤- (٤) كمال الدين: ٣٤٨، ح ٣٨.

٥- (٥) كمال الدين: ٣٥٠، ح ٤٤.



١٥٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْمُظَفَّرُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَلَوِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودِ الْعَيَّاشِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَجَاعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ فِي صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ سُنَّاتًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ سُنَّةَ مَنْ مَوْسَى بْنِ عِمْرَانَ، وَ سُنَّةَ مَنْ عَيْسَى، وَ سُنَّةَ مَنْ يُوسُفَ، وَ سُنَّةَ مَنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ، فَأَمَّا سُنَّةَ مَنْ مَوْسَى فَخَائِفٌ يَتَرَقَّبُ، وَ أَمَّا سُنَّةَ مَنْ عَيْسَى فَيُقَالُ فِيهِ مَا قِيلَ فِي عَيْسَى وَ أَمَّا سُنَّةَ مَنْ يُوسُفَ فَالَسْتُرُ، جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْخُلُقِ حِجَابًا يَرُونَهُ وَ لَا يَعْرِفُونَهُ وَ أَمَّا مَنْ نَبِينَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ فَيَهْتَدِي بِهِدَاهُ وَ يَسِيرُ بِسِيرَتِهِ (١).

١٥٩ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ جَبْرِئِيلَ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ يَكُونُ النَّاسُ فِي حَالٍ لَا يَعْرِفُونَ الْإِمَامَ؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ يُقَالُ ذَلِكَ، قُلْتُ: فَكَيْفَ يَصْنَعُونَ؟ قَالَ:

يَتَعَلَّقُونَ بِالْأَمْرِ الْأَوَّلِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمُ الْآخِرُ (٢).

١٦٠ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ جَبْرِئِيلَ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَتَصِيبُكُمْ شُبُهَةٌ فَتَبْقُونَ بِلاَ عِلْمٍ يُرَى، وَ لَا إِمَامٍ هُدَى، لَا يَنْجُو مِنْهَا إِلَّا مَنْ يَدْعُو بِدُعَاءِ الْغَرِيقِ، قُلْتُ:

وَ كَيْفَ دُعَاءُ الْغَرِيقِ؟ قَالَ: يَقُولُ: «يَا اللَّهُ يَا رَحْمَنُ يَا رَحِيمُ يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ» (الْحَدِيثُ) (٣).

١٦١ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيُّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى الْعَوْشَاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ طَاهِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَهْلٍ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مَنْصُورِ الْجَوَّاشِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْبَدَائِلِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَدِيرِ الصَّيرَفِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: سَيِّدِي غَيْبَتُكَ نَفْتٌ رُقَادِي، وَ ضَيِّقَتْ عَلَيَّ مَهَادِي وَ ابْتَزَّتْ مِنِّي رَاحَةَ فُؤَادِي، سَيِّدِي غَيْبَتُكَ أَوْصَلَتْ مُصِيبًا ابْنِي بِفَجَائِعِ الْأَيْدِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَيَحْكُمُ إِنِّي نَظَرْتُ فِي كِتَابِ الْجَفْرِ وَ هُوَ الْكِتَابُ الْمُشْتَمِلُ عَلَى عِلْمِ الْمَنَارِي وَ الْبَلَايَا وَ عِلْمِ مَا كَانَ وَ مَا يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الَّذِي خَصَّ اللَّهُ بِهِ مُحَمَّدًا وَ الْأئِمَّةَ مِنْ بَعْدِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ تَأَمَّلْتُ فِيهِ مَوْلِدَ قَائِمِنَا وَ غَيْبَتَهُ وَ إِبْطَاءَهُ وَ طُولَ عُمُرِهِ،

ص: ٩٠

١- (١) كمال الدين: ٣٥٠، ح ٤٦.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٥١، ح ٤٧.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٥١، ح ٤٩.

وَبَلَوَى الْمُؤْمِنِينَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ وَتَوَلَّدَ الشُّكُوكَ فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ طُولِ غَيْبَتِهِ، وَازْتَدَادَ أَكْثَرِهِمْ عَنْ دِينِهِمْ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَدَارَ فِي الْقَائِمِ مِثْلَ ثَلَاثَةِ أَدَارَهَا فِي ثَلَاثَةِ مِنَ الرُّسُلِ، قَدَّرَ مَوْلِدَهُ تَقْدِيرَ مَوْلِدِ مُوسَى، وَقَدَّرَ غَيْبَتَهُ تَقْدِيرَ غَيْبَةِ عِيسَى، وَقَدَّرَ إِبْطَاءَهُ إِبْطَاءَ نُوحٍ وَجَعَلَ مِنْ بَعِيدِ ذَلِكَ عُمَرَ الْعَبِيدِ الصَّالِحِ أَعْنَى الْخَضِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَلِيلًا عَلَى عُمَرِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَحْوَالَهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَوَجْهَ شَبِّهِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهِمْ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمَّا كَانَ فِي سَابِقِ عِلْمِهِ أَنْ يُقَدَّرَ مِنْ عُمَرِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا يُقَدَّرُ عِلْمًا مَا يَكُونُ مِنْ إِنْكَارِ عِبَادِهِ لِمَقْدَارِ ذَلِكَ الْعُمُرِ فِي الطُّوْلِ، طُولِ عُمَرِ الْعَبِيدِ الصَّالِحِ مِنْ غَيْرِ سَبَبٍ أَوْجَبَ ذَلِكَ، إِلَّا لِعَلِّهِ الْإِسْمُ تَدْلَالًا بِهِ عَلَى عُمَرِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لِيُقَطَعَ بِذَلِكَ حُجَّةَ الْمُعَانِدِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ (١).

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَحْرِ بْنِ سَهْلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَارِثِ مِثْلَهُ .

١٦٢ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُظَفَّرُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَلَوِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ وَحَيْدَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نُعَيْمِ السَّمَرَقَنْدِيِّ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودِ الْعَيْاشِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُجَاعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ [عَنْ أَبِي بَصِيرٍ] قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا (٢). قَالَ: يَعْنِي خُرُوجَ الْقَائِمِ الْمُتَنْظَرِ مِنَّا ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَبَا بَصِيرٍ طُوبَى لِسَيِّعِهِ قَائِمِنَا الْمُتَنْظَرِينَ لِظُهُورِهِ فِي غَيْبَتِهِ، وَ الْمُطِيعِينَ لَهُ فِي ظُهُورِهِ أَوْلِيَّكَ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ الَّذِينَ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٣).

١٦٣ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا فَتَدَّتُمْ الْخَامِسَ مِنْ وُلْدِ السَّابِعِ، فَاللَّهُ اللَّهُ فِي أَدْيَانِكُمْ لَا يُزِيلَنَّكُمْ أَحَدٌ عَنْهَا، يَا بُنَيَّ إِنَّهُ لَا بُدَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ غَيْبَتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ مَنْ كَانَ يَقُولُ بِهِ «الْحَدِيثُ» (٤).

وَرَوَاهُ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ بِهَذَا السَّنَدِ نَحْوَهُ.

ص: ٩١

١- (١) كمال الدين: ٣٥٧، ح ٥١.

٢- (٢) سورة الأنعام: ١٥٨.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٥٧، ح ٥٤.

٤- (٤) كمال الدين: ٣٥٩، ح ١.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ قَالَ: رَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ السُّنْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ .

١٦٤ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَابِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرِ الْقَصْبَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ:

صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ يَقُولُ النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يُولَدْ بَعْدُ (١).

١٦٥ - وَ عَنْهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ وَ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ مَا تَأْوِيلُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ (٢) قَالَ: إِذَا فَقَدْتُمْ إِمَامَكُمْ فَلَمْ تَرَوْهُ فَمَاذَا تَصْنَعُونَ؟ (٣).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ سَعْدِ مِثْلَهُ .

١٦٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرِ الرَّقِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: الْوَحِيدُ الْغَرِيبُ [الْغَائِبُ] عَنْ أَهْلِهِ الْمُؤْتَوِّرُ بِأَبِيهِ (٤).

١٦٧ - وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَنْتَ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ؟ فَقَالَ: أَنَا الْقَائِمُ بِالْحَقِّ وَ لَكِنَّ الْقَائِمَ الَّذِي يُطَهِّرُ الْأَرْضَ مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ وَ يَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ جَوْرًا هُوَ الْخَامِسُ مِنْ وُلْدِي، لَهُ غَيْبَةٌ يَطُولُ أَمْدُهَا خَوْفًا عَلَى نَفْسِهِ يَزِيدُ فِيهَا أَقْوَامٌ وَ يَنْبُتُ فِيهَا آخِرُونَ، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: طُوبَى لِمَنْ يَتَّبِعُنَا الْمُتَمَسِّكِينَ بِحَبْلِنَا فِي غَيْبِهِ قَائِمِنَا الثَّابِتِينَ عَلَى مَوَالَتِنَا وَ الْبِرَاءَةِ مِنْ أَعْدَائِنَا، أُولَئِكَ مِنَّا وَ نَحْنُ مِنْهُمْ، قَدْ رَضُوا بِنَا أَيْمَةً، وَ رَضِينَا بِهِمْ شِيعَةً، فَطُوبَى لَهُمْ هُمْ وَ اللَّهُ مَعَنَا فِي دَرَجَتِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٥).

ص: ٩٢

١- (١) كمال الدين: ٣٦٠، ح ٢.

٢- (٢) سورة الملك: ٣٠.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٦٠، ح ٣.

٤- (٤) كمال الدين: ٣٦١، ح ٤.

٥- (٥) كمال الدين: ٣٦١، ح ٥.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْرَةَ عَنْ عَمِّهِ الْحَسَنِ بْنِ حَمْرَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ .

١٦٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَا مِنَّا أَحَدٌ اخْتَلَفْتُ إِلَيْهِ الْكُتُبَ وَ سُئِلَ عَنِ الْمَسَائِلِ وَ أَشَارَتْ إِلَيْهِ الْأَصَابِعُ إِلَّا اغْتَبِلَ أَوْ مَاتَ عَلَيَّ فِرَاشِهِ، حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ لِهَذَا الْأَمْرِ رَجُلًا خَفِيَ الْمَوْلِدَ وَ الْمَنْشَأَ غَيْرَ خَفِيٍّ فِي نَسَبِهِ (١). وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ كَمَا مَرَّ .

١٦٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالِ بْنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سُئِلَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: لَا يَرَى جِسْمَهُ وَ لَا يُسَمِّي اسْمَهُ (٢).

١٧٠ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ خَالِهِ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَا بُدَّ مِنْ فِتْنَةٍ صَمَاءَ صَلِيمٍ يَسْقُطُ فِيهَا كُلُّ وَ لِيَجَهَّ وَ بِطَانِهِ، وَ ذَلِكَ بَعْدَ فَقْدَانِ الشَّيْعَةِ الثَّلَاثِ مِنْ وُلْدِي (٣).

١٧١ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ فِي التَّقِيهِ قَالَ: مَنْ تَرَكَهَا قَبْلَ خُرُوجِ قَائِمِنَا فَلَيْسَ مِنَّا، قِيلَ: وَ مِنَ الْقَائِمِ مِنْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ؟ قَالَ: الرَّابِعُ مِنْ وُلْدِي ابْنُ سَيِّدِهِ الْأَمِيَاءِ يُطَهِّرُ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ مِنْ كُلِّ جَوْرٍ وَ يُقَدِّسُهَا مِنْ كُلِّ ظُلْمٍ وَ هُوَ الَّذِي يَشْكُ النَّاسُ فِي وِلَادَتِهِ وَ هُوَ صَاحِبُ الْعَيْبَةِ قَبْلَ خُرُوجِهِ (٤).

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِهِذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ .

١٧٢ - وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ: قُلْتُ لِلرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: أَنَا صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ وَ لَكِنِّي لَسْتُ بِالَّذِي يَمْلَأُهَا عَيْدًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا، وَ كَيْفَ أَكُونُ ذَلِكَ عَلَيَّ مَا تَرَى مِنْ ضَعْفِ يَدَنِي؟ وَ إِنَّ الْقَائِمَ هُوَ الَّذِي إِذَا خَرَجَ كَانَ فِي سِنِّ الشُّيُوخِ وَ مَنْظَرِ الشَّبَابِ، قَوِيًّا فِي

ص: ٩٣

١- (١) كمال الدين: ٣٧٠، ح ١.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٧٠، ح ٢.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٧١، ح ٤.

٤- (٤) كمال الدين: ٣٧١، ح ٥.

يَدَيْهِ حَتَّى لَوْ مَبَدُّ يَدَهُ إِلَى أَعْظَمِ شَجَرِهِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ لَفَلَعَهَا، وَ لَوْ صَاحَ بَيْنَ الْجِبَالِ لَتَدَكَّدَكَتْ صُخُورُهَا، يَكُونُ مَعَهُ عَصَا مُوسَى وَ خَاتَمُ سُلَيْمَانَ، ذَلِكَ الرَّابِعُ مِنْ وُلْدِي يُعَيِّبُهُ اللَّهُ فِي سِتْرِهِ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُظْهِرُهُ فَيَمْلَأُ بِهِ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلَّتْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا (١).

١٧٣ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الدَّقَاقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنْ أَبِي تَرَابِ الرُّوْيَانِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ الْقَائِمَ مَنَا هُوَ الْمَهْدِيُّ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يُنْتَظَرَ فِي غَيْبَتِهِ، وَ يُطَاعَ فِي ظُهُورِهِ، وَ هُوَ الثَّلَاثُ مِنْ وُلْدِي وَ الَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِالنُّبُوَّةِ وَ حَصَّنَا بِالْإِمَامَةِ إِنَّهُ لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَخْرُجَ فَيَمْلَأَ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلَّتْ ظُلْمًا وَ جَوْرًا، وَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لَيُصْلِحُ أَمْرَهُ فِي لَيْلِهِ كَمَا أَصْلَحَ أَمْرَ كَلِيمِهِ مُوسَى إِذْ خَرَجَ يَقْتَبِسُ لِأَهْلِهِ نَارًا، فَرَجَعَ وَ هُوَ رَسُولُ نَبِيِّ ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَفْضَلُ أَعْمَالٍ شِيعَتَنَا أَنْتَظَارُ الْفَرَجِ (٢).

١٧٤ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَيِّهِلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: الْقَائِمُ الَّذِي يُظْهِرُ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ وَ الْجُحُودِ وَ يَمْلَأُهَا عَدْلًا وَ قِسْطًا هُوَ الَّذِي تَخْفَى عَلَى النَّاسِ وَ لَا دُتُّهُ وَ يَغِيبُ عَنْهُمْ شَخْصُهُ (٣).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِِيِّ.

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْخَزَاعِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِالسَّنَدِ الْمَذْكُورِ مِثْلَهُ .

١٧٥ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقِ وَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنْ أَبِي تَرَابِ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ عَرَضَ اعْتِقَادَهُ عَلَيْهِ وَ إِقْرَارَهُ بِالْإِئْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَنْتَ يَا مَوْلَايَ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ مِنْ بَعْدِي ابْنِي الْحَسَنُ، فَكَيْفَ لِلنَّاسِ بِالْخَلْفِ مِنْ بَعْدِهِ! قَالَ فَقُلْتُ: وَ كَيْفَ ذَاكَ يَا مَوْلَايَ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ لَا يُرَى شَخْصُهُ (٤). وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ صِفَاتِ الشَّيْعَةِ مِثْلَهُ .

ص: ٩٤

١- (١) كمال الدين: ٣٧٦، ح ٧.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٧٧، ح ١.

٣- (٣) كمال الدين: ٤١١، ح ٤.

٤- (٤) كمال الدين: ٣٨٠، ح ١.

١٧٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْكَاتِبِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّيْمَرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُهُ عَنِ الْفَرَجِ؟ فَكَتَبَ: إِذَا غَابَ صَاحِبُكُمْ عَنْ دَارِ الظَّالِمِينَ فَتَوَقَّعُوا الْفَرَجَ (١).

وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ صَاحِبِ الْعُسْكَرِ وَذَكَرْتُ مِثْلَهُ .

١٧٧ - وَعَنْهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ فَارِسٍ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَ أُيُوبُ بْنُ نُوحٍ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فَنَزَلْنَا عَلَى وَادِي زُبَالَةَ، فَجَلَسْنَا نَتَحَدَّثُ فَجَرَى ذِكْرُ مَا نَحْنُ فِيهِ وَ بُعِيدَ الْأَمْرِ عَلَيْنَا، فَقَالَ أُيُوبُ بْنُ نُوحٍ: كَتَبْتُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ أَذْكَرُ شَيْئًا مِنْ هَذَا، فَكَتَبَ إِذَا رُفِعَ عِلْمُكُمْ مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِكُمْ فَتَوَقَّعُوا الْفَرَجَ مِنْ تَحْتِ أَقْدَامِكُمْ (٢).

١٧٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْخَشَّابِ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أُيُوبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَقُولُ:

صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ مَنْ يَقُولُ النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يُولَدْ بَعْدُ (٣).

وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أُيُوبٍ مِثْلَهُ .

١٧٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَمَنْ الْإِمَامُ وَ الْخَلِيفَةُ بَعْدَكَ؟ فَهَضَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُسْرِعًا وَ دَخَلَ الْبَيْتَ ثُمَّ خَرَجَ وَ عَلَى عِيَاتِهِ غُلَامٌ كَدَانَّ وَجْهَهُ الْقَمَرُ لَيْلَهُ الْبَيْدَرِ، مِنْ أَبْنَاءِ ثَلَاثِ سِنِينَ، فَقَالَ: يَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ لَوْ لَا كَرَامَتُكَ عَلَى اللَّهِ وَ عَلَى حُجَجِهِ مَا عَرَضْتُ عَلَيْكَ ابْنِي هَذَا، إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ وَ كَثَبَهُ، الَّذِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسِيًّا وَ عَيْدَلًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا، يَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ مِثْلَهُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مِثْلُ الْخَضِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ مِثْلَهُ مِثْلُ ذِي الْقَرْنَيْنِ، وَ اللَّهُ لَيَغِيْبَنَّ غَيْبَهُ لَا يَنْجُو فِيهَا مِنَ الْهَلَكَةِ إِلَّا مَنْ تَبَتَّهُ اللَّهُ عَلَى الْقَوْلِ بِإِمَامَتِهِ، وَ وَفَّقَهُ لِلدُّعَاءِ بِتَعْجِيلِ فَرَجِهِ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ فَقُلْتُ لَهُ: فَهَلْ مِنْ

ص: ٩٥

١- (١) كمال الدين: ٣٨٠، ح ٢.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٨١، ح ٤.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٨١، ح ٦.

عَلَامَهُ يَطْمَئِنُّ إِلَيْهَا قَلْبِي؟ فَنَطَقَ الْغُلَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ فَصِيحٍ، فَقَالَ: أَنَا بَقِيَّةُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَ الْمُنتَقِمُ مِنْ أَعْدَائِهِ، فَلَا تَطْلُبْ أَثْرًا بَعِيدَ عَيْنٍ يَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ: فَخَرَجْتُ مَسْرُورًا فَرِحًا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ عُدْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لَقَدْ عَظَمَ سُرُورِي بِمَا مَنَنْتَ بِهِ عَلَيَّ فَمَا السُّنَّةُ الْجَارِيَةُ فِيهِ مِنَ الْخَضِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذِي الْقُرَيْنِ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: طُولُ الْعَيْتَةِ يَا أَحْمَدُ فَقُلْتُ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَإِنَّ عَيْتَهُ لَتَطُولُ؟ قَالَ: إِي وَاللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ أَكْثَرُ الْقَائِلِينَ بِهِ فَلَا يَبْقَى إِلَّا مَنْ أَخَذَ اللَّهُ عَهْدَهُ بَوْلَايَتِنَا، وَ كَتَبَ فِي قَلْبِهِ الْإِيمَانَ وَ أَيْدَهُ بِرُوحٍ مِنْهُ، يَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ هَذَا أَمْرٌ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ، وَ سِرٌّ مِنْ سِرِّ اللَّهِ، وَ غَيْبٌ مِنْ غَيْبِ اللَّهِ، فَخُذْ مَا آتَيْتَكَ وَ اكْتُمْهُ وَ كُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ، تَكُنْ مَعَنَا غَدًا فِي عِلِّيِّينَ (١).

١٨٠ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْمُظَفَّرُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَلَمَوِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ يَعْنِي الْعَيَّاشِيَّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ الْخَضِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَرِبَ مِنْ مَاءِ الْحَيَاةِ فَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ حَتَّى يُنْفَخَ فِي الصُّورِ، وَ إِنَّهُ لَيَأْتِينَا فَيَسَلُّمُ عَلَيْنَا فَنَسْمَعُ صَوْتَهُ وَ لَا نَرَى شَخْصَهُ إِلَّا أَنْ قَالَ: وَ سَيُؤْنَسُ اللَّهُ بِهِ وَ خَشَاهُ قَائِمًا فِي عَيْتِهِ، وَ يَصِلُ بِهِ وَحَدَّثَهُ (٢).

١٨١ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْعَيَّاشِيَّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ نَصِيرٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ ذَا الْقُرَيْنِ كَانَ عَبْدًا صَالِحًا جَعَلَهُ اللَّهُ حُجَّةً عَلَى عِبَادِهِ، فَدَعَا قَوْمَهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَمَرَهُمْ بِتَقْوَاهُ فَضَرَبُوهُ عَلَى قَرْنِهِ، فَغَابَ عَنْهُمْ زَمَانًا حَتَّى قِيلَ مَيَاتٌ وَ هَلَكَ بِأَيِّ وَادٍ سَلَكَ ثُمَّ ظَهَرَ وَ رَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ، فَضَرَبُوهُ عَلَى قَرْنِهِ الْأُخْرَى، وَ فِيكُمْ مَنْ هُوَ عَلَى سُنَّتِهِ، وَ إِنَّ اللَّهَ مَكَّنَ لَهُ فِي الْأَرْضِ وَ آتَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا وَ بَلَغَ الْمَشْرِقَ وَ الْمَغْرِبَ وَ إِنَّ اللَّهَ سَيَجْرِي سُنَّتُهُ فِي الْقَائِمِ مِنَ الْوَالِدِ، وَ يُبْلَغُهُ شَرْقَ الْأَرْضِ وَ غَرْبَهَا حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُلٌ وَ لَا مَوْضِعٌ مِنْ سَهْلٍ أَوْ جَبَلٍ وَ طَيْئَةٍ ذُو الْقُرَيْنِ إِلَّا- وَ طَيْئُهُ، وَ يُظْهِرُ اللَّهُ لَهُ كُنُوزَ الْأَرْضِ وَ مَعَادِنَهَا، وَ يَنْصُرُهُ بِالرُّعْبِ فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلَّتْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا (٣).

١٨٢ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْعَيَّاشِيَّ عَنِ آدَمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَلْخِيِّ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ

ص: ٩٤

١- (١) كمال الدين: ٣٨٤، ح ١.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٩١، ح ٤.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٩٤، ح ٤.

الْحُسَيْنِ بْنِ هَارُونَ الدَّقَاقِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَشْتَرِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ مَنْقُوشٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى دُكَّانٍ فِي الدَّارِ وَعَنْ يَمِينِهِ بَيْتٌ عَلَيْهِ سِتْرٌ مُسَبَّلٌ، فَقُلْتُ لَهُ: سَيِّدِي مَنْ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: اذْفَعْ هَذَا السِّتْرَ، فَرَفَعْتُهُ فَخَرَجَ إِلَيْنَا غُلَامٌ خُمَاسِيٌّ لَهُ عَشْرٌ أَوْ ثَمَانٌ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ، وَاضْحُحُ الْجَبِينِينَ أُبْيَضُ الْوَجْهِ، دُرِّي الْمُقْلَتَيْنِ، شَنْنُ الْكَفَيْنِ، مَعْطُوفُ الرُّكْبَتَيْنِ فِي خَدِّهِ الْأَيْمَنِ خَالٌ وَفِي رَأْسِهِ دُوَابَةٌ فَجَلَسَ عَلَيَّ فَخَذَ أَبِي مُحَمَّدٌ الْحَسَنِ فَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ ثُمَّ وَتَبَ فَقَالَ لَهُ: يَا بَنِي أَدْخُلْ إِلَى الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ، فَدَخَلَ الْبَيْتَ وَ أَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا يَعْقُوبُ أَنْظُرْ مَنْ فِي الْبَيْتِ فَدَخَلْتُ فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا (١).

وَرَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنِ الْعِيَّاشِيِّ وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ .

١٨٣ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ وَهَبٍ: أَنَّهُ خَرَجَ مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَوْفِيعًا: زَعَمُوا أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ قَتْلِي لِيَقْطَعُوا نَسْلِي، وَ قَدْ كَذَبَ اللَّهُ قَوْلَهُمْ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ (٢).

١٨٤ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَصِيَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيُّ عَنْ عَلَانَ الرَّازِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا: أَنَّهُ لَمَّا حَمَلَتْ جَارِيَةُ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَتَحْمِلِينَ ذَكَرًا اسْمُهُ مُحَمَّدٌ وَهُوَ الْقَائِمُ مِنْ بَعْدِي (٣).

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِالسَّنَدِ الْمُدْكُورِ .

١٨٥ - وَ بِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ عَنِ الْعِيَّاشِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ كَلْثُومٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الرَّازِيِّ قَالَ: خَرَجَ بَعْضُ إِخْوَانِي مِنْ أَهْلِ الرَّيِّ مُزْتَادًا بَعِيدًا مُضِيًّا أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَيْنَمَا هُوَ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ مُتَفَكِّرًا فِيمَا خَرَجَ لَهُ، يَبْتَحثُ حَصِيَّ الْمَسْجِدِ بِيَدِهِ فَظَهَرَتْ لَهُ حَصَاةٌ فِيهَا مَكْتُوبٌ مُحَمَّدٌ قَالَ الرَّجُلُ فَنَظَرْتُ فَإِذَا هِيَ كِتَابَةٌ ثَابِتَةٌ مَخْلُوقَةٌ غَيْرُ مَنْقُوشَةٍ (٤).

١٨٦ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الرَّازِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ

ص: ٩٧

١- (١) كمال الدين: ٤٠٧، ح ٢.

٢- (٢) كمال الدين: ٤٠٧، ح ٣.

٣- (٣) كمال الدين: ٤٠٨، ح ٤.

٤- (٤) كمال الدين: ٤٠٨، ح ٥.



يُخْرِجُنِي مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى أُرَانِي الْخَلْفَ مِنْ بَعْدِي، أَشَبَّهُ النَّاسَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ خَلْقًا وَ خُلُقًا، يَحْفَظُهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فِي غَيْبَتِهِ ثُمَّ يُظْهِرُهُ فِيمَا الْأَرْضِ عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا (١).

١٨٧ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ وَهْبِ الْبُغْدَادِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَقُولُ: كَأَنِّي بِكُمْ وَ قَدْ اخْتَلَفْتُمْ بَعْدِي بِالْخَلْفِ، أَمَا إِنَّ الْمُقَرَّبَ بِالْأَيْمَةِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ الْمُنْكَرَ لَوْلَدِي كَمَنْ أَقْرَبَ بِنُبُوهِ جَمِيعِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَ رُسُلِهِ، وَ أَنْكَرَ نُبُوَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ وَ الْمُنْكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ كَمَنْ أَنْكَرَ جَمِيعِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، لِأَنَّ طَاعَةَ آخِرِنَا كَطَاعَةِ أَوْلَانَا، وَ الْمُنْكَرَ لِآخِرِنَا كَالْمُنْكَرِ لِأَوْلَانَا، أَمَا إِنَّ لَوْلَدِي غَيْبَةً يَرْتَابُ فِيهَا النَّاسُ، إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ (٢).

١٨٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ بْنُ هَمَّامٍ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ الْعُمَرِيَّ قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنِ الْخَبْرِ الَّذِي رَوَى عَنْ آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجَّهِ لِلَّهِ عَلَى خَلْقِهِ وَ أَنَّ مَنْ مَاتَ وَ لَمْ يَعْرِفْ إِمَامَ زَمَانِهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً؟ فَقَالَ:

هَذَا حَقٌّ كَمَا أَنَّ النَّهَارَ حَقٌّ فَقِيلَ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَمَنِ الْحُجَّةُ وَ الْإِمَامُ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ:

ابْنِي مُحَمَّدٌ هُوَ الْإِمَامُ وَ الْحُجَّةُ بَعْدِي، مَنْ مَاتَ وَ لَمْ يَعْرِفْ مَيَاتَ مِيتَةِ جَاهِلِيَّةٍ، أَمَا إِنَّ لَهُ غَيْبَةً يَحَارُ فِيهَا الْجَاهِلُونَ، وَ يَهْلِكُ فِيهَا الْمُبْطِلُونَ، وَ يَكْذِبُ فِيهَا الْوَقَاتُونَ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْأَعْلَامِ الْبَيْضِ تَخْفِقُ فَوْقَ رَأْسِهِ بِنَجْفِ الْكُوفَةِ (٣).

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازُ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ هَمَّامٍ وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ الَّذِي قَبْلَهُمَا عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ مِثْلَهُ .

١٨٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ دُوسٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَتَيْبَةَ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمِدَائِنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: الْقَائِمُ مِنْ وُلْدِي اسْمُهُ اسْمِي، وَ كُنْيَتُهُ كُنْيَتِي، وَ شَمَائِلُهُ شَمَائِلِي،

ص: ٩٨

١- (١) كمال الدين: ٤٠٨، ح ٧.

٢- (٢) كمال الدين: ٤٠٩، ح ٨.

٣- (٣) كمال الدين: ٤٠٩، ح ٩.

وَسَيِّئَةُ سَيِّئِي، يُقِيمُ النَّاسَ عَلَى مِلَّتِي وَ شَرِيْعَتِي، وَ يَدْعُوهُمْ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، مَنْ أَطَاعَهُ أَطَاعَنِي، وَ مَنْ عَصَاهُ عَصَانِي وَ مَنْ أَنْكَرَهُ فِي غَيْبَتِهِ فَقَدْ أَنْكَرَنِي، وَ مَنْ كَذَّبَهُ فَقَدْ كَذَّبَنِي، وَ مَنْ صَدَّقَهُ فَقَدْ صَدَّقَنِي، إِلَى اللَّهِ أَشْكُو الْمُكَذِّبِينَ لِي فِي أَمْرِهِ، وَ الْجَاهِلِينَ لِقَوْلِي فِي شَأْنِهِ، وَ الْمُضِلِّينَ لِأُمَّتِي عَنْ طَرِيقِهِ، وَ سَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ (١).

١٩٠ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ أَنْكَرَ الْقَائِمَ مِنْ وُلْدِي فَقَدْ أَنْكَرَنِي (٢).

١٩١ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ النَّوْفَلِيِّ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنْ أَنْكَرَ الْقَائِمَ مِنْ وُلْدِي فِي زَمَانِ غَيْبَتِهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً (٣).

١٩٢ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ رِزْقِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَزَةَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ حَكِيمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَهَا لَيْلَةَ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ: إِنَّ اللَّهَ سَيُظْهِرُ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ الْحُجَّةَ وَ هُوَ حُجَّتُهُ فِي أَرْضِهِ قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهُ: وَ مَنْ أُمُّهُ؟ قَالَ: نَرْجِسُ فَقُلْتُ لَهُ: وَ اللَّهُ مَا بَعَثَ بِهَا أَثْرًا ثُمَّ ذَكَرْتُ أَنْ نَرْجِسُ أَصَابَهَا الْوَجْعُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ إِلَى أَنْ قَالَتْ حَكِيمَةُ ثُمَّ أَخَذْتَنِي فَشَرَّهَ وَ أَخَذْتَهَا فَشَرَّهَ فَانْتَبَهْتُ بِحَسِّ سَيِّدِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فَصَاحَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلُمَّ إِلَيَّ ابْنِي يَا عَمَّةُ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ جُمْلَةٌ مِنْ مُعْجَزَاتِهِ وَ مُعْجَزَاتِ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ (٤).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِالْإِسْنَادِ .

١٩٣ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَصِيَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: وُلِدَ الصَّاحِبُ لِلنُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةَ حَمْسٍ وَ خَمْسِينَ وَ مِائَتَيْنِ (٥).

ص: ٩٩

١- (١) كمال الدين: ٤١١، ح ٦.

٢- (٢) كمال الدين: ٤١٢، ح ٨.

٣- (٣) كمال الدين: ٤١٢، ح ١٢.

٤- (٤) كمال الدين: ٤٢٤، ح ١.

٥- (٥) كمال الدين: ٤٣٠، ح ٤.

١٩٤ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَا جِيلَوِيهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ وَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ رُوحِ الْبُضَيْرِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْعَمَرِيِّ قَالَ: لَمَّا وُلِدَ السَّيِّدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ابْعَثُوا إِلَيَّ أَبِي عَمْرٍو فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَصَارَ إِلَيْهِ فَقَالَ:

اشْتَرِ عَشْرَةَ آلَافٍ رِطْلٍ خُبْرًا وَ عَشْرَةَ آلَافٍ رِطْلٍ لَحْمًا، وَ فَرَّقَهُ وَ أَحْسَبُهُ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَ عُنُقٍ عَنْهُ بِكَذَا وَ كَذَا شَاءَ (١).

١٩٥ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِي غَانِمِ الْخَادِمِ قَالَ:

وُلِدَ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لِدَ فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا فَعَرَضَهُ عَلَى أَصْحَابِهِ يَوْمَ الثَّلَاثِ وَقَالَ:

هَذَا صِيحَابِكُمْ مِنْ بَعْدِي وَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ وَ هُوَ الْقَائِمُ الَّذِي تَمْتَدُّ إِلَيْهِ الْأَعْنَاقُ بِالِإِنْتِظَارِ، وَ إِذَا امْتَلَأَتِ الْأَرْضُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا خَرَجَ فَمَلَأَهَا قِسْطًا وَ عَدْلًا (٢).

١٩٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ الْوَرَّاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ الْكَرْجِيِّ عَنْ أَبِي هَارُونَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا قَالَ: رَأَيْتُ صَاحِبَ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَ مَوْلِدُهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَنَةَ ٢٥٦ (٣).

١٩٧ - وَ عَنْهُ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيِّ: أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعَثَ إِلَى بَعْضِ مَنْ سَمَّاهُ بِشَاهٍ مَذْبُوحِهِ وَقَالَ: هَذِهِ مِنْ عَقِيْقَةِ ابْنِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

١٩٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَا جِيلَوِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ حَمَزَةَ بْنِ أَبِي الْفَتْحِ قَالَ: خِإْنِي يَوْمًا فَقَالَ لِي: الْبَشَارَةُ وَ لِدَ الْبَارِحَةَ فِي الدَّارِ مَوْلُودٌ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَمَرَ بِكِتْمَانِهِ قُلْتُ: وَ مَا اسْمُهُ؟ قَالَ: سُمِّيَ بِمُحَمَّدٍ وَ كُنِّيَ بِجَعْفَرٍ (٥).

١٩٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلِيلَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَدِّعِهِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ أَسِيدٍ، قَالَ: وَ لِدَ الْمَهْدِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أُمُّهُ رِيْحَانَةٌ وَ يُقَالُ لَهَا نَزْجِسُ، وَ يُقَالُ لَهَا صَيْقَلٌ وَ يُقَالُ لَهَا سَوْسِنٌ «الْحَدِيثُ» (٦).

ص: ١٠٠

١- (١) كمال الدين: ٤٣٠، ح ٦.

٢- (٢) كمال الدين: ٤٣١، ح ٨.

٣- (٣) كمال الدين: ٤٣٢، ح ٩.

٤- (٤) كمال الدين: ٤٣٢، ح ١٠.

٥- (٥) كمال الدين: ٤٣٢، ح ١١.



٢٠٠ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ أَسِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَمْرِيِّ قَالَ:

وُلِدَ السَّيِّدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَخْتُونًا، وَ سَمِعْتُ حَكِيمَهُ تَقُولُ لَمْ يَرِ بِأُمَّهُ دَمٌ فِي نَفَاسِهَا، وَ هَكَذَا سَبِيلُ أُمَّهَاتِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (١).

٢٠١ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِهْرَانَ الْعَرُوضِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْقُمِّيَّ قَالَ: لَمَّا وُلِدَ الْخَلْفُ الصَّالِحُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَدَ مِنْ مَوْلَانَا أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَلَى يَدَيِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ كِتَابٌ وَإِذَا فِيهِ مَكْتُوبٌ بِحَطِّ يَدِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّذِي كَانَ تُرَدُّ بِهِ التَّوْقِيعَاتُ. وَوُلِدَ الْمَوْلُودُ فَلْيَكُنْ عِنْدَكَ مَسْتُورًا، وَ عَنْ جَمِيعِ النَّاسِ مَكْتُومًا، فَإِنَّا لَمْ نُنْظِرْهُ إِلَّا لِلْقُرْبِ لِقَرَاتِهِ، وَ الْمَوْلَى لَوْلَايَتِهِ أَحْبَبْنَا إِعْلَامَكَ لِيُسْرَكَ اللَّهُ كَمَا سَرَّنَا وَ السَّلَامُ (٢).

٢٠٢ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْعَلَوِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْعَلَوِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِسُرٍّ مَنْ رَأَى فَهَنَاتُهُ بَوْلَادِهِ ابْنِهِ (٣).

٢٠٣ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَكِيمٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عُنَيْنَانَ الْعَمْرِيِّ قَالُوا: عَرَضَ عَلَيْنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ابْنَهُ وَ نَحْنُ فِي مَنْزِلِهِ وَ كُنَّا أَرْبَعِينَ رَجُلًا فَقَالَ: هَذَا إِمَامُكُمْ مِنْ بَعِيدِي، وَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ أَطِيعُوهُ وَ لَا تَتَفَرَّقُوا مِنْ بَعِيدِي فَتَهْلِكُوا فِي أَدْيَانِكُمْ أَمَا إِنَّكُمْ لَا تَرَوْنَهُ بَعْدَ يَوْمِكُمْ هَذَا، فَمَا مَضَتْ إِلَّا أَيَّامٌ قَلِيلٌ حَتَّى مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٢٠٤ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُثَنَّى الْعَطَّارِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: يَفْقِدُ النَّاسُ إِمَامَهُمْ فَيَشْهَدُ الْمَوْسِمَ فَيَرَاهُمْ وَ لَا يَرَوْنَهُ (٥).

أقول: و قد روى الصدوق في الكتاب المذكور أحاديث كثيرة جدا في أن القائم عليه السلام ولد، و رآه جماعه كثيرون في حياه أبيه و بعده، و رأوا منه براهين و معجزات كثيرة لم أنقلها كلها [فينبغي حمل نفي الرؤيه على الأغلبه].

ص: ١٠١

١- (١) كمال الدين: ٤٣٣، ح ١٤.

٢- (٢) كمال الدين: ٤٣٣، ح ١٦.

٣- (٣) كمال الدين: ٤٣٤، ح ١.

٤- (٤) كمال الدين: ٤٣٥، ح ٢.

٥- (٥) كمال الدين: ٣٤٦، ح ٣٣.

٢٠٥ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأُذْيَانِ قَالَ: كُنْتُ أَخْرِجُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ فِي عِلَّتِهِ الَّتِي تُؤَفِّي فِيهَا، فَكَتَبَ مَعِيَ كُتُبًا وَقَالَ: تَمْضِي بِهَا إِلَى الْمَدَائِنِ فَإِنَّكَ سَتَغِيْبُ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا، فَتَدْخُلُ إِلَى سِرِّ مَنْ رَأَى يَوْمَ الْخَامِسِ عَشَرَ، وَتَسْمَعُ الْوَاعِيَةَ فِي دَارِي وَتَجِدُنِي عَلَى الْمُغْتَسَلِ، قَالَ أَبُو الْأُذْيَانِ: فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَمَنْ؟ قَالَ: مَنْ طَالَبَكَ بِجَوَابَاتِ كُتُبِي فَهُوَ الْقَائِمُ مِنْ بَعْدِي.

فَقُلْتُ: زِدْنِي فَقَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فَهُوَ الْقَائِمُ بَعْدِي، فَقُلْتُ: زِدْنِي فَقَالَ: مَنْ أَخْبَرَ بِمَا فِي الْهِمْيَانِ فَهُوَ الْقَائِمُ مِنْ بَعْدِي وَخَرَجْتُ بِالْكِتَابِ إِلَى الْمَدَائِنِ وَأَخَذْتُ جَوَابَاتِهَا، وَدَخَلْتُ سِرًّا مَنْ رَأَى يَوْمَ الْخَامِسِ عَشَرَ كَمَا ذَكَرَ لِي عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِذَا أَنَا بِالْوَاعِيَةِ فِي دَارِهِ، وَإِذَا بِهِ عَلَى الْمُغْتَسَلِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا صَرَفْنَا بِالْدَارِ إِذَا نَحْنُ بِالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ صِلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ عَلَى نَعْشِهِ مُكْفَنًا، فَتَقَدَّمَ جَعْفَرُ بْنُ عَلِيٍّ لِيَصِلَنِي عَلَى أَخِيهِ فَلَمَّا هَمَّ بِالتَّكْبِيرِ خَرَجَ صَبِيٌّ بِوَجْهِهِ سِمْرَةٌ، وَبِشَعْرِهِ قَطْطٌ وَبِأَسْنَانِهِ تَفْلُجٌ فَجَذَبَ رِدَاءَ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ وَقَالَ: يَا عَمَّ تَأَخَّرْنَا أَحَقُّ بِالصَّلَاةِ عَلَى أَبِي فَتَأَخَّرَ جَعْفَرٌ وَقَدَّ ارْتَبَدَ وَجْهُهُ، فَتَقَدَّمَ الصَّبِيُّ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَدُفِنَ إِلَى جَنْبِ قَبْرِ أَبِيهِ، ثُمَّ قَالَ:

يَا بَصِيرِي هَاتِ جَوَابَ الْكِتَابَاتِ الَّتِي مَعَكَ، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَذِهِ ثِنْتَانِ بَقِيَ مَا فِي الْهِمْيَانِ «الْحَدِيثَ» وَفِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَ بِمَا فِي الْهِمْيَانِ (١).

٢٠٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ تَعْمَى وَلَادَتْهُ عَلَى النَّاسِ، لئَلَّا يَكُونَ لِأَحَدٍ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ إِذَا خَرَجَ (٢).

٢٠٧ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يُبْعَثُ الْقَائِمُ وَ لَيْسَ فِي عُنُقِهِ لِأَحَدٍ بَيْعَةٌ (٣).

٢٠٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ وَ الْحَسَنِ بْنِ طَرِيفٍ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

يُقَوْمُ الْقَائِمُ وَ لَيْسَ لِأَحَدٍ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ (٤).

ص: ١٠٢

١- (١) كمال الدين: ٤٧٣، ح ٢٥.

٢- (٢) كمال الدين: ٤٧٩، ح ١.

٣- (٣) كمال الدين: ٤٨٠، ح ٢.

٤- (٤) كمال الدين: ٤٨٠، ح ٣.

٢٠٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَتِي بِالشَّيْعَةِ عِنْدَ فَقْدَانِهِمُ الثَّلَاثَ مِنْ وُلْدِي، يَطْلُبُونَ الْمَرْعَى فَلَا يَجِدُونَهُ قُلْتُ: وَ لِمَ ذَاكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: لِأَنَّ إِمَامَهُمْ يَغِيبُ عَنْهُمْ، قُلْتُ: وَ لِمَ؟ قَالَ: لِئَلَّا يَكُونَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ إِذَا قَامَ بِالسَّيْفِ (١).

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ .

٢١٠ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارُ (ره) عَنْ أَبِي عَمْرِو الْكَشِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ جَبْرِئِيلَ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَزْوَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ تَغِيبُ وَلَا دُنُوهُ عَنْ هَذَا الْخَلْقِ، لِئَلَّا يَكُونَ لِأَحَدٍ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ إِذَا خَرَجَ، وَ يُضِلُّحُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَمْرَهُ فِي لَيْلِهِ (٢).

٢١١ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْمُظَفَّرُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَلَوِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَبْرِئِيلَ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الْبُغْدَادِيِّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ حَنَانَ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ لِلْقَائِمِ مَنَا غَيْبَةً يَطُولُ أَمَدُهَا فَقُلْتُ لَهُ: يَا بْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ لِمَ ذَاكَ؟ قَالَ: لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَبَى إِلَّا أَنْ يَجْعَلَ فِيهِ سُنَنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي غَيْبَاتِهِمْ، وَ إِنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ يَا سَدِيرُ مِنْ اسْتِيفَاءِ مُدَّةِ غَيْبَاتِهِمْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لَتَرْكَبَنَّ طَبَقًا عَنْ طَبِقٍ أَى سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَمْ (٣).

وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ .

٢١٢ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَلَالٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى الرَّوَاسِيِّ عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحِ الْجَوَّانِ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا زُرَّارَةُ لَا بُدَّ لِلْقَائِمِ مِنْ غَيْبَةٍ، قُلْتُ: وَ لِمَ؟ قَالَ:

يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ وَ أَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى بَطْنِهِ (٤).

٢١٣ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْوَرَّاقِ عَنْ حَمِيدَانَ بْنِ أَحْمَدَ الْقَلَانِسِيِّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ لِلْغُلَامِ غَيْبَةً قَبْلَ أَنْ يَقُومَ قَالَ: قُلْتُ:

ص: ١٠٣

١- (١) كمال الدين: ٤٨٠، ح ٤.

٢- (٢) كمال الدين: ٤٨٠، ح ٥.

٣- (٣) كمال الدين: ٤٨٠، ح ٦.

٤- (٤) كمال الدين: ٤٨١، ح ٧.

وَلِمَ؟ قَالَ: يَخَافُ وَ أَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى بَطْنِهِ (١).

٢١٤ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِوَسِّ الْعَطَّارُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَّابٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِيَا جَعْفَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ لِلْقَائِمِ غَيْبَةً قَبْلَ ظُهُورِهِ، قُلْتُ: وَ لِمَ؟ قَالَ: يَخَافُ وَ أَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى بَطْنِهِ قَالَ زُرَّارَةُ: يَعْنِي الْقَتْلَ (٢).

وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ بِهَذَا السَّنَدِ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبْرِوْفَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ: مِثْلُهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَ لِمَ؟ قَالَ: يَخَافُ الْقَتْلَ.

٢١٥ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لِلْغَلَامِ غَيْبَةٌ قَبْلَ قِيَامِهِ قُلْتُ: وَ لِمَ؟ قَالَ: يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ الذَّبْحَ (٣).

٢١٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ الْمِدَائِنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَةً لَا بُدَّ مِنْهَا، يَزْتَابُ فِيهَا كُلُّ مُبْطِلٍ، فَقُلْتُ لَهُ: وَ لِمَ جَعَلْتُمْ فِدَاكَ؟ قَالَ: لِأَمْرِ لَمْ يُؤْذَنْ لَنَا فِي كَشْفِهِ لَكُمْ قُلْتُ: فَمَا وَجْهُ الْحِكْمَةِ فِي غَيْبَتِهِ؟ قَالَ: وَجْهُ الْحِكْمَةِ فِي غَيْبَتِهِ وَجْهُ الْحِكْمَةِ فِي غَيْبَاتِ مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ حُجَّجِ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ، إِنَّ وَجْهُ الْحِكْمَةِ فِي ذَلِكَ لَا يَنْكَشِفُ إِلَّا بَعِيدَ ظُهُورِهِ كَمَا لَمْ يَنْكَشِفْ وَجْهُ الْحِكْمَةِ فِيمَا أَتَاهُ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا بَعِيدَ افْتِرَاقِهِمَا، يَا ابْنَ الْفَضْلِ إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ أَمْرٌ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ وَ سِرٌّ مِنْ سِرِّ اللَّهِ، وَ غَيْبٌ مِنْ غَيْبِ اللَّهِ، وَ مَتَى عَلِمْنَا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ حَكِيمٌ صَدَقْنَا بِأَنَّ أفعالَهُ كُلَّهَا حِكْمَةٌ، وَ إِنْ كَانَ وَجْهَهَا غَيْرُ مُنْكَشِفٍ (٤).

وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ بِهَذَا السَّنَدِ. وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ مِثْلَهُ .

ص: ١٠٤

١- (١) كمال الدين: ٤٨١، ح ٨.

٢- (٢) كمال الدين: ٤٨١، ح ٩.

٣- (٣) كمال الدين: ٤٨١، ح ١٠.

٤- (٤) كمال الدين: ٤٨١، ح ١١.



٢١٧ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الْكِنْدِيِّ عَنْ أَبِي طَاهِرِ الْبَلَالِيِّ قَالَ: خَرَجَ إِلَيَّ مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ مُضِيِّهِ بِسِتِّينَ، يُخْبِرُنِي بِالْخَلْفِ مِنْ بَعْدِهِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ قَبْلَ مُضِيِّهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يُخْبِرُنِي بِذَلِكَ، فَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ جَحَدَ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ حُقُوقَهُمْ (١).

٢١٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ شَاذَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى حَكِيمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَلَّمْتُهَا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ وَسَأَلْتُهَا عَنْ دِينِهَا؟ فَسَمِعْتُ لِي مَنْ تَأْتُمُّ بِهِمْ، ثُمَّ قَالَتْ: وَالْحُجَّةُ بِنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ فَسَمِعْتُهُ، فَقُلْتُ لَهَا: جُعِلَتْ فِدَاكَ مُعَايِنَةً أَوْ خَبْرًا؟ فَقَالَتْ: خَبْرًا عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثُ» (٢).

٢١٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَشَّارِ الْقَزْوِينِيِّ عَنِ الْمُظَفَّرِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الْبُرْمَكِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْبُرَّازِ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ الْعَسِيكَرِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ ابْنِي هُوَ الْقَائِمُ مِنْ بَعْدِي، وَهُوَ الَّذِي تَجْرِي فِيهِ سُنَنُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِالتَّعْمِيرِ وَالْعَجْبَةِ، حَتَّى تَقْسُو قُلُوبَ لَطُولِ الْأَمَدِ، فَلَا يَثْبِتُ عَلَى الْقَوْلِ بِهِ إِلَّا مَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي قَلْبِهِ الْإِيمَانَ وَآيَدُهُ بَرُوحَ مِنْهُ (٣).

٢٢٠ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَلَوِيُّ عَنْ أَبِي الدُّنْيَا عَلِيِّ بْنِ عُثْمَانَ الْمُعَمَّرِ الْمَغْرِبِيِّ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ رَأَى رَجُلَيْنِ عَلَى عَيْنٍ أَوْ بئرٍ فَقَامَ أَحَدُهُمَا فَنَاولَهُ مَاءً فَشَرِبَ مِنْهُ، قَالَ: فَقَالَ لِي: هَيْنَا لَكَ فَإِنَّكَ سَتَلْقَى عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَأَخْبِرْهُ أَيُّهَا الْغُلَامُ بِخَبْرِنَا وَ قُلْ: الْخَضِرُ وَإِلْيَاسُ يُقْرَأُ بِكَ السَّلَامُ وَ سَتُعَمَّرُ حَتَّى تَلْقَى الْمَهْدِيَّ وَعِيسَى بْنَ مَرْيَمَ، فَإِذَا لَقَيْتَهُمَا فَأَقْرَبُهُمَا مِنِّي السَّلَامَ، وَ ذَكَرَ أَنَّهُ رَأَى مِنْهُمَا مُعْجَزَاتٍ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ مَرَّ فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَيْنَ مَرَّ أَوْ فِي السَّمَاءِ أَوْ فِي الْأَرْضِ (٤).

٢٢١ - وَقَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ الْمُعَمَّرِينَ أَنَّهُ حَكَى عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدِ الرَّحَالِ قَالَ: إِنَّا وَجَدْنَا حَجْرًا بِالْإِسْكَندَرِيَّةِ مَكْتُوبًا فِيهِ: أَنَا شَدَّادُ بْنُ عَادٍ أَنَا الَّذِي شَيْدْتُ الْعِمَادَ الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي الْبِلَادِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ كُنْتُ كَنْزًا فِي الْبَحْرِ عَلَى اثْنَيْ عَشَرَ

ص: ١٠٥

١- (١) كمال الدين: ٤٩٩، ح ٢١.

٢- (٢) كمال الدين: ٥٠٥، ح ٣٦.

٣- (٣) كمال الدين: ٥٢٤، ح ٤.

٤- (٤) كمال الدين: ٥٤٣، ح ٩.

مَنْزِلًا لَنْ يُخْرِجَهُ أَحَدٌ حَتَّى يُخْرِجَهُ قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (١).

٢٢٢ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: مَا بَالُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَقْتُلْ مُقَاتِلِيهِ الْأَوَّلَ؟ قَالَ لِآيِهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (٢) قَالَ:

قُلْتُ وَ مَا عَنَى بِذَلِكَ؟ قَالَ: وَدَائِعُ مُؤْمِنُونَ فِي أَصْلَابِ قَوْمِ كَافِرِينَ فَكَذَلِكَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَنْ يَظْهَرَ أَيْدًا حَتَّى تَخْرُجَ وَدَائِعُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا خَرَجَتْ ظَهَرَ عَلَى مَنْ ظَهَرَ مِنْ أَغْدَاءِ اللَّهِ فَفَتَلَهُمْ (٣).

٢٢٣ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْمُظَفَّرُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَلَوِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ أَلَمْ يَكُنْ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوِيًّا فِي دِينِ اللَّهِ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: فَكَيْفَ ظَهَرَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ وَ كَيْفَ لَمْ يَمْنَعُهُمْ وَ مَا مَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنَعَتْهُ، قَالَ: قُلْتُ؟ وَ أَيُّ آيَةٍ هِيَ؟ قَالَ: قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا إِنَّهُ كَانَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَدَائِعُ مُؤْمِنُونَ فِي أَصْلَابِ قَوْمِ كَافِرِينَ وَ مُتَافِقِينَ، فَلَمْ يَكُنْ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيَقْتُلِ الْأَبَاءَ حَتَّى تَخْرُجَ الْوَدَائِعُ، فَلَمَّا خَرَجَتْ الْوَدَائِعُ ظَهَرَ عَلَى مَنْ ظَهَرَ فَصَاتَلَهُ، وَ كَذَلِكَ قَائِمُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ لَنْ يَظْهَرَ أَيْدًا حَتَّى تَظْهَرَ وَدَائِعُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِذَا ظَهَرَتْ ظَهَرَ عَلَى مَنْ ظَهَرَ فَصَاتَلَهُ.

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ بِهَذَا السَّنَدِ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ .

٢٢٤ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْعَمْرِكِيِّ بْنِ عَلِيِّ الْبُيُوفِكِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مُوسَى الْهَرْمَزِيِّ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ سَيَّابَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْكُمْ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ مُنْتَظِرًا لَهُ كَانَ كَمَنْ فِي فُسْطَاطِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٢٢٥ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ ثَعْلَبَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْوَاسِطِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: الْقَائِلُ مِنْكُمْ إِنْ أَدْرَكَتْ قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ نَصْرَتُهُ،

ص: ١٠٦

١- (١) كمال الدين: ٥٥٢، ح ١.

٢- (٢) سورة الفتح: ٢٥.

٣- (٣) كمال الدين: ٦٤٢.

كَالْمُقَارِعِ بَيْنَ يَدَيْهِ بِسَيْفِهِ، لَا بَلَّ كَالشَّهِيدِ مَعَهُ (١).

٢٢٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الزَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ: سُئِلَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْقَائِمِ؟ فَقَالَ: لَا يَرَى جِسْمَهُ وَلَا يُسَمَّى بِاسْمِهِ (٢).

٢٢٧ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ:

سَأَلَ عُمَرَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْمَهْدِيِّ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبِرْنِي عَنِ الْمَهْدِيِّ مِنْ وُلْدِكَ مَا اسْمُهُ؟ قَالَ: أَمَّا اسْمُهُ فَلَا، إِنَّ حَبِيبِي وَ خَلِيلِي عَهْدَ إِلَيَّ أَنْ لَا أُحَدِّثَ بِاسْمِهِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُوَ مِمَّا اسْتَوْدَعَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ رَسُولَهُ فِي عِلْمِهِ (٣).

أقول: هذا محمول على التقيه [أى مخصوص بحال التقيه] و قرينتها ظاهره، و احتمال ترتب المفسده هنا قريب، و إلا فإن أمير المؤمنين عليه السلام قد أظهر اسمه [حتى على المنبر] و كذلك النبي و سائر الأئمه عليهم السلام كما مرّ هنا و فى النصوص على الأئمه عليهم السلام و كما يأتى فى هذا الباب و غيره.

٢٢٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي (ره) عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعُلَوِيِّ عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْعَسِيكَرِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: الْخَلْفُ مِنَ بَعْدِي الْحَسَنُ ابْنِي فَكَيْفَ لَكُمْ بِالْخَلْفِ مِنْ بَعْدِ الْخَلْفِ؟ قُلْتُ: وَ لِمَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ؟ قَالَ:

لِأَنَّكُمْ لَا تَرَوْنَ شَخْصَهُ وَ لَا يَحِلُّ لَكُمْ ذِكْرُهُ بِاسْمِهِ قُلْتُ: كَيْفَ نَذْكُرُهُ؟ قَالَ: قُولُوا الْحُجَّةُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ (٤). وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْعِلَالِ بِهَذَا السَّنَدِ .

أقول: قد عرفت وجهه.

٢٢٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَزْمَكِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَالِكٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ هُوَ عَلَى مِثَرٍ: يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِي آخِرَ الزَّمَانِ وَ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ أَحْوَالِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: لَهُ اسْمَانِ اسْمٌ يَخْفَى وَ اسْمٌ يُعْلَنُ، أَمَّا الَّذِي

ص: ١٠٧

١- (١) كمال الدين: ٦٤٤، ح ١.

٢- (٢) كمال الدين: ٦٤٨، ح ٢.

٣- (٣) كمال الدين: ٦٤٨، ح ٣.

٤- (٤) كمال الدين: ٦٤٨، ح ٤.

يَخْفَى فَأَحْمَدُ، وَ أَمَّا الَّذِي يُعْلَنُ فَمُحَمَّدٌ «الْحَدِيثُ» (١).

أقول: وقد روى الصدوق في كتاب إكمال الدين وغيره من مؤلفاته وغيره من علمائنا أحاديث كثيرة جدا في صفه المهدى و علاماته، و علامات خروجه تأتي جملة منها إن شاء الله في باب مفرد، و كلها من جملة أحاديث هذا الباب لما تضمنه من النص على غيبته و ظهوره و إمامته.

٢٣٠ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَهْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْعِلْمَ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لَيُنْبِتُ فِي قَلْبِ مَهْدِيْنَا كَمَا يُنْبِتُ الزَّرْعُ فِي أَحْسَنِ نَبَاتِهِ فَمَنْ بَقِيَ مِنْكُمْ حَتَّى يَلْقَاهُ فَلْيَقُلْ حِينَ يَرَاهُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ بَيْتِ الرَّحْمَةِ وَ مَعْدِنِ الْعِلْمِ وَ مَوْضِعِ الرُّسَالَةِ (٢).

٢٣١ - قَالَ: وَ رَوَى أَنَّ التَّسْلِيمَ عَلَى الْقَائِمِ أَنْ يُقَالَ لَهُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَقِيَّةَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ (٣).

٢٣٢ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ:

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَخْرُجُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ سَبْتٍ فِي عَاشُورَاءِ الْيَوْمِ الَّذِي قُتِلَ فِيهِ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٢٣٣ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَمْ يَخْرُجُ مَعَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ يَخْرُجُ مَعَهُ مِثْلُ عِدَدِ أَهْلِ يَدْرِ ثَلَاثِمِائَةٍ وَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا؟ قَالَ: مَا يَخْرُجُ إِلَّا فِي أَوْلَى قُوَّةٍ وَ مَا يَكُونُ أَوْلُو الْقُوَّةِ أَقَلَّ مِنْ عَشْرَةِ آلَافٍ (٥).

٢٣٤ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْقَمَّاطِ عَنْ ضُرَيْسٍ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْكَايَلِيِّ عَنْ سَيِّدِ الْعَابِدِينَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: الْمَفْقُودُونَ عَنْ فُرْشِهِمْ ثَلَاثِمِائَةٍ وَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا عِدَّةُ أَهْلِ بَدْرٍ، يُضْبِحُونَ بِمَكَّةَ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا وَ هُمْ أَصْحَابُ الْقَائِمِ (٦).

ص: ١٠٨

١- (١) كمال الدين: ٦٥٣، ح ١٧.

٢- (٢) كمال الدين: ٦٥٣، ح ١٨.

٣- (٣) كمال الدين: ٦٥٣، ح ١٨.

٤- (٤) كمال الدين: ٦٥٣، ح ١٩.

٥- (٥) كمال الدين: ٦٥٤، ح ٢٠.

٦- (٦) كمال الدين: ٦٥٤، ح ٢١.

٢٣٥ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْفَامِيُّ وَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ شَاذَوَيْهِ الْمُؤَدَّبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زِيَادِ الزِّيَّاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَأَلْتُ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالْعَصِيرِ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْعَصْرُ عَصْرُ خُرُوجِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ يَعْنِي أَعْدَاءَنَا إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا يَعْنِي بآيَاتِنَا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَعْنِي مَوَاسَاهِ الْإِخْوَانِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ يَعْنِي بِالْإِمَامَةِ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ (١) يَعْنِي فِي الْفِتْرَةِ (٢).

٢٣٦ - وَقَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حَاتِمٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثَمِيِّ عَنْ سَمَاعَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فِي الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ (٣) (٤).

٢٣٧ - وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُؤَمِّنِ الطَّاقِ عَنْ سَلَامِ بْنِ الْمُسْتَنِيرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْمَازُضَ بِعِيدِ مَوْتِهَا (٥) قَالَ يُحْيِيهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِعِيدِ مَوْتِهَا يَعْنِي بِمَوْتِهَا كُفْرَ أَهْلِهَا وَ الْكَافِرِ مَيِّتٌ (٦).

٢٣٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعِيدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ (٧) فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا نَزَلَ تَأْوِيلُهَا بَعْدُ وَلَا يَنْزِلُ تَأْوِيلُهَا حَتَّى يَخْرُجَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِذَا خَرَجَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَبْقَ كَافِرٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَلَا مُشْرِكٌ بِالْإِمَامِ إِلَّا كَرِهَ خُرُوجَهُ، حَتَّى أَنْ لَوْ كَانَ كَافِرٌ فِي بَطْنِ صَخْرِهِ لَقَالَتْ يَا مُؤْمِنُ فِي بَطْنِي كَافِرٌ فَكَسِرَنِي وَ أَقْتَلَهُ (٨).

ص: ١٠٩

١- (١) سورة العصر: ١.٥.

٢- (٢) كمال الدين: ٦٥٦، ح ١.

٣- (٣) سورة الحديد: ١٦.

٤- (٤) كمال الدين: ٦٦٨، ح ١٢.

٥- (٥) سورة الحديد: ١٧.

٦- (٦) كمال الدين: ٦٦٨، ح ١٣.

٧- (٧) سورة التوبة: ٣٣.

٨- (٨) كمال الدين: ٦٧٠، ح ١٦.

٢٣٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُبَايِعُ الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْزِلُ فِي صُورِهِ طَيْرٌ أُبْيَضُ «الْحَدِيثُ».

٢٤٠ - وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَأْتِي فِي مَسْجِدِكُمْ هَذَا ثَلَاثُمِائَةٍ وَثَلَاثَةٌ عَشَرَ رَجُلًا يَعْنِي مَسْجِدَ مَكَّةَ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَيَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا فَتَنَادِي بِكُلِّ وَادٍ هَذَا الْمَهْدِيُّ يَقْضِي بِقَضَاءِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ لَا يُرِيدُ عَلَى ذَلِكَ بَيْنَهُ (١).

٢٤١ - وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ لَمْ يَقُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ الرَّحْمَنِ إِلَّا عَرَفَهُ صَالِحٌ هُوَ أُمُّ طَالِحٍ أَلَا وَفِيهِ آيَةٌ لِلْمُتَوَسِّمِينَ وَهِيَ السَّبِيلُ الْمُقِيمُ (٢).

٢٤٢ - وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِيانِ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: دَمَانٌ فِي الْإِسْلَامِ لَا يَقْضِي فِيهِمَا أَحَدٌ بِحُكْمِ اللَّهِ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ الْقَائِمَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ فَيَحْكُمُ فِيهِمَا بِحُكْمِ اللَّهِ لَا يُرِيدُ فِي ذَلِكَ بَيْنَهُ: الزَّانِي الْمُحْصَنُ يَرْجُمُهُ، وَمَانِعُ الزَّكَاةِ يَضْرِبُ عُنُقَهُ (٣).

وَ رَوَاهُ فِي الْفَقِيهِ وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ كَمَا مَرَّ فِي مُعْجَزَاتِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

٢٤٣ - وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْقَائِمِ عَلَى ظَهْرِ النَّجْفِ، فَإِذَا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِ النَّجْفِ رَكِبَ فَرَسًا أَذْهَمَ أَبْلَقَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ شِمْرَاخٌ يَنْفُضُ بِهِ فَرَسَهُ فَلَا يَبْقَى أَهْلُ بَلَدِهِ إِلَّا وَهُمْ يَطُنُّونَ أَنَّهُ مَعَهُمْ فِي بِلَادِهِمْ ثُمَّ ذَكَرَ نُصْرَةَ الْمَلَائِكَةِ لَهُ وَ عَدَدَ مَنْ يَكُونُ مِنْهُمْ وَ أَنَّهُمْ مَعَهُ، يَزِيدُونَ عَلَى عِشْرِينَ أَلْفًا (٤).

٢٤٤ - وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِيانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ ظَهَرَ عَلَى نَجْفِ الْكُوفَةِ، فَإِذَا ظَهَرَ عَلَى النَّجْفِ نَشَرَ رَايَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ «الْحَدِيثُ» (٥).

ص: ١١٠

١- (١) كمال الدين: ٦٧١، ح ١٨.

٢- (٢) كمال الدين: ٦٧١، ح ٢٠.

٣- (٣) كمال الدين: ٦٧١، ح ٢١.

٤- (٤) كمال الدين: ٦٧٢، ح ٢٢.

٥- (٥) كمال الدين: ٦٧٢، ح ٢٣.

٢٤٥ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبِيدٍ اللَّهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبِيدٍ اللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقَدْ نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فِي الْمُفْتَقِدِينَ مِنْ أَصْحَابِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعاً (١) إِنَّهُمْ لَيُفْتَقِدُونَ عَنْ فُرُشِهِمْ لَيْلاً، فَيُضَيِّحُونَ بِمَكَهَ وَبَعْضُهُمْ يَسِيرُ فِي السَّحَابِ يَعْرِفُ اسْمَهُ وَاسْمَ أَبِيهِ وَحَلِيَّتَهُ وَنَسَبَهُ قَالَ: فَقُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ فَأَيُّهُمْ أَعْظَمُ إِيمَانًا؟ قَالَ: الَّذِي يَسِيرُ فِي السَّحَابِ نَهَاراً (٢).

٢٤٦ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبِيدٍ اللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مِثْرِ الْكُوفَةِ وَحَوْلَهُ أَصْحَابُهُ ثَلَاثُمِائَةٍ وَثَلَاثَةٌ عَشَرَ رَجُلًا عِدَّةُ أَصْحَابِ بَدْرٍ، وَهُمْ أَصْحَابُ الْأَلْوِيَةِ وَهُمْ حُكَّامُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ عَلَى خَلْقِهِ «الْحَدِيثُ» (٣).

٢٤٧ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي هُرَاسَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَأَنِّي بِأَصْحَابِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ أَحَاطُوا بِمَا بَيْنَ الْخَافِقَيْنِ، فَلَيْسَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَهُوَ مُطِيعٌ لَهُمْ حَتَّى سَبَّاحِ الْأَرْضِ وَسَبَّاحِ الطَّيْرِ، يَطْلُبُ رِضَاهُمْ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى تَفْخِرُ الْأَرْضُ عَلَى الْأَرْضِ، وَتَقُولُ: مَرَّ بِي الْيَوْمَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٢٤٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبِيدٍ اللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا كَانَ قَوْلُ لُوطٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِقَوْمِهِ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوَى إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ (٥) إِلَّا تَمَنَّى لِقَوْمِهِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَا رُكْنَ إِلَّا شَدَّهُ أَصْحَابِهِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْهُمْ يُعْطَى قُوَّةَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا، وَإِنَّ قَلْبَهُ لَأَشَدُّ مِنْ زُبْرِ الْحَدِيدِ، وَلَوْ مَرُّوا بِالْجِبَالِ لَتَدَكَّدَتْ لَا يَكْفُونَ سُيُوفَهُمْ حَتَّى يَرْضَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (٦).

ص: ١١١

١- (١) سورة البقرة: ١٤٨.

٢- (٢) كمال الدين: ٦٧٢، ح ٢٤.

٣- (٣) كمال الدين: ٦٧٢، ح ٢٥.

٤- (٤) كمال الدين: ٦٧٣، ح ٢٥.

٥- (٥) سورة هود: ٨٠.

٦- (٦) كمال الدين: ٦٧٣، ح ٢٦.

٢٤٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَنِيعِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَعْلَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَيْضِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثِ عَصِيَّا مَوْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَإِنَّهَا لَعِنْدَنَا أُعِدَّتْ لِقَائِمِنَا يَصْنَعُ بِهَا مَا كَانَ يَصْنَعُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

٢٥٠ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ السَّرَّاجِ عَنْ بَشِيرِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثِ قَمِيصِ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

قُلْتُ: فَبِأَيِّ مَنْ صَارَ ذَلِكَ الْقَمِيصُ؟ قَالَ: إِلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مَعَ قَائِمِنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا خَرَجَ ثُمَّ قَالَ: كُلُّ نَبِيٍّ وَرِثَ عِلْمًا أَوْ غَيْرَهُ فَقَدْ انْتَهَى إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (٢).

٢٥١ - وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا تَنَاهَتِ الْأُمُورُ إِلَى صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ خَفَضَ اللَّهُ لَهُ كُلَّ مُرْتَفِعٍ مِنَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ لَهُ كُلَّ مُنْخَفِضٍ مِنْهَا حَتَّى تَكُونَ الدُّنْيَا عِنْدَهُ بِمَنْزِلِهِ رَاحَتِهِ فَأَيُّكُمْ لَوْ كَانَتْ فِي رَاحَتِهِ شَعْرَةٌ لَمْ يُبَصِّرْهَا (٣).

٢٥٢ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ مِثْنَى الْحَنَاطِ عَنِ قُتَيْبَةَ الْأَعْسَى عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْغُورٍ عَنْ مَوْلَى لَبْنِي شَيْبَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ قَائِمِنَا وَضَعَ اللَّهُ يَدَهُ عَلَى رُءُوسِ الْعِبَادِ فَجَمَعَ بِهَا عُقُولَهُمْ وَكَمَلَتْ أَعْلَامَهُمْ (٤).

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ رَوَى الطَّبْرِسِيُّ فِي إِغْلَامِ الْوَرَى: جُمْلَةً وَأَفْرَهُ مِنْ أَحَادِيثِ هَذَا الْفَضِيلِ وَ حَذَفَ أَكْثَرَ أَسَانِيدِهَا، وَ يَظْهَرُ مِنْهُ أَنَّهُ نَقَلَهَا مِنْ كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي مُعْجَزَاتِ الْهَادِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ شِرَاءِ أُمِّ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لَهَا: أَبْشِرِي بِوَلَدٍ يَمْلِكُ الدُّنْيَا شَرْقًا وَ غَرْبًا وَ يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُ ظُلْمًا وَ جَوْرًا.

## الفصل السادس

٢٥٣ - وَ رَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَذَكَرَ مَوَاسَاةَ الرَّجُلِ لِإِخْوَانِهِ إِلَى

ص: ١١٢

١- (١) كمال الدين: ٦٧٤، ح ٢٧.

٢- (٢) كمال الدين: ٦٧٤، ح ٢٨.

٣- (٣) كمال الدين: ٦٧٤، ح ٢٩.

٤- (٤) كمال الدين: ٦٧٥، ح ٣٠.



أَنْ قَالَ: فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّمَا ذَلِكَ إِذَا قَامَ الْقَائِمُ وَجَبَ عَلَيْهِمْ أَنْ يُجَهِّزُوا إِخْوَانَهُمْ وَأَنْ يُقَوُّوهُمْ (١).

## الفصل السابع

٢٥٤ - وَرَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ بَابُوَيْهٍ فِي كِتَابِ الْأَمَالِي قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مِاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ مِنْ ذُرِّيَّتِي الْمَهْدِيِّ إِذَا خَرَجَ نَزَلَ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ لِنَصْرَتِهِ فَقَدَّمَهُ وَ صَلَّى خَلْفَهُ (٢).

## الفصل الثامن

٢٥٥ - وَرَوَى ابْنُ بَابُوَيْهٍ فِي كِتَابِ الْخِصَالِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ الْقَاسِمِ الْعَلَوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ الْبَرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ [عَنْ أَبِيهِ] عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَا: لَوْ قَامَ الْقَائِمُ لَحَكَمَ بِثَلَاثٍ لَمْ يَحْكَمْ بِهَا أَحَدٌ قَبْلَهُ يَقْتُلُ الشَّيْخَ الزَّانِي، وَ يَقْتُلُ مَا نَعِ الزَّكَاةَ، وَ يُورِثُ الْأَخَ أَخَاهُ فِي الْأَظْلَمِ (٣).

٢٥٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: السَّبْتُ لَنَا، وَ الْأَحَدُ لِشِيعَتِنَا إِلَى أَنْ قَالَ: وَ يَخْرُجُ قَائِمُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ «الْحَدِيثُ» (٤).

٢٥٧ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يُقْبَلُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي خَمْسَةٍ وَ أَرْبَعِينَ مِنْ تَسْبِعِهِ أَحْيَاءٌ مِنْ حَيٍّ رَجُلٌ وَ مِنْ حَيٍّ رَجُلَانِ وَ مِنْ حَيٍّ ثَلَاثَةٌ وَ مِنْ حَيٍّ أَرْبَعَةٌ وَ مِنْ حَيٍّ خَمْسَةٌ وَ مِنْ حَيٍّ سِتَّةٌ وَ مِنْ حَيٍّ سَبْعَةٌ وَ مِنْ حَيٍّ ثَمَانِيَةٌ وَ مِنْ حَيٍّ تِسْعَةٌ فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَجْتَمِعَ لَهُ الْعَدَدُ (٥).

٢٥٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عِيَامِرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُسَلِّيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ

ص: ١١٣

١- (١) مصادقه الإخوان: ٣٦، ح ٣.

٢- (٢) الأمالي: ٢٨٧، ح ٤/٣٢٠.

٣- (٣) الخصال: ١٦٩، ح ٢٢٣.

٤- (٤) الخصال: ٣٩٤، ح ١٠١.

٥- (٥) الخصال: ٤٢٤، ح ٢٦.

ثَوْبِرِ بْنِ أَبِي فَاخْتَهَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ قَائِمُنَا أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْ شَيْعَتِنَا الْعَاهَةَ، وَجَعَلَ قُلُوبَهُمْ كَزُبْرِ الْحَدِيدِ، وَجَعَلَ قُوَّةَ الرَّجُلِ مِنْهُمْ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا وَ يَكُونُونَ حُكَّامَ الْأَرْضِ وَ سَنَامَهَا (١).

٢٥٩-: وَ يَأْسِنَادِ تَقَدَّمَ فِي النَّصِّ عَلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي افْتِخَارِهِ بِسَبْعِينَ مَنْقَبِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَمَّا الثَّلَاثَةُ وَ الْخَمْسُونَ فَمِنَّ اللَّهِ لَمْ يَذْهَبْ بِالْدُنْيَا حَتَّى يَقُومَ الْقَائِمُ مِنَّا بِقَتْلِ مُبْغِضَتِنَا وَ لَا يَقْبَلُ الْجَزِيَةَ، وَ يَكْسِرُ الصَّلِيبَ وَ الْأَصْيَنَامَ وَ تَضَعُ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا، وَ يَدْعُو إِلَى أَخْذِ الْمَالِ وَ يَقْسِمُهُ بِالسَّوِيَّةِ وَ يَعْدِلُ فِي الرَّعِيَّةِ (٢).

٢٦٠- وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالُوا: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي إِيَّانَ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَيَأْتِي مَسْجِدَكُمْ هَذَا يَعْنِي مَكَّةَ ثَلَاثِمِائَةٍ وَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا إِلَى أَنْ قَالَ: فَتَنَادِي بِكُلِّ وَادٍ هَذَا الْمَهْدِيُّ يَقْضِي بِقِضَاءِ آلِ دَاوُدَ لَا يَسْأَلُ عَلَيْهِ بَيْنَهُ (٣).

## الفصل التاسع

٢٦١- وَ رَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ يَابُوتَةَ فِي كِتَابِ ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ قَرَأَ سُورَةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ جُمِعَ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يُدْرِكَ الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ يَكُونُ مِنْ أَصْحَابِهِ (٤).

٢٦٢- وَ عَنِ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسِيكِينَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ بَكْرِ عَنْ جَابِرِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: مَنْ قَرَأَ الْمُسَبِّحَاتِ كُلَّهَا قَبْلَ أَنْ يَنَامَ، لَمْ يَمُتْ حَتَّى يُدْرِكَ الْقَائِمَ فَإِنْ مَاتَ كَانَ فِي جِوَارِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٥).

ص: ١١٤

١- (١) الخصال: ٥٤١، ح ١٤.

٢- (٢) الخصال: ٥٧٩.

٣- (٣) الخصال: ٦٤٩، ح ٤٢.

٤- (٤) ثواب الأعمال: ١٠٧.

٥- (٥) ثواب الأعمال: ١١٩.

أقول: أمثال هذين الحديثن كثيره جدا متفرقه فى كتب الحديث لم أنقلها كلها.

٢٦٣ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: الْقَائِمُ وَاللَّهُ يَقْتُلُ ذُرَارِيَّ قَتْلِهِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِفَعَالِ آبَائِهَا. وَ رَوَى بِرِضَاهُمْ بِفِعْلِ آبَائِهِمْ (١).

٢٦٤ - وَ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي مُعْجَزَاتِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ طَرِيقِ الْكَلْبِيِّ وَالصَّدُوقِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: دَمَانٍ فِي الْإِسْلَامِ لَا يَقْضَى فِيهِمَا أَحَدٌ حَتَّى يَقُومَ قَائِمُنَا: الزَّانِي الْمُحْصَنُ يَرْجُمُهُ، وَ مَانِعَ الزَّكَاةِ يَضْرِبُ عُنُقَهُ (٢).

٢٦٥ - وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ إِذَا قَامَ الْقَائِمُ أَخَذَ مَانِعَ الزَّكَاةِ فَضْرَبَ عُنُقَهُ (٣).

٢٦٦ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: هَيْلُ أَتَاكَ حَدِيثُ الْعَاشِيَةِ قَالَ: يَعْشَاهُمْ الْقَائِمُ بِالسَّيْفِ إِلَى أَنْ قَالَ: قُلْتُ: تَضِيَلِي نَارًا حَامِيَةً قَالَ: تَضِيَلِي نَارَ الْحَرْبِ عَلَى عَهْدِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ فِي الْآخِرَةِ نَارَ جَهَنَّمَ (٤).

## الفصل العاشر

٢٦٧ - وَ رَوَى ابْنُ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِذَا قَامَ قَائِمُنَا فَإِنَّهُ يَقْسِمُ بِالسَّيْوِيَّةِ وَ يَعْدِلُ فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ الْبَرِّ مِنْهُمْ وَ الْفَاجِرِ، فَمَنْ أَطَاعَهُ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَ مَنْ عَصَاهُ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَ إِنَّمَا سُمِّيَ الْمَهْدِيُّ لِأَنَّهُ يَهْدِي لِأُمَّرٍ خَفِيٍّ يَسْتَخْرِجُ التَّوْرَةَ وَ سَيَأْتِرُ كُتُبَ اللَّهِ مِنْ غَارٍ بَانِطًا كَيْتِهِ، فَيَحْكُمُ بَيْنَ أَهْلِ التَّوْرَةِ بِالتَّوْرَةِ، وَ بَيْنَ أَهْلِ الْإِنْجِيلِ بِالْإِنْجِيلِ وَ بَيْنَ أَهْلِ الزَّبُورِ بِالزَّبُورِ، وَ بَيْنَ أَهْلِ الْفُرْقَانِ بِالْفُرْقَانِ، وَ تُجْمَعُ إِلَيْهِ أَمْوَالُ الدُّنْيَا كُلِّهَا مَا فِي بَاطِنِ الْأَرْضِ وَ ظَهْرِهَا، فَيَقُولُ لِلنَّاسِ: تَعَالَوْا إِلَى مَا قَطَعْتُمْ فِيهِ الْأَرْحَامَ وَ سَفِكْتُمْ فِيهِ الدِّمَاءَ، وَ رَكِبْتُمْ فِيهِ مَحَارِمَ اللَّهِ، وَ يُعْطَى شَيْئًا لَمْ يُعْطِهِ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَهُ (٥).

ص: ١١٥

١- (١) ثواب الأعمال: ٢١٧.

٢- (٢) ثواب الأعمال: ٢٣٦.

٣- (٣) ثواب الأعمال: ٢٣٦.

٤- (٤) ثواب الأعمال: ٢٠٩.

٥- (٥) علل الشرائع: ج ١/١٦١، ح ٣.

٢٦٨ - قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: وَهُوَ رَجُلٌ مَنَى اسْمُهُ كَاسْمِي يَحْفَظُنِي اللَّهُ فِيهِ وَيَعْمَلُ بِسُنَّتِي فِيمَلَأَ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ ظُلْمًا وَجَوْرًا وَسَوْءًا (١).

٢٦٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مِاجِيلَوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ أَبَانَ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا بُدَّ لِلْغَلَامِ مِنْ غَيْبِهِ، فَقِيلَ لَهُ: وَلِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: يَخَافُ الْقَتْلَ (٢).

٢٧٠ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مَرْوَانَ الْأَنْبَارِيِّ قَالَ: خَرَجَ مِنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ إِذَا كَرِهَ لَنَا جِوَارَ قَوْمٍ نَزَعْنَا مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِهِمْ (٣).

٢٧١ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مِاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْقَصْبِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا لَوْ قَدْ قَامَ قَائِمًا لَقَدْ رُدَّتْ عَلَيْهِ الْحَمِيرَاءُ حَتَّى يَجْلِدَهَا الْحَدَّ وَحَتَّى يَنْتَقِمَ لِابْنِهِ مُحَمَّدٍ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ مِنْهَا، قُلْتُ:

جُعِلْتُ فِدَاكَ وَلِمَ يَجْلِدُهَا الْحَدَّ؟ قَالَ: لِإِفْتِرَائِهَا عَلَيَّ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ، قُلْتُ: فَكَيْفَ أَخْرَهُ لِلْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: لِأَنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رَحْمَةً وَيَبْعَثُ الْقَائِمَ نَقِمَهُ (٤).

## الفصل الحادي عشر

٢٧٢ - وَقَالَ ابْنُ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ الْإِعْتِقَادَاتِ: وَنَعْتَقِدُ أَنَّ حُجَّةَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَخَلِيفَتَهُ فِي عِبَادِهِ فِي زَمَانِنَا هَذَا هُوَ الْقَائِمُ الْمُتَنْظَرُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِاسْمِهِ وَنَسَبِهِ إِلَيْهِ أَنْ قَالَ: وَإِنَّهُ هُوَ الْمَهْدِيُّ الَّذِي أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَنَعْتَقِدُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْقَائِمُ غَيْرَهُ فِي غَيْبِهِ مَا بَقِيَ وَ لَوْ بَقِيَ فِي غَيْبِهِ عُمَرُ الدُّنْيَا لَمْ يَكُنِ الْقَائِمُ غَيْرَهُ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَالْأَيُّمَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ دَلُّوا عَلَيْهِ بِاسْمِهِ وَنَسَبِهِ وَبِهِ نَصُّوا وَبِهِ بَشَّرُوا (٥).

ص: ١١٤

١- (١) علل الشرائع: ج ١/١٦١، ح ٣.

٢- (٢) علل الشرائع: ج ١/٢٤٣، ح ١.

٣- (٣) علل الشرائع: ج ٢/٥٤٢، ح ١.

٤- (٤) علل الشرائع: ج ٢/٥٨٠، ح ١٧.

٥- (٥) الاعتقادات: ٩٥.

٢٧٣ - وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَمِيِّ الْمَوْسَوِيِّ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلَى رَأْسِ السَّابِعِ مِنَّا الْفَرَجُ (١).

أقول: المراد السابع منه عليه السَّلَام لا من على عليه السَّلَام، و السابع منه هو الثاني عشر ذكره الشيخ قال: و هو الظاهر من قوله منا.

٢٧٤ - وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ حَازِمِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ جَاءَكَ يُخْبِرُكَ عَنْ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ أَنَّهُ غَسَلَهُ وَ كَفَّنَهُ وَ نَفَضَ التُّرَابَ عَنْ قَبْرِهِ فَلَا تُصَدِّقْهُ (٢).

٢٧٥ - وَ عَنْهُ عَنْ [حَرْثِ بْنِ] أَحْمَدَ بْنِ الْحَرْثِ يَزْفَعُهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ قَدَّ يَقُومُ الْقَوَائِمُ لَقَالَ النَّاسُ: أَنَّى يَكُونُ هَذَا وَ قَدْ بَلَيْتُ عِظَامَهُ (٣).

٢٧٦ - وَ عَنْهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فِي صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ أَرْبَعٌ سُنَنٍ مِنْ أَرْبَعَةِ أَنْبِيَاءٍ سُنَّتِهِ مِنْ مُوسَى وَ سُنَّتِهِ مِنْ عِيسَى، وَ سُنَّتِهِ مِنْ يُوسُفَ، وَ سُنَّتِهِ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمَّا مِنْ مُوسَى فَخَائِفٌ يَتَرَقَّبُ، وَ أَمَّا مِنْ يُوسُفَ فَالسَّجُنُ، وَ أَمَّا مِنْ عِيسَى فَيُقَالُ: مَاتَ وَ لَمْ يَمُتْ، وَ أَمَّا مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَالسَّيْفُ (٤).

٢٧٧ - وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُشَيْتَنِيرِ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ: سَمِعْتُ أَيْمَانَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ لَعِيبَتَيْنِ إِخْرِدَاهُمَا أَطْوَلَ مِنَ الْأُخْرَى، حَتَّى يَفْصَلَ: مَيَاتٌ وَ بَعْضٌ يَقُولُ: قُتِلَ وَ لَا يَبْقَى عَلَى أَمْرِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَّا نَفَرٌ يَسِيرٌ، وَ لَا يَطَّلِعُ عَلَى مَوْضِعِهِ وَ أَمْرِهِ أَحَدٌ مِنْ وُلْدِهِ، وَ لَا غَيْرِهِ إِلَّا الْمَوْلَى الَّذِي يَلِي أَمْرَهُ (٥).

قال الشيخ: و يدل أيضا على إمامه ابن الحسن عليه السَّلَام و صحَّه غيبته ما ظهر و اشتهر من الأخبار الشائعة الذائعة عن آباءه عليهم السَّلَام قبل هذه الأوقات بزمان طويل من أن لصاحب هذا الأمر غيبه و صفه غيبته و ما يجرى فيها من الاختلاف و يحدث فيها من الحوادث، و أنه يكون له غيبتان إحداهما أطول من الأخرى، و أن الأولى

١- (١) الغيبة: ٥٣، ح ٤٥.

٢- (٢) الغيبة: ٥٤، ح ٤٦.

٣- (٣) الغيبة: ٤٢٣، ح ٤٠٦.

٤- (٤) الغيبة: ٤٢٤، ح ٤٠٨.

٥- (٥) الغيبة: ٦١، ح ٦٠.

تعرف فيها أخباره، و الثانيه لا تعرف فيها أخباره، فوافق ذلك على ما تضمنته الأخبار، و لو لا صحتها و صحه إمامته لما وافق ذلك، لأن ذلك لا يكون إلا بإعلام الله على لسان نبيه، ثم أورد جملة من الأخبار السابقه من طريق الكليني و غيره إلى أن قال:

٢٧٨ - مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّيرَفِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُثَنَّى الْعَطَّارِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: يَنْفَقُ النَّاسُ إِمَامَهُمْ فَيَشْهَدُ الْمَوْسِمَ فَيَرَاهُمْ وَلَا يَرَوْنَهُ (١).

٢٧٩ - ثُمَّ قَالَ: أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُشْتَبِرِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَتَيْنِ إِخْرَادَهُمَا تَطُولُ حَتَّى يَقُولَ بَعْضُهُمْ مَاتَ، وَ يَقُولَ بَعْضُهُمْ قُتِلَ، وَ يَقُولُ بَعْضُهُمْ: ذَهَبَ حَتَّى لَا يَبْقَى عَلَى أَمْرِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَّا نَفَرٌ يَسِيرٌ وَ لَا يَطَّلِعُ عَلَى مَوْضِعِهِ أَحَدٌ مِنْ وُلْدِهِ وَ لَا غَيْرِهِمْ إِلَّا الْمَوْلَى الَّذِي يَلِي أَمْرَهُ (٢).

٢٨٠ - ثُمَّ قَالَ: سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّيْتُونِيِّ عَنِ الرَّهْرِيِّ الْكُوفِيِّ عَنْ بُنَّانِ بْنِ حَمْدَوَيْهِ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُضِيُّ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: ذَاكَ إِلَيَّ مَا دُمْتُ حَيًّا بَاقِيًّا، وَ لَكِنْ كَيْفَ بِهِمْ إِذَا فَقَدُوا مَنْ بَعْدِي (٣).

٢٨١ - قَالَ: وَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي جَبَلَةَ الْقُمِّيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْدَوَيْهِ بْنِ الْبَرَاءِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا نَزَلْنَا الرُّوحَاءَ نَظَرُ إِلَى جَبَلِهَا مُظْلَلًا عَلَيْهَا، فَقَالَ لِي: تَرَى هَذَا الْجَبَلَ؟ هَذَا جَبَلٌ يُدْعَى رَضْوَى مِنْ جِبَالِ فَارِسَ، أَحَبَّنَا فَتَقَلَّهُ اللَّهُ إِلَيْنَا، أَمَا إِنَّ فِيهِ كُلَّ شَجَرَةٍ مَطْعَمٍ وَ نَعْمٍ، أَمَانٌ لِلْخَائِفِ مَرَّتَيْنِ؟ أَمَا إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ فِيهِ غَيْبَتَيْنِ وَاحِدَةٌ قَصِيرَةٌ وَ الْأُخْرَى طَوِيلَةٌ (٤).

ص: ١١٨

١- (١) الغيبة: ١٦١، ح ١١٩.

٢- (٢) الغيبة: ١٦١، ح ١٢٠.

٣- (٣) الغيبة: ١٦٢، ح ١٢٢.

٤- (٤) الغيبة: ١٦٣، ح ١٢٣.

٢٨٢ - ثُمَّ قَالَ: أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا دَخَلَ سِلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْكُوفَةَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا وَذَكَرَ مَا يَكُونُ مِنْ بِلَائِهَا حَتَّى ذَكَرَ مُلْكَ بَنِي أُمَيَّةَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ، ثُمَّ قَالَ: فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَالزُّمُوا أَخْلَاسَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى يَظْهَرَ الطَّاهِرُ ابْنُ الطَّاهِرِ ابْنِ الْمُطَهَّرِ ذُو الْغَيْبَةِ الشَّرِيدِ (١).

٢٨٣ - قَالَ: وَرَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فِي الْقَائِمِ شَبَهُ مِنْ يُوسُفَ قُلْتُ: وَ مَا هُوَ؟ قَالَ: الْحَيْرَةُ وَالْغَيْبَةُ (٢).

٢٨٤ - قَالَ: وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ نَفْسِ بَرِّ جَابِرٍ، قَالَ: لَا تُحَدِّثْ بِهِ السَّفَلَةَ فَيُذَيِّعُونَهُ أَوْ مَا تَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ فَإِذَا نَقَرَ فِي النَّاقُورِ (٣) إِنَّ مِنَّا إِمَامًا مُسْتَتِرًا فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ إِظْهَارَ أَمْرِهِ نَكَّتْ فِي قَلْبِهِ نَكْتَهُ فَفَقَامَ فَظَهَرَ بِأَمْرِ اللَّهِ (٤).

٢٨٥ - قَالَ: وَ رَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَالِكِ الْفَزَارِيِّ عَنْ حَيْدَرَ بْنِ مُحَمَّدِ الْفَزَارِيِّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ نَصِيرِ بْنِ مُزَاحِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ فِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَ مَا تُوعَدُونَ (٥) قَالَ: هُوَ خُرُوجُ الْمَهْدِيِّ (٦).

٢٨٦ - وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: اِعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا (٧)، قَالَ: يَعْنِي يُضِلِّحُ الْأَرْضَ بِقَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا يَعْنِي مِنْ بَعْدِ مَوْتِ أَهْلِ مَمْلَكَتِهَا، قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ بِقَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (٨).

٢٨٧ - قَالَ: وَ أَخْبَرَنِي الشَّرِيفُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُحَمَّدِيُّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ هَمَّامٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَطْفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمِ الْبُرَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ

ص: ١١٩

١- (١) الغيبة: ١٦٣، ح ١٢٤.

٢- (٢) الغيبة: ١٦٣، ح ١٢٥.

٣- (٣) سورة المدثر: ٨.

٤- (٤) الغيبة: ١٦٤، ح ١٢٦.

٥- (٥) سورة الذاريات: ٢٢.

٦- (٦) الغيبة: ١٧٥، ح ١٣٠.

٧- (٧) سورة الحديد: ١٧.

٨- (٨) الغيبة: ١٧٥، ح ١٣١.

وَ حَيْلٍ وَ فِي السَّمَاءِ رِزْقِكُمْ وَ مَا تُوعِدُونَ فَو رَبِّ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطِقُونَ قَالَ: قِيَامُ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مِثْلُهُ أَيَّنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعاً (١) قَالَ: أَصْحَابُ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَجْمَعُهُمُ اللَّهُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ (٢).

٢٨٨ - ثُمَّ قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُقْرِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ الْمُقَانِعِيِّ عَنْ بَكَارِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ سُفْيَانَ الْجَرِيرِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ هَاشِمِ الطَّائِبِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: فِي هَذِهِ الْآيَةِ فَو رَبِّ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطِقُونَ قَالَ: قِيَامُ الْقَائِمِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ قَالَ وَ فِيهِ نَزَلَتْ:

وَ عَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ (٣) «الآيَةِ» قَالَ: نَزَلَتْ فِي الْمَهْدِيِّ (٤).

٢٨٩ - قَالَ: وَ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْبُرْزُوفَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الْمُثَنَّى الْحَنَاطِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادِ الصَّنِيقَلِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ الْقَائِمَ لَا يَقُومُ حَتَّى يَنَادِيَ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ يُسْمِعُ الْعُذْرَاءَ فِي خُدْرِهَا وَ يُسْمِعُ أَهْلَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ وَ فِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ إِنْ نَشَأَ نَزَلَ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةٌ فَظَلَّتْ أَعْنَاقَهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ (٥) (٦).

٢٩٠ - قَالَ: وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنِ التَّلْعُكَبْرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الرَّازِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي دَارِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ النَّهْدِيِّ الْمُقَانِعِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَاشِمِ الْقَيْسِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ تَمَّامِ الْبُصْرِيِّ عَنْ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْمَهْدِيُّ يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ (٧).

٢٩١ - ثُمَّ قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُقْرِي عَنِ الْمُقَانِعِيِّ عَنْ بَكَارِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ بَشِيرِ الْمُرَادِيِّ عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أُبَشِّرُكُمْ بِالْمَهْدِيِّ يُبْعَثُ فِي أُمَّتِي عَلَى اخْتِلَافٍ مِنَ النَّاسِ وَ زَلْزَالٍ، يَمَلَأُ الْأَرْضَ قِسِيطاً وَ عِدْلاً كَمَا مِلْتُمْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا، يَرْضَى عَنْهُ سَاكِنُ السَّمَاءِ وَ سَاكِنُ الْأَرْضِ، تَمَّامَ الْخَبَرِ (٨).

ص: ١٢٠

١- (١) سورة البقرة: ١٤٨.

٢- (٢) الغيبة: ١٧٥، ح ١٣٢.

٣- (٣) سورة المائدة: ٩.

٤- (٤) الغيبة: ١٧٦، ح ١٣٣.

٥- (٥) سورة الشعراء: ٤.

٦- (٦) الغيبة: ١٧٨، ح ١٣٤.

٧- (٧) الغيبة: ١٧٨، ح ١٣٥.

٨- (٨) الغيبة: ١٧٨، ح ١٣٦.



٢٩٢ - وَ بِالْبَيْتِ نَادَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مَلِيهِ عَنْ ابْنِ الْحَجَّافِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أُبَشِّرُوا بِالْمَهْدِيِّ، قَالَهَا ثَلَاثًا. ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٢٩٣ - وَ عَنْهُ عَنْ سُفْيَانَ الْجَرِيرِيِّ عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ عَنْ الْحَرْثِ بْنِ حَصْبَةَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ جَرِيرِ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ:

عَلَى الْمَسْبَرِ: إِنَّ الْمَهْدِيَّ مِنْ عِزَّتِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَنْزِلُ لَهُ مِنَ السَّمَاءِ قَطْرُهَا وَ تُخْرَجُ لَهُ الْأَرْضُ بِذَرَاهَا فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ ظُلْمًا وَ جَوْرًا (٢).

٢٩٤ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الْمُقَانِعِيِّ عَنْ بَكَارِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُصَبِّحَ عَنْ قَيْسِ عَنْ أَبِي حَصْبَةَ عَنْ أَبِي صَالِحَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مَلَأْتُ ظُلْمًا وَ جَوْرًا (٣).

٢٩٥ - وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَكَارٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ قَادِمٍ عَنْ فِطْرِ عَنْ عَاصِمِ عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنِّي، يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ ظُلْمًا (٤).

٢٩٦ - وَ عَنْهُ عَنِ الْمُقَانِعِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الزُّهْرِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ وَ غَيْرِهِ عَنْ عَاصِمِ عَنْ زُرِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَا تَذْهَبِ الدُّنْيَا حَتَّى يَلِيَّ أُمَّتِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُقَالُ لَهُ الْمَهْدِيُّ (٥).

٢٩٧ - ثُمَّ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ السَّمَاكِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْفَضْلِ الْبُوصَيْرَانِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادِ الْكَلْبِيِّ عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: نَحْنُ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ سَادَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنَا وَ عَلِيُّ وَ حَمْرُهُ وَ جَعْفَرُ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ الْمَهْدِيُّ (٦).

ص: ١٢١

١- (١) الغيبة: ١٧٩، ح ١٣٧.

٢- (٢) الغيبة: ١٨٠، ح ١٣٨.

٣- (٣) في نسخه ثانيه، كما ملأها القوم.

٤- (٤) الغيبة: ١٨٠، ح ١٣٩.

٥- (٥) الغيبة: ١٨٠، ح ١٤٠.

٦- (٦) الغيبة: ١٨٢، ح ١٤١.



٢٩٨ - وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَطِيعِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَيَاتِمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ عُيَيْدِ بْنِ يَحْيَى الثَّوْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حُرَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ: وَ نُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَوْا فِي الْأَرْضِ وَ نَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَ نَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ (١) قَالَ: هُمْ آلُ مُحَمَّدٍ يَبْعَثُ اللَّهُ مَهْدِيَّهُمْ بَعْدَ جَهْدِهِمْ، فَيُعْرِضُهُمْ وَ يُدِلُّ عَدُوَّهُمْ (٢).

٢٩٩ - وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنِ الْبُرْقَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ نَصِيرِ بْنِ مُرَاحِمٍ عَنْ أَبِي لَهَيْعَةَ عَنْ أَبِي قُبَيْلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: فَعِنْدَ ذَلِكَ يُخْرَجُ الْمَهْدِيُّ وَ هُوَ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ هَذَا. وَ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. بِهِ يَمْحَقُ اللَّهُ الْكُذْبَ وَ يُذْهِبُ الزَّمَانَ الْكَلْبَ، وَ بِهِ يُخْرَجُ ذُلُّ الرَّقِّ مِنْ أَعْنَاقِكُمْ ثُمَّ قَالَ:

أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ الْمَهْدِيُّ أَوْسَطُهَا وَ عِيسَى آخِرُهَا وَ بَيْنَ ذَلِكَ شُحُّ أَعْوَجُ (٣).

٣٠٠ - ثُمَّ قَالَ: مُحَمَّدٌ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ السَّمَاكِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَانِيٍّ عَنْ نَعِيمِ بْنِ حَمَادِ الْمَرْزُوقِيِّ عَنْ بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَعْقُوبَ الرُّخَامِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ زِيَادِ بْنِ بُنَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ نُفَيْلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسَيَّبِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: الْمَهْدِيُّ مِنْ عِثْرَتِي مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ (٤).

٣٠١ - ثُمَّ قَالَ: أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ مُصَبِّحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَمَّنْ سَمِعَ وَ هَبَّ بْنُ مُبَيَّهٍ يَقُولُ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا وَهْبُ ثُمَّ يُخْرَجُ الْمَهْدِيُّ قُلْتُ: مِنْ وُلْدِكَ؟ قَالَ:

لَا وَ اللَّهُ مَا هُوَ مِنْ وُلْدِي وَ لَكِنْ مِنْ وُلْدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَطُوبَى لِمَنْ أَدْرَكَ زَمَانَهُ، وَ بِهِ يُفْرَجُ اللَّهُ عَنِ الْأُمَّةِ حَتَّى يَمْلَأَهَا قِسِيًّا وَ عَدْلًا إِلَى آخِرِ الْخَبَرِ (٥).

٣٠٢ - وَ بِالْبَيْهَقِيِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ الْمُنْخَلِ بْنِ جَمِيلٍ عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الْمَهْدِيُّ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ وَ هُوَ رَجُلٌ آدَمٌ (٦).

ص: ١٢٢

١- (١) سورة القصص: ٥.

٢- (٢) الغيبة: ١٨٤، ح ١٤٣.

٣- (٣) الغيبة: ١٨٥، ح ١٤٤.

٤- (٤) الغيبة: ١٨٥، ح ١٤٥.

٥- (٥) الغيبة: ١٨٧، ح ١٤٦.

٦- (٦) الغيبة: ١٨٧، ح ١٤٧.

٣٠٣ - وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنِ التَّلْعُكْبَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ السَّمَاكِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ زِيَادِ بْنِ بُنَانَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ نَفِيلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْمَهْدِيُّ مِنْ عِثْرَتِي مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ (١).

٣٠٤ - ثُمَّ قَالَ: أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رِزْقٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ الرَّازِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: يُنْتَجَجُ اللَّهُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلًا مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ، يَسُوقُ اللَّهُ بِهِ بَرَكَاتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَتَنْزِلُ السَّمَاءُ قَطْرَهَا، وَ تُخْرِجُ الْأَرْضُ بِذَرْعِهَا وَ تَأْمَنُ سِبَاعُهَا، فَتَمْتَلِئُ الْأَرْضُ قَشِيطًا وَ عَيْدَلًا كَمَا مَلِئَتْ ظُلْمًا وَ جَوْرًا، وَ يَقْتُلُ حَتَّى يَقُولَ الْجَاهِلُ: لَوْ كَانَ هَذَا مِنْ ذُرِّيَةِ مُحَمَّدٍ لَرَجِمَ (٢).

٣٠٥ - وَقَالَ: أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنِ التَّلْعُكْبَرِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الرَّازِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْمُقْرِي عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْعَبَّاسِ الْمُقَانِعِيِّ عَنْ بَكَارِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَن سُهَيْبَانَ الْجَرِيرِيِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: هَذَا الْمُنتَظَرُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ فِي ذُرِّيَةِ الْحُسَيْنِ وَ فِي عَقِبِ الْحُسَيْنِ وَ هُوَ الْمَظْلُومُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنْ قَبْلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ (٣) قَالَ: وَ لِيهِ رَجُلٌ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ مِنْ عَقِبِهِ - ثُمَّ قَرَأَ وَ جَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ (٤) - سُلْطَانًا فَلَا يُسِيرُ فِي الْقَتْلِ (٥) قَالَ سُلْطَانُهُ حُجَّتُهُ عَلَى جَمِيعِ مَنْ خَلَقَ اللَّهُ حَتَّى يَكُونَ لَهُ الْحُجَّةُ عَلَى النَّاسِ، وَ لَا يَكُونُ لِأَحَدٍ عَلَيْهِ حُجَّةٌ (٦).

٣٠٦ - وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ سُفْيَانَ الْجَرِيرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِي لَيْلَى يَقُولُ: وَ اللَّهُ لَا يَكُونُ الْمَهْدِيُّ أَبَدًا إِلَّا مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٧).

أقول: الظاهر أن هذا و الذي قبله مرويان لأنه ليس مما يعرف بالراى.

٣٠٧ - وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الرَّازِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ زُهَيْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: نَظَرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى ابْنِهِ

ص: ١٢٣

١- (١) الغيبة: ١٨٧، ح ١٤٨.

٢- (٢) الغيبة: ١٨٨، ح ١٤٩.

٣- (٣) سورة الإسراء: ٣٣.

٤- (٤) سورة الزخرف: ٢٨.

٥- (٥) سورة الإسراء: ٣٣.

٦- (٦) الغيبة: ١٨٨، ح ١٥٠.

٧- (٧) الغيبة: ١٨٩، ح ١٥١.

الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ كَمَا سَمَّاهُ اللَّهُ سَيِّدًا، وَ سَيُخْرِجُ مِنْ صُلْبِهِ رَجُلًا بِاسْمِ نَبِيِّكُمْ فَيُشْبِهُهُ فِي الْخَلْقِ وَالْخُلُقِ، يَخْرُجُ حِينَ غَفْلَةٍ مِنَ النَّاسِ وَ إِمَارَتِهِ مِنَ الْحَقِّ، وَ إِظْهَارٍ مِنَ الْجَوْرِ، وَ اللَّهُ لَوْ لَمْ يَخْرُجْ لَضَرَبَتْ عَنْقَهُ، يَفْرَحُ لِخُرُوجِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ وَ سُكَّانُهَا يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا، تَمَامَ الْخَبَرِ (١).

٣٠٨ - وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَدَّافٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكِ: فِي حَدِيثٍ لَهُ اخْتَصَرْنَاهُ قَالَ: مَرَّ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى حَلْقِهِ مِنْ بَنِي أُمِّيَّةَ، وَ هُمْ جُلُوسٌ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَقَالَ: أَمَا وَ اللَّهُ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ مِنِّي رَجُلًا يَقْتُلُ مِنْكُمْ أَلْفًا، وَ مَعَ أَلْفِ أَلْفًا، وَ مَعَ أَلْفِ أَلْفًا قُلْتُ:

جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنْ هُوَ لِأَوْلَادٍ كَذَا وَ كَذَا لَا يَبْلُغُونَ هَذَا! فَقَالَ: وَ يَحْكُ إِنْ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ يَكُونُ لِلرَّجُلِ مِنْ صُلْبِهِ كَذَا وَ كَذَا رَجُلًا، وَ إِنْ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ (٢).

٣٠٩ - وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدِ الْأَهْوَازِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فِي حَدِيثٍ لَهُ طَوِيلٍ اخْتَصَرْنَاهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ لِفَاطِمَةَ: يَا بِنْتِي إِنَّا أُعْطِينَا أَهْلَ النَّبِيِّتِ سَبْعًا لَمْ يُعْطَهَا أَحَدٌ قَبْلَنَا، نَبِيْنَا خَيْرُ النَّبِيَاءِ وَ هُوَ أَبُوكَ، وَ وَصِيْنَا خَيْرُ الْوَصِيَاءِ وَ هُوَ بَعْلُكَ وَ شَهِيدُنَا خَيْرُ الشُّهَدَاءِ وَ هُوَ عَمُّ أَبِيكَ حَمْزَةَ، وَ مِنَّا مَنْ لَهُ جَنَاحَانِ خَضَعِيَانِ يَطِيرُ بِهِمَا فِي الْجَنَّةِ وَ هُوَ ابْنُ عَمِّكَ جَعْفَرٌ، وَ مِنَّا سَبْطَا هَيْدَةَ الْأُمِّهِ وَ هُمَا ابْنَاكَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ مِنَّا وَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّهِ الَّذِي يُصَلِّي خَلْفَهُ عِيْسَى بْنُ مَرْيَمَ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ:

مِنْ هَذَا، ثَلَاثًا (٣).

٣١٠ - قَالَ: وَ رَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ أَمَرَ بِهَدْمِ الْمَنَارِ وَ الْمَقَاصِيرِ الَّتِي فِي الْمَسَاجِدِ «الْحَدِيثُ» (٤).

٣١١ - قَالَ: وَ أَخْبَرْنَا جَمَاعَةً عَنِ التَّلْعُكْبَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الرَّازِيِّ قَالَ:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ زَكَرِيَّا عَنِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

ص: ١٢٤

١- (١) الغيبة: ١٨٩، ح ١٥٢.

٢- (٢) الغيبة: ١٩٠، ح ١٥٣.

٣- (٣) الغيبة: ١٩١، ح ١٥٤.

٤- (٤) الغيبة: ٢٠٦، ح ١٧٥.

الْعَبَّاسِ الْعَلَوِيِّ: وَ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَصْدَقَ لَهْجَةً مِنْهُ وَ كَانَ يُخَالِفُنَا فِي أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ قَالَ:

حَدَّثَنِي أَبُو الْفَضْلِ الْحَسِينُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسُرٍّ مَنْ رَأَى فَهَنَّا تَهُ بِسَيِّدِنَا صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَا وُلِدَ (١).

٣١٢ - قَالَ: وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِنَةَ اثْنَيْنِ وَ سِتِّينَ وَ مَائَتَيْنِ فَكَلَّمْتُهَا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ وَ سَأَلْتُهَا عَنْ دِينِهَا، فَسَمِعْتُ لِي مَنْ تَأْتَمُّ بِهِمْ، ثُمَّ قَالَتْ: فَلَا بُنَّ الْحَسَنِ وَ سَمِعْتُهُ فَقُلْتُ لَهَا: جُعِلَتْ فِدَاكِ مُعَايِنَةٌ أَوْ خَبْرًا؟ قَالَتْ: خَبْرًا عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَتَبَ إِلَى أُمِّهِ، قُلْتُ لَهَا: وَ أَيْنَ الْوَالِدُ؟ قَالَتْ:

مَسْتُورٌ فَقُلْتُ: إِلَى مَنْ يَفْزَعُ الشَّيْعَةُ، قَالَ: إِلَى الْجَدَّةِ أُمِّ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ:

أَفْتَدِي عَنْ وَصِيَّتِهِ إِلَى امْرَأَةٍ فَقَالَتْ: أَفْتَدِي بِالْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَوْصَى إِلَى أُخْتِهِ زَيْنَبَ بِنْتِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الظَّاهِرِ، فَكَانَ مَا يَخْرُجُ مِنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ عِلْمٍ يُنْسَبُ إِلَى زَيْنَبَ سَتْرًا عَلَى عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَتْ: إِنَّكُمْ قَوْمٌ أَصْحَابُ أَخْبَارٍ أَمَا رَوَيْتُمْ أَنَّ التَّاسِعَ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُقَسِّمُ مِيرَاثَهُ وَ هُوَ فِي الْحَيَاةِ (٢).

قَالَ: وَ رَوَى هَذَا الْخَبَرَ التَّلُكُبَرِيُّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ النَّهْأَوْنِدِيِّ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُسْلِمِ الْحَنْفِيِّ عَنْ أَبِي حَامِدِ الْمَرَاغِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ خَدِيجَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ أُخْتِ أَبِي الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ .

٣١٣ - وَ يَأْسَنَادُ عَنْ عُمَرَ الْأَهْوَازِيِّ قَالَ: أَرَانِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ابْنَهُ وَ قَالَ:

هَذَا صَاحِبُكُمْ مِنْ بَعْدِي (٣).

٣١٤ - وَقَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمُطَهَّرِيِّ عَنْ حَكِيمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَتْ: بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِنَةَ خَمْسٍ وَ خَمْسِينَ وَ مَائَتَيْنِ فِي النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ وَ قَالَ: يَا عَمَّةُ اجْعَلِي اللَّيْلَةَ إِفْطَارَكِ عِنْدِي فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ سَيَسِّرُكَ بِوَلِيِّهِ وَ حُجَّتِهِ عَلَى خَلْقِهِ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي قَالَتْ: فَخَرَجْتُ مِنْ سَاعَتِي حَتَّى اتَّهَيْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هِيَ حَيْسُ فِي صَحْنِ دَارِهِ وَ حَوَارِيهِ حَوْلَهُ، فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي الْخَلْفُ مِمَّنْ هُوَ؟ قَالَ: مِنْ سَوْسَنَ، ثُمَّ ذَكَرْتُ أَنَّهَا وُلِدَتْ فِي آخِرِ اللَّيْلِ، قَالَتْ فَظَنَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِوَلِيِّ اللَّهِ مُتَلَقِيًّا

ص: ١٢٥

١- (١) الغيبة: ٢٣٠، ح ١٩٥.

٢- (٢) الغيبة: ٢٣٠، ح ١٩٦.

٣- (٣) الغيبة: ٢٣٤، ح ٢٠٣.

الْأَرْضِ بِمَسَاجِدِهِ فَأَخَذَتْ بِكَتْفَيْهِ فَأَجْلَسَتْهُ فِي حَجْرِي فَإِذَا هُوَ نَظِيفٌ مَفْرُوعٌ مِنْهُ «الْحَدِيثُ». وَفِيهِ أَنَّهَا زَارَتْهُ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَلَمْ تَرَ الْوَلِمَدَ قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَبْتَدَأَنِي فَقَالَ: هُوَ يَا عَمَّةُ فِي كَنَفِ اللَّهِ وَحِزْزِهِ وَسَرِّهِ وَغَيْبَتِهِ حَتَّى يَأْذَنَ اللَّهُ لَهُ، فَإِذَا غَيَّبَ اللَّهُ شَخْصَتِي وَتَوَفَّانِي وَرَأَيْتِ شَيْعَتِي قَدِ اخْتَلَفُوا فَأَخْبِرِي الثَّقَاتِ مِنْهُمْ، وَلِيَكُنْ عِنْدَكَ وَعِنْدَهُمْ مَكْتُومًا، فَإِنَّ وَلِيَّ اللَّهِ يُعَيِّبُهُ اللَّهُ عَنْ خَلْقِهِ، وَيَحْجُبُهُ عَنْ عِبَادِهِ، فَلَا يَرَاهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَدِّمَ لَهُ جِبْرَائِيلُ فَرَسَهُ لِيُقْضَى أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا (١).

أقول: الأشهر في الروايات أن اسم أمه نرجس و لا يبعد أن يكون لها اسمان فصاعدا كما مر و يأتي ما هو صريح في ذلك.

و عنه عن ابن الوليد عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن حمويه الرازي عن الحسين بن رزق الله عن موسى بن محمد بن جعفر عن حكيمه بنت محمد بن علي عليه السلام بمعنى الحديث الأول.

و عن أحمد بن علي الرازي عن محمد بن علي بن علي بن سميع بن بنان عن محمد بن علي بن أبي الداري عن أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله عن أحمد بن روح الأهوازي عن محمد بن إبراهيم عن حكيمه بمثل معنى الحديث الأول.

و عنه عن محمد بن علي عن حنظله بن زكريا قال: حدثني الثقة عن محمد بن علي بن بلال عن حكيمه بمثل ذلك:

٣١٥ - قَالَ: وَرَوَى عَلَانٌ يَاسِينَادِهِ: أَنَّ السَّيِّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وُلِدَ فِي سَنَةِ سِتٍّ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ بَعْدَ مُضِيِّ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسِتِّينَ (٢).

٣١٦ - قَالَ: وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّلْمَغَانِيُّ فِي كِتَابِ الْأَوْصِيَاءِ قَالَ: حَدَّثَنِي حَمْرَةُ بْنُ نَصِيرٍ (٣) غُلَامٌ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا وُلِدَ السَّيِّدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَبَاشَرَ أَهْلُ الدَّارِ بِبَدَلِكَ، فَلَمَّا نَشَأَ خَرَجَ الْأَمْرُ إِلَيَّ أَنْ أَبْتَاعَ فِي كُلِّ يَوْمٍ مَعَ اللَّحْمِ قَصِيبَ مُخٍّ، وَقِيلَ: إِنَّ هَذَا لِمَوْلَانَا الصَّغِيرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٣١٧ - وَعَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي الثَّقَةُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ قَالَ: وَجَّهَ إِلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِكَبْشٍ وَقَالَ لِي: عَقِّهِ عَنِ ابْنِي فَلَانٍ وَكُلِّ وَأَطْعِمِ عِيَالَكَ، فَفَعَلْتُ ثُمَّ لَقِيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ لِي: الْمَوْلُودُ الَّذِي وُلِدَ لِي مَاتَ، ثُمَّ وَجَّهَ إِلَيَّ بِكَبْشَيْنِ وَكَتَبَ إِلَيَّ

ص: ١٢٤

١- (١) الغيبة: ٢٣٧، ح ٢٠٤.

٢- (٢) الغيبة: ٢٤٥، ح ٢١٢.

٣- (٣) في نسخه ثانياه: بصير.

٤- (٤) الغيبة: ٢٤٥، ح ٢١٣.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ عَنَّ هَيْدَرِ بْنِ الْكَبْشَيْنِ عَنْ مَوْلَاكَ وَ كُلِّ هُنَاكَ اللَّهُ وَ أَطْعِمَ إِخْوَانَكَ، فَفَعَلْتُ وَ لَقِيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَمَا ذَكَرَ لِي شَيْئًا (١).

٣١٨ - قَالَ: وَ رَوَى عَلَانٌ قَالَ: حَدَّثَنِي طَرِيفُ أَبُو نَضِيرِ الْخَادِمِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ يَعْنِي صَاحِبَ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي: عَلِيٌّ بِالصَّنَدَلِ الْأَحْمَرِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقَالَ:

أَنَا خَاتَمُ الْأَوْصِيَاءِ، وَ بِي يَدْفَعُ اللَّهُ الْبَلَاءَ عَنْ أَهْلِي وَ شِيعَتِي (٢).

أقول: المقصود من هذا الخبر هو أنه عليه السلام ولد و ادعى الإمامه و سيأتي ذكر جملة من معجزاته.

٣١٩ - ثُمَّ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ كَامِلِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلِيَّ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فَسَلَّمْتُ وَ جَلَسْتُ إِلَى بَابِ عَلَيْهِ سِتْرٌ مُرْحَى، فَجَاءَتِ الرِّيحُ، فَكَشَفْتُ طَرَفَهُ فَمَاذَا فَتَى كَأَنَّهُ فَلَقَهُ قَمْرٌ مِنْ أَبْنَاءِ أَرْبَعِ سَنِينَ أَوْ مِثْلَهَا فَقَالَ لِي: يَا كَامِلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ وَ بِجَوَابِهِ، قَالَ: فَظَنَرُ إِلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُتَبَسِّمًا فَقَالَ: يَا كَامِلُ مَا جُلُوسُكَ وَ قَدْ أَتْبَاكَ بِحَاجَتِكَ الْحُجَّةُ مِنْ بَعْدِي؟ فَفُتُّ وَ خَرَجْتُ (٣).

قَالَ: وَ رَوَى هَذَا الْخَبَرَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّازِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَائِدِ الرَّازِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ وَجْنَاءِ النَّصِيبِيِّ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ مِثْلَهُ .

٣٢٠ - ثُمَّ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنِ الْقُبَيْرِيِّ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ قَبْرِ الْكَبِيرِ مَوْلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: جَرَى حَدِيثُ جَعْفَرِ فَشَتَمَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: فَلَيْسَ غَيْرُهُ فَهَيْلُ رَأَيْتَهُ؟ قَالَ: لَمْ أَرَهُ وَ لَكِنْ رَأَاهُ غَيْرِي، قُلْتُ: مَنْ رَأَاهُ؟ قَالَ: قَدْ رَأَاهُ جَعْفَرُ مَرَّتَيْنِ وَ لَهُ مَعَهُ حَدِيثٌ (٤).

٣٢١ - وَ عَنِ جَمَاعَةٍ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَيُودَبِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْكَرْخِيِّ عَنْ أَبِي هَارُونَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا قَالَ: رَأَيْتُ صَاحِبَ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ وَجْهُهُ كَأَنَّهُ الْقَمَرُ لَيْلَةَ الْبَدْرِ «الْحَدِيثُ» (٥).

٣٢٢ - وَ عَنِ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ نَصْرِ بْنِ عِصَامٍ عَنْ

ص: ١٢٧

١- (١) الغيبة: ٢٤٥، ح ٢١٤.

٢- (٢) الغيبة: ٢٤٦، ح ٢١٥.

٣- (٣) الغيبة: ٢٤٧، ح ٢١٦.

٤- (٤) الغيبة: ٢٤٨، ح ٢١٧.

٥- (٥) الغيبة: ٢٥٠، ح ٢١٩.



أَبِي سَعِيدِ الْمَرَاغِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ: أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَيْ أَنَّهُ حَتَّى غَلِيظُ الرَّقَبَةِ (١).

٣٢٣ - وَعَنْ ابْنِ أَبِي جَيْدٍ عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْعَلَوِيِّ قَالَ:

وَرَدْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ [الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ] بِسُرٍّ مَنْ رَأَى، فَهَنَيْتُهُ بِوِلَادَةِ ابْنِهِ (٢).

٣٢٤ - وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدُّهْقَانِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ غَسَّانَ الْبَحْرَانِيِّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي سَهْلٍ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ النَّوْبَخْتِيِّ قَالَ وَوَلِدٌ مَحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَوَلِدٌ بِسَامَرَاءَ سَنَةَ سِتٍّ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ أُمُّهُ صَيْقَلٌ وَيُكْنَى أَبَا الْقَاسِمِ بِهَذِهِ الْكُنْيَةِ أَوْصَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اسْمُهُ اسْمِي وَكُنْيَتُهُ كُنْيَتِي، وَ لَقَبُهُ الْمَهْدِيُّ هُوَ الْحَجَّةُ وَ هُوَ الْمُنْتَظَرُ وَ هُوَ صَاحِبُ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي الْمَرْضَةِ الَّتِي مَاتَ فِيهَا وَ سَأَقَ الْحَدِيثَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ:

فَوَضَّاهُ الصَّبِيَّ وَاحِدَةً وَاحِدَةً، وَ مَسَحَ عَلَيَّ رَأْسَهُ وَ قَدَمَيْهِ فَقَالَ لَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

أَبِشْرِي يَا بَنِي فَأَنْتَ صَاحِبُ الزَّمَانِ وَ أَنْتَ الْمَهْدِيُّ وَ أَنْتَ حُجَّةُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، وَ أَنْتَ وَ لَدِي وَ وَصِيِّي وَ أَنَا وَ لَدْتُكَ، وَ أَنْتَ مَحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَ لَدَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ وَ أَنْتَ خَاتَمُ الْأَوْصِيَاءِ الْأَيَّمَةِ الطَّاهِرِينَ، وَ بَشَّرَ بِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ، وَ سَمَّاكَ وَ كَنَّاكَ بِذَلِكَ عَهْدَ إِلَيَّ أَبِي عَنْ آبَائِكَ الطَّاهِرِينَ، وَ مَاتَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مِنْ وَقْتِهِ (٣).

٣٢٥ - وَ عَنْهُ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرِ الْأَشْعَرِيِّ الْقُمِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يُونُسَ الْضَّرَّابِ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا يَنْصَبُ أَنَّ رَأَى الْمَهْدِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ رَأَى مِنْهُ دَلَائِلَ.

٣٢٦ - قَالَ الشَّيْخُ: وَ رَوَى أَنَّ فِي صَاحِبِ الْأَمْرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِنَّةً مِنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ قُلْتُ: وَ مَا هِيَ؟ قَالَ: دَوَامُ خَوْفِهِ وَ غَيْبَتُهُ مَعَ الْوِلَادَةِ إِلَى أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ بِنُصْرِهِ وَ لِمِثْلِ ذَلِكَ اخْتَفَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَسَلَّمَ فِي الشَّعْبِ تَارَةً وَ فِي الْغَارِ أُخْرَى وَ قَعَدَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْمَطَالِبَةِ بِحَقِّهِ (٤).

ص: ١٢٨

١- (١) الغيبة: ٢٥١، ح ٢٢٢.

٢- (٢) الغيبة: ٢٥١، ح ٢٢١.

٣- (٣) الغيبة: ٢٧٣، ح ٢٣٧.

٤- (٤) الغيبة: ٣٣٢، ح ٢٧٥.



تَغْرَبُوا بِقَوْلِهَا ثَلَاثًا، حَتَّى يَذْهَبَ الْكَدْرُ وَ يَبْقَى الصَّفْوُ (١).

٣٣٢ - قَالَ: وَ رَوَى جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَالِكِ الْكُوفِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَخْنَفٍ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ ذَكَرَ الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: لِيُعَيَّنَ عَنْهُمْ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: مَا لِلَّهِ فِي آلِ مُحَمَّدٍ حَاجَةٌ (٢).

٣٣٣ - وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَابَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مِيثَمٍ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رَبِيعِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا بَقِيتُمْ بِلاَ إِمَامٍ هُدَى وَ لاَ عِلْمٍ يَرَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ؟ (٣).

٣٣٤ - وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِلْعُمَرِيِّ: أَسَأَلُكَ بِحَقِّ اللَّهِ وَ بِحَقِّ الْإِمَامَيْنِ الَّذِينَ وَثَقَاكَ هَلْ رَأَيْتَ ابْنَ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّذِي هُوَ صَاحِبُ الزَّيْمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَبَكَى ثُمَّ قَالَ: عَلَى أَنْ لاَ تُخْبِرَ بِذَلِكَ أَحَدًا وَ أَنَا حَيٌّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: قَدْ رَأَيْتُهُ وَ رَقَبْتُهُ هَكَذَا يُرِيدُ أَنَّهَا أَغْلَظُ الرَّقَابِ حُسْنًا وَ تَمَامًا (٤).

٣٣٥ - قَالَ: وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نُوحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْكَاتِبِ عَنْ بَعْضِ أَشْرَافِ الشَّيْعَةِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّائِعِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْخَصَّيْبِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ عَنِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَجَمَاعَةٍ مِنَ الشَّيْعَةِ: اشْهَدُوا عَلَيَّ أَنْ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الْعُمَرِيُّ وَ كَيْلِي وَ أَنَّ ابْنَهُ مُحَمَّدًا وَ كَيْلُ ابْنِي مَهْدِيَّكُمْ (٥).

٣٣٦ - وَ عَنْهُ عَنْ هَبِيبِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْكَاتِبِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الشَّيْعَةِ فِي خَبَرٍ طَوِيلٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ: جِئْتُمْ تَسْأَلُونِي عَنِ الْحُجَّةِ بَعِيدِي؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَإِذَا غُلَامٌ كَأَنَّهُ قِطْعُهُ قَمَرٍ أَشْبَهُ النَّاسِ بِأَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: هَذَا إِمَامُكُمْ وَ حَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ أَطِيعُوهُ وَ لاَ تَتَفَرَّقُوا مِنْ بَعِيدِي فَتَهْلِكُوا فِي أَدْيَانِكُمْ أَلَا وَ إِنَّكُمْ لاَ تَرَوْنَهُ مِنْ بَعِيدِ يَوْمِكُمْ هَذَا حَتَّى يَتِمَّ لَهُ عَمْرٌ، فَاقْبَلُوا مِنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ مَا يَقُولُهُ وَ انْتَهُوا إِلَى أَمْرِهِ، وَ اقْبَلُوا قَوْلَهُ فَهُوَ حَلِيفَةُ إِمَامِكُمْ وَ الْأَمْرُ إِلَيْهِ (٦).

ص: ١٣٠

١- (١) الغيبة: ٣٣٩، ح ٢٨٧.

٢- (٢) الغيبة: ٣٤١، ح ٢٩٠.

٣- (٣) الغيبة: ٣٤١، ح ٢٩١.

٤- (٤) الغيبة: ٣٥٥، ح ٣١٦.

٥- (٥) الغيبة: ٣٥٦، ح ٣١٧.

٦- (٦) الغيبة: ٣٥٧، ح ٣١٩.

٣٣٧ - وَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلِيلَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَتَّابٍ، قَالَ: وَ لِدَ الْخَلْفِ الْمَهْدِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ أُمُّهُ رَيْحَانَةٌ، وَ يُقَالُ لَهَا نَزْجِسُ، وَ يُقَالُ لَهَا صَقِيلٌ، وَ يُقَالُ لَهَا سَوْسَنٌ، إِلَّا أَنَّهُ قِيلَ بِسَبَبِ الْحَمْلِ صَقِيلٌ، وَ كَانَ مَوْلَدُهُ سَنَةَ سِتٍّ وَ خَمْسِينَ وَ مِائَتَيْنِ «الْحَدِيثُ» (١).

٣٣٨ - قَالَ: وَ رَوَى أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ طَرْحَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ وَلِيَّ اللَّهِ يُعَمِّرُ عُمَرَ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَشْرِينَ وَ مِائَةَ سَنَةٍ، وَ يَظْهَرُ فِي صُورِهِ فَتَى مَوْقِفَ ابْنِ ثَلَاثِينَ سَنَةً (٢).

أقول: مفهوم العدد ليس بحجه، فلعل المراد أنه لا يكون عمره أقل من ذلك لا أنه لا يكون أكثر، أو أنه بحسب الصورة يظن كل من رآه أنه ابن ثلاثين سنة مع احتمال وقوع البداء هنا كما وقع التصريح في بعض الروايات بأن مده الغيبة كانت قصيره، ثم أطلها الله لأسباب أخرى، و البداء في هذا المقام و أمثاله هو تغيير حكم القضاء و القدر، فهو قريب من معنى النسخ في الحكم الشرعي، و أما البداء بمعنى ظهور شيء لله لم يكن في علمه فهو باطل، بل هو كفر و ما قلناه يظهر من قوله تعالى لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَ يَثْبُتُ وَ عِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ (٣) و غيرها من الآيات و الأحاديث المتواتره.

٣٣٩ - وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَاقُولِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ قَدْ خَرَجَ الْقَائِمُ لَقَدْ أَنْكَرَهُ النَّاسُ يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ شَابًا مَوْفَقًا، فَلَا يَثْبُتُ عَلَيْهِ إِلَّا كُلُّ مَنْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُ فِي الذَّرِّ الْأَوَّلِ (٤).

٣٤٠ - قَالَ: وَ رَوَى فِي خَبَرٍ آخَرَ: أَنَّ فِي صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَبَهَا مِنْ يُونُسَ رُجُوعُهُ مِنْ غَيْبَتِهِ بِسُرْخِ الشَّبَابِ (٥).

٣٤١ - قَالَ: وَ قَدْ رَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مَا تُنْكِرُونَ أَنْ يَمِدَّ اللَّهُ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ فِي الْعُمْرِ كَمَا مَدَّ لِنُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْعُمْرِ (٦).

ص: ١٣١

١- (١) الغيبة: ٣٩٣، ح ٣٦٢.

٢- (٢) الغيبة: ٤٢٠، ح ٣٩٧.

٣- (٣) سورة الرعد: ٣٩.

٤- (٤) الغيبة: ٤٢٠، ح ٣٩٨.

٥- (٥) الغيبة: ٤٢١، ح ٣٩٩.

٦- (٦) الغيبة: ٤٢١، ح ٤٠٠.

٣٤٢ - قَالَ: وَ رَوَى الْفَضْلُ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُرَّاسَانِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَأَيِّ شَيْءٍ سُمِّيَ الْقَائِمُ فَقَالَ: لِأَنَّهُ يَقُومُ بَعْدَ مَا يَمُوتُ إِنَّهُ يَقُومُ بِأَمْرِ عَظِيمٍ يَقُومُ بِأَمْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ (١).

أقول: يأتي الوجه فيه و في أمثاله على قلتها جدا بالنسبه إلى معارضاتها.

٣٤٣ - قَالَ: وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: مَثَلُ أَمْرِنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى مَثَلُ صَاحِبِ الْحِمَارِ، أَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ (٢).

٣٤٤ - وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَطَّابٍ عَنْ مُؤَدِّ بْنِ مَسْجِدِ الْمَأْحَمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَلْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَثَلُ الْقَائِمِ؟ قَالَ: نَعَمْ آيَةُ صَاحِبِ الْحِمَارِ أَمَاتَهُ اللَّهُ ثُمَّ بَعَثَهُ (٣).

٣٤٥ - قَالَ: وَ رَوَى الْفَضْلُ بْنُ شاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ حَمَّادِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا قَامَ قَالَ النَّاسُ: أَنَّى يَكُونُ هَذَا وَ قَدْ بَلَيْتُ عِظَامَهُ مُنْذُ دَهْرٍ طَوِيلٍ (٤).

قال الشيخ: الوجه في هذه الأخبار و ما شاكلها أن نقول يموت ذكره و يعتقد أكثر الناس أنه بليت عظامه، ثم يظهره الله كما أظهر صاحب الحمار بعد موته الحقيقي، قال: على أنه لا يرجع بأخبار آحاد لا يوجب علما عما دلت العقول عليه، و ساق الاعتبار الصحيح إليه، و عضدها الأخبار المتواترة التي قدمناها، بل الواجب التوقف في هذه و التمسك بما هو معلوم «انتهى».

و يمكن الحمل على أنه يموت بعد غيبته الصغرى و الكبرى و بعد ظهوره و قيامه و انتهاء عمره فيموت بأجله ثم يعيش، فقد تواترت أحاديث الرجعه و دل عليها آيات كثيرة من القرآن كقوله تعالى وَ يَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجاً (٥) و آيه صاحب الحمار المذكوره إلى غير ذلك.

ص: ١٣٢

١- (١) الغيبة: ٤٢٢، ح ٤٠٣.

٢- (٢) الغيبة: ٤٢٢، ح ٤٠٤.

٣- (٣) الغيبة: ٤٢٣، ح ٤٠٥.

٤- (٤) الغيبة: ٤٢٣، ح ٤٠٦.

٥- (٥) سورة النمل: ٨٣.

و روى أن الأئمة عليهم السلام يرجعون بعد ظهور المهدي و موته و أنه عليه السلام يرجع بعد الجميع.

٣٤٦ - قَالَ الشَّيْخُ وَ رَوَى الْفَضْلُ بْنُ شَادَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ جَنَاحِ الْجُعْفِيِّ عَنْ حَازِمِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا حَازِمُ إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَتَيْنِ يَظْهَرُ فِي الثَّانِيَةِ وَ إِنْ جَاءَكَ مَنْ يَقُولُ إِنَّهُ نَفَضَ يَدَهُ مِنْ تُرَابِ قَبْرِهِ فَلَا تُصَدِّقْهُ (١).

٣٤٧ - قَالَ: وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحِمَيْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ:

فِي صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ أَرْبَعُ سِنِينَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَنْبِيَاءَ: سَيِّئَةٌ مِنْ مُوسَى، وَ سُنَّةٌ مِنْ عِيسَى، وَ سُنَّةٌ مِنْ يُوسُفَ، وَ سُنَّةٌ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَأَمَّا سُنَّةٌ مِنْ مُوسَى فَخَائِفٌ يَتَرَقَّبُ، وَ أَمَّا سُنَّةٌ مِنْ يُوسُفَ فَالْغَيْبَةُ، وَ أَمَّا سُنَّةٌ مِنْ عِيسَى فَيُقَالُ: مَاتَ وَ لَمْ يَمُتْ. وَ أَمَّا سُنَّةٌ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَالسَّيْفُ (٢).

٣٤٨ - قَالَ: وَ رَوَى الْفَضْلُ بْنُ شَادَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى الْعُلَوِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ وُلْدِي الَّذِي يُقَالُ:

مَاتَ، قُتِلَ، لَا بَلْ هَلَكَ، لَا بَلْ بِأَيِّ وَادٍ سَلَكَ (٣).

٣٤٩ - قَالَ: وَ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مَلَأْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا (٤).

٣٥٠ - ثُمَّ قَالَ: أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: وَ اخْتِلَافُ بَنِي فُلَايِنٍ مِنَ الْمُخْتَوِمِ، وَ قَتْلُ النَّفْسِ الزَّكِيَّةِ مِنَ الْمُخْتَوِمِ، وَ خُرُوجُ الْقَائِمِ مِنَ الْمُخْتَوِمِ (٥).

٣٥١ - ثُمَّ قَالَ الْفَضْلُ بْنُ شَادَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ عَنْ وَهَيْبِ بْنِ حَفْصِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْقَائِمَ يُنَادَى بِاسْمِهِ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ

ص: ١٣٣

١- (١) الغيبة: ٤٢٤، ح ٤٠٧.

٢- (٢) الغيبة: ٦٠، ح ٥٧.

٣- (٣) الغيبة: ٤٢٥، ح ٤٠٩.

٤- (٤) الغيبة: ١٨٠، ح ١٣٩.

٥- (٥) الغيبة: ٤٥٤، ح ٤٦١.

وَ عِشْرِينَ وَ يَقُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمَ قُتِلَ فِيهِ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

٣٥٢ - وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانٍ عَنْ حَسَنِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَدَأْتِي بِالْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمَ السَّبْتِ قَائِمٌ بَيْنَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ، وَ جَبْرَيْلُ يُنَادِي: الْبَيْعَةَ لِلَّهِ فَيَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَ جَوْرًا (٢).

٣٥٣ - وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَمَزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا يَقُومُ الْقَائِمُ إِلَّا فِي وَتْرِ مِنَ السَّنِينَ تِسْعٌ وَ ثَلَاثٌ وَ خَمْسٌ وَ إِحْدَى (٣).

٣٥٤ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: خُرُوجُ الْقَائِمِ مِنَ الْمَحْتَمِ «الْحَدِيثُ» (٤).

٣٥٥ - وَ عَنْهُ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: وَ ذَكَرَ الْمَهْدِيَّ فَقَالَ: إِنَّهُ يُبَايَعُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ اسْمُهُ أَحْمَدُ وَ عَبْدُ اللَّهِ وَ الْمَهْدِيُّ فَهَذِهِ أَسْمَاءُ ثَلَاثَتِهَا (٥).

٣٥٦ - وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَ ابْنِ بَرِيعٍ عَنِ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْكَاكِلِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا دَخَلَ الْقَائِمُ الْكُوفَةَ لَمْ يَبْقَ مُؤْمِنٌ إِلَّا - وَ هُوَ بِهَا أَوْ يَجِيءُ إِلَيْهَا وَ هُوَ قَوْلُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ سِيرُوا بِنَا إِلَى هَذَا الطَّاعِنِ فَيَسِيرُ إِلَيْهِ (٦).

٣٥٧ - وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عُمَارَةَ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عَمَرَ قَالَ: ذَكَرْنَا الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ مَنْ مَاتَ مِنْ أَصِحَابِنَا يَنْتَظِرُهُ، فَقَالَ لَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا قَامَ أَتَى الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ فَيُقَالُ لَهُ: يَا هَذَا إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ صَاحِبُكَ فَإِنْ تَشَأْ أَنْ تَلْحَقَ بِهِ فَالْحَقْ، وَ إِنْ تَشَأْ أَنْ تُقِيمَ فِي كَرَامِهِ رَبِّكَ فَأَقِم (٧).

٣٥٨ - وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ [عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ] فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَنْ عَرَفَ إِمَامَهُ ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَرَى هَذَا الْأَمْرَ ثُمَّ خَرَجَ الْقَائِمُ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَمَنْ كَانَ مَعَ الْقَائِمِ فِي فُسْطَاطِهِ (٨).

ص: ١٣٤

١- (١) الغيبة: ٤٥٢، ح ٤٥٨.

٢- (٢) الغيبة: ٤٥٣، ح ٤٥٩.

٣- (٣) الغيبة: ٤٥٣، ح ٤٦٠.

٤- (٤) الغيبة: ٤٥٤، ح ٤٦١.

٥- (٥) الغيبة: ٤٥٤، ح ٤٦٣.

٦- (٦) الغيبة: ٤٥٥، ح ٤٦٤.

٧- (٧) الغيبة: ٤٥٩، ح ٤٧٠.

٨- (٨) الغيبة: ٤٥٩، ح ٤٧١.

٣٥٩ - وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِخُرُوجِ الْقَائِمِ! فَوَاللَّهِ مَا لِيَأْسُهُ إِلَّا الْغَلِيظُ وَمَا طَعَامُهُ إِلَّا الشَّعِيرُ الْجَشِيبُ، وَمَا هُوَ إِلَّا السَّيْفُ وَالْمَوْتُ تَحْتَ ظِلِّ السَّيْفِ (١).

٣٦٠ - وَ عَنْهُ عَنِ الْمُثَنَّى الْحَنَاطِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ عَرَفَ هَذَا الْأَمْرَ ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ الْقَائِمُ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ قُتِلَ مَعَهُ (٢).

٣٦١ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَطَا عَنْ سَيِّدِ الْأَمْرِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ بَيْتُ الْحَمْدِ فِيهِ سِرَاجٌ يَزْهَرُ فِيهِ مِنْذُ يَوْمٍ وُلِدَ إِلَيَّ أَنْ يَقُومَ بِالسَّيْفِ (٣).

٣٦٢ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنِ التَّلْعُكْبَرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُبَشِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ غَزَالٍ عَنْ مُفْضِلِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنْ قَائِمَنَا إِذَا قَامَ أَشْرَقَتْ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَاسْتَغْنَى النَّاسُ (الْحَدِيثُ) (٤).

٣٦٣ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُحَمَّدِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بُنَانَ الْخُتَمِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْمُعْتَمِدِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: يَدْخُلُ الْمُهْدِيُّ الْكُوفَةَ وَبِهَا ثَلَاثُ رَايَاتٍ قَدْ اضْطَرَبَتْ، فَيَدْخُلُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمِئْبَرِ فَيُخَطَبُ وَلَا يَدْرِي النَّاسُ مَا يَقُولُ مِنَ الْبُكَاءِ وَهُوَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: كَأَنِّي بِالْحُسَيْنِيِّ وَالْحُسَيْنِيِّ وَقَدْ قَادَاهَا فَيَسْلُمُهَا إِلَى الْحُسَيْنِيِّ فَيُبَايِعُونَهُ (٥).

٣٦٤ - وَ عَنْ الْمُفْضِلِ بْنِ شَادَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُرَّاسَانِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْمُهْدِيُّ وَالْقَائِمُ وَاحِدٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ لِأَيِّ شَيْءٍ سَمَّيَ الْمُهْدِيَّ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ يُهْدَى إِلَى كُلِّ أَمْرٍ خَفِيٍّ وَ سَمَّيَ الْقَائِمَ لِأَنَّهُ يَقُومُ بَعْدَ مَا يَمُوتُ يَعْنِي يَمُوتُ ذِكْرُهُ إِنَّهُ يَقُومُ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ (٦).

ص: ١٣٥

١- (١) الغيبة: ٤٦٠، ح ٤٧٣.

٢- (٢) الغيبة: ٤٦٠، ح ٤٧٤.

٣- (٣) الغيبة: ٤٦٧، ح ٤٨٣.

٤- (٤) الغيبة: ٤٦٨، ح ٤٨٤.

٥- (٥) الغيبة: ٤٦٨، ح ٤٨٥.

٦- (٦) الغيبة: ٤٧١، ح ٤٨٩.



٣٦٥ - وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَهْرٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ قَائِمَنَا فَلْيَقْعَلْ حِينَ يَرَاهُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ بَيْتِ النَّبِيِّ وَ مَعْدِنَ الْعِلْمِ وَ مَوْضِعِ الرَّسَالَةِ (١).

٣٦٦ - وَ عَنْهُ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ أَصْحَابَ مُوسَى ابْتُلُوا بِنَهْرٍ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهْرٍ (٢) وَ إِنَّ أَصْحَابَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُبْتَلُونَ بِمِثْلِ ذَلِكَ (٣).

٣٦٧ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْقَائِمَ يَهْدِيهِ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ حَتَّى يَرُدَّهُ إِلَى أَسَاسِهِ، وَ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَى أَسَاسِهِ وَ يَرُدُّ الْبَيْتَ إِلَى مَوْضِعِهِ، وَ أَقَامَهُ إِلَى أَسَاسِهِ وَ قَطَعَ أَيْدِي بَنِي شَيْبَةَ الشَّرَاقِ وَ عَلَقَهَا عَلَى الْكَعْبَةِ (٤).

٣٦٨ - وَ عَنْهُ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سُفْيَانَ الْجَرِيرِيِّ عَنْ أَبِي صِيَادٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: دَوْلَتْنَا آخِرُ الدُّوَلِ، وَ لَنْ يَبْقَى أَهْلُ بَيْتِ لَهُمْ دَوْلَةٌ إِلَّا- مَلَكُوا قَبْلَنَا لِنَالِ- يَقُولُوا إِذَا رَأَوْا سَيْرَتَنَا: إِذَا مَلَكْنَا سِرْنَا مِثْلَ سِيرِهِ هَوْلَاءِ، وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ الْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ (٥) (٦).

٣٦٩ - وَ عَنْهُ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ وَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ جَمِيعاً عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ جَاءَ بِأَمْرِ غَيْرِ الَّذِي كَانَ (٧).

٣٧٠ - وَ عَنْهُ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسَلِّيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَضْيَعِ بْنِ نُبَيْتَةَ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ لَهُ: حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَسْجِدِ الْكُوفَةِ فَقَالَ: طُوبَى لِمَنْ شَهِدَ هَدْمَكَ مَعَ قَائِمِ أَهْلِ بَيْتِي أَوْلَيْكَ خِيَارُ الْأُمَّةِ مَعَ أَبْرَارِ الْعِثْرَةِ (٨).

٣٧١ - وَ عَنْهُ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِي الْجَارُودِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْقَائِمَ يَمْلِكُ ثَلَاثِمِائَةً وَ تِسْعَ سِنِينَ، كَمَا لَبِثَ أَهْلُ الْكَهْفِ فِي كَهْفِهِمْ، يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مَلِئَتْ ظُلْمًا وَ جَوْرًا، وَ يَفْتَحُ اللَّهُ لَهُ شَرْقَ الْأَرْضِ وَ غَرْبَهَا، وَ يَقْتُلُ النَّاسَ حَتَّى لَا يَبْقَى إِلَّا دِينَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَسِيرٌ

ص: ١٣٦

١- (١) الغيبة: ٤٧١، ح ٤٩٥.

٢- (٢) سورة البقرة: ٢٤٩.

٣- (٣) الغيبة: ٤٧٢، ح ٤٩١.

٤- (٤) الغيبة: ٤٧٢، ح ٤٩٢.

٥- (٥) سورة القصص: ٨٣.

٦- (٦) الغيبة: ٤٧٢، ح ٤٩٣.

٧- (٧) الغيبة: ٣٧٣، ح ٤٩٤.



بِسِيرِهِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ (تَمَامَ الْخَبَرِ) (١).

٣٧٢ - وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْخَضْرَمِيِّ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرِو الْخَنْعَمِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَمْ يَمْلِكُ الْقَائِمُ مِنْكُمْ؟ قَالَ: سَبْعَ سِنِينَ يَكُونُ سَبْعِينَ سَنَةً مِنْ سِنِيكُمْ هَذِهِ (٢).

أقول: لعل هذه السبعين محتومه و ما زاد موقوف على شرط غير محتوم، أو ما زاد من وقت قيامه إلى وقت موته، و هذه بعد ظهور أمره و استيلائه على جميع الأرض.

٣٧٣ - وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ دَخَلَ الْكُوفَةَ وَ أَمَرَ بِهَيْدَمِ الْمَسَاجِدِ الْأَرْبَعِ حَتَّى يَبْلُغَ أَسَاسَهَا وَ يُصَيِّرَهَا عَرِيشًا كَعَرِيشِ مُوسَى إِلَى أَنْ قَالَ: فَيَأْمُرُ اللَّهُ الْفَلَكَ فِي زَمَانِهِ فَيَبْطِئُ فِي دَوْرِهِ حَتَّى يَكُونَ الْيَوْمُ مِنْ أَيَّامِهِ كَعَشْرَةِ أَيَّامٍ، وَ الشَّهْرُ كَعَشْرَةِ أَشْهُرٍ، وَ السَّنَةُ كَعَشْرِ سِنِينَ مِنْ سِنِيكُمْ (٣).

٣٧٤ - قَالَ الشَّيْخُ: وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ أَنَّهُ يَفْتَحُ قُسْطَنْطِينَةَ وَ الرُّومِيَّةَ وَ بِلَادَ الصِّينِ (٤).

٣٧٥ - وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَاطٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَاطٍ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُوسَى الْأَبَارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: اتَّقِ الْعَرَبَ فَإِنَّ لَهُمْ خَيْرَ سَوْءٍ. أَمَا إِنَّهُ لَا يَخْرُجُ مَعَ الْقَائِمِ وَاحِدٌ مِنْهُمْ (٥).

أقول: لعل المراد في أول خروجه أو هو مجاز عباره عن قله من يخرج منهم معه، فقد روى أنه يخرج معه منهم جماعه كما مضى و يأتي من طريق النعماني و غيره.

٣٧٦ - وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ ظَبْيَانَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَصْحَابُ الْمَهْدِيِّ سَبَابٌ لَا كُھُولَ فِيهِمْ، إِلَّا كَمَثَلِ الْكُحْلِ فِي الْعَيْنِ وَ الْمِلْحِ فِي الرَّادِ، وَ أَقَلُّ الرَّادِ الْمِلْحُ (٦).

٣٧٧ - وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُقْبَةَ النَّهْمِيِّ عَنْ أَبِي

ص: ١٣٧

١- (١) الغيبة: ٢١٧، ح ١٧٩.

٢- (٢) الغيبة: ٤٧٤، ح ٤٩٧.

٣- (٣) الغيبة: ٤٧٥، ح ٤١٨.

٤- (٤) الغيبة: ٤٧٦، ح ٤٩٩.

٥- (٥) الغيبة: ٤٧٦، ح ٥٠٠.

٦- (٦) الغيبة: ٤٧٦، ح ٥٠١.

إِسْحَاقَ الْبَنَّاءِ عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يُبَايِعُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ ثَلَاثِمِائَةٍ وَتَيْفٌ، عِدَّةُ أَهْلِ بَيْدَرٍ، فِيهِمْ النَّجَبَاءُ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ وَالْأَبْدَالُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ وَالْأَخْيَارُ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَيُقِيمُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُقِيمَ (١).

### الفصل الثالث عشر

٣٧٨ - وَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي الْأَمَالِي عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْجَعَابِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الْخَزَّازِ مِنْ كِتَابِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْهَاشِمِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبَانَ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ ثَوْبَانَ بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ بَعِيدٍ مَا أَخْبَرَ بِمَا يَلْقَى أَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ بَعِيدِهِ مِنْ ظُلْمِ الْأُمَّةِ لَهُمْ وَقَتْلِهِمْ إِيَّاهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَبْرِئِيلُ أَنَّ ذَلِكَ يَزُولُ إِذَا قَامَ قَائِمُهُمْ وَعَلَتْ كَلِمَتُهُمْ، وَاجْتَمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى مَحَبَّتِهِمْ، وَكَانَ الشَّانِي لَهُمْ قَلِيلًا وَالْكَارِهُ لَهُمْ ذَلِيلًا، وَذَلِكَ حِينَ تَغْيِرُ الْبِلَادِ وَضَعْفِ الْعِبَادِ وَالْإِيَّاسِ مِنَ الْفَرَجِ فَعِنْدَ ذَلِكَ يَظْهَرُ الْقَائِمُ فِيهِمْ.

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اسْمُهُ كَاسِمِي وَاسْمُ أَبِيهِ كَاسِمِ ابْنِي، هُوَ مِنْ وُلْدِ ابْنَتِي يُظْهَرُ اللَّهُ الْحَقَّ بِهِمْ، وَيُخْمَدُ الْبَاطِلَ بِأَشْيَافِهِمْ (٢).

٣٧٩ - وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسَدِ بَاطِ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمُرَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا كَانَ مِنْ أَمْرِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا كَانَ، ضَجَّتِ الْمَلَائِكَةُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقَالَتْ: يَا رَبِّ يُفْعَلُ هَذَا بِالْحُسَيْنِ صَفِيِّكَ وَابْنِ نَبِيِّكَ؟ قَالَ: فَأَقَامَ اللَّهُ لَهُمْ ظِلَّ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: بِهِذَا أَنْتَقِمَ لَهُ مِنْ ظَالِمِيهِ (٣).

٣٨٠ - وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ الْحُسَيْنِ (٤) بْنِ مُحَمَّدِ السَّمْسَارِ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ مُوسَى الْخُتَلِيِّ عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَوْفٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يَزَالُ بِكُمْ الْأَمْرُ حَتَّى يُوَلِّدَ فِي الْفِتْنَةِ مَنْ لَا يَعْرِفُ غَيْرَهَا، حَتَّى تُمَلَأَ الْأَرْضُ جَوْرًا فَلَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رَجُلًا مِنِّي وَ مِنْ عِزَّتِي فَيَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا

ص: ١٣٨

١- (١) الغيبة: ٤٧٦ ح ٥٠٢.

٢- (٢) الأمالى: ٣٥١ ح ٦٦/٧٢٦.

٣- (٣) الأمالى: ٤١٨ ح ٨٩/٩٤١.

٤- (٤) فى نسخه ثانية: الحسن.

مَلَأَهَا مَنْ كَانَ قَبْلَهُ جَوْرًا، وَ تُخْرِجُ لَهُ الْأَرْضُ أَفْلَادَ كَبِدِهَا، وَ يَحْتَوِ الْمَالَ حَتَّىٰ وَ لَا يُعْذُهُ عَدَاً وَ ذَلِكَ حِينَ يَضْرِبُ الْإِسْلَامَ بِجِرَانِهِ  
(١).

## الفصل الرابع عشر

٣٨١ - وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ فِي كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَعْلَبٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: دَمَانٍ فِي الْإِسْلَامِ لَا يَحْكُمُ فِيهِمَا أَحَدٌ بِحُكْمِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَقُومَ قَائِمًا: الزَّانِي الْمُحْصَنُ يَزْجُمُهُ، وَ مَانِعُ الزَّكَاةِ يَضْرِبُ عُقُقَهُ (٢).

٣٨٢ - وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا ضَاعَ مَالٌ فِي بَرٍّ وَ لَا بَحْرٍ إِلَّا بِمَنْعِ الزَّكَاةِ.  
وَ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ أَخَذَ مَانِعَ الزَّكَاةِ فَضْرَبَ عُقُقَهُ.

٣٨٣ - وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النَّعْمَانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَ هُوَ عَارِفٌ لِإِمَامِهِ لَمْ يَضْرَهُ تَقَدَّمَ هَذَا الْأَمْرُ أَوْ تَأَخَّرَ، وَ مَنْ مَاتَ عَارِفًا بِإِمَامِهِ كَانَ كَمَنْ كَانَ مَعَ الْقَائِمِ فِي فُسْطَاطِهِ (٣).

٣٨٤ - وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ سَيَابَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ مَاتَ مِنْكُمْ عَلَىٰ أَمْرِنَا هَذَا كَانَ كَمَنْ ضَرَبَ فُسْطَاطَهُ إِلَىٰ رِوَاقِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَلْ بِمَنْزِلِهِ مَنْ يَضْرِبُ مَعَهُ بِسَيْفٍ، بَلْ بِمَنْزِلِهِ مَنْ اسْتَشْهَدَ مَعَهُ «الْحَدِيثُ» (٤).

٣٨٥ - وَ عَنْ السُّنْدِيِّ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا تَقُولُ فِي مَنْ مَاتَ عَلَىٰ هَذَا الْأَمْرِ مُنْتَظِرًا لَهُ قَالَ: هُوَ بِمَنْزِلِهِ مَنْ كَانَ مَعَ الْقَائِمِ فِي فُسْطَاطِهِ «الْحَدِيثُ» (٥).

٣٨٦ - وَ عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُوسَى النَّمَيْرِيِّ عَنْ عَلَاءِ بْنِ سَيَابَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ مَاتَ مِنْكُمْ عَلَىٰ هَذَا الْأَمْرِ مُنْتَظِرًا كَانَ كَمَنْ كَانَ فِي فُسْطَاطِ الْقَائِمِ (٦).

ص: ١٣٩

١- (١) الأُمَالِي: ٥١٣ ح ٢٨/١١٢١.

٢- (٢) الأُمَالِي: ج ٨٧/١ ح ٢٨.

٣- (٣) الأُمَالِي: ج ١٥٦/١ ح ٨٥.

٤- (٤) الأُمَالِي: ج ١٧٣/١ ح ١٤٥.

٥- (٥) الأُمَالِي: ج ١٧٣/١ ح ١٤٦.

٦- (٦) الأُمَالِي: ج ١٧٣/١ ح ١٤٧.

٣٨٧ - وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَقْبَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ الْكَلْبِيِّ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْوَاسِطِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ الْقَائِلَ مِنْكُمْ: إِذَا أَدْرَكَتِ الْقَائِمَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ نَصْرَتُهُ، كَالْمُقَارِعِ بِسَيْفِهِ وَ الشَّهِيدِ مَعَهُ (لَهُ ظ) شَهَادَتَانِ (١).

٣٨٨ - وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ شَجْرَةَ عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ مَاتَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ كَانَ بِمَنْزِلِهِ مَنْ حَضَرَ مَعَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ شَهِدَ مَعَ الْقَائِمِ (٢).

٣٨٩ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ وَ غَيْرِهِ عَنِ الْفَيْضِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: مَنْ مَاتَ مِنْكُمْ وَ هُوَ مُنْتَظَرٌ لِهَذَا الْأَمْرِ كَانَ كَمَنْ هُوَ مَعَ الْقَائِمِ «الْحَدِيثُ» (٣).

٣٩٠ - وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْقَصِيرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ رَحْمَةً وَ يَبْعَثُ الْقَائِمَ نَقْمَةً (٤).

### الفصل الخامس عشر

٣٩١ - وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي كِتَابِ بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ أَمَا قَوْلُهُ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَعْتَهُ (٥) قَالَ: يَعْنِي بِقِيَامِ الْقَائِمِ (٦).

٣٩٢ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ وَ غَيْرِهِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنِّي سَمِعْتُ أَبِيكَ وَ هُوَ يَقُولُ: إِنَّ الْقَائِمَ وَاسْمُ الصَّدْرِ مُشْرِفُ الْمُنْكَبِينَ عَرِيضٌ مَا بَيْنَهُمَا فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّ أَبِي لَبَسَ دِرْعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَكَانَتْ تُسْحَبُ عَلَى الْأَرْضِ وَ إِنِّي لَبِسْتُهَا فَكَانَتْ وَ كَانَتْ وَ إِنَّهَا تَكُونُ مِنَ الْقَائِمِ كَمَا كَانَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مُشْمَرَةً كَأَنَّهُ يَرْفَعُ نِطَاقَهَا بِحُلْفَتَيْنِ (٧).

ص: ١٤٠

١- (١) الأمل: ج ١٧٣/١ ح ١٤٨.

٢- (٢) الأمل: ج ١٧٣/١ ح ١٤٩.

٣- (٣) الأمل: ج ١٧٤/١، ح ١٥١.

٤- (٤) الأمل: ج ٣٤٠/٢، ح ١٢٦.

٥- (٥) سورة الأنعام: ٤٤.

٦- (٦) بصائر الدرجات: ٩٨، ح ٥.

٧- (٧) بصائر الدرجات: ٢٠٩، ح ٥٥.

٣٩٣ - وَعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ مَنْصُورٍ عَنْ فَضِيلِ الْأَعْوَرِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ حَكَمَ بِحُكْمِ دَاوُدَ وَ سُلَيْمَانَ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ بَيْنَهُ (١).

٣٩٤ - وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ سِتَّانٍ عَنْ رُفَيْدِ بْنِ مَوْلَى ابْنِ هُبَيْرَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ لِي كَيْفَ أَنْتَ إِذَا رَأَيْتَ أَصْحَابَ الْقَائِمِ قَدْ ضَرَبُوا فَسَادَ أَطْيَاطَهُمْ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ، ثُمَّ أُخْرِجَ الْمِثَالُ الْجَدِيدَ عَلَى الْعَرَبِ شَدِيدًا إِلَى أَنْ قَالَ: وَإِنَّ الْقَائِمَ يَسِيرُ بِمَا فِي الْجَفْرِ الْأَحْمَرِ وَهُوَ الذَّبْحُ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَظْهَرُ عَلَى شِيعَتِهِ (٢).

٣٩٥ - وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: أَرَانِي أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْضَ كُتُبِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ لِي: لِأَيِّ شَيْءٍ كُتِبَ هَذِهِ الْكُتُبُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قُلْتُ: مَا أَبِينِ الرَّأْيَ فِيهَا! قَالَ: هَاتِ قُلْتُ: عَلِمَ أَنَّ قَائِمَكُمْ يَقُومُ يَوْمًا مَا، فَأَحَبَّ أَنْ يَعْمَلَ بِمَا فِيهَا قَالَ: صَدَقْتُ (٣).

٣٩٦ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ فَضِيلِ الْأَعْوَرِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ حَكَمَ بِحُكْمِ دَاوُدَ وَ سُلَيْمَانَ، لَا يَسْأَلُ النَّاسَ بَيْنَهُ (٤).

٣٩٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ يُونُسَ عَنْ حَرِيزٍ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَنْ تَذْهَبَ الدُّنْيَا حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِّنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ يَحْكُمُ بِحُكْمِ دَاوُدَ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ بَيْنَهُ (٥).

٣٩٨ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَرَ عَنِ مَوْسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَيَأْتِي مِنْ مَسْجِدِكُمْ هَذَا يَعْنِي مَكَّةَ ثَلَاثِمِائَةٍ وَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَيُنَادِي بِكُلِّ وَادٍ هَذَا الْمَهْدِيُّ هَذَا الْمَهْدِيُّ يَقْضِي بِقَضَاءِ آلِ دَاوُدَ وَ لَا يَسْأَلُ بَيْنَهُ (٦).

٣٩٩ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ سُلَيْمَانَ الدَّلِيمِيِّ عَنِ مُعَاوِيَةَ الدُّهْنِيِّ عَنِ أَبِي

ص: ١٤١

١- (١) بصائر الدرجات: ٢٧٩، ح ٥.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ١٧٥، ح ١٣.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ١٨٢، ح ٢.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٢٧٩، ح ٣.

٥- (٥) بصائر الدرجات: ٢٧٩، ح ٤.

٦- (٦) بصائر الدرجات: ٣٣١، ح ١١.

عَبْدُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ قَالَ:

ذَاكَ لَوْ قَدْ قَامَ قَائِمًا أَعْطَاهُ اللَّهُ السِّيَمَاءَ فَيَأْمُرُ بِالْكَافِرِ فَيَأْخُذُ بِالنَّوْصِي وَ الْأَقْدَامِ، ثُمَّ يَخْبِطُ بِالسَّيْفِ خَبْطًا (١).

٤٠٠ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْخَضْرَمِيِّ عَنْ رُفَيْدِ مَوْلَى ابْنِ هُبَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا رَأَيْتَ الْقَائِمَ أَعْطَى رَجُلًا مِائَةَ أَلْفٍ، وَ أَعْطَى آخَرَ دِرْهَمًا فَلَا يَكْبُرُ فِي صَدْرِكَ (٢).

قَالَ: وَ فِي رِوَايِهِ أُخْرَى فَلَا يَكْبُرُ ذَلِكَ فَإِنَّ الْأَمْرَ مَمْلُوكٌ إِلَيْهِ.

٤٠١ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي يَحْيَى قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ خَيْرُ ذَا الْقُرْنَيْنِ السَّحَابَيْنِ: الصَّعْبُ وَ الدَّلُولُ، فَاخْتَارَ الدَّلُولُ وَ هُوَ مَا لَيْسَ فِيهِ رَعِيدٌ وَ لَا بَرَقٌ، وَ لَوْ اخْتَارَ الصَّعْبَ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لَهُ لِأَنَّ اللَّهَ أَدَّخَرَهُ لِلْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٤٠٢ - وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَبَسَةَ بْنِ مُصْعَبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَوْ لَا أَنْ يَقَعَ عِنْدَ غَيْرِكُمْ كَمَا قَدْ وَقَعَ غَيْرُهُ لَأَعْطَيْتُكُمْ كِتَابًا لَا تَحْتَاجُونَ إِلَيْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُومَ الْقَائِمُ (٤).

٤٠٣ - وَعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ فَضِيلِ الْأَعْوَرِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحِذَاءِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِذَا قَامَ قَائِمٌ آلَ مُحَمَّدٍ حَكَمَ بِحُكْمِ دَاوُدَ وَ سُلَيْمَانَ لَا يَسْأَلُ بَيْنَهُ (٥).

## الفصل السادس عشر

٤٠٤ - وَ رَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ بُرَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ مَدِينَتَيْنِ: مَدِينَةً بِالْمَشْرِقِ وَ مَدِينَةً بِالْمَغْرِبِ، فِيهِمَا قَوْمٌ لَا يَعْرِفُونَ إِبْلِسَ وَ لَا يَعْلَمُونَ بِخَلْقِ إِبْلِسَ، نَلَقَاهُمْ فِي كُلِّ حِينٍ فَيَسْأَلُونَنَا عَمَّا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ فَنُعَلِّمُهُمْ، وَ يَسْأَلُونَنَا الدُّعَاءَ وَ يَسْأَلُونَنَا عَنْ قَائِمِنَا مَتَى يَظْهَرُ، فِيهِمْ عِبَادَةٌ وَ اجْتِهَادٌ شَدِيدٌ إِلَى أَنْ قَالَ: مِنْهُمْ جَمَاعَةٌ لَمْ يَضَعُوا السَّلَاحَ مِنْذُ

ص: ١٤٢

١- (١) بصائر الدرجات: ٣٧٩ ح ١٧.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٤٠٦ ح ١٠.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٤٢٩ ح ٤.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٤٩٨ ح ٢.

٥- (٥) بصائر الدرجات: ٢٧٩ ح ٣.



كَانُوا يَنْتَظِرُونَ قَائِمَنَا يَدْعُونَ اللَّهَ أَنْ يُرِيَهُمْ إِيَّاهُ (١).

٤٠٥ - وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ خَالِدِ الْأَزْمِنِيِّ عَنِ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ بِالْمَشْرِقِ مَدِينَةً اسْمُهَا جَابَلْقَا، لَهَا اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ بَابٍ مِنْ ذَهَبٍ، بَيْنَ كُلِّ بَابٍ إِلَى صَاحِبِهِ فَرْسَخٌ، عَلَى كُلِّ بَابٍ بُرْجٌ فِيهِ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ مُقَاتِلٍ، يُهَيِّئُونَ الْخَيْلَ وَ يَشْحَذُونَ السُّيُوفَ وَ السَّلَاحَ يَنْتَظِرُونَ قِيَامَ قَائِمِنَا وَ إِنَّ لِلَّهِ بِالْمَغْرِبِ مَدِينَةً يُقَالُ لَهَا جَابُرُصَا، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهَا مِثْلُ جَابَلْقَا وَ قَالَ: يَنْتَظِرُونَ قَائِمَنَا (٢).

## الفصل السابع عشر

٤٠٦ - وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ فِي كِتَابِ مُخْتَصِرِ الْبَصَائِرِ قَالَ: أَجَازَ لِي الشَّيْخُ الشَّهِيدُ مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيٍّ الشَّامِيُّ ثُمَّ ذَكَرَ السَّنَدَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى الْجَلُودِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَرْقَمٍ عَنْ أَبِي يَسَارٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مَزَاحِمٍ عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سِمْرَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ يَذْكَرُ فِيهِ الدَّجَالُ قَالَ: يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِالشَّامِ عَلَى يَدَيَّ مَنْ يُصَيِّمُ الْمَسِيحَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ خَلْفَهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ النَّزَّالُ بْنُ سِمْرَةَ لِمَعْصِيَةَ عَه: مَا عَنَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذَا الْقَوْلِ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي يُصَيِّمُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ خَلْفَهُ هُوَ الثَّانِي عَشَرَ مِنَ الْعُتْرَةِ الثَّاسِعِ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٤٠٧ - قَالَ: وَ حَدَّثَنِي الْمَأْخُ الصَّالِحُ الرَّشِيدُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَسِّنِ الْمَطَارِيَادِيِّ عَنْ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ وَحَدَّ بِخَطِّهِ هَذَا الْحَدِيثَ وَ صُورَتُهُ: الْحَسَيْنُ بْنُ حَمِيدَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي شُعَيْبٍ عُمَرَ بْنِ نَصْرِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْفَرَاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ سَيِّدِي الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَيْلَ لِلْمَأْمُولِ الْمُنتَظَرِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ وَقْتِ يَعْلَمُهُ النَّاسُ؟ فَقَالَ:

حَاشَ لِلَّهِ أَنْ يُوقَّتَ ظُهُورُهُ بِوَقْتِ يَعْلَمُهُ شَيْعَتُنَا، لِأَنَّهُ السَّاعَةُ الَّتِي قَالَ اللَّهُ يَسْئَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ ... قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّئُهَا لَوْقَتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً (٤) (الْحَدِيثُ) وَ هُوَ طَوِيلٌ (٥).

ص: ١٤٣

١- (١) البصائر: ٥١٠ ح ٤.

٢- (٢) انظر المختصر: ١٠٢.

٣- (٣) مختصر بصائر الدرجات: ١٧١.

٤- (٤) سورة الأعراف: ١٨٧.

٥- (٥) بصائر الدرجات: ١٧٩.

٤٠٨ - وَ رَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي كِتَابِ قُرْبِ الْأَسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِذَا قَامَ قَائِمُنَا اضْمَحَلَّتِ الْقَطَائِعُ فَلَا قَطَائِعَ (١).

الفصل التاسع عشر

٤٠٩ - وَ رَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَزَائِيُّ فِي كِتَابِ الْكِفَايَةِ فِي النُّصُوصِ عَلَى الْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَيْضِ الْعِجْلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرَّكِينِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: لَا تَذْهَبِ الدُّنْيَا حَتَّى يَقُومَ بِأَمْرِ أُمَّتِي رَجُلٌ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ يَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مِلْتُ جُورًا، قُلْنَا: مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: التَّاسِعُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ (٢).

٤١٠ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبَانَ الْهَمْدَانِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَزْوَغِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبَادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي نُؤَيْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي سَلِيمَانَ الصَّبِيِّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقُومَ الْقَائِمُ مِنَّا وَ ذِيكَ حِينَ يَأْذَنَ اللَّهُ لَهُ فَمَنْ تَبِعَهُ نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ هَلَكَ، فَاللَّهُ اللَّهُ عِبَادَ اللَّهِ اثْتَوَهُ وَ لَوْ حَبَنُوا عَلَى الثَّلْجِ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَتَى يَقُومُ قَائِمُكُمْ قَالَ: إِذَا صَارَتِ الدُّنْيَا هَرْجًا وَ مَرْجًا وَ هُوَ التَّاسِعُ مِنْ صُلْبِ الْحُسَيْنِ (٣).

٤١١ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْزَةَ عَنِ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ حَمْزَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْأَزْدِيِّ يَغْنِي ابْنَ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ الْأَيْمَةُ يَكُونُ فِيهِمْ مَنْ يَغِيبُ؟ قَالَ:

نَعَمْ يَغِيبُ عَنْ أَبْصَارِ النَّاسِ شَخْصُهُ وَ لَا يَغِيبُ عَنْ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ ذِكْرُهُ، وَ هُوَ الثَّانِي عَشَرَ مِنَّا (٤).

الفصل العشرون

٤١٢ - وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ أَبِي طَالِبِ الطَّبْرَسِيُّ فِي كِتَابِ الْإِحْتِجَاجِ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِيَهُودِيٍّ: يَا

ص: ١٤٤

١- (١) قرب الإسناد: ٨٠ ح ٢٦٠.

٢- (٢) كفايه الأثر: ٩٧.

٣- (٣) كفايه الأثر: ١٥١.

٤- (٤) كفايه الأثر: ٢٧٠.

يَهُودِيٍّ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي الْمَهْدِيِّ إِذَا خَرَجَ نَزَلَ الْمَسِيحُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِنُصْرَتِهِ فَيَقْدُمُهُ وَيُصَلِّي خَلْفَهُ (١).

٤١٣ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبِ الْجُهَنِيِّ عَنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَبْعَثُ اللَّهُ رَجُلًا فِي آخِرِ الزَّمَانِ وَكَلْبٍ مِّنَ الدَّهْرِ وَجَهْلٍ مِنَ النَّاسِ، وَيُؤَيِّدُهُ اللَّهُ بِمَلَائِكَتِهِ وَيَعْصِمُ أَنْصَارَهُ، وَيُنْصِرُهُ بِآيَاتِهِ وَيُظْهِرُهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ حَتَّى يَدِينُوا طَوْعًا وَكَرْهًا يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا وَنُورًا وَبُرْهَانًا يَدِينُ لَهُ عَرْضَ الْبِلَادِ وَطُولَهَا حَتَّى لَا يَبْقَى كَافِرٌ إِلَّا آمَنَ وَلَا طَالِحٌ إِلَّا صِلَحَ وَيُصِطِّلِحُ فِي مَلِكِهِ السَّبَاعِ، وَتُخْرَجُ الْأَرْضُ بِرَكَاتِهَا، وَتُنزَلُ السَّمَاءُ بِرَكَاتِهَا، وَتُظْهِرُ لَهُ الْكُنُوزَ يَمْلِكُ مَا بَيْنَ الْخَافِقِينَ أَرْبَعِينَ عَامًا، فَطُوبَى لِمَنْ أَدْرَكَ أَيَّامَهُ وَسَمِعَ كَلَامَهُ (٢).

## الفصل الحادى والعشرون

٤١٤ - وَرَوَى أَبُو عَلِيٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ مَجْمَعِ الْبَيَانِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا قَالَ: رَوَى فِي أَخْبَارِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ أَصْحَابُ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، قَالَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَذَلِكَ وَاللَّهِ أَنْ لَوْ قَامَ قَائِمُنَا لَجَمَعَ اللَّهُ إِلَيْهِ جَمِيعَ شِيعَتِنَا مِنْ جَمِيعِ الْبُلْدَانِ (٣).

٤١٥ - وَفِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ (٤) قَالَ: رَوَى زُرَّارَهُ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمْ يَجِئْ تَأْوِيلُ هَذِهِ الْآيَةِ بَعْدُ، وَ لَوْ قَدْ قَامَ قَائِمُنَا لَقَدْ يَرَى مَنْ يُدْرِكُهُ مَا يَكُونُ مِنْ تَأْوِيلِ هَذِهِ الْآيَةِ، وَ لِيَبْلُغَنَّ دِينُ مُحَمَّدٍ مَا يَبْلُغُ اللَّيْلُ حَتَّى لَا يَكُونَ شِرْكٌ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (٥).

٤١٦ - وَفِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ أُخْرَى قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ ذَلِكَ يَكُونُ عِنْدَ خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ إِلَّا أَقْرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (٦).

٤١٧ - وَفِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ لَنُنَاجِيَنَّ عَنْهُمْ الْعَذَابَ إِلَى أُمَّهِ مَعْدُودَةٍ (٧) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: أَنَّ الْأُمَّةَ الْمَعْدُودَةَ هُمْ أَصْحَابُ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: ١٤٥

١- (١) الاحتجاج: ج ٥٥/١.

٢- (٢) الاحتجاج: ج ١١/٢.

٣- (٣) مجمع البيان ج ٤٢٩/١.

٤- (٤) سورة الفتح: ٢٨.

٥- (٥) مجمع البيان: ج ٣٥٢/٦.

٦- (٦) مجمع البيان: ج ٤٥/٥.

٧- (٧) سورة هود: ٨.

فِي آخِرِ الزَّمَانِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَبِضْعَةِ عَشْرٍ رَجُلًا كَعَدَّةِ أَهْلِ بَدْرٍ يَجْتَمِعُونَ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ كَمَا تَجْتَمِعُ قَرْعُ الْخَرِيفِ (١).

٤١٨ - وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحِينَ وَ (٢) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: هُمْ أَصْحَابُ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ (٣).

٤١٩ - قَالَ الطَّبْرِسِيُّ رَوَى الْخَاصُّ وَالْعَامُّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَبْعَثَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مَلَأْتُ جُورًا وَظُلْمًا (٤).

٤٢٠ - وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسِّرَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ (٥) قَالَ الْمَرْوِيُّ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: أَنَّهَا فِي الْمَهْدِيِّ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ (٦).

٤٢١ - وَ رَوَى الْعِيَّاشِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَرَأَ آيَةَ وَ قَالَ:

هُمُ وَاللَّهُ شَاعِرٌ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِهِمْ عَلَى يَدَيِ رَجُلٍ مِنَّا، وَ هُوَ مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ هُوَ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَلِيَّ رَجُلٌ مِنْ عِزَّتِي، اسْمُهُ اسْمِي، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مَلَأْتُ ظُلْمًا وَ جُورًا (٧).

قَالَ: وَ رَوَى مِنْهُ ذَلِكَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

٤٢٢ - وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَ الشُّهَدَاءُ (٨) قَالَ:

وَ رَوَى الْعِيَّاشِيُّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: الْعَارِفُ مِنْكُمْ هَذَا الْأَمْرَ الْمُتَنَبِّهُ لَهُ الْمُحْتَسِبُ فِيهِ الْخَيْرَ كَمَنْ جَالَدَ وَ اللَّهُ مَعَ قَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ بِسِنْفِهِ «الْحَدِيثُ» (٩).

## الفصل الثاني والعشرون

٤٢٣ - وَ رَوَى أَبُو عَلِيٍّ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى بِإِعْلَامِ الْهُدَى نَقْلًا مِنْ

ص: ١٤٦

١- (١) مجمع البيان: ج ٥/٢٤٦.

٢- (٢) سورة الأنبياء: ١٠٥.

٣- (٣) مجمع البيان: ج ٧/١٢٥.

٤- (٤) مجمع البيان: ج ٧/١٢٥.

٥- (٥) سورة المائدة: ٩.

٦- (٦) مجمع البيان: ج ٧/٢٤٧.

٧- (٧) مجمع البيان: ج ١٢٠/٧.

٨- (٨) سورة الحديد: ١٩.

٩- (٩) مجمع البيان: ج ٣٩٦/٩.

كِتَابِ التَّفْهِيمِ لِأَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ الْحُسَيْنِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَإِنْ عِنْدَنَا الْجَفْرُ الْأَحْمَرُ وَالْجَفْرُ الْأَبْيَضُ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَأَمَّا الْجَفْرُ الْأَحْمَرُ فَوِعَاءٌ فِيهِ سِتْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَلَنْ يَخْرُجَ حَتَّى يَقُومَ قَائِمُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ (١).

٤٢٤ - وَرَوَى أَيْضاً نَقْلًا مِنْ كِتَابِ أَخْبَارِ أَبِي هَاشِمٍ لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ:

كُنْتُ عِنْدَ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ أَمَرَ بِهَدْمِ الْمَنَائِرِ وَالْمَقَاصِيرِ الَّتِي فِي الْمَسَاجِدِ «الْحَدِيثُ» (٢).

٤٢٥ - قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: وَرَوَى هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: الْقَائِمُ مِنْ وُلْدِي اسْمُهُ اسْمِي وَ كُنْيَتُهُ كُنْيَتِي، وَ شِمَائِلُهُ شِمَائِلِي وَ سُنَّتُهُ سُنَّتِي، يُتَقِيمُ النَّاسَ عَلَى طَاعَتِي وَ شَرِيْعَتِي، وَ يَدْعُوهُمْ إِلَى كِتَابِ رَبِّي مَنْ أَطَاعَهُ أَطَاعَنِي وَ مَنْ عَصَاهُ عَصَانِي، وَ مَنْ أَنْكَرَ غَيْبَتَهُ فَقَدْ أَنْكَرَنِي، وَ مَنْ كَذَبَهُ فَقَدْ كَذَّبَنِي، وَ مَنْ صَدَّقَهُ فَقَدْ صَدَّقَنِي، إِلَى اللَّهِ أَشْكُو الْمُكَذِّبِينَ لِي فِي أَمْرِهِ، وَ الْجَاحِدِينَ لِقَوْلِي فِي شَأْنِهِ، وَ الْمُضِلِّينَ لِأُمَّتِي عَنْ طَرِيقِهِ، وَ سَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ (٣).

و روى فى هذا المعنى أحاديث كثيرة جدًا تقدمت من طرق ابن بابويه و من طرق محمد بن يعقوب الكليني.

قال الطبرسى: و ليس يجوز فى العادات أن تواطئ جماعه كثيره كذبا يكون خبرا عن كائن فيتفق ذلك على ما وصفوه، و إذا كانت أخبار الغيبة قد سبقت زمان الحجج عليه السلام بل زمان أبيه و جده و دونها المحدثون من الشيعة فى أصولهم المؤلفه فى زمان الباقر و الصادق عليهما السلام و قبلهما و بعدهما، و أثروها عن النبى و الأئمه عليهم السلام صحّ بذلك القول فى إمامه صاحب الزمان عليه السلام.

٤٢٦ - قَالَ: وَ مِنْ جُمْلَةِ ثِقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ وَ الْمُصَيِّفِينَ مِنَ الشَّيْعَةِ الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبِ الرَّزَّادِ وَ قَدْ صَيَّفَ كِتَابَ الْمَشَيْخِ الَّذِي هُوَ فِي أُصُولِ الشَّيْعَةِ أَشْهُرُ مِنْ كِتَابِ الْمُزَنِّيِّ وَ أَمْثَالِهِ قَبْلَ زَمَانِ الْعَيْبَةِ بِأَكْثَرِ مِنْ مِائَةِ سَنَةٍ، فَذَكَرَ فِيهِ بَعْضَ مَا أُرْوَدُنَاهُ مِنْ أَخْبَارِ الْعَيْبَةِ.

ص: ١٤٧

١- (١) إعلام الورى: ج ١/٥٣٦.

٢- (٢) إعلام الورى: ج ٢/١٤٢.

٣- (٣) إعلام الورى: ج ٢/٢٢٧.

وَمِنْ جُمْلِهِ مَا رَوَاهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْمُخَارِقِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ قُلْتُ لَهُ: كَمَا أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ لِقَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ عَيْبَانٍ وَاحِدَةٌ طَوِيلَةٌ وَالْأُخْرَى قَصِيرَةٌ قَالَ: فَقَالَ لِي: نَعَمْ يَا أَبَا بَصِيرٍ إِخِيدَاهُمَا أَطْوَلُ مِنَ الْأُخْرَى، ثُمَّ لَا يَكُونُ ذَلِكَ يَعْني ظُهُورَهُ حَتَّى يَخْتَلِفَ وُلْدُ فُلَانٍ، وَ يَضِيْقُ الْحَلَقَةُ، وَ يَظْهَرُ السُّفْيَانِيُّ وَ يَشْتَدُّ الْبَلَاءُ، وَ يَشْمَلُ النَّاسَ مَوْتٌ وَ قَتْلٌ وَ يَلْجَأُونَ مِنْهُ إِلَى حَرَمِ اللَّهِ وَ حَرَمِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (١).

٤٢٧ - قَالَ: وَ رَوَى الْحَجَّالُ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَأَنِّي بِالْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى نَجْفِ الْكُوفَةِ وَ قَدْ سَارَ إِلَيْهَا مِنْ مَكَّةَ فِي خَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، جَبْرَائِيلُ عَنْ يَمِينِهِ وَ ميكائِيلُ عَنْ شِمَالِهِ، وَ الْمُؤْمِنُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَ هُوَ يُفَرِّقُ الْجُنُودَ فِي الْأَمْصَارِ (٢).

٤٢٨ - قَالَ: وَ فِي رِوَايَةٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِهْرٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ فِي ذِكْرِ الْمَهْدِيِّ: يَدْخُلُ الْكُوفَةَ وَ فِيهَا ثَلَاثُ رَايَاتٍ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ جُمْلَةٌ مِنْ أَحْوَالِهِ (٣).

٤٢٩ - قَالَ: وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِذَا قَامَ قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ بَنَى فِي الْكُوفَةِ مَسْجِدًا لَهُ أَلْفُ بَابٍ، وَ اتَّصَلَ بِيُوتِ الْكُوفَةِ بِنَهْرٍ كَرْبَلَا (٤).

٤٣٠ - قَالَ: وَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِذَا أَدَانَ اللَّهُ لِلْقَائِمِ بِالْخُرُوجِ صَبْعَةَ الْمِئْبَرِ فَدَعَا النَّاسَ إِلَى نَفْسِهِ «الْحَدِيثُ» (٥). ، وَ فِيهِ أَيْضًا جُمْلَةٌ مِنْ أَحْوَالِهِ.

٤٣١ - قَالَ: وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ دَعَا النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ جَدِيدًا، وَ هَدَاهُمْ إِلَى أَمْرِ قَدْ دَثَرَ وَ ضَلَّ عَنْهُ الْجُمْهُورُ، وَ إِنَّمَا سُمِّيَ الْمَهْدِيُّ مَهْدِيًّا لِقِيَامِهِ بِالْحَقِّ (٦).

٤٣٢ - قَالَ: وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغْبِرَةِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ أَقَامَ خَمْسَةَ جَمَائِهِ مِنْ قُرَيْشٍ، فَضَرَبَ أَعْنَاقَهُمْ ثُمَّ أَقَامَ خَمْسَ مَائِهِ أُخْرَى فَضَرَبَ أَعْنَاقَهُمْ حَتَّى يَفْعَلَ ذَلِكَ سِتِّ مَرَّاتٍ، قُلْتُ: إِذَا وَ يَبْلُغُ عَيْدَهُ هَؤُلَاءِ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ مِنْهُمْ وَ مِنْ مَوَالِيهِمْ (٧).

ص: ١٤٨

١- (١) إعلام الوري: ج ٢٥٩/٢.

٢- (٢) إعلام الوري: ج ٢٨٧/٢.

٣- (٣) إعلام الوري: ج ٢٨٧/٢.

٤- (٤) إعلام الوري: ج ٢٨٧/٢.

٥- (٥) إعلام الوري: ج ٢٨٨/٢.

٦- (٦) إعلام الوري: ج ٢٨٨/٢.

٧- (٧) إعلام الوري: ج ٢٨٨/٢.

٤٣٣ - قَالَ: وَ رَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ هَدَمَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ حَتَّى يَرُدَّهُ إِلَى أَسَاسِهِ، وَ حَوَّلَ الْمَقَامَ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ فِيهِ، وَ قَطَعَ أَيْدِي بَنِي شَيْبَةَ وَ عَلَّقَهَا بِالْكَعْبَةِ، وَ كَتَبَ عَلَيْهَا: هُوَ لَا سِرَّاقَ الْكَعْبَةِ (١).

٤٣٤ - قَالَ: وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ نَزَلَتْ مَلَائِكُهُ يَدْرُ ثَلَاثَةَ آلَافٍ عَلَى خَيُْولٍ شُهْبٍ وَ ثَلَاثَةَ آلَافٍ عَلَى خَيُْولٍ بَلْقٍ وَ ثَلَاثَةَ آلَافٍ عَلَى خَيُْولٍ حَوْقُلْتٍ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ مَا الْحَوْقُ؟ قَالَ: الْحُمْرُ (٢).

٤٣٥ - قَالَ: وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَطَا عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ لِي صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ بَيْنَنَا يُقَالُ لَهُ الْحَمْدُ، فِيهِ سِرَاجٌ يَزْهَرُ مِنْذُ يَوْمٍ وُلِدَ إِلَيَّ أَنْ يَقُومَ بِالسَّيْفِ (٣).

٤٣٦ - قَالَ: وَ رَوَى أَبُو الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ سَارَ إِلَى الْكُوفَةِ فَيَخْرُجُ مِنْهَا بِضْعَةَ عَشَرَ أَلْفَ نَفْسٍ، يَدْعُونَ التَّبْرِيَةَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَيَضَعُ السَّيْفَ فِيهِمْ حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى آخِرِهِمْ، ثُمَّ يَدْخُلُ الْكُوفَةَ فَيَقْتُلُ فِيهَا كُلَّ مُنَافِقٍ مُرْتَابٍ، وَ يَهْدِمُ قُصُورَهَا وَ يَقْتُلُ مُقَاتِلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ (٤).

٤٣٧ - قَالَ: وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ حَكَمَ بِالْعَيْدِلِ وَ ارْتَفَعَ فِي أَيَّامِهِ الْجَوْرُ «الْحَدِيثُ» (٥).

٤٣٨ - قَالَ: وَ رَوَى عَبْدُ الْكَرِيمِ الْخَثْعَمِيُّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَمْ يَمْلِكُ الْقَائِمُ؟ قَالَ: سَبْعَ سِنِينَ يَطُولُ لَهُ الْأَيَّامُ وَ اللَّيَالِي حَتَّى يَكُونَ السَّنَةُ مِنْ سِنِيهِ مَكَانَ عَشْرِ سِنِينَ مِنْ سِنِيكُمْ هَذِهِ «الْحَدِيثُ» (٦).

٤٣٩ - قَالَ: وَ رَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَارَ إِلَى الْكُوفَةِ فَهَدَمَ بِهَا أَرْبَعَةَ مَسَاجِدَ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ كَثِيرٌ مِنْ أَحْوَالِهِ وَ سِيرَتِهِ، مِنْهَا: أَنَّ السَّنَةَ فِي زَمَانِهِ تَكُونُ مِقْدَارَ عَشْرِ سِنِينَ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ وَ كَيْفَ تَطُولُ السَّنُونَ؟ قَالَ: يَا أُمَّرُ اللَّهُ الْفُلُكُ بِالثُّبُوتِ وَ قَلَّةِ الْحَرَكَه، فَتَطُولُ الْأَيَّامُ لِتَدْلِكَ وَ السَّنُونَ قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الْفُلُكَ إِنْ تَغَيَّرَ فَسَدَ؟ قَالَ: ذَلِكَ قَوْلُ الزَّنَادِقَةِ فَأَمَّا الْمُسْلِمُونَ فَلَا سَبِيلَ لَهُمْ إِلَى ذَلِكَ، وَ قَدْ شَقَّ اللَّهُ الْقَمَرَ لِنَبِيِّهِ وَ رَدَّ الشَّمْسَ مِنْ قَبْلِهِ

ص: ١٤٩

١- (١) إعلام الوری: ج ٢٨٩/٢.

٢- (٢) إعلام الوری: ج ٢٨٩/٢.

٣- (٣) إعلام الوری: ج ٢٨٩/٢.

٤- (٤) إعلام الوری: ج ٢٨٩/٢.

٥- (٥) إعلام الوری: ج ٢٩٠/٢.

٦- (٦) إعلام الوری: ج ٢٩٠/٢.



لِيُوشَعَ بْنِ نُونٍ، وَ أُخْبِرَ بِطُولِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَ أَنَّهُ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تُعَدُّونَ (١).

٤٤٠ - قَالَ: وَ رَوَى عَاصِمُ بْنُ حَمِيدٍ الْحَنَاطُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الثَّقَفِيِّ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: الْقَائِمُ مِنَّا مَنْصُورٌ بِالرُّعْبِ، مُؤَيَّدٌ بِالنَّضِيرِ، تُطَوَّى لَهُ الْأَرْضُ وَ تَظْهَرُ لَهُ الْكُنُوزُ، وَ يَبْلُغُ سُلْطَانُهُ الْمَشْرِقَ وَ الْمَغْرِبَ «الْحَدِيثَ» (٢) وَ فِيهِ جُمْلَةٌ مِنْ عِلَامَاتِهِ.

٤٤١ - قَالَ: وَ رَوَى الْمُفَضَّلُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يُخْرِجُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ ظَهْرِ الْكُوفَةِ سَبْعَةَ وَ عَشْرِينَ رَجُلًا إِلَى أَنْ قَالَ: فَيَكُونُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ أَنْصَارًا وَ حُكَّامًا (٣).

٤٤٢ - قَالَ وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَجَلَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ حَكَمَ بَيْنَ النَّاسِ بِحُكْمِ دَاوُدَ، لَا يَحْتَاجُ إِلَى بَيِّنَةٍ «الْحَدِيثَ» (٤).

٤٤٣ - قَالَ: وَ رَوَى أَنْ مَدَّهُ دَوْلَةَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ تِسْعَ عَشْرَةَ سَنَةً يُطَوِّلُ اللَّهُ أَيَّامَهَا وَ شُهُورَهَا عَلَى مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ (٥).

٤٤٤ - قَالَ: وَ رَوَى أَيْضًا أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَمْلِكُ ثَلَاثَةَ مِائَةٍ وَ تِسْعَ سِنِينَ، قَلْدَرٌ مَا لَبِثَ أَهْلُ الْكَهْفِ فِي كَهْفِهِمْ، قَالَ: وَ هَذَا أَمْرٌ مُغَيَّبٌ عَنَّا، وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَتِهِ ذَلِكَ (٦).

أقول: لعل الأكثر هو الأصح، مع أنه لا منافاه لأن مفهوم العدد ليس بحجه و ليس في أحد الطرفين ما يدل على الحصر، وإنما وقع بحسب مقتضى الحال.

٤٤٥ - قَالَ: وَ رَوَى الْمُفَضَّلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ:

إِنَّ قَائِمَنَا إِذَا قَامَ أَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِهَا «الْحَدِيثَ» (٧).

### الفصل الثالث والعشرون

٤٤٦ - وَ رَوَى عِمَادُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ الطَّبْرِيُّ فِي كِتَابِ بَشَارَةِ الْمُصْطَفَى بِإِسْنَادِهِ عَنْ كَمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ:

يَا كَمَيْلُ مَا مِنْ عِلْمٍ إِلَّا وَ أَنَا أَفْتَحُهُ، وَ مَا مِنْ سِرٍّ إِلَّا وَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَخْتِمُهُ، يَا كَمَيْلُ ذُرِّيَّةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ، يَا كَمَيْلُ لَا بُدَّ لِمَاضِيكُمْ مِنْ أَوْتِهِ، وَ لَا بُدَّ

ص: ١٥٠

١- (١) إعلام الوری: ج ٢/٢٩١.

٢- (٢) إعلام الوری: ج ٢/٢٩١.

٣- (٣) إعلام الوری: ج ٢/٢٩٢.

٤- (٤) إعلام الوری: ج ٢/٢٩٢.

٥- (٥) إعلام الوری: ج ٢/٢٩٣.

٦- (٦) إعلام الوری: ج ٢/٢٩٣.

٧- (٧) إعلام الوری: ج ٢/٢٩٣.

لِبَاقِيكُمْ مِنْ غَلْبِهِ (١).

٤٤٧ - وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِلشَّيْعَةِ: إِذَا كُنْتُمْ كَمَا أَوْصَيْنَاكُمْ لَمْ تَعْدُوهُ إِلَى غَيْرِهِ، فَمَاتَ مِنْكُمْ مَيِّتٌ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ قَائِمًا كَانَ شَهِيدًا، وَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ قَائِمًا فَقُتِلَ مَعَهُ كَانَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ، وَمَنْ قَتَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَدُوًّا لَنَا كَانَ لَهُ أَجْرُ عَشْرِينَ شَهِيدًا (٢).

### الفصل الرابع والعشرون

و روى سعيد بن هبه الله الراوندى فى كتاب الخرائج و الجرائح أحاديث كثيرة من الأحاديث السابقة، و قال: إن المهدي من آل محمّد عليه السّلام له غيبه، فإذا زال خوفه على نفسه ظهر، قال: و قد أخبر بغيبته رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم ثم أمير المؤمنين عليه السّلام ثم الأئمة عليهم السّلام، و ذكرهم واحدا واحدا، ثم قال: و قد روى عن كل واحد منهم جماعه من الثقات بغيبته (٣).

٤٤٨ - قَالَ: وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ لِلْقَائِمِ مِنَّا غَيْبَةً يَطُولُ أَمْدُهَا «الْحَدِيثُ» (٤).

٤٤٩ - قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا بُدَّ لِلْقَائِمِ (٥) مِنْ غَيْبَةٍ «الْحَدِيثُ» (٦).

### الفصل الخامس والعشرون

٤٥٠ - وَ رَوَى رَجَبُ الْحَافِظُ أَبُو سَيْدِي فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْيَقِينِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمِيدَانَ عَنْ حَكِيمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا وُلِدَ قَالَ لَهُ أَبُوهُ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَكَلَّمْ يَا حُجَّجَةَ اللَّهِ وَ بَقِيَّةَ الْأَنْبِيَاءِ وَ حَكِيمِ الْأَوْصِيَاءِ، تَكَلَّمْ يَا خَلِيفَةَ الْأَنْبِيَاءِ وَ نُورَ الْأَوْصِيَاءِ ثُمَّ ذَكَرْتَ كَلَامَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٧).

٤٥١ - قَالَ: وَ قَدْ رَوَى كَعْبُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: إِنَّ زَاجِدَ (٨) الْمَلِكِ أَرْسَلَ إِلَيَّ سَطِيحًا لِأَمْرِ شَكٍّ فِيهِ، ثُمَّ ذَكَرَ عَنْهُ كَلَامًا طَوِيلًا أَنْقَلُ مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ قَالَ: إِذَا غَارَتِ الْأَخْيَارُ وَ فَارَتِ الْأَشْرَارُ، وَ ذَكَرَ عِلَامَاتٍ كَثِيرَةً إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَعِنْدَهَا يَظْهَرُ ابْنُ

ص: ١٥١

١- (١) بشاره المصطفى: ص ٥٤.

٢- (٢) بشاره المصطفى: ١٨٤ ح ١.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ٩٥٣/٢.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ج ٩٥٥/٢.

٥- (٥) فى المصدر: للغلام.

٦- (٦) الخرائج و الجرائح: ٩٥٥/٢.

٧- (٧) المشارق ١٥٧ الفصل ١٤.

٨- (٨) فى المصدر: ذا يزن.

النَّبِيِّ الْمَهْدِيِّ وَظَهَرَ الْخَفِيُّ، فَهَنَّاكَ يَظْهَرُ مُبَارَكًا زَكِيًّا وَهَادِيًّا مَهْدِيًّا وَسَيِّدًا عَلَوِيًّا، فَيَفْرُحُ النَّاسُ إِذْ أَتَاهُمْ مِنَ اللَّهِ الَّذِي هَدَاهُمْ، فَيَكْشِفُ بِنُورِهِ الظُّلُمَاتِ، وَيَظْهَرُ بِهِ الْحَقُّ بَعْدَ الْخَفَاءِ، وَيَفْرَقُ الْأَمْوَالَ فِي النَّاسِ بِالسَّوَاءِ وَيَعِيشُ النَّاسُ فِي الْبُشْرِ وَالْهَنَاءِ وَيَرْفَعُ بَعْدَ الْغَوَايَةِ وَالْعَمَاءِ، فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا (١).

٤٥٢ - وَعَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ يَصِيرُ إِلَى مَنْ تَلَوَى إِلَيْهِ أَعِنَّةَ الْخَيْلِ مِنَ الْأَفَاقِ، وَهُوَ الْمُظْهَرُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَهُوَ الْمَهْدِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

## الفصل السادس والعشرون

٤٥٣ - وَرَوَى أَبُو الْقَاسِمِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ قَوْلَوِيهِ فِي الْمَزَارِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيَّانٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يُشِيرُ فِي الْقَتْلِ قَالَ: ذَلِكَ قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَخْرُجُ فَيَقْتُلُ بَدَمَ الْحُسَيْنِ فَلَوْ قُتِلَ أَهْلُ الْأَرْضِ لَمْ يَكُنْ مُشِيرًا، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: فَلَا يُشِيرُ فِي الْقَتْلِ لَمْ يَكُنْ لِيَصْنَعْ شَيْئًا يَكُونُ سِرْفًا، نَعَمْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَقْتُلُ وَاللَّهِ ذَرَارِيَّ قَتَلَهُ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِفَعَالِ آبَائِهَا (٣).

أقول: وجهه كما روى عنهم عليهم السلام أن ذراريهم رضوا بفعالهم.

٤٥٤ - وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ بْنِ تَعْلَبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

كَانَتِي بِالْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مَنِيرِ الْكُوفَةِ وَقَدْ لَبَسَ دِرْعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَذَكَرَ أَحْوَالَهُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَلَا يَبْقَى مُؤْمِنٌ إِلَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ تَلَمَّكَ الْفَرْحَةُ فِي قَبْرِهِ، وَذَلِكَ حِينَ يَتَزَاوَرُونَ فِي قُبُورِهِمْ وَيَتَبَاشَرُونَ بِقِيَامِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثُ» (٤).

وَ رَوَاهُ ابْنُ طَاوُسٍ فِي مِصْبَاحِ الزَّائِرِ نَقْلًا مِنْ مَرَارِ ابْنِ قَوْلَوِيهِ مِثْلَهُ .

٤٥٥ - وَعَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَاصِمِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَمِعَ أَهْلُنَا قَانِلًا بِالْمَدِينَةِ يَقُولُ: الْيَوْمَ نَزَلَ الْبَلَاءُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ فَلَا يَرُونَ فَرَجًا حَتَّى يَقُومَ قَائِمُكُمْ فَيَشْفِي صُدُورَكُمْ، وَيَقْتُلُ

ص: ١٥٢

١- (١) المشارق: ١٩٩.

٢- (٢) المشارق: ٢٧٠.

٣- (٣) كامل الزيارات: ١٣٥. ح (١٥٧) ٥.



عَدُوَّكُمْ وَ يَنَالُ بِاللُّوتِ أُوْتَارًا «الْحَدِيثُ» (١).

## الفصل السابع والعشرون

و روى محمد بن إبراهيم النعماني في كتاب الغيبة أحاديث كثيرة ممّا مر.

٤٥٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِيثَمِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ: وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ فُاسِقُونَ فِي أَهْلِ زَمَانِ الْغَيْبِ ثُمَّ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ: إِنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا (٢) قَالَ:

إِنَّمَا الْأَمَدُ أَمَدُ الْغَيْبِ (٣).

٤٥٧ - قَالَ: وَقَالُوا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي: قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا أَى يُحْيِيهَا بَعْدَ الْقَائِمِ بَعْدَ ظُهُورِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ مَوْتِهَا بِجُورِ أَتَمِّهِ الضَّلَالِ (٤).

٤٥٨ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْبُنْدَيْخِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى الْعَلَوِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْعِجَلِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَ صَابِرُوا وَ رَابِطُوا (٥) قَالَ: اصْبِرُوا عَلَى آدَاءِ الْفَرَائِضِ وَ صَابِرُوا عَدُوَّكُمْ، وَ رَابِطُوا إِمَامَكُمْ الْمُتَنْتَظِرَ (٦).

٤٥٩ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ فَضِيلِ الرَّسَّانِ عَنِ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ:

كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ قَالَ لِي: يَا أَبَا حَمَزَةَ مِنَ الْمُحْتَمِمْ الَّذِي لَا تَبْدِيلَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ قِيَامٌ قَائِمِنَا، فَمَنْ شَكَكَ فِيمَا أَقُولُ لَقِيَ اللَّهَ وَ هُوَ بِهِ كَافِرٌ، وَ لَهُ جَحْدٌ، ثُمَّ قَالَ: بِأَبِي وَ أُمِّي الْمُسَيَّمِي بِاسْمِي الْمَكْنِيِّ بِكُنْيَتِي السَّابِعِ مِنْ وُلْدِي، بِأَبِي مَنْ يَمَلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا.

ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا حَمَزَةَ مَنْ أَدْرَكَهُ وَ لَمْ يُسَلِّمْ لَهُ مَا سَلَّمَ لِمُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ، فَقَدْ حَرَّمَ

ص: ١٥٣

١- (١) كامل الزيارات: ٥٥٣ ح (٨٤٣) ١٥.

٢- (٢) سورة الحديد: ١٧.

٣- (٣) الغيبة: ٢٤.

٤- (٤) الغيبة: ٢٥.

٥- (٥) سورة آل عمران: ٢٠٠.



اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةُ، وَ مَاَوَاهُ النَّارُ وَ بِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ (١).

٤٦٠ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْحُسَيْنِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ رَأْيِهِ تَرْفَعُ قَبْلَ قِيَامِ الْقَائِمِ فَهِيَ طَاغُوتٌ (٢).

وَ رَوَاهُ بِإِسْنَادَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كُلُّ رَأْيِهِ تَرْفَعُ قَبْلَ قِيَامِ الْقَائِمِ فَصَاحِبُهَا طَاغُوتٌ.

٤٦١ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ بُنَانَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ خَارِجَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَخْنَفَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آيَائِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَأُقْتَلَنَّ أَنَا وَ ابْنَايَ هَيْدَانَ وَ لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ وُلْدِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ يُطَالِبُ بِدِمَائِنَا، وَ لَيَغَيِّبَنَّ عَنْهُمْ تَمِيمًا لِأَهْلِ الضَّلَالِ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ (٣): مَا لِلَّهِ فِي آلِ مُحَمَّدٍ حَاجَةٌ (٤).

٤٦٢ - وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ جُمَيْهٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: اعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجَّهِ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، وَ لَكِنَّ اللَّهَ سَيَعْمَى خَلْقَهُ عَنْهَا بِظُلْمِهِمْ وَ جَهْلِهِمْ، وَ لَوْ خَلَّتِ الْأَرْضُ سَاعَةً وَاحِدَةً مِنْ حُجَّهِ لِلَّهِ سَاحَتْ بِأَهْلِهَا، وَ لَكِنَّ الْحُجَّةَ تَعْرِفُ النَّاسَ وَ لَا يَعْرِفُونَهَا، كَمَا كَانَ يُوسُفُ يَعْرِفُ النَّاسَ وَ هُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ (٥).

٤٦٣ - وَ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الدِّيْنَوْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْكُوفِيِّ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ أَوْسٍ عَنْ جَدِّهَا الْحُصَيْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْرَةَ عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ الْقَائِمَ الْمَهْدِيَّ مِنْ وُلْدِ عَلِيِّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، أَشْبَهُ النَّاسَ بِعَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ خَلَقًا وَ خُلُقًا وَ سَمْتًا وَ هَيْبَةً، إِنَّ الْقَائِمَ مِنْ وُلْدِ عَلِيِّ لَهُ غَيْبَةٌ يَظْهَرُ بَعْدَ غَيْبِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ لَهُ عِلَامَاتٍ مُتَعَدِّدَةً (٦).

٤٦٤ - قَالَ: وَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَابْنَدَادَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ عَنِ الْكَاهِلِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَيَأْتِيَنَّ عَلَيْكُمْ وَقْتُ لَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ لِدِينَارِهِ وَ دِرْهَمِهِ مَوْضِعًا يَصْرِفُهُ فِيهِ، فَقِيلَ لَهُ: وَ أَنَّى يَكُونُ

ص: ١٥٤

١- (١) الغيبة: ٨٦ ح ١٧.

٢- (٢) الغيبة: ٣١.

٣- (٣) في نسخه ثانياه: الجاهل.

٤- (٤) الغيبة: ١٤٠ ح ١.

٥- (٥) الغيبة: ١٤٢ ح ٢.

٦- (٦) الغيبة: ١٤٥ ح ٤.



ذَلِكَ؟ فَقَالَ: عِنْدَ فَقْدِكُمْ إِمَامَكُمْ فَلَا تَزَالُونَ كَذَلِكَ حَتَّى يَطَّلَعَ عَلَيْكُمْ كَمَا تَطَّلَعُ الشَّمْسُ آيسَ مَا تَكُونُونَ مِنْهُ (١).

٤٦٥ - وَ عَنْهُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثَمِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ قَدَامَةَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْقَائِمَ إِذَا قَامَ يَقُولُ النَّاسُ: أَنَّى وَ قَدْ بَلَيْتَ عِظَامَهُ! (٢).

٤٦٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْخَمَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَلَّابِ قَالَ: ذُكِرَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَدَّ قَامَ لَقَالَ النَّاسُ: أَنَّى يَكُونُ هَذَا وَ قَدْ بَلَيْتَ عِظَامَ هَذَا مُنْذُ كَذَا وَ كَذَا؟! (٣).

٤٦٧ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ يَعْْنَى ابْنَ يَابُوئِهِ عَمَّنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَمَّنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ وُلْدِي هُوَ الَّذِي يُقَالُ: مَاتَ أَوْ هَلَكَ بِأَيِّ وَادٍ سَلَكَ (٤).

٤٦٨ - وَ عَنِ ابْنِ عُقْمَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عُبَيْسِ بْنِ هِشَامٍ عَنِ ابْنِ جَمِيلَةَ عَنْ فَضِيلِ الصَّائِغِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا فَقَدَ النَّاسُ الْإِمَامَ مَكْتُوبًا سَبْتًا لَا يَدْرُونَ أَيًّا مِنْ أَيِّ ثُمَّ يُظْهِرُ اللَّهُ عِزَّ وَ جَلَّ لَهُمْ صَاحِبُهُمْ (٥).

٤٦٩ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى وَ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ جَمِيعًا عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَبْتَانَ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَ أَبِي عَلِيَّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا صِرْتُمْ فِي حَالٍ لَا تَرَوْنَ فِيهَا إِمَامَ هُدًى وَ لَا عِلْمًا يُرَى وَ لَا يَنْجُو مِنْ تِلْكَ الْحِيرَةِ إِلَّا مَنْ يَدْعُو دُعَاءَ الْغَرِيقِ؟ فَقَالَ أَبِي هَذَا وَ اللَّهُ الْبَلَاءُ فَكَيْفَ نَصْنَعُ؟ قَالَ: إِذَا كَانَ ذَلِكَ وَ لَنْ تُدْرِكَهُ فَتَمَسَّكُوا بِمَا فِي أَيْدِيكُمْ حَتَّى يَصْحَ لَكُمْ الْأَمْرُ (٦).

٤٧٠ - وَ عَنْهُ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى وَ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنْ

ص: ١٥٥

١- (١) الغيبة: ١٥١ ح ٨.

٢- (٢) الغيبة: ١٥٤ ح ١٣.

٣- (٣) الغيبة: ١٥٥ ح ١٤.

٤- (٤) الغيبة: ١٥٦ ح ١٨.

٥- (٥) الغيبة: ١٥٦ ح ١٦.

٦- (٦) الغيبة: ١٥٩ ح ٤.

الْحَارِثُ بْنُ الْمُغِيرَةَ النَّضْرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّا نَزَوِي أَنْ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ يُفْقَدُ زَمَانًا فَكَيْفَ نَضْعُ عِنْدَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: تَمَسَّكُوا بِالْأَمْرِ الْأَوَّلِ الَّذِي أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يُبَيِّنَ لَكُمْ (١).

٤٧١ - وَ عَنْهُ بِإِسْنَادِهِ رَفَعَهُ إِلَى أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ:

يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُصَيَّبُهُمْ فِيهِ سَبْطَةٌ يَأْرِزُ الْعِلْمُ فِيهَا كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ أَطَاعَ اللَّهُ لَهُمْ نَجْمَهُمْ قُلْتُ: فَمَا السَّبْطَةُ؟ قَالَ: الْفِتْرَةُ، قُلْتُ:

كَيْفَ نَضْعُ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: كُونُوا عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يُطَلِّعَ اللَّهُ لَكُمْ نَجْمَكُمْ (٢). وَ رَوَاهُ بَعْدَهُ طَرِقَ أُخْرَى.

٤٧٢ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنِ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى عَنِ أَبِي مَرْزَبِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْقَائِمِ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا هُوَ أَنَا وَلَا الَّذِي تَمُدُّونَ إِلَيْهِ أَعْنَاقَكُمْ وَلَا يُعْرَفُ وَلَا يُؤَبَّهُ لَهُ، قُلْتُ: بِمَا يَسِيرُ؟ قَالَ: بِمَا سَارَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ هَدَمَ مَا قَبْلَهُ وَ اسْتَقْبَلَ (٣).

٤٧٣ - وَ عَنْهُ عَنِ الْجَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَمَانَ التَّمَارِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَةً الْمَتَمَسِّكُ فِيهَا بِدِينِهِ كَالْخَارِطِ لِشَوْكِ الْفِتَادِ «الْحَدِيثِ» (٤). وَ رَوَاهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ.

٤٧٤ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقِ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لِلْقَائِمِ غَيْبَتَانِ إِحْدَاهُمَا طَوِيلَةٌ وَ الْأُخْرَى قَصِيرَةٌ، فَأَلَّوْلى يَعْلَمُ بِمَكَانِهِ فِيهَا خَاصَّةً مِنْ شِيعَتِهِ، وَ أَمَّا الْأُخْرَى فَلَا يَعْلَمُ بِمَكَانِهِ فِيهَا إِلَّا خَاصَّةً مَوَالِيَهُ فِي دِينِهِ (٥). وَ رَوَاهُ أَيْضًا بَعْدَهُ طَرِقَ أُخْرَى.

٤٧٥ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْخُمَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ السَّابِقِ عَنْ حَازِمِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَتَيْنِ (٦).

وَ رَوَاهُ أَيْضًا بَعْدَهُ طَرِقَ.

ص: ١٥٦

١- (١) الغيبة: ١٥٩ ح ٥.

٢- (٢) الغيبة: ١٥٩ ح ٦.

٣- (٣) الغيبة: ١٦٩ ح ١٠.

٤- (٤) الغيبة: ١٦٩ ح ١١.

٥- (٥) الغيبة: ١٧٠ ح ١.

٦- (٦) الغيبة: ١٧٢ ح ٦.

٤٧٦ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثَيْبِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مِصْبَاءٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عَمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ لِي صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَةً يَقُولُ فِيهَا: فَفَرَزْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ (١)(٢). و رواه أيضا بعده طرق.

٤٧٧ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ هُوَ الشَّرِيدُ الطَّرِيدُ الْمُؤْتَوِرُ بِأَبِيهِ الْمُكَنَّى بِعَمِّهِ، اسْمُهُ اسْمُ نَبِيِّ (٣).

و رواه أيضا بعده طرق.

٤٧٨ - وَ عَنْهُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْمِدَائِنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرِ الرَّقِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ طَالَ هَذَا الْأَمْرُ عَلَيْنَا حَتَّى ضَاقَتْ قُلُوبُنَا وَ مِتْنَا كَمِيتًا فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ آيَسٌ مَا تَكُونُ مِنْهُ وَ أَشَدُّهُ عَمَّا يُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ بِاسْمِ الْقَائِمِ وَ اسْمِ أَبِيهِ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا اسْمُهُ؟ قَالَ: اسْمُهُ اسْمُ نَبِيِّ وَ اسْمُ أَبِيهِ اسْمُ وَصِيِّ (٤).

٤٧٩ - وَ عَنْهُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: لَا تَزَالُونَ تَمِيدُونَ أَعْنَاقَكُمْ إِلَى الرَّجُلِ مِمَّا تَقُولُونَ هُوَ هَذَا فَيَذْهَبُ اللَّهُ بِهِ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ لِهَذَا الْأَمْرِ مَنْ لَا تَدْرُونَ وَ لَدَّ أَمَّ لَمْ يُولَدْ خُلِقَ أَمَّ لَمْ يَخْلُقْ (٥). و رواه أيضا بسندين آخرين.

٤٨٠ - وَ عَنْهُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ أَضْيَعُزْنَا سِتًّا وَ أَحْمَلْنَا شَخْصًا قُلْتُ: مَتَى يَكُونُ ذَاكَ؟ قَالَ: إِذَا سَارَتِ الرُّكْبَانُ بَيْنَعَهُ الْغَلَامِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَرْفَعُ كُلُّ ذِي صِيصِيهِ لَوَاءً فَانْتِظَرُوا الْفَرَجَ (٦).

٤٨١ - وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِصَامٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِذَا مَاتَ ابْنِي عَلِيُّ

ص: ١٥٧

١- (١) سورة الشعراء: ٢١.

٢- (٢) الغيبة: ١٧٤ ح ١٠.

٣- (٣) الغيبة: ١٧٨ ح ٢٢.

٤- (٤) الغيبة: ١٨١ ح ٢٩.

٥- (٥) الغيبه: ١٨٣ ح ٣٢.

٦- (٦) الغيبه: ١٨٤ ح ٣٥.

يَدَا سِرَاجٍ بَعْدَهُ ثُمَّ خَفِيَ فَوَيْلٌ لِلْمُرْتَابِ وَ طُوبَى لِلْغَرِيبِ الْفَارِّ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ أَحْدَاثٌ تَشْتَبِهُ مِنْهَا النَّوَاصِي، وَ تَشْتَقُّ الصُّمَّ الصَّلَابُ (١).

٤٨٢ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْزُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَوْ قَدَّمَ الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَأَنْكَرَهُ النَّاسُ لِأَنَّهُ يَخْرُجُ إِلَيْهِمْ شَابًا مُؤْمِنًا لَا يَتَّبَعُ عَلَيْهِ إِلَّا مُؤْمِنٌ قَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُ فِي الذَّرِّ الْأَوَّلِ (٢).

٤٨٣ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ وَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: يَقُومُ الْقَائِمُ وَ لَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ لِأَحَدٍ (٣).

٤٨٤ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَفْصَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ الْجَعْفِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَبِي: لَا بَيْدٌ لِنَارٍ مِنْ آذْرِيَّجَانَ لَا يَقُومُ لَهَا شَيْءٌ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَكُونُوا أَحْلَاسَ بِيوتِكُمْ وَ الْبُدُوا مَا لَبِدْنَا، فَإِذَا تَحَرَّكَ مَتَحَرَّكْنَا فَاسْعَوْا إِلَيْهِ وَ لَوْ حَبُوءًا، وَ اللَّهُ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ بَيْنَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ يُبَايِعُ النَّاسَ عَلَى كِتَابٍ جَدِيدٍ، عَلَى الْعَرَبِ شَدِيدٍ، وَ قَالَ: وَيْلٌ لَطُعَاهِ الْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ (٤).

٤٨٥ - وَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عُمَارَةَ الْكِنَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَانَ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ اعْلَمُ أَنَّهُ لِبَنِي أُمَّيَّةَ مُلْكًا لَا يَسْتَطِيعُ النَّاسُ نَزْعَهُ وَ أَنَّ لِأَهْلِ الْحَقِّ دَوْلَةً إِذَا حِجَاءَتْ وَ لَأَهِيَ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ، مَنْ أَدْرَكَهَا مِنْكُمْ كَانَ مَعَنَا فِي السَّنَامِ الْأَعْلَى، وَ إِنْ قَبَضَهُ اللَّهُ قَبْلَ ذَلِكَ حَارَ اللَّهُ لَهُ (٥).

٤٨٦ - وَقَالَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَقْبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ الْأَبْلِيِّ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ سَيَابَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْكُمْ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ مُتَّظِرًا كَانَ كَمَنْ كَانَ فِي فُسْطَاطِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٦).

ص: ١٥٨

١- (١) الغيبة: ١٨٦ ح ٣٧.

٢- (٢) الغيبة: ٢١١ ح ٢٠.

٣- (٣) الغيبة: ١٩١ ح ٤٥.

٤- (٤) الغيبة: ١٩٤ ح ١.

٥- (٥) الغيبة: ١٩٥ ح ٢.

٦- (٦) الغيبة: ٢٠٠ ح ١٥.

٤٨٧ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَفْهَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ وَوَهْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْعِبَادِ عَمَلًا إِلَّا بِهِ؟ فَقُلْتُ: بَلَى قَالَ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَالْإِنْتِظَارُ لِلْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ لَنَا دَوْلَةً يَجِيءُ اللَّهُ بِهَا إِذَا شَاءَ وَقَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ الْقَائِمِ فَلْيَنْتَظِرْ وَلْيَعْمَلْ بِالْوَرَعِ وَمَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ وَهُوَ مُنْتَظَرٌ، فَإِنْ مَاتَ وَقَامَ الْقَائِمُ بَعْدَهُ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ أَدْرَكَهُ «الْحَدِيثُ» (١).

٤٨٨ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مَعَ الْقَائِمِ مِنَ الْعَرَبِ شَيْءٌ يُسِيرُ، قِيلَ لَهُ: إِنَّ مَنْ يَصِفُ مِنْهُمْ هَذَا الْأَمْرَ لَكَثِيرٌ فَقَالَ: لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ أَنْ يُمَحَّصُوا وَيُمَيَّزُوا وَيُعْرَبَلُوا وَسَيُخْرَجُ مِنَ الْعُرْبَالِ خَلْقٌ كَثِيرٌ (٢).

٤٨٩ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: وَنِئْلَ لَطْعَاهِ الْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ! قُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ كَمْ مَعَ الْقَائِمِ مِنَ الْعَرَبِ؟ قَالَ: شَيْءٌ يُسِيرُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ إِنَّ مَنْ يَصِفُ مِنْهُمْ هَذَا الْأَمْرَ لَكَثِيرٌ! فَقَالَ: لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ أَنْ يُمَحَّصُوا وَيُمَيَّزُوا وَيُعْرَبَلُوا، وَسَيُخْرَجُ مِنَ الْعُرْبَالِ خَلْقٌ كَثِيرٌ (٣).

وَقَالَ: أَخْبَرَنَا بِدَلِّكَ لَفْظًا بَلْفَمِظٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَالحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْبَارِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ وَذَكَرَ مِثْلَهُ .

٤٩٠ - وَعَنْ ابْنِ عُفْهَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدٍ وَأَحْمَدَ ابْنَيْ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي كَهْمَسٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مَيْمٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ ضَمْرَةَ (حَمْزَةٌ خ ل) قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا اخْتَلَفَتِ الشَّيْعَةُ هَكَذَا؟ وَ شَبَّكَ عَلَى أَصَابِعِهِ وَ أَدْخَلَ بَعْضَهَا فِي بَعْضٍ. فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا عِنْدَ ذَلِكَ مِنْ خَيْرٍ، فَقَالَ: الْحَيْرُ كُلُّهُ عِنْدَ ذَلِكَ، يَا مَالِكُ عِنْدَ ذَلِكَ يَقُومُ قَائِمُنَا «الْحَدِيثُ» (٤). وَ رَوَاهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ.

ص: ١٥٩

١- (١) الغيبة: ٢٠٠ ح ١٦.

٢- (٢) الغيبة: ٢٠٤ ح ٦.

٣- (٣) الغيبة: ٢٠٤ ح ٧.

٤- (٤) الغيبة: ٢٠٦ ح ١١.

٤٩١ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى الْعَلَوِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ هَارُونَ الْعُبَيْدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ قَعْنَبٍ عَنْ سَيِّمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تَبُنَّا بِمَهْدِيكُمْ هَذَا، فَقَالَ: إِذَا دَرَجَ الدَّارِجُونَ وَقَلَّ الْمُؤْمِنُونَ وَذَهَبَ الْمُجْلِبُونَ فَهَنَّاكَ فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَمِمَّنِ الرَّجُلُ؟ قَالَ: مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ أَوْصَافِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ إِلَى صِفَةِ الْمَهْدِيِّ فَقَالَ: أَوْسَعُكُمْ كَهْفًا وَ أَكْثَرُكُمْ عِلْمًا وَ أَوْسَعُكُمْ رَحْمًا «الْحَدِيثُ» (١).

٤٩٢ - وَ عَنْهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: نَظَرَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْحَسَنِ فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ كَمَا سَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ سَيِّدًا، وَ سَيُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلبِهِ رَجُلًا بِاسْمِ نَبِيِّكُمْ يُشَبِّهُهُ فِي الْخُلُقِ وَ الْخُلُقِ، يُخْرِجُ عَلَى حِينِ غَفْلَةٍ مِنَ النَّاسِ، وَ إِمَاتِهِ لِلْحَقِّ، وَ إِظْهَارِهِ لِلْجَوْرِ، وَ اللَّهُ لَوْ لَمْ يُخْرِجْ لَضَرَبَتْ عُنُقُهُ يَفْرُحُ لِخُرُوجِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ وَ سُكَّانُهَا، وَ هُوَ رَجُلٌ أَجَلَى الْحَيِّينِ أَقْنَى الْمَأْنِفِ ضَخْمُ الْبَطْنِ، أَرْيَلُ الْفَخَذَيْنِ، بِفَخِذِهِ الْيَمْنَى شَامَهُ، أَفْلَجُ الثَّنَائِيَا يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُ ظُلْمًا وَ جَوْرًا (٢).

٤٩٣ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ هُوْدَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَنْتَ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ وَ الْقَائِمِ بِهِ؟ قَالَ: لَا قُلْتُ: فَمَنْ هُوَ؟ فَقَالَ: ذَاكَ الْمَشْرَبُ حُمْرَةً، الْغَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، الْمَشْرَفُ الْحَاجِبِينَ، عَرِيضُ مَا بَيْنَ الْمُنْكَبَيْنِ، بِرَأْسِهِ خُرَاجٌ وَ بِوَجْهِهِ أَثَرٌ، رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى (٣).

أقول: المراد أنه من أولاد موسى بن جعفر عليه السلام أو أنه شبيه موسى بن عمران عليه السلام كما صرح به في الأحاديث المتواترة، و ليس المراد به أن اسمه موسى لمنافاته للأحاديث المتواترة، اللهم إلا أن ثبت كثره أسمائه، و كون موسى منها.

٤٩٤ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَقْمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ يَزِيدِ الْكُنَاسِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْبَاقِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ فِيهِ سُنَّةٌ مِنْ

ص: ١٦٠

١- (١) الغيبة: ٢١٢ ح ١.

٢- (٢) الغيبة: ٢١٥ ح ٢.

٣- (٣) الغيبة: ٢١٥ ح ٣.

يُوسُفَ ابْنِ أُمِّهِ سُوْدَاءَ يُصَلِّحُ اللَّهُ أَمْرَهُ فِي لَيْلِهِ، يُرِيدُ بِالسَّنَةِ مِنْ يُوسُفَ الْغَيْبَةِ (١).

٤٩٥ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رِيَّاحٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْخَمَرِيِّ عَنِ الْحَكَمِ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْقَصِيرِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَوْلُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بِأَبِي ابْنِ خَيْرِهِ الْإِمَاءِ أَ هِيَ فَاطِمَةُ؟ فَقَالَ:

فَاطِمَةُ خَيْرُهُ الْحَرَائِرُ ذَاكَ الْمُبْدَحُ بَطْنُهُ، الْمَشْرَبُ حُمْرُهُ رَحِمَ اللَّهِ فَلَانًا (٢).

٤٩٦ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنِ ابْنِ جُمُهِورٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي الْحَارُودِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ الْهَمْدَانِيِّ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بِأَبِي ابْنِ خَيْرِهِ الْإِمَاءِ يَعْنِي الْقَائِمَ مِنْ وُلْدِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَسُومُهُمْ خَسْفًا وَيَسْقِيهِمْ بِكَأْسٍ مُصَبَّرَةٍ وَلَا يُعْطِيهِمْ إِلَّا السَّيْفَ إِلَى أَنْ قَالَ: لَا يَكْفُ عَنْهُمْ حَتَّى يَرْضَى اللَّهُ (٣).

٤٩٧ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدٍ وَأَحْمَدَ ابْنَيْ الْحَسَنِ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَوْ لَمْ تَعْلَمُوا أَنَّهُ ابْنُ سَبِيَّةٍ؟ يَعْنِي الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٤٩٨ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْخَمَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ سِيرِهِ الْمَهْدِيِّ كَيْفَ سِيرَتُهُ؟ فَقَالَ: يَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ، يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ هَيْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ أَمْرَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَيَسْتَأْنِفُ الْإِسْلَامَ جَدِيدًا (٥).

٤٩٩ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: رَجُلٌ مِنَ الصَّالِحِينَ سَمَّهَ لِي، أُرِيدُ الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: اسْمُهُ اسْمِي، فَقُلْتُ: أَسِيرُ بِسِيرِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ؟ فَقَالَ: هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ يَا زُرَّارَةُ مَا يَسِيرُ بِسِيرَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ سَارَ فِي أُمَّتِهِ بِالْمَنْ يَتَأَلَّفُ النَّاسَ، وَالْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسِيرُ فِيهِمْ بِالْقَتْلِ، بِذَلِكَ أَمْرٌ فِي الْكِتَابِ الَّذِي مَعَهُ أَنْ يَسِيرَ بِالْقَتْلِ وَلَا يَسْتَتِيبَ أَحَدًا وَيُلِّ لِمَنْ

ص: ١٤١

١- (١) الغيبة: ٢٢٨ ح ٨.

٢- (٢) الغيبة: ٢٢٨ ح ٩.

٣- (٣) الغيبة: ٢٢٩ ح ١١.

٤- (٤) الغيبة: ٢٢٩ ح ١٢.

٥- (٥) الغيبة: ٢٣٠ ح ١٣.



ناواه (١). وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادٍ آخَرَ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ .

٥٠٠ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ أَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي جَعْفَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا يَصْنَعُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا خَرَجَ لَأَحَبُّ أَكْثَرُهُمْ أَنْ لَا يَرَوْهُ مِمَّا يَقْتُلُ مِنَ النَّاسِ، أَمَا إِنَّهُ لَا يَبْدَأُ إِلَّا بِقُرَيْشٍ، فَلَا يَأْخُذُ مِنْهَا إِلَّا السَّيْفُ، وَلَا يُعْطِيهَا إِلَّا السَّيْفُ، حَتَّى يَقُولَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: مَا هَذَا مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ، لَوْ كَانَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ لَرَحِمَ (٢).

٥٠١ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ:

قَالَ أَبُو جَعْفَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يُقَوْمُ الْقَائِمُ بِكِتَابٍ جَدِيدٍ وَ أَمْرٍ جَدِيدٍ وَ قَضَاءٍ جَدِيدٍ، عَلَى الْعَرَبِ شَدِيدٌ لَيْسَ شَأْنُهُ إِلَّا السَّيْفُ، لَا يَسْتَيْبُ أَحَدًا، وَ لَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَأَيِّمٍ (٣). وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادٍ آخَرَ.

٥٠٢ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِخُرُوجِ الْقَائِمِ فَوَ اللَّهُ مَا لِبَاسُهُ إِلَّا الْعَلِيْظُ وَ لَا طَعَامُهُ إِلَّا الْجَشْبُ، وَ مَا هُوَ إِلَّا السَّيْفُ، وَ الْمَوْتُ تَحْتَ ظِلِّ السَّيْفِ (٤).

٥٠٣ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَقْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ وَ وَهَبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْعَرَبِ وَ قُرَيْشٍ إِلَّا السَّيْفُ وَ مَا يَأْخُذُ مِنْهَا إِلَّا السَّيْفُ، وَ لَا يُعْطِيهَا إِلَّا السَّيْفُ، وَ مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِخُرُوجِ الْقَائِمِ (٥) وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

٥٠٤ - وَ عَنْهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ شَيْبَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ كَلَيْبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ قَدَّ قَامَ قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَنَصَرَهُ اللَّهُ بِالْمَلَائِكَةِ «الْحَدِيثُ» (٦).

ص: ١٦٢

١- (١) الغيبة: ٢٣١ ح ١٤.

٢- (٢) الغيبة: ٢٣٣ ح ١٨.

٣- (٣) الغيبة: ٢٣٣ ح ١٩.

٤- (٤) الغيبة: ٢٣٣ ح ٢٠.

٥- (٥) الغيبة: ٢٣٤ ح ٢١.

٦- (٦) الغيبة: ٢٣٤ ح ٢٢.

٥٠٥ - وَ عَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُيَيْسِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ ابْنِ جَبَلَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكِ عَنْ بَشْرِ بْنِ غَالِبٍ قَالَ: قَالَ لِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا بَشْرُ مَا بَقَاءُ قُرَيْشٍ، إِذَا قَدِمَ الْمَهْدِيُّ مِنْهُمْ خَمْسِمَائِهِ رَجُلٍ فَضَرَبَ أَعْنَاقَهُمْ، ثُمَّ قَدَّمَ خَمْسِمَائِهِ فَضَرَبَ أَعْنَاقَهُمْ ثُمَّ قَدَّمَ خَمْسِمَائِهِ فَضَرَبَ أَعْنَاقَهُمْ صَبْرًا «الْحَدِيثُ» (١).

٥٠٦ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِذَا قَامَ قَائِمُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ قَسَمَ بِالسَّوِيَّةِ، وَ عَدَلَ فِي الرَّعِيَّةِ، فَمَنْ أَطَاعَهُ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَ مَنْ عَصَاهُ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ أَحْوَالِهِ (٢).

٥٠٧ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ عُقْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَ جَمَاعَةٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: كَانَتْ عَصَا مُوسَى قَضِيبَ آسٍ مِنْ غَرَسِ الْجَنَّةِ أَتَاهُ بِهَا جَبْرَائِيلُ لَمَّا تَوَجَّهَ تَلْقَاءَ مَدْيَنَ، وَ هِيَ وَ تَابُوتُ آدَمَ فِي بُحَيْرِهِ طَبْرِيَّةَ، لَنْ يَبْلِيَا وَ لَنْ يَنْغَيَّرَا حَتَّى يُخْرِجَهُمَا الْقَائِمُ إِذَا قَامَ (٣).

٥٠٨ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ هُوْدَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا ظَهَرَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ظَهَرَ بَرَايَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ خَاتَمِ سُلَيْمَانَ وَ حَجَرَ مُوسَى وَ عَصَاهُ «الْحَدِيثُ» (٤).

٥٠٩ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا الرَّجُلُ عَلَى رَأْسِ الْقَائِمِ يَأْمُرُهُ وَ يَنْهَاهُ إِذْ قَالَ: أَدِيرُوهُ فَيَدِيرُونَهُ إِلَى قُدَامِهِ فَيَأْمُرُ بِضَرْبِ عُنُقِهِ فَلَا يَبْقَى فِي الْخَافِقِينَ شَيْءٌ إِلَّا خَافَهُ (٥).

٥١٠ - وَ عَنْهُ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ١٦٣

١- (١) الغيبة: ٢٣٥ ح ٢٣.

٢- (٢) الغيبة: ٢٣٧ ح ٢٧.

٣- (٣) الغيبة: ٢٣٨ ح ٢٧.

٤- (٤) الغيبة: ٢٣٨ ح ٢٨.

٥- (٥) الغيبة: ٢٣٩ ح ٣٢.

إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ بُرْزَجَ عَنْ حَمَزَةَ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ سَيِّدِ الْمَأْثَلِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: نَظَرْتُ مُوسَى فِي السَّفَرِ الْأَوَّلِ إِلَى مَا يُعْطَى قَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ، فَقَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ اجْعَلْنِي قَائِمَ آلِ مُحَمَّدٍ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ ذَلِكَ مِنْ ذُرِّيَّةِ أَحْمَدَ، ثُمَّ نَظَرْتُ فِي السَّفَرِ الثَّانِي فَوَجَدَ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ فَقِيلَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ نَظَرْتُ فِي السَّفَرِ الثَّلَاثِ فَرَأَى مِثْلَهُ فَقَالَ مِثْلَهُ فَقِيلَ لَهُ مِثْلَهُ (١).

٥١١ - وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِيهِ وَوَهْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسِّرَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ (٢) (الآيَةَ) قَالَ: الْقَائِمَ وَ أَصْحَابَهُ (٣).

٥١٢ - وَعَنْهُ عَنِ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ صَيْبَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: لَيُنَزِّلَنَّ عَلَيْنَا السَّمَاءَ مِنْ دُونِهَا مَاءً يُسْقِيهِمُ الْغُلَّةَ الْكَبِيرَةَ (٤) قَالَ: الْعَذَابُ: خُرُوجُ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالْأُمَّةُ الْمَعْدُودَةُ: أَهْلُ بَدْرِ أَصْحَابُهُ (٥).

٥١٣ - وَعَنْهُ بِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا (٦) قَالَ: نَزَلَتْ فِي الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَصْحَابِهِ يَجْتَمِعُونَ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ (٧).

٥١٤ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: يُعْرِفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ (٨) قَالَ: اللَّهُ يَعْرِفُهُمْ وَ لَكِنْ نَزَلَتْ فِي الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ فَيَخْبِطُهُمْ بِالسَّيْفِ هُوَ وَ أَصْحَابُهُ خَبَطًا (٩).

٥١٥ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَمَّامِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ عَنْ

ص: ١٦٤

١- (١) الغيبة: ٢٤٠ ح ٣٤.

٢- (٢) سورة المائدة: ٩.

٣- (٣) الغيبة: ٢٤٠ ح ٣٥.

٤- (٤) سورة هود: ٨.

٥- (٥) الغيبة: ٢٤١ ح ٣٦.

٦- (٦) سورة البقرة: ١٤٨.

٧- (٧) الغيبة: ٢٤١ ح ٣٧.

٨- (٨) سورة الرحمن: ٤١.

٩- (٩) الغيبة: ٢٤٢ ح ٣٩.

أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَمِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَلَا أُرِيكَ قَمِيصَ الْقَائِمِ الَّذِي يَقُومُ فِيهِ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَدَعَا بِقَمِطٍ فَفَتَحَهُ وَ أَخْرَجَ مِنْهُ قَمِيصَ كَرَابِيسَ، فَنَشَرَهُ فَإِذَا فِي كُمَّهُ الْأَيْسِرِ دَمٌ، فَقَالَ: هَذَا قَمِيصُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ، يَوْمَ ضُرِبَتْ رَبَاعِيَّتُهُ وَ فِيهِ يَقُومُ الْقَائِمُ «الْحَدِيثُ» (١).

٥١٦ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ هُوذَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ نَزَلَتْ مَلَائِكُهُ بَدْرٍ ثَلَاثِمِائَةٍ وَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ «الْحَدِيثُ» (٢).

٥١٧ - وَ بِالْبَاسِئِنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَزَلَتْ سُيُوفُ الْقِتَالِ عَلَى كُلِّ سَيْفٍ اسْمُ الرَّجُلِ وَ اسْمُ أَبِيهِ (٣).

٥١٨ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ هُوذَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ أَبِيَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَانَ جَبْرَائِيلُ عِنْدِي آتِنًا فَأَخْبَرَنِي أَنَّ الْقَائِمَ الَّذِي يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ ظُلْمًا وَ جَوْرًا مِنْ ذُرِّيَّتِكَ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٥١٩ - قَالَ: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا يَقُومُ الْقَائِمُ إِلَّا عَلَى خَوْفٍ مِنَ النَّاسِ وَ زَلْزَالٍ وَ فِتْنَةٍ وَ بَلَاءٍ يُصِيبُ النَّاسَ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَيَا طُوبَى لِمَنْ أَدْرَكَهُ وَ كَانَ مِنْ أَنْصَارِهِ، وَ الْوَيْلُ كُلُّ الْوَيْلِ لِمَنْ نَاوَاهُ وَ خَالَفَهُ وَ خَالَفَ أَمْرَهُ وَ كَانَ مِنْ أَعْدَائِهِ (٥).

٥٢٠ - قَالَ: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا خَرَجَ الْقَائِمُ يَقُومُ بِأَمْرِ جَدِيدٍ وَ كِتَابٍ جَدِيدٍ وَ سِيْنَةٍ جَدِيدَةٍ وَ قَضَاءٍ جَدِيدٍ، عَلَى الْعَرَبِ شَدِيدٌ، لَيْسَ شَأْنُهُ إِلَّا الْقَتْلُ وَ لَا يَسْتَبْقَى أَحَدًا، وَ لَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَأَيِّمٍ (٦).

٥٢١ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلْبِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمُقْدَامِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي أَحْوَالِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عَلَامَاتِهِ وَ كَيْفِيَّتِهِ خُرُوجِهِ وَ تَفَاصِيلِ أَحْوَالِهِ.

ص: ١٦٥

١- (١) الغيبة: ٢٤٣ ح ٤٢.

٢- (٢) الغيبة: ٢٤٤ ح ٤٤.

٣- (٣) الغيبة: ٢٤٤ ح ٤٥.

٤- (٤) الغيبة: ٢٤٧ ح ١.

٥- (٥) الغيبة: ٢٥٤.

٦- (٦) الغيبة: ٢٥٥.

قَالَ: وَ الْقَائِمُ يَا جَابِرُ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ يُصَلِّحُ اللَّهُ لَهُ أَمْرَهُ فِي لَيْلِهِ، فَمَا أَشْكَلَ عَلَى النَّاسِ يَا جَابِرُ مِنْ ذَلِكَ فَلَا يُشْكَلَنَّ عَلَيْهِمْ وَلَا دُتُّهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ وَرَائَتُهُ الْعُلَمَاءُ عَالِمًا بَعِيدَ عَالِمٍ (١). وَ رَوَاهُ بِأَسَانِيدٍ أُخْرَ كَثِيرَةٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ .

٥٢٢ - وَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ هُوْدَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَقُومُ الْقَائِمُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ (٢).

٥٢٣ - وَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ عَنْ بَشِيرِ النَّبَالِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَيُحِبُّ هَؤُلَاءِ الْمُرْجِنَةَ إِلَى مَنْ يَلْجئونَ غَدًا إِذَا قَامَ قَائِمُنَا إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ قَالَ: يَذْبَحُهُمْ وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا يَذْبَحُ الْقَصَابُ شَاتَهُ وَ أَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ (٣).

٥٢٤ - وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ عَنْ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِثْلُهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّ الْمَهْدِيَّ لَوْ قَامَ لَأَسْتَقَامَتْ لَهُ الْأُمُورُ عَفْوًا وَ لَا يُرِيقُ مِحْجَمَهُ دَمٌ؟ قَالَ: كَلَّا وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوِ اسْتَقَامَتْ لِأَحَدٍ عَفْوًا لَأَسْتَقَامَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَيْثُ أَدْمَيْتَ رَبَاعِيَّتَهُ وَ شَجَّ فِي وَجْهِهِ، كَلَّا وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّى نَمْسَحَ نَحْنُ وَ أَنْتُمْ الْعَرَقَ وَ الْعَلَقَ، ثُمَّ مَسَحَ جَبْهَتَهُ (٤).

٥٢٥ - وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عِيْسَى بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ قَدْ ذَكَرَ الْقَائِمَ فَقُلْتُ: إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ أَمْرُهُ فِي سُهُولَةٍ، فَقَالَ:

لَا يَكُونُ ذَلِكَ حَتَّى تَمْسَحُوا الْعَرَقَ وَ الْعَلَقَ (٥).

٥٢٦ - وَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ: ذَكَرَ الْقَائِمَ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَنْتُمْ الْيَوْمَ أَرْخَى بَالًا مِنْكُمْ يَوْمَئِذٍ قَالُوا: وَ كَيْفَ؟ قَالَ: لَوْ قَدْ خَرَجَ قَائِمُنَا لَمْ يَكُنْ إِلَّا الْعَرَقُ وَ الْعَلَقُ وَ النَّوْمُ عَلَى الشَّرُوجِ، وَ مَا لِبِئْسَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا الْعَلِيظُ وَ مَا طَعَامُهُ إِلَّا الْجَشِبُ (٦).

ص: ١٦٦

١- (١) الغيبة: ٢٧٩ ح ٦٧.

٢- (٢) الغيبة: ٢٨٢ ح ٦٨.

٣- (٣) الغيبة: ٢٨٣ ح ١.

٤- (٤) الغيبة: ٢٨٤ ح ٢.

٥- (٥) الغيبة: ٢٨٤ ح ٣.

٦- (٦) الغيبة: ٢٨٥ ح ٥.

٥٢٧ - وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكَوْفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَتَى خُرُوجُ الْقَائِمِ؟ فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ لَا نُوقِتُ، وَقَدْ قَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: كَذَبَ الْوَقَاتُونَ «الْحَدِيثَ» (١).

٥٢٨ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ قَائِمَنَا إِذَا قَامَ اسْتَقْبَلَ مِنْ جَهْلِ النَّاسِ أَشَدَّ مِمَّا اسْتَقْبَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَهَالِ الْجَاهِلِيَّةِ، قُلْتُ: وَكَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَتَى النَّاسَ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْحِجَارَةَ وَالصُّخُورَ وَالْعِيدَانَ وَالْخَشَبَ الْمَنْحُوتَةَ، وَإِنَّ قَائِمَنَا إِذَا قَامَ أَتَى النَّاسَ وَكُلُّهُمْ يَتَأَوَّلُ عَلَيْهِ كِتَابَ اللَّهِ وَيَحْتَجُّ عَلَيْهِ بِهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَيَدْخُلَنَّ عَلَيْهِمْ عَيْدُهُ جَوْفَ بُيُوتِهِمْ كَمَا يَدْخُلُ الْحَرُّ وَالْقُرُّ (٢). وَرَوَى هَذَا الْمَعْنَى مِنْ طَرَفٍ كَثِيرٍ وَأَسَانِيدَ مُتَعَدِّدَةٍ.

٥٢٩ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صِدْقَةَ وَابْنِ أَدِينَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ السَّرَّاجِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ مَدِينَةً وَ طَائِفَةً يُحَارِبُ الْقَائِمَ أَهْلُهَا وَ يُحَارِبُونَهُ:

أَهْلُ مَكَّةَ وَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَ أَهْلُ الشَّامِ وَ بَنُو أُمِّيَّةَ، وَ أَهْلُ الْبَصِيرَةِ وَ أَهْلُ دَشْتِ مَيْسَانَ وَ الْأَكْرَادُ وَ الْأَعْرَابُ وَ ضَبَّهَ وَ غَنِيٌّ وَ بَاهِلَةٌ وَ أَزْدُ الْبَصْرَةِ وَ أَهْلُ الرَّيِّ (٣).

٥٣٠ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَرَى ذِكْرُ الشُّفِيَانِيِّ وَ مَا جَاءَتْ بِهِ الرَّوَايَةُ مِنْ أَنَّ أَمْرَهُ مِنَ الْمُحْتَمِ فَقُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ يَبْدُو لِلَّهِ فِي الْمُحْتَمِ قَالَ: نَعَمْ قُلْتُ: نَخَافُ أَنْ يَبْدُو لِلَّهِ فِي الْقَائِمِ قَالَ: الْقَائِمُ مِنَ الْمِعَادِ وَ اللَّهُ لَا يُخْلِفُ الْمِعَادَ (٤).

٥٣١ - وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَابْنِدَادَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا التَّقَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَهْلُ الْبَصِيرَةِ نَشَرَ رَأْيَهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَتَرَلَزَتْ أَقْدَامُهُمْ فَمَا

ص: ١٤٧

١- (١) الغيبة: ٢٨٩ ح ٦.

٢- (٢) الغيبة: ٢٩٧ ح ١.

٣- (٣) الغيبة: ٢٩٩ ح ٦.

٤- (٤) الغيبة: ٣٠٢ ح ١٠.

اضفرت الشمس حتى قالوا آمنا بإبن أبي طالب فعند ذلك قال: لا تقتلوا الأسرى ولا تجهزوا على الجزى ولا تشبعوا مؤلياً ومن ألقى سلاحه فهو آمن ومن أغلق بابه فهو آمن، فلما كان يوم صفين سأله نسر الزايه فأبى عليهم فتحملوا عليه بالحسن والحسين وعمار بن ياسر فقال للحسن: يا بنى إن للقوم مده يبلغونها وإن هذه رايه لا ينشرها بعدي إلا القائم (١).

٥٣٢ - وقال: أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد بن عقده عن يحيى بن زكريا بن شيان عن يوسف بن كليب عن الحسن بن علي بن أبي حمزة عن أبيه عن أبي بصير قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: لا يخرج القائم من مكة حتى يكون في مثل الحلقه قلت: وكم الحلقه؟ قال: عشره آلاف جبرئيل عن يمينه وميكائيل عن يساره ثم يهز الزايه المغلبيه ويسير بها فلا يبقى أحد في المشرق والمغرب إلا لعنها وهي رايه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نزل بها جبرئيل يوم يدر ثم قال: يا أبا محمد ما هي والله قطن ولا كتان ولا قز ولا حريز قلت: فمن أى شىء هي؟ قال: من ورق الجنة نشرها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم يدر ثم لفها ودفعها إلى علي عليه السلام فلم نزل عند علي عليه السلام حتى كان يوم البصيره فنشرها أمير المؤمنين عليه السلام ففتح الله عليه ثم لفها فهدى عندنا لا ينشرها أحد حتى يقوم القائم عليه السلام فإذا هو قام فنشرها لم يبق بين المشرق والمغرب أحد إلا لعنها ويسير الرعب قدامها شهراً وخلفها شهراً وعن يمينها شهراً وعن يسارها شهراً ثم قال: يا أبا محمد إنه يخرج مؤثوراً غضبان أسفاً لغضب الله على هذا الخلق عليه قميص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذى كان عليه يوم أحد وعمامته السحاب ودرع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والسابعه وسيف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذو الفقار يجرد السيف على عاتقه ثمانيه أشهر هزجاً فيبدأ بنى شيبه فيقطع أيديهم ويعلقها فى الكعبه وينادى مناديه هؤلاء سراق الله ثم يتناول قریشاً فلا يأخذ منها إلا السيف ولا يعطيها إلا السيف ولا يخرج القائم حتى يقرأ كتابان كتاب بالبصيره، وكتاب بالكوفه بالبراءه من علي عليه السلام (٢).

٥٣٣ - وقال: أخبرنا عبد الواحد بن عبد الله بن يونس عن محمد بن جعفر القرشي عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن محمد بن سنان عن حماد بن أبي طلحه عن أبي حمزة الثمالي قال: قال لى أبو جعفر عليه السلام: يا ثابت كأتى بقائم أهل بيتي قد أشرف على نجفكم هذا. وأومى بيده إلى ناحيه الكوفه. فإذا هو أشرف

ص: ١٤٨

١- (١) الغيبه: ٣٠٧ ح ١.

٢- (٢) الغيبه: ٣٠٨ ح ٢.

عَلَى نَجْفِكُمْ نَشَرَ رَأْيَهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَإِذَا هُوَ نَشَرَهَا انْحَطَّتْ عَلَيْهِ مَلَائِكَهُ يَوْمَ بَدْرٍ، قُلْتُ: وَمَا رَأْيَهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: عُوذُهَا مِنْ عُمَيْدِ عَرْشِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، وَسَائِرُهَا مِنْ نَصِيرِ اللَّهِ، لَا يَهْوِي بِهَا إِلَى شَيْءٍ إِلَّا أَهْلَكَهُ اللَّهُ، قُلْتُ: فَمَحْبُوءَةٌ عِنْدَكُمْ حَتَّى يَقُومَ الْقَائِمُ فَيَجِدَهَا أَمْ يُؤْتَى بِهَا؟ قَالَ: لَا بَلْ يُؤْتَى بِهَا، قُلْتُ: مَنْ يَأْتِيهِ بِهَا؟ قَالَ: جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

٥٣٤ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحَسَنِ وَ مُحَمَّدٍ ابْنِ عَلِيٍّ بْنِ يُوسُفَ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِيانِ بْنِ تَعْلَبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْقَائِمِ عَلَى نَجْفِ الْكُوفَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: يَهْبِطُ عَلَيْهِ تِسْعَةُ آلَافٍ مَلَكٍ وَ ثَلَاثُمِائَةٍ وَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ مَلَكًا «الْحَدِيثُ» (٢).

وَ رَوَاهُ بِسَنَدٍ آخَرَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ثَلَاثَةَ عَشَرَ أَلْفًا وَ ثَلَاثُمِائَةٍ وَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ مَلَكًا، فَكُلُّ هَؤُلَاءِ يَنْتَظِرُونَ قِيَامَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٥٣٥ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْقَرَشِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ ضَرِيْسٍ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْكَائِلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: الْفَقْدَاءُ قَوْمٌ يُفْقَدُونَ مِنْ فُرْشَتِهِمْ، فَيُضَيِّحُونَ بِمَكَّةَ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا وَ هُمْ أَصْحَابُ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٥٣٦ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ هُوْدَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ النَّهَائِنْدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيانِ بْنِ تَعْلَبٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَ هُوَ آخِذٌ بِيَدِي فَقَالَ: يَا أَبَانَ سَيَأْتِي اللَّهُ بِثَلَاثُمِائَةٍ وَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا فِي مَسْجِدِكُمْ هَذَا، يَعْلَمُ أَهْلُ مَكَّةَ أَنَّهُ لَمْ يُخْلَقْ آبَاؤُهُمْ وَ لَا أجدَادُهُمْ بَعْدُ، عَلَيْهِمُ السُّيُوفُ، مَكْتُوبٌ عَلَى كُلِّ سَيْفٍ اسْمُ الرَّجُلِ وَ اسْمُ أَبِيهِ وَ حَلِيَّتُهُ وَ نَسَبُهُ، ثُمَّ يَأْمُرُ مُنَادِيًا فَيُنَادِي: هَذَا الْمَهْدِيُّ يَفْضَى بِقِصَاءِ دَاوُدَ وَ سُلَيْمَانَ، لَا يَسْأَلُ عَلَى ذَلِكَ بَيْنَهُ (٤).

٥٣٧ - وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى الْعَلَوِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الطَّائِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي

ص: ١٦٩

١- (١) الغيبة: ٣٠٩ ح ٣.

٢- (٢) الغيبة: ٣٠٩ ح ٤.

٣- (٣) الغيبة: ٣١٣ ح ٤.

٤- (٤) الغيبة: ٣١٤ ح ٥.



جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ: أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ (١) قَالَ: نَزَلَتْ فِي الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَجَبْرِئِيلَ عَلَى الْمِيزَابِ فِي صُورِهِ طَيْرٍ أبيض، فَيَكُونُ أَوَّلَ خَلْقِ اللَّهِ يُبَايِعُهُ وَيَبَايِعُهُ النَّاسُ الثَّلَاثِمِائَةِ وَالثَّلَاثَةَ عَشَرَ فَمَنْ كَانَ ابْتِئَالِي بِالْمَسِيرِ وَافِي تِلْكَ السَّاعَةِ وَ مِنْ افْتَقَدَ عَنْ فِرَاشِهِ، وَ هُوَ قَوْلُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْمَفْقُودُونَ عَنْ فُرُشِهِمْ، وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا قَالَ:

الْخَيْرَاتِ الْوَلَايَةُ (٢).

٥٣٨ - وَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: سَيَبْعُثُ اللَّهُ ثَلَاثِمِائَةً وَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا إِلَى مَسْجِدِ مَكَّةَ، يَغْلَمُ أَهْلَ مَكَّةَ أَنَّهُمْ لَمْ يُولَدُوا مِنْ آبَائِهِمْ وَ لَا أجدَادِهِمْ، عَلَيْهِمْ سُيُوفٌ مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا أَلْفُ كَلِمَةٍ، كُلُّ كَلِمَةٍ مِفْتَاحُ أَلْفِ كَلِمَةٍ وَ يَبْعُثُ الرِّيحُ مِنْ كُلِّ وادٍ تَقُولُ هَذَا الْمَهْدِيُّ يَحْكُمُ بِحُكْمِ دَاوُدَ لَا يُرِيدُ بَيْنَهُ (٣).

٥٣٩ - وَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ هُوذَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ أَبِي الْحَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَصْحَابُ الْقَائِمِ ثَلَاثِمِائَةٍ وَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا أَوْلَادُ الْعَجَمِ، بَعْضُهُمْ يُحْمَلُ فِي السَّحَابِ نَهَارًا، يُعْرَفُ بِاسْمِهِ وَ اسْمِ أَبِيهِ وَ حَلِيتِهِ وَ نَسَبِهِ، وَ بَعْضُهُمْ نَائِمٌ عَلَى فِرَاشِهِ، فَيُؤَافُونَهُ بِمَكَّةَ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ (٤).

٥٤٠ - وَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْقَائِمَ يَهْبِطُ مِنْ تَيْبِهِ ذِي طُوى، فِي عِدَّةِ أَهْلِ بَدْرٍ ثَلَاثِمِائَةٍ وَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، حَتَّى يُسْنِدَ ظَهْرَهُ إِلَى الْحَجَرِ وَ يَهْزُ الرَّايَةَ الْعَالِيَةَ (٥).

٥٤١ - وَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَقْدَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَبِيِّ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عِمْرَانَ (٦) عَنْ ابْنِ أَبِي يَغْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: يَمْلِكُ الْقَائِمُ تِسْعَ

ص: ١٧٠

١- (١) سورة النمل: ٦٢.

٢- (٢) الغيبة: ٣١٤ ح ٦.

٣- (٣) الغيبة: ٣١٤ ح ٧.

٤- (٤) الغيبة: ٣١٥ ح ٨.

٥- (٥) الغيبة: ٣١٥ ح ٩.

٦- (٦) في نسخه ثانياه: حمران.

عَشْرَةَ سَنَةً (١). و رواه أيضا من عده طرق.

٥٤٢ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ وَ الْحَمِيرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنِ الْخَشَّابِ عَنِ مَعْرُوفِ بْنِ خَرَّبُودَ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمَثَلِ نُجُومِ السَّمَاءِ، كُلَّمَا غَابَ نَجْمٌ طَلَعَ نَجْمٌ، حَتَّى إِذَا مَدَدْتُمْ إِلَيْهِ حَوَاجِبَكُمْ وَ أَشْرَدْتُمْ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ فَذَهَبَ بِهِ، ثُمَّ بَقِيْتُمْ سَبْتًا مِنْ دَهْرِكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيًّا مِنْ أَيْ، فَاسْتَوَى فِي ذَلِكَ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَبَيْنَمَا أَنْتُمْ كَذَلِكَ، إِذْ أَطَّلَعَ اللَّهُ نَجْمَكُمْ فَاحْمَدُوهُ وَ اقْبَلُوهُ (٢).

أقول: قوله: جاء ملك الموت فذهب به، المراد أنه يغيب به مع روح القدس لا- أنه يقبض روحه بدلاله آخر الحديث، و تصريحات الأحاديث المتواتره. أو المراد أنه يغيب غيبه شبيهه بالموت، لما تقدم و يأتي من أن الناس يقولون مات أو هلك.

### الفصل الثامن والعشرون

٥٤٣ - وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيْاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَ إِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَ إِسْمَاعِيلَ وَ إِسْحَاقَ (٣) قَالَ: جَزَتْ فِي الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٥٤٤ - وَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِي عِلْمَاتِ خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ خُرُوجِ السُّفْيَانِيِّ وَ قَتْلِهِ، قَالَ: فَيَقُومُ الْقَائِمُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ فَيَصِلُ وَ يَنْصِيرُ وَ مَعَهُ وَ زِيْرُهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ يُقْبَلُ إِلَى الْكُوفَةِ فَيَكُونُ مَنْرَلُهُ بِهَا وَ قَالَ فِي آخِرِهِ: يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ ظُلْمًا وَ جَوْرًا وَ عُدْوَانًا (٥).

٥٤٥ - وَ عَنْ أَبِي سَمِينَةَ عَنْ مَوْلَى لِأَبِي الْحَسَنِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا قَالَ: ذَلِكَ وَ اللَّهُ أَنْ لَوْ قَدْ قَامَ قَائِمُنَا يَجْمَعُ اللَّهُ إِلَيْهِ شَيْعَتَنَا مِنْ جَمِيعِ الْبُلْدَانِ (٦).

٥٤٦ - وَ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا أُودِنَ الْإِمَامُ

ص: ١٧١

١- (١) الغيبة: ٣٣١ ح ٢.

٢- (٢) الغيبة: ١٥٦ ح ١٦.

٣- (٣) سورة البقرة: ١٣٣.

٤- (٤) تفسير العياشي: ج ١/٦١، ح ١٠٢.

٥- (٥) تفسير العياشي: ج ١/٦٦، ح ١١٦.

٦- (٦) تفسير العياشي: ج ١/٦٦، ح ١١٧.

دَعَا اللَّهَ بِاسْمِهِ الْعَبْرَانِيَّ الْأَكْبَرَ فَانْتَحَيْتَ لَهُ أَضِيحَاتُهُ الثَّلَاثِمِائَةَ وَالثَّلَاثَةَ عَشَرَ قَرَعًا كَقَرَعِ الْخَرِيفِ، وَهُمْ أَضِيحَابُ الْوَلَايَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُفْقَدُ مِنْ فَرَاشِهِ لَيْلًا فَيُصْبِحُ بِمَكَهَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَى سِيرًا فِي السَّحَابِ نَهَارًا إِلَى أَنْ قَالَ: وَفِيهِمْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: أَيُّنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا (١).

٥٤٧- وَ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: كَأَنِّي بِقَائِمِ أَهْلِ بَيْتِي قَدْ عَلَا نَجْفَكُمْ فَإِذَا عَلَا نَجْفَكُمْ نَشَرَ رَأْيَهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا نَشَرَهَا انْحَطَّتْ عَلَيْهِ مَلَائِكَةُ بَدْرٍ (٢).

٥٤٨- وَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَيْرَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا يَخْرُجُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَقَلِّ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَلَا تَكُونُ الْفِتْنَةُ أَقَلَّ مِنْ عَشْرَةِ آلَافٍ (٣).

٥٤٩- وَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَعْفِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: حَتَّى أَنْبَتَتْ سَبْعَ سِنَابِلٍ (٤) قَالَ: الْحَبَّةُ فَاطِمَةُ، وَ السَّبْعُ السِّنَابِلُ سَبْعَةٌ مِنْ وُلْدِهَا سَابِعُهُمْ قَائِمُهُمْ «الْحَدِيثُ» (٥).

أقول: هؤلاء السبعة من جملة الاثنى عشر، وليس فيه إشعار بالحصص كما هو واضح، ولعل المراد السابع من الصادق عليه السلام لأنه هو المتكلم بهذا الكلام.

٥٥٠- وَ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: وَ لَهُ أَسْلِمٌ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ طَوْعًا وَ كَرْهًا (٦) قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَبْقَى أَرْضٌ إِلَّا نُودِيَ فِيهَا بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ (٧).

٥٥١- وَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِهِ: وَ لَهُ أَسْلِمٌ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ طَوْعًا وَ كَرْهًا وَ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ قَالَ: أَنْزَلْتُ فِي الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا خَرَجَ بِالنَّبِيِّ وَ النَّصِيرِ وَ الصَّابِئِينَ وَ الزَّنَادِقَةَ وَ أَهْلَ الرَّدِّهِ وَ الْكُفَّارِ، فِي شَرْقِ الْأَرْضِ وَ غَرْبِهَا فَعَرَضَ عَلَيْهِمْ، فَمَنْ أَسْلِمَ طَوْعًا أَمَرَهُ بِالصَّلَاةِ وَ الزَّكَاةِ وَ مَا يُؤْمَرُ بِهِ الْمُسْلِمُ وَ يَجِبُ لِلَّهِ عَلَيْهِ وَ مَنْ لَمْ يُسْلِمْ ضَرَبَ عُنُقَهُ حَتَّى لَا يَبْقَى فِي الْمَشَارِقِ وَ الْمَغَارِبِ أَحَدٌ إِلَّا وَحَدَّ اللَّهُ «الْحَدِيثُ» (٨).

ص: ١٧٢

١- (١) تفسير العياشي: ج ١/٦٧، ح ١١٨.

٢- (٢) تفسير العياشي: ج ١/١٠٣، ح ٣٠٢.

٣- (٣) تفسير العياشي: ج ١/١٣٤، ح ٤٤٤.

٤- (٤) سورة البقرة: ٢٤١.

٥- (٥) تفسير العياشي: ج ١/١٤٧، ح ٤٨٠.

٦- (٦) سورة آل عمران: ٨٢.

٧- (٧) تفسير العياشي: ج ١/١٨٣، ح ٨١.

٨- (٨) تفسير العياشي: ج ١/١٨٣، ح ٨٢.

٥٥٢ - وَعَنْ ضَرِيْسِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ نَصَرُوا مُحَمَّدًا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ بَدْرٍ فِي الْأَرْضِ مَا صَعِدُوا بَعْدَ وَلَا يَصْعَدُونَ حَتَّى يَنْصُرُوا صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ وَهُمْ خَمْسَةٌ آلَافٍ (١).

٥٥٣ - وَعَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي عَلَامَاتِ خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَيُنزَلُ جَيْشُ أَمِيرِ السُّفْيَانِيِّ الْبَيْدَاءِ، فَيَنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: يَا بَيْدَاءُ بِيَدِي بِالْقَوْمِ، فَتَحْسِفُ بِهِمُ الْبَيْدَاءُ، فَلَا يُفَلِّتُ مِنْهُمْ إِلَّا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ، يُحَوِّلُ اللَّهُ وُجُوهُهُمْ فِي أَقْفَيْتِهِمْ وَهُمْ مِنْ كَلْبٍ، وَفِيهِمْ نَزَلَتْ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا» يَعْنِي الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ «مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهاً فَتَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا» (٢)(٣).

٥٥٤ - وَعَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَحَدِهِمَا: أَنَّ رَأْسَ الْمَهْدِيِّ يُهْدَى إِلَى مُوسَى بْنِ عِيسَى فِي طَبَقٍ قُلْتُ: فَقَدْ مَاتَ هَذَا وَهَذَا، قَالَ: فَقَدْ قَالَ اللَّهُ: أُدْخِلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ (٤) فَلَمْ يَدْخُلُوهَا وَدَخَلَهَا الْأَنْبَاءُ أَوْ قَالَ الْأَنْبَاءُ فَكَانَ ذَلِكَ دُخُولَ الْأَبَاءِ، فَقُلْتُ لَهُ: تَرَى أَنَّ الَّذِي قِيلَ فِي الْمَهْدِيِّ وَفِي عِيسَى يَكُونُ مِثْلَ هَذَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَكُونُ فِي أَوْلَادِهِمْ فَقُلْتُ: مَا تُنَكِّرُ أَنْ يَكُونَ مَا قَالَ فِي ابْنِ الْحَسَنِ يَعْنِي الْقَائِمَ يَكُونُ فِي وُلْدِهِ قَالَ: لَيْسَ هَذَا مِثْلَ هَذَا (٥).

أقول: وجهه أن النبوه و الإمامه لا ينتقلان عن صاحبهما أبدا، و مع ذلك فالبداء يكون في الوعيد لا في الوعد كما مر من طريق النعماني و المراد في أوله المهدي العباسي.

٥٥٥ - وَعَنْ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ قَائِمٌ آلِ مُحَمَّدٍ اسْتَخْرَجَ مِنْ ظَهْرِ الْكَعْبَةِ سَبْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، خَمْسَةٌ مِنْ قَوْمِ مُوسَى الَّذِينَ يَقْضُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ وَ سَبْعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ الْكُهْفِ، وَ يُوشَعُ وَصِيَّ مُوسَى، وَ مُؤْمِنَ آلِ فِرْعَوْنَ وَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ وَ أَبَا دُجَانَةَ الْأَنْصَارِيِّ وَ مَالِكَ الْأَشْجَرِيِّ (٦).

٥٥٦ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ أَمَّا قَوْلُهُ لِيُحِقَّ الْحَقَّ فَإِنَّهُ يَعْنِي لِيُحِقَّ حَقَّ آلِ مُحَمَّدٍ حِينَ يَقُومُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَمَّا قَوْلُهُ: وَ يُبْطَلُ

ص: ١٧٣

١- (١) تفسير العياشي: ج ١/١٩٧، ح ١٣٨.

٢- (٢) و هي هكذا: آمنوا بما نزلنا مصدقا لما معكم من قبل... [سورة النساء: ٤٧].

٣- (٣) تفسير العياشي: ج ١/٢٤٥، ح ١٤٧.

٤- (٤) سورة المائدة: ٢١.

٥- (٥) تفسير العياشي: ج ١/٣٠٣، ح ٦٨.

٦- (٦) تفسير العياشي: ج ٢/٣٢، ح ٩٠.

الْبَاطِلِ (١) يَعْينِي الْقَائِمَ فَإِذَا قَامَ أَبْطَلَ بَاطِلَ بَنِي أُمَّيَّةَ (٢).

٥٥٧ - وَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَتْ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سُئِلَ أَبِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ:

حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَ يَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ (٣) فَقَالَ: لَمْ يَجِئْ تَأْوِيلُ هَذِهِ آيَةٍ وَ لَوْ قَدْ قَامَ قَائِمُنَا بَعْدَهُ سَيَّرَى مَنْ يُدْرِكُهُ مَا يَكُونُ مِنْ تَأْوِيلِ هَذِهِ آيَةٍ «الْحَدِيثُ» (٤).

٥٥٨ - وَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَكُونُ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَةٌ فِي بَعْضِ هَذِهِ الشُّعَابِ، ثُمَّ أَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةِ ذِي طُوًى، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ اللَّهُ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ وَ قَدْ أَسْنَدَ ظَهْرَهُ إِلَى الْحَجَرِ، ثُمَّ يَنْشُدُ اللَّهُ حَقَّهُ «الْحَدِيثُ» (٥). وَ فِيهِ جَمَلَةٌ مِنْ أَحْوَالِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَيْفِيَةِ خُرُوجِهِ وَ قِيَامِهِ.

٥٥٩ - وَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ أَدَانٌ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحِجِّ الْأَكْبَرِ (٦) قَالَ: خُرُوجِ الْقَائِمِ، وَ أَدَانٌ: دَعْوَتُهُ إِلَى نَفْسِهِ (٧).

٥٦٠ - وَ عَنْ سَيِّمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَ دِينَ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ (٨) قَالَ: إِذَا خَرَجَ الْقَائِمُ لَمْ يَبْقَ مُشْرِكٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَ لَا كَافِرٌ إِلَّا كَرِهَ خُرُوجَهُ (٩).

٥٦١ - وَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَصْحَابُ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الثَّلَاثُمِائَةِ وَ الْبَضْعَةُ عَشْرَ رَجُلًا، هُمْ وَ اللَّهُ أُمَّةُ الْمَعْدُودَةِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ «الْحَدِيثُ» (١٠).

٥٦٢ - وَ عَنْ الْحُسَيْنِ عَنِ الْخَزَّازِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ لَئِنْ أَخْرَجْنَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ إِلَى أُمَّةٍ مَعْدُودَةٍ (١١) قَالَ: هُوَ الْقَائِمُ وَ أَصْحَابُهُ (١٢).

٥٦٣ - وَ عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ:

لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوَى إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ (١٣) قَالَ: الْقُوَّةُ الْقَائِمُ وَ الرُّكْنُ الشَّدِيدُ

ص: ١٧٤

١- سورة الأنفال: ٨.

٢- تفسير العياشي: ج ٥٠/٢ ح ٢٤.

٣- سورة البقرة: ١٩٣.

٤- تفسير العياشي: ج ٥٦/٢ ح ٤٨.

٥- تفسير العياشي: ج ٥٦/٢ ح ٤٩.

٦- سورة التوبة: ٣.

٧- تفسير العياشي: ج ٧٦/٢ ح ١٥.

- ٨- سورة التّوبه: ٣٣.
- ٩- تفسير العيّاشيّ: ج ٨٧/٢ ح ٥٢.
- ١٠- تفسير العيّاشيّ: ج ٥٧/٢ ح ٤٩.
- ١١- سورة هود: ٨.
- ١٢- تفسير العيّاشيّ: ج ١٤١/٢ ح ٩.
- ١٣- سورة هود: ٨٠.

ثَلَاثُمِائَةٍ وَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ أَصْحَابُهُ (١). وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَاسِمٍ عَنْ صَالِحٍ مِثْلَهُ .

٥٦٤ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

قَالُوا رَبَّنَا أَخْرِزْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ (٢) أَرَادُوا تَأْخِيرَ ذَلِكَ إِلَى الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٥٦٥ - وَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُمَرَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ دُورَ الْعَبَّاسِيِّينَ فَقَالَ رَجُلٌ: أَرَأَنَا اللَّهُ إِيَّاهَا خَرَابًا، فَقَالَ: لَا تَقُلْ هَكَذَا بَلْ تَكُنْ مَسَاكِينَ الْقَائِمِ وَ أَصِيْحَابِهِ، أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ يَقُولُ: وَ سَيَكْتُمُ فِي مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ (٤)(٥).

٥٦٦ - وَ عَنْ وَهْبِ بْنِ جُمَيْعٍ مَوْلَى إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ (٦) قَالَ لَهُ وَهْبٌ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَيُّ يَوْمٍ؟ قَالَ: يَا وَهْبُ تَحَسَّبُ أَنَّهُ يَوْمٌ يَبْعَثُ اللَّهُ فِيهِ النَّاسَ إِنَّ اللَّهَ أَنْظَرَهُ إِلَى يَوْمٍ يَبْعَثُ فِيهِ قَائِمًا، فَمَاذَا بَعَثَ اللَّهُ قَائِمًا كَانَ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ، وَ جَاءَ إِبْلِيسُ حَتَّى يَجْتُو بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَيَقُولُ: يَا وَيْلَهُ مِنْ هَذَا الْيَوْمِ فَيَأْخُذُ بِنَاصِيَتِهِ فَيَضْرِبُ عُنُقَهُ، فَذَلِكَ يَوْمُ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ (٧).

٥٦٧ - وَ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَزِيدِ الرَّحْمَنِ عَمَّنْ رَفَعَهُ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ: عَزَّ وَ جَلَّ: وَ لَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَ الْقُرْآنَ (٨) قَالَ: إِنَّ ظَاهِرَهَا الْحَمْدُ وَ بَاطِنُهَا وُلْدُ الْوَلَدِ، وَ السَّابِعُ مِنْهَا الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٩).

أقول: تقدم الوجه في مثله، و الأقرب هنا أن يراد ولد ولد الحسين عليه السلام و هو الباقر عليه السلام، فإن السابع من أولاده القائم عليه السلام، و الصادق عليه السلام محسوب من السبعة على التوجيهين.

٥٦٨ - وَ عَنْ أَيَّانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يَبَايِعُ الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ فِي صُورِهِ طَيْرٍ أبيض فَيَبَايِعُهُ ثُمَّ يَضَعُ رِجْلًا

ص: ١٧٥

١- (١) تفسير العياشي: ج ١٥٧/٢ ح ٥٥.

٢- (٢) سورة النساء: ٧٧.

٣- (٣) تفسير العياشي: ج ٢٥٨/١ ح ١٩٦.

٤- (٤) سورة إبراهيم: ٤٥.

٥- (٥) تفسير العياشي: ج ٢٣٥/٢ ح ٤٩.

٦- (٦) سورة الحجر: ٣٧.

٧- (٧) تفسير العياشي: ج ٢٤٢/٢ ح ١٤.

٨- (٨) سورة الحجر: ٨٧.





عَلَى النَّبِيِّ الْحَرَامِ وَرِجَالًا عَلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيُنَادِي بِصَوْتٍ رَفِيعٍ يُسْمَعُ الْخَلَائِقَ:

أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ (١) (٢).

٥٦٩ - وَعَنْ صَالِحِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَخْرُجُ فِي آخِرِ عُمْرِ الْقَائِمِ الْحَجَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ يَمُوتُ الْقَائِمُ وَيَغْسِلُهُ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٥٧٠ - وَعَنْ سَلَامِ بْنِ الْمُسْتَنِيرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ: وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا (٣) قَالَ: هُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ قُتِلَ مَظْلُومًا وَنَحْنُ أَوْلِيَاؤُهُ، وَالْقَائِمُ مِنَّا إِذَا قَامَ أَخَذَ بِنَارِ الْحُسَيْنِ فَيَقْتُلُ «الْحَدِيثَ» (٤).

٥٧١ - وَعَنْ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ يَزْعُمُ وُلْدُ الْحَسَنِ أَنَّ الْقَائِمَ مِنْهُمْ وَأَنْهُمْ أَصْحَابُ الْأَمْرِ، وَيَزْعُمُ وُلْدُ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ مِثْلَ ذَلِكَ إِلَى أَنْ قَالَ:

فَقَالَ: نَحْنُ وَاللَّهِ أَصْحَابُ الْأَمْرِ وَفِينَا الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثَ» (٥).

## الفصل التاسع والعشرون

٥٧٢ - وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى الْإِرْبَلِيُّ فِي كَشْفِ الْعَمَةِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْجَنَّةَ تَشْتَاقُ إِلَى أَرْبَعَةٍ مِنْ أَهْلِ قَدْحِ اللَّهِ وَأَمْرِنِي بِحُبِّهِمْ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنَ، وَالْمَهْدِيَّ الَّذِي يُصَلِّي خَلْفَهُ عَيْسَى بْنُ مَرْزِيمٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٦). وَنَقَلَ فِيهِ أَحَادِيثٌ فِي النَّصِّ عَلَى الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، نَقَلَهَا مِنْ إِرْشَادِ الْمَفِيدِ يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَرَوَى فِيهِ أَيْضًا أَحَادِيثٌ فِي ذَلِكَ مِنْ كِتَابِ ابْنِ طَلْحَةَ مِنْ عُلَمَاءِ الْعَامَةِ وَمِنْ كِتَابِ آخَرَ مِنْ مَوْلَفَاتِ الْعَامَةِ تَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي مَحَلِّهَا. وَرَوَى فِيهِ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ نَقَلَهَا مِنْ إِعْلَامِ الْوَرَى لِلطَّبْرَسِيِّ وَقَدْ تَقَدَّمَتْ.

## الفصل الثلاثون

٥٧٣ - وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ ابْنِ مُشِيكَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ أُذُنٌ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ (٧) قَالَ: إِنَّ الْعَامَّةَ يَقُولُونَ: نَزَلَتْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

ص: ١٧٦

١- (١) سورة النحل: ١.

٢- (٢) تفسير العياشي: ج ٢٥٤/٢ ح ٣.

٣- (٣) سورة الإسراء: ٣٣.

٤- (٤) تفسير العياشي: ج ٢٩٠/٢ ح ٦٧.

٥- (٥) تفسير العياشي: ج ٢٩١/٢ ح ٦٩.

٦- (٦) كشف الغمّه: ج ٥٢/١.

٧- (٧) سورة الحجّ: ٣٩.

لَمَّا أَخْرَجَهُ قُرَيْشٌ مِنْ مَكَّةَ، وَإِنَّمَا هُوَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِذَا خَرَجَ يَطْلُبُ بَدَمَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَقُولُ: نَحْنُ أَوْلِيَاءُ الدَّمِ وَ طَلَابُ التَّرَةِ (١).

٥٧٤ - وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ نَسْأًا نَزَّلَ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ (٢) قَالَ: تَخَضَعُ رِقَابُهُمْ يَغْنَى بِنَى أُمِّيَّةَ، وَ هِيَ الصَّيْحَةُ مِنَ السَّيِّئِ بِاسْمِ صَاحِبِ الْأَمْرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٥٧٥ - وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ (٤) قَالَ: نَزَلَتْ فِي الْقَائِمِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ، إِذَا صَلَّى فِي الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ وَ دَعَا اللَّهَ فَأَجَابَهُ وَ يَكْشِفُ السُّوءَ وَ يَجْعَلُهُ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ (٥).

٥٧٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْكَايَلِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ اللَّهُ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ أَسْنَدَ ظَهْرَهُ إِلَى الْحَجَرِ ثُمَّ يَنْشُدُ اللَّهَ حَقَّهُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ يَنْتَهِي إِلَى الْمَقَامِ فَيَصِلُ رَكَعَتَيْنِ، وَ يَنْشُدُ اللَّهَ حَقَّهُ، ثُمَّ قَالَ: هُوَ الْمُضْطَرُّ فِي كِتَابِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ: أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُبَايِعُهُ جَبْرِئِيلُ، ثُمَّ الثَّلَاثِمَائِهِ وَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا «الْحَدِيثُ» (٦).

٥٧٧ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَ لَمَنْ انْتَصَرَ بِعَيْدِ ظُلْمِهِ (٧) يَعْنِي الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَصْحَابَهُ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ (٨) وَ الْقَائِمُ إِذَا قَامَ انْتَصَرَ مِنْ بِنَى أُمِّيَّةَ وَ مِنَ الْمُكْدِيِّينَ وَ النَّصَابِ، هُوَ وَ أَصْحَابُهُ (٩).

٥٧٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ فُلَانِ الْكَرْخِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: كَانَ لِلَّهِ

ص: ١٧٧

١- (١) كشف الغمّة: ج ٨٥/٢.

٢- (٢) سورة الشعراء: ٤.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ١١٨/٢.

٤- (٤) سورة النمل: ٦٢.

٥- (٥) كشف الغمّة: ج ١٢٩/٢.

٦- (٦) كشف الغمّة: ج ٢٠٥/٢.

٧- (٧) سورة الشورى: ٤١.

٨- (٨) سورة الشورى: ٤١.

٩- (٩) كشف الغمّة: ج ٢٧٨/٢.

وَدَائِعُ مُؤْمِنُونَ فِي أَضْيَابِ كَافِرِينَ وَ مُنَافِقِينَ، فَلَمْ يَكُنْ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقْتُلُ الْآبَاءَ حَتَّى تَخْرُجَ الْوَدَائِعُ، فَلَمَّا خَرَجَتْ ظَهَرَ عَلِيٌّ مِنْ ظَهَرِ فَقْتَلَهُ، وَ كَذَا قَائِمُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ لَنْ يَظْهَرَ أَبَدًا حَتَّى تَخْرُجَ وَدَائِعُ اللَّهِ، فَإِذَا خَرَجَتْ يَظْهَرُ عَلِيٌّ مَنْ يَظْهَرُ فَيَقْتُلُهُ (١).

٥٧٩ - قَالَ: وَ رَوَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ (٢) قَالَ: خُرُوجِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٥٨٠ - قَالَ: وَ سَيِّئَلُ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ مَعْنَى هَذَا يَعْنِي سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَقَعَ (٤) فَقَالَ: تَخْرُجُ نَارٌ مِنَ الْمَغْرِبِ وَ مَلَكٌ يَسُوقُهَا مِنْ خَلْفِهَا حَتَّى تَأْتِيَ دَارَ بَنِي سَعْدِ بْنِ هَمَّامٍ عِنْدَ مَسْجِدِكُمْ، فَلَا تَدْعُ دَارًا لِبَنِي أُمِّيَّةٍ إِلَّا أَحْرَقَتْهَا وَ أَهْلَهَا، وَ لَا تَدْعُ دَارًا فِيهَا وَ تَرْتَلِلُ لَيْلًا مُحَمَّدٍ إِلَّا أَحْرَقَتْهَا وَ ذَلِكَ الْمَهْدِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥).

## الفصل الحادي و الثلاثون

و روى المفيد محمّد بن محمّد بن النعمان في الإرشاد جملة من الأحاديث السابقة و قال فيه و كان الإمام بعد أبي محمّد عليه السّلام ابنه المسمى باسم رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم المكنى بكنته و لم يخلف أبوه ولدا غيره، و قد سبق النص عليه من النبي صلّى الله عليه و آله و سلّم ثم من أمير المؤمنين عليه السّلام و نص عليه الأئمة عليهم السّلام واحدا بعد واحد، إلى أبيه الحسن بن علي عليه السّلام، و نص عليه أبوه عند ثقاته و خاصه شيعته (٦).

٥٨١ - قَالَ: وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَنْ تَنْقُضِيَ الْأَيَّامَ وَ اللَّيَالِي حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي، يَمْلَأُهَا عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مَلَأْتُ ظُلْمًا وَ جَوْرًا (٧).

٥٨٢ - قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَبْعَثَ فِيهِ رَجُلًا مِنْ وُلْدِي، يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي، يَمْلَأُهَا قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا (٨).

و روى المفيد سبعة أحاديث في النص على الأئمة الاثني عشر عليهم السّلام، و سبعة

ص: ١٧٨

١- (١) كشف الغمّة: ج ٣١٧/٢.

٢- (٢) سورة القمر: ١.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ٣٤١/٢.

٤- (٤) سورة المعارج: ١.

٥- (٥) كشف الغمّة: ج ٣٨٥/٢.

٦- (٦) الإرشاد: ج ٣٣٩/٢.

٧- (٧) الإرشاد: ج ٣٤٠/٢.

٨- (٨) الإرشاد: ج ٣٤٠/٢.

أحاديث في النص على المهدي عليه السلام كلها من طريق الكليني وقد تقدمت، ثم قال:

و الروايات في ذلك كثيرة قد دونها أصحاب الحديث من العصابة، و أثبتوها في كتبهم فمن أثبتها على الشرح و التفصيل محمد بن إبراهيم المكنى أبا عبد الله النعماني في كتابه الذي صنّفه في الغيبة «انتهى» ثم روى تسعة أحاديث من طريق الكليني تقدمت أيضا، مضمونها أن جماعه رأوه عليه السلام بعد ما ولد.

٥٨٣ - وَ رَوَى أَيْضًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا هُدِمَ حَائِطُ مَسْجِدِ الْكُوفَةِ مِمَّا يَلِي دَارَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَعِنْدَ ذَلِكَ زَوَالَ مُلْكِ الْقَوْمِ، وَ عِنْدَ زَوَالِهِ خُرُوجِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

٥٨٤ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ قُدَامَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَلَوَى مِنَ اللَّهِ قُلْتُ: وَ مَا هُوَ؟ قَالَ فَقْرًا وَ لَنْبُلُونُكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَ الْجُوعِ وَ نَقْصِ مِنَ الْأَمْوَالِ وَ الْأَنْفُسِ وَ الثَّمَرَاتِ وَ بَشْرِ الصَّابِرِينَ (٢) إِلَى أَنْ قَالَ: وَ بَشْرِ الصَّابِرِينَ عِنْدَ ذَلِكَ بَتَّعْجِيلِ خُرُوجِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٥٨٥ - وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا يَخْرُجُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا فِي وَتْرٍ مِنَ السَّنِينَ، سَنَةٌ إِحْدَى أَوْ ثَلَاثٌ أَوْ خَمْسٌ أَوْ تِسْعٌ (٤).

٥٨٦ - وَ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانِي بِالْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى نَجْفِ الْكُوفَةِ، وَ قَدْ سَارَ إِلَيْهَا فِي خَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ «الْحَدِيثُ» (٥).

٥٨٧ - وَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَمْرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: ذَكَرَ الْمَهْدِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَدْخُلُ الْكُوفَةَ وَ بِهَا ثَلَاثُ رَايَاتٍ قَدْ اضْطَرَبَتْ فَتَضْفُو لَهُ «الْحَدِيثُ» (٦).

٥٨٨ - وَ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْمَأْشُودِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: ذَكَرَ مَسْجِدَ السَّهْلَةِ فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ مَنَزَلُ قَائِمِنَا إِذَا قَامَ بِأَهْلِهِ (٧).

٥٨٩ - وَ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِذَا قَامَ قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ بَنَى فِي ظَهْرِ الْكُوفَةِ مَسْجِدًا لَهُ أَلْفُ بَابٍ، وَ اتَّصَلَتْ بِيُوتِ الْكُوفَةِ

ص: ١٧٩

١- (١) الإرشاد: ج ٣٧٥/٢.

٢- (٢) سورة البقرة: ١٥٥.

٣- (٣) الإرشاد: ج ٣٧٨/٢.

٤- (٤) الإرشاد: ج ٣٧٩/٢.

٥- (٥) الإرشاد: ج ٣٨٠/٢.

٦- (٦) الإرشاد: ج ٣٨٠/٢.

٧- (٧) الإرشاد: ج ٣٨٠/٢.

٥٩٠ - وَ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ قَائِمَنَا إِذَا قَامَ أَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَ اسْتَعْنَى النَّاسُ عَنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ «الْحَدِيثُ» (٢).

٥٩١ - وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا أَدَانَ اللَّهُ عَزَّ وَ اسْمُهُ لِقَائِمٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْخُرُوجِ صَعِدَ الْمُنْبَرُ وَ دَعَا النَّاسَ إِلَى نَفْسِهِ «الْحَدِيثُ» (٣).

٥٩٢ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ جَدِيدًا، وَ هَدَاهُمْ إِلَى أَمْرِ قَدْ دَثِرَ فَضْلٌ عَنْهُ الْجُمْهُورُ، وَ إِنَّمَا سُمِّيَ الْقَائِمُ مَهْدِيًّا لِأَنَّهُ يُهْدَى إِلَى أَمْرِ مَضْلُوعٍ عَنْهُ، وَ سُمِّيَ الْقَائِمَ لِقِيَامِهِ بِالْحَقِّ (٤).

٥٩٣ - وَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ هَدَمَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ حَتَّى يَرُدَّهُ إِلَى أَسَاسِهِ «الْحَدِيثُ» (٥).

٥٩٤ - وَ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَارَ إِلَى الْكُوفَةِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ يَدْخُلُ الْكُوفَةَ وَ يَقْتُلُ فِيهَا كُلَّ مُنَافِقٍ مُرْتَابٍ، وَ يَهْدِمُ قُصُورَهَا، وَ يَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهَا حَتَّى يَرْضَى اللَّهُ عَزَّ وَ عَلَا (٦).

٥٩٥ - وَ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا خَرَجَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَ بِأَمْرٍ جَدِيدٍ كَمَا دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي بَدْءِ الْإِسْلَامِ إِلَى أَمْرٍ جَدِيدٍ (٧).

٥٩٦ - وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ حَكَمَ بِالْعَدْلِ وَ ارْتَفَعَ الْجُورُ فِي أَيَّامِهِ وَ أَمِنَتْ بِهِ السُّبُلُ وَ أَخْرَجَتِ الْأَرْضُ بَرَكَاتَهَا، وَ رَدَّ كُلَّ حَقٍّ إِلَى أَهْلِهِ «الْحَدِيثُ» (٨).

٥٩٧ - وَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَارَ إِلَى الْكُوفَةِ وَ هَدَمَ بِهَا أَرْبَعَةَ مَسَاجِدَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَا يَبْتَزُّكَ بَدْعُهُ إِلَّا أَزَالَهَا وَ لَا سُنَّةَ إِلَّا أَقَامَهَا (٩).

١- (١) الإرشاد: ج ٣٨٠/٢.

٢- (٢) الإرشاد: ج ٣٨١/٢.

٣- (٣) الإرشاد: ج ٣٨٢/٢.

٤- (٤) الإرشاد: ج ٣٨٣/٢.

٥- (٥) الإرشاد: ج ٣٧٥/٢.

٦- (٦) الإرشاد: ج ٣٨٤/٢.

٧- (٧) الإرشاد: ج ٣٨٤/٢.

٨- (٨) الإرشاد: ج ٣٨٤/٢.

٩- (٩) الإرشاد: ج ٣٨٥/٢.



٥٩٨ - وَعَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ضَرَبَ فَسَاطِيطَ لِمَنْ يُعَلِّمُ النَّاسَ الْقُرْآنَ عَلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ، فَأَصْعَبُ مَا يَكُونُ عَلَى مَنْ حَفِظَهُ الْيَوْمَ لِأَنَّهُ يُخَالِفُ فِيهِ التَّأْلِيفَ (١).

٥٩٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ حَكَمَ بَيْنَ النَّاسِ بِحُكْمِ دَاوُدَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى بَيِّنَةٍ «الْحَدِيثُ» (٢).

٦٠٠ - قَالَ: وَقَدْ رَوَى أَنَّ مُدَّةَ الْقَائِمِ تِسْعَ عَشْرَةَ سَنَةً تَطُولُ أَيَّامُهَا وَشُهُورُهَا (٣).

و قد نقل جميع ما نقلناه و ما أشرنا إليه على بن عيسى في كشف الغمه من إرشاد المفيد.

و روى أكثر ما ذكر في هذا الفصل محمد بن أحمد بن علي الفتال في روضه الواعظين.

### الفصل الثاني و الثلاثون

٦٠١ - وَ رَوَى الْمُفِيدُ فِي الْمَجَالِسِ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ قَوْلَوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسِيكَانَ عَنْ بَشِيرِ الْكُنَاسِيِّ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْكَاثِلِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَبَا خَالِدٍ لَتَأْتِيَنَّ فِتْنٌ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: كَأَنِّي بِصَاحِبِكُمْ قَدْ عَلَا فَوْقَ نَجْفِكُمْ بَطْهَرِ كُوفَانَ فِي ثَلَاثِمِائَةٍ وَ بَضْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، جَبْرَيْلُ عَنْ يَمِينِهِ وَ مِيكَائِيلُ عَنْ شِمَالِهِ وَ إِسْرَافِيلُ أَمَامَهُ مَعَهُ رَأْيُهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَدْ نَشَرَهَا لَا يَهْوِي بِهَا إِلَى قَوْمٍ إِلَّا أَهْلَكَهُمْ اللَّهُ (٤).

### الفصل الثالث و الثلاثون

٦٠٢ - وَ رَوَى الْمُفِيدُ فِي كِتَابِ الْإِخْتِصَاصِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

يَكُونُ شِيعَتُنَا فِي زَمَانِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَنَامَ الْأَرْضِ وَ حُكَّامُهَا، يُعْطَى كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا (٥).

٦٠٣ - وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أُمِّيَّةَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ رَجِيْلٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَيُّمَا أَفْضَلُ نَحْنُ أَمْ أَصْحَابُ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ:

ص: ١٨١

١- (١) الإرشاد: ج ٣٨٦/٢.

٢- (٢) الإرشاد: ج ٣٨٦/٢.

٣- (٣) الإرشاد: ج ٣٨٧.

٤- (٤) الأملاني (المفيد): ٥/٤٥.

٥- (٥) الاختصاص: ٨.

أَنْتُمْ أَفْضَلُ مِنْ أَصْحَابِ الْقَائِمِ، وَذَلِكَ أَنْكُمْ تُمَسُونَ وَتُصَيَّبُونَ خَائِفِينَ عَلَى إِمَامِكُمْ وَ عَلَى أَنْفُسِكُمْ مِنْ أَيْمَةِ الْجَوْرِ، وَإِنْ صَلَّيْتُمْ فَصَلَّاتِكُمْ فِي تَقِيَّتِهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ عَدَّ أَشْيَاءَ مِنْ نَحْوِ هَذَا فَقُلْتُ: فَمَا تَمْنَى الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا كَانَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ: فَقَالَ لِي:

سُبْحَانَ اللَّهِ أَمَا تُحِبُّ أَنْ يَظْهَرَ الْعَدْلُ وَ تَأْمَنَ السُّبُلُ وَ يُنْصَفَ الْمَظْلُومُ (١).

٦٠٤ - وَ عَنْ رِبْعِيِّ عَنْ بُرَيْدِ الْعِجْلِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَتِ الْمُرَامِلَةُ وَ أَتَى الرَّجُلُ إِلَى كَيْسٍ أَخِيهِ فَيَأْخُذُ حَاجَتَهُ لَا يَمْنَعُهُ (٢).

٦٠٥ - وَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أُلْقِيَ الرُّعْبُ فِي قُلُوبِ شَيْعَتِنَا مِنْ عِدْوَانَا، فَإِذَا وَقَعَ أَمْرُنَا وَ خَرَجَ مَهْدِيُنَا كَانَ أَحَدُهُمْ أَجْرًا مِنَ اللَّيْثِ وَ أَمْضَى مِنَ السَّنَانِ وَ يَطُّا عِدْوَانًا بِقَدَمَيْهِ وَ يَقْتُلُهُ بِكَفَيْهِ (٣).

٦٠٦ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْقِلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْزُوقٍ عَنْ عَامِرِ السَّرَّاجِ عَنْ حَنَانِ الثَّوْرِيِّ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا كَانَ عِنْدَ خُرُوجِ الْقَائِمِ يُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَيُّهَا النَّاسُ قَطِّعْ عَنْكُمْ مَيْدَةَ الْجَبَّارِينَ، وَ وُلَّى الْأَمْرَ خَيْرُ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ، فَالْحَقُّوا بِمَكَةَ فَيَخْرُجُ النُّجَبَاءُ مِنْ مِصْرَ، وَ الْأَبْدَالُ مِنَ الشَّامِ وَ عَصَائِبُ الْعِرَاقِ إِلَى أَنْ قَالَ: هُوَ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ «الْحَدِيثُ» (٤).

٦٠٧ - وَ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ يَشْتَمِلُ عَلَى عَلَامَاتِ خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِيهِ: وَ الْقَائِمُ يَوْمَئِذٍ بِمَكَةَ قَدْ أَشْبَدَ ظَهْرُهُ إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَيَبَايَعُونَهُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ، وَ مَعَهُ عَهْدٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، قَدْ تَوَارَثَهُ الْأَبْنَاءُ مِنَ الْأَبَاءِ، وَ الْقَائِمُ يَا جَابِرُ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ يُصَلِّحُ اللَّهُ أَمْرَهُ فِي لَيْلِهِ (٥).

٦٠٨ - وَ عَنْهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: كَمْ يَقُومُ الْقَائِمُ فِي عَالَمِهِ حَتَّى يَمُوتَ؟ قَالَ: تِسْعَةَ عَشَرَ سَنَةً مِنْ يَوْمِ قِيَامِهِ إِلَى يَوْمِ مَوْتِهِ (٦).

ص: ١٨٢

١- (١) الاختصاص: ٢١.

٢- (٢) الاختصاص: ٢٤.

٣- (٣) الاختصاص: ٢٦.

٤- (٤) الاختصاص: ٢٠٨.

٥- (٥) الاختصاص: ٢٥٧.

٦- (٦) الاختصاص: ٢٥٧.

أقول: قد مر ما يعارض هذا ظاهراً، و لعل ما نقص عن هذا يكون بعد استيلائه على الأرض كلها، و لا منافاه في إطلاقهما، و قد مر أن كل سنة تكون بمقدار عشر سنين و الله تعالى أعلم.

٦٠٩- وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمِيدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ اليماني عَنْ مَنِيعِ بْنِ مُجَاشِعِ بْنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَيْضِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَتْ عَصَا مُوسَى إِذْ دَمَ سَقَطَتْ إِلَى شُعَيْبٍ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى مُوسَى، وَ إِنَّهَا لَعِنْدَنَا إِلَى أَنْ قَالَ: أُعِدَّتْ لِقَائِمِنَا يَصْنَعُ بِهَا مَا كَانَ مُوسَى يَصْنَعُ بِهَا «الْحَدِيثُ» (١).

٦١٠- وَ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الشَّعْرَانِيِّ يَرْفَعُهُ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى رَحْبَةَ الْكُوفَةِ فَقَالَ بِرَجُلِهِ هَكَذَا وَ أَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى مَوْضِعٍ، ثُمَّ قَالَ: اخْفِرُوا هَاهُنَا، فَيَخْفِرُونَ فَيَسْتَحْرِجُونَ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ دِرْعٍ، وَ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ سَيْفٍ، وَ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ بَيْضَةٍ، لِكُلِّ بَيْضَةٍ وَجْهَانٍ ثُمَّ يَدْعُو اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ رَجُلٍ مِنَ الْمَوَالِي وَ الْعَجَمِ فَيَلْبِسُهُمْ ذَلِكَ ثُمَّ يَقُولُ: مَنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ مِثْلُ مَا عَلَيْكُمْ فَاقْتُلُوهُ (٢).

### الفصل الرابع و الثلاثون

٦١١- وَ فِي تَفْسِيرِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ:

فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: قَامَ قَوْمٌ يَنْتَحِلُونَ أَنَّهُمْ مِنْ أُمَّتِي يَقْتُلُونَ أَفْضَلَ ذُرِّيَّتِي إِلَى أَنْ قَالَ:

أَلَا وَ إِنَّ اللَّهَ يَلْعَنُهُمْ وَ يَبْعَثُ عَلَى بَقَايَا ذُرِّيَّاتِهِمْ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ هَادِيًا مَهْدِيًّا مِنْ وُلَدِ الْحَسَنِ الْمَظْلُومِ، يُحْرِقُهُمْ بِسُيُوفِ أَوْلِيَائِهِمْ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ (٣).

### الفصل الخامس و الثلاثون

٦١٢- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَتَّالُ فِي رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ فِي يَوْمِ الْغَدِيرِ: مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنِّي نَبِيٌّ وَ عَلِيٌّ وَ صِدِّيقِي الْأَبِي- إِنَّ خَوَاتِمَةَ الْأَيْمَةِ مِنَّا الْقَائِمُ الْمَهْدِيُّ، أَلَا إِنَّهُ الظَّاهِرُ عَلَى الدِّينِ، أَلَا- إِنَّهُ الْمُنتَقِمُ مِنَ الظَّالِمِينَ أَلَا إِنَّهُ فَاتِحُ الْحُصُونِ وَ هَادِمُهَا، أَلَا إِنَّهُ فَاتِحُ كُلِّ قَبِيلَةٍ مِنَ الشُّرُكِ، أَلَا إِنَّهُ مُدْرِكُ كُلِّ نَارٍ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، أَلَا إِنَّهُ النَّاصِرُ دِينَ اللَّهِ، أَلَا إِنَّهُ

ص: ١٨٣

١- (١) الاختصاص: ٢٧٠.

٢- (٢) الاختصاص: ٣٣٤.

٣- (٣) تفسير العسكري (عليه السلام): ٣٦٧ ح ٢٥٧.

الْعَرَّافُ مِنْ بَحْرِ عَمِيقٍ، أَلَا - إِنَّهُ يَسْمُ كُلَّ ذِي فَضْلٍ بِفَضْلِهِ وَ كُلَّ ذِي جَهْلٍ بِجَهْلِهِ، أَلَا إِنَّهُ خَيْرُهُ اللَّهُ وَ مُخْتَارُهُ، أَلَا إِنَّهُ وَارِثُ كُلِّ عِلْمٍ وَ الْمُحِيطُ بِكُلِّ فَعْمٍ، أَلَا إِنَّهُ الْمُخْبِرُ عَن رَّبِّهِ تَعَالَى، أَلَا إِنَّهُ الرَّشِيدُ، أَلَا إِنَّهُ الْمُفَوَّضُ إِلَيْهِ، أَلَا إِنَّهُ الْبَاقِي حُجَّةً وَ لَا حُجَّةَ بَعْدَهُ وَ لَا حَقَّ إِلَّا مَعَهُ وَ لَا نُورَ إِلَّا عِنْدَهُ، أَلَا إِنَّهُ لَا غَالِبَ لَهُ وَ لَا مَنْصُورَ عَلَيْهِ، أَلَا إِنَّهُ وَلِيُّ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَ حَكَمُهُ فِي خَلْقِهِ وَ أَمِينُهُ فِي سِرِّهِ وَ عَلَانِيَتِهِ (١).

٦١٣ - وَ عَن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ فِيهِ أَنَّ عِنْدَهُمُ الْجَفْرُ الْأَحْمَرُ وَ الْجَفْرُ الْأَبْيَضُ قَالَ: وَ أَمَّا الْجَفْرُ الْأَحْمَرُ فَوَعَاءٌ فِيهِ سِلَاحٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ لَنْ يَخْرُجَ حَتَّى يَقُومَ قَائِمُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ (٢).

٦١٤ - قَالَ: وَ رَوَى أَنَّ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ كَثِيرًا مَا يَقُولُ:

لِكُلِّ أَنْاسٍ دَوْلَةٌ يَرْقُبُونَهَا وَ دَوْلَتُنَا فِي آخِرِ الدَّهْرِ تَطْهَرُ (٣)

و روى فيه أحاديث كثيرة في النصوص على المهدي وغيره من الأئمة عليهم السلام قد تقدمت و نقلناها من كتب أخرى.

٦١٥ - قَالَ: وَ قَالَ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَدْخُلُ الْمَهْدِيُّ الْكُوفَةَ وَ بِهَا ثَلَاثُ رَايَاتٍ قَدْ اضْطَرَبَتْ «الْحَدِيثُ» (٤).

٦١٦ - قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَأَنِّي بِالْقَائِمِ عَلَى نَجْفِ الْكُوفَةِ وَ قَدْ سَارَ إِلَيْهَا مِنْ مَكَّةَ «الْحَدِيثُ» (٥).

٦١٧ - قَالَ: وَ قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ قَائِمُنَا إِذَا قَامَ أَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا «الْحَدِيثُ» (٦).

٦١٨ - قَالَ: وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ سَارَ إِلَى الْكُوفَةِ يَهْدِمُ بِهَا أَرْبَعَةَ مَسَاجِدَ (٧).

٦١٩ - قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا أَذِنَ اللَّهُ لِلْقَائِمِ فِي الْخُرُوجِ صَعِدَ الْمِئْبَرُ فَدَعَا النَّاسَ إِلَى نَفْسِهِ «الْحَدِيثُ» (٨).

٦٢٠ - قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَدَمَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ حَتَّى يَرُدَّهُ

ص: ١٨٤

١- (١) روضه الواعظين: ٩٧.

٢- (٢) روضه الواعظين: ٢١١.

٣- (٣) روضه الواعظين: ٢١٢.

٤- (٤) روضه الواعظين: ٢٤٣.

٥- (٥) روضه الواعظين: ٢٤٤.

٦- (٦) روضه الواعظين: ١٢٧.

٧- (٧) روضه الواعظين: ٢٤٤.

٨- (٨) روضه الواعظين: ٢٤٥.

إِلَى أُسَاسِهِ «الْحَدِيثُ» (١).

٦٢١ - قَالَ: وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا قَامَ قَائِمُنَا أَذْهَبَ اللَّهُ عَن شِيعَتِنَا الْعَاهَةَ وَجَعَلَ قُلُوبَهُمْ كَزَبْرِ الْحَدِيدِ «الْحَدِيثُ» (٢).

٦٢٢ - قَالَ: وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخَذَ مَانِعَ الرَّكَاهِ فَضْرَبَ عُنُقَهُ (٣).

٦٢٣ - قَالَ: وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَيَّامُ اللَّهِ ثَلَاثَةٌ: يَوْمُ يَقُومُ الْقَائِمُ وَ يَوْمُ الْكَرْهِ وَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ (٤).

٦٢٤ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَخْرُجُ قَائِمُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ (٥).

### الفصل السادس و الثلاثون

٦٢٥ - وَ رَوَى السَّيِّدُ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ طَاوُوسٍ فِي كِتَابِ فَرْحِهِ الْغُرِيِّ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لَوْلَدِهِ الْحَسَنِ وَ هُوَ يُوصِيهِ بِمَا يَفْعَلُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ: ثُمَّ تَقَدَّمَ يَا بَنِي فَصَلِّ عَلَيَّ فَكَبِّرْ سَبْعًا فَإِنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِلَّا لِرَجُلٍ مِنْ وُلْدِي يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يُقِيمُ اعْوِجَاجَ الْحَقِّ (٦).

٦٢٦ - وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ مَقْتَلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلتَّفَقِيِّ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُصَلِّي فِي ظَهْرِ الْكُوفَةِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا الْأَوَّلُ فَمَوْضِعُ قَبْرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ الثَّانِي مَوْضِعُ رَأْسِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ الثَّلَاثُ مَوْضِعُ مِئْبَرِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٧).

وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ مَوْضِعَ مَنَزَلِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ رَوَاهُ عَنِ الْكَلِينِيِّ.

وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ مَوْضِعَ مِئْبَرِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ رَوَاهُ عَنِ الشَّيْخِ فِي التَّهْذِيبِ.

### الفصل السابع و الثلاثون

٦٢٧ - وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْكَشَّيْطِيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنِ حَمْدَوَيْهِ عَنِ

ص: ١٨٥

١- (١) روضه الواعظين: ٢٦٥.

٢- (٢) روضه الواعظين: ٢٩٦.

٣- (٣) روضه الواعظين: ٣٥٦.

٤- (٤) روضه الواعظين: ٣٩٢.

٥- (٥) روضه الواعظين: ٣٩٢.

٦- (٦) فرحه الغرّي: ٦١ ح ١٠.



مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَوْلَوَيْهِ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ وَ ابْنَيْهِ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالتَّسْلِيمِ وَ الرَّدِّ إِلَيْنَا وَ انْتِظَارِ أَمْرِنَا وَ أَمْرِكُمْ، وَ فَرَجِنَا وَ فَرَجِكُمْ، فَلَوْ قَدْ قَامَ قَائِمُنَا وَ تَكَلَّمْ مُتَكَلِّمُنَا ثُمَّ اسْتَأْنَفَ بِكُمْ تَعْلِيمَ الْقُرْآنِ وَ شَرَائِعَ الدِّينِ وَ الْأَحْكَامِ وَ الْفَرَائِضِ كَمَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ لِأَنَّكَرَ أَهْلَ الْبَصَائِرِ فِيكُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ إِنْكَارًا شَدِيدًا لَمْ تَسْتَقِيمُوا عَلَى دِينِ اللَّهِ وَ طَرِيقَتِهِ إِلَّا مَنْ تَحْتِ حَدِّ السَّيْفِ فَوْقَ رِقَابِكُمْ، إِنَّ النَّاسَ بَعْدَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ رَكَّبَ اللَّهُ بِهِمْ سَيْنَهُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَعَيَّرُوا وَ بَدَّلُوا وَ حَرَّفُوا وَ زَادُوا فِي دِينِ اللَّهِ وَ نَقَصُوا مِنْهُ، فَمَا مِنْ شَيْءٍ عَلَيْهِ النَّاسُ الْيَوْمَ إِلَّا وَ هُوَ مُنْحَرِفٌ عَمَّا نَزَلَ بِهِ الْوَحْيُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَاجِبٌ رَحِمَكَ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ تُدْعَى إِلَى حَيْثُ تُدْعَى حَتَّى يَأْتِيَ مَنْ يَسْتَأْنَفُ بِكُمْ دِينَ اللَّهِ اسْتِنَافًا (١).

٦٢٨ - وَ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَامِدٍ الْكَبَشِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادِ الْمَدَمِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَأَنِّي بَعْدَ اللَّهِ بِنِ شَرِيكِ الْعَامِرِيِّ عَلَيْهِ عِمَامَةٌ سُودَاءُ وَ ذُؤَابَتَاهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ، مُضْعَدًا يَلْحَفُ الْجَبَلِ بَيْنَ يَدَيْ قَائِمِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فِي أَرْبَعَةِ آلَافٍ يُكَبَّرُونَ يُكْرَرُونَ (٢).

٦٢٩ - وَ عَنْ حَمِيدِ دَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَجِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَوْ قَدْ قَامَ قَائِمُنَا لَبَدَأَ بِكَذَابِي الشَّيْعَةَ فَقَتَلَهُمْ (٣).

٦٣٠ - وَ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّهُ وَ اللَّهُ مَا يَلِجُ فِي صَدْرِي مِنْ أَمْرِكَ شَيْءٌ إِلَّا حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ ذَرِيحِ يَرْوِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِي: وَ مَا هُوَ؟ قُلْتُ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَابِعْنَا قَائِمَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَ:

صَدَقْتُ وَ صَدَقَ ذَرِيحٌ وَ صَدَقَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَازْدَدْتُ وَ اللَّهُ شُكًّا ثُمَّ قَالَ لِي: يَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ وَ اللَّهُ لَوْ لَا أَنَّ مُوسَى قَالَ لِلْعَالَمِ: سَيَتَجَدَّنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا مَا سَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَكَذَلِكَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَوْ لَا أَنَّ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَكَانَ كَمَا قَالَ، فَقَطَعْتُ عَلَيْهِ (٤).

ص: ١٨٦

١- (١) بحار الأنوار: ج ٢٤٦/٢ ح ٥٩.

٢- (٢) وسائل الشيعة: ج ٣٨٦/٤ ح ١٠.

٣- (٣) اختيار معرفة الرجال: ج ٥٨٩/٢ ح ٥٣٣.

٤- (٤) خاتمه المستدرک: ج ٢٨٦/٤.

أقول: يحتمل أيضا قول أبي جعفر عليه السلام أن يراد منه أنه قائمنا بالحق مع شدة الفتنه و المحنه كما أن كل إمام قائم بالحق، وقوله: إن شاء الله للتبرك و يحتمل أيضا أن يراد به السابع بعد أبي جعفر عليه السلام فيكون هو الثاني عشر و هو القائم و هذا معنى قريب و حاصله أن القائم هو السابع من ولد الخامس كما مرّ من أنه الخامس من ولد السابع، و حاصل كل من العبارتين أن الثاني عشر من الأئمه عليهم السلام هو القائم و لعل الإجمال للتقيه لعدم مطابقه التفصيل لمقتضى الحال فى ذلك الوقت لعدم فهم المخاطب أو عدم قبوله أو نحو ذلك.

٦٣١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْبَرَائِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: حِجَاءُ رَجُلٍ إِلَى أَخِي فَقَالَ: مَنْ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُمْ يُفْتَنُونَ بَعْدَ مَوْتِي، فَيَقُولُونَ هُوَ الْقَائِمُ، وَ مَا الْقَائِمُ إِلَّا بَعْدِي بِسَنِينَ (١).

### الفصل الثامن و الثلاثون

٦٣٢- وَ رَوَى السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُوسٍ فِي كِتَابِ الْمَلْهُوفِ عَلَى قَتْلَى الطُّفُوفِ قَالَ: رَوَى أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبُرْسِيِّ فِي كِتَابِهِ كِتَابِ مَعَالِمِ الدِّينِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا كَانَ مِنْ أَمْرِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا كَانَ، ضَجَّتِ الْمَلَائِكَةُ وَ قَالُوا: يَا رَبَّنَا هَذَا الْحُسَيْنُ صَفِيُّكَ وَ ابْنُ صَفِيِّكَ وَ ابْنُ بِنْتِ نَبِيِّكَ، قَالَ: فَأَقَامَ اللَّهُ ظِلَّ الْقَائِمِ وَ قَالَ بِهِذَا أَنْتَقِمُ مِنْ هَذَا (٢).

### الفصل التاسع و الثلاثون

و روى الشيخ شرف الدين على النجفى فى كتاب الآيات الباهره فى فضل العتره الطاهره أحاديث كثيره جدا مما سبق.

٦٣٣- وَ رَوَى فِيهِ أَيْضاً نَقْلاً مِنْ كِتَابِ الْعَيْبَةِ لِلْمُفِيدِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مِنَ الْمَحْتُومِ الَّذِي حَتَمَهُ اللَّهُ قِيَامَ قَائِمَنَا، فَمَنْ شَكَّ فِيمَا أَقُولُ لَقِيَ اللَّهَ وَ هُوَ كَافِرٌ بِهِ وَ لَهُ جَاحِدٌ، ثُمَّ قَالَ: بِأَبِي وَ أُمِّي الْمُسَيَّمَى بِاسْمِي الْمُكْتَبَى بِكُتْبَتِي السَّابِعُ مِنْ وُلْدِي بِأَبِي مَنْ يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا «الْحَدِيثُ» (٣).

ص: ١٨٧

١- (١) مسائل على بن جعفر: ٢١ ح ١.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ٢٩٤/٣٧ ح ٨.

٣- (٣) تأويل الآيات: ج ٢٠٢/١ ح ١١.



٦٣٤ - وَ يَسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْعَجِلُوهُ (١) قَالَ: هُوَ أَمْرُنَا يَعْنِي قِيَامَ قَائِمِنَا آلِ مُحَمَّدٍ أَمْرَنَا اللَّهُ أَنْ لَا نَسْتَعْجِلَ بِهِ فَيُؤَيِّدُهُ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ ثَلَاثَةٌ جُنُودٍ: الْمَلَائِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالرُّعْبُ وَ خُرُوجُهُ كَمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ وَ هُوَ قَوْلُهُ: كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ (٢) (٣).

٦٣٥ - وَ يَسْنَادِهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ تَلَا هَذِهِ آيَةَ مُخَاطَبًا لِلنَّاسِ: فَفَزَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُمْكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَ جَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ (٤) (٥).

٦٣٦ - وَ رَوَى فِيهِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مَيَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ تَأْلِيْفِ الثَّقَةِ الْجَلِيلِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْحَبَّامِ قَالَ: حَدَّثَنِي [عَلِيُّ بْنُ] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَيْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَشَّارٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: فَلَمَّا أَحْسُوا بِأَسِنَا إِذَا هُمْ مِنْهَا يَرْكُضُونَ (٦) قَالَ: ذَلِكَ عِنْدَ قِيَامِ الْقَائِمِ (٧).

٦٣٧ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسِيُّ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: فَلَمَّا أَحْسُوا بِأَسِنَا، يَعْنِي خُرُوجَ الْقَائِمِ إِذَا هُمْ مِنْهَا يَرْكُضُونَ قَالَ الْكُنُوزُ الَّتِي كَانُوا يَكْتُمُونَ، قَالُوا يَا وَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ فَمَا زَالَتْ تِلْكَ دَعْوَاهُمْ حَتَّى جَعَلْنَاهُمْ حَصِيدًا بِالسَّيْفِ خَامِدِينَ (٨) لَا تَبْقَى مِنْهُمْ عَيْنٌ تَطْرَفُ (٩).

٦٣٨ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ:

أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِي الصَّالِحُونَ (١٠) قَالَ: أَصْحَابُ الْمَهْدِيِّ فِي آخِرِ الزَّمَانِ (١١).

ص: ١٨٨

- ١- (١) سورة النحل: ١.
- ٢- (٢) سورة الأنفال: ٥.
- ٣- (٣) تأويل الآيات: ج ٢٥٢/١ ح ١.
- ٤- (٤) سورة الشعراء: ٢١.
- ٥- (٥) تأويل الآيات: ج ٣٨٨/١ ح ٥.
- ٦- (٦) سورة الأنبياء: ١٢.
- ٧- (٧) تأويل الآيات: ج ٣٢٦/١ ح ٦.
- ٨- (٨) سورة الأنبياء: ١٤.
- ٩- (٩) تأويل الآيات: ج ٣٢٦/١ ح ٧.
- ١٠- (١٠) تأويل الآيات: ج ٣٣٢/١ ح ٢٢.
- ١١- (١١) سورة الأنبياء: ١٠٥.

٦٣٩ - قَالَ: حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَالِكِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ الْمُثَنَّى الْحَنَاطِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: أُوذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ (١) قَالَ: هِيَ فِي الْقَائِمِ وَأَصْحَابِهِ (٢).

٦٤٠ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: الَّذِينَ إِنْ مَكَانَهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ (٣) «الآيَةُ» قَالَ: هَذِهِ لَالٍ مُحَمَّدٍ:

الْمُهَيْدِيُّ وَأَصْحَابِهِ يُمْلِكُهُمُ اللَّهُ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا وَيُظْهِرُ بِهِ الدِّينَ وَيُمِيتُ اللَّهُ بِهِ وَأَصْحَابِهِ الْبِدْعَ وَالْبَاطِلَ كَمَا أَمَاتَ السَّفَهَةَ الْحَقُّ لَا يَرَى أَثْرًا مِنَ الظُّلْمِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ (٤).

٦٤١ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِنْ نَشَأْ نُزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةٌ فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ (٥) قَالَ:

نَزَلَتْ فِي قَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ يُنَادِي بِاسْمِهِ مِنَ السَّمَاءِ (٦).

٦٤٢ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَزِيدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي عَزِيدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنْ الْقَائِمَ إِذَا خَرَجَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَيَسْتَقْبِلُ الْكَعْبَةَ وَيَجْعَلُ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَقَامِ وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ فَيَدْعُو وَيَنْضَرِّعُ حَتَّى يَفْقَعَ عَلَى وَجْهِهِ وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ: أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ إِلَهُ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ (٧) (٨).

٦٤٣ - وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ قَالَ:

هَذِهِ نَزَلَتْ فِي الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا خَرَجَ وَتَعَمَّمَ وَصَلَّى عِنْدَ الْمَقَامِ وَنَضَّرَعَ إِلَى رَبِّهِ فَلَا

ص: ١٨٩

١- (١) سورة الحج: ٣٩.

٢- (٢) تأويل الآيات: ج ٣٣٨/١ ح ١٦.

٣- (٣) سورة الحج: ٤١.

٤- (٤) تأويل الآيات: ج ٣٤٣/١ ح ٢٥.

٥- (٥) سورة الشعراء: ٤.

٦- (٦) تأويل الآيات: ج ٣٨٦/١ ح ٢.

٧- (٧) سورة النمل: ٦٢.

٨- (٨) تأويل الآيات: ج ٤٠٣/١ ح ٥.

تُرَدُّ لَهُ رَأْيُهُ أَبَدًا (١).

٦٤٤ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيَّارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ (٢) قَالَ: نَحْنُ هُمْ قُلْتُ: جَعَلْتُ فَمَا كَ حَتَّى يَقُومَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: كُنَّا قَائِمًا بِأَمْرِ اللَّهِ وَاحِدًا بَعِيدًا وَاحِدًا، حَتَّى يَجِيءَ صَاحِبُ السَّيْفِ فَإِذَا جَاءَ صَاحِبُ السَّيْفِ جَاءَ بِأَمْرٍ غَيْرِ هَذَا (٣).

٦٤٥ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَاتِمٍ عَنْ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَجَلَانَ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَ لَنَذِيْقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَذْنَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ (٤) قَالَ: الْأَذْنَى غَلَاءُ السُّعْرِ وَالْأَكْبَرُ الْمَهْدِيُّ بِالسَّيْفِ (٥).

٦٤٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الصَّبَّاحِ الْمَدَائِنِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْكَابَلِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَخْرُجُ الْقَائِمُ فَيَسِيرُ حَتَّى يَمُرَّ بِمَرٍّ فَيَبْلُغُهُ أَنْ عَامِلَهُ قَدْ قُتِلَ، فَيَرْجِعُ إِلَيْهِمْ فَيَقْتُلُ الْمُقَاتِلَةَ إِلَى أَنْ قَالَ فِي قَوْلِهِ: وَقَالُوا آمَنَّا بِهِ (٦) يَعْنِي بِقِيَامِ الْقَائِمِ وَ قَدْ كَفَرُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ (٧) يَعْنِي بِقِيَامِ قَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ (٨).

٦٤٧ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيَّارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ (٩) يَا مُحَمَّدُ مِنْ تَكْذِيبِهِمْ إِيَّاكَ، فَإِنِّي مُنْتَقِمٌ مِنْهُمْ بِرَجُلٍ مِنْكَ وَ هُوَ قَائِمِي الَّذِي سَلَطْتَهُ عَلَى دِمَائِ الظَّالِمَةِ (١٠).

٦٤٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَالِكِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ سَوْرَةَ بْنِ كَلَيْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِذَا قَامَ قَائِمُنَا

ص: ١٩٠

١- (١) تأويل الآيات: ج ٤٠٣/١ ح ٦.

٢- (٢) سورة العنكبوت: ٤٩.

٣- (٣) تأويل الآيات: ج ٤٣٢/١ ح ١٣.

٤- (٤) سورة السجدة: ٢١.

٥- (٥) تأويل الآيات: ج ٤٤٤/٢ ح ٦.

٦- (٦) سورة سبأ: ٥٢. ٥٣.

٧- (٧) سورة سبأ: ٥٢. ٥٣.

٨- (٨) تأويل الآيات: ج ٤٧٨/٢ ح ١٢.

٩- (٩) سورة طه: ١٣٠.



سَقَطَتِ النَّعْيَةُ وَ جَرَّدَ السَّيْفَ وَ لَمْ يَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ وَ لَمْ يُعْطِهِمْ إِلَّا بِالسَّيْفِ (١).

٦٤٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَالِكٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْبَارِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ: سَيُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَ فِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ (٢) قَالَ: أَيْ أَنَّهُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٦٥٠ - وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَخْرُجُ الْقَائِمُ بِمَكَّةَ وَ هُوَ مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ (٤).

٦٥١ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ هِلَالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ لَمَنْ أَنْتَصِرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ (٥) قَالَ: ذَاكَ الْقَائِمُ إِذَا قَامَ أَنْتَصِرَ مِنْ بَيْنِي أُمَّيَّةَ وَ مِنْ الْمُكْذِبِينَ وَ النَّصَابِ (٦).

٦٥٢ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ السِّيَارِيِّ عَنِ الْبُرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُسَيْلَمٍ عَنْ أَيُّوبَ الْبُرَّازِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: خَاشِعِينَ مِنَ الذُّلِّ يَنْظُرُونَ مِنْ طَرْفٍ حَفِيٍّ (٧) قَالَ:

يَعْنِي إِلَى الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٨).

٦٥٣ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَسَدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَشَّارٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: سَيَأْتِي أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً (٩) قَالَ: هِيَ سَاعَةُ الْقَائِمِ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً (١٠).

٦٥٤ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّفَفِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ سُفْيَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُمَرَ بْنِ هِاشِمٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (عَبْدِ الْعَزِيزِ خ ل) عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: قَوْ رَبِّ

ص: ١٩١

١- (١) تأويل الآيات: ج ٥٤٠/٢ ح ١٣.

٢- (٢) سورة فصلت: ٥٣.

٣- (٣) تأويل الآيات: ج ٥٤١/٢ ح ١٧.

٤- (٤) تأويل الآيات: ج ٥٤٢/٢ ح ٣.

٥- (٥) سورة الشورى: ٤١.

٦- (٦) تأويل الآيات: ج ٥٥٠/٢ ح ١٨.

٧- (٧) سورة الشورى: ٤٥.

٨- (٨) تأويل الآيات: ج ٥٥٠/٢ ح ٢٠.

٩- (٩) سورة الزخرف: ٦٦.



السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ (١) قَالَ: هُوَ قِيَامُ الْقَائِمِ (٢).

٦٥٥ - وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْزُوبٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْأَخْوَلِ عَنْ سَلَامِ بْنِ الْمُسْتَنِيرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: اِعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا (٣) يَعْنِي بِمَوْتِهَا كَفَرَ أَهْلُهَا وَالْكَافِرُ مَيِّتٌ فَيُحْيِيهَا اللَّهُ بِالْقَائِمِ يَعْدِلُ فِيهِمْ، فَيُحْيِي الْأَرْضَ وَيُحْيِي أَهْلَهَا بَعْدَ مَوْتِهِمْ (٤).

٦٥٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هُوْدَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ أَبِي بَصْتِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ (٥) قَالَ حِينَ يَقُومُ الْقَائِمُ فَإِذَا خَرَجَ الْقَائِمُ لَمْ يَبْقَ كَافِرٌ وَلَا مُشْرِكٌ إِلَّا كَرِهَ خُرُوجَهُ (٦).

٦٥٧ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الْمُنْقَرِيَّ عَنْ نَعِيمِ بْنِ سَيْلِمَانَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي هَذِهِ الْآيَةِ قَالَ: ذَلِكَ يَكُونُ عِنْدَ قِيَامِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٧).

٦٥٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ السَّمَّانِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ شَادَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أُمِّ هَانِي قَالَتْ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنُوسِ الْجَوَارِ الْكُنُوسِ (٨) فَقَالَ: يَا أُمَّ هَانِي إِمَامٌ يَخْنُسُ نَفْسَهُ سِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ، ثُمَّ يَظْهَرُ كَالشَّهَابِ الثَّقِيبِ فِي اللَّيْلِ الظُّلُمَاءِ، فَإِنْ أَدْرَكَتْ زَمَانَهُ قَرَّتْ عَيْنُكَ يَا أُمَّ هَانِي (٩).

٦٥٩ - قَالَ: وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنِ الْحَلْبِيِّ وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ أَيَّانِ بْنِ عَثْمَانَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ:

وَ الشَّمْسِ وَ ضُحَاهَا قَالَ: الشَّمْسُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَ ضُحَاهَا قِيَامُ الْقَائِمِ، وَ الْقَمَرِ إِذَا تَلَاهَا الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ النَّهَارِ إِذَا جَلَّاهَا (١٠) هُوَ قِيَامُ الْقَائِمِ إِلَى أَنْ قَالَ

ص: ١٩٢

١- (١) سورة الدَّارِيَات: ٢٣.

٢- (٢) تَأْوِيلُ الْآيَاتِ: ج ١٥/٢ ح ٤.

٣- (٣) سورة الحديد: ١٧.

٤- (٤) تَأْوِيلُ الْآيَاتِ: ج ١٥/٢ ح ١٥.

٥- (٥) سورة الصَّفِّ: ٩.

٦- (٦) تَأْوِيلُ الْآيَاتِ: ج ١٥/٢ ح ٧.

٧- (٧) تَأْوِيلُ الْآيَاتِ: ج ١٥/٢ ح ٩.

٨- (٨) سورة التَّكْوِيْرِ: ١٥، ١٦.

٩- (٩) تأويل الآيات: ج ٧٧٠/٢ ح ١٦.

١٠- (١٠) سورة الشمس: ١-٣.



فَأَخَذَتْهُمْ صَاعِقَةُ الْعَذَابِ الْهُونِ (١) قَالَ: هُوَ السَّيْفُ إِذَا قَامَ الْقَائِمُ «الْحَدِيثُ» (٢).

٦٦٠ - قَالَ: وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْقُمِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ [عَمْرٍ عَنْ] سَيْلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ النَّهَارِ إِذَا جَلَّاهَا يَعْنِي بِهِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٦٦١ - قَالَ: وَ جَاءَ مَرْفُوعًا عَنْ عَمْرٍو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ اللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى (٤) قَالَ: دَوْلَهُ إِئْتِسَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَ هُوَ يَوْمُ قِيَامِ الْقَائِمِ وَ النَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى (٥) وَ هُوَ قِيَامُ الْقَائِمِ إِذَا قَامَ «الْحَدِيثُ» (٦).

## الفصل الأربعون

٦٦٢ - وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ جَامِعِ الْأَخْبَارِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ بَابَوَيْهِ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: وَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ الْمَهْدِيُّ إِذَا خَرَجَ نَزَلَ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ لِنُصْرَتِهِ فَقَدَّمَهُ وَ صَلَّى خَلْفَهُ (٧).

٦٦٣ - قَالَ: وَ قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ تَرَكَ التَّقِيَّةَ قَبْلَ خُرُوجِ قَائِمِنَا فَلَيْسَ مِنَّا (٨).

## الفصل الحادي والأربعون

٦٦٤ - وَ رَوَى فُرَاتُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَرِيْعٍ مُعْتَمِنًا عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ نَحْنُ الَّذِينَ وَعَدَنَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَ آتَوْا الزَّكَاةَ وَ أَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَ نَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَ لِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ (٩).

٦٦٥ - وَ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَارِيُّ مُعْتَمِنًا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ مَنْ قَتَلَ مَظْلُومًا قَالَ الْحَسِيْنُ: فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ

ص: ١٩٣

١- (١) سورة فصلت: ١٧.

٢- (٢) تأويل الآيات: ج ٨٠٤/٢ ح ١.

٣- (٣) تأويل الآيات: ج ٨٠٥/٢ ح ٣.

٤- (٤) سورة الليل: ٢١، ٢.

٥- (٥) سورة الليل: ٢١، ٢.

٦- (٦) تأويل الآيات: ج ٨٠٧/٢ ح ١.

٧- (٧) بحار الأنوار: ج ٣٤٩/١٤ ح ١١.

٨- (٨) بحار الأنوار: ج ٣٩٥/٧٢ ح ١٦.

٩- (٩) تفسير فرات الكوفي: ٢٧٤ ح ٢/٣٧١.

فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا قَالَ: سَمَّى اللَّهُ الْمَهْدِيَّ الْمَنْصُورَ كَمَا سَمَّى أَحْمَدَ وَ مُحَمَّدَ وَ مُحَمَّدَ وَ كَمَا سَمَّى عَيْسَى الْمَسِيحَ (١).

٦٦٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ طَلْحَةَ الْخُرَاسَانِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ قَالَ:

الْقَائِمُ وَ أَضِيحَابُهُ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلِ الْقَائِمِ إِذَا قَامَ انْتَصِرَ مِنْ بَنِي أُمِّيَّةَ وَ الْمُكَدِّبِينَ وَ النَّصَابِ، وَ هُوَ قَوْلُهُ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ (٢).

٦٦٧ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدٍ مُعَنَّأً عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ أَبَاكَ فَجَعَلَهُ نَبِيًّا ثُمَّ عَلِيًّا فَرَوَّجَكَ إِيَّاهُ وَ جَعَلَهُ وَصِيًّا إِلَيَّ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ الْمَهْدِيُّ الَّذِي يَصِلُ إِلَى عَيْسَى خَلْفَهُ مِنْكَ وَ مِنْهُ (٣).

٦٦٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ مُعَنَّأً عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَ دِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ قَالَ: إِذَا خَرَجَ الْقَائِمُ «الْحَدِيثُ» (٤).

٦٦٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْعَلَوِيُّ مُعَنَّأً عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ كُنَّا نَكْذِبُ بِيَوْمِ الدِّينِ قَالَ: ذَاكَ يَوْمُ الْقَائِمِ وَ هُوَ يَوْمُ الدِّينِ حَتَّى آتَانَا الْيَقِينَ أَيَّامُ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥).

٦٧٠ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدٍ مُعَنَّأً عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ كَذَّبَ بِالْحُسَيْنِ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ إِلَى قَوْلِهِ فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلْظَى الْقَائِمِ إِذَا قَامَ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَ مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمَائِهِ وَ تِسْعًا وَ تِسْعِينَ «الْحَدِيثُ» (٦).

## الفصل الثاني والأربعون

٦٧١ - وَ فِي كِتَابِ عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمُنْسُوبِ إِلَى السَّيِّدِ الْمُرْتَضَى عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ مَهْدِيَّ هَذِهِ الْأُمَّةِ

ص: ١٩٤

١- (١) تفسير فرات الكوفي: ٢٤٠ ح ٣٢٣.

٢- (٢) تفسير فرات الكوفي: ٣٩٩ ح ٢١/٥٣٢.

٣- (٣) تفسير فرات الكوفي: ٤٦٥ ح ٨/٦٠٧.

٤- (٤) تفسير فرات الكوفي: ٤٨١ ح ٣/٦٢٧.

٥- (٥) تفسير فرات الكوفي: ٥١٤ ح ٤/٦٧٣.

٦- (٦) تفسير فرات الكوفي: ٥٦٧ ح ٣/٧٢٧.

الَّذِي يُصَلِّي خَلْفَهُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَّا، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ مَنْكَبَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ:

مِنْ هَذَا مِنْ هَذَا (١).

٦٧٢ - وَقَالَ: وَرَوَى أَنَّ اللَّهَ أَهْبَطَ إِلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرْبَعَةَ آلَافٍ مَلَكٍ لِلنُّصْرَةِ عَلَى أَعْدَائِهِ فَاخْتَارَ لِقَاءَهُ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ بِالْمَقَامِ عِنْدَ قَبْرِهِ، فَهَمَّ شُعْتُ غُبْرٌ يَنْتَظِرُونَ قِيَامَ الْقَائِمِ مِنْ وُلْدِهِ صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

### الفصل الثالث والأربعون

٦٧٣ - وَرَوَى السَّيِّدُ بَهَاءُ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحُسَيْنِيُّ فِي كِتَابِ الْأَنْوَارِ الْمُضِيئَةِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَوْا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً قَالَ: الْمُسْتَضَاءُ عَفُونَ فِي الْأَرْضِ الْمَذْكُورُونَ فِي الْكِتَابِ الَّذِينَ يَجْعَلُهُمُ اللَّهُ أَئِمَّةً، نَحْنُ أَهْلَ الْبَيْتِ يَبْعَثُ اللَّهُ مَهْدِيَّهُمْ فَيُعِزُّهُمْ وَيُذِلُّ عَدُوَّهُمْ (٣).

٦٧٤ - وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادِ الصَّنِقَلِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْقَائِمَ مِنَّا لَا يَقُومُ حَتَّى يَبَادِيَ مَنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ، تَخَشَعُ لَهُ الرَّقَابُ وَ يُسْمِعُ الْفَتَاهُ فِي خَدْرِهَا «الْحَدِيثُ» (٤).

٦٧٥ - وَعَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَضْيَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا قَالَ: إِنْ أَضْيَحَ إِمَامُكُمْ غَائِبًا فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِإِمَامٍ ظَاهِرٍ يَأْتِيكُمْ بِأَخْبَارِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَبِحَلَالِ اللَّهِ وَحَرَامِهِ (٥).

٦٧٦ - وَعَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ نِعَمِ اللَّهِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ فَقَالَ النُّعْمَةُ الظَّاهِرَةُ الْإِمَامُ الظَّاهِرُ، وَالنُّعْمَةُ الْبَاطِنَةُ الْإِمَامُ الْغَائِبُ، يَغِيبُ عَنْ أَبْصَارِ النَّاسِ شَخْصُهُ وَتَظْهَرُ لَهُ كُنُوزُ الْأَرْضِ، وَيَقْرُبُ عَلَيْهِ كُلُّ بَعِيدٍ (٦).

و روى فيه كثيرا من الأحاديث السابقة من طريق ابن بابويه وغيره.

٦٧٧ - وَقَالَ: وَمِمَّا صَحَّ رِوَايَتُهُ عَنِ الشَّيْخِ الصَّدُوقِ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ: وَكَانَ مِمَّنْ لَا يُطْعَنُ عَلَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، قَالَ: وُلِدَ الْقَائِمُ

ص: ١٩٥

١- (١) عيون المعجزات: ٥٦.

٢- (٢) عيون المعجزات: ٦٢.

٣- (٣) شرح الأخبار: ج ٥٦٧/٣ ح ١٢٧٥.

٤- (٤) معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام ج ٢٩٨/٥ ح ١٧٢٧.

٥- (٥) غيبة الطوسي: ١٥٨ ح ١١٥.

٦- (٦) بحار الأنوار: ج ٦٤/٥١ ح ٦٥.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ سَنَهُ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَكَانَ سِنُهُ عِنْدَ وَفَاهِ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَمْسَ سِنِينَ (١).

## الفصل الرابع والأربعون

٦٧٨ - وَرَوَى الثَّقَةُ الصَّدُوقُ الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ فِي كِتَابِ إِثْبَاتِ الرَّجْعَةِ قَالَ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَعْلَمَ أَنَّ ابْنِي مُنْتَقِمٌ مِنْ ظَالِمِيكَ وَظَالِمِي شَيْعَتِكَ فِي الدُّنْيَا وَيُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ فِي الآخِرَةِ فَقَالَ سَلْمَانُ:

مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: التَّاسِعُ مِنْ وُلْدِ ابْنِي الْحَسَنِ الَّذِي يَظْهَرُ بَعِيدَ غَيْبَتِهِ الطَّوِيلَةَ فَيُعْلِنُ أَمْرَ اللَّهِ وَيُظْهِرُ دِينَ اللَّهِ، وَيَنْتَقِمُ مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ، وَيَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَجَوْرًا (٢).

٦٧٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ قَالَ: قُلْتُ لِسَيِّدِي الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ أَحِبُّ أَنْ أَعْلَمَ مِنَ الْإِمَامِ وَحُجَّةِ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ مِنْ بَعِيدِكَ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْإِمَامَ وَحُجَّةَ اللَّهِ مِنْ بَعِيدِي ابْنِي سَيِّدِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَكَتَيْبَةُ الَّذِي هُوَ خَائِمٌ حُجَّجَ اللَّهُ وَآخِرُ خُلَفَائِهِ، قَالَ: مِمَّنْ هُوَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: مِنْ ابْنِهِ ابْنِ قَيْصَرَ مَلِكِ الرُّومِ أَلَا إِنَّهُ سَيُولَدُ وَيَغِيبُ عَنِ النَّاسِ غَيْبَةً طَوِيلَةً ثُمَّ يَظْهَرُ «الْحَدِيثُ» (٣).

٦٨٠ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَيْفِيَةَ دِينَارٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ الْحَسِينَ بْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَظْهَرُ اللَّهُ قَائِمًا فَيَنْتَقِمُ مِنَ الظَّالِمِينَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَنْ قَائِمُكُمْ؟ قَالَ: السَّابِعُ مِنْ وُلْدِ ابْنِي مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَهُوَ الْحُجَّةُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِي، وَهُوَ الَّذِي يَغِيبُ مُدَّةً طَوِيلَةً ثُمَّ يَظْهَرُ وَيَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ جَوْرًا وَظُلْمًا (٤).

٦٨١ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يُخْرِجْنِي مِنْ

ص: ١٩٦

١- (١) روضه الواعظين: ٢٦٦.

٢- (٢) كمال الدين: ٢٥٨ ح ٢.

٣- (٣) معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام ج ٢٤٠/٤ ح ١٢٨٠.

٤- (٤) كمال الدين: ٥٢٩ ح ٢.

الدُّنْيَا حَتَّى أَرَانِي الْخَلْفَ مِنْ بَعْدِي أَشْبَهَ النَّاسِ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ خَلْقًا وَخُلُقًا يَحْفَظُهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي عَيْتِهِ،  
ثُمَّ يَظْهَرُ فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَظُلْمًا (١).

٦٨٢ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَمَزَةَ الْعَلَوِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِيًا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: قَدْ وُلِدَ وَلِيُّ اللَّهِ وَحُجَّتُهُ عَلَى  
عِبَادِهِ وَخَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي مَحْتُونًا، لَيْلَهُ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةِ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ «الْحَدِيثُ» وَفِيهِ جُمْلَةٌ  
مِنْ أَحْوَالِهِ (٢).

٦٨٣ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فَارِسِ النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ وَعِنْدَهُ  
غُلَامٌ فَسَأَلَهُ عَنْهُ، فَقَالَ: هُوَ ابْنِي وَخَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي، وَهُوَ الَّذِي يَغِيبُ عَيْبَهُ طَوِيلًا وَيَظْهَرُ بَعْدَ امْتِلَاءِ الْأَرْضِ جَوْرًا وَظُلْمًا فَيَمْلَأُهَا  
عَدْلًا وَقِسْطًا (٣).

٦٨٤ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعْدِ الْكَاتِبُ قَالَ: قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ وَضَعَ بَنُو أُمِّيَّةَ وَبَنُو الْعَبَّاسِ سُيُوفَهُمْ  
عَلَيْنَا لِعَلَّتَيْنِ: إِخِيدَاهُمَا أَنَّهُمْ كَانُوا يَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْخِلَافَةِ حَقٌّ فَيَخَافُونَ مِنْ ادِّعَائِنَا إِيَّاهَا وَتَسَدِّتِهَا فِي مَرْكَزِهَا، وَثَانِيَهُمَا  
أَنَّهُمْ قَدْ وَقَفُوا مِنَ الْأَخْبَارِ الْمُتَوَاتِرَةِ عَلَى أَنَّ زَوَالَ مُلْكِ الْجَبَابِرَةِ وَالظَّلْمَةِ عَلَى يَدِ الْقَائِمِ مِنَّا، وَكَانُوا لَا يَشْكُرُونَ أَنَّهُمْ مِنَ الْجَبَابِرَةِ وَ  
الظَّلْمَةِ، فَسَيَعُو فِي قَتْلِ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَإِبَارِهِ نَسْلِهِ طَمَعًا مِنْهُمْ فِي الْوُصُولِ إِلَى مَنْعِ تَوْلِدِ الْقَائِمِ  
عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ قَتْلِهِ، فَأَبَى اللَّهُ أَنْ يَكْشِفَ أَمْرَهُ لِوَاحِدٍ مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يَتِمَّ نُورُهُ وَ لَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ (٤).

٦٨٥ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا صَيْفُوَانُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْقَائِمَ مِنَّا مَنْصُورًا بِالرُّعْبِ مُؤَيَّدًا  
بِالنَّصِيرِ تُطْوَى لَهُ الْأَرْضُ وَ تَظْهَرُ لَهُ الْكُنُوزُ كُلُّهَا، وَيَظْهَرُ اللَّهُ بِهِ دِينَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ، ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ  
عَلَامَاتِهِ ثُمَّ قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ خُرُوجُ قَائِمِنَا (٥).

ص: ١٩٧

١- (١) كمال الدين و تمام النعمه: ٤٠٩ ح ٧.

٢- (٢) معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام ج ٢٤٠/٤ ح ١٢٨١.

٣- (٣) مستدرک الوسائل: ج ٢٨١/١٢.

٤- (٤) معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام ج ٢٢١/٤ ح ١٢٦٢.

٥- (٥) كمال الدين و تمام النعمه: ٣٣١ ح ١٦.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزْرِيعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ .

٦٨٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ عِاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَتَى يَظْهَرُ قَائِمُكُمْ؟ قَالَ: إِذَا كَثُرَتِ الْعَوَايَهُ وَ قَلَّتِ الْهَدَايَةُ وَ كَثُرَ الْجَوْرُ وَ الْفَسَادُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ يُنَادَى بِاسْمِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي لَيْلَةِ ثَلَاثٍ وَ عَشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ يَقُومُ فِي يَوْمِ عَاشُورَا «الْحَدِيثُ» (١).

## الفصل الخامس و الأربعون

٦٨٧ - وَ رَوَى أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْكَرَاجِكِيُّ فِي كِتَابِ كَنْزِ الْفَوَائِدِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ ذَكَرَ الْمَهْدِيَّ فَقَالَ: صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ هُوَ الشَّرِيدُ الطَّرِيدُ الْفَرِيدُ الْوَحِيدُ (٢).

٦٨٨ - وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمُنْبَرِ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ لَا تُخْلِي الْأَرْضَ مِنْ حُجَّهِ لِمَكَ عَلَى خَلْقِكَ ظَاهِرًا مَوْجُودًا أَوْ خَائِفًا مَغْمُومًا لِيَلَّا تَبْطُلَ حُجُجُكَ وَ بَيِّنَاتُكَ (٣).

٦٨٩ - وَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ الْمَهْدِيَّ فَقَالَ: إِنَّ لِلْعُلَامِ غَيْبَهُ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ فَقَالَ لَهُ زُرَّارَةُ: وَ لِمَ؟ قَالَ: يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ (٤).

٦٩٠ - وَ عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فِي صِيَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ أَرْبَعٌ سِنِينَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَنْبِيَاءَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَمَّا يُوسُفُ فَالْغَيْبُ عَنْ أَهْلِهِ بِحَيْثُ يَعْرِفُهُمْ وَ لَا يَعْرِفُونَهُ (٥).

٦٩١ - قَالَ: وَ رَوَى الْمُفِيدُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتَّانٍ عَنْ فَضِيلِ الرَّسَّانِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: مِنَ الْمُحْتَمِمْ الَّذِي حَتَمَهُ اللَّهُ قِيَامُ قَائِمِنَا، فَمَنْ شَكَّ فِيمَا أَقُولُ لَكَ لَقِيَ اللَّهَ وَ هُوَ كَافِرٌ بِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَى وَ أُمِّي الْمَسِيْمِي بِاسْمِي وَ الْمُكْنَى بِكُنْيَتِي، السَّابِعُ مِنْ بَعْدِي، يَا أَبَى مَنْ يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا يَا أَبَا حَمْرَةَ مَنْ أَدْرَكَهُ فَسَلَّمَ لَهُ مَا سَلَّمَ لِمُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ فَقَدْ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَ مَنْ لَمْ يُسَلِّمْ

ص: ١٩٨

١- (١) معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام ج ٣/٤٩٠ ح ١٠٦١.

٢- (٢) كنز الفوائد: ١٧٥.

٣- (٣) كنز الفوائد: ١٧٥.

٤- (٤) كنز الفوائد: ١٧٥.

٥- (٥) كنز الفوائد: ١٧٥.

لَهُ فَقَدْ حَرَّمَ الْجَنَّةَ وَ مَاَوَاهُ النَّارَ وَ بَشَسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ (١).

## الفصل السادس و الأربعون

٦٩٢ - وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ فَهْدٍ فِي كِتَابِ الْمُهَذَّبِ قَالَ: حَدَّثَنِي السَّيِّدُ الْعَلَامَةُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثِ يَوْمِ النَّيْرُوزِ قَالَ: وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي يَطْهَرُ فِيهِ قَائِمُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَ وُلَاةَ الْأَمْرِ وَ يُظْفِرُهُ اللَّهُ بِالْأَجَالِ، فَيَصْلِيهِ عَلَى كُنَاسِهِ الْكُوفَةِ، وَ مَا مِنْ يَوْمٍ نَيْرُوزٍ إِلَّا وَ نَحْنُ نَتَوَقَّعُ فِيهِ الْفَرَجَ، لِأَنَّهُ مِنْ أَيَّامِنَا حَفَظَهُ الْفَرَسُ وَ ضَيَّعْتُمُوهُ (٢).

## الفصل السابع و الأربعون

٦٩٣ - وَ رَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ حَمِيدَانَ الْخُضَمِيُّ فِي كِتَابِ الْهِدَايَةِ فِي الْفَضَائِلِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمِ الْكُوفِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عَلَى بَسَاطٍ، فَأَرَاهُ فِيهِ آثَارَ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْأَوْصِيَاءِ وَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ هَذَا أَثَرُ ابْنِي الْمُهَدِيِّ لِأَنَّهُ قَدْ وَطَّئَهُ وَ جَلَسَ عَلَيْهِ (٣).

٦٩٤ - وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونِ الْخُرَاسَانِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَدِمَ سَامِرًا لِلْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَ كَانَتْ الْأَخْبَارُ عِنْدَنَا صَحِيحَةً أَنَّ الْحُجَّةَ وَ الْإِمَامَ مِنْ بَعْدِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدِ الْمُهَدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الْحَدِيثُ» (٤).

٦٩٥ - وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَيْسَى بْنِ مُحَمَّدِ الْجَوْهَرِيِّ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ خَرَجَ هُوَ وَ جَمَاعَةٌ لَتَهْنِئَةَ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَوْلِدِ الْمُهَدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فَأَخْبَرْنَا إِخْوَانَنَا أَنَّ الْمَوْلُودَ كَانَ وَقْتُ طُلُوعِ الْفَجْرِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فِي شَعْبَانَ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَدَأْنَا بِالتَّهْنِئَةِ فَقَالَ: أَنْ نَبْدَأَهُ بِالسَّلَامِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ لَنَا قَبْلَ السُّؤَالِ:

وَ فِيكُمْ مَنْ أَضْمَرَ مَشِيئَتِي عَنْ وَلَدِي الْمُهَدِيِّ، وَ أَيْنَ هُوَ؟ وَ قَدِ اسْتَبَدَّ اللَّهُ كَمَا اسْتَبَدَّتْ أُمُّ مُوسَى ابْنَهَا حِينَ قَدَفْتَهُ فِي التَّابُوتِ فِي الْيَمِّ إِلَى أَنْ رَدَّ اللَّهُ إِلَيْهَا (٥).

## الفصل الثامن و الأربعون

٦٩٦ - وَ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ وَ وُلْدِهَا بِإِسْنَادِهِ عَنْ حُدَيْفَةَ عَنْ

ص: ١٩٩

١- (١) لم نجده في المصدر، نعم هو في البحار: ٢٤١/٢٤.

٢- (٢) المهذب البارع: ج ١/١٩٥.

٣- (٣) الهدايه الكبرى: ٣٣٦.

٤- (٤) الهدايه الكبرى: ٣٣٧.

٥- (٥) الهدايه الكبرى: ٣٤٥.

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِهِ يَعْنِي الْحُسَيْنَ، وَجْهَهُ كَالْكَوْكَبِ الدُّرِيِّ، يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا (١).

٦٩٧- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: قَالَ: وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ مَهْدِي هَذِهِ الْأُمَّةَ الَّذِي يُصَلِّي خَلْفَهُ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ مَنَا، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ مَنْكَبَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ: مِنْ هَذَا، مِنْ هَذَا (٢).

٦٩٨- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِفَاطِمَةَ: الْمَهْدِيُّ مِنْ وَدِكَ (٣).

٦٩٩- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا قَالَ: وَ اللَّهُ مَا هِيَ إِلَّا قِيَامُ الْقَائِمِ (٤).

٧٠٠- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقُومَ قَائِمُ الْحَقِّ، وَ ذَلِكَ حِينَ يَأْذُنُ اللَّهُ لَهُ، فَمَنْ تَبِعَهُ نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ هَلَكَ «الْحَدِيثُ» (٥).

٧٠١- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ قَائِمَنَا إِذَا قَامَ أَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا «الْحَدِيثُ» (٦).

٧٠٢- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ أَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ بِالسَّلَامِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَ الْجُلُوسِ مَعَهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ «الْحَدِيثُ» (٧).

٧٠٣- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ: مَتَى يَقُومُ قَائِمُكُمْ؟ قَالَ: لَا تَدْرِكُونَهُ قُلْتُ: أَهْلُ زَمَانِهِ؟ قَالَ: وَ لَنْ تَدْرِكُهُ أَهْلُ زَمَانِهِ يَقُومُ قَائِمَنَا بَعْدَ إِبَاسٍ مِنَ الشَّيْخَةِ «الْحَدِيثُ» (٨).

٧٠٤- وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ يَرْفَعُهُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي صِفَةِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَأَنِّي بِهِ وَ قَدْ عَبَّرَ مِنْ وَادِي السَّلَامِ إِلَى مَسْجِدِ الشَّهْلِ عَلَى فَرَسٍ مُحَجَّلٍ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ جُمْلَةٌ مِنْ أَحْوَالِهِ (٩).

ص: ٢٠٠

١- (١) دلالت الإمامه: ٤٤١ ح ١٧/٤١٣.

٢- (٢) دلالت الإمامه: ٤٤٣ ح ٢٠/٤١٦.

٣- (٣) دلالت الإمامه: ٤٤٣ ح ٢١/٤١٧.

٤- (٤) دلالت الإمامه: ٤٥١ ح ٣١/٤٢٧.

٥- (٥) دلالت الإمامه: ٤٥٢ ح ٣٢/٤٢٨.

٦- (٦) دلالت الإمامه: ٤٥٤ ح ٣٧/٤٣٣.

٧- (٧) دلالت الإمامه: ٤٥٤ ح ٣٨/٤٣٤.

٨- (٨) دلالت الإمامه: ٤٥٥ ح ٣٩/٤٣٥.





٧٠٥ - وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنِ الْمُفْضَلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ اسْتَنْزَلَ الْمُؤْمِنُ الطَّيْرَ مِنَ الْهَوَاءِ فَيَذْبُحُهُ فَيَشْوِيهِ وَ يَأْكُلُ لَحْمَهُ «الْحَدِيثُ» (١).

٧٠٦ - وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا ظَهَرَ الْقَائِمُ مِنْ ظَهْرِ هَذَا الْبَيْتِ بَعَثَ اللَّهُ مَعَهُ سَبْعَةَ وَ عَشْرِينَ رَجُلًا، مِنْهُمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِ مُوسَى «الْحَدِيثُ» (٢).

٧٠٧ - وَ عَنْهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ رَدَّ اللَّهُ كُلَّ مُؤَذِّبٍ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي زَمَانِهِ فِي الصُّورِ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا، وَ فِيمَا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ لِيَنْتَصِفَ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ (٣).

٧٠٨ - وَ عَنْهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا مُفْضَلُ أَنْتَ وَ أَرْبَعَةٌ وَ أَرْبَعُونَ رَجُلًا مَعَ الْقَائِمِ «الْحَدِيثُ» (٤).

٧٠٩ - وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ يَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ بِنَصْرِ اللَّهِ قَالَ: فِي قُبُورِهِمْ بِخُرُوجِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥).

٧١٠ - وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ السُّلَمِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّمَا سُمِّيَ الْمَهْدِيُّ لِأَنَّهُ يُهْدَى لِأَمْرِ خَفِيِّ يُهْدَى مَا فِي صُدُورِ النَّاسِ «الْحَدِيثُ» (٦).

٧١١ - وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ إِذَا قَامَ قَائِمُنَا بَعَثَ فِي الْأَقَالِيمِ فِي كُلِّ إِقْلِيمٍ رَجُلًا، فَيَقُولُ لَهُ: عَهْدُكَ فِي كَفِّكَ وَ اعْمَلْ بِمَا تَرَى (٧).

٧١٢ - وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُنْمَلَأَ الْأَرْضُ ظُلْمًا وَ عُدْوَانًا، ثُمَّ يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ عِثْرَتِي. أَوْ قَالَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي. يَمْلَأُهَا قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَ عُدْوَانًا (٨).

٧١٣ - وَ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَبْشِرُوا بِالْمَهْدِيِّ فَإِنَّهُ يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ عَلَى شِدَّةٍ وَ زَلَازِلَ يَسْعُ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ عَدْلًا وَ قِسْطًا (٩).

٧١٤ - وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

ص: ٢٠١

١- (١) دلالت الإمامه: ٤٦٢ ح ٤٧/٤٤٣.

٢- (٢) دلالت الإمامه: ٤٦٣ ح ٤٨/٤٤٤.

٣- (٣) دلالت الإمامه: ٤٦٤ ح ٥٠/٤٤٦.

٤- (٤) دلالت الإمامه: ٤٦٤ ح ٥١/٤٤٧.

٥- (٥) دلالت الإمامه: ٤٦٤ ح ٥٢/٤٤٨.

٦- (٦) دلالت الإمامه: ٤٦٦ ح ٥٥/٤٥١.

٧- (٧) دلائل الإمامة: ٤٦٦ ح ٥٦/٤٥٢.

٨- (٨) دلائل الإمامة: ٤٦٧ ح ٥٧/٤٥٣.

٩- (٩) دلائل الإمامة: ٤٦٧ ح ٥٨/٤٥٤.

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا اسْتَبَأْسِيْتُمْ مِنَ الْمَهْدِيِّ، فَيَطَّلِعَ عَلَيْكُمْ صَاحِبُكُمْ مِثْلَ قَوْنِ الشَّمْسِ، يَفْرَحُ بِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ «الْحَدِيثُ» (١).

٧١٥- وَ يَاسِيْنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيٍّ: يَا عَلِيُّ لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِكَ، يُقَالُ لَهُ الْمَهْدِيُّ، يَهْدِي إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَ تَهْتَدِي بِهِ الْعَرَبُ «الْحَدِيثُ» (٢).

٧١٦- وَ يَاسِيْنَادِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِيانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ قِيَامَ الْقَائِمِ بَعَثَ جَبْرَائِيلَ فِي صُورِهِ طَائِرٌ أبيضُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ ينادي: أتى أمرُ الله فلا تستعجلوه (٣) قَالَ: فَيَحْضُرُ الْقَائِمُ فَيَصَلِّي عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ رَكْعَتَيْنِ «الْحَدِيثُ» (٤).

٧١٧- وَ يَاسِيْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَذَكَرَ فِتْنَةَ وَ قُرْبَهَا ثُمَّ ذَكَرَ الْقَائِمَ مِنْ وُلْدِهِ وَ أَنَّهُ يَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مَلِئْتُ جَوْرًا «الْحَدِيثُ» وَ هُوَ طَوِيلٌ وَ فِيهِ جُمْلَةٌ مِنْ أَحْوَالِهِ (٥).

٧١٨- وَ يَاسِيْنَادِهِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِي يُوَافِقُ اسْمُهُ اسْمِي، يَمْلَأُ الأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلِئْتُ ظُلْمًا وَ جَوْرًا (٦).

٧١٩- وَ يَاسِيْنَادِهِ عَنِ الأَصْبَغِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ الْمَهْدِيُّ مِنَّا فِي آخِرِ الزَّمَانِ، لَمْ يَكُنْ فِي أُمَّهِ مِنَ الْمَأْمَمِ مَهْدِيُّ يُنْتَظَرُ غَيْرُهُ (٧).

٧٢٠- وَ يَاسِيْنَادِهِ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُخْبِرُ فِي قَبْرِهِ إِذَا قَامَ الْقَائِمُ، فَيُقَالُ لَهُ قَدْ قَامَ صَاحِبُكَ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَلْحَقَ بِهِ فَالْحَقْ، وَ إِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تُقِيمَ فِي كَرَامَةِ اللَّهِ فَأَقِم (٨).

٧٢١- وَ يَاسِيْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الْقَائِمُ مِنْ وُلْدِي يَعْمُرُ عُمَرَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ، يَقُومُ فِي النَّاسِ وَ هُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً وَ يَمُكُّ فِيهَا أَرْبَعِينَ سَنَةً، يَمْلَأُ الأَرْضَ عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مَلِئْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا (٩).

ص: ٢٠٢

١- (١) دلائل الإمامة: ٤٦٨ ح ٥٩/٤٥٥.

٢- (٢) دلائل الإمامة: ٤٦٩ ح ٦١/٤٥٧.

٣- (٣) سورة النحل: ١.

٤- (٤) دلائل الإمامة: ٤٧٢ ح ٦٨/٤٦٤.

٥- (٥) دلائل الإمامة: ٤٧٢ ح ٦٩/٤٦٥.

٦- (٦) دلائل الإمامة: ٤٧٧ ح ٧١/٤٦٧.

٧- (٧) دلائل الإمامة: ٤٧٩ ح ٧٤/٤٧٠.

٨- (٨) دلائل الإمامة: ٤٧٩ ح ٧٥/٤٧١.

٩- (٩) دلائل الإمامة: ٤٨١ ح ٧٩/٤٧٥.

٧٢٢ - وَ يَأْسِي نَادِهِ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أُنْبِشِرُوا بِالْمَهْدِيِّ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ عَلَيَّ حِينَ اخْتِلَافٍ مِنَ النَّاسِ شَدِيدٍ، وَ يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَ قِسْطًا «الْحَدِيثُ» (١).

٧٢٣ - وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ أُمِّ سَعِيدٍ الْأَحْمَسِيَّةِ قَالَتْ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

اجْعَلْ فِي يَدِي عَلَامَةً مِنْ خُرُوجِ الْقَائِمِ قَالَتْ: قَالَ لِي يَا أُمَّ سَعِيدٍ! إِذَا انْكَسَفَ الْقَمَرُ لَيْلَةَ الْبَدْرِ مِنْ رَجَبٍ، وَ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ تَحْتِهِ، فَذَاكَ عِنْدَ خُرُوجِ الْقَائِمِ (٢).

٧٢٤ - وَ يَأْسِي نَادِهِ عَنِ الْمُفْضِلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَكُنْ مَعَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ امْرَأَةً، قُلْتُ: وَ مَا يَصْبِغُ بِهِنَّ؟ قَالَ: يُدَاوِينُ الْجُرْحَى وَ يَقْمُنُ عَلَى الْمَرْضَى كَمَا كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ ذَكَرَ أَسْمَائَهُنَّ (٣).

٧٢٥ - وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ عَدَدُ أَصْحَابِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَسْمَاؤُهُمْ وَ أَسْمَاءُ بُلْدَانِهِمْ (٤). وَ رَوَى أَيْضًا جَمْلَهُ مِنَ الْأَخْبَارِ السَّابِقَةِ.

## الفصل التاسع و الأربعون

٧٢٦ - وَ رَوَى سُلَيْمٌ بْنُ قَيْسٍ الْهَلَالِيُّ فِي كِتَابِهِ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ مَهْدِيَّ أُمَّتِي الَّذِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مُلِئْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا مِنْ وُلْدِ هَذَا يَعْنِي الْحُسَيْنَ، إِمَامًا ابْنَ إِمَامٍ، عَالِمًا ابْنَ عَالِمٍ، وَصِيَّ ابْنَ وَصِيٍّ، أَبُوهُ الَّذِي يَلِيهِ إِمَامٌ وَصِيَّ عَالِمٍ، قَالَ: قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ الْمَهْدِيُّ أَفْضَلُ أَمْ أَبُوهُ؟ قَالَ: أَبُوهُ أَفْضَلُ مِنْهُ لِلأَوَّلِ مِثْلُ أُجُورِهِمْ كُلِّهِمْ، لِأَنَّ اللَّهَ هَدَاهُمْ بِهِ أَيَّمَا دَعَا دَعَا إِلَى هُدَى فَلَهُ أَجْرُهُ وَ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا (٥).

## الفصل الخمسون

٧٢٧ - وَ وَجَدْتُ بِخَطِّ بَعْضِ عُلَمَائِنَا عَلَى ظَهْرِ كِتَابِ ثَوَابِ الْأَعْمَالِ نُسِخَهُ مَكْتُوبٍ مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ الْقُمِّيِّ وَ هُوَ طَوِيلٌ يَقُولُ فِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ عَلَيْكَ بِالصَّبْرِ وَ انْتِظَارِ الْفَرَجِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ أَفْضَلُ أَعْمَالِ أُمَّتِي انْتِظَارُ الْفَرَجِ، وَ لَا تَزَالُ شِيعَتُنَا فِي حُزْنٍ

ص: ٢٠٣

١- (١) دلائل الإمامة: ٤٨٢ ح ٨٠/٤٧٦.

٢- (٢) دلائل الإمامة: ٤٨٣ ح ٨٣/٤٧٩.

٣- (٣) دلائل الإمامة: ٤٨٤ ح ٨٤/٤٨٠.

٤- (٤) المصدر السابق.

٥- (٥) كتاب سليم بن قيس الهلالي: ٤٢٩ ح ٢.

حَتَّى يَظْهَرَ وَلَمَدَى الَّذِي بَشَّرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: إِنَّهُ يَمَلَأُ الْأَرْضَ قِسِيْطًا وَعَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ ظُلْمًا وَجَوْرًا، فَاصْبِرْ يَا شَيْخِي أَيَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ، وَمُرْ جَمِيعَ شَيْعَتِي بِالصَّبْرِ، فَإِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ، وَرَوَى مَا أوردناه مِنْهُ هُنَا ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ مُرْسَلًا (١).

## الفصل الحادي والخمسون

٧٢٨ - وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ فِي كِتَابِ عِلَلِ الْأَشْيَاءِ قَالَ:

قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ عَيْبَتِهِ (٢).

٧٢٩ - وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هُوَ وَاللَّهُ الْقَائِمُ إِذَا قَامَ فِي الْكَعْبَةِ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَدَعَا اللَّهَ، فَهَذَا مِمَّا لَمْ يَكُنْ بَعْدُ وَسَيَكُونُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٣).

٧٣٠ - وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ فِي صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ سِيئَةً مِنْ يُوْسُفَ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ كَيْفَ! كَأَنَّكَ تَذْكُرُ مِنْهُ حَيْرَتَهُ أَوْ عَيْبَتَهُ؟ قَالَ: فَقَالَ وَمَا تُنْكِرُ مِنْ ذَلِكَ هَذِهِ الْأُمَّةُ «الْحَدِيثُ» (٤).

٧٣١ - قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَيَتَّبِقُونَ سِيئَتَهُ مِنْ دَهْرِكُمْ لَا تَعْرِفُونَ إِمَامَكُمْ، قُلْتُ: وَكَمْ السَّنَّةُ جَعَلْتَ فِدَاكَ؟ قَالَ: سِتَّةَ أَيَّامٍ أَوْ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، أَوْ سِتَّ سِنِينَ أَوْ سِتُونَ سَنَةً (٥).

أقول: قد تقدم سبب طول الغيبة وأنه تجدد بعد ما كانت قصيره. ولعل التحديد هنا بستين سنة للغيبة الصغرى فإنها تقاربها، و يكون الحساب تقريبا لمراعاة الحكمه والمصلحه والإخفاء لما مرّ [و أو للإبهام و مفهوم العدد غير معتبر].

٧٣٢ - قَالَ: وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا تَخْلُو الْأَرْضُ مِنْ قَائِمٍ بِحُجَّتِهِ لِلَّهِ إِمَامًا ظَاهِرًا وَإِمَامًا خَائِفًا مَعْمُورًا، لِئَلَّا تَبْطُلَ حُجُجُ اللَّهِ وَبَيِّنَاتُهُ (٦).

ص: ٢٠٤

١- (١) ثواب الأعمال: ٣٠٢ ح ٢.

٢- (٢) غيبة النعماني: ١١٨.

٣- (٣) معجم أحاديث الإمام المهدي (عليه السلام): ج ٣١١/٥ ح ١٧٤٣.

٤- (٤) الإمامه و التبصره: ١٢١ ح ١١٧.

٥- (٥) معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام ج ١٨٥/٤ ح ١٢٤٣.

٦- (٦) غيبة النعماني: ٢٥.

٧٣٣ - وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي الْمَجْلِسِ الَّذِي جَرَى لَهُ مَعَ رُكْنِ الدَّوْلَةِ قَال: رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَثَلُ الْقَائِمِ مِنْ وُلْدِي مَثَلُ السَّاعَةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَسْتَأْذِنُكَ عَنِ السَّاعَةِ... قُلْ إِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّئُهَا لَوْفِهَا إِلَّا- هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَعْتَهُ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ الْأَمِيرَ رُكْنَ الدَّوْلَةِ سَأَلَهُ عَنْ عُمَرِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ ابْنُ بَابُوَيْهِ: ذَاكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، فَقَالَ الْأَمِيرُ: يَعِيشُ أَلْفَ سَنَةٍ؟ فَقَالَ الشَّيْخُ: لَيْسَ بِعَجَبٍ قَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كِتَابِهِ أَنَّ نُوحًا لَبِثَ فِي قَوْمِهِ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا.

وَ قَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: كُفُلٌ مِمَّا كَانَ فِي الْأُمَّمِ السَّابِقَةِ يَكُونُ مِثْلَهُ فِي هَيْدَةِ الْأُمَّةِ حَيْدُ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ وَ الْقَصْدَةِ بِالْقَصْدَةِ، وَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: سَيِّئَةٌ اللَّهُ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَ كَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا...، وَ لَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا (١) إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَجْمَعَ أَهْلُ النَّفْلِ مِنَّا وَ مِنْ مُخَالِفِينَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: أَهْلُ بَيْتِي أَمَانٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ، فَإِذَا ذَهَبَ أَهْلُ بَيْتِي أَتَى أَهْلَ الْأَرْضِ مَا يَكْرَهُونَ (٢).

٧٣٤ - قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ بَقِيَتِ الْأَرْضُ بِغَيْرِ حُجَّةٍ لَمَاجَتْ بِأَهْلِهَا كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ بِأَهْلِهِ (٣).

٧٣٥ - وَ قَالَ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ فِي شَرْحِ اعْتِقَادَاتِ ابْنِ بَابُوَيْهِ رَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّجْعَةِ: إِنَّمَا يَرْجِعُ إِلَى الدُّنْيَا عِنْدَ قِيَامِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ مَحَضَ الْإِيمَانَ مَحَضًا أَوْ مَحَضَ الْكُفْرَ مَحَضًا، فَأَمَّا مَا سِوَى ذَلِكَ فَلَا رُجُوعَ لَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْمَأْتِ (٤).

٧٣٦ - وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي جُمْهُورٍ الْأَحْسَائِيُّ فِي كِتَابِ عَوَالِي اللَّالِي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا- يَوْمٌ وَاحِدٌ. وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ إِلَّا- سَاعَةٌ وَاحِدَةٌ. لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ أَوْ تَلَكَّ السَّاعَةَ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ دُرِّيَّتِي، اسْمُهُ

١- (١) سورة الأحزاب: ٦٢.

٢- (٢) معاني الأخبار: ٣٣.

٣- (٣) بحار الأنوار ج ٣٥/٢٣ ح ٥٩.

٤- (٤) تصحيح الاعتقادات الإمامية: ٩٠.

كَاسِمِي وَ كُنَيْتُهُ كَكُنَيْتِي، يَمَلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا (١).

## الفصل الخامس و الخمسون

٧٣٧- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ الْعَامِلِيُّ فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَشْهَدِيِّ قَالَ: أَسْنَدَ ابْنُ جُبَيْرٍ فِي نُحْبِهِ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي تَفْسِيرِهِ:

هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَ دِينَ الْحَقِّ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُهُ بِالْوَلَايَةِ لَوْصِيَّتِهِ وَ الْوَلَايَةَ هِيَ دِينُ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ عِنْدَ قِيَامِ الْقَضَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ اللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ (٢) بِوَلَايَةِ الْقَضَائِمِ وَ لَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ (٣) بِوَلَايَةِ عَلِيِّ (٤). وَ رَوَى جَمَلَهُ مِنَ الْأَخْبَارِ فِي النَّصِّ عَلَى الْمَهْدِيِّ وَ عَلَى سَائِرِ الْأَثْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِمَّا سَبَقَ ذَكَرَهُ نَقْلًا مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي نَقَلْنَاهَا مِنْهَا وَ مِنْ غَيْرِهَا، لَمْ نَشْرِ إِلَيْهَا خَوْفًا مِنَ التَّطْوِيلِ وَ كَذَا جَمَاعَهُ مِنْ عُلَمَائِنَا الْمَتَأَخِّرِينَ.

٧٣٨- قَالَ: وَ ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ: أَنَّ الْمَهْدِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَامَ بِأَمْرِ اللَّهِ سِنَةَ سِتِّينَ وَ مِائَتَيْنِ سِرًّا إِلَّا عَنْ ثِقَاتِهِ وَ ثِقَاتِ أَبِيهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ كَتَبَ بِخَبْرِ مَوْلِدِهِ إِلَى مَشَائِخِنَا مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ صَالِحٍ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَ رَوَى هَذَا التَّارِيخَ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي حَدِيثِ حَكِيمِهِ (٥).

قَالَ: وَ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: قَدْ ثَبَتَ بِالْأَخْبَارِ الصَّحِيحَةِ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وُلِدَ سَنَةَ سِتِّينَ وَ خَمْسِينَ وَ مِائَتَيْنِ.

٧٣٩- قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ الْهَدَايَةِ: قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ: لَيْسَ لِلْمَهْدِيِّ وَقْتُ لِأَنَّهُ كَالسَّاعَةِ إِنَّمَا عَلِمَهَا عِنْدَ رَبِّي إِلَى أَنْ قَالَ: لَا يُوقَّتُ لِمَهْدِيَّنَا وَقْتُ إِلَّا مَنْ شَارَكَ اللَّهَ فِي عِلْمِهِ وَ ادَّعَى أَنَّهُ أَظْهَرَهُ عَلَى سِرِّهِ (٦).

٧٤٠- قَالَ: وَ سُئِلَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ وَقْتِ خُرُوجِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِذَا حُكِمَتْ فِي الدَّوْلَةِ الْخِصْيَانُ وَ النَّسْوَانُ، وَ ذَكَرَ عِدَّةَ عِلَامَاتٍ إِلَى أَنْ قَالَ: فَذَلِكَ وَقْتُ خُرُوجِ قَائِمِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ (٧).

٧٤١- وَ قَالَ: مِنْ كِتَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشَّارٍ رَضِيَ عَنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُظْهِرَ آلَ مُحَمَّدٍ بَدَأَ الْحَرْبَ مِنْ صَيْفَرٍ إِلَى صَيْفَرٍ، وَ ذَلِكَ أَوَانُ خُرُوجِ

ص: ٢٠٦

١- (١) غوالي اللآلي: ج ٩١/٤ ح ١٢٥.

٢- (٢) سورة التوبة: ٣٢.٣٣.

٣- (٣) سورة التوبة: ٣٢.٣٣.

٤- (٤) الصَّراطِ الْمُسْتَقِيمِ: ج ٧٤/٢ ح ٣.

٥- (٥) الصَّراطِ الْمُسْتَقِيمِ: ج ٢٣٦/٢.

٦- (٦) الصَّراطِ الْمُسْتَقِيمِ: ج ٢٥٨/٢.





٧٤٢ - وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: إِذَا فِتَقَ بَنُو فِي الْفُرَاتِ فَبَلَغَ أَرْقَهُ الْكُوفَةَ فَلْيَتَهَيَّأْ شَيْعَتَنَا لِلِقَاءِ الْقَائِمِ (٢).

٧٤٣ - وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: يُبْعَثُ الْمَهْدِيُّ بَعْدَ الْيَأْسِ، حَتَّى يَقُولَ النَّاسُ: لَا مَهْدِيَّ وَ أَنْصَارُهُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، عَدَّتُهُمْ ثَلَاثُمِائَةٍ وَ ثَلَاثَةٌ عَشَرَ رَجُلًا (٣).

أقول: قد روى أنهم من بلدان متعدده، و لعل هؤلاء غير أولئك، و قد روى أنهم يكملون مائه ألف بعد هذا العدد، و لعل كقولهم الرجل زيد.

٧٤٤ - قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ الْبُلْدَانِ قَالَ عَمَّارٌ: قُلْتُ لِلصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَتَى يَقُومُ قَائِمُكُمْ؟ قَالَ: عِنْدَ هَدْمِ مَدِينَةِ الْأَشْعَرِيِّ (٤).

٧٤٥ - قَالَ: وَ أَسَيَّنَدَ الصَّادِقُ إِلَى آيَاتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا وَقَعَتِ النَّارُ فِي حِجَازِكُمْ وَ جَرَى الْمَاءُ فِي نَجْفِكُمْ فَتَوَقَّعُوا ظُهُورَ قَائِمِكُمْ (٥).

٧٤٦ - وَ عَنِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا عَلَا نَجْفُكُمْ السَّيْلُ وَ الْمَطَرُ، وَ ظَهَرَتِ النَّارُ فِي الْحِجَازِ وَ الْمُدُنِ، وَ مَلَكَتْ بَعْدَادَ السَّيْرِ، فَتَوَقَّعُوا ظُهُورَ الْقَائِمِ الْمُتَنْظِرِ (٦).

٧٤٧ - قَالَ: وَ حَدَّثَ عَلِيُّ بْنُ الْفَتْحِ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَبِي الْفَوَّارِسِ: أَنَّ صِدَاحَ الْعَامِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَسَاكِنُهُ يُبَوِّتُ أَدِيمَ كِبَارٍ يَدْخُلُ فِيهَا الْفَارِسُ بِرُوحِهِ، وَ أَنَّ الْأَرْضَ الَّتِي يَنْشِئُ كُنْهًا فِيهَا الْمَاءُ وَ الْكَلَأُ، فَإِذَا رَحَلَ عَنْهَا زَالَ ذَلِكَ، وَ وُجِدَتْ آثَارُ الْأَعْلَافِ بِهَا (٧).

٧٤٨ - قَالَ: وَ قَدْ رَوَى عَنِ الْإِمَامِ الْهَادِي عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَحْوَ ذَلِكَ. وَ حَكَى حِكَايَةً طَوِيلَةً حَاصِلُهَا أَنَّ الْمَهْدِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَوْلَادَهُ فِي جَزَائِرِ فِي الْبَحْرِ كَثِيرَةٌ كَبِيرَةٌ وَاسِعَةٌ فِيهَا مِنَ الشَّيْخَةِ مَا هُوَ أَكْثَرُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ أَوْلَادِهِ حَاكِمٌ فِي جَزِيرَةٍ وَ اللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ (٨).

## الفصل السادس و الخمسون

و روى على بن الحسين المسعودي في كتاب إثبات الوصيه جمله من النصوص السابقه.

ص: ٢٠٧

١- (١) الصراط المستقيم: ج ٢٥٨/٢.

٢- (٢) الصراط المستقيم: ج ٢٥٨/٢.

٣- (٣) الصراط المستقيم: ج ٢٥٨/٢.

٤- (٤) الصراط المستقيم: ج ٢٥٨/٢.

- ٥- (٥) الصراط المستقيم: ج ٢/٢٥٨.
- ٦- (٦) الصراط المستقيم: ج ٢/٢٥٩.
- ٧- (٧) الصراط المستقيم: ج ٢/٢٦٤.
- ٨- (٨) الصراط المستقيم: ج ٢/٢٦٥.

٧٤٩ - وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَمَرَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالِدَتَهُ بِالْحَجِّ فِي سِنِّهِ تِسْعَ وَ خَمْسِينَ وَ مِائَتَيْنِ، وَ عَرَفَهَا مَا يَنَالُهُ فِي سِنِّهِ سِتِّينَ وَ مِائَتَيْنِ، وَ أَحْضَرَ الصَّاحِبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَوْصَى إِلَيْهِ وَ سَلَّمَ الْإِسْمَ الْأَعْظَمَ وَ الْمَوَارِيثَ وَ السَّلَاحَ إِلَيْهِ، وَ خَرَجَتْ أُمُّ أَبِي مُحَمَّدٍ مَعَ الصَّاحِبِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَمِيعاً إِلَى مَكَّةَ (١). ، وَ رَوَى جَمَلَهُ مِنْ أَحَادِيثِ وَ لَادِهِ الْمَهْدَى عَلَيْهِ السَّلَامُ تَقَدَّمَ بَعْضُهَا.

٧٥٠ - وَ رَوَى عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْقَائِمَ مَنْ تَحْفَى وَ لَادَتْهُ عَلَى النَّاسِ (٢).

٧٥١ - وَ عَنِ الْحِمَيْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ نَشِيطٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ لَيْسَ لِأَحَدٍ فِي عُنُقِهِ عَهْدٌ وَ لَا عَقْدٌ وَ لَا ذِمَّةٌ (٣).

٧٥٢ - وَ عَنْهُ عَنِ الرَّيْثُونِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ يَرْفَعُهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: أَنَّى يَكُونُ ذَلِكَ وَ لَا يُؤَلَّدُ الْغُلَامَ الَّذِي تُرَبِّيهِ جَدَّتُهُ (٤).

٧٥٣ - وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ قَدْ نَصَّ عَلَيَّ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا سَيِّدِي يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْإِمَامَ ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ؟ قَالَ: نَعَمْ وَ ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ (٥).

٧٥٤ - وَ عَنْ عَبْدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ: سَمِعْتُ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: الْقَائِمُ لَا يُرَى جِسْمُهُ وَ لَا يُسَمَّى بِاسْمِهِ (٦).

٧٥٥ - وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا رُفِعَ عَلْمُكُمْ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ فَتَوَقَّعُوا الْفَرَجَ مِنْ تَحْتِ أَفْدَانِكُمْ (٧).

٧٥٦ - وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا يَكُونُ مَا تَرْجُونَ حَتَّى يَخْطُبَ السُّفْيَانِيُّ عَلَيَّ

ص: ٢٠٨

١- (١) خاتمه المستدرک: ج ٥٦/٤.

٢- (٢) معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام: ج ٢٢٦/٣ ح ٧٤٩.

٣- (٣) الكافي: ج ٣٤٢/١ ح ٢٧.

٤- (٤) معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام: ج ٣٩٠/٣ ح ٩٤٣.

٥- (٥) معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام: ج ٢١٨/٤ ح ١٢٦١.

٦- (٦) كتاب الأربعين: ٣٩٢.

٧- (٧) مسند الإمام الرضا عليه السلام: ج ٢١٨/١ ح ٣٧٦.

أَعْوَادِهَا، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ انْحَدَرَ عَلَيْكُمْ قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَبْلِ الْحِجَازِ (١).

٧٥٧ - وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ بَيْتُ الْحَمْدِ فِيهِ سِرَاجٌ يَزْهُرُ مُنْذُ يَوْمٍ وُلِدَ إِلَيَّ أَنْ يَقُومَ بِالسَّيْفِ (٢).

٧٥٨ - وَ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ الْخَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الْقَائِمُ إِمَامُ ابْنِ إِمَامٍ، يَأْخُذُونَ مِنْهُ حَلَالَهُمْ وَ حَرَامَهُمْ قَبْلَ قِيَامِهِ «الْحَدِيثُ» (٣).

قال المسعودي: و للصاحب عليه السّلام منذ ولد إلى هذا الوقت و هو شهر ربيع الأول سنة اثنتين و ثلاثين و ثلاثمائة خمس و سبعون سنة و ثمانية أشهر، قام مع أبيه أبي محمد عليه السّلام أربع سنين و ثمانية أشهر، و منها منفردا بالإمامه إحدى و سبعين سنة.

### الفصل السابع والخمسون

و روى السيد رضی الدین علی بن موسی بن طاوس فی رساله النجوم قال:

ذكر بعض أصحابنا فی كتاب الأوصياء و هو كتاب معتمد رواه حسن بن جعفر الصيمرى و مؤلفه على بن محمد بن زياد الصيمرى و كانت له مكاتبات إلى الهادى و العسكرى عليهما السّلام و جوابها إليه و هو ثقة معتمد عليه.

قال: حدثنى أبو جعفر القمى ابن أخى أحمد بن إسحاق مصفله أنه كان بقم منجم يهودى موصوف بالحذق بالحساب، فأحضره أحمد بن إسحاق و قال له: قد ولد مولود فى وقت كذا و كذا فخذ الطالع و اعمل له ميلادا قال: فأخذ الطالع و عمل عملا له و قال لأحمد بن إسحاق: لست أرى النجوم تدلنى فيما يوجب الحساب أن هذا المولود لك، و لا يكون هذا المولود إلا نبيا أو وصى نبى، و إن النظر ليدل على أنه يملك الدنيا شرقا و غربا و برا و بحرا و سهلا و جبلا حتى لا يبقى على وجه الأرض أحد إلا دان بدينه و قال بولايته (٤).

### الفصل الثامن والخمسون

٧٥٩ - وَ قَالَ الشَّهِيدُ فِي الدَّرُوسِ: وُلِدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَرٍّ مَنْ رَأَى يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَيْلَهُ

ص: ٢٠٩

١- (١) معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام: ج ٣/٢٧١/٧٩٩.

٢- (٢) الغيبة (الطوسي): ٤٦٧ ح ٤٨٣.

٣- (٣) معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام: ج ٣/٤١٧ ح ٩٦٩.

٤- (٤) فرج المهموم: ٣٧.

خَامِسَ عَشَرَ شَعْبَانَ سَنَةِ خَمْسٍ وَ خَمْسِينَ وَ مِائَتَيْنِ «انْتَهَى» (١).

وَ ذَكَرَ الشَّيْخُ فِي الْمَضِيْبَاحِينَ وَ الْكَفَعْمِيُّ فِي الْمَضِيْبَاحِ وَ ابْنُ طَاوُسٍ فِي الْإِقْبَالِ وَ سَائِرُ مُؤَلِّفِي أَصْحَابِنَا: أَنَّ الْمَهْدِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وُلِدَ لَيْلَةَ نِصْفِ شَعْبَانَ.

وَ قَدْ وَجَدَ بِحِطِّ الشَّهِيدِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ اللَّيْلَةَ الَّتِي يُوَلَّدُ فِيهَا الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يُوَلَّدُ فِيهَا مَوْلُودٌ إِلَّا كَانَ مُؤْمِنًا وَ إِنْ وُلِدَ فِي أَرْضِ الشُّرُكِ نَقَلَهُ اللَّهُ إِلَى الْإِيمَانِ بِبَرَكَهِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

## الفصل التاسع و الخمسون

٧٦٠ - وَ رَوَى مَوْلَانَا مُحَمَّدٌ بِإِقْرِ الْمَجْلِسِيِّ فِي كِتَابِ بَحَارِ الْأَنْوَارِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْأَنْوَارِ الْمُضَيِّئَةِ لِلسَّيِّدِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَيْدِي يَزْفَعُهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ فِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَ مَا تُوْعَدُونَ (٢) قَالَ: خُرُوجُ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٧٦١ - وَ عَنْهُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا (٤) قَالَ: يُضْلِحُ اللَّهُ الْأَرْضَ بِقَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ «بَعْدَ مَوْتِهَا» بَعْدَ جَوْرِ أَهْلِ مَمْلَكَتِهَا قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ بِالْحُجَّةِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (٥) (٦).

٧٦٢ - وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ السَّيِّدِ هَبِهِ اللَّهُ الرَّائِدِي يَزْفَعُهُ إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ أَسْبِغْ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَاهِرَةً وَ بَاطِنَةً (٧) قَالَ: النُّعْمَةُ الظَّاهِرَةُ الْإِمَامُ الظَّاهِرُ وَ الْبَاطِنَةُ الْإِمَامُ الْغَائِبُ يَغِيبُ عَنْ أَبْصَارِ النَّاسِ شَخْصُهُ، وَ تَظْهَرُ لَهُ كُنُوزُ الْأَرْضِ، وَ يُقَرَّبُ عَلَيْهِ كُلُّ بَعِيدٍ (٨).

٧٦٣ - قَالَ مُؤَلِّفُ بَحَارِ الْأَنْوَارِ: وَ وَجَدْتُ بِحِطِّ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْجُبَاعِيِّ.

قَالَ وَ وَجَدْتُ بِحِطِّ الشَّهِيدِ رَحِمَهُ اللَّهُ رَوَى الصَّفْوَانِيُّ فِي كِتَابِهِ عَنْ صِدْقِ مَوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لَنَا مَا وَعَدْتَنَا إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا سَيِّدِي فَأَيْنَ وَعْدُ اللَّهِ؟ قَالَ: قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ «الآيَةَ» (٩) (١٠).

ص: ٢١٠

١- (١) الدروس: ج ١٦/٢.

٢- (٢) سورة الذاريات: ٢٢.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٥٣/٥١ ح ٣١.

٤- (٤) سورة الحديد: ١٧.

٥- (٥) سورة الحديد: ١٦.

٦- (٦) بحار الأنوار: ج ٦٤/٥١ ح ٦٥.

٧- (٧) سورة لقمان: ٢٠.

٨- (٨) بحار الأنوار: ج ٦٤/٥١ ح ٦٥.

٩- (٩) سورة النور: ٥٥.

١٠- (١٠) بحار الأنوار: ج ٦٤/٥١ ح ٦٥.

٧٦٤ - قَالَ: وَ رَوَى أَنَّهُ تَلَى بِحَضْرَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ نُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعَفُوا فِي الْأَرْضِ (١) فَهَمَلْنَا عَيْنَاهُ وَ قَالَ: نَحْنُ وَ اللَّهُ الْمُسْتَضَعُونَ (٢).

٧٦٥ - وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْإِقْبَالِ قَالَ: وَ حَدَّثْتُ فِي كِتَابِ الْمَلَا حِمٍ لِلْبَطَائِنِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: اللَّهُ أَحْلَى وَ أَكْرَمُ وَ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يَثْرَكَ الْمَارِضُ بِلَا-إِمَامٍ عَادِلٍ، إِلَى أَنْ قَالَ: لَيْسَ تَرَى أُمَّهُ مُحَمَّدٍ فَرَجاً أَيْدِياً مَا دَامَ لَوْلَدِ بَنِي فُلَانٍ مُلْكُكَ، فَإِذَا انْقَرَضَ مُلْكُهُمْ أَتَاكَ اللَّهُ لِأَمِّهِ مُحَمَّدٍ بِرَجُلٍ مِّنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ، يُشِيرُ بِالتَّقَى وَ يَعْمَلُ بِالْهُدَى، وَ لَا يَأْخُذُ فِي حُكْمِهِ الرَّشَاءَ، وَ اللَّهُ إِنِّي لَمَأْرُفُهُ بِاسْمِهِ وَ اسْمِ أَبِيهِ، ثُمَّ يَأْتِينَا الْعَلِيظُ الْقَصِيرُ ذُو الْخَالِ وَ الشَّامَتَيْنِ، الْقَائِمُ الْعَادِلُ الْحَافِظُ لِمَا اسْتُودِعَ يَمْلَأُهَا عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مَلَأَهَا الْفَجَارُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا (٣).

٧٦٦ - قَالَ: وَ رَوَى فِي كِتَابِ سُيَرُورِ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى ابْنِ مَحْبُوبٍ رَفَعَهُ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا جَابِرُ لَا يَظْهَرُ الْقَائِمُ حَتَّى يَشْمَلَ أَهْلَ الْبِلَادِ فَنَنْهَ يَطْلُبُونَ مِنْهَا الْمَخْرَجَ، فَلَا يَجِدُونَهُ إِلَّا أَنْ قَالَ: وَ يُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ (٤).

٧٦٧ - قَالَ: وَ رَوَى السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَيْدِي رَفَعَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ قَالَ: ذَكَرْنَا خُرُوجَ الْقَائِمِ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقُلْنَا: كَيْفَ لَنَا أَنْ نَعْلَمَ ذَلِكَ؟ قَالَ: يُصْبِحُ أَحَدُكُمْ وَ تَحْتَ رَأْسِهِ صَاحِبَةٌ عَلَيْهَا مَكْتُوبٌ: طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ (٥).

٧٦٨ - وَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ قَالَ: رَوَى أَنَّهُ يَكُونُ فِي رَأْيِهِ الْمُهَدِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْمَعُوا وَ أَطِيعُوا (٦).

٧٦٩ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْفَضْلِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

إِذَا حُسِفَ بِجَيْشِ الشُّفِيَانِيِّ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ الْقَائِمُ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ مُسْتَجِيرًا بِهَا يَقُولُ: أَنَا وَلِيُّ اللَّهِ «الْحَدِيثُ» وَ قَالَ فِي آخِرِهِ: فَيَبْأَيُّونَهُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ، وَ مَعَهُ عَهْدٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، قَدْ تَوَاتَرَتْ عَلَيْهِ الْأَبَاءُ فَإِنْ أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ فَإِنَّ الصَّوْتِ مِنَ السَّمَاءِ لَا يُشْكَلُ عَلَيْهِمْ إِذَا نُودِيَ بِاسْمِهِ وَ اسْمِ أَبِيهِ (٧).

٧٧٠ - وَ بِالْإِسْنَادِ يَرْفَعُهُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي ذِكْرِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي

ص: ٢١١

١- (١) سورة القصص: ٥.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ٥١/٦٤ ح ٦٥.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٥٢/٢٦٩ ح ١٥٨.

٤- (٤) بحار الأنوار: ج ٥٢/٢٧١ ح ١٦٢.

٥- (٥) بحار الأنوار: ج ٥٢/٣٠٥ ح ٧٦.

٦- (٦) بحار الأنوار: ج ٥٢/٣٠٥ ح ٧٧.

٧- (٧) بحار الأنوار: ج ٥٢/٣٠٥ ح ٧٨.



خَبَرَ طَوِيلٍ قَالَ: ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى مَكَّةَ وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ بِهَا، فَيَقُومُ هُوَ بِنَفْسِهِ فَيَقُولُ أَيُّهَا النَّاسُ أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، أَنَا ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ أَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى مَا دَعَاكُمْ إِلَيْهِ نَبِيُّ اللَّهِ (١).

٧٧١ - وَبِالْإِسْنَادِ يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُتَنَظَّرُ مِنْ يَوْمِهِ فِي ذِي طَوَى فِي عِدَّةِ أَهْلِ بَدْرٍ ثَلَاثِمِائَةٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، حَتَّى يُسْنِدَ ظَهْرَهُ إِلَى الْحَجَرِ، وَيَهْزُ الرَّاْيَةَ الْمُعَلَّقَةَ (٢).

٧٧٢ - وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ قَالَ:

يَقُولُ الْقَائِمُ لِأَصْحَابِهِ: يَا قَوْمِ إِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ لَا يُرِيدُونَ نِيَّ، وَ لَكِنِّي مُرْسِلٌ إِلَيْهِمْ لِأَحْتِجَّ عَلَيْهِمْ ثُمَّ ذَكَرَ إِسْرَاءَهُ إِلَى مَكَّةَ وَ قَتْلَهُمْ رَسُولَهُ، ثُمَّ دُخُولَهُ مَكَّةَ ثُمَّ خُرُوجَهُ وَ نَصْرَ الْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ لَهُ (٣).

٧٧٣ - وَبِالْإِسْنَادِ إِلَى الْكَابُلِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يُبَايِعُ الْقَائِمَ بِمَكَّةَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّةِ رَسُولِهِ، وَ يَشْتَعْمِلُ عَلَى مَكَّةَ ثُمَّ يَسِيرُ نَحْوَ الْمَدِينَةِ «الْحَدِيثُ».

قَالَ:

وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ: ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الْمَدِينَةِ فَيَقِيمُ بِهَا مَا شَاءَ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الْكُوفَةِ «الْحَدِيثُ» (٤).

٧٧٤ - وَبِالْإِسْنَادِ إِلَى إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ إِنْظَارِ اللَّهِ تَعَالَى إِبْلِيسَ وَفَتْنًا مَعْلُومًا؟ قَالَ: الْوَقْتُ الْمَعْلُومُ يَوْمَ قِيَامِ الْقَائِمِ، فَيَأْخُذُ بِنَاصِيَتِهِ فَيَضْرِبُ عَنْقَهُ (٥).

٧٧٥ - قَالَ: وَ رَوَى فِي كِتَابِ مَزَارِ لِبَعْضِ قُدَمَاءِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَأَنِّي أَرَى نُزُولَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَسْجِدِ السَّهْلَةِ بِأَهْلِهِ وَ عِيَالِهِ قَالَ: قُلْتُ: يَكُونُ مَنَزَلُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ لَا يَزَالُ الْقَائِمُ فِيهِ أَبَدًا؟ قَالَ: نَعَمْ قُلْتُ: فَمَنْ بَعِيدُهُ؟ قَالَ: هَكَذَا أَمْرُهُ بَعِيدُهُ إِلَى انْقِضَاءِ الْخَلْقِ إِلَى أَنْ قَالَ: مَا لِمَنْ خَالَفَنَا فِي دَوْلَتِنَا مِنْ نَصِيْبٍ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَلَّ لَنَا دِمَاءَهُمْ عِنْدَ قِيَامِ قَائِمِنَا، فَالْيَوْمَ مُحَرَّمٌ عَلَيْنَا وَ عَلَيْكُمْ ذَلِكَ فَلَا يَغْرَنَّاكَ أَحَدٌ، إِذَا قَامَ قَائِمُنَا اتَّقَمَ لِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ وَ لَنَا أَجْمَعِينَ (٦).

قَالَ: وَ رَوَى صَاحِبُ الْمَزَارِ الْكَبِيرِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ .

٧٧٦ - قَالَ: وَ رَوَى السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ

ص: ٢١٢

١- (١) بحار الأنوار: ج ٣٠٦/٥٢ ح ٧٩.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ٣٠٦/٥٢ ح ٨٠.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٣٠٧/٥٢ ح ٨١.

٤- (٤) بحار الأنوار: ج ٣٠٨/٥٢ ح ٨٣.

٥- (٥) بحار الأنوار: ج ٣٧٦/٥٢ ح ١٧٨.

٦- (٦) بحار الأنوار: ج ٣٧٦/٥٢ ح ١٧٦.

الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا ظَهَرَ قَائِمُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فَفَرَزْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُمْكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا (١) خِفْتُمْكُمْ عَلَى نَفْسِي وَجِئْتُكُمْ لَمَّا أَدْنَى لِي رَبِّي وَأَصْلَحَ لِي أَمْرِي (٢).

٧٧٧ - وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَيْدِي يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَوْ خَرَجَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ لَأَنْكَرَهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لِأَنَّهُ يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ شَابًا فَلَا يَثْبُتُ عَلَيْهِ إِلَّا كُلُّ مُؤْمِنٍ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُ فِي الذَّرِّ الْأَوَّلِ (٣).

٧٧٨ - وَ يَاسِيَنَادٍ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَهَأَنِّي بِالْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى ذِي طُوًى قَائِمًا عَلَى رِجْلَيْهِ خَائِفًا يَتَرَقَّبُ بِسُنَّةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَتَّى يَأْتِيَ الْمَقَامَ فَيَدْعُو فِيهِ (٤).

٧٧٩ - وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: جَبْرَيْلُ عَنْ يَمِينِهِ وَ مِيكَائِيلُ عَنْ يَسَارِهِ (٥).

٧٨٠ - وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ وَ دَخَلَ الْكُوفَةَ لَمْ يَبْقَ مُؤْمِنٌ إِلَّا وَ هُوَ بِهَا (٦).

٧٨١ - قَالَ: وَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ يَاسِيَنَادِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: يَهْزِمُ الْمَهْدِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ السُّفْيَانِيَّ تَحْتَ شَجَرِهِ أَغْصَانُهَا مُدْلَاةٌ فِي الْحِيزَةِ طَوِيلَةٌ (٧).

٧٨٢ - وَ يَاسِيَنَادِهِ إِلَى بَشِيرِ الدَّهَّانِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا أَوَّلُ مَا يَبْدَأُ بِهِ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: يُخْرِجُ هَذَيْنِ رَطْبَيْنِ غَضَّيْنِ فَيُحْرِقُهُمَا «الْحَدِيثُ» (٨).

٧٨٣ - وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا قَدِمَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ تَبَّ أَنْ يَكْسِرَ الْحَائِطَ الَّذِي عَلَى الْقَبْرِ «الْحَدِيثُ» (٩).

٧٨٤ - وَ يَاسِيَنَادِهِ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْكَاثِلِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ فِي كِتَابِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ أَخَذَ أَرْضًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَعَمَرَهَا فَلْيُؤَدِّ خَرَاجَهَا إِلَى الْإِمَامِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، وَ لَهُ مَا أَكَلَ مِنْهَا حَتَّى يَظْهَرَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي بِالسَّيْفِ، فَيُخَوِّبَهَا

ص: ٢١٣

١- (١) سورة الشعراء: ٢١.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ٣٨٥/٥٢ ح ١٩٥.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٣٨٥/٥٢ ح ١٩٦.

٤- (٤) بحار الأنوار: ج ٣٨٥/٥٢ ح ١٩٦.

٥- (٥) بحار الأنوار: ج ٩٥/٣٩ ح ٦.

٦- (٦) بحار الأنوار: ج ٣٨٥/٥٢ ح ١٩٧.

٧- (٧) بحار الأنوار: ج ٣٨٤/٥٢ ح ١٩٩.

٨- (٨) بحار الأنوار: ج ٣٨٦/٥٢ ح ٢٠٠.

٩- (٩) بحار الأنوار: ج ٣٨٦/٥٢ ح ٢٠١.

وَيُخْرِجُهَا عَنْهُمْ (١).

٧٨٥ - وَيَسْنَادُهُ رَفَعَهُ إِلَى جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَوَّلُ مَا يَبْدَأُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَنْطَاكِيَّةَ، فَيَسْتَخْرِجُ مِنْهَا التَّوْرَةَ مِنْ غَارٍ فِيهِ عَصَا مُوسَى وَخَاتَمُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: وَاسْعُدَ النَّاسَ بِهِ أَهْلُ الْكُوفَةِ وَقَالَ: إِنَّمَا سُمِّيَ الْمَهْدِيُّ لِأَنَّهُ يُهْدَى إِلَى أَمْرِ خَفِيٍّ حَتَّىٰ إِنَّهُ يَبْعَثُ إِلَى رَجُلٍ لَا يَعْلَمُ النَّاسُ لَهُ ذَنْبًا فَيَقْتُلُهُ، حَتَّىٰ إِنَّ أَحَدَهُمْ يَتَكَلَّمُ فِي بَيْتِهِ فَيَخَافُ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْهِ الْجِدَارُ (٢).

٧٨٦ - وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَمْلِكُ الْقَائِمُ ثَلَاثِمِائَةَ سَنَةٍ، وَيزْدَادُ تِسْعًا كَمَا لَبَثَ أَهْلُ الْكَهْفِ فِي كَهْفِهِمْ، يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مَلَأَتْ ظُلْمًا وَجَوْرًا «الْحَدِيثُ» (٣).

٧٨٧ - وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا ظَهَرَ الْقَائِمُ وَدَخَلَ الْكُوفَةَ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ مِنْ ظَهْرِ الْكُوفَةِ سَبْعِينَ أَلْفَ صِدِّيقٍ، فَيَكُونُونَ فِي أَصْحَابِهِ وَأَنْصَارِهِ «الْحَدِيثُ» (٤).

٧٨٨ - وَيَسْنَادُهُ يَرْفَعُهُ إِلَى ابْنِ مُسْكَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ:

إِنَّ الْمُؤْمِنَ فِي زَمَانِ الْقَائِمِ وَهُوَ بِالْمَشْرِقِ لَيَرَى أَخَاهُ الَّذِي فِي الْمَغْرِبِ، وَكَذَا الَّذِي فِي الْمَغْرِبِ يَرَى أَخَاهُ الَّذِي فِي الْمَشْرِقِ (٥).

٧٨٩ - وَيَسْنَادُهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَمْلِكُ الْقَائِمُ سَبْعَ سِنِينَ يَكُونُ سَبْعِينَ سَنَةً مِنْ سِنِينَكُمْ هَذِهِ (٦).

أقول: لعل هذه المدة بعد التمكين و زوال الشرك و أهل الباطل و فتح البلاد و الثلاثمائة و تسعه من أول وقت خروجه [على أن مفهوم العدد غير معتبر] و الله أعلم.

٧٩٠ - وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاصْطِحَابُهُ فِي نَجْفِ الْكُوفَةِ كَأَنَّ عَلِيَّ رُؤُوسَهُمُ الطَّيْرَ «الْحَدِيثُ» (٧).

٧٩١ - وَيَسْنَادُهُ إِلَى كِتَابِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ رَفَعَهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَتَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَقْتُلُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ السُّوقَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ يُخْرِجُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَهْدًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (٨).

ص: ٢١٤

١- (١) بحار الأنوار: ج ٣٩٠/٥٢ ح ٢١١.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ٣٩٠/٥٢ ح ٢١٢.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٣٩٠/٥٢ ح ٢١٢.

٤- (٤) بحار الأنوار: ج ٣٩٠/٥٢ ح ٢١٢.

٥- (٥) بحار الأنوار: ج ٣٩١/٥٢ ح ٢١٤.

٦- (٦) بحار الأنوار: ج ٣٨٧/٥٢ ح ٢٠٢.

٧- (٧) بحار الأنوار: ج ٣٨٦/٥٢ ح ٢٠٢.



٧٩٢ - وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْكَأْبِلِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَقْتُلُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى الْأَجْفَرِ فَتَصِيبُهُمْ مَجَاعَةٌ شَدِيدَةٌ «الْحَدِيثُ» (١).

٧٩٣ - وَ يَأْسِنَادِهِ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَتَقَدَّمُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى يَأْتِيَ النَّجْفَ فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ مِنَ الْكُوفَةِ جَيْشُ الشُّفَيْنِيِّ وَ أَصْحَابُهُ «الْحَدِيثُ» (٢).

٧٩٤ - وَ يَأْسِنَادِهِ رَفَعَهُ إِلَى جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا بَلَغَ الشُّفَيْنِيَّ أَنَّ الْقَائِمَ قَدْ تَوَجَّهَ إِلَيْهِ مِنْ نَاحِيَةِ الْكُوفَةِ فَيَتَجَرَّدُ بِخَيْلِهِ حَتَّى يَلْقَى الْقَائِمَ فَيَخْرُجُ «الْحَدِيثُ» (٣).

٧٩٥ - وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَقْضِي الْقَائِمُ بِقَضَايَا يُنْكَرُهَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ مِمَّنْ قَدْ ضَرَبَ قُدَّامَهُ بِالسِّيفِ، وَ هُوَ قَضَاءُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقْدَمُهُمْ فَيَضْرِبُ أَعْنَاقَهُمْ، ثُمَّ يَقْضِي الثَّانِيَةَ فَيُنْكَرُهَا قَوْمٌ آخَرُونَ مِمَّنْ قَدْ ضَرَبَ قُدَّامَهُ بِالسِّيفِ وَ هُوَ قَضَاءُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَقْدَمُهُمْ فَيَضْرِبُ أَعْنَاقَهُمْ، ثُمَّ يَقْضِي الثَّالِثَةَ فَيُنْكَرُهَا قَوْمٌ آخَرُونَ مِمَّنْ قَدْ ضَرَبَ قُدَّامَهُ بِالسِّيفِ وَ هُوَ قَضَاءُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَقْدَمُهُمْ فَيَضْرِبُ أَعْنَاقَهُمْ، ثُمَّ يَقْضِي الرَّابِعَةَ وَ هُوَ قَضَاءُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَلَا يُنْكَرُهَا عَلَيْهِ أَحَدٌ (٤).

٧٩٦ - وَ يَأْسِنَادِهِ إِلَى أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا خَرَجَ الْقَائِمُ لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ إِلَّا عَرَفَهُ صَالِحٌ أَوْ طَالِحٌ (٥).

٧٩٧ - وَ يَأْسِنَادِهِ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي الْحَارُودِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَخْبِرْنِي عَنْ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ، قَالَ: يُمَسِّي مِنْ أَخَوَفِ النَّاسِ وَ يُصْبِحُ مِنْ أَمَنِ النَّاسِ، يُوحَى إِلَيْهِ هَذَا الْأَمْرُ لَيْلَةً وَ نَهَارَةً، قَالَ: قُلْتُ: يُوحَى إِلَيْهِ يَا أَبَا جَعْفَرٍ؟ قَالَ:

يَا أَبَا جَارُودٍ إِنَّهُ لَيْسَ وَحْيٌ تُبَوِّهُ وَ لَكِنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ كَوَحْيِهِ إِلَى مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ وَ إِلَى أُمِّ مُوسَى وَ إِلَى النَّحْلِ، يَا أَبَا الْجَارُودِ إِنَّ قَائِمَ آلِ مُحَمَّدٍ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنْ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ وَ أُمِّ مُوسَى وَ النَّحْلِ (٦).

٧٩٨ - وَ يَأْسِنَادِهِ رَفَعَهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا خَرَجَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْعَرَبِ وَ الْقُرْسِ إِلَّا السِّيفُ، لَا يَأْخُذُهَا إِلَّا

ص: ٢١٥

١- (١) بحار الأنوار: ج ٣٨٧/٥٢ ح ٢٠٤.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ٣٨٧/٥٢ ح ٢٠٥.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٣٨٨/٥٢ ح ٢٠٦.

٤- (٤) بحار الأنوار: ج ٣٨٩/٥٢ ح ٢٠٧.

٥- (٥) بحار الأنوار: ج ٣٨٩/٥٢ ح ٢٠٨.

٦- (٦) بحار الأنوار: ج ٣٨٩/٥٢ ح ٢٠٩.

بِالسَّيْفِ وَلَا يُعْطِيهَا إِلَّا بِهِ (١).

٧٩٩ - وَ نَقَلَ مِنْ كِتَابِ الْإِقْتِصَادِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَأَنِّي بِالقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى ظَهْرِ النَّجْفِ لِابْسِ دِرْعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ سَلَّمَ «الْحَدِيثُ» (٢).

٨٠٠ - قَالَ: وَ رُوِيَ فِي بَعْضِ مَوْلَفَاتِ أَصْحَابِنَا عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ حَمِيدَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَ ذَكَرَ إِشِينَادَهُ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَأَلْتُ سَيِّدِي الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ لِلْمَأْمُولِ الْمُنتَظِرِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ وَقْتٍ مُؤَقَّتٍ يَعْلَمُهُ النَّاسُ؟ فَقَالَ: حَاشَ لِلَّهِ أَنْ يُوقَّتَ ظُهُورُهُ بِوَقْتٍ يَعْلَمُهُ شَيْءٌ يَعْتَنَّا إِلَى أَنْ قَالَ: لَا أَوْقَّتُ لَهُ وَقْتًا وَ لَا يُوقَّتُ لَهُ وَقْتٌ إِنْ مَنْ وَقَّتَ لِمَهْدِينَا وَقْتًا فَقَدْ شَارَكَ اللَّهَ فِي عِلْمِهِ إِلَى أَنْ قَالَ الْمُفَضَّلُ: يَا سَيِّدِي فَفِي أَيِّ بُقْعَةٍ يَظْهَرُ الْمَهْدِيُّ؟ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا تَرَاهُ عَيْنٌ فِي وَقْتِ ظُهُورِهِ إِلَّا رَأَتْهُ كُلُّ عَيْنٍ، فَمَنْ قَالَ لَكُمْ غَيْرَ هَذَا فَكُذِّبُوهُ، قَالَ الْمُفَضَّلُ: يَا سَيِّدِي وَ لَا يُرَى وَقْتٌ وَ لَا دَتِهِ؟ قَالَ: بَلَى وَ اللَّهُ يُرَى مِنْ سَاعِهِ وَ لَا دَتِهِ إِلَى وَقْتٍ وَ فَاهِ أَبِيهِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ يَغِيبُ سِنَهُ سِتًّا وَ سِتِّينَ وَ مِائَتَيْنِ، ثُمَّ يَظْهَرُ بِمَكَّةَ «الْحَدِيثُ» (٣). وَ هُوَ طَوِيلٌ جِدًّا فِيهِ تَفَاصِيحٌ يَلُحُّ أحوالِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ خَالِدٍ فِي مُخْتَصَرِ الْبَصَائِرِ نَحْوَهُ.

## الفصل الستون

و روى الشيخ أبو الصلاح الحلبي في كتاب تقريب المعارف أحاديث كثيرة مما تقدم.

٨٠١ - قَالَ وَ رَوَاهُ عَنْ عَمْرٍو الْمَاهُوزِيِّ قَالَ: أَرَانِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ابْنَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ بَعْدِي، قَالَ: وَ أَمَا شَهَادَةُ الْمُقْطُوعِ بِصِدْقِهِمْ فَمَعْلُومٌ لِكُلِّ سَامِعٍ لِأَخْبَارِ الشُّعْبَةِ تَعْدِيلِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِهِ، وَ جَعَلَهُمْ سُفْرَاءَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ أَوْلِيَائِهِمْ، وَ شَهَادَتُهُ بِإِيمَانِهِمْ وَ صِدْقِهِمْ فِيمَا يُؤَدُّونَهُ عَنْهُ، وَ إِنَّ هَذِهِ الْجَمَاعَةَ شَهِدَتْ بِمَوْلِدِ الْحُجَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَخْبَرَتْ بِالنَّصِّ عَلَيْهِ مِنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَ قَطَعَتْ بِإِمَامَتِهِ وَ كَوْنِهِ الْحُجَّهِ، فَكَانَ ذَلِكَ مِنْهُمْ نَائِبًا مَنَابَ نَصِّ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَوْ كَانَ مَفْقُودًا، وَ الْجَمَاعَةُ الْمَذْكُورَةُ: أَبُو هَاشِمٍ دَاوُدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيُّ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بِلَالٍ، وَ أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ السَّمَّانِ، وَ ابْنُهُ أَبُو

ص: ٢١٦

١- (١) بحار الأنوار: ج ٣٨٩/٥٢ ح ٢١٠.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ٣٩١/٥٢ ح ٢١٤.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٦/٥٣.



جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ، وَ عَمْرُو الْأَهْوَازِيُّ، وَ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْوَجْبَانِيُّ، وَ إِبرَاهِيمُ بْنُ مَهْرِيَّارَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ  
«انتهى».

٨٠٢ - ثُمَّ قَالَ: وَ رَوَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَ اللَّهُ لَا يُنَوِّهُ بِاسْمِ رَجُلٍ مِّنَّا فَيَكُونُ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ  
حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بِهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ النَّاسُ.

## الفصل الحادى و الستون

٨٠٣ - وَ رَوَى السَّيِّدُ هَبَةُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ الْمَوْسَوِيُّ فِي كِتَابِ الْمَجْمُوعِ الرَّاقِي مِنْ أَزْهَارِ الْحَدَائِقِ قَالَ: مِمَّا ظَفِرْتُ بِهِ مِنْ  
خُطْبِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِمَّا نَقَلْتُهُ مِنَ الْخِزَانَةِ الرَّضَوِيَّةِ الطَّوَسِيَّةِ، مِنْ كِتَابٍ يَتَضَمَّنُ خُطْبًا لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهَا  
الْخُطْبَةُ اللَّوْلُؤِيَّةُ.

حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَعْقُوبَ الْجَرِيمِيِّ عَنْ أَبِي حُبَيْشٍ الْهَرَوِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ أَبِيهِ  
عَنْ حَمْدَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ ذَكَرَ خُطْبَهُ طَوِيلَةً جِدًّا فِيهَا  
عَلَامَاتُ آخِرِ الزَّمَانِ، وَ إِخْبَارٌ بِمَغِيبَاتٍ كَثِيرَةٍ مِنْهَا دَوْلَةُ بَنِي أُمَيَّةَ وَ بَنِي الْعَبَّاسِ وَ أَحْوَالُ الدَّجَالِ وَ السُّفْيَانِيِّ إِلَى أَنْ قَالَ: الْمَهْدِيُّ  
مِنْ ذُرِّيَّتِي يُظْهَرُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ، وَ عَلَيْهِ قِمِصٌ إِبرَاهِيمَ وَ حُلَّةٌ إِسْمَاعِيلَ، وَ فِي رِجْلِهِ نَعْلٌ شَيْثٌ، وَ الدَّلِيلُ عَلَيْهِ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَ يَكُونُ مَعَ الْمَهْدِيِّ مِنْ ذُرِّيَّتِي فَإِذَا ظَهَرَ فَاعْرِفُوهُ فَإِنَّهُ مَرْبُوعُ الْقَامَةِ، حَلِكُ  
سَوَادِ الشَّعْرِ يَنْظُرُ مِنْ عَيْنِ مَلِكِ الْمَوْتِ، يَقِفُ عَلَى بَابِ الْحَرَمِ فَيَصِيحُ بِأَصْحَابِهِ صَيْحَةً، فَيَجْمَعُ اللَّهُ تَعَالَى عَسَاكِرَهُ فِي لَيْلِهِ وَاحِدَةٍ وَ  
هُمُ ثَلَاثِمِائَةٍ وَ ثَلَاثَةٌ عَشَرَ رَجُلًا مِنْ أَقْصَى الْأَرْضِ، ثُمَّ ذَكَرَ تَفْصِيلَهُمْ وَ أَمَاكِنَهُمْ وَ بِلَادَهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ: فَيَتَقَدَّمُ الْمَهْدِيُّ مِنْ ذُرِّيَّتِي  
فَيَصِلُ إِلَى قَبْلِهِ جَدُّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ يَسِيرُونَ جَمِيعًا إِلَى أَنْ يَأْتُوا بَيْتَ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَرْبَ بَيْنَهُ وَ  
بَيْنَ الدَّجَالِ، وَ ذَكَرَ أَنَّهُمْ يَقْتُلُونَ عَسَاكِرَ الدَّجَالِ مِنْ أَوْلِيهِ إِلَى آخِرِهِ وَ تَبْقَى الدُّنْيَا عَامِرَةً وَ يَقُومُ بِالْقِسْطِ وَ الْعَدْلِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ  
يَمُوتُ عِيسَى وَ يَبْقَى الْمُتَنَطِّرُ الْمَهْدِيُّ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَيَسِيرُ فِي الدُّنْيَا وَ سَيُفُهُ عَلَى عَاتِقِهِ وَ يَقْتُلُ الْيَهُودَ  
وَ النَّصَارَى وَ أَهْلَ الْبِدْعِ (١).

ص: ٢١٧

وَ رَوَى زَيْدُ النَّزْسِيُّ فِي كِتَابِهِ الَّذِي رَوَاهُ هَارُونُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَحْمَدَ التَّلْعُكْبَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَوِيِّ أَبِي مُحَمَّدِ الْمُحَمَّدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ زَيْدِ النَّزْسِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ يَذْكُرُ فِيهِ حَالِ أَرْوَاحِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْكُفَّارِ يُقَالُ فِيهِ: فَلَا تَزَالُ فِيهِ تِلْكَ الْأَبْدَانُ يَعْنِي أَبْدَانَ الْكُفَّارِ فَرَعَهُ ذِعْرَهُ، وَ تِلْكَ الْأَرْوَاحُ مُعَذَّبَةٌ بِأَنْوَاعِ الْعَذَابِ إِلَى مَبْعَثِ قَائِمِنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَحْشُرُهَا اللَّهُ مِنْ تِلْكَ الْمُرَكَّبَاتِ، فَيَرُدُّهَا فِي الْأَبْدَانِ فَيَضْرِبُ أَعْنَاقَهُمْ، ثُمَّ تَصِيرُ إِلَى النَّارِ أَبَدَ الْأَبْدِينَ وَ دَهْرَ الدَّاهِرِينَ.

٨٠٤ - وَ رَوَى جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحِ الْحَضْرَمِيِّ فِي كِتَابِهِ الَّذِي تَقَدَّمَ سَنَدُهُ فِي النَّصِّ عَلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ اللَّهُ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِّنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ يَعْمَلُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَ لَا يَرَى مُنْكَرًا إِلَّا أَنْكَرَهُ (١).

٨٠٥ - وَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَقُولُ: لَا يَزَالُ النَّاسُ يَنْتَقِصُونَ حَتَّى لَا يُقَالَ اللَّهُ اللَّهُ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ ضَرَبَ يَعْصُوبُ الدِّينِ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ أَقْوَامًا مِنْ أَطْرَافِهَا يُحْيُونَ قَرْعًا كَقَرْعِ الْخَرِيفِ وَ اللَّهُ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَسْمَاءَهُمْ وَ أَسْمَاءَ آبَائِهِمْ وَ قَبَائِلِهِمْ، وَ اسْمَ أَمِيرِهِمْ وَ مُنَاحَ رُكَّابِهِمْ (٢).

٨٠٦ - وَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنِ الدِّينِ الَّذِي يَقْبَلُ اللَّهُ فِيهِ الْعَمَلَ؟ فَقَالَ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ انْتَظِرْ قَائِمِنَا فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا شَاءَ أَنْ يَنْصُرَنَا نَصَرَنَا (٣).

٨٠٧ - وَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ نَصِيرٍ عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ قَالَ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا جَابِرُ إِنَّ لِبَنِي الْعَبَّاسِ رَايَةً وَ لِعَبْرِهِمْ رَايَاتٍ، فَمَا يَأْكُ ثُمَّ إِيَّاكَ ثُمَّ إِيَّاكَ، ثَلَاثًا، حَتَّى تَرَى رَجُلًا مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ يُبَايِعُ لَهُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ، مَعَهُ سِدَاحُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَغْفَرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ دِرْعُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ سَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٤).

١- (١) الأصول الستة عشر: ٦٣.

٢- (٢) الأصول الستة عشر: ٦٤.

٣- (٣) الأمالي (الطوسي): ١٧٩ ح ١/١٩٩.

٤- (٤) الأصول الستة عشر: ٧٩.

٨٠٨ - وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ تَلْمِيزُ الشَّهِيدِ فِي كِتَابِهِ فِي الرَّدِّ عَلَى الشَّيْخِ الْمُفِيدِ فِي إِنْكَارِ حُضُورِ النَّبِيِّ وَالْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عِنْدَ الْمُحْتَضِرِينَ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمُعْزَاجِ لِأَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ آدَمَ النَّسَائِيِّ عَنْ أَبِيهِ آدَمَ بْنِ أَبِي إِلْيَاسَ عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ مُبَيَّهٍ رَفَعَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قُدْسِيٍّ طَوِيلٍ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قَدْ جَعَلْتُ عَلَيْكَ وَزِيرَكَ وَ خَلِيفَتَكَ مِنْ بَعْدِكَ عَلَى أَهْلِكَ وَ أُمَّتِكَ، وَ أُعْطِيتَكَ إِذَا خَرَجَ مِنْ صُؤْلِبِكَ أَحَدَ عَشَرَ مَهْدِيًا كُلُّهُمْ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ مِنَ الْبُكَرِ الْبُتُولِ، آخِرُ رَجُلٍ مِنْهُمْ يُصَلِّي خَلْفَهُ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا أَنْجَى بِهِ مِنَ الْهَلَكَةِ وَ أَهْدَى بِهِ مِنَ الضَّلَالَةِ وَ أُبْرِئُ بِهِ الْأَعْمَى وَ أَشْفِي بِهِ الْمَرِيضَ (١). ثم ذكر جملة من علامات خروجه.

ص: ٢١٩

في ذكر جملة من الأحاديث في النص على المهدي عليه السلام مرويه

من طرق العامه و كتبهم المعتمده عندهم لتكون حجه عليهم

و قد تقدم جملة من ذلك يرويها علماؤنا بأسانيدهم عن رواه العامه و علمائهم، كما يعرفه من عرف رجال الفريقين و رواتهم.

١ - وَ قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: وَ هُوَ مِنْ أَجْلَاءِ عُلَمَاءِ الْإِمَامِيَّةِ فِي كِتَابِ مَجْمَعِ الْبَيَانِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ قَدْ أَوْرَدَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِ الْبُعْثِ وَ النُّشُورِ أَخْبَاراً كَثِيرَةً فِي الْمَعْنَى. يَعْنِي فِي الْإِخْبَارِ بِالْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَدَّثَنَا بِجَمِيعِهَا عَنْهُ حَافِظُهُ أَبُو الْحَسَنِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ سَنَةَ ٥١٨ إِلَى أَنْ قَال: وَ مِنْ جُمْلَتِهَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو الْحَسَنِ حَافِظُهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْدِبَارِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاخَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ فِي كِتَابِ السُّنَنِ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ ذَكَرَهَا، ثُمَّ قَالَ: كُلُّهُمْ عَنْ عَاصِمِ الْمُقْرِي عَنْ ذَرِّ عَنْ (بِنِ ظ) عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَبْعَثَ فِيهِ رَجُلًا مَنِيَّ أَوْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، وَ فِي بَعْضِهَا يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي يَمَلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مُلِئْتُ ظُلْمًا وَ جَوْرًا (١).

٢ - وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِّي قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْمَلِيحِ الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ عَنْ زِيَادِ بْنِ بُنَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ نُفَيْلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: الْمَهْدِيُّ مِنْ عَتْرَتِي مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ (٢).

٣ - وَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ إِنَّهُ لَعَلَّمٌ لِلسَّاعَةِ قَالَ: أَوْرَدَ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: يَنْزِلُ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَى صَلِّ بِنَا، فَيَقُولُ: لَا إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ

١- (١) مجمع البيان: ج ١٢٠/٧.

٢- (٢) مجمع البيان: ج ١٢٠/٧.

أَمْرَاءُ تَكْرِمَهُ مِنَ اللَّهِ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ (١).

٤ - قَالَ: وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: كَيْفَ بَكُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَ إِمَامُكُمْ مِنْكُمْ (٢).

## الفصل الأول

٥ - وَ رَوَى الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الرَّدِّ عَلَى الزَّيْدِيَّةِ لِجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الدُّورَيْسِيِّ وَ هُمَا مِنْ عُلَمَائِنَا بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ عَنِ الرَّشِيدِ أَنَّهُ ذَكَرَ فِي مَجْلِسِهِ الْمَهْدِيِّ وَ عَدْلُهُ فَقَالَ الرَّشِيدُ: حَسْبُكُمْ تَحْسِبُونَ أَنَّ أَبِي الْمَهْدِيِّ؟ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لَهُ: يَا عَمَّ يَمْلِكُكَ مِنْ وُلْدِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً، ثُمَّ تَكُونُ أُمُورٌ كَرِيهَةٌ وَ شِدَّةٌ عَظِيمَةٌ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِي يُضِلِّحُ اللَّهُ أَمْرَهُ فِي لَيْلِهِ، فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلِئْتُ جُورًا، وَ يَمُكُّ فِي الْأَرْضِ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يَخْرُجُ الدَّجَالُ (٣).

## الفصل الثاني

٦ - وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ كَشْفِ الْغَمَّةِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ كِفَايَةِ الطَّلَبِ لِمُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْكَنْجِيِّ الشَّافِعِيِّ عَنِ الدَّارِقُطِيِّ عَنْ رَجَالِهِ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: مِنَّا مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّذِي يُصَلِّي عَيْسَى خَلْفَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ عَلَى مَنْكِبِ الْحُسَيْنِ ثُمَّ قَالَ: مِنْ هَذَا مَهْدِيُّ الْأُمَّةِ (٤).

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الشَّافِعِيُّ: هَكَذَا أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطِيُّ صَاحِبُ الْجَوْحِ وَ التَّعْدِيلِ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى: قَدْ أوردَهُ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ فِي أَخْبَارِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

٧ - قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ الْمَالِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ اللُّغَوِيِّ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِنَّ الْجَنَّةَ لَتَشْتَاقُ إِلَى أَرْبَعَةٍ مِنْ أَهْلِ قَدْحِ أَحَبَّهُمُ اللَّهُ وَ أَمَرَنِي بِحُبِّهِمْ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَ الْحَسَنِ، وَ الْحُسَيْنِ، وَ الْمَهْدِيُّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الَّذِي يُصَلِّي خَلْفَهُ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥).

ص: ٢٢١

١- (١) مجمع البيان: ج ٩١/٩.

٢- (٢) مجمع البيان: ج ٩١/٩.

٣- (٣) إعلام الوری: ج ١٦٥/٢.

٤- (٤) كشف الغممة: ج ٢٨٣/٣.

٥- (٥) كشف الغممة: ج ٥٢/١.

قال علي بن عيسى في كشف الغممة أيضا: قد وقع إلى أربعون حديثا جمعها الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله في أمر المهدي عليه السلام أوردتها سردا كما أوردتها واقتصر على ذكر الراوي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

٨ - (أ) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَكُونُ مِنْ أُمَّتِي الْمَهْدِيُّ إِنْ قَصُرَ عُمُرُهُ فَسَبْعَ سِتِّينَ وَ الْإِثْمَانُ وَ الْإِفْتِشْحُ، تَتَّعَمُ أُمَّتِي فِي زَمَانِهِ تَتَّعَمُوا مِثْلَهُ قَطُّ الْبُرِّ وَ الْفَاجِرُ، يُرْسِلُ السَّمَاءُ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا، وَ لَا تَدْخُرُ الْأَرْضُ شَيْئًا مِنْ نَبَاتِهَا (١).

٩ - (ب) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: تَمَلَأُ الْأَرْضُ ظُلْمًا وَ جَوْرًا فَيَقُومُ رَجُلٌ مِنْ عِزَّتِي فَيَمْلَأُهَا قِسِيًا وَ عِدْلًا يَمْلِكُ سَبْعًا أَوْ تِسْعًا (٢).

١٠ - (ج) عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا تَنْقُضِي السَّاعَةَ حَتَّى يَمْلِكَ الْأَرْضَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عِدْلًا كَمَا مَلَأَتْ قَبْلَهُ جَوْرًا، يَمْلِكُ سَبْعَ سِنِينَ (٣).

١١ - (د) عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ: الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِكَ (٤).

١٢ - (هـ) عَنْ عَلِيِّ بْنِ هِلَالٍ عَنِ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِفَاطِمَةَ: وَ مَنَا سَبْطًا هَذِهِ الْأُمَّةُ وَ هُمَا ابْنَاكَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ هُمَا سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَ أَبُوهُمَا. وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ. خَيْرٌ مِنْهُمَا، يَا فَاطِمَةُ وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ إِنْ مِنْهُمَا مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِذَا صَارَتِ الدُّنْيَا هَرْجًا وَ مَرْجًا وَ تَظَاهَرَتِ الْفِتْنُ وَ انْقَطَعَتِ السُّبُلُ وَ أَعَارَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فَلَا كَبِيرَ يَرْحَمُ صَغِيرًا وَ لَا صَغِيرَ يُوقِرُ كَبِيرًا، فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِنْدَ ذَلِكَ مِنْهُمَا مَنْ يَفْتِيحُ حُصُونَ الضَّلَالَةِ وَ يُحْيِي قُلُوبًا غُلْفًا، يَقُومُ بِالدِّينِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ كَمَا قُمْتُ بِهِ فِي أَوَّلِ الزَّمَانِ، وَ يَمْلَأُ الْأَرْضَ عِدْلًا وَ قِسِيًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا (٥).

أقول: قوله منهما مهدي هذه الأمة وجهه أن المهدي من أولاد الحسين عليه السلام و من جهة الأم من أولاد الحسن عليه السلام، لأن أم الباقر من بنات الحسن عليهما السلام.

١٣ - (و) عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ لَنَا مَا هُوَ كَائِنٌ ثُمَّ

ص: ٢٢٢

١- (١) كشف الغممة: ج ٢٦٧/٣.

٢- (٢) كشف الغممة: ج ٢٦٧/٣.

٣- (٣) كشف الغممة: ج ٢٦٧/٣.

٤- (٤) كشف الغممة: ج ٢٦٧/٣.

٥- (٥) كشف الغممة: ج ٢٦٧/٣.

قَالَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ وُلْدِي، اسْمُهُ اسْمِي فَقَامَ سَلْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ أَى وُلْدِكَ هُوَ؟ قَالَ: مِنْ وُلْدِي هَذَا وَ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

١٤ - (ز) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ مِنْ قَرْيَةٍ يُقَالُ لَهَا كَرْعُهُ (٢).

١٥ - (ح) عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْمَهْدِيُّ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِي وَجْهُهُ كَالْكُوكَبِ الدُّرِيِّ (٣).

١٦ - (ط) عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْمَهْدِيُّ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِي لَوْنُهُ لَوْنُ عَرَبِيٍّ، وَ جِسْمُهُ جِسْمُ إِسْرَائِيلِيِّ، عَلَى خَدِّهِ الْأَيْمَنِ خَالٌ كَأَنَّهُ كُوكَبٌ دُرِّيٌّ، يَمَلَأُ الْأَرْضَ عِدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا، وَ يَرْضَى فِي خِلَافَتِهِ أَهْلُ الْأَرْضِ وَ أَهْلُ السَّمَاءِ وَ الطَّيْرِ فِي الْهَوَاءِ (٤).

١٧ - (ي) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ:

الْمَهْدِيُّ مِنَّا أَجَلَى الْجَبِينِ أَقْنَى الْأَنْفِ (٥).

١٨ - (يَا) عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: الْمَهْدِيُّ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي أَشْمُ الْأَنْفِ يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا (٦).

١٩ - (يَب) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَ الرُّومِ أَرْبَعٌ هَدَنَ يَوْمَ الرَّابِعَةِ عَلَى يَدِ رَجُلٍ مِنْ آلِ هِرَقْلٍ، يَدُومُ سَبْعَ سِتِينَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ يُقَالُ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ بْنُ عَجَلَانَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ إِمَامِ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِي ابْنُ أَرْبَعِينَ سِنًا، كَأَنَّ وَجْهَهُ كُوكَبٌ دُرِّيٌّ، فِي خَدِّهِ الْأَيْمَنِ خَالٌ أَسْوَدٌ عَلَيْهِ عَبَاءُ تَانِ قَطَوَاتِيَّتَانِ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، يَسْتَخْرِجُ الْكُنُوزَ وَ يَفْتَحُ مَدَائِنَ الشُّرُوكِ (٧).

٢٠ - (يَج) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ

ص: ٢٢٣

١- (١) كشف الغمّة: ج ٢٦٨/٣.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ٢٦٩/٣.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ٢٦٩/٣.

٤- (٤) كشف الغمّة: ج ٢٦٩/٣.

٥- (٥) كشف الغمّة: ج ٢٦٩/٣.

٦- (٦) كشف الغمّة: ج ٢٦٩/٣.

٧- (٧) كشف الغمّة: ج ٢٦٩/٣.

مِنْ عِثْرَتِي رَجُلًا أَفْرَقَ الشَّيْأَا أَجْلَى الْجَبْهَةِ، يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا، يُفِيضُ الْمَالَ فَيُضَا (١).

٢١ - (يد) عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ الدَّجَالَ قَالَ: فَتَنَفَى الْمَدِينَةَ الْخَبَثَ كَمَا يَنْفَى الْكِبْرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ، وَيُدْعَى ذَلِكَ الْيَوْمُ يَوْمَ الْخَلَاصِ، فَقَالَتْ أُمُّ شَرِيكِ: فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هُمْ يَوْمَئِذٍ قَلِيلٌ وَجُلُّهُمْ بَيْتُ الْمَقْدِسِ، إِمَامُهُمُ الْمَهْدِيُّ رَجُلٌ صَالِحٌ (٢).

٢٢ - (يه) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ مِنْ أُمَّتِي يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَيْنَانًا لِلنَّاسِ، تُنْعَمُ الْأُمَّةُ وَتَعِيشُ الْمَاشِيَةُ وَتَخْرُجُ الْأَرْضُ نَبَاتَهَا يُعْطَى الْمَالَ صِحَاحًا (٣).

٢٣ - (يو) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ وَعَلَى رَأْسِهِ عِمَامَةٌ فِيهَا مُنَادٍ يُنَادِي: هَذَا الْمَهْدِيُّ خَلِيفَةُ اللَّهِ فَاتَّبِعُوهُ (٤).

٢٤ - (يز) عَنْ أَبِي سَعِيدِ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ وَعَلَى رَأْسِهِ مَلَكٌ يُنَادِي: هَذَا الْمَهْدِيُّ فَاتَّبِعُوهُ (٥).

٢٥ - (يح) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أُبَشِّرُكُمْ بِالْمَهْدِيِّ يُبْعَثُ فِي أُمَّتِي عَلَى اخْتِلَافٍ مِنَ النَّاسِ وَزَلْزَلٍ، فَيَمَلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ جَوْرًا وَظُلْمًا يَرْضَى عَنْهُ سَاكِنُ السَّمَاءِ وَ سَاكِنُ الْأَرْضِ يَقْسِمُ الْمَالَ صِحَاحًا فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَ كَيْفَ صِحَاحًا؟ قَالَ: السَّوِيَّةُ بَيْنَ النَّاسِ (٦).

٢٦ - (يط) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمْلِكَكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي، يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَ جَوْرًا (٧).

٢٧ - (ك) عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَبَعَثَ اللَّهُ فِيهِ رَجُلًا اسْمُهُ اسْمِي وَ خَلَقَهُ خَلْقِي يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (٨).

٢٨ - (كا) عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَبْعَثَ

ص: ٢٢٤

١- (١) كشف الغمّة: ج ٢٦٩/٣.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ٢٧٠/٣.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ٢٧٠/٣.

٤- (٤) كشف الغمّة: ج ٢٧٠/٣.

٥- (٥) كشف الغمّة: ج ٢٧٠/٣.

٦- (٦) كشف الغمّة: ج ٢٧٠/٣.



٧- (٧) كشف الغمّه: ج ٢٧١/٣.

٨- (٨) كشف الغمّه: ج ٢٧١/٣.

اللَّهُ رَجُلًا يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي، وَ اسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي، يَمْلَأُهَا قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَ جَوْرًا (١).

أقول: قد عرفت أن هذا من روايات العامه فلا- عبره به في بيان اسم أبيه، و كذا كل ما لم يثبت في رواياتنا من خصوصيات روايات العامه، بل يأتي أن هذه الزيادة لم تثبت عندهم أيضا، و لا حاجة بنا إلى تأويله لاختصاصهم بنقله، و يأتي له توجيه لابن طلحه الشافعي و لمحمد بن يوسف الشافعي.

٢٩ - (كب) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَتَمْلَأَنَّ الْأَرْضُ ظُلْمًا وَ جَوْرًا (وَ عُدْوَانًا خ ل) ثُمَّ لِيَخْرُجَنَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي حَتَّى يَمْلَأَهَا قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ جَوْرًا وَ عُدْوَانًا (٢).

٣٠ - (كج) عَنْ ذَرِّبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي وَ خَلْقُهُ خَلْقِي، يَمْلَأُهَا قِسْطًا وَ عَدْلًا (٣).

٣١ - (كد) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَكُونُ عِنْدَ انْقِطَاعِ مِنَ الزَّمَانِ وَ ظُهُورِ مِنَ الْفِتَنِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْمَهْدِيُّ، يَكُونُ عَطَاؤُهُ هَيْنًا (٤).

٣٢ - (كه) عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يَعْمَلُ بِسُنَّتِي وَ يُنْزِلُ اللَّهُ لَهُ الْبَرَكَهَ مِنَ السَّمَاءِ، وَ تُخْرِجُ لَهُ الْأَرْضُ بَرَكَتَهَا، وَ تَمْلَأُ بِهِ الْأَرْضُ عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَ جَوْرًا، وَ يَعْمَلُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّهَ سَنِينَ، وَ يُنْزِلُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ (٥).

٣٣ - (كو) عَنْ ثَوْبَانَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: إِذَا رَأَيْتُمْ الرِّيَّاتِ السُّودَ قَدْ أَقْبَلَتْ مِنْ خُرَّاسَانَ فَاتُوهَا وَ لَوْ حَبْوًا عَلَى الثَّلْجِ، فَإِنَّ فِيهَا خَلِيفَةَ اللَّهِ الْمَهْدِيَّ (٦).

٣٤ - (كز) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ بَيْتِي سَيَلْقَوْنَ بَلَاءً وَ تَشْرِيدًا وَ تَطْرِيدًا حَتَّى يَأْتِيَ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَ مَعَهُمْ رَايَاتٌ سُودٌ يَسْأَلُونَ بِالْحَقِّ فَلَا يُعْطَوْنَهُ، فَيَقَاتِلُونَ وَ يُنْصَرُّونَ فَيُعْطُونَ مَا سَأَلُوا، فَلَا يَقْبَلُونَ حَتَّى يَدْفَعُوهُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَيَمْلَأُهَا قِسْطًا كَمَا مِلْتُمْ جَوْرًا، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَأْتِهِمْ وَ لَوْ حَبْوًا عَلَى الثَّلْجِ (٧).

ص: ٢٢٥

١- (١) كشف الغمّه: ج ٢٧١/٣.

٢- (٢) كشف الغمّه: ج ٢٧١/٣.

٣- (٣) كشف الغمّه: ج ٢٧١/٣.

٤- (٤) كشف الغمّه: ج ٢٧١/٣.

٥- (٥) كشف الغمّه: ج ٢٧١/٣.

٦- (٦) كشف الغمّه: ج ٢٧٢/٣.

٧- (٧) كشف الغمّه: ج ٢٧٢/٣.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ الْبَيَانِ عَلَى مَا نَقَلَهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى أَيْضًا عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

٣٥ - (كح) عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: وَيْحَ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ مُلُوكِ جَبَابِرِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: يَا حُذَيْفَةُ لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا - يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذِكْرَكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، تَجْرِي الْمَلَا حِمُّ عَلَى يَدَيْهِ وَ يُظْهِرُ الْإِسْلَامَ، لَا يُخْلِفُ وَعْدَهُ وَ هُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (١).

٣٦ - (كط) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تَتَنَعَّمُ أُمَّتِي فِي زَمَنِ الْمَهْدِيِّ نِعْمَةً لَمْ يَتَنَعَّمُوا مِثْلَهَا قَطُّ، يُزِيلُ السَّمَاءَ عَلَيْهِ مِدْرَارًا، وَ لَا تَدْعُ الْأَرْضُ شَيْئًا مِنْ نَبَاتِهَا إِلَّا أَخْرَجَتْهُ (٢).

٣٧ - (ل) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: نَحْنُ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ سَادَاتُ أَهْلِ الْجَنَّةِ: أَنَا وَ أَخِي عَلِيُّ، وَ عَمِّي حَمْرَةَ وَ جَعْفَرُ، وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ الْمَهْدِيُّ (٣).

٣٨ - (لا) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا لَيْلَةٌ لَمَلَكَ فِيهَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي (٤).

٣٩ - (لب) عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يُقْتَلُ عِنْدَ كَنْزِكُمْ ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ابْنُ خَلِيفَةٍ، ثُمَّ لَا يَصِيرُ إِلَى وَاحِدٍ مِنْهُمْ، ثُمَّ تَجِيءُ الرَّاياتُ السُّودُ فَيَقْتُلُونَهُمْ قَتْلًا لَمْ يَقْتُلْهُ قَوْمٌ، ثُمَّ يَجِيءُ خَلِيفَةُ اللَّهِ الْمَهْدِيُّ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فَأَتُوهُ فَبَايَعُوهُ فَإِنَّهُ خَلِيفَةُ اللَّهِ الْمَهْدِيُّ (٥).

٤٠ - (لج) عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: تَجِيءُ رَاياتُ السُّودِ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ كَأَنَّ قُلُوبَهُمْ زُبُرُ الْحَدِيدِ، فَمَنْ سَمِعَ بِهِمْ فَلْيَأْتِهِمْ وَ لِيُبَايِعَهُمْ وَ لَوْ حَبَوًّا عَلَى التَّلَجِ (٦).

٤١ - (لد) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمْنَا آلَ مُحَمَّدٍ الْمَهْدِيُّ أَمْ مِنْ غَيْرِنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا بَلْ مِمَّنَا يَخْتِمُ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ كَمَا فَتَحَ بِنَا، وَ بِنَا يُنْقِذُونَ مِنَ الْفِتَنِ كَمَا أَنْقَذُوا مِنَ الشُّرُوكِ، وَ بِنَا يُؤَلِّفُ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ بَعْدَ عَدَاوَةِ الْفِتْنَةِ كَمَا أَلَّفَ بَيْنَهُمْ بَعْدَ عَدَاوَةِ الشُّرُوكِ إِخْوَانًا فِي دِينِهِمْ (٧).

ص: ٢٢٤

١- (١) كشف الغممة: ج ٢٧٢/٣.

٢- (٢) كشف الغممة: ج ٢٧٣/٣.

٣- (٣) كشف الغممة: ج ٢٧٣/٣.

٤- (٤) كشف الغممة: ج ٢٧٣/٣.

٥- (٥) كشف الغممة: ج ٢٧٣/٣.

٦- (٦) كشف الغممة: ج ٢٧٣/٣.

٧- (٧) كشف الغممة: ج ٢٧٣/٣.

٤٢ - (له) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَوْ لَمْ تَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا لَيْلَةٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُوَاطِعُ اسْمَهُ اسْمِي وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي، يَمْلَأُهَا قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَجَوْرًا، وَ يَقْسِمُ الْمَالَ بِالسَّوِيَّةِ وَ يَجْعَلُ اللَّهُ الْغَنَى فِي قُلُوبِ هَذِهِ الْأُمَّةِ فَيَمْلِكُ سَبْعًا أَوْ تِسْعًا لَا خَيْرَ فِي الْحَيَاةِ بَعْدَ الْمَهْدِيِّ (١).

٤٣ - (لو) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يَفْتَحُ الْقُسْطَ نَطِيقَتَيْهِ وَ جَبَلَ الدَّيْلِمِ، وَ لَوْ لَمْ يَبْقَ إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَفْتَحَهَا (٢).

٤٤ - (لز) عَنْ قَيْسِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِيثِهِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ جَوْرًا (٣).

٤٥ - (لح) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنَا الَّذِي يُصَلِّي خَلْفَهُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

٤٦ - (لط) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَنْزِلُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ فَيَقُولُ أَمِيرُهُمُ الْمَهْدِيُّ: تَعَالَ صَلِّ بِنَا فَيَقُولُ: لَا إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أَمْرَاءُ تَكْرَمَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ (٥).

٤٧ - (م) بِإِسْنَادِهِ يَرْفَعُهُ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْإِمَامِ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ الْمَنْصُورَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَنْ تَهْلِكَ أُمَّةٌ أَنَا فِي أَوْلَاهَا وَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ فِي آخِرِهَا وَ الْمَهْدِيُّ فِي وَسْطِهَا (٦).

أقول: هذا ما نقله علي بن عيسى في كشف الغمه من كتاب الأربعين للحافظ أبي نعيم و قد حذف أسانيد الأحاديث اختصارا.

٤٨ - قَالَ: وَ قَالَ ابْنُ الْخَشَّابِ فِي التَّارِيخِ حَدَّثَنَا صَدَقَهُ بْنُ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الْخَلْفُ الصَّالِحُ مِنْ وُلْدِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَ هُوَ صَاحِبُ الزَّمَانِ وَ هُوَ الْمَهْدِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٧).

ص: ٢٢٧

١- (١) كشف الغمه: ج ٣/٢٧٤.

٢- (٢) كشف الغمه: ج ٣/٢٧٤.

٣- (٣) كشف الغمه: ج ٣/٢٧٤.

٤- (٤) كشف الغمه: ج ٣/٢٧٤.

٥- (٥) كشف الغمه: ج ٣/٢٧٤.

٦- (٦) كشف الغمه: ج ٣/٢٧٥.

٧- (٧) كشف الغمه: ج ٣/٢٧٥.

٤٩- قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبُو الْقَاسِمِ طَاهِرُ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ مُوسَى الْعَلَوِيُّ عَنْ أَبِيهِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِيهِ مُوسَى قَالَ: قَالَ سَيِّدِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْخَلْفُ الصَّالِحُ مِنْ وُلْدِي وَ هُوَ الْمَهْدِيُّ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ وَ كُنْيَتُهُ أَبُو الْقَاسِمِ يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يُقَالُ لِأُمَّه:

صَقِيلٌ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ يَظْهَرُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ عَلَى رَأْسِهِ غَمَامَةٌ تَظْلُهُ مِنَ الشَّمْسِ تَدُورُ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ تَنَادِي بِصَوْتِ فَصِيحٍ: هَذَا الْمَهْدِيُّ (١).

٥٠- قَالَ: وَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الطُّوسِيُّ [عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الطُّبْرَسِيِّ] عَنْ أَبِي مَسْكِينٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ التَّارِيخِ: أَنَّ أُمَّ الْمُتَنَظَّرِ يُقَالُ لَهَا حَكِيمَةٌ (٢).

٥١- قَالَ: وَ حَدَّثَنِي مُوسَى الطُّوسِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَدِيِّ قَالَ: يُقَالُ: كُنْيَةُ الْخَلْفِ الصَّالِحِ أَبُو الْقَاسِمِ وَ هُوَ ذُو الْإِسْمَيْنِ (٣).

أقول: قد تقدم أن أم المهدي عليه السلام لها أسماء متعددة.

و ذكر علي بن عيسى أنه قرأ كتاب البيان في أخبار صاحب الزمان على مصنفه أبي عبد الله محمد بن يوسف الكنجي الشافعي سنة ٦٤٨. أنه قال في أوله: إني جمعت هذا الكتاب و عريته من طرق الشيعة ليكون الاحتجاج به أكد، ثم أورد علي بن عيسى أحاديث من كتاب البيان و حذف أسانيدها.

٥٢- فَمَا رَوَاهُ مِنْهُ عَنْ رَزِينِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَالِي اسْمُهُ اسْمِي، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ.

٥٣- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ لَبَعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مُلِئْتُ جُورًا (٤). أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ هَكَذَا.

قَالَ: وَ فِي كِتَابِ مَنَاقِبِ الشَّافِعِيِّ: وَ زَادَ زَائِدَةٌ فِي رِوَايَتِهِ لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مَنِي أَوْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَالِي اسْمُهُ اسْمِي وَ اسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي، يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مُلِئْتُ ظُلْمًا وَ جُورًا. قَالَ الْكَنْجِيُّ: وَ قَدْ ذَكَرَ التِّرْمِذِيُّ الْحَدِيثَ فِي جَامِعِهِ: وَ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي.

وَ ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ: فِي مُعْظَمِ رِوَايَاتِ الْحَفَاطِ الثَّقَاتِ يُوَالِي اسْمُهُ اسْمِي فَقَطُّ وَ الَّذِي

ص: ٢٢٨

١- (١) كشف الغمّة: ج ٢٧٥/٣.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ٢٧٥/٣.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ٢٧٥/٣.



رَوَى وَ اسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي زَائِدَةَ وَ كَانَ يَزِيدُ فِي الْأَحَادِيثِ وَ إِنَّ صِدْحَ فَمَعْنَاهُ اسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي أَيْ الْحُسَيْنِ، وَ كُنِيَّتُهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فَجَعَلَ الْكُنْيَةَ اسْمًا كِنَايَةً عَنْ أَنَّهُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ دُونَ الْحَسَنِ وَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الرَّاوى وَ هَمَّ فِي قَوْلِهِ ابْنِي فَصَحَّحَهُ فَقَالَ: أَبِي فَوَجَبَ حَمْلُهُ عَلَى هَذَا جَمْعًا بَيْنَ الرَّوَايَاتِ «انْتَهَى» وَ نَحْوُهُ تَوْجِيهُ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ الشَّافِعِيِّ فِي كِتَابِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ.

٥٤ - وَ مِنْ كِتَابِ الْبَيَانِ لِحَمْدِ بْنِ يُوسُفَ الشَّافِعِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ قَالَ: أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ (١).

٥٥ - وَ عَنْهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: الْمَهْدِيُّ مِنْ عِزَّتِي مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ قَالَ: أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (٢).

٥٦ - وَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْمَهْدِيُّ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ يُصَلِّحُهُ اللَّهُ فِي لَيْلِهِ (٣).

٥٧ - وَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: نَحْنُ وُلْدُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ سَادَاتُ أَهْلِ الْجَنَّةِ: أَنَا وَ حَمْرَهُ، وَ عَلِيُّ، وَ جَعْفَرُ، وَ الْحَسَنُ، وَ الْحُسَيْنُ، وَ الْمَهْدِيُّ، قَالَ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ الْحَافِظُ فِي صَحِيحِهِ (٤).

٥٨ - وَ عَنْ ثَوْبَانَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: ثُمَّ تَطَّلَعَ الرَّايَاتُ السُّودُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَبَايَعُوهُ فَإِنَّهُ خَلِيفَةُ اللَّهِ الْمَهْدِيُّ، قَالَ: أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ ابْنُ مَاجَةَ (٥).

٥٩ - وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرْثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ:

يَخْرُجُ نَاسٌ مِنَ الْمَشْرِقِ فَيُوطِئُونَ لِلْمَهْدِيِّ يَعْنِي سُلْطَانَهُ، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ رَوْتُهُ الثَّقَاتُ وَ الْأَثْبَاتُ أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ (٦).

٦٠ - قَالَ: وَ رَوَى ابْنُ أُعْثَمِ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْفَتْوحِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: وَيْحًا لِلطَّلَقَانِ فَإِنَّ لِلَّهِ بِهَا كُنُوزًا لَيْسَتْ بِذَهَبٍ وَ لَا فِضَّةٍ، وَ لَكِنْ بِهَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ عَرَفُوا اللَّهَ حَقَّ مَعْرِفَتِهِ وَ هُمْ أَنْصَارُ الْمَهْدِيِّ فِي آخِرِ الزَّمَانِ (٧).

ص: ٢٢٩

١- (١) كشف الغمه: ج ٣/٢٧٧.

٢- (٢) كشف الغمه: ج ٣/٢٧٧.

٣- (٣) كشف الغمه: ج ٣/٢٧٨.

٤- (٤) كشف الغمه: ج ٣/٢٧٨.

٥- (٥) كشف الغمه: ج ٣/٢٧٨.

٦- (٦) كشف الغمه: ج ٣/٢٧٨.

٦١ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَشِينَا أَنْ يَكُونَ بَعْدَ نَبِيِّنَا حَدِيثٌ فَسَأَلْنَا نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ فِي أُمَّتِي الْمَهْدِيِّ يَخْرُجُ يَعِيشُ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ تِسْعًا زَيْدَ الشَّاكِّ، قَالَ: قُلْنَا: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: سِتِّينَ، قَالَ: فَيَجِيءُ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَيَقُولُ: يَا مَهْدِيُّ أَعْطِنِي قَالَ: فَيُحْتَوَلُّهُ فِي ثَوْبِهِ مَا اسْتَطَاعَ أَنْ يَحْمِلَهُ، قَالَ الْحَافِظُ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ (١).

٦٢ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَكُونُ فِي أُمَّتِي الْمَهْدِيُّ إِنْ قَصِرَ فَسَبْعٌ وَإِلَّا فَتِسْعٌ، تُنْعَمُ فِيهِ أُمَّتِي نِعْمَةً لَمْ يُنْعَمُوا مِثْلَهَا قَطُّ إِلَى أَنْ قَالَ: يَقُومُ الرَّجُلُ فَيَقُولُ: يَا مَهْدِيُّ أَعْطِنِي فَيَقُولُ: خُذْ (٢).

٦٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ. قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ مُتَّفَقٌ عَلَى صِحِّهِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحَيْهِمَا (٣).

٦٤ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَيَنْزِلُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَى صَلِّ، فَيَقُولُ: لَا أَلَا إِنْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ أَمْرًا تَكْرَمَهُ مِنَ اللَّهِ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٤).

٦٥ - قَالَ: وَ رَوَى الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ مَاجَةَ الْقَزْوِينِيُّ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي نُزُولِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: هُمْ قَلِيلٌ وَ جُلُومٌ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَ إِمَامُهُمْ قَدْ تَقَدَّمَ يُصَلِّي بِهِمُ الصُّبْحَ، إِذْ نَزَلَ بِهِمُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ فَيَرْجِعُ ذَلِكَ الْإِمَامُ يَنْكُصُ عَلَى عَقْبَيْهِ الْقَهْقَرَى لِيَتَقَدَّمَ عَلَيْهِ عِيسَى فَيَصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَيَضَعُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: تَقَدَّمَ، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي كِتَابِهِ (٥).

٦٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْمَهْدِيُّ مِنِّي أَجَلِي الْجَبْهَةِ أَقْنَى الْأَنْفِ يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ ظُلْمًا وَ جَوْرًا، يَمْلِكُ سَبْعَ سِتِّينَ قَالَ هَذَا حَدِيثٌ ثَابِتٌ صَحِيحٌ أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ أَبُو دَاوُدَ السُّجِسْتَانِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٦).

ص: ٢٣٠

١- (١) كشف الغمّة: ج ٢٧٩/٣.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ٢٧٩/٣.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ٢٨٠/٣.

٤- (٤) كشف الغمّة: ج ٢٨٠/٣.

٥- (٥) كشف الغمّة: ج ٢٨٢/٣.

٦- (٦) كشف الغمّة: ج ٢٨٢/٣.



٦٧ - قَالَ: وَ ذَكَرَ ابْنُ شَيْرَوَيْهِ الدَّيْلَمِيُّ فِي كِتَابِ الْفِرْدَوْسِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْمَهْدِيُّ طَاوُسٌ أَهْلُ الْجَنَّةِ (١).

٦٨ - وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حُرَيْثِ بْنِ الْيَمَانِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِي وَ جِهَةٌ كَالْقَمَرِ الدُّرِّيِّ، اللَّوْنُ لَوْنُ عَرَبِيٍّ، وَ الْجِسْمُ جِسْمُ إِسْرَائِيلِيِّ، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جُورًا، يَرْضَى بِخِلَافَتِهِ أَهْلُ السَّمَوَاتِ وَ أَهْلُ الْأَرْضِ وَ الطَّيْرِ فِي الْجَوِّ، يَمْلِكُ عِشْرِينَ سَنَةً (٢).

٦٩ - وَ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: مَنَا سَبَبُ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ هُمَا ابْنَاكَ، وَ مَنَا مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّذِي يُصَلِّي عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ خَلْفَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكَبِ الْحُسَيْنِ ثُمَّ قَالَ: مِنْ هَذَا مَهْدِيُّ الْأُمَّةِ، قَالَ: هَكَذَا أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطِيُّ صَاحِبُ الْجَرْحِ وَ التَّعْدِيلِ (٣).

٧٠ - وَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ يَحْتِثِي الْمَالَ حَثِيًّا، لَا يَعُدُّهُ عَدًّا قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي نَضْرَةَ وَ أَبِي الْعَلَاءِ أَ تَرِيَانَهُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ؟ قَالَا: لَا قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٤).

٧١ - وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مِنْ خُلَفَائِكُمْ خَلِيفَةٌ يَحْتُو الْمَالَ حَتْوًا لَا يَعُدُّهُ عَدًّا، قَالَ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ ثَابِتٌ أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٥).

٧٢ - وَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يَحْتُو الْمَالَ وَ لَا يَعُدُّهُ، قَالَ: هَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ فِي صَحِيحِهِ (٦).

٧٣ - وَ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أُبَشِّرُكُمْ بِالْمَهْدِيِّ يُبْعَثُ فِي أُمَّتِي عَلَى اخْتِلَافٍ مِنَ النَّاسِ وَ زَلَازِلٍ يَمَلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جُورًا وَ ظُلْمًا «الْحَدِيثُ» قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٧).

٧٤ - وَ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَكُونُ عِنْدَ انْقِطَاعِ مِنَ الزَّمَانِ وَ ظُهُورِ

ص: ٢٣١

١- (١) كشف الغمّة: ج ٢٨٢/٣.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ٢٨٢/٣.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ٢٨٣/٣.

٤- (٤) كشف الغمّة: ج ٢٨٤/٣.

٥- (٥) كشف الغمّة: ج ٢٨٤/٣.

٦- (٦) كشف الغمّة: ج ٢٨٤/٣.

٧- (٧) كشف الغمّة: ج ٢٨٤/٣.

مِنَ الْفِتَنِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْمَهْدِيُّ، عَطَاؤُهُ هَنِيئًا، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ (١).

٧٥ - وَعَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمِنَّا آلَ مُحَمَّدٍ الْمَهْدِيُّ أَمْ مِنْ غَيْرِنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا بَلْ مِنَّا، يَخْتِمُ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ كَمَا فَتَحَ بِنَا وَبِنَا يُتَّقَدُونَ مِنَ الْفِتَنِ كَمَا أُتَّقَدُوا مِنَ الشُّرُكِ، وَبِنَا يُؤَلَّفُ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ بَعْدَ عَدَاوَةِ الْفِتَنِ «الْحَدِيثُ» قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ عَالٍ رَوَاهُ الْحَافِظُ فِي كُتُبِهِمْ، أَمَّا الطَّبْرَانِيُّ فَقَدْ ذَكَرَهُ فِي الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ، وَ أَمَّا أَبُو نُعَيْمٍ فَرَوَاهُ فِي حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ، وَ أَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمَادٍ فَقَدْ سَأَقَهُ فِي عَوَالِيهِ (٢).

٧٦ - وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَنْزِلُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ فَيَقُولُ أَمِيرُهُمُ الْمَهْدِيُّ: تَعَالَ صَلِّ بِنَا، فَيَقُولُ: لَا أَلَا إِنْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ أَمْرَاءُ تَكْرِمَهُ مِنَ اللَّهِ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي عَوَالِيهِ (٣).

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْجُنْدِيِّ قَالَ: قَدْ تَوَاتَرَتِ الْأَخْبَارُ وَاسْتَفَاضَتْ بِكَثْرَةِ رَوَايَتِهَا عَنِ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَهْدِيِّ وَ أَنَّهُ يَمْلِكُ سِنِينَ وَيَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَ أَنَّهُ يَخْرُجُ مَعَ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ وَ يُسَاعِدُهُ عَلَى قَتْلِ الدَّجَالِ بِبَابِ لُدٍّ بِأَرْضِ فَلَسْطِينَ، وَ أَنَّهُ يَوْمَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ عِيسَى يُصَلِّي خَلْفَهُ، وَ قَدْ ذَكَرَهُ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ الرَّسَالَةِ وَ لَنَا بِهِ أَصْلٌ نَزَوِيهِ وَ لَكِنْ يَطُولُ ذِكْرُ سَنَدِهِ.

٧٧ - وَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَنْ تَهْلِكَ أُمَّةٌ أَنَا فِي أَوْلِيهَا وَ عِيسَى فِي آخِرِهَا وَ الْمَهْدِيُّ فِي وَسْطِهَا، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي عَوَالِيهِ، وَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الشَّافِعِيُّ: مَعْنَى أَنَّ الْمَهْدِيَّ أَوْسَطُ هَذِهِ الْأُمَّةِ: أَيَّ خَيْرِهَا (٤).

٧٨ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَبَعَثَ اللَّهُ رَجُلًا اسْمُهُ اسْمِي وَ خَلَقَهُ خَلْقِي يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (٥).

٧٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهَا كَرْعُهُ، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ رُزِقْتَاهُ عَالِيًا، أَخْرَجَهُ الْأَصْفَهَانِيُّ فِي عَوَالِيهِ (٦).

ص: ٢٣٢

١- (١) كشف الغم: ج ٢٨٥/٣.

٢- (٢) كشف الغم: ج ٢٨٥/٣.

٣- (٣) كشف الغم: ج ٢٨٥/٣.

٤- (٤) كشف الغم: ج ٢٨٦/٣.

٥- (٥) كشف الغم: ج ٢٨٧/٣.

٦- (٦) كشف الغم: ج ٢٨٨/٣.

٨٠ - وَ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ وَ عَلَى رَأْسِهِ غَمَامَةٌ فِيهَا مُنَادٍ يُنَادِي الْمَهْدِيَّ هَذَا خَلِيفَةُ اللَّهِ (١).

٨١ - وَ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ وَ عَلَى رَأْسِهِ مَلَكٌ يُنَادِي إِنَّ هَذَا الْمَهْدِيُّ فَاتَّبِعُوهُ، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوْتُهُ الْأَيْمَنُ وَ الْحَفَاطُ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ كَأَبِي نُعَيْمٍ وَ الطَّبْرَانِيُّ وَ غَيْرِهِمَا (٢).

٨٢ - وَ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْمَهْدِيُّ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِي لَوْنُهُ لَوْنٌ عَرَبِيٌّ، وَ جِسْمُهُ جِسْمٌ إِسْرَائِيلِيٌّ، عَلَى خَدِّهِ الْأَيْمَنِ خَالٌ كَأَنَّهُ كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ، يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ جَوْرًا، يَرْضَى بِخِلَافَتِهِ أَهْلُ الْأَرْضِ وَ أَهْلُ السَّمَاءِ وَ الطَّيْرِ فِي الْجَوْ، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ رَزَقْنَاهُ عَالِيًا عَنْ جَمِّ غَفِيرٍ أَصْحَابِ الثَّقَفِيِّ، وَ سَنَدُهُ مَعْرُوفٌ عِنْدَنَا (٣).

٨٣ - وَ عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَ الرُّومِ أَرْبَعٌ هِدَنٌ إِلَى أَنْ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ إِمَامٌ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِي ابْنُ أَرْبَعِينَ سِنَةٍ، كَانَ وَجْهُهُ كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ فِي خَدِّهِ الْأَيْمَنِ خَالٌ أَسْوَدٌ عَلَيْهِ عَبَاءُ تَانِ قَطَوَائِيَّتَانِ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، يَسْتَخْرِجُ الْكُنُوزَ وَ يَفْتَحُ مَدَائِنَ الشَّرِكِ، قَالَ: هَذَا سِيَاقُ الطَّبْرَانِيِّ فِي مُعْجَمِهِ الْأَكْبَرِ (٤).

٨٤ - وَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لِيَبْعَثَنَّ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ عِزَّتِي أَفْرَقَ الشَّيْءَ أَجْلَى الْجَبْهَةِ، يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَ يُفِيضُ الْمَالَ فَيْضًا قَالَ:

هَكَذَا أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي عَوَالِيهِ (٥).

٨٥ - وَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمْلِكَكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يَفْتَحُ الْقَسِيطَ طَنْطِيَّتَهُ وَ جَبَلَ الدَّيْلَمِ، وَ لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَفْتَحَهَا، قَالَ: هَذَا سِيَاقُ الْحَافِظِ أَبِي نُعَيْمٍ وَ قَالَ: هَذَا هُوَ الْمَهْدِيُّ بِلَا شَكٍّ وَفَقًّا بَيْنَ الرَّوَايَاتِ (٦).

٨٦ - وَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي

ص: ٢٣٣

١- (١) كشف الغمّة: ج ٢٨٨/٣.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ٢٨٨/٣.

٣- (٣) كشف الغمّة: ج ٢٨٨/٣.

٤- (٤) كشف الغمّة: ج ٢٨٨/٣.

٥- (٥) كشف الغمّة: ج ٢٨٩/٣.

٦- (٦) كشف الغمّة: ج ٢٨٩/٣.

يَمَلِّأَهَا عَدْلًا كَمَا مَلِئْتُ جُورًا، قَالَ: هَكَذَا أُوْرَدَهُ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي فَوَائِدِهِ وَ الطَّبْرَانِيُّ فِي مُعْجَمِهِ الْأَكْبَرِ (١).

٨٧- وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثِ الدَّجَالِ قَالَ: قِيلَ أَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هُمْ يَوْمَئِذٍ قَلِيلٌ وَ هُمْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَ إِمَامُهُمُ الْمَهْدِيُّ رَجُلٌ صَالِحٌ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ الْمَثْنِ، رَوَاهُ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ (٢).

٨٨- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: تَتَّعَمُ أُمَّتِي فِي زَمَنِ الْمَهْدِيِّ نِعْمَةً لَمْ يَتَّعَمُوا مِثْلَهَا قَطُّ، يُرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا، وَ لَا تَدْعُ الْأَرْضُ شَيْئًا مِنْ نَبَاتِهَا إِلَّا أَخْرَجَتْهُ، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ الْمَثْنِ رَوَاهُ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبْرَانِيُّ فِي مُعْجَمِهِ الْأَكْبَرِ (٣).

٨٩- وَعَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: تَجِيءُ الرَّاياتُ السُّودُ فَيَقْتُلُونَهُمْ قَتْلًا لَمْ يَقْتُلَهُ قَوْمٌ، ثُمَّ يَجِيءُ خَلِيفَةُ اللَّهِ الْمَهْدِيُّ فَإِذَا سَمِعْتُمُوهُ فَأَتُوهُ فَبَايَعُوهُ فَإِنَّهُ خَلِيفَةُ اللَّهِ الْمَهْدِيُّ، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ الْمَثْنِ وَقَعَ إِلَيْنَا عَالِيًا (٤).

٩٠- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: فِي قَوْلِهِ: لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ (٥) قَالَ: هُوَ الْمَهْدِيُّ مِنْ عَتْرَةِ فَاطِمَةَ (٦).

٩١- وَعَنْ مُقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ: فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ إِنَّهُ لَعَلَّمَ لِّلسَّاعَةِ (٧) قَالَ: هُوَ الْمَهْدِيُّ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ وَ بَعْدَ خُرُوجِهِ يَكُونُ قِيَامُ السَّاعَةِ وَ أَمَارَاتُهَا (٨).

٩٢- وَ رَوَى حَدِيثَ سَطِيحٍ: وَ مَا أَخْبَرَ بِهِ وَ أَنَّهُ أَخْبَرَ بِخُرُوجِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَ أَنَّهُ يَمَلِّأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَ تَطِيبُ الدُّنْيَا وَ أَهْلِهَا فِي أَيَّامِ دَوْلَتِهِ (٩).

أقول: هذه الأخبار كلها نقلها علي بن عيسى في كشف الغممة من كتاب البيان في أخبار صاحب الزمان عليه السلام، و ذكر أنه حذف أسانيدها و أشار إلى الكتب التي نقلها منها، و قد عرفت أنه قرأه علي مؤلفه محمد بن يوسف الشافعي، و قد تقدم بعض هذه الأحاديث و أعدناه لاختلاف الإسناد و بيان المآخذ، و قد روى السيد بهاء الدين علي بن عبد الحميد الحسيني و هو من علمائنا في كتاب الأنوار المضيئة جملة

ص: ٢٣٤

١- (١) كشف الغممة: ج ٢٨٩/٣.

٢- (٢) كشف الغممة: ج ٢٩٠/٣.

٣- (٣) كشف الغممة: ج ٢٩٠/٣.

٤- (٤) كشف الغممة: ج ٢٩٠/٣.

٥- (٥) سورة التوبة: ٣٣.

٦- (٦) كشف الغممة: ج ٢٩٢/٣.

٧- (٧) سورة الزخرف: ٦١.

٨- (٨) كشف الغمه: ج ٢٩٢/٣.

٩- (٩) كشف الغمه: ج ٢٩٥/٣.

من أحاديث كتاب الكشف و البيان فى أخبار صاحب الزمان لمحمد بن يوسف الكنجى الشافعى نحو ما نقله على بن عيسى.

### الفصل الثالث

٩٣ - وَ رَوَى الشَّيْخُ وَرَّامُ بْنُ أَبِي فِرَاسٍ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ تَنْبِيهِ الْخَاطِرِ عَنْ بَعْضِ أَصِحَابِنَا أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ الْمُحَدِّثِينَ بِبَعْدَادَ يَزُورِي الْحَدِيثَ أُسْنِدَهُ إِلَى جَابِرِ الْأَنْصَارِيِّ فِي كِتَابِ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ لِابْنِ شَاهِينَ فِي الْجُزْءِ السَّادِسَ عَشَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ: إِنَّكَ تَعِيشُ إِلَى أَنْ تُدْرِكَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ سَيِّدَ الْعَابِدِينَ، وَ يُوَلِّدُ لَهُ وَ لَدَّ اسْمُهُ كَاسِمِي فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ، أَلَا إِنَّهُ أَبُو مَهْدِي هَذِهِ الْأُمَّةِ (١).

### الفصل الرابع

٩٤ - وَ رَوَى السَّيِّدُ رَضِيُّ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الطَّرَائِفِ عِنْدَ ذِكْرِ النُّصُوصِ عَلَى الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ رَوَايَةِ رِجَالِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ قَالَ: فَمِنْ رَوَايَاتِهِمْ فِي ذَلِكَ مَا رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَابِ السُّنَّةِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: الْمَهْدِيُّ مِنْ عِزَّتِي مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ (٢).

قَالَ: وَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ بِالْفَاظِ ابْنُ شَيْرَوَيْهِ الدَّيْلَمِيُّ فِي كِتَابِ الْفُرُودِ فِي بَابِ الْأَلْفِ وَ اللَّامِ.

قَالَ: وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودِ الْفَرَّاءِ فِي كِتَابِ الْمَصَابِيحِ فِي بَابِ أَخْبَارِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٩٥ - قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مِنْ صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ:

لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَبَعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا (٣).

٩٦ - قَالَ: وَ مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ النَّعَلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: نَحْنُ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ سَادَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَ ذَكَرَ نَفْسَهُ الشَّرِيفَةَ وَ حَمْسَهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ثُمَّ قَالَ: وَ الْمَهْدِيُّ (٤).

ص: ٢٣٥

١- (١) لم نجده فى المصادر بهذه الألفاظ.

٢- (٢) الطرائف: ١٧٥ ح ٢٧٣.

٣- (٣) الطرائف: ١٧٦ ح ٢٧٤.

٤- (٤) الطرائف: ١٧٦ ح ٢٧٥.

٩٧ - قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الثَّغَلْبِيُّ فِي تَفْسِيرِ حَمِ عَسَقِ بِيَسِيْنَادِهِ قَالَ: سَيِّنُ سَنَاءُ الْمَهْدِيِّ، وَقَافُ قُوَّةِ عَيْسَى حِينَ يَنْزَلُ فَيُخْرِبُ الْبَيْعَ وَيَقْتُلُ النَّصَارَى (١).

٩٨ - قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّغَلْبِيِّ فِي قِصَّةِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ وَرَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ الْمَهْدِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ فَيُحْيِيهِمْ اللَّهُ لَهُ (٢).

٩٩ - قَالَ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَيْضًا فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَاحِ السُّنَّةِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْمَهْدِيُّ مِنِّي أَجَلِي الْجَبْهَةِ أَفْنَى الْأَنْفِ يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مُلِئْتُ جَوْرًا وَظُلْمًا وَيَمْلِكُ سَبْعَ سِنِينَ (٣).

قَالَ: وَفِي رِوَايَةِ الْفَرَاءِ فِي كِتَابِ الْمَصَابِيحِ: مِثْلَ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: يَمْلِكُ تِسْعَ سِنِينَ قَالَ: وَفِي رِوَايَةِ هِشَامٍ قَالَ تِسْعَ سِنِينَ أَيْضًا.

١٠٠ - قَالَ وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَاحِ السُّنَّةِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَنَظَرَ إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ كَمَا سَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَسَيَخْرُجُ مِنْهُ رَجُلٌ بِاسْمِ نَبِيِّكُمْ، يُشَبَّهُهُ فِي الْخَلْقِ وَلَا يُشَبَّهُهُ فِي الْخُلُقِ يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا (٤).

١٠١ - قَالَ وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْفَقِيهُ الشَّافِعِيُّ ابْنُ الْمَغَازِلِيِّ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ:

مِنْ عَدَّةِ طُرُقٍ بِأَسَانِيدِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَتَضَمَّنُ الْبِشَارَةَ بِالْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَ فَضَائِلَ لَهُ وَحَالَ دَوْلَتِهِ (٥).

١٠٢ - قَالَ وَمِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ أَيْضًا أَبُو مُحَمَّدٍ بَنُ مَسْعُودٍ فِي كِتَابِ الْمَصَابِيحِ فِي حَدِيثٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَبْعَثُ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ عِثْرَتِي فَيَمْلَأُ بِهِ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مُلِئْتُ ظُلْمًا وَجَوْرًا (٦).

١٠٣ - وَفِي حَدِيثٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي قِصَّةِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فَيَجِيءُ الرَّجُلُ فَيَقُولُ: يَا مَهْدِيُّ أَعْطِنِي أَعْطِنِي قَالَ: فَيَحْتَجِي لَهُ فِي ثَوْبِهِ مَا اسْتَطَاعَ أَنْ يَحْمِلَهُ (٧).

١٠٤ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ حُدَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِي وَجْهُهُ

ص: ٢٣٦

١- (١) الطرائف: ١٧٦ ح ٢٧٦.

٢- (٢) الطرائف: ١٧٦ ح ٢٧٧.

٣- (٣) الطرائف: ١٧٧ ح ٢٧٨.

٤- (٤) الطرائف: ١٧٧ ح ٢٧٩.

٥- (٥) الطرائف: ١٧٧ ح ٢٧٩.

٦- (٦) الطرائف: ١٧٧ ح ٢٨٠.

٧- (٧) الطرائف: ١٧٨ ح ٢٨١.



كَالْقَمْرِ لَيْلَهُ الْبَدْرِ يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مِلَّتْ جُورًا «الْحَدِيثُ» (١).

١٠٥ - وَ يَسْنَدُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: الْمَهْدِيُّ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ، يُصْلِحُهُ اللَّهُ فِي لَيْلِهِ وَاحِدَهُ (٢).

قال: و قد جمع أبو نعيم الحافظ كتابا في ذلك نحو ست و عشرين ورقة، و سماه كتاب ذكر المهدي و نعوته و حقيقه مخرجه و ثبوته، و هذا أبو نعيم من أعيان المذاهب الأربعة و ذكر في صدر الكتاب تسعه و أربعين حديثا أسندها إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ تتضمن البشارة بالمهدي عليه السلام و أنه من ولد فاطمه، و جملة أحاديث الكتاب مائة و خمسة و تسعون حديثا، و قد كان بعض العلماء من الشيعة قد صنف كتابا سماه كشف المخفى في مناقب المهدي، و روى فيه مائة و عشرين حديثا من طرق رجال الأربعة المذاهب.

قال: و وقفت على الجزء الثاني من كتاب السنن رواه محمد بن يزيد بن ماجه و قد تضمن كثيرا من الملاحم منها في باب خروج المهدي عليه السلام سبعة أحاديث بأسانيدھا في خروج المهدي و أنه من ولد فاطمه، و أنه يملأ الأرض عدلا كما ملئت جورا و ظلما و ذكر كيفية حاله و فضله يرفعها إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ.

قال: و وقفت على كتاب المفيز على محدثي الأعوام نبأ ملاحم غابر الأيام لأحمد بن جعفر النادی، و من جملة هذا الكتاب ما هذا لفظه: سياق بعض المأثور في المهدي و سيرته، ثم روى ثمانية و عشرين حديثا بأسانيدھا إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بتحقيق خروج المهدي و ظهوره، و أنه من ولد فاطمه بنت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ.

## الفصل الخامس

و روى يحيى بن الحسن بن البطريق من علمائنا في كتاب المناقب جملة من الأحاديث السابقة نقلها من الكتب المذكورة هناك.

١٠٦ - وَ رَوَى فِيهِ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي الْحَدِيثِ التَّاسِعِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَ إِمَامُكُمْ مِنْكُمْ (٣) وَ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَّاحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ .

١٠٧ - وَ مِنْهُ مِنْ صَدِّحِ النَّسَائِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: كَيْفَ تَهْدِيكَ أُمَّةٌ أَنَا أَوْلُهَا وَ الْمَهْدِيُّ وَ سَطُّهَا وَ الْمَسِيحُ آخِرُهَا وَ لَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ تُنْجِ أَعْوَجَ لَيْسُوا مِنِّي

ص: ٢٣٧

١- (١) الطرائف: ١٧٨ ح ٢٨٣.

٢- (٢) الطرائف: ١٧٨ ح ٢٨٤.

٣- (٣) كتاب العمدة: ٤٣٢ ح ٩٠٥.

وَلَا أَنَا مِنْهُمْ (١).

١٠٨ - وَمِنْهُ مِنْ صَيْحِجِ أَبِي دَاوُدَ وَمِنْ صَيْحِجِ التِّرْمِذِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ لَبَعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مُلِثْتُ جَوْرًا وَظُلْمًا (٢).

وَإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ .

١٠٩ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْمَهْدِيُّ مِنْ عِثْرَتِي مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ (٣).

١١٠ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَنَظَرَ إِلَى ابْنِهِ الْحُسَيْنِ فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَسَيَخْرُجُ مِنْ صُلْبِهِ رَجُلٌ يُسَمَّى بِاسْمِي نَبِيَّكُمْ يُشَبِّهُهُ فِي الْخُلُقِ وَلَا يُشَبِّهُهُ فِي الْخُلُقِ يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا (٤). وَرَوَى فِي هَذَا الْمَعْنَى أَحَادِيثَ كَثِيرَةً.

### الفصل السادس

١١١ - وَرَوَى الْعَلَامَةُ الْحَسَنُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ الْمُطَهَّرِ الْخُلِّيِّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ مِنْهَاجِ الْكِرَامَةِ عَنِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ مِنَ الْحَنَابِلَةِ أَنَّهُ رَوَى بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِي اسْمُهُ كَاسِمِي وَكُنْيَتُهُ كَكُنْيَتِي، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مُلِثْتُ جَوْرًا فَذَلِكَ هُوَ الْمَهْدِيُّ (٥).

### الفصل السابع

١١٢ - وَرَوَى الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْعِيَامِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ تَحْفَةِ الطَّالِبِ قَالَ: رَوَى أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا تَنْقُضِي الْأَيَّامَ حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي اسْمُهُ اسْمِي وَكُنْيَتُهُ كُنْيَتِي (٦).

١١٣ - قَالَ: وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ قَالَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَأَطَالَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، اسْمُهُ اسْمِي وَكُنْيَتُهُ كُنْيَتِي، يَمْلَأُ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مُلِثْتُ جَوْرًا وَظُلْمًا (٧).

١١٤ - قَالَ: وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ أَيْضًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ

ص: ٢٣٨

١- (١) كتاب العمدة: ٤٣٤ ح ٩١٤.

٢- (٢) كتاب العمدة: ٤٣٣ ح ٩٠٨.

٣- (٣) كتاب العمدة: ٤٣٣ ح ٩٠٩.

٤- (٤) كتاب العمدة: ٤٣٤ ح ٩١٣.

٥- (٥) تذكرة الخواص لسبط ابن جوزي: ٣٦٣، و منهاج الكرامه: ٢٨.

٦- (٦) بشاره المصطفى: ٤٣٤ ح ١٥.

٧- (٧) الإمامه و التبصره: ١٥٣.

قَالَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَأَطَالَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَظْهَرَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي رَجُلٌ اسْمُهُ مُوَافِقٌ اسْمِي، فَيَتَوَلَّى الْأَرْضَ وَ مَنْ عَلَيْهَا (١).

قَالَ: وَقَالَ صَاحِبُ الْفُتُوخَاتِ الْمَكِّيَّةِ: يَخْرُجُ مَعَهُ ثَلَاثَةٌ مِنْ رِجَالِ اللَّهِ فَمَا يَخْرُجُ حَتَّى تَمْتَلِي الْأَرْضُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا فَإِذَا خَرَجَ يَمَلَأُهَا قِسْطًا وَ عَدْلًا، فَلَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ عِزِّهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ أَوْلَادِ فَاطِمَةَ، اسْمُهُ اسْمُ رَسُولِ اللَّهِ، وَ كُنْيَتُهُ كُنْيَتُهُ، وَ حَيْدُهُ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ وَ رَوَى فِيهِ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ.

## الفصل الثامن

١١٥ - وَ رَوَى السَّيِّدُ الْحُسَيْنُ بْنُ مُسَاعِدِ الْحَائِرِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ تَحْفَةِ الْأَبْرَارِ نَقْلًا مِنْ صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ يَرْفَعُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: الْمَهْدِيُّ مِنْ عِزَّتِي مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ، وَ مِنْ صَحِيحِ النَّسَائِيِّ مِثْلَهُ (٢).

١١٦ - وَ مِنْ مُعْجَمِ الطَّبْرَانِيِّ الصَّغِيرِ يَرْفَعُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمَلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مُلِئْتُ حِوْرًا وَ ظُلْمًا، وَ مِنْ جَمَاعِ التَّرْمِذِيِّ مِثْلَهُ، وَ فِيهِ: حَيْتِي يَمْلِكُ الْعَرَبَ، وَ مِنْ سُنَنِ السَّجِسْتَانِيِّ مِثْلَ هَذَا (٣).

١١٧ - وَ مِنْ عَقْدِ الدَّرَرِ فِي أَحْبَابِ الْمُتَنْظِرِ يَرْفَعُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَبَعَثَ اللَّهُ فِيهِ رَجُلًا اسْمُهُ اسْمِي وَ خَلْفَهُ خَلْفِي، يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَرُدُّ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ، وَ يَفْتَحُ لَهُ فُتُوحًا، وَ لَا يَبْقَى عَلَيَّ وَجْهٌ الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقِيلَ لَهُ: مِنْ أَيِّ وُلْدِكَ؟ قَالَ: مِنْ وُلْدِ ابْنِي هَذَا. وَ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَيَّ الْحُسَيْنِ (٤).

١١٨ - وَ مِنَ الْبُعْثِ وَ النُّشُورِ لِلْبَيْهَقِيِّ يَرْفَعُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ:

الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِي «الْحَدِيثَ» (٥).

١١٩ - وَ مِنْ عَقْدِ الدَّرَرِ بِسَنَدِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَوْ قَدَّ قَامَ الْمَهْدِيُّ لَأَنْكَرَهُ النَّاسُ، لِأَنَّهُ يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ شَابًا وَ هُمْ يَحْسِبُونَهُ شَيْخًا كَبِيرًا (٦).

ص: ٢٣٩

١- (١) كنز الفوائد: ١١٣.

٢- (٢) سنن أبي داود: ٣١٠/٢ ح ٤٢٨٤.

٣- (٣) المعجم الصغير: ١٤٨/٢.

٤- (٤) بحار الأنوار: ج ٨١/٥١ ح ٢٠.

٥- (٥) الإمامه و التبصره: ١١٩ ح ١١٤.



١٢٠ - وَ مِنَ الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحِينَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ يَرْفَعُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَنْزِلُ بِأُمَّتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ بَلَاءٌ شَدِيدٌ إِلَى أَنْ قَالَ: فَيَبْعَثُ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ عِثْرَتِي، فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا «الْحَدِيثُ» (١).

١٢١ - وَ مِنْ مُعْجَمِ الطَّبْرَانِيِّ يَرْفَعُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: نَحْنُ سَبْعَةٌ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ سَادَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَنَا وَ أَخِي عَلِيُّ وَ عَمِّي حَمْزَةُ وَ جَعْفَرُ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ الْمَهْدِيُّ وَ مِنْ سِينِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مَاجَةَ مِثْلُهُ (٢). وَ مِنْ تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ مِثْلُهُ .

١٢٢ - وَ مِنْ صَاحِبِ أَبِي دَاوُدَ وَ صَاحِبِ التِّرْمِذِيِّ يَرْفَعُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْمَهْدِيُّ مِنِّي يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا (٣).

١٢٣ - وَ مِنْ صَاحِبِ أَبِي دَاوُدَ يَرْفَعُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَبَعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ جَوْرًا (٤).

١٢٤ - وَ مِنْ مُعْجَمِ الطَّبْرَانِيِّ وَ مَنَاقِبِ الْمَهْدِيِّ لِأَبِي نُعَيْمٍ الْحَافِظِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ أَنَّ عَيْسَى بْنَ مَرْيَمَ يُصَلِّي خَلْفَ الْمَهْدِيِّ.

١٢٥ - وَ مِنْ كِتَابِ الْفِتَنِ لِنُعَيْمِ بْنِ حَمَادٍ يَرْفَعُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: مَنَّا الَّذِي يُصَلِّي عَيْسَى بْنَ مَرْيَمَ خَلْفَهُ (٥).

١٢٦ - وَ مِنْهُ يَرْفَعُهُ قَالَ: الْمَهْدِيُّ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ هُوَ الَّذِي يُؤْمُ عَيْسَى بْنَ مَرْيَمَ (٦)، وَ مِنْ حَلِيهِ الْأَوْلِيَاءِ فِي حَدِيثٍ نَحْوَهُ، وَ مِنْ سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ مِثْلُهُ وَ مِنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ نَحْوَهُ وَ مِنْ عِقْدِ الدَّرَرِ مِثْلُهُ .

١٢٧ - مِنْ كِتَابِ فَضْلِ الْكُوفَةِ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَلَوِيِّ يَرْفَعُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَمْلِكُ الْمَهْدِيُّ سَبْعًا أَوْ عَشْرًا أَسْعَدُ النَّاسِ بِهِ أَهْلُ الْكُوفَةِ (٧).

## الفصل التاسع

١٢٨ - وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيَّاشِ الْجَوْهَرِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ مُقْتَضَبِ الْأَثَرِ بِإِسْنَادِهِ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَقْبَلَ

ص: ٢٤٠

١- (١) المستدرک: ٤/٤٦٥.

٢- (٢) سنن ابن ماجه: ٢/١٣٦٨.

٣- (٣) سنن أبي داود: ٤/١٠٧ ح ٤٣٨٥.

٤- (٤) سنن أبي داود: ٣١٠ ح ٤٢٨٣.

٥- (٥) كتاب الفتن: ٢٣٠.

٦- (٦) كتاب الفتن: ٢٣٠.

٧- (٧) فضل الكوفة: ٢٦ ح ٣.

إِلَيْهِ الْحَسَنُ قَالَ: مَرْحَبًا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ. وَإِذَا أَقْبَلَ الْحُسَيْنُ يَقُولُ: يَا أَبَا ابْنِ خَيْرِ الْإِمَاءِ، فَقِيلَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَمِنْ ابْنِ خَيْرِ الْإِمَاءِ؟ فَقَالَ: ذَاكَ الْفَقِيدُ الطَّرِيدُ الشَّرِيدُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ هَذَا، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

١٢٩ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنِ التُّوشْجَانِيِّ فِي حَدِيثِ يَزْدَجَرْدَ: لَمَّا بَلَغَهُ خَبْرُ الْقَادِسِيَّةِ أَنَّهُ قُتِلَ بِهَا خَمْسُونَ أَلْفَ قَتِيلٍ مِنَ الْفُرسِ، خَرَجَ يَزْدَجَرْدُ هَارِبًا فِي أَهْلِ بَيْتِهِ، فَوَقَفَ بِيَابِ الْإِيْوَانِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْإِيْوَانُ هَا أَنَا ذَا مُنْصَرِفٍ عَنْكَ وَرَاجِعٍ إِلَيْكَ أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِي، لَمْ يَدُنْ زَمَانُهُ وَلَا آنَ أَوَانُهُ. قَالَ سُلَيْمَانُ الدَّيْلَمِيُّ: فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ وَقُلْتُ لَهُ: مَا قَوْلُهُ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِي؟ فَقَالَ ذَاكَ صَاحِبُكُمْ الْقَائِمُ بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ السَّادِسُ مِنْ وُلْدِي، قَدْ وُلِدَ يَزْدَجَرْدُ فَهُوَ وَلَدُهُ (٢).

## الفصل العاشر

١٣٠ - وَرَوَى الشَّيْخُ كَمِيَالَ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ مَطَالِبِ السُّئُولِ قَالَ: نَقَلَ الْإِمَامَانِ أَبُو دَاوُدَ وَ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدِهِمَا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْمَهْدِيُّ مِنِّي أَجَلَى الْجَبْهَةِ أَقْنَى الْأَنْفِ، يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلَّتْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا، وَ يَمْلِكُ سَبْعَ سِنِينَ (٣).

١٣١ - قَالَ: وَ أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ فِي صِيحِحِهِ يَزْفَعُهُ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ لَبَعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مِلَّتْ جَوْرًا (٤).

١٣٢ - وَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَقُولُ: الْمَهْدِيُّ مِنْ عَثْرَتِي مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ (٥).

١٣٣ - قَالَ: وَ رَوَى حُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ الْبَغَوِيُّ فِي كِتَابِ شَرْحِ السُّنَنِ وَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَ مُسْلِمٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَ إِمَامُكُمْ مِنْكُمْ (٦).

ص: ٢٤١

١- (١) مقتضب الأثر: ٣١.

٢- (٢) مقتضب الأثر: ٤٠.

٣- (٣) مطالب السئول: ٤٨٢ باب ١٢.

٤- (٤) مطالب السئول: ٤٨٢ باب ١٢.

٥- (٥) مطالب السئول: ٤٨٢ باب ١٢.

٦- (٦) مطالب السئول: ٤٨٢ باب ١٢.



١٣٤ - قَالَ: وَ أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ وَ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدِهِمَا فِي صِيحَتَيْهِمَا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَوْ لَمْ يَتَّقِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمَهُ اسْمِي يَمَلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ ظُلْمًا وَ جَوْرًا (١).

١٣٥ - قَالَ: وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لَا تَنْفِضِي الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ الْمَغْرِبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمَهُ اسْمِي (٢).

١٣٦ - قَالَ: وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى يَلِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمَهُ اسْمِي قَالَ ابْنُ طَلْحَةَ: هَذِهِ الرَّوَايَاتُ عَنْ أَبِي دَاوُدَ التِّرْمِذِيِّ (٣).

١٣٧ - قَالَ: وَ نَقَلَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّغَلْبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ بِسَنَدِهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: نَحْنُ وَ لُحْدُ عَيْدِ الْمُطَّلَبِ سَيَادَاتُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَنَا وَ حَمْرُهُ وَ جَعْفَرُ وَ عَلِيُّ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ الْمُهَدِيُّ (٤).

قال ابن طلحة الشافعي فأما ولادته فبسر من رأى في ثالث و عشرين من شهر رمضان سنة ثمان و خمسين و مائتين (٢٥٨) من الهجرة إلى أن قال: و أما عمره فإنه في أيام المعتمد خاف فاختمى و إلى الآن فلم يمكن ذكر ذلك، إذ من غاب و إن انقطع خبره لا توجب غيبته و انقطاع خبره الحكم بانقضاء عمره، و لا بانقضاء حياته، و قدره الله واسع، و ليس ببدع تعمير بعض عباد الله المخلصين، و لا امتداد عمره إلى حين، فقد مدّ الله عمر كثير من خلقه من أوليائه و أعدائه، فمن الأصفياء: عيسى و الخضر و خلق آخرون من الأنبياء كنوح و غيره، و أما من الأعداء: فإبليس، فأى مانع يمنع من امتداد عمر الخلف الصالح إلى أن يظهر «انتهى» (٥).

أقول: الذى ذكره من وقت ولادته غير معتمد عند شيعته، و إنما نقلناه لما فيه من روايته لولادته و اعترافه بغيبته، و روايته و شهادته مقبولتان عند أمثاله من علماء العامة و إن كان أكثرهم ينكر ذلك، و يقول إنه سيولد و سوف يوجد، و إنكارهم غير مقبول لأنه شهادة على النفس، و دعوى علم الغيب و الشهادة على الإثبات أولى بالقبول، لتواتر نقل الثقات الذين لا يتهمون فى مثله.

ص: ٢٤٢

١- (١) مطلب السؤل: ٤٨٢.

٢- (٢) مطالب السؤل: ٤٨٣.

٣- (٣) مطالب السؤل: ٤٨٣.

٤- (٤) مطالب السؤل: ٤٨٣.

٥- (٥) مطالب السؤل: ٤٩٠.

١٣٨ - وَ رَوَى الْمُؤَوَّقُ بْنُ أَحْمَدَ الْخُوَارِزْمِيَّ فِي الْمَنَاقِبِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَنِي جَبْرِئِيلُ أَنَّهُمْ يَظْلُمُونَهُ وَ يَعْصَمُونَ حَقَّهُ وَ يَقَاتِلُونَهُ وَ يَقْتُلُونَ وَلَدَهُ وَ يَظْلِمُونَهُمْ بَعْدَهُ وَ أَخْبَرَنِي جَبْرِئِيلُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنَّ ذَلِكَ يَزُولُ إِذَا قَامَ قَائِمُهُمْ وَ عُلَّتْ كَلِمَتُهُمْ وَ اجْتَمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى مَحَبَّتِهِمْ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ ذَلِكَ عِنْدَ تَغْيِيرِ الْبِلَادِ وَ ضَعْفِ الْعِبَادِ وَ الْيَأْسِ مِنَ الْفَرَجِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَظْهَرُ الْقَائِمُ فِيهِمْ هُوَ مِنْ وُلْدِ ابْنَتِي فَاطِمَةَ، يُظْهِرُ اللَّهُ بِهِمُ الْحَقَّ وَ يُخَمِّدُ الْبَاطِلَ بِأَشْيَائِهِمْ (١).

أقول: و روى على بن محمد المالكي فى كتاب الفصول المهمة فى معرفه الأئمة جملة من النصوص السابقة على المهدي و أكثر آباءه عليهم السلام.

١٣٩ - وَ قَالَ الشَّيْخُ الْقُرْطُبِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي تَفْسِيرِهِ: عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى:

لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ (٢) قَالَ السُّدِّيُّ ذَاكَ عِنْدَ خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ، لَا يَبْقَى أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ أَوْ أَدَّى الْجَزِيَّةَ (٣).

قال: و قيل أن المهدي هو عيسى فقط، و هو غير صحيح لأن الأخبار الصحاح قد تواترت على أن المهدي من عتره رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، فلا يجوز حمله على عيسى قال: و الحديث الذى ورد أنه لا مهدي إلا عيسى غير صحيح.

قال البيهقي فى كتاب البعث و النشور لأنه رواه محمد بن خالد الجندى و هو مجهول يروى عن أبان بن أبى عياش و هو متروك عن الحسن عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم و هو منقطع و الأحاديث التى قبله فى التنصيص على خروج المهدي و فيها بيان كون المهدي من عتره النبى صلى الله عليه و آله و سلم أصح إسنادا.

قال الشيخ القرطبي: قد ذكرنا ذلك و زدناه بيانا فى كتابنا التذكرة، و ذكرنا أخبار المهدي مستوفاه و الحمد لله «انتهى».

أقول: يأتى نقل جملة من كتابه الذى أشار إليه.

١- (١) الخوارزمي فى المناقب ٦١ ح ٣١.

٢- (٢) سورة التوبة: ٣٣.

٣- (٣) تفسير القرطبي ج ١٢١/٨.

١٤٠ - وَ رَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ الْفَرَّاءُ الْبَغَوِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ مُخَالِفِينَا فِي كِتَابِ الْمَصَابِيحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: قَالَ: يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَهُ يَقْسِمُ الْمَالَ وَ لَا يَعُدُّهُ عَدَاً (١).

١٤١ - قَالَ: وَ فِي رِوَايَةٍ: يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَهُ يَحْتِثِي الْمَالَ حَثِيًّا لَا يَعُدُّهُ عَدَاً (٢).

١٤٢ - وَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي (٣).

١٤٣ - قَالَ: وَ فِي رِوَايَةٍ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ فِيهِ رَجُلًا مِنِّي أَوْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي، يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا (٤).

١٤٤ - وَ عَنِ أُمِّ سَلِيمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْمَهْدِيُّ مِنِّي أَجَلِي الْجَبْهَةِ أَقْنَى الْأَنْفِ يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا، يَمْلِكُ سَبْعَ سِنِينَ (٥).

١٤٥ - وَ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: فِي قِصَّةِ الْمَهْدِيِّ قَالَ: يَجِيءُ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَيَقُولُ: يَا مَهْدِيُّ أَعْطِنِي أَعْطِنِي، قَالَ: فَيُحْثِي لَهُ فِي ثَوْبِهِ مَا اسْتَطَاعَ أَنْ يَحْمِلَهُ (٦).

١٤٦ - وَ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: بَلَاءٌ يُصِيبُ هَذِهِ الْأُمَّةَ حَتَّى لَا يَجِدُ الرَّجُلُ مَلْجَأً يَلْجَأُ إِلَيْهِ مِنَ الظُّلْمِ، فَيَبْعَثُ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ عِتْرَتِي وَ أَهْلِ بَيْتِي فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا يَرْضَى عَنْهُ سَاكِنُ السَّمَاءِ وَ سَاكِنُ الْأَرْضِ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ جُمْلَةٌ مِنْ أَحْوَالِهِ (٧).

١٤٧ - وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَيْفَ بِكُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَ إِمَامُكُمْ مِنْكُمْ (٨).

١٤٨ - وَ رَوَى مَوْلَانَا أَحْمَدُ الْأَرْدَبِيلِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ حَدِيثِهِ الشَّيْعَةَ نَقْلًا

١- (١) العمدة: ٤٢٤ ح ٨٨٨

٢- (٢) العمدة: ٤٢٤ ح ٨٨٥

٣- (٣) العمدة: ٤٣٢ ح ٩٠٧

٤- (٤) العمدة: ٤٣٢ ح ٩٠٧

٥- (٥) العمدة: ٤٣٣ ح ٩١٠

- ٦- (٦) معجم أحاديث الإمام المهديّ عليه السّلام: ج ٢٣٦/١ ح ١٤٤.
- ٧- (٧) شرح الأخبار: ج ٣٨٥/٣ ح ١٢٦١.
- ٨- (٨) الصّراط المستقيم: ج ٢٢٢/٢.

مِنْ تَفْسِيرِ الثَّغَلْبِيِّ: فِي حَدِيثِ رُكُوبِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْبَسَاطَ وَ سِيَلامِهِ عَلَى أَهْلِ الْكَهْفِ وَ كَلَامِهِمْ لَهُ وَ الْحَدِيثِ طَوِيلٌ يَقُولُ فِي آخِرِهِ: فَصَارُوا إِلَى رَقَدَتِهِمْ إِلَى آخِرِ الزَّمَانِ عِنْدَ خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ فَيُحْيِيهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ ثُمَّ يَزْجَعُونَ إِلَى رَقَدَتِهِمْ فَلَا يَقُومُونَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (١).

## الفصل الخامس عشر

١٤٩ - وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: أَنَّ حَدِيثَ الْأَخْبَارِ بِالْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْبَدَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي صِيحِحِهِ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ إِلَى أُمِّ سَيْلَمَةَ وَ الْبَغَوِيِّ فِي شَرْحِ الشُّنَّةِ وَ مُسْلِمٌ وَ الْبُخَارِيُّ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَ التِّرْمِذِيُّ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ، وَ الثَّغَلْبِيُّ إِلَى أَنَسٍ وَ ذَكَرَهُ الْكُنَجِيُّ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ.

قَالَ: وَ قَالَ أَبُو الْمُظَفَّرِ سَبْطُ بْنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْخَصِيصَةِ قَدْ ذَكَرْنَا وَفَاهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ سَيِّئَةً سِتِّينَ وَ مِائَتَيْنِ، وَ ذَكَرَ أَوْلَادَهُ مِنْهُمْ مُحَمَّدَ الْمَهْدِيِّ الْإِمَامَ قَالَ:

وَ مِثْلَهُ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الشَّافِعِيُّ وَ خَطِيبُ دِمَشْقَ.

وَ قَالَ فَخْرُ الْمُحَقِّقِينَ فِي كِتَابِهِ تَحْصِيلِ النَّجَاهِ: الصَّحِيحُ أَنَّ الْعَسْكَرِيَّ تُوَفِّيَ بَعْدَ مَا بَلَغَ وَلَدُهُ الْخَلْفَ الصَّالِحَ عَشْرَ سِنِينَ.

قَالَ: وَ قَدْ رَوَى الْخَصِيصَةُ تَفْضِيلَ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى عَيْسَى، فَقَدْ ذَكَرَ أَبُو الْعَلَا وَ هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْجُمْهُورِ أَنَّ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ يُصَلِّيَ خَلْفَهُ.

قَالَ: وَ أَخْرَجَ نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ فِي كِتَابِ الْفِتَنِ وَ هُوَ مِنْ أَعْيَانِهِمْ وَ ثِقَاتِهِمْ قَوْلَ عَيْسَى فِي الْمَهْدِيِّ: إِنَّمَا بُعِثْتُ وَزِيْرًا وَ لَمْ أُبْعَثْ أَمِيرًا.

وَ رَوَى فِي الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ تَفْضِيلَ الْمَهْدِيِّ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ وَ عَلَى بَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ يَعْنِي عَيْسَى.

قَالَ: وَ قَالَ فِيهِ سُئِلَ ابْنُ سَبْرِينَ: الْمَهْدِيُّ خَيْرٌ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ؟ قَالَ: هُوَ خَيْرٌ مِنْهُمَا.

قَالَ: وَ قَدْ رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ فِي كِتَابِ نُعُوتِ الْمَهْدِيِّ وَ خُرُوجِهِ وَ مَا يَكُونُ فِي زَمَانِهِ وَ مُدَّتِهِ مِائَةً وَ سِتَّةَ وَ خَمْسِينَ حَدِيثًا بِأَسَانِيدِهَا.

قَالَ: وَ ذَكَرَ النَّادِي فِي كِتَابِ الْمُفِيضِ فِي خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَمَانِيَةَ عَشْرَ حَدِيثًا بِأَسَانِيدِهَا أَيْضًا.

ص: ٢٤٥

قَالَ: وَرَوَى الْفَرَّاءُ فِي كِتَابِهِ شَرْحَ الشُّنَّةِ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحَيْهِمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَ إِمَامُكُمْ مِنْكُمْ.

قَالَ: وَ أَشَدَّ أَبُو دَاوُدَ فِي صَحِيحِهِ إِلَى أُمَّ سَلَمَةَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْمَهْدِيُّ مِنْ عِتْرَتِي مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ (١).

١٥٠ - قَالَ: وَ مِنْهُ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَمِيَ النَّبِيُّ الْحُسَيْنَ سَيِّدًا وَ سَيُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ صُلْبِهِ رَجُلًا اسْمُهُ اشْمُ نَبِيِّكُمْ، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا (٢).

١٥١ - وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ لَوْ اسْتَقْبَلَهُ الْجِبَالُ لَهَدَّهَا وَ أَخَذَ مِنْهَا طَرَفًا (٣).

١٥٢ - قَالَ: وَ أَخْرَجَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي كِتَابِ الْفِتَنِ قَوْلَ أَبِي جَعْفَرٍ: وَ يَظْهَرُ الْمَهْدِيُّ بِمَكَّةَ عِنْدَ الْعِشَاءِ وَ مَعَهُ رَايَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَمِيصُهُ وَ سَيْفُهُ وَ عَلَامَاتٌ وَ نُورٌ وَ بَيَانٌ، وَ يُنَادَى مِنَ السَّمَاءِ: إِنَّ الْحَقَّ فِي آلِ مُحَمَّدٍ وَ آخِرُ مِنَ الْأَرْضِ: إِنَّ الْحَقَّ فِي آلِ عُمَانَ.

قَالَ: وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِذَا سَمِعْتُمْ ذَلِكَ فَاعْلَمُوا أَنَّ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَ كَلِمَةَ الشَّيْطَانِ هِيَ السُّفْلَى.

قَالَ: وَ قَدْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَلَاءٌ يَأْخُذُونَ عَنْهُ مَا أَخَذَ عَنْ آبَائِهِ، مِنْهُمْ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الْعَمْرِيِّ، وَ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ، وَ الْحُسَيْنُ بْنُ رُوْحٍ، وَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ السَّيْمَرِيِّ، قَالَ:

وَ قَدْ ذَكَرَ الْجَهْضَمِيُّ فِي تَارِيخِهِ بِرَوَايَةِ رِجَالِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ حَالَهُمْ وَ أَسْمَاءَهُمْ وَ أَنَّهُمْ كَانُوا وَ كَلَاءَ الْمَهْدِيِّ وَ أَمْرُهُمْ أَشْهَرُ مِنْ أَنْ يَخْتَأَجَ إِلَى الْإِطَالَةِ بِهِ (٤).

١٥٣ - قَالَ: وَ أَسْبَدَ الْحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ مِنْ أَهْلِ الشُّنَّةِ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: أُعْطِينَا خِصَالًا لَمْ يُعْطَهَا أَحَدٌ، نَبِينَا خَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ وَ هُوَ أَبُوكَ، وَ وَصِيُنَا خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ وَ هُوَ بَعْلُكَ، وَ شَهِيدُنَا خَيْرُ الشُّهَدَاءِ وَ هُوَ حَمْرُهُ عَمُّ أَبِيكَ، وَ سَبَطَا هَذِهِ الْأُمَّةِ ابْنَاكَ، وَ مِنَّا الْمَهْدِيُّ مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ، الَّذِي يُصَلِّي عَيْسَى خَلْفَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ عَلَيَّ مِنْكَبِ الْحُسَيْنِ وَ قَالَ: مِنْ هَذَا مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ (٥).

١٥٤ - قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ عَقْدِ الدَّرَرِ فِي أَخْبَارِ الْمُتَنَزِّلِ لِيُوسُفَ بْنِ يَحْيَى السُّلَمِيِّ

ص: ٢٤٦

١- (١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ٢/٢٢٠.

٢- (٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ج ٢/٢٤٢.

٣- (٣) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ج ٢/٢٤٢.

٤- (٤) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ج ٢/٢٥٢.

٥- (٥) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ج ٢/٢٣٨.

عَنْ سَيِّدِ الْأَشْدَلِ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَاقِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: نَظَرَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ فِي السَّفَرِ الْأَوَّلِ إِلَى مَا يُعْطَى قَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ، فَقَالَ رَبِّ اجْعَلْنِي قَائِمَ آلِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: ذَاكَ مِنْ ذُرِّيَةِ أَحْمَدَ، فَنَظَرَ فِي الثَّانِي فَقَالَ، فَقِيلَ لَهُ، وَ نَظَرَ فِي الثَّلَاثِ فَقَالَ، فَقِيلَ لَهُ (١).

١٥٥ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: يَلْتَفِتُ الْمَهْدِيُّ وَقَدْ نَزَلَ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ كَأَنَّمَا يَقْطُرُ مِنْ شَعْرِهِ الْمَاءُ فَيَقُولُ لَهُ الْمَهْدِيُّ: تَقَدَّمَ فَصَلِّ فِي النَّاسِ، فَيَقُولُ: إِنَّمَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ لَكَ، فَيَصَلِّي عَيْسَى خَلْفَ رَجُلٍ مِنْ وُلْدِي (٢).

١٥٦ - وَعَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا تَبْقَى مَدِينَةٌ وَطِئَتْهَا ذُو الْقَرْنَيْنِ إِلَّا دَخَلَهَا الْمَهْدِيُّ، وَيَأْتِي مَدِينَةً فِيهَا أَلْفُ سُوقٍ «الْحَدِيثُ» (٣).

١٥٧ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: تُبْنَى مَدِينَةٌ مِمَّا يَلِي الْمَشْرِقَ يَكُونُ فِيهَا وَقْعُهُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ فِي أَثَرِ ذَلِكَ فِي ثَلَاثِمَائِهِ رَاكِبٍ مَنْصُورٍ لَا تَرُدُّ لَهُ رَأْيَهُ (٤).

١٥٨ - قَالَ: وَرَوَى أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ مِنْ أَفْضَلِ عُلَمَاءِ الْجُمْهُورِ فِي أَخْبَارِ الْمَهْدِيِّ أَحَادِيثَ فِي ذَلِكَ مِنْهَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:

يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ وَ عَلَى رَأْسِهِ مَلَكٌ يُنَادِي أَلَا إِنَّ هَذَا الْمَهْدِيُّ فَاتَّبِعُوهُ (٥).

١٥٩ - وَعَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي الْمَحْرَمِ يُنَادِي مُنَادٍ أَلَا إِنَّ صَفْوَةَ اللَّهِ مِنْ خَلْقِهِ فَلَانٌ فَاسْمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا (٦).

١٦٠ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ مِنْ قَرْيَةٍ يُقَالُ لَهَا كَرْعُهُ، عَلَى رَأْسِهِ عِمَامَةٌ فِيهَا مُنَادٍ يُنَادِي هَذَا خَلِيفَةُ اللَّهِ فَاتَّبِعُوهُ (٧).

١٦١ - وَعَنْ أَبِي رُوْمَانَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ يَظْهَرُ الْمَهْدِيُّ عَلَى أَفْوَاهِ النَّاسِ وَ يُشْرَبُونَ حُبَّهُ (٨).

١٦٢ - وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا التَّقَى فَلَانٌ وَ الْمَهْدِيُّ يُسْمِعُ صَوْتٌ مِنَ السَّمَاءِ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ أَصْحَابُ فَلَانٍ يَعْنِي الْمَهْدِيَّ (٩).

١٦٣ - وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ يَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ بَعْدَ الْخُسْفِ إِلَى أَنْ قَالَ:

ص: ٢٤٧

١- (١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ج ٢/٢٥٧.

٢- (٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ج ٢/٢٥٧.

٣- (٣) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ج ٢/٢٥٧.

٤- (٤) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ج ٢/٢٥٧.

- ٥- (٥) الصّراط المستقيم: ج ٢٥٩/٢ ح ١.
- ٦- (٦) الصّراط المستقيم: ج ٢٥٩/٢ ح ٢.
- ٧- (٧) الصّراط المستقيم: ج ٢٥٩/٢ ح ٣.
- ٨- (٨) الصّراط المستقيم: ج ٢٥٩/٢ ح ٤.
- ٩- (٩) الصّراط المستقيم: ج ٢٥٩/٢ ح ٥.



وَيُسْمَعُ صَوْتُ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ أَصْحَابُ فَلَانٍ يَعْنِي الْمَهْدِيَّ، وَ تَكُونُ الدَّائِرَةُ عَلَى الشُّفْيَانِيِّ (١).

١٦٤ - قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ مَوَالِدِ أَهْلِ الْبَيْتِ: يَظْهَرُ الْمَهْدِيُّ فِي آخِرِ الزَّمَانِ عَلَى رَأْسِهِ غَمَامَةٌ تَدُورُ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ «الْحَدِيثُ» (٢).

١٦٥ - قَالَ وَ مِنْ كِتَابِ الْبَصَائِرِ: لَا يَقُومُ الْقَائِمُ إِلَّا عَلَى وَ تَرٍ مِنَ السِّنِينَ قَالَ وَ نَحْوُهُ مِنْ كِتَابِ الشُّفَاءِ وَ الْجَلَاءِ (٣).

قَالَ: وَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ: هَذِهِ الْقَرْيَةُ يَعْنِي كَرْعَهُ وَ جَدْنَا ذِكْرَهَا فِي أَخْبَارِ الْمُخَالِفِ وَ الْمُؤَالِفِ، وَ أَنَّ الْمَهْدِيَّ يَخْرُجُ مِنْهَا قَالَ: وَ ذَكَرَ أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ فِي كِتَابِ نُعُوتِ الْمَهْدِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ مِنْ قَرْيَةٍ يُقَالُ لَهَا كَرْعُهُ، عَلَى رَأْسِهِ غَمَامَةٌ فِيهَا مُنَادٍ يَنَادِي هَذَا الْمَهْدِيُّ خَلِيفَةُ اللَّهِ فَاتَّبِعُوهُ.

١٦٦ - قَالَ: وَ فِي كِتَابِ الرَّبِيعِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا قَامَ قَائِمُنَا أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْعِيَاهَةَ، وَ جَعَلَ قُلُوبَهُمْ كَزَبْرِ الْحَدِيدِ، قُوَّةُ كُلِّ رَجُلٍ قُوَّةُ أَرْبَعِينَ رَجُلًا (٤).

١٦٧ - قَالَ: وَ فِي كِتَابِ الْمَلَا حِم: يَذْبَحُ الْمَهْدِيُّ إِبْلِيسَ، وَ يَمُوتُ كُلُّ شَيْطَانٍ ثُمَّ تَلَا: أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِي الصَّالِحُونَ (٥).

١٦٨ - قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ الْفِتَنِ لِأَبِي نُعَيْمٍ: يَظْهَرُ الْمَهْدِيُّ بِمَكَّةَ وَ مَعَهُ سِلَاحُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ «الْحَدِيثُ» (٦).

١٦٩ - قَالَ: وَ مِنْ كِتَابِ الشُّفَاءِ وَ الْجَلَاءِ مُسْنَدًا إِلَى الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا قَامَ قَائِمُنَا أَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا «الْحَدِيثُ» (٧).

## الفصل السادس عشر

١٧٠ - وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْمُهَلَّبِيُّ الْحُلِيُّ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الْأَنْوَارِ الْيَدْرِيَّةِ مَوْلِدَ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَّةِ فَقَالَ: وَ مَا ذَكَرَهُ النَّاصِبُ مِنْ إِجْمَاعِ أَهْلِ التَّارِيخِ عَلَى أَنَّ الْحَسَنَ الْعَسْكَرِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَاتَ وَ لَا عَقَبَ لَهُ وَ لَا نَسْلَ

ص: ٢٤٨

١- (١) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ج ٢/٢٦٠.

٢- (٢) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ج ٢/٢٦٠.

٣- (٣) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ج ٢/٢٦٠.

٤- (٤) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ج ٢/٢٦١.

٥- (٥) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ج ٢/٢٦١.

٦- (٦) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ج ٢/٢٦٢.

٧- (٧) الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ: ج ٢/٢٦٢.

بِاطِلٍ بِمَا رَوَاهُ الْكُنْجِيُّ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ، فَإِنَّهُ ذَكَرَ فِي تَارِيخِ الْإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ الْعَسِي كَرِي عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قُبِضَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لثَلَاثِ لَيَالٍ خَلُونَ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سِنَةَ سِتِّ وَ سِتِّينَ وَ مِائَتَيْنِ وَ خَلَفَ ابْنَهُ وَ هُوَ الْإِمَامُ الْمُنتَظَرُ، وَ بِهِ يُخْتَمُ الْكِتَابُ وَ يُذَكَّرُ مُفْرَدًا «انْتَهَى».

قَالَ: وَ قَالَ أَبُو الْمُظَفَّرِ يُوسُفُ سِبْطُ ابْنِ الْجَوَزِيِّ فِي كِتَابِهِ الْخَصَائِصِ: وَ قَدْ ذَكَرْنَا وَفَاةَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَ أَنَّهَا كَانَتْ سِنَةَ سِتِّينَ وَ مِائَتَيْنِ، وَ ذَكَرَ أَوْلَادَهُ مِنْهُمْ مُحَمَّدُ الْإِمَامُ، وَ مِثْلُهُ مَا يَرْوِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الشَّافِعِيُّ حَاطِبُ دِمَشْقَ (١).

وَ رَوَى جُمْلَةً مِنَ الْأَخْبَارِ السَّابِقَةِ مِنْ طُرُقِ الْعِيَامَةِ وَ نَقَلَ عَنِ ابْنِ سَبْرِينَ أَنَّهُ رَوَى تَفَضُّلَ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ رَوَى النَّصَّ عَلَى الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ كِتَابِ شَرْحِ الشُّنَنِ لِلْفَرَّاءِ، وَ مِنْ صَدِّحِجِ الْبُخَارِيِّ وَ صَدِّحِجِ مُشَلِّمِ، وَ كِتَابِ الْكُنْجِيِّ الشَّافِعِيِّ وَ عَنِ التَّرْمِذِيِّ فِي جَامِعِهِ وَ أَبِي دَاوُدَ فِي صَحِيحِهِ، وَ مِنْ كِتَابِ الْفِتَنِ لِأَبِي نُعَيْمٍ وَ غَيْرِ ذَلِكَ .

### الفصل السابع عشر

١٧١ - وَ رَوَى الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الطَّبْرِيُّ مِنْ عَلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ ذَخَائِرِ الْعُقَبِيِّ فِي مَنَاقِبِ ذَوِي الْقُرْبَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: نَحْنُ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ سَادَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَنَا وَ عَلِيٌّ وَ حَمْزَةُ وَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ الْمَهْدِيُّ قَالَ: أَخْرَجَهُ ابْنُ السَّرِيِّ (٢).

١٧٢ - وَ عَنْ عَلِيِّ الْهَلَالِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: أَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَ أَنَا أَبُوكَ، وَ وَصِيِّي خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ وَ أَحَبُّهُمْ إِلَى اللَّهِ وَ هُوَ بَعْلُكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ الَّذِي بَعْتَنِي بِالْحَقِّ إِنَّ مِنْهُمَا يَعْزِي مِنَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ مَهْدِي هَذِهِ الْأُمَّةَ، إِذَا صَارَتِ الدُّنْيَا هَرْجًا وَ مَرْجًا، وَ تَظَاهَرَتِ الْفِتْنُ، وَ تَقَطَّعَتِ السُّبُلُ، وَ أَغَارَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَلَا كَبِيرٌ يَرْحَمُ صَاحِبًا وَ لَا صَغِيرٌ يُوقِرُ كَبِيرًا، فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِنْدَ ذَلِكَ مِنْهُمَا مَنْ يَفْتَحُ حُصُونَ الضَّلَالَةِ وَ قُلُوبًا غُلْفًا، يَقُومُ بِالدِّينِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، كَمَا قُمْتُ بِهِ فِي أَوَّلِهِ، وَ يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ جُورًا، أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ فِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي الْمَهْدِيِّ (٣).

ص: ٢٤٩

١- (١) انظر البحار: ٥٠/٣٣٥.

٢- (٢) ذخائر العقبي: ١٥.

٣- (٣) ذخائر العقبي: ١٣٦.

١٧٣ - وَ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يُوَلَّدُ مِنْهُمَا يَعْنِي الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ مَهْدِيَّ هَذِهِ الْأُمَّةِ (١).

١٧٤ - وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ لِفَاطِمَةَ: الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِي (٢).

١٧٥ - وَ عَنْ حُرَيْثِ بْنِ أَبِي مَرْثَدَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِي، وَ جِهَةٌ كَالْكُوكَبِ الدَّرِّيِّ قَالَ: وَ قَدْ رَوَى أَنَّهُ مِنْ عِتْرَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

١٧٦ - وَ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَبْعَثَ رَجُلًا مِنْ وُلْدِي اسْمُهُ كَاسِمِي، فَقَالَ سَلْمَانُ: مِنْ أَيِّ وُلْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ وُلْدِي هَذَا. وَ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى الْحُسَيْنِ. قَالَ الطَّبْرِيُّ:

يُحْمَلُ مَا وَرَدَ مُطْلَقًا عَلَى هَذَا الْمُقْتَدِ (٤).

أقول: قد عرفت أنه من ولد الحسين باعتبار الأب و من ولد الحسن باعتبار الأم.

### الفصل الثامن عشر

١٧٧ - وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَطِيبِ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ مَشْكَاهِ الْمَصَابِيحِ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَبَشِّرُوا ثُمَّ أَبَشِّرُوا، إِنَّمَا مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ الْغَيْثِ، لَا يُدْرَى آخِرُهُ خَيْرٌ أَمْ أَوَّلُهُ؟ أَوْ كَحَدِيدِيقِهِ أُطِعِمَ مِنْهَا فَوْجٌ عَامًا ثُمَّ أُطِعِمَ مِنْهَا فَوْجٌ عَامًا، لَعَلَّ آخِرَهَا فَوْجًا يَكُونُ أَعْرَضَهَا عَرْضًا وَ أَعْمَقَهَا عُمُقًا وَ أَحْسَنَهَا حُسْنًا، كَيْفَ تَهْلِكُ أُمَّةٌ أَنَا أَوْلُهَا وَ الْمَهْدِيُّ وَسِطُهَا وَ الْمَسِيحُ آخِرُهَا؟ وَ لَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ نُبْحَجُ أَعْوَجُ، لَيْسُوا مِنِّي وَ لَا أَنَا مِنْهُمْ. رَوَاهُ رَزِينٌ (٥).

أقول: قوله: و المسيح آخرها، وجهه أن المهدي يخرج قبل نزوله لا أنه يموت قبله لما مرّ.

### الفصل التاسع عشر

١٧٨ - وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ الْيَقِينِ بِاخْتِصَاصِ عَلِيٍّ بِإِمْرِهِ الْمُؤْمِنِينَ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ فَصَائِلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ

ص: ٢٥٠

١- (١) ذخائر العقبى: ١٣٦.

٢- (٢) ذخائر العقبى: ١٣٦.

٣- (٣) ذخائر العقبى: ١٣٦.

٤- (٤) ذخائر العقبى: ١٣٦.



النَّظِيرِيُّ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْغَدِيرِ فِي حُضُورِ سَبْعِينَ أَلْفًا عَدَّهُ أَصْحَابِ مُوسَى: أَلَا- إِنِّي الرَّسُولُ وَعَلَيَّ الْإِمَامُ وَالْوَصِيُّ بَعْدِي، أَلَا- إِنَّ الْإِمَامَ الْمَهْدِيَّ مِنَّا، أَلَا إِنَّهُ الظَّاهِرُ عَلَى الْأَذْيَانِ، أَلَا إِنَّهُ الْمُتَّقِمُ مِنَ الظَّالِمِينَ، أَلَا إِنَّهُ نَاصِرُ دِينِ اللَّهِ، أَلَا إِنَّهُ خَيْرُهُ اللَّهُ وَمُخْتَارُهُ، أَلَا إِنَّهُ بَاقِي حُجَجِ الْحَجِيجِ وَلَا حَقَّ إِلَّا مَعَهُ، أَلَا إِنَّهُ وَلِيُّ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَحَكَمُهُ فِي خَلْقِهِ وَآمِينُهُ فِي عَالَمِيَّتِهِ وَسِرِّهِ (١).

١٧٩- وَبِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: قَالَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَصِيَّيَّ وَإِمَامَ أُمَّتِي وَخَلِيفَتِي عَلَيَّهَا مِنْ بَعْدِي، وَ مِنْ وُلْدِهِ الْقَائِمُ الْمُتَنَزَّرُ الَّذِي يَمَلَأُ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ جَوْرًا وَظُلْمًا، إِنَّ الثَّابِتِينَ عَلَى الْقَوْلِ بِهِ فِي غَيْبَتِهِ لَأَعَزُّ مِنَ الْكِبْرِيَّتِ الْأَحْمَرِ (٢).

## الفصل العشرون

١٨٠- وَرَوَى الْحُسَيْنِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ مِنْ عُلَمَائِنَا فِي كِتَابِ مَفْصَيْدِ الرَّاعِبِ الطَّالِبِ فِي مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ: وَمِنَّا سَبْطًا هَذِهِ الْأُمَّةُ وَهُمَا ابْنَاكَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ إِنَّ مِنْهُمَا مَهْدِيَّ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِذَا صَارَتِ الدُّنْيَا هَرَجًا وَ مَرْجًا إِلَى أَنْ قَالَ:

فَيَقُومُ بِالَّذِينَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ كَمَا قُتِمَتْ بِهِ فِي أَوَّلِ الزَّمَانِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبْرَانِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (٣).

١٨١- وَبِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ مِنْ طَرِيقِ الْعِيَامَةِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الْخَلْفُ الصَّالِحُ مِنْ وُلْدِي وَهُوَ الْمَهْدِيُّ، اسْمُهُ مُحَمَّدٌ، وَ كُنْيَتُهُ أَبُو الْقَاسِمِ يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ (٤).

١٨٢- وَبِإِسْنَادٍ ذَكَرَهُ مِنْ طَرِيقِ الْعَامَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي تَجْرِي الْمَلَا حِمُّ عَلَى يَدَيْهِ يَطْهَرُ الْإِسْلَامَ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعَدَّهُ (٥).

## الفصل الحادي والعشرون

١٨٣- وَرَوَى هِشَامُ بْنُ مُحَمَّدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا فِي كِتَابِ مَضِيحِ الْأَنْوَارِ نَقْلًا مِنْ مُسْنَدِ فَاطِمَةَ لِلدَّارِقُطْنِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ مِنَّا مَهْدِيٌّ

ص: ٢٥١

١- (١) اليقين: ٣٥٧.

٢- (٢) اليقين: ٤٩٤.

٣- (٣) البحار: ٣٠٨/٣٦.

٤- (٤) ينابيع المودّة: ٣/٣٩٢.

٥- (٥) معجم أحاديث المهدي عليه السلام: ١٥/١.

هَذِهِ الْأُمَّةُ الَّتِي عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ يُصَلِّي خَلْفَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ عَلَى مَنْكِبِ الْحُسَيْنِ وَقَالَ: مِنْ هَذَا مَهْدِي هَذِهِ الْأُمَّةُ (١).

## الفصل الثاني والعشرون

١٨٤ - وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ فَرِحَ الْأَنْصَارِيُّ الْخَزْرَجِيُّ الْأَنْدَلِسِيُّ ثُمَّ الْقُرْطُبِيُّ مِنْ عَلَمَاءِ الشُّنَّةِ فِي كِتَابِ التَّدْكَرِ بِأَحْوَالِ الْمَوْتَى وَأُمُورِ الْآخِرَةِ قَالَ:

رَوَى أَنَّ جَمِيعَ مُلُوكِ الدُّنْيَا أَرْبَعَهُ، مُؤْمِنَانِ وَكَافِرَانِ، فَالْمُؤْمِنَانِ: سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَذُو الْقَرَيْنَيْنِ وَالكَافِرَانِ نُمْرُودُ وَبُحْتَنَصَّرُ وَ سَيَمْلِكُهَا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ حَامِسٌ فَهُوَ الْمَهْدِيُّ (٢).

١٨٥ - وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يَحْتِى الْمَالَ حَتْوًا وَلَا يَعِيدُهُ عَدًّا (٣).

١٨٦ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: إِذَا حَسَفَ اللَّهُ بِالْجَيْشِ بِالْبَيْدَاءِ فَهُوَ عَلَامَةُ خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ (٤).

١٨٧ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي حَدِيثِ الشُّفَيَانِيِّ قَالَ:

ثُمَّ يَخْرُجُونَ مُتَوَجِّهِينَ إِلَى الشَّامِ، فَتَخْرُجُ رَأْيُهُ الْمَهْدِيُّ مِنَ الْكُوفَةِ فَيَلْحَقُ ذَلِكَ الْجَيْشَ مِنْهَا عَلَى لَيْلَتَيْنِ فَيَقْتُلُونَهُمْ (٥).

١٨٨ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِي حَدِيثِ الشُّفَيَانِيِّ أَنَّهُ بَعَثَ جَيْشًا إِلَى الْكُوفَةِ وَخَمْسَةَ عَشَرَ أَلْفَ رَاكِبٍ إِلَى مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةَ لِمَحَارَبَةِ الْمَهْدِيِّ وَمَنْ مَعَهُ وَ ذَكَرَ الْحَرْبَ فِي الْكُوفَةِ وَ الْمَدِينَةَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ يَسِيرُونَ نَحْوَ مَكَّةَ لِمَحَارَبَةِ الْمَهْدِيِّ وَمَنْ مَعَهُ، فَإِذَا وَصَلُوا إِلَى الْبَيْدَاءِ مَسَّخَهُمُ اللَّهُ أَجْمَعِينَ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى وَ لَوْ تَرَى إِذْ فَرَعُوا فَلَا قُوَّةَ وَ أُخِذُوا مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ (٦).

قال: وقد ذكر خبر الشفيعاني بتمامه محمد بن جعفر بن المنادي في كتاب الملاحم و ذكر أشياء كثيرة الله أعلم بصحتها، أخذها من كتاب دانيال، و ذكر أنه قرأ كتاب السنن الواردة بالفتن تأليف عثمان بن سعيد بن عثمان و أنه ذكر الدابة.

١٨٩ - وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ حُدَيْفَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: قَالَ: تَكُونُ وَقَعَةٌ بِالزُّورَاءِ إِلَى

ص: ٢٥٢

١- (١) الصراط المستقيم: ٢/٢٢٠.

٢- (٢) تفسير القرطبي: ج ١١/٤٧.

٣- (٣) العمدة: ٤٢٤ ح ٨٨٧.

٤- (٤) تاريخ المدينة: ج ١/٣١٠.

٥- (٥) تفسير مجمع البيان: ج ٨/٢٢٨.



أَنْ قَالَ: ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ خُرُوجِ الشُّفَيَانِيِّ ثُمَّ ذَكَرَ خُرُوجَ الْمَهْدِيِّ وَذَكَرَ خُرُوجَ الدَّابِّهِ وَذَكَرَ خُرُوجَ يَأْجُوجَ وَ مَاْجُوجَ «الْحَدِيثُ» (١).

١٩٠ - ثُمَّ قَالَ ابْنُ مَاجَهَ: عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يُقْتَلُ عِنْدَ كَنْزِكُمْ ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ابْنُ خَلِيفَةٍ، ثُمَّ لَا يَصِيرُ إِلَى وَاحِدٍ مِنْهُمْ. ثُمَّ تَطَّلَعَ الرَّايَاتُ السُّودُ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ فَيَقْتُلُونَكُمْ قَتْلًا لَمْ يَقْتُلَهُ قَوْمٌ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَبَايَعُوهُ وَ لَوْ حَبَوًا عَلَى الثَّلْجِ، فَإِنَّهُ خَلِيفَةُ اللَّهِ الْمَهْدِيُّ إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ (٢).

١٩١ - قَالَ: وَ خَرَجَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الزُّبَيْدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَخْرُجُ نَاسٌ مِنَ الْمَشْرِقِ فَيَوِّطُّونَ لِلْمَهْدِيِّ يَعْنِي سُلْطَانَهُ (٣).

١٩٢ - قَالَ: وَ خَرَجَ أَبُو دَاوُدَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:

يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ وَرَاءِ النَّهْرِ يُقَالُ لَهُ الْحَرْثُ، عَلَى مُقَدِّمَتِهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ مَنْصُورٌ، يَوِّطُّ وَيُمْكِنُ لِأَلِ مُحَمَّدٍ كَمَا مَكَنْتُ قُرَيْشٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَجَبْتُ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ نُصْرَتَهُ. أَوْ قَالَ إِعَانَتَهُ (٤).

١٩٣ - ثُمَّ قَالَ أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَكُونُ فِي أُمَّتِي الْمَهْدِيُّ إِنْ قَصِرَ فَسَبِّحْ وَإِلَّا فَتَسَبَّحْ، تُنْعَمُ فِيهِ أُمَّتِي نِعْمَةً لَمْ يَسْمَعُوا بِمِثْلِهَا قَطُّ، إِلَى أَنْ قَالَ: يَقُومُ الرَّجُلُ فَيَقُولُ: يَا مَهْدِيُّ أَعْطِنِي فَيَقُولُ: خُذْ (٥).

١٩٤ - قَالَ: وَ خَرَجَ أَيْضًا عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْمَهْدِيُّ مِنْ أَجَلِي الْجَبْهَةِ أَقْنَى الْأَنْفِ يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا يَمْكُثُ سَبْعَ سِنِينَ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ نَحْوَهُ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا آخَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ ثُمَّ قَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ (٦).

١٩٥ - قَالَ: وَ خَرَجَ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنْ فِي أُمَّتِي الْمَهْدِيُّ يَخْرُجُ يَعِيشُ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ تِسْعًا، فَيَجِيءُ الرَّجُلُ فَيَقُولُ: يَا مَهْدِيُّ أَعْطِنِي فَيَحْتِجِي لَهُ فِي تَوْبِهِ مَا اسْتَطَاعَ أَنْ يَحْمِلَهُ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ (٧).

١٩٦ - قَالَ: وَ ذَكَرَ أَبُو نَعِيمٍ الْحَافِظُ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ

ص: ٢٥٣

١- (١) معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام ج ١/٣٥٥ ح ٢٣٥.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ٨٧/٥١.

٣- (٣) لمحات: ١٠٢ ح ٣٧.

٤- (٤) العمدة: ٤٣٤ ح ٩١٣.

٥- (٥) تاريخ ابن خلدون: ج ٣١٥/١.

٦- (٦) بحار الأنوار: ج ٣٦١/٣٦ ح ٢٣٣.



٧- (٧) معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام: ج ٢٣٧/١ ح ١٤٧.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْمَهْدِيُّ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ يُصَلِّحُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي لَيْلِهِ. أَوْ قَالَ فِي يَوْمَيْنِ. قَالَ: وَ الْأَحَادِيثُ فِي التَّنْصِيصِ عَلَى خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ مِنْ عَتْرَتِهِ ثَابِتَةٌ، ثُمَّ نَقَلَ عَنْ بَعْضِ عُلَمَائِهِمْ قَالَ: قَدْ تَوَاتَرَتْ الْأَخْبَارُ وَ اسْتَفَاضَتْ بِكَثْرَةِ رَوَاتِهَا عَنْ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالْمَهْدِيِّ وَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَ أَنَّهُ يَوْمَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ عَيْسَى يَصَلِّي خَلْفَهُ.

ثم قال:

تَقَدَّمَ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ وَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ الْمَهْدِيَّ يُبَايِعُ مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ (١).

١٩٧ - ثُمَّ قَالَ: وَ رَوَى مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَ غَيْرِهِ: أَنَّهُ يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ مِنَ الْمَغْرِبِ الْأَقْصَى، يَمْشِي النَّصْرُ بَيْنَ يَدَيْهِ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ إِنَّ الْمَهْدِيَّ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ اخْرُجُوا إِلَيَّ قِتَالِ عِدْوِ اللَّهِ وَ عِدْوِكُمْ، فَيَجِئُونَهُ وَ لَا يَعْصُونَ لَهُ أَمْرًا، فَيَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ وَ مَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الشَّامِ لِمُحَارَبَةِ الشُّفْيَانِيِّ. وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ وَ هُوَ طَوِيلٌ ثُمَّ قَالَ: وَ خَبَرَ الشُّفْيَانِيَّ أَخْرَجَهُ عَمْرُو بْنُ عَبِيدٍ فِي مُسْنَدِهِ (٢).

١٩٨ - قَالَ: وَ رَوَى مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فِي حَدِيثٍ فِيهِ طَوْلٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: سَيُفْتَحُ بَعْدِي جَزَائِرٌ تُسَمَّى بِالْأَنْدَلُسِ، فَيُعْتَلَبُ عَلَيْهِمْ أَهْلُ الْكُفْرِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَيَخْرُجُ رَجُلٌ مِنَ الْمَغْرِبِ الْأَقْصَى مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ هُوَ الْمَهْدِيُّ الْقَائِمُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ وَ هُوَ أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ (٣).

١٩٩ - قَالَ: وَ ذَكَرَ الدَّارِقُطِيُّ فِي سُنَنِهِ ثُمَّ ذَكَرَ سِنْدَهُ عَنْ جَابِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ لِمَهْدِيَّيْنَا آيَتَيْنِ لَمْ يَكُونَا مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضِ، يَنْكَسِفُ الْقَمَرُ أَوَّلَ لَيْلِهِ مِنْ رَمَضَانَ وَ تَنْكَسِفُ الشَّمْسُ فِي النُّصْفِ مِنْهُ، وَ لَمْ يَكُونَا مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضِ (٤).

٢٠٠ - ثُمَّ قَالَ: ابْنُ مَاجَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ لَطَوَّلَهُ اللَّهُ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي جَبَلَ الدَّيْلَمِ وَ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ، إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ (٥).

٢٠١ - ثُمَّ قَالَ: وَ رَوَى مِنْ حَدِيثِ حُدَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: وَ فِيهِ: ثُمَّ إِنَّ

ص: ٢٥٤

١- (١) معجم أحاديث المهدي: ٥٦٥/١.

٢- (٢) لم نجدها في المصادر.

٣- (٣) لم نجدها في المصادر.

٤- (٤) معجم أحاديث الإمام المهدي: ج ٢٥٢/٣ ح ٧٨٢.

٥- (٥) معجم أحاديث الإمام المهدي: ج ٣٤٨/١ ح ٢٣٠.

المَهْدِيُّ وَ مَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَأْتُونَ إِلَى مَدِينَةِ أَنْطَاكِيَّةَ، وَ هِيَ مَدِينَةُ عَظِيمَةٍ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ يَمْلِكُ الْمَهْدِيُّ أَنْطَاكِيَّةَ وَ يَبْنِي فِيهَا الْمَسَاجِدَ، ثُمَّ يَصْرُفُ إِلَى رُومِيَّةِ الْقَسْطَنْطِينِيَّةِ وَ كَنِيسَةِ الذَّهَبِ، فَيَسْتَفْتِحُونَهَا إِلَى أَنْ قَالَ: فَيَأْخُذُ الْمَهْدِيُّ تِلْكَ الْأَمْوَالَ فَيَرُدُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْمَقْدِسِ «الْحَدِيثُ» (١).

٢٠٢- وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ يَنْصَرُّ مِنْ خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: وَ يَكُونُ عَلَى مُتَقَدِّمَتِهِ صَاحِبُ الْخَرْطُومِ وَ هُوَ صَاحِبُ الْمَهْدِيِّ وَ نَاصِرُ دِينِ الْإِسْلَامِ إِلَى أَنْ قَالَ:

فَيُضِيْعُ عَدُوَّ الْمَهْدِيِّ الْمُنْبَرِّ فِي مَسْجِدِ الْجَامِعِ وَ يَخْطُبُ، ثُمَّ إِنَّ الْمَهْدِيَّ وَ مَنْ مَعَهُ يُصِلُونَ إِلَى كَنِيسَةِ الذَّهَبِ فَيَجِدُونَ فِيهَا أَمْوَالًا فَيَأْخُذُهَا الْمَهْدِيُّ فَيَقْسِمُهَا بَيْنَ النَّاسِ (٢).

٢٠٣- وَ رَوَى فِي حَدِيثٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ فِي أُمَّتِي عَلَى خِلَافٍ مِنَ النَّاسِ. يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ ظُلْمًا «الْحَدِيثُ» (٣).

### الفصل الثالث والعشرون

٢٠٤- وَ قَالَ ابْنُ خَلِّكَانَ مِنَ الْعِوَامَةِ فِي تَارِيخِهِ عِنْدَ ذِكْرِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هُوَ الثَّانِي عَشَرَ الْمَائِمَةَ الْإِثْنَى عَشَرَ عَلَى اعْتِقَادِ الْأِمَامِيَّةِ الْمَعْرُوفِ بِالْحَقِّيِّ، وَ هُوَ الَّذِي تَزَعُمُ الشَّيْعَةُ أَنَّهُ الْمُنتَظَرُ وَ الْقَائِمُ الْمَهْدِيُّ وَ هُوَ صَاحِبُ السَّرْدَابِ عِنْدَهُمْ، وَ أَقَاوِيلُهُمْ فِيهِ كَثِيرَةٌ، وَ هُمْ يَنْتَظِرُونَ ظُهُورَهُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ مِنَ السَّرْدَابِ بِسِرٍّ مَنْ رَأَى، كَانَتْ لِوَادَتِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مُنْتَصَفَ شَعْبَانَ سِنَةِ خَمْسٍ وَ خَمْسِينَ وَ مِائَتَيْنِ، وَ لَمَّا تُوَفِّيَ أَبُوهُ كَانَ عُمُرُهُ خَمْسَ سِتِّينَ وَ اسْمُ أُمِّهِ خَمَطٌ وَ قِيلَ نَزَجَسُ، وَ الشَّيْعَةُ يَقُولُونَ: إِنَّهُ دَخَلَ السَّرْدَابَ فِي دَارِ أَبِيهِ وَ أُمُّهُ تَنْتَظِرُ إِلَيْهِ فَلَمْ يَعِدْ يَخْرُجُ إِلَيْهَا، وَ ذَلِكَ فِي سِنَةِ خَمْسٍ وَ سِتِّينَ وَ مِائَتَيْنِ، وَ قِيلَ فِي ثَامِنِ شَعْبَانَ سِنَةِ سِتِّ وَ خَمْسِينَ وَ هُوَ الْأَصْحَحُ، وَ أَنَّهُ لَمَّا دَخَلَ السَّرْدَابَ كَانَ عُمُرُهُ أَرْبَعَ سِتِّينَ وَ قِيلَ خَمْسَ سِتِّينَ وَ قِيلَ أَنَّهُ دَخَلَ السَّرْدَابَ سِنَةَ خَمْسٍ وَ سَبْعِينَ وَ مِائَتَيْنِ وَ عُمُرُهُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً وَ اللَّهُ أَعْلَمُ «انْتَهَى» (٤).

أقول: هذه روايه منه لولادته عليه السلام و غيبته و لا- يضر الاختلاف في التاريخ، و وجهه أن مولده كان خفيا عن الناس من الخاصه و العامه، و لم يطلع عليه إلا قليل من الخاصه و لعلمهم نسوه أو اشتبه عليهم عند الإخبار به، و ما قدمناه أوثق و الأمر سهل.

ص: ٢٥٥

١- (١) لم نجدها في المصادر.

٢- (٢) لم نجدها في المصادر.

٣- (٣) لم نجدها في المصادر.

٤- (٤) وفيات الأعيان: ١٧٦/٤.

٢٠٥ - وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَجْرٍ الشَّافِعِيُّ الْمِصْرِيُّ فِي كِتَابِ الصَّوَاعِقِ الْمُحْرِقَةِ فِي الرَّدِّ عَلَى الرَّافِضَةِ وَالْمُتَزَنِدَةِ فِي تَرْجَمَةِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَلَمْ يُخْلَفْ غَيْرَ وَلَدِهِ أَبِي الْقَاسِمِ مُحَمَّدِ الْحُجَّجِ، وَعُمُرُهُ عِنْدَ وَفَاةِ أَبِيهِ خَمْسُ سِتِينَ لَكِنْ آتَاهُ اللَّهُ فِيهِ الْحِكْمَةَ، وَيَسْمَى الْقَائِمَ الْمُنتَظَرَ لِأَنَّهُ سَتَرَ وَغَابَ، فَلَمْ يُعْرَفْ أَيْنَ ذَهَبَ، وَمَرَّ فِي الْأَيَّهِ الثَّانِيَةِ عَشَرَ قَوْلُ الرَّافِضَةِ فِيهِ أَنَّهُ هُوَ الْمَهْدِيُّ (١).

٢٠٦ - ثُمَّ قَالَ: وَمِمَّا وَرَدَتْ مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي حَقِّ الْمَهْدِيِّ مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَيَّاجَةَ وَالْبَيْهَقِيُّ وَآخَرُونَ: الْمَهْدِيُّ مِنْ عِثْرَتِي مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ (٢).

٢٠٧ - وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ وَالتَّوْمِيدِيُّ وَابْنُ مَيَّاجَةَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا يَوْمٌ لَبَعَثَ اللَّهُ فِيهِ رَجُلًا مِنْ عِثْرَتِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ جَوْرًا.

٢٠٨ - وَفِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ: الْمَهْدِيُّ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ يُصْلِحُهُ اللَّهُ فِي لَيْلِهِ.

وَ الطَّبْرَانِيُّ: الْمَهْدِيُّ مِنَّا يَخْتِمُ الدِّينَ بِنَا كَمَا فَتَحَ بِنَا،

قَالَ: وَ حَدِيثٌ لَا مَهْدِيَّ إِلَّا عَيْسَى.

قال البيهقي: تفرد به محمد بن خالد، وقال الحاكم: إنه مجهول، وصرح النسائي بأنه منكر «انتهى» (٣).

أقول: على تقدير ثبوته يمكن أن يراد به: لا مهدي من الأنبياء إلا عيسى أو لا مؤيد للمهدي يعتد به إلا عيسى، أو لا مهدي إلا عيسى ورجل آخر من أولاد فاطمه، لأنه يدل على نفى ما عدا عيسى بطريق العموم، وهو قابل للتخصيص بالنصوص المتواتره.

٢٠٩ - وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ الْمَقْدِسِيُّ الشَّافِعِيُّ فِي تَأْلِيْفِهِ الْمُسَمَّى بِعِقْدِ الدَّرِّ فِي ظُهُورِ الْمُنتَظَرِ عَلَى مَا نَقَلَ عَنْهُ بَعْضُ ثِقَاتِ الْمُعَاصِرِينَ: وَقَدْ بَشَّرَتْ بِظُهُورِ الْمَهْدِيِّ أَحَادِيثُ جَمَّةٌ دَوَّنَهَا فِي كُتُبِهِمْ عُلَمَاءُ الْأُمَّةِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَحَادِيثَ تَقَدَّمَتْ.

ثُمَّ قَالَ: وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُمَلَأَ الْمَأْرُضُ ظُلْمًا وَ عُدْوَانًا، ثُمَّ يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ عِثْرَتِي. أَوْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي. مَنْ يَمْلَأُهَا قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ ظُلْمًا وَ عُدْوَانًا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَبِيلٍ فِي مُسْنَدِهِ (٤).

٣- (٣) الصواعق المحرقة: ١٦٣ باب ١١.

٤- (٤) موارد الضمان: ٤٦٤.

٢١٠ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْمَهْدِيُّ رَجُلٌ مَنِي وَجْهُهُ كَالْكَوْكَبِ الدُّرِيِّ، أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي صِفَةِ الْمَهْدِيِّ (١).

٢١١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ الْمَهْدِيُّ، وَلَا يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ حَتَّى يَخْرُجَ سِتُونَ كَذَابًا كُلُّهُمْ يَقُولُ أَنَا نَبِيُّ (٢).

٢١٢ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ لَمْ يَتَّقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا - يَوْمَ لَبَعَثَ اللَّهُ فِيهِ رَجُلًا اسْمُهُ اسْمِي وَخَلَقَهُ خَلْقِي، يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يُبَايِعُ لَهُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ يَرُدُّ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ وَيَفْتَحُ اللَّهُ لَهُ فُتُوحًا، فَلَا يَبْقَى عَلَيَّ وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ إِلَّا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ سَلْمَانَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ أَيِّ وُلْدِكَ؟ فَقَالَ: مِنْ وُلْدِي هَذَا. وَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى الْحَسَنِ (٣).

٢١٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِي اسْمُهُ كَاسِمِي وَكُنْيَتُهُ كَكُنْيَتِي، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ جَوْرًا (٤).

## الفصل السادس والعشرون

و روى بعض أصحابنا المعاصرين من العامة أنهم رَووا الأخبار بملء ملك المهدي و اختلفوا فيها.

٢١٤ - قَالَ: وَ رَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: حَشِينَا أَنْ يَكُونَ بَعْدَ نَبِينَا حَدِيثٌ فَسَأَلْنَا نَبِيَّ اللَّهِ فَقَالَ: إِنَّ فِي أُمَّتِي الْمَهْدِيَّ، وَ يَخْرُجُ وَ يَعِيشُ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ تِسْعًا قَلْنَا: وَ مَا ذَاكَ؟ قَالَ: سِنِينَ (٥).

٢١٥ - وَعَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ فِي ذِكْرِ أَحْوَالِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

وَ يَفْتَحُ قُسْطَنْطِيْنِيَّةَ وَ الصِّينَ وَ جِبَالَ الدَّيْلَمِ، فَيَمُكُّ عَلَى ذَلِكَ سَبْعَ سِنِينَ مَقْدَارُ كُلِّ سَنَةٍ عَشْرُ سِنِينَ مِنْ سِنِيكُمْ، ثُمَّ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ. قَالَ: وَ قَدْ رَوَى عَنْ حُدَيْفَةَ: عِشْرُونَ سَنَةً وَ أَرْبَعُونَ سَنَةً وَ عَنْ دِينَارِ بْنِ دِينَارٍ أَرْبَعَةَ

ص: ٢٥٧

١- (١) عقد الدرر: ٣١٦ باب ١٢ فصل ٦.

٢- (٢) الإرشاد: ج ٣٧١/٢.

٣- (٣) العمدة: ٤٣٣ ح ٩٠٨.

٤- (٤) معجم أحاديث الإمام المهدي: ج ١١٣/١ ح ٦٤.

٥- (٥) سنن الترمذي: ج ٣٤٣/٣ ح ٢٣٣٣.

وَ عَشْرُونَ سَنَةً، وَ عَن حَمَزَةَ بْنِ حَبِيبٍ ثَلَاثُونَ سَنَةً وَ عَن أَرْطَاهُ أَرْبَعُونَ سَنَةً، وَ عَن الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تِسْعَةَ عَشَرَ سَنَةً وَ أَشْهُرًا، وَ عَن أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ التَّرْدِيدُ بَيْنَ الثَّلَاثِينَ وَ الْأَرْبَعِينَ وَ الْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ «إِنْتَهَى» (١).

أقول: قد تقدم في أحاديثنا الوجه في هذا الاختلاف.

## الفصل السابع والعشرون

٢١٦ - وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَرَبِيٍِّّ مِنْ عُلَمَاءِ مُخَالِفِينَ فِي كِتَابِ الْفُتُوحَاتِ الْمَكِّيَّةِ: إِنَّ لِلَّهِ خَلِيفَةً يَخْرُجُ مِنْ عَتْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ، يُوَاتِئُ اسْمُهُ اسْمَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يُشْبِهُ رَسُولَ اللَّهِ فِي الْخَلْقِ بِفَتْحِ الْخَاءِ، وَ يَقْضُرُ عَنْهُ فِي الْخَلْقِ بِصَمِّ الْخَاءِ أَسْعَدُ النَّاسِ بِهِ أَهْلُ الْكُوفَةِ وَ ذَكَرَ جُمْلَهُ مِنْ أَحْوَالِهِ (٢).

أقول: و تقدم ما يدل على ذلك في الأبواب السابقة و يأتي ما يدل عليه.

## الفصل الثامن والعشرون

في ذكر نبذه مما ورد في هذا المعنى من الشعر

فمن ذلك ما نقله جماعة منهم الطبرسي في كتاب إعلام الوري و علي بن يونس في الصراط المستقيم من شعر السيد إسماعيل بن محمد الحميري من قصيده يخاطب بها الصادق عليه السلام:

و لكن روينا عن وصي نبينا و ما كان فيما قاله بالمكذب

بأن ولي الله يفقد لا يرى سنين كفعل الخائف المترقب

فتقسم أموال الفقيد كأنما تغييه بين الصفيح المنصب

فيمكث حيناً ثم يشرق شخصه مضيئاً بنور العدل إشراق كوكب

له غيبه لا بد أن سيغيها فصلى عليه الله من متغيب

فيمكث حيناً ثم يظهر عينه فيملاً عدلاً كل شرق و مغرب (٣)

و من ذلك ما أورده لنفسه كمال الدين محمد بن طلحة الشافعي في كتاب مطالب السئول في مناقب آل الرسول و هي هذه الأبيات

ص: ٢٥٨

٢- (٢) الفتوحات المكيه: ٣/٣٢٧ ط. دار صادر.

٣- (٣) إعلام الوري: ج ١/٥٤٠.



فهذا الخلف الصالح قد أيده الله و قد قال رسول الله قولا قد روينا

و ذو العلم بما قال إذا أدرك معناه يرى الأخبار فى المهدي جاءت بمسماه

و قد أبداه بالنسبه و الوصف و سماه و يكفى قوله منى لإشراق محياه

و لن يبلغ ما أوتيه أمثال و أشباه و إن قالوا هو المهدي ما ماتوا بما فاهوا

و نقل هذه الأبيات على بن عيسى فى كشف الغمه (١).

و من ذلك قول الحسن بن راشد من قصيده طويله:

و أعددت ذخرا للمعاد قصائدا تعطر منها فى النشيد المجالس

بمدح الإمام القائم الخلف الذى بمظهره تحيى الرسوم الدوارس

إمام له مما جهلنا حقيقه و ليس له فيما علمنا مجانس

تولد بين المصطفى و وصيه و لا غرو أن يزكو هناك الغوارس

كأنى بأفواج الملائك حوله مسومه يوم الهياج تداعس

تؤمّ وصى الأوصياء و دونه ملائكه غرّ و شوس أحامس

و من ذلك قول ابن أبى الحديد من قصيده يمدح فيها أمير المؤمنين عليه السلام و يخاطبه (٢):

و لقد علمت بأنه لا بدّ من مهديكم و ليومه أتوقع

تحميه من جند الإله كتائب كالبحر أقبل زاخرا يتدفع

و من ذلك قول الشيخ بهاء الدين محمد العاملى من قصيده طويله (٣):

و لا نشرت فى الخافقين فضائلى و لا كان فى المهدي رائق أشعارى

خليفه رب العالمين و ظلّه على ساكنى الغبراء من كل ديّار

إمام الورى طود النهى منبع الهدى و صاحب سر الله فى هذه الدار

أيا حجه الله الذى ليس جاريا بغير الذى يرضاه سابق أقدار

أغث حوزة الإيمان و اعمر ربوعه فلم يبق منها غير دارس آثار

و من ذلك قول مهيار الديلمي من قصيده في مدح أهل البيت عليهم السلام و يذكر فيها قتل الحسين عليه السلام (٤):

ص: ٢٥٩

---

١- (١) كشف الغمه: ج ٣/٢٣٣.

٢- (٢) شرح نهج البلاغه: ج ١/١٤١.

٣- (٣) عصر الظهور: ٣٧٩.

٤- (٤) الغدير: ٢٤٢.

عسى سطوه الحق تعلقو المحال عسى يغلب النقص بالسؤدد

و قد فعل الله لكننى أرى كبدى بعد لما تبرد

بسمعى لقائكم دعوه يلبي لها كل مستنجد

و من ذلك قول على بن عيسى صاحب كشف الغمه من قصيده أوردتها فيه:

تحية الله و رضوانه على الإمام الحجة القائم

خليفه الله على خلقه و الآخذ الحق من الظالم

مطهر الأرض و محيى الورى العلوى الطاهر الفاطمى

الصاحب الأعظم و الماجد الأكرم و المولى أبو القاسم

و صاحب الدوله يحيى بها ممتحن فى الزمن الغاشم

و قوله من قصيده أخرى أوردتها فى كتابه:

إن شئت تتلو سوره الحمد فخير الأقوال فى المهدي

القائم الموجود و المنتمى إلى العلى بالأب و الجد

برج بى وجدى إلى عالم بما أقاسيه من الوجد

و هممت فى حب فتى غائب و هو قريب الدار فى البعد

فاظهر ظهور الشمس و اكشف لنا عن طالع مذ غبت مسودّ

و من ذلك قول محمّد بن الحسن الحر مؤلف هذا الكتاب من قصيده طويله:

ليت شعرى هل أدرك قائم المهدي يقضى بأمره ما يشاء

منها

غير أنى علمت علما يقينا ليس فيه تردد و امتراء

أن سيغدو له على كل قطر فى جميع الممالك استيلاء

و قوله من قصيده طويله:

يا جند لولاح وجه إمامنا فأضاء منه وجه كل رجاء

حتى متى و إلى متى هو غائب ما آن قرب بعد طول تنائي

و بحبى المهدي مع آباءه أسلو هوى الآباء و الأبناء

عجل جعلت لك الفداء و اخرج فقد خفى الهدى و الحق أى خفاء

و قوله من قصيده طويله:

ص: ٢٦٠

إلى القائم المهدي أهديت مدحتي ليشفع لي في العفو و الصفح عن ذنبي

إمام همام لا يبالي كماله بغيظ جميع الخلق عند رضا الرب

فديتك قد طال انتظاري و شطّ بي مزارى و قد زال اصطبارى عن القرب

و قوله من قصيده طويله فى مدح الأئمه عليهم السّلام

لهم الملك و العدى اغتصبوه شر ملك ملك يرى مغصوبا

أملكهم راجع إليهم إذ المهدي أضحى لكل ملك سلوبا

و قوله من قصيده طويله:

يا أيها القائم المهدي يا أملى أرجو لقاءك فى الدنيا و لطفك بى

إلام حتام يا مولى الأنام لقد طال انتظارى فهل للقرب من سبب

ما زلت للقائم المهدي مرتقبا شوقا و إن كان غيرى غير مرتقب

إلام حتام قد طال انتظارك يا خير الأنام فقم و احضر و لا تغب

و قوله من قصيده طويله:

الإمام المهدي خير البرايا من حماء عن البرايا المغيب

و سيجلوه للعيون طلوع بعد ما قد حماه عنها غروب

و قوله من قصيده طويله:

آه يا ليتنى أنال المنى و هى خروج المهدي قبل مماتى

ربى هب لى هذا و إلا فهب لى رجعه عند ذاك بعد وفاتى

و قوله من قصيده طويله:

ألا إنّ وعد الله حق محقق و لا بد من أن يخرج القائم المهدي

و غيبه هاديننا أجلّ مصيبه فإن هو لم يخرج و يهد فمن يهدى

و قوله من قصيده:

و خير ما أطلب من مطلب أن أدرك المنتظر المهدي

به اهتدينا و بآبائه إلى طريق الحق و الرشد

و قوله من قصيده:

و خير ما أطلب من مطلب أن أدرك المنتظر المهدي

به اهتدينا و بآبائه إلى طريق الحق و الرشد

ص: ٢٤١

و قوله من قصيده:

يا خير خلق الله و المهدي من بين الوري و البدر في أفق الهدى

يا سيدى يا حجه الرحمن لو قد قمت في الدنيا انجلى عنا الردى

و قوله من قصيده:

أواه مما نقاسى بعد موتهم و غيبه القائم النائى عن النادى

مد غاب مهدينا غاب الهدى فمتى نهدي بنور و هدى مهدينا الهادى

و قوله من قصيده:

لى قلب لا يعرف الخوف قد أعدته لانتظار نصر المهدي

سيدى هل إلى خروج سبيل فيقلب الإيمان نيران وجد

و قوله من قصيده طويله:

الحجه القائم المهدي و العلم الفرد الملاذ إذا ما خاف مطرود

سيمنح الأرض منه بعد ما اضطربت عدلا لذى الظلم فيها منه تقييد

و قوله من قصيده طويله:

الإمام المهدي أكرم خلق الله ذى البأس و الندى و الجود

طال منا انتظاره فمتى يخرج حتى يبید أهل الجحود

و قوله من قصيده طويله:

رب عجل لنا خروج إمام يظهر العدل بعد ظلم تمادى

ليت شعرى متى أرى القائم المهدي أبدى ردى العدى و أبادا

و قوله من قصيده طويله:

هل سبيل لنا إلى القائم المهدي إذ غيره لنا غير هاد

فهو شمس الهدى و حوض الصادى و هو بحر الندى و بدر النادى

ليت شعرى بأى واد سلكنتم فعسانا نؤمّ ذاك الوادى

و قوله من قصيده طويله:

إلى القائم المهدي تنى أعنه القريض فيحلو المدح و الوصف و الذكر

إلام و حتام انتظارك سيدى لقد طالت البلوى و قد فنى الصبر

ص: ٢٦٢



و قوله من قصيده طويله:

آه من طول غيبه القائم المهديّ قد عيل حين طالت صبرى

سیدی هل تزور عبدك يوما فعسى ينجلي بذلك ضرى

و قوله من قصيده طويله:

فديت منتظرا ما زلت منتظرا و إن كان غيرى غير منتظر

شمس الهدى غربت لكن طلعتها أن تستر فسناها غير مستر

و قوله من قصيده طويله:

نصره العيش فى خروج إمام غاب عن ناظرى فطال انتظارى

بأبى حاضرا بكل فؤاد بأبى غائبا عن الأبصار

و شمس الهدى تشرق فى قلب الهدى إن يغب عن الأمصار

و قوله من قصيده طويله:

و إن أدرك المهدي خضت أمامه بحار الوغى أفضى الأمانى أو أفضى

فإن عشت أنصره بجهدى و إن أمت فلله ميراث السموات و الأرض

و قوله من قصيده:

أبو القاسم المهدي أخفاه مغرب و لا بد يديه لنا بعد مطلع

فيا أيها المهدي طال انتظارنا فجد بخروج منك يرضى و يقنع

و قوله من قصيده طويله:

و فى غيبه المهدي ذل عزيزنا فيا رب هبنا العزّ، من بعد ذا الذل

إلهى إلى كم صبرنا و انتظارنا أ ما آن لطف يدفع الظلم بالعدل

و قوله من قصيده:

أبا القاسم المهدي يا أكرم الوري و أزكاهم في كل قول و أفعال  
مغيبك إذ أبكى الموالى أشمت الأعدى و الأمجاد ليس لهم وال

و قوله من قصيده طويله:

أشرف الخلق الحجه القائم المنتظر الأفضل الإمام الهمام

غاب عنى و إنه لمقيم فى الحشا لا يمل منه المقام

ص: ٢٤٣

و قوله من قصيده طويله:

الإمام الزكى و القائم المهدي أزكى الورى و خير الأنام  
يا سمى النبى و ابن الوصى المرتضى الكامل الزكى الإمام  
غبت عنى فغاب عنى سرورى و توالى على فرط الغرام

و قوله من قصيده طويله:

وَ حَسْرَتًا لَوْ فَاتِهِمْ وَ مَغِيبٍ مِّنْ يُرْجَى لِيَجْلُو ظُلْمَةَ الْإِشْكَالِ  
يا سيدى يا مفزعى يا ملجئى ارحم عبيدا ما لهم من وال  
ذلّ الهدى عز الضلال فهب لنا عز الهدى و امنن بذلّ ضلال  
فثقاتنا و هداتنا نقلوا لنا و هم أجلّ مشايخ و رجال

عنكم و عن آبائكم و جدودكم خير الحديث و أصدق الأقوال  
أن سوف تخرج بعد غيبه مده فيضيق بالأعداء كل مجال  
و قوله من قصيده طويله:

و بروحى أفدى الإمام الذى غاب فجسمى لبعده كخلال  
ليت شعرى متى يكون خروج و تذلل العدى لعزّ الموالى  
فمغيب المهدي قد طال حتى عجزت فيه حيله المحتال  
و قوله من قصيده طويله فى مدح الأئمه عليهم السلام:

تعللت إذ ماتوا و غابوا بذكرهم و من لم يجد إلا التراب تيمما  
فيا غائبا يا ليت كان مخاطبا لنا حاضرا بل ناطقا متكلمما  
و قوله من قصيده طويله:

ما زلت أنتظر المهدي مرتجيا عدلا يؤلف بين الذئب و الغنم

يا صاحب الأمر يا قائماً بهدى كم ضلّ قوم فما قاموا به فقم

و قوله من قصيده طويله:

و بحب المهدي جامع فضل قد جباه به العزيز الحكيم

فهو أزكى الأنام ليس له فيهم نظير حول الكمال يحوم

يا سمي النبي و القائم المهدي يا من لديه خلق عظيم

جد بقرب من بعد بعد فقلبي من أفاعى النوى لديغ سليم

ص: ٢٦٤

و قوله من قصيده:

بقيه الله القائم الحجه المنتظر الماجد الفتى العلم

يا غائبا و الفؤاد مسكنه ليت أرانى خيالك الحلم

و قوله من قصيده طويله:

إلى القائم المهدي طال اشتياقنا فيا ليته ما كان يوما نأى عنا

إذا ما عددنا أكرم الخلق لم نجد خناصرنا يوما على غيره تننى

لقد غاب عن عيني و قد سكن الحشا فيا ليته لا بان عنا و لا بنا

و قوله من قصيده فى مدح الأئمة عليهم السلام:

آه من موتهم و من غيبه المهدي كل قد أوهن العظم منى

آه من غيبه نفت نوم عيني و سرورى و طيب عيشى عنى

و قوله من قصيده طويله:

آه و احسرتاه و احزّ قلبى لمغيب المهدي عن لحظ عيني

سیدی هل إلى لقاء سبيل ساعه فى الزمان أو ساعتين

و قوله من قصيده طويله:

إمام الهدى و مبيد العدى و بحر الندى منيه الوافدينا

إماما هماما جليلا نبيلًا تقيا نقيًا زكيا أمينا

متى حجه الله مهدينا يقوم فيهدى الورى أجمعينا

و قوله من قصيده طويله:

مضوا و ظفرنا منهم ببقيه خطبنا إليه ديننا ثم دنيانا

لقد غاب عنا و هو فى القلب حاضر فلا نحن ننساه و لا هو ينسانا

سِيمَلَاهَا قِسْطًا وَعَدْلًا وَإِحْسَانًا كَمَا مَلَأَتْ جُورًا وَظُلْمًا وَعَدْوَانًا

وَقَوْلُهُ مِنْ قَصِيدِهِ طَوِيلُهُ:

شَجَا الْقُلُوبَ مِنَ الْمَهْدَى غَيْبَتَهُ فَلَيسَ يَوجَدُ قَلْبَ غَيرِ مَحزُونٍ

يَا أَيُّهَا الْقَائِمُ الْمَهْدَى قَمِ فَلَقَدْ ذَابَتْ قُلُوبُ الْهَدَى وَالْعَدْلِ وَالْدِينِ

وَقَوْلُهُ مِنْ قَصِيدِهِ طَوِيلُهُ:

وَخُرُوجِ الْمَهْدَى أَقْصَى أَمَانِي فَهَبْ لِي يَا رَبِّ أَقْصَى الْأَمَانِي

ص: ٢٦٥

رب هل لى من كل خوف أمانا و خروج المهدي خير أمان

و قوله من قصيده طويله:

إلى القائم المهدي قد رحمت صارفا عنان مديحي عن سواه و ثانيا

إمام هدى لسنا نرى فى الورى له نظيرا و لا بين الأماجد ثانيا

و من ذلك ما نقله على بن يونس فى كتاب الصراط المستقيم لشيخ محمود بن نبهان من أبيات (1):

ليت شعرى متى يقوم لأخذ الثأر ليث على الأعادى يصول

قائم يفقد الضلاله و الكفر و يسمو به الهدى و يطول

يملاً الأرض عدله و نداه ليس للعالمين عنه عدول

و ما أورده لعامر البصرى (2):

إمام الهدى حتى متى أنت غائب فمنّ علينا يا أبانا بأوبه

فأنت لهذا الأمر قدما معين كذلك قال الله أنت خليفتى

و ما أورده لأمير المؤمنين عليه السلام فى وصيته لولده محمد بن الحنفية (3):

بنى إذا ما جاشت الترك فانتظر ولايه مهدي يقوم فيعدل

و ذلت ملوك الظلم من آل هاشم و بويع منهم من يلد، و يهزل

صبى من الصبيان لا رأى عنده و لا هو ذو جدّ و لا هو يعقل

فثم يقوم القائم الحق فيكم و بالحق يأتكم و بالحق يفعل

سمى نبي الله روحى فداؤه فلا تخذلوه يا بنى و عجلوا

و من ذلك قول الشيخ على بن الشهيفينى من قصيده طويله (4):

و إنى مشتاق إلى نور بهجه سنا فجرها يجلو ظلام فجورها

ظهور أخى عدل له الشمس آيه من الغرب تبدو معجزا فى ظهورها

متى يظهر المهدي من آل أحمد على سيره لم يبق غير يسيرها

و من ذلك قول المولى على بن خلف من قصيده:

فحسى الله أن يبل غليلى بقيام المهدي بالتعجيل

ص: ٢٦٦

---

١- (١) الصراط المستقيم: ج ٢/٢٥٥.

٢- (٢) الصراط المستقيم: ج ٢/٢٥٥.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ١/١٣١.

٤- (٤) الغدير: ج ٦ ص ٣٧٧.



فترى يوم ذاك كيف قناتى و ترى فتك سيفى المسلول

و قوله من أخرى:

و الحججه المهدي المجتبي المفنى الفجار بالبتار

من كان ناصره المسيح و خدنه و وزيره فى الأمر حتى الدار (كذا)

و قوله من أخرى:

أو قائم مهدي جبار السما يهدى الورى من ليل جهل غاسق

الخضر صاحبه و عيسى تلوه يتلوه بين عوالم و خلائق

و قوله من أخرى:

و مهدي الورى القائم المرتجى إمام الهدى الصارم المنتضى

و يتلوه عند الصلاة المسيح و ذلك فضل به يكتفى

فيا رب عجل لنا عصره فقد بلغ السيل أعلى الزبا

و قوله من أخرى:

فحتى متى مهدي آل محمّد يكابد من ضر العدى أى أضرار

فيثب واثقا بالله و ثبه ماجد محط عن جبين الحق مسدول أستار

و قوله من أخرى:

و الإمام الذى يقوم بأمر الله يجلو الصدى و نرجو قيامه

يرفع الظلم يظهر العدل فى الإسلام و الأرض حين ينضو حسامه

**تكملة لهذا الباب**

**إشاره**

قد نقلنا جملة من نصوص رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى إمامه الأئمة الاثنى عشر المعصومين عليهم السلام عن كتب

أهل السنّه التي لم ينقل منها المصنّف (قده) في تعليقتنا على المجلد الأول من الكتاب و نقل هاهنا جملة مما رواه أهل السنّه عنه صلّى الله عليه و آله و سلّم في شأنه يوم القيامة.

ص: ٢٦٧

المهدى يملأ الأرض قسطاً و عدلاً من كتب أهل السنة

و هي ٢٧ حديثاً

١ - مستدرک الحاكم ج ٤ ص ٥٥٨.

حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مَطَرٍ وَ أَبِي هَارُونَ عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِي عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: تَمَلُّوا الْأَرْضَ جَوْرًا وَ ظُلْمًا فَيَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ عِزَّتِي يَمْلِكُ الْأَرْضَ سَبْعًا أَوْ تِسْعًا فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا.

و روه في غيره من كتب أهل السنة و من جملتها «المسند» ج ٣ ص ٢٨ و ٧٠ و «أربعين أبي نعيم» الحديث الثاني و «فرائد السمطين» و «تلخيص المستدرک» ج ٤ ص ٥٥٨ و «الحاوي للفتاوى» ص ٦٣ .

٢ - مسند أحمد ج ٣ ص ١٧.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثنا أَبُو النَّضْرِ ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ شَيْبَانُ عَنْ مَطَرِ بْنِ طُهْمَانَ عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِي عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي أَجْلَى أَقْنَى يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ قَبْلَهُ ظُلْمًا يَكُونُ سَبْعَ سِنِينَ.

وَ رَوَّاهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَ مِنْ جُمْلَتِهَا «فرائد السمطين» مخطوط «راموز الأحاديث» ص ٤٧٧ .

٣ - سنن أبي داود ج ٤ ص ١٥٤.

حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ تَمَّامٍ بْنِ بَزِيْعٍ ثنا عَمْرَانُ الْقَطَّانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: الْمَهْدِيُّ مِنْ أَجْلَى الْجَبْهَةِ أَقْنَى الْأَنْفِ يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا وَ يَمْلِكُ سَبْعَ سِنِينَ.

وَ رَوَّاهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْهَا: «المستدرک» ج ٤ ص ٥٥٧ وَ «الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ» وَ «الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا لِأَبِي نَعِيمٍ» الْحَدِيثُ الْحَادِي عَشَرَ وَ «مَصَابِيحُ السُّنَّةِ» ج ٢ ص ١٣٤ وَ «تَذَكْرَةُ الْقُرْطُبِيِّ» وَ «الْبَيَانُ فِي أَخْبَارِ آخِرِ الزَّمَانِ» وَ «مُنْتَخَبُ كَنْزِ الْعُمَّالِ» ج ٦ ص ٣٠ وَ «تَلْخِيصُ الْمُسْتَدْرَكِ» ج ٤ ص ٥٥٧ وَ «مَشْكَاهُ الْمَصَابِيحِ» ج ٣

ص ٢٤ و «مَطَالِبِ السُّؤْلِ» ص ٨٩ و «نُورِ الْأَبْصَارِ» ص ٢٢٩ و «الْفُصُولِ الْمُهِمَّةِ» ص ٢٧٤ ط الغرِّي و «الْعَرَائِسِ الْوَاضِحَةِ» ص ٢٨ و «الْحَاوِي لِلْفَتَاوِي» ج ٢ ص ٥٧ و «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» ج ٢ ص ٥٧٩ و «أَرْجُوهُ الشَّيْخِ سَعْدِي الْأَيْبِي» ص ٣٠٧ و «جَالِيهِ الْكَدَرِ» ص ٢٠٨ و «يَنَابِيعِ الْمَوَدَّةِ» ص ٤٣٠ و «فَيْضِ الْقَدِيرِ» ج ٢ ص ١٥١ و «نَهَايَةَ الْبِدَايَةِ» ج ١ ص ٣٨ و ٣٩ و «ذَخَائِرِ الْمَوَارِيثِ» ج ٣ ص ١٧٥ و «الْبُعْثِ وَ النُّشُورِ» مخطوط و «مُخْتَصَرُ تَذَكْرَةِ الْقُرْطَبِيِّ» ص ١٣١ و «الْفَتْحِ الْكَبِيرِ» ج ٣ ص ٢٥٩ و «شَرْحِ الْمَشْكَاهِ» ج ٤ ص ٣٣٨ .

٤ - مُسْنَدِ أَحْمَدَ ج ٣ ص ٣٦.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثنا عَوْفٌ عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِي عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَمْتَلِي الْأَرْضُ ظُلْمًا وَ عُدْوَانًا قَالَ: ثُمَّ يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ عِثْرَتِي أَوْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَأُهَا قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَ عُدْوَانًا.

وَ رَوَاهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَ مِنْ جُمَلَتِهَا «المستدرک» ج ٤ ص ٥٥٧ و «تَلْخِصُ الْمُسْتَدْرَكِ» ج ٤ ص ٥٥٧ و «عَقْدُ الدَّرَرِ فِي ظُهُورِ الْمُتَنَطَّرِ» وَ «يَنَابِيعِ الْمَوَدَّةِ» ج ٣ ص ٨٩ .

٥ - مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ ج ٧ ص ٣١٧.

وَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَقُولُ: يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي يَقُولُ بِسُنَّتِي يُنَزِّلُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ وَ يُنْبِتُ اللَّهُ لَهُ الْأَرْضَ مِنْ بَرَكَتِهَا تَمْلَأُ الْأَرْضُ مِنْهُ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا يَعْمَلُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ سَمْعَ سِنِينَ وَ يُنَزِّلُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ ثُمَّ قَالَ: رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَ ابْنُ مَاجَةَ بِإِخْتِصَارٍ وَ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ.

وَ رَوَاهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَ مِنْ جُمَلَتِهَا «الْمَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي ذِكْرِ الْمَهْدِيِّ» الْحَدِيثِ الْخَامِسُ وَ الْعِشْرُونَ «الْحَاوِي لِلْفَتَاوِي» ص ٦٢ .

٦ - الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي ذِكْرِ الْمَهْدِيِّ، الْحَدِيثِ الثَّلَاثِ:

رَوَى يَاسِينَادُهُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: لَا تَنْقُضِي السَّاعَةَ حَتَّى يَمْلِكَ الْأَرْضَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ قَبْلَهُ جَوْرًا يَمْلِكُ سَمْعَ سِنِينَ.

وَ رَوَاهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَ مِنْ جُمَلَتِهَا «الْحَاوِي لِلْفَتَاوِي» ص ٦٣ .

ص: ٢٦٩

أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو عَلِيٍّ الرَّازِيُّ بِقَرْوَيْنَ أَنْبَأَ الْحَسَنُ الْقَطَّانُ يَقُولُ: ثنا إبراهيم ثنا نصير ثنا الحِمَانيُّ ثنا عديُّ بنُ أبي عَمارة ثنا مطرُ الورَّاقُ ثنا أبو الصِّديقِ النَّاجي عن أبي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لِيَوْمِ مَرْ عَلَى أُمَّتِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوسِعُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا وَسَّعَتْ قَبْلَ ذَلِكَ جُورًا يَمْلِكُ سَبْعَ سَبْعِينَ، قَالَ عَدِيُّ: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِغَامِرِ الْأَحْوَالِ فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي السَّاجِ.

وَ رَوَاهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَ مِنْ جُمْلَتِهَا «مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ» ج ٧ ص ٤١٤ .

٨ - الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي ذِكْرِ الْمَهْدِيِّ. الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ.

رَوَى بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَتَمْلَأَنَّ الْأَرْضُ ظُلْمًا وَ عُدْوَانًا ثُمَّ لِيَخْرُجَنَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي حَتَّى يَمْلَأَهَا قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُ جُورًا وَ عُدْوَانًا.

وَ رَوَاهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَ مِنْ جُمْلَتِهَا «الْحَاوِي لِلْفَتَاوَى» ص ٦٣ «الْجَامِعُ الصَّغِيرِ» ج ٢ حَدِيثِ ٧٢٢٩ «يَنَابِيعُ الْمَوَدَّةِ» ص ١٨٦ .

٩ - الْمُسْنَدِ ج ٣ ص ٣٧.

قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِي أَبِي ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ثنا جَعْفَرُ بْنُ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ ثنا الْعَلَاءُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِي عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أُبَشِّرُكُمْ بِالْمَهْدِيِّ يُبْعَثُ فِي أُمَّتِي عَلَى اخْتِلَافٍ مِنَ النَّاسِ وَ زَلَّازِلٍ فِيَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُ جُورًا وَ ظُلْمًا يَرْضَى عَنْهُ سَاكِنُ السَّمَاءِ وَ سَاكِنُ الْأَرْضِ يَفْسِمُ الْمَالَ صِحَاحًا فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مَا صِحَاحًا؟ قَالَ بِالتَّسْوِيَةِ بَيْنَ النَّاسِ.

قَالَ: وَ يَمْلَأُ اللَّهُ قُلُوبَ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ غَنَى وَ يَسَدُّهُمْ عَدْلُهُ حَتَّى يَأْمُرَ مُنَادِيًا فَيُنَادِي فَيَقُولُ: مَنْ لَهُ فِي مَالٍ حَاجَةٌ؟ فَمَا يَقُومُ مِنَ النَّاسِ إِلَّا رَجُلٌ فَيَقُولُ: أَنْتِ السَّدَانُ يَغْنِي الْخَازِنَ فَقُلْ لَهُ إِنَّ الْمَهْدِيَّ يَأْمُرُكَ أَنْ تُعْطِيَنِي مَالًا فَيَقُولُ لَهُ احْتِ حَتَّى إِذَا جَعَلَهُ فِي حَجْرِهِ وَ أَبْرَزَهُ غُلَامًا فَيَقُولُ: كُنْتُ أَجْشَعُ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ نَفْسًا وَ أَعْجَزَ عَنْ مَا وَسَّعَهُمْ قَالَ: فَيَرُدُّهُ فَلَا يَقْبَلُ مِنْهُ فَيَقَالُ لَهُ: إِنَّا لَا نَأْخُذُ شَيْئًا أُعْطِينَاهُ فَيَكُونُ كَذَلِكَ سَبْعَ سِنِينَ أَوْ ثَمَانَ سِنِينَ أَوْ تِسْعَ سِنِينَ ثُمَّ لَا خَيْرَ فِي الْعَيْشِ بَعْدَهُ وَ قَالَ: ثُمَّ لَا خَيْرَ فِي الْحَيَاةِ بَعْدَهُ.

وَ رَوَاهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَ مِنْ جُمْلَتِهَا: «الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي ذِكْرِ الْمَهْدِيِّ» الْحَدِيثُ الثَّامِنَ عَشَرَ «وَ الْبَيَانِ فِي أَخْبَارِ آخِرِ الزَّمَانِ» ص ٨٤.

وَ «الصَّوَاعِقُ» ص ٩٩ وَ «الْقَوْلُ الْمُخْتَصِرُ» ص ٥٦ وَ «فرائد السمطين» وَ «مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ» ج ٧ ص ٣١٣ وَ «الْفُصُولُ الْمَهْمَةُ» ص ٢٧٩ وَ «مُنْتَخِبُ كَنْزِ الْعَمَالِ» ج ٦ ص ٢٩ وَ «الْحَاوِي لِلْفَتَاوَى» ص ٥٨ وَ «مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» ج ٢ ص ٢١٠ وَ «الْفَتَاوَى الْحَدِيثِيَّةُ» ص ٢٩ وَ «يَنَابِيعُ الْمَوَدَّةِ» ص ٤٨٧ وَ «نُورُ الْأَبْصَارِ» ص ٢٣٠ وَ «إِسْعَافُ الرَّاعِبِينَ» ص ١٥١ وَ «رَامُوزُ الْأَحَادِيثِ» ص ٧ وَ «الْفَتْحُ الْكَبِيرُ» ج ١ ص ١٦ وَ «سُنَنِ الْهُدَى» ص ٥٧٢ .

١٠ - تَذَكْرَةُ الْحِفَاطِ ج ٣ ص ٨٣٨ .

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ هَبِيبِ اللَّهِ أَنْبَأَنَا الْمَعْزُ الْهَرَوِيُّ وَ زَيْنَبُ الشَّعْرِيَّةُ قَالَا: أَنَا زَاهِرُ بْنُ طَاهِرٍ أَنَا أَبُو سَعِيدِ الْكَنْجَرُودِيُّ أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمِ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ بَشِيرِ الْهَرَوِيِّ بِدِمَشَقَ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمَادِ الصَّهْرَانِيِّ أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ وَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِي عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ:

ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بَلَاءَ يُصِيبُ هَذِهِ الْأُمَّةَ حَتَّى لَا يَجِدَ الرَّجُلُ مَلْجَأً يَلْجَأُ إِلَيْهِ مِنَ الظُّلْمِ فَيَبْعَثُ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ عِزَّتِي أَهْلَلَ بَيْتِي فَيَمْلَأُ بِهِ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَ جَوْرًا يَرْضَى عَنْهُ سَاكِنُ السَّمَاءِ وَ سَاكِنُ الْأَرْضِ لَا تَدْعُ السَّمَاءُ مِنْ قَطْرِهَا شَيْئًا إِلَّا صَبَبْتُهُ مَذْرَارًا وَ لَا تَدْعُ الْأَرْضُ مِنْ نَبَاتِهَا شَيْئًا إِلَّا أَخْرَجْتُهُ حَتَّى تَتَمَنَّى الْأَمْوَاتُ تُحْيَى، تَعِيشُ فِي ذَلِكَ سَبْعَ سِنِينَ أَوْ ثَمَانِي سِنِينَ أَوْ تِسْعَ سِنِينَ.

وَ رَوَاهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ وَ مِنْ جُمَلَتِهَا «مَصَابِيحُ السُّنَنِ» ج ٢ ص ١٣٤ «الْتَذَكْرَةُ» ص ٦١٥ «مَشْكَاهُ الْمَصَابِيحِ» ج ٣ ص ٢٤ «الصَّوَاعِقُ الْمَحْرَقَةُ» ص ٩٧ «الْحَاوِي لِلْفَتَاوَى» ص ٦٥ «مُخْتَصِرُ تَذَكْرَةِ الْقُرْطُبِيِّ» ص ٢٠٧ «الْبَيَانُ فِي أَخْبَارِ آخِرِ الزَّمَانِ» ص ٣١٦ «مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ» ص ١٥٢ «إِسْعَافُ الرَّاعِبِينَ» ص ١٤٨ «يَنَابِيعُ الْمَوَدَّةِ» ص ٤٣١ .

١١ - الْحَاوِي لِلْفَتَاوَى ص ٧٧.

رَوَى عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَاوِي إِلَى الْمَهْدِيِّ أُمَّتُهُ كَمَا تَأْوِي النَّحْلُ إِلَى يَعْسُوبِهَا يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ جَوْرًا حَتَّى يَكُونَ النَّاسُ عَلَى مِثْلِ أَمْرِهِمُ الْأَوَّلِ لَا يُوقِظُ نَائِمًا وَ لَا يُهْرِيقُ دَمًا.

١٢ - فرائد السمطين (مخطوط).

أَنْبَأَنِي السَّيِّدُ الْإِمَامُ جَمَالُ الدِّينِ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْإِسْلَامِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ

ص: ٢٧١

مُحَمَّدِ بْنِ طَاوُسٍ (قده) قَالَ أُنْبَأَ شَيْخُ الشَّرَفِ شَمْسُ الدِّينِ فَخَارُ بْنُ مَعَدِّ المَوْسَوِيِّ أَخْبَرَنَا شَادَانُ بْنُ جَبْرِئِيلِ القُمَّيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الدُّورَسْتِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الشَّيْخِ الفَقِيهِ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابُوَيْهِ القُمَّيِّ (رض) قَالَ تَبَأَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ قَالَ: تَبَأَ الحُسَيْنُ بْنُ عِمَامٍ عَنِ عَمِّهِ عَزِيدِ اللَّهِ بْنِ عِمَامٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ أَبِي جَمِيلَةَ المَفْضَلِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ جَابِرِ بْنِ يَزِيدِ الجُعْفِيِّ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَزِيدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: المَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِي اسْمُهُ اسْمِي وَكُنْيَتُهُ كُنْيَتِي أَشْبَهُ النَّاسِ بِي خَلْقًا وَخُلُقًا، يَكُونُ لَهُ غَيْبَةٌ وَحَيْرَةٌ تَضِلُّ فِيهَا الأُمَّمُ يُقْبَلُ كَالشَّهَابِ الثَّاقِبِ يَمْلَأُهَا عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَظُلْمًا.

١٣ - فرائد السمطين (مخطوط).

رَوَى بِإِسْنَادِهِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ المَتَوَكَّلِ قَالَ تَبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الكُوفِيُّ قَالَ: تَبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الغُرَابِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ إِمَامٌ أُمَّتِي وَخَلِيفَتِي عَلَيْهَا بَعْدِي وَ مِنْ وُلْدِهِ القَائِمُ المُنْتَظَرُ الَّذِي يَمْلَأُ بِهِ الأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا، وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَ نَذِيرًا إِنَّ الثَّابِتِينَ عَلَى القَوْلِ بِإِمَامَتِهِ فِي زَمَانِ غَيْبَتِهِ لَأَعَزُّ مِنَ الكِبْرِيَّتِ الأَحْمَرِ فَقَامَ إِلَيْهِ جَابِرُ بْنُ عَزِيدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ لِقَائِمٍ مِنْ وُلْدِكَ غَيْبَةٌ؟ قَالَ: إِي وَ رَبِّي لَيَمْحُصُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَ يَمْحَقُ الكَافِرِينَ، يَا جَابِرُ إِنَّ هَذَا أَمْرٌ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ وَ سِرٌّ مِنْ سِرِّ اللَّهِ عَلْتَهُ مَطْوِبَةٌ عَنْ عِبَادِهِ فَإِيَّاكَ وَ الشَّكَّ فَإِنَّ الشَّكَّ فِي أَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ كُفْرٌ.

وَ رَوَاهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَ مِنْ جُمَلَتِهَا:

يَنَابِيعِ المَوَدَّةِ ص ٤٤٨ .

١٤ - أَسَدِ الغَابَةِ ج ١ ص ٢٥٩.

رَوَى الحَدِيثَ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَنِ قَيْسِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سَيَتَكُونُ بَعْدِي خُلَفَاءُ وَ مِنْ بَعْدِ الخُلَفَاءِ أُمَرَاءُ، وَ مِنْ بَعْدِ الأُمَرَاءِ مُلُوكٌ جَبَابِرَةٌ، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَأُ الأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا.

وَ رَوَاهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَ مِنْ جُمَلَتِهَا:

«الأَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي ذِكْرِ المَهْدِيِّ» الحَدِيثِ السَّابِعِ وَ الثَّلَاثُونَ «مُنْتَخَبِ كَنْزِ العَمَالِ» ج ٦ ص ٣٠ «الْبَيَانِ فِي أَخْبَارِ آخِرِ الزَّمَانِ» ص

٩٨ «الصَّوَاعِقُ» ص ٩٩

ص: ٢٧٢

«الْحَاوِي لِلْفَتَاوَى» ص ٦٤ «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» ج ٢ ص ٣٣ «الْفُصُولِ الْمَهْمَةِ» ص ٢٨٠ «الْإِصَابَةُ» ج ٤ ص ٣١ «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» ج ٥ ص ١٩٠ «الْأَرْبَعِينَ» ص ٢٩٩ «الْقُرْبُ فِي مَحَبَّةِ الْعَرَبِ» ص ١٣٤ «نُورِ الْأَبْصَارِ» ص ٢٣١ «الْفَتْحِ الْكَبِيرِ» ج ٢ ص ١٦٤ .

١٥ - الصَّوَاعِقُ الْمَحْرَقَةُ ص ٩٨ .

وَ أَخْرَجَ الرُّوْيَانِيَّ وَ الطَّبْرَانِيَّ وَ غَيْرُهُمَا: الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِي وَ جُهِهُ كَالْكَوْكَبِ الدَّرِّيِّ، اللَّوْنُ لَوْنُ عَرَبِيٍّ وَ الْجِسْمُ جِسْمُ إِسْرَائِيلِيٍّ، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ جَوْرًا يَرْضَى بِخِلَافَتِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ وَ أَهْلُ الْأَرْضِ وَ الطَّيْرُ فِي الْجَوِّ، يَمْلِكُ عِشْرِينَ سَنَةً.

وَ رَوَوْهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَ مِنْ جُمَلَتِهَا:

«الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي ذِكْرِ الْمَهْدِيِّ» الْحَدِيثُ التَّاسِعُ «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» ج ١ ص ١٥٦ «الْفُصُولِ الْمَهْمَةِ» ص ٢٧٥ «الْحَاوِي لِلْفَتَاوَى» ص ٦٦ «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» ج ٢ ص ٥٧٩ «ذَخَائِرِ الْعُقَبِيِّ» ص ١٣٦ «الْأَرْبَعِينَ» ص ٣٠٠ «لِسَانِ الْمِيزَانِ» ج ٥ ص ٢٣ «الْفَتَاوَى الْحَدِيثِيَّةِ» ص ٢٨ «الْبَيَانِ فِي أَحْبَابِ صِدَاقِ الزَّمَانِ» ص ٨٠ «حَوَاهِرِ الْعُقَدَيْنِ» ص ٤٣٣ «مَشَارِقِ الْمَأْنَوَارِ» ص ١٥٢ «إِسْعَافِ الرَّاعِيَيْنِ» ص ١٤٩ «الْعَرَائِسِ الْوَاضِحَةِ» ص ٢٨٠ «جَالِيهِ الْكُدْرِ فِي شَرْحِ مَنْظُومَةِ الْبَرْزَنْجِيِّ» ص ٢٠٨ «نُورِ الْأَبْصَارِ» ص ٢٢٩ .

١٦ - التَّذَكُّرُ ص ٢٠٤ .

أَنْبَأَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْزَازِيُّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ:

يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِي اسْمُهُ كَاسِمِي وَ كُنْيَتُهُ كَكْنَيْتِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ جَوْرًا فَذَلِكَ هُوَ الْمَهْدِيُّ. وَ هَذَا حَدِيثٌ مَشْهُورٌ وَ قَدْ أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ وَ الزُّهْرِيُّ بِمَعْنَاهُ وَ فِيهِ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَبَعَثَ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي مَنْ يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا.

وَ رَوَوْهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَ مِنْ جُمَلَتِهَا: «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ» ص ٢١١ .

١٧ - تَذَكُّرُهُ الْخَوَاصُّ ص ٢٠٤ .

أَنْبَأَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْزَازِيُّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ:

يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِي اسْمُهُ كَاسِمِي وَ كُنْيَتُهُ كَكْنَيْتِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ جَوْرًا فَذَلِكَ هُوَ الْمَهْدِيُّ وَ هَذَا حَدِيثٌ مَشْهُورٌ وَ قَدْ أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ وَ الزُّهْرِيُّ عَنِ عَلِيِّ بِمَعْنَاهُ وَ فِيهِ لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَبَعَثَ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي مَنْ يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا.

وَ رَوَوْهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَ مِنْ جُمَلَتِهَا «الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي ذِكْرِ



المَهْدِيُّ» الْحَدِيثِ التَّاسِعِ عَشَرَ «عَقْدِ الدَّرَرِ فِي ظُهُورِ الْمُتَنَزِّهِ» «الْفُصُولِ الْمُهِمَّةِ» ص ٢٧٤ .

١٨ - الحَاوِي لِلْفَتَاوَى ص ٦٢ .

وَ أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: أَحَدَ يَدَيْ عَلِيٍّ فَقَالَ سَيَخْرُجُ مِنْ صُلْبِ هَذَا فَتَى يَمَلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَعَلَيْكُمْ بِالْفَتَى التَّمِيمِي فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ وَ هُوَ صَاحِبُ رَأْيِهِ الْمَهْدِيُّ.

وَ رَوَوْهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ وَ مِنْ جُمَلَتِهَا: «الْفَتَاوَى الْحَدِيثِيَّةُ» ص ٢٧ .

١٩ - الْجَامِعُ الصَّغِيرُ ج ٢ ص ٣٤٥ .

رَوَى مِنْ طَرِيقِ الْبَرَارِ عَنِ الطَّبْرَانِيِّ عَنْ قُرَّةِ الْمَرْزُوقِيِّ أَنَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ:

لَتَمْلَأَنَّ الْأَرْضُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا فَإِذَا مِلْتُمْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا يَبْعَثُ اللَّهُ رَجُلًا مِّنِّي اسْمُهُ اسْمِي وَ اسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي فَيَمْلَأُهَا عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مِلْتُمْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا فَلَا تَمْنَعُ السَّمَاءُ شَيْئًا مِنْ قَطْرِهَا وَ لَا الْأَرْضُ مِنْ نَبَاتِهَا يَمُكُّثُ فِيكُمْ سَبْعًا أَوْ ثَمَانِيًا فَإِنْ أَكْثَرَ فَتَسْعًا.

وَ رَوَوْهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ وَ مِنْ جُمَلَتِهَا: «الْحَاوِي» ص ٦٠ «مَجْمَعُ الرِّوَايَاتِ» ج ٧ ص ٣١٤ «يَنْبَايِعُ الْمَوَدَّةَ» ص ١٨٦ «رَأْمُوزُ الْأَحَادِيثِ» ص ٣٤٦ «مُنْتَخَبُ كَنْزِ الْعَمَالِ» ج ٦ ص ٣٠ .

٢٠ - سُنَنِ السَّجِسْتَانِيِّ ج ٤ ص ١٥١ .

قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ثَنَا قَطْرٌ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَرَةَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا يَوْمٌ لَبَعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ جَوْرًا.

وَ رَوَوْهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَنِ وَ مِنْ جُمَلَتِهَا «الْمُسْتَدْرَكُ» ج ١ ص ٩٩ «صَيِّحُ التَّرْمِذِيِّ» «الْبَدءُ وَ التَّارِيخُ» ج ٢ ص ١٨٠ «الْإِعْتِقَادُ» ص ١٠٥ «الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّحِيحِ» «الْحَاوِي لِلْفَتَاوَى» ص ٥٩ «الْجَامِعُ الصَّغِيرُ» ج ٢ ص ٣٧٧ «نَهَايَةُ الْبِدَايَةِ وَ النِّهَايَةِ فِي الْفِتَنِ وَ الْمَلَا حِم» ج ١ ص ٣٧ وَ ٣٨ «الْفُصُولُ الْمُهِمَّةُ» ص ٢٧٥ «مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ» ص ١٢٥ «ذَخَائِرُ الْمَوَارِيثِ» ج ٢ ص ١٩٣ «يَنْبَايِعُ الْمَوَدَّةَ» ج ٣ ص ٨٩ «إِسْعَافُ الرَّاعِيَيْنِ» ص ١٤٨ «الْفَتْحُ الْكَبِيرُ» ج ٣ ص ٤٩ «مَطَالِبُ السُّئُولِ» ص ٨٩ «تَذَكُّرَةُ الْخَوَاصِّ» ص ٣٧٧ «السَّرَاجُ الْمُنِيرُ» ص ٢٢١ «الْبَيِّنَاتُ فِي أَخْيَارِ آخِرِ الزَّمَانِ» ص ٣٠٨ «جَالِيهِ الْكَادِرُ» ص ٢٠٨ «الْعَرَائِسُ الْوَاضِحَةُ» ص ٢٠٨ «أَيْمَةُ الْهَدْيِ» ص ١٤٠ «نُورُ الْأَبْصَارِ» ص ٢٢٩ .

ص: ٢٧٤

عَنْ عَلِيِّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ قَال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَقُومَ مِنْ أُمَّتِي رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلِئْتُ ظُلْمًا.

وَرَوَاهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَ مِنْ جُمْلَتِهَا «مَوَدَّةُ الْقُرْبَى» ص ٩٦.

٢٢ - فرائد السمطين مخطوط.

رَوَى بِإِسْنَادِهِ إِلَى ابْنِ بَابُوَيْهٍ (قده). قَالَ: تَبَّى عَبْدُ الْوَّاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِوَسِّ الْعَطَّارُ النَّيْسَابُورِيُّ قَالَ: تَبَّى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُسَيْبَةَ النَّيْسَابُورِيُّ قَالَ: تَبَّى حَمْدَانُ بْنُ سَلْمَانَ النَّيْسَابُورِيُّ قَالَ: تَبَّى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عَنْ أَبِيهِ سَيِّدِ الْعَابِدِينَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ سَيِّدِ الشُّهَدَاءِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ أَبِيهِ سَيِّدِ الْأَوْصِيَاءِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِي يَكُونُ لَهُ غَيْبَةٌ وَ خَيْرُهُ تَضِلُّ فِيهَا الْأُمَّمُ يَأْتِي بِهِ خَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ فَيَمْلَأُهَا قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلِئْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا.

٢٣ - مَوَدَّةُ الْقُرْبَى ص ٩٨.

رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يُبْعَثَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي وَ اسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلِئْتُ ظُلْمًا وَ جَوْرًا.

وَرَوَاهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَ مِنْ جُمْلَتِهَا: «يَنَابِيعُ الْمَوَدَّةِ» صِفْحَةٌ ٢٥٩ «مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ» ص ١٢٥ «عَالِيَةُ الْمَوَاعِظِ» ج ١ ص ٨٢.

٢٤ - مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ ج ٧ ص ٣١٦.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ذُكِرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: الْمَهْدِيُّ، فَقَالَ: إِنْ قَصُرَ فَسَبْعٌ وَ إِنْ فَتَمَّانٌ وَ إِنْ فَتَسَعٌ وَ لِيَمْلَأَنَّ الْأَرْضَ عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مَلِئْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا، رَوَاهُ الْبُرَّازُ وَ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ .

٢٥ - الْبَيَانُ فِي أَخْبَارِ صَاحِبِ الزَّمَانِ ص ٩٦.

أَخْبَرَنَا الْحَافِظُ أَبُو طَاهِرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ زُفَرٍ بْنُ أَحْمَدَ النَّابُلُسِيُّ بِدِمَشْقَ قَالَ أَخْبَرَ الْقَاضِي أَبُو الْمَكَارِمِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصِيْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْعَبَّاسِ الرَّامَهُومِزِيُّ فِي كِتَابِهِ تَبَّى هَمَّامُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ تَبَّى طَالُوتُ بْنُ عَبَّادٍ تَبَّى سُوَيْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ مِنْ عِترتي رجلاً أفرق الشّايا أجلي الجبهه يملأ الأرض عدلاً يفيض المال فيضاً.

وَ رَوَاهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَ مِنْ جُمَلَتِهَا: «الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي ذِكْرِ الْمَهْدِيِّ» الْحَدِيثُ الثَّلَاثِ عَشَرَ (الْحَاوِي لِلْفَتَاوَى) ص ٦٣ «فرائد السمطين» مخطوط (حِوَاهِرِ الْعَقْدَيْنِ) ص ٤٣٣ (الصَّوَاعِقُ) ص ٩٨ (مَسَارِقِ الْمَأْنَوَارِ) ص ١٥٢ (إِسْعَافِ الرَّاعِبِينَ) (الْفَتَاوَى الْحَدِيثِيَّةِ) ص ٢٩ (غَايَةِ الْمَوَاعِظِ) ج ١ ص ٨٣.

- الْكُنَى وَ الْأَسْمَاءُ ج ١ ص ١٠٧.

قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْمَسُودِ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زِرِّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَنْ تَنْفَضِيَ الدُّنْيَا حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي يُوَاطِئُ اسْمَهُ اسْمِي وَ اسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي، فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا.

وَ رَوَاهُ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَ مِنْ جُمَلَتِهَا: «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» ص ١٥١ ج ٤ «الْمُعْجَمِ الصَّغِيرِ» ص ٢٤٥ «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» ج ٢ ص ٣٧٧ «تَارِيخِ الْخَمِيسِ» ج ٢ ص ٢٨٨ «الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّحِيحِ» المخطوط «الْفُصُولِ الْمُهَمَّةِ» ص ٢٧٣ «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ» ج ٤ ص ٢١١ «الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي ذِكْرِ الْمَهْدِيِّ» الْحَدِيثُ الثَّلَاثِ وَ الْعِشْرُونَ «مُنْتَخَبِ كَنْزِ الْعَمَالِ» ج ٦ ص ٣٠ «مَطَالِبِ السُّئُولِ» ص ٨٩ «مَشْكَاةِ الْمَصَابِيحِ» ج ٣ ص ٢٤ «الْحَاوِي لِلْفَتَاوَى» ص ٦٣ (مَسَارِقِ الْمَأْنَوَارِ) ص ١٥٢ (أَرْجُوهُ شَيْخِ سَعْدِي الْأَبِيِّ) مخطوط (الْمَنَاقِبِ) ص ٢٢٧ (إِسْعَافِ الرَّاعِبِينَ) ص ١٤٨ (رَامُوزِ الْأَحَادِيثِ) ص ٣٥٩ (يَنَابِيعِ الْمَوَدَّةِ) ص ٤٣٠ (تَيْسِيرِ الْوُصُولِ) ج ٢ ص ٢٣٧ (الْفَتْحِ الْكَبِيرِ) ج ٣ ص ٤٨ (أَشْعَةُ اللَّمَعَاتِ) ج ٤ ص ٣٣٧ «نَهَايَةُ الْبِدَايَةِ وَ النَّهَايَةِ» ج ١ ص ٣٨ (التَّنْذِيرُ) ص ٦١٥ (الْبَدءُ وَ التَّارِيخِ) ج ٢ ص ١٨٠ (الْبَيَانِ فِي أَحْبَابِ آخِرِ الزَّمَانِ) ص ٣٠٨ (مَصَابِيحِ السُّنَّةِ) ج ٢ ص ١٣٤ (تَارِيخِ الْإِسْلَامِ وَ الرَّجَالِ) ص ٣٧ مخطوط (الصَّوَاعِقُ) ص ٩٧ (مِنْهَاجِ السُّنَّةِ) ج ٢ ص ١٣٣ (مِرْقَاهِ الْمَفَاتِيحِ) ج ١٠ ص ١٧٣ (السَّرَاحِ الْمُنِيرِ) ص ٢٢١ (وَسِيلَةُ النَّجَاهِ) ص ٤٢١.

٢٧ - سُنَنِ الْمُصْطَفَى ص ٥١٧.

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثنا معاوية بن هشام ثنا علي بن صالح عن يزيد بن أبي زياد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَقْبَلَ فِتْيَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ فَلَمَّا رَأَاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ اغْرُورَقَتْ عَيْنَاهُ وَ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ قَالَ:

فَقُلْتُ مَا نَزَالَ نَرَى فِي وَجْهِكَ شَيْئًا نَكْرَهُهُ فَقَالَ: إِنَّا أَهْلُ بَيْتِ اخْتَارَ اللَّهُ لَنَا الْآخِرَةَ

عَلَى الدُّنْيَا وَإِنَّ أَهْلَ بَيْتِي سَيَلْقَوْنَ بَعْدِي بَلَاءً وَ تَشْرِيداً وَ تَطْرِيداً حَتَّى يَأْتِيَ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَعَهُمْ رَايَاتٌ سُودٌ فَيَسْأَلُونَ الْخَيْرَ فَلَا يُعْطَوْنَهُ فَيُقَاتِلُونَ فَيُنْصَرِفُونَ فَيُعْطُونَ مَا سَأَلُوا فَلَا يَقْبَلُونَهُ حَتَّى يَدْفَعُوهَا إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَيَمْلَأُهَا قِسِيّاً كَمَا مَلَأُوهَا جَوْرًا فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَأْتِهِمْ وَ لَوْ حَبِوْا عَلَى الثَّلْجِ.

وَ رَوَّهَ فِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَ مِنْ جُمْلَتِهَا:

(الأربعين حديثاً في ذكر المهدي) (الصواعق) صَفْحَه ٢٣٧ (نَهَايَةُ الْبِدَايَةِ) ج ١ ص ٤١ (البيان في أخبار آخر الزمان) صَفْحَه ٣١٤ (الفصول المهمه) صَفْحَه ٢٧٦ (مُنْتَخَبُ كَنْزِ الْعُمَالِ) ج ٦ صَفْحَه ٣٠ (ذَخَائِرُ الْعُقَبِيِّ) صَفْحَه ١٧ (مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ) ج ٢ صَفْحَه ٣٥ (الْحَاوِي لِلْفَتَاوَى) صَفْحَه ٦٠ (يَنْبِيعُ الْمَوَدَّةِ) ج ٣ صَفْحَه ٨٩ (رَامُوزُ الْأَحَادِيثِ) صَفْحَه ١٣٥ (السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ).

### جملة أخرى من الأحاديث

### إشارة

الواردة في كتب أهل السنة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في المهدي عليه السلام

### من أنكر خروج المهدي فقد كفر

مِنْ أَنْكَرَ خُرُوجَ الْمَهْدِيِّ فَقَدْ كَفَرَ رَوَّهَ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْهَا «لِسَانُ الْمِيزَانِ» ج ٥ صَفْحَه ١٣٠، وَ مِنْهَا «فَرَايِدُ السَّمْطِينَ» مَخْطُوطٌ «الْقَوْلُ الْمُخْتَصَرُ فِي عِلْمَاتِ الْمَهْدِيِّ الْمُتَنْظَرُ» ص ٥٦.

### المهدي من ولد النبي صلى الله عليه وآله وسلم

يفتح الله له المشارق والمغرب

الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَفْتَحُ اللَّهُ لَهُ الْمَشَارِقَ وَ الْمَغَارِبَ وَ رَوَّهَ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْهَا «كِتَابُ الْمَحْجَّةِ» عَلَى مَا فِي يَنْبِيعِ الْمَوَدَّةِ ص ٤٢٢.

### لا يصلح الدين إلا المهدي عليه السلام

لَا يُصْلِحُ الدِّينَ إِلَّا الْمَهْدِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ رَوَّهَ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْهَا «يَنْبِيعُ الْمَوَدَّةِ» ص ٤٤٥ وَ مِنْهَا (مَوَدَّةُ الْقُرْبَى) ص ٤٤٥.

### لا تقوم الساعة حتى يخرج المهدي

و لا يخرج المهدي حتى يخرج ستون كذابا كلهم يدعى النبوه]

لا- تقوم الساعة حتى يخرج المهدي و لا يخرج المهدي حتى يخرج ستون كذابا كلهم يدعى النبوه روهه في كتب اهل السنه منها «عقد الدرر في ظهور المنتظر» مخطوط .

ص: ٢٧٧

## تختص الإمامه بالمهدي مع نزول عيسى

تَخْتَصُّ الْإِمَامَةُ بِالْمَهْدِيِّ مَعَ نَزُولِ عَيْسَى رَوَّوَهُ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» ج ١ ص ٩٤. وَ مِنْهَا (نُورُ الْأَبْصَارِ) ص ٢٣٠ (مَصَابِيحُ السُّنَّةِ) ج ٢ ص ١٤١ (مَطَالِبُ السُّئُولِ) ص ٨٩ (الْبَيَانِ فِي أَخْبَارِ آخِرِ الزَّمَانِ) ص ٧٥ (الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ) مَخْطُوط (الْفُصُولُ الْمُهِمَّةُ) ص ٢٧٤ (الْجَامِعُ الصَّغِيرُ) حَرْفِ الْكَافِ (يَتَابِعُ الْمَوْدَّةِ) ص ٤٤٩ وَ ج ٣ ص ٨٨ (صَحِيحُ مُسْلِمٍ) ج ١ ص ٩٥ (الْمَأْرُبَعِينَ حَدِيثًا فِي ذِكْرِ الْمَهْدِيِّ) الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَ الثَّلَاثُونَ (الصَّوَاعِقُ) ص ٩٨ (الْفُصُولُ الْمُهِمَّةُ) ص ٢٧٧ (الْحَاوِي لِلْفَتَاوَى) ص ٦٤ (إِسْعَافُ الرَّاغِبِينَ) ص ١٥٠ (تَيْسِيرُ الْوُضُولِ) ج ٢ ص ٢٣٧.

## المهدي يصلى عيسى خلفه

الْمَهْدِيُّ يُصَلِّي عَيْسَى خَلْفَهُ رَوَّوَهُ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْهَا «الْمَأْرُبَعِينَ حَدِيثًا فِي ذِكْرِ الْمَهْدِيِّ» الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَ الثَّلَاثُونَ.

وَ مِنْهَا (الْحَاوِي لِلْفَتَاوَى) ص ٦٤ (الْجَامِعُ الصَّغِيرُ) ج ٢ ص ٤٧٢ (الْبَيَانِ فِي أَخْبَارِ آخِرِ الزَّمَانِ) ص ٧٩ (مُتَّخَبُ كَثْرِ الْعَمَالِ) ج ٦ ص ٣٠ (سُنَنِ الْهَدَى ص ٥٧٣) شَرَفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ ص ٣٠٢ (الْفِتْنِ) ص ٢٢٩ (كُنُوزِ الْحَقَائِقِ) حَرْفِ الْمِيمِ (يَتَابِعُ الْمَوْدَّةِ) ص ١٨٧.

## المهدي يكسر الصليب و عنده عيسى عليه السلام

الْمَهْدِيُّ يَكْسِرُ الصَّلِيبَ وَ عِنْدَهُ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَوَّوَهُ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْهَا «الْمُعْجَمُ الصَّغِيرُ» ص ١٥٠. وَ مِنْهَا (صَحِيحُ التِّرْمِذِيِّ) ج ٣ ص ٢٣٢.

## المهدي من سادات أهل الجنة

الْمَهْدِيُّ مِنْ سَادَاتِ أَهْلِ الْجَنَّةِ رَوَّوَهُ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْهَا «سُنَنِ الْمُصْطَفَى» ج ٩ صَفْحَةَ ٥١٩.

وَ مِنْهَا «الْمَأْرُبَعِينَ حَدِيثًا فِي ذِكْرِ الْمَهْدِيِّ» «الْبَيَانِ فِي أَخْبَارِ آخِرِ الزَّمَانِ» ص ٣١٢ «مَطَالِبُ السُّئُولِ» ص ٨٩ «الْفُصُولُ الْمُهِمَّةُ» ص ٧٦ «وَسَيِّلَةُ الْمَالِ» ص ١٣١ «نَهْيَايَةُ الْبِدَايَةِ وَ النَّهَايَةِ» ج ١ ص ٤٤ «وَسَيِّلَةُ النَّجَاهِ» ص ٤٢١ «تَارِيخُ بَغْدَادَ» ج ٩ ص ٤٣٤ «مَقْتَلِ الْحُسَيْنِ» ص ١٠٨ «ذَخَائِرُ الْعُقَبِيِّ» ص ٨٩ «الرِّيَاضُ النَّضْرَةَ» ج ٢ ص ٢٠٩ «الْفُصُولُ الْمُهِمَّةُ» ص ٢٧٦ «شَرْحُ النَّهْجِ» ج ٢ ص ١٨١ «مُتَّخَبُ كَثْرِ الْعَمَالِ» ج ٥ ص ٩٢ «الْحَاوِي لِلْفَتَاوَى» ج ٢ ص ٥٧ «الْمُتَّخَبُ مِنَ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَ مُسْلِمٍ» ص ٢١٩ (مَنَاقِبِ ابْنِ مَغَازَلِي) (مَعْجَمُ الطَّبْرَانِيِّ) (الصَّوَاعِقُ الْمَحْرَقَةُ) ص ٢٣٣ (جَوَاهِرُ



العقدَيْنِ) (ذخائِرُ المَوارِثِ) ج ١ ص ٥٤ (شَرَفُ النَّبِيِّ) (يَنابِيعُ المَودَّةِ) ص ٢٦٩ (الفُتُوحُ الكَبيْرُ) ج ٣ ص ٢١٦ (إسْعافُ الرَّاغِبِيْنَ) ص ١٢٧ (مِفْتَاحُ النِجَا) (أَرْجَحُ المَطالِبِ) ص ٣١٢ .

### المهدى طاوس أهل الجنه

المَهْدِيُّ طَاوُسُ أَهْلِ الْجَنَّةِ رَوَّوهُ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ مِنْهَا «كُنُوزُ الحَقائِقِ حَرْفُ المِيمِ». وَ مِنْهَا (الفُصُولُ المَهْمَةُ) ص ٢٧٥ (البَيانُ فِي أَخْبَارِ آخِرِ الزَّمانِ) ص ٨٠ (نُورُ الأَبْصارِ) ص ١٥٧ .

### إذا قام قائم آل محمد جمع الله أهل الشرق والغرب

إِذَا قامَ قَائمُ آلِ مُحَمَّدٍ جَمَعَ اللهُ أَهْلَ الشَّرْقِ وَ العَرَبِ رَوَّوهُ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْهَا «تَاريخُ دِمَشقَ» ج ٥ صَفْحَةَ ٢٨٤ وَ مِنْهَا «الأَحْوايُ لِلْفِتاوَى» ص ٢٤٤ «الصَّواعِقُ» ص ٩٨ .

### المهدى عليه السلام يسقيه الله الغيث و تخرج الأرض نباتها لأجله

المَهْدِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْقِيهِ اللهُ العَيْثَ وَ تُخْرِجُ الأَرْضُ نَباتِها لِأَجْلِهِ رَوَّوهُ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْهَا «المِستَدْرَكُ» ج ٥ صَفْحَةَ ٥٥٧ . وَ مِنْهَا «الأَرَبِيعِينَ حَيْدِيْتاً فِي ذِكْرِ المَهْدِيِّ» العَدِثُ الحَامِسُ عَشَرَ «فرائدُ السَّمطِينِ» «الأَحْوايُ لِلْفِتاوَى» ص ٩٣ «راموزُ الأَحاديثِ» ص ٥٠٨ .

### بواطئ اسم المهدى عليه السلام اسم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و هو من أهل بيته

بِوَاطِئِ اسْمِ المَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْمُ رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ هُوَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ رَوَّوهُ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْهَا «أَلْبَدُءُ وَ التَّارِيخُ» ج ٢ ص ١٨٠ . وَ مِنْهَا (صَحِيحُ التِّرْمِذِيِّ) ج ٩ ص ٧٤ (سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ) ج ٤ ص ١٥١ (عَالِيَةُ المَواعِظِ) ج ١ ص ٨٢ (المُشَنَّدِ) ج ١ ص ٣٧٦ وَ ٣٧٧ وَ ٤٣٠ وَ ٤٤٨ (المُعْجَمُ الصَّغِيرِ) ج ٢ ص ١٤٨ (تَاريخُ بَغْدادَ) ج ١ ص ٣٧٠ وَ ٣٧١ وَ ج ٤ ص ٣٨٨ ، (الصَّواعِقُ المَحْرَقَةُ) ص ٩٧ (مُخْتَصَرُ تَذَكِرَةِ القَرطَبِيِّ) ص ٢٠٦ (سُنَنِ المُهَدِيِّ) ٥٧٢ (أَخْبَارُ أَصْفَهانَ) ج ١ ص ٣٢٩ (مَصابِيحُ السُّنَّةِ) ج ٢ ص ١٣٤ (فرائدُ السَّمطِينِ) (مِشْكَاهُ المَصابِيحِ) ج ٣ ص ٢٤ (تَذَكِرَةُ الحِفاظِ) ج ١ ص ٤٨٨ (مِيزانُ الإِعْتِدالِ) ج ١ ص ٤٣٤ (الفُصُولُ المَهْمَةُ) ص ٢٥٧ (البَيانُ فِي أَخْبَارِ آخِرِ الزَّمانِ) ص ٣٠٧ وَ ٣٠٨ وَ ٣٠٩ (الفُصُولُ المَهْمَةُ) ص ٢٧٥ (مُنتَخَبُ كَنزِ العَمالِ) ج ٦ ص ٣٠ (الأَحْوايُ لِلْفِتاوَى) ص ٥٨ وَ ٥٩ وَ ٧٣ وَ ٧٤ (المَقاصِدُ الحَسَنَةُ) ص ٤٣٥ (تَمْيِيزُ الطَّيْبِ مِنَ الخَبِيثِ) ص ٢٢٠ (راموزُ الأَحاديثِ) ص ٢٣٦ (تَاريخُ الأَسْلامِ وَ الرِّجالِ) ص ٣٧ (سُنَنِ المُهَدِيِّ) ص ٥٧٢ (يَنابِيعُ المَودَّةِ) ج ٣ ص ٨٦ وَ ٨٩ (أَرْجوزُهُ الشَّافِعِيُّ) ص ٣٠٦ (إسْعافُ





الرَّاعِيَيْنِ) ص ١٤٨ (حَدِيثِ الْإِسْلَامِ) ج ١ ص ١٥٦ (الْفَتْحِ الْكَبِيرِ) ج ٣ ص ٤٣٥ (نُورِ الْأَبْصَارِ) ص ٢٣١ .

## في تاريخ ولاده المهدي عليه السلام

في كتب أهل السنه

قد أثبت علماء أهل السنه في كتبهم ولاده القائم محمد بن الحسن المهدي عليه السلام في حياه أبيه سنه ٢٥٥ و بعضهم صرح بأنه ابن الحسن العسكري عليه السلام فتقرب ولادته من تلك السنه و هاك أسامى جمله من أسمائهم:

منهم العلامة الشيخ شمس الدين محمد بن طولون الدمشقى الحنفى فى «الشدورات الذهبية» فى تراجم الأئمه الاثنى عشرية ص ١١٧ ط بيروت.

و منهم العلامة كمال الدين محمد بن طلحه الشامى الشافعى فى «مطالب السؤل» ص ٨٩ ط طهران.

و منهم العلامة ابن خلكان فى «وفيات الأعيان» ج ١ ص ٥٧١ ط بولاق بمصر.

و منهم العلامة سبط ابن الجوزى فى «تذكرة الخواص» ص ٢٠٤ ط طهران.

و منهم العلامة ابن الصباغ المصرى فى «الفصول المهمه» ص ٢٧٤ ط الغرى.

و منهم العلامة المولوى محمد بن مبین الهندى فى «وسيله النجاه» ص ٤١٧ و ٤٢٠ ط مطبعه گلشن فيض فى لكهنو.

و منهم العلامة ابن حجر الهيثمى فى «الصواعق» ص ١٢٤ ط مصر.

و منهم العلامة الشيخ عثمان عثمانى فى «تاريخ الإسلام و الرجال» ص ٣٧٠ مخطوط.

و منهم العلامة الحمزاوى فى «مشارك الأنوار» ص ١٥٣ ط مصر.

و منهم العلامة السالك عبد الرحمن بن محمد بن حسين بن عمر باعلوى مفتى الديار الحضرميه فى كتابه «بغية المسترشدين».

و منهم العلامة الشبلنجى فى «نور الأبصار» ص ٢٢٩ ط العثمانية بمصر.

و منهم العلامة الشيخ عبد الله بن محمد بن عامر الشبراوى الشافعى المصرى فى كتابه (الإتحاف بحب الأشراف) ص ٦٨ ط مصر.

و منهم العارف عبد الرحمن من مشايخ الصوفيه فى «مرآه الأسرار» ص ٣١.

و منهم العلامة السيد عباس بن على المكى «نزهة الجليس» ج ٢ ص ١٢٨ ط قاهره.



- و منهم العلامة القندوزى فى «ينابيع الموده» ج ٣ ص ١١٣ ط العرفان ببيروت.
- و منهم العلامة الأييارى فى «جاليه الكدر» شرح منظومه البزرنجى ص ٢٠٧ ط مصر.
- و منهم العلامة البدخشى فى «مفتاح النجا» ص ١٨٩ مخطوط.
- و منهم العلامة نور الدين عبد الرحمن الدشتى الجامى الحنفى فى «شواهد النبوه» ص ٢١ ط بغداد.
- و منهم العلامة محمد خواجه پارسا البخارى فى «فصل الخطاب» على ما فى ينابيع الموده ص ٣٨٧ ط اسلامبول.
- و منهم الحافظ جلال الدين السيوطى فى «إحياء الميت».
- و منهم القاضى روزبهان فى «إبطال نهج الحق».
- و منهم العلامة محمد أمين السويدى البغدادى فى «سبائك الذهب» ص ٧٨.
- و منهم العلامة أمير خواند فى «روضه الصفا» ج ٣.
- و منهم العلامة الشعرانى فى «اليواقيت و الجواهر» ج ٢ ص ١٤٣.
- و منهم الحافظ الكنجى فى «كفايه الطالب» ص ٤٥٨.
- و منهم العلامة الذهبى فى «العبر فى خير من غير» ج ٢ ص ٣١ ط الكويت.
- و منهم العلامة محمد بن العلى الحموى فى «تاريخ منصورى» مخطوط.
- و منهم العلامة الشيخ محمد بن الصبان المالكى فى «إسعاف الراغبين».
- و منهم الحافظ أبو الفتح محمد بن أبى الفوارس فى «الأربعين» على ما فى كشف الأستار ص ٢٧.
- و منهم أبو المجد عبد الحق الدهلوى البخارى فى «رسالته» على ما فى كشف الأستار ص ٣٠.
- و منهم السيد عطاء الله الدشتكى فى «روضه الأحباب» على ما فى كشف الأستار ص ٣١.
- و منهم شمس الدين بن عمر الهندى المعروف بملك العلماء فى «هداياه السعداء» على ما فى كشف الأستار ص ٣٧.

و منهم الناصر لدين الله أحمد بن المستضىء بنور الله من خلفاء العباسيه فى الشباك التى جعلها على الصفه و كذا فى الخشب الذى جعله فى داخل الصفه على ما فى كشف الأستار ص ٤٢.

و منهم المولوى على أكبر أسد الله المروزى فى «المكاشفات» على ما فى كشف الأستار ص ٤٦.

و منهم الشيخ العارف سعد الدين محمد بن المؤيد الحموى خليفه نجم الدين البكرى فى كتابه فى حالات المهدي و صفاته نقل عنه فى مرآه الأسرار على ما فى كشف الأستار ص ٥٣.

و منهم الشيخ العارف عامر بن عامر البصرى فى قصيده ذات الأنوار على ما فى كشف الأستار ص ٥٥.

و منهم العالم الكامل السيد على بن شهاب الدين الهمدانى فى «موده القربى» الموده العاشره على ما فى كشف الأستار ص ٦٠.

و منهم الشيخ الكبير العالم بأسرار الحروف صلاح الدين الصفدى فى «شرح الدائره» على ما فى ينبيع الموده ج ٣ ص ١٣٩.

و منهم الشيخ أحمد الجامى النامقى على ما فى ينبيع الموده ج ٣ ص ١٣٩.

و منهم العارف شمس الدين التبريزى على ما فى ينبيع ج ٣ ص ١٣٩.

و منهم جلال الدين الرومى على ما فى ينبيع ج ٣ ص ١٣٩.

و منهم السيد نعمه الله الولى على ما فى ينبيع ج ٣ ص ١٣١.

و منهم السيد النسيمى و غيرهم على ما فى ينبيع ج ٣ ص ١٣٩.

و منهم الفاضل البارع عبد الله بن محمد المطيرى فى «الرياض الزاهره» على ما فى «منتخب الأثر» ص ٣٣٦.

و منهم علامه شيخ الإسلام أبو المعالى محمد سراج الدين فى «صباح الأخبار» على ما فى منتخب الأثر ص ٣٣٦.

و منهم القاضى المحقق بهلول بهجت أفندى فى «تاريخ آل محمد» على ما فى منتخب الأثر ص ٣٣٧.

و منهم علامه محمد بن يوسف الزرندى فى «معراج الوصول» على ما فى منتخب الأثر ص ٣٣٧.

و منهم العلامة الحسين بن حمدان الحضيني في «الهداياه» على ما في منتخب الأثر ص ٣٣٨.

و منهم العلامة الشيخ أحمد الفاروقى النقشبندى في «المكاتب» ج ٣ مكتوب ١٢٣.

و منهم العلامة أبو الوليد محمد بن سخته الحنفى فى تاريخه المسمى «روضه المناظر» ج ١ ص ٢٩٤ على ما فى منتخب الأثر.

و منهم العلامة الميبدى فى «شرح الديوان» ص ٣٧١ كما فى منتخب الأثر.

و منهم العارف الشهير الشيخ فريد الدين العطار فى مظهر الصفات.

و منهم العلامة نصر بن على الجهضمى على ما فى النجم الثاقب ص ١٨.

و قال البيهقى الشافعى فى «شعب الإيمان» على ما فى منتخب الأثر ص ٣٢٤:

و طائفه يقولون أن المهدي الموعود ولد يوم الجمعة منتصف شعبان سنه خمس و خمسين و مائتين و هو الإمام الملقب بالحجه القائم المنتظر محمد بن الحسن العسكري و هؤلاء الشيعة و وافقهم عليه جماعه من أهل الكشف.

ص: ٢٨٣

معجزات صاحب الزمان المهدي عليه السلام

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِي الْكَافِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدَائِنِ قَالَ: كُنْتُ حَاجًّا مَعَ رَفِيقٍ لِي فَوَافَيْتَنَا إِلَى الْمَوْقِفِ، فَإِذَا شَابُّ قَاعِدٌ عَلَيْهِ إِزَارٌ وَرِدَاءٌ إِلَى أَنْ قَالَ: فَدَنَا مِنَّا سَائِلٌ فَرَدَدْنَا، فَدَنَا مِنَ الشَّابِّ فَسَأَلَهُ فَحَمَلَ شَيْئًا مِنَ الْمَارِضِ وَنَاوَلَهُ فَدَعَا لَهُ السَّائِلُ فَقُلْنَا لَهُ: مَا أَعْطَاكَ؟ فَأَرَانَا حَصِيَاءَ مِنْ ذَهَبٍ مُضْرَسَةً قَدَرْنَاهَا عِشْرِينَ مِثْقَالًا، فَقُلْتُ لِصَاحِبِي: مَوْلَانَا عِنْدَنَا وَنَحْنُ لَا نَدْرِي؟ ثُمَّ ذَهَبْنَا فِي طَلَبِهِ فَدَرْنَا الْمَوْقِفَ فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهِ (١). وَرَوَاهُ الرَّائِضِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رَاشِدٍ نَحْوَهُ .

٢ - وَعَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعِمَارِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَمَانِ الْهِنْدِيِّ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ خَرَجَ لَطَلَبِ النَّاحِيَةِ وَمَعْرِفِهِ خَبِيرِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: وَخَرَجْتُ حَتَّى صِرْتُ إِلَى الْعَبَّاسِيَّةِ أَتَهَيُّأُ لِلصَّلَاةِ وَأَصِلُّ، وَ إِنِّي لَوَاقِفٌ مُتَّفَكِّرٌ فِيمَا قَصَدْتُ لِطَلَبِهِ إِذَا أَنَا بِأَتٍ قَدْ أَتَانِي فَقَالَ: أَنْتَ فُلَانٌ؟. اسْمُهُ بِالْهِنْدِ. فَقُلْتُ: نَعَمْ فَقَالَ: أَجِبْ مَوْلَاكَ، فَمَضَيْتُ مَعَهُ فَلَمْ يَزَلْ يَتَخَلَّلُ بِي الطَّرِيقَ حَتَّى أَتَى دَارًا وَبُشَيْتَانًا، فَإِذَا أَنَا بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسٌ فَقَالَ: مَرْحَبًا يَا فُلَانُ بِكَلَامِ الْهِنْدِيِّ كَيْفَ حَالُكَ وَ كَيْفَ خَلَقْتَ فُلَانًا وَ فُلَانًا وَ فُلَانًا حَتَّى عَمِدَ الْمَارْبُوعِينَ كُلَّهُمْ؟ فَسَأَلَنِي عَنْهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا ثُمَّ أَخْبَرَنِي بِمَا تَجَارَيْنَاهُ. كُلَّ ذَلِكَ بِكَلَامِ الْهِنْدِ. ثُمَّ قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ تَخْرُجَ مَعَ أَهْلِ قَوْمٍ نَعْمَ يَا سَيِّدِي، قَالَ لَا تَخْرُجْ مَعَهُمْ وَ انصيرف سبتك هذه و حج [من] قابل، ثم ألقى إلي صيرته كانت بين يديه، فقال لي: اجعلها نفقتك و لا تدخل إلي بغداد إلي فلان سيماء، و لا تطلع على شيء و انصيرف إلينا إلي البلد، ثم وافانا بعد الفتح، فأعلمونا أن أصحابنا انصرفوا من العقبة و مضى نحو خراسان فلما كان في قابل حج (٢).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي إِكْمَالِ الدِّينِ: كَمَا مَرَّ فِي النُّصُوصِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي رِوَايَاتِ الْكُلَيْنِيِّ وَ فِي رِوَايَةِ الصَّدُوقِ مُعْجَزَاتٌ أُخْرُ مِنْهَا أَنَّهُ قَالَ: فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيَّ سَمَانِي بِاسْمِ لَمْ يَعْرِفُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَهْلِي بِكَابُلٍ وَ أَخْبَرَنِي بِأَشْيَاءَ.

١- (١) الكافي: ج ٣٣٤/١ ح ١٥.

٢- (٢) الكافي: ج ٥١٧/١ ح ٣.

٣- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ الْحَسَنَ بْنَ النَّضْرِ وَ أَبَا صِدَامَ وَ جَمَاعَةً تَكَلَّمُوا بَعْدَ مُضِيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيمَا فِي أَيْدِي الْوُكَلَاءِ، وَ أَرَادُوا الْفُحْصَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ النَّضْرِ إِلَى أَبِي صِدَامٍ فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ فَقَالَ أَبُو صِدَامٍ أَخْزُهُ هَذِهِ السَّنَةَ فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ: إِنِّي أَفْرَعُ فِي الْمَنَامِ وَ لَا بَدَّ مِنَ الْخُرُوجِ وَ أَوْصِي إِلَى أَحْمَدَ بْنِ يَعْلَى بْنِ حَمَادٍ وَ أَوْصِي لِلنَّاحِيَةِ بِمَالٍ وَ أَمْرَهُ أَنْ لَا يُخْرِجَ شَيْئًا إِلَّا مِنْ يَدِهِ [إِلَى يَدِهِ] بَعْدَ ظُهُورِهِ، قَالَ: فَقَالَ الْحَسَنُ: لَمَّا وَافَيْتُ بَعْدَادَ أَكْتَرَيْتُ دَارًا فَتَزَلَّتْهَا فَجَاءَنِي بَعْضُ الْوُكَلَاءِ بِشِيَابٍ وَ دَنَائِرٍ وَ خَلَفَهَا عِنْدِي، فَقُلْتُ لَهُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: هُوَ مَا تَرَى ثُمَّ جَاءَنِي آخِرٌ بِمِثْلِهَا وَ آخِرٌ حَتَّى كَبِسُوا الدَّارَ، ثُمَّ جَاءَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بِجَمِيعِ مَا كَانَ مَعَهُ فَتَعَجَّبْتُ وَ بَقِيتُ مُتَفَكِّرًا، فَوَرَدَتْ عَلَيَّ رُقْعَةٌ مِنَ الرَّجُلِ إِذَا مَضَى مِنَ النَّهَارِ كَذَا وَ كَذَا فَاحْتَمَلْتُ مَا مَعَكَ فَرُحْتُ وَ حَمَلْتُ مَا مَعِي، وَ فِي الطَّرِيقِ صُهْلُوكٌ يَقَطِّعُ الطَّرِيقَ فِي سِتِّينَ رَجُلًا، فَاجْتَرْتُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَنِي اللَّهُ مِنْهُ فَوَافَيْتُ الْعَسِيكَرَ وَ نَزَلْتُ فَوَرَدَتْ عَلَيَّ رُقْعَةٌ أَنْ أَحْمِلُ مَا مَعَكَ، فَعَبَيْتُهُ فِي صِنَانِ الْحَمَّالِينَ، فَلَمَّا بَلَغْتُ الدَّهْلِيَّزَ إِذَا فِيهِ أَسْوَدٌ قَائِمٌ فَقَالَ: أَنْتَ الْحَسَنُ بْنُ النَّضْرِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: ادْخُلْ فَدَخَلْتُ الدَّارَ وَ دَخَلْتُ بَيْتًا وَ فَرَعْتُ صِنَانَ الْحَمَّالِينَ، فَإِذَا فِي زَاوِيَةِ الْبَيْتِ خُبْرٌ كَثِيرٌ فَأَعْطَى كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْحَمَّالِينَ رَغِيفَيْنِ وَ أَخْرَجُواوَ إِذَا بَيْتٌ عَلَيْهِ سِتْرٌ، فَنُودِيَتْ مِنْهُ: يَا حَسَنَ بْنَ النَّضْرِ أَحْمَدُ اللَّهُ عَلَيَّ مَا مِنْ اللَّهِ بِهِ عَلَيْكَ وَ لَا- تَشْكُرَنَّ وَدَّ الشَّيْطَانُ أَنْكَ شَكَّكَتَ وَ أَخْرَجَ إِلَيَّ ثَوْبَيْنِ، وَ قِيلَ لِي: خُذْهُمَا فَسَيَتَحْتَاجُ إِلَيْهِمَا، فَأَخَذْتُهُمَا وَ خَرَجْتُ.

قَالَ سَعْدٌ فَأَنْصَرَفَ الْحَسَنُ بْنُ النَّضْرِ وَ مَاتَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَ كُفِّنَ فِي الثَّوْبَيْنِ (١).

٤- وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَوَيْهِ السُّوَيْدَاوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْرَبَارٍ قَالَ: شَكَّكَتُ عِنْدَ مُضِيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ اجْتَمَعَ عِنْدَ أَبِي مَيْالٍ جَلِيلٍ، فَحَمَلَهُ وَ رَكِبَ السَّفِينَةَ وَ خَرَجْتُ مَعَهُ مُشِيْعًا فَوَعِكَ وَ عَكَا شَدِيدًا، فَقَالَ: يَا بَنِي رُدْنِي فَهُوَ الْمَوْتُ، وَ قَالَ لِي: اتَّقِ اللَّهَ فِي هَذَا الْمَالِ وَ أَوْصِي إِلَى فَمَاتَ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَمْ يَكُنْ أَبِي لِيُوصِي إِلَيَّ بِشَيْءٍ غَيْرِ صَاحِبِ، أَحْمِلْ هَذَا الْمَالِ إِلَى الْعِرَاقِ وَ أَكْتَرِي دَارًا عَلَى الشُّطِّ وَ لَا أُخْبِرُ أَحَدًا بِشَيْءٍ وَ إِنْ وَصَحَ لِي شَيْءٌ كَوْضُوحِهِ أَيَّامَ أَبِي مُحَمَّدٍ أَنْفَذْتُهُ، وَ إِلَّا فَصَفْتُ بِهِ. فَقَدِمْتُ الْعِرَاقَ وَ أَكْتَرَيْتُ دَارًا عَلَى الشُّطِّ وَ بَقِيتُ أَيَّامًا،

ص: ٢٨٥



فَإِذَا أَنَا بِرُفْعِهِ مَعَ رَسُولٍ فِيهَا: يَا مُحَمَّدُ مَعَكَ كَذَا وَكَذَا فِي جَوْفِ كَذَا وَكَذَا حَتَّى قَصَّ عَلَيَّ جَمِيعَ مَا مَعِيَ مِمَّا لَمْ أَحِطْ بِهِ عِلْمًا فَسَلَّمْتُهُ إِلَى الرَّسُولِ وَبَقِيَتْ أَيَّامًا لَا يُرْفَعُ لِي رَأْسٌ وَاعْتَمَمْتُ، فَخَرَجَ إِلَيَّ قَدْ أَقَمْنَاكَ مَقَامَ أَبِيكَ فَأَحْمَدُ اللَّهَ (١). وَرَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ وَالْجَرَائِحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ نَحْوَهُ .

٥ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النَّسَائِيِّ قَالَ: أَوْصَيْتُ أَشْيَاءَ لِلْمَرْزُبَانِيِّ الْحَارِثِيِّ فِيهَا سِوَارٌ ذَهَبٌ فَقُبِلَتْ وَرُدَّ عَلَيَّ السَّوَارُ، وَ أَمَرْتُ بِكَسْرِهِ فَكَسَرْتُهُ فَإِذَا فِي وَسَطِهِ مِثْقَالٌ حَدِيدٍ وَ نَحَاسٍ أَوْ صُفْرٍ، فَأَخْرَجْتُهُ وَ أَنْفَذْتُ الذَّهَبَ فَقُبِلَ (٢).

٦ - وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْفَضْلِ الْخَزَّازِ قَالَ: إِنَّ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنَ الطَّالِبِيِّينَ كَانُوا يَقُولُونَ بِالْحَقِّ وَ كَانَتْ الْوَطَائِفُ تَرُدُّ عَلَيْهِمْ فِي وَقْتٍ مَعْلُومٍ، فَلَمَّا مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجَعَ قَوْمٌ مِنْهُمْ عَنِ الْقَوْلِ بِالْوَلَدِ، فَوَرَدَتِ الْوَطَائِفُ عَلَيَّ مَنْ ثَبَتَ مِنْهُمْ عَلَيَّ الْقَوْلَ بِالْوَلَدِ، وَقُطِعَ عَنِ الْبَاقِينَ فَلَا يُدَكَّرُونَ فِي الدَّاكِرِينَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٣).

٧ - وَ عَنْهُ قَالَ: أَوْصَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ مَالًا فَرَدَّ عَلَيْهِ، وَقِيلَ لَهُ: أَخْرِجْ حَقَّ وُلْدِ عَمِّكَ مِنْهُ وَ هُوَ أَرْبَعُمِائَةٍ دِرْهَمٍ، فَكَانَ الرَّجُلُ فِي يَدِهِ ضَمِيْعُهُ لَوْلَدِ عَمِّهِ فِيهَا شَرْكَهٌ قَدْ حَبَسَهَا عَلَيْهِمْ، فَظَنَرَ فَإِذَا الَّذِي لَوْلَدِ عَمِّهِ مِنْ ذَلِكَ أَرْبَعُمِائَةٍ دِرْهَمٍ، فَأَخْرَجَهَا وَ أَنْفَذَ الْبَاقِيَ فَقُبِلَ (٤).

وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الرَّازِيِّ الْمَعْرُوفِ بِعَلَانَ الْكَلْبِيِّ عَنِ الْعُمَرِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ نَحْوَهُ .

٨ - وَ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ الْعَلَا قَالَ: وُلِدَ لِي عِدَّةٌ بَيِّنَ فَكُنْتُ أَكْتُبُ وَ أَسْأَلُ الدُّعَاءَ فَلَا يَكْتُبُ إِلَيَّ لَهُمْ بِشَيْءٍ فَمَاتُوا كُلَّهُمْ، فَلَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ ابْنِي كَتَبْتُ أَسْأَلُ الدُّعَاءَ فَأَجِبْتُ يَبْقَى وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ (٥).

٩ - وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: خَرَجْتُ سِنَةَ مِنَ السَّنِينَ بَعْدَ مَا تَأَذَّنْتُ فِي الْخُرُوجِ فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، فَأَقَمْتُ اثْنَيْنِ وَ عَشْرِينَ يَوْمًا وَ قَدْ خَرَجَتِ الْقَافِلَةُ إِلَى النَّهْرَوَانَ، فَأَذَنْ لِي فِي الْخُرُوجِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَقِيلَ لِي: أَخْرِجْ

ص: ٢٨٦

١- (١) الكافي: ج ٥١٨/١ ح ٥.

٢- (٢) الكافي: ج ٥١٨/١ ح ٦.

٣- (٣) الكافي: ج ٥١٨/١ ح ٧.

٤- (٤) الكافي: ج ٥١٩/١ ح ٨.

٥- (٥) الكافي: ج ٥١٩/١ ح ٩.

فِيهِ، فَخَرَجْتُ وَ أَنَا آيِسٌ مِنَ الْقَافِلَةِ أَنْ أَلْحَقَهَا فَوَافَيْتُ النَّهْرَوَانَ وَ الْقَافِلَةَ مُقِيمَةً، فَمَا كَانَ إِلَّا أَنْ أَعْلَفْتُ جِمَالِي شَيْئًا حَتَّى رَحَلَتْ الْقَافِلَةَ فَرَحَلْتُ، وَ قَدْ دَعَى لِي بِالسَّلَامَةِ فَلَمْ أَلْقَ سُوءًا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ (١).

١٠ - وَ عَنْهُ عَنْ نَصْرِ بْنِ صَبَّاحِ الْبَجَلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الشَّاشِيِّ قَالَ:

خَرَجَ بِي نَاسُورٌ عَلَى مَقْعِدَتِي فَأَرَيْتُهَا الْمَاطِبَاءَ فَمَا نَفَقْتُ عَلَيْهِ مَالًا، فَصَالُوا: مَا نَعْرِفُ لَهُ دَوَاءً فَكَتَبْتُ رُفْعَهُ أَشْيَاءَ الدُّعَاءِ فَوَقَعَ إِلَيَّ أَلْبَسَكَ اللَّهُ الْعَافِيَةَ وَ جَعَلَكَ مَعَنَا فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ، قَالَ فَمَا أَتَتْ عَلَيَّ جُمُعَةٌ حَتَّى عُوِفْتُ وَ صَارَتْ مِثْلَ رَاحَتِي، فَدَعَوْتُ طَبِيبًا مِنْ أَصْحَابِنَا فَأَرَيْتُهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ: مَا عَرَفْنَا لِهَذَا دَوَاءً (٢).

١١ - وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْيَمَانِيِّ قَالَ: كُنْتُ بِبَغْدَادَ فَتَهَيَّأْتُ الْقَافِلَةَ لِلْيَمَانِيِّينَ فَأَرَدْتُ الْخُرُوجَ مَعَهَا، فَكَتَبْتُ أَلْتَمِسُ الْإِذْنَ فِي ذَلِكَ فَكَتَبَ إِلَيَّ لَا- تَخْرُجْ مَعَهُمْ فَلَيْسَ لَكَ فِي الْخُرُوجِ مَعَهُمْ خَيْرٌ وَ أَقِمْتُ وَ خَرَجَتِ الْقَافِلَةُ فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ حَنْظَلَةُ فَاجْتَنَحَهُمْ، قَالَ: فَكَتَبْتُ أَسْتَأْذِنُ فِي رُكُوبِ الْمَاءِ فَلَمْ يُؤْذَنَ لِي، فَسَأَلْتُ عَنِ الْمَرَائِبِ الَّتِي خَرَجَتْ فِي تِلْكَ السَّنَةِ فِي الْبَحْرِ فَمَا سَلِمَ مِنْهَا مَرْكَبٌ، خَرَجَ عَلَيْهِمْ قَوْمٌ مِنَ الْهِنْدِ يُقَالُ لَهُمُ الْبَوَارِحُ فَقَطَعُوا عَلَيْهَا قَالَ: وَ وَرَدْتُ الْعَسْكَرَ فَأَتَيْتُ الدَّرْبَ مَعَ الْمَغِيبِ وَ لَمْ أَكَلِّمْ أَحَدًا وَ لَمْ أَتَعَرَّفْ إِلَى أَحَدٍ وَ أَنَا أَصِلِي فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَ فَرَاعِي مِنَ الزِّيَارَةِ، إِذَا بِخَادِمٍ قَدْ جَاءَنِي فَقَالَ لِي: قُمْ فَقُلْتُ لَهُ: إِذَا إِلَى أَيِّنَ فَصَالَ لِي: إِلَى الْمَنْزِلِ، فَقُلْتُ: وَ مَنْ أَنَا وَ لَعَلَّكَ أُرْسِلُكَ إِلَى غَيْرِي؟ فَصَالَ: لَا- مَا أُرْسِلْتُ إِلَّا- إِلَيْكَ، أَنْتَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَسُولُ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ فَمَرَّ بِي حَتَّى أَنْزَلَنِي فِي بَيْتِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ ثُمَّ سَارَهُ فَلَمْ أَذَرِ مَا قَالَ لَهُ حَتَّى أَتْبَأَنِي جَمِيعَ مَا أَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَ جَلَسْتُ عِنْدَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَ اسْتَأْذَنْتُهُ فِي الزِّيَارَةِ مِنْ دَاخِلِ، فَأَذِنَ لِي فَزُرْتُ لَيْلًا (٣).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الشُّمَّسَاطِيِّ رَسُولِ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ نَحْوَهُ وَ كَذَا الْحَدِيثَانِ قَبْلَهُ .

١٢ - وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ زَيْدِ الْيَمَانِيِّ قَالَ: كَتَبَ أَبِي بِحَطِّهِ كِتَابًا فَوَرَدَ جَوَابُهُ، ثُمَّ كَتَبْتُ بِحَطِّي فَوَرَدَ جَوَابُهُ، ثُمَّ كَتَبَ بِحَطِّهِ رَجُلٌ مِنْ فُقَهَاءِ أَصْحَابِنَا فَلَمْ يَرِدْ جَوَابُهُ، فَظَنَرْنَا فَكَانَتْ الْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ تَحَوَّلَ قَوْمِيًّا.

ص: ٢٨٧

١- (١) الكافي: ج ٥١٩/١ ح ١٠.

٢- (٢) الكافي: ج ٥١٩/١ ح ١١.

٣- (٣) الكافي: ج ٥١٩/١ ح ١٢.

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلِ: فَرَزْتُ الْعِرَاقَ وَ وَرَدْتُ طُوسَ وَ عَزَمْتُ أَنْ لَا- أَخْرَجَ إِلَّا- عَنْ بَيْتِهِ مِنْ أَمْرِي وَ نَجَّاحٍ مِنْ حَيَوَائِجِي، وَ لَوْ  
اِحْتَجْتُ أَنْ أُقِيمَ بِهَا حَتَّى أَتَصَدَّقَ، قَالَ:

وَ فِي خِلَالِ ذَلِكَ يَضِيقُ صَدْرِي بِالْمُقَامِ وَ أَخَافُ أَنْ يَفُوتَنِي الْحُجُّ، فَجِئْتُ يَوْمًا إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ اتَّقَاضَاهُ، فَقَالَ لِي: صِرْ إِلَى  
مَسْجِدِ كَذَا وَ كَذَا وَ إِنَّهُ يَلْقَاكَ رَجُلٌ قَالَ:

فَصِرْتُ إِلَيْهِ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيَّ ضَحِكَ وَ قَالَ: لَا تَعْتَمِّمْ فَإِنَّكَ تَحُجُّ فِي هَذِهِ السَّنَةِ وَ تَنْصَرِفُ إِلَى أَهْلِكَ وَ وُلْدِكَ  
سَالِمًا، قَالَ: فَاطْمَأْنَنْتُ وَ سَكَنَ قَلْبِي وَ أَقُولُ:

ذَا مَضَى دَاقِ ذَلِكَ وَ الْحَمِيدُ لِلَّهِ قَالَ: ثُمَّ وَرَدْتُ الْعَسِيكَرَ فَخَرَجْتُ إِلَيَّ صِيرَةٌ فِيهَا دَنَانِيرٌ وَ ثَوْبٌ فَاعْتَمَمْتُ وَ قُلْتُ: جَزَائِي عِنْدَ الْقَوْمِ  
هَيْدًا، وَ اسْتَعْمَلْتُ الْجَهْلَ فَرَدَدْتُهَا وَ كَتَبْتُ رُقْعَةً وَ لَمْ يُشْرِكِ الَّذِي قَبَضَهَا مِنِّي عَلَيَّ بِشَيْءٍ، وَ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهَا بِحَرْفٍ، ثُمَّ نَدِمْتُ بَعْدَ  
ذَلِكَ نَدَامَةً شَدِيدَةً وَ قُلْتُ فِي نَفْسِي: كَفَرْتُ بِرِدِّي عَلَى مَوْلَايَ وَ كَتَبْتُ رُقْعَةً اعْتَدِرُ مِنْ فِعْلِي وَ أَبُوءُ بِالْإِثْمِ وَ اسْتَغْفِرُ مِنْ ذَلِكَ وَ  
أَنْفَذْتُهَا وَ أَقَمْتُ أَتَمَّسَحُ فَأَنَا فِي ذَلِكَ أَفْكَرُ فِي نَفْسِي وَ أَقُولُ رُدَّتْ عَلَيَّ دَنَانِيرٌ لَمْ أَحُلِّ صِرَارَهَا وَ لَمْ أُخِذْ فِيهَا حَتَّى أَحْمِلَهَا  
إِلَى أَبِي، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ مِنِّي لِيَعْمَلَ فِيهَا بِمَا يَشَاءُ، فَخَرَجَ إِلَيَّ الرَّسُولُ الَّذِي حَمَلَ إِلَيَّ الصَّرَّةَ (فَقَالَ لَهُ ظ) أَسَأْتَ إِذْ لَمْ تُعَلِّمِ الرَّجُلَ أَنَا  
رُبَّمَا فَعَلْنَا ذَلِكَ بِمَوَالِينَا وَ رُبَّمَا سَأَلُوا ذَلِكَ يَتَّبِرُ كُونَ بِهِ، وَ خَرَجَ إِلَيَّ أَخْطَأْتُ فِي رَدِّكَ بَرْنَا، فَإِذَا اسْتَغْفَرْتَ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لَكَ،  
فَأَمَّا إِذَا كَانَتْ عَزِيمَتِكَ وَ عَقْدُ نَيْتِكَ أَنْ لَا تُحَدِّثَ فِيهَا حَدَثًا وَ لَا تُنْفِقَهَا فِي طَرِيقِكَ فَقَدْ صِرَفْنَاهَا عَنْكَ، فَأَمَّا الثَّوْبُ فَلَا بُدَّ مِنْهُ  
لِتَحْرِمَ فِيهِ، قَالَ: وَ كَتَبْتُ فِي مَعْنَيْنِ وَ أَرَدْتُ أَنْ أَكْتُبَ فِي الثَّلَاثِ وَ امْتَنَعْتُ مِنْهُ مَخَافَهُ أَنْ يَكْرَهُ ذَلِكَ، فَوَرَدَ حَيَوَابُ الْمَعْنَيْنِ، وَ  
الثَّلَاثِ الَّذِي طَوَيْتُ مُفَسَّرًا وَ الْحَمِيدُ لِلَّهِ. وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ [عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ] مِثْلَهُ قَالَ: وَ كُنْتُ وَاقِفْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ  
النَّيْسَابُورِيَّ بِنَيْسَابُورَ عَلَى أَنْ أَرْكَبَ مَعَهُ وَ أُرَافِلُهُ، فَلَمَّا وَافَيْتُ بَغْدَادَ يَدَا لِي فَاسْتَقْلَتُهُ وَ ذَهَبَتْ أَطْلُبُ عَدِيلاً فَلَقَيْتُ ابْنَ الْوَجْنَاءِ بَعْدَ  
أَنْ صِرْتُ إِلَيْهِ وَ سَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتَرِيَ لِي، فَوَحَيْدُهُ كَارِهَاً، فَقَالَ لِي: أَنَا فِي طَلْبِكَ وَ قَدْ قِيلَ لِي: إِنَّهُ يَصِيحُ بِحُبِّكَ فَأَحْسِنْ مُعَاشَرَتَهُ وَ  
اطْلُبْ لَهُ عَدِيلاً وَ اكْتَرِ لَهُ (١).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلَانَ الْكَلْبِيِّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْفَضْلِ الْيَمَانِيِّ نَحْوَهُ . وَ  
كَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ مِنْ رَوَايَاتِهِ وَ زَادَ فِيهَا زِيَادَاتٌ تَشْتَمِلُ عَلَى مَعْجَزَاتٍ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ أَنَّهُ وَقَفَ فِي هَذِهِ  
السَّنَةِ عَلَى عَشْرَةِ دَلَالَاتٍ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ.

ص: ٢٨٨

١٣ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ: شَكَّكَتُ فِي أَمْرِ حَاجِزٍ فَجَمَعْتُ شَيْئًا ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى الْعَسْكَرِ، فَخَرَجَ إِلَيَّ لَيْسَ فِينَا شَكٌّ وَلَا فِيمَنْ يَقُومُ مَقَامَنَا بِأَمْرِنَا، رُدَّ مَا مَعَكَ إِلَى حَاجِزِ بْنِ يَزِيدَ (١).

١٤ - وَعَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: لَمَّا مَيَّاتَ أَبِي وَصَارَ الْأَمْرُ لِي كَمَا كَانَ لِأَبِي عَلَى النَّاسِ سَيَفَاتِحُ مِنْ مَالِ الْغَرِيمِ، فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ أَعْلَمُهُ، فَكَتَبَ طَالِبُهُمْ وَاسْتَفْضَى عَلَيْهِمْ فَقَضَانِي النَّاسُ إِلَّا رَجُلًا وَاحِدًا كَانَتْ عَلَيْهِ سَيَفَتْجَهُ بِأَرْبَعِمِائَةِ دِينَارٍ «الْحَدِيثُ» وَفِيهِ أَنَّهُ أَبِي أَوْلَا ثُمَّ أُعْطِيَ (٢).

أقول: وجه الإعجاز ما تضمنه من إمكان الأخذ مع أنه كان بحسب الظاهر متعذرا.

١٥ - وَعَنْهُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَصِيحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ وَالْعَلَاءِ بْنِ رِزْقِ اللَّهِ عَنِ بَدْرِ غُلَامِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: وَرَدْتُ الْجَبَلَ وَ أَنَا لَا أَقُولُ بِالِإِمَامَةِ أَحِبُّهُمْ جُمْلَةً إِلَى أَنْ مَاتَ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَأَوْصِي فِي عِلَّتِهِ أَنْ يُدْفَعَ الشُّهْرِيُّ السَّمْنُدُ وَ سَيُفَهُ وَ مِنْطَقَتُهُ إِلَى مَوْلَاهُ فَنَحْتُ أَنَا إِنْ لَمْ أَدْفَعِ الشُّهْرِيُّ إِلَى أَذْكَوَتِكَيْنِ نَالِي مِنْهُ اسْتِخْفَافٌ، فَقَوِّمْتُ الدَّابَّةَ وَ السَّيْفَ وَ الْمِنْطَقَةَ بِسَبْعِمِائَةِ دِينَارٍ فِي نَفْسِي، وَ لَمْ أُطْلِعْ عَلَيْهِ أَحَدًا، فَإِذَا الْكِتَابُ قَدْ وَرَدَ عَلَيَّ مِنَ الْعِرَاقِ: وَجَّهَ السَّبْعِمِائَةَ دِينَارٍ الَّتِي لَنَا قَبْلَكَ مِنْ ثَمَنِ الشُّهْرِيِّ وَ السَّيْفِ وَ الْمِنْطَقَةِ (٣).

١٦ - وَعَنْهُ عَمَّنْ حَدَّثَهُ قَالَ: وُلِدَ لِي وَوَلِدٌ فَكَتَبْتُ أَسْتَأْذِنُ فِي طَهْرِهِ يَوْمَ السَّابِعِ، فَوَرَدَ لَا تَفْعَلْ فَمَاتَ يَوْمَ السَّابِعِ أَوْ الثَّامِنِ، ثُمَّ كَتَبْتُ بِمَوْتِهِ فَوَرَدَ: سَيَتَخَلَّفُ غَيْرُهُ، وَ غَيْرُهُ تَسْمِيهِ أَحْمَدَ وَ مِنْ بَعْدِ أَحْمَدَ جَعْفَرَ، فَجَاءَ كَمَا قَالَ (٤). وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَاجِ عَنْ أَبِي جَعْفَرَ قَالَ: وُلِدَ لِي وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ .

قال: و تهيأت للحج و ودعت الناس و كنت على الخروج فورد نحن لذلك كارهون و الأمر إليك، قال: فضاقت صدري و اغتممت و كتبت أنا مقيم على السمع و الطاعة غير أنني مغتم بتخلفي عن الحج، فوقع لا يضيقت صدرك فإنك ستحج قابل إن شاء الله فلما كان من قابل كتبت أستأذن فورد الإذن، فكتبت إني عادل محمد بن العباس و أنا واثق بديانته و صيانتته، فكتب: الأسدي نعم العديل فإن قدم فلا تختر عليه، فقدم الأسدي و عادلته.

ص: ٢٨٩

١- (١) الكافي: ج ٥٢١/١ ح ١٤.

٢- (٢) الكافي: ج ٥٢١/١ ح ١٥.

٣- (٣) الكافي: ج ٥٢٢/١ ح ١٦.

٤- (٤) الكافي: ج ٥٢٢/١ ح ١٧.

و رواه الشيخ في كتاب الغيبة عن محمد بن يعقوب مثله:

١٧ - وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَلَوِيِّ قَالَ: أُوْدَعَ الْمَجْرُوحُ مِرْدَاسُ بْنُ عَلِيٍّ مَالاً لِلنَّاحِيَةِ، وَ كَانَ عِنْدَ مِرْدَاسٍ مَالٌ لِتَمِيمِ بْنِ حَنْظَلَةَ فَوَرَدَ عَلَى الْمِرْدَاسِ: أَنْفِذْ مَالَ تَمِيمٍ مَعَ مَا أُوْدَعَكَ الشِّيرَازِيُّ (١).

١٨ - وَ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيْسَى الْعُرَيْضِيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ قَالَ: لَمَّا مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَدَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ بِمَالٍ إِلَى مَكَّةَ لِلنَّاحِيَةِ، فَأَخْتَلَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: إِنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ مَضَى مِنْ غَيْرِ خَلْفٍ وَ الْخَلْفُ جَعْفَرٌ، وَ قَالَ بَعْضُهُمْ: مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ عَنْ خَلْفٍ فَبَعَثَ رَجُلًا يُكْنَى بِأَبِي طَالِبٍ، فَوَرَدَ الْعَسْكَرَ وَ صَارَ إِلَى جَعْفَرٍ وَ سَأَلَهُ عَنْ بُرْهَانَ فَقَالَ: لَا يَتَهَيَّأُ فِي هَذَا الْوَقْتِ، فَصَارَ إِلَى الْبَابِ وَ أَنْفَذَ الْكِتَابَ إِلَى أَصْحَابِنَا فَخَرَجَ إِلَيْهِ: آجَرَكَ اللَّهُ فِي صَاحِبِكَ فَقَدْ مَاتَ، وَ أَوْصَى بِالْمَالِ الَّذِي كَانَ مَعَهُ إِلَى ثِقَةٍ لِيَعْمَلَ فِيهِ بِمَا يَجِبُ، وَ أُجِيبَ عَنْ كِتَابِهِ (٢).

١٩ - وَ عَنْهُ قَالَ: حَمَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ آبَةِ شَيْئًا يُوصِلُهُ وَ نَسَى سَيْفًا بِآبَةِ فَأَنْفَذَ مَا كَانَ مَعَهُ فَكَتَبَ إِلَيْهِ مَا خَبَرَ السَّيْفِ الَّذِي نَسِيْتَهُ (٣).

٢٠ - وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَفِيفٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَ بِخَادِمٍ إِلَى مَدِينَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ مَعَهُمْ خَادِمَانِ، وَ كَتَبَ إِلَى حَفِيفٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهُمْ، فَخَرَجَ مَعَهُمْ فَلَمَّا وَصَلَ إِلَى الْكُوفَةِ شَرِبَ أَحَدُ الْخَادِمَيْنِ مُشْرِكاً فَمَا خَرَجُوا مِنَ الْكُوفَةِ حَتَّى وَرَدَ كِتَابُ بَرْدِ الْخَادِمِ الَّذِي شَرِبَ الْمُسْكَرَ وَ عَزَلَهُ عَنِ الْخِدْمَةِ (٤).

٢١ - وَ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: أَوْصَى يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِدَائِهِ وَ سَيْفٍ وَ مَالٍ، وَ أَنْفَذَ ثَمَنُ الدَّائِيهِ وَ غَيْرَ ذَلِكَ وَ لَمْ يُبْعَثِ السَّيْفُ فَكَتَبَ كَانَ مَعَ مَا بَعَثْتُمْ سَيْفٌ وَ لَمْ يَصِلْ أَوْ كَمَا قَالَ (٥).

٢٢ - وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ شَاذَانَ النَّيْسَابُورِيِّ قَالَ: اجْتَمَعَ خَمْسِمِائَةَ دِرْهَمٍ تَنْقُصُ عَشْرِينَ دِرْهَمًا، فَأَنْفَتُ أَنْ أَبْعَثَ بِخَمْسِمِائَةِ دِرْهَمٍ تَنْقُصُ عَشْرِينَ، فَوَزَنْتُ مِنْ عِنْدِي عَشْرِينَ دِرْهَمًا وَ بَعَثْتُهَا إِلَى الْأَسَدِيِّ، وَ لَمْ أَكْتُبْ مَا لِي فِيهَا، فَوَرَدَ: وَصَلَتْ خَمْسِمِائَةَ دِرْهَمٍ، لَكَ مِنْهَا عَشْرُونَ دِرْهَمًا (٦).

ص: ٢٩٠

١- (١) الكافي: ج ٥٢٣/١ ح ١٨.

٢- (٢) الكافي: ج ٥٢٣/١ ح ١٩.

٣- (٣) الكافي: ج ٥٢٣/١ ح ٢٠.

٤- (٤) الكافي: ج ٥٢٣/١ ح ٢١.

٥- (٥) الكافي: ج ٥٢٣/١ ح ٢٢.

٦- (٦) الكافي: ج ٥٢٣/١ ح ٢٣.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ الرَّازِيِّ الْمَعْرُوفِ بِعَلَّانِ الْكَلِينِيِّ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَاذَانَ بْنِ نَعِيمِ الشَّاذَانِيِّ. وَرَوَاهُ الرَّوَنْدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَاذَانَ نَحْوَهُ.

٢٣ - وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: كَانَ يَرِدُ كِتَابُ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْأَجْزَاءِ عَلَى الْجُنَيْدِ قَاتِلِ فَارِسَ وَ أَبِي الْحَسَنِ وَ آخَرَ، فَلَمَّا مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَدَ اسْتِثْنَاءٌ مِنَ الصَّاحِبِ بِالْأَجْزَاءِ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ وَ صَاحِبِهِ وَ لَمْ يَرِدْ فِي أَمْرِ الْجُنَيْدِ شَيْءٌ قَالَ: فَاعْتَمَمْتُ لِدَلِيكَ، فَوَرَدَ نَعْيُ الْجُنَيْدِ بَعْدَ ذَلِكَ (١).

٢٤ - وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: كَانَتْ لِي حَيَارِيَةٌ وَ كُنْتُ مُعْجَبًا بِهَا فَكَتَبْتُ أَسْتِئْذِنُ فِي اسْتِيْلَادِهَا، فَوَرَدَ اسْتَوْلِدُهَا وَ يَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ، فَوَطِئْتُهَا فَحَبَلْتُ ثُمَّ أَسْقَطْتُ فَمَاتَتْ (٢).

٢٥ - وَ عَنْهُ قَالَ: كَانَ ابْنُ الْعَجْمِيِّ جَعَلَ ثَلَاثَةَ لِلنَّاحِيَةِ وَ كَتَبْتُ بِعَدْلِكَ، وَ قَدْ كَانَ قَبْلَ إِخْرَاجِهِ الثُّلُثَ دَفَعَ مَالًا لِابْنِهِ أَبِي الْمُقْدَامِ لَمْ يُطْلِعْ عَلَيْهِ أَحَدًا فَكَتَبَ إِلَيْهِ فَأَيْنَ الْمَالُ الَّذِي عَزَلْتَهُ لِأَبِي الْمُقْدَامِ؟ (٣).

٢٦ - وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي عَقِيلِ عَيْسَى بْنِ نَصِيرٍ قَالَ: كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ زِيَادِ الصَّيْمَرِيُّ يَسْأَلُ كَفَنًا، فَكَتَبَ إِلَيْهِ إِنَّكَ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي سِنِهِ ثَمَانِينَ، وَ بَعَثَ إِلَيْهِ بِالْكَفَنِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِأَيَّامٍ (٤).

٢٧ - وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ بْنِ عِمْرَانَ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: كَانَ لِلنَّاحِيَةِ عَلَى خَمْسِمِائَةِ دِينَارٍ، فَضِغْتُ بِهَا ذَرْعًا، ثُمَّ قُلْتُ فِي نَفْسِي: لِي حَوَانِيْتُ اشْتَرَيْتُهَا بِخَمْسِمِائَةٍ وَ ثَلَاثِينَ دِينَارًا قَدْ جَعَلْتُهَا لِلنَّاحِيَةِ بِخَمْسِمِائَةِ دِينَارٍ وَ لَمْ أَنْطِقْ بِهَا، فَكَتَبَ إِلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: اقْبِضِ الْحَوَانِيَّتَ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ بِالْخَمْسِمِائَةِ دِينَارِ الَّتِي لَنَا عَلَيْهِ (٥).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ مِثْلَهُ.

ص: ٢٩١

١- (١) الكافي: ج ٥٢٤/١ ح ٢٤.

٢- (٢) الكافي: ج ٥٢٤/١ ح ٢٥.

٣- (٣) الكافي: ج ٥٢٤/١ ح ٢٦.

٤- (٤) الكافي: ج ٥٢٤/١ ح ٢٧.

٥- (٥) الكافي: ج ٥٢٤/١ ح ٢٨.

٢٨ - وَ عَنْهُ قَالَ: يَاعَ جَعْفَرُ فِيمَا يَاعَ صَبِيَّهُ جَعْفَرِيَّةً كَمَا نَتَّ فِي الدَّارِ يُرْبُونَهَا فَبَعَثَ بَعْضَ الْعَلَوِيِّينَ وَ أَعْلَمَ الْمُشْتَرِيَ خَيْرَهَا، فَقَالَ الْمُشْتَرِيَ: قَدْ طَابَتْ نَفْسِي بِرَدِّهَا وَ أَنْ لَا أُرْزَأَ مِنْ ثَمَنِهَا شَيْئاً فَذَهَبَ الْعَلَوِيُّ فَأَخْبَرَ أَهْلَ النَّاحِيَةِ الْخَبَرَ، فَبَعَثُوا إِلَى الْمُشْتَرِيَ بِأَحَدٍ وَ أَرْبَعِينَ دِينَاراً وَ أَمَرَهُ بِدَفْعِهَا إِلَى صَاحِبِهَا (١).

٢٩ - وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَلَوِيِّ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ نُدَمَاءِ رُودِحْسِنِي وَ آخَرَ مَعَهُ فَقَالَ: هُوَ ذَا تُجَبِي إِلَيْهِ الْأَمْوَالُ وَ لَهُ وَكَلَاءٌ وَ سَمَّوْا جَمِيعَ الْوُكَلَاءِ فِي النَّوَاحِي وَ أَنْهَى ذَلِكَ إِلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْوَزِيرِ، فَهَمَّ الْوَزِيرُ بِالْقَبْضِ عَلَيْهِمْ فَقَالَ السُّلْطَانُ: اظْلُبُوا أَيْنَ هَذَا الرَّجُلُ فَإِنَّ هَذَا أَمْرٌ غَلِيظٌ، فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ:

نَقْبِضُ عَلَى الْوُكَلَاءِ، فَصَالَ: لَا وَ لَكِنْ دُسُّوا لَهُمْ قَوْماً لَا يُعْرَفُونَ بِالْأَمْوَالِ، فَمَنْ قَبِضَ مِنْهُمْ شَيْئاً قَبِضَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَخَرَجَ بِأَنْ يَتَقَدَّمَ إِلَى جَمِيعِ الْوُكَلَاءِ أَلَّا يَأْخُذُوا مِنْ أَحَدٍ شَيْئاً وَ أَنْ يَمْتَنِعُوا مِنْ ذَلِكَ وَ يَتَجَاهَلُوا الْأَمْرَ، فَاذْهَبَ لِمُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ رَجُلٌ لَا يَعْرِفُهُ وَ خَلَا بِهِ، وَ قَالَ: مَعِيَ مَالٌ أُرِيدُ أَنْ أُوصِلَهُ، فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: أَنَا لَا أَعْرِفُ مِنْ هَذَا شَيْئاً، فَلَمْ يَزَلْ يَتَلَطَّفُ وَ مُحَمَّدٌ يَتَجَاهَلُ عَلَيْهِ وَ بَنُوا الْجَوَاسِيْسَ وَ امْتَنَعَ الْوُكَلَاءُ لِمَا كَانَ تُقَدَّمُ إِلَيْهِمْ (٢).

٣٠ - وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: خَرَجَ نَهْيٌ عَنْ زِيَارَةِ مَقَابِرِ قُرَيْشٍ وَ الْخَبَرِ، فَلَمَّا كَانَ بَعِيدَ أَشْهُرٍ دَعَا الْوَزِيرُ الْبَاقِطَانِيَّ فَقَالَ لَهُ: الْقُبُورُ وَ الْفِرَاتِ وَ الْبُرْسِيِّينَ وَ قُلْ لَهُمْ: لَا تَزُورُوا مَقَابِرَ قُرَيْشٍ فَقَدْ أَمَرَ الْخَلِيفَةُ أَنْ يُتَّفَقَدَ كُلُّ مَنْ زَارَ فَيُقْبَضَ عَلَيْهِ (٣).

وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ رَوَى الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْعُجْبَةِ ثَمَانِيَةَ أَحَادِيثٍ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مِنْ طَرِيقِ الْكَلِينِيِّ وَ لَمْ أَشْرُ إِلَيْهَا لِأَنَّهُ نَقَلَهَا مِنَ الْكَافِي كَمَا نَقَلْنَاهَا. وَ رَوَى الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى أَرْبَعَةَ عَشَرَ حَدِيثاً مِنْهَا كَذَلِكَ.

وَ رَوَى الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ أَكْثَرَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ ابْنِ قُؤْلُوَيْهِ عَنِ الْكَلِينِيِّ بِأَسَانِيدِهَا وَ نَقَلَهَا عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى فِي كَشْفِ الْغُمَّهِ مِنْ إِرْشَادِ الْمُفِيدِ وَ حَذَفَ الْأَسَانِيدَ.

وَ رَوَى أَبُو الصَّلَاحِ الْحَلَبِيُّ فِي تَقْرِيبِ الْمَعَارِفِ جُمْلَةً وَافِرَةً مِنْ هَذِهِ الْمُعْجَزَاتِ وَ أَمْثَالِهَا مِمَّا يَأْتِي .

ص: ٢٩٢

١- (١) الكافي: ج ١/٥٢٤ ح ٢٩.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٥٢٥ ح ٣٠.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٥٢٥ ح ٣١.

٣١ - وَ رَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النُّعْمَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ أَرَاهُ ابْنَهُ الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ ابْنُ ثَلَاثِ سِنِينَ، وَ ذَكَرَ النَّصَّ عَلَيْهِ إِلَى أَنْ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ مِنْ عَلَامَةٍ يَطْمَئِنُّ بِهَا قَلْبِي؟ فَنَطَقَ الْغُلَامُ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ فَصَبَّحَ فَقَالَ: أَنَا بَقِيَّةُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَ الْمُنتَقِمُ مِنْ أَعْدَائِهِ فَلَا تَطْلُبْ أَثْرًا بَعْدَ عَيْنٍ يَا أَحْمَدَ بْنَ إِسْحَاقَ (١). وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِهِ إِغْلَامِ الْوَرَى عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهِ مِثْلَهُ .

٣٢ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ رِزْقِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْرَةَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ حَكِيمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ وَ لَادَهُ الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعِيدَ مَا ذَكَرْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأُمَّهِ أَثَرٌ تِلْكَ اللَّيْلَةَ قَالَتْ: فَأَخَذْتَنِي فَتَرَهُ وَ أَخَذَتْهَا فَتَرَهُ، فَانْتَبَهْتُ بِحَسِّ سَيْدِي عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَكَشَفْتُ الثُّوبَ عَنْهُ فَإِذَا أَنَا بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَاجِدًا يَتَلَقَى الْأَرْضَ بِمَسَاجِدِهِ، فَضَمَّمْتُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيَّ فَإِذَا أَنَا بِهِ نَظِيفٌ مُنَطَّفٌ، فَصَاحَ بِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلُمَّ إِلَيَّ ابْنِي يَا عَمَّةُ، فَجِئْتُ بِهِ إِلَيْهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ أَلْيَتَيْهِ وَ ظَهْرَهُ، وَ وَضَعَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِهِ. ثُمَّ أَدْلَى لِسَانَهُ فِي فِيهِ، ثُمَّ أَمَرَ يَدَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ وَ سَمِعَهُ وَ مَفَاصِلَهُ ثُمَّ قَالَ: تَكَلَّمْ يَا بَنِي فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ حُدَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ عَلَيَّ الْمَأْتَمَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِلَى أَنْ وَقَفَ عَلَيَّ أَبِيهِ، ثُمَّ أَحْجَمَ ثُمَّ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اذْهَبِي بِهِ إِلَى أُمِّهِ لِيُسَلِّمَ عَلَيْهَا وَ أُتِنِي بِهِ، فَذَهَبْتُ بِهِ فَسَلِّمَ عَلَيْهَا وَ رَدَدْتُهُ فَوَضَعْتُهُ فِي الْمَجْلِسِ «الْحَدِيثِ» وَ فِيهِ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَعَلَ يَوْمَ السَّابِعِ مِثْلَ ذَلِكَ مِنَ الْكَلَامِ وَ الْإِقْرَارِ، وَ أَنَّهُ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: وَ نُرِيدُ أَنْ نُمِّنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُوا الْآيَةَ وَ الَّتِي بَعْدَهَا (٢).

٣٣ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَكِيمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ وَ لَادَهُ الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَتْ: فَأَقْبَلْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهَا أَيْ عَلَيَّ

١- (١) كمال الدين: ٣٨٤ ح ١.

٢- (٢) كمال الدين: ٤٢٥ ح ١.



نَزَجَسَ وَقُلْتُ لَهَا: مَا حَالُكَ؟ قَالَتْ: ظَهَرَ الْأَمْرُ الَّذِي أَخْبَرَكَ بِهِ مَوْلَايَ، فَأَقْبَلْتُ أَقْرَأَ عَلَيْهَا كَمَا أَمَرَنِي فَأَجَابَنِي الْجَنِينُ مِنْ بَطْنِهَا يَقْرَأُ كَمَا أَقْرَأُ وَ سَلَّمَ عَلَيَّ، قَالَتْ حَكِيمَةٌ:

فَفَزِعْتُ لِمَا سَمِعْتُ فَصَاحَ بِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا تَعَجِبِي مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُنْطِقُنَا بِالْحِكْمَةِ صَغَارًا، وَ يَجْعَلُنَا حُجَّةً فِي أَرْضِهِ كِبَارًا، فَلَمْ يَسْتَيْمِ الْكَلَامَ حَتَّى عُيِبْتُ عَنِّي نَزَجَسُ فَلَمْ أَرَهَا كَأَنَّهُ ضَرَبَ بَيْنِي وَ بَيْنَهَا حِجَابٌ، فَعِيدَوْتُ نَحْوَ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَا صَارِحَةٌ، فَقَالَ لِي: ارْجِعِي يَا عَمَّةُ فَإِنَّكَ سَتَجِدِينَهَا فِي مَكَانِهَا قَالَتْ: فَرَجَعْتُ فَلَمْ أَلْبَثْ أَنْ كُشِفَ الْحِجَابُ الَّذِي بَيْنِي وَ بَيْنَهَا، وَ إِذَا أَنَا بِهَا وَ عَلَيْهَا مِنْ أَثَرِ الثُّورِ مَا غَشَى بَصِيرِي، وَ إِذَا أَنَا بِالصَّبِيِّ سَاجِدًا عَلَى وَجْهِهِ، جَائِيًا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، رَافِعًا سَبَابَتَيْهِ نَحْوَ السَّمَاءِ وَ هُوَ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَ أَنَّ أَبِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ عَدَّ إِمَامًا إِمَامًا إِلَى أَنْ بَلَغَ نَفْسَهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي وَ أَنْتُمْ لِي أَمْرِي، وَ تَبَّتْ وَطْأَتِي، وَ اَمَلًا الْأَرْضَ بِي عَيْدَلًا وَ قَسِيطًا، فَصَاحَ بِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: يَا عَمَّةُ تَنَاوَلِيهِ وَ هَاتِيهِ، فَتَنَاوَلْتَهُ وَ أَتَيْتُ بِهِ نَحْوَهُ، فَلَمَّا صَرَفْتُ بَيْنَ يَدَيْ أَبِيهِ وَ هُوَ عَلَى يَدَيْ سَلَّمَ عَلَى أَبِيهِ، فَتَنَاوَلَهُ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنِي وَ الطَّيْرُ تَرَفَّرَفَ عَلَى رَأْسِهِ فَصَاحَ بِطَيْرٍ مِنْهَا فَقَالَ لَهُ: احْمِلْهُ وَ احْفَظْهُ وَ رُدَّهُ إِلَيْنَا فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، فَتَنَاوَلَهُ الطَّيْرُ وَ طَارَ بِهِ فِي جَوْ السَّمَاءِ وَ اتَّبَعَهُ سَائِرُ الطَّيْرِ، فَسَمِعْتُ أَيَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: أَسْئِدُودِعُكَ الَّذِي أَوْدَعْتَهُ أُمُّ مُوسَى مُوسَى، فَبَكَتْ نَزَجَسُ فَقَالَ لَهَا: اسْكُتِي فَإِنَّ الرِّضَاعَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ إِلَّا مِنْ نَدِينِكَ وَ سَيُعَادُ إِلَيْكَ كَمَا رَدَّ مُوسَى إِلَى أُمِّهِ، وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فَرَدَدْنَاهُ إِلَى أُمِّهِ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَ لَا تَحْزَنَ قَالَتْ حَكِيمَةٌ:

فَقُلْتُ: مَا هَذَا الطَّيْرُ؟ قَالَ: هَذَا رُوحُ الْقُدْسِ الْمُوَكَّلُ بِالْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يُوقِفُهُمْ وَ يُسَدِّدُهُمْ وَ يُزَيِّنُهُمْ بِالْعِلْمِ، قَالَتْ حَكِيمَةٌ: فَلَمَّا كَانَ بَعِيدَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا رَدَّ الْغُلَامُ وَ وَجَّهَ إِلَى ابْنِ أَخِي، فَدَعَانِي فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا أَنَا بِالصَّبِيِّ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقُلْتُ: سَيِّدِي هَذَا ابْنُ سَيِّتَيْنِ فَتَبَسَّمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ أَوْلَادَ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْأَوْصِيَاءِ إِذَا كَانُوا أَيْمَةً يَنْشَأُونَ بِخِلَافِ مَا يَنْشَأُ غَيْرُهُمْ، وَ إِنَّ الصَّبِيَّ مِنَّا إِذَا أَتَى عَلَيْهِ شَهْرٌ كَانَ كَمَنْ يَأْتِي عَلَيْهِ سِنُهُ، وَ إِنَّ الصَّبِيَّ مِنَّا لَيَتَكَلَّمُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَ يَعْبُدُ رَبَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ، وَ عِنْدَ الرِّضَاعِ تُطِيعُهُ الْمَلَائِكَةُ وَ تَنْزِلُ عَلَيْهِ صِدْقًا وَ مَسَاءً، قَالَتْ حَكِيمَةٌ: فَلَمْ أَزَلْ أَرَى ذَلِكَ الصَّبِيَّ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا إِلَى أَنْ رَأَيْتُهُ رَجُلًا قَبْلَ مُضَيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَيَّامِ قَلَائِلَ فَلَمْ أَعْرِفْهُ فَقُلْتُ لِابْنِ أَخِي عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ هَذَا الَّذِي تَأْمُرُنِي أَنْ أَجْلِسَ بَيْنَ يَدَيْهِ؟ فَقَالَ ابْنُ نَزَجَسَ وَ هُوَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي، وَ عَنْ قَلِيلٍ تَفْقِدُونِي فَاسْتَمِعِي لَهُ وَ أَطِيعِي، قَالَتْ حَكِيمَةٌ: فَمَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ ذَلِكَ بِأَيَّامِ قَلَائِلَ وَ افْتَرَقَ النَّاسُ كَمَا تَرَى،

وَ وَاللّٰهُ اِنِّي لَمَازَاهُ صَبَاحًا وَ مَسَاءً وَ اِنَّهُ لَيُنَبِّئُنِي عَمَّا تَسْأَلُونِي عَنْهُ فَاخْبِرْكُمْ، وَ وَاللّٰهُ اِنِّي لَأُرِيدُ اَنْ اَسْأَلَهُ عَنِ الشَّيْءِ فَيُبَيِّنَ لِي بِهِ، وَ اِنَّهُ لَيُرِيدُ عَلَيَّ الْاَمْرَ فَيُخْرِجُ اِلَيَّ جَوَابَهُ مِنْ سَاعَتِهِ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَتِي، وَ قَدْ اَخْبَرَنِي الْبَارِحَةَ بِمَجِيئِكَ اِلَيَّ، وَ اَمَرَنِي اَنْ اَخْبِرَ بِالْحَقِّ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ: فَوَاللّٰهِ لَقَدْ اَخْبَرْتَنِي بِاَشْيَاءَ لَمْ يُطَلِّعْ عَلَيْهَا اَحَدٌ اِلَّا اللّٰهُ عَزَّ وَ جَلَّ، فَعَلِمْتُ اَنْ ذَلِكَ صِدْقٌ وَ عَدْلٌ مِنَ اللّٰهِ عَزَّ وَ جَلَّ، وَ اَنْ اللّٰهُ قَدْ اَطَّلَعَهُ عَلَيَّ مَا لَمْ يُطَلِّعْ عَلَيْهِ اَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ (١).

٣٤ - وَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ وَ اَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيُّ عَنْ اِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ السِّيَّارِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي نَسِيمٌ وَ مِارِيَةُ: اِنَّهُ لَمَّا سَقَطَ صَاحِبُ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ بَطْنِ اُمِّهِ سَقَطَ جَاثِيًا عَلَيَّ رُكْبَتَيْهِ، رَافِعًا سَبَابَتَيْهِ اِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ عَطَسَ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ صَلَّيْ اللّٰهُ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ سَلِّمْ، زَعَمَتِ الظُّلْمَةُ اَنَّ حُجَّةَ اللّٰهِ دَاحِضَةٌ، وَ لَوْ اُذِنَ لَنَا فِي الْكَلَامِ لَزَالَ الشُّكُّ (٢). وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ قَالَ: رَوَى عَلَانُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ .

٣٥ - وَ بِالْاِسْنَادِ عَنْ اِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَسِيمٌ خَادِمُهُ اَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَتْ لِي صَاحِبَةُ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ دَخَلْتُ عَلَيْهِ بَعْدَ مَوْلِدِهِ بِلَيْلِهِ فَعَطَسْتُ عِنْدَهُ، فَقَالَ لِي: يَزُحْمُكَ اللّٰهُ، قَالَتْ نَسِيمٌ: فَفَرِحْتُ بِذَلِكَ، فَقَالَ لِي: اَلَا اَبَشْرُكَ فِي الْعَطَّاسِ؟ فَقُلْتُ: بَلَى قَالَ: هُوَ اَمَانٌ مِنَ الْمَوْتِ ثَلَاثَةَ اَيَّامٍ (٣).

وَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُظَفَّرُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَلَوِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ اَدَمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْبُلْخِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ الدَّقَّاقِ عَنْ اِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَلَوِيِّ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ .

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ قَالَ: رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ نَسِيمِ الْخَادِمِ: وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ اِلَّا اَنَّهُ قَالَ بَعْدَ مَوْلِدِهِ بَعَشْرَ لَيَالٍ.

اقول: لا مانع من الجمع و تعدد العطاس و الكلام و رواه الراوندي في الخرائج عن نسيم و كذا الذي قبله، و الذي قبلهما عن حكيمه نحوه:

ص: ٢٩٥

١- (١) كمال الدين: ٤٢٦ ح ٢.

٢- (٢) كمال الدين: ٤٣٠ ح ٥.

٣- (٣) كمال الدين: ٤٤١ ح ١١.

٣٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِلِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْخَيْرَانِيِّ فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَمِعْتُ هَذِهِ الْجَارِيَةَ تَذْكُرُ أَنَّهُ لَمَّا وُلِدَ السَّيِّدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأَتْ لَهُ نُورًا سَاطِعًا قَدْ ظَهَرَ مِنْهُ، وَبَلَغَ أَفُقَ السَّمَاءِ وَرَأَتْ طُيُورًا بَيَضَاءً تَهْبِطُ مِنَ السَّمَاءِ وَتَمْسُحُ أَجْنِحَتَهَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَسَائِرِ جَسَدِهِ، ثُمَّ تَطِيرُ، فَأَخْبَرْنَا أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِذَلِكَ، فَضَحِكَ ثُمَّ قَالَ: تِلْكَ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ نَزَلَتْ لِلتَّبَرُّكِ بِهِ وَهِيَ أَنْصَارُهُ إِذَا خَرَجَ (١).

٣٧ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَلِيلَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِّهِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ أُسَيْدٍ قَالَ:

سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عُمَانَ الْعُمَرِيَّ قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ يَقُولُ: لَمَّا وُلِدَ الْخَلْفُ الْمَهْدِيُّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ سَطَعَ نُورٌ مِنْ فَوْقِ رَأْسِهِ إِلَى عَنَانِ السَّمَاءِ ثُمَّ سَقَطَ لُوْجُهُ سَاجِدًا لِرَبِّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَهُوَ يَقُولُ: شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ قَالَ وَكَانَ مَوْلِدُهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

و قال: حدثنا محمد بن علي (محمد ظ) الخزاعي رضى الله عنه قال: حدثنا أبو علي الأسدي عن أبيه عن محمد بن أبي عبد الله الكوفي أنه ذكر عدد من انتهى إليه ممن وقف على معجزات صاحب الزمان عليه السلام.

و رواه من الوكلاء ببغداد العمري و ابنه و حاجز «و عامر خ ل» و البلالي و العطار، و من الكوفة العاصمي، و من الأهواز محمد بن إبراهيم مهزيار، و من أهل قم أحمد بن إسحاق، و من أهل همدان محمد بن صالح، و من أهل الري الشامي و الأسدي يعنى نفسه، و من آذربيجان القاسم بن علا، و من نيسابور محمد بن شاذان النعيمي، و من غير الوكلاء من أهل بغداد أبو القاسم بن أبي حابس و أبو عبد الله الكندي، و أبو عبد الله الجنيدى و هارون القزاز و النيلي و القاسم بن ديبس و أبو عبد الله بن فروخ و مسرور الطباخ مولى أبي الحسن عليه السلام و أحمد و محمد ابنا الحسن و إسحاق الكاتب من بنى نوبخت، و صاحب الفراء و صاحب الصره المختومه، و من همدان محمد بن كشمرد و جعفر بن عمران و محمد بن هارون بن عمران، و من الدينور حسن بن هارون و أحمد ابن أخيه و أبو الحسن، و من أصفهان ابن بادشاله، و من الصيمر زيدان، و من قم الحسن بن النضر و محمد بن محمد و علي بن محمد بن إسحاق و أبوه و الحسن بن يعقوب، و من

ص: ٢٩٦

أهل الرى القاسم بن موسى و ابنه و أبو محمّد بن هارون و صاحب الحصاه و على بن محمّد و محمّد بن محمّد الكليني و أبو جعفر الرقا، و من قزوين مرداس و على بن أحمد، و من قايين رجلان، و من شهرزور ابن الخال، و من فارس:

المجروح، و من مرو صاحب الألف دينار و صاحب المال و الرقعه البيضاء و أبو ثابت، و من نيسابور محمّد بن شعيب بن صالح، و من اليمن الفضل بن يزيد و الحسن ابنه و الجعفرى و ابن الأعمى و الشمشاطى، و من مصر صاحب المولودين و صاحب المال بمكه و أبو رجاء و من نصيبين أبو محمّد بن الوجنا، و من الأهواز الحصيني (١):

٣٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّلَقَانِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ الْمَعْرُوفُ بِأَبِي الْقَاسِمِ الْخَدِيجِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ إِبرَاهِيمَ الرَّقِّي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ وَجْنَاءِ النَّصِيبِيِّ قَالَ:

كُنْتُ سَاجِدًا تَحْتَ الْمِيزَابِ فِي رَابِعِ أَرْبَعٍ وَ خَمْسِينَ حِجَّةً بَعِيدَ الْعَتَمَةِ وَ أَنَا أَتَضَرَّعُ فِي الدُّعَاءِ، إِذْ حَرَكَتَنِي مُحَرِّكٌ فَقَالَ: قُمْ يَا حَسَنَ بْنَ وَجْنَاءِ قَالَ: فَقُمْتُ فَإِذَا جَارِيَةٌ صَبِيحَةٌ نَحِيفَةُ الْبِدَنِ أَقُولُ: إِنَّهَا مِنْ أَبْنَاءِ أَرْبَعِينَ فَمَا فَوْقَهَا فَمَشَتْ بَيْنَ يَدَيَّ وَ أَنَا لَا أَسْأَلُهَا عَنِ شَيْءٍ حَتَّى أَتَتْ بِي إِلَى دَارِ خَدِيجَةَ صَبِيحَةَ لَمَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهَا، وَ فِيهَا بَيْتٌ يَابُتُ فِي وَسِطِ الْحَائِطِ وَ لَهُ دَرَجَةٌ سِيَاحٍ يُزْتَفَى إِلَيْهِ، فَصَعِدَتِ الْجَارِيَةُ وَ جَاءَتْنِي النَّدَاءُ: اصْعِدْ يَا حَسَنُ، فَصَعِدْتُ فَوَقَفْتُ بِالْبَابِ فَقَالَ لِي صَاحِبُ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

يَا حَسَنُ أَتَرَكَ خَفِيَّتَ عَلِيٍّ، وَ اللَّهُ مَيَّا مِنْ وَفْتٍ كُنْتُ فِي حَجَّكَ إِلَّا - وَ أَنَا مَعَكَ فِيهِ، ثُمَّ جَعَلَ يُعِيدُ عَلَيَّ أَوْقَاتِي فَوَقَعْتُ عَلَيَّ وَجْهِي فَأَحْسَيْتُ بِيَدِهِ قَمَدًا وَقَعِيْتُ عَلَيَّ، فَقُمْتُ فَقَالَ لِي: يَا حَسَنُ الزَّمُ بِالْمَيْدِينَةِ دَارَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ لَا يَهْمَنَّكَ طَعَامُكَ وَ شَرَابُكَ وَ لَا مَا يَسْتُرُ عَوْرَتَكَ، ثُمَّ دَفَعَ إِلَيَّ دَفْعًا فِيهِ دُعَاءُ الْفَرَجِ وَ صِيْلَةٌ عَلَيْهِ، فَقَالَ: بِهَذَا فَادْعُ وَ هَكَذَا صَلَّى عَلَيَّ وَ لَا تُعْطِهِ إِلَّا مُحَقَّقِي أَوْلِيَانِي فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ مُوَفِّقُكَ فَقُلْتُ: يَا مَوْلَايَ لَا أَرَكَ بَعْدَهَا؟ فَقَالَ: يَا حَسَنُ إِذَا شَاءَ اللَّهُ قَالَ:

فَانصَبْ رَفْتًا مِنْ حِجَّتِي وَ لَزِمْتُ دَارَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَنَا أَخْرُجُ مِنْهَا فَلَا أَعُودُ إِلَيْهَا إِلَّا لِثَلَاثِ خِصَالٍ لِتَجْدِيدِ وُضُوءٍ أَوْ لِنَوْمٍ أَوْ لَوَقْتِ الْإِفْطَارِ، فَأَدْخُلُ بَيْتِي فَأَصْبِي رُبَاعِيًّا مَمْلُوءًا مَاءً وَ رَغِيْفًا عَلَيَّ رَأْسِهِ عَلَيْهِ مَا تَشْتَهِي نَفْسِي بِالنَّهَارِ، فَأَكُلُ ذَلِكَ فَهُوَ كِفَايَةٌ لِي وَ كِسْوَةٌ الشِّتَاءِ فِي وَفْتِ الشِّتَاءِ وَ كِسْوَةٌ الصَّيْفِ فِي وَفْتِ الصَّيْفِ، وَ إِنِّي

ص: ٢٩٧

لَأَدْخُلَ الْمَاءَ بِالنَّهَارِ فَأَرُشُ الْبَيْتَ وَ أَدْعُ الْكُوزَ فَارِغًا وَ أُؤْتَى بِالطَّعَامِ وَ لَا حَاجَةَ لِي إِلَيْهِ فَاتَّصَدَّقُ بِهِ لِئَلَّا يَعْلَمَ بِي مَنْ مَعِيَ (١).

٣٩ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الطَّالِقَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْخَدِيدِيُّ الْكُوفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَزْدِيُّ قَالَ: بَيْنَا أَنَا فِي الطَّوَافِ قَدْ طُفْتُ سِتًّا وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَطُوفَ السَّابِعَ، فَإِذَا بِحَلْقِهِ عَنْ يَمِينِ الْكَعْبَةِ وَ شَابٌّ حَسَنُ الْوَجْهِ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ هَيُوبٌ مَعَ هَيْبَتِهِ يَتَقَرَّبُ إِلَى النَّاسِ يَتَكَلَّمُ فَلَمْ أَر أَحْسَنَ مِنْ كَلَامِهِ وَ لَا أَعْيَذُ مِنْ مُنْطِقِهِ وَ حُسْنِ جُلُوسِهِ، فَذَهَبْتُ أَكَلِّمُهُ فَرَبَّرَنِي النَّاسُ فَسَأَلْتُ بَعْضَهُمْ مِنْ هَذَا فَقَالُوا هَذَا ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يَظْهَرُ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمًا لِخَوَاصِّهِ يُحَدِّثُهُمْ، فَقُلْتُ يَا سَيِّدِي مُسْتَرَشِدًا أَتَيْتُكَ فَأَرَشِدُنِي هَذَاكَ اللَّهُ، فَنَاوَلَنِي عَلَيْهِ السَّلَامُ حَصِيَاءَ فَحَوَّلْتُ وَجْهِي فَقَالَ لِي بَعْضُ جُلَسَائِهِ: مَا الَّذِي دَفَعَ إِلَيْكَ؟ فَقُلْتُ: حَصِيَاءَ وَ كَشَفْتُ عَنْهَا فَإِذَا أَنَا بِسَيْبِكَ ذَهَبٌ، فَذَهَبْتُ فَإِذَا أَنَا بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ لِحِقَنِي فَقَالَ لِي: ثَبَّتْ عَلَيْكَ الْحُجَّةَ وَ ظَهَرَ لَكَ الْحَقُّ وَ ذَهَبَ عَنْكَ الْعَمَى، أ تَعْرِفُنِي؟ فَقُلْتُ: لَا. فَقَالَ: أَنَا الْمَهْدِيُّ أَنَا قَائِمُ الزَّمَانِ أَنَا الَّذِي أَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ جَوْرًا وَ ظُلْمًا، إِنَّ الْمَارِضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجِّهِ وَ لَا يَبْقَى النَّاسُ فِي فِتْرِهِ، وَ هَيْدِهِ أَمَانَةٌ لَا تُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا إِخْوَانَكَ مِنْ أَهْلِ الْحَقِّ (٢).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنِ جَمَاعَةٍ عَنِ الثَّلَعُكِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الرَّازِيِّ عَنِ شَيْخِ وَرَدِ الرَّيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْفَدَكِيِّ عَنِ الْأَزْدِيِّ نَحْوَهُ .

٤٠ - وَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسِ الْأَدِيبِ عَنِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ مِنْ أَهْلِ هَمْدَانَ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ لَمَّا صَدَرَ مِنَ الْحِجِّ وَ سَارَ مَنَازِلَ فِي الْبَادِيَةِ نَامَ فِي أَوَاحِرِ الْقَافِلَةِ فَانْتَبَهَ وَ لَمْ يَر أَحَدًا وَ لَا أَثَرَ، فَمَشَى غَيْرَ طَوِيلٍ فَرَأَى قَصِيرًا فَأَتَاهُ فَأَدْخَلَهُ الْخَادِمُ الْقَصْرَ فَرَأَى الْمَهْدِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فَقَالَ لِي: أ تَدْرِي مَنْ أَنَا؟ قُلْتُ: لَا وَ اللَّهُ فَقَالَ: أَنَا الْقَائِمُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ. أَنَا الَّذِي أَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ فَأَمْلَأُ الْمَارِضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ جَوْرًا فَسَقَطْتُ عَلَى وَجْهِي فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ ازْفَعْ رَأْسَكَ أَنْتَ فَلَانَ مِنْ مَدِينَةٍ بِالْجَبَلِ يُقَالُ لَهَا هَمْدَانُ قُلْتُ: صَدَقْتَ يَا سَيِّدِي، قَالَ: فَتَحِبُّ أَنْ تُؤُوبَ إِلَى أَهْلِكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ فَأَوْمَى إِلَيَّ الْخَادِمُ فَأَخَذَ بِيَدِي وَ نَاوَلَنِي صُرَّةً وَ مَشَى مَعِيَ خُطَوَاتٍ فَنَظَرْتُ إِلَى ظِلَالٍ وَ أَشْجَارٍ وَ مَنَارِهِ وَ مَسْجِدٍ، وَ قَالَ: أ تَعْرِفُ هَذَا الْبَلَدَ؟ قُلْتُ: إِنَّ بَقْرِبَ بَلَدِنَا بَلَمَدَةٌ تُعْرَفُ بِأَسَدِآبَادٍ وَ هِيَ تُشَبِّهُهَا قَالَ: فَقَالَ: هَذِهِ أَسَدِآبَادُ امْضِ رَاشِدًا فَالْتَفَتُّ فَلَمْ أَرَهُ، وَ دَخَلْتُ أَسَدِآبَادَ فَإِذَا فِي الصُّرَّةِ أَرْبَعُونَ أَوْ خَمْسُونَ دِينَارًا، فَوَرَدْتُ هَمْدَانَ وَ لَمْ نَزَلْ

ص: ٢٩٨

١- (١) كمال الدين: ٤٤٤ ح ١٧.

٢- (٢) كمال الدين: ٤٤٤ ح ١٨.

بِخَيْرٍ مَا بَقِيَ مَعَنَا مِنْ تِلْكَ الدَّنَائِرِ (١).

٤١ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَاتِمِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى الْوَشَائِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ طَاهِرِ الْقُمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَحْرِ بْنِ سَهْلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَسْرُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِيِّ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَعِنْدَهُ غُلَامٌ فَأَخْرَجَ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ جِرَابًا مِنْ طِيٍّ كِسَائِهِ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَنظَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْغُلَامِ وَقَالَ لَهُ: يَا بُنَيَّ قُمْ فَفُضَّ الْخَاتَمَ عَنْ هَدَايَا شَيْعَتِكَ وَمَوَالِيكَ فَقَالَ: يَا مَوْلَايَ أَيْجُوزُ أَنْ أُمَدَّ يَدًا طَاهِرَةً إِلَى هَدَايَا نَجْسِهِ وَ أَمْوَالِ رِجْسِهِ قَدْ شِيبَ أَحْلَاهَا بِأَحْرَمِهَا؟ فَقَالَ مَوْلَايَ: يَا ابْنَ إِسْحَاقَ اسْتَخْرِجْ مَا فِي الْجِرَابِ لِيَمِيزَ الْحَلَالَ مِنَ الْحَرَامِ مِنْهَا فَأَوْلُ صُرِّهِ يَدًا أَحْمَدُ بِإِخْرَاجِهَا قَالَ الْغُلَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذِهِ لِفُلَانٍ بْنِ فُلَانٍ مِنْ مَحَلِّهِ كَذَا بِقَمٍّ، تَشْتَمِلُ عَلَى اثْنَيْنِ وَ سِتِّينَ دِينَارًا، ثُمَّ وَصَفَ جَمِيعَ مَا فِيهَا وَ حَلَالَهَا وَ حَرَامِهَا وَ نَقَشَهَا وَ عَلَهُ التَّحْرِيمَ، فَلَمَّا فَتَحَهَا وَحَدَّهَا كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَذَا فَعَلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَائِرِ مَا فِي الْجِرَابِ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ أَخْبَرَ سَعْدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مَسَائِلَ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهَا ابْنِ إِدَاءَ قَبْلَ أَنْ يَسْأَلَهُ ثُمَّ أَجَابَهُ عَنْهَا بِأَحْسَنِ جَوَابٍ (٢).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِخْتِجَاجِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ .

٤٢ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَدْيَانِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ لَمَّا تُوفِّيَ خَرَجَ صَبِيٌّ فَصَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ دُفِنَ قَالَ: فَنَحْنُ جُلُوسٌ إِذْ قَدِمَ نَفَرٌ مِنْ قَوْمٍ فَسَأَلُوا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ فَعَرَفُوا مَوْتَهُ، فَقَالُوا: مَنْ نَعْرَى؟ فَأَشَارَ النَّاسُ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ فَسَلِمُوا عَلَيْهِ وَ عَزَوْهُ وَ هَنَّوَهُ وَ قَالُوا: إِنَّ مَعَنَا كُتُبًا وَ مَالًا - فَتَقُولُ مِمَّنِ الْكُتُبُ وَ كَمِ الْمَالِ؟ فَقَامَ يُنْفِضُ أَثْوَابَهُ وَ قَالَ تُرِيدُونَ مِنَّا أَنْ نَعْلَمَ الْغَيْبَ؟ قَالَ: فَخَرَجَ الْخَادِمُ فَقَالَ: مَعَكُمْ كُتُبُ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ وَ هَمِيَانٌ فِيهِ أَلْفُ دِينَارٍ عَشْرَةَ دَنَائِرٍ مِنْهَا مَطْلِيَّةٌ فَدَفَعُوا إِلَيْهِ الْكُتُبَ وَ الْمَالَ وَ قَالُوا: الَّذِي وَجَّهَ بِكَ لِأَجْلِ ذَلِكَ هُوَ الْإِمَامُ (٣).

٤٣ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْرَانَ الْأَبِيِّ الْعَرُوضِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَيِّدَانَ الْبُغْدَادِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ سَيِّدَانَ الْمُؤَصِّلِيِّ عَنْ أَبِيهِ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ جَمَاعَةً وَفَدُوا مِنْ قَوْمٍ وَ الْجَبَالِ بِأَمْوَالٍ فَلَمَّا دَخَلُوا سَامِرَاءَ سَأَلُوا عَنِ

ص: ٢٩٩

١- (١) كمال الدين: ٤٥٤ ح ٢٠.

٢- (٢) كمال الدين: ٤٥٤ ح ٢١.

٣- (٣) كمال الدين: ٤٧٦ ح ٢٥.

الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالُوا: قَدْ مَاتَ، فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْبَلَدِ خَرَجَ عَلَيْهِمْ غُلامٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَجْهًا كَأَنَّهُ خَادِمٌ فَنَادَى: يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ وَيَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ أَجِيبُوا مَوْلَاكُمْ، قَالُوا: فَسَدَرْنَا مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا دَارَ مَوْلَانَا الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَإِذَا وَلَدُهُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاعْتَدَّ عَلَى سَيْرِ رِبْرِهِ كَأَنَّهُ فَلَقَهُ الْقَمَرِ، عَلَيْهِ ثِيَابٌ خُضْرٌ، فَسَلَّمْنَا فَرَدَّ عَلَيْنَا السَّلَامَ ثُمَّ قَالَ: جُمْلَةُ الْمَالِ كَذَا وَكَذَا دِينَارًا حَمِيلَ فُلَانٌ كَذَا وَفُلَانٌ كَذَا وَلَمْ يَزَلْ يَصِفُ حَتَّى وَصَفَ الْجَمِيعَ ثُمَّ وَصَفَ ثِيَابَنَا وَرِحَالَنَا وَمَا كَانَ مَعَنَا مِنَ الدَّوَابِّ، فَخَرَزْنَا سُجْدًا لِلَّهِ شُكْرًا لَمَّا عَرَفْنَا، وَقَبَلْنَا الْأَرْضَ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ سَأَلْنَا عَمَّا أَرَدْنَا فَأَجَابَ فَحَمَلْنَا الْأَمْوَالَ إِلَيْهِ (١).

٤٤ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّيْخَ الْعَمْرِيَّ يَقُولُ: صَحِبْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ وَمَعَهُ مَالٌ لِلْغُرَيْمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَنْفَذَهُ فَرَدَّ عَلَيْهِ وَقِيلَ لَهُ: أَخْرِجْ حَقَّ وُلْدِ عَمِّكَ مِنْهُ وَهُوَ أَرْبَعِمِائَةٌ دِرْهَمَ فَبَقِيَ الرَّجُلُ بَاهِتًا مُتَعَجِّبًا وَنَظَرَ فِي حِسَابِ الْمَالِ وَكَانَتْ فِي يَدِهِ ضَيْعَةٌ لَوْلَدِ عَمِّهِ، وَكَانَ قَدْ رَدَّ عَلَيْهِمْ بَعْضَهَا وَزَوَى عَنْهُمْ بَعْضَهَا، فَإِذَا الَّذِي نَصَّ لَهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْمَالِ أَرْبَعِمِائَةَ دِرْهَمٍ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخْرَجَهُ وَأَنْفَذَ الْبَاقِيَ فَقَبِلَ (٢).

٤٥ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الرَّازِيِّ قَالَ:

حَدَّثَنَا جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا: أَنَّهُ بَعَثَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ وَهُوَ بِوَاسِطِ غُلامًا، وَآمَرَهُ بِبَيْعِهِ فَبَاعَهُ وَقَبِضَ ثَمَنَهُ، فَلَمَّا وَزَنَ الدَّنَانِيرَ نَقَصَتْ فِي التَّعْيِيرِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ قِيرَاطًا وَحَبَّةً، فَوَزَنَ مِنْ عِنْدِهِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ قِيرَاطًا وَحَبَّةً، فَأَنْفَذَهَا فَرَدَّ عَلَيْهِ دِينَارًا وَزُنْهُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ قِيرَاطًا وَحَبَّةً (٣).

٤٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الرَّازِيِّ عَنْ نَصِيرِ بْنِ صَبَّاحِ الْبَلْخِيِّ قَالَ: كَانَ بِمَرْوٍ كَاتِبٌ لِلْخُزَيْمِيِّ سَمَاءُ لِي نَصِيرٌ، وَاجْتَمَعَ عِنْدَهُ أَلْفُ دِينَارٍ لِلنَّاحِيَةِ، فَاسْتَشَارَنِي فَقُلْتُ لَهُ: ابْعَثْ بِهَا إِلَى الْحَاجِرِيِّ إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَقِيْتُهُ وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْمَالِ فَذَكَرَ أَنَّهُ بَعَثَ مِنَ الْمَالِ بِمِائَتِي دِينَارٍ إِلَى الْحَاجِرِيِّ فَوَرَدَ عَلَيْهِ وَصُولُهَا وَالدُّعَاءُ لَهُ وَكُتِبَ إِلَيْهِ: كَانَ الْمَالُ أَلْفَ دِينَارٍ، فَبَعَثْتُ بِمِائَتِي دِينَارٍ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تُعَامَلَ أَحَدًا فَعَامَلِ الْأَسَدِيَّ بِالرِّيِّ، قَالَ نَصِيرٌ: وَوَرَدَ عَلَيَّ نَعْيُ حَاجِرٍ فَجَزَعْتُ مِنْ ذَلِكَ جَزَعًا شَدِيدًا وَاعْتَمَمْتُ، فَقُلْتُ لَهُ: وَلِمَ تَعْتَمُّ وَتَجْزَعُ وَقَدْ

ص: ٣٠٠

١- (١) كمال الدين: ٤٧٦ ح ٢٦.

٢- (٢) كمال الدين: ٤٨٦ ح ٦.

٣- (٣) كمال الدين: ٤٨٦ ح ٧.

مِنَ اللَّهِ عَلَيْكَ بِدَلَالَتَيْنِ قَدْ أَخْبَرَكَ بِمَبْلَغِ الْمَالِ وَقَدْ نَعَى إِلَيْكَ حَاجِزًا مُبْتَدَأً (١).

٤٧ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الرَّازِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي نَصِيرُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: أَنْفَذَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَلْخِ حَمْسِيَّةَ دَنَابِيرَ إِلَى حَاجِزٍ وَكَتَبَ رُقْعَةً غَيْرَ فِيهَا اسْمُهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ الْوُصُولُ بِاسْمِهِ وَنَسَبِهِ وَالدُّعَاءِ لَهُ (٢).

٤٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي حَامِدٍ الْمَرَاغِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَادَانَ بْنِ نَعِيمٍ قَالَ: بَعَثَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَلْخِ بِمَالٍ وَرُقْعَةٍ لَيْسَ فِيهَا كِتَابَتُهُ، قَدْ خَطَّ فِيهَا بِإِصْبِعِهِ كَمَا تَدْوُرُ مِنْ غَيْرِ كِتَابَتِهِ، وَقَالَ لِلرَّسُولِ: احْمِلْ هَذَا الْمَالَ فَمَنْ أَخْبَرَكَ بِقِصَّتِهِ وَأَجَابَ عَنِ الرُّقْعَةِ فَأَوْصَلَ إِلَيْهِ الْمَالَ، فَصَارَ الرَّجُلُ إِلَى الْعَسْكَرِ إِلَى أَنْ قَالَ:

فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ رُقْعَةً: هَذَا مَالٌ قَدْ غُرَّرَ بِهِ، وَكَانَ فَوْقَ صُنْدُوقٍ فَدَخَلَ اللَّصُوصُ الْبَيْتَ فَأَخَذُوا مَا كَانَ فِي الصُّنْدُوقِ وَسَلِمَ الْمَالُ. وَرُدَّتْ عَلَيْهِ الرُّقْعَةُ، وَقَدْ كَتَبَ فِيهَا كَمَا تَدْوُرُ وَسَأَلَتِ الدُّعَاءَ فَعَلَّ اللَّهُ بِكَ وَفَعَلَ (٣).

٤٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: كَتَبْتُ أَسْأَلُ الدُّعَاءَ لِبَادِشَاكِهِ وَقَدْ حَبَسَهُ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَاسْتَأْذِنُ فِي جَارِيَةٍ لَهُ أَسِيَتْوَلَدُهَا، فَخَرَجَ اسِيَتْوَلَدُهَا وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَالْمُحْبُوسُ يُخَلِّصُهُ اللَّهُ، فَاسِيَتْوَلَدَتْ الْجَارِيَةَ فَوَلَدَتْ فَمَاتَتْ وَخُلِّيَ عَنِ الْمُحْبُوسِ يَوْمَ خَرَجَ إِلَى التَّوْقِيعِ (٤).

٥٠ - وَعَنْهُ عَنْ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ قَالَ: وُلِدَ لِي مَوْلُودٌ فَكَتَبْتُ أَسِيَتْأْذِنُ فِي تَطْهِيرِهِ يَوْمَ السَّابِعِ أَوْ الثَّامِنِ، فَلَمْ يَكْتُبْ شَيْئًا فَمَاتَ الْمَوْلُودُ يَوْمَ الثَّامِنِ، ثُمَّ كَتَبْتُ أُخْبِرُ بِمَوْتِهِ فَكَتَبَ سَيُخْلَفُ عَلَيْكَ غَيْرُهُ وَغَيْرُهُ فَمَاتَ أَحْمَدُ، وَمِنْ بَعْدِ أَحْمَدَ جَعْفَرٌ فَجَاءَ مَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥).

٥١ - وَعَنْهُ قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً سِرًّا فَلَمَّا وَطِئْتُهَا عَلِقَتْ وَجَاءَتْ بِبَابَتِهِ فَاغْتَمَمْتُ وَضَاقَ صَدْرِي، فَكَتَبْتُ أَشْكُو ذَلِكَ فَوَرَدَ سَتْكَفَاهَا فَعَاشَتْ أَرْبَعَ سِنِينَ ثُمَّ مَاتَتْ فَوَرَدَ:

اللَّهُ ذُو أَنَاهٍ وَ أَنْتُمْ تَسْتَعْجِلُونَ (٦).

٥٢ - وَعَنْهُ قَالَ: لَمَّا وَرَدَ نَعْيُ ابْنِ هَلَالٍ لَعَنَهُ اللَّهُ جَاءَنِي الشَّيْخُ فَقَالَ: أَخْرَجَ الْكَيْسَ الَّذِي عِنْدَكَ، فَأَخْرَجْتُهُ إِلَيْهِ فَأَخْرَجَ إِلَيَّ رُقْعَةً فِيهَا: وَ أَمَّا الصُّوفِيُّ الْمَتَّصِعُ بَتْرَ

ص: ٣٠١

١- (١) كمال الدين: ٤٨٨ ح ٩.

٢- (٢) كمال الدين: ٤٨٨ ح ١٠.

٣- (٣) كمال الدين: ٤٨٨ ح ١١.

٤- (٤) كمال الدين: ٤٨٩ ح ١٢.

٥- (٥) كمال الدين: ٤٨٩ ح ١٢.





اللَّهُ عُمَرَهُ، ثُمَّ وَرَدَ بَعْدَ مَوْتِهِ قَدْ قَصَدْنَا فَصَبَرْنَا عَلَيْهِ فَبَتَرَ اللَّهُ عُمَرَهُ بِدَعْوَتِنَا (١).

٥٣ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي حُلَيْسٍ قَالَ: كُنْتُ أُرَوِّرُ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي النُّصْفِ مِنْ شُعْبَانَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَكُنْتُ إِذَا وَرَدْتُ الْعَسِيكَرَ أَعْلَمْتُهُمْ بِرُقْعَةٍ أَوْ رِسَالَةٍ، فَلَمَّا كَانَ فِي هَذِهِ الدَّفْعَةِ قُلْتُ لِأَبِي الْقَاسِمِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي أَحْمَدَ الْوَكِيلِ: لَا تَعْلِمُهُمْ بِقُدُومِي فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَجْعَلَهَا زُورَةً خَالِصَةً، فَجَاءَنِي أَبُو الْقَاسِمِ وَهُوَ يَتَبَسَّمُ وَقَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ بِهَذَيْنِ الدِّيَارَيْنِ وَقِيلَ لِي اذْفَعُهُمَا إِلَى الْحُلَيْسِيِّ وَقُلْ لَهُ: مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ اللَّهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ (٢).

٥٤ - قَالَ: وَاعْتَلَلْتُ بِسِيرٍ مَنْ رَأَى بَعْلَهُ شَدِيدَةً أَشْفَقْتُ فِيهَا وَظَلَلْتُ مُسْتَعِدًّا لِلْمَوْتِ، فَبَعَثَ إِلَيَّ بِسُفُوفِهِ بِنَفْسَجِينٍ وَأَمْرُتُ بِأَخْذِهِ، فَمَا فَرَعْتُ حَتَّى أَفَقْتُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٣).

٥٥ - قَالَ: وَمَاتَ لِي غَرِيمٌ فَكَتَبْتُ أَسِيئَاتِي فِي الْخُرُوجِ إِلَى وَرَثَتِهِ بِوَاسِطَةٍ، وَقُلْتُ: أَصِيرُ إِلَيْهِمْ حَدَثَانَ مَوْتِهِ لَعَلِّي أَصِلُ إِلَى حَقِّي، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي ثُمَّ كَتَبْتُ أَسِيئَاتِي ثَانِيًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ سِتِّينَ كَتَبَ إِلَيَّ ابْتِدَاءً: صِرْ إِلَيْهِمْ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ فَوَصَّيْتُ إِلَى حَقِّي (٤).

٥٦ - قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: وَأَوْصَلَ ابْنُ رَيْسٍ عَشْرَةَ دَنَانِيرٍ إِلَى حَاجِزٍ فَسَمَّيْتُهَا حَاجِزًا أَنْ يُوصِلَهَا، فَكَتَبَ إِلَيْهِ تَبَعْتُ بَدَنَانِيرِ ابْنِ رَيْسٍ (٥).

٥٧ - قَالَ: وَكَتَبَ هَارُونَ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَرَاتِ فِي أَشْيَاءٍ وَخَطَّ بِالْقَلَمِ بَعْضَ مَدَادِ يَسْأَلُ الدُّعَاءَ لِابْنِي أَخِيهِ وَكَانَا مَحْبُوسَيْنِ، فَوَرَدَ عَلَيْهِ جَوَابُ كِتَابِهِ وَفِيهِ دُعَاءٌ لِلْمَحْبُوسَيْنِ بِاسْمِهِمَا (٦).

٥٨ - قَالَ: وَكَتَبَ رَجُلٌ مِنْ رِبْضِ حُمَيْدٍ يَسْأَلُ الدُّعَاءَ فِي حَمَلٍ لَهُ، فَوَرَدَ عَلَيْهِ الدُّعَاءُ فِي الْحَمَلِ قَبْلَ الْأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، وَسَيَلِدُ أُنْتَى فَجَاءَ كَمَا قَالَ (٧).

٥٩ - قَالَ: وَكَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَضِيرِيِّ يَسْأَلُ الدُّعَاءَ فِي أَنْ يُكْفَى أَمْرَ بَنَاتِهِ وَأَنْ يُرْزَقَ الْحِجَّ وَ يُرَدَّ عَلَيْهِ مَالُهُ، فَوَرَدَ عَلَيْهِ الْجَوَابُ بِمَا سَأَلَ، فَحَجَّ مِنْ سَنَّتِهِ وَمَاتَ مِنْ بَنَاتِهِ أَرْبَعٌ وَكَانَ لَهُ سِتَّةٌ وَرُدَّ عَلَيْهِ مَالُهُ (٨).

ص: ٣٠٢

١- (١) كمال الدين: ٤٨٩ ح ١٢.

٢- (٢) كمال الدين: ٤٩٣ ح ١٨.

٣- (٣) كمال الدين: ٤٩٣ ح ١٨.

٤- (٤) كمال الدين: ٤٩٣ ح ١٨.

٥- (٥) كمال الدين: ٤٩٣ ح ١٨.

٦- (٦) كمال الدين: ٤٩٣ ح ١٨.

٧- (٧) كمال الدين: ٤٩٣ ح ١٨.



٦٠ - قَالَ: كَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزْدَادٍ يَسْأَلُ الدُّعَاءَ لِوَالِدَيْهِ فَوَرَدَ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ وَ لِوَالِدَيْكَ وَ لِأَخْتِكَ الْمَتَوَفَّاهِ الْمُسَمَّاهِ كُلَّكِي، وَ كَانَتْ هَذِهِ امْرَأَةً صَالِحَةً مُتَزَوِّجَةً بِحَوَارٍ (١).

٦١ - قَالَ: وَ كَتَبْتُ فِي إِنْفَازِ خَمْسِينَ دِينَاراً لِقَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، مِنْهَا عَشْرَةٌ دَنَانِيرٌ لِابْنِ عَمِّ لِي لَمْ يَكُنْ مِنَ الْإِيْمَانِ عَلَى شَيْءٍ، فَجَعَلْتُ اسْمَهُ آخِرَ الرُّقْعَةِ وَ الْفُضُولِ الَّتِي سَأَلْتُ الدَّلَالَهَ فِي تَوَكُّعِ الدُّعَاءِ لَهُ، فَخَرَجَ فِي فُضُولِ الْمُؤْمِنِينَ تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَ أَحْسَنَ إِلَيْهِمْ وَ أَثَابَكَ وَ لَمْ يَدْعُ لِابْنِ عَمِّهِ بِشَيْءٍ (٢).

٦٢ - قَالَ: وَ أَنْفَعْتُ أَيْضاً دَنَانِيرَ لِقَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَ أَعْطَانِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ:

مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ دَنَانِيرٍ، فَأَنْفَعْتُهَا بِاسْمِ أَبِيهِ مُتَعَمِّداً وَ لَمْ يَكُنْ مِنْ دِينِ اللَّهِ عَلَى شَيْءٍ، فَخَرَجَ الْوُصُولُ مِنْ عُنْوَانِ اسْمِهِ مُحَمَّدٌ (٣).

٦٣ - قَالَ: وَ حَمَلْتُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ الَّتِي ظَهَرَتْ لِي فِيهَا هَذِهِ الدَّلَالَهَ أَلْفَ دِينَارٍ بَعَثَ بِهَا أَبُو جَعْفَرٍ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: الْعَلَامُ الَّذِي حَمَلَ الرُّزْمَةَ جَاءَنِي بِهِذِهِ الدَّرَاهِمِ وَ قَالَ لِي: اذْفَعَهَا إِلَى الرَّسُولِ الَّذِي حَمَلَ الرُّزْمَةَ، فَأَخَذْتُهَا مِنْهُ، فَلَمَّا خَرَجْتُ مِنْ بَابِ الدَّارِ قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ أَنْطِقَ أَوْ يَعْلَمَ أَنَّ مَعِيَ شَيْئاً لَمَّا كُنْتُ مَعَكَ فِي الْحَيْرِ تَمَنَّيْتُ أَنْ تَجِيئَنِي مِنْهُ دَرَاهِمِ أَتَبَّرَكَ بِهَا، وَ كَذَلِكَ عَامٌ أَوَّلَ حَيْثُ كُنْتُ مَعَكَ بِالْعَشْكَرِ، فَقُلْتُ لَهُ: خُذْهَا فَقَدْ أَتَاكَ اللَّهُ بِهَا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٤).

٦٤ - قَالَ: وَ كَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ كَشْمَرْدٍ يَسْأَلُ الدُّعَاءَ بِأَنْ يَجْعَلَ ابْنَهُ أَحْمَدَ مِنْ أُمِّ وَوَلَدِهِ فِي حِلِّ فَكْتُبْ: وَ الصَّفْرِيُّ أَحَلَّ اللَّهُ ذَلِكَ لَهُ فَأَعْلَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ كُتِبَتْهُ أَبُو الصَّفْرِ (٥).

٦٥ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: كَانَتْ لِي زَوْجَةٌ مِنَ الْمَوَالِي قَدْ كُنْتُ هَجَرْتُهَا دَهراً فَجَاءَنِي فَقَالَتْ: إِنْ كُنْتُ طَلَّقْتَنِي فَأَعْلَمْنِي؟ فَقُلْتُ لَهَا: لَمْ أُطَلِّقْكِ وَ نِلْتُ مِنْهَا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، فَكَتَبْتُ إِلَيَّ بَعْدَ أَشْهُرٍ تَدْعِي أَنَّهَا قَدْ حَمَلَتْ، فَكَتَبْتُ فِي أَمْرِهَا وَ فِي دَارِ كَانَتْ صِهْرِي أَوْصَى بِهَا لِلْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْأَلُ أَنْ تُبَاعَ مِنِّي وَ يُنْجَمَ عَلَيَّ ثَمَنُهَا، فَوَرَدَ

ص: ٣٠٣

١- (١) كمال الدين: ٤٩٤ ح ١٨.

٢- (٢) كمال الدين: ٤٩٤ ح ١٨.

٣- (٣) كمال الدين: ٤٩٤ ح ١٨.

٤- (٤) كمال الدين: ٤٩٤ ح ١٨.

٥- (٥) كمال الدين: ٤٩٤ ح ١٨.

الْجَوَابُ فِي الدَّارِ قَدْ أُعْطِيَتْ مَا سَأَلْتَ وَ كَفَّ عَنْ ذِكْرِ الْمَرْأَةِ وَالْحَمْلِ، فَكَتَبْتُ إِلَيْ الْمَرْأَةِ بَعْدَ ذَلِكَ تُعَلِّمُنِي أَنَّهَا كَتَبَتْ بَاطِلًا وَ أَنَّ الْحَمْلَ لَا أَصْلَ لَهُ (١).

٦٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ النَّبِيلِيِّ قَالَ: جَاءَنِي أَبُو جَعْفَرٍ فَمَضَى بِي إِلَى الْعَبَّاسِيَّةِ وَ أَدْخَلَنِي إِلَى خَرَبِهِ، وَ أَخْرَجَ كِتَابًا فَقَرَأَهُ عَلَيَّ فَإِذَا فِيهِ شَرْحٌ جَمِيعٌ مَا حَدَّثَ عَلَيَّ فِي الدَّارِ، وَ فِيهِ أَنَّ فَلَانَهُ يَعْنِي أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ يُؤْخَذُ بِشَعْرِهَا وَ تُخْرَجُ مِنَ الدَّارِ وَ يُنْحَدَرُ بِهَا إِلَى بَعْدَادَ، وَ تَقِفُ بَيْنَ يَدَيْ السُّلْطَانِ، وَ أَشْيَاءٌ مِمَّا يَحْدُثُ ثُمَّ قَالَ لِي: احْفَظْ وَ مَرِّقِ الْكِتَابَ وَ ذَلِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَحْدُثَ مَا حَدَّثَ بِمُدَّةٍ (٢).

٦٧ - قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ الْمَرْوَزِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى الْعَسِيكِرِ وَ أُمُّ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْحَيَاةِ، وَ مَعِيَ جَمَاعَةٌ فَوَافَيْنَا الْعَسِيكِرَ فَكَتَبَ أَصْحَابِي يَسْتَأْذِنُونَ فِي الزِّيَارَةِ مِنْ دَاخِلِ بِاسْمِ رَجُلٍ رَجُلٍ، فَقُلْتُ لَهُمْ: لَا تُثَبِّتُوا اسْمِي فَإِنِّي لَا أَسْتَأْذِنُ فَتَرَكُوا اسْمِي، فَخَرَجَ الْإِذْنُ ادْخُلُوا وَ مَنْ أَبِي أَنْ يَسْتَأْذِنَ (٣).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْأَوْصِيَاءِ لِلشَّلْمَغَانِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَرْوَزِيِّ نَحْوَهُ .

٦٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ: كَتَبَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَجِ الرَّحَّجِيُّ فِي أَشْيَاءَ، وَ كَتَبَ فِي مَوْلُودٍ وُلِدَ لَهُ يَسْتَأْذِنُ أَنْ يُسَمَّى، فَخَرَجَ إِلَيْهِ الْجَوَابُ فِيمَا سَأَلَ وَ لَمْ يُكْتَبْ لَهُ فِي الْمَوْلُودِ بِشَيْءٍ، فَمَاتَ الْوَلَدُ (٤).

٦٩ - قَالَ: وَ جَرَى بَيْنَ قَوْمٍ مِنْ أَصْحَابِنَا مُجْتَمِعِينَ كَلَامٌ فِي مَجْلِسٍ فَكَتَبَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنْهُمْ شَرَحَ مَا جَرَى فِي الْمَجْلِسِ (٥).

٧٠ - قَالَ: وَ حَدَّثَنَا الْعَاصِمِيُّ: أَنَّ رَجُلًا تَفَكَّرَ فِي رَجُلٍ لِيُوصِلَ لَهُ مَا وَجَبَ عَلَيْهِ لِلْغَرِيمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ ضَاقَ بِهِ صَدْرُهُ، فَسَمِعَ هَاتِفًا يَهْتِفُ بِهِ: أَوْصِلْ مَا مَعَكَ إِلَيَّ حَاجِزٍ (٦).

٧١ - قَالَ: وَ خَرَجَ أَبُو مُحَمَّدٍ الصَّرُومِيُّ إِلَى سِيرٍ مَنْ رَأَى وَ مَعَهُ مَالٌ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ ابْتِدَاءً لَيْسَ فِيْنَا شَكٌّ وَ لَا فِيمَنْ يَقُومُ مَقَامِنَا رَدًّا مَا مَعَكَ إِلَيَّ حَاجِزٍ (٧).

ص: ٣٠٤

١- (١) كمال الدين: ٤٩٨ ح ١٩.

٢- (٢) كمال الدين: ٤٩٨ ح ٢٠.

٣- (٣) كمال الدين: ٤٩٨ ح ٢١.

٤- (٤) كمال الدين: ٤٩٨ ح ٢٢.

٥- (٥) كمال الدين: ٤٩٨ ح ٢٢.

٦- (٦) كمال الدين: ٤٩٨ ح ٢٣.

٧- (٧) كمال الدين: ٤٩٨ ح ٢٣.

٧٢ - قَالَ: وَ حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ: قَالَ بَعَثْنَا مَعَ ثِقَةٍ مِنْ ثِقَاتِ إِخْوَانِنَا إِلَى الْعَسِيكَرِ شَيْئًا فَعَمِدَ الرَّجُلُ فَدَسَّ فِيهَا مَعَهُ رُفْعَةً مِنْ غَيْرِ عِلْمِنَا، فَرَدَّتْ عَلَيْهِ الرُّفْعَةَ بِغَيْرِ جَوَابٍ (١).

٧٣ - وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ السَّيَّارِيِّ قَالَ: كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْمَرِيُّ يَسْأَلُ كَفَنًا، فَوَرَدَ أَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ سِنَةٌ ثَمَانِينَ أَوْ إِحْدَى وَ ثَمَانِينَ فَمَاتَ (رِه) فِي الْوَقْتِ الَّذِي حَدَّهُ، وَ بَعَثَ إِلَيْهِ بِالْكَفَنِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ (٢).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمْزَةَ الْعَلَوِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكَلْبِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الصَّيْمَرِيِّ نَحْوَهُ .

٧٤ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَأْسُودِ: أَنَّ أَيًّا جَعْفَرَ حَفَرَ لِنَفْسِهِ قَبْرًا وَ سَوَاهُ بِالسَّاجِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: لِلنَّاسِ أَسْبَابٌ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ: قَدْ أَمْرَتْ أَنْ أَجْمَعَ أَمْرِي، فَمَاتَ بَعْدَ ذَلِكَ بِشَهْرَيْنِ (٣).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ مِثْلَهُ .

٧٥ - وَ عَنْهُ قَالَ: دَفَعْتُ إِلَى امْرَأَةٍ سَنَةً مِنَ السِّنِينَ ثُوبًا، وَ قَالَتْ: اذْفَعُهُ إِلَيَّ الْعُمَرِيُّ فَحَمَلْتُهُ مَعَ ثِيَابٍ كَثِيرَةٍ، فَلَمَّا وَافَيْتُ بَعْدَادَ أَمَرَنِي بِتَسْلِيمِ ذَلِكَ كُلِّهِ إِلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْقُمِّيَّ فَسَلَّمْتُ ذَلِكَ كُلَّهُ مَا خَلَا ثُوبَ الْمَرْأَةِ، فَوَجَّهَ إِلَيَّ الْعُمَرِيُّ وَ قَالَ: ثُوبَ الْمَرْأَةِ سَلَّمْتُهُ إِلَيْهِ، فَذَكَرْتُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّ امْرَأَةً سَلَّمَتْ إِلَيَّ ثُوبًا، فَطَلَبْتُهُ فَلَمْ أَجِدْهُ، فَقَالَ لِي: لَا تَعْتَمَّ فَإِنَّكَ سَتَجِدُهُ، فَوَجَدْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ وَ لَمْ يَكُنْ مَعَ الْعُمَرِيِّ نُسْخَهُ مَا كَانَ مَعِي (٤).

أقول: معجزات سفراء القوائم عليه السلام كالعمرى وغيره من معجزاته عليه السلام قطعاً لأنها منه عليه السلام و هو ظاهر، و المعجزات المرويه من السفراء و الوكلاء كثيره جدا لم أذكر منها إلا القليل.

٧٦ - وَ عَنْهُ قَالَ: سَأَلَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابُوَيْهِ رَحِمَهُ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعُمَرِيِّ أَنْ أَسْأَلَ أَبَا الْقَاسِمِ الرُّوحِيَّ أَنْ يَسْأَلَ مَوْلَانَا صَاحِبَ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ أَنْ يُوَزُقَهُ وَلَمَدًا ذَكَرًا، فَسَأَلْتُهُ فَأَنْهَى ذَلِكَ، ثُمَّ أَخْبَرَنِي بَعْدَ ذَلِكَ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ أَنَّهُ قَدْ دَعَا لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَ أَنَّهُ سَيُولَدُ لَهُ وَلَدٌ مُبَارَكٌ يَنْفَعُهُ اللَّهُ بِهِ

ص: ٣٠٥

١- (١) كمال الدين: ٤٩٩ ح ٢٤.

٢- (٢) كمال الدين: ٥٠١ ح ٢٦.

٣- (٣) كمال الدين: ٥٠٢ ح ٢٩.

٤- (٤) كمال الدين: ٥٠٢ ح ٣٠.

٧٧ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَسْوَدُ: وَسَأَلْتُهُ فِي أَمْرِ نَفْسِي أَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ لِي أَنْ أُرْزَقَ وَلَدًا ذَكَرًا فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَيْهِ، وَقَالَ: لَيْسَ إِلَيَّ هَذَا سَبِيلٌ، قَالَ: فَوُلْدٌ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ تِلْكَ السَّنَةُ ابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَبَعْدَهُ أَوْلَادٌ وَ لَمْ يُوَلَدْ لِي (٢).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابَوَيْهِ وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ أَخِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْأَسْوَدِ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ .

٧٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ شُعَيْبِ الطَّالِقَانِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَخْلَدٍ قَالَ: حَضَرْتُ بَبْغَدَادَ عِنْدَ الْمَشَائِخِ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرِيُّ ابْتِدَاءً مِنْهُ: رَحِمَ اللَّهُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابَوَيْهِ الْقُمِّيَّ، قَالَ: وَ كَتَبَ الْمَشَائِخُ تَارِيخَ ذَلِكَ الْيَوْمِ، فَوَرَدَ الْخَبْرُ أَنَّهُ تُوُفِّيَ ذَلِكَ الْيَوْمَ (٣). وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ جَمَاعِهِ عَنِ ابْنِ بَابَوَيْهِ مِثْلَهُ .

٧٩ - قَالَ: وَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَتَيْلٍ قَالَ: قَالَ عَمِّي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَتَيْلٍ: دَعَانِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ السَّمَانُ الْمَعْرُوفُ بِالْعُمَرِيِّ، وَ أَخْرَجَ إِلَيَّ ثَوْبَاتٍ مُعَلَّمَةً وَ صُرَّهَ فِيهَا دَرَاهِمٌ، وَقَالَ لِي: تَحْتَاجُ أَنْ تَصِيرَ بِنَفْسِكَ إِلَى وَاسِطٍ فِي هَذَا الْوَقْتِ وَ تَدْفَعُ مَا دَفَعْتَ إِلَيْكَ إِلَى أَوَّلِ رَجُلٍ يَلْفَاكَ عِنْدَ صُغُودِكَ مِنَ الْمُزَكِّبِ إِلَى الشُّطِّ بَوَاسِطٍ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَى وَاسِطٍ وَ صَبَعْتُ مِنَ الْمُزَكِّبِ، فَأَوَّلُ رَجُلٍ تَلَقَّانِي سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَطَاهِ الصَّيْدِلَانِيِّ وَ كَيْلِ الْوَقْفِ بَوَاسِطٍ، فَقَالَ: أَنَا هُوَ مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ أَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَتَيْلٍ قَالَ: فَعَرَفَنِي بِاسْمِي وَ سَلَّمَ عَلَيَّ وَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَ عَيَّانْتُهُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَبُو جَعْفَرِ الْعُمَرِيُّ يَفْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَ دَفَعَ إِلَيَّ هَذِهِ الثَّوْبَاتِ وَ هَذِهِ الصُّرَّةَ لِأَسْلَمَهَا إِلَيْكَ، فَقَالَ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ فَإِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْخَائِرِيَّ قَدْ مَاتَ وَ خَرَجْتُ لِأَصْلِحَ شَأْنُهُ فَحَلَّ الثِّيَابَ، وَ إِذَا بِهَا مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْرِهِ وَ ثِيَابٍ وَ كَافُورٍ، وَ فِي الصُّرَّةِ كِرَاءُ الْحَمَّالِينَ وَ الْحَفَّارِ قَالَ: فَشَيْعْنَا جَنَازَتَهُ وَ انْصَرَفْنَا (٤).

٨٠ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الْعَلَوِيُّ قَالَ: قَدِمَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْعَقِيْقِيُّ

١- (١) كمال الدين: ٥٠٢ ح ٣١.

٢- (٢) كمال الدين: ٥٠٢ ح ٣١.

٣- (٣) كمال الدين: ٥٠٣ ح ٣٢.

٤- (٤) كمال الدين: ٥٠٤ ح ٣٥.

بِغَدَادَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ عِيسَى بْنِ الْجَرَّاحِ وَهُوَ وَزِيرٌ فِي أَمْرِ ضَيْعِهِ لَهُ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: إِنَّ أَهْلَ بَيْتِكَ فِي هَذَا الْبَلَدِ كَثِيرٌ، فَإِنْ ذَهَبْنَا نَعْطَى كُلَّ مَا سَأَلُوا طَالَ ذَلِكَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ:

فَانصيرف فَبَجَاءَنِي الرَّسُولُ مِنْ عِنْدِ الْحَسَنِ بْنِ رُوحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَشَكَوْتُ إِلَيْهِ فَذَهَبَ مِنْ عِنْدِي فَأَبْلَغَهُ، فَجَاءَنِي الرَّسُولُ بِمَائِهِ دِرْهَمَ عَدَدٍ وَوَزْنٍ وَ مِنْدِيلٍ وَ شَيْءٍ مِنْ حَنُوطٍ وَ أَكْفَانٍ، فَقَالَ لِي: مَوْلَاكَ يُقْرِنُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ: إِنَّ أَهْمَكَ أَمْرٌ أَوْ غَمٌّ فَاْمْسِخْ بِهَذَا الْمِنْدِيلِ وَجَهَكَ، فَإِنَّهُ مِنْدِيلُ مَوْلَاكَ، وَ خُذْ هَذِهِ الدَّرَاهِمَ وَ هَذَا الْحَنُوطَ وَ الْأَكْفَانَ وَ سَتَقْضِي حَاجَتَكَ فِي لَيْلَتِكَ هَذِهِ، وَ إِذَا قَدِمْتَ إِلَى مَصِيرَ مَاتَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ مِنْ قَبْلِكَ بِعَشْرَةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ مِتَّ بَعْدَهُ، فَيَكُونُ هَذَا كَفْنَكَ وَ هَذَا حَنُوطَكَ وَ هَذَا جَهَارَكَ، فَأَخَذْتُ ذَلِكَ وَ حَفِظْتُهُ وَ انصيرف الرَّسُولُ «الْحَدِيثُ» (١). وَ فِيهِ أَنَّ جَمِيعَ مَا أَخْبَرَ بِهِ وَقَعَ كَمَا قَالَ وَ فِيهِ إِعْجَازٌ آخَرٌ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْعِيبَةِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَلَوِيِّ نَحْوَهُ .

٨١ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَادَانَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَنْفَذْتُ مَالًا وَ لَمْ أَفَسِّرْ لِمَنْ هُوَ؟ فَوَرَدَ فِي الْجَوَابِ وَرَدَ كَذَا وَ كَذَا، مِنْهُ لِفُلَانٍ كَذَا وَ لِفُلَانٍ كَذَا (٢).

٨٢ - قَالَ: وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْكُوفِيُّ: حَمَلُ رَجُلٍ مَالًا لِيُوصِلَهُ وَ أَحَبُّ أَنْ يَقِفَ عَلَى الدَّلَالَةِ، فَوَقَعَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ اسْتَرَشَدْتَ أُرَشِدْتُ، وَ إِنْ طَلَبْتَ وَجِدْتُ، يَقُولُ لَكَ مَوْلَاكَ: اِحْمِلْ مَا مَعَكَ، قَالَ الرَّجُلُ: فَأَخْرَجْتُ مِمَّا مَعِيَ سِتَّةَ دَنَانِيرَ بِلَا وَزْنٍ وَ حَمَلْتُ الْبَاقِي، فَوَرَدَ فِي التَّوْقِيعِ يَا فُلَانُ رَدَّ السِّتَّةَ الَّتِي أَخْرَجْتَهَا بِلَا وَزْنٍ وَ وَزْنُهَا سِتَّةَ دَنَانِيرَ وَ خَمْسَةَ دَوَانِيقَ وَ حَبَّةً وَ نِصْفَ، قَالَ الرَّجُلُ: فَوَزَنْتُ فَإِذَا بِهَا كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٨٣ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْفَامِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ الْكَاتِبِ قَالَ: كَانَ بِقَمِّ رَجُلٌ بَزَّازٌ مُؤْمِنٌ وَ لَهُ شَرِيكٌ مُرْجِيٌّ، فَوَقَعَ بَيْنَهُمَا ثَوْبٌ نَفِيسٌ فَقَالَ الْمُؤْمِنُ: يَضِلُّ هَذَا الثَّوْبُ لِمَوْلَايَ فَقَالَ شَرِيكُهُ: لَسْتُ أَعْرِفُ مَوْلَاكَ وَ لَكِنْ أَفْعَلُ بِالثَّوْبِ مَا تُحِبُّ، فَلَمَّا وَصَلَ الثَّوْبُ إِلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَقَّهُ بِنِصْفَيْنِ طَوَّلًا فَأَخَذَ نِصْفَهُ وَ رَدَّ النِّصْفَ، وَقَالَ: لَا

ص: ٣٠٧

١- (١) كمال الدين: ٥٠٥ ح ٣٦.

٢- (٢) كمال الدين: ٥٠٩ ح ٣٨.

٣- (٣) كمال الدين: ٥٠٩ ح ٣٨.



٨٤ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ رُوحٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ الصَّيْرَفِيَّ الْمُقِيمَ بِأَرْضِ بَلَخِ يَقُولُ: أَرَدْتُ الْخُرُوجَ إِلَى الْحَرِّجِ وَكَانَ مَعِيَ مَالٌ بَعْضُهُ ذَهَبٌ وَبَعْضُهُ فِضَّةٌ، فَجَعَلْتُ مَا كَانَ مَعِيَ مِنْ ذَهَبِ سَبَائِكَ، وَ مَا كَانَ مِنْ فِضَّةٍ نُقْرًا، وَ كَانَ قَدْ دَفَعَ ذَلِكَ الْمَالَ إِلَيَّ لِأُسْلِمَهُ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِيِّ بْنِ رُوحٍ قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ قَالَ: فَلَمَّا نَزَلْتُ سِرْحَسَ ضَرَبْتُ خَيْمَتِي عَلَى مَوْضِعٍ فِيهِ رَمْلٌ، فَجَعَلْتُ أُمَيْرُ تِلْكَ السَّبَائِكَ وَ النُّقْرَ، فَسَقَطْتُ سَبِيكَهُ مِنْ تِلْكَ السَّبَائِكَ مِنِّي وَ غَاصَتْ فِي الرَّمْلِ، وَ أَنَا لَا أَعْلَمُ، قَالَ: فَلَمَّا دَخَلْتُ هَمِدَانَ مَيَّرْتُ تِلْكَ السَّبَائِكَ وَ النُّقْرَ مَرَّةً أُخْرَى اهْتِمَامًا مِنِّي بِهَا، فَفَقَدْتُ سَبِيكَهُ وَزَنْهَا مِائَةً مِثْقَالٍ وَ ثَلَاثُ مِثْقَالٍ. أَوْ قَالَ ثَلَاثَةً وَ تِسْعُونَ مِثْقَالًا. فَسَبَكْتُ مَكَانَهَا مِنْ مَالِي بِوزنها سَبِيكَهُ وَ جَعَلْتُهَا بَيْنَ السَّبَائِكَ، فَلَمَّا وَرَدْتُ مَدِينَةَ السَّلَامِ قَصَيْدْتُ الشَّيْخَ أَبَا الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِيِّ بْنِ رُوحٍ قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ، فَسَلَّمْتُ إِلَيْهِ مَا كَانَ مَعِيَ مِنَ السَّبَائِكَ وَ النُّقْرِ، فَمَدَّ يَدَهُ مِنْ بَيْنِ السَّبَائِكَ إِلَى السَّبِيكَةِ الَّتِي كُنْتُ سَبَكْتُهَا مِنْ مَالِي بَدَلًا مِمَّا ضَاعَ مِنِّي، فَرَمَى بِهَا إِلَيَّ وَ قَالَ: لَيْسَتْ هَذِهِ السَّبِيكَةُ لَنَا وَ سَبَكْنَا ضَيِّعْنَاهَا بِسِرْحَسَ حَيْثُ ضَرَبْتُ خَيْمَتَكَ فِي الرَّمْلِ، فَارْجِعْ إِلَى مَكَانِكَ وَ انزِلْ حَيْثُ نَزَلْتُ وَ اطلبِ السَّبِيكَةَ هُنَاكَ تَحْتَ الرَّمْلِ، فَإِنَّكَ سَتَجِدُهَا وَ تَعُودُ إِلَى هَاهُنَا فَلَا تَرَانِي «الْحَدِيثُ» (٢). وَ فِيهِ أَنْ مَا أَخْبَرَ بِهِ وَقَعَ كَمَا ذَكَرَ.

٨٥ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ الرَّزْحِيَّ قَالَ: رَأَيْتُ بِسِيرٍ مِنْ رَأَى رَجُلًا شَابًّا فِي الْمَسْجِدِ الْمَعْرُوفِ بِمَسْجِدِ زُبَيْدٍ فِي شَارِعِ السُّوقِ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ هَاشِمِيُّ إِلَى أَنْ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزْحِيُّ: فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ حَمَلَنِي الْهَاشِمِيُّ إِلَى مَنْزِلِهِ وَ أَضَافَنِي ثُمَّ صَاحَ بِجَارِيَةٍ وَ قَالَ: حَدَّثَنِي مَوْلَاكَ بِحَدِيثِ الْمُؤَلُّودِ وَ الْمِيلِ فَقَالَتْ:

كَانَ لَنَا طِفْلٌ وَجِعَ فَقَالَتْ لِي مَوْلَاتِي: ادْخُلِي إِلَى دَارِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَقُولِي لِحَكِيمَةٍ تُعْطِينَا شَيْئًا نَسْتَشْفِي بِهِ مَوْلُودَنَا، فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا وَ سَأَلْتُهَا ذَلِكَ، فَقَالَتْ حَكِيمَةٌ ائْتُونِي بِالْمِيلِ الَّذِي كُحِلَ بِهِ الْمُؤَلُّودُ الَّذِي وُلِدَ الْبَارِحَةَ يَعْنِي ابْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاتَيْتُ بِمِيلٍ فَدَفَعْتُهُ إِلَيَّ وَ حَمَلْتُهُ إِلَى مَوْلَاتِي فَكَحَلْتُ بِهِ الْمُؤَلُّودَ فَعُوفِيَ وَ بَقِيَ عِنْدَنَا، فَكُنَّا نَسْتَشْفِي بِهِ ثُمَّ فَقَدْنَاهُ، قَالَ: وَ لَقِيْتُ أَبَا الْحَسَنِ بْنِ مَرْهُونِ الْبُرْسِيَّ فَحَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الْهَاشِمِيِّ مِثْلَهُ (٣).

١- (١) كمال الدين: ٥١٠ ح ٤٠.

٢- (٢) كمال الدين: ٥١٦ ح ٤٥.

٣- (٣) كمال الدين: ٥١٧ ح ٤٦.

٨٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُمِّيُّ الْمَعْرُوفُ بِأَبِي عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: كُنْتُ بِيَخَارَا فَدَفَعَ إِلَيَّ الْمَعْرُوفُ بَابِنِ جَاوَشِيرَ عَشْرَةَ سَبَائِكَ ذَهَبًا، وَآمَرَنِي أَنْ أُسَلِّمَهَا بِمَدِينَةِ السَّلَامِ إِلَى أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ، فَحَمَلْتُهَا مَعِيَ فَلَمَّا بَلَغْتُ أُمُومِيَّةَ ضَاعَتْ مِنِّي سَبِيكَةً مِنْ تِلْكَ السَّبَائِكَ وَ لَمْ أَعْلَمْ بِمَدَلِكِ حَتَّى دَخَلْتُ مَدِينَةَ السَّلَامِ، فَأَخْرَجْتُ السَّبَائِكَ لِأَسِيْلَمَهَا فَوَجَدْتُهَا نَاقِصَةً وَاحِدَةً مِنْهَا، فَاشْتَرَيْتُ سَبِيكَةً مَكَانَهَا فَوَزَنْتَهَا وَ أَضْفُتَهَا إِلَى التَّسْعِ سَبَائِكَ، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الرُّوحِ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ، وَ وَضَعْتُ السَّبَائِكَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: خُذِ السَّبِيكَةَ الَّتِي اشْتَرَيْتَهَا. وَ أَشَارَ إِلَيْهَا بِيَدِهِ. فَإِنَّ السَّبِيكَةَ الَّتِي قَدْ ضَاعَتْ وَصَلَتْ إِلَيْنَا وَ هِيَ ذَا هِي، ثُمَّ أَخْرَجَ تِلْكَ السَّبِيكَةَ الَّتِي كَانَتْ ضَاعَتْ مِنِّي بِأُمُومِيَّةَ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهَا وَ عَرَفْتُهَا (١).

٨٧ - قَالَ: وَ رَأَيْتُ تِلْكَ السَّنَةَ بِمَدِينَةِ السَّلَامِ امْرَأَةً فَسَأَلْتَنِي عَنْ وَكِيلٍ مَوْلَانَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ هُوَ؟ فَأَخْبَرَهَا بَعْضُ الْقُمَّيِّينَ أَنَّهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنُ رُوحٍ وَ أَشَارَ لَهَا إِلَيَّ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَ أَنَا عِنْدَهُ فَقَالَتْ: أَيُّهَا الشَّيْخُ أَيُّ شَيْءٍ مَعِيَ؟ فَقَالَ: مَا مَعَكَ فَأَلْقَيْتُهُ فِي الدَّجَلِ ثُمَّ اتَّبَعْتَنِي حَتَّى أُخْبِرَكَ، قَالَ: فَذَهَبَتِ الْمَرْأَةُ وَ أَلْفَتُهُ فِي دِجَلِهِ ثُمَّ رَجَعْتُ وَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ الرُّوحِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لِمَمْلُوكِهِ لَهُ: أَخْرِجِي إِلَيَّ الْحَقَّةَ، فَأَخْرَجْتُ إِلَيْهِ حَقَّةً فَقَالَ لِلْمَرْأَةِ: هَذِهِ الْحَقَّةُ الَّتِي كَانَتْ مَعَكَ وَ رَمَيْتُ بِهَا فِي دِجَلِهِ أُخْبِرَكَ بِهَا أَوْ تُخْبِرِينِي، فَقَالَتْ لَهُ: بَلْ أُخْبِرُنِي فَقَالَ: فِي هَذِهِ الْحَقَّةِ زَوْجٌ سَوَارٍ ذَهَبٍ وَ حَلَقَةٌ كَبِيرَةٌ فِيهَا جَوْهَرٌ وَ حَلَقَتَانِ صَغِيرَتَانِ فِيهِمَا جَوْهَرٌ، وَ خَاتِمَانِ أَحَدُهُمَا فَيُوزَجُ وَ الْآخَرُ عَقِيْقٌ، وَ كَانَ الْأَمْرُ كَمَا ذَكَرَ لَمْ يُعَادِرْ مِنْهُ شَيْئًا، ثُمَّ فَتِحَ الْحَقَّةَ فَعَرَضَ عَلَيَّ مَا فِيهَا، وَ نَظَرْتُ الْمَرْأَةَ إِلَيْهِ وَ قَالَتْ هَذَا الَّذِي حَمَلْتُهُ بَعِيْنِهِ وَ رَمَيْتُ بِهِ فِي دِجَلِهِ، فَعُشِّي عَلَيَّ وَ عَلَى الْمَرْأَةِ فَرَحًا بِمَا شَاهَدْنَا مِنْ صِدْقِ الدَّلَالَةِ (٢).

٨٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْخُزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ الْأَسَدِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: وَرَدَ عَلَيَّ تَوْقِيْعٌ مِنَ الشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُنْمَانَ الْعُمَرِيُّ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ إِتِيْدَاءً لَعَمَّ يَتَقَدَّمُهُ سِوَالٌ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَةِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ عَلَيَّ مَنْ اسْتَحَلَّ مِنْ مَالِنَا دِرْهَمًا.

قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ الْأَسَدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّ ذَلِكَ فِيمَنْ اسْتَحَلَّ

ص: ٣٠٩

١- (١) كمال الدين: ٥١٨ ح ٤٧.

٢- (٢) كمال الدين: ٥١٩ ح ٤٧.

مِنْ مَالِ النَّاحِيَةِ دِرْهَمًا دُونَ مَنْ أَكَلَ مِنْهُ غَيْرَ مُسْتَحِلٍّ لَهُ وَقُلْتُ فِي نَفْسِي: إِنَّ ذَلِكَ عَامٌّ فِي جَمِيعِ مَنْ اسْتَحْلَ مُحَرَّمًا فَأَيُّ فَضْلِ فِي ذَلِكَ لِلْحَجَّةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى غَيْرِهِ؟ قَالَ:

فَوَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ بَشِيرًا لَقَدْ نَظَرْتُ بَعِيدَ ذَلِكَ فِي التَّوْفِيعِ فَوَحِدْتُهُ قَدِ انْقَلَبَ إِلَى مَا وَقَعَ فِي نَفْسِي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ عَلَى مَنْ أَكَلَ مِنْ مَالِنَا دِرْهَمًا حَرَامًا قَالَ: وَ أَخْرَجَ إِلَيْنَا هَذَا التَّوْفِيعَ حَتَّى نَنْظُرْنَا وَ قَرَأْنَا (١).

وَ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ الإِحْتِجَاجِ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ الْأَسَدِيِّ وَ رَوَى الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ [فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى] عَدَّهُ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِالْأَسَانِيدِ السَّابِقَةِ .

## الفصل الثاني

٨٩ - وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ قَالَ:

أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي جَبْدٍ عَنْ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمُطَهَّرِيِّ عَنْ حَكِيمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ وَلَدَهُ الْمَهْدِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُ: يَا بَنِيَّ انْطِقْ بِقُدْرَةِ اللَّهِ، فَاسْتَعَاذَ وَلِيُّ اللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَ اسْتَفْتَحَ بِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَ نُزِيدُ أَنْ نَمَنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعَفُوا فِي الْأَرْضِ وَ ذَكَرَتِ الْآيَتِينَ قَالَتْ: وَ صَلَّى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمَأْتَمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَاحِدًا وَاحِدًا حَتَّى انْتَهَى إِلَى أَبِيهِ (٢). وَ رَوَاهُ بَسَنْدِينَ آخِرِينَ تَقْدَمَا فِي النَّصِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٩٠ - ثُمَّ قَالَ: وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الشُّيُوخِ: إِنَّ حَكِيمَةَ حَدَّثَتْ بِهَذَا الْحَدِيثِ إِلَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ أَنَّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَعُدُّ السَّادَةَ وَ الْأَوْصِيَاءَ إِلَى أَنْ بَلَغَ إِلَى نَفْسِهِ وَ دَعَا لِأَوْلِيَائِهِ بِالْفَرَجِ عَلَى يَدَيْهِ، وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِتَمَامِهِ وَ زَادَ فِيهِ:

فَلَمَّا كَانَ بَعِيدَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِذَا مَوْلَانَا الصَّاحِبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَمْشِي عَلَى الدَّارِ، فَلَمْ أَرِ وَجْهًا أَحْسَنَ مِنْ وَجْهِهِ وَ لَا لُغَةً أَفْصَحَ مِنْ لُغَتِهِ «الْحَدِيثَ» (٣).

ص: ٣١٠

١- (١) كمال الدين: ٥٢٢ ح ٥١.

٢- (٢) الغيبة: ٢٣٤ ح ٢٠٤.

٣- (٣) الغيبة: ٢٣٩ ح ٢٠٧.

٩١ - ثُمَّ قَالَ: جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: وَجَّهَ قَوْمٌ مِنَ الْمُفَوَّضَةِ وَالْمُقَصَّرَةِ كَامِلَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْمِدَنِيِّ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ كَامِلٌ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: أَسْأَلُهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا - مَنْ عَرَفَ مِثْلَ مَعْرِفَتِي وَقَالَ بِمَقَالَتِي؟ قَالَ: فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَسَلِمْتُ وَجَلَسْتُ إِلَى بَابِ عَلَيْهِ سِتْرٌ مُرْحَى، فَجَاءَتِ الرِّيحُ فَكَشَفَتْ طَرَفَهُ فَإِذَا أَنَا بِفَتَى كَأَنَّهُ فَلَقَهُ قَمَرٌ مِنْ أَبْنَاءِ أَرْبَعِ سِنِينَ أَوْ مِثْلَهَا، فَقَالَ لِي: يَا كَامِلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فَاقْشَعِرْزُتُ مِنْ ذَلِكَ وَالْهَمْتُ أَنْ قُلْتُ: لَبَيْكَ يَا سَيِّدِي، فَقَالَ: جِئْتُ إِلَى وَلِيِّ اللَّهِ وَحُجَّتِهِ وَبَابِهِ تَسْأَلُهُ هَلْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ مَعْرِفَتَكَ وَقَالَ بِمَقَالَتِكَ؟ قُلْتُ: إِي وَاللَّهِ يَا سَيِّدِي، قَالَ: إِذَنْ وَاللَّهِ يَقِلُّ دَاخِلُهَا، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَيَدْخُلُهَا قَوْمٌ يُقَالُ لَهُمُ الْحَقِّيَّةُ، قُلْتُ: يَا سَيِّدِي مَنْ هُمْ؟ قَالَ: قَوْمٌ مِنْ حُبِّهِمْ لِعَلِّي يَحْلِفُونَ بِحَقِّهِ وَلَا يَدْرُونَ مَا حَقُّهُ وَفَضْلُهُ، ثُمَّ سَكَتَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِّي سَاعَةً ثُمَّ قَالَ:

وَجِئْتُ تَسْأَلُهُ عَنْ مَقَالِهِ الْمُفَوَّضَةِ كَذَبُوا بِلِ قُلُوبِنَا أَوْعِيَهُ لِمَشِيئَةِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ شِئْنَا، وَاللَّهُ يَقُولُ: وَمَا تَشَاوُنَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ثُمَّ رَجَعَ السِّتْرُ إِلَى حَالَتِهِ فَلَمْ أَسْتَطِعْ كَشْفَهُ «الْحَدِيثُ».

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: فَلَقِيْتُ كَامِلًا فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِي بِهِ قَالَ: وَرَوَى هَذَا الْحَبْرُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَائِدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ وَجْنَاءِ النَّصِيبِيِّ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ مِثْلَهُ (١).

٩٢ - قَالَ: وَحَدَّثَ عَنْ رُشَيْقِ صَاحِبِ الْمَادِرَانِيِّ قَالَ: بَعَثَ إِلَيْنَا الْمُعْتَصِدُ وَنَحْنُ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ، فَأَمَرَنَا أَنْ يَرْكَبَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا فَرَسًا وَنَجْنَبَ آخَرَ، وَنُخْرَجَ مُخْتَفِينَ لَا يَكُونُ مَعَنَا قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ: إِلَّا عَلَى السَّرِجِ مُصَيَّلِي، وَقَالَ لَنَا: الْحَقُّوَا بِسَامِرَاءَ، وَوَصَفَ لَنَا مَحَلَّهُ وَدَارًا وَقَالَ: إِذَا بَلَغْتُمُوهَا تَجِدُونَ عَلَى الْبَابِ خَادِمًا أَسْوَدَ، فَابْكِسُوا الدَّارَ وَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ فِيهَا فَاتُونِي بِرَأْسِهِ، فَوَافِينَا سَامِرَاءَ فَوَحِدْنَا الْأَمْرَ كَمَا وَصَفَهُ وَفِي الدَّهْلِيِّزِ خَادِمٌ أَسْوَدٌ وَفِي يَدِهِ تَكَّةٌ يَنْسُجُهَا، فَسَأَلْنَا عَنْ الدَّارِ وَمَنْ فِيهَا فَقَالَ: صَاحِبُهَا، فَوَاللَّهِ مَا التَفَّتْ إِلَيْنَا وَقَلَّ اكْتِرَائُهُ بِنَا، فَكَبَسْنَا الدَّارَ كَمَا أَمَرْنَا فَوَحِدْنَا دَارًا سِيرِيَّةً وَمُقَابِلَ الدَّارِ سِتْرٌ مَا نَظَرْتُ قَطُّ إِلَى أَنْبَلٍ مِنْهُ كَأَنَّ الْأَيْدِيَ رُفِعَتْ عَنْهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي الدَّارِ أَحَدٌ، فَرَفَعْنَا السِّتْرَ فَإِذَا بَيْتٌ كَبِيرٌ كَأَنَّهُ بَحْرٌ فِيهِ مَاءٌ فِي أَقْصَى الْبَيْتِ حَصِيرٌ كَأَنَّهُ

ص: ٣١١

(قَدْ عَلِمْنَا أَنَّهُ خ ل) عَلَى الْمَاءِ وَفَوْقَهُ رَجُلٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ هَيْئَةً، قَائِمٌ يُصَلِّي فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْنَا وَلَا إِلَى شَيْءٍ مِنْ أَسْبَابِنَا فَسَبَقَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لِيَتَخَطَّى الْبَيْتَ فَغَرِقَ فِي الْمَاءِ وَمَا زَالَ يَضْرِبُ حَتَّى مَدَدَتْ يَدِي إِلَيْهِ، فَخَلَصْتُهُ وَأَخْرَجْتُهُ وَغَشِيَ عَلَيْهِ وَبَقِيَ سَاعَةً وَعِيَادَ صَاحِبِي الثَّانِي إِلَى فِعْلِ مِثْلِ ذَلِكَ الْفِعْلِ، وَبَقِيَ مَبْهُوتًا فَقُلْتُ لِصَاحِبِ الْبَيْتِ: الْمَعِذَرَةُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكَ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ كَيْفَ الْخَبْرَ وَلَا إِلَى مَنْ أَجِيءُ وَأَنَا تَائِبٌ إِلَى اللَّهِ، فَمَا تَلَفَّتْ إِلَى شَيْءٍ مِمَّا قُلْنَا وَلَا انْقَلَبَ عَمَّا كَانَ فِيهِ، فَهَالِنَا ذَلِكَ وَانْصَرَفْنَا عَنْهُ، وَقَدْ كَانَ الْمُعْتَصِدُ يَنْتَظِرُنَا وَقَدْ تَقَدَّمَ إِلَى الْحُجَابِ إِذَا وَافَيْنَاهُ أَنْ نَدْخُلَ عَلَيْهِ فِي أَى وَقْتٍ كَانَ، فَوَافَيْنَاهُ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ فَأَدْخَلْنَا عَلَيْهِ، فَسَأَلْنَا عَنِ الْخَبْرِ فَحَكَيْنَا لَهُ مَا رَأَيْنَا، فَقَالَ: وَيْحَكُمْ لَقَيْكُمْ أَحَدٌ قَبْلِي أَوْ جَرَى مِنْكُمْ إِلَى أَحَدٍ سَبَبٌ أَوْ قَوْلٌ؟ قُلْنَا لَا فَقَالَ أَنَا نَفْسِي مِنْ جَدِّي وَحَلَفَ بِأَشَدِّ أَيْمَانٍ لَهُ أَنَّهُ رَجُلٌ إِنْ بَلَغَهُ هَذَا الْخَبْرُ لَيُضْرِبَنَّ أَعْنَاقَنَا فَمَا جَسَرْنَا أَنْ نُحَدِّثَ بِهِ أَحَدًا إِلَّا بَعْدَ مَوْتِهِ (١). وَرَوَاهُ الرَّوَانْدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ رُشَيْقٍ وَالَّذِي قَبْلَهُ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ نَحْوَهُ.

٩٣ - وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ دُونٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الشُّجَاعِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النُّعْمَانِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَحْمَدَ الْجَعْفَرِيِّ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ رَأَى فِي طَرِيقِ مَكَّةَ أَرْبَعَةً فِي مَحْمِلٍ فَتَعَجَّبَ مِنْهُمْ فَقَالَ لَهُ أَحَدُهُمْ: أَتُحِبُّ أَنْ تَرَى صَاحِبَ زَمَانِكَ؟ قَالَ:

فَقُلْتُ: نَعَمْ فَأَوْمَى إِلَيَّ أَحَدٌ الْأَرْبَعَةِ فَقُلْتُ: إِنَّ لَهُ دَلَائِلَ وَعَلَامَاتٍ، فَقَالَ: أَيُّمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ تَرَى الْمَحْمِلَ وَمَا عَلَيْهِ صَاعِدًا إِلَى السَّمَاءِ أَوْ تَرَى الْمَحْمِلَ صَاعِدًا إِلَى السَّمَاءِ؟ فَقُلْتُ: أَيُّهُمَا كَانَ فَهِيَ دَلَالَةٌ فَرَأَيْتَ الْمَحْمِلَ وَمَا عَلَيْهِ يُرْفَعُ إِلَى السَّمَاءِ وَكَانَ الرَّجُلُ أَوْمَى إِلَيَّ رَجُلٍ بِهِ سُمْرَةٌ، وَكَانَ لَوْنُهُ الذَّهَبُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ سِجَادَةً (٢).

٩٤ - وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الرَّازِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي سُوْرَةَ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِيهِ:

أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى الْحَيْرِ قَالَ فَلَمَّا صَرَفْتُ إِلَى الْحَيْرِ إِذَا سَابُّ حَسَنُ الْوَجْهِ يُصَلِّي، ثُمَّ إِنَّهُ وَدَّعَ وَوَدَّعْتُ فَخَرَجْنَا فَجِئْنَا إِلَى الْمَشْرَعَةِ فَقَالَ لِي: يَا أَبَا سُوْرَةَ أَيْنَ تُرِيدُ فَقُلْتُ:

الْكُوفَةَ فَقَالَ لِي: مَعَ مَنْ؟ فَقُلْتُ: مَعَ النَّاسِ، فَقَالَ: لَا تُرِيدُ نَحْنُ جَمِيعًا نَمْضِي؟ فَقُلْتُ: وَمَنْ مَعَنَا قَالَ: لَيْسَ نُرِيدُ مَعَنَا أَحَدًا، قَالَ: فَمَشَيْنَا لَيْلَتَنَا فَإِذَا نَحْنُ عَلَى مُقَابِلِ مَسْجِدِ السَّهْلَةِ فَقَالَ لِي: هُوَ ذَا مَنْزِلِكَ فَإِنْ شِئْتُمْ فَاْمُضُوا، ثُمَّ قَالَ لِي: تَمُرُّ عَلَيَّ ابْنُ الدَّارِيِّ عَلَيَّ بِنِ يَحْبِي فَتَقُولُ لَهُ يُعْطِيكَ الْمَالَ الَّذِي عِنْدَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: لَا يَدْفَعُهُ إِلَيَّ،

ص: ٣١٢

١- (١) الغيبة: ٢٤٨ ح ٢١٨.

٢- (٢) الغيبة: ٢٥٨ ح ٢٢٥.

فَقَالَ: قُلْ لَهُ: بِعَلَامِهِ أَنَّهُ كَذَا وَ كَذَا دِينَارًا، وَ كَذَا وَ كَذَا دِرْهَمًا، وَ هُوَ فِي مَوْضِعِ كَذَا وَ كَذَا، وَ عَلَيْهِ كَذَا وَ كَذَا مُغَطَّى، فَقُلْتُ لَهُ: وَ مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، فَقُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَقْبَلْ مِنِّي وَ طَوَّلْتُ بِالذَّلَالَةِ؟ فَقَالَ: أَنَا مِنْ وَرَائِكَ قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى ابْنِ الدَّارِيِّ فَقُلْتُ لَهُ، فَدَفَعَنِي فَقُلْتُ لَهُ الْعَلَامِيَاتِ الَّتِي قَالَ لِي وَ قُلْتُ لَهُ وَ قَدْ قَالَ لِي إِنَّهُ مِنْ وَرَائِكَ (مِنْ وَرَائِي ظ)، فَقَالَ لِي: لَيْسَ بَعْدَ هَذَا شَيْءٌ، وَ قَالَ: لَمْ يَعْلَمْ بِهَذَا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى فَدَفَعَ إِلَيَّ الْمَالَ (١).

٩٥ - قَالَ: وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنْهُ وَ زَادَ فِيهِ قَالَ أَبُو سُورَةَ: فَسَأَلَنِي الرَّجُلُ عَنْ حَالِي فَأَخْبَرْتُهُ بِضَيْقِي وَ عِيَالِي فَلَمْ يَزَلْ يُمَاشِيَنِي حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى التَّوَاوِيسِ فِي السَّحْرِ، فَجَلَسْنَا ثُمَّ حَفَرَ حَفِيرَةً فَإِذَا الْمَاءُ قَدْ خَرَجَ فَتَوَضَّأْتُ ثُمَّ صَلَّى ثَلَاثَ عَشَرَ رُكْعَةً، ثُمَّ قَالَ:

امْضِ إِلَيَّ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى فَأَقْرَأْ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَ قُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ الرَّجُلُ:

ادْفَعْ إِلَيَّ أَبِي سُورَةَ مِنَ السَّبْعِمِائَةِ دِينَارِ الَّتِي هِيَ مِيدُونَةٌ فِي مَوْضِعِ كَذَا وَ كَذَا مِائَةَ دِينَارٍ، وَ إِنِّي مَضَيْتُ مِنْ سَاعَتِي إِلَى مَنْزِلِهِ، فَدَقَقْتُ عَلَيْهِ الْبَابَ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: قَوْلِي لِأَبِي الْحَسَنِ هَذَا أَبُو سُورَةَ فَسَجَّعْتُهُ يَقُولُ: يَا لِي وَ لِأَبِي سُورَةَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ فَسَأَلْتُهُ عَلَيْهِ وَ قَصِيصُ عَلَيْهِ الْخَبْرَ، فَدَخَلَ وَ أَخْرَجَ إِلَيَّ مِائَةَ دِينَارٍ فَقبَضْتُهَا، وَ قَالَ لِي: صَافِحْتُهُ؟ فَقُلْتُ نَعَمْ فَأَخَذَ يَدِي وَ وَضَعَهَا عَلَى عَيْنَيْهِ وَ مَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ (٢).

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ: وَ قَدْ رَوَى هَذَا الْخَبْرُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَعْفَرِيِّ وَ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ بَشِيرٍ وَ غَيْرِهِمَا وَ هُوَ مَشْهُورٌ عِنْدَهُمْ، وَ رَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ ابْنِ أَبِي سُورَةَ وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَ الَّذِي قَبْلَهُمَا عَنْ يُونُسَ بْنِ أَحْمَدَ نَحْوَهُ .

٩٦ - وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الرَّازِيِّ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرِ الْأَشْعَرِيِّ الْقُمِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يُونُسَ الضَّرَّابِ:

وَ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا مَضْمُونُهُ: أَنَّهُ رَأَى الْمَهْدِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ لَمَّا كَانَ نَازِلًا فِي دَارٍ فِي مَكَّةَ، وَ مَعَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُخَالِفِينَ قَالَ: وَ كُنْتُ إِذَا انْصَرَفْتُ بِاللَّيْلِ مِنَ الطَّوَافِ أَنَامُ مَعَهُمْ فِي رِوَاقٍ فِي الدَّارِ وَ نُغْلِقُ الْبَابَ وَ نُلقَى خَلْفَ الْبَابِ حَجْرًا كَبِيرًا، فَرَأَيْتُ غَيْرَ لَيْلِهِ ضَوْءَ السَّرَاجِ فِي الرِّوَاقِ الَّذِي كُنَّا فِيهِ شَبِيهًا بِضَوْءِ الْمَشْعَلِ، وَ رَأَيْتُ الْبَابَ قَدْ انْفَتَحَ وَ لَا أَرَى أَحَدًا فَتَحَهُ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ، ثُمَّ أَرَاهُ عَلَيْهِ السَّلَامَ يَصِيدُ إِلَى الْغُرْفَةِ وَ أَرَى الضُّوْءَ الَّذِي رَأَيْتُهُ يَضِيءُ فِي الرِّوَاقِ عَلَى الدَّرَجَةِ عِنْدَ صُجُودِ الرَّجُلِ إِلَى الْغُرْفَةِ ثُمَّ أَرَاهُ فِي الْغُرْفَةِ

ص: ٣١٣

١- (١) الغيبة: ٢٦٩ ح ٢٣٤.

٢- (٢) الغيبة: ٢٧٠ ح ٢٣٥.

مِنْ غَيْرِ أَنْ أَرَى السَّرَاجَ وَكَانَ الَّذِينَ مَعِيَ يَرُونَ مِثْلَ مَا أَرَى وَكُنَّا نَرَاهُ يَدْخُلُ وَيَخْرُجُ وَيَجِيءُ إِلَى الدَّارِ، وَإِذَا الْحَجْرُ عَلَى حَالِهِ  
الَّذِي تَرَكَاهُ وَكُنَّا نَغْلِقُ عِنْدَ البَابِ خَوْفًا عَلَى مَتَاعِنَا وَكُنَّا لَا نَرَى أَحَدًا يَفْتَحُهُ وَلَا يُغْلِقُهُ وَالرَّجُلُ يَدْخُلُ وَيَخْرُجُ وَالْحَجْرُ خَلْفَ  
البَابِ، إِلَى وَقْتِ نُتَجِيهِ إِذَا خَرَجْنَا، وَذَكَرَ أَنَّهُ رَأَى مِنْهُ دَلَالَاتٍ أُخْرَ (١).

٩٧ - قَالَ: وَ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ نُوحٍ عَنْ أَبِي نَصِيرٍ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ بِنْتِ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ أَبِي  
جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ ابْنِ عُثْمَانَ الْعَمَرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي جَمَاعَةٌ مِنْ بَنِي نَوْبَخْتٍ مِنْهُمْ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ زَكَرِيَّا التُّوبَخْتِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ حَدَّثَنِي بِهِ  
[ابْنُ] أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَيْرَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّهُ حَمَلَ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ مَا  
يُنْفِذُهُ إِلَى صَاحِبِ الْأَمْرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَمٍّ وَ نَوَاحِيهَا، فَلَمَّا وَصَلَ الرَّسُولُ إِلَى بَعْدَادَ وَ دَخَلَ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَوْصَلَ إِلَيْهِ مَا دَفَعَ  
إِلَيْهِ وَ وَدَّعَهُ وَ جَاءَ لِيُنْصِرِفَ قَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ: قَدْ بَقِيَ شَيْءٌ مِمَّا اسْتُودِعْتَهُ فَأَيْنَ هُوَ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّسُولُ: لَمْ يَبْقَ شَيْءٌ يَا سَيِّدِي فِي  
يَدِي إِلَّا وَ قَدْ سَلَّمْتَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ:

بَلَى قَدْ بَقِيَ شَيْءٌ فَأَرْجِعْ إِلَى مَا مَعَكَ وَ فَتِّشْهُ وَ تَذَكَّرْ مَا دَفَعْتَ إِلَيْكَ، فَمَضَى الرَّجُلُ فَبَقِيَ أَيَّامًا يَتَذَكَّرُ وَ يَبْحَثُ وَ يُفَكِّرُ فَلَمْ يَذْكُرْ  
شَيْئًا وَلَا أَحْبَبَهُ مِنْ كَدَانَ فِي حَمَلَتِهِ، فَرَجِعَ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ فَقَالَ لَهُ: لَمْ يَبْقَ شَيْءٌ فِي يَدِي مِمَّا سَلَّمْتُ إِلَيْكَ إِلَّا وَ قَدْ حَمَلْتَهُ إِلَى  
حَضْرَتِكَ فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ: فَإِنَّهُ يُقَالُ لِمَكَ الثُّوبَانِ اللَّذَانِ دَفَعْتَهُمَا إِلَيْكَ فَلَا بَنُ فُلَانٍ مَا فَعَلَا؟ فَقَالَ لَهُ: وَ اللَّهُ يَا  
سَيِّدِي لَقَدْ نَسِيْتُهُمَا حَتَّى ذَهَبَا عَنْ قَلْبِي وَ لَسْتُ أَدْرِي الْآنَ أَتَيْنَ وَضَعْتُهُمَا فَمَضَى الرَّجُلُ فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ مِمَّا كَانَ مَعَهُ إِلَّا فَتِّشْهُ وَ  
حَلِّهِ وَ سَأَلْ مَنْ حَمَلَ إِلَيْهِ شَيْئًا مِنَ الْمَتَاعِ أَنْ يُفْتِّشَ ذَلِكَ، فَلَمْ يَقِفْ لَهُمَا عَلَى خَبْرٍ، فَجَعَلَ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ فَقَالَ لَهُ: يُقَالُ لَكَ:  
امْضِ إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانِ الْفُطَّانِ الَّذِي حَمَلْتَ إِلَيْهِ الْعِيدَلِينَ الْفُطْنِ. فَافْتَقَ أَحَدَهُمَا وَ هُوَ الَّذِي مَكْتُوبٌ كَذَا وَ كَذَا، فَإِنَّهُمَا فِي جَانِبِهِ  
فَتَحَبَّرَ الرَّجُلُ مِمَّا أَخْبَرَ بِهِ أَبُو جَعْفَرٍ وَ مَضَى لَوَجْهِهِ إِلَى الْمَوْضِعِ، فَفَتَّقَ الْعَدْلَ الَّذِي قَالَ لَهُ: افْتِقْهُ فَإِذَا الثُّوبَانِ فِي جَانِبِهِ قَدْ انْدَسَا مَعَ  
الْفُطْنِ فَأَخَذَهُمَا وَ جَاءَ بِهِمَا إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ فَسَلَّمَهُمَا إِلَيْهِ وَ قَالَ لَهُ: لَقَدْ أَنْسِيْتُهُمَا لِأَنِّي لَمَّا شَدَدْتُ الْمَتَاعَ بَقِيَا فَجَعَلْتُهُمَا فِي جَانِبِ  
الْعِيدَلِ لِيَكُونَ أَحْفَظَ لَهُمَا، وَ تَحَدَّثَ الرَّجُلُ بِمَا رَأَاهُ وَ أَخْبَرَهُ بِهِ مِنْ عَجِيبِ الْأَمْرِ الَّذِي لَا يَقِفُ عَلَيْهِ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ إِمَامٌ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ  
الَّذِي يَعْلَمُ السَّرَائِرَ وَ مَا تُخْفِي الصُّدُورُ، وَ لَمْ يَكُنْ هَذَا

ص: ٣١٤



الرَّجُلُ يَعْرِفُ أَبَا جَعْفَرٍ وَ إِنَّمَا أَنْفَذَ عَلَى يَدِهِ كَمَا يُنْفِذُ التُّجَّارُ إِلَى أَصْحَابِهِمْ عَلَى يَدٍ مَنْ يَثْقُونَ بِهِ، وَلَا كَانَ مَعَهُ تَذَكْرَهُ سَلَّمَهَا إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ وَلَا كِتَابٌ، لِأَنَّ الْأَمْرَ كَانَ حَادًّا جِدًّا فِي زَمَانِ الْمُعْتَصِدِ، وَالسَّيْفُ يَقْطُرُ دَمًا كَمَا يُقَالُ، وَكَانَ سِتْرًا بَيْنَ الْخَاصِّ مِنْ أَهْلِ هَذَا الشَّانِ. فَكَانَ مَا يُحْمَلُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ لَا يَقِفُ مَنْ يَحْمِلُ عَلَى خَبْرِهِ وَلَا حَالِهِ، وَ إِنَّمَا يُقَالُ: امْضِ إِلَى مَوْضِعٍ كَذَا وَ كَذَا فَسَلِّمْ مَا مَعَكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُشْعِرَ بِشَيْءٍ مِنْ الْأَمْرِ وَلَا يُدْفِعَ إِلَيْهِ كِتَابٌ لِنَلَا يُوقَفَ عَلَى مَا يُحْمَلُ مِنْهُ (١).

٩٨ - قَالَ: وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ مَرْوَانَ الْكُوفِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي سُورَةَ قَالَ: كُنْتُ بِالْحِائِرِ زَائِرًا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، فَخَرَجْتُ مُتَوَجِّهًا عَلَى طَرِيقِ الْبُرِّ فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى الْمَسِينَةِ جَلَسْتُ إِلَيْهَا مُسْتَرِيحًا ثُمَّ قُمْتُ أَمْسِي وَإِذَا رَجُلٌ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ، فَقَالَ لِي: هَلْ لَكَ فِي الرَّفْقَةِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ فَمَشِينَا مَعًا يُحَدِّثُنِي وَ أَحَدُهُ وَ يَسْأَلُنِي عَنْ حَالِي فَأَعْلَمْتُهُ أَنِّي مُضَيِّقٌ لَا شَيْءَ مَعِي وَلَا فِي يَدِي فَقَالَ لِي إِذَا أَتَيْتَ الْكُوفَةَ فَأَبِ طَاهِرَ الزُّرَّارِيِّ فَاقْرَعْ عَلَيْهِ بَابَهُ، فَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ إِلَيْكَ وَ فِي يَدِهِ دَمٌ الْأَضْحِيَّةِ، فَقُلْتُ لَهُ: يُقَالُ لَكَ أُعْطِيَ هَذَا الرَّجُلُ الصُّرَّةَ الدَّنَائِرِ الَّتِي عِنْدَ رَجُلِ السَّرِيرِ، فَتَعَجَّبْتُ مِنْ هَذَا ثُمَّ فَارَقْتَنِي وَ مَضَى لَوَجْهِهِ لَا أَدْرِي أَيْنَ سَلَكَ، فَدَخَلْتُ الْكُوفَةَ وَ قَصَدْتُ أَبَا طَاهِرٍ مُحَمَّدَ بْنَ سُلَيْمَانَ الزُّرَّارِيِّ فَقَرَعْتُ عَلَيْهِ بَابَهُ كَمَا قَالَ لِي، فَخَرَجَ إِلَيَّ وَ فِي يَدِهِ دَمٌ الْأَضْحِيَّةِ، فَقُلْتُ لَهُ: يُقَالُ لَكَ أُعْطِيَ هَذَا الرَّجُلُ الصُّرَّةَ الدَّنَائِرِ الَّتِي عِنْدَ رَجُلِ السَّرِيرِ، وَقَالَ: سَمِعْنَا وَ طَاعَهُ، وَ دَخَلَ فَأَخْرَجَ إِلَيَّ الصُّرَّةَ وَ سَلَّمَهَا إِلَيَّ فَأَخَذْتُهَا وَ انْصَرَفْتُ (٢).

قَالَ: وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنِ أَبِي غَالِبِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الزُّرَّارِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْجَعْفَرِيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الرَّقَامِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو سُورَةَ أَحَدُ مَشَايخِ الزَّيْدِيِّهِ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ مَعَ زِيَادَاتٍ فِي الْأَعْجَازِ .

٩٩ - قَالَ: وَ أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ غَالِبِ الزُّرَّارِيِّ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَدِمَ مِنَ الْكُوفَةِ فِي أَيَّامِ الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحَسَنِ بْنِ رُوحِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ اسْتَبَارَهُ وَ نَصَبَهُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالسَّلْمَعَانِيِّ، وَ كَانَ مُسْتَقِيمًا لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ مَيَّا ظَهَرَ مِنَ الْكُفْرِ وَ الْإِلْحَادِ، فَقَصَّيْدًا أَبَا جَعْفَرٍ وَ سَأَلَهُ أَنْ يَكْتُبَ لَهُ إِلَى النَّاحِيَةِ الْمُقَدَّسَةِ كِتَابًا يَسْأَلُ الدُّعَاءَ لَهُ، قَالَ: وَ كُنْتُ اعْتَقَدْتُ فِي نَفْسِي مَا لَمْ أُبْدِهِ

ص: ٣١٥

١- (١) الغيبة: ٢٩٤ ح ٢٤٩.

٢- (٢) الغيبة: ٢٩٨ ح ٢٥٤.



لأَحَدٍ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ حَالَ وَالِدِهِ أَبِي الْعَبَّاسِ ابْنِي، وَكَانَتْ كَثِيرَةَ الْخِلَافِ وَالْغَضَبِ عَلَيَّ، وَكَانَتْ مِنِّي بِمَنْزِلِهِ فَكَتَبَ أَبُو جَعْفَرٍ فِي الدَّرَجِ: الزُّرَّارِيُّ يَسْأَلُ الدُّعَاءَ فِي أَمْرِ قَدْ أَهَمَّهُ وَطَوَّاهُ، فَلَمَّا كَانَ بَعِيدَ أَيَّامِ حِجَاءِ الْجَوَابِ فِي الدَّرَجِ وَأَمَّا الزُّرَّارِيُّ وَحَالَ الزَّوْجِ وَالزَّوْجِيهِ فَأُصْلِحَ اللَّهُ ذَاتَ بَيْنِهِمَا فَوَرَدَ عَلَيْهِ أَمْرٌ عَظِيمٌ فَتَعَجَّبَ، فَلَمَّا قَدِمَ الْكُوفَةَ كَانَتْ زَوْجَتُهُ مُغَاضِبَةً لَهُ فِي مَنْزِلِ أَهْلِهَا، قَالَ: فَجَاءَتْ إِلَيَّ وَاسْتَرْضَضْتَنِي وَاعْتَذَرَتْ إِلَيَّ وَوَأَفَقْتَنِي وَلَمْ تُخَالِفْنِي حَتَّى فَرَّقَ الْمَوْتُ بَيْنَنَا (١).

وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي غَالِبِ الزُّرَّارِيِّ: نَحْوُهُ مَعَ زِيَادَاتٍ فِي الْأَلْفَاظِ وَزَادَ فِي آخِرِهِ: وَأَقَامَتْ مَعِيَ سِنِينَ كَثِيرَةً وَرُزِقَتْ مِنِّي أَوْلَادًا وَوَأَسَأْتُ إِلَيْهَا إِسَاءَاتٍ وَاسْتَعْمَلْتُ مَعَهَا كُلَّ مَا لَا تَصْبُرُ النِّسَاءُ عَلَيْهِ، فَمَا وَقَعَتْ بَيْنِي وَبَيْنَهَا لَفْظُهُ شَرًّا، وَلَا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِهَا إِلَيَّ أَنْ فَرَّقَ الزَّمَانُ بَيْنَنَا. وَرَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ أَبِي غَالِبٍ نَحْوَهُ.

١٠٠ - قَالُوا: قَالَ أَبُو غَالِبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَكُنْتُ قَدِيمًا قَبْلَ هَذِهِ الْحَالِ قَدْ كَتَبْتُ رُفْعَةً أَسْأَلُ فِيهَا أَنْ يَقْبَلَ ضَيْعَتِي وَ لَمْ يَكُنْ اعْتِقَادِي فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِهَذِهِ الْحَالِ، وَإِنَّمَا كَانَ شَهْوَةً مِنِّي لِلِاخْتِلَافِ بِالنُّوْبُخْتَيْنِ وَالِدُخُولِ مَعَهُمْ فِيمَا كَانُوا فِيهِ مِنَ الدُّنْيَا، فَلَمْ أُجِبْ إِلَيَّ ذَلِكَ وَالْحَقُّ فِي ذَلِكَ، فَكَتَبْتُ إِلَيَّ أَنْ اخْتَرْتُ مِنْ تَتَّقِي بِهِ فَكْتُبِ الضَّيْعَةَ بِاسْمِهِ فَإِنَّكَ تَحْتَاجُ إِلَيْهَا، فَكَتَبْتُهَا بِاسْمِ أَبِي الْقَاسِمِ مُوسَى بْنِ الْحَسَنِ الزُّجُوجِيِّ ابْنِ أَخِي أَبِي جَعْفَرٍ (رِه) لِتَقْتَبِي بِهِ، وَ مَوْضِعَهُ مِنَ الدِّيَانَةِ وَالنَّعْمَةِ، فَلَمْ تَمُضِ الْعِيَامُ حَتَّى أَسِيرُونِي الْأَعْرَابُ وَ نَهَبُوا الضَّيْعَةَ الَّتِي كُنْتُ أَمْلِكُهَا، وَ ذَهَبَ مِنِّي فِيهَا مِنْ غَلَاتِي وَ دَوَابِّي وَ آلتِي نَحْوًا مِنْ أَلْفِ دِينَارٍ، وَ أَقَمْتُ فِي أَسْرِهِمْ مُدَّةً إِلَى أَنْ اشْتَرَيْتُ نَفْسِي بِمِائَةِ دِينَارٍ وَ أَلْفِ وَ خَمْسَةِ مِائَةِ دِرْهَمٍ لَزِمَنِي فِي أُجْرِهِ الرُّسُلِ نَحْوًا مِنْ خَمْسِمِائَةِ دِرْهَمٍ، فَخَرَجْتُ وَ احْتَجْتُ إِلَى الضَّيْعَةِ، فَبِعْتُهَا (٢).

١٠١ - قَالَ: وَ أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ الْقُمِّيِّ عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْهَمَّامِ قَالَ: أَنْفَذَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ السَّلْمَغَانِيُّ الْغَزَائِرِيَّ إِلَى الشَّيْخِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ يَسْأَلُهُ أَنْ يُبَاهِلَهُ وَ قَالَ: أَنَا صَاحِبُ الرَّجُلِ وَ قَدْ أَمَرْتُ بِإِظْهَارِ الْعِلْمِ وَ قَدْ أَظْهَرْتُهُ بَاطِنًا وَ ظَاهِرًا فَبَاهِلَنِي، فَأَنْفَذَ إِلَيْهِ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي جَوَابِ ذَلِكَ أَيُّنَا تَقَدَّمَ صَاحِبُهُ فَهُوَ الْمَخْصُومُ، فَتَقَدَّمَ الْغَزَائِرِيُّ فَقُتِلَ وَ صُلِبَ وَ أُخِذَ مَعَهُ ابْنُ أَبِي عَوْنٍ وَ ذَلِكَ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَ عَشْرِينَ وَ ثَلَاثِمِائَةٍ.

ص: ٣١٦

١- (١) الغيبة: ٣٠٢ ح ٢٥٦.

٢- (٢) الغيبة: ٣٠٤ ح ٢٥٧.

١٠٢ - قَالَ ابْنُ نُوحٍ وَ أَخْبَرَنِي جَدِّي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ نُوحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ صَالِحِ الصَّيْمَرِيِّ قَالَ: لَمَّا أَنْفَذَ الشَّيْخُ أَبُو الْقَاسِمِ الْحُسَيْنُ بْنُ رُوحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التَّوْفِيعَ فِي لَعْنِ ابْنِ أَبِي الْعَرَّاقِرِ أَنْفَذَهُ مِنْ مَحَبَسِهِ فِي دَارِ الْمُقْتَدِرِ إِلَى شَيْخِنَا أَبِي عَلِيٍّ بْنِ هَمَّامٍ (ره) فِي ذِي الْحِجَّةِ سِنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَ ثَلَاثِمِائَةٍ، وَ أَمْلَاهُ أَبُو عَلِيٍّ (ره) عَلَيَّ وَ عَرَفَنِي أَنَّ أَبِي الْقَاسِمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَاجَعَ فِي تَرْكِ إِظْهَارِهِ، فَإِنَّهُ فِي يَدِ الْقَوْمِ وَ حَبَسَهُمْ، فَأَمَرَ بِإِظْهَارِهِ وَ أَنْ لَا يَخْشَى وَ يَأْمَنَ فَتَخَلَّصَ وَ خَرَجَ مِنَ الْحَبْسِ بَعْدَ ذَلِكَ بِمُدَّةٍ يَسِيرَةٍ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ (١).

١٠٣ - قَالَ: وَ وَجِدْتُ فِي أَصِيلِ عَتِيقِ كُتُبِ بِلَاهُوَازِ فِي الْمُحَرَّمِ سِنَةَ سَبْعِ عَشْرَةَ وَ ثَلَاثِمِائَةٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الْجُرْحَانِيِّ قَالَ: كُنْتُ بِمَدِينَةِ قَوْمِ فَجْرَى بَيْنَ إِخْوَانِنَا كَلَامٍ فِي أَمْرِ رَجُلٍ أَنْكَرَ وَلَدَهُ، فَأَنْفَذُوا رَجُلًا إِلَى الشَّيْخِ صَانَةَ اللَّهِ، فَكُنْتُ حَاضِرًا عِنْدَهُ أَيَّدَهُ اللَّهُ، فَدَفَعَ إِلَيْهِ الْكِتَابَ فَلَمْ يَقْرَأْهُ وَ أَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْزَوَرِيِّ أَعَزَّهُ اللَّهُ لِيُجِيبَ عَنِ الْكِتَابِ، فَصَارَ إِلَيْهِ وَ أَنَا حَاضِرٌ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْوَلَدُ وَلَدُهُ وَ وَقَعَهَا فِي يَوْمِ كَذَا وَ كَذَا فِي مَوْضِعِ كَذَا وَ كَذَا، فَقُلْتُ لَهُ:

فَيَجْعَلُ اسْمَهُ مُحَمَّدًا، فَرَجَعَ الرَّسُولُ إِلَى الْبَلَدِ وَ عَرَفَهُمْ وَ وَضَحَ عِنْدَهُمُ الْقَوْلُ، وَ وَلَدَ الْوَلَدُ وَ سُمِّيَ مُحَمَّدًا (٢).

١٠٤ - قَالَ ابْنُ نُوحٍ: وَ حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُورَةَ الْقُمِّيِّ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا حَاجًّا قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ يُونُسَ الصَّائِغِ الْقُمِّيِّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيْرَفِيِّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الدَّلَالِ وَ غَيْرُهُمَا مِنْ مَشَائِخِ أَهْلِ قَوْمٍ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابُوِيَه كَانَ تَحْتَهُ بِنْتُ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابُوِيَه، فَلَمْ يُزْرَقْ مِنْهَا وَلَدًا فَكُتِبَ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَسْأَلَ الْحَضْرَةَ أَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ أَنْ يُزْرَقَهُ أَوْلَادًا فُقَهَاءَ، فَجَاءَ الْجَوَابُ: إِنَّكَ لَا تُزْرَقُ مِنْ هَذِهِ وَ سَتَمَلِكُ جَارِيَةً دَلِيمَةً تُزْرَقُ مِنْهَا وَلَدَيْنِ فَقِيهَيْنِ.

قَالَ: وَ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُورَةَ حَفِظَهُ اللَّهُ: وَ لِأَبِي الْحَسَنِ بْنِ بَابُوِيَه ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ مُحَمَّدٌ وَ الْحُسَيْنُ فَقِيهَانِ مَاهِرَانِ فِي الْحِفْظِ يَحْفَظَانِ مَا لَا يَحْفَظُ غَيْرُهُمَا مِنْ أَهْلِ

ص: ٣١٧

١- (١) الغيبة: ٣٠٧ ح ٢٥٨.

٢- (٢) الغيبة: ٣٠٨ ح ٢٦٠.

قَم، وَ لَهْمَا أَخُ اسْمُهُ الْحَسَنُ وَ هُوَ الْأَوْسَطُ، مُسْتَعْلٍ بِالْعِبَادَةِ وَ الزُّهْدِ لَا يَخْتَلِطُ بِالنَّاسِ وَ لَا فِقْهَ لَهُ.

قَالَ ابْنُ سُورَةَ: كَلَّمَا رَوَى أَبُو جَعْفَرٍ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنَا عَلِيٍّ بِنِ الْحُسَيْنِ شَيْئًا يَتَعَجَّبُ النَّاسُ مِنْ حِفْظِهِمَا، وَ يَقُولُونَ لَهُمَا: هَذَا الشَّأْنُ خُصُوصِيَّتُهُ لَكُمَا بِدَعْوَةِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ هَذَا أَمْرٌ مُسْتَفِضٌ فِي أَهْلِ قَمٍ (١).

١٠٥ - قَالَ: وَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُورَةَ الْقُمِّيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ سُورَةَ: وَ كَانَ رَجُلًا عَابِدًا مُجْتَهِدًا لَقِيْتُهُ بِالْأَهْوَاذِ غَيْرَ أَنِّي نَسِيتُ نَسَبَهُ يَقُولُ: كُنْتُ أَخْرَسَ لَا أَتَكَلَّمُ، فَحَمَلَنِي أَبِي وَ عَمِّي فِي صَبَابَى وَ سَمِيْتُ إِذْ ذَاكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ أَوْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحَسَنِ بْنِ رُوحِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ سَأَلَهُ أَنْ يَسْأَلَ الْحَضْرَةَ أَنْ يَفْتَحَ اللَّهُ لِسَانِي فَذَكَرَ الشَّيْخُ أَبُو الْقَاسِمِ الْحَسَنِ بْنِ رُوحٍ: إِنَّكُمْ أَمِرْتُمْ بِالْخُرُوجِ إِلَى الْحَائِرِ قَالَ سُورَةُ فَخَرَجْنَا أَنَا وَ أَبِي وَ عَمِّي إِلَى الْحَائِرِ فَاعْتَسَمْنَا وَ زُرْنَا قَالَ: فَصَاحَ بِي أَبِي وَ عَمِّي: يَا سُورَةُ؟ فَقُلْتُ بِلِسَانٍ فَصِيحٍ: لَتَيْتُكَ، فَقَالَ لِي: وَيَحْكُ تَكَلَّمْتَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُورَةَ: كَانَ سُورَةُ هَذَا رَجُلًا لَيْسَ بِجَهْوَرِيٍّ الصَّوْتِ (٢).

١٠٦ - قَالَ: وَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ وَ الْحَسَنِ بْنُ بِنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّفْوَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ الْقَاسِمَ بْنَ الْعَلَاءِ وَ قَدْ عَمَّرَ مِائَةَ سِنِهِ وَ سَبْعَ عَشْرَةَ سِنَةً مِنْهَا ثَمَانِينَ سِنَةً صَحِيحَ الْعَيْنَيْنِ، لَقِيَ مَوْلَانَا أَبَا الْحَسَنِ وَ أَبَا مُحَمَّدٍ الْعَسَاكِرِيِّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَ حُجِبَ بَعْدَ الثَّمَانِينَ وَ رُدَّتْ عَلَيْهِ عَيْنَاهُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَبْعَةِ أَيَّامٍ، وَ ذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ مُقِيمًا عِنْدَهُ بِمَدِينَةِ الرِّانِ مِنْ أَرْضِ آدْرَبِيجَانَ، فَكَانَ لَا تَنْقَطِعُ تَوْقِيعَاتُ مَوْلَانَا صَاحِبِ الرِّمَّانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى يَدِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَمْرِيِّ، وَ بَعْدَهُ عَلَى يَدِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحَسَنِ بْنِ رُوحِ قَدَّسَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمَا، فَانْقَطَعَتْ عَنْهُ الْمَكَاتِبُ نَحْوًا مِنْ شَهْرَيْنِ، فَقَلِقَ لِذَلِكَ (رِه) فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ نَأْكُلُ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ الْبُؤَابُ مُسْتَبْشِرًا فَقَالَ لَهُ فَيُحِ الْعِرَاقِ. لَا يَسَمَى بِغَيْرِهِ، فَاسْتَبَشَرَ الْقَاسِمُ وَ حَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى الْقِبْلَةِ فَسَجَدَ وَ دَخَلَ كَهَيْلُ قَصَبٍ يَرَى أَثَرَ الْفُيُوجِ عَلَيْهِ وَ عَلَيْهِ جُبَّةٌ مَضْرِيَّةٌ، وَ فِي رِجْلِهِ نَعْلٌ مَحَامِلِيٌّ وَ عَلَى كَتِفِهِ مِخْلَافَةٌ، فَقَامَ الْقَاسِمُ فَعَايَنَهُ وَ وَضَعَ الْمِخْلَافَةَ مِنْ عُنُقِهِ، وَ دَعَا بِطَشْتٍ وَ مَاءٍ فَغَسَلَ يَدَهُ وَ أَجْلَسَهُ إِلَى جَانِبِهِ، فَأَكَلْنَا وَ غَسَلْنَا أَيْدِينَا، فَقَامَ الرَّجُلُ فَأَخْرَجَ كِتَابًا أَفْضَلَ مِنْ نِصْفِ الدَّرَجِ، فَنَاوَلَهُ الْقَاسِمُ فَأَخَذَهُ وَ قَبَلَهُ وَ دَفَعَهُ إِلَيَّ كَاتِبٍ يُقَالُ لَهُ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ،

ص: ٣١٨

١- (١) الغيبة: ٣٠٨ ح ٢٤١.

٢- (٢) الغيبة: ٣٠٩ ح ٢٤٢.

فَأَخَذَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فَفَضَّضَهُ وَقَرَأَهُ، حَتَّى أَحَسَّ الْقَاسِمُ بِبُكَائِهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ خَيْرٌ؟ فَقَالَ: خَيْرٌ، فَقَالَ: وَيُحَكِّ خَرَجَ فِي شَيْءٍ؟ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَمَا مَا تَكَرَّرَهُ فَلَا، قَالَ الْقَاسِمُ: فَمَا هُوَ؟ قَالَ: نَعِيَ الشَّيْخَ إِلَى نَفْسِهِ بَعْدَ وُرُودِ هَذَا الْكِتَابِ بِأَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَقَدْ حَمَلَ إِلَيْهِ سَبْعَةَ أَثْوَابٍ، فَقَالَ الْقَاسِمُ: فِي سَيِّئَةٍ مِنْ دِينِي؟ فَقَالَ: فِي سَيِّئَةٍ مِنْ دِينِكَ، فَضَحِكَ (ره) فَقَالَ: مَا أُوْمَلُ بَعْدَ هَذَا الْعُمْرِ، فَصَامَ الرَّجُلُ الْوَارِدُ فَأَخْرَجَ مِنْ مِخْلَاطِهِ ثَلَاثَةَ أَزْرٍ وَحَبْرَةَ يَمَانِيَّةَ حُمَيْرَاءَ، وَعِمَامَةً وَثَوْبَيْنِ وَمِنْدِيلًا، فَأَخَذَهُ الْقَاسِمُ وَكَانَ عِنْدَهُ قَمِيصٌ خَلَعَهُ عَلَيْهِ مَوْلَانَا الرِّضَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ لَهُ صَدِيقٌ يُقَالُ لَهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّبِينِيِّ وَكَانَ شَدِيدَ النَّصَبِ، وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَاسِمِ نَصْرَ اللَّهِ وَجَهَّهُ مَوَدَّةً فِي أُمُورِ الدُّنْيَا شَدِيدَةً، وَكَانَ الْقَاسِمُ يُوَدُّهُ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَافِيَ إِلَى الدَّارِ لِإِصْلَاحِ بَيْنِ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَبَيْنَ خَتَنِهِ ابْنِ الْقَاسِمِ، فَقَالَ الْقَاسِمُ لِشَيْخَيْنِ مِنْ مَشَائِخِنَا الْمُقِيمِينَ مَعَهُ أَنْ أَقْرَأَ هَذَا الْكِتَابَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ، فَإِنِّي أُحِبُّ هِدَايَتَهُ وَارْجُو أَنْ يَهْدِيَهُ اللَّهُ بِقِرَاءَةِ هَذَا الْكِتَابِ فَقَالَ لَهُ: اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ فَإِنَّ هَذَا الْكِتَابَ لَا يَحْتَمِلُ مَا فِيهِ خَلَقَ مِنَ الشَّيْءِ، فَكَيْفَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ؟.

ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَقْرَأَهُ الْكِتَابَ إِلَى أَنْ قَالَ: أَرَّخْ هَذَا الْيَوْمَ، فَإِنِ أَنَا عَشْتُ بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ الْمُؤَرَّخِ فِي هَذَا الْكِتَابِ فَأَعْلَمُ أَنِّي لَسْتُ عَلَى شَيْءٍ، وَإِنِ أَنَا مِتُّ فَأَنْظُرُ لِنَفْسِكَ، فَأَرَّخْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْيَوْمَ وَافْتَرَقُوا وَحَمَّ الْقَاسِمُ يَوْمَ السَّابِعِ مِنْ وُرُودِ الْكِتَابِ وَاشْتَدَّتْ بِهِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الْعَلَّةُ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ تَفَرَّقَعْتُ أَجْفَانُ عَيْنَيْهِ كَمَا يُفَرِّقُ الصَّبِيَانُ شَقَائِقَ التُّعْمَانِ وَانْفَتَحَتْ حِدَقَتُهُ، وَجَعَلَ يَمْسَحُ بِكُمِّهِ عَيْنَيْهِ وَخَرَجَ مِنْ عَيْنَيْهِ شَيْءٌ بِمَاءِ اللَّحْمِ، ثُمَّ مَدَّ طَرْفَهُ إِلَى ابْنِهِ فَقَالَ: يَا حَسَنُ إِلَيَّ يَا أَبَا حَامِدٍ إِلَيَّ يَا أَبَا عَلِيٍّ إِلَيَّ فَاجْتَمَعُوا حَوْلَهُ، وَنَظَرْنَا إِلَى الْحِدَقَتَيْنِ صَدَّحِيحَتَيْنِ فَقَالَ لَهُ أَبُو حَامِدٍ: تَرَانِي؟ وَجَعَلَ يَدُهُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَّا وَشَاعَ الْخُبْرُ فِي النَّاسِ وَالْعَامَّةِ فَأَتَيْنَا النَّاسَ مِنَ الْعَوَامِ يُنْظَرُونَ إِلَيْهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَخَرَجَ النَّاسُ مُتَعَجِّبِينَ «الْحَدِيثُ» وَقَالَ فِي آخِرِهِ: فَلَمَّا كَانَ فِي يَوْمِ الْأَرْبَعِينَ وَقَدْ طَلَعَ الْفَجْرُ مَاتَ الْقَاسِمُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مُحَمَّدٍ تَشَبَّحَ (١). وَرَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّفْوَانِيِّ نَحْوَهُ.

١٠٧ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الصَّفْوَانِيِّ: وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا حَاصِلُهُ أَنَّ رَجُلًا كَانَ

ص: ٣١٩

يُنْكِرُ وَكَأَلَهُ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَرَادَ امْتِحَانَهُ فَكَتَبَ كِتَابًا بِقَلَمٍ بَغِيرِ مَدَادٍ، وَ أَرْسَلَهُ إِلَى الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ فَقَالَ: يَحْيِيكَ الْجَوَابُ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ الْجَوَابَ فِي تِلْكَ الرُّفْعَةِ، فَقَطَعَ بِوَكَالَتِهِ وَ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ (١).

١٠٨ - قَالَ: وَ أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَابُوَيْهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَتَيْلٍ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا حَاصِلُهُ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ آبَةِ كَانَ مَعَهَا ثَلَاثُمِائَةٍ دِينَارٍ أَرَادَتْ أَنْ تُسَلِّمَهَا عَلَى يَدِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ، وَ أَخَذَتْ مَعَهَا رَجُلًا يَتَرَجَّمُ بَيْنَهَا وَ بَيْنَهُ، فَكَلَّمَهَا أَبُو الْقَاسِمِ بِلِسَانِهَا ابْتِدَاءً وَ أَخْبَرَهَا بِاسْمِهَا وَ بَعْضِ أحوَالِهَا وَ اسْتَعْنَتْ عَنِ التَّرْجَمَةِ (٢).

١٠٩ - وَ عَنْهُمْ عَنِ ابْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّلَقَانِيِّ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا حَاصِلُهُ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مَسَائِلٍ فَأَجَابَهُ عَنْهَا، ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ مِنَ الْعَدِ وَ هُوَ يَقُولُ فِي نَفْسِهِ: أ تَرَاهُ ذَكَرَ لَنَا أَمْسٍ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ؟ فَقَالَ لَهُ ابْتِدَاءً لَأَنَّ أَخْرَجَ مِنَ السَّمَاءِ فَتَحَطَّفَنِي الطَّيْرُ أَوْ تَهْوَى بِي الرِّيحُ مِنْ مَكَانٍ سَيَحِيقُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ فِي دِينِ اللَّهِ بِرَأْيِي وَ مِنْ عِنْدِ نَفْسِي، ذَلِكَ مِنَ الْأَصْلِ وَ مَسْمُوعٌ مِنَ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

١١٠ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ بِلَادِنَا الْمُقِيمِينَ بِبَغْدَادَ فِي السَّنَةِ الَّتِي خَرَجَتِ الْقَرَامِطَةُ عَلَى الْحَاجِّ، وَ هِيَ سِنَةُ الْكُوَاكِبِ أَنْ وَالِدِي (رِه) كَتَبَ إِلَيَّ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحِ قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ يَسْتَأْذِنُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْحَجِّ فَخَرَجَ الْجَوَابُ: لَا - تَخْرُجُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ، فَأَعَادَ وَقَالَ: هُوَ نَذْرٌ وَاجِبٌ أَيْ جُوزُ لِي الْقَعُودُ عَنْهُ؟ فَخَرَجَ فِي الْجَوَابِ إِنْ كَانَ وَ لَا بِيَدٍ فَكُنْ فِي الْقَافِلَةِ الْأَخِيرَةِ، فَكَانَ فِي الْقَافِلَةِ الْأَخِيرَةِ، فَسَلِمَ بِنَفْسِهِ وَ قُتِلَ مَنْ تَقَدَّمَ فِي الْقَوَافِلِ الْأُخْرَى (٤).

١١١ - قَالَ الشَّيْخُ: قَالَ ابْنُ نُوحٍ: حَدَّثَنِي أَبُو نَصْرِ هَبَةُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ:

حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ الْقُمِّيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّلَالِ الْقُمِّيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ حَفَرَ قَبْرًا لِنَفْسِهِ وَ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمٌ كَذَا مِنْ شَهْرِ كَذَا مِنْ سِنَةِ كَذَا صِرْتُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ دُفِنْتُ فِيهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ اعْتَلَّ أَبُو جَعْفَرٍ (رِه) فَمَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي ذَكَرَهُ وَ دُفِنَ فِيهِ (٥).

ص: ٣٢٠

١- (١) الغيبة: ٣١٥ ح ٢٦٤.

٢- (٢) الغيبة: ٣١٧ ح ٢٦٥.

٣- (٣) الغيبة: ٣٢٢ ح ٢٦٩.

٤- (٤) الغيبة: ٣٢٢ ح ٢٧٠.

٥- (٥) الغيبة: ٣٦٥ ح ٣٣٢.

وَعَنْهُ عَنِ هَبِّهِ اللَّهُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ بِنْتِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهَا مِثْلَهُ .

١١٢ - وَعَنْ جَمَاعِهِ عَنِ ابْنِ يَابُوَيْهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمُكْتَبِ قَالَ: كُنْتُ بِمَيْدِينَةِ السَّلَامِ فِي السَّنَةِ الَّتِي تُوفِّيَ فِيهَا الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمُرِيُّ قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ، فَحَضَرْتُهُ قَبِيلَ وَفَاتِهِ بِأَيَّامِ فَأَخْرَجَ إِلَى النَّاسِ تَوْفِيعًا نُسِيحَتُهُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمُرِيُّ أَعْظَمَ اللَّهُ أَجْرَ إِخْوَانِكَ فِيكَ، فَإِنَّكَ مَيِّتٌ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ سِتِّهِ أَيَّامًا، فَاجْمَعْ أَمْرَكَ وَلَا تُوَصِّ إِلَيَّ أَحَدٌ فَيَقُومَ مَقَامَكَ بَعِيدَ وَفَاتِكَ، فَصَدِّ وَقَعَتِ الْغَيْبَةُ التَّامَّةُ فَلَا ظُهُورَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ، وَذَلِكَ بَعْدَ طَوْلِ الْأَمَدِ وَقَسْوَةِ الْقُلُوبِ وَامْتِلَاءِ الْأَرْضِ جَوْرًا إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ السَّادِسِ عُمِدْنَا إِلَيْهِ وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَقِيلَ لَهُ: مَنْ وَصِيَّتُكَ مِنْ بَعِيدِكَ؟ فَقَالَ: لِلَّهِ أَمْرٌ هُوَ بِالْعُغْهِ، وَقَصَى فَهَذَا آخِرُ كَلَامٍ سَمِعَ مِنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَارْضَاهُ (١).

١١٣ - وَعَنْ جَمَاعِهِ عَنِ ابْنِ يَابُوَيْهِ عَنْ جَمَاعِهِ مِنْ أَهْلِ قُمْ مِنْهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عِمْرَانَ الصَّفَّارِ وَهَرْتَمَةُ بْنُ الْعَلَوِيِّ الصَّفَّارِ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ:

أَنَّ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ السَّمُرِيَّ قَالَ لَهُمْ يَوْمًا: آجِرْكُمْ اللَّهُ فِي عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فَقَدْ قُبِضَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ، قَالُوا: فَأَثْبِتْنَا السَّاعَةَ وَالْيَوْمَ وَالشَّهْرَ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ سَبْعَةِ عَشَرَ يَوْمًا وَرَدَ الْخَبْرُ بِأَنَّهُ قُبِضَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ (٢). ورواه بإسناد آخر كما مر في روايات الصدوق.

١١٤ - قَالَ الشَّيْخُ: وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيَّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ الشَّاشِيَّ (مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الشَّاشِيَّ ظ) قَالَ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْكَاتِبُ الْمُرُوزِيُّ: وَجَّهْتُ إِلَى حَاجِزِ الْوُشَاءِ مَاتَنِي دِينَارٍ وَكَتَبْتُ إِلَى الْغَرِيمِ بِعَذْلِكَ، فَخَرَجَ الْوُصُولُ وَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ لَهُ قَبِيلِي أَلْفُ دِينَارٍ، وَأَنِّي وَجَّهْتُ إِلَيْهِ مَاتَنِي دِينَارٍ، وَقَالَ: إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تُعَامِلَ أَحَدًا فَعَلَيْكَ بِأَبِي الْحُسَيْنِ الْأَسَدِيِّ بِالرَّيِّ، فَوَرَدَ الْخَبْرُ بِمَوْتِ حَاجِزِ بَمَوْتِ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ، فَأَعْلَمْتُهُ بِمَوْتِهِ، فَأَعْتَمْتُ فَقُلْتُ لَهُ: لَا تَعْتَمَّ فَإِنَّ لَكَ فِي التَّوَقُّعِ إِلَيْكَ دِلَالَتَيْنِ، إِحْدَاهُمَا إِعْلَامُهُ إِيَّاكَ أَنَّ الْمَالَ أَلْفُ دِينَارٍ، وَالْأُخْرَى أَمْرُهُ لَكَ بِمُعَامَلَةِ أَبِي الْحُسَيْنِ لِعِلْمِهِ بِمَوْتِ الْحَاجِزِ (٣).

### الفصل الثالث

و روى سعيد بن هبة الله الراوندى فى كتاب الخرائج و الجرائح عن محمد بن

ص: ٣٢١

١- (١) الغيبة: ٣٩٥ ح ٣٦٥.

٢- (٢) الغيبة: ٣٩٦ ح ٣٦٦.

٣- (٣) الغيبة: ٤١٥ ح ٣٩٢.

١١٥ - وَ رَوَى أَيْضاً عَنْ عَلَانٍ عَنْ ظَرِيفٍ عَنْ نَصْرِ الْخَادِمِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ فِي الْمَهْدِ، فَقَالَ لِي: أَعْرِفُنِي؟ قُلْتُ: نَعَمْ أَنْتَ سَيِّدِي وَ ابْنُ سَيِّدِي. فَقَالَ: لَيْسَ عَنْ هَذَا سَأَلْتُكَ، قُلْتُ: فَسَّرْ لِي، قَالَ: أَنَا خَاتَمُ الْأَوْصِيَاءِ وَ بِي يَدْفَعُ اللَّهُ الْبَلَاءَ عَنْ أَهْلِي وَ عَنْ شِيعَتِي (١).

١١٦ - قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَ ذَكَرَ حَدِيثًا إِلَى أَنْ قَالَ: وَ قَالَ أَبُو عَقِيلٍ بْنُ عَيْسَى بْنِ نَصْرِ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ زِيَادٍ الصَّيْمَرِيَّ كَتَبَ يَلْتَمِسُ كَفَنًا، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّكَ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ سَنَةً ثَمَانِينَ، فَمَاتَ فِي سَنَةِ ثَمَانِينَ، وَ بَعَثَ إِلَيْهِ الْكَفَنَ قَبْلَ مَوْتِهِ (٢).

١١٧ - قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ حَكِيمَةَ قَالَتْ: دَخَلْتُ يَوْمًا عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعِيدَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا مِنْ وِلَادِهِ نَزَجَسَ، فَإِذَا مَوْلَانَا صَاحِبُ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَمْشِي فِي الدَّارِ وَ هُوَ يُحَدِّثُ، فَلَمْ أَرُ لُغَةً أَفْصَحَ مِنْ لُغَتِهِ فَتَبَسَّمَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ إِنَّا مَعَاشِرَ الْأَيَّامِ نَنشَأُ فِي كُلِّ يَوْمٍ كَمَا يَنشَأُ غَيْرُنَا فِي جُمُعَةٍ «الْحَدِيثُ» (٣).

١١٨ - قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمُسْتَرِقِّ الضَّرِيرِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ نَاصِرِ الدَّوْلَةِ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا مِنْ جُمْلَتِهِ أَنَّهُ خَرَجَ فِي الصَّيْدِ حَتَّى بَلَغَ نَهْرًا، فَإِذَا فَارِسٌ تَحْتَهُ شَهْبَاءُ فَقَالَ: يَا حُسَيْنُ لِمَ تُزْرِي عَلِيَّ النَّاحِيَةَ وَ لِمَ تَمْنَعُ أَصْحَابِي عَنْ خُمُسِ مَالِكَ؟ قَالَ: فَأُرْعِدْتُ فَقُلْتُ: أَفْعَلُ يَا سَيِّدِي، فَقَالَ: إِذَا مَضَيْتَ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي أَنْتَ مُتَوَجِّهُ إِلَيْهِ فَدَخَلْتَهُ عَفْوًا وَ كَسَبْتَ مَا كَسَبْتَ فِيهِ تَحْمِلُ خُمُسَهُ إِلَى مُسْتَحِقِّهِ قُلْتُ: السَّمْعَ وَ الطَّاعَةَ وَ انْصَرَفَ فَلَمْ أَدْرِ أَيْنَ سَلَكَ، وَ طَلَبْتُهُ يَمِينًا وَ شِمَالًا فَخَفِيَ عَلَيَّ أَمْرُهُ «الْحَدِيثُ». وَ فِيهِ أَنَّ الْعَمْرِيَّ أَتَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي مَنْزِلِهِ فَقَالَ لَهُ: صَاحِبُ الشَّهْبَاءِ وَ النُّهْرِ يَقُولُ لَكَ: قَدْ وَفِينَا بِمَا وَعَدْنَاكَ وَ فِي الْحَدِيثِ مَعْجَزَاتٍ أُخْرَى (٤).

١١٩ - قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَوْلَوَيْهِ قَالَ: لَمَّا وَصَلْتُ بَغْدَادَ عَزَمْتُ [عَلَى] الْحَجِّ وَ هِيَ السَّنَةُ الَّتِي رَدَّ الْقَرَامِطَةُ فِيهَا الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ إِلَى مَكَانِهِ كَانَ أَكْثَرُ هَمِّي النَّظْرَ إِلَى مَنْ يَنْصِبُ الْحَجَرَ، فَإِنَّهُ يَمْضِي فِي أَثْنَاءِ الْكُتُبِ قِصَّةَ أَخْذِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَضَعُهُ فِي مَكَانِهِ إِلَّا الْحُجَّةَ فِي الزَّمَانِ، فَاعْتَلَّتْ عَلَيْهِ صَعْبَةٌ فَكَتَبْتُ رُفْعَهُ

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٥٨ ح ٣.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٦٣ ح ٨.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٦٦ ح ١٢.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٧٢ ح ١٧.

مَخْتَوْمَةً أَسْأَلُ فِيهَا عَنْ مُبَدِّهِ عُمَرَى فَهَلْ تَكُونُ الْمَوْتَةُ فِي هَذِهِ الْعِلَّةِ أَمْ لَا؟ وَ قُلْتُ لِلرَّسُولِ: هَمَّى فِي إِيْصَالِ هَذِهِ الرُّقْعَةِ إِلَى وَاصِعِ الْحَجْرِ فِي مَكَانِهِ، فَذَكَرَ أَنَّهُ رَأَى وَاصِعَ الْحَجْرِ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ، وَقَالَ: هَاتِ مَا مَعَكَ، فَنَاوَلْتُهُ الرُّقْعَةَ فَقَالَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا: قُلْ لَهُ: لَا خَوْفَ عَلَيْكَ فِي هَذِهِ الْعِلَّةِ وَ يَكُونُ مَا لَا بُدَّ مِنْهُ بَعْدَ ثَلَاثِينَ سَنَةً.

فكان كما قال (١) و الحديث طويل أخذنا منه موضع الحاجة.

١٢٠ - قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ الدَّعَلِجِيَّ كَانَ لَهُ وَ لَعْدَانِ، وَ كَانَ قَدْ دُفِعَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ حِجَّةٌ يُحُجُّ بِهَا عَنْ صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ كَانَ ذَلِكَ عَادَةً الشَّيْعَةِ فَدَفَعَ مِنْهَا إِلَى وَلَدِهِ الْمَشْهُورِ بِالْفَسَادِ شَيْئًا مِنْهَا، فَلَمَّا كَانَ بِالْمَوْقِفِ رَأَى إِلَى جَانِبِهِ شَابًا حَسِينِ الْوَجْهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا شَيْخُ أَمَا تَسْتَحْيِي يُدْفَعُ إِلَيْكَ حِجَّةٌ عَمَّنْ تَعْلَمُ فَتَدْفَعُ مِنْهَا إِلَى فَاسِقٍ يَشْرَبُ الْخَمْرَ؟ يُوشِكُ أَنْ تَذْهَبَ عَيْنُكَ قَالَ: فَمَا مَضَى عَلَيَّ أَرْبَعُونَ يَوْمًا حَتَّى ذَهَبَتْ (٢). وَ قَدْ اخْتَصَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ أَيْضًا.

١٢١ - قَالَ وَ مِنْهَا: مَا رَوَى عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا مِنْ جُمَلَتِهِ: أَنَّ صَاحِبَ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَمَلَ إِلَيْهِ هَدَايَا، فَأَخْرَجَ الرَّسُولُ صَيْرَةً فَظَنَرَ إِلَيْهَا فَقَالَ: هَذِهِ بَعَثَهَا فُلَانٌ بِنُ فُلَانٍ، ثُمَّ ذَكَرَ وَصِفَهَا وَ تَفَاصِيلَ مَا فِيهَا، ثُمَّ أَخَذَ صِرَّةً صِرَّةً وَ جَعَلَ يَتَكَلَّمُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا بِقَرِيبٍ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِأَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ مِثْلَ ذَلِكَ، وَ بِجَوَابِ مَا أَرَادَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ ابْتِدَاءً (٣).

١٢٢ - قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ أَسْتَرَابَادَ قَالَ: صِرْتُ إِلَى الْعَمَشِ كَرٍ وَ مَعِيَ ثَلَاثُونَ دِينَارًا فِي خِرْقَةٍ مِنْهَا دِينَارٌ شَامِيٌّ، فَوَافَيْتُ الْبَابَ وَ إِنِّي لِقَاعِدٌ، إِذْ خَرَجَ إِلَيَّ غُلَامٌ وَ قَالَ: هَاتِ مَا مَعَكَ، قُلْتُ: مَا مَعِيَ شَيْءٌ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ وَ قَالَ: مَعَكَ ثَلَاثُونَ دِينَارًا فِي خِرْقَةٍ حَضْرَاءَ، مِنْهَا دِينَارٌ شَامِيٌّ فَأَوْصَلْتُهَا إِلَيْهِ (٤).

١٢٣ - قَالَ وَ مِنْهَا: مَا قَالَ ابْنُ مَسْرُورٍ الطَّبَّاحُ: كَتَبْتُ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ لَضَيْقِهِ أَصَابَتْنِي، فَلَمْ أَجِدْهُ فِي الْبَيْتِ، فَانصرفتُ فَدَخَلْتُ مَدِينَةَ أَبِي جَعْفَرٍ، فَلَمَّا صِرْتُ فِي الرَّحْبَةِ حَادَانِي رَجُلٌ لَمْ أَرِ مِثْلَ وَجْهِهِ قَطُّ، وَ قَبَضَ عَلَى يَدِي وَ دَسَّ لِي صِرَّةً يَبِضَاءَ فَظَنَرْتُ فَإِذَا عَلَيْهَا كِتَابُهُ فِيهَا اثْنَا عَشَرَ دِينَارًا، وَ عَلَى الصِّرَّةِ مَكْتُوبٌ مَسْرُورُ الطَّبَّاحِ (٥).

ص: ٣٢٣

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ١/٤٧٥ ح ١٨.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٤٨١ ح ٢١.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٤٥٨ ح ١.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٤٩٦ ح ١١.

٥- (٥) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٤٩٧ ح ١٢.



١٢٤ - قَالَ وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ حَمِيدَانَ عَنْ حَسَنِ بْنِ حُسَيْنِ الْأَسْتَرَابَادِيِّ قَالَ: كُنْتُ فِي الطَّوَافِ فَشَكَكْتُ فِيمَا بَيْنِي وَ بَيْنَ نَفْسِي فِي الطَّوَافِ، فَإِذَا شَابُّ قَدِ اسْتَقْبَلَنِي حَسَنُ الْوَجْهِ وَ قَالَ: طُفُّ أُسْبُوعًا آخَرَ (١).

١٢٥ - قَالَ: وَ مِنْهَا مَا قَالَ: حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ أَبِي الرَّجَاءِ الْمِصْرِيِّ:

وَ كَانَ أَحَدَ الصَّالِحِينَ قَالَ: خَرَجْتُ فِي الطَّلَبِ بَعْدَ مُضَيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَوْ كَانَ شَيْءٌ لَطَهَرَ بَعْدَ ثَلَاثِ سِنِينَ، فَسَجَعْتُ صَوْتًا وَ لَمْ أَرِ شَخْصًا: يَا نَضِيرَ بْنَ عَبْدِ رَبِّهِ قُلْ لِأَهْلِ مِصْرَ رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَأَمَنْتُمْ بِهِ؟ قَالَ أَبُو رَجَاءٍ:

كَيْفَ أَعْلَمُ أَنَّ اسْمَ أَبِي عَبْدِ رَبِّهِ وَ ذَلِكَ أَنِّي وُلِدْتُ بِالْمَدَائِنِ فَحَمَلَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّوْفَلِيُّ إِلَى مِصْرَ، فَنَشَأْتُ بِهَا، فَلَمَّا سَجَعْتُ الصَّوْتَ لَمْ أُعْرِجْ عَلَى شَيْءٍ وَ خَرَجْتُ (٢).

١٢٦ - قَالَ: وَ مِنْهَا: عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي رُوحٍ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ أَنَّ امْرَأَةً أَرْسَلَتْ مَعَهُ أَشْيَاءَ إِلَى صَاحِبِ الزَّيْمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ تَسَأَلُ عَنْ أَشْيَاءَ، فَتَوَجَّهَ إِلَى سَامِرَاءَ فَوَرَدَ عَلَيْهِ رُفْعُهُ قَبْلَ أَنْ يُخْبَرَ الْوَكِيلَ بِشَيْءٍ فِيهَا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَا ابْنَ أَبِي رُوحٍ أَوْدَعْتِكَ عَاتِكَ بِنْتُ الدَّيْرَانِيِّ كَيْسًا فِيهِ أَلْفُ دِرْهَمٍ بَرَعْمَكِ، وَ هُوَ بِخِلَافِ مَا تَطْنُ، وَ قَدْ أَدَيْتَ مَا فِيهِ الْأَمَانَةُ وَ لَمْ تَنْفِجِ الْكَيْسَ وَ لَمْ تَدْرِ مِا فِيهِ، وَ فِيهِ أَلْفُ دِرْهَمٍ وَ خَمْسُونَ دِينَارًا، وَ مَعَكَ قُرْطُ زَعَمَتِ الْمَرْأَةِ أَنَّهُ يُسَاوِي عَشْرَةَ دَنَانِيرَ صَدَقْتُ مَعَ الْفُصَيْنِ اللَّذَيْنِ فِيهِ، وَ فِيهِ ثَلَاثُ حَبَاتٍ لَوْلُو شَرَاؤُهَا عَشْرَةَ دَنَانِيرَ وَ تَسَاوِي أَكْثَرَ فَادْفَعْ ذَلِكَ إِلَى خَادِمَتِنَا فَلَانَهُ فَإِنَّا قَدْ وَهَبْنَا لَهَا، وَ ادْفَعِ الْمَالَ إِلَى حَاجِزٍ، وَ خُذْ مِنْهُ مَا يُعْطِيكَ لِنَفَقَتِكَ إِلَى مَنْزِلِكَ وَ أَمَّا عَشْرَةُ دَنَانِيرَ الَّتِي زَعَمْتَ أَنَّ أُمَّهَا اسْتَفْرَضَتْهَا فِي عُرْسَتِهَا وَ هِيَ لَا تَدْرِي مَنْ صَاحِبُهَا، بَلَى تَعْلَمُ لِمَنْ هِيَ لِكُلِّكُمْ بِنْتُ أَحْمَدَ وَ هِيَ نَاصِبِيهِ فَتَحَرَّجْتُ أَنْ تُعْطِيَهَا وَ أَحَبَّتْ أَنْ تُقْسِمَهَا فِي إِخْوَانِنَا، فَاسْتَأْذَنْتُنَا فِي ذَلِكَ فَلْتَفَرَّقْهَا فِي ضِعْفَاءِ إِخْوَانِهَا، وَ لَا تَعُودَنَّ يَا ابْنَ أَبِي رُوحٍ إِلَى الْقَوْلِ بِجَعْفَرٍ وَ الْمَحَبَّةِ لَهُ، وَ ارْجِعْ إِلَى مَنْزِلِكَ فَإِنَّ عَدُوَّكَ قَدْ مَاتَ وَ قَدْ رَزَقَكَ اللَّهُ أَهْلَهُ وَ مَالَهُ «الْحَدِيثُ» (٣). وَ فِيهِ أَنَّ مَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَعَ كَمَا قَالَ.

١٢٧ - قَالَ: وَ مِنْهَا مَا رَوَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي رُوحٍ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى بَغْدَادَ فِي مَالٍ لِلْحَضْرَةِ بْنِ مُحَمَّدٍ لِأَوْصِيَهُ، وَ أَمَرَنِي أَنْ أَسْأَلَهُ الدُّعَاءَ لِلْعَلَّةِ الَّتِي هُوَ فِيهَا، وَ أَمَرَنِي

ص: ٣٢٤

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٩٧ ح ١٣.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٩٨ ح ١٦.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٦٩٩ ح ١٧.

أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الْوَبْرِ يَحِلُّ لُبْسُهُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ فَأَوْصَيْتُهُ فَأَخْرَجَ إِلَيَّ رُقْعَةً فِيهَا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ سَأَلْتُ الدُّعَاءَ مِنَ الْعِلَلِ الَّتِي تَجِدُهَا، وَهَبَ اللَّهُ لَكَ الْعَافِيَةَ وَدَفَعَ عَنْكَ الْأَفَاتِ، وَصَيَّرَ عَنْكَ بَعْضَ مَا تَجِدُهُ مِنَ الْحَرَارَةِ، وَعَافَاكَ وَصَحَّ جِسْمُكَ، وَ سَأَلْتُ مَا يَحِلُّ أَنْ يُصَلَّى فِيهِ مِنَ الْوَبْرِ «الْحَدِيثَ» (١).

١٢٨ - قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا قَالَ الْكُلَيْبِيُّ أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا: أَنَّهُ بَعَثَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عُبَيْدِ اللَّهِ خ ل) بْنِ الْجُنَيْدِ بِوَاسِطِ غُلَامًا، وَ أَمَرَ بِبَيْعِ مَتَاعِهِ وَ أَخَذِ ثَمَنِهِ، فَلَمَّا اعْتَبَرَ الدَّنَانِيرَ نَقَصَتْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ قِيرَاطًا وَ حَبَّهُ، فَوَزَنَ مِنْ عِنْدِهِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ قِيرَاطًا وَ حَبَّهُ، وَ أَنْفَذَ الْمَالَ فَقَبِلَ وَ رَدَّ عَلَيْهِ دِينَارًا وَ زُنْهُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ قِيرَاطًا وَ حَبَّهُ (٢).

١٢٩ - قَالَ: وَ مِنْهَا: مَا رَوَى جَمَاعَةٌ أَنَا وَ حِدَانَا جَمَاعَةً بِهِمَا دَانٌ كُلُّهُمُ مُؤْمِنُونَ فَسَأَلَهُمْ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالُوا: إِنَّ جَدَّنَا حَجَّ سَنَةً وَ رَجَعَ قَبْلَ الْقَافِلَةِ بِمَدَّةٍ كَثِيرَةٍ ثُمَّ ذَكَرُوا حِكَايَةَ حَاصِلِهَا أَنَّهُ نَامَ لَيْلَةً فَمَا انْتَبَهَ حَتَّى رَحَلَتِ الْقَافِلَةُ وَ بَقِيَ وَحْدَهُ، فَجَعَلَ يَسِيرُ فَوَجَدَ صَاحِبَ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ جَرَى بَيْنَهُمَا كَلَامٌ قَالَ: فَقَالَ لِي: تُرِيدُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى بَيْتِكَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ لِبَعْضِ غُلَامَانِهِ: خُذْ بِيَدِهِ فَخَرَجْتُ مَعَهُ وَ كَأَنَّ الْأَرْضَ تُطْوَى تَحْتَ أَرْجُلِنَا، فَلَمَّا انْفَجَرَ الْفَجْرُ قَالَ لِي غُلَامُهُ: هَلْ تَعْرِفُ الْمَوْضِعَ؟ قَالَ: قُلْتُ:

بَلَى وَ انصَرَفَ وَ دَخَلَتْ هَمْدَانُ، ثُمَّ دَخَلَ بَعْدَ مَدَّةٍ أَهْلُ بَلَدَتِنَا مَمَّنْ حَجَّ مَعِيَ، وَ حَدَّثَ النَّاسَ بِانْقِطَاعِي عَنْهُمْ، فَتَعَجَّبُوا مِنْ ذَلِكَ وَ اسْتَبْصَرْنَا جَمِيعًا (٣).

١٣٠ - قَالَ: وَ مِنْهَا: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ يَابُوَيْهِ كَانَ تَحْتَهُ بِنْتُ عَمِّهِ فَلَمْ يُرْزَقْ مِنْهَا وَلَدًا، وَ كَتَبَ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ رُوحٍ أَنْ يَسْأَلَ الْحَضْرَةَ يَدْعُو اللَّهُ أَنْ يُرْزِقَهُ أَوْلَادًا مِنْهَا، فَجَاءَ الْجَوَابُ إِنَّكَ لَا تُرْزَقُ مِنْ هَذِهِ، وَ سَيَتَمَلِّكَ جَارِيَةٌ دَيْلَمِيَّةٌ تُرْزَقُ مِنْهَا وَلَدَيْنِ مُتَفَقِّهَيْنِ، فُرْزَقَ مُحَمَّدًا وَ الْحُسَيْنَ فَقِيهَيْنِ مَاهِرَيْنِ (٤).

و روى على بن عيسى فى كشف الغمہ جملہ من الأحاديث السابقہ نقلًا من كتاب الخرائج.

## الفصل الرابع

١٣١ - وَ رَوَى رَجَبُ الْحَافِظُ الْبُرْسِيُّ فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْيَقِينِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمِيدَانَ عَنْ حَكِيمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَتْ: كَانَ مَوْلِدُ

ص: ٣٢٥

١- (١) الخرائج و الجرائح: ج ٧٠٢/٢ ح ١٨.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٧٠٤/٢ ح ٢٠.

٣- (٣) الخرائج و الجرائح: ج ٧٨٨/٢ ح ١١٢.

٤- (٤) الخرائج و الجرائح: ج ٧٩٠/٢ ح ١١٣.

الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَةَ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةِ خَمْسٍ وَ سِتِّينَ وَ مِائَتَيْنِ، وَ أُمُّهُ نَزَجِسُ بِنْتُ مَلِكِ الرُّومِ، قَالَتْ حَكِيمَةٌ: فَلَمَّا وَضَعَتْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَجَدَ وَ إِذَا عَلَى جَبِينِهِ مَكْتُوبٌ بِالنُّورِ: جَاءَ الْحَقُّ وَ زَهَقَ الْبَاطِلُ قَالَتْ فَجِئْتُ بِهِ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَمَسَحَ يَدَهُ الشَّرِيفَةَ عَلَى وَجْهِهِ وَ قَالَ: تَكَلَّمْ يَا حُجَّهَ اللَّهِ وَ يَا بَقِيَّةَ الْأَنْبِيَاءِ وَ خَاتَمَ الْأَوْصِيَاءِ، وَ صَاحِبَ الْكَرَّةِ الْبَيْضَاءِ، وَ الْمَضِيَّ بَاحٍ مِنَ الْبَحْرِ الْعَمِيقِ الشَّدِيدِ الضُّبَاءِ، تَكَلَّمْ يَا خَلِيفَةَ الْأَتْقِيَاءِ وَ نُورَ الْأَوْصِيَاءِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ، وَ أَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا وَلِيُّ اللَّهِ، ثُمَّ عَدَّ الْأَوْصِيَاءَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

اقْرَأْ مَا نَزَلَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ. فَأَبْتَدَأَ بِصُحُفِ إِبْرَاهِيمَ فَفَرَّأَهَا بِالسُّرْيَانِيَّةِ ثُمَّ قَرَأَ كِتَابَ نُوحٍ وَ إِدْرِيسَ وَ كِتَابَ صَالِحٍ وَ تَوْرَاهُ مُوسَى وَ إِنْجِيلَ عِيسَى وَ فُرْقَانَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، ثُمَّ قَصَّ قِصَصَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى عَهْدِهِ (١).

## الفصل الخامس

١٣٢ - وَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْعَمَةِ: وَ أَنَا أَذْكَرُ قِصَّتَيْنِ قُرْبَ عَهْدُهُمَا مِنْ زَمَانِي وَ حَدَّثَنِي بِهِمَا جَمَاعَةٌ مِنْ نِصَاتِ إِخْوَانِي، كَانَ فِي الْبِلَادِ الْحُلَيْيَةِ شَخْصٌ يُقَالُ لَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْهَرَقَلِيُّ حَكَى لِي وَلَمَدَهُ شَمْسُ الدِّينِ قَالَ: حَكَى لِي وَالِدِي أَنَّهُ خَرَجَ فِيهِ وَ هُوَ شَابٌّ عَلَى فِخْذِهِ الْأَيْسَرِ تُوْتَهُ مِقْدَارُ قَبْضَةِ الْإِنْسَانِ، وَ كَانَتْ فِي كُلِّ رِبْعٍ تَنْشَقُّ وَ يَخْرُجُ مِنْهَا دَمٌ وَ فَيْحٌ وَ يَقْطَعُهُ الْمَهْمَا عَنْ كَثِيرٍ مِنْ أَشْعَالِهِ، فَأَخْضَرَ أَطْبَاءَ الْحُلَيْ وَ أَرَاهُمُ الْمَوْضِعَ فَقَالُوا: هَيْدِهِ التُّوتَةُ فَوْقَ الْعِرْقِ الْأَكْجَلِ، وَ عِلَاجُهَا حَطْرٌ وَ مَتَى قُطِعَتْ خِيفَ أَنْ يَنْقَطِعَ الْعِرْقُ فَيَمُوتَ، وَ أَرَاهَا أَطْبَاءَ بَعْدَادَ فَقَالُوا كَذَلِكَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ مَضَيْتُ إِلَى دِجْلَهَ فَأَعْتَسَلْتُ وَ لَبِسْتُ تُوْبًا نَظِيفًا وَ صَيَّعْتُ أُرِيدُ الْمَشْهَدَ، فَرَأَيْتُ أَرْبَعَةَ فُرْسَانٍ سَابِقِينَ وَ شَيْخًا بِيَدِهِ رُمْحٌ وَ آخَرَ مُتَقَلِّدًا بِسَيْفٍ عَلَيْهِ فَرْجِيَّةٌ مُلَوْنَةٌ، فَسَلَّمُوا عَلَى وَالِدِي وَ رَدَّ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُ الْفَرْجِيَّةِ: أَنْتَ عَدَا تَزُوحَ إِلَى أَهْلِكَ؟ فَقَالَ لَهُ: نَعَمْ فَقَالَ تَقَدَّمَ حَتَّى أَبْصَرَ مَا يُوجِعُكَ، فَتَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ فَجَعَلَ يَلْمِسُ جَانِبِي مِنْ كِتْفِي إِلَى أَنْ أَصَابَتْ يَدُهُ التُّوتَةَ فَعَصَّرَهَا فَأَوْجَعَنِي. ثُمَّ قَالَ لِي الشَّيْخُ: أَفَلَحْتَ يَا إِسْمَاعِيلُ فَعَجِبْتُ مِنْ مَعْرِفَتِهِ بِاسْمِي فَقَالَ لِي: هَذَا الْأَمَامُ فَتَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ فَتَقَدَّمَ خُطَوَاتٍ وَ التَّفَتَّ إِلَيَّ وَ قَالَ لِي: إِذَا وَصَلْتَ إِلَى بَعْدَادَ فَلَا بُدَّ أَنْ يَطْلُبَكَ أَبُو جَعْفَرٍ يَعْنِي الْخَلِيفَةَ الْمُسْتَنْصِرَ، فَإِذَا حَضَرَتْ عِنْدَهُ وَ أَعْطَاكَ شَيْئًا فَلَا تَأْخُذْهُ، وَ قُلْ لَوْلَدِنَا الرَّضَى يَعْنِي

ص: ٣٢٤

عَلِيَّ بْنِ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ يَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ عَوْضٍ، فَإِنِّي أُرْسِلُ إِلَيْهِ يُعْطِيكَ الَّذِي تُرِيدُ، ثُمَّ سَارَ وَأَصْحَابُهُ فَكَشَفَتْ رِجْلِي فَلَمْ أَرَ لِتَدْلِكَ الْمَرَضِ أَثْرًا، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَرَاهَا الْأَطِبَاءَ الَّذِينَ عَجَزُوا عَنْ عِلاجِهَا فَقَالَ أَحَدُهُمْ: هَذَا عَمَلُ الْمَسِيحِ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ جَمِيعَ مَا أَخْبَرَ بِهِ وَقَعَ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

أقول: قد اختصرت الحكاية و هي طويله.

١٣٣ - قَالَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى: وَ حَكَى لِي السَّيِّدُ بَاقِي بْنُ عَطْوَةَ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ آدَرَ وَ كَانَ زَيْدِيَّ الْمَذْهَبِ وَ كَانَ يُنْكِرُ عَلِيَّ بْنَهِ الْمِيلَ إِلَى مِذْهَبِ الْأِمَامِيَّةِ وَ يَقُولُ: لَا أَصِدُّكُمْ وَ لَا أَقُولُ بِمِذْهَبِكُمْ حَتَّى يَجِيءَ صَاحِبُكُمْ يَعْنِي الْمَهْدِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيُبَيِّنُنِي مِنْ هَذَا الْمَرَضِ وَ تَكَرَّرَ مِنْهُ هَذَا الْقَوْلُ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ مُجْتَمِعُونَ عِنْدَهُ وَفَتَ الْعِشَاءِ الْأَخْرَه إِذَا أَبُوْنَا يَصِيحُ وَ يَسْتَتَعِثُ بِنَا فَاتَيْنَاهُ سِرَاعًا فَقَالَ: الْحَقُّوَا صَاحِبَكُمْ فَالْسَاعَةَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِي، فَخَرَجْنَا فَلَمْ نَرِ أَحَدًا فَعُدْنَا إِلَيْهِ وَ سَأَلْنَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ دَخَلَ إِلَيَّ شَخْصٌ وَ قَالَ لِي:

يَا عَطْوَةَ فَقُلْتُ مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا صَاحِبُ بَيْتِكَ قَدْ جِئْتُ لِأُبْرِكَكَ مِمَّا بِكَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ وَ عَصِيرَ قُرْوَتِي وَ مَضَى، وَ مَدَدْتُ يَدِي فَلَمْ أَرَ لَهَا أَثْرًا (٢).

قال علي بن عيسى و الأخبار في هذا الباب كثيره.

أقول: و قد تواتر عنه عليه السَّلَام مثل هذا في زماننا و ما قبله، و ما يظهر من بعض الروايات ممَّا يوهم استحاله ذلك غير صريح مع احتمال حمله على الأغلبه أو على من يدعى أنه مع المشاهده عرفه أو عرفه نفسه، بخلاف ما لو عرفه إياه غيره أو ظهر له منه إعجاز، و لا يخفى ما في سدِّهم عليهم السَّلَام لذلك الباب من المصلحه و دفع المفسده.

## الفصل السادس

١٣٤ - وَ فِي كِتَابِ عُيُونِ الْمُعْجَزَاتِ الْمَنْسُوبِ إِلَى السَّيِّدِ الْمُرتَضَى قَالَ: رُوِيَ عَن أَبِي الْقَاسِمِ الْحُلَيْبِيِّ قَالَ: مَرَضْتُ بِالْعَسِيكِ مَرَضًا شَدِيدًا حَتَّى أَبَسْتُ مِنْ نَفْسِي، فَبَعَثَ إِلَيَّ مِنْ جِهَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَارُورَةً فِيهَا بَنَفْسِيحٌ مَرَّيِي مِنْ غَيْرِ أَنْ أَسْأَلَهُ ذَلِكَ، وَ كُنْتُ أَكُلُ مِنْهَا عَلَيَّ غَيْرَ مِقْدَارٍ فَعُوفِيْتُ عِنْدَ فَرَغِي مِنْهَا (٣).

١٣٥ - قَالَ: وَ رَوَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرِ الْقَزْوِينِيِّ قَالَ: مَاتَ بَعْضُ إِخْوَانِنَا

ص: ٣٢٧

١- (١) كشف الغمّه: ج ٣/٢٩٧.

٢- (٢) كشف الغمّه: ج ٣/٣٠٠.

٣- (٣) عيون المعجزات: ١٣٣.

بَغَيْرِ وَصِيَّتِهِ وَ عِنْدَهُ مَالٌ دَفِينٌ لَا يَعْلَمُ بِهِ أَحَدٌ مِنْ وُرَّائِهِ، فَكَتَبَ إِلَى النَّاحِيَةِ يَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ فَوَرَدَ التَّوْفِيعُ: الْمَالُ فِي الْبَيْتِ فِي الطَّاقِ فِي مَوْضِعٍ كَذَا وَ هُوَ كَذَا وَ كَذَا فَقَلَعَ الْمَكَانَ وَ أَخْرَجَ الْمَالُ (١).

## الفصل السابع

١٣٦ - وَ رَوَى الْفَضْلُ بْنُ شاذَانَ فِي كِتَابِ إِبْتِاتِ الرَّجَعَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فَارِسِ النَّيْسَابُورِيِّ قَالَ: لَمَّا هَمَّ الْوَالِي عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ بِقَتْلِ غَلَبِ عَلِيِّ خَوْفٍ عَظِيمٍ، فَوَدَّعَتْ أَهْلِي وَ تَوَجَّهْتُ إِلَى دَارِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأُودِّعَهُ وَ كُنْتُ أَرَدْتُ الْهَرَبَ، فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ رَأَيْتُ غَلَامًا جَالِسًا فِي جَنْبِهِ وَ كَانَ وَجْهُهُ مُضِيئًا كَالْقَمَرِ لَيْلَةً الْبَيْدَرِ فَتَحَيَّرْتُ مِنْ نُورِهِ وَ ضِيَائِهِ وَ كَادَ يُنْسَبِي مَا كُنْتُ فِيهِ، فَقَالَ: يَا إِبْرَاهِيمُ لَا تَهْرَبْ فَإِنَّ اللَّهَ سَيَكْفِيكَ شَرَّهُ فَازْدَادَ تَحْيِيرِي، فَقُلْتُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا سَيِّدِي يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مَنْ هَذَا وَ قَدْ أَخْبَرَنِي بِمَا كَانَ فِي ضَمِيرِي؟ قَالَ: هُوَ ابْنِي وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي «الْحَدِيثُ» وَ فِي آخِرِهِ أَنَّهُ لَمَّا خَرَجَ أَخْبَرَهُ عُمُهُ بِأَنَّ الْمُعْتَمَدَ قَدْ أَرْسَلَ أَخَاهُ وَ أَمَرَهُ بِقَتْلِ عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ (٢).

١٣٧ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَغْفُورٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا مِنْ مُعْجَزَةٍ مِنَ الْمُعْجَزَاتِ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْأَوْصِيَاءِ إِلَّا وَ يُظْهِرُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى مِثْلَهَا فِي يَدِ قَائِمِنَا لِإِتْمَامِ الْحُجْبَةِ عَلَى الْأَعْدَاءِ (٣).

## الفصل الثامن

وَ رَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ حَمْدَانَ الْحَضِينِي فِي كِتَابِ الْهَدَايَةِ فِي الْفَضَائِلِ جَمْلَهُ مِنَ الْمُعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ.

١٣٨ - وَ رَوَى بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَيْسَى بْنِ مُحَمَّدِ الْجَوْهَرِيِّ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى الْحَجِّ وَ اعْتَلَّ عَلَيْهِ فَاشْتَهَى السَّمَكَ وَ التَّمْرَ، وَ بَلَغَهُ أَنَّ صَاحِبَ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ظَهَرَ بِصَارِيَا، فَصَارَ إِلَيْهَا فَلَمَّا صَلَّى الْعِشَاءَ قَالَ لَهُ خَادِمٌ: ادْخُلْ فَدَخَلَ الْقَصِيرَ فَإِذَا مَائِدَةٌ فَأَجْلَسَهُ عَلَيْهَا، وَ قَالَ لَهُ: مَوْلَاكَ يَا مُرُوكَ أَنْ تَأْكُلَ مَا اشْتَهَيْتَ فِي عِلَّتِكَ، فَظَنَرَ فَإِذَا

ص: ٣٢٨

١- (١) عيون المعجزات: ١٣٣.

٢- (٢) مستدرک الوسائل: ج ٢٨١/١٢ ح ٤/١٤٠٩٦.

٣- (٣) معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام: ج ٣٨٠/٣ ح ٩٣١.

سَمِيكَ حَارًّا يَفُورُ وَ تَمْرٌ وَ لَبَنٌ، قَالَ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: عَلِيلٌ وَ سِيمَكِ وَ تَمْرٌ وَ لَبَنٌ؟ فَصَاحَ بِي يَا عَيْسَى أَ تَشْكُ فِي أَمْرِنَا أَوْ أَنْتَ أَعْلَمُ بِمَا يَنْفَعُكَ وَ مَا يَضُرُّكَ؟ فَأَكَلْتُ مِنَ الْجَمِيعِ وَ كُلَّمَا رَفَعْتُ يَدِي لَمْ يَتَّبِعْنِ مَوْضِعَ مَعْهَا فِيهِ، وَ وَجِدْتُ أَطِيبَ مَا ذُقْتُهُ فِي الدُّنْيَا فَأَكَلْتُ كَثِيرًا حَتَّى اسْتَيْحَيْتُ فَصَاحَ بِي لَا تَسْتَحِي يَا عَيْسَى فَإِنَّهُ مِنْ طَعَامِ الْجَنَّةِ، فَأَكَلْتُ فَقُلْتُ: حَسْبِي فَصَاحَ بِي أَقْبِلْ إِلَيَّ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَمْ أَعْسِلْ يَدِي؟ فَصَاحَ بِي: وَ هَلْ لِمَا أَكَلْتَ غَمْرٌ؟ فَشَمِمْتُ يَدِي فَإِذَا هِيَ أَعْطَرُ مِنَ الْمِسْكِ وَ الْكَافُورِ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَبَدَأَ لِي نُورٌ غَشَى بَصْرِي (١).

## الفصل التاسع

١٣٩ - وَ رَوَى صَاحِبُ كِتَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ وَ وُلَدِهَا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الدِّينَوْرِيِّ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى الْحِجِّ فَبَعَثَ مَعَهُ الشَّيْعَةَ بِأَمْوَالٍ إِلَى النَّاحِيَةِ، فَلَمَّا دَخَلَ سَامِرَاءَ وَرَدَ عَلَيْهِ كِتَابٌ فِيهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَافِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدِّينَوْرِيُّ وَ حَمَلَ سِتِّتَهُ عَشَرَ أَلْفَ دِينَارٍ فِي كَذَا وَ كَذَا صُرَّةً، فِيهَا صُرَّةُ فَلَانَ بْنِ فَلَانَ كَذَا وَ كَذَا دِينَارًا، ثُمَّ ذَكَرَ الصُّرَرَ وَ الثِّيَابَ بِالتَّفْصِيلِ وَ أَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَ ذَلِكَ إِلَى مَنْ يَأْمُرُهُ الْعَمْرِيُّ بِهِ، وَ أَخْبَرَهُمْ فِي التَّوْفِيعِ بِأَشْيَاءَ مَا كَانَ يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ (٢).

١٤٠ - وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّمَرِيِّ: أَنَّهُ كَتَبَ يَسْأَلُ الصَّاحِبَ كَفَنًا يَتَّبِعُنِ مَا يَكُونُ مِنْ عِنْدِهِ فَوَرَدَ: إِنَّكَ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ سِنَّةً إِحْدَى وَ ثَمَانِينَ، فَمَاتَ فِي الْوَقْتِ الَّذِي حَدَّهُ وَ بَعَثَ إِلَيْهِ الْكَفْنَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرِ (٣).

١٤١ - وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْعَلَاءِ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْأَلُهُ أَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَهُ وَلَمَدًا، فَكَتَبَ: اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ وَلَمَدًا ذَكَرًا تَقَرُّ بِهِ عَيْنُهُ وَ اجْعَلْ هَذَا الْحَمْلَ الَّذِي لَهُ وَارِثًا، قَالَ: فَوَرَدَ الْكِتَابُ وَ لَا أَعْلَمُ أَنَّ لِي حَمَلًا، فَدَخَلْتُ إِلَى جَارِيَّتِي فَسَأَلْتُهَا وَ أَخْبَرْتَنِي أَنَّ عَلْتَهَا قَدْ ارْتَفَعَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا (٤).

١٤٢ - وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ كَانَ شَاكًّا فَوَرَدَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كِتَابٌ يُخْبِرُهُ بِأَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ مَا كَانَ يَعْلَمُهَا أَحَدٌ غَيْرُهُ (٥). وَ رَوَى أَيْضًا جَمْلَهُ مِنَ الْمَعْجَزَاتِ السَّابِقَةِ.

ص: ٣٢٩

١- (١) بحار الأنوار: ج ٤٩/٥٢ ح ٥٤.

٢- (٢) دلائل الإمامة: ٥٢٢ ح ٩٧/٤٩٣.

٣- (٣) دلائل الإمامة: ٥٢٤ ح ٩٨/٤٩٤.

٤- (٤) دلائل الإمامة: ٥٢٥ ح ١٠٠/٤٩٦.

٥- (٥) دلائل الإمامة: ٥٢٦ ح ١٠٣/٤٩٩.

و روى على بن يونس العاملى فى كتاب الصراط المستقيم جملة من المعجزات السابقة.

١٤٣ - قَالَ: وَ ذَكَرَ الشَّيْخُ الْمُؤْتُوْقُ بِهِ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الْعَمْرِيِّ أَنَّ ابْنَ أَبِي غَانِمِ الْقَزْوِينِيَّ قَالَ: إِنَّ الْعَسْكَرِيَّ لَا خَلْفَ لَهُ، فَشَاجَرْتُهُ الشُّبْعَةَ وَ كَتَبُوا إِلَيَّ النَّاحِيَةَ قَالَ:

وَ كَانُوا يَكْتُبُونَ لَا بِسَوَادٍ بَلْ بِالْقَلَمِ الْجَافِّ عَلَى الْكَاعِذِ الْأَبْيَضِ لِيَكُونَ عَلَمًا مُعْجَزًا، فَوَرَدَ جَوَابُهُمْ وَ ذَكَرَ الْجَوَابَ بِطَوْلِهِ (١).

### الفصل الحادى عشر

و قال السيد رضى الدين على بن موسى بن طاوس فى رساله النجوم: رويانا ياسنادنا إلى الشيخ أبى جعفر محمد بن جرير الطبرى ياسناده إلى أحمد الدينورى ثم ذكر الحديث السابق و حديث القاسم بن العلا السابق أيضا.

١٤٤ - ثُمَّ ذَكَرَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ وَرَدَ عَلَيْهِ رُقْعَةٌ مِنْ مَوْلَانَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيهَا:

يَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَلْفُ الدِّينَارِ الَّتِي لَنَا عِنْدَكَ مِنْ تَمَنِ الْفَرَسِ وَ السَّيْفِ سَيَلَّمَهَا إِلَيَّ أَبِي الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ قَالَ: فَخَرَزْتُ لِلَّهِ سَاجِدًا لِمَا مَنَّ بِهِ عَلَيَّ وَ عَرَفْتُ حُجَّةَ اللَّهِ حَقًّا لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَرَفَ ذَلِكَ أَحَدٌ غَيْرِي (٢).

١٤٥ - قَالَ: وَ بِإِسْنَادِنَا إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ هَارُونُ بْنُ مُوسَى التَّلْعُكَبْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي الْبَغَلِ: وَ ذَكَرَ حَدِيثًا مُلَخَّصُهُ أَنَّهُ قَصَّ دَ مَقَابِرَ قُرَيْشٍ لَيْلَةَ جُمُعَةٍ وَ كَانَ خَائِفًا قَالَ: فَسَأَلْتُ الْقَيِّمَ أَنْ يُغْلِقَ الْأَبْوَابَ وَ يَجْتَهِدَ فِي خُلُوهِ الْمَوْضِعِ فَفَعَلَ وَ قَفَلَ الْأَبْوَابَ وَ انْتَصَفَ اللَّيْلَ، قَالَ وَ مَكَثْتُ أَدْعُو وَ أُرُوِّرُ وَ أَصِلُّ إِذْ سَمِعْتُ وَطْئًا عِنْدَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ إِذَا رَجُلٌ يَزُورُ فَسَلِّمْ عَلَى آدَمَ وَ أُولَى الْعَزْمِ وَ عَلَى الْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِلَى أَنْ انْتَهَى إِلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمْ يَذْكُرْهُ فَتَعَجَّبْتُ فَلَمَّا فَرَّغَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَ أَقْبَلَ إِلَيَّ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَارَهُ بِيَتْلُكَ الزِّيَارَةَ ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْبَغَلِ أَيْنَ أَنْتَ عَنْ دُعَاءِ الْفَرَجِ؟ ثُمَّ عَلَّمَهُ إِيَّاهُ فَدَعَا بِهِ قَالَ: فَخَرَجَ ثُمَّ خَرَجْتُ وَ الْأَبْوَابُ مُغْلَقَةٌ عَلَى حَالِهَا، وَ انْتَهَيْتُ إِلَى الْقَيِّمِ فَقَالَ: الْأَبْوَابُ مُغْلَقَةٌ مُغْلَقَةٌ، فَحَدَّثْتُهُ بِحَدِيثِ الرَّجُلِ فَقَالَ:

هَذَا مَوْلَانَا صَاحِبُ الزَّمَانِ وَ قَدْ شَاهَدْتُهُ مَرَارًا فِي مِثْلِ هَذِهِ اللَّيْلَةِ عِنْدَ خُلُوهَا مِنْ

١- (١) الصَّراطِ الْمُسْتَقِيمِ: ج ٢/٢٣٥.

٢- (٢) فَرَجِ الْمَهْمُومِ: ٢٤٣.

النَّاسِ، ثُمَّ ذَكَرَ إِجَابَةَ الدُّعَاءِ الَّذِي عَلَّمَهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَ أَنَّ الْوَزِيرَ أَكْرَمَهُ غَايَةَ الْإِكْرَامِ وَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى الْمَهْدِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي نَوْمِهِ وَ أَمْرَهُ بِذَلِكَ (١).

١٤٦ - قَالَ: وَ رَوَيْنَا بِإِسْنَادِنَا إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي الْجُزْءِ الثَّانِي مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ قَالَ: وَ كَتَبَ رَجُلٌ مِنْ رَبِضِ حُمَيْدٍ يَسْأَلُهُ الدُّعَاءَ فِي حَمَلٍ لَهُ فَوَرَدَ عَلَيْهِ الدُّعَاءُ فِي الْحَمَلِ قَبْلَ الْأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ سَتَلِدُ ابْنًا فَجَاءَ كَمَا قَالَ (٢).

١٤٧ - وَ مِنَ الْكُتُبِ الْمَذْكُورِ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ السَّيَّارِيِّ قَالَ: كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمُرِيُّ يَسْأَلُ كَفْنَا فَوَرَدَ إِنَّكَ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ سَنَهُ ثَمَانِينَ، فَمَاتَ فِي هَذَا الْوَقْتِ الَّذِي حَدَّهُ وَ بَعَثَ إِلَيْهِ بِالْكَفَنِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرَيْنِ.

قال ابن طاوس: و قد أدركت في وقتي جماعه يذكرون أنهم شاهدوا المهدي صلوات الله عليه، و فيهم من حملوا عنه رقاعا و مسائل عرضت عليه، ثم ذكر جملة من تلك الحكايات منها ما تضمن الإعجاز و أنه عليه السَّلام أرسل خادما له في السرداب إلى ذلك الرجل و طلب منه كتابا كان كتبه، و فيه عدة مهمات ثم قال السيد: و كان المراد من إيراد هذا الحديث أنه اطلع على كتاب ما اطلع عليه أحد من البشر و أنه نفذ خادمه يلتمسه فكان ذلك آية لله و معجزه له عليه السَّلام (٣).

### الفصل الثاني عشر

١٤٨ - وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ قَالَ:

كَتَبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُلْخِيُّ إِلَيَّ يَذْكُرُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ إِسْحَاقَ كَتَبَ إِلَيْهِ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْحَجِّ، فَأَذِنَ لَهُ وَ بَعَثَ إِلَيْهِ بِثَوْبٍ فَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ: نَعَى إِلَيَّ نَفْسِي فَأَنْصَرَفَ مِنَ الْحَجِّ فَمَاتَ بِحُلْوَانَ (٤).

### الفصل الثالث عشر

١٤٩ - وَ قَالَ النَّجَاشِيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ: اجْتَمَعَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ مَعَ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ وَ سَأَلَهُ عَنْ مَسَائِلَ، ثُمَّ كَتَبَتْهُ بَعِيدَ ذَلِكَ عَلَى يَدِ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْأَسْوَدِ يَسْأَلُهُ أَنْ يُوصِلَ لَهُ رُفْعَهُ إِلَى الصَّاحِبِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ يَسْأَلُهُ فِيهَا الْوَلَدَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: قَدْ دَعَوْنَا اللَّهَ لَكَ وَ سَتَرْنَا لَكَ وَ لَمَدَيْنِ ذَكَرَيْنِ خَيْرَيْنِ، فَوَلَدَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مِنْ أُمَّ وَ لَدِ، قَالَ: وَ كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا

ص: ٣٣١

١- (١) فرج المهموم: ٢٤٥.

٢- (٢) فرج المهموم: ٢٤٧.

٣- (٣) فرج المهموم: ٢٤٧.

٤- (٤) بحار الأنوار: ج ٣٠٦/٥١ ح ٢١.



جَعْفَرٍ يَقُولُ: أَنَا وُلِدْتُ بِدَعْوِهِ صَاحِبِ الْأَمْرِ وَ يَفْتَخِرُ بِذَلِكَ (١).

## الفصل الرابع عشر

١٥٠ - وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ مَهَجِ الدَّعَوَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَلَوِيِّ الْعُرَيْضِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَلَوِيِّ وَ كَانَ يَسْكُنُ مِصْرَ قَالَ:

دَهَمَنِي أَمْرٌ عَظِيمٌ مِنْ قَبْلِ صَاحِبِ مِصْرٍ، فَقَصَدْتُ مَشْهَدَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَقَمْتُ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا أَدْعُو وَ أَتَضَرَّعُ فَتَرَاءَى لِي قِيَمُ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَا بَيْنَ النَّائِمِ وَ الْيَقْظَانِ فَقَالَ: يَقُولُ لَكَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلَا دَعَوْتَ اللَّهَ؟ قُلْتُ: وَ بِمَاذَا أَدْعُوهُ؟ فَعَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَدَعَوْتُ بِهِ ثُمَّ أَتَانِي لَيْلَةَ السَّبْتِ، فَقَالَ لِي: قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكَ يَا مُحَمَّدُ وَ قُتِلَ عِدُّوكَ عِنْدَ فَرَاغِكَ مِنَ الدُّعَاءِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ خَصْمَهُ قَبِضَ عَلَيْهِ أَحْمَدُ بْنُ طَوْلُونَ وَ أَصْبَحَ مَدْبُوحًا مِنْ قَفَاهُ (٢).

## الفصل الخامس عشر

١٥١ - وَ رَوَى الشَّيْخُ وَرَّامُ بْنُ أَبِي فِرَاسٍ فِي كِتَابِهِ قَالَ: حَدَّثَنِي السَّيِّدُ الْأَجَلُّ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعُرَيْضِيُّ الْعَلَوِيُّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ نَعِيمٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ الْأَقْسَاسِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ زُهَادِ الْكُوفَةِ، قَالَ: كُنْتُ لَيْلَةً بِمَسْجِدِ جَعْفِيِّ فِي ظَاهِرِ الْكُوفَةِ وَ قَدْ انْتَصَفَ اللَّيْلُ وَ أَنَا مُنْفَرِدٌ فِيهِ لِلْعِبَادَةِ، إِذْ أَقْبَلَ عَلَيَّ ثَلَاثَةُ أَشْخَاصٍ فَدَخَلُوا الْمَسْجِدَ فَلَمَّا تَوَسَّطُوا صَرَّحَتْهُ جَلَسَ أَحَدُهُمْ ثُمَّ مَسَحَ الْأَرْضَ بِيَدِهِ يَمَنَّهُ وَ يَسِيرَهُ وَ خَضَّ خَضَّ الْمَاءِ وَ نَبَعَ، فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ مِنْهُ، ثُمَّ أَشَارَ إِلَى الشَّخْصِينَ الْأَخْرَيْنِ بِإِسْبَاحِ الْوُضُوءِ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَصَلَّى بِهِمَا إِمَامًا، فَصَلَّيْتُ مَعَهُمْ مُؤْتَمًّا بِهِ فَلَمَّا سَلَّمَ سَأَلْتُ الشَّخْصَ الَّذِي كَانَ عَلَيَّ يَمِينِي عَنِ الرَّجُلِ فَقَالَ لِي: هَذَا صَاحِبُ الْأَمْرِ ابْنُ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ وَ قَبَلْتُ يَدَيْهِ، وَ قُلْتُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا تَقُولُ فِي الشَّرِيفِ عُمَرَ بْنِ حَمَزَةَ هَلْ هُوَ عَلَيَّ الْحَقُّ؟ فَقَالَ: لَا وَ رَبِّمَا اهْتَدَى إِلَّا أَنَّهُ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَرَانِي فَمَضَتْ بُرْهُهُ طَوِيلَةً، فَتَوَفَّى الشَّرِيفُ عُمَرُ.

ثُمَّ نَقَلَ عَنِ الشَّرِيفِ أَبِي الْمَنَاقِبِ ابْنِ عُمَرَ بْنِ حَمَزَةَ حَدِيثًا حَاصِلُهُ: أَنَّ وَالِدَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ دَخَلَ عَلَيْهِ شَخْصٌ وَ الْأَبْوَابُ مُغْلَقَةٌ فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِ وَالِدِهِ يُحَدِّثُهُ مَلِيًّا

ص: ٣٣٢

١- (١) رجال النجاشي: ٢٦١ ح ٦٨٤.

٢- (٢) معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام: ج ٤/٤٨٧.

وَإِلَادَةُ يَبْنِي تَمَّ نَهَضَ، فَلَمَّا غَابَ عَنَّا أَعْيَنَّا قَالَ: اَطْلُبُوهُ فَذَهَبْنَا فِي أَثَرِهِ فَرَأَيْنَا الْأَبْوَابَ مُغْلَقَةً وَ لَمْ نَجِدْ لَهُ أَثَرًا، فَعُدْنَا إِلَيْهِ فَأَخْبَرَنَا فَقَالَ: هَذَا صَاحِبُ الْأَمْرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

## الفصل السادس عشر

١٥٢ - وَ رَوَى مَوْلَانَا مُحَمَّدُ الْبَاقِرُ الْمَجْلِسِيُّ فِي كِتَابِ بَحَارِ الْأَنْوَارِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ السُّلْطَانِ الْمُفْرَجِ عَنِ أَهْلِ الْإِيمَانِ لِلْسَيِّدِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عِنْدَ ذِكْرِ مَنْ رَأَى الْقَوَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: فَمِنْ ذَلِكَ مَا اشْتَهَرَ وَ ذَاعَ وَ هُوَ قِصَّةُ أَبِي رَاجِحِ الْحَمَامِيِّ حَكَى ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَعْيَانِ مِنْهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ قَارُونَ قَالَ: كَانَ الْحَاكِمُ بِالْحِلَّةِ شَخْصًا يُقَالُ لَهُ مَرْجَانُ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ أَنَّ أَبَا رَاجِحٍ يَسُبُّ الصَّحَابَةَ، فَأَحْضَرَهُ وَ أَمَرَ بِضَرْبِهِ فَضْرِبَ ضَرْبًا شَدِيدًا مُهْلِكًا عَلَى جَمِيعِ بَدَنِهِ وَ سَقَطَتْ ثَنَائِيَهُ، وَ سَقَطَ إِلَى الْأَرْضِ وَ عَايَنَ الْهَلَاكَ وَ نَقَلَهُ أَهْلُهُ وَ لَمْ يَشْكُ أَحَدٌ أَنَّهُ يَمُوتُ مِنْ لَيْلَتِهِ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ غَدًا عَلَيْهِ النَّاسُ فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي عَلَى أُمَّتِهِ حَالِهِ وَ قَدْ عَادَتْ ثَنَائِيَهُ الَّتِي سَقَطَتْ وَ انْدَمَلَتْ جِرَاحَاتُهُ، فَلَمْ يَبْقَ لَهَا أَثَرٌ فَتَعَجَّبُوا وَ سَأَلُوهُ عَنِ حَالِهِ، فَقَالَ: إِنِّي لَمَّا عَايَنْتُ الْمَوْتَ اسْتَبَعْتُ إِلَى سَيِّدِي صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيَّ اللَّيْلُ إِذَا بِالِدَّارِ قَدْ امْتَلَأَتْ نُورًا وَ إِذَا بِمَوْلَايَ صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ أَمَرَ يَدَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَ قَالَ لِي اخْرُجْ وَ كَدَّ عَلَيَّ عِيَالِكَ فَقَدْ عَافَاكَ اللَّهُ فَأَصْبَحْتُ كَمَا تَرَوْنَ (٢).

١٥٣ - وَ مِنْ ذَلِكَ مَا حَدَّثَنِي بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ قَارُونَ قَالَ: كَانَ ابْنُ الْخَطِيبِ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ وَ غَلَامٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ عُثْمَانُ بِالضُّدِّ مِنْ ذَلِكَ، وَ كَانَا دَائِمًا يَتَجَادَلَانِ فَقَالَ ابْنُ الْخَطِيبِ يَوْمًا لِعُثْمَانَ: أَنَا أَكْتُبُ عَلَى يَدِي مِنْ أَتَوَلَّاهُ وَ هُمْ عَلَيٌّ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، وَ أَكْتُبُ أَنَّتَ مِنْ تَوَلَّاهُ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ عُثْمَانُ، ثُمَّ تَشَدَّدُ يَدِي وَ يَدَكَ فَأَيُّهُمَا احْتَرَقَتْ يَدُهُ بِالنَّارِ كَانَ عَلَى الْبَاطِلِ وَ مَنْ سَلِمَتْ يَدُهُ كَانَ عَلَى الْحَقِّ فَكَوَّنَ عُثْمَانُ وَ أَبِي أَنْ يَفْعَلَ فَلَمَّا رَأَتْ أُمُّ عُثْمَانَ ذَلِكَ لَعْنَتْ الْحُضُورَ وَ شَتَمَتْهُمْ، فَعَمِيَتْ فِي الْحَالِ وَ شَاعَ خَبَرُهَا وَ أَحْضَرُوا لَهَا الْأَطِبَّاءَ فَلَمْ يَقْدِرُوا لَهَا عَلَى شَيْءٍ، فَقَالَ لَهَا نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ: إِنَّ الَّذِي أَعْيَاكَ صَاحِبُ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنْ تَشَيْعْتَ وَ تَوَلَّيْتَ وَ تَبَرَّأْتَ ضَمْنَا لَكَ الْغِافِيَةَ عَلَى اللَّهِ، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَذْخَلْنَاهَا الْقُبَّةَ الشَّرِيفَةَ فِي مَقَامِ صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ بَنَيْنَا مَعَهَا، فَلَمَّا كَانَ رُبْعَ اللَّيْلِ خَرَجَتْ عَلَيْنَّ وَ هِيَ صَحِيحَةٌ الْعَيْنَيْنِ، فَسَرَرْنَا فَقُلْنَا لَهَا:

ص: ٣٣٣

١- (١) معجم أحاديث الإمام المهدي ج ٤/٤٠٠.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ٥٢/٧٠ ح ٥٥.

كَيْفَ ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: أَحْسَيْتُ بِيَدِي قَدْ وُضِعَتْ عَلَى يَدِي وَ قَائِلٌ يَقُولُ: اخْرُجِي فَقَدْ عَافَاكَ اللَّهُ فَانْكَشِفِ الْعَمَى عَنِّي وَ امْتَلَأْتِ الْقَبْهَ نُورًا، وَ رَأَيْتُ الرَّجُلَ فَقُلْتُ: مَنْ أَنْتَ يَا سَيِّدِي؟ فَقَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ثُمَّ غَابَ عَنِّي وَ كَانَ ذَلِكَ سَنَةَ (٧٤٤) (١).

١٥٤ - وَ مِنْ ذَلِكَ مَا أَخْبَرَنِي بِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْعَمَانِيُّ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَسْمَعُ بِالْحِلَّةِ أَنَّ جَعْفَرَ الزَّهْدِيَّ كَانَ بِهِ فَالِجٌ فَعَالَجَهُ بِكُلِّ عِلَاجٍ فَلَمْ يَبْرَأْ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَا تَبَيْتُ تَحْتَ الْقَبْهِ الْمَعْرُوفِ بِقَبِّهِ صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَفَعَلَ وَ إِنَّ صَاحِبَ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَقَامَهُ وَ أزالَ عَنْهُ الْفَالِجَ وَ لَمْ يَبْقَ لَهُ أَثَرٌ (٢).

١٥٥ - وَ مِنْ ذَلِكَ مَا أَخْبَرَنِي بِهِ مَنْ أَثِقُ بِهِ: أَنَّ الدَّارَ الَّتِي أَنَا سَاكِنُهَا الْآنَ سَيْنَهُ (٧٨٩) كَانَتْ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ وَ الصَّلَاحِ يُدْعَى حُسَيْنَ الدَّلَالِ، وَ كَانَ لَهُ عِيَالٌ فَأَصَابَهُ فَالِجٌ فَمَكَتْ مُدَّةً لَا يَقْدِرُ عَلَى الْقِيَامِ، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةً بَعْدَ رُبْعِ اللَّيْلِ إِذِ الدَّارُ وَ السَّطْحُ قَدْ امْتَلَأَا نُورًا، فَقَالُوا: مَا الْخَيْرُ؟ قَالَ: إِنَّ الْإِمَامَ جَاءَنِي وَ قَالَ: قُمْ يَا حُسَيْنُ فَأَخَذَ بِيَدِي وَ أَقَامَنِي وَ ذَهَبَ مَا بِي وَ هَا أَنَا صَاحِبُ عَمَلِي عَلَى أَتَمِّ مَا يَتَّبَعِي (٣).

١٥٦ - وَ مِنْ ذَلِكَ مَا حَدَّثَنِي بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ قَارُونَ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُقَالُ لَهُ أَبُو النَّجْمِ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاحِ وَ كَانَ لَهُ زَوْجَةٌ خَيْرَةٌ فَأَصَابَ الرَّجُلَ وَ زَوْجَتَهُ الْعَمَى وَ بَقِيََا عَلَى ذَلِكَ مُدَّةً مَدِيدَةً، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ أَحْسَتْ الْمَرْأَةُ بِيَدِ تَمْرٍ عَلَى وَجْهِهَا، وَ قَائِلٌ يَقُولُ: قَدْ ذَهَبَ اللَّهُ عَنْكَ بِالْعَمَى فُقُومِي إِلَى زَوْجِكَ فَلَا تَقْصِرِي فِي خِدْمَتِهِ، فَفَتَحَتْ عَيْنَيْهَا وَ إِذَا الدَّارُ قَدْ امْتَلَأَتْ نُورًا وَ عَلِمَتْ أَنَّهُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

١٥٧ - وَ مِنْ ذَلِكَ مَا نَقَلَهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا الصَّالِحِينَ عَنْ مُحْيِي الدِّينِ الْإِرْبِلِيِّ قَالَ: كُنْتُ مُسَافِرًا إِلَى مِصْرَ، فَصَاحِبِنِي إِنْسَانٌ مِنْ عَزْرِهِ فَيَدَاكَرُنَا وَ قَعَهُ صِفِينِ، فَقَالَ لِي الرَّجُلُ: لَوْ كُنْتُ فِي أَيَّامِ صِفِينِ لَرَوَيْتُ سَيِّفِي مِنْ عَلِيٍّ وَ أَصْحَابِهِ! فَقُلْتُ: لَوْ كُنْتُ فِي أَيَّامِ صِفِينِ لَرَوَيْتُ سَيِّفِي مِنْ مُعَاوِيَةَ وَ أَصْحَابِهِ، فَاعْتَرَكُنَا عَزْكَ عَظِيمَةٌ وَ اضْطَرَبْنَا، فَمَا أَحْسَيْتُ بِنَفْسِي إِلَّا مَرْمِيًا لِمَا بِي فَبَيْنَمَا أَنَا كَذَلِكَ وَ إِذَا إِنْسَانٌ يُوقِظُنِي بِطَرْفِ رُمْحِهِ فَفَتَحْتُ عَيْنِي فَتَزَلَّ إِلَيَّ وَ مَسَحَ الصَّرْبَةَ فَتَلَاءَمْتُ، ثُمَّ قَالَ: الْبُتْ هَاهُنَا فَغَابَ قَلِيلًا ثُمَّ عَادَ وَ مَعَهُ رَأْسٌ مُحَاصِمِي مَقْطُوعًا وَ قَالَ: هَذَا رَأْسُ عَدُوِّكَ، فَقُلْتُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ:

فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ يَعْنِي صَاحِبَ الْأَمْرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥).

ص: ٣٣٤

١- (١) بحار الأنوار: ج ٧٢/٥٢ ح ٥٥.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ٧٣/٥٢ ح ٥٥.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٧٣/٥٢ ح ٥٥.

٤- (٤) بحار الأنوار: ج ٧٤/٥٢ ح ٥٥.

٥- (٥) بحار الأنوار: ج ٧٥/٥٢ ح ٥٥.

١٥٨ - وَ مِنْ ذَٰلِكَ مَا صَيَّحَتْ لِي رِوَايَتُهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ طَاوُسِ الْحَسَنِ فِي كِتَابِ رِبْعِ الْأَبَابِ عَنْ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ رَجُلٍ قَال: فَرَزْنَا فِي نَحْوِ ثَلَاثِمِائَةِ فَارِسٍ أَوْ دُونَهَا، فَبَقِينَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ بِلَا زَادٍ وَ اشْتَدَّ بِنَا الْجُوعُ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: دَعُونَا نَزْمِي السَّهْمَ عَلَى بَعْضِ الْخَيْلِ نَأْكُلُهَا فَرَمِينَا السَّهْمَ فَوَقَعَ عَلَى فَرَسِي فَرَكَضَتْهَا إِلَى رَابِعِهِ فَإِذَا جَارِيَهُ فَقُلْتُ: مَنْ أَنْتِ؟ قَالَتْ: أَنَا لِرَجُلٍ عَلَوِيٌّ فِي هَذَا الْوَادِي، فَأَخْبَرْتُهُمْ فَمَضَيْنَا، فَإِذَا بِخَيْمِهِ فَطَلَعَ إِلَيْنَا رَجُلٌ فَقُلْنَا: الْعَطَشُ فَنَادَى الْجَارِيَهُ فَجَاءَتْ بِقَدَحَيْنِ فَشَرِبْنَا عَنْ أَقْصَانَا مِنَ الْقَدَحَيْنِ وَ مَا نَقَصَ الْقَدَحَانِ، فَلَمَّا رَوَيْنَا قُلْنَا لَهُ: الْجُوعُ فَأَخْرَجَ زَادًا وَ وَضَعَ يَدَهُ فِيهِ، وَ قَالَ: يَخْرُجُ مِنْكُمْ عَشْرَةُ عَشْرَةٍ، فَأَكَلْنَا فَوَ اللَّهُ مَا تَغَيَّرَ وَ لَا نَقَصَ (١).

أقول: قد اختصرت هذه الحكايات و كانت طويله المذكوره في كتاب بحار الأنوار، و قال بعد نقلها: هذا آخر ما أخرجناه من كتاب السلطان المفرج عن أهل الإيمان.

١٥٩ - وَ نَعَلُ مُؤَلَّفِ الْبَحَارِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ الطَّيِّبِيِّ الْكُوفِيِّ فِي رِسَالَةِ الْبَحْرِ الْأَبْيَضِ وَ الْجَزِيرَةِ الْخَضْرَاءِ بِسِنْدِهِ عَنْ زَيْنِ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ فَاضِلِ الْمَازَنْدَرَانِيِّ: الْمَجَاوِرِ بِالْغُرِّيِّ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ جَدًّا أَنَّهُ دَخَلَ بَلَدًا مِنْ بِلَادِ الْعَرَبِ فَوَرَدَ عَلَيْهِمْ مَرَآكِبُ مِنْ بِلَادِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ فِيهِمْ شَيْخٌ، فَقَالَ لِي: مَا اسْمُكَ وَ أَطُنُّ أَنْ اسْمَكَ عَلِيٌّ؟ قُلْتُ: صَدَقْتَ فَقَالَ: مَا اسْمُ أَبِيكَ وَ يُوْشِكُكَ أَنْ يَكُونَ فَاضِلًا؟ فَقُلْتُ:

أَيُّهَا الشَّيْخُ مَا أَعْرَفَكَ لِي وَ أَبِي؟ فَقَالَ: اعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ تَقَدَّمَ إِلَيَّ وَ صَدِّفُكَ وَ أَصِيلُكَ وَ مَعْرِفَةُ اسْمِكَ وَ شَخْصِكَ وَ هَيْئَتِكَ وَ اسْمُ أَبِيكَ وَ أَنَا أَصِيحْبُكَ مَعِيَ إِلَى الْجَزِيرَةِ الْخَضْرَاءِ فَسِرَرْتُ بِذَلِكَ وَ حَمَلَنِي مَعَهُ فِي الْبَحْرِ، فَلَمَّا كَانَ فِي السَّادِسَ عَشَرَ مِنْ مَسِيرِنَا رَأَيْتُ فِي الْبَحْرِ مِيَاءَ أَبْيَضَ فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ؟ فَقَالَ: هَذَا هُوَ الْبَحْرُ الْأَبْيَضُ وَ تِلْكَ الْجَزِيرَةُ الْخَضْرَاءُ، وَ هَذَا الْمَاءُ حَوْلَهَا وَ بِحُكْمِهِ اللَّهُ مَرَآكِبُ أَعْيَدَانَا إِذَا دَخَلْتُهُ غَرَقَتْ بِبَرَكَهِ مَوْلَانَا صَاحِبِ الْعَصِيرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ دَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ الْخَضْرَاءَ فَدَخَلْنَا الْمَسِيدَ فَإِذَا أَنَا بِالسَّيِّدِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدٍ، وَ ذَكَرَ أَنَّهُ مِنْ أَوْلَادِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ رَأَيْتَ الْإِمَامَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: لَا وَ لَكِنْ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ حَدِيثَهُ وَ لَمْ يَرَ شَخْصَهُ وَ أَنَّ جَدِّي سَمِعَ حَدِيثَهُ وَ رَأَى شَخْصَهُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَهُ مِنَ الْبَلَدِ فَوَجَدَا شَيْخًا فَسَأَلَهُ

ص: ٣٣٥

عَنْهُ فَقَالَ: أَتَنْظُرُ إِلَى هَذَا الْجَبَلِ إِنَّ فِي وَسْطِهِ لَمَكَانًا حَسَنًا وَفِيهِ عَيْنٌ وَعِنْدَهَا قُبَّةٌ، وَهَذَا الرَّجُلُ مَعَ رَفِيقٍ لَهُ خَادِمَانِ لِيَتَلَكَّ الْقَبَّهَ وَ أَنَا أَمْضِي إِلَى هُنَاكَ فِي كُلِّ صَبَاحٍ جُمُعَةٍ وَ أَزُورُ الْإِمَامَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيهَا، وَ أَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَ أَجِدُ هُنَاكَ وَرَقَةً مَكْتُوبَةً فِيهَا مَا أَحْتِيَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْمُحَاكَمَةِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَمَا تَضَمَّنَتْهُ الْوَرَقَةُ أَعْمَلُ بِهِ وَ ذَكَرْتُ أَنَّهُ سَأَلَ أَنْ يُرَوَّهُ الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالُوا: لَيْسَ إِلَيَّ ذَلِكَ سَبِيلٌ، وَقَالَ: قَدْ تَقَدَّمَ إِلَيَّ كَلَامٌ بِعَوْدِكَ إِلَيَّ وَطَرِكَكَ وَ لَا يُمَكِّنُنِي وَ إِيَّاكَ الْمُخَالَفَةُ وَ الرَّسَالَةُ طَوِيلَةٌ جِدًّا قَدْ أوردَهَا بِتَمَامِهَا مُؤَلَّفُ بَحَارِ الْأَنْوَارِ، افْتَصَّرْتُ مِنْهَا عَلَى مَحَلِّ الْحَاجَةِ وَ هُوَ مَا تَضَمَّنَ مُعْجَزًا لِلْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَذَا مَا قَبْلَهَا وَ مَا بَعْدَهَا مِنَ الْحِكَايَاتِ وَ الْأَحَادِيثِ، مِثْلًا إِلَى الْإِخْتِصَارِ ثُمَّ قَالَ مُؤَلَّفُ الْبَحَارِ: وَ لِنَلْحِقَ لِيَتَلَكَّ الْحِكَايَةَ بَعْضَ الْحِكَايَاتِ الَّتِي سَمِعْتُهَا عَمَّنْ قُرْبٍ مِنْ زَمَانِنَا (١).

١٦٠ - فَمِنْهَا مَا أَخْبَرَنِي بِهِ جَمَاعَةٌ عَنْ أَمِيرِ عَلَامٍ وَ ذَكَرَ حِكَايَةَ عَنْ مُلَّا أَحْمَدَ الْأَرْدَبِيلِيِّ: أَنَّهُ قَصَدَ زِيَارَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيَلَّهُ فَاَنْفَتِحَ لَهُ الْبَابُ بِغَيْرِ مِفْتَاحٍ، وَ أَنَّهُ نَاجَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَسَائِلَ فَسَمِعَ صَوْتًا مِنَ الْقَبْرِ: أَنْ أَنْتِ مَسْجِدَ الْكُوفَةِ وَ سَلِ الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ إِمَامُ زَمَانِكَ، قَالَ: فَاتَيْتُهُ عِنْدَ الْمِحْرَابِ وَ سَأَلْتُهُ عَنْهَا (٢).

١٦١ - وَ مِنْهَا مَا أَخْبَرَنِي بِهِ وَالِدِي (رِه) قَالَ: كَانَ فِي زَمَانِنَا رَجُلٌ صَالِحٌ يُقَالُ لَهُ أَمِيرُ إِسْحَاقَ الْأَشْتَرِ آبَادِي، وَ كَانَ قَدْ حَجَّ أَرْبَعِينَ حِجَّةً مَاشِيًا، وَ اشْتَهَرَ بَيْنَ النَّاسِ أَنَّهُ تَطَوَّى لَهُ الْأَرْضُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ سَبَبِ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ فِي بَعْضِ السَّنِينَ مَعَ الْحَاجِّ فَوَصَّيْنَا إِلَى مَوْضِعٍ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ مَكَّةَ سَبْعَةَ مَنَازِلَ أَوْ تِسْعَةَ، فَتَأَخَّرْتُ عَنِ الْقَافِلَةِ لِبَعْضِ الْأَسْبَابِ، حَتَّى عَابَتْ عَنِّي وَ ضَلَلْتُ عَنِ الطَّرِيقِ وَ تَحَيَّرْتُ وَ غَلَبَنِي الْعَطَشُ حَتَّى يَسُتُ مِنَ الْحَيَاةِ، فَمَا دَيْتُ: يَا صَالِحُ يَا أَبَا صَالِحٍ أُرْسِدُونَا إِلَى الطَّرِيقِ رَحِمَكُمُ اللَّهُ فَتَرَأَى لِي فِي مُنْتَهَى الْبِيَادِيَةِ شَبَّحٌ، ثُمَّ حَضَرَ عِنْدِي فَرَأَيْتُهُ شَابًّا حَسَنَ الْوُجْهِ رَاكِبًا عَلَى جَمَلٍ وَ مَعَهُ إِدَاوَةٌ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ وَ قَالَ: أَنْتِ عَطْشَانٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ فَأَعْطَانِي الْإِدَاوَةَ فَشَرِبْتُ ثُمَّ قَالَ: تُرِيدُ أَنْ تَلْحَقَ الْقَافِلَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَأَرْدَفَنِي خَلْفَهُ وَ تَوَجَّهَ نَحْوَ مَكَّةَ فَمَا مَضَى إِلَّا زَمَانٌ يَسِيرٌ فَإِذَا أَنَا بِالْأَبْطَحِ، فَقَالَ لِي: انزِلْ فَنَزَلْتُ فَعَابَ عَنِّي، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ سَبْعَةِ أَيَّامٍ أَتَتِ الْقَافِلَةُ فَرَأُونِي فِي مَكَّةَ.

١٦٢ - وَ مِنْهَا مَا أَخْبَرَنِي بِهِ جَمَاعَةٌ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنِ السَّيِّدِ الْفَاضِلِ مِيرْزَا مُحَمَّدِ الْأَشْتَرِ آبَادِي قَالَ: كُنْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ أَطُوفُ حَوْلَ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ إِذْ أَتَانِي شَابٌّ حَسَنٌ

ص: ٣٣٦

١- (١) بحار الأنوار: ج ١٦٨/٥٢.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ١٧٥/٥٢.

الْوَجْهَ فَأَخَذَ فِي الطَّوَافِ فَلَمَّا قَرَّبَ مِنِّي أُعْطَانِي طَاقَهُ وَرَدَّ أَحْمَرَ فِي غَيْرِ أَوَانِهِ، فَأَخَذْتُهُ وَ شَمِمْتُهُ ثُمَّ غَابَ عَنِّي فَلَمْ أَرَهُ (١).

١٦٣ - وَ مِنْهَا مَا أَخْبَرَنِي بِهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ مِنْ أَهْلِ الْغُرَى عَلَى مُشَرَّفِهِ السَّلَامُ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ قَاشَانَ أَتَى إِلَى الْغُرَى فَاعْتَلَّ عَلَيْهِ شَدِيدَةٌ حَتَّى يَبْسُتَ رِجْلَاهُ فَخَلْفَهُ رُفْقَاؤُهُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الصُّلَحَاءِ فِي بَعْضِ حُجَرَاتِ الْمَدْرَسَةِ الْمُحِيطَةِ بِالرُّوَضَةِ الْمُتَقَدِّسَةِ، وَ ذَهَبُوا إِلَى الْحِجِّ فَقَالَ لِلرَّجُلِ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ: إِنِّي قَدْ صَاقَ صَيْدِي مِنْ هَذَا الْمَكَانِ فَاذْهَبْ بِي وَ اطْرَحْنِي فِي مَكَانٍ فَذَهَبَ بِي إِلَى مَقَامِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَارِجَ النَّجْفِ، وَ ذَهَبَ فَبَقِيْتُ وَخَرِدِي مَعْمُومًا وَ إِذَا أَنَا بِشَابِّ صَبِيحِ الْوَجْهِ دَخَلَ وَ سَلَّمَ عَلَيَّ وَ ذَهَبَ وَ صَيَّمِي عِنْدَ الْمِحْرَابِ رَكَعَاتٍ، فَلَمَّا فَرَّغَ سَأَلَنِي عَنْ حَالِي؟ فَقُلْتُ إِنِّي ابْتَلَيْتُ بِبَلِيَّتِهِ ضِقَّتْ بِهَا لَا يَشْفِينِي اللَّهُ فَاسْلَمَ مِنْهَا وَ لَا يَذْهَبُ بِي فَاسْتَرِيحَ، فَقَالَ: لَا- تَحْزَنْ سَيُعْطِيكَ كِلَيْهِمَا وَ ذَهَبَ، وَ قُمْتُ فَنَظَرْتُ فِي نَفْسِي فَمَاذَا لَيْسَ بِي شَيْءٌ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ كَانَ الْقَائِمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَخَرَجْتُ وَ نَظَرْتُ فِي الصَّحْرَاءِ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا، قَالُوا: فَكَانَ هَذَا سَيَلِيمًا حَتَّى أَتَى الْحَاجُّ وَ رُفْقَاؤُهُ، فَلَمَّا رَأَاهُمْ وَ كَانَ مَعَهُمْ قَلِيلًا مَرِضٌ وَ مَاتَ، فَصَحَّ مَا أَخْبَرَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ وُقُوعِ الْأَمْرَيْنِ مَعًا (٢).

١٦٤ - وَ مِنْهَا مَا أَخْبَرَنِي بِهِ بَعْضُ الْأَفَاضِلِ وَ الثَّقَاتِ عَمَّنْ يَتَّقُ بِهِ قَالَ: لَمَّا كَانَتْ بِلَدُهُ الْبَحْرَيْنِ تَحْتَ وَايَةِ الْإِفْرَنْجِ جَعَلُوا وَالِيَهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَ كَانَ مِنَ النَّوَاصِبِ وَ لَهُ وَزِيرٌ أَشَدُّ نَصَبًا مِنْهُ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ دَخَلَ عَلَى الْوَالِي وَ فِي يَدِهِ رُمَانَةٌ فَأَعْطَاهَا الْوَالِي فَمَاذَا فِيهَا: لَا- إِلَهَ إِلَّا- اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ عُثْمَانُ وَ عَلِيٌّ خُلَفَاءُ رَسُولِ اللَّهِ، فَتَيَأَمَّلَ الْوَالِي فَرَأَى الْكِتَابَةَ مِنْ أَصِيلِ الرُّمَانَةِ وَ تَعَجَّبَ مِنْ ذَلِكَ وَ قَالَ: هَذِهِ آيَةٌ بَيِّنَةٌ عَلَى إِبْطَالِ مِذْهَبِ الرَّافِضَةِ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْعُلَمَاءِ وَ الْأَفَاضِلِ وَ السَّادَاتِ مِنْ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَ أَخَصَّرَهُمْ وَ أَرَاهُمُ الرُّمَانَةَ وَ أَخْبَرَهُمْ بِمَا رَأَى فِيهِمْ إِنْ لَمْ يُجِيبُوا بِجَوَابٍ شَافٍ مِنَ الْقَتْلِ وَ الْأَسْرِ، وَ أَخَذَ الْأَمْوَالَ وَ أَخَذَ الْجِزْيَةَ، فَتَحَيَّرُوا وَ خَافُوا فَصَالُوا أَمَهْلُنَا أَيُّهَا الْأَمِيرُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَعَلَّنَا نَأْتِيكَ بِجَوَابٍ تَرْضَاهُ وَ إِلَّا فَاحْكُمْ فِينَا مَا شِئْتَ فَأَمَهْلَهُمْ فَخَرَجُوا وَ اجْتَمَعُوا فَاتَّفَقَ رَأْيُهُمْ أَنْ يَخْتَارُوا مِنْ زُهَادِ الْبَحْرَيْنِ وَ صُلَحَائِهِمْ عَشْرَةً، فَفَعَلُوا ثُمَّ اخْتَارُوا مِنَ الْعَشْرَةِ ثَلَاثَةً فَقَالُوا لِأَحَدِهِمْ:

اخْرُجِ اللَّيْلَةَ إِلَى الصَّحْرَاءِ وَ اعْبُدِ اللَّهَ فِيهَا وَ اسْتَغْثِ بِإِمَامِ زَمَانِنَا لَعَلَّهُ يُبَيِّنُ الْمَخْرَجَ مِنْ

ص: ٣٣٧

١- (١) بحار الأنوار: ج ١٧٦/٥٢.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ١٧٦/٥٢.

هَذِهِ الدَّاهِيَةِ، فَخَرَجَ وَ بَاتَ مُتَعَبِدًا دَاعِيًا بَاكِيًا يَدْعُو وَ يَسْتَعِيثُ حَتَّى أَصْبَحَ وَ لَمْ يَرِ شَيْئًا، فَبَعَثُوا فِي اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ مِنْهُمْ فَرَجَعَ كَصَاحِبِهِ وَ لَمْ يَأْتِ بِخَبْرٍ فَارْتَدَادَ قَلْقُوبَهُمْ وَ جَزَعُهُمْ فَأَخْرَجُوا الثَّلَاثَ فَخَرَجَ اللَّيْلَةَ الثَّلَاثَةَ فَدَعَا وَ بَكَى وَ تَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ وَ اسْتَعَاثَ بِصَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا كَانَ آخِرَ اللَّيْلِ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ يُخَاطِبُهُ وَ يَقُولُ: أَنَا صَاحِبُ الْأَمْرِ فَادْكُرْ حَاجَتَكَ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ هُوَ فَأَنْتَ تَعْلَمُ قِصَّتِي، فَقَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: نَعَمْ خَرَجْتَ لِمَا دَهَمَكُمُ مِنْ أَمْرِ الرُّمَّانَةِ وَ مَا كُتِبَ عَلَيْهَا وَ مَا وَعَدَكُمُ الْأَمِيرُ بِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنْ الْوَزِيرَ لَعَنَهُ اللَّهُ فِي دَارِهِ شَجَرَهُ رُؤْمَانٍ، فَلَمَّا حَمَلَتْ تِلْكَ الشَّجَرَةُ صَبَّحَ شَيْئًا مِنَ الطُّيْنِ عَلَى هَيْئَةِ الرُّمَّانَةِ، وَ جَعَلَهَا نِصْفَيْنِ وَ جَعَلَ فِي دَاخِلِ كُلِّ نِصْفٍ بَعْضَ تِلْكَ الْكِتَابَةِ، ثُمَّ وَضَعَهُمَا عَلَى الرُّمَّانَةِ وَ شَدَّهُمَا عَلَيْهَا وَ هِيَ صَبِيغَةٌ فَاتَّرَ فِيهَا وَ صَارَتْ هَكَذَا، ثُمَّ دَلَّهُ عَلَى مَكَانِهَا فِي كَيْسٍ أَبِيضٍ فِي كَوِّهِ فِي عُزْفِهِ فِي دَارِ الْوَزِيرِ، وَ عَرَفَهُ كَيْفَ يَأْخُذُهَا وَ قَالَ: ضَعُهَا أَمَامَ الْوَالِي، وَ ضَعِ الرُّمَّانَةَ فِيهَا لِيُنْكَشِفَ لَهُ جَلْبِيهِ الْحَالِ وَ قَالَ: قُلْ لِلْوَالِي: إِنْ لَنَا مُعْجَزَةٌ أُخْرَى وَ هِيَ أَنَّ الرُّمَّانَةَ لَيْسَ فِيهَا إِلَّا الرَّمَادُ وَ الدُّخَانُ، وَ إِنْ أَرَدْتَ صِحَّةَ ذَلِكَ فَأَمْرِ الْوَزِيرَ بِكُسْرِهَا فَإِذَا كَسَرَهَا طَارَ الرَّمَادُ وَ الدُّخَانُ عَلَى وَجْهِهِ وَ لِحْيَتِهِ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ الْإِمَامِ فَرِحَ فَرَحًا شَدِيدًا وَ انْصَرَفَ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا مَضَوْا إِلَى الْوَالِي وَ فَعَلُوا كُلَّ مَا أَمَرَ بِهِ الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَظَهَرَ كُلُّ مَا أَخْبَرَهُ فَقَالَ: مَنْ أَخْبَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: إِمَامُ زَمَانِنَا وَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَيْنَا، فَأَمَرَ الْوَالِي وَ أَقْرَبَ بِالْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كُلَّهُمْ إِلَى آخِرِهِمْ وَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزِيرِ وَ الْإِحْسَانِ إِلَى أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ (١).

أقول: قد اختصرت كثيرا من ألفاظ هذه الأخبار و هي بتمامها مذكوره في كتاب بحار الأنوار.

## الفصل السابع عشر

يقول محمد الحر مؤلف هذا الكتاب: قد رأيت من المهدي عليه السلام معجزات في النوم مرارا.

١٦٥-: مِنْهَا أَنِّي كُنْتُ فِي عَصِيرِ الصُّبَا وَ سَنَى عَشْرَ سِنِينَ أَوْ نَحْوَهَا أَصَابَنِي مَرَضٌ شَدِيدٌ جِدًّا حَتَّى اجْتَمَعَ أَهْلِي وَ أَقَارِبِي وَ بَكَوْا وَ تَهَيَّنُوا لِلتَّغْزِيَةِ وَ أَيَقِنُوا أَنِّي أَمُوتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ الْأَيْمَةَ الْإِثْنَى عَشَرَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ أَنَا فِيمَا بَيْنَ النَّائِمِ وَ الْيَقْظَانِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَ صَافَحْتُهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا وَ جَرَى بَيْنِي

ص: ٣٣٨

وَبَيْنَ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَلَامٌ لَمْ يَبْقَ فِي خَاطِرِي، إِلَّا أَنَّهُ دَعَا لِي فَلَمَّا سَلِمْتُ عَلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصَافَحْتُهُ بَكَيْتُ وَقُلْتُ: يَا مَوْلَايَ أَخَافُ أَنْ أَمُوتَ فِي هَذَا الْمَرَضِ وَ لَمْ أَقْضِ وَطَرِي مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، فَقَالَ لِي: لَا تَخَفْ فَإِنَّكَ لَا تَمُوتُ فِي هَذَا الْمَرَضِ بَلْ يَشْفِيكَ اللَّهُ وَ تَعْمُرُ عُمُرًا طَوِيلًا، ثُمَّ نَاوَلَنِي قَدْحًا كَانَ فِي يَدِهِ فَشَرِبْتُ مِنْهُ وَ أَفَقْتُ فِي الْحَالِ وَ زَالَ عَنِّي الْمَرَضُ بِالْكُلِّيَّةِ، وَ جَلَسْتُ فَتَعَجَّبَ أَهْلِي وَ أَقَارِبِي وَ لَمْ أَحَدُثْهُمْ بِمَا رَأَيْتُ إِلَّا بَعْدَ أَيَّامٍ.

١٦٦:- وَ مِنْهَا أَنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَمَامِ وَ أَنَا بِمَشْهَدِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ الْمَهْدِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلَ الْمَشْهَدَ فَسَأَلْتُ عَنْ مَنْزِلِهِ وَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ، وَ كَانَ نَزَلَ غَزْبِي الْمَشْهَدِ الْمُقَدَّسِ فِي بُسَيْتَانٍ فِيهِ عِمَارَةٌ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَ هُوَ جَالِسٌ فِي مَكَانٍ فِي وَسْطِهِ حَوْضٌ، وَ كَانَ فِي الْمَجْلِسِ نَحْوُ عَشْرِينَ رَجُلًا، فَتَحَدَّثْنَا سَاعَةً وَ حَضَرَ الْعِدَاءُ وَ كَانَ قَلِيلًا لَكِنَّهُ كَانَ لَدِيدًا جِدًّا، وَ أَكَلْنَا كُلَّنَا وَ شَبَعْنَا وَ الْعِدَاءُ بِحَالِهِ لَمْ يَتَبَيَّنْ فِيهِ نُقْصَانٌ، فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنَ الْأَكْلِ تَأَمَّلْتُ فَإِذَا أَصْحَابُ الْمَهْدِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَكَادُونَ يَزِيدُونَ عَلَى أَرْبَعِينَ رَجُلًا، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَذَا سَيِّدِي قَدْ خَرَجَ وَ مَعَهُ عَشْرٌ قَلِيلٌ جِدًّا فَلَيْتَ شِعْرِي تُطِيعُهُ مُلُوكُ الْأَرْضِ أَمْ يُحَارِبُهُمْ فَكَيْفَ يَغْلِبُهُمْ بغير عَسِيكَرٍ؟ فَالْتَفَتُ إِلَيْهِ وَ تَبَسَّمَ قَبْلَ أَنْ أَتَكَلَّمَ وَ قَالَ: لَا تَخَفْ شَيْعَتِي لِقَلِّهِ أَنْصَارِي فَإِنَّ مَعِيَ مِنَ الْجُنُودِ رَجَالًا لَوْ أَمَرْتُهُمْ لَأَحْضَرُوا جَمِيعَ أَعْيَادِنِي مِنَ الْمُلُوكِ وَ غَيْرِهِمْ وَ ضَرَبُوا أَعْنَاقَهُمْ، وَ مَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ، فَفَرِحْتُ بِبَدَلِكَ وَ تَحَدَّثْنَا سَاعَةً ثُمَّ قَامَ وَ دَخَلَ بَيْتًا آخَرَ لِيَنَامَ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَ خَرَجُوا مِنَ الْبُسَيْتَانِ وَ خَرَجْتُ وَ كُنْتُ أَمْشِي وَ الْتَفَتُ وَ أَقُولُ فِي نَفْسِي لَيْتَهُ أَمَرَنِي بِخِدْمَتِهِ وَ أَمَرَ لِي بِخَلْعِهِ وَ نَفَقِهِ لِلشَّرَفِ وَ التَّبَرُّكِ، فَلَمَّا قَارَبْتُ بَابَ الْبُسَيْتَانِ لَمْ تَطْبُ نَفْسِي بِالْخُرُوجِ فَجَلَسْتُ فإِذَا غَلَامٌ قَدْ جَاءَنِي بِخَلْعِهِ بَيْضَاءَ مِنَ الْقُطْنِ وَ الْحَرِيرِ وَ بِنَفَقِهِ فَقَالَ لِي: يَقُولُ لَكَ مَوْلَاكَ: هَذَا مَا أَرَدْتَهُ وَ سَنَأْمُرُكَ بِخِدْمَتِهِ فَلَا تُخْرُجْ ثُمَّ انْتَبَهْتُ.

١٦٧:- وَ مِنْهَا أَنِّي رَأَيْتُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّهُ جَالِسٌ فِي مَجْلِسِ الدَّرْسِ الَّذِي أَجْلِسُ فِيهِ فِي الْمَشْهَدِ الْمُقَدَّسِ فِي الْقُبَّةِ الْكَبِيرَةِ الشَّرْفِيَّةِ، وَ أَنِّي جِئْتُ إِلَيْهِ فَسَلِمْتُ عَلَيْهِ وَ قَبَّلْتُ يَدَهُ وَقُلْتُ: يَا مَوْلَايَ عِنْدِي مَسَائِلٌ أَتَأْذَنُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْهَا؟ فَقَالَ اكْتُبْهَا لِأَكْتُبَ لَكَ الْجَوَابَ فَإِنَّهُ أَبْعُدُ مِنَ النَّسِيَّانِ، ثُمَّ قَرَّبَ لِي دَوَاهَ وَ قَوَاسِمًا فَكَتَبْتُ لَهُ أَرْبَعَ مَسَائِلَ وَ تَرَكْتُ بِيَاضًا لِكِتَابَةِ الْجَوَابِ فَأَخَذَ يَكْتُبُ بِيَدِهِ فَتَقَرَّبْتُ لِأَنْظُرَ إِلَى خَطِّهِ فَرَأَيْتُهُ خَطًّا مُتَوَسِّطًا فِي الْحُسْنِ فَخَطَرَ بِيَالِي أَنِّي كُنْتُ أَظُنُّ خَطَّ مَوْلَايَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحْسَنَ مِنْ هَذَا؟ فَلَمَّا خَطَرَ بِيَالِي ذَلِكَ الْتَفَتُ إِلَيْهِ وَ قَالَ لِي قَبْلَ أَنْ أَتَكَلَّمَ: لَيْسَ مِنْ شَرْطِ الْإِمَامِ أَنْ يَكُونَ جَيِّدَ الْخَطِّ جِدًّا فَقُلْتُ: صَدَقْتَ يَا سَيِّدِي جُعِلْتُ فِدَاكَ.



١٦٨-: وَ مِنْهَا أَنِّي رَأَيْتُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَنَامِ فَاسْتَبْرَأْتُ إِلَيْهِ وَ سَأَلْتُهُ عَلَيْهِ وَ أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ مَتَى يَكُونُ الْفَرَجُ وَ الْخُرُوجُ؟ فَقَالَ لِي مُبْتَدِئًا قَبِيلَ أَنْ أَسْأَلَهُ: قَرِيبٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ خَطَرَ بِخَاطِرِي أَشْيَاءُ مَتَّعِدَّةٌ فَأَخْبَرَنِي بِهَا قَبِيلَ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهَا.

١٦٩-: وَ مِنْهَا أَنِّي رَأَيْتُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَنَامِ وَ أَنَا فِي مَشْهَدِ الْكَاطِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَنَّهُ نَزَلَ فِي بَيْتِ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ، وَ أَنِّي قَصِدْتُهِ وَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ أَنْ يُرِينِي إِعْجَازًا فَابْتَدَأَنِي قَبِيلَ أَنْ أَتَكَلَّمَ فَقَالَ: لَيْسَ هَذَا وَقْتُ تَلْبِطِ الْمُعْجِزَةِ لِأَنِّي لَمْ أَخْرُجْ بَعِيدًا وَ إِذَا خَرَجْتُ فَاسْأَلُونِي مَا شِئْتُمْ، فَتَحَدَّثْنَا سَاعَةً ثُمَّ أَمَرَ بِأَخْضَارِ الْخَيْلِ لِيُرَكَّبَ فَأَخْضَرُوهَا وَ كَانَ مَعَهُ جَمَاعَةٌ دُونَ الْعَشْرَةِ، فَقَالَ قَبِيلَ أَنْ يُرَكَّبَ: عِنْدَنَا سِرُجٌ لَا نَحْتَاجُ إِلَيْهِ قَدْ وَهَبْنَاهُ لِلشَّيْخِ لِتَبَرُّكَ بِهِ، وَ أَشَارَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: كَيْفَ أَتَبَرَّكَ بِهَذَا السَّرِجِ وَ لَمْ أَرْ مِنْ صِدَاحِهِ إِعْجَازًا؟ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَ تَبَسَّمَ وَ قَالَ: لَا حَاجَةَ هُنَا إِلَى الْإِعْجَازِ وَ سَيَظْهَرُ لَكَ مِنَ السَّرِجِ إِعْجَازٌ وَ بَرَكَهٌ ثُمَّ انْتَبَهْتُ وَ وَقَعْتُ فِي أَحْطَارٍ عَظِيمَةٍ وَ مَهَالِكٍ شَدِيدَةٍ وَ نَجَانِي اللَّهُ مِنْهَا بِبَرَكَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

١٧٠-: وَ مِنْهَا أَنَا كُنَّا جَالِسِينَ فِي بِلَادِنَا فِي قَرْيَةٍ مَشْغَرًا فِي يَوْمِ عِيدٍ، وَ نَحْنُ جَمَاعَةٌ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ وَ الصُّلَحَاءِ فَقُلْتُ لَهُمْ: لَيْتَ شِعْرِي فِي الْعِيدِ الْمُقْبِلِ مَنْ يَكُونُ مِنْ هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةِ حَيًّا وَ مَنْ يَكُونُ قَدْ مَاتَ؟ فَقَالَ لِي رَجُلٌ كَانَ اسْمُهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ وَ كَانَ شَرِيكَنَا فِي الدَّرْسِ: أَنَا أَعْلَمُ أَنِّي أَكُونُ فِي عِيدٍ آخَرَ حَيًّا وَ فِي عِيدٍ آخَرَ وَ عِيدٍ آخَرَ إِلَى سِتِّ وَ عِشْرِينَ سَنَةً، وَ ظَهَرَ مِنْهُ أَنَّهُ جَازِمٌ بِذَلِكَ مِنْ غَيْرِ مِزَاحٍ، فَقُلْتُ لَهُ أَنْتَ تَعْلَمُ الْغَيْبَ؟ فَقَالَ: لَا وَ لَكِنِّي رَأَيْتُ الْمَهْدِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي النَّوْمِ وَ أَنَا مَرِيضٌ شَدِيدًا الْمَرَضِ فَقُلْتُ لَهُ: أَنَا مَرِيضٌ وَ أَخَافُ أَنْ أَمُوتَ وَ لَيْسَ لِي عَمَلٌ صَالِحٌ أَلْقَى اللَّهُ بِهِ، فَقَالَ: لَا تَخَفْ فَإِنَّ اللَّهَ يَشْفِيكَ مِنْ هَذَا الْمَرَضِ وَ لَا تَمُوتُ فِيهِ، بَلْ تَعِيشُ سِتًّا وَ عِشْرِينَ سَنَةً، ثُمَّ نَاوَلَنِي كَأْسًا كَانَ فِي يَدِهِ فَشَرِبْتُ مِنْهُ وَ زَالَ عَنِّي الْمَرَضُ، وَ حَصَلَ لِي الشِّفَاءُ وَ جَلَسْتُ وَ أَنَا أَعْلَمُ أَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلَمَّا سَمِعْتُ كَلَامَ الرَّجُلِ كَتَبْتُ التَّارِيخَ وَ كَانَ سَنَةَ (١٠٤٩) وَ مَضَتْ لِي بِدَلِكِ مُدَّةٌ طَوِيلَةٌ وَ انْتَقَلْتُ إِلَى الْمَشْهَدِ الْمُقَدَّسِ سَنَةَ (١٠٧٢) فَلَمَّا كَانَ السَّنَةَ الْأَخِيرَةَ وَقَعَ فِي قَلْبِي أَنَّ الْمُدَّةَ انْقَضَتْ، فَرَجَعْتُ إِلَى ذَلِكَ التَّارِيخِ وَ سَنَّتِهِ فَرَأَيْتُ قَدْ مَضَى مِنْهُ سِتَّةٌ وَ عِشْرُونَ سَنَةً، فَقُلْتُ:

يَبْنَعِي أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ مَيَاتٍ، فَمَا مَضَتْ إِلَّا مُدَّةٌ نَحْوِ شَهْرٍ أَوْ شَهْرَيْنِ حَتَّى جَاءَنِي كِتَابُهُ مِنْ أَخِي وَ كَانَ فِي الْبِلَادِ يُخْبِرُنِي أَنَّ الرَّجُلَ الْمَذْكُورَ مَاتَ.

[وَقَدْ رُوِيَ فِي عِدَّةِ أَحَادِيثَ مَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّ مَنْ رَأَاهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَاهُمْ حَقًّا، لِأَنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِصُورِهِمْ] وَ  
قَدْ سَمِعْتُ مِنَ الْإِخْوَانِ كَثِيرًا مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ وَاللَّهُ الْهَادِي إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ، وَلَكِنَّ نُوزُوعَ فِي كَوْنِ مَا تَضَمَّنَهُ هَذَا الْفَصْلُ إِعْجَازًا فَلَا  
أَقْلَّ مِنْ كَوْنِهِ مُؤَيَّدًا لِسَائِرِ الْمُعْجَزَاتِ، وَقَدْ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ مِنْ ثِقَاتِ الْأَصْحَابِ أَنَّهُمْ رَأَوْا صَاحِبَ الْأَمْرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْيَقَظَةِ وَ  
شَاهِدُوا مِنْهُ مُعْجَزَاتٍ مُتَعَدِّدَاتٍ وَأَخْبَرَهُمْ بَعْدَهُ مَغِيبَاتٍ، وَدَعَا لَهُمْ بِدَعَوَاتٍ صَارَتْ مُسْتَجَابَاتٍ، وَأَنْجَاهُمْ مِنْ أخطَارٍ مُهْلِكَاتٍ  
تَضَعُيقُ عَنْ تَفَاصِيحِهَا الْكَلِمَاتُ، وَكُلُّهَا مِنْ أَوْضَاحِ الْمُعْجَزَاتِ فَلْيُضَفْ ذَلِكَ إِلَى مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْحِكَايَاتِ وَالرُّوَايَاتِ الْمُتَوَاتِرَاتِ،  
الْمُشْتَمَلَةِ عَلَى الْآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ وَالْبَرَاهِينِ الْوَاضِحَاتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ (وَاللَّهُ أَعْلَمُ).

صفات الإمام و علاماته و علامات خروج المهدي عليه السلام

أقول: قد تقدم جملة منها في الأبواب السابقة، و أذكر جملة أخرى بغير استقصاء هنا، لأن فيما أذكره كفايه و لأن بعضه يحتمل البداء كما تقدم و يأتي، و لأنه ليس مقصودا بالذات.

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيُّ فِي الْكَافِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي نَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا مَاتَ الْإِمَامُ بِمَ يُعْرَفُ الَّذِي بَعْدَهُ؟ قَالَ: لِلْإِمَامِ عَلَامَاتٌ مِنْهَا أَنْ يَكُونَ أَكْبَرَ وُلْدِ أَبِيهِ وَ يَكُونَ فِيهِ الْفَضْلُ وَ الْوَصِيَّةُ، وَ يَقْدَمَ الرَّكْبُ فَيَقُولُ: إِلَى مَنْ أَوْصِي فُلَانٌ؟ فَيَقَالُ: إِلَى فُلَانٍ وَ السَّلَاحُ فِينَا بِمَنْزِلِهِ التَّابُوتِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، تَكُونُ الْإِمَامَةُ مَعَ السَّلَاحِ حَيْثُمَا كَانَ (١). وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ .

٢ - وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَزِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ هَارُونَ بْنِ حَمَزَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْلَى قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْمَتَوَثَّبُ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ الْمُدْعَى لَهُ مَا الْحُجَّةُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: يُسْأَلُ عَنِ الْحَلَالِ وَ الْحَرَامِ، ثُمَّ قَالَ: ثَلَاثَةٌ مِنَ الْحُجَّةِ لَا تَجْتَمِعُ فِي أَحَدٍ إِلَّا كَانَ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ: أَنْ يَكُونَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَنْ كَانَ قَبْلَهُ، وَ يَكُونَ عِنْدَهُ السَّلَاحُ، وَ يَكُونُ صَاحِبَ الْوَصِيَّةِ الظَّاهِرَةِ «الْحَدِيثُ» (٢).

٣ - وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا عَلَامَةُ الْإِمَامِ الَّذِي بَعْدَ الْإِمَامِ؟ فَقَالَ: طَهَارَةُ الْوِلَادَةِ، وَ حُسْنُ الْمُنَشَأِ وَ لَا يَلْهُو وَ لَا يَلْعَبُ (٣).

٤ - وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْأَمْرَ فِي الْكَبِيرِ مَا لَمْ تَكُنْ بِهِ عَاهَةً (٤).

١- (١) الكافي: ج ٢٨٤/١ ح ١.

٢- (٢) الكافي: ج ٢٨٤/١ ح ٢.

٣- (٣) الكافي: ج ٢٨٤/١ ح ٤.

٤- (٤) الكافي: ج ٢٨٥/١ ح ٦.

٥ - وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ [وَ حَفْصِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ] عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قِيلَ لَهُ: بِأَيِّ شَيْءٍ يُعْرَفُ الْإِمَامُ؟ قَالَ: بِالْوَصِيَّةِ الظَّاهِرَةِ وَ بِالْفَضْلِ «الْحَدِيثُ» (١).

٦ - وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَيِّئَةٌ عَنِ الدَّلَالَةِ عَلَى صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: الدَّلَالَةُ عَلَيْهِ الْكِبَرُ وَ الْفَضْلُ وَ الْوَصِيَّةُ، إِذَا قَدِمَ الرَّكْبُ الْمَدِينَةَ قِيلَ: إِلَى مَنْ أَوْصَى فَلَانٌ؟ قِيلَ: إِلَى فَلَانِ بْنِ فَلَانٍ، وَ دُورُوا مَعَ السَّلَاحِ حَيْثُمَا دَارَ، فَأَمَّا الْمَسَائِلُ فَلَيْسَ فِيهَا حُجَّةٌ (٢).

أقول: لعل المراد مطلق المسائل فإن المسائل التي يعجز عنها أكثر الناس حجه، و كذا كونه لا يسأل عن شيء إلا عرفه أعنى كونه عالما بجميع المسائل و أدلتها مستحضرا لها في كل وقت.

٧ - وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ بِمِ يُعْرَفُ الْإِمَامُ؟ قَالَ: بِبِخْصَالٍ أَمَّا أَوْلَاهَا فَإِنَّهُ بِشَيْءٍ تَقَدَّمَ مِنْ أَبِيهِ فِيهِ، وَ يُسْأَلُ فَيَجِيبُ، وَ إِنْ سَأَلْتَهُ عَنْهُ ابْتِدَاءً، وَ يُخْبِرُ بِمَا فِي غَدِي، وَ يَكَلِّمُ النَّاسَ بِكُلِّ لِسَانٍ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَلَّمَ خُرَاسَانِيًّا بِالْخُرَاسَانِيِّ، فَقَالَ: إِنِّي ظَنَنْتُ أَنَّكَ لَا تُحَسِّنُهَا؟ فَقَالَ: إِذَا كُنْتُ لَا أَحْسِنُهَا فَمَا فَضَّلِي عَلَيْكَ؟! (٣).

٨ - وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لِلْإِمَامِ عَشْرُ عَلَامَاتٍ: يُؤَلِّدُ مُطَهَّرًا مَحْتُونًا، وَ إِذَا وَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ وَقَعَ عَلَى رَاحَتَيْهِ رَافِعًا صَوْتَهُ بِالشَّهَادَتَيْنِ، وَ لَا يُجْنِبُ، وَ تَنَامُ عَيْنُهُ وَ لَا يَنَامُ قَلْبُهُ وَ لَا يَتَنَاءَبُ وَ لَا يَتَمَطَّى، وَ يَرَى مِنْ خَلْفِهِ كَمَا يَرَى مِنْ أَمَامِهِ، وَ نَجْوُهُ كَرَاحِيحِ الْمِسْكِ وَ الْأَرْضُ مُوَكَّلَةٌ بِسِتْرِهِ وَ ابْتِلَاعِهِ، وَ إِذَا لَبَسَ دِرْعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ كَانَتْ عَلَيْهِ وَفَقًا وَ إِذَا لَبَسَهَا غَيْرُهُ مِنَ النَّاسِ طَوِيلُهُمْ وَ قَصِيرُهُمْ زَادَتْ عَلَيْهِ شِبْرًا، وَ هُوَ مُحَدَّثٌ إِلَى أَنْ تَنْقُضِيَ أَيَّامُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

## الفصل الأول

٩ - وَ رَوَى الشَّيْخُ الصَّدُوقُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ فِي كِتَابِهِ مِنْ لَا يَخْضُرُهُ الْفَقِيهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْكُوفِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ

ص: ٣٤٣

١- (١) الكافي: ج ٢٨٤/١ ح ٣.

٢- (٢) الكافي: ج ٢٨٥/١ ح ٥.

٣- (٣) الكافي: ج ٢٨٥/١ ح ٧.

٤- (٤) الكافي: ج ٣٨٨/١ ح ٨.

الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لِلْإِمَامِ عَلَمَاتٌ يَكُونُ أَعْلَمَ النَّاسِ، وَ أَحْكَمَ النَّاسِ، وَ أَتْقَى النَّاسِ، وَ أَحْلَمَ النَّاسِ، وَ أَشَجَعَ النَّاسِ، وَ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَ أَسِيحَى النَّاسِ، وَ يُوَلِّدُ مَخْتُونًا، وَ يَكُونُ مُطَهَّرًا، وَ يَرَى مِنْ خَلْفِهِ كَمَا يَرَى مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، وَ لَا يَكُونُ لَهُ ظِلٌّ، وَ إِذَا وَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ وَقَعَ عَلَى رَاحَتَيْهِ رَافِعًا صَوْتَهُ بِالشَّهَادَتَيْنِ، وَ لَا يَحْتَلِمُ وَ تَنَامُ عَيْنُهُ وَ لَا يَنَامُ قَلْبُهُ وَ يَكُونُ مُحَدَّثًا، وَ يَسْتَتَوِي عَلَيْهِ دِرْعُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ لَا يَرَى لَهُ بَوْلٌ وَ لَا غَائِطٌ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ وَكَّلَ الْمَارِضَ بِإِتِّلَاعِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ، وَ تَكُونُ رَائِحَتُهُ أَطْيَبَ مِنَ الْمِسْكِ، وَ يَكُونُ أَوْلَى النَّاسِ مِنْهُمْ بِأَنْفُسِهِمْ، وَ أَشْفَقَ عَلَيْهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ وَ أُمَّهَاتِهِمْ وَ يَكُونُ أَشَدَّ النَّاسِ تَوَاضُعًا لِلَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ، وَ يَكُونُ آخِذًا النَّاسِ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ، وَ أَكْفَ النَّاسِ عَمَّا يَنْهَى عَنْهُ، وَ يَكُونُ دُعَاؤُهُ مُسْتَجَابًا حَتَّى إِنَّهُ لَوْ دَعَا عَلَى صَخْرَةٍ لَانْتَشَقَّتْ بِنِصْفَيْنِ، يَكُونُ عِنْدَهُ سِلَاحُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ سَيِّفُهُ ذُو الْفَقَارِ، وَ يَكُونُ عِنْدَهُ صَخْرَةٌ فِيهَا أَسْمَاءُ شَيْعَتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَ صَخْرَةٌ فِيهَا أَسْمَاءُ أَعْدَائِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ يَكُونُ عِنْدَهُ الْجَامِعَةُ وَ هِيَ صَخْرَةٌ طُولُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فِيهَا جَمِيعُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَ لُدَّ آدَمَ، وَ يَكُونُ عِنْدَهُ الْجَنْفُ الْأَكْبَرُ وَ الْجَنْفُ الْأَصْغَرُ إِهَابٌ مَاعِزٌ وَ إِهَابٌ كَبِشٌ فِيهِمَا جَمِيعُ الْعُلُومِ حَتَّى أَرْضُ الْخَدَشِ وَ حَتَّى الْجِلْدَةُ وَ نِصْفُ الْجِلْدَةِ وَ ثُلُثُ الْجِلْدَةِ، وَ يَكُونُ عِنْدَهُ مُصْحَفٌ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ (١). وَ رَوَاهُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ وَ فِي الْخِصَائِلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّلَعَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْمَةَ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ. وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ الْإِحْتِجَاجِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ .

## الفصل الثاني

١٠ - وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ قَالَ: حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمِ الْقُرَشِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: حَضَرْتُ مَجْلِسَ الْمَأْمُونِ يَوْمًا وَ عِنْدَهُ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ قَدْ اجْتَمَعَ الْفُقَهَاءُ، وَ أَصْحَابُ الْكَلَامِ مِنَ الْفِرْقِ الْمُخْتَلِفَةِ، فَسَأَلَهُ بَعْضُهُمْ: فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِأَيِّ شَيْءٍ تَصِلُحُ الْإِمَامَةُ لِمَنْ يَدَّعِيهَا؟ قَالَ: بِالنُّصِّ وَ الدَّلِيلِ، قَالَ لَهُ: فِدَالَةُ الْإِمَامَةِ فِيمَا هِيَ؟ قَالَ: فِي الْعِلْمِ وَ اسْتِجَابَةِ الدَّعْوَةِ، قَالَ: فَمَا وَجْهُ

ص: ٣٤٤

إِخْبَارِكُمْ بِمَا يَكُونُ؟ قَالَ: ذَلِكَ بَعْدَ مَعْمُودٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَمَا وَجْهُ إِخْبَارِكُمْ بِمَا فِي قُلُوبِ النَّاسِ؟ قَالَ لَهُ: أَمَا بَلَغَكَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَمَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا- وَ لَهُ فِرَاسَةٌ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ عَلَى قَدْرِ إِيْمَانِهِ وَ مَبْلَغِ اسْتِبْصَارِهِ وَ عِلْمِهِ، وَ قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لِلْمَأْتِمَةِ مِنَّا مَا فَرَّقَهُ فِي جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبَدَنَا بِرُوحٍ مِنْهُ مُقَدَّسَةٍ مُطَهَّرَةٍ لَيْسَتْ بِمَلَكٍ لَمْ تَكُنْ مَعَ أَحَدٍ مِمَّنْ مَضَى إِلَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَ هِيَ مَعَ الْأَيْمَةِ مِنَّا تُسَدُّهُمْ وَ تُوَفِّقُهُمْ وَ هِيَ عَمُودٌ مِنْ نُورٍ بَيْنَنَا وَ بَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ «الْحَدِيثُ» (١).

### الفصل الثالث

١١ - وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ الْعَيْسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ الْبَاقِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بِمَ يُعْرَفُ الْإِمَامُ؟ قَالَ: بِخِصَالٍ أَوْلَاهَا نَصُّ مَنْ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَ نَصِيْبُهُ عِلْمًا لِلنَّاسِ حَتَّى يَكُونَ عَلَيْهِمْ حُجَّةً، لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَصَبَ عَلِيًّا وَ عَرَفَهُ النَّاسَ بِاسْمِهِ وَ عَيْنِهِ، وَ كَذَلِكَ الْمَأْتِمَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يَنْصَبُ الْأَوَّلَ الثَّانِي، وَ أَنْ يُسْأَلَ فَيُجِيبُ، وَ أَنْ يُسْأَلَ عَنْهُ فَيَبْتَدِئُ، وَ يُخْبِرُ النَّاسَ بِمَا يَكُونُ فِي غَدٍ، وَ يُكَلِّمُ النَّاسَ بِكُلِّ لِسَانٍ وَ لُغَةٍ (٢).

### الفصل الرابع

١٢ - وَ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النُّعْمَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ آدَمَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي إِيَّاسٍ عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ مُبَيَّهٍ يَدْفَعُهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ لَيْلَهُ أَسِيرَى بِهِ أَنْ يُوصِي إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَخْبَرَهُ بِالْمَأْتِمَةِ مِنْ وُلْدِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ آخِرُ رَجُلٍ مِنْهُمْ يُصَلِّي عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ خَلْفَهُ، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عِدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا وَ ظُلْمًا، أَنْجَى بِهِ مِنَ الْهَلَكَةِ وَ أَهْدَى بِهِ مِنَ الضَّلَالَةِ وَ أَثْبَرَى بِهِ الْمَاعِي، وَ أَشْفَى بِهِ الْمَرِيضَ، فَقُلْتُ: إِلَهِي وَ سَيِّدِي مَتَى يَكُونُ ذَلِكَ، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيَّ يَكُونُ ذَلِكَ إِذَا رَفَعَ الْعِلْمُ وَ ظَهَرَ الْجَهْلُ وَ كَثُرَ الْقِرَاءُ وَ قَلَّ الْعَمَلُ وَ كَثُرَ الْقَتْلُ، وَ قَلَّ الْفُقَهَاءُ وَ الْهَادُونَ، وَ كَثُرَ فَقَهَاءُ الضَّلَالَةِ وَ الْخَوْنَةُ، وَ كَثُرَ الشُّعْرَاءُ وَ اتَّخَذَ أُمَّتُكَ قُبُورَهُمْ مَسَاجِدَ وَ حُلِيَّتِ الْمَصَاحِفُ

ص: ٣٤٥

١- (١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢١٦/١ ح ١.

٢- (٢) معاني الأخبار: ١٠١ ح ٣.

وَزُخِرْفَتِ الْمَسَاجِدِ، وَكَثْرَةِ الْجُورِ وَالْفَسَادِ، وَظَهَرَ الْمُنْكَرُ، وَآمَرَ أُمَّتَكَ بِهِ وَنَهَى عَنِ الْمَعْرُوفِ، وَاكْتَفَى الرَّجَالُ بِالرِّجَالِ، وَ النِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ، وَصَارَ الْأُمَرَاءُ كَفَرَةً وَأَوْلِيَاءُؤُهُمْ فَجَرَّةً وَأَعْوَانُهُمْ ظَلَمَةً، وَذُوو الرَّاىِ مِنْهُم فَسِيقَهُ، وَعِنْدَ ثَلَاثَةِ خُسُوفٍ خَسِيفٍ بِالْمَشْرِقِ وَخَسِيفٍ بِالْمَغْرِبِ وَخَسِيفٍ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَخَرَابُ الْبَصْرَةِ عَلَى يَدِ رَجُلٍ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ تَتَّبِعُهُ الزُّنُوجُ، وَخُرُوجُ رَجُلٍ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَظُهُورُ الدَّجَالِ يَخْرُجُ مِنَ الْمَشْرِقِ مِنْ سَجِسْتَانَ، وَظُهُورُ الشُّفْيَانِيِّ (١).

١٣ - وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي أَحْوَالِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَإِنَّ مِنْ عَلَامَاتِ خُرُوجِهِ خُرُوجَ الشُّفْيَانِيِّ مِنَ الشَّامِ وَخُرُوجَ الْيَمَانِيِّ وَصَيْحَتَهُ مِنَ السَّمَاءِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَمُنَادٍ يُنَادِي بِاسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ (٢).

١٤ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِصَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ الْقَزْوِينِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدِ الْحَنَاطِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْبَاقِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: الْقَائِمُ مُصَوَّرٌ بِالرُّعْبِ مُؤَيَّدٌ بِالنُّصَيْرِ، تُطْوَى لَهُ الْأَرْضُ وَتَظْهَرُ لَهُ الْكُنُوزُ وَيَبْلُغُ سُلْطَانُهُ الْمَشْرِقَ وَالْمَغْرِبَ، وَيُظْهِرُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ دِينَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ، فَلَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ خَرَابٌ إِلَّا عَمَرَ، وَيَنْزِلُ رُوحُ اللَّهِ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ فَيُصَلِّيَ خَلْفَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَتَى يَخْرُجُ قَائِمُكُمْ؟ قَالَ: إِذَا تَشَبَّهَ الرَّجَالُ بِالنِّسَاءِ وَالنِّسَاءُ بِالرِّجَالِ وَاكْتَفَى الرَّجَالُ بِالرِّجَالِ وَالنِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ، وَرَكِبَ ذَوَاتُ الْفُرُوجِ الشُّرُوجَ، وَقُبِلَتْ شَهَادَةُ الزُّورِ، وَرُدَّتْ شَهَادَةُ الْعُدُولِ وَاسْتَحَفَّ النَّاسُ بِالْذَّمِّ وَارْتَكَبَ الزُّنَا وَ أَكَلَ الرِّبَا، وَ أَتَقَى الْأَشْرَارَ مَخَافَةَ أَلْسِنَتِهِمْ، وَخَرَجَ الشُّفْيَانِيُّ مِنَ الشَّامِ وَالْيَمَانِيُّ مِنَ الْيَمَنِ، وَخَسِيفَ بِالْبَيْدَاءِ وَقِيلَ غُلَامٌ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ اسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ النَّفْسِ الرَّكِيهِ، وَجَاءَتْ صَيْحَةٌ مِنَ السَّمَاءِ بِأَنَّ الْحَقَّ فِيهِ وَفِي شَيْعَتِهِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ خُرُوجُ قَائِمِنَا، فَإِذَا خَرَجَ أَسْنَدَ ظَهْرَهُ إِلَى الْكُعْبَةِ وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَ ثَلَاثَةٌ عَشَرَ رَجُلًا، وَ أَوَّلُ مَا يَنْطِقُ بِهِ هَذِهِ الْآيَةُ بَقِيَّتِ اللَّهُ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا بَقِيَّةُ اللَّهِ وَحُجَّتُهُ وَخَلِيفَتُهُ عَلَيْكُمْ، فَلَا يَسْلُمُ عَلَيْهِ مُسْلِمٌ إِلَّا قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا بَقِيَّةَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، فَإِذَا اجْتَمَعَ لَهُ الْعَقْدُ وَهُوَ عَشْرَةٌ آلَافٍ رَجُلٍ خَرَجَ فَلَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ مَعْبُودٌ دُونَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ صَنَمٍ أَوْ غَيْرِهِ إِلَّا وَقَعَتْ

ص: ٣٤٦

١- (١) كمال الدين: ٢٥٠ ح ١.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٢٧ ح ٧.

فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَ، وَ ذَلِكَ بَعْدَ غَيْبِهِ طَوِيلَهُ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يُطِيعُهُ بِالْغَيْبِ وَ يُؤْمِنُ بِهِ (١).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ نَحْوَهُ .

١٥ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ لِلْقَائِمِ غَيْبَةً قَبْلَ أَنْ يَقُومَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: يَا زُرَّارَةُ لَا بُدَّ مِنْ قَتْلِ غُلَامٍ بِالْمَدِينَةِ، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَلَيْسَ يَقْتُلُهُ جَيْشُ السُّفْيَانِيِّ؟ قَالَ: لَا وَ لَكِنْ يَقْتُلُهُ جَيْشُ بَنِي فُلَانٍ، يَخْرُجُ حَتَّى يَدْخُلَ الْمَدِينَةَ فَلَا يَدْرِي النَّاسُ فِي أَيِّ شَيْءٍ دَخَلَ، فَيَأْخُذُ الْغُلَامَ فَيَقْتُلُهُ فَإِذَا قَتَلَهُ بَغِيًّا وَ ظُلْمًا وَ عُذْوَانًا لَمْ يُمْهِلْهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَعِنْدَ ذَلِكَ فَتَوْفَعُوا الْفَرَجَ.

وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَالَلٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ.

وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَجَّالِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ مِثْلَهُ (٢).

١٦ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِدْرِيسَ كُلِّهِمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَامِرٍ كُلِّهِمْ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسَاوِرٍ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَ التَّنْوِيَةَ أَمَّا لِيَغَيَّبَنَّ عَنْكُمْ إِمَائَكُمْ حِينًا مِنْ دَهْرِكُمْ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَ لَتَرْفَعَنَّ اثْنَتَا عَشْرَةَ رَايَةً مُشْتَبِهَةً لَا يُدْرِي أَيُّ مِنْ أَيُّ قَالَ: فَكَيْفَ فَقَالَ: مَا يُبَيِّنُكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقَالَ [وَ اللَّهُ] لَأَمُرَّنَا أَيُّنُ مِنْ هَذِهِ الشَّمْسِ (٣).

١٧ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا خَرَجَ أَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَ وُضِعَ مِيزَانُ الْعَدْلِ، فَلَا يَظْلَمُ أَحَدٌ وَ تَطْوَى لَهُ الْأَرْضُ وَ لَا يَكُونُ لَهُ ظِلٌّ، وَ هُوَ الَّذِي يُنَادَى مِنَ السَّمَاءِ بِاسْمِهِ يَسْمَعُهُ جَمِيعُ أَهْلِ الْأَرْضِ بِالْدُّعَاءِ إِلَيْهِ يَقُولُ: أَلَا إِنَّ حُجَّهَ اللَّهِ قَدْ ظَهَرَ (٤).

ص: ٣٤٧

١- (١) كمال الدين: ٣٣٠ ح ١٦.

٢- (٢) كمال الدين: ٣٤٣ ح ٢٤.

٣- (٣) كمال الدين: ٣٤٧ ح ٣٥.

٤- (٤) كمال الدين: ٣٧٥ ح ٥.



١٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أُخِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: خَمْسٌ قَبِيلَ قِيَامِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْيَمَانِيُّ وَالسُّفْيَانِيُّ وَالْمُنَادِيُّ يُنَادِي مِنَ السَّمَاءِ وَخَسْفٌ بِالْبَيْدَاءِ وَقَتْلُ النَّفْسِ الرَّكِيهِ (١). وَرَوَاهُ فِي الْخِصَالِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ .

١٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ شُعَيْبِ الْحَدَّادِ عَنْ صَالِحِ مَوْلَى بَنِي الْعَدْرَا قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ:

لَيْسَ بَيْنَ قِيَامِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبَيْنَ قَتْلِ النَّفْسِ الرَّكِيهِ إِلَّا خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً (٢).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ: مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ عَنْ شُعَيْبِ الْحَدَّادِ.

٢٠ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ وَالْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُشَلِّمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ لِلْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَامَاتٍ تَكُونُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِلْمُؤْمِنِينَ، قُلْتُ: وَمَا هِيَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ؟ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَ لَنْبَلُونَكُمْ يَعْني الْمُؤْمِنِينَ قَبْلَ خُرُوجِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِشَيْءٍ مِنْ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَ نَقْصِ مِنَ الْأَمْوَالِ وَ الْأَنْفُسِ وَ الثَّمَرَاتِ وَ بَشَرِ الصَّابِرِينَ (٣) قَالَ يَبْلُوهُمْ بِشَيْءٍ مِنْ الْخَوْفِ مِنْ مُلُوكِ بَنِي فُلَانٍ فِي آخِرِ سُلْطَانِهِمْ وَ الْجُوعِ بَعْلَاءِ أَسْبَعَارِهِمْ، وَ نَقْصِ مِنَ الْأَمْوَالِ وَ التَّجَارَاتِ وَ قَلِّهِ الْفُضْلِ، وَ نَقْصِ مِنَ الْأَنْفُسِ قَالَ: مَوْتُ ذَرِيعٍ وَ نَقْصِ مِنَ الثَّمَرَاتِ قَلِّهِ رَيْعٍ مَا يَزْرَعُ النَّاسُ، وَ بَشَرِ الصَّابِرِينَ عِنْدَ ذَلِكَ بَتَعْجِيلِ الْفَرَجِ «الْحَدِيثُ» (٤).

٢١ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ يَحْيَى الْحَلْبِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ النَّضْرِيِّ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي فُسَيْطَاطِهِ فَرَفَعَ جَانِبَ الْفُسَيْطَاطِ فَقَالَ إِنَّ أَمْرَنَا لَوْ قَدْ كَانَ لَكَانَ أُبَيْنٌ مِنْ هَذِهِ الشَّمْسِ، ثُمَّ قَالَ: يُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ إِنَّ فُلَانًا بَنِي فُلَانٍ هُوَ الْإِمَامُ بِاسْمِهِ، وَ يُنَادِي إِئِلَيْسُ مِنَ الْأَرْضِ كَمَا نَادَى

ص: ٣٤٨

١- (١) كمال الدين: ٦٤٩ ح ١.

٢- (٢) كمال الدين: ٦٤٩ ح ٢.

٣- (٣) سورة البقرة: ١٥٥.

٤- (٤) كمال الدين: ٦٤٩ ح ٣.

بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ (١).

٢٢ - وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عِيسَى بْنِ أَعْيَنَ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ أَمْرَ السُّفْيَانِيِّ مِنَ الْأَمْرِ الْمُحْتَمِمْ وَخُرُوجَهُ فِي رَجَبٍ (٢).

٢٣ - وَعَنْهُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الصَّيْحَةُ الَّتِي فِي شَهْرِ رَمَضَانَ تَكُونُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ لِثَلَاثٍ وَعَشْرِينَ مَضِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ (٣).

٢٤ - وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: قَبْلَ قِيَامِ الْقَائِمِ خَمْسُ عَلَامَاتٍ مَحْتُومَاتٍ: الْيَمَانِيُّ، وَالسُّفْيَانِيُّ، وَالصَّيْحَةُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الرَّكِيهِ وَالْخَسْفُ بِالْبَيْدَاءِ (٤).

٢٥ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يُنَادِي مُنَادٍ بِاسْمِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قُلْتُ: خَاصٌّ أَوْ عَامٌّ؟ قَالَ: عَامٌّ يَسْمَعُ كُلُّ قَوْمٍ بِلِسَانِهِمْ، قُلْتُ: فَمَنْ يُخَالِفُ الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ نُودِيَ بِاسْمِهِ؟ قَالَ: لَا يَدْعُهُمْ إِلَّا يَسُ حَتَّى يُنَادِيَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ فَيَشْكُكَ النَّاسَ (٥).

٢٦ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِلَوِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَخْرُجُ ابْنُ آكَلِهِ الْأَكْبَادِ مِنَ الْوَادِي الْيَابِسِ وَهُوَ رَجُلٌ رُبْعَةٌ وَخَشَنُ الْوَجْهِ ضَخِيمُ الْهَامَةِ، بَوَجْهِهِ أَثَرُ حِدْرِي إِذَا رَأَيْتَهُ حَسَبَتْهُ أَعْوَرَ، اسْمُهُ عُثْمَانُ وَ أَبُو عَيْنَةَ، وَهُوَ مِنْ وُلْدِ أَبِي سُفْيَانَ حَتَّى يَأْتِيَ أَرْضًا ذَاتَ قَرَارٍ وَ مَعِينٍ فَيَسْتَوِي عَلَى مِثْرَهَا (٦).

٢٧ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ هَمْدَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ

ص: ٣٤٩

١- (١) كمال الدين: ٦٥٠ ح ٤.

٢- (٢) كمال الدين: ٦٥٠ ح ٥.

٣- (٣) كمال الدين: ٦٥٠ ح ٦.

٤- (٤) كمال الدين: ٦٥٠ ح ٧.

٥- (٥) كمال الدين: ٦٥٠ ح ٨.

٦- (٦) كمال الدين: ٦٥١ ح ٩.

عُثْمَانُ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّكَ لَوْ رَأَيْتَ السُّفْيَانِيَّ رَأَيْتَ أَخْبَثَ النَّاسِ أَشَقَرَّ أَحْمَرَ أَزْرَقَ يَقُولُ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ يَا رَبِّ، ثُمَّ لِلنَّارِ وَلَقَدْ بَلَغَ مِنْ خُبْنِهِ أَنَّهُ يَدْفِنُ أُمَّ وَلَدٍ لَهُ حَيْثُ مَخَافَهُ أَنْ تَدُلَّ عَلَيْهِ (١).

٢٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ مَاجِيلَوِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ سَفْيَانَ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ الْبَجَلِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ اسْمِ السُّفْيَانِيِّ قَالَ: وَمَا تَضَيَّعَ بِاسْمِهِ؟ إِذَا مَلَكَ كُورَ الشَّامِ الْخُمْسَ: دِمَشْقَ، وَ حِمَصَ، وَ فَلَاسِطِينَ، وَ الْأَزْدَانَ، وَ فَنَسِيرِينَ، فَتَوَقَّعُوا عِنْدَ ذَلِكَ الْفَرَجِ، قُلْتُ: يَمْلِكُ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ؟ قَالَ: لَا وَ لَكِنْ يَمْلِكُ ثَمَانِيَةَ أَشْهُرٍ لَا يَزِيدُ يَوْمًا (٢).

٢٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالْقَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِلرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا عَلَامَةُ الْقَائِمِ مِنْكُمْ؟ قَالَ: عَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ شَيْخَ السَّنِّ شَابَّ الْمَنْظَرِ، حَتَّى إِنَّ النَّاطِرَ لِيَخْبِيَهُ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً أَوْ مَا دُونَهَا، وَ إِنَّ مِنْ عَلَامَاتِهِ أَنْ لَا يَهْرَمَ بِمُرُورِ الْأَيَّامِ وَ اللَّيَالِي حَتَّى يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ (٣).

٣٠ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ مَاجِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: صَوْتُ جَبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ السَّمَاءِ وَ صَوْتُ إِبْلِيسَ مِنَ الْأَرْضِ، فَاتَّبِعُوا الصَّوْتَ الْأَوَّلَ وَ إِيَّاكُمْ وَ الْأَخِيرَ أَنْ تُفْتَنُوا بِهِ (٤).

٣١ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ خُرُوجَ السُّفْيَانِيِّ مِنَ الْأَمْرِ الْمُحْتَمومِ؟ قَالَ لِي: نَعَمْ وَ اخْتِلَافُ وُلْدِ الْعَبَّاسِ مِنَ الْمُحْتَمومِ، وَ قَتْلُ النَّفْسِ الزَّكِيَّةِ مِنَ الْمُحْتَمومِ، وَ خُرُوجَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمُحْتَمومِ، فَقُلْتُ لَهُ: وَ كَيْفَ يَكُونُ النَّدَاءُ؟ قَالَ:

يُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَوَّلَ النَّهَارِ: أَلَا - إِنَّ الْحَقَّ مَعَ عَلِيِّ وَ شَيْعَتِهِ، ثُمَّ يُنَادِي إِبْلِيسُ فِي آخِرِ النَّهَارِ: أَلَا إِنَّ الْحَقَّ فِي السُّفْيَانِيِّ وَ شَيْعَتِهِ، فَيَرْتَابُ عِنْدَ ذَلِكَ الْمُبْطَلُونَ (٥).

ص: ٣٥٠

١- (١) كمال الدين: ٦٥١ ح ١٠.

٢- (٢) كمال الدين: ٦٥١ ح ١١.

٣- (٣) كمال الدين: ٦٥٢ ح ١٢.

٤- (٤) كمال الدين: ٦٥٢ ح ١٣.

٥- (٥) كمال الدين: ٦٥٢ ح ١٤.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ .

٣٢ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُرْمَكِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَهُوَ عَلَى الْمِئْبَرِ: يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ أبيضُ اللَّوْنِ مُشْرَبٌ بِحُمْرِهِ، مُبَدَّحُ الْبَطْنِ عَرِيضُ الْفَخَذَيْنِ عَظِيمُ مُشَاشِ الْمَنَكَيْنِ بَظْهَرِهِ شَامَتَانِ شَامَةٌ عَلَى لَوْنِ جِلْدِهِ وَ شَامَةٌ عَلَى شِبْهِهِ شَامَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، لَهُ اسْمَانِ اسْمٌ يَخْفَى وَ اسْمٌ يَظْهَرُ، أَمَّا الَّذِي يَخْفَى فَأَحْمَدُ وَ أَمَّا الَّذِي يُعْلَنُ فَمُحَمَّدٌ، فَإِذَا هَزَّ رَأْيَتَهُ أَضَاءَ لَهُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ، فَإِذَا وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رُءُوسِ الْعِبَادِ فَلَا يَبْقَى مُؤْمِنٌ إِلَّا صَارَ قَلْبُهُ أَقْوَى مِنْ زَبْرِ الْحَدِيدِ، وَ أَعْطَاهُ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا، وَ لَا يَبْقَى مَيِّتٌ إِلَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ تِلْكَ الْفَرْحَةُ فِي قَلْبِهِ وَ قَبْرِهِ، وَ هُمْ يَتَرَاوَرُونَ فِي قُبُورِهِمْ وَ يَتَبَاشَرُونَ بِقِيَامِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

وَرَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ أَبِي الْجَارُودِ زِيَادِ بْنِ الْمُنْدَرِ مِثْلَهُ .

٣٣ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُنْدَرٍ عَنْ بَكَارِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ قَالَ: ذَكَرْنَا خُرُوجَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: وَ كَيْفَ لَنَا بِعِلْمِ ذَلِكَ؟ قَالَ يُصْبِحُ أَحَدُكُمْ وَ تَحْتَ رَأْسِهِ صَحِيفَةٌ عَلَيْهَا مَكْتُوبٌ: طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ (٢).

٣٤ - قَالَ: وَ رَوَى أَنَّهُ يَكُونُ فِي رَأْيِهِ الْمَهْدِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الرَّفْعَةُ لِلَّهِ (٣).

٣٥ - وَ عَنْهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي بَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ عَنْ حَكَمِ الْحَنَاطِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ وَرْدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: آتِيَانِ بَيْنَ يَدَيِ هَذَا الْأَمْرِ خُسُوفُ الْقَمَرِ لِخُمْسٍ وَ كُسُوفُ الشَّمْسِ لِخُمْسَةِ عَشْرٍ، وَ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مُنْذُ هَبَطَ آدَمُ إِلَى الْأَرْضِ، وَ عِنْدَ ذَلِكَ يَسْقُطُ حِسَابُ الْمُنْجِمِينَ (٤).

٣٦ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ

ص: ٣٥١

١- (١) كمال الدين: ٦٥٣ ح ١٧.

٢- (٢) كمال الدين: ٦٥٤ ح ٢٢.

٣- (٣) كمال الدين: ٦٥٤ ح ٢٣.

٤- (٤) كمال الدين: ٦٥٥ ح ٢٥.

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: قُدَّامَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَوْتَانِ مَوْتٌ أَحْمَرٌ، وَ مَوْتٌ أبيضٌ، حَتَّى يَذْهَبَ مِنْ كُلِّ سَبْعَةِ خَمْسَةٍ، الْمَوْتُ الْأَحْمَرُ السَّيْفُ، وَ الْمَوْتُ الْأَبْيَضُ الطَّاعُونَ (١).

٣٧ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: تَنَكَّسَفُ الشَّمْسُ لِخَمْسٍ بَقِيْنَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ قَبْلَ قِيَامِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٣٨ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَا يَكُونُ هَذَا الْأَمْرُ حَتَّى يَذْهَبَ ثُلُثَا النَّاسِ، فَقُلْتُ: فَإِذَا ذَهَبَ ثُلُثَا النَّاسِ فَمَا يَبْقَى؟ قَالَ: أُمَّ مَا تَرَوْضُونَ أَنْ تَكُونُوا الثُّلُثَ الْبَاقِيَ؟ (٣).

### الفصل الخامس

٣٩ - وَ فِي كِتَابِ الْخَصَائِلِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ الصَّمِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

إِنَّ الْإِمَامَةَ لَا تَصِلُحُ إِلَّا لِرَجُلٍ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ: وَرَعٌ يَحْجُزُهُ عَنْ مَعَاصِي اللَّهِ، وَ حِلْمٌ يَمْلِكُ بِهِ غَضَبَهُ، وَ حُسْنُ الْخِلَافَةِ عَلَى مَنْ وُلِّيَ عَلَيْهِ حَتَّى يَكُونَ لَهُ كَالْوَالِدِ الرَّحِيمِ (٤).

٤٠ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَابِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِسْحَاقَ شَعْبِ عَنْ هَارُونَ بْنِ حَمَزَةَ الْغَنَوِيِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَعْيَنَ قَالَ:

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِمَّا الْحُجَّةُ عَلَى الْمُرَادِ لِهَذَا الْأَمْرِ بغيرِ حَقٍّ؟ فَقَالَ: ثَلَاثَةٌ مِنَ الْحُجَّةِ لَمْ تَجْتَمِعْ لِأَحَدٍ إِلَّا كَانَ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ: أَنْ يَكُونَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَنْ قَبْلَهُ، وَ يَكُونَ عِنْدَهُ سِلَاحٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ يَكُونَ صَاحِبَ الْوَصِيَّةِ الظَّاهِرَةِ الَّتِي إِذَا قَدِمْتَ الْمَدِينَةَ وَ سَأَلْتَ الْعَامَّةَ وَ الصَّبِيَّانَ إِلَى مَنْ أَوْصَى فَلَانٌ؟ فَيَقُولُونَ: إِلَى فَلَانٍ (٥).

٤١ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَيْثَمِ الْعِجْلِيُّ (ره) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بَهْلُولٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

ص: ٣٥٢

١- (١) كمال الدين: ٦٥٥ ح ٢٧.

٢- (٢) كمال الدين: ٦٥٥ ح ٢٨.

٣- (٣) كمال الدين: ٦٥٥ ح ٢٩.

٤- (٤) الخصال: ١١٦ ح ٩٧.

٥- (٥) الخصال: ١١٧ ح ٩٩.

عَشْرُ خِصَالٍ مِنْ صِفَاتِ الْإِيمَانِ: الْعِصْمَةُ، وَ النَّصُوصُ، وَ أَنْ يَكُونَ أَعْلَمَ النَّاسِ وَ أَنْفَاهُمْ لِلَّهِ وَ أَعْلَمَهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَ أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ الْوَصِيَّةِ بِبِهِ الظَّاهِرَةِ، وَ يَكُونَ لَهُ الْمُعْجِزَةُ وَ الدَّلِيلُ، وَ تَنَامَ عَيْنُهُ وَ لَا يَنَامَ قَلْبُهُ، وَ لَا يَكُونَ لَهُ فِي عَيْ، وَ يَرَى مِنْ خَلْفِهِ كَمَا يَرَى مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ (١).

٤٢ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَرَجِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِيَانِ الْمُقْرِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَابِقٍ عَنْ زَائِدَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ فُرَاتِ الْقَزَّازِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آَلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَال: إِنَّكُمْ لَا تَرَوْنَ السَّاعَةَ حَتَّى تَرَوْا قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ: طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَ الدَّجَالِ، وَ دَابَّةِ الْأَرْضِ، وَ ثَلَاثَةَ خُسُوفٍ تَكُونُ فِي الْأَرْضِ خَسِيفٍ بِالْمَشْرِقِ، وَ خَسِيفٍ بِالْمَغْرِبِ، وَ خَسِيفٍ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَ خُرُوجِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ وَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَ مَأْجُوجَ، وَ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ مِنْ قَعْرِ الْأَرْضِ لَا تَدْعُ خَلْفَهَا أَحَدًا تَسُوقُ النَّاسَ إِلَى الْمُحْشَرِ كُلَّمَا قَامُوا قَامَتْ لَهُمْ تَسُوقُهُمْ إِلَى الْمُحْشَرِ (٢).

### الفصل السادس

٤٣ - وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ قَالَ:

أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ سُهَيْبَانَ الْعَبْرَوَفِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الصَّبَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا يَذْكَرُهُ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَنْصُورِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ ابْتِدَاءً مِنْ نَفْسِهِ: يَا سَيِّفَ بْنَ عَمِيرَةَ لَا بُدَّ مِنْ مُنَادٍ يُنَادِي بِاسْمِ رَجُلٍ مِنْ وُلْدِ أَبِي طَالِبٍ مِنَ السَّمَاءِ قُلْتُ: يَزُويهِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ؟ قَالَ:

وَ الَّذِي نَفْسِي فِي يَدِهِ، فَسَمِعَ أَذُنِي مِنْهُ يَقُولُ: لَا بُدَّ مِنْ مُنَادٍ يُنَادِي بِاسْمِ رَجُلٍ مِنَ السَّمَاءِ قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِمَّا سَمِعْتُ بِمِثْلِهِ قَطُّ؟ فَقَالَ: يَا شَيْخُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ فَنَحْنُ أَوَّلُ مَنْ نُجِيبُهُ، أَمَا إِنَّهُ أَحَدُ بَنِي عَمَّنَا، قُلْتُ: أَيُّ بَنِي عَمِّكُمْ؟ قَالَ: رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ يَا شَيْخُ لَوْ لَا أَنِّي سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ حَدَّثَنِي بِهِ أَهْلُ الدُّنْيَا مَا قَبِلْتُهُ مِنْهُمْ وَ لَكِنَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٤٤ - قَالَ وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنِ التَّلْعُكْبَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الرَّازِيِّ عَنْ

ص: ٣٥٣

١- (١) الخصال: ٤٢٨ ح ٥.

٢- (٢) الخصال: ٤٤٩ ح ٥٢.

٣- (٣) الغيبة: ٤٣٤ ح ٤٢٣.

مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ السَّمَاكِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ نَحْوُ مِنْ سِتِّينَ كَذَّابًا كُلُّهُمْ يَقُولُ: أَنَا نَبِيُّ (١).

وَرَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ: إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: حَتَّى يَخْرُجَ سِتُّونَ كَذَّابًا.

وَرَوَى الطَّبْرَسِيُّ أَيْضًا عده من الأحاديث الآتية من روايات الشيخ.

٤٥ - وَعَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَشْرٌ قَبْلَ السَّاعَةِ لَا بُدَّ مِنْهَا السُّفْيَانِيُّ، وَالدَّجَالُ، وَالدُّخَانُ، وَالدَّابَّةُ وَخُرُوجُ الْقَائِمِ، وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَنُزُولُ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، وَخَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عِدْنٍ تَسُوقُ النَّاسَ إِلَى الْمَحْشَرِ (٢).

٤٦ - وَعَنْهُ عَنِ حَمَادِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَمَسٌ قَبْلَ قِيَامِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْعَلَامَاتِ: الصَّيْحَةُ، وَالسُّفْيَانِيُّ، وَالْخَسْفُ بِالْبَيْدَاءِ وَخُرُوجُ الْيَمَانِيِّ وَقَتْلُ النَّفْسِ الزَّكِيَّةِ (٣).

٤٧ - وَعَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا يَخْرُجُ الْقَائِمُ حَتَّى يَخْرُجَ اثْنَا عَشَرَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ كُلُّهُمْ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ (٤).

٤٨ - وَعَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكَ الْعَامِرِيِّ عَنْ عَمِيرَةَ بِنْتِ نَفِيلٍ قَالَتْ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَا يَكُونُ هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي تَنْتَظِرُونَ حَتَّى يَبْرَأَ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ، وَيَلْعَنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَيَنْفُلَ بَعْضُكُمْ فِي وَجْهِ بَعْضٍ، وَحَتَّى يَشْهَدَ بَعْضُكُمْ بِالْكَفْرِ عَلَى بَعْضٍ، قُلْتُ: مَا فِي ذَلِكَ خَيْرٌ؟ قَالَ: الْخَيْرُ كُلُّهُ فِي ذَلِكَ، يَقُومُ قَائِمًا وَيَرْفَعُ ذَلِكَ (٥).

ص: ٣٥٤

١- (١) الغيبة: ٤٣٤ ح ٤٢٤.

٢- (٢) الغيبة: ٤٣٦ ح ٤٢٦.

٣- (٣) الغيبة: ٤٣٦ ح ٤٢٧.

٤- (٤) الغيبة: ٤٣٧ ح ٤٢٨.

٥- (٥) الغيبة: ٤٣٧ ح ٤٢٩.

٤٩- وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْبِلَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَوْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَيْنَ الْقَسَائِمِ مَيُوتٌ أَيْبُضٌ وَ مَيُوتٌ أَحْمَرٌ وَ جَرَادٌ فِي حَيَاتِهِ وَ جَرَادٌ فِي غَيْرِ حَيَاتِهِ أَحْمَرٌ كَأَلْوَانِ الدَّمِ، فَأَمَّا الْمَيُوتُ الْأَحْمَرُ فَالسَّيْفُ، وَ أَمَّا الْمَيُوتُ الْأَيْبُضُ فَالطَّاعُونَ (١).

٥٠- وَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّيْتُونِيِّ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالِ الْعَبْرَتَائِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا بُدَّ مِنْ فِتْنَةٍ صِيَمَاءَ صِيَلِمَ يَسْقُطُ فِيهَا كُلُّ بَطَانَةٍ وَ وِلِيَجِهِ وَ ذَلِكَ عِنْدَ فَقْدَانِ الثَّلَاثِ مِنْ وُلْدِي، يَبْكِي عَلَيْهِ أَهْلُ السَّمَاءِ وَ أَهْلُ الْأَرْضِ، وَ كَمَ مِنْ مُؤْمِنٍ مُتَأَسِّفٍ حَيْرَانَ حَزِينٍ عِنْدَ فَقْدِ الْمَاءِ الْمَعِينِ، كَأَنِّي بِهِمْ أَسْرًا مَا يَكُونُونَ وَ قَدْ نُوذُوا نِدَاءً يَسْمَعُهُ مَنْ بَعْدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ، يَكُونُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ وَ عَذَابًا لِلْكَافِرِينَ، قُلْتُ:

وَ أَيُّ نِدَاءٍ هُوَ؟ قَالَ: يُنَادُونَ فِي رَجَبٍ ثَلَاثَةَ أَصْوَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ صَوْتًا مِنْهَا: أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ، وَ الصَّوْتُ الثَّانِي: أَرْفَتِ الْأَرْفَةُ يَا مَعْشَرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ الصَّوْتُ الثَّلَاثُ: يَرُونَ يَدَنَا بَارِزًا نَحْوَ عَيْنِ الشَّمْسِ: هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ كَرَّفِي هَلَاكِ الظَّالِمِينَ.

قَالَ: وَ فِي رِوَايَةِ الْحَمِيرِيِّ وَ الصَّوْتُ الثَّلَاثُ: بَدَنٌ يُرَى فِي قَرْنِ الشَّمْسِ يَقُولُ:

إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ فُلَانًا فَاسْمِعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا وَ قَالَا- جَمِيعًا: فَعِنْدَ ذَلِكَ يَأْتِي النَّاسَ الْفَرْجُ وَ تَوَدُّ الْأَمْوَاتُ لَوْ كَانُوا أَحْيَاءَ، وَ يَشْفِي اللَّهُ صُدُورَ قَوْمٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (٢).

٥١- وَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الزَّمِ الْمَارِضَ وَ لَا تُحْرِكْ يَدًا وَ لَا رِجْلًا حَتَّى تَرَى عِلَامَاتٍ أَذْكُرُهَا لَكَ، وَ مَا أَرَاكَ تُدْرِكُ اخْتِلَافَ بَيْنِي فُلَانٍ وَ مُنَادٍ يُنَادِي مِنَ السَّمَاءِ، وَ يَجِيئُكَ الصَّوْتُ مِنْ نَاحِيَةِ دِمَشْقَ بِالْفَتْحِ، وَ حَسْفُ قَرِيهِ مِنْ قُرَى الشَّامِ تُسَمَّى الْحَيَابِيَّةَ، وَ سَيَتَفْتَلُ إِخْوَانُ التُّرُكِ حَتَّى يَنْزِلُوا الْجَزِيرَةَ وَ سَيَتَفْتَلُ مِارِقَهُ الرُّومُ حَتَّى يَنْزِلُوا الرَّمْلَةَ، فَلَمَكَ السَّنَةُ فِيهَا اخْتِلَافٌ كَثِيرٌ فِي كُلِّ أَرْضٍ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَغْرِبِ، فَأَوَّلُ أَرْضٍ تُحْرَبُ الشَّامُ، يَخْتَلِفُونَ عِنْدَ ذَلِكَ عَلَى ثَلَاثِ رَايَاتٍ: رَايَةُ الْأَصْهَبِ وَ رَايَةُ الْأَبْقَعِ وَ رَايَةُ الشُّفَيَانِيِّ (٣).

٥٢- قَالَ وَ رَوَى جُدَامُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: صِفْ لِي

ص: ٣٥٥

١- (١) الغيبة: ٤٣٨ ح ٤٣٠.

٢- (٢) الغيبة: ٤٣٩ ح ٤٣١.

٣- (٣) الغيبة: ٤٤١ ح ٤٣٤.



خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عَرَفْنِي دَلَائِلَهُ وَ عَلَامَاتِهِ، فَقَالَ: يَكُونُ قَبْلَ خُرُوجِهِ خُرُوجُ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: عَوْفُ السُّلَمِيِّ بِأَرْضِ الْجَزِيرَةِ، وَ يَكُونُ مِأْوَاهُ تَكْرِيتَ وَ قَتْلُهُ بِمَسْجِدِ دِمَشْقَ، ثُمَّ يَخْرُجُ شُعَيْبُ بْنُ صَالِحٍ مِنْ سَمَرْقَنْدَ، ثُمَّ يَخْرُجُ السُّفْيَانِيُّ الْمَلْعُونُ مِنْ وَادِي الْيَابِسِ وَ هُوَ مِنْ وُلْدِ عَتْبَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَإِذَا ظَهَرَ السُّفْيَانِيُّ اخْتَفَى الْمَهْدِيُّ ثُمَّ يَخْرُجُ بَعْدَ ذَلِكَ (١).

٥٣ - قَالَ: وَ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: يَخْرُجُ بِقَزْوِينَ رَجُلٌ اسْمُهُ اسْمُ نَبِيٍّ، يُسْرِعُ النَّاسَ إِلَى طَاعَتِهِ الْمُشْرِكِ وَ الْمُؤْمِنُ يَمَلَأُ الْجِبَالَ خَوْفًا (٢).

٥٤ - وَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ يَدْرِ بْنِ الْخَلِيلِ الْأَزْدِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: آيَاتَانِ تَكُونَانِ قَبْلَ الْقَائِمِ لَمْ تَكُونَا مُنْذُ هَبَطَ آدَمُ إِلَى الْأَرْضِ، تَنْكِيسُ الشَّمْسِ فِي النُّصْفِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ الْقَمَرُ مِنْ آخِرِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ تَنْكِيسُ الشَّمْسِ فِي آخِرِ الشَّهْرِ وَ الْقَمَرُ فِي النُّصْفِ، فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ مَا تَقُولُ وَ لَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ لَمْ تَكُونَا مُنْذُ هَبَطَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

٥٥ - وَ عَنْهُ عَنْ نَصِيرِ بْنِ مَرَّاحٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَتَى يَكُونُ هَذَا الْأَمْرُ؟ فَقَالَ: أَنَّى يَكُونُ ذَلِكَ يَا جَابِرُ وَ لَمَّا تَكَثَرَ الْقَتْلَى بَيْنَ الْحِيرَةِ وَ الْكُوفَةِ! (٤).

٥٦ - وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا هُدِمَ حَائِطُ مَسْجِدِ الْكُوفَةِ مِنْ مُؤَخَّرِهِ مِمَّا يَلِي دَارَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَكُونُ زَوَالُ مُلْكِ بَنِي فُلَانٍ أَمَا إِنَّ هَادِمَهُ لَا يَبْنِيهِ (٥).

٥٧ - وَ عَنْهُ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: خُرُوجُ الثَّلَاثَةِ الْخُرَاسَانِيِّ وَ السُّفْيَانِيِّ وَ الْيَمَانِيِّ فِي سَنَةِ وَاحِدَةٍ فِي شَهْرِ وَاحِدٍ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، فَلَيْسَ فِيهَا رَأْيَةٌ أَهْدَى مِنْ رَأْيِهِ الْيَمَانِيِّ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ (٦).

٥٨ - وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: يَخْرُجُ قَبْلَ السُّفْيَانِيِّ مِصْرِيُّ وَ يَمَانِيُّ (٧).

ص: ٣٥٦

١- (١) الغيبة: ٤٤٣ ح ٤٣٧.

٢- (٢) الغيبة: ٤٤٤ ح ٤٣٨.

٣- (٣) الغيبة: ٤٤٤ ح ٤٣٩.

٤- (٤) الغيبة: ٤٤٥ ح ٤٤١.

٥- (٥) الغيبة: ٤٤٦ ح ٤٤٢.

٦- (٦) الغيبة: ٤٤٦ ح ٤٤٣.

٧- (٧) الغيبة: ٤٤٧ ح ٤٤٤.

٥٩ - وَ عَنْهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: مَنْ يَضْمَنْ لِي مَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ أَضْمَنْ لَهُ الْقَائِمَ ثُمَّ قَالَ: إِذَا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ لَمْ يَجْتَمِعِ النَّاسُ بَعْدَهُ عَلَى أَحَدٍ، وَ لَمْ يَتَنَاهَ هَذَا الْأَمْرَ دُونَ صَاحِبِكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَ يَذْهَبُ مُلْكُ السِّنِينَ وَ يَصِيرُ مُلْكُ الشُّهُورِ وَ الْأَيَّامِ، قُلْتُ: يَطُولُ ذَلِكَ؟ قَالَ: كَلَّا (١).

٦٠ - وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ مِنْ عَلَامَاتِ الْفَرَجِ حَدَثًا يَكُونُ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ وَ يَقْتُلُ فَلَانٌ مِنْ وُلْدِ فَلَانٍ خَمْسَةَ عَشَرَ كَبْشًا (٢).

٦١ - وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْفَرَجِ؟ فَقَالَ: تُرِيدُ الْبَاكْتَارَ أَوْ أُجْمِلَ لَكَ؟ فَقَالَ: أُرِيدُ أَنْ تُكْمِلَهُ لِي، فَقَالَ: إِذَا تَحَرَّكَتْ رَايَاتُ قَيْسِ بَمِصْرَ، وَ رَايَاتُ كِنْدَةَ بِخُرَّاسَانَ. أَوْ ذَكَرَ غَيْرَ كِنْدَةَ (٣).

٦٢ - وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ قُدَامَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَسَنَّهُ غَيْدَاقَهُ، تَفْسُدُ التَّمْرُ فِي النَّخْلِ فَلَا تَشْكُوا فِي ذَلِكَ (٤).

٦٣ - وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الشُّفْيَانِيَّ يَمْلِكُ بَعْدَ ظُهُورِهِ عَلَى الْكُورِ الْخُمْسِ حَمْلَ امْرَأَةٍ ثُمَّ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ حَمْلَ جَمَلٍ وَ هُوَ مِنَ الْأَمْرِ الْمُحْتَوَمِ الَّذِي لَا بُدَّ مِنْهُ (٥).

أقول: هذا إبهام و تشكيك لا شك و غلط، مع احتمال كونه من الراوى.

٦٤ - وَ عَنْهُ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَهْرَانَ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ بِنِ جَبَلَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِيَانَ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَأَنِّي بِالشُّفْيَانِيَّ. أَوْ بِصَاحِبِ الشُّفْيَانِيَّ. قَدْ طَرَحَ رَحْلَهُ فِي رَحْبَتِكُمْ بِالْكُوفَةِ، فَيُنَادِي مُنَادِيَهُ: مَنْ جَاءَ بِرَأْسِ رَجُلٍ مِنْ شَيْعَةِ عَلِيٍّ فَلَهُ أَلْفُ دِرْهَمٍ، فَيُثَبُّ الْجَارُ عَلَى جَارِهِ فَيَقُولُ: هَذَا مِنْهُمْ فَيَضْرِبُ عُقُقَهُ وَ يَأْخُذُ أَلْفَ دِرْهَمٍ، أَمَا إِنْ غَمَزِيكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا تَكُونُوا إِلَّا أَوْلَادَ الْبَغَايَا، وَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى

ص: ٣٥٧

١- (١) الغيبة: ٤٤٧ ح ٤٤٥.

٢- (٢) الغيبة: ٤٤٨ ح ٤٤٧.

٣- (٣) الغيبة: ٤٤٨ ح ٤٤٩.

٤- (٤) الغيبة: ٤٤٩ ح ٤٥٠.

٥- (٥) الغيبة: ٤٤٩ ح ٤٥٢.

صَاحِبِ الْبُرُقِعِ فَقُلْتُ: وَمَنْ صَاحِبِ الْبُرُقِعِ؟ فَقَالَ: رَجُلٌ مِنْكُمْ يَقُولُ بِقَوْلِكُمْ يَلْبَسُ الْبُرُقِعَ فَيَحْرِسُكُمْ فَيَعْرِفُكُمْ وَلَا تَعْرِفُونَهُ، فَيَعْمِرُ بِكُمْ رَجُلًا رَجُلًا، أَمَا إِنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا ابْنُ بَعِيٍّ (١).

٦٥ - وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ السَّمَاكِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَانِيٍّ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ سَعِيدِ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: تَنْزِلُ الرَّايَاتُ السُّودُ الَّتِي تَخْرُجُ مِنْ خُرَّاسَانَ إِلَى الْكُوفَةِ، فَإِذَا ظَهَرَ الْمَهْدِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعَثَ إِلَيْهِ بِالْبَيْعَةِ.

٦٦ - وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ وَهْبِ بْنِ حَفْصِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْقَائِمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُنَادِي بِاسْمِهِ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، وَيَقُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمَ قُتِلَ فِيهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٦٧ - وَعَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: خُرُوجُ الْقَائِمِ مِنَ الْمَحْتُمِ قُلْتُ: وَكَيْفَ النَّدَاءُ؟ قَالَ: يُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَوَّلَ النَّهَارِ أَلَا إِنَّ الْحَقَّ مَعَ عَلِيٍّ وَشِيعَتِهِ، ثُمَّ يُنَادِي إِبْلِيسُ فِي آخِرِ النَّهَارِ: أَلَا إِنَّ الْحَقَّ مَعَ عُثْمَانَ وَشِيعَتِهِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَزْتَابُ الْمُبْطِلُونَ (٣).

٦٨ - وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: يُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ بِاسْمِ الْقَائِمِ فَيَسْمَعُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، فَلَا يَبْقَى رَاقِدٌ إِلَّا قَامَ، وَلَا قَائِمٌ إِلَّا قَعِدَ، وَلَا قَاعِدٌ إِلَّا قَامَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ الصَّوْتِ، وَهُوَ صَوْتُ جَبْرَيْلَ الرُّوحِ الْأَمِينِ (٤).

٦٩ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ نَصِيرِ بْنِ عِصَامِ الْعَمَرِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَمَرَ وَفَرْقَارَةَ الْكَاتِبِ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ الْأَسَدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ عَنْ مُهَاجِرِ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا اخْتَلَفَ رُمَحَانُ بِالسَّامِ فَهُوَ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، قِيلَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ ثُمَّ رَجْفَةٌ تَكُونُ بِالسَّامِ يَهْلِكُ فِيهَا مِائَةٌ أَلْفٍ مِنَ النَّاسِ، يَجْعَلُهَا اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ وَعَذَابًا عَلَى الْكَافِرِينَ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَانظُرُوا إِلَى أَصْحَابِ الْبَرَادِينِ الشُّهْبِ، وَالرَّايَاتِ الصُّفْرِ،

ص: ٣٥٨

١- (١) الغيبة: ٤٥٠ ح ٤٥٣.

٢- (٢) الغيبة: ٤٥٢ ح ٤٥٧.

٣- (٣) الغيبة: ٤٥٤ ح ٤٦١.

٤- (٤) الغيبة: ٤٥٤ ح ٤٦٢.

تَقْبِلُ مِنَ الْمَغْرِبِ حَتَّى تَحِلَّ بِالشَّامِ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَانْتَظِرُوا خَسِيفًا بِقَرْيَةِ مِنْ قُرَى الشَّامِ يُقَالُ لَهَا خَرَشْنَا، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَانْتَظِرُوا  
ابْنَ آكَلِهِ الْأَكْبَادِ بِوَادِي الْيَابِسِ (١).

٧٠- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ قَرَارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ خَلْفٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ  
عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَمْ تَعُدُّونَ بَقَاءَ السُّفْيَانِيِّ فِيكُمْ؟ قُلْتُ: حَمَلٌ امْرَأَهُ تَسْبِعُهُ أَشْهُرٌ، قَالَ: مَا أَعْلَمُكُمْ يَا  
أَهْلَ الْكُوفَةِ! (٢).

٧١- وَ عَنْ سَيِّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِيانٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ حِابِرِ الْجُعْفِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ يَقُولُ: سَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْمَهْدِيِّ مَا اسْمُهُ؟ فَقَالَ: أَمَّا اسْمُهُ فَإِنَّ حَبِيبِي  
عَهْدَ إِلَيَّ أَنْ لَا أُحَدِّثَ بِاسْمِهِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ، قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَتِهِ؟ فَقَالَ: هُوَ شَابٌّ مَرْبُوعٌ، حَسَنُ الْوَجْهِ حَسَنُ الشَّعْرِ يَسِيلُ  
شَعْرُهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، وَ نُورٌ وَ وَجْهُهُ يَغْلُو سَوَادَ لِحْيَتِهِ وَ رَأْسُهُ، بِأَبِي ابْنِ خَيْرِهِ الْأَمِيَاءِ. وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي إِعْلَامِ الْوَرَى عَنْ عَمْرِو بْنِ  
شَمْرٍ (٣).

## الفصل السابع

٧٢- وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضِيرٍ عَنِ  
الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّ ثَغْلَبَةَ بْنَ مَيْمُونٍ حَدَّثَنِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
قَالَ:

يَقُومُ قَائِمُنَا لِمُوَافَاهِ النَّاسِ سِنَهُ، قَالَ: يَقُومُ الْقَائِمُ بِلَا سُفْيَانِيٍّ، إِنَّ أَمْرَ الْقَائِمِ حُتْمٌ مِنَ اللَّهِ، وَ أَمْرُ السُّفْيَانِيِّ حُتْمٌ مِنَ اللَّهِ وَ لَا يَكُونُ  
قَائِمٌ إِلَّا بِسُّفْيَانِيٍّ «الْحَدِيثُ» (٤).

## الفصل الثامن

٧٣- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ إِعْلَامِ الْوَرَى قَالَ: رَوَى صَيْفُوَانُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ مَيْمُونِ الْبَانِ  
عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

خَمْسٌ قَبْلَ قِيَامِ الْقَائِمِ: الْيَمَانِيُّ، وَ السُّفْيَانِيُّ، وَ الْمُنَادِي يُنَادِي مِنَ السَّمَاءِ، وَ خَسْفُ الْبَيْدَاءِ، وَ قَتْلُ النَّفْسِ الرَّكِيَّةِ (٥).

ص: ٣٥٩

١- (١) الغيبة: ٤٦١ ح ٤٧٦.

٢- (٢) الغيبة: ٤٦٢ ح ٤٧٧.

٣- (٣) الغيبة: ٤٧٠ ح ٤٨٧.

٤- (٤) قرب الإسناد: ٣٤٧ ح ١٣٢٩.

٥- (٥) إعلام الوری: ج ٢/٢٧٩.

٧٤ - قَالَ: وَ رَوَى الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: خُرُوجِ الشُّفْيَانِيِّ مِنَ الْمَحْتُومِ؟ قَالَ: نَعَمْ وَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا مِنَ الْمَحْتُومِ، وَ اخْتِلَافِ بَنِي الْعَبَّاسِ مَحْتُومٌ، وَ قَتْلِ النَّفْسِ الزَّكِيَّةِ مَحْتُومٌ، وَ خُرُوجِ الْقَائِمِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ مَحْتُومٌ، قَالَ: قُلْتُ: وَ كَيْفَ يَكُونُ النَّدَاءُ؟ فَقَالَ: يُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَوَّلَ النَّهَارِ: أَلَا إِنَّ الْحَقَّ مَعَ عَلِيٍّ وَ شِيعَتِهِ ثُمَّ يُنَادِي إِبْلِيسُ فِي آخِرِ النَّهَارِ أَلَا إِنَّ الْحَقَّ فِي عُثْمَانَ وَ شِيعَتِهِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَزْتَابُ الْمُبْطَلُونَ (١).

٧٥ - قَالَ: وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَشَاءُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا يَخْرُجُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى يَخْرُجَ قَبْلَهُ اثْنَا عَشَرَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ كُلُّهُمْ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ (٢).

٧٦ - قَالَ: وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ وَ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ قُدَامَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَامَاتٍ تَكُونُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ، قُلْتُ: فَمَا هِيَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِتْدَاكَ؟ قَالَ: قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَنْبُلُونَكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَ الْجُوعِ وَ نَقْصِ مِنَ الْأَمْوَالِ وَ الْأَنْفُسِ وَ الثَّمَرَاتِ وَ بَشْرِ الصَّابِرِينَ قَالَ لَنْبُلُونَكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ مِنْ مُلُوكِ بَنِي فُلَانٍ فِي آخِرِ سُلْطَانِهِمْ وَ الْجُوعِ بَعْلَاءِ الْأَشْعَارِ، وَ نَقْصِ مِنَ الْأَمْوَالِ بِفَسَادِ التَّجَارَاتِ وَ قَلِّهِ الْفَضْلِ فِيهَا، وَ نَقْصِ الْأَنْفُسِ بِالْمَوْتِ الدَّرِيحِ، وَ نَقْصِ مِنَ الثَّمَرَاتِ قَلِّهِ رَيْحٌ مَا يُزْرَعُ، وَ قَلِّهِ بَرَكَاتِ الثَّمَرَاتِ، وَ بَشْرِ الصَّابِرِينَ عِنْدَ ذَلِكَ بِتَعْجِيلِ خُرُوجِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ هَذَا تَأْوِيلُهُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: وَ مَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ (٣).

٧٧ - قَالَ: وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مَهْرِيَّارَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ شُعَيْبِ الْحَدَّادِ عَنْ أَبِي صَالِحِ مَوْلَى أَبِي الْعَدْرَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَيْسَ بَيْنَ قَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ وَ بَيْنَ قَتْلِ النَّفْسِ الزَّكِيَّةِ إِلَّا خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً (٤).

٧٨ - قَالَ: وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الزَّمِ الْأَرْضَ وَ لَا تُحَرِّكْ يَدًا وَ لَا رِجْلًا حَتَّى

ص: ٣٦٠

١- (١) إعلام الوری: ج ٢/ ٢٧٩.

٢- (٢) إعلام الوری: ج ٢/ ٢٨٠.

٣- (٣) إعلام الوری: ج ٢/ ٢٨٠.

٤- (٤) إعلام الوری: ج ٢/ ٢٨١.

تَرَى عَلَامَاتٍ أَذْكَرَهَا لَكَ، وَمَا أَرَاكَ تُدْرِكُ اخْتِلَافَ بَنِي الْعَبَّاسِ، وَمُنَادٍ يُنَادِي مِنَ السَّمَاءِ وَخَسْفَ قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الشَّامِ تُسَمَّى الْحَلْبِيَّةَ، وَنُزُولَ التُّرُكِ الْجَزِيرَةَ، وَنُزُولَ الرُّومِ الرَّمْلَةَ، وَاخْتِلَافَ كَثِيرٍ عِنْدَ ذَلِكَ فِي كُلِّ أَرْضٍ حَتَّى تُخْرَبَ الشَّامُ، وَيَكُونَ سَبَبَ خَرَابِهَا ثَلَاثَ رَايَاتٍ فِيهَا: رَايَةُ الْأَصْهَبِ، وَرَايَةُ الْأَبْقَعِ وَرَايَةُ الشُّفْيَانِيِّ (١).

٧٩- قَالَ: وَرَوَى قُتَيْبَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَنْصُورِ الْبَجَلِيِّ [عَنْ قَيْسِ بْنِ عَلِيٍّ] قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ اسْمِ الشُّفْيَانِيِّ؟ قَالَ: فَقَالَ: وَمَا تَضَيَّعَ بِاسْمِهِ؟ إِذَا مَلَكَ كُورَ الشَّامِ الْخُمْسَ دِمَشْقَ وَحِمَصَ وَفِلَسْطِينَ وَالأُرْدُنَّ وَقَنْسَرِينَ، فَتَوَقَّعُوا عِنْدَ ذَلِكَ الْفَرَجَ، قُلْتُ يَمْلِكُ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ؟ قَالَ: لَا وَ لَكِنْ يَمْلِكُ ثَمَانِيَةَ أَشْهُرٍ لَا تَزِيدُ يَوْمًا (٢).

٨٠- قَالَ: وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ أَبِي إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَخْرُجُ ابْنُ آكَلِهِ الأَكْبَادِ مِنَ الوَادِي الأَبَسِ، وَهُوَ رَجُلٌ مَرْبَعٌ [رَبْعَةٌ] وَحَشِينٌ (وَحَشُ ظ) الوَجْهِ، ضَحْمٌ ألْهَامَهُ بِوَجْهِهِ أَثَرٌ جِيدِرِيٌّ إِذَا رَأَيْتَهُ حَسِبْتَهُ أُغْوَرَ اسْمُهُ عَثِمَانٌ وَ أَبُوهُ عَثْبَسُهُ وَهُوَ مِنْ وُلْدِ أَبِي سُفْيَانَ حَتَّى يَأْتِيَ أَرْضًا ذَاتَ قَرَارٍ وَ مَعِينٍ، فَيَسْتَوِي عَلَى مِئْبَرِهَا (٣).

٨١- قَالَ: وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: سَيُنزِلُنَا فِي الآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمُ أَنَّهُ الْحَقُّ قَالَ: الْفِتْنُ فِي آفَاقِ الأَرْضِ هُوَ الْمَسْخُ فِي أَعْدَاءِ الْحَقِّ (٤).

٨٢- قَالَ: وَعَنْ وَهَيْبِ بْنِ حَفْصِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ: إِنَّ نَشَأَ نُزِّلَ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةٌ فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ قَالَ: سَيَفْعَلُ اللَّهُ ذَلِكَ بِهُمْ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَنْ هُمْ؟ قَالَ: بَنُو أُمَيَّةَ وَشَيْعَتُهُمْ، قُلْتُ: وَمَا الآيَةُ؟ قَالَ: رُكُودُ الشَّمْسِ مَا بَيْنَ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى وَقْتِ العُضِيرِ وَخُرُوجِ صَدْرِ رَجُلٍ وَوَجْهِهِ فِي عَيْنِ الشَّمْسِ، يُعْرَفُ بِحَسَبِهِ وَنَسَبِهِ، ذَلِكَ فِي زَمَانِ الشُّفْيَانِيِّ وَعِنْدَهَا يَكُونُ بَوَارُهُ وَبَوَارُ قَوْمِهِ (٥).

ص: ٣٤١

١- (١) إعلام الوری: ج ٢/ ٢٨١.

٢- (٢) إعلام الوری: ج ٢/ ٢٨٢.

٣- (٣) إعلام الوری: ج ٢/ ٢٨٢.

٤- (٤) إعلام الوری: ج ٢/ ٢٨٢.

٥- (٥) إعلام الوری: ج ٢/ ٢٨٣.

٨٣- قَالَ: وَ رَوَى الْعَلَاءُ بْنُ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمْ نَارًا مِنَ الْمَشْرِقِ كَهَيْئَةِ الْمُرْدِ الْعَظِيمِ تَطْلُعُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ سَبْعَةً. الشُّكُّ مِنَ الرَّاوي. فَتَوَقَّعُوا فَرَجَ آلِ مُحَمَّدٍ، إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ كَرِيمٌ (١).

٨٤- قَالَ: وَ رَوَى سَيْفُ بْنُ عَمِيرَةَ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: خُرُوجُ الثَّلَاثَةِ: الشُّفْيَانِيُّ وَ الْخُرَاسَانِيُّ وَ الْيَمَانِيُّ فِي سَنَةِ وَاحِدَةٍ فِي شَهْرٍ وَاحِدٍ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، وَ لَيْسَ فِيهَا رَأْيَةٌ أَهْدَى مِنْ رَأْيِهِ الْيَمَانِيُّ لِأَنَّهُ يَدْعُو إِلَى الْحَقِّ (٢).

٨٥- قَالَ: وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ أُسَيْبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْفَرَجِ فَقَالَ: تُرِيدُ الْإِكْتَارَ أَمْ أُجْمِلُ لَكَ؟ قَالَ: بَلْ تُجْمِلُ، قَالَ:

إِذَا كَثُرَتْ رَأْيَاتُ قَيْسٍ بِمِصْرَ وَ رَأْيَاتُ كِنْدَةَ بِخُرَاسَانَ (٣).

٨٦- وَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

سَنَةَ الْفَتْحِ يَنْشَقُّ الْفُرَاتُ حَتَّى يَدْخُلَ الْكُوفَةَ وَ أَزِقَّتْهَا (٤).

٨٧- وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مُنْذِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يُزَجَّرُ النَّاسُ قَبْلَ قِيَامِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ مَعَاصِيهِمْ بِنَارٍ تَظْهَرُ فِي السَّمَاءِ، وَ حُمْرُهُ تُجَلُّ السَّمَاءَ، وَ خَسْفٌ بِبَعْدَادَ وَ خَسْفٌ بِبَلَدِهِ الْبُصَيْرَةِ، وَ دِمَاءٌ تُسْفِكُ فِيهَا، وَ خَرَابٌ دُورَهَا وَ فَنَاءٌ يَتَّعُ فِي أَهْلِهَا، وَ شُمُولٌ أَهْلِ الْعِرَاقِ خَوْفٌ لَا يَقَعُ مَعَهُ قَرَارٌ لَهُمْ (٥).

٨٨- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: إِنَّ السَّنَةَ الَّتِي يَقُومُ فِيهَا الْمَهْدِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تُمَطِّرُ الْأَرْضُ أَرْبَعًا وَ عَشْرِينَ مَطْرَةً تَرَى آثَارَهَا وَ بَرَكَاتَهَا (٦).

٨٩-: وَ رَوَى أَنَّهُ لَا يَخْرُجُ إِلَّا فِي وَتْرٍ مِنَ السَّنِينَ (٧).

٩٠-: وَ رَوَى أَنَّهُ يَخْرُجُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمَ السَّبْتِ بَيْنَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ (٨).

٩١- قَالَ: وَ رَوَى أَبُو الصَّلْتِ الْهَرَوِيُّ قَالَ: قُلْتُ لِلرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا عَلَامَةُ الْقَائِمِ مِنْكُمْ إِذَا خَرَجَ؟ فَقَالَ عَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ شَيْخَ السَّنِّ شَابًّا الْمَنْظَرِ حَتَّى إِنَّ النَّاطِرَ إِلَيْهِ لَيَحْسَبُهُ ابْنَ أَرْبَعِينَ سِنَةٍ أَوْ دُونَهَا، وَ إِنَّ مِنْ عَلَامَاتِهِ أَنْ لَا يَهْرَمَ بِمُرُورِ الْأَيَّامِ وَ اللَّيَالِي حَتَّى يَأْتِيَ عَلَيْهِ أَجَلُهُ (٩).

ص: ٣٦٢

١- (١) إعلام الوري: ج ٢/٢٨٣.

٢- (٢) إعلام الوري: ج ٢/٢٨٤.

٣- (٣) إعلام الوري: ج ٢/٢٨٤.

٤- (٤) إعلام الوري: ج ٢/٢٨٤.

٥- (٥) إعلام الوری: ج ٢/٢٨٤.

٦- (٦) إعلام الوری: ج ٢/٢٨٥.

٧- (٧) إعلام الوری: ج ٢/٢٨٦.

٨- (٨) إعلام الوری: ج ٢/٢٨٦.

٩- (٩) إعلام الوری: ج ٢/٢٩٥.



و روى محمد بن إبراهيم النعماني في كتاب الغيبة جملة من الأحاديث السابقة في صفه المهدي عليه السلام و علامات خروجه.

٩٢ - وَ رَوَى أَيْضاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِئَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ قُدَّامَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَامَاتٌ بَلَوَى مِنَ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِينَ، قُلْتُ: وَ مَا هِيَ؟ فَقَالَ: ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَنْبَلُوكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ الْخَوْفِ وَ الْجُوعِ وَ نَقْصِ مِنَ الْأَمْوَالِ وَ الْأَنْفُسِ وَ الثَّمَرَاتِ وَ بَشْرِ الصَّابِرِينَ (١) قَالَ: لَنْبَلُوكُمْ يَعْنِي الْمُؤْمِنِينَ بِشَيْءٍ مِنْ خَوْفِ بَنِي فُلَانٍ فِي آخِرِ سُلْطَانِهِمْ، وَ الْجُوعِ لِغَلَاءِ أَسْيَاعِهِمْ، وَ نَقْصِ مِنَ الْأَمْوَالِ فَسَادِ التَّجَارَاتِ وَ قَلَّةِ الْفَضْلِ فِيهَا، وَ الْأَنْفُسِ مَوْتِ ذَرِيْعٍ، وَ الثَّمَرَاتِ قَلَّةِ رَيْعٍ مَا يُزْرَعُ وَ قَلَّةِ بَرَكَاتِ الثَّمَارِ، وَ بَشْرِ الصَّابِرِينَ عِنْدَ ذَلِكَ بِخُرُوجِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ هَذَا تَأْوِيلُهُ مَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ (٢).

٩٣ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ الْجَعْفِيِّ مِنْ كِتَابِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ قُدَّامَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَنَةٌ يَجُوعُ فِيهَا النَّاسُ وَ يَصِيْبُهُمْ خَوْفٌ شَدِيدٌ مِنَ الْقَتْلِ وَ نَقْصٌ مِنَ الْأَمْوَالِ وَ الْأَنْفُسِ وَ الثَّمَرَاتِ، وَ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَبَيِّنٌ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ آيَةَ وَ لَنْبَلُوكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ الْخَوْفِ وَ الْجُوعِ وَ نَقْصِ مِنَ الْأَمْوَالِ وَ الْأَنْفُسِ وَ الثَّمَرَاتِ وَ بَشْرِ الصَّابِرِينَ (٣).

٩٤ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى الْعَلَوِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: وَ لَنْبَلُوكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ الْخَوْفِ وَ الْجُوعِ فَقَالَ: يَا جَابِرُ ذَلِكَ خَاصٌّ وَ عَامٌّ، فَأَمَّا الْخَاصُّ مِنَ الْجُوعِ بِالْكَوْفَةِ وَ يَخْصُّ اللَّهُ بِهِ أَغْدَاءَ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَيَهْلِكُهُمُ اللَّهُ، وَ أَمَّا الْعَامُّ فَبِالشَّامِ يَصِيْبُهُمْ جُوعٌ وَ خَوْفٌ مِمَّا أَصَابَهُمْ مِثْلُهُ قَطُّ وَ أَمَّا الْجُوعُ فَقَبْلَ قِيَامِ الْقَائِمِ، وَ أَمَّا الْخَوْفُ فَبَعْدَ قِيَامِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٤).

ص: ٣٤٣

١- (١) سورة البقرة: ١٥٥.

٢- (٢) الغيبة: ٢٥٠ ح ٥.

٣- (٣) الغيبة: ٢٥٠ ح ٦.

٤- (٤) الغيبة: ٢٥١ ح ٧.

٩٥ - وَقَالَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَيْسٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ يَحْيَى عَنْ دَاوُدَ الدَّجَاجِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سُدِّدَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ (١) فَقَالَ:

اُنْتَظِرُوا الْفَرَجَ فِي ثَلَاثٍ، فَقِيلَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَا هُنَّ؟ قَالَ: اخْتِلَافُ أَهْلِ الشَّامِ بَيْنَهُمْ، وَ الرَّايَاتُ السُّودُ مِنْ حُرَّاسَانَ، وَ الْفَرْعَةُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَقِيلَ لَهُ: وَ مَا الْفَرْعَةُ؟ فَقَالَ: أَوْ مَا سَمِعْتُمْ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ: إِنْ نَسَأُ نَزَّلَ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ (٢) هِيَ آيَةُ تُخْرِجُ الْفِتَاهَ مِنْ حُدُودِهَا وَ تُوقِظُ النَّائِمَ وَ تُفْرِعُ الْيَقْظَانَ (٣).

٩٦ - قَالَ: وَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ الْفَرَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَالِسِ التَّمِيمِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: لِلْقَائِمِ خَمْسُ عَلَامَاتٍ: السُّفْيَانِيُّ، وَ الْيَمَانِيُّ وَ الصَّيْحَةُ مِنَ السَّمَاءِ وَ قَتْلُ النَّفْسِ الرَّكِيَّةِ وَ الْخُسْفُفُ بِالْبَيْدَاءِ (٤).

٩٧ - قَالَ: وَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: قَبْلَ هَذَا الْأَمْرِ خُسْفُفُ السُّفْيَانِيِّ وَ الْيَمَانِيُّ وَ الدَّوَانِيُّ وَ شُعَيْبُ بْنُ صَالِحٍ وَ كَفُّ يَقُولُ هَذَا هَذَا (٥).

٩٨ - وَ عَنْهُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ وَهْبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الوُشَّاءِ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سَرْحَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: الْعِيَامُ الَّذِي فِيهِ الصَّيْحَةُ قَبْلَهُ وَ الْآيَةُ فِي رَجَبٍ، قُلْتُ: وَ مَا هِيَ؟ قَالَ: وَجْهُ يَطْلُعُ فِي الْقَمَرِ وَ يَدُّ بَارِزَهُ (٦).

٩٩ - قَالَ: وَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْبُنْدِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى الْعَلَوِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ زِيَادِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: النَّدَاءُ مِنَ الْمُحْتَمِومِ، وَ السُّفْيَانِيُّ مِنَ الْمُحْتَمِومِ، وَ قَتْلُ النَّفْسِ

ص: ٣٦٤

١- (١) سورة مريم: ٣٧.

٢- (٢) سورة الشعراء: ٤.

٣- (٣) الغيبة: ٢٥١ ح ٨.

٤- (٤) الغيبة: ٢٥٢ ح ٩.

٥- (٥) الغيبة: ٢٥٣ ح ١٢.

٦- (٦) الغيبة: ٢٥٢ ح ١٠.

الرَّكِيهِ مِنَ الْمُحْتَمِمْ وَ كَفَّ تَطْلُعَ مِنَ السَّمَاءِ مِنَ الْمُحْتَمِمْ، وَقَالَ: فَرَعَهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ تَوْقِظَ النَّائِمِ وَ تَفْرِغَ الْيَقْظَانَ وَ تُخْرِجَ الْفَتَاهَ مِنْ خِدْرِهَا (١).

١٠٠ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ الْجُعْفِيَّ مِنْ كِتَابِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ وَ وَهَبِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمْ نَارًا مِنَ الْمَشْرِقِ شَبَهَ الْهَرَوِيِّ الْعَظِيمِ يَطْلُعُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ فَتَوَقَّعُوا فَرَجَ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِنْ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ، ثُمَّ قَالَ: وَ الصَّيْحَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِأَنَّ شَهْرَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ وَ هِيَ صَيْحَةُ جَبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذَا الْخَلْقِ، ثُمَّ قَالَ: يُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ بِاسْمِ الْقَائِمِ فَيَسْمَعُ مِنَ الْمَشْرِقِ وَ مِنَ الْمَغْرِبِ، لَا يَبْقَى رَاقِدٌ إِلَّا اسْتَيْقَظَ، وَ لَا قَائِمٌ إِلَّا قَعَدَ، وَ لَا قَاعِدٌ إِلَّا قَامَ عَلَى رِجْلَيْهِ فَرَعًا مِنْ ذَلِكَ الصَّوْتِ، فَرَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ ذَلِكَ الصَّوْتِ فَأَجَابَ، فَإِنَّ الصَّوْتِ الْأَوَّلَ هُوَ صَوْتُ جَبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الرُّوحِ الْأَمِينِ، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الصَّوْتُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي لَيْلِهِ جُمُعَةٍ لَيْلَهُ ثَلَاثَةٌ وَ عَشْرِينَ فَلَا تَشْكُوا فِي ذَلِكَ وَ اسْمِعُوا وَ أَطِيعُوا وَ فِي آخِرِ النَّهَارِ صَوْتُ الْمَلْعُونِ إِبْلِيسَ، يُنَادِي: أَلَا إِنَّ فُلَانًا قَتَلَ مَظْلُومًا لِيَشْكَكَ النَّاسَ وَ يُفْتَنَّهُمْ، فَكَمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ مِنْ شَاكٍ مُتَحَيِّرٍ قَدْ هَوَى فِي النَّارِ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ الصَّوْتِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَلَا تَشْكُوا أَنَّهُ صَوْتُ جَبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عَلَامَةُ ذَلِكَ أَنَّهُ يُنَادِي بِاسْمِ الْقَائِمِ وَ اسْمِ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ حَتَّى تَسْمَعَهُ الْعُدْرَاءُ فِي خِدْرِهَا، فَتَحْرُضُ أَبَاهَا وَ أَخَاهَا عَلَى الْخُرُوجِ «الْحَدِيثُ» وَ فِيهِ عِلَامَاتٌ كَثِيرَةٌ (٢).

١٠١ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ شُرْحِبِيلَ قَالَ:

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ قَدْ سَأَلْتُهُ عَنِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: لَا يَكُونُ حَتَّى يُنَادِيَ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ يَسْمَعُ أَهْلُ الْمَشْرِقِ وَ أَهْلُ الْمَغْرِبِ حَتَّى يُسْمِعَ الْفَتَاهَ فِي خِدْرِهَا (٣).

١٠٢ - وَ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ زِيَادِ الْقَنْدِيِّ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا لَهُ السُّفْيَانِيُّ مِنَ الْمُحْتَمِمْ؟ قَالَ: نَعَمْ وَ قَتَلَ النَّفْسَ الرَّكِيَّةَ مِنَ الْمُحْتَمِمْ، وَ الْقَائِمُ مِنَ الْمُحْتَمِمْ، وَ حَسَفُ الْبَيْدَاءِ مِنَ الْمُحْتَمِمْ، وَ كَفَّ تَطْلُعَ مِنَ السَّمَاءِ مِنَ الْمُحْتَمِمْ، قُلْتُ: وَ أَيُّ شَيْءٍ النَّدَاءُ؟ قَالَ: يُنَادِي بِاسْمِ الْقَائِمِ وَ اسْمِ أَبِيهِ (٤).

ص: ٣٤٥

١- (١) الغيبة: ٢٥٢ ح ١١.

٢- (٢) الغيبة: ٢٥٣ ح ١٣.

٣- (٣) الغيبة: ٢٥٧ ح ١٤.

٤- (٤) الغيبة: ٢٥٧ ح ١٥.

١٠٣ - وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَانَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حُسَيْنِ بْنِ مُخْتَارٍ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْغُورٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: امْسِكْ بِيَدِكَ هَلَكَ الْفُلَانِيُّ وَ خُرُوجِ السُّفْيَانِيِّ وَ قَتْلِ النَّفْسِ وَ خَسْفِ الْجَيْشِ وَ الصَّوْتِ، قُلْتُ: وَ مَا الصَّوْتُ؟ هُوَ الْمُنَادَى؟ قَالَ: نَعَمْ وَ بِهِ يُعْرَفُ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ، ثُمَّ قَالَ: الْفَرَجُ عِنْدَ هَلَكَ الْفُلَانِيِّ (١).

و روى فى هذه العلامات و أمثالها خصوصا النداء و الصيحه من السماء باسم القائم عليه السلام أحاديث كثيره جدا لم أنقلها خوف الإطاله.

١٠٤ - وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: يُنَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ إِنَّ فُلَانًا هُوَ الْأَمِيرُ وَ يُنَادَى مُنَادٍ إِنَّ عَلِيًّا وَ شِيعَتَهُ هُمُ الْفَائِزُونَ، قُلْتُ: فَمَنْ يُقَابِلُ الْقَائِمَ بَعْدَ هَذَا؟ قَالَ:

الشَّيْطَانُ يُنَادَى إِنَّ فُلَانًا وَ شِيعَتَهُ هُمُ الْفَائِزُونَ (رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمَّيَّةَ)، قُلْتُ: فَمَنْ يَعْرِفُ الصَّادِقَ مِنَ الْكَاذِبِ؟ قَالَ: يَعْرِفُهُ الَّذِينَ كَانُوا يَزُوُونَ هَذَا قَبْلَ أَنْ يَكُونَ وَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُمْ هُمُ الْمُحِقُّونَ الصَّادِقُونَ (٢). و روى فى هذا المعنى أيضا عدة أحاديث.

١٠٥ - وَ عَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُبَيْسِ بْنِ هَشَامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

السُّفْيَانِيُّ وَ الْقَائِمُ فِي سَنَةِ وَاحِدِهِ (٣).

١٠٦ - وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِيهِ وَ وَهْبِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بَيْنَمَا النَّاسُ وَقُوفًا بِعَرَفَاتٍ إِذْ أَتَاهُمْ رَاكِبٌ عَلَى نَاقِهِ دَغْبَلِهِ، يُخْبِرُهُمْ بِمَوْتِ خَلِيفِهِ، عِنْدَ مَوْتِهِ فَرَجَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ فَرَجَ النَّاسِ جَمِيعًا (٤).

١٠٧ - قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا رَأَيْتُمْ عَلَامَةً مِنَ السَّمَاءِ نَارًا عَظِيمَةً مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ تَطْلُعُ لِيَالِي، فَعِنْدَهَا فَرَجُ النَّاسِ وَ هِيَ قُدَّامُ الْقَائِمِ بِقَلِيلٍ (٥).

١٠٨ - وَ بِالْبَاسِ بِنَادٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ تَفْسِيرِ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: سَيُنزِلُهُمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَ فِي أَنْفُسِهِمْ (٦) فَقَالَ: يُرِيهِمْ فِي أَنْفُسِهِمْ

ص: ٣٦٦

١- (١) الغيبة: ٢٥٧ ح ١٦.

٢- (٢) الغيبة: ٢٦٤ ح ٢٨.

٣- (٣) الغيبة: ٢٦٧ ح ٣٦.

٤- (٤) الغيبة: ٢٦٧ ح ٣٧.

٥- (٥) الغيبة: ٢٦٧ ح ٣٧.



الْمَسِيحِ وَ يُرِيهِمْ فِي الْآفَاقِ انْتِقَاصَ الْآفَاقِ عَلَيْهِمْ يَرُونَ قُدْرَةَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فِي أَنْفُسِهِمْ وَ فِي الْآفَاقِ وَ قَوْلُهُ: حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ قَالَ: يُعْنَى خُرُوجَ الْقَائِمِ هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَرَاهُ هَذَا الْخَلْقُ لَا بُدَّ مِنْهُ (١).

١٠٩ - وَ عَنِ ابْنِ عُقْمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَارٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَذَابَ الْخَزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا (٢) قَالَ: وَ أَيُّ خَزْيٍ أَخْزَى يَا أَبَا بَصِيرٍ مِنْ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ فِي بَيْتِهِ وَ حِجْلَتُهُ عَلَى خِوَانِهِ وَ سَيْطِ عِيَالِهِ، إِذْ شَقَّ أَهْلُهُ الْجُبُوبَ عَلَيْهِ وَ صَدِرُوا، فَيَقُولُ النَّاسُ: مَا هَذَا؟ فَيُقَالُ: مُسِيخٌ فَلَانُ السَّاعَةِ، فَقُلْتُ: قَبْلَ الْقَائِمِ أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ لَا بَلَّ قَبْلَهُ (٣).

١١٠ - وَ عَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُبَيْسِ بْنِ هِشَامٍ عَنِ ابْنِ جَبَلَةَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَيْمَانَ عَنْ دَاوُدَ أَخِي الْكُمَيْتِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيْ هَذَا الْأَمْرِ انْكِسَافُ الْقَمَرِ لِخَمْسِ تَبَقَى، وَ الشَّمْسِ لِخَمْسِ عَشْرَةَ، وَ ذَلِكَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَشْفُطُ حِسَابُ الْمُنْجِمِينَ (٤).

١١١ - وَ عَنْهُ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا يَكُونُ هَذَا الْأَمْرُ حَتَّى لَا يَبْقَى صَنْفٌ مِنَ النَّاسِ إِلَّا وُلُوا عَلَى النَّاسِ، حَتَّى لَا يَقُولَ قَائِلٌ: لَوْ وُلِينَا لَعَدَلْنَا، ثُمَّ يَقُومُ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ وَ الْعَدْلِ (٥).

١١٢ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رِيَّاحِ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْحَمَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عُمَرَ الْحَنْعَمِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: لَنْ يَقُومَ الْقَائِمُ حَتَّى يَقُومَ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا كُلُّهُمْ يُجْمَعُ عَلَى قَوْلٍ أَنَّهُ قَدْ رَأَاهُ فَيَكْذِبُونَهُمْ (٦).

١١٣ - وَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثَمِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ مَطَرٍ عَنْ رَجُلٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَبْلَ قِيَامِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَجْزُلُ حَرْبُ قَيْسِ (٧).

ص: ٣٦٧

١- (١) الغيبة: ٢٦٩ ح ٤٠.

٢- (٢) سورة يونس: ٩٨، و فصلت: ١٦.

٣- (٣) الغيبة: ٢٦٩ ح ٤١.

٤- (٤) الغيبة: ٢٧١ ح ٤٦.

٥- (٥) الغيبة: ٢٧٤ ح ٥٣.

٦- (٦) الغيبة: ٢٧٧ ح ٥٨.

٧- (٧) الغيبة: ٢٧٧ ح ٥٩.

١١٤ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَعْلَمِ الْمَازِدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمْدِ بْنِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَيْنَ يَدَيْ الْقَائِمِ مَوْتٌ أَحْمَرٌ وَ مَوْتٌ أَيْضٌ وَ جَرَادٌ فِي حِينِهِ وَ جَرَادٌ فِي غَيْرِ حِينِهِ أَحْمَرٌ كَأَلْوَانِ الدَّمِ، وَ أَمَّا الْمَوْتُ الْأَحْمَرُ فَالسَّيْفُ وَ أَمَّا الْمَوْتُ الْأَيْضُ فَالطَّاعُونَ (١).

١١٥ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ:

إِنَّ قَبِيلَ قِيَامِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَبْعِينَ خَدَاعَةً يُكَذِّبُ فِيهَا الصَّادِقُ وَ يُصَيِّدُ فِيهَا الْكَاذِبُ وَ يُقَرِّبُ فِيهَا الْمَاحِلُ، وَ يَنْطِقُ فِيهَا الرُّؤْيِبُضُ فَقُلْتُ: وَ مَا الرُّؤْيِبُضُ وَ مَا الْمَاحِلُ؟ قَالَ:

أَوْ مَا تَفْرَعُونَ قَوْلَهُ: وَ هُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ يُرِيدُ الْمَكْرَ (٢).

١١٦ - وَقَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْقُرَشِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ عَنْ حَمْدِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ مَائِدَةً. قَالَ: وَ فِي غَيْرِ هَذِهِ الرُّوَايَةِ مَأْدَبَةٌ. بِقُرَيْسًا، يَطْلَعُ مُطْلَعٌ فَيَنَادِي يَا طَيْرَ السَّمَاءِ يَا سَبَاعَ الْأَرْضِ، هَلُمُّوا إِلَيَّ الشُّبُعِ مِنْ لُحُومِ الْجَبَّارِينَ (٣).

١١٧ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ هُوذَةَ الْبَاهِلِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يُنَادَى بِاسْمِ الْقَائِمِ يَا فَلَانَ بْنِ فَلَانَ قُمْ (٤).

١١٨ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُفْضَلِ وَ سَعْدَانَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ جَمِيعًا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ يَعْقُوبَ السَّرَّاجِ عَنْ جَابِرِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: يَا جَابِرُ لَا يَطْهَرُ الْقَائِمُ حَتَّى تَشْمَلَ النَّاسَ فِي الشَّامِ فَتَنْتَهَ يَطْلُبُونَ الْمَخْرَجَ مِنْهَا فَلَا يَجِدُونَهُ، وَ يَكُونُ قَتْلُ بَيْنِ الْكُوفَةِ وَ الْحِيرَةِ قَتْلَاهُمْ عَلَى سِوَاءٍ وَ يُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ (٥).

ص: ٣٤٨

١- (١) الغيبة: ٢٧٧ ح ٦١.

٢- (٢) الغيبة: ٢٧٨ ح ٦٢.

٣- (٣) الغيبة: ٢٧٨ ح ٦٣.

٤- (٤) الغيبة: ٢٧٩ ح ٦٤.

٥- (٥) الغيبة: ٢٧٩ ح ٦٥.

١١٩ - وَ عَنْهُ عَنْ هُوَلَاءِ الرَّجَالِ الْمَارِبِعَةِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ:

تَوَقَّعُوا الصَّوْتِ يَأْتِيكُمْ مِنْ قِبَلِ دِمَشْقٍ لَكُمْ فِيهِ فَرْجٌ عَظِيمٌ (١).

و روى عدة أحاديث فى تفاصيل أحواله عليه السلام و كيفية خروجه و قتاله و أحكامه.

١٢٠ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَقْدَةَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُفْضَلِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَيْسَى بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: السُّفْيَانِيُّ مِنَ الْمَحْتُومِ وَ خُرُوجُهُ فِي رَجَبٍ، وَ مِنْ أَوَّلِ خُرُوجِهِ إِلَى آخِرِهِ خَمْسَةَ عَشَرَ شَهْرًا، سِتَّةَ أَشْهُرٍ يُقَاتِلُ فِيهَا، فَإِذَا مَلَكَ الْكُورَ الْخَمْسَ مَلَكَ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا يَوْمًا (٢).

قال و زعم هشام أن الكور الخمس دمشق و فلسطين و الأردن و حمص و حلب.

١٢١ - وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عِيَامِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ عَنِ مَالِكِ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَرَى ذِكْرُ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ: أَرْجُو أَنْ يَكُونَ عَاجِلًا وَ لَا يَكُونَ سُفْيَانِي فَقَالَ: لَا وَ اللَّهُ إِنَّهُ مِنَ الْمَحْتُومِ الَّذِي لَا بُدَّ مِنْهُ (٣).

١٢٢ - وَقَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بَشَّارٍ عَنِ الْخَلِيلِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: زَامَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لِي يَوْمًا: يَا عَلِيُّ لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضِ خَرَجُوا عَلَى بَنِي الْعَبَّاسِ لَسُقِيَتِ الْأَرْضُ دِمَاءَهُمْ حَتَّى يَخْرُجَ السُّفْيَانِيُّ، قُلْتُ يَا سَيِّدِي أَمْرُهُ مِنَ الْمَحْتُومِ؟ قَالَ: مِنَ الْمَحْتُومِ ثُمَّ أَطْرَقَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَ قَالَ: مُلْكُ بَنِي الْعَبَّاسِ مَكْرُورٌ وَ خَدْعٌ يَذْهَبُ حَتَّى يُقَالَ مَا بَقِيَ مِنْهُ شَيْءٌ ثُمَّ يَتَجَدَّدُ حَتَّى يُقَالَ مَا مَرَّ مِنْهُ شَيْءٌ (٤).

١٢٣ - وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَرَى ذِكْرُ السُّفْيَانِيِّ وَ مَا جَاءَتْ بِهِ الرِّوَايَةُ مِنْ أَنَّ أَمْرَهُ مِنَ الْمَحْتُومِ فَقُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ يَبْدُو لِلَّهِ فِي الْمَحْتُومِ؟ قَالَ: نَعَمْ

ص: ٣٤٩

١- (١) الغيبة: ٢٧٩ ح ٦٦.

٢- (٢) الغيبة: ٣٠٠ ح ١.

٣- (٣) الغيبة: ٣٠١ ح ٤.

٤- (٤) الغيبة: ٣٠٢ ح ٩.



قُلْتُ تَخَافُ أَنْ يَبْدُوَ لِلَّهِ فِي الْقَائِمِ؟ قَالَ: الْقَائِمُ مِنَ الْمِعَادِ وَاللَّهُ لَا يُخْلِفُ الْمِعَادَ (١).

## الفصل العاشر

١٢٤ - وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ الثُّمَالِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ لَنْبَلُونَكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ قَالَ: ذَلِكَ جُوعٌ خَاصٌّ وَجُوعٌ عَامٌّ، فَأَمَّا بِالشَّامِ فَإِنَّهُ عَامٌّ، وَأَمَّا بِالْكُوفَةِ فَخَاصٌّ يَخُصُّ وَلَا يُعْمُ وَلكِنَّهُ يَخُصُّ بِالْكُوفَةِ أَعْيَادَ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَيَهْلِكُهُمُ اللَّهُ بِالْجُوعِ، وَأَمَّا الْخَوْفُ فَإِنَّهُ عَامٌّ بِالشَّامِ وَذَلِكَ الْخَوْفُ إِذَا قَامَ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَمَّا الْجُوعُ فَقَبْلَ قِيَامِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

## الفصل الحادى عشر

١٢٥ - وَقَالَ الْمُفِيدُ فِي الْأَرْشَادِ: قَدْ جَاءَتْ الْأَنْبَاءُ بِبِذْكَرِ عِلْمَاتٍ لِمَازِنِ قِيَامِ الْقَائِمِ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَحَوَادِثَ تَكُونُ أَمَامَ قِيَامِهِ، وَآيَاتٍ وَدَلَالَاتٍ، فَمِنْهَا خُرُوجُ الشُّفِيَانِيِّ وَقَتْلُ الْحَسَنِ بْنِ وَاحْتِلَافِ بَنِي الْعَبَّاسِ فِي الْمُلْكِ وَكُسُوفِ الشَّمْسِ فِي النَّصِيفِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَحُسُوفِ الْقَمَرِ فِي آخِرِهِ عَلَى خِلَافِ الْعَادَاتِ، وَحَسْفُ الْبَيْدَاءِ، وَحَسْفُ الْمَغْرِبِ، وَحَسْفُ الْمَشْرِقِ، وَرُكُودُ الشَّمْسِ مِنْ عِنْدِ الزُّوَالِ إِلَى وَسَطِ أَوْقَاتِ الْعَصِيرِ وَطُلُوعُهَا مِنَ الْمَغْرِبِ، وَقَتْلُ نَفْسٍ زَكِيَّةٍ يَظْهَرُ بِالْكُوفَةِ فِي سَبْعِينَ مِنَ الصَّالِحِينَ وَذَبْحُ رَجُلٍ هَاشِمِيٍّ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَهَدْمُ حَائِطِ مَسْجِدِ الْكُوفَةِ، وَإِقْبَالُ رَايَاتِ سُودٍ مِنْ قَبْلِ خُرَاسَانَ، وَخُرُوجِ الْيَمَانِيِّ وَظُهُورِ الْمَغْرِبِيِّ بِمِصْرَ، وَتَمْلُكِهِ الشَّامِيَّاتِ، وَنُزُولِ التُّرُكِ الْجَزِيرَةِ، وَنُزُولِ الرُّومِ الرَّمْلَةَ، وَطُلُوعِ نَجْمٍ بِالْمَشْرِقِ يُضِيءُ كَمَا يُضِيءُ الْقَمَرُ، ثُمَّ يَنْعَطِفُ حَتَّى يَكَادُ يَلْتَقِي طَرْفَهُ، وَحُمْرُهُ تَظْهَرُ فِي السَّمَاءِ وَتَنْتَشِرُ فِي آفَاقِهَا، وَنَارٌ تَظْهَرُ بِالْمَشْرِقِ طَوَّلًا، وَتَبْقَى فِي الْجَوِّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ، وَخَلْعُ الْعَرَبِ أَعْتَقَهَا، وَتَمْلُكُهَا الْبِلَادَ وَخُرُوجُهَا عَنْ سُلْطَانِ الْعَجَمِ، وَقَتْلُ أَهْلِ مِصْرَ أَمِيرِهِمْ، وَخَرَابُ الشَّامِ وَاحْتِلَافُ ثَلَاثِ رَايَاتٍ فِيهِ، وَدُخُولُ رَايَاتِ قَيْسِ وَالْعَرَبِ إِلَى مِصْرَ، وَرَايَاتِ كِنْدَةَ إِلَى خُرَاسَانَ، وَرُودُ خَيْلٍ مِنْ قَبْلِ الْمَغْرِبِ حَتَّى تُزَيِّطَ بِفَنَاءِ الْحِيرَةِ، وَإِقْبَالُ رَايَاتِ سُودٍ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ نَحْوَهَا، وَبَقُوقُ فِي الْفُرَاتِ حَتَّى يَدْخُلَ الْمَاءُ أَرْقَهُ الْكُوفَةَ، وَخُرُوجُ سِتِّينَ كَذَّابًا كُلُّهُمْ يَدْعِي السُّبُوءَ، وَخُرُوجُ اثْنَيْ عَشَرَ مِنْ آلِ أَبِي طَالِبٍ كُلُّهُمْ يَدْعِي الْإِمَامَةَ لِنَفْسِهِ، وَإِحْرَاقُ رَجُلٍ جَلِيلٍ الْقَدْرِ مِنْ شِيعَةِ بَنِي الْعَبَّاسِ بَيْنَ جُلُولَاءِ وَخَانِقَيْنِ،

ص: ٣٧٠

١- (١) الغيبة: ٣٠٢ ح ١٠.

٢- (٢) تفسير العياشي: ج ١/٦٨ ح ١٢٥.

وَ عَقَسُدُ الْجِسْرِ، مِمَّا يَلِي الْكَرْخَ بِمَدِينَةِ بَغْدَادَ، وَ ارْتِفَاعُ رِيحِ سَوْدَاءَ بِهَا فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، وَ زَلْزَلَةٌ حَتَّى يَنْخَسِفَ كَثِيرٌ مِنْهَا، وَ خَوْفٌ يَشْمَلُ أَهْلَ الْعِرَاقِ وَ مَوْتٌ ذَرِيعٌ فِيهِ، وَ نَقْصٌ مِنَ الْأَنْفُسِ وَ الْأَمْوَالِ وَ النَّمْرَاتِ، وَ جَرَادٌ يَظْهَرُ فِي أَوَانِهِ وَ غَيْرِ أَوَانِهِ حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى الزَّرْعِ، وَ قَلَّةٌ رَيْعٌ مِمَّا يَزْرَعُهُ النَّاسُ، وَ اخْتِلَافٌ صَنِيفَيْنِ مِنَ الْعَجَمِ، وَ سَيْفُكَ دِمْيَاءٍ كَثِيرَةٍ فِيْمَا بَيْنَهُمْ، وَ خُرُوجُ الْعَبِيدِ عَنْ طَاعَةِ سَيَادَاتِهِمْ وَ قَتْلُهُمْ مَوَالِيَهُمْ، وَ مَسِيخٌ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ حَتَّى يَصِدُّوا قِرْدَةً وَ خَنَازِيرَ، وَ غَلَبَةُ الْعَبِيدِ عَلَى بِلَادِ السَّادَاتِ، وَ زَيْدَاءٌ مِنَ السَّمَاءِ يَسْمَعُهُ كُلُّ أَهْلِ الْأَرْضِ كُلُّ أَهْلِ لُغَةٍ بِلُغَتِهِمْ، وَ وَجْهٌ وَ صَدْرٌ يَظْهَرَانِ لِلنَّاسِ فِي عَيْنِ الشَّمْسِ، وَ أَمْوَاتٌ يُنْشَرُونَ مِنَ الْقُبُورِ حَتَّى يَرْجِعُوا إِلَى الدُّنْيَا فَيَتَعَارَفُونَ فِيهَا وَ يَتَرَاوَجُونَ، ثُمَّ يُخْتَمُ ذَلِكَ بِأَرْبَعَةٍ وَ عَشْرِينَ مَطْرَةً تَنْصِلُ فَتَحْيِي بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَ تُعْرَفُ بِرَكَاتِهَا، وَ تَزُولُ بَعْدَ ذَلِكَ كُلِّ عَاهِهِ عَنْ مُعْتَقِدِي الْحَقِّ مِنْ شَيْعَةِ الْمُهَيْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَعْرِفُونَ عِنْدَ ذَلِكَ ظُهُورَهُ بِمَكَّةَ فَيَتَوَجَّهُونَ نَحْوَهُ لِنُصْرَتِهِ كَمَا جَاءَتْ بِذَلِكَ الْأَخْبَارُ وَ مِنْ جُمْلَةِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ مَحْتَوْمَةٌ، وَ مِنْهَا مَشْرُوطَةٌ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكُونُ، وَ إِنَّمَا ذَكَرْنَاهَا عَلَى حَسَبِ مَا ذَكَرَ فِي الْأَصُولِ وَ تَضَمَّنَهَا الْأَثَرُ الْمُنْقُولَ «انْتَهَى».

ثُمَّ رَوَى أَحَادِيثَ كَثِيرَةً تَقَدَّمَتْ مِنْ رِوَايَةِ الشَّيْخِ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ وَ مِنْ رِوَايَةِ التُّعْمَانِيِّ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ وَ غَيْرِهِمَا.

١٢٦ - وَ رَوَى أَيْضًا فِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ قُدَّامَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَسَيِّئَةٌ عَيْدَاقِهِ يَفْسُدُ فِيهِ الثَّمَارُ وَ تَمَرُّ فِي النَّخْلِ فَلَا تَشْكُوا فِي ذَلِكَ (١).

١٢٧ - وَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَسَدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَيِّئَةٌ الْفَتْحِ يَبْتِئِقُ الْفَرَاتُ حَتَّى يَدْخُلَ الْمَاءُ أَرْزَقَهُ الْكُوفَةَ (٢).

١٢٨ - وَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُنْذِرِ الْخُوزِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

سَمِعْتُهُ يَقُولُ: يُرْجَرُ النَّاسُ عِنْدَ قِيَامِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ مَعَاصِيهِمْ بِنَارٍ تَظْهَرُ فِي السَّمَاءِ، وَ حُمْرَةٌ تُجَلُّ السَّمَاءَ، وَ حَسْفٌ بِبَغْدَادَ وَ حَسْفٌ بِمَنَارِهِ الْبُصَيْرَةِ، وَ دِمْيَاءٌ تُسْفِكُ بِهَا وَ خَرَابٌ دُورَهَا وَ فَنَاءٌ يَقَعُ فِي أَهْلِهَا، وَ شُمُولٌ أَهْلِ الْعِرَاقِ خَوْفٌ لَا يَكُونُ لَهُمْ مَعَهُ قَرَارٌ (٣).

وَ قَدْ نَقَلَ مَا ذَكَرْنَاهُ وَ مَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ عَلَى بَنِ عَيْسَى فِي كَشْفِ الْغَمَةِ مِنْ إِرْشَادِ الْمَفِيدِ، وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَتَالِ فِي كِتَابِ رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ جَمِيعَ الْعَلَامَاتِ الْمَذْكُورَةِ فِي إِرْشَادِ الْمَفِيدِ.

ص: ٣٧١

١- (١) الإرشاد: ج ٣٧٧/٢.

٢- (٢) الإرشاد: ج ٣٧٧/٢.

٣- (٣) الإرشاد: ج ٣٧٨/٢.

إبطال الغلو و الرد على الغلاة

أقول: الآيات فى ذلك كثيره جدا كقوله تعالى: لا تَغْلُوا فى دِينِكُمْ وَ لا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الْحَقَّ وَ الآيات الداله على كفر من أشرك بالله، و اتخذ غيره إلهًا، و الداله على ذم اليهود و النصارى على الغلو فى عزير و عيسى و غير ذلك.

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيَّ فى الكافي عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أتى قوم أمير المؤمنين عليه السلام فقالوا: السلام عليك يا ربنا، فاستتابهم فلم يتوبوا، فحفر لهم حفيرة و أوقد فيها نارًا و حفر حفيرة أخرى إلى جانبها و أفصى ما بينهما، فلما لم يتوبوا ألقاهم فى الحفيرة و أوقد فى الحفيرة الأخرى حتى ماتوا (١).

و رواه الشيخ فى التهذيب بإسناده عن علي بن إبراهيم و رواه فى المعجيس و الأخبار عن الحسين بن إبراهيم عن محمد بن وهبان عن محمد بن إبراهيم بن أحمد عن الحسن بن علي الزعفراني عن أحمد بن محمد بن خالد البرقي عن أبيه عن ابن أبي عمير مثله .

٢ - و عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن صالح بن سهل عن كزدين عن رجل عن أبي عبد الله و عن أبي جعفر عليهم السلام قال: إن أمير المؤمنين عليه السلام لما فرغ من أهل البصرة أتاه سبعون رجلاً من الرط فسئلوا عليه و كلموه بلسانهم، فرد عليهم بلسانهم، ثم قال: إني لست كما قُلتُم أنا عبدُ الله مخلوق، فأبوا عليه، و قالوا أنت هو، فقال: لئن لم تنتهوا و ترجعوا عما قُلتُم و تتوبوا إلى الله لما قُلتكم فأبوا أن يرجعوا و يتوبوا فأمر أن تحفر لهم آبار فحفرت، ثم حرق بعضهما إلى بعض ثم قذفهم فيها ثم حمروا رؤوسها ثم ألهمت النار فى بئر منها لئس فيها أحد فدخل الدخان عليهم فيها فماتوا (٢).

ص: ٣٧٢

١- (١) الكافي: ج ٢٥٧/٧ ح ٨.

٢- (٢) الكافي: ج ٢٥٩/٧ ح ٢٣.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ مُرْسَلًا وَرَوَاهُ الْكَشِّيرِيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنِ ابْنِ بُنْدَارَ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ .

أقول: قد تواترت الأخبار بل تجاوزت حد التواتر بأن أمير المؤمنين و الحسين عليهما السلام قتلا بالسيف، و أن النبي صلى الله عليه و آله و سلم و سائر الأئمة عليهم السلام قتلوا بالسلم، و أنهم كانوا يعترفون بالعبودية لله، و أنهم دفنوا تحت التراب، و أنه كانت تعتر بهم الأمراض و الأسقام و الخوف و الحزن و الفرح و السرور و الجوع و الشبع و الرضا و الغضب و غير ذلك مما ينافى قول الغلاة، و لم نستقص تلك الروايات لأن مضمون الباب غير مقصود بالذات، و إنما ذكرناه لوجهين: «أحدهما» أن من اطلع على المعجزات يخشى عليه أن يميل إلى قول الغلاة، لأنه إنما دعاهم إلى الغلو الاطلاع على بعض المعجزات فيتعين ذكر شيء مما يدفع تلك المفسده «و ثانيهما» أن النصوص عليهم وردت لمنع الناس من التفريط و التقصير في الاعتقاد فيهم، فلا بد من النصوص على بطلان الغلو لمنع الناس من الإفراط في ذلك الاعتقاد، فيكون ذلك من متمات النصوص.

٣ - وَ عَنِ عَلِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَيِّدِ الْمَعْمُورِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدِ الْمَعْمُورِ [سَيِّدِ الْمَعْمُورِ] عَنْ مُشَيْمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا حَتَّى يَأْخُذَ عَلَيْهِ ثَلَاثَ خِصَالٍ: الْإِفْرَارَ لَهُ بِالْعُبُودِيَّةِ وَ خَلْعَ الْأَنْدَادِ، وَ أَنَّ اللَّهَ يُقَدِّمُ مَا يَشَاءُ وَ يُؤَخِّرُ مَا يَشَاءُ (١).

٤ - وَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَلَاءَ رَفَعَهُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي الْإِمَامَةِ قَالَ: فَهِيَ فِي وُلْدِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَاصَّةً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، إِذْ لَا نَبِيَّ بَعْدَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٢).

أقول: و هذا متواتر و صريح الآيات تدل عليه و فيه رد على من قال في الأئمة عليهم السلام بالنبوه.

٥ - وَ عَنِ عَلِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّمَا الْوُقُوفُ عَلَيْنَا فِي الْحَلَالِ وَ الْحَرَامِ فَأَمَّا النُّبُوَّةُ فَلَا (٣).

٦ - وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: مَا مَنَرْتُكُمْ وَ بَمَنْ تُشَبِّهُونَ مِمَّنْ مَضَى؟

ص: ٣٧٣

١- (١) الكافي: ج ١/١٤٧ ح ٣.

٢- (٢) الكافي: ج ١/٢٠٠ ح ١.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٢٤٨ ح ٢.

قَالَ: صَاحِبُ مُوسَى وَ ذُو الْقُرَيْنِ كَانَا عَالِمَيْنِ وَ لَمْ يَكُونَا نَبِيَّيْنِ (١).

٧- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ خَتَمَ بِنَبِيِّكُمْ النَّبِيِّينَ فَلَا نَبِيَّ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَ خَتَمَ بِكُتَابِكُمُ الْكُتُبَ فَلَا كِتَابَ بَعْدَهُ أَبَدًا «الْحَدِيثُ» (٢).

٨- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ مُحَدِّثًا، فَقُلْتُ: فَتَقُولُ نَبِيًّا. فَحَرَّكَ يَدَهُ هَكَذَا. ثُمَّ قَالَ: أَوْ كَصَاحِبِ مُوسَى أَوْ كَصَاحِبِ سُلَيْمَانَ أَوْ كَذِي الْقُرَيْنِ، أَمَا مَا بَلَّغَكُمْ أَنَّهُ قَالَ: وَ فِيكُمْ مِثْلُهُ (٣).

٩- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِي طَالِبٍ عَنْ سَدِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ قَوْمًا يَزْعُمُونَ أَنَّكُمْ آلَهُهُ يَتْلُونَ عَلَيْنَا بِذَلِكَ قُرْآنًا وَ هُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهُ وَ فِي الْأَرْضِ إِلَهُ (٤)؟ فَقَالَ: يَا سَدِيرُ سَمِعِي وَ بَصْرِي وَ بَشْرِي وَ لَحْمِي وَ دَمِي وَ شَعْرِي مِنْ هَؤُلَاءِ بَرِيءٌ وَ بَرِيءٌ اللَّهُ مِنْهُمْ، مَا هَؤُلَاءِ عَلَيَّ دِينِي وَ لَا دِينَ آبَائِي وَ لَا يَجْمَعُنِي اللَّهُ وَ إِيَّاهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا- وَ هُوَ سَاخِطٌ عَلَيْهِمْ، قَالَ: قُلْتُ وَ عِنْدَنَا قَوْمٌ يَزْعُمُونَ أَنَّكُمْ رُسُلٌ يَقْرَأُونَ عَلَيْنَا بِذَلِكَ قُرْآنًا يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَ اعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ (٥). فَقَالَ: يَا سَدِيرُ سَمِعِي وَ بَصْرِي وَ شَعْرِي وَ بَشْرِي وَ لَحْمِي وَ دَمِي مِنْ هَؤُلَاءِ بَرِيءٌ، بَرِيءٌ اللَّهُ مِنْهُمْ وَ رَسُولُهُ، مَا هَؤُلَاءِ عَلَيَّ دِينِي وَ لَا عَلَيَّ دِينَ آبَائِي وَ اللَّهُ لَا يَجْمَعُنِي اللَّهُ وَ إِيَّاهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَ هُوَ سَاخِطٌ عَلَيْهِمْ، قَالَ: قُلْتُ: فَمَا أَنْتُمْ؟ قَالَ: نَحْنُ خُزَّانُ عِلْمِ اللَّهِ وَ نَحْنُ تَرَاجِمُهُ وَحِي اللَّهِ، نَحْنُ قَوْمٌ مَعْصُومُونَ أَمَرَ اللَّهُ بِطَاعَتِنَا، وَ نَهَى عَنْ مَعْصِيَتِنَا، نَحْنُ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ عَلَى مَنْ دُونَ السَّمَاءِ وَ فَوْقَ الْأَرْضِ (٦).

١٠- وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحْرِ عَنْ ابْنِ مُشْكَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: الْأَتْمَةُ بِمَنْزِلِهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَّا

ص: ٣٧٤

١- (١) الكافي: ج ٢٦٩/١ ح ٥.

٢- (٢) الكافي: ج ٢٦٩/١ ح ٣.

٣- (٣) الكافي: ج ٢٦٩/١ ح ٤.

٤- (٤) سورة الزخرف: ٨٤.

٥- (٥) سورة المؤمنون: ٥١.

٦- (٦) الكافي: ج ٢٦٩/١ ح ٦.

أَنَّهُمْ لَيَسُوا بَأَنْبِيَاءَ، وَلَا يَحِلُّ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَا يَحِلُّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَّا مَا خَلَا ذَلِكَ فَهُمْ بِمَنْزِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (١).

١١ - وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو الْكُوفِيِّ أَخِي يَحْيَى عَنْ مُرَازِمِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: مَا تَبَّأَ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يُقَرَّ لِلَّهِ بِخَمْسٍ: بِالْبَدَاءِ وَالْمَشِيئَةِ وَالشُّجُودِ وَالْعُبُودِيَّةِ وَالطَّاعَةِ (٢).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي التَّوْحِيدِ عَنِ حَمْزَةَ الْعَلَمَوِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُرَازِمٍ وَ رَوَاهُ الْجَزْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ بِالْإِسْنَادِ .

أقول: قد تواترت الأخبار أن النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام ما كانوا يعلمون الغيب كله، والقرآن صريح بذلك، نعم كانوا يعلمون كثيرا من المغيبات بتعليم الله سبحانه لهم، وكان علمهم يزيد في ليالي القدر والجمعة وغيرها، و كانوا إذا أرادوا أن يعلموا شيئا علموا.

١٢ - وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمُؤَصِّلِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَجُلًا قَامَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَتَى كَانَ رَبُّكَ؟ فَصَالَ لَهُ: تَكَلَّمْتُكَ أُمَّكَ وَمَتَى لَمْ يَكُنْ حَتَّى يُقَالَ مَتَى كَانَ؟ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفَنَبِيٌّ أَنْتَ؟ فَقَالَ لَهُ: وَيَلَكُ إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ مِنْ عِبِيدِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (٣).

وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرِ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: لِأُمَّكَ الْهَبْلُ إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ مِنْ عِبِيدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

١٣ - وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ أَكْلَةَ الْعَبْدِ، وَيَجْلِسُ جَلْسَةَ الْعَبْدِ تَوَاضِعًا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (٤).

١٤ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْحَلَبِيِّ عَنْ بَشِيرِ الْكِنَاسِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَ مُحَمَّدًا عَبْدًا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ نَبِيًّا وَإِنَّ

ص: ٣٧٥

١- (١) الكافي: ج ١/٢٧٠ ح ٧.

٢- (٢) الكافي: ج ١/١٤٨ ح ١٣.

٣- (٣) الكافي: ج ١/٩٠ ح ٥.

٤- (٤) الكافي: ج ١/٢٧٠ ح ١.

عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ عَبْدًا نَاصِحًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَنَصَحَهُ، وَ أَحَبَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَأَحَبَّهُ (١).

١٥ - وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفْضَلِ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَالْقَاسِمُ شَرِيكِي وَ نَجْمُ بْنُ حَطِيمٍ وَ صَالِحُ بْنُ سَهْلٍ بِالْمَدِينَةِ فَتَنَاظَرْنَا فِي الرُّبُوبِيَّةِ قَالَ: فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: مَا تَصْنَعُونَ بِهَذَا نَحْنُ بِالْقُرْبِ مِنْهُ وَ لَيْسَ مِنَّا فِي تَقِيَّتِهِ قَوْمُوا بِنَا إِلَيْهِ، قَالَ: فَقُمْنَا فَوَاللَّهِ مَا بَلَّغْنَا النَّبَابَ إِلَّا وَ قَدْ خَرَجَ إِلَيْنَا بِلَا حِذَاءٍ وَ لَا رِدَاءٍ قَدْ قَامَ كُلُّ شَعْرَةٍ مِنْ رَأْسِهِ مِنْهُ وَ هُوَ يَقُولُ: لَا يَا مُفْضَلُ وَ يَا قَاسِمُ وَ يَا نَجْمُ، لَا لَبَّ عَبْدًا مُكْرَمُونَ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَ هُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ (٢).

١٦ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ مُغْضَبٌ فَقَالَ: إِنِّي خَرَجْتُ آتِفًا فِي حَاجَةٍ فَتَعَرَّضَ لِي بَعْضُ سُودَانَ الْمَدِينَةِ فَهَتَفَ بِي لَبِّيكَ يَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ لَبِّيكَ، فَرَجَعْتُ عَوْدِي عَلَى يَدَيَّ إِلَى مَنْزِلِي خَائِفًا دَعِرًا مِمَّا قَالَ حَتَّى سَجَدْتُ فِي مَسْجِدِي لِرَبِّي، وَ عَفَرْتُ لَهُ وَجْهِي، وَ ذَلَّلْتُ لَهُ نَفْسِي وَ بَرَّئْتُ إِلَيْهِ مِمَّا هَتَفَ بِي، وَ لَوْ أَنَّ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ عَدَا مَا قَالَ اللَّهُ فِيهِ إِذَا لَصِمَ صَمَمًا لَا يَسْمَعُ بَعْدَهُ أَبَدًا وَ عَمَى عَمَى لَا يُبْصِرُ بَعْدَهُ أَبَدًا وَ حَرَسَ حَرَسًا لَا يَتَكَلَّمُ بَعْدَهُ أَبَدًا ثُمَّ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ أَبَا الْخَطَّابِ وَ قَتَلَهُ بِالْحَدِيدِ (٣).

١٧ - وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ: سَأَلَ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ فَقَالَ لَهُ: أَ تَعْلَمُونَ الْغَيْبَ؟ فَقَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يُبْسِطُ لَنَا الْعِلْمَ فَتَعْلَمُ وَ يُقْبِضُ عَنَّا فَلَا نَعْلَمُ «الْحَدِيثُ» (٤).

١٨ - وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ سَيْدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ وَ هُوَ مُغْضَبٌ: يَا عَجَبًا لِأَقْوَامٍ يَزْعُمُونَ أَنَّا نَعْلَمُ الْغَيْبَ، وَ اللَّهُ لَعَدُ هَمَمْتُ بِضَرْبِ جَارِيَّتِي فَلَانَهُ فَهَرَبْتُ مِنِّي، فَمَا عَلِمْتُ فِي أَيِّ بُيُوتِ الدَّارِ هِيَ! (٥).

ص: ٣٧٦

١- (١) الكافي: ج ١٤٦/٨ ح ١٢٣.

٢- (٢) الكافي: ج ٢٣٢/٨ ح ٢٠٣.

٣- (٣) الكافي: ج ٢٢٦/٨ ح ٢٨٦.

٤- (٤) الكافي: ج ٢٥٦/١ ح ١.

٥- (٥) الكافي: ج ٢٥٧/١ ح ٣.

وَرَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ مِثْلَهُ .

١٩ - وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنِ مُصَيْدِقِ بْنِ صَيْدَقَةَ عَنِ عَمَّارِ السَّائِبِطِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْإِمَامِ يَعْلَمُ الْغَيْبَ؟ قَالَ: لَا وَ لَكِنْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْلَمَ الشَّيْءَ أَعْلَمَهُ اللَّهُ ذَلِكَ (١).

٢٠ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَوْهَرِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنِ أَبِي إِبرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

قَالَ: قَالَ لِي: إِنِّي لَمَوْعُوكُ مُنْذُ سَبْعَةِ أَشْهُرٍ، وَ لَقَدْ وُعِكَ ابْنِي اثْنِي عَشَرَ شَهْرًا وَ هِيَ تَضَاعَفُ عَلَيْنَا «الْحَدِيثَ» (٢).

## الفصل الأول

٢١ - وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا نَصِيبَ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ، النَّاصِبُ لِأَهْلِ بَيْتِي حَرْبًا، وَ غَالٍ فِي الدِّينِ مَارِقٌ مِنْهُ (٣).

## الفصل الثاني

٢٢ - وَ فِي كِتَابِ عُيُونِ الْأَخْبَارِ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْفَامِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنِ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ عَنِ عَلِيٍّ بْنِ مَعْبُدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّمَا وَضَعَ الْأَخْبَارَ عَنَّا فِي التَّشْبِيهِ وَ الْجَبْرِ الْعُلَاهُ الَّذِينَ صَغُرُوا عَظْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَمَنْ أَحْبَبَهُمْ فَقَدْ أَبْغَضَنَا وَ مَنْ أَبْغَضَهُمْ فَقَدْ أَحْبَبَنَا، وَ مَنْ وَالَاهُمْ فَقَدْ عَادَانَا وَ مَنْ عَادَاهُمْ فَقَدْ وَالَانَا، وَ مَنْ وَصَلَهُمْ فَقَدْ قَطَعْنَا وَ مَنْ قَطَعَهُمْ فَقَدْ وَصَلْنَا، وَ مَنْ جَفَاهُمْ فَقَدْ بَرَّانَا وَ مَنْ بَرَّاهُمْ فَقَدْ جَفَانَا، وَ مَنْ أَكْرَمَهُمْ فَقَدْ أَهَانَنَا وَ مَنْ أَهَانَهُمْ فَقَدْ أَكْرَمَنَا، وَ مَنْ قَبَلَهُمْ فَقَدْ رَدَّانَا وَ مَنْ رَدَّهُمْ فَقَدْ قَبَلْنَا، وَ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهِمْ فَقَدْ أَسَاءَ إِلَيْنَا وَ مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهِمْ فَقَدْ أَحْسَنَ إِلَيْنَا وَ مَنْ صَدَّقَهُمْ فَقَدْ كَذَّبْنَا وَ مَنْ كَذَّبَهُمْ فَقَدْ صَدَّقْنَا، وَ مَنْ أَعْطَاهُمْ فَقَدْ حَرَمْنَا وَ مَنْ حَرَمَهُمْ فَقَدْ أَعْطَانَا، يَا ابْنَ خَالِدٍ مَنْ كَانَ مِنْ شِيعَتِنَا فَلَا يَتَّخِذَنَّ مِنْهُمْ وَلِيًّا وَ لَا نَصِيرًا (٤). وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ .

ص: ٣٧٧

١- (١) الكافي: ج ٢٥٧/١ ح ٤.

٢- (٢) الكافي: ج ١٠٩/٨ ح ٨٧.

٣- (٣) من لا يحضره الفقيه: ج ٤٠٨/٣ ح ٤٤٢٥.

٤- (٤) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ١٣١/٢ ح ٤٥.



٢٣ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَالِكِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مَحْمُودٍ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا ابْنَ أَبِي مَحْمُودٍ إِنَّ مُخَالَفِينَ وَضَعُوا أَخْبَاراً فِي فُضَائِلِنَا وَجَعَلُوهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ أَحَدُهَا الْغُلُوبُ وَثَانِيهَا التَّقْصِيرُ فِي أَمْرِنَا وَثَالِثُهَا التَّضْيِيرُ بِمَثَالِبِ أَعْدَائِنَا، فَإِذَا سَمِعَ النَّاسُ الْغُلُوبَ فِينَا كَفَرُوا شَيْعَتَنَا وَنَسَبُوا هُؤُلَاءَ إِلَى الْقَوْلِ بِرُبُوبِيَّتِنَا، وَإِذَا سَمِعُوا التَّقْصِيرَ اعْتَقَدُوهُ فِينَا وَإِذَا سَمِعُوا مَثَالِبَ أَعْدَائِنَا بِأَسْمَائِنَا ثَلَبُونَا بِأَسْمَائِنَا وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ (١) يَا ابْنَ أَبِي مَحْمُودٍ إِذَا أَخَذَ النَّاسُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَالْزِمْ طَرِيقَتَنَا، فَإِنَّهُ مَنْ لَزِمَنَا لَزِمْنَاهُ وَمَنْ فَارَقَنَا فَارَقَنَا (٢).

٢٤ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلَمِ الْجَعَابِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الرَّازِيِّ عَنِ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: فِيكَ مَثَلٌ مِنْ عِيسَى أَحَبَّهُ النَّصَارَى حَتَّى كَفَرُوا فِي حُبِّهِ، وَابْغَضَهُ الْيَهُودُ حَتَّى كَفَرُوا فِي بُغْضِهِ (٣).

٢٥ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمِ الْقُرَشِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ الْمَأْمُونَ سَأَلَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ بَلِّغْنِي أَنَّ قَوْمًا يَغْلُونَ فِيكُمْ وَيَتَجَاوَزُونَ فِيكُمْ الْحَدَّ فَقَالَ الرُّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: حَدَّثَنِي أَبِي مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِيهِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا تَرْفَعُونِي فَوْقَ حَقِّي فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اتَّخَذَنِي عَبْدًا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَنِي نَبِيًّا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مَا كَانَ لِيَشِيرَ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولُ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّائِيِّنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ. وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (٤).

وَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَهْلِكُ فِي اثْنَانِ وَلَا ذَنْبَ لِي: مُحِبُّ مَفْرُطٍ وَمُبْغِضُ مَفْرُطٍ وَإِنَّا لَنَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِمَّنْ يَغْلُو فِينَا فَيَرْفَعُنَا فَوْقَ حَدِّنَا، كِبْرَاءَهُ عِيسَى بْنُ

ص: ٣٧٨

١- (١) سورة الأنعام: ١٠٨.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢٧١/٢ ح ٦٣.

٣- (٣) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٦٨/١.

٤- (٤) سورة آل عمران: ٧٩.

مَرْيَمَ مِنَ النَّصِيَارَى قَالَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَ أُمَّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَ لَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَ رَبَّكُمْ وَ كُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَ أَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ (١).

وَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَ لَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ (٢) وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَ أُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ (٣) وَ مَعْنَاهُ كَانَا يَتَعَوَّطَانِ فَمَنْ ادَّعَى لِلنَّبِيِّاءِ رُبُوبِيَّةً أَوْ ادَّعَى لِلنَّبِيِّاءِ رُبُوبِيَّةً أَوْ تَبَوَّاهُ أَوْ لَغَيْرِ الْإِمَامِ إِمَامَةً فَنَحْنُ مِنْهُ بَرَاءٌ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ (٤).

٢٦ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدِ الصَّيْرَفِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ قَالَ بِالنَّاسِخِ فَهُوَ كَافِرٌ، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

لَعَنَ اللَّهُ الْغُلَاةَ إِلَّا كَانُوا يَهُودًا إِلَّا كَانُوا نَصَارَى، إِلَّا كَانُوا مَجُوسًا، إِلَّا كَانُوا قَدَرِيَّةً، إِلَّا كَانُوا مُرَجِّئَةً إِلَّا كَانُوا حَزْوَرِيَّةً، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا تَقَاعِدُوهُمْ وَ لَا تُصَادِقُوهُمْ وَ ابْرَأُوا مِنْهُمْ بَرِئَ اللَّهُ مِنْهُمْ (٥).

٢٧ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَاسِرِ الْخَادِمِ قَالَ: قُلْتُ لِلرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا تَقُولُ فِي التَّفْوِيضِ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فَوَضَّ إِلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ أَمْرَ دِينِهِ فَقَالَ: مَا آتَاكُمْ الرُّسُولُ فَخُذُوهُ وَ مَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا فَأَمَّا الْخَلْقُ وَ الرِّزْقُ فَلَا، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ: اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَ يَقُولُ: اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَمْ مِنْ شَيْءٍ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ (٦).

ص: ٣٧٩

١- (١) سورة المائدة: ١١٦.

٢- (٢) سورة النساء: ١٧٢.

٣- (٣) سورة المائدة: ٧٤.

٤- (٤) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢١٦/١ ح ١.

٥- (٥) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢١٨/١ ح ٢.

٦- (٦) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢١٩/١ ح ٣.

أقول: التفويض بالمعنى الثانى نوع من الغلو و هو ظاهر.

٢٨ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُظَفَّرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْقَزْوِينِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَمَزَةَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَهْلِ الْقُمِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْغَلَاةِ وَالْمَفْوضِ؟ فَقَالَ: الْغَلَاةُ كُفَّارٌ وَالْمَفْوضُ مُشْرِكُونَ مَنْ جَالَسَهُمْ أَوْ خَالَطَهُمْ أَوْ وَاكَلَهُمْ أَوْ شَارَبَهُمْ أَوْ وَاصَلَهُمْ أَوْ زَوَّجَهُمْ أَوْ تَزَوَّجَ مِنْهُمْ، أَوْ ائْتَمَّهُمْ عَلَى أَمَانِهِ، أَوْ صَدَّقَ حَدِيثَهُمْ أَوْ أَعَانَهُمْ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ خَرَجَ مِنْ وِلَايَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَوِلَايَةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَوِلَايَتِنَا أَهْلِ الْبَيْتِ (١).

٢٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ قَوْمٍ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ لَمْ يُقْتَلْ وَأَنَّهُ أُلْقِيَ شِبْهُهُ عَلَى حَنْظَلَةَ بْنِ سَعْدِ الشَّامِيِّ، وَأَنَّهُ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ كَمَا رَفَعَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ وَيَحْتَجُّونَ بِهَيْدِهِ الْمَآيَةِ: وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا فَقَالَ: كَذَبُوا عَلَيْهِمْ غَضَبَ اللَّهِ وَ لَعْنَتَهُ وَ كَفَرُوا بِتَكْذِيبِهِمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي إِخْبَارِهِ بِأَنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَيُقْتَلُ، وَاللَّهُ لَقَدْ قَتَلَ الْحُسَيْنَ وَ قَتَلَ مَنْ كَانَ خَيْرًا مِنَ الْحُسَيْنِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَمَقْتُولٌ بِاللَّسَمِ بِأَعْتِبَالِ مَنْ يَعْتَابِلُنِي، أَعْرِفُ ذَلِكَ بِعَهْدٍ مَعْهُودٍ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَهُ بِهِ جَبْرِئِيلُ عَنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَزَّ وَجَلَّ وَ أَمَّا قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا فَإِنَّهُ يَقُولُ: وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِكَافِرٍ (لِلْكَافِرِينَ خ ل) عَلَى الْمُؤْمِنِ (الْمُؤْمِنِينَ خ ل) حُجَّةً وَ لَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ كُفَّارٍ قَتَلُوا النَّبِيَّ بَعِيرِ الْحَقِّ، وَمَعَ قَتْلِهِمْ إِيَّاهُمْ لَمْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ سَبِيلًا مِنْ طَرِيقِ الْحُجَّةِ (٢).

### الفصل الثالث

٣٠ - وَفِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ وَ إِتْمَامِ النُّعْمَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالْقَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوْحٍ عَنْ صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ وَ قَدْ سُئِلَ عَنْ قَتْلِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يُسَلِّطَ اللَّهُ

ص: ٣٨٠

١- (١) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢١٩/١ ح ٤.

٢- (٢) عيون أخبار الرضا (عليه السلام): ج ٢١٩/١ ح ٥.

عَدُوَّهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَخَاطِبُ الْمُؤْمِنِينَ بِمُشَاهِدَةِ الْعِيَانِ إِلَىٰ أَنْ قَالَ: كَانَ مِنْ تَقْدِيرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ لُطْفِهِ بِعِبَادِهِ وَ حِكْمَتِهِ أَنْ جَعَلَ أَنْبِيَاءَهُ مَعَ هَذِهِ الْقُدْرَةِ وَ الْمُعْجَزَاتِ فِي حَالِهِ غَالِبِينَ وَ فِي أُخْرَىٰ مَغْلُوبِينَ، وَ فِي حَالِ قَاهِرِينَ وَ فِي حَالِ مَقْهُورِينَ وَ لَوْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِمْ غَالِبِينَ قَاهِرِينَ وَ لَمْ يَتَّكِلْ عَلَيْهِمْ وَ لَمْ يَمْتَحِنُهُمْ لِاتِّخَاذِهِمُ النَّاسِ آلِهَةً مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَ لَمَّا عُرِفَ فَضْلُ صَبْرِهِمْ عَلَىٰ الْبَلَاءِ وَ الْمِحْنِ وَ الْإِخْتِبَارِ، وَ لَكِنَّهُ جَعَلَ أَحْوَالَهُمْ فِي ذَلِكَ كَأَحْوَالِ غَيْرِهِمْ لِيَكُونُوا فِي حَالِ الْمِحْنَةِ وَ الْبَلَاةِ صَابِرِينَ وَ فِي حَالِ الْغِيَابِ وَ الظُّهُورِ عَلَىٰ الْأَعْدَاءِ شَاكِرِينَ، وَ يَكُونُوا فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِمْ مُتَوَاضِعِينَ غَيْرِ شَامِحِينَ وَ لَا مُتَجَبِّرِينَ، وَ لِيَعْلَمَ الْعِبَادُ أَنَّ لَهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ إِلَهًا هُوَ خَالِقُهُمْ وَ مُدَبِّرُهُمْ فَيَعْبُدُوهُ وَ يُطِيعُوا رُسُلَهُ، وَ تَكُونَ حُجَّةُ اللَّهِ ثَابِتَةً عَلَىٰ مَنْ تَجَاوَزَ الْحَدَّ فِيهِمْ، وَ ادَّعَىٰ لَهُمُ الرُّبُوبِيَّةَ، أَوْ عَانَدَ أَوْ خَالَفَ وَ عَصَىٰ وَ جَحَدَ مَا آتَتْ بِهِ الرُّسُلُ وَ الْأَنْبِيَاءُ لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَ يُحْيَىٰ مَنْ حَيَّىٰ عَنْ بَيِّنَةٍ (١).

وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ بِهَذَا السَّنَدِ. وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهِ. وَ رَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ ابْنِ بَابُوَيْهِ بِالسَّنَادِ .

#### الفصل الرابع

٣١ - وَ رَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ يَابُوَيْهِ فِي كِتَابِ الْأُمَالِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَتَيْبَةَ عَنْ حَمِيدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ نُوحِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ صَالِحٍ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا عَلْقَمَةُ مَا أَعْجَبَ أَقَاوِيلَ النَّاسِ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ! كَمْ بَيْنَ مَنْ يَقُولُ إِنَّهُ رَبٌّ مَعْبُودٌ وَ بَيْنَ مَنْ يَقُولُ إِنَّهُ عَبْدٌ عِبَادٌ لِلْمَعْبُودِ! وَ لَقَدْ كَانَ قَوْلُ مَنْ يَنْسُبُهُ إِلَىٰ الْعِصْيَانِ أَهْوَنَ عَلَيْهِ مِنْ قَوْلِ مَنْ يَنْسُبُهُ إِلَىٰ الرُّبُوبِيَّةِ (٢).

٣٢ - وَ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي النُّصُوصِ عَلَىٰ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَهْلِكُ فِيهِ يَعْنِي فِي عَلِيٍّ اثْنَانِ وَ لَا ذَنْبَ لَهُ: مُحِبُّ غَالٍ وَ مُقْصِرٌ (قَالَ ظ) (٣).

٣٣ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَىٰ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَامِرِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ التُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي

ص: ٣٨١

١- (١) إكمال الدين: ٥٠٨ ح ٣٧. و فيه في نسخه ثانيه: إن الله لا يخاطب الناس بدل: المؤمنين.

٢- (٢) الأمالى: ١٦٣ ح ٣/١٦٣.

٣- (٣) الأمالى: ٢٦٤ ح ٣/٢٨٢.

جَعْفَرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ لِي: يَا أَبَا حَمْرَةَ لَا تَضَعْ عَلَيَّ دُونَ مَا وَضَعَهُ اللَّهُ، وَلَا تَرْفَعْ عَلَيَّ فَوْقَ مَا رَفَعَهُ اللَّهُ، كَفَى بِعَلِيِّ أَنْ يُقَاتِلَ أَهْلَ الْكُرْهِ وَ أَنْ يُرَوِّجَ أَهْلَ الْجَنَّةِ (١).

#### الفصل الخامس

٣٤ - وَ رَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ يَابُوَيْهٍ فِي كِتَابِ الْخِصَالِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْقَرْوِينِيُّ عَنِ الْمُظَفَّرِ بْنِ أَحْمَدَ وَ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرِ الْبُعْدَادِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ الْكُوفِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيِّدِ الْمَعِينِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَدْنَى مَا يَخْرُجُ بِهِ الرَّجُلُ مِنَ الْإِيمَانِ أَنْ يَجْلِسَ إِلَى غَالٍ فَيَسْمَعُ إِلَى حَدِيثِهِ وَ يُصَدِّقَهُ عَلَى قَوْلِهِ، إِنَّ أَبِي حَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَالَ: صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا نَصِيبَ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ: الْغَلَاةُ وَ الْقَدْرِيَّةُ (٢).

٣٥ - وَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ وَ (عَنْ خ ل) مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ كَلِمَةً قَالَ: إِيَّاكُمْ وَ الْغُلُوَّ فِينَا، قُولُوا إِنَّا عبيدُ مَرْبُوبُونَ، وَ قُولُوا فِي فَضْلِنَا مَا شِئْتُمْ (٣).

#### الفصل السادس

٣٦ - وَ رَوَى الصَّدُوقُ ابْنَ يَابُوَيْهٍ فِي كِتَابِ ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مُسَيَّرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَرَوْنَ أَنِّي نَبِيٌّ، وَ اللَّهُ مَا أَنَا كَذَلِكَ وَ لَكِنْ لِي قَرَابَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ وِلَادَةٌ (٤).

#### الفصل السابع

٣٧ - وَ رَوَى ابْنُ بَابُوَيْهٍ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَيِّدِ الْمَعِينِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ نَبِيًّا حَتَّى يَأْخُذَ عَلَيْهِ ثَلَاثَ خِصَالٍ: الْإِفْرَارَ بِالْعُبُودِيَّةِ، وَ خَلْعَ الْأَنْدَادِ، وَ أَنَّ اللَّهَ يُقَدِّمُ مَا يَشَاءُ وَ يُؤَخِّرُ مَا يَشَاءُ (٥).

ص: ٣٨٢

١- (١) الأملی: ٢٨٤/ح ٤/٣١٣.

٢- (٢) الخصال: ٧٢/ح ١٠٩.

٣- (٣) الخصال: ٦١٤/ح ١٠.

٤- (٤) ثواب الأعمال: ٢٠٥.

٥- (٥) التوحيد: ٣٣٣/ح ٣.

٣٨ - وَ رَوَى ابْنُ بَابُوَيْهٍ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُرْمَكِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْخَزَّازِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَأَيِّ عِلَّةٍ جَعَلَ اللَّهُ الْأَرْوَاحَ فِي الْأَبْدَانِ بَعْدَ كَوْنِهَا فِي مَلَكُوتِهِ الْأَعْلَى فِي أَرْفَعٍ مَحَلٍّ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلِمَ أَنَّ الْأَرْوَاحَ فِي شَرْفِهَا وَعُلُوِّهَا مَتَى مَا تَرَكْتَ عَلَى حَالِهَا نَزَعَ أَكْثَرَهَا إِلَى دَعْوَى الرُّبُوبِيَّةِ دُونَهُ عَزَّ وَجَلَّ فَجَعَلَهَا بِقُدْرَتِهِ فِي الْأَبْدَانِ الَّتِي قَدَّرَهَا فِي ابْتِدَاءِ الْخَلْقِ، نَظْرًا لَهَا وَرَحْمَةً وَأُخْوَجَ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ إِلَى أَنْ قَالَ: وَبَعَثَ إِلَيْهِمْ رَسُولَهُ وَاتَّخَذَ عَلَيْهِمْ حُجَجَهُ مُبَشِّرِينَ وَنَذِيرِينَ يَأْمُرُونَ بِتَعَاطِي الْعِبَادِيَّةِ وَالتَّوَاضِعِ لِمَعْبُودِهِمْ بِالنُّوَاعِ الَّتِي تَعَبَّدُوهُمْ بِهَا، وَنَصَبَ لَهُمْ عُقُوبَاتٍ فِي الْعَاجِلِ وَعُقُوبَاتٍ فِي الْآجِلِ إِلَى أَنْ قَالَ: فَيُعْلَمُ بِذَلِكَ أَنَّهُمْ مَرْبُوبُونَ وَعِبَادٌ مَخْلُوقُونَ «الْحَدِيث».

وَقَالَ فِي آخِرِهِ: إِنَّكَ لَا تَرَى فِيهِمْ إِلَّا مُجِبًا لِلْعُلُوِّ عَلَى غَيْرِهِ، حَتَّى إِنْ مِنْهُمْ لَمَنْ نَزَعَ إِلَى دَعْوَى الرُّبُوبِيَّةِ، وَ مِنْهُمْ مَنْ قَدَّ نَزَعَ إِلَى دَعْوَى النُّبُوَّةِ بِغَيْرِ حَقِّهَا وَ مِنْهُمْ مَنْ نَزَعَ إِلَى دَعْوَى الْإِمَامَةِ بِغَيْرِ حَقِّهَا، وَ ذَلِكَ مَعَ مَا يَرُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مِنَ النِّقْصِ وَالْعُجْزِ وَالضَّعْفِ وَالْمَهَانَةِ وَالْحَاجَةِ وَالْفَقْرِ وَالْأَلَامِ وَالْمَوْتِ (١).

٣٩ - وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَشَّارِ الْقُرَظِينِيِّ عَنِ الْمُظْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الْقُرَظِينِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْكُوفِيِّ الْأَسَدِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادِ الْكُوفِيِّ الْأَدَمِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَزَّازِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي ذِكْرِ قَتْلِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَشُومِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ قَالَ: يَا ابْنَ عَمٍّ وَإِنَّ ذَلِكَ أَقْلٌ ضَرَّرَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ مِمَّا وَصَفَهُ قَوْمٌ انْتَحَلُوا مَوَدَّتَنَا وَزَعَمُوا أَنَّهُمْ يَدِينُونَ بِمُؤَالَاتِنَا وَيَقُولُونَ بِإِمَامَتِنَا زَعَمُوا أَنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يُقْتَلْ وَأَنَّهُ شُبِّهَ عَلَى النَّاسِ أَمْرُهُ كَعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ فَلَا لَائِمَةَ إِذَا عَلَى بَنِي أُمَّيَّةَ، وَلَا عَتَبَ عَلَى زَعَمِهِمْ، يَا ابْنَ عَمٍّ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يُقْتَلْ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَكَذَّبَ مَنْ بَعْدَهُ مِنَ الْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي إِنْجَابِهِمْ بِقَتْلِهِ، وَمَنْ كَذَّبَهُمْ فَهُوَ كَافِرٌ وَدُمُهُ مُبَاحٌ لِكُلِّ مَنْ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْهُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ: فَقُلْتُ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَمَا تَقُولُ فِي قَوْمٍ مِنْ شِيعَتِكَ يَقُولُونَ بِهِ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا هُوَ لِأَيِّ مِنْ شِيعَتِي وَإِنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ

إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَعَنَ اللَّهُ الْغُلَاةَ وَالْمَفْؤُصَةَ، فَإِنَّهُمْ صَيَّرُوا عَظْمَهُ اللَّهُ وَكَفَرُوا بِهِ وَأَشْرَكُوا وَضَلُّوا وَأَضَلُّوا فِرَارًا مِنْ إِقَامَةِ الْفَرَائِضِ وَآدَاءِ الْحُقُوقِ (١).

## الفصل التاسع

٤٠- وَقَالَ الصَّدُوقُ ابْنُ بَابُوئِيهِ فِي كِتَابِ الْإِعْتِقَادَاتِ: اعْتِقَادُنَا فِي الْغُلَاةِ وَالْمَفْؤُصَةِ أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ جَلَّ اسْمُهُ، وَأَنَّهُمْ شَرُّ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ وَالتَّوَدْرِيَّةِ وَالْحَرُورِيِّهِ وَمِنْ جَمِيعِ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْمَاهُوءِ الْمُضْتَلِّهِ، وَأَنَّهُ مِمَّا صَيَّرَ اللَّهُ جِلَّ جَلَالُهُ تَصْيِيرًا غَيْرَهُمْ شَيْءٌ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُبَشِّرَ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ. وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (٢) وَقَالَ تَعَالَى: لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ (٣).

وَاعْتِقَادُنَا فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَمٌّ فِي عَزْوِهِ خَيْرٌ فَمَا زَالَتْ هَذِهِ الْأَكْلَةُ تُعَاوِدُهُ حَتَّى قَطَعَتْ أَبْهَرَهُ فَمَاتَ مِنْهَا، وَآمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَتَلَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ لَعَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَدُفِنَ بِالْغُرِيِّ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَيَّمَتْهُ امْرَأَتُهُ جَعْدَةً بِنْتُ الْأَشْعَثِ الْكِنْدِيِّ لَعَنَهُمَا اللَّهُ فَمَاتَ مِنْ ذَلِكَ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَتَلَ بِكَرْبَلَاءَ وَقَاتَلَهُ سِنَانُ بْنُ أَنَسِ النَّخَعِيِّ لَعَنَهُ اللَّهُ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَيَّمَهُ الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ لَعَنَهُ اللَّهُ وَالصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَيَّمَهُ أَبُو جَعْفَرٍ الْمَنْصُورُ الدَّوَانِيقِيُّ لَعَنَهُ اللَّهُ فَقَتَلَهُ، وَمُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَيَّمَهُ هَارُونُ لَعَنَهُ اللَّهُ فَقَتَلَهُ، وَالرِّضَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَتَلَهُ الْمَيَامُونُ لَعَنَهُ اللَّهُ، وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَتَلَهُ الْمُعْتَصِمُ بِالسَّمِّ لَعَنَهُ اللَّهُ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَتَلَهُ الْمُتَوَكِّلُ بِالسَّمِّ لَعَنَهُ اللَّهُ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَشْكَرِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَتَلَهُ الْمُعْتَمِدُ بِالسَّمِّ لَعَنَهُ اللَّهُ.

وَاعْتِقَادُنَا أَنَّ ذَلِكَ جَزَى عَلَيْهِمْ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَأَنَّهُ مَا شُبَّهَ لِلنَّاسِ بِأَمْرِهِمْ كَمَا يَزَعُمُهُ مَنْ يَتَجَاوَزُ فِيهِمْ مِنَ النَّاسِ بَلْ شَاهَدُوا قَتْلَهُمْ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَالصَّحَّةِ، لَا عَلَى الْحُسَيْنِ بْنِ وَالْخَيْلُولَةِ، وَلَا عَلَى الشَّكِّ وَالتُّهْمَةِ فَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُمْ شُبُّهُوا أَوْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ فَلَيْسَ مِنْ دِينِنَا عَلَى شَيْءٍ وَنَحْنُ مِنْهُ بَرَاءٌ، وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ وَالْأَئِمَّةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّهُمْ مَقْتُولُونَ فَمَنْ قَالَ إِنَّهُمْ لَمْ يُقْتَلُوا فَقَدْ كَذَّبَهُمْ وَمَنْ كَذَّبَهُمْ فَقَدْ كَذَّبَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَفَرَ

ص: ٣٨٤

١- (١) علل الشرائع: ج ٢٢٧/١ ح ١.

٢- (٢) سورة آل عمران: ٨٠.

٣- (٣) سورة المائدة: ٧٧.

بِهِ وَخَرَجَ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَ مَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَ هُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ، وَ كَانَ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُبْرَأُ إِلَيْكَ مِنَ الْحَوْلِ وَ الْقُوَّةِ فَلَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أُبْرَأُ إِلَيْكَ مِنَ الَّذِينَ أَدْعُوا مَا لَيْسَ لَنَا بِحَقٍّ، اللَّهُمَّ إِنِّي أُبْرَأُ إِلَيْكَ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا فِيْنَا مَا لَمْ نَقُلْهُ فِي أَنْفُسِنَا، اللَّهُمَّ لَكَ الْخَلْقُ وَ الْأَمْرُ وَ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَ إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ خَالِقُنَا وَ خَالِقُ آبَائِنَا الْأَوْلِيْنَ وَ آبَائِنَا الْآخِرِينَ، اللَّهُمَّ لَا تَلِيقَ الرُّبُوبِيَّةُ إِلَّا لَكَ وَ لَا تَصِلُحُ الْإِلَهِيَّةُ إِلَّا لَكَ فَالْعَنِ النَّصَارَى الَّذِينَ صَغَرُوا عَظَمَتَكَ وَ الْعَنِ الْمُضَاهِيْنَ لِقَوْلِهِمْ مِنْ بَرِيَّتِكَ، اللَّهُمَّ إِنَّا عبيدُكَ وَ أبنَاءُ عبيدِكَ لَا نَمْلِكُ لِأَنْفُسِنَا ضَرًّا وَ لَا نَفْعًا وَ لَا مَوْتًا وَ لَا حَيَاةً وَ لَا نُشُورًا، اللَّهُمَّ مَنْ زَعَمَ أَنَّنَا أَرْبَابٌ فَحَنُّنْ إِلَيْكَ مِنْهُ بَرَاءً كِبْرَاءَهُ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ مِنَ النَّصَارَى، اللَّهُمَّ إِنَّا لَمْ نَدْعِهِمْ إِلَى مَا يَزْعُمُونَ فَلَا تُؤَاخِذْنَا بِمَا يَقُولُونَ وَ اغْفِرْ لَنَا مَا يَزْعُمُونَ، رَبِّ لَا تَذِرْ عَلَيَّ الْأَرْضَ مِنَ الْكَافِرِينَ دِيَارًا إِنَّكَ إِنْ تَذَرَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَ لَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا» (١).

٤١ - وَ رَوَى عَنْ زُرَّارَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لِلصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ رَجُلًا مِنْ وُلْدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَبَّأٍ يَقُولُ بِالتَّفْوِيضِ قَالَ: وَ مَا التَّفْوِيضُ؟ قُلْتُ: يَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ خَلَقَ مُحَمَّدًا وَ عَلِيًّا ثُمَّ فَوَّضَ الْأَمْرَ إِلَيْهِمَا فَخَلَقْنَا وَ رَزَقَا وَ أَحْيَيْنَا وَ أَمَاتَنَا، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ إِذَا رَجَعْتَ إِلَيْهِ فَافْرَأْ عَلَيْهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي سُورَةِ الرَّعْدِ: أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقَ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَ هُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ (٢) فَانصِرْفِي إِلَى الرَّجُلِ فَأَخْبِرِيهِ بِمَا قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَأَنَّمَا أَلْقَمْتُهُ حَجْرًا وَ قَالَ كَأَنَّمَا خَرِسَ (٣).

## الفصل العاشر

٤٢ - وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَوْلَوَيْهِ وَ أَبِي عَلِبِ الزُّرَّارِيِّ وَ غَيْرِهِمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ الْعُمَرِيَّ (ره) أَنْ يُوَصِّلَ لِي كِتَابًا قَدْ سَأَلْتُ فِيهِ عَنْ مَسَائِلَ أَشْكَلْتُ عَلَيْ، فَوَرَدَ التَّوَقُّعُ بِخَطِّ مَوْلَانَا صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَّا مَا سَأَلْتُ عَنْهُ أَرْشَدَكَ اللَّهُ وَ تَبَنَّاكَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: وَ أَمَّا قَوْلُ:

ص: ٣٨٥

١- (١) الاعتقادات للشيخ المفيد: ٩٧.

٢- (٢) سورة الرعد: ١٦.

٣- (٣) الاعتقادات للشيخ المفيد: ١٠٠.



مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يُقْتَلْ فَكَفَّرْ وَ تَكْذِيبٌ وَ ضَلَالٌ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي زَيْنَبٍ أَبُو الْخَطَّابِ الْأَجْدَعُ مَلْعُونٌ وَ أَصْحَابُهُ مَلْعُونُونَ، فَلَا تُجَالِسْ أَهْلَ مَقَالَتِهِمْ فَإِنَّ مِنْهُمْ بَرِيءٌ وَ آبَائِي عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنْهُمْ بُرَاءٌ «الْحَدِيثُ» (١).

٤٣ - وَقَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ نُوحٍ عَنْ هَبِهِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَزْدِيكَ الْوَهَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ أَوْ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ الدَّلَالِ الْقُمِّيُّ قَالَ: اخْتَلَفَ جَمَاعَةٌ مِنَ الشَّيْعَةِ فِي أَنَّ اللَّهَ فَوَّضَ إِلَى الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنْ يَخْلُقُوا أَوْ يَرْزُقُوا؟ فَقَالَ قَوْمٌ: هَذَا مُحَالٌ لَا يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى لِأَنَّ الْأَجْسَامَ لَا يَقْدِرُ عَلَى خَلْقِهَا غَيْرُ اللَّهِ، وَقَالَ قَوْمٌ: بَلِ اللَّهُ أَفْضَلُ الْأَئِمَّةِ عَلَى ذَلِكَ فَخَلَقُوا وَ رَزَقُوا وَ تَنَازَعُوا فِي ذَلِكَ تَنَازُعًا شَدِيدًا، فَقَالَ قَائِلٌ: مَا بَالُكُمْ لَا تَرْجِعُونَ فِي ذَلِكَ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ فَتَسْأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ لِيُوضِحَ لَكُمْ الْحَقَّ فِيهِ فَإِنَّهُ الطَّرِيقُ إِلَى صَاحِبِ الْأَمْرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَضِيَّتِ الْجَمَاعَةُ بِأَبِي جَعْفَرٍ وَ سَلَّمَتْ وَ أَجَابَتْ إِلَى قَوْلِهِ، فَكَتَبُوا الْمَسْأَلَةَ وَ أَنْفَذُواهَا إِلَيْهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مِنْ جِهَتِهِ تَوْقِيعٌ نَسِيخَتُهُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الَّذِي خَلَقَ الْأَجْسَامَ وَ قَسَمَ الْأَرْزَاقَ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِجِسْمٍ وَ لَا- حِيَالٌ فِي جِسْمٍ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، فَأَمَّا الْأَئِمَّةُ فَبِإِنَّهُمْ يَسْأَلُونَ اللَّهَ فَيَخْلُقُ وَيَسْأَلُونَ اللَّهَ فَيَرْزُقُ إِجَابًا لِمَسْأَلَتِهِمْ وَ إِعْظَامًا لِحَقِّهِمْ (٢).

وَ رَوَاهُ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْاِحْتِجَاجِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّلَالِ نَحْوَهُ .

٤٤ - قَالَ: وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنِ الصَّفْوَانِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَنَّ يَحْيَى بْنَ خَالِدٍ سَمَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي إِحْدَى وَ عَشْرِينَ رُطْبَةً وَ بِهَا مَاتَ، وَ أَنَّ الْأَئِمَّةَ وَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ جَمِيعًا مَا مَاتُوا إِلَّا بِالسَّيْفِ وَ السَّمِّ، وَ قَدْ ذَكَرَ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ سَمَّ وَ كَذَا وَ لَدُهُ وَ وَلَدٌ وَ لَدِهِ (٣).

## الفصل الحادي عشر

٤٥ - وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْمَجَالِسِ وَ الْأَخْبَارِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَصَائِرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اخْذَرُوا عَلِيَّ شَبَابِكُمْ الْعُغْلَاءَ لَا يُفْسِدُوهُمْ، فَإِنَّ الْعُغْلَاءَ شَرُّ خَلْقٍ

ص: ٣٨٦

١- (١) الغيبة: ٢٩٢ ح ٢٤٧.

٢- (٢) الغيبة: ٢٩٤ ح ٢٤٨.

٣- (٣) الغيبة: ٣٨٨ ح ٣٥٣.

اللَّهِ يَصِيغُورَنَ عَظَمَهُ اللّٰهِ وَ يَدْعُونَ الرُّبُوبِيَّةَ لِعِبَادِ اللّٰهِ، وَ اللّٰهُ إِنَّ الْعِلَافَةَ لَشَرٌّ مِنَ الْيَهُودِ وَ النَّصَارَى وَ الْمَجُوسِ وَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِلَيْنَا يَرْجِعُ الْعَالِي فَلَا نَقْبَلُهُ وَ بِنَا يَلْحَقُ الْمُقْصِرُ فَنَقْبَلُهُ فَقِيلَ لَهُ: وَ كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: لِأَنَّ الْعَالِي قَدْ اعْتَادَ تَرْكَ الصَّلَاةِ وَ الصِّيَامِ وَ الزَّكَاةِ وَ الْحَجِّ فَلَا يَقْدِرُ عَلَى تَرْكِ عَادَتِهِ وَ الرَّجُوعِ إِلَى طَاعَةِ اللّٰهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَبَدًا، وَ إِنَّ الْمُقْصِرَ إِذَا عَرَفَ عَمَلَهُ وَ أَطَاعَ (١). وَ رَوَاهُ رَجَبُ الْبُرْسِيُّ فِي كِتَابِهِ مُرْسَلًا.

٤٦ - وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ الْأَزْدِيِّ يَغْنِي ابْنَ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ ثُبَاتَةَ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْعِلَافَةِ كِبَرَاءَهُ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ مِنَ النَّصَارَى، اللَّهُمَّ اخْذُلْهُمْ أَبَدًا وَ لَا تَنْصُرْ مِنْهُمْ أَحَدًا (٢).

### الفصل الثاني عشر

٤٧ - وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيَّ فِي الْأَمَالِي عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الصَّلْتِ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَسَنِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ عَنْ آيَاتِهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: يَا عَلِيُّ إِنَّ فِيكَ مَثَلًا مِنْ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ أَحَبَّهُ قَوْمٌ وَ أَفْرَطُوا فِي حُبِّهِ فَهَلَكُوا وَ أَبْغَضَهُ قَوْمٌ وَ أَفْرَطُوا فِي بُغْضِهِ فَهَلَكُوا، وَ اقْتَصَدَ قَوْمٌ فِيهِ فَنَجَوْا (٣).

### الفصل الثالث عشر

٤٨ - وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي كِتَابِ بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ بُرْدَةَ عَنْ جَعْفَرِ الْخَرَّازِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ضَعْ لِي مَاءً فِي الْمُتَوَضَّأِ قَالَ: فَقُمْتُ فَوَضَعْتُ لَهُ مَاءً فَدَخَلَ [قَالَ: فَقُلْتُ] فِي نَفْسِي: أَنَا أَقُولُ فِيهِ كَذَا وَ كَذَا وَ يَدْخُلُ الْمُتَوَضَّأُ يَتَوَضَّأُ؟ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ فَقَالَ: يَا إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ لَا تَرْفَعُوا الْبِنَاءَ فَوْقَ طَاقَتِهِ فَيَنْهَدِمَ اجْعَلُونَا عبيدًا مَخْلُوقِينَ وَ قُولُوا فِينَا مَا شِئْتُمْ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: وَ كُنْتُ أَقُولُ فِيهِ وَ أَقُولُ (٤).

ص: ٣٨٧

١- (١) الأمالى: ٦٥٠ ح ١٢/١٣٤٩.

٢- (٢) الأمالى: ٦٥٠ ح ١٣/١٣٥٠.

٣- (٣) الأمالى: ٣٤٥ ح ٤٩/٧٠٩.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٢٥٦ ح ٥.

٤٩ - وَ عَنْهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ أَسَدِ بْنِ أَبِي الْعَلَا عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي يَدْرُونَ هَؤُلَاءِ بَيْنَ يَدَيَّ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: فَأَذْنَانِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: يَا هَذَا إِنَّ لِي رَبًّا أُعْبُدُهُ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (١).

٥٠ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنِّي وَ اللَّهُ عَبْدٌ مَخْلُوقٌ لِي رَبُّ أُعْبُدُهُ، إِنْ لَمْ أُعْبُدْهُ وَ اللَّهُ عَدَّيْنِي بِالنَّارِ (٢).

٥١ - وَ عَنْهُ عَنِ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَبِي خَالِدِ الْقَمَّاطِ عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْبِيَاءُ أَنْتُمْ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَصَدَّ حَدِيثِي مِمَّنْ لَا- أَتَهُمُ أَنْتَ قُلْتَ إِنَّكُمْ أَنْبِيَاءُ؟ قَالَ: مَنْ هُوَ أَبُو الْخَطَّابِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: كُنْتُ إِذَا أَهْجَرُ «الْحَدِيثَ» (٣).

٥٢ - وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَابِ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ كَامِلِ التَّمَارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ: اجْعَلُوا لَنَا رَبًّا نَتُوبُ إِلَيْهِ وَ قُولُوا فِينَا مَا شِئْتُمْ (٤).

وَ رَوَاهُ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ بِالإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَ كَذَا جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ وَ اللَّيْبَةِ .

٥٣ - وَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِتْنَانَ عَنْ صَبَّاحِ الْمَدَائِنِيِّ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ نَذَكَرْ مِنْهُ مَوْضِعَ الْحِجَابِ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كِتَابِهِ إِلَيْهِ: جَاءَنِي كِتَابُكَ فَقَرَأْتُهُ، ذَكَرْتَ أَنْ قَوْمًا يَزْعُمُونَ أَنَّ الدِّينَ إِنَّمَا هُوَ مَعْرِفَةُ الرَّجَالِ ثُمَّ بَعِيدَ ذَلِكَ إِذَا عَرَفْتَهُمْ فَأَعْمِلْ مَا شِئْتُمْ، وَ يَزْعُمُونَ أَنَّ الصَّلَاةَ وَ الزَّكَاةَ وَ الصَّوْمَ وَ الْحَيْجَةَ رَجُلٌ، وَ كُلُّ فَرِيضَةٍ افْتَرَضَهَا اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ هُوَ رَجُلٌ، مَنْ عَرَفَهُ فَقَدِ اكْتَفَى عَنِ الْعَمَلِ، وَ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْفَوَاحِشَ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا هُوَ رَجُلٌ وَ زَعَمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا حَرَّمَ اللَّهُ نِكَاحَ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، وَ مَا سِوَى ذَلِكَ مُبَاحٌ كُلُّهُ، أُخْبِرُكَ أَنَّ مَنْ كَانَ يَدِينُ بِهِذِهِ الصِّفَةِ الَّتِي كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنْهَا فَهُوَ عِنْدِي مُشْرِكٌ بِاللَّهِ تَعَالَى، بَيْنَ الشُّرُكِ لَا شَكَّ فِيهِ، وَ لَوْ كَانَ كَمَا ذَكَرُوا لَعَدَرَ النَّاسُ بِجَهْلِهِمْ، وَ لَكَانَ

ص: ٣٨٨

١- (١) بصائر الدرجات: ٢٤١ ح ٢٤.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٢٤٢ ح ٢٥.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٢٧٨ ح ٢.

٤- (٤) بصائر الدرجات: ٢٤١ ح ٢٢.

الْمَقْصَرُ وَالْمَتَعَدَّى حُدُودَ اللَّهِ مَعْدُورًا وَ لَكِنَّهُ جَعَلَهَا حُدُودًا مَحْدُودَةً لَا يَتَعَدَّاهَا إِلَّا مُشْرِكٌ كَافِرٌ، وَ أَمَّا مَا ذَكَرْتَ فِي آخِرِ كِتَابِكَ أَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ اللَّهَ رَبُّ الْعَالَمِينَ هُوَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ أَنَّكَ شَبَّهْتَ قَوْلَهُم بِقَوْلِ الَّذِينَ قَالُوا فِي عَلِيٍّ مَا قَالُوا، وَ قَدْ (فَقَدْ ظ) عَرَفْتَ أَنَّ السُّنَنَ وَ الْأَثْمَالَ كَافِيَهُ أَنَّهُ سَيَضِلُّ قَوْمٌ بِضَلَالِهِ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ، أُخْبِرُكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْخَلْقَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَحَبَّ أَنْ يَعْرِفُوهُ بِأَنْبِيَائِهِ، وَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ هُوَ الدَّلِيلُ عَلَى اللَّهِ عَبْدٌ مَرْبُوبٌ مَخْلُوقٌ (١).

٥٤ - وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنِ حَفْصِ الْمُؤَذِّنِ قَالَ: كَتَبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَبِي الْخَطَّابِ: بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ الْخَمْرَ رَجُلٌ، وَ أَنَّ الزَّانَا رَجُلٌ، وَ أَنَّ الصَّلَاةَ رَجُلٌ، وَ أَنَّ الصَّوْمَ رَجُلٌ، لَيْسَ كَمَا نَقُولُ: نَحْنُ أَصْلُ الْخَيْرِ وَ فَرْعُهُ طَاعَةُ اللَّهِ، وَ عَدُوْنَا أَصْلُ الشَّرِّ وَ فَرْعُهُ مَعْصِيَةُ اللَّهِ، كَيْفَ يُطَاعُ مَنْ لَا يُعْرَفُ؟ وَ كَيْفَ يُعْرَفُ مَنْ لَا يُطَاعُ؟ (٢).

٥٥ - وَ عَنْهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ دَاوُدَ بْنِ فَرْقِدٍ قَالَ:

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا تَقُولُوا لِكُلِّ آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ هَذِهِ رَجُلٌ هَذِهِ رَجُلٌ، مِنَ الْقُرْآنِ حَلَالٌ وَ مِنْهُ حَرَامٌ «الْحَدِيثَ» (٣).

٥٦ - وَ عَنْهُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ الْحَجَّالِ عَنِ حَبِيبِ الْخُثَعَمِيِّ قَالَ:

ذَكَرْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا يَقُولُ أَبُو الْخَطَّابِ فَقَالَ: اذْكَرْ لِي بَعْضَ مَا يَقُولُ، قُلْتُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ (٤) يَقُولُ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ فَلَانٌ وَ فَلَانٌ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

مَنْ قَالَ هَذَا فَهُوَ مُشْرِكٌ. ثَلَاثًا. فَأَنَا إِلَى اللَّهِ مِنْهُ بَرِيءٌ. ثَلَاثًا. بَلْ عَنَى اللَّهُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ، وَ أَخْبَرْتَهُ بِالْآيَةِ فِي حَمِّ ذَلِكُمْ بَأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ (٥) قَالَ: قُلْتُ يَقُولُ يَعْنِي بِذَلِكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ قَالَ ذَلِكَ فَهُوَ مُشْرِكٌ، فَأَنَا إِلَى اللَّهِ مِنْهُ بَرِيءٌ، بَلْ عَنَى بِذَلِكَ نَفْسَهُ (٦).

٥٧ - وَ عَنْهُ عَنِ آدَمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ هِشَامِ عَنِ الْهَيْثَمِ التَّمِيمِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا هَيْثَمُ إِنَّ قَوْمًا آمَنُوا بِالظَّاهِرِ وَ كَفَرُوا بِالْبَاطِنِ فَلَمْ يَنْفَعُهُمْ شَيْءٌ، وَ جَاءَ قَوْمٌ بَعْدَهُمْ فَأَمَنُوا بِالْبَاطِنِ وَ كَفَرُوا بِالظَّاهِرِ فَلَمْ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ شَيْئًا، وَ الْإِيمَانُ بِظَاهِرٍ وَ لَا

ص: ٣٨٩

١- (١) بصائر الدرجات: ٥٤٦ ح ١.

٢- (٢) بصائر الدرجات: ٥٥٦ ح ٢.

٣- (٣) بصائر الدرجات: ٥٥٦ ح ٣.

٤- (٤) سورة الزمر: ٤٥.

٥- (٥) سورة غافر: ١٢.

٦- (٦) بصائر الدرجات: ٥٥٦ ح ٤.

بَاطِنِ إِلَّا بِظَاهِرِ (١).

وَ رَوَاهُ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ بِهَذَا السَّنَدِ وَ كَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ .

### الفصل الرابع عشر

٥٨ - وَ رَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَ عَلِيٍّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيْسَى وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ عُمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا جَاءَكُمْ عَنَّا مِمَّا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي الْمُخْلُوقِينَ وَ لَمْ تَعْلَمُوهُ وَ لَمْ تَفْهَمُوهُ فَلَا تَجْحَدُوهُ رُدُّوهُ إِلَيْنَا، وَ مَا جَاءَكُمْ عَنَّا وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي الْمُخْلُوقِينَ فَاجْحَدُوهُ وَ لَا تَرُدُّوهُ إِلَيْنَا (٢).

### الفصل الخامس عشر

٥٩ - وَ رَوَى السَّيِّدُ الرَّضِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَوْسَوِيُّ فِي كِتَابِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كَلَامٍ لَهُ مَعَ الْخَوَارِجِ: سَيَهْلِكُ فِي صِنْفَانِ: مُحِبٌّ مُفْرِطٌ يَذْهَبُ بِهِ الْحُبُّ إِلَى غَيْرِ الْحَقِّ، وَ مُبْغِضٌ مُفْرِطٌ يَذْهَبُ بِهِ الْبُغْضُ إِلَى غَيْرِ الْحَقِّ، وَ خَيْرُ النَّاسِ فِي حَالِ النَّمَطِ الْأَوْسَطِ (٣).

٦٠ - قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَهْلِكُ فِي رَجُلَانِ مُحِبٌّ مُفْرِطٌ وَ بَاهِتٌ مُفْتَرٍ (٤).

٦١ - قَالَ: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَهْلِكُ فِي مُحِبٍّ غَالٍ وَ مُبْغِضٍ قَالٍ (٥).

### الفصل السادس عشر

و قال أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي في كتاب الاحتجاج: قد روى عن أبي الحسن الرضا عليه السلام في ذم الغلاة و المفوضه و تكفيرهم و تضليلهم و البراءه منهم و ممن و الاهم و عله ما دعاهم إلى ذلك الاعتقاد الفاسد الباطل، ما قد تقدم ذكر طرف منه، و كذلك روى عن آباءه و أبنائه عليهم السلام في حقهم و الأمر بلعنهم و البراءه منهم و إشاعه حالهم و الكشف عن سوء اعتقادهم.

٦٢ - قَالَ: وَ بِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ الضُّلَّالَ الْكُفْرَةَ

ص: ٣٩٠

١- (١) بصائر الدرجات: ٥٥٦ ح ٥.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ٣٦٤/٢٥ ح ١.

٣- (٣) نهج البلاغه: ج ١٢٧ ٨/٢.

٤- (٤) نهج البلاغه: ج ١٠٨/٤ ح ٤٦٩.

٥- (٥) نهج البلاغه: ج ٢٨/٤ ح ١١٧.

مَا أَتُوا إِلَّا مِنْ قِبَلِ جَهْلِهِمْ بِمِقْدَارِ أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ اِشْتَدَّ إِعْجَابُهُمْ بِهَا إِلَىٰ أَنْ قَالَ: فَانظُرُوا إِلَىٰ عَيْدٍ قَدِ اخْتَصَّهُ اللَّهُ بِقُدْرَتِهِ لِيُبَيِّنَ بِهَا فَضْلَهُ عِنْدَهُ، وَ آثَرَهُ بِكَرَامِهِ يُوجِبُ بِهَا حُجَّتَهُ عَلَىٰ خَلْقِهِ، وَ لِيُجْعَلَ مَا آتَاهُ مِنْ ذَلِكَ ثَوَابًا عَلَىٰ طَاعَتِهِ عَلَيْهِمْ حُجَّةٌ وَ لَهُمْ قُدْوَةٌ، إِلَىٰ أَنْ قَالَ: فَكَذَلِكَ هُوَ لِأَنَّ لَمَّا وَجَدُوا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَبْدًا أَكْرَمَهُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ فَضْلَهُ، وَ يُقِيمَ حُجَّتَهُ وَ صَغُرُوا عِنْدَهُمْ خَالِقَهُمْ أَنْ يَكُونَ جَعَلَ عَلِيًّا لَهُ عَبْدًا وَ أَكْبُرُوا عَلِيًّا عَنْ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ رَبًّا، فَسَدَّ مَوْهَ بَغْيِ اسْمِهِ فَهَاهُمْ هُوَ وَ أَتْبَاعُهُ مِنْ أَهْلِ مِلَّتِهِ وَ شِيعَتِهِ، وَ قَالُوا لَهُمْ: يَا هُوَ لِأَنَّ عَلِيًّا وَ وُلْدَهُ عِيَادُ مُكْرَمُونَ مَخْلُوقُونَ مُدَبَّرُونَ لَا- يَقْدِرُونَ إِلَّا- عَلَىٰ مَا أَقْدَرَهُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَ لَا- يَمْلِكُونَ إِلَّا- مَا مَلَكَهُمْ، وَ لَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَ لَا حَيَاةً وَ لَا نَشُورًا وَ لَا قَبْضًا وَ لَا بَسِيطًا وَ لَا حَرَكَهً وَ لَا سَكُونًا إِلَّا مَا أَقْدَرَهُمُ عَلَيْهِ وَ طَوَّقَهُمْ، وَ إِنَّ رَبَّهُمْ وَ خَالِقَهُمْ يَجِلُّ عَنْ صِفَاتِ الْمُحْدَثِينَ، وَ يَتَعَالَىٰ عَنْ نُعُوتِ الْمُحْدُودِينَ، وَ إِنَّ مَنْ اتَّخَذَهُمْ أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَهُوَ مِنَ الْكَافِرِينَ، وَ قَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ فَأَبَى الْقَوْمُ إِلَّا جَمَاحًا وَ اِشْتَدُّوا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْصُونَ، فَبَطَلَتْ أَمَانَتُهُمْ وَ خَابَتْ مَطَالِبُهُمْ وَ بَقُوا فِي الْعَذَابِ الْأَلِيمِ (١).

٦٣- وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْعَسِي كَرِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ تَجَاوَزَ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْعُبُودِيَّةَ فَهُوَ مِنَ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَ مِنَ الضَّالِّينَ (٢).

٦٤- وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا- تُجَاوِزُوا بِنَا الْعُبُودِيَّةَ ثُمَّ قُولُوا فِيْنَا مَا شِئْتُمْ وَ لَنْ تَبْلُغُوا، وَ إِيَّاكُمْ وَ الْعُلُوَّ كَعُلُوِّ النَّصَارَىٰ فَإِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْعَالِينَ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ صِفْ لَنَا رَبَّكَ فَإِنَّ مَنْ قَبَلْنَا قَدِ اخْتَلَفُوا عَلَيْنَا فَوَصِّفْهُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَحْسَنِ وَصْفٍ وَ مَجْدَهُ وَ نَزْهَهُ عَمَّا لَا يَلِيْقُ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ:

بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَإِنَّ مَعِيَ مِمَّنْ يَنْتَحِلُ مَوَالَاتِكُمْ يَزْعُمُ أَنَّ هِدْيَهُ كُلَّهَا صِفَاتٌ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَنَّهُ هُوَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، فَلَمَّا سَمِعَهَا الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ ارْتَعَدَتْ فَرَائِضُهُ وَ تَصَبَّبَ عَرَقًا فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا، أَوْ لَيْسَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَبْدًا آكِلًا فِي الْأَكْلِينَ وَ شَارِبًا فِي الشَّارِبِينَ، وَ نَاكِحًا فِي النَّاكِحِينَ، وَ مُحْدَثًا فِي الْمُحْدَثِينَ وَ كَانَ مَعَ ذَلِكَ مُصِيبًا خَاضِعًا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ ذَلِيلًا، وَ إِلَيْهِ أَوْاهًا مُنِيبًا أَمْ مَنْ كَانَتْ هَذِهِ صِفَتُهُ يَكُونُ إِلَهًا؟ فَإِنْ كَانَ هَذَا إِلَهًا فَلَيْسَ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا وَ هُوَ اللَّهُ لِمُشَارَكَتِهِ لَهُ فِي هَذِهِ الصِّفَاتِ الدَّالَّاتِ عَلَىٰ حُدُوثِ كُلِّ مَوْصُوفٍ بِهَا، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ

ص: ٣٩١

١- (١) الاحتجاج: ج ٢/٢٣٢.

٢- (٢) الاحتجاج: ج ٢/٢٣٣.

رَسُولِ اللَّهِ إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا أَظْهَرَ مِنْ نَفْسِهِ الْمُعْجَزَاتِ الَّتِي لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا غَيْرُ اللَّهِ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ اللَّهُ، وَ لَمَّا ظَهَرَ لَهُمْ بِصَفَةِ الْمُحْجِدِينَ الْعَاجِزِينَ لُبْسَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَ امْتَحَنَهُمْ لِيَعْرِفُوهُ وَ لِيَكُونَ إِيْمَانُهُمْ اخْتِيَارًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَقَالَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ:

أَوَّلُ مَا هَاهُنَا أَنَّهُمْ لَا يَنْفَعُ لَوْ مَنَّ قَلْبَ هَذَا عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: لَمَّا ظَهَرَ مِنْهُ الْفَقْرُ وَ الْفَاقَةُ دَلَّ عَلَى أَنَّ مَنْ هَذِهِ صِفَتُهُ وَ شَارَكَهُ فِيهَا الضُّعْفَاءُ الْمُحْتَايُونَ لَا تَكُونُ الْمُعْجَزَاتُ فِعْلُهُ، فَعَلِمَ بِهِذَا أَنَّ الَّذِي أَظْهَرَ الْمُعْجَزَاتِ إِنَّمَا كَانَتْ مِنْ فِعْلِ الْقَادِرِ الَّذِي لَا يُشْبِهُ الْمَخْلُوقِينَ لَا فِعْلَ الْمُحْتَاجِ الْمُشَارِكِ لِلضُّعْفَاءِ فِي صِفَاتِ الضُّعْفِ (١). وَ رَوَاهُ الْعَسْكَرِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي تَفْسِيرِهِ وَ كَذَا الْأَحَادِيثُ الَّتِي قَبْلَهُ .

٦٥ - وَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّلَالِ الْقُمِّيِّ قَالَ: اخْتَلَفَ جَمَاعَةٌ مِنَ الشَّيْعَةِ فِي أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فَوَّضَ إِلَى الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنْ يَخْلُقُوا وَ يَزْرُقُوا، فَقَالَ قَوْمٌ:

هَذَا مُحَالٌ وَ قَالَ آخَرُونَ: بَلِ اللَّهُ أَقْدَرُهُمْ عَلَى ذَلِكَ، فَقَالَ قَائِلٌ: مَا لَكُمْ لَا تَرْجِعُونَ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَمْرِيِّ فَإِنَّهُ الطَّرِيقُ إِلَى صَاحِبِ الْأَمْرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَكَتَبُوا الْمَسْأَلَةَ وَ أَنْفَذُوهَا إِلَيْهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مِنْ جِهَتِهِ تَوْقِيعٌ نَسِخْتُهُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الَّذِي خَلَقَ الْأَجْسَامَ وَ قَسَمَ الْأَرْزَاقَ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِجِسْمٍ وَ لَا حَالٌ فِي جِسْمٍ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ، فَأَمَّا الْأَئِمَّةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَإِنَّهُمْ يَسْأَلُونَ اللَّهَ تَعَالَى فَيَخْلُقُ وَ يَسْأَلُونَهُ فَيَزْرُقُ إِيْجَابًا لِمَسْأَلَتِهِمْ وَ إِعْظَامًا لِحَقِّهِمْ (٢).

٦٦ - قَالَ الطَّبْرِسِيُّ: وَ مِمَّا خَرَجَ عَنْ صَاحِبِ الزَّمَانِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ رَدًّا عَلَى الْعُلَاهِ مِنَ التَّوْقِيعِ جَوَابًا لِكِتَابِ كُتِبَ إِلَيْهِ عَلَى يَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ هَلَالِ الْكُوخِيِّ:

يَا مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ تَعَالَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَمَّا يَصِفُونَ سُبْحَانَهُ وَ بِحَمْدِهِ لَيْسَ نَحْنُ شُرَكَاءُ فِي عِلْمِهِ وَ لَا فِي قُدْرَتِهِ، بَلْ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ غَيْرُهُ كَمَا قَالَ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ تَبَارَكَتْ أَسْمَاؤُهُ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ (٣) وَ أَنَا وَ جَمِيعُ آبَائِي مِنَ الْأَوَّلِينَ آدَمُ وَ نُوحٌ وَ إِبْرَاهِيمُ وَ مُوسَى وَ عِيسَى وَ غَيْرُهُمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَ مِنَ الْآخِرِينَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ غَيْرُهُمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ إِلَى مَبْلَغِ أَيَّامِي وَ مُنْتَهَى عَصْرِ عِبِيدِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ اللَّهُ:

وَ مَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا (٤) «الآيَاتِ» يَا مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ قَدْ أَذَانَا

ص: ٣٩٢

١- (١) الاحتجاج: ج ٢/٢٣٤.

٢- (٢) الاحتجاج: ج ٢/٢٨٥.

٣- (٣) سورة النمل: ٦٥.

٤- (٤) سورة طه: ١٢٤.



جَهْلَاءَ الشَّيْعَةِ وَحُمَقَاؤُهُمْ، وَ مِنْ دِينِهِ جَنَاحُ البُعُوضِ أَرْجَحَ مِنْهُ، فَأَشْهَدُ اللّٰهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَ كَفَى بِهِ شَهِيدًا وَ رَسُولَهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ مَلَائِكَتَهُ وَ أَنْبِيََاءَهُ وَ أَوْلِيَآءَهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ أَشْهَدُكَ وَ أَشْهَدُ كُلَّ مَنْ سَمِعَ كِتَابِي هَذَا أَنِّي بَرِيءٌ إِلَى اللّٰهِ وَ إِلَى رَسُولِهِ مِمَّنْ يَقُولُ إِنَّا نَعْلَمُ الغَيْبَ أَوْ نَشَارِكُ اللّٰهَ فِي مَلِكِهِ، أَوْ يُحِلُّنَا مَحَلًّا سِوَى المَحَلِّ الَّذِي رَضِيَ بِهِ اللّٰهُ لَنَا وَ خَلَقْنَا لَهُ، أَوْ يَتَّعِدَى بِنَا عَمَّا قَدْ فَسَّرْتَهُ لَكَ وَ بَيَّنَّتهُ فِي صِدْرِ كِتَابِي، وَ أَشْهَدُكُمْ أَنَّ كُلَّ مَنْ نَبَرَأُ مِنْهُ فَإِنَّ اللّٰهَ يَبْرَأُ مِنْهُ وَ مَلَائِكَتُهُ وَ رُسُلُهُ وَ أَوْلِيَآؤُهُ، وَ جَعَلْتُ هَذَا التَّوْفِيعَ الَّذِي فِي هَذَا الكِتَابِ أَمَانَةً فِي عُنُقِكَ وَ عُنُقِ مَنْ سَمِعَهُ إِلَّا يَكْتُمَهُ مِنْ أَحَدٍ مِنْ مَوَالِي وَ شِيعَتِي حَتَّى يَظْهَرَ عَلَيَّ هَذَا التَّوْفِيعَ الكُلُّ مِنَ المَوَالِي، لَعَلَّ اللّٰهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَتَلَفَاهُمْ فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ اللّٰهِ الحَقِّ، وَ يَنْتَهُونَ عَمَّا لَا يَعْلَمُونَ مُنْتَهَى أَمْرِهِ وَ لَا- يَبْلُغُ مُنْتَهَاهُ، فَكُلُّ مَنْ فَهَمَ كِتَابِي وَ لَمْ يَزْجَعْ إِلَى مَا قَدْ أَمَرْتَهُ وَ نَهَيْتَهُ فَقَدْ حَلَّتْ عَلَيْهِ اللَّعْنَةُ مِنَ اللّٰهِ، وَ مِمَّنْ ذَكَرْتُ مِنْ عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ (١).

٦٧- قَال: وَ رَوَى أَصِحَابُنَا: أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ الحَسَنَ السَّرِيعِيَّ كَانَ مِنْ أَصِحَابِ أَبِي الحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ثُمَّ أَبِي مُحَمَّدٍ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ ادَّعَى مَقَامًا لَمْ يَجْعَلِ اللّٰهُ فِيهِ مِنْ قَبْلِ صَاحِبِ الزَّمَانِ صَلَوَاتُ اللّٰهِ عَلَيْهِ، وَ كَذَبَ عَلَى اللّٰهِ وَ عَلَى حُجَجِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ نَسَبَ إِلَيْهِمْ مَا لَا يَلِيقُ بِهِمْ وَ مَا هُمْ مِنْهُ بِرَاءٌ، ثُمَّ ظَهَرَ مِنْهُ القَوْلُ بِالكُفْرِ وَ الإِلْحَادِ وَ كَذَلِكَ كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ نَصِيرِ التَّمِيمِيِّ مِنْ أَصِحَابِ أَبِي مُحَمَّدٍ الحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا تُوُفِّيَ ادَّعَى التِّيَابَةَ لِصَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَفَضَحَهُ اللّٰهُ تَعَالَى بِمَا ظَهَرَ مِنْهُ مِنَ الإِلْحَادِ وَ العُلُوِّ وَ القَوْلِ بِالتَّنَاسُخِ، وَ كَانَ أَيْضًا يَدَّعِي أَنَّهُ رَسُولُ نَبِيِّ أَرْسَلَهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ يَقُولُ فِيهِ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَ يَقُولُ بِالإِبَاحَةِ لِلْمَحَارِمِ، وَ كَانَ أَيْضًا مِنْ جُمْلَةِ الغُلَاهِ أَحْمَدُ بْنُ هَلَالِ الكَرْخِيِّ وَ قَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِ فِي عِدَادِ أَصِحَابِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ تَغَيَّرَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ وَ أَنْكَرَ بَابِيَّةَ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ، فَخَرَجَ التَّوْفِيعَ بِلِغْنِهِ مِنْ قَبْلِ صَاحِبِ الزَّمَانِ وَ البرَاءَةِ مِنْهُ مِنْ جُمْلَةِ مَنْ لَعِنَ وَ تَبَرَّأَ مِنْهُ، وَ كَذَلِكَ كَانَ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بِلَالٍ وَ الحَسَيْنُ بْنُ مَنْصُورِ الحَلَّاجِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّلْمَغَانِيُّ المَعْرُوفُ بِمَا بِنِ أَبِي الغُرَاقِرِ لَعْنَهُمُ اللّٰهُ، فَخَرَجَ التَّوْفِيعَ بِلِغْنِهِمْ وَ البرَاءَةَ مِنْهُمْ جَمِيعًا عَلَى يَدِي الشَّيْخِ أَبِي القَاسِمِ الحُسَيْنِ بْنِ رُوحِ (ره).

وَ نُسَخَّتْهُ: عَرَّفَ أَطَالَ اللّٰهُ بِقَاكَ وَ عَرَّفَكَ اللّٰهُ الخَيْرَ كُلَّهُ وَ خَتَمَ بِهِ عَمَلَكَ مَنْ يَتَّقُ

بِعِدَّتِهِ وَتَسِيكُنْ إِلَى نَبِيِّهِ مِنْ إِخْوَانِنَا أَدَامَ اللَّهُ سِعَادَتَهُمْ أَنْ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْمَعْرُوفَ بِالسَّلْمَانِيِّ عَجَّلَ اللَّهُ لَهُ النِّقْمَةَ وَ لَا أَمْهَلَهُ قَدِ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ وَ فَارَقَهُ، وَ أَلْحَدَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَ أَدْعَى مَا كَفَرَ مَعَهُ بِالْخَالِقِ، وَ افْتَرَى كَذِبًا وَ زُورًا، وَ قَالَ بُهْتَانًا وَ إِثْمًا عَظِيمًا، وَ إِنَّا بَرِئْنَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَ إِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ مِنْهُ وَ لَعْنَاهُ عَلَيْهِ لَعَائِنُ اللَّهِ تَتْرَى، فِي الظَّاهِرِ مِنَّا وَ الْبَاطِنِ فِي السِّرِّ وَ الْجَهْرِ، وَ فِي كُلِّ وَقْتٍ وَ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَ عَلَى مَنْ شَابَعَهُ وَ تَابَعَهُ وَ بَلَغَهُ هَذَا الْقَوْلُ مِنَّا، فَأَقَامَ عَلَيَّ تَوَلِّيَهُ بَعْدَهُ، وَ أَعْلَمَهُمْ أَنَّنَا فِي التَّوْفَى وَ الْمُحَادَرَةِ مِنْهُ عَلَى مِثْلِ مَا كُنَّا عَلَيْهِ مِمَّنْ تَقَدَّمَ مِنْ نَظَرَانِهِ مِنَ السَّرِيعِيِّ وَ النَّمِيرِيِّ وَ الْهَلَالِيِّ وَ الْبِلَالِيِّ وَ غَيْرِهِمْ «الْحَدِيثُ» (١).

## الفصل السابع عشر

٦٨ - وَ رَوَى سَعِيدُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي كِتَابِ الْخَرَائِجِ وَ الْجَرَائِحِ عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عِنْدَهُ خَلْقٌ فَجَلَسْتُ نَاحِيَهُ وَ قُلْتُ فِي نَفْسِي مَا أَغْفَلَهُمْ عِنْدَ مَنْ يَتَكَلَّمُونَ! فَنَادَانِي إِنَّا وَ اللَّهُ عِبَادٌ مَخْلُوقُونَ، لِي رَبٌّ أَعْبُدُهُ إِنْ لَمْ أَعْبُدْهُ عَدَيْتِي بِالنَّارِ، قُلْتُ لَا أَقُولُ فِيكَ إِلَّا قَوْلَكَ فِي نَفْسِكَ، قَالَ:

اجْعَلُونَا عِبِيدًا مَرْبُوبِينَ وَ قُولُوا فِيْنَا مَا شِئْتُمْ إِلَّا التُّبُّوَةَ (٢).

## الفصل الثامن عشر

٦٩ - وَ رَوَى الْحَافِظُ رَجَبُ الْبُرْسِيُّ فِي كِتَابِ مَشَارِقِ أَنْوَارِ الْيَقِينِ عَنْهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّهُمْ قَالُوا: كُونُوا لَنَا زَيْنًا وَ لَا تَكُونُوا عَلَيْنَا شَيْنًا، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ اللَّهِ وَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ قَرَابَةٌ إِلَّا مِنْ أُمَّتٍ بِإِمَامٍ فَلْيَعْمَلْ بِعَمَلِهِ، مَا مَعَنَا بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ وَ لَيْسَ لَنَا عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ فَاحْذَرُوا الْمُعَصَّةَ بِهِ لَنَا وَ الْمُغَالَاةَ فِيْنَا، فَإِنَّ الْغُلَاةَ شَرُّ خَلْقِ اللَّهِ يُصَيِّرُونَ عَظْمَةَ اللَّهِ وَ يَدْعُونَ الرُّبُوبِيَّةَ لِعِبَادِ اللَّهِ، وَ اللَّهُ إِنْ الْغُلَاةَ شَرُّ مِنَ الْيَهُودِ وَ النَّصَارَى وَ الْمَجُوسِ وَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا، وَ إِنِّي نَزَجُ الْعَالِي فَلَا نَقْبَلُهُ، لِأَنَّ الْعَالِي اعْتَادَ تَزَكَّ الصَّلَاةِ وَ الزَّكَاةِ وَ الصَّوْمِ فَلَا يَقْدِرُ عَلَى تَزَكَّ عَادَتِهِ، وَ بِنَا يَلْحَقُ الْمُقَصَّرُ فَنَقْبَلُهُ لِأَنَّ الْمُقَصَّرَ إِذَا عَرَفَ عَمَلَ (٣).

٧٠ - وَ عَنْهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّهُمْ قَالُوا: نَزَّهُونَا عَنِ الرُّبُوبِيَّةِ وَ ارْفَعُوا عَنَّا حُظُوظَ الْبَشَرِيَّةِ، يَعْنِي الْحُظُوظَ الَّتِي تَجُوزُ عَلَيْكُمْ، فَلَا يُقَاسُ بِنَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ فَإِنَّا الْأَسْرَارُ

ص: ٣٩٤

١- (١) الاحتجاج: ج ٢/٢٨٩.

٢- (٢) الخرائج و الجرائح: ج ٢/٥٣٥ ح ٤٦.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٢٥/٢٦٥ ح ٦.

الْبَاهِيَّةُ الْمُوَدَّعَةُ فِي الْهَيَاكِلِ الْبَشَرِيَّةِ وَ الْكَلِمَةُ الرَّبَّائِيَّةُ النَّاطِقَةُ فِي الْأَجْسَادِ التَّرَائِيَّةِ، وَقُولُوا بَعِيدَ ذَلِكَ مَا اسْتِطَعْتُمْ، فَإِنَّ الْبَحْرَ لَا يُنْزَفُ، وَ عَظَمَهُ اللَّهُ لَا تُوصَفُ (١).

## الفصل التاسع عشر

٧١ - وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ مُيَسَّرٍ قَالَ: كُنَّا فِي الْفَسِيَّاطِ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَحِيَّ وَ خَمْسِينَ رَجُلًا، قَالَ: فَجَلَسَ بَعِيدَ سِكُوتٍ كَانَ مِنَّا طَوِيلًا فَقَالَ: مَا لَكُمْ لَا تَنْطِقُونَ لَعَلَّكُمْ تَرَوْنَ أَنِّي نَبِيٌّ؟ لَا وَاللَّهِ مَا أَنَا كَذَلِكَ وَ لَكِنْ لِي قَرَابَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَرِيبَةً، مَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ «الْحَدِيثُ» (٢).

٧٢ - وَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَمِيعًا قَالَ لُهُمَا: مَا مَنَزَلْتُكُمْ وَ مَنْ تُشَبِّهُونَ مِمَّنْ مَضَى؟ قَالَ صَاحِبُ مُوسَى وَ ذُو الْقُرْنَيْنِ كَانَا عَالِمَيْنِ وَ لَمْ يَكُونَا نَبِيَّيْنِ (٣).

## الفصل العشرون

٧٣ - وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ عِيَّاسٍ فِي كَشْفِ الْغَمِّهِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِلْحَمِيرِيِّ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا جَمَاعَةً عَلَى بَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَشَكَّكْنَا فِي الرَّبُوبِيَّةِ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِلَا حِدَاءٍ وَ لَا رِدَاءٍ وَ هُوَ يَنْتَفِضُ وَ هُوَ يَقُولُ:

لَا- يَا مُفَضَّلُ لَا يَا خَالِدُ لَا يَا سَلَيْمَانُ لَا يَا نَجْمُ، بَلْ عَبِيدُ مُكْرَمُونَ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَ هُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ، فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ لَا قُلْتُ فَيْكَ بَعْدَ الْيَوْمِ إِلَّا مَا قُلْتُ فِي نَفْسِكَ (٤).

٧٤ - وَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفَزَّارِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَقُولُ فِيهِمْ بِالرُّبُوبِيَّةِ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ يَا عَبْدَ الْعَزِيزِ لَا تَحْمِلْ عَلَى الْبِنَاءِ فَوْقَ طَاقَتِهِ فَيُنْهَدُمْ إِنَّا عَبِيدُ مَخْلُوقُونَ (٥).

٧٥ - وَ عَنْ مَالِكِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ حِينَ أُجْلِيَتِ الشَّيْعَةُ وَ صَارُوا فِرْقًا، فَتَنَحَّيْنَا عَنِ الْمَدِينَةِ نَاحِيَةً ثُمَّ خَلَوْنَا، فَجَعَلْنَا نَذْكُرُ فَضَائِلَهُمْ وَ مَا قَالَتِ الشَّيْعَةُ إِلَى أَنْ خَطَرَ بِنَالِنَا الرَّبُوبِيَّةَ، فَمَا شِعْرُنَا بِشَيْءٍ، إِذَا نَحْنُ بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَاقِفٌ عَلَى حِمَارٍ فَلَمْ نَذَرِ مِنْ أَيْنَ حَيَاءٌ فَقَالَ: يَا مَالِكُ [وَ يَا خَالِدُ] مَتَى أَحَدْتُمَا الْكَلَامَ فِي الرَّبُوبِيَّةِ؟ فَقُلْنَا: مَا خَطَرَ بِنَالِنَا إِلَّا السَّاعَةَ، فَقَالَ: [اعْلَمْ أَنَّ لَنَا رَبًّا يَكْلُونَا بِاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ نَعْبُدُهُ، يَا مَالِكُ

ص: ٣٩٥

١- (١) سعد السَّعُود: ٢٢٩.

٢- (٢) تفسير العِيَّاشِيِّ: ج ٢٣٣/٢ ح ٤١.

٣- (٣) تفسير العِيَّاشِيِّ: ج ٣٣٠/٢ ح ٤٥.

٤- (٤) كشف الغمِّه: ج ٤١٣/٢.

٥- (٥) كشف الغمِّه: ج ٤٠٨/٢.

وَيَا خَالِدُ قَوْلًا فِينَا مَا شِئْتُمَا وَاجْعَلَانَا مَخْلُوقِينَ، فَكَّرَ رَهَا عَلَيْنَا مِرَارًا وَهُوَ وَقِفٌ عَلَى حِمَارِهِ (١).

٧٦- وَ عَنْ فَتْحِ بْنِ يَزِيدَ الْجُرْجَانِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: يَا فَتْحُ عَسَى الشَّيْطَانُ أَرَادَ اللَّبْسَ عَلَيْكَ، فَأَوْهَمَكَ فِي بَعْضِ مَا أَوْدَعْتِكَ وَشَكَكَتَ فِي بَعْضِ مَا أُتْبَأْتُكَ حَتَّى أَرَادَ إِزَالَتَكَ حَتَّى أَرَادَ إِزَالَتَكَ عَنْ طَرِيقِ اللَّهِ وَصِرَاطِهِ الْمُسْتَقِيمِ، فَقُلْتُ: مَتَى أَيْقَنْتُ أَنَّهُمْ كَذَبًا فَهَمُّ أَرْبَابٍ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُمْ مَخْلُوقُونَ مَرْبُوبُونَ مُطِيعُونَ لِلَّهِ دَاخِرُونَ رَاغِبُونَ، فَإِذَا حَيَاءُكَ الشَّيْطَانُ مِنْ قِبَلِ مَا جَاءَكَ فَاقْمَعُهُ بِمَا أُتْبَأْتُكَ بِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَرَجَّتْ عَنِّي وَكَشَفَتْ مَا لَبَسَ الْمَلْعُونُ عَلَيَّ بِشَرْحِكَ، فَقَدْ كَانَ أَوْقَعَ فِي خَلْدِي أَنَّكُمْ أَرْبَابٌ، قَالَ فَسَدَّ جَدَّ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: رَاغِمًا لَكَ يَا خَالِقِي دَاخِرًا خَاضِعًا قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى ذَهَبَ لَيْلِي، ثُمَّ قَالَ: يَا فَتْحُ كِدْتِ أَنْ تَهْلِكَ وَتَهْلِكَ وَ مَا ضَرَّ عَيْسَى أَنْ هَلَكَ وَ مَنْ هَلَكَ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَ كَانَ الشَّيْطَانُ أَوْقَعَ فِي خَلْدِي أَنَّهُ لَا يَتَّبِعِي أَنْ يَأْكُلُوا وَيَشْرَبُوا إِذَا كَانَ ذَلِكَ آفَةً وَ الْإِمَامُ غَيْرُ مَثُوفٍ، قَالَ: اجْلِسْ يَا فَتْحُ فَإِنَّ لَنَا بِالرُّسُلِ أَسْوَهُ، كَانُوا يَأْكُلُونَ وَيَشْرَبُونَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ، وَ كُلُّ جِسْمٍ مَعْدُودٌ بِهَذَا (٢).

## الفصل الحادي والعشرون

٧٧- وَ رَوَى الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمُفِيدُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ فِي كِتَابِ الْمَجَالِسِ وَ يُقَالُ لَهُ الْأَمَالِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَانِمِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ لَا تَضَعُوا عَلَيْنَا دُونَ مَا رَفَعَهُ اللَّهُ، وَ لَا تَزِفَعُوا عَلَيْنَا فَوْقَ مَا جَعَلَهُ اللَّهُ كَفَى بَعَلِّي أَنْ يُقَاتِلَ أَهْلَ الْكُرَّةِ وَ أَنْ يُزَوِّجَ أَهْلَ الْجَنَّةِ (٣).

٧٨- وَ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي عُمَرَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْكَشِّيِّ عَنْ حَمِيدِ بْنِ نَصِيرٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُغِيرَةِ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَ يَحْيَى بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ يَحْيَى: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ تَعْلَمُ الْغَيْبَ؟ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ ضَعَّ يَدَكَ عَلَيَّ

ص: ٣٩٦

١- (١) كشف الغمّة: ج ٢/٤١٤.

٢- (٢) كشف الغمّة: ج ٣/١٨٠.

٣- (٣) المجالس: ٩ ح ٦.

رَأْسِي قَوْلَ اللَّهِ مَا بَقِيَتْ شَعْرَةٌ فِيهِ وَ فِي جَسَدِي إِلَّا قَامَتْ، ثُمَّ قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا هِيَ إِلَّا وَرَائَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (١).

أقول: هذا مخصوص بغير العلم المتجدد لهم بالجزئيات في ليله القدر و ليله الجمعه و غيرهما أو المراد نفى العموم لا- عموم النفي.

## الفصل الثاني والعشرون

٧٩- وَ فِي تَفْسِيرِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ قَاعِدًا ذَاتَ يَوْمٍ هُوَ وَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ سَمِعَ قَائِلًا يَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ وَ شَاءَ مُحَمَّدٌ وَ سَمِعَ آخَرَ يَقُولُ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَ شَاءَ عَلِيٌّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، لَا تُفَرِّقُوا مُحَمَّدًا وَ لَا عَلِيًّا بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَكِنْ قُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ مُحَمَّدٌ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ عَلِيٌّ، إِنَّ مَشِيئَةَ اللَّهِ هِيَ الْقَاهِرَةُ الَّتِي لَا تُسَاوَى وَ لَا تُكَافَى وَ لَا تُدَانَى، وَ مَا مُحَمَّدٌ فِي دِينِ اللَّهِ وَ فِي قُدْرَتِهِ إِلَّا كَذُبَابِهِ تَطِيرُ فِي هَذِهِ الْمَمَالِكِ الْوَاسِعَةِ، وَ مَا عَلِيٌّ فِي دِينِ اللَّهِ وَ فِي قُدْرَتِهِ إِلَّا كَبَعُوضَةٍ فِي جُمَّلِهِ هَذِهِ الْمَمَالِكِ (٢).

## الفصل الثالث والعشرون

٨٠- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزْدَادَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَيْنَا عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ امْرَأَةٍ لَهُ مِنْ عَنزَةٍ وَ هِيَ أُمُّ عُمَرَ إِذْ أَتَاهُ قَتْبَرٌ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ عَشْرَةَ نَفَرٍ بِالْبَابِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ رَبُّهُمْ فَقَالَ عَلِيٌّ فَقَالَ لَهُمْ: مَا تَقُولُونَ؟ فَقَالُوا: إِنَّكَ رَبُّنَا وَ أَنْتَ الَّذِي خَلَقْتَنَا وَ أَنْتَ الَّذِي تَرْزُقُنَا، فَقَالَ لَهُمْ:

وَيْلَكُمْ لَا تَفْعَلُوا فَإِنَّمَا أَنَا مَخْلُوقٌ مِثْلَكُمْ، فَأَبُوا فَأَعَادُوا عَلَيْهِ ثُمَّ سَأَقَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَدَفَهُمْ فِي النَّارِ ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

إِنِّي إِذَا أَبْصَرْتُ شَيْئًا مُنْكَرًا أَوْ قَدْتُ نَارِي وَ دَعَوْتُ قَتْبَرًا (٣)

٨١- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَوْلَوَيْهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ الْعَبْدِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَنَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَبَأَ كَانَ يَدْعِي النُّبُوَّةَ وَ يَزْعُمُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ اللَّهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ

ص: ٣٩٧

١- (١) المجالس: ٢٣ ح ٥.

٢- (٢) تفسير الإمام العسكري (عليه السلام): ٢٠٩.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٢٥/٢٩٩ ح ٦٣.

أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَدَعَاَهُ وَ سَأَلَهُ فَأَقْرَبَ بَدَلِكَ، وَقَالَ: نَعَمْ أَنْتَ هُوَ وَقَدْ كَانَ أَلْقَى فِي رُوعِي أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ وَ أَنِّي نَبِيٌّ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَيَلَّكَ قَدْ سَخِرَ مِنْكَ الشَّيْطَانُ، فَارْجِعْ عَنْ هَذَا تَكَلُّمِكَ أُمَّكَ وَ تَبِّ، فَأَبَى فَحَبَسَهُ وَ اسْتَتَابَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَلَمْ يَتُبْ، فَأَحْرَقَهُ بِالنَّارِ وَقَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ اسْتَهْوَاهُ فَكَانَ يَأْتِيهِ وَ يُلْقَى فِي رُوعِهِ ذَلِكَ (١).

٨٢ - وَ عَنْهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: وَ هُوَ يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَبَأَ، وَ مَا ادَّعَى مِنَ الرُّبُوبِيَّةِ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِنَّهُ لَمَّا ادَّعَى ذَلِكَ فِيهِ اسْتَتَابَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَأَبَى أَنْ يَتُوبَ فَأَحْرَقَهُ بِالنَّارِ (٢).

٨٣ - وَ عَنْهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَارٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَعَنَ اللَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَبَأَ إِنَّهُ ادَّعَى الرُّبُوبِيَّةَ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ كَانَ وَ اللَّهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَبْدًا لِلَّهِ طَائِعًا، الْوَيْلُ لِمَنْ كَذَبَ عَلَيْنَا، وَ إِنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ فِيْنَا مَا لَا نَقُولُهُ فِي أَنْفُسِنَا نَبْرًا إِلَى اللَّهِ مِنْهُمْ نَبْرًا إِلَى اللَّهِ مِنْهُمْ (٣).

٨٤ - وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ أَبِيهِ وَ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيْنَا، إِنِّي ذَكَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَبَأَ فَقَامَتْ كُلُّ شَعْرَةٍ فِي جَسَدِي، لَقَدْ ادَّعَى أَمْرًا عَظِيمًا مَا لَهُ لَعْنَةُ اللَّهِ؟ كَانَ عَلِيُّ وَ اللَّهُ عَبْدًا صَالِحًا أَخَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، مَا نَالَ الْكِرَامَةَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بِطَاعَتِهِ لِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ، وَ مَا نَالَ رَسُولُ اللَّهِ الْكِرَامَةَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بِطَاعَتِهِ لِلَّهِ (٤).

٨٥ - وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِشْكِيْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ ضُرَيْسٍ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْكَاثِلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْيَهُودَ أَحْبَبُوا عَزِيرًا حَتَّى قَالُوا فِيهِ مَا قَالُوا، فَلَا عَزِيرٌ مِنْهُمْ وَ لَا هُمْ مِنْ عَزِيرٍ، وَ إِنَّ النَّصَارَى أَحْبَبُوا عَيْسَى حَتَّى قَالُوا فِيهِ مَا

ص: ٣٩٨

١- (١) نقد الرجال: ج ١٠٨/٣ ح ١٣١/٣٠٩١.

٢- (٢) معجم رجال الحديث: ج ٢٠٥/١١ ح ٦٨٨٩.

٣- (٣) خاتمه المستدرک: ج ١٤٣/٤.

٤- (٤) بحار الأنوار: ج ٢٨٦/٢٥ ح ٤١.

قَالُوا، فَلَا عِيسَى مِنْهُمْ وَلَا هُمْ مِنْ عِيسَى، وَإِنَّا عَلَى سُنَّةِ مَنْ دَلِكُمْ، إِنَّ قَوْمًا مِنْ شَيْعَتِنَا سَيُجْحَبُونَ حَتَّى يَقُولُوا مَا قَالَتِ الْيَهُودُ فِي عَزْرِي، وَمَا قَالَتِ النَّصَارَى فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، فَلَا هُمْ مِنَّا وَلَا نَحْنُ مِنْهُمْ (١).

٨٦- وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بُنْدَارِ الْقُمِّيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: زَعَمَ أَبُو هَارُونَ الْمَكْفُوفُ أَنَّكَ قُلْتَ لَهُ:

إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْقَدِيمَ فَذَلِكَ لَا يُدْرِكُهُ أَحَدٌ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الَّذِي خَلَقَ وَرَزَقَ فَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، فَقَالَ: كَذَبَ عَلَيَّ لَعَنَهُ اللَّهُ وَ اللَّهُ مَا مِنْ خَالِقٍ إِلَّا اللَّهُ وَخِدَّةٌ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَحَقُّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدَيِّقَنَا الْمَوْتَ، وَ الَّذِي لَا يَهْلِكُ هُوَ اللَّهُ خَالِقُ الْخَلْقِ بَارِئُ الْبَرِيَّةِ (٢).

٨٧- وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ: لَعَنَ اللَّهُ الْمَغِيرَةَ بْنَ سَعِيدٍ، وَ لَعَنَ يَهُودِيَّةً كَانَتْ يَخْتَلِفُ إِلَيْهَا يَتَعَلَّمُ مِنْهَا السَّحْرَ وَ الشُّعْبَةَ وَ الْمَخَارِيقَ، إِنَّ الْمَغِيرَةَ كَذَبَ عَلَيَّ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَبَهُ اللَّهُ الْإِيمَانَ، وَإِنَّ قَوْمًا كَذَبُوا عَلَيَّ مَا لَهُمْ أَذَقَهُمُ اللَّهُ حَرَ الْحَدِيدِ! فَوَ اللَّهُ مَا نَحْنُ إِلَّا عِبِيدُ الَّذِي خَلَقْنَا وَ اصْطَفَانَا لَا نَقْدِرُ عَلَى ضَرٍّْ وَلَا نَفْعٍ، إِنْ رَحِمَنَا فَبِرَحْمَتِهِ وَ إِنْ عَذَّبَنَا فَبِعِزَّتِنَا، وَ اللَّهُ مَا لَنَا عَلَى اللَّهِ مِنْ حُجَّةٍ، وَ لَا مَعْنَا مِنَ اللَّهِ بَرَاءَةٌ، وَ إِنَّا لَمَيِّتُونَ وَ مُقْتَبِرُونَ وَ مُشْهُرُونَ وَ مَبْعُوثُونَ وَ مَوْفُوفُونَ وَ مَسْئُولُونَ، مَا لَهُمْ لَعْنَهُمُ اللَّهُ فَلَقَدْ آذَوْا اللَّهَ وَ آذَوْا رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمْ فِي قَبْرِهِ، وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ فَاطِمَةُ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَ هَا أَنَا ذَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ لِحُمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمْ وَ جِلْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمْ، أُبَيَّتْ عَلَيَّ فِرَاشِي خَائِفًا وَ جِلًّا- مَرْعُوبًا يَأْمُونُ وَ أَفْرَعُ وَ يَنَامُونَ عَلَيَّ فُرْشَتِهِمْ وَ أَنَا خَائِفٌ سَاهِرٌ وَ جِلٌّ أَتَقَلَّقُ بَيْنَ الْجِبَالِ وَ الْبَرَاري، أُبْرَأُ إِلَى اللَّهِ مِمَّا قَالَ فِي الْأَجْدَعِ الْبَرَّادُ عَبْدُ بَنِي أَسَدِ أَبُو الْخَطَّابِ لَعَنَهُ اللَّهُ، وَ اللَّهُ لَوْ ابْتُلُوا بِنَا وَ أَمْرَانَهُمْ بِذَلِكَ لَكَانَ الْوَاجِبُ أَنْ لَا يَقْبَلُوهُ، فَكَيْفَ وَ هُمْ يَرُونَنِي خَائِفًا وَ جِلًّا اسْتَعْدَى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَ أُتْبِرَأُ إِلَى اللَّهِ مِنْهُمْ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي امْرُؤٌ وَ لَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمْ، وَ مَا مَعِيَ بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ، إِنْ أَطَعْتُهُ رَحِمَنِي وَ إِنْ عَصَيْتُهُ عَذَّبَنِي عَذَابًا شَدِيدًا، أَوْ أَشَدَّ عَذَابِهِ (٣).

ص: ٣٩٩

١- (١) بحار الأنوار: ج ٢٨٨/٢٥ ح ٤٤.

٢- (٢) بحار الأنوار: ج ٢٩١/٢٥ ح ٤٧.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٢٨٩/٢٥ ح ٤٦.

٨٨ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْبَرَاثِيِّ وَعُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ [زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ] الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْبُقْبَاقِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: أَبْرَأُ مِمَّنْ قَالَ إِنَّا أَنْبِيَاءُ (١).

٨٩ - وَعَنْ حَمْدَوَيْهِ وَابْرَاهِيمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَنْ ابْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عَيْسَى عَنْ أَبِي مَنْصُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: وَذَكَرَ أَبِي الْخَطَّابِ فَتَعَالَ: اللَّهُمَّ الْعَنُ أَبَا الْخَطَّابِ فَإِنَّهُ خَوَّفَنِي قَائِمًا وَقَاعِدًا وَعَلَى فِرَاشَتِي، اللَّهُمَّ أَذِقْهُ حَرَّ الْحَدِيدِ (٢).

٩٠ - وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْقُمِّيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَبْسَةَ بْنِ مُصْعَبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنْكَرَ فِيهِ عَلَى أَبِي الْخَطَّابِ قَالَ: وَآمَّا قَوْلُهُ: إِنِّي قُلْتُ إِنِّي أَعْلَمُ الْغَيْبَ فَلَا وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ، وَلَا آجَزَنِي اللَّهُ فِي أَمْوَاتِي وَلَا يَارَكَ فِي أَحْيَائِي إِنْ كُنْتُ قُلْتُ لَهُ قَالَ وَقُدَّامَهُ جُوبَيْرِيَّةُ سُودَاءُ تَدْرُجُ، فَقَالَ: لَقَدْ كَانَ مِنِّي إِلَى أُمَّ هَيْدِهِ. أَوْ إِلَى هَيْدِهِ. كَخَطِّهِ الْقَلَمِ، فَاتَّعَنِي هَيْدِهِ فَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ مَا كَانَتْ تَأْتِينِي وَ لَقَدْ قَاسِمَتْ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ حَائِطًا بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَأَصَابَهُ السَّهْلُ وَالشُّرْبُ، وَأَصَابَنِي الْجَبَلُ، وَ لَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَصَابَنِي السَّهْلُ وَالشُّرْبُ وَأَصَابَهُ الْجَبَلُ (٣).

٩١ - وَعَنْ حَمْدَوَيْهِ وَابْرَاهِيمَ عَنِ الْعُبَيْدِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَذَكَرَ أَصْحَابَ أَبِي الْخَطَّابِ وَالْغَلَاءَةَ فَقَالَ لِي: يَا مُفْضَلُ لَا تَقَاعِدُوهُمْ وَلَا تَتَوَاكَلُوهُمْ وَلَا تَشَارِبُوهُمْ وَلَا تَصَافِحُوهُمْ وَلَا تَوَارِثُوهُمْ (٤).

٩٢ - وَبِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَكَرَ الْغَلَاءَةَ قَالَ: إِنَّ فِيهِمْ مَنْ يَكْذِبُ حَتَّى إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْتَاجُ إِلَى كَذِبِهِ.

٩٣ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُرَازِمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قُلْ لِلْغَالِيَةِ تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ فَإِنَّكُمْ فُسَّاقٌ كَفَّارٌ مُشْرِكُونَ (٥).

٩٤ - وَعَنْ حَمْدَوَيْهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ

ص: ٤٠٠

١- (١) بحار الأنوار: ج ١٣٠/٤٧ ح ١٧٨.

٢- (٢) نقد الرجال: ج ٣٢٨/٤ ح ٣٢٦/٥٠٩٢.

٣- (٣) بحار الأنوار: ج ٣٢٢/٢٥ ح ٩١.

٤- (٤) بحار الأنوار: ج ٢٩٦/٢٥ ح ٥٥.

٥- (٥) مودّه أهل البيت: ١٣٠ ح ٤.



أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا بَا مُحَمَّدٍ اِبْرَأْ مِمَّنْ يَزْعَمُ أَنَا اِبْرَأُ مِمَّنْ يَزْعَمُ أَنَا أَنْبِيَاءُ، قُلْتُ: بَرِيءٌ لِلَّهِ مِنْهُ (١).

٩٥ - وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ تَعْلَمُ الْغَيْبَ؟ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ ضَعَّ يَدَكَ عَلَى رَأْسِي فَوَّ اللَّهُ مَا بَقِيَ فِي رَأْسِي شَعْرَةٌ وَلَا فِي جَسَدِي إِلَّا قَامَتْ، ثُمَّ قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا هِيَ إِلَّا وَرَائَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (٢).

٩٦ - وَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ مُصَادِفٍ قَالَ: لَمَّا لَبَّى الْقَوْمُ الَّذِينَ لَبَّوْا. وَ فِي رِوَايَةٍ أَنَّهُمْ قَالُوا لَبَّيْكَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ لَبَّيْكَ. بِالْكُوفَةِ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَخْبَرْتُهُ فَخَرَّ سَاجِدًا وَ أَلْزَقَ جُجُجُوهُ بِالْأَرْضِ وَ بَكَى وَ أَقْبَلَ يَلُودُ بِإِضْمَارِهِ وَ يَقُولُ: بَلَّ عَبْدِ اللَّهِ قِنَّ دَاخِرًا، مِرَارًا كَثِيرَةً إِلَى أَنْ قَالَ: يَا مُصَادِفُ إِنَّ عَيْسَى لَوْ سَكَتَ عَمَّا قَالَتِ النَّصَارَى فِيهِ لَكَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُصَمَّ سَمْعُهُ وَ يُعْمَى بَصِيرُهُ، وَ لَوْ سَكَتُ عَمَّا قَالَ فِي أَبُو الْخَطَّابِ لَكَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُصَمَّ سَمْعِي وَ يُعْمَى بَصِيرِي (٣).

٩٧ - وَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ، قَالَ: وَ مَا يَقُولُونَ؟ قُلْتُ: يَقُولُونَ تَعْلَمُ قَطْرَ الْمَطَرِ وَ عِدَدَ النُّجُومِ وَ وَرَقَ الشَّجَرِ وَ وَزْنَ مَا فِي الْبَحْرِ وَ عَدَدَ التُّرَابِ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ لَا وَاللَّهِ مَا يَعْلَمُ هَذَا إِلَّا اللَّهُ (٤).

٩٨ - وَ عَنِ حَمِيدِ بْنِ وَ إِبْرَاهِيمَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَبِّي فَقَالَ: مَا لَكَ لَعْنَتَكَ اللَّهُ! رَبِّي وَ رَبُّكَ اللَّهُ، أَمَا وَاللَّهِ لَكُنْتُ مَا عَلِمْتُ جَبَانًا فِي الْحَرْبِ لَيْثِمًا فِي السَّلْمِ (٥).

٩٩ - وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ فِي الرَّدِّ عَلَى أَصْحَابِ أَبِي الْخَطَّابِ قَالَ: وَاللَّهِ لَوْ أَفْرَزْتُ بِمَا قَالَ فِي أَهْلِ الْكُوفَةِ لَأَخَذْتَنِي الْأَرْضُ، وَ مَا أَنَا إِلَّا عَبْدٌ مَمْلُوكٌ لَا أَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ نَفْعٍ وَ لَا ضَرٍّ (٦).

ص: ٤٠١

١- (١) موده أهل البيت: ٢١٠ ح ١٠.

٢- (٢) الأمالى (المفيد): ٢٣/ح ٥.

٣- (٣) خاتمه المستدرک: ج ٢٦٨/٥.

٤- (٤) دراسات فى علم الدراية: ١٥٥.

٥- (٥) دراسات فى علم الدراية: ١٥٥.

٦- (٦) معجم رجال الحديث: ج ٢٦١/١٥ ح ١٧.

١٠٠ - وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحَسَنِ الْوَشَاءِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ قَالَ إِنَّا أَنْبِيَاءُ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ مَنْ شَكَكَ فِي ذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ (١).

١٠١ - وَ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ أَوْ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَال: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ قَالَ فِينَا مَا لَا نَقُولُهُ فِي أَنْفُسِنَا، وَ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَرَانَا عَنِ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَنَا (٢).

١٠٢ - وَ عَنْ ابْنِ بُنْدَارٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ صَفْوَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: إِنَّ فُلَانًا يَقُولُ: إِنَّكُمْ تُقَدَّرُونَ أَرْزَاقَ الْعِبَادِ؟ فَقَالَ: مَا يُقَدَّرُ رِزْقَنَا إِلَّا اللَّهُ، وَ لَقَدْ اخْتَجْتُ إِلَى طَعَامٍ لِعِيَالِي فَصَاقَ صَدْرِي، وَ أَبْلَعْتُ بِي الْفِكْرَةَ فِي ذَلِكَ حَتَّى أَحْرَزْتُ قُوَّتَهُمْ فَعِنْدَهَا طَابَتْ نَفْسِي (٣).

١٠٣ - وَ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي حَدِيثٍ فِي الرَّدِّ عَلَى بَعْضِ الْغُلَاةِ فِيهِ قَالَ: إِنِّي عَبْدٌ مِنْ عَبْدِ قَيْنِ ابْنِ أُمِّهِ ضَمَّنِي الْأَصْلَابُ وَ الْأَرْحَامُ، وَ إِنِّي لَمَيِّتٌ وَ إِنِّي لَمَبْعُوثٌ ثُمَّ مَوْقُوفٌ ثُمَّ مَسْئُولٌ، وَ اللَّهُ لَأَسْأَلَنَّ عَمَّا قَالَ عَنِّي هَذَا الْكَذَابُ (٤).

#### الفصل الرابع والعشرون

١٠٤ - وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ: رَجُلَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي: إِمَامٌ ظَلَمَ غَشُومًا، وَ غَالٍ فِي الدِّينِ مَارِقٌ مِنْهُ (٥).

١٠٥ - وَ عَنْ الْأَضْيَبِ بْنِ بُبَاتَةَ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْغُلَاةِ كِبْرَاءَهُ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ مِنَ النَّصَارَى، اللَّهُمَّ اخْدُلْهُمْ أَبَدًا وَ لَا تَنْصُرْ مِنْهُمْ أَحَدًا (٦).

١٠٦ - وَ عَنْ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْغُلَاةُ شَرُّ خَلْقِ اللَّهِ يُصَيِّرُونَ عَظْمَةَ اللَّهِ، وَ يَدْعُونَ الرَّبُّوبِيَّةَ لِعِبَادِ اللَّهِ، وَ اللَّهُ إِنَّ الْغُلَاةَ لَشَرُّ مَنْ الْيَهُودِ وَ النَّصَارَى وَ الْمَجُوسِ وَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا (٧).

١٠٧ - قَالَ: وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي الْمُبْتَدَأِ وَ أَبُو السَّعَادَاتِ فِي فَصَائِلِ

ص: ٤٠٢

١- (١) دراسات في علم الدراريه: ١٥٥.

٢- (٢) مودّه أهل البيت: ١٢٦.

٣- (٣) درر الأخبار: ٢١٢ ح ١١.

٤- (٤) بحار الأنوار: ج ٣٠٧/٢٥ ح ٧٣.

٥- (٥) مناقب آل أبي طالب: ج ٢٢٦/١.

٦- (٦) مناقب آل أبي طالب: ج ٢٢٦/١.

٧- (٧) مناقب آل أبي طالب: ج ٢٢٦/١.

الْعَشْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَلِيُّ مَثَلُكَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمَثَلِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، أَحَبَّهُ قَوْمٌ فَأَفْرَطُوا فِيهِ، وَ أَبْغَضَهُ قَوْمٌ فَأَفْرَطُوا فِيهِ (١).

١٠٨ - وَعَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلَكَ فِي اثْنَانِ: مُحِبُّ غَالٍ وَ مُبْغِضُ قَالَ (٢).

١٠٩ - وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَهْلِكُ فِي رَجُلَانِ: مُحِبُّ مُفْرَطٍ يُفْرِطُنِي بِمَا لَيْسَ لِي، وَ مُبْغِضُ يَحْمِلُهُ شَنَايَ عَلِيٍّ أَنْ يَبْهَتَنِي (٣).

١١٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَبَّأٍ كَانَ يَدَّعِي التُّبُوَّةَ وَ يَزْعُمُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ اللَّهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَعَاهُ وَ سَأَلَهُ فَأَقْرَبَ بِحَدِّكَ وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ هُوَ! فَقَالَ وَيْلَكَ قَدْ سَيَّرَ مِنْكَ الشَّيْطَانُ فَارْجِعْ عَنْ هَذَا تَكَلِّثَكَ أُمَّكَ وَ تَبِّ، فَلَمَّا أَبَى حَبَسَهُ وَ اسْتَتَابَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَأَحْرَقَهُ بِالنَّارِ (٤).

و روى فى سبعين رجلا من الزط نحو ذلك.

أقول: و الأحاديث فى ذلك كثيره لم أستقصها لأن ذلك ليس مقصودا بالذات على أنى لم أستقص المقصود بالذات أيضا و لم أذكر الآيات فى الغلو أيضا لما ذكر، و قد ألفت علماؤنا فى الرد على الغلاة كتبا كثيره مذكوره فى كتب الرجال.

تم الجزء الثانى (٥) من كتاب إثبات الهداه بالنصوص و المعجزات على يد مؤلفه محمّد بن الحسن الحر العاملى المجاور بالمشهد المقدس الرضوى على مشرفه السلام و بتمامه تم الكتاب و قد اشتمل بحمد الله من النصوص و المعجزات التى هى مقصوده فيه بالذات و الفوائد المهمات من المقدمات و التتمات على ما فيه كفايه، بل على ما يتجاوز قدر الكفايه لمن أراد الهدايه و العمل بما تواتر الروايه، و لم يبق تعلق و لا شبهه عند أحد من أهل الإنصاف المتصفين بمحاسن الأوصاف، و لا ريب أنه لا يحصل من الدليل العقلى هنا إلا مقدمه إجماليه، و أن التفصيل و التعيين من المطالب السمعيه النقليه، و لا يوجد نقل أقوى من هذا النقل كما يشهد به كل من له أدنى عقل، إذا تتبع السمعيات و اعتبر الشرعيات، نفع الله به المؤمنين و الطالبين للحق و اليقين، و الله الموفق و المعين و كان الفراغ من تأليفه فى سنه ١٠٩٦.

ص: ٤٠٣

١- (١) مناقب آل أبي طالب: ج ٢٢٧/١.

٢- (٢) مناقب آل أبي طالب: ج ٢٧٧/١. و فيه فى نسخه ثانيه: يهلك بدل: هلك.

٣- (٣) مناقب آل أبي طالب: ج ٢٢٧/١.

٤- (٤) مناقب آل أبي طالب: ج ٢٢٧/١.

٥- (٥) هنا الجزء الثانى حسب تصنيف المؤلف و بهذه الطبعة المحققه الجديده الجزء الخامس و به يتم الكتاب بحمد الله و توفيقه.



الموضوع الصفحه الباث الثلاثون النصوص على إمامه الإمام الحسن العسكري (عليه السلام) ٣

الباب الحادى و الثلاثون معجزات الإمام الحسن العسكري (عليه السلام) ١٠

النصوص على إمامه صاحب الزمان الإمام المهدي (عليه السلام) ٥١

الباب الثانى و الثلاثون فى ذكر جملة من الأحاديث فى النص على المهدي (عليه السلام) مرويه من طرق العامه و كتبهم ٢٢٠

فى ذكر نبذه مما ورد فى هذا المعنى من الشعر ٢٥٨

فى أحاديث المهدي (عليه السلام) يملأ الأرض قسطا و عدلا من كتب أهل السنه ٢٦٨

لباب الثالث و الثلاثون معجزات صاحب الزمان الإمام المهدي (عليه السلام) ٢٨٤

الباب الرابع و الثلاثون صفات الإمام و علاماته و علامات خروج المهدي (عليه السلام) ٣٤٢

الباب الخامس و الثلاثون إبطال الغلو و الرد على الغلاة ٣٧٢

بسم الله الرحمن الرحيم  
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ  
الزمر: ٩

المقدمة:

تأسس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ١٤٢٦ الهجرى في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلّة المراكز القائمية بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقديم المؤسسة مجاناً مجموعةً إلكترونيةً من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها. وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدةً على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبي عليهم السلام  
تحفيز الناس خصوصاً الشباب على دراسة أدق في المسائل الدينية  
تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب  
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوزات العلمية والجامعات  
توسيع عام لفكرة المطالعة  
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات إلكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية  
إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة  
الاجتناب عن الروتين وتكرار المحاولات السابقة  
العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ في نشر المعلومات  
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات في مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمة الانترنتى بعنوان : [www.ghaemiyeh.com](http://www.ghaemiyeh.com)

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات ...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة ( sms)

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

JAVA.١

ANDROID.٢

EPUB.٣

CHM.٤

PDF.٥

HTML.٦

CHM.٧

GHB.٨

إعداد ٤ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمة ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

ANDROID.١

IOS.٢

WINDOWS PHONE.٣

WINDOWS.٤

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة



نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتاب وكل من قدم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده اي، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلي، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : [www.ghbook.ir](http://www.ghbook.ir)

البريد الإلكتروني : [Info@ghbook.ir](mailto:Info@ghbook.ir)

هاتف المكتب المركزي ٠٣١٣٤٤٩٠١٢٥

هاتف المكتب في طهران ٠٢١ - ٨٨٣١٨٧٢٢

قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩ شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.

مركز  
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية  
اصبهان  
الغمامية



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى  
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم  
**www.Ghaemiyeh.com**

[www.Ghaemiyeh.net](http://www.Ghaemiyeh.net)

[www.Ghaemiyeh.org](http://www.Ghaemiyeh.org)

[www.Ghaemiyeh.ir](http://www.Ghaemiyeh.ir)

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

